قال الله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به

الحمد لله

الذي وفقني لطبع صحيح البخاري وسعيت في أداء حقوقه من صحة الكتابة والطباعة ما لا مزيد عليه

صحيح البخاري

قد اتفق الائمة على انه اصح الكتب بعد كتاب الله وعلى ان ليس له نظير في علم الحديث وعلى ان جامعه محمد بن اسمعيل البخاري امير المؤمنين في الحديث ورأس المحدثين في القديم والحديث واستاذ الحفاظ الذي اجمعت الائمة شرقا وغربا على توثيقه وامانته وضبطه وصيانته رضي الله تعالى عنه وعنا وعن جميع المؤمنين والمؤمنات

المحشى

بحواشي الحافظ الشيخ المحدث احمد على السهارنفوري المشهورة المقبولة بين اهل العلم بلا اختلاف وقد استكمل تصحيح المتن والحواشي مطابقا للنسخة الصحيحة المصطفائية المشهورة المطبوعة في سنة ١٣٠٥ بعد جهد وسعي بليغ وصرف كثير والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا وقلمه وطرزه فائق على جميع المطبوعات السابقة من اول عهده الى يومنا هذا

والامر المخصوص الزائد

اثنان احدهما انا اضفنا في آخر كل صفحة حل لغات بقدر الضرورة والثاني انا الحقنا مع مقدمة الجلد الاول كتابا لتراجم ابواب البخاري للشيخ المحدث الشاه ولي الله الدهلوي فصار فائدته عاما من بعد انه كان قبل ذلك مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها في المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام والبركات على سيدنا محمد وآله واصحابه اجمعين والسلام علينا وعلى عباده الصالحين

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندي چشتي، قادري

الناشر

قديمي كتب خانه

مقابل آرام باغ كراچي

ومعه حاشية عليه للامام ابي الحسن السندي

قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به

الحمد لله

الذى وفقنى لطبع صحيح البخارى وسعيت فى اداء حقوقه من صحة الكتابة والطباعة ما لا مزيد عليه

صحيح البخاري

١٩٤ه — ٢٥٦ه

قد اتفق الائمة على انه اصح الكتب بعد كتاب الله وعلى ان ليس له نظير فى علم الحديث وعلى ان جامعه محمد بن اسمٰعيل البخاري امير المؤمنين فى الحديث ورأس المحدثين فى القديم والحديث واستاذ الحفاظ الذى اجمعت الامة شرقا وغربا على توثيقه وامانته وضبطه وصيانته فرضى الله تعالى عنه وعنا وعن جميع المؤمنين والمؤمنات

المحشى

بحواشى الحافظ الشيخ المحدث احمد على السهارنفورى المشهورة المقبولة بين اهل العلم بلا اختلاف وقد استكمل تصحيح المتن والحواشى مطابقا للنسخة الصحيحة المصطفائية المشهورة المطبوعة فى سنة ١٣٠٥ بعد جهد وسعي بليغ وصرف كثير والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا اوقله وطرزه فائق على جميع المطبوعات السابقة من اول عهده الى يومنا هذا

والامر المخصوص الزائد

اثنان احدهما انا اضفنا فى آخر كل صفحة حل لغات بقدر الضرورة والثانى انا الحقنا مع مقدمة الجلد الاول كتابا لتراجم ابواب البخارى للشيخ المحدث الشاه ولى الله الدهلوى فصار فائدته عاما من بعد انه كان قبل ذلك مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها فى المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام والبركات على سيدنا محمد وآله واصحابه اجمعين والسلام علينا وعلى عباده الصالحين

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندى چشتى، قادرى

ملنے کا پتہ

قديمى كتب خانه
مقابل آرام باغ كراچى

الطبع الاول - دهلى ١٣٥٧ه / ١٩٣٨ء

الطبع الثانية - كراچى ١٣٨١ه - ١٩٦١ء

ومعه حاشية عليه للامام ابى الحسن السندى رح

طبعه قديمى كتب خانه بالاتفاق مع نور محمد - اصح المطابع - كارخانه تجارت كتب

بیانِ صحت وتحسینِ صحیح بخاری

درصحت وتصحیح بخاری ہذا جہد وسعی بلیغ بکار بُردہ وزرِ کثیر صرف کردہ اغلاط کثیرہ کہ بمرورِ زمانہ از غفلت اہل مطابع در متن بخاری ودر حواشی او کہ واقع شدہ بود آں را رفع کردہ وکار صحت وتصحیح متن وحواشی مطابق نسخہ صحیحہ مصطفائیہ مشہورہ بین اہل علم مطبوعہ ۱۳۰۵ھ کہ بنزد مابرای این مطلب موجود بود بانجام رسید غرض کہ ہیچ کوتاہی در محاسن ظاہری و باطنی او نکردہ صرف زرِ کثیر ومحنتِ شاقہ بقدر طاقت بشر بکار بُردم

پس ازیں جہد وسعی بلیغ وصرف زرِ کثیر چند امور بطور نتیجہ بظہور آمد

(اول) ایں کہ بر حاشیۂ او حواشی مولانا مولوی حافظ احمد علی صاحب مرحوم محدث سہارنپوری کہ درمیان اہل علم از مدتِ دراز تا ایں زماں بلا اختلاف مقبول بود مع بین السطور تمام وکمال بغایت صحت درج شد (دوم) تصحیح متن وحواشی مطابق نسخہ صحیحہ مصطفائیہ مطبوعہ ۱۳۰۵ھ بانجام رسید (سوم) در متن بر تمام آیات قرآنی بطریق استیعاب جدول کشیدہ بوضاحتِ تامہ رسید (چہارم) خط وقلم وصحت وطرز او بر تمام مطبوعات سابقہ من اول عہد لے یومنا ہذا فوقیت تامہ یافت (پنجم) بعض بین السطور کہ طویل بود ومخل بوضاحتِ متن صرف آں طویل بین السطور را بر متن واضح نشان مثلا ع۵ دادہ بر حاشیہ منتقل کردم کہ اہل علم برای ایں کار از عرصہ دراز بسیار آرزو می کردند (ششم) تقریبًا بر تمام نسخجات مثلاً نسخہ ۲ وغیرہ ہندسہ دادہ شد کہ مطبوعات سابقہ ازیں خالی بود۔

الامران الزائدان

(اول) آنکہ در آخر حاشیہ ہر صفحہ حل لغات بقدر ضرورت زائد نمودہ شد کہ اہل علم بسوئے آں بسیار حاجت می داشتند (دوم) آنکہ در ابتدائے جلد اول بخاری بعد از مقدمہ کتاب تراجم ابواب بخاری مصنفہ شاہ ولی اللہ محدث دہلوی رح تمام وکمال بغایت صحت شامل شد وایں کتاب تراجم ابواب بخاری درمیان اہل علم بغایت مقبول بود ولیکن صرف بنزد اساتذہ یافتہ می شد الآن کہ در ابتدائے بخاری ملحق شد فائدہ او برائے تمام اساتذہ و طلبہ عام شد۔ ایں امر اہم ترین بود کہ ایں کتاب آئینہ است برائے معلومات فوائد ابواب بخاری ودیگر معلومات در فن احادیث۔ پس بالخصوص ایں دو امر زائد ونیز محاسن خاصہ مذکورہ بالا در دیگر مطبوعات یافتہ نمی شود فللہ الحمد رب السمٰوٰت ورب الارض رب العٰلمین والصلوٰۃ والسلام والبرکات علی سیدنا محمد وآلہٖ واصحابہٖ اجمعین ۔

ناشر

قدیمی کتب خانہ

آرام باغ۔ کراچی

قدیمی کتب خانہ نے نور محمد کارخانہ تجارتِ کتب کے ساتھ ایک معاہدہ کے تحت طبع کیا

مقدمة صحيح البخاری

للشيخ المحدث الحافظ المولانا المولوی احمد علی السهارنفوری

وقد الحق فی اخرها كتاب التراجم لابواب البخاری للشيخ المتقن لمولانا المولوی شاه ولی الله المحدث الدهلوی

هو حاو على فوائد ابواب البخاری واغراض مصنفه وغير ذلك من الفوائد الكثيرة فی فن الاحاديث

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذی وفقنا بخدمة اقوال النبی واحواله صلى الله وسلم عليه وعلى اله واصحابه **وبعد** فيقول العبد الضعيف الخادم لحديث النبوی **احمد علی** السهارنفوری توطنًا والاسحاقی تلمذًا والحنفی مذهبًا لما كان من توفيق الله اياى وحسن كرامته علىّ انی قد صرفت عدة سنين من عمری فی تصحيح الصحيح للامام الهمام امير المؤمنين فی الحديث ابی عبد الله محمد بن اسمعيل البخاری وعلقت عليه من التعليقات التی تغنی عن حل الكتاب ومآربه وربط تراجمه بما فی ابواب فاردت ان الحق فی اول مقدمة مشتملة على الامور التی يحتاج اليها من يشتغل بهذا الكتاب فرتبته على فصول •

الفصل الاول فی احوال المؤلف هو امام الدنيا فی الحديث شيخ الاسلام ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَة بفتح موحدة فسكون راء فدال مهملة مكسورة فزای ساكنة فموحدة فهاء كلمة فارسية معناها الزراع وبردزبة مجوسی مات عليها وابنه المغيرة اسلم على يد اليمان البخاری الجعفی والی بخارا ويمان هذا هو ابو عبد الله بن محمد بن جعفر بن يمان المسندی بفتح النون شيخ البخاری وانما قيل للبخاری جعفی لانه مولى يمان الجعفی ولاء اسلام وكان البخاری نحيف الجسم ليس بالطويل ولا بالقصير وكان زاهدًا فی الدنيا متورعًا وورث من ابيه مالًا كثيرًا فكان يتصدق به وكان قليل الاكل جدًا كثير الاحسان الى الطلبة مفرطًا فی الجود والكرم واتفقوا على ان البخاری ولد بعد صلوة الجمعة لثلث عشرة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومائة وانه توفی ليلة السبت عند صلوة العشاء ليلة عيد الفطر ودفن يوم الفطر بعد الظهر سنة ست وخمسين ومائتين وله اثنتان وستون سنة الا ثلثة عشر يومًا ودفن بخرتنك قرية على فرسخين من سمرقند ولم يعقب ولدًا ذكرًا ولما صلى عليه ووضع فی حفرته فاح من تراب قبره رائحة طيبة كالمسك وجعل الناس يختلفون الى قبره مدة يأخذون من تراب قبره ويتعجبون من ذلك ولنعم ما قيل ؎ جمال همنشين در من اثر كرد ÷ وگرنه من همان خاكم كه هستم ÷ قال بعضهم رايت النبی صلى الله عليه وسلم فی المنام ومعه جماعة من الصحابة وهو واقف فسلمت عليه فرد على السلام فقلت ما وقوفك هنا يا رسول الله قال انتظر محمد بن اسمعيل قال فلما كان بعد ايام بلغنی موته فنظرت فاذا هو قد مات فی الساعة التی رأيت النبی صلى الله عليه وسلم فيها وروی عن جعفر بن اعين المروزی انه قال لو قدرت على ان ازيد من عمری فی عمر البخاری لفعلته لان موتی موت احد من الناس وموت البخاری ذهاب العلم وموت العالم ونعم ما قيل ؎ اذا ما مات ذو علم وفتوى ÷ فقد وقعت من الاسلام ثلمة ÷ وقد جمع البعض تاريخ ولادته ومدة حياته ووفاته فی بيت وقال ؎ كان البخاری حافظًا ومحدثا ÷ جمع الصحيح مكمل التحرير ÷ ميلاده صدق ومدة عمره ÷ فيها حميد وانقضى فی نور ÷ قال الفربری رايت محمد بن اسمعيل البخاری فی النوم خلف النبی صلى الله عليه وسلم والنبی صلى الله عليه وسلم يمشی كلما رفع قدمه وضع البخاری قدمه فی ذلك الموضع وعن محمد بن حمدويه قال سمعت محمد بن اسمعيل البخاری يقول احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتی الف حديث غير صحيح وعن محمد بن بشار شيخ البخاری ومسلم قال حفاظ الدنيا اربعة ابو زرعة بالری ومسلم بن الحجاج بنيسابور وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمی بسمرقند ومحمد بن اسمعيل ببخارا قال علی بن حجر اخرجت خراسان ثلثة ابا زرعة بالری ومحمد بن اسمعيل ببخارا والدارمی بسمرقند قال والبخاری اعلمهم وابصرهم وافهمهم قال الامام احمد بن حنبل ما اخرجت خراسان مثل محمد بن اسمعيل قال اسحق بن راهويه يا معشر اصحاب الحديث انظروا الى هذا الشاب واكتبوا عنه فانه لو كان فی زمن الحسن البصری لاحتاج اليه لمعرفة الحديث وفقهه قال ابو عيسى الترمذی لم ار بالعراق ولا بخراسان فی معنى العلل والتاريخ ومعرفة الاسانيد اعلم من محمد بن اسمعيل وروی عن الامام مسلم بن الحجاج انه قال للبخاری لا يبغضك الا حاسد واشهد انه ليس فی الدنيا مثلك وروی الحاكم ابو عبد الله فی تاريخ نيسابور باسناده عن احمد بن حمدون قال جاء مسلم بن الحجاج الى البخاری فقبل بين عينيه وقال دعنی اقبل رجليك يا استاذ الاستاذين ويا سيد المحدثين ويا طبيب الحديث فی علله قال الامام محمد بن اسحق بن خزيمة ما رايت تحت اديم السماء اعلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من محمد بن اسمعيل البخاری قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسی وحسبك بامام الائمة ابن خزيمة يقول فيه هذا القول مع لقية الائمة والمشائخ شرقًا وغربًا وفی التهذيب قال الحاكم ابو عبد الله فی تاريخ نيسابور ممن سمع منه البخاری بمكة ابو الوليد احمد بن محمد الازرقی وعبد الله بن يزيد المقری واسمعيل بن سالم الصائغ وابو بكر عبد الله بن الزبير الحميدی واقرانهم وبالمدينة ابراهيم بن المنذر الحزامی ومطرف بن عبد الله وابراهيم بن حمزة وابو ثابت محمد بن عبيد الله وعبد العزيز بن عبد الله الاويسی واقرانهم وبالشام محمد بن يوسف الفريابی وابو النصر اسحق بن ابراهيم وادم بن ابی اياس وابو اليمان الحكم بن نافع وحيوة بن شريح واقرانهم وببخارا محمد بن سلام البيكندی وعبد الله بن محمد ابن المسندی وهرون بن الاشعث واقرانهم وبمرو علی بن الحسن بن شقيق وعبدان ومحمد بن مقاتل واقرانهم وببلخ مكی بن ابراهيم ويحيى بن بشر ومحمد بن ابان والحسن بن شجاع ويحيى بن موسى وقتيبة واقرانهم وقد اكثر بها وبهراة احمد بن ابی الوليد الحنفی وبنيسابور يحيى بن يحيى وبشر بن الحكم واسحق بن راهويه ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى الذهلی واقرانهم وبالری ابراهيم بن موسى وببغداد محمد بن عيسى الطباع ومحمد بن سابق وسريج بالسين المهملة والجيم ابن النعمان واحمد بن حنبل واقرانهم وبواسط حسان بن حسان وحسان بن عبد الله وسعيد بن سليمان واقرانهم وبالبصرة ابو عاصم النبيل وصفوان بن عيسى وبدل بن المحبر بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وحرمی بن عمارة وعفان ابن مسلم ومحمد بن عرعرة وسليمان بن حرب وابو الوليد الطيالسی وعارم ومحمد بن سنان واقرانهم وبالكوفة عبيد الله بن موسى وابو نعيم واحمد بن يعقوب واسمعيل

ابن ابان و الحسن بن الربیع و خالد بن مخلد و سعد بن حفص و طلق بن غنام بالمعجمة و عمر بن حفص و فروة و قبیصة بن عقبة و ابو غسان و اقرانهم و بمصر عثمان ابن صالح و سعید بن ابی مریم و عبد اللہ بن صالح و احمد بن شبیب و اصبغ بن الفرج و سعید بن عیسٰی و سعید بن کثیر بن غفیر و یحیی بن عبد اللہ بن بکیر و اقرانهم و بالجزیرة احمد بن عبد الملك الحرانی و احمد بن یزید الحرانی و عمرو بن خلف و اسمعیل بن عبد اللہ الرقی و اقرانهم قال الحاکم ابو عبد اللہ فقد رحل البخاری رحمہ اللہ تعالٰی الی هذه البلاد المذکورة فی طلب العلم و اقام فی کل مدینة منها علی مشائخها قال و انما سمیت من کل ناحیة جماعة من المتقدمین لیستدل به علی عالی اسناده و باللہ التوفیق و روینا عن الخطیب البغدادی رحمہ اللہ تعالٰی قال رحل البخاری رحمہ اللہ تعالٰی الی محدثی الامصار و کتب بخراسان و الجبال و مدن العراق کلها و بالحجاز و الشام و مصر و ورد بغداد دفعات و روینا من جهات عن جعفر بن محمد القطان قال سمعت البخاری یقول کتبت عن الف شیخ من العلماء و زیادة و لیس عندی حدیث لا اذکر اسناده و اما الآخذون عن البخاری فاکثر من ان تحصوا و اشهر من ان یذکروا و قد روینا عن الفربری قال سمع الصحیح من البخاری تسعون الف رجل فما بقی احد یرویه غیری و قد روی عنه خلائق غیر ذلك و ممن روی عنه من الائمة الاعلام ابو الحسین مسلم بن الحجاج صاحب الصحیح و ابو عیسی الترمذی و ابو عبد الرحمٰن النسائی و ابو حاتم و ابو زرعة الرازیان و ابو اسحٰق ابراهیم بن اسحٰق الحربی الامام و صالح بن محمد بن جزرة الحافظ و ابو بکر بن خزیمة و یحیی بن محمد بن صاعد و محمد بن عبد اللہ مطین و کل هؤلاء ائمة حفاظ و آخرون من الحفاظ و غیرهم انتهی و فی التیسیر قال البخاری رحمہ اللہ تعالٰی خرجت کتاب الصحیح من زهاء ستمائة الف حدیث و ما وضعت فیه حدیثا الا و صلیت رکعتین و لما قدم بغداد جاءه اصحاب الحدیث و ارادوا امتحانه فعمدوا الی مائة حدیث فقلبوا متونها و اسانیدها و دفعوها الی عشرة رجال و امروهم ان یلقوها الیه فانتدب رجل منهم فسأله عن حدیث منها فقال لا اعرفه فسأله عن آخر فقال لا اعرفه حتی فرغ من العشرة فکان حاله معه کذلك الی تمام العشرة و البخاری لا یزیدهم علی قوله لا اعرفه فاما العلماء فعرفوا بانکاره انه عارف و اما غیرهم فلم یدرکوا ذلك فلما فرغوا التفت البخاری الی الاول منهم فقال اما حدیثك الاول فهو کذا و اما الثانی فکذا علی النسق الی آخر العشرة فرد کل متن الی اسناده و کل اسناد الی متنه ثم فعل بالباقین مثل ذلك فاقر الناس له بالحفظ و اذعنوا له بالفضل انتهی و للبخاری مصنفات غیر الصحیح کالادب المفرد و رفع الیدین فی الصلٰوة و قراءة خلف الامام و بر الوالدین و التاریخ الکبیر و الاوسط و الصغیر و خلق افعال العباد و کتاب الضعفاء و الجامع الکبیر و المسند الکبیر و کتاب الاشربة و کتاب الهبة و اسامی الصحابة و کتاب العلل و کتاب الوحدان و کتاب المبسوط و غیر ذلك و روی عنه انه قال رویت الحدیث عن الف و ثمان مائة محدث و روی عنه خلق کثیر قیل روی عنه مائة الف محدث هذه نبذة من شمائله و صفاته قال النووی فی التهذیب و مناقبه لا تستقصی لخروجها عن ان تحصی و هی منقسمة الی حفظ و درایة و اجتهاد فی التحصیل و روایة و نسك و افادة و ورع و زهادة و تحقیق و اتقان و عرفان و احوال و کرامات و غیرها من المکرمات رضی اللہ عنه و ارضاه و جمع بینی و بینه و جمیع احبائنا فی دار کرامته مع من اصطفاه و جزاه عنی و عن سائر المسلمین اکمل الجزاء و حباه من فضله ابلغ الحباء ٭

الفصل الثانی فی احوال الجامع الصحیح

اما اسمه فسماه مؤلفه رحمہ اللہ تعالٰی الجامع المسند الصحیح المختصر من امور رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم و سننه و ایامه و اما محله فهو اول مصنف صنف فی الصحیح المجرد و اتفق العلماء علی ان اصح الکتب المصنفة صحیحا البخاری و مسلم و اتفق الجمهور علی ان صحیح البخاری اصحهما صحیحا و اکثرهما فوائد قال الحافظ ابو علی النیسابوری و بعض علماء المغرب صحیح مسلم اصح و انکر العلماء ذلك علیهم و الصواب ترجیح صحیح البخاری و قال النسائی اجود هذه الکتب کتاب البخاری و اجمعت الامة علی صحة هذین الکتابین و وجوب العمل باحادیثهما و اما سبب تصنیفه و کیفیة تالیفه فقال البخاری رحمہ اللہ تعالٰی کنت عند اسحٰق بن راهویه فقال لنا بعض اصحابنا لو جمعتم کتابا مختصرا الی الصحیح لسنن رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فوقع ذلك فی قلبی و اخذت فی جمع هذا الکتاب و روی من جهات عن البخاری قال صنفت کتاب الصحیح لست عشر سنة خرجته من ستمائة الف حدیث و جعلته حجة بینی و بین اللہ و روی عنه قال رأیت النبی صلی اللہ علیه وسلم فی المنام و کأنی واقف بین یدیه و بیدی مروحة اذب عنه فسألت بعض المعبرین فقال انت تذب عنه الکذب فهو الذی حملنی علی اخراج الصحیح و روی عنه قال ما ادخلت فی کتاب الجامع الا ما صح و ترکت کثیرا من الصحاح لحال الطول و روی عن الفربری قال البخاری ما وضعت فی کتاب الصحیح حدیثا الا اغتسلت قبل ذلك و صلیت رکعتین و روی عن عبد القدوس بن همام قال سمعت عدة من المشائخ یقولون حول البخاری تراجم جامعه بین قبر النبی صلی اللہ علیه وسلم و منبره و کان یصلی لکل ترجمة رکعتین و قال آخرون منهم ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسی صنفه ببخارا و قیل بمکة و قیل بالبصرة و کل هذا صحیح و معناه انه کان یصنف فیه فی کل بلد من هذه البلدان فانه بقی فی تصنیفه ست عشرة سنة قال الحاکم حدثنا ابو عمرو اسمعیل ثنا ابو عبد اللہ محمد بن علی قال سمعت البخاری یقول اقمت بالبصرة خمس سنین معی کتبی اصنف و احج فی کل سنة و ارجع من مکة الی البصرة قال البخاری و انا ارجو ان یبارك اللہ تعالٰی للمسلمین فی هذه المصنفات و جملة ما فی صحیح البخاری من الاحادیث المسندة سبعة آلاف و مائتان و خمسة و سبعون حدیثا بالاحادیث المکررة **و بحذف المکررة** نحو اربعة آلاف کذا ذکر النووی فی التهذیب و الحافظ ابن حجر فی مقدمة فتح الباری قال الحافظ ابن حجر فی الفصل الثانی فی مقدمة فتح الباری قال الحافظ ابو الفضل بن طاهر فیما قرأت علی الثقة ابی الفرج بن حماد ان یونس بن ابراهیم ابن عبد القوی اخبره عن ابی الحسن بن المقیر عن ابی المعتمر المبارك بن احمد عنه شرط البخاری ان یخرج الحدیث المتفق علی ثقة نقلته الی الصحابی المشهور من غیر اختلاف بین الثقات الاثبات و یکون اسناده متصلا غیر مقطوع و ان کان للصحابی راویان فحسن و الا لم یکن الا راو واحد و صح الطریق الیه کفی قال و ما ادعاه الحاکم ابو عبد اللہ ان شرط البخاری و مسلم ان یکون للصحابی راویان فصاعدا ثم یکون للتابعی المشهور راویان ثقتان الی آخر کلامه فمنتقض بانهما اخرجا احادیث جماعة من الصحابة لیس لهم الا راو واحد انتهی و الشرط الذی ذکر الحاکم و ان کان منتقضا فی حق بعض الصحابة الذین اخرج لهم فانه معتبر فی حق من بعدهم فلیس فی الکتاب حدیث احد من رواته لیس له الا راو واحد قط و قال الحافظ ابو بکر الحازمی رحمہ اللہ تعالٰی هذا الذی قاله الحاکم قول من لم یمعن الغوص فی خبایا الصحیح و لو استقرأ الکتاب حق استقرائه لوجد جملة من الکتاب ناقضة دعواه ثم قال ما حاصله ان شرط الصحیح ان یکون اسناده متصلا و ان یکون راویه مسلما صادقا غیر مدلس و لا مختلط متصفا بصفات العدالة ضابطا متحفظا سلیم الذهن قلیل الوهم سلیم الاعتقاد قال و مذهب من یخرج الصحیح ان یعتبر حال الراوی فی مشائخه العدول فبعضهم حدیثه ثابت صحیح و بعضهم حدیثه مدخول قال و هذا باب فیه غموض و طریقه ایضاحه معرفة طبقات الرواة عن راوی الاصل و مراتب مدارکهم فلنوضح ذلك بمثال و هو ان تعلم ان اصحاب الزهری مثلا علی خمس طبقات و لکل طبقة منها مزیة علی التی تلیها فمن کان فی الطبقة الاولی فهو الغایة فی الصحة و هو مقصد البخاری و الطبقة الثانیة شارکت الاولی فی التثبت الا ان الاولی جمعت من الحفظ و الاتقان و من طول الملازمة للزهری حتی کان فیهم من یزامله فی السفر و یلازمه فی الحضر و الطبقة الثانیة لم تلازم الزهری الا مدة یسیرة فلم یمارس حدیثه فکانوا فی الاتقان دون الاولی و هم شرط مسلم ثم مثل الطبقة الاولی بیونس بن یزید و عقیل بن خالد الایلی و مالك بن انس و سفین بن عیینة و شعیب بن ابی حمزة و الثانیة بالاوزاعی و اللیث بن سعد و عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر و ابن ابی ذئب قال و الطبقة الثالثة نحو جعفر بن برقان و سفین بن حسین و اسحٰق

ابن يحيى الكلبى والرابعة نحو زمعة بن صالح ومعاوية بن يحيى الصدفى والمثنى بن الصباح والخامسة نحو عبد القدوس بن حبيب والحكم بن عبد الله الايلى ومحمد بن سعيد المصلوب فاما الطبقة الاولى فهو شرط البخارى وقد يخرج من حديث اهل الطبقة الثانية ما يعتمده من غير استيعاب واما مسلم فيخرج احاديث الطبقتين على سبيل الاستيعاب ويخرج احاديث الطبقة الثالثة على النحو الذى يصنعه البخارى (اى البخارى) فى الثانية واما الرابعة والخامسة فلا يعرجان عليهما قلت واكثر ما يخرج البخارى حديث الطبقة الثانية تعليقا وانما اخرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة ايضا وهذا المثال الذى ذكره هو فى حق المكثرين فيقاس على هذا اصحاب نافع واصحاب الاعمش واصحاب قتادة وغيرهم فاما غير المكثرين فانما اعتمد الشيخان فى تخريج احاديثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطأ لكن منهم من قوى الاعتماد عليه فاخرجا ما تفرد به كيحيى بن سعيد الانصارى ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه فاخرجا له ما شارك فيه غيره وهو الاكثر.

الفصل الثالث فى ما يتعلق بالتراجم ومنه يعلم وجه كثرة نسخ البخارى روى عبد الرزاق البخارى انه قال قلت للبخارى جميع الاحاديث التى اوردتها فى مصنفاتك هل تحفظها فقال لا يخفى على شئ منها فانى قد صنفت ثلث مرات وكانه اراد بالتكرار التبييض واصل كثرة نسخ البخارى من هذه الجهة ورواية انه جعل تراجمه فى الروضة الشريفة محمولة على نقلها من المسودة الى البياض كذا قيل ويمكن حمله على حقيقته قال الشيخ الحافظ ابن حجر العسقلانى فى مقدمة الفتح قد تقرر انه التزم فيه الصحة وانه لا يورد فيه الا حديثا صحيحا هذا اصل موضوعه وهو مستفاد من تسميته اياه الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه ومما نقلناه عنه من رواية الائمة عنه صريحا ثم راى ان لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية فاستخرج بفهمه من المتون معانى كثيرة فرقها فى ابواب الكتاب بحسب تناسبها واعتنى فيه بآيات الاحكام فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك فى الاشارة الى تفسيرها السبيل الواسعة قال الشيخ محى الدين ليس مقصود البخارى الاقتصار على الاحاديث فقط بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لابواب ارادها ولهذا المعنى اخلى كثيرا من الابواب عن اسناد الحديث واقتصر فيه على قوله فيه فلان عن النبى صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك وقد يذكر المتن بغير اسناد وقد يورده معلقا وانما يفعل هذا لانه اراد الاحتجاج للمسألة التى ترجم لها واشار الى الحديث لانه كان معلوما وقد يكون مما تقدم وربما تقدم قريبا ويقع فى كثير من ابوابه الاحاديث الكثيرة وفى بعضها ما فيه الا حديث واحد وفى بعضها ما فيه الآية من كتاب الله تعالى وفى بعضها لا شئ فيه البتة وقد ادعى بعضهم انه صنع ذلك عمدا وغرضه ان يبين انه لم يثبت عنده حديث بشرطه فى المعنى الذى ترجم عليه ومن ثم وقع فى بعض نسخ الكتاب ضم باب لم يذكر فيه حديث الى حديث لم يذكر فيه باب فاشكل فهمه على الناظر فيه وقد اوضح السبب فى ذلك الامام ابو الوليد الباجى المالكى فى مقدمة كتابه فى اسماء رجال البخارى فقال اخبرنى الحافظ ابو ذر عبد بن احمد المروزى قال ثنا الحافظ ابو اسحق ابراهيم بن احمد المستملى قال انتسخت كتاب البخارى من اصله الذى كان عند صاحبه محمد بن يوسف الفربرى فرأيت فيه اشياء لم تتم واشياء مبيضة منها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها احاديث لم يترجم لها فاضفنا بعض ذلك الى بعض قال ابو الوليد الباجى ومما يدل على صحة هذا القول ان رواية ابى اسحق المستملى ورواية ابى محمد السرخسى ورواية ابى الهيثم الكشميهنى ورواية ابى زيد المروزى مختلفة بالتقديم والتاخير مع انهم انتسخوا من اصل واحد وانما ذلك بحسب ما قدر كل واحد منهم فيما كان فى طرة او رقعة مضافة انه من موضع ما فاضافه اليه ويبين ذلك انك تجد ترجمتين واكثر من ذلك متصلة ليس بينهما احاديث قال الباجى وانما اوردت هذا لما عنى به اهل بلدنا من طلب معنى يجمع بين الترجمة والحديث الذى يليها وتكلفهم فى ذلك من تعسف التأويل ما لا يسوغ انتهى قلت وهذه قاعدة حسنة يفزع اليها حيث يتعسر وجه الجمع بين الترجمة والحديث وهى مواضع قليلة جدا ثم ظهر لى ان البخارى مع ذلك فيما يورده من تراجم الابواب ان وجد حديثا يناسب ذلك الباب ولو على وجه خفى ووافق شرطه اورده بالصيغة التى جعلها مصطلحه لموضوع كتابه وهى حدثنا وما قام مقام ذلك والعنعنة بشرطها عنده وان لم يجد فيها الا حديثا لا يوافق شرطه مع صلاحيته للحجة كتبه فى الباب مغائرا للصيغة التى يسوق بها ما هو من شرطه ومن ثم اورد التعاليق وان لم يجد فيه حديثا صحيحا لا على شرطه ولا على شرط غيره وكان مما يستأنس به ويقدمه قوم على القياس استعمل لفظ ذلك الحديث او معناه ترجمة باب ثم اورد بعد ذلك اما آية من كتاب الله تعالى تشهد له او حديثا يؤيد عموم ما دل عليه ذلك الخبر ولنذكر ضابطا يشتمل على بيان انواع التراجم فيه وهى ظاهرة وخفية اما الظاهرة فليس ذكرها من غرضنا وهى ان يكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد فى مضمنها وانما فائدتها الاعلام بما ورد فى ذلك الباب من غير اعتبار مقدار تلك الفائدة كانه يقول هذا الباب الذى فيه كيت وكيت او باب ذكر الدليل على الحكم الفلانى مثلا وقد يكون الترجمة بلفظ المترجم له او ببعضه او بمعناه وهذا فى الغالب قد يأتى من ذلك ما يكون فى معنى لفظ الترجمة احتمال لاكثر من معنى واحد فيعين احد الاحتمالين بما يذكر تحتها من الحديث وقد يوجد فيه ما هو بالعكس من ذلك بان يكون الاحتمال فى الحديث والتعيين فى الترجمة والترجمة حينئذ بيان لتأويل ذلك الحديث نائبة مناب قول الفقيه مثلا المراد بهذا الحديث العام الخصوص او بهذا الحديث الخاص العموم اشعارا بالقياس لوجود العلة الجامعة او ان ذلك الخاص المراد به ما هو اعم مما يدل عليه ظاهره بطريق الاعلى او الادنى ويأتى فى المطلق والمقيد نظير ما ذكرنا فى العام والخاص وكذا فى شرح المشكل وتفسير الغامض وتأويل الظاهر وتفصيل المجمل وهذا الموضع هو معظم ما يشكل فلهذا اشتهر من قول جمع من الفضلاء فقه البخارى فى تراجمه واكثر ما يفعل البخارى ذلك اذا لم يجد حديثا على شرطه فى الباب ظاهر المعنى فى المقصد الذى ترجم به فيستنبط الفقه منه وقد يفعل ذلك لغرض تشحيذ الاذهان فى اظهار مضمره واستخراج خبيئه وكثيرا ما يفعل هذا الاخير حيث يذكر الحديث المفسر لذلك فى موضع آخر متقدما او متاخرا فكانه يحيل عليه يؤمى بالرمز والاشارة اليه وكثيرا ما يترجم بلفظ الاستفهام كقوله باب هل يكون كذا او من قال كذا ونحو ذلك وذلك حيث لا يتجه له الجزم باحد الاحتمالين وغرضه من ذلك بيان هل ثبت ذلك الحكم او لم يثبت فيترجم على الحكم ومراده ما يتفسر بعد من اثباته او نفيه او انه محتمل لهما وربما كان احد المحتملين اظهر وغرضه ان يبقى للنظر مجالا وينبه ان هناك احتمالا او تعارضا يوجب التوقف حيث يعتقد ان فيه اجمالا او يكون المدرك مختلفا فى الاستدلال به وكثيرا ما يترجم بامر ظاهره قليل الجدوى لكنه اذا حققه المتامل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار به الى الرد على من كره ذلك ومنه قوله باب قول الرجل فاتتنا الصلوة واشار بذلك الى الرد على من كره اطلاق هذا اللفظ وكثيرا ما يترجم بامر يختص ببعض الوقائع لا يظهر فى بادى الراى كقوله باب استياك الامام بحضرة رعيته وذلك ان الاستياك قد يظن انه من افعال المهنة فلعل متوهما يتوهم ان اخفاءه اولى مراعاة للمروة فلما وقع فى الحديث انه صلى الله عليه وسلم استاك بحضرة الناس دل على انه من باب التطيب لا من الباب الآخر نبه على ذلك ابن دقيق العيد وكثيرا ما يترجم بلفظ يؤمى الى معنى حديث لم يصح على شرطه او يأتى بلفظ الحديث الذى لم يصح على شرطه صريحا فى الترجمة ويورد فى الباب ما يؤدى معناه تارة بامر ظاهر وتارة بامر خفى من ذلك قوله باب الامراء من قريش وهذا لفظ حديث يروى عن على رضى الله عنه وليس على شرط البخارى واورد فيه حديث لا يزال وال من قريش ومنها قوله باب اثنان فما فوقهما جماعة وهذا حديث يروى عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه وليس على شرط البخارى واورد فيه فاذنا واقيما وليؤمكما احدكما وربما اكتفى احيانا بلفظ الترجمة التى لم يصح على شرطه واورد معها اثرا او آية فكانه يقول لم يصح فى الباب شئ على شرطى وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقد من لم يمعن النظر انه ترك الكتاب بلا تبييض ومن

تامل ظفر من جد وجد انتهى ما فی مقدمة الفتح ويناسبه ما افاده الشيخ الاجل قدوة المحدثين ولی الله بن عبد الرحيم فی مقدمة شرحه علی تراجم البخاری عبارته جملة تراجم ابوابه تنقسم اقساما منها انه يترجم بحديث مرفوع ليس علی شرطه ويذكر فی الباب حديثا شاهدا له علی شرطه ومنها انه يترجم بحديث مرفوع ليس علی شرطه لمسألة استنبطها من الحديث بنحو من الاستنباط من نصه او اشارته او عمومه او ايمائه او فحواه ومنها انه يترجم بمذهب ذهب اليه ذاهب قبله ويذكر فی الباب ما يدل عليه بنحو من الدلالة او يكون شاهدا له فی الجملة من غير قطع بترجيح ذلك المذهب فيقول باب من قال كذا ومنها انه يترجم بمسألة اختلف فيها الاحاديث فيأتی بتلك الاحاديث علی اختلافها ليقرب الی الفقيه من بعده امرها مثاله باب خروج النساء الی البراز جمع فيه حديثين مختلفين ومنها انه قد يتعارض الادلة ويكون عند البخاری وجه تطبيق بينها يحمل كل واحد علی محمل فيترجم بذلك المحمل اشارة الی التطبيق مثاله باب خوف المؤمن ان يحبط عمله وما يحذر من الاصرار علی التقاتل والعصيان ذكر فيه حديث سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ومنها انه قد يجمع فی باب واحد احاديث كثيرة كل واحد منها يدل علی الترجمة ثم يظهر له فی حديث واحد فائدة اخری سوی الفائدة المترجم عليها فيعلم علی ذلك الحديث بعلامة الباب وليس غرضه ان الباب الاول قد انقضی بما فيه وجاء الباب الآخر برأسه ولكن قوله باب هنالك بمنزلة ما يكتب اهل العلم علی الفائدة المهمة لفظ تنبيه او لفظ فائدة او لفظ قف مثاله قوله فی كتاب بدء الخلق باب قول الله تعالی وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ثم قال بعد اسطر باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال واخرج هذا الحديث بسنده ثم ذكر حديث والفخر والخيلاء فی اهل الخيل ثم وثم ما ليس من ذكر الغنم فكأنه اعلم علی هذا الحديث بانه مع دخوله فی الباب فيه فائدة اخری من منقبة للغنم ومنها انه قد يكتب لفظ باب مكان قول المحدثين وبهذا الاسناد وذلك حيث جاء حديثان باسناد واحد كما يكتب حيث جاء حديث واحد باسنادين مثاله باب ذكر الملائكة اطال فيه الكلام حتی اخرج حديث الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار برواية شعيب عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة ثم كتب باب اذا قال احدكم آمين والملائكة فی السماء آمين فوافقت احداهما الاخری غفر له ما تقدم من ذنبه ثم اخرج حديث ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ثم وثم ما ليس فيه ذكر آمين الابعد كثير قال الاسمعيلی فی موضع الباب وبهذا الاسناد كانه يشير الی ان لفظ باب علامة لقوله وبهذا الاسناد ومنها انه قد يترجم بمذهب بعض الناس وبما كاد يذهب اليه بعضهم او بحديث لم يثبت عنده ثم يأتی بحديث يستدل به علی خلاف ذلك المذهب والحديث اما بعمومه او غير ذلك ومنها انه يذهب فی كثير من التراجم الی طريقة اهل السير فی استنباطهم خصوصيات الوقائع والاحوال من اشارات طرق الحديث وربما يتعجب الفقيه من ذلك لعدم ممارسته بهذا الفن ولكن اهل السير لهم اعتناء شديد بمعرفة تلك الخصوصيات ومنها انه يقصد التمرن علی ذكر الحديث وفق المسألة المطلوبة ويهدی طالب الحديث الی هذا النوع مثاله باب ذكر الصواغ باب ذكر الخياط وقد فرق البخاری فی تراجم الابواب علما كثيرا من شرح غريب القرآن وذكر آثار الصحابة والتابعين والاحاديث المعلقة وفيه يذكر حديثا لا يدل هو بنفسه علی الترجمة اصلا لكن له طرق وبعض طرقه يدل عليها اشارة او عموما وقد اشار بذكر الحديث الی ان فيه اصلا صحيحا يتأكد به ذلك الطريق ومثل هذا لا ينتفع به الا المهرة من اهل الحديث وكثيرا ما يترجم لامر ظاهر قليل الجدوی لكنه اذا تحققه متأمل جدی كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار الی الرد علی من كره ذلك قلت واكثر ذلك تعقبات وتنكيتات علی عبد الرزاق وابن ابی شيبة فی تراجم مصنفيهما او شواهد الآثار يرويان عن الصحابة والتابعين فی مصنفيهما ومثل هذا لا ينتفع به الا من مارس الكتابين واطلع علی ما فيهما وكثيرا ما يخرج الآداب المفهومة بالقول من الكتاب والسنة بنحو من الاستدلال والعادات الكائنة فی زمانه عليه السلام ومثل هذا لا يدرك حسنه الا من مارس كتب الآداب واجال عقله فی ميدان آداب قومه ثم طلب لها اصلا من السنة وكثيرا ما يأتی بشواهد الحديث من الآيات وبشواهد الآية من الاحاديث تظاهرا ولتعيين بعض المحتملات دون البعض فيكون المراد بهذا العام الخصوص او بهذا الخاص العموم ونحو ذلك ومثل هذا لا يدركه الا بفهم ثاقب وقلب حاضر انتهی +

الفصل الرابع فی شرح رموز النسخ لهذا الصحيح وعلاماتها العلامة للفربری + ف + وللكشميهنی + هـ + وللحموی + حـ + وللمستملی + سـ + ولابن عساكر + عسـ + ولكريمة بنت احمد بن محمد بن حاتم المروزی + مه + وللسرخسی + خسـ + وللاصيلی + صـ + وللقابسی + قا + وللمروزی + مر + ولابی ذر + ذ + وللشيخ ابن حجر + شحج + ولابی الوقت + قت + وللنسفی + سف + وللصغانی + صغـ + وعلامة الاكثر + كـ + ولابی السكن + كن + ولابی احمد الجرجانی + جا + ولابن شبويه + بو +

الفصل الخامس فی بيان حدثنا واخبرنا وانبأنا وغيرها قال العينی فی شرحه علی الصحيح قال القاضی عياض لا خلاف انه يجوز فی السماع من لفظ الشيخ ان يقول السامع فيه حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعته يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان انتهی قال النووی كان من مذهب مسلم رحمه الله الفرق بين حدثنا واخبرنا ان حدثنا لا يجوز اطلاقه الا لما سمعه من لفظ الشيخ خاصة واخبرنا لما قرئ علی الشيخ وهذا الفرق هو مذهب الشافعی واصحابه وجمهور اهل العلم بالمشرق قال محمد بن الحسن الجوهری المصری وهو مذهب اكثر اصحاب الحديث الذين لا يحصيهم احد وروی هذا المذهب ايضا عن ابن جريج والاوزاعی وابن وهب قلت وهو مذهب النسائی وصار هو الشائع الغالب علی اهل الحديث وذهب جماعات الی انه يجوزان يقول فيما قرئ علی الشيخ حدثنا واخبرنا وهو مذهب الزهری ومالك وسفين بن عيينة ويحيی بن سعيد القطان وآخرين من المتقدمين وهو مذهب البخاری وجماعة من المحدثين وهو مذهب معظم الحجازيين والكوفيين وذهبت طائفة الی انه لا يجوز اطلاق حدثنا ولا اخبرنا فی القراءة وهو مذهب ابن المبارك ويحيی بن يحيی واحمد بن حنبل والمشهور عن النسائی والله اعلم وقال النووی فی موضع آخر جرت العادة بالاقتصار علی الرمز فی حدثنا واخبرنا واستمر الاصطلاح عليه من قديم الاعصار الی زماننا واشتهر ذلك بحيث لا يخفی فيكتبون من حدثنا ثنا وهی الثاء والنون والالف وربما حذف الثاء ويكتبون من اخبرنا انا ولا يحسن زيادة الباء قبل نا واذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الی اسناد ح وهی حاء مهملة مفردة والمختار انها ماخوذة من التحول لتحوله من اسناد الی اسناد وانه يقول القاری اذا انتهی اليها ح ويستمر فی قراءة ما بعدها وقيل انها من حال بين الشيئين اذا حجز لكونها حالت بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشئ وليس من الرواية وقيل انها رمز الی قوله الحديث وان اهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا اليها الحديث وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها صح فيشعر بانها رمز صح وحسنت ههنا كتابته لئلا يتوهم انه سقط متن الاسناد الاول ثم هذه الحاء توجد فی كتب المتاخرين كثيرا وهی كثيرة فی صحيح مسلم قليلة فی صحيح البخاری وجرت عادة اهل الحديث بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد فی الخط وينبغی للقاری ان يلفظ بها واذا كان فی الكتاب قرئ علی فلان اخبرك فلان فليقل القاری قرئ علی فلان قيل له اخبرك فلان واذا كان فيه قرئ علی فلان اخبرنا فلان فليقل قرئ علی فلان قيل له قلت اخبرنا فلان واذا تكررت كلمة قال كقوله حدثنا صالح قال قال

الشعبي فانهم يحذفون احدهما في الخط فيلفظ بهما القاري فلو ترك القاري لفظة قال في هذا كله فقد اخطأ والسماع صحيح للعلم بالمقصود ويكون هذا من الحذف لدلالة الحال عليه قال النووي في موضع اخر ان لفظ الابن اذا وقع بين العلمين يكون صفة للاول يقرأ العلم الاول بلا تنوين وايضا اذا كان كذلك فرسم خطه ان يكتب بن بدون الالف في اوله الا ان يقع في اول السطر فيكتب هنا وفي باقي المواضع بالالف ◆

الفصل السادس في الاسناد المعنعن قال النووي هو فلان عن فلان قال بعض العلماء هو مرسل والصحيح الذي عليه العمل وقال الجماهير من اصحاب الحديث والفقه والاصول انه متصل بشرط ان يكون المعنعن غير مدلس وبشرط امكان لقاء من اضيفت العنعنة اليهم بعضهم بعضا وفي اشتراط اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه خلاف منهم من لم يشترط شيئا من ذلك وهو مذهب مسلم ومنهم من شرط ثبوت اللقاء وحده وهو مذهب علي بن المديني والبخاري وابي بكر بن الصيرفي الشافعي والمحققين وهو الصحيح ومنهم من شرط طول الصحبة وهو قول ابي المظفر السمعاني الفقيه الشافعي ومنهم من شرط ان يكون معروفا بالرواية عنه وبه قال ابو عمرو المقري واما اذا قال حدثنا الزهري ان ابن المسيب قال كذا او حدث بكذا او فعل او ذكر او روى او نحو ذلك فقال الامام احمد بن حنبل وجماعة لا يلتحق ذلك بعن بل يكون منقطعا حتى يتبين السماع وقال الجماهير هو كعن محمول على السماع بالشرط المتقدم وهذا هو الصحيح ◆

الفصل السابع في بيان طبقات رواة البخاري جملة من حدث عنه البخاري في صحيحه خمس طبقات الاولى لم يقع حديثهم الا كما وقع من طريقه اليهم منهم محمد بن عبد الله الانصاري حدث عنه عن حميد عن انس ومنهم مكي بن ابراهيم وابو عاصم النبيل حدث عنهما عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ابن الاكوع ومنهم عبيد الله بن موسى حدث عنه عن معروف عن ابي الطفيل عن علي وحدث عنه عن هشام بن عروة وسمعيل بن ابي خالد هما تابعيان ومنهم ابو نعيم حدث عنه عن الاعمش والاعمش تابعي ومنهم علي بن عياش حدث عنه عن جرير بن عثمان عن عبد الله بن بشر الصحابي هؤلاء واشباههم الطبقة الاولى وكان البخاري سمع مالكا والثوري وشعبة وغيرهم فانهم حدثوا عن هؤلاء وطبقتهم الثانية من مشائخه قوم حدثوا عن ائمة حدثوا عن التابعين وهم شيوخه الذين روى عنهم عن ابن جريج ومالك وابن ابي ذئب وابن عيينة بالحجاز وشعيب والاوزاعي وطبقتهما بالشام والثوري وشعبة وحماد وابي عوانة وهمام بالعراق والليث ويعقوب بن عبد الرحمن بمصر وفي هذه الطبقة كثرة الثالثة قوم حدثوا عن قوم ادرك زمانهم وامكنه لقيهم لكنه لم يسمع منهم كيزيد بن هارون وعبد الرزاق الرابعة قوم في طبقته حدث عنهم عن مشائخه كابي حاتم محمد بن ادريس الرازي حدث عنه في صحيحه ولم ينسبه عن يحيى بن صالح الخامسة قوم حدث عنهم وهم اصغر منه في الاسناد والسن والوفاة والمعرفة منهم عبد الله بن حماد الاملي وحسين القباني وغيرهما ولا بد من الوقوف على هذا الا من لا معرفة له يظن ان البخاري اذا حدث عن مكي عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ثم حدث في موضع اخر عن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة ان الاسناد الاول سقط منه شئ وانما يحدث في موضع عاليا وفي موضع نازلا فقد حدث في مواضع كثيرة جدا عن رجل عن مالك وفي موضع عن عبد الله بن محمد المسندي عن معوية بن عمرو عن ابي اسحق الفزاري عن مالك وحدث في مواضع عن رجل عن شعبة وحدث في مواضع عن ثلثة عن شعبة منها حديثه عن حماد بن حميد عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة وحدث في مواضع عن رجل عن الثوري وحدث في مواضع عن ثلثة عنه فحدث عن احمد بن عمر عن ابي النضر عن عبيد الله الاشجعي عن الثوري واعجب من هذا كله ان عبد الله بن المبارك اصغر من مالك وسفين وشعبة ومتاخر الوفاة وحدث البخاري عن جماعة من اصحابه عنه وتاخرت وفاتهم ثم حدث عن سعيد بن مروان عن محمد بن عبد العزيز ابي رزمة عن ابي صالح سلمويه عن عبد الله بن المبارك فقس على هذا امثاله وقد حدث البخاري عن قوم خارج الصحيح وحدث عن رجل عنهم في الصحيح منهم احمد بن منيع وداود بن رشيد وحدث عن قوم في الصحيح وحدث عن اخرين عنهم منهم ابو نعيم وابو عاصم والانصاري واحمد بن صالح واحمد بن حنبل ويحيى بن معين فاذا رأيت مثل هذا فاصله ما ذكرنا وقد روي عن البخاري لا يكون المحدث محدثا حتى يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه هذا كله من العيني ◆

الفصل الثامن في الجواب اجمالا عن الطعن في الرواة قال الحافظ ابن حجر ينبغي لكل منصف ان يعلم ان تخريج صاحب الصحيح لاي راو كان مقتض لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف الى ذلك من اطلاق جمهور الائمة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيحين فهو بمثابة اطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما هذا اذا خرج له في الاصول فاما ان اخرج له في المتابعات والشواهد والتعاليق فهذا يتفاوت درجات من اخرج له في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم وحينئذ اذا وجدنا لغيره في احد منهم طعنا فذلك الطعن مقابل للتعديل لهذا الامام فلا يقبل الا مبين السبب مفسرا بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقا او في ضبطه لخبر بعينه لان الاسباب الحاملة للائمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح وقد كان الشيخ ابو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح هذا جاز القنطرة يعني بذلك انه لا يلتفت الى ما قيل فيه قال الشيخ ابو الفتح القشيري في مختصره وهكذا نعتقد وبه نقول ولا يخرج عنه الا بحجة ظاهرة وبيان شاف يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما قلت فلا يقبل الطعن في احد منهم الا بقادح واضح لان اسباب الجرح مختلفة ومدارها على خمسة اشياء البدعة والمخالفة او الغلط او جهالة الحال او دعوى الانقطاع في السند بان يدعى في الراوي انه كان يدلس او يرسل فاما جهالة الحال فمندفعة عن جميع من اخرج لهم في الصحيح لان شرط الصحيح ان يكون راويه معروفا بالعدالة فمن زعم ان احدا منهم مجهول العدالة فكانه نازع المصنف في دعواه انه معروف ولا شك ان المدعي لمعرفته مقدم على من يدعي عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم ومع ذلك فلا تجد في رجال الصحيح احدا ممن يسوغ اطلاق اسم الجهالة عليه اصلا واما الغلط فتارة يكثر من الراوي وتارة يقل فحيث يوصف بكونه كثير الغلط نظر فيما اخرج له ان وجد مرويا عنده او عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط علم ان المعتمد اصل الحديث لا خصوص هذا الطريق وان لم يوجد الا من طريقه فهذا قادح يوجب التوقف عن الحكم بصحة ما هذا سبيله وليس في الصحيح بحمد الله من ذلك شئ وحيث يوصف بقلة الغلط كما يقال سيئ الحفظ او له اوهام او له مناكير وغير ذلك من العبارات فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله الا ان الرواية عن هؤلاء في المتابعات اكثر منها عند المصنف من الرواية عن اولئك واما المخالفة وينشأ عنها الشذوذ والنكارة فاذا روى الضابط او الصدوق شيئا فرواه من هو احفظ منه او اكثر عددا بخلاف ما روى بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحدثين فهذا شاذ وقد يشتد المخالفة او يضعف الحفظ فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكرا وهذا ليس في الصحيح سوى نزر يسير بحمد الله واما دعوى الانقطاع فمدفوعة عمن اخرج لهم البخاري لما علم من شرطه ومع ذلك فحكم من ذكر من رجاله بتدليس او ارسال ان تبسر احاديثهم الموجودة عنده بالعنعنة فان وجد التصريح بالسماع فيها اندفع الاعتراض واما البدعة فالموصوف بها اما ان يكون ممن يكفر بها او يفسق فالمكفر بها لا بد ان يكون ذلك التكفير متفقا عليه من قواعد جميع الائمة كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الالهية في علي رضي الله عنه او في غيره او الايمان

برجوعه الى الدنيا قبل يوم القيامة او غير ذلك وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شئ البتة والمفسق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لاصول السنة خلافا ظاهرا لكنه مستند الى تاويل ظاهر سائغ فقد اختلف اهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله اذا كان معروفا بالتحرز من الكذب مشهورا بالسلامة من خوارم المروة موصوفا بالديانة والعبادة فقيل يقبل مطلقا وقيل يرد مطلقا والثالث التفصيل بين ان يكون داعية لبدعته او غير داعية فيقبل غير الداعية ويرد حديث الداعية وهذا المذهب هو الاعدل وصار اليه طوائف من الائمة وادعى ابن حبان اجماع اهل النقل عليه لكن في دعوى ذلك نظر ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل فبعضهم اطلق ذلك وبعضهم زاد تفصيلا فقال ان اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ويزينه ويحسنه فلا يقبل وان لم يشتمل فيقبل وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه في حق الداعية فقال ان اشتملت روايته على ما يرد به بدعته قبل والا فلا وعلى هذا اذا اشتملت رواية المبتدع سواء كانت داعية ام لم تكن على ما لا تعلق له ببدعته اصلا هل يقبل مطلقا او يرد مطلقا مال ابو الفتح القشيري الى تفصيل آخر فيه فقال ان وافقه غيره فلا يلتفت اليه اخمادا لبدعته واطفاء لناره وان لم يوافقه احد ولم يوجد ذلك الحديث الا عنده مع ما وصفنا من صدقه وتحرزه عن الكذب واشتهاره بالتدين وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته فينبغي ان يقدم مصلحة تقديم ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة اهانته واطفاء بدعته والله اعلم واعلم انه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد فينبغي التنبه لذلك وعدم الاعتداد به الا بحق وكذا عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا في امر الدنيا فضعفوهم لذلك ولا اثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط والله الموفق وابعد ذلك كله عن الاعتبار تضعيف من ضعف بعض الرواة بامر يكون الحمل فيه على غيره والتحامل بين الاقران واشد من ذلك تضعيف من هو اوثق منه او اعلى قدرا او اعرف بالحديث فكل هذا لا يعتبر به هذا ما ذكره الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري في اول الفصل التاسع ثم سرد اسماء من طعن فيهم من رواة الصحيح واجاب عن الاعتراضات عليهم لكن لما كان بناء هذه الفصول على الاختصار تركنا التفصيل ورأينا ان نذكر على سبيل التمثيل من رواة الصحيح المجروحين عمران بن حطان ومروان بن الحكم فننقل ما حكاه الحافظ من الاعتراض عليهما وما اجاب به عنه عبارته **عمران بن حطان** السدوسي الشاعر المشهور كان يرى رأي الخوارج قال ابو العباس المبرد كان عمران راس القعدية من الصفرية وخطيبهم وشاعرهم انتهى والقعدية قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم ولا يرون بالخروج بل يزينونه وكان عمران داعية الى مذهبه وهو الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي رضي الله عنه وقد وثقه العجلي وقال قتادة كان لا يتهم في الحديث وقال ابو داود ليس في اهل الاهواء اصح حديثا من الخوارج ثم ذكر عمران هذا وغيره وقال يعقوب بن شيبة ادرك جماعة من الصحابة وصار في آخر امره الى ان راى الخوارج وقال العقيلي حدث عن عائشة ولم يبين سماعه منها قلت لم يخرج البخاري سوى حديث واحد من رواية يحيى بن ابي كثير عنه قال سألت عائشة عن الحرير فقالت ائت ابن عباس فسأله فقالت ائت ابن عمر فسأله فقال حدثني ابو حفص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة انتهى وهذا الحديث انما اخرجه البخاري في المتابعات فللحديث عنده طرق غير هذه من رواية عمر وغيره وقد رواه مسلم من طريق اخر عن ابن عمر نحوه ورأيت بعض الائمة يزعم ان البخاري انما اخرج له ما حمل عنه قبل ان يرى راى الخوارج وليس ذلك الاعتذار بقوي لان يحيى بن ابي كثير انما سمع منه باليمامة في حال هروبه من الحجاج وكان الحجاج يطلبه ليقتله لرأيه وقصته في ذلك مشهورة مبسوطة في الكامل للمبرد وفي غيره على ان ابا زكريا الموصلي حكى في تاريخ الموصل عن غيره ان عمران هذا رجع في آخر عمره عن راى الخوارج فان صح ذلك كان عذرا جيدا والا فلا يضر التخريج عمن هذا سبيله في المتابعات والله اعلم **مروان بن الحكم** بن ابي العاص بن امية ابن عم عثمان بن عفان يقال له رؤية فان ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه وقد قال عروة بن الزبير كان مروان لا يتهم في الحديث وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتمادا على صدقه وانما هولانه رمى طلحة يوم الجمل بسهم فقتله ثم شهر السيف في طلب الخلافة حتى جرى ما جرى فاما قتل طلحة فكان متاولا فيه كما قرره الاسمعيلي وغيره واما ما بعد ذلك فانما حمل عنه سهل بن سعد وعروة وعلي بن الحسين وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وهؤلاء اخرج البخاري احاديثهم عنه في صحيحه لما كان اميرا عندهم بالمدينة قبل ان يبدو منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا والله اعلم وقد اعتمد مالك على حديثه ورايه والباقون سوى مسلم انتهى ما في مقدمة فتح الباري وقال ابن عبد البر روى عنه جماعة من التابعين وروى عنه من الصحابة سهل بن سعد فيما ذكر صالح بن كيسان وعبد الرحمن بن اسحق عن ابن شهاب عن سهل بن سعد عن مروان عن زيد ابن ثابت في قول الله عز وجل لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الآية ورواه معمر عن قبيصة بن ذويب عن زيد بن ثابت وممن روى عنه من التابعين عروة بن الزبير وعلي بن الحسين وقال عروة كان مروان لا يتهم في الحديث انتهى ✦

الفصل التاسع في ضبط الاسماء المتكررة المختلفة في الصحيحين **ابي** كله بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف الا ابي اللحم فانه بهمزة ممدودة مفتوحة ثم باء مكسورة ثم ياء مخففة لانه كان لا ياكله وقيل لا ياكل ما ذبح لصنم **البراء** كله بتخفيف الراء الا ابا معشر البرّاء وابا العالية البرّاء فبالتشديد كله ممدود وقيل ان المخفف يجوز قصره حكاه النووي والبراء هو الذي يبري العود **يزيد** كله بالمثناة من تحت والزاي الا ثلاثة بريد بن عبد الله بن ابي بردة يروي غالبا عن ابي بردة بضم الباء الموحدة وبالراء والثاني محمد بن عرعرة بن البرند بموحدة وراء مكسورتين وقيل بفتحهما ثم نون والثالث علي بن هاشم بن البريد بموحدة مفتوحة ثم راء مكسورة ثم مثناة تحت **يسار** كله بالياء آخر الحروف والسين المهملة الا محمد بن بشار شيخهما فبموحدة ثم معجمة وفيهما سيار بن سلامة وسيار بن ابي سيار بمهملة ثم مثناة **بشر** كله بموحدة ثم شين معجمة الا اربعة فبالضم ثم مهملة عبد الله بن بسر الصحابي وبسر بن سعيد وبسر بن عبيد الله الحضرمي وبسر بن محجن وقيل هذا بالمعجمة كالاول **بشير** كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة الا اثنين فبالضم وفتح الشين وهما بشير بن كعب وبشير بن يسار والا ثالثا فبضم المثناة وفتح المهملة وهو يسير بن عمرو ويقال اسير ورابعا فبضم النون وفتح المهملة قطن ابن نسير **حارثة** كله بالحاء المهملة والمثلثة الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية فبالجيم والمثناة من تحت ولم يذكر غيرهما ابن الصلاح وذكر الجياني عمرو بن ابي سفين بن اسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة قال حديثه مخرج في الصحيحين والاسود بن العلاء بن جارية حديثه في مسلم **جرير** كله بالجيم وراء مكررة الا حريز بن عثمان وابا حريز بن عبد الله بن الحسين الراوي عن عكرمة فبالحاء والزاي اخرا ويقاربه حُدَير بالحاء والدال والد عمران والد زياد وزيد **حازم** كله بالحاء المهملة الا ابا معاوية محمد بن خازم فبالمعجمة كذا اقتصر عليه ابن الصلاح وتبعه النووي واهملا بشير بن ابي خازم الامام الواسطي اخرجا له ومحمد بن بشر العبدي كنياه ابا حازم بالمهملة قال ابو علي الجياني والمحفوظ انه بالمعجمة كذا كناه ابو اسامة في روايته عنه قال الدارقطني **حبيب** كله بفتح المهملة الا خبيب بن عدي وخبيب بن عبد الرحمن وهو خبيب غير منسوب عن حفص بن عاصم وخبيبا كنية ابن الزبير فبضم المعجمة **حيان** كله بالفتح والمثناة الا حبان بن منقذ والد واسع بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن واسع بن حبان والا حبان بن هلال منسوبا وغير منسوب عن شعبة ووهيب وهمام وغيرهم فبالموحدة وفتح الحاء والا حبان بن العرفة وحبان بن عطية وحبان بن موسى منسوبا وغير منسوب عن عبد الله هو ابن المبارك فبكسر الحاء وبالموحدة وذكر الجياني احمد بن سنان بن اسد بن حبان روى له البخاري في الحج ومسلم في الفضائل واهمله ابن الصلاح والنووي **خراش** كله بالخاء المعجمة الا والد ربعي فبالمهملة **حزام** بالزاي في قريش وبالراء في الانصار وفي المختلف والمؤتلف لابن حبيب في جذام حرام بن جذام وفي تميم بن مر حرام بن كعب وفي خزاعة حرام بن حبشية

ابن كعب بن سلول بن كعب وفي عذرة حرام بن صنة واما حزام بالزاي فجماعة في غير قريش منهم حزام بن هشام الخزاعي وحزام بن ربيعة شاعر وعروة بن حزام الشاعر العذري **حصين**
كله بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الا ابا حَصِين عثمان بن عاصم فبالفتح وكسر الصاد والا ابا ساسان حضين فبالضم وضاد معجمة **حكيم** كله بفتح الحاء وكسر الكاف الا الحكيم بن عبد الله و
رزيق بن حُكيم فبالضم وفتح الكاف **رباح** كله بالموحدة الا زياد بن رياح عن ابي هُريرة في اشراط الساعة فبالمثناة عند الاكثرين وقال البخاري بالوجهين بالمثناة والموحدة وذكر ابو علي الجياني
محمد بن ابي بكر بن عوف بن رياح الثقفي سمع انسا وعنه مالك رواية ورياح بن عبيدة من ولد عمر بن عبد الوهاب الرياحي روى له مسلم ورياح في نسب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قيل
بالموحدة **زبيد** بضم الزاي هو ابن الحارث ليس فيهما غيره واما زبيد بن الصلت فبعد الزاي ياء اخر الحروف مكررة وهو في الموطا **الزبير** بضم الزاي الا عبد الرحمن بن الزَبير الذي تزوج
امرأة رفاعة فبالفتح وكسر الباء **زياد** كله بالياء اخر الحروف الا ابا الزناد فبالنون **سالم** كله بالالف ويقاربه سلم بن زرير بفتح الزاي وسلم بن قتيبة وسلم بن ابي الذيال وسلم بن عبد الرحمن
بحذفها **سليم** كله بالضم الا ابن حيان فبالفتح **شريح** كله بالمعجمة والحاء المهملة الا ابن يونس وابن النعمان واحمد بن ابي سريج فبالمهملة والجيم **سلمة** بفتح اللام الا عمرو بن سلِمة امام
قومه وبني سلِمة القبيلة من الانصار فبكسرها وفي عبد الخالق بن سلمة وجهان **سليمن** كله بالياء الا سلمان الفارسي وابن عامر والاغر وعبد الرحمن بن سالم فبحذفها وابو حازم الاشجعي وابو رجاء
مولى ابي قلابة كل منهما اسمه سلمان بغير ياء ولكنه ذكر بالكنية **سلام** كله بالتشديد الا عبد الله بن سلام الصحابي ومحمد بن سلام شيخ البخاري فبالتخفيف وشدد جماعة شيخ البخاري
وادعى صاحب المطالع ان الاكثر عليه اخطأ نعم للمشدد محمد بن سلام بن السكن البيكندي الصغير وهو من اقرانه وفي غير الصحيحين جماعة بالتخفيف **شيبان** كله بالشين المعجمة
ثم الياء اخر الحروف ثم الباء موحدة ويقاربه سنان بن ابي سنان وابن ربيعة واحمد بن سنان وسنان بن سلمة وابو سنان ضرار بن مرة بالمهملة والنون **عَبّاد** كله بالفتح والتشديد الا
قيس بن عباد فبالضم والتخفيف **عبادة** كله بالضم الا محمد بن عَبادة شيخ البخاري فبالفتح **عبدة** كله باسكان الباء الا عامر بن عبدة وبجالة بن عبدة ففيهما الفتح والاسكان و
الفتح اشهر وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلا هاء ولا يصح **عبيد** كله بضم العين **عبيدة** كله بالضم الا السلماني وابن سُفين وابن حميد وعامر بن عبيدة فبالفتح وذكر
الجياني عامر بن عبيدة قاضي البصرة ذكره البخاري في كتاب الاحكام **عقيل** كله بالفتح الا عُقيل بن خالد الايلي ياتي كثيرا عن الزهري غير منسوب والا يحيى بن عقيل وبني عقيل القبيلة
فبالضم **عمارة** كله بضم العين **واقد** كله بالقاف **يَسرة** بفتح الياء اخر الحروف والسين المهملة وهو يسرة بن صفوان شيخ البخاري واما بسرة بنت صفوان فليس ذكرها في الصحيحين
الانساب الأيلي كله بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى ايلة قرية من قرى مصر ولا يرد شيبان بن فروخ الأبُلّي بضم الهمزة والموحدة شيخ مسلم لانه لم يقع في صحيح مسلم
منسوبا وهو نسبة الى ابلة مدينة قديمة وهي مدينة كور دجلة وكانت المسلحة المدينة العامرة قبل ان تختط البصرة **البصري** كله بالباء الموحدة المفتوحة والمكسورة نسبة الى البصرة
مثلثة الباء الا مالك بن اوس بن الحدثان النصري وعبد الواحد النصري وسالم مولى النصريين فبالنون **البزاز** بزايين معجمتين محمد بن الصباح وغيره الا خلف بن هشام البزار والحسن
ابن الصباح فآخرهما راء مهملة ذكرهما ابن الصلاح واهمل يحيى بن محمد بن السكن بن حبيب وبشر بن ثابت فآخرهما مهملة ايضا فالاول حدث عنه البخاري في صدقة الفطر والدعوات
والثاني استشهد به في صلوة الجمعة **الثوري** كله بالمثلثة الا ابا يعلى محمد بن الصلت التوزي بفتح المثناة من فوق وتشديد الواو المفتوحة وبالزاي ذكره البخاري **الجُريري**
بضم الجيم وفتح الراء الا يحيى بن بشر الحريري شيخهما على ما ذكره ابن الصلاح لم يعلم له المزي الا علامة مسلم فقط فبالحاء المهملة المفتوحة وعد ابن الصلاح من الاول ثلثة ثم قال هذا ما فيهم
بالجيم المضمومة واهمل رابعا وهو عباس بن فروخ روى له مسلم في الاستسقاء وخامسا وهو ابان بن تغلب روى له مسلم ايضا **الحارثي** كله بالحاء وبالمثلثة ويقاربه سعد الجاري بالجيم
وبعد الراء ياء مشددة نسبة الى الجار مرفئ السفن بساحل المدينة **الحزامي** كله بالحاء والزاي قوله في صحيح مسلم في حديث ابي اليسر كان لي على فلان الحرامي قيل بالزاي وبالراء و
قيل الجذامي بالجيم والذال المعجمة **الحرامي** بالمهملتين في الصحيحين جماعة منهم جابر بن عبد الله **السلمي** في الانصار بفتح اللام وحكى كسرها وفي بني سُليم بضمها وفتح اللام **الهمداني** كله
باسكان الميم ودال مهملة قال الجياني ابو احمد بن المرار بن حموية الهمذاني بفتح الميم والذال معجمة يقال ان البخاري حدث عنه في الشروط هذا كله من العيني +

الفصل العاشر في بيان نسب بعض شيوخ البخاري اعلم ان كلما كان في البخاري انا محمد نا عبد الله فهو ابن مقاتل المروزي عن ابن المبارك
وما كان انا محمد عن اهل العراق كابي معوية وعبدة ويزيد بن هرون والفزاري فهو ابن سلام البيكندي وما كان فيه عبد الله غير منسوب فهو عبد الله بن محمد الجعفي المسندي
مولى محمد بن اسمعيل البخاري وما كان انا يحيى غير منسوب فهو ابن موسى البلخي واسحق غير منسوب هو ابن راهويه فافهم كذا في العيني +

الفصل الحادي عشر في بيان فائدة لفظ هو ويعني الزائد بعد اسم الراوي قال النووي في مقدمة شرحه على صحيح مسلم ليس للراوي ان يزيد في نسب
غير شيخه ولا صفته على ما سمعه من شيخه لئلا يكون كاذبا على شيخه فان اراد تعريفه وايضاحه زوال اللبس المتطرق اليه لمشابهة غيره فطريقه ان يقول قال حدثني فلان
يعني ابن فلان او الفلاني او هو ابن فلان او نحو ذلك فهذا جائز حسن قد استعمله الائمة وقد اكثر البخاري ومسلم منه في الصحيحين غاية الاكثار وهذا الفصل نفيس يعظم
الانتفاع به فان من لا يعاني هذا الفن قد يتوهم ان قوله يعني وقوله هو زيادة لا حاجة اليها وان الاولى حذفها وهذا جهل قبيح والله اعلم انتهى +

الفصل الثاني عشر في بيان ان الرواية بالاسانيد المتصلة في زماننا ليس المقصود بها اثبات ما يروى قال النووي قال الشيخ ابو عمرو
عثمان بن الصلاح رحمه الله اعلم ان الرواية بالاسانيد المتصلة ليس المقصود بها في عصرنا وكثير من الاعصار قبله اثبات ما يروى اذ لا يخلو اسناد منها عن شيخ لا يدري
ما يرويه ولا يضبط في كتابه ضبطا يصلح لان يعتمد عليه في ثبوته وانما المقصود ابقاء سلسلة الاسناد التي خصت بها هذه الامة زادها الله كرامة واذا كان كذلك فسبيل
من اراد الاحتجاج بحديث من صحيح مسلم واشباهه ان ينقله من اصل به مقابل على يدي ثقتين باصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة ليحصل له بذلك
مع اشتهار هذه الكتب وبعدها عن ان تقصد بالتبديل والتحريف الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الاصول فقد تكثر تلك الاصول المقابلة كثرة تنزل منزلة التواتر و
منزلة الاستفاضة هذا كلام الشيخ وهذا الذي قاله محمول على الاستحباب في الاستظهار والا فلا يشترط تعدد الاصول والروايات فان الاصل الصحيح المعتمد يكفي وتكفي المقابلة انتهى

الفصل الثالث عشر في معرفة الصحابي والتابعي وهذا الفصل مما يتأكد الاعتناء به وتمس الحاجة اليه فيه يعرف المتصل من المرسل فاما الصحابي فكل مسلم رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لحظة هذا هو الصحيح في حده وهو مذهب احمد بن حنبل وابي عبد الله البخاري في صحيحه والمحدثين كافة وذهب اكثر اصحاب الفقه والاصول الى انه من طالت
صحبته له صلى الله عليه وسلم قال القاضي الامام ابو بكر بن الطيب الباقلاني لا خلاف بين اهل اللغة ان الصحابي مشتق من الصحبة جار على كل من صحب غيره قليلا او كثيرا يقال صحبته شهرا و
يوما وساعة قال وهذا يوجب في حكم اللغة اجراء هذا على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة هذا هو الاصل قال ومع هذا فقد تقرر للامة عرف في انهم لا يستعملونه الا فيمن كثرت صحبته واتصل لقاؤه
ولا يجري ذلك على من لقي المرء ساعة ومشى معه خطوات وسمع منه حديثا فوجب ان لا يجري في الاستعمال الا على من هذا حاله هذا كلام القاضي المجمع على امامته وجلالته وفيه تقرير المذهبين
ويستدل به على ترجيح مذهب المحدثين فان هذا الامام قد نقل عن اهل اللغة ان الاسم يتناول صحبة ساعة واكثر واهل الحديث قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة فوجب
المصير اليه والله اعلم واما التابعي ويقال فيه التابع فهو من لقي الصحابي وقيل من صحبه كالخلاف في الصحابي والاكتفاء هنا بمجرد اللقاء اولى نظرا الى مقتضى اللفظين كذا في النووي +

الفصل الرابع عشر في معرفة الحديث الصحيح وبيان اقسامه وبيان الحسن والضعيف وانواعها قال النووي قال العلماء الحديث ثلثة اقسام صحيح وحسن وضعيف ولكل قسم انواع فاما الصحيح فهو ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة فهذا متفق على انه صحيح وان اختل بعض هذه الشروط ففيه خلاف وتفصيل وقال حمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب الخطابي الفقيه الشافعي المتقن الحديث عند اهله ثلثة اقسام صحيح وحسن وسقيم فالصحيح ما اتصل سنده وعدلت نقلته والحسن ما عرف مخرجه اشتهر رجاله وعليه مدار اكثر الحديث وهو الذي نقله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء والسقيم على طبقات شرها الموضوع ثم المقلوب ثم المجهول وقال الحاكم ابو عبد الله النيسابوري في كتاب المدخل الى كتاب الاكليل الصحيح من الحديث عشرة اقسام خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها فالاول من المتفق عليه اختيار البخاري ومسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح وهو ان لا يذكر الا ما رواه صحابي مشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم له راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور بالرواية عن الصحابة له ايضا راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه من اتباع الاتباع الحافظ المتقن المشهور على ذلك الشرط ثم كذلك قال الحاكم والاحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة الاف حديث القسم الثاني مثل الاول لكن ليس لروايته من الصحابي الا راو واحد القسم الثالث مثل الاول الا ان راويه من التابعين ليس له الا راو واحد القسم الرابع الاحاديث الافراد الغرائب التي رواها الثقات العدول القسم الخامس احاديث جماعة من الايمة عن ابائهم عن اجدادهم ولم يتواتر الرواية عن ابائهم عن اجدادهم بها الا عنهم كصحيفة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده واياس بن معوية بن قرة عن ابيه عن جده واجدادهم صحابيون واحفادهم ثقات قال الحاكم فهذه الاقسام الخمسة مخرجة في كتب الايمة يحتج بها وان لم يخرج منها في الصحيحين حديث يعني غير القسم الاول قال والخمسة المختلف فيها المرسل واحاديث المدلسين اذا لم يذكروا سماعهم وما اسنده ثقة وارسله جماعة من الثقات وروايات الثقات غير الحفاظ العارفين وروايات المبتدعة اذا كانوا صادقين فهذا اخر كلام الحاكم وقال ابو علي الغساني الجياني الناقلون سبع طبقات ثلث مقبولة وثلث متروكة والسابعة مختلف فيها فالاولى ايمة الحديث وحفاظه وهم الحجة على من خالفهم ويقبل انفرادهم الثانية دونهم في الحفظ والضبط لحقهم في بعض رواياتهم وهم وغلط والغالب على حديثهم الصحة ويصحح ما وهموا فيه من رواية الاولى وهم لاحقون بهم الثالثة جنحت الى مذاهب من الاهواء غير غالية ولا داعية وصح حديثها وثبت صدقها وقل وهمها فهذه الطبقات احتمل اهل الحديث الرواية عنهم وعلى هذه الطبقات يدور نقل الحديث وثلث طبقات اسقطهم اهل المعرفة الاولى من وسم بالكذب ووضع الحديث الثانية من غلب عليهم الوهم والغلط الثالثة طائفة غلت في البدعة ودعت اليها وحرفت الروايات وزادت فيها ليحتجوا بها والرابعة قوم مجهولون انفردوا بروايات لم يتابعوا عليها فقبلهم قوم ووقفهم اخرون هذا كلام الغساني فاما قوله ان اهل البدع والاهواء الذين لا يدعون اليها ولا يغلون فيها يقبلون بلا خلاف فليس كما قال بل فيهم خلاف وكذلك في الداعية خلاف مشهور واما قوله في المجهولين خلاف فهو كما قال وقد اخذ الحاكم هذا النوع من المختلف فيه ثم المجهول اقسام مجهول العدالة ظاهرا وباطنا ومجهولها باطنا مع وجودها ظاهرا وهو المستور ومجهول العين فاما الاول فالجمهور على انه لا يحتج به واما الاخران فاحتج بهما كثيرون من المحققين واما قول الحاكم ان من لم يرو عنه الا راو واحد فليس هو من شرط البخاري ومسلم فمردود غلط الايمة فيه باخراجهما حديث المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب في وفاة ابي طالب لم يرو عنه غير ابنه سعيد وباخراج البخاري حديث عمرو بن تغلب اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي لم يرو عنه غير الحسن وحديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي يذهب الصالحون لم يرو عنه غير قيس وباخراج مسلم حديث رافع بن عمرو الغفاري لم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة ونظائر في الصحيحين لهذا كثيرة والله اعلم هذا ما يتعلق بالصحيح واما الحسن فقد تقدم قول الخطابي رحمه الله تعالى انه ما عرف مخرجه اشتهر رجاله وقال ابو عيسى الترمذي الحسن ما ليس في سناده متهم وليس بشاذ وروي من غير وجه وضبط الشيخ ابو عمرو ابن الصلاح الحسن فقال هو قسمان احدهما الذي لا يخلو اسناده من مستور لم يتحقق اهليته وليس كثير الخطأ فيما يرويه ولا ظهر منه تعمد الكذب ولا سبب اخر مفسق ويكون متن الحديث قد عرف بان يروى مثله ونحوه من وجه اخر القسم الثاني ان يكون راويه من المشهورين بالصدق والامانة ولم يبلغ درجة رجال الصحيح لقصوره عنهم في الحفظ والاتقان الا انه مرتفع عن حال من يعد تفرده منكرا قال وعلى القسم الاول ينزل كلام الترمذي وعلى الثاني كلام الخطابي فاقتصر كل واحد منهما على قسم راه خفيا ولا بد في القسمين من سلامته من الشذوذ والعلة ثم الحسن وان كان دون الصحيح فهو كالصحيح في جواز الاحتجاج به والله اعلم واما الضعيف فهو ما لم يوجد فيه شروط الصحة ولا شروط الحسن واما انواعه فكثيرة منها الموضوع والشاذ والمنكر والمعلل والمضطرب وغير ذلك ولهذه الانواع حدود واحكام وتفريعات معروفة عند اهل هذه الصنعة

الفصل الخامس عشر في الفاظ يتداولها اهل الحديث المرفوع ما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا يقع مطلقة على غيره سواء كان متصلا او منقطعا واما الموقوف فما اضيف الى الصحابي قولا له او فعلا او نحوه متصلا كان او منقطعا ويستعمل في غيره مقيدا فيقال حديث كذا وقفه فلان على عطاء مثلا واما المقطوع فهو الموقوف على التابعي قولا له او فعلا متصلا كان او منقطعا واما المنقطع فهو ما لم يتصل اسناده على اي وجه كان انقطاعه فان كان الساقط رجلين فاكثر سمي ايضا معضلا بفتح الضاد المعجمة واما المرسل فهو عند الفقهاء واصحاب الاصول والخطيب الحافظ ابي بكر البغدادي وجماعة من المحدثين ما انقطع اسناده على اي وجه كان انقطاعه فهو عندهم بمعنى المنقطع وقال جماعات من المحدثين او اكثرهم لا يسمى مرسلا الا ما اخبر فيه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مذهب الشافعي والمحدثين او جمهورهم وجماعة من الفقهاء انه لا يحتج بالمرسل ومذهب مالك وابي حنيفة واحمد واكثر الفقهاء انه يحتج به ومذهب الشافعي انه اذا انضم الى المرسل ما يعضده احتج به وذلك بان يروى ايضا مسندا او مرسلا من طريق اخرى او يعمل به بعض الصحابة او اكثر العلماء واما مرسل الصحابي وهو روايته ما لم يدركه او يحضره كقول عائشة رضي الله عنها اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة فمذهب الشافعي والجماهير انه يحتج به وقال الاستاذ الامام ابو اسحق الاسفرائني الشافعي انه لا يحتج به الا ان يقول انه لا يروي الا عن صحابي والصواب الاول هكذا في النووي +

الفصل السادس عشر اذا قال الصحابي كنا نقول او نفعل او يقولون او يفعلون كذا وكنا لا نرى او لا يرون باسا بكذا اختلفوا فيه فقال الامام ابو بكر الاسمعيلي لا يكون مرفوعا وهو موقوف وقال الجمهور من المحدثين واصحاب الفقه والاصول ان لم يضفه الى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس بمرفوع بل هو موقوف وان اضافه فقال كنا نفعل في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم او في وقته او وهو فينا او في اظهرنا ونحو ذلك فهو مرفوع وهذا هو المذهب الصحيح الظاهر فانه اذا فعل في زمنه صلى الله عليه وسلم فالظاهر اطلاعه عليه وتقريره اياه صلى الله عليه وسلم وذلك مرفوع وقال اخرون ان كان ذلك الفعل مما لا يخفى غالبا كان مرفوعا والا كان موقوفا وبهذا قطع الشيخ ابو اسحق الشيرازي الشافعي والله اعلم واما اذا قال الصحابي امرنا بكذا او نهينا عن كذا او من السنة كذا فكله مرفوع على المذهب الصحيح الذي قاله الجماهير من اصحاب الفنون وقيل موقوف واما اذا قال التابعي من السنة كذا فالصحيح انه موقوف وقال بعض اصحابنا الشافعيين انه مرفوع مرسل واما اذا قيل عند ذكر الصحابي يرفعه او ينميه او يبلغ به او يرويه فكله مرفوع متصل بلا خلاف اما اذا قال التابعي كانوا يفعلون فلا يدل على فعل جميع الامة بل على البعض فلا حجة فيه الا ان يصرح بنقله عن اهل الاجماع فيكون نقلا للاجماع وفي ثبوته بخبر الواحد خلاف كذا في النووي +

الفصل السابع عشر في الفرق بين الاعتبار والمتابعة والشاهد قد اكثر البخاري من ذكر المتابعة فاذا روى حماد مثلا حديثا عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نظرنا هل تابعه ثقة فرواه عن ايوب فان لم نجد فثقة غير ايوب عن ابن سيرين والا فثقة غير ابن سيرين عن ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاي ذلك وجد علم ان له اصلا يرجع اليه والا فلا فهذا النظر هو الاعتبار واما المتابعة فان يرويه عن ايوب غير حماد او عن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة غير ابن سيرين او عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي هريرة فكل نوع من هذه يسمى متابعة واما الشاهد فان يروى حديث آخر بمعناه ويسمى المتابعة شاهدا ولا ينعكس فاذا قالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة او ابن سيرين او ايوب او حماد كان مشعرا بانتفاء وجوه المتابعات ويدخل في المتابعة والاستشهاد رواية بعض الضعفاء وفي الصحيح جماعة منهم ذكروا في المتابعات والشواهد ولا يصلح لذلك كل ضعيف ولهذا يقول الدارقطني وغيره فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به مثال المتابع والشاهد حديث سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه السلام قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به ورواه ابن جريج عن عمرو عن عطاء بدون الدباغ تابع عمرا اسامة بن زيد فرواه عن عطاء عن ابن عباس انه عليه السلام قال الا نزعتم جلدها فدبغتموه فانتفعتم به وشاهده حديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس رفعه ايما اهاب دبغ فقد طهر فالبخاري قد ياتي بالمتابعة ظاهرا كقوله في مثل هذه تابعه مالك عن ايوب اي تابع مالك حمادا فرواه عن ايوب كرواية حماد فالضمير في تابعه يعود الى حماد وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فيحتاج اذن الى معرفة طبقات الرواة ومراتبهم هكذا في العيني

الفصل الثامن عشر في بيان مثله او نحوه قال النووي اذا روى الشيخ الحديث باسناد ثم اتبعه اسنادا آخر فقال عند انتهاء هذا الاسناد مثله او نحوه فاراد السامع ان يروى المتن بالاسناد الثاني مقتصرا عليه فالاظهر منعه وهو قول شعبة وقال سفين الثوري يجوز بشرط ان يكون الشيخ المحدث ضابطا متحفظا مميزا بين الالفاظ وقال يحيى بن معين يجوز ذلك في قوله مثله ولا يجوز في نحوه قال الخطيب البغدادي وهذا الذي قاله ابن معين بناء على منع الرواية بالمعنى فاما على جوازها فلا فرق وكان جماعة من العلماء يحتاطون في مثل هذا فاذا ارادوا رواية مثل هذا اورد احدهم الاسناد الثاني ثم يقول مثل حديث قبله متنه كذا ثم يسوقه واختار الخطيب هذا ولا شك في حسنه

الفصل التاسع عشر في بيان ما اورده البخاري بغير اسناد قال العيني قد اكثر البخاري من الاحاديث واقوال الصحابة وغيرهم بغير اسناد فان كان بصيغة جزم كقال وروى ونحوهما فهو حكم منه بصحته وما كان بصيغة التمريض كروى ونحوه فليس فيه حكم بصحته ولكن ليس هو واهيا اذ لو كان واهيا لما ادخله في صحيحه فان قلت قد قال ما ادخلت في الجامع الا ما صح يخدش فيه ذكر ما كان بصيغة التمريض قلت معناه ما ذكرت فيه مسندا الا ما صح وقال القرطبي لا يعلق في كتابه الا ما كان مسندا الا انه لم يسنده ليفرق بين ما كان على شرطه في اصل كتابه وبين ما ليس كذلك ◆

الفصل العشرون في بيان الكتب التي استمتعت منها في حل مطالبه وكشف مآربه فمن شروح البخاري فتح الباري ومقدمة فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني وعمدة القاري لابي محمد بن احمد العيني وارشاد الساري للقسطلاني والكواكب الدراري للكرماني والخير الجاري للشيخ يعقوب البنباني والتنقيح للشيخ بدر الدين الزركشي والتوشيح للشيخ جلال الدين السيوطي والعثماني وفيض الباري واعلم اني وجدت حواشي في المنقول عنه مرقوما في خاتمتها صورة د نقلناها فيما رأينا حاجتها فغالب ظني انها علامة للداودي للشارح الداودي ومن شروح المسلم عن نووي ومن شروح المشكوة الكاشف عن حقائق السنن للطيبي والمرقات لعلي القاري واللمعات للشيخ عبد الحق الدهلوي واشعة اللمعات ايضا له وحاشية سيد جمال الدين المحدث ومن كتب الحديث جامع الاصول وتيسير الوصول وصحيح مسلم والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجة وموطا مالك وشرح المسوى وموطا محمد وشرحه للقاري وكتاب الآثار ومعاني الآثار للطحاوي ومشكل الآثار ومن لغات الحديث مجمع البحار للشيخ محمد طاهر الفطني وهو مع كونه من كتب اللغة شرح واف للصحاح الستة بل لغيرها ايضا والنهاية لابن الاثير والدر النثير للسيوطي والمشارق للقاضي عياض ومن كتب اللغة القاموس والصراح ومن كتب اسماء الرجال التقريب وتهذيب الاسماء للنووي والكاشف للذهبي والمغني في ضبط حركات الاسماء ومن كتب اصول الحديث شرح النخبة وجواهر الاصول وغير ذلك ومن كتب الفقه الدر المختار وشروحه والهداية وفتح القدير للشيخ ابن الهمام والكفاية وشرح الوقاية والكنز والكافي والبحر الرائق والاشباه والنظائر ومن كتب اصول الفقه الشاشي والحسامي والتوضيح ومن التفاسير البيضاوي والجلالين ومعالم التنزيل والمظهري ومن كتب النحو الكافية وشرح الكافية للملا عبد الرحمن الجامي ومن كتب السير سيرة الحلبي والاستيعاب وتاريخ ابن حبان وغير ذلك واما العلامات التي عبرنا بها عن الكتب التي كثر الاستخراج منها فلفتح الباري ف او **فتح** ولعمدة القاري ع او **عيني** وللارشاد الساري للقسطلاني **قس** او **قسطلاني** وللكواكب الدراري ك او **كرماني** وللخير الجاري خ او **خير** وللتنقيح **تن** وللتوشيح **تو** وحيث ما ترى علامتين او علامات مجتمعة فهو اشارة الى ان هذا التعليق مأخوذ او ملتقط كله من كل احد مما هنا علامته او بعضه من بعضها وبعضه من بعض آخر وحيث ما كان كذا في الفلاني فالمعنى ان العبارة ليست بعين عبارة المرقوم علامته بل تصرف فيها اما بنحو من حذف او اختصار او تقديم او تاخير او غيرها ومما ينبغي شرح اشارات تراها في المتن فاعلم انا رسمنا على بعض الكلمات بصورة خف ليتبين ان الكلمة ههنا مخففة لا مشددة ورسمنا في بعض المواضع على الجار او على الظرف بصورة صـ وعلى كلمة قبله ايضا بهذه الصورة ليعلموا ان اللاحق موصول بالسابق وجعلنا على بعض الكلمات صورة **عط** وعلى كلمة قبله ايضا بهذه الصورة ليظهر ان الثاني معطوف على الاول وربما تجد صورة صح مكتوبا بين كلمتين او على كلمة بخط خفي مائلا الى فوق فالمراد منه انا وجدنا النسخ من ههنا مختلفة بزيادة ونقصان بحيث كان في بعضها لفظ زائد بين كلمتين لكن عامتها بالاقتصار عليهما من غير فصل بينهما او بالعكس او ما كان الكثرة في جانب بل كانت النسخ متساوية في الجانبين لكن شهدت الشروح لزيادة او نقصان فلما ترجح عندنا من زيادة او نقصان بنحو مما ذكرنا كتبنا صورة **صح** ان ترجح الزيادة فعليها والا فبين الكلمتين اللتين وجدت الزيادة بينهما لكيلا يتوهم من لم يتيسر له النظر الا في نسخة مخالفة لاكثر اخواتها او لم يمس الشروح ان شيئا سقط من هذا الموضع او زاد ◆

الفصل الحادي والعشرون في بيان اصطلاحات يستعملونها في ضبط الاسماء قال صاحب المغني في مقدمة المغني اعلم انهم يعبرون عن باء ذات نقطة تحت بموحدة وعن تاء ذات نقطتين فوق بمثناة فوق وعن ياء ذات نقطتين تحت بمثناة تحت او تحتية وعن ثاء ذات ثلث نقط بمثلثة وعن الخاء والذال والشين والضاد والغين ذوات النقط بمعجمة وعن الخالية عنها بمهملة ويعبر عن البقية بالصورة ويعبر عن الراء بهمزة بعد الالف وعن الزاي المعجمة بمثناة تحت بعد همزة والبقية متميزة بالاسم والخفة عدم التشديد لا الاسكان وقد يعبر عنهما بالسكون والشدة واذا سمعت زيادا بزاي فياء فدال بالعطف بالفاء فكل الحروف متصلة وبالواو اعم وحيث يقال بفتح لام وميم اشتركا فيه بخلاف بفتح لام وبميم او شدة ميم

الفصل الثاني والعشرون في بيان موضوع علم الحديث ومباديه ومسائله قال العيني في مقدمة شرحه على البخاري لكل علم موضوع ومبادي ومسائل فالموضوع ما يبحث في ذلك العلم عن اعراضه الذاتية والمبادي هي الاشياء التي يبتني عليها العلم وهي اما تصورات او تصديقات فالتصورات حدود اشياء تستعمل في ذلك العلم والتصديقات هي المقدمات التي منها يؤلف قياسات العلم والمسائل هي التي يشتمل العلم عليها فموضوع علم الحديث هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومباديه هي ما يتوقف عليه المباحث وهو احوال الحديث وصفاته ومسائله هي الاشياء المقصودة منه وقد قيل لا فرق بين المقدمات والمبادي وقيل المقدمات اعم من المبادي لان المبادي ما يتوقف عليه دلائل المسائل بلا وسط والمقدمة ما يتوقف عليه المسائل او المبادي بوسط او بلا وسط وقيل المبادي ما يبرهن بها وهي للمقدمات والمسائل ما يبرهن عليها والموضوعات ما يبرهن فيها قلت وجه الحصر ان ما لابد للعلم ان كان مقصودا منه فهو المسائل وغير المقصود ان كان متعلق المسائل فهو الموضوع والا فهي المبادي وهي حده وفائدته واستمداده اما حده فهو علم يعرف به اقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله واما فائدته فهي الفوز بسعادة الدارين واما استمداده فمن اقوال الرسول واحواله اما اقواله فهو الكلام العربي فمن لم يعرف الكلام العربي بجهاته فهو بمعزل عن هذا العلم وهي كونه حقيقة ومجازا او كناية وصريحا وعاما وخاصا ومطلقا ومقيدا ومحذوفا ومضمرا ومنطوقا ومفهوما واقتضاء واشارة وعبارة ودلالة وتنبيها وايماء ونحو ذلك مع كونه على قانون العربية الذي بينه النحاة بتفاصيله وعلى قواعد استعمال العرب وهو المعبر بعلم اللغة واما افعاله فهي الامور الصادرة عنه التي امرنا باتباعه فيها ما لم يكن طبعا او خاصة انتهى +

الفصل الثالث والعشرون في رواية الحديث بالمعنى اذا اراد رواية الحديث بالمعنى فان لم يكن خبيرا بالالفاظ ومقاصدها عالما بما يختل معانيها لم يجز له الرواية بالمعنى بلا خلاف بين اهل العلم بل يتعين اللفظ وان كان عالما بذلك فقالت طائفة من اصحاب الحديث والفقه والاصول لا يجوز مطلقا وجوزه بعضهم في غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجز فيه وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف المذكورة يجوز في الجميع اذا جزم بانه ادى المعنى وهذا هو الصواب الذي يقتضيه احوال الصحابة فمن بعدهم رضي الله عنهم في روايتهم القضية الوحدة بالفاظ مختلفة ثم هذا في الذي يسمع في غير المصنفات اما المصنفات فلا يجوز تغييرها وان كان بالمعنى واما اذا وقع في الرواية او التصنيف غلط لا شك فيه فالصواب الذي قاله الجماهير ان يرويه على الصواب ولا يغيره في الكتاب بل ينبه عليه حال الرواية وفي حاشية الكتاب فيقول كذا وقع والصواب كذا +

الفصل الرابع والعشرون في حكم تقديم بعض المتن على بعض قال النووي اذا قدم بعض المتن على بعض اختلفوا في جوازه بناء على جواز الرواية بالمعنى فان جوزناها جاز والا فلا وينبغي ان يقطع بجوازه ان لم يكن المقدم مرتبطا بالمؤخر واما اذا قدم المتن على الاسناد او ذكر المتن وبعض الاسناد ثم ذكر باقي الاسناد متصلا حتى وصله بما ابتدأ به فهو حديث متصل والسماع صحيح فلو اراد من سمعه هكذا ان يقدم جميع الاسناد فالصحيح الذي قاله بعض المتقدمين القطع بجوازه وقيل فيه خلاف كتقديم بعض المتن على بعض انتهى +

الفصل الخامس والعشرون في حكم رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم موضع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالعكس قال النووي اذا كان في سماعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد ان يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم او عكسه فالصحيح الذي قاله حماد بن سلمة واحمد بن حنبل وابو بكر الخطيب انه جائز لانه لا يختلف به هنا معنى وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى الظاهر انه لا يجوز وان جازت الرواية بالمعنى لاختلافه والمختار ما قدمته لانه وان كان اصل النبي والرسول مختلفا فلا اختلاف هنا ولا لبس ولا شك والله اعلم انتهى +

الفصل السادس والعشرون في آداب الكاتب قال النووي يستحب لكاتبه اذا مر بذكر الله عز وجل ان يكتب عز وجل او تعالى او سبحانه وتعالى او تبارك وتعالى او جل ذكره او تبارك اسمه او جلت عظمته او جلت قدرته او ما اشبه ذلك وكذلك يكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم بكمالها لا رامزا اليها ولا مقتصرا الى احدهما وكذلك يقول في الصحابي رضي الله عنه فان كان صحابيا ابن صحابي قال رضي الله عنهما وكذلك يترضى ويترحم على سائر العلماء والاخيار ويكتب كل هذا وان لم يكن مكتوبا في الاصل الذي ينقل منه فان هذا ليس رواية وانما هو دعاء وينبغي للقاري ان يقرأ كل ما ذكرناه وان لم يكن مذكورا في الاصل الذي يقرأ منه ولا يسأم من تكرر ذلك ومن اغفل هذا حرم خيرا عظيما وفوت فضلا جسيما انتهى +

الفصل السابع والعشرون في بيان الاسناد مني الى المؤلف قرأت اكثر هذا الجامع الصحيح للبخاري رحمه الله تعالى على الفاضل الفقيه الالمعي الشيخ وجيه الدين الحسني الصديقي السهارنفوري في البلدة السهارنفور صانها الله تعالى عن الآفات والشرور وحصل له الاجازة والقراءة عن الشيخ العالم الرباني مولانا عبد الحي عن الشيخ الماهر في علم الباطن والظاهر مولانا عبد القادر عن اخيه الشيخ عبد العزيز عن ابيه الشيخ ولي الله الدهلوي ح ثم قرأت ثانيا بعض الصحيح وسمعت بعضه بقراءة الغير على الشيخ المكرم المشتهر بين الآفاق بالفضل والوفاق مولانا محمد اسحق في البلدة المكرمة مكة المعظمة زادها الله تكريما وتعظيما واجازني به وقال وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من الشيخ الاجل والحبر الاكمل الذي فاق بين الاقران بالتميز اعني الشيخ عبد العزيز وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من والده الشيخ ولي الله بن الشيخ عبد الرحيم الدهلوي وقال الشيخ ولي الله اخبرنا الشيخ ابو طاهر محمد بن ابراهيم الكردي المدني قال اخبرنا والدي الشيخ ابراهيم الكردي المدني قال قرأت على الشيخ احمد القشاشي قال اخبرنا احمد بن عبد القدوس ابو المواهب الشناوي قال اخبرنا الشيخ شمس الدين محمد بن احمد بن محمد الرملي عن الشيخ احمد زكريا بن محمد ابو يحيى الانصاري قال قرأت على الشيخ الحافظ ابي الفضل شهاب الدين احمد بن علي بن حجر العسقلاني عن ابراهيم بن احمد التنوخي عن ابي العباس احمد بن ابي طالب الحجار عن السراج الحسين بن المبارك الزبيدي عن الشيخ ابي الوقت عبد الاول بن عيسى بن شعيب السجزي الهروي عن شيخ ابي الحسن عبد الرحمن بن مظفر الداؤدي عن ابي محمد عبد الله بن احمد السرخسي عن ابي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بشر الفربري (بكسر فا وفتح را بلفظ قرية من توابع بخارا) عن مؤلف امير المؤمنين في الحديث الشيخ ابي عبد الله محمد ابن اسمعيل بن ابراهيم البخاري رحمه الله تعالى + اللهم اغفر لكاتبه ولمن سعى فيه واهتم بطبعه وهو

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندي چشتي ١٢ رجب سنة ١٣٥٧ھ

رسالة شرح تراجم ابواب صحيح البخاری

للعارف الربانی الجامع بين الشريعة والطريقة احمد المعروف بمولانا شاه ولی الله الفقيه المحدث الدهلوی ابن مولانا الشيخ عبد الرحيم قدس الله سرهما العزيز

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين **اما بعد** فيقول الفقير الى رحمة الله الكريم احمد المدعو بولی الله بن عبد الرحيم كان الله لهما اول ما صنف اهل الحديث فی علم الحديث جعلوه مدونا فی اربعة فنون فن السنة اعنی الذی يقال له الفقه مثل موطأ مالك وجامع سفيان وفن التفسير مثل كتاب ابن جريج وفن السير مثل كتاب محمد بن اسحاق وفن الزهد والرقاق (الرقائق) مثل كتاب ابن المبارك فاراد البخاری رحمه الله ان يجمع الفنون الاربعة فی كتاب يجرده لما حكم له العلماء بالصحة قبل البخاری وفی زمانه ويجرده للحديث المرفوع المسند وما فيه من الآثار وغيرها انما جاء به تبعا لا باصالة ولهذا سمی كتابه بالجامع الصحيح المسند واراد ايضا ان يفرغ جهده فی الاستنباط من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ويستنبط من كل حديث مسائل كثيرة جدا وهذا امر لم يسبقه اليه غيره غير انه استحسن ان يفرق الاحاديث فی الابواب ويودع فی تراجم الابواب سر الاستنباط وجملة تراجم ابوابه تنقسم اقساما (منها) ان يترجم بحديث مرفوع ليس على شروطه ويذكر فی الباب حديثا شاهدا له على شرطه (ومنها) انه يترجم بمسئلة استنبطها من الحديث بنحو من الاستنباط من نصه او اشارته او عمومه او ايمائه او فحواه (ومنها) انه يترجم بمذهب ذهب اليه قبل ويذكر فی الباب ما يدل عليه بنحو من الدلالة شاهدا ويكون له فی الجملة (ويكون شاهدا له فی الجملة) من غير قطع بترجيح ذلك المذهب فيقول باب من قال كذا (ومنها) انه يترجم بمسئلة اختلف فيها الاحاديث فياتی بتلك الاحاديث على اختلافها ليقرب الى الفقيه من بعده امرها مثاله باب خروج النساء الى البراز جمع فيه حديثين مختلفين (ومنها) انه قد تتعارض الادلة ويكون عند البخاری وجه التطبيق بينها بحمل كل واحد على محمل فيترجم بذلك المحمل اشارة الى وجه التطبيق مثاله باب خوف المؤمن ان يحبط عمله وما يحذر من الاصرار على التقاتل والعصيان ذكر فيه حديث سباب المسلم فسوق وقتاله كفر (ومنها) انه قد يجمع فی باب احاديث كثيرة كل واحد منها يدل على الترجمة ثم يظهر له فی حديث واحد فائدة اخرى سوى الفائدة المترجم عليها فيعلم على ذلك الحديث بعلامة الباب وليس غرضه ان الباب الاول قد انقضى بما فيه وجاء الباب الآخر برأسه ولكن قوله باب هنالك بمنزلة ما يكتب اهل العلم على الفائدة المهمة لفظ تنبيه او لفظ فائدة او لفظ قف مثاله قوله فی كتاب بدء الخلق باب قول الله تعالى وبث فيها من كل دابة ثم قال بعد اسطر باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال واخرج هذا الحديث بسنده ثم ذكر حديث والفخر والخيلاء فی اهل الخيل ثم ما ليس فيه ذكر الغنم فكانه اعلم على هذا الحديث بانه مع دخوله فی الباب فيه فائدة أخرى مع منقبة للغنم (ومنها) انه قد يكتب لفظة باب مكان قول المحدثين وبهذا الاسناد وذلك حيث جاء حديثان باسناد واحد كما يكتب (ح) حيث جاء حديث باسنادين مثاله باب ذكر الملائكة اطال فيه الكلام حتى اخرج حديث الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار برواية شعيب عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة ثم كتب باب اذا قال احدكم آمين والملائكة فی السماء آمين فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ثم اخرج حديث ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ثم ما ليس فيه ذكر آمين الا بعد كثير قال الاسماعيلی فی موضع الباب وبهذا الاسناد كانه يشير الى ان لفظة باب علامة لقوله وبهذا الاسناد (ومنها) انه قد يترجم بمذهب بعض الناس ومما كان ذهب اليه بعضهم او بحديث لم يثبت عنده ثم ياتی بحديث يستدل به على خلاف ذلك المذهب والحديث اما بعمومه او غير ذلك (ومنها) انه يذهب فی كثير من التراجم الى طريقة اهل السير فی استنباطهم خصوصيات الوقائع والاحوال من اشارة طرق الحديث وربما يتعجب الفقيه من ذلك لعدم ممارسته لهذا الفن ولكن اهل السير لهم اعتناء شديد بمعرفة تلك الخصوصيات (ومنها) انه يقصد التمرن على ذكر الحديث وفق المسئلة المطلوبة ويهدی طالب الحديث الى هذا النوع مثاله ذكر الصواع فی باب ذكر الحناط وقد فرق البخاری فی تراجم الابواب علما كثيرا من شرح غريب القرآن وذكر آثار الصحابة والاحاديث المعلقة وقد يذكر حديثا لا يدل هو بنفسه على الترجمة اصلا لكن له طرقا وبعض طرقه يدل عليها اشارة او عموما وقد اشار بذكر الحديث الى ان له اصلا صحيحا يتاكد به ذلك الطريق ومثل هذا لا ينتفع به الا المهرة من اهل الحديث وكثيرا ما يترجم لامر ظاهر قليل الجدوى ولكنه اذا تحقق المتامل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار به الى الرد على من كره ذلك قلت واكثر ذلك تعقبات وتبكيتات على عبد الرزاق وابن ابی شيبة فی تراجم مصنفيهما اذ شواهد الآثار تروى عن الصحابة والتابعين فی مصنفيهما ومثل هذا لا ينتفع به الا من مارس الكتابين واطلع على ما فيهما وكثيرا ما يستخرج الآداب المفهومة بالعقل من الكتاب والسنة بنحو من الاستدلال والعادات الكائنة فی زمانه صلى الله عليه وسلم ومثل هذا لا يدرك حسنه الا من مارس كتب الآداب واجال عقله فی ميدان آداب قومه ثم طلب لها اصلا من السنة وكثيرا ما ياتی بشواهد الحديث من الآيات ومن شواهد الآية من الاحاديث تظاهرا ولتعين بعض المحملات دون البعض فيكون كقول المحدث المراد بهذا العام المخصوص او بهذا الخاص العموم ونحو ذلك ومثل هذا لا يدرك الا بفهم ثاقب وقلب حاضر فهذه مقدمة لا بد من حفظها لمن اراد ان يقرأ البخاری ويفهم والحمد لله اولا وآخرا +

باب كيف كان بدء الوحی

(معناه عندی ان هذا الوحی المتلو المحفوظ يعنی القرآن بعبارته وغير المتلو الذی يقال له الحديث مما هو مذكور على السن المسلمين كيف بدء ومن اين جاء ومن ای جهة وقع عندنا وجوابه انه وقع عندنا عن ثقات العلماء عن الصحابة عن النبی صلى الله عليه وسلم عن ايحاء الله تعالى اليه وان فی الباب احاديث تدل على ان ايحاء الله تعالى اليه بهذه الامور امر متواتر بلا شبهة عندنا) **قوله** بدء الوحی من البداية وتخصيصه ان ايراد كيف فی الترجمة من قبيل ايراد التنبيه فی اثناء الباب افادة زيادة فائدة على اصل المقصود من الباب اذ المقصود اثبات اصل الوحی ويمكن ان يقال ان المراد بالوحی الوحی الذی هو نفس الحديث او الكلام وبدءه مبدءه الذی صدر منه وهو الله تعالى فمعنى كيف كان بدء الوحی

ای کیف کان مبدأ ما روی عنہ صلی اللہ علیہ وسلم فاثبت باحادیث الباب انہ کان بالوحی و توسط الملک فکانہ اثبت انا اخذنا الحدیث عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو عن جبرئیل علیہ السلام وھو عن اللہ تعالی فبھذین الوجھین ینحل ما یورد ھھنا من انہ لیس فی کثیر احادیث الباب اثبات کیفیۃ بدء الوحی بل ذکر اصلہ وانما ھو فی حدیث واحد فتذکر قولہ صلصلۃ الجرس اعلم ان من تعطلت حاستہ من حواسہ یظھر لہ فی تلک الحاسۃ ما لا تمیز فیہ مثل من تعطلت حاستہ البصریۃ یری الوانا مختلفۃ متکثرۃ ومن تعطلت حاستہ السمعیۃ یسمع اصواتا ممتزجۃ مختلفۃ غیر متمیزۃ فقولہ مثل صلصلۃ الجرس عبارۃ عن تعطل حاسۃ السمع عن مسموعات عالم الشھادۃ لکی یتفرغ لحفظ ما اوحی الیہ ویعیہ کما ھو حقہ فتدبر قولہ یعالج من التنزیل شدۃ الخ العلاج فی الاصل ما یجدہ الواجد بعد المس بالید او غیرھا من الاعضاء من الملابسۃ والخشونۃ والحرارۃ والبرودۃ ثم استعمل فی الوجدان مطلقا فمعنی قولہ یجد من التنزیل شدۃ قولہ وکان مما یحرک الخ من فی ھذا الکلام بمعنی رب وقد جاء کثیرا فی استعمالاتھم ویحتمل ان یکون سببیۃ وما مصدریۃ والضمیر للعلاج قولہ مادّ فیھا الخ المدۃ فی الاصل لزمان ثم استعمل فی الزمان الذی ضرب للصلح بین الفریقین والمراد ھھنا نفس الصلح بطریق المجاز قولہ الحرب بیننا وبینہ سجال الخ السجال یجوز ان یکون مصدرا من السجل بمعنی المساجلۃ یعنی المناوبۃ ویجوز ان یکون جمع سجل بمعنی دلو کرحل ورحال

کتاب الایمان

اضطرب کلام الشراح فی بیان غرض القدماء من المحدثین فی مسئلۃ الایمان وذلک انھم حکموا بان من صدق بقلبہ واقر بلسانہ ولم یعمل عملا فھو مومن وحکموا بان الاعمال من الایمان فاشکل علیھم ان الکل لا یوجد بدون الجزء والحق عندی فی ذلک ان الایمان ایمانان ایمان انقیاد فقط ویتفرع علیہ احکام الدنیا وقد نبہ البخاری علیہ فی باب اذا لم یکن الاسلام علی الحقیقۃ وایمان حقیقۃ ومثلہ کمثل الرجل یقال للرجل الضعیف النحیف انہ رجل من غیر مجاز وللرجل الجامع للکمالات الانسانیۃ انہ رجل من غیر مجاز وکذلک یقال لمن لہ تصدیق واقرار فقط انہ مؤمن ولمن جمع معھما العمل الصالح انہ مؤمن من غیر مجاز وذلک ان الایمان عبارۃ عن درجۃ من القرب

باب حب الرسول من الایمان

قولہ لا یومن احدکم حتی اکون احب الیہ من والدہ وولدہ الخ تقدیم الوالد للاکثریۃ لان کل واحد لہ والد ولا عکس وفی روایۃ النسائی فی حدیث انس تقدیم الولد وذلک لمزید الشفقۃ ولم یختلف الروایات فی ذلک فی حدیث ابی ھریرۃ ویمکن ان یقال تقدیم الوالد الصق واقرب الی کونہ صلی اللہ علیہ وسلم احب لانہ فی حکم الوالد +

باب حلاوۃ الایمان

حلاوۃ الایمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق فی الدین +

باب قولہ وھو احد النقباء الخ

النقباء جمع نقیب وھو الناظر علی القوم وضمینھم اعلم ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یعرض نفسہ علی القبائل فی کل موسم فبینا ھو عند العقبۃ اذ لقی رھطا من الخزرج فقال الا تجلسون اکلمکم قالوا بلی فجلسوا فدعاھم الی اللہ عز وجل وعرض علیھم الاسلام وتلی علیھم القرآن فاجابوا فلما انصرفوا الی بلادھم وذکروہ لقومھم فشا امر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاتی فی العام القابل اثنا عشر رجلا الی الموسم من الانصار احدھم عبادۃ بن الصامت فلقوا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالعقبۃ وھی بیعۃ العقبۃ الاولی فبایعوا ثم انصرفوا وخرج فی العام القابل الآخر سبعون رجلا منھم الی الحج فواعدھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالعقبۃ اوسط ایام التشریق فاتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مع عمہ العباس لا غیر فتکلم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم داعیا الی امر اللہ مرغبا الی الاسلام تالیا للقرآن فاجبناہ للایمان فقلنا ابسط یدک نبایعک علیہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اخرجوا الی منکم اثنی عشر نقیبا فاخرجنا من کل فرقۃ نقیبا وکان عبادۃ نقیب بنی عوف فبایعوہ وھذہ ھی بیعۃ العقبۃ الثانیۃ۔ قولہ فلا تقتلوا اولادکم خص القتل بالاولاد لان فیہ مع القتل قطیعۃ الرحم ولانہ کان شائعا فیھم قولہ فمن وفی منکم ای ثبت علی ما بایع علیہ یقال بتخفیف الفاء والتشدید قولہ فھو الی اللہ ای حکمہ من العفو والعقاب مفوض الی اللہ تعالی +

باب من الدین الفرار من الفتن الخ

لم یقل من الایمان مع ان عقد الکتاب فی الایمان لان الدین والایمان عندہ واحد کما ان الاسلام والایمان عندہ واحد قال الطیبی اصطلحوا علی ترادف الایمان والاسلام والدین ولا مشاحۃ فیہ قولہ عن ابی سعید الخدری ھو مالک ابن سنان منسوب الی خدرۃ احد اجدادہ او احدی جداتہ وھو رضی اللہ عنہ من الانصار قولہ مواقع القطر الخ یعنی الاودیۃ والصحاری +

باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم انا اعلمکم باللہ الخ

فان قیل ھذا کتاب الایمان فما وجہ تعلق ھذہ الترجمۃ بالایمان (قلت) العلم باللہ وکذا المعرفۃ ھو التصدیق بہ والایمان اما التصدیق فقط او التصدیق مع العمل فالمقصود بیان ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اشد ایمانا منھم وبیان ان الایمان ھو او بعضہ فعل القلب ردا علی الکرامیۃ قولہ فیغضب حتی یعرف الغضب الخ المراد بالمضارع حکایۃ الحال الماضیۃ واستحضار تلک الصورۃ الواقعۃ فی اذھان الحاضرین وفی بعض النسخ فغضب بلفظ الماضی

باب من کرہ ان یعود فی الکفر الخ

یجوز فی لفظ ھذا الباب التنوین والوقف والاضافۃ الی الجملۃ وعلی التقادیر من کرہ مبتدأ وخبرہ من الایمان ای کراھۃ من کرہ من الایمان +

باب تفاضل اھل الایمان فی الاعمال الخ

ای التفاضل الحاصل بسبب الاعمال وفی للتعلیل قولہ قال وھیب الخ ان وھیبا وافق مالکا فی روایۃ ھذا الحدیث لکن جزم بقولہ فی الحیاۃ ولم یشک فیہ کما شک مالک وایضا روی بدل من خیر من الایمان قولہ حدثنا اسمعیل الخ ھو المشھور بابن ابی اویس بن عامر الاصبحی وھو ابن اخت الامام مالک بن انس۔ قولہ صفراء الخ الاصفرار من احسن الوان الریاحین ولھذا ایسر الناظرین قولہ ملتویۃ ای منعطفۃ منفتلۃ وذلک ایضا یزید الریاحین حسنا +

باب الحیاء من الایمان الخ

ای یمنع صاحبہ عن ارتکاب المعاصی کما یمنع الایمان فسمی ایمانا مجازا من باب تسمیۃ الشیء باسم ما یقوم مقامہ

باب فان تابوا الخ

ای عن الشرک لیوافق الحدیث الوارد فیہ وھو قولہ حتی یشھدوا ان لا الہ الا اللہ قولہ وحسابھم علی اللہ ای امور اسرارھم الی اللہ وانما نحکم بالظاھر +

باب من قال ان الایمان ھو العمل الخ

المراد بالعمل ھھنا مجموع عمل اللسان والقلب والجوارح والاستدلال علیہ بمجموع الآیات والاحادیث او یدل کل من القرآن والسنۃ علی بعض الدعوی بحیث یدل الکل قولہ لمثل ھذا ای الفوز العظیم فلیعمل العاملون ای فلیؤمن الکافرون فاطلق العمل واراد الایمان

باب علامات المنافق

قولہ آیۃ المنافق ثلاث الخ (فان قلت) قد توجد ھذہ الخصال فی المسلم (اجیب) بان المراد نفاق العمل لا نفاق الکفر کما ان الایمان یطلق علی العمل ایضا

باب تطوع قیام رمضان من الایمان الخ

اذا قیل قام تطوعا فمعناہ قیاما تطوعا ھکذا صام رمضان ایمانا وقام لیلۃ القدر ایمانا ای صوما ھو الایمان وقیاما ھو الایمان فھو مفعول مطلق لحملہ علیہ وان خالف فی المفھوم فطابق الترجمۃ الحدیث +

باب الدین یسر الخ

قولہ قاربوا وابشروا الخ ای خذوا العمل القریب من الطاقۃ وابشروا الی الثواب علی العمل وان قل قولہ ولن یشاد الدین الخ ای اخذہ بالشدۃ بترک الارفق الایسر قولہ واستعینوا بالغدوۃ والروحۃ وشیء من الدلجۃ الخ الغدوۃ السیر اول النھار والروحۃ السیر بعد الزوال والدلجۃ السیر آخر اللیل والمعنی استعینوا ای واظبوا علی الطاعات فی ھذہ الاوقات

باب الصلوۃ من الایمان

قول اللہ عز وجل وما کان اللہ لیضیع ایمانکم یعنی صلواتکم عند البیت قیل صلوتہ الی البیت المقدس +

كتاب العلم

باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه الخ غرض الامام من عقد الباب على ما استفدنا من شيخنا رحمه الله ان تاخير جواب السوال لاتمام الحديث ليس من باب كتمان العلم فانه غير داخل تحت قوله عليه السلام من كتم العلم الجم بلجام من نار بل الكتمان عدم الاجابة مطلقا او تاخيرها بشرط فوات وقتها

باب من رفع صوته بالعلم الخ مقصود المؤلف ان كونه عليه السلام ليس بصخاب المراد نفي كونه صخابا في اللهو واللعب لا في افادة العلم والاحكام +

باب طرح الامام المسئلة على اصحابه الخ مقصوده ما استفدنا ان نهيه عليه السلام من الاغلوطات اى الكلام الذى لا يفهم منه المقصود مخصوص بموضع لا يتعلق به غرض علمي اما اذا قصد العالم امتحان فهم المخاطبين حتى يتكلم مع كل احد على قدر فهمه فلا بأس به +

باب ما يذكر في المناولة الخ ذكر في الترجمة امرين المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان واثبت بحديثي الباب الامر الثاني فثبت الامر الاول بالطريق الاولى فافهم

باب من قعد حيث ينتهي به المجلس الخ قوله فاستحيى الخ يحتمل وجهين اما مدحه بانه استحيى من التفوق على الناس وتخطي رقابهم فاستحيى الله منه وجازاه على ذلك بما يليق به او ذمه بانه استحيى عن اخذ العلم حق اخذه فجازاه الله على ذلك بحرمانه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع

قوله حرام كحرمة يومكم هذا الخ (فان قلت) المراد من الحرمة اما ما يقابل الحل فلا يصح كحرمة يومكم هذا واما ما يقابل الاهانة فلا يناسب ان دمائكم حرام (قلت) على الاول معناه كحرمة القتال عندكم في يومكم وعلى الثاني فحرمة الاتهان في الاتحاد عليها

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا ينفروا الخ التخول التعهد يعني يعظهم ولا يديم موعظتهم وقوله كيلا ينفروا متعلق بالتخول باعتبار جزء مفهومه الاخير +

باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى اخره مقصود الباب اثبات الراحلة لاجل تحصيل العلم لانها ما كانت معهودة في زمان الصحابة والتابعين ومن تبعهم رضي الله عنهم بل كانوا ياخذون العلم من علماء بلدانهم فلما دونت الكتب وانتشرت تلك في البلدان ارتحلوا من بلد الى بلد وصارت تلك عادة فيما بينهم فاثبت المؤلف اصلا صحيحا قويا فافهم

باب متى يصح سماع الصبي (الصغير) الخ لا اختلاف في ان اداء الحديث تبليغه لا يعني الا من العاقل البالغ واما تحمله فيجوز من الصبي بعد ان يناهز الاحتلام واذا عقل فميز بين الخير والشر فاثبت المؤلف رحمه الله ذلك +

باب رفع العلم وظهور الجهل الخ اى ان رفع العلم وظهور الجهل مصيبة من المصائب واثبت بقول ربيعة لا ينبغي لاحد عنده شئ من العلم ان يضيع نفسه اى يترك رواية الحديث بالاعتزال عن الناس ونحو ذلك كون رفع العلم وظهور الجهل مصيبة لان قول ربيعة لا ينبغي يشعر بانه يورث ظهور الجهل وهو مذموم +

باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة او غيرها اى انه جائز ثابت الاصل وان كان الاحوط في هذا الزمان جلوس المفتي للافتاء في مكان مع الاطمينان والمشاورة مع الاصحاب ولم يثبت الوقوف على الدابة بحديث الباب لكنه اعتمد في ذلك على ثبوت وقوفه عليه السلام على الدابة بمنى في حجة الوداع بطريق اخر فاحفظ هذا التقرير فانه سينفعك في مواضع كثيرة من هذا الكتاب +

باب من اجاب الفتيا بالاشارة باليد والرأس اى هو جائز وان كان الاحوط في هذا الزمان خلاف ذلك **قوله** واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثا ظاهر كلمة اذا العموم لكن المراد ههنا في بعض الاوقات والمعنى ان القوم اذا كانوا كثيرين فاذا دخل عليهم سلم عليهم ثلاثا اى الى الجوانب الثلاث ووجه الشراح بتوجيهات اُخر

باب الحرص على الحديث اى فضيلته وحسنه قوله اسعد الناس بشفاعتي الخ اسم التفضيل ههنا اما بمعنى الصفة او هذا الجواب من قبيل الاسلوب الحكيم كذا قال شيخنا قدس سره

باب من سمع شيئا فلم يفهمه فراجع حتى يعرفه قوله قالت فقال انما ذلك الخ اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار الى ان الحساب على نوعين (احدهما) اللغوي وهو الذي وصف في القران بكونه يسيرا (وثانيهما) العرفي وهو المناقشة والمراد في كلامه صلى الله عليه وسلم هو هذا ثم انه صلى الله عليه وسلم ارشدنا في هذا الحديث الى مبحث عظيم من مباحث الاصول هو طريق الجمع بين المختلفين من الكتاب والسنة

باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب الخ تعلق هذا الباب بالكتاب من حيث ان مطلوب الشارع افادة العلم واشاعته **قوله** صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ معنى صدق وقع ما امر به وقد جاء هذا ايضا في استعمالاتهم والظاهر عندي ان هذا اشارة الى تتمة الحديث وهو قوله فرب مبلغ اوعى له من سامع فافهم +

باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فليلج النار الخ معناه انه يستحق ولوج النار فليلج فيها **قوله** لكنه سمعته الخ اعلم ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وان لم يمكن من الصحابي لكن في اكثار الرواية مظنة ان يقع شئ من ذلك وما يجب ان يحترز ينبغي ان يحترز عن مظنته ايضا والمكثرون من الصحابة رضي الله عنهم كانوا واثقين بالحفظ والضبط مامونين عن وقوع الكذب مع ذلك قصدوا نشر العلم واشاعته فهم مجزيون بنياتهم الحسنة احسن الجزاء والمقلون (الاقلون) ايضا مجزيون بنياتهم الحسنة احسن الجزاء ولكل وجهة هو موليها، وللناس فيما يعشقون مذاهب **قوله** من تعمد على كذبا الخ ففي الاكثار مظنة ان يقع الكذب خطأ فيما يحترز عن تعمده يحترز عن مظنة خطائه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا مواضع التهم **قوله** بعضهم ان النهي كان تسموا باسمي الخ قال بعض العلماء النهي الجمع بين الاسم والكنية كان مخصوصا بزمان حياته صلى الله عليه وسلم واما بعد ذلك فجائز لا باس به واخذ ذلك من فعل علي رضي الله عنه في ابنه محمد بن الحنفية +

باب كتابة العلم غرض المؤلف رحمه الله ان كتابة الحديث وان كانت ممنوعة في عهده كيلا يختلط بالقران غيره اولئلا يتكل الناس على الكتابة من الحفظ ثم شاعت التدوين والتاليف فلها اصل في الحديث وقصص الصحابة كعبد الله بن عمرو بن العاص دلت عليه شاهدات **قوله** وفكاك الاسير الخ معناه ايضا العقل ويحتمل ان يكون المراد فكاك الاسير الذي كان في ايدي الكفار بان يفدي له الامام من بيت المال ويفكه عن ايديهم **قوله** الرزية كل الرزية الخ اعلم ان هذا المقام من مزال الاقدام كم زلت فيه الاعلام وصغت فيه الافهام واني قد تحققت بعد تتبع طرق هذا الحديث يعني امره صلى الله عليه وسلم بالكتاب ان قول ابن عباس الرزية كل الرزية انما كان بطريق الشبهة مثل سائر شبهاته رضي الله عنه لانه ثبت في الروايات الصحيحة ان كبار الصحابة مثل ابي بكر وعلي وغيرهما كانوا حاضرين ففهموا من امره صلى الله عليه وسلم ان مقصوده بالكتابة ليس الا تاكيد ما جاء في القران والتوثيق به ولو كان شيئا اخر لامرهم ثانيا وثالثا لانه عليه السلام عاش مفيقا بعد ذلك اياما ومع ذلك روي انه صلى الله عليه وسلم امر عليا باحضار القرطاس والدوات فخاف على فوته بعد ان يذهب فقال يا رسول الله اسمع واعي فبين له رسول الله صلى الله عليه وسلم من احكام الصدقات واخراج الكفار من جزيرة العرب واجازة الوفود بنحو ما كان يجيزهم والاستيصاء بالانصار خيرا وغيرها بين اكثره قبل ذلك ايضا فبعد ذلك لم يبق مجال في ان يتمسك بشبهة ابن عباس رضي الله عنهما ويقال ما يقال في اخيار الصحابة لانه كان حديث السن ما ناهز البلوغ والاعتبار بما فهمه كبار الصحابة رضي الله عنهم اجمعين

باب حفظ العلم **قوله** قال ان الناس يقولون الخ اى يقولون في مقام الاستعجاب والاستبعاد لقلة زمان صحبة ابي هريرة بالنسبة الى الاخرين **قوله** يشبع بطنه الخ هذا يحتمل وجهين (احدهما) يشبع بطنه اى يحصل ما يشبع بطنه من القوت لانه رضي الله عنه ما كان له مال يتجر به ولا زرع يشتغل به ويأكل منه فكان يلازم النبي صلى الله عليه وسلم فيتحصل قوته (وثانيهما) يشبع بطنه اى كان يلازمه ما يريده من المدة ولا يقوم من مجلسه حتى يستوفي حظه منه كقولهم فلان يحدث شبع بطنه ويسافر شبع بطنه فافهم **قوله** اما الاخر فلو بثثته الخ المراد به على الصحيح من اقوال العلماء علم الفتن والواقعات التي وقعت بعد وفاته عليه السلام من شهادة

عثمانُ شهادة الحسينُ غيرُ ذلك وكان يخافه فی افشائها وتعين اسماء اصحابها من غلمان بنی امية فتيانهم

باب الانصات للعلماء قوله لا ترجعوا بعدی كفارا الخ يحتمل ان يكون معنی قوله لا ترجعوا بعدی كفارا لا تكونوا علی خصال الكفار فيكون قوله يضرب بعضكم الخ تفسيرا و بيانا له ويحتمل ان يكون المراد لا ترتدوا ومعنی قوله يضرب حينئذ ارتدادكم وتكونوا بهذه الصفة كما كنتم فی ايام الجاهلية والكفر +

باب ما يستحب للعالم الخ قوله من النصب حتی جاوز المكان الخ انما لم يجد موسی ادراك النصب والتعب لكونه الی ذلك المكان مشغولا بالعناية الالٰهية النازلة لتهذيبه فلما تجاوز عنه انقطعت آثارها فوجد ذلك +

باب من ترك بعض الاختيار الخ قوله معاذ رديفه الخ جملة حالية مقدمة علی العامل وهو قوله قال اذا يتكلوا (ارشد) عليه انه صلی الله عليه وسلم لم يقيد هذا الكلام بقوله حرمه الله علی النار فيفيد التحريم ولو بعد العذاب اما انا فلم يبق خوف الاتكال (والجيب) بانه صلی الله عليه وسلم كان مامورا بتبليغ القرآن وكذا الحديث الموحی اليه علی ان ما اوحی اليه من غير تقييد اطلاق او نحو ذلك و ان كان المراد منه ذلك فبالنظر الی الاطلاق المتبادر منه كان خوف الاتكال باقيا +

باب الحياء فی العلم قوله الحياء فی العلم وقال مجاهد لا يتعلم العلم الخ ثبت بحديث الباب عدم الحياء فی العلم وحسنه ايضا ثابت بما تقرر فی بعض طرق الحديث ان امهات المؤمنين عابين ام سليم لاجل هذا السؤال فمنعهن رسول الله صلی الله عليه وسلم عن ذلك

باب من استحيی فامر غيره بالسوال الخ ای هو جائز لحصول اصل الغرض من السوال

كتاب الوضوء

قوله ما جاء فی الوضوء وفی قول الله الخ ای ما جاء فی تفسيره وفسر الامام الحديث المعلق بالحديث فی قوله تعالی فاغسلوا فقط بان المراد منه الغسل مرة +

باب لا تقبل صلاة بغير طهور قوله فساء او ضراط الخ حصر ابو هريرة الحديث بهذين حصرا اضافيا بالنسبة الی ما زعم السائل ادخاله فی الحديث من توهم خروج الشیء وكون غير الفساء والضراط مما خرج من السبيلين حدثا ناقضا للوضوء كان معلوما للسائل ظاهرا عنده ثابتا بنص القرآن فافهم +

باب فضل الوضوء والغر المحجلين من آثار الوضوء ای باب هذا القول من ههنا سببية +

باب التخفيف فی الوضوء قوله ثم حدثنا به سفيان الخ روی سفيان حديث الباب عن عمرو مرتين مرة مجملا مختصرا ومرة مفصلا والمثبت لترجمة الباب ليس الا الثانی وكان ضم الاجمال عليه لرواية علی بن عبد الله عن سفيان كذلك فافهم ولا تغفل قوله وسمعت عبيد بن عمير الخ ای قال عمرو نعم ما يقوله الناس حق لانی سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحی فيجب ان لا ينام قلوبهم ليعوا ما اوحی اليهم كما قال من قال واجاد فی المقال

لا تنكر الوحی من رؤياه ان له ... قلبا اذا نامت العينان لم ينم[1]

باب اسباغ الوضوء الخ الاسباغ الاكمال وهو فی الوضوء علی اقسام الاستيعاب وهو فرض والتثليث واطالة الغرة والتحجيل والانقاء ای ازالة الدرن بالدلك وهذه سنن ومستحبات وآداب

باب غسل الوجه باليدين الخ يعنی ان الاولی فی غسل الوجه ذلك بان يغرف غرفة واحدة باليمنی ويضيف اليسری اليها من غير ان يغرف بهما +

باب التسمية علی كل حال وعند الوقاع الخ لما لم يكن الحديث الذی روی فی باب التسمية قبل الوضوء من قوله عليه السلام من لم يسم فلا وضوء له علی شرط المؤلف لكون بعض من رواته نساء مستورة الحال اثبت سنية التسمية للوضوء بالحديث الذی اورده فی هذا الباب لدلالته علی استحباب تسمية الله عند الوقاع الذی هو ابعد الاحوال عن ذكر الله ففی الوضوء بالطريق الاولی +

باب ما يقول عند الخلاء قوله من الخبث والخبائث الخ الصحيح فی الرواية الخبث بضم الموحدة جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة والمراد ذكور الشياطين واناثهم واختلف العلماء فی انه متی يقول ذلك والصحيح انه يقول قبل الدخول ومعنی اذا دخل اذا اراد ان يدخل +

باب قوله لا يستقبل القبلة بغائط الخ فی هذه المسئلة القول معارض للفعل فاشار المؤلف بضم الاستثناء الی الترجمة الی وجه الجمع بان القول فی الصحراء والفعل فی الابنية والدور كما هو مذهب الشافعی +

باب من تبرز علی لبنتين الخ ای هو جائز قوله كان يقول الخ كانه لم يصل له نهيه صلی الله عليه وسلم بطريق صحيح ولهذا كان ينكر عليه ويمكن ان يكون المراد ابطال الاطلاق يعنی ان الناس لا يفرقون بين البنيان والصحراء ثبوته كما هو مذهب الشافعی او يكون غرضه ان النهی تنزيهی قوله وقال لعلك الخ قاله رضی الله عنه فی تتمة كلامه مع واسع بن حبان حين صلی فی المسجد وانصرف بعد الصلاة الی يساره فقال له اصبت فی ذلك والناس يزعمون انه كان ينصرف الی اليمين ابدا وكان فی بقية كلامه مع واسع ذلك تعليما له هذه المسئلة حتی لا يفعل ما لا يفعلون فی صلواتهم من اللصوق بالارض فی السجود +

باب من حمل معه الماء لطهوره قوله قال ابو الدرداء الخ ای اليس فيكم عبد الله ابن مسعود الذی كان يلازم الرسول صلی الله عليه وسلم ويحمل نعليه وطهوره ووسادته +

باب حمل العنزة الخ قوله تابعه النضر الخ اورد المتابعة فی حديث الباب لان فی اكثر طرق هذا الحديث لم يذكر حمل العنزة الا فی رواية محمد بن جعفر عن شعبة وتابع محمد بن جعفر عن شعبة النضر وشاذان فی رواية حمل العنزة فقوی الامام هذه الرواية بايراد المتابعة المذكورة دفعا لتوهم من عسی ان يتوهم تفرده به فافهم +

باب لا يستنجی بروث قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا زهير عن ابی اسحاق الخ استدرك الترمذی علی البخاری فی مواضع ومن جملتها هذا الموضع وهو ان البخاری يروی عن ابی نعيم عن زهير عن ابی اسحاق قال ای قال ابو اسحاق السبيعی ليس ابو عبيدة ذكره ای ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ولكن عبد الرحمن فيكون الحديث متصلا ولا يشوبه شبهة الانقطاع وذلك لانه لم يثبت رواية ابی عبيدة عن ابيه بلا واسطة. هذا تقرير كلام البخاری اما استدراك الترمذی فحاصله ان اسرائيل الذی هو اشهر اصحاب ابی اسحق واوثقهم روی هذا الحديث عن ابی اسحاق عن ابی عبيدة و روايته ارجح من رواية زهير فلا يكون الحديث علی شرط البخاری لكونه منقطعا واقول ان معنی قوله قال ليس ابو عبيدة ذكره ای ليس ابو عبيدة ذكره فقط بل عبد الرحمن ابن الاسود ايضا ذكره فالحديث وان كان منقطعا من طريق ابی عبيدة لكنه متصل من طريق عبد الرحمن فلا تناقض بين روايتی زهير واسرائيل ولا استدراك كما توهمه الترمذی ايضا اقول ضمير قال يجوز ان يرجع الی زهير ای قال زهير ليس ابو اسحاق ذكر ابا عبيدة بل ذكر ابا عبد الرحمن بن الاسود ويكون فی الواقع سمع ابو اسحاق من كل واحد منهما فلا استدراك ايضا علی ان كون اسرائيل اشهر اصحاب ابی اسحق واوثقهم واكثرهم رواية عنه لا تقتضی ان يكون جميع ما رواه راجحا علی ما رواه غيره فتدبر +

باب الوضوء ثلاثا ثلاثا قوله لولا آية ما حدثتكموه الخ قاله رضی الله عنه لانه خاف ان لو سمع الناس بمثل هذه البشارة اجترءوا علی المعاصی وقالوا يغفر الله لنا بهذا العمل اليسير ولنفعل ما نشاء وقال مالك رح فی توجيه مثل هذا الكلام من عثمان انه قال ذلك لانه خاف ان الناس يستبعدونه فلا يقبلونه فيقعون فی الانكار ويكذبون عثمان فی رواية الحديث ويأثمون لكن الآية التی قرأها عروة لا تلصق بهذا التوجيه بل الآية التی اوردها عثمان علی هذا التوجيه قوله ان الحسنات يذهبن السيئات فمعنی الكلام ان الحديث يؤيده النص من القرآن فلم يمكن لكم انكاره وان استبعدتموه ومنی لولا هذه الآية لما حدثتكموه خوفا عن طعنكم فی الدين وانكاركم الحديث فافهم هذا المقام فانه مما زل فيه اقدام الشراح فخبطوا كثيرا والله الهادی واليه الرشاد +

باب غسل الاعقاب الخ قصد بالباب الاول الرد علی من زعم ان وظيفة الرجلين المسح دون الغسل وقصد بهذا الباب اثبات وجوب الاستيعاب فی اعضاء الوضوء وذكر الاعقاب لكونه مذكورا فی الحديث فافهم ذلك فانه قد عجز بعض الشراح عن الفرق بين البابين الی بتوجيهات لا يليق ذكرها و قوله وكان ابن سيرين الخ يفيد الفرق الذی قررناه فتدبر +

[1] هذا البيت من قصيدة البردة للشيخ شرف الدين البوصيری رحمه الله ۱۲

باب غسل الرجلين فى النعلين الخ هذا يحتمل معنيين (احدهما) ان يكون فى النعلين متعلقا بالغسل اى غسل الرجلين كائنين فيهما غير منزوعين عنهما وهذا جائز اذا وصل الماء الى تمام القدمين (وثانيهما) ان يكون ظرفا مستقرا اى لا يمسح الرجلان حال كونهما فى النعلين كما يمسحان فى الخفين بل يُغسلان والصحيح هو هذا المعنى كما يشهد به قصة ابن عمر •

باب التيمن فى الوضوء والغسل الخ ثبت باول حديثى الباب التيمن فى غسل الميت و غسل الميت انما هو لتشبيه بالحى فى النظافة وان يكون اخره كاوله فثبت التيمن فى غسل الحى بالطريق الاولى لكونه الاصل فافهم •

باب التماس الوضوء الخ قيل فى هذا المقام ان الحديث الذى اخرجه المؤلف فى هذا الباب ليس له تعلق قوى بترجمة الباب بل هو اعلق بباب معجزاته صلى الله عليه وسلم ولو كان مذهب البخارى فى هذه المسئلة مثل مذهب الشافعى رحمه الله من ان التماس الماء واجب اخر سوى الوضوء فاثبات هذا المطلب بهذا الحديث ايضا بعيد ايضا لانه حكاية فعله وليس فيه امر بالالتماس و قال التمسوا الماء ، وعندى ان مقصود البخارى ان عادة الصحابة كان ذلك وانهم كانوا يلتمسون الماء ويتفحصون عنه ويفتشون فى مواضعه كانوا لا يكتفون بعدم حضور الماء فى جواز التيمم واظهار المعجزة ايضا انما هو لتكثر الماء وكان ذلك تحصيلا للماء وتفتيشا له فلو كان عدم الحضور كافيا لما اهتم الناس بالتماس الوضوء ولما فعل النبى صلى الله عليه وسلم ما فعل لعدم الاحتياج فتامل

باب الماء الذى يغسل به شعر الانسان الخ مذهب المؤلف فى هذه المسئلة مثل مذهب ابى حنيفة رحمه الله تعالى من ان شعر الادمى طاهر والماء الذى يغسل فيه ايضا طاهر خلافا للشافعى رحمه الله واثبت بحديثى الباب ذلك بالدلالة الالتزامية وقوله كان عطاء ايضا يفتيه وعطف على الترجمة السابقة قوله سور الكلاب وممرها فى المسجد الخ اى وباب سور الكلاب ومذهب البخارى فى ذلك مثل مذهب مالك من ان سور الكلاب ليس بنجس وامر الشارع بغسل الاناء سبعا بعد ولوغ الكلب واراقة الماء تعبدى ليس مبنيا على النجاسة فاشار فى الباب الى ان هذا الحديث محمول على التعبد لانه ثبت بالاحاديث عدم نجاسة سور الكلب وطريق الجمع ان يقال ان الامر بالغسل سبعا تعبدى •

باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين الخ مقصود الباب مركب من الامرين (الاول) وجوب الوضوء مما خرج من السبيلين مع عموم ما خرج المعتاد وغير المعتاد والمنصوص فى القران وغير المنصوص فيه الثابت بالحديث زيادة عليه (والثانى) عدم وجوب الوضوء عن غير ما خرج فاثبت ببعض ما ذكر فى الباب الاول وبعض اخر الثانى والشراح فى هذا المقام يطبقون مذهب المؤلف رحمه الله على مذهب الشافعى رحمه الله ويقولون معنى ترجمة الباب من لم ير الوضوء من الخارج الا بما خرج من المخرجين حتى يكون مس الذكر ومس النساء اللذان هما ناقضان عند الشافعى باقيين فى النواقض عنده ايضا لكن التحقيق فى هذا الباب ان مذهب البخارى فى هذه المسئلة وراء مذهب الشافعى كلامه على ظاهره فلا يكون عنده فى مس الذكر ولمس النساء وضوء ويدل على ذلك قوله وقال جابر بن عبد الله اذا ضحك الخ فتامل واثبت ببعض ما ذكر من الاثار فى تعاليق الباب الجزء الثانى من المدعى قوله فقال رجل اعجمى الخ ثبت به عموم ما خرج البول او الغائط وغيرهما من المعتاد فساء او ضراط زيادة على الكتاب واما عموم ما خرج للخارج الغير المعتاد فثابت بقوله فى تعليق الباب قال عطاء قوله يتوضأ كما يتوضأ للصلاة الخ هذه المسئلة كانت مختلفة فيما بين الصحابة فبعضهم كان يقول بوجوب الغسل فى الاكسال وبعضهم بوجوب الوضوء وكان هذا مذهب عثمان رضى الله عنه وجمهور الفقهاء على ان هذا الحديث منسوخ ويجب الغسل فى الاكسال قوله حدثنا شعبة لم يقل غندر ويحيى عن شعبة الوضوء الخ واقتصر على لفظ فعليك فقط وهذا اشارة الى كونه منسوخا

باب قراءة القران بعد الحدث الخ استدل المؤلف بحديث الباب على جواز القراءة للمحدث باعتبار انه صلى الله عليه وسلم استيقظ بعد نوم طويل ومضى عليه زمان طويل فالغالب الاكثر فى مثل هذا تخلل حدث من ريح او غيره وليس هذا استدلالا بنقض النوم كما وهم واهم

باب مسح الرأس كله الخ اى وظيفة الرأس مسح كله كما هو مذهب مالك قوله لقوله تعالى الخ قال ظاهر هذه الاية يستفاد منه مسح كل الرأس قوله مسح على رأسها ولم يقل على بعض رأسها مع ان المقام مقام بيان الفرائض وتعلق قول ابن المسيب بالباب انما هو لمجرد ذكر المسح فيه ولا تعلق له بخصوص الترجمة ومثل ذلك فى تعاليق البخارى كثير

باب اذا دخل رجليه وهما طاهرتان اى باب شرط المسح على الخفين ان يكون ادخل رجليه وهما طاهرتان •

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة الخ الحديث الذى اخرجه المؤلف فى هذا الباب لا يدل الا على عدم التوضى بعد اكل لحم الشاة ولم يعقد الباب لاجل هذا الحديث بباب عدم التوضى مما مسته النار كما فعله مالك وغيره من المحدثين لانه لا يدخل فيه عدم التوضى بعد اكل لحم الابل والحديث لا يدل على ذلك بل الثابت بالحديث الاخر من جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء بعد اكل لحوم الابل والحكمة ابقاء لزوم التوضى بعد اكل لحوم الابل زمانا ثم نسخه ان اهل المدينة كانوا قد اخذوا من اليهود حرمة الابل وكانوا عليها وكانت طباعهم اعتادت بها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم باكل لحومها وابقى حكم الوضوء بعد اكلها الى زمان استيناسا بهم ودفعا للوحشة عنهم حتى يقبلوا الاحكام بالتدريج •

باب من مضمض من السويق الخ هذا الباب من قبيل الباب فى الباب لانه يشتمل على ما عقد له الباب السابق مع فائدة اخرى وههنا كذلك لانه يثبت بهذا الباب عدم التوضى من اكل السويق الذى عقد له الباب السابق واستحباب المضمضة الذى علم منه فائدة اخرى وهو حمل الوضوء الوارد فى السويق وسائر ما مست النار على غسل الفم واليدين فاحفظ هذا التقرير فانه ينفعك فى مواضع من البخارى واكثر الشراح فى امثال هذا المقام قد خبطوا كثيرا

باب الوضوء من النوم الخ استدل المؤلف رحمه الله بظاهر الحديث فانه صلى الله عليه وسلم لما علل قوله فليرقد بقوله فان احدكم مع قرب التعليلات لصيرورته محدثا الى الذهن علم ان الحدث لا يتحقق بالنعسة والالما ترك التعليل الذى هو اقرب ذاهبا الى ما علل النبى صلى الله عليه وسلم وامثال هذه الاستدلالات للمؤلف كثيرة فاحفظ فانه ينفعك قوله فاذا نعس احدكم الخ فانه يدل على وقوع النعسة فى عين الصلاة ولم يحكم النبى صلى الله عليه وسلم بفسادها بالامر بالرقود لعلة اخرى •

باب الوضوء من غير حدث الخ اى انه ثابت بطريق الاستحباب وليس بواجب وباعتبار تضمن ترجمة الباب نفى الوجوب يظهر مناسبة ثانى حديثى الباب بها فتامل

باب من الكبائر ان لا يستتر من البول اى ان لا يتحفظ وايراد هذا الباب فى كتاب الوضوء لمناسبة ان البول من موجباته وكلما ادرج المؤلف المسائل المتعلقة بالخلافة فى كتاب الوضوء لم يفرد له بابا على حدة قوله وما يعذبان فى كبير ثم قال بلى الخ لهذا الكلام ثلاثة معان (الاول) ما يعذبان فى كبير من المعاصى لو اوحى الى النبى صلى الله عليه وسلم كونه كبيرا ترك عند بعض الاشخاص ثم قال بلى اى يعذبان فى كبير اى تركه عند البعض الاخر (والثانى) ما يعذبان فى كبير اى تركه ثم قال بلى اى يعذبان فى كبير المعاصى (والثالث) ما يعذبان فى كبير من المعاصى ثم اوحى الى النبى صلى الله عليه وسلم كونه كبيرا فقال بلى اى هو كبير فى المعصية وميل البخارى الى هذه المعانى ومع ذلك الكبير فى قوله ما يعذبان فى كبير يمكن ان يكون على الاحتمال لكن الثانى معين نظرا الى قصد المؤلف فان مقصوده اثبات كونه من الكبائر اى المعاصى الكبيرة المصطلحة •

باب ما جاء فى غسل البول اى حكم بول الانسان الغسل لانه نجس و مذهبه فى هذه المسئلة مثل مذهب الشافعى ان مطلق البول ليس بنجس بل بول الادمى والحيوان الغير الماكول لحمه واما بول ما يؤكل لحمه فطاهر وقد يوجد بعد هذا الباب باب اخر وليس فى كثير من النسخ والصحيح عدمه قوله لا يستتر من بوله وقع فى بعض الروايات لا يستبرئ وفى بعضها لا يستنزه فحمل البخارى رحمه الله قوله لا يستبرئ على معنى لا يتحفظ ولا يتوقى تجوزا للتوافق سائر الروات واستدل على نجاسة بول الانسان دون غيره قوله اذا تبرز لحاجته الخ التبرز وان كان فى متفاهم العرف يحمل على الغائط لكن الصحابى لما حكى فعله هو الذهاب الى الفضاء والذهاب اليه قد يكون للبول ايضا فبالنظر الى هذا العموم استدل البخارى بالحديث على ثبوت الغسل من البول ومثل هذا الاستدلال كثير شائع عند المؤلف كما نبهناك مرارا •

باب ترك النبى صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابى الخ غرض الباب انه

اذا اقبل امران متعارضان فی كليهما مفسدة اختيراهونهما وقد كان فی بول الاعرابی مفسدة تنجس المسجد وفی النهی عنه تنويرالبول حرم البول عليه تضرره به ای تضرر فكان الاهون عنده ذلك تركه حتى يفرغ لان تنجس المسجد امر قد فرغ عنه فلا يفيد النهى طائلا الا اضرارا للاعرابی واهلاكا اياه

باب صب الماء على البول فی المسجد الخ غرضه من هذا الباب اثبات الطهارة اما بصب الماء على البول فی المسجد كما هو مذهب الشافعی رحمه الله وانه لاحاجة الى حفر المسجد ونقل التراب واما بسالة الماء من الارض اذا لم تكن رخوة كما هو مذهب ابی حنيفة رحمه الله

باب بول الصبيان غرضه ان التطهير من بول الصبيان يحصل باتباع الماء نضحه ولاحاجة الى الغسل كما هو مذهب الشافعی رحمه الله •

باب البول قائما وقاعدا ای هو جائز اثبت بالحديث الاول الثانی بالطريق الاولى وهكذا قرره الشراح وعندی ان غرض المؤلف من عقد الباب ليس الا اثبات جواز البول قائما ايضا فكانه قال يجوز البول قائما ايضا ولا ينحصر جوازه فی القعود فقط •

باب البول عند صاحبه الغرض من عقد الباب ان ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تبرز ابعد فی المذهب مخصوص بالغائط لانكشاف العورة من كلا الجانبين واما عند البول فيجوز ان يبول مستترا بالحائط وصاحبه خلفه •

باب البول عند سباطة قوم قصد المؤلف اثبات ان البول على سباطة قوم غير محتاج الى الاستيذان منهم لان سباطة القوم غالبا يكون محلا للانجاس فلا ضرر لهم بذلك

باب غسل الدم قوله قال ای هشام قال ابی ای عروة ثم توضئی وهذه الجملة تحتمل الارسال بان يروی عروة عن النبی صلى الله عليه وسلم ويحتمل الاتصال بان تكون الرواية عن عائشة عن النبی صلى الله عليه وسلم •

باب ابوال الابل الخ غرضه اثبات طهارة ابوال الدواب الماكولة لحمها كما هو مذهب الشافعی رحمه الله ومحمد بن الحسن رحمهما الله وفيه ما فيه قوله قال ابو قلابة الخ قال ذلك حين استشاره عمر بن عبد العزيز فی القصاص بعد القسامة هل هو جائز وقال بعضهم لا متمسكا بحديث لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث وقال بعضهم يجوز متمسكا بهذا الحديث فرده ابو قلابة وقال هذا ليس خارجا عن احدى الثلاث وتمام القصة سيجئ فی الكتاب فی باب القسامة •

باب ما يقع من النجاسة فی الماء والسمن الخ غرض المؤلف من عقد هذا الباب اثبات ان الماء وان كان ذو قلتين لا يتنجس بوقوع النجاسة فيه الا ان يتغير طعمه وريحه كما هو المشهور من مذهب مالك رحمه الله وقوله فی تعليق الباب قال حماد لاباس بريش الميتة ای ان وقع فی الماء لا ينجسه فهو موافق لمذهب ابی حنيفة لانه ليس فيه حكم للميتة ويستفاد منه بادنى تامل ان مدار طهارة الماء على عدم تغير طعمه وريحه لانهم لما حكموا بعدم تنجس الماء بوقوع جزء الميتة الذی هو الريش بعد الاجماع على نجاسة الميتة علم ان مدار ذلك على الطعم والريح قوله عرف مسك الخ مناسبته بترجمة الباب من حيث انه يدل على طهارة المسك فلو وقع فی السمن او الماء لم ينجس •

باب البول فی الماء الدائم لما ثبت فی الباب السابق عدم تنجس الماء قليلا كان او كثيرا ما لم يتغير طعمه او ريحه فقصد بعقد هذا الباب ان قوله عليه السلام لا يبولن احدكم ليس لاجل ان البول فيه يقتضی تغيره بل لانه متى بال احد بال اخر ثم اخر وهكذا الى ان ينجر الى النتن والفساد قوله باسناده الخ انما قال باسناده دون ان يوصل هذه الجملة فی الاسناد المذكور فی هذا الحديث لكون الاحوط ذلك فی مثل هذا المقام وذلك لان شيخه ابا اليمان عن شعيب عن ابی الزناد عن عبد الرحمن عن ابی هريرة قد ذكر فی اولها الاسناد ثم بعد ذلك اورد فيها الاحاديث روما للاختصار بقوله باسناده قال كذا وكذا فالاحتياط فی ذلك هو ان يقول باسناده ذكر كذا الا ان يسرد له الاسناد المذكور اولا لانه يحتمل ان يكون للاسناد وراء ذلك الاسناد ومثل هذا كثير فی هذا الكتاب للمؤلف فيه اهتمام تام •

باب اذا القى على ظهر المصلى قذر الخ غرض المؤلف من عقد الباب ان عروض الاشياء التی تمنع انعقاد الصلوة ابتداء فی اثنائها لا تفسد الصلوة قوله البصاق

والمخاط الخ ای لا يتنجس الثوب بهما بل هما طاهران وفی الاستدلال بتعليق الباب نظر لان الراوی هذه القصة ابو سهل (ابو سهيل) وهو كان كافرا وقت التحمل وفی الاخذ اختلاف العلماء •

باب غسل المرأة اباها الدم الخ غرض الباب اثبات جواز التوضی من يد الغير وللبعض فيه خلاف وحديث الباب مرسل الصحابی لان سهلا كان صغيرا ماشهد احدا ومرسل الصحابی مقبول يعمل به •

باب دفع السواك الى الاكبر مقصوده من هذا الباب اثبات فضيلة السواك ووجه دلالة الحديث انه كان من عادته صلى الله عليه وسلم اذا اتى بشئ يسير ان يعطيه من كان صغير السن من الحضار واذا اهدى اليه شئ ذو خطر ان يعطيه الكبير منهم واعطى السواك اولا نظرا الى الظاهر الصغير فقيل له كبر منهم ففهم منه فضيلة السواك وكونه ذا خطر عند الله قوله قال عفان اورده بطريق التعليق لانه ليس بشيخ المؤلف اعتمادا على كثرة الرواة عن عفان قوله قال ابو عبد الله اختصره الخ غرضه منه ان ما وقع فی رواية نعيم من اسقاط لفظ ارانی ليس بناء على انه كان خارج المنام بل هو مختصر مسقط فيه كلمة ارانی اختصارا •

باب فضل من بات على الوضوء قوله قال لا الخ قال صلى الله عليه وسلم ذلك اشارة الى ان الفاظ الادعية يجب مراعاة خصوصياتها ولا يبدل لفظ بلفظ وان كانا مترادفين او متساويين وفيها اسرار ليس هذا موضع ذكرها •

باب غسل الرجل مع امراته ای انه جائز وفيه خلاف البعض •

باب الغسل بالصاع ونحوه ثالث احاديث الباب لم يذكر فيه قدر الصاع ووجه الاستدلال به ثبوت ذكره فيه بطريق اخر قوله الغسل فيه مرة ای هو جائز ثابت والاستدلال بحديث الباب نظرا الى الظاهر لان الراوی لما قال افاض على جسده ولم يقيده بثلاث او غيره علم من ظاهره انه افاض مرة واحدة ومثل هذا فی استدلاله كثير شائع

باب من بدأ بالحلاب الخ الحلاب بالحاء المهملة قيل له معنيان (الاول) الحلاب بمعنى المحلوب فی البذر ای المخرج من عصارة وكان العرب يستعملون محلوب بعض البذور فی ابدانهم قبل الاغتسال كما يستعملون الطيب قبل ذلك وميل المؤلف الى هذا المعنى بقرينة انضمام قوله او الطيب اليه (والثانی) ان يكون الحلاب بمعنى الآنية التی يحلب فيها لبن الابل وحديث الباب اخرجه البعض بهذا المعنى ايضا فيكون معنى قوله عا بشئ نحو الحلاب ای امر ان يقرب اليه ذلك الاناء المملوء من الماء ليغتسل منه وقال بعضهم الجلاب بالجيم بمعنى ماء الورد والعرب يستعملون الطيب ماء الورد قبل الاغتسال و يبقى منه اثره فی ابدانهم بعد الاغتسال ايضا وهو ايضا محتمل الكتاب •

باب المضمضة والاستنشاق يعنی انهما مطلوبان فی الشرع اما على سبيل الوجوب واما على وجه السنية •

باب هل يدخل الجنب يده الخ غرض الباب جواز ادخال الجنب يده فی الاناء قبل الغسل اذا لم يكن على يده قذر غير الجنابة مع سنية الغسل لان الحديث الاول من الباب ثبت منه بطريق الدلالة على جواز الادخال قبل الغسل والحديث الثانی ظاهر فی الغسل فطريق الجمع بينهما ان يحمل الاول على الجواز والثانی على السنية واما ثبوت الادخال قبل الغسل بالحديث الاول بطريق الدلالة فلان قول عائشة رضی الله عنها تختلف ايدينا يدل على وقوع الغسالة فی الاناء طاهرا فلما لم يتنجس الماء لسقوط غسالة الجنب فيه ولم يحترز منه فالظاهر انه لا يجب الاحتراز من ادخال اليد فيه ايضا قبل الغسل اذ لا شئ غير الجنابة فی اليد فتأمل •

باب تفريق الغسل ای التفريق فی افعال الغسل والوضوء اشارة الى جوازه خلافا لمن اشترط الموالاة كما هو المشهور من مذهب مالك رحمه الله ثبت بحديث الباب التفريق بين افعال الوضوء اعنی غسل الرجلين وبقية الاعضاء فثبت فی الغسل ايضا بالمقايسة اذ لا فرق بينهما فی الاركان والاداب الا ما هو المشهور وايضا لا قائل بالفصل ولذا ضم قوله الوضوء فی الترجمة الى الغسل لان الثابت بالحديث ليس الا التفريق فی الوضوء

باب اذا جامع ثم عاد الخ مقصوده اثبات جواز ذلك مع سنية ان يتوضأ بين الجماعين وذلك ثابت بالاحاديث الأخر •

باب غسل المذی غرض الباب ما ذهب اليه بعض العلماء من ان المنی يطهر بالفرك مخصوص به وليس فی المذی الا الغسل وايضاً لا يجب فيه الاغتسال بل الوضوء فقط ويحتمل ان يكون غرض الباب ان جواز الاكتفاء على استعمال الاحجار ليس الا فی الخارج المعتاد اعنی البول والغائط واما فی غيره فيجب استعمال الماء والغسل •

باب من تطيب ثم اغتسل غرضه من الباب انه لو لم يبالغ فی الدلك وغيره عند الاغتسال حتی لا يذهب عنه اثر الطيب الذی كان قد استعمله قبل فلا بأس بل هو جائز ثابت الاصل •

باب من توضأ فی الجنابة ثم غسل سائر جسده غرض الباب ان اعادة غسل سائر اعضاء الوضوء غير لازم والاستدلال بظاهر الحديث •

باب اذا ذكر فی المسجد انه جنب الخ من الذكرة بالضم وغرض الباب ان التيمم للمرور فی المسجد لارادة الخروج منه غير لازم بل اللازم الخروج كما هو •

باب نفض اليدين من الغسل الخ ای انه جائز وعندی ان غرضه اثبات طهارة الغسالة اذ النفض لا يخلو عن اصابة الرشاش بالبدن فتأمل •

باب من اغتسل عرياناً الخ ای انه جائز والاولی الستر فی ذلك الوقت ايضاً قوله الله احق ان يستحيی منه لم يمكن حمله علی الخلوة مطلقا سواء كانت فيها حاجة الی كشف العورة كما فی الاغتسال او لا يمكن حمله علی حالة لم تدع حاجة الی الانكشاف فيها فالتستر وغيره فی الخلوة مساو وليس لاحدهما ترجيح علی الآخر وميل المؤلف الی الاول فافهم •

باب التستر فی الغسل ای انه واجب •

باب اذا احتلمت المرأة ای فعليها الغسل اذا رأت الماء •

باب عرق الجنب قوله قال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس يراد من مثل هذا الكلام فی عرف اهل اللسان انه لا يتنجس نجاسة تمنع مصاحبة وملامسة واصابة العرق منه بمجرد الجنابة ما لم يتعلق بجسده شئ من النجاسة الحقيقية ويستفاد من حديث الباب طهارة عرق الجنب ايضاً لانه صلی الله عليه وسلم لما قال المؤمن لا ينجس لم يجتنب من الملاقاة والمصافحة والغالب ان لا يخلو الانسان من عرق فی بدنه علم منه حكمه صلی الله عليه وسلم بطهارة عرقه ومثل هذا الاستدلال كثير فی البخاری كما مر غير مرة

باب اذا التقی الختانان ای فالغسل عند ذلك احوط اجتهاداً ومذهب المؤلف فی هذه المسئلة هذا كما سيصرح به •

باب غسل ما يصيب من فرج المرأة ای انه لازم حين الاكسال وعدم الامناء عقد الباب فی ذلك بخلاف البعض فيه قوله ويغسل ذكره الخ كانت الصحابة مختلفين فی انه هل يجب الاغتسال فی صورة الاكسال او الوضوء ثم انعقد الاجماع علی وجوب الغسل عند ذلك وكون هذا الحديث منسوخا قوله فسألت عن ذلك الخ هذا من مقالة زيد بن خالد الجهنی قوله وذلك الخ ای الاحوط من حيث الاجتهاد عند المؤلف هو الغسل الذی عقد الباب السابق لاجله وذكر الباب اللاحق انما هو لمحض الاحاطة بجوانب ثم ترجيح الراجح

كتاب الحيض

باب كيف كان بدء الحيض الخ انه شئ كتبه الله علی بنات آدم تعذيتكلاجنتهن خلافاً لبعضهم فانهم قالوا كان اول ما ارسل الحيض علی نساء بنی اسرائيل ابتلاء لهم بالتشديدات التی كانت عندهم فی الحيض قوله اكثر ای اشمل واكثر قوة او اكثر رواية او اكثر وقوع الحيض علی تقديره •

باب الامر بالنفساء اذا نفسن ای الامر باداء مناسك الحج الا الطواف قوله لا نری الا الحج الخ ای لا نظن الا الحج وانما كانوا يظنونه لان اهل الجاهلية كانوا لا يجوزون العمرة فی اشهر الحج فلما لم يكن النبی صلی الله عليه وسلم بين لهم جواز الاعتمار فی اشهر الحج ثم بعد ذلك اظهر لهم انه صلی الله عليه وسلم جوز العمرة فی اشهر الحج وفيه دليل علی الاخذ بالاستصحاب فی بعض المواضع

باب من سمی النفاس حيضاً الخ حاصل ما اراده البخاری رحمه الله ان اطلاق الحيض علی النفاس والنفاس علی الحيض شائع فيما بين العرب فكانت ما ثبت من الاحكام للحيض ثابتاً للنفاس ايضاً فلم يصرح الشارح بالتفصيل فی النفاس هذا غرضه من حيث القصة فتدبر وتشكر •

باب مباشرة الحائض يعنی انها جائزة فيما فوق الازار واما فيما تحت الازار فلا يجوز خلافاً لبعض العلماء فانهم يجوزون ذلك مع التوقی عن الفرج وموضع الدم قوله وايكم يملك اربه الظاهر من هذا الكلام ان مذهب عائشة رضی الله عنها كراهة المباشرة لغير المتوقی نفسه

باب تقضی الحائض المناسك الخ اورد تعليقات الباب لادنی ملابسة كما لا يخفی ومثل هذا كثير عند المؤلف قوله فيكبرون بتكبيرهم الخ فاذا جاز التكبير فی العيد جاز فی الحج بالطريق الاولی قوله وقال ابن عباس اخبرنی الخ هذا دليل علی ان النبی صلی الله عليه وسلم كان يذكر الله علی كل احيانه حتی فی المكاتبات الی الكفار الذين هم مانعون عن ذكر الله ففی المسلمين بالطريق الاولی قوله وقال الله تعالی الخ هذا بمنزلة المقدمة الثانية للدليل يعنی ان الذبح جائز مع الجنابة مع انه لا يجوز بدون ذكر الله وحكم الجنابة والحيض سواء بالاجماع •

باب الاستحاضة قوله ذلك عرق الخ قيل معناه انه ليس دم الرحم حتی يوجب ترك الصلاة والصوم بل هو دم العرق فان قيل وقد تقرر عند الاطباء ان دم الاستحاضة ينفض من الرحم ايضاً فما معنی قوله انما ذلك عرق قلت معناه انما ذلك وجع ومرض واطلاق العرق وارادة المرض والوجع لان اجتماع الدم وفساده فيه فهو غالبا يكون مسببا للوجع والمرض فعلی هذا لا مخالفة بين الحديث وبين ما قال الاطباء علی ان الاطباء ايضاً معترفون بان اكثر الامراض بل جلها انما يكون من سوء مزاج فی العروق •

باب اعتكاف المستحاضة ای انه جائز ثابت اصلا قوله ماء العصفر الخ يعنی انها رأت بتقريب من التقاريب فتذكرت الواقعة وقالت كأن هذا الخ •

باب هل تصلی المرأة الخ غرض الباب اثبات جواز ذلك لمكان اعتياد النساء قبل الاسلام بتبديل الثياب بعد انقطاع الحيض وكن يرين ذلك واجبا قوله فمصعته بظفرها ای ثم غسلته ولم يذكره اختصاراً واعتماداً علی الظاهر •

باب الطيب للمرأة عند غسلها الخ يعنی انه سنة قوله من كست اظفار الخ فی هذا اللفظ روايتان ظفار واظفار فعلی الاول نسبة الی الموضع وعلی الثانی جمع ظفر والمراد العود الطيب الذی يكون علی شكل الظفر •

باب غسل المحيض يعنی انه واجب ثابت ومناسبة الحديث بالترجمة قول الانصارية كيف اغتسل يدل علی ان اصل الغسل مسلم الثبوت والسوال انما هو عن كيفيته

باب نقض المرأة شعرها الخ يعنی هل هو واجب ام لا والظاهر من الحديث الوجوب وانما سقط عن المرأة فی غسل الجنابة لكثرة الابتلاء ولزوم الحرج قوله وانقضی رأسك الخ قيل هذا الامر بناء علی عادة النساء فی غسل الحيض من نقض الشعر وليس هذا ايجابا عليهن كاعتياد النساء اليوم بالدلك بالاملج والصمغ قوله ولم يكن الخ ظاهر كلام هشام ان ذلك لم يكن قراناً •

باب قوله تعالی مخلقة وغير مخلقة غرضه تفسير هذا اللفظ من القرآن وايراده فی كتاب الحيض لادنی مناسبة كما لا يخفی •

باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة قال الشارح القسطلانی فی معناه ليس المراد بالكيفية الصفة بل بيان صحة اهلال الحائض وعندی انه علی الظاهر والغرض اثبات صفة الاهلال اذا اهلت الحائض وهی ان يكون اهلالها مقروناً بالغسل ان كان ذلك الغسل فی اثناء الحيض وغسل عائشة رضی الله عنها يحتمل ذلك

باب لا تقضی الحائض الصلوة الخ معناه ان الحائض تترك الصلوة ولا تقضيها وتعليق الباب للجزء الاول فما قال القسطلانی ان ترك الصلوة يستلزم عدم قضائها لان الشارع امر بتركها والمأمور بتركه لا يجب فعله فلا يجب قضاؤها فلا حاجة اليه علی انه منتقض بالصوم فتأمل قوله اتجزی احدانا الخ قيل ای اتقضی احدانا ويحتمل ان يكون الاستفهام للاستبعاد والتعجب ای ايكفی احدنا ان صلاة ايام الطهر فقط ام ينبغی ان تقضی صلاة ايام الحيض ايضاً

باب من اتخذ ثياب الحيض الخ الاستدلال بحديث الباب موقوف على ان يحتمل قول ام سلمة رضي الله عنها فاخذت ثياب حيضتي على الثياب التي يلبسها الانسان دون الخرق التي تحتشي بها الحائض عند ظهور دم الحيض ويحتمل ذلك ايضاً •

باب اذا حاضت في شهر ثلاث حيض اي هو ممكن واذا ادعت المرأة ذلك تصدقت فيه والآية دالة على ان قولها مقبول فيه وجميع تعاليق الباب دالة على انه ليس في الحيض تحديد وانما هو مفوض الى قول المرأة لكن فيما يمكن قوله لكن دعي الصلاة هذا هو محل المناسبة بالترجمة فانه دليل على انه فوض الامر الى فاطمة

باب الصفرة والكدرة في غير ايام الحيض يعني انهما ليستا من الحيض ولا تمنعان الصلاة والصوم وبعض الفقهاء عدهما من الحيض •

باب عرق الاستحاضة قوله فكانت تغتسل الخ هذا اما كانت بسبب عادتها و اما التطوع وبهذا التوفيق يطبق بين حديث فاطمة وام حبيبة •

باب الصلاة على النفساء اي صلاة الجنازة عليها قوله وسنتها بالجر عطف على الصلاة على النفساء اي باب طريقة الصلاة عليها من انه يقوم الامام عند وسطها وهذا المطلق المرأة وقيل النفساء اتفاقي وهذا مذهب الشافعي رحمه الله في سنية القيام يقوم الامام للرجل حذاء رأسه وللمرأة عند وسطها •

كتاب التيمم

باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا اي حكمه ان يصلي بغير وضوء ولا تيمم ولا اعادة عليه وهذا هو مذهب المؤلف واثبته بظاهر الحديث لانه صلى الله عليه وسلم لما شكا القوم اليه امرهم باعادة الصلاة الا ان فقدان التراب للقوم المذكورين كان حكميا لعدم شرعية التيمم بعد وههنا فقدان حقيقي وهو في حكم الحكمي في جواز الصلاة وعدم لزوم الاعادة فافهم

باب هل ينفخ في يديه اي يستحب ذلك اذا تعلق بالاعضاء تراب كثير تحرزا عن المثلة •

باب التيمم للوجه والكفين مذهب المؤلف في هذه المسئلة مثل ما يقوله اصحاب الظواهر وبعض المجتهدين من ان التيمم للوجه والكفين فقط ولا يلزم المسح الى المرفقين خلافا للجمهور وهم يقولون ان قوله انما يكفيه الخ حصر اضافي بالنسبة الى نفي التمرغ فقط وليس معناه اثبات الضربة الواحدة ومسح الكفين فقط بدليل ما ورد في الصحيح مرفوعا انه صلى الله عليه وسلم ضرب ضربتين احداهما للوجه والاخرى لليدين الى المرفقين •

باب الصعيد الطيب الخ غرضه من عقد الباب اثبات ان التراب له حكم الماء عند عدم وجدانه فاذا تيمم يصلي به ما شاء من الفرائض والنوافل ما لم يحدث كما هو حكم الماء وهذا مذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى خلافاً للشافعي وغيره من الائمة ومحل الاستشهاد في حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك لان الظاهر المتبادر من الكفاية ان يكون له حكم الماء والا كانت الكفاية ناقصة مع ان المطلق ينصرف الى الكامل فتأمل •

باب التيمم ضربة غرضه اثبات ما يقوله بعض العلماء خلافا للجمهور فانه يجب عندهم ضربتان ويحملون الحديث على ما قلنا سابقا فتذكر قوله او ظهر شماله كلمة او اما بمعنى الواو او شك من الراوي فكان اقتصارا على ذكر البعض دون البعض ؛

باب حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله الخ هذا الباب لا ترجمة له ولا يوجد في النسخ الصحيحة وهو الصحيح فمناسبة حديث الباب بترجمة الباب السابق باعتبار ان قوله عليه السلام عليك بالصعيد فانه يكفيك كما انه عام بالنسبة للانواع الصعيد كذلك له عموم بالنسبة الى كيفية التيمم فيحتمل ان يكون بضربة او ضربتين فتأمل

كتاب الصلاة

باب كيف فرضت الصلاة في الاسراء اول حديث الباب من حيث افادة انها فرضت اولا ليلة الاسراء خمسين ثم تقرر الامر على الخمس يثبت كيفية من كيفية قوله وقال ابن عباس الخ مناسبته مع ترجمة الباب باعتبار ان فرضية الصلاة كانت في اول الاسلام حتى بلغت في اقصى مراتب الاشتهار وشاعت في بعيد الاقطار قوله على يمينه اسودة الخ اسودة جمع سواد كازمنة جمع زمان ومن عادة الناظر اذا ابصر الصور والاشخاص من بعيد لم يميز صورة عن صورة ان يكون مبصره شئ مثل السواد قد تقرر في علم المناظرة وهذا كناية عن عدم تميزه صلى الله عليه وسلم بين تفاصيل صورهم والنكتة في ذلك ان ابصار ذرية آدم كان ابصارا اجماليا والحق في كشف الاجمال ان ينكشف على الاجمال

باب وجوب الصلاة في الثياب قوله ومن صلى ملتحفا الخ غرضه الاشارة الى حديث الامر بالاستحباب لمن صلى في ثوب واحد لانه يدل على ان وجوب اصل الصلاة مسلم ثابت في الشرع حيث لم يتعرض الا لبيان الكيفيات من الالتحاف والاشتمال والتوشيح وغيرها وقس على هذا قوله ويذكر عن سلمة بن الاكوع الخ قوله ومن صلى في الثوب الذي الخ احتاج في هذا الباب الى هذا النوع من الاستدلال بالايماءات والاشارات الخفية لانه لم يرد فيه نص يدل عليه •

باب اذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقه اي هو مستحب قوله فليخالف بين طرفيه فان قلت ما مناسبة هذا الحديث بترجمة الباب قلت وجه دلالته على الترجمة ان المخالفة بين طرفي الثوب سبب لوقوع شئ منه على عاتقه غالبا •

باب اذا كان الثوب ضيقا اي ينبغي حينئذ ان يتزر به لا يلتحف لانه سبب لانكشاف العورة وان لم يكن فيتكلف بشغل المصلي عن صلاته مع ذلك يجوز العقد على الاعناق ايضا

باب الصلاة في القميص يجوز الصلاة في ثوب واحد من هذه الثياب والاولى الجمع في اثنين منها لمن وسع الله له وجواز الصلاة في التبان فقط يوافق مذهب مالك لان التبان انما يستر نصف الفخذ لا كلها قوله حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب الخ مناسبة هذا الحديث بالترجمة من حيث جواز الصلاة في الثياب الغير المخيطة ايضا مع كون اهل الثوب الواحد اجدا

باب الصلاة بغير رداء اي هو جائز •

باب ما يذكر في الفخذ هل هو عورة ام لا المذاهب فيه مختلفة فعند الشافعي وابي حنيفة رحمهما الله الفخذ عورة وانما الخلاف بينهما في الركبة والسرة وعند مالك رحمه الله الفخذ ليس بعورة والاحاديث في هذا الباب متعارضة والقوة من حيث الرواية لما ذهب اليه مالك قلت وجه الجمع بين تلك الاحاديث ان الفخذ ليس بعورة بالنسبة الى خاصة الرجل ومحارم اسراره اعني الذين هم كثير الدخول عليه شديد التردد اليه واما بالنسبة الى العامة ومن يزور الرجل غبا فانه عورة يدلك على هذا التطبيق حديث دخول عثمان على النبي صلى الله عليه وسلم وستره فخذه مع كشفه اياه عند ابي بكر وعمر واما ما ذهب اليه مالك رحمه الله من انه يجوز للمصلية الجمالين وامثالهم الاقتصار على ما دون الفخذ في الصلاة فلا شبهة في صحته عندنا لما روى من طرق كثيرة حتى حصل العلم الضروري ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكلفهم ولا امثالهم بستر الفخذ الى الركبة في الصلاة وههنا قاعدة وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم قد بين لها وجهين من الصلاة صلاة المحسنين وصلاة عامة المؤمنين وكم من اشياء قد جوزها في الثانية ونهى عنها في الاولى واذا انت حفظت هذه القاعدة سهل عليك اكثر المواضع المتناقضة في باب الصلاة قوله قال زيد بن ثابت الخ فيه نظر لانه لا دلالة فيه على ان فخذه صلى الله عليه وسلم كان منكشفا ولو سلم انكشافه فلا نسلم انه كان ذلك باختياره عليه السلام حتى يكون دليلا على جوازه اللهم الا ان يقال المصنف رحمه الله اعتمد على ظاهر الحال وعلى انه صلى الله عليه وسلم كان نبيا وهو في حالة الاختيار وعدمه مصون عما لا ينبغي جريانه عليه صلى الله عليه وسلم ولو سلم فكان ينبغي ان ينبه عليه بعد تلك الحالة كما نبه عليه بعد ما وقع منه مرة فتأمل قوله فلما دخل القرية الخ في هذا الحديث تقديم وتاخير لان دخوله صلى الله عليه وسلم القرية وخروج القوم الى اعمالهم كان قبل اجراء النبي صلى الله عليه وسلم مركوبه في الزقاق وسككها ؛

باب في كم تصلي المرأة من الثياب عقد الباب بهذا العنوان لحديث ام سلمة الوارد في هذا الباب انها قالت تصلي المرأة في خمار وقميص واشار بقوله قال كان عكرمة الخ الى ان المطلوب لذاته في ثياب المرأة ليس الا ستر جميع الجسد ما خلا الوجه والقدمين وقول ام سلمة تصلي في خمار وقميص ليس الا انهما يستران جميع جسدها ولو حصل ذلك بثوب واحد يكفي ايضا •

باب اذا صلى في ثوب له اعلام الخ اي لا تفسد صلاته ولكن تركه اولى

باب ان صلی فی ثوب مصلب او فیہ تصاویر هل تفسد صلاته یعنی لا تفسد صلاته لکنہ مکروه +

باب من صلی فی فروج حریر قیل اول من لبس فرعون قوله ثم نزعه الخ ای لا تفسد صلاته لکنہ مکروه لانہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یعد الصلاة ولکن نزعه کالکاره لہ صریح فی الکراهیة +

باب الصلاة فی الثوب الاحمر ای هی جائزة بلا کراهیة ان کان الاحمر غیر معصفر +

باب الصلاة فی السطوح والمنبر غرضہ من عقد هذا الباب ان ما ورد فی الحدیث وجعلت لی الارض مسجدا وطهورا لا یقتضی لزوم الصلاة علی الارض بل یجوز علی غیر ذلک کالمنبر والخشب والسطوح ایضا اذا کان طاهرا +

باب اذا اصاب ثوب المصلی مرأته اذا سجد یعنی لا باس بہ و لا تدخل فی لمس النساء حتی تفسد صلاته +

باب الصلاة علی الحصیر الخ عنی انها جائزة ومناسبة تعلیق الباب مع الترجمة باعتبار ان المقصود من اثبات جواز الصلاة علی الحصیر نفی لزوم الصلاة علی التراب الذی یمکن ان یتوهم من قولہ علیہ السلام جعلت لی الارض مسجدا وطهورا او قولہ عفر وجهك و قولہ لافلح ترب ، ترب وقس علی ذلك قولہ باب الصلاة علی الخمرة الا ان یراد لفظ الخمرة لکونہ واقعا فی الحدیث وقس علی ذلك ایضا قولہ باب الصلاة علی الفرش)

باب السجود علی الثوب ای هو جائز وحدیث الباب محمول عند الشافعی علی ما اذا کان منفصلا عن المصلی او متصلا غیر متحرك بحرکتہ لانہ لم یجز السجدة علی الثوب المتصل الذی یتحرك بحرکة المصلی و عند الحنفیة جائز مع الکراهة وما قال القسطلانی من ان السجدة علی کور العمامة جائز بلا کراهة عند الحنفیة وذلك لانہ اورد مذهب ابی حنیفة رحمہ اللہ مقابلا لمذهب مالك رحمہ اللہ وهو الکراهة فهو اخطأ فی نقل المذهب بل الکراهة عند الحنفیة ایضا ثابتة بلا ارتیاب +

باب الصلاة فی الخفاف غرضہ من اثبات جواز الصلاة فی الخفاف دفع ما عسی ان یستبعد من جواز الصلاة فیها لکون خفا فهو مثل النعال حیث کانوا یمشون فیها فی الطریق والاسواق +

باب اذا لم یتم السجود نقل عن الفربری ان بعض اوراق الکتاب کان غیر ملتصق بالکتاب فوقع الخطأ من بعض النساخ فی الحاق تلك الاوراق فالحقوها فی غیر الموضع الذی اراد المصنف الحاقها فیہ فی نفسہ وهذا الباب فی هذا المقام من هذا القبیل وکذا الابواب الاتیة لانها فی الحقیقة من ابواب صفة الصلاة فاحفظ +

باب فضل استقبال القبلة ثبت بحدیث الباب فضلہ لانہ علیہ السلام جعل الاستقبال خصلة واحدة من الخصال الممیزة بین المسلم وغیره الفارقة بینهما +

باب ما جاء فی القبلة ومن لم یر الاعادة علی من سها الخ ظاهر هذه الترجمة الاشارة الی ما ذهب الیہ ابو حنیفة رضی اللہ عنہ من ان المصلی لو اخطأ فی تحری القبلة فی لیلة ظلماء وصلی الی غیر القبلة فصلاتہ جائزة ولیس علیہ ان یعید خلافا للشافعی رحمہ اللہ والاستدلال بفعلہ علیہ السلام من حیث انہ علیہ السلام اقبل علی الناس بوجهہ وانصرف من القبلة ومع ذلك بنی علی صلاتہ ولم یستانف فتأمل والحدیث الاول من الباب ناظر الی الجزء الاول من الترجمة وهو قولہ ما جاء فی القبلة ای ما جاء فی صورة القبلة قبل نزول آیة واتخذوا من مقام ابراهیم مصلی ای اجعلوا مقام ابراهیم بینکم وبین الکعبة فی صلاتکم فهذه الآیة دالة علی کون الکعبة قبلة والاحادیث الاخر ناظرة الی الجزء الثانی من الترجمة فافهم +

باب حك البصاق بالید الخ من ههنا شرع المؤلف فی بیان احکام المسجد ویتعلق بما خصائل استقبال القبلة واحکامها قولہ ولکن عن یسارہ هذا محمول علی غیر المسجد بقرینة قولہ علیہ السلام ما سیاتی (البزاق فی المسجد خطیئة وکفارتها دفنها)

باب حك المخاط بالحصی الخ غرض المؤلف من عقد هذا الباب ان ما ذهب الیہ بعض العلماء من ان المخاط نجس وتمسکوا بهذا الحدیث حیث قالوا ان حکمہ علیہ السلام کان للتطهیر لا للتنظیف محتمل الحدیث ویحتمل ان یکون غرضہ ابطال ذلك المذهب ومثل ذلك یفعل المؤلف فی کتابہ هذا کثیرا وایراد تعلیق الباب لاجل هذه المناسبة وههنا توجیہ آخر مطرد فی اکثر المواضع وهو اجود التوجیهات عندی وهو انہ من دأب المصنف ان یورد حدیثا واحدا متعدد الطرق مرارا متعددة ویعقد کل ترجمة بلفظ آخر واقع فی ذلك الحدیث ومقصوده لیس الا اکثار طرق الحدیث کما وقع فی هذا المقام

باب هل یقال مسجد بنی فلان انما اهتم المصنف باثبات ذلك لان کون المساجد مملوکة للہ غیر مملوکة لاحد یوهم ان لا یجوز اضافتها الی احد فلدفع هذا التوهم اثبت انہ یجوز الاضافة لعلاقة ما من البناء او التولیة او القرب مثلا +

باب القسمة وتعلیق القنو فی المسجد الخ قولہ وقال ابراهیم الخ اکتفی فی هذا الباب بایراد الحدیث المعلق لانہ سیذکر فی موضع آخر الذی یتعلق هذا الحدیث بہ تعلقا شدیدا وانما قلنا انہ معلق لان ابراهیم بن طهمان لم یر من شیوخ المؤلف ومثل هذا یفعل المؤلف کثیرا +

باب من دعی لطعام فی المسجد غرضہ من عقد هذا الباب جواز الکلام المباح فی المسجد وذلك لدفع ما عسی ان یتوهم من عدم جوازہ لانہ مبنی للطاعة ولما ورد فی الحدیث عن النهی من کلام الدنیا فی المسجد +

باب اذا دخل بیتا یصلی حیث شاء ای هو مخیر یصلی فی ای موضع شاء بعد الاستیذان للدخول وحصول الاذن او یصلی حیث امر لکن ینبغی ان لا یکون ذلك مقرونا بالتجسس المنهی عنہ قولہ حدثنا عبد اللہ بن مسلمة الخ قیل هذا الحدیث لا یقتضی ان یصلی حیث شاء وانما یقتضی انہ یصلی حیث امر قلت فی بعض طرق الحدیث اشارة الی ان عتبان فوض الامر الیہ صلی اللہ علیہ وسلم فی تخصیص المکان فلو صلی حیث شاء جاز لکن رد الامر الیہ تبرعا واللہ اعلم +

باب التیمن ای هو مستحب +

باب هل تنبش قبور مشرکی الجاهلیة ای هو جائز ولو صلی فی المقابر فالصلوة فیها مکروهة ومع ذلك فلا اعادة علیہ +

باب من صلی وقدامہ تنور الخ غرض المؤلف من عقد هذا الباب دفع توهم من توهم انہ لا یجوز صلاة الرجل وقدامہ تنور للتشبیہ بالمجوس هذا وفی استدلال المصنف نوع خفاء لا یخفی وتوجیهہ ان کون النار قدام المصلی لو کان غیر مرضی عند اللہ ومفسد الصلاتہ لما ساغ ذلك فی حق حبیبہ ونبیہ ولما احضرها اللہ تعالی قدام نبیہ علیہ الصلاة والسلام

باب نوم المرأة فی المسجد ای هو جائز وان کان احتمال ورود الطمث لکن المذهب ان المرأة اذا حاضت فی المسجد خرجت عند ذلك ولا یحرم علیها النوم ابتداء

باب نوم الرجال فی المسجد ای هو جائز مع احتمال الاحتلام قولہ کان اصحاب الصفة فقراء الخ مناسبة هذا القول بعنوان الترجمة باعتبار عکس قولہ کان اصحاب الصفة فانہ یفید کون بعض الفقراء اصحاب الصفة کانوا من سکان المسجد النبوی وکانوا ینامون فیہ ویمکن ان یقال ان قولہ کانوا فقراء یستلزم اللزوم العادی لکونهم ساکنین فی المسجد اذ لم تکن لهم مساکن مملوکة ولم تکن لهم معرفة تصحح البیتوتة عند غیر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم +

باب ذکر البیع والشراء علی المنبر غرضہ اثبات جواز التکلم بالایجاب والقبول للبیع فی المسجد بلا احضار المبیع فیہ لکونہ مثل التکلم کسائر الکلمات المباحة فی المساجد لکن فی دلالة الحدیث المخرج فی الباب علی ذلك نوع خفاء لانہ صلی اللہ علیہ وسلم ذکر البیع والشراء فی المسجد لافادة حکم شرعی فهی افادة علمیة لیست مما نحن فیہ لکن خص المؤلف رحمہ اللہ نظرا الی مجرد ذکر البیع والشراء جاء منہ صلی اللہ علیہ وسلم والایجاب والقبول بلا احضار المبیع لیس الا ذکر البیع والشراء فیہ فیجوز وان کان ذکرہ علیہ السلام من وجہ هذا من وجہ آخر ومثل هذا الاستدلالات کثیر فی البخاری کما مر غیر مرة +

باب تحريم تجارة الخمر في المسجد لما كان حرمة الربا لكونه عقدا متضمنا لمفسدة ووجد النبی صلی اللہ علیہ وسلم تجارة الخمر مشاركة للربا فيه عقب لذلك قراءة الآيات المذكورة بتحريم تجارة الخمر والمسئلة الفقهية المستنبطة للمؤلف من هذا الباب جواز ذكر البيع والشراء في المسجد على ما ذكرنا سابقا ۔

باب الاسير او الغريم يربط في المسجد الخ دلالة حديث الباب على جواز ذلك ظاهرة والحديث الذی فی الباب الثانی لهذا الباب اظهر في ذلك ولهذا ينبغی ان يقال انه باب فی الباب على نحو ما مر سابقا في مواضع عديدة وبهذا ينحل ما يشكل فی عقد المؤلف ذلك الباب بباب الاغتسال اذا اسلم انه يناسب ايراده فی كتاب الغسل لاههنا فليتأمل ۔

باب ادخال البعير في المسجد ای هو جائز اذا وجد سبب داع اليه وركوبه صلی اللہ علیہ وسلم فی الطواف كان فی عمرة القضاء وسبب ذلك خوفه عليه السلام من المشركين ان يكيد واكيدا ولم يتمكنوا منه بسبب ركوبه عليه السلام ۔

باب حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ الخ هذا الباب وقع بلا ترجمة ومناسبة حديثه مع الابواب السابقة باعتبار ان خروج الرجلين من الصحابة كان بعد تحدثهما عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ليلا فی المسجد فيستنبط منه جواز التكلم والتحدث في المسجد ۔

باب الخوخة والممر في المسجد **قوله** عن ابی سعيد الخدری الخ الذی يفهم من الحديث انه صلی اللہ علیہ وسلم بنی قوله ان امن الناس علی علی بكاء ابی بكر وهذه الرواية مخصوصة بخصوص ابی سعيد قد جاء عن كثير من الصحابة انه صلی اللہ علیہ وسلم خطب لهذا خطبة مستقلة ودلالتها على الاستخلاف ظاهرة ولا يخفى على من له طبع سليم

باب رفع الصوت في المساجد ای هو مكروه ولا ينبغی ان يقع من المتقی والحديث الاول من الباب بحسب الظاهر حديث موقوف ومثل هذا عند المؤلف له حكم المرفوع لما ذكر فيه لفظ مسجد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقد خالف مسلم فی امثال هذا الحديث قريبا من ثلاثمائة حديث ولم يحكم برفع تلك الاحاديث ۔

باب الاستلقاء في المسجد ثبت فی الباب جواز الامرين الاستلقاء ووضع الرجل على الرجل الذی نهی عنه فی حديث آخر فاما ان يقال ان هذا ناسخ للنهی او يقال ان النهی محمول على ما اذا كان الازار ضيقا يخاف فيه انكشاف العورة ۔

باب الصلاة في مسجد السوق انما اهتم المؤلف باثبات جواز هذا لما مر آنفا والمراد بمسجد السوق المكان الذی يعده اهل السوق لان يصلوا فيه غير مسجد المحلة الذی له حكم المسجد الی ابد الآباد **قوله** صلى ابن عون الخ قال القسطلانی والله اعلم مناسبة هذا التعليق المسئلة وما اورد عليه انه لترجمة الباب او قول ان المناسبة باعتبار انه يدل على ان ابن عون صلى فی مسجد وراء المسجد ما اورد عليه انه صلى ابن عون فی مبينة ليس بشئ لان صلاته كان من حيث كونه مسجدا ولهذا القدر من المناسبة اورد المؤلف تعليقات الابواب بل بادنی من ذلك ۔

باب تشبيك الاصابع غرضه اثبات جواز ذلك فعالما عسى ان يتوهم من نهيه عليه السلام التشبيك فی الصلاة والمرور للصلاة كراهة ذلك فی جميع الاحيان ۔

باب سترة الامام لما فرغ من احكام المسجد شرع فی احكام السترة وغرض المؤلف من عقد هذا الباب ان سترة الامام كافٍ للقوم فمع سترة الامام لو مر المار بين يدی القوم لا ياثم بذلك والاشارة الی ان ما قاله الشافعی رحمه الله فی معنی قول ابن عباس يصلی بالناس بمنی الی غير جدار ای الی غير سترة ليس على ما ينبغی بل معناه الی غير جدار يكون هو سترة وان كانت العنزة او العكازة سترة له لانه ثبت من تتبع احواله صلی اللہ علیہ وسلم فی صلاته فی الصحراء انه ما صلى الا والعنزة تكون بين يديه فلذلك استشكل استدلال ابن عباس بذلك لان عدم انكار احد له يجوز لكون صلاة رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم الی سترة وسترة القوم سترة الامام بل الظاهر هو هذا فافهم ويمكن قد جاء توجيه قول الشافعی رحمه الله الی غير سترة مراده الی غير سترة جدار دون مطلق السترة فلا مخالفة بين ما قاله الشافعی فی معناه وبين ما قاله الآخرون ۔

باب قدر كم ينبغی ان يكون بين يدی المصلی الخ غرضه من اثبات ذلك ان لا يتجاوز المصلی عن هذا القدر لئلا يفضی الی تضييق الطريق على الناس والموضع الذی يكون من القدم الی موضع الجبهة وثبت انه كان بين موضع قيامه صلی اللہ علیہ وسلم وبين الجدار ثلاثة اذرع فاذا كان كذلك فتقريبا يبقی بين مصلاه ای موضع سجوده وبين الجدار ممر الشاة ۔

باب السترة بمكة عقد الباب لهذا لرد ما قاله البعض من انه لا تصنع السترة اذا صلی فی المسجد الحرام لئلا يضيق على الناس وكلهم هناك مشغولون بالطاعات من الصلاة والطواف وغيرها ۔

باب الصلاة بين السواری فی غير جماعة ای هی جائزة والكراهة ليس الا فی الصلاة بين السواری فی الجماعة ۔

باب حدثنا ابراهيم بن المنذر الخ هذا الباب لا ترجمة له فهو كفصل الباب الاول من انه شرع لمقام رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم بين العمودين لانه يفهم منه انه صلی اللہ علیہ وسلم صلى بين العمودين وكان بينه وبين الجدار الذی قبل وجهه قريبا من ثلاثة اذرع

باب الصلاة الی السرير **قوله** قالت اعدلتمونا الخ قالت رضی الله عنها ذلك حين وقعت المناظرة بينها وبين من قال يقطع المرأة والكلب والحمار صلاة المصلی ۔

باب من قال لا يقطع الصلاة شئ **قوله** حدثنی مسلم الخ ثبت بالحديث الاول من الباب كون المرأة غير قاطعة للصلاة والكلب والحمار مسكوت عنهما والحديث الثانی مثبت للترجمة بتمامها وغرض المؤلف من عقد هذه الابواب الی آخر الكتاب الاشارة الی ان المرأة غير قاطعة للصلاة ۔

كتاب مواقيت الصلاة

باب مواقيت الصلاة انما عقبه بباب مواقيت الصلاة لان المراد بكتاب مواقيت الصلاة كتابها مطلقا وبابها المواقيت من حيث انها شرعت بالوحی ام بالاجتهاد فتأمل **قوله** اعلم ما تحدث الخ يعنی انك متكلم بامر عظيم وهو ان جاء جبرئيل بهذا اليه عليه السلام فاعلمه وحققه هو كذلك **قوله** ولقد حدثتنی عائشة الخ يستنبط منه ان صلاته صلی اللہ علیہ وسلم كانت بعد المثل لان الحجرات فی ذلك الوقت كانت حيطانها غير مرتفعة كثير الارتفاع والصحن ايضا غير متسع وفی مثل تلك الحجرات لا يظهر الشمس على الحيطان الا بعد المثل ادرج المؤلف فی كتاب مواقيت الصلاة ابوابا دالة على فضائل الصلاة

باب فی تضييع الصلاة عن وقتها ای فی التشديد فيه والنهی عنه **قوله** قال ای عليه الصلاة والسلام ۔

باب تاخير الظهر الی العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الی توجيه الحديث وصرفه عن الظاهر اعنی جمعه عليه السلام من غير عذر فی الحضر بانه كان فعله ذلك جمعا فی الصورة بتاخير الظهر الی وقت العصر وادائها فی آخر جزء من وقتها متصلا باول وقت العصر وليعلم ان ما وقع فی الحديث من قوله صلى بالمدينة وهو من الراوی لانه روی ان ذلك كان فی تبوك وقال الراوی فی بيان تلك القصة انه صلی اللہ علیہ وسلم جمع من غير سفر ای من غير سير لانهم كانوا نازلين فروی الآخرون هذا الحديث بالمعنى فهو من قول الراوی ای فی حضر وعبروا عن ذلك بقوله بالمدينة والا كان ذلك فی سفر فاحفظ **واعترض** على هذا التوجيه بعض الفضلاء بانه يأباه ما وقع فی جامع الترمذی من قول ابن عباس حين سئل عن هذا اراد ان لا يحرج امته فانه يدل صريحا على ان المقصود بهذا الفعل دفع الحرج وكان ذلك فی غير عذر من السفر وامثاله والا لم يكن دفعا للحرج **واجيب عنه** بان قول ابن عباس انما يقتضی دفع الحرج مطلقا لا دفع الحرج المخصوص كما هو مبنی قواعد الاصول ودفع الحرج مطلقا يتحقق بالجمع فی حالة النزول فانه صلی اللہ علیہ وسلم لو اكتفى بالجمع فی حالة السير دون النزول فكان له مساغ لكن اراد دفع الحرج عن امته فجمع فی حالة النزول وهذا التقرير لا يرتاب فيه من له معرفة بعلم الاصول لكن بقی ههنا نظر قوی وهو ان مثل هذا الوهم الذی له مفاسد

سیطرة الفساد من الرواة الثقات واهل النظر والحفظ والتیقظ مع عدم وقوف التابعین والتبع وامهات الاصول الجوامع علیه بعید جدا والا لارتفع الامان عن اکثر الاحادیث فتأمل

باب من ادرك ركعة من العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الى ان المصلی لو صلی العصر بحیث تقع منه رکعة قبل الغروب والثانیة بعده جازت صلاته ولا حاجة الی القضاء وسبب الاهتمام بذلك ما تقرر عند الشافعی رحمه الله من انقسام اوقات العصر الی اربعة وقت الاستحباب وهو ان یصلی بعد صیرورة الظل مثل ذی الظل سوى فئ الزوال متصلا ووقت الجواز مع فضیلة ما وهو ان یؤخر الی مثلین ووقت الجواز المجرد وهو من المثلین الی ان یصفر الشمس ووقت الضرورة وهو بعد اصفرار الشمس والمصلی یأثم بتاخیر الصلاة الی وقت الضرورة وعند المؤلف ان المصلی لو وقعت بعض صلاته فی وقت الضرورة یخرج عن عهدة الصلاة وان کان اثما فی التاخیر قوله انما بقاؤکم فیما سلف قبلکم الخ أستشكل هذا بان بقاء هذه الامة بحسب الخارج ازید بالنسبة الی بقاء تلك الامم فکیف یصدق هذا المثل لان مقتضاه ان یکون الامر بالعکس والجواب ذکر الوقت لمجرد کونه معیارا بالنسبة الی اخرهم مع کون علمهم کثیرا ◆

باب وقت المغرب قوله قال عطاء الخ مناسبة التعلیق بترجمة الباب باعتبار انه یدل علی ان اخر وقت المغرب متصل باول وقت العشاء لان الجمع فی الحضر محمول عند المؤلف علی الجمع فی الصورة ولو کان بعذر المرض ◆

باب من كره ان يقال للمغرب العشاء الحکمة فی نهیه علیه السلام عن ذلك الاحتراز عن ان یقع فی القران انجام واخلال لفهم المقصود حیثما وقع فی القران لفظ العشاء اذ لو استعمل العشاء فی المغرب ایضا وشاع ذلك فیما بینهم لوقع الالتباس فی لفظ العشاء الواقع فی القران وتبادر الوهم فیه الی المغرب ایضا فیقع انجام شدید الا تری ان الظهر والعصر اذا استعمل لفظ کل واحد منهما موضع الاخر فاذا ذکر الظهر مثلا فی کلام وحکم علیه بحکم لوقع الانجام فی ذلك الکلام ولو بعد حین قوله صلی الله علیه وسلم سبعا جمیعا الخ هذا یدل ایضا علی ان اخر المغرب متصل باول وقت العشاء لان فعله صلی الله علیه وسلم هذا انما کان فی الحضر بقرینة قوله صلی ثمانیا جمیعا لان غالب عمله علیه السلام فی السفر ان یصلی صلاة الظهر والعصر اربعا کل واحد منهما ثنتان ثنتان ولا یجوز ان یحمل علی الجمع الحقیقی لانه ما قال به من اهل السنة والجماعة فی الحضر من غیر عذر ◆

باب فضل العشاء قوله من اهل الارض غیرکم الظاهر ان مراده علیه السلام ان الصلاة فی هذا الوقت مخصوص بهذه الامة ویحتمل ان یکون معناه انکم مخصوصون بهذا الانتظار لانه کان فی اول الاسلام ولم یکن یصلی الصلاة الا فی مواضع عدیدة وذلك ایضا فی اول الوقت بعد غیبوبة الشفق والانسب بترجمة الباب هو الاول کما لا یخفی علی من له طبع سلیم ◆

باب من لم يكره الصلاة الا بعد العصر یعنی یجوز الصلاة وقت الاستواء ونصف النهار ولا یحکم بعدم الجواز الا فیما قبل الطلوع والغروب فلا اصل کما قال به مالك مطلقا والشافعی فی یوم الجمعة ◆

باب ما يصلى بعد العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الی توجیه ما روی عن عائشة رضی الله عنها من انه لم یکن رسول الله صلی الله علیه وسلم یدع الرکعتین بعد العصر بانه کان ذلك قضاء لراتبة الظهر ومعنی قولها ما ترکهما ترك نسخ بل کان علیه السلام اذا فاتته راتبة الظهر او راتبة صلاة اخری صلاها بعد العصر لکن هذا التوجیه لا یمشی فی اخر احادیث الباب فتأمل ◆

باب من نسى صلاة مقصود الباب عدم وجوب الترتیب بین الوقتیة والفوائت علی خلاف ما ذهب الیه ابو حنیفة رحمه الله ◆

باب ما يكره من السمر بعد العشاء قوله السامر من السمر الخ ای مشتق وهذا اشارة الی تفسیر هذا اللفظ من القران ◆

باب السمر مع الضيف والاهل فی هذا الحدیث تقدیم وتاخیر لان کلام رضی الله عنه وحنث فی یمینه ینبغی ان یذکر قبل قوله فشبعوا وصارت اکثر وما وقع فی الحدیث من قوله تعشی ابو بکر عند النبی صلی الله علیه وسلم فتقریر الکلام ان یقال ان قول الراوی ثم لبث حتی صلیت العشاء تفصیل لما سبق من قوله تعشی ابو بکر رضی الله عنه

كتاب الاذان

باب بدء الاذان قوله ذکروا النار والناقوس الخ اختصار والمفصل انهم قالوا لو اتخذنا ناقوسا فقال ذلك للنصاری فقالوا لو اتخذنا بوقا فقال ذلك للیهود فقالوا لو اتخذنا نارا فقال ذلك للمجوس فاری عبد الله بن زید فی منامه الاذان فعرضه علی النبی صلی الله علیه وسلم فامر بلالا بالاذان ◆

باب فضل التاذين قوله ادبر الشیطان له ضراط الخ لعل الحکمة فی هرب الشیطان عند الاذان دون الصلاة انه شعار الاسلام یجهر فیه بذکر الله ویصیر به الدار دار الاسلام ـ

باب الكلام فى الاذان یعنی ان الکلام لا یقطع الاذان کما یقطع الصلاة فان اتفق الکلام فی خلاله لا یعاد ◆

باب من قال ليؤذن فى السفر الخ قید فی السفر اتفاقی وغرضه من عقد الباب نفی لزوم اجتماع المؤذنین فی الاذان کما هو معمول اهل الحرمین ◆

باب هل يتتبع المؤذن فاه ههنا وههنا الخ غرضه اثبات ان الاذان غیر ملحق بالصلاة فی الاحکام ولا یشترط فیه الاستقبال ونحوه بهذا یتحقق المناسبة بین الترجمة والاثار الواردة فیه

باب متى يقوم الناس اذا رأوا الامام الخ اظهر تاویلات هذه الترجمة ان یقال ان قوله اذا رأوا الامام جواب متی یعنی یقومون اذا رأوا الامام عند الاقامة

باب هل يخرج من المسجد لعلة لعل غرضه الاشارة الی استثناء حالة الضرورة من نهی الخروج عن المسجد بعد ما اذن فیه ◆

باب اذا قال الامام مكانكم حتى رجع الخ ای ینبغی ان ینتظروه ولا یقیموا مقامه اماما اخر ولا یتفرقوا من موا قفهم ◆

باب قول الرجل للنبى صلى الله عليه وسلم ما صلينا الاهتمام باثبات ذلك لاجل ما ذهب الیه بعض العلماء من کراهة التکلم بمثل فاتتنا الصلاة او ما صلینا کما سبق مثل ذلك لکن لو استدل علی ذلك بقول النبی صلی الله علیه وسلم ما صلیتها لکان انسب لانه علیه السلام صرح بلفظ ما صلیت بل هو حاصل کلامه رضی الله عنه

باب وجوب صلاة الجماعة مذهب الشافعی فی هذا الباب ان الجماعة فرض بالکفایة وسنة مؤکدة لکل واحد علی العین ویحتمل ان یکون مقصود الباب هو هذا واستدل بقول الحسن علی وجوب الجماعة لانه امر بترك اطاعة الام اذا امرت بترك الجماعة والحال ان اطاعتها واجبة الا فی معصیة فعلم من ذلك ان ترك الجماعة معصیة لا تطاع فیها الام

باب فضل صلاة الفجر فى الجماعة هذا الباب باب فی الباب فلا اشکال فی ربط الحدیثین الاخرین فیه مع الترجمة فتدبر ◆

باب فضل من غدا الى المسجد قوله فلا صلاة الا المکتوبة اشارة الی رد ما ذهب الیه الحنفیة من استثناء سنة الفجر من ذلك ◆

باب حد المريض ان يشهد الجماعة الحد ههنا من الجد یعنی باب فضل تکلف المریض ومناسبة الحدیث الثانی من الباب مع الترجمة باعتبار تمام القصة المخرجة فی مواضع اخر ◆

باب هل يصلى الامام بمن حضر الخ مقصوده انه یترك الجماعة والخطبة بعذر المطر وهل یصلی بالجماعة ویخطب بمن حضر ولو کانوا قلیلا قوله انها عزمة الخ هذا القول یحتمل معنیین احدهما ان تلك الکلمة سنة امر بها رسول الله صلی الله علیه وسلم وثانیهما ان الجمعة عزمة ای واجبة یاتون بها الناس ویخرجون فی الخطر ولم یرخص لهم بالصلاة فی الرحال ◆

باب اذا حضر الطعام واقيمت الصلاة الاحادیث فی هذا الباب متعارضة والتطبیق بینها ان البدایة بالعشاء اولی فی صورة فساد الطعام بتاخر اکله او اضطراب الجوع او نحو ذلك واذا لم یکن من هذه الامور شیء فالبدایة بالصلاة

اولیٰ فکل حدیث واثر محمول علی محمله واشار المؤلف ایضًا بایراد الباب الاحق بهذا الباب الی تعارض الادلة فی هذا الباب طریق الجمع ما ذکرناه انفا +

باب من صلی بالناس وهو لا یرید الا ان یعلمهم مقصوده من عقد هذا الباب ان لیست هذه الصلاة صلاة المرائی بل فیه ثواب الصلاة للمصلی مع ثواب التعلیم ایضا +

باب اهل العلم والفضل احق بالامامة قوله مروا ابا بکر الخ استدل المؤلف بامامة ابی بکر رضی الله عنه علی فضله فحاصل الاستدلال ان افضلیة ابی بکر رضی الله عنه معلومة لنا قطعا بالاحادیث المتواترة المعنی وعلمنا منه هذه المسئلة فی الامامة وقال بعضهم ان هذه الامامة هی الدالة علی فضلیته ولا یخفی انه حینئذ یلزم الدور فی الاستدلال +

باب من قام الی جنب الامام لعلة الخ ای هو جائز لوجود علة مثل کون الامام ضعیفا لا یسمع الناس صوته من بعید فیقوم واحد الی جنبه یسمع الناس تکبیر الامام وغیر ذلك +

باب من دخل لیؤم الناس فجاء الامام الاول الخ یعنی جاء الامام الذی کان استخلف هذا الامام فتأخر الاول ای الذی کان اولا فی بدایة الصلوة جازت الصلاة الاولی ای ما صلی من الصلاة لا یحتاج الی اعادته +

باب اذا استووا فی القراءة الخ الحدیث الذی هو نص فی هذه الترجمة اورده مسلم وغیره من ابی مسعود الانصاری ولم یلتفت الیه المؤلف فکانه ما وجده علی شرطه

باب اذا زار الامام قوما فامهم غرضه من هذا الباب اثبات جواز ذلك دفعا لتوهم عدم الجواز اصلا سواء اذن رب الدار اولا متمسکا بقوله علیه السلام لا یؤمن الرجل الرجل فی سلطانه ای فی منزله ولا یجلس علی تکرمته الا باذنه وقال ان الاستثناء متصل بالحکم الاخر فقط کما هو مذکور فی جامع الترمذی +

باب انما جعل الامام لیؤتم به وصلی النبی صلی الله علیه وسلم الخ اشار بایراد هذا القول فی تعالیق الباب الی نسخ هذا القدر من الحکم اخیر فعل علیه السلام حین صلی بنفسه قاعدا وصلی القوم قیاما وامرهم بذلك والمؤلف رحمه الله قدم فی الباب الحدیث الناسخ واخر المنسوخ ولو عکس لکان احسن ترتیبا +

باب متی یسجد من خلف الامام قوله وهو غیر کذوب الخ المراد منه انه غیر واهم فی الحدیث بل ضابط حسن یضبط وهذا هو المراد فی کل موضع یقال فی حق الصحابی مثل ذلك وذلك لان کلهم مقبولون مامونون عن حقیقة الکذب لا مجال فیهم لتوهم الکذب +

باب اثم من رفع رأسه قبل الامام قوله صورته صورة حمار هذا وعید والظاهر منه تحققه فی الدنیا ولا ینافی ذلك عدم تحققه فی الخارج لان معنی الکلام انه فعل فعلا یستوجب ذلك ومع ذلك لو تخلف تلك المقتضی عن فاعل ذلك الفعل بفضل الله تعالی فلا ضیر فی الاستیجاب +

باب امامة العبد الخ غرض المؤلف اثبات جوازها وبه قال الشافعی وکرهها ابو حنیفة رحمه الله وقراءة الامام من المصحف مفسدة للصلاة عند ابی حنیفة ولا بأس بها عند الشافعیة فظاهر ما روی عن عائشة تعلیقا یؤید مذهبهم والحنفیة یأولونه یقولون معنی یؤمها من المصحف انه کان ینظر فی المصحف ویصلی قریب ذلك معها رضی الله عنه وانما النقصان فی صلاة الامام +

باب اذا لم ینو الامام ان یؤم الخ المراد ان صیرورة الامام اماما للقوم لا یحتاج الی ان یوجد منه نیة ذلك قبل الصلاة +

باب اذا طول الامام الخ مراده ان الاقتداء بالامام لا یصیر لازما بالشروع معه بل له ان یترك الاقتداء ویصلی منفردا +

باب تخفیف الامام فی القیام الخ اشار بترجمة الباب الی تاویله قوله فلیتجوز ای فلیجوز فی القراءة وتکثیر الاوراد والاذکار ولیتم الرکوع والسجود بقرینة ما سیأتی فی باب اخر انه صلی الله علیه وسلم کان اشد تخفیفا للصلاة فی تمام +

باب من شکا امامه الخ یعنی انه لیس داخلا فی حد الغیبة والتعییر +

باب الرجل یأتم بالامام ویأتم الناس بالماموم الخ یحتمل معنیین احدهما یاتم بالامام ویاتم الناس بالماموم یعنی انهم یسمعون منه التکبیر ویکون الامام فی الحقیقة ولکل احد وثانیهما یاتمونه حقیقة وذهب المؤلف الی کلا الاحتمالین فی امامته علیه السلام لابی بکر وامامة ابی بکر للقوم وما قال به احد من کونه صلی الله علیه وسلم مقتدیا بابی بکر فاحتمال ثالث لم یقل به المؤلف

باب اذا قام الرجل عن یسار الامام الخ قوله صلیت مع النبی صلی الله علیه وسلم ذات لیلة فقمت عن یساره الخ هذا الحدیث قد اخرجه المؤلف فی مواضع ویستنبط منه فی کل موضع ما یتعلق بذلك الموضع من الاحکام الدینیة وقد اکثر مثله فی کتابه هذا وهو مما یدل علی قوة اجتهاد المؤلف فانه استنبط کل جزئی من الحدیث مع قلة الصحیح منه ومطلب هذا المقام یتعلق بمسئلة الجماعة فان سنة القیام اذا کان الماموم فردا واحدا ان یقوم عن یمین امامه مع ذلك لو قام عن یساره لم تفسد صلاته +

باب صلاة اللیل ذکر هذا الباب ههنا لیس من حیث صلاة اللیل لان له موضعا اخر وراء هذا الموضع بل هو من قبیل الباب فی الباب لبیان کیفیة الجماعة فی صلاة اللیل مع زیادة فائدة وعندی ان المؤلف انما ورد هذا الباب فی هذا المقام لافادة جواز الجماعة فی النوافل علی خلاف ما ذهب الیه الحنفیة وذلك لان صلاة التراویح لم تکن فی ذلك الوقت من المؤکدات بل کانت کسائر النوافل والسنن فلما جوز رسول الله صلی الله علیه وسلم الجماعة فیها علم منه تجویزها فی کل نفل ان کان الافضل اداؤها فی البیوت منفردا تحرزا عن شبهة الریاء +

باب ایجاب التکبیر الخ شرع المؤلف من ههنا فی بیان صفة الصلاة واستنکر الاسماعیلی رحمه الله ایراد المؤلف الحدیث الاول من هذا الباب بوجهین احدهما خلوه عن ذکر التکبیر وثانیهما ان ما ذکرناه فی بعض طرق الحدیث من قوله علیه السلام واذا کبر فکبروا فلیس ایضا یدل علی ان تکبیرة الافتتاح احدی ارکان الصلاة والمقصود من عقد هذا الباب هو هذا اقول اما الجواب عن الاول فهو ان المؤلف اشار بعقد الباب الی ان اسقاط لفظ اذا کبر فکبروا وهم والصحیح ما رواه اخرون عن انس رضی الله عنه مع زیادة واذا کبر فکبروا وعن الثانی بان قوله اذا کبر فکبروا وان لم یدل بمنطوقه علی وجوب التکبیر حین تکبیر الامام لکن له دلالة بطریق الاقتضاء علی ان صفة الصلاة هو هذا وهذا القدر یکفی شاهدا علی مطلوبیة التکبیر وقد فصل الاحادیث الاخر بین تکبیرة الافتتاح وغیره من التکبیرات فنسب الی بعضها وجوب بعضها فلا یرد انه یدل علی نفی التسلیم علی وجوب التکبیرات مع انه لم یقل به احد فتأمل

باب رفع الیدین فی التکبیرة الاولی الخ یعنی ان السنة ان یرفع الیدان مقارنا بتکبیرة الافتتاح بلا تقدیم وتاخیر +

باب رفع الیدین اذا کبر واذا رفع الخ هذا الرفع ما وصی به الشافعی رحمه الله اما اصحاب الشافعی فقد حفظوا وصیته وقالوا بلا وصل الیهم هذا الحدیث

باب رفع البصر الی الامام الخ عقد هذا الباب لما تقرر ان الاولی ان ینظر المصلی فی صلاته الی موضع سجوده ومع ذلك لو رأی الی امامه لم ینظر الی ذلك الموضع لم تفسد علیه صلاته والحدیث المعلق مناسبته بترجمة الباب باعتبار انه یدل علی انه صلی الله علیه وسلم نظر قدامه فی صلاته ولم ینظر الی موضع سجوده فیقاس علیه الماموم اذا نظر الی امامه وقد مر غیر مرة ان البخاری ربما یعقد الترجمة لامر خاص من بین العام مع ان مراده اثبات ذلك العام وذلك لتعیین صورة من بین صوره المحتملة کما قلنا ههنا فان مراده رحمه الله نفی لزوم النظر الی موضع السجود وهو عام من صورة المحتملة اختیار صورة خاصة هی حالة النظر الی الامام وتصدی لاثباتها مع ان الغرض اثبات العام فاحفظ هذا التحقیق فانه مما ینفعك فی مواضع شتی من هذا الکتاب

والله اعلم بالصواب **قوله** انی رأیت الجنة الخ لیس فی هذا الحدیث ذکر رفع البصر الی الامام اصلا فمناسبته مع الترجمة باعتبار ان قوله علیه السلام لقد رأیت الخ یدل علی نظره علیه السلام الی جانب قدامه فیقاس علیه حال المأموم ایضا وباعتبار ان المقصود بالترجمة نفی وجوب النظر الی موضع السجود وقد حصل واما تخصیص الرفع الی الامام فکان تصویرا له

باب رفع البصر الی السماء الخ غرضه اثبات کراهته فی الصلاة - الالتفات علی ثلاثة اقسام بمؤخر العین وهو ان یدیر عینه فیری بمؤخرها وموقها ما عن یمینه وما عن شماله من غیر ان یدیر خدیه او یلوی عنقه وبالجملة وهو ان یدیر الخد ولا یلوی العنق وبالعنق هو یا اذا لوی عنقه **فالاول** لا بأس به وقد فعله رسول الله صلی الله علیه وسلم غیر مرة **والثانی** محرم لا تبطل به الصلاة **والثالث** تبطل به الصلاة فاحفظ

باب وجوب القراءة للامام والماموم الخ **قوله** ما یجهر فیها الخ ای وجوب القراءة فیما یجهر فیها وما یخافت فیها وفیه خلاف بعض الصحابة ومنهم ابن عباس رضی الله عنهما فی بعض الروایات عنه حیث قالوا لا قراءة علی المأموم فیما یخافت فیه بل یسکت قائما

باب جهر الامام والناس بالتامین الخ انت تعلم ان ما وقع فی حدیث الباب من قوله واذا قال لائمة الخ لا یدل علی ترجمة الباب ظاهرا ولهذا استدل بهذا الحدیث من قال بان التامین للمأموم دون الامام وقال الشافعی رحمه الله معناه انه اذا قال الامام هذا اللفظ فاستعد التامین فانه هو ایضا یقول ذلک ویستحسن لکم ان توافقوا فی زمانه کأن المؤلف اشار بعقد الترجمة الی ان الحدیث محمول علی هذا المعنی ومثله لا یستنکر من البخاری

باب اتمام التکبیر فی الرکوع المراد بالاتمام الاتیان به من غیر ان یحذف کما شاع ذلک فی امارة بنی امیة وسبب اهتمام المؤلف بعقد الابواب فی بیان اتمام التکبیرات فی الرکوع والسجود والجلسة هو تهاون بنی امیة فی ذلک کما یدل علیه التاریخ +

باب وضع الاکف علی الرکب ای بیان کیفیته وغرض المؤلف من ذلک نفی التطبیق بین الیدین ووضعهما بین الفخذین کما قال به بعض الصحابة اولاهم عبد الله بن مسعود رضی الله عنه

باب حد اتمام الرکوع **قوله** وکان رکوع النبی صلی الله علیه وسلم وسجوده الخ المکث فی ارکان الصلاة عند الشافعی علی ثلاثة انواع **احدها** المکث فی القیام والقعدة وینبغی ان یکون طویلا قدر ما یعتد به ویقال انه مشغول بشیء مهم **وثانیها** المکث فی الرکوع والسجود وینبغی ان یکون دون الاول ویمیز عن مجرد الانتقال بتوقف فطن الرائی انه متوقف **وثالثها** المکث فی القومة وبین السجدتین وینبغی ان یکون خفیفا جدا بحیث لا یمیز عن مجرد الانتقال ومعنی هذا الحدیث قریب من تقریره +

باب القنوت هذا الباب قد وجد فی کثیر من النسخ غیر مترجم ووجد فی بعضها باب القنوت وعلی کلا التقدیرین فمناسبته بما سبق باعتبار ان ما ذکر فی الحدیث یدل علی قراءة القنوت بعد سمع الله لمن حمده فهو ایضا ذکر فیها بعد الرکوع فی القنوت کما کان سمع الله لمن حمده ایضا ذکر فیها +

باب الطمانینة حین یرفع رأسه الخ **قوله** قال ابو حمید الخ فی ذیل حدیث طویل بین فیه صفة صلاة رسول الله صلی الله علیه وسلم ومناسبة هذا التعلیق مع الترجمة باعتبار حصول الاستواء بحیث یعود کل فقار مکانه ولو بعد السجدة و ذلک لان الجلسة بین السجدتین والقومة متساویا الاقدام فی اکثر الاحکام +

باب یهوی بالتکبیر الخ غرضه من هذا العقد ان التکبیر ینبغی ان یکون مقارنا للهوی من غیر تقدیم وتاخیر **قوله** قال نافع کان ابن عمر الخ مناسبة هذا التعلیق مع الترجمة باعتبار انه ایضا یفید اثبات کیفیة من کیفیات الذهاب الی السجدة **قوله** قال سفیان جاء به معمر هکذا الخ ای قال سفیان لتلمیذه علی بن عبد الله هکذا روی عندک معمر عن الزهری مثل الذی رویت عندک عنه یعنی ولک الحمد مع الواو فقال له علی نعم ثم قال سفیان حفظ معمر روایة الزهری لم یقع له وهم فی هذا الحدیث کما وقع لبعض الرواة عن الزهری فی روایة لک الحمد بلا واو وانما قال الزهری ولک الحمد مع الواو وقول سفیان حفظت من شقه الایمن فلما خرجنا من عند الزهری الخ اشار الی وهم ابن جریج فی روایة فجحش ساقه الایمن فافهم هذا المقام فانه من مزال الاقدام +

باب اذا لم یتم الرکوع الخ ای بترک الطمانینة فیه فصلاته غیر جائزة و علیه الاعادة عند الشافعی رحمه الله وناقص بترک الواجب عند ابی حنیفة رحمه الله والمؤلف ساق الکلام علی وجه یحتمل المذهبین وهو یفعل مثل ذلک ایضا فی المسائل المختلفة فیها بین الائمة من غیر تعیین مذهب فاحفظ +

باب یبدی ضبعیه **قوله** مالک ابن بحینة الخ ینبغی ان ینون مالک ویکتب الابن بالالف وذلک لان بحینة اسم ام عبد الله وهی امرأة مالک +

باب السجود علی سبعة اعظم **قوله** ولا ثوبا الخ واختلف فی الانف فقیل هو داخل فی الجبهة وقیل هو سنة وهو الاصح +

باب السجود علی الانف الخ المقصود بهذا الباب بیان تأکد السجود علی الانف ایضا لان النبی صلی الله علیه وسلم اهتم به لم یترکه فی حالة الحرج اعنی الطین ولو لم یکن متأکدا لترکه فی مثل هذه الحالة +

باب عقد الثیاب الخ یعنی ان ذلک مکروه من غیر ضرورة لما سبق من قوله علیه السلام امرت ان لا اکف ثوبا ولا شعرا **قوله** ومن ضم الیه الخ ترجمة الباب اشارة الی ان حالة الضرورة مستثناة عن الکراهة +

باب لا یکف شعرا الخ ای لا یصلی الصلاة بهذه الهیئة لان المستحب ان یصلی الرجل فی الهیئة المعتادة المستحسنة عنده وهیئة کف الشعر وجمعه وشده علی الرأس هیئة غیر معتادة للعرب بل عادتهم ارسال الشعر وههنا اسرار دقیقة تضیق عنها مطلق النطق والبیان +

باب فی المکث بین السجدتین **قوله** کان یقعد فی الثالثة الخ اشارة الی جلسة الاستراحة التی قال الشافعی رحمه الله بسنتها وهی فی الصلاة الرباعیة فی موضعین عند القیام الی الثانیة وعند القیام الی الرابعة ای قبل الشروع فیها ومعنی قوله فی الثالث ای فی اخرها فالمراد بکلا اللفظین هو المعنی الواحد ولا اختلاف الا فی التعبیر +

باب من استوی قاعدا الخ المقصود من الباب اصالة اثبات جلسة الاستراحة وهی التی تکون فی الوتر ای ما بعد الرکعة الاولی او بعد الثالث +

باب کیف یعتمد علی الارض السنة عند الشافعی رحمه الله ان یقوم معتمدا علی الارض خلافا للحنفیة +

کتاب الجمعة

باب فرض الجمعة الخ اثبت فرضیة الجمعة بالایة بطریق الایماء **قوله** فهدانا الله له الخ قال الشراح فی توجیهه ما قالوا وعندی نظرا الی ما صح فی التوراة ان السبت عینه کان مفروضا علیهم وانه لیس معناه انهم اخطأوا فی تحریهم واختیار الیهود السبت والنصاری یوم الاحد بل معناه ان الله قد قرر لعباده ان یکون فی کل اسبوع یوم موضوع لطاعة الله تبارک وتعالی وذلک الیوم کان مجملا غیر معین وتعیین ذلک الیوم کان موکولا فی عنایة الله تعالی الی علومهم الاستعدادیة واستعداداتهم الطبیعیة فلما کانت الیهود معتادین بتعظیم السبت ومالوفین به وکان عندهم علم بان الله تعالی قد ابتدأ خلقه فی هذا الیوم وسری ذلک العلم فی قلوب عوامهم وخواصهم تعین ذلک المجمل فی حقهم فی السبت وفرض علیهم ذلک وکذلک البیان فی النصاری واهتدت امة محمد صلی الله علیه وسلم بتعیینه فی یوم الجمعة التی هی زمان تخلیة الله تعالی عباده فنالوا افضلیة لم یبلغها الیهود والنصاری فکونهم ملومین علی هذا مثل ملامة المرأة بحیضها علی نقصان دینها وان کان ذلک غیر داخل تحت عملها وکسبها بل ناشئا عن استعدادها الطبعی فبهذا التحقیق قد وافق الحدیث ما ثبت فی التوراة فتأمل

باب فضل الغسل یوم الجمعة الخ دلالة حدیث الباب علی الترجمة لانکار عمر رضی الله عنه اشد الانکار علی تارکه فیه لانه لو لم تکن له فضیلة لما انکر مثل ذلک **قوله** غسل یوم الجمعة واجب الخ بهذا اللفظ ثبت الجزء الثانی من الترجمة اعنی انه لیس علی الصبیان جمعة وذلک للزوم الغسل مع فرضیة الجمعة ولما لم یذکر محتلم ثبت عدم الوجوب علی النساء والصبیان +

باب يلبس احسن ما يجد الخ ای من الثياب يوم الجمعة ودلالة الحديث على الترجمة لان عمر لما قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو اشتريت هذه فلبست يوم الجمعة الخ ما انكره بل قرره وانما امتنع عليه السلام من اشترائها لعلة اخرى هى كونها من الحرير والسيراء الثوب المخطط ويكون من الحرير والخيراء فعلى الاولى مكسور الفاء والثانية مفتوحها ومفتوح العين فى كليهما وفتح العين فى هذا الوزن مخصوص بهذين اللفظين وليس غيرها فعلاء يكون عينها متحركا بل ساكنا ابدا ◆

باب الجمعة فى القرى والمدن الخ وهو مذهب الشافعی يجمع عنده فى المدن والقرى ايضا اذا وجد هناك اربعون رجلا يقيمون خلافا للحنفية حيث يشترطون المصر وله قاض وامير يقيم الحدود ووجه دلالة الحديث على ذلك باعتبار ان جواثى كانت قرية من اعمال البحرين **قوله** حدثنى بشر بن محمد الخ قد استنبط المؤلف من هذا الحديث اعنى قوله الامام راع ومسئول عن رعيته ان يجمع الامير مع رعيته ولو كانوا معدودين فى قرية لان اقامة الجمعة حق من الله تعالى على الامام والامة فلو لم يقمها ليسئل عنه والايلة فى ناحية المصر وكان استفسار رزيق لاقامة الجمعة حين كونه فى بعض قرى الايلة مع جماعة قليلة من السودان ساكنى تلك القرية فكتب اليه الزهرى انه يلزم عليه اقامة الجمعة

باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل الخ اختلف العلماء فى غسل يوم الجمعة هل هو للصلاة ام اليوم ويتفرع على هذا الاختلاف فروع كثيرة كما يظهر من كتب الفقه والاحاديث فى هذه المسئلة ناظرة الى كلا الاحتمالين لان تعليق ابن عمر رضى الله عنه والحديث الاول من الباب صريحان فى ان الغسل للصلاة والاحاديث الاخر ظاهرة فى انه لليوم وكذا قال الشافعى رحمه الله ان سنية الغسل لليوم لكن ينبغى تقريبه من الصلاة فى الصلاة بلا تخلل حدث عملا بجميع الاحاديث الواردة فى الباب

باب من اين يؤتى الجمعة الخ **قوله** وكان انس فى قصره احيانا الخ اى احيانا ياتى الى البصرة ويجمع واحيانا لا ياتى اليها ولا يجمع وهذا صريح فى عدم الوجوب فى هذا البعد ◆

باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس وبه قال اكثر الائمة خلافا لاحمد رحمه الله فى بعض اقواله حيث جوز اقامتها قبل الزوال ودلالة الحديث على الترجمة لان الرواح يطلق على الذهاب فيما بعد الزوال

باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة الخ قد فسر التفريق بين الاثنين بوجهين احدهما تخطى الرقاب والثانى الجلوس بين الاثنين الذين هما اخوان او صديقان وايقاع الوحشة بينهما بهذا الفعل

باب المؤذن الواحد يوم الجمعة يعنى ما صار معمول الناس الآن فى الحرمين وغيرهما من ان يؤذن يوم الجمعة وفى سائر الايام المؤذنون مجتمعين رافعين اصواتهم ما كان ذلك على عهده عليه السلام بل كان يؤذن هناك مؤذن واحد واما ما صار معمول الناس بعده فمن البدعات الحسنة واصله ماخوذ من امره صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن زيد بن عبد ربه ان يلقى على بلال فنادى كل منهما بصوت رافعا فاحفظ

باب الاستماع فى الخطبة قد اثبت بحديث الباب ان الملائكة يستمعون الخطبة فان يستمع الناس بالطريق الاولى لان الناس مكلفون بالعبادات ◆

باب اذا رأى الامام رجلا الخ اى على الامام ان يامره ان لم يره يصلى الركعتين وهذا على خلاف ما قال به الحنفية من انه اذا صعد الامام المنبر فلا صلاة ولا كلام ◆

باب من جاء والامام يخطب الخ حاصل هذا الباب ان على من جاء فى هذا الوقت ان يصلى ركعتين وحاصل الباب السابق ان على الامام امره بهما وكان شغله بالخطبة يمنعه عن الاشتغال بالامور الاجنبية فافهم ان الفرق واضح فلا يتوهم التكرار ◆

باب الانصات يوم الجمعة عقد المؤلف الباب السابق لاستماع الخطبة وهذا الباب للانصات وقت الخطبة اذ لا تلازم بينهما لان من يكون بعيدا عن الامام لا يجب الاستماع عليه وانما يجب الانصات

باب اذا نفر الناس عن الامام قد فسر قوله وتركوك قائما جمهور المفسرين بقيامه فى الخطبة فمناسبة الحديث مع الترجمة باعتبار ان خطبة الجمعة لها حكم الصلاة فلما اتم عليه السلام خطبته مع خروجهم عن المسجد كان هذا حكم الصلاة ايضا واما اذا فسر لقيامه فى الصلاة فلا اشكال وهذا الحديث حجة على الشافعى رحمه الله حيث شرط لانعقاد الجمعة حضور اربعين رجلا ومن ههنا شرط مالك حضور اثنى عشر رجلا فافهم ◆

باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها **قوله** حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الخ هذا الحديث ساكت عن اثبات راتبة قبل الجمعة وقال القسطلانى انه يعلم راتبة قبل الجمعة من حديث الباب بالقياس على راتبة الظهر انتهى والمؤلف اكتفى على حديث الباب لان راتبة قبل الجمعة قد علم سنيتها سابقا صريحا من حديث جابر رضى الله عنه انه دخل رجل يوم الجمعة والنبى صلى الله عليه وسلم يخطب الخ

كتاب صلاة الخوف وقول الله تعالى اذا ضربتم الخ

حملت الحنفية هذه الآية على السفر وقيد الخوف عندهم اتفاقى والشافعى رحمه الله حملها على الظاهر وجرى المؤلف على ذلك وهو الظاهر من سياق كلامه ◆

باب صلاة الخوف رجالا وركبانا **قوله** قال حدثنى ابى قال حدثنا ابن جريج الخ اعلم ان ابن جريج فى كتابه حدث عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر نحوا من قول مجاهد فساق قول مجاهد واحال حديث ابن عمر عليه والاحوط عند المحدثين فى مثل ذلك ان يرووا مثل ما روى المؤلف دون ان يقولوا عن ابن عمر كذا لانه يحتمل ان يكون بين ما روى مجاهد وما روى ابن عمر تفاوت فى اللفظ ومعنى اذا اختلطوا اى اختلطوا فى الحرب واما لفظ قياما فقد قيل وقع سهوا من رواة البخارى لانه فى حديث ابن عمر ليس الا اذا اختلطوا فانما الصلاة بالايماء اذا اختلطوا فليفعلوا كذا والكلام ههنا مختصر ◆

باب يحرس بعضهم بعضا الخ هذه الصورة مختصة بما اذا كان العدو فى جانب القبلة

باب الصلاة عند مناهضة الحصون الخ اى يجوز الصلاة بالايماء عند ذلك ان لم يقدروا على الصلاة بالركوع والسجود ولا يكفى التكبير فقط عنده فلم يقدروا على ذلك ايضا بل يؤخرونها ويقضونها - **قوله** قال انس الخ اعلم ان فى معنى قول انس وجهان احدهما انه رضى الله عنه سر بتلك الصلاة التى صلاها بعد الوقت لحصول فضيلة اخرى اتم واعظم من الجهاد بسبب فوتها **والثانى** ان يكون بدء الكلام منه رحمه الله على سبيل التاسف يعنى ما يسرنى بتلك الصلاة الفائتة عن وقتها الدنيا وما فيها ◆

باب صلاة الطالب والمطلوب الخ اى الذى يطلب العدو ويعدو عقبها ويطلب العدو ويأتى عقبيه ان ادركته الصلاة يصلى بالايماء ان لم يقدر على الركوع والسجود ◆

باب التكبير والغلس بالصبح الخ وذلك فيما اذا كان الاختيار للمسلمين فى شروع الحرب لئلا يفضى الحرب الى فوت الصلاة واما حالة الاضطرار فالامر فيها سواء ◆

كتاب العيدين

باب الحراب والدرق يوم الجمعة اى اللعب بهما واللعب بهما فى الجملة مباح فى يوم العيد بهذا الحديث وقد استحسن بعض العلماء ذلك لاظهار الشوكة للمسلمين وقوتهم واشتغالا باعداد آلات الحرب وقد كنت فى بعض القصبات فخرج قهرمان تلك القصبة يوم العيد فى فوارس له اجاد الرمى بالنبل والرمى بالبنادق فاستحسنت ذلك وقلت هو مستحب للعلة التى ذكرت سابقا **قوله** سنة العيدين الخ السنة ههنا بمعنى الاستنان يعنى باب استنان العيدين لاهل الاسلام وما يباح لاجلهما مما يحظر فى سائر الايام ◆

باب الاكل يوم النحر دلالة الحديث على الباب باعتبار ان الاعادة تحتمل ان يذبح الشاة يوم العيد ثم يوكل منها بعد الطعم قبل الصلاة باعتبار ان الناس لم يأكلوا الى ان قال النبى صلى الله عليه وسلم ذلك وقد قرر النبى صلى الله عليه وسلم فعلهم هذا **قوله** فلا ادرى الخ ظاهر هذا الكلام ان تلك الجذعة لم تكن جذعة بل كانت عناقا وهو دون الجذعة وانما سماه جذعة لعظم جثته فالمعنى انها كانت عناقا جثتها كجثة الجذعة ويؤيد ذلك ما وقع فى الحديث الآتى عناقا لنا جذعة ◆

باب الخروج الى المصلى بغير منبر يعنى ما كان فى زمانه عليه السلام هو الخروج الى المصلى بلا منبر واما ما شاع بعد ذلك فى زمان بنى امية من حمل المنابر للائمة الى المصلى فى يوم العيد فهو امر محدث واستدل المؤلف على ذلك بظاهر لفظ الحديث اعنى قوله ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس لانه لو كان هناك منبر لقال فيرتقى المنبر ومع ذلك فقد روى بعض الطرق انه عليه السلام خطب يوم العيد على رجليه فلعل ذلك ليس على شرط المؤلف ولهذا لم يورده واكتفى على ظاهر الحديث

باب المشى والركوب الى العيد الخ قد استشكل ثبوت جواز الركوب من احاديث الباب ولعله جاء فى بعض الروايات والا فلا حاجة لاثبات ذلك بحديث الباب وقد نقل الشارح القسطلانى وجها لاثبات جواز الركوب بعذر وهو الاستدلال من لفظ وهو يتوكأ على بلال فمحل بعيد ومن اراد الاطلاع عليه فليرجع اليه ◆

باب الخطبة بعد العيد يعني ان سنة النبي صلى الله عليه وسلم ومعمول الخلفاء الراشدين ذلك وما وقع من التغير اعني تقديم الخطبة على الصلوة قياسا على الجمعة فهو بدعة صدرت من مروان

باب العلم بالمصلى اعلم انه ثبت في الروايات الصحيحة انه ما كان له صلى الله عليه وسلم علم في مصلاه ومعنى قول ابن عباس حتى اتى العلم الذي الخ حتى اتى الموضع الذي قد ينصب العلم فيه في زماننا هذا اعنى دار كثير بن الصلت وقال رضي الله عنه تشخيصا وتعيينا للموضع صلاته صلى الله عليه وسلم ولما كان ظاهر لفظ الحديث يحتمل ان يكون في زمانه عليه السلام بنى المؤلف عقد الباب عليه الاظهر عندي ان غرضه رحمه الله اثبات ان نصب العلم جائز في المصلى وهو ثبت بتقرير ابن عباس رضي الله عنهما ايضا فانه ذكره بلا انكار عليه فتأمل

باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلى الخ يعني انه هو السنة واما ما يفعله الناس في زماننا هذا من النحر والذبح في دورهم ومنازلهم بعد الرجوع من المصلى فهو امر محدث وصدر عنهم تهاونا وتكاسلا +

باب اذا فاته العيد يصلى ركعتين الخ هذا هو مذهب الشافعي ان الرجل اذا فاته الصلاة مع الامام صلى ركعتين حتى يدرك فضيلة صلاة العيد ان فاتته فضيلة الجماعة مع الامام واما عند الحنفية فلا قضاء لصلاة العيد عندهم ولو فاتته مع الامام فاتته رأسا واستدل المؤلف رحمه الله على ترجمة الباب بقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا عيدنا اهل الاسلام فان اضافة العيد الى جميع اهل الاسلام يدل بظاهرها على انه لا اختصاص له بالبعض بل هو عيد للكل فينبغي ان يصيب كلا من اهل الاسلام حظ من الطاعة الخاصة بذلك اليوم وقس عليه الاستدلال بالحديث الآتي فان قوله فانها ايام عيد من دون تقييد بالرجال والمصلين بالجماعة يدل على ذلك وايضا يشعر بان التعيد حق اليوم فمن شهد ذلك اليوم سواء كان امرأة او صبيا او بدويا او قرويا ينبغي فهذا فان الشراح قد استشكلوا هذا المقام وتحيرت فيه الافهام وتبادرت الاوهام والله هو العزيز العلام

كتاب ما جاء في الوتر

باب ساعات الوتر الخ قد قيل ان ساعته اول الليل لمن كان له عذر كما كان لابي هريرة من كونه مشغولا بحفظ احاديثه عليه السلام واخر الليل الى طلوع الفجر والصبح وما وقع في حديث الباب من قول عائشة رضي الله عنها كل الليل اوتر الخ فتقريره بوجهين احدهما ان يكون معناه انتهى وتره اي اوتر في اخر عمره وقت السحر واستدام على ذلك الى ان ارتحل الى عالم القدس وكان ذلك اخر افعاله عليه السلام واما قبل ذلك فكان وتره مترددا في ساعات الليل كلها وهي تسع كما تقرر **والثاني** انه انتهى امتداد وقت الوتر الى السحر وما تجاوز وقته عن ذلك فتدبر +

باب الوتر على الدابة يعني يجوز الوتر على الدابة خلافا لمن يقول بوجوبه فانه لا يجوز الوتر على الدابة بناء على ان ذلك مخصوص بالنوافل وقول ابن عمر رضي الله عنهما صريح في جواز الوتر على الدابة وما استدل به محمد رحمه الله على وجوب الوتر من جانب ابي حنيفة رضي الله عنه من ان ابن عمر كان ينزل عن الدابة لاداء الوتر وهو دليل الوجوب لانه لو لم يكن واجبا لما نزل بل اداه على الدابة كسائر النوافل ففيه ان هذا الاستدلال لا يصح على قواعد الاصول والعرف العام ايضا فان فعل ابن عمر رحمه الله لا يدل على الوجوب اصلا لان فعله ذلك لا يلزم ان يكون لاعتقاده عدم جواز الايتار على الدابة حتى يدل على الوجوب بل يجوز ان يكون فعله لاختيار الاولى والاشبه في ان النزول عن الدابة لاداء النوافل ايضا اولى كيف وقوله في هذا الحديث صريح في ان النزول غير لازم فتدبر

باب القنوت قبل الركوع وبعده هذا الباب في الاصل من متعلقات ابواب صلاة الفجر لان الاحاديث الواردة انما تدل على القنوت فيها وايراده ههنا باعتبار ان بعض العلماء قال بالقنوت في الوتر ثم المذاهب في القنوت مختلفة فعند ابي حنيفة رحمه الله ليس في الفجر قنوت اصلا وعند مالك فيه قنوت لكنه قبل الركوع فمعنى قنت النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركوع يسيرا اي قنت زمانا يسيرا او اياما معدودة ثم كان قنوته عليه السلام اي كلمات يسيرة قليلة غير طويلة لكنه ينافيه الحديث الاول فافهم +

باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم انما اورد هذا الباب في كتاب الاستسقاء لمناسبته فانه كما شرع الدعاء بطلب المطر عند القحط نفعا للمسلمين كذلك شرع الدعاء على الكفار بحبس المطر عليهم لانزجارهم **قوله** قد هلكوا فادع الله لهم الخ تمام القصة انه عليه السلام كان قد دعا لهم فمطروا فلم يمكثوا بذلك الى الاسلام بل ازدادوا كفرا وعنادا ثم دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لهم بالاستسقاء كان اظهارا للمعجزة وانما دعا لهم حلما ورحمة لا شفقة عليهم **قوله** قال الله تعالى فارتقب يوم تاتي السماء بدخان الآية قد تلاها ابن مسعود عقب هذا الحديث اشارة الى ان الدخان الموعود هو الذي كان الناس يبصرون ذلك في الجوع عند القحط وقد وقع ذلك وليس المراد الدخان الواقع قبيل القيامة والبطشة ايضا قد وقعت كذلك يوم بدر واللزام وقع يوم بدر وكذا اية الروم اعني قوله الم غلبت الروم الخ وهذا كله توجيه ابن مسعود اما جمهور المفسرين فقد ذهبوا الى مسالك اخر يطول ذكرها +

باب الدعاء اذا انقطعت السبل الخ اي كما ان الدعاء لطلب المطر الذي هو رحمة الله مشروع عند قحط وحبس كذلك الدعاء مشروع عند كثرته طغيانا لرفع مضرته بالعباد

باب ما قيل ان النبي عليه السلام لم يحول رداءه في الاستسقاء الخ يعني لا يدل ايضا اصل وكل من التحويل وعدمه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين الخ اي فيجيبهم المسلمون ويستشفعون لهم لما وقع في حديث الباب من قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قصة مكة حرسها الله لكن زيادة قوله فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر ما ثبت في هذا الحديث من الاسناد وانما ثبت من الطريق الآخر الى قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فامطروا بخلاف قصة المدينة من طريق انس فانها بتمامها ثابتة بطرق متعددة كما سيظهر في الكتاب كانه وقع وهم وخلط في هذا الطريق والله اعلم +

باب الدعاء اذا كثر المطر كان غرضه حصر الدعاء عند كثرة المطر في هذه الالفاظ وامثالها وذلك لان المطر رحمة من الله تعالى فطلب امساكه مطلقا ليس مناسبا بل المناسب لاستجلاب منافعه استدفاع مضارة وهو معنى قوله عليه السلام اللهم حوالينا ولا علينا

باب رفع الامام يده في الاستسقاء المقصود من هذه الترجمة اثبات انه الى ما يرفع به الامام يديه والمقصود من الترجمة السابقة: عمل الرفع فلا تكرار **قوله** من دعائه الخ معناه لا يرفع بهذه المثابة الا مطلقا +

باب من تمطر في المطر الخ اي اخذ المطر على جسده وهذه سنة عند الشافعي رحمه الله وقال بعض اذا امطر اول مطر +

باب اذا هبت الريح الخ لان السنة ان تظهر عليه امارات الخوف ويبادر الى الاستعاذة من نزول العذاب الى ان يمطر كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك عند الغيوم +

باب ما قيل في الزلازل الخ حتى يكثر فيكم المال الخ غاية اخرى لقيام الساعة وترك فيه حرف العطف للاشارة الى استقلالها في الغاية +

كتاب سجود القرآن

باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها سجود القرآن سنة عند الكل الا عند ابي حنيفة رحمه الله فانها واجبة عنده في عددها الا ان عند الشافعي في سورة الحج واحدة وفي ص واحدة وعند مالك رحمه الله اربعة عشر سجدة والثلاثة التي في المفصل منها غير مؤكدة عنده والبواقي مؤكدة ولذا اشتهر بين الناس ان السجدات عنده احدى عشرة وقال احمد ان السجدات في القرآن خمسة عشر **قوله** قرأ النبي صلى الله عليه وسلم النجم بمكة الخ ذكر المفسرون في هذه القصة انه جرى على لسانه من قبل الشيطان الكلمات المشهورة وهي تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فلذلك سجد المشركون معه حيث زعموا انه لا اختلاف بعد ذلك بيننا وبينه لانه يثني على الهتنا لكن لا اصل لهذه القصة عند المحدثين بل الحق ان هذه الكلمات ما جرت على لسانه عليه السلام والقصة موضوعة كما قال الذهبي وغيره من المحدثين وكيف يظن مثل هذا باكرم الرسل خير المخلوقات انه تسلط عليه الشيطان حاشا جنابه عن نسبة امثال هذه الواهيات ثم حاشا هذا وقد قال الله تعالى في حق عامة الصلحاء ان عبادي

ليس لك عليهم سلطان. فافاد نفيه بكل الوجوه فما ظنك بسيد البشر والشفيع المشفع يوم المحشر الذى اقسم الله بعمره فقال لعمرك يا حبيبى بل الحق ان المشركين انما سجدوا الغلبة جلاله وجبروته عليه السلام وسماع المواعظ العقلية فى القرآن فاضطروا الى السجود ولم يبق اختيارهم فى ايديهم وكيف يستبعد ذلك وقد قال الله تعالى كلما اضاء لهم مشوا فيه وقال وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا

باب سجود المشركين مع المسلمين قوله وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس استدلال المؤلف على عدم اشتراط الوضوء لسجدة التلاوة بسجود المشركين مع كونهم على غير وضوء وعدم نهيه عليه السلام لهم عن ذلك لايخلو عن اشكال لجواز ان يكون الوضوء شرطا للسجدة لكنه عليه السلام لم ينههم عن ذلك لكونهم متعنتين غير مطيعين فلما امرهم بالوضوء لم ينجع فيهم لا لان يجوز السجود بغير الوضوء

باب من سجد لسجود القارئ الخ المذاهب فى هذه المسئلة مختلفة فعند ابى حنيفة رضى الله عنه يجب على السامع سواء سجد القارئ ام لا وسواء يصغى اليه قصدا او وقع فى اذنه اتفاقا وقال بعض العلماء انما يسجد السامع الذى يقصد الاستماع حين سجد التالى دون غيره

باب من رأى ان الله تعالى لم يوجب السجود قوله ما لهذا غدونا الخ توضيح انه رضى الله عنه مر على قاص تلى فى اثناء قصصه آية السجدة فلم يسجد سلمان فقيل له فى ذلك فقال ما لهذا غدونا اى ما كان قصدنا من الغدو استماع تلك الآية حتى نسجد بل كنا عابرين فوقعت السجدة فى آذاننا اتفاقا وليس فى هذا سجدة وكان مذهبه رضى الله عنه ذلك ومناسبة هذا التعليق مع ترجمة الباب ضعيفة جدا كما لايخفى +

كتاب التقصير للصلاة

باب ما جاء فى التقصير وكم يقيم حتى يقصر الخ اعلم ان المسافر اذا ورد على بلدة او قرية فلا يخلو اما ان ينوى الاقامة اولا فان نوى الاقامة فقال الشافعى يجب ان ينوى اقامة اربعة ايام كوامل حتى يتم وقال ابو حنيفة رضى الله عنه يجب ان ينوى اقامة خمسة عشر حتى يصح له الاتمام وان نوى اقل من ذلك قصر واما قول ابن عباس اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يقصر فهو قصة عام الفتح واجاب الشافعى عنه انه عليه السلام لم يكن ناويا للاقامة فى تلك الايام بل كان مترددا الى مرهوازن ان اطاعوا رجع الى المدينة وان ابوا اعتراهم فلم يكن فيما نحن فيه واما ما وقع فى الحديث الثانى من الباب من قوله اقمنا عشرا فهو قصة حجة الوداع واجاب عنه الشافعى بان قوله ذلك ورد على سبيل المسامحة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة صبيحة الرابع من ذى الحجة ثم خرج يوم التروية الى منى ويوم عرفة الى عرفات فما اقام بمكة اربعة ايام كوامل ووجه المسامحة انه عد ايام منى ويوم عرفات فى ايام مكة جعلهما مكانا واحدا فكان كلها مكة ولهذا قال اقمنا بها عشرا وان لم ينو الاقامة فقال اكثر العلماء انه يقصر وان اقام شهورا بل سنين لفعل ابن عمر حين اقام باذربيجان ستة اشهر يقصر وقال بعضهم بل يتم بعد مضى ثمانية عشر يوما وقال بعضهم بمضى تسعة عشر يوما واخذ ذلك من قصة الفتح على اختلاف الروايات

باب الصلاة بمنى قوله عن عبيد الله بن عمر قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابى بكر وعمر الخ اعلم انه ليس لساكنى مكة حرسها الله ان يقصروا بمنى وانما قصر النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم صدرا من خلافته لانهم كانوا مسافرين غير ساكنى مكة وقال مالك ساكن مكة ايضا يقصر بمنى وهذا الحكم عنده مخصوص بهذا الموضع فقط واما فى المواضع الاخر فيشترط عنده قصد مسيرة اربعة برد كما يشترط عند الشافعى وسائر الائمة واما اتمام عثمان رضى الله عنه فقيل كان ذلك بوجهين احدهما ان اعرابيا لما رآه يصلى ركعتين زعم ان المفروض فى الحضر والسفر هو الركعتان فذهب الى قومه واخبرهم بانى رأيت الخليفة يصلى ركعتين فصلوا ركعتين فاختاروا ذلك وصلوا فى سننهم تلك الركعتين فبلغ ذلك الى عثمان فاتم الصلوة لاجل ذلك لان مذهبه رضى الله عنه ان القصر فى السفر اولى وان الاتمام جائز كما هو مذهب عائشة رضى الله عنها واكثر التابعين والائمة بعده فعمل بالجائز وترك الاولى لهذه المفسدة التى هى تفضى الى تحريف الدين وحق ذلك عثمان رضى الله عنه كيف وقد قيل ترك الخير الكثير لاجل الشر القليل خير كثير وثانيهما ان مذهبه رضى الله عنه ان الرجل اذا تزوج فى مواضع متعددة يتم فيها وكان اخذ المساكن فى مكة وتزوج هناك فلذلك كان يتم الصلاة فى منى والله اعلم +

باب صلاة التطوع على الحمار عقد الباب لذلك بعد عقده لصلاة التطوع على الدابة اما لبيان الاسانيد المتكررة للحديث فى هذا الباب فايراد لفظ الحمار فى الترجمة لكونه واردا فى الحديث كما هو من داب المؤلف فى هذا الكتاب واما لزيادة اهتمام بذلك لان الحمار بعيد من الرحمة قريب من الشيطان عسى ان يتوهم فيه انه لايجوز النافلة عليه لكن فى هذا الاستدلال مناقشة لان المذاكرة بين انس وبين السائل ما وقعت الا فى استقبال القبلة فقال رضى الله عنه فى جوابه انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى النافلة راكبا الى غير القبلة ولم يذكر فى هذه المذاكرة بانه ينبئ عن جواز النافلة على الحمار حتى يستفاد منه ذلك الا ان يقال ان قول انس رضى الله عنه لولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله بحسب الظاهر اشارة الى جميع ما كان فى تلك الصلاة من الخصوصيات اعنى الصلاة على الحمار وعدم استقبال القبلة وغير ذلك بظاهره ومثل ذلك من الاستدلال كثير فى هذا الكتاب فلا تنكره قوله لولا انى رأيت الخ نازعه الاسماعيلى وقال ليس فى الحديث ما يدل على انه صلى الله عليه وسلم صلى على الحمار قلت صلى انس على الحمار ثم قال لولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله لم افعله فهذا لايخلو اما ان يكون انس رآه يصلى على حمار او رآه على دابة غير الحمار وتحقق عنده انه لافارق بينها وبين الحمار وعلى كل وجه ثبت عنده صحة الصلاة على الحمار والله اعلم +

كتاب التهجد

باب ترك القيام للمريض حدثنا الخ حديث ابى نعيم الذى اورده اولا فى هذا الباب يدل صريحا على الترجمة واما الحديث الثانى اعنى حديث محمد بن كثير فليس له دلالة ظاهرة على ما يناسب الترجمة وانما اورده ههنا اشارة اى ان الرواة اختلفوا على سفيان فابو نعيم يروى عنه انه صلى الله عليه وسلم اشتكى ولم يقم ليلة او ليلتين فقالت امرأة من قريش ابطأ عليه الخ ومحمد بن كثير روى عنه من غير ذكر قوله اشتكى ولم يقم ليلة او ليلتين والحال ان هذه الزيادة ايضا داخلة فى تلك القصة ولو حمل رواية محمد بن كثير ايضا على ذلك يصح الاستدلال به فتدبر وتأمل +

باب من نام عند السحر قوله اذا سمع الصارخ الخ استدل المؤلف بقول عائشة رضى الله عنها على ترجمة الباب استدلال بعض محتملاته وهذا من دابه يفعله كثيرا فى كتابه وذلك لان الصارخ على ما قيل يصرخ اولا عند انتصاف الليل وثانيا اذا بقى ربع الليل وثالثا عند طلوع الصبح المعترض وههنا يحتمل الاخير ايضا كما يحتمل الاول فيدل على انه صلى الله عليه وسلم كان ينام حينا بعد فراغه من صلاة الليل ويقال ان مبنى الاستدلال على ما يفهم غالبا من صرخ الصوارخ فى العرف وانه الاخير +

باب قيام النبى صلى الله عليه وسلم بالليل فى رمضان يعنى ان قيامه صلى الله عليه وسلم فى رمضان وغيره كان سواء ولم يكن فى رمضان زيادة وهو مذهب احدى الروايتين عنه قوله ثم يصلى اربعا الخ معناه يصلى اربعا بتسليمتين وانما قالت يصلى اربعا لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يستريح بينهما بل كان الشفعة الثانية متصلة بالاولى وان كان يستريح بين الشفعتين زمانا ثم يشرع فى الشفعة الثالثة فلا منافاة بين هذا الحديث وبين ما سيجئ من قوله عليه السلام صلاة الليل مثنى مثنى +

باب فضل الصلاة عند الطهور بالليل قوله فانى سمعت دق نعليك الخ قد اعترض علينا حين الدرس فى هذا الحديث بما استشكله السلف ايضا من انه ما معنى تقدم البلال بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انه صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء وافضل الخلائق كلهم اجمعين فلا يجوز ان يكون احد افضل منه بنوع فضيلة فاجبت ان المنام عبارة عن تمثل صورة خيالية اى صورة كانت فى خيالات انسانية مخزونات كثيرة من الصور اذا توجه الى بعضها قصدا وبالذات غاب عنه البعض الآخر حتى انه ربما لايلتفت بغتة وهذا كما اذا تخيل فى خيالك انه سلطان جالس

على العرش وعلى رأسك التاج وبين يديك صفوف الفتيان وبيدك الحل والعقد تدبر الحرب وتقسم الملك وانت فى هذه الحالة لا تلتفت الى نفسك ولا تراها منزلة خاشعة كواحدة من انفس الناس فان كنت تراها نكص خيالك على عقبه تبرأ مما استعمل فيه وهذا كله مما يشهد به الرجوع الى الوجدان اذا تمهد هذا فنقول ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى نفسه الشريفة الكريمة المقدسة فى ذلك المنام احدا من عامة المؤمنين فعند ذلك لم يلتفت الى صفة النبوة وكونه افضل الخلائق اجمعين ولم يتمثل صورتها الخيالية عنده فى هذه المرتبة لا استحالة بتقديم بلال بسبب هذا العمل عليه صلى الله عليه وسلم فتأمل ✦

باب فضل من تعار من الليل فصلى قوله كان اثنين اتيانى الخ رؤية ابن عمر الاستبرق فى المنام كان مرة والملكين كان مرة اخرى وههنا جمع بين القصتين واعلم رحمك الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قد استنبط من منام ابن عمر رضى الله عنهما استحباب الاشتغال رضى الله عنه لصلوة الليل اما وجه استنباطه عليه السلام ذلك من المنام الثانى فظاهر غنى عن البيان لانه وقع له تخويف فى ذلك المنام فهو يدل فى الجملة على ان فيه نوع قصور بالنسبة الى العبادة وما كان ذلك الا فى المساهلة فى صلاة الليل لانه ما كان يدع غيرها من الفروض والسنن والمستحبات وكان النبى صلى الله عليه وسلم مطلعا على احواله واما وجه دلالة الرؤيا الاول على ما ذكرنا فلان طيران الاستبرق به رضى الله عنه الى مكان اراد من الجنة يدل ايضا على نوع قصور فى العبادة حتى لا يصل الى مكان يريد من الجنة الا باعانة الاستبرق **قوله فى الليلة السابعة** الخ **فان قيل** هذا لا يطابق قوله عليه السلام ارى رؤياكم قد تواطئت فى العشر الاواخر لانهم ما رأوها فى الليلة السابعة فكان ينبغى ان يقول عليه السلام فى جوابهم ارى رؤياكم قد تواطئت فى السابعة فمن كان متحريها فليتحرها فى السابعة **قلنا** ان فى هذه القصة اختصارا والا فبعض الصحابة قد رأها فى العشر الاولى والاخرى ايضا سوى الليلة السابعة فلا اشكال

باب ما جاء فى التطوع مثنى مثنى الخ السنة عند الشافعى رحمه الله فى نوافل الملوين ان يكون مثنى مثنى وعند ابى حنيفة رحمه الله ان يكون اربعا اربعا فيهما وقال صاحباه بالتفصيل ففى الليل مثنى مثنى وفى النهار اربع اربع واورد المؤلف تعليق الباب ان التطوع فى النهار مثنى مثنى لان تطوع الليل قد علم كونه مثنى مثنى من قوله عليه السلام صلاة الليل مثنى مثنى ✦

باب من لم يتطوع بعد المكتوبة قوله قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا الخ قد مر تحقيق هذا الحديث سابقا فلا حاجة الى الاعادة ✦

باب فضل الصلاة فى مسجد مكة قوله لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد الخ قدر الغزالى الكلام بصحة الاستثناء هكذا لا تشد الرحال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد حتى يبقى شد الرحال لزيارة القبور مسكوتا عنه غير داخل تحت النهى ولى على هذا اعتراض لان نهيه عليه السلام عن شد الرحال انما هو لسد الذريعة كيلا يتخذ الناس كل مسجد وكل مكان من الامكنة متبركا يعظمونه كتعظيم مسجد الله الحرام والمسجد النبوى والبيت المقدس كما كانوا يفعلون فى الجاهلية وهذا لا يتأتى بتقدير المستثنى منه خاصا بل يجب ان يترك الكلام على عمومه وصحة الاستثناء يمكن على تقدير عمومه ايضا بان يقال لا تشد الرحال الى مكان من الامكنة المعظمة بين الناس من المقابر والمساجد الا الى هذه الثلاثة المعظمة فتأمل واما اتيانه عليه السلام فى مسجد قباء كل سبت فانما كان لملاقاة الانصار الذين كانوا يسكنون فيها لانهم كانوا بعيدين عنه صلى الله عليه وسلم ما يصلون كل يوم اليه وجلوسه عليه السلام فى المسجد لتحصيل لقاء كل واحد منهم واتباع ابن عمر رضى الله عنه فى ذلك له عليه السلام لما شاع من الاتباع فى السنن الزوائد

باب فضل ما بين القبر والمنبر يثبت بالحديث فضيلة ما بين البيت ومنبره عليه السلام لانه دفن فى بيته عليه السلام قوله ما بين بيتى وبين منبرى الخ معنى هذا الكلام ان الاعمال والطاعات فى هذا المكان متفاضلة متكاملة يفضى الى روضة من رياض الجنة وكذا معنى قوله ومنبرى على حوضى قيل الكلام مجرى على ظاهره وهو مذهب مالك لكن الاول اولى ✦

باب من سمى قوما او سلم فى الصلاة الخ يعنى ان السلام على مواجهة رجل يفسد الصلاة لكن اذا كان على غير مواجهة كما يكون قولنا فى الصلاة السلام عليك ايها النبى فليس بقاطع للصلاة ✦

باب اذا قيل للمصلى تقدم الخ استنباط المؤلف مستصعب عند الشراح غاية الصعوبة لاحتمال امر النساء قبل شروعهن فى الصلاة وحله عندى ان دأب البخارى ان يستدل بكل احتمالية على الحكم وهذا فى كتابه كثير وهو من هذا القبيل ✦

باب من لم يتشهد فى سجدتى السهو الخ وهو قول الشافعى وغيره من الائمة خلافا لابى حنيفة رحمه الله ومذهب ابى حنيفة رحمه الله ان الكلام مفسد للصلوة ولو كان ناسيا وقالت الحنفية ان قوله عليه السلام ان فى الصلوة لشغلا ناسخ لحديث ذى اليدين واعترض عليه بان قوله عليه السلام ان فى الصلوة لشغلا كان فى مكة وقصة ذى اليدين مدنية فكيف يصح القول بالنسخ وتكلم الطحاوى فى ذى اليدين انه رجل من الصحابة اسمه خرباق استشهد ببدر فلا يكون قصته مدنية واجيب عنه بان من اسمه خرباق وقتل ببدر رجل لقبه ذو الشمالين وتسميته بذى اليدين وهم من ابن شهاب

كتاب الجنائز

قوله قيل لوهب الخ قائل هذا القول كان يميل الى مذهب الارجاء فاجابه وهب بن منبه بان الاعمال داخلة فى الايمان او شرط له ومجرد قول لا اله الا الله بلا عمل لا ينفع ولا يتمسك بحديث الباب بحمله على معنى انه لم يشرك بالله فى اخر عهده وقال لا اله الا الله ثم مات قريبا من ذلك

باب الدخول على الميت الخ قوله فطار لنا عثمان بن مظعون الخ يعنى وقع فى حصتنا ان يسكن فى منزلنا - قوله والله ما ادرى وانا رسول الله ما يفعل بى الخ ان هذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم قبل نزول ليغفر لك الله الاية واما ان يراد ما يفعل بى فى مراتب الجنة ودرجاتها ولا قطع لى فى اى مرتبة اكون انا ✦

باب الرجل ينعى الى اهل الميت الخ قوله حدثنا اسمعيل الخ ووجه مناسبة هذا الحديث فى ترجمة الباب باعتبار ان المراد بالاهل الاخوان مطلقا ويقال ذكر الاهل لمجرد تصوير صورة صالحة والمقصود اثبات جواز النعى مطلقا والنهى الذى ورد محمول على النعى على عادة الجاهلية ✦

باب الكفن فى القميص الخ الكفوف الذى ضم جانباه بالخياط والغرض من الباب اثبات جواز التكفين بكليهما قوله انا بين خيرتين الخ استشكل هذا القول لان قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم صريح فى المنع عن الاستغفار باوكد وجه وابلغه والنبى صلى الله عليه وسلم اعرف بمعانى القران فما معنى قوله عليه السلام انا بين خيرتين والتحقيق عندى فى حل هذا القول منه صلى الله عليه وسلم انه من باب تلقى المخاطب المتكلم بغير ما اراده لكونه مرغوبا لرجاء الاستجابة ذلك عند المتكلم وهذا التصنع فى الكلام من صنائع البلاغة المقررة فى موضعه فتدبر ✦

باب زيارة القبور فى المسئلة اختلاف فقال بعض العلماء ان الرخصة التى جاءت بعد النهى عنها شاملة للرجال والنساء وقال بعضهم مختصة بعد بالرجال ولا يجوز للنساء زيارة القبور وميل البخارى الى المعنى الاول وغرضه من الباب ايراد الدليل لجوازها للنساء ايضا وذلك لان النبى صلى الله عليه وسلم نهاها عن البكاء دون الحضور عند القبور والله اعلم بحقائق الامور

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببكاء اهله غرضه من هذا الباب الجمع بين ما روى عمر بن الخطاب وابنه رضى الله عنهما وبين ما قضت به عائشة رضى الله عنها على طبق ما حكى عن الشافعى رضى الله عنه من وجه الجمع بينهما قوله فقال ابن عباس قد كان عمر يقول الخ اشار بهذا القول الى ان رواية ابن عمر على الاطلاق مخالفة لما رواه عمر رضى الله عنه فانه رواه بلفظ البعض ✦

باب من جلس عند المصيبة الخ يعنى ان ذلك جائز ✦

باب حمل الرجال الجنازة الخ دلالة لفظ الحديث اعنى قوله واحتملها الرجال على الترجمة غير ظاهرة اذ يجوز ان يكون ذكر الرجال على طريق تصوير صورة صالحة لاداء المقصود وهو بيان حال الميت فى الصلاح والطلاح لكن ما سبق فى الابواب

السابقة من ان النساء ممنوعات عن اتباع الجنائز يدل على ذلك دلالة ظاهرة و كان المؤلف اعتمد عليه في هذا الباب ✦

باب سنة الصلاة على الجنائز الخ لما لم يوجد على اشتراط الوضوء لصلاة الجنازة وقراءة الفاتحة فيها وغير ذلك مما هو في شروط الصلوة نص ظاهر استدل المؤلف على هذه الامور بما ذكر في الباب وهذا هو مذهب الشافعي رحمه الله في صلاة الجنازة خلافاً لابي حنيفة رحمه الله **قوله** وقال حميد بن هلال الخ معناه انه ما علمنا الاذن الذي تعارفه الناس وهو انهم لا يرجعون الا بعد حصول اذن من بعض اولياء الميت اصلا بل هو امر لا اصل له من النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم ✦

باب من احب الدفن في الارض المقدسة او نحوها غرضه ان نقل الميت من موضع الى موضع لا يجوز مطلقاً الا اذا قصد الدفن في الارض من الارض المقدسة وعند الحنفية يجوز مطلقا **قوله** أرسل ملك الموت الى موسى الخ استشكل في هذا الحديث انه كيف صك موسى عليه السلام ملك الموت مع انه جاء في الحديث من كره لقاء الله كره الله لقاءه **واجيب** بانه يجوز ان لا يعرف موسى عليه السلام انه ملك الموت وهذا الجواب عندي ليس بشئ بل الحق انه عليه السلام انما فعل ذلك بعلمه بانه ملك و الواقعة صورة مثالية لخوف اسباب الموت فطلب من الله ان يمهله حتى يفتح بيت المقدس وما كان ذلك من كراهة الموت ✦

باب الصلاة على الشهيد فيه اختلاف الفقهاء فقال الشافعي لا صلاة على الشهيد خلافاً لابي حنيفة رحمهما الله وانما عقد المؤلف الباب للاشارة على ان الدلائل في هذا الباب متعارضة فمن مثبت ومن ناف ومن دابه الاشارة الى تعارض ادلة المسئلة ايضاً وعقد الباب لمجرد ذلك كما لا يخفى على متتبع كتابه حق التتبع ✦

باب ما جاء في عذاب القبر الخ **قوله** قالت انما قال النبي صلى الله عليه وسلم الخ كان هذا شبهة وقعت لعائشة رضي الله عنها انه كيف يصح خطابه صلى الله عليه وسلم للموتى مع ان الله تعالى قال انك لا تسمع الموتى وذلك مذهب بعض العلماء ✦

باب ما يقال في اولاد المسلمين **قوله** لم يبلغ الحنث الخ يعني انهم في الجنة فان قوله لم يبلغوا الحنث اي الذنب يدل على ان الصغار والصغائر لا ذنب لهم واذا لم يكن لهم ذنب فلا يدخلون النار فيكونون في الجنة اذ لا واسطة بينهما على الاصح وما قيل في اولاد المشركين وما ورد من الاحاديث في هذا الباب يدل على التوقف في شانهم وهو مذهب بعض العلماء

باب موت الفجاءة غرضه انه لا قباحة في ذلك الموت لانه عليه السلام ما استكره موتها بغتة ✦

باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** كناني عروة الخ الغرض من بيان هذا اثبات لقاء هلال مع عروة **قوله** لا ازكى به الخ اي لا ينبغي لي ان يزكيني الناس بعدي بكوني مدفونة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يميزوني من بين الازواج بهذه الصفة لانه مفض الى العجب وانما قالت ذلك هضماً لنفسها رضي الله عنها ✦

كتاب الزكاة

باب وجوب الزكاة **قوله** بعث معاذ الى اليمن الخ استدل الحنفية بحديث معاذ على ان الكفار غير مكلفين بالفروع لانه عليه السلام امره بان الناس ان اطاعوا في الشهادتين فبعد ذلك يأمرهم بالصلاة وغيرها من الفروع **واجيب عنه** بان هذا الترتيب في مجرد البيان بالنظر الى الاهم فالاهم كيف لو كان مفاد الترتيب ما فهموا لكان التكليف بالزكاة بعد قبولهم فرضية الصلاة وما لم يقبلوا فرضيتها كانوا غير مكلفين بالزكاة وهذا مما لا يقول به احد **قوله** ماله ماله الخ يعني كان ذلك في اثناء سفره وسيره عليه السلام في الطريق فاوقفه السائل على الطريق لاجل هذا السؤال فاستعجب القائل وقال ماله حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطريق وقوله صلى الله عليه وسلم ارب ماله يحتمل وجهين اما ان يكون لفظة ما للتكرير اي حاجة واما ان يكون ارب مبتدأ محذوف الخبر ولفظ ماله زجرا منه صلى الله عليه وسلم القائل له يعني ما قوله ماله **قوله** تقاتل الناس وقد قال الخ القصة في هذا الحديث مختصرة واصلها انه رضي الله عنه قال ذلك حين اراد ابوبكر الصديق رضي الله عنه مقاتلة قوم منعوا الزكاة ولم يعطوها فاما ما كان منع زكاتهم على انكار فرضية الزكاة فهم كانوا بالارتداد فسبيلهم القتل

كانوا اولوا تاويلا فاسدا في النصوص والآيات بحيث لا يكون عندهم في اباحة قتلهم

باب ما ادي زكاته الخ هذه المسئلة كانت مختلفة فيما بين ابي ذر وسائر الصحابة فابوذر كان يفهم من قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الخ ان الواجب انفاق كلها ومن ادخر شيئاً منها فهو داخل تحت الوعيد بخلاف سائر الصحابة فان مذهبهم ان بعد انفاق القدر الواجب اعني ربع العشر في النقدين لو ادخر الباقي فليس بكنز اوعد عليه بالعقاب وبشر فيه بالعذاب وهذا هو الحق الذي انعقد عليه الاجماع واما ما ذهب اليه ابوذر رضي الله عنه فشبهة نشأت من حمل قوله تعالى على انفاق الكل **قوله** ليس فيما دون خمسة اواق الخ هذا القول يدل على ان من المال لا يجب فيه الزكاة ومناسبته مع الترجمة ظاهرة **قوله** قال ابن عمر من كرهها الخ هذا محمول على البقية في الرتبة لان نزول الزكاة كان قبل ان ينزل قوله تعالى والذين يكنزون الخ كما يفصح عنه تتبع التفاسير

باب فضل صدقة الشحيح الصحيح الخ اي بيان فضيلتها والشح البخل والمراد بالشحيح ههنا المحتاج الى المال **قوله** عن عائشة ان بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم الخ دلالة الحديث على فضيلة الصدقة في الصحة والشح ظاهرة لان زينب رضي الله عنها لما كانت صدقاتها كثيرة في الصحة والشح اسرعت في اللحوق برسول الله صلى الله عليه وسلم واي نعمة اعظم من لقاء المحبوب للمحب المهجور في الديجور **قوله** انما كانت طول يدها الصدقة الخ اي علم بعد ان كانت زينب اسرع لحوقا به صلى الله عليه وسلم ان مراده صلى الله عليه وسلم من طول اليد كثرة الصدقات **قوله** وكانت اسرعنا لحوقا الخ القصة في الحديث مختصرة والمراد ما ذكرنا والحديث يوهم ظاهره ان اول من ماتت من امهات المؤمنين بعد وفاته صلى الله عليه وسلم سودة وليس كذلك فتأمل ولا تعجل في هذا المقام فانه من مزال الاقدام

باب الصدقة باليمين الخ المراد بعقد هذا الباب اثبات افضلية ان يباشر المتصدق فعل الصدقة بنفسه من ان يوكل آخر بقرينة الباب اللاحق فلا خفاء لمناسبة الحديث الثاني من الباب مع الترجمة فتأمل جدا ✦

باب قول الله عزوجل فاما من اعطى الخ اشارة الى توجيه الآية بان قوله تعالى فسنيسره لليسرى محمول على اليسر الدنياوي ايضاً وهو ايضاً محتمل الآية ✦

باب قدر كم يعطى من الزكوة **قوله** قالت بعث الى نسيبة الانصارية الخ بعثها اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصة ههنا مختصرة ✦

باب العرض في الزكاة ما اثبت في الترجمة فهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله في باب الزكاة واستدلال المؤلف بقول النبي صلى الله عليه وسلم واما خالد الخ استدلال ببعض محتملاته بان يقال معناه انه اشترى بمال الزكاة الادراع والاعبد فوقفها في سبيل الله فقد سقطت زكاته واما لو حمل الكلام على معان أخر فلا يدل على الترجمة ✦

باب لا يجمع بين متفرق الخ مذهب الشافعي ان الصدقة على الثلاثة ولا عبرة للملاك وقال ابوحنيفة العبرة بالملاك دون الثلاثة فمعنى قوله لا يجمع بين متفرق عند الشافعي انه لا يجمع المتصدق بين المتفرق حتى يبلغ المجموع قدر النصاب ويأخذ منه الزكاة ولا يفرق بين مجتمع حتى تتكرر الوظيفة كما ان يكون ثمانون شاة مجتمعة يأخذ منه شاة واحدة ولا ينصف منها حتى يأخذ من كل اربعين شاة وعند الحنفية انه اذا كان لشخصين غنم الكل واحد منهما دون النصاب كثلثين والمجموع من نصيبهما نصابا فلا يجمع المصدق حتى يأخذ منه الصدقة بل يتركها ولا يفرق المصدق بين مجتمع يعني اذا كان لشخص واحد مثلا ثمانين شاة اربعين في موضع واربعين في موضع آخر فلا يعتبر لهما نصابين ولا يأخذ منهما شاتين بل يأخذ شاة واحدة لان الملك واحد ✦

باب زكاة الابل **قوله** من وراء البحار الخ اي من وراء البلاد والبحر بمعنى البلد ✦

باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض **قوله** ان انسا حدثه الخ ظاهر حديث الباب موافق لما قال به ابوحنيفة رحمه الله من جواز الاستبدال في وظيفة الزكاة وحمل ابوحنيفة رحمه الله قول ابي بكر ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له على التقويم خلافا للشافعي رحمه الله فانه لا يحمله على التقويم بل يقول انه اذا لم يجد الوظيفة المفروضة في المال فالواجب هو ما ذكر في الحديث بخصوصها ✦

باب اخذ العناق فی الصدقة مذهب الجمهور فی هذا الباب ان لا یوخذ فی الصدقة الا الجذعة واستنبط المؤلف من حدیث الباب جواز دفع العناق ایضًا وفیه ما لا یخفی

باب خرص التمر یجوز عند الشافعی رحمه الله بناء اخذ الصدقة علی الخرص خلافا لابی حنیفة رحمه الله **قوله** هجرهم الخ ای ما عین من المال علیها +

باب العشر فیما سقی من ماء السماء الخ ما وقع فی هذا الباب من قوله قال ابو عبد الله هذا تفسیر الاول فیه تقدیم وقع من الناسخین فی الکتاب والصواب ان قوله قال ابو عبد الله موافق بجزء الباب اللاحق اعنی باب لیس فیما دون خمسة اوسق صدقة وقوله هذا اشارة الی حدیث ذلك الباب اعنی حدیث ابی سعید +

باب لیس فیما دون خمسة اوسق صدقة قال الحنفیة یجب الصدقة فیما دون خمسة اوسق اخذ العموم فیما سقت السماء فرد البخاری علی هذا +

باب من باع ثماره الخ یعنی انه یجوز اذا باع بعد وصلاحها وان یوخذ من عشره ودلالة احادیث الباب علی ذلك باعتبار انه علیه السلام اجاز بیع الثمار بعد ما یبدو صلاحها ولو لم یجز اخذ الزکاة من عشره لما اجاز ذلك ولم یجوز بیعها حتی یوخذ الصدقة منها الا ضاعة الصدقة حینئذ

کتاب الحج

باب قول الله عز وجل یاتوك رجالا الخ استدل بعض العلماء علی اولویة الذهاب الی الحج راجلا بتقدیم قوله یاتوك رجالا وغرض المؤلف بقرینة ایراد الحدیث الدال علی رکوبه صلی الله علیه وسلم فی الباب اشارة الی ما ذهب الیه الجمهور من مساواة المشی والرکوب والمراد من یاتوك رجالا یاتوك یا ابراهیم لو لم یجد الراحلة لامضاء الوعد من الله تعالی بذلك

باب الحج علی الرحل الخ غرضه اثبات اولویة الرکوب علی الرحل کما کان عادته صلی الله علیه وسلم وللرکوب سوی هذا الطریق طریقان آخران وهما معمولان الیوم وهما الشغدف والشبری فهما ایضا جائزان لکن الاولی الرحل +

باب فضل الحج المبرور اما بمعنی المقبول وبمعنی المبرور به بطریق الحذف والایصال اعنی الذی یبر به بان لا یرفث فیه ولا یفسق +

باب ذات عرق لاهل العراق **قوله** هذان المصران الخ المراد بهما البصرة والکوفة والمراد فتح موضعهما وذلك لان البصرة والکوفة لم تکونا من البلاد القدیمة الموجودة بل کانت مما بعد الفتح وکان هناك من البلاد القدیمة مدائن +

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم العقیق واد مبارك **قوله** وقل عمرة فی حجة معناه اهل بهذین النسکین علی خلاف ما اعتاد به اهل الجاهلیة من عدم تجویز الاعتمار فی اشهر الحج وقیل معناه الصلاة فی هذا الوادی ثوابه ثواب حجة وعمرة +

باب التلبیة اذا انحدر فی الوادی **قوله** اما موسی الخ القصة مختصرة وتمامها انه صلی الله علیه وسلم قال انی رأیت موسی فی المنام فکانی انظر الیه اذا انحدر فی الوادی یلبی وابن عباس سمع هذا دون الاول +

باب اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت **قوله** وقال مسدد قلت لا الخ معناه ان بعضهم روی بلی موضع لا والصحیح روایة ودرایة لا +

باب واذا صاد الحلال فاهدی للمحرم **قوله** وهو قائل السقیا قیل معناه الغفاری قال اقصدوا السقیا فقائل من القول وقیل معناه انه یرید ان یصلی بالسقیا

باب لبس السلاح للمحرم **قوله** لا یدخل مکة سلاحا استنبط البخاری من هذا الحدیث جواز لبس السلاح لانه لو کان ترك اللبس من حکم الاحرام ما احتاجوا الی اشتراط ذلك

کتاب الصوم

باب فضل الصوم **قوله** ولا یجهل الخ الجهل ضد الحلم کما هو فی الاکثر ضد العلم

باب الریان للصائمین **قوله** من ابواب الجنة الخ ای باب من ابوابها کما فی الآتی من الحدیث علی من دعی من تلك الابواب ومعناه من باب واحد من تلك الابواب +

باب صیام ایام البیض الخ ثبت حدیث الترجمة فی السنن ولیس علی شرط البخاری فاستخرج له حدیثا علی شرط یشهد له کذا للزرکشی +

کتاب البیوع

باب شراء الابل الهیم او الاجرب الخ **قوله** ویحك ابن عمر الخ الوجه الموافق لمذهب الفقهاء فی هذا الحدیث ان ابن عمر کان له رد هذه الابل بحکم العیب وکان له امساکها فتردی فی امره فرأی مرضها هینا وخاف عدواها فعزم علی ردها لاجل العدوی ثم تذکر حدیث لا عدوی فامسك عن الرد +

باب التجارة فیما یکره لبسه للرجال والنساء یعنی اذا کان الشئ حراما علی الرجال والنساء جمیعا کرهت التجارة فیه بخلاف الحریر فانه لیس حراما الا علی الرجال واستدل بحدیث ان اصحاب الصور یعذبون فان الشئ اذا عمت حرمته حرمت صناعته وکذا التجارة فیه +

باب ما یذکر فی منع الطعام والحکرة ان قلت لیس فی احادیث الباب ذکر الحکرة **قلت** اراد ان منع الطعام لا بأس به الا من علة خارجیة کعدم القبض ونحوه من الحکرة کانه یقول ما یذکر فی بیع الطعام وما یمنعه من الحکرة ونحوها

باب بیع المزایدة قال الاسماعیلی لیس فی هذا الحدیث شئ من المزایدة **اقول** استدل البخاری علی جواز المزایدة بهذا الحدیث اقتضاء کانه یقول کان الذی دبره مفلسا محتاجا وبیع المفالیس لا تکون الا بالمزایدة وایضا فالنبی صلی الله علیه وسلم لما رأی انه لا یهتدی لامره تولی البیع من قبله کما یتولی الولی عقود الصبی فلو زاد احد من احد کانت الغبطة ظاهرة فلم یخبر النبی صلی الله علیه وسلم الا البیع +

باب العبد الزانی الخ **قوله** اذا زنت ولم تحصن وقال الخطابی ذکر الاحصان فیه غریب مشکل جدا **اقول** حاصل السوال ان الله تعالی ذکر الاماء المحصنات فی قوله فاذا احصن فان اتین بفاحشة فعلیهن نصف ما علی المحصنات من العذاب وبقی حکم الاماء التی لم تحصن غیر مبین ما ذا حکمهن فبین النبی صلی الله علیه وسلم انها تجلد وان ذکر الاحصان لیس للاحتراز کما بین فی بیان قصر السفر ان الخوف لیس شرطا احترازیا +

باب النهی عن تلقی الرکبان **قوله** عباس بن الولید الخ انما اتی بهذا الحدیث فی هذا الباب اشارة الی مسئلة حدیثیة فی حدیث ابن عباس المذکور سابقا وهی انه اختلف فی هذا الحدیث علی معمر فعبد الواحد عن معمر یذکر لا تلقوا الرکبان وعبد الاعلی عن معمر لا یذکره فاعلم ان ذکر الاختلاف من مهمات مسائل المحدثین والبخاری یعتنی به فی هذا الکتاب کثیرا +

باب بیع العبد والحیوان بالحیوان الخ **قوله** فصارت الی دحیة الکلبی ثم صارت الی النبی صلی الله علیه وسلم اشیر الی روایة مسلم ان صفیة وقعت فی سهم دحیة الکلبی فاشتراها النبی صلی الله علیه وسلم بسبعة ارؤس +

باب المدبر هذا الباب داخل فی الباب الذی قبله +

باب من باع مال المفلس او المعدم قد ثبت انه کان علیه دین فدفع الیه ثمنه وقال اقض دینك وهذا اوجه الترجمة +

کتاب الشروط

باب الشروط فی الطلاق الخ هذا اعم من ان یکون الطلاق مشروطا بشئ او شئ آخر مشروطا بطلاق فصح مطابقة الاثر والحدیث کلیهما للترجمة +

باب الشروط مع الناس بالقول **قوله** کانت الاولی نسیانا الخ المسئلة الاولی فیها النسیان والثانیة اشترط فیها موسی والثالثة عمد فیها الی ختم الشروط +

کتاب الجهاد

باب ما قیل فی قتال الروم **قوله** مغفور لهم تمسك بعض الناس بهذا الحدیث فی نجاة یزید لانه کان من جملة هذا الجیش الثانی بل کان رأسهم ورئیسهم علی ما یشهد به التواریخ والصحیح انه لا یثبت بهذا الحدیث الا کونه مغفورا له ما تقدم من ذنبه علی هذه الغزوة لان الجهاد من الکفارات وشأن الکفارات ازالة آثار الذنوب السابقة علیها لا الواقعة بعدها نعم لو کان مع

هذا الكلام انه مغفور له الى يوم القيمة يدل على نجاته ولذ ليس فليس بل امره مفوض الى الله تعالى فيما ارتكبه من القبائح بعد هذه الغزوة من قتل الحسين عليه السلام وتخريب المدينة والاصرار على شرب الخمر ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه كما هو مطرد فى حق سائر العصاة على ان الاحاديث الواردة فى شان من استخف بالعترة الطاهرة والملحد فى الحرم والمبدل للسنة تبقى مخصصات لهذا العموم لو فرض شموله لجميع الذنوب +

باب السير وحده | قوله كان يحيى يقول وانا اسمع الخ معنى هذا الكلام ان محمد بن المثنى قال كان يحيى يقول فى هذا الحديث لفظا وانا اسمع فكانت عبارة الحديث سئل سامة بن زيد وانا اسمع فسقط عنى لفظ فانا اسمع فلم اكتب فى اصلى

كتاب المناقب

باب ذكر قحطان | تحير الناس فى هذه المطالب التى ترجم البخارى لها ولم يهتدوا الى مقصده فيها والذى وفق هذا العبد الضعيف بفهمه ان البخارى عمد ههنا الى قصص اطال الكلام محمد بن اسحاق فيها فى سيرته فاقام لكل منها شاهدا من الاحاديث الصحيحة على شرطه فذكر ابن اسحاق قصة اليمن من حرف فاتى البخارى لها شاهدا وهو ذكر قحطان فى الحديث الصحيح وذكر حلف الفضول وغيرها من معاداتهم فيما بينهم فاشار اليه البخارى بقوله باب ما ينهى من دعوى الجاهلية وذكر قصة تسلط خزاعة على مكة بعد ما اخرجوا واتى البخارى لها بشاهد وهو ذكر عمرو بن لحى وتسييبه السوائب وذكر قصة حفر عبد المطلب الزمزم فاتى لها بشاهد وهو حديث اسلام ابى ذر وشربه من زمزم فانه يدل على ان زمزم كان موجودا فى اول مبعث النبى صلى الله عليه وسلم وذكر الدارمى قبل ذكر مبعث النبى صلى الله عليه وسلم جهل العرب واخرج قصة رجل ذكر عند النبى صلى الله عليه وسلم انه قتل بنيه فى الجاهلية فاتى البخارى لها بشاهد هو قوله تعالى قد خسر الذين قتلوا اولادهم وذكر ابن اسحاق نسبه صلى الله عليه وسلم الى سيدنا اسمعيل وروى عن مالك انه كره رفع النسب الى ما فوق الاسلام فانتصر البخارى لابن اسحاق وذكر ابن اسحاق فى ميلاد النبى صلى الله عليه وسلم قصة الفيل واستيلاء الحبش على اليمن فلم يجد البخارى لها شاهدا واتى قوله تعالى الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل وذكر الحبشة فى الحديث وخطابه بنى ارفدة - هذا ما لاح لى والعلم عند الله +

باب مناقب ابى بن كعب | قوله حدثنا شعبة الخ الهمنى الحق عز وجل فى هذا الحديث ان وجه تخصيص ابى بالقراءة عليه هو ان الله تعالى قدر فى سابق علمه ان يكون ابى سيد القراء وينتهى اليه سلسلة الامر فى قراءة القران فامره صلى الله عليه وسلم ان يقرء عليه ليعرف بذلك ويعلم طريق قراءته صلى الله عليه وسلم احسن ما يكون ووجه تخصيص سورة لم يكن ان فيها اية جامعة يمكن ان يستنبط منها جميع احكام الملة الحنيفية وهى قوله وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء الاية فانها يشير الى ان النبى صلى الله عليه وسلم مبعوث لاقامة الملة الحنيفية لا يخالفها الا فى امور كانت من تحريفاتهم كالشرك واهمال الصلوة والزكاة وهذه الاية كافية لمن كان عالما بالملة الحنيفية يومئذ فى معرفة اكثر الاحكام والله اعلم +

كتاب التفسير

سورة حم الزخرف | قوله وقيله يا رب الخ اقول وعندى معناه رب قيل الرسول يا رب فالواو هى التى تكون بمعنى رب وحينئذ لا حاجة الى معطوف عليه +

كتاب النكاح

باب الترغيب فى النكاح بقول الله عز وجل فانكحوا الخ | فان قلت الامر فى قوله فانكحوا للاباحة فمن اين فهم البخارى الترغيب قلت فهمه من سوق الكلام بيانه ان الله تعالى اشار عند صورة العدل الى نكاح النساء وعند خوف عدم العدل فى ذلك الى نكاح الواحدة او التسرى فنبه بذلك على ان النكاح امر مهم فى صورة العدل فى ذلك +

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم من استطاع الباءة الخ | فهم البخارى ان معنى الباءة الجماع والشرط يفيد عدم الحكم عند عدمه فمن لا باءة له فى النكاح لا يتزوج وعلى هذا فقوله فمن لم يستطع فعليه بالصوم معناه من لم يستطع التزوج

باب البناء بالنهار بغير مركب ولا نيران | كان اهل الجاهلية يوقدون النار بين يدى العروس كذا فى الفتح والقسطلانى +

كتاب الطلاق

باب الشقاق وهل يشير بالخلع الخ | قال الزركشى توقف العلماء فى تبويب البخارى (باب الشقاق الخ) و (باب لا يكون بيع الامة طلاقا) وقال ليس فيما ورد من الحديث ما يقتضيه الباب **قلت** غرضه انه يلزم دفع الشقاق بين الزوجين اما بصلح كما فى قصة سودة او خلع كما فى قصة امرأة ثابت او بمنع الزوج عما يؤذيها كما فى قصة على رضى الله عنه فذكر البخارى ان عائشة اشترت بريرة فلو كان بيعها وشراؤها طلاقا لم يكن لتخيير النبى صلى الله عليه وسلم اياها وجه +

كتاب اللباس

باب الموصولة | قوله يعنى لعن النبى صلى الله عليه وسلم الخ قال فى فتح البارى لم يتجه لى هذا التفسير الا ان كان المراد لعن الله تعالى على لسان نبيه **قلت** توجيه هذا التفسير والله اعلم ان قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواشمة الى اخره يحتمل معنيين **احدهما** ان يكون خبرا عن الله تعالى انه لعن كذا وكذا **وثانيهما** انه دعاء منه صلى الله عليه وسلم على من فعل ذلك فالتفسير نفس المعنى الاخير +

باب الانبساط الى الناس الخ | قوله عن عائشة قالت كنت العب بالبنات الخ قال القسطلانى استدل بحديث عائشة كنت العب بالبنات على جواز اتخاذ اللعبة من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهى عن اتخاذ الصور وبه جزم القاضى عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع لعب البنات ليدربهن فى صغرهن على امر بيوتهن واولادهن انتهى وتكلف بعضهم فى رد ذلك فقال المراد بالبنات الجوارى من الادميات وهو مردود برواية فيها فرس ذات جناح وقيل لانها كانت صورة شجرة ... وهو مردود بتلك الرواية والصحيح ان البنات ليست بمحرمة كما قاله عياض +

باب علامة الحب فى الله الخ | قال الزركشى وجه مطابقة الاحاديث لباب علامة الحب غير ظاهر **قلت** هذه الترجمة محل لتفسير الحديث فافاد ان حب النبى صلى الله عليه وسلم يعرف بالاتباع كانه قال علامة الحب فى الله الاتباع لقوله تعالى +

كتاب الرقاق

بكسر الراء جمع رقيق وهو الذى فيه رقة وهو ضد القسوة سميت هذه الاحاديث بها لان فيها من الوعظ ما يحدث فى القلب رقة +

كتاب الايمان

باب اذا حنث ناسيا فى الايمان الخ | جمع البخارى فى هذا الباب احاديث بعضها يدل على ان الناسى والجاهل لا يؤاخذان بما فعلا ومن قضيتها ان لا تجب الكفارة وبعضها يدل على انهما يؤاخذان ببعض فعلهما ومنها الحديث الاول فان قوله ما لم يعمل مفهومه ان ما عمل لا يتجاوز عنه ومنها الحديث الاخر فانه لم يعذر الجاهل فيه

باب ان حلف ان لا يشرب نبيذا | قوله حدثنا على الخ هذان الحديثان يدلان على ان حقيقة النبيذ ما ينقع فى الماء والتمر وما يماثلها لا يخلو عن انقاع فلاجرم انها نبيذ +

كتاب التعبير

باب عمود الفسطاط تحت وسادته | اشار بهذه الترجمة الى حديث اخرجه احمد بسند صحيح عن ابى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت رأسى فاتبعته بصرى فاذا هو قد عمد به الى الشام لعل تاويله استقرار الملك فى الشام بعد انقضاء خلافة النبوة والله اعلم +

كتاب الفتن

باب لا ياتى زمان الا الذى بعده شر منه | استشكل هذا الاطلاق بمثل زمن عمر بن عبد العزيز بعد زمن الحجاج فاجيب بحمله على الاكثر الاغلب او على

تفصيل مجموع العصر وعصر الحجاج كان فيه الصحابة انقرضوا فی زمان عمر بن عبد العزيز ◆

باب قول النبی صلی الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق كانه اشارة الی ارتداد اهل نجد بعده عليه السلام ثم ما كان من اهل العراق فی ايام علی و بعده ◆

كتاب الاحكام

باب الامراء من قريش قوله لا يزال هذا الامر فی قريش ما بقی منهم اثنان يحتمل ان يكون المراد بقاء الامر فی قريش ولو فی بعض الاقطار فلم يزل طائفة من اولاد الحسن ملوكا فی البلاد اليمنية عليها الی الآن ويحتمل ان يكون هذا الخبر بمعنی الامر يعنی يجب ان يولوا امرهم رجلا من قريش ◆

كتاب الرد علی الجهمية الخ

قول الله ويحذركم الله نفسه الخ

باب قول النبی صلی الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله كان البخاری اشار الی ان النفس والشخص والاحد وقع عنده بمعنی واحد ◆

باب قول الله كل يوم هو فی شان الخ وصف القرآن بالحدثية لقرب العهد بالله كما وصف الله تعالی بانه كل يوم هو فی شان وحدث الله لا يشبه حدث المخلوقين قوله وان حدثه لا يشبه الخ ای بحدوث الاحكام لا يتغير ذاته ولا صفاته الحقيقية ◆

باب قول الله عز وجل لا تحرك به لسانك الخ فالقرآن يتحرك به شفتاه و تاويل ذلك كتاويل قوله صلی الله عليه وسلم فكما ان الله تعالی يتحرك العبد شفتيه لا يدخله الحدوث فكذلك القرآن ◆

باب قول الله تعالی واسروا قولكم او اجهروا به الخ فالقرآن يجهر به ويخافت وهذا من صفاتها ◆

باب قول النبی صلی الله عليه وسلم رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به قوله لا فی اثنين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه الخ فالقرآن يوتی الله العبد اياه هو متلو يقوم العبد

باب قول الله تعالی يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك الخ فالقرآن بلغه النبی صلی الله عليه وسلم بلسانه ◆

باب قول الله قل فاتوا بسورة الخ قوله ثم اوتيتم القرآن فعلمتم به الخ فكلام الله معمول به متلو وهو عمل من الاعمال ◆

باب ذكر النبی صلی الله عليه وسلم وروايته عن ربه قوله يرويه عن ربه الخ فكلام الله تعالی مروی مذكور بلسان النبی صلی الله عليه وسلم قوله قال فرجع فيها الخ فالقراءة يدخل فيها الترجيع وهو من صفاتها ◆

باب ما يجوز من تفسير التوراة الخ قوله ان هرقل دعا ترجمانه ثم دعا بكتاب النبی صلی الله عليه وسلم الخ فكلام مفسر مترجم ◆

باب قول النبی صلی الله عليه وسلم الماهر بالقرآن مع الكرام البررة وزينوا القرآن باصواتكم قوله يعنی حسن الصوت بالقرآن يجهر به فالقرآن مصوت به مجهور متلو بالالسن ◆

باب فاقرأوا ما تيسر من القرآن قوله فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم كذلك انزلت الخ فالقراءة منسوبة الی العباد مختلفة باختلافهم ◆

باب قول الله ولقد يسرنا القرآن الخ فالقرآن مهدی قراءة وميسر كسائر الاعمال ◆

باب قول الله عز وجل بل هو قرآن مجيد فی لوح محفوظ والطور وكتاب مسطور قال قتادة مكتوب يسطرون يخطون الخ وكلام الله مكتوب ◆

باب قول الله والله خلقكم وما تعملون وانا كل شیء خلقناه بقدر الخ الله خالق اعمال العباد والقراءة عمل من اعماله يرد عليه احيوا ما خلقتم فانه يدل علی ان الخلق ينسب الی العباد والجواب انه منسوب اليهم بمعنی غير منسوب اليهم بمعنی آخر مثله قوله صلی الله عليه وسلم ما انا حملتكم وقوله فی الكهان ليسوا بشیء ◆

خاتمة الكتاب وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

ترجمة المصنف رحمه الله ملخصة من بعض الكتب

هو مولانا ومقتدانا احمد بن عبد الرحيم المعروف بشاه ولی الله ابن وجيه الدين الشهيد بن معظم بن منصور الملقب بقطب الدين العمری الحنفی النقشبندی الدهلوی وينتهی نسبه بثلاثين واسطة الی سيدنا عمر الفاروق رضی الله عنه هو افضل علماء المتاخرين وسيد المفسرين وسند المحدثين كان ولادته فی الهند ببلدة الدهلی عند طلوع الشمس نهار يوم الاربعاء فی رابع شوال المكرم سنة اربع عشرة ومائة بعد الالف من هجرة سيد المرسلين صلی الله عليه وسلم جلس فی المدرسة فی خمس سنين و اقام الصلاة فی سبع سنين و صام فی هذه السنة وفی آخر هذه السنة ختم القرآن واخذ فی الفارسية وفی السنة العاشرة شرع شرح الكافية لمولانا عبد الرحمن الجامی رحمه الله وفی اربع عشرة سنة تزوج له ابوه واخذ البيعة من ابيه سنة خمس عشرة واشتغل فی الطريقة الصوفية الكرام خصوصا فی النقشبندية وفرغ من جميع العلوم المتداولة و الفنون المتعارفة ومن التصوف والحقائق وشرح رباعيات الجامی ومقدمة شرح اللمعات ونقد النصوص والعوارف والرسائل النقشبندية وغيره وفی سنة سبع عشرة توفی ابوه بعد اعطاء الاجازة فی البيعة والارشاد ودعا له فی حقه وقال مكررا كلمة (يده كيدی) رحمهما الله واشتغل فی التدريس بعد وفاة ابيه قريبا من اثنتی عشرة سنة فی العلوم العقلية والنقلية ◆ ولما طالع كتب المذاهب الاربعة وكتب اصول الفقه والحديث من متمسكاتهم استقر طرز تصانيفه وتدريسه علی داب الفقهاء والمحدثين وسافر الی الحرمين الشريفين زادهما الله شرفا وتعظيما فی سنة ثلاث واربعين ومائة بعد الالف واقام هناك برهة من الزمان وقرأ وروی من العلماء الكبار والمحدثين العظام الحديث والعلوم منهم الشيخ ابو طاهر محمد بن ابراهيم الكردی المدنی وغيره من المشائخ الكرام واستفاض من علماء الحرمين الشريفين وفضلائهما وكان الشيخ ابو طاهر رحمه الله حاوی جمع فرق الصوفية فلبس الخرقة الجامعة منه واخذ جميع الاجازات وحج مرتين ورجع بعد اداء الحج ونزل فی الدهلی سنة خمس واربعين ومائة بعد الالف وصار صاحب التصانيف الكثيرة والتاليفات العديدة كلها نافع جدا و مفيد للناس افادة تامة ليس له نظير مثل حجة الله البالغة ◆ وازالة الخفاء عن خلافة الخلفاء ◆ والمصفی الشرح الفارسی للموطاء ◆ والمسوی الشرح العربی للموطاء ◆ وفيوض الحرمين ◆ والدر الثمين ◆ والانتباه فی سلاسل اولياء الله ◆ وانسان العين فی مشائخ الحرمين ◆ وفوز الكبير فی اصول التفسير ◆ وعقد الجيد فی احكام الاجتهاد والتقليد ◆ والقول الجميل ◆ والخير الكثير ◆ والهمعات ◆ والطاف القدس ◆ ومقالة وضية فی النصيحة والوصية ◆ والانصاف فی بيان سبب الاختلاف ◆ وسرور المحزون ◆ واللمحات ◆ وسطعات والمقدمة السنية فی انتصار الفرقة السنية ◆ وفتح الرحمن ترجمة الفارسی للقرآن وانفاس العارفين ◆ وشفاء القلوب ◆ وفتح الخبير بما لا بد من حفظه فی علم التفسير وقرة العينين فی تفضيل الشيخين ◆ والبدور البازغة ◆ والزهراوين ورسائل تفهيمات الالهية وغيرها توفی سنة ست وسبعين ومائة بعد الالف فی الدهلی ودفن هناك ◆ قبره يزار ويتبرك فالحمد لله اولا وآخرا ◆

كتبه القاضی محمد شريف الدين المصحح

خاتمة الطبع

نحمد الله علی آلائه ◆ ونصلی ونسلم علی خاتم انبيائه - اعلموا اخوانی رحمنا الله واياكم ان كتاب شرح تراجم ابواب صحيح البخاری تبصرة للعلماء ◆ وتذكرة للطلباء ومعول عليه فی الدرس قد طبعت مرارا فی الامصار ثم طبعت فی مطبعة دائرة المعارف النظامية ببلدة حيدرآباد الدكن ◆ فی عهد مظفر الممالك نظام الملك آصفجاه مير محبوب علی خان بهادر فی سنة ١٣٢٣ھ وكانت نسخة صحيحة فی غاية الصحة فنقلناه ههنا ليكون نائلة لاهل العلم كافة لانه يكون هذا الكتاب قبل ذلك مع الاساتذة فقط ◆ وسعيت فی صحته بجهد لا مزيد عليه ◆

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندی چشتی سنة ١٣٥٧ھ

فہرس المجلد الاول من صحیح البخاری

كتاب الجمعة ۱۲۰

۲۳۸ ابواب العمرۃ

۲۵۱ فضائل المدینۃ

کتاب الصوم ۲۵۳

کتاب البیوع ۲۷۴

۴۵۳ کتاب بدء الخلق

۴۶۸ کتاب الانبیاء

۴۹۶ کتاب المناقب

۵۴۰ باب بنیان الکعبۃ

ناشر: قدیمی کتب خانہ — مقابل آرام باغ — کراچی ۱

قال الله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به

الحمد لله

الذی وفقنی لطبع صحیح البخاری سعیت فی اداء حقوقه من صحة الکتابة والطباعة ما لا مزید علیه

صحيح البخاري

قد اتفق الائمة على انه اصح الكتب بعد كتاب الله وعلى ان ليس له نظير فى علو الحديث وعلى ان جامعه محمد بن اسمٰعيل البخارى امير المؤمنين فى الحديث وراس المحدثين فى القديم والحديث واستاذ الحفاظ الذى اجمعت الامة شرقا وغربا على توثيقه وامانته وضبطه وصيانته رضى الله تعالى عنه وعنا وعن جميع المؤمنين والمؤمنات

المحشی

بحواشى الحافظ الشيخ المحدث احمد على السهارنفورى المشهورة المقبولة بين اهل العلم بلا اختلاف وقد استكمل تصحيح المتن والحواشى مطابقا للنسخة الصحيحة المصطفائية المشهورة المطبوعة فى سنة بعد جهد وسعى بليغ وصرف كثير والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا اوقله وطرزه فائق على جميع المطبوعات السابقة من اول عهدها يومنا هذا

والامر المخصوص الزائد

اثنان احدهما انا اضفنا فى اخر كل صفحة حل لغات بقدر الضرورة والثانى انا الحقنا مع مقدمة الجلد الاول كتابا لتراجم ابواب البخارى للشيخ المحدث الشاه ولى الله الدهلوى فصار فائدته عاما من بعد انه كان قبل ذلك مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها فى المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام والبركات على سيدنا محمد واله واصحابه اجمعين والسلام علينا وعلى عباده الصالحين

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندی چشتی، قادری

ملنے کا پتہ

قدیمی کتب خانہ
مقابل آرام باغ کراچی

الطبعة الاولى ١٣٥٨هـ ١٩٣٨ء دہلی

الطبعة الثانية ١٣٨١هـ ١٩٦١ء کراچی

ومعه حاشية عليه للامام ابى الحسن السندى

طبعہ قدیمی کتب خانہ بالاتفاق مع نور محمد - اصح المطابع - کارخانہ تجارت کتب

عن جوابه وقع عنده عن ثقات العلماء عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ايحاء الله تعالى اليه فساق فى الباب احاديث تدل ان ايحاء الله تعالى اليه بهذه الامور امر متواتر بلا شبهة عندنا ١٢ حضرت شاه ولى الله رح **٥٣ قوله** بدؤ الوحى على وزن فعل بهوزاً بمعنے الابتداء وروى بضم الاول والثانى وتشديد الواو بمعنے الظهور والرواية الاولى اثبت ١٢ خير جارى **٥٣ قوله** الوحى - هو فى الاصل الاعلام فى خفاء قال الجوهرى الوحى الكتاب والوحى ايضا الاشارة والكتابة والرسالة والالهام والكلام الخفى وكل ما القيته الى غيرك وفى اصطلاح الشريعة هو كلام الله المنزل على نبى من انبيائه عليهم السلام اما اقسامه فى حق الانبياء عليهم السلام فعلى ثلثة اضرب احدها سماع الكلام القديم كسماع موسى عليه السلام بنص القرآن ونبينا صلعم بصحيح الآثار والثانى وحى رسالة بواسطة الملك الثالث وحى تلق بالقلب كقوله عليه السلام ان روح القدس نفث فى روعى اے نفسى وقيل كان هذا حال داؤد عليه السلام اما الوحى الى غير الانبياء عليهم السلام فهو بمعنے الالهام كالوحى الى النحل واما صوره على ما ذكره السهيلى فسبعة الاولى المنام كما جاء فى هذا الحديث الآتى عن عائشة والثانية ان ياتيه الوحى فى مثل صلصلة الجرس كما جاء فيه ايضا والثالثة ان ينفث فى روعه الكلام والرابعة ان يتمثل له الملك رجلا والخامسة ان يتراأى له جبريل عليه السلام فى صورته التى خلقها الله تعالى له ستمائة جناح ينتشر منها اللؤلؤ والياقوت والسادسة ان يكلمه الله تعالى من وراء حجاب اما فى اليقظة كليلة الاسراء او فى النوم كما جاء فى الترمذى مرفوعاً اتانى ربى فى احسن صورة فقال فيما يختصم الملأ الاعلى الحديث وحديث عائشة الآتى ذكره فجاءه الملك فقال اقرأ ظاهره ان ذلك كان بيقظة وفى السيرة فاتانى وانا نائم ويمكن الجمع بانه جاءه اولاً مناما توطية وترفقا به والسابعة وحى اسرافيل عليه السلام كما جاء عن الشعبى ان النبى عليه السلام وكل به اسرافيل عليه السلام فكان يتراأى له ثلاث سنين وياتيه بالكلمة من الوحى والشئ ثم وكل به جبرئيل عليه السلام ١٢ عينى **٥٤ قوله** الجرس - بفتح الراء هو الجلجل الذى يعلق فى رأس الدواب جاء فى بعض الرواية كانه سلسلة على صفوان - كذا فى العينى ١٢ **٥٥ قوله** وهو اشده على اے ما ياتى مثل صلصلة الجرس اشد من النوع الثانى لان الفهم من كلام مثل صلصلة الجرس اشكل من الفهم من كلام الرجل - كذا فى الكرمانى ١٢ **٥٦ قوله** فيفصم - فيه ثلاث روايات الاولے وهى افصحها بفتح التحتية وسكون الفاء وكسر الصاد من ضرب معناه يقلع ويجلى ما يغشانى منه واصل الفصم القطع والثانية بضم اوله وفتح ثالثه وهى رواية ابى ذر الهروى والثالثة بضم اوله وكسر ثالثه من افصم المطر اذا اقلع وهى لغة قليلة - كذا فى العينى ١٢ **٥٧ قوله** بغار حراء - الغار هو النقب فى الجبل حراء بكسر المهملة وتخفيف الراء والمد جبل بين مكة و بينه ثلثة اميال وهو مصروف لانه يذكر ومنهم من انثه ومنع صرفه وهذه قاعدة كلية ان جعلت اللفظ علماً للبقعة فهو غير منصرف وان جعلته للمكان فهو منصرف ١٢ كرمانى **٥٨ قوله** فيتحنث - بالحاء المهملة وآخره مثلثة والضمير المنفصل عائد الے مصدر يتحنث وهو من الافعال التى معناها السلب اے اجتناب فاعلها المصدر مثل تأثم وتحوب اذا اجتنب الاثم والحوب او هى بمعنے يتحنف اے يتبع الحنيفية دين ابراهيم والفاء تبدل ثاء ١٢ قسطلانى **٥٩ قوله** فغطنى - والحكمة فى الغط شغله عن الالتفات والمبالغة فى امره باحضار قلبه ١٢ ك **٦٠ قوله** الجهد يروى فيه فتح الجيم وضمها ونصب الدال ورفعها ومعناه الطاقة والغاية والمشقة فعلى الرفع معناه بلغ الجهد مبلغه وعلے النصب معناه بلغ الملك منى الجهد ١٢ كرمانى **ع** انما قال باب ولم يقل كتاب لانه يتضمن فصلاً واحداً لاغير والكتاب يعقد لما فيه ابواب ١٢ عينى **ع** وليس هو ابا عبد الله محمد بن ابى النصر صرح الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين ١٢ قس **س** بالمثلثة نسبة الے ليث ابن بكر وذكره ابن المنذر من الصحابة وغيره من التابعين ١٢ قس

اسماء الرجال

باب كيف كان بدء الوحى **الحميدى** بضم المهملة وفتح الميم نسبة الى جده الاعلى حميد اسمه عبد الله بن الزبير مات ٢١٩ **سفيان** بن عيينة المكى التابعى مات ١٩٨ **يحيى** بن سعيد هو ابن القيس مات ١٤٣ **محمد** بن ابراهيم بن الحارث التيمى نسبة الى تيم قريش مات ١٢٠ **علقمة** ابا واقد ابن وقاص الليثى مات فے خلافة عبد الملك **عبد الله** بن يوسف التنيسى مات ٢١٨ **مالك** بن انس الاصبحى مات ١٧٩ **هشام** ابن عروة بن الزبير مات ١٤٥ **ابيه** ابى عبد الله عروة المدنى مات ٩٤ **يحيى** ابو زكريا القرشى ابن بكير نسبة لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله مات ٢٣١ **الليث** بن سعد بن عبد الرحمن من تابعى التابعين مات ١٧٥ **عقيل** بضم هو ابن خالد بن عقيل بالفتح الايلى مات ١٤١ **ابن شهاب** ابى بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله ابن عبد الله بن شهاب الزهرى المدنى تابعى صغير ونسبه المؤلف كثيرا الے جده الاعلى لشهرته به مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة او سنتين وهو من رؤس الطبقة الرابعة - ملتقط من التقريب والقسطلانى ١٢

حل اللغات

صلصلة على وزن فعللة صوت متدارك لا يفهم اول وهلة **الجرس** الجلجل الذى يعلق فى اعناق الدواب **فيفصم** - روى فيه ثلاث لغات الاولى انه مضارع معروف من ضرب وهو افصح ومعناه يقلع اے يزول عنى ما طرأ علىّ من كيفية الوحى والرواية الثانية ما رواه ابو ذر انه مضارع مجهول من ضرب والثالثة انه مضارع معروف من الافعال وهو لغة قليلة والمعنى فى الجميع واحد **وعيت** الوعى الحفظ من ضرب مضارعه يعى - **يتفصد** تفعل من الفصد بمعنے السيلان **بغار حراء** الغار هو النقب فى الجبل والحراء بكسر الحاء وفتح الراء المهملتين بعدها الف ممدودة اسم جبل بمكة وجاء مذكراً ومؤنثا فمن ذكرا جاز صرفه ومن انثه منع **يتحنث** تفعل من الحنث واستعمل فى معنے سلب الماخذ وهو من خواص التفعل اے كان يجتنب الحنث اے الاثم والمراد منه ههنا ما ذكر فے الحديث اے التعبد الليالى ذوات العدد من غير ان يتخلل فيه البيتوتة فى الاهل **الحق** هو الامر الذى يطابقه الواقع والمراد منه الوحى **فغطنى** ماض من التغطية بمعنے الضغطة **الجهد** بفتح الجيم وضمها معناه المشقة ١٢

بسم الله الرحمن الرحيم

بابٌ كيف كان بدءُ الوحى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عزوجل انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوحٍ والنبيين من بعده

كيف كان

حدثنا الحميدى قال حدثنا سفين قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصارى قال اخبرنى محمد بن ابراهيم التيمى انه سمع علقمة ابن وقاص الليثى يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لامرئٍ مانوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها اوالى امرأةٍ ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها ان الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله كيف يأتيك الوحى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احيانا يأتينى مثل صلصلة الجرس وهو اشده على فيفصم عنى وقد وعيت عنه ما قال واحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى فاعى ما يقول قالت عائشة رض ولقد رأيته ينزل عليه الوحى فى اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وان جبينه ليتفصد عرقا **حدثنا** يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها انها قالت اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصالحة فى النوم فكان لايرى رؤيا الاجاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالى ذوات العدد قبل ان ينزع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو فى غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ قال فاخذنى فغطنى حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ قال فاخذنى

فيفصم

فيفصم

وكان

ترجمة صاحب الحاشية الامام السندى

هو ابو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادى السندى ولد بتتة - قرية من بلاد السند ونشأ بها ثم رحل الى تستر واخذ بها عن جملة من الشيوخ ثم رحل الى المدينة المنورة وتوطنها واخذ بها عن السيد محمد البرزنجى الملا ابراهيم الكورانى وغيرهما ودرس بالحرم الشريف النبوى واشتهر بالفضل والذكاء والصلاح والف مؤلفات نافعة منها الحواشى الستة على الكتب الستة وكانت وفاته بالمدينة عام ١١٣٨ هـ ودفن بالبقيع.

٥١ قوله بها۔ ای بالآيات وہی قوله اقرأ باسم ربك الى آخرهن ع قال الكرمانی فرجع بها ای صار بسبب تلك الضغطة يضطرب فؤاده ٥٢ قوله تحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل وهو من الكلال الذی هو الاعياء ای ترفع الثقل ای تعين الضعيف المنقطع ويدخل فيه اليتيم والعيال وغير ذلك فان الكل من لا يستقل بامره ٥٣ قوله وتكسب المعدوم بفتح التاء هو المشهور الصحيح فی الرواية والمعروف فی اللغة وروی بضمها وفی معنى المضموم قولان اصحهما ان معناه تكسب غيرك المال المعدوم ای تعطيه له تبرعا ثانيهما تعطی الناس ما لا يجدونه عند غيرك من معدومات الفوائد ومكارم الاخلاق يقال كسبت مالا واكسبت غيری وفی معنى المفتوح قولان اصحهما ان معناه كمعنى المضموم ويقال كسبت الرجل مالا واكسبته والاول افصح واشهر والثانی ان معناه تكسب المال وتصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله ثم تجود به وتنفقه فی وجوه المكارم وقيل المعدوم عبارة عن الرجل المحتاج العاجز عن الكسب لكونه كالمعدوم الميت حيث لم يتصرف فی المعيشة كذا فی الكرمانی والعينی ٥٤ قوله على نوائب الحق جمع نائبة بمعنى الحادثة ولذا قيدت بقولها الحق خير جاری ٥٥ قوله العبرانی۔ هكذا وقع ههنا بالعبرانية وان شاء بالعربية ويفهم منه ان الانجيل ليس عربيا وهو المشهور کرمانی ٥٦ قوله يا ابن عم۔ وفی رواية لمسلم يا عمی وكلاهما صحيح اما الاول فلانه ابن عمها حقيقة واما الثانی فتسمية عما مجاز للاحترام وهذه عادة العرب يخاطب الصغير الكبير بياعم احتراما له ك ٥٧ قوله من ابن اخيك۔ هذا ايضا يحتمل وجهين اما باعتبار الاحترام فظاهر واما باعتبار القرابة فلان قرابة عبد الله وعبد العزى على ما قيل هی ان الاب الثالث لورقة كان اخا للاب الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم خير جاری ٥٨ قوله نصرا مؤزرا۔ ای قويا بليغا الازر القوة ك ٥٩ قوله قال ابن شهاب۔ ای الزهری قال الكرمانی ومثل هذا ای لم يذكر من اول الاسناد واحد او اكثر يسمى تعليقا ولا يذكره البخاری الا اذا كان مسندا عنده اما بالاسناد المتقدم او باسناد آخر خير جاری ٦٠ قوله تابعه۔ الضمير يرجع الى يحيى بن بكير ای عبد الله بن يوسف وابو صالح تابعا يحيى بن بكير فی الرواية عن الليث بن سعد فرواه عن الليث ثلاثة يحيى وعبد الله وابو صالح قوله وتابعه هلال ای تابع عقيل بن خالد هلال بن رداد عن ابن شهاب الزهری وهذا اول موضع جاء فيه ذكر المتابعة والفرق بين المتابعتين ان المتابعة الاولى اقوى لانها متابعة تامة والثانية ادنى لانها متابعة ناقصة فاذا كان احد الراويين رفيقا للآخر من اول الاسناد الى آخره تسمى بالمتابعة التامة واذا كان رفيقا من الاول تسمى بالمتابعة الناقصة ثم النوعان ربما يسمى المتابع عليه فيهما وربما لا يسمى فالبخاری فی المتابعة الاولى لم يسم المتابع عليه وهو الليث وفی الثانية سمى وهو الزهری وقد اورد فی هذا الحديث كل قسم من الاقسام الاربعة للمتابعة وقال النووی مما يحتاج اليه المعتنی بصحيح البخاری فائدة ننبه عليها وانه تارة يقول تابعه مالك عن ايوب وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فاذا قال مالك عن ايوب فظاهر واما اذا اقتصر على تابعه مالك فلا يعرف لمن المتابعة الا من يعرف طبقات الرواة ومراتبهم وقال الكرمانی فعلى هذا لا يعلم ان عبد الله يروی عن الليث او غيره قلت الطريقة فی هذا ان ننظر طبقة المتابع بكسر الباء فنجعله متابعا لمن هو فی طبقته بحيث يكون صالحا لذلك عينی ٦١ قوله قال يونس ومعمر بوادره۔ ای انهما رويا هذا الحديث عن الزهری فوافقا عقيلا عليه الا انهما قالا بدل قوله يرجف فؤاده يرجف بوادره وهی اللحمة بين المنكب والعنق تضطرب عند فزع الانسان توشيح قال القسطلانی والاقتصار فی المتابعة على اللفظ بل لو جارت بالمعنى كفى كقول يونس ومعمر فی روايتهما عن الزهری بوادره خلافا للعراقی فی التخصيص باللفظ وحكى عن قوم كالبيهقی تسمی مخصوصة بكونها من رواية ذلك الصحابی وقد يسمى كل واحد من المتابع لشيخه فمن فوقه شاهدا ولكن تسميته تابعا اكثر انتهى ٦٢ قوله وكان مما يحرك۔ قال القاضی معناه كثيرا ما كان يفعل ذلك وقيل معناه هذا من شأنه ودأبه فجعل كناية عنه ٦٣ قوله جمعه لك صدرك۔ بفتح الميم والعين وبرفع صدرك على الفاعلية كذا فی اكثر الروايات ای جمعه الله فی صدرك وفيه اسناد الجمع الى الصدر بالمجاز على حد انبت الربيع البقل ای انبت الله فی الربيع البقل واللام للتعليل او للتبيين ولابی ذر والی الوقت وابن عساكر جمعه لك صدرك بسكون الميم وضم العين مصدرا ورفع راء صدرك فاعل به ولكريمة والحموی جمعه لك فی صدرك بفتح الجيم وسكون الميم وزيادة فی وهو يوضح الاول۔ قسطلانی مختصرا۔ وفيه روايات اخر ايضا قوله وحدثنا بشر ای قال البخاری وحدثنا الامام ان البخاری حدث هذا الحديث عن شيخين عبدان وبشر كلاهما عن عبد الله بن المبارك فالاول ذكر لعبد الله شيخا واحدا وهو يونس والثانی ذكر له شيخين يونس ومعمرا اشار اليه بقوله ومعمر نحوه ای نحو حديث يونس لعن يونس باللفظ وعن معمر بالمعنى ولذا زاد فيه كلمة نحوه وفی بعضها ح وعادتهم انه اذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد يسمى حرف الحاء فقيل انها مأخوذة من التحويل فيقول القارئ اذا انتهى اليها حاء مقصورة وقيل انها من الحديث فاهل المغرب يقولون بدلها الحديث توضيح ٦٤ قوله حدثنا عبدان الخ اعلم ان البخاری حدث هذا الحديث عن شيخين عبدان وبشر كلاهما عن عبد الله بن المبارك والشيخ الاول ذكر لعبد الله شيخا واحدا وهو يونس والثانی ذكر له شيخين يونس ومعمرا اشار اليه بقوله ومعمر نحوه ای نحو حديث يونس لعن يونس باللفظ وعن معمر بالمعنى ولذا قال نحوه وزاد الواو فی قوله وحدثنا بشر وهذا يسمى والتحول من اسناد يعبر عنها غالبا بصورة ح مهملة مفردة وهكذا وقع فی بعض النسخ وعادتهم انه اذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى آخر حرف الحاء فقيل انها مأخوذة من التحول لتحولها من اسناد الى اسناد واذا انتهى اليها يقول حا ثلا يركب الاسناد الثانی مع الاول وقيل انها من حال بين شيئين...

مَا يُخْزِيكَ

بِالْعَرَبِيَّةِ

فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ فَقَالَ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي فَقَالَتْ خَدِيجَةُ كَلَّا وَاللّٰهِ مَا يُخْزِيكَ اللّٰهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللّٰهُ أَنْ يَكْتُبَ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ يَا ابْنَ عَمِّ اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَرَ مَا رَأَى فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللّٰهُ عَلَى مُوسَى يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا يَا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ قَالَ نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ وَفَتَرَ الْوَحْيُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ بَصَرِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَرُعِبْتُ مِنْهُ فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَأَنْزَلَ اللّٰهُ تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ فَحَمِيَ الْوَحْيُ وَتَتَابَعَ تَابَعَهُ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو صَالِحٍ وَتَابَعَهُ هِلَالُ بْنُ رَدَّادٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ بَوَادِرُهُ

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَرِّكُهُمَا وَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يُحَرِّكُهُمَا فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللّٰهُ تَعَالَى ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ قَالَ جَمْعُهُ لَكَ صَدْرُكَ وَتَقْرَأَهُ ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ قَالَ فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ فَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذٰلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرَئِيلُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرَئِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَرَأَهُ

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ نَحْوَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرَئِيلُ وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ

مَا يُخْزِيكَ

حل اللغات

العلق الدم الغليظ يرجف الرجف الاضطراب من نصر الروع بالفتح ... عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة بالمدينة التابعی ... المروزی السختيانی مات ...

اسماء الرجال

خديجة بفتح الخاء ام المؤمنين ابن شهاب ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهری المدنی تابعی صغير نسب لجده الاعلى لشهرته به واخبرنی ابو سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف ... عبد الله بن يوسف ابو محمد التنيسی مات ... ابو صالح هو عبد الله كاتب الليث او هو عبد الغفار بن داؤد والبكری هلال بن رواد بتشديد الدال المهملة الطائی الزهری هو ابن شهاب المذكور يونس هو ابن يزيد بن مشكان الايلی معمر هو ابو عروة بن ابی عمرو بن راشد الازدی الحرانی موسى بن اسمعيل هو المنقری التبوذكی ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكری مات ... موسى بن ابی عائشة ابو الحسن الكوفی سعيد بن جبير بن هشام الاسدی الكوفی عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكی عبد الله بن المبارك بن واضح التيمی مولاهم المروزی يونس والزهری تقدما قريبا بشر بن محمد المروزی السختيانی مات ...

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم۔ (اعلم) ان تراجم الصحيح على قسمين قسم يذكره لاجل الاستدلال بحديث الباب عليه وقسم يذكره ليجعل كالشرح لحديث الباب ويبين به مجمل حديث الباب مثلا لكون حديث الباب مطلقا قد علم تقييده باحاديث اخر فياتی بالترجمة مقيدة لا ليستدل عليها بالحديث المطلق بل ليبين ان محمل الحديث هو المقيد فصارت الترجمة كالشرح للحديث والشراح جعلوا الاحاديث كلها دلائل لما فی الترجمة فاشكل عليهم الامر فی مواضع ولو جعلوا بعض التراجم كالشرح خلصوا عن الاشكال فی مواضع وايضا كثيرا ما يذكر بعد الترجمة آثارا لادنى خاصية بالباب وكثير من الشراح يرونها دلائل للترجمة فيأتون بتكلفات باردة لتصحيح الاستدلال بها على الترجمة فان عجزوا عن وجه

لـه قوله فلرسول الله صلى الله عليه وسلم. بفتح اللام لانه لام الابتداء زيد للتاكيد والمرسلة بفتح السين يعني هو اجود منها في عموم النفع ولفظ الخير شامل لجميع انواعه بحسب اختلاف حاجات الناس وكان صلى الله عليه وسلم يجود على كل واحد منهم بما يسد خلته. كرماني وفي الخير الجاري ومناسبة الحديث للمقام اعني لبيان بدأ الوحي هي الاشارة الى ان ابتداء الوحي كما قالوا كان في رمضان ولعل وجه فرضية الصوم فيه هذا لشكر للنعمة العظيمة انتهى كذا في العيني وقال فكان جبرئيل عليه السلام يتعاهده في كل سنة فيعارضه بما نزل عليه فلما كان العام الذي توفي فيه عارضه به مرتين وكان هذا من احكام الوحي والباب في الوحي انتهى ٢ ـ ٢ـه قوله هرقل. بكسر الهاء وفتح الراء على المشهور وحكى جماعة اسكان الراء وكسر القاف كخندف منهم الجوهري ولم يذكر القزاز غيره وكذا صاحب الموعب وهو اسم علم له غير منصرف للعلمية والعجمة ملك احدى وثلثين سنة ففي ملكه مات النبي عليه السلام ولقبه قيصر كما ان كل من ملك الفرس يقال له كسرى اما وجه مناسبة ذكر هذا الحديث في هذا الباب هو انه مشتمل على ذكر جملة من اوصاف من يوحي اليهم والباب في كيفية بدأ الوحي وايضا فان قصة هرقل متضمنة كيفية حال النبي عليه السلام في ابتداء الامر وايضا فان الآية المكتوبة الى هرقل والآية التي صدر بها الباب مشتملتان على ان الله تعالى اوحى الى الانبياء عليهم السلام باقامة الدين واعلان كلمة التوحيد يظهر ذلك بالتامل ١٢ عمدة القاري ٣ـه قوله ارسل اليه في ركب. اي ارسل الى ابي سفيان حال كونه كائنا من جملة الركب وهو اميرهم ولهذا ارسل اليه ومعناه ارسل اليه في شان الركب وطلبهم اليه ١٢ ك ٤ـه قوله مادّ فيها. بتشديد الدال هو فعل ماض من المفاعلة يقال ماد الغريمان اذا اتفقا على اجل لدين وجزء ماله زمانا وهذه المدة هي صلح الحديبية جرى بينه عليه السلام وبين قريش سنة ستة من الهجرة فان قلت هذا آخر عهد البعثة فما له غير مناسبة لترجمة الباب وهو كيفية بدأ الوحي قلت المراد ان كيفية بدأ الوحي يعلم من جميع ما في الباب لا من كل حديث منه فيكفي من كل حديث مجرد ادنى مناسبة مثلا يعلم من هذا الحديث ان في حال ابتداء الوحي كان التابعون للنبي صلى الله عليه وسلم الضعفاء وهلم جرا ١٢ ك ٥ـه قوله فاتوه. الفاء فصيحة اذ تقدير الكلام ارسل اليه في طلب اتيان الركب اليه فجاء الرسول فطلب اتيانهم فاتوه ونحوه فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اي فضرب فانفجرت ٢ عيني ٦ـه قوله وهم بايلياء. اي هرقل وجماعته كذا في القسطلاني وايلياء هي بيت المقدس وفيه لغات اشهرها كسر الهمزة واللام ٢ خير جاري ٧ـه قوله ثم دعاهم. اي دعاهم او اوقات امر باحضارهم من الموضع الذي كانوا فيه فلما حضروا واستاذن لهم فتامل زمانا حتى اذن لهم وهو معنى قوله ثم دعاهم عيني ٨ـه قوله سجال. بكسر المهملة جمع سجل وهو الدلو الكبير اي نوبة لنا ونوبة له شبه المحاربين بالمستقين يستقي هذا دلوا وذاك دلوا ١٢ ع ٩ـه قوله وهم اتباع الرسل وذلك لان الاشراف يانفون من تقدم مثلهم والضعفاء لا يانفون فيسرعون الى الانقياد واتباع الحق وهذا بحسب الغالب والا فقد كان فيهم الاشراف كالصديق وغيره هذا في اوائل البعثة والا ففي الاواخر لا يستنكفون بل يفتخرون ١٢ ك ١٠ـه قوله بشاشته. اي بشاشة الاسلام وانشراحه ووضوحه وفي بعض الرواية بشاشة القلوب باضافة البشاشة اي يخالط الايمان انشراح الصدور واصلها اللطف بالانسان عند قدومه واظهار السرور برؤيته وهو فتح الباري ١٢ ك ١١ـه قوله لتجشمت. اي تكلفت على مشقة لقائه. اي حملت نفسي على الارتحال اليه لو كنت استيقن الوصول لكني اخاف ان يعوقني عائق فاكون قد تركت ملكي ولم اصل الى خدمته ١٢ ك ❊

فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجودُ بالخيرِ من الريحِ المرسَلة حدثنا ابو اليمان الحكمُ بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزُهري قال اخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان هِرَقل ارسل اليه في ركبٍ من قريش وكانوا تجّاراً بالشام في المدة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مادَّ فيها ابا سفيان وكفار قريش فاتوه وهم بايلياء فدعاهم في مجلسه وحوله عظماء الروم ثم دعاهم ودعا ترجمانه فقال ايكم اقرب نسبا بهذا الرجل الذي يزعم انه نبي قال ابو سفيان فقلتُ انا اقربهم نسبا فقال ادنوه مني وقرّبوا اصحابه فاجعلوهم عند ظهره ثم قال لترجمانه قل لهم اني سائلٌ هذا عن هذا الرجل فان كذبني فكذّبوه فوالله لولا الحياء من ان ياثروا عليّ كذبا لكذبتُ عنه ثم كان اولُ ما سألني عنه ان قال كيف نسبُه فيكم قلتُ هو فينا ذو نسب قال فهل قال هذا القولَ منكم احدٌ قطّ قبلَه قلتُ لا قال فهل كان من آبائه من ملك قلتُ لا قال فاشرافُ الناس اتبعوه ام ضُعفاؤهم قلتُ بل ضُعفاؤهم قال ايزيدون ام ينقصون قلت بل يزيدون قال فهل يرتدُّ احدٌ منهم سخطةً لدينه بعد ان يدخلَ فيه قلتُ لا قال فهل كنتم تتّهمونه بالكذب قبل ان يقولَ ما قال قلتُ لا قال فهل يغدِر قلتُ لا ونحن منه في مدّة لا ندري ما هو فاعلٌ فيها قال ولم تمكنّي كلمة ادخلُ فيها شيئا غير هذه الكلمة قال فهل قاتلتموه قلتُ نعم قال فكيف كان قتالكم اياه قلتُ الحربُ بيننا وبينه سجالٌ ينال منا وننال منه قال ماذا يأمركم قلتُ يقول اعبُدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئا واتركوا ما يقول آباؤكم ويأمرنا بالصلوٰة والصدق والعفاف والصلة فقال للترجمان قل له سألتك عن نسبه فذكرتَ انه فيكم ذو نسب وكذلك الرسل تُبعث في نسب قومها وسألتك هل قال احدٌ منكم هذا القول فذكرتَ ان لا فقلتُ لو كان احدٌ قال هذا القول قبله لقلتُ رجلٌ ياتسي بقولٍ قيل قبله وسألتك هل كان من آبائه من ملك فذكرتَ ان لا فقلتُ فلو كان من آبائه من ملك قلتُ رجلٌ يطلب مُلكَ ابيه وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقولَ ما قال فذكرتَ ان لا فقد اعرف انه لم يكن ليذرَ الكذبَ على الناس ويكذبَ على الله وسألتك اشرافُ الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم فذكرتَ ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباعُ الرسل وسألتك ايزيدون ام ينقصون فذكرتَ انهم يزيدون وكذلك امرُ الايمان حتى يتمّ وسألتك ايرتدُّ احدٌ سخطةً لدينه بعد ان يدخلَ فيه فذكرتَ ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشتُه القلوبَ وسألتك هل يغدِر فذكرتَ ان لا وكذلك الرسل لا تغدر وسألتك بما يأمركم فذكرتَ انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عن عبادة الاوثان ويأمركم بالصلوٰة والصدق والعفاف فان كان ما تقول حقا فسيملك موضعَ قدميَّ هاتين وقد كنتُ اعلم انه خارجٌ ولم اكن اظنُّ انه منكم فلو اني اعلم اني اخلُصُ اليه لتجشّمتُ لقاءه ولو كنت عنده لغسلتُ عن قدميه ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعث به مع دِحية الكلبي الى عظيم بُصرى فدفعه

(حاشية: علیہ ـ فقلت ـ فقلت ـ ۲ منہم)

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي البهراني مولى امرأة من بهراء شعيب بن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي دينار القرشي ابا سفيان بن حرب بتثليث السين يكنى ابا حنظلة اسمه صخر بالمهملة ثم المعجمة ١٢ قسطلاني ❊

حل اللغات ؛ هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وهو المشهور غير منصرف فانه عجمية واسم ملك كان في الروم ملك احدى وثلاثين سنة وفي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم ولقبه كان قيصر كما ان كسرى لقب ملك فارس وفرعون لقب ملك مصر ماد بتشديد الدال ماض من المفاعلة بجرده المدة معناه باهم مدتے معين كردن يقال ماد الغريمان اذا اتفقا على اجل معين ايلياء اسم بيت المقدس واشهر اللغات وافصحها فيه كسر الهمزة واللام سخطة روي بفتح السين وضمها معناه الكراهية لم تمكني من الامكان وفي نسخة من التمكين والمعنى لم يحصلني القدرة سجال جمع سجل بمعنى الدلو الكبير اي نوبة لنا ونوبة له فشبه المحاربين بالمستقين يستقي هذا دلوا وذلك دلوا ٢ ياتسي افتعال من الاسوة اي يقتدي وفي رواية ياتسي وهو تفعل من الاسوة والمعنى واحد بشاشة البشاشة الفرح والسرور بصرى كحبلى مدينة بين المدينة ودمشق كان بها عامل من هرقل ويصل اليه المكاتيب التي وردت من الحجاز وكان يرسل من هناك هو بحمايته الى هرقل العفاف مصدر عف يعف عفة وعفافا وهو الكف عن المحارم الصلة وصل كل ما امر الله به ان يوصل وقيل صلة الرحم خاصة اي الاحسان الى ذوي القربى ترجمان بضم التاء وفتحها وفي الجيم ايضا هو المبين وهو الذي يفسر عن لغة بلغة ١٢

الاستدلال عدوه اعتراضا على صاحب الصحيح والاعتراض في الحقيقة متوجه عليهم حيث لم يفهموا المقصود وايضا كثيرا ما يكون ظاهر الترجمة معنى فيحملون الترجمة عليه و الحديث لا يوافقه فيعدون ذلك ايرادا على صاحب الصحيح مع انه قصد معنى يوافقه الحديث قطعا وقد يكون معنى الترجمة ما فهموا لكن تطبيق الحديث به يحتاج الى فضل تدقيق فكثيرا ما يغفلون عنه ويعدونه اعتراضا وانت اذا حفظت وراعيت ما ذكرنا لك يسهل عليك مواضع عديدة مما صعبت عليهم وسيجيء لك في هذا التعليق اللطيف حل مواضع يحتاج الى فضل دقة اما في فهم معنى الترجمة او في تطبيق الحديث بها ان شاء الله تعالى يظهر ذلك لمن راجعت هذا التعليق بعد مراجعة الشروح وكنت من اهل التمييز والله تعالى اعلم قوله باب كيف كان

۵۱ قوله اليريسيين. بفتح التحتانية وكسر الراء ثم يايا ساكنة ثم جمع يريس على وزن فعيل وقد يقلب اليا الاولى همزة فيقال الاريسيين وروى ايضا بيائين بعد السين جمع يريسي منسوب الى يريس وروى الاريسين او بكسر الهمزة وكسر الراء المشددة وياء واحدة بعد السين وهم الاكارون الزراعون. كرماني وفي المجمع هم الاكارون والخول والخدم ۲ ۵۲ قوله اهل الكتاب. عطف على ما قبله والتقدير ادعوك بدعاية الاسلام وبقوله تعالى يا اهل الكتاب ۲ ۵۳ قوله سواء. اي مستوية بيننا وبينكم اي لا يختلف فيها القرآن والتوراة والانجيل ۲ع ۵۴ قوله ابن ابي كبشة. ابو كبشة رجل من خزاعة خالف قريشا في عبادة الاوثان او هي كنية جده صلعم من قبل امه او هي كنية زوج حليمة السعدية ۲ قاموس ۵۵ قوله بني الاصفر هم الروم نسبة الى اصفر بن الروم بن عيص بن اسحق بن ابراهيم عليه السلام وهو الاشبه ۲ع ۵۶ قوله وكان ابن الناطور. الواو فيه عاطفة لما قبلها داخلة في اسناد الزهري والمعلقة كما توهم بعضهم وهذا موضع يحتاج فيه الى التنبيه على هذا لان قصة ابن الناطور غير مروية بالاسناد المذكور عن ابي سفيان عنه وانما هي عن الزهري وقد بين ذلك ابو نعيم في دلائل النبوة ان الزهري قال لقيته بدمشق في زمن عبد الملك بن مروان. عيني وابن الناطور بطاء مهملة اي حافظ البستان وهو لفظ عجمي تكلمت به العرب وفي رواية الحموي الناظور بالمعجمة وفي رواية الليث عن يونس بن ناطورا بزيادة الف في آخره ۲ قس ۵۷ قوله صاحب ايلياء وهرقل. والصحبة في ايلياء باعتبار امارته بها وفي الثاني حقيقة ۲ع ۵۸ قوله سقف. بضم السين والقاف وتشديد الفاء رئيس دين النصارى وقع هذا منصوبا على الحالية ومرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف واسقفا بزيادة همزة لغة وفي بعض الاقوال سقف بلفظ المجهول من التفعيل اي جعل سقفا ۲ ك وتو قوله يحدث خبر بعد خبر ۲ توشيح ۵۹ قوله الختان. بكسر الخاء اسم من الختن وهو قطع الجلدة التي تغطي الحشفة ۲ ۶۰ قوله ملك غسان. هو من جملة ملوك اليمن ۲ ك ۶۱ قوله هذا ملك. روي بصيغة المشهور وبالملك بالمصدر ۲ ك ۶۲ قوله دسكرة. بفتح الدال والكاف وسكون السين المهملة وهو بناء كالقصر حوله بيوت ۲ع ۶۳ قوله كتاب الايمان. اي هذا كتاب الايمان ويجوز نصبه اي خذه ولما كان باب بدء الوحي كالمقدمة لم يذكره بالكتاب بل ذكره بالباب ثم شرع بذكر الكتب على طريقة ابواب الفقه وقدم كتاب الايمان لانه ملاك الامر كله اذ الباقي مبني عليه مشروط به ۲ع ۶۴ قوله هو قول وفعل الخ فيه كلام على وجوه لكن ما نقل عن ابي حنيفة وغيره ان الايمان عمل القلب واللسان معا ثم الاقرار هل هو ركن ام شرط في حق اجراء الاحكام قال بعضهم هو شرط وقال حافظ الدين النسفي هو المروي عن ابي حنيفة واليه ذهب الاشعري في اصح الروايتين وهو قول ابي منصور الماتريدي وقال بعضهم ان الايمان فعل القلب واللسان مع سائر الجوارح وهم اصحاب الحديث ومالك والشافعي واحمد والاوزاعي ونقل عن الشافعي انه قال الايمان هو التصديق والاقرار والعمل فالمخل بالاول وحده منافق وبالثاني وحده كافر وبالثالث وحده فاسق ينجو من الخلود في النار ويدخل الجنة قال الامام هذا في غاية الصعوبة لان العمل اذا كان ركنا لا يتحقق الايمان بدونه فغير المؤمن كيف يخرج من النار اجيب عن هذا بان الايمان قد جاء بمعنى اصل الايمان كما في قوله عليه السلام الايمان ان تؤمن بالله وملائكته الحديث وقد جاء بمعنى الايمان الكامل وهو المقرون بالعمل كما في حديث وفد عبد القيس والايمان بهذا المعنى الثاني هو المراد بالايمان المنفي في قوله عليه السلام لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث فالخلاف لفظي راجع الى تفسير الايمان ولا خلاف في المعنى فان الايمان المنجي من دخول النار هو الثاني باتفاق جميع المسلمين والايمان المنجي من الخلود في النار هو الاول باتفاق اهل السنة خلافا للمعتزلة والخوارج ويدل على ذلك حديث ابي ذر ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال صلعم وان زنى وان سرق الحديث وقوله صلعم يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان فبهذا يندفع الاشكال ويجتمع الاقوال. ملتقط من العيني ۶۵ قوله ينقص. قال الامام هذا البحث لفظي لان المراد بالايمان ان كان هو التصديق فلا يقبلهما وان كان الطاعات فيقبلهما ثم قال الطاعات مكملة للتصديق فكل ما قام من الدليل على ان الايمان لا يقبلهما فهو مصروف الى اصل الايمان وكل ما دل على ان الايمان يقبلهما فهو مصروف الى الكامل ...

عظيم بصرى الى هرقل فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم يؤتك الله اجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم اليريسيين و يا اهل الكتب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال ابو سفيان فلما قال ما قال وفرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب فارتفعت الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابي حين اخرجنا لقد امر امر ابن ابي كبشة انه يخافه ملك بني الاصفر فما زلت موقنا انه سيظهر حتى ادخل الله علي الاسلام وكان ابن الناطور صاحب ايلياء وهرقل سقفا على نصارى الشام يحدث ان هرقل حين قدم ايلياء اصبح يوما خبيث النفس فقال بعض بطارقته قد استنكرنا هيئتك قال ابن الناطور وكان هرقل حزاء ينظر في النجوم فقال لهم حين سألوه اني رأيت الليلة حين نظرت في النجوم ملك الختان قد ظهر فمن يختتن من هذه الامة قالوا ليس يختتن الا اليهود فلا يهمنك شأنهم واكتب الى مداين ملكك فليقتلوا من فيهم من اليهود فبينا هم على امرهم اتي هرقل برجل ارسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره هرقل قال اذهبوا فانظروا امختتن هو ام لا فنظروا اليه فحدثوه انه مختتن وسأله عن العرب فقال هم يختتنون فقال هرقل هذا ملك هذه الامة قد ظهر ثم كتب هرقل الى صاحب له برومية وكان نظيره في العلم وسار هرقل الى حمص فلم يرم حمص حتى اتاه كتاب من صاحبه يوافق رأي هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وانه نبي فاذن هرقل لعظماء الروم في دسكرة له بحمص ثم امر بابوابها فغلقت ثم اطلع فقال يا معشر الروم هل لكم في الفلاح والرشد وان يثبت ملككم فتبايعوا هذا النبي فحاصوا حيصة حمر الوحش الى الابواب فوجدوها قد غلقت فلما رأى هرقل نفرتهم وأيس من الايمان قال ردوهم علي وقال اني قلت مقالتي آنفا اختبر بها شدتكم على دينكم فقد رأيت فسجدوا له ورضوا عنه فكان ذلك آخر شأن هرقل قال ابو عبد الله رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمر عن الزهري

(حاشية: الاريسيين ۱ — يا اهل الكتب — اسقف سقف ۲ — يختتنون ۳ — يملك — فاذن — فتتابعوا فتبايع — ييئس)

كتاب الايمان

بسم الله الرحمن الرحيم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس وهو قول وفعل ويزيد وينقص قال الله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وزدناهم هدى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم ويزداد الذين آمنوا ايمانا وقوله عز وجل ايكم زادته هذه ايمانا فاما الذين آمنوا فزادتهم ايمانا

اسماء الرجال

عظيم بصرى اي اميرها وهو الحارث بن ابي شمر الغساني. بني الاصفر وهم الروم لان جدهم روم بن عيص بن اسحق تزوج بنت ملك الحبشة فجاء ولده بين البياض والسواد فقيل له الاصفر ولان جدته سارة حلته بالذهب وقيل غير ذلك. رواه اي حديث هرقل صالح بن كيسان الغفاري المدني. يونس هو ابن يزيد الايلي. معمر هو ابن راشد الازدي كلهم يروون عن الزهري. الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب.

حل اللغات

الدعاية بكسر الدال الدعوة واضافته الى الاسلام بتقدير الى. يريسيين بفتح التحتانية وكسر الراء ثم ياء ساكنة ثم سين مكسورة بعدها ياء ساكنة جمع يريسي منسوب الى يريس على وزن فعيل وهم الاكارون الزراعون والمراد منه رعيته وروي بياء واحدة ساكنة وقد تقلب الياء الاولى همزة فيقال اريسيين. الصخب بالصاد المهملة والخاء المعجمة المفتوحتين اللغط كما في مسلم وهو اختلاط الاصوات. امر ماض يعني عظم. ابي كبشة بسكون الباء اراد به النبي صلى الله عليه وسلم ووجه ان ابا كبشة كان رجلا من خزاعة خالف قريشا في عبادة الاوثان او هي كنية جده صلى الله عليه وسلم من جانب امه او هي كنية زوج حليمة السعدية مرضعته صلى الله عليه وسلم كذا قالوا. بني الاصفر هم الروم نسبة الى اصفر بن الروم بن عيص بن اسحاق بن ابراهيم عليه السلام. ابن الناطور الناطور حافظ البستان كلمة عجمية وفي رواية الحموي ...

خلاصة السنن	بدء الوحي الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) ابتدأ صحيحه بالوحي وقدمه على الايمان لان الاعتماد على جميع ما سيذكره في الصحيح يتوقف على كونه صلى الله تعالى عليه وسلم نبيا اوحي اليه الايمان به انما يجب لذلك ولذلك ابتدأ امر الوحي بالآية اعني قوله تعالى انا اوحينا اليك الآية ولما كان الوحي يستعمل في الالهام وغيره مما يكون الى غير النبي ايضا كما في قوله تعالى واوحى ربك الى النحل، واوحينا الى ام موسى فلا يدل على ثبوت النبوة ذكر آية تدل على ان الايحاء اليه صلى الله تعالى عليه وسلم كان ايحاء نبوة لقوله تعالى كما اوحينا الى نوح والنبيين فثبت به انه قد اوحى اليه صلى الله تعالى عليه وسلم ايحاء نبوة وبواسطته ثبتت نبوته وحصل الاعتماد على جميع ما في الصحيح مما نقل عنه صلى الله تعالى عليه وسلم ووجب الايمان به

۵۱ قوله وما زادهم الا ایمانا - فان قلت الایمان هو التصدیق بالله ورسوله والتصدیق شیء واحد لا یتجزی فلا یتصور کماله تارة ونقصه اخری اجیب بان قبول الزیادة والنقصان ظاهر على تقدیر دخول القول والفعل فیه وفی الشاهد شاهد بذلک لان کل احد یعلم ان ما فی قلبه یتفاضل حتی انه یکون فی بعض الاحیان اعظم یقینا واخلاصا وتوکلا منه فی بعضها وکذلک فی التصدیق والمعرفة بحسب ظهور البراهین وکثرتها ومن ثم کان ایمان الصدیقین اقوی من ایمان غیرهم وهذا مبنی على ما ذهب الیه المحققون من الاشاعرة من ان نفس التصدیق لا یزید ولا ینقص وان الایمان الشرعی یزید وینقص بزیادة ثمراته التی هی الاعمال ونقصانها وبهذا یحصل التوفیق بین ظواهر النصوص الدالة على الزیادة واقاویل السلف بذلک وبین اصل وضعه اللغوی وما علیه اکثر المتکلمین نعم یزید وینقص قوة وضعفا وتفصیلا واجمالا وتعددا بحسب تعدد المؤمن به وارتضاه النووی وعزاه التفتازانی فی شرح عقائد النسفی لبعض المحققین وقال فی المواقف انه الحق وانکر ذلک اکثر المتکلمین والحنفیة لانه متی قبل ذلک کان شکا وکفرا واجابوا عن الآیات السابقة ونحوها بما نقلوه عن امامهم انها محمولة على انهم کانوا آمنوا فی الجملة ثم یاتی فرض بعد فرض فکانوا یؤمنون بکل فرض خاص وحاصله انه کان یزید بزیادة ما یجب الایمان به وهذا لا یتصور فی غیر عصره صلعم وفیه نظر لان الاطلاع على تفاصیل الفرائض یمکن فی غیر عصره علیه السلام والایمان واجب اجمالا فیما علم اجمالا وتفصیلا فیما علم تفصیلا ولا خفاء فی ان التفصیلی ازید انتهى ۱۲ قس ۵۲ قوله قال معاذ اجلس بنا نؤمن بالجزم ساعة ای نزدد ایمانا لان معاذا کان مؤمنا قال النووی معناه نتذاکر الخیر واحکام الآخرة وامور الدین فان ذلک ایمان هذا التعلیق وصله احمد وابن ابی شیبة کالاول بسند صحیح الى الاسود بن هلال قال قال لی معاذ اجلس فذکره ۱۲ قس ۵۳ قوله الیقین - الخ اخرج هذا الاثر بسند صحیح عن ابی زهیر قال حدثنا الاعمش عن ابی ظبیان عن علقمة عنه قال الصبر نصف الایمان والیقین الایمان کله فیه دلالة على ان الایمان یتبعض لان کل و اجمع لا یؤکد بهما الا ذوا جزاء ۱۲ عمدة القاری ۵۴ قوله التقوى - ای الایمان لان المراد من التقوى وقایة النفس عن الشرک وفیها اشعار بان بعض المؤمنین بلغوا الى کنه الایمان وبعضهم لا فیجوز الزیادة والنقصان ۱۲ ک ۵۵ قوله مجاهد - هو ابن جبیر هو الامام الفقیه المحدث المفسر المکی تابعی متفق على جلالته وتوثیقه عرض القرآن على ابن عباس ثلثین مرة قوله وایاه یعنی نوحا ای هذا الذی تظاهرت علیه الادلة من الکتاب والسنة وزیادة ایمان ونقصانه هو شرع الانبیاء الذی قبل نبینا صلعم ان الله تعالى قال شرع لکم من الدین الآیة ویقال جاء نوح علیه السلام بتحریم الحرام وتحلیل الحلال کذا فی العینی قال صاحب التوضیح علم من تفسیر مجاهد لهذه الآیة اتحاد دین الانبیاء وذلک فی اصول الدین ومن تفسیر ابن عباس لقوله شرعة ومنهاجا اختلافه وذلک فی الفروع والسنن والآیة الثانیة موافقة للترجمة لان الاختلاف یوجب الزیادة والنقصان ولا یظهر وجه موافقة الاولى للترجمة انتهى قلت الظاهر ان یقال للثانی آخر الآیة قال ان اقیموا الدین والاقامة فی الدین لا تتاتی الا بالایمان بما یجب تصدیقه والطاعة فی احکام الله فکل من کان فی التصدیق وطاعة الاحکام اعمل کان ایمانه اکمل فبهذا تحصل المطابقة والله اعلم ۵۶ قوله قال ابن عباس شرعة ومنهاجا سبیلا وسنة فسبیلا تفسیر منهاجا وسنة تفسیر شرعة ففیه لف ونشر غیر مرتب وفی بعضها سنة وسبیلا فیکون مرتبا توضیح هذا التعلیق وصله عبد الرزاق فی تفسیره بسند صحیح ۱۲ قس ۵۷ قوله ودعاؤکم ایمانکم یعنی فسر ابن عباس قوله تعالى قل ما یعبؤ بکم ربی لولا دعاؤکم فقال المراد من الدعاء الایمان یعنی تفسیره فی الآیتین یدل على انه قال بالزیادة والنقصان او انه سمی الدعاء ایمانا والدعاء عمل وقال ابن بطال معنی قول ابن عباس لولا دعاؤکم الذی هو زیادة فی ایمانکم ۱۲ کرمانی ۵۸ قوله وقال ابو معاویة - الى آخره هذان التعلیقان ذکرهما واراد بالاول بیان سماع الشعبی من عبد الله بن عمرو واراد بالثانی التنبیه على ان عبد الله الذی ابهم فی روایة عبد الاعلى هو عبد الله بن عمرو الذی بین فی روایة ابی معاویة کذا فی عمدة القاری ۵۹ قوله من سلم المسلمون - فان قلت سألوا عن الاسلام ای الخصلة فاجاب بمن سلم ای ذی الخصلة حیث قال من سلم ولم یقل هو سلامة المسلمین من لسانه ویده کیف یکون الجواب مطابقا للسؤال قلت هو جواب مطابق وزیادة من حیث المعنى اذ یعلم منه ان الافضلیة باعتبار تلک الخصلة وذلک نحو قوله تعالى یسألونک ماذا ینفقون قل ما انفقتم من خیر فللوالدین فان قلت فاذا اسلم المسلمون منه یلزم ان یکون مسلما کاملا وان لم یأت بسائر الارکان وهذا باطل اتفاقا قلت هذا ورد على سبیل المبالغة تعظیما لترک الایذاء کانه هو نفس الاسلام وهو محصور فیه على سبیل الادعاء وامثاله کثیرة - کذا فی الکرمانی والعینی ۶۰ قوله تطعم الطعام - فان قلت کیف یصح جوابا ولا یستقیم ان یقال الخیر تطعم بل یجب ان یقال ان تطعم قلت هو مثل قولهم تسمع بالمعیدی خیر من ان تراه وهو فی تقدیر المصدر ای وان تسمع ای سماعک ۱۲ ک

وقوله فاخشوهم فزادهم ایمانا وقوله وما زادهم الا ایمانا وتسلیما والحب فی الله والبغض فی الله من الایمان وکتب عمر بن عبد العزیز الى عدی بن عدی ان للایمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا فمن استکملها استکمل الایمان ومن لم یستکملها لم یستکمل الایمان فان اعش فسابینها لکم حتى تعملوا بها وان امت فما انا على صحبتکم بحریص وقال ابراهیم علیه السلام ولکن لیطمئن قلبی وقال معاذ اجلس بنا نؤمن ساعة وقال ابن مسعود الیقین الایمان کله وقال ابن عمر لا یبلغ العبد حقیقة التقوى حتى یدع ما حاک فی الصدر وقال مجاهد شرع لکم من الدین ما وصى به نوحا اوصیناک یا محمد وایاه دینا واحدا وقال ابن عباس شرعة ومنهاجا سبیلا وسنة ودعاؤکم ایمانکم حدثنا عبید الله بن موسى قال انا حنظلة بن ابی سفین عن عکرمة بن خالد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله علیه وسلم بنی الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وایتاء الزکوة والحج وصوم رمضان باب امور الایمان وقول الله عز وجل لیس البر ان تولوا وجوهکم قبل المشرق والمغرب ولکن البر من آمن بالله الى قوله المتقون قد افلح المؤمنون الآیة حدثنا عبد الله بن محمد الجعفی قال ثنا ابو عامر العقدی قال ثنا سلیمن بن بلال عن عبد الله بن دینار عن ابی صالح عن ابی هریرة عن النبی صلى الله علیه وسلم قال الایمان بضع وستون شعبة والحیاء شعبة من الایمان باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ویده حدثنا آدم بن ابی ایاس قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابی السفر واسمعیل عن الشعبی عن عبد الله بن عمرو عن النبی صلى الله علیه وسلم قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ویده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه قال ابو عبد الله وقال ابو معاویة ثنا داود بن ابی هند عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو یحدث عن النبی صلى الله علیه وسلم وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عبد الله عن النبی صلى الله علیه وسلم باب ای الاسلام افضل حدثنا سعید بن یحیى بن سعید الاموی القرشی قال ثنا ابی قال ثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابی بردة عن ابی بردة عن ابی موسى قال قالوا یا رسول الله ای الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ویده باب اطعام الطعام من الاسلام حدثنا عمرو بن خالد قال ثنا اللیث عن یزید عن ابی الخیر عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله علیه وسلم ای الاسلام خیر قال تطعم الطعام وتقرء السلام على من عرفت ومن لم تعرف باب من الایمان ان یحب لاخیه ما یحب لنفسه حدثنا مسدد قال حدثنا یحیى عن شعبة عن قتادة عن انس عن النبی وعن حسین المعلم قال ثنا قتادة عن انس عن النبی صلى الله علیه وسلم قال لا یؤمن احدکم حتى یحب لاخیه ما یحب لنفسه باب حب الرسول صلى الله علیه وسلم

الایمان

احد عبد

اسماء الرجال

عبید الله بن موسى بن باذام بالموحدة والذال المعجمة العبسی حنظلة بن ابی سفیان بن عبد الرحمن الجمحی المکی عکرمة بن خالد بن العاصی القرشی ابن عمر عبد الله اخبر به ابو ه وولی البخاری مائتان وسبعون حدیثا باب امور الایمان عبد الله بن محمد بن جعفر المسندی ابو عامر عبد الملک بن عمرو بن قیس البصری سلیمان بن بلال القرشی المدنی عبد الله بن دینار القرشی مولى عبد الله بن عمر ابی صالح ذکوان السمان الزیات باب المسلم من سلم الخ - آدم بن ابی ایاس ابو الحسن العسقلانی شعبة بن الحجاج بن الورد عبد الله بن ابی السفر بن یحمد بضم المثناة التحتیة وفتح المیم او بکسرها الهمدانی الکوفی اسماعیل بن ابی خالد الاحمسی الشعبی نسبة الى شعب بطن من همدان ابی عمرو عامر بن شراحیل الکوفی عبد الله بن عمرو بن العاصی باب ای الاسلام افضل سعید بن یحیى بن سعید القرشی بجر الیاء صفة لسعید الثانی ابو بردة اسمه برید بالتصغیر بن عبد الله بن ابی بردة ابی بردة اسمه عامر جده الذی قبله ابی موسى عبد الله بن قیس بن سلیم الاشعری والد ابی بردة باب اطعام الطعام عمرو بن خالد بن الفروخ الحرانی اللیث بن سعد الفهمی الامام یزید ابی رجاء بن ابی حبیب ابی الخیر مرثد بن عبد الله عبد الله بن عمرو بن العاصی باب من الایمان الخ مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مرعبل بن ارندل بن سرندل بن غرندل بن ماسک بن مستورد یحیى بن سعید بن الفروخ القطان شعبة بن ح

فلذلک عقب باب الوحی بکتاب الایمان والحاصل ان الوحی الیه صلى الله تعالى علیه وسلم هو بدء امر الدین ومدار النبوة والرسالة فلذلک سمی الوحی بدءا بناء على ان اضافة البدء الى الوحی فی قوله بدء الوحی بیانیة وابتدأ به الکتاب والمعنى کیف کان بدء امر النبوة والدین الذی هو الوحی وبهذا التقریر حصل المناسبة بین تسمیة الوحی بدءا وابتدأ الکتاب به وسقط ما اورد بعض الفضلاء على ترجمة المصنف للباب من ان کثیرا من احادیث الباب لا یتعلق الا بالوحی لا ببدء الوحی فکیف جعل الترجمة باب بدء الوحی وکذا ظهر وجه الشبه فی قوله تعالى کما اوحینا الى نوح وهو ان الایحاء کان ایحاء نبوة ورسالة لقطع معذرة الناس کما یدل علیه قوله تعالى فی آخر الآیات لئلا یکون للناس على الله حجة وکذا ظهر وجه تشبیه الوحی

۵۱ قوله عن الاعرج - وهو ابو داود عبد الرحمن بن هرمز تابعی مدنی قرشی مولی ربیعة بن الحارث بن عبد المطلب واتفقوا علی توثیقه واعلم ان الکلام یروی عن عبد الرحمن بن هرمز هذا بلا واسطة واما عبد الله بن یزید بن هرمز فقد روی عنه مالک واخذ عنه الفقه وهو عالم من علماء المدینة قلیل الروایة جدا لوفی حیث یذکره مالک بن هرمز ویحکی عنه فانما یرید عبد الله بن یزید لا عبد الرحمن بن هرمز هذا انما یحدث عنه بواسطة وهذا موضع التباس علی کثیر من الناس ۱۲ عمدة القاری ۵۲ قوله والده - فان قیل لم ما ذکر نفس الرجل ایضا وانما یجب ان یکون الرسول احب الیه من نفسه وقال تعالی النبی اولی بالمؤمنین من انفسهم یجاب بانه انما خصص الوالد والولد بالذکر لکونهما اعز خلق الله تعالی علی الرجل غالبا وربما یکونان اعز من نفس الرجل علی الرجل فذکرهما علی سبیل التمثیل ۱۲ ع ۵۳ قوله حلاوة الایمان - ای حسنه وقال النووی بمعنی حلاوة الایمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق فی الدین وایثار ذلک ومحبة العبد لله تعالی بفعل طاعته وترک مخالفته وکذلک محبة الرسول علیه السلام کذا فی العینی ۱۲ ۵۴ قوله باب - کذا وقع فی کل النسخ وغالب الروایات

من الایمان **حدثنا** ابو الیمان قال ثنا شعیب قال ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال والذی نفسی بیده لا یؤمن احدکم حتی اکون احب الیه من والده وولده **حدثنا** یعقوب بن ابراهیم قال ثنا ابن علیة عن عبد العزیز ابن صهیب عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم ح **وحدثنا** آدم بن ابی ایاس قال ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یؤمن احدکم حتی اکون احب الیه من والده وولده والناس اجمعین **باب حلاوة الایمان** **حدثنا** محمد ابن المثنی قال ثنا عبد الوهاب الثقفی قال ثنا ایوب عن ابی قلابة عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ثلث من کن فیه وجد حلاوة الایمان ان یکون الله ورسوله احب الیه مما سواهما وان یحب المرء لا یحبه الا لله وان یکره ان یعود فی الکفر کما یکره ان یقذف فی النار **باب** علامة الایمان حب الانصار **حدثنا** ابو الولید قال ثنا شعبة قال اخبرنی عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انس بن مالک عن النبی صلی الله علیه وسلم قال آیة الایمان حب الانصار وآیة النفاق بغض الانصار **باب** **حدثنا** ابو الیمان قال حدثنا شعیب عن الزهری قال انا ابو ادریس عائذ الله بن عبد الله ان عبادة بن الصامت وکان شهد بدرا وهو احد النقباء لیلة العقبة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه بایعونی علی ان لا تشرکوا بالله شیئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادکم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بین ایدیکم وارجلکم ولا تعصوا فی معروف فمن وفی منکم فاجره علی الله ومن اصاب من ذلک شیئا فعوقب فی الدنیا فهو کفارة له ومن اصاب من ذلک شیئا ثم ستره الله فهو الی الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه فبایعناه علی ذلک **باب** من الدین الفرار من الفتن **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالک عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابی صعصعة عن ابیه عن ابی سعید الخدری انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یوشک ان یکون خیر مال المسلم غنم یتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر یفر بدینه من الفتن **باب** قول النبی صلی الله علیه وسلم انا اعلمکم بالله وان المعرفة فعل القلب لقول الله تعالی ولکن یؤاخذکم بما کسبت قلوبکم **حدثنا** محمد بن سلام قال انا عبدة عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال بما یطیقون قالوا انا لسنا کهیئتک یا رسول الله ان الله قد غفر لک ما تقدم من ذنبک وما تأخر فیغضب حتی یعرف الغضب فی وجهه ثم یقول ان اتقاکم واعلمکم بالله انا **باب** من کره ان یعود فی الکفر کما یکره ان یلقی فی النار من الایمان **حدثنا** سلیمان بن حرب قال ثنا شعبة

احد — غنما — اعرفکم

وسقط عند الاصیلی بالکلیة فالوجه علی عدمه هو ان الحدیث الذی فیه من جملة الترجمة التی قبله وعلی وجوده هو انه لما ذکر الانصار فی الباب الذی قبله اشار فی هذا الباب الی ابتداء السبب فی تلقبهم بالانصار لان اول ذلک کان لیلة العقبة لما توافقوا مع النبی علیه السلام عند عقبة منی فی الموسم ولما لم یکن له ترجمة علی الخصوص وکان له تعلق بما قبله فصل بینهما بقوله باب ۱۲ عینی ۵۵ قوله وهو احد النقباء ای عبادة من النقباء هو جمع نقیب وهو کالعریف علی القوم المقدم علیهم یتعرف اخبارهم وینقب عن احوالهم ویفتش وکان صلی الله علیه وسلم قد جعل لیلة العقبة کل واحد من الجماعة المبایعین نقیبا علی قومه لیاخذ علیهم الاسلام ویعرفهم شرائطه وکانوا اثنی عشر رجلا من الانصار وهم سباق الانصار الی الاسلام ۱۲ مجمع البحار ۵۶ قوله فهو کفارة له ای یسقط عنه الاثم حتی لا یعاقب فی الآخرة ذهب اکثر العلماء الی ان الحدود کفارات استدلالا بهذا الحدیث ومنهم من توقف لما روی ابو هریرة رضی الله عنه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لا ادری الحدود کفارة ام لا ۱۲ ک ۵۷ قوله باب قول النبی صلعم الخ - فیه کلام علی وجوه الاول ان هذا کتاب الایمان فما وجه تعلق هذه الترجمة بالایمان جوابه ان المعرفة بالله والعلم به من الایمان والثانی ما مناسبة قوله وان المعرفة فعل القلب لقول الله تعالی ولکن یؤاخذکم بما کسبت قلوبکم جوابه ان الصحابة رض لما ارادوا ان یزیدوا اعمالهم علی عمل النبی صلعم قال لهم لا یتهیأ لکم ذلک لانی اعلمکم والعلم من جملة الافعال بل من اشرفها لانه عمل القلب فناسب قوله وان المعرفة فعل القلب بما قبله والثالث ان الآیة فی الایمان فلا تعلق له بالایمان ولا بالباب فالجواب انه استدل بالآیة ان الایمان بالقول وحده لا یتم ولا بد من انضمام العقیدة الیه وهی فعل القلب فناسب لقوله المعرفة فعل القلب ولا یعز استدلاله کون مورد الآیة فی الایمان لان مدار الحمل فیهما ایضا علی عمل القلب ۱۲ عینی مختصرا ۵۸ قوله بما کسبت قلوبکم - ای عزمت علیه ومفهومه المؤاخذة بما یستقر من فعل القلب وهو ما علیه المعظم فان قلت یعارضه قوله صلعم ان الله تعالی تجاوز عن امتی ما حدثت به انفسها ما لم تکلم به او تعمل اجیب بانه محمول علی ما اذا لم یستقر لانه یمکن الانفکاک عنه بخلاف ما یستقر قال القسطلانی قال العلامة السیوطی فی التوشیح تحمل الآیة وان وردت فی الایمان بالفتح فالاستدلال ههنا فی الایمان بالکسر ظاهر الاشتراک فی المعنی اذ مدار الحقیقة فیهما علی عمل القلب وقد قال زید بن اسلم فی تفسیر الآیة هو کقول الرجل ان فعلت کذا فانا کافر قال لا یؤاخذه الله بذلک حتی یعقد به قلبه فظهرت المناسبة انتهی ۱۲ ۵۹ قوله محمد بن سلام - هو بالتخفیف والتشدید وانما الذی علیه اکثر العلماء التخفیف قال وقد روی عنه ذلک نفسه وهو اخبر بابیه وهو یشیر الی ما رواه سهل بن المتوکل عنه انه قال انا محمد بن سلام بالتخفیف ۱۲ قس ۶۰ قوله لسنا کهیئتک الخ کانهم قالوا انت مغفور لک لا تحتاج الی عمل ومع ذلک تواظب علی الاعمال فکیف بنا مع کثرة ذنوبنا فرد علیهم بقوله انا اولی بالعمل لانی اتقاکم واعلمکم واشار بالاول الی کماله صلی الله علیه وسلم بالقوة العملیة وبالثانی الی القوة العلمیة ۱۲ قسطلانی

اسماء الرجال

باب حب الرسول ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزة الحمصی ابو الزناد عبد الله بن ذکوان المدنی القرشی التابعی الاعرج ابو داود عبد الرحمن بن هرمز التابعی یعقوب ابو یوسف بن ابراهیم بن کثیر الدورقی ابن علیة بالضم نسبة الی امه واسمه اسمعیل بن ابراهیم عبد العزیز ابن صهیب البنانی التابعی کابیه آدم بن ابی ایاس ابو الحسن شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة انس بن مالک باب حلاوة الایمان محمد بن المثنی بن عبید العنزی عبد الوهاب بن عبد المجید بن الصلت البصری ایوب بن ابی تمیمة واسمه کیسان السختیانی ابی قلابة بالکسر عبد الله بن زید بن عمرو او عامر البصری باب علامة الایمان ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج عبد الله بن عبد الله بفتح العین فیهما ابن جبر باب بغیر الترجمة ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب بن ابی حمزة القرشی الزهری محمد بن مسلم ابو ادریس عائذ الله وهو اسم علم ای ذو عیاذة بالله عبادة بن الصامت بن قیس الانصاری باب من الدین الفرار عبد الله بن مسلمة القعنبی الحارثی البصری مالک امام دار الهجرة ابی سعید سعد بن مالک بن سنان الخزرجی باب قول النبی محمد بن سلام بن الفرج البیکندی عبدة لقب عبد الرحمن بن سلیمان کنیته ابو محمد هشام بن عروة بن الزبیر بن العوام باب من کره سلیمان ابو حرب بن بجیل بالفتح شعبة بن الحجاج المذکور قس تق تو

حل اللغات یقذف من القذف انداختن عبد الله ابن جبر بفتح الجیم وسکون الباء الانصار جمع ناصر وقیل جمع نصیر سمی به الصحابة الذین نصروا النبی علیه الصلوة والسلام فی وقت قدومه الی المدینة ونصروا المهاجرین وهم من ولد الاوس والخزرج المعروف هو معروف فی الشرع حسنة کفارة ای ماحیة شعف بفتحتین جمع شعفة بالتحریک راس الجبل مواقع القطر ای مواضع نزول المطر ۱۲

حاشیة السندی ۵

بالارسال والتکلیم الذی یدل علیه قوله وتسلا وقوله وکلم موسی فان الکل لقطع معذرة الناس هذا وقوله وقول الله عز وجل الاقرب رفعه علی تقدیر الخبر ای وفیه قوله عز وجل ای فی اثبات الوحی قوله عز وجل والله تعالی اعلم ۱۲ سندی (قوله یقول انما الاعمال بالنیات) قد تکلموا علی هذا الحدیث فی اوراق فذکروا له معانی. والوجه عندی فی بیان معناه ان یقال المراد بالاعمال مطلق الافعال الاختیاریة الصادرة عن المکلفین وهذا اما لان الکلام فی تلک الافعال اذ لا عبرة بغیرها فی الشرع ولا یبحث عنها ولا یلتفت الیها ولان العمل لا یقال الا للفعل الاختیاری الصادر عن اهل العقل کما نص علیه البعض فلذلک لا یقال عمل البهائم کما یقال فعل البهائم وقد تقرر ان الفعل الاختیاری یکون مسبوقا بقصد الفاعل

له قوله حلاوة الايمان۔ باستلذاذ الطاعات ويحتمل في امر الدين المشقات ويؤثر ذلك على اعراض الدنيا الفانية وتكل هذه الحلاوة محسوسة او معنوية قال بكل قوم ويشهد للاول قول بلال احد احد حين عذب في الله كراها على الكفر فمزج مرارة العذاب بحلاوة الايمان وعند موت اهله يقولون واكرباه وهو يقول واطرباه غدا القى الاحبة محمدا وصحبه فمزج مرارة الموت بحلاوة اللقاء وهي حلاوة الايمان فالقلب السليم من امراض الغفلة والهوى يذوق طعم الايمان ويتنعم به كما يذوق الفم طعم العسل وغيره من ملذوذات الاطعمة ويتنعم بها ۱۲ قسطلاني ٥٢ قوله من خردل۔ هذا من باب التمثيل ليكون عيارا في المعرفة وليس بعيار في الوزن لان الايمان ليس بجسم يحصره الوزن او الكيل لكن ما يشكل من المعقول قد يرد الى عيار المحسوس ليفهم ويشبه به ليعلم والتحقيق فيه انه يجعل عمل العبد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عند الله ثم يوزن ويدل عليه ما جاء مبينا وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ۱۲ عيني ٥٣ قوله الحيا۔ بفتح الحاء والقصر هو المطر او نهر الحيوة معناه الماء الذي يحيي من انغمس فيه۔ كرماني وقال العيني الحيا بالمد هو رواية الاصيلي فلا وجه لكما نبه عليه القاضي واما بالقصر فهو بمعنى المطر وبه يحصل حيوة النبات فهو اليق بمعنى الحيوة من الحياء الممدود بمعنى الخجل انتهى ٥٤ قوله الحبة۔ بكسر الحاء وتشديد الموحدة بذر العشب وجمعه حبب كقربة وقرب وقد يحتمل ان يكون اللام للعهد ويراد به حبة بقلة الحمقاء لان شأنه ان ينبت سريعا ولهذا سميت بالحمقاء لانه لا تميز لها في اختيار المنبت قال الجوهري الحبة بالكسر بذور صحراء وفي الحديث ينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل وتسمى الرجلة بكسر الراء وبالجيم بقلة الحمقاء لانها لا تنبت الا في السيل ۱۲ كرماني وعيني ٥٥ قوله قال وهيب۔ في هذا التعليق فوائد منها قول وهيب حدثنا بخلاف مالك فانه اتى بلفظ عن ومنها ازالة الشك في الحيار او الحيوة ومنها قوله من خير ثم اعلم ان المراد بحبة الخردل زيادة على اصل التوحيد وقد جاء في الصحيح بيان ذلك ففي رواية فيه اخرجوا من قال لا اله الا الله وعمل من الخير ما يزن كذا ثم بعد هذا يخرج من لم يعمل خيرا قط الا التوحيد وقال القاضي هنا هو الصحيح ان معنى الخير هنا امر زائد على الايمان لان مجرده لا يتجزى انما يتجزى الامر الزائد عليه وهي الاعمال الصالحة ۱۲ ع ٥٦ قوله قال الدين۔ فيه الدلالة على التفاضل في الايمان كما هو مفهوم تاويل القميص بالدين مع ما ذكره من ان اللابسين يتفاضلون في لبسه ۱۲ قسطلاني ٥٧ قوله الحياء من الايمان۔ وهو الحياء الذي يحجب صاحبه عن اشياء منكرة عند الله وعند الخلق ۱۲ ٥٨ قوله يعظ اخاه في الحياء لانه كان كثير الحياء وكان يمنعه من استيفاء حقوقه فيقول لا تستحي ۱۲ مجمع البحار ٥٩ قوله عن قول لا اله الا الله۔ متعلق لنسألنهم قال النووي الظاهر ان المراد لنسألنهم عن اعمالهم كلها والتخصيص بقول لا اله الا الله دعوى لا دليل عليها ۱۲ كرماني ٦٠ قوله قال۔ اي قال الله تعالى لمثل هذا الآية الاشارة بهذا الى قوله ان هذا لهو الفوز العظيم وذكر هذه الآية لا يكون مطابقا للترجمة الا اذا كان معنى قوله فليعمل العاملون فليؤمن المؤمنون ولكن هذا دعوى تخصيص بلا دليل فلا يقبل ۱۲ عيني وايضا قصد المصنف من هذا الباب وغيره اثبات ان العمل من اجزاء الايمان فحينئذ لا يتم مقصوده لان مجرد اطلاق العمل على الايمان لا نزاع فيه احد لان الايمان عمل القلب وهو التصديق۔ كذا في التوضيح والقسطلاني ۱۲ ٦١ قوله حج مبرور هو الذي لا يخالطه اثم وقيل هو المقبول ومن علامة القبول انه اذا رجع يكون حاله خيرا من الذي قبله وقيل هو الذي لا رياء فيه ۱۲ ك ٦٢ قوله على الاستسلام اي الانقياد الظاهر فقط والدخول في السلم وليس هذا اسلاما على الحقيقة والا لما صح نفي الايمان عنهم لان الايمان والاسلام واحد عند البخاري ۱۲ ع ٦٣ نسبة الى جده لشهرته به انما اسم ابيه عبد الله المربوعي ۱۲ قس

عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن احب عبدا لا يحبه الا لله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله كما يكره ان يلقى في النار **باب** تفاضل اهل الايمان في الاعمال **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقول الله اخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيخرجون منها قد اسودوا فيلقون في نهر الحيا او الحياة شك مالك فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل الم تر انها تخرج صفراء ملتوية قال وهيب حدثنا عمرو الحياة وقال خردل من خير **حدثنا** محمد بن عبيد الله قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين **باب** الحياء من الايمان **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان **باب** فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم **حدثنا** عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو روح الحرمي بن عمارة قال حدثنا شعبة عن واقد ابن محمد قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله **باب** من قال ان الايمان هو العمل لقول الله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون وقال عدة من اهل العلم في قوله تعالى فوربك لنسئلنهم اجمعين عما كانوا يعملون عن قول لا اله الا الله وقال تعالى لمثل هذا فليعمل العاملون **حدثنا** احمد بن يونس وموسى بن اسمعيل قالا حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اي العمل افضل فقال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور **باب** اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام او الخوف من القتل لقوله تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا فاذا كان على الحقيقة فهو على قوله جل ذكره ان الدين عند الله الاسلام الاية

ان ۔ ٢ من النار ۔ ٢ من الايمان ۔ يشك ۔ بينما ۔ يبلغ

اسماء الرجال

قتادة هو ابن دعامة بن قتادة السدوسي **باب** تفاضل اهل الايمان **اسمعيل** بن اخت الامام مالك المشهور بابن ابي اويس **مالك** بن انس الامام **عمرو** بن يحيى بن عمارة المازني **عبيد الله** بن محمد بن زيد ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **ابي امامة** اسمه اسعد **باب** الحياء من الايمان **عبد الله** بن يوسف التنيسي **باب** فان تابوا الخ **عبد الله** بن محمد المسندي ثقة حافظ جمع المسند **ابن عمارة** بن ابي حفصة **محمد** بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رض **باب** من قال ان الايمان الخ **ابراهيم** سبط عبد الرحمن بن عوف **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **ابي هريرة** عبد الرحمن ابن صخر

حل اللغات انقذ الانقاذ الانجاء ثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال جمع الثدي بفتح الثاء وسكون الدال بالفارسية پستان ۱۲

ف الداعي له اليه وهو المراد بالنية فالمعنى ان الافعال الاختيارية لا توجد ولا تتحقق الا بالنية والقصد الداعي للفاعل الى ذلك الفعل لا يقال هذه مقدمة عقلية فاي تعلق للشارع بذكرها لانا نقول ذكرها الشارع تمهيدا لما بعدها من المقدمات الشرعية ولا يستبعد عن الشارع ذكر مقدمة عقلية اذا كان لتوضيح بعض المقدمات الشرعية بل لا يستبعد بدون ذلك ايضا ثم بين صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله وانما لكل امرئ ما نوى ان ليس للفاعل من عمله الا نيته اي الذي يرجع اليه من العمل نفعا او ضرا هي النية فان العمل بحسبها يحسب خيرا او شرا ويجزى المرء بحسبها على العمل ثوابا وعقابا ويكون العمل تارة حسنا وتارة قبيحا بسببها ويتعدد الجزاء بتعددها ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم الا ان في الجسد

سلہ قوله لاراه بضم الهمزة بمعنى اظنه في رواية ابي ذر وغيره وكذا في الزكوة وكذا هو في رواية الاسمعيلي وغيره وقال القرطبي الرواية بضم الهمزة من اراه بمعنى اظنه وقال النووي هو بفتح الهمزة اي اعلمه ولا يجوز ضمها على ان يجعل بمعنى اظنه لانه قال ثم غلبني ما اعلم منه ولانه راجع النبي صلى الله عليه وسلم مرارا ولو لم يكن جازما باعتقاده لما كرر المراجعة ١٢ عيني سله قوله او مسلما هو بسكون الواو ومعناه ان لفظة الاسلام اولى ان يقولها لانها معلومة بحكم الظاهر واما الايمان فباطن لا يعلمها الا الله كذا في الكرماني ومنه يفهم مطابقته للترجمة وهي ان الاسلام ان لم يكن على الحقيقة يقبل كذا في العيني ١٢ سله قوله ان يكبه الله بفتح الياء وضم الكاف اي يلقيه منكوسا الضمير في يكبه الى الرجل اي اتالف قلبه بالاعطاء مخافة من كفره ونحوه اذا لم يعط لمن هو اقوى فهو احب الي فاكله الى ايمانه ولا اخشى عليه السوء في اعتقاده ١٢ كرماني عه قوله ثلث الخ قال ابو الزناد جمع عمار رض في هذه الالفاظ الخير كله لانك اذا انصفت من نفسك فقد بلغت الغاية بينك وبين خالقك وبين الناس ولم تضيع شيئا مما لله عليك واما بذل السلام فهو حض على مكارم الاخلاق واما الانفاق على الاقتار فهو الغاية في الكرم ١٢ كرماني هه قوله باب كفران العشير الخ وجه المناسبة بين هذا الباب وبين الابواب التي قبله هو ان المذكور في الابواب الماضية امور الايمان والكفر ضده والمناسبة بينهما من جهة التضاد وقال النووي في الحديث انواع من العلم منها ما ترجم له وهو ان الكفر قد يطلق على غير الكفر بالله تعالى قال القاضي ابو بكر ابن العربي في شرحه مراد المصنف ان يبين ان الطاعات كما تسمى ايمانا كذلك المعاصي تسمى كفرا لكن لا يراد به الكفر المخرج من الملة ١٢ عيني له قوله فسماهم المؤمنين اي سمى الله تعالى اهل القتال مؤمنين فعلم ان صاحب الكبيرة لا يخرج عن الايمان ١٢ ك عه قوله هذا الرجل يعني علي بن ابي طالب رض وقد جاء في رواية الاسمعيلي يعني عليا ووقع للبخاري في الفتن اريد نصرة ابن عم رسول الله صلعم قال الكرماني وقيل يعني عثمان رض ١٢ عيني هه قوله فالقاتل الخ قال عياض وغيره معناه ان جازاهما الله وعاقبهما كما هو مذهب اهل السنة وقيل معناه انهما يستحقانها وامرهما على مشية الله تعالى وهو ايضا محمول على غير المتأول والحق الذي عليه اهل السنة الامساك عما شجر بين الصحابة وانهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا محض الدنيا فمنهم المخطي في اجتهاده والمصيب وقد رفع الله الحرج عن المجتهد المخطي وضعف اجر المصيب عيني وقال القسطلاني وانما حمل ابو بكرة الحديث على عمومه في كل مسلمين التقيا بسيفيهما حسما للمادة وقد رجع الاحنف عن رأي ابي بكرة وشهد مع علي رض باقي حروبه انتهى قوله انه كان حريصا على قتل صاحبه مفهومه ان من عزم على المعصية اثم كما مر بيانه في ص والله اعلم بالصواب ١٢ ٩ قوله رجلا قال النووي سياق الحديث يدل على ان المسبوب كان عبدا كذا في الكرماني ١٢ سله قوله باب ظلم دون ظلم اما بمعنى غير يعني انواع الظلم مختلفة متغايرة واما بمعنى الادنى يعني بعضها اشد كذا في الكرماني قال ابن بطال مقصود الباب ان تمام الايمان بالعمل وان المعاصي ينقص بها الايمان ولا يخرج صاحبها الى الكفر والناس مختلفون فيه على قدر صغر المعاصي وكبرها ١٢ عيني

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عامر بن سعد بن
ابي وقاص عن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى رهطا وسعد جالس فترك
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا هو اعجبهم الي فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان فوالله اني
لاراه مؤمنا فقال او مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي فقلت ما لك عن فلان (قال)
فوالله اني لاراه مؤمنا فقال او مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي وعاد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا سعد اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكبه (اعجب)
الله في النار ورواه يونس وصالح ومعمر وابن اخي الزهري عن الزهري باب افشاء السلام
من الاسلام وقال عمار ثلث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل
السلام للعالم والانفاق من الاقتار حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن
ابي الخير عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال
تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف باب كفران العشير وكفر دون كفر فيه (فيه ابو سعيد)
عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اريت النار فاذا اكثر
اهلها النساء يكفرن قيل ايكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن (يكفرن ان)
الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط باب المعاصي من امر الجاهلية ولا يكفر
صاحبها بارتكابها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فيك جاهلية وقول
الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وان طائفتان
من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فسماهم المؤمنين حدثنا عبد الرحمن
ابن المبارك قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف بن قيس قال
ذهبت لانصر هذا الرجل فلقيني ابو بكرة فقال اين تريد قلت انصر هذا الرجل قال ارجع (فقلت)
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل و
المقتول في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على
قتل صاحبه حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن واصل الاحدب عن المعرور قال (هو الاحدب)
لقيت ابا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال اني ساببت رجلا فعيرته
بامه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اعيرته بامه انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم خولكم
جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم
ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم باب ظلم دون ظلم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الاموي الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله عامر بن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابي وقاص واسم ابي وقاص مالك القرشي الزهري يونس بن زيد الايلي صلح يعني ابن كيسان المدني معمر بن راشد البصري ابن اخي محمد بن عبد الله بن مسلم ابن عبيد الله بن عبد الله الزهري محمد بن مسلم باب افشاء السلام قال عمار هو ابن ياسر واثره هذا اخرجه احمد في كتاب الايمان ويعقوب بن شيبة في مسنده واخرجه البزار وابن ابي حاتم في العلل والبغوي في شرح السنة وابن الاعرابي في معجمه والطبراني في الكبير عن عمار مرفوعا قتيبة تصغير قتبة علي بن سعيد وكنيته ابو رجاء ليث بن سعد الامام يزيد بن ابي حبيب المصري ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة عبد الله ابن عمرو بن العاصي باب كفران العشير ابي سعيد سعد بن مالك عبد الله بن مسلمة القعنبي المدني مالك بن انس امام الائمة زيد بن اسلم مولى عمر كنيته ابو اسامة عطاء بن يسار بمثناة تحتية مولى ام المؤمنين ميمونة ابن عباس عبد الله رض باب المعاصي عبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله العيشي حماد بن زيد ابن درهم ابو اسمعيل الازرق ايوب السختياني يونس بن عبيد بن دينار البصري الحسن ابي سعيد بن ابي الحسن الانصاري الاحنف ابي بحر الضحاك ابو بكرة نفيع بالضم ابن الحارث بن كلدة هذا الرجل علي بن ابي طالب سليمان بن حرب الازدي شعبة بن الحجاج واصل بن حيان معرور بن سويد باب ظلم دون ظلم ابو الوليد هشام بن عبد الملك ١٢ قس تق تو ز

٨ **حل اللغات** رهطا بفتح الراء الرهط الجماعة يكبه بفتح الياء وضم الكاف اي يلقيه منكوسا الاقتار التقتير يقال اقتر الرجل اذا افتقر العشير الزوج الربذة بفتح الراء والباء موضع على ثلثة مراحل من المدينة حلة الحلة ازار ورداء ساببت اي شاتمت خولكم اي اتباعكم من العبيد وغيرهم

مفضة اذا اصلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب لا يقال يلزم من هذا المعنى ان تنقلب السيئات حسنات بحسب النية كالمباحات تنقلب حسنات بحسبها الا انا نقول لا بد في النية من كون العمل صالحا لها ضرورة ان النية الغير الصالحة لا تكون نية في العمل ولا تعتبر نية بالنظر الى ذلك العمل فهي كلا نية بل يقال قصد التقرب بالسيئات بعد قصدا قبيحا ونيته تزيد العمل شرا فهي داخلة في شر النيات لا في خيرها والمرء يجزي بحسبها عقابا فهي داخلة في الحديث . واذا تقررها تان المقدمتان ترتب عليهما قوله فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله اي قصدا ونية فهجرته الى الله والى رسوله اي اجرا وثوابا الى اخر الحديث ولعل التامل في مباني الالفاظ ونظمها ويشهد ان هذا المعنى هو

له قوله ان الشرك لظلم عظيم۔ انما حملوه على العموم لان قوله لظلم نكرة في سياق النفي لكن عمومها هنا بحسب الظاهر قال المحققون ان دخل على النكرة في سياق النفي ما يؤكد العموم ويقويه نحو من في قوله ما جاءني من رجل افاد تنصيص العموم والا فالعموم مستفاد بحسب الظاهر كما فهمه الصحابة من هذه الآية وبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان ظاهره غير مراد بل هو من العام الذي اريد به الخاص والمراد بالظلم اعلى انواعه وهو الشرك ۱۲ قس ٢ قوله باب علامة المنافق۔ مراده ان المعاصي ينقص الايمان كما ان الطاعات تزيده والنفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فان كان في الاعتقاد فهو نفاق الكفر والا فهو نفاق العمل۔ تلخيص فتح الباري ۱۲ ٣ قوله آية المنافق۔ اللام اما للجنس فهو اما على سبيل التشبيه او ان المراد الاعتياد او معناه الانذار واما للعهد فالمراد ما نافق في زمان رسول الله صلعم واما منافق خاص بعينه او المراد بالنفاق النفاق العملي لا الايماني ۱۲ ك

شعبة ح قال وحدثني بشر قال حدثنا محمد عن شعبة عن سليمن عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اينا لم يظلم فانزل الله عزوجل ان الشرك لظلم عظيم **باب** علامة المنافق **حدثنا** سليمن ابو الربيع قال حدثنا اسمعيل بن جعفر قال حدثنا نافع بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان **حدثنا** قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر تابعه شعبة عن الاعمش **باب** قيام ليلة القدر من الايمان **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** الجهاد من الايمان **حدثنا** حرمي بن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عمارة قال حدثنا ابو زرعة بن عمرو بن جرير قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله عزوجل لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا ايمان بي او تصديق برسلي ان ارجعه بما نال من اجر او غنيمة او ادخله الجنة ولولا ان اشق على امتي ما قعدت خلف سرية ولوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل **باب** تطوع قيام رمضان من الايمان **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** صوم رمضان احتسابا من الايمان **حدثنا** ابن سلام قال اخبرنا محمد بن فضيل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** الدين يسر وقال النبي صلى الله عليه وسلم احب الدين الى الله الحنيفية السمحة **حدثنا** عبد السلام بن مطهر قال نا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة **باب** الصلوة من الايمان وقول الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلاتكم عند البيت **حدثنا** عمرو بن خالد قال نا زهير قال نا ابو اسحق عن البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال اخواله من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان يعجبه ان تكون قبلته قبل البيت وانه صلى اول صلوة صلاها صلوة العصر

٤ قوله خالصا۔ اي شديد الشبه بالمنافقين لان الخصال التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا يزيد عليه۔ كذا في الكرماني وفي المجمع اي من استمر على هذه الخصال فبالحري ان يسمى منافقا لا من افتتن بها مرة تركها اخرى ثم ان للنفاق علامات فتارة ذكر ثلاثا وتارة اربعا فصاعدا انتهى ۱۲ ٥ قوله تابعه شعبة۔ اي تابع قبيصة في الرواية عن سفيان الثوري شعبة ووصلها المؤلف في كتاب المظالم كذا في التلخيص وفي القسطلاني تابع سفيان الثوري ويدل عليه ما في المظالم في ص ٣٣٢ حدثنا بشر انا محمد عن شعبة عن سليمان۔ وفي الخير الجاري واختلف في توثيق قبيصة لانه سمع من سفيان صغيرا قال القسطلاني فهو حجة الا ما سمع عن سفيان انتهى ۱۲ ٦ قوله ايمانا۔ معناه ان الايمان حمله عليه او هو من اجزاء الايمان وكماله وفيه الدلالة على الترجمة فيه وفي الابواب الآتية قوله احتسابا اي حسبة اي طالبا للثواب۔ كذا في الخير الجاري ۱۲ ٧ قوله او تصديق۔ اشكل لفظ او اذ لا بد منهما اجيب بان كلا يستلزم الآخر وهي بالواو ۱۲ مجمع البحار ٨ قوله ولولا ان اشق۔ لعل تفسيره ما قال صلعم والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية الحديث ۱۲ ٩ قوله لن يشاد الدين احد۔ اي لا يريد احد ان يغالب في الدين بان يترك الارفق الايسر ويختار غيره الا غلب الدين عليه فيعجز عن الاشد والايسر جميعا ۱۲ خير جاري ١٠ قوله فسددوا۔ اي اطلبوا السداد اي الصواب بين الافراط والتفريط وان عجزتم عنه فقاربوا اي اقربوا عنه وقاربوا تاكيد للتسديد ۱۲ مجمع البحار ١١ قوله وابشروا بضم الشين من البشرى بمعنى الابشار اي ابشروا بالثواب على العمل وان قل ۱۲ ك ١٢ قوله ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا۔ كذا بالشك وفي رواية عند مسلم والنسائي وابي عوانة واحمد ستة عشر بلا شك وفي اخرى عند البزار والطبراني سبعة عشر بلا شك قال ابن حجر والجمع ان من جزم بستة عشر لفق من شهري القدوم والتحويل شهرا والغى الايام الزائدة ومن جزم بسبعة عشر عدهما معا ومن شك تردد في ذلك وذلك ان القدوم كان في شهر ربيع الاول بلا خلاف وكان التحويل في رجب من السنة الثانية على الصحيح وبه جزم الجمهور۔ كذا في التوشيح والتوضيح ۱۲ ١٣ قوله انه صلى اول صلوة صلاها۔ متوجها الى الكعبة صلوة العصر بنصب اول مفعول صلى وصلوة العصر بدل منه واعربه ابن مالك بالرفع وسقط لغير الاربعة لفظ صلى فيكون النصب بتقديره۔ تنقيح ولابن سعد حولت القبلة في صلوة الظهر او العصر كذا في القسطلاني وفي التوشيح الصواب برفع اول مبتدأ وصلوة العصر خبره۔ هذا على تقدير سقوط لفظ صلى مستقيم كما لا يخفى والله اعلم ۱۲

اسماء الرجال

شعبة هو ابن الحجاج بشر هو ابن خالد ابو محمد العسكري محمد هو ابن جعفر البصري المعروف بغندر سليمان هو ابن مهران الاعمش الكوفي ابراهيم هو ابن يزيد النخعي علقمة هو ابن قيس النخعي باب علامة المنافق الخ اسمعيل بن جعفر هو ابن كثير الانصاري قبيصة بن عقبة ابو عامر السوائي الكوفي سفيان هو ابن سعيد بن مسروق ابو عبد الله الثوري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عبد الله بن مرة الهمداني الكوفي الخارفي مسروق هو ابن الاجدع الكوفي باب قيام ليلة القدر الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المدني باب الجهاد من الايمان حرمي بن حفص بن عمر العتكي عبد الواحد بن زياد العبدي عمارة بن القعقاع الكوفي ابو زرعة اسمه هرم وقيل غير ذلك باب صوم رمضان ابن سلام هو محمد البيكندي باب الدين يسر عبد السلام بن مطهر بن حسام الازدي عمر بن علي بن عطاء البصري باب الصلوة من الايمان عمرو بن خالد بن فروخ الحنظلي زهير هو ابن معاوية بن حديج بضم الحاء المهملة الجعفي الكوفي ابو اسحق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي الكوفي البراء بن عازب بن الحارث الانصاري الاوسي لها المكنى بابي عمارة او ابي عامر او ابي الطفيل

حل اللغات

يلبسوا من ضرب ذا لبس اخلط المنافق النفاق في اللغة مخالفة الباطن للظاهر فان كان في الاعتقادات فهو كفر ويسمى نفاق الكفر ونفاق الايمان والا فهو نفاق العمل فجر بمعنى شتم احتسابا افتعال من الحسبة اي طالبا للثواب سرية كقضية الجيش الصغير تطوع اداء ما زاد على الفرائض من البشرى الغدوة سير اول النهار الروحة سير اخر النهار الدلجة سير اخر الليل والمراد العبادة في تلك الاوقات ۔

معنى هذه الكلمات والله تعالى اعلم (قوله اول ما بدئ به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة) فان قلت كانت هذه الرؤيا قبل النبوة من مقدماتها وقد علم ان رؤيا الانبياء وحي دون غيرهم فكيف عدت هذه الرؤيا وحيا قبل النبوة قلت بل الرؤيا الصالحة مطلقا من اقسام الوحي كيف وقد سماها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جزءا من اجزاء النبوة فكيف اذا كان صاحب الرؤيا ممن خلق للنبوة وجعلت رؤياه تمهيد الوحي اليه صريحا وقد تقرر نبيا وادم بين الماء والطين والله تعالى اعلم (قوله فقال اقرا) كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهم من اقرأ اول الوهلة انه امر له بالقراءة نفسها على الفور لا بتعلم القراءة كما يؤمر الصبي باقرأ ولا بها مطلقا كما هو مقتضى الامر مطلقا و

ك‍ه قوله فداروا كما هم عليه قبل البيت الحرام ولم يقطعوا الصلوة بل اتموها الى جهة الكعبة فصلوا صلوة واحدة الى جهتين بدليلين شرعيين فيه جواز النسخ بخبر الواحد واليه ميل المحققين. قاله القسطلانى قوله واهل الكتاب بالرفع عطفا على اليهود من عطف العام على الخاص واختلفوا فى الجهة التى كان النبى صلعم متوجها اليها للصلوة بمكة فقال ابن عباس وغيره كان يصلى الى بيت المقدس وقال آخرون الى الكعبة وهو ضعيف يلزم منه النسخ مرتين والاول اصح ١٢ تلخيص كه قوله واهل الكتاب. بالرفع عطفا على اليهود من عطف العام على الخاص وقيل المراد النصارى وفيه نظر لانهم لايصلون قبل المقدس فكيف يعجبهم قاله السيوطى فى التوشيح قال القسطلانى واعجابهم ليس لكونه قبلتهم بل بطريق التبعية لهم انتهى ١٢ ك‍ه قوله قتلوا قال ابن حجر لم ار ذكر القتل الا فى رواية زهير هذه ولم اجد فى شئ من الاخبار ان احدا من المسلمين قتل قبل التحويل لكن لايلزم من عدم الورود عدم الوقوع ١٢ توشيح ك‍ه قوله حسن اسلامه. اى صار حسنا باعتقاده واخلاصه ودخوله فى الباطن. توشيح زلفها بالتخفيف وقيل بالتشديد ولابى ذر ازلفها وهما بمعنى اى اسلفها وقدمها وكسبها ١٢ توشيح ه‍ه قوله الا ان يتجاوز الله عنها. اى عن السيئة فيعفو عنها وفيه دليل لاهل السنة ان العبد تحت المشية ان شاء الله تعالى تجاوز عنه وان شاء اخذه ورد على القاطع لاهل الكبائر بالنار كالمعتزلة وقول الحافظ ابن حجر ان اول الحديث يرد على من انكر الزيادة والنقص فى الايمان لان الحسن تتفاوت درجاته تعقبه العينى بان الحسن من اوصاف الايمان ولا يلزم من قابلية الوصف الزيادة والنقصان قابلية الذات اياهما لان الذات من حيث هى لاتقبل ذلك كما عرفت فى موضعه انتهى. قسطلانى ومر بحثه فى ص‍ ٥ و فى ص‍ ٧ ١٢ ٦ه قوله احب الدين. اى احب العمل اذ الدين هو الطاعة ومناسبته لكتاب الايمان من جهة ان الدين والايمان والاسلام واحد كذا فى الكرمانى وفى التلخيص مراده الاستدلال على ان الايمان يطلق على الاعمال كما تقدم ١٢ ك‍ه قوله لايمل الله حتى تملوا. بفتح الميم فيهما والملال استثقال الشئ ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله فاطلاقها عليه من باب المشاكلة نحو وجزاء سيئة سيئة مثلها بذا احسن محله وفى بعض طرقه عن عائشة فان الله لايمل من الثواب حتى تملوا من العمل. توشيح وفى المجمع معناه ان الله لايمل ابدا مللتم او لا وقيل اى الله لايطرحكم حتى تتركوا العمل وتزهدوا فى الرغبة اليه فسمى الفعلين ملالا وليسا به اى اذا ايتم به على فتور يعاملكم معاملة الملول انتهى ١٢ ش‍ه قوله اليوم اكملت لكم دينكم. اى شرائعه فان قلت اذا كان تفسير الآية ماذكرنا وجه استدلال المصنف بها على زيادة الايمان ونقصانه اجيب بان الكمال مستلزم للنقص واستلزامه للنقص يستدعى قبوله الزيادة ومن ثم قال المص فاذا ترك الخ ١٢ قسطلانى ٩ه قوله قد عرفنا. معناه انا ما اهملناه ولا يخفى علينا زمان نزولها ولا مكان نزولها وضبطنا وجميع مايتعلق بها حتى صفة النبى صلعم وموضعه فى زمان النزول هو كونه قائما فقد اتخذنا ذلك اليوم عيدا وعظمنا مكانه ايضا ١٢ كرمانى ١٠ه قوله وذلك دين القيمة. اى المذكور من الاشياء دين الملة المستقيمة ووجه قيام الآية بالترجمة ان الآية دلت على ان الزكوة من الدين والدين عند الله الاسلام فيكون الزكوة من الاسلام ١٢ توضيح ١١ه قوله نسمع دوى صوته. هو صوت بالعالى نحو صوت النحل وحكى ضم داله ايضا. ك هو بفتح دال وكسر واو وشدة تحتية وبالنصب على رواية نسمع بالنون وبالرفع على رواية التحتية مجهولا. مجمع البحار الدوى شدة الصوت وبعده فى الهواء فلا يفهم منه شئ. قس قوله يسأل عن الاسلام اى عن شرائع الاسلام وفرائضه ولذا لم يذكر فيه الشهادتين ويمكن انه سأل عن حقيقة الاسلام وقد ذكر له الشهادة لم يسمعها طلحة لبعد موضعه اولم ينقله لشهرته ١٢ ك •

وصلّى معهٗ قومٌ فخرج رجلٌ ممّن صلّى معهٗ فمرّ على اهلِ مسجدٍ وهم راكعون فقال اَشْهدُ باللّٰہ لقد صَلّيتُ مَعَ	
رسول اللہ صلى الله عليه وسلم قِبَلَ مكة فداروا كما هم قِبَلَ البيت وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يُصلّي	اذا
قِبَلَ بيتِ المُقدّسِ واهلُ الكتابِ فلمّا ولّى وجهَهٗ قِبَلَ البيتِ انكروا ذٰلك قال زُهَيرٌ حدثنا ابو اسحٰق عن	
البراءِ فى حديثه هٰذا انّه مات على القبلة قبل اَن تُحوّلَ رجالٌ وقُتِلوا فلم ندرِ ما نقولُ فيهم فانزل الله	
تعالىٰ وَمَا كَانَ اللّٰهُ لِيُضِيعَ اِيمَانَكُمْ **باب** حسن اسلام المرءِ قال مالك اخبرنى زيد بن اسلم ان عطاء	٢ و
ابن يسار اخبره ان ابا سعيد الخدرىّ اخبرهٗ انّهٗ سمع رسول اللہ صلى الله عليه وسلم يقول اذا اسلم العبدُ	
فحَسُنَ اسلامُهٗ يُكفّر الله عنه كل سيئة كان زَلَفَها وكان بعد ذٰلك القصاصُ الحسنةُ بعشرِ امثالها الى سبع مائة	٢ ازلفها
ضِعفٍ والسيئة بمثلها الّا ان يتجاوزَ الله عنها **حدثنا** اسحٰق بن منصور قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا	
معمرٌ عن همّام عن ابى هريرة قال قال رسولُ اللہ صلى الله عليه وسلم اذا احسنَ احدُكم اسلامَهٗ فكلُّ حسنةٍ يعملها	
تُكتبُ له بعشرِ امثالها الى سبع مائة ضِعفٍ وكل سيئة يعملها تُكتبُ له بمثلها **باب** احبُّ الدين الى اللہ عزّ و	
جلّ ادومُهٗ **حدثنا** محمد بن المثنّٰى قال حدثنا يحيٰى عن هشام قال اخبرنى ابى عن عائشة انّ النبىّ صلى الله	رسول اللہ
عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأةٌ قال مَن هٰذه قالت فلانةُ تذكرُ من صلاتها قال مَهْ عليكم بما	فقال يذكر
تُطيقون فواللہ لا يملُّ اللّٰہ حتى تملّوا وكان احبَّ الدين اليه ما داوم عليه صاحبُهٗ **باب** زيادةِ الايمان و	الى اللہ
نقصانه وقول اللہ تعالىٰ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى وَيَزْدَادَ الَّذِينَ اٰمَنُوا اِيمَانًا وقال اَلْيَوْمَ اَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ	
فاذا ترك شيئًا من الكمال فهو ناقصٌ **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادةُ عن	
انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يخرجُ من النار مَن قال لا اِلٰه الّا اللّٰہ وفى قلبه وزنُ شعيرةٍ من خيرٍ	
ويخرجُ من النار مَن قال لا اِلٰه الا اللّٰہ وفى قلبه وزنُ بُرّةٍ من خيرٍ ويخرجُ من النار من قال لا اِلٰه الّا اللّٰہ	
وفى قلبه وزنُ ذرّةٍ من خيرٍ قال ابو عبد اللّٰہ قال ابان حدثنا قتادةُ حدثنا انس عن النبى صلى الله عليه	
وسلم من ايمانٍ مكان خيرٍ **حدثنا** الحسنُ بن الصبّاح سمع جعفر بن عون حدثنا ابو العُمَيس اخبرنا	من خير
قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطّاب ان رجلًا من اليهود قال له يا امير المؤمنين اٰيةٌ	
فى كتابكم تقرءونها لو علينا معشرَ اليهود نزلت لاتخذنا ذٰلك اليوم عيدًا قال اىُّ اٰيةٍ قال اَلْيَوْمَ اَكْمَلْتُ لَكُمْ	يقرءونها
دِيْنَكُمْ وَاَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِىْ وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْاِسْلَامَ دِيْنًا قال عمر قد عرفنا ذٰلك اليوم والمكان الذى	فقال
نزلت فيه على النبى صلى الله عليه وسلم وهو قائمٌ بعرفةَ يوم جمعةٍ **باب** الزكوٰةُ من الاسلام وقوله	يوم الجمعة وقول اللہ
تعالىٰ وَمَا اُمِرُوا اِلَّا لِيَعْبُدُوا اللّٰهَ مُخْلِصِيْنَ لَهُ الدِّيْنَ حُنَفَاءَ وَيُقِيْمُوا الصَّلٰوةَ وَيُؤْتُوا الزَّكٰوةَ وَذٰلِكَ	
دِيْنُ الْقَيِّمَةِ **حدثنا** اسمٰعيل قال حدثنى مالك بن انس عن عمّه ابى سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع	
طلحة بن عبيد اللّٰہ يقول جاء رجلٌ الى رسول اللّٰہ صلى الله عليه وسلم من اهلِ نجدٍ ثائرُ الرأس نسمعُ دوِىَّ	٢ نسمع دوى
صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا فاذا هو يسألُ عن الاسلام فقال رسول اللہ صلى الله عليه وسلم خمسُ	٢ يفقه

اسماء الرّجال

باب حسن اسلام المرء مالك بن انس الامام زيد بن اسلم ابو اسامة القرشى عطاء بن يسار ابا محمد المدنى اسحٰق بن منصور ابن بهرام ابو يعقوب الكوسج عبد الرزاق بن همام بن نافع اليمانى الصنعانى معمر بن راشد البصرى همام بن منبه بن كامل باب احب الدين محمد بن المثنى ابو موسى البصرى العنزى يحيى بن سعيد القطان هشام بن عروة بن الزبير ابى عروة بن الزبير بن العوام باب زيادة الايمان مسلم بن ابراهيم ابو عمرو البصرى هشام بن ابى عبد الله سندر الربعى قتادة بن دعامة السدوسى انس هو ابن مالك قال ابان بفتح الهمزة هو ابن يزيد العطار وصل حديثه الحاكم فى الاربعين الحسن بن الصباح بن محمد البزار بزاى آخره راء جعفر بن عون اى ابن ابى جعفر المخزومى ابو العميس بضم المهملة هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قيس بن مسلم الكوفى العابد ابو عمرو طارق بن شهاب يعنى ابن عبد شمس الصحابى باب الزكوٰة من الاسلام مالك بن انس الامام عمه ابو سهيل بن مالك واسم ابى سهيل نافع المدنى ابيه مالك بن ابى عامر طلحة بن عبيد الله بن عثمان القرشى التيمى احد العشرة المبشرة المقتول يوم الجمل سنة ٣٦ ١٢ ع‍ه والالزم ان من مات من الصحابة قبل نزول هذه الآية مات ناقص الايمان ١٢ عن ٥ه صوت مرتفع متكرر لايفهم وذلك لانه نادى من بعد ١٢ توشيح + حل اللغات زلفها تفعيل من الزلفى وهو القربة والمراد ارتكبها الدين الطاعة برة حبة من الحنطة ذرة الهباء الذى يرى فى شعاع الشمس وقال بعضهم هو النملة الصغيرة نجد ما ارتفع من الارض من تهامة الى العراق فهو نجد ثائر شعث دوى بفتح الدال وكسر الواو وشدة التحتية وحكى بضم الدال ايضا معناه صوت يشبه صوت النحل فى عدم فهم الالفاظ القيمة المستقيمة +

حاشية السندى ص ٥: الا ما صح رده بقوله ما انا بقارئ. والحاصل ان الصبى اذا قيل له اقرأ يراد به الامر بتعلم القراءة لا بالقراءة نفسها والامر وان كان لا يقتضى الفور لكن ربما يتبادر منه الفور فالجواب صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ما انا بقارئ مبنى على انه فهم بالقراءة نفسها على الفور وحاصل الجواب انه تكليف بما لا يطاق فكانه علم الله تعالى عليه وسلم امتناع التكليف بما لا يطاق بعقله الكامل قبل تقرر ظهور النبوة والله تعالى اعلم اه سندى (قوله لقد خشيت على نفسى) مقتضى جواب خديجة والذهاب الى ورقة ان هذا كان منه على وجه الشك وهو مشكل بانه لما تم الوحى صار نبيا فلا يمكن ان يكون شاكا بعد فى نبوته وفى كون الجائى عنده ملكا من الله وكون المنزل عليه كلام رب العلمين نعم يمكن الشك فى بعض ذلك قبل تمام الوحى حين فاجأه

ان السفر والارتحال لتعلم العلم مشروع وجواز الحلف من غير استحلاف وللضرورة ورجاله كلهم مدنيون وتسلسل

له قوله لا ازيد على هذا - اى المفروض او على ما سمعت فى تادية قومى ولم يذكر الحج اختصارا او نسيانا من الراوى ومفهومه ترك التطوع - مجمع البحار والمراد لا اغير صفة الفرض كمن ينقص الظهر مثلا ركعة او يزيد المغرب قوله افلح ان صدق اے فاز الرجل ان صدق فى كلامه واستشكل كونه اثبت له الفلاح بمجرد ما ذكر وهو لم يذكر له جميع الواجبات ولا المنهيات ولا المندوبات واجيب بانه داخل فى عموم قوله فى حديث اسماعيل بن جعفر المروى عند المؤلف فى صـ ٢٥٤ فى الصيام بلفظ فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فان قلت اما فلاحه بانه لا ينقص فواضح واما بانه لا يزيد فكيف يصح اجاب النووى بانه اثبت له الفلاح لانه اتى بما عليه وليس فيه انه اذا اتى بزائد على ذلك لا يكون مفلحا لانه اذا افلح بالواجب ففلاحه بالمندوب مع الواجب اولى وفى هذا الحديث بالاقارب لان اسماعيل يرويه عن خاله عن عمه عن ابيه واخرجه

صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم و صيام رمضان قال هل على غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة قال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق **باب** اتباع الجنائز من الايمان **حدثنا** احمد بن عبد الله بن على المنجوفى قال حدثنا روح قال حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتبع جنازة مسلم ايمانا واحتسابا وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع من الاجر بقيراط تابعه عثمان المؤذن قال حدثنا عوف عن محمد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** خوف المؤمن ان يحبط عمله وهو لا يشعر وقال ابراهيم التيمى ما عرضت قولى على عملى الا خشيت ان اكون مكذبا وقال ابن ابى مليكة ادركت ثلثين من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبرئيل وميكائيل ويذكر عن الحسن ما خافه الا مؤمن ولا امنه الا منافق وما يحذر من الاصرار على التقاتل والعصيان من غير توبة لقول الله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن زبيد قال سألت ابا وائل عن المرجئة فقال حدثنى عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق و قتاله كفر **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال اخبرنى عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال انى خرجت لاخبركم بليلة القدر وانه تلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم التمسوها فى السبع والتسع والخمس **باب** سؤال جبريل النبى صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة و بيان النبى صلى الله عليه وسلم له ثم قال جاء جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم فجعل ذلك كله دينا وما بين النبى صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس من الايمان وقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه **حدثنا** مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم اخبرنا ابو حيان التيمى عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم بارزا يوما للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله و ملئكته وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث قال ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به وتقيم الصلوة وتؤدى الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال ما الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال متى الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل وساخبرك عن اشراطها اذا ولدت الامة ربها واذا تطاول رعاة الابل البهم فى البنيان فى خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلا النبى صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة الاية ثم ادبر فقال ردوه فلم يروا شيئا فقال هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم قال ابو عبد الله جعل ذلك كله من الايمان **باب حدثنا**

(نسخ: فقال — معها اى مع الجنازة — ٢ من — رسول الله — ٢ انه قال — ٢ وقول الله — ٢ وكتبه ورسله — ٢ عنها)

ترك الحيل فى صـ ١٠٢٩ ايضا ١٢ قسطلانى **ـه قوله** يصلى عليها بصيغة المعروف فالضمير الى من اتبع وبالمجهول فقوله عليها نائب الفاعل وكذا الحكم فى يفرغ من دفنها والمراد ان يصلى هو عليه جمعا بين الروايتين ـ ك والجنائز جمع جنازة بفتح الجيم وكسرها الميت او بالفتح للميت وبالكسر للنعش او عكسه او بالكسر النعش و عليه الميت ١٢ قسطلانى **ـه قوله** كل قيراط هو لغة نصف دانق وههنا عبارة عن ثواب هو معلوم عند الله تعالى وتفسيره بالجبل تفسير للمقصود لا للفظ ويحتمل الحقيقة بان يجعل عمله جسما قدر جبل فيوزن والاستعارة عن نصيب كبير ١٢ كذا فى المجمع **ـه قوله** مكذبا بكسر الذال وهو المختار اى الدين حيث لا اكون ممن عمل بمقتضاه او للنفس اذا قول انى من المؤمنين ولا اكون ممن عمل بعملهم وقد ضبط بفتحها ومعناه خشيت ان يكذبنى من راى عملى مخالفا لقولى ١٢ ك **ـه قوله** النفاق - معناه انهم خافوا ان يكون من جملة من داهن ونافق وما منهم احد يجزمون بعدم عروض النفاق كما يجزم فى ايمان جبريل بانه لا يعرضه النفاق وفيه اشارة الى انهم كانوا قائلين بزيادة الايمان ونقصانه ـ كرمانى لا كما تقول المرجئة ان ايمان الصديقين وغيرهم بمنزلة واحدة ١٢ توضيح **ـه قوله** وما يحذر اه رد على المرجئة حيث قالوا لا حذر من المعاصى عند حصول الايمان فعقد الباب لامرين لبيان الخوف من نحو عروض الكفر بما هو كالاجماع السكوتى مما نقل عن التابعين الثلثة وبيان الخوف من الاصرار على المعاصى والاخير رد على المرجئة ـ ك وفصل بين الترجمتين بالاثار الثلثة لتعلقها بالاولى فقط واما الحديثان فالاولى منهما متعلق بالثانية والثانى بالاولى ففيه لف ونشر غير مرتب ١٢ توضيح **ـه قوله** المرجئة لى الفرقة الملقبة بها ولقبوا بها لانهم يرجئون العمل اے يؤخرونه اولانهم يبالغون فى الرجاء حيث يقولون لا يضر مع الايمان معصية ـ ك لانهم اخروا الاعمال عن الايمان حيث حكموا ان مرتكب الكبيرة غير فاسق ١٢ قس **ـه قوله** وقتاله كفر اے القتال من حيث انه مؤمن او هو وارد على التغليظ وبالجملة ففيه رد على المرجئة ودلالة على الترجمة ظاهرة لان المعصية سبب لان يطلق عليه اسم الكافر وهى مفضية اليه فلا محالة يخاف المؤمن من ان يحبط عمله نعوذ بالله تعالى منه ١٢ خير جارى **ـه قوله** خيرا لكم لتزيدوا فى الاجتهاد فى طلبها فيكون زيادة فى ثوابكم ولو كانت معينة لاقتصرتم عليها فقل عملكم وشذ قوم فقالوا برفعها وهو غلط كما بينه قوله التمسوها وقوله والخمس اے والعشرين منه كما استفيد التقدير من روايات اخرى فى رواية بتقديم التسع بالمثناة على السبع بالموحدة ١٢ قس **ـه قوله** وما بين الخ الواو بمعنى مع اے جعل ذلك مع ما بين لوفد من ان الايمان هو الاسلام ومع الآية حيث دلت على ان الاسلام هو الدين فعلم ان الايمان والاسلام والدين امر واحد وهو مراد البخارى ١٢ ك **ـه قوله** ربها الرب لغة السيد والمالك والمربى والمنعم والمراد ههنا المولى معناه اتساع الاسلام واستيلاء اهله على الترك و اتخاذهم سرارى واذا استولد الجارية كان الولد بمنزلة ربها لانه ولد سيدها ولانه فى الحسب كابيه او ان الاماء يلدن الملوك فتصير الامام من جملة الرعايا او هو كناية عن عقوق الاولاد بان يعامل الولد امه معاملة السيد امته وخص بولد الامة لان العقوق فيه اغلب او لان الولد سبب لعتقها فصار كانه سيدها منعمها وقيل يكثر بيع ام الولد لفساد الزمان فيكثر تداولها فى ايدى المشترين حتى يشتريها ابنها وهو لا يدرى ١٢ مجمع ك تون **ـه قوله** البهم - روى بجر الميم ورفعها فمن جره جعله وصفا للابل اے رعاة الابل السود قالوا وهى شرها ومن رفع جعله صفة للرعاة اے الرعاء السود ١٢ نووى

اسماء الرجال باب اتباع الجنائز من الايمان روح بفتح الراء ابن عبادة بن العلاء البصرى عوف هو ابن ابى جميلة العبدى الهجرى الاعرابى البصرى باب خوف المؤمن الخ ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمى تيم الرباب الكوفى محمد بن عرعرة بن البرند البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى زبيد بن الحارث اليامى اسمعيل بن جعفر الانصارى المدنى حميد بن ابى حميد تيرى السهم الخزاعى البصرى المتوفى ١٤٢ وهو المعروف بالطويل باب سؤال جبريل الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى اسمعيل بن ابراهيم بن سهم وامه علية ابو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمى ابى زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلى

ولـه تفاعل من الطول بمعنى التفاخر فى تطويل البنيان رعاة جمع راع البهم جمع بهيم بمعنى الاسود فمن جره جعله وصفا للابل ومن رفعه جعله وصفا للرعاة ١٢

٩ حاشية السندى: الملك اولا مثلا ويمكن ان يقال انه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد بهذا الحكاية عن اول حاله الا انه ذكره على وجه يوهم بقاء الشك له بعد وان كان هو حال الحكاية على علم من الامر ولا شك له حينئذ اصلا لكن اراد اختبار خديجة فى امره ليعلم ما عندها من العلم ولعله لو فاجاها بصريح القول بالنبوة فربما تلقته بالانكار فيصعب بعد ذلك الرجوع الى الاقرار فاراد ان ياتى بالكلام على وجه الابهام قصدا للاختيار والله تعالى اعلم (قوله من الريح المرسلة) اى المطلقة المخلاة على طبعها والريح لو ارسلت على طبعها لكانت فى غاية الهبوب (قوله ان هرقل ارسل اليه فى ركب الخ) لما كان المقصود بالذات من ذكر الوحى هو تحقيق النبوة واثباتها وكان حديث هرقل او فى تاديه لذلك المقصود ادرجه فى باب الوحى والله تعالى اعلم اه سندى (قوله لولا ان يكن ليذر الكذب

لـه قوله ان هرقل الخ - قد مر شرح الحديث بطوله بفاتحة الكتاب ومقصوده ههنا ان هرقل لم يفرق بين الايمان والدين فسماه مرة دينا واخرى ايمانا وهو وجه التعلق بالباب السابق فان قيل لاحجة في قول هرقل فالجواب انما اخبر به عن استقرائه من كتب الانبياء ولم ينكره ابن عباس - كذا في فتح الباري ١٢ ٥٢ قوله مشتبهات - ضبط بلفظ الفاعل من الافعال والتفعيل والافتعال وبلفظ المفعول من الاولين ومعناه مشتبهات انفسها بالحلال يعني لا يعلم حكمها على التعيين - كذا في الكرماني ١٢ ٥٣ قوله الحمى - بكسر الحاء وفتح الميم اى ما يحميه الامام لمواشيه ومنع الغير عنه ١٢ م ك ٥٤ قوله الا الخ - معناه ان الملوك لكل منهم محمية من الناس فمن دخلها اوقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقاربه ولله تعالى ايضا حمى وهو المعاصي من ارتكب شيئا منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول في المشتبهات والتعرض للمقدمات يوشك ان يقع فيها ١٢ ك ٥٥ قوله مع ابن عباس - اى عنده زمن ولايته البصرة من قبل علي كرم الله وجهه قوله اقم اى توطن عندي ليساعدني بتبليغ كلامي فانه كان يترجم لابن عباس مراد السائلين الاعجميين وبالعكس اى يترجم مراده لهم توشيح لان ابا جمرة هو نصر بن عمران الضبعي كان يعرف الفارسية ١٢ قس ٥٦ قوله مرحبا - منصوب على المصدر بالفعل المحذوف اى صادفت رحبا اى سعة فاستانس ولا تستوحش ١٢ ك ٥٧ قوله غير خزايا - جمع خزيان وهو الذي اصابه خزي والمعنى انهم اسلموا طوعا من غير حرب اوسبي يخزيهم ويفضحهم ١٢ فتح الباري ٥٨ قوله وان تعطوا من المغنم - قال النووي عد جماعة هذا الحديث من المشكلات حيث قال امرهم باربع والمذكور خمس واختلفوا في الجواب عنه والصواب ما قاله ابن بطال انه عد الاربعة ثم زاد الخامسة وهي اداء الخمس لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغزو ثم واقول ليس التصحيح ذلك ههنا لان البخاري عقد الباب على ان اداء الخمس من الايمان فلا بد ان يكون داخلا تحت اجزاء الايمان كما ان ظاهر العطف يقتضي ذلك بل الصحيح ما قيل انه لم يجعل الشهادة بالتوحيد وبالرسالة من الاربع لعلمهم بذلك وانما امرهم باربع لم يكن في علمهم انها دعائم الايمان قال البيضاوي الظاهر ان الامور الخمسة تفسير للايمان وهو احد الاربعة المامور بها والثلثة الباقية حذفها الراوي نسيانا او اختصارا ولم يذكر الحج لانه لم يفرض ح ١٢ كرماني ٥٩ قوله النصيحة الخ - قال الخطابي النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الخير للمنصوح له اما النصيحة لله تعالى فمعناها يرجع الى الايمان ونفي الشرك عنه وترك الالحاد في صفاته من صفات الجلال والكمال وتنزيهه من النقائص والقيام بطاعته والاجتناب عن معصيته واما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالايمان بانه كلام الله تعالى لا يشبهه شيء من كلام الخلق ثم تعظيمه وتلاوته والعمل بما فيه واما النصيحة لرسوله فتصديقه على الرسالة والايمان بجميع ما جاء به والطاعة في اوامره ونواهيه ونصرته حيا وميتا والتادب بآدابه ومحبة اهل بيته واصحابه واما النصيحة للائمة فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وترك الخروج عليهم بالسيف ونحوه واما النصيحة للعامة فارشادهم الى مصالحهم وكف الاذى عنهم ١٢ ك ٥ اراد ان يبين ان الورع من مكملات الايمان ١٢ فتح ٥ وانما قالوا ربيعة لان عبد القيس من اولاده ١٢ ك ٥ وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه وعاء ثم ينبذ فيه ١٢ ف للعـ٥ مقصوده من عقد هذا الباب الرد على من زعم ان الايمان قول باللسان دون عقد القلب كذا في الكرماني ١٢ خير جاري ٥ ويستفاد منه ان الطلاق بدون النية لا يقع عنده ١٢ خ ٥ المراد ان الآية ايضا تدل على ان الاعمال بالنية ١٢ ك ٥ فيه الحث على النية مطلقا وانه يثاب على النية ١٢ ع

ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله
ابن عباس اخبره قال اخبرني ابو سفين بن حرب ان هرقل قال له سألتك هل يزيدون ام ينقصون فزعمت
انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ٢ منهم
ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه احد **باب فضل من استبرأ لدينه**
حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه و
عرضه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الا ان حمى الله في
ارضه محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي
القلب **باب اداء الخمس من الايمان حدثنا** علي بن الجعد قال اخبرنا شعبة عن ابي جمرة قال كنت اقعد مع
ابن عباس فيجلسني على سريره فقال اقم عندي حتى اجعل لك سهما من مالي فاقمت معه شهرين ثم قال ان وفد ٢ يجلسني
عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال من القوم او من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد
غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار ١ في شهر
مضر فمرنا بامر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع
امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله و
ان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن اربع عن
الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم **باب ما جاء ان**
الاعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى فدخل فيه الايمان والوضوء والصلوة والزكوة والحج والصوم والاحكام
وقال الله تعالى قل كل يعمل على شاكلته على نيته نفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولكن
جهاد ونية حدثنا عبد الله بن مسلمة قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله و
رسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه **حدثنا** حجاج بن منهال قال حدثنا ١ الى دنيا
شعبة قال اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق
الرجل على اهله يحتسبها فهي له صدقة **حدثنا** الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عامر بن سعد ٢ نفقة
عن سعد بن ابي وقاص انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى بها
ما تجعل في فم امرأتك **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وقوله تعالى اذا** ٢ في في
نصحوا لله ورسوله حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي
قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا

٥ ويستفاد منه ان الطلاق بدون النية لا يقع عنده ١٢ خ

اسماء الرجال

ابراهيم بن حمزة بن محمد الزبيري ابو اسحق المدني صالح بن كيسان ابو محمد المدني المودب ابن شهاب الزهري عبيد الله بن عبد الله احد الفقهاء السبعة المدينة **باب فضل من استبرأ** ابو نعيم الفضل ابن دكين الكوفي زكريا هو ابن ابي زائدة ابو يحيى الكوفي **باب اداء الخمس** من الايمان علي بن الجعد بن عبيد رى بالتشيع عبد القيس ابو قبيلة من ربيعة **باب ما جاء ان الاعمال بالنية** عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني علقمة بن وقاص الليثي المدني حجاج بن منهال الانماطي ابو محمد شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ابو بسطام الواسطي ثم البصري عدي ابن ثابت الانصاري الكوفي رمي بالتشيع عبد الله بن يزيد بن حصين الانصاري الخطمي **باب قول النبي صلعم** مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل بن ستور الاسدي ابو الحسن البصري يحيى هو ابن سعيد القطان اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي التابعي قيس ابن ابي حازم البجلي الكوفي التابعي المخضرم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي بفتح السين الاولى نسبة الى سدوس ابن شيبان البصري المعروف بعارم ؛ **حل اللغات** استبرأ الاستبراء معناه تحصيل البراءة اى حصل البراءة لدينه من الذم الشرعي وطعن الطاعن الحمى بكسر الحاء وفتح الميم بمعنى المحمي وهو موضع يحميه الامام لئے يحفظ لمواشيه ويمنع عنه الاغيار مضغة قطعة من اللحم مرحبا كلمة يكرم بها القادم وهو اسم ظرف منصوب على المفعولية وفعله محذوف اى اتيت م مرحبا اى موضعا ذا رحب والرحب الوسعة خزايا جمع خزيان وهو الذي اصابه الخزي والندامى جمع ندمان وهو الذي اصابه الندامة وانما قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم غير خزايا ولا ندامى لانهم اسلموا طوعا بغير حرب وسبي تخزيهم وتندمهم

لـ على الناس ويكذب على الله) النفي في لم يكن متوجه الى المجموع اى لم يكن يجمع بين ترك الكذب على الناس والكذب على الله وذلك لان الكذب على الله هو الغاية القصوى فالكذب فلا يكون الا من كذاب لا يترك الكذب على احد حتى ينتهي امره الى الكذب على الله فمن لا يكون كاذبا على غيره لا يمكن ان يكذب على الله مرة واحدة - (قوله حتى ادخل الله على الاسلام) فيه اشارة الى ان اسلامه كان منة من الله تعالى عليه رزقه الله وان كان لا يريده هو ولا يرضى به وربما يؤخذ منه الاشارة الى ان اسلامه كان اولا لا مرظاهرا حيث قال ادخل علي ولم يقل في قلبي وقال الاسلام ولم يقل الايمان ولهذا كان يعد اولا من مؤلفة القلوب والله تعالى اعلم وقوله حتى يحتمل ان الغاية فيه للانتقال من الادنى الى الاعلى اوللانقطاع اما باعتبار ان المراد بقوله موقنا اى مع الاخفاء

ابوعوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير بن عبد الله يوم مات المغيرة بن شعبة قام فحمد الله واثنى عليه وقال عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له والوقار والسكينة حتى ياتيكم امير فانما ياتيكم الآن ثم قال استعفوا لاميركم فانه كان يحب العفو ثم قال اما بعد فاني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت ابايعك على الاسلام فشرط علىّ والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا ورب هذا المسجد اني لناصح لكم ثم استغفر ونزل

كتاب العلم بسم الله الرحمن الرحيم **باب** فضل العلم وقول الله عز وجل يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير وقوله رب زدني علما **باب** من سئل علما وهو مشتغل في حديثه فاتم الحديث ثم اجاب السائل **حدثنا** محمد بن سنان قال ثنا فليح ح قال وحدثني ابراهيم بن المنذر قال ثنا محمد بن فليح قال ثنا ابي قال حدثني هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قال وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال اين أراه السائل عن الساعة قال ها انا يا رسول الله قال فاذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة **باب** من رفع صوته بالعلم **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا ابوعوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقتنا الصلوة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا **باب** قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبأنا وقال لنا الحميدي كان عند ابن عيينة حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعت واحدا وقال ابن مسعود حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقال شقيق عن عبد الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم كلمة كذا وقال حذيفة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين وقال ابو العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه وقال انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالى **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة **باب** طرح الامام المسألة على اصحابه ليختبر ما عندهم من العلم **حدثنا** خالد بن مخلد قال ثنا سليمان بن بلال قال ثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله فوقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا يا رسول الله ما هي قال هي النخلة **باب** القراءة والعرض على المحدث ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم آلله امرك ان نصلي الصلوة قال نعم قال فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ضمام قومه بذلك فاجازوه واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا فلان ويقرأ على المقرئ فيقول القارئ اقرأني فلان **حدثنا** محمد بن سلام قال ثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف عن الحسن قال لا بأس بالقراءة على العالم وحدثنا عبيد الله بن موسى عن سفين قال اذا قرأ على المحدث فلا بأس ان يقول حدثني قال وسمعت ابا عاصم يقول عن مالك وسفين القراءة على العالم

نسخه: استغفروا — فشرطه — بحديثه، يحدثه — اذا — فتادى — عارم بن الفضل — رهقتنا — اى اعجلتنا لضيق وقتها ۱۲ سيوطى — معروف عند الاصيلى ۱۲ — فوقع — حجته — الصلوات الخمس

١٥ قوله مات المغيرة بضم الميم وكسر المعجمة اسلم عام الخندق ومات بالكوفة في الطاعون سنة خمسين من الهجرة وهو اول من وضع ديوان البصرة وكان والي الكوفة من قبل معاوية ولاه عمر بالبصرة مدة ۱۲ كرمانی ٥٢ قوله استعفوا اى اطلبوا له العفو فانه كان يحب العفو عن ذنوب الناس اذ يعامل بالشخص كما هو يعامل بالناس وفي المثل كما تدين تدان وانما خاطبهم بذلك لان الغالب ان وفاة الامير تودي الى الاضطراب والفتنة لا سيما ما كان عليه اهل الكوفة ۱۲ توشيح ٥٣ قوله كتاب العلم - انما قدم هذا الكتاب على سائر الكتب التي بعده لان مدار تلك الكتب كلها على العلم ولم يقدم على الايمان لانه مبدء كل خير علما وعملا اما تقديم الوحي فلتوقف معرفة الايمان وجميع ما يتعلق بالدين عليه ۱۲ ک ٥٤ قوله باب فضل العلم - اكتفى البخاري في بيان فضل العلم بذكر الآيتين لان القرآن من اقوى الحجج القاطعة ونقل الكرماني عن بعض الشاميين ان البخاري بوب الابواب وذكر التراجم وكان يلحق بالتدريج اليها الاحاديث المناسبة لها فلم يتفق له ان يلحق الى هذا الباب ونحوه شيئا منها اما لانه لم يثبت عنده حديث يناسبه بشرطه واما لامر آخر ونقل ايضا عن بعض اهل العراق انه ترجم له ولم يذكر شيئا فيه قصدا منه ليعلم انه لم يثبت في ذلك الباب شيء عنده ۲ ٥٥ قوله درجات - منصوب بانه مفعول يرفع ۲ ٥٦ قوله نمسح - معناه نغسل غسلا خفيفا مبقعا ۱۲ ع ٥٧ قوله ويل للاعقاب من النار جمع العقب بكسر القاف وهو مؤخر القدم معناه ويل لاعقاب المقصرين في غسلها ۱۲ ک ٥٨ قوله قول المحدث - اى اللغوي وهو الذي يحدث غيره لا الاصطلاحي وهو الذي يشتغل بالحديث النبوي قوله حدثنا واخبرنا وانبأنا هل فيه فرق ام الكل واحد ۱۲ ع ٥٩ قوله قال الحميدي الخ - هذه التعاليق اوردها تنبيها على ان الصحابي تارة كان يقول حدثنا وتارة سمعت فدل ذلك على انه لا فرق بينهما وعلى ان العنعنة حكمها الوصل عند ثبوت اللقي وفيه تنبيه آخر وهو ان رواية النبي صلعم انما هي عن ربه سواء صرح بذلك الصحابي ام لا والدليل عليه ان ابن عباس روى عنه حديثه المذكور في موضع آخر ولم يذكر فيه عن ربه ۱۲ ع ٦٠ قوله مثل المسلم لابي ذر بالكسر والسكون وللاصيلي وكريمة بفتحتين والمعنى واحد اى ان بركتها كبركة المسلم اى لانها تؤكل من حين تطلع الى ان ييبس ثم بعد ذلك تنتفع بجميع اجزائها حتى النوى في العلف والليف في الحبال ۱۲ توشيح ٦١ قوله فوقع - اى ذهب افكارهم في اشجار البادية فجعل كل منهم فسر بنوع ۱۲ توشيح ٦٢ قوله ان يقول - اى البخاري كما جاز ان يقول اخبرني فهو مشعر بان لا تفاوت بين حدثني واخبرني وبين ان يقرأ على الشيخ او يقرأ الشيخ وفي الخير الجاري ثم احدث اتباعهم تفصيلا آخر فمن سمع وحده من لفظ الشيخ قال حدثني ومن سمع مع غيره قال حدثنا ومن قرأ بنفسه على الشيخ قال اخبرني ومن سمع بقراءة غيره جمع وكذا خصوا الانباء بالاجازة التي شافه بها الشيخ من يخبره وكل هذا مستحسن وليس بواجب عندهم ۱۲ ٦٣ فيه اشارة الى انه وفى بما بايع وان كلامه صادق وخالص عن الاغراض الفاسدة ۱۲ ع ٦٤ قال البيضاوي اى يرفع العلماء منهم خاصة ۱۲ ٦٥ من كلام الراوي والمعنى اظن انه قال اين السائل ۱۲ ٦٦ لعل مناسبته بالباب في قوله فحدثوني وفي قولهم حدثنا يا رسول الله ۱۲ ع ٦٧ اراد به الرد على من لا يعتد الا بما يسمع من الفاظ الشيخ دون ما يقرأ عليه ۱۲ م

اسماء الرجال

ابوعوانة الوضاح اليشكري ابن عبد الله الواسطي البزاز زياد بن علاقة الثعلبي ابو مالك الكوفي **جرير** ابن عبد الله البجلي **باب** فضل العلم **محمد** بن سنان ابو بكر البصري رح **فليح** بن سليمان بن ابي المغيرة الخزاعي ابو يحيى المدني **ابراهيم** بن المنذر ابن عبد الله الاسدي **محمد** بن فليح بن سليمان المدني **هلال** بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال وهلال بن اسامة نسبة الى جده وقد يظن انهم اربعة والكل واحد **عطاء** بن يسار الهلالي مولى ميمونة **باب** من رفع صوته الخ **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسي لقبه عارم **ابوعوانة** الوضاح اليشكري **ابي بشر** جعفر بن اياس اليشكري عرف بابن وحشية الواسطي ۱۲

حل اللغات الوقار الحلم والسكينة خلاف العجلة - النخلة - وسد التوسيد التفويض ارهقتنا الارهاق التاخير المصدوق هو الذي يذكر عنه الصدق البوادي جمع البادية ۱۲

حاشية السندى ل ص ٥: حتى ادخل الله على الاسلام فاظهرت ما اخفيت من الايقان اولان المراد كنت موقنا انه سيظهر حتى ظهر وعند تحقق الظهور ينقطع ايقان انه سيظهر كما لا يخفى وذلك لان اسلامه كان في ايام الفتح وقد اظهر الله تعالى الامر بالفتح والله تعالى اعلم اهـ سندى. (كتاب الايمان) (قوله وهو قول وفعل) الضمير للايمان الذى هو عنوان الكتاب وليس معنى قوله قولا او فعلا ان كلا منهما جزء من الايمان على وجه ينتفي الايمان بانتفائه فان السلف لم يقولوا بذلك بل معناه ان كلا منهما يعد جزءا من الايمان تارة ويطلق اسم الايمان عليه اخرى شرعا ومعنى قوله يزيد وينقص انه يوصف بالزيادة والنقصان في لسان الشرع اعم من ان يكون ذلك الوصف وصفا له باعتبار امور خارجة عنه والسلف كانوا يتبعون الوارد ولا يلتفتون الى نحو تلك المباحث

ك قوله رواه موسى اى روى هذا الحديث موسى بن اسمعيل ابوسلمة المنقرى التبوذكى شيخ البخارى وهو روى هذا الحديث عن سليمان بن المغيرة ابى سعيد القيسى البصرى واخرجه ابوعوانة فى صحيحه موصولا وكذا ابن مندة فى الايمان فان قلت لم علقه البخارى ولم يخرجه موصولا قلت قال الكرمانى يحتمل ان يكون البخارى يروى عن شيخه موسى بالواسطة فيكون تعليقا وفائدة ذكره الاستشهاد وتقوية ما تقدم. عينى قال ابن حجر فى فتح البارى انما علقه البخارى لانه لم يحتج بشيخه سليمان بن المغيرة اى شيخ موسى بن اسمعيل الذى هو شيخ البخارى قال العينى كيف يقول لم يحتج به وقد روى له حديثا فى باب يرد المصلى من بين يديه وقال احمد بن حنبل فيه ثبت ثبت ثقة ثقة وقال ابن سعد ثقة ثبت وقال شعبة سيد اهل البصرة وقال ابوداؤد الطيالسى كان من خيار الناس ١٢ ك٢ قوله موسى قال الصغانى فى الهامش هذا الحديث ساقط من النسخ كلها الا فى النسخة التى قرئت على الفربرى صاحب البخارى وعليها خطه ١٢ فتح البارى

وقراءته سواء حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن سعيد هو المقبرى عن شريك بن عبد الله بن ابى نمر انه سمع انس بن مالك يقول بينما نحن جلوس مع النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد دخل رجل على جمل فاناخه فى المسجد ثم عقله ثم قال لهم ايكم محمد والنبى صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الابيض المتكئ فقال له الرجل يا ابن عبد المطلب فقال له النبى صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال الرجل الى النبى صلى الله عليه وسلم انى سائلك فمشدد عليك فى المسألة فلا تجد على فى نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسألك بربك ورب من قبلك آلله ارسلك الى الناس كلهم فقال اللهم نعم فقال انشدك بالله آلله امرك ان تصلى الصلوات الخمس فى اليوم والليلة قال اللهم نعم فقال انشدك بالله آلله امرك ان تصوم هذا الشهر من السنة قال اللهم نعم قال انشدك بالله آلله امرك ان تأخذ هذه الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم نعم فقال الرجل آمنت بما جئت به وانا رسول من ورائى من قومى وانا ضمام بن ثعلبة اخو بنى سعد بن بكر رواه موسى وعلى بن عبد الحميد عن سليمن عن ثابت عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا سليمن بن المغيرة قال ثنا ثابت عن انس قال نهينا فى القرآن ان نسأل النبى صلى الله عليه وسلم وكان يعجبنا ان يجئ الرجل من اهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من اهل البادية فقال اتانا رسولك فاخبرنا انك تزعم ان الله عز وجل ارسلك قال صدق فقال فمن خلق السماء قال الله عز وجل قال فمن خلق الارض والجبال قال الله عز وجل قال فمن جعل فيها المنافع قال الله عز وجل قال فبالذى خلق السماء وخلق الارض ونصب الجبال وجعل فيها المنافع آلله ارسلك قال نعم قال زعم رسولك ان علينا خمس صلوات وزكوة فى اموالنا قال صدق قال بالذى ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر فى سنتنا قال صدق قال فبالذى ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فبالذى ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال فوالذى بعثك بالحق لا ازيد عليهن شيئا ولا انقص فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان صدق ليدخلن الجنة

باب ما يذكر فى المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان

وقال انس نسخ عثمان المصاحف فبعث بها الى الآفاق ورأى عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزا واحتج بعض اهل الحجاز فى المناولة بحديث النبى صلى الله عليه وسلم حيث كتب لامير السرية كتابا وقال لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس واخبرهم بامر النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه رجلا وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه مزقه فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال ثنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كتب النبى صلى الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب فقيل له انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله كانى انظر الى بياضه فى يده فقلت لقتادة من قال نقشه محمد رسول الله قال انس

باب من قعد حيث ينتهى به المجلس ومن رأى فرجة فى الحلقة فجلس فيها

حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابى طالب

(حاشیہ بر کنارہ: باب ازدحم — النبى صلى الله عليه وسلم — فلا تجد على — باب الصلوة — باب الصوم — باب اخذ — فنقسمها — ٢ قال لا — ٢ لئن — ٢ بن مالك)

ك٣ قوله ليدخلن الجنة لانه اتى بما عليه وليس فيه انه اذا اتى بزائد لا يكون مفلحا ١٢ نووى ك٤ قوله المناولة وهى على نوعين احدهما المقرونة بالاجازة كما ان يدفع الشيخ الكتاب الى الطالب اصل سماعه مثلا ويقول هذا سماعى من فلان او هذا تصنيفى واجزت لك روايته عنى وهذه حالة محل السماع عند مالك والزهرى ويحيى بن سعيد الانصارى تجوز اطلاق حدثنا واخبرنا فيها والصحيح انه منحط عن درجته وعليه اكثر الائمة والآخر المناولة المجردة عن الاجازة بان يناوله اصل السماع ولا يقول له اجزت لك الرواية عنى وهذه لا تجوز الرواية بها على الصحيح ومراد البخارى القسم الاول ١٢ ع، ك٥ قوله وكتاب اهل العلم اعلم ان المكاتبة هى ان يكتب الشيخ الى الطالب شيئا من حديثه وهى ايضا نوعان احدهما المقرونة بالاجازة واما الثانية فالصحيح المشهور فيها انها تجوز الرواية بها بان يقول كتب الى فلان قال حدثنا بكذا وقال بعضهم يجوز حدثنا واخبرنا فيها اما المناولة والمكاتبة المقرونة بالاجازة فقد سوى البخارى بينهما ورجح قوم المناولة عليها لحصول المشافهة بها بالاذن دون المكاتبة وقد جوز جماعة من القدماء اطلاق الاخبار فيهما والاولى ما عليه المحققون من اشتراط ذلك ١٢ عمدة القارى وكذا فى فتح البارى ك٦ قوله عثمان هو طرف من حديث طويل يأتى فى فضائل القرآن ان شاء الله تعالى ١٢ ك٧ قوله كل ممزق اى كل نوع من التفريق نقل ان ابنه شيرويه مزق بطنه ثم لم يلبث بعد قتله الا ستة اشهر يقال پرويز لما ايقن بالهلاك فتح خزانة الادوية وكتب على حقة السم الدواء النافع للجماع وكان ابنه مولعا بذلك فلما قتل اباه فتح الخزانة فرأى الحقة فتناول منها فمات من ذلك السم فادبر عنهم الاقبال ومالت عنهم الدولة واقبلت عليهم النحوسة حتى انقرضوا فى عهد عمر رض حين توجه سعد بن ابى وقاص رض الى العراق ١٢ ك خ ك٨ قوله خاتما فيه لغات المشهور منها اربعة فتح التاء وكسرها وخاتام وخيتام والجمع الخواتم وتختمت اذا لبسته ١٢ عينى ع ه اى فى صحة النقل الآن لكنا نستحب القراءة على الشيخ ١٢ ع س ه اى سمعت او المراد منه انشاء الاجابة ١٢ ك س ه من نصر اى سائلك الله ١٢ لمعه ويجوز كسر من وتنوين رسول لكن لم تأت به الرواية ١٢ ف ص ه هذا صدر منه مبالغة فى القبول ١٢ ف س ه بلد بين البصرة وعمان ١٢ ك ه هو المنذر بن ساوى ١٢ ف ل ه هو پرويز بن هرمز بن نوشيروان ١٢ ك لمعه اى كل نوع من التفريق ١٢ م ه فيه اشارة على وثوق الرواية

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسى الليث هو ابن سعد المصرى سعيد هو ابن ابى سعيد المقبرى على بن عبد الحميد بن مصعب المعنى نسبة الى معن بن مالك هو موصول عند الترمذى موسى بن اسمعيل التبوذكى سليمان بن المغيرة القيسى مولاهم ابو سعيد البصرى باب ما يذكر فى المناولة وقال انس هو موصول عند المؤلف فى فضائل القرآن راى عبد الله بن عمر بن الخطاب او هو عمرو بن العاص وبالاول جزم الكرمانى وغيره وهو موافق بجميع نسخ البخارى وبالثانى قال الحافظ ابن حجر يحيى بن سعيد هو الانصارى مالك بن عبد الله ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن كيسان المدنى ابو محمد مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكى قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسى باب من قعد حيث ينتهى به المجلس اسمعيل هو ابن ابى اويس الاصبحى مالك بن انس الامام المدنى اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى النجارى ابن اخى انس لامه التابعى ابا مرة اسمه يزيد المدنى

حل اللغات

اناخه الاناخة اقعاد البعير يقول نخ نخ عقله اى شد ركبته فان العقل بمعنى المنع وانما سمى ذلك الجوهر المجرد عقلا لانه يمنع الانسان فى قوانينه ولا يطلقه لكى يفعل ما يشاء انشدك النشد سوگند دادن من نصر (تاج المصادر) الزعم من سمع گفتن ونقل كردن كسرى معرب خسرو لقب ملك الفارس والذى كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم پرويز بن هرمز بن نوشيروان خاتما اسم لة الختم والختم مهر كردن الفرجة بالضم كشادگى ء

الكلامية التى استخرجها المتاخرون ثم استدل على انه يوصف بالزيادة بآيات واكتفى بها عن الدليل على انه يوصف بالنقصان لكفاية المقابلة فى ذلك فان الموصوف بالزيادة لا محالة يتصف بالنقصان عند عدم تلك الزيادة ويمكن ان يجعل قول عمر بن عبد العزيز ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان من ادلة اتصاف الايمان بالنقصان ثم الاستدلال بما فيه نسبة الزيادة صريحا الى الايمان ظاهر واما ما فيه نسبة الزيادة الى الهدى فوجه الاستدلال به ان زيادة الهدى لا تخلو عن زيادة الخيرات من الاقوال والافعال وكل ذلك ايمان فثبت بزيادة الهدى زيادة الايمان ثم استدل على ان الايمان قول وفعل بحديث الحب فى الله والبغض فى الله من الايمان فانه قد عد فيه بعض الاعمال من الايمان ويقول عمر بن عبد العزيز ان للايمان فرائض

(شرح تراجم ابواب البخارى ٩ ، ٥)

ـه قوله فاوى الى الله بالقصر اے فجاء اليه او انضم الى مجلس رسوله فآواه الله بالمد اى جازاه بان ضمه الى رحمته ورضوانه ١٢ ـه قوله فاستحيى اے ترك المزاحمة حياء من النبی صلعم ومن الحاضرين وقال ابن حجر بل استحيى من الذهاب عن المجلس كما فعل رفيقه الثالث ففى حديث انس عند الحاكم ومضى الثانى قليلا ثم جاء فجلس وقوله فاستحيى الله منه اے رحمه ولم يعاقبه وقوله فاعرض الله اے سخط عليه فاطلاق الاستحيا والاعراض على الله من باب المشاكلة كذا فى التوشيح وفى الكرمانى فان قلت ما وجه مناسبة الباب بكتاب قلت من جهة ان المراد بالحلقة حلقة العلم وفى الحديث ان السنة الجلوس على موضع الحلقة وللداخل ان يجلس حيث ينتهى اليه المجلس ولا يزاحم ان لم يجد فرجة وان الاعراض عن مجلس العلم مذموم اے بلا عذر ضرورة انتهى مختصرا ١٢ ـه قوله اے يوم هذا آه انما قدم السوال عنها باى يوم واے شهر تذكار الحرمة وتقريرها فى نفوسهم ليبنى عليه ما اراد تقريره على سبيل التاكيد الحرمة وتشديدها ١٢ ك ـه قوله كحرمة يومكم انما شبهها فى الحرمة باليوم وبالشهر وفى بعض الروايات بالبلد ايضا لانهم لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال كذا فى الكرمانى ١٢ ـه قوله بالتعلم وفى بعضها بالتعليم اے ليس العلم المعتبر الا الماخوذ من الانبياء وورثتهم على سبيل التعلم والتعليم ويفهم منه ان العلم لا يطلق الا على علم الشريعة ولهذا الو اوصى رجل للعلماء لا يصرف الا على اصحاب الحديث والتفسير والفقه وهذا يحتمل ان يكون من كلام البخارى ١٢ ك ـه قوله يتخولهم اے يتعهدهم ويراعى الاوقات فى وعظهم ويتحرى منها ما يكون مظنة القبول ولا يفعل كل يوم لئلا يسأموا والخائل القيم ومنه قولهم خال المال يخوله اذا احسن القيام عليه كذا فى الكرمانى ١٢ ـه قوله وانما انا قاسم اے انا القى الى كل واحد ما يليق به والله يوفق من يشاء منكم لفهمه والتفكر فى معناه. كذا فى الكرمانى ١٢ ـه قوله ولن تزال هذه الامة قال النووى يحتمل ان يكون هذه الطائفة من انواع المؤمنين فمنهم مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وقال الامام احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادرى من هم كرمانى قال القسطلانى وحتى غاية لقوله لن تزال واستشكل بان ما بعد الغاية مخالف لما قبلها اذ يلزم منه ان لا تكون هذه الامة يوم القيامة على الحق واجيب بان المراد من قوله امر الله التكاليف وهى معدومة فيها او المراد بالغاية هنا تاكيد التابيد على حد قوله تعالى ما دامت السموات والارض او هى غاية لقوله لا يضرهم لانه اقرب ويكون المعنى حتى ياتى بلاء الله فيضرهم حينئذ فيكون ما بعدها مخالفا لما قبلها ١٢ ـه قوله باب الفهم باسكان الهاء وفتحها لغتان قوله فى العلم اے المعلوم اے ادراك المعلومات والا فالفهم نفس العلم كما فسره الجوهرى كذا قاله الحافظ ابن حجر والبرماوى تبعا للكرمانى قسطلانى ١٢ ـه اے ابو بكرة لانه كان يحدثهم فذكر النبى صلے الله عليه وسلم الخ ١٢ قس ـه فيه اشارة الى تفويض الامور بالكلية الى الشارع ١٢ ك ـه ويجوز بكسر الراء المخففة والضمير الى العلم ١٢ ع ـه للحلم او صغر من مسائله والكبار ما دق منها ١٢ سيوطى ـه من ضرب ونصر اے كيلا يميلوا ويتباعدوا عنه ١٢ ع ـه من البشارة ك عينى لكن النسخ الموجودة موافقة كما فى المتن ١٢ ـه اے يجعله فقيها فى الدين ١٢ ع ◆

اخبره عن ابى واقد الليثى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس فى المسجد والناس معه اذ اقبل ثلثة نفر فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما احدهما فرأى فرجة فى الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم[1] فاوى الى الله فاواه الله واما الاخر فاستحيى فاستحيى الله منه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه **باب** قول النبى صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه قال ذكر النبى صلى الله عليه وسلم قعد على بعيره وامسك انسان بخطامه او بزمامه قال اى يوم هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه سوى اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فاى شهر هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بذى الحجة قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ليبلغ الشاهد الغائب فان الشاهد عسى ان يبلغ من هو اوعى له منه **باب** العلم قبل القول والعمل لقول الله عز وجل فاعلم انه لا اله الا الله فبدأ بالعلم وان العلماء هم ورثة الانبياء ورثوا العلم من اخذه اخذ بحظ وافر ومن سلك طريقا يطلب به علما سهل الله له طريقا الى الجنة وقال انما يخشى الله من عباده العلماء وقال وما يعقلها الا العالمون وقال وقالوا لو كنا نسمع او نعقل ما كنا فى اصحاب السعير وقال هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون وقال النبى صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه[3] فى الدين وانما العلم بالتعلم وقال ابو ذر لو وضعتم الصمصامة على هذه واشار الى قفاه ثم ظننت انى انفذ كلمة سمعتها من النبى صلى الله عليه وسلم قبل ان تجيزوا على لانفذتها وقول النبى صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد الغائب وقال ابن عباس كونوا ربانيين حكماء[4] علماء فقهاء ويقال الربانى الذى يربى الناس بصغار العلم قبل كباره **باب** ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كى لا ينفروا **حدثنا** محمد بن يوسف قال انا سفين عن الاعمش عن ابى وائل عن ابن مسعود قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة فى الايام كراهة[2] السامة علينا **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا شعبة قال حدثنى ابو التياح عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا **باب** من جعل لاهل العلم اياما معلومة[2] **حدثنا** عثمان بن ابى شيبة قال ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل قال كان عبد الله يذكر الناس فى كل خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن لوددت انك ذكرتنا كل يوم قال اما انه يمنعنى من ذلك انى اكره ان املكم وانى اتخولكم بالموعظة كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يتخولنا بها مخافة السامة علينا **باب** من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين **حدثنا** سعيد بن عفير قال ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال حميد بن عبد الرحمن سمعت معاوية خطيبا يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين وانما انا قاسم والله يعطى ولن تزال هذه الامة قائمة على امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى ياتى امر الله **باب** الفهم فى العلم **حدثنا** على بن عبد الله قال ثنا سفين قال قال لى ابن ابى نجيح عن مجاهد قال صحبت ابن عمر الى المدينة فلم اسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فاتى بجمار فقال ان من الشجر

[1] نسخہ: احدهما
[3] نسخہ: يفقهه
[4] نسخہ: حلماء
[2] نسخہ: كراهية
[2] نسخہ: معلوما / معلومات

اسماء الرجال

ابى واقد اسمه الحارث بن مالك او ابن عوف باب قول النبى صلے الله عليه وسلم مسدد هو ابن مسرهد بشر بن المفضل بن لاحق ابن عون عبد الله بن ارطبان البصرى ابن سيرين محمد الانصارى ابو بكر بن ابى عمرة ومات عبد الرحمن ابن ابى بكرة ابن الحارث الثقفى البصرى باب ما كان النبى صلے الله عليه وسلم محمد بن يوسف بن واقد الفريابى سفيان الثورى الاعمش سليمان بن مهران ابو وائل شقيق ابن سلمة الكوفى محمد بن بشار بن داؤد الملقب بندار يحيى بن سعيد الاحول القطان شعبة بن الحجاج ابو التياح يزيد بن حميد الضبعى باب من جعل لاهل العلم عثمان بن ابى شيبة هو عثمان بن محمد بن ابراهيم بن ابى شيبة جرير بن عبد الحميد ابن قرط الضبى الكوفى منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله ابى وائل شقيق بن سلمة باب من يرد الله به خيرا سعيد بن عفير المصرى واسم ابيه كثير ابن وهب اسمه عبد الله بن مسلم القرشى المصرى الفهرى يونس ابن يزيد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى حميد بن عبد الرحمن بن عوف معاوية بن ابى سفيان صخر بن حرب باب الفهم فى العلم على بن عبد الله المدينى سفيان ابن عيينة ابن ابى نجيح عبد الله واسم ابيه يسار مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة وقيل جبير مصغرا المخزومى ١٢ قس ◆ **حل اللغات** فاوى مجرد من ضرب معناه انضم فآواه من باب الافعال معناه ضم مبلغ صيغة المفعول من التبليغ اے من بلغه الحديث الخطام والزمام بمعنى واحد وهو المهار الصمصامة السيف حكماء الحكمة صحة القول والفعل على قوانين الشرع يتخولهم تفعل من الخول معناه التعهد اے يراعى الاوقات الفارغة لوعظهم كى لا يتحرجوا لا ينفروا مجرد من نصر ومن ضرب والنفرة عن الشئ الميل عنه الفهم من ضرب وفيه لغتان فتح الفاء وفتحها جمار بضم الجيم وفتح الميم المشددة شحم النخل ١٢

لان مثل هذا الكلام يدل على ان الفرائض وغيرها من اجزاء الايمان كما يقال ان للصلوة فرائض والاستدلال بقول عمر بن عبد العزيز وغيره فى هذا الباب لان المطلوب تحقيق ما كان عليه السلف فى هذا الباب اذ اتباعهم فى هذه المطالب خير من ابتداع اقوال اخر واختراعها وقول عمر بن عبد العزيز كما يدل على ان الافعال تعد من الايمان يدل على ان الايمان يوصف بالزيادة والنقصان حيث قال فمن استكمل الخ واما الاستدلال بقول ابراهيم عليه الصلوة والسلام ولكن ليطمئن قلبى على قبول الايمان الزيادة واتصافه بها فضعيف عند اهل التحقيق اذ قوله ربى ارنى كيف تحيى الموتى صريح فى انه مطلوبه كان رؤية كيفية الاحياء وكان قلبه مشتاقا الى ذلك فاراد ان يظفر بوصوله الى مطلوبه وهذا امر خارج عن الايمان والله تعالى اعلم. واما كلام معاذ

ص ٥ حاشية السندى

٥١ قوله فاردت ان اقول هي النخلة۔ ففيه المطابقة للترجمة لان ابن عمر فهم ذلك العلم ولكنه منعه عن الابداء حياؤه وصغره ١٢ عيني ٥٢ قوله الاغتباط۔ من الغبط وهي ان تتمنى مثل حال المغبوط بخلاف الحسد فانه ان يتمنى زوال ما فيه ١٢ ع ٥٣ قوله قبل ان تسودوا۔ بضم المثناة وفتح المهملة وتشديد الواو اي تجعلوا سادة۔ فتح الباري قال العيني لاشك ان الذي يتفقه قبل السيادة يغتبط في فقهه وعلمه فيدخل في قوله باب الاغتباط في العلم انتهى ١٢ ٥٤ قوله قال ابوعبدالله الى قوله بعد كبر سنهم زاده الكشميهني فقط ١٢ ع ف ٥٥ قوله على غير ما حدثناه الزهري۔ برفع الزهري لانه فاعل حدث والغرض من ذكره الاشعار بانه سمع ذلك من اسماعيل على وجه غير الوجه الذي سمع من الزهري اما مغايرة في اللفظ واما في الاسناد واما في غير ذلك وفائدة التقوية والترجيح بتعدد الطرق ١٢ ك ٥٦ قوله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد والمعجمتين لقبه ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخاء وفتحها كما هو في نظائره قال الطبري كان في ايام افريدون قال وقيل كان مقدمة ذي القرنين الاكبر اما اسمه فهو بليا بن ملكان بفتح الميم وسكون اللام اختلف هل هو ولي ام نبي و بالاول جزم القشيري واختلف ايضا هل كان نبيا مرسلا ام لا على قولين واغرب ما قيل انه من الملائكة والصحيح انه نبي وجزم به جماعة وقال الثعلبي هو نبي على جميع الاقوال معمر محجوب عن الابصار وصححه ابن الجوزي ايضا في كتابه۔ ملتقط من العيني ٥٧ قوله قصصا۔ نصب على تقدير يقصان قصصا من قص اثره يقص قصصا وقصا اي يتبعه قال تعالى وقالت لاخته قصيه اي تتبعي اثره قال الصغاني قال تعالى فارتدا على آثارهما قصصا اي رجعا من الطريق الذي سلكاه يقصان الاثر ١٢ عيني ٥٨ قوله الى غير جدار اي الى غير سترة وموافقة الحديث للترجمة ظاهرة لان ابن عباس لم يكن بالغا في ذلك الوقت وقد روى ما رآه واخذه الناس فعلم منه قبول سماع الصبي اذا اداه بعد البلوغ ١٢ كذا في الخير الجاري والعيني ٥٩ قوله عقلت من النبي صلعم مجة يقال مج الشراب من فيه اذا رمى وبه مطابقة الحديث للترجمة من حيث استدلالهم به على اباحة مج الريق على الوجه اذا كان فيه مصلحة وعلى طهارته وغير ذلك وليس ذلك الا لاعتبارهم نقله ١٢ عيني ٦٠ قوله في حديث واحد۔ اي في طلبه لاجل تحصيله فقيل انه الحديث الذي ذكره البخاري في آخر كتابه في المظالم وقيل حديث الستر على المسلم وفي العيني والصحيح ان المراد من حديث واحد ما اخرجه البخاري في كتاب الرد على الجهمية في آخر الكتاب ويذكر عن جابر بن عبدالله عن عبدالله بن انيس سمعت النبي صلعم يقول يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان ولم يرد البخاري على هذا غير جابر ٦١ قوله حمص۔ بكسر حاء مهملة وسكون ميم ممنوعة للعجمة والتانيث مدينة بالشام وجوز صرفه ١٢ مغني ع ٦٢ مقصود المص من هذا التنبيه على ان مقصود عمر ليس التحصيل فيما قبل السيادة فقط بل فيه وفيما بعده وفيه بيان الاغتباط ١٢ ع

شجرةً مثلها كمثل المسلم فاردتُّ ان اقول هي النخلة فاذا انا اصغر القوم فسكتُّ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم هي النخلة ٥١

باب الاغتباط في العلم والحكمة ٥٢ وقال عمر رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسوّدوا ٥٣ قال ابو عبد الله وبعد ان تسوّدوا وقد تعلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعد كبر سنهم ٥٤ حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد على غير ما حدثناه الزهري ٥٥ قال سمعت قيس بن ابي حازم قال سمعت عبد الله ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها

باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر ٥٦ وقوله تبارك وتعالى هل اتبعك على ان تعلمني الآية حدثنا محمد بن غرير الزهري قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابي عن صالح يعني ابن كيسان عن ابن شهاب حدثه ان عبيد الله بن عبد الله اخبره عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى قال ابن عباس هو خضر فمر بهما ابيّ بن كعب فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل موسى السبيل الى لقيه هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال نعم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بينما موسى في ملأ من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل موسى السبيل اليه فجعل الله له الحوت آية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتبع اثر الحوت في البحر فقال لموسى فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا ٥٧ فوجدا خضرا فكان من شانهما ما قص الله تعالى في كتابه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث قال ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب

باب متى يصح سماع الصغير حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بمنى الى غير جدار ٥٨ فمررت بين يدي بعض الصف وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا ابو مسهر قال حدثني محمد بن حرب قال حدثني الزبيدي عن الزهري عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة ٥٩ مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو

باب الخروج في طلب العلم ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر الى عبد الله بن انيس في حديث واحد ٦٠ حدثنا ابو القاسم خالد بن خلي قاضي حمص ٦١ قال ثنا محمد بن حرب قال الاوزاعي اخبرنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى فمر بهما ابيّ بن كعب فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه فقال ابيّ نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه يقول بينما موسى في ملأ من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل السبيل الى لقيه فجعل الله له الحوت آية وقيل له اذا فقدت الحوت

(حاشیہ: تفقهوا — رسول الله — حدثت — رسول الله — بل — ربه — الصبي الصغير — قد دخلت — فلم ينكره علي — تمارى والحر)

اسماء الرجال

باب الاغتباط في العلم الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى ابوبكر المكي سفيان هو ابن عيينة اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي باب ما ذكر في ذهاب موسى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود ابي بن كعب بن المنذر الانصاري باب قول النبي صلعم ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة آخره راء عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج البصري المقعد المنقري مات ٢٢٤ عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي العنبري ابو عبيدة التنوري البصري مات ١٨٠ خالد هو ابن مهران ابو المنازل الحذاء مات ١٤١ محمد بن يوسف هو البيكندي كما جزم به البيهقي وغيره وقيل هو الفريابي ورد بانه لا رواية له عن ابي مسهر الآتي ابو مسهر هو عبد الاعلى بن مسهر الغساني الدمشقي مات ٢١٨ ببغداد محمد بن حرب الخولاني الحمصي الابرش بالمعجمة مات ١٩٢ الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة ابو الهذيل محمد بن الوليد بن عامر الشامي الحمصي مات سنة بضع واربعين ومائة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب محمود ابن الربيع بفتح الراء ابن سراقة الانصاري الخزرجي مات سنة تسع وتسعين وله ٩٣ سنة باب الخروج في طلب العلم جابر بن عبد الله الانصاري محمد بن حرب الخولاني المذكور الاوزاعي ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد نسبة الى اوزاع قرية بدمشق او بطن احد الاعلام من اتباع التابعين مات ١٥٧ الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ۔

حل اللغات

الاغتباط افتعال من الغبطة والغبطة ان تتمنى المرء حصول مثل حال المغبوط في ذاته تسودوا تفعيل من السيادة معناه تجعلوا سادة الهلكة بالتحريك جمع الهالك معناه الصارف وانما عبر بهذا اللفظ للمبالغة خضر بفتح الخاء وكسر الضاد على وزن خشن وبكسر الخاء وسكون الضاد على وزن صفر وايضا بفتح الضاد على وزن زفر وعلى الكل فهو صيغة الصفة المشبهة وهذا اللقب وقيل فيه وجه تلقيبه بهذا انه كلما مر على ارض يابسة اخضرت واختلف هل هو نبي ام ولي والصحيح انه نبي وعليه الجمهور وايضا الجمهور على انه حي معمر لكنه محجوب عن الابصار وصححه ابن الجوزي وغيره من المحدثين وذهبت الطائفة من اهل الحديث الى انه مات بعد زمان النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول م م شاذ تماريت اختلف اللقي كالمضي بمعنى اللقاء ملأ كجبل بمعنى جماعة نبغ مجزوم من ضرب والبغي الطلب قصصا من قص اثره يقص قصصا وقصا اي تتبعه فارتدا على آثارهما قصصا اي رجعا من الطريق الذي سلكاه ...

٩/١

حاشية السندي

نؤمن ساعة اما بمعنى نذكر الله او نذكر العلم او الخير او نحو ذلك وتسمية مثله ايمانا يدل على اطلاق الايمان على بعض الافعال وقول ابن مسعود اليقين الايمان كله يدل على ان الايمان له اجزاء وبعامن اذ التاكيد بكل لا يكون الا لما هو كذلك ويدل على ان معظمه اليقين بحيث يقال انه كل الايمان ثم لما اثبت بهذه الادلة ان الايمان قول وفعل ذكر بعض ما يناسب ذلك بقول ابن عمر وغيره لنوع مناسبة وارتباط والله تعالى اعلم نعم قول ابن عباس دعاؤكم ايمانكم من ادلة المطلوب كما لا يخفى والله تعالى اعلم قوله باب امور الايمان اي الافعال المضافة الى الايمان من حيث عدها شعبا له واوصافا وقوله وقول الله بالرفع او وفيه قول الله وقوله الايمان بضع وستون الخ كناية عن الكثرة فان اسماء العدد كثيرا ما تجيء كذلك فلا يرد ان العدد قد جاء في

۵۱ قوله الكلأ ـ بفتحتين نهمزة مقصورة كجميل النبات يابسا ورطبا واما العشب الكلى مقصورة مختصتان بالرطب والحشيش يختص بالرطب وعطف العشب على الكلأ من باب عطف الخاص على العام للاهتمام ـ كذا في الكرماني ۱۲ ۵۲ قوله اجادب ـ جمع جدب الارض التي لا تشرب بصلابتها وفي رواية ابي ذر اخاذات بكسر الهمزة وبالخاء والذال المعجمتين وفي آخره فوقية جمع اخاذة وهي الارض التي تمسك الماء ويقال هي الغدير التي تمسك الماء ۱۲ ع ۵۳ قوله قيعان ـ كميزان جمع القاع ارض مستوية وقيل التي لا تنبات فيها وهو المراد ههنا ۱۲ مجمع البحار اما قوله فقه فبكسر القاف من سمع يسمع بمعنى فهم واما الفقه الشرعي فقالوا منه فقه بالضم وهو المراد ههنا ۱۲ ک ۵۴ قوله مثل من فقه ـ معنى التمثيل ان للارض ثلثة انواع فكذا الناس ثلثة انواع الاول المنتفع النافع اي العلماء فانهم علموا وعملوا وعلّموا والثاني النافع غير المنتفع اي النقلة الذين ليس لهم رسوخ واجتهاد في العلم فهم يحفظونه حتى يجيئ اهل العلم فيأخذه منهم والثالث بغيرهما اي من لا علم له ولا نقل ۱۲ ۵۵ قوله قال اسحٰق الاشبه انه ابن راهويه لانه حكى عن سعيد بن السكن الحافظ ان ما في البخاري عن اسحٰق غير منسوب فهو ابن راهويه ۱۲ ک ع ۵۶ قوله باب فضل العلم لا يقال ان هذا الباب مكرر لانه ذكر مرة في اول كتاب العلم لانا نقول هو ليس بثابت في اول كتاب العلم في عامة النسخ ولئن سلمنا وجوده هناك فالمراد التنبيه على فضيلة العلماء بدليل الآيتين المذكورتين هناك فانهما في فضيلة العلماء وههنا التنبيه على فضيلة العلم ۱۲ ع ۵۷ قوله العلم ـ تفسير اللبن لكونهما مشتركين في كثرة النفع بهما في انهما سببا الصلاح فاللبن غذاء الانسان وسبب صلاحهم وقوة ابدانهم والعلم سبب الصلاح في الدنيا والآخرة وغذاء الارواح ۱۲ عيني ۵۸ قوله افعل ولا حرج واختلف في ترتيب هذه الاعمال المذكورة في انه سنة ولا شيء في تركه او واجب يتعلق الدم بتركه فالى الاول ذهب الشافعي واحمد بهذا الحديث والى الثاني ابو حنيفة ومالك بما روى عن ابن عباس انه قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما وأولوا الحرج على رفع الاثم دون فدية ـ كذا في ع ک ۱۲ ۵۹ قوله فيقال ما علمك ـ بيان لقوله تفتنون وهذا ترك العاطف بين الكلامين ۱۲ ع ۶۰ قوله بهذا الرجل ـ اي محمد صلعم ولم يقل بي لانه حكاية من قول الملائكة للمقبور والقائل بهما الملكان السائلان المسميان بمنكر ونكير ولم يقولا رسول الله لئلا يتلقن منهما اكرام الرسول ورفع مرتبته فيعظمه تقليدا لهما لا اعتقادا كذا في الكرماني والعيني ۶۱ قوله او الموقن ـ شك من فاطمة ومعناه المصدق بنبوة محمد او الموقن بنبوته ـ ک ۶۲ قوله ثلثا ـ نصب على انه صفة لمصدر محذوف اي يقول المومن هو محمد قولا ثلثا اي ثلث مرات مرتين بلفظ محمد ومرة بصفته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ عمدة القاري ❊

فارجع فانك ستلقاه فكان موسىٰ يتبع اثر الحوت في البحر فقال فتى موسىٰ لموسىٰ ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسىٰ ذٰلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شأنهما ما قص الله في كتابه **باب** فضل من علم وعلّم **حدثنا** محمد بن العلاء قال حدثنا حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسىٰ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله به من الهدىٰ والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكان منها نقية قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرىٰ انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذٰلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلّم ومثل من لم يرفع بذٰلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به قال ابو عبد الله قال اسحٰق وكان منها طائفة قيّلت الماء قاع يعلوه الماء والصفصف المستوي من الارض **باب** رفع العلم وظهور الجهل وقال ربيعة لا ينبغي لاحد عنده شيء من العلم ان يضيع نفسه **حدثنا** عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا **حدثنا** مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس قال لاحدثنكم حديثا لا يحدثكم احد بعدي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد **باب** فضل العلم **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم أتيت بقدح لبن فشربت حتى اني لأرى الري يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم **باب** الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة او غيرها **حدثنا** اسمٰعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج قال فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج **باب** من اجاب الفتيا باشارة اليد والرأس **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل قال ثنا وهيب قال ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل في حجته فقال ذبحت قبل ان ارمي قال فأومأ بيده قال ولا حرج قال حلقت قبل ان اذبح فاومأ بيده ولا حرج **حدثنا** المكي بن ابراهيم قال انا حنظلة عن سالم قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقبض العلم ويظهر الجهل والفتن ويكثر الهرج قيل يا رسول الله وما الهرج فقال هٰكذا بيده فحرفها كأنه يريد القتل **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل قال ثنا وهيب قال ثنا هشام عن فاطمة عن اسماء قالت اتيت عائشة وهي تصلي فقلت ما شان الناس فاشارت الى السماء فاذا الناس قيام فقالت سبحان الله قلت آية فاشارت برأسها اي نعم فقمت حتى علاني الغشي فجعلت اصب على رأسي الماء فحمد الله النبي صلى الله عليه وسلم واثنى عليه ثم قال ما من شيء لم اكن اريته الا رأيته في مقامي هٰذا حتى الجنة والنار فاوحي الي انكم تفتنون في قبوركم مثل او قريب لا ادري اي ذٰلك قالت اسماء من فتنة المسيح الدجال يقال ما علمك بهٰذا الرجل فاما المؤمن او الموقن لا ادري بايهما قالت اسماء فيقول هو محمد هو رسول الله جاءنا بالبينات والهدىٰ فاجبناه واتبعناه هو محمد ثلثا

اخاذات ـ فقبلت ـ بن ميسرة ـ بن مالك ـ حدثنا عن ـ من اظفاري ـ وجاءه ـ او اخر ـ فقال ـ فحركها ـ تجلاني ـ قريبا ـ بالهدىٰ

عـ اراد ان اسحٰق قال قيّلت بالتحتية مكان الموحدة عيني عـ فسره تبعا للقاع لانه وقع في القرآن قاعا صفصفا ۱۲ مـ معناه ان لا يهمل الناس ولا يسعى في تعليم الخير ۱۲ ک ع لـ المراد به اما حقيقة العدد او الكثرة ۱۲ صـ الضمير اما الى اللبن او الى الري ۱۲ سـ والظفر اما منشأ الخروج او ظرفه ۱۲ ک قس معـ بالنصب اي اولت والرفع اي المأول به العلم ۱۲ لـ اي في بيان ما يستفتي به الشخص وهو واقف الخ ۱۲ لعـ هي آية اي علامة لعذاب الناس ۱۲ ع مـ وذٰلك لطول القيام وكثرة الحر ۱۲ ع ❊

اسماء الرجال

باب فضل من علم وعلّم محمد بن العلاء الكوفي ابي كريب حماد بن اسامة بن يزيد بريد بالضم ابن عبد الله ابي بردة ابن ابي موسىٰ الاشعري **ابي موسىٰ** عبد الله بن قيس الاشعري **اسحٰق** الظاهر انه ابن راهويه لانه اذا وقع في هٰذا الكتاب اسحٰق غير منسوب فهو كما قاله الجياني عن ابن السكن يكون ابن راهويه **باب** رفع العلم **ربيعة** بن ابي عبد الرحمٰن **عمران** بن ميسرة المنقري **عبد الوارث** بن سعيد بن ذكوان **ابو التياح** يزيد بن حميد الضبعي **مسدد** بن مسرهد **يحيى** بن سعيد القطان **شعبة** بن الحجاج **قتادة** بن دعامة **باب** فضل العلم **سعيد** بن عفير بضم المهملة **الليث** بن سعد **عقيل** بالضم ابن خالد **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **باب** الفتيا **اسمٰعيل** بن ابي اويس بن اخت مالك بن انس **ابن شهاب** الزهري **باب** من اجاب الخ **موسىٰ** بن اسمٰعيل التبوذكي **وهيب** بن خالد الباهلي **ايوب** السختياني **عكرمة** مولى ابن عباس **المكي** ابو السكن **حنظلة** بن ابي سفيان **سالم** بن عبد الله بن عمر **هشام** بن عروة بن زبير **فاطمة** زوج هشام بنت المنذر بن زبير ۱۲ قس تقريب ❊

بيان شعب الايمان مختلفا اه سندي (قوله المسلم من سلم الخ) لعل المعنى المسلم الكامل من حمله اسلام الناس على التجنب عن اذاهم بكل الوجوه كما هو مقتضى قولهم ان تعليق الحكم بالمشتق يشعر بالعلية ولا يخفى ان من يحمله اسلام الناس على ترك التعرض لهم لا يكون الا كامل الاسلام عادة والكافر والفاسق وان ترك تعرض الناس احيانا لكن لا يحمله اسلام الناس على ترك اذاهم ويمكن ان يقال ان المعنى ان المسلم الكامل من كان متصفا بترك الاذى ولا يلزم منه ان كل متصف بترك الاذى مسلم كامل بل لازمه ان كل مسلم كامل يكون متصفا بذلك ولا يوجد المسلم الكامل بدون هٰذا الوصف اذ المقصود الحث على تحصيل هٰذا الوصف وانه لا يحصل كمال الاسلام الا به لا ان هٰذا يكفي في كمال الاسلام وانه لا يحتاج مع هٰذا الوصف في كمال الاسلام الى غيره وهٰذا

ف ۳ سندي

فيقال نم صالحا فقد علمنا ان كنت لموقنا به واما المنافق او المرتاب لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته

باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس على ان يحفظوا الايمان والعلم ويخبروا من وراءهم وقال مالك بن الحويرث قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ارجعوا الى اهليكم فعلموهم **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن ابي جمرة قال كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس فقال ان وفد عبد القيس اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال من الوفد او من القوم قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى قالوا انا ناتيك من شقة بعيدة وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر ولا نستطيع ان ناتيك الا في شهر حرام فمرنا بامر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال هل تدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وتعطوا الخمس من المغنم ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت قال شعبة وربما قال النقير وربما قال المقير قال احفظوه واخبروه من وراءكم

باب الرحلة في المسألة النازلة **حدثنا** محمد بن مقاتل ابو الحسن قال انا عبد الله قال انا عمر بن سعيد بن ابي حسين قال حدثني عبد الله بن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتته امرأة فقالت اني قد ارضعت عقبة والتي تزوج بها فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني فركب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها عقبة ونكحت زوجا غيره

باب التناوب في العلم **حدثنا** ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري ح قال وقال ابن وهب انا يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور عن عبد الله بن عباس عن عمر رضي الله عنه قال كنت انا وجار لي من الانصار في بني امية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره واذا نزل فعل مثل ذلك فنزل صاحبي الانصاري يوم نوبته فضرب بابي ضربا شديدا فقال اثم هو ففزعت فخرجت اليه فقال قد حدث امر عظيم فدخلت على حفصة فاذا هي تبكي فقلت اطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري ثم دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت وانا قائم اطلقت نساءك قال لا فقلت الله اكبر

باب الغضب في الموعظة والتعليم اذا رأى ما يكره **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرني سفيان عن ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري قال قال رجل يا رسول الله لا اكاد ادرك الصلوة مما يطول بنا فلان فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في موعظة اشد غضبا من يومئذ فقال ايها الناس انكم منفرون فمن صلى بالناس فليخفف فان فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال ثنا سليمن بن بلال المديني عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان النبي صلى الله عليه وسلم ساله رجل عن اللقطة فقال اعرف وكاءها او قال وعاءها وعفاصها ثم عرفها سنة ثم استمتع بها فان جاء ربها فادها اليه قال فضالة الابل فغضب حتى احمرت وجنتاه او قال احمر وجهه فقال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وترعى الشجر فذرها حتى يلقاها ربها قال فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب **حدثنا** محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثر عليه غضب ثم قال للناس سلوني عما شئتم فقال رجل من ابي قال ابوك حذافة فقام اخر

---

٥١ قوله ان مخففة من الثقيلة بكسر الهمزة وحكي فتحها على جعلها مصدرية اي علمنا كونك موقنا به ويروه دخول اللام ١٢ ع **٥٢ قوله** اما المنافق - اي غير المصدق بقلبه لنبوته وهو في مقابلة المؤمن او المرتاب اي الشاك وهو في مقابلة الموقن ١٢ ك **٥٣ قوله** ابن الحويرث يكنى اباسليمان قدم على النبي صلعم في نفر وقام عنده ايام ثم اذن لهم في الرجوع الى اهله ١٢ **٥٤ قوله** غندر - بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة على الاشهر وفي القاموس يقال للمبرم الملح يا غندر وهو لقب محمد بن جعفر البصري لانه اكثر من السوال في مجلس ابن جريج فقال له ما تريد يا غندر فلزمه ١٢ **٥٥ قوله** وربما قال النقير وربما قال المقير قال. الكرماني فان قلت فاذا قال المقير يلزم التكرار لانه هو المزفت قلت ليس المراد انه كان تيردد في احدى اللفظتين اي النقير والمقير ليثبت احدهما دون الاخرى لانه على هذا يلزم التكرار بل المراد انه كان جازما بذكر الالفاظ الثلاثة الاول شاكا في الرابع وهو النقير فكان تارة يذكره وتارة لا يذكره وكان ايضا شاكا في التلفظ بالثالث اعني المزفت فكان تارة يقول المزفت وتارة المقير والدليل عليه انه جزم بالنقير في الباب السابق ولم يتردد الا في المزفت والمقير فقط ١٢ ع **٥٦ قوله** باب الرحلة الخ لما كان هذا الباب لبيان الرحلة في حادثة مخصوصة نازلة والطلب علم خاص بها ظهر الفرق بينه وبين الخروج لطلب العلم فانه عام ١٢ خ ف ع ك **٥٧ قوله** وكيف - وقد قيل اي كيف تباشرها وقد قيل انك اخوها وهو بعيد عن الورع ففارقها اي طلقها ورعا لا حكما واخذ بظاهره احمد فاثبت الرضاع بشهادة المرضعة ١٢ مجمع البحار **٥٨ قوله** فضرب - عطف على مقدر اي فسمع اعتزال الرسول صلعم عن زوجاته فرجع الى العوالي فجاء الى بابي فضرب ١٢ ع **٥٩ قوله** فقلت الله اكبر وقع موقع التعجب وهو ان الانصاري ظن اعتزاله صلعم من ازواجه طلاقا او ناشيا عن الطلاق فاخبر لعمر بالطلاق بحسب ظنه ولهذا سأل عمر النبي عليه السلام عن الطلاق فلما رأى عمر ان صاحبه لم يصب في ظنه تعجب منه بلفظ الله اكبر - كذا في العيني والكرماني ١٢ **٦٠ قوله** لا اكاد ادرك - معناه اني اتاخر عن الصلوة مع الجماعة ولا اكاد ادركها لاجل تطويل فلان كما روى البخاري بلفظ لاتاخر عن الصلوة وجاء في غير البخاري اني لادع الصلوة والاحاديث يفسر بعضها بعضا فلا يشكل ان التطويل يقتضي الادراك لانه انما يقتضي اذا طلب الادراك واما اذا تاخر خوفا من التطويل لا يكاد يدرك مع التطويل فافهم - كذا في العيني ١٢ **٦١ قوله** عفاصها - بكسر المهملة وبالفاء الذي يكون فيه النفقة من جلد او خرقة ١٢ ك **٦٢ قوله** سقاءها - اي جوفها لانها تشرب وتكتفي اياما والحذاء بالمهملة والمد وبالذال المعجمة الخف اي ما وطئ عليه البعير من خفه ١٢ توك **٦٣ قوله** حتى يلقاها ربها اي مالكها اذ انها غير فاقدة اسباب العود اليه لقوة سيرها وكون الحذاء والسقاء معها لانها ترد الماء ربعا وخمسا وتمتنع من الذئاب وغيرها من السباع ١٢ قسطلاني **٦٤ قوله** لك آه - اي هي لك ان اخذتها او لاخيك اي ان يراد به مالكها ان ظهر واما غيرك من الملتقطين او للذئب ان لم توخذ - كذا في العيني ١٢ **٦٥ قوله** غضب - وسبب غضبه صلعم تعنتهم في السوال وتكلفهم فيما لا حاجة لهم فيه ١٢ عمدة القاري

اسماء الرجال

باب تحريض عبد القيس قبيلة مشهورة **قال مالك بن الحويرث** ابن حشيش الليثي ما هو موصول في الصلوة والادب **محمد بن بشار** ابن عثمان العبدي ابو بكر البصري لقبه بندار مات ٢٥٢ **شعبة** هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكي **ابي جمرة** بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري **باب** الرحلة في المسئلة النازلة **محمد بن مقاتل** ابو الحسن الكسائي المروزي مات ٢٢٦ **عبد الله** ابن المبارك المروزي مولى بني حنظلة مات ١٨١ ولد ١١٨ **عبد الله** هو ابن عبيد الله بن ابي مليكة زهير التيمي القرشي الاحول **عقبة** ابن الحارث بن عامر القرشي ابو سروعة المكي **باب** التناوب في العلم **ابو اليمان** الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الحمصي **الزهري** هو ابن شهاب الآتي **ابن وهب** هو عبد الله المصري **ابن شهاب** هو الزهري المذكور **عبيد الله** ابن عبد الله هو القرشي النوفلي **باب** الغضب في موعظة **محمد** ابن كثير بفتح الكاف وكسر المثلثة العبدي البصري ثقة مات ٢٢٣ وله ٩٠ **سفيان** هو ابن سعيد الثوري **ابن ابي خالد** هو اسمعيل البجلي الكوفي المسمى بالميزان **قيس** بن ابي حازم ابو عبد الله البجلي الكوفي **عبد الله بن محمد** ابو جعفر المسندي **ابو عامر** عبد الملك بن عمرو **ربيعة** المعروف بالرأي ابو عثمان المدني التيمي مولاهم التابعي **محمد بن علاء** ابن كريب الهمداني ابو كريب الكوفي **ابو اسامة** حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي **بريد** بضم الموحدة هو ابن عبد الله بن ابي بردة. يروي عن جده **ابي بردة** عامر بن ابي موسى **ابي موسى** هو عبد الله بن قيس الاشعري والد ابي بردة المذكور لانه كان يعرف باري والقياس ١٢

حل اللغات

المنافق من لا يؤمن بقلبه والمرتاب من كان شاكا غندر بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال يقال للمبرم الملح يا غندر وقد لقب به محمد بن جعفر البصري لانه اكثر من السوال في مجلس ابن جريج فقال ما تريد يا غندر فلزمه ذلك اللقب الشقة السفر عوالي المدينة عبارة عن قرى بقرب المدينة من فوقها الى جهة الشرق تناوب التناوب نوبت به نوبت آمدن چندکساں بر وقتے معین اللقطة ما ضاع عن احد بالغفلة فياخذه رجل آخر وكاءها بالكسر والمد ما يربط به على راس الكيس من الحبل وغيره وعاءها

ظاهر فلا اشكال (قوله اي الاسلام افضل) يمكن ان يقال المراد اي افراد الاسلام افضل ومعنى من سلم الخ اي اسلام من سلم المسلمون والاسلام وان كان معنى واحدا في ذاته لكنه متعدد باعتبار الافراد فصح دخول اي عليه بذلك الاعتبار فلا حاجة في السوال الى تقدير (قوله حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه) لعل المراد ترك الحسد والعداوة وحصول كمال المودة حتى يقرب ان ينزل اخاه منزلة نفسه في الخيرات بطريق الكناية او المراد ان يحب ذلك في الاعم الاغلب ولا يلزم في كل شيء سيما اذا لم يكن لذلك الشيء الا فرد واحد كالوسيلة والمقام المحمود فانه لا يمكن الاشتراك فيه حتى يحبه لغيره وبهذا يندفع الاشكال بسؤال سيدنا سليمان تخصيص الملك بقوله رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي وبما حكاه الله عن عباده الصالحين من قولهم واجعلنا للمتقين اماما

٥١ قوله الا وقول الزور بضم الزاء الكذب والميل عن الحق والمراد منه الشهادة فلذلك اهتم بها وكرر قوله فما زال اي مادام في مجلسه لا مدة عمره هذا طرف من حديث ذكره في كتاب الشهادات وهو الا انبئكم باكبر الكبائر ثلثا قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئا فقال الا وقول الزور ١٢ عيني ٥٢ قوله سلم عليهم ثلثا يعني للاستيذان والدخول والرجوع فسلم اي الاولى عطف على الشرط وسلم الثاني جزائه ١٢ مجمع البحار ٥٣ قوله من اهل الكتاب۔ قال القسطلاني التوراة والانجيل او الانجيل فقط على القول بان النصرانية ناسخة لليهودية انتهى قال العيني اختلفوا في انهم الذين بقوا على ما بعث به نبيهم من غير تبديل وتحريف او اجراؤه على عمومه ١٢ ٥٤ قوله فله اجران هو تكرير لطول الكلام للاهتمام به۔ فتح الباري و ايضا في فتح الباري ان مطابقة الحديث للترجمة في الامة بالنص وفي الاهل بالقياس اذ الاعتناء بالاهل الحرائر في تعليم فرائض الله وسنن رسوله آكد من الاعتناء بالاماء انتهى ١٢ ٥٥ قوله بغير شئ۔ اي بغير اخذ مال منك على جهة الاجرة والا فلا شئ اعظم من الاجر الاخروي الذي هو ثواب التعليم وقوله قد كان يركب اي يرحل فيما دونها اي فيما هو اهون منها۔ كذا في الكرماني وفتح الباري ٥٦ قوله فاكتبه۔ فيه اشارة الى ان ابتداء تدوين الحديث كان في ايام ابن عبد العزيز ١٢ ع ٥٧ قوله لا يقبل۔ نهي من القبول وهو بضم التحتية و سكون اللام وفي بعض النسخ بالرفع على ان لا نافية وفي بعضها بفتح الفوقية على الخطاب كذا في القسطلاني قوله الا احاديث اي لا يقبل الا الحديث الصحيح الذي يرويه الثقات وليفشوا امر من الافشاء وهو الاشاعة ويجوز فيه تسكين اللام كما في بعض الروايات وليجلسوا بصيغة الامر من اجلس لا من الاجلاس رويا بالتحتية والفوقية حتى يعلم على صيغة المجهول من التعليم وفي رواية على صيغة المعلوم من التعلم اي يكون جلوسهم لتعليم الجاهل بذلك الحديث لا يهلك بصيغة المعلوم من ضرب حتى يكون سرا اي لا يضيع العلم حتى يصير مخفيا بالكتمان فينبغي افشاؤه واشاعته كذا في الخير الجاري ١٢ ٥٨ قوله ولكن يقبض العلم بقبض العلماء هذا هو موضع الترجمة كذا في العيني قوله حتى اذا لم يبق عالم وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين لن يزال امة قائمة على امر الله حتى ياتي امر الله وامثاله ان هذا بعد اتيان امر الله ان لم يفسر اتيان الامر باتيان القيمة او عدم بقاء العلماء انما هو في بعض المواضع فيكون محمولا على التخصيص جمعا بين الادلة ١٢ كرماني ؂

فقال من أبي يا رسول الله قال أبوك سالم مولى شيبة فلما رأى عمر ما في وجهه قال يا رسول الله إنا نتوب إلى الله عز وجل **باب** من برك على ركبتيه عند الإمام أو المحدث حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فقام عبد الله بن حذافة فقال من أبي فقال أبوك حذافة ثم أكثر أن يقول سلوني فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ثلاثا فسكت **باب** من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه فقال ألا وقول الزور فما زال يكررها وقال ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم هل بلغت ثلاثا حدثنا عبدة قال ثنا عبد الصمد قال ثنا عبد الله بن المثنى قال ثنا ثمامة ابن عبد الله بن أنس عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثا حدثنا مسدد قال ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر سافرناه فأدركنا وقد أرهقنا الصلاة صلاة العصر ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا فنادى بأعلى صوته ويل للأعقاب من النار مرتين أو ثلاثا **باب** تعليم الرجل أمته وأهله حدثنا محمد هو ابن سلام قال أنا المحاربي نا صالح بن حيان قال قال عامر الشعبي حدثني أبو بردة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه ورجل كانت عنده أمة يطأها فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران ثم قال عامر أعطيناكها بغير شيء قد كان يركب فيما دونها إلى المدينة **باب** عظة الإمام النساء وتعليمهن حدثنا سليمن بن حرب قال ثنا شعبة عن أيوب قال سمعت عطاء ابن أبي رباح قال سمعت ابن عباس قال أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم أو قال عطاء أشهد على ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج ومعه بلال فظن أنه لم يسمع النساء فوعظهن وأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال يأخذ في طرف ثوبه وقال إسمعيل عن أيوب عن عطاء قال ابن عباس أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم **باب** الحرص على الحديث حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمن عن عمرو بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أنه قال قيل يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصا من قلبه أو نفسه **باب** كيف يقبض العلم وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا يقبل إلا حديث النبي صلى الله عليه وسلم وليفشوا العلم وليجلسوا حتى يعلم من لا يعلم فإن العلم لا يهلك حتى يكون سرا حدثنا العلاء بن عبد الجبار قال ثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار بذلك يعني حديث عمر بن عبد العزيز إلى قوله ذهاب العلماء حدثنا إسمعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رءوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا قال الفربري نا عباس قال ثنا قتيبة قال ثنا جرير عن هشام نحوه **باب** هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال حدثني ابن الأصبهاني قال سمعت أبا صالح ذكوان يحدث عن أبي سعيد الخدري قال قال النساء للنبي صلى الله عليه وسلم غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوما من نفسك فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن فكان فيما قال لهن ما منكن امرأة

اسماء الرجال

باب من برك الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب باب من اعاد الحديث وقال ابن عمر فيما وصله المؤلف في خطبة الوداع عبدة بن عبد الله الخزاعي عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري عبد الله بن المثنى بن عبد الله ثمامة بن عبد الله بن انس بن مالك مسدد ابن مسرهد ابو عوانة اليشكري ابي بشر جعفر ابن اياس عبد الله بن عمرو بن العاص باب تعليم الرجل المحاربي عبد الرحمن بن محمد بن زياد صالح بن حيان نسبة الى جده الاعلى وهو صالح ابن صالح بن مسلم بن حيان ابو بردة بن ابي موسى الاشعري باب عظة الامام شعبة بن الحجاج ايوب السختياني باب الحرص على الحديث سليمان بن بلال ابو محمد التيمي باب كيف يقبض العلم مالك ابن انس الامام باب هل يجعل الخ آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج ابن الاصبهاني عبد الرحمن ابن عبد الله الكوفي ابي سعيد الخدري سعيد بن مالك ١٢ قس ؛

حل اللغات الزور بضم الزاء الكذب والميل عن الحق ارهقنا اخرنا القرط ما يعلق في الاذن من الحلي الدروس ناپديد شدن لا يقبل نهي من القبول وهو بضم الياء وسكون اللام وقال بعضهم نفي لا نهي فرفعوا اللام وفي بعض النسخ بفتح الفوقية على الخطاب وليفشوا امر من الافشاء وهو الاشاعة حتى يعلم مجهول من التعليم وقال بعضهم معروف من المجرد انتزاعا اي محوا من الصدور ١٢

فانه ظاهر في الخصوص والعموم في الامامة يرفع الامامة من اصلها كما لا يخفى وبتخصيص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سؤال الوسيلة بنفسه وامره الامة بطلب السؤال والله تعالى اعلم ثم معنى هذه الغاية اعني حتى يجب ههنا وفي امثاله وهو انه لا يكمل الايمان بدون حصول هذه الغاية لان حصول هذه الغاية كافية في كمال الايمان وان لم يكن هناك شئ اه فلا تعارض بين هذا الحديث وبين ما سيجئ من الاحاديث اه سندي (قوله باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا اعلمكم بالله) اي وايمان الشخص على قدر معرفته بالله فيلزم ان يزيد وينقص على قدر معرفته بربه ولما ورد عليه انه كيف يزيد الايمان او ينقص بزيادة المعرفة او نقصانها مع ان المعرفة خارجة عن الايمان لما تقدم ان الايمان قول وفعل والمعرفة ليست شيئا

تقدّم ثلثة من ولدها الا كان لها حجابا من النار فقالت امرأة واثنين فقال واثنين حدثني محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا

شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ذكوان عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وعن عبد الرحمن بن الاصبهاني قال سمعت

اباحازم عن ابي هريرة قال ثلثة لم يبلغوا الحنث **باب من سمع شيئا فلم يفهمه فراجعه حتى يعرفه** حدثنا سعيد بن ابي مريم قال

انا نافع بن عمر قال حدثني ابن ابي مليكة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه وان

النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب عذب قالت عائشة فقلت او ليس يقول الله عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا قالت فقال انما ذلك

العرض ولكن من نوقش الحساب يهلك **باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب** قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا

عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني سعيد هو ابن ابي سعيد عن ابي شريح انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث

الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته

عيناي حين تكلم به حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر

ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص لقتال رسول الله فيها فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما

اذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ما قال عمرو

قال انا اعلم منك يا ابا شريح لا تعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال ثنا حماد عن

ايوب عن محمد عن ابي بكرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال فان دماءكم واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام

كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا الا ليبلغ الشاهد منكم الغائب وكان محمد يقول صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك الا هل

بلغت مرتين **باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم** حدثنا علي بن الجعد قال انا شعبة قال اخبرني منصور قال

سمعت ربعي بن حراش يقول سمعت عليا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا علي فانه من كذب علي فليلج النار

حدثنا ابو الوليد قال ثنا شعبة عن جامع بن شداد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال قلت للزبير اني لا اسمعك

تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان قال اما اني لم افارقه ولكن سمعته يقول من كذب علي

فليتبوأ مقعده من النار حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال انس انه ليمنعني ان احدثكم

حديثا كثيرا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعمد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار حدثنا المكي بن ابراهيم

قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة هو ابن الاكوع قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يقل علي ما

لم اقل فليتبوأ مقعده من النار حدثنا موسى قال ثنا ابو عوانة عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ومن راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل

في صورتي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار **باب كتابة العلم** حدثنا محمد بن سلام قال انا وكيع

عن سفيان عن مطرف عن الشعبي عن ابي جحيفة قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب

الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير و

لا يقتل مسلم بكافر حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة

اسماء الرجال

حل اللغات الحنث بكسر الحاء الاثم العرض بفتح العين بمعنى الاظهار والابراز والمراد ان يوقف على ذنوبه ثم يعفى عنه نوقش المناقشة الاستقصاء اي لا يترك من ذنوبه شيء الا يسئل عنه البعوث جمع البعث وهو الجند

من ذلك اجاب بان المعرفة فعل القلب والفعل لا يقتصر على ما يصدر من الجوارح بل يشمل ما يصدر من القلب لقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم فاسند الكسب الذي بمعنى الفعل والعمل الى القلب فلا يقتصر الفعل على الجوارح وعلى هذا فقوله وان المعرفة بكسران وقوله لقوله تعالى دليل لما يفهم من ان الفعل يشمل فعل القلب والله تعالى اعلم۔ (قوله لسنا كهيئتك) اي على حالتك فالكاف بمعنى على لا للتشبيه (قوله بعد اذ انقذه الله) قيد على حسب وقته اذ الناس كانوا في وقته اسلموا بعد سبق الكفر او هو كناية عن معنى بعد ان رزقه الله الاسلام وهذا اليه والله تعالى اعلم (قوله باب فان تابوا الخ) اي فضم الى التوبة الى الكفر اقامة الصلوة وايتاء الزكوة فهما من الايمان كالتوبة وقد فسر التوبة في الحديث

ـله قوله القتل بالقاف والفوقية وقال الكرماني مايدل على انه روي والشك ايضا بالفاء والكاف وفسره بسفك الدم وذوجه ان ساعدته الرواية ١٢ عيني ـلـه قوله او الفيل اي الذي ارسل الله على اصحابه طيرا ابابيل ترميهم بحجارة حين وصلوا الى بطن الوادي قريبين من مكة ١٢ ك ـلـه قوله ولا يلتقط على بناء مجهول ساقطها بالرفع من السقوط والمراد بها اللقطة الا المنشد اي لا يصح التقاطها الا لمن اراد انشادها اي تعريفها ١٢ خ ـلـه قوله فهو بخير النظرين المراد ان اهله بافضل النظرين وفسرهما بقوله اما ان يعقل من العقل وهو الدية واما ان يقاد اهل القتيل بالقاف اي يقتص ١٢ ع ـلـه قوله غلبه الوجع اي فيشق عليه املاء الكتاب قال القرطبي ائتوني امر وكان حقه ان يبادر للامتثال لكن ظهر لعمر مع طائفة انه ليس على الوجوب وانه من باب الارشاد فكرهوا ان يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شئ وقوله تعالى تبيانا لكل شئ ولهذا قال عمر رض حسبنا كتاب الله وظهر لطائفة اخرى ان الاولى ان يكتب لما فيه من امتثال امره وما يتضمنه من زيادة الايضاح ودل امره صلعم قوموا عني على ان امره الاول كان على الاختيار اي دون الوجوب ولهذا عاش صلعم بعد ذلك اياما ولم يعاودا مرهم بذلك ولو كان واجبا لم يتركه لاختلافهم لانه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف وقد عد هذا من موافقة عمر رض واختلف في المراد بالكتاب فقيل كان اراد ان يكتب كتابا ينص فيه على الاحكام ليرتفع الاختلاف وقيل بل اراد ان ينص على اسامي الخلفاء بعده حتى لا يقع بينهم الاختلاف قاله سفيان بن عيينة ويؤيده ما رواه مسلم انه صلعم قال في اوائل مرضه وهو عند عائشة ادعي لي اباك واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر ١٢ فتح الباري ـلـه قوله فخرج ابن عباس ظاهره يدل على ان ابن عباس كان معهم في تلك الحالة فخرج قائلا بهذه المقالة وليس كذلك في الواقع بل قول ابن عباس انما كان عند الرواية بهذا الحديث اي خرج من المكان الذي كان فيه عند التحديث بهذا الحديث واظهر التكلف حين تحديثه لما راى من وقوع الفتن ـ خير جاري وكذا في فتح الباري ١٢ ـلـه قوله ماذا انزل المراد بالانزال اعلام الملائكة بالامر المقدر او اوحي اليه بما سيقع بعده من الفتن وغيره فعبر عنه بالانزل والمراد بالخزائن اما الرحمة او خزائن فارس والروم ايقظوا امر من الايقاظ صواحب الحجر جمع حجرة اراد به منازل زوجاته صلعم وانما خصهن بالايقاظ لانهن الحاضرات حينئذ ـ كذا في العيني ١٢ ـلـه قوله نام الغليم هو موضع الترجمة ولا فرق بين ما تعلم من القول والتعلم من الفعل فقد سمر ابن عباس ليلته ١٢ ف ـلـه قوله غطيطه هو صوت نفس النائم والنخير اقوى منه وخطيطه بالخاء المعجمة بمعنى الاول والشك من الراوي ١٢ فتح الباري ؛

ان خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس عن مكة القتل والفيل قال محمد واجعلوه على الشك كذا قال ابو نعيم القتل او الفيل وغيره يقول الفيل وسلط عليهم رسول الله والمؤمنون الا وانها لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي الا وانها احلت لي ساعة من نهار الا وانها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد فمن قتل فهو بخير النظرين اما ان يعقل واما ان يقاد اهل القتيل فجاء رجل من اهل اليمن فقال اكتب لي يا رسول الله فقال اكتبوا لابي فلان فقال رجل من قريش الا الاذخر يا رسول الله فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا الاذخر الا الاذخر حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفين قال ثنا عمرو قال اخبرني وهب بن منبه عن اخيه قال سمعت ابا هريرة يقول ما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد اكثر حديثا عنه مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب تابعه معمر عن همام عن ابي هريرة حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه قال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط قال قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع فخرج ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه **باب العلم والعظة بالليل** حدثنا صدقة قال اخبرنا ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن هند عن ام سلمة ح وعمرو ويحيى بن سعيد عن الزهري عن امرأة عن ام سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن ايقظوا صواحب الحجر فرب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة **باب السمر بالعلم** حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سالم وابي بكر ابن سليمن بن ابي حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم العشاء في اخر حياته فلما سلم قام فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد حدثنا ادم قال ثنا شعبة قال ثنا الحكم قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء الى منزله فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام ثم قال نام الغليم او كلمة تشبهها ثم قام فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه او خطيطه ثم خرج الى الصلوة **باب حفظ العلم** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة قال ان الناس يقولون اكثر ابو هريرة ولولا ايتان في كتاب الله ما حدثت حديثا ثم يتلو ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى الى قوله الرحيم ان اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وان اخواننا من الانصار كان يشغلهم العمل في اموالهم وان ابا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون حدثنا ابو مصعب احمد بن ابي بكر قال ثنا محمد بن ابراهيم بن دينار عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اني اسمع منك حديثا كثيرا انساه قال ابسط رداءك فبسطته فغرف بيديه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعده حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن ابي فديك بهذا او قال

اسماء الرجال

علي بن عبد الله المديني الامام سفيان بن عيينة عمرو بن دينار المكي الجمحي وهب بن منبه بن كامل بن سيج في آخره جيم اخيه همام بن منبه ابا هريرة عبد الرحمن بن صخر تابعه اي تابع وهب بن منبه في روايته لهذا الحديث عن همام معمر هو ابن راشد يحيى ابن سليمان بن يحيى الجعفي المكي ابن وهب عبد الله المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة احد الفقهاء السبعة ابن عباس عبد الله باب العلم والعظة ـ صدقة بن الفضل المروزي ابن عيينة سفيان معمر بن راشد الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب هند بنت الحارث الفراسية ام سلمة هند وقيل رملة ام المؤمنين وعمرو بالرفع على الاستيناف والمعنى ان ابن عيينة حدث عن معمر عن الزهري ثم قال عمرو ويحيى هو الانصاري لا القطان ـ اذ هو لم يلق الزهري حتى يكون سمع منه ـ اي روى عنها ايضا فالاسنادان متصلان باب السمر سعيد بن عفير مصغرا الليث بن سعد ابن شهاب الزهري سالم بن عبد الله بن عمر رض آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج الحكم بن عتيبة مصغرا باب حفظ العلم عبد العزيز الاويسي المدني مالك بن انس الامام ابن شهاب الزهري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ابو مصعب احمد بن ابي بكر واسم ابي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهري العوفي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي المدني العامري سعيد بن ابي سعيد المقبري المدني ١٢ ؛

ـلـه اي لا يغتر الناس بكثرة الدنيا فان الامر قد ينعكس في الآخرة ١٢ خ ؛ **حل اللغات** لا يختلى لا يقطع لا يعضد لا يقطع لا تلتقط لا ترفع بنا للمفعول الاذخر بكسر الهمزة والخاء السمر بفتح الميم الحديث بالليل الغليم تصغير للغلام والتصغير قد يكون للشفقة وقد يكون للتحقير وههنا للشفقة الصفق بفتح الفاء ضرب احدى اليدين على الاخرى كناية عن التبايع ١٢ ؛

بالشهادة اذ مدار الاحكام على النوبة الظاهرية ثم الحكم الذي يدل عليه حديث الباب اما مخصوص بمشركي العرب او كان قبل شرع الجزية والله تعالى اعلم (قوله باب من قال ان الايمان هو العمل) لما ورد في مواضع من كتاب الله تعالى عطف العمل على الايمان والعطف للمغايرة توهم ان الايمان لا يطلق عليه اسم العمل شرعا فوضع هذا الباب لاثبات ان اسم العمل شرعا يشمل الايمان واستدل عليه بقوله تعالى تلك الجنة الآية لا بناء على ان معنى بما كنتم تعملون تؤمنون فانه بعيد بل بناء على ان الايمان هو السبب الاعظم في دخول الجنة فلا بد من شمول بما كنتم تعملون له وكذا قول عدة من اهل العلم لبيان شمول العمل لقول لا اله الا الله على معنى اي حتى عن قول لا اله الا الله لا لبيان اقتصار العمل عليه والمراد والله تعالى اعلم عما كانوا يعملون

ـهـ۱ قوله وعائين اى ظرفين اطلق المحل واراد به الحال اى نوعين من العلم ـ ـ بفتح الموحدة والمثلثة بعدها مثناة اى نشرته زاد الاسمعيلي لقطع هذا يعني رأسه وحمل العلماء الوعاء الذى لم يبثه على الاحاديث التى فيها تعيين اسامى امراء الجور واحوالهم وذمهم وقد كان ابوهريرة يكنى عن بعضه ولم يصرح به خوفا على نفسه منهم كقوله اعوذ بالله من راس الستين وامارة الصبيان يشير الى خلافة يزيد بن معاوية فانها كانت سنة ستين واستجاب الله دعاء ابى هريرة فمات قبلها بسنة كذا فى الفتح وفى الكرمانى وكان ابوهريرة يقول لو شئت ان اسميهم باسمائهم فخشى على نفسه فلم يصرح انتهى وفى الفتح قال ابن المنير جعل الباطنية هذا الحديث ذريعة الى تصحيح باطلهم حيث اعتقدوا ان للشريعة ظاهرا وباطنا وذلك الباطن انما حاصله الانحلال من الدين انتهى ۱۲ ـهـ۲ قوله لا ترجعوا بعدى الخ ان كانت الجملة الثانية مبينة للاولى كان معنى الاولى لا ترجعوا مشبهين بالكفار ويضرب بعضكم بيان لوجه الشبه وان لم يكن مبينة كان النهى عن الكفر والضرب جميعا ۱۲ خير جارى ـهـ۳ قوله عدو الله قال العلماء هذا على سبيل الزجر والا لكان مومنا اما ما لا دمشق قال ابن التين لم يرد ابن عباس اخراج نوف عن ولاية الله ولكن قلوب العلماء تتنفر اذا سمعت غير الحق فيطلقون امثال هذا الكلام لقصد الزجر وحقيقته غير مرادة انتهى وقال ابن الجوزى يحتمل ان ابن عباس اتهم نوفا فى صحة اسلامه ۱۲ خ ـهـ۴ قوله عجبا اى اذا اصاب الحوت من ماء عين الحيوة الكائنة فى اصل الصخرة فانسل من المكتل فدخل البحر فقال فتاه لا اوقظه فلما استيقظ نسى ان يخبره وامسك الله عن الحوت جرى الماء فصار كالطاق وكان احياء الحوت الميت المملوح الماكول منها وامساك جرية الماء عجبا لهما اى كان هذا العجب حاصلا لهما جميعا بعد ما رجعا الى موضع الحوت واطلعا على الطاق الحاصل من جرى الماء سواء اطلع عليه فتاه وحده قبل او لم يطلع وان اطلع على انسلال الحوت لان موسى لم يطلع عليه قبل اخبار يوشع حديث الحوت ۱۲ خير جارى ـهـ۵ قوله فانطلقا اى موسى والخضر ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود وفى قوله فكلموهم ضم يوشع معهما فى الكلام لاهل السفينة لان المقام يقتضى كلام التابع ۱۲ فتح البارى ـهـ۶ قوله حتى يقص علينا على صيغة المجهول اى لو صبر لظهر منه العجائب تقص علينا كذا فى الخير الجارى قال القسطلانى وفى هذه القصة حجة على صحة الاعتراض بالشرع على ما لا يسوغ فيه ولو كان مستقيما فى باطن الامر على انه ليس فى شئ مما فعله الخضر مناقضة للشرع فان نقض لوح السفينة لدفع الظالم عن غصبها ثم اذا تركها اعيد اللوح جائز شرعا وعقلا ولكن مبادرة موسى بالانكار بحسب الظاهر وقد وقع ذلك صريحا عند مسلم ولفظه فاذا جاء الذى يسخرها وجدها منخرقة واما قتله الغلام فلعله كان فى تلك الشريعة وقد حكى القرطبى عن صاحب العرس والعرائس ان موسى لما قال للخضر اقتلت نفسا زكية اقتلع الخضر كتف الصبى الايسر وقشر عنه اللحم فاذا فى عظم كتفه كافر لا يؤمن بالله ابدا وفى مسلم واما الغلام فطبع يوم طبع كافرا لا يؤمن بالله انتهى لكن مع هذا على قول من قال ان الخضر ولى وطريق العلم له من الكشف ونحوه لا يفيد الا الظن وبالظن كيف يجوز الارتكاب على القتل وهو حرام ومعصية قطعا لا يرتفع به الخدشة فالوجه الصحيح ما عليه الجمهور ان الخضر كان نبيا وعلم النبى يحصل بالوحى وهو يقينى كما ذكره فى التهذيب نقلا عن الشيخ ابى عمرو بن الصلاح هو نبى واختلفوا فى كونه مرسلا وكذا قاله غير الشيخ من المتقدمين وذكر ايضا نقلا عن ابى اسحق الثعلبى المفسر الخضر على جميع الاقوال نبى انتهى مختصرا والله اعلم بالصواب ۱۲ ـهـ۷ قوله عالما مقصود البخارى ان سوال القائم العالم الجالس ليس من باب من تمثل له الناس قياما بل هذا جائز اذا سلمت النفس فيه من الاعجاب ۱۲ ع ـهـ۸ ولم يذكر المعروف منه ولا المعروف لانه لم يكن الاشارة محضة ۱۲ ع ـهـ۹ هى المحافظة على الحرم وقيل الغيرة والانفة المحاماة عن العشيرة ۱۲ خ

اسماء الرجال

اسمعيل بن ابى اويس هو اسمعيل بن عبد الله بن عبد الله الاصبحى ابو عبد الله المدنى اخى هو عبد الحميد بن ابى اويس ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابى ذئب القرشى العامرى ابو الحارث المدنى مات ۱۵۸ سعيد ابن ابى سعيد المقبرى بضم الموحدة ابو سعد المدنى واسم ابى سعيد كيسان باب الانصات للعلماء حجاج هو ابن منهال بكسر الميم الانماطى ابو محمد السلمى مولاهم البصرى شعبة هو ابن الحجاج على ابن مدرك بضم الميم وكسر الراء ابو مدرك النخعى الكوفى مات ۱۲۰ ابى زرعة بضم الزاى هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى الكوفى يروى عن جده جرير بن عبد الله البجلى باب ما يستحب للعالم سفيان هو ابن عيينة الهلالى ابو محمد الكوفى عمرو هو ابن دينار المكى ابو محمد الاثرم الجمحى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى نوف هو ابن فضالة البكالى بكسر الموحدة وتخفيف الكاف باب من سأل وهو قائم عثمان هو ابن محمد بن ابراهيم ابو الحسن بن ابى شيبة الكوفى جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبى الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى باب السوال والفتيا عند رمى الجمار ابو نعيم الفضل بن دكين عبد العزيز هو ابن عبد الله بن ابى سلمة الماجشون الزهرى محمد بن مسلم عيسى بن طلحة بن عبيد الله القرشى التيمى عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ **حل اللغات** الوعاء بكسر الواو محل الحفظ بثثته البث النشر فانسل من الانسلال وهو الذهاب خفية غدا ءنا بفتح الغين المعجمة طعام اول اليوم ۱۲

فغرف بيده فيه **حدثنا** اسمعيل قال حدثنى اخى عن ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين فاما احدهما فبثثته واما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم قال ابوعبدالله البلعوم مجرى الطعام **باب** الانصات للعلماء **حدثنا** حجاج قال ثنا شعبة قال اخبرنى على بن مدرك عن ابى زرعة عن جرير ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له فى حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **باب** ما يستحب للعالم اذا سئل اى الناس اعلم فيكل العلم الى الله تعالى **حدثنا** عبدالله بن محمد المسندى قال ثنا سفين قال ثنا عمرو قال اخبرنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالى يزعم ان موسى ليس بموسى بنى اسرائيل انما هو موسى آخر فقال كذب عدو الله حدثنا ابى بن كعب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قام موسى النبى خطيبا فى بنى اسرائيل فسئل اى الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عز وجل عليه اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان عبدا من عبادى بمجمع البحرين هو اعلم منك قال يا رب وكيف به فقيل له احمل حوتا فى مكتل فاذا فقدته فهو ثم فانطلق وانطلق معه بفتاه يوشع بن نون وحملا حوتا فى مكتل حتى كانا عند الصخرة وضعا رؤسهما فناما فانسل الحوت من المكتل فاتخذ سبيله فى البحر سربا وكان لموسى وفتاه عجبا فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما فلما اصبح قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى مسا من النصب حتى جاوز المكان الذى امر به فقال له فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت قال موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا فلما انتهيا الى الصخرة اذا رجل مسجى بثوب او قال تسجى بثوبه فسلم موسى فقال الخضر وانى بارضك السلام فقال انا موسى فقال موسى بنى اسرائيل قال نعم قال هل اتبعك على ان تعلمنى مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معى صبرا يا موسى انى على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه انت وانت على علم علمكه الله لا اعلمه قال ستجدنى ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر ليس لهما سفينة فمرت بهما سفينة فكلموهم ان يحملوهما فعرف الخضر فحملوهما بغير نول فجاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر نقرة او نقرتين فى البحر فقال الخضر يا موسى ما نقص علمى وعلمك من علم الله تعالى الا كنقرة هذا العصفور فى البحر فعمد الخضر الى لوح من الواح السفينة فنزعه فقال موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا قال لا تؤاخذنى بما نسيت ولا ترهقنى من امرى عسرا قال فكانت الاولى من موسى نسيانا فانطلقا فاذا غلام يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه من اعلاه فاقتلع رأسه بيده فقال موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال ابن عيينة وهذا اوكد فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قال الخضر بيده فاقامه فقال له موسى لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بينى وبينك قال النبى صلى الله عليه وسلم يرحم الله موسى لوددنا لو صبر حتى يقص علينا من امرهما قال محمد بن يوسف ثنا به على بن خشرم قال ثنا سفين بن عيينة بطوله **باب** من سأل وهو قائم عالما جالسا **حدثنا** عثمان قال ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل عن ابى موسى قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما القتال فى سبيل الله فان احدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فرفع اليه رأسه قال وما رفع اليه رأسه الا انه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله **باب** السوال والفتيا عند رمى الجمار **حدثنا** ابو نعيم قال ثنا عبدالعزيز بن ابى سلمة عن الزهرى عن عيسى بن طلحة عن عبدالله بن عمرو قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم عند الجمرة وهو

عن ابن عمرو — ن ابن عمرو — ن حبيب الخضر — ن عليه السلام — قال ابو عبدالله يقال بالشين والسين يوشع ويوسع — ن تبغى — فلما اتاهم — ن جه فلتغرق — رسول الله

فعلا وتركا فيشمل السوال من قال ومن ترك وكذا قوله لمثل هذا الخ العمل فيه يشمل الايمان لان المراد به الايمان فقط والحاصل انه فى هذه الآية وقع الاقتصار على ذكر العمل مع ان الموضع موضع ذكر الايمان والعمل جميعا فلابد من القول بشمول العمل للايمان وهو المطلوب وعلى هذا فما وقع فى القرآن من عطف العمل على الايمان فى مواضع فهو من عطف العام على الخاص لمزيد الاهتمام بالخاص والله تعالى اعلم. (قوله باب اذا لم يكن الاسلام الخ) لابد من حل هذا الكلام اولا ولعل المعنى اذا لم يكن اطلاق لفظ الاسلام على الحقيقة الشرعية لهذا اللفظ وكان اطلاقه على الاستسلام اى الانقياد الظاهر لطمع فى الغنيمة او الخوف من القتل فهو اطلاق جائز ورد به الشرع فى مواضع، ثم استدل على وروده هذا الاطلاق بقوله تعالى قالت الاعراب الآية ثم

ك قوله باب الخ اراد بايراد هذا الباب المترجم بهذه الآية التنبيه على ان من العلم شيئا لم يطلع الله تعالى عليها نبيا ولا غيره ١٢ ع ٥٢ قوله الروح الاكثر على انه الروح الذي في الحيوان سألوه عن حقيقته فاخبر عنه انه من امر الله اى مما استأثر الله بعلمه وقيل هو خلق عظيم روحاني اعظم من الملك وقيل هو خلق كهيأة الناس وقيل جبريل وقيل قرآن ومعنى من امر ربي من وحيه وليس من كلام البشر كرماني قال العيني يمكن ان يكون سوالهم عن روح بني آدم فانه مذكور في التوراة انه لا يعلمه الا الله تعالى قالت ان فسر الروح فليس بنبي ١٢ خير جاري ٥٣ قوله وما اوتوا يعني بصيغة الغائب وليست هذه القراءة في السبعة ولا في المشهور في غيرها ١٢ ع ٥٤ قوله قال ابن الزبير لے اذكره ابن الزبير بقولها بكفر كان الاسود نسيها واما ما بعدها وهي قوله لنقضت الى آخره فيحتمل ان يكون مما نسي ايضا او مما ذكر وقد رواه الترمذي عن الاسود بتمامه الا قوله بكفر فقال بدلها بجاهلية كذا في الفتح ويحتمل ان يكون غرض الاسود بهذا اني لما رويت اول الحديث بادر ابن الزبير الى رواية آخره اشعارا بان الحديث معلوم له ايضا كذا في العيني ١٢ ٥٥ قوله ففعله ابن الزبير اى النقض والتحويل ثم حوله الحجاج الى ما كان قبل تحويل ابن الزبير ١٢ خير جاري ٥٦ قوله ان يكذب الله آه وذلك لان الشخص اذا سمع ما لا يفهمه وما لا يتصور امكانه يعتقد استحالته جهلا فلا يصدق وجوده جهلا فاذا اسند الى الله ورسوله لزم تكذيبهما ١٢ ك ع ٥٧ قوله حدثنا به الخ آخر الاسناد من المتن اما للفرق بين طريقة اسناد الحديث واسناد الاثر واما لان المراد ذكر المتن داخلا تحت ترجمة الباب واما الضعف في الاسناد بسبب معروف بن خربوذ واما للتفنن وبيان جواز الامرين بلا تفاوت في مقصود ولهذا وقع في بعض النسخ مقدما على المتن ١٢ ع ٥٨ قوله على الرحل باسكان الحاء المهملة وكسرها يستعمل للبعير لكن معاذ كان رديفه على الحمار ١٢ ٥٩ قوله ثلثا متعلق بقول معاذ وبقول النبي صلعم ايضا على التنازع لے نادى ثلثا واجاب ثلثا. كذا في الكرماني ١٢ ١٠ قوله الا حرمه الله على النار اى نار الخلود التي اعدت للكافرين للاحاديث الدالة على ان طائفة من عصاة المومنين يعذبون ١٢ تو ١١ قوله عند موته تاثما اى تحرجا من الوقوع في الاثم وانما خشي معاذ من الاثم المرتب على كتمان العلم كانه فهم من منعه صلعم ان يخبر بها اخبارا عاما فاخذنا ولا بعموم هذا المنع فلم يخبر بها احد ثم ظهر له ان المنع انما هو من الاخبار عموما فبادر قبل موته فاخبر خاصا من الناس فجمع بين الحكمين ١٢ فتح ١٢ قوله ذكر لي ظاهره ان يكون تعليقا قال العيني هذا ليس بتعليق اصلا والذكر له معلوم غير انه ابهم للذاكر عند روايته وليس ذلك قادحا في رواية الصحابي ١٢ ١٣ قوله فان قلت ان ظاهر هذا يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم والتاكيد وهو مصادم للادلة القطعية الدالة على دخول طائفة من عصاة الموحدين النار ثم يخرجون بالشفاعة اجيب بان هذا مقيد بمن ياتي بالشهادتين تائبا ثم يموت على ذلك او ان المراد هنا من التحريم تحريم الخلود لا اصل الدخول او انه خرج مخرج الغالب اذ الغالب ان الموحد يعمل بالطاعات ويجتنب المعاصي او من قال ذلك مؤديا حقه وفرضه او المراد تحريم النار على اللسان الناطق لتحريم مواضع السجود ١٢ قسطلاني ١٤ قوله بنت ام سلمة ابوها عبد الله بن عبد الاسد نسبت لاجهام ام المؤمنين ام سلمة بيانا لشرفها لانها ربيبة صلى الله عليه وسلم ١٢ ١٥ قوله فغطت قالت زينب فغطت ام سلمة او قالته ام سلمة على سبيل الالتفات من باب التجريد كانها جردت من نفسها شخصا فاسندت اليها التغطية اذ الاصل فغطيت ١٢ قس ١٦ قوله لان تكون قلتها فان قلت لم قال قلتها بلفظ الماضي مع قوله تكون بلفظ المضارع وكان حقه ان يقول لان كنت قلت واجيب بان المعنى لان تكون في الحال موصوفا بهذا القول الصادر في الماضي ١٢ قس ع ١٧ لے يمتنعوا عن العمل اعتمادا على الكلمة ١٢ ع

يسأل فقال رجل يا رسول الله نحرت قبل ان ارمي فقال ارم ولا حرج قال آخر يا رسول الله حلقت قبل ان انحر قال انحر ولا حرج فما سئل عن شيء قدم ولا أخر الا قال افعل ولا حرج **باب** قول الله تعالى وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا حدثنا قيس بن حفص قال ثنا عبد الواحد قال ثنا الاعمش سليمن بن مهران عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينا انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في خرب المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسألوه لا يجيء فيه بشيء تكرهونه فقال بعضهم لنسألنه فقام رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت فقلت انه يوحى اليه فقمت فلما انجلى عنه فقال وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا قال الاعمش هكذا في قراءتنا وما أوتوا **باب** من ترك بعض الاختيار مخافة ان يقصر فهم بعض الناس فيقعوا في اشد منه حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن الاسود قال قال لي ابن الزبير كانت عائشة تسر اليك كثيرا فما حدثتك في الكعبة قلت قالت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا ان قومك حديث عهدهم قال ابن الزبير بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون منه ففعله ابن الزبير **باب** من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية ان لا يفهموا وقال علي رضي الله عنه حدثوا الناس بما يعرفون اتحبون ان يكذب الله ورسوله حدثنا به عبيد الله بن موسى عن معروف عن ابي الطفيل عن علي رضي الله عنه حدثنا اسحق بن ابراهيم قال انا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال ثنا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ رديفه على الرحل قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلثا قال ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار قال يا رسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشرون قال اذا يتكلوا واخبر بها معاذ عند موته تأثما حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي قال سمعت انسا قال ذكر لي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة قال الا ابشر به الناس قال لا اني اخاف ان يتكلوا **باب** الحياء في العلم وقال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر وقالت عائشة نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين حدثنا محمد بن سلام قال انا ابو معاوية قال حدثنا هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت جاءت ام سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأت الماء فغطت ام سلمة تعني وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم تربت يمينك فبم يشبهها ولدها حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وهي مثل المسلم حدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البادية ووقع في نفسي انها النخلة قال عبد الله فاستحييت قالوا يا رسول الله اخبرنا بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة قال عبد الله فحدثت ابي بما وقع في نفسي فقال لان تكون قلتها احب الي من ان يكون لي كذا وكذا **باب** من استحيى فامر غيره بالسؤال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود عن الاعمش عن منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال

نسخه: حرث — لا يجيء — هكذا الاعمش — اشر — فقال — ب باب — ابن خربوذ — صادقا — قال — البوادي

اسماء الرجال

باب قول الله تعالى وما اوتيتم الخ قيس بن حفص بن القعقاع الدارمي مات ٢٢٧ عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران ابو محمد الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي علقمة بن قيس النخعي عبد الله بن مسعود باب من ترك بعض الاختيار عبيد الله العبسي مولاهم الكوفي اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق جد اسرائيل المذكور اسود بن يزيد بن قيس النخعي ادرك الزمن وليست له رؤية ابن الزبير عبد الله صحابي مشهور باب من خص بالعلم الخ عبيد الله العبسي مولاهم معروف ابن خربوذ بفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وضم الموحدة ابي الطفيل عامر بن واثلة آخر من مات من الصحابة في سنة ١١٠ اسحق بن ابراهيم بن راهويه معاذ بن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي مات ٢٠٠ قتادة بن دعامة بن قتادة انس بن مالك رض مسدد بن مسرهد معتمر بن سليمان بن الطرخان البصري نزيل بني تيم مات ١٨٧ انس المذكور ايضا باب الحياء في العلم الخ قال مجاهد التابعي الكبير ما وصله ابو نعيم في الحلية من طريق علي بن المديني عن ابن عيينة عن منصور عنه باسناد صحيح على شرط المؤلف محمد بن سلام هو البيكندي ابو معاوية محمد بن خازم التيمي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ام سلمة بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سليم بنت ملحان الانصارية اسمعيل بن ابي اويس ابن اخت امام دار الهجرة مالك الامام عبد الله بن دينار باب من استحيى الخ **حل اللغات** خرب ككتف وفي بعض الروايات كعنب وهو موضع لا يسكن — عسيب كالكريم عصا من جريد النخل انجلى انكشف رحل في البعير لكن م

م اطلق ههنا تجوزا على الحمار فان معاذا كان رديفه صلى الله عليه وسلم على الحمار — يتكلوا اى يعتمدوا ويمتنعوا عن الاعمال تربت يمينك هي من الالفاظ التي تطلق ولا يراد ظاهر معناها ١٢

٦ حاشية السندي: قال فاذا كان اطلاق لفظ الاسلام على حقيقته الشرعية فهو على وفق قوله ان الدين الخ اى فهو يكون اطلاقا على تمام الدين لا على الاستسلام فقط كما في قوله تعالى ان الدين الخ اطلق اسم الاسلام على تمام الدين وعلى هذا فقوله او الخوف من القتل عطف على محذوف وهو لطمع في الغنيمة وهو علة للاستسلام لا على نفس الاستسلام اذ لا مقابلة بين الاستسلام والخوف ٧ لا يعم اطلاق اسم الاسلام على الخوف ايضا وجزاء الشرط محذوف وهو ما ذكرنا من انه اطلاق جائز لان ما ذكره من الدليل والحديث لا يفيد الا جواز الاطلاق لا ما ذكره الشراح ان ذلك الاسلام نافع املا ومقصوده ان لفظ الاسلام يطلق تارة على تمام الدين وهو حقيقته شرعا وتارة على الانقياد الظاهري وهو مجازه شرعا وبه يندفع ما يتوهم بين الآيات والاحاديث من التدافع.

لـه قوله ذي الحليفة بضم المهملة وفتح اللام على ستة اميال من المدينة في طريق مكة وقيل على اربعة اميال والجحفة بضم الجيم وسكون المهملة موضع بين مكة والمدينة واسمها مهيعة وهي على ثلث مراحل من مكة او اكثر وقرن بفتح القاف والسكون وهو جبل مدور املس ومنه الى مكة اثنان واربعون ميلا ويلملم بفتح التحتية وفتح اللامين جبل من جبال تهامة على مرحلتين من مكة يصرف ان اريد الجبل ولا يصرف ان اريد البقعة بخلاف قرن فانه على ارادة البقعة يجوز صرفه لاجل سكون وسطه ١٢ ع متقعا ٢ه قوله البرنس بضم الموحدة وسكون المهملة وضم النون وهو ثوب راسه منه ملتزق به وقيل قلنسوة طويلة ١٢ ع ٣ه قوله فليلبس الخفين على صيغة الامر مع اللام وكذا وليقطعهما وهذا زيادة من سوال السائل وفيه بيان لحالة الاضطرار وهو موضع

الترجمة فقال الكرماني اعلم انه سئل عما يجوز لبسه فاجاب بالا يجوز لبسه ليدل بطريق المفهوم على ما يجوز لانه انحصر ١٢ خير جاري ٤ه قوله وبين النبي ... وقصوده ان المفهوم من الكريمة وهو الغسل مرة مرة ولا تفيد التكرار فاشار ان الزيادة عليها مندوب لان فعل الرسول يدل على الندب غالبا كذا في العيني والخير الجاري ١٢ ام ٥ه قوله من حضرموت بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء والميم وسكون الواو بلد باليمن وقبيلة ايضا وفسا بضم الفاء وبالمد وضراط بضم المعجمة آخره مهملة وهما ريحان خارجان من الدبر الاولى بدون الصوت والثانية معه والاكتفاء بهما نظرا الى الاعم الاغلب او اكتفاء بالاخف عن الاغلظ ١٢ خير جاري ٦ه قوله الغر بضم المعجمة وتشديد الراء جمع اغر اي ذو غرة بالضم وهي بياض في جبهة الفرس والتحجيل بياض في اليدين والرجلين ١٢ خير جاري ٧ه قوله انه شكى من شكوت فلانا اذا اخبرت عنه بسوء فعله الشاكي عم عباد والرجل بالنصب مفعوله ذكره النووي وغلط وشكى بلفظ المجهول والرجل نائب عن الفاعل والشاكي غير معلوم وقال الكرماني الرجل فاعل شكى وهو ايضا غلط لا يخفى ١٢ من العيني ٨ه قوله يخففه ويقلله اي يصف بالتخفيف والتقليل وقال ابن المنير يخففه اي لا يكثر الدلك ويقلله اي لا يزيد على مرة مرة ١٢ فتح ٩ه قوله رؤيا الانبياء وحي قال الخطابي وانما منع قلبه النوم ليعي الوحي الذي يأتيه في منامه ١٢ ف ١٠ه قوله ثم قرأ وجه الاستدلال بما تلاه من جهة ان الرؤيا لو لم تكن وحيا لما جاز لابراهيم عليه السلام الاقدام على ذبح ولده لانه محرم ١٢ عيني ١١ه قوله اسباغ الوضوء الاسباغ على ثلثة انواع فرض وهو استيعاب المحل مرة مرة وسنة وهو الغسل ثلثا ثلثا ومستحب وهو الاطالة اي الزيادة على اعضاء الوضوء ١٢ مولانا محمد اسحق رح ١٢ه قوله الانقاء وهو من تفسير الشئ بلازمه اذ الاتمام يستلزم الانقاء عادة وكان ابن عمر يغسل رجليه في الوضوء سبع مرات كما رواه ابن المنذر بسند صحيح وانما بالغ فيهما دون غيرهما لكونهما محلا للاوساخ غالبا لاعتيادهم المشي حفاة واستشكل بما تقدم من ان الزيادة على الثلاث ظلم وتعد واجيب بانه فيمن لم ير الثلاث سنة اما اذا رآها وزاد على انه من باب الوضوء على الوضوء يكون نورا على نور ١٢ قس ١٣ه قوله فقلت الصلوة بالنصب على الاغراء او بتقدير اتريد او تصلي الصلوة ١٢ قسطلاني ع ه هذا حديث في الباب ولو تعليقا وكذا قوله وتوضأ ١٢ ك ع ه بلفظ الفاعل من الاجارة وفي بعضها من التجمير ١٢ ع ٢ ه النفخ صوت النائم من خيشومه يقال له الغطيط ١٢ خ لله ه وموضع الترجمة من الحديث قوله فاسبغ الوضوء ١٢ ع ه بكسر المعجمة وسكون المهملة ١٢ ه يعني موضع هذه الصلوة المزدلفة وهي امامك ١٢ ك

اسماء الرجال

باب ذكر العلم والفتيا في المسجد قتيبة بن سعيد ابو رجاء الليث امام المصريين نافع بن سرجس المتوفى ١١٧ه باب من اجاب السائل آدم بن ابي اياس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدني نافع مولى ابن عمر بن الخطاب ابن عمر عبد الله رض سالم هو ابن عبد الله كتاب الوضوء باب ما جاء في قول الله تعالى قال ابو عبد الله البخاري باب لا تقبل صلوة بغير طهور عبد الرزاق بن همام معمر بن راشد همام بن منبه بتشديد الميم الاول وضم الميم الثاني وفتح النون وتشديد الموحدة باب فضل الوضوء يحيى المصري الليث بن سعد المصري خالد هو ابن يزيد الاسكندراني البربري الاصل المصري التابعي المتوفى ١٣٩ه سعيد التيمي مولاهم المصري المتوفى ١٣٥ه نعيم بن عبد الله المدني الوردي باب لا يتوضأ من الشك علي المديني سفيان بن عيينة الزهري محمد بن مسلم عباد بن تميم بن يزيد الانصاري المدني عمه عبد الله ابن زيد بن عاصم الانصاري المازني قتل في آخر ٦٣ه له في البخاري تسعة احاديث باب التخفيف في الوضوء علي المديني سفيان بن عيينة عمرو بن دينار كريب بن ابي مسلم القرشي مولى عبد الله بن عباس المكي بابي رشدين المتوفى ٩٨ه ابن عباس رضي الله تعالى عنهما باب اسباغ الوضوء قال ابن عمر وصله عبد الرزاق في مصنفه بسند صحيح عبد الله القعنبي مالك امام دار الهجرة موسى بن عقبة بن ابي عياش المدني المتوفى ١٤١ه كريب المذكور آنفا اسامة بن زيد بن حارثة الكلبي المدني المتوفى ٥٤ه له في البخاري سبعة عشر حديثا

كنت رجلا مذاء فامرت المقداد ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال فيه الوضوء **باب** ذكر العلم والفتيا في المسجد **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثنا نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن عمر ان رجلا قام في المسجد فقال يا رسول الله من اين تأمرنا ان نهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل اهل المدينة من ذي الحليفة ويهل اهل الشام من الجحفة ويهل اهل نجد من قرن وقال ابن عمر ويزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم وكان ابن عمر يقول لم افقه هذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** من اجاب السائل باكثر مما سأله **حدثنا** آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأله ما يلبس المحرم فقال لا يلبس القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه الورس او الزعفران فان لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين

كتاب الوضوء

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الوضوء ما جاء في قول الله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برءوسكم وارجلكم الى الكعبين قال ابو عبد الله وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان فرض الوضوء مرة مرة وتوضأ ايضا مرتين مرتين وثلثا ثلثا ولم يزد على ثلث وكره اهل العلم الاسراف فيه وان يجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم **باب** لا تقبل صلوة بغير طهور **حدثنا** اسحق بن ابراهيم الحنظلي قال انا عبد الرزاق قال انا معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ قال رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة قال فساء او ضراط **باب** فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء **حدثنا** يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم المجمر قال رقيت مع ابي هريرة على ظهر المسجد فتوضأ فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل **باب** لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن **حدثنا** علي قال ثنا سفين قال ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب وعن عباد بن تميم عن عمه انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يخيل اليه انه يجد الشئ في الصلوة فقال لا ينفتل او لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا **باب** التخفيف في الوضوء **حدثنا** علي بن عبد الله قال ثنا سفين عن عمرو قال اخبرني كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم صلى وربما قال اضطجع حتى نفخ ثم قام فصلى ثم حدثنا به سفين مرة بعد مرة عن عمرو عن كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة ليلة فقام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل فلما كان في بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا يخففه عمرو ويقلله وقام يصلي فتوضأت نحوا مما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره وربما قال سفين عن شماله فحولني فجعلني عن يمينه ثم صلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم اتاه المنادي فآذنه بالصلوة فقام معه الى الصلوة فصلى ولم يتوضأ قلنا لعمرو ان ناسا يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحي ثم قرأ اني ارى في المنام اني اذبحك **باب** اسباغ الوضوء وقد قال ابن عمر اسباغ الوضوء الانقاء **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت الصلوة يا رسول الله قال الصلوة امامك

منه — لاينصرف — شكى — فنام من

حل اللغات نهل من الاهلال وهو رفع الصوت بالتلبية ذي الحليفة بضم الحاء وفتح اللام موضع على ستة اميال من مدينة في طريق مكة جحفة بضم الجيم وسكون الحاء موضع على ثلاث مراحل من مكة قرن جبل مدور املس منه الى مكة اثنان واربعون ميلا يلملم جبل على مرحلتين من مكة برنس بضم الموحدة وسكون المهملة وضم النون هو ثوب رأسه منه ورس نبت اصفر تصبغ به الثياب ١٢ ١٠

(قوله قل لم تؤمنوا) اي فلا تقولوا آمنا لكونه كذبا ولكن قولوا اسلمنا (قوله مالك عن فلان) اي تعرض عنه في العطاء (وقوله او مسلما) بسكون الواو وكانه ارشده صلى الله تعالى عليه وسلم الى انه لا يجزم بالايمان لان محله القلب فلا يظهر وانما الذي يجزم به هو الاسلام لظهوره فقال او مسلما اي قل او مسلما على الترديد والمعنى او قل مسلما بطريق الجزم بالاضراب والسكوت عن الايمان بناء على ان كلمة او اما للترديد او بمعنى بل وعلى الوجهين يبدو انه لا وجه لاعادة سعد القول بالجزم بالايمان لانه يتضمن الاعراض عن ارشاده صلى الله تعالى عليه وسلم فكانه لغلبة ظن سعد فيه الخير او لشغل قلبه بالامر الذي كان فيه ما تنبه للارشاد والله تعالى اعلم فان قلت فاين الجزم في كلام سعد فانه قال لاراه وهو يفيد الظن ولا وجه للمنع عن الظن قلت كأن اراد كان في كلامه

١ه قوله غرفة واحدة بالفتح بمعنى المصدر وبالضم الكف ملأ وهو المضبوط فى بعض النسخ الحاضرة ١٢ ح ٢ه قوله يبلغ به اى يصل ابن عباس رضى الله عنهما بالحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا كلام كريب وغرضه انه ليس موقوفا على ابن عباس بل هو مسند الى الرسول صلعم لكنه يحتمل ان يكون بالواسطة بان سمعه من صحابى سمعه من الرسول وان يكون بدونها ولما لم يكن قاطعا باحدهما اولم يرد بيانه ذكره بهذه العبارة ١٢ كرمانى وعمدة القارى ٣ه قوله لم يضره اى لم يضر الشيطان الولد يعنى لايكون عليه سلطان ببركة اسمه عزوجل بل يكون من الذين قال تعالى فى حقهم ان عبادى ليس لك عليهم سلطان ويحتمل ان يوخذ خاصا بالنسبة الى الضرر البدنى بمعنى ان الشيطان لايتخبطه ولا يداخله بما يضر عقله او بدنه وهو الاقرب ومناسبة الحديث للترجمة وهو قوله عند الوقاع وليس لشئ الآخر وهو قوله على كل حال ولكن لما كان حال الوقاع ابعد حال من ذكر الله ومع ذلك تسن التسمية فيه ففى سائر الاحوال بالطريق الاولى فلذلك اورده البخارى فى هذا الباب للتنبيه على مشروعية التسمية عند الوضوء ١٢ عينى ٤ه قوله الا عند البناء قال الاسمعيلى ليس فى حديث الباب دلالة على الاستثناء الذى ذكره لان المراد بالغائط معناه اللغوى لا العرفى قلت ليس كذلك لانهم لما استعملوه للخارج وغلب هذا المعنى على المعنى الاصلى صار حقيقة عرفية غلبت على الحقيقة اللغوية فهجرت حقيقته اللغوية فكيف تراد بعد ذلك وايضا ابو ايوب رض راوى الحديث فهم منه غير ما ذكره البخارى كما فى حديث مالك قال ابو ايوب رضى الله عنه فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض بنيت قبل البيت فننحرف ونستغفر الله عزوجل وللنسائى عنه انه قال والله ما ادرى كيف اصنع بهذه الكراييس وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم الحديث ـ ملتقطا من العينى ١٢ ٥ه قوله من تبرز اصل التبرز الخروج الى البراز للحاجة والبراز بفتح الموحدة اسم للفضاء الواسع من الارض وكنوا به عن حاجة الانسان ١٢ ع ٦ه قوله على لبنتين اللبنة بفتح اللام وكسر الموحدة وتسكن ما تصنع من الطين للبناء قبل ان يوقد عليه النار ١٢ ٧ه قوله لعلك الخطاب لواسع اى لعلك من الذين لا يعرفون السنة اذ لو عرفت السنة لعرفت جواز استقبال بيت المقدس ولما التفت الى قولهم وانما كنى عن الجاهلين بالسنة بالذين يصلون على اوراكهم لان السنة فى السجود ان لايلصق الرجل بالارض ١٢ ع ٨ه قوله فقلت لا ادرى اى قال واسع لا ادرى انا منهم ام لا اولا ادرى السنة فى الاستقبال بيت المقدس ١٢ عينى ٩ه قوله قد اذن فائدة هذا الباب انه يجوز للنساء التصرف فى ما لهن للحاجة لان الله تعالى اذن للخروج الى البراز بعد نزول الحجاب ١٢ كرمانى

فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فاسبغ الوضوء ثم اقيمت الصلوة فصلى المغرب ثم اناخ كل انسان بعيره فى منزله ثم اقيمت العشاء فصلى ولم يصل بينهما **باب** غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال انا ابو سلمة الخزاعى منصور بن سلمة قال نا ابن بلال يعنى سليمن عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فغسل وجهه اخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنشق ثم اخذ غرفة من ماء فجعل بها هكذا اضافها الى يده الاخرى فغسل بهما وجهه ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح براسه ثم اخذ غرفة من ماء فرش على رجله اليمنى حتى غسلها ثم اخذ غرفة اخرى فغسل بها يعنى رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ **باب** التسمية على كل حال وعند الوقاع حدثنا على بن عبد الله قال ثنا جرير عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذا اتى اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فقضى بينهما ولد لم يضره **باب** ما يقول عند الخلاء حدثنا آدم قال ثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انسا يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث تابعه ابن عرعرة عن شعبة وقال غندر عن شعبة اذا اتى الخلاء وقال موسى عن حماد اذا دخل وقال سعيد بن زيد حدثنا عبد العزيز اذا اراد ان يدخل **باب** وضع الماء عند الخلاء حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا هاشم بن القاسم قال ثنا ورقاء عن عبيد الله بن ابى يزيد عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل الخلاء فوضعت له وضوءا قال من وضع هذا فاخبر فقال اللهم فقهه فى الدين **باب** لا تستقبل القبلة بغائط او بول الا عند البناء جدار او نحوه حدثنا آدم قال ثنا ابن ابى ذئب قال ثنا الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن ابى ايوب الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره شرقوا او غربوا **باب** من تبرز على لبنتين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر انه كان يقول ان ناسا يقولون اذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس فقال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت يوما على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته وقال لعلك من الذين يصلون على اوراكهم فقلت لا ادرى والله قال مالك يعنى الذى يصلى ولا يرتفع عن الارض يسجد وهو لاصق بالارض **باب** خروج النساء الى البراز حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان ازواج النبى صلى الله عليه وسلم كن يخرجن بالليل اذا تبرزن الى المناصع وهو صعيد افيح وكان عمر يقول للنبى صلى الله عليه وسلم احجب نساءك فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالى عشاء وكانت امرأة طويلة فناداها عمر الا قد عرفناك يا سودة حرصا على ان ينزل الحجاب فانزل الله الحجاب حدثنا زكريا قال ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قد اذن لكن ان تخرجن فى حاجتكن قال هشام يعنى البراز **باب** التبرز فى البيوت

ثنا — فاخذ — بهما — النبى — بينهم — انس بن مالك — وهو — ابن ابى ايوب — لغائط غيره — ثنا — وهو فكان — فانزل الله تعالى آية الحجاب

اسماء الرجال

باب غسل الوجه باليدين محمد بن عبد الرحيم بن ابى زهير البغدادى المعروف بصاعقة لسرعة حفظه وشدة ضبطه مات ٢٥٥ ابن بلال هو سليمان التيمى مولاهم ابو محمد زيد بن اسلم العدوى مولى عمر رض عطاء بن يسار الهلالى ابو محمد المدنى مولى ميمونة باب التسمية على كل حال على بن عبد الله بن جعفر المدينى جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى سالم بن ابى الجعد رافع الاشجعى الكوفى كريب هو مولى ابن عباس باب ما يقول عند الخلاء آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكى عبد العزيز ابن صهيب البنانى تابعه اى تابع آدم محمد بن عرعرة عن شعبة المذكور وقال غندر لقب محمد بن جعفر البصرى وصله البزار وقال موسى بن اسمعيل التبوذكى مما وصله البيهقى حماد بن سلمة بن دينار الربعى وكان من الابدال تزوج سبعين امرأة فلم يولد له لان البدل لا يولد له مات ١٦٧ ذكره القسطلانى وقال سعيد بن زيد اى ابن درهم الجهضمى البصرى مما وصله المؤلف فى الادب المفرد عبد العزيز هو ابن صهيب المذكور باب وضع الماء عند الخلاء عبد الله ابن محمد المسندى الجعفى هاشم بن القاسم ابو النضر التميمى ورقاء مع المد ابن عمر اليشكرى الكوفى باب لا يستقبل القبلة آدم هو ابن ابى اياس ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابى ذئب الزهرى محمد بن مسلم باب من تبرز اى تغوط عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى يحيى بن سعيد الانصارى باب خروج النساء الى البراز يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة بن الزبير بن العوام زكريا بن صالح اللؤلؤى البلخى ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفى هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ۞

حل اللغات

المزدلفة اسم موضع اناخ من الاناخة ماخوذ من نخ نخ وهو اسم صوت يقولونه عند اقعاد البعير و معنى الاناخة اقعاد البعير غرفة بالضم ملأ الكف وهو المروى ههنا استنشق الاستنشاق ادخال الماء فى الانف الوقاع الجامعة الخلاء بالمد موضع قضاء حاجة البراز وضوء بفتح الواو ماء الوضوء وبالضم استعمال الماء على الوجه المخصوص المعروف لبنتين بفتح اللام وكسر الموحدة وقد تسكن وهى ما تصنع من الطين للبناء قبل ان يوقد عليه النار اوراكهم جمع الورك على وزن كتف بمعنى سرين البراز بفتح الباء الفضاء الواسع يكنى به عن الحاجة المناصع المواضع التى يتخلى فيها للحاجة ۞

بفتح الهمزة بمعنى اعلم لا بالضم بمعنى اظن وهو الموافق لقوله ثم غلبنى ما اعلم، ويدل عليه رواية مسلم فانه مؤمن والا لا يظهر وجه المنع والله تعالى اعلم اه سندى (قوله الانصاف من نفسك) وهو ان تريد من نفسك لغيرك ما تريد من غيرك لنفسك (قوله وكفر دون كفر) خبر لمحذوف اى الكفر كفر دون كفر اى متنوع متفاوت زيادة ونقصانا فيطلق اسمه على بعض المعاصى (قوله الا بالشرك الخ) يحتمل ان يراد بالشرك فى هذه العبارة وفى الآية عدم التوحيد على وجهه والتوحيد على وجهه يتوقف على اعتقاد النبوة ونحوها والله تعالى اعلم (قوله الا بالشرك) اى به وبما هو فى درجته شرعا من جحود النبوة ونحوه وكان الشرك فى قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به كناية عن مطلق الكفر والله تعالى اعلم (قوله فسماهم المؤمنين) لكن قيل	١ ٢ ٣ حاشية السندى

له قوله قال ابو الدرداء هو ابن زيد بن قيس صحابي من الانصار اليس فيكم الخطاب لاهل العراق ويدخل فيه علقمة بن قيس قال لهم حين يسألونه مسائل اي لم لاتسألون عن عبد الله بن مسعود هو منكم لاتحتاجون مع وجوده الى شئ ١٢ ك ٥٢ قوله صاحب النعلين اي صاحب نعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم لان عبد الله بن مسعود كان يلبسها اياه اذا قام واذا جلس كان ادخلهما في ذراعه والطهور بفتح الطاء لاغير قطعا اذ المراد صاحب الماء الذي يتطهر به رسول الله صلى الله عليه وسلم والوساد بكسر الواو ويروى الوسادة فلعله كان ايضا يحمل وسادة اذا احتاج اليه واما ابو عمرو فانه يقول كان يعرف بصاحب السواد اي صاحب السر وقال الكرماني ولعل السواد والوساد هما بمعنى واحد كانهما من باب القلب والمقصود منه انه رضي الله عنه صاحب السواد ويحتمل ان يحمل على معنى المخدة لكنه لم يثبت ذلك والله اعلم ١٢ عيني ٥٣ قوله العنزة بفتح المهملة وفتح النون اطول من العصا واقصر من الرمح وفي طرفها زج و الزج الحديدة التي في اسفل الرمح يعني السنان وفي حملها حكم منها ليصلي اليها في الفضاء ومنها ليتقي بها كيد الاعداء ومنها الاتقاء السبع والموذيات ومنها لنبش الارض الصلبة عند قضاء الحاجة خشية الرشاش ومنها التعليق الامتعة بها ومنها للتوكأ عليها ١٢ عيني ٥٤ قوله فلا يتنفس نهي ويحتمل النفي كما روي وعلى كل تقدير هو نهي ادب لانه اذا فعل ذلك لم يامن ان يبرز ريقه فيخالط الشراب فيعافه الشارب وربما يروح بنكهة المتنفس اذا كانت فاسدة ثم انه يعد من فعل الدواب والسنة ان يشرب الماء في ثلاثة انفاس كلما شرب نفسا من الاناء نحاه عن فمه ثم عاد مصا غير عب الى ان يأخذ ريه ١٢ منه وكذا قوله فلا يمس ذكره بيمينه النهي فيه تنزيه لها عن مباشرة العضو الذي يكون فيه الاذى والحدث وقوله ولا يتمسح بيمينه اي لا يستنجي بها النهي فيه للتنزيه عند الجمهور وحمله اهل الظاهر على التحريم ١٢ ع ٥٥ قوله استنفض مجزوم لانه جواب الامر ويجوز رفعه على الاستيناف من النفض بالنون والفاء والضاد المعجمة وهو ان يهز الشئ ليطير غباره ومعناه ههنا استنظف بها اي انظف بها نفسي من الحدث ١٢ عيني ٥٦ قوله او نحوه اي او قال نحو قوله استنفض وذلك نحو قوله استنجي بها كما هو وقع في رواية ١٢ ع ٥٧ قوله فلما قضى اي الحاجة اتبعه بهمزة القطع بهن اي بالاحجار والضمير المنصوب في قوله اتبعه يرجع الى القضاء الذي يدل عليه قوله فلما قضى وكنى بذلك عن الاستنجاء ١٢ ع ٥٨ قوله قال ليس ابو عبيدة اي قال ابو اسحق ليس ابو عبيدة ذكره لي ولكن عبد الرحمن بن الاسود هو الذي ذكره لي بدليل قوله الآتي حدثني عبد الرحمن كذا في العيني وفي الكرماني فان قلت ما الفائدة في قوله ليس ابو عبيدة ذكره اذ الاسناد بدونه تام قلت غرض ابي اسحق ان يبين انه لا يروي هذا الحديث عن طريق ابي عبيدة كما رواه غيره لان ابا عبيدة لا يسمع من ابيه شيئا فاراد دفع من توهم ذلك فنقل البخاري لفظه بعينه انتهى ١٢ ٥٩ قوله لكن عبد الرحمن بن الاسود اي لست ارويه الآن عن ابي عبيدة و انما ارويه عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي الكوفي صاحب ابن مسعود وقد اختلف فيه على ابي اسحق فرواه اسرائيل عنه عن ابي عبيدة عن ابيه وابن مغول وغيره عنه عن الاسود عن ابيه عن عبد الله من غير ذكر عبد الرحمن ورواه زكريا بن ابي زائدة عنه عن عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود ومعمر عنه عن علقمة عن عبد الله ويونس بن ابي اسحق عن ابيه عن ابي الاحوص عن عبد الله ومن ثم انتقده الدارقطني على المؤلف لكنه قال احسنها سياقا الطريق التي اخرجها البخاري لكن في النفس منه شئ لكثرة الاختلاف فيه على ابي اسحق - قس مختصرا ١٢

اسماء الرجال

ابراهيم بن المنذر القرشي الحزامي انس بن عياض ابو ضمرة الليثي عبيد الله بالتصغير ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة واسع بن حبان عم محمد بن يحيى المذكور عبد الله بن عمر بن الخطاب رض يعقوب بن ابراهيم بن يوسف الدورقي يزيد المتوفى سنة ٢٠٦ باب الاستنجاء بالماء شعبة بن الحجاج باب من حمل معه الماء وقال ابو الدرداء عويمر بن مالك بن عبد الله بن قيس ويقال عويمر بن يزيد بن قيس الانصاري المتوفى سنة ٣١ او سنة ٣٢ يخاطب علقمة بن قيس مما وصله المؤلف في المناقب باب حمل العنزة محمد بن بشار الملقب به بندار محمد بن جعفر الملقب بغندر شعبة بن الحجاج تابعه النضر بن شميل وصله النسائي وشاذان لقب الاسود بن عامر مما وصله المؤلف في الصلوة باب النهي معاذ البصري الزهراني هشام بن عبد الله يحيى الطائي عبد الله السلمي المتوفى سنة ٩٥ باب لا يمسك محمد بن يوسف الفريابي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو بن ابي عمرو باب الاستنجاء بالحجارة الخ احمد بن محمد الازرقي جد ابو الوليد باب لا يستنجي بروث ابو نعيم الفضل بن دكين زهير هو ابن معاوية الجعفي المكي الكوفي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي ابو عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود عبد الله بن مسعود باب الوضوء مرة مرة الخ محمد بن يوسف البيكندي او الفريابي سفيان بن عيينة او الثوري زيد بن اسلم التابعي المدني عطاء بن يسار باب الوضوء مرتين مرتين حسين بن عيسى الدامغاني البسطامي يونس بن محمد بن مسلم البغدادي فليح بالتصغير اسمه عبد الملك باب الوضوء ثلثا ثلثا ابراهيم سبط عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عطاء بن يزيد التابعي حمران بن ابان بن خالد ١٢ قس

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال ثنا انس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت عن ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا يزيد بن هرون قال انا يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان ان عمه واسع بن حبان اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره قال لقد ظهرت ذات يوم على ظهر بيتنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على لبنتين مستقبل بيت المقدس **باب** الاستنجاء بالماء حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال ثنا شعبة عن ابي معاذ واسمه عطاء بن ابي ميمونة قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته اجيء انا وغلام معنا اداوة من ماء يعني يستنجي به **باب** من حمل معه الماء لطهوره وقال ابو الدرداء اليس فيكم صاحب النعلين والطهور والوساد حدثنا سليمن بن حرب قال ثنا شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة قال سمعت انسا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته تبعته انا وغلام منا معنا اداوة من ماء **باب** حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام اداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء تابعه النضر وشاذان عن شعبة العنزة عصا عليه زج **باب** النهي عن الاستنجاء باليمين حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام هو الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه **باب** لا يمسك ذكره بيمينه اذا بال حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بال احدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه ولا يستنجي بيمينه ولا يتنفس في الاناء **باب** الاستنجاء بالحجارة حدثنا احمد بن محمد المكي قال ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو المكي عن جده عن ابي هريرة قال اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم وخرج لحاجته وكان لا يلتفت فدنوت منه فقال ابغني احجارا استنفض بها او نحوه ولا تأتني بعظم ولا روث فاتيته باحجار بطرف ثيابي فوضعتها الى جنبه واعرضت عنه فلما قضى اتبعه بهن **باب** لا يستنجي بروث حدثنا ابو نعيم قال ثنا زهير عن ابي اسحق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه سمع عبد الله يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتيه بثلثة احجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم اجده فاخذت روثة فاتيته بها فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال هذا ركس وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق حدثني عبد الرحمن **باب** الوضوء مرة مرة حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة **باب** الوضوء مرتين مرتين حدثنا الحسين بن عيسى قال ثنا يونس بن محمد قال انا فليح بن سليمن عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين **باب** الوضوء ثلثا ثلثا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عطاء بن يزيد اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره انه رأى عثمان بن عفان دعا باناء فافرغ على كفيه ثلث مرار فغسلهما ثم ادخل

عمر | فوق | ثنا | والوساد | معه | عن النهي عن الاستنجاء باليمين | فلا يأخذ | كان النبي | واعرضت | فلم اجده | ابن الاسود عن ابيه | مرات

حل اللغات الاستنجاء طلب النجو اي الطهارة هذا في اللغة واما في الاصطلاح فهو ازالة النجاسة الخارجة من السبيلين عنهما اداوة اناء صغير من جلد تتخذ للماء ونحوها العنزة بفتح العين المهملة وفتح النون اطول من العصا واقصر من الرمح وفي طرفها زج اي حديدة كحديد الرمح ابغني امر من الافعال والمعنى اطلب استنفض مجزوم لانه جواب امر وهو ان يهز الشئ

يرد عليه حديث اذا التقى المسلمان الخ وفيه انه لا دلالة فيهما على بقاء الايمان او الاسلام بعد المعصية لانه على وجه التعليق ضرورة انه يصح ان يقال ان احدث المتوضئ او اذا احدث ينتقض وضوءه على ان اسم المسلم يقال للمنقاد ظاهرا ايضا فلا دلالة في الحديث بعد التسليم ايضا الا ان يقال ذلك الاطلاق مجاز كما تقدم والاصل الحقيقة فينصرف الى الحقيقة بلا دليل المجاز ثم استدل بحديث انه كان حريصا على قتل صاحبه على ان العزم الذي وطن عليه صاحبه نفسه من الامور التي يؤاخذ عليها العبد، قلت وليس بشئ لان الثابت من هذا الحريص ليس مجرد العزم بل العزم مع افعال الجوارح من القيام واخذ السيف وسله وغير ذلك وهذا ليس بمحل للكلام وانما محل الكلام مجرد العزم (قوله آية المنافق ثلاث) الظاهر ان المراد

حاشية السندي

ل‍ه قوله لا يحدث فيهما نفسه اى بشئ من الدنيا كما فى الترمذى فلا يضر حديث الآخرة ادفى معانى القرآن كما فى المجمع وفى فتح البارى المراد به ما يسترسل النفس معه يمكن المرء قطعه والما ما يهجم من الخطرات والوساوس ويتعذر دفعه فذلك معفو عنه ونقل القاضى عياض عن بعضهم بان المراد من لم يحصل له حديث النفس اصلا ورأسا ويشهد له ما اخرجه ابن المبارك فى الزهد بلفظ لم يسر فيهما وردّه النووى فقال والصواب حصول هذه الفضيلة مع طريان الخواطر العارضة غير المستقرة نعم من اتفق ان يحصل له عدم حديث النفس اصلا اعلى درجة بلا ريب انتهى كلام الفتح ١٢ ‍‍‍ل‍ه٢ قوله ولكن عروة يعنى ان شيخى ابن شهاب وهما عطاء وعروة اختلفا فى روايتهما عن حمران عن عثمان فحدثه عطاء على صفة وعروة على صفة وليس ذلك اختلاف لانهما حديثان متغايران كذا فى الفتح والعينى ١٢ ل‍ه٣ قوله ما حدثتكموه معناه لولا ان الله تعالى اوجب على من علم علما ابلاغه لما كنت حريصا على تحديثكم ١٢ ك ع ل‍ه٤ قوله استجمر من الاستجمار وهو مسح محل البول والغائط بالجمار وهى الحجار الصغار ١٢ ع ل‍ه٥ قوله ليستنثر من الانتثار ولابى ذر والاصيلى ولغيرهما لينثر بضم المثلثة من الثلاثى المجرد قال الفراء يقال نثر الرجل وانتثر واستنثر اذا حرك النثرة وهى طرف الانف فى الطهارة ١٢ ف ع ل‍ه٦ قوله وقد ارهقنا بسكون القاف من الارهاق والعصر بالنصب مفعوله وهو رواية كريمة اى اخرناه حتى دنا وقت الاخرى ولابى ذر بفتح الهاء والقاف ورفع العصر اى دنا وقتها ويؤيده رواية الاصيلى وقد ارهقتنا بتانيث الفعل وبرفع الصلوة على الفاعلية. كذا فى الخير الجارى والعينى اى ملتقطا عنهما ١٢ ل‍ه٧ قوله ويل للاعقاب من النار حاصله ان النار تصل المواضع التى لم تصل الماء اليها من مواضع الوضوء واعلم انه استدل بهذا الحديث على وجوب غسل الرجل وعدم جواز المسح عليها وعامة الروايات يؤيد ذلك حتى نقل الطحاوى عن عطاء باسناده انه لما سئل هل بلغك عن احد من اصحاب رسول الله صلعم انه مسح على القدمين قال لا كذا فى الخير الجارى وفى العينى وروى سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن ابى ليلى انه قال اجتمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على غسل القدمين انتهى ١٢ ل‍ه٨ قوله موضع الخاتم يعنى المفهوم من الحديث الدال على وجوب غسل الرجل ان ايصال الماء الى جميع اعضائه ضرورى ومنها موضع الخاتم ١٢ خير جارى ل‍ه٩ قوله السبتية بكسر المهملة هى التى لا شعر فيها مشتقة من السبت وهو الحلق وقيل السبت جلد البقر المدبوغ بالقرظ ١٢ فتح ل‍ه١٠ قوله ويتوضأ فيها وهو موضع الترجمة فان ظاهره كان صلى الله عليه وسلم يغسل رجليه وهما فى نعليه كذا قاله العينى وفى الكرمانى معناه انه يتوضأ ويلبسها ورجلاه رطبتان بعد انتهى كذا فى المجمع ١٢ ع ل‍ه الاستنثار اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق ١٢ عينى ع ل‍ه اى تكون عدد الجمرات ثلثا او خمسا ونحوه ١٢ س ل‍ه بكسر الميم من الاناء المعد للتطهير منه ١٢ ف لل‍ه اى لا يكتفى بالمسح عليها كالخفين ١٢ ص ل‍ه ليس فى الحديث الذى ذكره تصريح بذلك انما هو ماخوذ من قوله يتوضأ فيها ١٢ ك س ل‍ه والمراد بهما الركن الاسود والركن اليمانى ١٢ ك م ل‍ه بتخفيف الياء وقيل بتشديدها ١٢ ع ل‍ه انبعاثها كناية عن الابتداء الشروع فى افعال الحج ١٢ ك ع

واستنشق

يمينه فى الاناء فمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ويديه الى المرفقين ثلث مرار ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلث مرار الى الكعبين ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه وعن ابراهيم قال قال صالح بن كيسان قال ابن شهاب ولكن عروة يحدث عن حمران فلما توضأ عثمان قال الا احدثكم حديثا لولا اية ما حدثتكموه سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه ويصلى الصلوة الا غفر له ما بينه وبين الصلوة حتى يصليها قال عروة الاية ان الذين يكتمون ما انزلنا

قال

باب الاستنثار فى الوضوء ذكره عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا عبدان قال نا عبد الله قال نا يونس عن الزهرى قال اخبرنى ابو ادريس انه سمع ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر

باب الاستجمار وترا حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل فى انفه ماء ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها فى وضوئه فان احدكم لا يدرى اين باتت يده

ليستنثر

باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين حدثنا موسى قال نا ابو عوانة عن ابى بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف النبى صلى الله عليه وسلم عنا فى سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا

سافرناها

ارهقنا صلوة

باب المضمضة فى الوضوء قاله ابن عباس وعبد الله بن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عطاء بن يزيد عن حمران مولى عثمان بن عفان انه رأى عثمان دعا بوضوء فافرغ على يديه من انائه فغسلهما ثلث مرات ثم ادخل يمينه فى الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ويديه الى المرفقين ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل ثلثا ثم قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئى هذا وقال من توضأ نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه

باب غسل الاعقاب وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم اذا توضأ حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة وكان يمر بنا والناس يتوضئون من المطهرة فقال اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار

باب غسل الرجلين فى النعلين ولا يمسح على النعلين حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن سعيد المقبرى عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر يا ابا عبد الرحمن رأيتك تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابك يصنعها قال وما هى يا ابن جريج قال رأيتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى كان يوم التروية قال عبد الله اما الاركان فانى لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمانيين واما النعال السبتية فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التى ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فانى لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته

النعال

باب التيمن فى الوضوء والغسل

اسماء الرجال

باب الاستنثار فى الوضوء عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم ابو ادريس عائذ الله الخولانى باب الاستجمار وترا عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب غسل الرجلين موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى ابو عوانة الوضاح اليشكرى ابى بشر هو جعفر بن ابى وحشية الواسطى يوسف بن ماهك الفارسى المكى باب المضمضة فى الوضوء قاله ابن عباس اى ما ذكر من المضمضة فيما تقدم موصولا فى الطهارة وعبد الله بن زيد بن عاصم فيما يأتى موصولا فى باب غسل الرجلين الى الكعبين ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى عطاء بن يزيد الليثى المدنى باب غسل الاعقاب وكان ابن سيرين محمد التابعى الانصارى مولاهم مما وصله المؤلف فى تاريخه آدم ابن ابى اياس العسقلانى محمد بن زياد الالهانى ابو سفيان الحمصى باب غسل الرجلين عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى سعيد بن ابى سعيد المقبرى عبيد بن جريج المدنى التيمى مولاهم

حل اللغات

مضمض المضمضة تحريك الماء فى الفم استنثر الاستنثار اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق استجمر من الاستجمار وهو مسح محل البول والبراز بالجمار اى الحجار الصغار لينتثر من الافتعال وهو رواية ابى ذر والاصيلى ولغيرهما لينثر من الثلاثى المجرد قال الفراء يقال نثر الرجل وانتثر واستنثر اذا حرك النثرة وهى طرف الانف كذا فى عمدة القارى ارهقنا صيغة المتكلم من الارهاق ولفظ العصر منصوب على المفعولية ولابى ذر صيغة الواحد الغائب مع ضمير المنصوب المتصل ولفظ العصر مرفوع للفاعلية وفى رواية الاصيلى ارهقتنا بتاء التانيث ومعنى الارهاق التاخير المطهرة بكسر الميم هى الظرف المعد للطهارة السبتية بكسر المهملة هى التى لا شعر فيها ماخوذ من السبت وهو الحلق التيمن اى الابتداء بجانب اليمين ١٢

حاشية السندى

مجموع الثلاث اية يدل عليه حديث اربع من كن الخ وايضا يدل عليه التفسير اعنى اذا حدث كذب واذا وعد الخ فانه يدل على انه يوجد فيه الثلاث جميعا ثم لا تنافى بين كون مجموع الثلاث او مجموع الاربع علامة وهو ظاهر ولعل مجموع الثلاث او مجموع الاربع على وجه الاعتياد لا يوجد فى غير المنافق والله تعالى اعلم (قوله باب قيام ليلة القدر من الايمان) اى انه من خصال الايمان وان الايمان يدعو اليه ويقتضيه (قوله لا يخرجه) اى قائلا لا يخرجه ولا بد من تقديره او تقدير قال الله فى اول الحديث ولا يكفى القول بالالتفات بلا تقدير اذ لا يصح وقوع هذا الكلام من النبى الا على وجه الحكاية عن الله تعالى (قوله يعنى صلوتكم عند البيت) الظرف ليس متعلقا بالصلوة حتى يرد انه تصحيف الصواب صلوتكم لغير البيت بل هو متعلق بقول الله تعالى وما كان الله اى ما كان الله ليضيع

٥١ قوله بيامنها - جمع ميمنة وهى الجهة اليمنى ودلالته على اليمين فى الوضوء اما من جهة ان عطف قوله ومواضع على الضمير المجرور كما هو مذهب البعض واما استفادة من عموم لفظ بيامنها كذا فى الكرمانى ويحتمل ان يكون ضمير منها عائدا الى اليامن خير جارى ١٢ ٥٢ قوله كله - تاكيد لقوله فى شانه فان قلت ما وجه التاكيد وقد استحب التياسر فى دخول الخلاء ونحوه قلت هذا عام مخصوص بالدلائل الخارجية ١٢ عينى ٥٣ قوله الخيوط - جمع الخيط والحبال جمع حبل والفرق بينهما بالرقة والغلظة - قال ابن بطال اراد البخارى بهذه الترجمة رد قول الشافعى ان شعر الانسان اذا فارق الجسد نجس واذا وقع فى الماء نجسه اذ لو كان نجسا لما جاز اتخاذه خيوطا وحبالا ١٢ عينى ٥٤ قوله لقول الله تعالى فلم تجدوا ماء - لكونها نكرة فى سياق النفى فتعم ولا تخص الا بدليل وتنجيس الماء بولوغ الكلب فيه غير متفق عليه وزاد التيمم من رأسه احتياطا لانه راى انه ماء مشكوك فيه من اجل الاختلاف فاحتاط للعبادة ١٢ تلخيص الفتح ٥٥ قوله فجعل يغرف له به قال بعض المالكية اراد البخارى بايراده طهارة سور الكلب لان الرجل لاخفه وسقاه به ولا شك ان سوره بقى فيه واجيب بانه ليس فيه ان الكلب شرب الماء من الخف ويمكن ان يكون غسله ان كان سقاه فيه على انه لا يلزمنا هذا لان هذا كان فى شريعة غيرنا على ما رواه الناس عن ابى هريرة - عينى وقال العينى قال ابن بطال فى شرحه ذكر البخارى اربعة احاديث فى الكلب وغرضه اثبات طهارة الكلب وطهارة سوره اقول كلام ابن بطال ليس بحجة فلم لا يجوز ان يكون غرضه بيان مذاهب الناس فبين فى هذا الباب مسألتين اولاهما الماء الذى يغسل به الشعور والثانية سور الكلاب بل الظاهر هذا والدليل عليه قال فى المسألة الثانية وسور الكلب واقتصر على هذه اللفظة ولم يقل وطهارة سور الكلاب انتهى ١٢ ٥٦ قوله المعلم - وهو الذى ينزجر بالزجر ويسترسل بالارسال ولا يأكل منه لا مرة بل مرارا ١٢ كرمانى ٥٧ قوله الا من حدث - قال الكرمانى معنى لا وضوء الا من حدث لا وضوء الا من الخارج من السبيلين ١٢ ٥٨ قوله ذات الرقاع بكسر الراء قيل هو اسم شجرة سميت الغزوة به وقيل سميت برقاع كانت فى الويتهم ١٢ ك ٥٩ قوله يصلون فى جراحاتهم اى من غير سيلان الدم والدليل عليه ما روى ابن ابى شيبة باسناد صحيح عن الحسن انه كان لا يرى الوضوء من الدم الا ما كان سائلا ١٢ ح ٦٠ قوله ليس فى الدم وضوء قال العينى وهذا ليس بحجة لهم لانهم لا يرون العمل بفعل التابعى ولا هو حجة على الحنفية لانه لا يدل على الدم السائل ولئن سلمنا فابو حنيفة يقول التابعون رجال ونحن رجال يزاحموننا ونزاحمهم ١٢

حدثنا مسدد قال ثنا اسمعيل قال ثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم لهن فى غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرنى اشعث بن سليم قال سمعت ابى عن مسروق عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن فى تنعله وترجله وطهوره فى شانه كله باب التماس الوضوء اذا حانت الصلوة وقالت عائشة حضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزل التيمم حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك الاناء يده وامر الناس ان يتوضؤا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت اصابعه حتى توضؤا من عند اخرهم باب الماء الذى يغسل به شعر الانسان وكان عطاء لا يرى به بأسا ان يتخذ منها الخيوط والحبال وسؤر الكلاب وممرها فى المسجد وقال الزهرى اذا ولغ فى اناء ليس له وضوء غيره يتوضأ به وقال سفين هذا الفقه بعينه لقول الله عزوجل فلم تجدوا ماء فتيمموا وهذا ماء وفى النفس منه شئ يتوضأ به ويتيمم حدثنا مالك بن اسمعيل قال ثنا اسرائيل عن عاصم عن ابن سيرين قال قلت لعبيدة عندنا من شعر النبى صلى الله عليه وسلم اصبناه من قبل انس او من قبل اهل انس فقال لأن تكون عندى شعرة منه احب الى من الدنيا وما فيها حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال نا سعيد بن سليمن قال ثنا عباد عن ابن عون عن ابن سيرين عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حلق رأسه كان ابو طلحة اول من اخذ من شعره باب اذا شرب الكلب فى الاناء حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب فى اناء احدكم فليغسله سبعا حدثنا اسحق قال اخبرنا عبد الصمد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال سمعت ابى عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به حتى ارواه فشكر الله له فادخله الجنة وقال احمد بن شبيب ثنا ابى عن يونس عن ابن شهاب قال حدثنى حمزة بن عبد الله عن ابيه قال كانت الكلاب تقبل وتدبر فى المسجد فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك حدثنا حفص بن عمر قال ثنا شعبة عن ابن ابى السفر عن الشعبى عن عدى بن حاتم قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك المعلم فقتل فكل واذا اكل فلا تأكل فانما امسكه على نفسه قلت ارسل كلبى فاجد معه كلبا اخر قال فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على كلب اخر باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين القبل والدبر لقوله تعالى او جاء احد منكم من الغائط وقال عطاء فى من يخرج من دبره الدود او من ذكره نحو القملة يعيد الوضوء وقال جابر بن عبد الله اذا ضحك فى الصلوة اعاد الصلوة ولم يعد الوضوء وقال الحسن ان اخذ من شعره او اظفاره او خلع خفيه فلا وضوء عليه وقال ابو هريرة لا وضوء الا من حدث ويذكر عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فى غزوة ذات الرقاع فرمى رجل بسهم فنزفه الدم فركع وسجد ومضى فى صلاته وقال الحسن ما زال المسلمون يصلون فى جراحاتهم وقال طاؤس ومحمد بن على وعطاء واهل الحجاز ليس فى الدم وضوء وعصر ابن عمر بثرة فخرج منها دم فلم يتوضأ وبزق ابن ابى اوفى دما فمضى فى صلاته وقال ابن عمر والحسن فى من احتجم

وفى شانه — حانت — منه — قال ان — زمن — امسك — ولم

اسماء الرجال

مسدد بن مسرهد اسمعيل بن علية خالد الحذاء حفصة بنت سيرين الانصارية ام عطية نسيبة بالتصغير بنت كعب او بنت الحارث الانصارية حفص الحوضى البصرى المتوفى ٢٢٥ شعبة بن الحجاج اشعث بن سليم بن الاسود المحاربى الكوفى مسروق بن الاجدع الكوفى ابى عائشة باب التماس الوضوء عبد الله التنيسى مالك بن انس الامام اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة زيد بن سهل الانصارى باب الماء الذى يغسل به شعر الانسان وقال الزهرى محمد بن مسلم فيما رواه الوليد بن مسلم فى مصنفه عن الاوزاعى وغيره ورواه ابن عبد البر فى التمهيد من طريقه بسند صحيح وقال سفيان الثورى مالك بن اسمعيل بن غسان النهدى المتوفى ٢١٩ اسرائيل بن يونس بن اسحاق السبيعى الهمدانى ابو يوسف الكوفى المتوفى ١٦٢ عاصم بن سليمان الاحول البصرى المتوفى ١٤٢ ابن سيرين محمد عبيدة على وزن كريمة ابن عمرو او ابن قيس بن عمرو السلمانى المتوفى ٧٢ محمد بن عبد الرحيم صاعقة البغدادى سعيد بن سليمان الضبى البزاز ابو عثمان المتوفى ٢٢٥ عباد بالتشديد ابن العوام الواسطى ابو سهل المتوفى ١٨٥ ابن عون اسمه عبد الله تابعى ابن سيرين محمد انس بن مالك باب اذا شرب الكلب الخ عبد الله التنيسى مالك الامام ابى الزناد عبد الله بن ذكوان القرشى المدنى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزى المتوفى ٢٥١ وليس هو اسحق بن ابراهيم عبد الصمد هو ابو سهل ابن عبد الوارث ابى صالح الزيات وقال احمد بن شبيب بن سعيد ابو عبد الله التميمى الحنظلى البصرى المتوفى بعد المائتين ابى شبيب والد احمد يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى حمزة بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب حفص بن عمر بن الحارث النمرى الازدى البصرى شعبة بن الحجاج ابن ابى السفر عبد الله بن سعيد بن محمد الهمدانى الشعبى اسمه عامر عدى بن حاتم بن عبد الله الطائى المتوفى ٦٨ وقيل انه عاش ١٢٠ سنة ١٢ تيسير

حل اللغات ميامن جمع ميمنة وهى الجهة اليمنى ترجل - الرجل تمشيط الشعر ينبع بتثليث الموحدة الخيوط جمع الخيط والحبال جمع الحبل والفرق بينهما ان الخيط ارق بالنسبة الى الحبل الثرى بفتح المثلثة والراء التراب الندى القملة بفتح القاف وسكون الميم واحد القمل فنزفه يقال نزف الدم اذا خرج دم كثير حتى يضعف بثرة هى الجرح الصغير بزق اى تفل من نصره

صلاتكم قبل استقبال البيت عند استقبال البيت اى لا يبطل الله صلاتكم حين استقبلتم البيت فان استقبال البيت خير فلا يترتب عليه فساد الاعمال السابقة والله تعالى اعلم ١ قوله وانه صلى اول صلاة صلاها) اى الى البيت صلاة العصر قيل صلاة العصر بالنصب على البدلية من اول صلاة وهو مفعول صلى وقيل بالرفع اى تبتدأ بالمبتدأ اقلت والاقرب عندى ان صلاة العصر مفعول صلى ونصب اول صلوة على انه حال مقدم والوجهان المذكوران بعيدان من حيث المعنى يظهر عند التأمل والله تعالى اعلم ١ قوله فداروا كما هم) الظاهر ان الكاف بمعنى على وما موصولة وهم مبتداء والخبر محذوف اى عليه والمعنى فداروا على الهيئة التى كانوا عليها وقيل للمبادرة وقيل للمقارنة - قلت المبادرة لا يظهر لها كبير معنى والمقارنة اقرب منها اى فداروا مع هم اى بالهيئة

حاشية السندى ص ١٠-١١

٥١ قوله فقال رجل اعجمی ای لا یفصح کلامه ولا یبینه وان کان عربیا۔ قس قوله ما الحدث کانه حمل الحدث علی البول والغائط واستبعد ان یکونا مرادین لان المنتظر فی المسجد لا یحدث بالبول والغائط فی المسجد فاستفسر عن المراد واجاب ابو هریرة بان المراد الضرطة ومطابقة الحدیث للترجمة باعتبار ان الخارج من السبیلین شامل للریح ایضا کما هو شامل للبول والغائط وان مجرد المتردد فی وجود الریح لا ینقضه ما لم یحصل له العلامات وقد وقع الاختلاف فی الریح الخارجة من القبل ۱۲ خیر جاری ٥٢ قوله فقال فیه الوضوء۔ هذا مجمع علیه ولیس له مطابقة للترجمة قاله العینی وفی الخیر الجاری اما وجه مطابقة الحدیث للترجمة فباعتبار وجود النقض من الخارج عن السبیلین وان لم یدل علی الحصر اذ یکفی فی ذلک مطابقة البعض بالبعض کما صرح به وقس علیه الحدیث الآتی متصلا ومنفصلا انتهی وکذا قال الکرمانی ان الحدیث مناسب بجزء الترجمة ولا یلزم ان یدل کل حدیث علی کل الترجمة بل لو دل البعض علی البعض بحیث یدل کل ما فی الباب علی کل الترجمة لصح التعبیر بها انتهی ۱۲ ٥٣ قوله اذا اعجلت۔ بضم الهمزة علی بناء المجهول او قحطت بفتح القاف وکسر الحاء علی بناء المعلوم وقیل بضم القاف معناه عدم الانزال فی الجماع مستعار من قحط المطر وقیل المشهور اقحطت بالهمزة یقال للذی اعجل من الانزال او جامع ولم ینزل اقحط وکلمة او اما للتنویع فی الحکم او للشک فالتنویع تعمیم الحکم لمن اعجل من خارج فلم ینزل ولمن قحط بنفسه۔ الخیر الجاری وفی العینی ولکن اجماع اهل العلم وائمة الفتوی علی وجوب الغسل من مجاوزة الختان الختان لامر الشارع بذلک انتهی ٥٤ قوله لا باس بالقراءة فی الحمام خص ذکره اذ الغالب ان اهله اصحاب الاحداث وکره القراءة فیه الحسن البصری والطائفة عینی ک ٥٥ قوله یکتب الرسالة۔ علی صیغة المصدر ای بکتابة الرسائل التی لا تخلو عن القرآن والاذکار وفی بعضها ویکتب بلفظ المجهول ۱۲ ک ٥٦ قوله فی عرض الوسادة۔ بفتح العین اقصر الامتدادین والطول خلافه وفی بعضها عرض بضم العین وعرض الشیء ناحیته والوسادة المخدة کذا فی الکرمانی وفی العینی وزعم ابن التین ان الوسادة الفراش الذی ینام علیه فکان اضطجاع ابن عباس عند رؤسهما او ارجلهما کذا قال ابو الولید قال النووی هذا باطل انتهی وقال العینی ومطابقة الحدیث للترجمة فی قراءة صلی الله علیه وسلم العشر الآیات بعد النوم فیه ان نومه لا ینقض الوضوء والظاهر انه وضع الحدیث بناء علی ظاهر الحدیث حتی توضأ بعد قیامه من النوم والا فلا مناسبة ۱۲ عینی ٥٧ قوله الا من الغشی المثقل۔ الغشی بفتح الغین وسکون الشین وروی ایضا بکسر الشین وتشدید الیاء والمثقل بلفظ اسم الفاعل من الاثقال والمعنی من لم یتوضأ من الغشی الا الغشی المثقل وهذا لمن یعتقد وجوب الوضوء من الغشی المثقل وغیر المثقل ومثله یسمی قصر افراد۔ کذا فی التوضیح ۱۲ ٥٨ من شعبة ای انهما رویا هذا الحدیث بهذا الاسناد والمتن لکن لم یقولا فیه علیک الوضوء ۱۲ فتح الباری ٥٩ قال الکرمانی الضمیر یعود الی القرآن ای الذکر والسلام ونحوهما ۱۲

لیس علیه الا الغسل مجاهد حدثنا ادم بن ابی ایاس قال ثنا ابن ابی ذئب قال ثنا سعید المقبری عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یزال العبد فی صلوة ما کان فی المسجد ینتظر الصلوة ما لم یحدث فقال رجل اعجمی ما الحدث یا ابا هریرة قال الصوت یعنی الضرطة حدثنا ابو الولید قال ثنا ابن عیینة عن الزهری عن عباد بن تمیم عن عمه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا ینصرف حتی یسمع صوتا او یجد ریحا حدثنا قتیبة قال ثنا جریر عن الاعمش عن منذر ابی یعلی الثوری عن محمد بن الحنفیة قال قال علی کنت رجلا مذاء فاستحییت ان اسأل رسول الله صلی الله علیه وسلم فامرت المقداد بن الاسود فسأله فقال فیه الوضوء ورواه شعبة عن الاعمش حدثنا سعد بن حفص قال ثنا شیبان عن یحیی عن ابی سلمة ان عطاء بن یسار اخبره ان زید بن خالد اخبره انه سأل عثمان ابن عفان قلت ارأیت اذا جامع فلم یمن قال عثمان یتوضأ کما یتوضأ للصلوة ویغسل ذکره قال عثمان سمعته من رسول الله صلی الله علیه وسلم فسألت عن ذلک علیا والزبیر وطلحة وابی بن کعب رضی الله عنهم فامروه بذلک حدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا النضر قال اخبرنا شعبة عن الحکم عن ذکوان ابی صالح عن ابی سعید الخدری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم ارسل الی رجل من الانصار فجاء ورأسه یقطر فقال النبی صلی الله علیه وسلم لعلنا اعجلناک فقال نعم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اعجلت او قحطت فعلیک الوضوء تابعه وهب قال ثنا شعبة ولم یقل غندر ویحیی عن شعبة الوضوء **باب** الرجل یوضئ صاحبه حدثنا ابن سلام قال انا یزید بن هارون عن یحیی عن موسی بن عقبة عن کریب مولی ابن عباس عن اسامة بن زید ان رسول الله صلی الله علیه وسلم لما افاض من عرفة عدل الی الشعب فقضی حاجته قال اسامة فجعلت اصب علیه ویتوضأ فقلت یا رسول الله اتصلی قال المصلی امامک حدثنا عمرو بن علی قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت یحیی ابن سعید یقول اخبرنی سعد بن ابراهیم ان نافع بن جبیر بن مطعم اخبره انه سمع عروة بن المغیرة بن شعبة یحدث عن المغیرة بن شعبة انه کان مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی سفر وانه ذهب لحاجة له وان المغیرة جعل یصب الماء علیه وهو یتوضأ فغسل وجهه ویدیه ومسح برأسه ومسح علی الخفین **باب** قراءة القران بعد الحدث وغیره وقال منصور عن ابراهیم لا بأس بالقراءة فی الحمام وبکتب الرسالة علی غیر وضوء وقال حماد عن ابراهیم ان کان علیهم ازار فسلم والا فلا تسلم حدثنا اسمعیل قال حدثنی مالک عن مخرمة بن سلیمن عن کریب مولی ابن عباس ان عبد الله بن عباس اخبره انه بات لیلة عند میمونة زوج النبی صلی الله علیه وسلم وهی خالته فاضطجعت فی عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلی الله علیه وسلم واهله فی طولها فنام رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی اذا انتصف اللیل او قبله بقلیل او بعده بقلیل استیقظ رسول الله صلی الله علیه وسلم فجلس یمسح النوم عن وجهه بیده ثم قرأ العشر الآیات الخواتم من سورة ال عمران ثم قام الی شن معلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام یصلی قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الی جنبه فوضع یده الیمنی علی رأسی واخذ باذنی الیمنی یفتلها فصلی رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم اوتر ثم اضطجع حتی اتاه المؤذن فقام فصلی رکعتین خفیفتین ثم خرج فصلی الصبح **باب** من لم یتوضأ الا من الغشی المثقل حدثنا اسمعیل قال حدثنی مالک عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة عن جدتها اسماء بنت ابی بکر انها قالت اتیت عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم حین خسفت الشمس فاذا الناس قیام

محمد بن سلام　ان مغیرة　ویکتب　فجعل

اسماء الرجال

آدم بن ابی ایاس العسقلانی ابن ابی ذئب هو محمد بن عبد الرحمن ابن المغیرة سعید بن ابی سعید المقبری ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی ابن عیینة هو سفیان الهلالی الکوفی محمد بن مسلم عباد بن تمیم الانصاری عمه عبد الله بن زید المازنی قتیبة هو ابن سعید الثقفی جریر هو ابن عبد الحمید الکوفی الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی سعد بن حفص ابو محمد الطلحی شیبان هو عبد الرحمن ابو معاویة النحوی یحیی هو ابن ابی کثیر البصری ابی سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عطاء ابن یسار المدنی زید بن خالد المدنی الصحابی اسحق هو ابن منصور الکوسج النضر هو ابن شمیل ابو الحسن المازنی البصری شعبة ابن الحجاج العتکی الحکم بن عتیبة ابو محمد الکندی الکوفی تابعه ای تابع النضر وهب بن جریر بن حازم فیما وصله ابو العباس غندر محمد بن جعفر یحیی هو ابن سعید القطان باب الرجل یوضئ صاحبه ابن سلام هو محمد البیکندی یزید بن هرون ابو خالد الواسطی یحیی هو ابن سعید الانصاری موسی بن عقبة الاسدی المدنی عمرو بن علی الفلاس البصری عبد الوهاب بن عبد المجید الثقفی یحیی بن سعید الانصاری سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف الزهری باب قراءة القرآن الخ وقال حماد هو ابن ابی سلیمان عن ابراهیم النخعی وصله الثوری اسمعیل هو ابن ابی اویس الاصبحی مالک الامام المدنی مخرمة بن سلیمان الوالبی باب من لم یتوضأ اسمعیل ومالک تقدما الآن هشام هو ابن عروة بن زبیر امرأته فاطمة بنت المنذر بن زبیر

حل اللغات

مذاء صیغة مبالغة یعنی کثیر المذی خروجا لمرین من الامناء ای کثیر المنی افاض الافاضة الرجوع والدفع الشعب بکسر الشین الطریق فی الجبل الوسادة المخدة وقیل الفرش والمراد ههنا هو المعنی الاول شن قربة بالیة المثقل من الغشی ما یبطل الحواس بالکلیة والغشی بفتح الغین وکسر الشین مع شدة تحتیة بعدها بمعنی الغشاوة وهی الغطاء واصله مرض دماغی وهو طرف من الاغماء اخف منه ۱۲

التی کانوا بها ثم رایت القسطلانی نقل عن المصابیح ان الکاف بمعنی علی لکن قال وما کافة وهم مبتدأ حذف خبره ای علیه۔ قلت فحینئذ لا یظهر للکلام معنی ولا یظهر ان مرجع ضمیر علیه ماذا فافهم والله تعالی اعلم۔ (قوله فحسن اسلامه) بضم السین المخففة ای صار حسنا بمواطاة الظاهر الباطن ویمکن تشدید السین لیوافق روایة احسن احدکم اسلامه ای جعله حسنا بالمواطاة المذکورة والله تعالی اعلم (قوله وقال تعالی الیوم اکملت الخ) قد قدمنا ان مراد السلف من قولهم یزید وینقص او یکمل وینقص ونحوه انه یوصف فی الشرع بذلک اعم من ان یکون ذلک بزیادة فی الشرائع او بوجه آخر وبه یظهر الاستدلال بهذه الآیة والله تعالی اعلم (قوله الا ان تطوع) الذی یقول بالوجوب بالشروع یقول انه استثناء متصل لانه الاصل والمعنی الا اذا شرعت فی التطوع فیصیر واجبا علیک

ف حاشیة السندی ۱۱-۱۲

۵۱ قوله الغشی۔ بفتح الغين وسكون الشين المعجمتين وبكسر شين وشدة تحتية بمعنى الغشاوة وهي الغطاء، واصله مرض يحصل بطول القيام في الحر وهو طرف من الاغماء اخف منه كذا في المجمع وغيره وقال العيني والمناسبة للترجمة في قوله تجلاني الغشي لانه لو كان مثقلا لينقض الوضوء كالاغماء، والدليل على انه لم يكن مثقلا انها كانت تعصب الماء على راسها ليزول الغشي ويدل ذلك على ان حواسها كانت حاضرة انتهى كذا في الخير الجاري ۱۲ ۵۲ قوله حتى الجنة والنار۔ يجوز فيهما الرفع والنصب والجر اما الرفع فعلى ان يكون حتى ابتدائية والجنة يكون مرفوعا على انه مبتدأ محذوف الخبر تقديره حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه واما النصب فعلى ان يكون حتى عاطفة عطفت الجنة على الضمير المنصوب في رأيته واما الجر فعلى ان يكون حتى جارة ۱۲ عيني

يصلون فاذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فاشارت بيدها نحو السماء وقالت سبحان الله فقلت اية فاشارت ان نعم فقمت حتى تجلاني الغشي وجعلت اصب فوق رأسي ماء فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله و اثنى عليه ثم قال ما من شيء كنت لم اره الا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد اوحي الي انكم تفتنون في القبور مثل او قريبا من فتنة الدجال لا ادري اي ذلك قالت اسماء يؤتى احدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا وامنا واتبعنا فيقال نم صالحا فقد علمنا ان كنت لمؤمنا واما المنافق او المرتاب لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته باب مسح الرأس كله لقوله تعالى وامسحوا برءوسكم وقال ابن المسيب المرأة بمنزلة الرجل تمسح على رأسها وسئل مالك ايجزي ان يمسح بعض رأسه فاحتج بحديث عبد الله بن زيد حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبد الله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى اتستطيع ان تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بماء فافرغ على يده فغسل يده مرتين ثم مضمض واستنثر ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه باب غسل الرجلين الى الكعبين حدثنا موسى قال نا وهيب عن عمرو عن ابيه شهدت عمرو بن ابي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفأ على يده من التور فغسل يديه ثلثا ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلث غرفات ثم ادخل يده فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل يده فغسل يديه مرتين الى المرفقين ثم ادخل يده فمسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين باب استعمال فضل وضوء الناس وامر جرير بن عبد الله اهله ان يتوضؤا بفضل سواكه حدثنا ادم قال نا شعبة قال نا الحكم قال سمعت ابا جحيفة يقول خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضأ فجعل الناس ياخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به فصلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال لهما اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما حدثنا علي بن عبد الله قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع قال وهو الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم وقال عروة عن المسور وغيره يصدق كل واحد منهما صاحبه واذا توضأ النبي صلى الله عليه وسلم كادوا يقتتلون على وضوئه باب حدثنا عبد الرحمن بن يونس قال حدثنا حاتم بن اسمعيل عن الجعد قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وقع فمسح رأسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة حدثنا مسدد قال نا خالد بن عبد الله قال نا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد انه افرغ من الاناء على يديه فغسلهما ثم

جدعمرو بن يحيى كذا في القسطلاني والمراد بالجد ههنا اخو عمارة ابن ابي الحسن على المجاز لانه عم ابيه وصنوه كما سيأتي في الآتي ۱۲ خير جاري ۵۴ قوله واستنثر۔ اي اخرج الماء من الانف بريحه باعانة يده او بغيرها بعد اخراج الاذى وسمي استنشق ادخل الماء في انفه بان جذبه بريح انفه ۱۲ مجمع البحار ۵۵ قوله ثلث غرفات۔ قال الكرماني يحتمل انها كانت المضمضة ثلثا والاستنشاق ثلثا او كانت الثلث لهما هذا هو الظاهر قلت الظاهر هو الاول لا الثاني لانه ثبت فيما رواه الترمذي وغيره انه مضمض ثلثا واستنشق ثلثا ۱۲ ع ۵۶ قوله فضل وضوء۔ هو بفتح الواو والمراد بالفضل ما بقي من الماء بعد التوضي او الذي يتقاطر بعده كذا في العيني ح خ قوله بفضل سواكه وفي بعض طرقه كان جرير يستاك ويغمس رأس سواكه في الماء ويقول لاهله توضؤا بفضله لا يرى به باسا وهذه الرواية مبينة للمراد وقد استشكل ايراد البخاري له في هذا الباب المعقود لطهارة الماء المستعمل واجيب بانه ثبت ان السواك مطهرة للفم فاذا خالط الماء ثم حصل الوضوء بذلك الماء كان فيه استعمال المستعمل في الطهارة ۱۲ فتح الباري ۵۷ قوله ومج فيه۔ اي صب ما في فمه من الماء بقية في الاناء ومطابقته من حيث انه صلى الله عليه وسلم لما غسل يديه ووجهه في القدح صار الماء مستعملا ولكنه طاهر والا لما امر بشربه وافراغه ۱۲ عيني ۵۸ قوله وقع۔ بلفظ الماضي بمعنى وقع في المرض وفي بعضها وقع بكسر القاف وبالتنوين بمعنى وجع بالجيم المكسور والتنوين وهو لهي بالجيم رواية كريمة وعليه الاكثرون۔ كذا في الخير الجاري والعيني ۱۲ ۵۹ قوله زر الحجلة بكسر الزاء ثم الراء المشددة واحد ازرار القميص والحجلة بالمهملة والجيم المفتوحتين واحدة حجال العروس وهو بيت كالقبة يزين بالثياب والاسرة والستور ولها عرى وازرار كبار وهذا هو المشهور الذي قاله الجمهور ۱۲ ک

اسماء الرجال

باب مسح الرأس كله وقال ابن المسيب سعيد وصله ابن ابي شيبة عبد الله بن يوسف التنيسي مالك امام دار الهجرة عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن رجلا هو عمرو بن ابي حسن جد عمرو بن يحيى المازني باب غسل الرجلين الى الكعبين موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب مصغرا ابن خالد الباهلي عمرو بن يحيى ابن عمارة بن ابي الحسن المازني عمرو بن ابي حسن اخا عمارة وعم يحيى بن عمارة باب استعمال فضل وضوء آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج حكم بفتح الحاء ابن عتيبة مصغرا التابعي احد الاعلام الكوفي ابا جحيفة بالتصغير وهب بن عبد الله السوائي الثقفي المتوفى سنة ۷۴ وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري مما اخرجه المؤلف في المغازي علي بن عبد الله المديني احد الائمة يعقوب هو القرشي المدني الزهري المتوفى سنة ۲۰۸ صالح بن كيسان ابن شهاب الزهري محمود بن الربيع بجليس وقال عروة بن الزبير بن العوام مما وصله المؤلف في كتاب الشروط باب المسور بن مخرمة الزهري عبد الرحمن البغدادي مات بحماة سنة ۲۲۴ حاتم الكوفي مات ۱۸۶ جعد بفتح الجيم وللاكثرين الجعيد بالتصغير وهو المشهور ابن عبد الرحمن المدني الكندي السائب الكندي مات ۹۱ خالتي لم تسم باب من مضمض الخ مسدد بن مسرهد خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي ابو الهيثم مات ۱۸۲ عمرو بن يحيى المازني الانصاري عبد الله بن زيد الانصاري ۱۲ قس تق

حل اللغات تفتنون الافتنان الابتلاء يجزى روى من الافعال ومن ضرب ايضا والمعنى في الجميع يكفي تور بفتح التاء وسكون الواو بمعنى الطست وقيل هو قدح كبير وقيل اناء صغير من صفر او حجر نحور كما النحو جمع النحر وهو الصدر وقع بلفظ الماضي وفي بعض الروايات بكسر القاف والتنوين على انه صيغة الصفة ومعناه وجع زر بكسر الزاء كبد ما راي بهملة مشددة وهو واحد ازرار القميص الحجلة بالحاء المهملة المفتوحة بعدها جيم مفتوحة هو بيت كالقبة يزين للعروس بالثياب والستور من كرماني

فيستدل بهذا الحديث على ان الشروع موجب۔ قلت لكن لا يظهر هذا في الزكاة اذ الصدقة قبل الاعطاء لا تجب وبعده لا توصف بالوجوب ولا يقال انه صار واجبا بالشروع فلزم اتمامه فالوجه انه استثناء منقطع اي لكن التطوع جائز او خير ويمكن ان يقال من باب المبالغة في نفي واجب آخر على معنى ليس عليك واجب آخر الا التطوع والتطوع ليس بواجب فلا واجب غير المذكور والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فانه يرجع من الاجر بقيراطين) الباء متعلق بيرجع من بيان لقيراطين (قوله خوف المؤمن من ان يحبط عمله) اي خوفه من ان يكون منافقا فيحبط لذلك عمله وهو لا يعلم بنفاقه لكمال غفلته او خوفه من ان يحبط عمله بشؤم معاصيه كما رفع علم ليلة القدر من قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم بشؤم الاقتصار (قوله ان اكون مكذبا)

حاشية السندي ص ۱۲

٥١ قوله فمسح برأسه قال الكرمانى فان قلت اين دلالة الحديث على الترجمة قلت اطلاق قوله مسح برأسه حيث لم يقيد بمرتين ولا بمرات فان قلت كان الاولى ان يذكر فى هذه الترجمة رواية موسى عن وهيب اذ صرح فيها بلفظ مرة قلت نعم لا شك ان دلالة عليه اظهر من دلالة هذا الحديث لكنهم يعتبرون السياق فلعل موسى ما كان سياق كلامه لبيان كون المسح مرة وان كان دالا عليه بخلاف سياق سليمان فانه ساق الكلام لهذا الغرض انتهى كلام الكرمانى ٥٢ قوله بالحميم ومن بيت نصرانية . قال العينى فى رواية كريمة بالحميم من بيت نصرانية بحذف الواو وهو غير صحيح لانهما اثران مستقلان انتهى وفى الكرمانى فان قلت ما وجه مناسبته بالترجمة قلت غرض البخارى فى هذا الكتاب ليس منحصرا فى ذكر متون الاحاديث بل يريد الافادة اعم من ذلك ولهذا يذكر آثار الصحابة وفتاوى السلف واقوال العلماء ومعانى اللغات وغيرها فقصد ههنا بيان التوضى بالماء الذى مسته النار وتسخن بها بلا كراهة دفعا لقول مجاهد وبالماء الذى من بيت النصرانية ردا لمن قال بان الوضوء بسورها مكروه ولما كان هذا الاخير الذى هو مناسب لترجمة الباب من فعل عمر ذكر الامر الاول ايضا وان لم يكن مناسبا لاشتراكهما فى كونهما من فعله تكثيرا للفائدة ويحتمل ان يكون هذا قضية واحدة اى توضأ من بيت النصرانية من ماء حميم ويكون المقصود ذكر استعمال سور المرأة النصرانية وذكر الحميم انما هو لبيان الواقع فيكون مناسبته للترجمة ظاهرة انتهى ١٢ ٥٣ قوله جميعا اى من اناء واحد كما ورد فى بعض الروايات والاحاديث يفسر بعضها بعضا وبه يناسب الترجمة كذا يفهم من العينى ١٢ ٥٤ قوله المخضب بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين وآخره موحدة الاناء الذى يغسل فيها الثياب وقد يطلق على الاناء صغيرا وكبيرا والقدح اكثر ما يكون من الخشب وعطف الخشب والحجارة ليس من عطف العام على الخاص فقط بل بين هذين وهذين عموم وخصوص من وجه ١٢ قسطلانى ٥٥ قوله والخشب بفتح الخاء المعجمة جمع خشبة وكذلك الخشب بضمتين وبسكون الشين ومراده اناء الخشب وكذلك اناء الحجارة ١٢ عينى ٥٦ قوله فى تور من صفر بضم صاد وسكون فاء وكسر الصاد لغة ضرب من النحاس تعمل منه الاوانى المحكم وقيل ما اصفر منه كذا فى المجمع وفى الكرمانى وكان حقه ان يذكر هذا الحديث فى الباب الذى بعده اى باب الوضوء من التور قلت لعل ايراده فى هذا الباب من جهة ان ذلك التور كان على شكل القدح او من جهة انه حجر لان الصفر من انواع الاحجار انتهى ١٢

غسل او مضمض واستنشق من كفة واحدة ففعل ذلك ثلثا فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ومسح برأسه ما اقبل وما ادبر وغسل رجليه الى الكعبين ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** مسح الراس مرة **حدثنا** سليمن بن حرب قال ثنا وهيب قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابى حسن سال عبد الله بن زيد عن وضوء النبى صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم فكفأه على يديه فغسلهما ثلثا ثم ادخل يده فى الاناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلثا بثلث غرفات من ماء ثم ادخل يده فى الاناء فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل يده فى الاناء فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده فى الاناء فمسح برأسه فاقبل بيده وادبر بها ثم ادخل يده فى الاناء فغسل رجليه **حدثنا** موسى قال حدثنا وهيب وقال مسح برأسه مرة **باب** وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة وتوضأ عمر رضى الله عنه بالحميم ومن بيت نصرانية **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه قال كان الرجال والنساء يتوضؤن فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا **باب** صب النبى صلى الله عليه وسلم وضوءه على المغمى عليه **حدثنا** ابو الوليد قال ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا يقول جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى وانا مريض لا اعقل فتوضأ وصب على من وضوئه فعقلت فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثنى كلالة فنزلت اية الفرائض **باب** الغسل والوضوء فى المخضب والقدح والخشب والحجارة **حدثنا** عبد الله بن منير سمع عبد الله بن بكر قال ثنا حميد عن انس قال حضرت الصلوة فقام من كان قريب الدار الى اهله وبقى قوم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة فيه ماء فصغر المخضب ان يبسط فيه كفه فتوضأ القوم كلهم قلنا كم كنتم قال ثمانين وزيادة **حدثنا** محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى ان النبى صلى الله عليه وسلم دعا بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه **حدثنا** احمد بن يونس قال ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله ابن زيد قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء فى تور من صفر فتوضأ فغسل وجهه ثلثا ويديه مرتين مرتين ومسح برأسه فاقبل به وادبر وغسل رجليه **حدثنا** ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة قالت لما ثقل النبى صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه استأذن ازواجه فى ان يمرض فى بيتى فاذن له فخرج النبى صلى الله عليه وسلم بين رجلين تخط رجلاه فى الارض بين عباس ورجل اخر قال عبيد الله فاخبرت عبد الله بن عباس فقال اتدرى من الرجل الاخر قلت لا قال هو على بن ابى طالب وكانت عائشة تحدث ان النبى صلى الله عليه وسلم قال بعد ما دخل بيته واشتد وجعه هريقوا على

اسماء الرجال

باب مسح الراس مرة سليمن بن حرب الواشحى البصرى وهيب بضم الواو ابن خالد بن العجلان الباهلى عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابى الحسن المازنى المدنى موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى وهيب هو ابن خالد المذكور آنفا باب وضوء الرجل مع امرأته عبد الله ابن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى نافع مولى ابن عمر المدنى باب صب النبى صلعم وضوءه ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج العتكى محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمى المدنى مات سنة ١٣٠ جابر هو ابن عبد الله الانصارى - باب الغسل والوضوء فى المخضب عبد الله بن منير السهمى المروزى مات ٢٤١ عبد الله بن بكر ابو وهب البصرى مات محمد بن العلاء ابو كريب الهمدانى الكوفى ابو اسامة هو حماد بن اسامة الكوفى بريد بضم الموحدة ابن عبد الله يروى عن جده ابى بردة عامر بن ابى موسى الاشعرى ابى موسى هو عبد الله بن قيس الاشعرى احمد بن يونس نسبه لجده وابوه عبد الله عبد العزيز هو ابن الماجشون المدنى عمرو بن يحيى عن ابيه يحيى ابن عمارة عن عبد الله بن زيد ومر ذكر هذه الصفحة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم

حل اللغات

كفة اى غرفة كفاه من باب فتح اى اماله الحميم الماء الساخن كلالة اختلفت الاقوال فى تفسير الكلالة اصحها ما عدم الوالد والولد مخضب اسم آلة من الخضب وهو الاناء الذى يغسل فيه الثياب وقد يطلق على الاناء صغيرا كان او كبيرا - القدح اكثره يكون من الخشب الخشب روى بفتح الخاء وضمها وسكون الشين وعلى كلا التقديرين هو جمع خشبة ثقل من باب كرم المعنى اشتد مرضه يمرض تفعيل من المرض يقال مرضت تمريضا اذا قمت على الرجل فى مرضه تفقدا احواله وخدمة تخط اى يؤثر برجله على الارض

بكسر الذال اى مكذب فى الباطن للحق الذى اذكره فى الظاهر منافقا واتهام النفس على هذا الوجه من كمال الايمان او اكذب قولى بعملى او بفتح الذال اى يكذبنى عملى (قوله ان تؤمن بالله) اى تصدق بوحدانيته وبما يليق به من الصفات فالمراد بقوله ان تؤمن المعنى اللغوى والايمان المسئول عنه الشرعى فلا دور وفى هذا التفسير اشارة الى ان الفرق بين اللغوى والشرعى بخصوص المتعلق فى الشرعى و الله تعالى اعلم (قوله وبلقائه) قيل هو الموت قلت موت كل احد بخصوصه امر معلوم لا يمكن ان ينكره احد فلا يحسن التكليف بالايمان به فالمراد والله تعالى اعلم موت العالم وفناؤه كلية وقيل هو الجزاء و الحساب وعلى التقديرين هو غير البعث وقال النووى وليس المراد باللقاء رؤية الله تعالى فان احدا لا يقطع لنفسه برؤية الله تعالى لان الرؤية مختصة بالمؤمنين ولا يدرى بماذا يختم له اه قلت وهذا ينافى

مِن سبع قِرَبٍ لم تُحلَل اوكيتهن لعلي اعهد الى الناس واُجلس في مِخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصبُّ عليه تلك حتى طفق يشير الينا ان قد فعلتن ثم خرج الى الناس باب الوضوء من التور حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمٰن قال حدثني عمرو بن يحيى عن ابيه قال كان عمي يكثر من الوضوء فقال لعبد الله بن زيد اخبرني كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا بتور من ماء فكفأ على يديه فغسلهما ثلث مرات ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنثر ثلث مرات من غرفة واحدة ثم ادخل يده فاغترف بهما فغسل وجهه ثلث مرات ثم غسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم اخذ بيده ماء فمسح رأسه فادبر بيديه واقبل ثم غسل رجليه فقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ حدثنا مسدد قال ثنا حماد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا باناء من ماء فأتي بقدح رحراح فيه شيء من ماء فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه قال انس فحزرت من توضأ ما بين السبعين الى الثمانين باب الوضوء بالمد حدثنا ابو نعيم قال ثنا مسعر قال حدثني ابن جبر قال سمعت انسا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل او كان يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ويتوضأ بالمد باب المسح على الخفين حدثنا اصبغ بن الفرج عن ابن وهب قال حدثني عمرو قال حدثني ابو النضر عن ابي سلمة بن عبد الرحمٰن عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح على الخفين وان عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك فقال نعم اذا حدثك شيئا سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسأل عنه غيره وقال موسى بن عقبة اخبرني ابو النضر ان ابا سلمة اخبره ان سعدا فقال عمر لعبد الله نحوه حدثنا عمرو بن خالد الحراني قال ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة باداوة فيها ماء فصب عليه حين فرغ من حاجته فتوضأ ومسح على الخفين حدثنا ابو نعيم قال ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين وتابعه حرب وابان عن يحيى حدثنا عبدان قال انا عبد الله قال اخبرنا الاوزاعي عن يحيى عن ابي سلمة عن جعفر بن عمرو بن امية عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على عمامته وخفيه وتابعه معمر عن يحيى عن ابي سلمة عن عمرو رأيت النبي صلى الله عليه وسلم باب اذا ادخل رجليه وهما طاهرتان حدثنا ابو نعيم قال ثنا زكريا عن عامر عن عروة بن المغيرة عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما

له قوله لم تحلل بصيغة المجهول اوكيتهن جمع وكاء وهو ما يشد به فم القربة ولعل ذلك اشارة الى كونها طاهرة وقيل اشارة الى صفاء مائها عن مخالطة الايدي والقرب انما توكى وتحل على ذكر الله فاشترط ليكون قد جمع بركة الذكر في شد ها وحلها معا وفي عدد السبع بركة لان له دخولا كثيرا في كثير من امور الشريعة ولان الله تعالى خلق كثيرا من مخلوقاته سبعا ١٢ من العيني وك وغ ك قوله اعهد من باب علم لئے اوصی اليهم عهدت اليه اوصيته ١٢ ع ك قوله الى الناس فصلى بهم وخطبهم على ما يأتي انشاء الله تعالى ١٢ ك قوله الوضوء في نسخة ضبط بفتح الواو وفي حاشيتها لئے يسرف من الماء ١٢ خير جاري ك قوله غرفة المعنى انه جمع بينهما ثلث مرات كل مرة من غرفة واحدة ١٢ خ ك قوله رحراح بمهملات الاولى مفتوحة بعدها سكون لے متسع الفم وقال الخطابي الرحراح الاناء الواسع الفم القريب القعر ومثله لا يسع الماء الكثير فهو ادل على علم المعجزة قلت وهذه تشبه بالطست وبهذا يظهر مناسبة الحديث للترجمة ١٢ فتح الباري ك قوله فحزرت بتقديم الزاء على الراء وهو الخرص والتقدير ١٢ ع ك قوله الى الثمانين فان قلت روى انس في باب الغسل والوضوء في المخضب انهم كانوا ثمانين وزيادة ويروى في باب علامات النبوة تارة انهم زهاء ثلث مائة وتارة انهم سبعون ويروى ايضا جابر بن عبد الله انهم كانوا خمس عشرة مائة فما وجه الجمع بينها قلت هي قضايا متعددة في مواطن مختلفة فان قلت اين ذكر التور في هذا الاسناد ليناسب الترجمة قلت قال الجوهري التور هو الاناء الذي يشرب منه وهو صادق على القدح الرحراح ١٢ كرماني ك قوله بالمد بالضم والتشديد وهو رطل وثلث عند اهل الحجاز ورطلان عند اهل العراق وقوله بالصاع هو الذي يكال به وهو اربعة امداد وقوله الى خمسة امداد بيان لغاية ما حاصله انه لم ينقص عن اربعة امداد ولم يزد على خمسة قال النووي اجمع المسلمون على ان الماء الذي يجزئ في الغسل غير مقدر بل يكفي فيه القليل والكثير اذا وجد شرط الغسل و المستحب ان لا ينقص في الغسل عن صاع وفي الوضوء عن مد وما في الحديث معتبر على التقريب لا على التحديد ك قال السيوطي في التوشيح وقد روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها انه اغتسل هو وهي من اناء وهو الفرق وهو ثلثة آصع ١٢ ك قوله باب المسح على الخفين قال ابن الهمام في فتح القدير والاخبار فيه مستفيضة قال ابو حنيفة ما قلت بالمسح حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار وعنه اخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين لان الآثار التي جاءت في حيز التواتر وقال ابو يوسف خبر المسح يجوز نسخ الكتاب به لشهرته انتهى كلام ابن الهمام وفي العيني لا ينكره الا المبتدع الضال وقال الحسن البصري ادركت سبعين من الصحابة كلهم يرى المسح على الخفين ولهذا رأه ابو حنيفة من شرائط السنة و الجماعة فقال نحن نفضل الشيخين ونحب الختنين ونرى المسح على الخفين وحديث المغيرة كان غزوة تبوك فسقط قول من يقول ان آية الوضوء مدنية والمسح منسوخ بها لان المائدة نزلت قبل غزوة تبوك ويدل عليه حديث جرير انه رأى النبي صلعم مسح على الخفين وهو اسلم بعد المائدة وكان القوم يعجبهم ذلك انتهى ١٢ ك قوله ان سعدا فقال خبره محذوف التقدير ان سعدا حدث ابا سلمة ان رسول الله صلعم مسح على الخفين ١٢ ع ك قوله يمسح قيل كمل عليها بعد مسح الناصية والى عدم الاقتصار عليها ذهب الجمهور ١٢ قس ك قوله عمامته قال ابن بطال قال الاصيلي ذكر العمامة في هذا الحديث من خطأ الاوزاعي ١٢ ك ك قوله عن عمرو بالواو باسقاط جعفر الثابت في الرواية السابقة وهذا هو السبب في سياق المؤلف الاسناد ثانيا ليبين انه ليس في رواية معمر ذكر جعفر بين ابي سلمة وعمرو وهذه المتابعة رواها عبد الرزاق في مصنفه عن معمر بدون ذكر العمامة وهي مرسلة ١٢ قسطلاني ؎

اسماء الرجال

باب الوضوء من التور خالد بن مخلد القطواني البجلي سليمان بن بلال عمرو بن يحيى بفتح العين عمي عمرو بن ابي حسن مسدد بن مسرهد حماد بن زيد لا حماد بن سلمة ثابت البناني انس بن مالك رض باب الوضوء بالمد ابو نعيم الفضل بن دكين مسعر كمنبر ابن كدام بكسر الكاف مات ١٥٥ ابن جبر عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عتيك انس بن مالك رض باب المسح على الخفين اصبغ ابو عبد الله القرشي ابن وهب المصري صاحب مالك اسمه عبد الله عمرو بن الحارث الراوية ابو النضر كنية سالم بن ابي امية القرشي المدني ابي سلمة عبد الله بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي يحيى ابن ابي كثير التابعي ابي سلمة المذكور آنفا تابعه حرب بن شداد وصله النسائي وتابعه ابان بن يزيد العطار وصله الامام احمد والطبراني في الكبير عبدان لقب عبد الله بن عثمان العتكي عبد الله بن المبارك المروزي الاوزاعي عبد الرحمٰن ابن عمرو بن ابي عمرو ابو عمرو الفقيه يحيى المذكور آنفا وتابعه معمر بن راشد مسلا لان ابا سلمة لم يسمع من عمرو باب اذا ادخل رجليه ابو نعيم الفضل بن دكين زكريا بن ابي زائدة الكوفي عامر بن شراحيل الشعبي التابعي عروة بن المغيرة بن شعبة ١٢ قسطلاني ؎

حل اللغات اوكيتهن جمع الوكاء وهو ما يشد به فم القربة اعهد من العهد والوصية رحراح بمهملات الاولى مفتوحة بعدها سكون وهو الاناء الواسع الفم قريب القعر ومثله لا يسع من الماء كثيرا المد بضم الميم وتشديد الدال رطل وثلث عند اهل الحجاز ورطلان عند اهل العراق الصاع هو كيل يسع اربعة امداد الحراني نسبة الى حران بلدة قديمة بين دجلة والفرات ١٢ ك لان حماد بن سلمة لم يسمع منه مسدد ١٢ قس ؎

الايمان بتحقق الرؤية لمن اراد الله تعالى من غير ان يختص باحد بعينه ومثله الايمان بالجنة والنار وليس في الحديث ما يقتضي ايمان كل شخص برؤيته الله تعالى كما لا يخفى تعالى اعلم ثم رأيت الشراح قد اعترضوا على النووي بما ذكرنا فلله الحمد على التوفيق (قوله ان تعبد الله) اي توحده بلسانك على وجه يعتد به فيشمل الشهادتين فوافقت هذه الرواية رواية عمر وكذا حديث بني الاسلام على خمس اه سندي (قوله ما الاحسان) اي الاحسان في العبادات او الاحسان الذي حث الله تعالى العباد على تحصيله في الكتاب بقوله والله يحب المحسنين (قوله كانك تراه) صفة مصدر محذوف اي عبادة كانك فيها تراه او حال اي والحال كانك تراه وليس المقصود على تقدير الحالية ان ينتظر بالعبادة تلك الحال فلا يعبد قبل تلك الحال بل المقصود تحصيل تلك الحال في العبادة والحامل ان الاحسان هو مراعاة الخشوع

حاشية السندي

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق وأكل ابوبكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم لحمًا فلم يتوضؤا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى جعفر بن عمرو بن امية ان اباه اخبره انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فدعى الى الصلوة فالقى السكين فصلى ولم يتوضأ باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى بنى حارثة ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء وهى ادنى خيبر فصلى العصر ثم دعا بالازواد فلم يؤت الا بالسويق فامر به فثرى فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ حدثنا اصبغ قال انا ابن وهب قال اخبرنى عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة عن النبى صلى الله عليه وسلم اكل عندها كتفا ثم صلى ولم يتوضأ باب هل يمضمض من اللبن حدثنا يحيى بن بكير وقتيبة قالا حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنًا فمضمض وقال ان له دسمًا تابعه يونس وصالح بن كيسان عن الزهرى باب الوضوء من النوم ومن لم ير من النعسة والنعستين او الخفقة وضوءًا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لايدرى لعله يستغفر فيسب نفسه حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث قال ثنا ايوب عن ابى قلابة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس فى الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرأ باب الوضوء من غير حدث حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن عمرو ابن عامر قال سمعت انسًا ح وحدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن سفين قال حدثنى عمرو بن عامر عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلوة قلت كيف كنتم تصنعون قال يجزى احدنا الوضوء مالم يحدث حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمٰن قال حدثنى يحيى بن سعيد قال اخبرنى بشير بن يسار قال اخبرنى سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كنا بالصهباء صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما صلى دعا بالاطعمة فلم يؤت الا بالسويق فاكلنا وشربنا ثم قام النبى صلى الله عليه وسلم الى المغرب فمضمض ثم صلى لنا المغرب ولم يتوضأ باب من الكبائر ان لا يستتر من بوله حدثنا عثمان قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال مر النبى صلى الله عليه وسلم بحائط من حيطان المدينة او مكة فسمع صوت انسانين يعذبان فى قبورهما

(حاشیہ: یمضمض / فیرقد / وصلی / مكة او المدينة)

اسماء الرجال

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر عطاء بن يسار مولى ميمونة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى الامام عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى جعفر بن عمرو بن امية الضمرى باب من مضمض من السويق عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى سويد بن النعمان الاوسى المدنى شهد احدا وما بعدها ابن وهب عبد الله المصرى بكير هو ابن عبد الله بن الاشج كريب هو ابن ابى مسلم القرشى مولى ابن عباس باب هل يمضمض من اللبن يحيى بن بكير وقتيبة هو ابن سعيد الثقفى ابو رجاء الليث وعقيل وابن شهاب مر ذكرهم تابعه يونس هو ابن يزيد وصالح بن كيسان المدنى وصله ابو العباس باب الوضوء من النوم عبد الله ومالك المذكوران قريبا هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث ابن سعيد بن ذكوان ايوب هو السختيانى ابو قلابة عبد الله بن زيد الجرمى باب الوضوء من غير حدث محمد بن يوسف هو الفريابى عمرو بن عامر الانصارى مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان خالد بن مخلد الكوفى سليمان هو ابن بلال التيمى يحيى بن سعيد هو الانصارى بشير وسويد مرا قريبا عثمان هو ابن ابى شيبة الكوفى جرير هو ابن عبد الحميد الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى مجاهد هو ابن جبر المفسر

حل اللغات

سويق هو دقيق الحنطة المقلوة او الشعير المقلو من الخلطة اوالشعير والارز الصهباء موضع بقرب خيبر فثرى ماض مجهول من التثرية وهو البل دسم بفتحتين هو الدهن الذى يعلو اللبن وغيره النعسة نوع من النوم الثقيل يفتر فيه الحواس ولايتعطل الخفقة حركة الراس عند غلبة النوم ۱۲

(حواشی اعلی الصفحة والهامش الایسر بخط دقیق: ۵۱ قوله لم يتوضأ من لحم الشاة ... ۵۲ قوله والسويق ... ۵۳ قوله اباه اخبره هو عمرو بن امية ... ۵۴ قوله يحتز ... ۵۵ قوله بالازواد ... ۵۶ قوله فثرى ... ۵۷ قوله الكتف ... ۵۸ قوله لم ير من النعستين ... ۵۹ قوله الوضوء ... ۶۰ قوله فليرقد ... ۶۱ قوله لعله يستغفر ... ۶۲ قوله ولم يتوضأ ... ۶۳ قوله من الكبائر ...)

ص۸۳ — والخضوع وما فى معناهما فى العبادة على وجه مراعاته لو كان رائيًا ولاشك انه لو كان رائيا حال العبادة لما ترك شيئًا مما قدر عليه من الخشوع وغيره ولا منشأ لتلك المراعاة حال كونه رائيا الا كونه رقيبا عالما مطلعا على حاله وهذا موجود وان لم يكن العبد يراه تعالى ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم فى تعليله فان لم تكن تراه فانه يراك اى وهو يكفى فى مراعاة الخشوع على ذلك الوجه فان على هذا وصلية لا شرطية والله تعالى اعلم قوله ما المسئول عنها با علم من السائل ظاهر ان معناه انهم متساويان لكن المساواة متحققة فى جواب الاسلام والايمان وغيرها ايضًا اذ الظاهر ان جبرئيل كان عالما بحقيقة الاسلام والايمان ولهذا قال صدقت فتخصيص هذا الجواب بهذا السؤال بالنظر الى ان السائل فى الحقيقة هم الصحابة وجبرئيل انما هو سائل نيابة عنهم فبالنسبة اليهم السائل فيما

فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یُعذَّبان وما یُعذَّبان فی کبیر ثم قال بلٰی کان احدھما لایستتر من بولہ وکان
الاٰخر یمشی بالنمیمۃ ثم دعا بجریدۃ فکسرھا کسرتین فوضع علٰی کل قبر منھما کسرۃ فقیل لہ یا رسول اللہ
لِمَ فعلت ھٰذا قال لعلہ ان یُخفف عنھما ما لم تیبسا **باب** ما جاء فی غسل البول وقال النبی صلی اللہ
علیہ وسلم لصاحب القبر کان لایستتر من بولہ ولم یذکر سوی بول الناس **حدثنا** یعقوب بن ابراھیم
قال اخبرنا اسمٰعیل بن ابراھیم قال حدثنی روح بن القاسم قال حدثنی عطاء بن ابی میمونۃ عن انس بن
مالک قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا تبرز لحاجتہ اتیتہ بماءٍ فیغسل بہ **باب حدثنا**
محمد بن المثنی قال ثنا محمد بن خازم قال ثنا الاعمش عن مجاھد عن طاؤس عن ابن عباس قال مرّ النبی
صلی اللہ علیہ وسلم بقبرین فقال انھما لیُعذبان وما یُعذبان فی کبیر اما احدھما فکان لایستتر من
البول واما الاٰخر فکان یمشی بالنمیمۃ ثم اخذ جریدۃ رطبۃ فشقھا نصفین فغرز فی کل قبر واحدۃ قالوا
یا رسول اللہ لِمَ فعلت ھٰذا قال لعلہ یُخفف عنھما ما لم ییبسا قال ابن المثنی وحدثنا وکیع قال حدثنا
الاعمش سمعت مجاھدًا مثلہ **باب** ترک النبی صلی اللہ علیہ وسلم والناس الاعرابی حتی فرغ من بولہ
فی المسجد **حدثنا** موسی بن اسمٰعیل قال ثنا ھمام قال ثنا اسحٰق عن انس بن مالک ان النبی صلی
اللہ علیہ وسلم رأی اعرابیًا یبول فی المسجد فقال دعوہ حتی اذا فرغ دعا بماءٍ فصبّہ علیہ **باب**
صبّ الماء علی البول فی المسجد **حدثنا** ابو الیمان قال انا شعیب عن الزھری قال اخبرنی عبید اللہ بن
عبد اللہ بن عتبۃ بن مسعود ان ابا ھریرۃ قال قام اعرابی فبال فی المسجد فتناولہ الناس فقال لھم النبی
صلی اللہ علیہ وسلم دعوہ وھریقوا علٰی بولہ سجلًا من ماءٍ او ذنوبًا من ماءٍ فانما بُعثتم میسرین ولم
تُبعثوا معسرین **حدثنا** عبدان قال انا عبد اللہ قال انا یحیی بن سعید قال سمعت انس بن مالک
٢ بھذا | عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وحدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمٰن عن یحیی بن سعید
یقول | قال سمعت انس بن مالک قال جاء اعرابی فبال فی طائفۃ المسجد فزجرہ الناس فنھاھم النبی صلی
فھریق | اللہ علیہ وسلم فلما قضٰی بولہ امر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بذنوب من ماءٍ فاھریق علیہ **باب**
بول الصبیان **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ
ام المؤمنین انھا قالت اُتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بصبی فبال علٰی ثوبہ فدعا بماءٍ فاتبعہ ایاہ
حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال انا مالک عن ابن شھاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ عن ام قیس بنت
محصن انھا اتت بابن لھا صغیر لم یاکل الطعام الٰی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاجلسہ رسول اللہ صلی
اللہ علیہ وسلم فی حجرہ فبال علٰی ثوبہ فدعا بماءٍ فنضحہ ولم یغسلہ **باب** البول قائمًا وقاعدًا **حدثنا** اٰدم قال
حدثنا شعبۃ عن الاعمش عن ابی وائل عن حذیفۃ قال اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم سباطۃ قوم
فبال قائمًا ثم دعا بماءٍ فتوضأ **باب** البول عند صاحبہ والتستر بالحائط **حدثنا**

(حاشیہ جانبی: ثنا — فیغتسل — لایستنزہ)

سلہ قولہ وما یعذبان فی کبیر قال النووی ولہ تاویلان احدھما انہ لیس بکبیر فی زعمھما والثانی انہ لیس بکبیر علیھما ان لایفعلا قال الکرمانی فی مجمع البحار فقال العینی وفی شرح السنۃ معنی وما یعذبان فی کبیر انھما لا یعذبان فی امر کان یکبر ویشق الاحتراز منہ اذ لا مشقۃ فی الاستتار عند البول وترک النمیمۃ ولم یرد انھما غیر کبیر فی امر الدین ١٢ سلہ قولہ بلٰی یعنی وما یعذبان فی کبیر عندکم وھو کبیر عند اللہ تعالٰی فکلمۃ بلٰی ایجاب النفی السابق او یقال وما یعذبان فی کبیر من الکبائر السبع ثم ذکر صلی اللہ علیہ وسلم انھما وان لم یعذبان من اجل السبع الموبقات لکنھما یعذبان لما ھو بنزلتھا فی عظم المعصیۃ ١٢ خیر جاری سلہ قولہ لایستتر من الاستتار ولابن عساکر یستبری من الاستبراء ولمسلم یستنزہ من الاستنزاہ وھو التنزہ من ملاقات البول ولابی نعیم لایتوقی والمراد بروایۃ یستتر لایجعل بینہ وبین بولہ سترۃ یعنی لایتحفظ منہ لیوافق سائر الروایات قالہ السیوطی فی التوشیح وقال ابن حجر فی الفتح واجراہ بعضھم علی ظاھرہ فقال معناہ لایستر عورتہ وضعف . قولہ ما لم ییبسا ھو من باب علم و بجوز کسر الموحدۃ قالوا لعلہ شفع فاستجیب بالتخفیف عنھما الی ان ییبسا وقیل لکونھما یسبحان ما داما رطبین لقولہ تعالٰی وان من شیٔ الا یسبح لہ شیٔ حی وحیوۃ الخشب ما لم ییبس والحجر ما لم یقطع والمحققون علی تعمیم الشیٔ . ک ولیس فی الجریدۃ معنی یخصہ وانما ذاک ببرکۃ یدہ ولذا انکر الخطابی وضع الناس الجرید ونحوہ علی القبر ١٢ مجمع البحار سکہ قولہ بالنمیمۃ ھی نقل کلام الغیر بقصد الاضرار ١٢ م سکہ قولہ البول الالف واللام للعھد ای بول الناس ١٢ ع سلہ قولہ وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الخ ھذا تعلیق من البخاری واسنادہ فی الباب السابق وقد قلنا انہ اراد بہ الاشارۃ الی ان المراد من البول المذکور ھو بول الناس لا سائر الابوال ولھذا قال ولم یذکر سوی بول الناس وھو من کلامہ نبہ بہ علی ما ذکرنا ١٢ عینی سکہ قولہ قال ابن المثنی اراد بھذا الاسناد التقویۃ وتصریح لفظ سمعت لان الاعمش مدلس وعنعنۃ الاعمش لاتعتبر الا اذا علم سماعہ ١٢ ک سکہ قولہ او ذنوبا کلمۃ او یحتمل ان یکون من کلام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیکون للتخییر او من الراوی فیکون للتردید وقولہ من ماء زیادۃ زیدت للتاکید ١٢ کرمانی سکہ قولہ بماء فاتبعہ ای اتبع رسول اللہ صلعم البول بالماء ١٢ خ سلہ قولہ فنضحہ وفی بعض الروایات فرشہ وفی بعضھا ورد لفظ الصب فالمراد الغسل من غیر دلک ١٢ عینی سلہ قولہ فبال قائما ذکروا وجوھا منھا انہ لبیان الجواز ومنھا انہ صلعم لم یجد مکانا للقعود ومنھا ان جانب سباطۃ کان مرتفعا فیرجع البول او لمرض منعہ عن القعود او للتداوی من وجع الصلب کما فی مجمع البحار سلہ قولہ قائما مطابقتہ للترجمۃ ظاھرۃ لانہ اذا جاز قائما فقاعدا اولی جوازا ١٢

اسماء الرجال

باب ما جاء فی غسل البول یعقوب الدورقی اسمٰعیل بن ابراھیم ھو ابن علیۃ ولیس ھو اخا یعقوب روح بن القاسم التمیمی العنبری عطاء بن ابی میمونۃ ابو معاذ البصری مولی انس رض باب بالتنوین من غیر ترجمۃ محمد بن المثنی البصری محمد بن خازم ابو معاویۃ الضریر الاعمش سلیمان بن مھران الکوفی الاسدی مجاھد ھو ابن جبر طاؤس بن کیسان قال ابن المثنی قد وصل ابو نعیم ھذا فی مستخرجہ من طریق محمد بن المثنی عن وکیع و ابو معاویۃ جمیعا عن الاعمش باب ترک النبی موسی التبوذکی البصری ھمام ھو ابن یحیی بن دینار العوذی اسحاق بن عبد اللہ بن ابی طلحۃ الانصاری انس ھو ابن مالک رض باب صب الماء الخ ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب بن ابی حمزۃ الزھری محمد بن مسلم ابا ھریرۃ عبد الرحمٰن بن صخر عبدان ھو عبد اللہ المکی عبد اللہ بن المبارک یحیی ھو ابن سعید الانصاری سلیمان بن بلال باب بول الصبیان عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک بن انس امام دار الھجرۃ ھشام بن عروۃ بن زبیر بن العوام عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک بن انس امام دار الھجرۃ ابن شھاب الزھری ام قیس ذکر الذھبی فی تجریدہ فی الکنی ولم یذکر لھا اسما و عبد اللہ بن عبد البر اسمھا جذامۃ بالجیم والذال المعجمۃ وعند السھیلی آمنۃ باب البول قائما آدم بن ابی ایاس شعبۃ بن الحجاج الاعمش سلیمان بن مھران ابو وائل شقیق الکوفی حذیفۃ بن الیمان واسم الیمان حسیل بمھملتین مصغرا ویقال حسل بکسر ثم سکون العبسی باب البول عند صاحبہ ١٢ ق

عسہ لئلا یتقذر بولہ فی مواضع من المسجد ١٢ عسہ بفتح السین الدلو اذا کان فیہ الماء قل او کثر والذنوب الدلو ملآن یذکر ویؤنث ولا یقال وھما فارغان سجل وذنوب ١٢ سہ المراد بہ ابن ام قیس المذکور بعدہ ١٢ ف للحہ ای رشہ من غیر سیلان قوی ١٢ م صہ الکناسۃ ام قیل المزبلۃ ١٢

حل اللغات النمیمۃ نقل کلام الغیر بقصد الاضرار سجل بفتح السین الدلو اذا کان فیہ الماء قل او کثر الذنوب بفتح الذال الدلو اذا کان ملآن سباطۃ بضم السین المزبلۃ ١٢

سبق کانہ غیر عالم بخلاف المسئول وھا ھنا السائل والمسئول عنھا متساویان وقد یقال ھو کنایۃ عن تساویھما فی عدم العلم لا عن تساویھما مطلقا فصار الجواب مخصوصا بھذا السؤال وانما سأل جبرئیل لیعلمھم ان الساعۃ لا یسأل عنھا وکلام بعضھم یشیر الی ان المعنی ولیس الذی یسأل عنھا کائنا من کان باعلم من الذی یسأل فلا یختص الکلام بسائل ومسئول عنھا بل یعم کل سائل ومسئول وعلٰی ھذا فوجہ تخصیص ھذا الجواب بھذا السؤال وانہم واللہ تعالٰی اعلم قولہ وکذلک الایمان حتی یتم کان مراد المصنف ان ھذا اللفظ یدل علی ان اھل الکتاب کانوا ایضا یعتقدون ان الایمان یقبل التمام والنقصان واللہ تعالٰی اعلم قولہ الحلال بین الخ لیس المعنی ان کل ما ھو حلال عند اللہ تعالٰی فھو بین بوصف الحل یعرفہ کل احد بانہ حلال وان ما ھو حرام فھو کذلک والا لم یبق مشتبھا

۵۱ قوله رأیتنی معناه رأیت النبی صلعم ۱۲ ۵۲ قوله انا والنبی الروایة علی النصب ویجوز الرفع ۱۲ ع ک ۵۳ قوله الی فی روایة مسلم اونه وروایة الطبری استرنی ۱۲ ع ۵۴ قوله یشدد ای کان یحتاط عظیما فی الاحتراز عن رشاشة حتی کان یبول فی القارورة ۱۲ ک ع ۵۵ قوله لیته امسک قول حذیفة ای لیت اباموسی امسک نفسه عن هذا التشدید اولسانه عن هذا القول اوکلیهما عن کلیهما ومقصوده ان هذا التشدید خلاف السنة فان النبی صلعم بال قائما ولاشک فی کون القائم معرضا للرشاش ولم یلتفت صلی اللہ علیه وسلم الی هذا الاحتمال ولم یتکلف البول فی القارورة وقال ابن بطال وهو حجة لمن رخص فی یسیر البول لان المعهود من بال قائما ان یتطایر الیه مثل رؤس الابر وفیه یسر وسماحة علی هذه الامة حیث لم یوجب القرض کما اوجب علی بنی اسرائیل ۱۲ عینی ۵۶ قوله وتنضحه من باب فتح یفتح ای تغسله ۱۲ ع ۵۷ قوله ثم توضأی قال العینی ادعی قوم ان هذه المقولة موقوف علی عروة وقال الکرمانی السیاق یقتضی الرفع وتبعه ابن حجر والله اعلم بالصواب ۱۲ ۵۸ قوله الجزری ...

عثمان بن ابی شیبة قال ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن حذیفة قال رأیتنی انا والنبی صلی اللہ علیه وسلم نتماشی فاتی سباطة قوم خلف حائط فقام کما یقوم احدکم فبال فانتبذت منه فاشار الیّ فجئته فقمت عند عقبه حتی فرغ **باب البول عند سباطة قوم** حدثنا محمد بن عرعرة قال ثنا شعبة عن منصور عن ابی وائل قال کان ابو موسی الاشعری یشدد فی البول ویقول ان بنی اسرآئیل کان اذا اصاب ثوب احدهم قرضه فقال حذیفة لیته امسک اتی رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم سباطة قوم فبال قائما **باب غسل الدم** حدثنا محمد ابن المثنی قال حدثنا یحیی عن هشام قال حدثنی فاطمة عن اسمآء قالت جاءت امرأة الی النبی صلی اللہ علیه وسلم فقالت ارأیت احدانا تحیض فی الثوب کیف تصنع قال تحته ثم تقرصه بالماء وتنضحه بالماء وتصلی فیه حدثنا محمد قال انا ابو معاویة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابی حبیش الی النبی صلی اللہ علیه وسلم فقالت یا رسول اللہ انی امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم لا انما ذلک عرق ولیس بحیض فاذا اقبلت حیضتک فدعی الصلوة واذا ادبرت فاغسلی عنک الدم ثم صلی قال وقال ابی ثم توضئی لکل صلوة حتی یجیء ذلک الوقت **باب غسل المنی وفرکه وغسل ما یصیب من المرأة** حدثنا عبدان قال انا عبد اللہ بن المبارک قال انا عمرو بن میمون الجزری عن سلیمان بن یسار عن عائشة قالت کنت اغسل الجنابة من ثوب النبی صلی اللہ علیه وسلم فیخرج الی الصلوة وان بقع الماء فی ثوبه حدثنا قتیبة قال ثنا یزید قال ثنا عمرو عن سلیمن ابن یسار قال سمعت عائشة ح وثنا مسدد قال ثنا عبد الواحد قال ثنا عمرو بن میمون عن سلیمن ابن یسار قال سألت عائشة عن المنی یصیب الثوب فقالت کنت اغسل من ثوب رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فیخرج الی الصلوة واثر الغسل فی ثوبه بقع الماء **باب اذا غسل الجنابة او غیرها فلم یذهب اثره** حدثنا موسی بن اسمعیل قال ثنا عبد الواحد قال ثنا عمرو بن میمون قال سمعت سلیمن بن یسار فی الثوب تصیبه الجنابة قال قالت عائشة کنت اغسله من ثوب رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ثم یخرج الی الصلوة واثر الغسل فیه بقع الماء حدثنا عمرو بن خالد قال ثنا زهیر قال ثنا عمرو بن میمون بن مهران عن سلیمن بن یسار عن عائشة انها کانت تغسل المنی من ثوب النبی صلی اللہ علیه وسلم ثم اراه فیه بقعة او بقعا **باب ابوال الابل والدواب والغنم ومرابضها** وصلی ابو موسی فی دار البرید والسرقین والبریة الی جنبه فقال ههنا وثم سواء حدثنا سلیمن بن حرب عن حماد بن زید عن ایوب عن ابی قلابة عن انس قال قدم اناس من عکل او عرینة فاجتووا المدینة فامرهم النبی صلی اللہ علیه وسلم بلقاح وان یشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا

نسخہ: هشام بن عروة — نسخہ: عمرو بن میمون — اثرها — نسخہ: سألت — نسخہ: ناس

... قوله الی جزرة وکان میمون بن مهران والدعمرو نزلها فنسب الیها ولده ومن قال الجوزی فقد غلط ۱۲ ۵۹ قوله المرأة ای بیان غسل ما یصیب الثوب او الجسد من المرأة عند مخالطته ایاها ۱۲ ع ۶۰ قوله وان بقع الماء بضم الموحدة وفتح القاف وبالعین المهملة جمع بقعة کالنطف والنطفة والبقعة قطعة من الارض یخالف لونها لون ما یلیها وفی بعضها بقع بضم الباء وسکون القاف جمع بقعة کتمرة وتمرة قال التیمی یرید بالبقعة الاثر فان قلت الحدیث لایدل علی الفرک ولا غسل ما یصیب من المرأة قلت علم من الغسل عدم الاکتفاء بالفرک والمراد من الباب باب حکم المنی غسلا وفرکا فی ان ایهما یثبت بالحدیث وما یصیب منها وعلم ایضا غسل رطوبة فرج المرأة اذ لاشک ان اختلاط المنی بها عند الجماع او انه ترجم بما جاء فی هذا الباب واکتفی فی ایراد الحدیث ببعضه وکثیرا یفعل مثل ذلک او کان فی قصده ان یضیف الیه ما یتعلق له ولم یتفق له اولم یجد روایة بشرطه کرمانی وقال فی الفتح لم یخرج البخاری حدیث الفرک بل اکتفی بالاشارة الیه فی الترجمة علی عادته لانه ورد من حدیث عائشة ایضا کما سنذکره ولیس بینهما تعارض لان الجمع علی القول بطهارة المنی بان یحمل الغسل علی الندب للتنظیف لا علی الوجوب وعلی القول بنجاسته بان یحمل الغسل علی ما کان رطبا والفرک علی ما کان یابسا انتهی ۱۲ ۶۱ قوله فی ثوبه بقع سلے هو بقع الماء او هو بدل عن الاثر ویجوز النصب ۱۲ ع ۶۲ قوله اثره سلے اثر الشیء المغسول ومراده ان ذلک لایضر ۱۲ ف ۶۳ قوله واثر الغسل فیه یحتمل ان یکون الضمیر راجعا الی اثر الماء او الی الثوب ویکون قوله بقع الماء بدلا من قوله اثر الغسل والمعنی اثر الجنابة المغسولة فیه من بقع الماء المذکور وقوله فی الروایة الاخری ثم اراه فیه بعد قوله تغسل المنی یرجع هذا الاحتمال لان الضمیر یرجع الی اقرب المذکور وهو المنی ۱۲ فتح ۶۴ قوله او بقعا هذا کلام عائشة او شک من احد رواته ۱۲ ف ۶۵ قوله والسرقین بکسر الفاء علی الدار علی البرید وقد یروی بالرفع ایضا علی انه مبتدأ والبریة عطف علیه والی جنبه خبرها ۱۲ خ ۶۶ بضم الحاء المهملة ای تحکه ۱۲ ع ۶۷ القطع بالظفر والاصابع ۱۲ ۶۸ هذا باب فی بیان حکم غسل المنی وغیره ۱۲ م ۶۹ بکسر اللام الابل والواحدة لقوح ۱۲ ک

اسماء الرجال

عثمان بن ابی شیبة نسب لجده لشهرته به والا فاسم ابیه محمد بن ابراهیم الکوفی جریر هو ابن عبد الحمید الکوفی منصور هو ابن المعتمر الکوفی ابی وائل شقیق بن سلمة الکوفی حذیفة بن الیمان العبسی محمد بن عرعرة البرند السامی شعبة هو ابن الحجاج العتکی منصور وابو وائل تقدما آنفا باب غسل الدم محمد بن المثنی العنزی المعروف بالزمن یحیی هو ابن سعید القطان هشام هو ابن عروة بن الزبیر محمد بن سلام البیکندی ابو معاویة هو ابن خازم الضریر هشام عن ابیه عروة بن الزبیر باب غسل المنی وذکر عبدان هو عبد اللہ بن عثمان المروزی سلیمان بن یسار مولی میمونة قتیبة هو ابن سعید الثقفی یزید هو ابن زریع ابو معویة البصری او هو ابن هارون ابو خالد الواسطی وکلاهما ثقة مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری عبد الواحد هو ابن زیاد البصری والرواة الباقون من هذا السند هم السابقون باب اذا غسل الجنابة موسی بن اسمعیل التبوذکی عبد الواحد ومن بعدهم تحرر ذکرهم فی هذه الصفحة عمرو بن خالد ابو الحسن الحرانی زهیر هو ابن معویة الجعفی عمرو سلیمان هما المذکوران باب ابوال الابل الخ سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید بن درهم الازدی ایوب هو ابن ابی تمیمة السختیانی البصری ابی قلابة عبد اللہ بن زید الجرمی ه

حل اللغات

فانتبذت تنحیت ترقه قطعه تحته الحت من نصر بمعنی الحک تقرصه القرص القطع بالظفر والاصابع تنضحه ای تغسله والتنضح جاء من فتح بقع هو بضم الباء وفتح القاف جمع البقعة کالنطف جمع النطفة والبقعة قطعة من الارض یخالف لونها لون ما یلیها والمراد ههنا اثر الماء دار البرید منزل بالکوفة تنزل فیه الرسل والوفد فاجتووا ای اصابهم الجوی وهو المرض لقاح بکسر اللام جمع بمعنی الابل والواحدة لقوح ۱۲ ه

ضرورة ان الشیء لایکون فی الواقع الا حراما او حلالا فاذا صار الکل بینا لم یبق شیء محلا للاشتباه وانما المعنی واللہ تعالی اعلم ان الحلال بین حکما وهو انه لایضر تناوله وکذا الحرام بین من حیث انه یضر تناوله ای هما یعرف الناس حکمهما لکن ینبغی للناس ان یعرفوا حکم المحتمل المتردد بین کونه حلالا او حراما ولهذا اعقب هذا ببیان حکم المشتبه فقال فمن اتقی الخ ای حکم المشتبه انه اذا تناوله الانسان یخرج عن الورع ویقرب الی تناول الحرام وقد یقال المعنی الحلال الخالص بین وکذا الحرام الخالص بین یعلمهما کل احد لکن المشتبه غیر معلوم لکثیر من الناس وفیه انه ان ارید بالخالص الخالص علم الناس فلا فائدة فی الحکم اذ یرجع المعنی الی ان المعلوم بالحل معلوم بالحل فلا فائدة فیه وان ارید بالنظر الی الواقع فکل شیء فی الواقع اما حلال خالص اما

فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا النعم فجاء الخبر في اول النهار فبعث في آثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم فامر فقطع ايديهم وارجلهم وسمرت اعينهم والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال انا ابو التياح عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل ان يبنى المسجد في مرابض الغنم

باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء وقال الزهري لا بأس بالماء ما لم يغيره طعم او ريح او لون وقال حماد لا بأس بريش الميتة وقال الزهري في عظام الموتى نحو الفيل وغيره ادركت ناسا من سلف العلماء يمتشطون بها ويدهنون فيها لا يرون به بأسا وقال ابن سيرين وابراهيم لا بأس بتجارة العاج حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فقال القوها وما حولها وكلوا سمنكم حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا معن قال ثنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فقال خذوها وما حولها فاطرحوه وقال معن ثنا مالك ما لا احصيه يقول عن ابن عباس عن ميمونة حدثنا احمد بن محمد قال انا عبد الله قال انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيمة كهيأتها اذ طعنت تفجر دما اللون لون الدم والعرف عرف المسك

باب البول في الماء الدائم حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب قال انا ابو الزناد ان عبد الرحمن بن هرمز الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون وباسناده قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه

باب اذا القي على ظهر المصلي قذر او جيفة لم تفسد عليه صلاته وقال وكان ابن عمر اذا رأى في ثوبه دما وهو يصلي وضعه ومضى في صلاته وقال ابن المسيب والشعبي اذا صلى وفي ثوبه دم او جنابة او لغير القبلة او تيمم فصلى ثم ادرك الماء في وقته لا يعيد حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون ان عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد ح قال وحدثني احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا ابراهيم ابن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال حدثني عمرو بن ميمون ان عبد الله بن مسعود حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند البيت وابو جهل واصحاب له جلوس اذ قال بعضهم لبعض ايكم يجيء بسلا جزور بني فلان فيضعه على ظهر محمد اذا سجد فانبعث اشقى القوم فجاء به فنظر حتى اذا سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه على ظهره بين كتفيه وانا انظر لا اغني شيئا لو كانت لي منعة

(حاشیہ کلمات: ابلهم — ثم بقطع — ثنا عن — كلمة يكلمها — وكان — انا ثنا — عن — اشقى قوم — لا اغنى كان)

ف١ قوله قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم تختلف روايات البخاري في ان المقتول راعي النبي صلى الله عليه وسلم وفي ذكره بالافراد وكذا المسلم لكن عنده في رواية ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم بصيغة الجمع ونحوه لابن حبان فيحتمل ان ابل الصدقة كان لها رعاة فقتل بعضهم مع راعي اللقاح ١٢ فتح الباري ف٢ قوله سمرت قال ابن الجوزي تختلف روايات البخاري في انه بالراء انتهى وفي الجمع فعل ذلك قصاصا لانهم سملوا اعين الرعاة وقطعوا ايديهم وارجلهم وليس فيه ان شرع الماء عنهم كان بامره صلى الله عليه وسلم وكان قبل النهي عن المثلة وقيل النهي للتنزيه انتهى وقال النووي ان المحارب المرتد لا حرمة له في سقي الماء ولا غيره انتهى وفي الكرماني اختلفوا في طهارة ابوال ما يؤكل لحمه فقال بول ما يؤكل لحمه طاهر مستدلا بهذا الحديث وقال ابو حنيفة والشافعي الابوال كلها نجسة وانما اباح لهم للمرض انتهى وقال العيني الجواب المقنع في ذلك انه صلى الله عليه وسلم عرف بطريق الوحي شفاءهم والاستشفاء بالحرام جائز عند التيقن بحصول الشفاء كتناول الميتة بالمخمصة والخمر عند العطش واساغة اللقمة انتهى وقال الكرماني وقول البخاري في الترجمة باب ابوال الابل والدواب انه فيه اهل الظاهر وقاس بابوال ما لا يؤكل لحمه على ابوال الابل ولذلك قال وصلى ابو موسى في دار البريد ليدل على طهارة ارواث الدواب وابوالها ولا حجة له فيها لانه يمكن ان يصلي على ثوب بسطه فيه او في مكان لا تعلق به نجاسة منه ولو صلى على السرقين بغير بساط فكان مذهبا له ولم يجز مخالفة الجماعة به انتهى ١٢ ف٣ قوله الحرة بحاء مهملة ارض ذات حجارة سود ويحتمل ان يراد حرارة الشمس ١٢ ك ف٤ قوله حماد لا بأس لانه لا يتغير وانه طاهر سواء كان ريش المأكول او غير المأكول ١٢ قس ف٥ قوله وما حولها يعلم من هذه الرواية ان السمن كان جامدا كما صرح به في الرواية الاخرى لان المائع لا حول له اذ الكل حوله ١٢ م ف٦ قوله يقول عن ابن عباس يرد على من توهم انه من مسانيد ابن عباس ١٢ ف٧ قوله ابن عباس لان غرضه ان الحديث من مسانيد ميمونة لا من مسانيد ابن عباس ١٢ ك ف٨ قوله والعرف الريح والمسك بكسر الميم هو بعض دم الغزال ومنه يعلم مطابقته للترجمة لان المسك طاهر واصله نجس لما تغير خرج عن حكمه فكذا الماء اذا تغير خرج عن حكمه وان اختلف التغيران ١٢ خير جاري ف٩ قوله نحن الآخرون اختلف في الحكمة في تقديم هذه الجملة فقال ابن بطال يحتمل ان يكون ابو هريرة سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم مع ما بعده في نسق واحد فحدث بهما جميعا ويحتمل ان يكون همام فعل ذلك لانه سمعهما من ابي هريرة والا فليس في الحديث مناسبة للترجمة ١٢ فتح الباري ف١٠ قوله الآخرون معناه نحن المتأخرون في الدنيا المتقدمون يوم القيمة ١٢ ع ف١١ قوله لا يجري هذا تفسير للماء الدائم لان الدائم ربما يقال على غير المنقطع ١٢ قس ف١٢ قوله لم تفسد عليه صلاته محله ما اذا لم يعلم بذلك ولو تمادى ويحتمل الصحة مطلقا على قول من ذهب الى ان اجتناب النجاسة في الصلوة ليس بفرض وعلى قول من ذهب الى منع ذلك في الابتداء دون ما يطرأ واليه ميل المصنف وعليه يخرج صنيع الصحابي الذي استمر في الصلوة بعد ان سال منه الدم برمي من رماه ١٢ فتح ف١٣ قوله بسلا جزور بفتح السين المهملة والقصر هي الجلدة التي يكون فيها الولد كالمشيمة للآدمي والظاهر انها نجسة لما يلطخها الدم ونحوه ١٢ خير جاري ف١٤ قوله اذا سجد لانه كان مباشرا لهذا الامر وان كان فيه ابو جهل اشد كفرا منه ١٢ ع ف١٥ بان يصنعون آنية الدهن منها ١٢ ع ف١٦ هذا اذا كان جامدا وان كان مائعا تنجس ويتعذر تطهيره ويحرم اكله عند الشافعي واما الاستصباح والانتفاع به في غير الاكل والبيع فلا بأس به لقوله صلعم فان كان مائعا فاستصبحوا به واما الحنفية فجوزوا الكل فقط لقوله واستنفعوا به والبيع من باب الانتفاع ومنع الحنابلة من الانتفاع مطلقا لقوله صلى الله عليه وسلم وان كان مائعا فلا تقربوه ورواة هذه الاحاديث مدنيون. مختصر من القسطلاني ١٢

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكي ابو التياح هو يزيد بن حميد الضبعي البصري **باب ما يقع من النجاسات الخ** قال الزهري هو محمد بن مسلم وصله ابن وهب في جامعه وقال حماد وصله عبد الرزاق اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي مالك هو ابن انس الامام المدني علي بن عبد الله هو ابن جعفر المديني معن هو ابن عيسى ابو يحيى القزاز المدني احمد بن محمد هو ابن موسى المروزي المعروف بمردويه عبد الله هو ابن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي همام بن منبه بلفظ الفاعل من التنبيه ابن كامل الصنعاني ابو عتبة اخو وهب ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي **باب البول في الماء الدائم** ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ابو عبد الرحمن القرشي **باب** وكان ابن عمر وصله ابن ابي شيبة في مصنفه وقال ابن المسيب هو سعيد والشعبي هو عامر بن شراحيل وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن ابي شيبة باسانيد متفرقة عبدان هو عبد الله بن عثمان العتكي يروي عن ابيه عثمان بن جبلة شعبة هو ابن الحجاج المذكور ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي التابعي عمرو بن ميمون الكوفي الاودي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره احمد بن عثمان بن حكيم الاودي الكوفي شريح بن مسلمة التنوخي كذا ضبطه الكرماني ابراهيم بن يوسف السبيعي يروي عن ابيه يوسف بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق وعمرو بن ميمون المذكوران آنفا

حل اللغات سمرت السمر الكحل بمسامير محماة الحرة ارض ذات حجارة سود العاج عظم الفيل او نابه فاستاقوا العرف الريح المسك بكسر الميم وسكون السين المهملة هو بعض دم الغزال قذر بفتح الذال ضد النظافة سلا بفتح السين المهملة والقصر هي الجلدة التي تكون فيها الولد كالمشيمة للآدمي ١٢

حاشية السندي: حرام خالص فاذا صار كل منهما بينا لم يبق شيء مشتبها والله تعالى اعلم ١٢ سندي (قوله قال شهادة ان لا اله الا الله الخ) تفسير الايمان بالامور المذكورة باعتبار اطلاقها على الاسلام واما الايمان بمعنى التصديق فكانه كان معلوما للقوم حاصلا لهم فلم يذكره (وقوله وان تعطوا) يصير خامسا والجواب ان المراد باربع هي ما امرهم به عموما وهذا يختص بالمجاهدين وكان القوم منهم فمعنى امرهم باربع اي عموما فلا اشكال غاية الامر ان هذا ليس من جملة تفصيل الاربع بل مقابل لها (قوله باب ما جاء ان الاعمال بالنية الخ) كانه ذكره ههنا لتعلق النية بالقلب الذي هو محل الايمان (قوله الدين النصيحة لله الخ) النصيحة الخلوص عن الغش ومنه التوبة النصوح فالنصيحة لله ان يكون عبدا خالصا له في عبوديته عملا واعتقادا ولرسوله

ے جعلت نفسی منقادۃ لک فوضت التفویض التسلیم الجأت اسندت ای اعتمدتک وتوکلت علیک ۔

ل۵ قولہ ویمیل بالحاء المہملۃ من الامالۃ ای یسب بعضہم فعل ذلک الی بعض بالاشارۃ تہکما ویحتمل ان یکون من امال یمیل اذا وثب علی ظہر دابۃ ای تثب بعضہم علی بعض من المرح والبطر ویؤیدہ روایۃ مسلم ویمیل بالمیم ای من کثرۃ الضحک۔ توشیح وکذا فی العینی وقال العینی ان البخاری استدل بہ علی انہ من حدث لہ فی صلاتہ ما یمنع انعقادہا ابتداء لا تبطل صلاتہ ولو تمادی واجاب الخطابی عن ہذا بان اکثر العلماء ذہبوا الی ان السلا نجس وتاولوا معنی الحدیث علی انہ صلعم لم یکن تعبد اذ ذاک بتحریمہ کالخمر کانوا یلابسون الصلوۃ وہی تصیب ثیابہم وابدانہم قبل نزول التحریم فلما حرمت لم تجز الصلوۃ فیہا واعترض علیہ ابن بطال بانہ لا شک انہا کانت بعد نزول قولہ تعالیٰ وثیابک فطہر بانہا اول ما نزل علیہ من القرآن قبل کل صلوۃ ورد علیہ بان الفرث ورطوبۃ البدن طاہران والسلا من ذلک وقال النووی ہذا ضعیف لان روث ما یوکل لحمہ لیس بطاہر ثم انہ یتضمن النجاسۃ من حیث انہ لا ینفک من الدم فی العادۃ ولانہ ذبیحۃ عبدۃ الاوثان فہو نجس والجواب انہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یعلم ما وضع علی ظہرہ فاستمر فی سجودہ استصحابا للطہارۃ انتہی وفی الکرمانی ہذا قبل تحریم ذبائح اہل الاوثان وقلیل الدم الذی لا ینفک عادۃ معفو ۱۲ م سلہ قولہ عتبۃ بالتاء واما ما وقع فی مسلم بالقاف وہم ۱۲ کذا فی ق سلہ قولہ قلیب بسوا انما القوا فی القلیب تحقیرا لشانہم ولئلا یتاذی الناس برائحتہم لا انہ دفنوا لان الحربی لا یجب دفنہ وکان القاتل لابی جہل معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء کما فی الصحیحین واما عتبۃ بن ربیعۃ فقتلہ حمزۃ او علی واما شیبۃ بن ربیعۃ فقتلہ حمزۃ ایضا واما الولید بن عتبۃ فقتلہ عبیدۃ بن الحارث او علی او حمزۃ او اشترکا واما امیۃ بن خلف فعند ابن عتبۃ قتلہ رجل من الانصار من بنی مازن وعند ابن اسحاق معاذ بن عفراء وخارجۃ بن زید وخبیب بن اساف اشترکوا فی قتلہ وفی السیر من حدیث عبد الرحمن بن عوف ان بلالا خرج الیہ ومعہ نفر من الانصار فقتلوہ وکان بدینا فانتفخ فالقوا علیہ التراب حتی غیبوا واما عقبۃ بن ابی معیط فقتلہ علی او عاصم بن ثابت والصحیح ان رسول اللہ صلعم قتلہ بعرق ظبیۃ واما عمارۃ بن الولید فتعرض لامراۃ النجاشی فامر ساحرا فنفخ فی احلیلہ عقوبۃ فتوحش وصار مع البہائم الی ان مات فی خلافۃ عمر رض فی الحبشۃ ۱۲ ق سلہ قولہ عن المسور صحابی ومروان بن الحکم ولد علی عہدہ صلعم ولم یسمع لانہ خرج الی الطائف طفلا لا یعقل حین نفی النبی صلعم اباہ الحکم الیہا لانہ کان یفشی سرہ وکان اسلامہ یوم فتح مکۃ فان قلت مروان لم یسمع رسول اللہ صلعم وما کان بالحدیبیۃ فکیف روایتہ قلت روایۃ المسور ہی الاصل لکن ضم الیہ مروان للتقویۃ والتاکید ۱۲ عینی ۵ قولہ ابو عبد اللہ ہو شیخ المؤلف انہ ذکر الحدیث مطولا فی باب حک البزاق من المسجد ۱۲ سلہ قولہ قال ابو العالیۃ ہذا التعلیق وصلہ عبد الرزاق عن معمر عن عاصم قال دخلنا علی ابی العالیۃ وہو وجع فوضوہ فلما بقیت احدی رجلیہ قال امسحوا علی ہذہ فانہا مریضۃ وکانت بہا حمرۃ قال العینی وفی القرآن الترجمۃ معقودۃ لبیان ازالۃ النجاسۃ ونحوہا وبہذا یظہر مناسبۃ اثر ابی العالیۃ ۱۲ سلہ قولہ دوی بحذف احدی الواوین فی الخلاف کذا ودو فی بعضہا بواوین ۱۲ ک عرعرف سلہ قولہ یشوص الشوص دلک الاسنان بالسواک عرضا وقیل الغسل وقیل ہو الاستیاک من السفل الی العلو ۱۲ سلہ قولہ قیل لی القائل لہ ہو جبریل علیہ السلام کبر ای قدم الاکبر فی السن ۱۲ ع سلہ قولہ اختصرہ ای ذکر محصل الحدیث وحذف بعض مقدماتہ ۱۲ ع سلہ قولہ قال لا ونبیک ذکروا فی ہذا اوجہا منہا ان الفرق بین صفتیہ وہما الرسول والنبی صریحا وان کان الرسالۃ تستلزم النبوۃ ومنہا ان الفاظ الاذکار توقیفیۃ فی تعیین اللفظ وتقدیر الثواب ومنہا انہ لعلہ اوحی الیہ بہذا اللفظ فرای ان یقف عندہ ومنہا انہ ذکرہ احترازا ممن ارسل من غیر نبوۃ کجبریل وغیرہ من الملائکۃ لانہم رسل لا انبیاء ومنہا انہ یحتمل ان یکون ردہ دفعا للتکرار لانہ فی الاولی ونبیک الذی ارسلت ۱۲ ع ۔

قال فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم على بعض ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد لا يرفع رأسه حتى جاءته فاطمة فطرحته عن ظهره فرفع راسه ثم قال اللهم عليك بقريش ثلث مرات فشق ذلك عليهم اذ دعا عليهم قال وكانوا يرون ان الدعوة في ذلك البلد مستجابة ثم سمى اللهم عليك بابي جهل وعليك بعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط وعد السابع فلم يحفظه فوالذي نفسي بيده لقد رأيت الذين عد رسول الله صلى الله عليه وسلم صرعى في القليب قليب بدر **باب البزاق والمخاط ونحوه في الثوب** وقال عروة عن المسور ومروان خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فذكر الحديث وما تنخم النبي صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن حميد عن انس قال بزق النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبه قال ابو عبد الله طوله ابن ابي مريم قال انا يحيى بن ايوب قال حدثني حميد قال سمعت انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا بالمسكر** وكرهه الحسن وابو العالية وقال عطاء التيمم احب الي من الوضوء بالنبيذ واللبن حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفين قال ثنا الزهري عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب اسكر فهو حرام **باب غسل المرأة اباها الدم عن وجهه** وقال ابو العالية امسحوا على رجلي فانها مريضة حدثنا محمد قال ثنا سفين بن عيينة عن ابي حازم سمع سهل بن سعد الساعدي وسأله الناس وما بيني وبينه احد باي شيء دووي جرح النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بقي احد اعلم به مني كان علي يجيء بترسه فيه ماء وفاطمة تغسل عن وجهه الدم فاخذ حصير فاحرق فحشي به جرحه **باب السواك** وقال ابن عباس بت عند النبي صلى الله عليه وسلم فاستن حدثنا ابو النعمان قال ثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته يستن بسواك بيده يقول اع اع والسواك في فيه كانه يتهوع حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك **باب دفع السواك الى الاكبر** وقال عفان ثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اراني اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت السواك الاصغر منهما فقيل لي كبر فدفعته الى الاكبر منهما قال ابو عبد الله اختصره نعيم عن ابن المبارك عن اسامة عن نافع عن ابن عمر **باب فضل من بات على الوضوء** حدثنا محمد بن مقاتل قال انا عبد الله قال انا سفين عن منصور عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلوة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اسلمت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فان مت من ليلتك فانت على الفطرة واجعلهن آخر ما تتكلم به قال فرددتها على النبي صلى الله عليه وسلم فلما بلغت اللهم امنت بكتابك الذي انزلت قلت ورسولك قال لا ونبيك الذي ارسلت

فطرحتہ ۔ ابن ہشام ۔ قال فی ثوبہ ۔ ثنا ۔ قال ۔ یعنی ابن سلام ۔ اع اع ۔ الوضوء

اسماء الرجال

باب البزاق والمخاط ونحوہ الخ وقال عروۃ بن الزبیر التابعی فقیہ المدینۃ مما وصلہ المؤلف قصۃ الحدیبیۃ فی الحدیث الآتی فی الشروط مسور بن مخرمۃ الصحابی مروان بن الحکم الاموی محمد الفریابی سفیان الثوری حمید مصغرا ای الطویل انس بن مالک باب لا یجوز الوضوء بالنبیذ الخ وقال عطاء ای ابن ابی رباح علی بن عبد اللہ المدینی سفیان ابن عیینۃ الزہری محمد بن مسلم ابی سلمۃ عبد اللہ بن عبد الرحمن بن عوف باب غسل المرأۃ الخ وقال ابو العالیۃ وصلہ عبد الرزاق محمد سلام البیکندی ابی حازم سلمۃ بن دینار الاعرج المخزومی مات سنۃ ۱۳۵ھ باب السواک الخ وقال ابن عباس مما وصلہ المؤلف فی تفسیر آل عمران ابو النعمان محمد بن الفضل والمشہور عارم حماد بن زید بن درہم غیلان المعولی بفتح المیم وبفتحہا المتوفی ۱۲۹ھ عثمان بن ابی شیبۃ اخو ابی بکر بن ابی شیبۃ جریر بن عبد الحمید منصور بن المعتمر ابی وائل شقیق الحضرمی حذیفۃ بن الیمان باب دفع السواک الخ وقال عفان بن مسلم الصفار البصری الانصاری المتوفی ۲۲۰ھ مما وصلہ ابو عوانۃ وابو نعیم والبیہقی صخر البصری التیمی نافع مولی ابن عمر القرشی العدوی باب فضل

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الغسل

وقول الله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا الى قوله لعلكم تشكرون وقوله يايها الذين امنوا الى قوله عفوا غفورا **باب** الوضوء قبل الغسل حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول الشعر ثم يصب على رأسه ثلث غرف بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه للصلوة غير رجليه وغسل فرجه وما اصابه من الاذى ثم افاض عليه الماء ثم نحى رجليه فغسلهما هذه غسله من الجنابة **باب** غسل الرجل مع امرأته حدثنا ادم بن ابي اياس قال ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الفرق **باب** الغسل بالصاع ونحوه حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة قال حدثني ابو بكر بن حفص قال سمعت ابا سلمة يقول دخلت انا واخو عائشة على عائشة فسألها اخوها عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعت باناء نحو من صاع فاغتسلت وافاضت على رأسها وبيننا وبينها حجاب قال ابو عبد الله قال يزيد بن هارون وبهز والجدي عن شعبة قدر صاع حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا يحيى بن ادم قال ثنا زهير عن ابي اسحق قال ثنا ابو جعفر انه كان عند جابر بن عبد الله هو وابوه وعنده قوم فسألوه عن الغسل فقال يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر كان يكفي من هو اوفى منك شعرا وخير منك ثم امنا في ثوب حدثنا ابو نعيم قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة كانا يغتسلان من اناء واحد قال ابو عبد الله كان ابن عيينة يقول اخيرا عن ابن عباس عن ميمونة والصحيح ما روى ابو نعيم **باب** من افاض على رأسه ثلثا حدثنا ابو نعيم قال ثنا زهير عن ابي اسحق قال حدثني سليمن بن صرد قال حدثني جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلثا واشار بيديه كلتيهما حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن مخول بن راشد عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثلثا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا معمر بن يحيى بن سام قال حدثني ابو جعفر قال لي جابر اتاني ابن عمك يعرض بالحسن بن محمد بن الحنفية قال كيف الغسل من الجنابة فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ ثلث اكف فيفيضها على رأسه ثم يفيض على سائر جسده فقال لي الحسن اني رجل كثير الشعر فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر منك شعرا **باب** الغسل مرة واحدة حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء للغسل فغسل يديه مرتين او ثلثا ثم افرغ على شماله فغسل مذاكيره ثم مسح يده بالارض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم افاض على جسده ثم تحول من مكانه فغسل قدميه **باب** من بدأ بالحلاب او الطيب عند الغسل حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابو عاصم عن حنظلة عن القاسم

ص الحلاب بكسر الحاء وخفة اللام اناء يسع فيه حلبة ناقة ١٢ خ

ك قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الغسل قال ابن حجر في الفتح كذا في روايتنا بتقديم البسملة وللاكثر بالعكس والاول ظاهر ووجه الثاني وعليه اكثر الروايات انه جعل الترجمة قائمة مقام تسمية السورة والاحاديث المذكورة بعد البسملة كالآيات مستفتحة بالبسملة انتهى ١٢ ك قوله تعالى. والغرض بذكر الآيتين بيان ان وجوب الغسل ثابت بالقرآن ١٢ ك قوله غرف بضم المعجمة جمع غرفة بالضم ايضا وهي قدر ما يغرف من الماء بالكف ١٢ ع ك قوله وغسل فرجه فيه تقديم وتاخير لان غسل الفرج كان قبل الوضوء اذ الواو لا تقتضي الترتيب وقد بين ذلك ابن المبارك عن الثوري عند المصنف في باب الستر في الغسل فذكر اولا غسل اليدين ثم غسل الفرج ثم مسح يده بالحائط ثم الوضوء غير رجليه واتى بثم الدالة على الترتيب في جميع ذلك والاحاديث يفسر بعضها بعضا. كذا في فتح الباري والعيني ١٢ ك قوله الفرق. بفتحتين قال النووي الافصح وقال ابو زيد الانصاري وهو باسكان الراء جائز هو لغة فيه وهو مقدار ثلاثة اصوع ستة عشر رطلا عند اهل الحجاز فان قلت ورد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بفضل المرأة قلت قال الخطابي اهل المعرفة بالحديث لم يرفعوا طرق اسانيد هذا الحديث ولو ثبت فهو منسوخ ١٢ م ك قوله عبد الله. وثلث بالعراقي وبه قال الشافعي وفقهاء الحجاز وقيل هو رطلان وبه اخذ ابو حنيفة وفقهاء العراق ١٢ ع ك قوله وبهز والجدي. بضم الجيم وشدة الدال نسبة الى جدة التي بساحل البحر من ناحية مكة ١٢ م ك قوله ثم امنا في ثوب. من الامامة اي كان بعد الكلام المذكور امنا وهو في ثوب واحد والضمير في امنا الى جابر والقائل به ابو جعفر او الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقائل به جابر والاول هو المختار ١٢ خير جاري ك قوله اما انا. قسيم اما محذوف وقد ذكر ابو نعيم في المستخرج سببه من هذا الوجه وله عنه ذكروا عند النبي صلى الله عليه وسلم الغسل من الجنابة فذكره ولمسلم من طريق ابي الاحوص عن ابي اسحق تماروا في الغسل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فاغسل رأسي بكذا وكذا فذكر الحديث فهذا هو القسيم المحذوف ١٢ فتح الباري ك قوله ابن عمك. فيه تجوز فانه ابن عم والده علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب والحنفية كانت زوجة علي رض تزوجها بعد فاطمة رض فولدت له محمدا فاشتهر بالنسبة اليها ١٢ فتح ك قوله مذاكيره جمع ذكر على خلاف القياس فرقا بينه وبين الذكر مقابل الانثى والمراد به الاعضاء المنصوصة وحواليها ١٢ خير الجاري ك قوله بالحلاب. قال ابن حجر مطابقة هذه الترجمة لحديث الباب اشكل امرها قديما وحديثا على جماعة من الائمة حتى نسب بعضهم البخاري الى الوهم انتهى وفي الخير الجاري الحلاب بكسر المهملة وخفة اللام اناء يسع فيه حلبة ناقة وقوله او الطيب قال القسطلاني عقد الباب لاحد الامرين ووفى بذكر احدهما وكأنه اراد بذلك التنبيه على انه لا تطييب قبل الاغتسال بل لما يكون في ذلك وليس استعمال الطيب قبل الاغتسال مثل استعماله قبل الجماع للنشاط ١٢

اسماء الرجال

باب الوضوء قبل الغسل عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني الاصبحي هشام عن ابيه عروة بن الزبير محمد بن يوسف الفريابي لا البيكندي سفيان هو الثوري لا ابن عيينة الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سالم بن ابي الجعد رافع الغطفاني كريب ابو رشدين مولى ابن عباس باب غسل الرجل مع امرأته آدم بن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي عروة هو ابن الزبير باب الغسل بالصاع عبد الله بن محمد الجعفي المسندي عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابو بكر بن حفص بن عمر ابن سعد بن ابي وقاص ابا سلمة هو عبد الرحمن بن عوف زهير هو ابن معوية الكوفي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي ابن عيينة هو سفيان عمرو هو ابن دينار ابو نعيم وزهير وابو اسحق مروا آنفا سليمان بن صرد ابو مطرف الكوفي الصحابي محمد بن بشار العبدي البصري غندر هو ابن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابو نعيم تقدم معمر بن يحيى بفتح الميمين في اكثر الروايات وبه جزم المزي والقابسي معمر على وزن محمد وجزم به الحاكم وجوز النسائي الوجهين باب الغسل مرة واحدة موسى هو التبوذكي عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سالم هو المذكور قريبا باب من بدأ بالحلاب محمد بن المثنى العنزي ابو عاصم الضحاك بن مخلد حنظلة بن ابي سفيان القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق

حل اللغات

الغسل بالفتح مصدر غسل بمعنى شستن وبالضم الاغتسال وهو غسل تمام الجسد غرف بضم الغين وفتح الراء جمع غرفة بالضم وهو قدر ما يغترف من الماء في الكف يفيض اي يسيل قدح بفتحتين واحد الاقداح التي للشرب الفرق بفتحتين وجاز اسكان الراء هو مقدار ثلثة اصوع الصاع كيل يسع اربعة امداد والمد عند اهل الحجاز رطل وثلث وبه قال الشافعي وعند اهل العراق رطلان وهو مذهب الحنفية الجدي بضم الجيم وتشديد الدال نسبة الى جدة وهو جزيرة معروفة بساحل البحر من ناحية مكة مذاكير جمع ذكر على خلاف القياس فرقا بينه وبين الذكر الذي يقابل الانثى والمراد بالمذاكير اعضاء التناسل وما حولها

ان يكون مؤمنا به خالصا معظما وموقرا له مطيعا لا عن خيانة وعلى هذا القياس والله تعالى اعلم (كتاب العلم) (قوله وقول الله عز وجل يرفع الله الآية) هو بالرفع وهو المضبوط في الاصول كما ذكره الشيخ ابن حجر والتقدير وفيه اي وفي بيان الفضل قول الله او يدل عليه قول الله والقرينة على المحذوف ظهور ان الآية من ادلة الفضل والدليل يدل على المدلول ويكون في بيانه فبطل قول من قال لا يصح الرفع لا على الفاعلية وهو ظاهر ولا على الابتداء لعدم الخبر وتقدير الخبر يحتاج الى قرينة ولا قرينة فتأمل. وقوله يرفع الله بكسر العين جواب الامر السابق والخطاب للمؤمنين مطلقا فمن في قوله منكم للبيان كما قالوا في قوله تعالى للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم لا للتبعيض ومحل الاستدلال هو عطف والذين اوتوا العلم في محل رفع الدرجات على

له قوله نحو الحلاب بكسر مهملة وخفة لام اناء يسع قدر حلب ناقة اي كان يبتدي بطلب ظرف وبطلب طيب اواراد به اناء الطيب يعني بدأ تارة بطلب ظرف وتارة بطلب نفس الطيب وروي بشدة لام وجيم وهو خطأ ١٢ مجمع البحار ٢ه قوله فلم ينفض بها قال النووي فيه استحباب ترك التنشف وقال فيه دليل على انه كان صلعم ينشف ولولا ذلك لم تاته بالمنديل وانما رده لانه يمكن انه كان وسخا او نحوه انتهى وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة ينشف بها قاله الكرماني وقال وقد اختلف اصحابنا فيه في الوضوء والغسل على خمسة اوجه اشهرها ان المستحب تركه والثاني انه مكروه والثالث انه مباح والرابع انه مستحب لما فيه من الاحتراز عن الاوساخ والخامس انه يكره في الصيف دون الشتاء ١٢ سه قوله ثم توضأ اي كل واحد منهما وكان البخاري قاس الجنب على المحدث والا فلم يفهم بما ذكر كون ابن عمر والبراء جنبين الا ان يقال ان هذا الوضوء كان وضوء الجنابة بقرينة الترجمة فان الترجمة قد تكون شارحة للحديث كما في الخير الجاري و قال العيني هذا الاثر غير مطابق للترجمة على الكمال لان الترجمة مقيدة والاثر مطلق ١٢، سمه قوله بما ينتضح اي ترشش ويتقطر كما في الكرماني قال العيني وجه مطابقة هذا الاثر يأتي بالتعسف وهو من حيث ان الماء الذي يدخل الجنب يده فيه لا ينجس اذا كانت طاهرة فكذلك انتشار الماء الذي يغتسل به الجنب في انائه لان في تجنبه مشقة الا ترى كيف قال الحسن البصري ومن يملك انتشار الماء فانا نرجو من رحمة الله ما هو اوسع من هذا ثم اعلم ان البخاري اخرج في هذا الباب اربعة احاديث فمطابقة الاول للترجمة قد ذكرناها والثاني مفسر للاول والثالث والرابع وان لم يذكر فيهما غسل اليد ولكنهما محمولان على معنى الحديث الثاني وهذا القدر كاف للتطابق ولا معنى لتطويل الكلام بدون فائدة كما ذكره ابن بطال وابن المنير وغيرهما انتهى كلام العيني ١٢ ٥ه قوله تختلف والاختلاف لا يكون الا بعد الادخال وهو موضع الترجمة ١٢ له قوله غسل يده قال العيني هذا الحديث مفسر للحديث السابق لان الحديث السابق اختلاف الايدي في الاناء ظاهره تتطاول اليد الطاهرة وبين في هذا اذا اغتسل من الجنابة غسل يده يعني اذا اراد الاغتسال على خشية ان يكون بها اذى من الجنابة وغيرها وعند التيقن بطهارته فلم يكن يغسلها فبهذا ينتفي التعارض بينهما انتهى كلامه مختصرا وقال القسطلاني هذا محمول على ما اذا خشي ان يكون علق بها شيء لكن المطابقة باعتبار ما فهم من الجزء السلبي اعني اذا لم يكن على يده قذر ١٢ خ ع ه لما جاز ادخال اليد في اثناء الغسل بدون رفع الحدث جاز في ابتدائه ايضا ١٢ ك ع ه فالمطابقة فيه باعتبار قوله اذا لم يكن على يده قذر ١٢ خ سه اي قبل ادخالها في الاناء ١٢ خ

عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب فاخذ بكفه فبدأ بشق رأسه الايمن ثم الايسر فقال بهما على وسط رأسه باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة حدثنا عمر ابن حفص بن غياث قال ثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني سالم عن كريب عن ابن عباس قال حدثتنا ميمونة قالت صببت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فافرغ بيمينه على يساره فغسلهما ثم غسل فرجه ثم قال بيده على الارض فمسحها بالتراب ثم غسلها ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجهه وافاض على رأسه ثم تنحى فغسل قدميه ثم اتي بمنديل فلم ينفض بها باب مسح اليد بالتراب لتكون انقى حدثنا عبد الله ابن الزبير الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فغسل فرجه بيده ثم دلك بها الحائط ثم غسلها ثم توضأ وضوءه للصلوة فلما فرغ من غسله غسل رجليه باب هل يدخل الجنب يده في الاناء قبل ان يغسلها اذا لم يكن على يده قذر غير الجنابة وادخل ابن عمر والبراء بن عازب يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ ولم ير ابن عمر وابن عباس بأسا بما ينتضح من غسل الجنابة حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا افلح بن حميد عن القاسم عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يده حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي بكر بن حفص عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من جنابة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة مثله حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة من نسائه يغتسلان من اناء واحد زاد مسلم ووهب بن جرير عن شعبة من الجنابة باب من افرغ بيمينه على شماله في الغسل حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة قال ثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا وسترته فصب على يده فغسلها مرة او مرتين قال سليمن لا ادري اذكر الثالثة ام لا ثم افرغ بيمينه على شماله فغسل فرجه ثم دلك يده بالارض او بالحائط ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل رأسه ثم صب على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته خرقة فقال بيده هكذا ولم يردها باب تفريق الغسل والوضوء ويذكر عن ابن عمر انه غسل قدميه بعد ما جف وضوءه حدثنا محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء يغتسل به فافرغ على يديه فغسلهما مرتين مرتين او ثلثا ثم افرغ بيمينه على شماله فغسل مذاكيره ثم دلك يده بالارض ثم تمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ويديه ثم غسل رأسه ثلثا ثم صب على جسده ثم تنحى من مقامه فغسل قدميه باب اذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي ويحيى

اسماء الرجال

باب المضمضة الخ عمر بن حفص بن غياث ابن طلق النخعي الاعمش سليمان بن مهران سالم بن ابي الجعد التابعي كريب مصغرا مولى ابن عباس ميمونة ام المؤمنين باب مسح اليد الخ سفين بن عيينة الاعمش المذكور آنفا باب هل يدخل الخ وادخل ابن عمر بن الخطاب فيما وصله سعيد بن منصور بمعناه والبراء بن عازب وصله ابن ابي شيبة عبد الله القعنبي افلح بن حميد ليس هو افلح بن سعيد لان المؤلف لم يخرج له شيئا قاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رض عائشة ام المؤمنين ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري شعبة بن الحجاج ابي بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن ابي وقاص عروة بن الزبير بن العوام باب من افرغ بيمينه الخ موسى التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري الاعمش المذكور في السند السابق قال سليمان اسمه الاعمش باب تفريق الغسل الخ محمد ابو عبد الله البصري مات سنة ٢٢٣ عبد الواحد بن زياد البصري باب اذا جامع محمد المعروف ببندار ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم مات ١٩٤ ١٢ قس

حل اللغات وسط بفتح السين الشيء الذي يكون في الوسط وبسكون السين الوسط نفسه غسيلا بالتصغير اي ماء للغسل منديل بكسر الميم الثوب الذي يمسح به البدن

الذين امنوا عطف الاخص على الاعم ومثله يفيد زيادة فضيلة الاخص وكثرة الاهتمام بشأنه والله تعالى اعلم والمعنى اذا قيل لكم ايها المؤمنون انشزوا اي قوموا عن المجالس فانشزوا اي قوموا عنها يرفع الله درجاتكم ايها المؤمنون سيما درجات علماءكم وتمام التحقيق يقتضي بسطا ليس هذا موضعه (قوله باب قول المحدث حدثنا او اخبرنا وانبأنا) اي هل لهذا القول ونحوه اصل بانه ورد في كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم وكلام اصحابه ام لا وقيل مراده هل هذه الالفاظ بمعنى واحد ام لا وانت خبير بان ما ذكره في الباب لا يدل على ذلك الا بتكلف ولعله لا يتم على ما ذكرنا فذكر قول ابن عيينة استطرادي والله تعالى اعلم - (قوله واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا فلان) ظاهره ان المقر يقرأ الصك على الشهود فيسوغ لهم الشهادة بذلك ولا يناسب المقصود فانه من باب

ابنُ سعيدٍ عن شعبةَ عن ابراهيمَ بن محمدِ بن المُنتشِرِ عن ابيه قال ذكرتُه لعائشةَ فقالت يرحمُ اللهُ اباعبدِ الرحمنِ كنتُ اُطيِّبُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فيطوفُ على نسائه ثم يُصبِحُ مُحرِمًا يَنضَخُ طيبًا حدثنا محمدُ بنُ بشّارٍ قال حدثنا معاذُ بنُ هشامٍ قال حدثني ابي عن قتادةَ قال حدثنا انسُ بنُ مالكٍ قال كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يدورُ على نسائه في الساعةِ الواحدةِ من الليلِ والنهارِ وهنّ احدى عشرةَ قال قلتُ لانسٍ اَوَكان يُطيقُه قال كنّا نتحدّثُ انه اُعطي قوةَ ثلثين وقال سعيدٌ عن قتادةَ انّ انسًا حدّثهم تسعُ نسوةٍ

باب غَسلِ المذي والوضوءِ منه حدثنا ابو الوليدِ قال حدثنا زائدةُ عن ابي حَصِينٍ عن ابي عبدِ الرحمنِ عن عليٍّ قال كنتُ رجلًا مذّاءً فامرتُ رجلًا يسألُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم لمكانِ ابنتِه فسأل فقال توضّأْ واغسلْ ذكرَك

باب من تطيّبَ ثم اغتسلَ وبقي اثرُ الطيبِ حدثنا ابو النعمانِ قال حدثنا ابو عوانةَ عن ابراهيمَ بنِ محمدِ بنِ المُنتشِرِ عن ابيه قال سألتُ عائشةَ وذكرتُ لها قولَ ابنِ عمرَ ما اُحِبُّ ان اُصبِحَ مُحرِمًا انضَخُ طيبًا فقالت عائشةُ انا طيّبتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم ثم طافَ في نسائه ثم اصبحَ مُحرِمًا حدثنا آدمُ بنُ ابي اياسٍ قال حدثنا شعبةُ قال حدثنا الحكمُ عن ابراهيمَ عن الاسودِ عن عائشةَ قالت كانّي انظرُ الى وبيصِ الطيبِ في مَفرِقِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وهو مُحرِمٌ

باب تخليلِ الشعرِ حتى اذا ظنّ انه قد اَروى بشرتَه افاضَ عليه حدثنا عبدانُ قال اخبرنا عبدُ اللهِ قال اخبرنا هشامُ بنُ عروةَ عن ابيه عن عائشةَ قالت كان رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم اذا اغتسلَ من الجنابةِ غسلَ يديه وتوضّأ وضوءَه للصلوةِ ثم اغتسلَ ثم تخلّلَ بيده شعرَه حتى اذا ظنّ انه قد اَروى بشرتَه افاضَ عليه الماءَ ثلثَ مرّاتٍ ثم غسلَ سائرَ جسدِه وقالت كنتُ اغتسلُ انا ورسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم من اناءٍ واحدٍ نغرِفُ منه جميعًا

باب من توضّأ في الجنابةِ ثم غسلَ سائرَ جسدِه ولم يُعِدْ غسلَ مواضعِ الوضوءِ منه مرّةً اخرى حدثنا يوسفُ بنُ عيسى قال انا الفضلُ بنُ موسى قال نا الاعمشُ عن سالمٍ عن كُريبٍ مولى ابنِ عبّاسٍ عن ابنِ عبّاسٍ عن ميمونةَ قالت وضعَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَضوءَ الجنابةِ فاكفأ بيمينِه على يسارِه مرّتين او ثلثًا ثم غسلَ فرجَه ثم ضربَ يدَه بالارضِ او الحائطِ مرّتين او ثلثًا ثم تمضمضَ واستنشقَ وغسلَ وجهَه وذراعيه ثم افاضَ على رأسِه الماءَ ثم غسلَ جسدَه ثم تنحّى فغسلَ رجليه قالت فاتيتُه بخرقةٍ فلم يُرِدْها فجعلَ ينفُضُ بيدِه

باب اذا ذكرَ في المسجدِ انه جُنُبٌ خرجَ كما هو ولا يتيمّمُ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ قال نا عثمانُ بنُ عمرَ قال انا يونسُ عن الزهريِّ عن ابي سلمةَ عن ابي هريرةَ قال اُقيمتِ الصلوةُ وعُدِّلتِ الصفوفُ قيامًا فخرجَ الينا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فلمّا قامَ في مصلّاه ذكرَ انه جُنُبٌ فقال لنا مكانَكم ثم رجعَ فاغتسلَ ثم خرجَ الينا ورأسُه يقطُرُ فكبّرَ فصلّينا معه تابعَه عبدُ الاعلى عن معمرٍ عن الزهريِّ ورواه الاوزاعيُّ عن الزهريِّ

باب نفضِ اليدين من غسلِ الجنابةِ حدثنا عبدانُ قال انا ابو حمزةَ قال سمعتُ الاعمشَ عن سالمِ بنِ ابي الجعدِ عن كريبٍ عن ابنِ عبّاسٍ قال قالت ميمونةُ وضعتُ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم غسلًا فسترتُه بثوبٍ وصبَّ على يديه فغسلَهما ثم صبَّ بيمينِه على شمالِه فغسلَ فرجَه فضربَ بيدِه الارضَ فمسحَها ثم غسلَها فمضمضَ واستنشقَ وغسلَ وجهَه وذراعيه ثم صبَّ على رأسِه وافاضَ على جسدِه ثم تنحّى فغسلَ قدميه فناولتُه ثوبًا فلم يأخذْه فانطلقَ وهو ينفُضُ يديه

باب من بدأ بشِقِّ رأسِه الايمنِ في الغسلِ حدثنا خلّادُ بنُ يحيى قال حدثنا ابراهيمُ بنُ نافعٍ عن الحسنِ بنِ مسلمٍ عن صفيّةَ بنتِ شيبةَ عن عائشةَ قالت كنّا اذا اصابَ احدانا جنابةٌ اخذتْ بيديها ثلثًا فوقَ رأسِها ثم تأخذُ بيدِها على شقِّها

ك قوله ذكرته اے ذكرت قول ابن عمر ما احب ان اصبح محرما انضخ طيبا وكنى بالضمير لانه معلوم عند اهل هذا البيان واسترحمت عائشة اشعارا بانه قد سهى فيما قاله فى شان النضح وغفل عن حال رسول الله صلعم ۱۲ ك

ك قوله ينضخ بفتح اليا والضاد المعجمة بعدها خاء معجمة اے يفور ومنه عينان نضاختان وهذا هو المشهور وضبط بعضهم بالحاء المهملة قال الاسمٰعيلى وكذا ضبط عامة من حدثنا وهما متقاربان فے المعنى ۱۲ عينى

ك قوله احدى عشرة قال ابن خزيمة لم يقل احد من اصحاب قتادة احدى عشرة الا معاذ بن هشام عن ابيه وقد روى البخارى الرواية الاخرى عن انس تسع نسوة وجمع بينهما بان ازواجه كن تسعا فى هذا الوقت كما فى رواية سعيد وسريتان مارية وريحانة على رواية من روى ان ريحانة كانت امة قاله العينى وكذا فے التوشيح والخير الجارى ۱۲ ك قوله قوة ثلثين و فى صحيح الاسمٰعيلى قوة اربعين وفے الحلية انه اعطے قوة اربعين كل رجل من رجال اهل الجنة وفى الترمذى وصححه ان قوة رجل من اهل الجنة كمائة رجل وقد قيل من كان اتقى الله فشهوته اشد ۱۲ توشيح ك قوله وبيص الطيب بفتح الواو وكسر الموحدة وسكون التحتية وصاد مهملة وهو البريق واللمعان وقال الاسمٰعيلى وبيص الطيب تلالؤه وذلك لعين قائمة لا للريح فقط ومطابقة الحديث الاول للترجمة باعتبار الجزء الاول من الترجمة وهو قوله تطيب ثم اغتسل ظاهر لان طواف النساء كناية عن الجماع ومن لوازمه الاغتسال اما باعتبار الجزء الثانى وهو بقاء اثر الطيب فالمطابقة فيه من قول عائشة فانها ردت على ابن عمر فلا بد من تقدير ينضخ طيبا بعد لفظ اصبح محرما حتى يتم الرد كذا فے العينى ومطابقة الحديث الثانى لها باعتبار الجزء الثانى فقط كذا فے العينى ۱۲ ك قوله ثم غسل جسده قال ابن بطال حديث عائشة الذى فے الباب قبله اليق فے الترجمة لان فيه ثم غسل سائر جسده واما حديث الباب ففيه ثم غسل جسده فدخل فے عمومه مواضع الوضوء فلا يطابق قوله ولم يعد غسل مواضع الوضوء واجاب ابن المنير بان قرينة الحال والعرف من سياق الكلام تخص اعضاء الوضوء وذكر الجسد بعد ذكر الاعضاء المعينة يفهم منه عرفا بقية الجسد لا جملته لان الاصل عدم التكرار ۱۲ عينى ك قوله فكبر ظاهره الاكتفاء بالاقامة السابقة فيؤخذ منه التخلل الكثير بين الاقامة والدخول فى الصلوة ۱۲ تلخيص دفتح البارى والعينى ك قوله فسترته الظاهر انها سترت للغسل وقال القسطلانى اے غطيت راسه فاراد صلعم الغسل فاخذ الماء فكشف راسه وصب ۱۲ قس ك اے بدل احدى عشرة ۱۲ ع ك بالفتح وسكون المعجمة وتخفيف اليا وهو الفصح ۱۲ تو ك من الذكر بضم الذال لا من الذكر بالكسر ۱۲ ع خ ك فيه دليل على ان النفض لا باس به ۱۲ ك

اسماءُ الرّجال

شعبة هو ابن الحجاج العتكى محمد بن بشار العبدى البصرى معاذ بن هشام بن ابى عبد الله الدستوائى قتادة الاكمه السدوسى وقال سعيد هو ابن ابى عروبة وصلها المؤلف بعد اثنى عشر بابا باب غسل المذى ابو الوليد هشام بن عبد الملك زائدة ابن قدامة الثقفى الكوفى ابى حصين عثمان بن عاصم الكوفى ابى عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمى باب من تطيب ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ابو عوانة الوضاح اليشكرى آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة تقدم الحكم هو ابن عتيبة ابراهيم النخعى باب تخليل الشعر عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى هشام يروى عن ابيه عروة ابن الزبير باب من توضأ فے الجنابة يوسف ابن عيسى بن يعقوب المروزى الفضل بن موسى السينانى الاعمش سليمان بن مهران سالم بن ابى الجعد رافع الاشجعى باب اذا ذكر فے المسجد عبد الله بن محمد المسندى عثمان بن عمر بن فارس البصرى يونس بن يزيد الايلى ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب نفض اليدين عبدان هو عبد الله بن عثمان ابو حمزة بالحاء المهملة والزاى الاعمش ومن بعده تقدم ذكرهم فے هذه الصفحة باب من بدأ بشق راسه الخ خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفى ابراهيم هو المخزومى الكوفے الحسن بن مسلم بن يناق المكى ۱۲ قس وغيره

حل اللغات

ينضخ من النضخ بالخاء المعجمة من فتح ومعناه ومعنى النضح واحد مذى بفتح الميم وسكون الذال وتخفيف الياء وهو الفصح وهو ما يخرج عند اختلاط الرجل بالمرأة وبيص بفتح الواو وكسر الباء هو البريق واللمعان وقال الاسمٰعيلى وبيص الطيب تلالؤه وذلك بعين قائمة لا للريح فقط بشرته البشرة ظاهر جلد البشر اروى جعله ريانا ذكر بمعنى تذكر وهو من الذكر بضم

قراءة الاصل على الفرع ولا كلام فيه وانما الكلام فى قراءة الفرع على الاصل فالوجه ان يقال المراد يقرأ رجل من الشهود او غيرهم على قوم فيهم المقر فيقول المقر نعم فيقول بعض القوم وكذا القارى مثلا اشهدنا فلان المقر الذى هو من جلة القوم المقروء عليهم فصار المقر مقروءا عليه وصحت الشهادة عليه بذلك فاذا صحت الشهادة عليه بذلك صحت الرواية عنه بذلك بالاولى، او المعنى يقرأ عند القوم على رجل فيقول القوم اشهدنا فلان المقروء عليه ومآل المعنى واحد وانما الفرق بتقدير الكلام وعلى الوجهين فهذا دليل على صحة الرواية بالقراءة على الشيخ لمن يقرأ ولمن حضر معه وهو المطلوب فى الترجمة الخصوص صحة الرواية للقارى فقط بل هو ومن حضر معه عند القراءة على الشيخ سواء والله تعالى اعلم (قوله اسئلك بربك ورب من قبلك الخ) قال ذلك لزيادة التوثيق والتثبيت كما يؤتى بالتاكيد لذلك ويقع ذلك فى امر

ك قوله بينا ايوب ـ والمراد الى آخر الحديث وهو بدل من ضمير المفعول فى رواه ابراهيم فان قلت لم اخر الاسناد قلت لعل له طريقا آخر غير هذا وتركه وذكر الحديث تعليقا لغرض من الاغراض ثم قال ورواه ابراهيم اشعارا بهذا الطريق الآخر وهذا ايضا تعليق لان البخاري لم يدرك عصر ابراهيم ثم آن المحدثين كثيرا منهم يذكرون الحديث اولا ثم ياتى بالاسناد ولكن الغالب عكسه ۱۲ كرمانى ٢ قوله تابعه ابوعوانة وابن فضيل فى الستر ـ اے تابعا سفيان فى لفظ سترت النبى صلى الله عليه وسلم لافى تمام الحديث قال ابن بطال اجمعوا على وجوب ستر العورة عن اعين الناظرين ۱۲ كرمانى ٣ قوله عن ام سلمة. قال ابن حجر فى فتح البارى وقد اتفق الشيخان على اخراج هذا الحديث من طرق عن هشام بن عروة عن ابيه عنها ورواه مسلم ايضا من الزهرى عن عروة لكن قال عن عائشة وفيه ان المراجعة وقعت بين ام سليم وعائشة ونقل القاضى عياض عن اهل الحديث ان الصحيح ان القصة وقعت لام سلمة لا لعائشة وهذا يقتضى ترجيح رواية هشام لكن نقل ابن عبد البر عن الذهلى انه صحح الروايتين و اشار ابوداؤد الى تقوية رواية الزهرى قال النووى فى شرح مسلم يحتمل ان يكون عائشة وام سلمة انكرتا على ام سليم وهو جمع حسن لانه لايمتنع حضور ام سلمة و عائشة عند النبى صلى الله عليه وسلم فى مجلس واحد انتهى كلام الفتح وكذا فى العينى ۱۲ ٤ قوله فانجست. بنون ثم فوقية مثناة ثم جيم اے اعتقدت نفسى نجسا ورواية الكشميهنى والحموے وكريمة فانخنست بالنون ثم بالمعجمة ثم بالنون ثم بالسين المهملة معناه تاخرت ورجعت وهو لازم ومتعد ولابن عساكر وابى الوقت والاصيلى فانبجست بالجيم بعد الموحدة معناه اندفعت وذكر العينى فيه روايات اُخر وقال ومناسبة الحديث لاحدى الترجمتين ظاهر وللثانية باعتبار ان المسلم طاهر ومن لوازم طهارته طهارة عرقه ۱۲ ٥ قوله قال عطاء الخ ـ مناسبته للترجمة فى قوله وغيره بالرفع ظاهرة واما بالجر الذى هو الاظهر فلا تكون المطابقة الا من جهة المعنى وهو ان الجنب اذا جاز له الخروج من بيته والمشى فى السوق وغيره جاز له كذلك الافعال المذكورة فى الاثر ۱۲ عينى ٦ قوله يطوف على نسائه ـ فيه المطابقة للترجمة لانه اذا اراد الطواف عليهن فبالضرورة يحتاج الى المشى من حجرة الى حجرة ـ كذا فى العينى ۱۲ ع اے ياخذ بيده ويرى فى ثوبه ۱۲ خ ع المراد ان الله لايأمر بالحياء فى الحق ۱۲ ف س اے فى ذاته وان كان يجس اذا خالط بالنجاسة ۱۲

الايمن وبين ها الاخرى على شقها الايسر ۲ **باب** من اغتسل عريانا وحده فى الخلوة ومن تستر والتستر افضل و قال بهز ۲ عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيى منه من الناس **حدثنا** اسحٰق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرآئيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى بعض وكان موسى صلى الله عليه وسلم يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فجمح موسى فى اثره يقول ثوبى يا حجر ثوبى يا حجر حتى نظرت بنو اسرآئيل الى موسى وقالوا والله ما بموسى من بأس واخذ ثوبه وطفق بالحجر ضربا قال ابو هريرة والله انه لندب بالحجر ستة او سبعة ضربا بالحجر وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحتثى فى ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لاغنى بى عن بركتك ورواه ابرهيم عن موسى بن عقبة عن صفوان عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا **باب** التستر فى الغسل عند الناس **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله ان ابا مرة مولى ام هانئ بنت ابى طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابى طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة تستره فقال من هذه فقلت انا ام هانئ **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سفين عن الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت سترت النبى صلى الله عليه وسلم و هو يغتسل من الجنابة فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم مسح بيده على الحائط او الارض ثم توضأ وضوءه للصلوٰة غير رجليه ثم افاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه تابعه ابو عوانة وابن فضيل فى الستر **باب** اذا احتلمت المرأة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابى سلمة عن ام سلمة ام المؤمنين انها قالت جاءت ام سليم امرأة ابى طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيى من الحق هل على المرأة من غسل اذا هى احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا رأت الماء **باب** عرق الجنب وان المسلم لا ينجس **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا يحيى قال حدثنا حميد قال حدثنا بكر عن ابى رافع عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم لقيه فى بعض طريق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة قال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس **باب** الجنب يخرج ويمشى فى السوق وغيره وقال عطاء يحتجم الجنب ويقلم اظفاره ويحلق رأسه وان لم يتوضأ **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه فى الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة **حدثنا** عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا حميد عن بكر عن ابى رافع عن ابى هريرة قال لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت معه حتى قعد فانسللت فاتيت الرحل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال اين كنت يا ابا هريرة فقلت له فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس **باب** كينونة الجنب فى البيت اذا توضأ قبل ان يغتسل **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا هشام وشيبان عن يحيى عن ابى سلمة قال سألت عائشة اكان النبى صلى الله عليه وسلم يرقد وهو جنب قالت نعم ويتوضأ **باب** نوم الجنب **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع

اسماء الرجال

باب من اغتسل عريانا الخ وقال بهز بن حكيم وصله احمد والاربعة اسحٰق بن ابراهيم بن نصر عبد الرزاق ابن همام الصنعانى معمر بن راشد همام ابن منبه ابن كامل الصنعانى ورواه ابراهيم وصله النسائى بهذا الاسناد باب التستر الخ عبد الله بن مسلمة ابن قعنب القعنبى مالك الامام ابى النضر اسمه سالم بن ابى امية ابا مرة بضم الميم عبدان عبد الله العتكى عبد الله بن المبارك سفيان الثورى الاعمش سليمان بن مهران سالم رافع الغطفانى الاشجعى كريب مولى ابن عباس ميمونة ام المؤمنين رض باب اذا احتلمت الخ عبد الله القعنبى مالك الامام هشام بن عروة بن الزبير ابيه عروة بن الزبير بن العوام زينب بنت ابى سلمة وهو عبد الله بن عبد الاسد المخزومى ام سلمة رضى الله عنها باب عرق الجنب الخ على المدينى يحيى بن سعيد القطان حميد بضم الطويل التابعى بكر بن عبد الله بن عمرو بن هلال المزنى ابى رافع نفيع البصرى باب الجنب الخ وقال عطاء بما وصله عبد الرزاق عبد الاعلى بن حماد بن نصر النرسى مولاهم البصرى ابو يحيى المعروف بالنرسى مات ۲۳٦ يزيد بن زريع مصغر زرع سعيد بن ابى عروبة قتادة بن دعامة عباس بن الوليد الرقام عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى حميد الطويل بكر المزنى ابى رافع نفيع البصرى باب كينونة الخ ابو نعيم الفضل بن دكين هشام الدستوائى شيبان بن عبد الرحمٰن النحوى يحيى بن ابى كثير ابى سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف باب نوم الجنب قتيبة بن سعيد الليث بن سعد نافع مولى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما

حل اللغات عراة جمع العارى آدر كآدم من عظم خصيتاه فجمح اے ذهب يحتثى اے ياخذ بيده ويرمى فى ثوبه فانجست من الانفعال اے اعتقدت نفسى نجسة وفى بعض الروايات من الانفعال بمعنى تاخرت وفى بعض الروايات بالباء بعد النون معناه اندفعت ۱۲

حاشية السندى ۹ ۱۵

يهتم بشأنه ولم يقل ذلك لاثبات النبوة بالحلف فان الحلف لايكفى فى ثبوتها ومعجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم كانت مشهورة معلومة وهى ثابتة بتلك المعجزات والاقرب ان الرجل كان مؤمنا بها وقوله آمنت اخبار ويحتمل انه امن حينئذ وقوله آمنت انشاء وعلى الاول فالاستفهام فى قوله آلله بالمد كما فى قوله تعالى آلله اذن لكم لزيادة التحقيق والتثبيت لا على حقيقته لان حقيقته تقتضى الجهل المستفهم عنه والوجه لمن يقول ان آمنت كان انشاء ان يستدل بحقيقة الاستفهام اذ الاصل هو الابقاء على حقيقته وحقيقته تقتضى ان الرجل كان وقت الاستفهام غير عالم بالنبوة فافهم. (قوله باب من قعد حيث ينتهى به المجلس) ضمير به لمن قعد لا لحيث اذ لم يعهد رجوع الضمير الى الظرف فى الجملة المضاف اليها اى حيث ينتهى المجلس بذلك القاعد اى يقعد فى آخره ومنتهاه اذ المجلس ينتهى بمن قعد

ل قوله فليرقد هو موضع الترجمة لان رقاد الجنب فی البيت يقتضی جواز كينونته فيه وقد اختلف العلماء فی هذا الامر فذهب الثوری والحسن بن حی وابن المسيب وابو يوسف الی انه لاباس للجنب ان ينام من غير ان يتوضأ واحتجوا بحديث رواه الترمذی عن عائشة رض قالت كان رسول الله صلی الله عليه وسلم ينام وهو جنب ولا يمس ماء واخرجه الطحاوی من سبع طرق وذهب الاوزاعی والليث وابو حنيفة ومحمد والشافعی ومالك واحمد واسحٰق وابن المبارك وآخرون الی انه ينبغی للجنب ان يتوضأ للصلوة قبل ان ينام كذا فی العينی وبسطه ١٢ ع ٢ قوله الختانان - بكسر الخاء اے ختان الرجل والمرأة والمراد تلاقی موضع القطع من الذكر مع موضعه من فرج الانثی ١٢ خير جاری ٣ قوله شعبها بضم معجمة وفتح مهملة جمع شعبة والمراد بها اليدان والرجلان او الرجلان والفخذان وقيل الرجلان والشفران وقيل نواحيها اے نواحی فرجها الاربع واختاره القاضی عياض - كذا فی العينی وغيره ١٢ ٤ قوله ثم جهدها - اے بلغ جهده فيها وقيل بلغ مشقتها وقيل معناه كدها بحركته ورواه ابو داؤد واذا قعد بين شعبها الاربع والزق الختان بالختان فقد وجب الغسل هذا يدل علی ان الجهد هنا كناية عن معالجة الايلاج وهذا مطابق للفظ الترجمة كذا فی الفتح والعينی وفی الكرمانی قال النووی معنی الحديث ان ايجاب الغسل لا يتوقف علی الانزال بل متی غابت الحشفة فی الفرج وجب الغسل عليهما ولا خلاف فيه اليوم وقد كان فيه خلاف انعقد الاجماع عليه انتهی ١٢ ٥ قوله تابعه عمرو الضمير راجع الی هشام علی كل حال وقوله قال ابو موسی الخ من فوائد هذا ان فيه التصريح بتحديث الحسن بقتادة فان قتادة ثقة ثبت لكنه مدلس واذا صرح بالتحديث لا يبقی كلام ١٢ ع ٦ قوله ثم يتوضأ ويصلی قال ابن حجر فی الفتح وقد ذهب الجمهور الی ان حديث الاكتفاء بالوضوء منسوخ وروی ابن ابی شيبة وغيره عن ابن عباس انه حمل حديث الماء من الماء علی صورة مخصوصة ما يقع فی المنام من رؤية الجماع وهی تاويل يجمع بين الحديثين بلا تعارض ١٢ ٧ قوله اكثر - اے اشمل لانه يشمل بنات اسرائيل وغيرهن وفی بعضها اكبر بالموحدة قاله الكرمانی فقال العينی وكانه اشار بهذا الی وجه التوفيق بين الخبرين وهو ان كلام الرسول اكثر قوة وقبولا من كلام غيره من الصحابة ويروی اكبر اے اعظم واجل واكد ثبوتا ١٢ ٨ قوله بالبقر - ويروی بالبقرة والفرق بينهما كتمر وتمرة وعلی تقدير عدم التاء يحتمل باكثر من واحدة فيه جواز التضحية للمرأة لكن فی الواجب يحتاج الی الاذن لا التطوع ١٢ ع ٩ منسوب الی الجد وابوه عبد الله ١٢ قس ١٠ اے آخر الكلام الاتی فی آخر الباب الذی يليه ١٢ فتح الباری ١١ اشار بهذا الی ان الحديث غير منسوخ اے آخر الامرين من الشارع ١٢ ع ١٢ وجه ذكر الآية ايماء اے ان معظم احكامه مستفاد منها ١٢ خ ١٣ قول ابن مسعود وعائشة ١٢ ع ١٤ كسمع اسم موضع علی نحو سبعة اميال من مكة ١٢ ع

عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضی الله عنه سأل رسول الله صلی الله عليه وسلم ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ احدكم فليرقد وهو جنب

باب الجنب يتوضأ ثم ينام حدثنا يحيی بن بكير قال ثنا الليث عن عبيد الله بن ابی جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة قالت كان النبی صلی الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلوة حدثنا موسی بن اسمعيل قال ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر قال استفتی عمر النبی صلی الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر انه قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلی الله عليه وسلم انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلی الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم باب اذا التقی الختانان حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام ح وحدثنا ابو نعيم عن هشام عن قتادة عن الحسن عن ابی رافع عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل تابعه عمرو عن شعبة وقال موسی حدثنا ابان قال ثنا قتادة قال نا الحسن مثله قال ابو عبد الله هذا اجود واوكد وانما بينا الحديث الاخر لاختلافهم والغسل احوط باب غسل ما يصيب من فرج المرأة حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث عن الحسين المعلم قال يحيی واخبرنی ابو سلمة عن عطاء بن يسار اخبرنی زيد بن خالد الجهنی اخبره انه سأل عثمان بن عفان فقال ارأيت اذا جامع الرجل امرأته فلم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ويغسل ذكره وقال عثمان سمعته من رسول الله صلی الله عليه وسلم فسألت عن ذلك علی بن ابی طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وابی بن كعب فامروه بذلك واخبرنی ابو سلمة ان عروة بن الزبير اخبره ان ابا ايوب اخبره انه سمع ذلك من رسول الله صلی الله عليه وسلم حدثنا مسدد قال ثنا يحيی عن هشام بن عروة قال اخبرنی ابی قال اخبرنی ابو ايوب قال اخبرنی ابی بن كعب انه قال يا رسول الله اذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل قال يغسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلی قال ابو عبد الله الغسل احوط وذلك الاخر انما بيناه لاختلافهم والماء انقی

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيض

وقول الله تعالی ويسئلونك عن المحيض قل هو اذی فاعتزلوا النساء فی المحيض ولا تقربوهن حتی يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين باب كيف كان بدء الحيض وقول النبی صلی الله عليه وسلم هذا شیء كتبه الله علی بنات آدم وقال بعضهم كان اول ما ارسل الحيض علی بنی اسرائيل قال ابو عبد الله وحديث النبی صلی الله عليه وسلم اكثر حدثنا علی بن عبد الله قال ثنا سفيٰن قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة تقول خرجنا لا نری الا الحج فلما كنا بسرف حضت فدخل علی رسول الله صلی الله عليه وسلم وانا ابكی فقال ما لك انفست قلت نعم قال ان هذا امر كتبه الله علی بنات آدم فاقضی ما يقضی الحاج غير ان لا تطوفی بالبيت قالت وضحی رسول الله صلی الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلی الله عليه وسلم وانا حائض حدثنا ابراهيم بن موسی قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنی هشام بن عروة عن عروة انه سئل اتخدمنی الحائض او تدنو منی المرأة وهی جنب فقال عروة كل ذلك علی هين وكل ذلك تخدمنی وليس علی احد فی ذلك بأس اخبرتنی عائشة انها كانت ترجل رسول الله صلی الله عليه وسلم وهی حائض ورسول الله صلی الله عليه وسلم حينئذ مجاور فی المسجد يدنی لها رأسه وهی فی حجرتها فترجله وهی حائض باب قراءة الرجل فی حجر امرأته وهی حائض وكان ابو وائل يرسل خادمه وهی حائض الی ابی رزين فتأتيه بالمصحف

اسماء الرجال

باب الجنب الخ يحيی بن عبد الله بن بكير المخزومی الليث هو ابن سعد الامام عبيد الله الفقيه المصری محمد بن عبد الرحمن ابی الاسود المدنی موسی بن اسمٰعيل التبوذكی جويرية هو ابن اسماء الضبعی نافع مولی ابن عمر عبد الله بن يوسف التينسی مالك الامام المدنی عبد الله بن دينار هو مولی ابن عمر ووقع لابن السكن نافع بدل عبد الله ابن دينار والحديث محفوظ عنهما لمالك نعم اتفق رواة الموطأ علی الاول باب اذا التقی الختانان معاذ ابن فضالة البصری هشام هو الدستوائی ابو نعيم الفضل بن دكين قتادة هو ابن دعامة الحسن هو البصری ابی رافع نفيع الصائغ المدنی تابعه عمرو هو ابن مرزوق وقال موسی هو ابن اسمٰعيل التبوذكی ابان هو ابن يزيد العطار قتادة هو ابن دعامة باب غسل ما يصيب من فرج المرأة ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد يحيی هو ابن ابی كثير ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف عطاء بن يسار الهلالی مولی ميمونة مسدد هو ابن مسرهد يحيی هو القطان هشام هو ابن عروة بن الزبير ابو ايوب خالد بن زيد الانصاری باب كيف كان بدء الحيض علی بن عبد الله المدينی سفيٰن هو ابن عيينة باب غسل الحائض عبد الله بن يوسف التينسی مالك الامام المدنی ابراهيم بن موسی بن يزيد التميمی هشام بن يوسف هو الصنعانی ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز المكی باب قراءة الرجل ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفی ابی رزين مسعود ابن مالك مولی ابی وائل الكوفی التابعی

حل اللغات

الختانان ختان الرجل والمرأة والختان موضع الختنة من الذكر والانثی شعبها الشعب بضم المعجمة وفتح العين جمع شعبة والمراد بها اليدان والرجلان وقيل نواحی الفرج ...

فی آخره ويمكن جعل الباء للتعدية ای يقعد حيث يبلغه المجلس ويقتضی المجلس جلوسه فيه اھ سندی (قوله اذا اقبل الخ) قيل كلمة اذ فی امثاله للمفاجاة ومجيئها للمفاجاة فی جواب بينما كثير وقيل زائدة والوجهان ذكرهما فی القاموس قلت والزيادة اقرب ههنا اذا اقبال نفر الی مجلس النبی صلی الله تعالی عليه وسلم ليس مما يعد من الامور الغريبة حتی يحسن ادخال اذا الفجائية عليه والله تعالی اعلم (قوله فاوی الی الله) ای قصد قربه والتوجه اليه بالاقبال علی مجلس العلم بلا ادبار (قوله واستحيا) ای بالاقبال علی المجلس بعد ان اوبركما ورد وقيل بترك المزاحمة (قوله باب العلم قبل القول والعمل) الظاهر ان مراده بيان تقدم العلم علی القول والعمل شرفا ورتبة لا زمانا فدلالة ما ذكره فی الباب علی التقدم الزمانی غير ظاهرة وانما يدل علی المعنی الاول والله تعالی اعلم	حاشية السندی ٤١

فتمسك بعلاقته حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين سمع زهيرا عن منصور بن صفية ان امه حدثته ان عائشة حدثتها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكئ في حجري وانا حائض ثم يقرأ القران باب من سمى النفاس حيضا حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان زينب بنت ام سلمة حدثته ان ام سلمة حدثتها قالت بينا انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميصة اذ حضت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي فقال انفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة باب مباشرة الحائض حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب وكان يأمرني فاتزر فيباشرني وانا حائض وكان يخرج رأسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض حدثنا اسمعيل بن خليل قال اخبرنا علي بن مسهر اخبرنا ابو اسحق هو الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتزر في فور حيضتها ثم يباشرها قالت وايكم يملك اربه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك اربه تابعه خالد وجرير عن الشيباني حدثنا ابو النعمان قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا عبد الله بن شداد قال سمعت ميمونة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه امرها فاتزرت وهي حائض ورواه سفين عن الشيباني باب ترك الحائض الصوم حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد هو ابن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار فقلن وبم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت وقال ابراهيم لا بأس ان تقرأ الاية ولم ير ابن عباس بالقراءة للجنب بأسا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه وقالت ام عطية كنا نؤمر ان يخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم ويدعون وقال ابن عباس اخبرني ابو سفين ان هرقل دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم و يا اهل الكتب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله مسلمون وقال عطاء عن جابر حاضت عائشة فنسكت المناسك كلها غير الطواف بالبيت ولا تصلي وقال الحكم اني لاذبح وانا جنب وقال الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذكر الا الحج فلما جئنا سرف طمثت فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك قلت لوددت والله اني لم احج العام قال لعلك نفست قلت نعم قال فان ذلك شيء كتبه الله على بنات ادم فافعلي ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري باب الاستحاضة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة انها قالت قالت فاطمة بنت ابي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني لا اطهر افأدع الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي باب غسل دم الحيض حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك

ای مقدار الحیضة ۱۲ ع

(Marginal glosses: ابنة، قال، فكان، انا الخليل، تأتزر، تقول، قلن)

له قوله بعلاقته. بكسر المهملة اي الخيط الذي يربط به كيسه ومناسبته بحديث عائشة من جهة انه لما حمل الحائض العلاقة التي فيها المصحف يحمل الحائض المؤمن الذي يحفظ القرآن لانه حامله في جوفه وهو موافق لمذهب ابي حنيفة ومنع الجمهور ذلك وفرقوا بان الحمل مخل بالتعظيم والاتكاء لا يسمى في العرف حملا ۱۲ فتح الباري ۲ه قوله انفست. قال الخطابي اصل هذه الكلمة من النفس وهو الدم الا انهم فرقوا بين بناء الفعل من الحيض والنفاس فقالوا في الحيض نفست بفتح النون وفي الولادة بضمها انتهى وهذا قول كثير من اهل اللغة لكن حكى ابو حاتم عن الاصمعي قال يقال نفست المرأة في الحيض والولادة بضم النون فيهما وقد ثبت في روايتنا بالوجهين فتح النون وضمها ۱۲ فتح الباري ۳ه قوله فور حيضتها. بفتح الفاء وسكون الواو ومعناه معظمها ووقت كثرتها ۱۲ كرماني ۴ه قوله اربه. بكسر الهمزة مع اسكان الراء اي عضوه الذي يستمتع به اي الفرج وروى بفتح الهمزة والراء ومعناه حاجته اي شهوته والمقصود انه املككم لنفسه فيامن مع هذه المباشرة من الوقوع في المحرم ۱۲ ک ۵ه قوله سفين. قال في الفتح يعني الثوري وقال الكرماني سواء كان هو الثوري او ابن عيينة فهو على شرط البخاري فلا بأس في ابهامه ۱۲ ۶ه قوله اريتكن. بلفظ المجهول متعد الى ثلثه مفاعيل والثالث قوله اكثر ۷ه قوله تكفرن العشير اي تجحدن نعمه واحسانه قوله اذهب افعل التفضيل من الاذهاب على مذهب سيبويه من جواز بناء افعل التفضيل من المزيد و اللب بضم اللام وشدة الموحدة العقل الخالص والحازم الضابط لامره. كذا في الخير ۱۲ ۸ه قوله ان تقرأ الاية. قال العيني وجه تطابق هذا الاثر للترجمة والاثار التي بعده من حيث ان الحيض لا ينافي كل عبادة بل تصح معه عبادات بدنية من اذكار ونحوها التسبيح والتحميد ونحو ذلك وقراءة ما دون الاية عند جماعة والاية عند ابراهيم ومناسك الحج كذلك ما لا ينافيه الحيض الا الطواف فانه مستثنى من ذلك وكذلك الاية وما فوقها استثني من ذلك وبهذا الوجه طابق هذا الاثر للترجمة وكذلك الاثار التي بعده وحكم الجنب حكم الحائض فيما ذكرنا. عمدة القاري للعيني اعلم ان البخاري ذكر في هذا الباب ستة من الاثار واستدل بها على جواز قراءة الجنب القرآن وفي كل ذلك مناقشة ورد عليه الجمهور باحاديث وردت بمنع الجنب عن قراءة القرآن ۱۲ عيني ۹ه قوله ويدعون. وجه الاستدلال به بان لا فرق بين الذكر والتلاوة لان الذكر اعم ۱۲ ع ۱۰ه قوله اهل الكتاب. الحاصل انه صلعم بعث للكفار القرآن مع انهم غير طاهرين فيجوز مسهم وقراءتهم فدل على جواز القراءة للجنب ۱۲ ع ۱۱ه قوله ولا تأكلوا. اراد بهذا ان الذبح مستلزم لذكر الله بهذه الاية ۱۲ ع

اسماء الرجال

زهير بن معاوية بن حديج الجعفي منصور بن صفية هي امه اشتهر بها وابوه عبد الله الحجبي العبدري باب من سمى النفاس الخ المكي بن ابراهيم هو ابن بشير البلخي هشام هو الدستوائي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ام سلمة ام المؤمنين هند بنت ابي امية باب مباشرة الحائض قبيصة هو ابن عقبة الكوفي سفيان الثوري منصور هو ابن المعتمر ابراهيم النخعي الاسود هو ابن يزيد علي القرشي الكوفي مات ۱۰۹ ابو اسحق هو سليمان بن فيروز التابعي مات ۱۴۱ عبد الرحمن بن الاسود بن يزيد التابعي مات ۹۹ تابعه اي تابع علي بن مسهر خالد هو ابن عبد الله الواسطي مما وصله ابو القاسم التنوخي في فوائده من طريق وهب بن منبه عنه وجرير اي وتابع علي بن مسهر جرير هو ابن عبد الحميد وصله ابو داؤد والاسماعيلي ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي المعروف بعارم عبد الواحد هو ابن زياد البصري الشيباني هو ابو اسحق عبد الله بن شداد بن اسامة بن الهاد الليثي ميمونة ام المؤمنين رواه سفيان هو الثوري وصله احمد باب ترك الحائض الصوم سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم المصري الجمحي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير الانصاري زيد هو المدني عياض بن عبد الله هو ابن ابي سرح العامري باب تقضي الحائض الخ وقال ابراهيم النخعي مما وصله الدارمي ولم ير ابن عباس رض وصله مسلم من حديث عائشة وقالت ام عطية مما وصله المؤلف في العيدين وقال ابن عباس رض مما وصله المؤلف في بدء الوحي وقال عطاء هو ابن ابي رباح عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري مما وصله المؤلف في باب قوله عليه السلام لو استقبلت الخ وقال الحكم هو ابن عيينة وصله البغوي ابو نعيم الفضل بن دكين القاسم بن محمد هو ابن ابي بكر الصديق باب الاستحاضة عبد الله التنيسي

حاشية السندي

(قوله يتخولهم بالموعظة) اي يصلحهم ويراعي الاوقات في تذكيرهم (قوله من يرد الله به خيرا الخ) قيل ان لم نقل بعموم من فالامر واضح اذ هو في قوة بعض من اريد به الخير وان قلنا بعمومها يصير المعنى كل من يراد به الخير وهو مشكل بمن مات قبل البلوغ مؤمنا ونحوه فانه قد اريد به الخير وليس بفقيه ويجاب بانه عام مخصوص كما هو اكثر العمومات او المراد من يرد الله به خيرا خاصا على حذف الصفة اه قلت الوجه حمل الخير على العظيم على ان التنكير للتعظيم فلا اشكال على انه يمكن حمل الخير على الاطلاق واعتبار تنزيل غير الفقه في الدين منزلة العدم بالنسبة الى الفقه في الدين فيكون الكلام مبنيا على المبالغة كان من لم يعط الفقه في الدين ما اريد به الخير وما ذكر من الوجوه لا يناسب المقصود ويمكن حمل من على المكلفين لان كلام

ك قوله فلتقرصه بسكون اللام والقاف والصاد المهملة على صيغة الامر باللام اى تقلعه بالظفر او الاصابع قوله ثم لتنضحه اللام فيه وفى لتصل مكسورة والضاد ههنا المعجمة وهى مكسورة ومفتوحة والفتح اوفق ١٢ خ ك قوله ثم تقرص بالقاف والمهملتين على لفظ المضارع من الافتعال اى يغسل باطراف الاصابع وفى بعضها تقرص من الجرد قوله تنضح اى ترش قوله على سائره هذا لدفع الوسوسة على ما فى العينى والقسطلانى ١٢ خ ك قوله بعض نسائه ۔ وهى سودة بنت زمعة او رملة ام حبيبة بنت ابى سفيان وقيل زينب بنت جحش وقيل ام سلمة وقد رجح هذا القول بحديث فى سنن سعيد بن منصور ولفظه ان ام سلمة كانت عاكفة وهى مستحاضة وربما جعلت الطست تحتها كذا فى القسطلانى ناقلا عن الشيخ ابن حجر ١٢ خ ك قوله وزعم ۔ بمعنى قال وقائله عكرمة فهذا اما تعليق من البخارى واما تتمة قول خالد فيكون مسندا ۔ كذا فى الكرمانى ١٢ ك قوله ماء العصفر ۔ بضم العين المهملة والفاء وهو زهر القرطم وقولها كان بتشديد النون قبلها همزة وقولها فلانة انظاهر انها هى المرأة التى ذكرت قبل ١٢ ع ك قوله لاحدانا ۔ اى من زوجات النبى صلعم ١٢ ع ك قوله قالت بريقها ۔ يعنى صبت عليه من ريقها او المعنى بلته بريقها كما صرح به فى رواية ابى داؤد وقولها فمصعته بظفرها اى فركته ومادته ميم وصاد وعين مهملتان ١٢ ع ك قوله كنا نهى على لفظ المجهول والناهى النبى صلعم ان نحد بضم النون وكسر الحاء من الاحداد وهو ترك الزينة ثوب عصب بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية آخره موحدة برد يمانى يعصب غزلها اى يجمع ثم يصبغ ثم ينسج فى نبذة بالضم اى فى قطعة يسيرة من كست بضم الكاف وسكون المهملة وكذا القسط لغتان من طيب الاعراب اظفار هو ضرب من العطر على شكل ظفر الانسان يوضع فى البخور وفى بعضها ظفار بدون الهمزة كقطام وصوبه البعض فهو نسبة الى ظفار مدينة بساحل اليمن يجلب اليها القسط الهندى قال القسطلانى حكى فى ضبط ظفار عدم الصرف والبناء كقطام وهو العود الذى يتبخر به ١٢ خ ك قوله وامتشطى قال الداؤدى ومن تبعه ليس فيه دليل على الترجمة لان امرها بالامتشاط كان للاهلال وهى حائض لا عند غسلها اجاب الكرمانى بان الاحرام بالحج يدل على غسل الاحرام لانه سنة ولما سن الامتشاط عند غسله فعند غسل الحيض بالطريق الاولى لان المقصود منه التنظيف ١٢ ع ك قوله موافين ۔ اى مشرفين والمقصود بيان القرب لا الدخول ١٢ ك قوله واهلى بحج ۔ دلالته على الترجمة من حيث ان اهلالها بالحج لما سن النقض عند غسله فعند غسل الحيض بالاولى ١٢ ك ك غير منصرف كناية عن اسماء ١٢ ع ك اى قطعة فيها مسك ١٢ ع ك والتتبع يستلزم الدلك وهو محل الترجمة ١٢ ع ك اى تتبع اثر الدم وازالة الرائحة الكريهة ١٢ ع ك اى العمرة التى شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ١٢ ك من السكوت اى التى تركت افعالها وسكت عنها ١٢ ك اى لم يمنعنى موافقتكم الا سوق الهدى ١٢

عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنهما انها قالت سالت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ارأيت احدانا اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب ثوب احداكن الدم من الحيضة فلتقرصه ثم لتنضحه بماء ثم لتصل فيه **حدثنا** اصبغ قال اخبرنى ابن وهب قال اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدانا تحيض ثم تقترص الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح على سائره ثم تصلى فيه

باب اعتكاف المستحاضة **حدثنا** اسحق بن شاهين ابو بشر الواسطى قال اخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتكف معه بعض نسائه وهى مستحاضة ترى الدم فربما وضعت الطست تحتها من الدم وزعم ان عائشة رأت ماء العصفر فقالت كان هذا شىء كانت فلانة تجده **حدثنا** قتيبة قال ثنا يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من ازواجه فكانت ترى الدم والصفرة والطست تحتها وهى تصلى **حدثنا** مسدد قال ثنا معتمر عن خالد عن عكرمة عن عائشة ان بعض امهات المؤمنين اعتكفت وهى مستحاضة

باب هل تصلى المرأة فى ثوب حاضت فيه **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا ابراهيم بن نافع عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال قالت عائشة ما كان لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه فاذا اصابه شىء من دم قالت بريقها فمصعته بظفرها

باب الطيب للمرأة عند غسلها من المحيض **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محيضها فى نبذة من كست اظفار وكنا ننهى عن اتباع الجنائز رواه هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية عن النبى صلى الله عليه وسلم

باب دلك المرأة نفسها اذا تطهرت من المحيض وكيف تغتسل وتأخذ فرصة ممسكة فتتبع بها اثر الدم **حدثنا** يحيى قال ثنا ابن عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة رضى الله عنها ان امرأة سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض فامرها كيف تغتسل قال خذى فرصة من مسك فتطهرى بها قالت كيف اتطهر بها قال تطهرى بها قالت كيف قال سبحان الله تطهرى فاجتبذتها الى فقلت تتبعى بها اثر الدم

باب غسل المحيض **حدثنا** مسلم قال حدثنا وهيب قال ثنا منصور عن امه عن عائشة ان امرأة من الانصار قالت للنبى صلى الله عليه وسلم كيف اغتسل من المحيض قال خذى فرصة ممسكة وتوضئى ثلثا ثم ان النبى صلى الله عليه وسلم استحيى فاعرض بوجهه او قال توضئى بها فاخذتها فجذبتها فاخبرتها بما يريد النبى صلى الله عليه وسلم

باب امتشاط المرأة عند غسلها من المحيض **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال ثنا ابراهيم قال ثنا ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت اهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فكنت ممن تمتع ولم يسق الهدى فزعمت انها حاضت ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة قالت يا رسول الله هذه ليلة يوم عرفة وانما كنت تمتعت بعمرة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضى رأسك وامتشطى وامسكى عن عمرتك ففعلت فلما قضيت الحج امر عبد الرحمن ليلة الحصبة فاعمرنى من التنعيم مكان عمرتى التى نسكت

باب نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض **حدثنا** عبيد بن اسمعيل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا موافين لهلال ذى الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل بعمرة فليهل فانى لولا انى اهديت لاهللت بعمرة فاهل بعضهم بعمرة واهل بعضهم بحج وكنت انا ممن اهل بعمرة فادركنى يوم عرفة وانا حائض فشكوت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك وانقضى رأسك وامتشطى واهلى بحج ففعلت حتى اذا كان ليلة الحصبة ارسل معى اخى عبد الرحمن بن ابى بكر فخرجت

اسماء الرجال

اصبغ هو ابن الفرج المصرى ابن وهب هو عبد الله المصرى باب اعتكاف المستحاضة خالد بن عبد الله الطحان الواسطى خالد هو ابن مهران الحذاء عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس يزيد بن زريع ابو معوية البصرى خالد الحذاء وعكرمة تقدما مسدد هو ابن مسرهد الاسدى معتمر بن سليمان بن طرخان خالد الحذاء ومن بعده هم المذكورون فى السند السابق باب هل تصلى المرأة ابو نعيم الفضل بن دكين ابراهيم ابن نافع المخزومى ابن ابى نجيح هو عبد الله باب الطيب للمرأة الخ حماد بن زيد هو ابن درهم ايوب هو السختيانى حفصة هى بنت سيرين ام عطية هى بنت الحارث الانصارية باب دلك المرأة الخ يحيى هو ابن موسى البلخى وهو ابن جعفر البيكندى ابن عيينة هو سفيان منصور بن صفية بنت شيبة امه وابوه عبد الرحمن بن طلحة باب غسل الحيض الخ مسلم هو ابن ابراهيم الازدى الفراهيدى وهيب هو ابن خالد منصور هو ابن عبد الرحمن امرأة من الانصار هى اسماء بنت شكل باب امتشاط المرأة الخ موسى بن اسمعيل التبوذكى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن شهاب هو الزهرى عروة هو ابن الزبير باب نقض المرأة شعرها الخ عبيد ابن اسمعيل الهبارى ابو اسامة حماد بن اسامة هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام

حل اللغات فمصعته ۔ اى فركته نحد من الاحداد وهو ترك الزينة عصب بفتح العين وسكون الصاد البرد اليمانى يعصب غزلها اى يجمع ثم يصبغ ثم ينسج نبذة اى قطعة كست وروى القسط وهو المشهور وهو نوع من طيب العرب اظفار ضرب من العطر يشبه ظفر الانسان يوضع فى البخور وفى بعض الروايات ظفار بدون الهمزة فرصة قطعة من قطن او صوف ممسكة اى موضوعة فيها المسك تتبعى بها اى تدلكى بها موضع الدم

الشارح غالبا يتعلق ببيان احوالهم فلا يرد من مات قبل البلوغ او اسلم ومات قبل مجيئ وقت الصلوة مثلا اى قبل تقرر التكليف والله تعالى اعلم (قوله وانما انا قاسم) اى اختلاف فهمهم فى الفقه ليس بامر من جهته بل بامر من جهة الله تعالى فهذا كالاعتذار وقوله ولن تزال الخ ظاهر الحديث يفيد ان المراد قيامهم على العلم والعمل به لا الجهاد فقط والله تعالى اعلم (قوله باب الفهم فى العلم) اى بيان انه مختلف حتى ان ابن عمر مع صغر سنه فهم ما خفى على الكبار وليس المراد بيان فضل الفهم اذ لا دلالة لحديث عليه والله تعالى اعلم (قوله باب ما ذكر فى ذهاب موسى فى البحر الى الخضر) كانه اراد بقوله فى البحر اى فى ناحية البحر وطرفه لا انه ركب البحر اذ المشهور انه خرج فى البر ثم رأيت الشيخ ابن حجر كتب هذا الوجه على طريق الاحتمال مع احتمال آخر من

لـه قوله قال هشام. قال النووي هذا مشكل من حيث انها كانت قارنة والقارن يلزمه الدم قلت لفظ الصدقة تدل على ان المراد لم تكن احدها من جهة ارتكاب المحظورات اذ في القران ليس الا الهدي او الصوم قاله الكرماني وفي الخير الجاري روى عن جابر انه صلى الله عليه وسلم اهدى عن عائشة رض لبقرة ولعله لم يبلغ هشاما ذلك اوان مراده انه لم يكن في شيء من ذلك اي في شيء مما يلغي هدي ونحوه فيكون النفي باعتبار الرواية والعلم ١٢ ٢ قوله باب قول الله عز وجل رويناه بالاضافة اي باب تفسير قوله تعالى الخ وبالتنوين وتوجيهه ظاهر اي هذا باب في تفسير قوله تعالى ١٢ ف ٣ قوله مخلقة. المصورة خلقا تاما وغير المخلقة السقط وروى الطبري عن ابن مسعود قال اذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يا رب مخلقة او غير مخلقة فان قال غير مخلقة مجها الرحم دما وان قال مخلقة قال يا رب فما صفة هذه النطفة فذكر الحديث واسناده صحيح وهو موقوف لفظا مرفوع حكما وقوله نطفة بالرفع والتنوين اي وقعت في الرحم نطفة وفي رواية القابسي بالنصب اي خلقت يا رب نطفة ونداء الملك بالامور الثلثة ليس في دفعة واحدة بل بين كل حالة وحالة مدة تتبين من حديث ابن مسعود الآتي في كتاب القدر انها اربعون يوما ومناسبة الحديث للترجمة من جهة ان الحديث المذكور مفسر للآية وقال ابن بطال غرض البخاري بادخال هذا الحديث في باب الحيض تقوية مذهب من يقول ان الحامل لا تحيض وهو قول الكوفيين واحمد وابي ثور وابن المنذر وطائفة واليه ذهب الشافعي في القديم وفي الجديد انها تحيض وبه قال اسحٰق وعن مالك روايتان. فتح الباري مع اختصار يسير ١٢ ٤ قوله القصة. بفتح القاف وتشديد المهملة هي النورة اي حتى تخرج القصة بيضاء نقية لا يخالطها صفرة ١٢ فتح الباري ٥ قوله اتجزي. بفتح اوله بلا همزة اي اتقضي وبضم اوله مع الهمزة اي تكفي ١٢ كذا في الفتح ٦ قوله احرورية انت. نسبة الى حروراء قرية بقرب الكوفة وكان اول اجتماع الخوارج فيها فمعنى كلام عائشة هذا اخارجية انت لان طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الفائتة في زمن الحيض وهو خلاف الاجماع ١٢ ع ٧ قوله جلباب. بكسر الجيم وسكون اللام خمار واسع كالملحفة ١٢ ف ٨ قوله لتلبسها. اي لتعيرها من ثيابها ما لا تحتاج اليه وقيل تشركها معها في لبس الثوب الذي عليها ١٢ ع ٩ قوله ولتشهد الخير اي ولتحضر مجالس الخير كسماع الحديث وعيادة المريض ودعوة المؤمنين كالاجتماع لصلوة الاستسقاء ١٢ ع ١٠ قوله وكانت. اي مفدى بابي ويحتمل القسم لكن الوجه الاول اولى واظهر ١٢ ع

التنعيم فاهللت بعمرة مكان عمرتي قال هشام ولم يكن في شيء من ذلك هدي ولا صوم ولا صدقة **باب** قول الله عز وجل مخلقة وغير مخلقة **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى وكل بالرحم ملكا يقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى شقي ام سعيد فما الرزق وما الاجل قال فيكتب في بطن امه **باب** كيف تهل الحائض بالحج والعمرة **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج فقدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم بعمرة ولم يهد فليحلل ومن احرم بعمرة واهدى فلا يحل حتى يحل بنحر هديه ومن اهل بحج فليتم حجه قالت فحضت فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم اهلل الا بعمرة فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض رأسي وامتشط واهل بالحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت حجي فبعث معي عبد الرحمن بن ابي بكر فامرني ان اعتمر مكان عمرتي من التنعيم **باب** اقبال المحيض وادباره وكن نساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة وبلغ بنت زيد بن ثابت ان نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليهن **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن هشام عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي **باب** لا تقضي الحائض الصلوة وقال جابر بن عبد الله وابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم تدع الصلوة **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثتني معاذة ان امرأة قالت لعائشة اتجزي احدانا صلاتها اذا طهرت فقالت احرورية انت قد كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله **باب** النوم مع الحائض وهي في ثيابها **حدثنا** سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب بنت ابي سلمة حدثته ان ام سلمة قالت حضت وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخميلة فانسللت فخرجت منها فاخذت ثياب حيضتي فلبستها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفست قلت نعم فدعاني فادخلني معه في الخميلة قالت وحدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة **باب** من اتخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت بينا انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميلة حضت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي فقال انفست فقلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة **باب** شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى **حدثنا** محمد بن سلام قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدين فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف فحدثت عن اختها وكان زوج اختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة وكانت اختي معه في ست قالت فكنا نداوي الكلمى ونقوم على المرضى فسالت اختي النبي صلى الله عليه وسلم أعلى احدانا بأس اذا لم يكن لها جلباب ان لا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة المؤمنين فلما قدمت ام عطية سألتها اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت بابي نعم وكانت لا تذكره الا قالت بابي سمعته

اسماء الرجال

باب مخلقة وغير مخلقة مسدد بن مسرهد حماد بن زيد البصري عبيد الله بن ابي بكر بن انس بن مالك الانصاري انس هو ابن مالك باب كيف تهل الحائض الخ يحيى هو ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ينسب الى جده الليث هو ابن سعد عقيل بضم العين هو ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشي باب اقبال المحيض الخ عبد الله المسندي سفيان بن عيينة هشام هو ابن عروة ابن الزبير بن العوام القرشي باب لا تقضي الخ وقال جابر مما رواه المؤلف في الاحكام موسى التبوذكي همام هو ابن يحيى بن دينار الاوزاعي مات ١٦١ قتادة هو ابن دعامة الاكمه المفسر معاذة بنت عبد الله العدوية امرأة وهي معاذة نفسها باب النوم مع الحائض سعد الكوفي الطلحي المعروف بالضخم شيبان النحوي يحيى بن ابي كثير ابي سلمة عبد الله واسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري باب من اتخذ الخ معاذ الزهراني البصري هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ام سلمة ام المؤمنين باب شهود الحائض الخ محمد البيكندي عبد الوهاب الثقفي ايوب السختياني حفصة بنت سيرين الانصارية البصرية اخت محمد بن سيرين ١٢ تس

حل اللغات مخلقة تامة غير مخلقة غير تامة الدرجة بكسر الدال وهي وعاء او خرقة فيها الكرسف القصة بفتح القاف وتشديد الصاد هي النورة والمراد ههنا البياض الخالص التي لا تخالطها صفرة تجزي بفتح التاء وضمها معناه تكفي الخميلة هو القطيفة عواتق جمع عاتقة وهي الشابة قصر بني خلف هو مكان بالبصرة الكلمى كالجرحى لفظا ومعنى جلباب

حاشية السندي ١٧-١٨

جملتها ان الى في قوله الى الخضر بمعنى مع (قوله وكان يتبع اثر الحوت في البحر) كان المراد فكان يريد وينتظر ان يفقد الحوت فيتبع اثره اذ الظاهر انه ما اتبع الاثر الا بعد ما رجع الى الصخرة لا اول الامر ويمكن ان يكون معنى قوله فكان اي حال الرجوع يتبع ويكون قوله فقال لموسى فتاه معطوفا على قيل له لا على فكان يتبع والفاء للدلالة على ان فتى موسى قال لموسى ذلك القول بعد الخروج بقليل والله تعالى اعلم (باب متى يصح سماع الصغير) اريد بالسماع مطلق التحمل ويؤخذ من مجموع حديثي الباب ان سن صحة السماع والتحمل مطلق سن التعقل والله تعالى اعلم ١٢ سندي (قوله كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا) اي هي محل الانتفاع وهذا القيد متروك ههنا اعتمادا على فهمه من التفصيل وبقرينة ذكر ضده في مقابل هذا القسم وهو قوله واصاب منها طائفة اخرى

سلہ قولہ وذوات الخدور بضم المعجمۃ والدال جمع خدر بکسر الخاء وسکون الدال وہو ستر یکون فی ناحیۃ البیت تقعد البکر وراءہ ۱۲ ع ٢ہ قولہ الحیض بہمزۃ الاستفہام کانہا تتعجب من اخبارہا بشہود الحائض ویروی عن الثوری فاما الیوم فرخوجہن قلت الیوم الفتوی علی المنع مطلقا ۱۲ ع ٣ہ قولہ لقول اللہ تعالی تعلیل للتصدیق ووجہ الدلالۃ علیہ انہا اذا لم یحل لہا الکتمان فوجب الاظہار فلو لم تصدق فیہ لم یکن للاظہار فائدۃ وروی الطبرانی باسناد صحیح عن الزہری قال بلغنا ان المراد بما خلق اللہ فی ارحامہن الحمل او الحیض ولا یحل لہن ان یکتمن ۱۲ ع ٤ہ قولہ قال عطاء اقراؤہا ما کانت جمع قرء بفتح القاف وضمہا معناہ اقراؤہا فی زمان العدۃ ما کانت قبل العدۃ ای لو ادعت فی زمن الاعتداد اقراء معدودۃ فی مدۃ معینۃ فی شہر مثلاً فان کانت معتادۃ بما ادعتہا فذاک وان ادعت فی العدۃ ما یخالف ما قبلہا لم یقبل وبہ قال ابراہیم ای قال ابراہیم النخعی ایضا بما قال عطاء ۱۲ ع ک

یقول تخرج العواتق وذوات الخدور والحیض ولیشہدن الخیر ودعوۃ المؤمنین وتعتزل الحیض المصلی قالت حفصۃ فقلت الحیض فقالت الیست تشہد عرفۃ وکذا وکذا **باب** اذا حاضت فی شہر ثلث حیض وما یصدق النساء فی الحیض والحمل فیما یمکن من الحیض لقول اللہ تعالی ولا یحل لہن ان یکتمن ما خلق اللہ فی ارحامہن ویذکر عن علی وشریح ان جاءت ببینۃ من بطانۃ اہلہا ممن یرضی دینہ انہا حاضت ثلثا فی شہر صدقت وقال عطاء اقراؤہا ما کانت وبہ قال ابراہیم وقال عطاء الحیض یوم الی خمسۃ عشر وقال معتمر عن ابیہ قال سالت ابن سیرین عن المرأۃ تری الدم بعد قرئہا بخمسۃ ایام قال النساء اعلم بذلک **حدثنا** احمد بن ابی رجاء قال اخبرنا ابو اسامۃ قال سمعت ہشام ابن عروۃ قال اخبرنی ابی عن عائشۃ ان فاطمۃ بنت ابی حبیش سالت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقالت انی استحاض فلا اطہر افادع الصلوۃ فقال لا ان ذلک عرق ولکن دعی الصلوۃ قدر الایام التی کنت تحیضین فیہا ثم اغتسلی وصلی **باب** الصفرۃ والکدرۃ فی غیر ایام الحیض **حدثنا** قتیبۃ بن سعید قال ثنا اسمعیل عن ایوب عن محمد عن ام عطیۃ قالت کنا لا نعد الکدرۃ والصفرۃ شیئا **باب** عرق الاستحاضۃ **حدثنا** ابراہیم بن المنذر الحزامی قال ثنا معن بن عیسی عن ابن ابی ذئب عن ابن شہاب عن عروۃ وعن عمرۃ عن عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان ام حبیبۃ استحیضت سبع سنین فسالت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن ذلک فامرہا ان تغتسل فقال ہذا عرق فکانت تغتسل لکل صلوۃ **باب** المرأۃ تحیض بعد الافاضۃ **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن عبد اللہ بن ابی بکر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابیہ عن عمرۃ بنت عبد الرحمن عن عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہا قالت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا رسول اللہ ان صفیۃ بنت حیی قد حاضت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لعلہا تحبسنا الم تکن طافت معکن فقالوا بلی قال فاخرجی **حدثنا** معلی بن اسد قال ثنا وہیب عن عبد اللہ بن طاؤس عن ابیہ عن عبد اللہ بن عباس قال رخص للحائض ان تنفر اذا حاضت وکان ابن عمر یقول فی اول امرہ انہا لا تنفر ثم سمعتہ یقول تنفر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رخص لہن **باب** اذا رأت المستحاضۃ الطہر قال ابن عباس تغتسل وتصلی ولو ساعۃ من نہار ویأتیہا زوجہا اذا صلت الصلوۃ اعظم **حدثنا** احمد بن یونس قال ثنا زہیر قال ثنا ہشام بن عروۃ عن عروۃ عن عائشۃ قالت قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اقبلت الحیضۃ فدعی الصلوۃ واذا ادبرت فاغسلی عنک الدم وصلی **باب** الصلوۃ علی النفساء وسنتہا **حدثنا** احمد بن ابی سریج قال ثنا شبابۃ قال ثنا شعبۃ عن حسین المعلم عن عبد اللہ بن بریدۃ عن سمرۃ بن جندب ان امرأۃ ماتت فی بطن فصلی علیہا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقام وسطہا **باب** **حدثنا** الحسن بن مدرک قال ثنا یحیی ابن حماد قال انا ابو عوانۃ من کتابہ قال اخبرنا سلیمن الشیبانی عن عبد اللہ بن شداد قال سمعت خالتی میمونۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہا کانت تکون حائضا لا تصلی وہی مفترشۃ بحذاء مسجد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو یصلی علی خمرتہ اذا سجد اصابنی بعض ثوبہ

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب التیمم

وقول اللہ عزوجل فلم تجدوا ماء فتیمموا الایۃ صعیدا طیبا فامسحوا بوجوہکم وایدیکم منہ **حدثنا**

(حاشیہ جانب الیمین: والعواتق ذوات الخدور – فی بعض النسخ – اذا حاضت – حدثنا – فاغتسلی – حدثنا – افاضت قالوا – رسول اللہ – فاغتسلی – اخبرنا – عند وسطہا – حدثنا – انہا تکون حائضا – باب – فان لم تجدوا)

ابراہیم ای قال ابراہیم النخعی ایضا بما قال عطاء ۱۲ ع ک ٥ہ قولہ اعلم بذلک یعنی التمییز بین الدمین راجع الیہا فیکون المرئی فی ایام عادتہا حیضا وما زاد علی ذلک استحاضۃ کذا فی العینی وقال نقوی ما ذہبنا الیہ بالآثار المنقولۃ عن الصحابۃ فی ہذا الباب وقد امعنا الکلام فیہ فی شرحنا للہدایۃ انتہی قال ابن الہمام فی فتح القدیر عند قول صاحب الہدایۃ واقل الطہر خمسۃ عشر یوما لقولہ علیہ السلام اقل الحیض ثلثۃ ایام واکثرہ عشرۃ ایام واقل ما بین الحیضتین خمسۃ عشر یوما ذکرہ فی الغایۃ وعزاہ قاضی القضاۃ ابو العباس الی الامام وتقدم من حدیث ابی سعید الخدری فی العلل المتناہیۃ قیل واجمعت الصحابۃ علیہ انتہی ۱۲ ٦ہ قولہ لکل صلوۃ قال الشافعی انما امرہا النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان تغتسل وتصلی وانما کانت تغتسل لکل صلوۃ تطوعا وکذا قال اللیث بن سعد فی روایۃ عند مسلم لم یذکر ابن شہاب انہ صلی اللہ علیہ وسلم امرہا ان تغتسل لکل صلوۃ ولکنہ شیء فعلتہ ہی والیہ ذہب الجمہور وقالوا لا یجب الغسل علی المستحاضۃ لکل صلوۃ الا المتحیرۃ ۱۲ فتح الباری والعینی ٧ہ قولہ ولو ساعۃ فان قلت اقل الطہر خمسۃ عشر قلت ہو مختلف فیہ ولعل الاقل عند ابن عباس ساعۃ ۱۲ ک ٨ہ قولہ الصلوۃ اعظم ای اذا جاز لہ الصلوۃ التی ہی اعظم فالوطی بطریق الاولی ۱۲ ع ٩ہ قولہ ماتت فی بطن قیل وہم البخاری فی ہذہ الترجمۃ فظن ان قولہ ماتت فی بطن ماتت فی الولادۃ قلت بل الموہم لہ ہو الواہم فان عند المصنف فی ہذا الحدیث فی الجنائز ماتت فی نفاسہا وکذا المسلم ۱۲ فتح ع ہ ای فی غیر ایام الحیض فالترجمۃ مبینۃ للمراد وبہ المطابقۃ ۱۲ ع ہ ہی بنت جحش اخت ام المؤمنین زینب ۱۲ س ہ ای تمیز لہا دم الاستحاضۃ عن دم الحیض ۱۲ ف ہ ای باب سنۃ الصلوۃ علیہا ۱۲ خ

اسماء الرجال

باب اذا حاضت فی شہر ویذکر عن علی وشریح فعلی ابن ابی طالب وشریح بن الحارث الکوفی وصلہ الدارمی **وقال** عطاء بن ابی رباح وصلہ عبد الرزاق وبہ **قال** ابراہیم النخعی وصلہ عبد الرزاق ایضا **وقال** عطاء بن ابی رباح وصلہ الدارمی **وقال** معتمر بن سلیمان العابد عن ابیہ سلیمان بن طرخان وصلہ الدارمی ایضا ابن سیرین ہو محمد احمد بن ابی رجاء بفتح الراء عبد اللہ بن ایوب الہروی ابو اسامۃ حماد بن اسامۃ الکوفی ہشام بن عروۃ ابی عروۃ بن الزبیر بن العوام باب الصفرۃ الخ قتیبۃ ابو رجاء البغلانی اسمعیل بن علیۃ ایوب السختیانی محمد بن سیرین ام عطیۃ ہی نسیبۃ باب عرق الاستحاضۃ الخ معن ہو ابن عیسی القزاز ابن ابی ذئب محمد بن عبد الرحمن ابن شہاب الزہری عروۃ ہو ابن الزبیر بن العوام عمرۃ بنت عبد الرحمن بن سعد الانصاریۃ ام حبیبۃ بنت جحش زوج عبد الرحمن بن عوف باب المرأۃ تحیض الخ عبد اللہ التنیسی معلی البصری مات ۲۱۹ وہیب مصغرا ابن خالد عبد اللہ ابن طاؤس بن کیسان الیمانی باب اذا رأت المستحاضۃ الخ قال ابن عباس وصلہ ابن ابی شیبۃ احمد بن یونس ہو احمد ابن عبد اللہ بن یونس التمیمی الیربوعی الکوفی نسب الی جدہ لشہرتہ زہیر بن معاویۃ الجعفی الکوفی ہشام بن عروۃ الزبیر باب الصلوۃ الخ احمد بن ابی سریج مصغر الصباح قیل نسبہ المؤلف الی جدہ لشہرتہ بہ واسم ابیہ عمر شبابۃ بن سوار الفزاری شعبۃ ہو ابن الحجاج حسین المعلم المکتب عبد اللہ بن بریدۃ بن الحصیب سمرۃ بن جندب بن ہلال الفزاری امرأۃ ہی ام کعب کما فی مسلم باب بغیر الترجمۃ الخ الحسن ہو السدوسی البصری یحیی ہو الشیبانی مات ۲۱۵ ابو عوانۃ الوضاح الیشکری سلیمان بن ابی سلیمان عبد اللہ بن شداد ہو ابن الہاد کتاب التیمم

حل اللغات الخدور جمع الخدر بکسر الخاء وسکون الدال ہو ستر یکون فی جانب البیت تقعد الابکار فیہا الحیض جمع الحائض کالکمل جمع الکامل حیض کعنب جمع حیضۃ شریح بضم الشین وفتح الراء استقضاہ عمر علی الکوفۃ ادرک زمنہ صلی اللہ علیہ وسلم ولکن ما لاقاہ بطانۃ بکسر الموحدۃ ای من خواصہا اقراء جمع القرء بفتح القاف وضمہا ہو من الاضداد جاء بمعنی الحیض والطہر کلیہما عرق الاستحاضۃ ای العرق الذی یجیئ منہ دم الاستحاضۃ وہو المسمی بالعاذل تنفر ای ترجع الی وطنہا قبل طواف الصدر ؛

انما ہی قیعان الخ لان قولہ واصاب منہا طائفۃ اخری معطوف علی جملۃ اصاب ارضا وہذا ظاہر وعلی ہذا فضمیر منہا فی واصاب منہا للمطلق الارض المفہوم من الکلام لا للارض المذکورۃ اولا فی قولہ اصاب ارضا فصار الحاصل انہ قسم الارض بالنسبۃ الی المطر الی قسمین لا الی ثلاثۃ کما توہمہ کثیر من الفضلاء فظہر انطباق المثل بالمثل لہ واندفع ایراد ان المذکور فی المثل ثلاثۃ اقسام وفی المثل لہ قسمان کما لا یخفی الا انہ قسم القسم الاول من الارض الذی ہو محل لانتفاع ایضا الی قسمین قسم ینتفع بنتائج مائہ النازل فیہ وثمراتہ لا بعین ذلک الماء وقسم ینتفع بعین مائہ تنبیہا علی ان الذی ینتفع بعلمہ الواصل الیہ قسمان من الناس قسم ینتفع بثمرات علمہ ونتائجہ کاہل الاجتہاد والاستخراج والاستنباط وقسم ینتفع بعین علمہ ذلک کاہل الحفظ والروایۃ ۔

(حاشیۃ السندی ص ۱۸)

له قوله في بعض اسفاره - اي في غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع التي كان فيها قصة الافك ١٢ فتح الباري ع ٥٢ قوله البيداء بفتح الموحدة والمد وذات الجيش بفتح الجيم وسكون التحتانية وباعجام الشين موضعان بين مكة والمدينة عقد لي
بكسر العين وهو القلادة وهو كل ما يعلق في العنق ١٢ ك ع ٥٣ قوله فتيمموا بصيغة الماضي اي فتيمم الناس بعد نزول الآية والظاهر انها صيغة الامر على ما هو لفظ القرآن ذكره بيانا او بدلا عن آية التيمم اي انزل الله فتيمموا ١٢ ع
٥٤ قوله تحته - فان قلت في رواية عبد الله بن نمير فبعث رجلا فوجدها قلت قال المهلب ليس بينهما تناقض لانه يحتمل ان يكون المبعوث هو اسيد بن حضير فوجدها بعد رجوعه من طلبها ويحتمل ان يكون صلعم وجدها

عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس
معه وليسوا على ماء فاتى الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس و
ليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم
والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبني ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي
فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبح على غير ماء فانزل
الله عز وجل آية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن الحضير ما هي باول بركتكم يا آل ابي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فاصبنا
العقد تحته حدثنا محمد بن سنان هو العوقي قال حدثنا هشيم ح قال وحدثني سعيد بن النضر قال اخبرنا هشيم قال اخبرنا سيار
قال حدثنا يزيد الفقير قال اخبرنا جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة
شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل واحلت لي المغانم ولم تحل لاحد قبلي واعطيت
الشفاعة وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا حدثنا زكريا بن يحيى قال
ثنا عبد الله بن نمير قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجلا فوجدها فادركتهم الصلوة وليس معهم ماء فصلوا فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله آية التيمم فقال اسيد
ابن الحضير لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر تكرهينه الا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا باب التيمم في الحضر اذا
لم يجد الماء وخاف فوت الصلوة وبه قال عطاء وقال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله يتيمم واقبل ابن عمر من ارضه
بالجرف فحضرت العصر بمربد النعم فصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن
جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال سمعت عميرا مولى ابن عباس قال اقبلت انا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حتى دخلنا على ابي جهيم بن الحارث بن الصمة الانصاري فقال ابو جهيم اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل فلقيه رجل
فسلم عليه فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام باب هل ينفخ في يديه بعد
ما يضرب بهما الصعيد للتيمم حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال ثنا الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال جاء
رجل الى عمر بن الخطاب فقال اني اجنبت فلم اصب الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب اما تذكر انا كنا في سفر انا وانت فاجنبنا
فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت فصليت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك
هكذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه باب التيمم للوجه والكفين حدثنا حجاج
قال ثنا شعبة قال اخبرني الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال قال عمار بهذا وضرب شعبة بيديه الارض
ثم ادناهما من فيه ثم مسح بهما وجهه وكفيه وقال النضر انا شعبة عن الحكم سمعت ذرا عن ابن عبد الرحمن بن ابزى قال الحكم و
قد سمعته من ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال عمار حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن
ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه انه شهد عمر وقال له عمار كنا في سرية فاجنبنا وقال تفل فيهما حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا

الا ترى — وبالناس — فنام — حتى — قال — انا ثنا ثنا — حدثنا — الغنائم — النبي — اخبرنا عن ابن — ثنا

عند اثارة البعير بعد انصراف المبعوثين اليها فلا يكون بينهما تعارض انتهى قلت هما واقعتان ١٢ ع ٥٥ قوله من اسماء - اي اخت عائشة قلادة وهي ما يعقد ويعلق بالعنق ١٢ ع ٥٦ قوله فصلوا - اي بغير وضوء وقد صرح به مسلم في صحيحه قال النووي فيه دليل على ان من عدم الماء والتراب يصلي على حاله وهذه المسئلة فيها خلاف قال العيني الظاهر انه كان باجتهاد منهم فرجع هذا الى المسئلة المختلف فيها ومطابقة الحديث بالترجمة ظاهرة في قوله فادركتهم الصلوة وليس معهم ماء واما وجه قوله ولا ترابا فهو انهم لما صلوا بلا وضوء ولا تيمم لعدم علمهم به فكانهم لم يجدوا ماء ولا ترابا ١٢ ك ٥٧ قوله وبه قال عطاء اي وبما ذكر من ان فاقد الماء في الحضر الخائف فوت الوقت يتيمم ١٢ ع ٥٨ قوله بالجرف بضم الجيم والراء وقد يسكن موضع على ثلاثة اميال من المدينة الى جهة الشام ١٢ خير جاري ٥٩ قوله مربد بكسر الميم وقد يفتح وفتح الموحدة الموضع الذي يحبس فيه الابل وهو على ميل او ميلين من المدينة وفي القاموس مربد النعم كمنبر موضع قرب المدينة قال العيني الاصل جواز التيمم لعادم الماء سواء كان في السفر او خارجه لعموم النصوص انتهى ١٢ ٦٠ قوله من نحو بئر جمل - اي من جهة الموضع الذي يعرف ببئر جمل بالجيم والميم المفتوحتين ووجه المطابقة للترجمة هو انه صلعم لما تيمم في الحضر لرد السلام دل ذلك انه اذا خشي فوات الوقت في الصلوة في الحضر ان له التيمم بل ذلك آكد ١٢ ع ٦١ قوله بهذا اشارة الى سياق المتن الذي قبله من رواية آدم وهو كذلك الا انه ليس في رواية حجاج قصة عمر ١٢ ع ف ٦٢ قوله وكفيه يستنبط منه ان التيمم هو مسح الوجه والكفين لا غير واليه ذهب جماعة منهم احمد واسحق وقد ذكرنا ان المراد من هذا الحديث بيان صورة الضرب للتعليم لا البيان جميع ما يحصل به التيمم وقال بعضهم سياق الكلام يدل على ان المراد جميع ما يحصل به التيمم لان ذلك هو الظاهر من قوله انما يكفيك قلت قال الطحاوي وغيره ان حديث عمار لا يصلح حجة في كون التيمم الى الكفين او المرفقين او الابطين وذلك لاضطرابه ولذلك قال الترمذي وضعف بعض اهل العلم حديث عمار في التيمم ١٢ ع ٦٣ انما قاله عمار حين قال عمر اما انا فلم اكن اصلي حتى اجد الماء كما رواه ابو داؤد ١٢

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر اسيد ابن الحضير الانصاري الاوسي هشيم بن بشير الواسطي سعيد بن النضر ابو عثمان البغدادي سيار بن ابي سيار وردان الواسطي باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا زكريا بن يحيى هو ابن صالح اللؤلؤي مات ٢٣٠ او هو ابن يحيى بن عمر الطائي الكوفي مات ٢٥١ عبد الله بن نمير الكوفي باب التيمم في الحضر الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الليث هو ابن سعد جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندي باب هل ينفخ الخ آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة هو ابن الحجاج العتكي الحكم هو ابن عيينة ذر هو ابن عبد الله الهمداني عن ابيه عبد الرحمن الصحابي الخزاعي الكوفي باب التيمم للوجه والكفين الخ حجاج هو ابن منهال الانماطي شعبة ومن بعده هم السابقون سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري والباقون هم السابقون ؛

حل اللغات

البيداء بفتح الموحدة وسكون التحتانية وذات الجيش موضعان بين مكة والمدينة عقد هو ما يعلق في العنق من الحلي وشبه القلادة بكسر القاف الجرف بضم الجيم والراء وقد يسكن موضع على ثلاثة اميال من المدينة في جانب الشام مربد النعم بكسر الميم وقد يفتح الموضع الذي يحبس فيه الابل وهو على ميل او ميلين من المدينة بئر جمل اسم موضع فتمعكت - اي تقلبت في التراب ؛

حاشية السندي ص ١٨ — والحاصل انه صلى الله عليه وسلم شبه ما اعطاه الله من انواع العلوم بالوحي الجلي او الخفي بالماء النازل من السماء في التطهير وكمال التنظيف والنزول من العلو الى السفل ثم قسم الارض بالنظر الى ذلك الماء قسمين قسما هو محل الانتفاع وقسما لا انتفاع فيه وكذا قسم الناس بالنظر الى العلم قسمين على هذا الوجه الا انه قسم القسم الاول من الارض الى قسمين واكتفى به في قسمة القسم الاول من الناس الى قسمين لوضوح الامر وعلى هذا فاصل المثل تام بلا تقدير في الكلام والله تعالى اعلم ثم قوله اصاب ارضا نعت الغيث لان اللام لتعريف الجنس ومدخوله كالنكرة فيوصف بالجملة كما في قوله كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال منه والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ان يرفع العلم) اي بقبض اهله كما ورد وقوله ويثبت الجهل اي ببقاء اهله او بايجادهم اذ من وجد بعد اهل العلم يبقى جاهلا

ف۱ قوله يكفيك الوجه والكفين . بالنصب رواية ابي ذر وكريمة وفي رواية الاصيلي وغيره والكفان بالرفع وهو الظاهر لانه معطوف على الوجه وهو مرفوع على الفاعلية والاحسن في وجه النصب ان تكون الواو بمعنى مع قال الكرماني الواو بمعنى مع او الاصل مسح الوجه والكفين فحذف المضاف وبقي المجرور به على ما كان عليه انتهى قلت على قوله هذا ينبغي ان يكون الوجه ايضا مجرورا كالكفين وهذا اوجه ان صحت الرواية قاله العيني وفي الفتح بالنصب فيهما على المفعولية والتقدير يكفيك ان تمسح الوجه والكفين انتهى ۱۲ ف۲ قوله السبخة . بمهملة وموحدة ثم معجمة مفتوحات كلها هي الارض المالحة لا تكاد تنبت واذا قلت ارض سبخة كسرت الباء ومطابقته للترجمة من حيث ان معنى الطيب الطاهر والسبخة طاهرة . من الفتح والعيني ۱۲ ف۳ قوله فكان اول . بالنصب لانه خبر كان وفلان بالرفع على الاسمية وقوله الرابع صفة لعمر او خبره وجوز ابن حجر نصبه على انه خبر كان ۱۲ خير جاري ف۴ قوله فلان ثم الخ . وقد سمى البخاري في علامات النبوة اول من استيقظ ابو بكر ويشبه والله اعلم ان يكون الثاني هو عمران راوي القصة لان ظاهر سياقه شاهد ذلك والثالث من شارك عمران في رواية هذه القصة وهو ذو مخبر ۱۲ فتح ف۵ قوله مزادتين . بفتح الميم وتخفيف الزاي الراوية ويجمع على مزاد ومزايد وسميت مزادة لانه يزداد فيها جلد آخر من غيرها ولهذا قيل انها اكبر من القربة وتسمى ايضا السطيحة بفتح السين وكسر الطاء ۱۲ عيني ف۶ قوله ونفرنا خلوفا بالنصب قال الكرماني اي كان نفرنا خلوفا وفي الفتح انه منصوب على الحال السادّ مسد الخبر وخلوف بضم الخاء جمع خالف اي غيّب قال ابن عرفة الحي خلوف اي خرج الرجال وبقيت النساء . كذا في العيني ۱۲ ف۷ قوله الصابي . يروى بالهمزة من صبأ اذا خرج من دين الى دين وبغيرها من صبا يصبو اذا مال وقوله هو الذي تعنين فيه حسن الادب اذ لو قالا لا لفات المقصود او نعم لم يحسن اذ فيه تقرير ذلك ۱۲ عيني ف۸ قوله فاستنزلوها قال بعض الشراح انما اخذوها واستجازوا اخذ مائها لانها كانت حربية ۱۲ فتح ف۹ قوله ففرغ . زاد الطبراني والبيهقي من هذا الوجه فمضمض في الماء واعاده في افواه المزادتين وبهذه الزيادة تتضح الحكمة في ربط الافواه بعد فتحها واطلاق الافواه هنا من قبيل قوله تعالى فقد صغت قلوبكما اذ ليس لكل مزادة سوى فم واحد وانما حصلت البركة لمشاركة ريقه المبارك للماء . فتح ع اعلم اختلف في هذه القصة ففي مسلم عن ابي هريرة انه وقع عند رجوعهم من خيبر ولابي داؤد عن ابن مسعود حين اقبل النبي صلعم من الحديبية وفي مصنف عبد الرزاق ان ذلك كان بطريق تبوك وفي رواية لابي داؤد في غزوة جيش الامراء وذهب جماعة الى تعدد وقوع ذلك ليحصل الجمع بين الروايات ۱۲ توشيح ف۱۰ قوله اسقوا واستقوا . كل منهما امر والفرق بينهما ان السقي لغيره والاستقاء لنفسه ۱۲ ع ف۱۱ قوله الصابئين . قال البيضاوي هم قوم بين النصارى والمجوس وقيل اصل دينهم دين نوح وقيل هم عبدة الملئكة وقيل عبدة الكواكب واورده المؤلف ههنا ليبين الفرق بين الصابي المروي في الحديث والصابي المنسوب لهذه الطائفة . كذا في القسطلاني والتوضيح ۱۲ ع ف اي يكفيه التيمم الواحد ما لم يحدث ۱۲ عيني ق هو مرفوع على انه اسم كان التامة بمعنى وجد وفلان بدل عنه ۱۲ ف لانهم لم يتعمدوا ذلك ۱۲ ع ف جمع العزلاء وهو فم المزاد الاسفل ۱۲ ع ف بهمزة قطع من اسقى او وصل المراد اسقوا غيرهم كالدواب ونحوها ۱۲ ف ف بكسر الهمزة وفتحها اصله ايمن الله اسم وضع للقسم ۱۲ ف ف بضم الهمزة اي كف عنه ۱۲ ع ف بكسر المهملة اي ابيات مجتمعة من الناس ۱۲ ف ف يريان قوله تعالى في سورة يوسف اصب اليهن معناه امل اليهن

اسماء الرجال

شعبة بن الحجاج الحكم ابن عتيبة مصغرا ذر بن عبد الله الهمداني ابن عبد الرحمن اسمه سعيد مسلم الفراهيدي البصري غندر هو محمد بن جعفر باب الصعيد الطيب الخ وقال الحسن البصري فيما هو موصول عند عبد الرزاق وامّ ابن عباس هذا وصله البيهقي وابن ابي شيبة باسناد صحيح مسدد بن مسرهد يحيى القطان عوف الاعرابي ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردي عمران بن حصين الخزاعي وقال ابو عبد الله المؤلف وقال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي مما وصله ابن ابي حاتم في تفسيره باب اذا خاف الجنب الخ ويذكر مما وصله الدارقطني ۱۲ قسطلاني

شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عبد الرحمن قال قال عمار لعمر تمعكت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يكفيك الوجه والكفين حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن عبد الرحمن قال شهد عمر قال له عمار وساق الحديث حدثنا محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن ابن ابزى عن ابيه قال عمار فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده الارض فمسح وجهه وكفيه **باب** الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء وقال الحسن يجزيه التيمم ما لم يحدث وام ابن عباس وهو متيمم وقال يحيى بن سعيد لا بأس بالصلوة على السبخة والتيمم بها **حدثنا** مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا عوف قال ثنا ابو رجاء عن عمران قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا اسرينا حتى كنا في آخر الليل وقعنا وقعة ولا وقعة احلى عند المسافر منها فما ايقظنا الا حر الشمس فكان اول من استيقظ فلان ثم فلان ثم فلان يسميهم ابو رجاء فنسي عوف ثم عمر بن الخطاب الرابع وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام لم نوقظه حتى يكون هو يستيقظ لانا لا ندري ما يحدث له في نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا جليدا فكبر ورفع صوته بالتكبير فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكوا اليه الذي اصابهم فقال لا ضير او لا يضير ارتحلوا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ ونودي بالصلوة فصلى بالناس فلما انفتل من صلوته اذا هو برجل معتزل لم يصل مع القوم قال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم قال اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه الناس من العطش فنزل فدعا فلانا كان يسميه ابو رجاء نسيه عوف ودعا عليا فقال اذهبا فابتغيا الماء فانطلقا فتلقيا امرأة بين مزادتين او سطيحتين من ماء على بعير لها فقالا لها اين الماء قالت عهدي بالماء امس هذه الساعة ونفرنا خلوفا قالا لها انطلقي اذا قالت الى اين قالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الذي يقال له الصابي قالا هو الذي تعنين فانطلقي فجاءا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثاه الحديث قال فاستنزلوها عن بعيرها ودعا النبي صلى الله عليه وسلم باناء ففرغ فيه من افواه المزادتين او السطيحتين واوكأ افواههما واطلق العزالي ونودي في الناس اسقوا واستقوا فسقى من سقى واستقى من شاء وكان آخر ذاك ان اعطى الذي اصابته الجنابة اناء من ماء قال اذهب فافرغه عليك وهي قائمة تنظر الى ما يفعل بمائها وايم الله لقد اقلع عنها وانه ليخيل الينا انها اشد ملأة منها حين ابتدأ فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا لها فجمعوا لها من بين عجوة ودقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعاما فجعلوه في ثوب وحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها فقال لها تعلمين ما رزئنا من مائك شيئا ولكن الله هو الذي اسقانا فاتت اهلها وقد احتبست عنهم قالوا ما حبسك يا فلانة قالت العجب لقيني رجلان فذهبا بي الى هذا الرجل الذي يقال له الصابي ففعل كذا وكذا فوالله انه لاسحر الناس من بين هذه وهذه وقالت باصبعيها الوسطى والسبابة فرفعتهما الى السماء تعني السماء والارض او انه لرسول الله حقا فكان المسلمون بعد ذلك يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم الذي هي منه فقالت يوما لقومها ما ارى ان هؤلاء القوم يدعونكم عمدا فهل لكم في الاسلام فاطاعوها فدخلوا في الاسلام قال ابو عبد الله صبأ خرج من دين الى غيره وقال ابو العالية الصابئين فرقة من اهل الكتاب يقرؤن الزبور اصبُ امِلْ **باب** اذا خاف الجنب على نفسه المرض او الموت او خاف العطش تيمم ويذكر ان عمرو بن العاص اجنب في ليلة باردة فتيمم وتلا ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف **حدثنا**

(حاشية: نسخة / فقال / بيده / اخر / دما وكان / يوقظ / بصوته قال / فقال فقال / ونسيه فابتغيا / فلقيا / خلوف / النبي فافرغ / من شاء / ذلك فافرغ / سقانا فقالوا / وكان بعد ذلك / ما ادري / دينه / بيتيمم / فلا فلم يعنفه)

حل اللغات تمعكت . التمعك التمرغ السبخة بفتح السين والباء والخاء هي الارض المالحة لا تكاد تنبت الزرع وقعنا اي نمنا جليدا من الجلادة وهو الصلابة انفتل انصرف الضير والضرر بمعنى واحد فابتغيا الابتغاء الطلب مزادتين بفتح الميم وتخفيف الزاي هي الراوية ويجمع على مزاد ومزايد وسميت مزادة لانه يزداد فيها جلد آخر من غيرها وقيل هي اكبر من القربة السطيحة هي المزادة خلوف جمع الخالف بمعنى الغائب الصابي بالهمزة هو الذي خرج من دين الى دين عزالي جمع العزلاء وهو المزاد الاسفل عجوة نوع من التمر ما رزئنا من سمع بمعنى النقصان اي ما انقصنا الصرم بكسر الصاد ابيات مجتمعة فلم يعنف اي لم يشدد ولم يلمه ۱۲

۱۳

لعدم ويمكن ان يكون افناء اهل العلم هو افناء الرجال وابقاء اهل الجهل هو ابقاء النساء كما هو مؤدى الرواية الثانية والله تعالى اعلم (قوله باب فضل العلم) اي ماذا يفعل به وحاصل ما يفيده الحديث انه اذا فضل من العلم فضل عند الرجل يؤثر به بعض اصحابه فان قلت هل لفضل العلم تحقق في هذا العالم حتى يستقيم ما ذكرت والا فتحققه في عالم المثال والرؤيا لا يفيد . قلت يمكن تحققه في الكتب فان زاد الكتب عند رجل على قدر حاجته يؤثر به بعض اصحابه والله تعالى اعلم وكذا في الانتفاع بالشيخ فاذا بلغ الرجل مبلغ الشيخ او قضى حاجته منه يتركه حتى ينتفع به غيره ولا يشتغل عن انتفاع الغير به مثلا (قوله اني لأرى الري الخ) قال بعض المشائخ يحتمل تقدير المضاف اي اثر الري وهو الطراوة المشاهدة على ظاهر الجسد للعطشان بعد ما يرتوي حتى ظهر اثره في الاظفار

حاشية السندي ص ۱۸

ك قوله لهذا۔ اے لاجل هذا المعنے وهو احتمال ان يتيمم المتبرد كذا فى العينى وفى فتح البارى قال الخطابى وغيره فيه دليل على ان عبد الله كان يرى ان المراد بالملامسة الجماع فلهذا لم يدفع دليل ابى موسى والا لكان يقول له المراد من الملامسة التقاء البشرتين فے مادون الجماع وجعل التيمم بدلا من الوضوء ولا يستلزم جعله بدلا من الغسل انتهى قال العينى روى البخارى هذا الحديث من رواية ستة انفس ولم يذكر فيها جواب عمر وذكره مسلم من طريق يحيى بن سعيد والنسائى عن حجاج بن محمد فقال لا تصل وهذا مشهور عن عمر رض ووافقه عليه عبد الله بن مسعود رض وقيل ان ابن مسعود رجع عن ذلك فان قلت كيف جاز لعمر ترك الصلوة قلت معناه انه لم يصل بالتيمم لانه كان يتوقع الوصول الى الماء قبل خروج الوقت او انه جعل آية التيمم مختصة بالحدث الاصغر وادى اجتهاده الى ان الجنب لا يتيمم انتهى ۱۲ ع ك قوله بكفه ضربة۔ ويروى بكفيه

وفيه دليل صريح على ان التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين جميعا ولكن العامة اجابوا عن هذا الضرب المذكور انه كان للتعليم وليس المراد به بيان جميع ما يحصل به التيمم لان الله تعالى اوجب غسل اليدين الى المرفقين فى الوضوء فى اول الآية ثم قال فى التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم فالظاهر ان اليد المطلقة ههنا هى المقيدة فى الوضوء فافهم ۱۲ ع ك قوله او ظهر شماله بكفه۔ كذا فى جميع الروايات بالشك ولابى داود ثم ضرب بشماله على يمينه ويمينه على شماله على الكفين ثم مسح وجهه ۱۲ توشيح ك قوله لم يقنع بقول عمار۔ لانه كان حاضرا معه فى تلك السفرة ولم يتذكر القصة ارتاب فى ذلك ۱۲ كرمانى ك قوله فى الاسراء۔ قال العينى واختلفوا فى المعراج والاسراء فقيل ان الاسراء كان مرتين مرة بروحه مناما ومرة بروحه وبدنه يقظة وجمهور السلف والخلف على ان الاسراء كان ببدنه وروحه واما من مكة الى بيت المقدس فبنص القرآن وكان فى السنة الثانية عشر من النبوة انتهى وفى الكرمانى قال الزهرى كان بعد مبعثه بخمس سنين وهو الاشبه اذ لم يختلفوا فى ان خديجة صلت معه بعد فرض الصلوة عليه ولا خلاف انها توفيت قبل الهجرة اما بثلث سنين واما بخمس سنين انتهى ۱۲ ك قوله العفاف۔ اے الكف عن المحرمات وخوارم المروات قال فى الفتح مناسبة للترجمة ان فيه اشارة الى ان الصلوة فرضت بمكة قبل الهجرة وبيان الوقت وان لم يكن من الكيفية حقيقة لكنه من جملة مقدماتها كما وقع نظيره فى قوله كيف كان بدأ الوحى انتهى قال العينى بل الوجه ان معرفة كيفية الشئ يستدعى معرفة ذاته قبله فاشار او لا الى ذاتها من حيث الفرضية ثم الى كيفية فرضيتها بحديث الاسراء انتهى ۱۲ ك قوله ففرج۔ بفتح الفاء اے شق فان قيل شق الصدر انما وقع وهو صغير فالجواب انه وقع مرتين الثانية عند الاسراء تجديدا للتطهير وزاد ابن حجر وثالثة عند البعث كذلك بغار حراء اخرجه الطيالسى ۱۲ توشيح ك قوله من ذهب۔ قال القسطلانى لا يقال فيه استعمال آنية الذهب لانا نقول ان ذلك كان قبل التحريم لانه انما وقع بالمدينة ۱۲ قس ك قوله حكمة وايمانا۔ بالنصب فيهما على التمييز اے شيئا يحصل بملابسة الحكمة والايمان فاطلقا عليه تسمية للشئ باسم مسببه او هو تمثيل لينكشف بالمحسوس ما هو معقول كمجئ الموت فى هيأة كبش الاملح والحكمة على ما قاله النووى عبارة عن العلم المتصف بالاحكام المشتملة على المعرفة بالله تعالى المصحوبة بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل وبه والصد عن اتباع الهوى والباطل وقيل هى النبوة وقيل هى الفهم عن الله تعالے ۱۲ قس ك قوله ارسل اليه۔ اے للعروج به وليس السؤال عن اصل رسالته لاشتهارها فى الملكوت ۱۲ قس ك هذا طريق آخر وفيه تصريح بحدثنا الاعمش ۱۲ ع ف ك هذا بمنزلة الفصل عن الباب ۱۲ ع ك ولم يدخلها من الباب لكونه وقع فى التقلب فيما جاء به ۱۲ ع

بشر بن خالد قال اخبرنا محمد هو غندر عن شعبة عن سليمن عن ابى وائل قال ابو موسى لعبد الله بن مسعود اذا لم يجد الماء لا يصلى قال عبد الله نعم ان لم اجد الماء شهرا لم اصل لو رخصت لهم فى هذا كان اذا وجد احدهم البرد قال هكذا يعنى تيمم وصلى قال قلت فاين قول عمار لعمر قال انى لم ار عمر قنع بقول عمار حدثنا عمر بن حفص قال ثنا ابى قال ثنا الاعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال كنت عند عبد الله وابى موسى فقال له ابو موسى ارأيت يا ابا عبد الرحمن اذا اجنب فلم يجد ماء كيف يصنع فقال عبد الله لا يصلى حتى يجد الماء فقال ابو موسى فكيف تصنع بقول عمار حين قال له النبى صلى الله عليه وسلم كان يكفيك قال الم تر عمر لم يقنع بذلك منه فقال ابو موسى فدعنا من قول عمار كيف تصنع بهذه الاية فما درى عبد الله ما يقول فقال انا لو رخصنا لهم فى هذا لاوشك اذا برد على احدهم الماء ان يدعه ويتيمم فقلت لشقيق فانما كره عبد الله لهذا فقال نعم **باب التيمم ضربة** حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وابى موسى الاشعرى فقال له ابو موسى لو ان رجلا اجنب فلم يجد الماء شهرا اما كان يتيمم ويصلى قال فقال عبد الله لا يتيمم وان كان لم يجد شهرا فقال له ابو موسى فكيف تصنعون بهذه الاية فى سورة المائدة فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فقال عبد الله لو رخص فى هذا لهم لاوشكوا اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا الصعيد قلت وانما كرهتم هذا لذا قال نعم فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار لعمر بن الخطاب بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت فى الصعيد كما تمرغ الدابة فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك ان تصنع هكذا وضرب بكفه ضربة على الارض ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله او ظهر شماله بكفه ثم مسح بهما وجهه فقال عبد الله افلم تر عمر لم يقنع بقول عمار وزاد يعلى عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وابى موسى فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار لعمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنى انا وانت فاجنبت فتمعكت بالصعيد فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال انما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدة **باب** حدثنا عبدان قال انا عبد الله قال اخبرنا عوف عن ابى رجاء قال ثنا عمران بن حصين الخزاعى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا معتزلا لم يصل فى القوم فقال يا فلان ما منعك ان تصلى فى القوم فقال يا رسول الله اصابتنى جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلوة

باب كيف فرضت الصلوة فى الاسراء وقال ابن عباس حدثنى ابو سفين بن حرب فى حديث هرقل فقال يامرنا يعنى النبى صلى الله عليه وسلم بالصلوة والصدق والعفاف حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن انس ابن مالك قال كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج عن سقف بيتى وانا بمكة فنزل جبرئيل عليه السلام ففرج صدرى ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغه فى صدرى ثم اطبقه ثم اخذ بيدى فعرج بى الى السماء فلما جئت الى السماء الدنيا قال جبرئيل عليه السلام لخازن السماء افتح قال من هذا قال هذا جبرئيل قال هل معك احد قال نعم معى محمد فقال ارسل اليه قال نعم فلما فتح علونا السماء الدنيا فاذا رجل قاعد على يمينه اسودة وعلى يساره اسودة اذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبى الصالح والابن الصالح قلت لجبرئيل من هذا قال هذا ادم وهذه الاسودة عن يمينه وشماله نسم بنيه فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التى عن شماله اهل النار فاذا نظر عن يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى حتى عرج بى الى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال له خازنها مثل

اسماء الرجال

بشر بن خالد العسكرى الفرائضى محمد بن جعفر البصرى شعبة ابن الحجاج العتكى سليمان الاعمش الكوفى ابى وائل شقيق ابن سلمة الكوفى ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعرى عمار هو ابن ياسر عمر بالضم يروى عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفى الاعمش ومن بعده مروا آنفا باب التيمم ضربة الخ محمد بن سلام البيكندى ابو معاوية محمد بن خازم الضرير والاعمش الى آخر السند تكرر ذكرهم زاد يعلى هو ابن عبيد الطنافسى الكوفى مما وصله احمد باب بالتنوين بغير ترجمة عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان عبد الله هو ابن المبارك المروزى عوف بن ابى جميلة الاعرابى البصرى ابى رجاء عمران بن ملحان العطاردى باب كيف فرضت الصلوة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام المصرى يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى ◆

حل اللغات كنعر اكتفى الاسراء هو سير آخر الليل العفاف الكف عن المحارم وخوارم المروة اسودة هى الاشخاص النسم بفتح النون والسين جمع النسمة وهى الروح ◆

حاشية السندي: الوهى لصلب فهو نهاية الرى والله تعالى اعلم (قوله لم اكن اريته) اى مما اراد الله تعالى اراءته والله تعالى اعلم وقوله حتى الجنة والنار غاية لمحذوف اى درايت الامور العظام فى هذا المقام حتى الجنة والنار اذا الجنة والنار مما راه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ذلك ليلة المعراج كما ثبت فى الاحاديث، فلا يصح جعل حتى الجنة غاية لرؤية ما لم يره قبل الآن يجعل غاية له بتأويل اى ما لم اكن اريته فى العالم السفلى فيمكن انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما راى قبل ذلك الجنة والنار فى العالم السفلى ويمكن ان يقال لعله ما راهما فى ذلك الوقت على صفة او على وجه ما سبقت الرؤية قبل ذلك الوقت على تلك الصفة او على ذلك الوجه فتصح الغاية بالنظر الى تلك الصفة وذلك الوجه وانما ذكرت الجنة والنار غاية لما فى رؤيتهما فى ذلك المقام الضيق مع عظمهما المعلوم من الاستعداد والله تعالى اعلم۔ اه سندى۔

ل۵ قوله ولم يثبت من الاثبات اى لم يبين ابوذر كل نبي سماء معينا غير انه ذكر انه وجد آدم في السماء الدنيا وابراهيم في السادسة وفي الصحيحين من حديث انس عن مالك بن صعصعة انه وجد في السماء الدنيا آدم وفي الثانية يحيى وعيسى وفي الثالثة يوسف وفي الرابعة ادريس وفي الخامسة هارون وفي السادسة موسى وفي السابعة ابراهيم وهو مخالف لرواية انس عن ابي ذر انه وجد ابراهيم في السادسة وكذا ها وفي صحيح مسلم واجيب بان الاسراء ان كان مرتين فلا اشكال وان كان مرة فيكون اولا راه في السماء السادسة ثم ارتقى معه الى السابعة ـ كذا في العيني ١٢ ٢ل۵ قوله لمستوى ـ بفتح الواو اى موضع مشرف يستوى عليه وهو المصعد وقوله صريف الاقلام بفتح الصاد المهملة اى صوت الاقلام حال الكتابة كانت الملئكة تكتب الاقضية او ما شاء الله ان يكتب ١٢ خ

ما قال للاول فُفِتح قال انس فذكر انه وجد في السموات آدم وادريس وموسى وعيسى وابراهيم ولم يثبت كيف منازلهم غير انه ذكر انه وجد آدم في السماء الدنيا وابراهيم في السماء السادسة قال انس فلما مر جبرئيل عليه السلام بالنبي صلى الله عليه بادريس قال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا عيسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب فاخبرني ابن حزم ان ابن عباس وابا حبة الانصاري كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله عز وجل على امتي خمسين صلوٰة فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال ما فرض الله لك على امتك قلت فرض خمسين صلوٰة قال فارجع الى ربك فان امتك لا تطيق فراجعت فوضع شطرها فرجعت الى موسى قلت وضع شطرها فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت فوضع شطرها فرجعت اليه فقال ارجع الى ربك فان امتك لا تطيق ذلك فراجعته فقال هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت استحييت من ربي ثم انطلق بي حتى انتهى بي الى السدرة المنتهى وغشيها الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها حبائل اللؤلؤ واذا ترابها المسك حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين قالت فرض الله الصلوٰة حين فرضها ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فاقرت صلوٰة السفر وزيد في صلوٰة الحضر **باب** وجوب الصلوٰة في الثياب وقول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد ومن صلى ملتحفا في ثوب واحد ويذكر عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تزره ولو بشوكة وفي اسناده نظر ومن صلى في الثوب الذي يجامع فيه ما لم ير فيه اذى وامر النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يطوف بالبيت عريان حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال ثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد عن ام عطية قالت امرنا ان نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم وتعتزل الحيض عن مصلاهن قالت امرأة يا رسول الله احدانا ليس لها جلباب قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها وقال عبد الله بن رجاء حدثنا عمران قال ثنا محمد بن سيرين قال حدثتنا ام عطية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا **باب** عقد الازار على القفا في الصلوٰة وقال ابو حازم عن سهل بن سعد صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم عاقدي ازرهم على عواتقهم حدثنا احمد بن يونس قال ثنا عاصم بن محمد قال حدثني واقد بن محمد عن محمد بن المنكدر قال صلى جابر في ازار قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعة على المشجب فقال له قائل تصلي في ازار واحد فقال انما صنعت ذلك ليراني احمق مثلك واينا كان له ثوبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا مطرف ابو مصعب قال ثنا عبد الرحمن بن ابي الموالي عن محمد بن المنكدر قال رأيت جابرا يصلي في ثوب واحد وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب **باب** الصلوٰة في الثوب الواحد ملتحفا به وقال الزهري في حديثه الملتحف المتوشح وهو المخالف بين طرفيه على عاتقيه وهو الاشتمال على منكبيه وقالت ام هانئ التحف النبي صلى الله عليه وسلم بثوب له وخالف بين طرفيه على عاتقيه حدثنا

٣ل۵ قوله قال ابن حزم ـ اى عن شيخه وانس عن ابي ذر كذا جزم به صاحب الاطراف ويحتمل ان يكون مرسلا من جهة ابن حزم ومن رواية انس بلا واسطة ـ ف وكذا في الخير الجاري ١٢ ٤ل۵ قوله فوضع شطرها ـ وفي رواية مالك بن صعصعة فوضع عني عشرا وشطرها لشريك وفي رواية ثابت فحط عني خمسا قال ابن المنير ذكر الشطر اعم من كونه وقع دفعة واحدة قلت وكذا العشر فكانه وضع العشر في دفعتين والشطر في خمس دفعات او المراد بالشطر في حديث البعض وقد حققت رواية ثابت ان التخفيف كان خمسا خمسا وهي زيادة معتمدة يتعين حمل باقي الروايات عليها ١٢ فتح الباري ۵۵ قوله السدرة المنتهى ـ اى الشجرة التي في اعلى السماوات وسميت بالمنتهى لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ كرماني ٦ل۵ قوله حبائل بالحاء المهملة وبالموحدة اى عقود اللؤلؤ قاله الكرماني قال العيني كذا وقع لجميع رواة البخاري في هذا الموضع وذكر جماعة منهم وفي الفتح ذكر كثير من الائمة انه تصحيف وانما هو جنابذ بالجيم والنون وبعد الالف موحدة ثم ذال معجمة كما وقع عند المصنف في احاديث الانبياء وكذا عند غيره من الائمة والجنابذ جمع جنبذ معرب كنبد وهي القبة ١٢ كذا في الفتح ٧ل۵ قوله ومن صلى ملتحفا ـ هكذا ثبت للمستملي وعلى تقدير ثبوته هذا فلعله تعلق بحديث سلمة المعلق بعده كما سيظهر من سياقه ١٢ كذا في الفتح ٨ل۵ قوله تزره معا ـ اى يشد جيب قميصه لئلا يرى عورته حين يركع ١٢ خ ٩ل۵ قوله يجامع فيه ـ يشير الى ما رواه ابو داؤد والنسائي وصححه ابن خزيمة وابن حبان من طريق معاوية انه سأل اخته ام حبيبة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في الثوب يجامع فيه قالت نعم اذا لم ير فيه اذى وهذا من الاحاديث التي تضمنتها تراجم هذا الكتاب بغير صيغة الرواية حتى ولا التعليق ١٢ فتح الباري ١٠ل۵ قوله المشجب ـ كمنبر هو عيدان يضم رؤسها ويفرج بين قوائمها توضع عليها الثياب وغيرها ١٢ فتح

اسماء الرجال

عبد الله التنيسي مالك بن انس الامام عروة بن الزبير بن العوام باب وجوب الصلوة ويذكر عن سلمة بن الاكوع مما وصله المؤلف في تاريخه وابو داؤد وابنا خزيمة وحبان من طريق الدراوردي عن موسى بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابي ربيعة عن سلمة بن الاكوع موسى المنقري التبوذكي يزيد التستري مات ١٥١ محمد بن سيرين ام عطية نسيبة بنت كعب رضي الله عنه وقال عبد الله ابن رجاء مما وصله الطبراني في الكبير باب عقد الازار الخ وقال ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج الزاهدي المدني مما وصله المؤلف في باب الثوب اذا كان ضيقا احمد بن يونس نسبة الى جده لشهرته به والا فابوه عبد الله ربات ٢٢٧ عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه واقد القرشي العدوي المدني محمد بن المنكدر التابعي المشهور جابر بن عبد الله الانصاري مطرف ابن عبد الله بن سليمان الاصم المدني باب الصلوة في الثوب الخ وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله ابن ابي شيبة في مصنفه عنه وقالت ام هانی وصله المؤلف في هذا الباب لكنه لم يقل فيه وخالف نعم ثبت في مسلم من وجه آخر عن ابي مرة عنها ١٢ قس تق ؛ ع۵ المراد بقوله عند كل مسجد اى عند صلوة ١٢ ع ؛

حل اللغات { مستوى هو موضع مشرف يستوى عليه صريف الاقلام الصريف صوت القلم حال الكتابة اى صوته حال كون الملائكة تكتب ما شاء الله كتابته الشطر جاء بمعنى النصف وبمعنى البعض ايضا سدرة بالفارسيه كنار ملتحفا الالتحاف التغطي تزره اى تشد جيب قميصه مشجب كمنبر عيدان يضم رؤسها ويفرج بين قوائمها لتوضع عليه الثياب وغيره ؛

حاشية السندي (قوله واذا تكلم بكلمة الخ) الظاهر انه محمول على المواضع المحتاجة الى الاعادة لا على العادة والا لما كان لذكر عدد الثلاث في بعض المواضع كثير فائدة مع انهم يذكرون في الامور المهمة انه قالها ثلاثا كما تقدم في الكتاب في هذا الباب والله تعالى اعلم فان قلت عنوان هذا الكلام يفيد الاعتياد قلت لو سلم يمكن ان يقال كان عادته الاعادة في كل كلمة مهمة لا في كل كلمة على ان تنكير كلمة للتعظيم والله تعالى اعلم واما تكرار السلام فالاقرب فيه الحمل على الاستئذان فان التثليث فيه معلوم والله تعالى اعلم (قوله ثلاثة لهم اجران) الظاهر ان المراد لهم اجران على كل عمل لا ان لهم اجرين على العملين اذ ثبوت اجرين على عملين لا يختص باحد دون احد نعم يمكن لهؤلاء ان يكون لهم اجران على كل واحد من هذين العملين او لهم اجران على كل عمل من جميع

سلہ قولہ قد اجرتہ۔ اے امنتہ ہو ہبیرۃ بضم الہاء و فتح الموحدۃ وسکون التحتیۃ وبالراء ابن عمرو المخزومی وکانت ام ہانی قبل اسلامہا وقد اسلمت عام الفتح تحت نکاح ہبیرۃ وولدت لہ اولادا منہم ہانی الذی کنیت بہ ولعلہا ارادا ابنہا من ہبیرۃ او ربیبہا لما ان الابہام فیہ یحتمل ان یکون من ام ہانی او من الراوی نسی اسمہ فذکرہ بلفظ فلان ۱۲ ک سلہ قولہ او لکلکم ثوبان۔ ہو ہمزۃ الاستفہام فان قلت ما المعطوف علیہ بالواو قلت مقدر اے انت سائل عن مثل ہذا الظاہر و معناہ لا سوال عن مثل ہذا الظاہر ولا ثوبین لکلکم اذا الاستفہام للانکار کذا فی الکرمانی و فی الخیر الجاری ویستفاد منہ الحکم بجواز الصلوۃ فی ثوب واحد وہو مذہب الجمہور من العلماء انتہی قال العینی کل ما روی فی ہذا الباب من منع الصلوۃ فی ثوب واحد فہو محمول علی الافضل لا علی عدم الجواز وقیل ہو محمول علی التنزیہ لا علی التحریم انتہی ۱۲

عُبَیْدُ اللہِ بن موسٰی قال نا ہشام بن عروۃ عن ابیہ عن عمر بن ابی سلمۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم صلی فی ثوب واحد قد خالف بین طرفیہ
حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی قال ثنا ہشام قال حدثنی ابی عن عمر بن ابی سلمۃ انہ رأی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی فی ثوب واحد
فی بیت ام سلمۃ قد القی طرفیہ علی عاتقیہ حدثنا عبید بن اسمعیل قال ثنا ابو اسامۃ عن ہشام عن ابیہ ان عمر بن ابی سلمۃ اخبرہ
قال رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصلی فی ثوب واحد مشتملا بہ فی بیت ام سلمۃ واضعا طرفیہ علی عاتقیہ حدثنا اسمعیل بن
ابی اویس قال حدثنی مالک بن انس عن ابی النضر مولی عمر بن عبید اللہ ان ابا مرۃ مولی ام ہانئ بنت ابی طالب اخبرہ انہ سمع ام ہانئ
بنت ابی طالب تقول ذہبت الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عام الفتح فوجدتہ یغتسل وفاطمۃ ابنتہ تسترہ قالت فسلمت علیہ فقال من ہذہ فقلت
انا ام ہانئ بنت ابی طالب فقال مرحبا بام ہانئ فلما فرغ من غسلہ قام فصلی ثمان رکعات ملتحفا فی ثوب واحد فلما انصرف قلت یا رسول اللہ زعم
ابن امی انہ قاتل رجلا قد اجرتہ فلان بن ہبیرۃ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد اجرنا من اجرت یا ام ہانئ قالت ام ہانئ وذاک ضحی
حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابن شہاب عن سعید بن المسیب عن ابی ہریرۃ ان سائلا سأل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن
الصلوۃ فی ثوب واحد فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم او لکلکم ثوبان باب اذا صلی فی الثوب الواحد فلیجعل علی عاتقیہ حدثنا
ابو عاصم عن مالک عن ابی الزناد عن عبد الرحمن الاعرج عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یصلی احدکم فی الثوب الواحد
لیس علی عاتقہ شیء حدثنا ابو نعیم قال ثنا شیبان عن یحیی بن ابی کثیر عن عکرمۃ قال سمعتہ او کنت سألتہ قال سمعت ابا ہریرۃ
یقول اشہد انی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من صلی فی ثوب واحد فلیخالف بین طرفیہ باب اذا کان الثوب ضیقا حدثنا یحیی
ابن صالح قال ثنا فلیح بن سلیمان عن سعید بن الحارث قال سألنا جابر بن عبد اللہ عن الصلوۃ فی الثوب الواحد فقال خرجت مع النبی
صلی اللہ علیہ وسلم فی بعض اسفارہ فجئت لیلۃ لبعض امری فوجدتہ یصلی وعلی ثوب واحد فاشتملت بہ وصلیت الی جانبہ فلما انصرف
قال ما السری یا جابر فاخبرتہ بحاجتی فلما فرغت قال ما ہذا الاشتمال الذی رأیت قلت کان ثوبا قال فان کان واسعا فالتحف بہ وان
کان ضیقا فاتزر بہ حدثنا مسدد قال ثنا یحیی عن سفین قال حدثنی ابو حازم عن سہل قال کان رجال یصلون مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم
عاقدی ازرہم علی اعناقہم کہیأۃ الصبیان ویقال للنساء لا ترفعن رء وسکن حتی یستوی الرجال جلوسا باب الصلوۃ فی الجبۃ
الشامیۃ وقال الحسن فی الثیاب ینسجہا المجوس لم یر بہا بأسا وقال معمر رأیت الزہری یلبس من ثیاب الیمن ما صبغ بالبول وصلی
علی بن ابی طالب فی ثوب غیر مقصور حدثنا یحیی قال ثنا ابو معاویۃ عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن مغیرۃ بن شعبۃ
قال کنت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی سفر فقال یا مغیرۃ خذ الاداوۃ فاخذتہا فانطلق رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حتی تواری عنی
فقضی حاجتہ وعلیہ جبۃ شامیۃ فذہب لیخرج یدہ من کمہا فضاقت فاخرج یدہ من اسفلہا فصببت علیہ فتوضأ وضوءہ
للصلوۃ ومسح علی خفیہ ثم صلی باب کراہیۃ التعری فی الصلوۃ وغیرہا حدثنا مطر بن الفضل قال ثنا روح قال ثنا زکریا بن اسحق قال ثنا
عمرو بن دینار قال سمعت جابر بن عبد اللہ یحدث ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان ینقل معہم الحجارۃ للکعبۃ وعلیہ ازارہ فقال لہ العباس
عمہ یا ابن اخی لو حللت ازارک فجعلت علی منکبیک دون الحجارۃ قال فحلہ فجعلہ علی منکبیہ فسقط مغشیا علیہ
فما رئی بعد ذلک عریانا باب الصلوۃ فی القمیص والسراویل والتبان والقباء حدثنا سلیمن بن حرب قال ثنا حماد بن
زید عن ایوب عن محمد عن ابی ہریرۃ قال قام رجل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فسألہ عن الصلوۃ فی الثوب الواحد فقال او کلکم

سلہ قولہ ما ہذا الاشتمال۔ استفہام انکاری ووقع فی مسلم التصریح بسبب الانکار وہو ان الثوب کان ضیقا وانہ خالف بین طرفیہ وتواقص اے انحنی علیہ کانہ عند المخالفۃ بین طرفی الثوب لم یصر ساترا فانحنی لیستتر فاعلمہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بان محل ذلک ما اذا کان الثوب واسعا فاما اذا کان ضیقا فانہ یجزئہ ان یتزر بہ لان المقصد الاصلی ستر العورۃ وہو یحصل بالاتزار ولا یحتاج الی التواقص المغایر للاعتدال المامور بہ۔ کذا فی فتح الباری ۱۲ سلہ قولہ جلوسا۔ اما جمع جالس کالرکوع جمع راکع واما مصدر بمعنی جالسین وعلی کل حال انتصابہ علی الحال وانما نہی عن رفع رء وسہن قبل جلوس الرجال خشیۃ ان یلمحن شیئا من عورات الرجال عند الرفع منہ ۱۲ عینی ک سلہ قولہ فی الجبۃ۔ بضم الجیم وتشدید الموحدۃ ہی التی تلبس والشامیۃ نسبۃ الی الشام والمراد بالجبۃ الشامیۃ التی تنسجہا الکفار وانما ذکرہ بلفظ الشامیۃ مراعاۃ للفظ الحدیث وکان ہذا فی غزوۃ تبوک والشام اذ ذاک کانت دار کفر وانما دلنا بہذا لان الباب معقود بجواز الصلوۃ فی الثیاب التی تنسجہا الکفار ما لم تتحقق نجاستہا ۱۲ عینی سلہ قولہ بالبول۔ اے بعد ما غسلہ او المراد بول الماکول وہو طاہر عند الزہری والمناسبۃ باعتبار ان الملبوس فیہ سعۃ ۱۲ خیر جاری سلہ قولہ غیر مقصور۔ والظاہر ان ہذا الثوب کان منسوجا للکفار بقرینۃ الباب ۱۲ اخ سلہ قولہ فحلہ۔ اے فحل النبی صلعم ازارہ کذا فی الخیر الجاری قال العینی ومطابقتہ للترجمۃ من حیث عموم قولہ فما رئی بعد ذلک لانہا یتناول ما قبل النبوۃ وما بعدہا وحالۃ الصلوۃ وغیرہا ۱۲ سلہ قولہ والتبان۔ بضم الفوقیۃ وشدۃ الموحدۃ سراویل صغیر مقدار شبر یستر العورۃ الغلیظۃ فقط یکون للملاحین ۱۲ ع سلہ منصوب بفعل مقدر اے لتبیت رجاء وسعۃ ۱۲ ع سلہ النصب علی انہ بدل من رجلا او من الضمیر والرفع علی انہ خبر مبتدأ محذوف ۱۲ ع سلہ اے کان ذلک وقت ضحی ۱۲ ع سلہ ہو محل الترجمۃ لان المخالفۃ لا تحصل الا بجعل الثوب علی العاتق ۱۲ ع سلہ بضم السین مقصورا السیر باللیل وہو استفہام عن سبب سراہ ۱۲ ع سلہ اے لبناء الکعبۃ ۱۲ ع

اسماء الرجال

عبید اللہ بن موسی العبسی مولاہم الکوفی ہشام یروی عن ابیہ عروۃ بن الزبیر عمر بن ابی سلمۃ ربیب النبی صلعم محمد بن المثنی العنزی یحیی ہو ابن سعید القطان ہشام ومن بعدہ مر دا آنفا عبید بن اسمعیل الہباری الکوفی ابو اسامۃ حماد ابن اسامۃ عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک بن انس الامام ابن شہاب ہو الزہری سعید بن المسیب المخزومی باب اذا صلی فی الثوب الواحد ابو عاصم الضحاک بن مخلد مالک الامام المدنی ابی الزناد عبد اللہ بن ذکوان عبد الرحمن ہو ابن ہرمز الاعرج ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی شیبان ہو ابن عبد الرحمن النحوی باب اذا کان الثوب ضیقا یحیی ابن صالح الوحاظی فلیح بن سلیمان ابو یحیی المدنی سعید ابن الحارث الانصاری مسدد ہو ابن مسرہد الاسدی یحیی ہو ابن سعید القطان سفیان الثوری لا ابن عیینۃ سہل بن سعد الساعدی باب الصلوۃ فی الجبۃ الشامیۃ قال الحسن البصری وصلہ ابو نعیم قال معمر ہو ابن راشد وصلہ عبد الرزاق یحیی ہو ابن موسی ابو زکریا البلخی ابو معاویۃ محمد بن خازم او ہو ابن شیبان الاعمش سلیمان بن مہران مسلم ہو ابن صبیح او ہو ابن عمران مسروق ہو ابن الاجدع الہمدانی باب کراہیۃ التعری مطر بن الفضل المروزی روح بن عبادۃ التنیسی زکریا بن اسحق المکی باب الصلوۃ فی القمیص سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید بن درہم ابو اسمعیل ایوب ہو السختیانی محمد ہو ابن سیرین ؎

حل اللغات { السری بضم السین مقصورا ہو السیر باللیل والمقصود الاستفہام بسبب مجیئہ فی غیر الوقت المعتاد فاتزر بہ اے اجعلہ ازارا الجبۃ الشامیۃ الجبۃ بضم الجیم وتشدید الباء ہی التی تلبس والشامیۃ نسبۃ الی الشام غیر مقصور اے جدید لم یغسل تواری غاب التبان بضم التاء وتشدید الباء سراویل صغیر طولہ قدر شبر یستر العورۃ الغلیظۃ فقط یلبسہا اکثر اصحاب المہنۃ والحرفۃ ۱۲ ؎

اعمالہم واللہ تعالی اعلم (قولہ ثم قال عمر اعطینا اکہا الخ) کان مرادہ تعریف قدر الحدیث لیحفظہ علما وعملا ولا یضیعہ۔ (قولہ فجعلت المرأۃ تلقی الخ) یمکن انہا تصدقت من مالہا او من مال زوجہا بعلمہ بحضورہ والاول اقرب واللہ تعالی اعلم (قولہ احد اول منک) لفظ اول اما بالرفع علی انہ صفۃ احد وقیل بدل وہو بعید واما بالنصب فقیل علی انہ ظرف وبمنعہ تعلق منک بہ وقیل علی انہ مفعول لظننت ولا یظہر لہ معنی وقیل علی انہ حال وہو الوجہ (قولہ خالصا من قلبہ) اما ان یحمل الاخلاص علی ما ہو فوق الاخلاص المعتبر فی مطلق الایمان او تعتبر الاسعدیۃ بالنسبۃ الی الشفاعۃ العامۃ الشاملۃ للکفرۃ الا انہ یلزم منہ ان الکافر سعید بشفاعتہ والقول بان الکافر سعید بعید الا ان یقال ما لزم منہ ہذا القول الا ضمنا وہو غیر بعید وانما البعد ان یقال

حاشیۃ السندی ص ۲۰

لـه قوله اذا وسع الله حاصله انه جائز عند الضرورة ويزاد عليه عند الوسعة وقوله جمع رجل على صيغة الماضي والمراد منه الامر اے يجمع رجل عند التوسعة اكثر من ثوبين او ثوبين على التفصيل المذكور الذي فصله عمر رضي الله عنه بقوله صلى رجل الى آخره اے ليصل رجل ـ كذا في الخير الجاري والعيني والكرماني ۱۲ ۲ـه قوله وعن نافع معطوف على الزهري على ما هو المختار عند الحافظ ابن حجر كذا في الخير الجاري وقال الكرماني قوله وعن نافع تعليق من البخاري ويحتمل ان يكون عطفا على سالم فيكون متصلا انتهى ومناسبة الحديث للترجمة من حيث انه يستفاد منه جواز الصلوة في غير القميص والسراويل فيكون المقصود من الترجمة عدم انحصار الصلوة فيها كذا في فتح الباري ۱۲ ۳ـه قوله عن اشتمال الصماء هو ان يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا ويشد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع ويقول الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته ويكره على الاول لئلا يعرض له حاجة من دفع بعض الهوام او غيره فيتعذر عليه او يعسر ويحرم على الثاني ان تنكشف بعض عورته والا يكره وهو بمهملة ومد ۱۲ مجمع البحار ۴ـه قوله ان يحتبي ـ هو ان يجلس على اليتيه وينصب ساقيه عليها ويحتوي بثوب او نحوه او بيده ۱۲ ع ۵ـه قوله اللماس والنباذ ـ هما بالكسر مصدران من فاعل قال العيني وقال اصحابنا الملامسة والمنابذة والقاء الحجر كانت بيوعا في الجاهلية وكان الرجلان يتساومان المبيع فاذا القى المشتري عليه حصاة او نبذه البائع الى المشتري او لمسه المشتري لزم البيع وقد نهى الشارع عن ذلك ۱۲ ۶ـه قوله وحديث انس اسند ـ الى آخره تقريره ان قال ثم حديث انس اسند يعني اقوى واحسن سندا من حديث جرهد الا ان العمل بحديث جرهد لانه احوط يعني اكثر احتياطا في امر الدين واقرب الى التقوى للخروج عن الاختلاف وهو معنى قوله حتى نخرج من اختلافهم اے العلماء ۱۲ عيني ۷ـه قوله وفخذه على فخذي ـ قال ابن حجر وقد اعترض الاسمٰعيلي على استدلال البخاري بهذا على ان الفخذ ليس بعورة لانه ليس فيه التصريح بعدم الحائل ولا يظن ظان ان الاصل عدم الحائل لانا نقول العضو الذي يقع عليه الاعتماد يخبر عنه لانه معروف الوضع بخلاف الثوب انتهى والظاهر ان المص تمسك بالاصل انتهى ۱۲ ع ۸ـه وهذا لانه ربما تحرك هو او ثوبه فتبدو عورته كذا في المجمع وهو موضع الترجمة ۱۲ ع ۹ـه هذا وما قبله يحتملان التعليق والدخول تحت الاسناد ۱۲ ۱۰ـه ليقع السوال والجواب فيستفاد منه بيان الجواز ۱۲ ع ۱۱ـه قاله اخبارا او دعاء وتفاؤلا ۱۲ ع

يجد ثوبين ثم سأل رجل عمر فقال اذا وسع الله فاوسعوا جمع رجل عليه ثيابه صلى رجل في ازار ورداء في ازار وقميص في ازار وقباء في سراويل ورداء في سراويل وقميص في سراويل وقباء في تبان وقباء في تبان وقميص قال واحسبه قال في تبان ورداء حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يلبس المحرم فقال لا يلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين وعن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله باب ما يستر من العورة حدثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشتمال الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شئ حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين عن اللماس والنباذ وان يشتمل الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد حدثنا اسحٰق قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر نؤذن بمنى ان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال حميد بن عبد الرحمن ثم اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا فامره ان يؤذن ببراءة قال ابو هريرة فاذن معنا علي في اهل منى يوم النحر لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان باب الصلوة بغير رداء حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابن ابي الموال عن محمد بن المنكدر قال دخلت على جابر ابن عبد الله وهو يصلي في ثوب واحد ملتحفا به ورداؤه موضوع فلما انصرف قلنا يا ابا عبد الله تصلي ورداؤك موضوع قال نعم احببت ان يراني الجهال مثلكم رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي كذا باب ما يذكر في الفخذ قال ابو عبد الله ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة وقال انس حسر النبي صلى الله عليه وسلم عن فخذه قال ابو عبد الله وحديث انس اسند وحديث جرهد احوط حتى نخرج من اختلافهم وقال ابو موسى غطى النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان وقال زيد بن ثابت انزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي فثقلت علي حتى خفت ان ترض فخذي حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا اسمٰعيل بن علية قال اخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر فصلينا عندها صلوة الغداة بغلس فركب النبي صلى الله عليه وسلم وركب ابو طلحة وانا رديف ابي طلحة فاجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وان ركبتي لتمس فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم حسر الازار عن فخذه حتى اني انظر الى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا

قال ـ الزعفران ـ يكون ـ حدثنا ـ ابن ابراهيم ـ الا لا يحج ـ فقال ـ الموالي ـ ملتحفا ـ هذا ـ من الفخذ ـ بن مالك ـ يخرج ـ ركبته فخذه ـ حدثني ابن علية حدثنا ـ نبي الله ـ رسول الله ـ لا انظر رسول الله

اسماء الرجال

عاصم بن علي بن عاصم الواسطي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه باب ما يستر الخ قتيبة الثقفي البلخي الليث بن سعد الامام ابن شهاب الزهري قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي ابو عامر الكوفي سفيان الثوري ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز اسحٰق بن راهويه او ابن منصور يعقوب بن ابراهيم ابن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف ابن اخي محمد ابن عبد الله ابن اخي ابن شهاب محمد ابن مسلم عمه محمد بن شهاب الزهري حميد التابعي باب الصلوة بغير رداء عبد العزيز الاويسي ابن ابي الموالي عبد الرحمن محمد بن المنكدر بن الهدير بالتصغير التيمي باب ما يذكر الخ وقال انس ما وصله المؤلف قريبا وقال ابو موسى الاشعري ما هو طرف من الحديث موصول عند المؤلف في مناقب عثمان وقال زيد بن ثابت الانصاري وصله المؤلف في تفسير سورة النساء يعقوب الدورقي اسمٰعيل اسم ابراهيم بن اسهم البصري عبد العزيز البصري الاعمى ۱۲ تق

حل اللغات

البرنس بضم الباء والنون وسكون الراء كل ثوب راسه منه او قلنسوة طويلة ورس نبت اصفر اشتمال الصماء هو ان يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا ويشد على يديه ورجليه المنافذ كلها وقال الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته يحتبي هو ان يجلس الرجل على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليه بثوب او نحوه او بيده اللماس والنباذ مصدران للملامسة والمنابذة كانا بيعين في الجاهلية اذا لمس المشتري المبيع او نبذ البائع المبيع الى المشتري فكان تقديم البيع نهى الشارع عنهما حسر كشف ترض روي بصيغة المعروف والمجهول كليهما والرض الكسر بغلس الغلس ظلمة آخر الليل

الكافر سعيد بشفاعته صريحا او بمجرد اسعد عن معنى التفضيل ويعتبر بمعنى اصل الفعل لكن استعمال سعد بالاضافة التي هي من مقتضيات معنى التفضيل يبعد القول بالتجريد فافهم (قوله كانت لا تسمع) بصيغة المضارع لانها تدل على الاعتياد والاستمرار بعد كان والدلالة على الاعتياد مطلوبة (قوله انما ذلك العرض) اى الحساب اليسير ليس من باب الحساب وانما هو من باب العرض اى عرض افعال العبد عليه مع التبشير بالغفران والحساب لا يكون الا بنوع مناقشة ومن حوسب كذلك يعذب وعلى هذا فليس حاصل الجواب بيان التجوز في قوله من حوسب عذب بان المراد بالحساب في هذا الكلام المناقشة في الحساب حتى يرد ان قوله انما ذلك العرض لا يحتاج اليه في تمام الجواب بل حاصل الجواب حمل الحساب اليسير على العرض وان مطلق الحساب لا يخلو عن نوع مناقشة والمناقشة

ص ۲۱ حاشية السندي

ا قوله بساحة۔ اصل الساحة الفضاء بين المنازل وتطلق على الناحية والجهة ١٢ ع ٢ قوله الخميس يجوز الرفع بكونه عطفا على محمد والنصب بان يكون الواو بمعنى مع ١٢ ٣ قوله عنوة۔ بفتح العين وهو القهر قال المنذري اختلفوا في فتح خيبر كانت عنوة او صلحا او جلا عنها اهلها بغير قتال او بعضها صلحا وبعضها عنوة وبعضها جلاء عنها اهلها قال وهذا هو الصحيح وبهذا يندفع التضاد بين الآثار ١٢ ع ٤ قوله اعطني جارية الخ يحتمل ان يكون اذنه له في اخذ الجارية على سبيل التنفيل له او على انه يحسب له من الخمس اذا ميز او على انه بعد ذلك يحسب من سهمه ١٢ ف ٥ قوله نفسها۔ اى صداقها عتقها وزوجها بلا مهر وهذا يجوز ان يكون من خصائصه صلى الله عليه وسلم وقيل بل هو يجوز لغيره ايضا ١٢ خير جاري ٦ قوله فاهدتها۔ اى اهدت ام سليم صفية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومعناه زفتها وفي بعضها فهدتها قيل وهذا هو الصواب ١٢

بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاثا قال وخرج القوم الى اعمالهم فقالوا محمد قال عبد العزيز و
قال بعض اصحابنا والخميس يعني الجيش قال فاصبناها عنوة فجمع السبي فجاء دحية فقال يا نبي الله
اعطني جارية من السبي فقال اذهب فخذ جارية فاخذ صفية بنت حيي فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا نبي الله اعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير لا تصلح الا لك قال ادعوه بها
فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جارية من السبي غيرها قال فاعتقها النبي
صلى الله عليه وسلم وتزوجها فقال له ثابت يا ابا حمزة ما اصدقها قال نفسها اعتقها وتزوجها
حتى اذا كان بالطريق جهزتها له ام سليم فاهدتها له من الليل فاصبح النبي صلى الله عليه وسلم عروسا
فقال من كان عنده شيء فليجيء به وبسط نطعا فجعل الرجل يجيء بالتمر وجعل الرجل يجيء بالسمن قال و
احسبه قد ذكر السويق قال فحاسوا حيسا فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** في كم تصلي المرأة
من الثياب وقال عكرمة لو وارت جسدها في ثوب جاز حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن
الزهري قال اخبرني عروة ان عائشة قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فيشهد
معه نساء من المؤمنات متلفعات في مروطهن ثم يرجعن الى بيوتهن ما يعرفهن احد **باب** اذا صلى
في ثوب له اعلام ونظر الى علمها حدثنا احمد بن يونس قال انا ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب
عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف
قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم وأتوني بانبجانية ابي جهم فانها الهتني آنفا عن صلاتي وقال هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة فاخاف ان تفتنني **باب** ان صلى
في ثوب مصلب او تصاوير هل تفسد صلاته وما ينهى من ذلك حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو قال ثنا
عبد الوارث قال نا عبد العزيز بن صهيب عن انس قال كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اميطي عنا قرامك هذا فانه لا تزال تصاويره تعرض في صلاتي **باب** من صلى في فروج
حرير ثم نزعه حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال اهدي الى النبي صلى
الله عليه وسلم فروج حرير فلبسه فصلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له وقال لا ينبغي هذا للمتقين **باب**
في الثوب الاحمر حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثني عمر بن ابي زائدة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من ادم ورأيت بلالا اخذ وضوء رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورأيت الناس يبتدرون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئا تمسح به ومن لم يصب منه شيئا اخذ من
بلل يد صاحبه ثم رأيت بلالا اخذ عنزة له فركزها وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمرا صلى الى
العنزة بالناس ركعتين ورأيت الناس والدواب يمرون من بين يدي العنزة **باب** الصلوة في السطوح والمنبر
والخشب قال ابو عبد الله ولم ير الحسن بأسا ان يصلي على الجمد والقناطير وان جرى تحتها بول او

الكلبي — قال — ادعه — فهدتها اى زفتها ١٢ — وقال — وكانت — في لاجزته — فتشهد فيشهدها — متلفعات — علمها ثنا عن

ك ٧ قوله عروسا۔ هو اسم للزوجين عند دخول احدهما بالآخر ١٢ مجمع ٨ قوله حيسا۔ الحيس الخلط وتمر يخلط بسمن واقط فيعجن شديدا ثم يندر منه نواه وربما جعل فيه سويق وقد حاسه يحيسه۔ قاموس قال الكرماني واما ما جرى مع دحية فله وجهان اما انه رد الجارية برضاه واما انه اذن له بجارية من حواشي السبي لا افضلهن فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ انفسهن واجودهن نسبا وشرفا في قومها وجمالها استرجعها لانه لم ياذن فيها ورأى في ابقائها له مفسدة لتميزه بمثلها على باقي الجيش ولما فيه من انتهاكها مع مرتبتها وربما ترتب على ذلك شقاق وغيره فكان اخذه صلى الله عليه وسلم اياها لنفسه قاطعا لهذه المفاسد المتخوفة انتهى قال العيني وما وقع في رواية مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى صفية منه بسبعة ارؤس فاطلاق الشراء على ذلك على سبيل المجاز لانه صلى الله عليه وسلم لما عوضه عنها بسبعة على سبيل التكرم والفضل ليطيب نفسه اطلق الراوي الشراء عليه لوجود معنى المبادلة فيه انتهى ١٢ ٩ قوله بانبجانية۔ بفتح الهمزة وسكون النون الاولى وكسر الموحدة قبل الجيم وكسر النون الثانية وشدة التحتية وقيل يجوز كسر الهمزة وفتح الموحدة وخفة التحتية وهي كساء غليظ لا علم له وقيل الصواب انه منسوب الى موضع يقال له انبجان كذا في فتح الباري والخير الجاري ثم ان ارسال الخميصة الى ابي جهم كاعطاء الحلة لعمر رضي الله عنه وقيل كان ابو جهم اهداها اليه صلى الله عليه وسلم فردها عليه واستبدل بها لئلا يتأذى قلبه بالرد ١٢ خ ١٠ قوله حلة حمراء۔ قال في الفتح يشير ذلك الى الجواز والخلاف في ذلك مع الحنفية فانهم قالوا يكره وتأولوا حديث الباب بانها كانت من برود فيها خطوط حمر ١٢ ١١ قوله الخشب بفتحتين وبضمتين جمع الخشبة ١٢ ١٢ قوله الجمد۔ بفتح الجيم وضمها وسكون ميم وحكي فتحها الماء الجامد من شدة البرد ١٢ مجمع البحار ع بالكسر وبالفتح وبالتحريك وكعنب بساط من الاديم ١٢ قاموس ع جمع مرط بكسر الميم كساء من خز او صوف او كتان واسع ١٢ ك بان يشتغل القلب بها فيفوت ما هو المقصود من الصلوة ١٢ ك بتشديد الراء المضمومة وبالجيم هو القباء الذي فرج اي شق من خلفه ١٢ ك

اسماء الرجال

باب في كم تصلي المرأة الخ **ابو اليمان** الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الحمصي **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **عروة** هو ابن الزبير بن العوام **باب** اذا صلى في ثوب الخ **احمد بن يونس** نسبه لجده وابوه عبد الله **ابراهيم بن سعد** بن ابراهيم الزهري **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عروة** هو ابن الزبير **ابي جهم** عامر بن حذيفة العدوي القرشي المدني اسلم يوم الفتح **باب** ان صلى في ثوب مصلب الخ **عبد الوارث** ابن سعيد التنوري **باب** من صلى في فروج حرير **عبد الله** ابن يوسف التنيسي **الليث** هو ابن سعد المصري **يزيد** بن ابي حبيب **ابي الخير** مرثد بن عبد الله اليزني **عقبة** ابن عامر الجهني **باب** في الثوب الاحمر **محمد بن عرعرة** البرندالسامي **عمر** بن ابي زائدة الكوفي **عون** بن ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي الكوفي **باب** الصلوة في السطوح الخ

حل اللغات بساحة الساحة في الاصل الفضاء بين المنازل وتطلق على الناحية والجهة عنوة بفتح العين قهرا عروسا بفتح العين هو اسم للزوجين عند دخول احدهما على الآخر نطعا بكسر النون وفتحها كعنب بساط من الاديم حيسا الحيس الخلط والمراد ههنا منه الطعام المخصوص وهو ان يخلط التمر بسمن واقط فيعجن شديدا ثم يندر منه النواة متلفعات اي ملتحفات بمروطهن المروط جمع المرط بكسر الميم كساء من خز او صوف او رداء واسع انبجانية بفتح الهمزة وسكون النون وكسر الموحدة قبل الجيم وكسر النون الثاني وشدة التحتانية ويجوز كسر الهمزة وفتح الموحدة وخفة الياء هي كساء غليظ لا علم له وقيل هو منسوب الى موضع يقال له انبجان تفتنني مصلب اي فيه نقش كالصليب قرام ككتاب ستر رقيق ذو الوان اميطي امر من الاماطة وهو الازالة فروج بتشديد الراء المضمومة القباء الذي فيه فرج اي شق من خلفه مشمرا رافعا ازاره الخشب بفتحتين او ضمتين جمع الخشبة الجمد بفتح الجيم وضمها وسكون الميم او فتحها الماء الجامد من شدة البرودة القناطير جمع القنطرة وهو الجسر

حالة الحساب تفضي الى الهلاك فصح قوله من حوسب عذب ولم يكن منافيا للآية والله تعالى اعلم۔ (قوله سمعته) اى القول وكذا ضمير وعاه للقول واما ضمير ابصرته فللنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ليس هو من التفكيك القبيح لظهور القرينة (قوله ان الله قد اذن لرسوله الخ) اى كان حلها مخصوصا به فلا يتم به الدليل وقوله وانما اذن لي الخ اى وكان ذلك الحل ايضا ساعة لا على الدوام فدليله باطل
بوجهين بخصوص الحل به وعدم دوامه وقوله ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس اى عادت حرمتها بعد الساعة كحرمتها قبلها فالمراد باليوم ما بعد الساعة لا يوم التكلم لان عود الحرمة كان يوم القتال
بعدما انقضت ساعة الحل والتكلم كان الغد من يوم القتال والمراد بالامس ما قبل الساعة لا امس ليوم التكلم والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله صدق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى فيما يفيده

فوقہا و امامہا اذا کان بینہما سترۃ وصلی ابو ھریرۃ علی ظہر المسجد بصلوۃ الامام وصلی ابن عمر علی الثلج حدثنا علی بن عبد اللہ قال نا سفین قال نا ابو حازم قال سالوا سہل بن سعد من ای شیٔ المنبر فقال ما بقی فی الناس اعلم بہ منی ھو من اثل الغابۃ عملہ فلان مولی فلانۃ لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقام علیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حین عمل ووضع فاستقبل القبلۃ کبر وقام الناس خلفہ فقرأ ورکع ورکع الناس خلفہ ثم رفع رأسہ ثم رجع القہقری فسجد علی الارض ثم عاد علی المنبر ثم قرأ ثم رکع ثم رفع رأسہ ثم رجع قہقری حتی سجد بالارض فہذا شانہ قال ابو عبد اللہ قال علی بن عبد اللہ سألنی احمد بن حنبل عن ھذا الحدیث قال وانما اردت ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان اعلی من الناس فلا بأس ان یکون الامام اعلی من الناس بھذا الحدیث قال فقلت فان سفین بن عیینۃ کان یسأل عن ھذا کثیرا فلم تسمعہ منہ قال لا حدثنا محمد بن عبد الرحیم قال نا یزید بن ھارون قال انا حمید الطویل عن انس بن مالک ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سقط عن فرسہ فجحشت ساقہ او کتفہ وآلی من نسائہ شہرا فجلس فی مشربۃ لہ درجتہا من جذوع النخل فاتاہ اصحابہ یعودونہ فصلی بہم جالسا وھم قیام فلما سلم قال انما جعل الامام لیؤتم بہ فاذا کبر فکبروا واذا رکع فارکعوا واذا سجد فاسجدوا وان صلی قائما فصلوا قیاما ونزل لتسع وعشرین فقالوا یا رسول اللہ انک آلیت شہرا فقال ان الشہر تسع وعشرون **باب** اذا اصاب ثوب المصلی امرأتہ اذا سجد حدثنا مسدد عن خالد قال نا سلیمن الشیبانی عن عبد اللہ بن شداد عن میمونۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصلی وانا حذاءہ وانا حائض وربما اصابنی ثوبہ اذا سجد قالت وکان یصلی علی الخمرۃ **باب** الصلوۃ علی الحصیر وصلی جابر بن عبد اللہ وابو سعید فی السفینۃ قائما وقال الحسن تصلی قائما ما لم تشق علی اصحابک تدور معہا والا فقاعدا حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال انا مالک عن اسحق بن عبد اللہ بن ابی طلحۃ عن انس بن مالک ان جدتہ ملیکۃ دعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لطعام صنعتہ لہ فاکل منہ ثم قال قوموا فلاصلی لکم قال انس فقمت الی حصیر لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحتہ بماء فقام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وصففت والیتیم وراءہ والعجوز من ورائنا فصلی لنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رکعتین ثم انصرف **باب** الصلوۃ علی الخمرۃ حدثنا ابو الولید قال نا شعبۃ قال نا سلیمن الشیبانی عن عبد اللہ بن شداد عن میمونۃ قالت کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی علی الخمرۃ **باب** الصلوۃ علی الفراش وصلی انس بن مالک علی فراشہ وقال انس کنا نصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیسجد احدنا علی ثوبہ حدثنا اسمعیل قال حدثنی مالک عن ابی النضر مولی عمر بن عبید اللہ

علی سقف | بالعنب | رقی | فکبر وکبر | قلت ان | عن فرس | جذوع (مکان جذوع النخل) | اذا | تسعۃ | ثنا خالد | وقال کنا

سلہ قولہ من اثل الغابۃ بفتح الہمزۃ وسکون المثلثۃ شجر وھو نوع من الطرفاء والغابۃ بالمعجمۃ وخفۃ الموحدۃ الاجمۃ وھی ایضا اسم موضع بالحجاز قال النووی موضع معروف بالمدینۃ کذا فی الکرمانی قال العینی وفی الجامع کل شجر ملتف فھو غابۃ وفی المحکم الغابۃ الاجمۃ التی طالت ولہا اطراف مرتفعۃ باسقۃ وقال ابو حنیفۃ ھی اجمۃ القصب انتہی ۱۲ سلہ قولہ فلان بالتنوین لانہ منصرف لانہ کنایۃ عن علم المذکر بخلاف فلانۃ فانہا غیر منصرف لانہا کنایۃ عن علم الاناث وھے فی حکم العلم واسم النجار الذی صنع المنبر قیل قبیصۃ وقیل میمون وقیل باقوم وغیر ذلک کذا فی العینی والکرمانی ۱۲ سلہ قولہ قام علیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ای آخرہ فیہ الدلالۃ علی ما ترجم لہ وھی الصلوۃ علی المنبر وقد علل صلی اللہ علیہ وسلم صلاتہ علیہ وارتفاعہ علی المامومین بالاتباع لہ والتعلیم فاذا ارتفع الامام علی المأموم فھو مکروہ الا لحاجۃ کمثل ہذا فیستحب قالہ العینی وفی الخیر الجاری فی ہذا الحدیث دلیل علی جواز ارتفاع الامام علی المامومین وھو مذہب الحنفیۃ والشافعیۃ واحمد واللیث لکن مع الکراہیۃ بلا ضرورۃ کذا فی القسطلانی وقال نقلا عن الخطابی وکان للمنبر ثلث مراق ولعلہ انما قام علی الثانیۃ منہا فلیس فی نزولہ وطلوعہ الا خطوتان انتہی ۱۲ سلہ قولہ وآلی من نسائہ ای حلف ان لا یدخل علیہن شہرا ولیس المراد منہ الایلاء المتعارف بین الفقہاء وقولہ فی مشربۃ بفتح المیم وسکون المعجمۃ وفتح الراء وضمہا وھی الغرفۃ ویقال ھی اعلی البیت شبہ الغرفۃ ۱۲ عینی سلہ قولہ فصلوا قیاما جمع قائم او مصدر بمعنی اسم الفاعل مفہومہ ان صلی قاعدا یصلی المأموم ایضا قاعدا کما ورد فی بعض الروایات ان صلی قاعدا فصلوا قعودا وھو غیر جائز ولا یعمل بہ لانہ منسوخ لما ثبت انہ صلی اللہ علیہ وسلم فی آخر عمرہ صلی قاعدا وصلی القوم قائمین ومطابقۃ الحدیث للترجمۃ فی صلاتہ صلی اللہ علیہ وسلم باصحابہ علی الواح المشربۃ وخشبہا ۱۲ عینی سلہ قولہ فی السفینۃ قائما ای کل منہما وفی بعضہا قیاما جمع قائم واراد بہ التثنیۃ ووجہ المناسبۃ للترجمۃ ان الحصیر والسفینۃ اشترکا فی الصلوۃ علی غیر الارض لئلا یتخیل ان مباشرۃ المصلی للارض شرط من قولہ صلی اللہ علیہ وسلم لمعاذ عفر وجہک فی التراب ای کما ان المصلی یسجد علی الخمرۃ والحصیر دون الارض فکذلک یصلی علی السفینۃ ویسجد علی غیر الارض کذا فی العینی وغیرہ سلہ قولہ لطعام الخ والظاہر ان قصد ملیکۃ من دعوتہا الصلوۃ لکنہا جعلت الطعام مقدمۃ لہا ۱۲ ع سلہ قولہ علی ثوبہ یحتمل الثوب الملبوس کالفاضل من کمہ او ذیلہ او الثوب الذی یقلعہ من جسمہ ووجہ المناسبۃ انہ اذا سجد علی ثوبہ یکون ساجدا علی الفراش لانہ اسم لما یبسط ۱۲ عینی سلہ آخر من مات من الصحابۃ بالمدینۃ مات ۹۱ھ وقیل بعدہا ۱۲ تقریب سلہ قیل اسمہا عائشۃ قال العینی لم یعرف اسمہا ولکنہا انصاریۃ ۱۲ سلہ ای قال علی بن عبد اللہ لاحمد بن حنبل ۱۲ سلہ ای ضمیرۃ وھو ابن ابی ضمیرۃ مولی رسول اللہ صلعم ۱۲ ع ؎

اسماء الرجال

علی المدینی سفین بن عیینۃ ابو حازم سلمۃ بن دینار سہل الساعدی باب اذا اصاب ثوب الخ مسدد بن مسرہد خالد بن عبد اللہ الطحان سلیمان التابعی عبد اللہ بن شداد بن الہاد باب الصلوۃ علی الحصیر وصلی جابر وابو سعید الخدری فیما وصلہ ابن ابی شیبۃ بسند صحیح وقال الحسن البصری مما وصلہ ابن ابی شیبۃ باسناد صحیح عبد اللہ التنیسی مالک الامام ملیکۃ بضم المیم بنت مالک بن عدی وھی والدۃ ام انس لان ام ام سلیم وامہا ملیکۃ المذکورۃ باب الصلوۃ علی الخمرۃ ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبۃ بن الحجاج سلیمان التابعی عبد اللہ بن شداد بن الہاد المذکور باب الصلوۃ علی الفراش وصلی انس ھو ابن مالک وصلہ ابن ابی شیبۃ وسعید بن منصور عن ابن المبارک عن حمید وقال انس بن مالک رضی اللہ تعالی عنہ مما وصلہ فی الباب اللاحق اسمعیل بن عبد اللہ ابن ابی اویس المدنی مالک الامام ابی النضر سالم ۱۲ قس ؎

حل اللغات

اثل الغابۃ الاثل بسکون الثاء المثلثۃ شجر من انواع الطرفاء والغابۃ الاجمۃ وھی اسم موضع بالحجاز قال النووی موضع معروف بالمدینۃ وقال العینی کل شجر یلتف فھو غابۃ رجع قہقری ای رجع الی ورائہ فجحشت ای خدشت آلی من الایلاء ای حلف ان لا یدخل علیہن شہرا ولیس المراد ھہنا منہ الایلاء المتعارف بین الفقہاء مشربۃ بفتح المیم وسکون الشین وفتح الراء وضمہا ھی الغرفۃ ویقال ھی اعلی البیت الخمرۃ سجادۃ صغیرۃ تعمل من سعف النخل وترمل بالخیوط ؎

حاشیۃ السندی ص ۲۱

قولہ لیبلغ الخ من الحاجۃ الی التبلیغ واللہ تعالی اعلم وھذا الاعتراض وقولہ الا اھل بلغت من جملۃ الحدیث (قولہ ھل عندکم کتاب) الخطاب لاھل البیت والمراد ھل عندکم علم مخصوص بکم مکتوب لہ وخصکم النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم بہ کما یقول الشیعۃ وقولہ قال لا ای لیس عندنا علم مطلقا مکتوبا او غیرہ الا کتاب اللہ تعالی اوفہم ای علم ھو اثر فہم واجتہاد او ما فی ھذہ الصحیفۃ فقولہ فہم علی حذف المضاف والاستثناء متصل من مطلق العلم وکل ما ذکرہ من کتاب اللہ تعالی وغیرہ علم بعضہ مکتوب وبعضہ لا ویمکن اجراء الکلام علی ظاہرہ ای ھل عندکم علم مکتوب فقال لا ای لیس عندنا علم مکتوب الا کتاب اللہ تعالی او اثر فہم ویلزم علی ھذا انہ کتب بعض آثار فہمہ واجتہادہ واراد بالفہم ذلک الاثر المکتوب وعلی الوجہین فحاصل الجواب نفی الخصوص بانہ لیس عندھم

عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہا قالت کنت انام بین یدی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ورجلای فی قبلتہ فاذا سجد غمزنی فقبضت رجلی واذا قام بسطتہما قالت والبیوت یومئذ لیس فیہا مصابیح حدثنا یحیی بن بکیر قال نا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب قال اخبرنی عروة ان عائشة اخبرتہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یصلی وہی بینہ وبین القبلة علی فراش اہلہ اعتراض الجنازة حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال نا اللیث عن یزید عن عراک عن عروة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یصلی وعائشة معترضة بینہ وبین القبلة علی الفراش الذی ینامان علیہ

باب السجود علی الثوب فی شدة الحر وقال الحسن کان القوم یسجدون علی العمامة والقلنسوة ویداہ فی کمہ حدثنا ابو الولید ہشام بن عبد الملک قال نا بشر بن المفضل قال حدثنی غالب القطان عن بکر بن عبد اللہ عن انس بن مالک قال کنا نصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیضع احدنا طرف الثوب من شدة الحر فی مکان السجود

باب الصلوة فی النعال حدثنا آدم بن ابی ایاس قال نا شعبة قال انا ابو مسلمة سعید بن یزید الازدی قال سألت انس بن مالک اکان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی فی نعلیہ قال نعم

باب الصلوة فی الخفاف حدثنا آدم قال نا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابراہیم یحدث عن ہمام بن الحارث قال رأیت جریر بن عبد اللہ بال ثم توضأ ومسح علی خفیہ ثم قام فصلی فسئل فقال رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم صنع مثل ہذا قال ابراہیم فکان یعجبہم لان جریرا کان من آخر من اسلم حدثنا اسحق بن نصر قال نا ابو اسامة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن المغیرة بن شعبة قال وضأت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فمسح علی خفیہ وصلی

باب اذا لم یتم السجود حدثنا الصلت بن محمد قال نا مہدی عن واصل عن ابی وائل عن حذیفة انہ رأی رجلا لا یتم رکوعہ ولا سجودہ فلما قضی صلاتہ قال لہ حذیفة ما صلیت قال واحسبہ قال لو مت مت علی غیر سنة محمد صلی اللہ علیہ وسلم

باب یبدی ضبعیہ ویجافی جنبیہ فی السجود حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنی بکر بن مضر عن جعفر عن ابن ہرمز عن عبد اللہ بن مالک ابن بحینة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا صلی فرج بین یدیہ حتی یبدو بیاض ابطیہ وقال اللیث حدثنی جعفر بن ربیعة نحوہ

بسم اللہ الرحمن الرحیم

باب فضل استقبال القبلة یستقبل باطراف رجلیہ القبلة قالہ ابو حمید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا عمرو بن عباس قال انا ابن مہدی قال حدثنا منصور بن سعد عن میمون بن سیاہ عن انس ابن مالک قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من صلی صلوتنا واستقبل قبلتنا واکل ذبیحتنا فذلک المسلم الذی لہ ذمة اللہ وذمة رسولہ فلا تخفروا اللہ فی ذمتہ حدثنا نعیم قال نا ابن المبارک عن حمید الطویل عن انس بن مالک قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امرت ان اقاتل الناس حتی یقولوا لا الہ الا اللہ فاذا قالوہا وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا واکلوا

---

[۱] قولہ والبیوت۔ ہذا اعتذار عن عائشة عن نومہا علی ہذہ الہیأة والمعنی لو کانت المصابیح لقبضت رجلی عند ارادة السجود ولما احوجتہ الی غمزی ۱۲ عینی [۲] قولہ اعتراض الجنازة منصوب بنزع الخافض ای کاعتراض الجنازة والمراد انہا تکون نائمة بین یدیہ من جہة یمینہ الی جہة شمالہ کما تکون الجنازة بین یدی المصلی علیہا ۱۲ فتح الباری [۳] قولہ فکان یعجبہم۔ ای کان حدیث جریر یعجب القوم لانہ من جملة الذین اسلموا فی آخر حیوة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقد اسلم فی السنة التی توفی فیہا رسول اللہ صلعم وفی روایة الترمذی من طریق شہر بن حوشب قال رأیت جریر بن عبد اللہ فذکر نحو حدیث الباب قال فقلت لہ اقبل المائدة او بعدہا قال ما اسلمت الا بعد المائدة قال الترمذی ہذا حدیث مفسر لان بعض من انکر المسح علی الخفین تاول ان مسح النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی الخفین کان قبل نزول آیة الوضوء التی فی المائدة فیکون منسوخا فذکر جریر فی حدیثہ انہ رآہ یمسح بعد نزول المائدة فکان اصحاب ابن مسعود یعجبہم حدیث جریر لان فیہ ردا علی اصحاب التاویل المذکور فعلم ان المراد بآیة المائدة غیر صاحب الخف واعلم انہ قد وردت فی المسح علی الخفین عدة احادیث تبلغ التواتر علی رای کثیر من العلماء وقال ابن عبد البر مسح علی الخفین سائر اہل بدر والحدیبیة وغیرہم من المہاجرین والانصار وسائر الصحابة والتابعین وفقہاء الامصار ولا ینکرہ الا مخذول مبتدع خارج من جماعة المسلمین ولہذا قال الکرخی اخاف الکفر علی من لم یر المسح علی الخفین۔ کذا فی عمدة القاری ۱۲ [۴] قولہ باطراف رجلیہ۔ ای رؤس اصابعہما واراد بذکرہ ہنا بیان مشروعیة الاستقبال بجمیع ما یمکن من الاعضاء ۱۲ فتح الباری [۵] قولہ من صلی صلاتنا۔ ای صلی کما نصلی واستقبل قبلتنا فیہ اہتمام لامر القبلة حیث نص ذکر ہذا الشرط بعد ذکر قولہ صلاتنا واکل ذبیحتنا المراد ذبح المذبوح مثل مذبوحنا فہذہ الثلثة من خواص دینہ لان الیہود والنصاری صلاتہم بدون الرکوع وقبلتہم غیر القبلة وذبیحتہم لیس کذبیحتنا فیہ ان امور الناس محمولة علی الظاہر دون باطنہا فمن اظہر شعائر الدین اجریت علیہ احکام اہلہ ما لم یظہر منہ خلاف ذلک۔ ملتقط من العینی والکرمانی والخیر الجاری ۱۲ [۶] قولہ فلا تخفروا۔ قال الخطابی معناہ لا تخونوا اللہ فی تضییع حق من ہذا سبیلہ ۱۲ ع [۷] فیہ دلیل علی جواز وقایة الید بالکم عن الحر البالغ ۱۲ خ [۸] ابن خطاف بضم الخاء المعجمة وفتحہا وتشدید الطاء ۱۲ قس [۹] ای لا یلصق عضدیہ بجنبیہ ۱۲ [۱۰] من الابداء وہو الاظہار ۱۲ ع [۱۱] ای یباعد جنبیہ عن عضدیہ ویرفعہا عنہما ۱۲ [۱۲] من التفریج وہو الروایة ۱۲ ک [۱۳] عطف علی بکر ای حدثنا یحیی قال اللیث حدثنی جعفر بلفظ التحدیث ۱۲ ک [۱۴] ہذہ قطعة من حدیث طویل فی صفة صلاة صلعم رواہ ابو حمید ۱۲ خ [۱۵] ککتاب ہو مصروف ویجوز منعہ ۱۲ ف

اسماء الرجال

یحیی ہو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد الامام عروة ہو ابن الزبیر بن العوام عبد اللہ بن یوسف التنیسی یزید ہو ابن ابی حبیب المصری عراک ککتاب ابن مالک الغفاری عروة بن الزبیر **باب** السجود علی الثوب بشر بن المفضل الرقاشی بکر بن عبد اللہ المزنی البصری **باب** الصلوة فی النعال آدم بن ابی ایاس العسقلانی شعبة ہو ابن الحجاج العتکی **باب** الصلوة فی الخفاف آدم وشعبة تقدما الآن الاعمش سلیمان بن مہران الکوفی ہمام بن الحارث بن قیس بن عمرو النخعی اسحق بن نصر نسبة لجدہ وابوہ ابراہیم ابو اسامة حماد بن اسامة الکوفی الاعمش سلیمان بن مہران مسلم ہو ابن صبیح مسروق ہو ابن الاجدع **باب** اذا لم یتم السجود الصلت بن محمد الخارکی مہدی ہو ابن میمون الازدی واصل بن حیان الاحدب الکوفی ابی وائل شقیق ابن سلمة **باب** یبدی ضبعیہ ای من السنة یبدی الخ یحیی بن بکیر تقدم بکر بن مضر بن محمد المصری جعفر ہو ابن ربیعة المصری ابن ہرمز ہو عبد الرحمن الاعرج **باب** فضل استقبال القبلة **قالہ** ابو حمید ہو عبد الرحمن بن سعد الساعدی الانصاری عمرو بن عباس الاہوازی البصری ابن مہدی عبد الرحمن البصری نعیم ہو ابن حماد الخزاعی ابن المبارک عبد اللہ المروزی ✻

حل اللغات الجنازة بفتح الجیم وکسرہا والکسر افصح القلنسوة کلاہ الکم بضم الکاف وشدة المیم آستین الخفاف بکسر الخاء جمع الخف ضبعیہ۔ الضبع کالفلس ہو العضد ومعنی یبدی ضبعیہ ان یظہرہما ای لا یلصق عضدیہ بجنبیہ ابن بحینة بضم الباء وفتح الحاء وبحینة اسم ام عبد اللہ لا صفة مالک فلا تخفروا ای لا تغدروا ✻

حاشیة السندی ص ۳۲

الا ما عند غیرہم من کتاب اللہ تعالی وما فی الصحیفة وان اللہ تعالی یخص بالفہم من یشاء وذلک لیس تخصیصا من النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم واللہ تعالی اعلم (قولہ فہو بخیر النظرین) ای ولیہ مخیر بین النظرین مختارا بہما شاء (قولہ اما ان یعقل) علی بناء المفعول ای یؤدی دیة القتیل وقولہ واما ان یقاد ای یمکن اہل القتیل من قاتلہ لیقتلوہ اہ سندی (قولہ الا ما کان من عبد اللہ بن عمرو) ان ارید بکلمة ما الموصولة الکتابة مثلا یکون استثناء منقطعا بمعنی لکن لا استثناء مفرد من مفرد اذ لا معنی لقولنا لیس احد اکثر حدیثا الا الکتابة التی کانت صادرة من عبد اللہ اذ الاستثناء سواء کان متصلا او منقطعا اذا کان استثناء مفرد من مفرد فلا بد من الاتحاد فی الحکم وہو ہہنا غیر مناسب اذ لا توصف الکتابة بانہا اکثر حدیثا بل استثناء جملة من جملة بمعنی الاستدراک کما یقال ما نفع

ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وقال علی بن عبد الله حدثنا خالد بن الحارث قال نا حميد قال سأل ميمون بن سياه انس بن مالك فقال يا ابا حمزة وما يحرم دم العبد وماله فقال من شهد ان لا اله الا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم وقال ابن ابی مریم انا یحیی بن ایوب قال نا حمید قال نا انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق ليس في المشرق ولا في المغرب قبلة لقول النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا تستقبلوا القبلة بغائط او بول ولكن شرقوا او غربوا **حدثنا** علی بن عبد الله قال نا سفیان قال نا الزهری عن عطاء بن يزيد الليثی عن ابی ایوب الانصاری ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض بنيت قبل القبلة فننحرف ونستغفر الله عز وجل وعن الزهری عن عطاء قال سمعت ابا ايوب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم مثله **باب** قول الله عز وجل وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ اِبْرٰهِیْمَ مُصَلًّى **حدثنا** الحميدی قال نا سفيان قال نا عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت للعمرة ولم يطف بين الصفا والمروة ايأتی امرأته فقال قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة و قد كان لكم فی رسول الله اسوة حسنة وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** مسدد قال نا يحيى عن سيف يعنی ابن ابی سليمن قال سمعت مجاهدا قال اتی ابن عمر فقيل له هذا رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم دخل الكعبة فقال ابن عمر فاقبلت والنبی صلی اللہ علیہ وسلم قد خرج واجد بلالا قائما بين البابين فسألت بلالا فقلت اصلى النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الكعبة قال نعم ركعتين بين الساريتين اللتين على يساره اذا دخلت ثم خرج فصلى فی وجه الكعبة ركعتين **حدثنا** اسحق بن نصر قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس قال لما دخل النبی صلی اللہ علیہ وسلم البيت دعا فی نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين فی قبل الكعبة وقال هذه القبلة **باب** التوجه نحو القبلة حيث كان وقال ابو هريرة قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم استقبل القبلة وكبر **حدثنا** عبد الله بن رجاء قال نا اسرائيل عن ابی اسحق عن البراء قال كان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله عز وجل قَدْ نَرٰى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِی السَّمَآءِ فتوجه نحو الكعبة وقال السفهاء من الناس وهم اليهود مَا وَلّٰهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِیْ كَانُوْا عَلَيْهَا قُلْ لِّلّٰهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِیْ مَنْ يَّشَآءُ اِلٰى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيْمٍ فصلى مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم رجل ثم خرج بعد ما صلى فمر على قوم من الانصار فی صلوة العصر يصلون نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى مع رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وانه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال نا هشام بن عبد الله قال نا يحيى بن ابی كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال

---

۱ قوله وقال علی بن عبد الله هو المدينی وفائدة ايراد هذا الاسناد تقوية رواية ميمون بن سياه لمتابعة حميد له ولما لم يكن فی قول حميد سأل ميمون انسا التصريح بكونه حضر ذلك عقبه بطريق يحيى التی فيها تصريح حميد بان انسا حدثهم ليلا يظن انه دلسه وتصريحه ايضا بالرفع كذا فی فتح الباری وقال الكرمانی وفی بعضها المرفوع مقدم على الموقوف ففائدته التقوى ۱۲ ۲ قوله باب قبلة اهل المدينة بالاضافة فی الاكثر واهل الشام عطف على اهل المدينة وقوله والمشرق بالجر عطف على اهل الشام وفی بعضها بالتنوين اى هذا باب ورفع قبلة على الابتداء وخبرها ليس فی المشرق الخ بتأويلها بما يستقبل اليه كذا فی الخير الجاری لان التطابق فی التذكير والتأنيث بين المبتدأ والخبر واجب ويأول المشرق بالتشريق والمغرب بالتغريب لئلا يرد ان مستقبل اهل المدينة واهل الشام ليس فی التشريق ولا فی التغريب وقد سقطت الشام من ليس فلا تطابق بينه وبين قبلة فلهذا اول بمستقبل ليطابقا تذكيرا كذا فی القسطلانی ۱۲ ۳ قوله والمشرق نقل عياض بان رواية الاكثر بضم المشرق فيكون معطوفا على باب ويحتاج الى تقدير محذوف قال ابن حجر والذی فی روايتنا بالخفض وفی العينی قال ابن بطال وتفسير هذه الترجمة يعنی وقبلة مشرق الارض كلها الا ما قابل مشرق مكة من البلاد التی تكون تحت الخط المار عليها من المشرق الى المغرب فحكم مشرق الارض كلها كحكم مشرق اهل المدينة والشام فی الامر بالانحراف عند الغائط لانهم اذا شرقوا او غربوا لم يستقبلوا القبلة ولم يستدبروها واما ما قابل مشرق مكة من البلاد التی تكون تحت الخط المار عليها من مشرقها الى مغربها فلا يجوز لهم استعمال هذا الحديث ولا يصح لهم ان يشرقوا او يغربوا وانما ينحرف الى الجنوب او الشمال فهذا التغريب والتشريق قال وتقدير الترجمة باب قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق والمغرب ليس فی التشريق ولا فی التغريب يعنی انهم عند الانحراف للتشريق والتغريب ليسوا مواجهين للقبلة ولا مستدبرين لها انتهى ولم يذكر البخاری مغرب الارض كلها لان المشرق اكثر الارض المعمورة كذا فی الكرمانی ۱۲ ۴ قوله ثم ركعتين قال الاسمعيلی وغيره ان المشهور عن ابن عمر من طريق نافع وغيره عنه انه قال ونسيت ان اسأله كم صلى فدل على انه اخبره بالكيفية ولم يخبره بالكمية واجيب بان بلالا اثبت له انه صلى ولم يخبر بان كم صلى فاعتمد ابن عمر على القدر المتحقق له وهو الركعتان لان التنفل فی النهار لم ينقل باقل من الركعتين كذا فی فتح الباری والعينی ۱۲ ۵ قوله ولم يصل هذا الحديث من مراسيل ابن عباس لانه لم يدخل فی الكعبة مع صلى الله عليه وسلم وهو مروی عن اسامة وثبت فی رواية بلال انه صلى فيها قال النووی اجمع اهل الحديث على الاخذ برواية بلال لانه مثبت ومعه زيادة علم فوجب ترجيحه ويحتمل انه صلعم دخل فيها مرتين كذا فی العينی ۱۲ ۶ قوله فصلى مع النبی صلعم رجل هو عباد بن بشر او هو عباد بن نهيك وعند ابن سعد فی الطبقات انه عليه الصلوة والسلام صلى ركعتين من الظهر فی مسجده بالمسلمين ثم امر ان يتوجه الى المسجد الحرام فاستدار اليه واستدار معه المسلمون ويقال انه عليه الصلوة والسلام زار ام بشر بن البراء بن معرور فی بنی سلمة فصنعت له طعاما وحانت الظهر فصلى لاصحابه ركعتين ثم امر فاستدار الى الكعبة واستقبل الميزاب فسمی مسجد القبلتين قال ابن سعد قال الواقدی هذا اثبت عندنا ۱۲ قسطلانی ع سعيد بن الحكم المصری ۱۲ ق س ع وللاربعة يحيى بن ايوب الغافقی ۱۲ ق س ب مخصوص باهل المدينة لانهم المخاطبون ويلحق بهم من هو على سمتهم ۱۲ ق س ع جمع مرحاض بكسر الميم وهو البيت المتخذ للتغوط ۱۲ ع ص لمن بناها او لعدم حصول الانحراف التام ۱۲ س هذا جواب بالاشارة الى وجوب اتباعه صلعم ۱۲ ع ص عدل عن الماضی حكاية عن الحال الماضية ۱۲ ع ۔ ل السارية هی الاسطوانة ۱۲

اسماء الرجال

باب قبلة اهل المدينة علی بن عبد الله المدينی سفيان هو ابن عيينة الهلالی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب ابی ايوب هو خالد بن زيد الانصاری نحن الزهری ای بالاسناد المذكور عن عطاء بن يزيد الليثی باب قول الله عز وجل الخ الحميدی عبد الله بن الزبير القرشی المكی سفيان هو ابن عيينة عمرو ابن دينار المكی مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان مجاهد هو ابن جبر المفسر اسحاق هو ابن ابراهيم بن نصر السعدی عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحميری مولاهم ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی مولاهم المكی باب التوجه نحو القبلة عبد الله بن رجاء الغدانی اسرائيل بن يونس يروی عن جده ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبيعی البراء هو ابن عازب الانصاری مسلم بن ابراهيم الازدی الفراهيدی هشام هو ابن عبد الله الدستوائی يحيى بن ابی كثير الطائی مولاهم محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامری المدنی ۔ **حل اللغات** مراحيض جمع مرحاض بكسر الميم هو البيت المتخذ للتغوط ۔

حاشية السندی ص ۲۲

الاضرای لكن ضرو النقد يرههنا الا ما كان من عبد الله وهو الكتابة لم يكن منی فالخبر محذوف والجملة استثناء ای لكن ما فعلت ما فعله عبد الله وان اريد بالموصول احد او رجل مثلا كان الاستثناء متصلا وعلى هذا تكون كان تامة ويكون من عبد الله بيانا ای الا احدا او رجلا تحقق هو عبد الله ويجوز ان يجعل كلمة ما عبارة عن الاحاديث ويكون الاستثناء متصلا نظرا الى المعنى اذ حاصل المعنى ما كان احاديث احد اكثر الا احاديث حصل جمعها من عبد الله والله تعالى اعلم (قوله ائتونی بكتاب) لعل المراد به ما يكتب فيه وبقوله اكتب لكم كتابا ما يكتب ولذلك اتى بالمظهر قيل مما كان هذا الامر من النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم اختبارا لاصحابه فهدى الله عمر لمراده ومنع من احضار الكتاب وخفی ذلك على ابن عباس وعلى هذا فينبغی عد هذا فی جملة موافقة عمر بما قلت يا بی عنه

لـه قوله لا ادری زاد او نقص والمراد ان ابراہیم شک فی سبب سجود السہو المذکور ہل کان لاجل الزیادة او النقصان لکن سیاتی فی الباب الذی بعده من روایة الحکم عن ابراہیم باسناده ہذا انه صلی خمسا وہو یقتضی الجزم بالزیادة فلعله شک لما حدث منصور وتیقن لما حدث الحکم وقد تابع الحکم علی ذلک حماد بن ابی سلیمان وطلحة بن مصرف وغیرہما وعین فی روایة ایضا وحماد انہا الظہر ۱۲ فتح الباری ۲ـه قوله من سہی فصلی قال الکرمانی قوله فصلی تفسیر لقوله سہی والفاء تفسیریة وما بقی ای الرکعتین الاخریین ومناسبة ہذا التعلیق للترجمة انه جعل زمان الاقبال علی الناس داخلا فی حکم الصلوة وانه فی ذلک الزمان ساه مصلی الی غیر القبلة وہذا التعلیق قطعة من حدیث ابی ہریرة فی قصة ذی الیدین کذا فی العینی ۱۲ ۳ـه قوله وافقت والمعنی فی الاصل وافقنی ربی فانزل القرآن علی وفق ما رأیت ولکنه اسند الموافقة لنفسه رعایة للادب کذا فی الکرمانی وفی الخیر الجاری وذکر البعض موافقته فی احد وعشرین کما نقله السیوطی فی تاریخ الخلفاء وقال بعض آخر فی خمسة عشر ولعل قوله المذکور کان قبل الحوادث الباقیة اولان الکلام کان فیہا اولان ذکر العدد للتقلیل لا ینفی العدد الزائد انتہی ۱۲ ۴ـه قوله مصلی ای قبلة ودلالته علی الترجمة باعتبار دلالته علی الجزء الاول منہا کما ان الحدیث الذی یاتی آخرا یدل علی الجزء الاخیر فاوله وآخره یدل علی کل الترجمة واما کیفیة الدلالة فعلی قول من فسر مقام ابراہیم بالکعبة فظاہر واما علی قول من قال ہو الحرم کله فیقال ان من للتبعیض ومصلی ای قبلة او موضع الصلوة والمراد من الترجمة ما جاء فی القبلة وما یتعلق بہا وہذا اظہر لان المتبادر الی الفہم من المقام الحجر الذی وقف علیه ابراہیم وموضعه مشہور قال الخطابی سأل عمر رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یجعل ذلک الحجر الذی فیه اثر مقامه بین یدی القبلة لیقوم الامام عنده فنزلت الآیة ۱۲ کرمانی ۵ـه قوله ان یستقبل الکعبة دلالته علی الجزء الاول من الترجمة ظاہر ومن الجزء الثانی ایضا وذلک لانہم صلوا فی اول تلک الصلوة الی القبلة المنسوخة التی ہی غیر القبلة الواجب استقبالہا جاہلین بوجوبه والجاہل کالناسی حیث لم یومروا باعادتہم صلاتہم ۱۲ عینی ۶ـه قوله فانه یناجی ربه المناجاة والنجوی السر بین الاثنین ومناجاة الرب مجاز اذ لا کلام الا من طرف العبد وہو من باب التشبیه ای شبه العبد وتوجہه الی الله تعالی فی الصلوة وما فیہا من القراءة والاذکار واستنزال رحمته مع الخضوع والخشوع بمن یناجی مولاه وکذا قوله وان ربه بینه وبین القبلة وقوله فان الله قبل وجہه معناه التشبیه ای کانه بینه وبین القبلة ۱۲ ع مختصرا ۷ـه قوله وقال ابن عباس الخ مطابقته للترجمة الاشارة الی ان العلة فی النہی احترام القبلة لا مجرد التأذی بالبزاق ونحوه فلہذا لم یفرق بین رطب ویابس بخلاف ما علة النہی فیه مجرد الاستقذار فلا یضر وطء الیابس ۱۲ فتح الباری ۸ـه قوله یابسا ہذا فی التقذر اما فی ترک احترام القبلة فکلاہما سواء وبه المناسبة للترجمة ۱۲ ع ۹ـه ویجیء القصة مفسرا فی تفسیر سورة التحریم ان شاء الله تعالی ۱۲ ع ۱۰ـه عطف ای جلس کما ہو ہیأة القعود للتشہد ۱۲ ع

کان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی علی راحلته حیث توجہت به فاذا اراد الفریضة نزل فاستقبل القبلة حدثنا عثمان قال نا جریر عن منصور عن ابراهیم عن علقمة عن عبد الله صلی النبی صلی الله علیه وسلم قال ابراهیم لا ادری زاد او نقص فلما سلم قیل له یا رسول الله احدث فی الصلوة شیء قال وما ذاک قالوا صلیت کذا وکذا فثنی رجلیه واستقبل القبلة وسجد سجدتین ثم سلم فلما اقبل علینا بوجهه قال انه لو حدث فی الصلوة شیء لنبأتکم به ولکن انما انا بشر مثلکم انسی کما تنسون فاذا نسیت فذکرونی واذا شک احدکم فی صلاته فلیتحر الصواب فلیتم علیه ثم لیسلم ثم یسجد سجدتین

باب ما جاء فی القبلة ومن لم یر الاعادة علی من سهی فصلی الی غیر القبلة

وقد سلم النبی صلی الله علیه وسلم فی رکعتی الظهر واقبل علی الناس بوجهه ثم اتم ما بقی حدثنا عمرو بن عون قال نا هشیم عن حمید عن انس بن مالک قال قال عمر رضی الله عنه وافقت ربی فی ثلث قلت یا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهیم مصلی فنزلت واتخذوا من مقام ابراهیم مصلی وآیة الحجاب قلت یا رسول الله لو امرت نساءک ان یحتجبن فانه یکلمهن البر والفاجر فنزلت آیة الحجاب واجتمع نساء النبی صلی الله علیه وسلم فی الغیرة علیه فقلت لهن عسی ربه ان طلقکن ان یبدله ازواجا خیرا منکن مسلمات فنزلت هذه الآیة وقال ابن ابی مریم انا یحیی بن ایوب قال حدثنی حمید قال سمعت انسا بهذا حدثنا عبد الله بن یوسف قال نا مالک عن عبد الله بن دینار عن عبد الله بن عمر قال بین الناس بقباء فی صلوة الصبح اذ جاءهم آت فقال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قد انزل علیه اللیلة قرآن وقد امر ان یستقبل الکعبة فاستقبلوها وکانت وجوههم الی الشام فاستداروا الی الکعبة حدثنا مسدد قال نا یحیی عن شعبة عن الحکم عن ابراهیم عن علقمة عن عبد الله قال صلی النبی صلی الله علیه وسلم الظهر خمسا فقالوا ازید فی الصلوة قال وما ذاک قالوا صلیت خمسا قال فثنی رجله وسجد سجدتین

باب حک البزاق بالید من المسجد

حدثنا قتیبة قال نا اسمعیل بن جعفر عن حمید عن انس بن مالک ان النبی صلی الله علیه وسلم رأی نخامة فی القبلة فشق ذلک علیه حتی رئی فی وجهه فقام فحکه بیده فقال ان احدکم اذا قام فی صلاته فانه یناجی ربه او ان ربه بینه وبین القبلة فلا یبزقن احدکم قبل قبلته ولکن عن یساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبصق فیه ثم رد بعضه علی بعض فقال او یفعل هکذا حدثنا عبد الله بن یوسف قال انا مالک عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم رأی بصاقا فی جدار القبلة فحکه ثم اقبل علی الناس فقال اذا کان احدکم یصلی فلا یبصق قبل وجهه فان الله سبحانه قبل وجهه اذا صلی حدثنا عبد الله بن یوسف قال نا مالک عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ام المؤمنین ان رسول الله صلی الله علیه وسلم رأی فی جدار القبلة مخاطا او بصاقا او نخامة فحکه

باب حک المخاط بالحصی من المسجد

وقال ابن عباس ان وطئت علی قذر رطب فاغسله وان کان یابسا فلا حدثنا موسی بن اسمعیل قال نا ابراهیم بن سعد قال نا ابن شهاب عن حمید بن عبد الرحمن ان ابا هریرة وابا سعید حدثاه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم رأی نخامة فی

اسماء الرجال

عثمان ہو ابن ابی شیبة جریر ہو ابن عبد الحمید منصور ہو ابن المعتمر ابراہیم ہو ابن یزید النخعی علقمة ہو ابن قیس النخعی عبد الله ہو ابن مسعود باب ما جاء فی القبلة عمرو بن عون ہو ابو عثمان الواسطی البزاز ہشیم ہو ابن بشیر بتکبیر الاب وتصغیر الابن حمید الطویل وقال ابن ابی مریم سعید بن محمد بن الحکم یحیی بن ایوب ہو الغافقی عبد الله بن یوسف ہو التنیسی عبد الله بن دینار العدوی مولاہم ابو عبد الرحمن المدنی عبد الله بن عمر ہو ابن الخطاب مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو القطان شعبة ہو ابن الحجاج الحکم ہو ابن عتیبة مصغرا ابراہیم ہو النخعی علقمة ہو ابن قیس النخعی عبد الله ہو ابن مسعود باب حک البزاق الخ قتیبة ہو ابن سعید الثقفی اسمعیل ابن جعفر بن ابی کثیر الانصاری حمید الطویل عبد الله التنیسی مالک بن انس الامام نافع مولی ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب عبد الله التنیسی مالک بن انس الاصبحی ہشام بن عروة بن الزبیر بن العوام باب حک المخاط ـ وقال ابن عباس وصله ابن ابی شیبة بسند صحیح موسی بن اسمعیل ای التبوذکی البصری ابراہیم القرشی المدنی ابن شہاب الزہری حمید القرشی ابا سعید الخدری ؞

حل اللغات فثنی من الثنی وہو العطف فلیتحر التحری طلب الثواب بالاجتہاد البالغ نخامة بضم النون ہو فضلة یخرج من الصدر بصاق بضم الباء اللعاب الذی یخرج من الفم مخاط بضم المیم ما یخرج من الانف ؞

قوله لا تضلوا بعده لانه جواب ثان للامر ومعناه انکم لا تضلون بعد الکتاب ان اتیتم به وکتبت لکم ولا یخفی ان الاخبار بمثل ہذا الخبر لمجرد الاختبار بل فی موضع یکون ترک احضار الکتاب اولی واصوب من احضاره من قبیل الکذب الواضح الذی ینزه کلامه صلی الله تعالی علیه وسلم عنه فلا بد ہہنا من اعتذار آخر وحاصل ما ذکروا فی الاعتذار ان امر اتونی ما کان امر عزیمة وایجاب حتی لا یجوز مراجعته ویصیر المراجع عاصیا بل کان امر مشورة وکانوا یراجعونه صلی الله تعالی علیه وسلم فی بعض تلک الاوامر سیما عمر وقد علم من حاله انه کان موفقا للصواب فی درک المصالح وکان صاحب الالہام من الله عز وجل ذکره وتناؤه ولم یقصد عمر بقوله قد غلب علیه الوجع انه یتوہم علیه الغلط بل انما اراد التخفیف علیه من التعب لشدید اللاحق به من

ل قوله ولا عن يمينه وهو موضع الترجمة لا يقال الترجمة لا يبصق عن يمينه ولفظ الحديث لا يتنخم لان المصنف اخذ كون حكم النخامة والبزاق واحدا من انه صلعم راى النخامة وقال لا يبزقن فدل على تساويهما والله تعالى اعلم ۔ كذا فى الفتح والعينى ۱۲ ع قوله لا يتفلن بضم الفاء وكسرها وهو موضع الترجمة لان معناه لا يبزقن والتفل شبيه بالبزق وهو اقل منه اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ ۱۲ عمدة القارى ک قوله وكفارتها دفنها ظاهره انها تكون خطيئة وان اراد دفنها وقال عياض انما تكون خطيئة اذا لم يدفنها واما من اراد دفنها فلا ورده النووى وقال هو خلاف صريح الحديث وقال ابن حجر وافق عياضا جماعة منهم القرطبى ويشهد لهم ما رواه مسلم عن ابى ذر وجدت فى مساوى اعمال امتى النخاعة تكون فى المسجد لا تدفن قال القرطبى فلم يثبت لها حكم السيئة بمجرد ايقاعها فى المسجد بل به وتركها غير مدفونة ۱۲ توشيح ک قوله عن يمينه لمكالا بد من وجه يقتضى المنع باليمين لاجل الملك اذ الذى فى يساره ايضا ملك وذلك الوجه هو ان يقال ان ملك اليمين يكتب حسنات المصلى فى حالة صلاته ولما كانت الصلوة تنهى عن الفحشاء كان ملك اليسار فارغا واحسن ما قيل فيه ان لكل احد قرينا وموقعه يساره كما ورد فى حديث ابى امامة على ما رواه الطبرانى فانه يقوم بين يدى الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فلعل المصلى اذا تفل عن يساره يقع على قرينه وهو الشيطان ولا يصيب الملك كذا فى الخير الجارى والعينى ويؤيده ما ورد فى دفع الخنزب بالتفل على اليسار ۱۲ ۵ قوله فيدفنها بنصب النون لانه جواب الامر وبرفعها اى هو يدفنها وجاز الجزم عطفا على الامر وتانيث الضمير بتاويل البصقة ۔ ع ک قال النووى البزاق فى المسجد خطيئة يعنى مطلقا وعلى مرتكبها الكفارة واختلفوا فى دفنها فالجمهور قالوا المراد دفنها فى التراب ونحوه كالرمل والا فيخرجها من المسجد ۔ كذا فى الكرمانى والفتح ۱۲ ع قوله هل ترون استفهام انكار لما يلزم منه اى تظنون انى لا ادرى فعلكم لكونى فى هذه الجهة والله انى لاراكم من وراء ظهرى قيل المراد به العلم بالوحى والصواب انه على ظاهره وانه ابصار حقيقى خاص به صلعم خرقا للعادة كذا فى التوشيح وفى العينى نقل عن مجاهد انه كان فى جميع احواله يعنى ما كانت مختصة بحالة الصلوة ومطابقته للترجمة من حيث انه صلعم وعظهم من نقص كمال الركوع والسجود ووعظهم فى ذلك وكذا مطابقة الحديث الآتى ۱۲ ع ک قوله اضمرت بضم الهمزة من الاضمار يقال ضمر الفرس واضمرته انا وتضمير الخيل ان تعلف حتى تسمن ثم لا تعلف الا قوتا لتخف وذلك فى اربعين يوما والحفياء بالمهملة والفاء ممدودا موضع بينه وبين ثنية الوداع خمسة اميال او ستة او سبعة وثنية الوداع موضع عند المدينة سميت بها لان الخارج من المدينة يمشى معه المودعون اليها ۱۲ ع ص هذا وما بعده غير المسجد انما فيه ففى ثوبه ۱۲ مجمع البحار ع كلمة اليسرى يوجد فى اكثر النسخ المصححة وفى بعضها لا ۱۲ س المراد اليسرى لتقييدها بها فى الروايات الاخرى ۱۲ للع فيه التصريح بسماعه من حميد ۱۲ ع خ ص وفى بعضها ملك بالرفع وتوجيهه ان يقال ان اسم ان هو الشان ۱۲ ک س وهو موضع الترجمة لان للنخامة والبصاق حكما واحدا كما مر ۱۲ ک افرده بالذكر لاهتمام بشانه اولانهم تقصروا فيه ۱۲ ع ل حذفت الياء واكتفيت بالكسرة عنها ۱۲ ک

جدار المسجد فتناول حصاة فحتها فقال اذا تنخم احدكم فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى **باب** لا يبصق عن يمينه فى الصلوة **حدثنا** يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة فى حائط المسجد فتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم حصاة فحتها ثم قال اذا تنخم احدكم فلا يتنخم قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى **حدثنا** حفص بن عمر قال نا شعبة قال اخبرنى قتادة قال سمعت انسا قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يتفلن احدكم بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت رجله اليسرى **باب** ليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى **حدثنا** ادم قال نا شعبة قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا كان فى الصلوة فانما يناجى ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه **حدثنا** على قال نا سفين قال نا الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى سعيد ان النبى صلى الله عليه وسلم ابصر نخامة فى قبلة المسجد فحكها بحصاة ثم نهى ان يبزق الرجل بين يديه او عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى وعن الزهرى سمع حميدا عن ابى سعيد الخدرى نحوه **باب** كفارة البزاق فى المسجد **حدثنا** ادم قال نا شعبة قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم البزاق فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها **باب** دفن النخامة فى المسجد **حدثنا** اسحق بن نصر قال انا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يبصق امامه فانما يناجى الله ما دام فى مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا وليبصق عن يساره او تحت قدمه فيدفنها **باب** اذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه **حدثنا** مالك بن اسمعيل قال نا زهير قال نا حميد عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى نخامة فى القبلة فحكها بيده ورئى منه كراهية اورئى كراهيته لذلك وشدته عليه وقال ان احدكم اذا قام فى صلاته فانما يناجى ربه او ربه بينه وبين قبلته فلا يبزقن فى قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبزق فيه ورد بعضه على بعض قال او يفعل هكذا **باب** عظة الامام الناس فى اتمام الصلوة وذكر القبلة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون قبلتى ههنا فوالله ما يخفى على خشوعكم ولا ركوعكم انى لاراكم من وراء ظهرى **حدثنا** يحيى بن صالح قال نا فليح بن سليمن عن هلال بن على عن انس بن مالك قال صلى لنا النبى صلى الله عليه وسلم صلوة ثم رقى المنبر فقال فى الصلوة وفى الركوع انى لاراكم من ورائى كما اراكم **باب** هل يقال مسجد بنى فلان **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التى اضمرت من الحفياء وامدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التى لم تضمر من الثنية الى مسجد

اسماء الرجال

باب لا يبصق عن يمينه يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الليث هو ابن سعد الامام عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهرى حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى حفص بن عمر الحوضى شعبة بن الحجاج العتكى قتادة هو ابن دعامة السدوسى باب يبصق عن يساره آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج وقتادة تقدما على هو ابن عبد الله المدينى سفيان هو ابن عيينة الزهرى هو ابن شهاب باب كفارة البزاق فى المسجد آدم ومن بعده مروا آنفا باب دفن النخامة فى المسجد اسحق هو ابن ابراهيم بن نصر عبد الرزاق بن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى همام هو ابن منبه بن كامل الصنعانى باب اذا بدره البزاق الخ مالك بن اسمعيل النهدى الكوفى زهير هو ابن معاوية الجعفى حميد هو ابن ابى حميد الطويل باب عظة الامام عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى الاصبحى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يحيى بن صالح الوحاظى الحمصى فليح بن سليمان المدنى المتوفى سنة ۱۶۸ هلال بن على الفهرى المدنى باب هل يقال مسجد بنى فلان عبد الله بن يوسف ومالك تقدما نافع مولى ابن عمر

حل اللغات

فحتها الحت الحك تنخم اى القى النخامة لا يتفلن بضم الفاء وكسرها نوع من البزق وهو اقل منه فان اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ بادره غلب عليه اضمرت من الاضمار يقال اضمرت الفرس وضمرته وتضمير الخيل ان تعلف حتى تسمن ثم لا تعلف الا قوتا لتخف وذلك فى اربعين يوما الحفياء موضع بينه وبين ثنية الوداع خمسة اميال او ستة اميال او سبعة اميال وثنية الوداع موضع عند المدينة سميت بها لان الخارج من المدينة يمشى معه المودعون اليها

حاشية السندى

املاء الكتاب بواسطة ما معه من الوجع فلا ينبغى للناس ان يباشروا ما يصير سببا للحوق غاية المشقة به فى تلك الحالة فراى ان ترك احضار الورق اولى مع انه خشى ان يكتب النبى صلى الله عليه وسلم امورا يعجز عنها الناس فيستحقون العقوبة بسبب ذلك لانها منصوصة لا محالة لا اجتهاد فيها اوخاف لعل بعض المنافقين يتطرقون به الى القدح فى بعض ذلك المكتوب لكونه فى حال المرض فيصير سببا للفتنة فقال حسبنا كتاب الله لقوله تعالى ما فرطنا فى الكتاب من شئ وقوله اليوم اكملت لكم دينكم فعلم ان الله تعالى اكمل دينه فامن الضلال على الامة اه كلامهم مجملا وفيه نظر لان قوله لا تضلوا يفيد ان الامر للايجاب اذ السعى فيما يفيد الامن من الضلال واجب على الناس وقول من قال كان واجبا لم يتركه لاختلافهم كما لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف

بنی زریق وان عبد الله بن عمر کان فیمن سابق بها **باب القسمة وتعليق القنو في المسجد** قال ابو عبد الله
القنو العذق والاثنان قنوان والجماعة ايضا قنوان مثل صنو وصنوان وقال ابراهيم يعني ابن طهمان عن
عبد العزيز بن صهيب عن انس قال اتي النبي صلى الله عليه بمال من البحرين فقال انثروه في المسجد وكان اكثر مال
اتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة ولم يلتفت اليه فلما قضى الصلوة
جاء فجلس اليه فما كان يرى احدا الا اعطاه اذ جاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني فاني فاديت نفسي
وفاديت عقيلا فقال له رسول الله صلى الله عليه خذ فحثا في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال يا رسول
الله اءمر بعضهم يرفعه الي قال لا قال فارفعه انت علي قال لا فنثر منه ثم ذهب يقله فقال يا رسول الله مر بعضهم
يرفعه الي قال لا قال فارفعه انت علي قال لا فنثر منه ثم احتمله فالقاه على كاهله ثم انطلق فما زال رسول الله صلى
الله عليه يتبعه بصره حتى خفي علينا عجبا من حرصه فما قام رسول الله صلى الله عليه وثم منها درهم **باب من دعي لطعام
في المسجد ومن اجاب منه** حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع انسا قال وجدت النبي
صلى الله عليه في المسجد ومعه ناس فقمت فقال لي ارسلك ابو طلحة فقلت نعم فقال لطعام قلت نعم فقال لمن حوله قوموا
فانطلق وانطلقت بين ايديهم **باب القضاء واللعان في المسجد بين الرجال والنساء** حدثنا يحيى
نا عبد الرزاق انا ابن جريج انا ابن شهاب عن سهل بن سعد ان رجلا قال يا رسول الله ارايت رجلا
وجد مع امراته رجلا ايقتله فتلاعنا في المسجد وانا شاهد **باب اذا دخل بيتا يصلي حيث شاء او
حيث امر ولا يتجسس** حدثنا عبد الله بن مسلمة نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع
عن عتبان بن مالك ان النبي صلى الله عليه اتاه في منزله فقال اين تحب ان اصلي لك من بيتك قال فاشرت
له الى مكان فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وصففنا خلفه فصلى ركعتين **باب المساجد في البيوت** وصلى البراء
ابن عازب في مسجد داره جماعة حدثنا سعيد بن عفير قال نا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب
قال اخبرني محمود بن الربيع الانصاري ان عتبان بن مالك وهو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ممن شهد بدرا من الانصار انه اتى رسول الله صلى الله عليه فقال يا رسول الله قد انكرت بصري وانا
اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان اتي مسجدهم فاصلي بهم
ووددت يا رسول الله انك تاتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى قال فقال له رسول الله صلى الله عليه
سافعل ان شاء الله تعالى قال عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار
فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حين دخل البيت ثم قال اين تحب
ان اصلي من بيتك قال فاشرت له الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها له قال فثاب
في البيت رجال من اهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منهم اين مالك بن الدخيشن

ك قوله اذ جاءه العباس وهو عم النبي صلى الله عليه وسلم فيه ان القسمة الى الامام على قدر اجتهاده قال الكرماني فان قلت اين ذكر تعليق القنو في المسجد قلت المراد به القنو الذي للصدقة فعلم حكم تعليق القنو بالقياس على نثر المال فيه وقال ابن بطال وليس في هذا الباب تعليق القنو في المسجد واغفله البخاري انتهى وقال العيني ذكر ابو محمد بن قتيبة في غريب الحديث انه لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم راى اقناء معلقة في المسجد و كان امر من كل حائط بقنو يعلق في المسجد ليا كل منه من لا شيء له انتهى ومن عادة البخاري الاحالة على اصل الحديث وما اشبه والمناسبة ما بينهما ان كل واحد منهما وضع في المسجد للادخار فسقط بما ذكرنا قول ابن بطال في عدم ذكر البخاري حديثا في تعليق القنو انه اغفله و كذلك سقط كلام ابن التين انه نسيه انتهى كلام العيني وفي فتح الباري وما جاء في حديث جابر لم يقدم مال البحرين حتى مات صلى الله عليه وسلم ليس بمعارض لهذا لان المراد انه لم يقدم في السنة التي مات فيها النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان مال خراج او جزية فكان يقدم من سنة الى سنة ١٢ ك۲ قوله ان رجلا هو عويمر بن عامر العجلاني او هلال بن امية فانزل الله تعالى القرآن في ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد قضى الله فيك وفي امراتك فتلاعنا اي الرجل والمرأة ١٢ خ ك۳ قوله حيث شاء قال ابن بطال لا يقتضي لفظ الحديث ان يصلي حيث شاء وانما يقتضي ان يصلي حيث امر بقوله اين تحب ان اصلي لك فكانه قال باب اذا دخل بيتا هل يصلي حيث شاء او حيث امر لانه صلى الله عليه وسلم استاذنه في موضع الصلوة ولم يصل حيث شاء ١٢ كرماني ك۴ قوله وصففنا بتشديد الفاء المفتوحة اي جعلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صفا يقال صففت القوم فاصطفوا اذا اقمتهم في الحرب صفا وفي بعضها صفنا بالفائين بصيغة المتكلم ١٢ ك ك۵ قوله حين دخل وفي بعضها حتى قال النووي زعم بعضهم ان حتى غلط وليس بغلط ومعناه لم يجلس في الدار ولا في غيرها حتى دخل البيت مبادرا الى قضاء حاجتي ١٢ ك ك۶ قوله خزيرة بفتح المعجمة وكسر الزاء وسكون التحتية بعدها راء لحم يقطع صغارا على ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق وقيل بالمهملات وهي دقيق يطبخ باللبن ١٢ خير جاري ك۷ قوله ذوو عدد اي عدد يعتد به فيكون لبيان التكثير ويحتمل ان يكون المراد ان لهم عددا قليلا ١٢ خ ع اي بالخيل وبهذه المسابقة ١٢ ع ع في الحركات والسكنات و في التثنية والجمع والصنو هو النخلتان او ثلاث يخرج من اصل واحد ١٢ ع س بلدة بين البصرة و عمان ١٢ ع لـ هذا حشو ولهذا لم يثبت في رواية المستملي ١٢ ع ص اكتفاء بالاذن الاول ١٢ خ

اسماء الرجال

باب القسمة وتعليق القنو وقال ابراهيم الخراساني وصله ابو نعيم في المستخرج والحاكم عقيلا هو اخو علي رضي الله عنه باب من دعي لطعام الخ عبد الله هو التنيسي مالك بن انس الاصبحي اسحق بن عبد الله هو ابن ابي طلحة انس بن مالك رضي الله عنه باب القضاء واللعان الخ يحيى بن موسى الختي بفتح الخاء المعجمة وتشديد المثناة الفوقية وللكشميهني يحيى ابن موسى عبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ابن جريج عبد الملك ابن شهاب الزهري سهل هو الساعدي الخزرجي رجلا عويمر بن عامر العجلاني او هلال بن امية او سعد ابن عبادة باب اذا دخل بيتا عبد الله هو القعنبي ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب الزهري محمود الخزرجي الانصاري عتبان بن مالك الانصاري السالمي المدني الاعمى باب المساجد سعيد بن عفير نسبة لجده لشهرته به وابوه كثير الليث بن سعد المصري عقيل مصغرا ابن خالد الايلي ابن شهاب الزهري ١٢ قس

حل اللغات الثنية اي ثنية الوداع العذق بكسر المهملة وسكون المعجمة هو العرجون بما فيه صنو بكسر الصاد وسكون النون هو نخلتان او ثلاث يخرج من اصل واحد البحرين بلدة معروفة بين البصرة وعمان ذهب يقله اي شرع يرفعه وهو من الاقلال بمعنى الرفع كاهل الكاهل موضع ما بين الكتفين يتجسس بالجيم وجوز كونه بالحاء معناه يتفحص صففنا من التفعيل اي جعلنا صفا وروي صففنا وهو من المجرد بصيغة المتكلم خزيرة بفتح المعجمة وكسر الزاي وسكون الياء وبعدها راء لحم يقطع صغارا على ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق فثاب

يفيد انه ما كان واجبا عليه صلى الله تعالى عليه وسلم كتابته لهم وهو لا ينافي الوجوب عليهم حين امرهم به وبين ان فائدته الامن من الضلالة ودوام الهداية فان الاصل في الامر هو الوجوب على المامور لا على الآمر سيما اذا كان فائدته ما ذكر والوجوب عليهم هو محل الكلام لا الوجوب عليه على انه يمكن ان يكون واجبا عليه وسقط الوجوب عنه بعد عدم امتثالهم للامر وقد رفع علم تعيين ليلة القدر عن قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم بتلاحي رجلين فيمكن رفع هذا كذلك ثم المطلوب تحقيق انه كيف لا يكون للوجوب مع وجود قوله لا تضلوا وهذه المعارضة لا تنفع في افادة ذلك التحقيق واما انه خشي ان يكتب امورا تصير سببا للعقوبة او سببا للقدح المنافقين المؤدي الى الفتنة فغير منصور مع وجود قوله لا تضلوا لان هذا بيان ان الكتاب سببا للامن من

حاشية السندي

اوابن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لايحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتقل ذلك الاتراه
قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم قال فانا نرى وجهه ونصيحته الى المنافقين
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله عزوجل قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله
قال ابن شهاب ثم سألت الحصين بن محمد الانصاري وهو احد بني سالم وهو من سراتهم عن حديث محمود
ابن الربيع فصدقه بذلك **باب** التيمن في دخول المسجد وغيره وكان ابن عمر يبدأ برجله اليمنى فاذا خرج
بدأ برجله اليسرى **حدثنا** سليمن بن حرب قال نا شعبة عن الاشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن
عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله في طهوره وترجله و
تنعله **باب** هل ينبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد لقول النبي صلى الله عليه وسلم
لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وما يكره من الصلوة في القبور ورأى عمر بن الخطاب انس
ابن مالك يصلي عند قبر فقال القبر القبر ولم يأمره بالاعادة **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا يحيى
عن هشام اخبرني ابي عن عائشة ان ام حبيبة وام سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير
فذكرتا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا
على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور واولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة **حدثنا** مسدد
قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس بن مالك قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
فنزل اعلى المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام النبي صلى الله عليه وسلم فيهم اربعا وعشرين
ليلة ثم ارسل الى بني النجار فجاؤا متقلدين السيوف فكاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته و
ابوبكر ردفه وملأ بني النجار حوله حتى القى بفناء ابي ايوب وكان يحب ان يصلي حيث ادركته الصلوة ويصلي
في مرابض الغنم وانه امر ببناء المسجد فارسل الى ملأ بني النجار فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا
قالوا لا والله لانطلب ثمنه الا الى الله عزوجل قال انس فكان فيه ما اقول لكم قبور المشركين وفيه خرب
وفيه نخل فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل
قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي صلى الله عليه وسلم
معهم وهو يقول اللهم لاخير الا خير الاخرة ؛ فاغفر للانصار والمهاجرة **باب** الصلوة في مرابض الغنم
حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي في مرابض الغنم ثم سمعته بعد يقول كان يصلي في مرابض الغنم قبل ان يبنى
المسجد **باب** الصلوة في مواضع الابل **حدثنا** صدقة بن الفضل قال حدثنا سليمن بن حيان
قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال رأيت ابن عمر يصلي الى بعيره وقال رأيت النبي صلى الله عليه
وسلم يفعله **باب** من صلى وقدامه تنور او نار او شيء مما يعبد فاراد به وجه الله عزوجل

(حاشیہ: الا تراه ؛ فقال ؛ ٢ بعد ذلك ؛ ٢ الانصاری ؛ ذكرتا ؛ ٣ فاولئك ؛ ٢ ملأ من بني ؛ ٣ فقال حرث ؛ ٢ للانصار ؛ ٣ فقال)

سے قوله ما استطاع ما اما موصول فهو بدل التيمن واما بمعنے مادام وبه احتراز عما لايستطيع فيه التيمن ولفظ في شانه اما متعلق بالتيمن واما بالمحبة اوبهما او على سبيل التنازع في طهوره بضم الطاء اے تطهره وترجله اے تمشط شعره وتنعله اے تلبسه النعل ١٢ ك ٥٢ قوله لقول النبي صلعم فان قلت ماوجه تعليله بهذا الحديث قلت حيث خصص اللعن باتخاذ قبور الانبياء ومن في حكمهم كالصالحين من امتهم ذكره الكرماني وفي الفتح واما قوله لقول النبي صلعم فوجه التعليل ان الوعيد يتناول من اتخذ قبورهم مساجد تعظيما ومن اتخذ امكنة قبورهم مساجد بان تنبش وترمى عظامهم فهذا يختص بالانبياء ويلتحق بهم اتباعهم واما الكفرة فانهم لاحرج في نبش قبورهم اذ لاحرج في اهانتهم انتهى ١٢ ٥٣ قوله وفيه خرب قال ابن الجوزي المعروف فيه فتح الخاء المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة جمع خربة ككلم وكلمة وحكى الخطابي فيه ايضا بكسر اوله وفتح ثانيه جمع خربة كعنب وعنبة وللكشميهني بفتح المهملة وسكون الراء ومثلثة ١٢ توشيح ٥٤ قوله مرابض الغنم جمع المربض بكسر الموحدة مأواها ١٢ خ ٥٥ قوله ثم سمعته بعد يقول اے ابو التياح هذا قول البعض وقال العيني يحتمل انه قال ابو التياح ثم سمعت انسا يقول ١٢ خ ٥٦ قوله في مواضع الابل كانه يشير الى ان الاحاديث الواردة في التفرقة بين الابل والغنم ليست على شرطه لكن لها طرق قوية وقد ذهب بعضهم الى ان النهي خاص بالمعاطن دون غيرها من الاماكن التي تكون فيها الابل وقد نازع الاسمعيلي المصنف في استدلاله بحديث ابن عمر المذكور بانه لايلزم من الصلوة الى البعير عدم كراهة الصلوة في مبركه واجيب بان مراده الاشارة الى ماذكر من علة النهي عن ذلك وهي كونها من الشياطين كما في حديث ابن مغفل فانها خلقت من الشياطين ونحوه كانه يقول لو كان ذلك مانعا من صحة الصلوة لامتنع جعلها امام المصلي وفرق بعضهم بين الواحد منها وبين كونها مجتمعة لما طبعت عليه من النفار المفضي الى تشويش قلب المصلي وقال الطحاوي ان النظر يقتضي عدم التفرقة بين الابل والغنم كما هو مذهب اصحابه لكنه مخالف للاحاديث الصحيحة المصرحة بالتفرقة وحمل بعض الائمة بحملها على كراهة التنزيه وهذا اولى والله تعالى اعلم - فتح الباري التقاطا ١٢ عـه نفس الشهادة من رسول الله صلى الله عليه وسلم بايمانه باطنا وبأن قالها مصدقا بها ١٢ ك عـه اے بالاسناد الماضي ووهم من قال انه معلق ١٢ ف ســه منصوب على التحذير اے اتق القبر ١٢ خ للحـه پس صف بستہ ایستادہ کردند نخل را جانب قبلہ ١٢ شیخ الاسلام صـه عضاد كل شئ مايشد من جانبه وعضادتا الباب خشبتان من جانبيه ١٢ خ ســه والمراد ان يكون ذلك بين المصلي والقبلة ١٢ ف - كــه فيدخل فيه الاصنام ١٢ ف ؛

اسماء الرجال

باب التيمن في دخول المسجد سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصرے شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكي الاشعث يروے عن ابيه سليم بن اسود ابو الشعثاء المحاربي الكوفے مسروق هو ابن الاجدع الكوفي باب هل ينبش الخ محمد بن المثنے العنزي يحيے هو ابن سعيد القطان هشام يروے عن ابيه عروة بن الزبير ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان وام سلمة هند بنت ابي امية هما زوجة النبي صلعم مسدد هو ابن مسرهد عبد الوارث بن سعيد التيمي ابے التياح يزيد ابن حميد باب الصلوة في مرابض الغنم سليمان ابن حرب الواشحي شعبة وابو التياح تقدما في هذه الصفحة باب الصلوة في مواضع الابل صدقة بن الفضل المروزے سليمان بن حيان بن خالد الاحمر الازدي الجعفرے الكوفي عبيد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المدنے نافع ابو عبد الله المدنے مولے ابن عمر ١٢

حل اللغات

الدخشن كقنفذ سراتهم السراة جمع السرے بمعنى السيد الترجل تمشط الشعر التنعل لبس النعل كنيسة كفعيلة معبد النصارے مرابض جمع مربض اسم ظرف اے ماوے الغنم ثامنوني بايعوني باخذ الثمن خرب المعروف فيه فتح الخاء وكسر الراء جمع خربة ككلم جمع كلمة وحكى بكسر الخاء وفتح الراء على وزن عنب عضاد تيه عضادة كل شئ مايشد من جانبه وعضادتا الباب خشبتان من جانبيه يرتجزون مجردة الرجز وهو الكلام الموزون ١٢ ؛

حاشیہ ... ٢٢
الضلال ودوام الهداية وكيف يتوهم انه سبب للعقوبة او الفتنة بقدح اهل النفاق ومثل هذا الظن بوهم تكذيب ذلك الخبر واما قولهم في تفسير حسبنا كتاب الله انه تعالى قال ما فرطنا في الكتاب من شئ وقال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فكل منهما لا يفيد الامن من الضلال ودوام الهداية للناس حتى يتجه ترك السعي في ذلك الكتاب للاعتماد على هاتين الآيتين كيف ولو كان كذلك لما وقع الضلال بعد مع ان الضلال والتفرق في الامة قد وقع بحيث لا يرجى رفعه، ولم يقل صلى الله تعالى عليه وسلم ان مراده ان يكتب الاحكام حتى يقال انه يكفي في فهمها كتاب الله تعالى فلعله كان شيئا من قبل اسماء الله تعالى او غيره مما ببركته يأمن الناس مكتوبا عندهم بامر نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم من الضلالة ولو فرض ان مراده كان كتابة بعض الاحكام فلعل النص على تلك الاحكام منه صلى الله تعالى عليه

ــه قوله عرضت علی النار واناا صلی ہذا موضع للترجمة واستدل المصنف علی عدم کراہتہ الصلوٰۃ بہذا الحدیث والذی بعدہ واعترض علیہ بانہ لاحجۃ فیہ فانہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یفعل ذلک اختیارا واجیب بان الاختیار وعدمہ فی ذلک سواء لانہ صلی اللہ علیہ وسلم لایقر علی باطل فدل علی ان مثلہ جائز وتعقبہ العینی بمنع المساواۃ لعدم علۃ التشبہ بعبدۃ الاصنام انتہی ۱۲ خیر جاری ــه قولہ ولا تتخذوہا قبورا المراد بہا المقابر کما جاء فی مسلم قال ابن حجر استنبط من قولہ ولا تتخذوہا قبورا ان القبور لیست بمحل العبادۃ فتکون الصلوٰۃ فیہا مکروہۃ وکانہ اشار الی ان ما رواہ ابوداؤد والترمذی لیس علی شرطہ وہو حدیث ابی سعید الخدری مرفوعا الارض کلہا مسجد الا المقبرۃ والحمام رجالہ ثقات لکن اختلف فی ارسالہ ووصلہ وحکم بصحتہ الحاکم وابن حبان انتہی وفی التوشیح قال القرطبی من ہنا للتبعیض والمراد النوافل وقد اختلف العلماء فی المراد بالحدیث قال قوم المراد منہ کراہۃ الصلوٰۃ فی المقابر وقوم بل الندب ای الصلوٰۃ فی البیوت کانہ قال لا تکونوا کالموتی الذین لا یصلون فی بیوتہم وہی القبور وتاولہ آخرون بان المراد النہی عن دفن الموتی فی البیوت انتہی وفی الفتح وقد نقل ابن المنذر عن اکثر اہل العلم انہم استدلوا بہذا الحدیث علی ان المقبرۃ لیست بموضع الصلوٰۃ وکذا قال البغوی فی شرح السنۃ انتہی ۱۲ ــه قولہ بخسف بابل قیل المراد بہ نمرود بن کنعان بنی الصرح ببابل سمکتہ خمسۃ آلاف ذراع لیترصد امر السماء فاہب اللہ الریح فخر علیہ وعلی قومہ فہلکوا کذا فی الخیر الجاری ونقلہ البیضاوی فی تفسیر قولہ تعالی وقد مکر الذین من قبلہم الآیۃ ۱۲ ــه قولہ بابل اسم موضع بالعراق قریبا من الکوفۃ ینسب الیہ السحر وہو غیر منصرف وقد قال اللہ تعالی وما انزل علی الملکین ببابل ۱۲ ک ــه قولہ الا ان تکونوا باکین قال ابن بطال ہذا یدل علی اباحۃ الصلوٰۃ ہناک لان الصلوٰۃ موضع بکاء وتضرع قلت کانہ یشیر الی عدم مطابقۃ الحدیث لاثر علی والحدیث مطابق لہ من جہۃ ان کلا منہا فیہ ترک النزول کما سیاتی فی المغازی ثم قنع صلعم راسہ واسرع السیر حتی اجاز الوادی فدل علی انہ لم ینزل فیہ ولم یصل ہناک کما صنع علی رض بخسف بابل وسیاتی نہیہ صلعم ان یستقی من میاہہم قالہ ابن حجر کلہ وفی الکرمانی دلالۃ علی الترجمۃ من جہۃ استلزام مصاحبۃ الصلوٰۃ باسرہا للبکاء وہی مکروہۃ انتہی ۱۲ ــه قولہ فی البیعۃ ہی معبد النصاری والکنیسۃ قد تنسب الی الیہود وقد تنسب الی النصاری ۱۲ خ ــه قولہ کنیسۃ وہی البیعۃ او نظیرہا والمفہوم من قولہ صلعم اولئک شرار الخلق ان فعلہم ذلک منہی عنہ ومنع عن اتباعہم فی ذلک فیفہم منہ کراہۃ الصلوٰۃ فیہا لان ذلک ایضا من افعالہم فیہا وہذا علی تقدیر کون مراد المؤلف المنع عن الصلوٰۃ فیہا مطلقا واما اذا کان مرادہ النہی علی تقدیر وجود التماثیل فلا حاجۃ للمطابقۃ الی ما ذکر ۱۲ خیر جاری ــه قولہ مسجدا قال ابن بطال الحدیث یدل علی ان الابواب المتقدمۃ المکروہۃ الصلوٰۃ فیہا لیس ذلک علی التحریم ۱۲ ک ــه قولہ وشاح بکسر الواو وضمہا منسج من ادیم عرضا ویرصع بالجواہر وتشدہ المرأۃ بین عاتقیہا وقیل خیطان من لؤلؤ یخالف بینہما وتتوشح بہ المرأۃ ۱۲ مجمع البحار وفتح الباری ــه قولہ حدیاۃ بتشدید الیاء والالف تصغیر حداۃ کعنبۃ طائر معروف وحصل الالف باشباع فتحۃ الیاء ۱۲ ک ف ع ــه الحجر علی البدل من التماثیل ۱۲ ع ــه ہذا کالفصل لما قبلہ والجامع بینہما الزجر عن اتخاذ القبور مساجد ۱۲ ف ــه وہی الکساء الاسود المربع لہ علمان ۱۲ ــه مقول الراوی اوانما یحذرہم من ذلک الصنع لئلا یفعل بقبرہ مثلہ ۱۲ ک ــه خصہم ہہنا بخلاف ما تقدم لانہم ابتدأوا بہ ۱۲ ــه قیل لہ الفقیر لانہ یشکو فقار ظہرہ وہو من شیوخ ابی حنیفۃ ۱۲ ف

وقال الزہری اخبرنی انس بن مالک قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم عُرِضَتْ علیّ النار وانا اُصَلّی

حدثنا عبد اللہ بن مَسْلَمَۃ عن مالک عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن عبد اللہ بن عبّاس قال انخسفت الشمس فصلّی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم قال أُرِیتُ النار فلم ار منظرا کالیوم قط افظع

باب کراہیۃ الصلوٰۃ فی المَقابر **حدثنا** مُسَدَّد قال حدثنا یحیی عن عُبَیْد اللہ بن عمر قال اخبرنی نافع عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اجعلوا فی بیوتکم من صلاتکم ولا تتخذوہا قُبورا

باب الصلوٰۃ فی مَوَاضِعِ الخَسْفِ وَالعذاب ویُذکر انّ علیا رضی اللہ عنہ کرہ الصّلوٰۃ بخسف بابل

حدثنا اسمٰعیل بن عبد اللہ قال حدثنی مالک عن عبد اللہ بن دینار عن عبد اللہ بن عمر انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ قال لا تدخلوا علی ھٰؤلاء المُعَذَّبِیْنَ الّا ان تکونوا باکین فان لم تکونوا باکین فلا تدخلوا علیہم لا یُصیبکم ما اصابہم

باب الصّلوٰۃ فی البِیْعۃ وقال عمر رضی اللہ عنہ انا لا ندخل کنائسکم من اجل التماثیل التی فیہا الصّوَر وکان ابن عباس یُصلّی فی البِیعۃ الا بِیعَۃ فیہا تماثیلُ **حدثنا** محمد بن سلام قال اخبرنا عَبْدَۃ عن ہِشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ انّ ام سلمۃ ذکرت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کنیسۃ رأتہا بارض الحَبَشَۃِ یقال لہا مَارِیَۃ فذکرت لہ ما رأت فیہا من الصُّوَر فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اولٰئِکَ قومٌ اذا مات فیہم العبدُ الصّالح او الرجل الصّالحُ بنوا علی قبرہ مسجدًا وصوّروا فیہ تلکَ الصُّوَرَ اولٰئِکَ شِرارُ الخَلْقِ عند اللہ

باب **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شُعَیب عن الزُّہری قال اخبرنی عُبَید اللہ ابن عبد اللہ بن عُتبۃ انّ عائشۃ وعبد اللہ بن عباس قالا لمّا نُزِلَ برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم طَفِقَ یَطرَحُ خمیصۃً لہ علی وَجہہ فاذا اغتمّ بہا کشفہا عن وَجْہِہ فقال وہو کذٰلک لعنۃ اللہ علی الیہود وَالنّصاریٰ اتخذوا قبور انبیائہم مَساجِدَ یُحَذِّرُ ما صنعُوا **حدثنا** عبدُ اللہ بن مَسْلَمۃ عن مَالک عن ابن شہاب عن سعید بن المُسیّب عن ابی ہُرَیرۃ انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال قاتل اللہُ الیہودَ اتخذوا قبور انبیائہم مساجِدَ

باب قول النبی صَلی اللہ علیہ وسلم جُعِلَت لی الارضُ مسجدًا وطَہورًا **حدثنا** محمّد بن سنان قال حدثنا ہُشَیم قال حدثنا سَیّار ہو ابو الحَکَم قال حدثنا یزید الفقیر قال حدثنا جابر بن عبد اللہ قال قال رَسُولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اُعطِیتُ خمسًا لم یُعطَہُنّ احدٌ من الانبیاء قبلی نُصِرتُ بالرُّعبِ مسیرۃ شہرٍ وجُعِلَت لی الارضُ مسجدًا وطہورًا فایّما رجلٍ من امتی ادرکتہ الصّلوٰۃ فلیُصَلِّ وأُحِلّت لی الغنائِمُ وکانَ النبیُّ یُبعثُ الی قومہ خاصّۃً وبُعِثتُ الی النّاس کافّۃً واُعطیتُ الشفاعۃَ

باب نومِ المرأۃِ فی المسجد **حدثنا** عُبَید بن اسمٰعیل قال حدثنا ابو اُسامۃ عن ہِشام عن ابیہ عن عائشۃ انّ ولیدۃً کانت سوداءَ لحیٍّ من العرب فاعتقوہا فکانت مَعَہُم قالت فخرجت صَبِیّۃٌ لہم علیہا وِشاحٌ احمر من سُیورٍ قالت فوضعتہ او وقع منہا فمرّت بہ حُدَیّاۃ وہو مُلقًی فحسِبَتْہ لحمًا فخَطِفَتْہ قالت فالتمسوہ فلم یجدوہ قالت فاتّہَمُونی بہ قالت فطَفِقوا

ـ طلبوہ ۱۲

موضع ـ حدثنا ـ لا یصیبکم ـ الصور ـ اخبرنی ـ تلک ـ نزل ـ فایما ـ عُبید اللہ ـ ۲ بن عروۃ

ــه ما یقدمن الجلد حدیاۃ بتشدید الیاء بعدہا الف تصغیر حداۃ طائر معروف یقولونہ فی الفارسیۃ زغن -

اسماء الرجال

قال الزہری ہو ابن شہاب عبد اللہ بن مسلمۃ ہو القعنبی مالک الامام ابن انس زید بن اسلم مولی عمر رض عطاء بن یسار الہلالی باب کراہیۃ الخ مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو ابن سعید القطان عبید اللہ بن عمر العمری نافع مولی ابن عمر رض باب الصلوٰۃ فی مواضع الخسف اسمٰعیل بن عبد اللہ ہو ابن ابی اویس مالک ہو ابن انس الامام باب الصلوٰۃ فی البیعۃ محمد بن سلام ہو البیکندی عبدۃ اسمہ عبد الرحمن بن سلیمان ہشام بن عروۃ بن الزبیر بن العوام باب ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الزہری ہو ابن شہاب عبد اللہ بن مسلمۃ القعنبی مالک الامام ابن شہاب ہو الزہری باب قول النبی صلعم محمد بن سنان ہو العوفی ہشیم ہو ابن بشیر باب نوم المرأۃ الخ عبید بن اسمٰعیل القرشی الہباری ابو اسامۃ حماد بن اسامۃ القرشی ہشام ہو ابن عروۃ بن الزبیر مر آنفا۔

حل اللغات افظع ای اشنع بابل بکسر الباء اسم موضع فی العراق قریبا بالکوفۃ ینسب الیہ السحر غیر منصرف البیعۃ معبد النصاری والفرق بینہا وبین الکنیسۃ ان الکنیسۃ قد تنسب الی الیہود ایضا شرار بالکسر والفتح کلیہما جمع شر وشاح بکسر الواو وضمہا منسج من ادیم عرضا ویرصع بالجواہر تشدہ المرأۃ بین عاتقیہا وقیل خیطان من لؤلؤ یخالف بینہما وتتوشح بہ النساء سیور جمع سیر ادم

سبب للامن من الضلالۃ فلا وجہ لترک السعی فی ذلک النص اکتفاء بالقرآن بل لو لم یکن فائدۃ النص الا الامن من الضلالۃ لکان مطلوبا جدا ولم یصح ترکہ للاعتماد علی ان الکتاب جامع لکل شیء کیف والناس محتاجون الی السنۃ اشد احتیاج مع کون الکتاب جامعا وذلک لان الکتاب وان کان جامعا الا انہ لا یقدر کل احد علی الاستخراج منہ وما یمکن لہم استخراجہ منہ فلا یقدر کل احد علی استخراجہ منہ علی وجہ الصواب ولہذا فوض الیہ البیان مع کون الکتاب جامعا فقال تعالی لتبین للناس ما نزل الیہم ولا شک ان استخراجہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم من الکتاب علی وجہ الصواب وہذا یکفی ویغنی فی کون نصہ مطلوبا لنا سیما اذا امرنا بہ سیما اذا وعد علی ذلک الامن من الضلال فما معنی قول احدنا فی مقابلۃ ذلک حسبنا کتاب اللہ بالوجہ الذی ذکروا، قلت فالوجہ عندی طلب مخرج ہو احسن واولی

له قوله زعمتم مفعولاه ان عدی الی مفعولین او مفعوله محذوف وہو نحو انی اخذته اوانی صاحبته ۱۲ ٢ے قوله وہو ذا ہو فیه وجوه من الاعراب ہو مبتدأ و ذا خبره او تاکیده وہو الثانی خبر بعد خبر له او تاکید للاول ولذا او بیان له او ذا مبتدأ ثان وہو خبره او ہو الاول ضمیر الشان وما بعده جملة مفسرة له او خبر ہو الثانی محذوف والجملة تاکید الجملة او ذا منصوب علی الاختصاص ۱۲ ک ٣ے قوله حفش بکسر المهملة وسکون الفاء بعدها معجمة البیت الصغیر القریب السمک ماخوذ من الانحفاش وهو الانضمام واصله الوعاء الذی تضع المرأة فیه غزلها ۱۲ فتح ٤ے قوله فتحدث بلفظ المضارع من التفعل بحذف احدی التائین۔ کذا فی الکرمانی والفتح ۱۲ ۵ے قوله نوم الرجال فی المسجد ای جواز ذلک وهو قول الجمهور وروی عن ابن عباس کراهیته الا من یرید الصلوٰة وعن ابن مسعود مطلقا وعن مالک التفصیل بین من له مسکن فیکره وبین من لا مسکن له فیباح ۱۲ فتح ٦ے قوله ابن سعید بکسر العین ابن جمیل الثقفی اسمه یحیی وقتیبة لقب غلب علیه وعرف به ۱۲ قس ٧ے قوله سبعین من اصحاب یشعر بانهم کانوا من اصحاب الصفة وقد استشهد منهم جمع فی بیر معونة قبل اسلام ابی ہریرة واختلف فی عدد الجمیع۔ کذا فی الفتح ۱۲ ٨ے قوله رداء ہو ما یستر اعلی البدن فقط والازار ما یکسو النصف الاسفل وقد ربطوا صفة للکساء وحده والعائد محذوف والضمیر فی فمنها عائد الی الکساء باعتبار انه جنس ارید به الجماعة کذا فی الکرمانی وفی الخیر الجاری ولا یخفی انه لا یظهر فائدة لنفی الرداء ولعله نفی الرداء لان صاحب الرداء یکون له ازار ایضا غالبا ففیه اشعار الی انه لم یکن له ثوبان انتہی ۱۲ ٩ے قوله صل رکعتین قال الکرمانی فان قلت ما وجه دلالته علی الترجمة قلت ہذا الحدیث مختصر من مطول ذکره فی کتاب البیوع وغیره وفیه انه قال کنت مع النبی صلعم فی غزوة واشتری منی جملا باوقیة ثم قدم رسول الله صلعم قبلی وقدمت بالغداة فوجدته علی باب المسجد قال الآن قدمت قلت نعم قال فادخل فصل رکعتین فامر بلالا ان یزن لی اوقیة فوزن لی فارجح قال النووی مقصوده للقدوم من السفر انتہی ۱۲ ١٠ے قوله قتادة الحارث بالمثلثة ابن ربعی بکسر الراء وتسکین الموحدة ۱۲ قس ١١ے قوله فلیرکع ای فلیصل قال ابن بطال اتفق ائمة الفتوی علی انه محمول علی الندب والارشاد مع استحبابهم الرکوع لکل من دخل المسجد لما روی ان کبار اصحاب رسول الله صلعم یدخلون المسجد ثم یخرجون ولا یصلون واوجب اہل الظاہر علی کل داخل فی وقت یجوز فیه الصلوٰة وقال بعضهم فی کل وقت کذا فی الکرمانی قال ابن حجر تعارض الامر بالصلوٰة للداخل بحدیث النهی عنها فی وقت الطلوع ونحوه فذهب الشافعیة الی تخصیص النهی والحنفیة الی عکسه ۱۲ ١٢ے قوله مصلاه المراد به ما دام فی المسجد ویفهم من کلام بعضهم ان المراد منه المقام الذی صلی فیه خاصة ۱۲ خیر جاری ١٣ے قوله ما لم یحدث بضم اوله من الحدث ای نقض الطهارة فالحدث مانع عن حصول دعاء الملک لانهم یتأذون بالریح الخبیثة وحمل البعض قوله ما لم یحدث علی احداث ای امر کان من الامور الممنوعة ویؤیده روایة مسلم ما لم یحدث فیه ما لم یؤذ فیه ویحمل حمله علی الاول وفی اخری للبخاری ما لم یؤذ فیه یحدث۔ کذا فی الخیر الجاری وفتح الباری ع ے موضع مظلل من المسجد النبوی کانت تأوی الیه المساکین ۱۲ ف ع ے فائدة التاکید لما قبله او التعمیم ۱۲ ک ے سلمة بن دینار والد عبد العزیز ۱۲ ف لے وہو موضع الترجمة لان الصفة کانت من المسجد ۱۲ صے وصله المؤلف فی غزوة تبوک ۱۲ سے ابن العوام القرشی المدنی ۱۲ قس ے بفتحتین وقیل بکسر اللام نسبة الی سلمة بکسرها ۱۲ خ ک لے بیان لقوله تصلی وتفسیر له ۱۲ ک لے المغفرة ستر الذنوب والرحمة اضافة الاحسان علیه ۱۲

اسماء الرجال

باب نوم الرجال فی المسجد قال ابو قلابة ہو عبد الله بن زید وصله المؤلف فی المحاربین مسدد ہو ابن مسرهد الاسدی یحیی ہو ابن سعید القطان عبید الله بن عمر العمری نافع مولی ابن عمر سہل بن سعد بن مالک الانصاری یوسف بن عیسی المروزی ابن فضیل ہو محمد بن فضیل یروی عن ابیه فضیل بن غزوان الکوفی ابی حازم ہو سلمان الاشجعی الکوفی التابعی ہو غیر الراوی عن سہل فانه سلمة وہذا الراوی عن ابی ہریرة سلمان باب الصلوٰة اذا قدم من سفر خلاد بن یحیی بن صفوان السلمی ابو محمد الکوفی نزیل مکة مسعر بن کدام ابو سلمة الکوفی محارب بن دثار بکسر الدال المهملة السدوسی قاضی الکوفة باب اذا دخل احدکم الخ عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی باب الحدث فی المسجد عبد الله ومالک مر سابقان فی الباب السابق ابی الزناد عبد الله بن ذکوان القرشی ابو عبد الرحمن المدنی الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز ابو داؤد المدنی۔

حل اللغات خباء بکسر الخاء خیمة من صوف او وبر حفش بکسر الحاء وسکون الفاء البیت الصغیر ماخوذ من الانحفاش وهو الانضمام واصله الوعاء التی تضع المرأة فیها غزلها تحدث روی من التفعل بحذف تاء ومن التفعیل ایضا الصفة بضم الصاد وفتح الفاء المشددة اسم موضع مظلل کان فی المسجد النبوی کانت تأوی الیه المساکین اعزب ہو من لا زوجة له لم یقل بالکسر من القیلولة وهو نوم نصف النهار اغفر له المغفرة ستر الذنوب ابی قتادة السلمی بفتح السین واللام وقیل بکسر اللام ۱۲

يُفتشوني حتى فتشوا قُبُلها قالت والله اني لقائمة معهم اذ مرّت به الحُديّاة فالقته قالت فوقع بينهم قالت
فقلت هذا الذي اتهمتموني به زعمتم وانا منه بريئة وهو ذا هو قالت فجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاسلمت قالت عائشة فكانت لها خباء في المسجد او حفش قالت فكانت تأتيني فتحدّث عندي قالت
فلا تجلس عندي مجلسا الا قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا الا انه من بلدة الكفر انجاني قالت
عائشة فقلت لها ما شأنك لا تقعدين معي مقعدا الا قلت هذا قالت فحدثتني بهذا الحديث **باب**
نوم الرجال في المسجد وقال ابو قلابة عن انس بن مالك قدم رهط من عكل على النبي صلى الله عليه وسلم
فكانوا في الصفة وقال عبد الرحمن بن ابي بكر كان اصحاب الصفة الفقراء **حدثنا** مسدد قال حدثنا
يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع قال اخبرني عبد الله بن عمر انه كان ينام وهو شاب اعزب لا
اهل له في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم
عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا في
البيت فقال اين ابن عمك قالت كان بيني وبينه شيء فغاضبني فخرج فلم يقل عندي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاء فقال يا رسول الله هو في المسجد راقد فجاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه واصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمسحه عنه ويقول قم ابا تراب قم ابا تراب **حدثنا** يوسف بن عيسى قال حدثنا ابن فضيل
عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة قال لقد رأيت سبعين من اصحاب الصفة ما منهم
رجل عليه رداء اما ازار واما كساء قد ربطوا في اعناقهم فمنها ما يبلغ نصف
الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده كراهية ان ترى عورته **باب**
الصلوة اذا قدم من سفر وقال كعب بن مالك كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم
من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه **حدثنا** خلاد بن يحيى قال حدثنا مسعر قال حدثنا
محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد
قال مسعر اراه قال ضحى فقال صل ركعتين وكان لي عليه دين فقضاني وزادني **باب**
اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس **حدثنا** عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن ابي قتادة
السلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين
قبل ان يجلس **باب** الحدث في المسجد **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة
تصلي على احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه

ن يفتشون — ن النبي — ن فكان — ن اعاجيب جمع اعجوبة ۱۲ — ن الرجل — ن عزب — ن رسول الله — ن وقد — ن قال الملائكة

ما ذکروا ان شاء الله تعالی وہو ان عمر رضی الله تعالی عنه لعله فهم من قوله صلی الله تعالی علیه وسلم لا تضلوا بعده انکم لا تجتمعون علی الضلالة ولا تسری الضلالة الی کلکم لانه لا یضل احد منکم اصلا ورأی ان اسناد الضلال الی ضمیر الجمع لافادة ہذا المعنی لما قام عنده من الادلة علی ان ضلال البعض متحقق لا محالة وذلک لانه صلی الله تعالی علیه وسلم قد اخبر فی حال صحته انه ستفترق الامة وستمرق المارقة وستحدث الفتن وہذا او غیره یفید ضلال البعض قطعا فعلم ان المراد بقوله لا تضلوا ہو امن الکل بذلک الکتاب عن الضلالة لا امن کل واحد من الاحاد فلما فہم رضی الله تعالی عنه ہذا المعنی وقد علم من آیات من الکتاب مثل قوله تعالی وعد الله الذین آمنوا منکم وعملوا الصلحت لیستخلفنهم فی الارض وقوله سبحانه کنتم خیر امة وقوله

ك قوله اكن بضم الهمزة من الاكنان يقال كننت الشئ اذا سترته وصنته عن الشمس اے قال عمر للبناء غرضى الاكنان فلاتتجاوز عنه الى التحميد ونحوه قاله الكرمانى وفى بعضها اكن امر من الاكنان و فے بعضها اكن بكسر الكاف و شدة النون امر ايضا من الجرد والخطاب لصانع ١٢ خير جارى ك٢ قوله بنيانه اے حيطانه وقوله فے عهد اى صفة البنيان واحال فان قلت اذا بنى على تلك البنيان فكيف زاد فے المسجد قلت لعل المراد بالبنيان بعضها والالات او بالزيادة رفع سمكها او المراد على هياة بنيانه ووضعها ١٢ ك ك٣ قوله ما كان للمشركين الى قوله المهتدين وذكره لهذا الآية مشير الى ترجيح احد الاحتمالين من احد الاحتمالين فے الآية وذلك ان قوله تعالى مساجد الله يحتمل ان يراد بها مواضع او الاماكن المتخذة لاقامة الصلوة و على الثانى يحتمل ان يراد بعمارتها بنيانها او ان يراد بها الاقامة فيها لذكر الله تعالے ١٢ فتح البارى

باب بنيان المسجد وقال ابو سعيد كان سقف المسجد من جريد النخل وامر عمر ببناء المسجد وقال اكن الناس من المطر واياك ان تحمر او تصفر فتفتن الناس قال انس يتباهون بها ثم لا يعمرونها الا قليلا وقال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابى عن صالح بن كيسان قال ثنا نافع عن عبد الله بن عمر اخبره ان المسجد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنيا باللبن وسقفه الجريد وعمده خشب النخل فلم يزد فيه ابو بكر شيئا وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد واعاد عمده خشبا ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج باب التعاون فى بناء المسجد وقول الله عز وجل ما كان للمشركين ان يعمروا مساجد الله الآية حدثنا مسدد قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة قال قال لى ابن عباس ولابنه على انطلقا الى ابى سعيد فاسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو فى حائط يصلحه فاخذ رداءه فاحتبى ثم انشأ يحدثنا حتى اتى على ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فراه النبى صلى الله عليه وسلم فجعل ينفض التراب عنه ويقول ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال يقول عمار اعوذ بالله من الفتن باب الاستعانة بالنجار والصناع فى اعواد المنبر والمسجد حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابى حازم عن سهل قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امرأة مرى غلامك النجار يعمل لى اعوادا اجلس عليهن حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان امرأة قالت يا رسول الله الا اجعل لك شيئا تقعد عليه فان لى غلاما نجارا قال ان شئت فعملت المنبر باب من بنى مسجدا حدثنا يحيى بن سليمن حدثنا ابن وهب قال اخبرنى عمرو ان بكيرا حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة حدثه انه سمع عبيد الله الخولانى انه سمع عثمان ابن عفان رضى الله عنه يقول عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم انكم اكثرتم وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا قال بكير حسبت انه قال يبتغى به وجه الله بنى الله له مثله فى الجنة باب ياخذ بنصول النبل اذا مر فى المسجد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين قال قلت لعمرو اسمعت جابر بن عبد الله يقول مر رجل فى المسجد ومعه سهام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بنصالها باب المرور فى المسجد حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو بردة بن عبد الله قال سمعت ابا بردة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من مر فى شئ من مساجدنا او اسواقنا بنبل فلياخذ على نصالها لا يعقر بكفه مسلما باب الشعر فى المسجد حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف انه سمع حسان بن ثابت الانصارى يستشهد ابا هريرة انشدك الله هل سمعت النبى

فتح البارى ك٤ قوله ويح عمار هو بنصب الحاء لا غير و بالاضافة كلمة رحمة لمن وقع فے هلكة ظلما كما ان ويل كلمة عذاب لمن وقع فے هلكة يستحقها ١٢ خ ك٥ قوله تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى آخره والمراد بالفئة الباغية معوية رض وجنده فانهم قتلوه فے وقعة الصفين وكان عمار مع على رض قال ابن حجر فے فتح البارى فان قيل كان قتله بصفين وهو مع على رض والذين قتلوه مع معوية رض وكان معه جماعة من الصحابة لے الكبار كما فى الكرمانى فكيف يجوز عليهم الدعاء اے النار فالجواب انهم كانوا ظانين انهم يدعونه اے الجنة وهم مجتهدون لا لوم عليهم فے اتباع ظنونهم لانهم معذورون للتاويل الذى ظهر لهم انتهى كلام ابن حجر وكذا قال الكرمانى انهم كانوا ظانين انهم يدعونه الى الجنة وان كان فے الواقع دعاء الى النار وهم مجتهدون يجب عليهم متابعة ظنونهم انتهى ١٢ ك٦ قوله ان شئت ظاهره مخالف لحديث سهل لان فے هذا انها ابتدأت وفى حديث سهل انه صلعم ارسل اليها يطلب ذلك اجاب ابن بطال باحتمال ان يكون المرأة ابتدأت بالسوال متبرعة لذلك فلما حصل لها القبول امكن ان بطئ الغلام بعمله فارسل يستنجزها اتمامه ويمكن ان يكون ارساله اليها ليعرفها بصفة ما يصنع الغلام من الاعواد ان يكون منبرا قلت يحتمل انه لما فوض اليها الامر بقوله لها ان شئت كان ذلك سبب البطوء لا ان الغلام كان شرع وابطأ ولا انه جهل الصفة وهذا اوجه ١٢ فتح ك٧ قوله عند قول الناس فيه وذلك ان بعضهم كانوا ينكرون عليه تغيير بناء المسجد وجعله بالحجارة المنقوشة والقصة ١٢ ك ع قوله بضم الفوقية وشدة الميم اے تستعمل الحمرة ١٢ خ ع المراد عمارتها بالصلوة وذكر الله ١٢ ب من الزخرف وهى الزينة بالذهب ونحوه ١٢ قس ك بفتحتين وبضمها جمعا الكثرة للعمود وكذا الخشب ١٢ ص ضرب من الشجرة يؤتى من الهند ١٢ خ س بحسب الكمية والزيادة بحسب الكيفية ١٢ ك ك جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بحاء مهملة وراء الانصارى ثم السلمى بفتحتين ١٢ قس ك ذكر البخارى فے غير كتاب الصلوة انه قال اللهم نعم ١٢ ح ك سألتك بالله كانك ذكرته اياه والنشد التذكر ١٢ ك ف

اسماء الرجال

باب بنيان المسجد الخ قال ابو سعيد هو الخدرى وصله المؤلف فے الاعتكاف قال انس هو ابن مالك وصله ابو يعلى وابن خزيمة على بن عبد الله هو ابن جعفر المدينى يعقوب بن ابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح مودب ولد عمر بن عبد العزيز نافع مولى ابن عمر رضى الله عنه باب التعاون الخ مسدد هو ابن مسرهد عبد العزيز هو الدباغ الانصارى خالد الحذاء هو ابن مهران عكرمة مولى ابن عباس لابنه على ابو الحسن كان مولده يوم قتل على رض فسمى باسمه ابى سعيد هو الخدرى رضى الله عنه باب الاستعانة الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء عبد العزيز بن ابى حازم واسمه سلمة بن دينار يروى عن ابيه ابى حازم والد عبد العزيز المذكور سهل هو ابن سعد الساعدى خلاد بن يحيے السلمى الكوفے عبد الواحد بن ايمن بفتح الهمزة والميم الحبشى مولى بنى مخزوم يروے عن ابيه جابر بن عبد الله الانصارى باب من بنى مسجدا يحيے بن سليمان الجعفے ابن وهب عبد الله عمرو هو ابن الحارث الملقب بدرة الغواص بكير مصغرا هو ابن عبد الله بن الاشج باب ياخذ الخ سفين هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار باب المرور الخ موسے التبوذكى عبد الواحد هو ابن زياد العبدى ابو بردة بريد بن عبد الله بن ابى بردة ابا بردة هو جد بريد اسمه عامر عن ابيه هو عبد الله بن قيس ابو موسى الاشعرى باب الشعر الخ شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب *

حل اللغات

اكن مضارع من الاكنان يقال اكنت الشئ اذا سترته وصنته عن الشمس اے قال عمر للبناء غرضى من التعمير الاكنان فلا تتجاوز عنه الى التحمير ونحوه وفے بعض الروايات كن بكسر الكاف وهو امر من الجرد والخطاب فيه للبناء وجريد هو ما يجرد من الخوص فاذا لم يجرد فيقال له سعف تحمر من التحمير اے تستعمل الحمرة وكذا قوله تصفر يتباهون اے يتفاخرون لا يعمرونها اے بذكر الله الذى هو اصل عمارة المسجد لتزخرفنها من الزخرفة وهى الرقة بالذهب ونحوه عمده بضم العين والميم وفتحهما جمع للعمود وكذا الخشب بضمتين وفتحتين جمع للخشب ويح كلمة رحمة لمن وقع فى هلكة ظلما كما ان ويل كلمة عذاب لمن وقع فے هلكة يستحقها النصول والنصال جمع النصل وهو پيكان لا يعقر لا يجرح *

لتكونوا شهداء على الناس وكذا من بعض اخباره صلے الله تعالى عليه وسلم كحديث لا تجتمع امتى على الضلالة وحديث لا يزال طائفة من امتى ونحوها ظاهر من ذلك ان هذا المعنى حاصل لهذه الامة بدون ذلك الكتاب الذى اراد صلے الله تعالى عليه وسلم ان يكتبه ورأى ان ليس مراده صلے الله تعالى عليه وسلم بذلك الكتاب الا زيادة احتياط فى الامر لما جبل عليه صلے الله تعالى عليه وسلم من كمال الشفقة ووفور الرحمة والرأفة صلے الله تعالى عليه وسلم تسليما كما فعل صلى الله تعالى عليه وسلم مثله يوم بدر حيث تضرع الى الله تعالى فى حصول النصر اشد التضرع وبالغ فى الدعاء مع وعد الله تعالى اياه بالنصر واخباره صلے الله تعالى عليه وسلم قبل ذلك بمصارع القوم ورأى ان امره صلے الله تعالى عليه وسلم اياهم باحضار الكتاب امر مشورة بانه يختار تعبه لاجل كمال الاحتياط فى امرهم فلما كان كذلك

صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس قال ابوهريرة نعم باب اصحاب الحراب فى المسجد حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما على باب حجرتى والحبشة يلعبون فى المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسترنى بردائه انظر الى لعبهم زاد ابراهيم ابن المنذر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت رأيت النبى صلى الله عليه وسلم والحبشة يلعبون بحرابهم باب ذكر البيع والشراء على المنبر فى المسجد حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت اتتها بريرة تسألها فى كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولاء لى وقال اهلها ان شئت اعطيتها ما بقى وقال سفين مرة ان شئت اعتقتها ويكون الولاء لنا فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك فقال ابتاعيها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وقال سفين مرة فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليس فى كتاب الله من اشترط شرطا ليس فى كتاب الله فليس له وان اشترط مائة مرة ورواه مالك عن يحيى عن عمرة ان بريرة ولم يذكر صعد المنبر قال على قال يحيى وعبد الوهاب عن يحيى عن عمرة نحوه وقال جعفر بن عون عن يحيى سمعت عمرة قالت سمعت عائشة باب التقاضى والملازمة فى المسجد حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرنى يونس عن الزهرى عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب انه تقاضى ابن ابى حدرد دينا كان له عليه فى المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى بيته فخرج اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا واومأ اليه اى الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى والعيدان حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن ابى رافع عن ابى هريرة ان رجلا اسود او امرأة سوداء كان يقم المسجد فمات فسأل النبى صلى الله عليه وسلم عنه فقالوا مات فقال افلا كنتم اذنتمونى به دلونى على قبره او قال قبرها فاتى قبره فصلى عليها باب تحريم تجارة الخمر فى المسجد حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما انزلت الايات من سورة البقرة فى الربوا خرج النبى صلى الله عليه وسلم الى المسجد فقرأهن على الناس ثم حرم تجارة الخمر باب الخدم للمسجد وقال ابن عباس نذرت لك ما فى بطنى محررا للمسجد يخدمه حدثنا احمد بن واقد حدثنا حماد عن ثابت عن ابى رافع عن ابى هريرة ان امرأة او رجلا

---

٥١ قوله نعم - اى سمعته صلى الله عليه وسلم ذلك وترجمة الباب شارحة للحديث بان كان ذلك فى المسجد على ما ذكره المؤلف فى بدء الخلق - غير جارى قال السيوطى والجمع بينه وبين حديث النهى عن تناشد الاشعار فى المساجد بحمل النهى على اشعار الجاهلية ونحوها انتهى ٥٢ قوله فى كتابتها - اى فى شان كتابتها بان ساعدت عنها ان تعطينى ما بقى من النجوم وهى خمس اواق فى خمس سنين كذا فى الخير الجارى وفى الكرمانى الكتابة هى بيع الرقيق عن نفسه بدين مؤجل يؤديه بنجمين اواكثر انتهى ٥٣ قوله ذكرته - كذا وقع ههنا بتشديد الكاف وتقيل الصواب ما وقع فى رواية مالك وغيره بلفظ ذكرت له ذلك لان التذكير يستدعى سبق علم بذلك ولا يتجه تخطئة هذه الرواية لاحتمال السبق اوله على وجه الاجمال فتح البارى ٥٤ قوله فليس له ذلك الشرط - اى لا يستحقه ولفظ مائة للمبالغة فى الكثرة لان هذا العدد بعينه هو المراد ك ٥٥ قوله ان بريرة - يعنى انه لم يسند الى عائشة ولم يذكر صعد المنبر فهو مغائر للرواية السابقة من وجهين ك ٥٦ قوله قال على - اى ابن عبد الله المذكور وقوله وقال جعفر عطف على قال يحيى لانه مقول على بن عبد الله والفرق بين هذين الطريقين ان الاول معنعن وليس فيه ذكر عائشة والثانى فيه ذكرها بلفظ السماع ثم الفرق بينهما وبين رواية مالك انها تعليق للبخارى منه بخلافهما فانهما مسندان له كذا فى الكرمانى فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة قلت المراد من الشروط شروط البيع والشرى وتمام القصة يدل عليه قال النووى احتج به طائفة من العلماء كاحمد فى جواز بيع المكاتب وقال بعضهم يجوز بيعه للعتق لا للاستخدام واجاب من لم يجوزه بانها عجزت نفسها وفسخوا الكتابة انتهى ذكره الكرمانى ٥٧ قوله فصلى عليها - هذا عند الحنفية محمول على الاختصاص به صلى الله عليه وسلم كما يؤيده ما زاد مسلم فى صحيحه ثم قال ان هذه القبور مملوة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلاتى عليهم قال على القارى فى شرح المشكوة ذكر السيوطى فى انموذج اللبيب انه ذكر بعض الحنفية انه فى عهده لا يسقط فرض الجنازة الا بصلاته فينزل الى ان صلوة الجنازة فى حقه فرض عين انتهى ٥٨ قوله ثم حرم تجارة الخمر - قال قاضى عياض تحريم الخمر فى سورة المائدة وهى نزلت قبل آية الربوا بمدة طويلة فيحتمل ان يكون هذا متاخرا عن تحريمها ويحتمل انه اخبر بتحريم التجارة حين حرمت الخمر ثم مرة اخرى بعد نزول آية الربوا مبالغة فى اشاعته ك

ع بكسر المهملة جمع حربة بفتحها والمراد جواز دخولهم فيه ١٢ ع ابن زبير بن خويلد الاسدى المدنى ١٢ س وهذا ليس لعبا مجردا بل فيه تدريب الشجعان للقتال ف للع قوله هذا الاضافة بطريق العموم لا بخصوص المسئلة او المراد من كتاب الله حكم الله او اللوح المحفوظ ف ص جار فى رواية كان لكعب على ابن ابى حدرد دينار فلزمه كذا فى القسطلانى وبه يتم الترجمة ١٢ س ليس المراد ان التحريم مختص بالمسجد بل انه يجوز ذكرها فيه للتحذير ١٢ ف مع اى معتقا مخلى لخدمة بيت المقدس ١٢

اسماء الرجال

باب اصحاب الحراب فى المسجد عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشى العامرى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف صالح هو ابن كيسان المدنى المؤدب ابراهيم ابن المنذر بن عبد الله الاسدى ابن وهب عبد الله بن مسلم القرشى مولاهم المصرى يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة هو ابن الزبير باب ذكر البيع والشراء على ابن عبد الله بن جعفر المدينى سفين هو ابن عيينة يحيى هو ابن سعيد الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى جعفر بن عون بن جعفر المخزومى كما وصله النسائى يحيى وعمرة تكرر ذكرهما باب التقاضى الخ عبد الله بن محمد ابن عبد الله بن جعفر المسندى عثمان بن عمر بضم العين بن فارس البصرى يونس هو ابن يزيد الايلى عن كعب هو ابن مالك الانصارى باب كنس المسجد سليمان بن حرب الازدى الواشحى حماد بن زيد ابن درهم الازدى ثابت بن اسلم البنانى ابى رافع نفيع الصائغ المدنى عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى ابى حمزة محمد بن ميمون السكرى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى مسلم هو ابن صبيح ابو الضحى الكوفى مسروق هو ابن الاجدع الكوفى باب الخدم للمسجد الخ وقال ابن عباس وصله ابن ابى حاتم احمد بن واقد نسبه لجده وابوه عبد الملك الحرانى حماد هو ابن زيد ومن بعده مروا آنفا

حل اللغات

روح القدس المراد به جبريل حراب بكسر الحاء المهملة جمع حربة بفتح الحاء الحبشة جيش من السودان لعبهم اللعب كالكتف وجاز بجر اللام ايضا الكتابة هى بيع الرقيق عن نفسه بدين مؤجل يؤديه بدفعات ويسمى هذا الرقيق بعد ذلك مكاتبا وما يؤديه بدل الكتابة سجف بكسر السين الستر الخرق بكسر الخاء وفتح الراء جمع الخرقة والعيدان جمع العود بمعنى الخشب محررا اى معتقا مخلصا لخدمة بيت المقدس +

حاشية السندى ص ٢٢

اجاب عمر بما اجاب للتنبيه على انهم احق بمراعاة الشفقة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم فى تلك الحالة التى هى حالة غاية الشدة ونهاية المرض وان ما قصده حاصل لما ان الله تعالى قد وعد به فى كتابه وهذا معنى قوله حسبنا كتاب الله اى يكفى فى حصول هذا المعنى ما وعد الله تعالى به فى كتابه وهذا مثل ما فعل ابوبكر رضى الله تعالى عنه يوم بدر حين رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى شدة التعب والمشقة بسبب ما غلب عليه من الدعاء والتضرع حيث قال خل بعض مناشدتك ربك فان الله منجز لك ما وعدك قال كذلك شفقة عليه لما علم ان اصل المطلوب حاصل بوعد الله تعالى وهذا منه صلى الله تعالى عليه وسلم زيادة احتياط بمقتضى كرم طبعه والله تعالى اعلم. وبالجملة فهو صلى الله تعالى عليه وسلم قد ترك الكتاب والظاهر انه ما ترك الكتاب الا لانه ما كان بتوقف

ک قوله شريح يامر - بضم المعجمة وفتح الراء وآخره مهملة ابن الحارث الكندي من اولاد الفارس الذين كانوا باليمن وكان في زمن النبي صلعم ولم يسمع منه قضى بالكوفة من قبل عمر ومن بعده ستين سنة مات سنة ثمانين قال المالكي في لفظ يامر الغريم ان يحبس وجهان احدهما ان يكون الاصل بالغريم وان يحبس بدل اشتمال ثم حذف الجار كما حذف في قول الشاعر امرتك الخير والثاني ان يريد كان يامره ان يحبس فجعل المطاوع موضع المطاوع لاستلزام اياه انتهى كرماني وعيني ۵۳ قوله قبل نجد اه قال المدائني جزيرة العرب خمسة اقسام تهامة ونجد وحجاز وعروض ويمن اما التهامة فهي الناحية الجنوبية من الحجاز واما نجد فهي الناحية التي بين الحجاز والعراق واما الحجاز فهو جبل يقبل من اليمن حتى يتصل بالشام وفيه المدينة وعمان واما العروض فهي اليمامة الى البحرين ۵۳ عيني ۵۳ قوله اطلقوا - منّا عليه او تالفا ولما علم من ايمان قلبه وانه سيظهره وانه مرعليه فاسلم كما رواه ابنا خزيمة وحبان من حديث ابي هريرة ۱۲ قس ۵۴ قوله فلم يرعهم - اي لم يفزعهم والمعنى انهم بينا هم في حال طمانينة وسكون حتى افزعهم رؤية الدم فارتاعوا له وفي المسجد خيمة من بني غفار جملة معترضة بين الفعل اعني لم يرعهم والفاعل اعني الا الدم وبنو غفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء من كنانة رهط ابي ذر الغفاري وهذه الخيمة كانت لرفيدة الانصارية وقيل الاسلمية وكانت تداوي الجرحى وتحتسب بخدمتها من كانت به ضيعة من المسلمين ۱۲ ع ۵۵ قوله يغذو جرحه - اي يسيل استدل به مالك واحمد على ان النجاسات ليست ازالتها بفرض والا لما اجاز النبي صلى الله عليه وسلم الجريح ان يسكن في المسجد وبه قال الشافعي في القديم وقال ان يقول ان سكن سعد في المسجد كان بعد ما اندمل جرحه ۱۲ عيني ۵۶ قوله طاف النبي صلعم على بعيره لانه صلعم لما قدم مكة كان يشتكي على ما روى ابو داود عنه ۱۲ ع ۵۷ قوله باب اعلم ان البخاري جرت له عادة انه اذا ذكر لفظ باب مجردا عن الترجمة يدل ذلك على ان الحديث الذي يذكره بعده يكون له مناسبة باحاديث الباب الذي قبله وههنا لا مناسبة بينهما اصلا بحسب الظاهر على ما لا يخفى لكن تكلف في ذلك فقيل تعلقه بابواب المساجد من جهة ان الرجلين تاخرا مع النبي صلعم في المسجد في تلك الليلة المظلمة لانتظار صلوة العشاء معه قال ابن بطال انما ذكر البخاري هذا الحديث في باب احكام المساجد والله اعلم لان الرجلين كانا مع النبي صلعم في المسجد وهو موضع جلوسه مع اصحابه واكرمهما الله بالنور في الدنيا ببركته صلعم وفضل مسجده وملازمته وقال وذلك آية للنبي صلعم وكرامة له قلت هذا ايضا فيه بعد كما في الوجه الاول والوجه ان يقال انهما لما كانا في المسجد مع النبي صلعم وهما ينتظران صلوة العشاء معه اكرما بهذه الكرامة وللمسجد في حصول هذه الكرامة دخل فناسب ذكر حديث الباب ههنا بهذه الحيثية ۱۲ ع ۵۸ قوله باب الخوخة الخ - والظاهر ان المراد من الترجمة الاشارة الى جواز الخوخة والممر في المسجد لان حديث الباب يدل عليه ۱۲ عيني ۵ اي رد النبي صلعم العفريت ۱۲ ع ۵ وهو ارض مرتفعة من تهامة الى العراق ۱۲ ک ۵ عرق في وسط الذراع وقيل عرق الحيوة ۱۲ خ ۵ للعه درخوف نيندا خت مردم را ۱۲ شيخ الاسلام ۵ اي للحاجة وهي اعم من ان يكون للضعف او غيره ۱۲ ع ۵ اي راكبة على البعير حتى يدل الحديث على الترجمة ۱۲ ع

كانت تقم المسجد ولا اراه الا امراة فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على قبرها **باب**
الاسير او الغريم يربط في المسجد حدثنا اسحق بن ابراهيم قال انا روح ومحمد بن جعفر عن
شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عفريتا من الجن
تفلت علي البارحة او كلمة نحوها ليقطع علي الصلوة فامكنني الله منه واردت ان اربطه
الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم فذكرت قول اخي سليمان
رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي قال روح فرده خاسئا **باب الاغتسال اذا اسلم وربط**
الاسير ايضا في المسجد وكان شريح يامر الغريم ان يحبس الى سارية المسجد حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني سعيد بن ابي سعيد انه سمع ابا هريرة قال بعث
النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال
فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلقوا ثمامة فانطلق
الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله **باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم** حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا
عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت اصيب سعد يوم الخندق
في الاكحل فضرب النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب فلم يرعهم وفي
المسجد خيمة من بني غفار الا الدم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلكم
فاذا سعد يغذو جرحه دما فمات منها **باب ادخال البعير في المسجد للعلة** وقال
ابن عباس طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بعيره حدثنا عبد الله بن يوسف
قال انا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة
عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي قال طوفي من وراء
الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت يقرأ
بالطور وكتاب مسطور **باب** حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال
حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا انس ان رجلين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من
عند النبي صلى الله عليه وسلم احدهما عباد بن بشر واحسب الثاني اسيد بن حضير في ليلة مظلمة
ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين ايديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد
حتى اتى اهله **باب الخوخة والممر في المسجد** حدثنا محمد بن سنان قال انا فليح
قال انا ابو النضر عن عبيد بن حنين وعن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال
خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله سبحانه خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده

فاردت — فذهب — نخل — فيها — في المسجد — فقال

اسماء الرجال

باب الاسير الخ اسحق بن ابراهيم بن راهويه روح هو ابن عبادة محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج محمد بن زياد مولى آل عثمان بن مظعون باب الاغتسال اذا اسلم شريح هو ابن الحارث قاضي كوفة لعمر ومن بعده عبد الله ابن يوسف التنيسي الليث بن سعد المصري سعيد هو المقبري باب الخيمة في المسجد زكريا هو البلخي هشام هو ابن عروة ابن زبير باب ادخال البعير في المسجد للعلة عبد الله هو التنيسي باب مالك الامام المدني محمد بن المثنى هو العنزي معاذ ابن هشام هو الدستوائي البصري قتادة بن دعامة ابن قتادة انس بن مالك باب الخوخة الخ محمد بن سنان ابو بكر البصري العوقي فليح هو ابن سليمان ابو يحيى المدني ابو النضر سالم بن ابي امية عبيد بن حنين بالتصغير فيها المدني بسر بن سعيد المدني مولى ابن الحضرمي

حل اللغات

عفريت بكسر العين هو ما يبلغ الشرارة من الانس او الجن تفلتت ماض من التفعل والمعنى تعرض فلتة خاسئا صاغرا نجد هو ارض مرتفعة من تهامة اعلم ان ارض العرب خمسة اقسام تهامة نجد حجاز عروض يمن اما التهامة فهي الناحية الجنوبية من الحجاز واما النجد فهي الناحية التي بين الحجاز والعراق واما الحجاز فهو جبل يقبل من اليمن حتى يتصل بالشام وفيه المدينة والعمان واما العروض فهي اليمامة الى البحرين الاكحل عرق في وسط الذراع لم يرعهم الروع الفزع بني غفار بكسر الغين وتخفيف الفاء قبيلة من كنانة رهط ابي ذر الغفاري يغذو اي يسيل الخوخة بفتح الخائين الباب الصغير

حاشية السندي ص ۲۲: عليه شيء من امر الامة من اصل الهداية او دوامها بل كان لزيادة الاحتياط والا ما تركه مع ما جبل عليه من كرم طبعه اه سندي (قوله باب ما يستحب للعالم اذا سئل اي الناس اعلم فيكل العلم الى الله) قيل الظرف اعني اذا سئل متعلق بما بعده وليس بسديد اذ يلزم ان الباب موضوع لبيان ما يستحب للعالم مطلقا وليس كذلك كيف ولو كان كذلك لكان اللازم ان جمع ما يستحب للعالم هو ان يكل العلم الى الله اذا سئل اي الناس اعلم وهذا فاسد وانما هو موضوع لبيان ما يستحب له حين السؤال فالوجه ان الظرف متعلق بيستحب واما قوله فيكل فهو جزاء شرط محذوف حذف صونا للكلام عن صورة التكرار مع ظهور القرينة وهذا شائع كثير ومثل هذه الفاء الواقعة في جواب شرط محذوف تسمى فاء فصيحة والتقدير اذا سئل اي الناس اعلم فيكل العلم الى الله بمعنى فليكل

٥١ قوله ابو بكر اعلمنا۔ حيث فهم انه رسول الله صلعم وانما قال النبی صلعم عنده على سبيل الابهام ليظهر فهم اهل المعرفة ونباهة اصحاب الحذق وكان فی مرض موته كما يجیٔ ١٢ ع ٥٢ قوله لوكنت متخذا من امتی خليلا لاتخذت ابا بكر۔ ای امتلأ قلبه بخلة الله فلم يتسع لغيره ولكن خلة الاسلام ومودته واخوته فی ابی بكر افضل منها فی غيره فخبره افضل محذوف وروی ولكن خوة بحذف همزة اخوة بعد نقل حركتها الی النون او حذفها ای لوكنت متخذا خليلا ينقطع اليه بالكلية لاتخذته فانه كان اهله لولا المانع ولكن اخوة الاسلام دون الخالة افضل من الخالة دون اخوة الاسلام والاستثناء منقطع وقيل نفی الخلة المختصة واوجب العامة الاسلامية ای ولكن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره۔ مجمع البحار قال الكرمانی فان قلت قال بعض الصحابة سمعت خليلی صلعم قلت لا بأس بانقطاع اليه صلعم لان الانقطاع اليه انقطاع الی الله وفی حكم ولك فان قلت ما الفرق بين الخلة والمودة حيث اثبت الاولی ونفی الثانية قلت هما بمعنی واحد لكن يختلفان باعتبار المتعلق فالمثبتة هی مودة بحسب الاسلام والدين والمنفية ما كانت من جهة اخری والدليل على انهما بمعنی واحد هو قوله صلعم فی الحديث الذی بعده ولكن خلة الاسلام بدل لفظ المودة وقد قيل الخلة اخص وعلى مرتبة من المودة فنفی الخاص واثبت العام۔ كذا فی العينی ٥٣ قوله الا باب ابی بكر۔ وهو موضع المطابقة للترجمة لان الخوخة هی الباب الصغير وقد يكون بمصراع واحد او بمصراعين واصلها فتح فی حائط والممر من لوازم الباب كذا فی العينی وفی الكرمانی وفی امره صلعم بسد الابواب اشارة الی المسجد غير باب ابی بكر اختصاص شديد لابی بكر وفيه دلالة على انه قد افرده فی ذلك بامر لا يشارك فيه واولی ما يصرف اليه التاويل فيه الخلافة وقد اكد الدلالة عليها بامره اياه بالامامة فی الصلوة التی بنی المسجد لاجلها يدخل اليه من بابه قال الخطابی ولا اعلم فی اثبات القياس اقوی من اجماع الصحابة على استخلاف ابی بكر مستدلين ذلك باستخلافه صلعم اياه فی اعظم امور الدين وهو الصلوة فقاسوا عليها سائر الامور انتهی قال العينی وما روی عن ابن عباس انه قال صلعم سدوا الابواب الا باب علیؓ قال الترمذی هو غريب وقال البخاری حديث الا باب ابی بكر اصح وقال الحاكم تفرد به مسكين بن بكير وقال ابن عساكر وهو وهم وتابعه ابراهيم بن المختار انتهی ١٢ ٥٤ قوله لو رأيت۔ جزاءه محذوف ای لرأيتها كذا وكذا ويحتمل ان يكون او للتمنی فلا يحتاج الی الجزاء ١٢ ٥٥ قوله وابوابها۔ هذا الكلام يدل على ان هذه المساجد كانت لها ابواب واغلاق باحسن ما يكون ١٢ ع ٥٦ قوله رفع الصوت فی المسجد۔ قال ابن حجر فی الفتح ان البخاری اشار بالترجمة الی الخلاف فی ذلك فقد كرهه مالك مطلقا سواء كان فی العلم او غيره وفرق غيره بين ما يتعلق بغرض دينی او نفع دنيوی وبين ما لا فائدة فيه وساق البخاری فی الباب حديث عمر الدال على المنع وحديث كعب الدال على عدمه اشارة منه الی ان المنع فيما لا منفعة فيه وعدمه فيما يلجئ الضرورة اليه انتهی ١٢

فاختار ما عند الله فبكى ابو بكر فقلت فی نفسی ما يبكی هذا الشيخ ان يكن الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله عز وجل فكان رسول الله صلی الله عليه وسلم هو العبد وكان ابو بكر اعلمنا فقال يا ابا بكر لا تبك ان امن الناس علیّ فی صحبته وماله ابو بكر ولو كنت متخذا من امتی خليلا لاتخذت ابا بكر ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين فی المسجد باب الا سد الا باب ابی بكر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفی قال نا وهب ابن جرير قال نا ابی قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلی الله عليه وسلم فی مرضه الذی مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فقعد على المنبر فحمد الله واثنی عليه ثم قال انه ليس من الناس احد امن علیّ فی نفسه وماله من ابی بكر بن ابی قحافة ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن خلة الاسلام افضل سدوا عنی كل خوخة فی هذا المسجد غير خوخة ابی بكر **باب الابواب والغلق للكعبة والمساجد** قال ابو عبد الله وقال لی عبد الله بن محمد حدثنا سفين عن ابن جريج قال قال لی ابن ابی مليكة يا عبد الملك لو رأيت مساجد ابن عباس وابوابها حدثنا ابو النعمان وقتيبة بن سعيد قالا نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله عليه وسلم قدم مكة فدعا عثمان بن طلحة ففتح الباب فدخل النبی صلی الله عليه وسلم وبلال واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة ثم اغلق الباب فلبث فيه ساعة ثم خرجوا قال ابن عمر فبدرت فسألت بلالا فقال صلی فيه فقلت فی ای فقال بين الاسطوانتين قال ابن عمر فذهب علیّ ان اسأله كم صلی **باب دخول المشرك فی المسجد** حدثنا قتيبة قال نا الليث عن سعيد بن ابی سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلی الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنی حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواری المسجد **باب رفع الصوت فی المسجد** حدثنا علی بن عبد الله بن جعفر بن نجيح المدينی قال نا يحيى بن سعيد القطان قال نا الجعيد بن عبد الرحمن قال حدثنی يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال كنت قائما فی المسجد فحصبنی رجل فنظرت اليه فاذا عمر بن الخطاب فقال اذهب فأتنی بهذين فجئته بهما فقال ممن انتما او من اين انتما قالا من اهل الطائف قال لو كنتما من اهل البلد لاوجعتكما ترفعان اصواتكما فی مسجد رسول الله صلی الله عليه وسلم حدثنا احمد بن صالح قال نا ابن وهب قال اخبرنی يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثنی عبد الله ابن كعب بن مالك ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضی ابن ابی حدرد دينا كان له عليه فی عهد رسول الله صلی الله عليه وسلم فی المسجد فارتفعت اصواتهما حتی سمعها

(حاشیہ: النبی — عاصب — الاخوخة — حماد عن ایوب — ای فی ای مکان — النبی — فی المساجد — ثنا — نائما — قال ائتنی — النبی — اخبرنا — سمعهما)

اسماء الرجال

وهب بن جرير بفتح الجيم الی هو جرير بن حازم العتكی والد وهب المذكور آنفا يعلى هو الثقفی المكی ثم البصری الشامی المدنی عكرمة مولی ابن عباس ابن عباس هو عبد الله باب الابواب قال ابو عبد الله المؤلف ای البخاری عبد الله المسندی سفين بن عيينة ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن ابی مليكة عبد الله بن عبد الرحمن التيمی ابو النعمان هو محمد ابن الفضل السدوسی البصری ايوب السختيانی نافع مولی ابن عمر ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب باب دخول المشرك الخ قتيبة هو ابن سعيد الليث ابن سعد الامام سعيد هو المقبری باب رفع الصوت الخ يزيد بن خصيفة نسبة لجده واسم ابيه عبد الله السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندی ويعرف بابن اخت النمر احمد هو المصری ابن وهب عبد الله يونس هو الايلی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری عبد الله الانصاری السلمی ابن ابی حدرد كجعفر عبد الله بن سلامة ١٢ من قس والتقريب

حل اللغات الخلة بضم الخاء وفتح الام المشددة بمعنی المودة وقيل هی على مراتب المودة فالفرق بينهما بالعموم والخصوص الغلق بفتح اللام بمعنی المغلاق ای القفل وهو المروی ههنا وبسكون اللام مصدر ضد الفتح

من وضع الخبر موضع الانشاء والجملة الشرطية لبيان ما يستحب له حين السؤال والله تعالی اعلم (قوله هو اعلم منك) ای فی بعض العلوم وقول موسی ايضا صحيح بالنظر الی بعض العلوم فلا يلزم الكذب فی كلامه وهذا هو مقتضی كلام الخضر الذی سيجیٔ والله تعالی اعلم اه سندی (قوله فاذا افقدته فهو ثم) ای فی قرب محل الفقد فلا ينافی ما تقدم فی الروايات انه قيل له اذا افقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه ويمكن ان يقال المراد فی قوله اذا افقدته ای اذا علمت بالفقد والمراد بقوله اذا افقدته حقيقة الفقد فانها كانت عند الصخرة وعلم الفقد كان بعد ذلك والله تعالی اعلم (قوله فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما) هو بالنصب عطف على بقية او بالجر عطف على ليلتهما وتعتبر الاضافة بعد العطف ليكون اضافة الی مجموع الليلة واليوم لا الی كل واحد ذهبا انضق

رسُولُ اللہ صلی اللہ علیہ وَسَلَّم وھو فی بیتہٖ فخرجَ الیھما رسولُ اللہ صلی اللہ علیہ وَسَلَّم
حتی کشف سِجفَ حُجرتہٖ ونادیٰ کعبَ بنَ مالكٍ فقال یا کعب فقال لبیك یا رسُولَ اللہ
فاشار بیدہٖ اَنْ ضَعِ الشطرَ من دَینِك قال کعبٌ قد فعلتُ یا رسول اللہ قال رسولُ اللہ
صلی اللہ علیہ وَسَلَّم قُمْ فاقضہٖ **باب الحِلَقِ والجلوسِ فی المسجد** حدثنا مُسَدَّدٌ قال نا
بِشرُ بن المُفضَّلِ عن عُبَیدِ اللہ عن نافعٍ عن ابنِ عُمرَ قال سأل رجلٌ النبیَّ صلی اللہ علیہ وسلم
وھو علی المِنبرِ ما تریٰ فی صلوٰۃ اللیل قال مَثنیٰ مَثنیٰ فاذا خشی احدُکم الصُّبحَ صلّی واحدۃً
فاوترت لہٗ ما صلّی وانّہٗ کان یقول اجعلوا اٰخرَ صلاتِکم باللیل وِترًا فان النبی صلی اللہ علیہ وسلم
اَمَرَ بہٖ حدثنا ابو النعمان حدثنا حمّاد بن زید عن ایوبَ عن نافعٍ عن ابن عُمر ان رجلًا جاء
الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وھو یخطُبُ فقال کیف صلوٰۃُ اللیل فقال مَثنیٰ مَثنیٰ فاذا
خشیتَ الصُّبحَ فاوتِر بواحدۃٍ تُوتِرُ لك ما قد صلّیتَ وقال الولید بن کثیر حدثنی عُبیدُ اللہ
ابنُ عبد اللہ ان ابنَ عمر حدثھم ان رجلًا نادی النبیَّ صلی اللہ علیہ وسلم وھو فی المسجد حدثنا
عبد اللہ بن یوسف قال انا مالك عن اسحٰق بن عبد اللہ بن ابی طلحۃ انّ ابا مُرّۃ مولیٰ
عَقیل بن ابی طالب اخبرہٗ عن ابی واقدٍ اللیثی قال بینما رسُولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی
المسجد فاقبل نفرٌ ثلٰثۃٌ فاقبل اثنانِ الی رسُول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وذھب واحدٌ
فامّا احدُھما فرأی فُرجۃً فی الحلقۃ فجلس ۲ واما الاٰخرُ فجلس خلفھم واما الاٰخرُ فاَدبَرَ
ذاھبًا فلما فرغ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الا اُخبرکم عن النفر الثلٰثۃ امّا احدُھم
فاویٰ الی اللہ فاٰواہ اللہ واما الاٰخرُ فاستحییٰ فاستحییٰ اللہُ منہ واما الاٰخرُ فاعرض فاعرض اللہُ
عنہ **باب الاستلقاء فی المسجد** ۲ حدثنا عبد اللہ بن مَسلَمۃ عن مالك عن ابن
شہاب عن عبّاد بن تمیمٍ عن عمّہٖ انہٗ رأی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وَسَلَّم مستلقیًا
فی المسجد واضعًا احدیٰ رجلیہ علی الاُخریٰ وعن ابن شہاب عن سعید بن المُسَیّب کان
عُمر وعُثمانُ یفعلانِ ذٰلك **باب المسجد یکون فی الطریق من غیر ضررٍ بالناس**
فیہ وبہٖ قال الحسنُ وایوبُ ومالكٌ حدثنا یحیی بن بُکیرٍ قال نا اللیث عن عُقَیلٍ
عن ابن شہاب قال اخبرنی عُروۃُ بن الزُّبیر ان عائشۃَ زوجَ النبی صلی اللہ علیہ وسلم
قالت لم اَعقِل اَبَوَیَّ اِلّا وھما یَدینانِ الدِّینَ ولم یمُرَّ علینا یومٌ الّا یأتینا فیہ رسُولُ
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم طرفی النھار بُکرۃً وعشیّۃً ثم بدا لابی بکرٍ فابتنیٰ
مسجدًا بفِناء دارہٖ فکان یصلّی فیہ ویقرأ القراٰنَ فیقفُ علیہ نساءُ المشرکین
وابناؤھم یعجبون منہ وینظرون الیہ وکان ابو بکرٍ رجلًا بکّاءً لا یملك عینیہ

(حاشیہ:) نسخۃ: ابن مالك — قال النبی — قال — حدثنا — النبی — ثلٰثۃ نفر — فیھا — ومد الرجل — للناس

۵۱ قولہ باب الحلق. بفتح المہملۃ ویجوز کسرہا واللام مفتوحۃ علی کل حال جمع حلقۃ باسکان اللام علی غیر قیاس وحکی فتحہا ایضا ۱۲ فتح الباری **۵۲ قولہ فاوترت.** ومن ہذا اخذت الشافعیۃ ان الوتر واحدۃ کذا فی قس **۵۳ قولہ وانہ.** ای ابن عمر وقولہ امر بہ ای بالجعل او بالوتر کذا فی الکرمانی ووجہ المطابقۃ للترجمۃ ان حالۃ الخطبۃ وکون الامام علی المنبر یدل علی جلوس الناس فی المسجد واما المطابقۃ باعتبار الحلق فبیانی ولا یلزم ان یکون جمیع الاحادیث مطابقۃ لکل واحد من اجزاء الترجمۃ ویحتمل ان یقال ان الجالسین عند استماع الخطبۃ یکونون ملحقین کذا فی الخیر الجاری قال ابن بطال شبہ البخاری جلوس الرجال فی المسجد حول النبی صلعم وہو یخطب بالتحلق والجلوس فی المسجد للعلم کذا فی الفتح ۱۲ **۵۴ قولہ فرجۃ.** بضم الفاء وفتحہا الخلل بین الشیئین ۱۲ **۵۵ قولہ فاوی.** بالقصر فاٰواہ اللہ بالمد ای جاء الی موضع ذکر اللہ تعالی وکسب العلم فقبل ذلک منہ وادخلہ فی ثواب الذاکرین والمتعلمین ۱۲ خ **۵۶ قولہ فاستحیی.** ای ترک المداخلۃ استحیاء فاستحیی اللہ منہ بان رحمہ ولعل المراد منہ ان اللہ سبحانہ وتقدس شانہ استحیی من ان یحط ثوابہ من ثواب الذاکرین ۱۲ خ **۵۷ قولہ واما الاٰخر.** بفتح الخاء وہو الذی ذہب فاعرض اللہ عنہ ولم یدخلہ فی الطائفۃ کذا فی الخیر الجاری وفی الکرمانی ومن اعرض اللہ عنہ فقد تعرض لسخطہ وفیہ ذم من زہد فی العلم ۱۲ **۵۸ قولہ واضعا احدی رجلیہ الخ.** قال ابن حجر قال الخطابی فیہ ان النہی الوارد عن ذلک منسوخ او یحمل النہی حیث یخشی ان تبدو العورۃ والجواز حیث یؤمن ذلک قلت الثانی اولی من ادعاء النسخ لانہ لا یثبت بالاحتمال وممن جزم بہ البیہقی والبغوی وغیرہما من المحدثین وجزم ابن بطال ومن تبعہ بانہ منسوخ انتہی کلام ابن حجر ۱۲ **۵۹ قولہ وعن ابن شہاب.** قال الکرمانی یحتمل ان یکون تعلیقا وان یکون داخلا تحت الاسناد السابق ای عن مالک عن ابن شہاب وکان البخاری ذہب الی ان حدیث النہی منسوخ بہذا الحدیث واستدل علی نسخہ بعمل الخلیفتین بعدہ صلعم ۱۲ ک **۶۰ قولہ من غیر ضرر.** قال العینی لما کان بناء المسجد علی انواع نوع منہ یجوز بالاجماع وہو ان یبنیہ فی عین ملکہ ونوع یجوز ذلک بشرط ان لا یضر باحد وذلک فی المباحات وقد شذ بعضہم منہم ربیعۃ فی منع ذلک اراد البخاری بہذا الباب الرد علی ہؤلاء واحتج علی ذلک بقصۃ ابی بکرؓ وعلم بذلک النبی صلعم ولم ینکرہ فاقرہ علی ذلک ۱۲ **۶۱ قولہ بفناء دارہ.** وہو موضع الترجمۃ ویفہم منہ ان المراد بفناء دارہ الطریق ۱۲ خ

اسماء الرجال

باب الحلق والجلوس فی المسجد مسدد ہو ابن مسرہد الاسدی **بشر** بن المفضل بن لاحق الرقاشی **عبید اللہ** بن عمر العمری **نافع** مولی ابن عمر **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسی **حماد** بن زید بن درہم الازدی **ایوب** بن ابی تیمۃ السختیانی **نافع** مولی ابن عمر المدنی **عبد اللہ** بن یوسف التنیسی **مالک** ہو ابن انس الامام المدنی **ابی واقد** ہو الحارث بن عوف **باب الاستلقاء الخ** **عبد اللہ** بن مسلمۃ القعنبی **مالک** الامام المدنی **ابن شہاب** محمد بن مسلم بن شہاب الزہری **عباد** بن تمیم بن غزیۃ الانصاری یروی عن عمہ عبد اللہ بن زید وہو اخو ابیہ لامہ **سعید** بن المسیب بن حزن المخزومی **یحیی** ہو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی **اللیث** ہو ابن سعد الامام المصری **عقیل** بالتصغیر ابن خالد الایلی **ابن شہاب** ہو الزہری **عروۃ** بن الزبیر بن العوام القرشی

حل اللغات الحلق بفتحتین جمع الحلقۃ علی غیر قیاس فرجۃ بضم الفاء وفتحہا الخلل بین الشیئین الفناء بکسر الفاء ممدودًا ہو ما امتد

(حاشیۃ السندی ص ۴۲:) بقیۃ لاحدہما وجمیع الثانی فلا یصح ان یقال انطلقا بقیۃ اللیلۃ وبقیۃ الیوم ویصح ان یقال بقیۃ المجموع اذ بقیۃ احدہما وتمام الثانی بقیۃ بالنظر الی تمامہما ویحتمل العطف علی البقیۃ ویکون الجر للجوار واللہ تعالی اعلم ثم قیل الصواب تقدیم الیوم علی اللیلۃ کما فی روایۃ مسلم ویوافقہ قولہ فلما اصبح ولا یقال اصبح الا عن لیل قلت من تأمل فی تقریر اضافۃ البقیۃ الی مجموع الیوم واللیلۃ یعرف ان الکلام صحیح علی ذلک التقدیر علی الوجہ الذی فی صحیح البخاری فلیتأمل (قولہ وانی بارضک السلام فقال انا موسی) ھذا جواب من اسلوب الحکیم وتنبیہ علی ان الذی ینبغی ان یکون اہم ہو السؤال عمن سلم لا عن کیفیۃ تحقق السلام فی تلك الارض واللہ تعالی اعلم (قولہ ما رفع الیہ رأسہ الخ) ان کان قائلہ ابا موسی یحکیہ عن مشاہدۃ ذکرہ جوابا لمن یقول لای شیء رفع رأسہ فالاحتجاج بہ واضح وان کان

ك قوله في مسجد السوق ويروى في مساجد السوق وقال الكرماني المراد بالمساجد مواضع ايقاع الصلوة لا الابنية الموضوعة للصلوة من المساجد فكانه قال باب الصلوة في مواضع الاسواق ١٢ عيني ف ك قوله في مسجد في دار الى آخره المراد به موضع الصلوة لا المسجد المصطلح مثل مامر في مسجد السوق من قول الكرماني ان المراد به موضع الصلوة قال العيني ليس في الترجمة ما يطابق هذا الاثر انتهى اقول لعل غرض البخاري من الترجمة بيان جواز الصلوة في غير مسجد الجماعة لي موضع كان سوقا او نحوه كما ورد عنه صلعم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا فاستدل بالاثر بان عبد الله بن عون صلى في دار يغلق الخ يعني ما كان مسجد الجماعة فجواز الصلوة في مسجد الدار يدل على جوازها في مسجد السوق لان حكمها واحد في عدم كونها مسجد الجماعة كما جمعها حديث الباب في هذا الحكم فظهرت مطابقة الاثر والحديث ظهور الاخفاء فيه والله تعالى اعلم ١٢ ك قوله حدثنا حامد بن عمر آه قال العيني لم يوجد هذا الحديث في غالب النسخ وانما حكى ابو مسعود الدمشقي في كتاب الاطراف انه رآه في كتاب ابي ربيع عن الفربري وحماد بن شاكر عن البخاري وقال العيني ولفظه في جمع الحميدي في مسند ابن عمر شبك النبي صلعم اصابعه وقال كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة من الناس قد مرجت عهودهم واماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين اصابعه قال فكيف افعل يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وتدعهم وعوامهم انتهى ١٢ ك قوله فربما سألوه لي ربما سألوا ابن سيرين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا السجود سلم مرة اخرى او اكتفى بالسلام الاول ١٢ ع ه قوله فيقول نبئت بضم النون لي اخبرت ان عمران الخ هذا يدل على انه لم يسمع من عمران وقد بين ابو داؤد في رواية عن ابن سيرين الواسطة بينه وبين عمران وفيه حجة للحنفية ان سجدتي السهو بعد السلام واستدل به قوم على ان الكلام في الصلوة من المأمومين على وجه اصلاح الصلوة لا يفسدها وان كان من الامام والمأمومين فيها على السهو لا يقطع الصلوة وهو مذهب مالك وربيعة والشافعي واحمد واسحق وقال ابو حنيفة والثوري في الاصح تبطل صلاته ناسيا كان او جاهلا واجابوا عن الحديث انه منسوخ وذلك ان عمر بن الخطاب عمل بعد النبي صلعم بخلاف ما كان صلعم عمله يوم ذي اليدين والحال انه ممن حضر يوم ذي اليدين فلولا ثبت الانتساخ عنده لما فعل وايضا فان عمر فعل بحضرة الصحابة ولم ينكره احد فصار اجماعا ١٢ عيني مختصرا ع ه لي الوقوف وكان قربهم من قبل الابناء والنساء بدين الاسلام ١٢ ع عه ووجه تخصيص العدد لا يطلع عليه الا بنور النبوة ١٢ اخ سه اسمه بريد ع وهكذا وقع للكشميهني في بعض النسخ ١٢ قس لله اي موضوعة في العرض او مطروحة في ناحية المسجد ١٢

اسماء الرجال

باب الصلوة في مسجد السوق الخ ابن عون هو عبد الله مسدد ابن مسرهد ابو معاوية محمد بن خازم الضرير الاعمش سليمان بن مهران ابي صالح ذكوان باب تشبيك الاصابع حامد هو البكراوي مات ٢٣٣ بشر بن المفضل الرقاشي كان يصوم يوما ويفطر يوما ويصلي كل يوم عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمري المدني واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابن عمرو هو ابن العاص وقال عاصم بن علي هو ابن عاصم بن صهيب الواسطي شيخ المؤلف وصله ابراهيم الحربي خلاد هو السلمي الكوفي نزل مكة سفيان الثوري ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري اسحق هو ابن منصور بن شميل النضر ابن عون عبد الله بن سيرين محمد باب المساجد الخ محمد بن ابي بكر البصري مات ٢٣٤ المقدمي بضم الميم وتشديد الدال المهملة بلفظ المفعول فضيل هو النميري ١٢ ‡ حل اللغات السوق موضع البيع والشراء بضم السين بالفارسية بازار حثالة بضم الحاء الردى من كل شيء معروضة لي موضوعة في العرض فهابا لي خافاه السرعان صيغة الصفة لي المتسارعون ١٢ ‡

اذا قرأ القرآن فافزع ذلك اشراف قريش من المشركين **باب** الصلوة في مسجد السوق وصلى ابن عون في مسجد في دار يغلق عليهم الباب **حدثنا** مسدد قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة الجميع تزيد على صلوته في بيته وصلوته في سوقه خمسا وعشرين درجة فان احدكم اذا توضأ فاحسن الوضوء واتى المسجد لا يريد الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة او حط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد واذا دخل المسجد كان في صلوة ما كانت تحبسه وتصلي الملائكة عليه مادام في مجلسه الذي يصلي فيه اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يؤذ يحدث فيه **باب** تشبيك الاصابع في المسجد وغيره **حدثنا** حامد بن عمر عن بشر نا عاصم نا واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال شبك النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه وقال عاصم ابن علي نا عاصم بن محمد قال سمعت هذا الحديث من ابي فقومه لي واقد عن ابيه قال سمعت ابي وهو يقول قال عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله ابن عمرو كيف بك اذا بقيت في حثالة من الناس بهذا **حدثنا** خلاد بن يحيى قال نا سفين عن ابي بردة بن عبد الله بن ابي بردة عن جده عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك اصابعه **حدثنا** اسحق قال نا ابن شميل قال انا ابن عون عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلوتي العشي قال ابن سيرين قد سماها ابو هريرة ولكن نسيت انا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كانه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين اصابعه ووضع خده الايمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من ابواب المسجد فقالوا قصرت الصلوة وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين قال يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلوة قال لم انس ولم تقصر فقال اكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم **باب** المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن ابي بكر المقدمي قال ثنا فضيل بن سليمن قال

باب | باب | باب | يعني عليه الملائكة | يحدث فيه | فلم احفظه | عن بريد | النضر بن شميل | العشاء | يده | يده اليمنى | فهاباه | فقال | آنا

فائده غيره ذكره استنباطا من قوله فرفع اليه رأسه فالاحتياج في موضع نظر اذ يجوز رفع الرأس من المجيب وقت الجواب ان كان السائل قاعدا اذ اصوب رأسه قبل الجواب كانه ينظر الى الارض مثلا والله تعالى اعلم اه سندي (قوله لا تسألوه لا يجيئ فيه) اي في جواب السؤال وقوله لا يجيئ بالجزم جواب لنهي اي ان لا تسألوه لا يجيئ في جوابه بمكروه لعدم الجواب والسؤال وان سألتم يخاف اي يجيئ بمكروه فاتركوا سؤاله، وقيل بالنصب على ان لا زائدة والتقدير خشية ان يجيئ او اصلية والتقدير لئلا يجيئ وقيل بالرفع على الاستيناف قلت فالمعنى لا يجيئ في الجواب بمكروه اذا تركتم السؤال كما لا يخفى ولا يصح بلا اعتبار اذا تركتم السؤال كما لا يخفى (قوله فيقعوا في اشد منه) اي من ترك ذلك المختار (قوله صدقا من قلبه) اي شهادة صدق في اعتقاده اي يكون معتقدا ان هذه

ناموسى بن عُقبة قال رأيتُ سالم بن عبد الله يتحرّى اماكن من الطريق فيصلّى فيها ويُحدّث ان اباه كان يصلّى فيها وانه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى تلك الامكنة قال وحدثنى نافع عن ابن عمر انه كان يصلّى فى تلك الامكنة وسألت سالمًا فلا اعلمه الا وافق نافعًا فى الامكنة كلها الا انهما اختلفا فى مسجد بشرف الروحاء حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى قال نا انس بن عياض قال ناموسى بن عُقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذى الحُليفة حين يعتمر وفى حجّته حين حجّ تحت سَمُرة فى موضع المسجد الذى بذى الحُليفة وكان اذا رجع من غزوة وكان فى تلك الطريق او حج او عمرة هبط بطن وادٍ فاذا ظهر من بطن وادٍ اناخ بالبطحاء التى على شفير الوادى الشرقية فعرّس ثم حتى يصبح ليس عند المسجد الذى بحجارة ولا على الاكمة التى عليها المسجد كان ثم خليج يصلى عبد الله عنده فى بطنه كثب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يصلى فدحا فيه السيل بالبطحاء حتى دفن ذلك المكان الذى كان عبد الله يصلى فيه وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى حيث المسجد الصغير الذى دون المسجد الذى بشرف الروحاء وقد كان عبد الله يَعلَم المكان الذى كان صلّى فيه النبى صلى الله عليه وسلم يقول ثم عن يمينك حين تقوم فى المسجد تصلى وذلك المسجد على حافة الطريق اليمنى وانت ذاهب الى مكة بينه وبين المسجد الاكبر رمية بحجر او نحو ذلك وان ابن عمر كان يصلى الى العِرق الذى عند منصرف الروحاء وذلك العرق انتهى طرفه على حافة الطريق دون المسجد الذى بينه وبين المنصرف وانت ذاهب الى مكة وقد ابتُنى ثم مسجد فلم يكن عبد الله ابن عمر يصلى فى ذلك المسجد كان يتركه عن يساره ووراءه ويصلى امامه الى العرق نفسه وكان عبد الله يروح من الروحاء فلا يصلى الظهر حتى ياتى ذلك المكان فيصلى فيه الظهر واذا اقبل من مكة فان مرّ به قبل الصبح بساعة او من اخر السحر عرّس حتى يصلى بها الصبح وان عبد الله حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سرحة ضخمة دون الرويثة عن يمين الطريق ووِجاه الطريق فى مكان بطح سهل حتى يفضى من اكمة دوين بريد الرويثة بميلين وقد انكسر اعلاها فانثنى فى جوفها وهى قائمة على ساق وفى ساقها كثب كثيرة وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى طرف تلعة من وراء العرج وانت ذاهب الى هضبة عند ذلك المسجد قبران او ثلثة على القبور رضم من حجارة عن يمين الطريق عند سلمات الطريق بين اولئك السلمات كان عبد الله يروح من العرج بعد ان تميل الشمس بالهاجرة فيصلى الظهر فى ذلك المسجد وان عبد الله بن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عند سرحات عن يسار الطريق فى مسيل دون هرشى ذلك المسيل لاصق بكراع هرشى بينه وبين الطريق قريب من غلوة وكان عبد الله بن عمر يصلى الى سرحة هى اقرب السرحات الى الطريق

اسماء الرجال

موسى بن عقبة بن ابى عياش بتحانية ومعجمة الاسدى مولى آل الزبير ثقة فقيه امام فى المغازى سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى ابراهيم بن المنذر ابن عبد الله المدنى الحزامى انس بن عياض المدنى ابو ضمرة موسى بن عقبة الامام فى المغازى نافع مولى ابن عمر تقدم۔

حل اللغات

يتحرى يقصد ويختار شرف الروحاء اسم موضع بينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا الشين والراء كلاهما مفتوحتان ذى الحليفة بضم الحاء وفتح اللام اسم موضع على اربعة اميال من المدينة ميقاتهم سمرة بفتح السين وضم الميم هو شجر الطلح وهو العظام من الاشجار التى لها شوك وتعرف بام غيلان البطحاء سيل ما فيه دقاق الحصى وكذلك الابطح الشفير بفتح الشين الحرف اى الطرف فعرس من التعريس هو نزول المسافر آخر الليل للاستراحة الاكمة بفتحتين هى التل الخليج بفتح المعجمة وكسر اللام هو شرم من البحر اخلج منه هو يطلق على النهر الكبير وربما يقال على النهر الصغير وقال بعضهم الخليج واد له عمق كثب بفتحتين جمع كثيبة بالفتح وهو تل الرمل فدحا من الدحو هو البسط حافة معناه الجانب سرحة هو الشجرة العظيمة الضخمة عرق بكسر العين الجبل الصغير آخر السحر عبارة عما بين الصبح الكاذب والصادق والفرق بين قوله قبل الصبح بساعة وقوله من آخر السحر هو انه اراد بآخر السحر اقل من الساعة الرويثة بضم الراء وفتح الواو قرية جامعة بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخا وجاه بضم الواو وكسرها معناه المقابلة بطح بفتح الباء وسكون الطاء واسع بفضى من الافضاء بمعنى الدفع او الوصول او الخروج بريد الرويثة اى الموضع الذى ينزل فيه البريد تلعة بفتح الفوقية وسكون اللام وفتح العين هى ارض مرتفعة يتردد فيها السيل وقال الكرمانى هى ما ارتفع من الارض وما
... والشام قريب من الجحفة كراع بضم الكاف معناه الاطراف غلوة بفتح الغين وسكون اللام هى غاية بلوغ السهم ١٢

انه شهادة شهادة صدق لا انه يشهد لغرض مع انها شهادة كذب كالمنافقين والشهادة فعل اللسان وفعل القلب لا يسمى شهادة فجعل من قلبه متعلقا بيشهد على معنى انه يشهد بالقلب غير ظاهر نعم يمكن جعله متعلقا به على معنى شهادة ناشئة من مواطاة قلبه لكن لا يبقى حينئذ لقوله صدقًا كثير فائدة والله تعالى اعلم (قوله حرمه الله على النار) اى حرم دوام تعذيبه على النار وقيل كان قبل نزول الفرائض وفيه نظر لانه مع كونه خلاف الواقع لان صحبة معاذ فى المدينة وفرضية الصلوة بمكة لا يصح حينئذ قوله اذا يتكلوا الا ان يقال يتكلوا بعد شروع الاعمال وقيل غير ذلك من التاويلات لكن جميع ما ذكروا من التاويلات يقتضى ان خوف الاتكال ثم هو بالنظر الى هذا اللفظ لا بالنظر الى المراد حتى لو ذكر المراد بلفظ واف بالمقصود لما كان هناك خوف اتكال اصلا وهذا كما

له قوله مر الظهران بفتح الميم وشدة الراء وبفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء هو الوادي الذي تسميه العامة بطن مرو بسكون الراء بعدها واو بينه وبين مكة ستة عشر ميلا سمي بذلك لمرارة مائه ١٢ تو ٢ه قوله من الصفراوات بفتح المهملة وسكون الفاء جمع صفراء هي الاودية او الجبال بعد مر الظهران ١٢ ک ٤ ٣ه قوله بذي طوى بضم الطاء في رواية الاكثرين وفي رواية الحموي والمستملي بذي الطوى بزيادة الالف واللام وقيده الاصيلي بالكسر وحكى عياض وغيره بالفتح ايضا وقال النووي ذو طوى بالفتح على الافصح ويجوز ضمها وكسرها وبفتح الواو المخففة وفيه لغتان الصرف وعدمه موضع عند باب مكة باسفلها عيني وفي شرح الموطا لعلي القاري هو واد في طريق التنعيم وينزل فيه امير الحاج فمن نونه جعله اسما للوادي ومن منعه جعله اسما للبقعة مع العلمية او مع العلمية وتقدير العدل من طاد ١٢ ٤ه قوله فرضتي الجبل بضم الفاء وسكون الراء وفتح الضاد المعجمة والفرضة مدخل الطريق الى الجبل وقيل الشق المرتفع ويقال ايضا لمدخل النهر ع قال في فتح الباري هذه المساجد لا يعرف اليوم منها غير مسجد ذي الحليفة والمساجد التي بالروحاء يعرفها اهل تلك الناحية انتهى وقال الكرماني وانما كان ابن عمر يصلي في تلك المواضع على وجه التبرك بها ولم يزل الناس يتبركون بمواضع الصلحين واما ما روي عن عمر انه كره ذلك فلانه خشي ان يلتزم الناس الصلوة في تلك المواضع وكذا ينبغي للعالم اذا راى الناس يلتزمون بالنوافل التزاما شديدا ان يرخص فيها في بعض المرات انتهى ١٢ ٥ه قوله الى غير جدار قال ابن حجر في الاستدلال بهذا الحديث على السترة نظر لانه ليس فيه انه صلى الله عليه وسلم صلى الى سترة وقد بوب عليه البيهقي باب من صلى الى غير سترة انتهى وقال الكرماني والعيني مطابقة الحديث للترجمة تستنبط من قوله الى غير جدار لان هذا اللفظ مشعر بان ثمه سترة لان لفظة غير تقع دائما صفة وتقديره الى شيء غير جدار وهو اعم من ان يكون عصى او عنزة او نحو ذلك وايضا قال العيني وما قال بعضهم فيه نظر دليل للساعد نظره لانه لم يقف على هذا الكلام وكذا البيهقي لم يقف على هذه النكتة انتهى. واما الدلالة على ان سترة الامام سترة للماموم فلانه لم ينقل وجود سترة لاحد الماموين ولو كان لنقل لتوفر الدواعي على الاحكام الشرعية ١٢ ک ٤ ٦ه قوله بين مصلى الخ فان قلت الحديث يدل على القدر الذي بين المصلى بفتح اللام والترجمة بكسر اللام قلت معناهما متلازمان ١٢ كرماني ٧ه قوله تجوزها مرجع الضمير المنصوب المسافة التي تدل عليه سوق الكلام وهو ما بين الجدار ورسول الله صلى الله عليه وسلم او ما بين الجدار والمنبر فان قلت من اين يعلم الترجمة منه على التقدير الثاني قلت علم من حيث ثبت انه صلى الله عليه وسلم كان يقوم بجنب المنبر قال الشافعي واحمد اقل ما يكون بين المصلى وسترته ثلثة اذرع ولم يحد مالك فيه حدا ١٢ كرماني ٨ه قوله الاداوة بالكسر المطهرة ١٢ قاموس ٩ه اي ناحيتها وهو متعلق بالطويل او ظرف الجبل او بدل من الفرضة ١٢ ع ک ١٠ه يقع على الذكر والانثى اما الاتان والحمارة فلانثى فقط ١٢ ١١ه بفتح الهمزة منونا بيان لحمار ١٢ غ ١٢ه اي بطحاء مكة وهو موضع خارجها ١٢ تو ١٣ه بالرفع لانه اسم كان ١٢ ١٤ه هي رميح بين العصا والرمح فيه زج ١٢ قاموس ١٥ه بضم العين وشدة الكاف عصا ذات زج ١٢ ک ١٦ه مطابقة الحديث للترجمة باعتبار ان الترجمة شارحة للحديث والا فالصلوة غير مذكورة ١٢ خ

وهي اطولهن وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل في المسيل الذي في ادنى مر الظهران قبل المدينة حين يهبط من الصفراوات ينزل في بطن ذلك المسيل عن يسار الطريق وانت ذاهب الى مكة ليس بين منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الطريق الا رمية بحجر وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي طوى ويبيت حتى يصبح يصلي الصبح حين يقدم مكة ومصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك على اكمة غليظة ليس في المسجد الذي بني ثم ولكن اسفل من ذلك على اكمة غليظة وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبل فرضتي الجبل الذي بينه وبين الجبل الطويل نحو الكعبة فجعل المسجد الذي بني ثم يسار المسجد بطرف الاكمة ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم اسفل منه على الاكمة السوداء تدع من الاكمة عشرة اذرع او نحوها ثم تصلي مستقبل الفرضتين من الجبل الذي بينك وبين الكعبة

باب سترة الامام سترة من خلفه

حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس انه قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد حدثنا اسحق قال نا عبد الله بن نمير قال نا عبيد الله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج يوم العيد امر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي اليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الامراء حدثنا ابو الوليد قال نا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال سمعت ابي يقول ان النبي صلى الله عليه صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عنزة الظهر ركعتين والعصر ركعتين تمر بين يديه المرأة والحمار

باب قدر كم ينبغي ان يكون بين المصلي والسترة

حدثنا عمرو بن زرارة قال نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة حدثنا المكي بن ابراهيم قال نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان جدار المسجد عند المنبر ما كادت الشاة تجوزها

باب الصلوة الى الحربة

حدثنا مسدد قال نا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يركز له الحربة فيصلي اليها

باب الصلوة الى العنزة

حدثنا ادم قال نا شعبة قال نا عون بن ابي جحيفة قال سمعت ابي قال خرج الينا النبي بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضأ فصلى بنا الظهر والعصر وبين يديه عنزة والمرأة والحمار يمران من ورائها حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع قال نا شاذان عن شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة قال سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته تبعته انا وغلام ومعنا عكازة او عصا او عنزة ومعنا اداوة فاذا فرغ من حاجته ناولناه الاداوة

نسخه: حتى | عظيمة | كان | عشر | عن عبد الله | فارسلت | انا | النبي | ان تجوزها | انا | يمرون | يقول | يقول | غيرة

٣ اداوة بكسر الهمزة المطهرة

اسماء الرجال

باب سترة الامام الخ عبد الله هو التنيسي مالك الامام ابن شهاب الزهري اسحق بن منصور عبد الله بن نمير الهمداني ابو هشام الكوفي عبيد الله بن عمر هو ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب نافع مولى ابن عمر ابن عمر ابن الخطاب عبد الله ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري شعبة بن الحجاج عون بن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة ابيه يعني ابي جحيفة اسمه وهب بن عبد الله السوائي باب قدركم الخ عمرو هو النيسابوري مات ٢٨٣ سهل هو الساعدي المكي هو البلخي يزيد هو مولى سلمة بن الاكوع المتوفى سنة بضع واربعين ومائتين سلمة ابن الاكوع الاسلمي باب الصلوة الى الحربة مسدد ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب باب الصلوة الى العنزة آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج الواسطي عون المذكور ايضا اي السابق في السند السابق محمد البصري نزيل بغداد شاذان بن عامر البغدادي شعبة بن الحجاج عطاء هو البصري التابعي

حل اللغات مر الظهران بفتح الميم وشدة الراء وفتح الظاء وسكون الهاء الوادي الذي تسميه العامة بطن مرو بينه وبين مكة ستة عشر ميلا سمي بذلك لمرارة مائه صفراوات بفتح الصاد وسكون الفاء جمع صفراء هي الاودية او الجبال بعد مر الظهران ذي طوى بضم الطاء موضع عند باب مكة باسفلها فرضتي بضم الفاء وسكون الراء وفتح الضاد مدخل الطريق الى الجبل ويقال ايضا لمدخل النهر ناهزت قاربت اتان بفتح الهمزة انثى الحمار الحربة هي دون الرمح ونصله عريض العنزة بفتح العين والنون والزاء هي رميح بين العصا والرمح فيه زج ٣

ترى وحقيقة الامر الى الله تعالى (قوله عند موته تأثما) لاينافيه النهي لجواز انه علم ان النهي عن كتمان العلم كان بعد ذلك فرآه منسوخا به وكون الخاص مخصصا لعام سواء كان متقدما او متأخرا مذهب بعض الاصوليين فيجوزان معاذا لايرى ذلك بل يرى ان المتاخر منهما ناسخ للمتقدم كما هو مذهب اصحابنا الحنفية وعلى هذا يمكن ان يكون التاخير الى الموت للتردد فيما بين التخصيص والنسخ او لعدم الكتمان قبل ذلك والله تعالى اعلم (قوله باب الحياء في العلم) اي لاينبغي ومثله لايسمى حياء شرعا بل ضعفا فلا ينافي الحياء من الايمان وفيه ان الحياء في العلم لاينبغي من حديث ابن عمر بسبب فتح ل عمر هسندي (قوله من اجاب السائل باكثر الخ) والجواب في الحديث وقع باكثر من حيث ان السؤال كان عما يلبس المحرم، والجواب جاء ببيان ما لا يلبس صريحا وما يلبس ضمنا وقيل السؤال كان حال الاختيار

حاشية السندي ص ٢٢ - ٢٥

ك قوله باب ويستحب بمكة وغيرها كما هو معروف عند الشافعية ولا فرق في منع المرور بين يدي المصلي بين مكة وغيرها نعم اغتفر بعضهم للطائفين دون غيرهم للضرورة ١٢ قس ك قوله احق بالسواري جمع سارية وهي الاسطوانة اي العمود ووجه الاحقية ان المصلين والمتحدثين مشتركان في الحاجة الى السارية المتحدثون الى الاستناد والمصلون لجعلها سترة لكن المصلين في عبادة فكانوا احق من المتحدثين اي المتكلمين ١٢ ع ك قوله فادناه اي قربه وادعى ابن التين ان عمر انما كره ذلك لانقطاع الصفوف قال العيني وفي الفتح اراد عمر بذلك ان تكون صلاته الى سترة ١٢ ك قوله آتي بصيغة المتكلم ويزيد هو كان مولى لسلمة وكان في مسجده صلعم موضع خاص للمصحف الذي كان ثمه من عهد عثمان رضي الله عنه كذا في الكرماني وكذا في الخير الجاري ١٢ ك قوله فاني رايت النبي الخ هذا توجيه تحريه واما وجه تحري النبي صلعم اياها فلم يعلم من ذلك واما وجه تخصيص وضع المصحف عندها فلعله هو تحري النبي صلعم اياها للصلوة والله تعالى اعلم. كذا في الخير الجاري ١٢ ك قوله في غير جماعة يعني اذا كان منفردا لا باس بالصلوة بين الساريتين بخلاف الجماعة لان ذلك يقطع الصفوف وتسوية الصفوف في الجماعة مطلوبة. كذا في العيني والفتح ك قوله على ستة اعمدة فان قلت فيه اشكال لانه قال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وهذان اثنان ثم قال وثلاثة اعمدة وراءه فتكون الجملة خمسة قلت اجاب الكرماني بان لفظ العمود جنس يحتمل الواحد والاثنين فهو مجمل بينه مالك في رواية اسمعيل وهي قوله قال نا اسمعيل حدثني مالك فقال عمودين عن يمينه فتكون الاعمدة ستة او يقال الاعمدة الثلثة المتقدمة لم تكن على سمت واحد بل عمودان متسامتان والثالث على غير سمتها ولفظ المقدمين في الحديث السابق مشعر به والله تعالى اعلم انتهى كذا في الفتح وفي القسطلاني لا تنافي بين قوله في الرواية السابقة صلى بين العمودين المقدمين وبين قوله في هذه جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه نعم استشكل قوله وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة اذ فيه اشعار بكون ما عن يمينه او عن يساره اثنين واجيب بان التثنية على ما كان في الزمن النبوي والافراد بالنظر الى ما صار اليه بعد ويؤيده قوله وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة لان فيه اشعارا بانه تغير عن هيئته الاولى ١٢ قس ك قوله البعير هو يطلق على الناقة وعلى الجمل ولما كان ان ذهب بعضهم الى ان الراحلة لا تقع الا على الانثى اردفه بالبعير فانه يقع عليهما ١٢ ع ك قوله اخرته بفتح الهمزة والخاء والراء بلا مد ويجوز المد في الهمزة ولكن بكسر الخاء وهي الخشبة التي يستند اليها الراكب في آخر الرحل والرحل بفتح الراء وسكون المهملة هو للبعير اصغر من القتب وهو الذي يركب عليه وهو الكور كذا في العيني وفي الكرماني فان قلت الحديث كيف يدل على الصلوة الى البعير والشجر قلت بالقياس على الراحلة ١٢ ك قوله فيتوسط السرير معناه يجعل نفسه في وسط السرير لان المراد من باب الصلوة الى السرير الصلوة على السرير كما في بعض النسخ نبه عليه الكرماني كذا في العيني ١٢ ك قوله اسنحه بفتح النون والحاء المهملة قال الخطابي هو من قولك سنح لي الشيء اذا عرض تريد اني اكره ان استقبله في صلاته ١٢ ع

بَابُ السُّتْرَةِ بِمَكَّةَ وَغَيْرِهَا **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ نَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ فَصَلَّى بِالْبَطْحَاءِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ وَنُصِبَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ وَتَوَضَّأَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَمَسَّحُونَ بِوَضُوْئِهِ **بَابُ** الصَّلٰوةِ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ وَقَالَ عُمَرُ الْمُصَلُّوْنَ أَحَقُّ بِالسَّوَارِيْ مِنَ الْمُتَحَدِّثِيْنَ إِلَيْهَا وَرَأَى ابْنُ عُمَرَ رَجُلًا يُصَلِّيْ بَيْنَ أُسْطُوَانَتَيْنِ فَأَدْنَاهُ إِلٰى سَارِيَةٍ فَقَالَ صَلِّ إِلَيْهَا **حدثنا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ قَالَ نَا يَزِيْدُ بْنُ أَبِيْ عُبَيْدٍ قَالَ كُنْتُ آتِيْ مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فَيُصَلِّيْ عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِيْ عِنْدَ الْمُصْحَفِ فَقُلْتُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلٰوةَ عِنْدَ هٰذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ قَالَ فَإِنِّيْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى الصَّلٰوةَ عِنْدَهَا **حدثنا** قَبِيْصَةُ قَالَ نَا سُفْيٰنُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَقَدْ أَدْرَكْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتَدِرُوْنَ السَّوَارِيَ عِنْدَ الْمَغْرِبِ وَزَادَ شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَنَسٍ حَتّٰى يَخْرُجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** الصَّلٰوةِ بَيْنَ السَّوَارِيْ فِيْ غَيْرِ جَمَاعَةٍ **حدثنا** مُوْسَى بْنُ إِسْمٰعِيْلَ قَالَ نَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَبِلَالٌ فَأَطَالَ ثُمَّ خَرَجَ وَكُنْتُ أَوَّلَ النَّاسِ دَخَلَ عَلٰى أَثَرِهِ فَسَأَلْتُ بِلَالًا أَيْنَ صَلّٰى فَقَالَ بَيْنَ الْعَمُوْدَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ فِيْهَا فَسَأَلْتُ بِلَالًا حِيْنَ خَرَجَ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَعَلَ عَمُوْدًا عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُوْدًا عَنْ يَمِيْنِهِ وَثَلٰثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلٰى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ثُمَّ صَلّٰى وَقَالَ لَنَا إِسْمٰعِيْلُ حَدَّثَنِيْ مَالِكٌ فَقَالَ عَمُوْدَيْنِ عَنْ يَمِيْنِهِ **بَابٌ** **حدثنا** إِبْرَاهِيْمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ نَا أَبُوْ ضَمْرَةَ قَالَ نَا مُوْسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشٰى قِبَلَ وَجْهِهِ حِيْنَ يَدْخُلُ وَجَعَلَ الْبَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ فَمَشٰى حَتّٰى يَكُوْنَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِيْ قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيْبًا مِنْ ثَلٰثَةِ أَذْرُعٍ صَلّٰى يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِيْ أَخْبَرَهُ بِهِ بِلَالٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلّٰى فِيْهِ قَالَ وَلَيْسَ عَلٰى أَحَدِنَا بَأْسٌ أَنْ صَلّٰى فِيْ أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ **بَابُ** الصَّلٰوةِ إِلَى الرَّاحِلَةِ وَالْبَعِيْرِ وَالشَّجَرِ وَالرَّحْلِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِيْ بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ الْبَصْرِيُّ قَالَ نَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمٰنَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُعَرِّضُ رَاحِلَتَهُ فَيُصَلِّيْ إِلَيْهَا قُلْتُ أَفَرَأَيْتَ إِذَا هَبَّتِ الرِّكَابُ قَالَ كَانَ يَأْخُذُ الرَّحْلَ فَيُعَدِّلُهُ فَيُصَلِّيْ إِلٰى أَخَرَتِهِ أَوْ قَالَ مُؤَخَّرِهِ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ **بَابُ** الصَّلٰوةِ إِلَى السَّرِيْرِ **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِيْ شَيْبَةَ قَالَ نَا جَرِيْرٌ عَنْ مَنْصُوْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيْمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَعَدَلْتُمُوْنَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتُنِيْ مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيْرِ فَيَجِيْءُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيْرَ فَيُصَلِّيْ فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَهُ فَأَنْسَلُّ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيِ السَّرِيْرِ حَتّٰى أَنْسَلَّ مِنْ لِحَافِيْ **بَابٌ** لِيَرُدَّ الْمُصَلِّيْ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَرَدَّ ابْنُ عُمَرَ فِي التَّشَهُّدِ وَفِي الْكَعْبَةِ وَقَالَ إِنْ أَبٰى إِلَّا أَنْ يُقَاتِلَهُ قَاتَلَهُ

اسماء الرجال

باب السترة بمكة سليمان بن حرب الواشحي شعبة ابن الحجاج العتكي الحكم هو ابن عتيبة الكوفي ابي جحيفة عبد الله بن وهب السوائي باب الصلوة الى الاسطوانة وقال عمر بن الخطاب مما وصله ابن ابي شيبة المكي بن ابراهيم البلخي يزيد بن ابي عبيد بضم العين الاسلمي سلمة بن الاكوع الاسلمي قبيصة بن عقبة الكوفي سفين هو ابن سعيد الثوري عمرو بن عامر الكوفي الانصاري زاد شعبة بن الحجاج مما هو موصول في كتاب الاذان عمرو بن عامر الانصاري باب الصلوة بين السواري موسى بن اسمعيل التبوذكي البصري جويرية بن اسماء الضبعي البصري نافع مولى ابن عمر اسامة بن زيد بن حارثة بلال المؤذن باب ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني ابو ضمرة انس بن عياض المدني موسى ابن عقبة صاحب المغازي باب الصلوة الى الراحلة معتمر بن سليمان التيمي ابو محمد البصري عبيد الله بن عمر العمري باب الصلوة الى السرير عثمان بن ابي شيبة نسبة لجده وابوه محمد جرير بن عبد الحميد الرازي منصور هو ابن المعتمر السلمي الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي الكوفي الاسود بن يزيد النخعي ٭ ك بفتحات اقصر من الرمح ١٢ خ ك اي بفضل وضوئه تبركا بالقاطرمين التوضي ١٢ ع ك لان الابل اذا هاجت شوشت على المصلي لعدم استقرارها ١٢ ع

حل اللغات الاسطوانة بضم الهمزة العمود السواري بفتح السين جمع السارية وهي الاسطوانة ادناه اي قربه يبتدرون يتسارعون ٭

وجاء الجواب ببيان بعض حال الاضطرار ايضا وهو فان لم يجد النعلين الخ (كتاب الوضوء) (قوله باب ما جاء في قول الله الخ) قد بين ان الامر فيه للندب لا للتكرار بما ذكر من فعله صلى الله تعالى عليه (قوله لا تقبل صلوة من احدث الخ) قيل ينبغي جعل الغاية للصلوة لا للقبول والمعنى ما صلى المحدث الى الوضوء لا يقبل لا ما صلى فلا يقبل الى الوضوء ويقبل بعد الوضوء لان الصلوة حالة الحدث لا تقبل لا قبل الوضوء ولا بعده — اه سندي (قوله والغر المحجلون) اي فيه الغر اي في هذا الباب ذكرهم او في بيان الفضل ذكرهم والله تعالى اعلم (قوله باب لا يتوضأ من الشك) اي لا يلزمه الوضوء لانه لا ينبغي له ان يتوضأ نعم اذا كان في الصلوة فلا ينبغي له افساد الصلوة كما هو مقتضى الحديث (قوله حتى يسمع صوتا الخ) كناية عن التيقن اعم من ان يكون بسماع صوت او وجدان ريح او يكون بشيء آخر

حدثنا ابو معمر قال نا عبد الوارث قال نا يونس عن حميد بن هلال عن ابی صالح ان ابا سعید قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وحدثنا آدم بن ابی ایاس نا سلیمن بن المغیرة قال نا حمید بن هلال العدوی قال نا ابو صالح السمان قال رأیت ابا سعید الخدری فی یوم جمعة یصلی الی شیٔ یسترہ من الناس فاراد شاب من بنی ابی معیط ان یجتاز بین یدیه فدفع ابو سعید فی صدره فنظر الشاب فلم یجد مساغا الا بین یدیه فعاد لیجتاز فدفعه ابو سعید اشد من الاولی فنال من ابی سعید ثم دخل علی مروان فشکا الیه مالقی من ابی سعید ودخل ابو سعید خلفه علی مروان فقال مالک ولابن اخیک یا ابا سعید قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول اذا صلی احدکم الی شیٔ یسترہ من الناس فاراد احد ان یجتاز بین یدیه فلیدفعه فان ابی فلیقاتله فانما هو شیطان

باب اثم المار بین یدی المصلی

حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال انا مالک عن ابی النضر مولی عمر بن عبید اللہ عن بسر بن سعید ان زید بن خالد ارسله الی ابی جهیم یسأله ماذا سمع من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی المار بین یدی المصلی فقال ابو جهیم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لو یعلم المار بین یدی المصلی ماذا علیه لکان ان یقف اربعین خیرا له من ان یمر بین یدیه قال ابو النضر لا ادری قال اربعین یوما او شهرا او سنة

باب استقبال الرجل الرجل وهو یصلی وکره عثمان ان یستقبل الرجل وهو یصلی وهذا اذا اشتغل به فاما اذا لم یشتغل فقد قال زید بن ثابت ما بالیت ان الرجل لا یقطع صلوة الرجل

حدثنا اسمعیل بن خلیل قال نا علی بن مسهر عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة انه ذکر عندها ما یقطع الصلوة فقالوا یقطعها الکلب والحمار والمرأة فقالت لقد جعلتمونا کلابا لقد رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی وانی لبینه وبین القبلة وانا مضطجعة علی السریر فتکون لی الحاجة واکره ان استقبله فانسل انسلالا وعن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة نحوه

باب الصلوة خلف النائم

حدثنا مسدد قال نا یحیی قال نا هشام قال حدثنی ابی عن عائشة قالت کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی وانا راقدة معترضة علی فراشه فاذا اراد ان یوتر ایقظنی فاوترت

باب التطوع خلف المرأة

حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال انا مالک عن ابی النضر مولی عمر بن عبید اللہ عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم انها قالت کنت انام بین یدی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ورجلای فی قبلته فاذا سجد غمزنی فقبضت رجلی فاذا قام بسطتهما قالت والبیوت یومئذ لیس فیها مصابیح

باب من قال لا یقطع الصلوة شیٔ

حدثنا عمر بن حفص بن غیاث ثنا ابی قال نا الاعمش قال نا ابراهیم عن الاسود عن عائشة ح قال الاعمش وحدثنی مسلم عن مسروق عن عائشة ذکر عندها ما یقطع الصلوة الکلب والحمار والمرأة فقالت شبهتمونا بالحمر والکلاب واللہ لقد رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی وانی علی السریر بینه وبین القبلة مضطجعة فتبدو لی الحاجة فاکره ان اجلس فاوذی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فانسل من عند رجلیه

حدثنی اسحق بن ابراهیم قال انا یعقوب بن ابراهیم

(حاشیہ: الاول — یا ابا — ابی جهم — قال — الخلیل — حدثنا — فاکره — بسطتهما — لیست — عن — فذکر — وانا — بن سعد)

۵۱ قوله فلیدفعه۔ وفی روایة مسلم فلیدفع فی نحره وقال القرطبی ای بالاشارة ولطیف المنع ۱۲ ع **۵۲ قوله** فلیقاتله۔ قال عیاض اجمعوا علی انه لا یلزمه مقاتلته بالسلاح ولا بما یؤدی الی هلاکه فان دفعه بما یجوز فهلک من ذلک فلا قود علیه بالاتفاق وهل یجب الدیة مذهبان واختلفوا فی معنی قاتله الجمهور علی ان معناه الدفع بالقهر لا جواز القتل والمقصود المبالغة فی کراهة المرور واطلق جماعة من شافعیة ان له ان یقاتل حقیقة ورد ذلک ابن العربی قال النووی هذا الامر امنی قوله فلیدفعه امر ندب متاکد ولا اعلم احدا من الفقهاء اوجبه قلت قال اهل الظاهر بوجوبه فکان النووی ما اطلع علی هذا وما اعتد بخلافهم وقال ابن بطال اتفقوا علی دفع المار اذا صلی الی سترة فاما اذا صلی الی غیر السترة فلیس له ذلک لان المشی مباح لغیره فی ذلک الموضع فلم یستحق ان یمنعه الا ما قام الدلیل علیه وهی السنة التی وردت السنة بمنعها انتهی ولا یجوز له المشی للرد وانما یدافعه من موضعه لان مفسدة المشی فی الصلوة اعظم من مروره بین یدیه وانما یرده اذا کان بعیدا بالاشارة والتسبیح ۱۲ عینی مختصرا **۵۳ قوله** اکره ان استقبله۔ هذا هو موضع الترجمة قال العینی لا یطابق الترجمة استقبال الرجل الرجل وفیما ذکر استقبال الرجل المرأة لانا نقول حکم الرجال والنساء واحد وقال ابن رشید قصد البخاری ان شغل المصلی بالمرأة اذا کانت فی قبلته علی ای حالة کانت اشد من شغله بالرجل ومع ذلک فلم تضر صلاته صلعم لانه غیر مشتغل بها فکذلک لا تضر صلوة من لم یشتغل بها وبالرجل من باب الاولی انتهی ع **۵۴ قوله** ما یقطع الصلوة الکلب والحمار والمرأة۔ کلمة ما موصولة ویجوز وجهان الاول ان یکون مبتدأ وخبره الکلب والجملة فی محل النصب لانه مفعول ما لم یسم فاعله وهو قوله ذکر علی صیغة المجهول والثانی ان یکون کلمة ما مفعول ما لم یسم فاعله ویکون قوله الکلب بدلا منه فان قلت القائلون یقطع الصلوة لمرورهم من این قالوا قلت اما باجتهادهم واما لما ثبت عندهم من قول الرسول صلی اللہ علیہ وسلم بذلک فان قلت ان قال الرسول صلی اللہ علیہ وسلم به فلم لا تحکم بالقطع قلت اما لانها رجحت خبرها علی خبرهم من جهة انها صاحبة الواقعة او من جهة اخری او انها اولت القطع بقطع الخشوع ومواطاة القلب اللسان فی التلاوة او جعلت حدیثها وحدیث ابن عباس من مرور الاتان فیما تقدم فی باب سترة الامام ناسخین له لانها کانت عارفة بالتاریخ وتاخرهما عنه فان قلت غرض عائشة رض دفع المساواة بینها وبین الحمار والکلب وعلی هذا الزم المساواة لکن فی عدم القطع قلت غرضها نفی المساواة فی الشر لا مطلق المساواة او لعل مذهبها ان الحمار والکلب یقطعان ۱۲ ک

اسماء الرجال

ابو معمر عبد اللہ بن عمرو المقعد البصری مات ۲۲۴ **عبد الوارث** بن سعید بن ذکوان العنبری البصری مات ۱۸۰ **یونس** بن عبید بالتصغیر ابن دینار البصری مات ۱۳۹ **حمید** هو العدوی التابعی الجلیل **ابی صالح** هو الذکوان **ابو سعید** سعد بن مالک الخدری **سلیمان** القیسی البصری **ابو صالح** ذکوان **باب** اثم المار **عبد اللہ** هو التنیسی **مالک** الامام **ابی النضر** سالم بن ابی امیة **بسر** بضم الموحدة ثم المهملة الساکنة الحضرمی المدنی **زید** الجهنی الانصاری الصحابی **ابی جهیم** عبد اللہ الانصاری **باب** استقبال الرجل الرجل الخ **اسمعیل** الخزاز الکوفی مات ۲۲۵ **علی** القرشی الکوفی مات ۱۸۹ **الاعمش** سلیمان بن مهران **مسلم** بن صبیح بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة **مسروق** بن الاجدع **باب** الصلوة خلف الخ **مسدد** بن مسرهد **یحیی** بن سعید القطان **هشام** بن عروة بن الزبیر بن العوام **باب** التطوع الخ **عبد اللہ** التنیسی **مالک** الامام **ابی سلمة** اسمه عبد اللہ بن عبد الرحمن بن عوف **باب** من قال الخ **الاعمش** سلیمان بن مهران **ابراهیم** النخعی **الاسود** بن یزید النخعی **الاعمش** المذکور **مسلم** المذکور **مسروق** المذکور فی السند السابق

حل اللغات

یجتاز مر۔ مساغا طریقا۔ فنال من ابی سعید۔ ای اصاب من عرضه بالشتم۔ فانسل انسلالا۔ ای اخرج بالخفیة۔ راقدة۔ نائمة

وغلبة الظن عند بعض العلماء فی حکم التیقن فبقی ان الشک لا عبرة به والیه تشیر ترجمة المصنف (قوله یقول رؤیا الانبیاء الخ) ای ولا تکون الرؤیا وحیا الا اذا کان قلبه یقظان (قوله اسباغ الوضوء) ای لا الاکثار من الماء (قوله توضأ فغسل وجهه) الفاء للتفصیل وقوله واخذ غرفة الخ بیان لکیفیة غسل الوجه اما لانه حمل الوجه فی قوله فغسل وجهه علی ما یشمل ما فیه او لان البداءة بمتعلقات الشیٔ تسمی کیفیة لغسله وان کانت تلک المتعلقات خارجة عنه (قوله فرش علی رجله الیمنی حتی غسلها) فی القاموس الرش نفض الماء وفی النهایة ابتلالها او ذلک لان الغسل یلزم فیه سیلان الماء والقطرات الصغار لا تسیل عن مواضعها فکیف جعل حتی غسلها غایة للرش، ویجاب بمنع ان یکون المعتبر فی الرش صغر القطرات بحیث لا تسیل بل اعم ولو سلم فیجوز استعمال اسم الرش فیما اذا

ــه قوله لايقطعها شئ. فان قلت كيف ذلك والقواطع للصلوة كثيرة مثل القول والفعل الكثير وغيرهما قلت هذا عام مخصوص بالامور الثلثة التى وقع فيها النزاع وما من عام الا وقد خص الا والله بكل شئ عليم ونحوه ولفظا خبرنى هو من تتمة قول ابن شهاب قال ابن بطال ذهب الجمهور الى ان الصلوة لا يقطعها شئ وزعم قوم ان مرور الحائض والكلب الاسود والحمار يقطع وقال عطاء الاولان يقطعان وقال احمد لا يقطع الا الكلب الاسود ١٢ ك ــه

قوله وهو حامل امامة. بالاضافة وفى بعضها بالتنوين فان قلت قال النحاة ان كان اسم الفاعل للماضى وجبت الاضافة فما وجه عمله قلت اذا اريد به حكاية الحال الماضية جاز اعماله كقوله تعالى كلبهم باسط ذراعيه وامامة بضم الهمزة تزوجها على رضى الله عنه بعد فاطمة واسم ابى العاص على الاصح مقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلما بعد ان كان أسر يوم بدر كافرا وقتل يوم اليمامة فى خلافة الصديق كذا فى الكرمانى وقال العينى مطابقته للترجمة ظاهرة ثم قال ابن الظهور وقد خصص بالحمل بكونه على العنق ولفظ الحديث اعم من ذلك قلت كانه اشار بذلك الى ان الحديث له طرق منها لمسلم عن عمرو بن سليم وصرح فيه على عنقه وكذا فى رواية ابى داؤد وفى رواية له فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى على عاتقه وفى رواية لاحمد على رقبته انتهى وفى التوشيح للسيوطى اختلف فى هذا الحديث فقيل انه من خصائصه وقيل منسوخ ورد بانهما لا تثبتان بالاحتمال وقيل خاص بالضرورة اذا لم يجد من يكفيه امرها وقيل محمول على قلة العمل وهو الاصح انتهى وفى العينى قال النووى هذا يدل لمذهب الشافعى ومن وافقه انه يجوز حمل الصبى والصبية وغيرهما من الحيوان فى الفرض والنفل ويجوز للامام والمنفرد والماموم اما مذهب ابى حنيفة فى هذا فما ذكره صاحب البدائع لو حملت امرأة صبيها فارضعته تفسد صلاتها لوجود العمل الكثير واما حمل الصبى بدون الارضاع فلا يوجب الفساد ثم روى هذا الحديث وهذا لم يكره منه صلى الله عليه وسلم لعدم من يحفظها او لبيانه الشرع وكذا فى زماننا لا يكره عند الحاجة اما بدونها فمكروه انتهى وفى العالمگيرية اذا تردى برداء او حمل شيئا خفيفا يحمل بيد واحدة او حمل صبيا او ثوبا على عاتقه لم تفسد صلوته كذا فى فتاوى قاضى خان ١٢ ــه قوله

قال نا ابن اخى ابن شهاب انه سأل عمه عن الصلوة يقطعها شئ قال لا يقطعها شئ اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم فيصلى من الليل وانى لمعترضة بينه وبين القبلة على فراش اهله **باب** اذا حمل جارية صغيرة على عنقه فى الصلوة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عامر بن عبد الله ابن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى عن ابى قتادة الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى وهو حامل امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابى العاص ابن ربيعة بن عبد شمس فاذا سجد وضعها واذا قام حملها **باب** اذا صلى الى فراش فيه حائض **حدثنا** عمرو بن زرارة قال نا هشيم عن الشيبانى عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال اخبرتنى خالتى ميمونة بنت الحارث قالت كان فراشى حيال مصلى النبى صلى الله عليه وسلم فربما وقع ثوبه على وانا على فراشى **حدثنا** ابو النعمان قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا الشيبانى سليمن قال نا عبد الله بن شداد بن الهاد قال سمعت ميمونة تقول كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وانا على جنبه نائمة فاذا سجد اصابنى ثوبه وانا حائض **باب** هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكى يسجد **حدثنا** عمرو بن على قال نا يحيى قال نا عبيد الله قال نا القاسم عن عائشة قالت بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتنى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وانا مضطجعة بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يسجد غمز رجلى فقبضتهما **باب** المرأة تطرح عن المصلى شيئا من الاذى **حدثنا** احمد بن اسحق السورمارى قال نا عبيد الله بن موسى قال نا اسرائيل عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلى عند الكعبة وجمع قريش فى مجالسهم اذ قال قائل منهم الا تنظرون الى هذا المرائى ايكم يقوم الى جزور آل فلان فيعمد الى فرثها ودمها وسلاها فيجئ به ثم يمهله حتى اذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاهم فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه وثبت النبى صلى الله عليه وسلم ساجدا فضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق الى فاطمة وهى جويرية فاقبلت تسعى وثبت النبى صلى الله عليه وسلم ساجدا حتى القته عنه واقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة قال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثم سمى اللهم عليك بعمرو بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابى معيط وعمارة بن الوليد قال عبد الله فوالله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر ثم سحبوا الى القليب قليب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لعنة

دا تبع. بضم الهمزة اخبار من رسول الله صلى الله عليه وسلم بان الله اتبعهم اللعنة اى كما انهم مقتولون فى الدنيا مطرودون عن رحمة الله فى الآخرة وفى بعضها اتبع بفتح الهمزة وفى بعضها بلفظ الامر فهو عطف على عليك بقريش اى قال فى حياتهم اللهم اهلكهم وقال فى هلاكهم اتبعهم لعنة كذا فى الكرمانى اما الجواب عما فى الحديث من صحة الصلوة مع حمل النجاسة فقد مر فى باب اذا القى على ظهر المصلى قذرا او جيفة من كتاب الطهارة ١٢

اسماء الرجال

باب اذا صلى الى فراش **عمرو** بن زرارة بن واقد النيسابورى **هشيم** بن بشير بضم الباء الموحدة الواسطى **الشيبانى** هو ابو اسحق سليمان بن ابى سليمان الكوفى **عبد الله** بن شداد بن اسامة ابن الهاد **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسى **عبد الواحد** ابن زياد العبدى مولاهم البصرى **الشيبانى** ومن بعده هم المذكورون فى السند السابق زاد **مسدد** هو ابن مسرهد **خالد** هو ابن عبد الله ابن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطى **باب** هل يغمز الرجل امرأته **عمرو** بن على الفلاس الباهلى **يحيى** هو ابن سعيد القطان **عبيد الله** هو ابن عمر العمرى **القاسم** هو ابن محمد بن ابى بكر الصديق **باب** المرأة تطرح عن المصلى شيئا من الاذى **احمد بن اسحق** السورمارى بضم السين المهملة وسكون الواو وفتح الراء بعدها ميم ثم راء مكسورة بينهما الف ولابن عساكر السرماري براء ساكنة بعد السين المضمومة فميم مفتوحة وضبط العينى كالكرمانى وغيره بكسر السين وفتحها وسكون الراء الاولى وهى نسبة الى سرمار قرية من قرى بخارى وكان شجاعا يضرب به المثل قتل الفا من الترك ومات ٢٤٢ه **عبيد الله** ابن موسى بن باذام الكوفى **اسرائيل** بن يونس بن ابى اسحق السبيعى **ابى اسحق** عمرو بن عبد الله السبيعى **عمرو** بن ميمون الكوفى الاودى **عبد الله** بن مسعود الهذلى ١٢

حل اللغات حيال مصلى اى بكسر الحاء المهملة اى بحذاء السورمارى بضم السين المهملة وسكون الواو وفتح الراء بعدها ميم ثم راء مكسورة بينهما الف ولابن عساكر السرمارى براء ساكنة بعد السين المضمومة فميم مفتوحة وضبط العينى كالكرمانى وغيره بكسر السين وفتحها وسكون الراء الاولى وهى نسبة الى سرمار قرية من قرى بخارى وكان شجاعا يضرب به المثل قتل الفا من الترك وتوفى سنة اثنتين واربعين ومائتين وسقطت النسبة عند ابى ذر والاصيلى سلا. بفتح السين المهملة والقصر وعاء الجنين فانبعث اشقاهم اى انتهض اشقى القوم وهو عقبة بن ابى معيط سحبوا الى القليب اى جروا اما عدا عمارة بن الوليد الى البئر التى لم تطو ١٢

كانت القطرات سائلة ولو تجوزا فاريد ههنا ذلك بقرينة جعل الغسل غاية ولو سلم فيجوز ان يحمل الغسل بالرش ويترتب عليه بسبب تعدد مرات الرش وتكرره على كل بقعة من القدم فلا اشكال فى حصول غسل الرجل بالرش عليها والى الجواب الاول يميل كلام الكرمانى والى الثانى كلام العينى والى الثالث كلام ابن حجر رحمهم الله تعالى بل كلام ابن حجر يحتمل الاجوبة الثلاثة والله تعالى اعلم اه سندى (قوله باب لا يستقبل القبلة ببول ولا غائط الا عند البناء) قال الاسماعيلى ليس فى حديث الباب دلالة على الاستثناء المذكور اجيب بان الغائط لغة اسم للمكان المطمئن من الارض فى الفضاء ثم اشتهر فى نفس الخارج من الانسان فيحمل الغائط فى الحديث على معناه اللغوى لكونه الحقيقة والحقيقة مقدمة على المجاز وعند الحمل على حقيقته اللغوية يصير النهى فى الحديث مخصوصا بالفضاء ويؤيد هذا الحمل انه يحصل

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب مواقيت الصلوة باب مواقيت الصلوة وفضلها وقوله تعالى

ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا موقتا وقته عليهم حدثنا عبد الله بن مسلمة قال قرأت على مالك عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخر الصلوة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فاخبره ان المغيرة بن شعبة اخر الصلوة يوما وهو بالعراق فدخل عليه ابو مسعود الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة اليس قد علمت ان جبرئيل عليه السلام نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال بهذا امرت فقال عمر لعروة اعلم ما تحدث به او ان جبرئيل هو اقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلوة قال عروة كذلك كان بشير بن ابي مسعود يحدث عن ابيه قال عروة ولقد حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل ان تظهر

باب قول الله عز وجل منيبين اليه

واتقوه واقيموا الصلوة ولا تكونوا من المشركين حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا عباد وهو ابن عباد عن ابي جمرة عن ابن عباس قال قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انا هذا الحي من ربيعة ولسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بشيء ناخذه عنك وندعو اليه من وراءنا فقال امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله ثم فسرها لهم شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الي خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدباء والحنتم والمقير والنقير

باب البيعة على اقام الصلوة

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا قيس عن جرير بن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم

باب الصلوة كفارة

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال حدثني شقيق قال سمعت حذيفة قال كنا جلوسا عند عمر رضي الله عنه فقال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قلت انا كما قاله قال انك عليه او عليها لجريء قلت فتنة الرجل في اهله وماله وولده وجاره تكفرها الصلوة والصوم والصدقة والامر والنهي قال ليس هذا اريد ولكن الفتنة التي تموج كما يموج البحر قال ليس عليك منها بأس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها لبابا مغلقا قال ايكسر ام يفتح قال يكسر قال اذا لا يغلق ابدا قلنا اكان عمر يعلم الباب قال نعم كما ان دون الغد الليلة اني حدثته بحديث ليس بالاغاليط فهبنا ان نسأل حذيفة فامرنا مسروقا فسأله فقال الباب عمر حدثنا قتيبة قال حدثنا يزيد بن زريع عن سليمن التيمي عن ابي عثمان النهدي عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله عز وجل اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل يا رسول الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم

باب فضل الصلوة لوقتها

حدثنا ابو الوليد

ك٥١ قوله ان جبرئيل. قال ابن اسحق في المغازي ان ذلك كان صبيحة الليلة التي فرضت فيها الصلوة وهي ليلة الاسراء ١٢ع ك٥٢ قوله بهذا امرت اي باداء الصلوة في هذه الاوقات وامرت روي بفتح التاء وضمها وهو على صيغة المجهول واقوى الروايتين فتح التاء وعلى الوجهين ضمير قال في قوله ثم قال بهذا امرت يرجع الى جبرئيل عليه السلام ومن قال في وجه الضم يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقد ابعد وان كان التركيب يقتضي هذا ايضا ١٢ عيني ك٥٣ قوله اوان الهمزة للاستفهام والواو للعطف وكلمة ان بكسر الاول قال الكرماني قال النووي الواو مفتوحة وان ههنا بالفتح والكسر انتهى قال العيني ذكر بعضهم انها واو العطف والعطف على شيء مقدر ولم يبين ما هو المقدر انتهى قال القرطبي ظاهره الانكار لانه لم يكن عنده خبر من امامة جبرئيل عليه السلام اما لانه لم يبلغه او بلغه فنسيه كذا في العيني ١٢ ك٥٤ قوله الدباء. بضم الدال وشدة الموحدة وبالمد وقد يقصر وقد يكسر الدال وهو اليقطين اليابس وهو جمع والواحد دباءة والحنتم بفتح المهملة وسكون النون وفتح الفوقية وهي الجرار الخضر تضرب الى الحمرة والنقير بفتح النون وكسر القاف وهو جذع ينقر وسطه وينبذ فيه والمقير بضم الميم وفتح القاف وتشديد التحتية وهو المطلي بالقار وهو الزفت فان قلت ما مناسبة نهيه صلى الله عليه وسلم وامره باداء الخمس بمقارنة امره بالايمان وبما ذكر معه قلت كان هؤلاء الوفد يكثرون الانتباذ في الظروف المذكورة فعرفهم ما يهمهم ويخشى منهم مواقعته وكذلك كان يخاف منهم في الفيء لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم فلذلك نص عليه كذا في الكرماني والعيني وفي المجمع وانما نهى عن الانتباذ فيها لانها تسرع الشدة فيها لاجل دهنها فربما شربه بعد اسكاره لم يطلع عليه ثم ان النهي كان في اول الامر ثم نسخ كذا في النووي وفي الكرماني قال ابن الصلاح واما عدم ذكر الصوم فيه فهو اغفال من الراوي وليس من الاختلاف الصادر من رسول الله صلى الله عليه وسلم والصوم كان واجبا لان وفادتهم به كانت عام الفتح وايجاب الصوم في السنة الثانية من الهجرة ١٢ ك٥٥ قوله بالاغاليط. جمع اغلوطة وهي ما يغالط بها قال النووي معناه حدثته حديثا صدقا محققا من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من اجتهاد رأي وغرضه ان ذلك الباب رجل يقتل او يموت كما جاء في بعض الروايات ويحتمل ان يكون حذيفة علم ان عمر يقتل ولكنه كره ان يخاطب عمر بالقتل فان عمر كان يعلم انه هو الباب فاتى بعبارة يحصل منها غرضه ولا يكون اخبارا صريحا بقتله فان قلت كيف سأل عمر مع علمه بانه هو الباب قلت من شدة خوفه خشي ان يكون نسي فسأل من يذكره فان قلت قال اولا ان بينك وبينها بابا وههنا يقول الباب عمر قلت لا مغايرة بينهما لان المراد بقوله بينك وبينها اي بين زمانك وبين زمان الفتنة وجود حياتك ١٢ ع ك ٥ع خبر ان لان عبد القيس من ربيعة ٥ع بالرفع على انه استيناف وليس جوابا للامر بقرينة عطف ندعو عليه مرفوعا ١٢ ك ع ٥ع انث الضمير نظرا الى ان المراد بالايمان الشهادة او الى انه خصلة ١٢ لمعه ٥ع شبه بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شيوعها ١٢ ك ٥ع المقصود منه ان تلك الفتن لا تخرج منها شيء في حياتك ١٢ ك

اسماء الرجال

كتاب مواقيت الصلوة باب مواقيت الصلوة عبد الله هو القعنبي مالك الامام ابن شهاب الزهري عمر بن عبد العزيز هو ابن مروان احد الخلفاء الراشدين باب قول الله الخ قتيبة هو الثقفي ابو رجاء عباد بفتح العين وتشديد الموحدة البصري ابي جمرة بالجيم والراء ابن عمران البصري ابن عباس هو عبد الله باب البيعة الخ محمد بن المثنى العنزي يحيى القطان اسمعيل هو ابن ابي خالد قيس هو ابن ابي حازم بالمهملة والزاي البلخي الكوفي جرير بفتح الجيم البجلي باب الصلوة كفارة مسدد هو ابن مسرهد يحيى القطان الاعمش سليمان بن مهران شقيق هو ابو وائل بن سلمة الاسدي حذيفة بن اليمان قتيبة هو ابن سعيد يزيد ابو معوية البصري سليمان هو ابن طرخان التيمي البصري ابي عثمان عبد الرحمن بن مل بلام مشددة مع تثليث الميم رجلا هو ابو اليسر او غيره

حل اللغات

المواقيت جمع ميقات وهو الوقت المضروب للفعل تظهر تعلو منيبين راجعين وقيل منقطعين واتقوه خافوه وراقبوه عن الدباء اي عن الانتباذ في الدباء وهو بضم الدال وتشديد الموحدة ممدود اليقطين اليابس الحنتم بفتح المهملة الجرار الخضر او غير ذلك المقير المطلي بالقار النقير بفتح النون وكسر القاف ما ينقر في اصل النخلة فينبذ فيه الاغاليط جمع اغلوطة وهي ما يغالط بها

به التوفيق بينه وبين حديث ابن عمر قلت لكن اطلاقه على الخارج من الانسان صار حقيقة عرفية والحقيقة العرفية مقدمة على الحقيقة اللغوية لكونها مجازا عرفيا والعبرة للعرف لا للغة فالوجه ان يقال ان القرائن صارفة في الحديث عن حمل الغائط على حقيقته العرفية فوجب الحمل على حقيقته اللغوية وبيان القرائن ان استعمال الاتيان بالنظر الى ما يخرج من الانسان غير مستحسن اذ لا يقال اتى البول او العذرة بخلاف استعمال الاتيان بالنظر الى المكان فانه كثير شائع وايضا ان النهي عن الاستقبال والاستدبار والامر بالتشريق والتغريب انما يحسن توجههما حين حضور الانسان ذلك المكان قبيل اخراجه ذلك الخارج لا حين مباشرته بالاخراج فينبغي حمل الغائط على المكان لا على الخارج من الانسان فاذا لم يصح حمل الغائط على معناه العرفي ينبغي ان يحمل على معناه اللغوي

سلہ قولہ ای العمل احب الخ۔ فان قلت ما الحکمۃ فی تخصیص ہذہ الثلٰثۃ۔ قلت ہذہ الثلٰثۃ افضل الاعمال بعد الایمان فان قلت ورد ان اطعام الطعام خیر اعمال الاسلام وورد ان احب الاعمال الی اللّٰہ ادومہ وغیر ذلک فما وجہ التوفیق فیہا قلت اجاب النبی صلعم لکل من سائل بما یوافق غرضہ او بما یلیق بہ او بحسب الوقت فان الجہاد کان فی ابتداء الاسلام افضل الاعمال او بحسب الحال فان النصوص قد تعاضدت علی فضل الصلوٰۃ علی الصدقۃ وربما یتجدد حال یقتضی مواساۃ مضطر فتکون الصدقۃ ح افضل وقیل ان افعل فی افضل الاعمال لیس علی بابہ بل المراد الفضل المطلق وقیل التقدیر من افضل الاعمال فحذفت کلمۃ من وہے مرادۃ کذا فی العینی ؂

هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة قال الوليد بن العيزار اخبرني قال سمعت ابا عمرو الشيباني يقول حدثنا صاحب هذه الدار واشار الى دار عبد الله قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله قال الصلوة على وقتها قال ثم اي قال ثم بر الوالدين قال ثم اي قال الجهاد في سبيل الله قال حدثني بهن ولو استزدته لزادني **باب** الصلوات الخمس كفارة للخطايا اذا صلاهن لوقتهن في الجماعة وغيرها **حدثني** ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد ابن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا ما تقول ذلك يبقي من درنه قالوا لا يبقي من درنه شيئا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بها الخطايا **باب** في تضييع الصلوة عن وقتها **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا مهدي عن غيلان عن انس قال ما اعرف شيئا مما كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قيل الصلوة قال اليس صنعتم ما صنعتم فيها **حدثنا** عمرو بن زرارة قال اخبرنا عبد الواحد بن واصل ابو عبيدة الحداد عن عثمان ابن ابي رواد اخي عبد العزيز قال سمعت الزهري يقول دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت ما يبكيك فقال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت وقال بكر بن خلف **حدثنا** محمد بن بكر البرساني قال اخبرنا عثمان بن ابي رواد نحوه **باب** المصلي يناجي ربه **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا صلى يناجي ربه فلا يتفلن عن يمينه ولكن تحت قدمه اليسرى **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا يزيد بن ابراهيم قال حدثنا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه كالكلب واذا بزق فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه فانه يناجي ربه وقال سعيد عن قتادة لا يتفل قدامه او بين يديه ولكن عن يساره او تحت قدمه وقال شعبة لا يبزق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه وقال حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يبزق في القبلة ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه **باب** الابراد بالظهر في شدة الحر **حدثنا** ايوب بن سليمان قال حدثنا ابو بكر عن سليمان قال صالح بن كيسان حدثنا الاعرج عبد الرحمن وغيره عن ابي هريرة ونافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر انهما حدثاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن المهاجر ابي الحسن سمع زيد بن وهب عن ابي ذر قال اذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فقال ابرد ابرد او قال انتظر انتظر وقال شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة

حدثنی — متن — انس — ابن مالک — ابن مالک — فلا یبزق — فانما قدمیہ — وتحت — ابن بشار

سلہ قولہ علی وقتہا۔ فان قلت لفظ الترجمۃ لوقتہا باللام وکان الاصل ان یقال فی وقتہا لان الوقت ظرف لہا فجوابہ من وجہین الاول ان عند الکوفیین حروف الجر یقام بعضہا مقام البعض والثانی اللام ہنا مثل اللام فی قولہ تعالٰی فطلقوہن لعدتہن ای مستقبلات لعدتہن ومثل قولہم لقیتہ لثلاث بقین من الشہر ویسمی بلام التاقیت والتاریخ وایضا اللام تاتی بمعنی علی نحو قولہ تعالٰی ویخرون للاذقان وتلہ للجبین کذا فی العینی ۱۲ سلہ قولہ الیس صنعتم الخ یعنی من تضییعہا وہو خروجہا عن الوقت وقال المہلب المراد بتضییعہا تاخیرہا عن وقتہا المستحب لا انہم اخرجوہا عن الوقت وتبعہ علی ہذا جماعۃ قلت الاصح ما ذکرنا لان انسا انما قال ذلک حین علم ان الحجاج والولید ابن عبد الملک وغیرہما کانوا یؤخرون الصلوٰۃ عن وقتہا والآثار فی ذلک مشہورۃ ۱۲ عینی سلہ قولہ وقال سعید وقولہ وقال شعبۃ وقولہ وقال حمید قال الکرمانی ہذہ تعلیقات لکنہا لیست موقوفۃ علی شعبۃ ولا علی قتادۃ ویحتمل الدخول تحت الاسناد السابق بان یکون معناہ مثلا حدثنا شعبۃ عن قتادۃ ویحتمل الدخول عن انس عن النبی صلعم انتہی وقال ایضا فان قلت تقدم فیما تقدم من باب حک البزاق وغیرہ من ان جعل المناجاۃ علۃ لنہی البزاق فی القدام فقط لا فی الیمین حیث قال فلا یبصق امامہ فانما یناجی اللّٰہ ولا عن یمینہ فان عن یمینہ ملکا قلت لا محذور بان تتعلل الشیئ الواحد بعلتین فعلل نہی البزاق عن الیمین بالمناجاۃ وبان ثمہ ملکا فان قلت عادۃ المناجی ان یکون فی القدام قلت المناجی الشریف قد یکون قداما وقد یکون یمینا انتہی ۱۲ سلہ قولہ فابردوا عن الصلوٰۃ۔ فیہ تضمین معنی التاخیر ای تاخروا عنہا مبردین ۱۲ ع

سلہ بالافراد وہو علی التقدیم والتاخیر ای حدثنا شعبۃ قال اخبرنی الولید بن العیزار قال سمعت ابا عمرو الخ ۱۲ قس سلہ وکان قدوم انس بدمشق فی امارۃ الحجاج علی العراق قدمہا شاکیا من الحجاج للخلیفۃ ای ولید بن عبد الملک ۱۲ ع سلہ المقصود من الاعتدال فیہ ان یضع کفہ علی الارض ویرفع مرفقیہ عنہا وعن جنبیہ والبطن عن الفخذ ۱۲ ع

اسماء الرجال

شعبۃ بن الحجاج العتکی **ابا عمرو** ہو سعد بن ایاس الکوفی ابن ابی حازم عبد العزیز واسم ابی حازم سلمۃ بن دینار المدنی یزید بن عبد اللّٰہ بن الہاد اللیثی الاعرج التابعی **محمد** بن ابراہیم التیمی التابعی **باب** فی تضییع الصلوٰۃ **موسی** بن اسمٰعیل المنقری التبوذکی **مہدی** ہو ابن میمون الازدی المعولی **غیلان** ابن جریر المعولی **عمرو** بن زرارۃ بن واقد الکلابی **وقال** بکر بن خلف البصری نزیل مکۃ مما وصلہ الاسمٰعیلی **باب** المصلی یناجی ربہ **مسلم** بن ابراہیم البصری **ہشام** ہو ابن ابی عبد اللّٰہ الدستوائی **قتادۃ** ابن دعامۃ بن قتادۃ السدوسی البصری **حفص** بن عمر الازدی الحوضی **یزید** بن ابراہیم التستری **باب** الابراد بالظہر الخ **ایوب** بن سلیمان بن بلال القرشی المدنی **ابوبکر** ہو ابن عبد الحمید بن ابی اویس الاصبحی عن سلیمان ابن بلال والد ایوب شیخ المؤلف **محمد** بن بشار العبدی البصری **غندر** لقب محمد بن جعفر البصری **شعبۃ** ہو ابن الحجاج العتکی **زید** بن وہب الہمدانی الجہنی **ابی ذر** جندب بن جنادۃ الغفاری الصحابی ؓ **حل اللغات**

استزدتہ ای طلبت منہ الزیادۃ فی السوال درنہ بفتحتین ای من وسخہ ؎

لا علی مطلق المکان المعدلذلک الخارج لانہ مجاز لغۃ وعرفا ولان النہی عن جہتین والتخییر بین جہتین الاخریین عند اتیان الغائط انما یحسنان فی الفضاء لا فی البیوت فان الانسان فی الفضاء متمکن عند اتیان الغائط من الجہات الاربع فیمکن ان ینہی عن بعضہا ویخیر بین بعضہا واما فی البیوت فلا یتمکن عادۃ عند اتیان الغائط من الجہات الاربع بل یتمکن منہا عند بناء الکنیف واما بعد البناء عند اتیان الغائط فہو یصیر تابعا لکیفیۃ البناء واللّٰہ تعالٰی اعلم واما القول بان ہذا الحدیث عام مخصوص بحدیث ابن عمر فبعید لان ہذا قول خوطب بہ الناس فلا یشمل لخطاب صلی اللّٰہ تعالٰی علیہ وسلم وذلک فعل لہ فیحتمل ان یکون مخصوصا بہ علی انہ کان فعلا مستورا عن نظر الاغیار وانما وقع علیہ نظر ابن عمر اتفاقا والقول ان مثلہ یکون لبیان الجواز بعید جدا فالوجہ ان

ﮯ قوله فئ التلول الفئ هو ما بعد الزوال من الظل سمے بہ لرجوعہ من جانب الى جانب والتلول جمع تل ہوکومة من الرمل اى كان يقول ابرد مرة بعد اخرى حتى راينا فئ التلول كذا فى العينى و فى الخير الجارى التل بالفتح والتشديد كل ما اجتمع على الارض من تراب او رمل او غيرها و يكون سطحا غير شاخص غالبا ولا يظهر له ظل لانبساطه الا اذا ذهب اكثر وقت الظهر كذا فى القسطلانى ۲ ۵۲ قوله واشتكت النار ـ الاشتكاء والاكل والتنفس بل هو حقيقة او مجاز قال بعضهم هو على ظاهره وجعل الله فيها ادراكا وتمييزا بحيث تكلمت به وهو الصواب اذ لا منع من حمله على حقيقته فوجب الحكم به وقيل ليس على ظاهره بل هو على وجه التشبيه قال النووى اختلفوا فى الجمع بين هذه الاحاديث و حديث خباب شكونا الى رسول الله صلعم حر الرمضاء فلم يشكنا اى لم يزل شكوانا فقيل الابراد رخصة والتقديم افضل واعتمدوا على حديث خباب وقال آخرون المختار استحباب الابراد لكثرة احاديثه المشتملة على فعله والامر به وحديث خباب محمول على انهم طلبوا تاخيرا زائدا على قدر الابراد وقال فى شرح السنة قيل فى الجمع بينهما انهم كانوا يتمنون تاخير الصلوة عن وقتها فلم يرخص لهم ورخص فى الابراد كذا فى الكرمانى و قال العينى وقال بعضهم حديث خباب منسوخ بالابراد و مال الى هذا ابو بكر و ابو جعفر الطحاوى ۲ ۵۳ قوله يصلى بالهاجرة ـ لا يعارض هذا حديث الابراد لانه يثبت بالفعل و حديث الابراد بالفعل والقول فيترجح على ذلك دليل انه منسوخ بحديث الابراد لانه متاخر عنه عينى ک ۵۴ قوله الا اخبرتكم فاستعمل الماضى موضع المستقبل اشارة الى تحققه وانه كالواقع وقال المهلب انما خطب النبى صلعم بعد الصلوة وقال سلونى لانه بلغه ان قوما من المنافقين يسألون منه ويعجزونه عن بعض ما يسألون فتغيظ وقال لا تسألونى عن شئ الا انبأتكم به ک ع ۵۵ قوله فى البكاء ـ خوفا من نزول العذاب العام المعهود فى الامم السالفة عند ردهم على انبيائهم بسبب تغيظه عليه السلام من مقالات المنافقين السابقة آنفا او سبب بكائهم ما سمعوه من اهوال يوم القيمة وامور العظام ۱۲ قس ۵۶ قوله رجع ـ ہو فى محل النصب على الحال و قد فيه مقدرة اى احدنا يذهب الى اقصى المدينة حال كونه راجعا اليه كذا فى العينى و كذا فى الخير الجارى حيث المراد منه الرجوع من المسجد الى البيت لا منه اليه ۱۲ ۵۷ قوله سبعا وثمانيا الخ ـ فيه لف ونشر على خلاف الترتيب وقال الترمذى فى جامعه اجمع الائمة على ترك العمل بحديث ابن عباس فى الجمع بالمدينة من غير خوف ولا سفر انتهى لكن اوله بعضهم على انه جمع بعذر المطر وفيه انه معارض بالرواية الاخرى من غير خوف ولا مطر وبعضهم اوله على عذر المرض ونحوه واختاره الكرمانى قال الخطابى ان الجمع بين صلاتين لا يكون الا بعذر ولذلك رخص فيه للمسافر فلما وجدوا الجمع للحضر طلبوا وجه العذر وكان الذى وقع لهم من ذلك المطر انتهى ۵۸ قوله لعله فى ليلة مطيرة ـ اى كثير المطر قال عسى اى قال جابر عسى ذلك يكون فى الليلة المطيرة واختلف فى الجمع بعذر اجازه جماعة من السلف وهو قول مالك والشافعى واحمد واول الحنفية على الجمع الصورى ويؤيده ما فى البخارى ومسلم من حديث ابن مسعود ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم صلى صلوة لغير وقتها الا بجمع الحديث كذا فى العينى ۱۲ ۵۹ ان يكون فيها فحذف اسم عسى وخبرها وعلة جمعه للمطر خوف المشقة فى حضوره المسجد مرة بعد اخرى ۱۲ قس

حتى رأينا فئ التلول حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفين قال حفظناه من الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ؓ عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم واشتكت النار الى ربها فقالت يا رب اكل بعضى بعضا فاذن لها بنفسين نفس فى الشتاء ونفس فى الصيف فهو اشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير حدثنا عمر بن حفص ؓ قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم تابعه سفين ويحيى وابو عوانة عن الاعمش باب الابراد بالظهر فى السفر حدثنا آدم ؓ قال حدثنا شعبة قال حدثنا مهاجر ابو الحسن مولى لبنى تيم الله قال سمعت زيد بن وهب عن ابى ذر الغفارى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فاراد المؤذن ان يؤذن للظهر فقال النبى صلى الله عليه وسلم ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى راينا فئ التلول فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة وقال ابن عباس تتفيؤ اتتميل باب وقت الظهر عند الزوال وقال جابر كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى بالهاجرة حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فقام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان فيها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسأل عن شئ فليسأل فلا تسألونى عن شئ الا اخبرتكم ما دمت فى مقامى هذا فاكثر الناس فى البكاء واكثر ان يقول سلونى فقام عبد الله بن حذافة السهمى فقال من ابى قال ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلونى فبرك عمر رضى الله عنه على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا فسكت ثم قال عرضت على الجنة والنار انفا فى عرض هذا الحائط فلم ار كالخير والشر حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابى المنهال عن ابى برزة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الصبح واحدنا يعرف جليسه ويقرأ فيها ما بين الستين الى المائة ويصلى الظهر اذا زالت الشمس والعصر واحدنا يذهب الى اقصى المدينة رجع والشمس حية ونسيت ما قال فى المغرب ولا يبالى بتاخير العشاء الى ثلث الليل ثم قال الى شطر الليل وقال معاذ قال شعبة ثم لقيته مرة فقال او ثلث الليل حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال حدثنا خالد بن عبد الرحمن قال حدثنى غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزنى عن انس بن مالك قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظهائر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر باب تاخير الظهر الى العصر حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة سبعا وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء فقال ايوب لعله فى ليلة مطيرة قال عسى باب وقت العصر ؓ حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه ان عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى العصر والشمس لم تخرج من حجرتها حدثنا قتيبة قال

فقالت رب ـ بن غياث ـ عن الاعمش ـ بن ابى اياس ـ بنى ـ النبى ـ فذكر ـ الا ـ سلوا فقال ـ قال ـ دير جع

اسماء الرجال

سفين هو ابن عيينة الهلالى سعيد بن المسيب بن حزن القرشى المخزومى ابى هريرة عبد الرحمن بن صخر عمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفى ابو صالح ذكوان الزيات السمان تابعه سفين الثورى مما وصله المصنف فى صفة النار من بدأ الخلق ويحيى بن سعيد القطان ما وصله الامام احمد فى مسنده وابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكرى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى شعبة هو ابن الحجاج العتكى زيد بن وهب الجهنى الكوفى المخضرم قال ابن عباس فيما وصله ابن ابى حاتم فى تفسيره باب وقت الظهر عند الزوال قال جابر بن عبد الله الانصارى مما هو طرف حديث موصول عند المؤلف فى باب وقت المغرب ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى حفص بن عمر بن الحارث الحوضى شعبة تقدم ابى المنهال هو سيار بن سلامة البصرى ابى برزة الاسلمى واسمه نضلة بن عبيد مصغرا ۱۲ وقال معاذ هو ابن معاذ بن نصر العنبرى التابعى التيمى قاضى البصرة وقال شعبة بن الحجاج باسناده السابق محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك الحنظلى المروزى خالد بن عبد الرحمن بن بكير السلمى البصرى غالب القطان بن خطاف المشهور بابن ابى غيلان باب تاخير الظهر ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد بن درهم الازدى الجهضمى عمرو بن دينار المكى الجمحى مولاهم جابر بن زيد هو ابو الشعثاء البصرى ايوب السختيانى قال اى جابر بن زيد عسى ان يكون فحذف اسم عسى وخبرها باب وقت العصر ابراهيم بن المنذر بن عبد الله الاسدى الحزامى بالزاى انس بن عياض هو ابو ضمرة الليثى هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام قتيبة بن سعيد الثقفى ۔ حل اللغات الفئ الظل بعد الزوال التلول جمع تل وهو كومة الرمل الفيح بفتح الفاء وسكون الياء التحتية الفوران الهاجرة نصف النهار عند اشتداد الحر زاغت مالت العرض بضم العين المهملة وسكون الراء المهملة الناحية الشمس حية ـ لم تتغير شطر الليل ـ نصفه الليلة المطيرة ـ اى الليلة الكثيرة المطر ۔

حديث النهى من اصله مخصوص بالفضاء لا يعم البناء اصلا وهو الموافق للقرائن فلعل من فهم عموم الحكم ما فهم من لفظ الحديث انما فهم من ظنه ان علة النهى اكرام القبلة عن المواجهة بالنجاسة ففهم من عموم هذه العلة عموم الحكم والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ولا يتنفس فى الاناء) عطف على مجموع الجملة الشرطية لا على الجزاء لان المعطوف على الجزاء يتقيد بالشرط وليس الشرط كسائر القيود حتى يقال ان القيد فى المعطوف عليه لا يلزم مراعاته فى المعطوف وهذا كما قالوا فى قوله تعالى فاذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون ان جملة يستقدمون معطوفة على تمام الجملة الشرطية لا على الجزاء فقط فافهم اه سندى (قوله وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم) يريد ان دليل وجوب غسل الاعقاب يدل على وجوب الاستيعاب فى كل ما امر بغسله من الاعضاء فكان ابن سيرين

٥١ قوله قال ابو عبد الله قال العيني هو البخاري نفسه واشار بهذا الى ان هؤلاء الاربعة المذكورين رووا الحديث المذكور بهذا الاسناد وعندهم والشمس قبل ان تظهر فالظهور في روايتهم للشمس وفي رواية سفيان بن عيينة الظهور للفئ فان قلت ما المراد بظهور الشمس وبظهور الفئ قلت المراد بظهور الشمس خروجها من الحجرة وبظهور الفئ انبساطه في الحجرة وليس بين الروايتين اختلاف لان انبساط الفئ لا يكون الا بعد خروج الشمس واستدل به الشافعي ومن تبعه على تعجيل صلوٰة العصر وقال الطحاوي لا دلالة فيه على التعجيل لاحتمال ان الحجرة كانت قصيرة الجدار فلم تكن الشمس تحتجب عنها الا بقرب غروبها فيدل على التاخير لا على التعجيل انتهى قال ابن حجر وتعقب الطحاوي بان الذي ذكره من الاحتمال انما يتصور مع اتساع الحجرة وقد عرف بالاستفاضة والمشاهدة ان حجر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن متسعة ولا يكون ضوء الشمس باقيا في قعر الحجرة الصغيرة الا والشمس قائمة مرتفعة والا متى مالت جدا ارتفع ضوءها عن قعر الحجرة ولو كانت الجدر قصيرة انتهى ١٢ ٥٢ قوله الهجير وهو الهاجرة اى صلوٰة الهجير وهو وقت شدة الحر وسمى الظهر بذلك لان وقتها يدخل حينئذ ١٢ ع ٥٣ قوله الى العوالي جمع عالية وهى القرى التى حول المدينة من جهة النجد واما من جهة تهامة فيقال لها السافلة ١٢ ع ٥٤ قوله وبعض العوالي الخ. قال الكرماني اما كلام البخاري واما كلام انس او هو للزهري كما هو عادته في الادراجات والميل عبارة عن ثلث فرسخ ويمد ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف والافصح الصرف والتذكير والمد وهو على ثلثة اميال من المدينة انتهى ١٢ ٥٥ قوله اربعة اميال وعن مالك ابعد العوالي من المدينة مسافة ثلثة اميال قال عياض كانه اراد معظم عماراتها والا فابعدها ثمانية اميال والميل ثلث فرسخ اربعة آلاف ذراع طولها اربعة وعشرون اصبعا بعدد حروف لا اله الا الله محمد رسول الله كذا في العيني هذه الروايات ظاهرها تدل على ان وقت العصر يكون قبل ان يصير ظل كل شئ مثليه كما هو مذهب عامة العلماء فمن ثم قال القرطبي خالف الناس كلهم ابا حنيفة فيما قاله حتى اصحابه قال العيني اذا كان استدلال ابي حنيفة بالحديث لا يضره مخالفة الناس ويؤيد ما قاله حديث على بن شيبان قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكان يؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء نقية رواه ابو داؤد وابن ماجة وهذا يدل على انه كان يصلى عند المثلين وحديث جابر صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر حين صار ظل كل شئ مثليه رواه ابن ابي شيبة بسند لا بأس به انتهى وايضا روى محمد من رواية مالك ان ابن رافع سأل ابا هريرة عن وقت الصلوٰة فقال ابو هريرة انا اخبرك صل الظهر اذا كان ظلك مثلك والعصر اذا كان ظلك مثليك الحديث ١٢ ٥٦ قوله وتر اهله وماله بنصب اللامين في رواية الاكثرين لانه مفعول ثان لقوله وتر وضميره مفعوله الاول وفي رواية المستملي برفع اللامين ووجهه انه لا يضمر في وتر ومفعول لم يسم فاعله قوله اهله وماله ١٢ ع ٥٧ قوله يتركم. اشار به الى قوله تعالى لن يتركم اعمالكم حيث نصب مفعولين لانه متعد اليهما وهذا يؤيد نصب اللامين في الحديث كما هو رواية الاكثرين واشار بقوله وترت الرجل الى انه يتعدى الى مفعول واحد ايضا كما هو رواية المستملي ١٢ ع

حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفئ من حجرتها حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلوٰة العصر والشمس طالعة في حجرتي ولم يظهر الفئ بعد قال ابو عبد الله وقال مالك ويحيى بن سعيد وشعيب وابن ابي حفصة والشمس قبل ان تظهر حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عوف عن سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان يؤخر من العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلوٰة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين الى المائة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحٰق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا امامة يقول صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على انس بن مالك فوجدناه يصلي العصر فقلت يا عم ما هذه الصلوٰة التي صليت قال العصر وهذه صلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كنا نصلي معه حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب منا الى قباء فياتيهم والشمس مرتفعة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي فياتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال او نحوه

باب اثم من فاتته العصر

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلوٰة العصر فكانما وتر اهله وماله قال ابو عبد الله يتركم وترت الرجل اذا قتلت له قتيلا او اخذت ماله

باب اثم من ترك العصر

حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال اخبرنا يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي المليح قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم فقال بكروا بصلوٰة العصر فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوٰة العصر فقد حبط عمله

باب فضل صلوٰة العصر

حدثنا الحميدي قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا اسمٰعيل عن قيس عن جرير بن عبد الله قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوٰة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب قال اسمٰعيل

اسماء الرجال

الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام ابو نعيم هو الفضل بن دكين ابن عيينة سفين الزهري هو ابن شهاب عروة هو المذكور آنفا ابو عبد الله المؤلف مالك الامام المدني يحيى بن سعيد الانصاري شعيب هو ابن ابي حمزة ابن ابي حفصة محمد بن ميسرة محمد هو ابن مقاتل ابو الحسن المروزي عبد الله بن المبارك المروزي عوف هو ابن ابي جميلة الاعرابي سيار بن سلامة ابو المنهال البصري ابي برزة هو نضلة بن عبيد عبد الله ابن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني ابن مقاتل هو محمد المذكور عبد الله هو ابن المبارك ابا امامة اسمه اسعد بن سهل بن حنيف الانصاري له روية لكنه لم يسمع منه صلعم عمر بن عبد العزيز احد الخلفاء الراشدين عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو امام دار الهجرة ابن شهاب هو الزهري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب باب اثم من فاتته العصر عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب اثم من ترك العصر مسلم بن ابراهيم الفراهيدي البصري هشام هو الدستوائي يحيى بن ابي كثير الطائي اليمامي ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد ابي المليح عامر بن اسامة الهذلي بريدة بن الحصيب الاسلمي الصحابي باب فضل صلوٰة العصر الحميدي عبد الله بن الزبير مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري اسمٰعيل هو ابن ابي خالد قيس هو ابن ابي حازم جرير هو البجلي

حل اللغات الهجير اى صلوٰة الهجير يعني الظهر ٢ تدحض تزول ينفتل ينصرف قباء بالمد والقصر والصرف والتذكير على الافصح موضع على ثلثة اميال من المدينة الميل ثلث فرسخ اربعة آلاف ذراع طولها اربعة وعشرون اصبعا لا تضامون اى لا تزدحمون

حاشية السندي ٧٣

بسبب ذلك يأخذ منه وجوب غسل موضع الخاتم ايضا وبه ظهرت المناسبة وعلم مقصود صاحب الكتاب بهذا النقل والله تعالى اعلم (قوله اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال الخ) هذا الكلام يدل على ان قوله المذكور صلى الله تعالى عليه وسلم كان في اسباغ الوضوء فبطل به تاويل الشيعة الحديث بانه صلى الله تعالى عليه وسلم قاله لازالة النجاسة الحقيقية عن الاعقاب فافهم (قوله باب غسل الرجلين في النعلين) اى في وقت لبس النعلين عليهما اى اذا كان الانسان لابس النعلين في الرجلين يجب عليه غسل الرجلين ولا يجوز له الاكتفاء بالمسح على النعلين كما في الخفين وليس المراد انه يغسل الرجلين وهما في النعلين ولا ينزعهما عنهما في حال الغسل كما لا يخفى (قوله لا تمس من الاركان الا اليمانيين) يفيد ان غير ابن عمر من الصحابة

۵۱ قوله سجدة. ای رکعة وفیه المطابقة للترجمة اجمعوا علی ان من ادرک رکعة من العصر ثم خرج الوقت لاتبطل صلاته بل یتمها واما فی الصبح فکذلک عند الشافعی واحمد ومالک وعند ابی حنیفة تبطل صلوة الصبح بطلوع الشمس فیها وقالوا الحدیث حجة علی ابی حنیفة فاجاب عنه صدر الشریعة فی شرح الوقایة من اراد الاطلاع علیه فلیطالع ثمه وقال الطحاوی یحتمل ان یکون معنی الادراک فی الصبیان الذین یدرکون یعنی یبلغون والحیض اللائی یطهرن والکفار الذین یسلمون لانه لما ذکر فی هذا الادراک ولم یذکر الصلوة فیکون هولاء الذین سیناهم ومن اشبههم مدرکین لهذه الصلوة فیجب علیهم قضاؤها وان کان الذی بقی علیهم من وقتها اقل من المقدار الذی یصلونها فیه کذا ذکره فی العینی ۱۲ ۵۲ قوله انما بقاؤکم الخ معناه فی جملة ما سلف ای نسبتکم الیهم کنسبة وقت العصر الی تمام النهار وهذا علی وجه التمثیل والتشبیه فلا یلزم منه التسویة من کل جهة حتی یعترض علیه ان بین عیسی ومحمد علیهما السلام ستمائة وهذه الامة قد زادت منها ویحتمل ان النسبة باعتبار قصر اعمار هذه الامة لان زمان العمل هو مدة العمر فیکون عملهم قلیلا ومع ذلک اجرهم کثیر قال العینی مطابقته للترجمة فی قوله الی غروب الشمس فدل علی ان وقت العصر الی غروب الشمس وان من ادرک رکعة من العصر قبل الغروب فقد ادرک وقتها فلیتمها انتهی ۱۲ ۵۳ قوله لا حاجة لنا الی اجرک الخطاب انما هو للمستاجر والمراد منه لازم لهذا القول وهو ترک العمل وحین منصوب بانه خبر کان ای کان الزمان زمان صلوة العصر او مرفوع بانه اسمه وهو تامة فان قلت هذا الحدیث دل علی انهم لم یوجروا شیئا والحدیث السابق یدل علی ان کلا منهما اخذ قیراطا قلت ذلک فیمن قالوا منهم قبل النسخ وهذا فیمن حرف او کفر بالنبی الذی بعده کذا فی الکرمانی ولا یخفی ان هذا الحدیث بظاهره یدل علی تاخیر دخول وقت العصر حتی یصیر ظل الشیء مثلیه وهو مذهب ابی حنیفة کما اشار الیه محمد فی موطاه وذلک لان قول النصاری انهم اکثر عملا لایصح الا علی هذا ۱۲ ۵۴ قوله وقال عطاء الخ وبقوله قال احمد واسحق وبعض الشافعیة وهذا بناء علی ان وقت المغرب والعشاء واحد عنده وقال عیاض الجمع بین الصلوات المشترکة فی الاوقات یکون تارة سنة وتارة رخصة فالسنة الجمع بعرفة والمزدلفة واما الرخصة فالجمع فی المرض والسفر والمطر فمن تمسک بحدیث صلاته صلی الله علیه وسلم مع جبرئیل وقدمه لم یر الجمع فی ذلک ومن خصه اثبت الجواز فی السفر بالاحادیث الواردة فیه وقاس المرض علیه انتهی ومطابقة هذا الاثر للترجمة من حیث ان وقت المغرب یمتد الی العشاء والترجمة فی بیان وقت المغرب ۱۲ ع ۵۵ قوله سبعا ای سبع رکعات وهی المغرب والعشاء وثمانیا ای الظهر والعصر هذا محمول علی العذر عند من یجوز الجمع ومن منعه حمله علی الجمع الصوری قال الکرمانی ینبغی ان یحمل علی جمع التاخیر لیدل علی ترجمة ومباحث الحدیث تقدمت فی باب تاخیر الظهر ۱۲

افعلوا الا تفوتنکم حدثنا عبد الله بن یوسف قال حدثنا مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یتعاقبون فیکم ملائکة باللیل وملائکة بالنهار ویجتمعون فی صلوة الفجر وصلوة العصر ثم یعرج الذین باتوا فیکم فیسألهم ربهم وهو اعلم بهم کیف ترکتم عبادی فیقولون ترکناهم وهم یصلون واتیناهم وهم یصلون **باب** من ادرک رکعة من العصر قبل الغروب حدثنا ابو نعیم قال حدثنا شیبان عن یحیی عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه اذا ادرک احدکم سجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فلیتم صلاته واذا ادرک سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فلیتم صلاته حدثنا عبد العزیز بن عبد الله قال حدثنی ابراهیم عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابیه انه اخبره انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول انما بقاؤکم فیما سلف قبلکم من الامم کما بین صلوة العصر الی غروب الشمس اوتی اهل التورٰیة التورٰیة فعملوا حتی اذا انتصف النهار عجزوا فاعطوا قیراطا قیراطا ثم اوتی اهل الانجیل الانجیل فعملوا الی صلوة العصر ثم عجزوا فاعطوا قیراطا قیراطا ثم اوتینا القراٰن فعملنا الی غروب الشمس فاعطینا قیراطین قیراطین فقال اهل الکتابین ای ربنا اعطیت هؤلاء قیراطین قیراطین واعطیتنا قیراطا قیراطا ونحن کنا اکثر عملا قال الله عز وجل هل ظلمتکم من اجرکم من شیء قالوا لا قال فهو فضلی اوتیه من اشاء حدثنا ابو کریب قال حدثنا ابو اسامة عن برید عن ابی بردة عن ابی موسی عن النبی صلی الله علیه وسلم قال مثل المسلمین والیهود والنصاری کمثل رجل استاجر قوما یعملون له عملا الی اللیل فعملوا الی نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الی اجرک فاستاجر اخرین فقال اکملوا بقیة یومکم ولکم الذی شرطت فعملوا حتی اذا کان حین صلوة العصر قالوا لک ما عملنا فاستاجر قوما فعملوا بقیة یومهم حتی غابت الشمس فاستکملوا اجر الفریقین **باب** وقت المغرب وقال عطاء یجمع المریض بین المغرب والعشاء حدثنا محمد بن مهران قال حدثنا الولید قال حدثنا الاوزاعی قال حدثنی ابو النجاشی اسمه عطاء بن صهیب مولی رافع بن خدیج قال سمعت رافع بن خدیج یقول کنا نصلی المغرب مع النبی صلی الله علیه وسلم فینصرف احدنا وانه لیبصر مواقع نبله حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سعد عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علی قال قدم الحجاج فسألنا جابر بن عبد الله فقال کان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقیة والمغرب اذا وجبت والعشاء احیانا واحیانا اذا راٰهم اجتمعوا عجل واذا راٰهم ابطؤا اخر والصبح کانوا او کان النبی صلی الله علیه وسلم یصلیها بغلس حدثنا المکی بن ابراهیم قال حدثنا یزید بن ابی عبید عن سلمة قال کنا نصلی مع النبی صلی الله علیه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب حدثنا اٰدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دینار قال سمعت جابر بن زید عن ابن عباس قال صلی النبی صلی الله علیه وسلم سبعا جمیعا وثمانیا جمیعا **باب** من کره ان یقال للمغرب العشاء

اسماء الرجال

عبد الله بن یوسف هو التنیسی مالک الامام المدنی ابی الزناد عبد الله بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب من ادرک الخ ابو نعیم هو الفضل بن دکین شیبان بن عبد الرحمن التیمی مولاهم یحیی هو ابن ابی کثیر ابی سلمة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهری عبد العزیز بن عبد الله الاویسی بضم الهمزة نسبة الی اویس احد اجداده ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف الزهری القرشی المدنی ابن شهاب هو الزهری سالم بن عبد الله یروی عن ابیه عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو کریب هو محمد بن العلاء ابو اسامة هو حماد بن اسامة برید هو ابن عبد الله بن ابی بردة الکوفی ابی موسی الاشعری باب وقت المغرب الخ قال عطاء هو ابن ابی رباح وصله عبد الرزاق فی مصنفه عن ابن جریج عنه محمد بن مهران بکسر المیم هو الجمال ابو جعفر الرازی الولید بن مسلم الاموی عالم الشام الاوزاعی عبد الرحمن ابن عمرو ابو عمرو الفقیه رافع بن خدیج الانصاری الاوسی المدنی محمد بن بشار العبدی البصری ابو بکر بندار محمد بن جعفر هو غندر البصری شعبة بن الحجاج بن الورد العتکی سعد هو ابن ابراهیم بن عبد الرحمن ابن عوف المکی بن ابراهیم بن بشیر البلخی یزید بن ابی عبید سلمة بن الاکوع اٰدم بن ابی ایاس العسقلانی شعبة بن الحجاج العتکی عمرو بن دینار المکی الجمحی مولاهم جابر بن زید الازدی الجوفی ابو الشعثاء البصری ۔

حل اللغات یتعاقبون ای یاتی طائفة بعد طائفة وقیل یذهبون ویجیئون قیراط هو نصف دانق والمراد الحصة ۱۲ نقیة خالصة صافیة لم تتغیر ۱۲ الغلس بفتحتین ظلمة اٰخر اللیل ۱۲

رضی الله تعالی عنهم الذین راٰهم کانوا یستلمون الارکان کلها احیانا ایضا وان جاز انهم احیانا یکتفون بمس الیمانیین والله تعالی اعلم (قوله ویتوضأ فیها) المتبادر منه انه یتوضأ الوضوء المعتاد فی حال لبسها فاستدل به المصنف علی ترجمته ولو کان الوضوء حال لبسها لا علی الوجه المعتاد لذکر والله تعالی اعلم (قوله حتی تنبعث به راحلته) ای فانا اؤخر الاهلال الی یوم الترویة لاهل حین تنبعث بی راحلتی الی منی یوم الترویة والله تعالی اعلم (قوله وفی شأنه کله) کان المراد بالشأن هو الفعل المقصود والمراد بشأنه ما یلیق ان یضاف الیه لا ما یباشره لضرورة وبالجملة فنحو الدخول فی الخلاء خارج عنه فلا یشکل ان التاکید للتنصیص علی العموم فلا یعم فافهم اه سندی (قوله باب الماء الذی یغسل به شعر الانسان الخ) اعلم انه وضع هذا الباب صالة لبیان

حاشیة السندی

۵۱ قوله لاتغلبنكم الاعراب الخ - قال الطيبي يقال غلبه على كذا غصبه منه او اخذه منه قهرا والمعنى لاتتعرضوا لما هو من عادتهم من تسمية المغرب بالعشاء والعشاء بالعتمة فيغصب منكم الاعراب اسم العشاء التي سماها الله تعالى بها قال التوربشتي المعنى لاتطلقوا هذا الاسم على ما هو متداول بينهم فيغلب مصطلحهم على الاسم الذي شرعته لكم وقال القرطبي هو ارشاد الى ما هو الاولى لا على التحريم ولا على انه لا يجوز. كذا في العيني ۱۲ ۵۲ قوله قال وتقول الاعراب - قال الشيخ ابن حجر وقد جزم الكرماني بان فاعل قال هو عبد الله المزني راوي الحديث ويحتاج الى نقل خاص لذلك والا فظاهر ايراد الاسمعيلي انه من تتمة الحديث فانه اورد بلفظ فان الاعراب تسميها انتهى ۱۲ ۵۳ قوله ومن راه واسعا اي من رای اطلاق اسم العتمة على العشاء واسعا اي جائزا او العتمة بفتح المهملة والفوقية وقت صلوة العشاء الآخرة وقال الخليل هي بعد غيبوبة الشفق واعتم اذا دخل في العتمة والعتم الابطاء يقال اعتم الشئ وعتمه اذا اخره وعتمت الحاجة واعتمت اذا تاخرت ۱۲ ع ۵۴ قوله ما في العتمة. اشار البخاري بايراد هذا الحديث وبالاحاديث التي بعده محذوفة الاسانيد الى جواز تسمية العشاء بالعتمة وقد اباح تسميتها بالعتمة ايضا ابوبكر وابن عباس ذكره ابن ابي شيبة ۱۲ ع ۵۵ قوله ويذكر عن ابي موسى. الغرض من بيان هذه التعليقات بيان اطلاقهم العشاء والعتمة كلتيهما عليه ۱۲ كرماني ۵۶ قوله لايبقى. خبر ان تقديره لايبقى احد عنده او فيه وقال النووي المراد ان كل من كان تلك الليلة على الارض لايعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس فيه نفي عيش احد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة وقال ابن بطال انما وعظهم بقصر اعمارهم واعلمهم ان اعمارهم ليست كاعمار من تقدم من الامم ليجتهدوا في العبادة وقيل اراد النبي صلعم بالارض البلدة التي هو فيها وقال تعالى الم تكن ارض الله واسعة يريد المدينة ۱۲ ع ۵۷ قوله على ظهر الارض. احتراز عن الملئكة وعيسى عليهم السلام واحتج به البخاري وغيره على موت خضر والجمهور على خلافه واجابوا بانه عام مخصوص البعض او كان في البحر ولا يعترض بهاروت وماروت لانهما ليسا ببشر وكذا الجواب في ابليس قال العيني الاوجه فيه ان يقال المراد من هو على ظهر الارض امته امة اجابة كانت او دعوة وعيسى والخضر ليسا داخلين في الامة والشيطان ليس من بني آدم ۱۲ ۵۸ قوله غيركم قاله تسلية لهم وتنبيها على ان التنبيه بالتزام الطاعة حين غفلة الناس امر شريف كذا في الخير الجاري قال العيني مطابقته وكذا مطابقة الحديث الآتي بعده من حيث ان العشاء عبادة قد اختصت بالانتظار لها من بين سائر الصلوات وبهذا ظهر فضلها انتهى ۱۲ ۵۹ قوله في بقيع بطحان البقيع بفتح الموحدة وكسر القاف وهو من الارض المكان المتسع ولا يسمى بقيعا الا وفيه شجر او اصولها وبطحان بضم الموحدة وسكون المهملة غير منصرف واد بالمدينة وقال اهل اللغة بفتح الموحدة وكسر الطاء كذا في العيني ۱۲

حدثنا ابو معمر هو عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين قال حدثنا عبد الله بن بريدة قال حدثني عبد الله ۲ المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لايغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم المغرب قال ويقول الاعراب هي العشاء **باب** ذكر العشاء والعتمة ومن راه واسعا وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اثقل الصلوة على المنافقين العشاء والفجر وقال لو يعلمون ما في العتمة والفجر قال ابو عبد الله والاختيار ان يقول العشاء لقول الله تعالى ومن بعد صلوة العشاء ويذكر عن ابي موسى قال كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء فاعتم بها وقال ابن عباس وعائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم ۲ بالعشاء وقال بعضهم عن عائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعتمة وقال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء وقال ابو برزة كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء وقال انس اخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة وقال ابن عمر وابو ايوب وابن عباس صلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال سالم اخبرني عبد الله قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة صلوة العشاء وهي التي يدعو الناس العتمة ثم انصرف فاقبل علينا فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها لايبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد **باب** وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تأخروا **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو وهو ابن الحسن بن علي بن ابي طالب قال سألنا جابر بن عبد الله عن صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس **باب** فضل العشاء **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء وذلك قبل ان يفشو الاسلام فلم يخرج حتى قال عمر نام النساء والصبيان فخرج فقال لاهل المسجد ماينتظرها احد من اهل الارض غيركم **حدثنا** محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال كنت انا واصحابي الذين قدموا معي في السفينة نزولا في بقيع بطحان والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فكان يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء كل ليلة نفر منهم فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم انا واصحابي وله بعض الشغل في بعض امره فاعتم بالصلوة حتى ابهار الليل ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما قضى صلاته قال لمن حضره على رسلكم ابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم لايدري اي الكلمتين قال قال ابو موسى فرجعنا فرحى بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** مايكره من النوم قبل العشاء **حدثنا** محمد بن سلام قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي المنهال عن ابي برزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها **باب** النوم قبل العشاء لمن غلب **حدثنا** ايوب بن سليمان ۲ قال

نسخ: اواكل العتمة — ۲ بالعتمة — النبي وقال — أرأيتم — قال — كان يصلي الظهر — اخبرنا — حضره — وفرحنا / فرحنا — حدثنا — ۲ هو ابن بلال

اسماء الرجال

ابو معمر هو المنقري البصري عبد الوارث بن سعيد ابن ذكوان العنبري الحسين المعلم المكتب العوذي عبد الله بن بريدة ابو سهل المروزي عبد الله ابن مغفل ابو عبد الرحمن المزني **باب** ذكر العشاء الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب **باب** وقت العشاء مسلم بن ابراهيم اي الفراهيدي شعبة هو ابن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **باب** فضل العشاء يحيى هو عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام محمد بن العلاء هو ابو كريب ابو اسامة هو حماد بن اسامة بريد هو ابن عبد الله بن ابي بردة ابي بردة جد بريد اسمه عامر ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري **باب** مايكره من النوم الخ محمد بن سلام بخفة اللام البيكندي عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد خالد هو ابن مهران ابو المنازل ابي المنهال هو سيار بن سلامة ابي برزة هو فضلة بن عبيد الاسلمي **باب** النوم الخ ايوب بن سليمان بن بلال القرشي *حل اللغات* العتمة بفتح المهملة والفوقية وقت صلوة العشاء غربت اشتعوا احسر بقيع بفتح الموحدة وكسر القاف المكان المتسع من الارض ولايسمى بقيعا الا وفيه شجر او اصولها بطحان كعثمان غير منصرف واد بالمدينة ابهار الليل اي انتصف الرسل بالكسر الهينة ۔

حاشية السندي ص ۴۹: حكم الماء الذي يغسل به شعر الانسان وحكم سؤر الكلاب ثم ذكر استطرادا حكم ممر الكلاب اي اذا امرت الكلاب في المسجد فهل يحتاج الى غسل البقعة التي مرت فيها اولا وكذا ذكر حكم اكل الكلاب اي اذا اكلت الكلاب من الصيد فهل يؤكل بقية ذلك الصيد ام لا فالاضافة في اكلها من اضافة المصدر الى الفاعل فصار الباب موضوعا لبيان حكم اربعة اشياء ثم بعد ان فرغ من ادلة طهارة الماء الذي يغسل به شعر الانسان اراد ان يزيد في الترجمة حكم شئ خامس وهو الاناء بانه يجب غسله سبعا ليصير الباب موضوعا لبيان حكم خمسة اشياء الا ان هذا الخامس لما صار بعيدا عن الباب اعاد له اسم الباب فقال باب اذا شرب الكلب الخ ثم ذكر ادلة ما بقي من الامور الخمسة هذا اما يتعلق بتحقيق الترجمة والله تعالى اعلم واما بيان كيفية الاستدلال فقد استدل على

حدثنی ابوبکر عن سلیمٰن قال صالح بن کیسان اخبرنی ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت اعتم رسول الله صلی الله علیه وسلم بالعشاء حتی ناداہ عمر الصلوٰة نام النساء والصبیان فخرج فقال ما ینتظرها من اهل الارض احد غیرکم قال ولا یصلی یومئذ الا بالمدینة قال وکانوا یصلون فیما بین ان یغیب الشفق الی ثلث اللیل الاول حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جریج قال اخبرنی نافع قال حدثنا عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم شغل عنها لیلة فاخرها حتی رقدنا فی المسجد ثم استیقظنا ثم رقدنا ثم استیقظنا ثم خرج علینا النبی صلی الله علیه وسلم ثم قال لیس احد من اهل الارض ینتظر الصلوٰة غیرکم وکان ابن عمر لا یبالی اقدمها ام اخرها اذا کان لا یخشی ان یغلبه النوم عن وقتها وقد کان یرقد قبلها قال ابن جریج قلت لعطاء فقال سمعت ابن عباس یقول اعتم رسول الله صلی الله علیه وسلم لیلة بالعشاء حتی رقد الناس واستیقظوا ورقدوا واستیقظوا فقام عمر بن الخطاب فقال الصلوٰة قال عطاء قال ابن عباس فخرج نبی الله صلی الله علیه وسلم کانی انظر الیه الاٰن یقطر رأسه ماءً واضعاً یده علی رأسه فقال لولا ان اشق علی امتی لامرتهم ان یصلوها هکذا فاستثبت عطاء کیف وضع النبی صلی الله علیه وسلم علی رأسه یده کما انباه ابن عباس فبدد لی عطاء بین اصابعه شیئاً من تبدید ثم وضع اطراف اصابعه علی قرن الرأس ثم ضمها یمرها کذلک علی الرأس حتی مست ابهامه طرف الاذن مما یلی الوجه علی الصدغ وناحیة اللحیة لا یقصر ولا یبطش الا کذلک وقال لولا ان اشق علی امتی لامرتهم ان یصلوا هکذا

باب وقت العشاء الی نصف اللیل وقال ابو برزة کان النبی صلی الله علیه وسلم یستحب تاخیرها حدثنا عبد الرحیم المحاربی قال حدثنا زائدة عن حمید الطویل عن انس قال اخر النبی صلی الله علیه وسلم صلوٰة العشاء الی نصف اللیل ثم صلی ثم قال قد صلی الناس وناموا اما انکم فی صلوٰة ما انتظرتموها وزاد ابن ابی مریم قال اخبرنا یحیی بن ایوب قال حدثنی حمید سمع انساً کانی انظر الی وبیص خاتمه لیلتئذ

باب فضل صلوٰة الفجر والحدیث حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن اسمٰعیل قال حدثنا قیس قال قال لی جریر بن عبد الله کنا عند النبی صلی الله علیه وسلم اذ نظر الی القمر لیلة البدر فقال اما انکم سترون ربکم کما ترون هذا لا تضامون او لا تضاهون فی رؤیته فان استطعتم ان لا تغلبوا علی صلوٰة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قال فسبح بحمد ربک قبل طلوع الشمس وقبل غروبها قال ابو عبد الله زاد ابن شهاب عن اسمٰعیل عن قیس عن جریر قال النبی صلی الله علیه وسلم سترون ربکم عیاناً حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام قال حدثنی ابو جمرة عن ابی بکر بن ابی موسی عن ابیه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من صلی البردین دخل الجنة وقال ابن رجاء حدثنا همام عن ابی جمرة ان ابا بکر بن عبد الله بن قیس اخبره بهذا حدثنا اسحٰق قال حدثنا حبان قال حدثنا همام قال حدثنا ابو جمرة عن ابی بکر بن عبد الله عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم مثله

باب وقت الفجر حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن قتادة عن انس ان زید بن ثابت حدثه انهم تسحروا مع النبی صلی الله علیه وسلم ثم قاموا الی الصلوٰة قلت کم بینهما قال قدر خمسین او ستین یعنی اٰیة حدثنا الحسن بن الصباح

۵۱ قوله ولا تصلی الخ. علی صیغة المجهول ای لا تصلی الصلوٰة بالهیئة المخصوصة بالجماعة الا بالمدینة وبه صرح الداؤدی لان من کان بمکة من المستضعفین لم یکونوا یصلون الا سراً واما غیر مکة والمدینة من البلاد فلم یکن الاسلام دخلها وذکر لفظ قال ولم تؤنث نظرا الی الراوی سواء کان القائل به عائشة او غیرها ۱۲ عینی ک ۵۲ قوله وکانوا ای النبی صلی الله علیه وسلم واصحابه وفی هذا بیان الوقت المختار لصلوٰة العشاء کما یشعر به السیاق من المواظبة علی ذلک وقد ورد بصیغة الامر فی هذا الحدیث عند النسائی ولفظه ثم قال وصلوها فی ما بین ان یغیب الشفق الی ثلث اللیل ولیس بین هذا وبین قوله فی حدیث انس انه اخر الصلوٰة الی نصف اللیل معارضة لان حدیث عائشة محمول علی الاغلب من عادته صلعم کذا فی فتح الباری قال العینی و مطابقته للترجمة فی قوله نام النساء والصبیان فانه صلعم لم ینکر علی من نام ولم یکن نومهم الا عن غلبة النوم علیهم انتهی ۱۲ ۵۳ قوله فاستثبت وقال العینی هو مقول ابن جریج بلفظ التکلم والاستثبات طلب التثبت وهو التاکید فی سواله وعطاء منصوب وهو عطاء بن ابی رباح وقال الکرمانی الظاهر انه عطاء بن یسار ویحتمل عطاء بن ابی رباح وقال ابن حجر وهم من زعم انه ابن یسار قال العینی والحامل علیه کون کل منهما یروی عن ابن عباس وقوله فبدد ای فرق التبدید التفریق وقوله ثم ضمها ای صابعه وهو بالضاد المعجمة والمیم وفی روایة مسلم وصبها بالمهملة والموحدة قال عیاض وهو الصواب لانه یصف عصر الماء من شعر بالید وقوله لا یعصر وفی روایة الکشمیهنی لا یقصر من التقصیر ای لا یبطی ولا یبطش ای لا یستعجل وقوله هکذا ای فی هذا الوقت ومطابقته للترجمة فی قوله حتی رقدنا وفی قوله رقد الناس وفی قوله کان یرقد قبلها ای کان ابن عمر یرقد قبل العشاء وحمله البخاری علی ما اذا غلبه النوم وهو اللائق بحال ابن عمر ۱۲ عینی ۵۴ قوله باب وقت العشاء الی نصف اللیل. مراده من هذا وقت الاختیار لا وقت الجواز لانه صرح بذلک قبل کلامه هذا وقوله صلی الناس المعهود دون من المسلمین اذ ذاک ۱۲ ع ک ۵۵ قوله وزاد ابن ابی مریم هو سعید بن الحکم المصری ومراده بهذا التعلیق بیان سماع حمید من انس ۱۲ فتح ع ۵۶ قوله والحدیث وقع فی روایة ابی ذر فقط وقال الکرمانی ولم یظهر مناسبة لفظ الحدیث وقد یقال الغرض منه باب کذا وباب الحدیث الوارد فی فضل صلوٰة العصر انتهی قال ابن حجر الظاهر انه وهم انتهی قال العینی تقدیر کلامه فی بیان الحدیث الوارد فیه اوجه من ادعاء الوهم انتهی وفی الخیر الجاری اقرب الوجوه ان یقال اراد البخاری بیان ان فضل صلوٰة الفجر معلوم من حدیث مشهور ولو عند البعض ذکره لمزید الاهتمام بشانه انتهی ۱۲ ۵۷ قوله لا تضامون. روی بضم التاء وفتحها وتشدید المیم ای لا ینضم بعضکم الی بعض وتزدحمون وقت النظر وبضم التاء وتخفیف المیم من الضیم ای لا ینالکم ظلم فی رؤیته فیراه بعض دون بعض کذا فی المجمع ۱۲ ۵۸ قوله کم بینهما. الضمیر فی بینهما ترجع الی التسحر والقیام الی الصلوٰة من قبیل اعدلوا هو اقرب ومطابقته للترجمة من حیث انهم قاموا الی الصلوٰة بعد ان تسحروا بقدر خمسین اٰیة او نحوها وهو اول وقت الصبح واستدل البخاری بهذا ان اول وقت الصبح هو طلوع الفجر ۱۲ ع

اسماء الرجال

ابو بکر هو عبد الحمید بن عبد الله بن اویس الاصبحی **سلیمان** القرشی المدنی **ابن شهاب** هو الزهری **عروة** بن الزبیر بن العوام **عائشة** بنت ابی بکر الصدیق ام المؤمنین رض **محمود** بن غیلان المروزی **عبد الرزاق** بن همام بن نافع الحمیری الیمانی الصنعانی مولاهم **ابن جریج** هو عبد الملک ابن عبد العزیز **نافع** هو ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب رض **قال ابن جریج** هو عبد الملک ابن عبد العزیز **عطاء** هو ابن ابی رباح **باب وقت العشاء** **عبد الرحیم** بن عبد الرحمٰن بن محمد المحاربی الکوفی **زائدة** ابن قدامة الثقفی ابو الصلت الکوفی **حمید الطویل** بن ابی حمید البصری المتوفی وهو قائم یصلی سنة اثنتین او ثلاث واربعین ومائة **یحیی** بن ایوب الغافقی **حمید الطویل** تقدم **باب فضل صلوٰة الفجر الخ** **مسدد** هو ابن مسرهد **یحیی** بن سعید القطان **اسمٰعیل** بن ابی خالد الاحمسی مولاهم البجلی **قیس** هو ابن ابی حازم البجلی **جریر** بن عبد الله بن جابر البجلی صحابی مشهور **ابن شهاب** هو الزهری **اسمٰعیل** ومن بعده تقدموا الاٰن **هدبة** بن خالد القیسی البصری **همام** هو ابن یحیی بن دینار العوذی البصری **ابو جمرة** هو نصر بن عمران الضبعی البصری **ابی بکر** بن ابی موسی یروی عن ابیه ابی موسیٰ عبد الله بن قیس الاشعری رض **وقال ابن رجاء** هو عبد الله البصری الغدانی فیما وصله الذهلی **همام** ومن بعده تقدموا **اسحاق** هو ابن منصور بن بهرام الکوسج التمیمی المروزی وقیل هو اسحٰق بن راهویه **حبان** ابن هلال الباهلی **ابو جمرة** ومن بعده مروا الاٰن **باب وقت الفجر** **عمرو** بن عاصم البصری **همام** تقدم **قتادة** بن دعامة السدوسی **الحسن بن الصباح** البزار ابو علی الواسطی ۱۲

حل اللغات اعتم من الافعال بمعنی اخر رقد نا نمنا. فاستثبت استفعل من الثبوت والمقصود طلب الفهم علی الوجه الذی ینبغی فبدد ای التبدید التفریق ثم ضمها بالضاد ثم المیم وفی روایة مسلم وصبها بالمهملة ثم الموحدة قال عیاض هو الصواب لانه یصف عصر الماء من الشعر بالید وبیص علی وزن کریم بمعنی اللمعان لیلتئذ ای لیلة اذ کان کذا. لا تضامون بضم التاء وتخفیف المیم مجهول من الضیم وهو الظلم ای لا تظلمون فی رؤیته فیراه بعضکم دون بعض وروی بتشدید المیم وهو مفاعلة من الضم ای لا ینضم بعضکم الی بعض فی رؤیته وهذا کنایة عن رؤیته بلا مشقة وکلفة. لا تضاهون من المضاهاة وهو المشابهة ای لا یشتبه علیکم رؤیة البردین المراد بهما صلوٰة الفجر والعصر ۱۲ ۵۹ اشار البخاری بان شیخ ابی جمرة هو ابو بکر بن عبد الله بن قیس ردا علی من زعم انه ابن عمارة بن رویبة ۱۲ ع

١٧ طهارة الماء الذی یغسل به شعر الانسان بحدیث ابن سیرین لان وصول الشعر الی ابن سیرین من انس انما هو بواسطة اعطاء النبی صلی الله تعالی علیه وسلم ویدل علیه حدیث انس واعطاء النبی صلی الله تعالی علیه وسلم وتقسیمه بین الصحابة یدل علی طهارة الشعر ودعوی خصوص الطهارة بشعر النبی صلی الله تعالی علیه وسلم غیر مسموعة لکون الاصل هو العموم فاذا ثبت طهارة الشعر ثبت طهارة الماء المغسول به الشعر لان الماء طهور والشعر طاهر فمن این النجاسة واستدل علی حکم الاناء بحدیث اذا شرب الکلب وعلی حکم الممر بحدیث کانت الکلاب تقبل وتدبر وعلی حکم الاکل بحدیث اذا ارسلت کلبک والکل واضح علی الوجه الذی قررنا فی حل الترجمة بقی انه استدل علی حکم سؤر الکلب بحدیث ان رجلا رای کلبا والاستدلال به خفی تعرض له الشراح

سمع روح بن عبادة قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم و زید بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی الصلوة فصلی قلنا لانس کم کان بین فراغهما من سحورهما ودخولهما فی الصلوة قال قدر ما یقرء الرجل خمسین آیة حدثنا اسمعیل بن ابی اویس عن اخیه عن سلیمن عن ابی حازم انه سمع سهل بن سعد یقول کنت اتسحر فی اهلی ثم تکون سرعة بی ان ادرک صلوة الفجر مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی عروة بن الزبیر ان عائشة رضی اللہ عنها اخبرته قالت کن نساء المؤمنات یشهدن مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلوة الفجر متلفعات بمروطهن ثم ینقلبن الی بیوتهن حین یقضین الصلوة لا یعرفهن احد من الغلس

باب من ادرک من الفجر رکعة حدثنا عبد اللہ بن مسلمة عن مالک عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار وعن بسر بن سعید وعن الاعرج یحدثونه عن ابی هریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من ادرک من الصبح رکعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرک الصبح ومن ادرک رکعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرک العصر

باب من ادرک من الصلوة رکعة حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال حدثنا مالک عن ابن شهاب عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن ابی هریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من ادرک رکعة من الصلوة فقد ادرک الصلوة

باب الصلوة بعد الفجر حتی ترتفع الشمس حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن ابی العالیة عن ابن عباس قال شهد عندی رجال مرضیون وارضاهم عندی عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نهی عن الصلوة بعد الصبح حتی تشرق الشمس وبعد العصر حتی تغرب حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن شعبة عن قتادة سمعت ابا العالیة عن ابن عباس قال حدثنی ناس بهذا حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی بن سعید عن هشام قال اخبرنی ابی قال اخبرنی ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تحروا بصلاتکم طلوع الشمس ولا غروبها قال وحدثنی ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا طلع حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتی ترتفع واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتی تغیب تابعه عبدة حدثنا عبید بن اسمعیل عن ابی اسامة عن عبید اللہ عن خبیب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابی هریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نهی عن بیعتین وعن لبستین وعن صلاتین نهی عن الصلوة بعد الفجر حتی تطلع الشمس وبعد العصر حتی تغرب الشمس وعن اشتمال الصماء وعن الاحتباء فی ثوب واحد یفضی بفرجه الی السماء وعن المنابذة والملامسة

باب لا تتحری الصلوة قبل غروب الشمس حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن نافع عن ابن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یتحری احدکم فیصلی عند طلوع الشمس ولا عند غروبها حدثنا عبد العزیز بن عبد اللہ قال حدثنا ابراهیم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال حدثنی عطاء بن یزید الجندعی انه سمع ابا سعید الخدری یقول سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

حدثنا — تسحروا — فصلینا — اخبرنا — کنا — اخبرنا — قال — اناس — قال محمد — فرجه

ا۵ قوله سرعة. بالرفع اسم کان وهو اما تامة ولفظ بی متعلق بسرعة او ناقصة وبی خبره ای تکون سرعة حاصلة بی لادراک صلوة الفجر معه او ان ادرک خبره والتقدیر لان ادرک وبالنصب خبر کان والاسم ضمیر یرجع الی ما دل علیه لفظ السرعة ای یکون السرعة سرعة حاصلة بی لادراک الصلوة او یکون حالتی او صفتی ونحوه او نصب علی الاختصاص. کذا فی الکرمانی ۵۲ قوله کن هو من قبیل اکلونی البراغیث فی ان البراغیث بدل او بیان واضافة النساء الی المؤمنات ماولة لان اضافة الشیء الی نفسه لا یجوز والتقدیر نساء الانفس المؤمنات او الجماعة المؤمنات وقیل النساء ههنا بمعنی الفاضلات یقال رجال القوم ای فضلاؤهم ومقدموهم ۱۲ع ک ۵۳ قوله متلفعات. حال ای ملتحفات من التلفع وهو شد اللفاع وهو ما یغطی به الوجه ویتلحف فیه ۱۲ع ۵۴ قوله بمروطهن جمع مرط بکسر المیم وهو کساء من صوف او خز یؤتزر به ۱۲ک ۵۵ قوله لا یعرفهن احد. من الغلس کلمة من ابتدائیة ویجوز ان یکون تعلیلیة والغلس بفتحتین ظلمة آخر اللیل ولا مخالفة بین هذا الحدیث وبین حدیث ابی برزة الذی مضی انه کان ینصرف حین یعرف الرجل جلیسه لانه اخبار عن رویة جلیسه وهذا اخبار عن رویة النساء من البعد ۱۲ع ۵۶ قوله یحدثونه. ای یحدثون زید بن اسلم وسیاتی الحدیث فی باب من ادرک رکعة من العصر ۵۷ قوله وارضاهم عندی عمر فیه دلیل علی حب ابن عباس عمر رضی اللہ عنهما ومعرفة منزلته علی خلاف ما ظنه الشیعة ۱۲ خ ۵۸ قوله نهی عن الصلوة بعد الصبح الخ. قال ابن بطال تواترت الاحادیث عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انه نهی عن الصلوة بعد الصبح وبعد العصر قال العینی فدل علی ان صلاته صلعم کانت مخصوصة به دون امته ۱۲ خیر جاری ۵۹ قوله عن بیعتین. تثنیة بیعة بفتح الموحدة وکسرها والفرق بینهما ان الفعلة بالفتح للمرة وبالکسر للهیأة ولبستین بکسر اللام وروی بالضم والاول هو الوجه. کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ۶۰ قوله عن اشتمال الصماء. وهو ان یرد الکساء من قبل یمینه علی یده الیسری وعاتقه الایسر ثم یرده ثانیة من خلفه علی یده الیمنی وعاتقه الایمن فیغطیهما جمیعا او الاشتمال بثوب واحد لیس علیه غیره ثم یرفعه من احد جانبیه فیضعه علی منکبیه فیبدو منه فرجه ۱۲ قاموس ۶۱ قوله عن الاحتباء. قال الخطابی هو ان یحتبی الرجل بالثوب ورجلاه متجافیتان عن بطنه فیبقی هناک اذا لم یکن الثوب واسعا قد اسبل شیئا منه علی فرجه فرجة تبدو عورته منها ۱۲ع ۶۲ قوله عن المنابذة والملامسة. قال العینی قال اصحابنا الملامسة والمنابذة والقاء الحجر کانت بیوعا فی الجاهلیة وکان الرجلان یتساومان المبیع فاذا القی المشتری علیه حصاة او نبذه البائع الی المشتری او لمسه المشتری لزم البیع وقد نهی الشارع عن ذلک کله ۱۲

اسماء الرجال

روح بن عبادة هو ابو محمد القیسی سعید هو ابن ابی عروبة ابو النضر البصری قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسی اسمعیل بن اویس الاصبحی ابو عبد اللہ المدنی عن اخیه عبد الحمید ابی بکر بن ابی اویس سلیمان هو ابن بلال التیمی مولاهم ابی حازم هو سلمة بن دینار الاعرج المدنی سهل بن سعد هو ابن مالک الساعدی یحیی هو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد الامام المصری عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری عروة بن الزبیر بن العوام القرشی باب من ادرک من الفجر رکعة عبد اللہ بن مسلمة هو القعنبی مالک هو ابن انس الامام زید بن اسلم هو العدوی عطاء بن یسار هو الهلالی المدنی بسر بن سعید المدنی العابد الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المدنی باب من ادرک من الصلوة رکعة عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک هو ابن انس الامام ابن شهاب هو الزهری باب الصلوة الخ هشام بن ابی عبد اللہ الدستوائی قتادة بن دعامة السدوسی ابی العالیة الریاحی اسمه رفیع مسدد هو ابن مسرهد یحیی هو ابن سعید القطان شعبة هو ابن الحجاج قتادة هو ابن دعامة ابا العالیة الریاحی هشام هو ابن عروة بن الزبیر تابعه عبدة ای تابع یحیی القطان عن هشام عبدة بن سلیمان مما اخرجه المؤلف فی بدء الخلق ابی اسامة حماد بن اسامة عبید اللہ بن عمر بن حفص العمری خبیب بن عبد الرحمن الانصاری حفص بن عاصم العمری باب لا تتحری الخ عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک هو ابن انس الامام نافع مولی ابن عمر عبد العزیز بن عبد اللہ بن یحیی القرشی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عوف صالح هو ابن کیسان ابن شهاب هو الزهری ۱۲

حل اللغات. تسحر بضم السین مصدر معناه الاکل فی وقت السحر وبفتحها اسم ما یتسحر به متلفعات من التلفع وهو شد اللفاع واللفاع ما یغطی بالوجه ویتلحف فیه مروطهن المروط جمع المرط بکسر المیم وهو کساء من صوف او خز یؤتزر به الغلس بفتحتین هو ظلمة آخر اللیل تشرق روی من الافعال وایضا من المجرد والمعنی واحد ای تطلع لا تحروا لا تقصدوا بیعتین تثنیة بیعة بفتح الباء وکسرها والفرق بینهما ان فعلة بفتح الفاء للمرة وبکسرها للحالة لبستین روی بکسر اللام وبضمها ایضا اشتمال الصماء هو ان یرد الکساء من قبل یمینه علی یده الیسری وعاتقه الایسر ثم یرده ثانیا من خلفه علی یده الیمنی وعاتقه الایمن فیغطیهما جمیعا وقال بعضهم هو ان یشتمل بثوب واحد لیس علیه غیره فیضعه علی منکبه فیبدو منه فرجه الاحتباء هو ان یحتبی الرجل بالثوب ورجلاه متجافیتان عن بطنه فاذا لم یکن الثوب واسعا تبدو عورته المنابذة هو القاء البائع المبیع الی المشتری الملامسة مس المشتری المبیع وکانتا بیعتین فی الجاهلیة اذا نبذ البائع الی المشتری او لمسه المشتری لزم البیع ۱۲

حاشیة السندی ۲۹ بقی استدلال سفیان والظاهر انه غیر تام لانه ان اراد انه ماء طاهر فهو فی محل النزاع والا فلا شك ان المراد بالنص عندهم الطاهر واللہ تعالی اعلم (قوله وقول اللہ تعالی او جاء احد منکم من الغائط الخ) وجه الاستدلال انه تعالی بین ما یوجب التیمم عند عدم القدرة علی استعمال الماء فاشار الی مطلق الحدث الاصغر بقوله او جاء احد منکم من الغائط کما اشار الی الحدث الاکبر بقوله او لامستم النساء ولا تتم الاشارة الی مطلق الحدث الاصغر بذلك القول الا اذا کان مطلق الحدث الاصغر خروج الخارج من السبیلین اذ حینئذ یمکن ان یقال کنی بقوله او جاء احد منکم من الغائط عن معنی احدث بناء علی ان الحدث هو ما یقصد له الغائط او ما یکون مجاوراله فیصح ان یکنی عن مطلق الحدث بالمجیء من الغائط واما اذا کان الحدث غیر الخارج

٥١ قوله لاتحروا الخ - قال الكرمانى ہذا ہو دليل مالک حيث قال لا بأس بالصلوة عند استواء الشمس وقال الشافعى الصلوة عند الاستواء كروه لما ثبت انه صلى الله عليه وسلم كره الصلوة نصف النهار الا يوم الجمعة انتہى قال العينى قلت لم يثبت ذلك فان الحديث فيه غريب ۱۲ **٥٢ قوله** ونحوہا - قال ابن المنير السرفى قوله ونحوہا لتدخل فيه رواتب النفل وغيرہا وقال ايضا ظاہر الترجمة اخراج النافلة المحضة التى لا سبب لها انتہى قال العينى قلت لا نسلم ان قوله ونحوہا تدخل رواتب النفل بل المراد من ذلك دخول مثل صلوة الجنازة اذا حضرت فى ذلك الوقت وسجدة التلاوة والنهى الوارد فى ہذا الباب عام يتنا ول النوافل التى لها سبب والتى ليس لها سبب وقد ذكرنا ان حديث عقبة بن عامر يمنع الكل انتہى ۱۲ **٥٣ قوله** ماتركهما تمسك بهذه وما بعدہا من اجاز التنفل بعد العصر مطلقا مالم يقصد الصلوة عند غروب الشمس واورده البخارى فى قضاء الفائتة بعد العصر ولهذا ترجم عليه به ونحن نقول ان ہذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم ومن الدليل عليه ما رواه ابو داؤد من حديث ذكوان مولى عائشة انها حدثته انه صلى الله عليه وسلم كان يصلى بعد العصر وينهى عنه ويواصل وينهى عن الوصال وروى الترمذى من طريق جرير عن عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انما صلى النبى صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر لانه اتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر فصلاہما بعد العصر ثم لم يعد قال الترمذى حديث حسن قال وقد روى عن غير واحد عن النبى صلى الله عليه وسلم انه صلى بعد العصر ركعتين وہذا خلاف ما روى انه نهى عن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس وحديث ابن عباس اصح حيث قال لم يعد لهما كذا فى العينى قال الكرمانى والجواب الصحيح ان النهى قول وصلاته فعل والقول والفعل اذا تعارضا يقدم القول ويعمل به انتہى قال محى السنة فعله اول مرة قضاء ثم اثبته وكان مخصوصا بالمواظبة على ما فعله مرة انتہى والله تعالى اعلم بالصواب ۱۲ **٥٤ قوله** باب التبكير بالصلوة - اى المبادرة والاسراع اليها فى يوم غيم خوفا من خروج وقت وطابقت الحديث باعتبار ان قول بريدة بكروا بالصلوة كان فى وقت دخول العصر فى يوم غيم لان الغيم مخل بالوقت فلعله يفوت وهو لا يعرف ويدخل وقت الكراهية فانه بمنزلة ترك الصلوة - كذا فى الخير الجارى ۱۲ **٥٥ قوله** فاستيقظ النبى صلى الله عليه وسلم - اعلم ان فى ہذه القصة اختلافا كثيرة فلما لم يكن الجمع بينهما ذہبوا الى تعدد الوقوع فان قلت كيف ذہل النبى صلى الله عليه وسلم مع ما ورد عنه ان عينى تنامان ولا ينام قلبى قال العينى نعم ہذا حكم قلبه عند نومه غالبا وقد يندر منه غير ذلك كما يندر من غيره بخلاف عادته والدليل على صحة ہذا فى الحديث نفسه ان الله قبض ارواحنا وفى الحديث الآخر لو شاء الله لايقظنا ولكن اراد ان يكون لمن بعدكم ويكون ہذا منه لامر يريده الله تعالى من اثبات حكم او اظهار شرع انتہى واجاب النووى بان القلب انما يدرك الامور كاللذة والالم الباطنية واما الحسيات كطلوع الفجر ونحوه فلا يدرك الا بالعين وكانت ہى نائمة ۱۲ **٥٦ قوله** يوم الخندق - اى يوم حفر الخندق وكانت فى السنة الرابعة وتسمى بغزوة الاحزاب ۱۲ ع

يقول لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس **حدثنا** محمد بن ابان قال
حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن ابى التياح قال سمعت حمران بن ابان يحدث عن معاوية رضى الله عنه قال انكم
لتصلون صلوة لقد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيناه يصليهما ولقد نهى عنهما يعنى الركعتين بعد العصر
حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا عبدة عن عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس **باب** من لم يكره
الصلوة الا بعد العصر والفجر رواه عمر وابن عمر وابو سعيد وابو هريرة **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن
ايوب عن نافع عن ابن عمر قال اصلى كما رأيت اصحابى يصلون لا انهى احدا يصلى بليل ونهار ما شاء غير ان لا تحروا طلوع
الشمس ولا غروبها **باب** ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها وقال كريب عن ام سلمة صلى النبى صلى الله عليه وسلم بعد
العصر ركعتين وقال شغلنى ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن
قال حدثنى ابى انه سمع عائشة قالت والذى ذهب به ما تركهما حتى لقى الله وما لقى الله حتى ثقل عن الصلوة وكان يصلى
كثيرا من صلاته قاعدا تعنى الركعتين بعد العصر وكان النبى صلى الله عليه وسلم يصليهما ولا يصليهما فى المسجد مخافة ان
يثقل على امته وكان يحب ما يخفف عنهم **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرنى ابى قال
قالت عائشة رضى الله عنها ابن اختى ما ترك النبى صلى الله عليه وسلم السجدتين بعد العصر عندى قط **حدثنا**
موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيبانى قال ثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة
قالت ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهما سرا ولا علانية ركعتان قبل صلوة الصبح وركعتان
بعد العصر **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن ابى اسحق قال رأيت الاسود ومسروقا شهدا على عائشة قالت
ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يأتينى فى يوم بعد العصر الا صلى ركعتين **باب** التبكير بالصلوة فى يوم غيم **حدثنا** معاذ بن
فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى هو ابن ابى كثير عن ابى قلابة ان ابا المليح حدثه قال كنا مع بريدة فى يوم ذى غيم فقال
بكروا بالصلوة فان النبى صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر حبط عمله **باب** الاذان بعد ذهاب الوقت
حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا حصين عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه
قال سرنا مع النبى صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلوة
قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبى صلى
الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت على نومة مثلها قط قال ان الله
قبض ارواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن بالناس بالصلوة فتوضأ فلما ارتفعت
الشمس وابياضت قام فصلى **باب** من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت **حدثنا** معاذ بن
فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جاء
يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش قال يا رسول الله ما كدت اصلى

اسماء الرجال

محمد بن ابان حمدويه البلخى او الواسطى فيه قولان غندر هو محمد بن جعفر الحمصى شعبة بن الحجاج العتكى ابى التياح هو يزيد بن حميد الضبعى البصرى حمران بن ابان مولى عثمان بن عفان اشتراه فى زمن ابى بكر الصديق معوية هو ابن ابى سفيان محمد بن سلام السلمى البيكندى عبدة بن سليمان عبيد الله بن عمر بن حفص خبيب بن عبد الرحمن الانصارى حفص بن عاصم اى ابن عمر بن الخطاب باب من لم يكره الصلوة الخ رواه عمر وابن عمر وابو سعيد الخدرى وابو هريرة رضى الله عنهم مما وصلها كلها المؤلف فى البابين السابقين وليس فى ذلك تعرض للاستواء ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد هو ابن درهم الازدى الجهضمى البصرى ايوب السختيانى نافع مولى ابن عمر باب ما يصلى بعد العصر الخ قال كريب هو مولى ابن عباس مما وصله المؤلف مطولا فى باب اذا كلم وهو فى الصلوة فاشار بيده ام سلمة زوج النبى صلعم ابو نعيم هو الفضل بن دكين عبد الواحد بن الايمن بفتح الهمزة المخزومى المكى مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام موسى بن اسمعيل المنقرى عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم الشيبانى هو ابو اسحق سليمان عبد الرحمن بن الاسود يروى عن ابيه الاسود بن يزيد بن قيس النخعى الكوفى المخضرم محمد بن عرعرة بن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون السامى بالمهملة البصرى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى ابى اسحاق هو عمرو بالواو السبيعى الاسود تقدم مسروقا هو ابن الاجدع ابو عائشة الوادعى الكوفى باب التبكير بالصلوة الخ معاذ بن فضالة الزهرانى البصرى هشام هو الدستوائى يحيى هو ابن ابى كثير الطائى اليمامى ابى قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمى ابا المليح هو عامر بن اسامة الهذلى باب الاذان الخ عمران بن ميسرة ضد الميمنة هو ابو الحسن البصرى الادمى محمد بن فضيل هو ابن غزوان الكوفى حصين هو ابن عبد الرحمن الواسطى عبد الله بن ابى قتادة يروى عن ابيه ابى قتادة الحارث بن ربعى باب من صلى بالناس الخ معاذ بن فضالة وهشام الدستوائى ويحيى هم المتقدمون ابى سلمة بن عبد الرحمن

حاشية السندى ٩٠

من السبيلين ايضا فلا يستقيم جعل اوجاء احد منكم من الغائط كناية عن مطلق الحدث والله تعالى اعلم اه سندى (قوله الا من حدث) اى وقد بين ابو هريرة ان الحدث لا يخرج من السبيلين ببيان بعض اقسام ما يخرج من السبيلين حيث قال هو فساء او ضراط تنبيها به على ان الحدث من جنس الفساء والضراط فى انه خارج من السبيلين والله تعالى اعلم (قوله ما زال المسلمون يصلون فى جراحاتهم) لا دلالة فيه على ان خروج الدم غير ناقض اذ لا تعرض فيه لحال الدم اصلا ولو سلم فالمعذور يصلى مع الدم عند الحنفية ايضا كما لا دلالة فيه على ان الخروج ناقض فمن ادعى دلالته على احدهما فقد بعد فافهم (قوله ولم يتوضأ) لم يرد مجرد الاخبار بانه ما توضأ من ساعته اذ ليس له كبير فائدة بل هو كناية عن كونه ما اعاد الوضوء بل بقى على وضوئه السابق والله تعالى اعلم

۵۱ قوله ماكدت اصلى العصر۔ اعلم ان كاد اذا دخل عليه النفي فيه ثلث مذاهب اصحها انها كالافعال اذا تجردت من النفي كان معناها اثباتا وان دخل عليها النفي كان معناها نفيا لان قولك كاد زيد يقوم معناه اثبات قرب القيام لا اثبات نفس القيام قال الكرمانى فان قلت ظاهره يقتضى ان عمر رضى الله عنه صلى قبل الغروب قلت لا نسلم بل يقتضى ان كيدودته كانت عند كيدودتها ولا يلزم منه وقوع الصلوة فيها بل يلزم ان لا يقع الصلوة فيها اذ حاصله عرفا ما صليت حتى غربت الشمس فان قلت كيف دل الحديث على الجماعة قلت اما ان البخارى استفاده من نفس الحديث الذى هذا مختصره واما من اجراء الراوى الفائتة التى هى العصر والحاضرة التى هى المغرب مجرى واحدا اذ لا شك ان المغرب كان بالجماعة لما هو معلوم من عادته صلى الله عليه وسلم وقيل تاخيره صلى الله عليه وسلم الصلوة فى ذلك اليوم كان نسيانا و قيل كان عمدا لانهم اشغلوه فلم يمكنوه من ذلك وهو اقرب وذلك قبل نزول صلوة الخوف ولا يجوز تاخيرها اليوم بل يصلى صلوة الخوف ١٢ع مختصرا ۵۲ قوله اقم الصلوة لذكرى۔ يحتمل وجوها كثيرة من التاويل لكن الواجب ان يصار الى وجه يوافق الحديث فالمعنى اقم الصلوة لذكرها لانه اذا ذكرها فقد ذكر الله او يقدر المضاف اى لذكر صلاتى او وقع ضمير الله موقع ضمير الصلوة لشرفها او خصوصيتها ١٢ كرمانى ۵۳ قوله من السمر بالتحريك الليل وحديثه كذا فى القاموس واصل السمر ضوء القمر لانهم كانوا يتحدثون فيه والمراد بما يكره من السمر حديث الليل فى امر مباح واما المحرم منه فهو حرام فى كل وقت ١٢ع خ ۵۴ قوله السامر من السمر۔ الى آخره هذا وقع فى رواية ابى ذر وحده اراد به تفسير قوله تعالى سامرا تهجرون قاله السيوطى وغيره قال العينى اشار الى ان لفظ السامر مشتق من السمر ثم اشار الى ان لفظ السامر تارة يكون مفردا ويكون جمعه سمار بضم السين وتشديد الميم كطالب وطلاب وتارة يكون جمعا اشار اليه بقوله والسامر ههنا يعنى فى هذا الموضع فى موضع الجمع يقال سمر القوم فهم سمار وسامر انتهى ومطابقة حديث الباب فى قوله والحديث بعدها لان الحديث بعد العشاء هو السمر۔ كذا فى العينى ۵۵ قوله حتى كان شطر الليل شطر بالرفع وكان تامة او ناقصة وقوله يبلغه خبره ويروى شطر الليل بالنصب اى كان الوقت شطر الليل ويكون يبلغه استينافا وجملة موكدة ومعناه يصل الليل او الانتظار الى الشطر ١٢ع ۵۶ قوله هذه۔ موضعه نصب والجواب محذوف والتقدير ارايتكم ليلتكم هذه فاحفظوها واحفظوا تاريخها ١٢ع ۵۷ قوله الى ما يتحدثون۔ من هذه الاحاديث حيث يأولونها بهذه التاويلات التى كانت مشهورة بينهم مشارا اليها عنهم عندهم فى المعنى المراد عن مائة سنة مثل ان المراد منها انقراض العالم بالكلية ونحوه وغرض ابن عمر ان الناس ما فهموا مراد رسول الله صلعم من هذه المقالة وحملوها على محامل كلها اوهام ١٢ك ۵۸ قوله وان اربع۔ بالرفع والجر اى ان كان طعام اربع عنده فالرفع باقامة المضاف اليه مقام المضاف والجر بابقائه على اعرابه ١٢خ ع ۵۹ قوله فهو۔ الضمير للشان وانا مبتدأ وما بعده عطف عليه وخبره محذوف يدل عليه السياق نحو فى الدار واهله وقوله ولا ادرى من كلام ابى عثمان وخادم بالرفع عطف على امرأتى او على اى والثانى اقرب لفظا وقوله بين بيتنا ظرف لخادم كذا فى الكرمانى وقال العينى بين بيتنا وبيت ابى بكر هكذا هو فى رواية ابى ذر والرواية المشهورة بيننا وبين ابى بكر يعنى مشتركة خدمتها بيننا وبين ابى بكر رضى الله تعالى عنهم انتهى وفى بعض النسخ بين بيتنا وبين بيت ابى بكر ١٢ -

العصر حتى كادت الشمس تغرب قال النبى صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فقمنا الى بطحان فتوضأ للصلوة و توضأنا لها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب **باب** من نسى صلوة فليصل اذا ذكر و لا يعيد الا تلك الصلوة وقال ابراهيم من ترك صلوة واحدة عشرين سنة لم يعد الا تلك الصلوة الواحدة **حدثنا** ابو نعيم وموسى بن اسمعيل قالا حدثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من نسى صلوة فليصل اذا ذكر لا كفارة لها الا ذلك اقم الصلوة لذكرى قال موسى قال همام سمعته يقول بعد اقم الصلوة لذكرى وقال حبان ثنا همام ثنا قتادة قال حدثنا انس عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** قضاء الصلوات الاولى فالاولى **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى هو ابن ابى كثير عن ابى سلمة عن جابر قال جعل عمر رضى الله عنه يوم الخندق يسب كفارهم فقال ما كدت اصلى العصر حتى غربت الشمس قال فنزلنا بطحان فصلى بعد ما غربت الشمس ثم صلى المغرب **باب** ما يكره من السمر بعد العشاء السامر من السمر والجميع السمار والسامر ههنا فى موضع الجميع **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو المنهال قال انطلقت مع ابى الى ابى برزة الاسلمى فقال له ابى حدثنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى المكتوبة قال كان يصلى الهجير وهى التى تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلى العصر ثم يرجع احدنا الى اهله فى اقصى المدينة و الشمس حية ونسيت ما قال فى المغرب قال وكان يستحب ان يؤخر العشاء قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف احدنا جليسه ويقرأ من الستين الى المائة **باب** السمر فى الفقه والخير بعد العشاء **حدثنا** عبد الله بن الصباح قال حدثنا ابو على الحنفى قال حدثنا قرة بن خالد قال انتظرنا الحسن وراث علينا حتى قربنا من وقت قيامه فجاء فقال دعانا جيراننا هؤلاء ثم قال قال انس بن مالك نظرنا النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه فجاء فصلى لنا ثم خطبنا فقال الا ان الناس قد صلوا ثم رقدوا وانكم لم تزالوا فى صلوة ما انتظرتم الصلوة قال الحسن وان القوم لا يزالون فى خير ما انتظروا الخير قال قرة هو من حديث انس عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى سالم بن عبد الله بن عمر وابو بكر ابن ابى حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء فى اخر حياته فلما سلم قال النبى صلى الله عليه وسلم فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد فوهل الناس فى مقالة النبى صلى الله عليه وسلم الى ما يتحدثون فى هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض يريد بذلك انها تخرم ذلك القرن **باب** السمر مع الاهل والضيف **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا معتمر بن سليمن ثنا ابى قال حدثنا ابو عثمان عن عبد الرحمن بن ابى بكر ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان النبى صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث وان اربع فخامس او سادس وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبى صلى الله عليه وسلم بعشرة قال فهو انا وابى وامى ولا ادرى هل قال وامرأتى وخادم بين بيتنا وبيت ابى بكر وان ابا بكر تعشى

اذا ذكرها — لا يعد — قال ابو عبد الله — حدثنى — رضوان الله عليه — الجمع حدثنى — فقال — صباح — قربنا وقال — بخير — من هو — ناسا الاثنين — رابع فانطلق

اسماء الرجال

باب من نسى وقال ابراهيم هو النخعى مما وصله الثورى ابو نعيم هو الفضل بن دكين موسى بن اسمعيل هو التبوذكى همام هو ابن يحيى قتادة هو ابن دعامة باب قضاء الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان هشام هو ابن ابى عبد الله سنبر بوزن جعفر الدستوائى ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب ما يكره الخ مسدد و يحيى هما المذكوران آنفا عوف بن ابى جميلة الاعرابى ابو المنهال سيار بن سلامة الرياحى ابى برزة نضلة بن عبيد باب السمر فى الفقه الخ عبد الله بن الصباح العطار البصرى ابو على عبيد الله بن عبد المجيد قرة هو السدوسى ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب ابو بكر هو ابن سليمان بن ابى حثمة العدوى المدنى باب السمر الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ابى هو سليمان بن طرخان التيمى ابو عثمان عبد الرحمن النهدى بحل اللغات بطحان كعثمان واد بالمدينة السمر بالتحريك الليل وحديث الليل واصل السمر ضوء القمر لانهم كانوا يتحدثون بضوء القمر الهجير الظهر تدحض اى تزول جيراننا الجيران جمع الجار تخرم تنقرض :

حاشية السندي

(قوله ما لم يحدث فقال رجل الخ) حاصل استدلاله باحاديث الباب ان ما ورد من الحدث فى الاحاديث الصحاح كله من قبيل الخارج من السبيلين تحقيقا او مظنة ففى حديث عثمان او ابى سعيد الحدث هو الخارج مظنة من حيث ان الجماع لا يخلو عن خروج مذى وفى الاحاديث الباقية هو الخارج تحقيقا واما غير الخارج من السبيلين فما صح فيه حديث فلا يصح القول بكونه ناقضا وهو المطلوب الله تعالى اعلم ومعنى قول ابى هريرة الصوت اى ما هو من جنسه فى الخروج من احد السبيلين والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ثم قرأ العشر الآيات الخ) قيل هذا محل الاستدلال وليس بمستقيم اذ نومه صلى الله تعالى عليه وسلم غير ناقض للوضوء وكونه توضأ بعده لا يدل على قيام الحدث حين القراءة اذ يجوز حصول الحدث بعده او حصول الوضوء بلا حدث قيل محل الاستدلال

له قوله ثم رجع وفي صحيح الاسمٰعيلي ثم ركع اي صلى النافلة فدل هذا على ان قول البخاري ثم رجع ليس مما اتفق عليه الرواة وقوله حتى تعشى النبي صلعم وعند مسلم حتى نعس النبي صلعم ۱۲ ع ۲ قوله ابوا اي امتنعوا عن الاكل ليأكلوا معه ۱۲ ع ۳ قوله قد عرضوا بفتح العين اي الاهل من الابن والمرأة والخادم وفي رواية فعرضنا عليهم قال الكرماني وفي بعض النسخ عرضوا بضم العين اي عرض الطعام على الاضياف فهو من باب القلب نحو عرضت الحوض على الناقة ۱۲ ع ۴ قوله فقال اي ابو بكر يا غنثر بضم المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة وضمها ايضا قال ابن قرقول معناه يا لئيم يا دني وقيل الثقيل الوخم وقيل الجاهل من الغثارة وهي الجهل والنون زائدة وروي بعين مهملة مفتوحة وسكون النون والفوقية المفتوحة وهو الذباب الازرق شبهه به تحقيرا له و الاول هو الرواية المشهورة قاله النووي ۱۲ ع ۵ قوله فجدع اي دعا بالجدع وهو قطع الانف او الاذن ونحوه وهو بالانف اخص وقيل معناه السب ۱۲ ع ك ۶ قوله هنيئا لكم منصوب على ان فعله محذوف واجب الحذف بالسماع والتقدير هناك الله هنيئا وههنا دخلت عليه حرف النفي كذا في العيني قال الكرماني وانما خاطب به اهله لا اضيافه وانما قاله لما حصل له من الجزع والغيظ ظنا انهم فرطوا في حق الاضياف وقيل انه ليس بدعاء بل هو خبر اي لم تتهنوا به في وقته ۱۲ ۷ قوله عقد اي عهد مهادنة ومصالحة ففرقنا من التفريق والفاء فصيحة اي فجاؤا الى المدينة ففرقنا اثني عشر فرقة ويروى بالعين المهملة وتشديد الراء اي جعلناهم عرفاء على قومهم وفي بعض الرواية فقرينا من القرى بمعنى الضيافة ۱۲ ع ۸ قوله وقوله تعالى مجرور لانه عطف على هذا وكذا قوله الثاني وانما ذكر الآيتين اما للتبرك واما للارادة ما بوب له وهو بدأ الاذان وان ذلك كان بالمدينة والآيتان مدنيتان وعن ابن عباس ان فرض الاذان نزل مع يا ايها الذين آمنوا اذا نودي الآية ۱۲ ۹ قوله ذكروا النار والناقوس قال العيني اختصر عبد الوارث هذا الحديث وفي رواية روح عند ابي الشيخ فقالوا لو اتخذنا ناقوسا فقال النبي صلعم ذاك للنصارى فقالوا لو اتخذنا بوقا فقال ذاك لليهود فقالوا لو رفعنا نارا فقال ذاك للمجوس فعلى هذا كانه كان في رواية عبد الوارث ذكروا النار والناقوس والبوق فذكروا اليهود والنصارى والمجوس فهذا لف ونشر غير مرتب انتهى ۱۲ ۱۰ قوله فامر بلال بضم الهمزة والآمر النبي صلعم وفيه التطابق للترجمة من حيث ان بدأ الاذان كان بامره صلعم فان قلت قد اخرج الترمذي في باب بدأ الاذان حديث عبد الله بن زيد وموافقة عمر اياه فلم اختار البخاري فيه حديث انس قال العيني فانه لم يكن على شرطه ۱۲ ۱۱ قوله وان يوتر الاقامة قال بعضهم وهذا الحديث حجة على من قال ان الاقامة مثنى مثنى مثل الاذان واجاب بعض الحنفية بدعوى النسخ بحديث ابي محذورة الذي رواه اصحاب السنن وفيه تثنية الاقامة وهو متأخر عن حديث انس وعورض بان في بعض طرق حديث ابي محذورة المحسنة التربيع والترجيع فكان يلزمهم القول به وقد انكر احمد على من ادعى النسخ بحديث ابي محذورة واحتج بان النبي صلعم رجع بعد الفتح الى المدينة واقر بلالا على افراد الاقامة وعلمه سعد القرظي فاذن به بعده كما رواه الدارقطني والحاكم قلت الذي رواه الترمذي من حديث عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن زيد قال كان اذان رسول الله صلعم شفعا في الاذان والاقامة حجة على هذا القائل وكذلك ما رواه ابن خزيمة في صحيحه ولفظه فعلمه الاذان والاقامة مثنى مثنى وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه هذا ما قاله العيني وفي فتح القدير كيف وقد قال الطحاوي تواترت الآثار عن بلال انه كان يثني الاقامة حتى مات ۱۲ ۱۲ قوله سمحا اي سهلا بلا نغمة وتطريب كانه كان يطرب في صوته ويتنغم فامره ابن عبد العزيز بالسماحة وهي ان يسمح بترك التطريب صونه صوته وبه المطابقة ۱۲ ع ۱۳ اي ايم الله قسمي والظاهر ان هذا القسم من عبد الرحمن ۲ انه ع ۱۴ وهي خشبة طويلة تضرب بخشبة هي اصغر منها والنصارى يعلمون بها اوقات صلوتهم ۱۲ مجمع ۱۵ المراد بالنداء الاذان المعهود وفيه الترجمة ۱۲ ع ۱۶ اللبى بضم الياء اي يجعلون له علامة يعرف بها ۱۲ ع -

عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حيث صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى تعشى النبي صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته ما حبسك عن اضيافك او قالت ضيفك قال او ما عشيتهم قالت ابوا حتى تجيء قد عرضوا فابوا قال فذهبت انا فاختبأت فقال يا غنثر فجدع وسب وقال كلوا لا هنيئا لكم فقال والله لا اطعمه ابدا وايم الله ما كنا نأخذ من لقمة الا ربا من اسفلها اكثر منها قال شبعوا وصارت اكثر مما كانت قبل ذلك فنظر اليها ابو بكر فاذا هي كما هي او اكثر فقال لامرأته يا اخت بني فراس ما هذا قالت لا وقرة عيني لهي الآن اكثر منها قبل ذلك بثلث مرار فاكل منها ابو بكر وقال انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه ثم اكل منها لقمة ثم حملها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنده وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الاجل ففرقنا اثني عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس الله اعلم كم مع كل رجل فاكلوا منها اجمعون او كما قال

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاذان

باب بدء الاذان وقوله تعالى واذا ناديتم الى الصلوة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بانهم قوم لا يعقلون وقوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة **حدثنا** عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن انس قال ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى فامر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة **حدثنا** محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني نافع ان ابن عمر كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوة ليس ينادى لها فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل بوقا مثل قرن اليهود فقال عمر اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلوة **باب** الاذان مثنى مثنى **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة الا الاقامة **حدثنا** محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال لما كثر الناس قال ذكروا ان يعلموا وقت الصلوة بشيء يعرفونه فذكروا ان يوروا نارا او يضربوا ناقوسا فامر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة **باب** الاقامة واحدة الا قوله قد قامت الصلوة **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة قال اسمعيل فذكرته لايوب فقال الا الاقامة **باب** فضل التاذين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلوة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا قضى النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة ادبر حتى اذا قضى التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى **باب** رفع الصوت بالنداء وقال عمر بن عبد العزيز اذن اذانا سمحا والا فاعتزلنا **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن

حتى حين، او ما عشيتهم، هذه، مرات، للصلوة، بوقا، وقال، ابن مالك، حدثني، اخبرنا، ابن مالك، فذكرت، رسول الله، واذكر

اسماء الرجال

كتاب الاذان عمران بن ميسرة ابو الحسن البصري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التنوري خالد هو الحذاء هو ابن مهران ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي محمود بن غيلان هو المروزي عبد الرزاق هو ابن همام بن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز نافع مولى ابن عمر باب الاذان مثنى مثنى سليمان بن حرب الازدي الواشحي حماد بن زيد بن درهم الجهضمي البصري سماك بن عطية البصري ايوب هو السختياني ابي قلابة عبد الله بن زيد باب الاقامة الخ علي بن عبد الله بن المديني اسمعيل بن ابراهيم بن علية فذكرته لايوب هو السختياني باب فضل التاذين عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب رفع الصوت عمر بن عبد العزيز احد الخلفاء وصله ابن ابي شيبة عبد الله بن يوسف هو التنيسي ◆ **حل اللغات** تعشى اكل طعام الليل فاختبأت فاختفيت غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الثاء المثلثة معناه

صنع ابن عباس ولا يخفى انه كان صغيرا غير مكلف والكلام في افعال المكلفين والله تعالى اعلم (قوله لقوله تعالى وامسحوا برؤسكم) مبني على ان الرأس اسم الكل كالوجه وقولهم الباء تدل على ان المراد به البعض منقوض بقوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم فلا عبرة به واما الاستدلال بالحديث فغير تام لانه استدلال بمجرد الفعل الذي لم يثبت دوامه ولو ثبت الدوام لما دل على الافتراض فكيف بدونه ولو كان له دلالة على الافتراض لكان الفعل بخصوصية الاقبال والادبار فرضا ولا قائل به اهسندي (قوله باب استعمال فضل وضوء الناس) اراد به ما يعم الباقي في الظرف بعد الفراغ والمتقاطر من الاعضاء وهو الماء المستعمل قيل مراده الرد على الحنفية في الماء المستعمل لكن ما ذكر من الاحاديث لا يدل على طهارة المستعمل عينا فضلا عن طهوريته اذ فضل

له قوله مدی صوت المؤذن ای غایة صوته قال القاضی البیضاوی غایة الصوت اخفی لامحالة فاذا شهد له من بعد عنه ووصل الیه همس صوته فلان یشهد له من هو ادنی منه وسمع مبادی صوته اولی ۱۲ ع ك ٢ قوله لم یكن یغیر بنا قال الكرمانی فیه خمس نسخ بلفظ المضارع من الغزو غیر مجزوم ومجزوما بانه بدل من لفظة یكن ومن الاغارة مرفوعا ومجزوما ومن الاغراء انتهی وفی روایة الكشمیهنی لم یعد باسكان الغین وبالدال المهملة نقیض الرواح ذكره العینی ۱۲ ٣ قوله بمكاتلهم جمع مكتل وهو الزنبیل وقوله مساحیهم جمع مسحاة وهی المجرفة من الحدید من السحو بمعنی الكشف والازالة والمیم زائدة قوله والخمیس بالرفع والنصب علی انه مفعول معه ای جاء محمد والخمیس ای الجیش سمی به لانه مقسم خمسة المیمنة والمیسرة والقلب والساقة والمقدمة وقوله خربت دعاء او خبر اعلمه الله بذلك بانه سیقع محققا فكانه وقع قوله انا اذا نزلنا بساحة قوم علة لخربت او تفاؤل لما خرجوا بمساحیهم ومكاتلهم التی من آلات الهدم والساحة الفناء واصلها الفضاء بین المنازل كذا فی المجمع والكرمانی والعینی ۱۲ ٤ قوله باب ما یقول الخ انما لم یوضح ما یقوله السامع لاجل الخلاف فیه ولكنه ذكر حدیثین الاول عام والثانی یخصصه فكانه اشار بهذا الی ان الراجح عنده ما ذهب الیه الجمهور وهو ان یقول مثل ما یقوله المؤذن الا فی الحیعلتین ۱۲ عینی ٥ قوله وحدثنی بعض اخواننا قیل المراد به الاوزاعی وهذا التعلیق صورة ولیس بتعلیق كما زعم بعضهم بل هو داخل فی اسناد اسحٰق ۱۲ ع ٦ قوله الدعوة التامة المراد بالدعوة هنا الاذان التامة الجامعة للعقائد والصلوٰة القائمة ای الباقیة الدائمة لا ینسخها دین وهی الحیعلة وآت بالمد ای اعط الوسیلة ای المنزلة العالیة فی الجنة التی لا ینبغی الا له والفضیلة ای المرتبة الزائدة علی سائر المخلوقین ومقاما محمودا یحمده الاولون والآخرون وهو آدم ومن دونه تحت لوائه ومقام الشفاعة العظمی وعدته ای بقوله عسی ان یبعثك ربك مقاما محمودا وهو مفعول بعثه بتضمین معنی اعط وحلت له شفاعتی ای وجبت ۱۲ مجمع البحار ٧ قوله فاقرع بینهم سعد هو ابن ابی وقاص وكان ذلك عند فتح القادسیة وقد اصیب المؤذن فاختصموا الیه فی منصب الاذان وكان امیرا علی الناس من قبل عمر رضی الله عنه وذلك فی سنة خمس عشرة ۱۲ خ ٨ قوله لا باس ان یضحك ای المؤذن واذا كان الضحك صحیحا فالكلام بالطریق الاولی وبه المطابقة للترجمة ۱۲ ٩ قوله فامره ان ینادی الخ هذا یدل علی ان ابن عباس لم یر باسا بالكلام فی الاذان وبهذا الوجه تحصل المطابقة ۱۲ ع ١٠ قوله اصبحت اصبحت ای قاربت الصبح جدا من قبیل قوله تعالی فبلغن اجلهن ای قاربن لان العدة اذا تمت فلا رجعة فلا یلزم حینئذ الاكل بعد طلوع الفجر ۱۲ ع ـه ای باب بیان الحبس عن الدماء بسبب سماع الاذان عن اهلها ۱۲ ع ـه وهو المشی علی یدیه وركبتیه او استه ۱۲ ع ـه عبد الله بن عمر بن الخطاب ۱۲ قس

اسماء الرجال

باب ما یحقن بالاذان الخ قتیبة بن سعید الثقفی اسمٰعیل بن جعفر بن ابی كثیر الانصاری الزرقی ابو اسحاق القاری حمید هو الطویل باب ما یقول اذا سمع المنادی عبد الله بن یوسف التنیسی مالك الامام المدنی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری عطاء بن یزید اللیثی المدنی نزیل الشام معاذ بن فضالة الزهرانی البصری هشام الدستوائی یحیی بن ابی كثیر الطائی الیمامی عیسی بن طلحة بن عبید الله التیمی ابو محمد المدنی وهب بن جریر بن حازم ابو عبد الله الازدی البصری قال یحیی بن ابی كثیر باسناد اسحاق بن راهویه باب الدعاء عند النداء علی بن عیاش الالهانی الحمصی محمد بن المنكدر بن عبد الله التیمی المدنی باب الاستهام فی الاذان الخ ای فی منصب الاذان ویذكر بضم اوله مما وصله سیف بن عمر فی الفتوح والطبرانی من طریقه عن عبد الله بن شبرمة عن شقیق عبد الله بن یوسف التنیسی مالك الامام المدنی سمی مولی ابی بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام القرشی ابی صالح هو ذكوان الزیات باب الكلام فی الاذان الخ وتكلم سلیمان بن صرد بن ابی الجون الخزاعی الصحابی فی اذانه كما وصله المؤلف فی تاریخه عن ابی نعیم مما وصله فی كتاب الصلوٰة باسناد صحیح بلفظ انه كان یؤذن فی العسكر فیامر بالحاجة فی اذانه مسدد هو ابن مسرهد حماد هو ابن زید بن درهم الازدی ایوب السختیانی عبد الحمید هو ابن دینار صاحب الزیادی باب اذان الاعمی الخ عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبی مالك الامام المدنی ابن ام مكتوم هو عمرو او عبد الله بن قیس بن زائدة القرشی وام مكتوم اسمها عاتكة بنت عبد الله المخزومیة ۱۲ قس

عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن ابی صعصعة الانصاری ثم المازنی عن ابیه انه اخبره ان ابا سعید الخدری قال له انی اراك تحب الغنم والبادیة فاذا كنت فی غنمك او بادیتك فاذنت للصلوٰة فارفع صوتك بالنداء فانه لا یسمع مدی صوت المؤذن جن ولا انس ولا شیء الا شهد له یوم القیٰمة قال ابو سعید سمعته من رسول الله صلی الله علیه وسلم

باب ما یحقن بالاذان من الدماء حدثنا قتیبة قال ثنا اسمٰعیل بن جعفر عن حمید عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم انه كان اذا غزا بنا قوما لم یكن یغیر بنا حتی یصبح وینظر فان سمع اذانا كف عنهم وان لم یسمع اذانا اغار علیهم قال فخرجنا الی خیبر فانتهینا الیهم لیلا فلما اصبح ولم یسمع اذانا ركب وركبت خلف ابی طلحة وان قدمی لتمس قدم النبی صلی الله علیه وسلم قال فخرجوا الینا بمكاتلهم ومساحیهم فلما راوا النبی صلی الله علیه وسلم قالوا محمد والله محمد والخمیس قال فلما راٰهم رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله اكبر الله اكبر خربت خیبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرین

باب ما یقول اذا سمع المنادی حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن یزید اللیثی عن ابی سعید الخدری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما یقول المؤذن حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن یحیی عن محمد بن ابراهیم بن الحارث قال حدثنی عیسی بن طلحة انه سمع معاویة یوما فقال مثله الی قوله واشهد ان محمدا رسول الله حدثنا اسحٰق قال حدثنا وهب بن جریر قال حدثنا هشام عن یحیی نحوه قال یحیی وحدثنی بعض اخواننا انه قال لما قال حی علی الصلوٰة قال لا حول ولا قوة الا بالله وقال هكذا سمعنا نبیكم صلی الله علیه وسلم یقول

باب الدعاء عند النداء حدثنا علی بن عیاش قال حدثنا شعیب بن ابی حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من قال حین یسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوٰة القائمة ات محمدا الوسیلة والفضیلة وابعثه مقاما محمودا الذی وعدته حلت له شفاعتی یوم القیٰمة

باب الاستهام فی الاذان ویذكر ان قوما اختلفوا فی الاذان فاقرع بینهم سعد حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن سمی مولی ابی بكر عن ابی صالح عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لو یعلم الناس ما فی النداء والصف الاول ثم لم یجدوا الا ان یستهموا علیه لاستهموا ولو یعلمون ما فی التهجیر لاستبقوا الیه ولو یعلمون ما فی العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا

باب الكلام فی الاذان وتكلم سلیمان بن صرد فی اذانه وقال الحسن لا باس ان یضحك وهو یؤذن او یقیم حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن ایوب وعبد الحمید صاحب الزیادی وعاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابن عباس فی یوم رزغ فلما بلغ المؤذن حی علی الصلوٰة فامره ان ینادی الصلوٰة فی الرحال فنظر القوم بعضهم الی بعض فقال فعل هذا من هو خیر منه وانها عزمة

باب اذان الاعمی اذا كان له من یخبره حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابیه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان بلالا یؤذن بلیل فكلوا واشربوا حتی ینادی ابن ام مكتوم قال وكان رجلا اعمی لا ینادی حتی یقال له اصبحت اصبحت

باب الاذان بعد الفجر

حل اللغات: البادیة هی الصحراء یحقن ای یحبس مكاتلهم المكاتل جمع المكتل وهو الزنبیل مساحیهم جمع المسحاة وهی المجرفة من الحدید بمعنی الكشف والازالة الخمیس هو الجیش وانما یقال له الخمیس لانه مقسم خمسة المیمنة والمیسرة والساقة والمقدمة والقلب الساحة الفناء واصله الفضاء بین المنازل حلت له ای حقت له الاستهام الاقتراع التهجیر التبكیر فی الصلوٰة العتمة صلوٰة العشاء حبوا هو المشی علی الركبتین والیدین والاست ۱۲

الوضوء فی الحدیث ظاهر فیما بقی بعد الفراغ فی الاناء واما الوضوء فهو وان كان ظاهرا فی المستعمل لكن یحتمل ان یفسر بفضل الوضوء الباقی فی الظرف اما حدیث ابی موسی فلم یكن هناك وضوء اصلا بل هو استعمال فی اعضاء الوضوء لا علی وجه التوضی نعم ان ثبت ان المستعمل طاهر فیمكن اثبات جواز استعماله بقوله تعالی فلم تجدوا ماء بناء علی ان المراد بالماء فیه الماء الطاهر بالاجماع واما القید الزائد علی قید الطهارة فی الآیة فممنوع والله تعالی اعلم (قوله وتوضأ عمر بالحمیم الخ) ذكر اثر عمر هذا والذی بعده استطراد وانما المطلوب الاستدلال بالحدیث المرفوع ووجهه ان العادة قاضیة فی وضوء الجماعة من اناء واحد بان یسبق بعضهم بعضا بالفراغ فلو كان فراغ المراة قبل الرجال مفسد الماء علی الرجال لما امكنت من الوضوء معهم والحاصل ان مقتضی العادة فی مثله ان یتوضأ بعض من فضل

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اخبرتني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف المؤذن للصبح وبدا الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلوة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن عائشة رضى الله عنها كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى ركعتين خفيفتين بين النداء والاقامة من صلوة الصبح حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم **باب** الاذان قبل الفجر حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا سليمن التيمى عن ابى عثمان النهدى عن عبد الله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدكم او احدا منكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او ينادى بليل ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس ان يقول الفجر او الصبح وقال باصابعه ورفعها الى فوق وطأطأ الى اسفل حتى يقول هكذا وقال زهير بسبابتيه احدهما فوق الاخرى ثم مدها عن يمينه وشماله حدثنى اسحق قال اخبرنا ابو اسامة قال عبيد الله حدثنا عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثنى يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم **باب** كم بين الاذان والاقامة حدثنا اسحق الواسطى قال حدثنا خالد عن الجريرى عن ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلوة ثلثا لمن شاء حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو بن عامر الانصارى عن انس بن مالك قال كان المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يبتدرون السوارى حتى يخرج النبى صلى الله عليه وسلم وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب ولم يكن بين الاذان والاقامة شئ وقال عثمان بن جبلة وابو داؤد عن شعبة لم يكن بينهما الا قليل **باب** من انتظر الاقامة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن بالاولى من صلوة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلوة الفجر بعد ان يستبين الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن حتى يأتيه المؤذن للاقامة **باب** بين كل اذانين صلوة لمن شاء حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال النبى صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة ثم قال فى الثالثة لمن شاء **باب** من قال ليؤذن فى السفر مؤذن واحد حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى نفر من قومى فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فلما رأى شوقنا الى اهلينا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم **باب** الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة وكذلك بعرفة وجمع وقول المؤذن الصلوة فى الرحال فى الليلة الباردة او المطيرة حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن المهاجر ابى الحسن عن زيد بن وهب عن ابى ذر قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فاراد المؤذن ان يؤذن فقال له ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى

٢ قالت | بعد حدثنا | يؤذن | من سحوره | حدثنا | ٢ المروزى | ٣ ابن موسى | وهى | حدثنا | اخبرنا | يركع يستبين | انا | ٢ مرتين | رفيقا | ٢ المؤذن

له قوله كان اذا اعتكف المؤذن هكذا رواه عبد الله بن يوسف عن مالك وهكذا هو عند جمهور الرواة من البخارى ومعنى اعتكف هنا انتصب قائما للاذان كانه من ملازمة مراقبة الفجر وخالف عبد الله سائر الرواة عن مالك اى رواة الموطا فرووه كان اذا سكت بدل اذا اعتكف وهكذا رواه مسلم وغيره وهو الصواب عينى وفى بعضها اذا اعتكف واذن المؤذن والظاهر ان المؤذن فاعل الفعلين على التنازع وقيل ان ضمير الفاعل فى اعتكف عائد الى النبى صلى الله عليه وسلم وفى بعضها كان اذا اعتكف اذن المؤذن بدون الواو يعنى اذا اعتكف النبى صلى الله عليه وسلم وجواب اذا هو قوله صلى ركعتين وقوله اذن المؤذن جملة وقعت حالا بتقدير قد كما فى قوله تع جاؤكم حصرت صدورهم اى قد حصرت ولا يلزم ان يكون هذا مختصا بحال اعتكافه لانه يحتمل ان حفصة راوية الحديث قد شاهدته صلعم وهو معتكف ولا يلزم من ذلك ان يكون صلعم فى كل هذا الوقت فى الاعتكاف كذا فى العينى والخير الجارى وقال العينى وجه مطابقة هذا الحديث للترجمة لا يستقيم الا على ما رواه الجماعة عن مالك كان اذا سكت المؤذن صلى ركعتين لانه يدل على ان ركوعه كان متصلا باذانه ولا يجوز ان يكون ركوعه الا بعد الفجر فكذلك الاذان وعلى هذا المعنى حمله البخارى وترجم عليه باب الاذان بعد الفجر انتهى ١٢ **٢ه** قوله بين النداء والاقامة مطابقة الحديث للترجمة بطريق الاشارة وهو ان صلاته صلى الله عليه وسلم بينهما هاتين الركعتين تدل على ان النداء ايضا كان بعد طلوع الفجر ١٢ ع **٣ه** قوله حتى ينادى ابن ام مكتوم قال التيمى الحديث لا يدل على الترجمة لان اذان ابن ام مكتوم لو كان بعد الفجر لما جاز الاكل الى اذانه اللهم الا ان يقال الغرض ان اذانه كان علامة لان الاكل صار حراما ولم يكن الصحابة يخفى عليهم الاكل فى غير وقته بل كانوا احوط دينهم من ذلك ذكره الكرمانى وقال بعضهم بانه لا يلزم من كون المراد بقولهم اصبحت اى قاربت الصباح وقوع اذانه قبل الفجر لاحتمال ان يكون قولهم ذلك وقع فى آخر جزء من الليل واذانه يقع فى اول جزء من طلوع الفجر قال العينى هذا بعيد جدا والموقت الحاذق فى علمه يعجز عن تحرير ذلك انتهى ويمكن توجيهه ان يقال ان اذانه كان يقع فى اول طلوع الفجر الثانى قبل تبينه وانتشاره فصدق عليه الترجمة بلا تكلف واما الجواب عن قوله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن الخ فهو ان تحريم الاكل يتعلق بانتشاره وتبينه كما يدل عليه قوله تعالى حتى يتبين واليه مال اكثر العلماء كذا ذكره فى العالمگيرة وغيرها ١٢ **٤ه** قوله ليرجع الخ اى ليرد القائم اى المتهجد الى راحته ليقوم الى صلوة الصبح نشيطا او يتسحر ان يريد الصوم ولينبه من التنبيه اى ليوقظ نائمكم ١٢ ع **٥ه** قوله وليس الخ اى ليس ان يقول الشخص هكذا واشار الى الفجر الكاذب وهو الضوء المستطيل من علو الى سفل وقوله حتى يقول هكذا الخ اشارة الى الصبح الصادق ١٢ ع **٦ه** قوله وهم كذلك يصلون الخ حمل ذلك على اول الامر قبل النهى قال ابو بكر بن العربى اختلف الصحابة فيها ولم يفعله بعدهم احد وقال النخعى انها بدعة وروى عن الخلفاء الاربعة وجماعة من الصحابة انهم كانوا لا يصلونها ١٢ ع **٧ه** قاله مبالغة فى القلة يدل عليه ما بعده ١٢ ع **٨ه** المزدلفة لاجتماع الناس فيها ١٢ **٩ه** كنية المهاجر ولقبه صالح التيمى مولاهم الكوفى ١٢ قس ٭

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسى مالك هو ابن انس الامام نافع مولى ابن عمر حفصة ام المؤمنين رضى الله عنها ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى شيبان بن عبد الرحمن النحوى التيمى ابى سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك هو الامام عبد الله بن دينار العدوى مولاهم احمد بن يونس التيمى اليربوعى الكوفى زهير هو ابن معوية الجعفى سليمان هو ابن طرخان ابى عثمان اسمه عبد الرحمن اسحق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلى ابو اسامة حماد بن اسامة عبيد الله هو ابن عمر بن حفص العمرى قاسم ابن محمد هو ابن ابى بكر الصديق باب كم بين الاذان الخ اسحق هو ابن شاهين خالد هو ابن عبد الله الطحان الجريرى مصغرا سعيد بن اياس ابن بريدة عبد الله بن حصيب الاسلمى محمد بن بشار الملقب ببندار غندر هو محمد بن جعفر شعبة هو ابن الحجاج عثمان بن جبلة ابن ابى رواد ابو داؤد قال الحافظ ابن حجر هو الطيالسى فيما يظهر لى لا الحفرى باب من انتظر ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب ٭

حل اللغات السحور بضم السين الاكل فى وقت السحر وبالفتح اسم لما يوكل طأطأ اى خفض يبتدرون اى يأخذون بالمبادرة السوارى بفتح السين جمع سارية ١٢ -

بعض كما لا يخفى وهكذا القدر يكفى فى المطلوب فانحة الاستدلال وانكشف الاشكال والله تعالى اعلم بالحال ھ سندى (قوله ادخلتهما طاهرتين) يدل على ان الشرط طهارة القدمين وقت اللبس ويلزم منه اشتراط تمام الوضوء عند من يقول بالترتيب كما يلزم عند غيره كما لا يخفى (قوله باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق) لم يذكر فى الباب ما يدل على حكم السويق فكانه اشار الى ان حكم السويق فى عدم انتقاض الوضوء يعلم من حكم اللحم بالاولى (قوله باب من مضمض من السويق) اى وغيره كاللحم واشار بالاكتفاء على ذكر السويق الى ان حكم اللحم ونحوه من الماكولات فى المضمضة يعلم من حكم السويق بالاولى على عكس ترجمة الباب السابق ولذلك ذكر حديث اللحم فى الباب تنبيها على ان المضمضة وان ترك ذكرها فى حديث اللحم لكنها معتبرة حكما بدلالة حكم السويق بالاولى ويحمل ترك الذكر على انه اختصار

سندى ٢٢ - ٢٣

سلہ قولہ ساوی الظل التلول لایخفی ان الاذان کان للظہر فاذا اذن بعد المثل علم ان وقت الظہر باق بعد المثل ایضا کما ہو مذہب ابی حنیفۃ لکن قد قیل ان مقدار الفئ کان باقیا بعد و مطابقۃ الحدیث للترجمۃ من حیث انہ صلعم امر بالایراد و لم یتعرض الی ترک الاذان فدل انہ اذن بعد الابراد و اقام ۱۲ ع خ ٥٢ قولہ فاذنا ای احدہما یؤذن والآخر یجیب وکذا قولہ اقیما فیہ حجۃ لمن قال باستحباب اجابۃ الاقامۃ ۱۲ تلخیص الفتح ٥٣ قولہ وصلوا ہذا تخصیص لبیان الامر بالصلوۃ من بین الاشیاء المحفوظۃ للاہتمام بشانہا ورعایۃ آدابہا وسننہا وشان الجماعۃ وبیان کیفیتہا ۱۲ خیر جاری ٥٤ قولہ بضجنان بفتح الضاد المعجمۃ وسکون الجیم بعدہما نون وبعد الالف نون اخری وہو جبیل علی برید مکۃ وقال الزمخشری بینہ وبین مکۃ خمسۃ وعشرون میلا ۱۲ ع ٥٥ قولہ واقام الصلوۃ ای اقام بلال بالصلوۃ قال ابن حجر و انما اورد حدیث ابی جحیفۃ لانہ یدخل فی اصل الترجمۃ وہی مشروعیۃ الاذان والاقامۃ للمسافرین انتہی ۱۲ ٥٦ قولہ ہل یتتبع المؤذن فاہ بتحتیۃ فمثناتین فوقیتین وموحدۃ مشددۃ مفتوحات وروی من الانفعال والمؤذن فاعلہ وقیل مفعولہ وفاہ بدل منہ والفاعل الشخص لیطابق حدیث اتتبع فاہ وہو تکلف والمطابقۃ لیست بلازمۃ ۱۲ مجمع البحار ٥٧ قولہ ویذکر عن بلال ذکر بصیغۃ التمریض وروی انہ صلعم امر بلالا ان یجعل اصبعیہ فی اذنیہ وذکر قولہ وکان ابن عمر بصیغۃ التصحیح فکان میلہ الیہ قولہ لا باس ان یؤذن علی غیر وضوء قال صاحب الہدایۃ عن اصحابنا ینبغی ان یؤذن ویقیم علی طہر فان اذن علی غیر وضوء جاز وبہ قال الشافعی واحمد وعامۃ اہل العلم وعن مالک ان الطہارۃ شرط فی الاقامۃ دون الاذان فان قلت ما وجہ الدلالۃ علی الترجمۃ لہذہ الآثار قلت انہ لما ترجم ہذا الباب وذکر فیہ الاستفہام فی موضعین ولم یجزم بشیء فیہا لاجل الاختلاف فیہما اشار بالخلاف الذی بین بلال وابن عمر الی ان ہذا الذی شاہد بلالا حین یتبع فاہ رآہ بالضرورۃ انہ جعل اصبعیہ فی اذنیہ والذی شاہد ابن عمر لم یرہ منہ وکذا اشار بالخلاف الذی بین ابراہیم وعطاء فکان لذکر ذلک وجہ فی ہذا الباب من ہذہ الحیثیۃ ہذا ما قالہ العینی وقال ابن حجر فی بیان قولہ وقالت عائشۃ کان النبی صلعم الخ فی ایرادہ ہنا اشارۃ الی اختیار قول ابراہیم النخعی لان الاذان من جملۃ الاذکار فلا یشترط فیہ ما یشترط للصلوۃ من الطہارۃ واستقبال القبلۃ کما لا یستحب فیہ الخشوع الذی ینافیہ الالتفات وجعل الاصبع فی الاذن وبہذا یعرف مناسبۃ ذکر ہذہ الآثار فی ہذہ الترجمۃ انتہی ۱۲ ٥٨ قولہ اصح لیس المراد منہ افعل التفضیل حتی یلزم منہ ان یکون قول ابن سیرین صحیحا ولیس کذلک وانما المراد بالاصح الصحیح وہذا الکلام رد علی ابن سیرین لان الشارع جوز لفظ الفوات وابن سیرین کرہہ ۱۲ ع ٥٩ قولہ جلبۃ رجال بالفتحات اصواتہم وکان ذلک بسبب حرکتہم وکلامہم واستعجالہم ۱۲ ک ع ٦٠ قولہ ترونی اذا لم یکن الامام فی المسجد فذہب الجمہور الی انہم لا یقومون حتی یروہ ۱۲ عینی ع الی آخر الحدیث فی نسخۃ ابی الوقت خاصۃ ۱۲ ع ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمری المدنی ۱۲ قس س بکسرۃ الہمزۃ وسکون المثلثۃ وبفتحہا ما بقی من رسم الشیء ۱۲ ع للعہ موضع معروف خارج مکۃ ۱۲ ع ص فیما رواہ عبد الرزاق وغیرہ عن سفیان ۱۲ ی ابن ابی رباح مما وصلہ عبد الرزاق عن ابن جریج عنہ ۱۲ قس ہو محمد مما وصلہ ابن ابی شیبۃ ۱۲ قس ل یروی عن ابیہ ابی قتادۃ الحارث بن ربعی ۱۲ قس لح التانی فی الحرکات والہیئۃ ما ر لے فی الہیئۃ ۱۲

سَاوَى الظِّلُّ التُّلُولَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيٰنُ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّآءِ عَنْ اَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ اَتٰى رَجُلَانِ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدَانِ السَّفَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَنْتُمَا خَرَجْتُمَا فَاَذِّنَا ثُمَّ اَقِيمَا ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا اَكْبَرُكُمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى قَالَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ اَخْبَرَنَا اَيُّوبُ عَنْ اَبِي قِلَابَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ اَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ فَاَقَمْنَا عِنْدَهٗ عِشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا رَفِيقًا فَلَمَّا ظَنَّ اَنَّا قَدِ اشْتَهَيْنَا اَهْلَنَا اَوْ قَدِ اشْتَقْنَا سَاَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا فَاَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ ارْجِعُوا اِلٰى اَهْلِيكُمْ فَاَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ وَذَكَرَ اَشْيَآءَ اَحْفَظُهَا اَوْ لَا اَحْفَظُهَا وَصَلُّوا كَمَا رَاَيْتُمُونِي اُصَلِّي فَاِذَا حَضَرَتِ الصَّلٰوةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ اَحَدُكُمْ وَلْيَؤُمَّكُمْ اَكْبَرُكُمْ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ اَذَّنَ ابْنُ عُمَرَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ بِضَجْنَانَ ثُمَّ قَالَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ وَاَخْبَرَنَا اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَاْمُرُ مُؤَذِّنًا يُؤَذِّنُ ثُمَّ يَقُولُ عَلٰى اِثْرِهٖ اَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ اَوِ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا اِسْحٰقُ قَالَ اَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ اَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ اَبِيهِ قَالَ رَاَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْاَبْطَحِ فَجَآءَهٗ بِلَالٌ فَاٰذَنَهٗ بِالصَّلٰوةِ ثُمَّ خَرَجَ بِلَالٌ بِالْعَنَزَةِ حَتّٰى رَكَزَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْاَبْطَحِ وَاَقَامَ الصَّلٰوةَ

بَابٌ هَلْ يَتَتَبَّعُ الْمُؤَذِّنُ فَاهُ هٰهُنَا وَهٰهُنَا وَهَلْ يَلْتَفِتُ فِي الْاَذَانِ

وَيُذْكَرُ عَنْ بِلَالٍ اَنَّهٗ جَعَلَ اِصْبَعَيْهِ فِي اُذُنَيْهِ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَجْعَلُ اِصْبَعَيْهِ فِي اُذُنَيْهِ وَقَالَ اِبْرٰهِيمُ لَا بَاْسَ اَنْ يُؤَذِّنَ عَلٰى غَيْرِ وُضُوْءٍ وَقَالَ عَطَآءٌ الْوُضُوْءُ حَقٌّ وَسُنَّةٌ وَقَالَتْ عَائِشَةُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللّٰهَ عَلٰى كُلِّ اَحْيَانِهٖ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيٰنُ عَنْ عَوْنِ بْنِ اَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ اَبِيهِ اَنَّهٗ رَاٰى بِلَالًا يُؤَذِّنُ فَجَعَلْتُ اَتَتَبَّعُ فَاهُ هٰهُنَا وَهٰهُنَا بِالْاَذَانِ

بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ فَاتَتْنَا الصَّلٰوةُ

وَكَرِهَ ابْنُ سِيرِينَ اَنْ يَقُولَ فَاتَتْنَا الصَّلٰوةُ وَلْيَقُلْ لَمْ نُدْرِكْ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَصَحُّ حَدَّثَنَا اَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيٰى عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي قَتَادَةَ عَنْ اَبِيهِ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذْ سَمِعَ جَلَبَةَ رِجَالٍ فَلَمَّا صَلّٰى قَالَ مَا شَاْنُكُمْ قَالُوا اسْتَعْجَلْنَا اِلَى الصَّلٰوةِ قَالَ فَلَا تَفْعَلُوا اِذَا اَتَيْتُمُ الصَّلٰوةَ فَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ فَمَا اَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاَتِمُّوا

بَابٌ مَا اَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاَتِمُّوا

قَالَهٗ اَبُو قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي ذِئْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ اَبِي سَلَمَةَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا سَمِعْتُمُ الْاِقَامَةَ فَامْشُوا اِلَى الصَّلٰوةِ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ وَلَا تُسْرِعُوا فَمَا اَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاَتِمُّوا

بَابٌ مَتٰى يَقُومُ النَّاسُ اِذَا رَاَوُا الْاِمَامَ عِنْدَ الْاِقَامَةِ

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ اِبْرٰهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ كَتَبَ اِلَيَّ يَحْيٰى عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي قَتَادَةَ عَنْ اَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اُقِيمَتِ الصَّلٰوةُ فَلَا تَقُومُوا حَتّٰى تَرَوْنِي

بَابٌ لَا يَقُومُ اِلَى الصَّلٰوةِ مُسْتَعْجِلًا وَلْيَقُمْ اِلَيْهَا بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ

حَدَّثَنَا اَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيٰى عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي قَتَادَةَ عَنْ اَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اُقِيمَتِ الصَّلٰوةُ فَلَا تَقُومُوا حَتّٰى تَرَوْنِي

ثنا ثنا — انا اتيت — رفيقا قال — اهاليكم — اخبرنا — فاخبرنا النبی — ۲ بن منصور — اخبرنی — اخرج بالعنزة — یتبع یتتبع — ان النبی

ع الہمزۃ وفتحہا وسکون التاء المثلثۃ وفتحہا ما بقی من رسم الشیء المطیرۃ ذات المطر السکینۃ التانی فی الحرکات ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن یوسف ہو الفریابی سفین ہو الثوری ابی قلابۃ ہو عبد اللّٰہ بن زید بن عمرو او عامر الجرمی ابو قلابۃ البصری ثقۃ کثیر الارسال مالک بن الحویرث ابو سلیمان اللیثی محمد بن المثنی العنزی الزمن عبد الوہاب بن عبد المجید البصری ایوب السختیانی ابی قلابۃ تقدم الآن مسدد ہو ابن مسرہد یحیی بن سعید القطان نافع مولی ابن عمر اسحق ہو ابن راہویہ جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حریث المخزومی ابو العمیس آخرہ مہملۃ ہو عتبۃ بن عبد اللّٰہ المسعودی الکوفی عون بن ابی جحیفۃ بتقدیم الجیم المضمومۃ علی المہملۃ المفتوحۃ یروی عن ابیہ ابی جحیفۃ وہب بن عبد اللّٰہ السوائی باب ہل یتتبع المؤذن فاہ الخ کان ابن عمر بن الخطاب مما رواہ عبد الرزاق وابن ابی شیبۃ من طریق نسیر بن ذعلوق عنہ وقال ابراہیم النخعی مما رواہ ابن ابی شیبۃ فی مصنفہ عن جریر عن منصور عنہ محمد بن یوسف ومن بعدہ تقدموا الآن باب قول الرجل الخ ابو نعیم ہو الفضل بن دکین شیبان بن عبد الرحمن النحوی یحیی بن ابی کثیر الطائی باب ما ادرکتم الخ آدم ہو ابن ابی ایاس ابی سلمۃ بفتحات یعنی ان ابن ابی ذئب حدث بہ عن الزہری عن الشیخین حدثاہ بہ یحیی بن ابی کثیر تقدم باب لا یقوم الی الصلوۃ الخ ابو نعیم ہو الفضل بن دکین شیبان ہو ابن عبد الرحمن النحوی یحیی بن ابی کثیر وعبد اللّٰہ بن ابی قتادۃ تقدما ۔ حل اللغات التلول جمع التل وہو المرتفع من الارض فیح جہنم ای نفسہا شببۃ جمع الشاب ضجنان بفتح الضاد المعجمۃ وسکون الجیم جبیل علی برید من مکۃ رحالکم جمع الرحل وہو المنزل اثرہ بکسر

من بعض الروایات او انہ ترکہ لبیان الجواز ولتوضیح ہذا التنبیہ عقبہ بباب اللبن لما فی حدیث اللبن من الدلالۃ علی علۃ المضمضۃ التی ہی متحققۃ فی اللحم باتم وجہ واکملہ وفی اللبن باضعف وجہ فافہم واللّٰہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ اذا نعس احدکم الخ) کانہ استدل بہ علی ان النعاس لا ینقض الوضوء اذ لو کان ناقضا للوضوء لما منع الشارع عن الصلوۃ بخشیۃ ان یسب نفسہ فیہا بل وجب ان یذکر الشارع انہ لا تصح صلاتہ مع النعاس ونحوہ لانتقاض وضوئہ فاذا لم ینتقض الوضوء بالنعاس تعین ان یکون الانتقاض بالنوم اذ لا مساغ للقول بعدم الانتقاض اصلا (قولہ باب الوضوء من غیر حدث) ای فعلہ اولی ولیس بلازم (قولہ وما یعذبان من کبیر ثم قال بلی) ای وانہ لکبیر کما جاء فی بعض الروایات وحمل کثیر منہم الکبیر فی الموضعین علی معنیین دفعا لما یتوہم من التناقض ولا یخفی انہ

ٰله قوله لعلة - اي ضرورة وذلك مثل ان يكون محدثا او جنبا او كان اماما لمسجد اخر او كان حاقنا او يحصل به رعاف ونحو ذلك وقد اوضح ذلك ما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة عن النبي صلعم ولفظه لا يسمع النداء في مسجدي ثم يخرج منه الا لحاجة ثم لا يرجع اليه الا منافق ١٢ع ٥٢ قوله انتظرنا - ان يكبر وفي رواية مسلم قبل ان يكبر وما ورد في ابي داود دخل في صلوة الفجر فكبر ثم اومأ اليهم وما رواه مالك انه صلعم كبر في صلوة من الصلوات ثم اشار بيده ان امكثوا فاذا قيل انهما واقعتان فلا تعارض والا فما في الصحيح اصح ١٢ع مختصرا ٥٣ قوله فصلى بهم ظاهره انه لم يامرهم باعادة الاقامة وفي بعض النسخ بعده قيل لابي عبد الله ان بدا لاحدنا مثل هذا يفعل كما فعل النبي صلعم قال فاي شيء يصنع فقيل ينتظرونه قياما او قعودا قال ان كان قبل التكبير فلا باس ان يقعدوا وان كان بعد التكبير ينتظرونه قياما ١٢ع ٥٤ قوله ماكدت ان اصلي - خبر كاد قد يستعمل بان كما يستعمل عسى والاصل عدمها فان قلت ماكدت ان اصلي كيف دل على الترجمة قلت هو بمعنى ما صليت بحسب عرف الاستعمال هذا قاله الكرماني وقال الشيخ ابن حجر في فتح الباري ثم ان اللفظ الذي اورده المصنف وقع النفي فيه من قول النبي صلعم لا من قول الرجل لكن في بعض طرقه وقوع ذلك من الرجل ايضا وهو عمر كما اورده في المغازي وهذه عادة معروفة للمؤلف يترجم ببعض ما وقع في طرق الحديث الذي يسوقه ولو لم يقع في الطريق التي يوردها في تلك الترجمة انتهى لكن اختار العيني ما قاله الكرماني ٥٥ قوله فحبسه - اي منعه من الدخول في الصلوة وهو موضع الترجمة لان معناه حبسه بسبب التكلم معه وفيه دليل على ان اتصال الاقامة ليس من وكيد السنن وانما هو من مستحبها ١٢ع ك ٥٦ قوله ثم اخالف - قال الجوهري قولهم هو يخالف الى فلان اي ياتيه اذا غاب عنه وقال الزمخشري خالفني الى كذا اذا قصده وانت مول عنه قال تعالى ما اريد ان اخالفكم الى ما انهاكم عنه والمعنى اخالف المشتغلين بالصلوة قاصدا الى بيوت الذين لم يخرجوا عنها الى الصلوة فاحرقها عليهم كذا في الكرماني والعيني ١٢ ٥٧ قوله مرماتين - المرماة بكسر الميم وفتحها وسكون الراء ظلف الشاة وقال ابو عبيد هي ما بين ظلفي الشاة وقيل المرماة سهم يتعلم عليه الرمي قال الطيبي الحسنتين بدل من المرماتين اذا اريد بها العظم الذي لا لحم عليه وان اريد بها السهمان الصغيران فالحسنتان بمعنى الجيدتان .... صفة للمرماتين كذا في الكرماني ومطابقته للترجمة من حيث انه يدل على وجوب الصلوة بالجماعة لما فيه من وعيد شديد يدل على ان تاركها يدخل فيه واحتج بهذا من قال بوجوب الجماعة ومن قال انها سنة فاجابوا عن الحديث على اوجه قالوا ان المتخلفين كانوا منافقين فانه لا يظن بالمؤمنين من الصحابة انهم يؤثرون العظم السمين على حضور الجماعة مع رسول الله صلعم وفي مسجده او المراد رجال تركوا نفس الصلوة لا الجماعة او المراد به المبالغة للتهديد والزجر وبعضهم يستنبط من نفس الحديث عدم الوجوب لكونه صلعم هم بالتوجه الى المتخلفين فلو كانت الجماعة واجبة ما هم بتركها اذا توجه او ان فرضية الجماعة كانت في اول الاسلام لاجل سد باب التخلف عن الصلوة على المنافقين ثم نسخ حكاه عياض وذكر العيني جوابات اخر ايضا والله تعالى اعلم بالصواب ٥٨ قوله قد صلى فيه فاذن الخ - اختلف العلماء فيه اي في الجماعة بعد الجماعة من لدن الصحابة رضي الله عنهم ١٢خ ٥٩ قوله بخمس وعشرين هذا الحديث وما قبله مختلفان في العدد واكثر الرواة مع ابي سعيد ورجح بعضهم ما فيه كثرة العدد وبعض اخر اقل لاتفاق عليه ثم ان التفاوت قد يكون بحسب تفاوت مراتب الاخلاص وباختلاف الاوقات - كذا في الخير الجاري ١٢

وعليكم السكينة تابعه علي بن المبارك **باب** هل يخرج من المسجد لعلة **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وقد اقيمت الصلوة وعدلت الصفوف حتى اذا قام في مصلاه انتظرنا ان يكبر انصرف قال على مكانكم فمكثنا على هيأتنا حتى خرج الينا ينطف راسه ماء وقد اغتسل **باب** اذا قال الامام مكانكم حتى يرجع انتظروه **حدثنا** اسحق قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اقيمت الصلوة فسوى الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم وهو جنب ثم قال على مكانكم فرجع فاغتسل ثم خرج وراسه يقطر ماء فصلى بهم **باب** قول الرجل ما صلينا **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى قال سمعت ابا سلمة يقول انا جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه عمر بن الخطاب يوم الخندق فقال يا رسول الله والله ما كدت ان اصلي حتى كادت الشمس تغرب وذلك بعد ما افطر الصائم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فنزل النبي صلى الله عليه وسلم الى بطحان وانا معه فتوضأ ثم صلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب **باب** الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة **حدثنا** ابو معمر عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز هو ابن صهيب عن انس قال اقيمت الصلوة والنبي صلى الله عليه وسلم يناجي رجلا في جانب المسجد فما قام الى الصلوة حتى نام القوم **باب** الكلام اذا اقيمت الصلوة **حدثنا** عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى حدثنا حميد قال سألت ثابتا البناني عن الرجل يتكلم بعد ما تقام الصلوة فحدثني عن انس بن مالك قال اقيمت الصلوة فعرض للنبي صلى الله عليه وسلم رجل فحبسه بعد ما اقيمت الصلوة **باب** وجوب صلوة الجماعة وقال الحسن ان منعته امه عن العشاء في الجماعة شفقة لم يطعها **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بحطب ليحطب ثم امر بالصلوة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا او مرماتين حسنتين لشهد العشاء **باب** فضل صلوة الجماعة وكان الاسود اذا فاتته الجماعة ذهب الى مسجد اخر وجاء انس بن مالك الى مسجد قد صلي فيه فاذن واقام وصلى جماعة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بخمس وعشرين درجة **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه

اسماء الرجال

تابعه علي اي تابع علي بن المبارك شيبان عن يحيى بن ابي كثير وفائدته التقوية **باب** هل يخرج **عبد العزيز** هو الاويسي القرشي **ابراهيم** هو الزهري المدني نزيل بغداد **صالح** ابو محمد المؤدب **ابن شهاب** هو الزهري **ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **باب** اذا قال **اسحق** هو ابن منصور كما جزم المزي **محمد بن يوسف** هو الفريابي **الاوزاعي** عبد الرحمن بن عمرو **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **ابي سلمة** المذكور آنفا **باب** قول الرجل **ابو نعيم** الفضل بن دكين **شيبان** هو ابن عبد الرحمن النحوي **يحيى** هو ابن ابي كثير ابو نصر اليمامي **ابا سلمة** هو ابن عبد الرحمن **جابر** بن عبد الله الانصاري **باب** الامام يعرض له الخ **ابو معمر** المقعد البصري **عبد الوارث** هو ابن سعيد التنوري **عبد العزيز** بن صهيب هو البناني **باب** الكلام الخ **عياش** بن الوليد هو الرقام البصري **عبد الاعلى** هو ابن عبد الاعلى السامي **حميد** هو الطويل ابو عبيدة البصري **ثابت** هو البناني **باب** وجوب صلوة الجماعة **قال الحسن** البصري **عبد الله بن يوسف** هو التنيسي **مالك** هو امام المدينة **ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **باب** فضل صلوة الجماعة **نافع** مولى ابن عمر **الليث** هو ابن سعد الامام **عبد الواحد** هو ابن زياد العبدي **الاعمش** سليمان بن مهران **ابا صالح** ذكوان

حل اللغات عدلت اي سويت الصفوف مكثنا المكث اللبث ينطف يقطر ومنه النطفة يعني ما يقطر من ذكر الرجل بطحان بضم الباء وسكون الطاء اسم واد بالمدينة فحبسه اي منعه من الدخول في الصلوة لاجل الكلام اخالف الى رجال اي اذهب اليهم عرقا العرق العظم الذي اخذ عنه اللحم مرماتين بكسر الميم المرماة ظلف

لا يحسن الاستدراك بكلمة بلى الا عند اتحاد المعنى في الموضعين وهذا ظاهر فالوجه حمل الكبير في الموضعين على ما يشق الاحتراز عنه او على الذنب الكبير والنفي بالنظر الى ذات الفعل والاثبات بالنظر الى الاعتياد والذنب الصغير بالاعتياد يصير كبيرا او سهل الاحتراز بالاعتياد يصير صعب الاحتراز فكانه صلى الله تعالى عليه وسلم نظر الى ذات الفعل فقال وما يعذبان في كبير ثم نظر الى اعتياد الرجلين فقال بلى وقيل يحتمل انه ظن ان ذلك غير كبير فاوحي اليه في الحال انه كبير فاستدرك وتعقب بانه يستلزم ان يكون نسخا والخبر لا يدخله النسخ واجيب بان الخبر في الاحكام يقبل النسخ وهذا الخبر كذلك والله تعالى اعلم (قوله لعله ان يخفف) الظاهر ان ضمير لعله للعذاب وكلمة ان في قوله ان يخفف زائدة تشبيها لكلمة لعل بلفظ عسى ويدل عليه الروايات الاتية بحذفها وزيادة ان لا تمنع عن نصب

٥١ قوله خمس وعشرين جزءا - بدون الباء وبدون الهاء في آخره واول بان لفظ خمس مجرور بنزع الخافض وهو الباء كما وقع في قول الشاعر اشارت كليب بالاكف الاصابع تقديره الى كليب واما حذف الهاء فعلى تاويل الجزء بالدرجة ١٢ ٥٢ قوله وتجتمع ملائكة الليل الخ هو الموجب لتفضيل صلوة الفجر مع الجماعة وكذا في صلوة العصر ايضا فلذلك حث الشارع على المحافظة عليها وفيه المطابقة للترجمة ١٢ ع ٥٣ قوله قرآن الفجر - كناية عن صلوة الفجر لان الصلوة مستلزمة للقرآن وقوله مشهودا اي محضورا فيه ١٢ ع ٥٤ قوله قال شعيب يحتمل ان يكون داخلا تحت الاسناد الاول فتقديره حدثنا ابو اليمان قال شعيب وان يكون تعليقا من البخاري - ع ويمكن ان يكون اجتماع الملائكة هو سبب الدرجتين الزائدتين على الخمس والعشرين في الصلوات التي لا اجتماع فيها وعطف تجتمع على تفضل يدل على المغايرة بينهما ١٢ كرماني ٥٥ قوله ام الدرداء اسمها هجيمة وهي ام الدرداء الصغرى التابعية ١ الكبرى التي اسمها خيرة وهي الصحابية ماتت في حياة ابي الدرداء وعاشت الصغرى بعده بزمان طويل وقال الكرماني ام الدرداء هي خيرة هذا سهو منه فان قلت الترجمة في فضل الصلوة بالجماعة في الفجر وما في الحديث اعم من ذلك قلت اذا طابق جزء من الحديث الترجمة يكفي ومثل هذا وقع كثيرا في الكتاب ١٢ ع ٥٦ قوله ممشى - اسم مكان وهو منصوب على التمييز اي ابعدهم مسافة الى المسجد فعلم من هذا ان الاجر على قدر المشقة من بعد المشي ونحوه فينتج من ذلك ان صلوة الفجر تكون اعظم اجرا لانه وقت الغفلة وفيه زيادة لا يذكره وبه تحصل مطابقة الحديث للترجمة - ملتقط من العيني ١٢ ٥٧ قوله المطعون - هو الذي يموت في الطاعون اي الوباء، والمبطون هو صاحب الاسهال وقيل من به الاستسقاء وقيل هو الذي يشتكي بطنه وقيل من مات بداء بطنه مطلقا والحبو ان يمشي على يديه وركبتيه او استه ١٢ ع ٥٨ قوله ان يعروا المدينة - بضم التحتية وسكون المهملة وضم الراء اي يتركوها خالية فاراد صلى الله عليه وسلم ان تبقى جهات المدينة عامرة ١٢ مجمع البحار ٥٩ قوله شعلا - بضمها جمع شعيلة وهي الفتيلة فيها نار نحو صحيفة وصحف وبفتح العين جمع شعلة من النار كذا في الكرماني والعيني وهذا الحديث حجة لمن اوجب الجماعة ومن منعه اي الوجوب حمله على ترك الحضور واصلا كما يدل عليه ما ورد من قوله لا يشهدون الصلوة وفي الحديث الآخر يصلون في بيوتهم ليست بهم علة - كذا في فتح القدير ٦٠ ٥ بدون النون مع عدم الناصب والجازم وهو جائز عند النحاة ١٢ ك

ماداام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال احدكم في صلوة ما انتظر الصلوة باب فضل صلوة الفجر في جماعة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفضل صلوة الجميع صلوة احدكم وحده بخمس وعشرين جزءا وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلوة الفجر ثم يقول ابو هريرة واقرءوا ان شئتم ان قرآن الفجر كان مشهودا قال شعيب وحدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال تفضلها بسبع وعشرين درجة حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال سمعت سالما قال سمعت ام الدرداء تقول دخل علي ابو الدرداء وهو مغضب فقلت ما اغضبك قال والله ما اعرف من امر محمد صلى الله عليه وسلم شيئا الا انهم يصلون جميعا حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم فابعدهم ممشى والذي ينتظر الصلوة حتى يصليها مع الامام اعظم اجرا من الذي يصلي ثم ينام باب فضل التهجير الى الظهر حدثنا قتيبة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخره فشكر الله له فغفر له ثم قال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله وقال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا عليه ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا باب احتساب الآثار حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثني حميد عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني سلمة الا تحتسبون آثاركم وزاد ابن ابي مريم قال اخبرني يحيى بن ايوب قال حدثني حميد قال حدثني انس ان بني سلمة ارادوا ان يتحولوا عن منازلهم فينزلوا قريبا من النبي صلى الله عليه وسلم قال فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعروا المدينة فقال الا تحتسبون آثاركم قال مجاهد خطاهم آثار المشي في الارض بارجلهم باب فضل صلوة العشاء في الجماعة حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني ابو صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس صلوة اثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا لقد هممت ان آمر المؤذن فيقيم ثم آمر رجلا يؤم الناس ثم آخذ شعلا من نار فاحرق على من لا يخرج الى الصلوة بعد باب اثنان فما فوقهما جماعة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن مالك ابن الحويرث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضرت الصلوة فاذنا واقيما ثم ليؤمكما اكبركما باب من جلس في المسجد ينتظر الصلوة وفضل المساجد حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه ما لم يحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه لا يزال احدكم في صلوة ما كانت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب

اسماء الرجال

باب فضل صلوة الفجر ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي التابعي المتفق على ان مرسلاته اصح المراسيل ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني اسمه عبد الله او اسماعيل الاعمش هو سليمان بن مهران ابو درداء هو عويمر بن زيد بن قيس الانصاري مشهور بكنيته محمد ابن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي ابو اسامة هو حماد بن اسامة بريد بن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر او الحارث وهو يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس باب فضل التهجير قتيبة هو ابن سعيد الثقفي مالك الامام المدني باب احتساب الآثار عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ابن ابي مريم سعيد بن الحكم بن محمد ابن ابي مريم الجمحي البصري يحيى بن ايوب الغافقي المصري حميد الطويل باب فضل صلوة العشاء عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث النخعي الكوفي الاعمش هو سليمان بن مهران باب اثنان فما فوقهما جماعة مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يزيد بن زريع العائشي ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي باب من جلس في المسجد عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز

حل اللغات التهجير التبكير الى كل شيء المبادرة اليه المطعون هو من يموت في الطاعون وهو الوباء العام المبطون من يموت في داء بطنه اي داء كان يستهموا يقترعوا يعروا من الاعراء اي يتركوا المدينة خالية ولا تبقى جهات المدينة عامرة شعلا بفتحتين جمع شعيلة وهو الفتيلة فيها نار نحو صحيفة وصحف ١٢

المضارع بعدها كالحروف الجارة الزائدة والله تعالى اعلم (قوله لصاحب القبر) اي في شانه (قوله ولم يذكر سوى بول الناس) اي ذكر بوله وذكره بمنزلة ذكر بول الناس لان خصوصية الاشخاص مطرحة في باب الاحكام الا بدليل واما بول غير الناس فلا ذكر له في الحديث فلا يصح الاستدلال به على نجاسة بول ماكول اللحم، وكذا لا يصح الاستدلال على ذلك برواية لا يستتر من البول لوجوب حمله على معنى بوله توفيقا بين الروايات اما بجعل اللام على العهد او على انه بدل من المضاف اليه، وفي هذا تنبيه على انه لابد للمستدل بالحديث من تتبع رواياته فيستدل بملاحظة جميع الروايات فان امكن الترجيح او التوفيق فذاك والا فيطرح خصوصية الروايات ويستدل بالقدر المشترك بينها ضرورة ان تعدد الروايات انما يكون من تغير الرواة ونقلهم الحديث بالمعنى والا فمعلوم ان تمام الروايات المختلفة ليست من كلام الرسول صلى الله

۵۱ قوله ذات منصب. بكسر الصاد الحسب والنسب الشريف ۱۲ع ۵۲ قوله وبيص خاتمه. بفتح الواو وكسر الموحدة وبالصاد المهملة وهو بريق الخاتم ولمعانه ۱۲ع ۵۳ قوله اعد الله له. من الاعداد وهو التهية نزله بضم النون وسكون الزاى ومنهما ما يهيأ من الاشياء للقادم ۱۲ع ک ۵۴ قوله يقال له مالک. كانت الرواية السابقة لعبد الله بن مالك وهذه لمالک وكذا كانت بحينة ام عبد الله وفهم من هذه انها ام مالک فحكم جماعة من الحفاظ بتخطئة شعبة فى موضعين احدهما ان بحينة ام عبد الله لا لمالک والشانى ان الرواية والصحبة لعبد الله لا لمالک قال ابن حجر لم يذكر احد مالكا فى الصحابة الا بعض من تلقاه بهذا الاسناد ۱۲خ قس ع ۵۴ قوله يقال له مالک. تابع شعبة على ذلک ابو عوانة وحماد بن سلمة لكن حكم ابن معين واحمد والشيخان والنسائى والاسمٰعيلى والدارقطنى وغيرهم من الحفاظ بوهم شعبة فى ذلک فى موضعين احدهما ان بحينة ام عبد الله لا لمالک وثانيهما ان الصحبة والرواية لعبد الله لا لمالک ۱۲ قس ۵۵ قوله آلصبح اربعا. بهمزة ممدودة وجاز قصرها والاستفهام للانكار التوبيخى والصبح منصوب باضمار فعل اى تصلى الصبح اربع ركعات واربعا منصوب على البدلية او على الحال والمراد ان الصلوة الواجبة اذا اقيم لها لم يصل فى زمانها غيرها من الصلوة فانه اذا صلى ركعتين مثلا بعد الاقامة نافلة لها ثم صلى معهم الفريضة صار فى معنى من صلى الصبح اربعا لانه صلى بعد الاقامة اربعا وذهب بعضهم الى ان سبب الانكار عدم الفصل بين الفرض والنفل لئلا يلتبسا والى هذا جنح الطحاوى واحتج له بالاحاديث الواردة بالامر بذلک ومقتضاه انه لو كان فى زاوية المسجد لم يكره ويكره لو صلى بين الفرض والنفل فى مكان واحد بعد الاقامة وقد روى ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى عند الاقامة فى بيت ميمونة وروى البخارى ومسلم وابو داؤد من حديث عائشة رض قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شئ من النوافل اشد تعاهدا منه على الركعتين قبل الصبح وروى ابو داؤد من حديث ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوهما وان طردتكم الخيل فهذا كناية عن المبالغة وحث عظيم على مواظبتها وعن هذا ذهب اصحابنا الى ما ذكرنا كذا فى العينى وسمعت استاذى مولانا محمد اسحاق رحمه الله تعالى يقول ورد فى رواية البيهقى اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة الا ركعتى الفجر ۱۲ ۵۶ قوله وقال ابن اسحاق. اى صاحب المغازى وقوله وقال حماد اى ابن زيد والغرض من هذين الطريقين انهما اختلفا ايضا فى الرواية عن عبد الله وعن والده مالک ۱۲ک ۵۷ قوله انكن صواحب يوسف. اى انتن كاللتى شوشن يوسف عليه السلام وكدرنه واوقعنه فى الملالة يعنى التظاهر على ما يردن وكثرة الالحاح عليه. كذا فى العينى ۵۸ قوله يصلون بصلوة ابى بكر. استدل به الشعبى على جواز الائتمام بالمأموم وهو مختار الطبرى ورد بان ابا بكر كان مبلغا واستدل البعض بهذا الحديث على جواز استخلاف الامام لغير ضرورة بصنيع ابى بكر وذكره العينى فجوابه ما فى الدر المختار ان استخلاف ابى بكر كان لحصره عن القراءة. وفيه تقديم ابى بكر رض وترجيحه على جميع الصحابة وفيه تاكيد امر الجماعة والاخذ فيها بالاشد وان كان المرض يرخص فى تركها ويحتمل ان يكون فعل ذلک لبيان جواز الاخذ بالاشق وان كان الرخصة اولى ۱۲ع ،،

الى اهله الا الصلوة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى خبيب بن عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العادل وشاب نشأ فى عبادة ربه ورجل قلبه معلق فى المساجد ورجلان تحابا فى الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه و رجل طلبته ذات منصب وجمال فقال انى اخاف الله ورجل تصدق اخفاء حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه حدثنا قتيبة حدثنا اسمٰعيل بن جعفر عن حميد قال سئل انس هل اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال نعم اخر ليلة صلوة العشاء الى شطر الليل ثم اقبل علينا بوجهه بعد ما صلى فقال صلى الناس ورقدوا ولم تزالوا فى صلوة منذ انتظرتموها قال فكانى انظر الى وبيص خاتمه

باب فضل من خرج الى المسجد ومن راح حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد او راح اعد الله له نزله من الجنة كلما غدا او راح

باب اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالک بن بحينة قال مر النبى صلى الله عليه وسلم برجل ح قال وحدثنى عبد الرحمن قال حدثنا بهز بن اسد قال حدثنا شعبة قال اخبرنى سعد بن ابراهيم قال سمعت حفص بن عاصم قال سمعت رجلا من الازد يقال له مالک بن بحينة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا وقد اقيمت الصلوة يصلى ركعتين فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم لاث به الناس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم آلصبح اربعا آلصبح اربعا تابعه غندر ومعاذ عن شعبة فى مالک وقال ابن اسحٰق عن سعد عن حفص عن عبد الله بن بحينة وقال حماد اخبرنا سعد عن حفص عن مالک

باب حد المريض ان يشهد الجماعة حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال الاسود كنا عند عائشة فذكرنا المواظبة على الصلوة والتعظيم لها قالت لما مرض النبى صلى الله عليه وسلم مرضه الذى مات فيه فحضرت الصلوة فاذن فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقيل له ان ابا بكر رجل اسيف اذا قام مقامک لم يستطع ان يصلى بالناس واعاد فاعادوا له فاعاد الثالثة فقال انكن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل بالناس فخرج ابو بكر يصلى فوجد النبى صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج يهادى بين رجلين كانى انظر الى رجليه تخطان الارض من الوجع فاراد ابو بكر ان يتأخر فاومأ اليه النبى صلى الله عليه وسلم ان مكانک ثم اتى به حتى جلس الى جنبه فقيل للاعمش فكان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وابو بكر يصلى بصلاته والناس يصلون بصلوة ابى بكر فقال برأسه نعم رواه ابو داؤد عن شعبة عن الاعمش بعضه وزاد ابو معاوية جلس عن يسار ابى بكر فكان ابو بكر يصلى قائما حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهرى قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة لما ثقل النبى صلى الله عليه وسلم واشتد وجعه استأذن ازواجه ان يمرض فى بيتى فاذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه الارض وكان بين العباس وبين

اسماء الرجال

محمد بن بشار لقبه بندار يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله ابن عمر بن حفص العمرى خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة الانصارى حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفى اسمٰعيل بن جعفر هو ابن كثير الانصارى حميد الطويل ابو عبيدة البصرى باب فضل الخ على بن عبد الله بن جعفر المدينى البصرى يزيد بن هارون ابن زاذان الواسطى محمد بن مطرف هو الليثى المدنى زيد ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب عطاء بن يسار مولى ام المؤمنين ميمونة باب اذا اقيمت الصلوة الخ عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى القرشى المدنى عن ابيه اى سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف الزهرى حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عبد الرحمن هو ابن بشر النيسابورى بهز بن اسد هو العمى البصرى شعبة هو ابن الحجاج تابعه غندر اى تابع بهز بن اسد فى روايته عن شعبة بهذا الاسناد غندر هو محمد بن جعفر مما وصله احمد و معاذ بن ابى معاذ وصله الاسمٰعيلى وقال ابن اسحٰق هو محمد صاحب المغازى وقال حماد هو ابن ابى سلمة لا ابن زيد فوافق شعبة فى قوله عن مالک بن بحينة والاول هو الصواب كما مر باب حد المريض الخ الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابراهيم هو ابن سويد النخعى الاسود بن يزيد بن قيس النخعى ابراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان التيمى الرازى هشام بن يوسف هو الصنعانى معمر هو ابن راشد البصرى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلى ،،

حل اللغات منصب بكسر الصاد الحسب والنسب الشريف وبيص على وزن كريم بريق الخاتم ولمعانه راح الرواح سير آخر النهار بعد الزوال الغدو والسير فى اول النهار الى الزوال اعد الله من الاعداد وهو التهية نزله بضمتين الشئ الذى يهيأ للقادم لاث الناس اى احاطوا يهادى مضارع مجهول من المهاداة اى يمشى بين رجلين معتمدا عليهما من ضعف التمريض حسن القيام على المريض ،،

تعالى عليه وسلم فى حديث واحد فالاستدلال بكل رواية على حدة عند اختلاف الروايات فى حديث واحد مشكل اه سندى (قوله باب يهريق الماء الخ) هذا الباب ساقط عن كثير وسقوطه هو الوجه والله تعالى اعلم (قوله فتقرصه بالماء) استدل به على تعين الماء لغسل النجاسة الحقيقية لا بمفهوم اللقب كما قيل بل بان خبر الشارع امر والامر باستعمال الماء يوجب تعينه وتجويز الغير مبطل للامر لكن هذا لو كان الامر متوجها الى خصوصية الماء لكن الغالب انه ليس كذلک وذكر الماء لانه المعتاد لا لاشتراط خصوصيته فالاستدلال ضعيف والله تعالى اعلم اه سندى (قوله واثر الغسل فيه) الظاهر ان المراد باثر الغسل هو اثر الماء لا اثر المنى المغسول والمراد بقوله ثم اراه فيه بقعة فى الرواية الثانية توفيقا بين الروايات فالاستدلال به على بقاء اثر المنى مشكل (قوله فهؤلاء سرقوا الخ) اى فالتغليظ فى عقوبتهم كان

۵۱ قوله لم تسم عائشة. قال الكرمانی فان قلت لم لم تسم عائشة قلت ماتركته تحقيرا او عداوة حاشاها من ذلك قال النووی ثبت ايضا انه صلعم جاء بين رجلين احدهما اسامة وايضا ان الفضل بن عباس كان اخذا بيده والكرية فوجهه ان يقال ان الثلثة يتناوبون فی الاخذ بيده وكان العباس يلازم الاخذ باليد الاخری واكرموا العباس بيده واستمراره لما له من السن والعمومة وغيرهما فلذلك ذكرته عائشة مسمى صريحا ولم يسم الرجل الاخر اذ لم يكن احدهم ملازما فی جميع الطريق ولا فی معظمه بخلاف العباس انتهی ۱۲ ۵۲ قوله هل يصلی الامام بمن حضر. ای مع وجود العلة المرخصة للتخلف فلو تخلف قوم الحضور فصلی بهم الامام لم يكره فالامر بالصلوة فی الرحال علی هذا للاباحة لا للندب ومطابقة ذلك لحديث ابن عباس من قوله فيه فنظر بعضهم الی بعض لما امر المؤذن ان يقول الصلوة فی الرحال فانه دال علی ان بعضهم حضر وبعضهم لم يحضر ومع ذلك خطب وصلی بمن حضر واما قوله فهل يخطب يوم الجمعة فی المطر فظاهر فی حديث ابن عباس وقد تقدم الكلام عليه فی الاذان ايضا وفيه ان ذلك كان يوم الجمعة واما مطابقة حديث ابی سعيد فمن جهة ان العادة فی يوم المطر ان يتخلف بعض الناس واما قول بعض الشراح يحتمل ان يكون ذلك فی الجمعة فمردود لانه سياتی فی الاعتكاف انها كانت صلوة الصبح وكذا حديث انس لا ذكر للخطبة فيه ولا يلزم ان يدل كل ما فی الباب علی كل ما فی الترجمة ۱۲ فتح الباری ۵۳ قوله انها عزمة. بفتح المهملة وسكون الزای ای واجبة ای انا اعرف وجوب الجمعة ولكن ارخصهم لاجل صلاحهم كذا فی الخير الجاری وقوله ان احرجكم بضم الهمزة وسكون الحاء المهملة ای كرهت ان اشق عليكم بالزامكم السعی الی الجمعة فی الطين والمطر ويروی ان اخرجكم بالخاء المعجمة من الاخراج ويروی ان اوثمكم ای اكون سببا لاكتسابكم الاثم عند ضيق صدوركم ذكره العينی ۱۲ ۵۴ قوله من جريد النخل والجريد بمعنی المجرد وهو القضيب الذی يجرد عنه الخوص يعنی يقشر ۱۲ ع ۵۵ قوله ونضح طرف الحصير. النضح بمعنی الغسل ان كان نجسا ويكون النضح لاجل تليينه لاجل الصلوة عليه فيه جواز ترك الجماعة لاجل السمن وقد عد ابن حبان السمن المفرط من الاعذار المرخصة للتاخير عن الجماعة كذا فی العينی قال الكرمانی فان قلت ما وجه دلالته علی الترجمة قلت لاشك ان النبی صلعم كان يصلی بالحاضرين عند غيبة الرجل الضخم او ثبت عند البخاری انه صلعم صلی الركعتين بالجماعة مع الحاضرين فی الدار انتهی ۱۲ ۵۶ قوله فابدءوا. اختلفوا فی هذا الامر فالجمهور علی انه للندب وقيل للوجوب وبه قالت الظاهرية وقال فی شرح السنة الابتداء بالطعام انما هو فيما اذا كانت نفسه شديد التوقان الی الطعام وكان فی الوقت سعة والا فيبدأ بالصلوة لان النبی صلعم كان يحتز من كتف شاة فدعی الی الصلوة فالقاها وقام يصلی ۱۲ عمدة القاری وقال القسطلانی فيه دليل علی فضيلة الخشوع فی الصلوة علی فضيلة اول الوقت فانهما لما تزاحما قدم الشارع الوسيلة الی حضور القلب علی اداء الصلوة فی اول الوقت ۱۲

رَجُلٌ اٰخَرُ قَالَ عُبَيْدُ اللّٰهِ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَ لِي وَهَلْ تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ اَبِي طَالِبٍ **بَابُ** الرُّخْصَةِ فِي الْمَطَرِ وَالْعِلَّةِ اَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ اَنَّ ابْنَ عُمَرَ اَذَّنَ بِالصَّلٰوةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ ثُمَّ قَالَ اَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ ثُمَّ قَالَ اِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَاْمُرُ الْمُؤَذِّنَ اِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ وَمَطَرٍ يَقُولُ اَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ **حَدَّثَنَا** اِسْمٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْاَنْصَارِيِّ اَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ وَهُوَ اَعْمٰى وَاَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ وَاَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا اَتَّخِذُهُ مُصَلًّى فَجَاءَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اَيْنَ تُحِبُّ اَنْ اُصَلِّيَ فَاَشَارَ اِلٰى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلّٰى فِيهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** هَلْ يُصَلِّي الْاِمَامُ بِمَنْ حَضَرَ وَهَلْ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطَرِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ ذِي رَدْغٍ فَاَمَرَ الْمُؤَذِّنَ لَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلٰوةِ قَالَ قُلِ الصَّلٰوةُ فِي الرِّحَالِ فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ اِلٰى بَعْضٍ كَاَنَّهُمْ اَنْكَرُوا فَقَالَ كَاَنَّكُمْ اَنْكَرْتُمْ هٰذَا اِنَّ هٰذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّهَا عَزْمَةٌ وَاِنِّي كَرِهْتُ اَنْ اُحْرِجَكُمْ وَعَنْ حَمَّادٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ كَرِهْتُ اَنْ اُؤَثِّمَكُمْ فَتَجِيئُونَ تَدُوسُونَ الطِّينَ اِلٰى رُكَبِكُمْ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيٰى عَنْ اَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَاَلْتُ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتّٰى سَالَ السَّقْفُ وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ فَاُقِيمَتِ الصَّلٰوةُ فَرَاَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ حَتّٰى رَاَيْتُ اَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ **حَدَّثَنَا** اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسًا يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْاَنْصَارِ اِنِّي لَا اَسْتَطِيعُ الصَّلٰوةَ مَعَكَ وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَدَعَاهُ اِلٰى مَنْزِلِهِ فَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا وَنَضَحَ طَرَفَ الْحَصِيرِ فَصَلّٰى عَلَيْهِ رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ اٰلِ الْجَارُودِ لِاَنَسٍ اَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحٰى قَالَ مَا رَاَيْتُهُ صَلَّاهَا اِلَّا يَوْمَئِذٍ **بَابُ** اِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَاُقِيمَتِ الصَّلٰوةُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبْدَاُ بِالْعَشَاءِ وَقَالَ اَبُو الدَّرْدَاءِ مِنْ فِقْهِ الْمَرْءِ اِقْبَالُهُ عَلٰى حَاجَتِهِ حَتّٰى يُقْبِلَ عَلٰى صَلَاتِهِ وَقَلْبُهُ فَارِغٌ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي اَبِي سَمِعْتُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ قَالَ اِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَاُقِيمَتِ الصَّلٰوةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا قُدِّمَ الْعَشَاءُ فَابْدَءُوا بِهِ قَبْلَ اَنْ تُصَلُّوا صَلٰوةَ الْمَغْرِبِ وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ اِسْمٰعِيلَ عَنْ اَبِي اُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا وُضِعَ عَشَاءُ اَحَدِكُمْ وَاُقِيمَتِ الصَّلٰوةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ وَلَا يَعْجَلْ حَتّٰى يَفْرُغَ مِنْهُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوضَعُ لَهُ الطَّعَامُ وَتُقَامُ الصَّلٰوةُ فَلَا يَاْتِيهَا حَتّٰى يَفْرُغَ وَاِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْاِمَامِ وَقَالَ زُهَيْرٌ وَوَهْبُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا كَانَ اَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلَا يَعْجَلْ حَتّٰى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ

نسخہ: ۲ الحجبی — ردغ — انس بن مالك — صلی ابن مالك — فقال — فا ولا تعجلوا — يسمع

اسماء الرجال

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة المذكور باب الرخصة فی المطر الخ. اسمٰعيل هو ابن ابی اويس عتبان بن مالك هو ابن عمرو العجلانی الانصاری الخزرجی باب هل يصلی الامام بمن حضر الخ عبد الله بن عبد الوهاب البصری حماد ابن زيد هو ابن درهم الازدی الجهضمی البصری مسلم بن ابراهيم الفراهيدی هشام الدستوائی يحيی بن ابی كثير الطائی اليمامی ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف آدم هو ابن ابی اياس شعبة بن الحجاج انس بن سيرين اخو محمد ابن سيرين باب اذا حضر الطعام الخ وكان ابن عمر بن الخطاب مما هو مذكور بعناه فی هذا الباب قال ابو الدرداء هو عويمر ابن زيد بن قيس الانصاری مما وصله عبد الله بن المبارك فی كتاب الزهد مسدد هو ابن مسرهد يحيی بن سعيد القطان هشام يروی عن ابيه عروة بن الزبير يحيی بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومی الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلی ابن شهاب هو الزهری عبيد بن اسمٰعيل القرشی الهباری نافع مولی ابن عمر زهير هو ابن معاوية الجعفی مما وصله ابو عوانة فی مستخرجه وهب بن عثمان مما ذكره المصنف ان شيخه ابراهيم بن المنذر رواه عنه كما سياتی قريبا انشاء الله تعالی ۱۲

حل اللغات الرحال جمع الرحل وهو الدار والمسكن والمنزل ذی ردغ بسكون الدال المهملة ذی وحل عزمة ای واجبة — احرجكم من الافعال ای اوقعكم فی الحرج واشق عليكم بالزامكم السعی الی الجمعة فی الطين والمطر ويروی من الخروج بالخاء المعجمة ويروی اوثمكم ای اكون سببا لاكتسابكم الاثم تدوسون الدوس الوطی جريد النخل هو القضيب الذی يجرد عنه الخوص ای يقشر ضخما ای سمينا العشاء بفتح العين كالسماء طعام العشی لا تعجلوا روی من المجرد ومن الافعال ايضا ۱۲

علی قد رجنابتهم (قوله باب ما يقع من النجاسات فی السمن والماء) يريد ان مدار الامر التغير ولذلك امروا بالقائها وما حولها واستعمال الباقی وعد المسك مقابلا للدم فی حديث الشهيد فعند التغير يظهر تغير الاحكام وعند عدمه لا يظهر بل ينبغی ابقاء الاحكام الثابتة اذ عند عدم التغير هو ذلك الشیء فيبقی حكمه وعند التغير يمكن ان يعتبر شيئا آخر فيكون له حكم آخر والله تعالی اعلم. اه سندی (كتاب الغسل) (قوله او جاء احد منكم من الغائط) الظاهر ان كلمة او ههنا بمعنی الواو جاءت لمشاكلة ما بعده وما قبله والا فالمقابلة خفية جدا وهذا انشاء الله تعالی اظهر من التكلفات التی ذكرها كثير من المفسرين والله تعالی اعلم اه سندی (قوله اغتسل انا والنبی صلی الله تعالی عليه وسلم) دلالة هذا اللفظ علی المعية ضعيفة اذ واو العطف لا تدل علی القران واتحاد الاناء لا يقتضی اتحاد زمان الاغتسال الا ان

حاشية السندی — ص ۳۹-۴۰

ك ٥ قوله مدنى ويروى مدينى وكلاهما نسبة الى مدينة الرسول صلعم غيران القياس فتح الدال ولم يظهر لى فائدة فى ذكر هذا الا انه اشار الى انه مدنى ١٢ ع ٥٢ قوله فطرح السكين الخ يحتمل ان يكون هذا من خواصه صلعم فان الصلوٰة كانت قرة عينه وقلبه كان فارغا عما فى الدنيا والخطابات بالا وامر المذكورة سابقا مخصوصة بالامة اوآخذ فى نفسه خاصة بالعزيمة وامر غيره بالرخصة اوان الامر للندب وفعله صلعم لبيان الجواز اوان الامر اذا كان النفس شديدة التوقان الى الطعام والله تعالى اعلم ١٢ ٥٣ قوله يكون فى مهنة اهله ـ بكسر الميم وفتحها وقد وقع المهنة مفسرة فى الشمائل للترمذى عن عائشة بلفظ ماكان الابشرا من البشر يفلى ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه وورد يخيط ثوبه ويخصف نعله ويرقع دلوه كذا فى العينى وفى الكرمانى وفيه ان الائمة يتولون امورهم بانفسهم وانه من فعل الصالحين ١٢ ٥٤ قوله كيف رأيت النبى صلعم ـ اى اصلى على الكيفية التى رأيت رسول الله صلعم يصلى وفى الحقيقة كيف مفعول فعل مقدر تقديره اريكم كيف رأيت ١٢ ع ٥٥ قوله مثل شيخنا هذا ـ هو عمرو بن سلمة كما سيأتى فى باب اللبث بين السجدتين كذا فى العينى هذا حجة لمن جوز جلسة الاستراحة ومن منعها اخذ بما فى الترمذى ان النبى صلعم كان ينهض فى الصلوٰة معتمدا على صدور قدميه وقال الترمذى هذا الحديث عليه العمل عند اهل العلم انتهى وحملوا حديث الباب على فعله صلعم بعد ماكبر واسن ـ كذا فى العينى ١٢ ٥٦ قوله فانكن صواحب ـ الخطاب لجنس عائشة اى انتن صواحب يوسف فى التظاهر على ماتردن وكثرة الحاحكن كذا فى المجمع ١٢ ٥٧ قوله فاتاه الرسول ـ اى فاتى ابابكر رسول النبى صلعم بتبليغ الامر بصلاة بالناس وكان الرسول بلالا رضى الله عنه ١٢ ع ٥٨ قوله فصلى بالناس ـ اى صلى ابوبكر بالناس الى ان توفاه الله تعالى كذا صرح به موسى بن عقبة فى المغازى وكانت فى هذه الامامة دلالة على الامامة الكبرى ويستفاد منه ان الاحق بالامامة هوالاعلم واختلفوا فيمن اولى بالامامة فقالت طائفة الافقه وبه قال ابوحنيفة ومالك والجمهور وقال ابويوسف واحمد واسحٰق الاقرأ وهو قول ابن سيرين وبعض الشافعية ولاشك فى اجتماع هذين الوصفين فى حق الصديق الاترى الى قول ابى سعيد وكان ابوبكر اعلمنا ومراجعة الشارع بانه هوالذى يصلى يدل على ترجيحه على جميع الصحابة وتفضيله ١٢ ع ٥٩ قوله ورقة ـ بفتحات ومصحف مثلث الميم ووجه التشبيه الجمال البارع واستنارة الوجه المبارك وصفاء البشرة قوله ثم تبسم عبارة عن الرضاء لان التبسم فى حالة الرضاء يميل الى الضحك وسبب تبسمه صلعم رؤيتهم باجتماعهم على الصلوٰة بالهيأة التى امرهم من امامة ابى بكر واتفاقهم على ذلك قوله فهممنا اى اردنا ان نفتتن اى نخرج عن الصلوٰة من اجل الفرح الحاصل بسبب رؤيته صلعم ١٢ خيرجارى ٦٠ قوله ليصل من الوصول لامن الوصل والصف منصوب بنزع الخافض اى الى الصف ـ كذا فى العينى والكرمانى ١٢ ❊

منه وان أُقيمت الصّلوٰةُ قال ابوعبد الله وحدّثنى ابراهيمُ بن المُنذر عن وَهب بن عثمان ووَهب مدنى **بابٌ** اذا دُعِيَ الِامامُ الى الصّلوٰة وبيده ما يأكل **حدّثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدّثنا ابراهيمُ بن سعد عن صالحٍ عن ابن شهاب قال اخبرنى جعفرُ بن عمرو بن اُمَيَّة انّ اباه قال رأيتُ رسُول الله صلّى الله عليه وسلّم يأكُلُ ذِراعًا يحتزُّ منها فدُعى الى الصلوٰة فقام فطرحَ السكينَ فصلّى ولم يتوضّأ **بابٌ** مَن كانَ فى حاجة اهلِه فأُقيمتِ الصلوٰةُ فخرجَ **حدّثنا** اٰدمُ قال حدّثنا شُعبةُ قال حدّثنا الحكمُ عن ابراهيمَ عن الاَسْوَدِ قال سألتُ عائشةَ ماكانَ النبىُّ صلّى الله عليه وسلّم يصنعُ فى بيته قالت كان يكونُ فى مِهْنةِ اَهلِه تعنِى خدمةَ اهلِه فاذا حضرتِ الصلوٰة خرجَ الى الصّلوٰة **بابٌ** مَن صلّى بالناسِ وَهُوَ لايُريدُ الّا اَن يُعلّمَهم صلوٰةَ النبىّ صلّى الله عليه وسلّم وسنّتَه **حدّثنا** مُوسَى بن اسمٰعيل قال حدّثنا وُهَيب قال حدّثنا ايّوب عن ابى قِلابة قال جاءنا مالكُ بن الحُوَيرِث فى مسجدنا هذا فقال انى لاُصلّى بكم وما اُريدُ الصلوٰةَ اُصلّى كيفَ رأيتُ النبىَّ صلّى الله عليه وسلّم يُصلّى فقلتُ لابى قِلابة كيف كان يُصلّى قال مثلَ شيخِنا هذا وكانَ الشّيخُ يجلسُ اذا رفعَ رأسَهُ مِن السجود قبلَ اَن ينهضَ فى الركعةِ الاولىٰ **بابٌ** اهلُ العلمِ والفضلِ احقُّ بالِامامة **حدّثنا** اسحٰقُ بن نصرٍ قال حدّثنا حُسَين عن زائدةَ عن عبد الملكِ بن عُمَير قال حدّثنى ابو بُردةَ عن ابى موسىٰ قال مَرِضَ النبىُّ صلّى الله عليه وسلّم فاشتدَّ مَرَضُهُ فقال مُروا ابابكر فليُصلِّ بالناسِ قالت عائشةُ انّه رجلٌ رقيقٌ اذا قامَ مَقامَك لم يستطِعْ ان يُصلّيَ بالناسِ قال مُرِي ابابكرٍ فليُصلِّ بالناسِ فعادتْ فقال مُرِي ابابكر فليُصلِّ بالناسِ فانكنّ صواحِبُ يوسُفَ فاتاه الرّسولُ فصلّى بالناسِ فى حيوٰة النبىّ صلّى الله عليه وسلّم **حدّثنا** عبد الله بنُ يوسُفَ قال اخبرنا مالكٌ عن هِشامِ بن عُروة عن ابيه عن عائشة امِّ المؤمنين انّها قالت انّ رسُولَ الله صلّى الله عليه وسلّم قال فى مَرَضِه مُروا ابابكر يُصلّى بالنّاسِ قالت عائشةُ قلتُ انّ ابابكر اذا قامَ فى مَقامِك لم يُسمِعِ الناسَ مِن البُكاءِ فمُرْ عُمرَ فليُصلِّ بالنّاسِ فقالت عائشةُ قلتُ لحفصةَ قُولى له اِنّ ابابكرٍ اذا قامَ فى مقامِك لم يُسمِعِ الناسَ مِن البكاء فمُرْ عُمَرَ فليُصلِّ للناسِ ففعلتْ حفصةُ فقالَ رسُولُ الله صلّى الله عليه وسلّم مَه اِنّكنّ لَاَنتنّ صواحبُ يُوسُفَ مُرُوا ابابكر فليُصلِّ للنّاسِ فقالت حفصةُ لِعائشةَ ماكنتُ لِاُصيبَ منكِ خيرًا **حدّثنا** ابو اليَمانِ قال اخبرنا شُعَيب عن الزُّهرى قال اخبرنى انسُ بنُ مالكٍ الانصارىّ وكان تَبِعَ النبىَّ صلّى الله عليه وسلّم وخدَمَه وصحِبَه انّ ابابكر كان يُصلّى لهم فى وَجَعِ النبىّ صلّى الله عليه وسلّم الذى تُوُفّىَ فيه حتّى اذا كانَ يومُ الاثنين وهُم صُفوفٌ فى الصّلوٰة فكشَفَ النبىُّ صلّى الله عليه وسلّم سِترَ الحُجرة ينظرُ الينا وهو قائمٌ كأنّ وجهَهُ ورقةُ مُصحَفٍ ثمّ تبسّمَ يَضحكُ فهمَمنا ان نفتتنَ من الفرحِ برؤيةِ النبىّ صلّى الله عليه وسلّم فنكَصَ ابوبكر على عَقِبَيه ليَصِلَ الصفَّ وظنّ انّ النبىَّ صلّى الله عليه وسلّم خارج

روّاه ـ مدينى ـ وطرح ـ رسول الله ـ قال لكم ـ شيخنا ـ حدّثنى ـ فليصلى ـ مروا فليصلى ـ بهم ـ فنظر

اسماء الرّجال

ابراهيم بن المنذر الحزامى عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاديسى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهرى صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهرى جعفر بن عمرو بن امية الضمرى المدنى اخو عبد الملك ابن مروان من الرضاعة باب من كان فى حاجة اهله الخ آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج الحكم هو ابن عتيبة تصغير عتبة ابراهيم النخعى الاسود بن يزيد النخعى باب من صلى بالناس الخ موسى بن اسمٰعيل التبوذكى وهيب مصغرا هو ابن خالد ايوب بن ابى تميمة السختيانى ابى قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمى مالك بن الحويرث الليثى باب اهل العلم والفضل الخ اسحٰق بن نصر نسبه لجده واسم ابيه ابراهيم حسين بن على بن الوليد الجعفى الكوفى زائدة بن قدامة الثقفى عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفى ابو بردة عامر بن ابى موسى ابى موسى هو عبد الله الاشعرى هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ابو اليمان هو الحكم ابن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب ١٢ ❊

حل اللغات ـ يحتز يقطع بالسكين مهنة بكسر الميم وفتحها وجاء تفسيره فى شمائل الترمذى عن عائشة بلفظ ماكان الابشرا من البشر يفلى ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه وورد يخيط ثوبه ويخصف نعله ويرقع دلوه مصحف بتثليث الميم فهممنا اى قصدنا ليصل من الوصول لا الوصل ❊

حاشية السندى ٢٩

فتجعل الواو فى قولها والنبى للمعية لا العطف وهو بعيد اذ التاكيد بالمنفصل يؤيد العطف وهو الاصل فى الواو الا ان يقال قد علم من سائر روايات الحديث ان الواقع هو المعية فالاستدلال بالنظر الى هذا اللفظ وستجئ تلك الروايات فتأمل (قوله قالت ميمونة وضعت للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ماء للغسل فغسل الخ) وجه دلالته على المرة ان سياق الحديث يدل على ان مطلوب ميمونة بيان كيفية الغسل بتمامه فلو تعددت مرات الافاضة لذكرت تتميما لبيان المطلوب كما ذكرت مرات غسل اليدين فعدم ذكرها مرات الافاضة فى مثل هذا الموضع دليل على انه كان مرة واحدة ولا يكفى فى الاستدلال القول بان الاصل عدم الزيادة على المرة ضرورة انه حكاية فعل وقع فى الخارج لايدرى على اى كيفية كان فمجرد ان الاصل عدم الزيادة لايحكم بوحدة المرة كما لايخفى (قوله باب من بدأ بالحلاب) ظاهر صنيع المصنف رحمه الله تعالى يفيد انه حمل الحلاب على انه نوع من الطيب

۵۲ قوله ثلثا۔ ای ثلثة ایام لان المميز اذا کان غير مذکور جاز فی لفظ العدد التذکير و عدمه و کان ابتداء من حين خرج صلی الله عليه وسلم فصلی بهم قاعدا کذا فی العينی ۱۲ ۵۳ قوله فلم يقدر عليه۔ ای علی النبی صلی الله عليه وسلم وليت بلفظ المفرد الغائب علی صيغة المجهول و يروی فلم نقدر بنون المتکلم وکسر الدال بلفظ المتکلم قاله الکرمانی والعينی پس قدرت نیافتیم بآن بر دیدن وی یا آنکه مقدور نشد بر آن بعینه متکلم معروف و مفرد غائب مجهول بهر دو روایت ست۔ شیخ الاسلام قال العينی وغيره يستفاد منه ان ابا بکر کان خليفته فی الصلوٰة الی موته صلی الله عليه وسلم ولم يعزله عنها کما زعمت الشيعة انه عزل بخروج النبی صلی الله عليه وسلم وتخلفه وتقدم النبی صلی الله عليه وسلم ۱۲ ۵۳ قوله صواحب يوسف۔ وجه المشابهة بينهما فی ذلک ان زليخا استدعت النسوة واظهرت لهن الاکرام بالضيافة ومرادها زيادة علی ذلک وهو ان ينظرن الی حسن يوسف عليه السلام و يعذرنها فی محبته وان عائشة اظهرت ان سبب ارادتها صرف الامامة عن ابيها کونه لا يسمع المامومين القراءة لبکائه ومرادها زيادة علی ذلک وهو ان لا يتشاءم الناس به وقد صرحت هی فيما بعد بذلک فقالت لقد راجعته وما حملنی علی کثرة مراجعتی الا انه لم يقع فی قلبی ان يحب الناس بعده رجلا قام مقامه ابدا الحديث وسياتی بتمامه فی وفات النبی صلی الله عليه وسلم فتح الباری ۵۵ قوله وقال عقيل ومعمر۔ اشار بهذا الی ان عقيلا ومعمرا خالفا يونس ومن تابعه فارسلا الحديث ۱۲ عمدة القاری ۵۵ قوله قال عروة۔ قال الکرمانی فان قلت ما فائدته وهو معلوم لان راوی الحديث قلت غرضه ان الحديث من ههنا موقوف عليه وهو من مراسيل التابعين ومن تعليقات البخاری ويحتمل دخوله تحت الاسناد الاول ۵۶ قوله ان کما انت کلمة ما موصولة وانت مبتدأ وخبره محذوف ای کما انت عليه او فيه لکن مشابها بما انت عليه ويجوز ان يکون الکاف زائدة ای الزم الذی انت عليه وهو الامامة ۱۲ ع ۵۷ قوله حذاء ابی بکر۔ ای محاذيا من جهة الجنب لا من جهة القدام والخلف ولا منافاة بينه وبين الترجمة لان القيام الی جنب الامام قد يکون ابتداء بالجلوس فی جنبه ولا شک انه کان قائما فی الابتداء ثم صار جالسا او المراد قيام ابی بکر لا قيام النبی صلی الله عليه وسلم والمراد من الامام رسول الله او ابو بکر ومن العلة الغرض لا المرض کذا فی الکرمانی ۵۸ قوله الی بنی عمرو بن عوف۔ بطن کبير من الاوس وکانوا يتقاتلوا وسياتی فی الصلح انهم اقتتلوا حتی تراموا بالحجارة کذا فی العينی ۵۹ قوله فاقيم۔ بالرفع علی انه خبر مبتدأ محذوف ای فانا اقيم وبالنصب علی انه جواب الاستفهام ای فان اقيم ۶۰ قوله فتخلص۔ قال الکرمانی ای صار خالصا من الاشتغال قال العينی ليس المراد هذا المعنی ههنا بل المراد تخلص من شق الصفوف حتی وصل الی الصف الاول وهو معنی قوله حتی وقف فی الصف ای فی الصف الاول والدليل عليه رواية عبد العزيز عند مسلم فجاء النبی صلی الله عليه وسلم فخرق الصفوف حتی قام عند الصف المقدم انتهی ۶۱ قوله فحمد الله۔ ظاهره انه حمد الله بلفظ صريحا لکن فی رواية الحميدی عن سفيان فرفع ابو بکر رأسه الی السماء شکرا ورجع القهقری وادعی ابن الجوزی انه اشار بالشکر والحمد بيده ولم يتکلم ولی وذا احمد انه رفع يديه۔ عينی مختصرا وقال العينی تأخر ابی بکر وتقدمه صلی الله عليه وسلم من خواصه صلی الله عليه وسلم وادعی ابن عبد البر الاجماع علی عدم جواز ذلک لغيره وتعقب کيف يدعی الاجماع مع ان الصحيح المشهور عند الشافعية الجواز قلت هذا خرق للاجماع السابق فقبل قول الشافعية وخرق الاجماع باطل ۱۲ ع

اسماء الرجال

ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقری البصری عبد الوارث ابن سعيد التنوری مولاهم ابو عبيدة التنوری عبد العزيز بن صهيب البنانی البصری انس بن مالک خادم النبی صلی الله عليه وسلم يحيی بن سليمان الجعفی الکوفی نزيل مصر ابن وهب عبد الله ابو محمد المصری يونس هو ابن يزيد الايلی ابو يزيد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری حمزة بن عبد الله بن عمر ابن الخطاب قوله تابعه الزبيدی ای تابع يونس بن يزيد الزبيدی بضم الزاء محمد بن الوليد الحمصی مما وصله الطبرانی وابن اخی الزهری هو محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله ابن عدی واسحق بن يحيی الکلبی الحمصی مما وصله ابو بکر بن شاذان البغدادی الزهری هو محمد بن مسلم بن شهاب وقال عقيل بالتصغير ابن خالد الايلی وصله الذهلی ومعمر هو ابن راشد اخرجه مسلم وغيره علی اختلاف الزهری وحمزة المذکورين آنفا باب من قام الخ زکريا هو البلخی ابو يحيی اللؤلؤی ابن نمير هو عبد الله ابو هشام بن عروة هو ابن الزبير القرشی باب من دخل الخ عبد الله هو التنيسی ابو محمد مالک الامام المدنی ابی حازم اسمه سلمة باب اذا استووا الخ سليمان هو الازدی البصری حماد بن زيد بن درهم الازدی ۱۲ حل للغات وضح ظهر ارخی القی فاقيم صيغة المتکلم من الاقامة فتخلص ای فرغ من شق الصفوف صفق التصفيق ودستک زدن نابه اصابه ۱۲

الی الصلوٰة فاشار الينا النبی صلی الله عليه وسلم ان اتموا صلاتکم وارخی الستر فتوفی من يومه صلی الله عليه وسلم حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس قال لم يخرج النبی صلی الله عليه وسلم ثلثا فاقيمت الصلوٰة فذهب ابو بکر يتقدم فقال نبی الله صلی الله عليه وسلم بالحجاب فرفعه فلما وضح وجه النبی صلی الله عليه وسلم ما نظرنا منظرا کان اعجب الينا من وجه النبی صلی الله عليه وسلم حين وضح لنا فاومأ النبی صلی الله عليه وسلم بيده الی ابی بکر ان يتقدم وارخی النبی صلی الله عليه وسلم الحجاب فلم يقدر عليه حتی مات حدثنا يحيی بن سليمن قال حدثنی ابن وهب قال حدثنی يونس عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله انه اخبره عن ابيه قال لما اشتد برسول الله صلی الله عليه وسلم وجعه قيل له فی الصلوٰة فقال مروا ابا بکر فليصل بالناس قالت عائشة ان ابا بکر رجل رقيق اذا قرأ غلبه البکاء قال مروه فليصل فعاودته فقال مروه فليصل انکن صواحب يوسف تابعه الزبيدی وابن اخی الزهری واسحق بن يحيی الکلبی عن الزهری وقال عقيل ومعمر عن الزهری عن حمزة عن النبی صلی الله عليه وسلم **باب** من قام الی جنب الامام لعلة حدثنا زکريا بن يحيی قال حدثنا ابن نمير قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلی الله عليه وسلم ابا بکر ان يصلی بالناس فی مرضه فکان يصلی بهم قال عروة فوجد رسول الله صلی الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج فاذا ابو بکر يؤم الناس فلما راٰه ابو بکر استأخر فاشار اليه ان کما انت فجلس رسول الله صلی الله عليه وسلم حذاء ابی بکر الی جنبه فکان ابو بکر يصلی بصلوٰة رسول الله صلی الله عليه وسلم والناس يصلون بصلوٰة ابی بکر **باب** من دخل ليؤم الناس فجاء الامام الاول فتأخر الاول او لم يتأخر جازت صلاته فيه عائشة عن النبی صلی الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالک عن ابی حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدی ان رسول الله صلی الله عليه وسلم ذهب الی بنی عمرو ابن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلوٰة فجاء المؤذن الی ابی بکر فقال اتصلی للناس فاقيم قال نعم فصلی ابو بکر فجاء رسول الله صلی الله عليه وسلم والناس فی الصلوٰة فتخلص حتی وقف فی الصف فصفق الناس وکان ابو بکر لا يلتفت فی صلوته فلما اکثر الناس التصفيق التفت فرای رسول الله صلی الله عليه وسلم فاشار اليه رسول الله صلی الله عليه وسلم ان امکث مکانک فرفع ابو بکر يديه فحمد الله علی ما امره به رسول الله صلی الله عليه وسلم من ذلک ثم استأخر ابو بکر حتی استوی فی الصف وتقدم رسول الله صلی الله عليه وسلم فصلی فلما انصرف قال يا ابا بکر ما منعک ان تثبت اذ امرتک فقال ابو بکر ما کان لابن ابی قحافة ان يصلی بين يدی رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم ما لی رأيتکم اکثرتم التصفيق من نابه شیٔ فی صلاته فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه وانما التصفيق للنساء **باب** اذا استووا فی القرأة فليؤمهم اکبرهم حدثنا سليمن بن حرب قال اخبرنا حماد بن

نسخه: وتوفی فی — ابن مالک — فتقدم — رأينا — حدثنا — قال فليصل — فليصلی / فليصلی — اخبرنا — فی — الآخر — فيه عن عائشة — بالناس — امر به — رآبه — حدثنا

علی هذا فالمناسب ان يحمل قوله اذا اغتسل من الجنابة علی معنی اذا فرغ من الاغتسال وکذا يحمل قوله عند الغسل علی عند الفراغ منه اذ استعمال الطيب قبل الاغتسال غير معهود وانما المعهود استعماله بعده لکن الصحيح ان الحلاب نوع من الاناء لماء الاغتسال وقد کثر کلامهم لتطبيق کلام المصنف علی هذا الصحيح الا ان کلامه ابی ما ذکروه تکلف والله تعالی اعلم وعلی هذا فهذا الحديث تفسير لما فی حديث عائشة السابق ثم يصب علی رأسه ثلاث غرف ولما فی حديث جابر يأخذ ثلاث اکف وحاصله ان التعدد کان للاستيعاب لا للتکرار فاثبات التکرار فی الغسل مشکل والاقرب لو حده کما نص عليه الامام البخاری والله تعالی اعلم ۱۲ سندی قوله باب المضمضة والاستنشاق ای انهما من غسل الجنابة اعم من کونهما واجبين ام لا اذ لا دلالة لحديث الباب علی الوجوب ولا علی عدمه وقيل اراد بيان عدم وجوبهما لان فی بعض روايات الحديث ثم توضأ وضوءه للصلوٰة فدل علی انهما

زيد عن ايوب عن ابى قلابة عن مالك بن الحويرث قال قدمنا على النبى صلى الله عليه وسلم ونحن شببة فلبثنا عنده نحوا من عشرين ليلة وكان النبى صلى الله عليه وسلم رحيما فقال لو رجعتم الى بلادكم فعلمتموهم مروهم فليصلوا صلوة كذا فى حين كذا وصلوة كذا فى حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم

باب اذا زار الامام قوما فامهم **حدثنا** معاذ بن اسد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهرى قال اخبرنى محمود بن الربيع قال سمعت عتبان بن مالك الانصارى قال استأذن النبى صلى الله عليه وسلم فاذنت له فقال اين تحب ان اصلى من بيتك فاشرت له الى المكان الذى احب فقام وصففنا خلفه ثم سلم وسلمنا

باب انما جعل الامام ليؤتم به وصلى النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى توفى فيه بالناس وهو جالس وقال ابن مسعود اذا رفع قبل الامام يعود فيمكث بقدر ما رفع ثم يتبع الامام وقال الحسن فيمن يركع مع الامام ركعتين ولا يقدر على السجود يسجد للركعة الآخرة سجدتين ثم يقضى الركعة الاولى بسجودها وفيمن نسى سجدة حتى قام يسجد

حدثنا احمد بن يونس قال اخبرنا زائدة عن موسى بن ابى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال دخلت على عائشة فقلت الا تحدثينى عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت بلى ثقل النبى صلى الله عليه وسلم فقال اصلى الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لى ماء فى المخضب قالت ففعلنا فاغتسل فذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لى ماء فى المخضب قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لى ماء فى المخضب فقعد فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله والناس عكوف فى المسجد ينتظرون النبى صلى الله عليه وسلم لصلوة العشاء الآخرة فارسل النبى صلى الله عليه وسلم الى ابى بكر بان يصلى بالناس فاتاه الرسول فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرك ان تصلى بالناس فقال ابو بكر وكان رجلا رقيقا يا عمر صل بالناس فقال له عمر انت احق بذلك فصلى ابو بكر تلك الايام ثم ان النبى صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين احدهما العباس لصلوة الظهر وابو بكر يصلى بالناس فلما راه ابو بكر ذهب ليتاخر فاومى اليه النبى صلى الله عليه وسلم بان لا يتاخر فقال اجلسانى الى جنبه فاجلساه الى جنب ابى بكر قال فجعل ابو بكر يصلى وهو ياتم بصلوة النبى صلى الله عليه وسلم والناس بصلوة ابى بكر والنبى صلى الله عليه وسلم قاعد قال عبيد الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له الا اعرض عليك ما حدثتنى عائشة عن مرض النبى صلى الله عليه وسلم قال هات فعرضت عليه حديثها فما انكر منه شيئا غير انه قال اسمت لك الرجل الذى كان مع العباس قلت لا قال هو على

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا

ثنا ثنا — على — الاخيرة — ثنا — وخرج — قال — رسول الله — رسول الله — بن ابى طالب — عليهم — ربنا لك الحمد

٥١ قوله اذا زار الامام قوما فامهم لم يبين حكمه فى الترجمة بل للام ذلك ام يحتاج الى اذن القوم فاكتفى بما ذكر فى حديث الباب فانه يشعر بالاستيذان كما سنذكره انشاء الله تعالى ٥٢ قوله ابن تحب الخ فيه المطابقة للترجمة فانه يتضمن امرين احدهما قصدا وهو تعيين المكان من صاحب المنزل والآخر ضمنا وهو الاستيذان بالامامة فان قلت الامام الاعظم سلطان على المالك فلا يحتاج الى الاستيذان قلت فى الاستيذان رعاية الجانبين مع انه ورد فى حديث ابى مسعود لا يؤم الرجل فى سلطانه ولا يجلس على تكرمته الا باذنه فان مالك الشئ سلطان عليه عينى ٥٣ قوله وصلى النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه الخ هذا التعليق تقدم مسندا من حديث عائشة رضى الله عنها فان قلت لا دخل له فى الترجمة فما فائدة ذكره قلت انه يشير به الى ان الترجمة التى هى قطعة من الحديث عام يقتضى متابعة الامام مطلقا وقد لحقه دليل الخصوص وهو حديث عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى مرضه الذى توفى فيه وهو جالس والناس خلفه قيام ولم يامرهم بالجلوس فدل على دخول التخصيص فى عموم قوله انما جعل الامام ليؤتم به ١٢ عمدة القارى ٥٤ قوله قال ابن مسعود هذا التعليق وصله ابن ابى شيبة بسند صحيح وروى عبد الرزاق عن عمر نحوه باسناد صحيح ولفظه ايما رجل رفع راسه قبل الامام فى ركوع او سجود فليضع راسه بقدر رفعه اياه ١٢ ع ٥٥ قوله وقال الحسن اى البصرى فيمن الخ فى حقه قال الشيخ ابن حجر فى فتح البارى والعينى فى عمدة القارى ان الذى قاله الحسن فرعان ومسئلتان الاولى فيمن يركع ووصلها سعيد بن منصور باسناده ولفظها فى الرجل يركع يوم الجمعة فيزحمه الناس فلا يقدر على السجود قال اذا فرغوا من صلاتهم سجد سجدتين للركعة الثانية ثم يقوم فيصلى ركعة وسجدتين والثانية فى قوله فيمن نسى نوصلها ابن ابى شيبة باتم منه ولفظها فى رجل نسى سجدة من اول صلاته فلم يذكرها حتى كان آخر ركعة من صلاته قال يسجد ثلاث سجدات فان ذكرها قبل السلام يسجد سجدة واحدة وان ذكر بعد انقضاء الصلوة يستانف الصلوة انتهى ثم قال العينى مطابقته للترجمة من حيث ان فيه متابعة للامام بعد المخالفة فيه انتهى كذا فى الخير الجارى ٥٦ قوله والناس بصلوة ابى بكر اى باعتبار انه كان مبلغا لهم وكان يرفع صوته بالتكبير وذلك لان النبى صلى الله عليه وسلم كان قاعدا وغلب عليه الضعف فلم يرفع التكبير بحيث يبلغهم جميعا كذا فى الخير الجارى وقال العينى قال الشافعى لم يصل بالناس فى مرض موته فى المسجد الا مرة واحدة وهى هذه التى صلى فيها قاعدا وكان ابو بكر فيها اماما ثم صار ماموما يسمع الناس التكبير فلاجل ذلك كان ابو بكر كالامام فى حقهم واستدل به البعض على جواز استخلاف الامام بغير ضرورة لصنيع ابى بكر انتهى كلام العينى وحمل البعض استخلاف ابى بكر على الحصر عن القراءة كما فى الدر المختار يجوز ان يستخلف اذا حصر عن قراءة قدر المفروض لحديث ابى بكر فانه لما احس بالنبى صلى الله عليه وسلم حصر عن القراءة فتاخر فتقدم صلى الله عليه وسلم واتم ١٢ ع

اسماء الرجال

ايوب السختيانى **ابى قلابة** هو عبد الله بن زيد الجرمى **باب** اذا زار الامام الخ **معاذ** بن اسد المروزى **عبد الله** بن المبارك المروزى **معمر** هو ابن راشد الازدى **الزهرى** هو محمد بن مسلم بن شهاب **باب** انما جعل الامام **احمد** بن يونس نسبه لجده لشهرته واسم ابيه عبد الله التيمى اليربوعى الكوفى **زائدة** بن قدامة البكرى الكوفى **موسى** بن ابى عائشة الهمدانى الكوفى **عبد الله** بن يوسف التنيسى **مالك** الامام المدنى **هشام** يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام القرشى

٥٧ اى التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها مريضا غير قادر على الخروج ١٢ ع

حل اللغات

شببة جمع الشاب **ليؤتم** من الايتمام وهو الاقتداء **لينوء** مثل يقوم لفظا ومعنى **عكوف** بضم العين جمع العاكف

للوضوء وقام الاجماع على ان الوضوء فى غسل الجنابة غير واجب فى المضمضة والاستنشاق من توابع الوضوء فاذا اسقط الوضوء سقطت توابعه اه ولا يخفى ان لفظ توضأ وضوئه ليس من كلامه صلى الله تعالى عليه ولا يلزم من كلام ميمونة ايضا ضرورة ان الحديث واحد واختلاف الفاظه انما هو من الرواة فلا يصح الاستدلال به ولو سلم فكونهما للوضوء لا يمنع من كونهما للغسل ايضا اذا نوى ان يكونا للامرين والحديث لا يدل على انه ما نوى لهما على انه لا حاجة الى النية عند الحنفية ١٢ قوله وقام الاجماع على ان الوضوء فى غسل الجنابة الخ ان اراد ان غسل اعضاء الوضوء منها غير واجب فباطل وان اراد ان تقديم الوضوء مرتبا غير واجب فلا يفيد ثم الظاهر من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها ان ما يتوهم من كون الوضوء ليس بوضوء مطلوب من حيث كونه وضوء ابل هو بداية للاغتسال باعضاء الوضوء تشريفا

قوله قعودا. هذا يخالف حديث عائشة لان فيه فصلى وراءه قياما اجيب عنه بوجوه الاول ان في رواية انس اختصارا وكانه اقتصر على ما آل اليه الحال بعد امره لهم بالجلوس الثاني ما قاله القرطبي وهو انه يحتمل ان يكون بعضهم قعد من اول الحال وهو الذي حكاه انس وبعضهم قام حتى اشار اليه بالجلوس وهو الذي حكته عائشة الثالث ما قاله قوم وهو احتمال تعدد الواقعة ويدل عليه رواية ابي داؤد عن جابر انهم دخلوا يعودونه مرتين فصلى بهم فيهما وبين ان الاولى كانت نافلة واقرهم على القيام وهو جالس والثانية كانت فريضة وابتدؤا قياما فاشار اليهم بالجلوس ونحوه عند الاسمٰعيلي ۱۲ عمدة القارى ۵۲ قوله وانما يوخذ الخ اشارة الى ان الذي يجب به العمل هو ما استقر عليه آخر الامر من النبي صلعم ولما كان آخر الامر منه صلعم صلاته قاعدا والناس وراءه قيام دل على ان ما كان قبله من ذلك مرفوع الحكم وهو الذي ذهب اليه ابو حنيفة والشافعي والثوري وجمهور السلف ان القادر على القيام لا يصلي مع القاعد الا قائما ۱۲ عمدة القارى

اجمعون **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الايمن فصلى صلوة من الصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه قعودا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا قياما واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون قال ابو عبد الله قال الحميدي قوله واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا هو في مرضه القديم ثم صلى بعد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم جالسا والناس خلفه قياما لم يأمرهم بالقعود وانما يوخذ بالآخر فالآخر من فعل النبي صلى الله عليه وسلم **باب** متى يسجد من خلف الامام قال انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا سجد فاسجدوا **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفين قال حدثني ابو اسحٰق قال حدثني عبد الله بن يزيد قال حدثني البراء وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يقع النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده **حدثنا** ابو نعيم حدثنا سفين عن ابي اسحٰق نحوه **باب** اثم من رفع رأسه قبل الامام **حدثنا** حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى احدكم او الا يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يجعل الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار **باب** امامة العبد والمولى وكانت عائشة يؤمها عبدها ذكوان من المصحف وولد البغي والاعرابي والغلام الذي لم يحتلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم يؤمهم اقرأهم لكتاب الله ولا يمنع العبد من الجماعة بغير علة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما قدم المهاجرون الاولون العصبة موضعا بقباء قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤمهم سالم مولى ابي حذيفة وكان اكثرهم قرانا **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني ابو التياح عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل حبشي كان رأسه زبيبة **باب** اذا لم يتم الامام واتم من خلفه **حدثنا** الفضل بن سهل قال حدثنا الحسن بن موسى الاشيب قال حدثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطؤا فلكم وعليهم **باب** امامة المفتون والمبتدع وقال الحسن صل وعليه بدعته وقال لنا محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي قال حدثنا الزهري عن حميد بن عبد الرحمٰن عن عبيد الله بن عدي بن الخيار انه دخل على عثمان بن عفان وهو محصور فقال انك امام عامة ونزل بك ما ترى ويصلي لنا امام فتنة ونتحرج فقال الصلوة احسن ما يعمل الناس فاذا احسن الناس فاحسن معهم واذا اساؤا فاجتنب اساءتهم وقال الزبيدي قال الزهري لا نرى ان يصلى

عمدة القارى ۵۳ قوله وهو غير كذوب. يعني غير ذي كذب من قبيل قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد قال الخطابي هذا القول لا يوجب تهمة في الراوي انما يوجب حقيقة الصدق له لان هذه عادتهم اذا ارادوا تاكيد العلم بالراوي والعمل بما روى وكان ابو هريرة يقول سمعت خليلي الصادق المصدوق. كذا في العيني وبسطه ابن حجر ۱۲ ۵۴ قوله ذكوان. قال القسطلاني وهو يومئذ غلام لم يعتق من المصحف اي قرأ من المصحف قال العيني القراءة من المصحف في الصلوة مفسدة عند ابي حنيفة لانه عمل كثير وعند ابي يوسف ومحمد يجوز لكنه يكره لما فيه من التشبه باهل الكتاب وبه قال الشافعي ۱۲ ع ۵۵ قوله لقول النبي صلعم الخ هذا تعليل لجميع ما ذكر قبله من العبد وولد البغي والاعرابي والغلام الذي لم يحتلم يعني الحديث لم يفرق بين المذكورين وغيرهم ولكن يظهر من هذا ان امامة احد هؤلاء انما تجوز اذا كان اقرأ القوم ۱۲ ع ۵۶ قوله كان رأسه زبيبة اي حبة عنب سوداء هذا التمثيل في الحقارة وسماجة الصورة وعدم الاعتداد بها ودلالته على الترجمة من حيث ان المراد به عبد حبشي والمستعمل هو الذي فوض اليه العمل اي جعل اميرا واليا والسنة ان يتقدم في الصلوة الوالي وقيل وجه الاستدلال به انه اذا امر بطاعته فقد امر بالصلوة خلفه فان قلت كيف يكون العبد واليا وشرط الولاية الحرية قلت بان يوليه بعض الائمة او يتغلب على البلاد بالشوكة ۱۲ ک ۵۷ قوله فان اصابوا. يعني فان اتوا اي في الشرائط والسنن ونحو ذلك كما في رواية ابن حبان يكون اقوام يصلون الصلوة فان اتموا فلكم ولهم والاحاديث يفسر بعضها بعضا وبه المطابقة للترجمة كذا في العيني ۱۲ ۵۸ قوله وان اخطؤا اي وان لم يصيبوا فلكم اي ثوابها وعليهم اي عقابها قال الكرماني الخطأ عقابه مرفوع فكيف يكون عليهم واجاب بان الاخطاء ههنا في مقابلة الاصابة لا في مقابلة العمد وهذا الذي في مقابلة العمد مرفوع لا ذلك انتهى قال ابن بطال ان اصابوا يعني الوقت فان بني امية كانوا يؤخرون الصلوة تاخيرا شديدا ويدل عليه رواية ابي داؤد يكون عليكم امراء من بعدي يؤخرون الصلوة فهي لكم وهي عليهم فصلوا معهم ما صلوا القبلة وفي مسند عبد الله بن وهب الامام جنة فان اتم فلكم وله وان نقص فعليه النقصان ولكم التمام هذا اوفق للترجمة ۱۲ كذا في العيني ۵۹ قوله امامة المفتون اي الذي دخل في الفتنة وبخرج على الامام ومنهم من فسره بما هو اعم من ذلك والمبتدع اي من اعتقد شيئا مما يخالف اهل السنة والجماعة ۱۲ فتح البارى قال العيني المفتون من ذهب عقله وماله والمضل عن الحق يقال له الفاتن هكذا فسره الكرماني والله تعالى اعلم ۶۰ اي قبل ان يعتق كان من اهل فارس من خيار الصحابة اعتقته امرأة من الانصار فتبناه ابو حذيفة بن عتبة فلما نهوا عنه قيل له مولاه ۱۲ فتح

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف هو التنيسي **مالك** هو ابن انس الامام **ابن شهاب** هو الزهري **قال الحميدي** هو عبد الله بن الزبير **قال انس** هو ابن مالك هذا طرف من حديثه الماضي **مسدد** هو ابن مسرهد **يحيى** هو القطان **سفيان** هو الثوري ابن سعيد **ابو اسحٰق** عمرو بن عبد الله السبيعي **عبد الله بن يزيد** الخطمي **ابو نعيم** الفضل بن دكين **سفين** هو الثوري المذكور **ابي اسحٰق** مر آنفا **باب** اثم من رفع الخ **حجاج** هو السلمي البصري **شعبة** هو ابن الحجاج **محمد** بن زياد الجمحي المدني **باب** امامة الخ **ابراهيم** بن المنذر الحزامي **عبيد الله** بن عمر العمري **نافع** مولى ابن عمر **يحيى** هو القطان **شعبة** بن الحجاج **ابو التياح** يزيد بن حميد **باب** اذا الخ **الفضل** هو البغدادي الاعرج **زيد** مولى عمر رض **عطاء** مولى ميمونة رض **باب** امامة المفتون الخ **قال الحسن** البصري **محمد** بن يوسف الفريابي **الاوزاعي** عبد الرحمٰن بن عمرو **الزهري** هو محمد بن مسلم بن شهاب

حل اللغات فصرع عنه. اي سقط فجحش الجحش الخدش وهو ان يتقشر جلد العضو المهاجرون الاولون هم الذين قدموا المدينة قبل النبي صلى الله عليه وسلم اخطأوا اي تعمدوا في الخطأ فان الاخطاء قد يطلق في مقابلة العمد وقد يطلق في مقابلة الاصابة وهو المقصود ههنا المفتون هو الذي دخل في الفتنة المبتدع من اعتقد شيئا مما يخالف اهل السنة والجماعة نتحرج اي نخاف الوقوع في الحرج والحرج الاثم ۱۲

وتكريرها كالبداية بالميامن وعلى هذا فينبغي ان لا يحسن تكرار غسل تلك الاعضاء لاستيعاب الاغتسال الله تعالى اعلم والوجه في اثبات خروج المضمضة والاستنشاق والدلك عن الغسل الاستدلال بحديث ام سلمة انما يكفيك ان تحثي على راسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين اخرجه مسلم فتأمل (قوله تختلف يدي وبينها فيه) هذا وان دل على ادخال اليد لكن لا يدل على كون الادخال قبل غسل اليد كما لا يخفى وقيل كون الادخال قبل تمام الغسل يكفي في المطلوب لان الجنابة قبل تمام الغسل باقية اذ هي لا تتجزأ فالادخال قبل غسل اليد وبعده بالنظر الى الجنابة سواء فلا يفيد غسل اليد في الجنابة وانما يفيد في القذران كان فاذ لم يكن فلا فائدة وفيه نظر لظهور ان الجنابة تتخفف ولذلك يؤمر الجنب بالوضوء اذا اراد ان ينام على جنابته او اراد الاكل ونحوه فتأمل واما حديث غسل يده فهو مبني على ان غسل اليد لا يفيد في الجنابة

قوله المخنث - بفتح النون وكسرها والكسر افصح والفتح اشهر اى الذى له التكسر واللين مثل النساء، وهو على صنفين صنف مخلوقة على ذلك وهو لا اثم عليه وصنف متشبه بهن وهو المراد وقيل بكسر النون من فيه تكسر ولين وتشبه وبالفتح من يؤتى فى دبره وهو المراد كذا فى العينى ١٢ خير جارى ٥٢ قوله ولو لحبشى - اى ولو كان الطاعة والامر لحبشى سواء كان ذلك الحبشى مفتونا او مبتدعا قال شارح التراجم وجه موافقة الترجمة ان هذه الصفات لا توجد غالبا الا فيمن هو غاية فى الجهل مفتون بنفسه ١٢ كرمانى ٥٣ قوله كان رأسه زبيبة بفتح زاى حبة العنب اليابسة السوداء اراد بها صغر راسه وحقارة صورته وقصر شعره يعنى اذا وجب طاعته فى الصلوة خلفه اولى وهذا فى الامراء والعمال دون الخلفاء اذ هم قريش ١٢ مجمع البحار ٥٤ قوله فحدثت به بكيرا - اى بكير بن عبد الله بن الاشج ونبه عمرو بذلك على ان سنده رواية عن بكير اعلى من رواية المذكورة اولا والجواب عن الاختلاف فى عدد الركعات لا يستقيم الا ان يحمل ان نوم ابن عباس عنده صلى الله عليه وسلم كان وقوعا كما قاله الداؤدى لكن استدرك العينى بقوله قلت المشهور انها كانت واقعة واحدة والله تعالى اعلم ١٢ ٥٥ قوله فيؤم قومه - مطابقة للترجمة من حيث ان هذا البعض الحديث الذى ياتى عقيبه والكل حديث واحد وفيه فانصرف الرجل وفيه المطابقة وفيه دليل لمن جوز اقتداء المفترض بالمتنفل ومن منعه اجاب بان صلاته مع النبى صلعم غير الصلوة التى كان يصليها بقومه وبانه منسوخ قال ابن الهمام فى فتح القدير وروى الشافعى عن جابر كان معاذ بن جبل يصلى مع رسول الله صلعم العشاء ثم ينطلق الى قومه فيصليها بهم هى له تطوع ولهم فريضة واجيب بان الاحتجاج به من باب ترك الانكار من النبى صلعم وشرط ذلك علمه وجاز عدمه يدل عليه ما رواه الامام احمد عن سليم رجل من بنى سلمة اتى النبى صلعم فقال يا رسول الله ان معاذ بن جبل ياتينا بعد ما ننام ونكون فى اعمالنا بالنهار فينادى بالصلوة فنخرج اليه فيطول علينا فقال عليه السلام يا معاذ لا تكن فتانا اما ان تصلى معى واما ان تخفف على قومك فشرع احد الامرين فدل على ان المراد عدم الجمع ومنعه ١٢ ٥٦ قوله ينال منه - اى يعيب منه اى يعيبه ويتعرض له بالايذاء ١٢ ع ٥٧ قوله قال عمرو ولا احفظهما - قال ذلك فى حال تحديثه لشعبة والا ففى رواية سليم بن حيان عن عمرو اقرأ والشمس وضحها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها عينى ٥٨ قوله مما يطيل كلمة ما مصدرية اى من تطويله ١٢ ع ٥٩ قوله فايكم ما صلى - كلمة ما زائدة وفائدتها التوكيد وزيادة التعميم ١٢ عينى

ف٥ بان يكون ذا شوكة فلا تعطل الجماعة بسببه حدع ف٥ مقول ابن وهب ويحتمل التعليق ١٢ ك ف٥ نصبه على انه خبر يكون مقدرا اى يكون فاتنا - ع ١٢

خلف المخنث الا من ضرورة لا بد منها **حدثنا** محمد بن ابان قال حدثنا غندر عن شعبة عن ابى التياح انه سمع انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لابى ذر اسمع واطع ولو لحبشى كان رأسه زبيبة **باب** يقوم عن يمين الامام بحذائه سواء اذا كانا اثنين **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بت فى بيت خالتى ميمونة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام فجئت فقمت عن يساره فجعلنى عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه او قال خطيطه ثم خرج الى الصلوة **باب** اذا قام الرجل عن يسار الامام فحوله الامام الى يمينه لم تفسد صلاتهما **حدثنا** احمد قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا عمرو عن عبد ربه بن سعيد عن مخرمة بن سليمن عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال نمت عند ميمونة والنبى صلى الله عليه عندها تلك الليلة فتوضأ ثم قام يصلى فقمت عن يساره فاخذنى فجعلنى عن يمينه فصلى ثلث عشرة ركعة ثم نام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ قال عمرو فحدثت به بكيرا فقال حدثنى كريب بذلك **باب** اذا لم ينو الامام ان يؤم ثم جاء قوم فامهم **حدثنا** مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال بت عند خالتى ميمونة فقام النبى صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل فقمت اصلى معه فقمت عن يساره فاخذ برأسى واقامنى عن يمينه **باب** اذا طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج وصلى **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة عن عمرو عن جابر ابن عبد الله ان معاذ بن جبل كان يصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه ح وحدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله قال كان معاذ بن جبل يصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه فصلى العشاء فقرأ بالبقرة فانصرف الرجل فكان معاذ ينال منه فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم فقال فتان فتان فتان ثلث مرار او قال فاتنا فاتنا فاتنا وامره بسورتين من اوسط المفصل قال عمرو لا احفظهما **باب** تخفيف الامام فى القيام واتمام الركوع والسجود **حدثنا** احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا اسمعيل قال سمعت قيسا قال اخبرنى ابو مسعود ان رجلا قال والله يا رسول الله انى لاتأخر عن صلوة الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى موعظة اشد غضبا منه يومئذ ثم قال ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليتجوز فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة **باب** اذا صلى لنفسه فليطول ما شاء **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء **باب** من شكا امامه اذا طول

اسماء الرجال

محمد بن ابان هو البلخى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج ابو بسطام البصرى ابى التياح يزيد بن حميد **باب** يقوم الخ سليمان الواشحى قاضى مكة شعبة هو ابن الحجاج المذكور الحكم بفتحتين هو ابن عتيبة بضم المهملة وفتح الفوقية فموحدة **باب** بالتنوين اذا قام الخ احمد اى ابن صالح جزم به ابو نعيم وفى نسخة ابن عيسى المصرى ابن وهب هو عبد الله ابو محمد المصرى **باب** اذا لم ينو الامام الخ مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصرى اسمعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدى المعروف **باب** اذا طول الخ مسلم هو ابراهيم الازدى شعبة المذكور قريبا عمرو بن دينار المكى ابو محمد **باب** تخفيف الامام الخ احمد هو ابن عبد الله بن يونس زهير هو ابن معاوية الجعفى اسمعيل هو ابن ابى خالد قيس هو ابن ابى حازم ابو مسعود عقبة بن عمرو البدرى الانصارى **باب** اذا صلى الخ عبد الله ابن يوسف التنيسى مالك هو ابن انس الامام ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز

حل اللغات

المخنث بفتح النون وكسرها والفتح اشهر والكسر افصح وهو على صنفين خلقى وهو لا اثم عليه وغير خلقى بل يتشبه بالنساء ويؤتى فى الدبر وهو المراد ههنا زبيبة هى حبة العنب اليابسة السوداء غطيطه الغطيط والخطيط بمعنى واحد وهو صوت النائم ينال منه اى يعيب من عرضه

حاشية السندى: فيكون للقدر واما الاحاديث الاخر فهى راجعة الى حديث تختلف يدينا والله تعالى اعلم، وبالجملة الاستدلال بهذه الاحاديث على المطلوب خفى جدا ١٢ سندى (قوله ينضخ طيبا) كانه اخذ منه كون الغسل واحدا اذ لا يبقى اثر الطيب على هذا الوجه مع تعدد الاغتسالات واما حديث انس فكانه اخذ منه وحدة الساعة اذ الدور عليهن بغسل جديد لكل واحدة يحتاج الى زمان كثير والله تعالى اعلم ١٢ سندى (قوله وذراعيه ثم افاض على رأسه الماء) ويعلم منه انه ما غسل الرجلين فى الوضوء بل اخرهما الى آخر الاغتسال وقد جاء ذلك فى هذا الحديث صريحا كما تقدم فى الكتاب بل ظاهر هذا الحديث انه مسح الرأس فاخذ منه المصنف ان غسل اعضاء الوضوء ما كان منه بنية الوضوء مستقل مطلوب لذاته وان الاعضاء المغسولة فى الوضوء مقصود اعادتها فى حالة غسل ليس لتتميم الاغتسال اذ لو كان على هذا الوجه لكان الظاهر اتمام الوضوء اولا

١٩/١

وقال ابو اسيد طولت بنا يا بني حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن
ابي حازم عن ابي مسعود قال قال رجل يا رسول الله اني لاتأخر عن الصلوة في الفجر مما يطيل بنا فلان فيها
فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيته غضب في موعظة كان اشد غضبا منه يومئذ ثم قال يا ايها الناس
ان منكم منفرين فمن ام منكم الناس فليتجوز فان خلفه الضعيف والكبير وذا الحاجة حدثنا آدم
ابن ابي اياس قال ثنا شعبة قال ثنا محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري قال اقبل رجل
بناضحين وقد جنح الليل فوافق معاذا يصلي فترك ناضحه واقبل الى معاذ فقرأ سورة البقرة او النساء
فانطلق الرجل وبلغه ان معاذا نال منه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا اليه معاذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا معاذ افتان انت او قال افاتن انت ثلث مرات فلولا صليت بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحها و
الليل اذا يغشى فانه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة احسب هذا في الحديث وتابعه سعيد
ابن مسروق ومسعر والشيباني وقال عمرو وعبيد الله بن مقسم وابو الزبير عن جابر قرأ معاذ في العشاء
بالبقرة وتابعه الاعمش عن محارب **باب** الايجاز في الصلوة واكمالها حدثنا ابو معمر قال حدثنا
عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوجز الصلوة ويكملها **باب**
من اخف الصلوة عند بكاء الصبي حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي
عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاقوم في الصلوة
اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي كراهية ان اشق على امه تابعه بشر بن بكر و
بقية وابن المبارك عن الاوزاعي حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمن بن بلال قال حدثنا
شريك بن عبد الله قال سمعت انس بن مالك يقول ما صليت وراء امام قط اخف صلوة ولا اتم من النبي
صلى الله عليه وسلم وان كان ليسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة ان تفتن امه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد
ابن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك حدثه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في الصلوة
وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه حدثنا محمد بن بشار
قال نا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في الصلوة
فاريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه وقال موسى حدثنا ابان
قال حدثنا قتادة قال نا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب** اذا صلى ثم ام قوما حدثنا سليمن بن حرب
وابو النعمان قالا نا حماد بن زيد عن ايوب عن عمرو بن دينار عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله
عليه وسلم ثم ياتي قومه فيصلي بهم **باب** من اسمع الناس تكبير الامام حدثنا مسدد قال نا عبد الله
ابن داود قال نا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم
مرضه الذي مات فيه اتاه بلال يؤذنه بالصلوة قال مروا ابا بكر فليصل بالناس قلت ان ابا بكر رجل اسيف

ابو اسيد — موضع — لمنفرين — مرار — قال ابو عبد الله — ابن الوليد حدثني — لما اعلم — حدثني — بن عبد الله — فيصلي

٥١ قوله قال ابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين وللمستملي بفتح الهمزة وكسر السين واسمه مالك بن ربيعة الانصاري المدني شهد المشاهد كلها مطابقته للترجمة ظاهرة فان قول ابي اسيد لابنه طولت بنا الصلوة كالشكاية عن تطويله ١٢ ع ٥٢ قوله بناضحين. الناضح بالنون والضاد المعجمة والحاء المهملة ما استعمل من الابل في سقي النخل والزرع وهو البعير الذي يستقى عليه ١٢ ع ٥٣ قوله وقد جنح الليل. اي اقبل بظلمته وهو بفتح النون من فتح ١٢ عيني ٥٤ قوله نال منه. اي عاب الرجل وقال انه منافق. كذا في المجمع ١٢ ٥٥ قوله احسب هذا في الحديث. يعني هذه الجملة الاخيرة فانه يصلي الى آخره وقائل ذلك شعبة الراوي عن محارب وقد رواه غير شعبة من اصحاب محارب عنه بدونها وكذا اصحاب جابر ١٢ فتح الباري ٥٦ قوله وتابعه سعيد بن مسروق وهو والد سفيان الثوري وقد وصل رواية هذه ابو عوانة وقوله مسعر بالرفع عطف على سعيد اي وتابع شعبة سعيد ومسعر وابو اسحق الشيباني ١٢ عيني ٥٧ قوله وقال عمرو. هو ابن دينار وانما قال قال عمرو ولم يقل تابعه مثل ما قال في سابقه ولاحقه لان هؤلاء الثلثة لم يتابعوا احدا في ذلك ١٢ ع ٥٨ قوله وتابعه الاعمش. اي تابع شعبة سليمان الاعمش عن محارب بن دثار والفرق بين المتابعتين اعني السابقة واللاحقة ان الاولى ناقصة اذ لم يذكر المتابع عليه والاخيرة كاملة اذ ذكره يعني عن محارب ١٢ ع ك ٥٩ قوله يوجز الصلوة من الايجاز وهو ضد الاطناب والاكمال ضد النقص مطابقته للترجمة ظاهرة جدا اما على تقدير سقوط هذه الترجمة كما في بعض النسخ فوجه مناسبته لترجمة الباب السابق من حيث انه صلى الله عليه وسلم امر في حديث ذلك الباب بالايجاز وههنا فعل بنفسه فاشار بهذا الى ان الايجاز مع الاكمال مندوب لانه ثبت بقول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله ١٢ عمدة القاري ٦٠ قوله بكاء الصبي. البكاء اذا مددت اردت به الصوت الذي يكون معه واذا قصرت اردت خروج الدمع وههنا ممدود لا محالة اذ السماع لا يكون الا في الصوت وبه استدل بعض الشافعية على ان الامام اذا كان راكعا فاحس بداخل يريد الصلوة معه ينتظر ليدرك فضيلة الركعة وذلك لانه اذا جاز التجوز لحاجة الانسان في بعض امور الدنيا فلان يزيد فيها للعبادة بل هذا احق واولى وممن اجاز ذلك الشعبي والحسن وابن ابي ليلى وقال القرطبي لا دلالة فيه لان هذا زيادة عمل بخلاف الحذف وقال ابو حنيفة اخشى عليه امرا عظيما يعني الشرك وقال مالك لا ينتظر لانه يضر من خلفه وهو قول ابي حنيفة والشافعي وقيل ينتظر ما لم يشق على اصحابه وهو قول احمد واسحق ١٢ ع ملتقطا وفي الدر المختار كره تحريما اطالة ركوع او قراءة لادراك الجائي ان عرفه والا فلا باس به ولو اراد به التقرب الى الله لم يكره اتفاقا لكنه نادر وتسمى مسئلة الرياء فينبغي التحرز عنها انتهى ١٢ ٦١ قوله ان تفتن بلفظ المجهول قال الكرماني من ثلاثي ومن الافعال ومن التفعيل قال العيني ومن الافتعال ايضا اي تلتهي عن الصلوة لاشتغال قلبها ببكائه انتهى كلام العيني ١٢ ٦٢ قوله ثم ياتي قومه فيصلي بهم استدل به الشافعي على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل وهو ظاهر وقال الطحاوي لا حجة فيها لانه لم يكن بامره ولا تقريره وقال ايضا يحتمل ان ذلك كان في الوقت الذي كانت الفريضة تصلى مرتين ثم نسخ وروي حديث ابن عمر نهى ان تصلى فريضة مرتين والنهي لا يكون الا بعد الاباحة كذا قال ابن الهمام في فتح القدير والعيني في عمدة القاري شرح البخاري والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب ١٢ ٦٣ فائدة هذا التعليق التصريح بسماع قتادة عن انس ١٢ ع

اسماء الرجال

محمد بن يوسف الفريابي سفيان هو الثوري ابي مسعود عقبة بن عمرو شعبة هو ابن الحجاج وتابعه اي تابع شعبة سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري فيما وصله ابو عوانة ومسعر هو ابن كدام الكوفي فيما وصله السراج والشيباني ابو اسحق سليمان بن ابي سليمان الكوفي وصله البزار باب الايجاز الخ ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد عبد العزيز هو ابن صهيب البناني الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو تابعه اي تابع الوليد ابن مسلم بشر بن بكر مما ذكره المؤلف في باب خروج النساء الى المساجد وتابعه ايضا عبد الله بن المبارك مما وصله النسائي وتابعه ايضا بقية بن الوليد عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة هو ابن دعامة ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة هو ابن دعامة وقال موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي ابان هو ابن يزيد العطار قتادة هو ابن دعامة باب اذا صلى الخ سليمان ابن حرب الواشحي ابو النعمان محمد بن فضل السدوسي ايوب هو السختياني باب من اسمع الامام مسدد هو ابن مسرهد الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم هو النخعي الاسود هو ابن يزيد النخعي بحل اللغات بناضحين تثنية الناضح وهو البعير الذي يستعمل في نضح الماء لسقي النخيل والزروع جنح بفتح النون من فتح اي اقبل ظلمة الليل فتان صيغة مبالغة من التفعيل اي اقعد الايجاز ضد الاطناب الاكمال ضد النقصان البكاء بالمد والقصر اما بالمد فمعناه صوت البكاء واما بالقصر فمعناه خروج الدمع وبالمد مقصود ههنا تفتن بصيغة المجهول من الثلاثي المجرد ومن الافعال والتفعيل

السندي

يعني لو احتيج الى تاخير غسل الرجلين بسبب تاخر الغسل الثاني الذي هو التتميم الاغتسال فان تاخيره يكفي في المطلوب بل كان حسن مقصد الوضوء منه على انه بداية للاغتسال باعضاء الوضوء تشريفا و تكريما لها كالبداية بالميامن من غير مقصود اعادتها عند غسل الجسد وهذا ظاهر عند التامل ويلزم منه ان غسل مواضع الوضوء لا يعاد ثانيا وهذا الذي فهمه البخاري رحمه الله تعالى من هذا الحديث بدقيق نظره هو الذي يقتضيه الحديث الآخر ايضا وهو حديث ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها فانه يدل على انه ليس بوضوء مطلوب بل هو بداية للاغتسال والله تعالى اعلم (قوله يخرج كما هو) اي على الحالة التي هو عليها من الجنابة والاستدلال بحديث ابي هريرة مبني على المطلوب الاصلي للصحابة من ذكر الوقائع معرفة الاحكام في ضمنها لا مجرد ذكر القصص فانه قليل الجدوى فلو كان هناك

إن يقم مقامك يبك فلا يقدر على القراءة فقال مروا ابا بكر فليصل فقلت مثله فقال في الثالثة او الرابعة إنكن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل فصلى وخرج النبي صلى الله عليه وسلم يهادى بين رجلين كأني أنظر إليه يخط برجليه الارض فلما راه ابو بكر ذهب يتاخر فاشار اليه ان صل فتاخر ابو بكر وقعد النبي صلى الله عليه وسلم الى جنبه وابو بكر يسمع الناس التكبير تابعه محاضر عن الاعمش **باب** الرجل ياتم بالامام ويأتم الناس بالماموم ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم

حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلوة فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف وانه متى مايقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر رجل اسيف وانه متى مايقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر فقال إنكن لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فلما دخل في الصلوة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين ورجلاه يخطان في الارض حتى دخل المسجد فلما سمع ابو بكر حسه ذهب ابو بكر يتاخر فاومأ اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان ابو بكر يصلي قائما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس مقتدون بصلوة ابي بكر **باب** هل يأخذ الامام اذا شك بقول الناس

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك بن انس عن ايوب بن ابي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول

حدثنا ابو الوليد قال نا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين فقيل قد صليت ركعتين فصلى ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين **باب** اذا بكى الامام في الصلوة وقال عبد الله بن شداد سمعت نشيج عمر وانا في اخر الصفوف يقرأ إنما اشكو بثي وحزني الى الله

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه مروا ابا بكر يصلي بالناس قالت عائشة قلت له ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر يصلي بالناس فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله

حاشیہ بین السطور: حدثني، داخل، الارض، النبي، يقتدون، بن عبد الرحمن، رسول الله، فقرأ حدثنا، فليصل، فليصل، في بالناس — باثبات الياء من اجراء المعتل مجرى الصحيح والاكتفاء بحذف الحركة ۱۲ عيني

۵۱ قوله انكن صواحب يوسف. هو ظاهر خلاف ما في الضمائر لان عائشة ارادت صرف الامامة عن ابيها لئلا يتشاءم الناس به وهذا مثل فعل زليخا حيث اظهرت اكرام النساء بالضيافة واردات ان يعرفن قدر جمال يوسف عليه السلام فلا يلمنها في عشق يوسف عليه السلام بل يعذرنها فيه كذا في الخير الجاري وفي المجمع اي انتن صواحب يوسف في التظاهر على ما تردن وكثرة الحاحكن انتهى ۱۲ **۵۲ قوله** يهادى بفتح الدال اي يمشي بين اثنين معتمدا عليهما ۱۲ عيني **۵۳ قوله** يخط برجليه. اي لا يستطيع ان يرفعهما ويضعهما ويعتمد عليهما ۱۲ مجمع البحار **۵۴ قوله** باب الرجل ياتم بالامام ويأتم الناس بالماموم. قال العيني والذي يظهر لي من هذه الترجمة ان البخاري يميل الى مذهب الشعبي في ذلك لان الشعبي يرى ان الجماعة يتحملون عن بعضهم بعضا ما يتحمله الامام والدليل عليه انه قال فيمن احرم قبل ان يرفع الصف الذي يليه رؤسهم من الركعة انه ادركها ولو كان الامام رفع قبل ذلك لان بعضهم لبعض ائمة انتهى ۱۲ **۵۵ قوله** وليأتم بكم من بعدكم معناه عند الجمهور يستدلون بافعالكم على افعالي لانهم يقتدون بهم فان الاقتداء لا يكون الا بالامام واحد ومذهب من ياخذ بظاهره قد ذكرناه الآن وفيه جواز اعتماد الماموم في متابعة الامام الذي لا يراه ولا يسمعه على مبلغ او صف قدامه يراه متابعا للامام ۱۲ عيني **۵۶ قوله** متى مايقوم. باثبات الواو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني متى مايقم بالجزم هذا على الاصل لان متى من كلم المجازاة واما على رواية الاكثرين فثبتت متى باذا فاهملت ۱۲ عيني ك **۵۷ قوله** فلو امرت. لو اما للشرط وجوابه محذوف واما للتمني فلا يحتاج الى جواب ۱۲ ع ك **۵۸ قوله** مثل سجوده. ظاهره انه سجد سجدة واحدة ولكن لفظ السجود مصدر يتناول السجدة والسجدتين والحديث الذي ياتي بعده يبين ان المراد سجدتان ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم شك فيما قال له ذو اليدين فرجع فيه الى قول الناس ۱۲ ع **۵۹ قوله** نشيج عمر. بفتح النون وكسر المعجمة وآخره جيم من نشج الباكي اذا غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب وقال الهروي هو صوت معه ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره ۱۲ توشيح عيني **۶۰ قوله** لم يسمع الناس من البكاء. وهو موضع الترجمة فانه يفيد ان الذي اظهرته هو عدم الاستماع من البكاء وهو لا يفسد الصلوة كذا في الخير الجاري ۱۲ **۶۱ قوله** من البكاء. من للتعليل اي لاجل البكاء وقال الكرماني في البكاء اي لاجل البكاء وفي جار للسببية او هو حال اي كائنا في البكاء ۱۲ عيني

اسماء الرجال

بين رجلين العباس وعلي او علي والفضل ۱۲ قس **محاضر** الهمداني الكوفي **الاعمش** هو سليمان بن مهران **باب** الرجل ياتم **و يذكر عن النبي** صلى الله عليه وسلم مما اخرجه مسلم في صحيحه **قتيبة** بن سعيد الثقفي **ابو معاوية** محمد بن خازم الضرير **الاعمش** تقدم **ابراهيم** النخعي **الاسود** بن يزيد النخعي ۱۲ **باب** هل ياخذ الامام الخ **مالك** الامام المدني **ابو الوليد** هشام بن عبد الملك الطيالسي **شعبة** هو ابن الحجاج **سعد** بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف **ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **باب** اذا بكى الامام الخ **قال** عبد الله بن شداد بن الهاد التابعي الكبير ما وصله سعيد بن منصور **اسمعيل** هو ابن ابي اويس الاصبحي **مالك** ابن انس امام دار الهجرة قال ابن ابي اويس **هشام** يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ۱۲

حل اللغات اسيف رقيق القلب. يهادى بفتح الدال اي يمشي بين اثنين معتمدا عليهما. يخط برجليه اي لا يستطيع ان يرفعهما ويضعهما فيعتمد عليهما. نشيج على وزن كريم هو صوت الباكي اذا غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب وقيل هو صوت مع ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره.

تيمم لما ترك ابو هريرة ذكره في الحديث فعدم الذكر في مثل هذا دليل العدم فثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتيمم و الاصل هو العموم والخصوص يحتاج الى دليل لا يقال قد وجد في الباب دليل الخصوص وهو ما رواه الترمذي في فضائل علي وحسنه من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم يا علي لا يحل لاحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك ونقل في تفسيره ان معنى يجنب يستطرقه جنبا لانه حديث ضعيف كما صرح به كثير من الحفاظ والاحكام لا تثبت بمثله والله تعالى اعلم (قوله على شقه الايمن) الظاهر ان المراد به شق رأسها كما يدل عليه الاكتفاء باليد الواحدة واما شق الانسان فلا يكفيه اليد الواحدة بل واليدان ايضا فهذا هو موضع الترجمة وعلى هذا المحمل البداية في الترجمة على الاضافة بالنسبة الى الايسر لا الحقيقة لكن لا يخفى ان القران متصور بل هو الاقرب في استعمال اليدين في الطرفين والعطف بالواو

حاشية السندي ص ۳۲

۵۱ قوله لتسوّن - من التسوية وهى اعتدال القائمين على سمت واحد ويراد بها ايضا سد الخلل الذى فى الصف على ما سياتى كذا فى العينى ۱۲ ۵۲ قوله او ليخالفن - اى يكون الواقع احد الامرين يريد ان كلا يعرف وجهه عن الآخر ويوقع بينهم التباغض فان اقبال الوجه على الوجه من اثر المودة والالفة وقيل اراد بها تحويلها الى الادبار وقيل تغيير صورة الى صورة اخرى ۱۲ مجمع البحار ۵۳ قوله فانى اراكم خلف ظهرى - الفاء فيه للسببية واشار به الى ان سبب الامر بذلك انما هو تحققه منكم خلافه ولا يخفى ذلك من ان ارى من خلف ظهرى كما ارى من بين يدى ثم ان هذا يجوز ان يكون ادراكا خاصا بالنبى صلعم محققا انخرق له العادة او خلق له عين وراءه ليرى بها كما

ذكر انه صلعم كان بين كتفيه عينان مثل سم الخياط فكان يبصر بهما ولا يحجبهما الثياب وفى حديث كان صلعم يرى فى الظلام كما يرى فى الضوء وذكر بعض اهل العلم ان ذلك راجع الى العلم

عليه وسلم مه انكن لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل للناس فقالت حفصة لعائشة ما كنت لاصيب منك خيرا **باب** تسوية الصفوف عند الاقامة وبعدها **حدثنا** ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال نا شعبة قال حدثنى عمرو بن مرة قال سمعت سالم بن ابى الجعد قال سمعت النعمان بن بشير يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم **حدثنا** ابو معمر قال نا عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اقيموا الصفوف فانى اراكم خلف ظهرى **باب** اقبال الامام على الناس عند تسوية الصفوف **حدثنا** احمد بن ابى رجاء قال نا معاوية بن عمرو قال نا زائدة بن قدامة قال نا حميد الطويل قال نا انس بن مالك قال اقيمت الصلوة فاقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه فقال اقيموا صفوفكم وتراصوا فانى اراكم من وراء ظهرى **باب** الصف الاول **حدثنا** ابو عاصم عن مالك عن سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الشهداء الغرق والمبطون والمطعون والهدم وقال لو يعلمون ما فى التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا ولو يعلمون ما فى الصف المقدم لاستهموا **باب** اقامة الصف من تمام الصلوة **حدثنا** عبد الله بن محمد قال نا عبد الرزاق قال انا معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون واقيموا الصف فى الصلوة فان اقامة الصف من حسن الصلوة **حدثنا** ابو الوليد قال نا شعبة عن قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة **باب** اثم من لم يتم الصفوف **حدثنا** معاذ بن اسد قال انا الفضل بن موسى قال انا سعيد بن عبيد الطائى عن بشير بن يسار الانصارى عن انس بن مالك انه قدم المدينة فقيل له ما انكرت منا منذ يوم عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انكرت شيئا الا انكم لا تقيمون الصفوف وقال عقبة بن عبيد عن بشير بن يسار قدم علينا انس المدينة بهذا **باب** الزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم فى الصف وقال النعمان بن بشير رأيت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه **حدثنا** عمرو بن خالد قال نا زهير عن حميد عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اقيموا صفوفكم فانى اراكم من وراء ظهرى وكان احدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه **باب** اذا قام الرجل عن يسار الامام وحوله الامام خلفه الى يمينه تمت صلوته **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا داؤد عن عمرو بن دينار عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقمت عن يساره فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم برأسى من ورائى فجعلنى عن يمينه فصلى ورقد فجاءه المؤذن فقام يصلى ولم يتوضأ **باب** المرأة وحدها تكون

ان معناه لاعلم وهذا تاويل لاحاجة اليه بل حمل ذلك على ظاهره اولى كما قال احمد وجمهور العلماء ولا مانع له من العقل وورد به الشرع فوجب القول به والمطابقة للترجمة فى لفظ التسوية فى الاول ظاهرة وفى الثانى باعتبار ان الامر باقامة الصفوف هو الامر بالتسوية اما قوله عند الاقامة وبعدها فكانه اشار بذلك الى ما فى بعض طرق الحديث ما يدل على ذلك وقد روى مسلم من حديث نعمان قال فى آخره فكاد ان يكبر كذا فى العينى ۱۲ ۵۴ قوله الغرق - بفتح المعجمة وكسر الراء بمعنى الغريق والمبطون اى صاحب الاسهال او من به استسقاء او انتفاخ او من يموت بداء البطن مطلقا اقوال والمطعون اى صاحب الطاعون اصابه فى وباء عام والهدم بكسر الدال هو من يموت تحت الهدم وتسكن بمعنى ذو الهدم ۱۲ مجمع البحار ۵۵ قوله من حسن الصلوة - وفى الحديث الآتى فى هذا الباب من رواية انس فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة فتوجيه المطابقة بين الترجمة وحديثى الباب من حيث ان المراد من الحسن هو الكمال لان حسن الشئ زائد على حقيقته فيتعين تقدير هذا اللفظ فى الترجمة هكذا باب اقامة الصف من كمال تمام الصلوة او من حسن تمام الصلوة ولا خفاء ان تسوية الصف ليست من حقيقة الصلوة وانما هى من حسنها وكمالها وان كانت هى فى نفسها سنة او واجبة او مستحبة على اختلاف الاقوال وكذا الكلام فى حديث انس وورد فى رواية ابى داؤد سووا صفوفكم فان تسوية الصف من تمام الصلوة كذا فى العينى وقال وهى من سنة الصلوة عند ابى حنيفة والشافعى ومالك وزعم ابن حزم انه فرض لان اقامة الصلوة فرض وما كان من الفرض فهو فرض انتهى ۱۲ ۵۶ قوله منذ يوم - يجوز بهما دى كالزركشى فيه التثليث لكن قال فى مصابيح الجامع ان ظاهره ان الثلثة حركات الاعراب وليس كذلك فان الفتح هنا حركة بناء قطعا ۱۲ قس ۵۷ قوله لا تقيمون الصفوف - فان قلت الانكار قد يقع على ترك السنة فلا يدل على حصول الاثم فكيف المطابقة بين الترجمة والحديث اجيب باحتمال ان المؤلف اخذ الوجوب من صيغة الامر فى قوله سووا ومن عموم قوله صلوا كما رايتمونى اصلى ومن ورود الوعيد على تركه فترجح عنده بهذه القرائن ان انكار انس انما وقع على ترك الواجب اما الجمهور فقالوا الانكار ليس بمعنى المذمة بل هو للتغليظ والتعريض على الاتمام كذا فى الكرمانى والقسطلانى ويمكن تقوية ما ذهب اليه الجمهور من نفس الحديث وهو ان انسا لم يامرهم باعادة الصلوة فلو كان التسوية واجبا لوجب الامر بالاعادة فظهر ان انكار انس كان من اجل ترك السنة لا الوجوب ۱۲ ۵۸ قوله قال عقبة بن عبيد بضم المهملة وسكون القاف اخو سعيد بن عبيد الراوى للاسناد الذى قبله ويكنى عقبة بابى الرحال بشدة المهملة اراد بذكر هذا الطريق بيان سمع بشير بن يسار من انس ۱۲ ع ۵۹ قوله قال النعمان بن بشير بن سعد ابو عبد الله المدنى صاحب رسول الله وابن صاحبه وهو اول مولود ولد فى الانصار بعد قدومه صلعم واختلفوا فى سماعه عنه صلعم ۱۲ عينى

اسماء الرجال

باب تسوية الصفوف **ابو الوليد** هو الطيالسى **شعبة** هو ابن الحجاج ابن الورد العتكى **عمرو** بن مرة الجهنى **سالم** بن ابى الجعد رافع الغطفانى **النعمان** بن بشير بن سعد الانصارى **ابو معمر** عبد الله بن عمرو المنقرى المقعد **عبد الوارث** هو ابن سعيد البصرى **عبد العزيز** بن صهيب البنانى **باب** اقبال الامام الخ **احمد** بن ابى رجاء الحنفى الهروى **معوية** بن عمرو الازدى الكوفى **زائدة** بن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة الثقفى ابو الصلت الكوفى **حميد** بن ابى حميد الطويل بضم الحاء ابو عبيدة البصرى **باب** الصف الاول الخ **ابو عاصم** الضحاك بن مخلد **سمى** مصغرا مولى ابى بكر بن عبد الرحمن **ابى صالح** ذكوان السمان **باب** اقامة الصف الخ **عبد الله** بن محمد المسندى **عبد الرزاق** بن همام الصنعانى **معمر** بن راشد البصرى **همام** منبه بلفظ الفاعل من التنبيه ابن كامل الصنعانى **ابو الوليد** هشام بن عبد الملك **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتكى **قتادة** بن دعامة بن قتادة **باب** اثم الخ **معاذ** بن اسد المروزى نزيل البصرة **الفضل** بن موسى المروزى **وقال عقبة** اخو سعيد بن عبيد وليس لعقبة هذا فى الجامع الا هذا التعليق الموصول عند احمد فى مسنده **باب** الزاق الخ **عمرو** بن خالد الحرانى **زهير** هو ابن معوية ابو خيثمة الجعفى **حميد الطويل** ابو عبيدة البصرى **باب** اذا قام الرجل الخ **قتيبة** بن سعيد هو الثقفى **داؤد** بن عبد الرحمن العطار **عمرو** بن دينار ابو محمد المكى **كريب** ابو رشدين مولى ابن عباس

حل اللغات مه اسم فعل يستعمل فى موقع الزجر معناه اسكت والتذكير والتانيث فيه سواء لتسون تسوية الصفوف اعتدال القائمين على سمت واحد وقيل المراد به سد الخلل الواقعة بين القائمين اقيموا اعدلوا تراصوا اى تلاصقوا بحيث لا يبقى بينكم خلل الغرق كخشن بمعنى الغريق المبطون من يموت بداء البطن مطلقا وقيل صاحب الاسهال او من به استسقاء او انتفاخ المطعون من مات فى الطاعون هو الوباء العام الهدم مروى بكسر الدال وهو من مات بالهدم وبسكون الدال ۱۲

لا يدل على الترتيب بداية الايمن محل نظر ثم الظاهر ان المقصود بهذا النعد هو الاستيعاب لا تكرار الغسلات كيف ولو كان التكرار هو المراد لما اكتفى فى اليمين واليسار بواحد فمقتضى الجمع بين هذا الحديث والاحاديث السابقة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكتفى فى الاستيعاب بثلاثة اكف والنساء لكثرة شعورهن يزدن على ذلك بشئ والله تعالى اعلم (قوله الله احق ان يستحيا منه) اى فيستتر المرء لاجله لانه يحبه ويرضاه ولعله هو المراد برواية احق ان يستتر منه يحمل من على التعليل والا فاتخاذ الحائل من رؤيته مستحيل فانه تعالى يبصر ما فى السماء وما تحت الثرى ويعلم السر واخفى ولو كان الثوب حائلا ساترا لكفى البيت ساترا والله تعالى اعلم (قوله فقالوا والله ما يمنع موسى الخ) هذا الاستنباط منهم دليل على ان النظر الى العورة كان جائزا فى دينهم اذ لولا ذلك لما حملوا تستر موسى على انه لعيب

۵۱ قوله او بعضدی. شک من ابن عباس قال الکرمانی ووجہ الجمع بین قوله بیدی وبین ما مرّ فی باب اذا قام الرجل فاخذ براسی کون القضیۃ متعددۃ والاوجہ ان یقال اولاً اخذ براسہ ثم بیدہ او بعضدہ او بالعکس ومطابقۃ للترجمۃ فی حق الامام ظاہر واما فی جہۃ المسجد فکذلک لان بالماموم اذا کان عن یمین امامہ کان فی میمنۃ المسجد بلا نزاع ۱۲ ع ۵۲ قوله بینہ۔ نہر بر وزن نہیر مصغرا وہو یدل علی ان المراد من النہر الصغیر والکبیر یمنع ومطابقۃ للترجمۃ من حیث ان الفاصل بینہ وبین الامام کالحائط والنہر لا یمنع وروی عن عمر بن الخطاب اذا کان بینہ وبین الامام طریق او حائط او نہر فلیس ہو معہ ۱۲ ع ۵۳ قوله فی حجرتہ ای فی حجرۃ بیتہ یدل علیہ ذکر جدار الحجرۃ واوضح منہ روایۃ حماد بن زید عن یحیی عند ابی نعیم بلفظ کان یصلی فی حجرۃ من حجر ازواجہ والحجرۃ الموضع المنفرد بالدار ۱۲ ع وفی الخیر الجاری ویحتمل ان یکون المراد الحجرۃ التی احتجرہا فی المسجد بالحصیر وہذا الاحتمال مع بعدہ من سیاق ہذا الحدیث قریب مما یاتی فی حدیث الباب الثانی قال الشیخ ابن حجر فاما ان یحمل علی التعدد او علی المجاز فی الجدار وفی نسبۃ الحجرۃ انتہی ۱۲ ۵۴ قوله فلم یخرج ای الی الموضع المعہود الذی کان صلی فی تلک اللیالی فلم یروا شخصہ ومطابقتہ للترجمۃ فی قوله فقام ناس بصلاتہ لانہ کان بینہ وبینہم جدار الحجرۃ فیہ ان الجدار ونحوہ لا یمنع الاقتداء بالامام وعلیہ ترجمۃ الباب قلت انما یجوز ذلک اذا لم یلتبس علیہ حال الامام ۱۲ ع ۵۵ قوله فثاب الیہ ناس بالمثلثۃ وبعد الالف موحدۃ من ثاب الناس اذا اجتمعوا وجاؤا فیہ جواز الائتمام بمن لم ینو ان یکون اماما فی تلک الصلوۃ وہو قول مالک والشافعی قلت ہو مذہب ابی حنیفۃ ایضا الا ان اصحابنا قالوا لا بد من نیۃ الامامۃ فی حق النساء خلافا لزفر وفیہ جواز النافلۃ بجماعۃ ۱۲ ع ۵۶ قوله فصلی فیہا لیالی۔ فیہ دلالۃ علی اصل التراویح لانہ صلی اللہ علیہ وسلم صلی ہذہ الصلوۃ فی لیالی رمضان ثم انہا عشرون رکعۃ وبہ قال الشافعی واحمد وعند مالک تسع ترویحات بستۃ وثلاثین رکعۃ غیر الوتر واحتج علی ذلک بعمل اہل المدینۃ واحتج اصحابنا والشافعیۃ والحنابلۃ بما رواہ البیہقی باسناد صحیح عن السائب بن یزید الصحابی قال کانوا یقومون علی عہد عمر رضی اللہ عنہ بعشرین رکعۃ وعلی عہد عثمان وعلی رضی اللہ عنہما مثلہ ۱۲ عمدۃ القاری ۵۷ قوله باب ایجاب التکبیر وافتتاح الصلوۃ۔ الواو بمعنی مع والغرض بیان ایجاب التکبیر عند افتتاح الصلوۃ ودلالۃ الحدیث الاول علی الترجمۃ من حیث ان ہذا الحدیث والذی بعدہ حدیث واحد فاذا کان الامر کذلک ففی الحدیث الذی یتلوہ واذا کبر فکبروا وہو مقدر ایضا فی ہذا الحدیث والمقدر کالملفوظ والامر بہ للوجوب یدل علی الجزء الاول من الترجمۃ واما علی الجزء الثانی وہو قوله وافتتاح الصلوۃ فبطریق اللزوم لان التکبیر فی اول الصلوۃ لا یکون الا عند افتتاحہا۔ عینی ملخصا وقال القسطلانی یتعین علی القادر اللہ اکبر لانہ علیہ السلام کان یفتتح بہ الصلوۃ رواہ ابن ماجۃ وفی البخاری صلوا کما رأیتمونی اصلی فلا یقوم مقامہ تہلیل ولا تسبیح لانہ محل اتباع وہذا قول الشافعیۃ والمالکیۃ والحنابلۃ فلا یکفی اللہ الکبیر ولا الرحمن اکبر لکن عند الشافعیۃ لا تضر زیادۃ لا تمنع الاسم کاللہ الجلیل اکبر فی الاصح وقال الحنفیۃ ینعقد بکل لفظ یقصد بہ التعظیم خلافا لابی یوسف فانہ یقتصر علی المعروف والمنکر من التکبیر فیقول اللہ اکبر اللہ الاکبر اللہ کبیر اللہ الکبیر وہل تکبیرۃ الاحرام رکن او شرط قال بالاول الشافعیۃ والمالکیۃ والحنابلۃ وقال الحنفیۃ بالثانی ۱۲ قس

صفًّا حدثنا عبد اللّٰہ بن محمد قال ثنا سفین عن اسحٰق عن انس بن مالک قال صلیتُ انا ویتیمٌ فی بیتنا خلف النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم وامی خلفنا ام سلیم باب میمنۃ المسجد والامام حدثنا موسی قال نا ثابت بن یزید نا عاصم عن الشعبی عن ابن عباس قال قمتُ لیلۃً اُصلی عن یسار النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فاخذ بیدی او بعضدی حتی اقامنی عن یمینہ وقال بیدہ من ورائی باب اذا کان بین الامام وبین القوم حائط او سترۃ وقال الحسن لا بأس ان تصلی وبینک وبینہ نہر وقال ابو مجلز یأتم بالامام وان کان بینہما طریق او جدار اذا سمع تکبیر الامام حدثنا محمد بن سلام قال نا عبدۃ عن یحیی بن سعید الانصاری عن عمرۃ عن عائشۃ قالت کان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یصلی من اللیل فی حجرتہ وجدار الحجرۃ قصیر فرأی الناس شخص النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقام اناس یصلون بصلاتہ فاصبحوا فتحدثوا بذلک فقام اللیلۃ الثانیۃ فقام معہ اناس یصلون بصلاتہ صنعوا ذلک لیلتین او ثلثا حتی اذا کان بعد ذلک جلس رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فلم یخرج فلما اصبح ذکر ذلک الناس فقال انی خشیت ان تکتب علیکم صلوۃ اللیل باب صلوۃ اللیل حدثنا ابراہیم بن المنذر قال نا ابن ابی فدیک قال نا ابن ابی ذئب عن المقبری عن ابی سلمۃ بن عبد الرحمن عن عائشۃ ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم کان لہ حصیر یبسطہ بالنہار ویحتجرہ باللیل فثاب الیہ ناس فصفوا وراءہ حدثنا عبد الاعلی بن حماد قال نا وہیب قال نا موسی بن عقبۃ عن سالم ابی النضر عن بسر بن سعید عن زید بن ثابت ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اتخذ حجرۃ قال حسبت انہ قال من حصیر فی رمضان فصلی فیہا لیالی فصلی بصلاتہ ناس من اصحابہ فلما علم بہم جعل یقعد فخرج الیہم فقال قد عرفت الذی رأیت من صنیعکم فصلوا ایہا الناس فی بیوتکم فان افضل الصلوۃ صلوۃ المرء فی بیتہ الا المکتوبۃ وقال عفان نا وہیب قال نا موسی قال سمعت ابا النضر عن بسر عن زید عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم باب ایجاب التکبیر وافتتاح الصلوۃ حدثنا ابو الیمان قال انا شعیب عن الزہری قال اخبرنی انس بن مالک الانصاری ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم رکب فرسا فجحش شقہ الایمن وقال انس فصلی لنا یومئذ صلوۃ من الصلوات وہو قاعد فصلینا وراءہ قعودا ثم قال لما سلم انما جعل الامام لیؤتم بہ فاذا صلی قائما فصلوا قیاما واذا رکع فارکعوا واذا رفع فارفعوا واذا سجد فاسجدوا واذا قال سمع اللّٰہ لمن حمدہ فقولوا ربنا ولک الحمد حدثنا قتیبۃ بن سعید قال نا اللیث عن ابن شہاب عن انس بن مالک انہ قال خر رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم عن فرس فجحش فصلی لنا قاعدا فصلینا معہ قعودا ثم انصرف فقال انما الامام او انما جعل الامام لیؤتم بہ فاذا کبر فکبروا واذا رکع فارکعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع اللّٰہ لمن حمدہ فقولوا ربنا ولک الحمد واذا سجد فاسجدوا حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب قال حدثنی ابو الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ قال قال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم انما جعل الامام لیؤتم بہ فاذا کبر فکبروا واذا رکع فارکعوا واذا قال سمع اللّٰہ لمن حمدہ فقولوا ربنا ولک الحمد واذا سجد فاسجدوا

وراءہ — نہیر — الفدیک — فثار — فصلوا — حجرۃ — ابن مالک — حدثنی لیث — فلما انصرف قال — ربنا لک الحمد

اسماء الرجال

عبد اللّٰہ بن محمد المسندی الجعفی سفین ہو ابن عیینۃ اسحٰق بن عبد اللّٰہ بن ابی طلحۃ الانصاری باب میمنۃ المسجد موسی بن اسمٰعیل التبوذکی ثابت بن یزید الاحول البصری عاصم ہو ابن سلیمان الاحول البصری الشعبی ہو عامر بن شراحیل الکوفی باب اذا کان بین الامام الخ قال ابو مجلز ابن حمید بن سعید البصری الاعور ما وصلہ ابن ابی شیبۃ محمد بن سلام السلمی البیکندی عبدۃ بن سلیمان الکوفی عمرۃ بنت عبد الرحمن الانصاریۃ باب صلوۃ اللیل ابن ابی فدیک واسمہ محمد بن اسمٰعیل ابن ابی مسلم بن ابی فدیک ابن ابی ذئب ہو محمد بن عبد الرحمن ابن المغیرۃ المدنی ابی سلمۃ بن عبد الرحمن بن عوف وہیب ہو ابن خالد الباہلی مولاہم موسی بن عقبۃ بن ابی عیاش الازدی الامام فی المغازی عفان بن مسلم بن عبد اللّٰہ الباہلی الصفار البصری وہیب موسی بن عقبۃ ہما المتقدمان ابا النضر ومن بعدہ ہم السابقون باب ایجاب التکبیر ابو الیمان ہو الحکم بن نافع الحمصی شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الزہری ہو ابن شہاب قتیبۃ بن سعید الثقفی اللیث بن سعد الامام ابو الیمان وشعیب تقدما الآن ابو الزناد عبد اللّٰہ بن ذکوان ∴ حل اللغات حجرتہ الحجرۃ بضم الحاء الموضع المنفرد فی الدار تکتب علیکم تفرض علیکم یحتجرہ ای یتخذہ مثل الحجرۃ فثاب من ثاب الناس اذا اجتمعوا وجاؤا فجحش الجحش الخدش ۱۲ ۵۰ ای فی بیان میمنۃ المسجد والامام ہی مکان الماموم اذا کان وحدہ ۱۲ ع ۵۰ ابن ابی امیۃ مولی عمر بن عبید اللّٰہ التیمی المدنی ۱۲ قس

فی یدہ بل حلوہ علی انہ لمراعاۃ امر الدین وتؤیدہ تمکینہم من النظر الی عورۃ موسی اذ لولا الجواز لکان الاقرب عدم التمکین لان موسی نبی معصوم واللّٰہ تعالی اعلم لکن حینئذ صارت شریعتنا مخالفۃ لشریعتہم فالاستدلال المصنف یصیر موضع نظر اذ الاستدلال بشریعۃ من قبلنا انما یتم عند عدم العلم باختلاف الشرعین واللّٰہ تعالی اعلم (قولہ واللّٰہ انہ لندب) ای ان الضرب صار اثرا بالحجر وقولہ ضربا منصوب بحذف والباء فی قولہ [illegible] او ضرب الحجر ضربا والجملۃ بمنزلۃ التعلیل اشارۃ الی انہ صار اثر القوۃ الضرب وشدتہ واللّٰہ تعالی اعلم (قولہ ولکن لا غنی بی عن برکتک) ای فلا اطلبہ من حیث انہ مال فانک قد اغنیتنی عنہ من ہذہ الحیثیۃ بل اطلبہ من حیث انہ من برکاتک ولا غنی بی عنہ من ہذہ الحیثیۃ فلا یتوہم التناقض فی کلامہ بناء علی انہ لا برکۃ فی المقام سوی الجراد ولا یتوہم انک وان اعطیتنی ما یغنینی لکن انا لا استغنی بہ

حاشیۃ السندی ۹ ۲۲

واذا صلّى جالسًا فصلّوا جلوسًا اجمعون **باب** رفع اليدين في التكبيرة الاولى مع الافتتاح سواءً **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلوة واذا كبّر للركوع واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ايضًا وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود **باب** رفع اليدين اذا كبّر واذا ركع واذا رفع **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام في الصلوة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه وكان يفعل ذلك حين يكبّر للركوع ويفعل ذلك اذا رفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله لمن حمده ولا يفعل ذلك في السجود **حدثنا** اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن ابي قلابة انه رأى مالك بن الحويرث اذا صلّى كبّر ورفع يديه واذا اراد ان يركع رفع يديه واذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وحدّث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا **باب** الى اين يرفع يديه وقال ابو حميد في اصحابه رفع النبي صلى الله عليه وسلم حذو منكبيه **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم افتتح التكبير في الصلوة فرفع يديه حين يكبّر حتى يجعلهما حذو منكبيه واذا كبّر للركوع فعل مثله واذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله وقال ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود **باب** رفع اليدين اذا قام من الركعتين **حدثنا** عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا عبيد الله عن نافع ان ابن عمر كان اذا دخل في الصلوة كبّر ورفع يديه واذا ركع رفع يديه واذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم رواه حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن طهمان عن ايوب وموسى بن عقبة مختصرًا **باب** وضع اليمنى على اليسرى في الصلوة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلوة وقال ابو حازم لا اعلمه الا ينمي ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اسمعيل ينمي ذلك ولم يقل يَنمي **باب** الخشوع في الصلوة **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون قبلتي ههنا والله ما يخفى عليّ ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم وراء ظهري **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقيموا الركوع والسجود فوالله اني لاراكم من بعدي وربما قال من بعد ظهري اذا ركعتم وسجدتم **باب** ما يقرأ بعد التكبير **حدثنا** حفص بن عمر حدثنا

(حاشیہ) رجلا يرفع يديه في الصلوة عند الركوع وعند رفع رأسه من الركوع فقال لا تفعل فان هذا شيء فعله رسول الله صلعم ثم تركه ويؤيد النسخ ما رواه الطحاوي باسناد صحيح حدثنا ابن ابي داؤد قال انا احمد بن عبد الله ابن يونس قال انا ابو بكر بن عياش عن حصين عن مجاهد قال صليت خلف ابن عمر فلم يكن يرفع يديه الا في التكبيرة الاولى من الصلوة قال الطحاوي فهذا ابن عمر قد راى النبي صلعم يرفع ثم ترك هو الرفع بعد النبي صلعم فلا يكون ذلك الا وقد ثبت عنده نسخ ما قد كان رأى النبي صلعم فعله وما ذكر طاؤس انه قد رأى ابن عمر يفعل ما يوافق ما روى عنه عن النبي صلعم لا يقدح في ذلك لانه يجوز ان يكون هذا قبل ان يقوم الحجة عنده بنسخه ثم لما قامت تركه وفعل ما ذكره عنه مجاهد انتهى هذا نبذة مما ذكره العيني وقال ابن الهمام في فتح القدير واعلم ان الآثار عن الصحابة والطرق عنه صلعم كثيرة جدا والكلام فيها واسع من جهة الطحاوي وغيره والقدر المتحقق بعد ذلك كله ثبوت رواية كل من الامرين عنه عليه السلام الرفع عند الركوع وعدمه فيحتاج الى الترجيح لقيام التعارض ويترجح ما صرنا اليه بانه كانت اقوال مباحة في الصلوة وافعال من جنس هذا الرفع وقد علم نسخها فلا يبعد ان يكون هو ايضا مشمولا بالنسخ خصوصا وقد ثبت ما يعارضه ثبوتا لا مرد له بخلاف عدمه فانه لا يتطرق اليه احتمال عدم الشرعية لانه ليس من جنس ما عهد فيه ذلك بل من جنس السكون الذي هو طريق ما اجمع عليه في الصلوة اعني الخشوع وكذا يترجح بافضلية الرواة عنه صلعم كما قال ابو حنيفة للاوزاعي حيث اجتمع معه بمكة كما حكى ابن عيينة فقال الاوزاعي ما بالكم لا ترفعون عند الركوع والرفع منه فقال لاجل انه لم يصح عنه صلعم فيه شيء فقال الاوزاعي كيف لم يصح وقد حدثني الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلعم كان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة وعند الركوع وعند الرفع منه فقال ابو حنيفة ثنا حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلعم كان لا يرفع يديه الا عند افتتاح الصلوة ثم لا يعود لشيء من ذلك فقال الاوزاعي احدثك عن الزهري عن سالم عن ابيه وتقول حدثني حماد عن ابراهيم فقال ابو حنيفة كان حماد افقه من الزهري وكان ابراهيم افقه من سالم وعلقمة ليس بدون ابن عمر في الفقه وان كانت لابن عمر صحبة وله فضل صحبة فالاسود له فضل كثير وعبد الله عبد الله فرجح ابو حنيفة بفقه الرواة كما رجح الاوزاعي بعلو الاسناد وهو الترجيح بالفقه المذهب المنصور عندنا وروى الطحاوي ثم البيهقي من حديث الحسن بن عياش بسند صحيح عن الاسود قال رأيت عمر بن الخطاب رض رفع يديه في اول تكبيرة ثم لا يعود وروى ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ذكر عنده وائل بن حجر انه رأى رسول الله صلعم يرفع يديه عند الركوع وعند السجود فقال اعرابي لم يصل مع النبي صلعم صلوة قبلها افهو اعلم من عبد الله واصحابه حفظ ولم يحفظوا وفي رواية وقد حدثني من لا احصي عن عبد الله انه رفع يديه في بدء الصلوة فقط وحكاه عن النبي صلعم وعبد الله عالم بشرائع الاسلام وحدوده ومتفقد لاحوال النبي صلعم ملازم له في اقامته واسفاره وقد صلى مع النبي صلعم ما لا يحصى فيكون الاخذ به عند التعارض اولى من افراد مقابله ومن القول بسنية الامرين والله سبحانه اعلم انتهى كلام ابن الهمام ۲ ۵ وعند مسلم حتى يحاذي بهما اذنيه وهو محمل ابي حنيفة وجمع بين الروايتين رواه ابو داؤد فرفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه وحاذى بابهاميه اذنيه ۳ ۵ اي لا اعلم الامر الا ان سهلا ينمي ذلك الى رسول الله صلعم ومن اصطلاح اهل الحديث اذا قال الراوي ينميه فمراده يرفع ذلك الى النبي صلعم ۴ ع

اسماء الرجال

باب رفع اليدين في التكبيرة الاولى عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري باب رفع اليدين اذا كبر الخ محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب اسحق الواسطي هو ابن شاهين خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان عن خالد هو ابن مهران ابو المنازل الحذاء ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي مالك بن الحويرث الليثي باب الى اين يرفع الخ ابو حميد عبد الرحمن بن سعد الانصاري هو موصول في باب سنة الجلوس في التشهد ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري باب رفع اليدين اذا قام الخ عياش بن الوليد الرقام البصري عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر رواه حماد بن سلمة البصري ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر باب وضع اليمنى الخ ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد الساعدي الانصاري باب الخشوع الخ اسمعيل بن ابي اويس مالك هو ابن انس الامام ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج ۴ الحجاج قتادة بن دعامة حفص بن عمر بن الحارث الحوضي

حل اللغات حذو الحذو الازاء والمقابل ينمي اي ينسب اقيموا الركوع اي اكملوه وفي رواية معاذ عن شعبة اتموا بدل اقيموا

(حاشیۃ السندی) لكثرة حرصي فانه لا يناسب المقام والله تعالى اعلم (قوله ان الله لا يستحيي من الحق) اي والمؤمن يتخلق باخلاقه تعالى قوله (ان المسلم لا ينجس) اي بجنابة ونحوها من الحدث الاصغر فقد بلغ ان الحدث الاصغر او الاكبر ليس بنجاسة وانما هو امر تعبدي ويمكن ان يقال معناه انه لا ينجس اصلا ونجاسة بعض الاعيان اللاصقة به احيانا لا توجب نجاسة ما لصقت به من اعضاء المؤمن نعم تلك الاعيان مما يجب الاحتراز عنها فاذا لم تكن فما بقي الا اعضاء المؤمن فلا وجه للاحتراز عنها فكانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال تلك الاعيان معلوم انتفاؤها فما بقي الا ان يكون المسلم نجسا والمسلم لا ينجس اصلا فلا نجاسة تقتضي لك البعد عن مجالستي والله تعالى اعلم (قوله ويمشي في السوق وغيره) قال المحقق ابن حجر بالجر اي في غير السوق ويحتمل الرفع عطفا على يخرج من جهة المعنى اه. قلت اي له الخروج وغيره من الافعال كالاكل اه سندي.

٥١ قوله كانوا يفتتحون الصلوٰة بالحمد لله ـ بضم الدال على الحكاية و هذا الحديث بظاهره يشير الى عدم قراءة بسملة و صرح بعدم قراءتها جهرا و فيه ايماء الى عدم كونها جزء للسورة اذ لو كانت جزء السورة لجهر بها كما جهر بسائر اجزائها كذا في الخير الجاري وقال العيني
والصحيح من مذهب اصحابنا انها من القرآن لان الامة اجمعت على ان ماكان مكتوبا بين الدفتين بقلم الوحي فهو من القرآن والتسمية كذلك وانها مع ذلك ليست من السورة ولذلك تتلى آية مفردة في اول كل سورة كما تلاها النبي صلى الله عليه وسلم حين انزلت
عليه انا اعطينك الكوثر وعن ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم لايعرف فصل السورة حتى نزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم رواه ابو داؤد والحاكم وقال انه على شرط الشيخين وايضا قال العيني واحاديث الجهر وان كثرت رواتها فكلها ضعيفة وليست
مخرجة في الصحاح ولا في المسانيد المشهورة انتهى وكذا قال ابن الهمام حيث قال قال ابن تيمية وروينا عن الدارقطني انه قال لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم في الجهر حديث وفي مسلم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسر بسم الله الرحمن الرحيم وابابكر و
عمر انتهى كلام ابن الهمام ٢ ٥٢ قوله يسكت ـ بفتح اوله اسكاتة
بكسر همزة مصدر شاذ والقياس سكوتا ويروى بضم الهاء ومعناه يصير
ذا سكوت او يدخل في السكوت ١٢ مجمع ك ٥٣ قوله اسكاتك
بالرفع مبتدا محذوف خبره او بالنصب اي اسألك اسكاتك
معناه سكوت يقتضي بعده كلاما او قراءة مع قصر مدة وقيل اراد به
ترك رفع صوته اي سكوتك عن الجهر بدليل ما تقول وروي بفتح همزة
وضم سين على الاستفهام ١٢ مجمع البحار ٥٤ قوله بالماء والثلج والبرد
بفتح الراء حب الغمام اراد بها التاكيد في التطهير لان الثلج والبرد لم
يمسها الايدي لانها على خلقتها لم تستعمل وقيل اراد بذكر انواع المطهرات
النوع المغفرة قال الكرماني والاقرب ان يقال جعل الخطايا بمنزلة
نار جهنم لانها مستوجبة لها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل وبالغ
فيه باستعمال المبردات ترقيا من الماء الى ابرد منه وهو الثلج
ثم الى ابرد من الثلج وهو البرد بدليل جموده انتهى وقد اختلف
الناس فيما يستفتح به الصلوٰة فابو حنيفة واحمد يريان الاستفتاح
بما رواه ابو داؤد والترمذي وابن ماجة كان صلى الله عليه وسلم اذا
استفتح الصلوٰة قال سبحانك اللهم وبحمدك الحديث ـ كذا في العيني ٣
٥٥ قوله فقام فاطال القيام الخ ـ قال العيني وهي موضع الترجمة
لان اطالة النبي صلعم القيام بحسب الظاهر كانت مشتملة على قراءة
الدعاء والقرآن وقد علم ان الدعاء عقيب الافتتاح قبل القراءة
فصدق عليه باب مايقول بعد التكبير انتهى ولما اضطربت الاحاديث
الواردة في كيفية صلوٰة الكسوف من الاقتصار على ركعتين كما في
حديث ابي بكرة وغيره وثلاث ركعات في كل ركعة واربع
في ركعة وخمسة عشر في ثلاث كما في المستدرك قال الحنفية الى
ما هو المعهود في كل صلوٰة من الركوع الواحد في ركعة وبسطه
ابن الهمام في الفتح ١٢ ٥٦ قوله لو اجترأت ـ من الجرأة وانما
قال ذلك لانه لم يكن ماذونا من عند الله ١٢ ع ٥٧ قوله بقطاف
بكسر جمع القطف وهي العنقود ويروى بالفتح ١٢ مجمع ع ٥٨ قوله
خشاش ـ بفتح الخاء اشهر الثلثة واعجامها اصوب هو ام الارض ويروى
خشيش الارض بمعناه ١٢ مجمع البحار ٥٩ قوله فتناولت ـ التناول
الاخذ فان قلت كيف اثبت اولا ثم قال لو اخذته قلت التناول هو
التكلف في الاخذ اظهارا لا الاخذ حقيقة ويقال معناه تناولت
لنفسي ولو اخذته لكم لاكلتم منه ويقال معناه فاردت التناول
والارادة مقدرة ومعناه لو اردت الاخذ لاخذت ولو اخذت
لاكلتم منه مابقيت الدنيا وقال التيمي قيل لم ياخذ العنقود لانه
من طعام الجنة فهو لايفنى ولايجوز ان يؤكل في الدنيا الا ما يفنى
لان الله خلقها للفناء ١٢ ٦٠ قوله فاشار بيديه ـ هو موضع
الترجمة لان رؤيتهم اشارته فدل على انهم كانوا يراقبونه في
الصلوٰة ١٢ ع ٦١ وجه المناسبة بين البابين من حيث ان
المصلي بعد افتتاح بالتكبير ينبغي ان يراقب امامه ١٢ ع

شعبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم وابابكر وعمر كانوا يفتتحون الصلوٰة بالحمد لله | ابن مالك
رب العلمين حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عمارة بن القعقاع قال
حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت بين التكبير وبين القراءة | يسكت
اسكاتة قال احسبه قال هنية فقلت بابي انت وامي يارسول الله اسكاتك بين التكبير وبين القراءة ما | هنيهة اسكوتك
تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من الخطايا كما
ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد باب حدثنا ابن ابي مريم قال
اخبرنا نافع بن عمر قال حدثني ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوٰة الكسوف
فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع ثم سجد فاطال
السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم قام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع فاطال القيام ثم ركع
فاطال الركوع ثم رفع فسجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم انصرف فقال قد دنت مني الجنة
حتى لو اجترأت عليها لجئتكم بقطاف من قطافها ودنت مني النار حتى قلت اي رب او انا معهم فاذا امرأة
حسبت انه قال تخدشها هرة قلت ماشأن هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا لا اطعمتها ولا ارسلتها
تأكل قال نافع حسبت انه قال من خشيش الارض او خشاش باب رفع البصر الى الامام في الصلوٰة
وقالت عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم في صلوٰة الكسوف رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين | فرأيت
رأيتموني تأخرت حدثنا موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر | ابن زياد
قال قلنا لخباب اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم فقلنا بم كنتم تعرفون | قلنا
ذاك قال باضطراب لحيته حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال انبأنا ابو اسحٰق قال سمعت عبد الله | ذلك
ابن يزيد يخطب قال حدثنا البراء وكان غير كذوب انهم كانوا اذا صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم
فرفع رأسه من الركوع قاموا قياما حتى يرونه قد سجد حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن زيد | يروه
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال خسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
فصلى قالوا يارسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك ثم رأيناك تكعكعت فقال اني رأيت الجنة | فقالوا تناول
فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه مابقيت الدنيا حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح | لاكلت
قال حدثنا هلال بن علي عن انس بن مالك قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رقي المنبر
فاشار بيديه قبل قبلة المسجد ثم قال لقد رأيت الآن منذ صليت لكم الصلوٰة الجنة والنار | بيده
ممثلتين في قبلة هذا الجدار فلم ار كاليوم في الخير والشر ثلاثا باب رفع البصر الى السماء في الصلوٰة
حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة | خبرنا
ان انس بن مالك حدثهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مابال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء | ان انسا

٣ يحطم اي بكسر و منه الحطمة لانها تحطم ما يلقى فيه تناولت التناول الاخذ بالكف ؛

اسماء الرجال

شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي عبد الواحد بن زياد العبدي البصري عمارة بن القعقاع ابن شبرمة الضبي الكوفي ابو زرعة هرم او عبد الرحمن وعمرو او جرير ابن عمرو البجلي باب بالتنوين ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم الجمحي مولاهم البصري نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحي القرشي ابن ابي مليكة عبد الرحمن واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله التيمي الاحول المكي اسماء بنت ابي بكر الصديق باب رفع البصر موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد الواحد هو ابن زياد العبدي مولاهم البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عمارة بن عمير التيمي الكوفي ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الازدي حجاج هو ابن منهال ابو محمد السلمي شعبة بن الحجاج بن الورد ابو اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعي اسمعيل بن ابي اويس ابو عبد الله المدني مالك الامام المدني زيد بن اسلم العدوي مولى عمر عطاء بن يسار ابو محمد مولى ميمونة رض محمد بن سنان الباهلي الاعمى فليح بن سليمان بن ابي المغيرة الاسلمي هلال بن علي بن اسامة العامري المدني باب رفع البصر علي بن عبد الله بن المديني يحيى بن سعيد هو القطان ابن ابي عروبة هو سعيد بن مهران اليشكري قتادة بن دعامة السدوسي

حل اللغات

هنية هي اليسير من الشيء اي الدنس بفتح النون الوسخ البرد بفتحتين حب الغمام بالفارسية ژاله دنت من الدنو اي قربت اجترأت افتعال من الجرأة قطاف بالكسر جمع القطف وهي العنقود ويروى بالفتح خشاش بفتح الخاء واعجام الشين هوام الارض ١٢

(كتاب الحيض)(قوله وحديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر) اي اشمل تشموله جميع النوع مثله في حديث انا سيد ولد آدم اذ المراد بولد آدم نوع الانسان والله تعالى اعلم (قوله غير ان لا تطوفي بالبيت) في شرح القسطلاني اي غير ان تطوفي فلا زائدة اه يريد ان المقصود استثناء الطواف من جملة ما يقضي الحاج قلت يمكن ابقاء لا على معناها على انه استثناء مما يفهم من الكلام السابق اي ولا فرق بينك وبين الحاج غير ان لا تطوفي و الظاهر ان المنصوب بيان الفرق لا الاستثناء مما يقضي الحاج والا لقيل غير الطواف لا غير طوافك بالاضافة اذ طوافها ليس مما يقضي الحاج وانما مطلق الطواف لان يجعل الاستثناء منقطعا فيلزم خلاف الاصل من وجهين من جهة زيادة لا ومن جهة انقطاع الاستثناء والله تعالى اعلم ثم ظاهر هذا الحديث يقتضي ان لها السعي قبل الطواف وهو خلاف المشهور في المذاهب فكان المراد بالطواف هو ومايتبعه والسعي من توابعه

۵۱ قوله خميصة - هى ثوب خزاوصوف معلم وقيد بعضهم بسواد ١٢ مجمع ۵۲ قوله وائتونى بانبجانية - بفتح همزة وكسرها وبفتح باء وبكسرها وبشدة ياء وخفتها فى غير مسلم كساء غليظ لاعلم له منسوب الى موضع كذا فى المجمع قال العينى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان اعلام الخميصة اذا لحظها المصلى وهى على عاتقه كان يلتفت اليها بيسير الا ترى انه صلعم خلعها وعلل بقوله شغلنى اعلام هذه ولا يكون هذا الا بوقوع بصره عليها وفى وقوع البصر عليها التفات انتهى ومر الحديث فى باب اذا صلى فى ثوب بها اعلام ١٢ ۵۳ قوله ان يفتتنوا - اى قصد المسلمون ان يقعوا فى الفتنة فى صلاتهم اى فى فساد صلاتهم وذهابها فرحا بصحة رسول الله صلعم وسرورا وفيه دليل على انهم التفتوا اليه حين كشف الستر لانه قال فاشار اليهم ولولا التفاتهم اليه ما رأوا اشارته وفيه ان رسول الله صلعم كان يفرح باجتماع المؤمنين فى الطاعة وان وفاته كان فى آخر اليوم ١٢ كرمانى و فتح البارى ۵۴ قوله شكى اهل الكوفة - اى بعضهم والكوفة البلد المعروف بناها سعد باشارة عمرؓ وسميت كوفة لاستدارتها يقول العرب للرمل المستدير كوفا وقيل لان ترابها يخالط حصى وكل ما كان كذلك سمى بالكوفة ١٢ ک ۵۵ قوله سعد - وهو ابن ابى وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة امره عمرؓ على قتال الفرس سنة اربع عشرة ففتح الله العراق على يديه ثم اختط الكوفة سنة سبع عشرة واستمر عليها اميرا الى سنة احد وعشرين وعند الطبرى سنة عشرين فوقع مع اهل الكوفة ما وقع ١٢ عينى ۵۶ قوله عمارا - هو ابن ياسر قال خليفة استعمل عمارا على الصلوة وابن مسعود على بيت المال وعثمان بن حنيف على مساحة الارض انتهى قال الشيخ ابن حجر وتخصيص عمار بالذكر لوقوع التصريح بالصلوة دون غيرها مما وقع فيه الشكوى - كذا فى الخير الجارى ۵۷ قوله فشكوا - حتى ذكروا عطف على قوله فشكوا عطف تفسير هذا يدل على ان شكواهم كانت متعددة منها قصة الصلوة ١٢ ع ۵۸ قوله فاركد - اى اقيم طويلا اطول فيها القراءة وفيه المطابقة للترجمة ١٢ ک ۵۹ قوله لا صلوة لمن لم يقرء بفاتحة الكتاب - استدل الشافعية بهذا على ان قراءة الفاتحة فرض على الامام والمنفرد والماموم فى الصلوة كلها واليه مال المصنف فلهذا قال الكرمانى الحديث صريح فى دلالة على جميع اجزاء الترجمة وقال الحنفية ليس الفرض عندنا الا مطلق القراءة لقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وتقييده بالفاتحة زيادة على مطلق النص وذا لا يجوز فعملنا بالكل واوجبنا الفاتحة بهذا الحديث وايضا لا يقرأ المؤتم عند الحنفية اصلا لقوله عليه السلام من كان له امام فقراءة الامام له قراءة وقد روى من طرق منها ما روى محمد فى مؤطاه انا ابو حنيفة نا موسى بن ابى عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم من صلى خلف الامام فان قراءة الامام له قراءة واسناده صحيح على شرط الشيخين اى البخارى ومسلم فان صح هذا فوجب ان يخصص عموم الآية والحديث على طريقة الخصم مطلقا فيخرج المقتدى وعلى طريقنا ايضا لانها عام خص منه البعض وهو المدرك فى الركوع اجماعا فجاز تخصيصها بعده بالحديث المذكور كذا قاله ابن الهمام فى فتح القدير ويؤيده بل يعينه ما روى مالك فى مؤطاه ثنا وهب ابن كيسان انه سمع جابر بن عبد الله يقول من صلى ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصل الا وراء الامام انتهى ورواه الترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح ورواه الطحاوى فى معانى الآثار مرفوعا ولفظه ثنا بحر بن نصر نا يحيى بن سلام انا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ الحديث ٦٠ اى يعصر اعضائهن بالاصابع فيه اشارة الى الفتنة وفيه بيان الفقر وقلة الحياء ١٢

فى صلوتهم فاشتد قوله فى ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك او لتخطفن ابصارهم **باب الالتفات فى الصلوة** **حدثنا** مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا اشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات فى الصلوة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلوة العبد **حدثنا** قتيبة قال حدثنا سفين عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى خميصة لها اعلام فقال شغلتنى اعلام هذه اذهبوا بها الى ابى جهم وائتونى بانبجانية **باب هل يلتفت لامر ينزل به** او يرى شيئا او بصاقا فى القبلة وقال سهل التفت ابو بكر فرأى النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قتيبة قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر انه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة فى قبلة المسجد وهو يصلى بين يدى الناس فحتها ثم قال حين انصرف ان احدكم اذا كان فى الصلوة فان الله قبل وجهه فلا يتنخمن احد قبل وجهه فى الصلوة رواه موسى بن عقبة وابن ابى رواد عن نافع **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى انس بن مالك قال بينما المسلمون فى صلوة الفجر لم يفجأهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف ستر حجرة عائشة فنظر اليهم وهم صفوف فتبسم يضحك ونكص ابو بكر على عقبيه ليصل له الصف فظن انه يريد الخروج وهم المسلمون ان يفتتنوا فى صلاتهم فاشار اليهم اتموا صلاتكم وارخى الستر وتوفى من آخر ذلك اليوم **باب وجوب القراءة للامام والماموم فى الصلوات كلها فى الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت** **حدثنا** موسى قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال شكى اهل الكوفة سعدا الى عمر فعزله واستعمل عليهم عمارا فشكوا حتى ذكروا انه لا يحسن يصلى فارسل اليه فقال يا ابا اسحق ان هؤلاء يزعمون انك لا تحسن تصلى قال اما انا والله فانى كنت اصلى بهم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخرم عنها اصلى صلوة العشاء فاركد فى الاوليين واخف فى الاخريين قال ذاك الظن بك يا ابا اسحق فارسل معه رجلا او رجالا الى الكوفة يسأل عنه اهل الكوفة ولم يدع مسجدا الا سأل عنه ويثنون عليه معروفا حتى دخل مسجدا لبنى عبس فقام رجل منهم يقال له اسامة بن قتادة يكنى ابا سعدة فقال اما اذ نشدتنا فان سعدا كان لا يسير بالسرية ولا يقسم بالسوية ولا يعدل فى القضية قال سعد اما والله لادعون بثلث اللهم ان كان عبدك هذا كاذبا قام رياء وسمعة فاطل عمره واطل فقره وعرضه بالفتن وكان بعد اذا سئل يقول شيخ كبير مفتون اصابتنى دعوة سعد قال عبد الملك فانا رأيته بعد قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر وانه ليتعرض للجوارى فى الطرق يغمزهن **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين حدثنا الزهرى عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى سعيد بن ابى سعيد عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل

لينتهين — رضى الله عنها — يختلس — احدكم — الى — فكان وانا — الطريق — حدثنا

اسماء الرجال

باب الالتفات فى الصلوة مسدد هو ابن مسرهد ابو الاحوص هو سلام بتشديد اللام ابن سليم الحافظ الكوفى اشعث بن سليم يروى عن ابيه سليم بن الاسود المحاربى الكوفى ابو الشعثاء مسروق هو ابن الاجدع الهمدانى الكوفى قتيبة بن سعيد الثقفى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير باب هل يلتفت الخ وقال سهل مما وصله المؤلف من حديث فى باب من دخل ليؤم الناس قتيبة تقدم الآن الليث بن سعد الامام نافع مولى ابن عمر موسى بن عقبة صاحب المغازى فيما وصله مسلم من طريقه يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى المصرى الليث تقدم عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى باب وجوب القراءة موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى ابو عوانة الوضاح هو ابن عبد الله اليشكرى عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفى جابر بن سمرة بن جنادة العامرى السوائى رجلا هو محمد بن مسلمة بن خالد الانصارى قال عبد الملك بن عمير هو المذكور الآن الزهرى هو ابن شهاب محمد بن بشار العبدى البصرى يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى ۲ حل اللغات لتخطفن من الاختطاف والخطف درربودن اختلاس هو الاخذ سلبا والمراد به ههنا ما يختلس خميصة ثوب خزاوصوف معلم انبجانية بفتح الهمزة وكسرها وفتح الباء وكسرها وشدة الياء وخفتها كساء غليظ لا علم له منسوب الى موضع نخامة هى الفضلة الخارجة من الصدر فحتها الحت الحك والازالة فلا يتنخمن اى لا يرمين النخامة نكص رجع الكوفة بلد معروف بناها سعد باشارة عمر رضى الله عنهما وسميت كوفة لاستدارتها يقول العرب للرمل المستدير كوفا وقيل لان ترابها يخالط الحصى وكل ما كان كذلك سمى كوفة ابا اسحاق كنية سعد بن ۲ ابى وقاص اخرم من ضرب اى انقص اركد من نصر اى مكث نشدتنا اى سالتنا بالله لا يسير بالسرية اى لا يخرج للجهاد ولا يقسم اى يظلم فى قسمة الغنائم ۲

وعدم جوازه ليس لان الحيض مانع عنه وانما هو لان تقديمه على الطواف يخل بالتبعية والله تعالى اعلم (قوله وكل ذلك تحذ منى) قيل رفع على الابتداء او نصب على الظرف قلت والمعنى على الاول كل ما ذكرت من قسمى المرأة تحذ منى وعلى الثانى كل ما ذكرت من الحالتين تحذ منى امرأتى فعلى الاول ضمير تحذ منى لكل ذلك وعلى الثانى لامرأته والله تعالى اعلم (قوله من سمى النفاس حيضا) الظاهر ان المقصود تسمية الحيض باسم النفاس دون العكس والعبارة المطابقة لهذا المقصود من سمى الحيض نفاسا فقيل هذه العبارة مقلوبة وقيل يحمل على التقديم والتاخير والتقدير من سمى حيضا النفاس وقيل سمى بمعنى اطلق اى اطلق اسم النفاس على الحيض قلت والاقرب عندى القول بالقلب لاشك ان القلب من جملة البلاغة اذا تضمن نكتة لطيفة كما ههنا وهى الاشارة الى ان اطلاق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اسم النفاس ينبغى ان يعتبر اصلا وتسمية ام سلمة له حيضا هو كالفرع المحتاج الى

حاشية السندى ج ١ ص ٣٠

۵۱ قوله ماتيسر معك. يدل على ان الفرض مطلق وهو حجة واضحة للحنفية على عدم فرضية قراءة الفاتحة اذ لوكانت فرضا لامره صلعم لان المقام مقام التعليم والبيان كذا في العيني قال النووي اما حديث ماتيسر فمحمول على الفاتحة فانها متيسرة او ما زاد على الفاتحة بعدها او على من عجز عن الفاتحة قال العيني هذا تمشية لمذهبه بالحكم وكل هذا خارج عن معنى كلام الشارع اما قوله فالفاتحة متيسرة فلا يدل عليه تركيب الكلام اصلا لان ظاهره يتناول الفاتحة وغيرها مما يطلق عليه اسم القرآن وسورة اطلق اكثر تيسرا من الفاتحة فما معنى تعيين الفاتحة في التيسر وهذا تحكم بلا دليل واما قوله او على ما زاد على الفاتحة فمن اين يدل ظاهر الحديث على الفاتحة حتى يكون قوله ماتيسر والا على ما زاد على الفاتحة ومع هذا اذا كان مامورا بما زاد على الفاتحة يجب ان تكون تلك الزيادة ايضا فرضا مثل الفاتحة ولم يقل به الشافعي واما قوله او على من عجز عن الفاتحة فمحمل غير صحيح لان ليس في الحديث شئ يدل عليه انتهى ١٢ ۵۲ قوله يطول في الاولى الخ. استدل به محمد على تطويل الاولى على الثانية في جميع الصلوات وبه قال بعض الشافعية وعند ابي حنيفة وابي يوسف يسوى بين الركعتين الا في الفجر فانه يطول الاولى على الثانية وبه قال بعض الشافعية وجوابهما عن الحديث ان تطويل الاولى في الظهر والعصر كان بدعاء الاستفتاح والتعوذ لا في القراءة ويطول الاولى في صلوة الصبح بلاخلاف لانه وقت نوم وغفلة قال العيني ولان تطويل قراءة الاولى في الصبح كان ظاهرا بلا شبهة وبلا احتمال شئ آخر لكونها جهرية بخلاف الظهر والعصر وقد ورد في رواية الخدري عند مسلم عنه عليه السلام كان يقرأ في صلوة الظهر في كل ركعة قدر ثلثين آية الحديث ذكره ابن الهمام والله تعالى اعلم بالصواب ١٢ ۵۳ قوله آخر ماسمعت. فان قلت صرح عقيل في رواية عن ابن شهاب انها آخر صلوات النبي صلعم ذكره البخاري في باب الوفاة ولفظه ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله وذكر في باب انما جعل الامام ليؤتم به من حديث عائشة ان الصلوة التي صلاها النبي صلعم باصحابه في مرض موته كانت الظهر قلت التوفيق بينهما ان الصلوة التي حكتها عائشة كانت في مسجد النبي والتي حكتها ام الفضل كانت في بيته كما رواه النسائي صلى بنا المغرب في بيته فقرأ المرسلات فما صلاها بعدها حتى قبض وما ورد في رواية ام الفضل خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث فهو محمول على انه خرج من مكانه الذي كان راقدا فيه الى الحاضرين في البيت فصلى بهم فحصل الالتيام بذلك في الروايات ١٢ عمدة القاري مختصرا ۵۴ قوله مروان بن الحكم بن العاص المدني قال الذهبي ولم ير النبي صلعم لانه خرج الى الطائف مع ابيه وهو طفل ١٢ ع ۵۵ قوله قال لي زيد بن ثابت الخ قال ذلك حين كان مروان اميرا على المدينة من قبل معاوية ١٢ ع ۵۶ قوله بطولى الطوليين طولى بضم الطاء على وزن فعلى تانيث اطول والطوليين تثنية الطولى فقيل اراد بها سورة الاعراف لان صاحبتها الانعام فان قيل البقرة اطول السبع اجيب بانه لو اراد البقرة لقال بطولى الطول فلما لم يقل ذلك دل على انه اراد الاعراف وهي اطول السور بعد البقرة اقول فيه نظر لان النساء اطول بعدها هذا ما قاله الكرماني قال العيني هذا غفلة منه لان الاعراف اطول السور بعد البقرة وفي رواية ابي داؤد قال قلت ما طولى الطوليين قال الاعراف ثم انهم اتفقوا على تفسير الطولى بالاعراف واختلفوا في الاخرى على ثلثة اقوال المحفوظ منها الانعام وقال الكرماني يحتمل ان يراد بالسورة بعضها واليه مال الطحاوي ١٢ ع مختصرا

اسماء الرجال

باب القراءة في الظهر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابو عوانة الوضاح اليشكري الواسطي عبد الملك هو الكوفي جابر بن سمرة هو العامري الصحابي ابن الصحابي قال سعد هو ابن ابي وقاص عمر ابن الخطاب ابو نعيم هو الفضل بن دكين الكوفي شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي يحيى هو ابن ابي كثير ابو نصر اليمامي عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عمارة هو ابن عمير بضم العين فيهم الكوفي ابي معمر عبد الله ابن سخبرة الاسدي خبابا اي ابن الارت رض باب القراءة في العصر محمد بن يوسف البيكندي ابو احمد سفين هو ابن سعيد الثوري قال القسطلاني هو ابن عيينة الاعمش سليمان المذكور عمارة هو ابن عمير الكوفي ابي معمر عبد الله المكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد التيمي البلخي هشام هو الدستوائي يحيى ابو نصر اليمامي عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي باب القراءة في المغرب عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام الاصبحي المدني ابن شهاب هو الزهري ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ابن ابي مليكة زبير بن عبد الله المكي الاحول عروة بن الزبير بن العوام باب الجهر في المغرب رواة الحديث مروا مرارا باب الجهر في العشاء ابو النعمان هو محمد بن فضل السدوسي عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي ابو معتمر البصري بكر هو ابن عبد الله المزني ابي رافع نفيع الصائغ المدني ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي عدي هو ابن ثابت الانصاري البراء هو ابن عازب بن الحارث الانصاري ١٢ حل اللغات لا آخر م لا انقص. اركد اسكن. احذف

المسجد فدخل رجل فصلى فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد وقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلثا وقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني فقال اذا قمت الى الصلوة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها

باب القراءة في الظهر حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سعد كنت اصلي بهم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاتي العشاء لا اخرم عنها كنت اركد في الاوليين واحذف في الاخريين فقال عمر ذلك الظن بك حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الاوليين من صلوة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الاولى ويقصر في الثانية ويسمع الاية احيانا وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين وكان يطول في الاولى وكان يطول في الركعة الاولى من صلوة الصبح ويقصر في الثانية حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني عمارة عن ابي معمر قال سألنا خبابا اكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم قلنا باي شئ كنتم تعرفون قال باضطراب لحيته

باب القراءة في العصر حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر قلت لخباب بن الارت اكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم قلت باي شئ كنتم تعلمون قراءته قال باضطراب لحيته حدثنا المكي بن ابراهيم عن هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة سورة ويسمعنا الاية احيانا

باب القراءة في المغرب حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انه قال ان ام الفضل سمعته وهو يقرأ والمرسلات عرفا فقالت يا بني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة انها لآخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم قال قال لي زيد بن ثابت مالك تقرأ في المغرب بقصار وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بطولى الطوليين

باب الجهر في المغرب حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالطور

باب الجهر في العشاء حدثنا ابو النعمان قال حدثنا معتمر عن ابيه عن بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت له قال سجدت خلف ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد بها حتى القاه حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عدي قال سمعت البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقرأ في العشاء في احدى الركعتين بالتين والزيتون

باب القراءة في العشاء بالسجدة

وصلى يصلي — قال — قال بها — ذلك — قد العشي — قال ذلك — رسول الله — فذلك — لحيته — قلنا قال قلنا — تعرفون تعلمون — بطولى — النبي يقرأ — سجدت بها خلف — رسول الله

البيان ولما الحمل على التقديم والتاخير وكذا اعتبار سمي بمعنى اطلق فيأباه تنكير حيضا وايضا المتعارف في اطلاق التسمية بمعنى الاطلاق وهو ان المفعول الثاني للتسمية يكون مطلقا على المفعول الاول دون العكس كما هنا لا يخفى ذلك على من تتبع مظانه وحاصله ان التسمية مع مفعوليه يجعل عبارة عن الاطلاق لان لفظ سمي يراد به اطلق فافهم (قوله في فور حيضتها) متعلق بامرها ابن لك في هذه الحالة لما شرة ولعل المقصود بيان انه كان يباشر في فور الدم ما فوق الازار ايضا فكيف في غيره وهو الموافق لحديث ميمونة المتصل بهذا الحديث وليس المقصود بيان انه يباشر في غير الفور بلا ازار والله تعالى اعلم (قوله فاني اريتكن) الظاهر ان المراد ونحو ذلك لا المخاطبات بالخصوص اذ لا يمكن انهن اكثر اهل النار وايضا لو كان كذلك لما نفعهن التصدق الا ان يقال التصدق للتخفيف لا للمنع من الدخول والمرجو من فضل الله تعالى ورحمته انه لا تدخل منهن واحدة في النار وبه اندفع ما يتوهم

حاشية السندي ص ٢٣

ك قوله حتى الصلوة ـ بالرفع لان حتى ههنا غاية لما قبلها بزيادة كما في قولهم مات الناس حتى الانبياء فيكون ارتفاعه على الابتداء وخبره محذوف اى حتى الصلوة شكوك فيها ١٢ع ٥٢ قوله ولا آلو بمد الهمزة وضم اللام اى لا اقصر في ذلك وسبق معنى الحديث بطوله في باب وجوب القراءة للامام ١٢ك ٥٣ قوله قالت ام سلمة هذا التعليق اسنده البخاري في كتاب الحج بلفظ طفت وراء الناس والنبي صلعم يصلي ويقرأ بالطور وليس فيه بيان ان الصلوة ح كانت الصبح لكن تبين ذلك من رواية اخرى من طريق يحيى بن زكريا عن هشام بن عروة عن ابيه ولفظه قال اذا اقيمت الصلوة للصبح فطوفي وهكذا اخرجه الاسمعيلي كذا في الفتح والعيني قال في الخير الجاري فيه دليل على ان الترجمة شارحة للحديث انتهى ١٢ ٥٤ قوله في كل صلوة يقرأ ـ بصيغة المجهول اى يجب ان يقرأ القرآن في كل الصلوات لكن بعضها بالجهر وبعضها بالسر فما جهر به رسول الله صلعم جهرنا به وما اسر به اسررنا به ويروى يقرأ على صيغة المعلوم اى يقرأ رسول الله صلعم ويروى نقرأ بالنون بلفظ المتكلم اى نحن نقرأ ومطابقته للترجمة باعتبار دخول الفجر في عموم كل صلوة وفيه رد على من انكر وجوب القراءة مطلقا ورد على من انكر وجوبها في الظهر والعصر ١٢ع ٥٥ قوله اجزأت من الاجزاء وهو الاداء الكافي لسقوط التعبد به واستدل به الشافعية على استحباب ضم السورة الى الفاتحة وهو ظاهر الحديث وعند اصحابنا يجب ذلك وقد وردت فيه احاديث كثيرة منها ما رواه ابو سعيد قال صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا بفاتحة الكتاب وسورة معها رواه ابن عدي في الكامل ورواه الترمذي وابن ماجة وروى ابو داود وقال امرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ورواه ابن حبان في صحيحه ورواه احمد وابو يعلى في مسنديهما وروى ابن عدي من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزى المكتوبة الا بفاتحة الكتاب وثلاث آيات فصاعدا ١٢ عيني ملخصا ٥٦ قوله سوق عكاظ كغراب بالصرف وعدمه سوق بصحراء بين نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع قبائل العرب فيتعاكظون اى يتفاخرون ويتناشدون واضافته كاضافته علم النحو ١٢ع ٥٧ قوله وارسلت عليهم الشهب ظاهر الحديث يدل على ان الحيلولة حدثت بعد نبوة نبينا وقالوا كانت الشهب قليلة فغلظ امرها وكثرت بعد البعثة ذكره الكرماني وكذا نقل العيني عن الزهري ٢ ٥٨ قوله وسكت يريد به انه اسر القراءة لا انه تركها فانه صلى الله عليه وسلم لا يزال اماما فلا بدله من القراءة فمعنى قوله قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر انه جهر في بعض وترك في بعض وفيه المطابقة ١٢ع ٥٩ قوله بسورة قبل سورة وهو ان يجعل سورة متقدمة في ترتيب المصحف متأخرة في القراءة ١٢ع ٥ ظرف مكان والعامل فيه قالوا ويروى تقاولوا فالعامل رجعوا مقدرا يفسره المذكور بعده ١٢ع

حدثني

حدثنا مسدد قال ثنا يزيد بن زريع ثنا التيمي عن بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت ما هذه قال سجدت فيها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد بها حتى القاه

باب القراءة في العشاء

حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثنا عدي بن ثابت انه سمع البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء بالتين والزيتون وما سمعت احدا احسن صوتا منه او قراءة

باب يطول في الاوليين ويحذف في الاخريين

حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي عون قال سمعت جابر بن سمرة قال قال عمر لسعد لقد شكوك في كل شيء حتى الصلوة قال اما انا فامد في الاوليين واحذف في الاخريين ولا آلو ما اقتديت به من صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقت ذاك الظن بك او ظني بك

باب القراءة في الفجر

وقالت ام سلمة قرأ النبي صلى الله عليه وسلم بالطور حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فسألناه عن وقت الصلوات فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تزول الشمس والعصر ويرجع الرجل الى اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب ولا يبالي بتاخير العشاء الى ثلث الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها ويصلي الصبح فينصرف الرجل فيعرف جليسه وكان يقرأ في الركعتين او احديهما ما بين الستين الى المائة حدثنا مسدد قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء انه سمع ابا هريرة يقول في كل صلوة يقرأ فما اسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعناكم وما اخفى عنا اخفينا عنكم وان لم تزد على ام القران اجزأت وان زدت فهو خير

باب الجهر بقراءة صلوة الفجر

وقالت ام سلمة طفت وراء الناس والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي يقرأ بالطور حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة من اصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا ما لكم قالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قالوا ما حال بينكم وبين خبر السماء الا شيء حدث فاضربوا مشارق الارض ومغاربها فانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء فانصرف اولئك الذين توجهوا نحو تهامة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بنخلة عامدين الى سوق عكاظ وهو يصلي باصحابه صلوة الفجر فلما سمعوا القران استمعوا له فقالوا هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك حين رجعوا الى قومهم قالوا يا قومنا انا سمعنا قرانا عجبا يهدي الى الرشد فامنا به ولن نشرك بربنا احدا فانزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قل اوحي الي وانما اوحي اليه قول الجن حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر وما كان ربك نسيا ولقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة

باب الجمع بين السورتين في ركعة والقراءة بالخواتيم وبسورة قبل سورة وباول سورة

ويذكر عن عبد الله بن السائب قرأ النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون في الصبح حتى اذا جاء

اسماء الرجال

مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يزيد بن زريع ابو معاوية البصري التيمي سليمان بن طرخان بكر هو ابن عبد الله المزني ابي رافع هو نفيع الصائغ باب القراءة في العشاء خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي مسعر بن كدام الكوفي عدي بن ثابت الانصاري الكوفي باب يطول في الاوليين لسعد هو ابن ابي وقاص باب القراءة في الفجر آدم هو ابن اياس العسقلاني مسدد ابن مسرهد البصري اسمعيل بن ابراهيم بن علية ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج باب الجهر بقراءة صلوة الفجر قالت ام سلمة هذا فيما وصله المؤلف في الحج مسدد تقدم ابو عوانة هو الوضاح اليشكري ابي بشر هو جعفر ابن ابي وحشية واسم ابي وحشية اياس مسدد تكرر اسمعيل هو ابن علية وهي امه وابوه ابراهيم المذكور قريبا ايوب السختياني عكرمة مولى ابن عباس باب الجمع بين السورتين الخ ويذكر عن عبد الله بن السائب فيما وصله مسلم من طريق ابن جريج

حل اللغات لا آلو بمد الهمزة وضم اللام اى لا اقصر ـ سوق عكاظ بضم المهملة وتخفيف الكاف آخره معجمة بالصرف وعدمه وهو من اضافة الشيء الى نفسه لان عكاظ اسم سوق للعرب بناحية مكة ويمكن ان يكون العلم هو مجموع سوق عكاظ حيل حجز الشهب جمع شهاب شعلة النار نخلة غير منصرف للعلمية والتانيث موضع على ليلة من مكة اسوة قدوة ٢

٢٠
٢

ان الظاهر نجاة كثير من غير الصحابيات ودخولهن ابتداء في الجنة فلو دخلت صحابية في النار للزم فضل غير الصحابية على الصحابية الا ان يقال ان النجاة في الابتداء فضل جزئي فلا يمنع في الفضل الكلي فافهم (قوله اذهب) من الاذهاب متعدى على قول من جوز بناء اسم التفضيل من باب الافعال واللام للتقوية ويمكن جعله من الذهاب للازم على ان اللام بمعنى باء التعدية والله تعالى اعلم (قوله من نقصان عقلها) وفي الثاني من نقصان دينها لا يخفى ان الاول منشؤه نقصان العقل ولكن الثاني ليس منشؤه نقصان الدين بل نقصان الدين ينشأ من الثاني فما معنى الكلام ويمكن ان يقال المراد نقصان الدين من حيث الارادة والتقرير وهو سبب للثاني فتأمل ـ فان قلت انهن في ترك الصلوة والصوم في طاعة الله تعالى قلت لكن اجره ليس كاجر الصلوة والصوم ان كان له اجر وليس كل طاعة تساوي طاعة اخرى في الاجر ـ سندي (قوله اربعة اشهر وعشرا)

ـــه قوله ذكر موسى - اى قوله تعالى ثم ارسلنا موسى واخاه هارون اوذكر عيسى وهو قوله تعالى وجعلنا ابن مريم وامه - خ قال الشيخ ابن حجر في فتح الباري اشتمل هذا الباب على اربع مسائل فاما الجمع بين السورتين فظاهر من حديث ابن مسعود ومن حديث انس ايضا واما القراءة بالخواتيم فتؤخذ بالالحاق من القراءة بالاوائل والجامع بينهما ان كلا منهما بعض سورة ويمكن ان يؤخذ من قوله قرأ عمر بمائة من البقرة ويتأيد بقول قتادة كل كتاب واما القراءة باول سورة فمن حديث عبد الله بن السائب ومن حديث ابن مسعود ايضا انتهى وبه حصل التطابق بين الترجمة والآثار المذكورة ١٢ ـــه قوله من المثاني. قال الجوهري المثاني ما كان اقل من المئين ويسمى فاتحة الكتاب مثاني لانها يثنى في كل ركعة ويسمى جميع القرآن مثاني لاقتران آية الرحمة بآية العذاب قال العلماء اول القرآن السبع الطوال ثم ذوات المئين وهي السور التي فيها مائة آية ونحوها ثم المثاني ثم المفصل والمثاني ما لم يبلغ مائة وقيل المثاني عشرون سورة والمئون احدى عشرة سورة وقال اهل اللغة سميت مثاني لانها تثنت المئين اى اتت بعدها ١٢ كرماني ٥٣ قوله الصبح بهما اى بالكهف في الاولى وباحدى السورتين في الثانية ١٢ ك ع ٥٤ قوله من المفصل - وهو من سورة القتال او الفتح والحجرات او ق الى آخر القرآن ١٢ ك ع ٥٥ قوله كل كتاب الله - فكان البخاري اورد هذا تنبيها على جواز كل ما ذكر من الاجزاء الاربعة في الترجمة وغيرها ايضا معلى اى وجه يقرأ كتاب الله فلا كراهة فيه ١٢ عيني ٥٦ قوله يقرأ بها - في محل النصب لانه صفة لسورة ١٢ ع ٥٧ قوله مما يقرأ به - اى من الصلوات التي يقرأ فيها جهرا وقوله افتتح جواب قوله كلما اى كلما افتتح بسورة الفتح اولا بقل هو الله احد ١٢ عيني ٥٨ قوله هذا - بفتح الهاء وشدة الذال سرعة القطع وسرعة القراءة انتصابه على المصدرية والتقدير تهذ هذا اى اسرعت في القراءة كاسراع الشعر ١٢ ع خ ٥٩ قوله النظائر - جمع نظيرة وهي السور التي يشبه بعضها بعضا في الطول والقصر كذا في العيني ١٢ ٦٠ قوله فذكر عشرين سورة من المفصل - على ترتيب مصحف ابن مسعود رض واستدل به على ان الترتيب كان عن اجتهاد من الصحابة والاقتران بين سورتين بان قرأ سورة الرحمن والنجم في ركعة وسورة اقترب والحاقة في ركعة والذاريات والطور في ركعة والواقعة والنون في ركعة وسأل سائل والنازعات في ركعة وويل للمطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل اتى ولا اقسم في ركعة وعم والمرسلات في ركعة واذا الشمس كورت والدخان في ركعة رواه ابو داؤد وكذا في القسطلاني وذكر الدخان معهن من المفصل على التجوز ١٢ ع خ ٦١ قوله بام الكتاب. قال الكرماني فيه حجة على من قال ان الركعتين الاخريين ان شاء لم يقرأ الفاتحة فيهما قلت قوله وفي الاخريين بام الكتاب لا يدل على الوجوب والدليل على ذلك ما رواه ابن المنذر عن علي رض انه قال اقرأ في الاوليين وسبح في الاخريين وكفى به قدوة ١٢ عيني ٦٢ قوله ان للمسجد - كلمة ان بالكسر وللمسجد اى ولاهل المسجد للجة اللام الاولى للتاكيد والثانية من نفس الكلمة وبتشديد الجيم وهي الصوت المرتفع وكذلك اللجلجة ويروى لجلبة بفتح الجيم واللام والموحدة وهي الاصوات المختلطة مطابقته للترجمة من حيث ان عطاء لما قال آمين دعاء والدعاء يشترك فيه الامام والماموم ثم اكد ذلك بما رواه عن ابن الزبير ١٢ ع ٦٣ قوله لا تفتني - بلفظ النهي للمخاطب من الفوات معناه لا تدعني ان يفوتني القول بآمين وكان ابو هريرة مؤذنا لمروان فاشترط ان لا يسبقه بالضالين حتى يعلم انه قد دخل في الصف فكان اذا قال مروان ولا الضالين قال ابو هريرة رض آمين يمد بها صوته وقال اذا وافق تامين اهل الارض تامين اهل السماء غفر لهم رواه البيهقي ومطابقته للترجمة من حيث انه يقتضي ان يقول الامام والماموم كلاهما آمين ولا يختص به احدهما ١٢ عمدة القاري مختصراً ٭

ـــه وهذا مكروه عند الحنفية لان رعاية ترتيب المصحف العثماني مستحبة

ذكر موسى وهارون او ذكر عيسى اخذته سعلة فركع وقرأ عمر في الركعة الاولى بمائة وعشرين اية من البقرة وفي
الثانية بسورة من المثاني وقرأ الاحنف بالكهف في الاولى وفي الثانية بيوسف او يونس وذكر انه صلى مع عمر
الصبح بهما وقرأ ابن مسعود باربعين اية من الانفال وفي الثانية بسورة من المفصل وقال قتادة فيمن يقرأ ٢ قرأ
بسورة واحدة في ركعتين او يردد سورة واحدة في ركعتين كل كتاب الله عز وجل وقال عبيد الله عن ثابت عن
انس كان رجل من الانصار يؤمهم في مسجد قباء وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلوة مما يقرأ به
افتتح بقل هو الله احد حتى يفرغ منها ثم يقرأ بسورة اخرى معها وكان يصنع ذلك في كل ركعة فكلمه اصحابه سورة
وقالوا انك تفتتح بهذه السورة ثم لا ترى انها تجزئك حتى تقرأ باخرى فاما تقرأ بها واما ان تدعها وتقرأ فقالوا
باخرى فقال ما انا بتاركها ان احببتم ان اؤمكم بذلك فعلت وان كرهتم تركتكم وكانوا يرون انه من افضلهم
وكرهوا ان يؤمهم غيره فلما اتاهم النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه الخبر فقال يا فلان ما يمنعك ان
تفعل ما يأمرك به اصحابك وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة فقال اني احبها قال
حبك اياها ادخلك الجنة حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت عن
ابا وائل قال جاء رجل الى ابن مسعود فقال قرأت المفصل الليلة في ركعة فقال هذا كهذ الشعر لقد
عرفت النظائر التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن فذكر عشرين سورة من المفصل
سورتين في كل ركعة **باب** يقرأ في الاخريين بفاتحة الكتاب **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال
حدثنا همام عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقرأ في الظهر في الاوليين بام الكتاب وسورتين وفي الركعتين الاخريين بام الكتاب ويسمعنا الاية
ويطول في الركعة الاولى ما لا يطيل في الركعة الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصبح **باب** من خافت
القراءة في الظهر والعصر **حدثنا** قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر
قال قلنا لخباب اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم قلنا من اين علمت
قال باضطراب لحيته **باب** اذا اسمع الامام الاية **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي
قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله
كان يقرأ بام الكتاب وسورة معها في الركعتين الاوليين من صلوة الظهر وصلوة العصر ويسمعنا
الاية احيانا وكان يطيل في الركعة الاولى **باب** يطول في الركعة الاولى **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا يطول
هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يطول في الركعة الاولى من صلوة الظهر ويقصر في الثانية ويفعل ذلك في صلوة الصبح **باب** جهر
الامام بالتامين وقال عطاء امين دعاء امن ابن الزبير ومن وراءه حتى ان للمسجد للجة وكان ابو هريرة
ينادي الامام لا تفتني بامين وقال نافع كان ابن عمر لا يدعه ويحضهم وسمعت منه في ذلك لا تسبقني

اسماء الرجال ٤

قال قتادة هو ابن دعامة وصله عبد الرزاق آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج ابا وائل شقيق بن سلمة باب يقرأ الخ موسى هو التبوذكي همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي يحيى هو ابن ابي كثير ابو نصر اليمامي عن ابيه هو الحارث ويقال عمرو او النعمان بن ربعي الانصاري باب من خافت الخ جرير هو ابن عبد الحميد الاعمش سليمان بن مهران عمارة بالضم ابن عمير مصغرا ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة خباب كشداد هو ابن الارت بشدة الفوقية باب اذا الخ محمد بن يوسف هو الفريابي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو باب يطول الخ ابو نعيم بالتصغير الفضل بن دكين هشام هو الدستوائي باب جهر الامام الخ وقال عطاء هو ابن ابي رباح وصله عبد الرزاق وقال نافع مولى ابن عمر وصله عبد الرزاق ايضا ٭ ٭

حل اللغات

النظائر. جمع نظيرة وهي هنا السور المتماثلة في عدد الآي. اللجة - الصوت المرتفع وروى الجلبة وهي الاصوات المختلطة - لا تفتني من الفوات اى لا تدعني ان يفوت مني القول بآمين ٭

حاشية السندي

الظاهر انه متعلق بمحذوف يفهم من الاستثناء اى فتحد عليه اربعة اشهر وعشرا وفيا مرنا ان نحد عليه اربعة اشهر وعشرا وقوله ولا نكتحل عطف على هذا المحذوف فيكون مرفوعا على التقدير الاول ومنصوبا على التقدير الثاني والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فامرها كيف تغتسل) اى بين لها كيفية الاغتسال وهذا الكلام مبني على تضمين امر معنى فعل التبيين ثم كيف تغتسل استفهام وسؤال والتبيين يتعلق بجوابه لا به نفسه فهو على حذف المضاف لان حذف هذا المضاف شائع كثير والتقدير امرها بما امر مبينا لها جواب كيف تغتسل - وقوله قال خذي اى في جملة بيان الكيفية وما امرها وكان من جملة ذلك الدلك وغيره الا انه تركه الرواة اقتصارا وقد جاء في رواية مسلم فاستدلال المصنف اما بالنظر الى ذلك المتروك او بالنظر الى هذا المروي الموجود فانه حيث امرها بالطيب لزيادة التنظيف وازالة الرائحة الكريهة فالدلك الذي لابد منه اولى

خبرنا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابی سلمة ابن عبد الرحمن انهما اخبراه عن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امين باب فضل التامين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة فی السماء امين فوافقت احدهما الاخری غفر له ما تقدم من ذنبه باب جهر المأموم بالتامين حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمی مولى ابی بكر عن ابی صالح السمان عن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه تابعه محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم ونعيم المجمر عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم باب اذا ركع دون الصف حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام عن الاعلم وهو زياد عن الحسن عن ابی بكرة انه انتهى الى النبی صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبی صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد باب اتمام التكبير فی الركوع قاله ابن عباس عن النبی صلى الله عليه وسلم وفيه مالك بن الحويرث حدثنا اسحق الواسطی قال حدثنا خالد عن الجريری عن ابی العلاء عن مطرف عن عمران بن حصين قال صلى مع علی بالبصرة فقال ذكرنا هذا الرجل صلوة كنا نصليها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر انه كان يكبر كلما رفع وكلما وضع حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابی سلمة عن ابی هريرة انه كان يصلی بهم فيكبر كلما خفض ورفع فاذا انصرف قال انی لاشبهكم صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم باب اتمام التكبير فی السجود حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن مطرف بن عبد الله قال صليت خلف علی بن ابی طالب انا وعمران بن حصين فكان اذا سجد كبر واذا رفع راسه كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما قضى الصلوة اخذ بيدی عمران بن حصين فقال قد ذكرنی هذا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم او قال لقد صلى بنا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم حدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم عن ابی بشر عن عكرمة قال رأيت رجلا عند المقام يكبر فی كل خفض ورفع واذا قام واذا وضع فاخبرت ابن عباس فقال اوليس تلك صلوة النبی صلى الله عليه وسلم لا ام لك باب التكبير اذا قام من السجود حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام عن قتادة عن عكرمة قال صليت خلف شيخ بمكة فكبر ثنتين وعشرين تكبيرة فقلت لابن عباس انه احمق فقال ثكلتك امك سنة ابی القاسم صلى الله عليه وسلم وقال موسى حدثنا ابان قال حدثنا قتادة حدثنا عكرمة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنی ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث

خبرنا — ثنا — النبی — الامام بامين — قال وقال — اخبرنا — لهم — لقد — فكبر — قال — اخبرنا — قال

۵۱ قوله فانه من وافق الخ ای فی الاخلاص والخشوع وقيل فی الاجابة وقيل فی الوقت وهو الصحيح ويؤيده رواية فانه من وافق قوله قول الملائكة ۱۲ على القاری وغيره ۵۲ قوله تامين الملائكة المراد بهم كلهم او الحفظة او الذين يتعاقبون او قال ارجحها الاول لقوله فی الرواية الآتية وقالت الملائكة فی السماء آمين واخرج عبد الرزاق عن عكرمة قال صفوف اهل الارض على صفوف اهل السماء فاذا وافقت آمين فی الارض آمين السماء غفر ۱۲ توشيح ۵۳ قوله غفر له ما تقدم من ذنبه ای الصغائر زاد الجرجانی فی اماليه وما تاخر كذا فی التوشيح وقال على القاری ای من الصغائر ويحتمل الكبائر قال العينی الا ما يتعلق بحقوق الناس وذلك معلوم من الادلة الخارجية ۱۲ ۵۴ قوله قال ابن شهاب. هو موصول اليه لا تعليق لكنه من مراسيله وقد وصله الدارقطنی فی الغرائب عن ابی هريرة كذا فی التوشيح قال الشيخ ابن حجر مناسبة الحديث للترجمة من جهة ان فی الحديث الامر بقول آمين والقول اذا وقع بالخطاب مطلقا حمل على الجهر ومتى اريد به الاسرار وحديث النفس قيد بذلك انتهى قال الكرمانی واختلفوا فی جهرها فمذهب الشافعی واحمد الجهر ومذهب الكوفيين ومالك السر انتهى قال العينی واحتج اصحابنا بما رواه احمد وابو داؤد الطيالسی وابو يعلى الموصلی فی مسانيدهم والطبرانی فی معجمه والدارقطنی فی سننه والحاكم فی مستدركه من حديث شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر ابی العنبس عن علقمة بن وائل عن ابيه انه صلى مع النبی صلعم فلما بلغ غير المغضوب عليهم والضالين قال آمين واخفى بها صوته ولفظ الحاكم فی كتاب القرآت وخفض بها صوته وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وبما رواه محمد بن الحسن فی كتاب الآثار حدثنا ابو حنيفة ثنا حماد بن ابی سليمان عن ابراهيم النخعی قال اربع يخفيهن الامام التعوذ وبسم الله الرحمن الرحيم وسبحانك اللهم وآمين وبما رواه الطبرانی فی تهذيب الآثار حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابی سعيد عن ابی وائل قال لم يكن عمر وعلی رضی الله عنهما يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بآمين وقالوا ايضا آمين دعاء والاصل فی الدعاء الاخفاء انتهى كلام العينی ملتقطا ۱۲ ۵۵ قوله ولا تعد ای لا تعد ان تركع دون الصف وقيل لا تعد ان تسعى الى الصلوة سعيا يحفزك فی النفس وقيل لا تعد الى الابطاء ۱۲ عينی ۵۶ قوله باب اتمام التكبير المراد منه ان يمد التكبير من القيام الى الركوع بحيث تتمه فی الركوع او اتمام الصلوة بالتكبير فی الركوع ويجوز ان يكون المراد تكميل حروفه من غير حذف وتكميل اعداده كذا فی العينی والخير الجاری ۱۲ ۵۷ قوله ذكرنا بتشديد الكاف وفتح الراء ليس اشارة الى ان التكبير الذی ذكره كان قد ترك واول من تركه عثمان حين كبر وضعف صوته وكان زياد تركه بترك معوية ومعاوية بترك عثمان ۱۲ مجمع البحار ۵۸ ای روی موسى عن ابان ايضا وفيه صراحة التحديث ۱۲ ۵۹ هو سرعة القطع والقراءة ۱۲ قاموس

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسی ابن شهاب محمد بن مسلم باب فضل التامين ابی الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب جهر المأموم الخ تابعه ای تابع سميا محمد بن عمرو ابن علقمة الليثی مما وصله الدارمی واحمد والبيهقی باب اذا ركع الخ همام هو ابن يحيى بن دينار العوذی الاعلم ای مشقوق الشفة اسمه زياد ابن حسان الباهلی ابی بكرة نفيع بن الحارث باب اتمام التكبير فی الركوع الخ خالد هو ابن عبد الله الطحان الجريری سعيد بن اياس ابی العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير مطرف هو ابن عبد الله باب اتمام التكبير فی السجود ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی هشيم بالتصغير ابن بشير السلمی ابی بشر جعفر بن ابی وحشية الواسطی عكرمة مولى ابن عباس همام هو ابن يحيى قتادة هو ابن دعامة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومی عقيل هو ابن خالد الايلی ابن شهاب هو الزهری

حل اللغات نهض قام لا ام لك كلمة تقال عند الزجر ثكلتك امك ای فقدتك

ص ۴۵-۴۶ حاشية السندی: التنظيف عرفا صار مأمورا به بالاولى والله تعالى اعلم (قوله ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة) كلمة حتى ههنا لافادة مدة الحيض واستمرارها الى ما بعدها لا للانتهاء عنده الا ان يقال ولم يظهر وصبرت حتى دخلت ليلة عرفة فيظهر الانتهاء وذلك لان الحمل على الانتهاء بلا تأويل لا تساعده الرواية الآتية وان كان الحمل عليه اليق بترجمة المصنف كما لا يخفى لكن اذا لم يحمل على الانتهاء لا يصح احتجاج المصنف على ما ذكر فی الترجمة الا بواسطة ما ثبت انها اغتسلت للاهلال وكان نقض للرأس والامتشاط منها لذلك الاغتسال ولا شك ان اغتسال الحيض اولى بذلك من اغتسال الاحرام وبهذا يظهر الترجمة الثانية والله تعالى اعلم اه سندی (قوله فاذا اراد ان يقضی خلقه الخ) ای فيمن اراده ذلك فهی مخلقة وغير مخلقة فی الرحم الذی هو مستقر دم الحيض والله تعالى اعلم (قوله باب كيف تهل الحائض) ای هل تهل

٥١ قوله نطبقت. قال الكرماني اي جعلتها على حد واحد والزقتها قال العيني طبقت من التطبيق وهو ان يجمع بين اصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع والتشهد انتهى ٢ ٥٢ قوله كنا نفعله فنهينا عنه الخ. محمول على انه امر الله ورسوله ونهي عن الله ورسوله وقد اختلفوا في هذه الصيغ والراجح ان حكمها الرفع ٢ عيني ٥٣ قوله ماصليت. قال بعضهم هو نظير قوله صلى الله عليه وآله وسلم للمسيء صلاة فانك لم تصل وقال التيمي اي ماصليت صلوة كاملة قلت فعلى هذا يرجع النفي الى الكمال لا الى حقيقة الصلوة وهو الذي ذهب اليه ابو حنيفة ومحمد ان الطمانينة في الركوع ليس بفرض عندهما خلافا لابي يوسف ٢ عمدة القاري شرح البخاري للعلامة العيني ٥٤ قوله ولو مت مت على غير الفطرة. بضم الميم وكسرها من مات يموت ومات يمات والفطرة هو الملة وسميت الصلوة فطرة لانها اكبر عرى الايمان والمراد بهذا الكلام توبيخه على سوء فعله ليرتدع في المستقبل من صلاته عن مثل فعله كقوله صلعم من ترك الصلوة فقد كفر وانما هو توبيخ لفاعله وتحذير له من الكفر اي سيؤدي ذلك اليه اذا تهاون بالصلوة ولم يرد به الخروج من الدين وقد يكون الفطرة بمعنى السنة كما جاء خمس من الفطرة السواك الحديث استدل به ابو يوسف والشافعي واحمد على ان الطمانينة فرض في الركوع والسجود وقال ابو حنيفة ومحمد انها ليست بفرض كما مر وبه قال بعض اصحاب مالك فاذا لم تكن فرضا فهي سنة هذا في تخريج الجرجاني وهي واجبة في تخريج الكرخي حتى يجب سجود السهو بتركها. كذا في العيني ٢ ٥٥ قوله قريبا من السواء. منصوب لانه خبر كان وفيه اشارة بان في هذه الافعال المذكورة تفاوتا وبعضها كان اطول من بعض قال ابن بطال هذه الصفة المذكورة في الحديث اكمل صفات صلوة الجماعة وفي التلويح هذا الحديث يدل على ان الرفع من الركوع ركن طويل وذهب بعضهم ان الفعل المتاخر ما ورد عن جابر بن سمرة وكانت صلاته بعد تخفيفا واختلفوا في الرفع من الركوع هل هو ركن طويل او قصير ورجح اصحاب الشافعي انه ركن قصير وفائدة الخلاف فيه ان تطويله يقطع الموالاة الواجبة في الصلوة. عيني مختصرا ٢ ٥٦ قوله ارجع فصل الخ امر بالاعادة لكونه لم يتم الركوع والسجود وبه المطابقة وصرح بذلك ابن ابي شيبة ولفظه دخل رجل فصلى صلوة خفيفة لم يتم ركوعها وسجودها الحديث كذا في العيني والقسطلاني فعلى هذا الترجمة شارحة للحديث وهذا الحديث حجة لمن قال الطمانينة فرض في الركوع والسجود وان لم تكن فرضا لما امر صلعم باعادة الصلوة ومن قال انها ليست بفرض حمل الحديث على الزجر والتهديد والدليل عليه ما زاد الترمذي عن رفاعة بن رافع بعد هذا الحديث من قوله صلعم فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وان انتقصت منها شيئا انتقصت من صلاتك قال وكان هذا اهون عليهم من الاولى انه من انتقص ذلك انتقص من صلاته ولم تذهب كلها قال وفي الباب عن ابي هريرة وعمار بن ياسر وحديث رفاعة حديث حسن قال ابن الهمام اخرج هذه الزيادة ابو داؤد والترمذي والنسائي نعلم انه عليه السلام انما امره باعادتها ليوقعها على غير كراهة لا للفساد ومما يدل عليه انه لو لم تكن هذه الزيادة لم يترك عليه بعد اول ركعة حتى اتم لان بعد الفساد لا يحل المضي في الصلوة وتقريره عليه السلام من الادلة الشرعية ويج وجب حمل قوله عليه السلام فانك لم تصل على الصلوة الخالية من الاثم على قول الكرخي او المسنونة على قول الجرجاني انتهى كلامه في فتح القدير ٢ ٥٧ قوله ومن خلفه. مطابقة الحديث لهذا ظاهره باعتبار ما ذكرنا من ان الترجمة قد تكون شارحة اي اذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال ربنا ولك الحمد وقلنا ايضا ربنا لك الحمد كما يأتي في الباب الذي عليه ٢ الخير الجاري

انه سمع ابا هُرَيرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوٰة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صُلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك في الصلوٰة كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس وقال عبد الله بن صالح عن الليث ولك الحمد **باب** وضع الاكف على الركب في الركوع وقال ابو حميد في اصحابه امكن النبي صلى الله عليه وسلم يديه من ركبتيه **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي يعفور قال سمعت مصعب بن سعد صليت الى جنب ابي فطبقت بين كفي ثم وضعتهما بين فخذي فنهاني ابي وقال كنا نفعله فنهينا عنه وامرنا ان نضع ايدينا على الركب **باب** اذا لم يتم الركوع **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن سليمن قال سمعت زيد بن وهب قال رأى حذيفة رجلا لا يتم الركوع والسجود وقال ماصليت ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدا صلى الله عليه ٢ **باب** استواء الظهر في الركوع وقال ابو حميد في اصحابه ركع النبي صلى الله عليه ثم هصر ظهره **باب** حد اتمام الركوع والاعتدال فيه والاطمانينة **حدثنا** بدل بن المحبر قال حدثنا شعبة قال اخبرني الحكم عن ابن ابي ليلى عن البراء ٢ قال كان ركوع النبي صلى الله عليه وسلم وسجوده وبين السجدتين واذا رفع ٣ من الركوع ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء **باب** امر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه بالاعادة **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم السلام فقال ارجع فصل فانك لم تصل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلثا فقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني فقال اذا قمت الى الصلوٰة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها **باب** الدعاء في الركوع **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة ٢ قالت كان النبي صلى الله عليه يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي **باب** ما يقول الامام ومن خلفه اذا رفع رأسه من الركوع **حدثنا** ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قال اللهم ربنا ولك الحمد وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ركع واذا رفع رأسه يكبر واذا قام من السجدتين قال الله اكبر **باب** فضل اللهم ربنا ولك الحمد **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** ٢ **حدثنا** معاذ بن فضالة عن هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال

(حاشية الهامش: قال عبد الله بن صالح عن الليث ولك الحمد — فقال ٢ عليها — حدثنا — ودخل — فما قال — ثم — ٢ القنوت)

اسماء الرجال

قال عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد **باب** وضع الخ **قال** ابو حميد عبد الرحمن الانصاري وقيل اسمه منذر **ابو الوليد** هشام بن عبد الملك **شعبة** هو ابن الحجاج **ابي يعفور** وقدان العبدي الكوفي **باب** اذا لم يتم الخ **حفص** بن عمر هو الحوضي **شعبة** المذكور آنفا **سليمان** هو الاعمش **زيد** بن وهب الجهني الكوفي **حذيفة** بن اليمان **باب** استواء الخ **قال** ابو حميد المذكور قريبا وفي الحديث الآتي في باب الجلوس في التشهد **باب** حد اتمام الخ **بدل** كفرس بن المحبر كمحمد ابو المنير التيمي البصري **شعبة** ابن الحجاج المذكور **الحكم** هو ابن عتيبة الكوفي **ابن ابي ليلى** عبد الرحمن الانصاري الكوفي **البراء** هو ابن عازب **باب** امر النبي الخ **مسدد** هو ابن مسرهد **يحيى** بن سعيد القطان **عبيد الله** بن عمر العمري **عن ابيه** كيسان الليثي ابو سعيد المقبري **باب** الدعاء الخ **حفص** بن عمر الحوضي **شعبة** هو ابن الحجاج **منصور** هو ابن المعتمر **ابي الضحى** مسلم بن صبيح **مسروق** هو ابن الاجدع **باب** ما يقول الخ **آدم** هو ابن ابي اياس **ابن ابي ذئب** محمد بن عبد الرحمن **باب** فضل الخ **سمي** مصغرا مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث **ابي صالح** ذكوان السمان **باب** **هشام** هو الدستوائي **يحيى** هو ابن ابي كثير **ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف ؞ **حل اللغات** صلب بالضم ظهر يعني كمر **الاكف** جمع كف **الركب** كصرد جمع ركبة **طبقت** من التطبيق وهو ان يجمع اصابع يديه ويجعلها بين ركبتيه في الركوع والتشهد **هصر** بفتح الهاء والصاد المهملة اي امال ؞ ؞

بعد الاغتسال او لا حاجة اليه لان اغتسالها لا يفيد الطهارة لما بها من الحيض فبين ان الحديث يفيد الاهلال بالاغتسال بناء على ان النقض والامتشاط كان لذلك كما سبق فافهم ٢ سندي (قوله فلما قدمت ام عطية الخ) هذه اخت النازلة ولولا هذا في الحديث لما كان الحديث صحيحا لجهالة النازلة وبواسطة هذا اتصل الرواية وترتفع المجهولة من البين والله تعالى اعلم (قوله باب اذا حاضت في شهر ثلث حيض) اي ادعت ذلك تصدق ومحل الاستدلال بالحديث تفويضه الايام اليهن من غير تعيين والله تعالى اعلم (قوله باب اذا رأت المستحاضة الطهر) اي انقطاع الحيض لا انقطاع الدم اذ الكلام في المستحاضة حال قيام الاستحاضة وهي التي لا ينقطع دمها وكون الطهر بهذا المعنى ساعة باعتبار معرفتها دم الحيض ودم الاستحاضة والله تعالى اعلم (قوله باب الصلوة على النفساء) اي في حال موتها اذ الميت

حاشية السندي ص ٤٦-٤٧

لَاُقَرِّبَنَّ صلوٰةَ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فکان ابوھریرۃ یقنت فی الرکعۃ الاخرۃ من صلوٰۃ الظہر وصلوٰۃ العشاء وصلوٰۃ الصبح بعد مایقول سمع اللہ لمن حمدہ فیدعو للمؤمنین ویلعن الکفار **حدثنا** عبداللہ ابن ابی الاسود قال حدثنا اسمٰعیل عن خالد الحذاء عن ابی قلابۃ عن انس قال کان القنوت فی الفجر والمغرب **حدثنا** عبداللہ بن مسلمۃ عن مالک عن نعیم بن عبداللہ المجمر عن علی بن یحیی بن خلاد الزرقی عن ابیہ عن رفاعۃ بن رافع الزرقی قال کنا یومًا نصلی وراء النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلما رفع رأسہ من الرکعۃ قال سمع اللہ لمن حمدہ قال رجل وراءہ ربنا ولک الحمد حمدًا کثیرًا طیبًا مبارکًا فیہ فلما انصرف قال من المتکلم قال انا قال رأیت بضعۃ وثلثین ملکا یبتدرونہا ایھم یکتبہا اول **باب** الطمانینۃ حین یرفع رأسہ من الرکوع وقال ابوحمید رفع النبی صلی اللہ علیہ وسلم واستوی حتی یعود کل فقار مکانہ **حدثنا** ابوالولید قال حدثنا شعبۃ عن ثابت قال کان انس ینعت لنا صلوٰۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فکان یصلی فاذا رفع رأسہ من الرکوع قام حتی نقول قد نسی **حدثنا** ابوالولید قال حدثنا شعبۃ عن الحکم عن ابن ابی لیلی عن البراء قال کان رکوع النبی صلی اللہ علیہ وسلم وسجودہ واذا رفع رأسہ من الرکوع وبین السجدتین قریبًا من السواء **حدثنا** سلیمٰن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن ابی قلابۃ قال کان مالک بن الحویرث یرینا کیف کان صلوٰۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم وذاک فی غیر وقت صلوٰۃ فقام فامکن القیام ثم رکع فامکن الرکوع ثم رفع رأسہ فانصبت ھنیۃ قال فصلی بنا صلوٰۃ شیخنا ھذا ابی یزید وکان ابویزید اذا رفع رأسہ من السجدۃ الاخرۃ استوی قاعدًا ثم نھض **باب** یھوی بالتکبیر حین یسجد وقال نافع کان ابن عمر یضع یدیہ قبل رکبتیہ **حدثنا** ابوالیمان قال اخبرنا شعیب عن الزھری اخبرنی ابوبکر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن ھشام وابوسلمۃ ابن عبدالرحمٰن ان اباھریرۃ کان یکبر فی کل صلوٰۃ من المکتوبۃ وغیرھا فی رمضان وغیرہ فیکبر حین یقوم ثم یکبر حین یرکع ثم یقول سمع اللہ لمن حمدہ ثم یقول ربنا ولک الحمد قبل ان یسجد ثم یقول اللہ اکبر حین یھوی ساجدًا ثم یکبر حین یرفع رأسہ من السجود ثم یکبر حین یسجد ثم یکبر حین یرفع رأسہ من السجود ثم یکبر حین یقوم من الجلوس فی الاثنتین ویفعل ذلک فی کل رکعۃ حتی یفرغ من الصلوٰۃ ثم یقول حین ینصرف والذی نفسی بیدہ انی لاقربکم شبھًا بصلوٰۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان کانت ھذہ لصلاتہ حتی فارق الدنیا قالا وقال ابوھریرۃ وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حین یرفع رأسہ یقول سمع اللہ لمن حمدہ ربنا ولک الحمد یدعو لرجال فیسمیھم باسمائھم فیقول اللھم انج الولید بن الولید وسلمۃ بن ھشام وعیاش بن ابی ربیعۃ والمستضعفین من المؤمنین اللھم اشدد وطأتک علی مضر واجعلھا علیھم سنین کسنی یوسف واھل المشرق یومئذ من مضر مخالفون لہ **حدثنا** علی بن عبداللہ قال حدثنا سفیٰن غیر مرۃ عن الزھری قال سمعت انس بن مالک یقول سقط رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن فرس وربما قال سفیٰن من فرس فجحش شقہ الایمن فدخلنا علیہ نعودہ فحضرت الصلوٰۃ فصلی بنا قاعدًا وقعدنا وقال سفیٰن

وکان الآخرۃ · فقال · واذا · قام کانت · فانصبت · یزید · حدثنا · ویسمیھم · فقعدنا

۵۱ قولہ لاقربن صلوٰۃ النبی صلعم۔ بالموحدۃ وبنون التاکید ومعناہ لآتینکم بما یشبہہا وما یقرب منہا وفی روایۃ الطحاوی قال ابوہریرۃ لاریتکم صلوٰۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ ع **۵۲ قولہ** ویلعن الکفار فان قلت کیف جاز اللعن وفیہ تبعید الکفار وارادۃ ابقائہم علی الکفر قلت ہذا کان قبل نزول آیۃ لیس لک من الامر شیٔ قال الغزالی وغیرہ لایجوز لعن اعیان الکفار حیا کان اومیتا الامن علمناہ من النصوص انہ مات کافرا کابی لہب ویجوز لعن طائفتہم کقولک لعن اللہ الکفار وقال اصحابنا القنوت مسنون فی الصبح دائما لما صح عن انس ان القنوت فی الصبح ولم یترکہ فیہا وان نزل نازلۃ کعدو وقحط قنتوا فی جمیع الفرائض قالہ الکرمانی وذہب ابوحنیفۃ الی انہ لاقنوت فی الصبح والدلیل علیہ ماذکرہ ابن الہمام فی فتح القدیر اخرج ابوحنیفۃ عن حماد بن ابی سلیمان عن ابراہیم عن علقمۃ عن عبداللہ بن مسعود ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یقنت فی الفجر قط الاشہرا واحدالم یر قبل ذلک ولابعدہ وانما قنت فی ذلک الشہر یدعو علی ناس من المشرکین فہذا الاخبار علیہ ولہذا لم یکن انس یقنت فی الصبح کما رواہ الطبرانی قال حدثنا عبداللہ ابن محمد بن عبدالعزیز ثنا شیبان بن فروخ ثنا غالب بن فرقد الطحان قال کنت عند انس بن مالک شہرین فلم یقنت فی صلوٰۃ الغداۃ واذا ثبت النسخ وجب حمل الذی عن انس من روایۃ ابی جعفر ونحوہ اما علی الغلط او علی طول القیام او یحمل علی قنوت النوازل کما اختارہ بعض اہل الحدیث واما قنوت ابی ہریرۃ المروی ہٰہنا فانما اراد بیان ان القنوت الدعاء للمؤمنین وعلی الکافرین قد کان من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا انہ مستمر لاعترافہم بان القنوت المستمر لیس یُسَنّ فیہ الدعاء لہؤلاء وعلی ہؤلاء فی کل صبح ومما یدل علی انہ اراد ہذا ما اخرجہ ابن حبان عن ابراہیم وابی سلمۃ عن ابی ہریرۃ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم لایقنت فی صلوٰۃ الصبح الاان یدعو لقوم او علی قوم وہو سند صحیح فلزم ان مرادہ ماقلنا او بقاء قنوت النوازل وکیف یکون القنوت سنۃ راتبۃ جہریۃ وتصحیح حدیث ابی مالک سعد بن طارق الاشجعی عن ابیہ صلیت خلف النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلم یقنت وصلیت خلف ابی بکر فلم یقنت وصلیت خلف عمر فلم یقنت وصلیت خلف عثمان فلم یقنت وصلیت خلف علی فلم یقنت ثم قال یابنی انہا بدعۃ رواہ النسائی وابن ماجۃ والترمذی وقال حدیث حسن صحیح ولفظ ابن ماجۃ عن ابن مالک قال قلت لابی یا ابت انک قد صلیت خلف رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وابی بکر وعمر وعثمان وعلی ہٰہنا بالکوفۃ نحوا من خمس سنین اکانوا یقنتون فی الفجر قال ای بنی محدث وکذا اخرج ابن ابی شیبۃ انتہی ۱۲ **۵۳ قولہ** فانصب۔ من الانصباب کانہ کنی عن رجوع اعضائہ عن الانحنار الی القیام بالانصباب ہذہ ہی الروایۃ المشہورۃ وہی روایۃ الاکثرین وفی روایۃ الکشمیہنی فانصت ای سکت یعنی لم یکبر للہوی فی الحال ۱۲ ک ع **۵۴ قولہ** وسلمۃ وہو اخو ابی جہل قدیم الاسلام عذب فی اللہ ومنعوہ ان یہاجر ۱۲ ع **۵۵ قولہ** وطأتک۔ من الوطی وہو الدوس بالقدم ای خذہم اخذا شدیدا ۱۲ ع **۵۶** عمرو بن سلمۃ اختلف فی کنیتہ فروایۃ الاکثر ابویزید بالتحتیۃ والزای ۱۲ **۵۷** ہولاء الثلثۃ اسباط المغیرۃ کل واحد منہم ابن عم الآخر ۱۲ ع

اسماء الرجال

عبداللہ بن ابی الاسود ہو جد ابیہ نسب الیہ لشہرتہ واسم ابیہ محمد بن حمید البصری **ابی قلابۃ** ہو عبداللہ ابن زید الجرمی **باب** الطمانینۃ الخ **قال** ابوحمید الساعدی فیما یأتی موصولا انشاء اللہ تعالیٰ فی باب سنۃ الجلوس فی التشہد **ابوالولید** ہشام بن عبدالملک الطیالسی **شعبۃ** بن الحجاج بن الورد العتکی **ابوالولید** وشعبۃ ہما المتقدمان **الحکم** ہو ابن عتیبۃ مصغرا **ابن ابی لیلیٰ** ہو عبدالرحمٰن الانصاری المدنی **ایوب** السختیانی **ابی قلابۃ** تقدم الآن **باب** یہوی بالتکبیر الخ۔ **قال** نافع ہو مولیٰ ابن عمر فیما وصلہ ابن خزیمۃ والطحاوی **ابوالیمان** ہو الحکم بن نافع الحمصی **شعیب** ہو ابن ابی حمزۃ الحمصی **الزہری** محمد بن مسلم بن شہاب **علی** بن عبداللہ المدینی البصری **سفیان** ہو ابن عیینۃ **الزہری** ہو ابن شہاب المذکور ۱۲

حل اللغات یبتدرون یسارعون فقار خرزات الصلب ای مفاصلہ والواحدۃ فقارۃ ھنیۃ بضم الہاء وتشدید المثناۃ التحتیۃ قلیلا نھض قام یھوی یحط او یہبط المصلی۔ جحش خدش ۱۲

حاشیۃ السندی: کالامام وکذا الحائض والمؤمن لاینجس وایجاب الاغتسال وغیرہ تعبد محض واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (کتاب التیمم) (قولہ باب اذا لم یجد ماء ولاترابا) الظاہر ان مرادہ یصلی ولایعید وھو الموافق لظاہر قولہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم اذا امرتکم بامر فأتوا منہ ما استطعتم اوکما قال اذ الصلوٰۃ علی حالۃ غایۃ ما یستطیعہ الانسان فی تلک الحالۃ وغیر المستطاع ساقط ولایسقط المستطاع الابدلیل وجہ استدلالہ بحدیث الباب تنزیل عدم شرع التیمم منزلۃ عدم التراب بعد شرعہ اذ مرجعہما الی تعذر التیمم وھو المؤثر ھہنا (قولہ فوجدھا) ای النبی صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم وجد القلادۃ من تحت البعیر حین بعث البعیر بعدان بعث ذلک الرجل او ذلک الرجل المبعوث وجدھا من تحت البعیر بعدان رجع وباحد الوجہین یحصل التوفیق بین ھذہ الروایۃ وبین الروایۃ السابقۃ (قولہ فسلم علیہ فلم یرد علیہ النبی صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم

سنة قوله كذا جاء به معمر ـ اي قال سفيان سائلا من علي بن عبد الله المذكور مثل الذي رويته انا ورواه معمر ايضا وهمزة الاستفهام مقدرة قبل قوله كذا فاجاب علي بن عبد الله بقوله نعم وقوله قال لقد حفظ اي قال سفيان واشار لقد حفظ معمر عن الزهري حفظا صحيحا مضبوطا ۱۲ع **۵۲ قوله كذا** قال الزهري اي كما قال معمر كذا قال الزهري ولك الحمد اي بالواو وفيه اشارة الى ان بعض اصحاب الزهري لم يذكر الواو وفي ذلك الحمد كما وقع في رواية الليث وغيره عن الزهري ۱۲ع **۵۳ قوله حفظت** ـ اي قال سفيان حفظت عن الزهري انه قال فجحش من شقه الايمن فلما خرجنا من عند الزهري قال ابن جريج وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ۱۲س **۵۴ قوله وانا عنده** ـ اي قال ابن جريج انا كنت عند الزهري فقال فجحش ساقه الايمن فقوله انا عنده جملة حالية من فاعل قال مقدرا اذ تقديره قال الزهري وانا عنده كذا في الكرماني وغيره قيل هذا قول سفيان والضمير عائد الى ابن جريج الى الزهري ورجحه العيني وصاحب فتح الباري وقوله فجحش ساقه الايمن مقول ابن جريج كذا في الخير الجاري قال العيني ومطابقة الحديث في قوله واذا سجد فاسجدوا لان سجوده صلى الله عليه وسلم كان مشتملا على الفعل وهو الهوى وعلى القول وهو التكبير كما مر في حديث ابي هريرة مفصلا انتهى مستنبطا ۱۲ **۵۵ قوله فهل تمارون** ـ بلفظ الجمع من المفاعلة وفي بعضها من التفاعل بحذف احدى التائين فالمماراة المجادلة على وجه الشك والريبة ومعنى التماري الشك كذا في العيني ۱۲ **۵۶ قوله فانكم ترونه** اي ترون الله كذلك اي بلا مرية ظاهرا جليا ولا يلزم منه المشابهة في الجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه لانها امور لازمة للرؤية عادة لا عقلا ۱۲ك ع **۵۷ قوله فياتيهم الله** وفي رواية اخرى فياتيهم في غير الصورة التي يعرفون فيقولون نعوذ بالله منك ۱۲ع **۵۸ قوله فياتيهم الله عز وجل** ـ اي في الصورة التي يعرفون ۱۲ك **۵۹ قوله سلم سلم** ـ هذا من الرسل لكمال شفقتهم ورحمتهم للخلق ۱۲ك ع **۶۰ قوله كلاليب** جمع كلوب كتنور حديدة له شعب يعلق بها اللحم ۱۲ مجمع البحار **۶۱ قوله يخردل** ـ اي يقطع صغارا يقال خردلت اللحم بالدال والذال اي قطعته قطعا صغارا والمعنى انه تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي الى النار ۱۲ع **۶۲ قوله كما تنبت الحبة** بكسر المهملة وشدة الموحدة هي بزور الصحراء ۱۲ع **۶۳ قوله حميل السيل** هو ما يجيء به السيل من طين او غثاء وغيره بمعنى محمول فاذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليلة فشبه بها سرعة عود ابدانهم اليهم بعد احراق النار لها ۱۲ مجمع البحار **۶۴ قوله قشبني** ـ اي سمني وكل مسموم قشيب هو بفتح الشين معجمة مخففة وفي اللغة مشددة ۱۲ مجمع **۶۵ قوله ذكاؤها** ـ هي شدة وهج النار اي لهبها واشتعالها وخدة وهجها هو بفتح معجمة وقصر اشهر لغة والمد اكثر رواية ۱۲ مجمع البحار ع **۶۶ قوله هل عسيت** بفتح السين وكسرها لغة شاذة قال الكرماني فان قلت كيف يصح هذا من الله وهو عالم بما كان وما يكون قلت معناه يا بني آدم انكم لما عهد نقض العهد منكم فانتم احقاء بان يقال لكم ذلك ۱۲ك **۶۷ قوله ما اغدرك** ـ هو فعل التعجب والغدر ترك الوفاء ۱۲ك ❊ **س** بفتح سين وسكون عين مهملتين نبت له شوك عظيمة من كل الجوانب ۱۲ك **ع** اما بعد الوقوع او قبله فان اللفظ يحتملها ۱۲خ ❊

مرة صلينا قعودا فلما قضى الصلوة قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا كذا جاء به معمر قلت نعم قال لقد حفظ كذا قال الزهري ولك الحمد حفظت من شقه الايمن فلما خرجنا من عند الزهري قال ابن جريج وانا عنده فجحش ساقه الايمن

باب فضل السجود

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي ان ابا هريرة اخبرهما ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تمارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فهل تمارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك يحشر الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فمنهم من يتبع الشمس ومنهم من يتبع القمر ومنهم من يتبع الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها فياتيهم الله فيقول انا ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فياتيهم الله عز وجل فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيدعوهم ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم فاكون اول من يجوز من الرسل بامته ولا يتكلم يومئذ احد الا الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان هل رايتم شوك السعدان قالوا نعم قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم من يوبق بعمله ومنهم من يخردل ثم ينجو حتى اذا اراد الله رحمة من اراد من اهل النار امر الله الملائكة ان يخرجوا من كان يعبد الله فيخرجونهم ويعرفونهم باثار السجود وحرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار فكل ابن ادم تاكله النار الا اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل بين الجنة والنار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة مقبلا بوجهه قبل النار فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار فقد قشبني ريحها واحرقني ذكاؤها فيقول هل عسيت ان فعل ذلك بك ان تسال غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطي الله عز وجل ما يشاء من عهد وميثاق فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل به على الجنة راى بهجتها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم قال يا رب قدمني عند باب الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت العهود والميثاق ان لا تسال غير الذي كنت سالت فيقول يا رب لا اكون اشقى خلقك فيقول فما عسيت ان اعطيت ذلك ان لا تسال غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غير ذلك فيعطي ربه ما شاء من عهد وميثاق فيقدمه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها فراى زهرتها وما فيها من النضرة والسرور فيسكت ما شاء الله ان يسكت فيقول يا رب ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل ويحك يا ابن ادم ما اغدرك اليس قد اعطيت العهد والميثاق ان لا تسال غير الذي اعطيت فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك فيضحك الله منه

فليتبعه ـ فتخطف ـ امتحشوا ـ مقبل ـ من قد ـ ما شاء ـ والمواثيق ـ لااكونن ـ فسكت

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الاموي مولاهم واسم ابيه دينار ابو بشر الحمصي **سعيد** ابن المسيب بن حزن بن ابي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي قال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علما منه ❊ ❊

حل اللغات تمارون بضم التاء والراء من المماراة وهي المجادلة وللاصيلي تمارون بفتح التاء والراء واصله تتمارون اي هل تشكون **الطواغيت** جمع طاغوت وهو الصنم ونحوه **يضرب الصراط** اي يمد الصراط على جهنم **بين ظهراني جهنم** اي على وسطه **يجوز** يمضي **كلاليب** جمع كلوب حديدة له شعب يعلق بها اللحم كذا في المجمع **السعدان** اسم نبت في الكرماني هو افضل مراعي الابل **يوبق** يهلك **يخردل** يقطع **امتحشوا** احترقوا **حميل السيل** هو ما يجيء به السيل **ذكاؤها** هو شدة وهج النار اي اشتعالها **البهجة** النضارة والحسن ❊ ❊ ❊

حتى اقبل الخ كانه بنى الامر على ان التيمم غير مشروع مع القدرة على استعمال الماء فلا بد ههنا من اعتبار الماء مفقود الذلك وحينئذ فهذا الحديث دل على ان التيمم مشروع في الحضر عند فقد الماء لغير الصلوة وكذا للصلوة اذ لا دليل على الفرق بينهما بل الحاجة في الصلوة اتم لفرضية الطهارة لها فاذا شرع لغيرها مع قلة الحاجة فلها مع كثرة الحاجة بالاولى وحينئذ فقوله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر ليس للتخصيص بل لان الحاجة عادة لا تكون الا هنالك والله تعالى اعلم قوله انما كان يكفيك هكذا) قد استدل المصنف بهذا الحديث على عدم لزوم الذراعين في التيمم في موضع وعلى عدم وجوب الضربة الثانية في موضع اخر وكذا سيجيء في روايات هذا الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم قد مر في هذه الواقعة الكفين على الوجه فاستدل به القائل بعدم لزوم الترتيب فلعل القائل بخلاف ذلك يقول ان هذا الحديث ليس مسوقا لبيان عدد الضربات ولا لبيان تحديد اليد في التيمم لا

ثم يأذن له في دخول الجنة فيقول تمنّ فيتمنى حتى اذا انقطع امنيته قال الله عز وجل زد من كذا وكذا اقبل يذكره ربه حتى اذا انتهت به الاماني قال الله لك ذلك ومثله معه وقال ابو سعيد الخدري لابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله قال ابو هريرة لم احفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قوله لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اني سمعته يقول ذلك لك وعشرة امثاله

باب يبدي ضبعيه ويجافي في السجود **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثني بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن ابن هرمز عن عبد الله بن مالك ابن بحينة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة نحوه **باب** يستقبل باطراف رجليه القبلة قاله ابو حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا لم يتم سجوده **حدثنا** الصلت بن محمد قال حدثنا مهدي عن واصل عن ابي وائل عن حذيفة انه رأى رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته قال له حذيفة ما صليت واحسبه قال لو مت مت على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم **باب** السجود على سبعة اعظم **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعضاء ولا يكف شعرا ولا ثوبا الجبهة واليدين والركبتين والرجلين **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمرنا ان نسجد على سبعة اعظم ولا نكف شعرا ولا ثوبا **حدثنا** آدم قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عبد الله بن يزيد قال حدثنا البراء بن عازب وهو غير كذوب قال كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض **باب** السجود على الانف **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أمرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واشار بيده على انفه واليدين والركبتين واطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر **باب** السجود على الانف في الطين **حدثنا** موسى قال حدثنا همام عن يحيى عن ابي سلمة قال انطلقت الى ابي سعيد الخدري فقلت الا تخرج بنا الى النخل نتحدث فخرج قال قلت حدثني ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاول من رمضان واعتكفنا معه فاتاه جبرئيل فقال ان الذي تطلب امامك فاعتكف العشر الاوسط واعتكفنا معه فاتاه جبرئيل فقال ان الذي تطلب امامك فقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا صبيحة عشرين من رمضان فقال من كان اعتكف مع النبي فليرجع فاني اريت ليلة القدر واني نسيتها وانها في العشر الاواخر في وتر واني رأيت كاني اسجد في طين وماء وكان سقف المسجد جريد النخل وما نرى في السماء شيئا فجاءت قزعة فامطرنا فصلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم حتى رأيت اثر الطين والماء على جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم وارنبته تصديق رؤياه

قال ابو عبد الله كان الحميدي يحتج بهذا الحديث يقول لا يمسح الجبهة في الصلوة بل تمسح بعد الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم رئي الماء في ارنبته وجبهته بعد ما صلى

حل اللغات يبدي ضبعيه تثنية ضبع اي وسط عضديه او اللحمتين المتين تحت الابط ويجافي اي يباعد لا نكف اي لا نجمع لم يحن اي لم نقوس ظهره

اسماء الرجال

باب يبدي ضبعيه الخ ابن هرمز عبد الرحمن الاعرج باب يستقبل باطراف الخ باب اذا لم يتم سجوده الخ مهدي بن ميمون الازدي المعولي ابو وائل هو شقيق بن سلمة حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه باب السجود على سبعة اعظم الخ قبيصة بن عقبة بن عامر الكوفي سفيان الثوري طاؤس هو ابن كيسان اليماني شعبة بن الحجاج العتكي طاؤس هو المذكور الآن آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني اسرائيل ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق عمرو ابن عبد الله الكوفي باب السجود على الانف وهيب بن خالد الباهلي البصري باب السجود على الانف في الطين موسى بن اسمعيل التبوذكي همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي يحيى بن ابي كثير الطائي اليمامي ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ابي سعيد هو سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه

له قوله اقبل يذكره ربه - اي اقبل الله يذكره الاماني وهاتان الجملتان اعني اقبل يذكره بدل من قوله قال الله عز وجل زد ووجه الجمع بين رواية ابي هريرة وابي سعيد هو انه صلعم اعلم اولا بما في حديث ابي هريرة ثم تكرم الله تعالى فزاده فاخبر به النبي صلعم ولم يسمعه ابو هريرة كذا في الكرماني والعيني ۱۲ **۵۲ قوله** ان يسجد على سبعة - احتج به احمد واسحق على ان من ترك السجود على شئ من الاعضاء السبعة لا يجزئه وهو اصح من قولي الشافعي فيما رجحه المتاخرون خلاف ما رجحه الرافعي وكان البخاري مال الى هذا القول ۱۲ ع **۵۳ قوله** لم يحن بفتح الياء وكسر النون وضمها اي لم يقوس ظهره فان قلت كيف دلالته على الترجمة قلت العادة على ان وضع الجبهة انما هو باستعانة الاعظم الستة الباقية غالبا هذا ما قاله الكرماني قال العيني قلت هذا لا يخلو عن تعسف والوجه فيه انه انما اورد هذا الحديث في هذا الباب للاشارة بان السجدة بالجبهة ادخل في الوجوب من بقية الاعضاء ولهذا لم يختلف في وجوبها بالجبهة واختلف في غيرها من بقية الاعضاء انتهى ۱۲ **۵۴ قوله** واشار بيده الخ - يدل على انه صلعم سوى بين الجبهة والانف لان عظم الانف يستدبان من قرنة الحاجب وينتهيان عند الموضع الذي فيه الثنايا والرباعيات وسقط بما ذكرنا سوال من قال المذكور في الحديث ثمانية اعظم لا سبعة ذكره العيني قال النووي قالوا ظاهر الحديث ان الجبهة والانف في حكم عضو واحد لانه قال في الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانيا انتهى وفي العيني واما اليدان والركبتان والقدمان فهل يجب السجود عليها فقال النووي فيه قولان للشافعي احدهما لا يجب لكن يستحب استحبابا متاكدا والثاني يجب وهو الذي رجحه الشافعي انتهى قال الكرماني فان قلت امرت ان اسجد على سبعة يدل على ان الكل واجب اجيب بانه لا يمتنع ان يؤمر بشئ ويكون بعضه مفروضا والآخر مسنونا والحديث مخصوص بالدلائل الخارجية انتهى ۱۲ **۵۵ قوله** قزعة - بفتحات واحدة القزع وهي قطع من السحاب رقيقة وقيل هي السحاب المتفرق ۱۲ ك ع **۵۶ قوله** ارنبته - بفتح الهمزة والنون وبينهما راء ساكنة وفتح الموحدة بعدها الفوقية هي طرف الانف ۱۲ ك **۵۷ قوله** تصديق بالرفع اي لے اثر الطين والماء على جبهته هو تصديق رؤياه ۱۲ ك **۵** باب السجود على الانف في الطين كذا للاكثر وللمستملي السجود على الانف والسجود على الطين والاول انسب لئلا يلزم التكرار ۱۲ ف **۵** فيه طلب الخلوة للمحادثة ليسكون اجمع للضبط ۱۲ ع

حاشية السندي: لبيان عدم لزوم الترتيب بل ذلك امر مفوض الى دلة خارجة وانما هو مسوق لرد ما زعمه عمار من ان الجنب يستوعب البدن كله والقصر في قوله انما يكفيك معتبر بالنسبة اليه كما هو القاعدة ان القصر يعتبر بالنظر الى زعم المخاطب فالمعنى انما يكفيك استعمال الصعيد في عضوين وهما الوجه واليد واشار الى اليد بالكف ولا حاجة الى استعماله في تمام البدن وعلى هذا يستدل على عدد الضربات وتحديد اليد ولزوم الترتيب وعدمه بادلة اخر كحديث التيمم ضربة للوجه وضربة للذراعين الى المرفقين وغير ذلك فانه حديث صحيح كما نص عليه بعض الحفاظ وهو مسوق لمعرفة عدد الضربات وتحديد اليد فيقدم على غير المسوق لذلك والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فقال انا لو رخصنا لهم في هذا الاوشك الخ) كانه اشار الى ان قوله تعالى فلم تجدوا ماء بمعنى لم تقدروا على استعماله لكونه مرتبا

ـله قوله عورته. فكان البخاري اشار بهذا الى ان النهي الوارد عن كف الثياب محمول على حالة غير الاضطرار ١٢ع ـ٥٢ قوله هم عاقدو او يروى هم عاقدي ازرهم ووجهها ان يكون خبر كان محذوفا اي هم كانوا عاقدي ازرهم ويجوز ان يكون منصوبا على الحال اي هم مؤتزرون حال كونهم عاقدي ازرهم والازر بضمتين جمع ازار ١٢عيني ـ٥٣ قوله من الصغر اي من اجل صغر ازرهم ١٢ ـ٥٤ قوله جلوسا. اي جالسين كانت النساء متاخرات عن صف الرجال منهيين عن رفع رؤسهن حتى يستوي الرجال جالسين حتى لا يقع بصرهن على عوراتهم وفيه الاحتياط في ستر العورة ١٢ع ـ٥٥ قوله ولا يكف شعره ولا ثوبه. اي لا يضمهما وقاية لهما عن التراب بل يتركهما حتى يقعا على الارض كذا في المجمع قال العيني فان قلت ما وجه ادخال هذا الحديث في ابواب احكام السجود قلت له تعلق بالسجود من حيث ان الشعر يسجد مع الراس اذا لم يكف واما حكمة النهي فهو ما روى ابو داؤد من حديث ابي رافع انه راى الحسن بن علي يصلي قد غرز ضفيرته في قفاه فحلها وقال سمعت رسول الله صلعم يقول ذلك مقعد الشيطان ١٢ع ـ٥٦ قوله سبحانك. منصوب على المصدر وتقدير الفعل وهو اسبح ونحوه لازم وهو علم للتسبيح معناه التنزيه عن النقائص وبحمدك اي وسبحت بحمدك اي بتوفيقك وهدايتك لا بحولي وقوتي والواو فيه اما للحال واما لعطف الجملة على الجملة سواء قلنا اضافة الحمد الى الفاعل والمراد من الحمد لازمه وهو ما يوجب الحمد من التوفيق والهداية او الى المفعول ويكون معناه وسبحت متلبسا بحمدي لك ١٢ ـ٥٧ قوله اللهم اغفرلي. اي يا الله اغفرلي وانما قال ان كان غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر بيان الافتقار الى الله واظهار العبودية والشكر او الاستغفار عن ترك الاولى ١٢ع ـ٥٨ قوله يتاول القرآن. اي يفعل ما امر به في قوله فسبح بحمد ربك واستغفره ١٢ توشيح ع ـ٥٩ قوله في غير حين صلوة. اي في غير وقت صلوة مفروضة فيه اشارة الى الاهتمام بشانه ١٢ع ـ٦٠ قوله يقعد في الثالثة او الرابعة. اي يجلس جلسة الاستراحة فان قلت لا جلوس للاستراحة في الرابعة لان بعدها الجلوس للتشهد قلت هذا شك من الراوي والمراد منها واحد بلا تفاوت اذ يراد من الثالثة انتهاؤها ومن الرابعة ابتداؤها قاله الكرماني وفي العيني قال ابن التين في رواية ابي ذر والرابعة واراه غير صحيح انتهى ١٢ ـ٦١ قوله فاتينا. قاله مالك بن الحويرث والفاء فيه عاطفة على شيء محذوف تقديره اسلمنا فاتينا او ارسلنا قومنا فاتينا ونحو ذلك ١٢ فتح الباري ـ٦٢ قوله قد نسي الخ بفتح النون من النسيان وبضمها مع تشديد السين المكسورة والحديث دل على استحباب المكث بين السجدتين قال ابن قدامة والمستحب عند احمد ان يقول بين السجدتين رب اغفرلي يكرره مرارا انتهى وعند نا ليس بينهما ذكر مسنون لان الاعتدال فيه تبع وليس بمقصود وما روي في ذلك محمول على التهجد وعند داؤد واهل الظاهر انه فرض ان تعمد تركه بطلت صلاته ١٢ع ـ٦٣ قوله اعتدلوا. اي كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض ١٢ع ـ٦٤ قوله حتى يستوي قاعدا. فيه دليل للشافعية على مذهبه جلسة الاستراحة وقال الطحاوي ليس في حديث ابي حميد جلسة الاستراحة وروى الترمذي عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلعم ينهض في الصلوة على صدور قدميه ثم قال والعمل عليه عند اهل العلم وفي التمهيد اختلف الفقهاء في النهوض عن السجود فقال مالك والاوزاعي والثوري وابو حنيفة واصحابه ينهض على صدور قدميه ولا يجلس وقال النعمان بن ابي عياش ادركت غير واحد من اصحاب النبي صلعم يفعل ذلك وقال ابو الزناد وذلك السنة وبه قال احمد وابن راهويه وقال احمد واكثر الاحاديث على هذا كذا في العيني وقال ابن الهمام وقول الترمذي العمل عليه عند اهل العلم يقتضي قوة اصله وان ضعف خصوص هذا الطريق واخرج ابن ابي شيبة عن ابي مسعود انه كان ينهض في الصلوة على صدور قدميه ولم يجلس واخرج نحوه عن علي وكذا عن ابن عمر وابن الزبير وكذا عن عمر فقد اتفق اكابر الصحابة الذين كانوا اقرب الى النبي صلعم من مالك بن الحويرث فوجب تقديمه وحمل ما رواه على حالة الكبر فتح القدير

اسماء الرجال

باب عقد الثياب وشدها اي عند الصلوة محمد بن كثير بالمثلثة سفيان الثوري ابي حازم بالمهملة سلمة بن دينار سهل ابن سعد الساعدي باب لا يكف شعرا ابو النعمان محمد بن فضل السدوسي طاؤس هو ابن كيسان ابو عبد الرحمن الفارسي باب لا يكف ثوبه موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري عمرو بن دينار باب التسبيح والدعاء الخ مسدد اي ابن مسرهد باب المكث ابو النعمان السدوسي ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام عن الحكم بفتح الحاء والكاف ابن عتيبة الكوفي عن البراء ابن عازب سليمان بن حرب الواشحي حماد بن زيد هو ابن درهم عن ثابت البناني باب لا يفترش بالتنوين ابو حميد الساعدي محمد بن بشار بموحدة مفتوحة فمعجمة مشددة ويقال له بندار محمد بن جعفر المعروف بغندر شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة باب من استوى محمد بن الصباح بفتح المهملة وتشديد الموحدة الدولابي ابي قلابة عبد الله بن زيد ١٢ قس

حل اللغات هنية بضم الهاء وفتح النون وتشديد المثناة التحتية اي قليلا ذراعيه ساعديه

باب عقد الثياب وشدها ومن ضم اليه ثوبه اذا خاف ان تنكشف عورته حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاقدو ازرهم من الصغر على رقابهم فقيل للنساء لا ترفعن رءوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا باب لا يكف شعرا حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعظم ولا يكف شعره ولا ثوبه باب لا يكف ثوبه في الصلوة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم لا اكف شعرا ولا ثوبا باب التسبيح والدعاء في السجود حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثني منصور عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفرلي يتاول القران باب المكث بين السجدتين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن ابي قلابة ان مالك بن الحويرث قال لاصحابه الا انبئكم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وذاك في غير حين صلوة فقام ثم ركع فكبر ثم رفع راسه فقام هنية ثم سجد ثم رفع راسه هنية ثم سجد ثم رفع راسه هنية فصلى صلوة عمرو بن سلمة شيخنا هذا قال ايوب كان يفعل شيئا لم ارهم يفعلونه كان يقعد في الثالثة او الرابعة فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاقمنا عنده فقال لو رجعتم الى اهاليكم صلوا صلوة كذا في حين كذا صلوا صلوة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن احدكم وليؤمكم اكبركم حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري قال حدثنا مسعر عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء قال كان سجود النبي صلى الله عليه وسلم وركوعه وقعوده بين السجدتين قريبا من السواء حدثنا سليمن ابن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك قال اني لا الو ان اصلي بكم كما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بنا قال ثابت كان انس بن مالك يصنع شيئا لم اركم تصنعونه كان اذا رفع راسه من الركوع قام حتى يقول القائل قد نسي وبين السجدتين حتى يقول القائل قد نسي باب لا يفترش ذراعيه في السجود وقال ابو حميد سجد النبي صلى الله عليه وسلم ووضع يديه غير مفترش ولا قابضهما حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب باب من استوى قاعدا في وتر من صلاته ثم نهض حدثنا محمد بن الصباح قال اخبرنا هشيم اخبرنا خالد الحذاء عن ابي قلابة قال اخبرني مالك بن الحويرث الليثي انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا باب

على قوله وان كنتم مرضى او على سفر والمرض ليس سببا لعدم وجود الماء بل لعدم القدرة على استعماله بخلاف السفر فانه سبب لعدم الوجود ولعدم القدرة لكون عدم الوجود يوجب عدم القدرة فيراد عدم القدرة لكونه مما يترتب على المرض والسفر جميعا بخلاف عدم الوجود فاذا اريد ذلك فلو كانت الآية شاملة لحالة الجنابة ايضا لكان شدة البرد سببا للتيمم في حق الجنب لانها توجب عدم القدرة على استعمال الماء في الاغتسال دون الوضوء وهو بعيد فيلزم ان تكون الآية مخصوصة بالحدث الاصغر كما هو شان النزول ولزم منه حمل قوله تعالى او لامستم النساء على مس البشرة لا الجماع فهذا منه رضي الله تعالى عنه اقامة للدليل على تخصيص الآية وتبيين المراد بقوله تعالى او لامستم لا معارضة الآية بمجرد تخييل كما ترى فانه مثله بعيد عن مثله والله تعالى اعلم كتاب الصلوة قوله

٥١ قوله واعتمد على الارض ثم قام۔ ہو موضع الترجمة فان قلت الترجمة لبيان كيفية الاعتماد والبيان نفس الاعتماد فما وجه الموافقة قلت فيه بيان الكيفية بان يجلس اولا ثم يعتمد ثم يقوم قال الفقهاء يعتمد كما يعتمد العاجن للخمير كذا في الكواكب ٥٢ قوله وهو ينهض۔ اي في حالة نهوضه من السجدتين وعند بعضهم وقت الاستواء ونقل ذلك عن مالك والكلام في الاولوية فافهم ١٢ ع ٥٣ قوله في نهضته۔ هذا التعليق وصله ابن ابي شيبة في مصنفه عن عبد الوهاب الثقفي عن ابن جريج عن عمرو بن دينار ان ابن الزبير كان يكبر لنهضته وفيه المطابقة للترجمة ١٢ ع ٥٤ قوله وحين قام من الركعتين۔ وهي حالة النهوض عن السجدتين وفيه المطابقة للترجمة وقال ابن رشيد في هذه الترجمة اشكال لانه ترجم فيما مضى باب التكبير اذا قام من السجود واورد فيه حديث ابن عباس وابي هريرة وفيهما التنصيص على انه يكبر في حالة النهوض وهو الذي اقتضته هذه الترجمة فكان ظاهرها التكرار انتهى قلت لا نسلم ان في هذه الترجمة اشكالا ولا يلزم ما ذكره التكرار فقوله في باب التكبير اذا قام من السجود اعم من ان يكون من سجود الركعة الاولى او الثانية او الثالثة وهذه الترجمة في التكبير عند القيام الى الركعة الثالثة من باب التشهد خاصة واما فائدة ذكر هذا بعد شمول الاعم اياه فلاجل ايراده ههنا حديثي ابي سعيد وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهما عيني ٥٥ قوله لقد ذكرني بتشديد الكاف وفاعله هذا اراد به علي بن ابي طالب رض فقوله ذكرني يدل على ان التكبير قد ترك وقد روى احمد الطحاوي باسناد صحيح عن ابي موسى الاشعري قال ذكرنا علي صلوة كنا نصليها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اما نسيناها واما تركناها عمدا۔ ذكره العيني في باب اتمام التكبير في الركوع ١٢ ع ٥٦ قوله سنة الجلوس في التشهد يحتمل ان يراد به ان السنة في الجلوس الهيئة الفلانية كالافتراش مثلا فالاضافة بمعنى في وان يراد نفس الجلوس فالاضافة بيانية نحو شجر الاراك وحديث الباب يحتمل للامرين فان قلت الجلوس قد يكون واجبا قلت المراد بالسنة الطريقة المحمدية وهي اعم من المندوب ١٢ ك ٥٧ قوله ام الدرداء۔ اختلف في انها ام الدرداء الصغرى التابعية التي اسمها هجيمة او الكبرى الصحابية اسمها خيرة والظاهر انها الكبرى هذا زبدة ما قاله العيني ١٢ ٥٨ قوله جلسة الرجل۔ قال العيني فدل هذا ان المستحب للمرأة ان تجلس كما يجلس الرجل وهو ان تنصب اليمنى وتفترش اليسرى وبه قال النخعي وابو حنيفة ومالك انتهى ولا يخفى ان هذا خلاف ما في كتب الحنفية المتداولة من ان المرأة تتورك لانه استر لها والله اعلم بالصواب ١٢ ٥٩ قوله ثم هصر ظهره۔ اي اماله من غير تقويس ١٢ عيني ٦٠ قوله وقعد على مقعدته۔ احتج به الشافعي ومن قال بقوله ان هيئة الجلوس في التشهد الاول مغايرة لهيئة الجلوس في الاخير وقال الطحاوي القعود في الصلوة كلها سواء وهو ان ينصب رجله اليمنى ويفترش اليسرى فيقعد عليها ثم ذكر الاحتجاج بحديث وائل بن حجر الحضرمي قال صليت خلف النبي صلعم فقلت لاحفظن صلوة رسول الله صلعم قال فلما قعد للتشهد فرش رجله اليسرى ثم قعد عليها الحديث واجاب عن حديث ابي حميد الذي احتج به الشافعي وغيره ان محمد بن عمرو بن عطاء لم يسمع هذا الحديث من ابي حميد وبينهما رجل مجهول واطال الكلام فيه ذكره العيني ملخصا وقال العيني وهذا الذي ذكره الطحاوي هو مذهب ابي حنيفة ومحمد وابي يوسف وبه قال الثوري وابن المبارك واحمد في رواية وقال واستدلوا بما في صحيح مسلم من حديث عائشة كان رسول الله صلعم يفتتح الصلوة الى ان قالت وكان يفرش اليسرى وينصب اليمنى الحديث ١٢ ٦١ قوله ولم يرجع استدل به على عدم الوجوب وفيه ان الدلالة عليه انما تتحقق لو لم يتدارك عليه السلام بسجدة السهو قاله في الخير الجاري لكن قوله واجبا لو اخذ بمعنى فرضا كما هو شائع في هذا المعنى كثيرا فان ترفع الاشكال وكذا يحسن حمل قول صاحب التوضيح عليه حيث قال اجمع فقهاء الامصار ابو حنيفة ومالك والثوري والشافعي واسحق على ان التشهد الاول غير واجب حاشا احمد فانه اوجبه ١٢ ف

باب كيف يعتمد على الارض اذا قام من الركعة حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة قال جاءنا مالك بن الحويرث فصلى بنا في مسجدنا هذا فقال اني لاصلي بكم وما اريد الصلوة لكني اريد ان اريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قال ايوب فقلت لابي قلابة وكيف كانت صلوته قال مثل صلوة شيخنا هذا يعني عمرو بن سلمة قال ايوب وكان ذلك الشيخ يتم التكبير واذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الارض ثم قام باب يكبر وهو ينهض من السجدتين وكان ابن الزبير يكبر في نهضته حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا فليح بن سليمن عن سعيد بن الحارث قال صلى لنا ابو سعيد فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود وحين سجد وحين رفع وحين قام من الركعتين وقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا غيلان ابن جرير عن مطرف قال صليت انا وعمران بن الحصين صلوة خلف علي بن ابي طالب رضي الله عنه فكان اذا سجد كبر واذا رفع كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما سلم اخذ عمران بيدي فقال لقد صلى بنا هذا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم او قال لقد ذكرني هذا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم باب سنة الجلوس في التشهد وكانت ام الدرداء تجلس في صلاتها جلسة الرجل وكانت فقيهة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن عبد الله انه اخبره انه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع في الصلوة اذا جلس ففعلته وانا يومئذ حديث السن فنهاني عبد الله بن عمر وقال انما سنة الصلوة ان تنصب رجلك اليمنى وتثني اليسرى فقلت انك تفعل ذلك فقال ان رجلاي لا تحملاني حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء ح قال وحدثني الليث عن يزيد ابن ابي حبيب ويزيد بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء انه كان جالسا مع نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد الساعدي انا كنت احفظكم لصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته اذا كبر جعل يديه حذو منكبيه واذا ركع امكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فاذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه واذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى واذا جلس في الركعة الاخرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعدته وسمع الليث يزيد بن ابي حبيب ويزيد من محمد بن حلحلة وابن حلحلة من ابن عطاء وقال ابو صالح عن الليث كل فقار مكانه وقال ابن المبارك عن يحيى بن ايوب قال حدثني يزيد بن ابي حبيب ان محمد بن عمرو بن حلحلة حدثه كل فقار باب من لم ير التشهد الاول واجبا لان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الركعتين ولم يرجع حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عبد الرحمن بن هرمز مولى بني عبد المطلب وقال مرة مولى ربيعة ابن الحارث ان عبد الله ابن بحينة وهو من ازد شنوءة وهو حليف لبني عبد مناف وكان من اصحاب

٥ بدون الضمير ايضا وبه الكشميهني وحده وبتاء التانيث له ايضا ١٢ قس

اسماء الرجال

معلى بن اسد هو العمي وهيب هو ابن خالد ايوب هو السختياني ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي مالك بن الحويرث ابو سليمان الليثي باب يكبر الخ ابن الزبير عبد الله وصله ابن ابي شيبة يحيى ابن صالح ابو زكريا الحمصي فليح بن سليمان اسمه عبد الملك وفليح لقبه سعيد بن الحارث بن المعلى الانصاري ابو سعيد سعد بن مالك الخدري سليمان بن حرب الواشحي مطرف هو ابن عبد الله بن الشخير باب سنة الجلوس وكانت ام الدرداء وصله المؤلف في تاريخه الصغير من طريق مكحول وجزم ابن حجر بان ام الدرداء هذه هي الصغرى التابعية الهجيمة لا الكبرى خيرة بنت ابي حدرد لان مكحولا لم يدرك الكبرى عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك هو ابن انس الامام يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري خالد هو ابن يزيد الجمحي المصري ابو حميد عبد الرحمن او المنذر قال ابو صالح هو كاتب الليث وصله الطبراني عن الليث اي باسناده السابق عن يزيدين وقال ابن المبارك عبد الله وصله الفريابي وغيره يحيى بن ايوب هو الغافقي باب من لم ير الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب

حل اللغات هصر ظهره اي اماله في استواء من رقبته ومتن ظهره من غير تقويس فقار جمع فقارة بتقديم الفاء ما انتضد من عظام الصلب من لدن الكاهل الى العجب قيل الفقار اربع وعشرون منها سبع في العنق وخمس في الصلب واثنتا عشرة في اطراف الاضلاع وقال الاصمعي خمس وعشرون

ثم جاء بطست من ذهب) قلت باذنه بل بامره تعالى فصار باستعمال الذهب في حقه مباحا بل واجبا فمن قال استعمال الذهب حرام فسؤاله ليس في محله حتى يحتاج الى جواب والله تعالى اعلم (قوله لم يثبت كيف منازلهم) فعلى هذا فينبغي حمل ثم في قوله ثم مررت بموسى ونحوه على تراخي اخبار ابي ذر وحكايته كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى لا ينافي قوله ولم يثبت كيف منازلهم فتامل وقد يقال معنى ثم مررت اي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال كذلك على احتمال هو سندي (قوله ففرض الله على امتي خمسين صلوة) كانه تعالى اراد بذلك تشريف نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم واظهار فضله حتى يخفف على امته بمراجعته صلى الله تعالى عليه وسلم وما قالوا انه لابد للنسخ من البلاغ او من تمكن المكلفين من المنسوخ فذلك فيما يكون المراد به ابتلاءهم والله تعالى اعلم (قوله فقلت استحييت من ربي) هذا

حاشية السندي ٥١٠٥

٥١ قوله قبل ان يسلم وهو مذهب الشافعي واحمد في رواية قال الخطابي فيه ان موضع سجدتي السهو قبل السلام ومن فرق بان السهو اذا كان عن نقصان سجد قبل السلام واذا كان من زيادة سجد بعد السلام لم يرجع فيما ذهب اليه الى فرق صحيح انتهى اشار به الى مذهب مالك فانه فصل واصحابنا ذهبوا الى ان سجدتي السهو بعد السلام واحتجوا بحديث المغيرة بن شعبة قال صلى بنا رسول الله صلعم فنهض في الركعتين فسبحنا به فمضى فلما اتم الصلوة وسلم سجد سجدتي السهو اخرجه الطحاوي والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح واخرجه ابو داؤد ايضاً واحتجوا ايضاً باحاديث روي عن جماعة من الصحابة فيها سجود السهو بعد السلام وقد بينا ذلك في شرحنا لمعاني الآثار للحافظ ابي جعفر الطحاوي ومثل مذهبنا يروي من جماعة من الصحابة منهم علي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص وابن مسعود وابن عباس و ابن زبير وعمار بن ياسر وانس رضي الله عنهم قاله العيني وقال صاحب الهداية والخلاف في الاولوية انتهى فعلى هذا حديث الباب محمول على بيان الجواز ١٢ ٥٢ قوله باب التشهد في الاولى اي باب لبيان مشروعية التشهد في الجلسة الاولى وكان مراده من ايراد هذا ان الباب السابق لما علم منه عدم الوجوب احتيج الى بيان نفس المشروعية لئلا يعتري الشك فيه فظهر بهذا الفرق بين الترجمتين كذا في الخير الجاري والكرماني قال العيني ويمكن ان يقال الفرق بين الترجمتين ان الاولى في عدم وجوب التشهد والثانية في وجوبه لان في حديث هذا الباب قام وعليه جلوس والجلوس انما هو للتشهد فاخذت طائفة بالاول و طائفة بالثاني ١٢ ٥٣ قوله ان الله هو السلام قال الكرماني فان قلت هذا انما يصح ردا عليهم لو قالوا السلام على الله قلت هذا الحديث مختصر مما سيأتي في باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد فان فيه قلنا السلام على الله فقال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام حاصله ان ما تقولونه عكس ما يجب فان كل سلامة ورحمة له ومنه وهو مالكها ومعطيها انتهى وقال العيني و مطابقة للترجمة ايضا لا يتاتى الا باعتبار تمام الحديث فانه اخرج تمامه في باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وهو قوله صلعم في آخر الحديث ثم يتخير من الدعاء ومعلوم ان الدعاء في آخر الصلوة وبعد التشهد وعلم من ذلك ان المراد من قوله فليقل التحيات لله الخ هو التشهد في آخر الصلوة فحينئذ طابق الحديث الترجمة انتهى ٥٤ قوله قال محمد بن يوسف. هذا ما زاد ابو ذر عن المستملي الى قوله والآخر الدجال قال العيني محمد بن يوسف هو ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري احد الرواة عن البخاري يحكي البخاري عنه انه قال سمعت خلف بن عامر يعني الهمداني احد الحفاظ انه لم يفرق بين المسيح بالتخفيف والمسيح بالتشديد وذكرنا عن ابي الهيثم انه فرق بينهما حيث قال ان الدجال مسيح على وزن سكيت وانه الذي مسح خلقه اي شوه فكانه هرب من الالتباس ولا التباس لان عيسى عليه السلام انما سمي مسيحا لانه كان لا يمسح ذا عاهة الا برأ وسمي الدجال بالمسيح لان الخير مسح منه فهو مسيح الضلالة وقيل لان عينه الواحدة ممسوحة وقيل لانه يمسح الارض اي يقطعها ١٢ ٥٥ قوله وعن الزهري. هذا عطف على قوله شعيب عن الزهري واشار به الى ان الزهري روى الحديث المذكور مطولا ومختصرا فالمطول هو الذي سبق قبله وههنا اقتصر على الاستعاذة من فتنة الدجال وههنا زيادة ذكر السماع من عائشة ١٢ ع ٥٦ قوله ادعو به في صلوتي ظاهره عموم جميع الصلوة ولكن المراد بعد التشهد الاخير قبل السلام لان لكل مقام من الصلوة ذكرا مخصوصا فتعين ان يكون مقامه بعد الفراغ من الكل وهو آخر الصلوة كما ورد صريحا في رواية ابن ماجة وغيره اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير الحديث وبه ناسب الترجمة لحديثي الباب كذا في العيني ١٢ ٥٧ قوله اعجبه اليه. وفي رواية البخاري للدعوات ثم ليتخير من الدعاء ما شاء قال الكرماني فيه جواز الدعاء بكل ما شاء دينيا او دنيويا شابه القرآن والادعية ام لا قال العيني وهو ما قالت الشافعية لكن فيما ذهبوا اليه اهمال لما ورد في رواية مسلم من قوله صلعم ان صلوتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس الحديث ونحن عملنا بالحديثين لانا نختار من الادعية المأثورة او الادعية التي تشابه الفاظ القرآن انتهى ملخصا ١٢ ش

النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلوة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم **باب التشهد في الاولى** حدثنا قتيبة قال حدثنا بكر عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فقام وعليه جلوس فلما كان في آخر صلوته سجد سجدتين وهو جالس **باب التشهد في الآخرة** حدثنا ابو نعيم قال حدثنا الاعمش عن شقيق بن سلمة قال قال عبد الله كنا اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على جبرئيل وميكائيل السلام على فلان وفلان فالتفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله هو السلام فاذا صلى احدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتموها اصابت كل عبد لله صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله **باب الدعاء قبل السلام** حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرنا عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب واذا وعد اخلف وقال محمد بن يوسف سمعت خلف بن عامر يقول في المسيح والمسيح ليس بينهما فرق وهما واحد احدهما عيسى عليه السلام والآخر الدجال وعن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ في صلاته من فتنة الدجال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم **باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد** وليس بواجب حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال حدثني شقيق عن عبد الله قال كنا اذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة قلنا السلام على الله من عباده السلام على فلان وفلان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتم ذلك اصاب كل عبد في السماء او بين السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اليه فيدعو **باب من لم يمسح جبهته** وانفه حتى صلى قال ابو عبد الله رأيت الحميدي يحتج بهذا الحديث ان لا يمسح الجبهة في الصلوة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد الخدري فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته **باب**

اسماء الرجال

باب التشهد في الاولى قتيبة هو ابن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني بكر هو ابن مضر بن محمد بن حكيم المصري جعفر بن ربيعة بن شرحبيل المصري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز **باب التشهد في الآخرة** ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفي شقيق بن سلمة هو ابو وائل الاسدي الكوفي **باب الدعاء قبل السلام** ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الاموي مولاهم الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام يزيد بن ابي حبيب ابو رجاء الازدي المصري **باب ما يتخير من الدعاء** الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي الاعمش وشقيق تقدما **باب من لم يمسح** الخ الحميدي هو عبد الله بن الزبير المكي مسلم بن ابراهيم الازدي الفراهيدي البصري ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ابا سعيد الخدري هو سعد بن مالك.

حل اللغات التحيات العبادات القولية الصلوات العبادات الفعلية الطيبات العبادات المالية المأثم الاثم. المغرم الدين بفتح الدال. ما اكثر ما تستعيذ من المغرم اي ما اكثر استعاذتك منه ١٢

حاشية السندي ٩ ١٥ يدل على ان ليس المراد بقوله لا يبدل القول لدي انه لا يمكن التغيير في الصلوات الخمس بالزيادة والنقصان اذ لو كان كذلك لما كان للاعتذار بالاستحياء كبير وجه بل كان الوجه ان يقول ان الصلوات الخمس لا تحتمل التغيير اصلا فينبغي ان يقال المراد بقوله لا يبدل القول ان مساواة الواحدة بعشرة لا تبدل ولا تغير وهذه المساواة هي مضمون قوله وهي خمسون كما لا يخفى وعلى هذا فقول الحنفية بوجوب الوتر لا ينافي هذا الحديث والله تعالى اعلم (قوله فرض الله الصلوة) اي المختلفة حضرا وسفرا فلا يشكل بصلوة المغرب او الفجر وقوله فاقرت معناه رجعت بعد نزول القصر في السفر الى الحالة الاولى بحيث كانها كانت مقررة على الحالة الاصلية وما ظهرت الزيادة فيها اصلا فلا يشكل بان ظاهر قوله تعالى فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة يفيد ان صلوة السفر قصرت بعد ان كانت تامة فكيف يصح

سله قوله باب التسليم - وانما لم يشر الى حكمه بل هو واجب ام سنة بوقوع الاختلاف فيه لتعارض الادلة قاله العيني وقال ابن حجر في فتح الباري ويمكن ان يوخذ الوجوب من حديث الباب حيث جاء فيه كان اذا سلم لانه يشعر بتحقيق مواظبته على ذلك وقد قال صلعم صلوا كما رأيتموني وحديث تحليلها التسليم اخرجه اصحاب السنن بسند حسن واما حديث اذا احدث وقد جلس في آخر صلاته قبل ان يسلم فقد جازت صلاته فقد ضعفه الحفاظ انتهى قال ابن الهمام في فتح القدير ورد المواظبة في السلام معارضة بقوله عليه السلام اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلوتك انتهى قال العيني قام الدليل على ان التسليم في آخر الصلوة غير واجب وان تركه غير مفسد للصلوة وهو ان رسول الله صلعم صلى الظهر خمسا فلما سلم اخبر بصنيعه فثنى رجله فسجد سجدتين رواه عبد الله بن مسعود واخرجه الجماعة بطرق متعددة والفاظ مختلفة قال الطحاوي ففي هذا الحديث انه ادخل في الصلوة ركعة من غيرها قبل التسليم ولم ير ذلك مفسدا للصلوة فدل ذلك ان السلام ليس من صلبها ولو كان واجبا كوجوب السجدة في الصلوة لكان حكمها ايضا كذلك ولكنه بخلافه فهو سنة انتهى اختلف العلماء في هذا فقال مالك والشافعي واحمد واصحابهم اذا انصرف المصلي من صلاته بغير التسليم فصلاته باطلة حتى قال النووي ولو اختل بحرف من حروف السلام عليكم لم تصح صلاته واحتجوا على ذلك بقوله صلعم تحليلها التسليم رواه عن علي رض ابو داؤد وغيره وقال الترمذي هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واخرجه الحاكم في مستدركه وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه قلت اختلفوا في صحته بسبب ابن عقيل فقال محمد بن سعد هو منكر الحديث لا يحتجون بحديثه وكان يحيى ابن سعيد لا يروي عنه وعن يحيى بن معين ليس حديثه بحجة وعنه ضعيف الحديث وقال النسائي ضعيف وعلى تقدير صحته اجاب الطحاوي عنه بما محصله ان عليا رض روي عنه من رأيه اذا رفع راسه من آخر سجدة فقد تمت صلوته فدل على ان معنى الحديث المذكور لم يكن عنده على ان الصلوة لا تتم الا بالتسليم اذ كانت تتم عنده بما هو قبل التسليم فكان معنى تحليلها التسليم التحليل الذي ينبغي ان يحل به لا بغيره وذهب عطاء بن ابي رباح وسعيد بن المسيب وابراهيم وقتادة وابو حنيفة وصاحباه وابن جرير الطبري الى ان التسليم ليس بفرض حتى لو تركه لا تبطل صلاته انتهى كلام العيني مع اختصار ١٢ سله قوله حين يسلم الامام - اشار بهذا الى ان المستحب ان لا يتاخر الماموم في سلامه بعد الامام متشاغلا بدعاء ونحوه دل عليه اثر ابن عمر المذكور ١٢ ع سله قوله من لم يرد السلام - واكتفى بتسليم الصلوة وهو التسليمتان ويروى لم يعد السلام من الترديد وهو تكرير السلام والحاصل من هذه الترجمة ان البخاري يرد بذلك على الذي يستحب تسليمة ثالثة على الامام بين التسليمتين وهم طائفة من المالكية كذا ذكره العيني ١٢ ع سله قوله زعم المراد من الزعم ههنا القول الحق فانه قد يطلق عليه وعلى الكذب وعلى المشكوك فيه وينزل في كل موضع على ما يليق به ١٢ ك ن ع سله قوله مجة مجها من الدلو من مج لعابه اذا قذفه وكان للتبريك او للملاعبة استيلافا لابويه واكراما للربيع ١٢ مجمع البحار سله قوله ثم احد بني سالم عطف على الانصاري فمعناه ثم السالمي او على عتبان يعني سمعت احدبني سالم ايضا بعد السماع من عتبان والظاهر انه الحصين بن محمد الانصاري يعني سمع محمود منهما ١٢ ك سله قوله رفع الصوت بالذكر - قال ابن بطال اصحاب المذاهب المتبعة وغيرهم متفقون على عدم استحباب رفع الصوت بالتكبير والذكر حاشا ابن حزم وحمل الشافعي هذا الحديث على انه جهر ليعلمهم صفة الذكر لا انه كان دائما ١٢ سله قوله ثلثا وثلثين - قال بعض المشائخ ان هذه الاعداد الواردة عقيب الصلوات او غيرها من الاذكار الواردة في الصباح والمساء وغير ذلك اذا كان ورد لها عدد مخصوص مع ثواب مخصوص فزاد الآتي بها في اعدادها عمدا لا يحصل له ذلك الثواب الوارد فلعل لتلك الاعداد حكمة خاصة تفوت بمجاوزة تلك الاعداد وتعديها والصواب ان هذا ليس من الحدود والتي نهي عن اعتدائها ومجاوزة اعدادها والدليل عليه ما رواه مسلم قال رسول الله صلعم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل قال او زاد عليه ١٢ ع مختصرا سله الجملة صفة لدلو والدلو يذكر ويؤنث - ف قال القسطلاني اي من بئر كانت في دارهم انتهى ١٢ سله قوله فاشار اي النبي صلعم قال الكرماني فيه اعجاز وقال ابن حجر والذي يظهر لي ان فاعل اشار هو عتبان بن مالك لكن فيه التفات وبه يتوافق رواية فاشرت ٢ سله

التسليم حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا الزهري عن هند بنت الحرث
ان ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ومكث يسيرا
قبل ان يقوم قال ابن شهاب فأرى والله اعلم ان مكثه لكي ينفذ النساء قبل ان يدركهن من انصرف
من القوم باب يسلم حين يسلم الامام وكان ابن عمر يستحب اذا سلم الامام ان يسلم من خلفه حدثنا
حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري عن محمود هو ابن الربيع عن عتبان
ابن مالك قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمنا حين سلم باب من لم يرد السلام على الامام
واكتفى بتسليم الصلوة حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري قال اخبرني
محمود بن الربيع وزعم انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم قال سمعت
عتبان بن مالك الانصاري ثم احد بني سالم قال كنت اصلي لقومي بني سالم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت اني انكرت بصري وان السيول تحول بيني وبين مسجد قومي فلوددت انك جئت فصليت
في بيتي مكانا حتى اتخذه مسجدا فقال افعل ان شاء الله فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
معه بعد ما اشتد النهار فاستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب
ان اصلي من بيتك فاشار اليه من المكان الذي احب ان يصلي فيه فقام وصففنا خلفه ثم
سلم وسلمنا حين سلم باب الذكر بعد الصلوة حدثنا اسحق بن نصر قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو ان ابا معبد مولى ابن عباس اخبره ان ابن عباس اخبره
ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ابن عباس كنت اعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته حدثنا علي قال حدثنا سفين قال حدثنا
عمرو قال اخبرني ابو معبد عن ابن عباس قال كنت اعرف انقضاء صلوة النبي صلى الله عليه وسلم
بالتكبير قال علي حدثنا سفين عن عمرو قال كان ابو معبد اصدق موالي ابن عباس قال علي
واسمه نافذ حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا معتمر عن عبيد الله عن سمي عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال جاء الفقراء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور من الاموال
بالدرجات العلى والنعيم المقيم يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل من اموال
يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون فقال الا احدثكم بما ان اخذتم به ادركتم
من سبقكم ولم يدرككم احد بعدكم وكنتم خير من انتم بين ظهرانيه الا من عمل مثله
تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلوة ثلثا وثلثين فاختلفنا بيننا فقال بعضنا نسبح
ثلثا وثلثين ونحمد ثلثا وثلثين ونكبر اربعا وثلثين فرجعت اليه فقال تقول سبحان الله
والحمد لله والله اكبر حتى يكون منهن كلهن ثلث وثلثون حدثنا محمد بن يوسف

ن حتى ١ — ان يدركهم — ن النبي فسلم — ن كان — ن ٢ حتى — ن فصففنا — ن ثنا — ن رسول الله — ن ٢ بن عبد الله — ن انا — ن ثلثا وثلثين

اي في كلهن ثلاثة وثلاثون المجموع او ان تمام المائة بالتكبير او بغيره وقائل فاختلفنا سمي بينه مسلم ١٢ ع ، اسماء الرجال موسى بن اسمعيل هو التبوذكي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف باب يسلم الخ وكان ابن عمر بن الخطاب وصله ابن ابي شيبة عنه لكن بمعناه حبان بن موسى بكسر الحاء المروزي مات ٢٣٣ عبد الله هو ابن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد البصري باب من لم يرد السلام الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي باب الذكر الخ اسحق هو ابن ابراهيم ابن نصر البخاري عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم ابا سعيد اسمه نافذ علي هو ابن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار المكي ابو معبد نافذ مولى ابن عباس معتمر هو ابن سليمان بن طرخان البصري عبيد الله بن عمر بن حفص العمري سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن ابي صالح ذكوان السمان محمد بن يوسف هو الفريابي ، حل اللغات ادري بضم الهمزة اي اظن ينفذ النساء اي يخرجن ٢ مجة مجها مجة يعني مجة بعد ما اشتد النهار اي بعد ما ارتفعت الشمس ،

٥ حاشية السندي	القول بانها اقربت والله تعالى اعلم (قوله ومن صلى ملتحفا بثوب واحد) اي فقد اتى بواجب الستر وكذا قوله ومن صلى في الثوب الذي يجامع الخ اي فقد اتى بالواجب ومراده كذلك ولما لم يكن هذا التفصيل مطلوبا بالاثبات بالدليل لم يصرح به في الترجمة بل اتى به بطريق الاشارة والله تعالى اعلم ووجه استدلاله بحديث لا يطوف بالبيت عريان ظاهر من حيث ان الصلوة اوفر شروطا وادابا من الطواف فاشتراط الستر للطواف يدل على اشتراطه للصلوة بالاولى ووجه استدلاله بحديث الباب ان الستر لما كان مطلوبا لحضور المصلى الذي هو من مقدمات الصلوة فكونه مطلوبا للصلوة بالاولى لكن قد يقال هذا الستر ليس للصلوة بل للاحتجاب عن الرجال حتى يطلب للحيض والله تعالى اعلم اه سندي (قوله وهو المخالف) اي المتوشح المخالف (قوله بين طرفيه) اي طرفي الثوب (قوله على عاتقيه) اي واضعا ملقيا اياهما على عاتقيه من غير عقد

٥١ قوله املى على المغيرة۔ وكان المغيرة اذ ذاك اميرا على الكوفة من قبل معاوية وعند ابى داؤد كتب معوية الى المغيرة اى شئ كان رسول الله صلعم يقول اذا سلم من الصلوة فكتب اليه المغيرة ۱۲ عينی خ ٥٢ قوله لا اله الا الله كلمة توحيد بالاجماع وهى مشتملة على النفى والاثبات فقوله لا اله نفى الالوهية عن غير الله وقوله الا الله اثبات الالوهية لله تعالى وبهاتين الصفتين صار هذا كلمة التوحيد والشهادة كذا فى العينى ۱۲ ٥٣ قوله ذا الجد۔ الجد بالفتح الغنى ويقال هو الحظ والبخت والعظمة وكلمة من بمعنى البدل كقول الشاعر فليت لنا من ماء زمزم شربة مبردة باتت على الطهيان يريد ليت لنا بدل ماء زمزم وطهيان اسم البرادة ثم الجد بفتح الجيم فى جميع الروايات ومعناه الغنى وقيل ان المراد بالجد اب الاب واب الام اى لا ينتفع احد نسبه وقال القرطبى حكى عن ابى عمرو الشيبانى انه رواه بالكسر وقال معناه لا ينفع ذا الاجتهاد اجتهاده وقال النووى المشهور الذى عليه الجمهور فتح الجيم ومعناه لا ينفع ذا الغنى منك غناه وانما ينفعه العمل الصالح ۱۲ ع ٥٤ قوله بالحديبية۔ بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وسكون التحتية وكسر الموحدة وفتح التحتية المخففة عند البعض وبتشديدها عند اكثر المحدثين والصواب بالتخفيف لانها تصغير حدبا سميت بشجرة هناك حدبا وبعضها فى الحل وبعضها فى الحرم قال العينى وفى القاموس حديبية كدويهة وقد تشدد بير قرب مكة او بشجرة حدبا كانت هنالك انتهى ۱۲ ٥٥ قوله على اثر سماء۔ بكسر الهمزة وسكون المثلثة ويروى بفتحها وهو ما يكون عقيب الشئ والمراد من السماء المطر ۱۲ ع ٥٦ قوله بنوء كذا۔ قال الخطابى النوء الكوكب وكذلك سموا نجوم منازل القمر الانواء وكان من عادتهم فى الجاهلية ان يقولوا مطرنا بنوء كذا فيضيفون النعمة فى ذلك الى غير الله وهو المنعم عليهم بالغيث والسقيا فزجرهم من هذا القول فسماه كفرا اذ كان يفضى ذلك الى الكفر اذا اعتقد ان الفعل للكوكب وهو فعل الله تعالى لا شريك له قاله الكرمانى ويحتمل ان يكون المراد كفر النعمة ذكره العينى ۱۲ ٥٧ قوله وفعله القاسم اى فعل صلوة النفل فى المكان الذى صلى فيه الفريضة وصله ابن ابى شيبة عن معتمر عن عبيد الله بن عمر قال رأيت القاسم وسالما يصليان الفريضة ثم يتطوعان فى مكانهما ۱۲ ع ٥٨ قوله رفعه بفتح ت فى الفرع اى الى رسول الله صلعم وفى غير الفرع بفتح فسكون فضم مصدر مضاف الى الفاعل ومفعوله هو جملة لا يتطوع الخ وهو مرفوع لانه مفعول ما لم يسم فاعله ۱۲ قس ٥٩ قوله ولم يصح۔ وذلك لضعف اسناده واضطرابه تفرد به ليث بن ابى سليم وهو ضعيف واختلف عليه فيه وقد ذكر البخارى الاختلاف فيه فى تاريخه فقال لم يثبت هذا الحديث وفى الباب عن المغيرة بن شعبة مرفوعا ايضا بلفظ لا يصلى الامام فى الموضع الذى صلى فيه حتى يتحول رواه ابو داؤد واسناده منقطع وروى ابن ابى شيبة باسناد حسن عن على قال من السنة ان لا يتطوع الامام حتى يتحول عن مكانه وفى صحيح مسلم عن السائب بن يزيد انه صلى مع معوية الجمعة فتنفل بعده فقال له معوية اذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلوة حتى تتكلم او تخرج فان النبى صلعم امر بذلك وهذا ارشاد الى طريق الامن عن الالتباس وعليه تحمل الاحاديث المذكورة ۱۲ فتح البارى ٦٠ قوله الفراسية۔ بكسر الفاء والسين المهملة بعد الراء المخففة منسوبة الى بنى فراس بطن من كنانة وفيما بعد مؤيدة لهذه الرواية وفى بعض آخر القرشية بالقاف المضمومة منسوبة الى قريش وبعض الروايات الآتية مؤيدة لهذه وجميع ذلك ظاهر مما يأتى ومقصوده بيان ان اللفظ سواء كان بالنسبة الى قريش او فراس لا اشكال فيه فى المآل لان قريشا من كنانة ففيه الرد على من زعم التصحيف ۱۲ خير جارى ٦١ قوله تبرا الخ۔ التبر كان من الذهب غير مضروب وفى رواية ابى عاصم تبرا من الصدقة فيه اباحة التخطى رقاب الناس لاجل الضرورة كرعاف وحرقة بول وغائط وما اشبه ذلك ۱۲ عمدة القارى ۱۲

اسماء الرجال

عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمى حليف بنى عدى الكوفى وراد الثقفى كاتب المغيرة ومولاه المغيرة بن شعبة بن مسعود الثقفى صحابى مشهور اسلم قبل الحديبية معوية بن ابى سفيان الاموى وقال شعبة هذا فيما وصله السراج فى مسنده وقال الحسن البصرى مما وصله ابن ابى حاتم الحكم بن عتيبة هذا مما وصله السراج والطبرانى وغيرهما القاسم بن مخيمرة ابو عروة الهمدانى الكوفى نزيل الشام وراد تقدم باب يستقبل الامام الخ موسى بن اسمعيل التبوذكى جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الازدى ابو رجاء عمران بن تيم العطاردى سمرة بن جندب بن هلال الفزارى حليف الانصار عبد الله ابن مسلمة القعنبى مالك امام دار الهجرة صالح بن كيسان المدنى ابو محمد ابو الحارث مودب ولد عمر بن عبد العزيز عبد الله بن منير المروزى يزيد بن هارون ابن زاذان السلمى مولاهم حميد هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب مكث الامام الخ شعبة بن الحجاج العتكى ايوب السختيانى نافع مولى ابن عمر ابراهيم بن سعد الزهرى المدنى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب

قال حدثنا سفين عن عبد الملك بن عمير عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة قال املى على المغيرة بن شعبة فى كتاب الى معاوية ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول فى دبر كل صلوة مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وقال شعبة عن عبد الملك بهذا وقال الحسن جد غنى وعن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن وراد بهذا **باب** يستقبل الامام الناس اذا سلم **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهنى انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح بالحديبية على اثر سماء كانت من الليل فلما انصرف اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم عز وجل قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح من عبادى مؤمن بى وكافر فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بى كافر بالكوكب واما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بى مؤمن بالكوكب **حدثنا** عبد الله بن منير سمع يزيد بن هارون قال اخبرنا حميد عن انس بن مالك قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة ذات ليلة الى شطر الليل ثم خرج علينا فلما صلى اقبل علينا بوجهه فقال ان الناس قد صلوا ورقدوا وانكم لن تزالوا فى صلوة ما انتظرتم الصلوة **باب** مكث الامام فى مصلاه بعد السلام وقال لنا ادم حدثنا شعبة عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر يصلى فى مكانه الذى صلى فيه الفريضة وفعله القاسم ويذكر عن ابى هريرة رفعه لا يتطوع الامام فى مكانه ولم يصح **حدثنا** ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا الزهرى عن هند بنت الحارث عن ام سلمة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم يمكث فى مكانه يسيرا قال ابن شهاب فنرى والله اعلم لكى ينفذ من ينصرف من النساء وقال ابن ابى مريم اخبرنا نافع بن يزيد قال حدثنى جعفر بن ربيعة ان ابن شهاب كتب اليه قال حدثتنى هند بنت الحارث الفراسية عن ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وكانت من صواحباتها قالت كان يسلم فينصرف النساء فيدخلن بيوتهن من قبل ان ينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب اخبرتنى هند الفراسية وقال عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهرى قال حدثتنى هند القرشية وقال الزبيدى اخبرنى الزهرى ان هند بنت الحارث القرشية اخبرته وكانت تحت معبد بن المقداد وهو حليف بنى زهرة وكانت تدخل على ازواج النبى صلى الله عليه وسلم وقال شعيب عن الزهرى حدثتنى هند القرشية وقال ابن ابى عتيق عن الزهرى عن هند الفراسية وقال الليث حدثنى يحيى بن سعيد حدثه ابن شهاب عن امرأة من قريش حدثته عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم **حدثنا** محمد بن عبيد قال حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال اخبرنى ابن ابى مليكة عن عقبة قال صليت وراء النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة العصر فسلم فقام مسرعا فتخطى رقاب الناس الى بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فرأى انهم قد عجبوا من سرعته فقال ذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان

قال ابن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم المصرى فيما وصله فى الزهريات نافع بن يزيد الكلاعى ابو يزيد المصرى جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندى المصرى ابن وهب عبد الله المصرى عثمان بن عمر هو ابن الفارس البصرى يونس بن يزيد الايلى الزبيدى هو محمد بن الوليد الشامى الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة مما وصله فى الزهريات عن الزهرى الزهرى تكرر ذكره قال ابن ابى عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابى عتيق وصله فى الزهريات ايضا الليث بن سعد الامام امرأة من قريش هى هند بنت الحارث المذكورة باب من صلى الخ محمد بن عبيد بن ميمون المدنى التيمى مولاهم عيسى بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى عمر بن سعيد هو ابن ابى حسين النوفلى المكى ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله عقبة هو ابن الحارث النوفلى ۱۲ **حل للغات** حديبية بحاء مضمومة ودال مفتوحة مهملة مخففة الياء عند بعض المحققين وهو الذى فى الفرع وشدده عند اكثر المحدثين موضع على نحو مرحلة من مكة سمى ببير هناك به كانت بيعة الرضوان تحت الشجرة سنة ست من الهجرة ۱۲ ق ينفذ يخرج الفراسية نسبة الى بنى فراس بطن من كنانة تخطى تجاوز ۱۲ م

للطرفين على القفا او موضوعين على عاتقيه وبه حصل الفرق بين القسم الاول وهذا القسم من كيفيات اللباس وهذا القسم لا يمكن الا عند اتساع الثوب الاول يطلب عند ضيقه وقوله وهو الاشتمال اى المخالف بين الطرفين هو الاشتمال بالثوب اضعا طرفيه على منكبيه اراد بذلك كمال الايضاح حتى لا يشتبه هذا القسم بالقسم الاول والله تعالى اعلم (قوله اولكلكم ثوبان) فيه اشارة الى ظهور جواب المسئلة بالتتبع عن احوال المصلين فلا وجه للسؤال عن مثلها وفيه اشارة الى ان من لا يجد الا ثوبا واحدا فيصلى فيه لا ينبغى حمل جواز الصلوة له فى الثوب الواحد على الخصوص به للضرورة اذ الاصل فى الاحكام هو العموم والخصوص لا يثبت بلا دليل فاذا ثبت جواز الصلوة فى ثوب واحد لشخص وفى حال فالاصل هو الجواز للكل وفى جميع الاحوال الا اذا دل الدليل على خلافه ففى هذا الجواب بيان لقاعدة ان الاصل فى احكام الشرع هو العموم والله تعالى اعلم ۱۲ سندى (قوله باب الصلوة

حاشية السندى ص ٥٢

٥١ قوله يتوخى - اى يقصدان لا ينفتل الا عن يمينه وقال الترمذى حدثنا قتيبة نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فينصرف على جانبيه جميعا على يمينه وعلى شماله وفى الباب عن عبد الله بن مسعود وانس و عبد الله بن عمرو وابى هريرة قال ابو عيسى حديث هلب حديث حسن والعمل عليه عند اهل العلم انه ينصرف على اى جانبيه شاء ان شاء عن يمينه وان شاء عن يساره وقد صح الامران عن رسول الله صلعم يروى عن على بن ابى طالب انه قال ان كانت حاجته عن يمينه اخذ عن يمينه وان كانت حاجته عن يساره اخذ عن يساره انتهى كلام الترمذى قال العينى فان قلت روى مسلم عن انس من طريق اسمٰعيل بن عبد الرحمن السدى قال سألت انسا كيف انصرف اذا صليت عن يمينى او عن يسارى قال اما انا فاكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه فهذا ظاهر يخالف اثر انس المذكور قلت لا نسلم ذلك لانه لا يدل على منع الانصراف عن الشمال ايضا وعيب انس كان على من يتوخى ذلك فكانه يرى تحتمه ووجوبه واما اذا لم يتوخ ذلك فيستوى فيه الامران ولكن جهة اليمين تكون اولى انتهى ١٢ ٥٢ قوله يرى - بضم الياء وفتحها اى يظن احدكم او يعتقدان حقا اى واجبا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه اى جانب يمينه فمن اعتقد ذلك فقد تابع الشيطان فى اعتقاد حقيقة ما ليس بحق عليه فذهب كمال صلاته قال الطيبى وفيه ان من اصر على امر مندوب وجعله عزما ولم يعمل بالرخصة فقد اصاب منه الشيطان من الاضلال فكيف من اصر على بدعة ومنكر ١٢ مرقاة ٥٣ قوله وقول النبى صلعم - بالجر اى ما جاء فى قول النبى صلعم من اكل البصل الى آخره وهذا ايضا من جملة الترجمة وليس هذا لفظ الحديث هكذا بل هذا من تصرف البخارى وتجويزه نقل الحديث بالمعنى فان قلت ليس فى احاديث الباب ذكر الكراث فلم ذكره فى الترجمة قلت قال بعضهم كانه اشار به الى ما وقع فى بعض طرق حديث جابر كما فى مسلم عنه قال نهى النبى صلعم عن اكل البصل والكراث الحديث ١٢ ع مختصرا ٥٤ قوله خضرات - جمع الخضرة بضم الخاء ويجوز فى مثل هذا الجمع ضم الضاد وفتحها وسكونها وفى بعضها خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد ١٢ ك ع ٥٥ قوله من بقول كلمة من بيانية ويجوز ان يكون للتبعيض ١٢ ع ٥٦ قوله قربوها - الضمير راجع اما الى الخضرات واما للبقول واما للقدر لانه يؤنث ولفظ الى بعض اصحابه نقل بالمعنى اذ الرسول لم يقل بهذه العبارة بل قال قربوها الى فلان مثلا كذا فى الكرمانى قال النووى فذهب بعض العلماء الى ان النهى خاص لمسجد الرسول صلعم لقوله مسجدنا والجمهور على انه عام لكل مسجد لما ثبت فى بعض الروايات فلا يقربن المساجد قال والثوم ونحوه من البقول حلال باجماع من يعتد به وحكى تحريمها اهل الظاهر لانها تمنع من حضور الجماعة وهى عندهم فرض عين ١٢ ك ٥٧ قوله معنا بسكون العين وفتحها معناه مصاحبا لنا فان قلت من الجوع لم يذكر صريحا فى احاديث الباب قلت لم يقع هذا الا فى كلام الصحابى وهو فى حديث جابر الذى ذكرته الآن وفيه فغلبتنا الحاجة ومن جملة الحاجة الجوع واصرح منه ما وقع فى حديث ابى سعيد لم نعد ان فتحت خيبر فوقعنا فى هذه البقلة والناس جياع الحديث رواه البيهقى وزعم انه عند مسلم ١٢ ع ٥٨ قوله قبر منبوذ - قال الخطابى روى على وجهين بالاضافة والمنبوذ اللقيط وبالصفة اى قبر منتبذ فى ناحية عن القبور وفيه صلوة على الميت بعد دفنه فى المقبرة وفيه ان اللقيط اذا وجد فى بلاد الاسلام كان حكمه حكم المسلمين فى الصلوة عليه ونحوها من احكام الدين فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة قلت ابن عباس كان طفلا وحضر الجماعة ودخل فى صفهم كذا فى الكرمانى ١٢ ٥٩ قوله من شن - بفتح شين وشدة نون قربة خلقة وقوله يخففه عمرو اى بالغسل الخفيف مع الاسباغ ويقلله اى بالاقتصار مرة كذا فى المجمع قال العينى ومطابقته فى قوله فتوضأت وكان اذ ذاك صغيرا انتهى لانه كان عند وفاته صلعم ابن ثلاثة عشر سنة ١٢ ك

يحسبنى فامرت بقسمته **باب الانفتال والانصراف عن اليمين والشمال** وكان انس بن مالك ينفتل عن يمينه وعن يساره ويعيب على من يتوخى او من تعمد الانفتال عن يمينه **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن سليمن عن عمارة بن عمير عن الاسود قال قال عبد الله لا يجعل احدكم للشيطان شيئا من صلاته يرى ان حقا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه لقد رأيت النبى صلى الله عليه كثيرا ينصرف عن يساره **باب ماجاء فى الثوم النى والبصل والكراث وقول النبى صلى الله عليه وسلم من اكل الثوم او البصل من الجوع او غيره فلا يقربن مسجدنا** **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة يريد الثوم فلا يغشانا فى مسجدنا قلت ما يعنى به قال ما اراه يعنى الا نيئه وقال مخلد بن يزيد عن ابن جريج الا نتنه **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى غزوة خيبر من اكل من هذه الشجرة يعنى الثوم فلا يقربن مسجدنا **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال زعم عطاء ان جابر ابن عبد الله زعم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او فليعتزل مسجدنا وليقعد فى بيته وان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه كان معه فلما راٰه كره اكلها فقال كل فانى اناجى من لا تناجى وقال احمد بن صالح عن ابن وهب اتى ببدر قال ابن وهب يعنى طبقا فيه خضرات ولم يذكر الليث وابو صفوان عن يونس قصة القدر فلا ادرى هو من قول الزهرى او فى الحديث **حدثنا** ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال سأل رجل انس بن مالك ما سمعت نبى الله صلى الله عليه وسلم فى الثوم فقال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة فلا يقربنا ولا يصلين معنا **باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور وحضورهم الجماعة والعيدين والجنائز وصفوفهم** **حدثنى** محمد بن المثنى قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت سليمن الشيبانى قال سمعت الشعبى قال اخبرنى من مر مع النبى صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فامهم وصفوا عليه فقلت يا ابا عمرو من حدثك قال ابن عباس **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال ثنى صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **حدثنا** على قال حدثنا سفين عن عمرو قال اخبرنى كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتى ميمونة ليلة فقام النبى صلى الله عليه وسلم فلما كان فى بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا يخففه عمرو ويقلله جدا ثم قام يصلى فقمت فتوضأت نحوا مما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره فحولنى فجعلنى عن يمينه ثم

بقسمه — يعيب اخبرنا — لا يجعلن — النبى

اسماء الرجال

باب الانفتال - اى الاستقبال الى المامومين ١٢ قس وكان انس وصله مسدد فى مسنده الكبير **ابو الوليد** هو هشام بن عبد الملك الطيالسى **شعبة** هو ابن الحجاج ابو بسطام الواسطى **سليمان** هو ابن مهران الاعمش **عمارة** بن عمير التيمى الكوفى **الاسود** هو ابن يزيد النخعى - **باب ماجاء** الخ **عبد الله** بن محمد الجعفى المسندى **ابو عاصم** هو الضحاك بن مخلد النبيل **ابن جريج** هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **عطاء** هو ابن ابى رباح **مسدد** هو ابن مسرهد **يحيى** هو ابن سعيد القطان **عبيد الله** بن عمر بن حفص العمرى **سعيد** هو ابن كثير بن عفير المصرى **يونس** هو ابن يزيد الايلى **عطاء** هو ابن ابى رباح **ابو صفوان** عبد الله بن سعيد الاموى فيما وصله المؤلف فى الاطعمة **ابو معمر** هو عبد الله المقعد البصرى **عبد الوارث** هو ابن سعيد العنبرى **عبد العزيز** هو ابن صهيب البنانى **باب** وضوء الصبيان **محمد** بن المثنى بن عبد الله الانصارى **غندر** هو محمد بن جعفر **شعبة** هو ابن الحجاج ابو بسطام **سليمان** بن ابى سليمان فيروز **الشعبى** هو عامر بن شراحيل ابو عمرو **على** هو ابن عبد الله المدينى **سفيان** هو ابن عيينة فى الاسنادين **عمرو** هو ابن دينار ابو محمد المكى **كريب** هو مولى ابن عباس رض ١٢

حل اللغات يتوخى اى يقصد ويتحرى يرى بفتح اوله اى يعتقد ويجوز الضم اى يظن النئ اى غير النضيج فلا يغشانا بالف بعد الشين اجراء المعتل مجرى الصحيح او الالف من اشباع فتحة ليغشنا او خبر بمعنى النهى اى فلا يأتنا النتنة الرائحة الكريهة ◆◆◆

فى القميص) اى وجودا وعدما اى هل تعم فى القميص تصح عند عدمه وعلى هذا الحديث الاحرام لبيان جواز الصلوة عند عدمه والله تعالى اعلم (قوله فخذه على فخذى) كانه بنى الاستدلال بذلك على استبعاد وضع الفخذ على فخذ غيره لو كان الفخذ عورة ولو بحائل كالفرج ونحوه فالوضع دليل على انه ليس بعورة ولم يرد الاستدلال بانه وضع الفخذين بلا حائل لان الاصل عدمه فانه باطل بشهادة العادة بالحائل فى مثله فصار الاصل هو الحائل كما لا يخفى والله تعالى اعلم اه سندى (قوله متلفعات فى مروطهن) والوجه الاستدلال ان الزمان كان زمان قلة الثياب فالغالب من حالهن عدم الزيادة على ذلك الثوب الواحد لو فرض حينئذ الزيادة فاحتمال عدم الزيادة موجود قطعا والثوب الزائد لو كان خفيا لا يظهر بواسطة التلفع فلولا جازت صلاتهن فى الثوب الواحد لكان الظاهر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بحث عن

ص ٥٢-٥٣

ملہ قولہ ان رؤیا الانبیاء وحی سقط کلمۃ ان فی بعضہا فقد صدق عبید قولہم واشار الی ان الحجۃ قائمۃ لصدق قولہم فان رؤیاہم وحی ولذا اقدم علی ذبح الولد بالرؤیا ولما کانت و حیا لم یکن نومہم نوم غفلۃ مؤدیۃ الی الحدث بل نوم تنبہ وتیقظ وانتباہ وانتظار للوحی فلا جرم کان القلب متوجہا الی الملکوت الاعلی والعین نائمۃ عن الالتفات الی الخلق ثم قرأ الآیۃ ۱۲ خیر جاری ۵۲ قولہ طول مالبس۔ ای لکثرۃ افتراشہ قال فی المجمع لبس الحصیر افتراشہ ۱۲ ۵۳ قولہ فنضحتہ بماء۔ وذلک اما لاجل تلیین الحصیر اولازالۃ الوسخ منہ ومطابقتہ للترجمۃ فی قولہ والیتیم معی لان الیتم دال علی الصبا اذ لایتم بعد الاحتلام والظاہر ان قصد ملیکۃ من دعوتہا الصلوۃ لکن الطعام جعلتہ مقدمۃ لہا کذا فی العینی ۱۲ ۵۴ قولہ والعجوز۔ ہو ام سلیم ام انس جدۃ اسحٰق علی الصحیح قالہ الکرمانی وقال الکرمانی فی باب الصلوۃ علی الحصیر ملیکۃ بضم المیم وفتح اللام وسکون التحتانیۃ ہی ام سلیم ثم قال فان قلت ہی الام لانس لا الجدۃ قلت الضمیر راجع الی اسحٰق لا الی انس لانہا کانت اولا زوجۃ مالک ای لابی انس ثم تزوجہا ابوطلحۃ فولدت لہ عبداللہ وقیل انہا جدۃ انس ایضا انتہی وقال السیوطی فی التوشیح فی تفسیر قولہ ان جدتہ ای جدۃ اسحٰق جزم بہ جماعۃ وصححہ النووی وجزم آخرون انہا جدۃ انس ورجحہ ابن حجر انتہی ۱۲ ۵۵ قولہ اتان۔ ای حمارۃ وہو بفتح الہمزۃ بدل من حمار کذا فی الخیر الجاری قال العینی مطابقتہ للجزء الثالث من الترجمۃ اے حضور الصبیان الجماعۃ وللجزء السادس ایضا وہو قولہ وصفوفہم ۱۲ ۵۶ قولہ اعتم۔ ای اخر حتی اشتدت ظلمۃ اللیل وہی عتمۃ ۱۲ ع ۵۷ قولہ غیرکم بالرفع والنصب فی الموضعین کذا فی القسطلانی قال الکرمانی فان قلت این محل التعلق بالترجمۃ قلت لفظ الصبیان لان المراد منہم اما الحاضرون منہم فی المسجد لصلوۃ الجماعۃ واما الغائبون وعلی التقدیرین فالمقصود حاصل انتہی قال العینی علی تقدیر کونہم غائبین لایحصل المقصود و قال ابن رشید ولیس الحدیث صریحا فی ذلک یعنی فی کونہم حاضرین فی المسجد اذ یحتمل انہم ناموا فی البیوت انتہی والظاہر من کلام عمر رضی اللہ عنہ انہ شاہد النساء اللاتی حضرن فی المسجد قد نمن وصبیانہن معہن وکونہن فی بیوتہن مع صبیانہن احتمال بعید ولولا فہم البخاری انہن مع صبیانہن کانوا حضورا فی المسجد لما ذکر ہذا الحدیث فی ہذا الباب انتہی ۱۲ ۵۸ قولہ ولولا مکانی منہ یعنی لولا قربی ومنزلتی منہ صلعم ماشہدتہ ۱۲ ع ۵۹ قولہ یعنی من صغرہ من کلام الراوی کلمۃ من للتعلیل قال ابن بطال یرید انہ شہد معہ النساء ولولا صغرہ لم یشہدن معہ قال الکرمانی الاولی ان یقال معناہ لولا تمکنی من الصغر وغلبتی علیہ ماشہدتہ یعنی کان قربہ من البلوغ سبب الشہود وزاد علی الجواب بتفصیل حکایۃ ماجری اشعارا بانہ کان مراہقا ضابطا ولولا منزلتی عندہ ومقداری لدیہ لما شہدت لصغری انتہی کلام الکرمانی ۱۲ عینی ۶۰ قولہ تہوی بیدہا الی حلقہا ای تمد ہا نحوہ وتمیلہا الیہ یقال اہوی یدہ وبیدہ الی الشیٔ لیاخذہ ۱۲ ع ۶۱ قولہ الی حلقہا بفتح اللام جمع حلقۃ وہی الخاتم لافص لہ قولہ تلقی من الالقاء وہو الرمی وفی روایۃ ابی داؤد فجعلن النساء یشرن الی اذانہن وحلوقہن ۱۲ عینی ۶۲ قولہ باللیل الی المسجد۔ کذا ہذا القید فی روایۃ مسلم قال الکرمانی فیہ الدلیل ان النہار یخالف اللیل لنصہ علی اللیل وحدیث لاتمنعوا اماء اللہ مساجد اللہ محمول علی اللیل ایضا وفیہ انہ ینبغی ان یاذن لہا ولایمنعہا مما فیہ منفعتہا وذلک اذا لم یخف الفتنۃ علیہا ولا بہا وقد کان ہو الاغلب فی ذلک الزمان انتہی قال العینی بخلاف زماننا ہذا فان الفساد فیہ فاش وعن مالک ان ہذا الحدیث ونحوہ محمول علی العجائز انتہی ۱۲ ع ۶۳ بفتحتین المنار والجبل والرایۃ والعلامۃ ۱۲ ع

صَلّٰی مَاشَاءَ اللّٰہُ ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتّٰی نَفَخَ فَاَتَاہُ الْمُنَادِیْ یُؤْذِنُہٗ بِالصَّلٰوۃِ فَقَامَ مَعَہٗ اِلَی الصَّلٰوۃِ فَصَلّٰی وَلَمْ یَتَوَضَّأْ قُلْنَا لِعَمْرٍو اِنَّ نَاسًا یَقُوْلُوْنَ اِنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ تَنَامُ عَیْنُہٗ وَلَا یَنَامُ قَلْبُہٗ قَالَ عَمْرٌو سَمِعْتُ عُبَیْدَ بْنَ عُمَیْرٍ یَقُوْلُ اِنَّ رُؤْیَا الْاَنْبِیَاءِ وَحْیٌ ثُمَّ قَرَأَ اِنِّیْ اَرٰی فِی الْمَنَامِ اَنِّیْ اَذْبَحُکَ **حَدَّثَنَا** اِسْمٰعِیْلُ قَالَ حَدَّثَنِیْ مَالِکٌ عَنْ اِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰہِ بْنِ اَبِیْ طَلْحَۃَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِکٍ اَنَّ جَدَّتَہٗ مُلَیْکَۃَ دَعَتْ رَسُوْلَ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَتْہُ فَاَکَلَ مِنْہُ فَقَالَ قُوْمُوْا فَلِاُصَلِّیَ بِکُمْ فَقُمْتُ اِلٰی حَصِیْرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُوْلِ مَا لُبِسَ فَنَضَحْتُہٗ بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ وَالْیَتِیْمُ مَعِیْ وَالْعَجُوْزُ مِنْ وَّرَائِنَا فَصَلّٰی بِنَا رَکْعَتَیْنِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰہِ بْنُ مَسْلَمَۃَ عَنْ مَالِکٍ عَنِ ابْنِ شِہَابٍ عَنْ عُبَیْدِ اللّٰہِ بْنِ عَبْدِ اللّٰہِ بْنِ عُتْبَۃَ عَنْ عَبْدِ اللّٰہِ بْنِ عَبَّاسٍ اَنَّہٗ قَالَ اَقْبَلْتُ رَاکِبًا عَلٰی حِمَارٍ اَتَانٍ وَاَنَا یَوْمَئِذٍ قَدْ نَاہَزْتُ الْاِحْتِلَامَ وَرَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ یُصَلِّیْ بِالنَّاسِ بِمِنًی اِلٰی غَیْرِ جِدَارٍ فَمَرَرْتُ بَیْنَ یَدَیْ بَعْضِ الصَّفِّ فَنَزَلْتُ وَاَرْسَلْتُ الْاَتَانَ تَرْتَعُ وَدَخَلْتُ فِی الصَّفِّ فَلَمْ یُنْکِرْ ذٰلِکَ عَلَیَّ اَحَدٌ **حَدَّثَنَا** اَبُو الْیَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَیْبٌ عَنِ الزُّہْرِیِّ قَالَ اَخْبَرَنِیْ عُرْوَۃُ بْنُ الزُّبَیْرِ اَنَّ عَائِشَۃَ قَالَتْ اَعْتَمَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ ح وَقَالَ عَیَّاشٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْاَعْلٰی قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّہْرِیِّ عَنْ عُرْوَۃَ عَنْ عَائِشَۃَ قَالَتْ اَعْتَمَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ فِی الْعِشَاءِ حَتّٰی نَادَاہُ عُمَرُ قَدْ نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْیَانُ قَالَتْ فَخَرَجَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِنَّہٗ لَیْسَ اَحَدٌ مِّنْ اَہْلِ الْاَرْضِ یُصَلِّیْ ہٰذِہِ الصَّلٰوۃَ غَیْرُکُمْ وَلَمْ یَکُنْ اَحَدٌ یَوْمَئِذٍ یُصَلِّیْ غَیْرُ اَہْلِ الْمَدِیْنَۃِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِیٍّ قَالَ حَدَّثَنَا یَحْیٰی قَالَ حَدَّثَنَا سُفْیٰنُ قَالَ حَدَّثَنِیْ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَابِسٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَقَالَ لَہٗ رَجُلٌ شَہِدْتَّ الْخُرُوْجَ مَعَ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ وَلَوْلَا مَکَانِیْ مِنْہُ مَا شَہِدْتُّہٗ یَعْنِیْ مِنْ صِغَرِہٖ اَتَی الْعَلَمَ الَّذِیْ عِنْدَ دَارِ کَثِیْرِ بْنِ الصَّلْتِ ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ اَتَی النِّسَاءَ فَوَعَظَہُنَّ وَذَکَّرَہُنَّ وَاَمَرَہُنَّ اَنْ یَّتَصَدَّقْنَ فَجَعَلَتِ الْمَرْاَۃُ تُہْوِیْ بِیَدِہَا اِلٰی حَلْقِہَا تُلْقِیْ فِیْ ثَوْبِ بِلَالٍ ثُمَّ اَتٰی ہُوَ وَبِلَالٌ اَلْبَیْتَ

بَابُ خُرُوْجِ النِّسَاءِ اِلَی الْمَسَاجِدِ بِاللَّیْلِ وَالْغَلَسِ **حَدَّثَنَا** اَبُو الْیَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَیْبٌ عَنِ الزُّہْرِیِّ قَالَ اَخْبَرَنِیْ عُرْوَۃُ بْنُ الزُّبَیْرِ عَنْ عَائِشَۃَ رَضِیَ اللّٰہُ عَنْہَا قَالَتْ اَعْتَمَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ بِالْعَتَمَۃِ حَتّٰی نَادَاہُ عُمَرُ نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْیَانُ فَخَرَجَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا یَنْتَظِرُہَا اَحَدٌ غَیْرُکُمْ مِنْ اَہْلِ الْاَرْضِ وَلَا یُصَلّٰی یَوْمَئِذٍ اِلَّا بِالْمَدِیْنَۃِ وَکَانُوْا یُصَلُّوْنَ الْعَتَمَۃَ فِیْمَا بَیْنَ اَنْ یَّغِیْبَ الشَّفَقُ اِلٰی ثُلُثِ اللَّیْلِ الْاَوَّلِ **حَدَّثَنَا** عُبَیْدُ اللّٰہِ بْنُ مُوْسٰی عَنْ حَنْظَلَۃَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللّٰہِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا اسْتَاْذَنَکُمْ نِسَاؤُکُمْ بِاللَّیْلِ اِلَی الْمَسْجِدِ فَاْذَنُوْا لَہُنَّ تَابَعَہٗ شُعْبَۃُ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ مُجَاہِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰہِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ اَخْبَرَنَا یُوْنُسُ عَنِ الزُّہْرِیِّ قَالَ حَدَّثَتْنِیْ ہِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ اَنَّ اُمَّ سَلَمَۃَ زَوْجَ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ اَخْبَرَتْہَا اَنَّ النِّسَاءَ فِیْ عَہْدِ رَسُوْلِ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ کُنَّ اِذَا سَلَّمْنَ مِنَ الْمَکْتُوْبَۃِ قُمْنَ وَثَبَتَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ وَمَنْ صَلّٰی مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللّٰہُ فَاِذَا قَامَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلّٰی

فقلنا — ثم قال — معہ — باب انتظار الناس قیام الامام العالم

اسماء الرجال

عبد اللہ بن مسلمۃ القعنبی مالک ہو الامام المدنی ابن شہاب ہو الزہری ابو الیمان الحکم ابن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الحمصی الزہری ہو ابن شہاب عمرو بن علی بن بحر البصری یحییٰ ہو ابن سعید القطان باب خروج النساء الخ ابو الیمان الحکم بن نافع جمیع رواتہ کالسند الذی مر آنفا حنظلۃ ہو ابن ابی سفیان الجمحی تابعہ ای تابع عبید اللہ بن موسیٰ شعبۃ ہو ابن الحجاج الاعمش سلیمان بن مہران مجاہد ہو ابن جبر عثمان ہو ابن عمر بضم العین ہو ابن الفارس البصری

حل اللغات

اتان انثی الحمیر۔ الاحتلام البلوغ ترتع ای تسرع المشی او تاکل۔ اعتم اخر۔ لولا مکانی منہ ای لولا قربی منہ العلم بفتح العین واللام الرایۃ او العلامۃ او المنار۔ تہوی بضم اولہ من الرباعی وبفتحہا من الثلاثی ای تمیل الحلق بفتح الحاء واللام وبکسر الحاء ایضا الخاتم لافص لہ او القرط وبسکون اللام مع فتح الحاء المحل الذی یعلق فیہ الغلس محرکۃ بقیۃ ظلمۃ اللیل

حالہن فترک النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم البحث عن حالہن مع احتمال وحدۃ الثوب لیل علی الجواز فی الثوب الواحد ولاشک انہ لو کان ہناک بحث منہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم لروی عادۃ واللہ تعالی اعلم (قولہ فاغا اردت) بالخطاب ای اردت بذکرہ ہذا الحدیث الاستدلال علی جواز اختلاف موقف الامام والماموم فی العلو والسفل وقولہ فقلت بالتکلم ای ان سفیان کان یسأل عن ہذا الحکم کثیرا فیستدل علیہ بہذا الحدیث (قولہ فلم تسمعہ) ای ہذا الحدیث فی معرض الاستدلال (قولہ منہ) ای من سفیان (قولہ قال) ای احد (قولہ لا) ای ما سمعتہ منہ والحاصل ان ہذا الحدیث دلیل علی جواز اختلاف موقف الامام والماموم وطابن دقیق العید فیہ بحث حاصلہ انہ وارد علی قصد التعلیم فلا یلزم جواز ہذا الفعل بدون قصد التعلیم قلت وہو مدفوع بما عرفت فی حدیث اولکلکم ثوبان وحاصلہ کما ان الاصل فی الوارد عموم الاشخاص کذلک الاصل

ـــله قوله متلفعات۔ حال من النساء اى ملتحفات من التلفع وهو شد اللفاع وهو ما يغطى الوجه ويتلفف به ۲ قاله والمروط جمع مرط بكسر الميم وهو كساء من خز او صوف يؤتزر به والغلس بفتح اللام بقية ظلمة الليل ۲ ع ۵۲ قوله فاتجوز اى فاخفف قال ابن سابط التجوز ههنا يراد به تقليل القراءة والدليل عليه ما رواه ابن ابى شيبة ان رسول الله صلعم قرأ فى الركعة الاولى بسورة نحو ستين آية فسمع بكاء صبى فقرأ فى الثانية بثلاث آيات ۲ ومطابقة الحديث للترجمة تفهم من قوله كراهية ان اشق على امه لانه يدل على حضور النساء الى المساجد مع النبى صلعم وهو اعم من ان يكون بالليل او بالنهار قاله العينى ولذا يطابق الحديث الآتى الترجمة من قول عائشة لمنعهن المسجد ۲ ۵۳ قوله ما احدث النساء هو فى محل النصب على انه مفعول ادرك اى ما احدثت من الزينة والطيب وحسن الثياب ونحوها ۲ ع ۵۴ قوله كما منعت نساء بنى اسرائيل يحتمل ان يكون شريعتهم المنع ويحتمل ان يكون منعن بعد الاباحة ويحتمل غير ذلك مما لا طريق لنا الى معرفته الا بالخبر ۲ ع ۵۵ قوله او منعن۔ بهمزة الاستفهام وواو العطف وفعل المجهول والضمير عائد الى نساء بنى اسرائيل وقال التيمى فيه دليل على انه لا ينبغى للنساء ان يخرجن الى المساجد اذا حدث فى الزمان الفساد ۲ ک ۵۶ قوله نرى۔ فى القسطلانى بفتح النون ولابى ذر نرى بضمها اى نظن ۲ خير جارى ۵۷ قوله من الرجال۔ وفى بعضها بدون من وهو ظهر معنى والاول يحتاج الى تقدير بان يقال قبل ان يدركهن احد من الرجال كما هو رواية لابى ذر على ما نقل عنه القسطلانى او يقال من للتبعيض ومعناه قبل ان يدركهن بعض الرجال كذا فى الخير الجارى ۲ ۵۸ قوله ويتيم عطف على المرفوع المتصل بدون التاكيد على مذهب الكوفية واما عند البصرية ففى مثله يجب النصب لانه مفعول معه واسم اليتيم ضميرة بضم المعجمة ۲ كرمانى ۵۹ قوله فلا يمنعها بضم العين وجزمها فان قلت هذا مطلق والترجمة مقيدة بالخروج الى المسجد قلت اما ان يقيد بالحديث السابق قريبا او انه لما كان جائزا على الاطلاق فالخروج الى موضع العبادة بالطريق الاولى قالوا وفى معناه شهود عياد المسلمين وعيادة المرضى ونحوها قاله الكرمانى قال العينى والحديث السابق هو المذكور فى باب خروج النساء الى المساجد عن ابن عمر عن النبى صلعم قال اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فأذنوا لهن ۲ ـــله قوله نحن الآخرون۔ اى المتاخرون زمانا فى الدنيا والسابقون اى المتقدمون فى الآخرة على اهل الاديان منزلة وكرامة وفى الحشر والقضاء لهم قبل الخلائق وفى دخول الجنة ۲ مجمع البحار ـــله قوله فرض عليهم۔ فاختلفوا الظاهر انه فرض عليهم تعيين يوم غير معين ووكل الى اجتهادهم فاختلفوا فيه ولم يهدهم الله له وفرض علينا مبينا وقال الطيبى يعنى فرض عليهم ان يتبعوا الحق فيه ليعبدوه ويستخرجوه بافكارهم فقالت اليهود هو السبت لانه تعالى فرغ فيه عن خلق العالم فنحن نتفرغ عن صناعتنا للعبادة وزعمت النصارى انه يوم الاحد فانه بدأ الخلق فيه فنشكره فيه فهدى الله هذه الامة ليوم الجمعة لانه بدأ فيه خلق الانسان للعبادة فيه بخلاف سائر الايام فانه خلق فيها ما ينتفع الانسان به قيل فرض عليهم يوم الجمعة ووكل الى اختيارهم فاختلفوا فى اى الايام يكون ذلك ولم يهدهم الله الى يوم الجمعة وذخره لنا ۲ مجمع البحار ـــله قوله رجل۔ هو عثمان بن عفان ۲ ک ـــله قوله والوضوء۔ اى تركت فضيلة الغسل ايضا وفيه المطابقة قال الشافعى الرجل الداخل عثمان بن عفان ولو كان الغسل واجبا لرجع عثمان اولرده عمر فلما لم يرجع ولم يؤمر به ويحضر بها المهاجرون والانصار دل على انه ليس بفرض وهذا قرينة ان المراد بقوله فليغتسل ليس امر الايجاب وكذا المراد من لفظ الواجب انه كالواجب جمعا بين الادلة ۲ ک ع

قال

الله عليه وسلم قام الرجال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك ح وحدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنى مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس حدثنا محمد بن مسكين قال حدثنا بشر بن بكر قال اخبرنا الاوزاعى قال حدثنى يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة الانصارى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاقوم الى الصلوة وانا اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبى فاتجوز فى صلاتى كراهية ان اشق على امه حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بنى اسرائيل فقلت لعمرة او منعن قالت نعم باب صلوة النساء خلف الرجال حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن هند بنت الحارث عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم قام النساء حين يقضى تسليمه ويمكث هو فى مقامه يسيرا قبل ان يقوم قال نرى والله اعلم ان ذلك كان لكى تنصرف النساء قبل ان يدركهن من الرجال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن اسحق عن انس قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم فى بيت ام سليم فقمت ويتيم خلفه وام سليم خلفنا باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن فى المسجد حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا فليح عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى الصبح بغلس فينصرفن نساء المؤمنين لا يعرفن من الغلس او لا يعرف بعضهن بعضا باب استيذان المرأة زوجها بالخروج الى المسجد حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهرى عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا استأذنت امرأة احدكم فلا يمنعها

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجمعة باب فرض الجمعة لقول الله تعالى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون

فاسعوا فامضوا حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن بن هرمز الاعرج مولى ربيعة بن الحارث حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون يوم القيمة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا ثم هذا يومهم الذى فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل على الصبى شهود يوم الجمعة او على النساء حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية عن مالك عن الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بينا هو قائم فى الخطبة يوم الجمعة اذ جاء رجل من المهاجرين الاولين من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فناداه عمر اية ساعة هذه قال انى شغلت فلم انقلب الى اهلى حتى سمعت التاذين فلم ازد ان توضأت قال والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالغسل حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن صفوان بن سليم

اسماء الرجال

مالک الامام المدنى عبد الله بن يوسف التنيسى محمد بن مسكين هو ابن نميل اليمانى نزيل بغداد بشر بن بكر التنيسى البجلى دمشقى الاصل الاوزاعى هو عبد الرحمن بن عمرو عبد الله ابن يوسف ومن بعده تقدموا باب صلوة النساء الخ يحيى بن قزعة هو المؤذن المكى ابراهيم بن سعد الزهرى المدنى الزهرى هو ابن شهاب ابو نعيم هو الفضل بن دكين اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة باب سرعة انصراف النساء سعيد بن منصور هو شيخ المصنف فليح هو ابن سليمان المدنى القاسم ابن محمد بن ابى بكر الصديق رض مسدد هو ابن مسرهد الاسدى معمر هو ابن راشد الازدى باب فرض الجمعة الخ ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان باب فضل الغسل عبد الله بن يوسف ومالك تقدما نافع مولى ابن عمر عبد الله بن محمد ابن اسماء الضبعى البصرى جويرية بن اسماء الضبعى البصرى عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى صفوان بن سليم الزهرى المدنى ۔

حل اللغات

متلفعات بكسر الفاء المشددة وبالعين المهملة المفتوحة اى ملتحفات واللفاع ما يغطى الوجه ويتلحف به المروط جمع مرط بالكسر وهو كساء من صوف او خز يؤتزر به فاتجوز اى فاخفف بيد مثل غير وزنا ومعنى ۔

عموم الاحوال والخصوص فى كل يحتاج الى الدليل فافهم والله تعالى اعلم اه سندى (قوله فصلى بهم جالسا وهم قيام) اى ابتداء ثم اشار اليهم بالجلوس فجلسوا الا ان هذه الرواية فيها اختصار وكذلك فى اخره اختصار والاصل وان صلى جالسا فصلوا جلوسا والله تعالى اعلم۔ (قوله فذاهل لكم) وكذا قوله فصلى لنا الظاهر ان المراد ما لكم وامامنا او المراد لنفعكم او نفعنا بالبركة او التعليم والا فالصلوة لله لا لغيره والغالب فى مثله صلى بنا على باء التعدية والله تعالى اعلم (قوله ورجلاى فى قبلته) اى والرجلان فى محل الفراش وقد علم ان عائشة رضى الله تعالى عنها كانت نائمة على الفراش كما سيجئ فى الحديثين الآتيين فلزم ان سجوده صلى الله تعالى عليه وسلم كان على الفراش وهو المطلوب اه سندى (قوله يستقبل باطراف رجليه القبلة) اى فالاستقبال لفضله مطلوب مهما امكن (قوله من صلى صلاتنا الخ) كانه كناية عن اظهار شعائر الاسلام او قبول

عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **باب الطيب للجمعة** حدثنا على قال اخبرنا حرمى بن عمارة قال حدثنا شعبة عن ابى بكر بن المنكدر قال حدثنى عمرو بن سليم الانصارى قال اشهد على ابى سعيد قال اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم وان يستن وان يمس طيبا ان وجد قال عمرو اما الغسل فاشهد انه واجب واما الاستنان والطيب فالله تعالى اعلم واجب هو ام لا ولكن هكذا فى الحديث قال ابو عبد الله هو اخو محمد بن المنكدر ولم يسم ابو بكر هكذا روى عنه بكير بن الاشج وسعيد بن ابى هلال وعدة وكان محمد بن المنكدر يكنى بابى بكر وابى عبد الله **باب فضل الجمعة** حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكانما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر **باب** حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى هو ابن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان عمر بن الخطاب بينما هو يخطب يوم الجمعة اذ دخل رجل فقال عمر بن الخطاب لم تحتبسون عن الصلوة فقال الرجل ما هو الا ان سمعت النداء توضأت فقال الم تسمعوا النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا راح احدكم الى الجمعة فليغتسل **باب الدهن للجمعة** حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى قال اخبرنى ابى عن ابن وديعة عن سلمان الفارسى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه او يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلى ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وما بين الجمعة الاخرى حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال طاوس قلت لابن عباس ذكروا ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤسكم وان لم تكونوا جنبا واصيبوا من الطيب قال ابن عباس اما الغسل فنعم واما الطيب فلا ادرى حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس انه ذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم فى الغسل يوم الجمعة فقلت لابن عباس ايمس طيبا او دهنا ان كان عند اهله فقال لا اعلمه **باب يلبس احسن ما يجد** حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد اذا قدموا عليك فقال رسول الله

له قوله واجب على كل محتلم اى بالغ قال النووى المراد بالوجوب وجوب اختيار كقول الرجل لصاحبه حقك واجب على قال على القارى وقال محمد فى موطاه اخبرنا محمد بن ابان بن صالح عن حماد عن ابراهيم النخعى قال اى حماد سألته عن الغسل يوم الجمعة والغسل من الحجامة والغسل فى العيدين قال ان اغتسلت فحسن وان تركت فليس عليك فقلت له الم يقل رسول الله صلعم من راح الى الجمعة فليغتسل قال بلى ولكن ليس من الامور الواجبة وانما هو كقوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم الحديث ويؤيده ما اخرج ابو داؤد عن عكرمة ان ناسا من اهل العراق جاؤا فقالوا يا ابن عباس اترى الغسل يوم الجمعة واجبا فقال لا ولكنه طهور وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وساخبركم كيف بدأ الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف انما هو عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم حار وعرق الناس فى ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح حتى اذى بعضهم بعضا فلما وجد عليه السلام تلك الرياح قال يا ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس احدكم امثل ما يجده من دهنه وطيبه قال ابن عباس ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذى كان يؤذى بعضهم بعضا من العرق فهذا يشير الى ان الغسل كان واجبا كما ذهب اليه مالك ثم صار سنة كما ذهب اليه الجمهور والله اعلم بحقائق الامور ١٢ شرح موطا لعلى القارى ٢ه قوله فاشهد انه واجب قال الخطابى ذهب مالك الى ايجاب الغسل واكثر الفقهاء الى انه غير واجب وتاولوا الحديث على معنى الترغيب فيه والتوكيد لامره حتى يكون كالواجب على معنى التشبيه واستدلوا فيه بانه قد عطف عليه الاستنان والطيب ولم يختلفوا فى انهما غير واجبين قالوا وكذلك المعطوف عليه ١٢ ع ٣ه قوله واما الاستنان والطيب الخ اشار به الى ان العطف لا يقتضى التشريك من جميع الوجوه فكان القدر المشترك تاكيد الطلب للثلاثة وكانه جزم بوجوب الغسل دون غيره للتصريح به فى الحديث وتوقف فيما عداه لوقوع الاحتمال فيه ١٢ ع ٤ه قوله غسل الجنابة اى كغسل الجنابة ويشهد لذلك رواية فاغتسل احدكم كما يغتسل من الجنابة واختلفوا فى معنى غسل الجنابة فقال قوم انه حقيقة حتى يستحب ان يواقع زوجته ليكون اغض لبصره واسكن لنفسه ويشهد لذلك حديث من غسل يوم الجمعة واغتسل الحديث وقالوا معنى قوله غسل وطى امرأته قبل الخروج الى الصلوة والاكثرون على ان التشبيه فى قوله غسل الجنابة للكيفية لا للحكم ١٢ ع ٥ه قوله ثم راح قال النووى فى المسألة خلاف مشهور مذهب مالك وبعض الشافعية كامام الحرمين ان المراد بالساعات لحظات لطيفة بعد الزوال لان الرواح الذهاب بعد الزوال لغة ومذهب الجمهور استحباب التبكير اليها من اول النهار وقال الازهرى لغة العرب ان الرواح الذهاب سواء كان اول النهار او آخره او فى الليل وهذا هو الصواب الذى يقتضيه الحديث لانه لا فضيلة ان اتى بعد الزوال لان التخلف بعد النداء حرام ولان ذكر الساعات انما هو للحث على التبكير اليها والترغيب فى فضيلة السبق وانتظارها والاشتغال بالنفل والذكر ونحوه وهذا لا يحصل بالذهاب بعد الزوال ـ قاله الكرمانى والعينى ١٢ ٦ه قوله كبشا هو الفحل وانما وصف بالاقرن لانه اكمل واحسن صورة ولان القرن ينتفع به ١٢ ع ك ٧ه قوله دجاجة بكسر الدال وفتحها وحكى الضم ايضا تقع على الذكر والانثى قال الكرمانى فان قلت القربان انما هو فى النعم خاصة لا فى الدجاجة والبيضة قلت معنى قرب ههنا تصدق متقربا الى الله تعالى بها ١٢ ٨ه قوله او يمس من طيب قيل معناه ان لم يجد دهنا يمس من طيب بيته وقيل او بمعنى الواو وقال الكرمانى واو فى او يمس لا ينافى الجمع بينهما ١٢ عمدة القارى ٩ه قوله فلا ادرى ليس فى الحديث ذكر الدهن ليطابق الترجمة لكن لما جرت العادة بعد غسل الرأس باستعمال الدهن فكان هذا اشعر به ووجه آخر ان الدهن ذكر فى حديث هذا فى رواية ابراهيم بن ميسرة ١٢ ع ١٠ه هو كالفصل من الباب الذى قبله ووجه المناسبة بين الحديث والترجمة من حيث انكار عمر على هذا الداخل لاجل احتباسه عن فضيلة التبكير ١٢ ع

اسماء الرجال

على هو ابن عبد الله المدينى شعبة بن الحجاج ابو بسطام ابى بكر ابن المنكدر بن عبد الله بن ربيعة التابعى ابو سعيد سعد بن مالك الخدرى **باب فضل الجمعة** عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى **باب** ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى يحيى هو ابن ابى كثير ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف **باب الدهن للجمعة** آدم هو ابن ابى اياس ابن ابى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة العامرى المدنى سعيد المقبرى نسبة الى مقبرة كان مجاورا بها التابعى ابى هو كيسان ابو سعيد المقبرى ابن وديعة هو ابن عبد الله الانصارى ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب طاوس هو ابن كيسان الحميرى الفارسى اليمانى ابراهيم بن موسى بن يزيد التيمى الفراء هشام هو ابن يوسف الصنعانى القاضى ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموى ابراهيم بن ميسرة الطائفى التابعى ✽

حل اللغات واجب اى ثابت محتلم اى بالغ ان يستن اى يستاك عدة اى جماعة قرب بدنة اى تصدق ببدنة متقربا الى الله كبشا اى ذكر ام دجاجة بكسر الدال تقع على الذكر والانثى يستمعون الذكر اى الخطبة لم تحتبسون اى عن الحضور فى اول وقتها يتطهر اى يبالغ فى التنظيف يدهن اى يزيل شعث الرأس سيراء بكسر السين هو حلة حمراء وقيل هو

الاحكام (قوله باب قبلة اهل المدينة الخ) قد اختلف النسخ ههنا فوجد فى بعضها لفظ قبلة فى قوله ليس فى المشرق ولا فى المغرب قبلة وسقط من بعضها فعلى تقدير وجوده يحتمل ان المراد باب حكم قبلة اهل المدينة وغيرهم فى عدم جواز الاستقبال والاستدبار بغائط او بول الا انه كنى عن غير اهل المدينة باهل الشام والمشرق تفصيلا لبعض افرادها وقوله ليس فى المشرق الخ اى لناحية المدينة ويحتمل ان المراد باب بيان قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق اى مشرق ناحية المدينة والشام وكذا مغرب هذه الناحية الا انه ترك ذكر المغرب مقايسة يعنى ان الباب فى بيان قبلة هذه الناحية بحيث يعم مشرق الناحية ومغربها ثم بين تلك القبلة بقوله ليس فى المشرق الخ واما على تقدير سقوط لفظ القبلة فقبلة اهل المدينة مبتدأ والمراد بالمشرق مشرق ناحية المدينة فقط وقوله ليس فى المشرق ولا فى المغرب خبره بتأويل القبلة بالمستقبل والله تعالى اعلم ـ

ــه قوله كسوتنيها اى اعطيتنيها لاكسواى البس فان معنى كسوتنيه اعطيتنى الكسوة ۱۲ خير جارى ــه قوله حلة عطارد بضم المهملة وخفة الطاء وكسر الراء هو ابن حاجب بن زرارة كان يقيم بالسوق الحلل اے يعرضها للبيع فاضاف الحلة اليه بهذه الملابسة ۱۲ ع ک ــه قوله اخاله اسمه عثمان بن حكيم وقد اختلف فى اسلامه قال بعضهم وفى رواية للبخارى ارسل بها عمر رض الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم وهذا يدل على اسلامه بعد ذلک ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه يدل على استحباب التجمل يوم الجمعة والتجمل يكون باحسن الثياب وانكاره صلعم على عمر رض لم يكن لاجل التجمل باحسن الثياب وانما كان لاجل تلک الحلة التى اشار عمر اليها بشرائها من الحرير ۱۲ ع قس ــه قوله يستن من الاستنان وهو الاستياک وهذا التعليق طرف من حديث ابى سعيد ذكره فى باب الطيب للجمعة وفى الحديث ذكر الجمعة وبه يقع التطابق بين هذا المعلق والترجمة ۱۲ عينى ــه قوله مع كل صلوة ومن هذا يوخذ المطابقة اى من جهة اندراج الجمعة فى عموم قوله كل صلوة ۱۲ فتح البارى ــه قوله اكثرت عليكم اے بالغت معكم فى امر السواک وقال ويروى بصيغة المجهول من الماضى اے بولغت من عند الله وفى التوضيح معناه حقيق ان افعل وحقيق عليكم ان تسمعوا وتطيعوا ومطابقته للترجمة من حيث ان الاكثار فى السواک الذى هو المبالغة فى الحث عليه تينا ولها فعلها عند سائر الصلوات المكتوبة والجمعة اقواها لانها يوم ازدحام فكما ان تنظيف البدن بالاغتسال ونحوه مستحب فيه فكذلک تطهير النكهة بل هو اقوى على مالا يخفى ۱۲ عمدة القارى ــه قوله يشوص فاه اے يدلک اسنانه وينقيها وقيل هو ان يستاک من سفل الى علو واصل الشوص الغسل قاله ابن الاثير وفى الكرمانى فان قلت كيف دل على الترجمة قلت بالطريق الاولى لما علم من زيادة اهتمام الشارع بالجمعة فى تنظيفها ونحوه انتهى ۱۲ ــه قوله بجواثى بضم الجيم وتخفيف الواو وبالمثلثة وبالقصر ومنهم من يهمز وهى قرية من قرى البحرين وحكى ابن التين عن الشيخ ابى الحسن انها مدينة وفى الصحاح للجوهرى والبلدان للزمخشرى جواثا حصن بالبحرين وقال ابو عبيد الله البكرى هى مدينة بالبحرين لعبد القيس استدل الشافعية بهذا الحديث على ان الجمعة تقام فى القرية اذا كان فيها اربعون رجلا احرارا مقيمين حتى قال البيهقى باب العدد الذين اذا حضروا فى قرية وجبت عليهم ثم ذكر فيه اقامة الجمعة بجواثا قلنا لانسلم انها قرية بل هى مدينة كما حكينا عن البكرى وغيره وقد يطلق اسم القرية على المدينة باعتبار المعنى اللغوى كما فى قوله تعالى ولولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين يعنى مكة والطائف فلا يتم استدلال من يجيز الجمعة فى القرى بهذا الوجه ولئن سلمنا انها قرية فليس فى الحديث انه صلعم اطلع على ذلک واقرهم عليه ثم استدل ابو حنيفة بما رواه عبد الرزاق عن على رض قال لاجمعة ولا تشريق الا فى مصر جامع وكذا رواه ابن ابى شيبة عن طريق حجاج الخ ورواه ايضا بسند صحيح نا جرير عن منصور الخ وما قال النووى حديث على رض متفق على ضعفه فكانه لم يطلع الا على الاثر الذى فيه الحجاج ولم يطلع على طريق جرير عن منصور فانه سند صحيح ولو اطلع لم يقل بما قال كذا فى العينى وقال ابن الهمام وكفى بعلى رض قدوة واماما ۱۲ ــه قوله وزاد الليث اشار به اے ان رواية الليث متفقة مع ابن المبارك الا فى القصة فانها مختصة برواية الليث معلقة ۱۲ ع ــه قوله اجمع اے مضى صلوة الجمعة فى الارض التى كان مشغولا بزراعتها والعمل فيها لا فى ايلة اذ هى كانت بلدة لم يحتج الى السوال عن التجميع فيها ۱۲ ک ــه قوله وانا اسمع المكتوب هو الحديث والمسموع المامور به قاله الكرمانى وقال بعضهم اى ابن شهاب فسمعه يونس ۱۲ خير جارى ــه قوله يامره جملة حالية اے يامر ابن شهاب رزيقا فى كتابه اليه ان يجمع ۱۲ ع ــه قوله يخبره اے يخبر ابن شهاب رزيقا بان سالما حدثه الخ استدل به على ان من كان اميرا عليه ان يراعى حقوق رعيته ومن جملة حقوقهم اقامة الجمعة وبه المطابقة للترجمة ۱۲ ع ــه قوله عن رعيته والرعية كل من شمله حفظ الراعى ونظره قال الكرمانى ولا اقل من كونه راعيا على اعضائه وجوارحه ۱۲ مجمع

صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لاخلاق له فى الاخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر بن الخطاب منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت فى حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لم اكسكها لتلبسها فكساها عمر بن الخطاب اخا له بمكة مشركا **باب** السواك يوم الجمعة وقال ابو سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم يستن **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتى او لولا ان اشق على الناس لامرتهم بالسواك مع كل صلوة **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا شعيب بن الحبحاب قال حدثنا انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرت عليكم فى السواك **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن منصور وحصين عن ابى وائل عن حذيفة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه **باب** من تسوك بسواك غيره **حدثنا** اسمعيل قال حدثنى سليمن ابن بلال قال هشام بن عروة اخبرنى ابى عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابى بكر ومعه سواك يستن به فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطنى هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطانيه فقصمته ثم مضغته فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به وهو مستند الى صدرى **باب** ما يقرأ فى صلوة الفجر يوم الجمعة **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفين عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **باب** الجمعة فى القرى والمدن **حدثنى** محمد بن المثنى قال حدثنا ابو عامر العقدى قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن ابى جمرة الضبعى عن ابن عباس قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسجد عبد القيس بجواثى من البحرين **حدثنى** بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى اخبرنى سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وزاد الليث قال يونس كتب رزيق بن حكيم الى ابن شهاب وانا معه يومئذ بوادى القرى هل ترى ان اجمع ورزيق عامل على ارض يعملها وفيها جماعة من السودان وغيرهم ورزيق يومئذ على ايلة فكتب ابن شهاب وانا اسمع يامره ان يجمع يخبره ان سالما حدثه ان عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الامام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع فى اهله وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية فى بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع فى مال سيده ومسئول عن رعيته قال وحسبت ان قد قال والرجل راع فى مال ابيه وهو مسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته **باب** هل على من لا يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم وقال ابن عمر انما الغسل على من يجب عليه الجمعة **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الجمعة

اسماء الرجال

باب السواک يوم الجمعة عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالک الامام المدنى ابى الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز ابو معمر هو عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج واسمه ميسرة التيمى البصرى عبد الوارث هو ابن سعيد التنورى شعيب بن الحبحاب البصرى محمد بن كثير العبدى البصرى منصور هو ابن المعتمر ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى حذيفة هو ابن اليمان باب من تسوک الخ اسماعيل هو ابن ابى اويس هشام يروے عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **باب** ما يقرأ فى صلوة الفجر يوم الجمعة ابو نعيم الفضل بن دكين سعد بن ابراهيم هو ابن عبد الرحمن بن عوف التابعى الصغير عبد الرحمن بن هرمز الاعرج التابعى الكبير باب الجمعة فى القرى الخ محمد بن المثنى العنزی البصرى ابو عامر هو عبد الملک بن عمرو ابى جمرة هو نصر بن عمران بشر بن محمد المروزى السجستانى يونس هو ابن يزيد الايلى سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رزيق بن حكيم الفزارى مولى بنى فزارة ابن شهاب هو الزهرى باب هل على من لا يشهد الجمعة ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب • **حل اللغات** لاخلاق له اے لا نصيب له من الخير والصلاح كسوتنيها ام

(قوله باب قول الله تعالى واتخذوا الخ) يمكن ان يقال اشار باحاديث الباب الى ان الامر مخصوص بركعتى الطواف دانه للندب حيث فعله تارة وتركه اخرى واشار الى ان المراد بمقام ابراهيم البيت او الحرم والله تعالى اعلم۔ ومعنى قوله مصلى اى قبلة على انه فى الاصل مصلى اليه اسم مفعول ثم صار مصلى بالحذف والايصال والله تعالى اعلم (قوله قد نرى تقلب وجهك) كلمة قد للتحقيق او للتقليل بالنظر الى المفعول كالا بمعنى ان التقلب يقع الا ان الفاعل يراه احيانا بل بمعنى انه يقع احيانا فيراه الفاعل على حسب ما يقع فافهم اه سندى (قوله يصلى على راحلته حيث توجهت) اى فالنفل على الدابة مستثنى من اية التوجه نحو الكعبة (قوله واستقبل القبلة وسجد سجدتين) اى فسجد تا السهو داخلتان تحت الامر بالتوجه نحو الكعبة (قوله ما جاء فى القبلة) اى فى متعلقاتها كمقام ابراهيم وفيها ومقام ابراهيم على الكعبة (قوله فاستداروا الى الكعبة) اى فما

حاشية السندى ص ۵۸-۵۷

فليغتسل حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابی سعید
الخدری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال غسل یوم الجمعة واجب علی کل محتلم حدثنا مسلم بن ابراهیم
قال حدثنا وهیب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابیه عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم نحن
الآخرون السابقون یوم القیامة بید انهم اوتوا الکتاب من قبلنا واوتیناه من بعدهم فهذا الیوم الذی
اختلفوا فیه فهدانا الله له فغدا للیهود وبعد غد للنصاری فسکت ثم قال حق علی کل مسلم ان یغتسل
فی کل سبعة ایام یوما یغسل فیه راسه وجسده رواه ابان بن صالح عن مجاهد عن طاؤس عن ابی هریرة
قال قال النبی صلی الله علیه وسلم لله علی کل مسلم حق ان یغتسل فی کل سبعة ایام یوما حدثنا عبد الله بن
محمد قال حدثنا شبابة قال حدثنا ورقاء عن عمرو بن دینار عن مجاهد عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ائذنوا
للنساء باللیل الی المساجد حدثنا یوسف بن موسی قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبید الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر قال کانت امرأة لعمر تشهد صلوة الصبح والعشاء فی الجماعة فی المسجد فقیل لها لم تخرجین وقد
تعلمین ان عمر یکره ذلک ویغار قالت فما یمنعه ان ینهانی قال یمنعه قول رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تمنعوا اماء الله
مساجد الله باب الرخصة ان لم یحضر الجمعة فی المطر حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعیل قال اخبرنا
عبد الحمید صاحب الزیادی قال حدثنا عبد الله بن الحارث ابن عم محمد بن سیرین قال ابن عباس لمؤذنه
فی یوم مطیر اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حی علی الصلوة قل صلوا فی بیوتکم فکأن الناس
استنکروا فقال فعله من هو خیر منی ان الجمعة عزمة وانی کرهت ان احرجکم فتمشون فی الطین والدحض
باب من این تؤتی الجمعة وعلی من تجب لقول الله تعالی اذا نودی للصلوة من یوم الجمعة وقال عطاء اذا کنت
فی قریة جامعة فنودی بالصلوة من یوم الجمعة فحق علیک ان تشهدها سمعت النداء او لم تسمعه وکان انس
فی قصره احیانا یجمع واحیانا لا یجمع وهو بالزاویة علی فرسخین حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب
قال اخبرنی عمرو بن الحارث عن عبید الله بن ابی جعفر ان محمد بن جعفر بن الزبیر حدثه عن عروة بن الزبیر عن عائشة
زوج النبی صلی الله علیه وسلم قالت کان الناس ینتابون الجمعة من منازلهم والعوالی فیأتون فی الغبار یصیبهم الغبار
والعرق فیخرج منهم العرق فاتی رسول الله صلی الله علیه وسلم انسان منهم وهو عندی فقال النبی صلی الله علیه وسلم لو انکم تطهرتم
لیومکم هذا باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس وکذلک یذکر عن عمر وعلی والنعمان بن بشیر وعمرو بن
حریث حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا یحیی بن سعید انه سأل عمرة عن الغسل یوم
الجمعة فقالت قالت عائشة کان الناس مهنة انفسهم وکانوا اذا راحوا الی الجمعة راحوا فی هیئتهم فقیل
لهم لو اغتسلتم حدثنا سریج بن النعمان قال حدثنا فلیح بن سلیمن عن عثمان بن عبد الرحمن
ابن عثمان التیمی عن انس بن مالک ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یصلی الجمعة حین تمیل الشمس
حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا حمید عن انس بن مالک رضی الله عنه قال

ن حدثنی عن · ن واوتینا · ن وهذا نا غد · ن رسول الله · ن ابن سوار · ن اخبرنا · ن وما · ن لمن اخبرنی · ن قال · ن قال اخرجکم · ن وقال اسمعوا الی ذکر الله · ن اخبرنا · ن یوم فی العباء · ن یروی · ن حدثنا · ن النبی

له قوله علی کل محتلم فیه المطابقة للترجمة من حیث المفهوم لان مفهومه عدم وجوب الغسل علی کل من لم یحتلم ومن لم یحتلم فهو ممن لم یشهد الجمعة ۱۲ عینی ٢ه قوله فغدا ظرف متعلق اما بالخبر واما بالمبتدأ تقدیره الاجتماع للیهود فی غد وللنصاری فی بعد غد ویروی فغد بالرفع علی انه مبتدأ ای فی حکم المضاف فلا یضر کونه فی الصورة نکرة تقدیره فغد الجمعة للیهود وغد بعد غد للنصاری ۱۲ ک ع ٣ه قوله یوما مبهم هنا وقد عینه جابر فی حدیث عند النسائی بلفظ الغسل واجب علی کل مسلم فی کل اسبوع یوما وهو یوم الجمعة وصححه ابن خزیمة ومطابقة الحدیث للترجمة تؤخذ من قوله کل مسلم لان المراد من مسلم هو المسلم المحتلم لان الاحادیث الواردة فی هذا الباب یفسر بعضها بعضا وقد مر فی الحدیث السابق علی کل محتلم ولیس المراد من لفظ محتلم ای محتلم کان بل المراد کل محتلم مسلم وهذا معلوم بالضرورة فاذا کان المراد المسلم المحتلم یخرج عنه المسلم الغیر المحتلم وهو یدخل فی قوله من لم یشهد الجمعة قاله العینی فعلم منه مطابقة الحدیث الآتی ایضا ۱۲ ٤ه قوله ائذنوا للنساء باللیل الی المساجد مفهومه انه لا یؤذن لهن بالنهار والجمعة نهاریة فدل علی انها لا تجب علیهن وهو محل الترجمة ۱۲ توشیح ٥ه قوله امرأة لعمر رض اسمها عاتکة بنت زید بن عمرو بن نفیل اخت سعید بن زید احد العشرة المبشرة. فتح ع وفی الخیر الجاری فلما خطبها شرطت ان لا یمنعها من المسجد فاجابها علی کره منه فکانت تشهد کذا فی القسطلانی ۱۲ ٦ه قوله فقیل لها لم تخرجین القائل لها ابن عمر فان الحمیدی واصحاب الاطراف اخرجوا الحدیث فی مسند ابن عمر ولا مانع ان یعبر عن نفسه بقیل ویحتمل ان یکون القائل عمر ویکون من باب التجرید والالتفات وعلی هذا فالحدیث من مسند عمر کما صرح به سالم فی روایة کذا فی فتح الباری وفی الخیر الجاری ثم ان دلالة الحدیث علی الترجمة مثل ما سبق لان المرأة کانت راغبة مقیدة بحضور الجماعة فکانت مع ذلک لم تشهد فی الظهر والعصر فکذا فی الجمعة فعلم ان صلوة الجمعة لم تکن واجبة علیها والا لاتتها وکذا علم مما سبق من قول ابن عمر ان من لم یشهد الجمعة فلا غسل علیه انتهی ۱۲ ٧ه قوله عزمة ای واجبة متحتمة ولکن المطر من الاعذار التی تصیر العزیمة رخصة وهذا مذهب ابن عباس وهو قول احمد واسحق ۱۲ ع ٨ه قوله ان احرجکم من الاحراج بالحاء المهملة ای کرهت ان اکون سببا لاکتسابکم الاثم عند ضیق صدورکم وفی بعضها بالخاء المعجمة ۱۲ عینی ٩ه قوله والدحض بفتح الدال وسکون المهملة ویجوز فتحها وآخره ضاد معجمة وهو الزلق ۱۲ تلخیص ١٠ه قوله یجمع المراد انه قد یصلی الجمعة وقد یترکها فقد کان یصلی فی الزاویة وقد یصلی فی جامع البصرة وهو الاصوب کذا فی الخیر الجاری ویؤیده روایة عن ابی البختری قال رایت انسا شهد الجمعة من الزاویة ۱۲ ١١ه قوله ینتابون الجمعة ای یحضرونها بالنوبة وهو من الانتیاب من النوبة وهو المجیء نوبا ویروی یتناوبون من النوبة ایضا ۱۲ عینی ١٢ه قوله والعوالی جمع العالیة وهی مواضع وقری بقرب مدینة النبی صلی الله علیه وسلم من جهة المشرق من میلین الی ثمانیة امیال وقیل ادناها من اربعة امیال ۱۲ ١٣ه قوله لو انکم تطهرتم کلمة لو تقتضی الفعل تقدیره لو ثبت تطهرکم ثم ان لو للتمنی فلا یحتاج الی جواب ویجوز ان یکون علی اصله والجزاء محذوف تقدیره لکان حسنا ۱۲ عینی ١٤ه قوله اذا زالت الشمس قال ابن حجر جزم بهذه المسئلة مع وقوع الخلاف فیها لضعف دلیل المخالف عنده قال العینی لا حاجة الی القید بلفظ عنده لان عند غیره ایضا من جماهیر العلماء ان وقت الجمعة اذا زالت الشمس انتهی ۱۲ ١٥ه قوله اذا راحوا فیه المطابقة للترجمة لان الرواح لا یکون الا بعد الزوال ۱۲ عینی ١٦ه قوله اغتسلتم لو اما للتمنی فلا یحتاج الی جواب واما علی اصله فجوابه محذوف لکان حسنا فیه ان الاغتسال مستحب لازالة الرائحة الکریهة حتی لا یتاذی الناس بل الملئکة ایضا ۱۲ عینی

اسماء الرجال

مسلم بن ابراهیم الازدی البصری وهیب هو ابن خالد البصری ابن طاؤس هو عبد الله عن ابیه طاؤس بن کیسان الیمانی شبابة هو الفزاری المداینی ورقاء هو ابن عمرو المداینی مجاهد هو ابن جبر ابو اسامة حماد بن اسامة اللیثی نافع مولی ابن عمر باب الرخصة الخ مسدد هو ابن مسرهد اسمعیل هو ابن علیة باب من این الخ عطاء هو ابن ابی رباح وصله عبد الرزاق عن ابن جریج عنه وکان انس هو ابن مالک وصله مسدد فی مسنده الکبیر احمد بن صالح ای المصری ولیس هو ابن عیسی وان جزم به ابو نعیم باب وقت الجمعة الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزی عبد الله هو ابن المبارک المروزی یحیی بن سعید الانصاری عمرة بنت عبد الرحمن الانصاریة

ع ٥ه ای ثابت بقرینة قوله علیه السلام ومن اغتسل فهو افضل. فتح القدیر ومر بحثه فی اول کتاب الجمعة ۱۲ عه ١٢ عه بفتحات جمع ماهن بمعنی الخادم ای کانوا اخدم انفسهم ویروی بکسر المیم وسکون الهاء وهو مصدر ومعناه اصحاب خدمة انفسهم ۱۲ ق س

حل اللغات یبد ای غیر امرأة لعمر رض اسمها عاتکة بنت زید بن عمرو یغار من الغیرة یوم مطیر ای ذی مطر عزمة ای واجبة ان احرجکم من الاحراج بالحاء المهملة وهو المشقة والمعنی انی کرهت ان اشق علیکم فی الدحض بفتح الدال وهو الزلق ان تشهدها ان تحضرها وهو بالزاویة ای القصر بالزاویة وهو موضع ظاهر البصرة معروف بینها وبین البصرة فرسخان ینتابون الجمعة ای یحضرونها بالنوبة وهو من الانتیاب من النوبة اذا زالت الشمس ای من کبد السماء مهنة بفتحات جمع ماهن بمعنی الخادم اذا راحوا ای ذهبوا بعد الزوال

حاشیة السندی ٥٩

اعادوا اما صلوا الی غیر الکعبة قبل علمهم بالامر کذا الساهی والله تعالی اعلم اه سندی (قوله البزاق فی المسجد خطیئة) ای لمن لا یرید دفنها لما سبق ویجیٔ من قوله لیبصق عن یساره او تحت قدمه والقول بانه عام مخصوص بغیر المسجد لهذا الحدیث لیس بشیٔ کیف ومورد ذلک القول کان هو المسجد کما یرشد الیه روایات الصحیح وغیره وتخصیص المورد غیر صحیح وقد ذکر المحقق ابن حجر من الاحادیث ما هو صریح فی هذا المطلوب فارجع الیه ان شئت (قوله فان عن یمینه ملکا) قلت التنکیر فی ملکا للتعظیم ای عظیما فلا یشکل بان عن یساره ملکا ایضا والله تعالی اعلم (قوله باب اذا بدره البزاق الخ) اشار بهذه الترجمة الی ان الحدیث المطلق المذکور فی الباب محمول علی التقیید بشهادة روایات لم یذکرها المصنف لکونها لیست علی شرطه وقد ذکر بعضها مسلم فی صحیحه (قوله باب عظة الامام الناس فی تمام الصلوة) ای فی شانه

له قوله كنا نبكر ظاهر هذا الحديث انهم كانوا يصلون الجمعة باكر النهار وليس له تطابق للترجمة وهو ايضا يعارض الحديث السابق عن انس ايضا وقال الكرماني التبكير لا يراد به اول النهار باتفاق الائمة وقال الجوهري كل من بادر الى الشئ فقد بكر اليه اى وقت كان يقال بكروا بصلوة المغرب وبهذا يحصل التطابق بين الترجمة والحديث وينتفي التعارض بين الحديثين وبهذا يجاب ايضا عما تمسك به من جوز الجمعة قبل الزوال نظرا الى ظاهر الحديث وهذا الحديث من افراد البخاري ولم يقع فيه التصريح برفعه وقد اخرجه الطبراني في الاوسط فزاد فيه مع النبي صلعم وكذا اخرجه ابن حبان في صحيحه ١٢ عيني ٢ه قوله صلى بنا امير وهو الحكم بن ابي عقيل الثقفي كان نائبا عن ابن عمه حجاج بن يوسف وكان على طريقة ابن عمه في تطويل الخطبة حتى يكاد الوقت ان يخرج و استدل به ابن بطال على ان وقت الجمعة وقت الظهر لان انسا سوى بينهما في جوابه للحكم المذكور حين قيل كيف كان النبي صلعم يصلي الظهر ١٢ عيني ٣ه قوله فاسعوا السعي بمعنى الجري فهو الاسراع فيتعدى بالى وان كان بمعنى العمل فهو يتعدى باللام وقال الكرماني في قوله وسعى لها اى عمل لها وذهب اليها فان قلت هذا معدى باللام وذلك بالى قلت لا تفاوت بينهما الا بارادة الاختصاص والانتهاء قلت الفرق بين سعى له وسعى اليه بما ذكرنا وهو الذي ذكره اهل اللغة واليه اشار البخاري بقوله ومن قال السعي العمل والذهاب يعني من فسر السعي بالعمل والذهاب يقول باللام كما في قوله تعالى وسعى لها ١٢ عيني ٤ه قوله وقال عطاء تحرم الصناعات كلها اخرجه عبد بن حميد في تفسيره بالفاظ اذا نودي بالاول حرم اللهو والبيع والصناعات كلها والرقاد وان ياتي الرجل اهله وان يكتب كتابا ١٢ توشيح ٥ه قوله وقال ابراهيم قال بعضهم مراده ان الامر بالسعي شامل للمسافر اذا حضر في موضع تبلغه النداء، وقال بعضهم اراد ابراهيم ان عليه شهود الجمعة على الاستحباب لا الوجوب ١٢ خ ٦ه قوله في سبيل الله فيه المطابقة للترجمة من حيث ان الجمعة تدخل فيه لان السبيل اسم جنس مضاف فيفيد العموم ولان ابا عبس جعل حكم السعي الى الجمعة حكم الجهاد ١٢ ع ٧ه قوله اذا اقيمت الصلوة ولفظ الصلوة يشمل صلوة الجمعة فيطابق الحديث الترجمة كذا في الخير الجاري وفي العيني مطابقته للترجمة من حيث وجود لفظ السعي في كل منهما مع الاشارة الى ان بين لفظي السعي فيهما مغايرة بيانه ان السعي المذكور في الآية الماموربه مفسر بالمضي والذهاب والسعي المذكور في هذا الحديث مفسر بالعدو حيث قابله بالمشي وبه يندفع ما قيل كيف نهى عنه اى عن السعي و القرآن قد امر به انتهى ملخصا ١٢ ٨ه قوله لا اعلمه الخ قال الكرماني هذا منقطع لان شيخه لم يره الا منقطعا وان حكم البخاري بانه رواه من ابيه فيل في الاصل هو موصول لا شك فيه لان الاسمعيلي اخرجه عن ابن ناجية عن ابي حفص وهو عمرو بن علي شيخ البخاري فيه فقال عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ولم يشك ومطابقة الحديث للترجمة يؤخذ من لفظ السكينة وان كان فيه بعض التعسف. هذا كله من العيني ١٢ ٩ه قوله مؤذن غير واحد هو بلال رض فان قلت قد ثبت في الصحيح ان ابن ام مكتوم كان يؤذن فلذلك قال فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وكان من مؤذنيه ايضا سعد القرظ وابو محذورة والحارث الصدائي فما التوفيق بين هذه الروايات قلت اراد السائب بقوله لم يكن لرسول الله صلعم غير مؤذن واحد يعني في الجمعة فلم ينقل ان غيره كان يؤذن للجمعة فالذي ورد عنه التاذين يوم الجمعة بلال ولم ينقل ان ابن ام مكتوم كان يؤذن للجمعة واما سعد القرظ فكان جعله مؤذنا لقباء واما ابو محذورة فكان جعله مؤذنا بمكة واما الحارث فانه تعلم الاذان حتى يؤذن لقومه فيه ان عثمان هو زاد الاذان الثالث الذي هو الاول في الوجود ولكنه ثالث باعتبار شرعيته باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الانكار فصار اجماعا سكوتيا والاذان الثالث في الوجوه هو الاقامة. كذا في العيني ١٢

كنا نبكر بالجمعة ونقيل بعد الجمعة. **باب** اذا اشتد الحر يوم الجمعة. **حدثنا** محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا حرمي بن عمارة قال حدثنا ابو خلدة هو خالد بن دينار قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلوة واذا اشتد الحر ابرد بالصلوة يعني الجمعة وقال يونس بن بكير اخبرنا ابو خلدة وقال بالصلوة ولم يذكر الجمعة وقال بشر بن ثابت حدثنا ابو خلدة صلى بنا امير الجمعة ثم قال لانس كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر. **باب** المشي الى الجمعة وقول الله عز وجل فاسعوا الى ذكر الله ومن قال السعي العمل والذهاب لقوله تعالى وسعى لها سعيها وقال ابن عباس يحرم البيع حينئذ وقال عطاء تحرم الصناعات كلها وقال ابراهيم بن سعد عن الزهري اذا اذن المؤذن يوم الجمعة وهو مسافر فعليه ان يشهد. **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا يزيد بن ابي مريم قال حدثنا عباية بن رفاعة قال ادركني ابو عبس وانا اذهب الى الجمعة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار. **حدثنا** آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اقيمت الصلوة فلا تاتوها تسعون واتوها تمشون وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. **حدثني** عمرو بن علي قال حدثنا ابو قتيبة قال حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة لا اعلمه الا عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة. **باب** لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة. **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال انا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر ثم ادهن او مس من طيب ثم راح فلم يفرق بين اثنين فصلى ما كتب له ثم اذا خرج الامام انصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى. **باب** لا يقيم الرجل اخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه. **حدثنا** محمد هو ابن سلام قال اخبرنا مخلد بن يزيد قال اخبرنا ابن جريج قال سمعت نافعا قال سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم الرجل اخاه من مقعده ويجلس فيه قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها. **باب** الاذان يوم الجمعة. **حدثنا** آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كان النداء يوم الجمعة اوله اذا جلس الامام على المنبر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء قال ابو عبد الله الزوراء موضع بالسوق بالمدينة. **باب** المؤذن الواحد يوم الجمعة. **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي سلمة الماجشون عن الزهري عن السائب بن يزيد ان الذي زاد التاذين الثالث يوم الجمعة عثمان بن عفان حين كثر اهل المدينة ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذن غير واحد وكان التاذين يوم الجمعة حين يجلس الامام يعني على المنبر. **باب** يجيب الامام على المنبر اذا سمع النداء. **حدثنا** ابن مقاتل قال اخبرنا

اسماء الرجال

باب اذا اشتد الخ حرمي بن عمارة بن ابي حفصة العتكي البصري قال يونس بن بكير الشيباني الكوفي مما وصله المؤلف في الادب المفرد باب المشي الى الجمعة الخ قال عطاء هو ابن ابي رباح مما وصله عبد بن حميد في تفسيره قال ابراهيم بن سعد الزهري المدني الزهري هو ابن شهاب الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ابو العباس الدمشقي يزيد بن ابي مريم الانصاري الدمشقي امام جامعها عباية بن رفاعة هو ابن رافع بن خديج الانصاري آدم هو ابن ابي اياس الزهري مر الآن عمرو بن علي هو ابو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري ابو قتيبة هو سلم بن قتيبة الشعيري الخراساني سكن البصرة باب لا يفرق بين اثنين عبدان هو ابن عبد الله بن عثمان المروزي سعيد المقبري يروي عن ابيه ابي سعيد كيسان ابن وديعة هو عبد الله باب لا يقيم الرجل اخاه الخ ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز نافع مولى ابن عمر باب الاذان يوم الجمعة آدم وابن ابي ذئب والزهري تقدموا باب المؤذن الواحد الخ ابو نعيم الفضل بن دكين عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون المدني نزيل بغداد مولى آل الهدير باب يجيب الامام الخ ابن مقاتل هو المروزي اسمه محمد

اے ما قدر له انصت اى سكت كان عثمان اى اذا صار خليفة زاد النداء اى زاد الاذان الزوراء بفتح الزاي وسكون الواو هو موضع بسوق المدينة قيل انه مرتفع كالمنارة وقيل حجر كبير عند باب المسجد

حاشية السندي ص ٥٩-٦١

(قوله كما اراكم) صيغة المضارع ههنا للحال اى كما اراكم في هذه الساعة واما في قوله اني لاراكم من وراء ظهري فللاستمرار فلا حاجة في تصحيحه للتنبيه الى اعتبار حذف في الكلام والله تعالى اعلم اه سندي.
(قوله لم استطع) هو بمنزلة بدل الاشتمال من جملة سال الوادي فلذا ترك العطف وقوله فاصلي بهما بالنصب جواب لمعى او عطف على اتى (قوله فلم يجلس حين دخل) وفي بعض النسخ حتى العبارة موضع حين و الظاهر انها سهو فقال صحيح اذ المعنى فلم يجلس في الدار ولا في غيرها حتى دخل البيت قلت وهذا المعنى لا يناسب الكلام السابق اعنى فاستأذن فاذنت له لان الاستئذان لا يكون الا عند باب البيت فافهم (قوله الا ترى قد قال الخ) فان قلت الارادة لا ترى فكيف قال الا ترى قلت قد تظهر باثارها وما خفيت آثار هذه الارادة ههنا على المخاطب بل ظهرت آثار ضد تلك الارادة قال في الجواب الله ورسوله اعلم فبين صلى الله تعالى عليه وسلم

عبداللہ قال اخبرنا ابوبکر بن عثمان بن سہل بن حنیف عن ابی امامۃ بن سہل بن حنیف قال سمعت معاویۃ بن ابی سفیان رضی اللہ عنہ وھو جالس علی المنبر اذن المؤذن فقال اللہ اکبر اللہ اکبر فقال معاویۃ اللہ اکبر اللہ اکبر فقال اشہد ان لا الہ الا اللہ فقال معاویۃ وانا قال اشہد ان محمدا رسول اللہ قال معاویۃ وانا فلما ان قضی التاذین قال یا ایھا الناس انی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی ھذا المجلس حین اذن المؤذن یقول ما سمعتم منی مقالتی **باب** الجلوس علی المنبر عند التاذین

حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب ان السائب بن یزید اخبرہ ان التاذین الثانی یوم الجمعۃ امر بہ عثمان حین کثر اھل المسجد وکان التاذین یوم الجمعۃ حین یجلس الامام **باب** التاذین عند الخطبۃ **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبداللہ قال اخبرنا یونس عن الزھری قال سمعت السائب بن یزید یقول ان الاذان یوم الجمعۃ کان اولہ حین یجلس الامام یوم الجمعۃ علی المنبر فی عھد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وابی بکر وعمر فلما کان فی خلافۃ عثمان وکثروا امر عثمان یوم الجمعۃ بالاذان الثالث فاذن بہ علی الزوراء فثبت الامر علی ذلک

باب الخطبۃ علی المنبر وقال انس خطب النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی المنبر **حدثنا** قتیبۃ قال حدثنا یعقوب بن عبدالرحمن بن محمد بن عبداللہ بن عبد القاری القرشی الاسکندرانی قال حدثنا ابو حازم بن دینار ان رجالا اتوا سھل بن سعد الساعدی وقد امتروا فی المنبر مم عودہ فسالوہ عن ذلک فقال واللہ انی لاعرف مما ھو ولقد رایتہ اول یوم وضع واول یوم جلس علیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ارسل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی فلانۃ امراۃ من الانصار قد سماھا سھل مری غلامک النجار ان یعمل لی اعوادا اجلس علیھن اذا کلمت الناس فامرتہ فعملھا من طرفاء الغابۃ ثم جاء بھا فارسلت الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فامر بھا فوضعت ھھنا ثم رایت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلی علیھا وکبر وھو علیھا ثم رکع وھو علیھا ثم نزل القھقری فسجد فی اصل المنبر ثم عاد فلما فرغ اقبل علی الناس فقال ایھا الناس انما صنعت ھذا لتاتموا بی ولتعلموا صلاتی **حدثنا** سعید بن ابی مریم قال حدثنا محمد بن جعفر بن ابی کثیر قال اخبرنی یحیی بن سعید قال اخبرنی ابن انس انہ سمع جابر بن عبداللہ قال کان جذع یقوم علیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلما وضع لہ المنبر سمعنا للجذع مثل اصوات العشار حتی نزل النبی صلی اللہ علیہ وسلم فوضع یدہ علیہ وقال سلیمن عن یحیی اخبرنی حفص بن عبیداللہ بن انس سمع جابرا **حدثنا** ادم بن ابی ایاس قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزھری عن سالم عن ابیہ قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یخطب علی المنبر فقال من جاء الی الجمعۃ فلیغتسل **باب** الخطبۃ قائما وقال انس بینا النبی صلی اللہ علیہ وسلم یخطب قائما **حدثنی** عبیداللہ بن عمر القواریری قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا عبیداللہ بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یخطب قائما ثم یقعد ثم یقوم کما تفعلون الان **باب** استقبال الناس الامام اذا خطب واستقبل ابن عمر وانس الامام **حدثنا** معاذ بن فضالۃ قال حدثنا ھشام عن یحیی عن ھلال بن ابی میمونۃ قال حدثنا عطاء بن یسار انہ سمع ابا سعید الخدری ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم جلس ذات یوم علی المنبر وجلسنا حولہ **باب**

---

٥١ قوله القاری. بالقاف وبالراء المخففة وبياء النسبة نسبة الى القارة وهى قبيلة وانما قيل له القرشی لانه حليف بنی زهرة والمدنی لان اصله من المدينة والاسكندرانی لانه سكن فيها ومات بها سنة ١٨١ ٥٢ قوله وقد امتروا جملة فی محل النصب على الحال من الامتراء وهو الشك وقال بعضهم من المماراة وهی المجادلة والاول هو الاصوب ورجح ابن حجر الثانی والكرمانی ذكر الاول فقط وصوبه العينی ٥٣ قوله الى فلانة غير منصرف للتانيث والعلمية لان فلانة كناية عن علم المؤنث كذا فی العينی ٥٤ قوله سماها سهل. قال الخطيب لم يعلم ان احدا سمى المراة ذكره النووی فی المبهمات وقال الكرمانی قيل عائشة الانصارية وقيل مينا بالميم المكسورة ٥٥ قوله غلامك النجار. اختلفوا فيه على سبعة اقوال واشبه الاقوال انه ميمون والجمع بين الاقوال المذكورة بان يحمل على واحد بعينه والبقية اعوانه ولا يجوز ان يكون الكل قد اشتركوا فی العمل لان الروايات الكثيرة تدل على انه لم يكن بالمدينة الا نجار واحد. ملتقط من العينی ٥٦ قوله اذا كلمت الناس. فيه المطابقة للترجمة اذ العادة ان الخطيب لا يتكلم على المنبر الا بالخطبة. كذا فی العينی ٥٧ قوله طرفاء. بفتح المهملة وبالمد شجر من شجر البادية واحدها طرفة وقال سيبويه الطرفاء واحد وجمع وفی رواية سفيان من اثل الغابة والاثل بسكون المثلثة قال القزاز هو ضرب من الشجر يشبه الطرفاء وقال الخطابی هو شجرة الطرفاء فعلى هذا لا منافاة بين الروايتين والغابة بالغين المعجمة وبعد الالف باء موحدة وهی ارض على تسعة اميال من المدينة وبها وقعت قصة العرنيين الذين اغاروا على سرحه كذا فی العينی وفی الكرمانی والغابة الاجمة وموضع بالحجاز كذا فی القاموس ٥٨ قوله صلى عليها اى على الاعواد وكانت صلاته على الدرجة العليا من المنبر تلخيص ٥٩ قوله القهقرى هو المشی الى خلف والحامل على ذلك المحافظة على استقبال القبلة فتح ٦٠ قوله فی اصل المنبر اى على الارض الى جنب الدرجة السفلى توشيح ٦١ قوله ولتعلموا بكسر اللام وفتح الفوقية وتشديد اللام واصله لتتعلموا فحذف احدى التائين وعرف منه ان الحكمة فی صلاته فی اعلى المنبر ليراه من قد يخفى عليه رؤيته اذا صلى على الارض وبكيفية هذه الصلوة قال احمد والشافعی والليث واهل الظاهر ومالك وابو حنيفة لا يجيزانها وقال ابن التين الاشبه ان ذلك كان له خاصة ع ٦٢ قوله وضع له المنبر. فيه الدلالة على الترجمة لانه لا شك انه كان لاجل الخطبة ك ٦٣ قوله اصوات العشار بكسر المهملة بعدها معجمة جمع عشراء بالضم ثم الفتح وهی الناقة الحامل التی مضت لها عشرة اشهر وقال الخطابی التی قاربت الولادة كذا فی التوشيح وفی العينی قال الداودی هی التی معها اولادها وشبه صوت الجذع باصوات العشار عند فراق اولادها فيه دليل على صحة رسالته وهو حنين الجماد وذلك ان الله تعالى جعل للجذع حياة حن بها ع ٦٤ قوله يخطب قائما. قال العينی قال شيخنا فی شرح الترمذی فيه اشتراط القيام فی الخطبتين الا عند العجز واليه ذهب الشافعی واحمد فی رواية انتهى قلت لا يدل الحديث على الاشتراط غاية ما فی الباب انه يدل على السنة والجواب عن كل حديث ورد فيه القيام وعن قوله وتركوك قائما بان ذلك اخبار عن حالته التی كان عليها عند انفضاضهم وبان النبی صلى الله عليه وسلم كان يواظب على الشیء الفاضل مع جواز غيره ونحن نقول به ولنا اقوى الحجج لنا ما رواه البخاری جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله وحديث سهل مری غلامك النجار يعمل لی اعوادا اجلس عليهن اذا كلمت الناس انتهى. قال ابن الهمام فی فتح القدير دخل كعب بن عجرة المسجد يوم الجمعة وابن ام الحكم يخطب قاعدا فقال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعدا والله تعالى يقول واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما رواه مسلم ولم يحكم بفساد تلك الصلوة فعلم انه ليس بشرط عندهم ٦٥ اى وانا اشهد ايضا بها وانا ايضا اقول مثله ع

اسماء الرجال

باب الجلوس على المنبر الخ **يحيى** بن بكير هو ابن عبدالله بن بكير المخزومی **الليث** بن سعد الامام المصری **عقيل** بن خالد الايلی **ابن شهاب** هو الزهری **السائب** بن يزيد بن سعيد الكندی **باب** التاذين عند الخطبة **محمد** بن مقاتل المروزی **عبدالله** ابن المبارك المروزی **يونس** بن يزيد الايلی **الزهری** ابن شهاب **السائب** بن يزيد المذكور **باب** الخطبة على المنبر **قتيبة** بن سعيد الثقفی **سعيد** بن ابی مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابی مريم الجمحی بالولاء المصری المتوفی سنة ٢٢٤ **محمد** بن جعفر بن ابی كثير الانصاری **ابن ابی ذئب** محمد ابن عبدالرحمن **سالم** هو ابن عبدالله القرشی العدوی المدنی **باب** الخطبة قائما **خالد** بن الحارث بن سليم الهجيمی البصری **عبيدالله** بن عمر العمری المدنی **نافع** مولى ابن عمر **باب** استقبال الناس الخ **معاذ** بن فضالة الزهرانی او الطفاوی البصری **هشام** الدستوائی **يحيى** بن ابی كثير الانصاری **هلال** بن ابی ميمونة هو ابن علی بن اسامة العامری المدنی **عطاء** بن يسار الهلالی ابو محمد المدنی مولى ميمونة رض

حل اللغات

امتروا من الامتراء وهو الشك **طرفاء** شجر من الشجر البادية **الغابة** بالغين المعجمة وبالموحدة موضع من عوالی المدينة من جهة الشام **القهقرى** المشی الى خلف **العشار** بكسر العين المهملة ثم شين معجمة جمع عشراء بضم العين وفتح الشين الناقة الحامل التی مضت لها عشرة اشهر والتی معها اولادها

له وجود هذه الارادة منه بقوله فان الله قد حرم الخ اى وهذا الرجل منهم والله تعالى اعلم (قوله باب هل تنبش قبور مشركی الجاهلية الخ) اى اذا اراد الانسان ان تتخذ مقبرة المشركين مسجدا فهل له ان يزيل قبورهم ويخرج عظامهم منها حتى لا يبقى قبر لئلا يكون متخذ القبور مسجدا ام لا. وقوله لقول النبی صلى الله تعالى عليه وسلم الخ تعليل انه ينبش ويزيل لان مقتضى الحديث المنع من اتخاذ القبور مسجدا فينبغی ان تنبش القبور ويخرج منها ما فيها حتى لا يلزم اتخاذ القبور مسجدا ولعل هذا التقرير اولى من تقرير الشراح ههنا والله تعالى اعلم (قوله بنوا على قبره مسجدا الخ) اى فينبغی نبش قبر المشرك اذا اراد الانسان ان يتخذ محله مسجدا حتى لا يلزم بناء المسجد على القبر المنهی عنه اه سندی (قوله باب الصلوة فی مواضع الابل) يريد ان ما ورد من النهی عن الصلوة بمعاطن الابل وهی مواضع اقامتها عند شرب الماء خاص بالمعاطن فقط ولا يقاس عليها

حاشية السندی ص ٦١

مَنْ قَالَ فِي الخُطْبَةِ بَعْدَ الثَّنَاءِ اَمَّا بَعْدُ رَوَاهُ عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ اَخْبَرَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ عَنْ اَسْمَاءَ بِنْتِ اَبِي بَكْرٍ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ قُلْتُ مَا شَاْنُ النَّاسِ فَاَشَارَتْ بِرَاْسِهَا اِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ اٰيَةٌ فَاَشَارَتْ بِرَاْسِهَا اَيْ نَعَمْ قَالَتْ فَاَطَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِدًّا حَتّٰى تَجَلَّانِي الْغَشْيُ وَاِلٰى جَنْبِي قِرْبَةٌ فِيْهَا مَاءٌ فَفَتَحْتُهَا فَجَعَلْتُ اَصُبُّ مِنْهَا عَلٰى رَاْسِي فَانْصَرَفَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللّٰهَ بِمَا هُوَ اَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ قَالَتْ وَلَغَطَ نِسْوَةٌ مِنَ الْاَنْصَارِ فَانْكَفَاْتُ اِلَيْهِنَّ لِاُسَكِّتَهُنَّ فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ قَالَتْ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ اَكُنْ اُرِيْتُهُ اِلَّا وَقَدْ رَاَيْتُهُ فِي مَقَامِي هٰذَا حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ وَاِنَّهُ قَدْ اُوْحِيَ اِلَيَّ اَنَّكُمْ تُفْتَنُوْنَ فِي الْقُبُوْرِ مِثْلَ اَوْ قَرِيْبًا مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيْحِ الدَّجَّالِ يُؤْتٰى اَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهٗ مَا عِلْمُكَ بِهٰذَا الرَّجُلِ فَاَمَّا الْمُؤْمِنُ اَوْ قَالَ الْمُوْقِنُ شَكَّ هِشَامٌ فَيَقُوْلُ هُوَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدٰى فَاٰمَنَّا وَاَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا وَصَدَّقْنَا فَيُقَالُ لَهٗ نَمْ صَالِحًا قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ اِنْ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ بِهٖ وَاَمَّا الْمُنَافِقُ اَوْ الْمُرْتَابُ شَكَّ هِشَامٌ فَيُقَالُ لَهٗ مَا عِلْمُكَ بِهٰذَا الرَّجُلِ فَيَقُوْلُ لَا اَدْرِيْ سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُوْلُوْنَ شَيْئًا فَقُلْتُ قَالَ هِشَامٌ فَلَقَدْ قَالَتْ لِيْ فَاطِمَةُ فَاَوْعَيْتُهٗ غَيْرَ اَنَّهَا ذَكَرَتْ مَا يُغَلِّظُ عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُوْ عَاصِمٍ عَنْ جَرِيْرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُوْلُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اُتِيَ بِمَالٍ اَوْ بِشَيْءٍ فَقَسَمَهٗ فَاَعْطٰى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا فَبَلَغَهٗ اَنَّ الَّذِيْنَ تَرَكَ عَتَبُوْا فَحَمِدَ اللّٰهَ ثُمَّ اَثْنٰى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ فَوَاللّٰهِ اِنِّيْ لَاُعْطِي الرَّجُلَ وَاَدَعُ الرَّجُلَ وَالَّذِيْ اَدَعُ اَحَبُّ اِلَيَّ مِنَ الَّذِيْ اُعْطِيْ وَلٰكِنْ اُعْطِيْ اَقْوَامًا لِمَا اَرٰى فِيْ قُلُوْبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ وَاَكِلُ اَقْوَامًا اِلٰى مَا جَعَلَ اللّٰهُ فِيْ قُلُوْبِهِمْ مِنَ الْغِنٰى وَالْخَيْرِ فِيْهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ فَوَاللّٰهِ مَا اُحِبُّ اَنَّ لِيْ بِكَلِمَةِ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ اَخْبَرَنِيْ عُرْوَةُ اَنَّ عَائِشَةَ اَخْبَرَتْهُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلّٰى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلّٰى رِجَالٌ بِصَلٰوتِهٖ فَاَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوْا فَاجْتَمَعَ اَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهٗ فَاَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوْا فَكَثُرَ اَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ فَخَرَجَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّوْا بِصَلٰوتِهٖ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ اَهْلِهٖ حَتّٰى خَرَجَ لِصَلٰوةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ اَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ فَاِنَّهٗ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ لٰكِنِّيْ خَشِيْتُ اَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوْا عَنْهَا تَابَعَهٗ يُوْنُسُ **حَدَّثَنَا** اَبُو الْيَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ اَخْبَرَنِيْ عُرْوَةُ عَنْ اَبِيْ حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ اَنَّهٗ اَخْبَرَهٗ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلٰوةِ فَتَشَهَّدَ وَاَثْنٰى عَلَى اللّٰهِ بِمَا هُوَ اَهْلُهٗ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ تَابَعَهٗ اَبُوْ مُعَاوِيَةَ وَاَبُوْ اُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ اَبِيْ حُمَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَمَّا بَعْدُ تَابَعَهُ الْعَدَنِيُّ عَنْ سُفْيَانَ فِيْ اَمَّا بَعْدُ

الصدیق — فقلت — تجلانی — ارنیتہ — فاوعیتہ — بمال او بشیئ — تابعہ یونس — ذات لیلۃ — الساعدی

اسماء الرجال

عقیل بالتصغیر ہو ابن خالد بن عقیل الایلی ابن شہاب محمد بن مسلم عروۃ ہو ابن زبیر بن العوام تابعہ ای تابع عقیلا یونس بن یزید الایلی ... الزہری محمد بن مسلم ابن شہاب عروۃ ہو ابن الزبیر ابی حمید عبد الرحمن تابعہ ای تابع الزہری ابو معاویۃ محمد بن خازم ... تابعہ العدنی محمد بن یحیی عن سفیان ہو ابن عیینۃ ۔ حل اللغات تجلانی ای علانی تجلت انکشفت اللغط الاصوات المختلفۃ انکفأت ... ای ادخلتہ فی دماغی یعنی حفظتہ الجزع بالتحریک ضد الصبر الہلع بالتحریک افحش الفزع فاصبح الناس ای دخلوا فی الصباح فاصبح تام

[illegible]

۵۱ قوله حين تشهد يقول اما بعد۔ هذا طرف من حديث مسور في قصة خطبة علي بن ابي طالب رض بنت ابي جهل وسياتي تمامه في المناقب ۱۲ع ۵۲ قوله ابن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر الراهب المعروف بابن الغسيل الانصاري المدني وغسيل الملئكة هو حنظلة استشهد باحد غسلته الملئكة فسألوا امرأته فقالت سمع الهيعة وهو جنب فلم يتأخر لاغتسال ۱۲ع ۵۳ قوله يقولون۔ وفي رواية حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام وهو من معجزاته واخباره عن المغيبات فانهم الآن فيهم القلة ۱۲ع ۵۴ قوله ويتجاوز۔ اي يعفو وذلك في غير الحد وفيه دليل على ان الخلافة ليست في الانصار اذ لو كانت فيهم لاوصاهم والحديث من جوامع الكلم لان الحال منحصر في الضر والنفع والشخص في المحسن والمسيء ۱۲ع ۵۵ قوله مثل المهجر۔ اي المبكر الى المسجد ۱۲ع ۵۶ قوله ثم دجاجة ثم بيضة۔ الدجاجة والبيضة ليسا من الهدي وانما هو من الابل والبقر وفي الغنم خلاف نهو من باب اكلت طعاما وشرابا وتقلدا سيفا ورمحا ۱۲ مجمع ۵۷ قوله طووا صحفهم۔ اي طوى الملئكة صحف درجات السابقين ويستمعون الذكر اي الخطبة ۱۲ مجمع البحار ۵۸ قوله قم فاركع۔ اي فصل قال النووي هذا صريح في الدلالة لمذهب الشافعي واحمد واسحق وفقهاء المحدثين انه اذا دخل الجامع يوم الجمعة والامام يخطب يستحب له ان يصلي ركعتين تحية المسجد ويكره الجلوس قبل ان يصليها وانه يستحب ان يتجوز فيهما ليستمع الخطبة وحكي هذا ايضا عن الحسن البصري وغيره من المتقدمين وقال القاضي قال مالك والليث وابو حنيفة وجمهور السلف من الصحابة والتابعين لا يصليها وهو مروي عن عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وحجتهم الامر بالانصات للامام وتاولوا احاديث الباب ونحوه انه كان عريانا فامره رسول الله صلعم بالقيام ليراه الناس ويتصدقوا عليه وهذا تاويل باطل يرده صريح قوله اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما وهذا نص لا يتطرق اليه تاويل قلت اجاب اصحابنا اي الحنفية باجوبة غير هذا الاول انه صلعم انصت له حتى فرغ من صلاته والدليل عليه ما اخرجه ابن ابي شيبة نا هشيم انا ابو معشر عن محمد بن قيس ان النبي صلعم حيث امره ان يصلي ركعتين امسك عن الخطبة حتى فرغ من ركعتيه ثم عاد الى الخطبة وكذا يؤيده ما روى الدارقطني مسندا ومرسلا وقال وهذا المرسل هو الصواب والثاني ان ذلك كان قبل شروعه صلعم في الخطبة وصرح النسائي في سننه الكبرى وبوب عليه والثالث ان ذلك كان منه قبل ان ينسخ الكلام في الصلوة ثم لما نسخ في الصلوة نسخ ايضا في الخطبة لانها شطر صلوة الجمعة وشرطها كما صرحه الطحاوي ۱۲ عمدة القاري ۵۹ قوله فصل ركعتين۔ فيه الترجمة قيد الركعتين بقوله خفيفتين فلم يقع المطابقة تامة واجيب بان من عادته ان يشير الى ما وقع في بعض الطرق كما وقع في سنن ابي قرة صريحا وفي مسلم بمعناه بلفظ وتجوز فيهما ۱۲ع ۶۰ قوله فمد يديه ودعا الخ وهو موضع الترجمة لان في الحديث الذي بعده فرفع يديه كلفظ الترجمة فكانه اشار بذلك الى ان المراد بالرفع ههنا المد لا كالرفع الذي في الصلوة ۱۲ عيني ۶۱ قوله هلك المال۔ المراد بالمال هنا وبعده الحيوان كذا فسره في حديث الموطا ومعنى هلك المال يعني الحيوانات هلكت اذ لم تجد ما ترعى ۱۲ع ۶۲ قوله حوالينا بفتح اللام وفي مسلم حولنا وكلاهما صحيح يقال قعدوا حوله وحواله وحواليه اي طيفيه بمن جوانبه وهو ظرف متعلق بمحذوف تقديره اللهم انزل او امطر حوالينا ولا تنزل علينا والمراد بحوالينا الآكام والظراب وشبهها كما في الحديث ۱۲ع ۶۳ قوله قناة۔ بفتح القاف وخفة النون وهو علم لبقعة غير منصرف المرفوع لانه بدل عن الوادي والقناة اسم واد من اودية المدينة قال الكرماني وفي بعض الروايات قناة منصوب منون فهو بمعنى البير المحفورة اي سال الوادي مثل القناة وفي بعضها بالجر باضافة الوادي اليها ۱۲ع ۶۴ بفتح الجيم وسكون الواو والمطر الغزير الواسع ۱۲ع

حَدَّثَنَا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني علي بن الحسين عن المسور بن مخرمة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته حين تشهد يقول اما بعد تابعه الزبيدي عن الزهري حَدَّثَنَا اسمعيل بن ابان قال حدثنا ابن الغسيل قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر وكان اخر مجلس جلسه متعطفا ملحفة على منكبيه قد عصب راسه بعصابة دسمة فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس الي فثابوا اليه ثم قال اما بعد فان هذا الحي من الانصار يقلون ويكثر الناس فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم

باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة

حَدَّثَنَا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين يقعد بينهما

باب الاستماع الى الخطبة

حَدَّثَنَا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الاول فالاول ومثل المهجر كمثل الذي يهدي بدنة ثم كالذي يهدي بقرة ثم كبشا ثم دجاجة ثم بيضة فاذا خرج الامام طووا صحفهم ويستمعون الذكر

باب اذا راى الامام رجلا جاء وهو يخطب امره ان يصلي ركعتين

حَدَّثَنَا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال اصليت يا فلان فقال لا قال قم فاركع

باب من جاء والامام يخطب صلى ركعتين خفيفتين

حَدَّثَنَا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو سمع جابرا قال دخل رجل يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال اصليت قال لا قال قم فصل ركعتين

باب رفع اليدين في الخطبة

حَدَّثَنَا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز عن انس ح وعن يونس عن ثابت عن انس قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الكراع هلك الشاء فادع الله ان يسقينا فمد يديه ودعا

باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة

حَدَّثَنَا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابو عمرو قال حدثني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال اصابت الناس سنة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم جمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رايت المطر يتحادر على لحيته فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الاخرى فقام ذلك الاعرابي او قال غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا فما يشير بيده الى ناحية من السحاب الا انفرجت وصارت المدينة مثل الجوبة وسال الوادي قناة شهرا ولم يجئ احد من ناحية الا حدث بالجود

باب الانصات يوم الجمعة والامام يخطب واذا قال لصاحبه انصت فقد لغا وقال سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ينصت اذا تكلم الامام

حَدَّثَنَا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري اسمعيل بن ابان الازدي الكوفي عكرمة مولى ابن عباس رض باب القعدة الخ مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري بشر بكسر الموحدة الرقاشي البصري عبيد الله عمر العمري نافع مولى ابن عمر باب الاستماع آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ابي عبد الله الاغر سلمان الجهني مولاهم باب اذا راى الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي باب من جاء والامام الخ وعن يونس هو ابن عبيد عطف على الاسناد المذكور وحدثنا مسدد وايضا عن حماد بن زيد عن يونس باب الاستسقاء الخ ابو عمرو عبد الرحمن الاوزاعي نسبة الى الاوزاع قبائل شتى وبطن من ذي الكلاع من اليمن او الاوزاع قرية بدمشق ۱۲ قس باب الانصات الخ قال سلمان الفارسي مما وصله في باب الدهن للجمعة في ص ۱۲۱ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم الليث هو ابن سعد المصري عقيل بضم العين ابن خالد ۔ حل اللغات متعطفا مرتديا الملحفة بكسر الميم الازار الكبير عصب ربط الدسمة بفتح اوله وكسر السين المهملة السوداء ثابوا اجتمعوا المهجر المبكر اي الآتي في الهاجرة الكراع بضم الكاف اسم لما يجمع من الخيل۔ سنة بفتح السين المهملة قحط قزعة قطعة من سحاب ثار هاج وانتشر يتحادر ينزل ويقطر

الا لعارض يدل دليل على ان الصلوة معه مكروهة او غير صحيحة فتقتصر الكراهة او عدم الصحة عليه اهـ سندي (قوله نصرت بالرعب) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد بالرعب من غير الات واسباب تقتضي ذلك عادة كما كان في حقه صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم (قوله باب نوم المرأة الخ) في جميع ابواب النوم تظهر التراجم من الاحاديث المذكورة فيها بتامل من حيث ان العادة في مثل ذلك تقتضي النوم في المسجد مثلا اذ اعلم حال اصحاب الصفة علم انه لا يمكن مع هذه الحالة عادة ان يكون لهم بيوت فلا بد من نومهم في المسجد وهكذا اهـ سندي (قوله بنى الله له مثله في الجنة) كانه رضي الله تعالى عنه اعتمد بلفظ المثل واعتمد في التزيين عليه والله تعالى اعلم (باب ذكر البيع والشراء) اي ذكر مسائله نبه على ان ما ورد النهي عنه هو فعل البيع والشراء في المسجد واما ذكرهما وذكر ما يتعلق بهما من العلم فليس بمنهي عنه۔

حاشية السندي ص ۶۳ و ۶۴

قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت **باب** الساعة التي في يوم الجمعة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا الا اعطاه اياه واشار بيده يقللها **باب** اذا نفر الناس عن الامام في صلوة الجمعة فصلوة الامام ومن بقي جائزة **حدثنا** معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن حصين عن سالم بن ابي الجعد قال حدثنا جابر بن عبد الله قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت عير تحمل طعاما فالتفتوا اليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلا فنزلت هذه الاية واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما **باب** الصلوة بعد الجمعة وقبلها **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين **باب** قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله **حدثني** سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كانت فينا امرأة تجعل على اربعاء في مزرعة لها سلقا فكانت اذا كان يوم الجمعة تنزع اصول السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها فتكون اصول السلق عرقه وكنا ننصرف من صلوة الجمعة فنسلم عليها فتقرب ذلك الطعام الينا فنلعقه وكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بهذا وقال ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة **باب** القائلة بعد الجمعة **حدثنا** محمد بن عقبة الشيباني قال حدثنا ابو اسحق الفزاري عن حميد قال سمعت انسا يقول كنا نبكر يوم الجمعة ثم نقيل **حدثني** سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم تكون القائلة

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب صلوة الخوف وقول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح الى قوله عذابا مهينا **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال سألته هل صلى النبي صلى الله عليه وسلم يعني صلوة الخوف فقال اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فوازينا العدو فصاففنا لهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا فقامت طائفة معه واقبلت طائفة على العدو وركع

فصاففنا

ـه قوله فيه ساعة۔ اختلف العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم هل هذه الساعة باقية او رفعت وعلى الاول هل هي في كل جمعة او واحدة من كل سنة وعلى الاول هل هي في وقت من يوم معين او مبهم وعلى التعيين هل يستوعب الوقت او مبهم وعلى الابهام ما ابتداؤه وما انتهاؤه وعلى كل ذلك هل يستمر او ينتقل وعلى الانتقال هل يستغرق الوقت او بعضه وحاصل الاقوال فيها خمسة واربعون قولا بسطتها في شرح الموطا واقرب ما قيل في تعيينها اقوال احدها عند اذان الفجر الثاني من طلوع الفجر الى طلوع الشمس الثالث اول ساعة بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعة الثالثة من النهار الخامس عند الزوال السادس عند اذان صلوة الجمعة السابع من الزوال الى خروج الامام الثامن منه الى احرامه بالصلوة التاسع منه الى غروب الشمس العاشر ما بين خروج الامام الى ان تقام الصلوة الحادي عشر ما بين ان يجلس الامام على المنبر الى ان ينقضي الصلوة وهو الثابت في مسلم عن ابي موسى مرفوعا الثاني عشر ما بين اول الخطبة والفراغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع عشر عند نزول الامام من المنبر الخامس عشر عند اقامة الصلوة الى تمامها وهو الوارد في الترمذي مرفوعا السادس عشر حين تقام الصلوة حتى يقوم الامام مقامه السابع عشر هي الساعة التي كان النبي صلعم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلوة العصر الى غروب الشمس التاسع عشر في صلوة العصر العشرون بعد العصر الى آخر وقت الاختيار الحادي والعشرون من حين تصفر الشمس الى ان تغيب الثاني والعشرون آخر ساعة بعد العصر اخرجه ابو داؤد والحاكم عن جابر مرفوعا واصحاب السنن عن عبد الله بن سلام من قوله الثالث والعشرون اذا تدلى نصف الشمس للغروب اخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعا وهذه جلّ الاقوال فيها وباقيها يرجع اليها وراجح هذه الاقوال الحادي عشر والثاني والعشرون قال المحب الطبري اصح الاحاديث فيها حديث ابي موسى واشهر الاقوال قول عبد الله بن سلام زاد ابن حجر وما عداهما اما ضعيف الاسناد او موقوف استند قائله الى اجتهاد دون توقيف ثم اختلف السلف في ان اي القولين المذكورين ارجح فرجح كلا مرجحون فمن رجح الاول البيهقي وابن العربي والقرطبي وقال النووي انه الصحيح او الصواب ورجح الثاني احمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابن عبد البر وغيره وقد اورد ابو هريرة على ابن سلام انها ليست ساعة صلوة وقد ورد النص بالصلوة فاجابه ان منتظر الصلوة في حكم المصلي وهذا بعينه وارد على حديث ابي موسى ايضا لان حال الخطبة ليست ساعة صلوة هذا كله في التوشيح للسيوطي الاقوال لسادس عشر ففيه شبهة ان ما في التوشيح بل هو هذا ام غيره وذلك بسبب سقوطه من النسخة الموجودة والله تعالى اعلم ۱۲ **۵۲ قوله** بينما نحن نصلي الخ۔ ثبت من طرق لمسلم وغيره ان انفضاضهم كان في الخطبة فحمل قوله بينما نحن نصلي اي ننتظر الصلوة قلت اولى من هذا الحمل ما ورد من طريق مقاتل بن حيان ان النبي صلعم كان يصلي الجمعة قبل الخطبة مثل العيد فان هذه الواقعة كان سببا لتقدم الخطبة اخرجه ابو داؤد في المراسيل وغيره فظهر بهذا ان العير قدمت وهم في الصلوة فلما فرغوا واخذ النبي صلعم في الخطبة انفضوا۔ قاله السيوطي في التوشيح قال النووي المراد بالصلوة ههنا انتظارها في حال الخطبة ليوافق رواية مسلم ان جابرا قال كان النبي صلعم يخطب يوم الجمعة فجاءت عير من الشام فانفتلوا اليها الا اثني عشر رجلا انتهى۔ ك فالتطابق لا يحصل الا ان يقال ان النبي صلعم صلى الجمعة قبل رجوعهم ولا يصح توجيه الشافعي بانه محمول على انهم رجعوا او رجع منهم تمام اربعين فاتم بهم الجمعة ۱۲ **۵۳ قوله** اربعاء۔ جمع ربيع كانصباء ونصيب وهو الجدول اي النهر الصغير وقال عبد الملك هي حافات الاحواض ۱۲ ع **۵۴ قوله** عرقه۔ بفتح مهملة فسكون راء ثم قاف ثم هاء ضمير وهو اللحم الذي يكون على العظم والمراد ان اصول السلق كان عوضا من اللحم وفي بعضها غرفه بفتح المعجمة وكسر الراء يعني ان السلق يغرق في المرق لشدة نضجه ۱۲ خير جاري ؛ **ـه** رده السلف ۱۲ ع **ـه** وعلى هذا تواترت الاخبار ۱۲ ع **ـه** قال الغزالي هذا اشبه الاقوال وبه جزم ابن عساكر ۱۲

اسماء الرجال

باب الساعة الخ ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب اذا نفر الخ معاوية بن عمرو الازدي البغدادي زائدة هو ابن قدامة الكوفي حصين بن عبد الرحمن الواسطي باب الصلوة الخ عبد الله هو التنيسي مالك الامام نافع مولى ابن عمر باب قول الله الخ ابو غسان محمد بن مطرف المدني ابو حازم سلمة بن دينار سهل بن سعد الساعدي ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار سهل هو ابن سعد الانصاري الساعدي باب القائلة الخ سعيد بن ابي مريم ومن بعده كلهم مر في هذه الصفحة ابواب صلوة الخوف ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر حل اللغات عير بكسر العين ابل لهوا المراد باللهو ههنا الطبل الذي كان يضرب لقدوم التجارة فرحا بقدومها واعلاما اربعاء بالموحدة جدول او ساقية صغيرة تجري الى النخل او النهر الصغير يسقي الزرع نبكر من التبكير وهو الاسراع على الشيء ۱۲

(قوله ان شئت اعطيت اهلك) اي ثمنك لا بدل كتابتك والحاصل انها ارادت شراءها واعتاقها لاداء كتابتها واشتراط الولاء لها والا لكانت هي المستحقة للزجر لا اهل بريرة ثم اهل بريرة ما رضوا بالشراء الا بشرط ان عائشة تعتقها ويكون الولاء لهم وعلى هذا فقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابتاعيها معناه مع الشرط كما هو مقتضى بعض الروايات والا فلا يمكن منهم الشراء بلا شرط لعدم رضاهم به وعلى هذا فيرد الايراد المشهور وهو انه كيف امرها بالشراء على هذا الشرط مع انه شرط مفسد للبيع وفيه من الخديعة ما لا يخفى والجواب انه شرط مخصوص بهذا الشراء وقع لمصلحة اقتضته مثل التغليظ عليهم بابطال شرطهم عليهم بعد تقريرها لهم صورة وللشارع التخصيص في مثله والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ذكرته ذلك) المشهور على الالسنة ذكرته بالتشديد كانه بناء على

حاشية السندي ص ۲۵

لـه قوله راجل قائم اشار بهذا الى شيئين احدهما ان رجالا فى الترجمة جمع راجل لا جمع رجل والثانى ان الراجل بمعنى الماشى كما فى سورة الحج ياتوك رجالا والركبان جمع راكب اشار بهذه الترجمة الى ان الصلوة لا تسقط عند العجز عن النزول عن الدابة فانهم يصلون ركبانا فرادى يومون بالركوع والسجود الى اى جهة شاؤا وقال عياض فى الاكمال لا يجوز ترك استقبال القبلة فيها عند ابى حنيفة وهذا غير صحيح ولا يجوز بجماعة عند ابى حنيفة وابى يوسف وعن محمد يجوز وبه قال الشافعى واذا لم يقدروا على الصلوة على ما وصفنا اخروها ولا يصلون صلوة غير مشروعة وعن مجاهد وطاؤس والحسن وقتادة والضحاك يصلون ركعة واحدة بالايماء وعن الضحاك فان لم يقدروا يكبرون تكبيرتين حيث كان وجوههم وقال اسحق ان لم يقدروا الا على الركعة فسجدة واحدة والا فتكبيرة واحدة ١٢ ع

رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه وسجد سجدتين ثم انصرف فقاموا مكان الطائفة التى لم تصل فجاء وا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم

بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين باب صلوة الخوف رجالا و

ركبانا راجل قائم حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشى قال حدثنى ابى قال حدثنا ابن جريج عن موسى بن

عقبة عن نافع عن ابن عمر نحوا من قول مجاهد اذا اختلطوا قياما وزاد ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم وان كانوا اكثر

من ذلك فليصلوا قياما وركبانا باب يحرس بعضهم بعضا فى صلوة الخوف حدثنا حيوة بن شريح قال

حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدى عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال قام النبى صلى

الله عليه وسلم وقام الناس معه فكبر وكبروا معه وركع وركع ناس منهم ثم سجد وسجدوا معه ثم قام للثانية فقام الذين

سجدوا وحرسوا اخوانهم واتت الطائفة الاخرى فركعوا وسجدوا معه والناس كلهم فى صلوة ولكن يحرس بعضهم

بعضا باب الصلوة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو وقال الاوزاعى ان كان تهيأ الفتح ولم يقدروا على

الصلوة صلوا ايماء كل امرئ لنفسه فان لم يقدروا على الايماء اخروا الصلوة حتى ينكشف القتال او يأمنوا

فيصلوا ركعتين فان لم يقدروا صلوا ركعة وسجدتين فان لم يقدروا فلا يجزئهم التكبير ويؤخرونها حتى يأمنوا و

به قال مكحول وقال انس بن مالك حضرت مناهضة حصن تستر عند اضاءة الفجر واشتد اشتعال القتال فلم

يقدروا على الصلوة فلم نصل الا بعد ارتفاع النهار فصليناها ونحن مع ابى موسى ففتح لنا قال انس بن مالك وما يسرنى

بتلك الصلوة الدنيا وما فيها حدثنا يحيى قال حدثنا وكيع عن على بن المبارك عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن جابر

ابن عبد الله قال جاء عمر يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش ويقول يا رسول الله ما صليت العصر حتى كادت الشمس ان

تغيب فقال النبى صلى الله عليه وسلم وانا والله ما صليتها بعد قال فنزل الى بطحان فتوضأ وصلى العصر بعد ما غابت الشمس ثم

صلى المغرب بعدها باب صلوة الطالب والمطلوب راكبا وايماء وقال الوليد ذكرت للاوزاعى صلوة شرحبيل بن السمط

واصحابه على ظهر الدابة فقال كذلك الامر عندنا اذا تخوف الفوت واحتج الوليد بقول النبى صلى الله عليه وسلم لا يصلين

احد العصر الا فى بنى قريظة حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية عن نافع عن ابن عمر قال قال النبى

صلى الله عليه وسلم لنا لما رجع من الاحزاب لا يصلين احد العصر الا فى بنى قريظة فادرك بعضهم العصر فى الطريق وقال

بعضهم لا نصلى حتى نأتيها وقال بعضهم بل نصلى لم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فلم يعنف احدا

منهم باب التبكير والغلس بالصبح والصلوة عند الاغارة والحرب حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد

عن عبد العزيز بن صهيب وثابت البنانى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغلس ثم ركب

فقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون فى السكك ويقولون

محمد والخميس قال والخميس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل المقاتلة وسبى

الذرارى فصارت صفية لدحية الكلبى وصارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل

صداقها عتقها فقال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد انت سألت انسا ما امهرها فقال امهرها نفسها قال فتبسم

---

٢ قوله يحرس بعضهم اى بعض المصلين بعضا قال ابن بطال ومحل هذه الصورة اذا كان العدو فى جهة القبلة فلا يفترقون بخلاف الصورة الماضية فى حديث ابن عمر قال الطحاوى ليس هذا بخلاف القرآن لجواز ان يكون ما فى القرآن اذا كان العدو فى غير القبلة كذا فى العينى ١٢ ٣ قوله عند مناهضة يقال ناهضته اى قاومته وتناهض القوم فى الحرب اذا نهض كل فريق الى صاحبه والحصون جمع حصن وهو كل موضع حصين لا يوصل الى جوفه كذا فى القاموس ١٢ خير جارى ٤ قوله ان كان تهيأ الفتح الى قوله حتى يامنوا اشار بهذا الى مذهب عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعى انه ان كان تهيأ الفتح اى تمكن فتح الحصن والحال انهم لم يقدروا على الصلوة اى على اتمامها افعالا واركانا وفى رواية القابسى ان كان بها الفتح قيل انه تصحيف ١٢ ع ٥ قوله وبه قال مكحول اى بقول الاوزاعى ومكحول هو ابو عبد الله الدمشقى فقيه اهل الشام التابعى مولى لامرأة من هذيل وقيل غير ذلك قال الكرمانى قوله وبه قال مكحول يحتمل ان يكون من تتمة كلام الاوزاعى وان يكون تعليقا من البخارى ١٢ ع ٦ قوله حصن تستر بضم التاء الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما مهملة ساكنة وفى آخره راء وهى مدينة مشهورة من كور الاهواز بخوزستان وهى بلسان العامة شستر فتحت مرتين الاولى صلحا والثانية عنوة وكان ذلك فى سنة ست او سبع او تسع عشرة قال الواقدى لما فرغ ابو موسى الاشعرى من فتح السوس سار الى تستر وبها يومئذ الهرمزان وفتحت على يديه ومسك الهرمزان وارسل به الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ١٢ ع ٧ قوله وما يسرنى بتلك الصلوة اى بدل تلك الصلوة ومقابلتها وقوله الدنيا فاعل ما يسرنى وقيل معناه لو كانت فى وقتها كان احب الى من الدنيا وما فيها ١٢ ع ٨ قوله ما صليت العصر وفى الموطأ الظهر والعصر وزاد المغرب والعشاء ايضا وفى الترمذى اربع صلوات قال ابن العربى منهم من جمع بان الخندق كانت وقعته اياما فكان ذلك فى اوقات مختلفة فى تلك الايام قال وهذا اولى انتهى ومر بيان الحديث فى باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت مشرحا ومطابقته للترجمة للجزء الثانى منها وهو قوله ولقاء العدو لان فى الحديث ان النبى صلعم وعمر وغيرهما اخروا الصلوة حتى نزلوا الى بطحان فصلوها فيه كذا فى العينى ١٢ ٩ قوله الطالب والمطلوب الطالب الذى يريد الغلبة على الغير والمطلوب هو الذى يفر من غلبة الغير ١٢ خير جارى ١٠ قوله واحتج الوليد قال ابن بطال اما استدلال الوليد بقصة بنى قريظة على صلوة الطالب راكبا فلو وجد فى بعض طرق الحديث ان الذين فى الطريق صلوا ركبانا لكان بينا ولما لم يوجد ذلك احتمل ان يقال انه يستدل بانه كما ساغ للذين صلوا فى بنى قريظة مع ترك الوقت وهو فرض كذلك ساغ للطالب ان يصلى فى الوقت راكبا بالايماء ويكون تركه للركوع والسجود كترك الوقت انتهى فعلى هذا فالجواز فى المطلوب اقوى وبه يطابق الحديث الآتى للترجمة ومذهب الفقهاء فى هذا الباب فعند ابى حنيفة اذا كان الرجل مطلوبا فلا باس بصلاته سائرا وان كان طالبا فلا وقال مالك وجماعة من اصحابه هما سواء كل واحد منهما يصلى على دابته وقال الاوزاعى والشافعى فى آخرين كقول ابى حنيفة وهو قول عطاء والحسن والثورى واحمد وابى ثور وعن الشافعى ان خاف الطالب فوت المطلوب اومأ والا فلا ١٢ ١١ قوله امهرها قال ابن الاثير يقال مهرت المرأة وامهرتها اذا جعلت لها مهرا واذا سقت اليها مهرا وهو الصداق وقال الشيخ قطب الدين الحلبى صوابه مهرها يعنى بحذف الالف ١٢ ع ٥ وقول مجاهد هو قوله اذا اختلطوا قياما فانما هو الاشارة بالرأس فمذهب مجاهد انه يجزيه الايماء عند شدة القتال كمذهب ابن عمر ١٢ عمدة القارى

اسماء الرجال باب صلوة الخوف الخ ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز موسى ابن عقبة بن ابى عياش مولى الزبير بن العوام نافع هو مولى ابن عمر باب يحرس بعضهم بعضا الخ حيوة بن شريح الحمصى الحضرمى المتوفى سنة ٢٢٤ محمد بن حرب الخولانى الحمصى الابرش الزبيدى هو محمد بن الوليد الشامى الحمصى الزهرى هو ابن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المدنى احد الفقهاء السبعة باب الصلوة عند مناهضة الخ قال الاوزاعى هو عبد الرحمن بن عمرو وفيما ذكره الوليد ابن مسلم فى كتاب السير باب صلوة الطالب والمطلوب الخ عبد الله بن محمد بن اسماء ابن عبيد بن مخراق الضبعى البصرى جويرية تصغير جارية بن اسماء وهو عم عبد الله الراوى نافع مولى ابن عمر تقدم باب التبكير والغلس الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى حماد بن زيد ابن درهم الازدى الجهضمى ابو اسمعيل البصرى عبد العزيز ابن صهيب البنانى البصرى ثابت البنانى هو ابن اسلم ابو محمد البصرى ١٢ **حل اللغات** تهيأ اتفق وتمكن. تستر مدينة مشهورة من كور الاهواز فتحت سنة عشرين فى خلافة عمر كذا قال القسطلانى

٢٣

ما زعموا من كونه متعديا الى مفعولين والمخفف لا يتعدى اليهما فجعلوه مشددا لكن مقتضى المشدد انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان عالما بالامر قيل لا انه نسيه او غفل عنه فذكرته عائشة الامر وهذا لا معنى له ههنا فالوجه ان يقرأ مخففا والحمل على الحذف والايصال اى ذكرت له ذلك او على ان ذلك بدل من الضمير والجار والمجرور محذوف اى له وهذا هو الموافق للروايات ويقتضيه المعنى المقصود ههنا والله تعالى اعلم قوله يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ظاهره يفيد ان كل شرط ليست فى كتاب الله تعالى فهو شرط باطل وهو مشكل والوجه ان المراد كل شرط يرده كتاب الله صراحة او ضمنا فهو فاسد فكل شرط يخالف دين الله يرده كتاب الله لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول والله تعالى اعلم قوله حتى سمعهما الظاهر فى المعنى سمعهما كما فى بعض الروايات رواية التثنية تحمل على حذف المضاف اى سمع اصواتهما والله تعالى اعلم قوله كان يقم المسجد وكان من جملة امره فى

حاشية السندى ص ٢٥

له قوله من استبرق بكسر الهمزة الغليظ من الديباج وهو المتخذ من الابريسم فارسي معرب ١٢ قسطلاني ٢ه قوله فاخذها اي عمر رض وهذا من الاخذ بلا خلاف وفائدة التكرار التاكيد اذا كان الاخذ في الموضعين سواء كما هو في معظم الروايات واما على نسخة وجد وقيل هو الصواب وقال ابن حجر وهو الاوجه فلا يجئ معنى التاكيد كذا في العيني ١٢ ٣ه قوله ابتع هذه اي الجبة وتجمل بها بالجزم فيهما على الامر كذا قاله الزركشي لكن قال في المصابيح الظاهر ان الثاني مضارع مجزوم واقع في جواب الامر للحموي والمستملي ابتاع بهذه تجمل بهمزة استفهام مقصورة وقد تمد وتضم لام تجمل على ان اصله تتجمل فحذفت احدى التائين كذا في القسطلاني قال العيني ابتاع امر باشباع فتحة التاء وتجمل مجزوم لانه جوابه ١٢ ٤ه قوله الحراب بكسر الحاء جمع حربة والدرق بفتحتين جمع درقة وهي الترس التي تتخذ من الجلود ١٢ ع ٥ه قوله بغناء بعاث اي تنشدان اشعارا قيلت يوم بعاث وهو حرب كان بين الانصار ولم ترد الغناء المعروف بين اهل اللهو واللعب وقد رخص عمر رض في غناء الاعراب وهو صوت كالحداء قال في المجمع قال الكرماني بعاث بضم الموحدة وخفة المهملة وبالمثلثة وعدم انصرافه اشهر وقال ابو عبيد هو بالغين المعجمة وقال صاحب النهاية هو اسم حصن جرى عنده الحرب بين الاوس والخزرج قيل وكانت فيها مقتلة عظيمة وبقيت الحرب فيها الى ان قام الاسلام مائة وعشرين سنة فالف الله بينهم حين قدومه صلعم انتهى وفي العيني قال القرطبي اما الغناء فلا خلاف في تحريمه لانه من اللهو واللعب المذموم بالاتفاق فاما ما يسلم من المحرمات فيجوز القليل منه في الاعراس والاعياد وشبههما ومذهب ابي حنيفة تحريمه وبه يقول اهل العراق ومذهب الشافعي كراهته وهو المشهور من مذهب مالك واستدل جماعة من الصوفية بحديث الباب على اباحة الغناء وسماعه بآلة وبغير آلة ويرد عليهم بان غناء الجاريتين لم يكن الا في وصف الحرب والشجاعة وما يجري في القتال فلذلك رخص فيه رسول الله صلعم وقال بعض مشايخنا مجرد الغناء والاستماع اليه معصية حتى قالوا استماع القرآن بالالحان معصية والتالي والسامع آثمان واستدلوا بقوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث جاء في التفسير ان المراد به الغناء انتهى وفي مجمع البحار قال الطيبي وما احدثه المتصوفة من السماع بالآلات فلا خلاف في تحريمه حتى ظهرت على كثير منهم افعال المجانين فيرقصون بحركات مطابقة وتقطيعات متلاحقة وزعموا ان تلك الامور من البر وتثير سنيات الاحوال وهذا زندقة ١٢ ٦ه قوله يلعب السودان اي الحبشة كما في رواية الزهري ١٢ ٧ه قوله دونكم بالنصب على الظرف وهو كلمة الاغراء بالشئ والمغري به محذوف اي الزموا ما انتم فيه وفيه جواز اللعب بالسلاح للتدريب على الحرب والتنشيط عليه وفيه جواز نظر النساء الى فعل الاجانب واما نظرهن الى وجه الاجنبي فان كان بشهوة فحرام اتفاقا وان كان بغيرها فالاصح التحريم وقيل هذا كان قبل نزول قل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن كذا في العيني ١٢ ٨ه قوله بني ارفدة بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح قيل لقب للحبشة وقيل اسم جنس لهم وقيل اسم جدهم الاكبر ١٢ توشيح ٩ه قوله يخطب فيه المطابقة للترجمة المروية عن الحموي فان الخطبة مشتملة على الدعاء كما انها تشتمل على غيره من احكام العيد ١٢ ع ١٠ه قوله وهذا عيدنا يريد به ان اظهار السرور في العيدين من شعار الدين ومطابقة الحديث للترجمة الحموية غير ظاهرة اللهم الا اذا قلنا بالتكلف ان قوله صلعم وهذا عيدنا تقرير منه لما وقع من الجاريتين في هذا اليوم الذي هو يوم السرور والفرح وتقريره رضاه بذلك وارضا منه صلعم يقوم مقام الدعاء واما مطابقته للترجمة الاكثرية فلا يتاتى الا اذا حملنا لفظ السنة على معناه اللغوي وفيه الكفاية ١٢ ع ١١ه قوله مرجى بتشديد الجيم كمعلى المختلف فيه في الاحتجاج به وليس له في البخاري غير هذا ولذا اورده بصورة التعليق وفائدة ذكر التصريح باخبار عبيد الله عن انس ومتابعة هشيما والاشارة الى ان الاكل مقيد بالوتر ١٢ عيني مختصرا

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

كتاب العيدين

باب ما جاء في العيدين والتجمل فيهما حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال اخذ عمر جبة من استبرق تباع في السوق فاخذها فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتع هذه تجمل بها للعيد والوفود فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له فلبث عمر ما شاء الله ان يلبث ثم ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بجبة ديباج فاقبل بها عمر فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انك قلت انما هذه لباس من لا خلاق له وارسلت الي بهذه الجبة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تبيعها وتصيب بها حاجتك

باب الحراب والدرق يوم العيد حدثنا احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو ان محمد بن عبد الرحمن الاسدي حدثه عن عروة عن عائشة قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل ابو بكر فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فاما سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قال تشتهين تنظرين فقلت نعم فاقامني وراءه خدي على خده وهو يقول دونكم يا بني ارفدة حتى اذا مللت قال لي حسبك قلت نعم قال فاذهبي

باب سنة العيدين لاهل الاسلام حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة اخبرني زبيد قال سمعت الشعبي عن البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما نبدأ من يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل فقد اصاب سنتنا حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان من جواري الانصار تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث قالت وليستا بمغنيتين فقال ابو بكر ابمزامير الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في يوم عيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا

باب الاكل يوم الفطر قبل الخروج حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا سعيد بن سليمان اخبرنا هشيم قال اخبرنا عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات وقال مرجى بن رجاء حدثني عبيد الله بن ابي بكر قال حدثني انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وياكلهن وترا

باب الاكل يوم النحر حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلوة فليعد فقام رجل فقال هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكر من جيرانه فكان النبي صلى الله عليه وسلم صدقه قال وعندي جذعة احب الي من شاتي لحم فرخص له النبي صلى الله عليه وسلم فلا ادري ابلغت الرخصة من سواه ام لا حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى بعد الصلوة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب

معناه من ضحى اشل ضحيتنا ١٢ ع

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي باب الحراب والدرق الخ احمد هو ابن عيسى وبذلك جزم ابو نعيم وكذا لابي ذر وابن عساكر واسم جده حسان وفي رواية ابي علي بن شبويه كما في الفتح احمد بن صالح ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث عروة هو ابن الزبير بن العوام باب سنة العيدين الخ حجاج هو ابن منهال السلمي البصري شعبة هو ابن الحجاج زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث اليامي الشعبي عامر بن شراحيل عبيد بن اسمعيل القرشي الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام باب الاكل الخ محمد بن عبد الرحيم المشهور بصاعقة سعيد بن سليمان الضبي لقبه سعدويه هشيم بن بشير بالتصغير فيهما السلمي الواسطي باب الاكل يوم النحر مسدد هو ابن مسرهد الاسدي اسمعيل هو ابن علية ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني عثمان هو ابن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة جرير هو ابن عبد الحميد الضبي الرازي منصور هو ابن المعتمر الكوفي الشعبي عامر بن شراحيل

حل اللغات

استبرق هو غليظ الديباج وهو المتخذ من الابريسم فارسي معرب الحراب بكسر الحاء جمع حربة والدرق بفتحتين جمع درقة وهي الترس التي تتخذ من الجلود دونكم اي الزموه ١٢

حاشية السندي ص ٩٥-٩٦

ذلك التقاط العيدان وغيره كما ثبت في روايات الحديث فعطف الحديث الترجمة كلها نظرا الى خصوص الواقع وكثيرا ما يكون دليل المصنف بالحديث مبنيا على خصوص الواقع والله تعالى اعلم (قوله باب تحريم تجارة الخمر) اي ذكر حرمتها في المسجد ففيه اشارة الى ان الشئ اذا كان حراما فذكر حرمته بل ذكر نفسه ليس بحرام فيجوز في المسجد (قوله او كلمة) بالنصب عطف على مقول قال وضمير نحوها للتمام المقول باعتبارها كلمة واعتبار الجملة كلمة غير بعيد لغة والله تعالى اعلم واما جعلها عطفا على البارحة فلا يصح الا باعتبار ان تجعل لفظة البارحة مقول قال فيما ولا يخفى انه اعتبار بعيد فالوجه ما ذكرنا تامل (قوله فذكرت قول اخي الخ) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم نظر الى ان من اعظم ذلك الملك واخصه التصرف في الشياطين والتمكين منهم فيتوهم بربط الشياطين عدم خصوص ذلك الملك بسليمان وعدم استجابة دعائه لما فيه من المشاركة معه في جملة ما هو من اخص امور ذلك الملك

النسك ومن نسك قبل الصلوة فانه قبل الصلوة ولا نسك له فقال ابو بردة بن نيار خال البراء يا رسول
الله فاني نسكت شاتي قبل الصلوة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب واحببت ان يكون شاتي اول شاة تذبح
في بيتي فذبحت شاتي وتغديت قبل ان اتي الصلوة قال شاتك شاة لحم فقال يا رسول الله فان عندنا
عناقا لنا جذعة احب الي من شاتين افتجزي عني قال نعم ولن تجزي عن احد بعدك **باب الخروج الى المصلى**
بغير منبر حدثني سعيد بن ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله
ابن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والاضحى الى المصلى فاول شيء
يبدأ به الصلوة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم
فان كان يريد ان يقطع بعثا قطعه او يأمر بشيء امر به ثم ينصرف فقال ابو سعيد فلم يزل الناس على ذلك حتى
خرجت مع مروان وهو امير المدينة في اضحى او فطر فلما اتينا المصلى اذا منبر بناه كثير بن الصلت فاذا مروان
يريد ان يرتقيه قبل ان يصلي فجبذت بثوبه فجبذني فارتفع فخطب قبل الصلوة فقلت له غيرتم والله فقال
ابا سعيد قد ذهب ما تعلم فقلت ما اعلم والله خير مما لا اعلم فقال ان الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلوة
فجعلتها قبل الصلوة **باب المشي والركوب الى العيد بغير اذان ولا اقامة** حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا
انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في الاضحى والفطر ثم
يخطب بعد الصلوة حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عطاء عن جابر
ابن عبد الله قال سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فبدأ بالصلوة قبل الخطبة قال واخبرني عطاء ان
ابن عباس ارسل الى ابن الزبير في اول ما بويع له انه لم يكن يؤذن بالصلوة يوم الفطر وانما الخطبة بعد الصلوة واخبرني
عطاء عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله قالا لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الاضحى وعن جابر بن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم قام فبدأ بالصلوة ثم خطب الناس بعد فلما فرغ نبي الله صلى الله عليه وسلم نزل فاتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على
يد بلال وبلال باسط ثوبه تلقي فيه النساء صدقة قلت لعطاء اترى حقا على الامام الآن ان يأتي النساء فيذكرهن
حين يفرغ قال ان ذلك لحق عليهم وما لهم ان لا يفعلوا **باب الخطبة بعد العيد** حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن
جريج قال اخبرني الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس قال شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان
فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن
عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفطر ركعتين لم يصل قبلها ولا
بعدها ثم اتى النساء ومعه بلال فامرهن بالصدقة فجعلن يلقين تلقي المرأة خرصها وسخابها حدثنا
ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا زبيد قال سمعت الشعبي عن البراء بن عازب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
اول ما نبدأ في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك اصاب سنتنا ومن نحر قبل الصلوة

فهم من هذا ان الخطبة بعد الصلوة وبه المطابقة ۱۲

---

۵۱ قوله فانه اي النسك قبل الصلوة حاصل المعنى من نسك قبل الصلوة فلا اعتداد بنسكه ولفظ لا نسك له كالتوضيح والبيان له ۱۲ ع **۵۲ قوله** وتغديت من الغداء فيه المطابقة للترجمة لانه صلعم لم يعنف ابا بردة لما قال له تغديت قبل ان اتي الصلوة ۱۲ ع **۵۳ قوله** الى المصلى بضم الميم هو موضع بالمدينة معروف بينه وبين باب المسجد الف ذراع قاله عمر بن شبة ۱۲ ع **۵۴ قوله** ويوصيهم اي في حق الغير لينصحوا لهم ومعنى يعظهم اي يخوفهم عواقب الامور كذا في العيني ۱۲ **۵۵ قوله** يأمرهم اي بالحلال والحرام كذا في القسطلاني ۱۲ **۵۶ قوله** يقطع بعثا يعني المبعوث اي الجيش اي لو اراد ان يفرد قوما من غيرهم يبعثهم الى الغزو لافردهم وبعثهم ۱۲ ک **۵۷ قوله** او يأمر بالنصب اي ان كان يريد ان يأمر بشئ لامر ليس تكرارا للامر السابق لان المراد من الاخير الامر بما يتعلق بالبعث ۱۲ ک **۵۸ قوله** غيرتم خطاب لمروان واصحابه اي غيرتم سنة رسول الله صلعم وخلفائه فانهم كانوا يقدمون الصلوة على الخطبة ۱۲ ک ع وفي التوشيح في مسلم ان الذي انكر عليه غير ابي سعيد وجمع بتعدد القصة انتهى **۵۹ قوله** ما اعلم الخ اي الذي اعلم خير لانه هو طريق الرسول صلعم فكيف يكون غيره خيرا منه وقوله والله قسم معترض بين المبتدأ والخبر ۱۲ ع **۶۰ قوله** فجعلتها اي الخطبة فالقرينة تدل على هذا وان لم يمض ذكر الخطبة قال الكرماني فان قلت كيف جاز لمروان تغيير السنة قلت تقديم الصلوة على الخطبة في العيد ليس واجبا فجاز تركه قال ابن بطال انه ليس تغيير السنة لما فعل رسول الله صلعم في الجمعة مثله ولان المجتهد قد يؤدي اجتهاده الى ترك الاولى اذا كان فيه مصلحة انتهى قال العيني حمل ابو سعيد فعل النبي صلعم على التعيين وحمله مروان على الاولوية واعتذر عن ترك الاولى بما ذكر من تغير حال الناس فراى ان المحافظة على اصل السنة وهو استماع الخطبة اولى من المحافظة على هيئة فيها ليست من شرطها انتهى قال السيوطي في التوشيح في مسلم ان اول من خطب قبل الصلوة مروان ولعبد الرزاق عن الزهري معوية ولابن المنذر عن ابن سيرين زياد بالبصرة وجمع عياض بان معوية هو الذي فعل ذلك فتبعه مروان وهو عامله على المدينة وزياد هو عامله على البصرة انتهى قال الكرماني قال مالك ان عثمان قدمها ليدرك الناس الصلوة ۱۲ **۶۱ قوله** ثم يخطب صريح في ان الصلوة قبل الخطبة واما حكم المشي والركوب وان الصلوة بغير اذان واقامة فالحديث لا يدل عليه اللهم الا ان يقال بعدم التعرض للمشي والركوب على تساويهما ولعل البخاري اراد بذكرهما في الترجمة وعدم ذكر ما يدل على حكمهما في الباب ان يشير الى انه لم يجد بشرطه ما يدل عليه واما الاذان والاقامة فاكتفى فيهما بما ذكر بعد هذا الحديث قاله الكرماني قال العيني اعترض ابن التين فقال ليس فيما ذكره من الاحاديث ما يدل على مشي والركوب واجيب بان عدم ذلك مشعر بتسويغ كل منهما وان لا مزية لاحدهما على الآخر قلت هذا ليس بشيء ولكن يستانس في ذلك من قوله وهو يتوكأ على بلال لان فيه تخفيفا عن مشقة المشي فكذلك في الركوب هذا المعنى ففي كل من التوكي والركوب ارتفاق وان كان الركوب ابلغ في ذلك وفي الخير الجاري واما المشي والركوب فلما روي عن علي رض في الترمذي وعن سعد في ابن ماجة وان كان في اسنادهما ضعاف ولحديث جابر حيث بين فيه الخروج من غير بيان الركوب فالظاهر منه المشي وكذا الظاهر من قوله فبدأ بالصلوة انه لم تكن الاذان والاقامة والا لكان الظاهر ذكر ابتدائهما اذ صلوة ذلك اليوم مخصوصة بخواص فاقام مقام البيان ۱۲ **۶۲ قوله** لحق عليهم الظاهر ان عطاء يرى وجوب ذلك ولهذا قال عياض ولم يقل بذلك غيره والنووي وغيره حملوه على الاستحباب وكلمة ما في قوله ما لهم نافية او استفهامية ۱۲ ع **۶۳ قوله** خرصها بضم الخاء وكسرها الحلقة من الذهب او الفضة والسخاب بكسر المهملة وخفة المعجمة قلادة تتخذ من مسك وغيره وليس فيها من الجوهر شيء فان قلت كيف يدل على الترجمة قلت كانه حمل امر النساء بالصدقة من تتمة الخطبة قاله الكرماني وكذا قال ابن حجر في الفتح ۱۲ ف

اسماء الرجال

باب الخروج الخ سعيد بن ابي مريم ابو محمد المصري **محمد بن جعفر** ابن ابي كثير العبدي **زيد بن اسلم** العدوي مولى عمر رض **عياض** هو القرشي المدني **باب المشي والركوب انس بن عياض** ابو محمد المدني **عبيد الله بن عمر** العمري **نافع** مولى ابن عمر **ابراهيم بن موسى** ابن يزيد التيمي **هشام** هو ابن يوسف الصنعاني **ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **عطاء** هو ابن ابي رباح **جابر** الانصاري **ابن الزبير** عبد الله **باب الخطبة بعد العيد ابو عاصم** الضحاك بن مخلد النبيل البصري **ابن جريج** عبد الملك مر قريبا **الحسن بن مسلم** بن يناق **طاؤس** هو ابن كيسان **يعقوب بن ابراهيم** هو الدورقي **ابو اسامة** حماد بن اسامة **عبيد الله بن عمر** العمري **نافع** مولى ابن عمر **سليمان بن حرب** الواشحي البصري **شعبة** هو ابن الحجاج العتكي **عدي بن ثابت** الانصاري الكوفي **سعيد بن جبير** الاسدي مولاهم **آدم** هو ابن ابي اياس **شعبة** هو ابن الحجاج العتكي **زبيد** بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث اليامي **الشعبي** عامر بن شراحيل ۱۲

حل اللغات تجزي تكفي او تقضي ـ جبذت اي جذبت ـ الخرص الحلقة من الذهب والفضة ـ والسخاب بكسر المهملة خيط من خرز او قلادة من طيب او مسك او قرنفل ليس فيه من الجوهر شيء ۱۲

حاشية السندي ص ۹۲-۹۶

فترك الربط خشية ذلك التوهم الباطل ولم يرد ان ربط الشياطين يوجب المشاركة معه في تمام ملكه ويفضي الى عدم خصوص ذلك الملك بسليمان فان التمكين من شيطان واحد بل من الف شيطان لا يقدح في الخصوص قطعا فان الخصوص كان بالنسبة الى تمام الملك كما لا يخفى (قوله باب الاغتسال اذا اسلم) كانه اراد ان الاسير المربوط في المسجد يخرج من المسجد للاغتسال اذا اراد ان يسلم فلذلك وضع الباب في ابواب المساجد والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله دابت راكبة) يمكن ان يستدل بذلك على طهارة بول ما يؤكل لحمه وروثه ومن يراهما نجسا لا بد له من الاعتذار والله تعالى اعلم (قوله فذهب على ان اسأله كم صلى) فعلى هذا جزم ابن عمر بانه صلى ركعتين كما تقدم عنه في الرواية السابقة في الكتاب ليس على وجه الحصر بل على ان الركعتين اقل ما يحصل به مطلق الصلوة في النهار والله تعالى اعلم (قوله باب رفع الصوت في المساجد) يحتمل انه يذكر الحديثين

اه قوله ولن توفي او تجزي. شك من البراء قال الخطابي وفي واوفي بمعنى واحد ويقال جزى عني الشيء تجزي بمعنى قضى وليس تجزي بهمزة ههنا بمهموز الان المهموز لايستعمل معه عن عند العرب ١٢ عمدة القاري ٥٢ قوله في اخمص قدمه وهو خصر باطنها الذي يتجافى عن الارض ولايصيبها اذا مشى الانسان وفي المحكم هو باطن القدم وما رق من اسفلها ١٢ ع فتح تف ٥٣ قوله فنزعتها. الضمير راجع الى السنان اما باعتبار السلاح وهو مؤنث واما باعتبار انها حديدة او راجع الى القدم فهو من باب القلب كما يقال ادخلت الخف في الرجل ١٢ ك قس ٥٤ قوله بمنى. بالصرف وعدمه سمي بها لان الدماء تمنى فيها اي تراق اولان جبرئيل لما اراد مفارقة آدم قال تمن قال اتمنى الجنة او لتقدير الله فيها الشعائر من منى الله اي قدره ١٢ ع ك ٥٥ قوله لو نعلم. جواب لو محذوف اي لعاقبناه وكما هو في رواية او هو للتمني فلا يحتاج الى جواب. كذا في العيني ١٢ ٥٦ قوله انت اصبتني للاصابة تستعمل متعدية الى مفعول نحو اصابه سنان الرمح والى مفعولين نحو انت اصبتني اي سنانه قاله الكرماني وفي الفتح وتلخيصه فيه نسبة الفعل الى الآمر بشيء يتسبب منه ذلك الفعل لكن حكى الزبير في الانساب ان عبد الملك لما كتب الى الحجاج ان لا يخالف ابن عمر شق عليه فامر رجلا معه حربة يقال انها كانت مسمومة فامر الحربة على قدمه فمرض منها اياما ثم مات وذلك في سنة اربع وسبعين بعد قتل ابن زبير بسنة كذا في العيني والتوشيح ١٢ ٥٧ قوله من امر. فيه تعريض بالحجاج ورواية سعيد بن جبير التي قبلها مصرحة بانه الذي فعل ذلك ويجمع بينهما بتعدد الواقعة او السوال فلعله عرض به اولا فلما اعاد عليه صرح به كذا في الفتح والعيني ١٢ ٥٨ قوله باب التبكير للعيد. اي لصلوة العيد من بكر اذا بادر واسرع ولابي ذر والاصيلي عن الكشميهني بتاخير الموحدة بعد الكاف وعزاها العيني كالحافظ ابن حجر للمستملي قال وهو تحريف ١٢ قس ٥٩ قوله حين التسبيح اي وقت صلوة السبحة وهي النافلة قاله السيوطي قال العيني وذلك اذا مضى وقت الكراهة وفي رواية صحيحة للطبراني وذلك حين تسبيح الضحى وهذا التعليق وصله ابو داؤد نا احمد بن حنبل نا ابو المغيرة نا صفوان نا يزيد ابن خمير الرحبي قال خرج عبد الله بن بسر صاحب النبي صلعم مع الناس في يوم عيد فطر او اضحى فانكر ابطاء الامام وقال انا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسبيح واخرجه ابن ماجة ايضا انتهى كلام العيني ١٢ ٦٠ قوله قال ابن عباس واذكروا الله الخ مراده ان الايام المعلومات هي العشر الاول من ذي الحجة ١٢ لخ ك ١٢ ٦١ قوله الايام العشر اي الاول من ذي الحجة قال البرماوي كالكرماني هذا وكذا ما بعده لا يناسب الترجمة الا ان المص كثيرا ما يضيف الى الترجمة ماله ادنى ملابسة استطرادا وقال في الفتح الظاهر انه اراد تساوي ايام التشريق بايام العشر لجامع ما بينهما من اعمال الحج قاله القسطلاني ١٢ ٦٢ قوله كبر محمد الخ. اي في ايام التشريق كما صرح الدارقطني في رواية موصولا وقال السفاقسي لم يتابع محمدا على هذا احد وعن بعض الشافعية يكبر عقيب النوافل والجنائز على الاصح وعن مالك قولان والمشهور انه يختص بالفرائض وقال ابن بطال وهو قول الشافعي وسائر الفقهاء لا يرون التكبير الا خلف الفريضة وبه قال ابو حنيفة وهو المشهور عن احمد ١٢ ع ٦٣ قوله يخاطر بنفسه. اي يلقيها في الهلكة بالجهاد ١٢ مجمع ٦٤ قوله ترتج بتشديد الجيم تضطرب وتتحرك وهي مبالغة في اجتماع رفع الاصوات كذا قاله السيوطي في التوشيح قال العيني وقد دلت هذه الآثار على استحباب التكبير او وجوبه على الاختلاف في ايام التشريق ولياليها عقيب الصلوة وفيه اختلاف من وجوه ١٢ ٦٥ قوله غاديان من غدا يغدو والمعنى نحن سائران من منى متوجهان الى عرفات ومطابقته في قوله ويكبر المكبر وقال الخطابي وابن بطال معنى التكبير في هذه الايام ان الجاهلية كانوا يذبحون لطواغيتهم فجعل التكبير استشعارا للذبح لله تعالى حتى لا يذكر في ايام الذبح غيره ١٢ ع ٦٦ قوله محمد ذكر في بعض النسخ غير منسوب وقال ابو علي وفي روايتنا عن ابن السكن وابي احمد وابي زيد ثنا عمر بن حفص لم يذكروا محمدا قبل عمر وبه جزم ابو نعيم وللاصيلي عن بعض مشائخه ثنا محمد البخاري فعلى هذا لا واسطة بين البخاري وبين عمر بن حفص وقد حدث عنه كثيرا بلا واسطة واحيانا بالواسطة قيل الراجح سقوط الواسطة في هذا الاسناد وبه جزم الكرماني بالواسطة فقال محمد اي ابن يحيى الذهلي ١٢ ع مختصرا

فانما هو لحم قدمه لاهله ليس من النسك في شيء فقال رجل من الانصار يقال له ابو بردة بن نيار يا رسول الله
ذبحت وعندي جذعة خير من مسنة قال اجعله مكانه ولن توفي او تجزي عن احد بعدك باب ما يكره من
حمل السلاح في العيد والحرم وقال الحسن نهوا ان يحملوا السلاح يوم العيد الا ان يخافوا عدوا حدثنا زكريا
بن يحيى ابو السكين قال حدثنا المحاربي قال حدثنا محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر حين
اصابه سنان الرمح في اخمص قدمه فلزقت قدمه بالركاب فنزلت فنزعتها وذلك بمنى فبلغ الحجاج فجاء يعوده
فقال الحجاج لو نعلم من اصابك فقال ابن عمر انت اصبتني قال وكيف قال حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه
وادخلت السلاح الحرم ولم يكن السلاح يدخل الحرم حدثنا احمد بن يعقوب قال حدثني اسحق بن سعيد
بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل الحجاج على ابن عمر وانا عنده فقال كيف هو فقال صالح فقال من اصابك
قال اصابني من امر بحمل السلاح في يوم لا يحل فيه حمله يعني الحجاج باب التبكير للعيد وقال عبد الله بن بسر ان كنا
فرغنا في هذه الساعة وذلك حين التسبيح حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن زبيد عن الشعبي عن
البراء بن عازب قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر
فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلي فانما هو لحم عجله لاهله ليس من النسك في شيء فقام
خالي ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله انا ذبحت قبل ان اصلي وعندي جذعة خير من مسنة فقال اجعلها
مكانها او قال اذبحها ولن تجزي جذعة عن احد بعدك باب فضل العمل في ايام التشريق وقال ابن عباس واذكروا
الله في ايام معلومات ايام العشر والايام المعدودات ايام التشريق وكان ابن عمر وابو هريرة يخرجان الى السوق
في ايام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما وكبر محمد بن علي خلف النافلة حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا
شعبة عن سليمان عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما العمل في ايام
افضل منها في هذه قالوا ولا الجهاد قال ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء باب
التكبير ايام منى واذا غدا الى عرفة وكان عمر رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى فيسمعه اهل المسجد فيكبرون
ويكبر اهل الاسواق حتى ترتج منى تكبيرا وكان ابن عمر يكبر بمنى تلك الايام وخلف الصلوات وعلى فراشه
وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه وتلك الايام جميعا وكانت ميمونة تكبر يوم النحر وكن النساء يكبرن خلف
ابان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال في المسجد حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مالك بن انس
قال حدثني محمد بن ابي بكر الثقفي قال سألت انس بن مالك ونحن غاديان من منى الى عرفات عن التلبية
كيف كنتم تصنعون مع النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يلبي الملبي لا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه حدثنا
محمد قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي عن عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت كنا نؤمر ان نخرج يوم
العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى نخرج الحيض فيكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعون
بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته باب الصلوة الى الحربة يوم العيد حدثني محمد بن بشار قال

فقال تجزي ــ عيد ــ فجعل ــ ما فقال ــ في ايام ــ خدرتها ــ حدثنا

اسماء الرجال

باب ما يكره من حمل السلاح المحاربي هو عبد الرحمن بن محمد الاسدي عبد الرحيم محمد بن سوقة التابعي الصغير الكوفي الحجاج بن يوسف الثقفي وكان اذ ذاك اميرا على الحجاز باب التبكير للعيد الخ عبد الله بن بسر المازني السلمي الصحابي ابن الصحابي آخر من مات من الصحابة بالشام فجاءة سنة [illegible] سليمان بن حرب الواشحي شعبة بن الحجاج العتكي زبيد اليامي الشعبي هو عامر بن شراحيل باب فضل العمل الخ شعبة تقدم سليمان هو ابن مهران الاعمش مسلم البطين كوفي لقب به لعظم بطنه باب التكبير ايام منى الخ كان عمر مما وصله سعيد بن منصور وكان ابن عمر فيما وصله ابن المنذر والفاكهي في اخبار مكة من طريق ابن جريج ابان بن عثمان بن عفان وكان اميرا على المدينة في زمن ابن عم ابيه عبد الملك بن مروان عمر بن عبد العزيز هو احد الخلفاء الراشدين ومما وصله ابو بكر بن ابي الدنيا في كتاب العيد ابو نعيم هو الفضل بن دكين مالك بن انس امام دار الهجرة عمر بن حفص النخعي الكوفي يروي عن ابيه حفص بن غياث قاضي الكوفة عاصم هو ابن سليمان الاحول حفصة بنت سيرين الانصارية اخت محمد بن سيرين ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية ١٢ ❊ حل اللغات اخمص القدم هو ما دخل من القدم فلم يصب الارض عند المشي ترتج اي تضطرب وتتحرك ممشى موضع المشي ١٢

اشار الى تفصيل بانه ان كان بلا ضرورة فلا يجوز وان بضرورة يجوز او الى انه ممنوع بضرورة او بلا ضرورة فلذلك بادر صلى الله تعالى عليه وسلم الى قطع الاختصام بينهما الموجب لرفع الصوت في المسجد قطعا لرفع الصوت فيه صلاة هذه المبادرة بمنزلة الانكار على رفع الصوت والله تعالى اعلم اه سندي (قوله كان عمر وعثمان يفعلان ذلك) نبه به على انه لا يحمل فعله صلى الله تعالى عليه وسلم على الخصوص وعلى هذا فما ورد من النهي عن هذا الفعل يحمل على ما اذا خاف بدو العورة بذلك جمعا بين الادلة (قوله صلوة الجمع) اي صلوة القوم الذين يصلون مجتمعين خلف امام وليس المراد صلوة كلهم بل صلاة كل واحد منهم ولذلك قيل تزيد على صلوته بالافراد لا الجمع والمراد الفرض والا فقد ورد ان النفل في البيت افضل وقوله وصلوته في سوقه يدل على جواز الصلوة في السوق والا لما كان لها افضل فلا يصح تفضيل صلوة الجمع عليه

٤٠ ٧٧ سندي

حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان تركز له الحربة قدامه يوم الفطر والنحر ثم يصلي **باب** حمل العنزة او الحربة بين يدي الامام يوم العيد **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو الاوزاعي قال حدثني نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو الى المصلى والعنزة بين يديه تحمل وتنصب بالمصلى بين يديه فيصلي اليها **باب** خروج النساء والحيض الى المصلى **حدثنا** عبد الله ابن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت امرنا ان نخرج العواتق ذوات الخدور وعن ايوب عن حفصة بنحوه وزاد في حديث حفصة قال او قالت العواتق وذوات الخدور ويعتزلن الحيض المصلى **باب** خروج الصبيان الى المصلى **حدثنا** عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفين عن عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم فطر او اضحى فصلى ثم خطب ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة **باب** استقبال الامام الناس في خطبة العيد وقال ابو سعيد قام النبي صلى الله عليه وسلم مقابل الناس **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا محمد بن طلحة عن زبيد عن الشعبي عن البراء قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم اضحى الى البقيع فصلى ركعتين ثم اقبل علينا بوجهه فقال ان اول نسكنا في يومنا هذا ان نبدأ بالصلوة ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد وافق سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فانما هو شيء عجله لاهله ليس من النسك في شيء فقام رجل فقال يا رسول الله اني ذبحت وعندي جذعة خير من مسنة قال اذبحها ولا تفي عن احد بعدك **باب** العلم بالمصلى **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثني عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس قيل له اشهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا مكاني من الصغر ما شهدته حتى اتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ثم اتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين بايديهن يقذفنه في ثوب بلال ثم انطلق هو وبلال الى بيته **باب** موعظة الامام النساء يوم العيد **حدثنا** اسحق بن ابراهيم بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلوة ثم خطب فلما فرغ نزل فاتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال وبلال باسط ثوبه تلقي فيه النساء الصدقة قلت لعطاء زكوة يوم الفطر قال لا ولكن صدقة يتصدقن حينئذ تلقي فتخها ويلقين قلت لعطاء اترى حقا على الامام ذلك ويذكرهن قال انه لحق عليهم وما لهم لا يفعلونه قال ابن جريج واخبرني الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس قال شهدت الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان يصلونها قبل الخطبة ثم يخطب بعد خرج النبي صلى الله عليه وسلم كاني انظر اليه حين يجلس بيده ثم اقبل يشقهم حتى جاء النساء معه بلال فقال يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الآية ثم قال حين فرغ منها انتن على ذلك فقالت امرأة واحدة منهن لم يجبه غيرها نعم لا يدري حسن من هي قال فتصدقن فبسط بلال ثوبه ثم قال هلم لكن فداء ابي وامي فيلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال قال عبد الرزاق الفتخ الخواتيم العظام كانت في الجاهلية **باب** اذا لم يكن

---

١ قوله والعنزة. بفتحات وهي اقصر من الرمح في طرفها زج واستشكل بما سبق من النهي عن حمل السلاح يوم العيد واجيب بان النهي انما هو عند خوف التاذي به كما مر ١٢ قس ٢ قوله العواتق. جمع العاتق وهي التي بلغت وسميت بها لانها عتقت عن امتهانها في الخدمة او عن قهر ابويها وقال ابن الاثير ويروى في حديث ام عطية امرنا ان نخرج في العيدين الحيض والعتق والخدور جمع خدر وهو الستر ومر الحديث في كتاب الحيض ١٢ع ٣ قوله ويعتزلن الحيض. من باب اكلوني البراغيث والامر بالاعتزال اما لئلا يلزم الاختلاف بين الناس من صلوة بعضهم وترك صلوة لبعضهم او لئلا تنجس الموضع او لئلا تؤذي جارها ان حدث اذى منها ثم اعلم ان هذا كان في ذلك الزمان لا منهن عن المفسدة بخلاف اليوم ولهذا صح عن عائشة لو رأى رسول الله صلعم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت نساء بني اسرائيل فاذا كان الامر قد تغير في زمن عائشة حتى قالت هذا القول فماذا يكون اليوم الذي عم الفساد فيه وتشبث المعاصي في الكبار والصغار فنسأل الله العفو والتوفيق ١٢ عمدة القاري ٤ قوله خرجت. فيه المطابقة للترجمة لانه عند وفاة النبي صلعم كان ابن ثلاث عشرة ١٢ك. قال ابن حجر في فتح الباري ليس في هذا السياق بيان كون ابن عباس صبيا حينئذ ليطابق الترجمة لكن جرى المصنف على عادته في الاشارة الى ما ورد في بعض طرق الحديث الذي يورده فسياتي بعد باب بلفظ ولولا مكاني من الصغر ما شهدته انتهى ونحوه في العيني ١٢ ٥ قوله البقيع. بفتح الموحدة وهو موضع فيه اروم الشجر من ضروب شتى وبه سمي بقيع الغرقد وهي مقبرة المدينة ١٢ عيني ك ٦ قوله ان نبدأ. فان قلت كيف صح هذا بلفظ المستقبل وقد اديت الصلوة قلت اما ان المراد ان شان نسكنا او المضارع بمعنى الماضي عكس قوله تعالى ونادى اصحاب الجنة فان قلت اين ذكر الخطبة قلت هي من تتمة الصلوة وتوابعها ١٢ كرماني ٧ قوله جذعة. اي من المعز اذ الجذع من الضان مجزئة والمسنة تقع على البقرة والشاة اذا اثنيا ١٢ مجمع ٨ قوله باب العلم اي الذي بمصلى العيد والعلم بفتحتين هو الشيء الذي عمل من بناء او وضع حجر او نصب عمود ونحو ذلك ليعرف به المصلى ١٢ع ٩ قوله ولولا مكاني من الصغر فيه تقديم وتاخير وحذف تقديره لولا مكاني من رسول الله صلعم لم اشهده لاجل الصغر وكلمة من للتعليل قاله العيني ١٢ ١٠ قوله اتى العلم. وهو العلامة التي عملت عند دار كثير بن الصلت قاله العيني. قال القسطلاني والدار المذكورة بعد العهد النبوي وانما عرف المصلى بها لشهرتها انتهى ١٢ ١١ قوله يهوين بفتح التحتية كذا في اليونينية وفي غيرها يهوين بضمها من اهوى اي يمددن ايديهن بالصدقة ليلقينها وله بلال حال كونهن يقذفنه اي يرمين المتصدق به في ثوب بلال ١٢ قسطلاني ١٢ قوله فتخها بالنصب جمع فتخة. خاتم كبير يكون في اليد والرجل او حلقة فضة كالخاتم كذا في القاموس وفي المجمع انما هو بفتحتين خواتيم كبار تلبس في الايدي وربما وضعت في اصابع الرجل وقيل هي خواتيم لا فصوص بها انتهى ١٢ ١٣ قوله ويلقين انما كرره ليفيد العموم وقال بعضهم المعنى تلقي الواحدة وكذلك الباقيات ١٢ع ١٤ قوله انه لحق عليهم. والظاهر ان عطاء يرى وجوب ذلك والنووي وغيره حملوه على الاستحباب ١٢ع ١٥ قوله يجلس. بضم اوله وسكون الجيم من الاجلاس ولابي ذر يجلس بتشديد اللام من التجليس ومفعوله محذوف اي حين يجلس الناس بيده كذا في القسطلاني ١٢ع ١٦ قوله فقال يا ايها النبي الخ وانما تلا النبي صلعم هذه الآية الكريمة ليذكرهن البيعة التي وقعت بينه وبين النساء لما فتح مكة وكان صلعم لما فرغ من الفتح اجتمع الناس للبيعة فجلس لهم على الصفا ولما فرغ من بيعتهم بايع النساء وذكر لهن ما ذكر الله في الآية ١٢ع ١٧ قوله حسن من هي اي لا يدري حسن بن مسلم من هي المرأة المجيبة قيل يحتمل ان تكون هذه المرأة هي اسماء بنت يزيد بن السكن التي تعرف بخطيبة النساء ١٢ع

اسماء الرجال

عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عبيد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر العمري نافع ابو عبد الله مولى ابن عمر باب حمل العنزة الخ الوليد هو ابن مسلم القرشي مولاهم ابو عمرو هو عبد الرحمن بن عمرو نافع مولى ابن عمر السابق باب خروج النساء الخ. عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي حماد بن زيد بن درهم الازدي ايوب هو السختياني محمد هو ابن سيرين الانصاري ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية باب خروج الصبيان الى المصلى عبد الرحمن بن مهدي بن حسان الازدي عبد الرحمن بن عابس بموحدة ابن ربيعة النخعي الكوفي باب استقبال الامام الخ ابو نعيم الفضل بن دكين محمد بن طلحة بن مصرف زبيد هو اليامي الشعبي عامر بن شراحيل البراء هو ابن عازب باب العلم بالمصلى مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو القطان باب موعظة الامام الخ عبد الرزاق بن همام صاحب المسند ابن جريج عبد الملك الاموي مولاهم المكي عطاء هو ابن ابي رباح المكي الحسن بن مسلم هو ابن يناق المكي طاؤس هو ابن كيسان اليماني ١٢

حل اللغات

تركز اي تغرز العنزة بفتحات وهي اقصر من الرمح طرفها زج العواتق جمع عاتق وهي التي عتقت من الخدمة او من قهر ابويها الخدر جمع خدر بالكسر وهو الستر البقيع مقبر المدينة يقال له بقيع الغرقد. العلم بفتحتين هو الشيء الذي عمل بناء او وضع حجر او نصب عمود او نحو ذلك ليعرف به المصلى يهوين بفتح الياء التحتية كذا في اليونينية وفي غيرها يهوين بضم الياء من اهوى اي يمددن ايديهن يقذفنه اي يرمين الفتخ بفتح الفاء والمثناة وآخره معجمة جمع فتخة وهي حلقة من فضة لا فص لها كذا قال القسطلاني وفي المجمع هو خاتم كبير يلبس في اليد يجلس من الاجلاس ولابي ذر من التجليس ١٢

فاذا اجازت الصلوة في السوق فجوازها في مسجد السوق بالاولى وقد يقال صلوة الجمع هي الصلوة في المسجد مع الامام اعم من ان تكون في مسجد السوق او في غيره من المساجد فتحمل بعمومه الصلوة في مسجد السوق فمحل الاستدلال هو ان مدحه لصلوة الجميع على الاطلاق دليل على جواز الصلوة في مسجد السوق ايضا فتأمل وقوله فان احدكم الخ تعليل للزيادة لا بمعنى ان زيادتها بالنظر الى متعلقاتها اي انها بضم ثواب تلك المتعلقات تصير زائدة اجرا اذ لا فضيلة حينئذ لنفس الصلوة وهو خلاف الظاهر وايضا يلزم ان لا تكون صلوة الجميع منضبطا امرها في الدرجات بل تكون متفاوتة في الدرجات قلة وكثرة حسب قلة المتعلقات وكثرتها بل بمعنى انها اذا كانت عادة لا تخلو عن هذه المتعلقات التي هي خيرات واعمال موجبات للثواب والجزاء عند الله كانت احب واحسن عند الله تعالى فجعل الله تعالى جزاءها زائدا على جزاء ما تكون

له قوله جلباب بكسر الجيم وسكون اللام وبموحدتين بينهما الف ثوب اقصر واعرض من الخمار وهو المقنعة او ثوب واسع يغطي صدرها وظهرها او هو كالملحفة او هو كالازار او الخمار ١٢ مس ٢ه قوله قصر بني خلف بفتح المعجمة واللام هو بالبصرة منسوب الى خلف جد طلحة بن عبد الله بن خلف لا الى نفس طلحة بن عبد الله بن خلف الخزاعي المعروف بطلحة الطلحات ١٢ عيني ٣ه قوله زوج اختها قيل هي اخت ام عطية وقيل غيرها ونص القرطبي انها ام عطية ولم يعلم اسم الزوج ١٢ قسطلاني ٤ه قوله نداوي الكلمى بفتح الكاف وسكون اللام جمع الكليم وهو المجروح ١٢ عيني قس ٥ه قوله من جلبابها اي تعيرها جلبابا بالاحتياج او لتشركها فيه ان كان واسعا او هو مبالغة اي يخرجن ولو ثنتان في ثوب واحد ١٢ مجمع البحار ٦ه قوله فليشهدن الخير اي مجالس الخير كسماع الحديث وعيادة المرضى ودعوة المؤمنين كالاجتماع لصلوة الاستسقاء ١٢ قس ٧ه قوله نعم بابي اي مفدي بابي او اقديه بابي وهذه رواية كريمة وابي الوقت وغيرهما بابا وقد تقدم ان فيه اربع روايات الاول هذه والثانية بابا والثالثة بيبي بابدال الهمزة بالتحتانية وكذا الرابعة بيبا ١٢ كذا في العيني ٨ه قوله لتخرج العواتق ذوات الخدور هكذا هو في رواية الاكثرين والكشميهني او قال العواتق وذوات الخدور شك ايوب يعني هل هو بواو العطف اولا كذا في التلخيص والعيني والعواتق جمع عاتق وهي البنت التي بلغت قال القسطلاني والخدور جمع خدر بالكسر وهو الستر او البيت والمراد من يقل خروجهن من البيوت كذا في المجمع ١٢ ٩ه قوله فقلت لها القائلة المرأة والمقول لها ام عطية وقيل يحتمل ان يكون القائلة حفصة والمقول لها المرأة وهي اخت ام عطية ١٢ ع ١٠ه قوله عناقا جذعة بنصبهما وفي بعضها عناق جذعة بالاضافة قال صاحب القاموس عناق كسحاب الانثى من اولاد المعز وفي المجمع عندي جذع اي من المعز اذ الجذع من الضان مجزية خير من شاتي لحم اي سمنها وطيب لحمها قال القسطلاني هذه المراجعة الواقعة بينه صلى الله عليه وسلم وبين ابي بردة ابن نيار الاول تدل على الجزء الاول من الترجمة وتاليها على الثاني منها انتهى ١٢ ١١ه قوله باسم الله اي متبركا به وانما كرر للتاكيد فعن هذا قال ابو حنيفة بوجوب الاضحية وبه قال محمد وزفر والحسن وابو يوسف في رواية وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وعن ابي يوسف انها سنة وبه قال الشافعي واحمد وهو قول اكثر اهل العلم ١٢ ع ١٢ه قوله خالف الطريق ليشهد له الطريقان او اهلها او ليتبرك به اهلها او ليستفتي فيهما او ليتصدق على فقرائهما او ليزور قبورا قاربهما او ليصل رحمه او للتفاؤل بتغير الحال الى المغفرة والرضى او لاظهار شعار الاسلام او ليغيظ المنافقين او اليهود او ليرهبهم بكثرة من معه او حذرا من اصابة العين فهو في معنى قول يعقوب عليه السلام لبنيه لا تدخلوا من باب واحد قاله القسطلاني قال العيني او للتخفيف الزحام او للحذر من كيد الاعداء او لان طريقه الى المصلى كانت على اليمين فلو رجع منها لرجع على جهة الشمال وقيل غير ذلك ١٢ ١٣ه قوله وحديث جابر اصح كذا عند جمهور الرواة عن الفربري وهو مشكل اذ لم يذكر غيره حتى يكون هو اصح منه وذكر ابو علي الجياني انه سقط قوله وحديث جابر اصح من رواية ابراهيم النسفي عن البخاري فلا اشكال فيها قال ووقع في رواية ابن السكن تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وفي هذا توجيه قوله اصح ويبقى الاشكال في قوله تابعه فانه لم يتابعه بل خالفه وقد ازال هذا الاشكال ابو نعيم في المستخرج فقال اخرجه البخاري عن محمد عن ابي تميلة وقال تابعه يونس بن محمد عن فليح وقال محمد بن الصلت عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وحديث جابر اصح وبهذا جزم ابو مسعود في الاطراف فيكون الساقط من رواية الفربري على رواية ابن السكن وقال محمد بن الصلت عن فليح فقط وعلى رواية الباقين سقط اسناد محمد بن الصلت جميعه كذا في الفتح والتلخيص قال الكرماني حاصل الكلام ان الصواب اما طريقة النسفي وهي بنقصان قوله وحديث جابر اصح واما طريقة ابي مسعود وهي بزيادة حديث ابن الصلت لا طريقة الفربري ١٢

	لها جلباب في العيد حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين قالت كنا نمنع
	جوارينا ان يخرجن يوم العيد فجاءت امرأة فنزلت قصر بني خلف فاتيتها فحدثت ان زوج اختها غزى مع النبي صلى الله
فقالت	عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة فكانت اختها معه في ست غزوات قالت فكنا نقوم على المرضى ونداوي الكلمى فقالت يا رسول
	الله اعلى احدانا بأس اذا لم يكن لها جلباب ان لا تخرج فقال لتلبسها صاحبتها من جلبابها فليشهدن الخير ودعوة
قالت بابا وقلما	المؤمنين قالت حفصة فلما قدمت ام عطية اتيتها فسألتها اسمعت في كذا وكذا فقالت نعم بابي وقل ما ذكرت النبي صلى
بابا قالت	الله عليه وسلم الا قالت بابي قال لتخرج العواتق ذوات الخدور او قال العواتق وذوات الخدور شك ايوب والحيض فيعتزل
	الحيض المصلى وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين قالت فقلت لها الحيض قالت نعم اليس الحائض تشهد عرفات
حدثنا	وتشهد كذا وتشهد كذا باب اعتزال الحيض المصلى حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن
	ابن عون عن محمد قال قالت ام عطية امرنا ان نخرج فنخرج الحيض والعواتق وذوات الخدور وقال ابن عون او
	العواتق ذوات الخدور فاما الحيض فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزلن مصلاهم باب النحر والذبح
	يوم النحر بالمصلى حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر
	ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينحر او يذبح بالمصلى باب كلام الامام والناس في خطبة العيد واذا سئل الامام عن
	شيء وهو يخطب حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا منصور بن المعتمر عن الشعبي عن البراء
قال	ابن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلوة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد
	اصاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فتلك شاة لحم فقام ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله والله لقد
فاكلت	نسكت قبل ان اخرج الى الصلوة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب فتعجلت واكلت واطعمت اهلي وجيراني فقال
عناق جذعة	رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندي عناقا جذعة هي خير من شاتي لحم فهل تجزي عني قال نعم ولن
	تجزي عن احد بعدك حدثنا حامد بن عمر عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد ان انس بن مالك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
	صلى يوم النحر ثم خطب فامر من ذبح قبل الصلوة ان يعيد ذبحه فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله جيران
واما فقر فاني	لي اما قال بهم خصاصة واما قال بهم فقر واني ذبحت قبل الصلوة وعندي عناق لي احب الي من شاتي لحم فرخص
	له فيها حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن الاسود عن جندب قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال
	من ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح باسم الله باب من خالف الطريق اذا رجع يوم
	العيد حدثنا محمد قال اخبرنا ابو تميلة يحيى بن واضح عن فليح بن سليمن عن سعيد بن الحارث عن جابر قال
	كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد خالف الطريق تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة
	وحديث جابر اصح باب اذا فاته العيد يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقرى لقول
	النبي صلى الله عليه وسلم هذا عيدنا يا اهل الاسلام وامر انس بن مالك مولاه ابن ابي عتبة بالزاوية
	فجمع اهله وبنيه وصلى كصلوة اهل المصر وتكبيرهم وقال عكرمة اهل السواد يجتمعون في العيد

اسماء الرجال

ابو معمر عبد الله عبد الوارث ابن سعيد التنوري ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني حفصة بنت سيرين ام الهذيل الانصارية باب اعتزال الحيض الخ محمد بن المثنى العنزي ابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي ابن عون عبد الله البصري ام عطية نسيبة الانصارية باب النحر والذبح الخ عبد الله ابن يوسف هو التنيسي الليث هو ابن سعد الامام كثير بن فرقد المدني نزيل مصر نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله باب كلام الامام الخ مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري الشعبي عامر بن شراحيل حامد بن عمر البكراوي حماد بن زيد الازدي ايوب هو السختياني محمد بن سيرين الانصاري مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي شعبة هو ابن الحجاج العتكي الاسود هو ابن قيس العبدي الكوفي جندب هو البجلي باب من خالف الطريق الخ محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي وغيره ولابن شبويه انه محمد بن مقاتل قال ابن حجر والاول هو المعتمد فليح بن سليمان الخزاعي المدني سعيد بن الحارث بن المعلى الانصاري المدني قاضيها جابر بن عبد الله الانصاري وامر انس وصله ابن ابي شيبة وقال عكرمة وصله ابن ابي شيبة ايضا ١٢ ع ٥ه يشير الى مخالفة ما روي عن علي رضي الله عنه لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع لعموم الحديث المذكور ١٢ تف

خالية عادة عن هذه المتعلقات والله تعالى اعلم اه سندي (قوله او حج او عمرة) عطف على غزو وكلام القسطلاني يشعر بانه عطف على تلك الطريق ولا يخفى انه بعيد بل فاسد فتأمل (قوله صلى حيث المسجد الصغير) المسجد بالرفع مبتدأ حذف خبره اي موجود والجملة مضاف اليه لحيث فهي لا تضاف الا الى الجملة واعتبر القسطلاني المسجد خبر مبتدأ محذوف وقدره حيث هو المسجد قلت ولا يظهر لهذا الذي قدره مرجع اذ لا يرجع الى حيث اذ الجملة المضاف اليها لا يعهد فيها ضمير للمضاف وايضا يظهر عند التأمل فساد المعنى ولا يظهر مرجع آخر فافهم اه سندي (قوله باب سترة الامام سترة من خلفه) اي فلا حاجة لهم الى اتخاذ سترة لهم على حدة بل يكفيهم سترة الامام وتعتبر تلك السترة لهم ايضا ولهذا يكون المرور المفتر بين يدي المصلي في حق المأموم هو المرور بين الامام وسترته كما في حق الامام ويدل عليه ما ذكره ابن عبد البر حيث قال

ف ٧ - ٤ - ١

۵۱ قوله صلى ركعتين . ورواه ابن ابي شيبة في فصل من فاتته صلوة العيد كم يصلي حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال يصلي ركعتين ويكبر فيه اشارة الى انها تقضى كهيئتها لا ان الركعتين مطلق نفل ذكره العيني وقال نقد قال قوم لا تقضاء عليه اصلا وبه قال مالك واصحابه وهو قول المزني وعند اصحابنا الحنفية كذلك لا يقضيها اذا فاتت عن الصلوة مع الامام واما اذا فاتت عنه مع الامام فانه يصليها مع الجماعة في اليوم الثاني ان كان بعذر وقال الشافعي من فاتته صلوة العيد يصلي وحده انتهى ۱۲ ۵۲ قوله تدففان . اي تضربان الدف وقوله تضربان تاكيد له ۱۲ مجمع البحار ۵۳ قوله دعهما . اي اتركهما هذا لا يدل على اباحة الغناء فان في رواية هشام بزيادة يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا فانه دليل على بيان الحكمة في تجويزه لان العيد يوم سرور فلا ينكر فيه كما في الاعراس ولذا غمزتهما عائشة رض وخرجتا وقد استدل بعض المتصوفة بهذا الحديث ونحوه على اباحة الغناء وهو ساقط لان دلالة الحديث على منعه اظهر من دلالته على اباحته والا لما منعهما ابو بكر عند حضور النبي صلعم ولما صح قوله مزمار الشيطان كما مر عن قريب ولما مهد رسول الله صلعم عذرا في عدم المنع فعلم ان الاصل هو المنع والتجويز كان ليوم عيد قال في الخير الجاري مع شئ زائد ومر الحديث مع شرحه في باب الحراب والدرق يوم العيد في صفحة ۱۳۰ . ۵۴ قوله امنا . بسكون الميم والنصب على المصدر او بنزع الخافض او على الحال اي العبوا آمنين ۱۲ قس ۵۵ قوله بني ارفدة . بحذف حرف النداء يعني يا بني ارفدة وقد مر تفسيره في الباب المذكور ۱۲ ع ۵۶ قوله يعني من الامن . هذا من كلام البخاري يشير به الى ان المراد منه الامن الذي ضد الخوف لا الامان الذي للكفار كذا في العيني قال القسطلاني واستشكل مطابقة الحديث للترجمة قال ابن رشيد لما كانت ايام منى ايام عيد كانت محلا لاداء هذه الصلوة ۱۲ فيؤديها فيها اذا فاتته مع الامام لانها شرعت ليوم العيد ومقتضاه انها تقع اداء وان لوقت دائها آخر او هو آخر ايام منى حكاه في الفتح ولا يخفي ما فيه من التكلف انتهى ۱۲ ۵۷ قوله صلى ركعة واحدة الخ . احتج به الشافعي على ان الايتار بركعة واحدة جائز قال النووي وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وقال ابو حنيفة لا يصح الايتار بواحدة ولا يكون الركعة الواحدة صلاة قط والاحاديث الصحيحة ترد عليه قلت معناه يوتر بسجدة اي بركعة وركعتين قبلها فيصير وتره ثلاثا ولابي حنيفة ايضا احاديث صحيحة ترد عليهم منها ما رواه النسائي في سننه باسناده الى عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم الا في آخرهن ذكره العيني واورد روايات اخر ايضا قال روى ابن ابي شيبة نا حفص بن عمر عن الحسن قال اجمع المسلمون على ان الوتر ثلاث لا يسلم الا في آخرهن انتهى وقال ابن الهمام روى الحاكم وقال على شرطهما عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم الا في آخرهن وكذا روى النسائي عنها انتهى ۱۲ ۵۸ قوله كان يسلم الخ . هذا يؤيد من قال ان الوتر ركعة واحدة قال ابن الهمام واخرج الحاكم قيل للحسن ان ابن عمر رض كان يسلم في الركعتين من الوتر فقال عمر رضي الله عنه كان افقه منه وكان ينهض في الثانية بالتكبير انتهى قال الطحاوي ثنا محمد بن عبد الله بن الجبار المرادي ثنا خالد ابن نزار الايلي ثنا عبد الرحمن بن ابي زناد عن ابيه عن الفقهاء السبعة المدينة سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابي بكر ابن عبد الرحمن وخارجة بن زيد وعبيد الله بن عبد الله وسليمان بن يسار في مشيخة سواهم اهل فقه وصلاح فكان مما وعيت عنهم ان الوتر ثلاث لا يسلم الا في آخرهن انتهى كلام ابن الهمام ۱۲ ۵۹ قوله قبل النوم . اي خشية ان يستولي عليه النوم فامره بالاخذ بالثقة ۱۲ ع ۶۰ قال ابن عبد البر هي الفراش وشبهه قال وكان والله اعلم مضطجعاً عند رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم او رأسه ۱۲ عيني

يصلون ركعتين كما يصنع الامام وقال عطاء اذا فاته العيد صلى ركعتين حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في ايام منى تدففان وتضربان والنبي صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه فانتهرهما ابو بكر فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد وتلك الايام ايام منى وقالت عائشة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهم امنا بني ارفدة يعني من الامن

باب الصلوة قبل العيد وبعدها

وقال ابو المعلى سمعت سعيدا عن ابن عباس كره الصلوة قبل العيد حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فصلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها ومعه بلال

ابواب الوتر

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في الوتر

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلوة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى وعن نافع ان عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب ان ابن عباس اخبره انه بات عند ميمونة وهي خالته فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام حتى انتصف الليل او قريبا منه فاستيقظ يمسح النوم عن وجهه ثم قرأ عشر آيات من آل عمران ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شن معلقة فتوضأ فاحسن الوضوء ثم قام يصلي فصنعت مثله فقمت الى جنبه فوضع يده اليمنى على رأسي واخذ باذني يفتلها ثم صلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين ثم خرج فصلى الصبح حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى مثنى فاذا اردت ان تنصرف فاركع ركعة توتر لك ما صليت قال القاسم ورأينا اناسا منذ ادركنا يوترون بثلث وان كلا لواسع وارجو ان لا يكون بشئ منه بأس حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي احدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته تعني بالليل فيسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ احدكم خمسين آية قبل ان يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلوة الفجر ثم يضطجع على شقه الايمن حتى يأتيه المؤذن للصلوة

باب ساعات الوتر

قال ابو هريرة اوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوتر قبل النوم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا انس بن سيرين قال قلت لابن عمر أرأيت الركعتين قبل صلوة الغداة أطيل فيهما القراءة فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

يحيى هو عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن العوام باب الصلوة قبل العيد الخ ابو المعلى يحيى بن ميمون العطار الكوفي سعيد هو ابن جبير الاسدي مولاهم الكوفي ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي باب ما جاء في الوتر عبد الله ابن يوسف التنيسي مالك هو الامام المدني نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك الامام مخرمة بن سليمان الوالبي الاسدي كريب ابي رشدين مولى ابن عباس يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر عبد الله بن وهب المصري عمرو بن الحارث بن يعقوب ابو امية الانصاري مولاهم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب ابن ابي حمزة الحمصي الزهري هو ابن شهاب عروة بن الزبير باب ساعات الوتر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم

حل اللغات

تدففان اي تضربان الدف . متغش متستر . انتهرهما زجرهما . بني ارفدة بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء والدال مهملة . الوسادة بكسر الواو بالمخدة . الشن القربة البالية ۱۲

حديث ابن عباس هذا يخصص حديث ابي سعيد الخدري اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه فان ذلك مخصوص بالامام والمنفرد فاما المأموم فلا يضره من مر بين يديه لحديث ابن عباس هذا قال وهذا كله لا خلاف فيه بين العلماء انتهى نقله في الفتح وفي شرح العيني قال الابهري سترة الامام سترة المأموم فلا يضر المرور بين يديه لان المأموم تعلقت صلوته بصلوة امامه انتهى وعلى هذا فالمصنف اخذ من الحديث الاول ان المرور بين يدي المأموم لا يضر اذا لم يكن بين الامام وسترته ويبنى ذلك على ان قوله الى غير جدار معناه الى شئ هو غير جدار وهو المتبادر من هذا اللفظ لان كلمة غير تكون صفة ومن الحديث الثاني والثالث انه لا حاجة للمأموم الى سترة بل يكفيه سترة الامام كما اكتفى الناس بسترته صلى الله تعالى عليه وسلم (قوله كان بين مصلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة) الذي عليه الشراح وهو الموافق لبعض الروايات

۱ قوله كان بتشديد النون الاذان اى الاقامة باذنيه بضم الذال وسكونها والمقصود منه انه ماكان يطيل القراءة فيهما والجملة حال من فاعل يصلى وموضع الترجمة قوله من الليل لانه مبهم يصلح لجميع اجزاء الليل كذا فى الكرمانى و القسطلانى اى انقطعت منهما شيئا فشيئا ۱۲ ۲ قوله وانتهى وتره الى السحر اى كان آخر امره صلعم انه اخر الوتر الى آخر الليل ويقال فعله صلعم اول الليل واوسطه بيان للجواز وتاخيره الى آخر الليل تنبيه على انه الافضل لمن يثق بالانتباه ۱۲ ع ۳ قوله فاوترت. الفاء فيه تسمى الفاء الفصيحة تقديره فقمت فتوضأت فاوترت فيه اشارة الى ان المستحب لكل احد ان يوقظ اهله لاجل صلوة الوتر اذا نامت قبل الايتار وفيه تاكيد لامر الوتر وامتثال لقوله تعالىٰ وامر اهلك بالصلوٰة ۱۲ ع ک ۴ قوله اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا يستفاد من هذا الحديث حكمان الاول استحباب تاخير الوتر والثانى فيه الدلالة على وجوب الوتر واختلف العلماء فيه فقال القاضى ابو الطيب وابو حامد ان العلماء كافة قالوا انه سنة حتى ابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة وحده واجب ورد العينى كلاهما واثبت قول عدة من العلماء بوجوبه ولو سلم فلا يضر ابا حنيفة خلاف احد اذا كان استدلاله بالاخبار منها حديث الباب ومنها ما فى السنن الا الترمذى قال صلعم الوتر حق واجب على كل مسلم الحديث قال ابن الهمام ورواه ابن حبان والحاكم وقال على شرطهما ومنها حديث ابى سعيد اخرجه الحاكم قال صلعم من قام عن وتر ونسيه فليصله اذا اصبح او ذكره قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ونقل تصحيحه ايضا ابن الحصار عن شيخه ذكره العينى ومنها ما رواه ابو داؤد وقال صلعم الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا هذا حديث صحيح ولهذا اخرجه الحاكم فى مستدركه وصححه فان قلت فى اسناده ابو المنيب وقد تكلم فيه البخارى وغيره قلت قال الحاكم وثقه ابن معين وقال ابن ابى حاتم سمعت ابى يقول هو صالح الحديث وانكر على البخارى ادخاله فى الضعفاء فهذا ابن معين امام هذا الشان وكفى به حجة فى توثيقه ذكره العينى وما روى عن عبادة انه لما بلغه ان ابا محمد رجلا من الانصار يقول الوتر حق فقال كذب ابو محمد فالجواب عنه انه انما كذب الرجل فى قوله كوجوب الصلوة ولم يقل به احد كذا فى العينى وتمامه فى فتح القدير والعينى ۱۲ ۵ قوله كان يوتر على البعير وروى الطحاوى باسناد صحيح عن ابن عمر انه كان يصلى على راحلته ويوتر بالارض ويزعم ان رسول الله صلعم كذلك كان يفعل وهو خلاف حديث الباب فلا يتم الاستدلال بهذين الحديثين اما وجه النظر والقياس فيقتضى عدم جوازه على الراحلة وبيان ذلك ان الاصل المتفق عليه عدم جواز الوتر على الارض قاعدا مع القدرة على القيام فالنظر على ذلك ان لا يصليه فى السفر على راحلته وهو يطيق النزول ويجوز ان ايتاره صلعم على الراحلة يكون قبل ان يغلظ امر الوتر ثم احكم من بعد كذا فى العينى ۱۲ ۶ قوله يسيرا اى شهرا كما فى رواية عاصم التالية لهذه وهى ترد على البرماوى حيث قال كالكرمانى زمانا يسيرا هذا ما قاله القسطلانى وكذا فى العينى وروى ابو داؤد عن انس ان النبى صلعم قنت شهرا ثم تركه فقوله ثم تركه يدل على ان القنوت فى الفرائض كان ثم نسخ قاله العينى وايضا قال العينى وروى ابن ماجه بسند صحيح عن ابى بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر فيقنت قبل الركوع انتهى قال ابن همام قال ابن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان ابن مسعود واصحاب النبى صلعم كانوا يقنتون فى الوتر قبل الركوع انتهى ۱۲ ۷ قوله قنت النبى صلى الله عليه وسلم. مطابقته للترجمة من حيث ان فيه مشروعية القنوت كما فى الحديث السابق وهو فى نفس الامر من ذلك الحديث وكذا مطابقة الحديث الآتى ۱۲ ع ۸ قوله حول رداءه. كان هذا لاجل التفاؤل لينقلب حالهم من الجدب الى الخصب لبيان السنة واليه ذهب ابو حنيفة ۱۲ كذا فى العينى

يصلى من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ويصلى ركعتين قبل صلوٰة الغداة وكان الاذان باذنيه قال حماد اى بسرعة حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنى مسلم عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت كل الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتهى وتره الى السحر **باب** ايقاظ النبى صلى الله عليه وسلم اهله بالوتر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثنى ابى عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وانا راقدة معترضة على فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظنى فاوترت **باب** ليجعل آخر صلاته وترا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثنى نافع عن عبد الله بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا **باب** الوتر على الدابة حدثنا اسمٰعيل قال حدثنى مالك عن ابى بكر بن عمر بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار انه قال كنت اسير مع عبد الله ابن عمر بطريق مكة فقال سعيد فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم لحقته فقال عبد الله بن عمر اين كنت فقلت خشيت الصبح فنزلت فاوترت فقال عبد الله اليس لك فى رسول الله اسوة حسنة فقلت بلى والله قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير **باب** الوتر فى السفر حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى السفر على راحلته حيث توجهت به يومى ايماء صلوٰة الليل الا الفرائض ويوتر على راحلته **باب** القنوت قبل الركوع وبعده حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين قال سئل انس بن مالك اقنت النبى صلى الله عليه وسلم فى الصبح قال نعم فقيل او قنت قبل الركوع قال بعد الركوع يسيرا حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم قال سألت انس بن مالك عن القنوت فقال قد كان القنوت قلت قبل الركوع او بعده قال قبله قال فان فلانا اخبرنى عنك انك قلت بعد الركوع فقال كذب انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا اراه كان بعث قوما يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلا الى قوم من المشركين دون اولٰئك وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو عليهم حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زائدة عن التيمى عن ابى مجلز عن انس بن مالك قال قنت النبى صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على رعل وذكوان حدثنا مسدد قال حدثنا اسمٰعيل قال اخبرنا خالد عن ابى قلابة عن انس بن مالك قال كان القنوت فى المغرب والفجر

بسم الله الرحمٰن الرحيم

ابواب الاستسقاء باب الاستسقاء وخروج النبى صلى الله عليه وسلم فى الاستسقاء

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابى بكر عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم يستسقى وحول رداءه **باب** دعاء النبى صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسنى يوسف حدثنا قتيبة قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمٰن عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع رأسه من الركعة الآخرة يقول اللهم انج عياش بن ابى ربيعة اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسنى

اسماء الرجال حماد بن زيد بن درهم الازدى الجهضمى عمر بن حفص بن غياث قاضى الكوفة النخعى الكوفى الاعمش هو سليمان بن مهران مسلم هو ابو الضحى الكوفى لا ابن كيسان مسروق هو ابن عبد الرحمٰن الكوفى **باب** ايقاظ النبى صلعم الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير يحيى بن سعيد هو القطان نافع مولى ابن عمر **باب** الوتر على الدابة اسمٰعيل هو ابن ابى اويس مالك الامام المدنى سعيد بن يسار ابو حباب المدنى **باب** الوتر فى السفر موسى بن اسمٰعيل التبوذكى **باب** القنوت قبل الركوع وبعده مسدد تقدم ايوب السختيانى مسدد تكرر ذكره حماد بن زيد قد سبق ذكره آنفا مسدد مر مرارا عبد الواحد بن زياد العبدى البصرى مولاهم عاصم هو ابن سليمان الاحول احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى الكوفى زائدة هو ابن قدامة الكوفى التيمى هو سليمان بن طرخان البصرى ابى مجلز هو ابن حميد السدوسى البصرى ابى قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمى **باب** الاستسقاء الخ ابو نعيم هو الفضل بن دكين عبد الله بن ابى بكر اى ابن محمد ابن عمرو بن حزم قاضى المدينة عباد بن تميم اى ابن زيد بن عاصم الانصارى المازنى يروى عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم ابن كعب ابى الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمٰن بن هرمز ۱۲ ۹ يعنى غير الذين دعا عليهم وكان ۱۲

حل اللغات راقدة نائمة. زهاء بضم الزاى المعجمة مقدار. الاستسقاء طلب السقيا بضم السين وهو المطر اشدد وطأتك اى اشدد عقوبتك ۱۲

ان المراد بالمصلى موضع القيام لا موضع السجود وممر الشاة على ما يظهر لا يزيد على نصف الذراع بل قدره بعضهم بشبر كما ذكره الابى فى شرح مسلم وهذا لا يكفى عادة للسجود فيه كما لا يخفى وقد علم انه صلى الله تعالىٰ عليه وسلم صلى فى الكعبة فجعل بينه وبين الجدار قدر ثلاثة اذرع وهذا هو الذى يمكن ان يعتمد عليه ولهذا استحسنه جماعة لكن لا بد لحديث الباب من محمل فقال بعض مشائخ المالكية محمله حالة القيام فقال ينبغى ان يكون الشبر بينه وبين السترة وهو قائم فاذا ركع تأخر بثلاثة اذرع قال والتأخر وان كان عملا لكنه لمصلحة الجمع بين الحديثين قلت والتزام هذا الفعل فى كل ركعة بعيد فالوجه ان يحمل المصلى على موضع السجود وتحمل رواية موضع القيام على تصرف بعض الرواة لقصد النقل بالمعنى او يحمل ممر الشاة على موضع يمكن لها فيه التعدى والمشى طولا وعرضا اى لو كان هنا طريق

يوسف وان النبي صلى الله عليه وسلم قال غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله قال ابن ابي الزناد عن ابيه هذا كله في الصبح

حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله ح حدثنا عثمان

ابن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق قال كنا عند عبد الله فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم

لما رأى من الناس ادبارا فقال اللهم سبعا كسبع يوسف فاخذتهم سنة حصت كل شيء حتى اكلوا الجلود

والميتة والجيف وينظر احدكم الى السماء فيرى الدخان من الجوع فاتاه ابو سفيان فقال يا محمد انك تامر

بطاعة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم قال الله عز وجل فارتقب يوم تاتي السماء

بدخان مبين الى قوله انكم عائدون يوم نبطش البطشة الكبرى فالبطشة يوم بدر فقد مضت الدخان

والبطشة واللزام واية الروم **باب** سؤال الناس الامام الاستسقاء اذا قحطوا حدثنا عمرو بن علي قال

حدثنا ابو قتيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه قال سمعت ابن عمر يتمثل بشعر ابي طالب

وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل وقال عمر بن حمزة حدثنا سالم عن ابيه ربما

ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب وابيض يستسقى

الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل وهو قول ابي طالب حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله

الانصاري قال حدثني ابي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب

رضي الله عنه كان اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا

صلى الله عليه وسلم فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون **باب** تحويل الرداء في الاستسقاء حدثنا

اسحق قال حدثنا وهب بن جرير قال اخبرنا شعبة عن محمد بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم

استسقى فقلب رداءه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عبد الله بن ابي بكر انه سمع عباد بن تميم يحدث

اباه عن عمه عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين

قال ابو عبد الله كان ابن عيينة يقول هو صاحب الاذان ولكنه وهم فيه لان هذا عبد الله بن زيد بن عاصم المازني

مازن الانصار **باب** انتقام الرب عز وجل من خلقه بالقحط اذا انتهك محارمه **باب** الاستسقاء في المسجد

الجامع حدثنا محمد قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض قال حدثنا شريك بن عبد الله بن ابي نمر انه سمع انس بن مالك

يذكر ان رجلا دخل يوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم

قائما فقال يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال

اللهم اسقنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا قال انس فلا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ولا شيئا وما بيننا وبين سلع

من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال فوالله ما رأينا

الشمس ستا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما فقال

يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكها قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال

سبع اكلنا — احدهم — مستقيم — للثميراب — حدثنا الانصاري — حدثنا — بنبيك — تحريك ثنا — حدثنا — قال — وا وحول — بالناس — وقال وما — فقال والله — ستا قائما — هلك يمسكها

---

۱ قوله هذا كله في الصبح يعني انه روى عن ابيه هذا الحديث بهذا الاسناد فبين ان الدعاء المذكور كان في صلوة الصبح ويدل على هذا قوله في الركعة الآخرة من الصبح وقيل كان ذلك في العشاء وقيل في الظهر والعشاء وعلى كل حال قد بينا انه منسوخ ۱۲ ع ۵۲ قوله من الناس اي قريش واللام للعهد ادبارا اي عن الاسلام ۱۲ ع ۵۳ قوله حصت بتشديد الصاد اي استاصلت واذهبت النبات فانكشفت الارض ۱۲ عيني قسطلاني ۵۴ قوله الجيف كعنب جمع جيفة وهي جثة الميت اذا اراح فهي اخص من الميت لانها مالم يلحقه ذكاة ۱۲ ع قس ک ۵۵ قوله فيرى الدخان من الجوع لان الجائع يرى بينه وبين السماء كهيئة الدخان من ضعف بصره ۱۲ قسطلاني ۵۶ قوله فادع الله لهم لم يقع في هذا السياق التصريح بانه دعا لهم ثم وقع ذلك في سورة الدخان ولفظه فاستسقى لهم فسقوا ۱۲ قس ۵۷ قوله قال الله عز وجل فارتقب اي انتظر يا محمد عذابهم وذلك ان قريشا لما غلبوا النبي صلى الله عليه وسلم واستعصوا عليه قال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم سنة اكلوا فيها الطعام والميتة من الجهد حتى جعل احدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع قالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون فقيل له ان كشفنا عنهم عادوا فدعا ربه فكشف عنهم فعادوا فانتقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين الى قوله انا منتقمون قاله ابن مسعود واورده المصنف في التفسير وكذا في العيني ۱۲ ۵۸ قوله فقد مضت الى آخره من كلام ابن مسعود رض ولم يسنده الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن دحية الذي يقتضيه النظر الصحيح حمل امر الدخان على قضيتين احدهما وقعت وكانت والاخرى ستقع ۱۲ ع ۵۹ قوله واللزام بكسر اللام قيل انه القتل الذي اصابهم يوم بدر فعلى هذا يكون البطشة واللزام واحدا وعن الحسن اللزام يوم القيمة وعنه انه موت كذا في العيني وقيل انه قحط وقيل هو الاسر يوم بدر قاله الكرماني ۱۲ ۶۰ قوله واية الروم قال تعالى الم غلبت الروم في ادنى الارض الآية ووقع كما اخبر عنه ۱۲ ک ۶۱ قوله وابيض بفتح الضاد وضمها ووجه الفتح ان يكون معطوفا على قوله سيدا في البيت الذي قبله ووجه الرفع ان يكون خبر مبتدأ محذوف اي هو ابيض ۱۲ ع ۶۲ قوله للارامل اي يمنعهم مما يضرهم والارامل جمع ارملة وهي الفقيرة التي لا زوج لها والمناسبة للترجمة من حيث انهم اذا كانوا يسألون الله به فيسقيهم فاحرى ان يقدموه للسؤال انتهى كذا في القسطلاني ۱۲ ۶۳ قوله استسقى بالعباس اي متوسلا به وفي حديث ابي صالح فلما صعد عمر ومعه العباس المنبر قال عمر رض اللهم انا توجهنا اليك بعم نبيك وصنو ابيه فاسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين ثم قال قل يا ابا الفضل فقال العباس اللهم لم ينزل بلاء الا بذنب ولم يكشف الا بتوبة وقد توجه بي القوم اليك لمكاني من نبيك وهذه ايدينا اليك بالذنوب ونواصينا بالتوبة فاسقنا الغيث فارخت السماء شآبيب مثل الجبال حتى اخصبت الارض ۱۲ ع ۶۴ قوله فقلب رداءه هو موضع الترجمة فيه دليل لمن قال بالتحويل وقال ابو حنيفة ان التحويل ليس بسنة وتحويله صلى الله عليه وسلم كان لاجل التفاؤل لانه فعل لامر لا يرجع الى معنى العبادة والدليل على ما جاء مصرحا به في المستدرك من حديث جابر وصححه قال وحول رداءه ليتحول القحط ونحوه في مسند اسحق من قول وكيع وكذا في طوالات الطبراني من حديث انس قاله ابن الهمام في الفتح مع شيء زائد ۱۲ ۶۵ قوله باب انتقام الرب الخ وقعت هذه الترجمة هكذا في رواية الحموي وحده خالية من حديث واثر قيل كانها كانت في رقعة مفردة اهملها الباقون والظاهر انه وضعها ليذكر فيها احاديث مطابقة لها فعاقه عن ذلك عائق والله اعلم ۱۲ عيني ۶۶ قوله وانقطعت السبل اي الطرق قيل لضعف الابل لقلة الكلأ قيل لانها لا تجد في سفرها من الكلأ ما يبلغها او لقلة الماء وقيل ان الناس امسكوا ما عندهم من الطعام ولم يجلبوه الى الاسواق وقيل لنفاد ما عندهم من الطعام او قلته فلا يجدون ما يحملونه الى الاسواق كذا في العيني ۱۲ ۶۷ قوله وبين سلع بفتح فسكون وفي آخره مهملة جبل معروف بالمدينة اراد بذلك ان السحاب كان مفقودا لا مستترا ببيت ولا غيره ۱۲ كذا في عمدة القاري شرح البخاري للعيني رح

اسماء الرجال

الحميدي هو عبد الله بن الزبير سفيان هو الثوري ابي الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع عبد الله هو ابن مسعود جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر باب سؤال عمرو بن علي بن بحر الباهلي الصيرفي البصري ابو قتيبة سلم الخراساني البصري الحسن بن محمد هو ابن الصباح الزعفراني محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك باب تحويل الرداء اسحق هو ابن ابراهيم الحنظلي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي محمد بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري عباد هو المازني عبد الله بن زيد عم عباد المازني علي بن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة عبد الله بن ابي بكر اخو محمد بن ابي بكر السابق يحدث اباه اي اباعبد الله بن ابي بكر ولا يعود الضمير الى عباد باب الاستسقاء في المسجد الجامع محمد هو ابن سلام البيكندي •

حل اللغات غفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء ابو قبيلة من كنانة. حصت استاصلت. الجيف كعنب جمع جيفة وهي جثة الميت اذا اراح فهو اخص من مطلق الميتة لانها مالم تذكى. اللزام بكسر اللام القتل. الارامل جمع ارملة وهي الفقيرة التي لا زوج لها. السبل الطرق. سلع كفلس جبل بالمدينة ۱۲

۲۴

الى جهة القبلة وارادت الشاة المرور من موضع قيام النبي صلى الله عليه وسلم الى جهة القبلة لا يمكن لها القيام في المسافة التي بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين الجدار الى جهة القبلة ولعل هذا محمل ما قال ابن الصلاح قدروا ممر الشاة بثلاثة اذرع والله تعالى اعلم (باب الصلوة الى السرير) وفي بعض النسخ على السرير وهو المناسب بحديث الباب لان الظاهر ان معنى توسط السرير انه صار في وسطه لكن ادخال هذا الباب في ابواب السترة يؤيد ان المعتمد الى السرير وعلى هذا قالوا ان معنى توسط السرير انه جعله وسطا بينه وبين القبلة كما جاء به الحديث عن عائشة ايضا الا ان المناسب بذلك المعنى لفظ وسط لا لفظ توسط فان التوسط لازم ويكون السرير منصوبا على انه مفعول فيه ووسط متعد يكون السرير بالنظر اليه مفعولا به وما ذكروا من المعنى لا يتم الا على المتعدي لا على اللازم فافهم والله تعالى اعلم فالوجه في الترجمة جعل الى بمعنى على بقي ان ادراج هذا

حاشية السندي ص ۲۴

له قوله حوالينا وفي رواية مسلم حولنا وكلاهما صحيح والحول والحوال بمعنى الجانب والذي في البخاري تثنية حوال وهو ظرف متعلق بمحذوف تقديره اللهم انزل او امطر حوالينا ولا تنزل علينا قاله العيني وفي مجمع البحار حواليه وحواله وحوليه وحوله بفتح لام وحا في جميعها اي جوانبه ١٢ ٢ه قوله ولا علينا. قال الطيبي في ادخال الواو ههنا معنى لطيف وذلك لانه لو اسقطها لكان مستقيا للآكام وما معها فقط ودخول الواو يقتضي ان طلب المطر على المذكورات ليس مقصوداً لعينه ولكن ليكون وقاية من اذى المطر فليست الواو مخلصة للعطف ولكنها للتعليل وهو كقولهم تجوع الحرة ولا تاكل بثديها فان الجوع ليس مقصوداً لعينه ولكن لكونه مانعا من الرضاع باجرة اذا كانوا يكرهون ذلك قاله العيني وكذا في التوشيح ١٢ ٣ه قوله على الآكام. بكسر الهمزة كجبال وبفتحها مع المد ايضا جمع اكمة بفتحات التراب المجتمع وقيل الجبل الصغير وقيل ما ارتفع من الارض كذا قاله السيوطي قال العيني فيه بيان للمراد بقوله حوالينا ١٢ ٤ه قوله والظراب. بكسر المعجمة وفي آخره موحدة جمع ظرب بسكون الراء قاله القزاز وقال وهو جبل منبسط على الارض يعني ليس بالعالي وقيل جمع ظرب بكسر الراء الرابية الصغيرة كذا في العيني والتوشيح ١٢ ٥ه قوله والاودية جمع واد وفي رواية مالك وبطون الاودية والمراد بها ما يحصل فيه الماء لينتفع به ١٢ ع ٦ه قوله ومنابت الشجر اراد بالشجر المرعى ومنابته التي تنبت الزرع والكلأ قاله العيني وفي الكرماني فيه ان نعمة الله اذا كثرت على العباد لا يسأل قطعها عنهم انتهى قال ع نقطعت اي السماء ويروى فاقلعت ويروى فانقلعت والكل بمعنى واحد وفيه حجة واضحة لابي حنيفة ان الاستسقاء دعاء واستغفار لا صلوة فيه قيل بمجرد الدعاء لا ينافي مشروعية الصلوة فيه قلت ابوحنيفة لم يقل ان الصلوة فيه غير مشروعة بل يقول انها ليست بسنة وما ورد في احاديث الصلوة فلبيان الجواز كذا في العيني ويجيء في باب صلوة الاستسقاء ركعتين في الصفحة الآتية ١٢ ٧ه قوله دار القضاء. اي التي بيعت في قضاء دين عمر بن الخطاب الذي كان انفقه من بيت المال وكتبه على نفسه وكان ستة وثمانين الفا واوصى ابنه عبد الله ان يباع فيه ماله فباع ابنه هذه الدار من معوية وكان يقال لها قضاء دين عمر ثم طال ذلك فقيل لها دار القضاء كذا في الفتح والكرماني والقسطلاني والخير الجاري والمجمع والتلخيص وقال السيوطي في التوشيح هي دار عمر بن الخطاب بيعت في قضاء دينه بعد موته فسميت به اخرجه الزبير بن بكار في اخبار المدينة واخرج من وجه آخر انها سميت بذلك لان عبد الرحمن بن عوف اعتزل فيها ليالي الشورى حتى قضي الامر وغلط من زعم ان المراد دار الامارة ١٢ وفي الفتح بيعت في قضاء دين عمر وقد صارت بعد ذلك الى مروان وهو امير المدينة فلعلها شبهة من قال انها دار الامارة ١٢ ٨ه قوله من سحاب. اي من سحاب مجتمع ولا قزعة اي من سحاب متفرق ١٢ ع ٩ه قوله فلما توسطت. اي بلغت الى وسط السماء وهي على هيئة مستديرة انتشرت ١٢ ع ١٠ه قوله قحط. بفتح القاف والحاء اي احتبس لابي الوقت في نسخة قحط بضم القاف وكسر الحاء ١٢ قسطلاني ١١ه قوله وتقطعت السبل. يعني بسبب كثرة المياه لانه انقطع المرعى فهلكت المواشي من عدم الرعي او لعدم ما يكنها من المطر ويدل عليه رواية النسائي من كثرة الماء ١٢ ف ١٢ه قوله فانجابت عن المدينة بالجيم والموحدة يقال انجابت السماء اي انكشفت والجوبة الفرجة في السحاب قال الخطابي معناه انقطعت عنا في استدارة حولنا نكشا وسطا منها كذا في الكرماني وفي التوشيح اي خرجت عنها كما يخرج الثوب عن لابسه انتهى او انقطعت كما ينقطع الثوب متفرقة ١٢ قس ١٣ه قوله وجهد العيال. بفتح الجيم وضمها الطاقة وبالفتح المشقة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولم يذكر انه حول رداءه فان قلت كيف المطابقة وليس في الحديث ذكر الخطبة قلت هذا الحديث برواية اسحق عن انس مختصر من حديث مطول يأتي ذكره بعد ابواب ان شاء الله تعالى وفيه ذكر يوم الجمعة والخطبة ايضا على ما تقف عليه ١٢ عيني

اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والجبال والظراب والاودية ومنابت الشجر قال فانقطعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسألت انسا اهو الرجل الاول قال لا ادري باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن شريك عن انس بن مالك ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال انس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت فلا والله ما رأينا الشمس سبتا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر قال فاقلعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسألت انس بن مالك اهو الرجل الاول فقال ما ادري باب الاستسقاء على المنبر حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ جاء رجل فقال يا رسول الله قحط المطر فادع الله ان يسقينا فدعا فمطرنا فما كدنا ان نصل الى منازلنا فما زلنا نمطر الى الجمعة المقبلة قال فقام ذلك الرجل وغيره فقال يا رسول الله ادع الله ان يصرفه عنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حوالينا ولا علينا قال فلقد رأيت السحاب يتقطع يمينا وشمالا يمطرون ولا يمطر اهل المدينة باب من اكتفى بصلوة الجمعة في الاستسقاء حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن شريك بن عبد الله عن انس قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت المواشي وتقطعت السبل فدعا فمطرنا من الجمعة الى الجمعة ثم جاء فقال تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشي فقام فقال اللهم على الآكام والظراب والاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب باب الدعاء اذا تقطعت السبل من كثرة المطر حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن انس بن مالك قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشي وتقطعت السبل فادع الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطروا من جمعة الى جمعة فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم على رؤس الجبال والآكام وبطون الاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب باب ما قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة حدثنا الحسن بن بشر قال حدثنا معافى بن عمران عن الاوزاعي عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس ابن مالك ان رجلا شكا الى النبي صلى الله عليه وسلم هلاك المال وجهد العيال فدعا الله يستسقي

اسماء الرجال

باب الاستسقاء الخ شريك هو ابن عبد الله مر قريبا باب الاستسقاء على المنبر مسدد هو ابن مسرهد ابو عوانة الوضاح اليشكري قتادة بن دعامة باب من اكتفى الخ عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام باب الدعاء اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك هو ابن انس الامام باب ما قيل الخ الحسن بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة البجلي الكوفي معافى بضم الميم وفتح الفاء هو الموصلي ياقوتة العلماء الاوزاعي ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن ابي عمرو الفقيه ثقة مات ١٥٧ه

حل اللغات الآكام بالكسر كجبال وبهمزة مفتوحة ممدودة جمع اكمة بفتحات التراب المجتمع او ما ارتفع من الارض ١٢ الظراب بكسر الظاء المعجمة آخره موحدة جمع ظرب ككتف بكسر الراء الجبل منبسط على الارض او الروابي الصغار دون الجبل ١٢ الاودية جمع واد وهو ما يحصل فيه الماء لينتفع به وروي بطون الاودية ١٢ القزعة بفتحات القطعة الرقيقة من السحاب المتفرق والمراد بالسحاب المجتمع ١٢ توسطت بلغت الى وسط السماء ١٢ اقلعت الاقلاع عن الامر الكف عنه قحط المطر اي احتبس ١٢ انجابت انكشفت او انقطعت ١٢ المواشي جمع ماشية تقع على الابل والبقر والغنم والاكثر

الباب حينئذ في ابواب السترة غير مناسب والله تعالى اعلم (قوله لكان ان يقف اربعين خيرا له) اي لكان خيرا له عنده وفي اعتقاده والافخيرية الوقوف من المرور لا يتوقف على علمه بل لو نوقف خير من المرور في نفسه علم او لم يعلم ويمكن ان يقال معناه لعلم الوقوف خيرا له اي اسهل له واخف عليه من المرور وعلى المعنى الثاني يحمل قوله لو يعلم المار على العلم تفصيلا او معاينة او العلم النافع الذي يعمل به صاحبه اذ العلم بلا عمل بعد كلا علم والا يشكل بان كثيرا من المارين قد علموا بذلك بخبر الصادق وما صار الوقوف ساعة اسهل عليهم من المرور فضلا عن وقوف اربعين والله تعالى اعلم (قوله باب استقبال الرجل الرجل) اراد انه مكروه اذا خيف ليشغل به ولهذا كرهت عائشة استقبالها لان المرأة محل لاشتغال الرجل بها وان كان ذاك بالنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم بعيد وبهذا اظهر مطابقة الحديث الترجمة فافهم (قوله باب التطوع

ﮯ قوله ولم يذكراى الراوى عن انس او من دونه كما قلنا وقال الكرمانى ولم يذكراى انس و فيه شيئان احدهما عدم التحويل والآخر عدم استقبال القبلة قال الكرمانى عدم التحويل والاستقبال متفق عليهما اذا كان الاستسقاء فى غير الصحراء وانما الخلاف فيهما قلت ان اباحنيفة يحتج بهذا الحديث على عدم سنية التحويل مطلقا كذا فى العينى قال فى البداية وما رواه كان تفاؤلا - قال ابن الهمام فيه اعتراف بروايته ومنع استنانه لانه فعل لامر لا يرجع الى معنى العبادة والله تعالى اعلم ١٢ ﮯ قوله فجاءه ابوسفين اسمه صخر بن حرب يعنى والد معوية وكان مجيئه قبل الهجرة لقول ابن مسعود والبطشة الكبرى يوم بدر ولم ينقل ان اباسفين قدم المدينة قبل بدر ١٢ ع ﮯ قوله جئت تامر بصلة الرحم يعنى الذين هلكوا بدعائك من ذوى رحمك فينبغى ان تصل رحمهم بالدعاء لهم ولم يقع دعاءه لهم بالتصريح فى هذا السياق ٣ ع ﮯ قوله ثم عادوا العينى لما كشف الله عنهم عادوا الى كفرهم فابتلاهم الله بيوم البطشة اى يوم بدر ١٢ ع ﮯ قوله وزاد

ولم يذكر انه حول رداءه ولا استقبل القبلة باب اذا استشفعوا الى الامام ليستسقى لهم لم يردهم حدثنا عبدالله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن شريك بن عبدالله بن ابى نمر عن انس بن مالك انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشى وتقطعت السبل فادع الله فدعا الله فمطرنا من الجمعة الى الجمعة فجاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم على ظهور الجبال والآكام وبطون الاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط حدثنا محمد بن كثير عن سفين قال حدثنا منصور والاعمش عن ابى الضحى عن مسروق قال اتيت ابن مسعود فقال ان قريشا ابطؤا عن الاسلام فدعا عليهم النبى صلى الله عليه وسلم فاخذتهم سنة حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة والعظام فجاءه ابوسفين فقال يا محمد جئت تامر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله عزوجل فقرأ فارتقب يوم تاتى السماء بدخان مبين الآية ثم عادوا الى كفرهم فذلك قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر وزاد اسباط عن منصور فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر فقال اللهم حوالينا ولا علينا فانحدرت السحابة عن رأسه فسقوا الناس حولهم باب الدعاء اذا كثر المطر حوالينا ولا علينا حدثنى محمد بن ابى بكر قال حدثنا معتمر عن عبيدالله عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام الناس فصاحوا فقالوا يا رسول الله قحط المطر واحمرت الشجر وهلكت البهائم فادع الله ان يسقينا فقال اللهم اسقنا مرتين وايم الله ما نرى فى السماء قزعة من سحاب فنشأت سحابة وامطرت ونزل عن المنبر فصلى فلما انصرف لم تزل تمطر الى الجمعة التى تليها فلما قام النبى صلى الله عليه وسلم يخطب صاحوا اليه تهدمت البيوت وانقطعت السبل فادع الله يحبسها عنا فتبسم النبى صلى الله عليه وسلم وقال اللهم حوالينا ولا علينا فتكشطت المدينة فجعلت تمطر حولها وما تمطر بالمدينة قطرة فنظرت الى المدينة وانها لفى مثل الاكليل باب الدعاء فى الاستسقاء قائما وقال لنا ابونعيم عن زهير عن ابى اسحق خرج عبدالله بن يزيد الانصارى وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن ارقم فاستسقى فقام لهم على رجليه على غير منبر فاستسقى ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقم قال ابواسحق ورأى عبدالله بن يزيد النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ابواليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى عباد بن تميم ان عمه وكان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اخبره ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقى لهم فقام فدعا الله قائما ثم توجه قبل القبلة وحول رداءه فاسقوا باب الجهر بالقراءة فى الاستسقاء حدثنا ابونعيم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم يستسقى فتوجه الى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين يجهر فيهما بالقراءة باب كيف حول النبى صلى الله عليه وسلم ظهره الى الناس حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يوم خرج يستسقى قال فحول الى الناس ظهره واستقبل القبلة يدعو ثم حول رداءه ثم صلى لنا ركعتين جهر فيهما بالقراءة باب صلوة الاستسقاء ركعتين حدثنى قتيبة

اسباطا اى ابن نصر وهو الصحيح واعترض على البخارى بزيادة اسباط هنا فقال الداؤدى ادخل قصة المدينة فى قصة قريش وهو غلط وقال ابوعبدالملك الذى زاده اسباط وهم واختلاط لانه ركب سند عبدالله بن مسعود على متن حديث انس بن مالك وهو قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث الخ وكذا قال الحافظ شرف الدين الدمياطى وقال وحديث عبدالله بن مسعود كان بمكة وليس فيه هذا والعجب من البخارى كيف اورد هذا وكان مخالفا لما رواه الثقات وقد ساعد بعضهم البخارى بقوله لا مانع ان يقع ذلك مرتين وفيه نظر لا يخفى وقال الكرمانى فان قلت قصة قريش والتماس ابى سفيان كانت فى مكة لا فى المدينة قلت القصة مكية الا القدر الذى زاد اسباط فانه وقع فى المدينة انتهى قاله العينى وفى القسطلانى واجاب البرماوى ان سفيان يروى عن منصور واقعة مكة وسوال ابن مكة وقصتها قبل الهجرة وزاد عليه اسباط عن منصور ذكر واقعتين لان الثانية مسببة عن الاولى ولان السوال فيهما معا كان بالمدينة انتهى ١٢ ﮯ قوله فسقوا الناس برفع الناس على البدل من الضمير او فاعل على لغة اكلونى البراغيث ويجوز النصب على الاختصاص اى اعنى الناس الذين فى المدينة وحولها ١٢ قس ﮯ قوله الاكليل بكسر الهمزة وهو شئ مثل عصابة تزين بالجواهر ويسمى التاج اكليلا كذا فى العينى وفى المجمع وهو ما احاط بالشئ ويطلق على كل محيط وروضة مكللة اى محفوفة بالنور ١٢ ﮯ قوله خرج عبدالله يعنى الى الصحراء وكان اذ ذاك اميرا على الكوفة من جهة عبدالله ابن الزبير فى سنة اربع وستين قبل غلبة المختار بن ابى عبيد عليها ١٢ ع ﮯ قوله فحول الى الناس قال الكرمانى فان قلت هنا يدل على وقوع التحويل لا على كيفية قلت معناه حول حال كونه داعيا مقدما على تحويل الرداء والصلوة انتهى وفى فتح البارى الظاهر انه لما تبين من الخبر ذلك كان كانه يقول هو على التخيير لكن المستفاد من خارج انه التفت بجانبه الايمن لما ثبت انه كان يعجبه التيمن فى شانه كله ثم محل هذا التحويل بعد الفراغ عن الموعظة انتهى ١٢ ﮯ قوله ثم حول رداءه فجعل عطافه الايمن على عاتقه الايسر وجعل عطافه الايسر على عاتقه الايمن رواه ابوداؤد باسناد حسن ١٢ قسطلانى ﮯ قوله صلوة الاستسقاء ركعتين قال ابويوسف ومحمد السنة ان يصلى الامام ركعتين بجماعة كهيأة صلوة العيد وبه قال مالك والشافعى واحمد وقال ابوحنيفة ليس فى الاستسقاء صلوة مسنونة فى جماعة فان صلى الناس وحدانا جاز انما الاستسقاء الدعاء والاستغفار لقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا علق به نزول الغيث لا بالصلوة فكان الاصل فيه الدعاء والتضرع دون الصلوة ويؤيده ما فى سنن سعيد بن منصور بسند جيد الى الشعبى قال خرج عمر رض يستسقى فلم يزد على الاستغفار فقالوا ما رايناك استسقيت فقال طلبت الغيث بمجاديح السماء الذى يستنزل به المطر ثم قرأ استغفروا ثم توبوا اليه الآية ذكره العينى وقال الشيخ لذلك احاديث ثم اورد فى شرحه ثم قال فهذه الاحاديث والآثار كلها تشهد لابى حنيفة ان الاستسقاء استغفار ودعاء واجيب عن الاحاديث التى فيها الصلوة اى كحديث الباب ونحوها بانه صلى الله عليه وسلم فعلها مرة وتركها اخرى وذا لا يدل على السنية وانما يدل على الجواز انتهى ١٢

اسماء الرجال

باب اذا استشفع الخ محمد بن كثير العبدى البصرى سفيان هو الثورى اى ابن سعيد بن مسروق منصور هو ابن المعتمر الكوفى الاعمش سليمان ابن مهران ابى الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع وزاد اسباط بفتح الهمزة هو ابن نصر لا اسباط بن محمد باب الدعاء اذا كثر الخ محمد بن ابى بكر المقدمى البصرى معتمر هو ابن سليمان التيمى عبيدالله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمرى ثابت هو ابن اسلم البنانى باب الدعاء فى الاستسقاء ابونعيم الفضل بن دكين زهير هو ابن معاوية الكوفى ابى اسحق عمرو بن عبدالله السبيعى قال ابواسحق هو عمرو المذكور ابواليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى هو ابن شهاب عباد هو المازنى عمه عبدالله بن زيد المازنى باب الجهر بالقراءة الخ ابونعيم الفضل بن دكين ابن ابى ذئب محمد بن عبدالرحمن باب كيف الخ آدم هو ابن ابى اياس باب صلوة الخ قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفى

حل اللغات

ابطؤا تاخروا سنة جدب وقحط. تكشطت تكشفت الاكليل بالكسر هو ما احاط بالشئ وروضة مكللة محفوفة بالنور وعصابة تزين بالجواهر ويسمى التاج الاكليل ١٢

خلف المرأة) اراد به كون المرأة قدامه بوجه من الوجوه ولم يرد اقتداء الرجل بالمرأة فى التطوع ولا ان يكون الرجل وراء ظهر المرأة والله تعالى اعلم (قوله باب من قال لا يقطع الصلوة شئ) اى مرور شئ بين يدى المصلى ولو بلا سترة اذ الكلام فى باب السترة والاكثر من شئ يقطعها وقيل اى شئ من افعال غير المصلى وفيه ان غير المصلى مثل المصلى اذ لو فعل معه ما ابطل عليه استقبال القبلة او ما نقض عليه الوضوء كاخراج الدم عند القائل بنقض الوضوء به او مس المرأة عند القائل به او ما حصل به نجاسة ثوبه او بدنه عند القائل ببطلان الصلوة به لكان ذلك الفعل من غير المصلى قاطعا للصلوة على المصلى فانظر والله تعالى اعلم اه سندى (قوله شبهتمونا بالحمر الخ) هذا الكلام من عائشة دليل على انه ما بلغها الخبر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقطع الامور المذكورة برواية معتمدة فكانت تنكر هذا الخبر وترى انه من تصنع الحاضرين عندها او تصنع

حاشية السندى

۵۱ قوله فصلى ركعتين وقلب رداءه قال محمد في الموطا اما ابو حنيفة فكان لا يرى في الاستسقاء صلوة واما في قولنا فان الامام يصلي بالناس ركعتين ثم يدعو ويحول رداءه فيجعل الايمن على الايسر والايسر على الايمن ولا يفعل ذلك احد الا الامام انتهى قال علي القاري وهو اختيار الطحاوي ولابي حنيفة ان الاستسقاء دعاء وسائر الادعية لا يقلب فيها رداء وما فعله عليه السلام كان تفاؤلا ادعرف صلى الله عليه وسلم بالوحي تغير الحال عند قلب الرداء ولو فعل غيره يتعين ان يكون تفاؤلا ديه تحت الاحتمال فلا يتم به الاستدلال والله اعلم بحقيقة الاحوال انتهى كلام علي في شرح الموطا ۱۲ ۵۲ قوله واستقبل القبلة فصلى الخ قال ابن بطال حديث ابي بكر هذا يدل على تقديم الصلوة على الخطبة لانه ذكر انه صلى قبل قلب الرداء وهو اضبط للقصة من ابن عبد الله الذي ذكر الخطبة قبل الصلوة قلنا لا نزاع في جواز الامرين وانما النزاع في الافضل ۱۲ ع ۵۳ قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه اشار بقوله هذا الى عبد الله بن زيد الانصاري بانه عباد من مازن واليه اشار بقوله مازني ۱۲ ع ۵۴ قوله والاول اي المذكور في باب الدعاء في الاستسقاء قائما هو عبد الله بن يزيد بلفظ المضارع خطمي كوفي والاثنان هما غير عبد الله بن زيد صاحب الاذان قال الكرماني وقال العيني قيل كان اللائق ان يذكر هذا في باب الدعاء في الاستسقاء قائما لان كليهما مذكوران فيه وكان الاولى بيان تغايرهما هناك وليس ههنا ذكر عبد الله بن يزيد ۱۲ ۵۵ قوله فاتى الرجل اي المذكور اذ اللام في مثله للعهد عن النكرة السابقة فان قلت قد مر ان انسا قال لا ادري اهو الرجل او غيره قلت لا منافاة اذ ربما نسي ثم تذكر او كان ذاكرا ثم نسي ۱۲ ك ع ۵۶ قوله بشق بالموحدة والمعجمة المفتوحة وقيل بالكسر وبالقاف قاله الكرماني وفي الفتح قال الخطابي بشق ليس بشيء انما هو لثق يعني بلام ومثلثة لثق الطريق اي صار ذا وحل ولثق الثوب اذا اصابه ندى المطر قلت وهي رواية ابي اسمعيل قال الخطابي ويحتمل ان يكون مشق بالميم اي صارت الطريق زلقة ومنه مشق الخط والميم والباء متقاربان اي فحبس السامع بشق لقرب المخرج وقال ابن بطال لم اجد بشق معنى وفي نوادر اللحياني نشق بالنون اي نشب انتهى ومقتضى كلام هؤلاء ان الذي وقع في رواية البخاري تصحيف وليس كذلك بل له وجه من اللغة كما قالوا في المنضد لكراع بشق بالموحدة تاخر ولم يتقدم فعلى هذا المعنى بشق ههنا ضعف عن السفر وعجز عنه انتهى قال صاحب القاموس وفي استسقاء البخاري بشق المسافر اي تاخر ولم يتقدم او حبس او مل او عجز عن السفر لكثرة المطر كعجز الباشق عن الطيران في المطر او كعجزه عن الصيد والصواب لثق او نشق باللام او مشق ۱۲ ۵۷ قوله باب رفع الامام يده في الاستسقاء كذا للحموي والمستملي والتكرار في هاتين الترجمتين هذه وسابقتها لان الاولى لبيان اتباع المأمومين الامام في رفع اليدين وهذه لاثبات رفعهما في الاستسقاء قاله ابن المنير ۱۲ ف قس ۵۸ قوله لا يرفع قال النووي هذا الحديث ظاهره يوهم انه لم يرفع صلى الله عليه وسلم يده الا في الاستسقاء وليس الامر كذلك بل قد ثبت رفع يديه في الدعاء في مواطن غير الاستسقاء وهي اكثر من ان تحصى فيتناول هذا الحديث على انه لم يرفع الرفع البليغ بحيث يرى بياض ابطيه الا في الاستسقاء او ان المراد لم اره يرفع وقد رآه غيره يرفع فتقدم رواية المثبتين فيه ۱۲ ك ع ۵۹ قوله كصيب اي قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى او كصيب من السماء المراد منه المطر وانما ذكر البخاري ههنا لمناسبته لقوله صلى الله عليه وسلم صيبا نافعا ۱۲ ك ع ۶۰ قوله صاب واصاب بيان لاشتقاق الصيب واشار الى ان معنى صاب واصاب واحد وذكر فيه مضارع المجرد ليعرف منه انه من صاب يصوب اجوف واوي وترك مضارع المزيد لانه غير محتاج الى البيان ۱۲ خ قال العيني والظاهر ان النساخ قد سوا لفظة اصاب على يصوب وما كان الا صاب يصوب واصاب ۱۲

ابنُ سَعِيدٍ قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عمه ان النبي صلى الله عليه وسلم		
استسقى فصلى ركعتين وقلب رداءه باب الاستسقاء في المصلى حدثنا عبد الله بن محمد قال		
حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر سمع عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم		
الى المصلى يستسقي واستقبل القبلة فصلى ركعتين وقلب رداءه قال سفيان واخبرني المسعودي		
عن ابي بكر قال جعل اليمين على الشمال باب استقبال القبلة في الاستسقاء حدثنا محمد ٢	٢بن سلام	
قال اخبرنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد ان عباد بن تميم		
اخبره ان عبد الله بن زيد الانصاري اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المصلى يصلي	فصلى يدعو	
وانه لما دعا او اراد ان يدعو استقبل القبلة وحول رداءه قال ابو عبد الله عبد الله بن زيد		
هذا مازني والاول كوفي هو ابن يزيد باب رفع الناس ايديهم مع الامام في الاستسقاء		
وقال ايوب بن سليمان حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال قال يحيى بن سعيد سمعت	عن	
انس بن مالك قال اتى رجل اعرابي من اهل البدو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة	الى اعرابي	
فقال يا رسول الله هلكت الماشية هلك العيال هلك الناس فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم	قال هلكت	
يديه يدعو ورفع الناس ايديهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعون قال فما خرجنا من المسجد حتى	معه	
مطرنا فما زلنا نمطر حتى كانت الجمعة الاخرى فاتى الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال	نبي الله	
يا رسول الله بشق المسافر ومنع الطريق بشق اي مل وقال الاويسي حدثني محمد بن جعفر عن		
يحيى بن سعيد وشريك قالا سمعنا انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حتى رايت	سمعا انسا	
بياض ابطيه باب رفع الامام يده في الاستسقاء حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى	اخبرنا	
وابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في		
شيء من دعائه الا في الاستسقاء وانه يرفع حتى يرى بياض ابطيه باب ما يقال اذا مطرت وقال	امطرت	
ابن عباس كصيب المطر وقال غيره صاب واصاب يصوب حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله		
قال اخبرنا عبيد الله عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان		
اذا راى المطر قال اللهم صيبا نافعا تابعه القاسم بن يحيى عن عبيد الله ورواه الاوزاعي وعقيل	صيبا	
عن نافع باب من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا		
عبد الله قال اخبرنا الاوزاعي قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري قال حدثني	٢بن المبارك	
انس بن مالك قال اصابت الناس سنة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا رسول الله	النبي	
صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يوم الجمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع	فقام	
العيال فادع الله لنا ان يسقينا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وما في السماء		

اسماء الرجال عباد هو ابن تميم بن غزية الانصاري المازني عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني وهو اخو ابيه لامه باب الاستسقاء الخ عبد الله بن محمد هو المسندي باب استقبال القبلة محمد هو ابن سلام البيكندي عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد الانصاري ابو بكر وعباد وعبد الله المذكورون آنفا باب رفع الناس الخ وقال ايوب بن سليمان بن بلال شيخ المؤلف القرشي الذي ابو بكر بن ابي اويس الاصبحي المدني سليمان بن بلال التيمي مولاهم قال الاويسي هو عبد العزيز ابن عبد الله وصله ابو نعيم محمد بن جعفر بن ابي كثير المدني يحيى بن سعيد هو الانصاري وشريك هو ابن عبد الله بن ابي نمر باب رفع الامام يده الخ محمد بن بشار بن عثمان البصري يحيى هو ابن سعيد القطان البصري ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم سعيد هو ابن ابي عروبة البصري قتادة هو ابن دعامة البصري باب ما يقال عبد الله هو ابن المبارك المروزي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر القاسم بن محمد بن الصديق تابعه القاسم بن يحيى بن عطاء الواسطي قال ابن حجر لم اقف على هذه الرواية موصولا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عقيل هو ابن خالد الايلي نافع مولى ابن عمر المذكور باب من تمطر الخ محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي عبد الله بن المبارك المذكور الاوزاعي عبد الرحمن المذكور ۱۲ ۵ هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود مات سنة ۱۶۰ ۱۲ عيني قس عدـ ۵ لم يقل تابعه كما قال اولا لان الاراده التعميم لان الرواية اعم من ان يكون على سبيل المتابعة ام لا اولان الاوزاعي لم يرويا عن نافع بواسطة عبيد الله بخلاف القاسم فالتابع يطلقها عليه ۱۲ ك

حل اللغات بشق بالموحدة المفتوحة والمعجمة المكسورة وبالقاف كذا قيده كراع في المنضد ولابي ذر والوقت بشق بفتح المعجمة وقيده بالاصيلي اي مل او تاخر او اشتد عليه الضرر او حبس تمطر تعرض للمطر وتطلب نزوله عليه يتحادر يتنزل ينصب سنة شدة وجدب ۱۲

حاشية السندي	مشائخهم والله تعالى اعلم ثم استدلال عائشة لا يخلو عن ضعف اذ ليس فيما ذكرت مرور امرأة بين يدي المصلي ومحمل حديث يقطع الصلوة الكلب في غيره على المرور والله تعالى اعلم (قوله كان فراشي حيال مصلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) كان المصنف حمله على ان الفراش كان في حذاء المصلى امامه لا في جانبه لكن الحديث الثاني وهو وانا الى جنبه لا يوافق الترجمة والله تعالى اعلم (قوله ان عمر بن عبد العزيز اخر الصلوة يوما) لعلها كانت صلوة العصر وعلى هذا فكان عروة انكر عليه فعله بمجموع حديث امامة جبريل وحديث عائشة لا بحديث الامامة فقط اذ ليس فيه تعيين الاوقات حتى يتم به الانكار بالتاخير وقد يقال ان انكاره بحديث الامامة بالنظر الى ما يفيده الحديث من ان امر الاوقات عظيم عند الله تعالى فان الله تعالى لتعظيم شانها والاهتمام بها ارسل جبريل ليبين ذلك فعلا ويأمر بذلك قوله

٥١ قوله اذا هبت الريح. جوابه مقدر تقديره اذا هبت الريح ما يصنع من قول او فعل ووجه دخول هذا الباب في ابواب الاستسقاء ان المراد من الاستسقاء نزول المطر والريح وفي الغالب ياتي به لان الرياح على اقسام منها الريح الذي يسوق السحب المطر ع ٥٢ قوله عرف ذلك. اي هبوبها اي اثره يعني تغير وجهه مخافة ان يكون في ذلك الريح ضرر وحذران يصيب امته العقوبة بذنوب العاصين منهم كذا في العيني والقسطلاني ٥٣ قوله نصرت بالصبا. الريح التي تجئ من قبل ظهرك اذا استقبلت القبلة ويقال لها القبول لانها تقابل باب الكعبة اذ مهبها من مشرق الشمس قال ابن الاعرابي مهبها من مطلع الثريا الى بنات النعش ونصرته بالصبا كان يوم الاحزاب وكانوا زهاء اثني عشر الفا حين حاصروا المدينة فارسل الله عليهم ريح الصبا باردة في ليلة شاتية فسفت التراب في وجوههم والمغائت نيرانهم وقلعت خيامهم فانهزموا من غير قتال ومع ذلك فلم يهلك منهم احدا ولم يستاصلهم لما علم الله من رأفة نبيه عليه السلام بقومه رجاء ان يسلموا قسطلاني ٥٤ قوله بالدبور. بفتح الدال التي تجئ من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة. ويعني هي تاتي من دبرها قس ٥٥ قوله يقبض العلم. وذلك بموت العلماء وكثرة الجهلاء وتكثر الزلازل قال المهلب ظهور الزلازل والآيات وعيد من الله تعالى لاهل الارض قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا عيني ٥٦ قوله ويتقارب الزمان. المراد به قرب القيامة او قصر مدة الازمنة عما جرت به العادة كما جاء حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة الحديث او قصر الاعمار او قلة البركة فيها او تقارب اهل الزمان اي يتقارب صفاتهم في الشر والقبائح ولهذا ذكر على اثره الهرج قيل معناه قرب الآيات بعضها من بعض قيل تطيب تلك الايام حتى لا تستطال وايام السرور قصيرة كذا في العيني وغيره ٥٧ قوله حتى يكثر فيكم المال. اي لقلة الرجال وقلة الرغبات وقصر الآمال للعلم بقرب الساعة قس ٥٨ قوله فيفيض. بفتح حرف المضارعة بالرفع استينافا اي هو يفيض وبالنصب عطفا اي يفضل بايدي مالكيه مالا حاجة لهم به وقيل بل ينتشر في الناس ويعمهم كذا في المجمع قال العيني وانما ذكر هذا الباب في الاستسقاء لان وجود الزلزلة ونحوها يقع غالبا مع نزول المطر ١٢ ٥٩ قوله في شامنا ويمننا. الاقليمين المعروفين او البلاد التي عن يميننا وشمالنا اعم منهما قس ٦٠ قوله يطلع قرن الشيطان. اي امته وحزبه وقال كعب يخرج الدجال من العراق قس ٦١ قوله شكركم. اي اطلق الرزق واراد لازمه وهو الشكر او اراد شكر رزقكم وادخل هذه الترجمة في الاستسقاء لان هذه الآية فيمن قالوا الاستسقاء بالانواء على ما روى عبد بن حميد في تفسيره عن ابن عباس وتجعلون رزقكم انكم تكذبون قال الاستسقاء بالانواء وبه يطابق الحديث للترجمة لانهم يظنون ان النجم يمطرهم ويرزقهم ويقولون مطرنا بنوء كذا فهذا اكذبهم كذا في العيني ١٢ ومر حديث الباب بشرحه في باب يستقبل الامام الناس اذا سلم في صفحة ١١ ٦٢ قوله مفتاح الغيب خمس. اي علوم يتوصل بها الى الغيب خمس لا يعلمها غير الله تعالى قاله في المجمع فعلم منه وجه التخصيص بالخمس ايضا قال العيني ذكر هذا العدد في مقابلة ما كان القوم يعتقدون انهم يعرفون من الغيب هذه الخمس او لانهم كانوا يسألونه عن هذه الخمس على ان التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد انتهى مختصرا ١٢ ٦٣ قوله كسوف الشمس. وهو نقصان ضوءها الاشهر في السن الفقهاء تخصيص الكسوف بالشمس والخسوف بالقمر وادعى الجوهري انه الافصح قيل هما يستعملان فيهما عيني ٦٤ قوله فصلى بنا ركعتين. استدل به اصحابنا ان صلوة الكسوف ركعتان وكذلك روى جماعة من الصحابة عنه صلعم ان صلوة الكسوف ركعتان منهم ابن مسعود وعبد الرحمن بن سمرة وسمرة بن جندب ونعمان بن بشير وعبد الله بن عمرو وقبيصة وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهم ذكره العيني مع الروايات المروية عنهم ٦٥ قوله لموت احد. قال عليه السلام لما مات ابنه ابراهيم وقال الناس انما كسفت لموته ابطالا لما كان عليه الجاهلية يعتقدونه من تاثير الكواكب في الارض قسطلاني ٦٦ كل ما ارتفع من ارض تهامة الى العراق فهو نجد ١٢ قس ٦٧ اي زعموا ان المطر لاجل ان الكوكب ناء اي غاب او طلع مجمع

قزعة قال فثار سحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته قال فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه الى الجمعة الاخرى فقام ذلك الاعرابي او رجل غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا قال فما جعل يشير بيده الى ناحية من السماء الا تفرجت حتى صارت المدينة في مثل الجوبة حتى سال الوادي وادي قناة شهرا قال فلم يجئ احد من ناحية الا حدث بالجود **باب** اذا هبت الريح حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني حميد انه سمع انس بن مالك يقول كانت الريح الشديدة اذا هبت عرف ذلك في وجه النبي صلى الله عليه وسلم **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور **باب** ما قيل في الزلازل والآيات حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل القتل حتى يكثر فيكم المال فيفيض حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا حسين بن الحسن قال حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قال قالوا وفي نجدنا قال قال اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قالوا وفي نجدنا قال هنالك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان **باب** قول الله عز وجل وتجعلون رزقكم انكم تكذبون قال ابن عباس شكركم حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح بالحديبية على اثر سماء كانت من الليلة فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب واما من قال بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب **باب** لا يدري متى يجئ المطر الا الله عز وجل وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم خمس لا يعلمهن الا الله حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم احد ما يكون في غد ولا يعلم احد ما يكون في الارحام ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت وما يدري احد متى يجئ المطر

ابواب الكسوف بسم الله الرحمن الرحيم **باب** الصلوة في كسوف الشمس حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا خالد عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فانكسفت الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى دخل المسجد فدخلنا فصلى بنا ركعتين حتى انجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد فاذا رأيتموهما فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم حدثنا شهاب بن عباد قال اخبرنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس قال سمعت ابا مسعود

اسماء الرجال

باب اذا هبت الريح سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن ابي مريم المصري محمد بن جعفر المدني حميد بن ابي حميد الطويل باب قول الخ مسلم هو ابن ابراهيم شعبة بن الحجاج العتكي الحكم هو ابن عتيبة مجاهد هو ابن جبر المفسر باب ما قيل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري حسين بن الحسن بن يسار البصري ابن عون عبد الله بن ارطبان البصري نافع مولى ابن عمر باب قول الله الخ اسمعيل بن ابي اويس مالك بن انس الامام صالح بن كيسان المدني المؤدب باب لا يدري الخ محمد بن يوسف الفريابي سفيان هو ابن سعيد الثوري عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر ابواب الكسوف باب الصلوة الخ عمرو بن عون بفتح العين فيهما الواسطي خالد هو ابن عبد الله الواسطي يونس هو ابن عبيد احد ائمة البصرة الحسن هو البصري ابي بكرة نفيع بن الحارث رض شهاب بن عباد العبدي الكوفي ابراهيم هو الرواسي اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي ابا مسعود عقبة بن عمرو بن ثعلبة الانصاري البدري حل اللغات قزعة قطعة سحاب ثار اي هاج. الجود بفتح الجيم وسكون الواو المطر الكثير. الصبا الريح التي تجئ من قبل ظهرك اذا استقبلت القبلة ١٢ الدبور بفتح الدال الريح التي تجئ من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة. الزلازل جمع زلزلة وهي حركة الارض قرن الشيطان امته وحزبه

فجاء جبريل ففعل ذلك فاذا كان الامر كذلك فلا ينبغي التاخير والتساهل في امرها وكون ما فعل عمر بن عبد العزيز تاخيرا وتساهلا كان امرا معلوما عند الكل فلا حاجة الى بيانه في الانكار بل يتم الانكار بحديث الامامة فقط والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب قول الله تعالى منيبين اليه الخ) كانه اراد ان الآية تفيد ان ترك الصلوة من افعال المشركين بناء على ان معنى ولا تكونوا من المشركين اي بترك الصلوة وقد قرره الحديث حيث عد فيه الصلوة من الايمان فصار الحديث مبينا لمعنى القرآن والله تعالى اعلم (قوله تكفرها الصلوة والصوم الخ) حاصله على ما ذكروا ويفهم من الاحاديث ان كلا من هذه الاعمال تكفر الصغائر ويرد عليه انه اذا كفرها الصلوة مثلا فماذا يبقى للصوم حتى يكفر قلت المقصود بيان فضل كل من هذه الاعمال بانه يبلغ في الفضل الى ان يكفر الصغائر كلها لو كانت واما وجود التكفير بالفعل فغير لازم

٥١ قوله لموت احد - اي خير والولادة اي والولادة شرير في شرح السنة زعم اهل الجاهلية ان كسوف الشمس وخسوف القمر يوجب حدوث تغير في العالم من موت وولادة وضرر وقحط ونحوها فاعلم النبي صلعم ان كل ذلك باطل ذكره على القاري في المرقاة ١٢ قال العيني فان قلت الحديث ورد في حق من زعم ان ذلك لموت ابراهيم بن النبي صلعم فما فائدة قوله ولا لحياته اذ لم يقل به احد قلت فائدته دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقدان ان لا يكون سببا للايجاد فعمم الشارع النفي ١٢ ع ٥٢ قوله ثم ركع - قال الخطابي اختلفت الروايات في هذا الباب فروي انه ركع ركعتين في اربع ركعات واربع سجدات وروي انه ركعها في ركعتين واربع سجدات وروي انه ركع ركعتين في ست ركعات واربع سجدات وروي انه ركع ركعتين في عشر ركعات واربع سجدات وقد ذكر ابو داؤد انواعا منها قال العيني قال ابو حنيفة هي ركعتان في كل ركعة ركوع واحد وسجودان ويصلي الكسوف والخسوف بالجماعة عند الشافعي واحمد وفرادى عند ابي حنيفة اي ان لم يوجد امام الجماعة عند الكسوف واما عند مالك فيصلي كسوف الشمس جماعة وخسوف القمر فرادى وركوعها كسائر الصلوات قال ابن حجر ولم يرا ابو حنيفة بتكرير الركوع مع صحة الاحاديث به قاله على القاري قال العيني استدل اصحابنا بحديث ابي بكرة الذي رواه البخاري في باب قبل هذا الباب وكذلك روى جماعة من الصحابة عن النبي صلعم ان صلوة الكسوف ركعتان منهم ابن مسعود واخرج حديثه ابن جرير في صحيحه ومنهم عبد الرحمن بن سمرة اخرج حديثه مسلم واخرجه الحاكم واخرجه النسائي ومنهم النعمان بن بشير اخرج حديثه الطحاوي ولفظه ان النبي صلعم كان يصلي في كسوف الشمس كما تصلون ركعة وسجدتين وصرح ابن عبد البر بصحة هذا الحديث والحديث اخرجه ابو داؤد والنسائي ايضا ومنهم عبد الله بن عمرو بن العاص اخرج حديثه الطحاوي قال كسفت الشمس على عهد النبي صلعم فقام بالناس فلم يكد يركع ثم ركع فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم سجد فلم يكد يرفع ثم رفع وفعل في الثانية مثل ذلك فرفع راسه وقد امحصت الشمس واخرجه الحاكم وقال صحيح ولم يخرجاه من اجل عطاء بن السائب قلت قد اخرج البخاري العطاء هذا مقرونا بابي بشر وقال ايوب هو ثقة واخرجه ابو داؤد ايضا واحمد في سنده والبيهقي في سننه ومنهم قبيصة اخرج حديثه ابو داؤد وانتهى كلام العيني ملخصا قال ابن الهمام احاديث تعدد الركوع اضطربت واضطرب فيها الرواة ايضا فمنهم من روى ركوعين كما تقدم ومنهم من روى ثلث ركوعات ونحو ذلك والاضطراب موجب للضعف فوجب ترك روايات التعدد الى غيرها وعن هذا الاضطراب الكثير وفق بعض مشائخنا بحمل روايات التعدد على انه لما اطال في الركوع اكثر من المعهود ولا يسمعون له صوتا على ما تقدم في رواية رفع من خلفه متوهمين رفعه وعدم سماعهم الانتقال فرفع الصف الذي يلي من رفع فلما رأى من خلفه انه عليه السلام لم يرفع فلعلهم انتظروه ان يدركهم فيه فلما يئسوا من ذلك رجعوا الى الركوع فظن من خلفهم انه ركوع بعد ركوع منه عليه السلام فرووا كذلك ثم لعل روايات الثلث والاربع بناء على اتفاق تكرر الرفع من الذي خلف الاول وهذا كله اذا كان الكسوف الواقع في زمنه مرة واحدة فان حمل على انه تكرر مرارا مع بعد ان يقع نحو ست مرات في نحو عشر سنين لانه خلاف العادة كان رأينا اولى ايضا لانه لما لم ينقل تاريخ فعله المتاخر فقد وقع التعارض فوجب الاحجام عن الحكم بانه كان التعدد على وجه التثنية او الجمع ثلثا او اربعا او خمسا او كان التعدد لمبتلى الجرم بالاستنان بالصلوة فالتردد في كيفية معينة من الروايات فيترك ويصار الى المعهود فيتعين ما قدمناه من الترجيح والله سبحانه اعلم انتهى ١٢
٥٣ قوله اغير - من الغيرة وهو تغير يحصل من الحمية والانفة وذلك محال على الله تعالى فهو مجاز محمول على غاية اظهار غضبه تعالى على الزاني ووجه اتصال هذا الكلام بما قبله من جهة انهم امروا باستدفاع البلاء بالذكر والصلوة والصدقة ناسب ردعهم عن المعاصي التي هي تجلب البلاء وخص الزنا لانه اعظمها في ذلك ١٢ ع ٥٤ بتخفيف ان المفسرة ويروى بالتشديد بتقدير خبرها اي ان الصلوة حاضرة او نحو ذلك وجامعة منصوبة على الحال ١٢ ع ٥٥ اي جاوزها سهوا وتعقب بان عروة تابعي وعبد الله صحابي فالاخذ بفعله اولى ١٢ خير جاري

يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد من الناس ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا رأيتموها
فقوموا فصلوا حدثنا اصبغ قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني عمرو عن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن ابن عمر
انه كان يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا
رأيتموها فصلوا حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا شيبان ابو معاوية عن زياد
ابن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال الناس
كسفت الشمس لموت ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته
فاذا رأيتم فصلوا وادعوا الله **باب الصدقة في الكسوف** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالناس فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام وهو دون القيام الاول
ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الركوع الاول ثم سجد فاطال السجود ثم فعل في الركعة الاخرى مثل ما فعل في الركعة
الاولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر ايتان من ايات
الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قال يا امة محمد والله
ما من احد اغير من الله ان يزني عبده او تزني امته يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ول
لبكيتم كثيرا **باب النداء بالصلوة جامعة في الكسوف** حدثني اسحق قال اخبرنا يحيى بن صالح قال
حدثنا معاوية بن سلام الحبشي الدمشقي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهري عن عبد الله بن عمرو قال لما كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي
ان الصلوة جامعة **باب خطبة الامام في الكسوف** وقالت عائشة واسماء خطب النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثني احمد بن صالح قال حدثنا عنبسة قال
حدثنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خسفت الشمس في حيوة
النبي صلى الله عليه وسلم فخرج الى المسجد قال فصف الناس وراءه فكبر فاقترأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة ثم كبر فركع
ركوعا طويلا ثم قال سمع الله لمن حمده فقام ولم يسجد وقرأ قراءة طويلة هي ادنى من القراءة الاولى ثم كبر وركع ركوعا
طويلا هو ادنى من الركوع الاول ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم سجد ثم قال في الركعة الاخرة مثل ذلك فاستكمل
اربع ركعات في اربع سجدات وانجلت الشمس قبل ان ينصرف ثم قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال هما ايتان من ايات الله لا يخسفان
لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتموهما فافزعوا الى الصلوة وكان يحدث كثير بن عباس ان عبد الله بن عباس كان يحدث يوم
خسفت الشمس بمثل حديث عروة عن عائشة فقلت لعروة ان اخاك يوم خسفت الشمس بالمدينة لم يزد على ركعتين
مثل الصبح قال اجل لانه اخطأ السنة **باب هل يقول كسفت الشمس او خسفت** وقال الله عزوجل وخسف
القمر حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة

رأيتموها — النبي — الثانية — انجلت — وصف — وهو — رأيتموهما — الشمس — حدثني

اسماء الرجال

ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث المصري ابيه قاسم بن محمد بن ابي بكر عبد الله هو المسندي الجعفي ابو جعفر هاشم هو ابو النضر الليثي شيبان ابو معوية النحوي زياد بن علاقة ابو مالك الكوفي المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي اسلم قبل الحديبية باب الصدقة عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب النداء اسحق هو ابن منصور او ابن راهويه يحيى ابن صالح الوحاظي وهو حمصي من شيوخ البخاري وربما اخرج عنه بالواسطة يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليماني باب خطبة الامام يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المصري الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عنبسة هو ابن خالد بن يزيد الايلي يونس هو ابن يزيد الايلي عروة هو ابن الزبير بن العوام باب هل يقول الخ سعيد بن عفير بضم العين المهملة الانصاري المصري والرواة الباقية تقدم في هذه الصفحة ١٢

حل اللغات ثم قال في الركعة الاخرة معناه فعل كذا قال القسطلاني اجل نعم اخطأ السنة اي جاوزها افزعوا بفتح الزاء اي التجئوا وتوجهوا ١٢

٩ سندي — كيف هذا انتقول فيمن لا صغيرة له اصلا كالنبي المعصوم فاذ هو (قوله يمحو الله به الخطايا) خصها العلماء بالصغائر ولا يخفى انه بحسب الظاهر لا يناسب التشبيه بالنهر في ازالة الدرن اذ النهر المذكور لا يبقى من الدرن شيئا اصلا وعلى تقدير ان يبقى فابقاء القليل والصغير اقرب من ابقاء الكثير والكبير كما لا يخفى فاعتبار بقاء الكبائر وارتفاع الصغائر قلب لما هو المعقول نظرا الى التشبيه فلعل ما ذكروا من التخصيص مبني على ان للصغائر تأثيرا في درن الظاهر فقط كما يدل عليه ما ورد في خروج الصغائر عن الاعضاء عند التوضوء بالماء بخلاف الكبائر فان لها تأثيرا في درن الباطن كما يفيد بعض الاحاديث ان العبد اذا ارتكب معصية تحصل في قلبه نقطة سوداء ونحو ذلك وقد قال تعالى بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون فكما ان الغسل لا يذهب بدرن الظاهر دون الباطن فكذلك الصلوة فتفكر والله تعالى اعلم

ل قوله فقال فی کسوف الشمس والقمر الی قوله لا یخسفان هو موضع الترجمة لانه استعمل فی کل واحد کل واحد قاله فی الخیر الجاری قال العینی قیل ان البخاری اورد الترجمة بلفظ الاستفهام اشعارا منه بانه لم یترجح عنده فی ذلک شیٔ وقال بعضهم ولعله اشارة الی ما رواه ابن عیینة عن الزهری عن عروة لا تقولوا کسفت الشمس ولکن قولوا خسفت وهذا موقوف صحیح رواه سعید بن منصور عنه قلت ترتیب البخاری یدل علی ان الخسوف یقال فی الشمس والقمر جمیعا لانه ذکر الآیة وفیها نسبة الخسوف الی القمر ثم ذکر الحدیث وفیها نسبة الخسوف الی الشمس ولذلک یقال بالکسوف فیهما جمیعا لان فی حدیث الباب فقال فی کسوف الشمس والقمر انهما آیتان وهذا یرد علی عروة فیما روی الزهری عنه وبما اوردی فی احادیث کثیرة کسفت الشمس واستعمال الکسوف للشمس والخسوف للقمر اصطلاح الفقهاء وذکر الجوهری انه افصح انتهی ۱۲

زوجَ النبیِّ صلی اللّٰہ علیہ اخبرتہ انّ رسولَ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم صلّی یومَ خسفتِ الشمسُ فقام فکبر فقرأ قراءةً طویلةً ثم رکع رکوعًا طویلًا ثم رفع رأسَہ فقال سمع اللّٰہ لمن حمدہ فقام کما ھو ثم قرأ قراءةً طویلةً وھی ادنی من القراءة الاولی ثم رکع رکوعًا طویلًا وھی ادنی من الرکعة الاولی ثم سجد سجودًا طویلًا ثم فعل فی الرکعة الاخرة مثل ذلک ثم سلّم وقد تجلّت الشمسُ فخطب الناسَ فقال فی کسوف الشمس والقمر انّھما آیتان من آیات اللّٰہ لا یخسفان لموت احدٍ ولا لحیاتہ فاذا رأیتموھا فافزعوا الی الصلٰوة

باب قول النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یخوف اللّٰہ عبادہ بالکسوف

قالہ ابو موسٰی عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا حماد بن زید عن یونس عن الحسن عن ابی بکرة قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ان الشمس والقمر آیتان من آیات اللّٰہ لا ینکسفان لموت احدٍ ولکن یخوف اللّٰہ بھما عبادہ ۳ لم یذکر عبد الوارث وشعبة وخالد بن عبد اللّٰہ وحماد بن سلمة عن یونس یخوف اللّٰہ بھما عبادہ وتابعہ موسٰی عن مبارک عن الحسن قال اخبرنی ابو بکرة عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یخوف اللّٰہ بھما عبادہ وتابعہ اشعث عن الحسن

باب التعوذ من عذاب القبر فی الکسوف

حدثنا عبد اللّٰہ بن مسلمة عن مالک عن یحیی ابن سعید عن عمرة بنت عبد الرحمٰن عن عائشة زوج النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ان یھودیةً جاءت تسألھا فقالت لھا اعاذک اللّٰہ من عذاب القبر فسألت عائشة رسولَ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ایُعذّب الناس فی قبورھم فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم عائذًا باللّٰہ من ذلک ثم رکب رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ذاتَ غداةٍ مرکبًا فخسفت الشمسُ فرجع ضحًی فمرّ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم بین ظھرانی الحُجَر ثم قام یصلی وقام الناس وراءہ فقام قیامًا طویلًا ثم رکع رکوعًا طویلًا ثم رفع فقام قیامًا طویلًا وھو دون القیام الاول ثم رکع رکوعًا طویلًا وھو دون الرکوع الاول ثم رفع فسجد ثم قام فقام قیامًا طویلًا وھو دون القیام الاول ثم رکع رکوعًا طویلًا وھو دون الرکوع الاول ثم رفع فقام قیامًا طویلًا وھو دون القیام الاول ثم رکع رکوعًا طویلًا وھو دون الرکوع الاول ثم رفع فسجد وانصرف فقال ما شاء اللّٰہ ان یقول ثم امرھم ان یتعوذوا من عذاب القبر

باب طول السجود فی الکسوف

حدثنا ابو نعیم قال حدثنا شیبان عن یحیی عن ابی سلمة عن عبد اللّٰہ بن عمرو انہ قال لما کسفت الشمس علی عھد رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم نودی ان الصلٰوة جامعة فرکع النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم رکعتین فی سجدة ثم قام فرکع رکعتین فی سجدة ثم جلس ثم جُلّی عن الشمس قال وقالت عائشة رضی اللّٰہ عنھا ما سجدتُ سجودًا قطّ کان اطول منھا

باب صلٰوة الکسوف جماعةً

وصلی لھم ابن عباس فی صُفّة زمزم وجمّع علی بن عبد اللّٰہ بن عباس وصلی ابن عمر حدثنا عبد اللّٰہ بن مسلمة عن مالک عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن عبد اللّٰہ بن عباس قال انخسفت الشمس علی عھد النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فصلّی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقام قیامًا طویلًا نحوًا من قراءة سورة البقرة ثم رکع رکوعًا طویلًا ثم رفع فقام قیامًا طویلًا وھو دون القیام الاول ثم رکع رکوعًا طویلًا وھو دون الرکوع الاول ثم سجد ثم قام قیامًا طویلًا وھو دون القیام الاول ثم رکع رکوعًا طویلًا وھو دون الرکوع الاول ثم رفع فقام قیامًا طویلًا وھو دون القیام الاول ثم رکع رکوعًا طویلًا وھو دون الرکوع الاول

ع قوله یخوف اللّٰہ بہما عبادہ فیہ رد علی اہل الہیأة حیث قالوا ان الکسوف امر عادی لا تاخیر فیہ ولا تقدیم لانہ لو کان کما زعموا لم یکن فیہ تخویف ولا فزع ولم یکن للامر بہا بالصلٰوة والصدقة معنی ولئن سلمنا ذلک فالتخویف باعتبار انہ یذکر بالقیامة لکونہ انموذجا قال اللّٰہ تعالٰی فاذا برق البصر وخسف القمر الآیة ۱۲ قس ۳ قوله وتابعہ موسٰی ای تابع یونس فی روایتہ عن الحسن موسٰی عن مبارک واختلف فی المراد بموسٰی فقیل ہو موسٰی بن اسمٰعیل التبوذکی وجزم بہ الحافظ المزی وقیل ہو موسٰی بن داود الضبی ومال الیہ الحافظ الدمیاطی وجماعة قالہ العینی وفی القسطلانی لکن رجح الحافظ ابن حجر الاول بان ابن اسمٰعیل معروف فی رجال البخاری بخلاف ابن داود انتہی ۱۲ ۴ قوله عن مبارک وہو ابن فضالة بن ابی امیة القرشی العدوی البصری فیہ مقال واراد البخاری تنصیص الحسن علی سماعہ من ابی بکرة ۱۲ ع ۵ قوله وتابعہ الاشعث یعنی ابن عبد الملک الحمرانی عن الحسن یعنی فی حذف قوله یخوف اللّٰہ بہما عبادہ وقد وصل النسائی ہذہ الطریقة وابن حبان وغیرہا من طرق عن اشعث عن الحسن ولیس فیہا ذلک واعلم انہ وقع متابعة اشعث فی بعض الروایات عقیب متابعة موسٰی والصواب تقدیمہ لما بیناہ من خلو روایة اشعث من قوله یخوف بہما عبادہ قالہ العسقلانی قال العینی قلت لا یلزم من متابعة اشعث لمبارک بن فضالة فی الروایة عن الحسن ان یکون فیہ ذکر التخویف لان مجرد المتابعة یکفی فی الروایة ۱۲ ۶ قوله عائذا باللّٰہ علی وزن فاعل مصدر کما فی قولہم عافاہ اللّٰہ عافیة تقدیرہ اعوذ عائذا باللّٰہ او منصوب علی الحال وذو الحال محذوف تقدیرہ اعوذ حال کونی عائذا باللّٰہ وروی بالرفع علی انہ خبر مبتدأ محذوف ای انا عائذ باللّٰہ ۱۲ ع ۷ قوله من ذلک ای من عذاب القبر فان قلت ہل کان علیہ السلام یعلم ذلک ولا یتعوذ او کان یتعوذ ولم تشعر بہ او سمع ذلک عن الیہودیة فتعوذ اجاب التوربشتی بان الطحاوی نقل انہ علیہ السلام سمع الیہودیة بذلک فارتاع ثم اوحی الیہ بعد ذلک بفتنة القبر او انہ علیہ السلام لما رأی استغراب عائشة حیث سمعت ذلک من الیہودیة وسألتہ عنہ اعلن بہ بعد ما کان یسر لیترسخ ذلک فی عقائد امتہ ویکونوا منہ علی خیفة انتہی ۱۲ ۸ قوله ظہرانی الحجر الالف والنون فی ظہرانی زائدتان ای بین ظہری الحجرات وقیل لفظ ظہرانی بتمامہ مقحم کذا قالہ الکرمانی والحجر بضم وفتح جمع حجرة والمراد بیوت ازواج النبی صلعم کذا فی العینی ۱۲ ۹ قوله ثم امرہم ان یتعوذوا الخ ہو محل الترجمة فان قلت ما وجہ مناسبة بصلوة الکسوف قلت کما ان الکسوف ذو ظلمة کذلک لحد القبر فیخاف منہا کما یخاف من ہذہ قالہ الکرمانی وسیجیٔ الحدیث فی الصفحة الآتیة مع بعض متعلقاتہ ۱۲ ۱۰ قوله فی صفة زمزم والصفة موضع مظلل یجلس فی دار او حوش وقال الکرمانی صفة بضم المہملة وفی بعضہا بالمعجمة وہی بالکسر والفتح جانب الوادی وصفتاہ جانباہ کذا ذکرہ العینی قال ابن حجر لا معنی لہا ہہنا الا بطریق التجوز ۱۲ ۱۱ قوله ابن عباس ای صلی للقوم عبد اللّٰہ بن عباس رض فی صفة زمزم ای صلٰوة الکسوف جماعة رواہ ابن ابی شیبة وغیرہ ۱۲

اسماء الرجال

باب قول النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قتیبة ابو رجاء الثقفی حماد بن زید بن درہم الازدی البصری یونس ہو ابن عبید احد ائمة البصرة الحسن بن ابی الحسن البصری الانصاری مولاہم ابی بکرة نفیع بن الحارث باب التعوذ الخ عبد اللّٰہ بن مسلمة ہو القعنبی مالک ہو الامام المدنی یحیی ہو ابن سعید القطان باب طول السجود الخ ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی شیبان ہو ابن عبد الرحمٰن النحوی یحیی ہو ابن ابی کثیر الیمانی ابی سلمة ہو ابن عبد الرحمٰن بن عوف باب صلٰوة الکسوف الخ وجمع علی بن عبد اللّٰہ التابعی المدعو بالسجاد لانہ کان یسجد کل یوم الف سجدة ومراد المؤلف بذلک کلا الاستشہاد علی مشروعیة الجماعة فی صلٰوة الکسوف عبد اللّٰہ بن مسلمة ہو القعنبی مالک ہو ابن انس الامام زید بن اسلم العدوی مولی عمر عطاء بن یسار مولی میمونة رض ۴ ل ۵ وفی العینی تابع اشعث مبارک بن فضالة ۶ ع ۷ مقصور منون فوق الضحوة وہی ارتفاع اول النہار قس ع ۸ النصب علی الاغراء ای الزموا ونصب جامعة علی الحال ۹ ک ۱۰ ای صلی بالجماعة وہذا لا یشک فیہ لکن الراوی طوی ذکرہ اما اختصارا او اما اعتمادا علی القرینة وبہ المطابقة ۱۲ ع

حل اللغات

ضحی بضم الضاد المعجمة مقصور امنونا ارتفاع اول النہار الحجر کصرد جمع حجرة ۱۲

(قوله ان احدکم اذا صلی یناجی ربہ فلا یتفلن عن یمینہ) تفریع النہی بالفاء علی المناجاة یفید ان علة النہی ہی المناجاة وسیجیٔ التعلیل بہا صریحا ولعل تقریر العلة ہو ان المناجاة مما یشتغل بکتابتہا کاتب الیمین فینبغی توقیرہ حال کتابتہ المناجاة کما ینبغی توقیر من یناجیہ فلا یتفل بین یدیہ فافہم (قوله اعتدلوا فی السجود) ای توسطوا بین الافتراش والقبض بوضع الکفین علی الارض ورفع المرفقین عن الجنبین والبطن عن الفخذ (قوله فابردوا بالصلٰوة) حقیقة الابراد الدخول فی البرد والباء للتعدیة والمعنی ادخال الصلٰوة فی البرد وقد جاءت عن موضع الباء فی کثیر من الروایات والاقرب انہا تعلیلیة او بمعنی الباء وقیل علی تضمین معنی التاخر ای تاخروا عن الصلٰوة مبردین انتہی قلت ولا یخفی بعدہ اذ معنی تاخروا عن الصلٰوة تبعدوا عنہا وتجنبوا وہو یرجع الی النہی عن الصلٰوة وہو لیس بمراد وانما المراد تاخیر الصلٰوة عن اول وقتہا الی زمان الدخول فی

سلہ قولہ رأیناک تکعکعت. وفی روایۃ تکعکعت معناہما تأخرت وقال ابن عبد البر معناہ تقہقرت وہو الرجوع الی ورائہ وقال ابو عبید تکعکعت نکعکع ہذا یدل علی ان کعکع متعد وتکعکع لازم فعلی ہذا معناہ رأیناک کعکعت نفسک واما روایۃ تکعکعت فظاہرۃ ۔ع ٤ ۵۲ قولہ رأیت الجنۃ ظاہرہ من رؤیۃ العین کشف اللہ تعالیٰ الحجاب وطوی المسافۃ التی بینہ وبین الجنۃ حتی امکنہ ان یتناول منہا عنقودا کما ورد بلفظ دنت منی الجنۃ ومن العلماء من حمل ہذا علی ان الجنۃ مثلت لہ فی الحائط کما تری الصورۃ فی المرآۃ فرأی جمیع ما فیہا کما ورد لقد مثلت وفی روایۃ مسلم لقد صورت ومنہم من تأول الرؤیۃ بالعلم وقد ابعد لعدم المانع من الاخذ بالحقیقۃ والعدول عن الاصل من غیر ضرورۃ ۔ کذا فی العینی ٤ ۵۳ قولہ وتناولت عنقودا ای وضعت یدی علیہ بحیث کنت قادرا علی تحویلہ لکن لم یقدر لی قطفہ ولو اصبتہ ای لو تمکنت من قطفہ وفی حدیث عقبۃ بن عامر عند ابن خزیمۃ ما یشہد لہذا التاویل حیث قال فیہ اہوی بیدہ لیتناول شیئا قال القسطلانی وفی التوشیح ولمسلم مددت یدی وانا ارید ان اتناول من ثمرہا لینظروا الیہ ثم بدا لی ان لا افعل ولاحمد فحیل بینی وبینہ ای لم یؤذن لی انتہی ٤ ۵۴ قولہ مابقیت الدنیا ۔ ای مدۃ بقاء الدنیا لان طعام الجنۃ لا ینفد دائما وثمار الجنۃ لا مقطوعۃ ولا ممنوعۃ ۱۲ عمدۃ القاری

ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر اٰیتان من اٰیات اللّٰہ لا یخسفان لموت احد ولا لحیاتہ فاذا رأیتم ذٰلک فاذکروا اللّٰہ قالوا یا رسول اللّٰہ رأیناک تناولت شیئا فی مقامک ثم رأیناک تکعکعت فقال انی رأیت الجنۃ وتناولت عنقودا ولو اصبتہ لاکلتم منہ ما بقیت الدنیا واریت النار فلم ار منظرا کالیوم قط افظع ورأیت اکثر اہلہا النساء قالوا بم یا رسول اللّٰہ قال بکفرہن قیل یکفرن باللّٰہ قال یکفرن العشیر ویکفرن الاحسان لو احسنت الی احداہن الدہر کلہ ثم رأت منک شیئا قالت ما رأیت منک خیرا قط **باب** صلٰوۃ النساء مع الرجال فی الکسوف **حدثنا** عبد اللّٰہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ہشام بن عروۃ عن امرأتہ فاطمۃ بنت المنذر عن اسماء بنت ابی بکر انہا قالت اتیت عائشۃ زوج النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم حین خسفت الشمس فاذا الناس قیام یصلون واذا ہی قائمۃ تصلی فقلت ما للناس فاشارت بیدہا الی السماء وقالت سبحان اللّٰہ فقلت اٰیۃ فاشارت ای نعم قالت فقمت حتی تجلانی الغشی فجعلت اصب فوق رأسی الماء فلما انصرف رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم حمد اللّٰہ واثنی علیہ ثم قال ما من شیء کنت لم اراہ الا وقد رأیتہ فی مقامی ہذا حتی الجنۃ والنار ولقد اوحی الی انکم تفتنون فی القبور مثل او قریبا من فتنۃ الدجال لا ادری ایتہما قالت اسماء یؤتی احدکم فیقال لہ ما علمک بہذا الرجل فاما المؤمن او قال الموقن لا ادری ای ذٰلک قالت اسماء فیقول محمد رسول اللّٰہ جاءنا بالبینات والہدی فاجبنا واٰمنا واتبعنا فیقال لہ نم صالحا فقد علمنا ان کنت لموقنا واما المنافق او المرتاب لا ادری ایتہما قالت اسماء فیقول لا ادری سمعت الناس یقولون شیئا فقلتہ **باب** من احب العتاقۃ فی کسوف الشمس **حدثنا** ربیع بن یحیٰی قال حدثنا زائدۃ عن ہشام عن فاطمۃ عن اسماء قالت لقد امر النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم بالعتاقۃ فی کسوف الشمس **باب** صلٰوۃ الکسوف فی المسجد **حدثنا** اسمٰعیل قال حدثنی مالک عن یحیٰی بن سعید عن عمرۃ بنت عبد الرحمٰن عن عائشۃ ان یہودیۃ جاءت تسألہا فقالت اعاذک اللّٰہ من عذاب القبر فسألت عائشۃ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ایعذب الناس فی قبورہم فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم عائذا باللّٰہ من ذٰلک ثم رکب رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ذات غداۃ مرکبا فکسفت الشمس فرجع ضحی فمر رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم بین ظہرانی الحجر ثم قام فصلی وقام الناس وراءہ فقام قیاما طویلا ثم رکع رکوعا طویلا ثم رفع وقام قیاما طویلا وہو دون القیام الاول ثم رکع رکوعا طویلا وہو دون الرکوع الاول ثم رفع ثم سجد سجودا طویلا ثم قام قیاما طویلا وہو دون القیام الاول ثم رکع رکوعا طویلا وہو دون الرکوع الاول ثم قام قیاما طویلا وہو دون القیام الاول ثم رکع رکوعا طویلا وہو دون الرکوع الاول ثم سجد وہو دون السجود الاول ثم انصرف فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ما شاء اللّٰہ ان یقول ثم امرہم ان یتعوذوا من عذاب القبر **باب** لا تنکسف الشمس لموت احد ولا لحیاتہ رواہ ابو بکرۃ والمغیرۃ وابو موسٰی وابن عباس وابن عمر **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیٰی عن اسمٰعیل قال حدثنی قیس عن ابی مسعود قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم الشمس والقمر لا ینکسفان لموت احد ولکنہما اٰیتان من اٰیات اللّٰہ فاذا رأیتموہما فصلوا **حدثنا**

۵۵ قولہ یکفرن العشیر ۔ کذا وقع للجمہور عن مالک بدون الواو وفی روایۃ یحیٰی بن یحیٰی ویکفرن بزیادۃ واو وقال السیوطی اتفقوا علی انہا غلط منہ وقولہ یکفرن الاحسان قال العینی وغیرہ کانہ تفسیر لقولہ یکفرن العشیر لان المقصود کفر احسان العشیر لا کفر ذاتہ والعشیر ہو الزوج والمراد من کفران الاحسان تغطیتہ وعدم الاعتراف بہ او جحدہ وانکارہ کما یدل علیہ آخر الحدیث انتہی ۔ ۵٦ قولہ فاشارت بیدہا الی السماء یعنی انکسفت الشمس فاذا الناس قیام لصلٰوۃ الکسوف ۱۲ ک ۵۷ قولہ آیۃ ۔ ہی آیۃ ای علامۃ لعذاب الناس فاشارت ای نعم ۱۲ ع قس ۵۸ قولہ الا وقد رأیتہ ۔ قال الکرمانی فان قلت لفظ الشیء اعم العام وقد وقع نکرۃ فی سیاق النفی ایضا ولکن بعض الاشیاء مما لا یصح رؤیتہ قلت قال الاصولیون ما من عام الا وقد خص الا اللّٰہ بکل شیء علیم ونحوہ والمخصص قد یکون عقلیا وعرفیا فالعقل خصصہ بما یصح رؤیتہ والعرف بما یتعلق بامور الدین والجزاء ونحوہما انتہی ۱۲ ۵۹ قولہ حتی الجنۃ والنار ۔ بالرفع فیہما علی ان حتی ابتدائیۃ والجنۃ مبتدأ حذف خبرہ ای حتی الجنۃ رأیتہ والنار عطف علیہ والنصب علی انہا عاطفۃ علی الضمیر المنصوب فی رأیتہ والجر علی انہا جارۃ ۱۲ قسطلانی ومر الحدیث فی کتاب العلم فی صـ ۱۸ ۱۲ ٦۰ قولہ عائذا باللّٰہ ۔ ای اعوذ عائذا باللّٰہ ای اعوذ عیاذا باللّٰہ وبالرفع ای انا عائذ باللّٰہ ۱۲ عینی ٦۱ قولہ الحجر ۔ بضم المہملۃ وفتح الجیم جمع حجرۃ والمراد بہا بیوت ازواج النبی صلعم ومناسبۃ للترجمۃ تؤخذ من قولہ فصلی رسول اللّٰہ صلعم یعنی فی المسجد وقد صرح مسلم بذکر المسجد فی روایۃ ہذا الحدیث ۔ کذا فی العینی ٦۲ قولہ ما شاء اللّٰہ ان یقول ۔ مما ذکر فی حدیث عروۃ من امرہم بالصلٰوۃ والصدقۃ والذکر وغیر ذٰلک ۱۲ قس ٦۳ قولہ ان یتعوذوا من عذاب القبر لعظم ہولہ وایضا فان ظلمۃ الکسوف اذا عمت الشمس تناسب ظلمۃ القبر والشیء بالشیء یذکر فیخاف من ہذا کما یخاف من ہذا ۱۲ قس وفیہ ما یستنبط منہ ان عذاب القبر حق واہل السنۃ مجمعون علی الایمان بہ والتصدیق بہ ولا ینکرہ الا مبتدع وان من لا علم لہ بذٰلک لا یأثم وان من سمع بذٰلک وجب علیہ ان یسأل اہل العلم لیعلم صحتہ وفیہ ان وقت صلٰوۃ الکسوف الضحی علی ما صلی صلعم بحسب حصول الکسوف فیہ والعلماء اختلفوا فیہ قال الشافعی یصلی فی کل وقت نصف النہار وبعد العصر والصبح وقال الحنفیۃ وقتہا المستحب کسائر الصلوات ولا تصلی فی الاوقات المکروہۃ وقال اسحٰق یصلون بعد العصر ما لم تصفر الشمس وبعد صلٰوۃ الصبح ولو کسفت فی الغروب لم تصل جماعا ولو طلعت مکسوفۃ لم تصل حتی تحل النافلۃ وبہ قال مالک واحمد ۱۲ عینی مختصرا

اسماء الرجال

باب صلٰوۃ النساء عبد اللّٰہ بن یوسف ہو التنیسی مالک ہو الامام ابن انس الاصبحی المدنی ہشام بن عروۃ بن الزبیر بن العوام باب العتاقۃ الخ ربیع بن یحیٰی البصری زائدۃ بن قدامۃ الثقفی الکوفی ہشام ہو ابن عروۃ السابق فاطمۃ بنت المنذر ابن الزبیر اسماء بنت الصدیق ؓ باب صلٰوۃ الکسوف الخ اسمٰعیل بن عبد اللّٰہ بن ابی اویس المدنی ابو عبد اللّٰہ مالک الامام یحیٰی بن سعید ہو الانصاری عمرۃ بنت عبد الرحمٰن بن سعد الانصاریۃ باب لا تنکسف الشمس الخ رواہ ابو بکرۃ نفیع ابن الحارث والمغیرۃ بن شعبۃ تقدم حدیثہما فی اول باب الکسوف مسدد ہو ابن مسرہد ابو الحسن البصری یحیٰی ہو ابن سعید القطان البصری اسمٰعیل ہو ابن ابی خالد الاحمسی الکوفی قیس ہو ابن ابی حازم الکوفی ابی مسعود عقبۃ بن عامر الانصاری البدری ؓ

حل اللغات تکعکعت تأخرت وقیل تقہقرت ای رجعت عنقود خوشہ انگور مابقیت الدنیا ای مدۃ بقائہا افظع اقبح واشنع العشیر الزوج المرتاب بضم المیم الشاک العتاقۃ عتق الرقیق الحجر بضم والمراد بہا بیوت ازواج النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ۔

البرد والفرق بین المعنیین ظاہر عند التأمل ولو قدرنا فاخروا الصلٰوۃ عن الصلٰوۃ ای عن اول وقتہا مبردین کان زیادۃ تکلف مستغنی عنہ واللّٰہ تعالیٰ اعلم (قولہ فان شدۃ الحر من فیح جہنم) فیکون الوقت مظہر الآثار الغضب والعمل عند ظہور آثار الرضا اقرب الی القبول منہ عند ظہور آثار الغضب فقد یقبل عند الرضا ما لا یقبل عند الغضب واللّٰہ تعالیٰ اعلم (قولہ اشد ما تجدون الخ) ای فنفس النار فی الوقتین اشد ما تجدون من الحر والبرد فی الوقتین (قولہ حتی رأینا الخ) ای استمر علی القول حتی رأینا (قولہ یصلی الصبح واحدنا یعرف جلیسہ) المراد بفرغ من صلٰوۃ الصبح لا یشرع فیہا کما بینہ سائر الروایات (قولہ باب تاخیر الظہر الی العصر) لا یخفی انہ لا دلالۃ فی لفظ الحدیث علی التاخیر بجواز ان ما فعلہ یکون من باب التقدیم فکانہ اشار بہذہ الترجمۃ الی توجیہ الحدیث بانہ لا یحمل علی الجمع بین الصلاتین

حاشیۃ السندی ص ۷۷

ﻟﻪ قوله مثل ذلك۔ ای المذکور من الرکوعین و طولهما و طول القراءة فی القیامین ثم انصرف من صلاته ۱۲ قس ﻟﻪ قوله يريهما عباده ليتفرغوا للعبادة ويتقربوا اليه بانواع قرباته ۱۲ قس ﻟﻪ قوله رواه ابن عباس۔ ای روی الذکر فی الکسوف عبد اللہ بن عباس عن النبی صلعم وقد تقدم حدیثه فی باب صلوة الکسوف جماعة وفیه فاذا رأیتم ذلک فاذکروا اللہ ۱۲ عمدة القاری ﻟﻪ قوله ان تکون الساعة بالضم علی ان کان تامة ای تخشی ان یحضر الساعة او نا قصة والساعة اسمها والخبر محذوف او العکس قیل علمه خشی ان یکون الکسوف مقدمة لبعض الاشراط کطلوع الشمس من مغربها مع استحضار قوله تعالی وما امر الساعة الا کلمح البصر او هو اقرب وقیل غیر ذلک قاله فی التلخیص قال القسطلانی واستشکل هذا لکون الساعة لها مقدمات کثیرة لم تکن وقعت کفتح البلاد واستخلاف الخلفاء وخروج الخوارج ثم الاشراط کطلوع الشمس من مغربها والدابة والدجال والدخان وغیر ذلک واجیب باحتمال ان یکون هذا قبل ان یعلمه اللہ تعالی بهذه العلامة فهو یتوقع الساعة کل لحظة۔ وعورض بان قصة الکسوف متاخرة جدا فقد تقدم ان موت ابراهیم کان فی العاشرة کما اتفق علیه الاخبار وان الراوی ظن ان الخشیة لذلک لقرینة قامت عنده لکن لا یلزم من ظنه ان النبی صلعم خشی ذلک حقیقة وقیل انه علیه السلام جعل ما سیقع کالواقع اظهارا لتعظیم شان الکسوف وتنبیها لامته انه اذا وقع بعده یخشون امر ذلک ویفزعون الی ذکر اللہ والصلوة والصدقة لان ذلک مما یدفع اللہ به البلایا انتهی مختصرا قال الکرمانی هذا تمثیل من الراوی کانه قال فزع کالخاشی ان یکون القیامة والا فکان النبی صلعم عالما بان الساعة لا تقوم وهو بین اظهرهم وقد وعده اللہ اعلاء دینه علی الادیان کلها ولم یبلغ الکتاب اجله انتهی وقال العینی اوجه الوجوه ما قال الکرمانی وقال السیوطی لعله کان قبل اعلامه صلعم بها او خشی ان ذلک بعض المقدمات او مقدمة لبعض الاشراط کطلوع الشمس من مغربها او ظن النسخ فی الاخبار ۱۲ ﻟﻪ قوله انکسفت الشمس الخ۔ قال العینی اشار الکرمانی الی وجه مطابقة الحدیث بالترجمة بان معرفة الصلوة فی کسوف الشمس تغنی عن معرفة الصلوة فی کسوف القمر فلذلک ذکر کسوف الشمس وترجم علیه الصلوة فی کسوف القمر قلت هذا لیس بسدید وحکی ابن التین انه وقع فی روایة الاصیلی فی هذا الحدیث انکسف القمر بدل الشمس فان صحت هذه الروایة فالمطابقة ظاهرة واجاب بعضهم بان هذا الحدیث مختصر من مطوله الذی فیه فاذا کان ذلک فصلوا بعد قوله ان الشمس والقمر الحدیث ویؤخذ منه المقصود ۱۲ ﻟﻪ قوله حتی یکشف ما بکم بضم اوله وفتح الشین وفی روایة حتی ینکشف غایة لمقدر ای صلوا من ابتداء الخسوف منتهین اما الی الانجلاء او احداث اللہ امرا وهذا موضع الترجمة اذ امر بالصلوة بعد قوله ان الشمس والقمر ۱۲ قس ﻟﻪ قوله فقال الناس فی ذلک ای قالوا ما کانوا یعتقدونه من ان النیرین توجبان تغیرا فی العالم من موت وضرر فاعلم صلعم ان ذلک باطل ۱۲ قس ﻟﻪ قوله باب صب المرأة الخ قال صاحب التوضیح لم یذکر البخاری فیه حدیثا فکانه اکتفی بحدیث اسماء الذی مضی فی باب صلوة النساء مع الرجال فی الکسوف قلت ما ابعد هذا من القبول والاوجه ما قیل فیه ان المصنف ترجم بها واخلی بیاضا لیذکر لها طریقا او حدیثا کما جرت عادته فلم یحصل غرضه وکان الالیق بهذه الترجمة حدیث اسماء المذکور قبل سبعة ابواب فانه نص فیها ۱۲ ع ﻟﻪ قوله باب الجهر بالقراءة فی الکسوف حمل الشافعیة والمالکیة وابو حنیفة وجمهور الفقهاء حدیث الباب علی کسوف القمر واحتجوا بحدیث سمرة قال صلی بنا النبی صلعم فی کسوف الشمس لا نسمع له صوتا رواه الترمذی وصححه وکذا بحدیث ابن عباس واجاب من قال بالجهر منهم ابو یوسف ومحمد واحمد واسحق بانه یجوز انهم لم یسمعوا لبعدهم عنه صلعم واحتجوا بحدیث الباب ونحوه ۱۲ کذا فی العینی ﻟﻪ قوله ما صنع اخوک ذلک اشار به الی ما فعله اخوه فی صلوة الکسوف حیث صلی رکعتین مثل الصبح بلا تکرار الرکوع ومر بیانه فی ص ۱۴۳ فی باب خطبة الامام فی الکسوف ۱۲ ﻟﻪ قوله اخطأ السنة اذ صلی مثل صلوة الصبح ﻟﻪ بتقدیر حرف النفی قبل رأیته کما فی قوله تعالی تفتؤ تذکر یوسف لان قط انما یقع بعد الماضی المنفی ۱۲ ع

عبد اللہ بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهری وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت کسفت الشمس على عهد رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فقام النبی صلی اللہ علیه وسلم فصلی بالناس فاطال القراءة ثم رکع فاطال الرکوع ثم رفع رأسه فاطال القراءة وهی دون قراءته الاولی ثم رکع فاطال الرکوع وهو دون رکوعه الاول ثم رفع رأسه فسجد سجدتین ثم قام فصنع فی الرکعة الثانیة مثل ذلک ثم قام فقال ان الشمس والقمر لا یخسفان لموت احد ولا لحیاته ولکنهما ایتان من ایات اللہ یریهما عباده فاذا رأیتم ذلک فافزعوا الی الصلوة

باب الذکر فی الکسوف رواه ابن عباس

حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن برید بن عبد اللہ عن ابی بردة عن ابی موسی قال خسفت الشمس فقام النبی صلی اللہ علیه وسلم فزعا یخشی ان تکون الساعة فاتی المسجد فصلی باطول قیام ورکوع وسجود رأیته قط یفعله وقال هذه الایات التی یرسل اللہ عز وجل لا تکون لموت احد ولا لحیاته ولکن یخوف اللہ بها عباده فاذا رأیتم شیئا من ذلک فافزعوا الی ذکر اللہ ودعائه واستغفاره

باب الدعاء فی الکسوف قاله ابو موسی وعائشة عن النبی صلی اللہ علیه وسلم

حدثنا ابو الولید قال حدثنا زائدة قال حدثنا زیاد بن علاقة قال سمعت المغیرة بن شعبة یقول انکسفت الشمس یوم مات ابراهیم فقال الناس انکسفت الشمس لموت ابراهیم فقال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ان الشمس والقمر ایتان من ایات اللہ لا ینکسفان لموت احد ولا لحیاته فاذا رأیتموهما فادعوا اللہ وصلوا حتی ینجلی

باب قول الامام فی خطبة الکسوف اما بعد وقال ابو اسامة **حدثنا** هشام قال اخبرتنی فاطمة بنت المنذر عن اسماء قالت فانصرف رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم وقد تجلت الشمس فخطب فحمد اللہ بما هو اهله ثم قال اما بعد

باب الصلوة فی کسوف القمر **حدثنا** محمود قال حدثنا سعید بن عامر عن شعبة عن یونس عن الحسن عن ابی بکرة قال انکسفت الشمس علی عهد رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فصلی رکعتین **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا یونس عن الحسن عن ابی بکرة قال خسفت الشمس علی عهد رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فخرج یجر رداءه حتی انتهی الی المسجد وثاب الناس الیه فصلی بهم رکعتین فانجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر ایتان من ایات اللہ وانهما لا یخسفان لموت احد فاذا کان ذلک فصلوا وادعوا حتی یکشف ما بکم وذلک ان ابنا للنبی صلی اللہ علیه وسلم یقال له ابراهیم مات فقال الناس فی ذلک

باب صب المرأة علی رأسها الماء اذا اطال الامام القیام فی الرکعة الاولی

باب الرکعة الاولی فی الکسوف اطول **حدثنا** محمود بن غیلان قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفین عن یحیی عن عمرة عن عائشة ان النبی صلی اللہ علیه وسلم صلی بهم فی کسوف الشمس اربع رکعات فی سجدتین الاول الاول اطول

باب الجهر بالقراءة فی الکسوف **حدثنا** محمد بن مهران قال حدثنا الولید قال حدثنا ابن نمر سمع ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت جهر النبی صلی اللہ علیه وسلم فی صلوة الخسوف بقراءته فاذا فرغ من قراءته کبر فرکع واذا رفع من الرکعة قال سمع اللہ لمن حمده ربنا ولک الحمد ثم یعاود القراءة فی صلوة الکسوف اربع رکعات فی رکعتین واربع سجدات وقال الاوزاعی وغیره سمعت الزهری عن عروة عن عائشة ان الشمس خسفت علی عهد رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فبعث منادیا الصلوة جامعة فتقدم فصلی اربع رکعات فی رکعتین واربع سجدات قال واخبرنی عبد الرحمن بن نمر سمع ابن شهاب مثله قال الزهری فقلت ما صنع اخوک ذلک عبد اللہ بن الزبیر ما صلی الا رکعتین مثل الصبح اذا صلی بالمدینة قال اجل انه اخطأ السنة تابعه سلیمن بن کثیر وسفین بن حسین عن الزهری فی الجهر

اسماء الرجال

عبد اللہ بن محمد المسندی هشام هو ابن یوسف الصنعانی معمر بن راشد الازدی مولاهم البصری الزهری هو ابن شهاب هشام بن عروة بن الزبیر بن العوام عروة والد هشام المذکور باب الذکر فی الکسوف محمد بن العلاء الهمدانی ابو کریب الکوفی ابو اسامة حماد بن اسامة الکوفی برید بضم ابن عبد اللہ بن ابی بردة بن ابی موسی الاشعری ابی بردة جد برید المذکور ابی موسی عبد اللہ بن قیس الاشعری باب الدعاء ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی زائدة هو ابن قدامة الکوفی المغیرة بن شعبة الثقفی باب قول الامام الخ هشام هو ابن عروة بن الزبیر اسماء بنت ابی بکر الصدیق رض باب الصلوة الخ محمود بن غیلان المروزی سعید بن عامر الضبعی البصری شعبة بن الحجاج بن الورد العتکی یونس هو ابن عبید احد الائمة البصری الحسن بن ابی الحسن البصری ابو معمر عبد اللہ بن عمرو المنقری المقعد عبد الوارث بن سعید التنوری یونس والذان بعده مروا آنفا باب الرکعة الاولی الخ محمود بن غیلان المروزی ابو احمد محمد بن عبد اللہ الزبیری الکوفی سفیان هو الثوری یحیی بن سعید الانصاری عمرة بنت عبد الرحمن الانصاریة باب الجهر بالقراءة الخ محمد بن مهران الرازی الولید بن مسلم القرشی الاموی الدمشقی ابن نمر بفتح فکسر عبد الرحمن الدمشقی ابن شهاب هو الزهری عروة بن الزبیر بن العوام تابعه ای تابع ابن نمر سلیمان بن کثیر العبدی فیما وصله احمد وسفیان بن حسین فیما وصله الترمذی

٢٥

فی الوقت حتی یقال یمکن ان یکون من باب التقدیم او من باب التاخیر بل یحمل علی تاخیر الصلوة الاولی الی اخرها وضمها الی الثانیة فعلا وهذا التأمل فی الحدیث هو الذی اعتمده کثیر من المحققین وهو اقرب ما قیل فیه واللہ تعالی اعلم (قوله الذی تفوته صلوة العصر) المتبادر من الفوت هو ان لا یکون باختیار من العبد فعلی هذا قوله فکانما وتر اهله وماله اشارة الی ما فاته من الخیر بفوت الصلوة وهو المناسب بجعل المصنف الفوت فی مقابلة الترک لکن علی هذا یشکل اضافة الاثم الی الفوت الا ان یراد بالاثم ما یلحقه من الضرر ولو بفوات الفضل وقال المحقق ابن حجر اشار بذکر الاثم الی ان المراد بالفوت تاخیرها عن وقت الجواز بغیر عذر لان الاثم انما یترتب علی ذلک انتهی (قوله من ترک صلوة العصر الخ) ای والتساهل التاخیر فی مثل هذا الیوم ربما یؤدی الی الترک (قوله فان استطعتم ان لا تغلبوا الخ) علی بناء المفعول ای ان لا یغلبکم الشیطان علی تفویت

بسم الله الرحمن الرحيم

بَابُ مَا جَاءَ فِي سجود القرآن وسُنّتها حَدَّثنا محمد بن بشّار قال حدثنا غُندر قال حدثنا شعبة عن ابی اسحٰق قال سمعتُ الاسود عن عبد الله قال قرأ النبی صلی الله علیه وسلم النجم بمکة فسجد فیها وسجد من معه غیر شیخ اخذ کفًّا من حصًی او تراب فرفعه الی جبهته وقال یکفینی هذا فرأیته بعدُ قُتل کافرًا بَابُ سجدة تنزیل السجدة حَدَّثنا محمد بن یوسف قال حدثنا سفیٰن عن سعد بن ابراهیم عن عبد الرحمٰن عن ابی هریرة قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یقرأ فی الجمعة فی صلوة الفجر الٓمٓ تنزیل السجدة وهل اتی علی الانسان بَابُ سجدة صٓ حَدَّثنا سلیمٰن بن حرب وابو النعمان قالا حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن عکرمة عن ابن عباس قال صٓ لیس من عزائم السجود وقد رأیتُ النبی صلی الله علیه وسلم یسجد فیها بَابُ سجدة النجم قاله ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم حَدَّثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابی اسحٰق عن الاسود عن عبد الله ان النبی صلی الله علیه وسلم قرأ سورة النجم فسجد بها فما بقی احدٌ من القوم الا سجد فاخذ رجلٌ من القوم کفًّا من حصًی او تراب فرفعه الی وجهه وقال یکفینی هذا قال عبد الله فلقد رأیته بعدُ قُتل کافرًا بَابُ سجود المسلمین مع المشرکین والمشرک نجس لیس له وضوء وکان ابن عمر یسجد علی غیر وضوء حَدَّثنا مسدّد قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ایوب عن عکرمة عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشرکون والجن والانس رواه ابراهیم بن طهمان عن ایوب بَابُ من قرأ السجدة ولم یسجد حَدَّثنا سلیمٰن بن داؤد ابو الربیع قال حدثنا اسمٰعیل بن جعفر قال اخبرنا یزید بن خصیفة عن ابن قسیط عن عطاء بن یسار انه اخبره انه سأل زید بن ثابت فزعم انه قرأ علی النبی صلی الله علیه وسلم والنجم فلم یسجد فیها حَدَّثنا اٰدم بن ابی ایاس قال حدثنا ابن ابی ذئب قال حدثنا یزید بن عبد الله بن قسیط عن عطاء بن یسار عن زید بن ثابت قال قرأتُ علی النبی صلی الله علیه وسلم والنجم فلم یسجد فیها بَابُ سجدة اذا السماء انشقت حَدَّثنا مسلم بن ابراهیم ومعاذ بن فضالة قالا حدثنا هشام عن یحیٰی عن ابی سلمة قال رأیتُ ابا هریرة قرأ اذا السماء انشقت فسجد بها فقلتُ یا ابا هریرة الم ارک تسجد قال لو لم ار النبی صلی الله علیه وسلم سجد لم اسجد بَابُ من سجد لسجود القاری وقال ابن مسعود لتمیم بن حذلم وهو غلام فقرأ علیه سجدة فقال اسجد فانک امامنا فیها حَدَّثنا مسدّد قال حدثنا یحیٰی قال حدثنا عبید الله قال حدثنی نافع عن ابن عمر قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یقرأ علینا السورة فیها السجدة فیسجد ونسجد حتی ما یجد احدنا موضع جبهته بَابُ ازدحام الناس اذا قرأ الامام السجدة حَدَّثنا بشر بن اٰدم قال حدثنا علی بن مسهر قال اخبرنا عبید الله عن نافع عن ابن عمر قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یقرأ السجدة ونحن عنده فیسجد ونسجد معه فنزدحم حتی ما یجد احدنا لجبهته موضعًا یسجد علیه بَابُ من رأی ان الله عز وجل لم یوجب السجود وقیل لعمران بن حصین الرجل یسمع السجدة ولم یجلس لها قال ارأیت لو قعد لها کانه لا یوجبه علیه وقال سلمان ما لهذا غدونا وقال عثمان انما السجدة علی من استمعها وقال الزهری لا تسجد الا ان تکون طاهرًا فاذا سجدتَ وانت فی حضر فاستقبل القبلة فان کنتَ راکبًا فلا علیک حیث کان وجهک وکان السائب بن یزید لا یسجد لسجود القاص حَدَّثنا ابراهیم بن موسٰی قال اخبرنا هشام بن یوسف ان ابن جریج اخبرهم قال اخبرنی ابوبکر بن ابی ملیکة عن عثمان بن عبد الرحمٰن

---

۵۱ قوله وسنتها - ای سنة سجدة التلاوة وللاصیلی وسنته بتذکیر الضمیر ای سنة السجود ولیس فی روایة ابی ذر ذکر البسملة کذا فی العینی قال القسطلانی وهی من السنن المؤکدة عند الشافعیة لحدیث ابن عمر عند ابی داؤد والحاکم ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یقرأ علینا القرآن فاذا مر بالسجدة کبر وسجد وسجدنا معه وقال المالکیة هی سنة او فضیلة قولان مشهوران وقال الحنفیة واجبة لقوله تعالی واسجد واقترب ومطلق الامر للوجوب ولنا ان زید بن ثابت قرأ علی النبی صلعم والنجم فلم یسجد رواه الشیخان وقول عمر امرنا بالسجود یعنی للتلاوة فمن سجد فقد اصاب ومن لم یسجد فلا اثم علیه رواه البخاری انتهی قال العینی الجواب عن حدیث زید بن ثابت ان معناه لم یسجد علی الفور ولا یلزم منه انه لیس فی النجم سجدة ولا فیه نفی الوجوب وما روی عن عمر فموقوف ولیس بحجة عندهم انتهی ۱۲ ۵۲ قوله غیر شیخ هو امیة بن خلف کما یاتی فی سورة النجم ان شاء الله تعالی او الولید بن المغیرة او عتبة بن ربیعة او ابو احیحة سعید بن العاص او ابو لهب او المطلب بن ابی وداعة والاول اصح ۱۲ قسطلانی ۵۳ قوله باب سجدة تنزیل - السجدة لم یذکر فی الحدیث ما یفید انه صلی الله علیه وسلم سجد فیها فلعله استفاد ذلک من تسمیة السورة بتنزیل السجدة او یقال ان الترجمة شارحة للحدیث ویکون اشارة الی ما جاء فی طریق لغیره قال القسطلانی قد روی الطبرانی باسناد ضعیف من حدیث علی ان النبی صلی الله علیه وسلم سجد فی صلوة الصبح فی تنزیل السجدة انتهی ۱۲ خیر جاری ۵۴ قوله عزائم السجود - جمع عزیمة وهی التی اکدت علی فعله مثل صیغة الامر مثلاً قاله ابن حجر قال العینی لا خلاف بین الحنفیة والشافعیة فی ان صٓ فیها سجدة تفعل وانما الخلاف فی انها من العزائم ام لا فعند الشافعی لیست من العزائم وانما هی سجدة شکر تستحب فی غیر الصلوة وتحرم فیها وبه قطع جمهور الشافعیة وعند ابی حنیفة واصحابه هی من العزائم وهو قول مالک ایضا وعن احمد کالمذهبین والمشهور منهما کقول الشافعی واحتج الشافعی ومن معه بحدیث ابن عباس هذا ولحدیث آخر اخرجه النسائی ان النبی صلی الله علیه وسلم سجد فی صٓ فقال سجدها داؤد علیه السلام توبة ونسجدها شکرا ولحدیث اخرج البخاری علی ما یاتی ولفظه رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یسجد فی صٓ اولئک الذین هدی الله فبهداهم اقتده قلنا هذا کله حجة لنا والعمل بفعل النبی صلی الله علیه وسلم اولی من العمل بقول ابن عباس وکونها توبة لا ینافی کونها عزیمة وسجدها داؤد توبة ونحن نسجدها شکرا لما انعم الله علی داؤد علیه السلام بالغفران والوعد بالزلفی وحسن المآب ولهذا لا یسجد عندنا عقیب قوله واناب بل عقیب قوله وحسن مآب وروی ابو داؤد من حدیث ابی سعید قال قرأ رسول الله صلعم وهو علی المنبر صٓ فلما بلغ السجدة نزل فسجد انتهی ۱۲ ۵۵ قوله علی غیر وضوء هکذا فی روایة الاکثرین وللاصیلی بحذف غیر وهذا هو اللائق بحاله لانه لم یوافقه احد علی جواز السجود بغیر وضوء الا الشعبی ولکن الاصح اثباته لما روی ابن ابی شیبة کان ابن عمر ینزل عن راحلته فیهریق الماء ثم یرکب فیقرأ السجدة فیسجد وما یتوضأ وروی البیهقی باسناد صحیح عن ابن عمر قال لا یسجد الرجل الا وهو طاهر والتوفیق بینهما بان حمل قوله وهو طاهر علی الطهارة الکبری او یکون هذا علی حالة الاختیار وذاک علی حالة الضرورة قاله العینی قال القسطلانی واعترض علی الترجمة بانه ان اراد المؤلف الاحتجاج لابن عمر بسجود المشرکین فلا حجة فیه لان سجودهم لم یکن العبادة وان اراد الرد علی ابن عمر بقوله والمشرک نجس فهو اشبه بالصواب انتهی ۱۲ ۵۶ قوله سجد معه المسلمون والمشرکون الخ - قال النووی محمول علی من کان حاضرا فان قلت لم سجد المشرکون وهم لا یعتقدون القرآن قلت قیل لانهم سمعوا اسماء اصنامهم حیث قال افرأیتم اللات والعزی وقال عیاض کان سبب سجودهم فیما قال ابن مسعود انها اول سجدة نزلت ولا یرد علیه نزول اقرأ لان محل سجدتها نزل بعد - کذا فی العینی ۵۷ قوله فانک امامنا - ای متبوعنا لتعلق السجدة بنا من جهتک اسجد انت لنسجد نحن ایضا ولیس معناه ان لم تسجد لا نسجد ۱۲ ع ۵۸ قوله من رأی الخ - وکان من رأی ذلک یحمل الامر فی قوله اسجدوا علی الندب او علی ان المراد به سجود الصلوة ۱۲ ع ۵۹ قوله لو قعد لها جوابه محذوف ای لا یجب علیه شیء فاذا لم یجب علی المستمع القاعد لها فعدمه علی السامع بالاولی ۱۲ ع ۶۰ قوله ما لهذا غدونا کانه اراد بیان انا لم نسجد لانا کنا قاصدین السماع ۱۲ ع

اسماء الرجال باب ما جاء فی سجود القرآن محمد بن بشار هو بندار البصری غندر لقب محمد ابن جعفر شعبة هو ابن الحجاج العتکی ابی اسحٰق عمرو بن عبد الله السبیعی الاسود بن یزید النخعی عبد الله هو ابن مسعود الهذلی باب سجدة تنزیل السجدة محمد بن یوسف هو الفریابی سفیٰن هو الثوری سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمٰن بن عوف باب سجدة صٓ سلیمان بن حرب الازدی الواشحی ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی ایوب السختیانی هو ابن ابی تمیمة البصری باب سجدة النجم الخ حفص بن عمر بضم العین الحوضی الازدی البصری شعبة وابو اسحٰق والاسود وعبد الله مر وانی هذه الصفحة باب سجود المسلمین مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصری عبد الوارث هو ابن سعید التنوری ایوب هو السختیانی عکرمة مولی ابن عباس باب من قرأ السجدة الخ ابن قسیط بالتصغیر یزید بن عبد الله اللیثی المدنی الاعرج ابن ابی ذئب محمد بن عبد الرحمٰن القرشی المدنی باب سجدة اذا السماء الخ مسلم هو القصاب البصری معاذ بن فضالة البصری هشام هو ابن ابی عبد الله الدستوائی یحیٰی بن ابی کثیر ابو نصر الیمامی ابی سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف باب من سجد الخ ۲

الصلاتین عنکم وهذا کنایة عن المداومة علی الصلاتین او عن محافظة النفس عن غلبة الشیطان فلذا تعلق به الاستطاعة والا فالاستطاعة لا تتعلق الا بالافعال لا بالاعلام سیما اذا کان العدم مضافا الی فعل الغیر کما هنا فان العدم ههنا مضاف الی غلبة الشیطان وعلی هذا فقوله فافعلوا ای فعلوا المداومة او المحافظة (ثم یعرج الذین باتوا فیکم) ای اوظلوا فهو من باب الایجاز او معنی باتوا کانوا اعم من انهم باتوا او ظلوا واما قولهم اتیناهم وهم یصلون فهو من باب الزیادة فی الجواب تتمیما لمراد السائل اذهم علموا ان مقصود السائل لیس الا اظهار فضل العباد وشرفهم علی لسان الملائکة فبادروا الی ذلک فی الجواب زیادة علی السؤال تتمیما للمراد والله تعالی اعلم (قوله انما بقاؤکم) ینبغی ان یکون هذا معتبرا بالنظر الی مدة احاد هذه الامة واحاد اولئک الامم اذ به یظهر العمل قلة وکثرة فی الآحاد وهو محل الاجر والجزاء لا بالنظر الی مدة تمام الامة

التيمى عن ربيعة بن عبدالله بن الهدير التيمى قال ابوبكر وكان ربيعة من خيار الناس عما حضر ربيعة من عمر
ابن الخطاب قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى اذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى اذا كانت الجمعة
القابلة قرأ بها حتى اذا جاءت السجدة قال يا ايها الناس انما نمر بالسجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه
ولم يسجد عمر وزاد نافع عن ابن عمر ان الله لم يفرض السجود الا ان نشاء باب من قرأ السجدة في الصلوة
فسجد بها حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابى قال حدثنا بكر عن ابى رافع قال صليت مع ابى هريرة
العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت ما هذه قال سجدت بها خلف ابى القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد
فيها حتى القاه باب من لم يجد موضعا للسجود من الزحام حدثنا صدقة بن الفضل قال حدثنا يحيى بن
سعيد عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ السورة التى فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد
احدنا مكانا لموضع جبهته ابواب تقصير الصلوة بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء فى التقصير و
كم يقيم حتى يقصر حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابوعوانة عن عاصم وحصين عن عكرمة عن
ابن عباس قال اقام النبى صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يقصر فنحن اذا سافرنا تسعة عشر قصرنا وان زدنا اتممنا حدثنا
ابومعمر قال حدثنا عبدالوارث قال حدثنى يحيى بن ابى اسحق سمعت انسا يقول خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم من
المدينة الى مكة فكان يصلى ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة قلت اقمتم بمكة شيئا قال اقمنا بها عشرا باب
الصلوة بمنى حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيدالله قال اخبرنى نافع عن عبدالله قال صليت مع النبى صلى
الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابى بكر وعمر ومع عثمان صدرا من امارته ثم اتمها حدثنا ابوالوليد قال حدثنا شعبة قال
انبأنا ابواسحق سمعت حارثة بن وهب قال صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم آمن ما كان بمنى ركعتين حدثنى قتيبة
قال حدثنا عبدالواحد بن زياد عن الاعمش قال حدثنا ابراهيم قال سمعت عبدالرحمن بن يزيد يقول صلى
بنا عثمان بن عفان رضى الله عنه بمنى اربع ركعات فقيل فى ذلك لعبدالله بن مسعود فاسترجع ثم قال صليت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وصليت مع ابى بكر الصديق بمنى ركعتين وصليت مع عمر بن الخطاب بمنى
ركعتين فليت حظى من اربع ركعات ركعتان متقبلتان باب كم اقام النبى صلى الله عليه وسلم فى حجته حدثنا موسى بن اسمعيل
قال حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب عن ابى العالية البراء عن ابن عباس قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه لصبح رابعة
يلبون بالحج فامرهم ان يجعلوها عمرة الا من كان معه هدى تابعه عطاء عن جابر باب فى كم يقصر
الصلوة وسمى النبى صلى الله عليه وسلم السفر يوما وليلة وكان ابن عمر وابن عباس يقصران ويفطران فى اربعة برد
وهو ستة عشر فرسخا حدثنا اسحق قال قلت لابى اسامة حدثكم عبيدالله عن نافع عن ابن عمر
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلثة ايام الا مع ذى محرم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى
عن عبيدالله قال اخبرنى نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلثا الا معها ذو محرم
تابعه احمد عن ابن المبارك عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا

م ما يجد احدنا اى بعضنا ـ صدرا من امارته اى من اول خلافته البراء بشدة الراء وكان يبرى النبل وقيل القصب واسمه زياد بن فيروز استرجع قال انا لله وانا

ك قوله عما حضر ربيعة يتعلق بقوله اخبرنى فان قلت عن عثمان يتعلق به فاذا تعلق به عما حضر يكون حرفا جر يتعلقان بفعل واحد وهو لا يجوز قلت يتعلق الاول بمحذوف تقديره اخبرنى ابوبكر راويا عن عثمان عن حضوره مجلس عمر رضى الله عنه وكلمة مصدرية فى قوله عما وربيعة بالرفع فاعل حضر ١٢ عمدة القارى قوله وزاد نافع مولى ابن عمر اى وقال ابن جريج اخبرنى ابن ابى مليكة بالاسناد السابق ان نافعا زاد عن عبدالله بن عمر رض مما هو موقوف عليه كذا فى القسطلانى ١٢ ٥٢ قوله فلا اثم عليه قال الكرمانى هذا دليل صريح فى عدم الوجوب وهذا كان بحضر من الصحابة ولم ينكر عليه احد فكان اجماعا سكوتيا على ذلك وكذا لفظ لم يفرض دليل آخر فان قلت الحنفى قائل بعدم الفرضية اذ الفرض عنده غير الواجب قلت هذا اصطلاح جديد لم يكن الصحابة يتخاطبون به انتهى قلنا اما قوله فلا اثم عليه فلا يدل على عدم الوجوب لانه يحتمل انه ليس على الفور فلا يأثم بتأخيره فلا يلزم من ذلك عدم الوجوب وكذا قوله لم يسجد عمر رض يحتمل انه لم يسجد فى ذلك الوقت لعارض او للاشارة الى انه ليس على الفور ومما يؤكد ما قلنا قوله فمن سجد فقد اصاب اى اصاب السنة وقد تواترت الاخبار عن النبى صلعم بالسجدة فى مواضع السجود فى القرآن واما قوله هذا اصطلاح جديد فلا نسلم انه اصطلاح حادث وكيف يقال هذا واهل اللغة قد فرقوا بين الفرض والواجب والاحكام الشرعية انما تؤخذ من الالفاظ اللغوية وقوله وما كان الصحابة يفرقون بينهما دعوى بلا برهان بل هذا نسبة الصحابة الى عدم المعرفة بلغات لسانهم وروى عن مالك انه قال ان ذلك مما لم يتبع عليه عمر ولا عمل به احد بعده والله تعالى اعلم وعلمه احكم هذا نبذة مما ذكره العينى فى عمدة القارى ١٢ ٥٣ قوله وكم يقيم حتى يقصر وفى نسخة باليونينية يقصر بالتخفيف اى وكم يوما يمكث المسافر لاجل القصر فكم هنا استفهامية بمعنى اى عدد ولا يكون تمييزه الا مفردا خلافا للكوفيين ويكون منصوبا ولفظة حتى هنا للتعليل لانها تاتى فى كلام العرب ولفظة يقيم معناها يمكث ومميز كم محذوف تقديره تسعة عشر يوما كما فى حديث الباب قاله العينى وفى شرح المسند لابن الاثير كان قصر الصلوة فى السنة الرابعة من الهجرة ١٢ قسطلانى ٥٤ قوله تسعة عشر اى يوما بليلته حال كونه يقصر الصلوة الرباعية لانه كان مترددا متى تهيأ له فراغ حاجته قاله القسطلانى قال السيوطى ولابى داؤد من هذا الوجه سبعة عشر وله من وجه آخر عن ابن عباس خمس عشر ومن حديث عمران بن حصين ثمانى عشر وجمع البيهقى بان من قال تسع عشر عد يومى الدخول والخروج ومن قال سبعة عشر حذفهما ومن قال ثمانى عشر عد احدهما ورواية خمس عشر ضعفها النووى انتهى ١٢ ٥٥ قوله اقمنا بها عشرا لا ينافى الحديث السابق لان ذلك فى فتح مكة وهذا فى حجة الوداع قاله السيوطى قال على القارى فى المرقاة والحديث بظاهره ينافى مذهب الشافعى من انه اذا اقام اربعة يجب الاتمام انتهى وفى العينى وبه قال مالك واحمد وعند ابى حنيفة يقصر ما لم ينو الاقامة خمسة عشر يوما وحكاه ابن ابى شيبة بسند صحيح عن مجاهد كان ابن عمر اذا اجمع على اقامة خمس عشرة صلى اربعا وقال محمد فى كتاب الآثار ثنا ابوحنيفة ثنا موسى بن مسلم عن مجاهد عن عبدالله بن عمر نحوه وفى الهداية وهو ماثور عن ابن عباس وابن عمر قال ابن الهمام اخرجه الطحاوى عنهما فذكر حديثهما ١٢ ٥٦ قوله ثم اتمها يجئ بيانه فى الصفحة الآتية ١٢ ٥٧ قوله آمن ما كان بمنى معناه صلى بنا والحال انا اكثر اكواننا فى سائر الاوقات امنا فيه دليل للجمهور على انه يجوز القصر فى السفر من غير خوف ورد على من زعم ان القصر مختص بالخوف او الحرب ١٢ ع ٥٨ قوله لصبح رابعة هو موضع الترجمة وان لم يصرح فى الحديث بغاية فانها معروفة من الواقع ١٢ قسطلانى ٥٩ قوله ان يجعلوها اى حجتهم الا من معه هدى لانه لا يجوز له التحلل حتى يبلغ الهدى محله وفسخ الحج بالعمرة خاص بالذين حجوا معه صلعم كما رواه ابوداؤد وابن ماجه كذا فى القسطلانى ٦٠ قوله فرسخا هو معرب فارسى والفرسخ ثلاثة اميال وقال ابن عبدالبر اصح ما فى الميل انه ثلاثة آلاف ذراع وخمسمائة وقيل اربعة آلاف ذراع ١٢ ٦١ قوله لا تسافر المرأة الخ مطابقته للترجمة من حيث انه يبين الابهام الذى فى الترجمة فسره اولا بقوله سمى النبى صلعم السفر يوما وليلة وثانيا بقوله وكان ابن عمر الخ وثالثا بهذا الحديث لان ابهام الترجمة واطلاقها يتناول الكل ١٢ ع

اسماء الرجال

باب من قرأ السجدة الخ مسدد هو ابن مسرهد ابوالحسن البصرى معتمر بن سليمان التيمى سمعت ابى سليمان بن طرخان بكر هو ابن عبدالله المزنى ابى رافع نفيع الصائغ المدنى باب من لم يجد صدقة بن الفضل هو المروزى يحيى هو القطان عبيدالله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر ابواب تقصير الصلوة موسى هو المنقرى التبوذكى ابوعوانة الوضاح اليشكرى عاصم هو ابن سليمان الاحول حصين بضم المهملة ابن عبدالرحمن السلمى عكرمة مولى ابن عباس ابومعمر عبدالله بن عمرو المنقرى المقعد عبدالوارث بن سعيد التنورى باب الصلوة بمنى مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان عبيدالله ابن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر ابوالوليد هشام بن عبدالملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج ابواسحق عمرو بن عبدالله السبيعى حارثة بن وهب الخزاعى اخا عبيدالله بن عمر بن الخطاب لامه قتيبة هو ابن سعيد الثقفى الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم هو النخعى باب كم اقام الخ موسى هو التبوذكى البصرى وهيب بالضم هو ابن خالد ابوبكر البصرى ايوب بن ابى تميمة السختيانى ابى العالية البراء بتشديد الراء اسمه زياد بن فيروز على المشهور باب فى كم تقصير الخ اسحق بن ابراهيم بن راهويه ابى اسامة حماد بن اسامة عبيدالله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر مسدد ويحيى الى آخر الاسناد مر فى باب الصلوة بمنى فى هذه الصفحة ١٢ ٩ بشدة الراء وكان يبرى النبل وقيل القصب ١٢ ع حل اللغات : حتى القاه اى حتى اموت

فلا بد ان ما بين عيسى وبيننا اقل مما بيننا والقيامة والحاصل انهم كانوا غالبا طويلى الاعمار كثيرى الاعمال ونحن قصيروا الاعمار قليلوا الاعمال لكن امر الاجر بالعكس بفضل الله تعالى ورحمته فقد جعل لنا من كرمه ليلة هى خير من الف شهر والله تعالى اعلم وهذا الذى ذكرنا يدل عليه التكرير فى قوله قيراطا قيراطا وقيراطين قيراطين فانه صريح فى ان الكلام فى الآحاد لا فى مجموع الامة ولعل المتأمل يشهد بفساد اعتبار المجموع فانا لو فرضنا ان ثواب مجموع هذه الامة اكثر من ثواب مجموع اليهود والنصارى لما كان فيه كثير فائدة لجواز ان ذلك الثواب لكثرة آحاد هذه الامة مثلا فاذا قسم فى هذه الامة لا يحصل للآحاد من الثواب الا القليل وهم عند القسمة يجوز ان يكونوا بالعكس بذلك بناء على فرض آحاد هذه الامة اكثر من آحاد اولئك الامم مثلا فحينئذ لا ينفع كثرة ثواب الكل فى الآحاد اصلا فافهم (قوله ونحن كنا اكثر عملا) فان قلت

له قوله مسيرة يوم وليلة وفي رواية بريدا وفي اخرى يومين ومضت رواية الثلاث عن ابن عمر قال القاضي عياض هذا كله ليس يتنافر ولا يختلف لانها في مواطن مختلفة ونوازل متفرقة فحدث كل من سمعها بما بلغه منها وان حدث لهم واحد فحدث مرات بها على اختلاف ما سمعها وبحسب اختلاف هذه الروايات اختلف الفقهاء في تفسير المسافر واقل السفر انتهى مختصرا قال الطحاوي اتفقت الآثار التي فيها مدة الثلث كلها عن النبي صلعم في تحريم السفر ثلثة ايام على المرأة بغير محرم واختلف فيما دون الثلث فنظرنا في ذلك فوجدنا ان حديث ما دون الثلث لم يخل من ان يكون متقدما على خبر الثلث او متاخرا فان كان متقدما فيكون خبر الثلث المتاخر ناسخا له والا لما كان لذكره الثلث معنى وان كان متاخرا لم يمكن ان يقال انه ناسخ لخبر الثلث بل يكون مثبتا لحرمة زائدة وهي حرمة ما دون الثلث مع بقاء حرمة الثلث وما فوقها فحديث الثلث واجب استعماله على الاحوال كلها وما خالفه فقد يجب استعماله ان كان متاخرا الا ان كان متقدما فالاخذ بما يجب استعماله في كلا الحالين اولى مما يجب استعماله بحال وترك بحال انتهى كلام الطحاوي ملخصا مما ذكره العيني والله تعالى اعلم ومطابقته للترجمة بالوجه الذي ذكرنا في اول حديث الباب نقلا من العيني ١٢ع ٢ه قوله هذه الكوفة يعني هل تتم الصلوة قال لا اي لا تتم حتى ندخلها ١٢ع ٣ه قوله فاقرت صلوة السفر اختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة منهم الى ظاهره وعموم ما يوجب لفظه فاوجبوا القصر في السفر فرضا وقالوا لا يجوز لاحد ان يصلي في السفر الا ركعتين ركعتين في الرباعية وحديث عائشة واضح في ان الركعتين للمسافر فرض فلا يجوز خلافه ولا الزيادة عليه وممن ذهب الى هذا عمر ابن عبد العزيز بان صح عنه في السفر ركعتان لا يصح غيرهما ذكره ابن حزم محتجا به وحماد بن ابي سليمان وهو قول ابي حنيفة واصحابه وقول بعض اصحاب مالك وروي عن مالك ايضا وهو المشهور عنه انه قال من اتم في السفر عاد في الوقت واستدلوا بحديث عمر بن الخطاب صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلعم رواه النسائي بسند صحيح وعند ابن حزم صحيح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم صلوة السفر ركعتان من ترك السنة كفر وعن ابن عباس من صلى في السفر اربعا كمن صلى في الحضر ركعتين وهو قول عمر وعلي وابن عباس وابن مسعود وجابر وابن عمر والثوري اما اتمام عثمان فقد اختلفوا في تاويله فقيل انه رأى القصر والاتمام جائزين وبه قال الشافعي وقيل لانه تاهل بمكة وقيل لان الاعراب حضروا معه ففعل ذلك لئلا يظنوا ان فرض الصلوة ركعتان ابدا اي حضرا وسفرا لكن بقي الاشكال في اتمام عائشة لانها اخبرت بفرضية الركعتين في حق المسافر ثم انها كيف تتم فلذا سأل الزهري عن عروة ما بال عائشة تتم فاجاب بقوله تاولت ما تاول عثمان اجيب بان سبب اتمام عثمان انه كان يرى القصر مختصا بمن كان شاخصا سائرا واما من اقام في اثناء السفر فله حكم المقيم فيتم والدليل عليه ما رواه احمد باسناد حسن عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال لما قدم علينا معاوية حاجا صلى بنا الظهر ركعتين بمكة ثم انصرف الى دار الندوة فدخل عليه مروان وعمرو بن عثمان فقالا لقد عبت امر ابن عمك قال وكان عثمان حيث اتم الصلوة اذا قدم مكة يصلي بها الظهر والعصر والعشاء اربعا اربعا ثم اذا خرج الى منى وعرفة قصر الصلوة فاذا فرغ من الحج واقام بمنى اتم الصلوة انتهى فبهذا التاويل يرتفع الاختلاف بين خبر عائشة وفعلها. هذا كله من العيني على وجه الالتقاط من المقامات المختلفة قال العيني فان قلت كيف دلالة هذا الحديث على الترجمة قلت اطلاق لفظ السفر يدل على انه اذا خرج من موضعه يقصر لصدق المسافر عليه انتهى ٤ه قوله يصلي على راحلته الخ. هذا بالاجماع في السفر واختلفوا في الحضر فمن جوزه كابي يوسف وبعض الشافعية استدلوا بعموم حديث الباب ومن منعه حمل الحديث على السفر ١٢ع ٥ه قوله ويوتر عليها وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحق وقالت الحنفية هذا المروي عن ابن عمر كان قبل ان يحكم امر الوتر لانه كان اولا كسائر التطوعات ثم اكد بعد ذلك فنسخ وكان ما فعله ابن عمر من وتره على الراحلة قبل علمه بالنسخ ثم لما علمه رجع اليه ويجوز ان يكون الوتر عنده كالتطوع كذا في العيني نقلا عن الطحاوي ومر بيانه في ص١٣٦ في باب الوتر على الدابة ١٢.

آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة تابعه يحيى بن ابي كثير وسهيل ومالك عن المقبري عن ابي هريرة **باب** يقصر اذا خرج من موضعه وخرج علي بن ابي طالب فقصر وهو يرى البيوت فلما رجع قيل له هذه الكوفة قال لا حتى ندخلها حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن محمد ابن المنكدر وابراهيم بن ميسرة عن انس بن مالك قال صليت الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت الصلوة اول ما فرضت ركعتان فاقرت صلوة السفر واتمت صلوة الحضر قال الزهري فقلت لعروة فما بال عائشة تتم قال تاولت ما تاول عثمان **باب** يصلي المغرب ثلثا في السفر حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير في السفر يؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال سالم وكان عبد الله ابن عمر يفعله اذا اعجله السير وزاد الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال سالم كان ابن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة قال سالم واخر ابن عمر المغرب وكان استصرخ على امرأته صفية بنت ابي عبيد فقلت له الصلوة فقال سر فقلت له الصلوة فقال سر حتى سار ميلين او ثلثة ثم نزل فصلى ثم قال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اذا اعجله السير وقال عبد الله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير يقيم المغرب فيصليها ثلثا ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بعد العشاء حتى يقوم من جوف الليل **باب** صلوة التطوع على الدواب وحيثما توجهت به حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن عبد الله ابن عامر عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي التطوع وهو راكب في غير القبلة حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يصلي على راحلته ويوتر عليها ويخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله **باب** الايماء على الدابة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز ابن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال كان عبد الله بن عمر يصلي في السفر على راحلته اينما توجهت به يومي وذكر عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله **باب** ينزل للمكتوبة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عامر بن ربيعة اخبره قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الراحلة يسبح يومي برأسه قبل اي وجه توجه ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك في الصلوة المكتوبة وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال قال سالم كان عبد الله يصلي على دابته من الليل وهو مسافر ما يبالي حيث كان وجهه قال ابن عمر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قبل اي وجه توجه ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال حدثني جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته نحو المشرق فاذا اراد ان يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة

نسخه: اخبرنا عن — ٢ الصلوة — النبي — ٢ الصلوات — النبي — ٢ قال — رسول الله — يعجلهم — على الدابة — ٢ ابن ربيعة — النبي

اسماء الرجال: آدم هو ابن ابي اياس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب واسم ابن ابي ذئب هشام العامري المدني عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري **باب** يقصر الخ ابو نعيم الفضل بن دكين سفيان هو الثوري كما نص عليه المزي في الاطراف محمد بن المنكدر بن عبد الله القرشي ابراهيم بن ميسرة الطائفي المكي عبد الله بن محمد هو المسندي سفيان هو ابن عيينة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير **باب** يصلي الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر وزاد الليث بن سعد على رواية شعيب في قصة صفية وصله الاسمعيلي يونس هو ابن يزيد ابن شهاب الزهري **باب** صلوة التطوع الخ علي بن عبد الله هو ابن المديني عبد الاعلى بن عبد الاعلى البصري السامي معمر هو ابن راشد عن ابيه عامر بن ربيعة ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمن النحوي يحيى هو ابن ابي كثير عبد الاعلى بن حماد البصري وهيب ابن خالد البصري موسى بن عقبة بن ابي عياش الاسدي **باب** الايماء على الدابة موسى بن اسمعيل هو التبوذكي المنقري عبد العزيز هو القسملي **باب** ينزل للمكتوبة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري معاذ بن فضالة الزهراني هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير ١٢ع ** حل اللغات ** ١ه ليس معها حرمة اي رجل ذو حرمة استصرخ بضم التاء آخره معجمة مبنيا للمفعول من الصرخ وهو الاستغاثة بصوت مرتفع الميل بالكسر اربعة آلاف خطوة وهو ثلث فرسخ يسبح يتنفل ٢ه ومن الصرخ بالخاء المعجمة واصله الاستغاثة بصوت مرتفع اي اخبر بموت زوجته وكان هذا بطريق مكة ١٢ع

٩ | ٦٩ | فيض الباري

كيف يستقيم هذا بالنسبة الى النصارى على قول جمهور القائلين بان ابتداء وقت العصر من المثل قلت قد ذكروا ان من وقت الزوال الى ان يصير ظل كل شئ مثله اكثر من ثلاث ساعات ومن وقت المثل الى الغروب قل ثلاث ساعات وهذا يكفي في كون النصارى اكثر عملا مع ان الواقع في الحديث ليس وقت الزوال بل نصف النهار ونصف النهار قبيل وقت الزوال فيظهر فيه تفاوت ايضا ثم الواقع في طرف العصر ايضا ليس وقت العصر بل صلوة العصر ولا شك ان المعتاد ان الناس يتهيئون لها من اول المثل ويصلون وسط المثل فباعتبار ذلك يكثر التفاوت بلا ريب على انه يمكن ان يحمل كثر عملا على معنى اكثر تعبا ومشقة فيظهر الامر ظهورا بينا فان على ان عمل النصارى مفروض في وقت شدة الحر فافهم ولعل وجه مطابقة الحديث بالترجمة هو انه يفهم من الحديث ان ما اتى هذه الامة من اعمال البر الى غروب الشمس فلهم فيه الاجر بالتمام وحينئذ فيقتضي ان من

٥١ قوله حين قدم من الشام - وكان انس بن مالك سافر الى الشام يشكو من الحجاج الثقفي الى عبد الملك بن مروان وكان ابن سيرين خرج اليه من البصرة ١٢ قس ع ٥٢ قوله بعين التمر - بفتح الفوقية وسكون الميم موضع بطرف العراق مما يلي الشام - كذا في قس ١٢ ٥٣ قوله من ذا الجانب - اي من هذا الجانب ولم يبين في هذه الرواية كيفية صلوة انس وذكره في الموطا عن يحيى بن سعيد قال رأيت انسا وهو يصلي على حمار وهو متوجه الى غير القبلة يركع ويسجد ايماء من غير ان يضع جبهته على شيء ١٢ ع ٥٤ قوله لم افعله - ويؤيد ذلك ما رواه السراج من طريق يحيى بن سعيد عن انس انه رأى النبي صلعم يصلي على حمار وهو ذاهب الى خيبر واسناده حسن ويشهد لذلك ما رواه مسلم عن ابن عمر رأيت النبي صلعم على حمار وهو متوجه الى خيبر وان كان داخلا فيما قبله للاشارة الى انه لا يشترط ان يكون الدابة طاهرة الفضلات لكن يشترط ان لا يماس الراكب ما كان غير طاهر منها وللتنبيه على طهارة عرق الحمار ١٢ ع مطابقته للترجمة ظاهرة وانما افرد هذا الباب بالذكر

باب صلوة التطوع على الحمار حدثنا احمد بن سعيد قال حدثنا حبان قال حدثنا همام قال اخبرنا انس بن سيرين قال استقبلنا انس بن مالك حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر فرأيته يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة فقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لم افعله رواه ابراهيم بن طهمان عن حجاج عن انس بن سيرين عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلوات وقبلها حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر بن محمد ان حفص بن عاصم حدثه قال سألت ابن عمر فقال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم اره يسبح في السفر وقال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عيسى بن حفص بن عاصم قال حدثني ابي انه سمع ابن عمر يقول صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمان كذلك باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها وركع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر ركعتي الفجر حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى قال ما اخبرنا احد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى غير ام هانئ ذكرت ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل في بيتها فصلى ثمان ركعات فما رأيته صلى صلوة اخف منها غير انه يتم الركوع والسجود وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبد الله بن عامر بن ربيعة ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى السبحة بالليل في السفر على ظهر راحلته حيث توجهت به حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومئ برأسه وكان ابن عمر يفعله باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال سمعت الزهري عن سالم عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين المغرب والعشاء اذا جد به السير وقال ابراهيم بن طهمان عن الحسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلوة الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء وعن حسين عن يحيى بن ابي كثير عن حفص بن عبيد الله بن انس عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلوة المغرب والعشاء في السفر وتابعه علي بن المبارك وحرب عن يحيى عن حفص عن انس جمع النبي صلى الله عليه وسلم باب هل يؤذن او يقيم اذا جمع بين المغرب والعشاء حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم عن عبد الله بن عمر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير في السفر يؤخر صلوة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال سالم وكان عبد الله بن عمر يفعله اذا اعجله السير ويقيم المغرب فيصليها ثلاثا ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بينهما بركعة ولا بعد العشاء بسجدة حتى يقوم من جوف الليل حدثني اسحق قال اخبرني عبد الصمد قال حدثنا حرب قال حدثنا يحيى قال حدثني حفص ابن عبيد الله بن انس ان انسا حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين هاتين الصلاتين في السفر يعني المغرب والعشاء باب

٥٥ قوله غير طاهر منها وللتنبيه على طهارة عرق الحمار ١٢ ع

٥٥ قوله فلم اره يسبح - اي لم اره صلعم حال كونه يسبح اي يتنفل بالنوافل الرواتب قال الترمذي اختلف اهل العلم بعد النبي صلعم فرأى بعض اصحاب النبي صلعم ان يتطوع الرجل في السفر وبه يقول احمد واسحق ولم ير طائفة من اهل العلم ان يصلي قبلها ولا بعدها ومعنى من لم يتطوع في السفر قبول الرخصة ومن تطوع فله في ذلك فضل كثير وهو قول اكثر اهل العلم يختارون التطوع في السفر انتهى لكن روى الترمذي من ابن ابي ليلى حديث ابن عمر وفيه صليت مع رسول الله صلعم في السفر ركعتين وبعدها ركعتين وكذا قال في المغرب قال العيني فيحمل حديث الباب على الغالب من احواله وما رواه الترمذي على انه فعله في بعض الاوقات لبيان الاستحباب انتهى والاوجه ان يحمل حديث النفي على حالة السير وحديث الثبوت على حالة القرار كما هو المختار من مذهبنا والله تعالى اعلم ١٢ ٥٦ قوله غير ام هانئ - هي بنت ابي طالب واسمها فاختة قال ابن بطال لا حجة في قول ابن ابي ليلى هذا ويرد عليه ما روي انه صلعم صلى الضحى وامر بصلاتها من طرق جمة ذكره العيني واورد خمسة وعشرين طريقا في ثبوته ١٢ ٥٧ قوله كان يسبح على ظهر راحلته - هذا لا ينافي ما مر من قوله لم اره يسبح اذ معناه لم اره يصلي النافلة على الارض في السفر لكن غير ابن عمر راه فيقدم المثبت ١٢ قس ٥٨ قوله يجمع بين صلوة الظهر والعصر - الحديث بظاهره موافق للشافعي واجاب الطحاوي عن هذا الحديث وامثاله بانه صلى الاولى في آخر وقتها والثانية في اول وقتها ويؤيد هذا المعنى حديث ابن عباس قال صلى رسول الله صلعم الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا في غير خوف ولا سفر رواه مسلم وفي لفظ جمع رسول الله صلعم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا مطر قيل لابن عباس ما اراد بذلك قال اراد ان لا يحرج امته قال ولم يقل احد منا ولانهم بجواز الجمع في الحضر فدل على ان معنى الجمع ما ذكرناه انتهى وما ورد في ابي داؤد وغيره عن معاذ بن جبل انه صلعم كان في غزوة تبوك اذا زاغت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين الظهر والعصر وان ترحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر حتى ينزل للعصر وفي المغرب مثل ذلك الحديث قال العيني انكر ابو داؤد هذا الحديث وحكي عنه ايضا انه قال ليس في تقديم الوقت حديث قائم والبخاري مع تتبعه لاشياء على الحنفية لم يورد حديثا يدل على تقديم الجمع صريحا فالظاهر انه لم يجده والا لما ترك بل ما اورده تقوى به الحنفية حيث قال فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب كما سيجيء في الصفحة الآتية قال العيني سلمنا ان الجمع رخصة لكن حملناه على جمع الصوري حتى لا يعارض الخبر الواحد الآية القطعية وهو قوله حافظوا على الصلوت اي ادوها في وقتها وقال تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وما قلناه هو العمل بالآية والخبر وبه يحصل التوفيق بين الاحاديث التي ظاهرها تعارض وما قالوه يؤدي الى ترك العمل بالآية وغيرهم على ما قالوا الجمع المعنوي رخصة لعذر المطر ونحوه في الحضر ومع هذا لم يجوزوا ذلك انتهى كلام العيني قال محمد بلغنا عن عمر بن الخطاب انه كتب في الآفاق ينهاهم ان يجمعوا بين الصلاتين ويخبرهم ان الجمع بين الصلاتين في وقت واحد كبيرة من الكبائر اخبرنا بذلك الثقات عن العلاء بن الحارث عن مكحول ١٢ موطا محمد

اسماء الرجال

باب صلوة التطوع على الحمار احمد بن سعيد بن صخر الدارمي المروزي حبان بفتح المهملة وشدة الموحدة ابن هلال البصري همام كشداد ابن يحيى العوذي انس بن سيرين الانصاري اخو محمد باب من لم يتطوع الخ يحيى هو ابن سليمن ابو سعيد الجعفي الكوفي ابن وهب عبد الله ابو محمد المصري عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العسقلاني مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان البصري باب من تطوع في السفر الخ حفص بن عمر الحوضي شعبة هو ابن الحجاج العتكي عمرو بن مرة الكوفي ابن ابي ليلى عبد الرحمن الانصاري وقال الليث هو ابن سعد الامام وصله الذهلي يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي باب الجمع في السفر الخ علي بن عبد الله هو المديني سفيان هو ابن عيينة والباقون في هذا الاسناد مروا في السند السابق باب هل يؤذن الخ ابو اليمان ومن بعده مروا قريبا اسحق هو ابن ابراهيم بن راهويه كما جزم به ابو نعيم واسحق بن منصور الكوسج كما قاله ابو علي الجياني عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري حرب هو ابن شداد اليشكري يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي ١٢ حل اللغات استقبلنا بسكون اللام عين التمر بالمثناة وسكون الميم موضع بطرف العراق مما يلي الشام اسوة قدوة ام هانئ بنت ابي طالب اسمها فاختة اذا جد به السير اي اشتد ١٢

ادرك بعض الصلوة في هذا الوقت يكون ماجورا ولا يكون ماجورا الا اذا كان مدركا لتمام الصلوة والله تعالى اعلم (قوله والمغرب اذا وجبت) اي اذا غربت الشمس او اذا لزمت والمراد في اول وقتها والله تعالى اعلم - (قوله لا تغلبنكم الاعراب) كان المراد فيه وفي مثله النهي عن اكثار اطلاق لغة الاعراب بحيث تغلب لغة الاعراب على الاسم الشرعي فيقل اطلاق الاسم الشرعي بين الناس ويكثر اطلاق اسم الاعراب فلا ينافي اطلاق اسم العشاء على قلة ولهذا ورد مثل هذا النهي في اطلاق اسم العتمة على العشاء ثم جاء اطلاق اسم العتمة على العشاء في الشرع على قلته والله تعالى اعلم (قوله باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تأخروا) اي بيان المختار من وقت العشاء لصلوة العشاء عند اجتماع الناس في اول الوقت او عند تأخر الناس عنه ويفهم من الحديث ان المختار عند اجتماعهم اول الوقت وعند تأخرهم المختار آخر الوقت واوسطه بل وقت اجتماعهم

۵۱ قوله صلى الظهر ثم ركب. هذا هو المحفوظ عن عقيل الراوي في الكتب المشهورة بدون ذكر العصر ومقتضاه انه كان لا يجمع بين الصلاتين الا في وقت الثانية منهما وبه احتج من ابى جمع التقديم كذا في فتح الباري وتمام البحث في العيني ۱۲ ۵۲ قوله وهو شاك جملة حالية اي وهو مريض كانه يشكو عن مزاجه المنحرف عن الاعتدال ولفظ شاك بالتنوين اصله شاكي ۱۲ ع ۵۳ قوله فجحش بضم الجيم وكسر المهملة. شك من الراوي ومعناهما واحد وتقدم هذان الحديثان في باب انما جعل الامام ليؤتم به مع بيان ان حكمه منسوخ بما ثبت انه صلعم في مرضه الذي توفي فيه صلى قاعدا والناس خلفه قياما ۱۲ كرماني ۵۵ قوله وكان مبسورا. بفتح الميم وسكون الموحدة وبعد ها سين مهملة اي كان به بواسير وهي في عرف الاطباء نفاطات تحدث في نفس مقعدة تنزل منها مادة ۱۲ قسطلاني ۵۶ قوله من صلى نائما الخ. قال الخطابي اما قوله من صلى نائما فله نصف اجر القاعد فاني لا اعلم اني سمعته الا في هذا الحديث ولا احفظ من احد من اهل العلم انه رخص في صلوة التطوع نائما كما رخصوا فيها قاعدا فان صحت هذه اللفظة عن النبي صلعم ولم يكن من كلام بعض الرواة ادرجه في الحديث وقاسه على صلوة القاعد او اعتبره بصلوة المريض نائما اذا لم يقدر على القعود فان التطوع مضطجعا للقادر على القعود جائز كما يجوز ايضا للمسافر اذا تطوع على راحلته فاما من جهة القياس فلا يجوز له ان يصلي مضطجعا كما يجوز له ان يصلي قاعدا لان القعود شكل من اشكال الصلوة وليس الاضطجاع في شيء من اشكال الصلوة هذا ما ذكره العيني وفي الكرماني قال الخطابي انما اراد به المريض المفترض الذي لو تحامل في القيام لامكنه ذلك مع شدة المشقة والزيادة في الم العلة المخوف منها عنه وجعل اجر القاعد على النصف ترغيبا له في القيام للزيادة في الاجر مع جواز الفرض ان صلاه قاعدا وكذا في المضطجع الذي لو تحامل امكنه القعود مع شدة المشقة جعل اجره على النصف مع جواز صلاته على تلك الحالة قال ولعل هذا الكلام كان فتيا افتاها في مسئلة وجوابا له على حاله في علة وليست علة البواسير على ما فيها من الاذى بالمانعة من القيام في الصلوة مع الرخصة في القعود انتهى ۱۲ ۵۷ قوله باب صلوة القاعد بالايماء ليس في حديث الباب ما يناسب الترجمة انما فيه ذكر النوم وقد اعترضه الاسمعيل فنسبه الى تصحيف نائما بايماء اي في قوله من صلى نائما فلذا ترجم به وليس كما قال الاسمعيلي لانه وقع في رواية كريمة وغيرها عقيب حديث الباب قال ابو عبد الله نائما اي مضطجعا و في العيني وزعم ابن التين ان في رواية الاصيلي ومن صلى بايماء فلذلك بوب عليه البخاري باب صلوة القاعد بالايماء انتهى وفي الفتح ووجهه بان معناه من صلى قاعدا اومأ بالركوع والسجود وهذا موافق للمشهور عند المالكية انه يجوز له الايماء اذا صلى نفلا قاعدا مع القدرة على الركوع والسجود وهو الذي يتبين من اختيار البخاري انتهى قال العيني ان صحت هذه الرواية فالمطابقة ظاهرة جدا انتهى قال الكرماني فان قلت اين دلالة الحديث على الترجمة قلت في لفظ نائما اذ النائم لا يقدر على الاتيان بالافعال فلا بد فيها من الاشارة اليها فالنوم بمعنى الاضطجاع كناية عنها انتهى والله تعالى اعلم ومثله في العيني ۱۲ ۵۸ قوله قال عطاء الخ مطابقته للترجمة من حيث ان العاجز عن اداء فرض ينتقل الى فرض دونه ولا يتركه بيان ذلك ان الترجمة تدل على ان المصلي اذا عجز عن الصلوة قاعدا يصلي على جنبه والاثر يدل على انه اذا عجز عن التحول الى القبلة يصلي الى اي جهة كان وجهه ۱۲ ع

۵۹ بلفظ الفاعل من الكتاب يوصف تارة بالتعليم والاخرى بالكتاب وقيل من التكتيب ۱۲ ۶۰ البصري وصله ابن ابي شيبة بمعناه ۱۲

اسماء الرجال

حسان هو ابن عبد الله بن سهل المفضل بن فضالة بن عبيد بن ثمامة القتباني المصري ابو معوية القاضي عقيل هو ابن خالد ابن شهاب هو الزهري باب اذا ارتحل الخ قتيبة هو الثقفي المفضل ومن بعده مروا انفا باب صلوة القاعد ابو نعيم الفضل بن دكين التيمي مولاهم ابن عيينة هو سفيان ابو محمد الكوفي. الزهري هو ابن شهاب اسحق بن منصور هو الكوسج المروزي روح بفتح الراء ابو محمد البصري حسين هو ابن ذكوان المعلم ابن بريدة هو عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها عمران بن حصين الخزاعي ابو نجيد اسلم عام خيبر اسحق هو ابن منصور كما قاله ابن مجراد هو ابن ابراهيم كما نص به الكلاباذي والمزي في الاطراف باب صلوة القاعد بالايماء ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد عن عبد الوارث وعنه خ د ۱۲ كاشف عبد الوارث ومن بعده مروا انفا باب اذا لم يطق الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة ابو عبد الرحمن المروزي الملقب بعبدان ابراهيم بن طهمان الخراساني ابن بريدة عبد الله وعمران مرا قريبا باب اذا صلى الخ عبد الله بن يوسف التنيسي ابو محمد الكلاعي مالك هو ابن انس الامام هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام عبد الله بن يزيد المخزومي الاعور المدني

حل اللغات

خدش بضم الخاء المعجمة وكسر الدال اي انقشر جلده كان مبسورا اي كان به بواسير وهي في عرف الاطباء نفاطات تحدث في نفس المقعدة ينزل منها مادة ۱۲ الحسين المكتب بضم الميم واسكان الكاف وكسر المثناة الفوقية مخففة وقيل بتشديدها مع فتح الكاف هو ابن ذكوان المعلم الذي يعلم الصبيان الكتابة ۱۲

يؤخر الظهر الى العصر اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس فيه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حسان الواسطي قال حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم يجمع بينهما فاذا زاغت صلى الظهر ثم ركب باب اذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب باب صلوة القاعد حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك قال سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرس فخدش او فجحش شقه الايمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلوة فصلى قاعدا فصلينا قعودا وقال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد حدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا روح بن عبادة قال اخبرنا حسين عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا اسحق قال اخبرنا عبد الصمد قال سمعت ابي قال حدثنا الحسين عن ابن بريدة قال حدثني عمران بن حصين وكان مبسورا قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلوة الرجل قاعدا فقال ان صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد باب صلوة القاعد بالايماء حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين وكان رجلا مبسورا وقال ابو معمر مرة عن عمران بن حصين قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صلوة الرجل وهو قاعد فقال من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد باب اذا لم يطق قاعدا صلى على جنب وقال عطاء اذا لم يقدر على ان يتحول الى القبلة صلى حيث كان وجهه حدثنا عبدان عن عبد الله عن ابراهيم بن طهمان قال حدثني الحسين المكتب عن ابن بريدة عن عمران بن حصين قال كانت بي بواسير فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة فقال صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب باب اذا صلى قاعدا ثم صح او وجد خفة تمم ما بقي وقال الحسن ان شاء المريض صلى ركعتين قاعدا وركعتين قائما حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين انها اخبرته انها لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة الليل قاعدا قط حتى اسن فكان يقرأ قاعدا حتى اذا اراد ان يركع قام فقرأ نحوا من ثلثين او اربعين اية ثم ركع حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن يزيد

(حاشیہ: النبی، ثنی، النبی، فاذا، ثنی، شاکی، عن، بایماء، ان، ابن المبارک، النبی، آیۃ، یرکع)

فوافق الترجمة الحديث واندفع انه لا يفهم من الحديث وقت العشاء اصلا وايضا ليس للعشاء وقتان وقت اذا اجتمعوا ووقت اذا تأخروا بل وقت العشاء واحد دائما فافهم (قوله باب فضل العشاء) وذلك الفضل هو ما ورد في الحديثين من مدح اهل العشاء والثناء عليهم وتبشيرهم عند انتظارهم وهذا بيان موافقة الحديثين بالترجمة (قوله ان من نعمة الله عليكم) بكسر همزة ان على الاستيناف وبالفتح على التعليل اي لان او بتقدير الباء اي ابشروا بان (قوله والحديث بعدها) ولعل محمله الاشتغال بالقصص كما هو داب بعض الناس فانه المخل المضيع للوقت والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله لولا ان اشق) اي لولا كراهة ان اشق فلا يرد ان لولا لانتفاء الثاني لوجود الاول والمشقة ههنا منفية (قوله باب وقت العشاء الى نصف الليل) كانه اراد ثبوته وبقاءه الى نصف الليل قطعا ولم يرد انه لا ينبغي بعده بل فيما بعده محتمل فلا يرد انه لا دلالة في الحديث على عدم

وابی النضر مولی عمر بن عبید الله عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ام المؤمنین ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یصلی جالسا فیقرأ وهو جالس فاذا بقی من قراءته نحو من ثلثین او اربعین اٰیة قام فقرأها وهو قائم ثم رکع ثم سجد یفعل فی الرکعة الثانیة مثل ذٰلك فاذا قضی صلاته نظر فان کنت یقظی تحدث معی وان کنت نائمة اضطجع

کتاب التهجد

بسم الله الرحمٰن الرحیم

باب التهجد باللیل وقوله عز وجل ومن اللیل فتهجد به نافلة لك **حدثنا** علی بن عبد الله قال حدثنا سفیٰن قال حدثنا سلیمٰن بن ابی مسلم عن طاؤس سمع ابن عباس قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا قام من اللیل یتهجد قال اللّٰهم لك الحمد انت قیم السمٰوٰت والارض ومن فیهن ولك الحمد انت نور السمٰوٰت والارض ومن فیهن ولك الحمد انت ملك السمٰوٰت والارض ومن فیهن ولك الحمد انت الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبیون حق ومحمد حق والساعة حق اللّٰهم لك اسلمت وبك اٰمنت وعلیك توکلت والیك انبت وبك خاصمت والیك حاکمت فاغفر لی ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غیرك قال سفیٰن وزاد عبد الکریم ابو امیة ولا حول ولا قوة الا بالله قال سفیٰن قال سلیمٰن بن ابی مسلم سمعه من طاؤس عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم

باب فضل قیام اللیل **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر ح وحدثنی محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهری عن سالم عن ابیه قال کان الرجل فی حیوة النبی صلی الله علیه وسلم اذا رأی رؤیا قصها علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فتمنیت ان اری رؤیا فاقصها علی رسول الله صلی الله علیه وسلم وکنت غلاما شابا وکنت انام فی المسجد علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فرأیت فی النوم کأن ملکین اخذانی فذهبا بی الی النار فاذا هی مطویة کطی البئر واذا لها قرنان واذا فیها اناس قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار قال فلقینا ملك اٰخر فقال لی لم ترع فقصصتها علی حفصة فقصتها حفصة علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال نعم الرجل عبد الله لو کان یصلی من اللیل وکان بعد لا ینام من اللیل الا قلیلا

باب طول السجود فی قیام اللیل **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری اخبرنی عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یصلی احدی عشرة رکعة کانت تلك صلاته یسجد السجدة من ذلك قدر ما یقرأ احدکم خمسین اٰیة قبل ان یرفع رأسه ویرکع رکعتین قبل صلوة الفجر ثم یضطجع علی شقه الایمن حتی یأتیه المنادی للصلوة

باب ترك القیام للمریض **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا سفیٰن عن الاسود قال سمعت جندبا یقول اشتکی النبی صلی الله علیه وسلم فلم یقم لیلة او لیلتین ح **حدثنا** محمد بن کثیر قال حدثنا سفیٰن عن الاسود بن قیس عن جندب بن عبد الله قال احتبس جبرئیل علیه السلام علی النبی صلی الله علیه وسلم فقالت امرأة من قریش ابطأ علیه شیطانه فنزلت والضحٰی واللیل اذا سجٰی ما ودعك ربك وما قلٰی

باب تحریض النبی صلی الله علیه وسلم علی قیام اللیل والنوافل من غیر ایجاب وطرق النبی صلی الله علیه وسلم فاطمة وعلیا لیلة للصلوة **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهری عن هند بنت الحارث عن ام سلمة ان النبی صلی الله علیه وسلم استیقظ لیلة فقال

سلے قوله نحو من ثلاثین او اربعین. نحو بالرفع مع التنوین فی الیونینیة بغیر تنوین هو واضح وروی نحوا بالنصب مفعول به علی ان من زائدة فی قول الاخفش مفعول به بالمصدر المضاف الی الفاعل وهو قراءته او ان قوله من قراءته صفة لفاعل بقی قامت مقامه نحو لفظ او انتصب نحوا علی الحال ای فاذا بقی من قراءته نحوا من ثلاثین زاد الاصیلی وابو ذر ایة کذا فی القسطلانی وایضا قال القسطلانی ولا منافاة بین قول عائشة کان یصلی جالسا وبین نفی حفصة المروی فی الترمذی ما رأیته صلی فی سبحة قاعدا حتی کان قبل وفاته بعام لانه کان یصلی فی سبحة قاعدا الان قول عائشة کان یصلی جالسا لا یلزم منه ان یکون صلی جالسا قبل وفاته باکثر من عام لان کان لا تقتضی الدوام ولا التکرار علی احد قولی الاصولیین لئن سلمنا انه صلی قبل وفاته باکثر من عام جالسا فلا تنافی لانها انما نفت رؤیتها ولا تقع وقوع ذلک فی الجملة انتهی کذا فی العینی قال ومن فوائد الحدیث جواز الرکعة الواحدة بعضها من قیام وبعضها من قعود وهو مذهب ابی حنیفة ومالک والشافعی وعامة العلماء وسواء ذلک قام ثم قعد او عکس ومنعه بعض السلف وهو غلط انتهی ۱۲ **۵۲ قوله** نافلة لک۔ ای فریضة زائدة لک علی الصلوات المفروضة خصصت بها من بین امتک لکن صحح النووی انه نسخ عنه التهجد کما نسخ عن امته قال القسطلانی قال ابن حجر فی الفتح النافلة فی اللغة الزیادة فقیل معناه عبادة زائدة فی فرائضک وروی الطبرانی عن ابن عباس ان النافلة للنبی صلعم خاصة لانه امر بقیام اللیل وکتب علیه دون امته واسناده ضعیف وقیل معناه زیادة لک خالصة لان تطوع غیره یکفر ما علی صاحبه من ذنب وتطوعه صلعم یقع خالصا لکونه لا ذنب علیه وروی معنی ذلک الطبری وابن ابی حاتم عن مجاهد باسناد حسن وعن قتادة کذلک ورجح الطبری الاول والثانی لیس ببعید من الصواب انتهی ۱۲ **۵۳ قوله** فاذا هی مطویة. کلمة اذ للمفاجاة ومعنی مطویة مبنیة الجوانب فان لم یبن فهی القلیب ۱۲ع **۵۴ قوله** لها قرنان۔ ای جانبان وقرنا الراس جانباه ویقال القرنان منارتان عن جانبی البئر یجعل علیها الخشبة التی یعلق علیها البکرة قال الکرمانی او ضفیرتان وفی بعضها قرنین ای مثل قرنین بحذف المضاف وترک المضاف الیه علی اعرابه کقراءة والله یرید الآخرة بجر الآخرة ای عرض الآخرة کذا فی العینی ۱۲ **۵۵ قوله** لم ترع۔ بضم الفوقیة وفتح الراء بعدها مهملة ساکنة ای لم تخف والمعنی لا خوف علیک بعد هذا قال القرطبی انما فسر الشارع من رؤیا عبد الله ما هو ممدوح لانه عرض علی النار ثم عوفی منها وقیل له لا روع علیک وذلک لصلاحه ۱۲ توشیح **۵۶ قوله** لو کان یصلی۔ کلمة لو للتمنی لا للشرط ولذلک لم یذکر لها جواب ویستفاد منه فضیلة قیام اللیل وعلیه بوب البخاری هذا الباب ۱۲ع **۵۷ قوله** سفیان. وهو الثوری نص علیه المزی فی الاطراف وفی روایة الترمذی سفیان بن عیینة وکذلک فی روایة مسلم ولا یعترض بهذا لان الظاهر ان الاسود حدث به علی الوجهین فحمل عنه کل واحد ما لم یحمله الآخر وحمل عنه الثوری الامرین لحدث به مرة کما فی الحدیث الاول ومرة کما فی هذا الحدیث ۱۲ع **۵۸ قوله** امرأة من قریش وهی العوراء بنت حرب بن امیة اخت ابی سفیان بن حرب امرأة ابی لهب کذا فی التوشیح ومطابقته للترجمة من حیث ان هذا من تتمة الحدیث السابق کما یجیٔ فی التفسیر وفضائل القرآن ویدفع بهذا ما قاله ابن التین ذکر احتباس جبرئیل فی هذا الباب لیس فی موضعه وذلک لان الحدیث واحد لاتحاد مخرجه وان کان السبب مختلفا ۱۲ع **۵۹ قوله** قیام اللیل والنوافل من غیر ایجاب اشتملت الترجمة علی امرین التحریض ونفی الایجاب فحدیث ام سلمة علی الاول وحدیثا عائشة للثانی قالت بل یؤخذ من الاحادیث الاربعة نفی الایجاب ویؤخذ التحریض من حدیث عائشة من قولها کان یدع العمل وهو یحبه خشیة الافتراض ۱۲ فتح ع **۵** اصله ترک الهجود وهو النوم وقال ابن فارس المتهجد المصلی لیلا ۱۲ قس **۵** معناه المتحقق وجوده وکل شیٔ صح وجوده وتحقق فهو حق ۱۲ع **۵** ای بما اعطیتنی من البرهان والسنان خاصمت المعاند ۱۲ع **۵** هو محل الترجمة لانه یدل علی طول السجدة ع **۵** من القلی بکسر القاف وخفة اللام وهو البغض ۱۲ع **۵** الطروق الاتیان باللیل یعنی اتاهما باللیل للتحریض علی القیام للصلوة ۱۲ع

اسماء الرجال

ابی النضر سالم بن ابی امیة القرشی المدنی مولی عمر بن عبید الله بضم العین فیهما ابن معمر التیمی **باب التهجد علی** بن عبد الله هو ابن المدینی **سفیان** هو ابن عیینة **طاؤس** هو ابن کیسان الیمانی **باب** فضل قیام اللیل **عبد الله** بن محمد المسندی **هشام** هو ابن یوسف الصنعانی **معمر** هو ابن راشد الازدی مولاهم **محمود** هو ابن غیلان المروزی **عبد الرزاق** بن همام بن نافع الحمیری مولاهم **معمر** هو المذکور **الزهری** محمد بن مسلم بن شهاب **سالم** هو ابن عبد الله بن عمر **باب** طول السجود الخ **ابو الیمان** الحکم بن نافع الحمصی **شعیب** هو ابن ابی حمزة الحمصی **الزهری** مر قریبا **عروة** بن زبیر بن العوام **باب** ترک القیام **ابو نعیم** الفضل بن دکین الکوفی **سفیان** الثوری بن سعید **الاسود** بن قیس العبدی الکوفی **جندب** هو ابن عبد الله البجلی **محمد** بن کثیر العبدی البصری **محمد** بن مقاتل ابو الحسن المروزی **عبد الله** بن المبارک المروزی **معمر** هو ابن راشد الازدی مولاهم **الزهری** محمد بن مسلم بن شهاب **هند** بنت الحارث الفراسیة ویقال القرشیة **حل اللغات التهجد** اصله ترک الهجود وهو النوم تهجد به ای ترک الهجود یعنی النوم للصلوة والضمیر للقرآن **القیم** القائم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم فی جمیع احواله . **انبت** رجعت **مطویة** ای مبنیة الجوانب **قرنان** جانبان **لم ترع** لم تخف

بقاء الوقت بما بعد النصف فکیف یطابق الترجمة لکن قد یقال بل الحدیث یدل علی انه صلی الله تعالی علیه وسلم صلی بعد النصف فان المتبادر من قوله اخر الی النصف ثم صلی هو انه صلی بعد النصف فصار الحدیث دالا علی بقاء الوقت بعد النصف ویمکن الجواب عنه بان المراد فی الترجمة بالنصف هو النصف تقریبا فزیادة شیٔ علیه لا تضر والله تعالی اعلم (قوله من صلی البردین دخل الجنة) لا یخفی ان دخول الجنة مطلقا من ثمرات الایمان فلا یحسن ترتبه علی ان یصلی البردین ولا یحصل لهما فضل والشرف بذلک اصلا فالوجه ان یراد ههنا الدخول ابتداء وحینئذ الوجه حمل صلی علی انه داوم علیهما ولعل من اراد الله تعالی له دخول النار لا یوفقه لذلک ومنهما والله تعالی اعلم ۱۲ سندی (قوله فقد ادرك الصبح) ای تمکن من ادراکها وصار ما الیٰها لادراکها بان یضم الیه ما بقی ولیس المعنی ان ذلك القدر یکفیه فی فراغ الذمة (قوله باب الصلوٰة بعد الفجر الخ) اعلم انه ورد فی هذا الباب فی الباب الذی بعده احادیث

سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن من يوقظ صواحب الحجرات يارب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني علي بن الحسين ان حسين بن علي اخبره ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه و فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال الا تصليان فقلت يا رسول الله انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الي شيئا ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب ان يعمل به خشية ان يعمل به الناس فيفرض عليهم وما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط واني لاسبحها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة او الرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان يفرض عليكم وذلك في رمضان **باب** قيام النبي صلى الله عليه وسلم الليل حتى ترم قدماه وقالت عائشة حتى تفطر قدماه والفطور الشقوق انفطرت انشقت حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مسعر عن زياد قال سمعت المغيرة يقول ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليقوم او ليصلي حتى ترم قدماه او ساقاه فيقال له فيقول افلا اكون عبدا شكورا **باب** من نام عند السحر حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو بن دينار ان عمرو بن اوس اخبره ان عبد الله بن عمرو بن العاص اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له احب الصلوة الى الله صلوة داود واحب الصيام الى الله صيام داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن اشعث قال سمعت ابي قال سمعت مسروقا قال سألت عائشة اي العمل كان احب الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت الدائم قلت متى كان يقوم قالت يقوم اذا سمع الصارخ حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا ابو الاحوص عن الاشعث قال اذا سمع الصارخ قام فصلى حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال ذكر ابي عن ابي سلمة عن عائشة قالت ما الفاه السحر عندي الا نائما تعني النبي صلى الله عليه وسلم **باب** من تسحر فلم ينم حتى صلى الصبح حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم و زيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصليا فقلنا لانس بن مالك كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة قال كقدر ما يقرأ الرجل خمسين اية **باب** طول الصلوة في قيام الليل حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم

۵۱ قوله ماذا انزل من الخزائن. المراد بانزاله اعلام الملائكة بالامر المقدر او اوحي اليه بما سيقع بعده من الفتن وغيره فعبر عنه بالانزال المراد بالخزائن اما الرحمة او خزائن فارس والروم. كذا في العيني ١٢ **۵۲ قوله** من يوقظ. اي ينبه صواحب الحجرات زاد في رواية شعيب عن الزهري عند المصنف في الادب وغيره يريد ازواجه حتى يصلين وبذلك تظهر المطابقة بين الترجمة والحديث فان فيه التحريض على صلوة الليل وعدم الايجاب يوخذ من ترك الزامهن بذلك قاله القسطلاني وفيه دلالة على ان الصلوة تنجي من شر الفتن كذا ذكره الكرماني ١٢ **۵۳ قوله** رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة. بما بحقتها اي معاقبة في الآخرة بفضيحة التعري او عارية من الحسنات اي رب غني في الدنيا لا يفعل خيرا فهو فقير في الآخرة وهو كالبيان لموجب الايقاظ اي لا ينبغي لهن التغافل عن الصلوة ثقة بانهن من اهالي النبي صلعم كاسية خلعة نسبة الزوجية اليه صلى الله عليه وسلم فانهن عاريات عنها في الآخرة اذ لا انساب فيها والحكم عام لغيرهن ايضا وعارية بالجر نعت و بالرفع خبر بتقدير هي. كذا في المجمع قال الكرماني والحديث وان صدر في حق ازواجه صلعم لكن العبرة لعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالتقدير رب نفس كاسية انتهى ١٢ **۵۴ قوله** فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا. بفتح المثلثة اي لو شاء ان يوقظنا ايقظنا واصل البعث اثارة الشيء من موضعه ١٢ع **۵۵ قوله** يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان الخ. قال النووي المختار في معناه ان ضرب الفخذ تعجبا من سرعة جوابه وعدم موافقته له على الاعتذار بهما وقيل ضرب وقال تسليما بعذرهما وانه لا عتب عليهما ١٢ك **۵۶ قوله** ان كان رسول الله الخ. ان مخففة من الثقيلة وفيها ضمير الشان وخشية متعلق بقوله ليدع فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة قلت يفهم منه انه صلعم يحب صلوة الضحى ومحبته للشيء تحريض على فعله ١٢ك **۵۷ قوله** وما سبح الخ. قال الخطابي هذا من عائشة اخبار بما رأت وعلمت وقد ثبت انه صلعم صلى صلوة الضحى واوصى اباذر وابا هريرة بها. كذا في الكرماني ١٢ **۵۸ قوله** فيقال له. اي يقال له لم تصنع هذا وقد غفر الله لك ١٢قس **۵۹ قوله** افلا اكون عبدا شكورا. الفاء فيه للسببية بيانه ان الشكر سبب للمغفرة والتهجد هو الشكر فلا اتركه كذا في العيني ١٢ **۶۰ قوله** اذا سمع الصارخ الصارخ هو الديك لانه يكثر الصياح في الليل قال ابن ناصر وهو اول ما يصيح نصف الليل غالبا وهو موافق لقول ابن عباس نصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل وقال ابن بطال يصرخ عند ثلث الليل كذا في القسطلاني والمطابقة للترجمة من حيث ان عادته صلعم النوم عند السحر غالبا كما يدل عليه حديث عائشة الآتي قالت ما الفاه السحر عندي الا نائما ولاجل هذا يقوم اذا سمع الصارخ لان قيامه حين صوت الصارخ يوجب الفراغ عن الصلوة عند السحر فينام ومن ثم قال الكرماني فان قلت كيف دلالة حديث مسروق على الترجمة قلت معناه اذا سمع الصارخ قام ثم ينام الى السحر والله تعالى اعلم ١٢ **۶۱ قوله** ما الفاه السحر بالفاء اي ما وجده والسحر مرفوع بانه فاعل والمراد نومه بعد القيام على ما هو المراد من الترجمة ١٢ك **۶۲ قوله** من سحورهما. بفتح السين اسم لما يتسحر به وقد تضم كالوضوء والوضوء ١٢ قسطلاني

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف هو التنيسي وايضا الرواة الباقون في هذا الاسناد والاسناد الذي بعده مر وامرارا **باب** قيام النبي صلعم الخ **ابو نعيم** الفضل بن دكين الكوفي **مسعر** كمنبر هو ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف المهملة العامري الهلالي **زياد** بكسر الزاي وخفة التحتية ابن علاقة الثعلبي **المغيرة** هو ابن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي صحابي اسلم قبل الحديبية **باب** من نام عند السحر **علي** بن عبد الله ابو الحسن ابن المديني **سفيان** هو ابن عيينة ابو محمد الكوفي **عمرو** بن دينار المكي ابو محمد **عمرو** بن اوس بن ابي اوس الثقفي تابعي **عبدان** هو ابن عثمان المروزي **ابي عثمان** ابن جبلة المروزي **شعبة** هو ابن الحجاج بن الورد العتكي **اشعث** بن ابي الشعثاء المحاربي الكوفي **مسروق** هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني **ابو عائشة** الكوفي مخضرم **ابو الاحوص** سلام بن سليم الكوفي **الاشعث** بن ابي الشعثاء المذكور **موسى** بن اسمعيل التبوذكي **ابي** هو سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **باب** من تسحر الخ **يعقوب** بن ابراهيم بن كثير الدورقي **روح** هو ابن عبادة ابو محمد البصري **سعيد** هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري **قتادة** هو ابن دعامة السدوسي **باب** طول الصلوة الخ **سليمان** بن حرب الازدي البصري **شعبة** بن الحجاج العتكي **الاعمش** سليمان بن مهران **ابي وائل** شقيق بن سلمة **عبد الله** هو ابن مسعود.

حل اللغات فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا اي اذا شاء الله ان يوقظنا ايقظنا. مول معرض. مدبر. الصارخ الديك. ما الفاه السحر اي ما وجده. السحور بالفتح اسم لما يتسحر به وقد تضم.

محتملة ظاهرا فورد في بعضها النهي بعد الصبح وبعد العصر مطلقا وفي بعضها اذا طلع حاجب الشمس وغاب وفي بعضها لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها وفي النهاية التحري القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول فالمتبادر من حديث التحري ان المنهي عنه تخصيص الوقتين المذكورين بالصلوة واعتقادهما اولى واحرى بالصلوة فاخذ كثير من العلماء بالاطلاق لان دلالة التقييد على عدم النهي عند انتفاء القيد بالمفهوم ودلالة الاطلاق على وجود النهي فيه بالتصريح وعلى هذا فحديث اذا طلع حاجب الشمس وغاب يمكن حمله على تخصيصهما بالذكر لانهما اشد كراهة واما التحري فلعل المراد به مطلق القصد الى الوقتين المذكورين لاجل ايقاع الصلوة فيهما بناء على ان الصلوة فعل اختياري فمن يفعلها فيهما يقصدهما لاجلها فتوافقت الاحاديث على اطلاق النهي وكأنه لهذا اطلق المصنف في الترجمة ثم استدل عليها بالاحاديث الثلاثة تنبيها على ان مرجع الكل

حاشية السندي ۸۶ ص

سلہ قوله هممت اے قصدت بامر سوء بفتح السين واضافة امر اليه قاله القسطلاني وفي الكرماني وكذا في العيني ويجوز ان يكون سوء صفة لامر ١٢ ٭ ٢ قوله واذر النبي صلعم اے اتركه اراد انه يقعد لانه يخرج عن الصلوٰة قاله العيني قال الكرماني فان قلت القعود جائز في النفل مع القدرة على القيام فما معنى السوء قلت سوءه من جهة ترك الادب وصورة المخالفة وفيه انه ينبغي الادب مع الائمة والكبار انتهى ١٢ ٭ ٣ قوله يشوص فاه اے يدلك او يغسل قال ابن بطال هذا الحديث لادخل له في هذا الباب لان شوص الفم لا يدل على طول الصلوٰة قال ويمكن ان يكون ذلك غلطا من الناسخ فكتبه في غير موضعه اوان البخاري اعجلته المنية عن تهذيب كتابه و له فيه مواضع مثل هذا تدل على انه مات قبل تحرير الكتاب قال العيني يمكن ان يعتذر عن البخاري في وضعه هذا الحديث هنا بوجه ما مما يستانس به وهو ان الترجمة في طول القيام في صلوٰة الليل وحديث حذيفة فيه القيام للتهجد والتهجد غالبا يكون بطول الصلوٰة وطول الصلوٰة غالبا يكون بطول القيام فيها وان كان يقع ايضا بطول الركوع والسجود انتهى وفي القسطلاني قال ابن رشيد انما ادخله لقوله اذا قام الى التهجد اے اذا قام لعادته وقد تبينت عادته في الحديث الآخر ولفظ التهجد مع ذلك مشعر بالسهر ولا شك ان في التسوك عونا على دفع النوم فهو مشعر بالاستعداد للاطالة قال في فتح الباري وهذا اقرب التوجيهات انتهى قال الكرماني قال شارح التراجم وجه ادخال حديث حذيفة في الترجمة انه صلعم كان لايخل بالسواك الذي هو من تتمة قيام الليل فكيف يخل بطول القيام الذي هو اهم من السواك انتهى والله تعالى اعلم ١٢ ٭ ٤ قوله سبع وتسع واحدى عشرة اے تارة سبع ركعات وتارة تسع ركعات وتارة احدى عشرة بحسب اتساع الوقت وضيقه او عذر من مرض وغيره او كبر سنه قاله القسطلاني وما يأتي في رواية القاسم عنها محمول على غالب احواله صلعم كذا في العيني ١٢ ٭ ٥ قوله يا ايها المزمل يعني الملتف في ثيابه قم الليل الا قليلا اے منه ورتل القرآن اى ترسل فيه قولا ثقيلا اے القرآن وما فيه من الاوامر والنواهي ناشئة الليل اے قيام الليل اشد وطأ قال السمرقندي يعني اثقل على المصلي من ساعات النهار فاخبران الثواب على قدر الشدة وقرأ ابو عمرو وابن عامر اشد وطاء بكسر الواو ومد الالف والباقون بفتح الواو وسكون الطاء بغير مد فمن قرأ بالكسر يعني اشد مواطاة اے موافقة بالقلب والسمع ومن قرأ بالفتح ابلغ في القيام وابين في القول واقوم قيلا يعني اثبت للقراءة سبحا طويلا تصرفا وتقلبا في مهماتك وشواغلك علم ان لن تحصوه اے لن تطيقوا قيام الليل فتاب عليكم عبارة عن الترخيص في ترك القيام المقدر فاقرؤا ما تيسر يريد فصلوا ما تيسر عليكم من قيام الليل وهو ناسخ للاول ثم نسخا جميعا بالصلوات الخمس قرضا حسنا اے سائر الصدقات المستحبة وسماه قرضا تاكيدا للجزاء كذا في العيني والقسطلاني وغيرهما ١٢ ٭ ٦ قوله على قافية الرأس اے قفاه او مؤخر العنق او مؤخر الرأس او وسطه ١٢ قس ٭ ٧ قوله ثلث عقد كانه شبه فعل الشيطان بالنائم بفعل الساحر بالمسحور قال صاحب النهاية المراد منه تثقيله واطالته فكانه قد شد عليه شدا وعقد عقدا وقال ابن بطال قد فسر رسول الله صلعم معنى العقد بقوله عليك ليل طويل فكانه يقولها اذا اراد النائم الاستيقاظ ١٢ ع ٭ ٨ قوله اصبح نشيطا اے لسروره بما وفقه الله تعالى من الطاعة وطيب النفس لما بارك الله في نفسه والا اصبح خبيث النفس بتركه ما كان اعتاده او نواه من فعل الخير كسلان يعني لبقاء اثر تثبيط الشيطان عليه ولشوم تفريطه ١٢ ٭ ٩ قوله فيرفضه اى يترك حفظه والعمل به وينام عن الصلوٰة يعني ذاهلا عنها حتى يخرج وقتها وهذا قطعة من الحديث سياتي تمامه في كتاب الجنائز ص١٨٥ ١٢ ٭ ١٠ قوله وينام عن الصلوٰة المكتوبة المراد بها العشاء الآخرة وفيه المناسبة للترجمة ١٢ ع ٭ ١١ قوله بال الشيطان في اذنه لا استحالة ان يكون حقيقة لانه ثبت انه ياكل ويشرب وينكح وقال الطحاوي هو استعارة عن تحكمه فيه وانقياده له وخص الاذن دون العين فان السامع هي موارد الانتباه وخص البول من الاخبثين لانه اسهل مدخلا في التجاويف ١٢ ك ٭

حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا خالد بن عبد الله عن حصين عن ابي وائل عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك ٭ **باب** كيف صلوٰة الليل وكيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ٭ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال ان رجلا قال يا رسول الله كيف صلوٰة الليل قال مثنى مثنى فاذا خفت الصبح فاوتر بواحدة ٭ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني ابو جمرة عن ابن عباس قال كانت صلوٰة النبي صلى الله عليه وسلم ثلث عشرة ركعة يعني بالليل ٭ حدثنا اسحق قال اخبرنا عبيد الله قال اخبرني اسرائيل عن ابي حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق قال سألت عائشة عن صلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت سبع وتسع واحدى عشرة سوى ركعتي الفجر ٭ حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا حنظلة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر ٭ **باب** قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ونومه وما نسخ من قيام الليل وقوله يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا نصفه الى قوله سبحا طويلا وقوله علم ان لن تحصوه فتاب عليكم الى قوله واستغفروا الله ان الله غفور رحيم ٭ قال ابن عباس نشأ قام بالحبشية وطاء مواطاة للقران اشد موافقة لسمعه وبصره وقلبه ليواطئوا ليوافقوا ٭ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد انه سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ويصوم حتى نظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رأيته ولا نائما الا رأيته ٭ تابعه سليمن وابو خالد الاحمر عن حميد ٭ **باب** عقد الشيطان على قافية الرأس اذا لم يصل بالليل ٭ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلث عقد يضرب على كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان ٭ حدثنا مؤمل بن هشام قال حدثنا اسمعيل بن علية قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو رجاء قال حدثنا سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرؤيا قال اما الذي يثلغ رأسه بالحجر فانه يأخذ القران فيرفضه وينام عن الصلوٰة المكتوبة ٭ **باب** اذا نام ولم يصل بال الشيطان في اذنه ٭ حدثنا مسدد قال اخبرنا ابو الاحوص قال حدثنا منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقيل ما زال نائما حتى اصبح ما قام الى الصلوٰة فقال بال الشيطان في اذنه ٭ **باب** الدعاء والصلوٰة من آخر الليل وقال كانوا قليلا من الليل ما يهجعون اى ما ينامون ٭ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة وابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول من يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له ٭ **باب** من نام اول الليل واحيى آخره وقال سلمان لابي الدرداء نم فلما كان من

اسماء الرجال

حفص بن عمر الحوضي خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان حصين بن عبد الرحمن السلمي ابي وائل شقيق بن سلمة حذيفة بن اليمان ٭ باب كيف صلوٰة الليل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة ابن الحجاج العتكي ابو جمرة نصر بن عمران الضبعي اسحق هو ابن ابراهيم بن راهويه عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي يحيى بن وثاب الاسدي مولاهم الكوفي مسروق هو ابن الاجدع عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي حنظلة بن ابي سفين الاسود بن عبد الرحمن ٭ باب قيام النبي صلعم عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير المدني حميد بن ابي حميد الطويل البصري ٭ باب عقد الشيطان الخ عبد الله بن يوسف التنيسي ابي الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المدني مؤمل بن هشام البصري اسمعيل بن علية الاسدي البصري عوف بن ابي جميلة الاعرابي البصري ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردي ٭ باب اذا نام الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي ابو الاحوص سلام بن سليم الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي ٭ باب الدعاء الخ عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابي عبد الله سلمان الاغر الثقفي ٭

حل اللغات هممت قصدت ـ يشوص يدلك ـ يا ايها المزمل اصله المتزمل وهو الذي يتزمل في الثياب اے يلتف فيها قلبت التاء زايا وادغمت في الزاء اے يا ايها الملتف في ثيابه ـ قافية الرأس قفاه او مؤخر العنق او مؤخر

الى اطلاق النهي وعلى هذا فقول المصنف فيما بعد باب لا يتحرى الصلوٰة ثم الاستدلال عليه بحديث لا صلوٰة بعد الصبح ايضا مبنى على ان التحري مطلق القصد والصلوٰة مطلقا لا تخلو عنه وعلى هذا فذكر التحري في احد البابين دون الآخر مع استواء البابين في الادلة اما لمجرد التفنن او للدلالة على ان التحري لا دخل له في الخصوص فافهم ويمكن ان يقال ذكر التحري في العصر لان العصر ورد فيها انه صلى الله عليه وسلم صلى بعدها بخلاف الفجر لكن هذا الاينا سب ذكره في معرض الاستدلال من الاحاديث فانها في الباب سواء نعم اطلاق النهي في الاوقات لاينا في خصوص الصلوٰة المنهي عنها والتنبيه على ذلك قال ما يصلى بعد العصر فصار الحاصل ان الصلوٰة بلا سبب منهي عنها بعد الفجر والعصر مطلقا الا عند الطلوع والغروب فقط ولان المنهي عنه هو تخصيص الوقتين بالصلوٰة واتخاذهما اولى واحرى من غيرهما

ـ٥١ قوله صدق سلمان ہذا التعليق مختصر من حديث طويل اوردہ البخاری فی کتاب الادب من حديث ابی جحیفة قال اخی رسول الله صلعم بین سلمان وابی الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فرای ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شانک قالت اخوک ابو الدرداء لیس له حاجة فی الدنیا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال کل فانی صائم قال ما انا باکل حتی تاکل فاکل فلما کان اللیل ذہب ابو الدرداء یقوم فقال نم فنام ثم ذہب یقوم فقال نم فلما کان آخر اللیل قال سلمان قم الآن قال فصلیا فقال له سلمان ان لربک علیک حقا ولنفسک علیک حقا ولاہلک علیک حقا فاعط کل ذی حق حقه فاتی النبی صلعم فذکر ذلک له فقال النبی صلعم صدق سلمان۔ ذکرہ العینی ۱۲ ـ٥٢ قوله فان کانت به حاجة ای حاجة للجماع فقضی حاجته ہذا المحذوف جواب الشرط ولفظ اغتسل یدل علیه ولیس بجواب۔ کذا فی القسطلانی ۱۲ ـ٥٣ قوله ما کان رسول الله صلعم یزید فی رمضان الخ وما رواہ ابن ابی شیبة والطبرانی والبیہقی من حدیث ابن عباس انه علیه السلام کان یصلی فی رمضان عشرین رکعة سوی الوتر فضعیف مع مخالفته للصحیح نعم ثبتت العشرون من زمن عمر رض فی المؤطا عن یزید بن رومان قال کان الناس یقومون فی زمن عمر بن الخطاب بثلث وعشرین رکعة وفی المؤطا روایة باحدی عشرة وجمع بینهما بانه وقع اولا ثم استقر الامر علی العشرین فانه المتوارث فتحصل من ہذا کله ان قیام رمضان سنة احدی عشرة رکعة بالوتر فی جماعة فعله علیه السلام وترکه لعذر وافاد انه لولا خشیة ذلک لواظبت بکم ولا شک فی تحقق الامن من ذلک بوفاته صلعم فیکون سنة وکونها عشرین سنة الخلفاء الراشدین وقوله صلعم علیکم بسنتی وسنة الخلفاء الراشدین ندب الی سنتهم۔ کذا قاله ابن الہمام ۱۲ ـ٥٤ قوله فلا تسأل عن حسنہن وطولہن معناه ہن فی نہایة کمال الحسن والطول مستغنیات لظہور حسنہن وطولہن عن السوال عنه والوصف ذکرہ العینی ۱۲ ـ٥٥ قوله ولا ینام قلبی لیس فیه معارضة لما مضی فی باب الصعید الطیب وضوء المسلم انه صلعم نام حتی فاتت صلوة الصبح وطلعت الشمس لان طلوع الشمس متعلق بالعین اذ ہو من المحسوسات لا من المعقولات ۱۲ ع ک ـ٥٦ قوله فضل الطہور باللیل والنہار زاد الکشمیہنی فی روایة وفضل الصلوة عند الطہور باللیل والنہار وفی بعض النسخ بعد الوضوء موضع عند الطہور واقتصر الاسمعیلی علی الشق الثانی من روایة الکشمیہنی وعلیه اکثر الشراح وحدیث الباب لا یطابق الا بالشق الثانی من روایة الکشمیہنی ہذا ما ذکرہ العینی وفی فتح الباری الشق الاول لیس بظاہر فی حدیث الباب الا ان حمل انه اشار بذلک الی ما ورد فی بعض طرق ۱۲ ـ٥٧ قوله فقال النبی صلعم لا یحتمل ان یکون کلمة لا ہذہ للنفی ای لا یکون ہذا الحبل اولا یمدو یحتمل ان یکون للنہی ای لا تفعلوہ ۱۲ ع ـ٥٨ قوله لا یمل حتی تملوا بفتح میم والملال ترک شیئ استثقالا له بعد حرص فلا یصح فی حقه الا مجازا ای لا یقطع ثوابه حتی تقطعوا العمل ملالا وسآمة من کثرته ای اعملوا علی حسب وسعکم فانکم اذا اتیتم به علی فتور یعاملکم معاملة الملول کذا فی المجمع ومر تمامه فی باب احب الدین الی اللہ ادومه ۱۲ ـ٥٩ قوله وقال ہشام الخ ہذا تعلیق رواہ الاسمعیلی وفائدة ذکرہ التنبیه علی ان زیادة عمر بن الحکم بن ثوبان بین یحیی وابی سلمة من المزید فی متصل الاسانید لان یحیی قد صرح بسماعه من ابی سلمة ولو کان بینهما واسطة لم یصرح بالتحدیث ۱۲ قسطلانی ـ٦٠ قوله وتابعه ولابی ذر بدون الواو ای تابع ابن ابی العشرین علی زیادة عمر بن الحکم عمرو بن ابی سلمة ووصلها مسلم۔ کذا فی قسط ۱۲ ع

اخر اللیل قال قم قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم صدق سلمان حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبة ح وحدثنی سلیمن قال حدثنا شعبة عن ابی اسحق عن الاسود قال سألت عائشة کیف کان صلوة النبی صلی اللہ علیہ وسلم باللیل قالت کان ینام اوله ویقوم اخرہ فیصلی ثم یرجع الی فراشه فاذا اذن المؤذن وثب فان کانت به حاجة اغتسل والا توضأ وخرج

باب قیام النبی صلی اللہ علیہ وسلم باللیل فی رمضان وغیرہ

حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن سعید بن ابی سعید المقبری عن ابی سلمة بن عبد الرحمن انه اخبرہ انه سأل عائشة کیف کانت صلوة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی رمضان فقالت ما کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یزید فی رمضان ولا فی غیرہ علی احدی عشرة رکعة یصلی اربعا فلا تسأل عن حسنہن وطولہن ثم یصلی اربعا فلا تسأل عن حسنہن وطولہن ثم یصلی ثلثا قالت عائشة فقلت یا رسول اللہ اتنام قبل ان توتر فقال یا عائشة ان عینی تنامان ولا ینام قلبی حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی بن سعید عن ہشام قال اخبرنی ابی عن عائشة قالت ما رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی شئ من صلوة اللیل جالسا حتی اذا کبر قرأ جالسا فاذا بقی علیه من السورة ثلثون اٰیة او اربعون اٰیة قام فقرأہن ثم رکع

باب فضل الطہور باللیل والنہار وفضل الصلوة بعد الوضوء باللیل والنہار

حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا ابو اسامة عن ابی حیان عن ابی زرعة عن ابی ہریرة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لبلال عند صلوة الفجر یا بلال حدثنی بارجی عمل عملته فی الاسلام فانی سمعت دف نعلیک بین یدی فی الجنة قال ما عملت عملا ارجی عندی انی لم اتطہر طہورا فی ساعة لیل ونہار الا صلیت بذلک الطہور ما کتب لی ان اصلی

باب ما یکرہ من التشدید فی العبادة

حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزیز بن صہیب عن انس بن مالک قال دخل النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاذا حبل ممدود بین الساریتین فقال ما ہذا الحبل قالوا ہذا حبل لزینب فاذا فترت تعلقت فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا حلوہ لیصل احدکم نشاطه فاذا فتر فلیقعد وقال حدثنا عبد اللہ بن مسلمة عن مالک عن ہشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت کانت عندی امرأة من بنی اسد فدخل علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال من ہذہ قلت فلانة لا تنام باللیل فذکر من صلاتہا فقال مه علیکم ما تطیقون من الاعمال فان اللہ لا یمل حتی تملوا

باب ما یکرہ من ترک قیام اللیل لمن کان یقومه

حدثنا عباس بن الحسین قال حدثنا مبشر بن اسمعیل عن الاوزاعی ح وحدثنی محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد اللہ قال انا الاوزاعی قال حدثنی یحیی بن ابی کثیر قال حدثنی ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال حدثنی عبد اللہ بن عمرو بن العاص قال قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا عبد اللہ لا تکن مثل فلان کان یقوم من اللیل فترک قیام اللیل وقال ہشام حدثنا ابن ابی العشرین قال حدثنا الاوزاعی قال حدثنی یحیی عن عمر بن الحکم بن ثوبان قال حدثنی ابو سلمة بہذا مثله وتابعه عمرو بن ابی سلمة عن الاوزاعی

باب

حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفین عن عمرو عن ابی العباس قال سمعت عبد اللہ بن عمرو قال قال لی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الم اخبر انک تقوم اللیل وتصوم النہار قلت انی افعل ذلک قال فانک اذا فعلت ذلک ہجمت عینک و

اسماء الرجال

ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج العتکی سلیمان بن حرب الواشحی شعبة بن الحجاج ابن الورد العتکی ابی اسحق عمرو بن عبد اللہ السبیعی الاسود بن یزید النخعی باب قیام الخ عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک ہو ابن انس الامام محمد بن المثنی العنزی الزمن البصری یحیی ہو القطان ہشام ہو ابن عروة بن الزبیر باب فضل الطہور الخ اسحق بن نصر السعدی المروزی ابو اسامة حماد بن اسامة الکوفی ابی حیان بالتحتیة یحیی بن سعید ابی زرعة ہرم بن جریر البجلی باب ما یکرہ من التشدید الخ ابو معمر بفتح المیمین عبد اللہ بن عمرو المنقری عبد الوارث بن سعید التنوری عبد العزیز بن صہیب البنانی باب ما یکرہ من ترک قیام اللیل عباس بن الحسین البغدادی القنطری لیس له فی البخاری سوی ہذا الحدیث ۱۲ قس مبشر ضد المنذر الحلبی الاوزاعی عبد الرحمن ابن عمرو ہشام ہو ابن عمار الدمشقی ابن ابی العشرین عبد الحمید بن حبیب الدمشقی کاتب الاوزاعی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو یحیی ہو ابن ابی کثیر الطائی مولاہم ابو نصر الیمامی عمر بن الحکم بن ثوبان المدنی ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تابعه ای تابع ابن ابی العشرین عمرو بن ابی سلمة ابو حفص الشامی باب علی بن عبد اللہ ہو ابن جعفر المدینی سفیان ہو ابن عیینة الہلالی عمرو ہو ابن دینار ابو محمد الاثرم الجمحی مولاہم ابی العباس السائب بن فروخ الشاعر الاعمش التابعی المشہور عبد اللہ بن عمرو بن العاص ؁

حل اللغات وثب نہض ای قام۔ الدف التحریک یقال دف الطائر اذا حرک جناحیه۔ الملال ترک شئ استثقالا له بعد حرص۔ مه اکفف۔ علیکم اسم فعل ای الزموا ؁

واللہ تعالی اعلم ومن یقول بعموم الصلوة یجیب عن الرکعتین بعد العصر بانہما من الخصائص ضرورة انہما من باب المداومة علی القضاء وہو لا یعم الناس بالاتفاق اہ سندی (قوله وما القی اللہ تعالی حتی ثقل عن الصلوة) کانہا ارادت بذلک تاکید مداومته علیہما حتی دام علیہما حال ثقله عنہما ایضا وقوله ولا یصلیہما فی المسجد للتنبیه علی سبب طلاع الناس علیہما (قوله رکعتان لم یکن رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یدعہما) الظاہر ان رکعتان مبتدأ خبرہ جملة النفی ولا یناسب اعتبار جملة النفی صفة ویکون الخبر رکعتان قبل صلوة الصبح اذ المقصود بالبیان مداومة النبی صلی اللہ تعالی علیه وسلم علیہما وملازمته ایاہما فینبغی ان یجعل ما یفید المداومة وہو جملة النفی خبرا حتی تکون المداومة مقصودة بالذات لا صفة حتی تکون المداومة امرا مفروغا عنہا غیر مقصودة الا تبعا ویرد حینئذ اشکال

ـلـه قوله نفهت بفتح النون وكسر الفاء اے كلّت واعيت وقيده الشيخ قطب الدين بفتح الفاء ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو امره صلعم بالنوم والقيام ولاشك انه يقتضي ترك التشديد في ذلك ـ قاله العيني ١٢ ـلـه قوله في قصصه بكسر القاف جمع قصة وبفتحها في اليونينية اے مواعظه التي كان يذكر بها اصحابه ويتعلق الجار والمجرور بقوله سمع ـ كذا في قس ع ١٢ ـسـه قوله ان اخاكم القائل لهذا هو رسول الله صلعم والمعنى ان الهيثم سمع اباهريرة وهو يعظ وانجر كلامه الى ان ذكر رسول الله وذكر ما قاله من قوله صلعم ان اخاكم لايقول الرفث اے الباطل من القول والفحش انما قال ذلك حين انشد عبد الله بن رواحة الابيات المذكورة فدل ذلك ان حسن الشعر محمود كحسن الكلام ١٢ ع ـكـه قوله وفينا رسول الله الى آخره بيان لما قاله عبد الله بن رواحة قوله كتابه اے القرآن والجملة حالية قوله معروف فاعل انشق وقوله من الفجر بيان لمعروف وقوله ساطع صفة اے انه يتلو كتاب الله وقت انشقاق الوقت الساطع من الفجر قوله بعد العمى اے بعد الضلالة فقلوبنا به صلعم ان ما قال اى من المغيبات قوله اذا استثقلت اے حين استثقلت قوله المضاجع جمع مضجع كانه لمح به الى قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع ـ كذا في قس و ع ١٢ ـهـ قوله استبرق وهو الديباج الغليظ فارسى معرب ١٢ ع ـلـه قوله لم ترع مجهول مضارع الروع اے لايكون بك خوف ١٢ ع ـكـه قوله تواطت بغير همز ولابى ذر تواطأت بالهمز بوزن تفاعلت وكذا هو في اصل الدمياطي اے توافقت اے في انها في العشر الاواخر من رمضان فمن كان متحريها فليتحرها اے من كان طالبا ومجتهدا فليطلبها من العشر الاواخر ـ كذا في القسطلاني والكرماني ١٢ ـهـ قوله باب الضجعة بكسر المعجمة من الضجعة لان المراد الهيئة ويجوز الفتح على ارادة المرة قاله القسطلاني واختلفوا في هذا على ستة اقوال كما ذكره العيني مفصلا وخلاصته ماذكره ان احدها سنة واليه ذهب الشافعي واصحابه والثاني مستحب وروى ذلك عن جماعة من الصحابة والثالث انها واجب مفترض وهو قول ابن حزم والرابع انها بدعة ومن قال به من الصحابة عبد الله بن مسعود وابن عمر على اختلاف عنه ومن كره ذلك من التابعين الاسود بن زيد وابراهيم النخعي وقال هي ضجعة الشيطان وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومن الائمة مالك بن انس وحكاه القاضي عياض عنه وعن جمهور العلماء والخامس عنها خلاف الاولى روى ابن ابي شيبة في مصنفه عن الحسن السادس انها ليست مقصودة بالذات وانما المقصود الفصل بين ركعتي الفجر وبين الفريضة وهو محكي عن الشافعي انتهى قال القسطلاني انكار ابن مسعود وقول النخعي هي ضجعة الشيطان محمول على انه لم يبلغهما الامر بفعله وكلام ابن مسعود يدل على انه انما انكر تحتمه فانه قال في آخر كلامه اذا سلم فقد فصل ١٢ ـهـ قوله مثنى مثنى اے ركعتين ركعتين وكرر للتاكيد احتج به ابو يوسف ومحمد ومالك والشافعي واحمد ان صلوة الليل مثنى مثنى وهو ان يسلم في آخر كل ركعتين واما صلوة النهار فاربع عندهما وعند ابي حنيفة اربع في الليل والنهار وعند الشافعي فيهما مثنى مثنى ذكره العيني مع الدلائل لكل واحد منهم من الروايات والتاويلات ١٢ ـنـلـه قوله ارضنا اراد بها المدينة ومن فقهاء ارضه الزهري ونافع وسعيد بن المسيب وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين وربيعة بن ابي عبد الرحمن وعبد الرحمن بن هرمز وآخرون وروى عن جماعة وغيرهم ١٢ عيني ـلـلـه قوله يعلمنا الاستخارة اے صلاتها ودعاءها وهي طلب الخيرة على وزن العنبة اسم من قولك خار الله وهو من باب الاستفعال للطلب اے اطلب منك الخير فيما هممت به في الامور كلها دليل على العموم اے جليلها وحقيرها وكثيرها وقليلها ولذلك قال صلعم ليسال احدكم ربه حتى شسع نعله قوله كما يعلمنا السورة من القرآن دليل على الاهتمام بامر الاستخارة وانه متاكد مرغب فيه قوله انى استخيرك اے اطلب منك بيان ما هو خير لي بعلمك الباء فيه وفي قوله بقدرتك للتعليل اے بانك اعلم واقدر قوله واستقدرك اے اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه واسالك من فضلك العظيم اذ كل عطائك فضل ليس لاحد عليك حق في نعمة وانت علام الغيوب استاثرت بها لايعلمها غيرك الا من ارتضيته ١٢ ملتقط قس ع

نَفِهَتْ نفسُكَ وانّ لنفسِك حقًّا ولاهلِك حقًّا فصُمْ وافطرْ وقُمْ ونَمْ **بابُ** فضلِ من تعارَّ من الليلِ فصلّى **حدّثنا** صدقةُ قال اخبرنا الوليدُ هو ابنُ مسلمٍ قال حدّثنا الاوزاعيُّ قال حدّثني عُمَيرُ بنُ هانئٍ قال حدّثني جُنادةُ بنُ ابي اُميّةَ قال حدّثني عُبادةُ عن النبيِّ صلّى الله عليه وسلّم قال من تعارَّ من الليلِ فقال لا اله الا الله وحدَه لا شريكَ له له الملكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ الحمدُ للهِ وسبحانَ اللهِ والله اكبرُ ولا حولَ ولا قوّةَ الا بالله ثم قال اللهمّ اغفرْ لي او دعا استُجيبَ له فان توضّأ قُبِلَتْ صلاتُه **حدّثنا** يحيى بنُ بُكيرٍ قال حدّثنا الليثُ عن يونسَ عن ابنِ شهابٍ قال اخبرني الهيثمُ بنُ ابي سنانٍ انه سمع اباهريرةَ وهو يقصُّ في قَصَصِه وهو يذكرُ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم انّ اخاً لكم لا يقولُ الرفثَ يعني بذلك عبدَ الله بنَ رواحةَ وفينا رسولُ اللهِ يتلو كتابَه ۞ اذا انشقّ معروفٌ من الفجرِ ساطعُ ۞ ارانا الهدى بعد العمى فقلوبُنا ۞ به موقناتٌ انّ ما قال واقعُ ۞ يبيتُ يُجافي جنبَه عن فراشِه ۞ اذا استثقلتْ بالمشركين المضاجعُ ۞ تابعه عُقيلٌ وقال الزُّبيديُّ اخبرني الزهريُّ عن سعيدٍ والاعرجِ عن ابي هريرةَ **حدّثنا** ابوالنعمانِ قال حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ عن ايوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ قال رأيتُ على عهدِ النبيِّ صلّى الله عليه وسلّم كأنّ بيدي قطعةَ استبرقٍ فكأنّي لا اُريدُ مكاناً من الجنةِ الا طارتْ اليه ورأيتُ كأنّ اثنينِ اَتَياني ارادا ان يذهبا بي الى النارِ فتلقّاهما مَلَكٌ فقال لم تُرَعْ خَلِّيا عنه فقصّتْ حفصةُ على النبيِّ صلّى الله عليه وسلّم احدى رؤيايَ فقال النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم نعمَ الرجلُ عبدُ الله لو كان يصلّي من الليلِ فكان عبدُ الله يصلّي من الليلِ وكانوا لا يزالون يقصّون على النبيِّ صلّى الله عليه وسلّم الرؤيا انها في الليلةِ السابعةِ من العشرِ الاواخرِ فقال النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم ارى رؤياكم قد تواطت في العشرِ الاواخرِ فمن كان متحرّيها فليتحرّها من العشرِ الاواخرِ **بابُ** المداومةِ على ركعتي الفجرِ **حدّثنا** عبدُ الله بنُ يزيدَ قال حدّثنا سعيدٌ هو ابنُ ابي ايوبَ قال حدّثني جعفرُ بنُ ربيعةَ عن عِراكِ بنِ مالكٍ عن ابي سلمةَ عن عائشةَ قالت صلّى النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم العشاءَ ثم صلّى ثمانيَ ركعاتٍ وركعتينِ جالساً وركعتينِ بين النداءينِ ولم يكن يدعهما ابداً **بابُ** الضِّجعةِ على الشقِّ الايمنِ بعد ركعتي الفجرِ **حدّثنا** عبدُ الله بنُ يزيدَ قال حدّثنا سعيدُ بنُ ابي ايوبَ قال حدّثني ابوالاسودِ عن عروةَ بنِ الزبيرِ عن عائشةَ قالت كان النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم اذا صلّى ركعتي الفجرِ اضطجع على شقِّه الايمنِ **بابُ** من تحدّث بعد الركعتينِ ولم يضطجعْ **حدّثنا** بشرُ بنُ الحكمِ قال حدّثنا سفيانُ قال حدّثني سالمٌ ابوالنضرِ عن ابي سلمةَ عن عائشةَ انّ النبيَّ صلّى الله عليه وسلّم كان اذا صلّى فان كنتُ مستيقظةً حدّثني والا اضطجع حتى يُؤذَّنَ بالصلاةِ **بابُ** ما جاء في التطوّعِ مثنى مثنى قال محمدٌ ويُذكرُ ذلك عن عمّارٍ وابي ذرٍّ وانسٍ وجابرِ بنِ زيدٍ وعكرمةَ والزهريِّ وقال يحيى بنُ سعيدٍ الانصاريُّ ما ادركتُ فقهاءَ ارضِنا الا يسلّمون في كلِّ اثنتينِ من النهارِ **حدّثنا** قتيبةُ قال حدّثنا عبدُ الرحمنِ بنُ ابي الموالِ عن محمدِ بنِ المنكدرِ عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال كان رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم يعلّمُنا الاستخارةَ في الامورِ كلِّها كما يعلّمُنا السورةَ من القرآنِ يقولُ اذا همّ احدُكم بالامرِ فليركعْ ركعتينِ من غيرِ الفريضةِ ثم ليقلْ اللهمّ انّي استخيرُك بعلمِك واستقدرُك بقدرتِك واسألُك من فضلِك العظيمِ فانّك تقدرُ ولا اقدرُ وتعلمُ ولا اعلمُ وانتَ علّامُ الغيوبِ اللهمّ ان كنتَ تعلمُ انّ هذا

اسماءُ الرّجال

باب فضل من تعار من الليل الخ صدقة هو ابن الفضل المروزي الوليد هو ابن مسلم القرشي مولاهم الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عمير بن هانئ العنسي ابو الوليد الدمشقي جنادة ابن ابي امية الازدي ابو عبد الله الشامي يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث الامام المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري هيثم بن ابي سنان المدني ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي ايوب هو السختياني نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني ابن عمر عبد الله ابو عبد الرحمن باب المداومة على ركعتي الفجر عبد الله بن يزيد المكي ابو عبد الرحمن المقرى من كبار شيوخ البخاري سعيد بن ابي ايوب الخزاعي مولاهم المصري ابو يحيى بن مقلاص جعفر بن شرحبيل بن ربيعة القرشي عراك كغراب ابن مالك القرشي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب الضجعة الخ ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلي يتيم عروة باب من تحدث بشر بن الحكم العبدي النيسابوري سفيان هو ابن عيينة سالم ابو النضر بن امية ابي سلمة بن عبد الرحمن المذكور باب ما جاء الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عبد الرحمن بن ابي الموالي اسمه زيد وقيل ابو الموال جده ابو محمد مولى آل علي ۞

حل اللغات نفهت بفتح النون وكسر الفاء كلّت واعيت ـ تعارّ انتبه ـ القصص كعنب جمع قصة وبفتحتين المواعظ ـ الرفث الباطل من القول والفحش ـ ساطع مرتفع يجافي يرفع كذا في القسطلاني ـ استبرق الديباج الغليظ ـ

ص ٩٢٠٨٣ — لـ السندي: الابتداء بالنكرة الغير الموصوفة والمخلص عنه اما بان التحقيق جواز الابتداء بالنكرة اذا حصلت الفائدة او بتقدير لصفة كان يقال ركعتان من النوافل او بان ركعتان متلا فيفيد معنى الصفة اذ المعنى صلاة تكون ركعتين وقت الاداء فلا اشكال ثم تسمية عائشة ركعتين باعتبار انهما وقت الاداء ركعتان لا باعتبار انهما ركعتان في كل يوم فلا يضر ادا ؤهما في اوقات من النهار في كونهما ركعتين اذ هما في كل وقت من اوقات الاداء ركعتان والله تعالى اعلم ـ (قوله باب التبكير بالصلوة في يوم غيم) لعله اراد بالصلوة العصر فقط وقد استدل على ذلك بالحديث المرفوع بالنظر الى ما استنبط منه الصحابي وفهمه منه فان بريدة قد اسند قوله بكروا الى الحديث المرفوع واستدل به عليه فليست هذه الترجمة مبنية على قول بريدة كما زعمه الاسماعيلي والله تعالى اعلم ...

له قوله او قال فی عاجل امری و آجله هذا بدل الالفاظ کلها او بدل الاخرین ذکره الشیخ فی اللمعات وقال علی فی المرقاة قال الجزری او فی موضعین للتخییر ای انت مخیر ان شئت قلت عاجل امری و آجله او قلت معاشی و عاقبة امری قال الطیبی الظاهر انه شک فی ان النبی صلعم قال عاقبة امری او قال عاجل امری و آجله ویحتمل ان یکون الشک فی انه صلعم قال فی دینی ومعاشی وعاقبة امری او قال بدل الالفاظ الثلثة فی عاجل امری و آجله ولفظ فی المعادة فی قوله فی عاجل امری ربما یؤکد هذا وعاجل الامر یشمل الدینی والدنیوی والآجل یشملهما والعاقبة ۱۲ سله قوله فاقدره لی هو بضم الدال وکسرها ای اقض به وهیئه لی من القدر لا من القدرة ۱۲ لمعات سله قوله ثم ارضنی به من الارضاء ای اجعلنی راضیا بذلک الخیر الذی طلبته منک وقدرته بان یحصل الیقین وانشراح الصدر من غیر شک ودغدغة وهذا هو الاصل المعتبر فی الباب ۱۲ لمعات

سله قوله ویسمی حاجته ظاهره ان یذکر باللسان بعد قوله هذا الامر او یذکرها مکانه ولعله یکفی ان یتصور الحاجة فی هذا الوقت والله اعلم ۱۲ لمعات ۵ه قوله رکعتین قبل الظهر قال محمد هذا تطوع وهو حسن وقد بلغنا ان النبی صلعم کان یصلی قبل الظهر اربعا وساق الحدیث ثم قال اخبرنا بذلک بکیر بن عامر البجلی عن ابراهیم والشعبی عن ابی ایوب الانصاری قال العینی روی البخاری وابوداؤد والنسائی من روایة محمد بن المنتشر عن عائشة ان النبی صلعم لا یدع اربعا قبل الظهر وروی مسلم وابوداؤد والترمذی عن عائشة کان یصلی فی بیتی قبل الظهر اربعا وروی الترمذی عن علی کان صلعم یصلی قبل الظهر اربعا فاختلاف العدد محمول علی التوسعة فالاکمل اختیار الاکثر ۱۲ له قوله ثم خرج یحتمل ان یکون من تتمة کلام بلال وان یکون کلام ابن عمر قاله العینی ثم الحاصل من جملة احادیث الباب اثبات التطوع مثنی مثنی ولا اختلاف فی مشروعیته لاحد انما اختلفوا فی الافضل قال الشافعی ان الافضل فی صلوة اللیل والنهار مثنی مثنی وقال ابوحنیفة الافضل فیهما اربع اربع وقال صاحباه فی اللیل مثنی وفی النهار رباع والاخبار وردت علی انحاء فکل اخذ بما ترجح عنده۔ ومما یوافق مذهب ابی حنیفة ما ورد عن عائشة کان رسول الله صلعم یصلی الضحی اربع رکعات لا یفصل بینهن بسلام رواه ابویعلی الموصلی فی مسنده ومافی مسلم من حدیث معاذة انها سالت عائشة کم کان رسول الله صلعم یصلی الضحی قالت اربع رکعات الحدیث ومافی الصحیحین من حدیث عائشة رضی الله عنها فی بیان صلوة اللیل یصلی اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن الحدیث فهذا الفصل یفید المراد والا لقالت ثمانیا فلا تسأل الخ کذا ذکره ابن الهمام ۱۲ ے قوله رکعتین خفیفتین یقرأ فیهما بقل یا ایها الکافرون وقل هو الله احد رواه مسلم وابوداؤد ۱۲ قس ۵ه قوله هل قرأ بام القرآن وفی روایة مالک هل قرأ بام القرآن ام لا لیس المعنی انها شکت فی قرأته صلعم الفاتحة وانما معناه انه کان یطیل فی النوافل فلما خفف فی قرأة رکعتی الفجر صار کانه لم یقرأ بالنسبة الی غیرها قیل لا مطابقة بین الحدیثین والترجمة حتی قال الاسمعیلی حق هذه الترجمة ان یکون تخفیف رکعتی الفجر ویمکن ان یوجه وجه المطابقة بان کلمة ما للاستفهام عن ماهیة الشئ مثلا اذا قلت ما الانسان معناه ما ذاته وقد یستفهم بها عن صفة الشئ کقوله تعالی وما تلک بیمینک یا موسی ای ما لونها وههنا ایضا قوله ما یقرأ استفهام عن صفة القرأة فی رکعتی الفجر هل هی قصیرة او طویلة فقوله خفیفتین یدل علی انها کانت قصیرة ۱۲ ع قس ۰

الامر خیر لی فی دینی ومعاشی وعاقبة امری او قال عاجل امری وآجله فاقدره لی ویسره لی ثم بارک لی فیه وان کنت تعلم ان هذا الامر شر لی فی دینی ومعاشی وعاقبة امری او قال فی عاجل امری وآجله فاصرفه عنی واصرفنی عنه واقدر لی الخیر حیث کان ثم ارضنی به قال ویسمی حاجته۔ حدثنا المکی بن ابراهیم عن عبدالله بن سعید عن عامر بن عبدالله بن الزبیر عن عمرو بن سلیم الزرقی سمع ابا قتادة بن ربعی الانصاری قال قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا دخل احدکم المسجد فلا یجلس حتی یصلی رکعتین۔ حدثنا عبدالله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن اسحق بن عبدالله بن ابی طلحة عن انس بن مالک قال صلی لنا رسول الله صلی الله علیه وسلم رکعتین ثم انصرف۔ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی سالم عن عبدالله بن عمر قال صلیت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم رکعتین قبل الظهر ورکعتین بعد الظهر ورکعتین بعد الجمعة ورکعتین بعد المغرب ورکعتین بعد العشاء۔ حدثنا ادم قال اخبرنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دینار قال سمعت جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو یخطب اذا جاء احدکم والامام یخطب او قد خرج فلیصل رکعتین۔ حدثنا ابونعیم قال حدثنا سیف بن سلیمن المکی قال سمعت مجاهدا یقول اتی ابن عمر فی منزله فقیل له هذا رسول الله صلی الله علیه وسلم قد دخل الکعبة قال فاقبلت فاجد رسول الله صلی الله علیه وسلم قد خرج واجد بلالا عند الباب قائما فقلت یا بلال اصلی رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الکعبة قال نعم قلت فاین قال بین هاتین الاسطوانتین ثم خرج فصلی رکعتین فی وجه الکعبة۔ وقال ابوهریرة اوصانی النبی صلی الله علیه وسلم برکعتی الضحی وقال عتبان بن مالک غدا علی النبی صلی الله علیه وسلم وابوبکر وعمر بعد ما امتد النهار وصففنا وراءه فرکع رکعتین۔

باب الحدیث بعد رکعتی الفجر

حدثنا علی بن عبدالله قال حدثنا سفین قال ابوالنضر حدثنی عن ابی سلمة عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یصلی رکعتین فان کنت مستیقظة حدثنی والا اضطجع قلت لسفین فان بعضهم یرویه رکعتی الفجر قال سفین هو ذاک۔

باب تعاهد رکعتی الفجر ومن سماها تطوعا

حدثنا بیان بن عمرو قال حدثنا یحیی بن سعید قال حدثنا ابن جریج عن عطاء عن عبید بن عمیر عن عائشة قالت لم یکن النبی صلی الله علیه وسلم علی شیء من النوافل اشد تعاهدا منه علی رکعتی الفجر۔

باب ما یقرأ فی رکعتی الفجر

حدثنا عبدالله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلی باللیل ثلث عشرة رکعة ثم یصلی اذا سمع النداء بالصبح رکعتین خفیفتین۔ حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبدالرحمن عن عمته عمرة عن عائشة قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم ح وحدثنا احمد بن یونس قال حدثنا زهیر قال حدثنا یحیی هو ابن سعید عن محمد بن عبدالرحمن عن عمرة عن عائشة قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یخفف الرکعتین اللتین قبل صلوة الصبح حتی انی لاقول هل قرأ بام القرآن۔

باب التطوع بعد المکتوبة

حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی بن سعید عن عبیدالله قال اخبرنی نافع عن ابن عمر قال صلیت مع النبی صلی الله علیه وسلم سجدتین قبل الظهر وسجدتین بعد الظهر وسجدتین بعد المغرب وسجدتین بعد العشاء وسجدتین بعد الجمعة فاما المغرب

اسماء الرجال

المکی بن ابراهیم بن بشر بن فرقد البرجمی التمیمی الحنظلی عبدالله بن سعید بن ابی هند المدنی آدم هو ابن ابی ایاس العسقلانی شعبة هو ابن الحجاج العتکی عمرو بن دینار ابومحمد المکی ابونعیم الفضل بن دکین مجاهد هو ابن جبر الامام المفسر باب الحدیث بعد رکعتی الفجر علی بن عبدالله هو المدینی سفین هو ابن عیینة الهلالی ابوالنضر سالم بن ابی امیة حدثنی ابی لی ابو امیة ولابوی ذر والوقت والاصیلی ابوالنضر حدثنی عن ابی سلمة قال ابن حجر فی التقریب سالم بن ابی امیة ابوالنضر مولی عمر بن عبیدالله التیمی المدنی ثقة ثبت وکان یرسل من الخامسة مات سنة ۱۲۹ باب تعاهد رکعتی الفجر الخ بیان بن عمرو ابومحمد العابد یحیی بن سعید هو القطان ابن جریج عبدالملک عطاء هو ابن ابی رباح عبید ابن عمیر اللیثی القاص باب ما یقرأ الخ عبدالله بن یوسف هو التنیسی مالک الامام المدنی هشام بن عروة عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج العتکی محمد بن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة الانصاری عمته عمرة بنت عبدالرحمن المذکور احمد بن یوسف هو التمیمی الیربوعی زهیر هو ابن معاویة الجعفی یحیی هو ابن سعید الانصاری محمد بن عبدالرحمن وعمرة عمته مرا قریبا باب التطوع بعد المکتوبة مسدد هو ابن مسرهد الاسدی یحیی هو القطان عبیدالله هو ابن عمر العمری نافع مولی ابن عمر ابوعبدالله المدنی ۰

حل اللغات

معاشی حیاتی۔ التعاهد التحفظ ۰

حاشیة السندی ص ۸۲

لا کفارة لها الا ذلک (قوله واقم الصلوة لذکری) وفی بعض النسخ للذکری بفتح الراء بعدها الف مقصورة وهو ونحو موافق للمقصود ای وقت تذکرها واما ما وقع فی کثیر من النسخ اعنی لذکری علی الاضافة الی یاء المتکلم وهو الموافق للقراءة المشهورة فلا یوافق المقصود ظاهرا الا بتأویل وقال التوربشتی المعنی اقم الصلوة لذکرها لانه اذا ذکرها فقد ذکره او یقدر المضاف ای لذکر صلاتی او وقع ضمیر الله موقع ضمیر الصلوة لشرفها وخصوصیتها قلت الوجه ان یقال ذکر الصلوة سبب لفعلها الذی هو سبب لذکر الله فیها او ذکر الله سبب ذکر احکامه التی من جملتها الصلوة فهو سبب لذکر الصلوة فارید بذکره تعالی ذکر الصلوة باحد العلاقتین والله تعالی اعلم (قوله باب قضاء الصلوات الاولی فالاولی) ای مراعاة الترتیب فی القضاء اذا تعدد وکانه استدل علیه بالحدیث لانه اذا ادعی الترتیب بین القضاء والاداء فبالاولی ان یراعی بین القضاء

۵۱ قوله نفى بيته. قيل لان فعل النافلة الليلية فى البيت افضل من المسجد بخلاف النهارية واجيب بان الظاهر انه عليه الصلوة والسلام انما فعل ذلك لتشاغله بالناس فى النهار غالبا وبالليل يكون فى بيته انتهى وحديث الصحيحين صلوا ايها الناس فى بيوتكم فان افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة يدل على افضلية النوافل فى البيت مطلقاً قاله القسطلانى قال الشيخ فى اللمعات وفى حاشية الهداية من جامع الصغير ان صلى المغرب فى المسجد صلى السنة فيه ان خاف الشغل بعد الرجوع الى البيت وان لم يخف ذلك فالافضل ان يكون فى البيت انتهى وما ورد عنه صلى الله عليه وسلم كان يطيل القراءة فى الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق اهل المسجد رواه ابو داؤد يحمل على بيان الجواز ١٢ ۵۲ قوله وكانت ساعة الخ وقائل ذلك هو ابن عمر اى كانت الساعة التى بعد طلوع الفجر ساعة لا يدخل احد على النبى صلعم وانما كان صلى الله عليه وسلم يكن يشتغل فيها بالخلائق. كذا فى العينى والقسطلانى ١٢ ۵۳ قوله فى اهله. اى بعد لفظ سجدتين بعد العشاء قاله الكرمانى وفى العينى انه قال بعد العشاء فى اهله بعد قوله فى بيته انتهى وفى القسطلانى بدل قوله فى بيته انتهى والله تعالى اعلم ١٢ ۵۴ قوله ثمانيا جميعا وسبعا جميعا. يفهم منه انه لم يتطوع بعد الظهر والمغرب والا لم يصدق جميعا وبه المطابقة. وسبق الحديث مع بيانه فى باب تاخير الظهر الى العصر فى ص٧٧ وايضا مر بعض متعلقاته فى ص٧٩ والله تعالى اعلم بالصواب ١٢ ۵۵ قوله لا اخاله. برفع اللام وكسر الهمزة فى الاشهر وفتحها فى لغية قاله صاحب القاموس اى لا اظنه صلعم صلاها فاستشكل ايراد المؤلف هذا الحديث ههنا اذ اللائق به فى باب من لم يصل الضحى واختلف راى الشراح فيه فحمله الخطابى على غلط الناسخ وابن المنير على انه لما تعارضت عنده اى المؤلف احاديثها نفيا كحديث ابن عمر هذا واثباتا كحديث ابى هريرة الآتى نزل حديث النفى على السفر وحديث الاثبات على الحضر ويؤيد ذلك انه ترجم لحديث ابى هريرة بصلوة الضحى فى الحضر كذا ذكره القسطلانى قال العينى ويمكن ان يقال معنى الترجمة باب صلوة الضحى فى السفر هل تصلى اولا فذكر حديث ابن عمر اشارة الى النفى مطلقا وحديث ام هانئ الى الاثبات مطلقاً ثم يبقى طلب التوفيق بين الحديثين فيقال عدم رؤية ابن عمر لا يستلزم عدم الوقوع فى نفس الامر ويكون المراد من نفى ابن عمر نفى المداومة لا نفى الوقوع اصلا ونظير ذلك حديث عائشة ما رايت رسول الله صلعم يسبح سبحة الضحى الحديث ومع هذا ثبت عنها فى مسلم انه صلعم كان يصلى الضحى اربعا فمرادها فى النفى عدم المداومة كما حكى النووى فى الخلاصة عن العلماء ان معنى قول عائشة ما رأيته يسبح سبحة الضحى اى لم يداوم عليها وكان يصليها فى بعض الاوقات فتركها خشية ان يفرض قال وبهذا يجمع بين الاحاديث وكذا قال ابن عمر انها محدثة وانها لمن احسن ما احدثوا اجاب القاضى عنه انها بدعة اى ملازمتها انتهى كلام العينى كذا مختصرا ١٢ ۵۶ قوله نوم على وتر. هذا يستحب فى حق من لم يثق بالاستيقاظ فاما من وثق به فالتاخير افضل لحديث مسلم من خاف ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر اوله ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل وقد روى ان ابا هريرة كان يختار درس الحديث بالليل على التهجد فامره بالضحى بدلا من قيام الليل ولهذا امره صلعم ان لا ينام الا على وتر ولم يامر بذلك ابا بكر ولا عمر لكن قد وردت الوصية بالثلاث ايضا لابى الدرداء وابى ذر كما عند النسائى فقيل خصهم بذلك لكونهم فقراء فوصاهم بما يليق بهم ١٢ قسطلانى ۵۷ قوله نضح له طرف حصير للتطهير او التليين ١٢ مجمع ۵۸ لما كان الاربع من الرواتب للظهر ذكره استطرادا حيث اقتصر على الركعتين فاخبر كل منهما بما شاهده والدليل عليه ما قاله الطبرى الاربع كانت فى كثير من احواله والركعتان فى قليلها ١٢ ع ٭

والعشاء ففى بيته ٢ وحدثتنى اختى حفصة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى ركعتين خفيفتين بعد ما يطلع الفجر وكانت ساعة لا ادخل على النبى صلى الله عليه وسلم فيها تابعه كثير بن فرقد وايوب عن نافع وقال ابن ابى الزناد عن موسى بن عقبة عن نافع بعد العشاء فى اهله باب من لم يتطوع بعد المكتوبة حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو قال سمعت ابا الشعثاء جابرا قال سمعت ابن عباس قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا وسبعا جميعا قلت يا ابا الشعثاء اظنه اخر الظهر وعجل العصر وعجل العشاء واخر المغرب قال وانا اظنه باب صلوة الضحى فى السفر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن توبة عن مورق قال قلت لابن عمر اتصلى الضحى قال لا قلت فعمر قال لا قلت فابوبكر قال لا قلت فالنبى صلى الله عليه وسلم قال لا اخاله حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنى عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابى ليلى يقول ما حدثنا احد انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى غير ام هانئ فانها قالت ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل وصلى ثمانى ركعات فلم ار صلوة قط اخف منها غير انه يتم الركوع والسجود باب من لم يصل الضحى وراه واسعا حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت ما رايت النبى صلى الله عليه وسلم سبح سبحة الضحى وانى لاسبحها باب صلوة الضحى فى الحضر قاله عتبان عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عباس هو الجريرى عن ابى عثمان النهدى عن ابى هريرة قال اوصانى خليلى صلى الله عليه وسلم بثلث لا ادعهن حتى اموت صوم ثلثة ايام من كل شهر وصلوة الضحى ونوم على وتر حدثنا على ابن الجعد قال اخبرنا شعبة عن انس بن سيرين قال سمعت انس بن مالك قال قال رجل من الانصار وكان ضخما للنبى صلى الله عليه وسلم انى لا استطيع الصلوة معك فصنع للنبى صلى الله عليه وسلم طعاما فدعاه الى بيته ونضح له طرف حصير بماء فصلى عليه ركعتين وقال فلان بن فلان بن الجارود لانس بن مالك اكان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى فقال ما رأيته صلى غير ذلك اليوم باب الركعتين قبل الظهر حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال حفظت من النبى صلى الله عليه وسلم عشر ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب فى بيته وركعتين بعد العشاء فى بيته وركعتين قبل صلوة الصبح وكانت ساعة لا يدخل على النبى صلى الله عليه وسلم فيها حدثتنى حفصة انه كان اذا اذن المؤذن وطلع الفجر صلى ركعتين حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يدع اربعا قبل الظهر وركعتين قبل الغداة تابعه ابن ابى عدى وعمرو عن شعبة باب الصلوة قبل المغرب حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين وهو المعلم عن عبد الله بن بريدة قال حدثنى عبد الله المزنى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل صلوة المغرب قال فى الثالثة لمن شاء كراهية

اسماء الرجال

باب من لم يتطوع الخ على بن عبد الله هو ابن المدينى سفيان هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار ابا الشعثاء جابرا هو ابن زيد الازدى ثم الجوفى باب صلوة الضحى فى السفر مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج العتكى توبة بن كيسان بن المورع العنبرى التابعى مورق ابو المعتمر العجلى البصرى آدم ابن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج العتكى عمرو بن مرة بن عبد الله البجلى باب من لم يصل الضحى الخ آدم بن ابى اياس العسقلانى ابن ابى ذئب عبد الرحمن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام باب صلوة الضحى مسلم بن ابراهيم شعبة بن الحجاج تقدم على بن الجعد بن عبيد الجوهرى شعبة المذكور انس بن سيرين اخو محمد ابن سيرين مولى انس بن مالك باب الركعتين قبل الظهر سليمان بن حرب الازدى الواشحى حماد بن زيد بن درهم الازدى ايوب السختيانى نافع مولى ابن عمر مسدد هو ابن مسرهد الازدى يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج العتكى تابعه اى تابع يحيى بن سعيد ابن ابى عدى محمد بن ابراهيم البصرى وعمرو بن مرزوق عن شعبة بن الحجاج المذكور باب الصلوة قبل المغرب ابو معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقرى عبد الوارث بن سعيد ابى عبيدة الحسين بن ذكوان المعلم عبد الله بن بريدة بن الحصيب المروزى عبد الله هو ابن مغفل المزنى ٭ حل اللغات مراحيض جمع مرحاض بكسر الميم هو البيت المتخذ للتغوط ٭

حاشية السندى ص٨٢-٨٥

(قوله فهو انا وابى الخ) اى فمن فى البيت انا وابى الخ اه سندى. (كتاب الاذان) (قوله فامر بلال ان يشفع الاذان) ظاهره يفيد ان الامر كان عقيب مذاكرتهم اليهود والنصارى بلا تراخ وليس كذلك فقيل فى الكلام تقدير واختصار واصله فافترقوا فرأى عبد الله بن زيد الاذان فجاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقص عليه رؤياه فصدقه فامر بلالا الخ ولا يخفى ان المعهود تقدير الجمل اذا دل عليها قرينة مثل قوله تعالى فارسلون يوسف ايها الصديق فان تقديره فارسلوه فجاء يوسف فقال له يوسف ايها الصديق ولا يظهر ههنا قرينة سوى خصوص الواقع والواقع لا يصلح قرينة كما لا يخفى والاظهر ههنا كلمة ثم فكان الفاء وقعت موقعها او ان مذاكرتهم واجتماعهم ذلك لما صار سببا مفضيا الى الرؤيا وما ترتب عليها من امر بلال اعتبر كان بداية الامر كانت من عند ذلك فذكر الامر بالفاء ويحتمل ان الفاء لافادة السببية والله تعالى اعلم ثم قوله ان يشفع

ان يتخذها الناس سنة. حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب قال حدثني يزيد بن ابي حبيب قال سمعت مرثد بن عبد الله اليزني قال اتيت عقبة بن عامر الجهني فقلت الا اعجبك من ابي تميم يركع ركعتين قبل صلوة المغرب فقال عقبة انا كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يمنعك الآن قال الشغل.

باب صلوة النوافل جماعة ذكره انس وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم. حدثني اسحاق قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع الانصاري انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها في وجهه من بئر كانت في دارهم فزعم محمود انه سمع عتبان بن مالك الانصاري وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت اصلي لقومي ببني سالم وكان يحول بيني وبينهم واد اذا جاءت الامطار فيشق علي اجتيازه قبل مسجدهم فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اني انكرت بصري وان الوادي الذي بيني وبين قومي يسيل اذا جاءت الامطار فيشق علي اجتيازه فوددت انك تاتي فتصلي من بيتي مكانا اتخذه مصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بعد ما اشتد النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب ان اصلي من بيتك فاشرت له الى المكان الذي احب ان يصلي فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر وصففنا وراءه فصلى ركعتين ثم سلم وسلمنا حين سلم فحبسته على خزيرة تصنع له فسمع اهل الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فثاب رجال منهم حتى كثر الرجال في البيت فقال رجل منهم ما فعل مالك لا اراه فقال رجل منهم ذاك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذاك الا تراه قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله فقال الله ورسوله اعلم اما نحن فوالله لا نرى وده ولا حديثه الا الى المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال محمود بن الربيع فحدثتها قوما فيهم ابو ايوب الانصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوته التي توفي فيها ويزيد بن معاوية عليهم بارض الروم فانكرها علي ابو ايوب قال والله ما اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قلت قط فكبر ذلك علي فجعلت لله علي ان سلمني حتى اقفل من غزوتي ان اسأل عنها عتبان بن مالك ان وجدته حيا في مسجد قومه فقفلت فاهللت بحجة او بعمرة ثم سرت حتى قدمت المدينة فاتيت بني سالم فاذا عتبان شيخ اعمى يصلي لقومه فلما سلم من الصلوة سلمت عليه واخبرته من انا ثم سألته عن ذلك الحديث فحدثنيه كما حدثنيه اول مرة.

باب التطوع في البيت. حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا وهيب عن ايوب وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا. تابعه عبد الوهاب عن ايوب.

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل الصلوة في مسجد مكة والمدينة. حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الملك عن قزعة قال سمعت ابا سعيد اربعا قال سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم وكان غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة ح وحدثنا علي قال حدثنا سفين عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد الاقصى. حدثنا

---

٥١ قوله ان يتخذها الناس سنة اختلف السلف في التنفل قبل المغرب فاجازه طائفة من الصحابة والتابعين والفقهاء وحجتهم هذا الحديث وامثاله وروي عن جماعة من الصحابة وغيرهم انهم كانوا لا يصلونها وقال ابن العربي اختلفت الصحابة فيها ولم يفعلها احد بعدهم قال سعيد بن المسيب ما رأيت فقيها يصليها الا سعد بن ابي وقاص وذكر ابن حزم ان عبد الرحمن بن عوف كان يصليها وكذا ابي بن كعب وانس بن مالك وجابر وخمسة آخرون من اصحاب الشجرة وابن ابي ليلى وسئل عنهما الحسن فقال حسنتان لمن اراد بهما وجه الله تعالى وقال ابن بطال وهو قول احمد واسحق وقال ابن بطال قال النخعي لم يصلها ابو بكر ولا عمر ولا عثمان وقيل ان حديث عبد الله المزني محمول على انه كان في اول الاسلام كذا في العيني وفي القسطلاني ولم يذكرها اكثر الشافعية في الرواتب وقد عدها بعضهم من الرواتب وتعقب بانه لم يثبت انه عليه الصلوة والسلام واظب عليها والذي صححه النووي انها سنة للامر بها في حديث الباب وقال مالك بعدم السنية وعن احمد الجواز انتهى قال ابن الهمام في فتح القدير الجواب المعارضة بما في ابي داود عن طاؤس قال سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال ما رأيت احدا على عهد رسول الله صلعم يصليهما ورخص في الركعتين بعد العصر سكت عنه ابو داود والمنذري بعده في مختصره وهذا تصحيح وكون معارضه في البخاري لا يستلزم تقديمه بعد اشتراكهما في الصحة بل يطلب الترجيح من خارج وقول من قال اصح الاحاديث ما في الصحيحين ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما اشتمل على شرطهما من غيرهما ثم ما اشتمل على شرط احدهما تحكم لا يجوز التقليد فيه اذ الاصحية ليس الا لاشتمال رواتها على الشروط التي اعتبراها فاذا وجدت تلك الشروط في رواة حديث في غير الكتابين افلا يكون الحكم باصحية ما في الكتابين عين التحكم ثم حكمهما او احدهما بان الراوي المعين مجتمع تلك الشروط ليس مما يقطع فيه بمطابقة الواقع فيجوز كون الواقع خلافه وقد اخرج مسلم عن كثير في كتابه ممن لم يسلم من غوائل الجرح وكذا في البخاري جماعة تكلم فيهم فدار الامر في الرواة على اجتهاد العلماء فيهم وكذا في الشروط حتى ان من اعتبر شرطا والغاه آخر يكون ما رواه الآخر مما ليس فيه ذلك الشرط عنده مكافيا لمعارضة المشتمل على ذلك الشرط وكذا فيمن ضعف راويا ووثقه الآخر نعم تسكن نفس غير المجتهد ومن لم يخبر امر الراوي بنفسه الى ما اجتمع عليه الاكثر اما المجتهد في اعتبار الشرط وعدمه والذي خبر الراوي فلا يرجع الا الى رأى نفسه واذ قد صح حديث ابن عمر عندنا عارض ما صح في البخاري ثم يترجح هو بان عمل اكابر الصحابة كان على وفقه كابي بكر وعمر حتى نهى ابراهيم النخعي عنهما فيما رواه ابو حنيفة عن حماد بن ابي سليمان عنه انه نهى عنهما وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رض لم يكونوا يصلونها انتهى كلام المحقق ابن الهمام فاحفظ فانه مفيد في كثير من الابحاث الواقعة في حاشية هذا الكتاب والله تعالى اعلم بالصواب ١٢

٥٢ قوله الشغل. بضم الشين وضم الغين وسكونها اي شغل الدنيا فيه دليل على الاباحة لان الصحابي لا يمنعه الشغل عن اداء السنة كذا في المرقاة ١٢

٥٣ قوله خزيرة. بفتح الخاء وكسر الزاي المعجمتين وسكون التحتية وبالراء طعام من اللحم والدقيق الغليظ واهل الدار اي اهل المحلة ١٢ ك

٥٤ قوله في غزوته التي توفي فيها. وكانت في سنة خمسين وقيل بعدها في خلافة معاوية ووصلوا في تلك الغزوة الى القسطنطينية وحاصروها ١٢ ع

٥٥ قوله فانكرها علي فان قلت ما سبب الانكار قلت اما انه يستلزم ان يدخل عصاة الامة النار وقال تعالى ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم واما انه حكم باطن الامر ونحن نحكم بالظاهر واما انه كان بين اظهرهم ومن اكابرهم ولو وقع مثل هذه القضية لاشتهر ولنقلت اليه واما غير ذلك والله تعالى اعلم قاله الكرماني ونقل منه العيني ١٢

٥٦ قوله لا تشد الرحال. هو كناية عن السفر اي لا يقصد موضع بنية التقرب الى الله الا الى هذه الثلثة تعظيما لشانها واختلف في شدها الى قبور الصلحاء والى المواضع الفاضلة فمحرم ومبيح قاله في مجمع البحار وفي فتح الباري قال الشيخ ابو محمد الجويني يحرم عملا بظاهر الحديث واشار القاضي حسين الى اختياره وبه قال عياض وطائفة ويدل عليه ما رواه اصحاب السنن من انكار بصرة الغفاري على ابي هريرة خروجه الى الطور وقال له لو ادركتك قبل ان تخرج ما خرجت واستدل بهذا الحديث ووافقه ابو هريرة والصحيح عند امام الحرمين وغيره من الشافعية انه لا يحرم واجابوا عن الحديث باجوبة منها ان المراد ان الفضيلة التامة في شد الرحال الى هذه المساجد بخلاف غيرها فانه جائز ومنها ان المراد انه لا يشد الرحال الى مسجد من المساجد للصلوة فيه غير هذه واما قصد زيارة صالح ونحوها فلا يدخل تحت النهي ويؤيده ما في مسند احمد قال رسول الله صلعم لا ينبغي للمصلي ان يشد رحاله الى مسجد يبتغي فيه الصلوة غير المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي انتهى كلام ابن حجر. وكذا في العيني ١٢ ف

اسماء الرجال

عبد الله بن يزيد هو المقرئ سعيد بن ابي ايوب الخزاعي يزيد هو ابن ابي حبيب ابو رجاء واسمه سويد ابي تميم هو عبد الله بن مالك باب صلوة النوافل الخ انس بن مالك حماد وصله المؤلف في باب الصلوة على الحصير اسحاق هو ابن راهويه يعقوب ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري يروي عن ابراهيم بن سعد ابن شهاب هو الزهري ابو ايوب هو ابن خالد بن زيد الانصاري باب التطوع في البيت عبد الاعلى بن حماد بن نصر المتوفى فيما قاله المؤلف ٢٣٦ وهيب هو ابن خالد ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر عبد الوهاب الثقفي ما وصله مسلم عن محمد بن المثنى عنه قس ايوب السختياني باب فضل الصلوة في مسجد مكة والمدينة حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي النمري الحوضي البصري

الاذان محمول على التغليب الا فكلمة التوحيد مفردة في آخره وقوله ويوتر الاقامة لعل معناه ان ينصف على نصف الاذان فيما يصلح للانتصاف فلا يشكل بتكرار التكبير في اولها ولا بكلمة التوحيد في آخرها والله تعالى اعلم (قوله فقال عمر اولا تبعثون الخ) حمل النداء ههنا على نحو الصلوة جامعة لا على الاذان المعهود لان ظاهر الحديث ان عمر قال ذلك وقت المذاكرة والاذان المعهود انما كان بعد الرؤيا وعلى هذا فادراج المصنف لحديث في الباب لان هذا النداء كان من جملة بداية الاذان ومقدماته وقيل يمكن حمله على الاذان المعهود بالوجه الذي ذكرنا في قوله فامر بلالا ان يشفع الاذان الخ ويرد عليه ان عمر حضر بعد ان سمع صوت ذلك الاذان على ما يفيده حديث عبد الله بن زيد راى الاذان فلا يصح بالنظر الى ذلك الاذان ان عمر قال اولا تبعثون رجلا وقد يجاب بانه يجوز ان يكون عمر في ناحية من بعض نواحي المسجد حين جاء عبد الله

ـ٥١ قوله فی مسجدی ہذا. بالاشارة یدل علی ان تضعیف الصلوٰة فی مسجد المدینة یختص بمسجده صلعم الذی کان فی زمانه مسجد دون ما احدث فیه بعده من الزیادة فی زمن الخلفاء الراشدین وبعدهم تغلیبا لاسم الاشارة وبه صرح النووی فخص التضعیف بذلک بخلاف المسجد الحرام فانه لا یختص بما کان فان الکل یعمه اسم المسجد الحرام ذکره العینی قال علی واعترضه ابن تیمیة واطال فیه والمحب الطبری واورد آثارا استدلالا بها وبان الاشارة فی الحدیث انما هی لاخراج غیره من المساجد المنسوبة الیه صلعم وبان الامام مالک سئل عن ذلک فاجاب بعدم الخصوصیة انتهی کلام القاری مختصرا قال الشیخ فی اللمعات والمختار عند الجمهور ان الحکم بالمضاعفة یشمل ما زید علیه فقد ورد لو مد ہذا المسجد الی صنعاء الیمن کان مسجدی وقد نقل المحب الطبری رجوع النووی عن تلک المقالة و اسم الاشارة للتمییز والتعظیم او للاحتراز عن مسجد قباء ثم لا یخفی ان الحکم فی غیر الصلوٰة من العبادات کذلک فی المضاعفة وقد روی ذلک البیہقی عن جابر رضه کذا ذکر فی فتح الباری ۱۲ ـ٥٢ قوله خیر من الف صلوٰة فیما سواه الا المسجد الحرام قال الکرمانی الاستثناء یحتمل امورا ثلثة ان یکون مساویا لمسجد الرسول وافضل منه وادون منه وقال الجمهور مسجد مکة افضل من مسجد المدینة وعکس الامام مالک رح انتهی وعامة اہل الفقه والاثر ان الصلوٰة فی المسجد الحرام افضل لظاہر الاحادیث المذکورة فیه ذکره العینی ویدل علیه روایة ابن ماجة صلاة فی مسجدی بخمسین الف صلوٰة وصلاة فی المسجد الحرام بمائة الف صلوٰة والله تعالی اعلم قال القسطلانی واستثنی القاضی عیاض البقعة التی دفن فیها النبی صلعم فحکی الاتفاق علی انها افضل بقاع الارض بل قال ابن عقیل الحنبلی انها افضل من العرش انتهی ۱۲ ـ٥٣ قوله مسجد قباء بالضم ممدودا ومقصورا فمن صرف ذکره ومن منعه منه انثه کما ہو حکم اسماء المواضع موضع قریب المدینة علی نحو ثلثة امیال منها بنی رسول الله صلعم مسجده فی اول قدومه بالہجرة واقام ثلثة ایام ثم راح الی المدینة وله فضائل کثیرة ۱۲ لمعات ـ٥٤ قوله ما بین بیتی الخ قال العینی ہو الصحیح من الروایة وروی مکانه ما بین حجرتی ومصلای وفی روایة قبری ومنبری والکل واحد قال صاحب مجمع البحار یعنی ینقل الی الجنة او العبادة فیه تودی الی روضة الجنة والسقی من الحوض او جعله روضة کما جعل حلق الذکر ریاض الجنة فانه لا یزال مجمعا للملائکة والجن والانس مکبین للذکر ای کروضة من ریاض الجنة فی نزول الرحمة او ہی منقولة من الجنة کالحجر الاسود انتهی وفی اللمعات قال اہل التحقیق ان الکلام محمول علی الحقیقة بان ینقل ہذا المکان الی الجنة الفردوس الاعلی لا یستهلک مثل سائر بقاع الارض انتهی قال العینی وحمل کثیر من العلماء الحدیث علی ظاہره فقالوا ینقل ذلک الموضع بعینه الی الجنة ۱۲ ـ٥٥ قوله ومنبری علی حوضی ای من لزم عبادة الله عند المنبر سقی فی الجنة من الحوض قال عیاض ذکر اکثر العلماء ان المراد ان ہذا المنبر بعینه یعیده الله تعالی علی حوضه قال وہذا ہو الاظہر وقیل ان له ہناک منبرا علی حوضه ۱۲ ع ـ٥٦ قوله من جسده بما شاء قیل لا مطابقة بین ہذا الاثر والذین بعده وبین الترجمة لانه قید الترجمة بقوله اذا کان من امر الصلوٰة اجیب بان الآثار وان کانت مطلقة وہی مقیدة فی نفس الامر لان العمل باطلاقها یؤدی الی جواز العبث وہو غیر مراد لاحد ۱۲ ع ـ٥٧ قوله الا ان یحک الخ ہذا الاستثناء من بقیة الاثر علی ووہم من ظن انه من تتمة الترجمة کذلک رواه مسلم بن ابراہیم کان علی اذا قام الی الصلوٰة فکبر ضرب بیده الیمنی علی رسغه الایسر فلا یزال کذلک حتی یرجع الا ان یحک جلدا او یصلح ثوبا ۔ کذا فی الفتح الباری

اسماء الرجال

عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی زید بن رباح بفتح الراء وخفة الموحدة المدنی مات ۱۳۱ باب مسجد قباء الخ ابن علیة ہو اسمعیل بن ابراہیم بن مقسم وعلیة امه ایوب ہو السختیانی الخ نافع مولی ابن عمر ابو عبد الله المدنی باب من اتی مسجد قباء کل سبت موسی بن اسمعیل التبوذکی عبد العزیز ہو القسملی البصری عبد الله ابن دینار العدوی مولی ابن عمر باب اتیان مسجد الخ مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو القطان عبید الله ابن عمر العمری نافع مولی ابن عمر باب فضل ما بین القبر والمنبر عبد الله بن یوسف ومالک الامام مرا قریبا عبد الله ابی بکر الانصاری عباد بن تمیم بن زید بن عاصم الانصاری عن عمه عبد الله بن زید مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو ابن سعید القطان خبیب بن عبد الرحمن الانصاری المدنی باب مسجد بیت المقدس ابو الولید ہشام بن عبد الملک شعبة ہو ابن الحجاج عبد الملک ہو ابن عمیر باب استعانة الید عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی مخرمة بفتح المیمین وسکون الخاء المعجمة فراء ابن سلیمان الاسدی کریب مصغر ابن ابی مسلم

عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن ابي عبد الله الاغر عن ابي عبد الله
الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة في مسجدي هذا خير من الف صلوة فيما سواه
الا المسجد الحرام باب مسجد قباء حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية قال اخبرنا ايوب
عن نافع ان ابن عمر كان لا يصلي من الضحى الا في يومين يوم يقدم بمكة فانه كان يقدمها ضحى فيطوف
بالبيت ثم يصلي ركعتين خلف المقام ويوم ياتي مسجد قباء فانه كان ياتيه كل سبت فاذا دخل المسجد
كره ان يخرج منه حتى يصلي فيه قال وكان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يزوره راكبا وماشيا قال وكان
يقول انما اصنع كما رأيت اصحابي يصنعون ولا امنع احدا ان صلى في اي ساعة شاء من ليل او نهار غير
ان لا يتحروا طلوع الشمس ولا غروبها باب من اتى مسجد قباء كل سبت حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز
ابن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبا وكان عبد الله بن
عمر يفعله باب اتيان مسجد قباء راكبا وماشيا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع
عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي مسجد قباء راكبا وماشيا زاد ابن نمير قال حدثنا عبيد الله عن
نافع فيصلي فيه ركعتين باب فضل ما بين القبر والمنبر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن
عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري
روضة من رياض الجنة حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن
عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري
على حوضي باب مسجد بيت المقدس حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عبد الملك قال سمعت قزعة
مولى زياد قال سمعت ابا سعيد الخدري يحدث باربع عن النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبنني وآنقنني قال لا تسافر المرأة
يومين الا معها زوجها او ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والاضحى ولا صلوة بعد صلاتين بعد الصبح
حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجدي

بسم الله الرحمن الرحيم

باب استعانة اليد في الصلوة اذا كان من امر الصلوة وقال ابن عباس يستعين الرجل في صلاته من جسده بما شاء و
وضع ابو اسحق قلنسوته في الصلوة ورفعها ووضع علي رضي الله عنه كفه على رصغه الايسر الا ان يحك جلدا او يصلح
ثوبا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن مخرمة بن سليمن عن كريب مولى ابن عباس انه اخبره عن عبد الله
ابن عباس انه بات عند ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها وهي خالته قال فاضطجعت على عرض الوسادة واضطجع رسول
الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل ثم استيقظ
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس فمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات خواتيم سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة
فتوضا منها فاحسن وضوءه ثم قام يصلي قال عبد الله بن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الى

(حاشیة: ن النبي — ن ہو الذي في — مكة — ن ياتي — ن وماشيا وكان — ن ان يصلي — ن حدثني — ن ابن سعيد — ن ابن عمر العمري — ن وآنقني — ابواب — ن او رفعها — في — ن بيده — ن آيات)

ـ٥٨ بہمزة ممدودة ثم نون مفتوحة ثم قاف ساکنة بعدها نون ای افرحننی یعنی اسرننی اربع ۔ کذا فی قسط ۱۲ ـ٥٩ بفتح العین اقصر الامتدادین والطول خلافه والوسادة المخدة ۔ ک ومر الحدیث مع بیانه فی ص ۲۲ ۱۲ حل اللغات قباء بالقصر والمد اسم موضع بینه وبین المدینة ثلثة امیال او میلان وہو اول مسجد اسسه النبی صلی الله علیه وسلم والمسجد المؤسس علی التقوی فی قول جماعة من السلف منهم ابن عباس وہو مسجد بنی عمرو بن عوف وسمی باسم بئر ہناک وفی وسطه مبرک ناقته علیه السلام وفی صحنه مما یلی القبلة شبه محراب ہو اول موضع رکع فیه صلی الله علیه وسلم آنقنی ای افرحنی واسرنی ۱۲

ابن زید برؤیا الاذان عنده صلی الله تعالی علیه وسلم فلما اتصل لرؤیا سمع الصوت حین ذلک فحضر عنده صلی الله تعالی علیه وسلم واشار بقوله او لا تبعثون رجلا الی ان عبد الله لا یصلح لذلک فابعثوا رجلا آخر یصلح له والله تعالی اعلم قوله لم یکن یغزو بنا) الظاہر ان یغزو خبر لم یکن کما ہو الشائع فی امثاله ویشهد له ادخال لا الجحد فی مثله کثیرا مثل لم یکن الله لیغفر لهم ویشهد له المعنی ایضا فالاصل فیه ثبوت الواو للرفع ووقع فی بعض النسخ بحذف الواو فقیل فی توجیهه انه بدل ولا یخفی انه لا یظهر انه من ای اقسام البدل الا ان یکون بدل غلط فالوجه ان حذف الواو من قبیل حذف حرف العلة تخفیفا کما فی قوله تعالی واللیل اذا یسر وقوله ٰ اجیب دعوة الداع وقوله الکبیر المتعال ونحو ذلک وقد وقع فی بعض النسخ یغیر من الاغارة بالرفع علی الاصل وفی بعضها یغر بالجزم ولعله غلط من بعض الرواة والله تعالی اعلم والعجب من القسطلانی حیث زعم من توجیه لشارحین

٥١ قوله يفتلها۔ بكسر المثناة اے يدلكها بيده لينتبه عن غفلة ادب الائتمام وهو القيام عن يمين الامام اذا كان الامام وحده اوليانسه لكون ذلك كان ليلا وفي الرواية السابقة في باب التخفيف في الوضوء فحولني عن يمينه قال القسطلاني قال العيني مطابقته للترجمة في قوله واخذ باذني اليمنى وذلك لادارته من الجانب الايسر الى الجانب الايمن وذلك من مصلحة الصلوة ١٢ ٥٢ قوله فلما رجعنا من عند النجاشي. بفتح النون وقيل بكسرها ملك الحبشة الى مكة من الهجرة الاولى او الى المدينة من الهجرة الثانية وكان النبي صلعم يتجهز لغزوة بدر قاله القسطلاني وفي العيني قال ابن اسحق لما احتمل المسلمون من اذى الكفار واشتد ذلك عليهم قصد بعضهم الهجرة فرارا بدينهم من الفتنة قال ولما رأى رسول الله صلعم ما يصيب اصحابه من البلاء وما هو فيه من العافية بمكانه من الله تعالى ومن عمه ابي طالب وانه لايقدر على ان يمنعهم مما هم فيه من البلاء قال لهم لو خرجتم الى ارض الحبشة فان بها ملكا لايظلم عنده احد وهي ارض صدق حتى يجعل الله لكم فرجا فخرج عند ذلك المسلمون من اصحابه صلعم الى ارض الحبشة وقال الواقدي كانت هجرتهم الى الحبشة في رجب سنة خمس من النبوة ولما رجعوا من عند النجاشي كان رجوعهم الى مكة وذلك لانهم بلغهم ان المشركين اسلموا فرجعوا الى مكة فوجدوا الامر بخلاف ذلك واشتد عليهم الاذى فخرجوا اليها ايضا وكان ابن مسعود مع الفرقتين واختلف في مراده بقوله فلما رجعنا هل اراد الرجوع في الاول والثاني فمال الى كل منهما فرقة انتهى مختصرا وايضا قال العيني ذكر ابو عمر وفي التمهيد ان الصحيح في حديث ابن مسعود انه لم يكن الا بالمدينة وبها نهي عن الكلام في الصلوة وقد روى حديثا بما يوافق حديث زيد بن ارقم وصحبة زيد لرسول الله صلعم كانت بالمدينة وسورة البقرة مدنية ولهذا قال الخطابي انما نسخ الكلام بعد الهجرة بمدة يسيرة وهذا يدل على اتفاق حديث ابن مسعود وزيد بن ارقم على ان التحريم كان بالمدينة انتهى وتمام ما في العيني لايسعه هذه الحاشية فالاخذ بما قل وكفى اولى ١٢ ٥٣ شغلا. بضم الشين والغين وبسكون الغين والتنوين فيه للتنويع اي نوعا من الشغل لايليق معه الاشتغال بغيره قاله الكرماني ويجوز ان يكون للتعظيم اي شغلا عظيما وهو اشتغال بالله تعالى دون غيره في مثل هذه الحالة ١٢ ع ٥٤ قوله فامرنا بالسكوت. قال العيني والكرماني واجمعوا على ان الكلام فيها عامدا عالما بتحريمه لغير مصلحتها يبطل الصلوة واما الكلام لمصلحتها فقال ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد يبطل الصلوة وجوزه الاوزاعي وبعض اصحاب مالك وقال ابو حنيفة كلام الناسي ايضا مبطل وكذا عندنا الا في قليل سبق لسانه اوسها اوجهل الحرمة اذا كان قريب الاسلام انتهى ملتقطا منهما ١٢ ٥٥ قوله مكانك. اي الزم مكانك يعني كن الامام كما كنت واما رفع اليد فلانه كان يدعو وهو سنة عند الدعاء واما الحمد فشكر الله حيث رفع قدره بتفويض الرسول الامامة اليه قال الكرماني ١٢ ٥٦ قوله فتقدم رسول الله صلعم. والاحتجاج بهذا لغيره صلعم غير صحيح لانه من خصائصه صلعم وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره وقال بعض المالكية ايضا تاخر ابي بكر وتقدمه صلعم من خواصه صلعم ولايفعل ذلك بعد النبي صلعم قاله العيني قال الكرماني فان قلت ذكر في الترجمة لفظ التسبيح والحديث لايدل عليه قلت علم من الجملة بالقياس عليه او من تمام الحديث المذكور في سائر المواضع انتهى وسبق الحديث مع شرحه في باب من دخل ليؤم الناس في ص٩٤ وفيه ذكر التسبيح ويجي في ص١٦٢ في باب رفع الايدي في الصلوة ١٢ ٥٧ قوله التحية. مفردا بالرفع وغيره قول في الصلوة وهو مقول القول باعتبار انه في حكم الجملة كقلت قصة ونحوه. كذا في قس ك ١٢ ٥٨ قوله ونسمي. اي نقول السلام على جبرئيل وميكائيل كما مر في باب يتخير من الدعاء بعد التشهد ص١١١ مع شرحه وفيه المطابقة. كذا في قس ١٢ ٥٩ قوله التصفيق للنساء. وهو عند الفقهاء ان تضرب المرأة لبطن كفها الايمن على ظهر كفها اليسرى والتسبيح هو قول سبحان الله ١٢ ك ٦٠ الحم بفتح المهملة وشدة الميم موضع او بلدة بين حلب والطاكية منها عكاشة الحمي ولقب ومالك بن خنظلة وقبيلة وهم الحميون ١٢ ؛

جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي واخذ باذني اليمنى يفتلها بيده فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح باب ما ينهى من الكلام في الصلوة حدثنا ابن نمير قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلوة شغلا حدثنا ابن نمير قال حدثنا اسحق بن منصور السلولي قال حدثنا هريم بن سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى هو ابن يونس عن اسمعيل عن الحارث بن شبيل عن ابي عمرو الشيباني قال قال لي زيد بن ارقم ان كنا لنتكلم في الصلوة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكلم احدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت باب ما يجوز من التسبيح والحمد في الصلوة للرجال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يصلح بين بني عمرو بن عوف وحانت الصلوة فجاء بلال ابا بكر فقال حبس النبي صلى الله عليه وسلم فتؤم الناس قال نعم ان شئتم فاقام بلال الصلوة فتقدم ابو بكر فصلى فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف يشقها شقا حتى قام في الصف الاول فاخذ الناس بالتصفيح فقال سهل هل تدرون ما التصفيح هو التصفيق وكان ابو بكر رضي الله عنه لايلتفت في الصلوة فلما اكثروا التفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم في الصف فاشار اليه مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى باب من سمى قوما او سلم في الصلوة على غيره مواجهة وهو لايعلم حدثنا عمرو بن عيسى قال حدثنا ابو عبد الصمد العمي عبد العزيز بن عبد الصمد قال حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن ابي وائل عن عبد الله بن مسعود قال كنا نقول التحية في الصلوة ونسمي ويسلم بعضنا على بعض فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فانكم اذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في السماء والارض باب التصفيق للنساء حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء حدثنا يحيى قال حدثنا وكيع عن سفين عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء باب من رجع القهقرى في صلاته او تقدم بامر ينزل به رواه سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال حدثنا يونس قال الزهري اخبرني انس بن مالك ان المسلمين بيناهم في الفجر يوم الاثنين وابو بكر يصلي بهم ففجأهم النبي صلى الله عليه وسلم قد كشف ستر حجرة عائشة فنظر اليهم وهم صفوف فتبسم يضحك فنكص ابو بكر على عقبيه وظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يخرج الى الصلوة و

عنه ؛ في صلاته ؛ وتقدم النبي ؛ اخبرنا ؛ بينما ؛ فنكص

[illegible]

اسماء الرجال

باب ما ينهى من الكلام الخ ابن نمير هو محمد بن عبد الله الهمداني الكوفي ابن فضيل هو محمد الضبي الكوفي الاعمش هو سليمان بن مهران ابراهيم هو ابن يزيد النخعي علقمة هو ابن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي النجاشي ملك الحبشة الى مكة من الهجرة الاولى او الى المدينة من الهجرة الثانية وكان رسول الله صلعم حينئذ يتجهز لغزوة بدر ١٢ قس ابن نمير مر الآن الاعمش ومن بعده مروا آنفا ايضا ابراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان التيمي الفراء عيسى هو ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي اسمعيل هو ابن ابي خالد بن سعد الاحمسي البجلي الحارث بن شبيل الاحمسي ابي عمرو الشيباني الكوفي هو سعد بن ابي اياس زيد بن ارقم الانصاري الخزرجي باب ما يجوز من التسبيح الخ عبد العزيز بن ابي حازم واسمه سلمة يروي عن ابيه سلمة بن دينار المدني باب من سمى قوما الخ عمرو بن عيسى الضبعي بضم المعجمة ابي وائل هو شقيق بن سلمة ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف يحيى هو ابن جعفر البلخي سفيان الثوري ابي حازم هو سلمة بن دينار المدني عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي ؛ حل اللغات يفتلها يدلكها. حانت حضرت. التصفيح هو ضرب الكف على الكف. مكانك اي الزم مكانك. القهقرى الرجوع الى خلف. التصفيق عند الفقهاء ان تضرب المرأة لبطن كفها الايمن على ظهر كفها اليسرى ١٢ ؛

٨٧-٨٦ تنشيط القاري ١ للجزم ان الجزم هو الاصل فقال على رواية يغزو بالواو والاصل اسقاط الواو للجزم ولكنه جاء على بعض اللغات انتهى (قوله فقولوا مثل ما يقول المؤذن) اي مما يصلح ان يقال في الجواب لاما لايصلح كالحيعلتين فان ذكرهما في الجواب يشبه الرد والاستهزاء وعلى هذا فالتخصيص في هذا الحديث عقلي لايحتاج الى دليل نعم اقامة الحوقلتين مقام الحيعلتين يحتاج الى دليل والله تعالى اعلم (قوله وحدثني بعض اخواننا) لايخفى انه مجهول فلا يثبت ادراج روايته في الصحيح (قوله حلت له شفاعتي) اي وجبت كما في رواية الطحاوي اونزلت عليه واللام بمعنى على ويؤيده رواية مسلم حلت عليه ولايجوز ان تكون من الحل لانها لم تكن قبل ذلك محرمة كذا قيل قلت هي لاتحل الالمن اذن له فيمكن ان يجعل الحل كناية عن حصول الاذن في الشفاعة والله تعالى اعلم (قوله لو يعلم الناس ما في النداء) لعل المراد به علم تفصيل وعلم معاينة فلا يرد انهم قد علموا بذلك بخبر الصادق وهم ليسبيل من

هُمُ الْمُسْلِمُوْنَ اَنْ يَّفْتَتِنُوْا فِيْ صَلَاتِهِمْ فَرَحًا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيْنَ رَاَوْهُ فَاَشَارَ بِيَدِهٖ اَنْ اَتِمُّوْا ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ

وَاَرْخَى السِّتْرَ وَتُوُفِّيَ ذٰلِكَ الْيَوْمَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابٌ اِذَا دَعَتِ الْاُمُّ وَلَدَهَا فِي الصَّلٰوةِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِيْ جَعْفَرُ

ابْنُ رَبِيْعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ هُرْمُزَ قَالَ قَالَ اَبُوْ هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَادَتِ امْرَاَةٌ ابْنَهَا وَهُوَ فِيْ

صَوْمَعَةٍ قَالَتْ يَا جُرَيْجُ قَالَ اللّٰهُمَّ اُمِّيْ وَصَلَاتِيْ فَقَالَتْ يَا جُرَيْجُ قَالَ اللّٰهُمَّ اُمِّيْ وَصَلَاتِيْ قَالَتْ يَا جُرَيْجُ

قَالَ اللّٰهُمَّ اُمِّيْ وَصَلَاتِيْ قَالَتِ اللّٰهُمَّ لَا يَمُوْتُ جُرَيْجٌ حَتّٰى يَنْظُرَ فِيْ وُجُوْهِ الْمَيَامِيْسِ وَكَانَتْ تَاْوِيْ اِلٰى صَوْمَعَتِهٖ رَاعِيَةٌ

تَرْعَى الْغَنَمَ فَوَلَدَتْ فَقِيْلَ لَهَا مِمَّنْ هٰذَا الْوَلَدُ قَالَتْ مِنْ جُرَيْجٍ نَزَلَ مِنْ صَوْمَعَتِهٖ قَالَ جُرَيْجٌ اَيْنَ هٰذِهِ الَّتِيْ تَزْعُمُ

اَنَّ وَلَدَهَا لِيْ قَالَ يَا بَابُوْسُ مَنْ اَبُوْكَ قَالَ رَاعِي الْغَنَمِ بَابُ مَسْحِ الْحَصٰى فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا اَبُوْ نُعَيْمٍ قَالَ

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيٰى عَنْ اَبِيْ سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِيْ مُعَيْقِيْبٌ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي

التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ اِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً بَابُ بَسْطِ الثَّوْبِ فِي الصَّلٰوةِ لِلسُّجُوْدِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ

حَدَّثَنَا بِشْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا غَالِبٌ الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّيْ مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى

اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْ شِدَّةِ الْحَرِّ فَاِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ اَحَدُنَا اَنْ يُّمَكِّنَ وَجْهَهٗ مِنَ الْاَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهٗ فَسَجَدَ عَلَيْهِ بَابُ مَا يَجُوْزُ

مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلٰوةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ اَبِي النَّضْرِ عَنْ اَبِيْ سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ كُنْتُ اَمُدُّ رِجْلِيْ فِيْ قِبْلَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّيْ فَاِذَا سَجَدَ غَمَزَنِيْ فَرَفَعْتُهَا فَاِذَا قَامَ مَدَدْتُهَا

حَدَّثَنَا مَحْمُوْدٌ قَالَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهٗ صَلّٰى

صَلٰوةً فَقَالَ اِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِيْ فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعَ الصَّلٰوةَ عَلَيَّ فَاَمْكَنَنِيَ اللّٰهُ مِنْهُ فَذَعَتُّهٗ وَلَقَدْ

هَمَمْتُ اَنْ اُوْثِقَهٗ اِلٰى سَارِيَةٍ حَتّٰى تُصْبِحُوْا فَتَنْظُرُوْا اِلَيْهِ فَذَكَرْتُ قَوْلَ سُلَيْمٰنَ رَبِّ هَبْ لِيْ مُلْكًا لَّا يَنْۢبَغِيْ

لِاَحَدٍ مِّنْۢ بَعْدِيْ فَرَدَّهُ اللّٰهُ خَاسِئًا بَابُ اِذَا انْفَلَتَتِ الدَّآبَّةُ فِي الصَّلٰوةِ وَقَالَ قَتَادَةُ اِنْ اُخِذَ ثَوْبُهٗ يَتْبَعُ

السَّارِقَ وَيَدَعُ الصَّلٰوةَ حَدَّثَنَا اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْاَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ كُنَّا بِالْاَهْوَازِ نُقَاتِلُ

الْحَرُوْرِيَّةَ فَبَيْنَا اَنَا عَلٰى جُرُفِ نَهْرٍ اِذَا جَاءَ رَجُلٌ يُصَلِّيْ فَاِذَا لِجَامُ دَابَّتِهٖ بِيَدِهٖ فَجَعَلَتِ الدَّآبَّةُ تُنَازِعُهٗ وَجَعَلَ

يَتْبَعُهَا قَالَ شُعْبَةُ هُوَ اَبُوْ بَرْزَةَ الْاَسْلَمِيُّ فَجَعَلَ رَجُلٌ مِّنَ الْخَوَارِجِ يَقُوْلُ اللّٰهُمَّ افْعَلْ بِهٰذَا الشَّيْخِ

فَلَمَّا انْصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ اِنِّيْ سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ وَاِنِّيْ غَزَوْتُ مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّ

غَزَوَاتٍ اَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ اَوْ ثَمَانِيَ وَشَهِدْتُ تَيْسِيْرَهٗ وَاِنِّيْ اِنْ كُنْتُ اَنْ اَرْجِعَ مَعَ دَابَّتِيْ اَحَبُّ

اِلَيَّ مِنْ اَنْ اَدَعَهَا تَرْجِعُ اِلٰى مَاْلَفِهَا فَيَشُقُّ عَلَيَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ اَخْبَرَنَا

عَبْدُ اللّٰهِ قَالَ اَخْبَرَنَا يُوْنُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ

رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَاَ سُوْرَةً طَوِيْلَةً ثُمَّ رَكَعَ فَاَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ رَاْسَهٗ ثُمَّ اسْتَفْتَحَ بِسُوْرَةٍ اُخْرٰى

ثُمَّ رَكَعَ حَتّٰى قَضَاهَا وَسَجَدَ ثُمَّ فَعَلَ ذٰلِكَ فِي الثَّانِيَةِ ثُمَّ قَالَ اِنَّهُمَا اٰيَتَانِ مِنْ اٰيَاتِ اللّٰهِ فَاِذَا رَاَيْتُمْ

ذٰلِكَ فَصَلُّوْا حَتّٰى يُفْرَجَ عَنْكُمْ لَقَدْ رَاَيْتُ فِيْ مَقَامِيْ هٰذَا كُلَّ شَيْءٍ وُّعِدْتُهٗ حَتّٰى لَقَدْ رَاَيْتُنِيْ اُرِيْدُ

اسماء الرجال

حل اللغات

ان اخذ قطفا من الجنة حين رأيتمونى جعلت تقدّم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتمونى تأخرت ورأيت فيها عمرو بن لحيّ وهو الذى سيّب السوائب باب ما يجوز من البصاق والنفخ فى الصلوة ويذكر عن عبد الله بن عمرو نفخ النبى صلى الله عليه وسلم فى سجوده فى كسوف حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى نخامة فى قبلة المسجد فتغيظ على اهل المسجد وقال ان الله قبل احدكم فاذا كان فى صلاته فلا يبزقنّ او قال لا يتنخعنّ ثم نزل فحتها بيده وقال ابن عمر اذا بزق احدكم فليبزق عن يساره حدثنا محمد قال حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا كان فى الصلوة فانه يناجى ربه فلا يبزقنّ بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شماله تحت قدمه اليسرى باب من صفق جاهلا من الرجال فى صلاته لم تفسد صلاته فيه سهل بن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم باب اذا قيل للمصلى تقدم او انتظر فانتظر فلا بأس حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يصلون مع النبى صلى الله عليه وسلم وهم عاقدوا ازرهم من الصغر على رقابهم فقيل للنساء لا ترفعن رءوسكن حتى يستوى الرجال جلوسا باب لا يرد السلام فى الصلوة حدثنا عبد الله بن ابى شيبة قال حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنت اسلم على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلوة فيرد على فلما رجعنا سلمت عليه فلم يرد على وقال ان فى الصلوة لشغلا حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا كثير بن شنظير عن عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حاجة له فانطلقت ثم رجعت وقد قضيتها فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرد على فوقع فى قلبى ما الله به اعلم فقلت فى نفسى لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد علىّ انى ابطأت عليه ثم سلمت عليه فلم يرد علىّ فوقع فى قلبى اشد من المرة الاولى ثم سلمت عليه فرد علىّ وقال انما منعنى ان ارد عليك انى كنت اصلى وكان على راحلته متوجها الى غير القبلة باب رفع الايدى فى الصلوة لامر ينزل به حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بنى عمرو بن عوف بقباء كان بينهم شئ فخرج يصلح بينهم فى اناس من اصحابه فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت الصلوة فجاء بلال الى ابى بكر فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلوة فهل لك ان تؤم الناس قال نعم ان شئتم فاقام بلال الصلوة وتقدم ابو بكر وكبر للناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى فى الصفوف يشقها شقا حتى قام من الصف فاخذ الناس فى التصفيح قال سهل التصفيح هو التصفيق قال وكان ابو بكر لا يلتفت فى صلاته فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه يأمره ان يصلى فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه حتى قام فى الصف وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شئ فى الصلوة اخذتم بالتصفيح انما التصفيح للنساء من نابه شئ فى صلاته فليقل سبحان الله ثم التفت الى ابى بكر فقال يا ابا بكر ما منعك ان تصلى حين اشرت اليك قال ابو بكر ما كان ينبغى لابن ابى قحافة ان يصلى بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الكسوف — اذا كان احدكم — وقد حانت — ان شئتم — وكبر للناس — فى التصفيح — يديه

ك قوله قطفا بكسر القاف ما يقطف اى يقطع ويجتنى كالذبح بمعنى المذبوح والمراد به عنقود من العنب اى اريد اخذه ١٢ قسطلانى ٢ قوله جعلت اى طفقت فان قلت لم قال ههنا بلفظ جعلت ولم يقل فى التأخر به بل قال تأخرت قلت لان التقدم كاد ان يقع بخلاف التأخر فانه قد وقع ١٢ كرمانى قس ٣ قوله عمرو بن لحى بضم اللام وفتح المهملة وشدة التحتية وسيجئ فى قصة خزاعة انه صلعم قال رأيت عمرو بن عامر الخزاعى يجر قصبه فى النار وكان اول من سيب السوائب وهى جمع سائبة وهى التى كانوا يسيبونها لالهتهم فلا يحمل عليها شئ فان قلت السوائب هى المسيبة فكيف يقال سيب السوائب قلت معناه سيب النوق التى تسمى بالسوائب وقال الزمخشرى فى قوله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة كان يقول الرجل اذا قدمت من سفرى او برئت من مرضى فناقتى سائبة اى لا تركب ولا تطرد عن ماء ولا مرعى قاله العينى و الكرمانى قال القسطلانى فان قلت من اين تؤخذ المطابقة بين الترجمة والحديث اجيب من التقدم والتأخر المذكورين حملا على اليسير دون الكثير المبطل فافهم وسبق الحديث فى صلوة الكسوف انتهى وقال الكرمانى تعلق الحديث بالترجمة هو ان فيه مذمة تسييب السوائب مطلقا سواء كان فى الصلوة ام لا انتهى قال ابن حجر فى الفتح وجه تعلق الحديث بالترجمة من جهة جواز التقدم والتأخر اليسير لان الذى تفلت دابته يحتاج الى التقدم او التأخر كما وقع لابى برزة واغرب الكرمانى فقال وجه تعلقه بها ان فيه مذمة تسييب الدواب مطلقا سواء كان فى الصلوة ام لا انتهى ١٢ ٤ قوله نفخ النبى صلعم وهو تعليق اسنده ابو داؤد من حديث عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو وفيه ثم نفخ فى آخر سجوده فقال اف اف الى آخره واخرجه الترمذى والنسائى والحاكم وقال صحيح انما ذكره البخارى بصيغة التمريض لانه من رواية عطاء بن السائب عن ابيه لانه تكلم فيه فى الاحتجاج به وبهذا استدل ابو يوسف على ان المصلى اذا قال فى صلاته اف او آه لا تفسد صلاته وقال ابو حنيفة ومحمد تفسد لانه من كلام الناس واجابا بان هذا كان ثم نسخ ١٢ ع ٥ قوله وقال ابن عمر الخ موقوف وهو محل الترجمة كذا فى العينى ١٢ ٦ قوله جلوسا لما عرف من ضيق ازر الرجال لئلا تقع اعينهن على عوراتهم قال العينى مطابقته للترجمة على ما قيل ان النساء قيل لهن ذلك اما فى الصلوة او قبلها فان كان فيها فقد افاد السائلين خطاب المصلى وتربصه بما لا يضر وان كان قبلها افاد جواز الانتظار ١٢ ٧ قوله كثير بن شنظير بكسر المعجمة وسكون النون فمعجمة مكسورة ثم تحتية ساكنة ثم راء غير منقوطة كذا فى العينى وغيره ١٢ ٨ قوله فوقع فى قلبى اى من الحزن ما الله به اعلم مما لا اقدر قدره ولا يدخل تحت العبارة وما فاعل لقوله وقع والجلالة الشريفة مبتدأ وخبره التالى اى قوله اعلم به ١٢ ع قسطلانى ٩ قوله وحانت الصلوة اى حضرت والواو للحال وفى ابى داؤد بسند صحيح كان قتال بين بنى عمرو بن عوف فبلغ ذلك النبى صلعم فاتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر فقال لبلال رض ان حضرت صلوة العصر ولم آتك فمر ابا بكر فليصل بالناس الحديث ١٢ ع ١٠ قوله التصفيح هو التصفيق قيل هو بالحاء الضرب بظاهر احديهما على صفحة الاخرى وهو الانذار والتنبيه وبالقاف ضرب احدى الصفحتين على الاخرى وهو اللهو واللعب وقال عيسى بن ايوب التصفيح للنساء ضرب باصبعين من يمينها على كفها اليسرى ١٢ ع ١١ قوله فحمد الله تعالى على ما انعم عليه من تفويض الرسول صلعم اليه امر الامامة لما فيه من مزيد رفعة درجته وهذا موضع الترجمة واستنبط ان رفع اليدين للدعاء ونحوه فى الصلوة لا يبطلها ولو كان فى غير موضعه ١٢ قسطلانى ١٢ قوله رجع القهقرى وراءه هذا تأخرا بى بكر وتقدمه صلعم من خصائصه صلعم ذكره ابن عبد البر وادعى الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره وقال العينى لانه ليس لسائر الناس اليوم من الفضل ما يجب ان يتأخر له ومر الحديث فى باب من دخل ليؤم الناس فى صفحة ٩٤ ١٢ ١٣ قوله ابى قحافة بضم القاف اسمه عثمان بن عامر القرشى اسلم عام الفتح وعاش الى خلافة عمر رض وانما لم يقل ابو بكر ما لى او ما لابى بكر تحقير النفسه واستصغارا لمرتبته عنده صلى الله عليه وسلم ١٢ ع قس

اسماء الرجال

باب ما يجوز من البصاق سليمان بن حرب الازدى الواشحى البصرى حماد بن زيد هو ابن درهم الجهضمى البصرى ايوب السختيانى نافع هو مولى ابن عمر محمد هو ابن بشار الملقب بندار العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة هو ابن الحجاج ابن الورد العتكى الواسطى ثم البصرى قتادة هو ابن دعامة باب من صفق الخ سهل بن سعد بن مالك بن خالد الانصارى الخزرجى باب اذا قيل للمصلى الخ محمد بن كثير العبدى البصرى سهل بن سعد قدم الآن باب لا يرد السلام الخ عبد الله بن ابى شيبة الكوفى الحافظ اخو عثمان ابن فضيل هو محمد واسم جده غزوان الاعمش هو سليمان بن مهران علقمة هو ابن قيس النخعى عبد الوارث بن سعيد التنورى البصرى باب رفع الايدى فى الصلوة قتيبة ابن سعيد بن جميل الثقفى البغلانى عبد العزيز بن ابى حازم سلمة يروى عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار المدنى سهل بن سعد تكرر ذكره

حل اللغات

القطف بالكسر ما يقطف اى يقطع ويجتنى. جعلت طفقت. يحطم بكسر. السوائب جمع سائبة وهى ناقة لا تركب ولا تحبس عن كلأ وماء لنذر صاحبها ان حصل له اراده من شفاء المريض او غيره انها سائبة. الازر جمع ازار وهو الملحفة. شنظير بكسر المعجمة وسكون النون بعدها ظاء معجمة مكسورة قال القسطلانى هو لغة السيئ الخلق علم عليه. حبس بضم الحاء اى تعوّق هناك. نابه اصابه ونزل به ١٢

بحيث اذا اذنت يقارن الاذان الصبح. قيل هذا لا يستبعد عن الصحابى المؤيد بالتائيد الالهى والله تعالى اعلم (قوله بين النداء والاقامة) الاستدلال به على كون النداء بعد الفجر لا يخلو عن خفاء (قوله وليس ان يقول الفجر الخ) اى ليس ظهور الفجر على الهيئة التى تستفاد من اشارة الاصابع فقوله ان يقول بمعنى الظهور واسم ليس خبره ما يستفاد من الاشارة (قوله باب كم بين الاذان والاقامة) كانه اشار الى الاستدلال من الحديث ان اقل ما بينهما قدر صلوة والله تعالى اعلم (قوله اذا سكت المؤذن بالاولى) كان المعنى سكت بسبب الفراغ من المناداة الاولى وهى الاذان وتسميتها اولى لمقابلتها للاقامة. والحاصل ان باء بالاولى للسببية ولم يقل عن الاولى لان السكوت عن الشئ قد يكون بمعنى الترك وليس بمراد وانما المراد الفراغ فاتى بالباء ليكون نصا فى ذلك والله تعالى اعلم (قوله فليؤذن لكم احدكم) فيه ان رواية الحديث مختلفة فى هذا اللفظ ما فى بعض الروايات فاذنا كما سيجئ

ـله قوله مختصرا وهو اما مشتق من الخاصرة او من المخصرة التي هي العصا او من الاختصار ضد التطويل قال النووي الصحيح ان المختصر هو الذي يصلي ويده على خاصرته وقال الهروي هو الذي يأخذ بيده العصا يتوكأ عليها وقيل يختصر السورة فيقرأ من اولها آية و آيتين وقيل هو من يحذف من الصلوة ولا يمد قيامها وركوعها وسجودها وقيل يختصر الآيات التي فيها السجدة في الصلوة فيسجد فيها والاول هو الصحيح ووجه النهي عنه قيل لانه فعل اليهود او فعل الشيطان او لان ابليس هبط من الجنة كذلك او لانه فعل المتكبرين وروي انه استراحة اهل النار. كذا في الكرماني والعيني ١٢ ـله قوله يفكر الرجل بضم التحتية وسكون الفاء وكسر الكاف مخففة والشئ نصب على المفعولية ولابن عساكر شيئا ولابي ذر تفكر الرجل بفتح الفوقية والفاء وضم الكاف المشددة وللاصيلي في الشئ كذا في القسطلاني وفي العيني قيد الرجل وقع اتفاقيا لان التفكير فيه سواء وقال المهلب التفكر امر غالب لا يمكن الاحتراز عنه في الصلوة ولا في غيرها لما جعل الله للشيطان من السبيل على الانسان ولكن ان كان في امر اخروي ديني فهو اخف مما يكون في امر دنياوي انتهى ١٢ ـله قوله الضراط هو حقيقة او مجاز عن شغل نفسه شبه ذلك الشغل بصوت يملأ السمع ثم سمي ضراطا تقبيحا له وهو ريح يخرج من الدبر وقوله حتى لا يسمع غاية الادبار اي البعد بحيث لا يسمع او غاية الازدياد صوت الضراط. كذا في مجمع البحار ١٢ ـله قوله اكثر ابو هريرة اي الرواية عن رسول الله صلعم وفيه الاشارة الى سبب اكثاره وهو انه كان يضبط اقوال رسول الله صلعم وافعاله بخلاف غيره فان قلت اين موضع الترجمة قلت اما عدم ضبط ذلك الرجل لانه لاشتغاله بغير امر الصلوة او ضبط ابي هريرة لانه اشتغل بالضبط ١٢ ك ع ـله قوله صلى الظهر خمسا قال الكرماني نقلا عن الخطابي كان الحديث لم يبلغ من ذهب من اهل الكوفة الى انه ان لم يقعد في الرابعة قدر التشهد وجلس في الخامسة فصلاته فاسدة وعليه ان يستانفها ان قعد فيها فقد تمت له الظهر مثلا والخامسة تطوع وعليه ان يضيف اليها سادسة ثم يتشهد ويسلم ويسجد للسهو انتهى قال الشيخ عبد الحق الدهلوي في اللمعات شرح المشكوة هذا الكلام تعريض على علمائنا مع نوع من الاعتذار حتى لا يلزمهم مخالفة السنة بعد العلم بها و الجواب ان لفظ الحديث يصدق مع ترك القاعدة ومع فعلها والثاني ارجح واقرب لانه صلعم لم يكن يترك القاعدة الاخيرة لكونها ركنا فجواز الصلوة على تقدير تركه بعيد فهذا الحديث مخصوص بصورة فعل القعدة الاخيرة والسهو في السلام واما ضم السادسة فبحديث نهي فيه عن البتيراء فتدبر انتهى على ان عندنا ليس ضم السادسة على الوجوب حتى قال في الهداية ولو لم يضم لا شئ عليه و قال صاحب البدائع والاولى ان يضيف اليها ركعة اخرى ليصير النفل كذا في العيني ١٢ ـله قوله بعد ما سلم قال الكرماني فان قلت الحديثان السابقان يدلان على ان سجود السهو قبل السلام وهذا على انه بعد السلام قلت لا كلام في جواز الامرين انما النزاع في الافضل فقال الشافعي قبله افضل وقال ابو حنيفة بالعكس و قال مالك ان كان السهو بالنقصان كما في الحديثين فقبله وان بالزيادة فبعده كما في هذا الحديث انتهى وسياتي بحثه في الصفحة الآتية ايضا ١٢ ـله قوله فقال له ذو اليدين الخ استدل به قوم على ان كلام الساهي لا يفسد الصلوة وهو قول الثلثة وقال ابو حنيفة يفسدها و الحديث منسوخ لان عمر رض عمل بعده صلعم بخلاف ذلك ولولا ثبت نسخه لا يفعل وهو ممن حضر يوم ذي اليدين ومر الحديث مع بيانه هذا في صفحه ٦٩ ١٢ عـه من تبر الصدقة وهو ما كان من الذهب غير مضروب ١٢ قس عـه اي في رواية الاحاديث عنه صلى الله عليه وسلم ١٢ عـه لابي الوقت وابن عساكر بالف ثم واو على خلاف القياس ١٢ قس

بابُ الخصر في الصلوة ۔ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال نُهي عن الخصر في الصلوة وقال هشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرنا محمد عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا بابُ يُفكّر الرجل الشيء في الصلوة وقال عمر اني لاجهز جيشي وانا في الصلوة حدثنا اسحق بن منصور قال حدثنا روح قال حدثنا عمر هو ابن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فلما سلم قام سريعا دخل على بعض نسائه ثم خرج وراى ما في وجوه القوم من تعجبهم لسرعته فقال ذكرت وانا في الصلوة تبرا عندنا فكرهت ان يمسي او يبيت عندنا فامرت بقسمته حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن جعفر عن الاعرج قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أُذّن بالصلوة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا سكت المؤذن اقبل فاذا ثوب ادبر فاذا سكت اقبل فلا يزال بالمرء يقول له اذكر ما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم صلى قال ابو سلمة بن عبد الرحمن اذا فعل احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو قاعد وسمعه ابو سلمة عن ابي هريرة حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري قال قال ابو هريرة يقول الناس اكثر ابو هريرة فلقيت رجلا فقلت بم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم البارحة في العتمة فقال لا ادري فقلت لم تشهدها قال بلى قلت لكن انا ادري قرأ سورة كذا وكذا

بسم الله الرحمن الرحيم

بابُ ما جاء في السهو اذا قام من ركعتي الفريضة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين من بعض الصلوات ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر قبل التسليم فسجد سجدتين وهو جالس ثم سلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله بن بحينة انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين من الظهر ولم يجلس بينهما فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك بابُ اذا صلى خمسا حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقيل له ازيد في الصلوة فقال وما ذاك قال صليت خمسا فسجد سجدتين بعد ما سلم بابٌ اذا سلم في ركعتين او في ثلث فسجد سجدتين مثل سجود الصلوة او اطول حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر او العصر فسلم فقال له ذو اليدين الصلوة يا رسول الله انقصت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه احق ما يقول قالوا نعم فصلى ركعتين اخراوين ثم سجد سجدتين قال سعد ورايت عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين فسلم وتكلم ثم صلى ما بقي وسجد سجدتين وقال هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم بابُ من لم يتشهد في سجدتي السهو وسلم انس والحسن

اسماء الرجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم ايوب هو السختياني محمد هو ابن سيرين هشام هو ابن حسان القردوسي ابو هلال محمد بن سليم الراسبي عمرو بن علي الصيرفي الفلاس يحيى هو ابن سعيد القطان هشام القردوسي المذكور محمد هو ابن سيرين باب تفكر الرجل الخ اسحق بن منصور هو الكوسج روح هو ابن عبادة القيسي البصري عمرو بن سعيد المكي ابن ابي مليكة هو عبد الله يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري جعفر بن ربيعة المصري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن المثنى العنزي عثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن باب ما جاء في السهو الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام ابن انس ابن شهاب هو الزهري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب اذا صلى خمسا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي الحكم بن العتيبة الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي علقمة بن قيس النخعي عبد الله هو ابن مسعود باب اذا سلم الخ آدم بن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ؛ حل اللغات الخصر بالفتح وضع اليد على الخاصرة ۔ ضراط ريح يخرج من الدبر ۔ التبر بالكسر غير المضروب من الذهب ۔ العتمة العشاء ۔ البارحة اقرب ليلة مضت ؛

ف ٢٢٨ بقية السندي: فلا يلزم ان يكون احد اللفظين من تغيير الرواة ولم يعلم ايهما ذلك فكيف يصح الاستدلال باحدهما اذ يجوز ان ذلك من الراوي ويمكن الجواب بان وجه الاستدلال هو ان معنى رواية اذنا هو ان يؤذن احدهما لظهور ان المعهود في الاذان ان يؤذن الواحد فاتفق الروايتان في المعنى على الواحدة فاتجه الاستدلال فحينئذ لفظ اذنا مبني على ان النسبة اليهما مجازية اي ليتحقق الاذان فيكما كما في بنو فلان قتلوا والنسبة اليهما للتنبيه على عدم خصوص الاذان باحدهما بعينه كالامامة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فجعلت اتتبع) اي واتتبعه فوه تتبع المؤذن وهذا وجه الاستدلال (قوله باب متى يقوم الناس اذا رأوا الامام) قلت قوله اذا رأوا الامام ينبغي ان يجعل متعلقا بمحذوف اي يقومون اذا رأوا الامام وهو جواب السؤال وقد استدل على هذا الجواب بالحديث والله تعالى اعلم اه سندي

ولم يتشهد وقال قتادة لا يتشهد حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ايوب
ابن ابی تمیمة السختیانی عن محمد بن سیرین عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم انصرف من اثنتین
فقال له ذو الیدین اقصرت الصلوة ام نسیت یا رسول الله فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اصدق ذو الیدین
فقال الناس نعم فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم فصلی اثنتین اخریین ثم سلم ثم کبر ثم سجد مثل سجوده او
اطول ثم رفع حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا حماد عن سلمة بن علقمة قال قلت لمحمد فی سجدتی السهو
تشهد فقال لیس فی حدیث ابی هریرة باب یکبر فی سجدتی السهو حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا
یزید بن ابراهیم عن محمد عن ابی هریرة قال صلی النبی صلی الله علیه وسلم احدی صلوتی العشی قال محمد واکثر ظنی انها
العصر رکعتین ثم سلم ثم قام الی خشبة فی مقدم المسجد فوضع یده علیها وفیهم ابو بکر وعمر فهاباه ان یکلماه
وخرج سرعان الناس فقالوا اقصرت الصلوة ورجل یدعوه النبی صلی الله علیه وسلم ذا الیدین فقال انسیت ام قصرت
فقال لم انس ولم تقصر قال بلی قد نسیت فصلی رکعتین ثم سلم ثم کبر فسجد مثل سجوده او اطول
ثم رفع راسه فکبر ثم وضع راسه فکبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه فکبر حدثنا قتیبة بن
سعید قال حدثنا اللیث عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن بحینة الاسدی حلیف بنی عبد المطلب
ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قام فی صلوة الظهر وعلیه جلوس فلما اتم صلاته سجد سجدتین یکبر فی کل سجدة
وهو جالس قبل ان یسلم وسجدهما الناس معه مکان ما نسی من الجلوس تابعه ابن جریج عن
ابن شهاب فی التکبیر باب اذا لم یدر کم صلی ثلثا او اربعا سجد سجدتین وهو جالس حدثنا معاذ بن
فضالة قال حدثنا هشام بن ابی عبد الله الدستوائی عن یحیی بن ابی کثیر عن ابی سلمة عن ابی هریرة
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا نودی بالصلوة ادبر الشیطان وله ضراط حتی لا یسمع الاذان فاذا قضی الاذان
اقبل فاذا ثوب بها ادبر فاذا قضی التثویب اقبل حتی یخطر بین المرء ونفسه ویقول اذکر کذا وکذا ما لم یکن یذکر
حتی یظل الرجل ان یدری کم صلی فاذا لم یدر احدکم کم صلی ثلثا او اربعا فلیسجد سجدتین وهو جالس باب السهو فی
الفرض والتطوع وسجد ابن عباس سجدتین بعد وتره حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابن شهاب عن ابی سلمة
ابن عبد الرحمن عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان احدکم اذا قام یصلی جاء الشیطان فلبس علیه حتی لا یدری
کم صلی فاذا وجد ذلک احدکم فلیسجد سجدتین وهو جالس باب اذا کلم وهو یصلی فاشار بیده واستمع حدثنا یحیی
ابن سلیمن قال حدثنی ابن وهب قال اخبرنی عمرو عن بکیر عن کریب ان ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن
ابن ازهر ارسلوه الی عائشة رضی الله عنها فقالوا اقرأ علیها السلام منا جمیعا وسلها عن الرکعتین بعد صلوة العصر
وقل لها انا اخبرنا انک تصلیهما وقد بلغنا ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عنهما وقال ابن عباس وکنت اضرب الناس مع
عمر بن الخطاب عنها قال کریب فدخلت علی عائشة رضی الله عنها فبلغتها ما ارسلونی فقالت سل ام سلمة فخرجت
الیهم فاخبرتهم بقولها فردونی الی ام سلمة بمثل ما ارسلونی به الی عائشة فقالت ام سلمة سمعت النبی صلی الله علیه وسلم ینهی عنهما

---

۱ قوله ولم يتشهد اى سلم انس بن مالك والحسن البصرى عقيب سجدتى السهو ولم يتشهد او هذا تعليق وصله ابن ابى شيبة ۱۲ ع ۲ قوله وقال قتادة لا يتشهد لان قتادة روى عن شيخيه انس والحسن انهما لم يتشهدا فذهب فيه الى ما ذهب اليه ۱۲ ع ۳ قوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واستشكل فيه لانه كان قائما كما سيجىء واجيب بان المراد بقوله فقام اى اعتدل لانه كان مستندا الى الخشبة كما سيأتى وقيل هو كناية عن الدخول فى الصلوة كذا فى العينى وقال على القارى فى المرقاة قيل حديث ذى اليدين كان قبل تحريم الكلام فى الصلوة وقيل احكام هذا الحديث خصت بمن شهد تلك الصلوة فلم يتم الحجة عليهم به وبهذا لانهم لم تكن شرعت قبل ذلك فعذروا فى مبدأ امر السهو فيما فعلوا انتهى ومر بيانه عن تقريب ۱۲ ٤ قوله ثم رفع اى من السجدتين فيه المطابقة للترجمة لان ظاهره انه صلعم لم يتشهد فى هذه الصورة وادعى ابن المهلب انه ليس فى حديث ذى اليدين تشهد ولا تسليم قبل ذلك يحتمل وجهين احدهما ان يكون صلعم تشهد فيهما وسلم ولم ينقل ذلك المحدث والثانى انه لم يتشهد فيهما ولم يسلم والحق المسلمون بهاتين السجدتين سنن الصلوة تاكيدا بهما والاول يترجح بما فى ابى داؤد من رواية ابى المهلب عن عمران بن حصين ان النبى صلعم صلى بهم فسهى فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم واخرجه الترمذى وقال حديث حسن غريب واخرجه النسائى ايضا واخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين واخرجه ابن حبان ايضا و قال ابن مسعود والشعبى والثورى وقتادة والحكم والليث وحماد يتشهد ويسلم وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعى واحمد واسحق كذا فى العينى ۱۲ ۵ قوله ليس فى حديث ابى هريرة مفهومه ورووه فى غير حديثه قال القسطلانى قال العينى وفى رواية ابى نعيم فقال لم احفظ فيه عن ابى هريرة شيئا واحب الى ان يتشهد انتهى ۱۲ ٦ قوله فهاباه ان يكلماه وفى رواية ابن عون فهاباه بزيادة الضمير والمعنى انهما غلب عليهما احترامه وتعظيمه لى عن الاعتراض عليه واما ذو اليدين فغلب عليه حرصه على تعلم العلم كذا فى الفتح ۷ قوله وسرعان بفتح المهملات ومنهم من يسكن الراء وقيل بضم اوله وسكون الراء جمع سريع وهم اوائل الناس خروجا من المسجد وهم اصحاب الحاجات غالبا ۱۲ توشيح ۸ قوله وله ضراط لشغل الاذان والحمار يضرط من ثقل الحمل او هو عبارة عن ثقل سماعه الاذان قال الطيبى وهو حقيقة او مجاز عن الشغل نفسه شبه ذلك الشغل بصوت يملأ السمع ثم سماه ضراطا تقبيحا له وهو ريح يخرج من الدبر وقوله حتى لا يسمع غاية الادبار اى البعد بحيث لا يسمع او لازدياد الضراط ويقوى الاول حديث البعد حتى يكون مكان الروحاء ۱۲ مجمع البحار ۹ قوله حتى يخطر اى يوسوس قال العينى اكثر الرواة بضم الطاء والمتقنون على انه بالكسر قاله الكرمانى ايضا وفى المجمع معناه السلوك اى يدنو فيمر بين المرء وقلبه فيشغله انتهى اى فيذهله عما هو فيه كذا فى القسطلانى ۱۲ ۱۰ قوله ثلثا او اربعا فليسجد سجدتين ليس فيه تعيين محل السجود وقد رواه الدارقطنى مرفوعا اذا سهى احدكم فلم يدر ازاد او نقص فليسجد سجدتين وهو جالس ثم يسلم وروى ابو داؤد نحوه فان قلت هذه الروايات تدل على ان سجدتى السهو قبل السلام قلت روايات الفعل تعارضت فبقى لنا رواية القول وهو حديث ثوبان لكل سهو سجدتان بعد السلام من غير فصل بين الزيادة والنقصان سالما من المعارض فنعمل به ثم اختلفوا فى المراد بالحديث فقال الحسن البصرى وطائفة من السلف بظاهره وقالوا اذا شك المصلى فلم يدر ازاد او نقص فليس عليه الا سجدتين وهو جالس وقال مالك والشافعى واحمد وآخرون متى شك فى صلاته لزمه البناء على اليقين عملا بحديث ابى سعيد رواه مسلم وغيره قال رسول الله صلعم اذا شك احدكم فى صلاته فلم يدر كم صلى ثلثا او اربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم الحديث هذا آزيد بما فى العينى فان قلت حديث ابى سعيد المذكور قولى وفيه ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم فلم يبق حديث ثوبان سالما عن المعارضة فالجواب ما قاله ابن الهمام ان الكلام فى سجود سهو على الاطلاق ولم يعارض حديث ثوبان فيه دليل قولى وهذا الحديث وسائر اشباله خاصة فى الشك على ان القولية فى الشك قد تعارضت ايضا بما روى ابو داؤد والنسائى عن ابن جعفر واحسن منه فى البخارى فى باب التوجه نحو القبلة اذا شك احدكم فى صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين فهذا تشريع عام قولى انتهى ۱۲

اسماء الرجال

سليمان بن حرب الازدى الواشحى البصرى حماد هو ابن زيد الجهضمى البصرى سلمة بن علقمة التيمى البصرى باب يكبر فى سجدتى السهو حفص بن عمر بن الحارث ابن سخبرة الحوضى يزيد بن ابراهيم التسترى الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهرى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله عبد الرزاق باب اذا لم يدر كم صلى الخ يحيى بن ابى كثير الطائى مولاهم ابو نصر اليمامى باب السهو فى الفرض الخ مالك الامام ابن شهاب هو الزهرى باب اذا كلم الخ يحيى بن سليمان بن يحيى الجعفى ابن وهب هو عبد الله المصرى بكير هو ابن عبد الله بن الاشج كريب مولى ابن عباس عبد الرحمن بن ازهر القرشى الزهرى الصحابى عم عبد الرحمن بن عوف ۱۲ قسطلانى والتقريب ع ۷ والمطابقة من حيث ان ابن عباس كان يرى الوتر سنة ومعهذا سجد فيه ۱۲

حل اللغات سرعان الناس بالمهملات المفتوحات الذين يسارعون الى الشىء ويقدمون عليه بسرعة وفى القاموس سرعان الناس محركة اوائل المستبقون الى الامر ويسكن وقال عياض ضبطه الاصيلى فى البخارى سرعان الناس بضم السين واسكان الراء ووجهه انه جمع سريع كقفيز وقفزان وكثيب وكثبان التثويب الاقامة يخطر قال القاضى ع عياض بكسر الطاء يعنى يوسوس واكثر الرواة على الضم ومعناه السلوك والمرور اى يدنو فيمر فيظل بفتح الظاء اى يصير ان يدرى بكسر الهمزة وهى نافية اى ما يدرى ۱۲

(قوله لقد هممت ان امر بحطب الخ) وجه الاحتجاج انه صلى الله عليه وسلم قد هم بعقوبة شديدة بترك الجماعة وهمه بها فرع استحقاقهم لها ومثلها لا يستحق الا بترك الواجب فعلم ان الجماعة واجبة وما قيل ان ترك العقوبة يدل على عدم الوجوب فباطل لجواز انهم حين علموا بهمه تركوا الخلاف ويحتمل انه ترك لمانع آخر قد ثبت انه ترك ذلك لاجل الذرارى والنساء فى البيوت (قوله صلوة الجماعة) اى صلوة كل واحد فى الجماعة او الصلوة كلا جماعة من حيث الكل ثم لعل وجه التوفيق بين رواية سبع وعشرين ورواية خمس وعشرين هو ان احدى الروايتين او كلتيهما محمولة على التكثير لا التحديد واستعمال اسماء العدد فى التكثير شائع والله تعالى اعلم ثم انهم استدلوا بهذا الحديث وامثاله على عدم وجوب الجماعة لان تفضيل صلوة الجماعة على صلوة الفذ بتلك الدرجات فرع صحة صلوة الفذ وهذا ليس بشىء لان معنى

٥١ قوله ثم رأيته يصليهما۔ واحتج به قوم وقالوا لا باس ان يصلي الرجل بعد العصر ركعتين والجمهور على انه من خصائصه صلعم ويدل عليه ما ورد انه صلعم قال امرت بهما وايضاً من الدليل عليه ما جاء في رواية اخرى عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله انقضيهما اذا فاتتا قال لا وبهذا ابطل ما قال بعض الشافعية ان الاصل الاقتداء به صلعم وعدم التخصيص حتى يقوم دليل به ولا دليل اعظم واقوى من هذا وهنا شيء آخر يلزمهم وهو انه صلعم كان يداوم عليهما وهم لا يقولون به في الصحيح الاشهر فان عورضوا يقولون هو من خصائصه صلعم ثم في الاستدلال بالحديث يقولون الاصل عدم التخصيص. ملتقط من العيني ٥٢ قوله الجارية۔ وفي رواية الخادم ولم يعلم اسمها ويحتمل ان تكون بنتها زينب قلت هذا احدس وتخمين ۱۲ع ٥٣ قوله ففعلت الجارية۔ فيه جواز استماع المصلي الى كلام غيره وفهمه له ولا يضر ذلك صلاته ۱۲ع ٥٤ قوله فاشار بيده فيه دليل على ان اشارة المصلي بيده ونحوها لا تبطل الصلوٰة وفيه مطابقة للترجمة ۱۲ع ٥٥ قوله فاخذ الناس في التصفيق اي شرعوا فيه وهذا موضع الترجمة لان التصفيق يكون باليد وحركتها به كحركتها بالاشارة قال القسطلاني والعيني ويمكن ان يوخذ من قوله التفت اي ابوبكر لان الالتفات في معنى الاشارة قاله العيني ومر الحديث مع متعلقاته في باب من دخل ليؤم الناس ص٩٤ وفي باب رفع الايدي في الصلوٰة لامر نزل به ص١٦٣ ۱۲ ٥٦ قوله ما كان ينبغي لابن ابي قحافة قاله اما استصغاراً لنفسه لان الامامة محل الرياسة وموضع الفضيلة واما لانه قد استدل بشق رسول الله صلعم الصفوف حتى خلص الى الصف الاول على انه لو اراد ان لا يتقدم اصلا لما يشق الصفوف واما لان امر الصلوٰة كان في حيوة رسول الله صلعم يختلف ويستحيل من حال الى حال ولم يكن يأمن ان يحدث الله تعالى في تلك الحال امرا من زيادة او نقصان او تبديل هيئة منها وهو لا يعلم كذا قاله الكرماني قال العيني وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره ۱۲ ٥٧ قوله اي نعم تفسير لقولها فاشارت قاله القسطلاني وفي رواية ان نعم كذا في العيني وفي الاصل المنقول عنه اي بكسر الهمزة والله تعالى اعلم وهذا الحديث قطعة من حديث سبق في باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والرأس ص١٨ وفي باب صلوٰة النساء مع الرجال في الكسوف ص١٤٣ ۱۲ ٥٨ قوله وهو شاك اي يشكو عن انحراف مزاجه اي مريض وقال الحميدي هذا منسوخ لان النبي صلعم صلى في مرضه الذي توفي فيه قاعدا والناس خلفه قيام ومر الحديث في باب انما جعل الامام ليؤتم به قاله الكرماني ص٩٥ ۱۲ ٥٩ قوله كتاب الجنائز جمع الجنازة بفتح الجيم وكسرها ويقال بالفتح للميت وبالكسر للنعش الذي عليه الميت ويقال عكسه وهي من جنز اذا ستر ۱۲ك ٦٠ قوله لا اله الا الله اي هذه الكلمة والمراد هي وضميمتها محمد رسول الله قاله الكرماني قال العيني هذا من الترجمة ولم يذكر جواب من الشرطية ذكره في الحديث اي دخل الجنة كما رواه ابو داؤد باسناد حسن والحاكم باسناد صحيح وآخر بالنصب لابي ذر خبر كان مقدم على اسمها وهو كلمة لا اله الا الله ولغير ابي ذر آخر بالرفع اسم كان كذا في القسطلاني ٦١ قوله والا لم يفتح لك قال الكرماني فان قلت عاصي الامة يدخل الجنة قطعا ولو بعد خروجه من النار فكيف يقال والا لم يفتح له قلت مقصوده لم يفتح في اول الامر فان قلت هذا ايضا غير مجزوم به لاحتمال العفو قلت لا شك ان ذلك جائز عندنا معلق بمشيئة الله تعالى لكن الاعمال علامات ودلائل ونحن نحكم بحسبه قال ابن بطال الاسنان القواعد التي بني الاسلام عليها انتهى وفي العيني قال الداؤدي قول وهب محمول على التشديد ولعله لم يبلغه حديث ابي ذر ۱۲ ٦٢ قوله يشرك بالله دخل النار يفهم منه ان الذي يموت ولا يشرك بالله دخل الجنة فلذلك قال ابن مسعود قلت انا الى آخره والذي لا يشرك بالله هو القائل لا اله الا الله فبهذا وقع المطابقة للترجمة كذا في العيني قال الكرماني من اين علم ابن مسعود هذا الحكم قلت من حيث ان انتفاء السبب يوجب انتفاء المسبب ۱۲

ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر ثم دخل علي وعندي نسوة من بني حرام من الانصار فارسلت اليه الجارية فقلت قومي بجنبه قولي له تقول لك ام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين واراك تصليهما فان اشار بيده فاستاخري عنه ففعلت الجارية فاشار بيده فاستاخرت عنه فلما انصرف قال يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان باب الاشارة في الصلوٰة قاله كريب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلح بينهم في اناس معه فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت الصلوٰة فجاء بلال الى ابي بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلوٰة فهل لك ان تؤم الناس فقال نعم ان شئت فاقام بلال وتقدم ابو بكر فكبر للناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف فاخذ الناس في التصفيق وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يامره ان يصلي فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ورجع القهقرى وراءه حتى قام في الصف فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلوٰة اخذتم في التصفيق انما التصفيق للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه احد حين يقول سبحان الله الا التفت يا ابا بكر ما منعك ان تصلي للناس حين اشرت اليك فقال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثنا الثوري عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت دخلت على عائشة وهي تصلي قائمة والناس قيام فقلت ما شان الناس فاشارت برأسها الى السماء فقلت آية فقالت برأسها اي نعم حدثنا اسمعيل قال حدثنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجنائز

باب ما جاء في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا اله الا الله وقيل لوهب بن منبه اليس لا اله الا الله مفتاح الجنة قال بلى ولكن ليس مفتاح الا له اسنان فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والا لم يفتح لك حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا واصل الاحدب عن المعرور بن سويد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني آت من ربي فاخبرني او قال بشرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فقلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات يشرك بالله شيئا دخل النار وقلت انا من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة باب الامر باتباع الجنائز حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن

اسماء الرجال

باب الاشارة في الصلوٰة قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم البلخي يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القاري المدني نزيل الاسكندرية ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر ابن وهب عبد الله بن مسلم القرشي مولاهم ابو محمد المصري هشام هو ابن عروة بن الزبير فاطمة بنت المنذر ابن زبير اسماء بنت ابي بكر الصديق اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام باب ما جاء في الجنائز الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي المنقري مهدي بن ميمون الازدي واصل هو ابن حيان بالتحتية الاحدب الاسدي الكوفي معرور بن سويد الاسدي ابو امية الكوفي عمر بن حفص النخعي الكوفي اي هو حفص بن غياث بن طلق الكوفي النخعي الاعمش سليمان ابن مهران الكوفي شقيق ابو وائل بن سلمة الكوفي باب الامر باتباع الجنائز ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي؛ **حل اللغات** الجنائز بفتح الجيم جمع جنازة بالفتح والكسر اسم للميت في النعش او بالفتح اسم كذلك وبالكسر اسم للنعش وعليه الميت وقيل عكسه وقيل هما فان لم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش وهي من جنزه يجنزه اذا ستره ذكره ابن فارس وغيره ۱۲

وجوب الجماعة عند غالب من يقول به من العلماء هو انها واجبة على المصلي حالة الصلوٰة يأثم المصلي بتركها بلا عذر لانها من واجبات الصلوٰة بمعنى انها شرط في صحتها تبطل الصلوٰة بانتفائها فانه ما قال بالمعنى الثاني الا نزر متقللون وايضا تفضيل صلوٰة الجماعة على صلوٰة الفذ لا يدل على صحتها مطلقا حتى لو ترك القيام والقراءة وصحتها في بعض الاحيان كما في حالة العذر مثلا مجمع عليه وهو يكفي في التفضيل فالاستدلال به على عدم وجوب الجماعة غير ظاهر والله تعالى اعلم (قوله وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار الخ) فان قلت هذا يدل على فضل صلوٰة الفجر مطلقا لا على فضلها في جماعة وما سبق يدل على فضل مطلق الجماعة لا على فضل الجماعة في الفجر فاين الترجمة قلت يحتمل انه حمل هذا على صلوٰة الفجر في الجماعة بقرينة القرآن الا ان دلالة القرآن ضعيفة فلعل وجه الدلالة على الترجمة هو ان الحديث	حاشية السندي ص ٩٠

٥١ قوله باتباع الجنائز وهو فرض كفاية وظاهره انه بالمشى خلفها وهو افضل عند الحنفية والافضل عند الشافعية المشى امامها لحديث ابى داود وغيره باسناد صحيح عن ابن عمر قال رأيت النبى صلعم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة قاله القسطلانى قال العينى وبه قال احمد وعند المالكية ثلثة اقوال وشهور مذهبهم كمذهبنا انتهى ١٢ ٥٢ قوله وعيادة المريض - اى زيارة مريض مسلم اوذمى قريب للعائد او جار له صلة للرحم وحقا للجوار وهى فضيلة لها ثواب الا ان لايكون للمريض متعهد فتعهده لازم - كذا فى القسطلانى ١٢ ٥٣ قوله واجابة الداعى - وهى لازمة الى وليمة النكاح اذا لم تكن ثمه من الملاهى ومفارش الحرير ونحوها لوجوب الاعلان واجابة غيرها مستحبة عند الجمهور ١٢ مجمع البحار قسط ٥٤ قوله ابرار القسم بفتحتين الابرار بكسرة الهمزة افعال من البر ضد الحنث يقال ابر القسم اذا صدقه ويروى ابرار المقسم بضم الميم وسكون القاف وكسر السين قيل هو تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما سأله الملتمس بالاقسام اوالمراد بالمقسم الحالف فيكون المعنى انه لو حلف احد على امر يستقبل وانت تقدر على تصديق يمينه كما لو اقسم ان لا يفارقك حتى تفعل كذا وانت تستطيع فعله فافعله كيلا يحنث فى يمينه كذا فى العينى والمجمع وزاد القسطلانى وهو خاص فيما يحل من مكارم الاخلاق فان ترتب على تركه مصلحة فلا ولذا قال عليه الصلوة والسلام لابى بكر فى قصة تعبير الرؤيا لاتقسم حين قال اقسمت عليك يا رسول الله لتخبرنى بالذى اصبت انتهى ١٢ ٥٥ قوله وتشميت العاطس بالشين المعجمة والمهملة وهو قولك يرحمك الله ونحوه بجواب العاطس اذا حمد الله - كذا فى قسط ٥٦ قوله والحرير يتناول الثلثة التى بعده فيكون وجه عطفها عليه لبيان الاهتمام بحكم ذكر الخاص بعد العام اولدفع وهم ان تخصيصه باسم مستقل لايخرجها عن حكم العام فالديباج بكسر الدال فارسى معرب الثياب المتخذة من الابريسم وقد تفتح داله والقسى بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر نسبت الى قرية يقال القس بفتح القاف وبعض اهل الحديث يكسرها وقيل اصل القسى القزى منسوب الى القز وهو ضرب من الابريسم والاستبرق ما غلظ من الحرير - كذا فى العينى وقسط ٥٧ قوله مسجى بضم الميم وفتح السين والجيم المشددة اى مغطى ببرد حبرة كعنبة باضافة برد او بوصفه ثوب يمانى مخطط ١٢ ٥٨ قوله لايجمع الله الخ قاله ابوبكر ردا لما قاله عمر ان الله سيبعث نبيه فيقطع ايدى رجال وارجلهم اى لايكون لك فى الدنيا الا موتة واحدة وفى الحديث جواز تقبيل الميت وفيه ان تسجية الميت مستحب صيانة من الانكشاف وستر صورته المتغيرة عن الاعين قاله الكرمانى قال العينى مطابقته للترجمة ظاهرة قيل لانسلم الظهور لان الترجمة فى الدخول على الميت اذا ادرج فى الكفن ومن الحديث وهو مسجى ببرد حبرة ولم يكن ح غسل فضلا عن ان يكون مدرجا فى الكفن واجيب بان كشف الميت بعد تسجيته مساو لحاله بعد تكفينه وذلك لان منهم من منع الاطلاع على الميت الا الناسل ومن يليه وذلك لان الموت سبب لتغير محاسن الحى فلذلك امر بتغميضه وتسجيته واشار البخارى الى جواز ذلك بالترجمة المذكورة ولما كان حاله بعد التسجية مثل حاله بعد التكفين وقع التطابق بين الترجمة والحديث من هذه الحيثية انتهى ١٢ ٥٩ قوله اقتسم بلفظ المجهول وقرعة نصب بنزع الخافض اى بقرعة والمعنى اقتسم الانصار المهاجرين بالقرعة فى نزولهم عليهم وسكناهم فى منازلهم لما دخلوا عليهم المدينة ١٢ قسطلانى ع ٦٠ قوله فشهادتى عليك اى لك هذا التركيب يستعمل عرفا ويراد به معنى القسم كانها قالت اقسم بالله لقد اكرمك الله ١٢ ٦١ قوله ما يفعل بى كلمة ما موصولة او استفهامية قال الداؤدى ما يفعل بى وهم والصواب به اى بعثمان وقيل قوله ما يفعل بى يحتمل ان يكون قبل اعلامه بالغفران له او المراد ما يفعل بى فى الدنيا او نفى للدراية المفصلة ١٢ ك ع ٦٢ قوله تبكين اولا تبكين الخ اى سواء تبكين ام لا فان الملئكة تظله يعنى هو مكرم عند الملئكة عليهم السلام قاله العينى ١٢ قس ع

الاشعث قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال امرنا النبى صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا باتباع الجنائز وعيادة المريض واجابة الداعى ونصر المظلوم وابرار القسم ورد السلام وتشميت العاطس ونهانا عن آنية الفضة وخاتم الذهب والحرير والديباج والقسى والاستبرق حدثنا محمد قال حدثنا عمرو بن ابى سلمة عن الاوزاعى قال اخبرنا ابن شهاب قال اخبرنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس تابعه عبد الرزاق قال اخبرنا معمر ورواه سلامة عن عقيل باب الدخول على الميت بعد الموت اذا ادرج فى اكفانه حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر ويونس عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته قالت اقبل ابو بكر على فرسه من مسكنه بالسنح حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة فتيمم النبى صلى الله عليه وسلم وهو مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه ثم اكب عليه فقبله ثم بكى فقال بابى انت يا نبى الله لايجمع الله عليك موتتين اما الموتة التى كتب الله عليك فقد متها قال ابو سلمة فاخبرنى ابن عباس ان ابا بكر خرج وعمر يكلم الناس فقال اجلس فابى فتشهد ابو بكر فمال اليه الناس وتركوا عمر فقال اما بعد فمن كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله عز وجل فان الله حى لايموت قال الله عز وجل وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين والله لكان الناس لم يكونوا يعلمون ان الله انزل حتى تلاها ابو بكر فتلقاها منه الناس فما يسمع بشر الا يتلوها حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امراة من الانصار بايعت النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته انه اقتسم المهاجرون قرعة فطار لنا عثمان بن مظعون فانزلناه فى ابياتنا فوجع وجعه الذى توفى فيه فلما توفى وغسل وكفن فى اثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتى عليك لقد اكرمك الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت بابى انت يا رسول الله فمن يكرمه الله فقال اما هو فقد جاءه اليقين والله انى لارجو له الخير والله ما ادرى وانا رسول الله ما يفعل بى قالت فوالله لا ازكى احدا بعده ابدا حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث مثله وقال نافع بن يزيد عن عقيل ما يفعل به وتابعه شعيب وعمرو بن دينار ومعمر حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال لما قتل ابى جعلت اكشف الثوب عن وجهه ابكى وينهونى والنبى صلى الله عليه وسلم لا ينهانى فجعلت عمتى فاطمة تبكى فقال النبى صلى الله عليه وسلم تبكين او لاتبكين فما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه تابعه ابن جريج قال اخبرنى محمد بن المنكدر سمع جابرا باب الرجل ينعى الى اهل الميت بنفسه حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن

اسماء الرجال

الاشعث بن ابى الشعثاء المحاربى محمد هو الذهلى عمرو بن ابى سلمة بفتح اللام التنيسى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو ابن شهاب هو الزهرى سعيد بن المسيب بن حزن باب الدخول على الميت الخ بشر بن محمد السختيانى المروزى عبد الله بن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم ابو عروة البصرى يونس بن يزيد الايلى الزهرى هو ابن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى سعيد هو ابن كثير بن عفير المصرى الليث هو ابن سعد الامام المصرى مثله اى مثل الحديث المذكور نافع بن يزيد مولى شرحبيل بن حسنة القرشى المصرى وصله الاسمعيلى عقيل بضم العين ابن خالد وتابعه شعيب هو ابن ابى حمزة ومعمر هو ابن راشد وصله المؤلف فى باب العين الجارية من كتاب التعبير محمد بن بشار هو بندار ابو بكر العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر شعبة هو ابن الحجاج العتكى

يفهم منه فضل الجماعة وفضل صلوة الفجر ويلزم منه ان صلوة الفجر فى الجماعة تحوى الفضلين والله تعالى اعلم اه سندى (قوله الا انهم يصلون جميعا) وهذا يدل على عظم فضل الجماعة فاذا ضم ذلك الى فضل صلوة الفجر المعلوم بالحديث المتقدم يلزم ان لصلوة الفجر فى الجماعة فضلا عظيما (قوله ابعدهم فابعدهم ممشى) هذا يدل على عظم الفضل فى الجماعة بعظم ما يلحق المصلى من المشقة فى الفجر ومعلوم ان المشقة فى جماعة فى الفجر ازيد فيعلم ان اجرها اوفر والله تعالى اعلم (قوله بينما رجل يمشى) بينا ظرف يضاف الى جملة ورجل مبتدأ خبره جملة يمشى بطريق والجملة مضاف اليها الظرف والعامل فى الظرف وجد غصن شوك والافعال الثلاثة بعده معطوفة عليه والظرف اذا اضيف الى الجملة يكون فى الحقيقة مضافا الى مضمون الجملة وهو ههنا مشى رجل فى الطريق ولا يخفى ان بين يقتضى التعدد فى المضاف اليه ولا تعدد ههنا فيقدر مضاف ويحصل

حاشية السندى

ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نعی النجاشی فی الیوم الذی مات فیه وخرج الی المصلی فصف بهم وکبر اربعا حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ایوب عن حمید بن هلال عن انس بن مالك قال قال النبی صلی الله علیه وسلم اخذ الرایة زید فاصیب ثم اخذها جعفر فاصیب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصیب وان عینی رسول الله صلی الله علیه وسلم لتذرفان ثم اخذها خالد بن الولید من غیر امرة ففتح له

باب الاذن بالجنازة وقال ابو رافع عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم الا اذنتمونی حدثنا محمد قال اخبرنا ابو معاویة عن ابی اسحاق الشیبانی عن الشعبی عن ابن عباس قال مات انسان کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعوده فمات باللیل فدفنوه لیلا فلما اصبح اخبروه فقال ما منعکم ان تعلمونی قالوا کان اللیل فکرهنا وکانت ظلمة ان نشق علیك فاتی قبره فصلی علیه

باب فضل من مات له ولد فاحتسب وقول الله وبشر الصابرین حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزیز عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما من الناس من مسلم یتوفی له ثلث لم یبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته ایاهم حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الرحمن بن الاصبهانی عن ذکوان عن ابی سعید ان النساء قلن للنبی صلی الله علیه وسلم اجعل لنا یوما فوعظهن فقال ایما امرأة مات لها ثلثة من الولد کن لها حجابا من النار فقالت امرأة واثنان قال واثنان وقال شریك عن ابن الاصبهانی حدثنی ابو صالح عن ابی سعید وابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ابو هریرة لم یبلغوا الحنث حدثنا علی قال حدثنا سفین قال سمعت الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا یموت لمسلم ثلثة من الولد فیلج النار الا تحلة القسم

باب قول الرجل للمرأة عند القبر اصبری حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك قال مر النبی صلی الله علیه وسلم بامرأة عند قبر وهی تبکی فقال اتقی الله واصبری

باب غسل المیت ووضوءه بالماء والسدر وحنط ابن عمر ابنا لسعید بن زید وحمله وصلی ولم یتوضأ وقال ابن عباس المسلم لا ینجس حیا ولا میتا وقال سعد لو کان نجسا ما مسسته وقال النبی صلی الله علیه وسلم المؤمن لا ینجس حدثنا اسمعیل بن عبد الله قال حدثنی مالك عن ایوب السختیانی عن محمد بن سیرین عن ام عطیة الانصاریة قالت دخل علینا رسول الله صلی الله علیه وسلم حین توفیت ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اکثر من ذلك ان رأیتن ذلك بماء وسدر واجعلن فی الاخرة کافورا او شیئا من کافور فاذا فرغتن فاذنننی فلما فرغنا اذناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها ایاه تعنی ازاره

باب ما یستحب ان یغسل وترا حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفی عن ایوب عن محمد عن ام عطیة قالت دخل علینا رسول الله صلی الله علیه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اکثر من ذلك بماء وسدر واجعلن فی الاخرة کافورا فاذا فرغتن فاذنننی فلما فرغنا اذناه فالقی الینا حقوه فقال اشعرنها ایاه فقال ایوب وحدثتنی حفصة بمثل حدیث محمد وکان فی حدیث حفصة اغسلنها وترا وکان فیه ثلثا او خمسا او سبعا وکان فیه انه قال ابدأن بمیامنها ومواضع الوضوء منها وکان فیه ان ام عطیة قالت ومشطناها ثلثة قرون

باب یبدأ بمیامن المیت حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا اسمعیل بن ابراهیم قال حدثنا خالد عن حفصة بنت سیرین عن ام عطیة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم

ل۵ قوله نعی النجاشی بفتح النون وخفة الجیم وباعجام الشین وبتشدید الیاء وتخفیفها وهو لقب ملك الحبشة واسمه اصحمة بفتح الهمزة وسکون المهملة الاولی وفتح الاخری وبالمیم فان قلت من کان فی المدینة اهل النجاشی حتی تصح الترجمة قلت المومنون اهله من حیث اخوة الاسلام ۱۲ ک ۲۵ قوله فصف بهم وکبر اربعا فیه تصریح بان تکبیرات صلوة الجنازة اربعة قال العینی وهو آخر ما استقر علیه امره صلعم وفیه حجة لمن جوز الصلوة علی الغائب ومنهم الشافعی واحمد ومن منعه اجاب بانه صلعم رفع له سریره فراٰه کما ورد فی صلاته صلعم علی زید بن حارثة وجعفر بن ابی طالب انه کشف له عنهما اخرجه الواقدی فی کتاب المغازی ومما یدل علیه ما رواه الطبرانی ان جبرئیل علیه السلام نزل بتبوك فقال یا رسول الله ان معویة بن معویة مات بالمدینة اتحب ان اطوی لك الارض فتصلی علیه قال نعم فضرب بجناحه علی الارض فرفع له سریره فصلی علیه الحدیث فعلم منه ان صلوة الجنازة یحتاج فیها الی ان یکون الجنازة بمرای من الامام ووقع فی کلام ابن بطال تخصیص ذلك بالنجاشی فقال بدلیل اطباق الامة علی ترك العمل بهذا الحدیث وقال ابن عبد البر اکثر اهل العلم یقولون ان ذلك مخصوص به واجازه بعضهم اذا کان فی یوم الموت او قریب منه وفی المصنف عن الحسن انما دعی له ولم یصل کذا فی العینی وقال علی القاری فی المرقاة وعن ابن عباس قال کشف النبی صلعم من سریر النجاشی حتی راٰه وصلی علیه انتهی ۱۲ ۳۵ قوله اخذ الرایة زید هو ابن حارثة وقصة هذه فی غزوة موتة وهو موضع فی ارض البلقاء من اطراف الشام وذلك انه علیه السلام ارسل الیها سریة فی جمادی الاولی سنة ثمان واستعمل علیهم زیدا وقال ان اصیب زید فجعفر بن ابی طالب وان اصیب جعفر فعبد الله بن رواحة فخرجوا وهم ثلاثة آلاف فتلاقوا مع الکفار فاقتتلوا قس ع ۴۵ قوله الا آذنتمونی قاله فی رجل اسود او امرأة سوداء کان یقم المسجد فمات فسأل عنه فقالوا مات فقال الا بتشدید اللام وفی الیونینیة بالتخفیف کنتم آذنتمونی ای اعلمتمونی به ۱۲ قس ۵۵ قوله فاتی قبره فصلی علیه قال ابن عباس فیه دلیل علی ان من لم یصل علی الجنازة فله ان یصلی علی قبرها وان لم یکن الولی ذکره ابن الهمام وقال وهو خلاف مذهبنا ولا مخلص الا بادعاء انه لم یکن صلی علیها اصلا وهو فی غایة من البعد من الصحابة انتهی قال علی القاری والاقرب ان یحمل علی الاختصاص به صلعم قال ثم رأیت السیوطی رح ذکر فی انموذج اللبیب انه ذکر بعض الحنفیة انه فی عهده لا یسقط فرض الجنازة الا بصلاته انتهی کلام القاری ویؤیده ما قاله صلعم بعد ما صلی علی القبر ان هذه القبور مملوة ظلمة علی اهلها وان الله ینورها لهم بصلاتی علیهم رواه الشیخان ولفظه لمسلم ۱۲ ۶۵ قوله فاحتسب ای صبر راضیا بقضاء الله راجیا فضله وساق الآیة تاکیدا لقوله فاحتسب لان الاحتساب لا یکون الا بالصبر ۱۲ قس ۷۵ قوله لم یبلغوا الحنث ای الاثم عبر به عن البلوغ لما کان الانسان یواخذ بما یرتکبه فیه بخلاف ما قبله ۱۲ ع ۸۵ قوله بفضل رحمته ایاهم ای بفضل رحمة الله للاولاد وقال الکرمانی ان المراد به المسلم الذی توفی اولاده لا الاولاد وانما جمع باعتبار انه نکرة فی سیاق النفی فیفید العموم لکن رده العینی والله تعالی اعلم ۱۲ ۹۵ قوله باب قول الرجل الخ القصد بهذه الترجمة جواز مخاطبة الرجال للنساء بما فیه موعظة وانما ذکر بقوله قول الرجل اشارة الی ان ذلك لا یختص بالنبی صلعم ۱۲ ۱۰۵ قوله وحنط بشدة النون ای استعمل الحنوط وهو عطر مرکب من انواع الطیب یجعل علی رأس المیت ولحیته وبقیة جسده ان تیسر ومطابقته للترجمة من حیث ان التحنیط یستلزم الغسل وکانه قال غسله وحنطه قاله العینی وقال العسقلانی فی الفتح قیل تعلق هذا الاثر وما بعده بالترجمة من جهة ان المصنف یری ان المومن لا ینجس بالموت وان غسله انما هو للتعبد لانه لو کان نجسا لم یطهره الماء والسدر ولا الماء وحده ولو کان نجسا لما مسه ابن عمر ولغسل ما مسه من اعضائه ۱۲ ۱۱۵ قوله اشعرنها ایاه من الاشعار وهو الباس الشعار والشعار الثوب الذی یلی الجسد والضمیر الاول للغاسلات والثانی للمیت والثالث للحقو ۱۲ قس ۱۲۵ قوله ومشطناها ثلاثة قرون ای جعلنا شعرها ثلثة ضفائر بعد ان حللناه بالمشط قال القسطلانی لکن لیس فیه تصریح علی تقریره صلعم بثلثة قرون کما لا یخفی ۱۲

اسمٰعیل بن عبد الله بن ابی اویس مالك الامام باب ما یستحب الخ محمد الاصیلی محمد بن المثنی وقال الجیانی یحتمل ان یکون محمد بن سلام ایوب هو السختیانی محمد هو ابن سیرین ام عطیة هی نسیبة

اسماء الرجال ابن شهاب هو الزهری سعید بن المسیب ابن حزن القرشی المخزومی ابو معمر بفتح المیمین عبد الله بن عمرو المقعد المنقری عبد الوارث بن سعید بن ذکوان العنبری مولاهم ابو عبیدة التنوری ایوب هو ابن ابی تیمیة السختیانی حمید بن هلال العدوی البصری باب الاذن بالجنازة الخ ابو رافع نفیع الصائغ المدنی محمد هو ابن سلام کما جزم به ابن السکن ابو معویة محمد بن حازم بالمعجمتین الضریر ابی اسحٰق الشیبانی هو سلیمان الشعبی هو عامر بن شراحیل باب فضل من مات له ولد الخ ابو معمر وعبد الوارث مرا فی هذه الصفحة عبد العزیز هو ابن صهیب انس هو ابن مالك مسلم هو ابن ابراهیم الازدی القصاب شعبة هو ابن الحجاج العتکی عبد الرحمٰن هو ابن عبد الله الاصبهانی ابو صالح ذکوان السمان علی هو ابن عبد الله المدینی سفین هو ابن عیینة الزهری هو ابن شهاب سعید هو المخزومی القرشی باب قول الرجل الخ آدم بن ابی ایاس شعبة بن الحجاج ثابت البنانی باب غسل المیت ۱۲

حل اللغات نعی اخبر بالموت. اصیب قتل من غیر امرة بکسر الهمزة وسکون المیم وفتح الراء ای بغیر تامیر من النبی صلعم ۱۲ احتسب ای صبر راضیا بقضاء الله راجیا فضله ۱۲ لم یبلغوا الحنث المراد بالحنث التکلیف الذی یکتب به التعدی وهو الاوقات ...

لی و ۵	به التعدی وهو الاوقات فیصیر التقدیر بین اوقات مشی رجل فی الطریق وجد ذلك الرجل غصن شوك الخ والله تعالی اعلم الابتداء بالنکرة اما لان المدار علی الافادة والظاهر ان من یشترط التخصیص فی النکرة عند وقوعها مبتدأ انما یشترط فیما عند کونها فی جملة مقصودة بالافادة لا عند کونها فی جملة تابعة لجملة اخری هی المقصودة بالافادة کما ههنا یدل علیه تعلیلاتهم ولو سلم اشتراط التخصیص فی النکرة مطلقا فالظاهر ان ههنا یقدر الصفة ای رجل مذنب بقرینة المغفرة علی نهج عدوا اذا التی للمفاجات من المسوغات نص علیه البعض والله تعالی اعلم واما قول القسطلانی رحمه الله تعالی ان قوله بینما بطریق صفة الرجل وخبره وجد غصن شوك والجملة مضافة للظرف فعجیب اذ لا یتم الکلام حینئذ اصلا اذ یصیر تمام الحدیث کلمة بین مع ما اضیف الیها من الجملة ولا یتم الکلام من المضاف المضاف

في غسل بنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها باب مواضع الوضوء من الميت حدثنا يحيى بن موسى
قال حدثنا وكيع عن سفين عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت لما غسلنا بنت
النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ونحن نغسلها ابدءن بميامنها ومواضع الوضوء منها باب هل تكفن
المرأة في ازار الرجل حدثنا عبد الرحمن بن حماد قال حدثنا ابن عون عن محمد عن ام عطية
قالت توفيت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن فاذا فرغتن
فآذنني فلما فرغنا آذناه فنزع من حقوه ازاره وقال اشعرنها اياه باب يجعل الكافور في الأخيرة حدثنا
حامد بن عمر قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت توفيت احدى بنات النبي
صلى الله عليه وسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن بماء
وسدر واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فآذنني قالت فلما فرغنا آذناه فالقى
الينا حقوه وقال اشعرنها اياه وعن ايوب عن حفصة عن ام عطية بنحوه وقالت انه قال اغسلنها
ثلثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتن قالت حفصة قالت ام عطية وجعلنا رأسها ثلثة
قرون باب نقض شعر المرأة وقال ابن سيرين لا بأس ان ينقض شعر الميت حدثنا احمد قال
حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا ابن جريج قال ايوب وسمعت حفصة بنت سيرين قالت
حدثتنا ام عطية انهن جعلن رأس بنت النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة قرون نقضنه ثم غسلنه ثم جعلنه
ثلثة قرون باب كيف الاشعار للميت وقال الحسن الخرقة الخامسة تشد بها الفخذين والوركين
تحت الدرع حدثنا احمد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا ابن جريج ان ايوب اخبره قال
سمعت ابن سيرين يقول جاءت ام عطية امرأة من الانصار من اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم
قدمت البصرة تبادر ابنا لها فلم تدركه فحدثتنا قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل
ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا
فاذا فرغتن فآذنني قالت فلما فرغنا القى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه ولم يزد على ذلك ولا ادري
اي بناته وزعم ان الاشعار الففنها فيه وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة ان تشعر و
لا تؤزر باب هل يجعل شعر المرأة ثلثة قرون حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن
هشام عن ام الهذيل عن ام عطية قالت ضفرنا شعر بنت النبي صلى الله عليه وسلم تعني ثلثة
قرون وقال وكيع عن سفين ناصيتها وقرنيها باب يلقى شعر المرأة خلفها ثلثة قرون
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان قال حدثتنا حفصة عن
ام عطية قالت توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم فاتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها بالسدر
وترا ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور

اسماء الرجال

فاذا فرغتن فاذنّني فلما فرغنا اذناه فالقى الينا حقوه فضفرنا شعرها ثلثة قرون والقيناها خلفها

باب الثياب البيض للكفن حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة اثواب يمانية بيض سحولية من كرسف ليس فيهن قميص ولا عمامة

باب الكفن في ثوبين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينما رجل واقف بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاوقصته قال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا

باب الحنوط للميت حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينما رجل واقف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع من راحلته فاقصعته او قال فاقعصته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا

باب كيف يكفن المحرم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا وقصه بعيره ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبدا حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو وايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فوقع عن راحلته قال ايوب فوقصته وقال عمرو فاقعصته فمات فقال اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيمة قال ايوب يلبي وقال عمرو ملبيا

باب الكفن في القميص الذي يكف او لا يكف ومن كفن بغير قميص حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن ابي لما توفي جاء ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطني قميصك اكفنه فيه وصل عليه واستغفر له فاعطاه قميصه فقال اذني اصل عليه فاذنه فلما اراد ان يصلي عليه جذبه عمر فقال اليس الله نهاك ان تصلي على المنافقين فقال انا بين خيرتين قال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فصلى عليه فنزلت ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره حدثنا مالك بن اسمعيل قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابرا قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بعد ما دفن فاخرجه فنفث فيه من ريقه والبسه قميصه

باب الكفن بغير قميص حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن هشام عن عروة عن عائشة قالت كفن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلثة اثواب سحول كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني ابي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة اثواب ليس فيها قميص ولا عمامة قال ابو عبد الله ابو نعيم لا يقول ثلثة وعبد الله بن الوليد عن سفين يقول ثلثة

باب الكفن بلا عمامة حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة

باب

فالقيناها - ابن المبارك - فيهن - ابن زيد - فقال - فاوقصته - فانه يبعث - النبي - ملبيا - فاقعصته - فاقعصته - يا رسول الله - اصلى

٥١ قوله فاذنني - بالمد وكسر الذال وتشديد النون اي اعلمنني ١٢ قسطلاني ٥٢ قوله ثلاثة قرون - وبه قال الشافعي وعند الحنفية يجعل ضفيرتان على صدرها فوق الدرع واما قولها فضفرنا شعرها ثلاثة قرون ليس في الحديث اشارة من النبي صلعم الى ذلك انما هو قول ام عطية ١٢ ع ٥٣ قوله كفن في ثلثة اثواب قال العيني به احتج اصحابنا في ان كفن السنة في حق الرجل ثلاثة اثواب لكن لهم في الكتب ازار وقميص ولفافة يمنع الاستدلال به فيكون حجة عليهم في عدم القميص والشافعي اخذ بظاهره على ان الميت يكفن في ثلاث لفائف وبه قال احمد ولكن الذي يتم به استدلال اصحابنا ليسا ذهبوا اليه بحديث جابر بن سمرة فانه قال كفن رسول الله صلعم في ثلاثة اثواب قميص وازار ولفافة رواه ابن ابي عدي في الكامل وفيه ترك العمامة وفي المبسوط ذكره بعض مشائخنا العمامة لانه يصير شفعا واستحسنه بعض المشائخ لما روي عن ابن عمر انه كفن ابنه واقدا في خمسة اثواب قميص وعمامة وثلاث لفائف وادار العمامة الى تحت حنكه رواه سعيد بن منصور انتهى قوله يمانية بتخفيف التحتية منسوبة الى اليمن وانما خففوا الياء وان كان القياس تشديد ياء النسب لانهم حذفوها بالزيادة الالف وكان الاصل يمنية ١٢ ع قوله سحولية بفتح السين المهملة وضمها والفتح الشهر وباهمال الحاء المضمومة منسوبة الى سحول قرية باليمن يعمل فيها الثياب البيض قال الازهري بالفتح منسوبة اليها وبالضم الثياب البيض وقال غيره بالفتح نسبة اليها وبالضم ثياب بيض نقية لا تكون الا من القطن والكرسف بضم الكاف والسين المهملة وسكون الراء القطن قاله الكرماني وقال الترمذي وقد روي في كفن النبي صلعم روايات مختلفة وحديث عائشة اصح الروايات التي رويت في كفن النبي والعمل على حديث عائشة عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم انتهى كذا في عمدة القاري ٥٤ قوله ليس فيها قميص ولا عمامة - قال القسطلاني يحتمل نفي وجودهما بالكلية ويحتمل ان يكون المراد نفي المعدود اي الثلاثة خارجة عن القميص والعمامة والاول اظهر وبه قال الشافعي وبالثاني قال المالكية نعم يجوز التقميص عند الشافعي من غير استحباب لان ابن عمر كفن ابنا له في خمسة اثواب قميص وعمامة وثلث لفائف انتهى ١٢ ٥٥ قوله فوقصته او قال فاوقصته شك من الراوي والمعروف عند اهل اللغة بدون الهمزة فالثاني شاذ اي كسرت عنقه والضمير المرفوع في وقصته للراحلة والمنصوب للرجل قاله القسطلاني وقال العيني وكون الراحلة فاعلة خلاف الظاهر وقال الخطابي معناه انها صرعته فكسرت عنقه والوقص دق الرقبة ذكره الكرماني ٥٦ قوله ولا تحنطوه بتشديد النون المكسورة اي لا تجعلوا في شيء من غسلاته او في كفنه حنوطا ولا تخمروا بالخاء المعجمة اي لا تغطوا رأسه بل ابقوله اثر احرامه من منع ستر راسه ان كان رجلا ووجهه وكذا ان كان امرأة ومن منع المخيط واخذ ظفره وشعره ١٢ قس ٥٧ قوله فانه يبعث يوم القيمة ملبيا - اي حال كونه قائلا لبيك اللهم والمعنى انه يحشر يوم القيمة على هيئته التي مات عليها ليكون ذلك علامة لحجه كالشهيد ياتي واوداجه تشخب دما وفي رواية ملبدا اي على هيئة ملبدا شعره بصمغ ونحوه واحتج به الشافعي واحمد واسحق واهل الظاهر في ان المحرم على احرامه بعد الموت ولهذا يحرم ستر رأسه وتطييبه وهو قول عثمان وعلي وابن عباس وعطاء والثوري وذهب ابو حنيفة ومالك والاوزاعي الى انه يصنع به ما يصنع بالحلال وهو مروي عن عائشة وابن عمر وطاؤس لانها عبادة شرعت فبطلت بالموت كالصلوة والصيام وقال صلعم اذا مات ابن آدم انقطع عمله الحديث واجابوا عن حديث الباب بانه ليس عاما بلفظه لانه في شخص معين ولذا قال فانه يبعث الخ ولم يقل يبعث يوم القيمة ملبيا لانه محرم فلا يتعدى حكمه الى غيره الا بدليل والله تعالى اعلم بالصواب كذا قال العيني ٥٨ قوله فاقصعته او قال فاقعصته بصاد وعين وبعكسه اي قتلته سريعا قاله في الخير والمطابقة للترجمة بطريق المفهوم من منع الحنوط بالمحرم هذا ١٢ قس ٥٩ قوله يكف او لا يكف بضم الياء وفتح الكاف وتشديد الفاء من يكف في الموضعين اي خيطت حاشيته او لم تخط وضبط بعضهم بفتح الياء وضم الكاف وتشديد الفاء وصوبه ابن رشيد اي ليتبرك بالباس قميصا لصالح للميت سواء كان يكف عن الميت العذاب اولا وضبط آخر بفتح الياء وسكون الكاف وكسر الفاء وجزم المهلب بانه الصواب وان الياء سقطت عن الكاتب اصلها يكفي ولا يكفي قال ابن بطال فالمراد طويلا كان القميص او قصيرا فالاول اولى - كذا في قس ٦٠ قوله فاعطاه قميصه اي اعطى النبي صلعم عبد الله ابن عبد الله قميصه وهذا صريح في ان ابنه هو الذي اعطى له رسول الله صلعم قميصه وفي الرواية الآتي بعد عن جابر قال اتى النبي صلعم عبد الله بن ابي بعدما دفن فاخرجه فنفث فيه من ريقه والبسه قميصه وكان اهل عبد الله بن ابي خشوا على النبي صلعم المشقة في حضوره فبادروا الى تجهيزه قبل وصوله صلعم فلما وصل صلعم اخرجه من القبر انجازا لوعده من التكفين في قميصه والصلوة عليه فيناسب بهذا ما قيل في تاويلهما معنى قوله في حديث ابن عمر فاعطاه اي انعم له بذلك فاطلق على الوعد اسم العطية مجاز التحقق وقوعها وقال ابن الجوزي يجوز ان يكون اعطاه قميصين قميصا للكفن ثم اخرجه فالبسه غيره والله اعلم فان قلت ما وجه اعطاء القميص مع انه راس المنافقين قيل اعطاه اكراما لابنه الرجل الصالح وقيل تاليفا لغيره مع علمه ان قميصه لا ينفعه مع كفره فروي انه اسلم من الخزرج الف لما راوه يطلب الاستشفاء بثوبه صلعم وقال اكثرهم انما البسه قميصه مكافاة لما صنع في الباس العباس عمه صلعم قميصه يوم بدر كما ذكره المؤلف ايضا ويجي في ص ١٨١ هذا كله ملتقط من ع وقس وك ١٢

اسماء الرجال باب الكفن في ثوبين ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم ابو اسمعيل الازدي البصري ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب الحنوط للميت قتيبة هو ابن سعيد الثقفي والرواة الباقون مضوا في الباب السابق باب كيف يكفن المحرم ابو النعمان محمد بن الفضل ابو عوانة الوضاح بن عبد الله ابي بشر جعفر بن ابي وحشية مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري ابو الحسن حماد بن زيد بن درهم البصري عمرو هو ابن دينار المكي ايوب هو السختياني باب الكفن في القميص لخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر المدني مالك بن اسمعيل بن زياد النهدي الكوفي ابن عيينة هو سفيان بن ابي عمران ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي عمرو هو ابن دينار المكي جابر هو ابن عبد الله

حل اللغات سحولية بفتح السين وتخفيف المثناة التحتية نسبة الى السحول وهو القصار لانه يسحلها اي يغسلها او الى سحول قرية باليمن وقيل بالضم اسم لقرية ايضا الكرسف القطن وقصته اي كسرت الراحلة عنق رجل - لا تحنطوه بتشديد النون اي لا تجعلوا في شيء من

انيس الساري ص ٩١ بقولها فوجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من نفسه خفة الخ فاشار الى ان المريض ان وجد في نفسه خفة بحيث يمكن له ان يحضر الجماعة ولو بين الرجلين ينبغي له الحضور ان تيسر له ذلك والله تعالى اعلم قوله مروا ابا بكر فليصل بالناس) استدل به اهل السنة على خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه ووجه ان الامامة في الصلوة التي هي الامامة الصغرى كانت من وظائف الامامة الكبرى منصبه صلى الله تعالى عليه وسلم اياه اماما في الصلوة في تلك الحالة من اقوى امارات تفويض الامامة الكبرى اليه وهذا مثل ان يجلس سلطان زمانا احد اولاده عند الوفاة على سرير السلطنة فهل يشك احد في انه فوض السلطنة اليه فهذه دلالة قوية لمن شرح الله تعالى صدره وليس من باب قياس الامامة الكبرى على الامامة الصغرى مع ظهور الفرق كما زعمه الشيعة وقولهم ان الدلالة

۵۱ قوله قال ابراہیم۔ ای النخعی ووصل قوله الدارمی وانما یبدأ بالکفن اولا لان النبی صلعم لم یستفسر فی حدیث حمزة ومصعب بن عمیر بانه علیهما دین اولا لکن مقدما علی الدین للاستفسر لانه موضع الحاجة الی البیان وسکوت الشارع فی موضع الحاجة الی البیان بیان ۱۲ عینی ۵۲ قوله قال سفیان۔ هو الثوری اجر القبر ای اجر حفر القبر واجر الغسل من جنس الکفن او من بعض الکفن والارض ان حکمه حکم الکفن فی انه من رأس المال لامن الثلث ۱۲ ع ۵۳ قوله قتل مصعب بن عمیر۔ هو القرشی العبدری کان من اجلة الصحابة بعثه رسول الله صلعم الی المدینة یقرئهم القرآن ویفقههم الدین وهو اول من جمع الجمعة بالمدینة قبل الهجرة وکان فی الجاهلیة من انعم الناس عیشا والینهم لباسا واحسنهم جمالا فلما اسلم زهد فی الدنیا وتقشف وفیه نزل رجال صدقوا ما عاهدوا الله علیه قتل یوم احد شهیدا رضی الله عنه ۱۲ عمدة القاری ۵۴ قوله وکان خیرا منی۔ یعنی قال عبد الرحمن کان مصعب خیرا منی انما قاله تواضعا وهضما لنفسه کما قال صلعم لا تفضلونی علی یونس ابن متی والا فعبد الرحمن من العشرة المبشرة ۱۲ عمدة القاری ۵۵ قوله فلم یوجد له ما یکفن فیه۔ هذا موضع الترجمة لان ظاهره انه لم یوجد ما یملکه الا البردة المذکورة ۱۲ قس ۵۶ قوله نلتمس وجه الله ای ذاته لا الدنیا وهذه الجملة محلها النصب علی الحال والمراد بالمعیة الاشتراک فی حکم الهجرة اذ لم یکن معه علیه الصلوٰة الا ابوبکر وعامر بن فهیرة ۱۲ قسطلانی ۵۷ قوله فوقع اجرنا علی الله۔ ای شرعا لا وجوبا عقلیا وفی روایة وجب اجرنا علی الله ای بما وعد بقوله الصدق اذ لا یجب علی الله شئ ۱۲ قسطلانی ع ۵۸ قوله لم یأکل من اجره ای من الغنائم التی تناولها من ادرک زمن الفتوح ۱۲ قس ۵۹ قوله شیئا۔ یعنی لم یکتسب من الدنیا شیئا ولا اقتناه بل قصر نفسه عن شهواتها لینالها موفرة بالآخرة۔ کذا فی العینی ۶۰ قوله من اینعت بفتح الهمزة وسکون التحتیة وفتح النون ای ادرکت ونضجت ۱۲ قس ع ۶۱ قوله فهو یهدبها۔ بفتح التحتیة وسکون الهاء وتثلیث الدال وبالموحدة ای یجتنیها ویخترف منها کذا قاله الکرمانی والعینی والقسطلانی وفی المجمع قال النووی هو کنایة عما فتح علیهم من الدنیا ای یجتنی ثمرها وعبر بالمضارع لیفید استمرار الحال الماضیة والآتیة استحضارا له فی مشاهدة السامع۔ کذا فی قس ۶۲ قوله منسوجة فیها حاشیتها بالرفع بقوله منسوجة ای انها لم تقطع من ثوب فتکون بلا حاشیة او انها جدیدة لم یقطع هدبها ولم تلبس بعد ۱۲ قس ع ۶۳ قوله قالوا الشملة قال ای سهل نعم وفی تفسیرها بها تجوز لان البردة کساء والشملة ما یشتمل به فهو اعم لکن لما کان اکثر اشتمالهم بها اطلقوا اسمها ۱۲ قسط ۶۴ قوله محتاجا الیها۔ ای حال کونه محتاجا الی البردة وعرف ذلک اما بقرینة حال او تقدم قول صریح ۱۲ قس ع ۶۵ قوله فحسنها فلان ای نسبها الی الحسن هو ماض من التحسین فی الروایات کلها وفی روایة للبخاری فی اللباس فجسها بالجیم وتشدید السین بغیر نون وقال المحب الطبری فلان هو عبد الرحمن بن عوف وفی الطبرانی هو سعد بن ابی وقاص وفی روایة الطبرانی من طریق اخری انه اعرابی لکن فی اسناده زمعة بن صالح وهو ضعیف۔ کذا قاله العینی ۶۶ قوله ولم یعزم علینا۔ مبنیا للمفعول ای لم یؤکد علینا فی المنع کما اکد فی غیره من المنهیات قال القرطبی ظاهر الحدیث یقتضی ان النهی للتنزیه وبه قال الجمهور وعن ابی حنیفة لا ینبغی ذلک۔ کذا فی العینی ۶۷ قوله من الشام۔ قال ابن حجر هو وهم لانه مات بالمدینة بلا خلاف وانما الذی مات بالشام اخوها یزید بن ابی سفیان والحدیث فی مسندی ابن ابی شیبة والدارمی بلفظ جاء نعی لاخی ام حبیبة او حمیم لها ولاحمد نحوه فقوی کونه اخاها ۱۲ توشیح ۶۸ یخلط من الطیب لاکفان الموتی واجسامهم خاصة ۱۲ مجمع،

الكفن من جميع المال وبه قال عطاء والزهري وعمرو بن دينار وقتادة وقال عمرو بن دينار الحنوط من جميع المال وقال ابراهيم يبدأ بالكفن ثم بالدين ثم بالوصية وقال سفين اجر القبر والغسل هو من الكفن حدثنا احمد بن محمد المكي قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن سعد عن ابيه قال اتي عبد الرحمن بن عوف يوما بطعامه فقال قتل مصعب بن عمير وكان خيرا مني فلم يوجد له ما يكفن فيه الا بردة وقتل حمزة او رجل آخر خير مني فلم يوجد له ما يكفن فيه الا بردة لقد خشيت ان يكون قد عجلت لنا طيباتنا في حياتنا الدنيا ثم جعل يبكي **باب** اذا لم يوجد الا ثوب واحد حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم ان عبد الرحمن بن عوف اتي بطعام وكان صائما فقال قتل مصعب بن عمير وهو خير مني كفن في بردة ان غطي راسه بدت رجلاه وان غطي رجلاه بدا راسه واراه قال وقتل حمزة وهو خير مني ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط او قال اعطينا من الدنيا ما اعطينا وقد خشينا ان تكون حسناتنا عجلت لنا ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام **باب** اذا لم يجد كفنا الا ما يواري راسه او قدميه غطي به راسه حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا شقيق قال حدثنا خباب قال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نلتمس وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنا من مات ولم ياكل من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها قتل يوم احد فلم نجد ما نكفنه به الا بردة اذا غطينا بها راسه خرجت رجلاه واذا غطينا رجليه خرج راسه فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه وان نجعل على رجليه من الاذخر **باب** من استعد الكفن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل ان امراة جاءت النبي صلى الله عليه وسلم ببردة منسوجة فيها حاشيتها اتدرون ما البردة قالوا الشملة قال نعم قالت نسجتها بيدي فجئت لاكسوكها فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فخرج الينا وانها ازاره فحسنها فلان فقال اكسنيها ما احسنها فقال القوم ما احسنت لبسها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها ثم سالته وعلمت انه لا يرد قال اني والله ما سالته لالبسه وانما سالته لتكون كفني قال سهل فكانت كفنه **باب** اتباع النساء الجنازة حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن ام الهذيل عن ام عطية انها قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا **باب** احداد المراة على غير زوجها حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا سلمة ابن علقمة عن محمد بن سيرين قال توفي ابن لام عطية فلما كان اليوم الثالث دعت بصفرة فتمسحت به وقالت نهينا ان نحد اكثر من ثلث الا لزوج حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا ايوب بن موسى قال اخبرني حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة قالت لما جاء نعي ابي سفيان من الشام دعت ام حبيبة بصفرة في اليوم الثالث فمسحت عارضيها وذراعيها وقالت ان كنت عن هذا

بطعامه، بردة، بردة، بردة، يغطي، ثمرة، يكفن بردا، رسول الله، الى الذي كفن فيه، قال، محتاج لا لبسها، الجنائز، حداد، اليوم الثالث، بزوج، اخبرنا ابنة، الى

اسماء الرجال

وبه قال عطاء بن ابی رباح وصله الدارمی والزهری محمد بن مسلم وصله عبد الرزاق عمرو بن دینار المکی قتادة هو ابن دعامة السدوسی باب اذا لم یوجد الخ محمد بن مقاتل المروزی عبد الله بن المبارک المروزی شعبة بن الحجاج العتکی باب من استعد الکفن الخ عبد الله بن مسلمة القعنبی ابن ابی حازم عبد العزیز بن سلمة بن دینار الاعرج القاص سهل بن سعد بن مالک الساعدی الانصاری باب اتباع النساء الجنازة قبیصة بن عقبة السوائی العامری الکوفی سفیان هو الثوری خالد هو ابن مهران الحذاء البصری ام الهذیل هی حفصة بنت سیرین الانصاریة ام عطیة نسیبة بنت کعب الانصاریة باب احداد المرأة الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدی بشر بن المفضل بن لاحق ابو اسمٰعیل سلمة بن علقمة التمیمی محمد بن سیرین الانصاری الحمیدی عبد الله بن الزبیر القرشی سفیان هو ابن عیینة الهلالی ایوب بن موسی بن عمرو بن سعید الاموی حمید بن نافع ابو افلح المدنی زینب المخزومیة ربیبة النبی صلی الله علیه وسلم

حل اللغات بدت ظهرت یهدبها یجنیها الاذخر نبت حجازی طیب الرائحة لم یعزم علینا ای لم یؤکد علینا الاحداد والحداد ترک التزین بالمصبوغ من اللباس والخضاب والتطییب

۹۱-۹۲ فی السندی	لو کانت ظاهرة قویة لما حصل الخلاف بینهم فی اول الامر باطل ضرورة ان الوقت کان وقت حیرة ودهشة وکم من ظاهر یخفی فی مثله والله تعالی اعلم وقولها فخرج ابوبکر فصلی معناه استمر علی الصلوٰة بالناس ایاما وقولها فوجد النبی صلی الله تعالی علیه وسلم من نفسه خفة ای فی بعض تلک الایام ولیس المراد انه وجد خفة فی تلک الصلوٰة والله تعالی اعلم فلا تنافی هذه الروایة الروایة الآتیة (قوله ان کن صواحب یوسف) ای فی کثرة الالحاح علیه صلی الله تعالی علیه وسلم اهـ سندی (قوله خطبنا الی قوله فامر) لا یخفی ان شرع الاذان قبل الخطبة وهذا الواجری علی ظاهره لکان مقتضاه ان یکون الاذان بعد الخطبة فالوجه ان یحمل خطبنا علی معنی اراد ان یخطبنا والله تعالی (قوله کرهت ان اؤثمکم الخ) لا یخفی انه لیس مجیئهم کذلک ایقاعا لهم فی الاثم بل هو ایقاع لهم فی المثوبة العظمی فکان المعنی انی کرهت

ك قوله فانها تحد الخ - فيه دلالة لمذهب ابي حنيفة وابي ثور انه لايجب الاحداد على الزوجة الذمية لانه قيد ذلك بقوله تؤمن بالله وفيه دلالة على ان الاحداد لايجب على الصبية لانه لاتسمى امرأة الا بعد البلوغ ١٢ عمدة القاري

ت قوله انما الصبر عند الصدمة الاولى . قال الخطابي المعنى ان الصبر الذي يحمد عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة بخلاف ما بعد ذلك فانه بعد الايام يسلو قال ابن بطال اراد ان لاتجتمع عليها مصيبة الهلاك وفقد الاجر والمطابقة للترجمة من انه صلعم لم ينه امرأة المذكورة عن زيارة قبر ميتها وانما امرها بالصبر فدل على الجواز من هذه الحيثية كذا قاله العيني وغيره قال القسطلاني واستدل به على زيارة القبور سواء كان الزائر رجلا او امرأة انتهى وقال العيني وروي في الاباحة احاديث كثيرة منها حديث بريدة اخرجه مسلم قال قال رسول الله صلعم نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الحديث ورواه الترمذي ايضا وقال والعمل على هذا عند اهل العلم لايرون بزيارة القبور باسا وهو قول ابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وروى الترمذي حديث ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال لعن الله زوارات القبور وقال هذا حديث حسن صحيح ثم قال وقد راى بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص النبي صلعم في زيارة القبور فلما رخص دخل في الرخصة الرجال والنساء انتهى ويؤيده ما في التمهيد عن ابن مليكة ان عائشة اقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها يا ام المؤمنين من اين اقبلت قالت من قبر اخي عبد الرحمن رض فقلت لها اليس كان رسول الله صلعم نهى عن زيارة القبور قالت نعم كان نهى عن زيارتها ثم امر بزيارتها وقال بعضهم انما يكره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن وروى ابو داؤد عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلعم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج وقال ابن عبد البر ولقد كره اكثر العلماء خروجهن الى الصلوات فكيف الى المقابر كذا في العيني وبسطه وقال في آخره وحاصل الكلام من هذا كله ان زيارة القبور مكروهة للنساء بل حرام في هذا الزمان ولاسيما نساء مصر ١٢

ت قوله اذا كان النوح الى آخره - ليس من الحديث المرفوع بل هو من كلام البخاري قاله استنباطا ١٢ ع

ك قوله من سنته - بضم السين وتشديد النون وكسر الفوقية اي من عادته وطريقته اذ كان من العرب من يامر بذلك اهله هكذا هو للاكثرين وضبطه بعضهم بالموحدة المكررة اي من اجله ١٢ ع

ه قوله لقول الله الخ - وجه الاستدلال بالآية ان الشخص اذا كان ناسخا فاهله يقتدون به فهو صار سببا لنوح اهله فما وقى اهله من النار ١٢ ع

ك قوله كلكم راع الخ - هذا يشمل سائر جهات الوقاية فان الرجل اذا كان راعيا لاهله وجاز منه شر وتبعه اهله او راهم يفعلون الشر ولم ينههم عن ذلك فانه يسأل عنه لان ذلك من سببه ١٢ ع

ك قوله وهو كقوله وان تدع مثقلة - اي ما استدلت عائشة بقوله تعالى ولا تزر الخ كقوله تعالى وان تدع مثقلة اي وان تدع نفس مثقلة بذنوبها غيرها الى حمل اوزارها لايحمل منه شيء ١٢ ع

ه قوله وما يرخص الخ - هذا عطف على اول الترجمة اي باب في بيان ما يرخص من البكاء بغير نياحة وهو حديث اخرجه الطبراني وصححه الحاكم لكن ليس على شرط المؤلف ولذا اكتفى بالاشارة اليه واستغنى باحاديث الباب الدالة على مقتضاه - كذا في ع وقس ١٢

ف قوله لانه اول من سن القتل ظلما - اي فكذلك من كانت طريقته النوح على الميت لانه سن النياحة في اهله فمراد البخاري على ان الشخص لايعذب بفعل غيره الا اذا كان له فيه تسبب ١٢ ع قس

لك قوله ابنا لي هو علي ابن العاص بن الربيع قاله الدمياطي وقال ابن حجر بل بنتها امامة ولم تمت في مرضها ذلك وقيل بل ابنت فاطمة والابن محسن بن علي توشيح

لك قوله لم يقارف . قال الخطابي معناه لم يذنب وقيل لم يجامع تلك الليلة قيل والسر فيه التعريض على عثمان لانه كان قد جامع بعض جواريه تلك الليلة فلم يعجبه صلعم انه اشتغل عنها تلك الليلة بذلك لكن يحتمل انه طال مرضها واحتاج عثمان الى الوقاع ولم يكن يظن انها تموت تلك الليلة وليس في الخبر ما يقتضي انه وقع بعد موتها بل ولا حين احتضارها - كذا في القسطلاني

ك ترجم بهذا الحديث المقيد تنبيها على ان الحديث المطلق محمول عليه لان الدلائل دلت على تخصيص العذاب ببعض البكاء لا بكله لان البكاء بغير نوح مباح ١٢ ع

النبي | لغنية لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد
على ميت فوق ثلث الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك
عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته
قالت دخلت على ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايحل لامرأة
تحد | تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ثم دخلت على
زينب بنت جحش حين توفي اخوها فدعت بطيب فمست به ثم قالت ما لي بالطيب من حاجة غير اني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلث الا على
زوج اربعة اشهر وعشرا

باب زيارة القبور

حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت عن انس
ابن مالك قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة تبكي عند قبر فقال اتقي الله واصبري قالت اليك عني فانك لم تصب
يا رسول الله | بمصيبتي ولم تعرفه فقيل لها انه النبي صلى الله عليه وسلم فاتت باب النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين فقالت لم اعرفك
ببكاء | فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله عليه

سببه | اذا كان النوح من سنته لقول الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وقال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم
النوح | مسئول عن رعيته فاذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو كقوله وان
ذنوبا | تدع مثقلة الى حملها لايحمل منه شيء وما يرخص من البكاء في غير نوح وقال النبي صلى الله عليه وسلم لاتقتل نفس
بانه | ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها وذلك لانه اول من سن القتل حدثنا عبدان ومحمد قالا انا
ابنة | عبد الله قال اخبرنا عاصم بن سليمن عن ابي عثمان قال حدثني اسامة بن زيد قال ارسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم اليه
وكل شيء | ان ابنا لي قبض فائتنا فارسل يقرئ السلام ويقول ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتصبر
معه | ولتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب و
وفاضت | زيد بن ثابت ورجال فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تتقعقع قال حسبته انه قال كانها شن ففاضت
فانما | عيناه فقال سعد يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده
انا | الرحماء حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا فليح بن سليمن عن هلال بن علي عن انس
للنبي | ابن مالك قال شهدنا بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر قال فرأيت
عينيه تدمعان قال فقال هل منكم رجل لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة انا قال فانزل قال فنزل في
ثنا | قبرها حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن عبيد الله
ابن ابي مليكة قال توفيت بنت لعثمان بمكة وجئنا لنشهدها وحضرها ابن عمر وابن عباس واني
لجالس بينهما او قال جلست الى احدهما ثم جاء الآخر فجلس الى جنبي فقال عبد الله بن عمر لعمرو بن
عثمان الا تنهى عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه فقال

اسماء الرجال، اسمعيل بن ابي اويس ابن اخت مالك مالك الامام المدني حميد وزينب مرا في الاسناد السابق باب زيارة القبور آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج ثابت هو البناني باب قول النبي صلعم الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي محمد هو ابن مقاتل المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي عاصم هو الاحول المصري ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي المصري اسامة بن زيد بن حارثة حب النبي صلعم عبد الله بن محمد المسندي ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي فليح بن سليمان الخزاعي هلال بن علي العامري عبدان هو عبد الله بن عثمان عبد الله بن المبارك ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ؛

حل اللغات، اليك عني اي تنح وابعد فهو من اسماء الافعال لاتتزر لاتحمل - تتقعقع - اي تضطرب وتتحرك شن قربة خلقة يابسة ؛

ان اكون سببا لوقوعكم في الاثم ان لم تحضروا فتحضرون لذلك ولو بمشقة كثيرة (قوله قبل ان تصلوا صلوة المغرب) فيه اشارة الى ان غير المغرب يقدم عليه العشاء او الطعام بالاولى اذ وضع المغرب على التعجيل فاذا اخرت لاجل الطعام فكيف غيرها وكانه لهذا اوضع الكلام في العشاء لا في الغداء او في مطلق الطعام والله تعالى اعلم (قوله باب اذا دعي الامام الى الصلوة الخ) كانه اشار بوضع هذا الباب في جنب الباب السابق الى ان البداية بالطعام يمضي عليه عند الحاجة الى ذلك وخوف فوات الخشوع عند البداية بالصلوة واما اذا قضى حاجته من الطعام في الجملة وصار بحيث لايخاف فوات الخشوع يقدم الصلوة والله تعالى اعلم (قوله وهو لا يريد الا ان يعلمهم) اي لا يريد الامامة لذاتها بل يريدها ليتوصل الى تعليمهم كيفية الصلوة وهو المراد بقوله في الحديث وما اريد الصلوة اي لا اصلي بكم اي ليس غرضي من التقدم بين يديكم ان اكون اماما لكم ومتقدما بين يديكم وانما مرادي

٥١ قوله اذا كنا بالبيداء - مفازة بين مكة والمدينة قوله فاذا هو بركب اصحاب اهل عشرة فما فوقها مسافرين قوله تحت ظل سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم شجرة عظيمة من العضاه قوله فاذا صهيب بضم الصاد ابن سنان بن قاسط بالقاف وكان من السابقين الاولين المعذبين في الله ١٢ قس ٥٢ قوله فلما اصيب عمر يعني بالجراحة التي مات فيها وفي رواية ايوب ان ذلك كان عقيب الحجة المذكورة ولفظه فلما قدمنا لم يلبث عمران اصيب وفي رواية عمرو بن دينار لم يلبث ان طعن ١٢ قسطلاني ٥٣ قوله يعذب ببعض بكاء اهله عليه - قيده ببعض البكاء فحمل على ما فيه نياحة جمعا بين الاحاديث قاله القسطلاني ولعل قوله قد كان عمر يقول بعض ذلك اشارة الى هذا القيد كذا ذكره علي في المرقاة والله تعالى اعلم وعلمه احكم ١٢ ٥٤ قوله يرحم الله عمر - قال الطيبي هذا من الآداب الحسنة على منوال قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فاستغربت من عمر ذلك القول فجعلت قولها يرحم الله عمر تمهيدا ودفعا لما يوحش من نسبته الى الخطأ ١٢ قسطلاني ع ٥٥ قوله ما حدث رسول الله صلعم يحتمل ان يكون جزمها بذلك لكونها سمعت صريحا من النبي صلعم اختصاص العذاب بالكافر وفهمت ذلك من القرآن فان قلت الآية عامة للمؤمن والكافر ثم ان زيادة العذاب عذاب فكما ان اصل العذاب لا يكون بفعل غيره فكذا زيادته فلا يتم استدلالها بالآية قلت العادة فارقة بين المؤمن والكافر فانهم كانوا يوصون بالنياحة بخلاف المؤمنين فلفظ الميت وان كان مطلقا مقيد بالموصي وهو الكافر عرفا وعادة ١٢ كرماني ٥٦ قوله والله هو اضحك وابكى - اي ان العبرة لا يملكها ابن آدم ولا تسبب له فيها فكيف يعاقب عليها فضلا عن الميت وقال الداؤدي معناه ان الله اذن في الجميل من البكاء فلا يعذب على ما اذن فيه قاله الكرماني لعل غرضه من هذا الكلام ان الكل بخلق الله وارادته ثم قال فالاولى فيه ان يقال بظاهر الحديث وان له ان يعذبه بلا ذنب ويكون البكاء عليه علامة لذلك او يعذبه بذنب غيره سيما وهو السبب في وقوع الغير فيه ولا يسأل عما يفعل وتخصص آية الوازرة بيوم القيامة ١٢ ع ٥٧ قوله والله ما قال ابن عمر شيئا - قال الزين بن المنير سكوته لا يدل على الاذعان فلعله كره المجادلة وقال الخطابي الرواية اذا ثبتت لم يكن في دفعها سبيل بالظن وقد رواه عمر وابنه وليس فيما حكت عائشة ما يرفع روايتهما لجواز ان يكون الخبران صحيحين معا ولا منافاة بينهما فالميت انما تلزمه العقوبة بما تقدم من وصيته اليهم وعلى ذلك حمل الجمهور واليه ذهب البخاري في قوله اذا كان النوح من سنته كذا في قس ع ك ٥٨ قوله قال عمر رضـ - اي لما مات خالد بن الوليد رضـ سنة احدى وعشرين بحمص او ببعض قراها او بالمدينة واجتمع نسوة بني المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر ارسل اليهن فانههن فقال دعهن يبكين على ابي سليمان الخ وابو سليمان كنية خالد وهذا الاثر وصله المؤلف في تاريخه الاوسط ١٢ قس ٥٩ قوله نقع او لقلقة - قال الاسمعيلي النقع هنا الصوت العالي واللقلقة حكاية صوت ترديد النواحة قال الزركشي والتحقيق انه مشترك يطلق على الصوت وعلى الغبار ولا يبعد ان يكونا مرادين لكن حمله على وضع التراب اولى لانه قرن به اللقلقة وهي الصوت ١٢ قس ٦٠ قوله ان كذبا علي ليس ككذب على احد اي هو اشد في الاثم لكونه مقتضيا شرعا عاما باقيا الى يوم القيمة - كذا في قس ٦١ قوله فليتبوأ اي فليتخذ له مسكنا في النار ١٢ ع ٦٢ قوله قد مثل به بضم الميم وتشديد المثلثة المكسورة اي جدع انفه واذنه او مذاكيره او شيء من اطرافه - قس ويجوز تخفيف المثلثة اما بالتشديد فهو للمبالغة ١٢ ع ٦٣ قوله من نهي - هو الكل في نفس الامر وان لم يصرح به وبه المطابقة للترجمة ١٢ ٦٤ قوله فلم تبكي بكسر اللام وفتح الميم استفهام عن غائبة اولا تبكي شك من الراوي هل استفهم او نهى حاصل المعنى تبكي هذه المرأة عليه او لا فان الملئكة قد اظلته باجنحتها فلا ينبغي البكاء لاجل حصول هذه المنزلة بل ينبغي ان يفرح بذلك ١٢ قس ع ٦٥ بكسر النون وسكون الياء عند الجميع ١٢ ع ٦٦ بدون الموحدة اي يعذب مدة النوح ١٢ عيني

ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدرت مع عمر من مكة حتى اذا كنا بالبيداء اذا هو بركب تحت ظل سمرة فقال اذهب فانظر من هؤلاء الركب قال فنظرت فاذا صهيب فاخبرته فقال ادعه لي فرجعت الى صهيب فقلت ارتحل فالحق امير المؤمنين فلما اصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول وا اخاه واصاحباه فقال له عمر يا صهيب اتبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب ببعض بكاء اهله عليه قال ابن عباس فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليعذب المؤمن ببكاء اهله عليه ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه وقالت حسبكم القرآن ولا تزر وازرة وزر اخرى قال ابن عباس عند ذلك والله هو اضحك وابكى قال ابن ابي مليكة والله ما قال ابن عمر شيئا حدثنا اسمعيل بن خليل ثنا علي بن مسهر قال اخبرنا ابو اسحق وهو الشيباني عن ابي بردة عن ابيه قال لما اصيب عمر جعل صهيب يقول وا اخاه فقال عمر اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحي حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته انها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكي عليها اهلها فقال انهم ليبكون عليها وانها لتعذب في قبرها **باب** ما يكره من النياحة على الميت وقال عمر دعهن يبكين على ابي سليمن ما لم يكن نقع او لقلقة والنقع التراب على الرأس واللقلقة الصوت حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة عن المغيرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كذبا علي ليس ككذب على احد من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه يعذب بما نيح عليه حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب في قبره بما نيح عليه تابعه عبد الاعلى قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ح وقال آدم عن شعبة الميت يعذب ببكاء الحي عليه **باب** حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال جيء بابي يوم احد قد مثل به حتى وضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سجي ثوبا فذهبت اريد ان اكشف عنه فنهاني قومي ثم ذهبت اكشف عنه فنهاني قومي فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع فسمع صوت صائحة فقال من هذه فقالوا ابنة عمرو او اخت عمرو قال فلم تبكي او لا تبكي فما زالت الملئكة تظله باجنحتها حتى رفع **باب** ليس منا من شق الجيوب حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين قال حدثنا زبيد اليامي عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

نسخه: بالويل — رحم الله — لكن — من يناح — من نيح — حدثنا — يقول — ٢ بـه — تظل — الايامي

اسماء الرجال

اسمعيل بن خليل الخزاز بالمعجمات الكوفي علي بن مسهر القرشي الكوفي ابو اسحق هو سليمان بن ابي سليمان الشيباني الكوفي عن ابي بردة الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني باب ما يكره الخ ابو نعيم الفضل بن دكين مولى آل طلحة سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائي علي بن ربيعة الوالبي الاسدي المغيرة هو ابن شعبة الثقفي عبدان عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي قتادة بن دعامة السدوسي البصري سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي ابن عمر عبد الله عن ابيه عمر بن الخطاب رضـ عبد الاعلى هو ابن حماد بن نصر الباهلي مولاهم سعيد هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري مولاهم قتادة بن دعامة يعني عن سعيد بن المسيب آدم هو ابن ابي اياس عبد الرحمن شعبة ابن الحجاج باسناد حديث الباب ١٢ قس باب علي بن عبد الله هو المديني سفيان هو ابن عيينة الهلالي ابن المنكدر هو محمد التيمي المدني جابر بن عبد الله الانصاري باب ليس منا الخ ابو نعيم الفضل بن دكين المذكور قريبا سفيان هو ابن سعيد الثوري زبيد اليامي هو ابن الحارث بن عبد الكريم ابراهيم النخعي مسروق هو ابن الاجدع عبد الله هو ابن مسعود

حل اللغات البيداء مفازة بين مكة والمدينة سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم شجرة عظيمة من العضاه النياحة رفع الصوت بالندب مثل به اي جدع انفه واذنه او مذاكيره او شيء من اطرافه

بذلك لعل الله تعالى اعلم وهذا يندفع ما يتوهم انه كيف تصح الصلوة بلا نية الصلوة ١٢ سندي (قوله باب اهل العلم والفضل احق بالامامة) اي ممن ليس بمرتبته في العلم والفضل وهذا مبني على انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بامامة ابي بكر بناء على انه كان اعلم وافضل من غيره ويحتمل ان مراده بيان ان اهل العلم اولى بالامامة من اهل القراءة كما قال الجمهور ان الاعلم اولى من الاقرأ وهذا مبني على ان ابيا كان اقرأ القوم كما جاء اقرؤكم ابي ومع ذلك اختار صلى الله تعالى عليه وسلم ابا بكر للامامة لانه كان اعلم وعلى هذا فقيل ان تقديم الاقرأ منسوخ وقيل بل تقديم الاقرأ مبني على ان اقرأهم كان اعلمهم ولا يخفى ان لازم الجواب الثاني ان يكون ابي اعلمهم لانه اقرأهم وهو يفسد اصل الاستدلال والله تعالى اعلم (قوله كان وجهه ورقة مصحف) وليس التشبيه في مجرد البياض والا لما كان لتخصيص الورقة بالمصحف كثير معنى بل في انه منور مجلو

حاشية السندي

٥١ قوله باب رثاء. بكسر الراء وخفة المثلثة والمد وخفض تاليه بالاضافة من رثيت الميت مرثية اذا عددت محاسنه ورثأت بالهمزة لغة فيه وفي بعضها بلفظ الماضي وفي بعضها بفتح الراء وسكون المثلثة وبالياء مصدرا كذا في الكرماني فان قيل رواه احمد وابن ماجة نهى رسول الله صلعم عن المراثي وصححه الحاكم فاذا نهى عنه كيف يفعله فالجواب ان المرثية المنهي عنها ما فيه مدح الميت وذكر محاسنه الباعث على تهييج الحزن وتجديد اللوعة او فعلها مع الاجتماع لها او على الاكثار منها دون ما عدا ذلك والمراد هنا توجعه عليه السلام وتحزنه على سعد لكونه مات بمكة بعد الهجرة منها لا مدح الميت لتهييج الحزن كذا ذكره القسطلاني ١٢ ٥٢ قوله ثم قال الثلث. يجوز فيه النصب على الاغراء او على تقدير اعط الثلث والرفع على انه فاعل فعل محذوف اي يكفيك الثلث او على انه مبتدأ محذوف الخبر او عكسه اي المشروع الثلث او الثلث كاف ١٢ ع قس ٥٣ قوله انك ان تذر. قال عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وكلاهما صحيح قيل لا يجوز الكسر لانه لا جواب له والاصل كما قال ابن مالك ان تركت ورثتك اغنياء فخير اي فهو خير لك فحذف الفاء والمبتدأ ونظره قوله صلعم فان جاء صاحبها والا استمتع بها وقوله لهلال بن امية البينة والا حد في ظهرك ١٢ ع ٥٤ قوله عالة اي فقراء جمع عائل يتكففون الناس اي يطلبون الصدقة من اكف الناس وقيل يسألونهم باكفهم قوله وانك لن تنفق علة للنهي عن الوصية باكثر من الثلث قوله حتى ما تجعل اي الذي تجعل ١٢ ع ٥٥ قوله اخلف. يعني اخلف في مكة بعد اصحابي المهاجرين المنصرفين معك قال ابو عمر يحتمل ان يكون لما سمع النبي صلعم يقول انك لن تنفق نفقة وتنفق فعل مستقبل ايقن او ظن انه لا يموت من مرضه هذا فاستفهم هل يبقى بعد اصحابي فاجابه صلعم بضرب من قوله لن تنفق نفقة وهو قوله انك لن تخلف الخ قال القرطبي هذا الاستفهام انما صدر من سعد مخافة المقام بمكة الى الوفاة فيكون قادحا في هجرته كما نص عليه في بعض الروايات انه قال خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فاجابه صلعم بان ذلك لا يكون وانه يطول عمره ١٢ عيني ٥٦ قوله ثم لعلك ان تخلف. المراد بتخلفه طول عمره اي يطول عمرك ولا تموت بمكة فانه عاش زيادة على اربعين سنة حتى فتح العراق وانتفع به المسلمون بالغنيمة وتضرر به المشركون ولعل من الله ورسوله تحقيق ١٢ ع مجمع ٥٧ قوله لكن البائس سعد الخ. من اصابه بؤس اي ضر وهو يصلح للذم والترحم قيل انه لم يهاجر من مكة حتى مات بها فهو ذم والاكثر انه هاجر ومات بها في حجة الوداع فهو ترحم قوله يرثي بكسر مثلثة اي يرق ويترحم له النبي صلعم ان مات بفتح الهمزة اي لاجل موته بارض هاجر منها وكان يكره موته بها فلم يعط ما تمنى قاله في المجمع وفي العيني قال ابن بطال اما قوله يرثي له الخ فهو من كلام الزهري تفسير لقوله صلعم لكن البائس الخ اي رثى له حين مات بمكة وكان يهوى ان يموت بغيرها ١٢ قس ٥٨ قوله من الصالقة هي التي ترفع صوتها عند المصيبة والصلق الصياح وقيل ضرب الوجه والحالقة التي تحلق شعرها والشاقة التي تشق ثوبها عند المصيبة كذا في العيني ١٢ ٥٩ قوله شق الباب بفتح الشين والجر على البدلية اي الموضع الذي ينظر منه وفي تجويز الكرماني كسر الشين نظر لانه يصير معناه الناحية وليست بمرادة هنا ١٢ قس ع ٦٠ قوله ان نساء جعفر. اي امرأته اسماء بنت عميس الخثعمية ومن حضر عندها من الاقارب وليس لجعفر امرأة غير اسماء وخبر ان محذوف تقديره ان نساء جعفر يبكين ١٢ قس ع ٦١ قوله لم يطعنه. حكاية قول الرجل اي نهيتهن فلم يطعنني قال القرطبي يحتمل انه لم يصرح لهن بان النبي صلعم نهاهن فحملن ذلك على انه مرشد الى المصلحة من قبل نفسه قال العيني هذا الذي قاله حسن وهو اللائق في حق الصحابيات انتهى ويؤيده قول عائشة لم تفعل ما امرك رسول الله صلعم والله اعلم ١٢ ٦٢ قوله لم تفعل ما امرك رسول الله صلعم قال النووي معناه انك قاصر عما امرت به ولم تخبره عليه السلام بانك قاصر حتى يرسل غيرك ويستريح من العناء ١٢ ٦٣ قوله القراء. اي بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل نجد ليقرؤا عليهم القرآن ويدعوهم الى الاسلام فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل في احياء من سليم فقتلوا اكثرهم ١٢ قس ٦٤ قوله الجزع الخ مناسبته للترجمة من حيث المقابلة وهي ذكر الشيء وما يضاده معه وذلك ان ترك اظهار الحزن من القول الحسن والظن الحسن واظهاره مع الجزع قول سيء وظن سيء ١٢ ع قس ٦٥ قوله انما اشكو بثي الخ مطابقته للترجمة من حيث ان يعقوب عليه السلام لما ابتلي صبر ولم يشك الى احد ولا بث حزنه الا الى الله والبث شدة الحزن ١٢ ع قس

بَابُ رِثَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدَ بْنَ خَوْلَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ اَبِي وَقَّاصٍ عَنْ اَبِيْهِ قَالَ كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُوْدُنِيْ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِيْ فَقُلْتُ اِنِّيْ قَدْ بَلَغَ بِيْ مِنَ الْوَجَعِ وَاَنَا ذُوْ مَالٍ وَلَا يَرِثُنِيْ اِلَّا ابْنَةٌ لِّيْ اَفَاَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِيْ قَالَ لَا فَقُلْتُ فَالشَّطْرُ فَقَالَ لَا ثُمَّ قَالَ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيْرٌ اَوْ كَثِيْرٌ اِنَّكَ اَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ اَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِّنْ اَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَّتَكَفَّفُوْنَ النَّاسَ وَاِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِيْ بِهَا وَجْهَ اللّٰهِ اِلَّا اُجِرْتَ بِهَا حَتّٰى مَا تَجْعَلُ فِيْ فِي امْرَاَتِكَ قُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اُخَلَّفُ بَعْدَ اَصْحَابِيْ قَالَ اِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا اِلَّا ازْدَدْتَ بِهٖ دَرَجَةً وَّرِفْعَةً ثُمَّ لَعَلَّكَ اَنْ تُخَلَّفَ حَتّٰى يَنْتَفِعَ بِكَ اَقْوَامٌ وَّيُضَرَّ بِكَ اٰخَرُوْنَ اَللّٰهُمَّ اَمْضِ لِاَصْحَابِيْ هِجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلٰى اَعْقَابِهِمْ لٰكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرْثِيْ لَهٗ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ مَّاتَ بِمَكَّةَ

بَابُ مَا يُنْهٰى مِنَ الْحَلْقِ عِنْدَ الْمُصِيْبَةِ وَقَالَ الْحَكَمُ بْنُ مُوْسٰى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ جَابِرٍ اَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيْمِرَةَ حَدَّثَهٗ قَالَ حَدَّثَنِيْ اَبُوْ بُرْدَةَ بْنُ اَبِيْ مُوْسٰى قَالَ وَجِعَ اَبُوْ مُوْسٰى وَجَعًا فَغُشِيَ عَلَيْهِ وَرَاْسُهٗ فِيْ حَجْرِ امْرَاَةٍ مِّنْ اَهْلِهٖ فَلَمْ يَسْتَطِعْ اَنْ يَّرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا فَلَمَّا اَفَاقَ قَالَ اَنَا بَرِيْءٌ مِّمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ

بَابٌ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُوْدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوْقٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُوْدَ وَشَقَّ الْجُيُوْبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ

بَابُ مَا يُنْهٰى مِنَ الْوَيْلِ وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ الْمُصِيْبَةِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبِيْ قَالَ حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوْقٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُوْدَ وَشَقَّ الْجُيُوْبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ

بَابُ مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيْبَةِ يُعْرَفُ فِيْهِ الْحُزْنُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيٰى قَالَ اَخْبَرَتْنِيْ عَمْرَةُ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرٍ وَّابْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ يُعْرَفُ فِيْهِ الْحُزْنُ وَاَنَا اَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ شَقِّ الْبَابِ فَاَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ اِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَّذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ فَاَمَرَهٗ اَنْ يَّنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ ثُمَّ اَتَاهُ الثَّانِيَةَ لَمْ يُطِعْنَهٗ فَقَالَ انْهَهُنَّ فَاَتَاهُ الثَّالِثَةَ قَالَ وَاللّٰهِ غَلَبْنَنَا يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ فَزَعَمَتْ اَنَّهٗ قَالَ فَاحْثُ فِيْ اَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ فَقُلْتُ اَرْغَمَ اللّٰهُ اَنْفَكَ لَمْ تَفْعَلْ مَا اَمَرَكَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ تَتْرُكْ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَنَاءِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْاَحْوَلُ عَنْ اَنَسٍ قَالَ قَنَتَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا حِيْنَ قُتِلَ الْقُرَّاءُ فَمَا رَاَيْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَزِنَ حُزْنًا قَطُّ اَشَدَّ مِنْهُ

بَابُ مَنْ لَّمْ يُظْهِرْ حُزْنَهٗ عِنْدَ الْمُصِيْبَةِ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْجَزَعُ الْقَوْلُ السَّيِّئُ وَالظَّنُّ السَّيِّئُ وَقَالَ يَعْقُوْبُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ اِنَّمَا اَشْكُوْ بَثِّيْ وَحُزْنِيْ اِلَى اللّٰهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ اَخْبَرَنَا اِسْحٰقُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِيْ طَلْحَةَ اَنَّهٗ سَمِعَ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُوْلُ اشْتَكٰى ابْنٌ لِّاَبِيْ طَلْحَةَ قَالَ فَمَاتَ وَاَبُوْ طَلْحَةَ خَارِجٌ

٥٠ من بني عامر بن لؤي وقيل حليف لهم وقيل مولى ابن ابي رهم العامري بدري ٦٢ ع ٥ الرفع بالابتداء والخبر محذوف اي فالشطر اتصدق به والنصب باضمار الفعل اي اوجب الشطر وقال السهيلي

اسماء الرجال باب رثاء النبي صلعم عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري وقال الحكم بن موسى هو القنطري وصله مسلم في صحيحه وكذا ابن حبان وشل هذا يكون على سبيل المذاكرة لا بقصد التحمل والاداء فرد الوقت حدثنا الحكم لكن قال ابن حجر انه وهم والصواب انه تعليق. قس يحيى بن حمزة قاضي دمشق عبد الرحمن هو ابن يزيد بن جابر الازدي القاسم بن مخيمرة هو كوفي سكن البصرة باب ليس منا من ضرب الخدود محمد بن بشار ابو بكر بندار عبد الرحمن بن مهدي بن حسان ابو سعيد البصري سفيان بن سعيد الثوري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عبد الله بن مرة الهمداني الكوفي مسروق بن الاجدع الكوفي باب ما ينهى الخ عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش ومن بعده مروا آنفا باب من جلس عند المصيبة محمد بن المثنى العنزي البصري عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن عمرو بن علي الفلاس الصيرفي محمد بن فضيل الكوفي هو الكوفي عاصم الاحول هو ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري باب من لم يظهر الخ بشر بن الحكم هو النيسابوري اسحاق هو ابن اخي انس بن مالك

حل اللغات الشطر النصف. تذر تترك عالة فقراء. يتكففون الناس اي يطلبون الصدقة من اكف الناس. البائس الذي

في القلوب معظم في الصدور مبتدأ كالعلو والله تعالى اعلم وقوله ثم تبسم يضحك اي شارعا في الضحك (قوله فلم يقدر عليه) اي فما قدرنا بعد ذلك على رؤيته ومشاهدة نوره (قوله ان كما انت) اي ان كن كما انت وان تفسيرية لما في الاشارة من معنى القول (قوله باب من دخل) الى قوله فجاء الامام الاول اي الراتب فتأخر الاول اي الذي شرع في الصلوة اولا (قوله ان امكث مكانك) كانه رضي الله تعالى عنه رأى انه ما امره صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك امر الزام والا ما كان له ان يخالف لمصلحة ما بل مرة تكرما ولذا رفع يديه وحمد الله تعالى ثم علم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان امكث جواز الصلوة ان لم يتأخر كما علم من تقريره صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ابي بكر جواز التأخر (قوله اذا استووا في القراءة) كانه اراد بالقراءة ما يستحق به الامامة اعم من القراءة والعلم واستواء اصحاب مالك بن الحويرث في ذلك من حيث انهم

ـــه قوله هيأت شيئاً. اى اعدت طعاما واصلحته او هيأت شيئا من حالها وتزينت له وجها تعرضا للجماع او هيأت امر الصبى على ما جاء فى رواية الطيالسى فهيأت الصبى وفى رواية حميد فهيأت ام سليم امره وفى رواية عمارة بن زاذان فهلك الصبى فقامت ام سليم فغسلته وكفنته وحنطته وسجت عليه ثوبا كذا فى العينى ـــه قوله انها صادقة. اى بالنسبة الى ما فهم من كلامها والا فهى صادقة بالنسبة الى ما ارادت مما هو فى نفس الامر قسطلانى ـــه قوله فبات. اى معها وهو كناية عن الجماع وفى رواية انس بن سيرين فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها ـــه قوله فلما اراد ان يخرج اعلمته انه قد مات وفيه زيادة لمسلم فقالت يا ابا طلحة ارايت لو ان قوما عاروا اهل بيت عارية فطلبوا عاريتهم الهم ان يمنعوهم قال لا قالت فاحتسب ابنك قال فغضب وقال تركتنى حتى تلطخت ثم اخبرتنى با بنى الخ ـــه قوله فرأيت تسعة اولاد كلهم قد قرأوا القرآن كذا فى رواية ابى ذر والاصيلى وابن عساكر

فلما رأت امرأته انه قد مات هيأت شيئا ونحته فى جانب البيت فلما جاء ابو طلحة قال كيف الغلام قالت قد هدأت نفسه وارجو ان يكون قد استراح وظن ابو طلحة انها صادقة قال فبات فلما اصبح اغتسل فلما اراد ان يخرج اعلمته انه قد مات فصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم اخبر النبى صلى الله عليه وسلم بما كان منهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل الله ان يبارك لهما فى ليلتهما قال سفين فقال رجل من الانصار فرأيت تسعة اولاد كلهم قد قرأ القرآن **باب** الصبر عند الصدمة الاولى وقال عمر نعم العدلان ونعم العلاوة الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وقوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبيرة الا على الخاشعين **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ثابت قال سمعت انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الصبر عند الصدمة الاولى **باب** قول النبى صلى الله عليه وسلم انا بك لمحزونون وقال ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب **حدثنا** الحسن بن عبد العزيز قال حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا قريش هو ابن حيان عن ثابت عن انس بن مالك قال دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى سيف القين وكان ظئرا لابراهيم فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابراهيم فقبله وشمه ثم دخلنا عليه بعد ذلك وابراهيم يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان فقال له عبد الرحمن بن عوف وانت يا رسول الله فقال يا ابن عوف انها رحمة ثم اتبعها باخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون رواه موسى عن سليمن بن المغيرة عن ثابت عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** البكاء عند المريض **حدثنا** اصبغ عن ابن وهب قال اخبرنى عمرو عن سعيد بن الحارث الانصارى عن عبد الله بن عمر قال اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فاتاه النبى صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابى وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه فوجده فى غاشية اهله فقال قد قضى فقالوا لا يا رسول الله فبكى النبى صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء النبى صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه او يرحم وان الميت يعذب ببكاء اهله عليه وكان عمر يضرب فيه بالعصا ويرمى بالحجارة ويحثى بالتراب **باب** ما ينهى عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرتنى عمرة قالت سمعت عائشة تقول لما جاء قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة جلس النبى صلى الله عليه وسلم يعرف فيه الحزن وانا اطلع من شق الباب فاتاه رجل فقال اى رسول الله ان نساء جعفر وذكر بكاءهن فامره ان ينهاهن فذهب الرجل ثم اتى فقال قد نهيتهن وذكر انه لم يطعنه فامره الثانية ان ينهاهن فذهب ثم اتاه فقال والله لقد غلبننى او غلبننا الشك من محمد بن حوشب فزعمت ان النبى

نسخہ: ونحته — هدأت — منهما — باب — قرأوا — الآيتان — الآية — لنبى — فى غاشية — وانا اطلع — ان ينهاهن — عبد الله بن

ولفظ ابن ابى طلحة كما فى رواية عباية عند سعيد بن منصور ومسدد والبيهقى فولدت له غلاما قال عباية فلقد رأيت لذلك الغلام سبع بنين كلهم قد ختم القرآن قال العينى فان قلت قد وقع فى رواية عباية سبع بنين وفى رواية سفيان تسعة اولاد قلت الظاهر ان المراد بالسبعة من ختم القرآن كله وبالتسعة من قرأ معظمه انتهى ويحتمل ان يكون المراد من تسعة اولاد سبع بنين قرأوا القرآن واثنين من البنات كذلك انس قال سبع بنين لم يذكر بنتين وهو الاظهر ـــه قوله نعم العدلان. بكسر العين وفتح الدال والعلاوة بكسر العين هو شئ ضرب للجزاء لان العدل نصف الحمل على احد شقى الدابة والحمل العدلان والعلاوة ما يجعل بين العدلين والمراد بهما من العدلين الصلوات والرحمة والعلاوة اولئك هم المهتدون كذا فى قس قال العينى انما استعاذ بهذه الفضائل الجزيلة بصبرهم المبشر عليه بهذه البشارة وهو الصبر المحمود والذى يكون عند مفاجاة المصيبة اى عند الصدمة الاولى وبه المطابقة فانه اذا طالت الايام عليها وقع السلو وصار الصبر طبعا انتهى مختصرا ـــه قوله ظئرا لابراهيم. اى زوج المرضعة وتسمى المرضعة ايضا ظئرا ع ـــه قوله وانت يا رسول الله معطوف على محذوف تقديره الناس لا يصبرون عند المصائب وانت يا رسول الله تفعل كفعلهم كانه تعجب واستغرب ذلك منه لعهده منه انه يحث على الصبر وينهى عن الجزع فاجابه صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن عوف انها اى الحالة التى شاهدتها منى رحمة وشفقة على الولد وليست بجزع وقلة صبر كما توهمت انت قس ع ـــه قوله فوجده فى غاشية. بالغين والشين المعجمتين قال الخطابى يحتمل وجهين ان يراد به القوم الحضور عنده الذين هم غاشية اى يغشونه للخدمة وان يراد ما يتغشاه من كرب الوجع الذى به قلت لفظ اهله يأبى المعنى الثانى بل يتاتى على رواية العامة باسقاط اهله ويروى فى غشيته قال الكرمانى اى فى اغمائه هذا كله من العينى ـــه قوله يعذب بهذا اى ان قال سوءا من القول هجرا ع ـــه قوله او يرحم. قال الكرمانى قال ابن بطال يحتمل معنيين او يرحم ان لم ينفذ الوعيد فيه او يرحم من قال خيرا واستسلم لقضاء ربه تعالى اقول وان صحت الرواية بالنصب او بمعنى الى ان ليعنى يعذب الى ان يرحمه الله تعالى لان المؤمن لابد ان يدخل الجنة آخرا انتهى كذا فى العينى ـــه قوله وكان عمر يضرب. عطف على لفظ اشتكى فيكون موصولا بالاسناد المذكور الى ابن عمر انما كان عمر يضرب بعد الموت لقوله صلى الله عليه وسلم فاذا وجب فلا تبكين باكية فى حديث الموطأ وكان عمر يضرب بين او لاتبكين لانه كان الامام قاله الداؤدى قال غيره انما كان يضرب فى بكاء بمخصوص وقبل الموت وبعده سواء وذلك اذا كان فيه نوح ونحوه ع ـــه قوله ان نساء جعفر خبران محذوف يدل عليه قوله فذكر بكاءهن والمطابقة للترجمة فى قوله فامره ان ينهاهن قوله فاحث فى افواههن التراب فان فيه زجرا عن ذلك مع الحديث مع بيانه من قريب ع ـــه اى ساكن يعنى ان نفسه كانت قلقة بالنزع فسكنت بالموت ولم يقع هذا بالترجمة ولا التعليق بالترجمة ولا بقية رواية الحموى وانما ذكر لى رواية الباقين ع ـــه اى اتبع الدمعة الاولى بدمعة اخرى او اتبع الكلمة الاولى المجملة وهى قوله انها رحمة بكلمة اخرى مفصلة وهى قوله ع ـــه يتعدى بحرف الاستعلاء اى قد خرج من الدنيا فلعن هنا مات ـــه هذا اذا تقصى ما لا يجوز وكان الميت سببا فيه كما وصى به او كان فيهم عادة ولم ينه ونحو ذلك

اسماء الرجال

باب الصبر عند الصدمة الاولى محمد بن بشار ابو بكر العبدى البصرى لقبه بندار غندر لقب محمد بن جعفر المدنى البصرى ثابت بن اسلم البنانى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم الحسن بن عبد العزيز الجروى منسوب الى جروة قرية بتنيس يحيى بن حسان هو التنيسى قريش هو ابن حيان بالتحتية العجلى البصرى ثابت هو البنانى رواه موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى وصله البيهقى فى الدلائل باب البكاء عند المريض اصبغ هو ابن الفرج ابن وهب عبد الله بن مسلم ابو محمد المصرى عمرو هو ابن الحارث المصرى باب ما ينهى عن النوح محمد بن عبد الله بن حوشب هو الطائفى نزيل الكوفة عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى يحيى بن سعيد الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبه جعفر هو ابن ابى طالب عبد الله بن رواحة بن ثعلبة اسلم قديما وشهد العقبة وبدرا واحدا والخندق وخيبر وقصة قتلهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا نحو من ثلاثة آلاف الى ارض البلقاء من اطراف الشام سنة ثمان واستعمل عليهم زيدا وقال ان اصيب زيد فجعفر فان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فقتلوا جميعا فى غزوة مؤتة فى ملك ‹ حل اللغات › اشتكى مرض هدأ سكن

فبات اى فجامع ـ السفين المراد شق الباب الموضع الذى ينظر منه

كانوا مستوين فى الاقامة عنده صلى الله تعالى عليه وسلم والغالب فى مثلهم الاستواء فى الاخذ والله تعالى اعلم (قوله فذهب ليتوم) اى اراد وقصد ليقوم (قوله يا عمر صل بالناس) كان ابا بكر رضى الله تعالى عنه راى ان امره بذلك كان تكرمة والمقصود اداء الصلوة بامام لا تعيين انه الامام ولم يدر بما جرى بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين بعض ازواجه فى ذلك والا لما كان له تعويض الامامة الى عمر والله تعالى اعلم اهـ سندى (قوله ثم صلى بعد ذلك النبى صلى الله عليه وسلم جالسا الخ) يريد ان حديث عائشة الذى فى مرضه صلى الله تعالى عليه وسلم ناسخ لحديث اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا كما ذهب اليه جمهور الفقهاء لكن قد بحث فيه من ادعى النسخ بوجوه منها ان الحديث المذكور ليس بصريح فى امامة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيجوز ان يكون الامام اذ ذاك هو ابو بكر وذلك لان قولها فجعل ابو بكر يصلى وهو قائم الخ على ظاهره يستلزم ان

حاشية السندى ٩١-٩٥

صلى الله عليه وسلم قال فاحث في افواههن من التراب فقلت ارغم الله انفك فوالله ما انت بفاعل وما تركت
رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد قال حدثنا
ايوب عن محمد عن ام عطية قالت اخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم عند البيعة ان لا ننوح فما وفت منا
امرأة غير خمس نسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وامرأتان او ابنة ابي سبرة و
امرأة معاذ وامرأة اخرى باب القيام للجنازة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال
حدثنا الزهري عن سالم عن ابيه عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنازة
فقوموا حتى تخلفكم قال سفين قال الزهري اخبرني سالم عن ابيه قال اخبرنا عامر بن ربيعة عن النبي
صلى الله عليه وسلم زاد الحميدي حتى تخلفكم او توضع باب متى يقعد اذا قام للجنازة حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأى احدكم
جنازة فان لم يكن ماشيا معها فليقم حتى يخلفها او تخلفه او توضع من قبل ان تخلفه حدثنا
مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع باب من تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع
عن مناكب الرجال فان قعد امر بالقيام حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري
عن ابيه قال كنا في جنازة فاخذ ابو هريرة بيد مروان فجلسا قبل ان توضع فجاء ابو سعيد قال فاخذ
بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن ذلك فقال ابو هريرة صدق باب
من قام لجنازة يهودي حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن عبيد الله بن مقسم
عن جابر بن عبد الله قال مر بنا جنازة فقام لها النبي صلى الله عليه وسلم وقمنا فقلنا يا رسول الله انها جنازة
يهودي قال فاذا رأيتم الجنازة فقوموا حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال
سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فمروا
عليهما بجنازة فقاما فقيل لهما انها من اهل الارض اي من اهل الذمة فقالا ان النبي صلى الله عليه وسلم مرت به
جنازة فقام فقيل له انها جنازة يهودي فقال أليست نفسا وقال ابو حمزة عن الاعمش عن عمرو عن ابن
ابي ليلى قال كنت مع سهل وقيس فقالا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقال زكريا عن الشعبي عن ابن ابي ليلى
قال كان ابو مسعود وقيس يقومان للجنازة باب حمل الرجال الجنازة دون النساء حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله قال حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة
قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه لصعق باب السرعة بالجنازة
وقال انس انتم مشيعون فامشوا بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها وقال غيره قريبا

(حواشي الهامش: اوافهن التراب — قوله الجنازة — قدموني — صعق — فامش)

٥١ قوله ان لا ننوح۔ اي بان لا ننوح على ميتة وان مصدرية وهذا موضع الترجمة لان النوح لو لم يكن منهيا عنه لما اخذ النبي صلعم عليهن في البيعة تركه كذا في العيني وقسط ١٢ ٥٢ قوله غير خمس۔ برفع غير ونصبها قال النووي معناه لم يف ممن بايع مع ام عطية في الوقت الذي بايعت فيه من النساء الا خمس لا انه لم يترك النياحة من المسلمين غير خمس ١٢ ٥٣ قوله ام سليم۔ يجوز فيه الوجهان الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي احدها ام سليم والآخر الجر على انه بدل من خمس نسوة وكذلك الوجهان في ام العلاء وابنة ابي سبرة وقوله وامرأتان تكملة لخمس نسوة وهي ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة وامرأتان قال العيني ١٢ ٥٤ قوله او ابنة ابي سبرة۔ شك من الراوي هل ابنة ابي سبرة هي امرأة معاذ او غيرها قال ابن حجر في الفتح والذي يظهر لي ان الرواية بواو العطف اصح لان امرأة معاذ وهي ام عمرو بنت خلاد بن عمرو السلمية ذكرها ابن سعد فابنة ابي سبرة غيرها واسمها ام كلثوم كذا في التوشيح وقسط ١٢ ٥٥ قوله فقوموا۔ اي ترحيبا للميت وتعظيما لايمانه او تهويلا للموت وتفظيعا له وهو المفهوم عن حديث جابر ومن قوله صلعم أليست نفسا كذا ذكره الشيخ في اللمعات ١٢ ٥٦ قوله حتى تخلفكم۔ بضم التاء وتشديد اللام اي تجاوزكم وتجعلكم خلفها وليس المراد التخصيص بكون الجنازة تتقدم بل المراد مفارقتها سواء خلفت القائم لها وراءها او خلفها القائم وراءه وتقدم وقال في التمهيد جاءت آثار صحاح ثابتة توجب القيام للجنازة وقال بها جماعة من السلف والخلف ورأوها غير منسوخة وقالوا لا يجلس من اتبع الجنازة حتى توضع عن اعناق الرجال منهم الحسن بن علي وابو هريرة وابن عمر وابن الزبير وابو سعيد وابو موسى وذهب الى ذلك الاوزاعي واحمد واسحق وبه قال محمد بن الحسن وقال الطحاوي وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا ليس على من مرت به جنازة ان يقوم لها ولمن تبعها ان يجلس وان لم توضع واراد بالآخرين عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة والاسود ونافع بن جبير وابا حنيفة ومالكا والشافعي وابا يوسف ومحمدا وذهبوا الى ان الامر بالقيام منسوخ وتمسكوا في ذلك باحاديث منها ما اخرجه مسلم في صحيحه عن علي رض ان رسول الله صلعم كان يقوم في الجنازة ثم جلس بعد وعند ابن حبان في صحيحه كان يأمرنا بالقيام في الجنائز ثم جلس بعد ذلك وامرنا بالجلوس۔ عيني مختصرا ١٢ ٥٧ قوله او توضع۔ اي على الارض وقيل في اللحد واختلفت فيه الروايات والاول اصح ١٢ لمعات ع ٥٨ قوله عن مناكب الرجال۔ كان البخاري اشار بهذا الى انه اختار رواية من روى حتى توضع في الارض ١٢ ع ٥٩ قوله لقد علم هذا۔ اي ابو هريرة ان رسول الله صلعم نهانا عن الجلوس قبل وضع الجنازة ١٢ ع ٦٠ قوله صدق۔ اي ابو سعيد وفي الفتح فقال لابي هريرة فما منعك ان تخبرني قال كنت اماما فجلست فجلست اي مروان فعرف بهذا ان ابا هريرة لم يكن يراه واجبا انتهى وقال العيني صدق ابو هريرة ابا سعيد على ما كان وجلس مع مروان على ما استقر عليه العمل ١٢ ٦١ قوله أليست نفسا۔ فالقيام لها لاجل صعوبة الموت وتذكره وفي رواية انما تقومون لها انما تقومون لمن معها من الملائكة يعني ملائكة العذاب ١٢ ك ٦٢ قوله واحتملها الرجال۔ هو موضع الترجمة فان قلت هذا اخبار فكيف يكون حجة في منع النساء قلت كلام الشارع مهما امكن يحمل على التشريع لا مجرد الاخبار ١٢ ع قس ٦٣ قوله فامشوا بين يديها وخلفها الخ۔ قال الثوري وطائفة هما سواء وقال مالك والشافعي واحمد المشي امامها افضل كذا في اللمعات قال محمد في الموطا المشي امامها حسن والمشي خلفها افضل انتهى وروى الترمذي وابو داؤد وعن ابن عمر ان الجنازة متبوعة ومن تقدمها فكانه ليس معها ١٢ ٦٤ الجنازة الميت ويفتح او بالكسر الميت وبالفتح السرير او عكسه او بالكسر الميت مع السرير ١٢ قاموس ٦٥ بالقاف وكسر الدال وشدة التحتية مدينة صغيرة على مرحلتين من الكوفة ١٢ ٦٦ س ومطابقته هنا الاثر من حيث ان السرعة لا تكون غالبا الا في جهات مختلفة ١٢ ع

اسماء الرجال

عبد الله بن عبد الوهاب هو الحجبي حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي البصري ايوب هو السختياني محمد هو ابن سيرين ام عطية نسيبة الانصارية باب القيام للجنازة علي بن عبد الله المديني الزهري هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عامر بن ربيعة ابن كعب العنزي قال سفيان هو ابن عيينة والباقون ايضا هم المذكورون آنفا وذكر هذه الطريق لبيان ان اولى بالعنعنة وهذه بلفظ الاخبار ليفيد التقوية ١٢ قس۔ باب متى يقعد الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي الليث هو ابن سعد الامام نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله عامر هو العنزي المذكور قريبا مسلم هو ابن ابراهيم ابن راهويه هشام هو الدستوائي هو ابن ابي عبد الله سنبر البصري يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب من تبع جنازة الخ احمد بن يونس التيمي اليربوعي الكوفي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن سعيد بن كيسان المقبري باب من قام الخ معاذ بن فضالة الزهراني هشام الدستوائي البصري يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم عبيد الله بن مقسم بكسر الميم مولى ابن ابي نمر القرشي آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج العتكي عمرو بن مرة بن عبد الله الاعمى الكوفي قال ابو حمزة محمد بن ميمون السكري وصله ابو نعيم الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عمرو هو ابن مرة المذكور ابن ابي ليلى عبد الرحمن بن يسار الكوفي سهل وقيس مرا قريبا زكريا هو ابن ابي زائدة وصله سعيد بن منصور الشعبي عامر بن شراحيل الانصاري ١٢ قس ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري قيس هو ابن سعد المذكور باب حمل الرجال عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي المدني الاعرج الليث هو ابن سعد سعيد المقبري هو ابن ابي سعيد كيسان المقبري ابو سعد المدني ١٢

حل اللغات القادسية بتشديد التحتية مدينة صغيرة ذات نخل ومياه بينها وبين الكوفة مرحلتان او خمسة عشر فرسخا۔

(في السندي) تكون صلوة واحدة باماميين وان يكون اقتدى احد الامامين بالآخر فلا بد من تأويله عند الكل فكما يجوز تأويله بان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اماما وان ابا بكر كان يسمع الناس التكبير كذلك يمكن تأويله بان ابا بكر كان يراعي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلوة وينظر الى حاله وهذا كما في الحديث في حق امام اقتدى باضعفهم الا ان يقال بعض روايات هذا الحديث لا يقبل هذا التأويل الا انه معارض بان بعضها صريح في امامة ابي بكر فعن عائشة صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا ومثله عن انس رواهما الترمذي وصححهما، والحاصل ان الحديث مضطرب لا ينبغي بمثله الحكم بنسخ حديث صحيح لا غبار عليه لا يقال يمكن دفع الاضطراب بالحمل على تعدد الواقعة فان مثل هذه الاحتمالات تبدى لدفع النسخ لا لاثباته وايضا قد علم ان القضية كانت مختلفا فيها عندهم

٥١ قوله منها - ای من الجنازة من ای جهة کان لاحتمال ان یحتاج حاملوها الی المعاونة والخبر الذکور قال فی الفتح اظنه عبد الرحمن بن قرط ۱۲ قسطلانی ع ٥٢ قوله اسرعوا بالجنازة - ای اسراعا خفیفا بین المشی المعتاد والخبب لان ما فوق ذلک یؤدی الی انقطاع الضعفاء او مشقة الحامل قاله القسطلانی قال العینی المراد التوسط بین شدة السعی والمشی المعتاد بدلیل قوله فی حدیث ابی بکرة وانا لنکاد ان نرمل ومقاربة الرمل لیس بالسعی الشدید ویدل علیه مارواه ابن ابی شیبة من حدیث عبد الله ابن عمرو ان اباه اوصاه قال انت اذا حملتنی علی السریر فامش مشیا بین المشیتین وکن خلف الجنازة فان مقدمها للملائکة وخلفها لبنی آدم انتہی ۱۲ ٥٣ قوله تقدمونها - زاد العینی کالحافظ ابن حجر الیه ای الی الخیر باعتبار الثواب او الاکرام لحامل الی قبره فیسرع بلیقاه قریبا ۱۲ قس ٥٤ قوله قالت - قولا حقیقیا قدمونی لثواب العمل الذی عملته ۱۲ قس ٥٥ قوله النجاشی - ملک الحبشة بتخفیف الیاء قال صاحب المغرب سماعا من الثقات وهو اختیار الفارابی وعن صاحب التکملة بالتشدید وعن الهروی کلتا اللغتین واما تشدید الجیم فخطأ والحدیث لایناسب الترجمة من وجهین الاول ان قول جابر فکنت فی الصف الثانی او الثالث لایلزم منه ان یکون منتهی الصفوف والثانی ان لیس فیه مایدل علی کون الصفوف خلف الامام واجیب عن الاول بان فی حدیث مسلم عن جابر فقمنا صفین فدل هذا ان قوله والثالث شک هل کان هناک صف ثالث ام لا وعن الثانی بان البخاری فی هجرة الحبشة روی عن قتادة بهذا الاسناد بزیادة فصففنا وراءه وسیاتی فی حدیث ابی هریرة بلفظ فصفوا خلفه والاحادیث یفسر بعضها بعضا ولاسیما اذا کان المخرج واحدا والاصل متحدا - کذا فی العینی ٥٦ قوله فصفوا خلفه - هو محل الترجمة اذ الغالب ان الصحابة مع کثرة الملازمة للرسول لایسعون صفا او صفین فان قلت لیس فی الحدیث لفظ الجنازة انما فیه الصلوة علی غائب او علی من فی القبر فلا مطابقة قلت المراد من الجنازة المیت سواء کان مدفونا او غیر مدفون واذا شرع الاصطفاف والجنازة غائبة ففی الحاضرة اولی - کذا فی العینی والقسطلانی والکرمانی ۱۲ ٥٧ قوله فکبر اربعا - یدل علی ان تکبیرات الجنازة اربع وبه احتج جماهیر العلماء منهم ابو حنیفة ومالک والشافعی واحمد وقد اجمع علیه فی زمن عمر بن الخطاب کما ذکره الطحاوی - کذا فی العینی ٥٨ قوله اتی علی قبر منبوذ - بالاضافة ای قبر لقیط لان امه رمته علی الطریق وبالصفة ای قبر منتبذ عن القبور ای معتزل بعید عنها کذا فی المجمع وغیره وقد مر البحث فی ان صلاته صلعم علی النجاشی وعلی القبر من خصوصیاته صلعم فی ص ۱۶۵ قال محمد بن الحسن فی الموطا ولا ینبغی ان یصلی علی جنازة قد صلی علیها ولیس النبی صلعم فی هذا کغیره الا تری انه صلی علی النجاشی بالمدینة وقد مات بالحبشة فصلوة رسول الله صلعم برکة وطهور فلیست کغیره من الصلوات ای لقوله تعالی ان صلاتک سکن لهم وهو قول ابی حنیفة رح ۲ ٥٩ قوله فهلموا - ای تعالوا فاهل نجد یصرفونها فیقولون للجماعة هلموا الی ثمن واهل الحجاز لایصرفونه فیقولون هلم للکل - کذا فی العینی ۲ ٦٠ قوله باب سنة الصلوة - والمراد من السنة ما شرعه النبی صلعم فی صلوة الجنازة من الشرائط والارکان قاله العینی وقال الکرمانی اعلم ان غرض البخاری بیان اطلاق جواز الصلوة علی صلوة الجنازة وکونها مشروعة وان لم تکن ذات الرکوع والسجود فاستدل علیه تارة باطلاق اسم الصلوة والامر بها وتارة باثبات ما هو من خصائص الصلوة نحو عدم التکلم فیها وکونها مفتتحة بالتکبیر مختتمة بالتسلیم وعدم صحتها الا بالطهارة وعدم ادائها عند الوقت المکروه وبرفع الید واثبات الاحقیة بالامامة وبوجوب طلب الماء له والدخول فیها بالتکبیر وبقوله تعالی ولا تصل علی احد منهم مات فانه اطلق الصلوة علیه وبکونها ذات صفوف وامام انتہی کلام الکرمانی وبه یطابق الترجمة کل ما فی هذا الباب ۲ ٦١ قوله من صلی علی الجنازة - ترک جزاءه ای فله قیراط لان المقصود هو بیان جواز الاطلاق الصلوة علی صلوة الجنازة یحصل بدونه وکذا صلوا علی صاحبکم هو المیت الذی کان علیه دین لا یکفی ۲ ٦٢ قوله اذنا - بکسر الهمزة ای ما ثبت عندنا انه یؤذن علی الجنازة ولکن ثبت من صلی الخ وهو قول الشافعی وجماعة من العلماء وقالت طائفة لابد من الاذن فی ذلک وروی عن عمر وابن مسعود وابن عمر وابی هریرة والمسور بن مخرمة والنخعی انهم کانوا لاینصرفون حتی یستاذنوا ع ٦٣ ای المیت فی النعش وفی حدیث ابی هریرة اذا وضع المؤمن علی سریره ۱۲ قس ٦٤ لم یسم جهالة الصحابی لاتضر فی السند لان الصحابة کلهم عدول ۱۲ قس ❊ ❊ ❊

منها ٥١ حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفین قال حفظناه من الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تک صالحة فخیر تقدمونها وان تک سوی ذلک فشر تضعونه عن رقابکم باب قول المیت وهو علی الجنازة قدمونی حدثنا عبد الله بن یوسف قال حدثنا اللیث قال حدثنا سعید عن ابیه انه سمع ابا سعید الخدری قال کان النبی صلی الله علیه یقول اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال علی اعناقهم فان کانت صالحة قالت قدمونی وان کانت غیر صالحة قالت لاهلها یا ویلها این تذهبون بها یسمع صوتها کل شیء الا الانسان ولو سمع الانسان لصعق باب من صف صفین او ثلثة علی الجنازة خلف الامام حدثنا مسدد عن ابی عوانة عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلی الله علیه صلی علی النجاشی فکنت فی الصف الثانی او الثالث باب الصفوف علی الجنازة حدثنا مسدد قال حدثنا یزید بن زریع قال حدثنا معمر عن الزهری عن سعید عن ابی هریرة قال نعی النبی صلی الله علیه الی اصحابه النجاشی ثم تقدم فصفوا خلفه فکبر اربعا حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة حدثنا الشیبانی عن الشعبی قال اخبرنی من شهد النبی صلی الله علیه اتی علی قبر منبوذ فصفهم وکبر اربعا قلت من حدثک قال ابن عباس حدثنا ابراهیم بن موسی قال اخبرنا هشام بن یوسف ان ابن جریج اخبرهم قال اخبرنی عطاء انه سمع جابر بن عبد الله یقول قال النبی صلی الله علیه وسلم قد توفی الیوم رجل صالح من الحبش فهلموا فصلوا علیه قال فصففنا فصلی النبی صلی الله علیه ونحن صفوف وقال ابو الزبیر عن جابر کنت فی الصف الثانی باب صفوف الصبیان مع الرجال علی الجنائز حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشیبانی عن عامر عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیه مر بقبر دفن لیلا فقال متی دفن هذا فقالوا البارحة قال افلا اذنتمونی قالوا دفناه فی ظلمة اللیل فکرهنا ان نوقظک فقام فصففنا خلفه قال ابن عباس وانا فیهم فصلی علیه باب سنة الصلوة علی الجنازة وقال النبی صلی الله علیه من صلی علی الجنازة وقال صلوا علی صاحبکم وقال صلوا علی النجاشی سماها صلوة لیس فیها رکوع ولا سجود ولا یتکلم فیها وفیها تکبیر وتسلیم وکان ابن عمر لا یصلی الا طاهرا ولا یصلی عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ویرفع یدیه وقال الحسن ادرکت الناس واحقهم علی جنائزهم من رضوه لفرائضهم واذا احدث یوم العید او عند الجنازة یطلب الماء ولا یتیمم واذا انتهی الی الجنازة وهم یصلون یدخل معهم بتکبیرة وقال ابن المسیب یکبر باللیل والنهار والسفر والحضر اربعا وقال انس التکبیرة الواحدة استفتاح الصلوة وقال عز وجل ولا تصل علی احد منهم مات ابدا وفیه صفوف وامام حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الشیبانی عن الشعبی قال اخبرنی من مر مع نبیکم صلی الله علیه علی قبر منبوذ فامنا فصففنا خلفه فصلینا فقلنا یا ابا عمرو من حدثک قال ابن عباس باب فضل اتباع الجنائز وقال زید بن ثابت اذا صلیت فقد قضیت الذی علیک وقال حمید بن هلال ما علمنا علی الجنازة اذنا ولکن من صلی ثم رجع فله قیراط حدثنا

عن ۲ الیه عن غیر ذلک ابنه فهلموا فی ۲ قد قالوا الجنائز بالصلوة رضوءهم تکبیرة

اسماء الرجال

باب من صف الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری ابو عوانة الوضاح بن عبد الله الیشکری قتادة بن دعامة السدوسی البصری عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی مولاهم باب الصفوف علی الجنازة مسدد هو ابن مسرهد یزید بن زریع ابو معویة البصری معمر هو ابن راشد الازدی مولاهم الزهری هو ابن شهاب سعید هو ابن المسیب مسلم هو ابن ابراهیم الفراهیدی البصری الشیبانی سلیمان بن فیروز الکوفی الشعبی عامر بن شراحیل ابو عمرو ابراهیم ابن موسی بن یزید الفراء الرازی ❊ حل اللغات صعق ای مات او غشی علیه منبوذ ای منفرد من القبور هلموا ای تعالوا.

حاشیة السندی

ولا یتصور الاختلاف الا اذا کانت الصلوة واحدة فقد روی ابن عبد البر وابن خزیمة فی صحیحه عن عائشة قالت من الناس من یقول کان ابو بکر المقدم بین یدی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم فی الصف ومنهم من یقول کان رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم المقدم وهذا یفید ان سبب الاختلاف فی الاحادیث هو ان القضیة ما کانت محققة عندها ولا عندهم کما هو شان ایام المصائب والهموم والله تعالی اعلم ومنها انه لا دلالة فیه علی ان الصحابة کانوا قیاما نعم قد ثبت ان ابا بکر کان قائما ولعله قام لضرورة الاسماع . لا یقال قد جاء فی بعض الروایات انهم کانوا قائمین لان مدار النسخ حینئذ علی تلک الروایات لا علی ما ذکره صاحب الصحیح او اصحاب الصحاح فحینئذ ینظر فی تلک الروایات هل یقوی شیء منها قوة حدیث اذا صلی جالسا فصلوا جلوسا وما ذکروا لا یساوی هذا الحدیث بل ولا یدانیه فلا یتجه الحکم بنسخ هذا الحدیث بتلک الروایات

سلہ قولہ اكثر ابو هريرة علينا اى فى الحديث ابن عمر بانه روى مالم يسمع بل جوز عليه السهو والاشتباه لكثرة رواياته او قال ذلك لانه لم يرفعه فظن ابن عمر انه قاله برأيه اجتهادا فارسل ابن عمر الى عائشة يسألها عن ذلك ١٢ قسطلانی سلہ قولہ لقد فرطنا فى قراريط كثيرة اى فى عدم المرابطة على حضور الدفن كما وقع مبينا فى حديث مسلم ولفظه كان ابن عمر يصلى على الجنازة ثم ينصرف فلما بلغه حديث ابى هريرة قال فذكره ١٢ قسطلانی سلہ قولہ فرطت ضيعت من امر الله جرى داب البخارى انه يفسر الكلمة الغريبة من الحديث اذا وافقت كلمة من القرآن وهنا اشارة الى ما ورد فى القرآن يا حسرتى على ما فرطت فى جنب الله ومعناه ضيعت من امر الله ١٢ عينى سلہ قولہ وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين القيراط بكسر القاف قال الجوهرى هو نصف دانق والدانق سدس درهم قال القسطلانى وفى القاموس القيراط بكسر ها يختلف وزنه بحسب البلاد فبمكة ربع سدس دينار وبالعراق لنصف عشره انتهى وفى المجمع هو عبارة عن ثواب معلوم عند الله وفسر بجبل عظيم وتفسيره بالجبل تفسير للمقصود لا للفظه ويحتمل الحقيقة بان يجعل عمله جسما قدر جبل فيوزن والاستعارة عن نصيب كبير انتهى ١٢ سلہ قولہ باب صلوة الصبيان مع الناس على الجنائز اى فى بيان مشروعية صلوة الصبيان على الموتى وما مر قبل هذا من باب صفوف الصبيان مع الرجال فى الجنائز مفاده ان الصبيان يصفون مع الرجال ولا يتاخرون عنهم فليس تكرارا كما فى العينى وحديث الباب مر غير مرة ومطابقته للترجمة فى قوله قال ابن عباس فصففنا خلفه لان ابن عباس لم يكن بالغا يومئذ والله تعالى اعلم ١٢ سلہ قولہ صف بهم بالمصلى فكبر اربعا وعليه الجمهور ومر بيانه فى صـ١٦١ وفى صـ١٧١ والله تعالى اعلم ١٢ سلہ قولہ من موضع الجنائز عند المسجد قال ابن بطال ليس فيه دليل على الصلوة فى المسجد انما الدليل فى حديث عائشة صلى رسول الله صلعم على سهيل بن بيضاء فى المسجد ولعل اسناده ليس من شرط البخارى اقول قد يستعمل عند بمعنى فى او ان الترجمة اعم من ان يثبت او ينفى فلعل غرضه انه لا يصلى عليها فى المسجد بل تعين رسول الله صلعم موضع الجنازة عند المسجد ولو جاز فيه لما عينه فى خارجه هذا ما قاله الكرمانى قال ابن الهمام وما فى مسلم لما توفى سعد بن ابى وقاص قالت عائشة رضـ ادخلوا به المسجد حتى اصلى عليه فانكر ذلك عليها فقالت والله لقد صلى النبى صلى الله عليه وسلم على ابنى بيضاء فى المسجد سهيل واخيه قلنا اولا واقعة حال لا عموم لها فيجوز كون ذلك كان لضرورة كونه كان معتكفا ولو سلم عدمها فانكارهم وهم الصحابة والتابعون دليل على ان الامر استقر بعد ذلك على تركه لما روى ابو داؤد عن ابى هريرة من صلى على جنازة فى المسجد فلا شئ له وفى رواية فلا شئ عليه وروى فلا اجر له انتهى كلامه مختصرا وسيجئ شئ آخر من كلامه ايضا قال الشيخ فى اللمعات قال بعض الشافعية ان حديث ابى هريرة ضعيف لانه من افراد صالح مولى التوأمة وهو يضعف قال الشيخ ابن الهمام مولى التوأمة ثقة لكنه اختلط فى آخر عمره واسند النسائى الى ابن معين انه قال ثقة لكنه اختلط قبل موته فمن سمع قبل ذلك فهو ثبت حجة وكلهم على ان ابن ابى ذئب راوى هذا الحديث سمع منه قبل الاختلاط فوجب قبوله وما روى ان ابا بكر وعمر رضـ قد صلى عليهما فى المسجد فعلى تقدير ثبوته يحمل على ان الجنازة كانت خارج المسجد هذا والحق ان توهم ان كان ان السنة او الافضل ان يصلى فى المسجد فهو باطل قطعا والا لكان هو المعمول فى زمنه صلعم والمتوارث بعده ولم ينكره احد بل لم يتركه احد الا لضرورة وان كان المقصود الاباحة فلا مناقشة على ان المختار عندنا الكراهة التنزيهية وقد اعتاد فى زماننا الصلوة فى الحرم الشريف استحسانا من المتاخرين انتهى كلام الشيخ عبد الحق لكن مال غير واحد من علمائنا الى كراهة التحريم ايضا كصاحب الدر ومتنه والعلامة القاسم وغيرهم لما روى من صلى على ميت فى المسجد فلا صلوة له فالحزم اولى بل الزم لقوله عليه السلام دع ما يريبك الى ما لا يريبك والله اعلم ١٢

ابو النعمان قال حدثنا جرير بن حازم قال سمعت نافعا يقول حُدِّث ابن عمر ان ابا هريرة يقول من تبع جنازة فله قيراط فقال اكثر ابو هريرة علينا فصدقت يعنى عائشة ابا هريرة وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله فقال ابن عمر لقد فرطنا فى قراريط كثيرة فرطت ضيعت من امر الله. **باب** من انتظر حتى يدفن حدثنا عبد الله بن مسلمة قال قرأت على ابن ابى ذئب عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابيه انه سأل ابا هريرة فقال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال نا معمر عن الزهرى عن ابن المسيب عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم وحدثنى احمد بن شبيب بن سعيد حدثنا ابى قال حدثنا يونس قال ابن شهاب وحدثنى عبد الرحمن الاعرج ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى عليه فله قيراط ومن شهد حتى يدفن كان له قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين. **باب** صلوة الصبيان مع الناس على الجنائز حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا يحيى بن ابى بكير قال حدثنا زائدة قال حدثنا ابو اسحق الشيبانى عن عامر عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبرا فقالوا هذا دفن او دفنت البارحة قال ابن عباس فصففنا خلفه ثم صلى عليها. **باب** الصلوة على الجنائز بالمصلى والمسجد حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابى سلمة انهما حدثاه عن ابى هريرة قال نعى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشى صاحب الحبشة اليوم الذى مات فيه فقال استغفروا لاخيكم وعن ابن شهاب قال حدثنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال ان النبى صلى الله عليه وسلم صف بهم بالمصلى فكبر عليه اربعا حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان اليهود جاؤا الى النبى صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة زنيا فامر بهما فرجما قريبا من موضع الجنائز عند المسجد. **باب** ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ولما مات الحسن بن الحسن بن على ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رفعت فسمعوا صائحا يقول الا هل وجدوا ما فقدوا فاجابه آخر بل يئسوا فانقلبوا حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن هلال هو الوزان عن عروة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى مرضه الذى مات فيه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد قالت ولولا ذلك لابرز قبره غير انى اخشى ان يتخذ مسجدا. **باب** الصلوة على النفساء اذا ماتت فى نفاسها حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حسين قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن سمرة قال صليت وراء النبى صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت فى نفاسها فقام عليها وسطها. **باب** اين يقوم من المرأة والرجل حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسين عن ابن بريدة قال حدثنا سمرة بن جندب قال صليت وراء النبى صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت فى نفاسها فقام عليها وسطها. **باب** التكبير على الجنازة اربعا وقال حميد صلى بنا انس فكبر ثلثا ثم سلم فقيل له فاستقبل القبلة ثم كبر الرابعة ثم سلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا

سمرة بن جندب تقدم الآن عـ٥ ويأتى بعد ثمانية ابواب باب بناء المسجد على القبر لكن الاتخاذ اعم من البناء فلذلك افرده بالترجمة وليس بتكرار كذا فى العينى ١٢ عـ٥ ليس فى الحديث ذكر الرجل

اسماء الرجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى جرير بن حازم بن زيد ابو النضر البصرى والد وهب نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله باب من انتظر الخ عبد الله بن مسلمة هو القعنبى عبد الله بن محمد هو المسندى شيخ المؤلف هشام هو ابن يوسف الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى الزهرى هو ابن شهاب ابن المسيب سعيد المخزومى التابعى باب صلوة الصبيان الخ يعقوب هو الدورقى يحيى هو العبدى الكوفى قاضى كرمان زائدة هو ابن قدامة الثقفى الكوفى ابو اسحق هو سليمان عامر هو ابن شراحيل الشعبى باب الصلوة على الجنائز الخ يحيى هو ابن عبد الله ابن بكير المخزومى المصرى الليث هو ابن سعد المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى المصرى ابن شهاب هو الزهرى سعيد بن المسيب وابى سلمة بن عبد الرحمن تكرر مرارا ابو ضمرة انس بن عياض المدنى موسى بن عقبة صاحب المغازى نافع مولى ابن عمر المدنى باب ما يكره الخ عبيد الله بن موسى العبسى شيبان هو النحوى هلال هو ابن حميد عروة هو ابن الزبير مسدد هو ابن مسرهد الاسدى حسين هو ابن ذكوان المعلم العوذى البصرى عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمى المروزى سمرة بن جندب بن هلال الفزارى حليف الانصار باب اين يقوم الخ عمران بن ميسرة ابو الحسن البصرى عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العبدى مولاهم التنورى البصرى حسين المعلم وعبد الله بن بريدة وسمرة

حل اللغات: القيراط نصف دانق والدانق سدس درهم. القبة الخيمة يقام عليها وسطها اى ناذيا لوسطها ١٢

وما قيل انهم ابتدأوا الصلوة مع ابى بكر قياما بلا نزاع فمن ادعى انهم قعدوا بعد ذلك فعليه البيان انتهى ففيه ان المحتاج الى البيان من يدعى النسخ واما من يمنعه فيكفيه الاحتمال لان الاصل عدم النسخ ولا يثبت بمجرد الاحتمال فقوله فمن ادعى انهم قعدوا بعد ذلك فعليه البيان خارج عن قواعد البحث على انا نقول قعود الصحابة هو الاصل لظاهر عملا بالحكم السابق المعلوم عندهم وبقاؤهم على القيام لا يتصور الا بعد علمهم بنسخ ذلك الحكم المعلوم ولا دليل عليه فالواجب انهم قعدوا فمن ادعى خلافه فعليه البيان ولما القول بانهم ثبتوا على القيام اتفاقا وان كان المعلوم عندهم ان الحكم هو القعود الا انه وافق النسخ وعلم ذلك بتقرير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم على القيام فمن باب فرض المستحيل عادة وكذا القول بانه لم يكن فى الحاضرين احد يعرف الحكم السابق مع ان الحكم السابق كان مشهورا فيما بينهم وكانوا

مَالِكٌ عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب عن ابى هريرة انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشى فى اليوم الذى مات فيه وخرج بهم الى المصلّى فصفّ بهم وكبّر عليه اربع تكبيرات حدّثنا محمد بن سنان قال حدّثنا سليم بن حيّان قال حدّثنا سعيد بن ميناء عن جابر انّ النبى صلى الله عليه وسلم صلّى على اصحمة النجاشى فكبّر اربعًا وقال يزيد بن هارون وعبد الصمد عن سليم اصحمة

باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة وقال الحسن يقرأ على الطفل بفاتحة الكتاب ويقول اللّٰهم اجعله لنا فرطًا وسلفًا واجرًا حدّثنا محمد بن بشّار قال حدّثنا غندر قال حدّثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن طلحة قال صلّيت خلف ابن عباس ح قال وحدّثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صلّيت خلف ابن عبّاس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال ليعلموا انّها سنّة

باب الصلوة على القبر بعد ما يدفن حدّثنا حجّاج بن منهال قال حدّثنا شعبة قال حدّثنى سليمان الشيبانى قال سمعت الشعبى قال اخبرنى من مرّ مع النبى صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فامّهم وصلّوا خلفه قلت من حدّثك هذا يا ابا عمرو قال ابن عباس حدّثنا محمد بن الفضل قال حدّثنا حماد بن زيد عن ثابت عن ابى رافع عن ابى هريرة انّ اسود رجلًا او امرأة كان يكون فى المسجد يقمّ المسجد فمات ولم يعلم النبى صلى الله عليه وسلم بموته فذكره ذات يوم فقال ما فعل ذلك الانسان قالوا مات يا رسول الله قال فلا اٰذنتمونى فقالوا انّه كان كذا وكذا قصّته قال فحقروا شانه قال فدلّونى على قبره قال فاتى قبره فصلّى عليه

باب الميّت يسمع خفق النعال حدّثنا عيّاش قال حدّثنا عبد الاعلى قال حدّثنا سعيد ح قال وقال لى خليفة حدّثنا يزيد بن زريع قال حدّثنا سعيد عن قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا وضع فى قبره وتولّى وذهب اصحابه حتّى انّه ليسمع قرع نعالهم اتاه ملكان فاقعداه فيقولان له ما كنت تقول فى هذا الرجل محمد فيقول اشهد انّه عبد الله ورسوله فيقال انظر الى مقعدك من النار ابدلك الله به مقعدًا من الجنّة قال النبى صلى الله عليه وسلم فيراهما جميعًا وامّا الكافر او المنافق فيقول لا ادرى كنت اقول ما يقول الناس فيقال لا دريت ولا تليت ثمّ يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين اذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه الّا الثقلين

باب من احبّ الدفن فى الارض المقدّسة او نحوها حدّثنا محمود قال حدّثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابى هريرة قال ارسل ملك الموت الى موسٰى فلمّا جاءه صكّه ففقأ عينه فرجع الى ربّه فقال ارسلتنى الى عبد لا يريد الموت فردّ الله عليه عينه وقال ارجع فقل له يضع يده على متن ثور فله بكلّ ما غطّت به يده بكلّ شعرة سنة قال اى ربّ ثمّ ماذا قال ثمّ الموت قال فالاٰن فسأل الله تعالٰى ان يدنيه من الارض المقدّسة رمية بحجر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثمّ لاريتكم قبره الى جانب الطريق عند الكثيب الاحمر

باب الدفن بالليل ودفن ابو بكر ليلًا حدّثنا عثمان بن ابى شيبة قال حدّثنا جرير عن الشيبانى عن الشعبى عن ابن عبّاس قال صلّى النبى صلى الله عليه وسلم على رجل بعد ما

(نسخ: سلفًا وفرطًا — انبأنا — فقال — دفن اخبرنا — فقالوا — وكذا — ولا تليت — الثقلان — ثنى اخبرنا — فقال — ثنى)

ك قوله حدّثنا سليم بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان بفتح المهملة وشدة التحتية منصرفا وغير منصرف وليس فى الصحيحين سليم بفتح السين غيره ١٢ قسطلانى ك٢ قوله وقال يزيد بن ارون الواسطى مما وصله المؤلف فى هجرة الحبشة وعبد الصمد بن عبد الوارث مما رويا عن سليم المذكور اصحمة بالهمزة وسكون الصاد، فى مصنف ابن ابى شيبة عن يزيد صحمة بفتح الصاد وسكون المهملة وصرح كثير من الشراح انها فى رواية يزيد وعبد الصمد عند البخارى كذلك بحذف الهمزة والحاصل ان الرواة اختلفوا فى اثبات الالف وحذفها وقال الكرمانى ان يزيد روى اصحمة بتقديم الميم على الحاء وتابعه على ذلك عبد الصمد بن عبد الوارث وصوّبه القاضى عياض لكن قال النووى انها شاذة كرواية صحمة بحذف الالف وتاخير الميم وان الصواب اصحمة بتقديمها واثبات الالف وذكر الكرمانى ايضا ان فى رواية محمد بن سنان اصحبة بالموحدة بدل الميم مع اثبات الالف وحكى الاسمٰعيلى ان فى رواية عبد الصمد اصخمة بخاء معجمة واثبات الالف قال وهو غلط قال فى الفتح يحتمل ان يكون هو محل الاختلاف الذى اشار اليه البخارى — قسطلانى ومرّ الحديث مع متعلقاته فى صفحة ١٦٦ ١٢ ك٣ قوله باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة قال العينى وقد اختلفوا فيه فنقل ابن المنذر عن ابن مسعود والحسن بن على وابن الزبير والمسور بن مخرمة مشروعيتها وبه قال الشافعى واحمد واسحٰق ونقل عن ابى هريرة وابن عمر ليس فيها قراءة وهو قول مالك والكوفيين وقال ابن بطال وممن كان لا يقرأ فى الصلوة على الجنازة وينكر عمر بن الخطاب وعلى بن ابى طالب وابن عمر وابو هريرة ومن التابعين عطاء وطاؤس وسعيد بن المسيب وابن سيرين وسعيد بن جبير والشعبى والحكم وقال مالك قراءة الفاتحة ليست معمولا بها فى بلدنا فى صلوة الجنازة وعند مكحول والشافعى واحمد يقرأ الفاتحة فى الاولى وقال ابن حزم يقرأ بها فى كل تكبيرة وهو قول شهر بن حوشب وعن المسور بن مخرمة يقرأ فى الاولى فاتحة الكتاب وسورة قصيرة وقال الطحاوى لعل من قرأ الفاتحة من الصحابة كان على وجه الدعاء لا على وجه التلاوة انتهى كلام العينى مختصرا وقال ابن الهمام لا يقرأ الفاتحة الا بنية الثناء ولم يثبت القراءة عن رسول الله صلعم ١٢ ك٤ قوله قبر منبوذ بتنوين قبر ومنبوذ صفة له اى فى ناحية عن القبور ولابى ذر بغير تنوين على الاضافة اى قبر لقيط ١٢ قس ع ك٥ قوله قصته منصوب بمقدر اى ذكروا قصته ١٢ ع ك٦ قوله خفق النعال اى صوتها عند دوسها على الارض ومطابقة الحديث بهذا فى قوله يسمع قرع نعالهم لان الخفق والقرع فى المعنى سواء على انه ورد فى بعض الطرق بلفظ الخفق — ذكره العينى ١٢ ك٧ قوله وتولّى مبنيا للفاعل اى ادبر وذهب اصحابه من باب التنازع وفى اليونينية تولّى بضم الفوقية والواو وكسر اللام مبنيا للمفعول قال الحافظ ابن حجر انه راٰه كذلك بخط معتمد اى تولى امره اى الميت ١٢ قس ك٨ قوله فى هذا الرجل محمد بالجر عطف بيان او بدل من سابقه ولم يقولا ما تقول فى هذا النبى او غيره من الالفاظ التعظيم لقصد الامتحان للمسئول اذ ربما تلقن تعظيمه من ذلك ولكن يثبت الله المؤمن بالقول الثابت ١٢ قس ك٩ قوله لا دريت ولا تليت واصله تلوت لكنه قال تليت للازدواج مع دريت اى لا علمت بنفسك بالاستدلال ولا تلوت القراٰن او المعنى لا اتبعت العلماء بالتقليد فيما يقولون ولابى ذر ولا أتليت بهمزة مفتوحة وسكون التاء وقال ابن الانبارى وهو الصواب دعاء عليه بان لا يتلى ابله اى لا يكون لها اولاد يتلوها اى يتبعها — كذا فى قس ١٢ ك١٠ قوله فى الارض المقدسة اى فى بيت المقدس طلبا للقرب من الانبياء والذين دفنوا به تيمنا بجوارهم او ليقرب عليه المشى الى المحشر ١٢ قس ك١١ قوله صكّه بالصاد المهملة اى لطمه على عينه التى ركبت فى الصورة البشرية التى جاءه فيها دون الصورة الملكية اى ولذا لم يعلم انه ملك الموت ويؤيده انه جاء الى قبضه ولم يخيره وقد كان موسٰى عليه السلام علم انه لا يقبض حتى يخير — كذا فى قس ١٢ ك١٢ قوله رمية بحجر اى دنوا لو رمى رام حجرا من موضعه لبلغ ذلك الموضع ... اثر بوصل الى بيت المقدس وكان موسٰى اذ ذاك فى التيه ١٢ قس ك١٣ قوله عند الكثيب الاحمر بالمثلثة اى الرمل المجتمع وهذا ليس صريحا فى الاعلام بقبره الشريف ومن ثم حصل الاختلاف فيه ١٢ قس

اسماء الرجال

باب قراءة فاتحة الكتاب الخ قال الحسن هو البصرى وصله عبد الوهاب محمد بن بشار هو بندار ابو بكر البصرى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف طلحة هو ابن عبد الله بن عوف الزهرى ابن اخى عبد الرحمٰن محمد بن كثير العبدى البصرى سفيان هو الثورى باب الصلوة على القبر الخ حجاج بن منهال ابو محمد البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى سليمان بن ابى سليمان ابو اسحٰق الشعبى عامر بن شراحيل ابا عمرو محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد بن درهم ثابت هو البنانى باب الميت يسمع الخ عياش بن الوليد الرقام عبد الاعلٰى بن عبد الاعلٰى السامى سعيد هو ابن ابى عروبة قال المؤلف وقال لى اى فى المذاكرة خليفة هو ابن خياط يزيد بن زريع هو البصرى سعيد هو السابق قتادة بن دعامة السدوسى باب من احب الدفن الخ محمود هو ابن غيلان عبد الرزاق هو ابن همام معمر هو ابن راشد ابن طاؤس هو عبد الله عن ابيه طاؤس ابن كيسان باب الدفن بالليل عثمان هو ابن محمد ابو الحسن بن ابى شيبة الكوفى ثقة جرير هو ابن عبد الحميد الشيبانى سليمان ابو الحسن الشعبى هو عامر بن شراحيل ك٥ بالتحريك الذى يتقدم الواردة فيهيئ لهم اسباب المنزل ١٢ ع ك٥ م

حل اللغات: سلفا اى متقدما الى الجنة فرطا الخ ... خفق النعال اى صوت نعال الاحياء من الذين باشروا دفنه وغيرهم عند دوسها على الارض — الثقلين الجن والانس سميا بذلك لثقلهما على الارض — صكّه لطمه — المتن الظهر يعنى كمر — يدنيه يقربه — الكثيب الرمل المجتمع ١٢

ك٩٥ التعليق السندى: يعملون به وكذا القول بانّهم لعلهم عرفوا النسخ قبل هذه القضية ببيانه صلى الله تعالى عليه وسلم لهم النسخ فلذلك ثبتوا على القيام اذ يستبعد جدا ان يكون هناك ناسخ لذلك يعرفه اولٰئك الحاضرون ثم يخفى بحيث لا يرويه احد ومما يدل على بقاء الحكم المذكور انه قد جعل قعود المقتدى عند قعود الامام من جملة الاقتداء بالامام والاجماع على بقاء الاقتداء به فالظاهر بقاء ما هو من جملة الاقتداء وكذا يدل على بقاء الحكم انه قد علل فى بعض الروايات حكم القعود بان القيام عند قعود الامام من افعال اهل فارس بعظمائها بمعنى انه يشبه تعظيم المخلوق فيما وضع لتعظيم الخالق من الصلوة ولا يخفى بقاء هذه العلة والاصل بقاء الحكم

دُفِنَ بليلةٍ قام هو واصحابه وكان سأل عنه فقال من هذا قالوا فلان دُفن البارحة فصلوا عليه باب
بناء المسجد على القبر حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لما اشتكى النبي
صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وكانت ام سلمة وام حبيبة اتتا ارض
الحبشة فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها فرفع رأسه فقال اولئك اذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على
قبره مسجدًا ثم صوّروا فيه تلك الصّور اولئك شرار الخلق عند الله باب من يدخل قبر المرأة حدثنا
محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدنا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة فقال
ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها قال فنزل في قبرها قال ابن المبارك قال فليح اراه يعني الذنب قال ابو عبد الله
ليقترفوا ليكتسبوا باب الصلوة على الشهيد حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابن شهاب
عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد
في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى احدهما قدمه في اللحد وقال انا شهيد على هؤلاء يوم
القيمة وامر بدفنهم في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصل عليهم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال
حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يومًا فصلى على اهل احد صلاته
على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرط لكم وانا شهيد عليكم واني والله لانظر الى حوضي الآن واني اعطيت
مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم
ان تنافسوا فيها باب دفن الرجلين والثلثة في قبر واحد حدثنا سعيد بن سليمن قال حدثنا الليث قال
حدثنا ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب ان جابر بن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين
الرجلين من قتلى احد باب من لم ير غسل الشهداء حدثنا ابو الوليد قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن
عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ادفنوهم في دمائهم يعني يوم احد ولم يغسلهم
باب من يقدم في اللحد قال ابو عبد الله سمي اللحد لانه في ناحية ملتحدًا معدلا ولو كان مستقيمًا كان
ضريحًا حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الليث بن سعد قال حدثني ابن شهاب عن عبد الرحمن
ابن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب
واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى احدهما قدمه في اللحد وقال انا شهيد على هؤلاء و
امر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلهم قال واخبرنا الاوزاعي عن الزهري عن جابر بن عبد الله
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقتلى احد اي هؤلاء اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى رجل قدمه في
اللحد قبل صاحبه قال جابر فكفن ابي وعمي في نمرة واحدة وقال سليمن بن كثير حدثني الزهري قال
حدثني من سمع جابرًا باب الاذخر والحشيش في القبر حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب

ل قوله فصلوا عليه بصيغة الجمع من الماضي اي صلى النبي صلعم واصحابه عليه فهو كالتفصيل لقوله اولا صلى فلا يكون تكريرا او مطابقته للترجمة من حيث انهم لما قالوا دفن البارحة لم ينكر عليهم فدل ذلك على عدم كراهة دفن الميت الليل واليه ذهب النخعي والزهري والثوري وعطا وابن ابي حازم وابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد في الاصح واسحق كذا ذكره العيني وبيان الصلوة على القبر بانه من خصوصياته صلعم مر في ص۱۶۷ وايضا في ص۱۲۶ والله تعالى اعلم بالصواب ۱۲ ؀ قوله تلك الصور اي التي مات صاحبها قال القرطبي انما صوروا اوائلهم الصور ليتانسوا بها ويتذكروا افعالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم ويعبدون الله عند قبورهم ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم ووسوس الشيطان ان اسلافكم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها فحذر النبي صلعم عن مثل ذلك سدا للذريعة المؤدية الى ذلك بقوله اولئك شرار الخلق عند الله وموضع الترجمة بنوا على قبره مسجدا وهو مؤول على مذمة من اتخذ القبر مسجدا ومقتضاه التحريم لاسيما وقد ثبت اللعن عليه لكن صرح الشافعي بالكراهة قاله القسطلاني ۱۲ ؂ قوله لم يقارف الليلة بالقاف والفاء اي لم يجامع اهله كني عن الجماع بالمحظور ليصون جانب بنت الرسول عما ينبئ عن الامر المستهجن وسره ان عثمان رض كان جامع بعض جواريه تلك الليلة فتلطف صلعم في منعه من النزول في القبر حيث لم يعجبه ولعل العذر لعثمان انه طال مرضها ولم يكن يظن انها تموت ليلتئذ قاله في المجمع والقسطلاني ۱۲ ؃ قوله قال فليح اراه بضم الهمزة اي اظنه يعني بقوله يقارف الذنب لكن المرجح التفسير الاول ويؤيده ما في بعض الروايات بلفظ لا يدخل القبر احد قارف اهله البارحة فتنحى عثمان قال ابن حزم معاذ الله ان يتبجح ابو طلحة عند رسول الله بانه لم يذنب تلك الليلة لكن انكر الطحاوي تفسيره بالجماع وقال بل معناه لم يقاول لانهم كانوا يكرهون الحديث بعد العشاء قاله القسطلاني قال النووي لا يشكل هذا الحديث على قولهم ان المحارم والزوج اولى من صالحي الاجانب لاحتمال انه صلعم وعثمان كان لهما عذر منعهما نزول القبر نعم يؤخذ من الخبر انه لو كان ثم صالحا واحدهم بعيد العهد بالجماع قدم ۱۲ ؄ قوله باب الصلوة على الشهيد قال الطيبي اطلق الترجمة ولم يفسر الحكم لانه ذكر في الباب حديثين احدهما يدل على نفيها وهو حديث جابر والآخر يدل على اثباتها وهو حديث عقبة ومن هنا وقع الاختلاف فذهب الشافعي ومالك واحمد واسحق في رواية الى ان الشهيد لا يصلى عليه واحتجوا بحديث جابر المذكور في الباب وذهب ابن ابي ليلى وعبيد الله بن الحسن وسليمان بن موسى وسعيد بن عبد العزيز والاوزاعي والثوري وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد واحمد في رواية واسحق في رواية الى انه يصلى عليه وهو قول اهل الحجاز ايضا واحتجوا بحديث عقبة في الباب انتهى ما ذكره العيني واخرج ابوداود في المراسيل عن عطاء بن ابي رباح ان النبي صلعم صلى على قتلى احد ذكره ابن الهمام وقال فيعارض حديث جابر عندنا ثم يترجح بانه مثبت وحديث جابر ناف انتهى ۱۲ ؅ قوله فصلى على اهل احد قال النووي معناه انه دعا لهم قال العيني هذا عدول عن المعنى الذي يتضمنه هذا اللفظ لاجل تمشية مذهبه في ذلك وهذا ليس بانصاف قال الطحاوي معنى صلاته صلعم لا تخلو من ثلثة معان اما ان يكون ناسخا لما تقدم او يكون من سنتهم ان لا يصلى عليهم الا بعد هذه المدة او تكون الصلوة عليهم جائزة بخلاف غيرهم فانها واجبة وايها كان فقد ثبت الصلوة على الشهداء انتهى ۱۲ ؆ قوله او الثلثة ليس لفظ الثلثة في حديث الباب وانما ذكره على عادته بالاشارة الى ما ورد من لفظ الثلثة في بعضها ولكنه لما لم يكن على شرطه لم يورده ۱۲ ع ؇ قوله ابي وعمي قيل هذا تصحيف او وهم لان المدفون مع ابيه هو عمرو بن الجموح ويحتمل انه اطلق العم عليه مجازا كما هو عادتهم لاسيما وكان بينهما قرابة قال النووي ان عبد الله وعمرا كانا صهرين ۱۲ ك ع

اسماء الرجال

باب بناء المسجد على القبر اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي مالك الامام الاصبحي هشام هو ابن عروة بن الزبير باب من يدخل قبر المرأة محمد بن سنان الباهلي ابو بكر البصري العوقي فليح بن سليمان اسمه عبد الملك وفليح لقبه هلال بن علي هو ابن اسامة العامري باب الصلوة على الشهيد عبد الله بن يوسف التنيسي الليث الامام المصري الفهمي ابن شهاب هو الزهري يزيد بن ابي حبيب المصري واسم ابيه سويد ابي الخير يزيد بن عبد الله اليزني باب دفن الرجلين الخ سعيد بن سليمان الملقب بسعدويه البزار الليث الامام ابن سعد المصري ومن بعده تقدموا في هذه الصفحة باب من لم ير الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والباقون هم السابقون باب من تقدم الخ ابن مقاتل محمد المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي الليث ومن بعده تكرر ذكرهم في هذه الصفحة وقال سليمان بن كثير بالمثلثة العبدي وصله الذهلي في الزهريات باب الاذخر الخ محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي ۱۲ ع ؈ قال القسطلاني اراد المؤلف بذلك توجيه الكلام المذكور وان لفظ المقارفة في الحديث اريد به ما هو اخص من ذلك وهو الجماع ۱۲ ع ؉ اشار به الى المذكور في القرآن وهو قوله ولن اجد من دونه ملتحدا اي ملتجأ يعدل اليه عن الله لان قدرة الله محيطة بجميع خلقه ۱۲ ع

حل اللغات الكنيسة معبد النصارى۔ المنافسة في الشيء الرغبة فيه والانفراد به۔ الضريح شق في الارض على الاستواء۔ شهيل كخفيف النمرة بردة من صوف او غيره مخططة ۱۲

حاشية السندي عند ذلك الملة وللطرفين ههنا كلمات وما ذكرنا فيه كفاية في بيان ان دعوى النسخ لا يخلو عن نظر والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله فاذا سجد فاسجدوا) قيل الفاء للتعقيب فتدل على ان سجود المقتدي عقب سجود الامام ورد بان التي للتعقيب هي الفاء العاطفة والتي ههنا للربط وقيل الشرط يتقدم على المشروط ورد بان الشرط النحوي قد يقارنه الجزاء نعم الشرط الفقهي يجب ان يتقدم على المشروط كالوضوء للصلوة ولا كلام فيه قلت بل اذا تفيد معنى الظرفية اي وقت سجود الامام اسجدوا وهو الى القران اميل منه الى التعقيب لكن الثابت شرعا بالادلة الاخرى وهو التاخير فحمل الظرفية على اتحاد وقت سجود المقتدي مع سجود الامام في الجملة والله تعالى اعلم (قوله اما يخشى) قيل كلمة اما اداة للاستفتاح قلت ويلزم على هذا ان يكون الكلام اخبارا بان فاعل هذا الفعل خاش من المسخ وليس كذلك فالوجه ان ما اولا نافية والهمزة للاستفهام م

ل قوله لا يختلى بضم اوله وسكون ثانيه المعجم وفتح لامه اے لا يجز ولا يقطع خلاها بفتح المعجمة مقصورا الرطب من الكلأ كما ان الحشيش اسم اليابس منه هذا ما ينبت بنفسه بالاجماع واما الذى يزرعه الناس نحو البقول والخضراوات فانها يجوز قطعها واختلف فى الرعى فيما انبته الله من خلاها فمنعه ابو حنيفة ومحمد واجازه ابو يوسف ومالك والشافعى واحمد ۱۲ ع ٢ قوله ولا تلتقط لقطتها واللقطة بفتح القاف وسكونها الملقوط والمراد منه الساقط ولا يحل التقاطها الا لمن يعرفها ابدا ولا يتملكها اصلا بخلاف سائر البلاد فانها تحل لمن يعرفها سنة قاله الكرمانى وهذا هو الظهر قول الشافعى وبه قال احمد وعندنا اے الحنفية لقطة الحل والحرم سواء لعموم قوله صلعم اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة من غير فصل فروى الطحاوى عن معاذة العدوية ان امرأة قد سألت عائشة رض فقالت انى اصبت ضالة فى الحرم فانى قد عرفتها فلم اجد احدا يعرفها فقال لها عائشة استنفعى بها۔ كذا ذكره العينى ۱۲ ٣ قوله فقال الا الاذخر يجوز ان يكون اوحى اليه تلك الساعة او من اجتهاده صلعم قاله العينى ويجوز ان يكون اوحى اليه قبل ذلك انه ان طلب منه احد استثناء شئ فاستثن والاذخر بالرفع على البدل والنصب على الاستثناء لكونه واقعا بعد النفى كذا قاله القسطلانى ۱۲ ٤ قوله فالله اعلم جملة معترضة اے فالله اعلم بسبب الباس رسول الله صلعم اياه قميصه لان مثل هذا لا يفعل الا مع مسلم ويظهر من عبد الله هذا ما يقتضى خلاف ذلك فعمه عليه الصلوة والسلام اعتمد على ما كان يظهر منه من الاسلام قاله القسطلانى ومر وجه آخر فيه فى صفحه ۱۶۹ ۱۲ ٥ قوله وكان كسا عباسا قميصا اے انما البس رسول الله صلعم قميصه اياه مكافاة لما كان كسا العباس قميصه حين قدم المدينة وذلك لانهم لم يجدوا قميصا يصلح للعباس الا قميص عبد الله بن ابى لان العباس كان طويلا جدا وكذلك عبد الله بن ابى اى لئلا يكون للمنافق عنده يد كذا فى العينى وك ۱۲ ٦ قوله لما حضر احد اى وقعته وكانت فى سنة ثلث من الهجرة خرج صلعم اليها عشية لاربع عشرة خلت من شوال ۱۲ ع ٧ قوله ما ارانى بضم الهمزة اے ما اظن نفسى وذكر الحاكم فى مستدركه عن الواقدى ان سبب ظنه ذلك منام رآه وذلك انه رأى مبشر بن عبد المنذر وكان ممن استشهد ببدر يقول له انت قادم علينا فى هذه الايام فقصها على النبى صلى الله عليه وسلم فقال هذه شهادة وقال ابن التين قاله بناء على ما كان عزم عليه ۱۲ ع ٨ قوله واستوص باخواتك خيرا اے اطلب الوصل باخواتك خيرا يقال وصيت الشئ بكذا اذا وصلته به وقال ابن بطال اے اقبل وصيتى بالخير اليهن ۱۲ ك ع ٩ قوله آخر هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصارى وكان صديق عبد الله والد جابر ۱۲ قس تو ف ١٠ قوله هنية بضم الهاء وفتح النون وتشديد التحتية مصغر هنة اے شئ يسير غير اذنه قال عياض فى المشارق كذا فى رواية ابى ذر والجرجانى والمروزى هنية غير اذنه بالتقديم والتاخير وصوابه ما جاء به فى رواية ابن السكن والنسفى غير هنية فى اذنه بتقديم غير وزيادة فى۔ قس وكذا فى الكرمانى وقال معناه غير اثر يسير فى اذنه حصل بسبب التصاقها بالارض ۱۲ ١١ قوله انا شهيد على هؤلاء اے اشهد لهم بانهم بذلوا ارواحهم لله تعالى فان قلت ليس للشق ذكر فى حديث الباب فكيف المطابقة قلت قوله قدمه فى اللحد يدل على الشق لان تقديم احد الميتين وتاخير الآخر غالبا فى الشق لمشقة تسوية اللحد لمكان التمييز وتقديمه اللحد على الشق فى الترجمة يدل على مزية فضله دل عليه ما رواه ابن عباس عنه صلعم اللحد لنا والشق لغيرنا رواه ابو داؤد وكذا فى العينى والقسطلانى وفى الفتح ويحتمل ان يكون ذكر الشق فى الترجمة ليبينه على ان اللحد افضل منه لانه الذى وقع دفن الشهداء فيه مع ما كانوا فيه من الجهد والمشقة فلولا مزية فضيلة فيه ما عانوه انتهى ۱۲ ١٢ قوله اذا اسلم الصبى فمات هل يصلى عليه فلم يذكر الجواب لاجل الاختلاف فيه ولا خلاف فى انه يصلى على الصغير المولود فى الاسلام فالظاهر ان المؤلف مال الى ان حكمهما واحد فى الصلوة عليهما ولهذا اورد بعده الآثار الثلثة المنبئة عن علو الاسلام وبه قالت الحنفية ان الصبى اذا اقر بالاسلام وهو يعقل فمات يصلى عليه كذا فى الهداية ۱۲ ١٣ قوله هو الدخ وعند البزار واحمد فاراد ان يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ انتهى وذلك من القاء اليه الشيطان اما لكون النبى صلعم تكلم بذلك بينه وبين نفسه فسمعه الشيطان او حدث صلعم بعض اصحابه بما اضمر ويدل لذلك قول عمر رض وخبأ له رسول الله صلعم يوم تأتى السماء بدخان مبين ۱۲

قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال حرم الله مكة فلم تحل لاحد قبلى ولا تحل لاحد بعدى احلت لى ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها الا لمعرف فقال العباس الا الاذخر لصاغتنا وقبورنا فقال الا الاذخر وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم لقبورنا وبيوتنا وقال ابان بن صالح عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم مثله وقال مجاهد عن طاوس عن ابن عباس لقينهم وبيوتهم **باب** هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابى بعد ما ادخل حفرته فامر به فاخرج فوضعه على ركبتيه ونفث فيه من ريقه والبسه قميصه فالله اعلم وكان كسا عباسا قميصا قال سفين وقال ابو هارون وكان على رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصان فقال له ابن عبد الله يا رسول الله البس ابى قميصك الذى يلى جلدك قال سفين فيرون ان النبى صلى الله عليه وسلم البس عبد الله قميصه مكافاة لما صنع **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا حسين المعلم عن عطاء عن جابر قال لما حضر احد دعانى ابى من الليل فقال ما ارانى الا مقتولا فى اول من يقتل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وانى لا اترك بعدى اعز على منك غير نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم وان على دينا فاقض واستوص باخواتك خيرا فاصبحنا فكان اول قتيل ودفنت معه آخر فى قبره ثم لم تطب نفسى ان اتركه مع آخر فاستخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم وضعته هنية غير اذنه **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن ابن ابى نجيح عن عطاء عن جابر قال دفن مع ابى رجل فلم تطب نفسى حتى اخرجته فجعلته فى قبر على حدة **باب** اللحد والشق فى القبر **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الليث بن سعد قال حدثنى ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقران فاذا اشير له الى احدهما قدمه فى اللحد فقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة فامر بدفنهم بدمائهم ولم يغسلهم **باب** اذا اسلم الصبى فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبى الاسلام وقال الحسن وشريح وابراهيم وقتادة اذا اسلم احدهما فالولد مع المسلم وكان ابن عباس مع امه من المستضعفين ولم يكن مع ابيه على دين قومه وقال الاسلام يعلو ولا يعلى **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهرى قال اخبرنى سالم بن عبد الله ان ابن عمر اخبره ان عمر انطلق مع النبى صلى الله عليه وسلم فى رهط قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الصبيان عند اطم بنى مغالة وقد قارب ابن صياد الحلم فلم يشعر حتى ضرب النبى صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال لابن صياد اتشهد انى رسول الله فنظر اليه ابن صياد فقال اشهد انك رسول الاميين فقال ابن صياد للنبى صلى الله عليه وسلم اتشهد انى رسول الله فرفضه وقال آمنت بالله وبرسله فقال له ماذا ترى قال ابن صياد ياتينى صادق وكاذب فقال النبى صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر ثم قال له النبى صلى الله عليه وسلم انى قد خبأت لك خبيئا فقال ابن صياد هو الدخ فقال اخسأ فلن تعدو قدرك فقال عمر دعنى يا رسول الله اضرب عنقه فقال النبى صلى الله عليه وسلم

ن: عليه واله — قميصه — ابو هريرة — اخبرنا — فانى — ودفن فى قبر — رجلين — وامر — صائد — فرفصه — رسول الله

اسماء الرجال قسطلانى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى خالد بن مهران ابو المنازل الحذاء عكرمة مولى ابن عباس وقال ابان بن صالح هو ابن عمير القرشى وصله ابن ماجة الحسن بن مسلم هو ابن يناق المكى صفية بنت شيبة ابن عثمان العبدرية وقال مجاهد هو ابن جبر هو موصول فى الحج طاؤس هو ابن كيسان باب هل يخرج الخ على بن عبد الله المدينى سفين هو ابن عيينة عمرو بن دينار مسدد هو ابن مسرهد الاسدى بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشى حسين المعلم هو ابن ذكوان البصرى عطاء بن ابى رباح بالموحدة المكى جابر بن عبد الله الانصارى سعيد بن عامر الضبعى شعبة هو ابن الحجاج ابن ابى نجيح عبد الله بن يسار عطاء وجابر تقدما الآن رجل هو عمرو بن الجموح باب اللحد الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزى عبد الله بن المبارك المروزى باب اذا اسلم الخ وقال الحسن البصرى وشريح مما اخرجه البيهقى عنهما ابراهيم النخعى وقتادة بن دعامة وصله عبد الرزاق عنهما عبدان وعبد الله تقدما قريبا يونس بن يزيد الايلى ۱۲

يكسر۔ لا تلتقط اے لا ترفع۔ النفث بالمثلثة شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل قاله فى الصحاح اطم بنا كالحصن وبنى مغالة قبيلة من الانصار۔ اخسأ لفظ زجر به الكلب معناه هنا اسكت صاغرا مطرودا ۱۲

للانكار والمقصود الانكار على ترك الخشية والحث عليها لئلا يبتدع فاعل ذلك الفعل بسبب الخشية من شنيع عاقبته عن ذلك الفعل والحاصل ان فاعل هذا الفعل فى محل المسخ وليستحق ذلك فينبغى ان يخشى ذلك وليس له ان لا يخشى والله تعالى اعلم وهذا لا يدل على ان فاعل هذا الفعل يستحق هذا العقاب كونه لا يلحق به فضلا من الله تعالى لا يدل على خلافه فكم من شئ يستحقه العبد ويعفو عنه الرب تعالى وقد قال ويعفو عن كثير والله تعالى اعلم۔ ثم الجمهور على ان فاعل هذا الفعل آثم وصلوته جائزة، قلت وقد يتعجب منهم حيث يقولون بان التقدم على الامام مكانا مفسد والتقدم عليه افعالا غير مفسد مع ان المقتدى ما التزم الاقتداء الا فى الافعال فينبغى ان يكون التقدم فيها اولى بالفساد من التقدم فى المكان والله تعالى اعلم (قوله اقرؤهم لكتاب الله) استدل بالاطلاق وفيه انه ان حمل على اطلاقه يلزم ان يؤم الاقرأ وان لم يعرف

۱۳ قوله ان يكن هو وللكشميهني ان يكنه بالضمير المتصل في يكنه وهو خبر كان وضع موضع المنفصل واسمها مستتر فيه والصحيح هو الاول بالضمير المنفصل لان المختار في خبر كان الانفصال وعلى هذه الرواية لفظ هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة او وضع هو موضع اياه اي ان يكن اياه اي الدجال كذا في قسط ۱۲ ۱۴ قوله وهو يختل بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية اي يستغفل ليسمع من كلامه ليعلم به حاله اهو كاهن او ساحر كذا في العيني ۱۲ ۱۸ قوله فيها رمزة براء مهملة مفتوحة فميم ساكنة فزاي معجمة او زمرة بالزاي المعجمة ثم المهملة بعد الميم على الشك في تقديم احدهما على الآخر ولبعضهم رمرمة او زمرمة على الشك هل هو بالرائين المهملتين او بالزائين المعجمتين مع زيادة ميم فيهما ومعناها كلها متقارب اي الصوت الخفي لا يكاد يفهم كذا في قسطلاني ۱۲ ۱۹ قوله قال اسحق سقطت رواية اسحق عند المستملي والكشميهني وابي الوقت قاله العيني والقسطلاني قال العيني مطابقته للترجمة في قوله اتشهد اني رسول الله صلعم فانه فيه عرض الاسلام على الصبي ثم اختلفوا في ان الدجال هو ابن صياد او غيره فذهب قوم الى ان الدجال هو ابن صياد قال مسلم في صحيحه باب في قصة ابن صياد وانه الدجال فروى حديث عبيد الله ابن مسعود وغيره ثم روى مسلم من حديث محمد بن المنكدر قال رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن صائد الدجال فقلت له تحلف على ذلك قال اني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي صلعم ولم ينكر النبي صلعم وروى ابوداؤد نحو رواية مسلم قال الخطابي اختلف السلف في امره بعد كبره فروي عنه انه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلوة عليه كشفوا عن وجهه حتى راه الناس وقيل لهم اشهدوا واعترض عليه بما رواه ابوداؤد بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة ويرد بهذا قول من قال انه مات بالمدينة وصلوا عليه قال البيهقي من ذهب الى ان ابن صياد غير الدجال احتج بحديث تميم الداري في قصة جساسة قال النووي قال العلماء قصة ابن صياد مشكلة وامره مشتبه في انه بل هو المسيح الدجال المشهور ام غيره ولا شك انه دجال من الدجاجلة قال العلماء ظاهر الاحاديث في هذا الباب ان النبي صلعم لم يوح اليه بانه المسيح الدجال ولا غيره وانما اوحي اليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرائن محتملة فلذلك كان النبي صلعم لا يقطع بانه الدجال ولا غيره ولهذا قال لعمر ان يكن هو الخ انتهى كلام العيني ملتقطا والله تعالى اعلم ۱۲ ۲۰ قوله انقذه من النار فيه دليل على ان الصبي اذا عقل الكفر ومات عليه انه يعذب وفيه الترجمة وهو عرض الاسلام على الصغير ولولا صحته منه ما عرضه عليه ۱۲ قس ۲۱ قوله لغية بفتح الغين المعجمة وكسر مشتق من الغواية وهي الضلالة كفرا وغيره وايضا يقال لولد الزنا ولد غية ولغيره ولد رشدة اي وان كان مولود الكافر او الزانية يصلي عليه اذا كان ابواه مسلمين او ابوه فقط ۱۲ قس ۲۲ قوله اذا استهل اي صاح عند الولادة وقوله صارخا حال موكدة من فاعل والمراد العلم بحياته بصياح او غيره قال القسطلاني قال العيني ومطابقته للترجمة من حيث ان المولود بين الابوين المسلمين او احدهما مسلم اذا مات وقد استهل صارخا يصلي عليه فالصلوة عليه يدل على انه محل عرض الاسلام انتهى ۲۳ قوله سقط بتثليث المهملة جنين يسقط قبل التمام ۱۲ ع ۲۴ قوله يهودانه الخ معناه انهما يعلمانه ما هم عليه ويصرفانه عن الفطرة او المراد يرغبانه في ذلك ۱۲ ع ۲۵ قوله كما تنتج البهيمة بلفظ المجهول هكذا لفظ العرب يقال نتجت الناقة بلفظ المجهول اذا ولدت ونتجها اهلها اذا اولدها من التوليد وتولى نتاجها وهي منتوجة والمتولي ناتج ۱۲ لمعات ۲۶ قوله جدعاء الجدع قطع الانف ونحوه اي ان البهيمة تولد سليمة الاطراف فلولا تعرض الناس لبقيت كما ولدت ۱۲ لمعات ❖

إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ وَقَالَ سَالِمٌ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ ثُمَّ انْطَلَقَ بَعْدَ ذٰلِكَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ وَهُوَ يَخْتِلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ فَرَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْزَةٌ أَوْ زَمْرَةٌ فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ يَا صَافِ وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ هٰذَا مُحَمَّدٌ فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ وَقَالَ شُعَيْبٌ زَمْزَمَةٌ فَرَفَصَهُ وَقَالَ إِسْحٰقُ الْكَلْبِيُّ وَعُقَيْلٌ رَمْرَمَةٌ وَقَالَ مَعْمَرٌ رَمْزَةٌ ❁ حَدَّثَنَا سُلَيْمٰنُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ أَسْلِمْ فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ ❁ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيٰنُ قَالَ قَالَ عُبَيْدُ اللّٰهِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ أَنَا مِنَ الْوِلْدَانِ وَأُمِّي مِنَ النِّسَاءِ ❁ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ يُصَلَّى عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ مُتَوَفًّى وَإِنْ كَانَ لِغَيَّةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ يَدَّعِي أَبَوَاهُ الْإِسْلَامَ أَوْ أَبُوهُ خَاصَّةً وَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ إِذَا اسْتَهَلَّ صَارِخًا صُلِّيَ عَلَيْهِ وَلَا يُصَلَّى عَلَى مَنْ لَا يَسْتَهِلُّ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ سِقْطٌ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِطْرَةَ اللّٰهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا الْآيَةَ ❁ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِطْرَةَ اللّٰهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللّٰهِ ذٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ

بَابٌ إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ

حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ قَالَ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ وَعَبْدَ اللّٰهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَالِبٍ يَا عَمِّ قُلْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللّٰهِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ حَتّٰى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ هُوَ عَلٰى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبٰى أَنْ يَقُولَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا وَاللّٰهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللّٰهُ فِيهِ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ الْآيَةَ

بَابُ الْجَرِيدِ عَلَى الْقَبْرِ

وَأَوْصٰى بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ أَنْ يُجْعَلَ فِي قَبْرِهِ جَرِيدَانِ وَرَأٰى ابْنُ عُمَرَ فُسْطَاطًا عَلٰى قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ فَقَالَ انْزِعْهُ يَا غُلَامُ فَإِنَّمَا يُظِلُّهُ عَمَلُهُ وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ رَأَيْتُنِي وَنَحْنُ شُبَّانٌ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ وَ

زمرة | له | ابن ابی یزید | ان | حدثنی | فقال یا | یا ابا طالب | علی

اسماء الرجال

وقال شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي مما وصله المؤلف في الادب وقال اسحق بن يحيي الكلبي رواه المؤلف في التاريخ عقيل بن خالد وصله المؤلف في الجهاد سليمان بن حرب الواشحي البصري حماد بن زيد بن درهم الازدي ثابت هو ابن اسلم البناني ابواليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابن شهاب الزهري عبدان ومن بعده مروا مرارا قريبا وبعيدا باب اذا قال المشرك الخ اسحق هو ابن راهويه او ابن منصور يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري صالح هو ابن كيسان الغفاري ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب المخزومي التابعي عن ابيه المسيب بن حزن هو وابوه صحابيان باب الجريد على القبر واوصى بريدة بن الحصيب الاسلمي مما وصله ابن سعد من طريق مورق العجلي ورأى ابن عمر كما بينه ابن سعد في رواية موصولا من طريق ايوب وقال خارجة بن زيد الانصاري احد الفقهاء السبعة ❖

۱ اي الحال انه صلعم يخفي نفسه حتى لا تراه ام ابن صياد ۱۲ ع قس ۲ اي نهض من مضجعه بسرعة يعني رجع عن الحالة التي كان فيها ۱۲ قس ۳ اي المسلمين الذين بقوا بمكة لصد المشركين او ضعفهم عن الهجرة ۱۲ ❖ **حل اللغات** يختل اي يستغفل. قطيفة كساء له خمل. ثار نهض انتاه خلصه. لغية الغي ضد الرشد. جمعاء سليمة الاعضاء هل تحسون اي هل تبصرون. جدعاء مقطوعة الاذن والانف والاطراف.

حاشية السندي ٩٦، ٩٩

شيئا سوى القراءة وان لم يحسن فليكن المراد الاقرأ اذا كان حاويا لشرائط الامامة فلا يدل على مطلوب المصنف رحمه الله تعالى والله تعالى اعلم (وان استعمل حبشي) ومقتضى استعماله ان يؤمهم (قوله وعليه بدعته) اي ظاهرة لائحة عليه بدعته او هو من تشبيه البدعة باللباس اه سندي (قوله فاشار اليه ان صل فتأخر) فان قيل كيف يتأخر بعد ان اشار اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالقيام مقامه بقوله ان صل فان معناه على ما سبق في الروايات السابقة صل في مكانك ولا تتأخر عنه قلت لعل معنى فتأخر فبقي متأخرا وذلك لانه تأخر عن مكانه شيئا قليلا قبل ان يشير اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا انه تأخر بحيث وصل الى الصف فلما اشار اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقي في مكانه متأخرا ويحتمل ان يكون معناه فتأخر عما اراد من التأخر مكانا اي تبعد عنه وتركه بل ثبت في مكانه وبه انه فهم ما يقال انه صلى متقدما في موضع الامامة

لے قوله اشدنا وثبة ہذا لیشیر الی ان قبر عثمان کان مرتفعا ولا یخفی ان ہذا الاثر وکذا ما بعده وکذا ما مر من اثر ابن عمرؓ لا تناسب الترجمة اصلا اللہم الا ان یقال ان غرض المؤلف من وضع ہذه الترجمة الاشارة الی ان وضع الجرید علی القبر لا ینفع المیت کما لا ینفعه ظل الفسطاط بل ینفعه عمله الصالح وکذا لا یضره الجلوس ونحوه من علو البناء والوثبة علیه بل النفع والضرر انما ہو باعتبار عمله لا غیر واما ما ورد عنه صلعم من وضع الجرید فہو خاص به صلعم واما ما مر من ایصاء بریدة فاجاب منه القسطلانی کان بریدة حمل الحدیث علی عمومه ولم یره خاصا ولکن الظاہر من تصرف المؤلف ان ذلک خاص المنفعة بما فعله صلعم ببرکته الخاصة به وان الذی ینفع اصحاب القبور انما ہو الاعمال الصالحة فلذلک عقبه بقوله ورای ابن عمرؓ فسطاطا انتہی وکذا فی العینی ۱۲ سلے قوله فاجلسنی علی قبر بسط ہذا المبحث ابو جعفر الطحاوی فی معانی الآثار واورد الاخبار فی النہی عن الجلوس علی القبر ثم قال فذہب قوم الی ہذه الآثار فقلدوہا وکرہوا من اجلہا الجلوس علی القبور وخالفہم آخرون فقالوا لم ینه عن ذلک لکراہة الجلوس علی القبر ولکنه ارید به الجلوس للغائط او البول وذلک جائز فی اللغة یقال جلس فلان للغائط جلس فلان للبول واحتجوا فی ذلک بما حدثنا سلیمن ابن شعیب حدثنا الخصیب ثنا عمرو بن علی عن عثمان بن حکیم عن ابی امامة ان زید بن ثابت قال ہلم یا ابن اخی اخبرک انما نہی النبی صلعم عن الجلوس علی القبور لحدث غائط او بول فبین زید فی ہذا الجلوس المنہی عنه فی الآثار الاول ما ہو وقد روی عن ابی ہریرة نحوا من ذلک وہو قول ابی حنیفة وابی یوسف ومحمد وقد روی ذلک عن علی وابن عمر انتہی کلام الطحاوی مختصرا قال العینی فعلی ہذا ما ذکره اصحابنا فی کتبہم من ان وطی القبور حرام وکذا النوم علیه لیس کما ینبغی فان الطحاوی ہو اعلم الناس بمذاہب العلماء ولا سیما بمذہب ابی حنیفة انتہی قال محمد فی الموطا اخبرنا مالک قال بلغنی ان علی بن ابی طالب کان یتوسد علیہا ویضطجع علیہا قال بشر یعنی القبور انتہی وقال ابن الہمام یکره الجلوس علی القبر ووطیه انتہی ای الکراہة التنزیہیة ومرجعه خلاف الاولی کما صرح ابن الملک فی المبارق شرح المشارق حیث قال فی بیان لا تجلسوا علی القبور النہی للتنزیه لما فیه من الاستخفاف للمیت ولم یکرہه بعض العلماء لما روی ان ابن عمرؓ کان یجلس علی القبور وعلیاؓ کان یضطجع علیہا وحملوا النہی علی الجلوس للبول انتہی وقال علی القاری فی شرح الموطا فالنہی للتنزیه وعمل علی محمول علی الرخصة اذا لم یکن علی وجه المہانة انتہی والاولی الاجتناب حرزا عن الاختلاف ۱۲ سلے قوله لا یستتر من البول ہو اما علی حقیقة من الاستتار عن الاعین ویکون العذاب علی کشف العورة او علی المجاز والمراد التنزه من البول لعدم ملابسته ورجح لان الحدیث یدل علی ان للبول بالنسبة الی عذاب القبر خصوصیة فالحمل علیه اولی ۱۲ قس سلے قوله یخرجون من الاجداث اعلم ان عادة البخاری انه یذکر تفسیر بعض الفاظ القرآن المناسب لترجمة الباب وللحدیث الذی فیه تکثیر للفوائد وان کان بینہما مناسبة بعیدة قال الزین بن المنیر مناسبة ایراد ہذه الآثار فی ہذه الترجمة الاشارة الی ان المناسب لمن قعد عند القبر علی ان یقصر کلامه علی الانذار بقرب المصیر الی القبر ثم الی النشر ۱۲ ف سلے قوله فی بقیع بفتح الباء الموحدة وکسر القاف وہو من الارض موضع فیه اروم شجر من ضروب شتی وبه سمی بقیع الغرقد بالمدینة وہی مقبرة اہلہا والغرقد بفتح المعجمة وسکون الراء وفتح القاف بالمہملة وہو شجر له شوک کان ینبت ہناک فذہب الشجر وبقی الاسم لازما للموضع ۱۲ عینی سلے قوله ومعه مخصرة بکسر المیم وسکون المعجمة وفتح المہملة وبالراء وہو شیء یاخذه الرجل بیده لیتوکا علیه مثل العصا ونحوه ۱۲ ع سلے قوله بملة غیر الاسلام کالیہودیة والنصرانیة فہو کما قال قال ابن بطال ای ہو کاذب لا کافر ولا یخرج بہذا القول من الاسلام الی الدین الذی حلف به لانه لم یقل ما یعتقده فوجب ان یکون کاذبا کما قال لا کافرا وقال الکرمانی فہو علی ملة غیر الاسلام لان الحلف بالشیء تعظیم له ثم قال الظاہر انه تغلیظ انتہی قال القسطلانی ویحتمل ان یکون للتہدید کانه قال فہو مستحق لمثل عذاب ما قال ۱۲ سلے قوله انی خیرت بضم المعجمة مبنیا للمفعول ای فی قوله استغفر لہم او لا تستغفر لہم ان تستغفر لہم سبعین

ان اشدنا وثبة الذی یثب قبر عثمان بن مظعون حتی یجاوزه وقال عثمان بن حکیم اخذ بیدی خارجة فاجلسنی علی قبر واخبرنی عن عمه یزید بن ثابت قال انما کره ذلک لمن احدث علیه وقال نافع کان ابن عمر یجلس علی القبور حدثنا یحیی قال حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال مر النبی صلی الله علیه وسلم بقبرین یعذبان فقال انہما لیعذبان وما یعذبان فی کبیر اما احدہما فکان لا یستتر من البول واما الآخر فکان یمشی بالنمیمة ثم اخذ جریدة رطبة فشقہا بنصفین ثم غرز فی کل قبر واحدة فقالوا یا رسول الله لم صنعت ہذا فقال لعله ان یخفف عنہما ما لم ییبسا

باب موعظة المحدث عند القبر وقعود اصحابه حوله یخرجون من الاجداث القبور بعثرت اثیرت بعثرت حوضی جعلت اسفله اعلاه الایفاض الاسراع وقرأ الاعمش الی نصب یوفضون الی شیء منصوب یستبقون الیه والنصب واحد والنصب مصدر یوم الخروج من القبور ینسلون یخرجون حدثنا عثمان قال حدثنا جریر عن منصور عن سعد بن عبیدة عن ابی عبد الرحمن عن علی قال کنا فی جنازة فی بقیع الغرقد فاتانا النبی صلی الله علیه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنکس فجعل ینکت بمخصرته ثم قال ما منکم من احد وما من نفس منفوسة الا کتب مکانہا من الجنة والنار والا قد کتبت شقیة او سعیدة فقال رجل یا رسول الله افلا نتکل علی کتابنا وندع العمل فمن کان منا من اہل السعادة فسیصیر الی عمل اہل السعادة واما من کان منا من اہل الشقاوة فسیصیر الی عمل اہل الشقاوة قال اما اہل السعادة فییسرون لعمل السعادة واما اہل الشقاوة فییسرون لعمل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطی واتقی الآیة

باب ما جاء فی قاتل النفس حدثنا مسدد قال حدثنا یزید بن زریع قال حدثنا خالد عن ابی قلابة عن ثابت بن الضحاک عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من حلف بملة غیر الاسلام کاذبا متعمدا فہو کما قال ومن قتل نفسه بحدیدة عذب بہا فی نار جہنم وقال حجاج بن منہال حدثنا جریر بن حازم عن الحسن قال حدثنا جندب فی ہذا المسجد فما نسینا وما نخاف ان یکذب جندب علی النبی صلی الله علیه وسلم قال کان برجل جراح فقتل نفسه فقال الله بدرنی عبدی بنفسه حرمت علیه الجنة حدثنا ابو الیمان قال حدثنا شعیب قال اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم الذی یخنق نفسه یخنقہا فی النار والذی یطعنہا یطعنہا فی النار

باب ما یکره من الصلوة علی المنافقین والاستغفار للمشرکین رواه ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنی اللیث عن عقیل عن ابن شہاب عن عبید الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب انه قال لما مات عبد الله بن ابی ابن سلول دعی له رسول الله صلی الله علیه وسلم لیصلی علیه فلما قام رسول الله صلی الله علیه وسلم وثبت الیه فقلت یا رسول الله اتصلی علی ابن ابی وقد قال یوم کذا وکذا کذا وکذا اعدد علیه قوله فتبسم رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال اخر عنی یا عمر فلما اکثرت علیه قال انی خیرت فاخترت لو اعلم انی ان زدت علی السبعین یغفر له لزدت علیہا قال فصلی علیه رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم انصرف فلم یمکث الا یسیرا حتی نزلت الآیتان من براءة ولا تصل علی احد منہم مات ابدا الی قوله وہم فاسقون ولا تقم علی قبره انہم کفروا بالله ورسوله وماتوا وہم فاسقون قال فعجبت بعد من جرأتی علی رسول الله صلی الله علیه وسلم یومئذ والله ورسوله اعلم

باب ثناء الناس علی المیت حدثنا

ن فہو ابن موسی — ن د نصب — ن تنا — ن عن — ن شنی — ن د لو نغفر — ن لم

اسماء الرجال: ابو معاویة محمد بن خازم بالمعجمتین الضریر الاعمش سلیمان بن مہران الکوفی مجاہد ہو ابن جبر المفسر طاؤس ہو ابن کیسان باب موعظة المحدث الخ عثمان بن محمد بن ابی شیبة الکوفی جریر ہو ابن عبد الحمید الضبی منصور ہو ابن المعتمر سعد بن عبیدة السلمی ابی عبد الرحمن عبد الله بن حبیب السلمی علی ہو ابن ابی طالبؓ باب ما جاء فی قاتل النفس مسدد ہو ابن مسرہد یزید بن زریع البصری خالد ہو ابن مہران الحذاء ابی قلابة عبد الله بن زید الجرمی حجاج بن منہال الانماطی وصله المؤلف فی ذکر بنی اسرائیل جریر بن حازم الازدی البصری الحسن البصری ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز باب ما یکره الخ یحیی ہو عبد الله بن بکیر المخزومی مولاہم المصری اللیث ہو ابن سعد الامام المصری عقیل بن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری۔

کما ہو مفاد الروایات فما معنی فتأخرنا امل (قوله فقال الناس نعم فقام رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم الخ) ظاہره یفید انه اعتمد علی قولہم حدیث لو یبحث بسجدتی السہو حق یقنه الله ذلک لا یدل علی خلافه فان مفہومه ہو انه علم انتہاء وذلک لا ینافی الاعتماد علی قولہم ابتداء والله تعالی اعلم (قوله باب اذا بکی الامام) قوله ان الامر یا ما ابا بکر الخ استدل علیه بحدیث مروا ابا بکر ان الامر یا ما منه مع انه رقیق یتوقع منه البکاء دلیل علی انه لا یضر البکاء للصلوة اه سندی (قوله فلا تختلفوا علیه) استدل به علی عدم جواز صلوة المفترض خلف المتنفل لما فیہا من الاختلاف بین الامام والماموم نیة وہو ضعیف لان المراد عدم الاختلاف فی الافعال بدلیل التفسیر بقوله واذا رکع الخ کیف ولو کان شاملا للاختلاف نیة لما کانت صلوة المتنفل خلف المفترض جائزة مع انه جائز والله تعالی اعلم (قوله ما انکرت شیئا الخ) فیه ان الانکار قد یقع علی ترک السنة فلا یدل علی حصول الاثم فلا

حاشیة السندی ۹۹—۱۰۰

ادمُ قال حدثنا شعبةُ قال حدثنا عبد العزيز بن صُهيب قال سمعتُ انس بن مالك يقول مرّوا بجنازة فأثنوا عليها خيرًا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم وجبت ثم مرّوا باُخری فاثنوا علیها شرًّا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم وجبت فقال عمر بن الخطاب ما وجبت قال هذا اثنیتم علیه خیرًا فوجبت له الجنة وهذا اثنیتم علیه شرًّا فوجبت له النار انتم شهداء اللہ فی الارض حدثنا عفان بن مسلم هو الصفار قال حدثنا داؤد بن ابی الفرات عن عبد اللہ بن بریدة عن ابی الاسود قال قدمتُ المدینة وقد وقع بها مرض فجلستُ الی عمر بن الخطاب فمرّت بهم جنازة فاُثنی علی صاحبها خیرًا فقال عمر وجبت ثم مُرّ باُخری فاُثنی علی صاحبها خیرًا فقال وجبت ثم مُرّ بالثالثة فاُثنی علی صاحبها شرًّا فقال وجبت فقال ابو الاسود فقلتُ وما وجبت یا امیر المؤمنین قال قلتُ کما قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ایّما مسلمٍ شهد له اربعةٌ بخیر ادخله اللہ الجنة فقلنا وثلثةٌ قال وثلثةٌ فقلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد

باب ما جاء فی عذاب القبر وقول اللہ ولو تری اذ الظٰلمون فی غمرٰت الموت والملٰٓئکة باسطوٓا ایدیهم اخرجوٓا انفسکم الیوم تجزون عذاب الهون قال ابو عبد اللہ الهون هو الهوان والهَون الرفق وقوله سنعذّبهم مرّتین ثم یردّون الی عذاب عظیم وقوله وحاق بآل فرعون سوٓء العذاب النار یعرضون علیها غدوًّا وعشیًّا ویوم تقوم الساعة ادخلوٓا آل فرعون اشدّ العذاب حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبیدة عن البراء بن عازب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا اُقعد المؤمن فی قبره اُتی ثم شهد ان لا الٰه الا اللہ وانّ محمدًا رسول اللہ فذلک قوله یثبّت اللہ الذین اٰمنوا بالقول الثابت فی الحیٰوة الدنیا وفی الاٰخرة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة بهذا وزاد یثبّت اللہ الذین اٰمنوا نزلت فی عذاب القبر حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا یعقوب بن ابراهیم قال حدثنا ابی عن صالح قال حدثنی نافع انّ ابن عمر اخبره قال اطّلع النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی اهل القلیب فقال وجدتم ما وعد ربکم حقًّا فقیل له تدعو امواتًا قال ما انتم باسمع منهم ولکن لا یجیبون حدثنا عبد اللہ بن محمد قال حدثنا سفیٰن عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت انما قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم انهم لیعلمون الاٰن انّ ما کنتُ اقول لهم حق وقد قال اللہ انک لا تسمع الموتٰی حدثنا عبدان قال اخبرنی ابی عن شعبة قال سمعتُ الاشعث عن ابیه عن مسروق عن عائشة انّ یهودیّةً دخلت علیها فذکرت عذاب القبر فقالت لها اعاذکِ اللہ من عذاب القبر فسألت عائشة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن عذاب القبر فقال نعم عذاب القبر حق قالت عائشة فما رأیتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بعدُ صلّی صلٰوةً الا تعوّذ من عذاب القبر زاد غندر عذاب القبر حق حدثنا یحیی بن سلیمٰن قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنی یونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبیر انه سمع اسماء بنت ابی بکر تقول قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خطیبًا فذکر فتنة القبر التی یفتتن فیها المرء فلمّا ذکر ذلک ضجّ المسلمون ضجّةً حدثنا عیّاش بن الولید قال حدثنا عبد الاعلی قال حدثنا سعید عن قتادة عن انس بن مالک انه حدّثهم انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال انّ العبد اذا وُضع فی قبره وتولّی عنه اصحابه انه لیسمع

(حاشیہ: مرّ — الی قوله عذاب الهون — استثناء — باب قوله — یشهد — بالقول الثابت — ۲ هل — قال اخبرنی عروة بن الزبیر — ۳ شجّ یفتن — وانه)

---

۵۱ قوله انتم شهداء اللہ علی الارض الخطاب للصحابة ومن کان علی صفتهم من الایمان وحکی ابن التین ان ذلک مخصوص بالصحابة لانهم کانوا ینطقون بالحکمة بخلاف من بعدهم ثم قال والصواب ان ذلک یختص بالثقات والمتقین وحاصل المعنی ان ثناءهم علیه بالخیر یدل علی ان افعاله کانت خیرًا فوجبت له الجنة وثناءهم علیه بالشر یدل علی ان افعاله کانت شرًّا فوجبت له النار وذلک لان المؤمنین شهداء بعضهم علی بعض کذا قاله العینی وغیره ۱۲ ۵۲ قوله فاُثنی بضم الهمزة بصیغة المجهول ۱۲ قس ۵۳ قوله علی صاحبها خیرًا کذا فی جمیع الاصول خیرًا بالنصب ووجهه ابن بطال بانه اقام الجار والمجرور وهو قوله علیها مقام المفعول الاول وخیرًا مقام الثانی وان کان الاختیار عکسه وقال النووی منصوب بنزع الخافض ای اثنی علیها بخیر وکذا الکلام فی قوله شرًّا وغلط من ضبط اثنی علی البناء للفاعل کذا فی الفتح وغیره وفی الکرمانی قال النووی فیه قولان للعلماء احدهما ان الثناء بالخیر لمن اثنی علیه اهل الفضل وکان ثناءهم مطابقًا لافعاله فیکون من اهل الجنة والا فلا والثانی وهو المختار انه علی عمومه وان کل مسلم مات والهم اللہ الناس الثناء علیه کان ذلک دلیلا علی انه من اهل الجنة سواء کانت افعاله تقتضیها ام لا لان العقوبة بمشیة اللہ فاذا الهم الناس الثناء علیه استدللنا به علی انه قد شاء المغفرة له وبهذا یظهر فائدة الثناء والا فلا فائدة له وقد اثبت له صلعم فائدة انتهی ۱۲ ۵۴ قوله اخرجوا انفسکم ای تقول الملٰئکة لهم اخرجوا الینا من اجسادکم تغلیظًا وتعنیفًا علیهم فقدر وے ان ارواح الکفار تتفرق فی اجسادهم وتابی الخروج فتضربهم الملٰئکة حتی تخرج فان قلت الترجمة فی عذاب القبر وهذا قبل الدفن قلت هذا من جملة العذاب قبل یوم القیٰمة واضافة العذاب الی القبر لکثرة وقوعه علی الموتی فی القبور والا فالکافر ومن شاء اللہ تعذیبه من العصاة یعذب بعد موته ولو لم یدفن ولکن هذا محجوب عن الخلق الا من شاء اللہ لحکمة اقتضت ذلک کذا فی العینی ۵۵ قوله النار یعرضون الخ جملة مستانفة او النار بدل من سوء العذاب ویعرضون حال روی ابن مسعود ان ارواحهم فی اجواف طیر سود تعرض علی النار بکرة وعشیًا فیقال لهم هذه دارکم رواه ابن ابی حاتم قال القرطبی الجمهور علی ان هذا العرض فی البرزخ وفیه دلیل علی بقاء النفس وعذاب القبر ۱۲ قسطلانی ۵۶ قوله فذلک قوله یثبت اللہ الذین اٰمنوا مطابقته للترجمة من حیث ان اصل الحدیث فی عذاب القبر کما صرح به فی الروایة الثانیة من قوله نزلت فی عذاب القبر قاله العینی ۱۲ ۵۷ قوله علی اهل القلیب وهم ابو جهل بن هشام وامیة بن خلف وعتبة بن ربیعة وشیبة بن ربیعة وهم یعذبون والقلیب بفتح القاف وکسر اللام وهو البئر قبل ان یطوی یذکر ویؤنث ۱۲ عمدة القاری ۵۸ قوله ولکن لا یجیبون ای لا یقدرون علی الجواب وهذا یدل علی وجود حیٰوة فی القبر یصلح معها التعذیب لانه لما ثبت سماع اهل القلیب کلامه صلعم وتوبیخه لهم دل علی ادراکهم کلامه السمع قال القسطلانی وسیجیئ زیادة بیان فیه بعد ۱۲ ۵۹ قوله قالت انما قال النبی صلعم الخ جاء بلفظ انما وهی للحصر قال الکرمانی وکان حدیث ما انتم باسمع منهم لم یثبت عندها ومذهبها ان اهل القبور یعلمون ما سمعوا قبل الموت ولا یسمعون بعد الموت انتهی قال العینی فی عمدة القاری وابن حجر فی فتح الباری هذا من عائشة رد علی روایة ابن عمر لکن الجمهور خالفوها وقبلوا روایة ابن عمر لموافقة من رواه غیره وقال السهیلی عائشة لم تحضر قول النبی صلعم فغیرها ممن حضر احفظ للفظ النبی صلعم قال واما الاٰیة فانها کقوله تعالی افانت تسمع الصم او تهدی العمی ای ان اللہ هو الذی یسمع ویهدی وقال ابن التین لا معارضة بین حدیث ابن عمر والاٰیة لان الموتی لا یسمعون لا شک لکن اذا اراد اللہ اسماع ما لیس من شانه السماع لم یمتنع کقوله تعالی انا عرضنا الامانة الاٰیة وقوله قال لها وللارض ائتیا الاٰیة انتهی مختصرًا ۱۲

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابی ایاس شعبة هو ابن الحجاج عبد العزیز ابن صهیب البنانی ابی الاسود ظالم بن عمرو بن سفیان الدیلی باب ما جاء فی عذاب القبر الخ حفص بن عمر الحوضی شعبة هو ابن الحجاج العتکی علقمة هو الحضرمی سعد بن عبیدة السلمی ابو حمزة محمد بن بشار العبدی بندار غندر هو محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج علی بن عبد اللہ المدینی یعقوب بن ابراهیم بن سعد الزهری تقدم صالح هو ابن کیسان نافع مولی ابن عمر ابو عبد اللہ عبد اللہ بن محمد بن ابی شیبة ابراهیم بن عثمان الواسطی سفیان هو ابن عیینة عبدان لقب عبد اللہ بن عثمان ابی عثمان بن جبلة العتکی شعبة بن الحجاج الاشعث عن ابیه ابی الشعثاء بالمد سلیم بن الاسود المحاربی مسروق هو ابن الاجدع یحیی بن سلیمان ابو سعید الجعفی الکوفی ابن وهب عبد اللہ المصری یونس بن یزید الایلی ابن شهاب الزهری عیاش بن الولید الرقام البصری عبد الاعلی بن عبد الاعلی السامی سعید بن ابی عروبة مهران الیشکری مولاهم قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسی ۱۲ ع ۵ بالتفسیر فی الدنیا وعذاب القبر رواه الطبری ۱۲ قس ع ۵ یعنی ان لفظة حق ثابتة فی روایة غندر دون روایة عبدان ۱۲ قس

حل اللغات الهوان یرید العذاب المتضمن لشدة واهانة القول الثابت الذی ثبت بالحجة وهی کلمة التوحید وثبوتها تمکنها فی القلب۔

(حاشیہ السندی) دلالة للحدیث علی الترجمة وایضًا فالحدیث موقوف والجواب بانه اخذ الوجوب من صیغة الامر فی قوله سووا ونحوه لا یفید مطابقة هذا الحدیث بالترجمة ودلالته علیها بل یصیر الدلیل علی الترجمة حدیث سووا ونحوه لا هذا الحدیث الا ان یقال قد لا تکون الترجمة للاستدلال بالحدیث علیها بل لبیان ما هو الصحیح فی محمل الحدیث بدلالة خرفهٰهنا بالترجمة افاد ان انکار انس محمول علی انکار علی ترک الواجب لا علی انکار علی ترک السنة بدلیل سووا صفوفکم ونحوه وقد یقال ان الحدیث یدل علی ان ترک اقامة الصفوف خلاف ما کان علیه امر النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم والاصل فیه هو التاثیم لقوله تعالی فلیحذر الذین یخالفون عن امره الا ما دل الدلیل علی خلافه وهذا مبنی علی ان الامر فی الاٰیة مطلق الشان والحال لا خصوص الصیغة واللہ تعالی اعلم (قوله وحوله الامام خلفه الی یمینه تمت صلوته) ای ما صارت ناقصة بواسطة التحویل عن نقصان القیام فی یسار الامام

٥١ قوله اتاه ملكان. زاد ابن حبان والترمذي اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر وللآخر النكير وكلاهما ضد المعروف وسميا به لان الميت لم يعرفهما وذكر بعض الفقهاء ان اسم الذين يسألان المذنب منكر ونكير وان اسم الذين يسألان المطيع مبشر وبشير كذا في الفتح ١٢ قس ٥٢ قوله في هذا الرجل لمحمد. بيان من الراوي اي لاجل محمد صلعم وعبر بذلك امتحانا لئلا يتلقن تعظيمه عن عبارة القائل قيل يكشف للميت حتى يرى النبي صلعم وهي بشرى عظيمة للمؤمن ان صح ذلك ولا نعلم حديثا صحيحا مرويا في ذلك والقائل بها انما استند لمجرد ان الاشارة لا تكون الا للحاضر لكن يحتمل ان تكون الاشارة لما في الذهن فيكون مجازا قاله القسطلاني ١٢ ٥٣ قوله الى مقعدك من النار. اي لو لم تكن مؤمنا كما هو في حديث ابي سعيد عند احمد كان هذا منزلك لو كفرت بربك. كذا في العيني ١٢ ٥٤ قوله لا دريت ولا تليت اصله تلوت بالواو والمحدثون انما يروونه بالياء للازدواج اي لا فهمت ولا قرأت القرآن او المعنى لا دريت ولا اتبعت من يدري ١٢ قس ٥٥ قوله بمطارق من حديد هو جمع المطرقة وافراد الضربة للايذان بان كل جزء من اجزاء تلك المطرقة مطرقة برأسها مبالغة كذا في الكرماني والقسطلاني ١٢ ٥٦ قوله وقد وجبت. اي سقطت يريد غربت والجملة حالية ١٢ قس ع ٥٧ قوله فسمع صوتا. اما صوت ملائكة العذاب او صوت وقع العذاب او صوت المعذبين وفي الطبراني عن عون بهذا السند انه صلعم قال اسمع صوت اليهود يعذبون في قبورهم ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان كل من سمع مثل ذلك الصوت يتعوذ من مثله او الحديث من الباب السابق وادخله هنا بعض النساخ قاله القسطلاني وفي فتح الباري ويحتمل ان يكون المصنف اراد ان يعلم بان حديث ام خالد ثاني احاديث هذا الباب محمول على انه صلعم تعوذ حين سمع اصوات اليهود لما علم من حاله انه كان يتعوذ ويأمر بالتعوذ مع عدم سماع العذاب فكيف مع سماعه وهذا جار على ما عرف من عادة المصنف في الاغماض وقال الكرماني العادة قاضية بان كل من سمع مثل ذلك الصوت يتعوذ من مثله وتركه اختصارا ١٢ ٥٨ قوله من فتنة المحيا الابتلاء مع عدم الصبر والرضا والوقوع في الآفات والاصرار على الفساد وترك متابعة طريق الهدى ومن فتنة الممات اي سوال منكر ونكير مع الحيرة والخوف وعذاب القبر ومن فتنة المسيح الدجال المسيح بمعنى المفعول لان احدى عينيه ممسوحة او بمعنى الفاعل لانه يمسح الارض اي يقطعها في ايام معدودة ١٢ قس ٥٩ قوله بالنميمة هو موضع الترجمة من حيث ان الغيبة من لوازمها ولما وقع في بعض طرق هذا الحديث بلفظ الغيبة ومن عادة البخاري الاشارة الى ما ورد في بعض طرق الحديث كذا قاله العيني ومضى الحديث مع متعلقاته في باب من الكبائر ان لا يستتر من بوله ص٣٥ ١٢ ٦٠ قوله قالت قدموني. وهو موضع الترجمة وقال ابن بطال انما يقول الروح ذلك ورد عليه بانه لا مانع ان يرد الله الروح الى الجسد في تلك الحالة ليكون ذلك زيادة في بشرى المؤمن وبؤس الكافر وسبق الحديث في باب قول الميت وهو على الجنازة قدموني ص١٧٦ فان قلت ما فائدة هذه التكرار قلت فائدته انه راعى هناك مناسبة الترجمة لترجمة الباب الذي قبله وهو باب السرعة بالجنازة لاشتمال حديثه على بيان موجب الاسراع وراعى هنا ايضا مناسبة ترجمة هذا الباب لترجمة الباب الذي قبله وهو عرض المقعد عليه فكان ابتداءه يكون عند حمل الجنازة لانه ح يظهر للميت ما يؤل اليه حاله فعند ذلك يقول ما يقول. كذا في العيني ٦١ قوله من مات له ثلاثة من الولد الخ. وهو محل الترجمة من حيث ان الولد الذي لم يبلغ الحنث اذا كان حجابا للابوين من النار فبالطريق الاولى ان يكون هو محجوبا عن النار فيدل هذا على ان اولاد المسلمين من اهل الجنة. وقال النووي اجمع من يعتد به من علماء المسلمين على ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة وتوقف فيه بعضهم لحديث عائشة رواه مسلم بلفظ توفي صبي من الانصار فقلت طوبى له لم يعمل سوءا ولم يدركه فقال النبي صلعم او غير ذلك يا عائشة الحديث واجيب لعله نهاها عن المسارعة الى القطع بلا دليل او قال ذلك قبل ان يعلم صلعم به ١٢ ع

قرع نعالهم اتاه ملكان فيقعدانه فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل لمحمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه
عبد الله ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا
قال قتادة وذكر لنا انه يفسح له في قبره ثم رجع الى حديث انس قال واما المنافق او الكافر فيقال له ما كنت
تقول في هذا الرجل فيقول لا ادري كنت اقول ما يقول الناس فيقال لا دريت ولا تليت ويضرب بمطارق
من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين **باب التعوذ من عذاب القبر** حدثنا
محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني عون بن ابي جحيفة عن ابيه عن البراء بن عازب
عن ابي ايوب قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد وجبت الشمس فسمع صوتا فقال يهود تعذب في قبورها وقال
النضر اخبرنا شعبة قال حدثنا عون قال سمعت ابي قال سمعت البراء عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا معلى قال حدثنا وهيب عن موسى بن عقبة قال حدثتني بنت خالد بن سعيد بن العاص انها
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتعوذ من عذاب القبر حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا
يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر
ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال **باب عذاب القبر من الغيبة والبول**
حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال مر النبي صلى
الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان من كبير ثم قال بلى اما احدهما فكان يسعى بالنميمة
واما احدهما فكان لا يستتر من بوله قال ثم اخذ عودا رطبا فكسره باثنتين ثم غرز كل واحد منهما على قبر
ثم قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا **باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي** حدثنا اسمعيل
قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا مات عرض عليه
مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار
فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيمة **باب كلام الميت على الجنازة** حدثنا قتيبة قال حدثنا
الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت
الجنازة فاحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت
يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعها الانسان لصعق **باب
ما قيل في اولاد المسلمين** وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث
كان له حجابا من النار او دخل الجنة حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن عبد العزيز
ابن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من الناس مسلم يموت له ثلثة لم يبلغوا الحنث
الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت
انه سمع البراء بن عازب قال لما توفي ابراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا في الجنة

لهذا محمد — حدثني — انا — ام — ويقول — النميمة — قال — في — واما الآخر — باثنتين — قالت ويلها — كانوا حجابا — ثلثة من الولد

اسماء الرجال

باب التعوذ من عذاب القبر محمد بن المثنى المعروف بالزمن العنزي يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة هو ابن الحجاج عون بن ابي جحيفة يروي عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي ابي ايوب الانصاري وقال النضر هو ابن شميل مما وصله الاسماعيلي شعبة ومن بعده تقدموا معلى هو ابن اسد وهيب هو ابن خالد موسى بن عقبة الاسدي مسلم بن ابراهيم الفراهيدي يحيى هو ابن ابي كثير باب عذاب القبر من الغيبة والبول قتيبة هو ابن سعيد بن جميل البغلاني جرير هو ابن ابي حازم الاعمش سليمان بن مهران مجاهد هو ابن جبر المفسر طاؤس هو ابن كيسان اليماني باب الميت يعرض عليه الخ اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام نافع مولى ابن عمر باب كلام الميت الخ قتيبة هو ابن سعيد البغلاني الليث هو ابن سعد الامام باب ما قيل في اولاد المسلمين ابن علية هو اسمعيل بن ابراهيم البصري وعلية اسم امه ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج ١٢ ٥ هذا الطريق ثابت عند ابي ذر وساقه البخاري تنبيها على انه متصل بالسماع ١٢

ولم يرد ان الصلوة صارت تامة بمجرد تحويل الامام من غير حاجة الى سائر الاركان وهذا ظاهر اهـ سندي (قوله حتى اقامني عن يمينه) قال الكرماني دلالته على يمين المسجد لان يمين الامام يمينه قلت لان وجه المسجد الى الكعبة كوجه الامام لان المساجد بنيت متوجهة اليها ولا تعتبر المواجهة بين الانسان والمسجد حتى ينقلب الامر بالعكس ثم ما ذكر من الدلالة لو كانت الصلوة في المسجد لكن الصلوة كانت في البيت الا ان يقال يكفي في الدلالة انها لو كانت في المسجد لكان هذا قياما في يمين المسجد والله تعالى اعلم (قوله يصلي من الليل في حجرته) الظاهر انها الحجرة من الحصير كما يدل عليه سائر الروايات وعلى هذا فاطلاق الجدار مجاز وحمل على البيت لا يساعد النظر وما في بعض الروايات في حجرة من حجر ازواجه لعله محمول على ان الحصير كان ملكا لبعض ازواجه والله تعالى اعلم (اني خشيت ان تكتب عليكم صلوة الليل) لعل المراد بها قيام رمضان اذ الواقعة كانت

له قوله الله اعلم بما كانوا عاملين. اى الله اعلم بما هم صائرون اليه من دخول الجنة او النار او الترك بين المنزلتين وقد اختلفوا فى ذلك فقيل انهم من اهل النار تبعا للابوين وقيل من اهل الجنة نظرا الى اصل الفطرة وقيل انهم خدام اهل الجنة وقيل انهم يكونون بين الجنة لا منعمين ولا معذبين وقيل من علم الله منه انه يؤمن ويموت عليه ان عاش ادخله الجنة ومن علم منه انه يفجر ويكفر ادخله النار وقيل بالتوقف فى امرهم وعدم القطع بشئ وهو الاولى لعدم التوقيف من جهة الرسول صلعم بكونهم من اهل الجنة ولا من اهل النار بل امرهم بالاعتقاد الذى عليه اكثر اهل السنة من التوقيف فى امرهم وقال ابن حجر هذا قبل ان ينزل فيهم شئ فلا ينافى ان الاصح انهم من اهل الجنة هذا ما قاله على القارى فى المرقاة ويؤيد قول ابن حجر ما قاله النووى فى شرح مسلم اختلف العلماء فى من مات من اطفال المشركين فمنهم من يقول هم تبع لآبائهم فى النار ومنهم من توقف فيهم والثالث وهو الصحيح الذى ذهب اليه المحققون انهم من اهل الجنة واستدل باشياء منها حديث ابراهيم عليه السلام حين رآه النبى صلعم وحوله اولاد الناس فقال صلعم اما الولدان الذين حوله فكل مولود على الفطرة قال بعض المسلمين يا رسول الله واولاد المشركين فقال صلعم واولاد المشركين رواه البخارى فى صحيحه اى فى التعبير منها قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا يتوجه على المولود التكليف حتى يبلغ فيلزم الحجة وهذا متفق عليه قال الطيبى بعد نقل هذا القول والعلم عند الله الحق التوقف لما ورد فى حديث خديجة فى اولادها وحديث الوائدة والموؤدة فى النار مخالف لحديث ابراهيم عليه السلام فالوجه ان يبنى الكلام على حديث عائشة رض وقولها عصفور من عصافير الجنة فعلى هذا اولاد المشركين الذين كانوا بين يدى ابراهيم هم المشركون الذين لم يسلموا ثم فى المآل آمنوا اما قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا فيحتمل ان يراد بالعذاب الاستيصال فى الدنيا لان حتى تقتضى ظاهرا ان يكون العذاب فى الدنيا انتهى مختصرا ١٢ كه قوله فابواه اى فابوا المولود قال الطيبى الفاء اما للتعقيب او للسببية او جزاء شرط مقدر اى اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه اما بتعليمهما اياه او ترغيبها فيه او كونه تبعا لهما فى الدين يقتضى ان يكون حكمه حكمهما فيه وخص الابوان بالذكر للغالب ١٢ عينى كه قوله تنتج البهيمة بلفظ المجهول اى تلدها هكذا لفظ العرب والجدعاء بفتح الجيم وسكون الدال والمد مقطوعة الاذن انما يجدعها اهلها والمعنى ان البهيمة تولد سليمة من الجدع فلولا تعرض الناس لبقيت كما ولدت. كذا فى اللمعات وقس ع ١٢ كه قوله الى ارض مقدسة هو يحتمل الاطلاق والتقييد بارض المسجد الاقصى ١٢ مجمع البحار كه قوله كلوب. بفتح الكاف وضم اللام المشددة وهو حديدة تنشل بها اللحم عن القدر وكذلك الكلاب قوله من حديد كلمة من للبيان قوله يدخل فى شدقه بضم الياء من الادخال والشدق بكسر الشين جانب الفم اى يدخل الرجل القائم الكلوب فى جانبى فم الرجل الجالس ١٢ عينى القسطلانى كه قوله حتى يبلغ قفاه بالموحدة وضم اللام وفى التعبير فيشرشر شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه اى يقطعه شقا هذا فى القسطلانى والعينى ضبط ههنا من ثلغ يثلغ بفتح اللام فيهما بمثلثة ولام وغين معجمة وقال الثلغ الشدخ ١٢ كه قوله بفهر بكسر الفاء وسكون الهاء وفى آخره راء وهو الحجر ملأ الكف وقيل هو الحجر مطلقا قوله فيشدخ بفتح التحتية وسكون المعجمة وفتح الدال من الشدخ وهو كسر الشئ الاجوف ١٢ ع قس كه قوله فاذا اقترب بالموحدة فى آخره اى اذا اقترب الوقود او الحر الدال عليه قوله يتوقد وللكشميهنى فاذا اقترت بهمزة قطع فقاف فوقيتين من القترة اى التهب وارتفع نارها وفى رواية ابن السكن والقابسى وعبدوس فترت بفاء وفوقيتين بينهما الراء وهو الانكسار والضعف اشكل لان بعده فاذا خمدت رجعوا ومعنى الفتور والخمود واحد وعند الحميدى فاذا ارتفعت من الارتفاع وهو الصعود قال الطيبى فهو الصحيح رواية ودراية ١٢ قس كه هذان الحديثان يدلان على التوقف فى امرهم والحديث الآتى من ابى هريرة يدل على كونهم فى الجنة لكن من غير تصريح وحديث سمرة يدل صريحا على انهم فى الجنة واصرح منه الذى يأتى فى التعبير ومن ثم اختلف العلماء فيه ولذا ابهم المؤلف فى الترجمة ١٢ كه الجدع قطع الانف والاذن او اليد او الشفة والمراد ناقص الخلقة ١٢ لمعات كه جواب اذا والضمير يرجع الى الناس بدلالة السياق ١٢ ع

باب ما قيل فى اولاد المشركين حدثنا حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فقال الله اذ خلقهم اعلم بما كانوا عاملين حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عطاء بن يزيد الليثى انه سمع ابا هريرة يقول سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن ذرارى المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء باب حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جرير هو ابن حازم قال حدثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه فقال من رأى منكم الليلة رؤيا قال فان رأى احد قصها فيقول ما شاء الله فسألنا يوما فقال هل رأى منكم احد رؤيا قلنا لا قال لكنى رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى فاخرجانى الى الارض المقدسة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده قال بعض اصحابنا عن موسى كلوب من حديد يدخله فى شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر او صخرة فيشدخ بها رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو فعاد اليه فضربه قلت من هذا قالا انطلق فانطلقنا الى نقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نار فاذا اقترب ارتفعوا حتى كادوا ان يخرجوا فاذا خمدت رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر قال يزيد بن هارون ووهب بن جرير بن حازم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رماه الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى فى الشجرة فادخلانى دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل فيها شيوخ وشباب قلت طوفتمانى الليلة فاخبرانى عما رأيت قالا نعم اما الذى رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذى رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذى رأيته فى النقب فهم الزناة والذى رأيته فى النهر آكلوا الربوا والشيخ الذى فى اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرئيل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسى فاذا فوقى مثل السحاب قالا ذاك منزلك فقلت دعانى ادخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك

نسخ: شئ — قلت من — رماه بحجر — انتهينا — وادخلانى — تتحمل — اكل — ذاك

اسماء الرجال حبان بكسر الموحدة هو ابن موسى المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى ابى بشر جعفر بن ابى وحشية سعيد بن جبير الاسدى مولاهم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب آدم هو ابن ابى اياس ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب بالتنوين موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى جرير بن حازم بن زيد الازدى ابو رجاء عمران بن تيم العطاردى سمرة بن جندب بن هلال الفزارى

حل اللغات تنتج تلد جدعاء مقطوعة الاذن شدق بالكسر فهر ملأ الكف يشدخ من شدخ وهو كسر الشئ الاجوف تدهده اى تدحرج التنور ما يخبز فيه فاذا خمدت اى سكن لهبها ولم يطفأ حرها

فيه والافتراض فى شهر رمضان لا ينافى ان الصلوة المفترضة كل يوم لا تزيد على خمس فلو فرض ان معنى حديث لا يبدل القول لدى ان الصلوة لا تزيد ولا تنقص لما كان هذا الحديث منافيا له على انه قد سبق ان ذلك الحديث محمول على معنى آخر والله تعالى اعلم قوله فان افضل الصلوة الخ مورد هذا الحديث كان هو قيام رمضان فى مسجد المدينة المنورة فيدل على ان الصلوة ... فى البيت من المساجد لفاضلة ايضا وعلى ان الافضل فى قيام رمضان هو البيت لا المسجد لان العلماء بعد ما صار قيام رمضان فى المساجد من شعائر الاسلام يرون انه فى المسجد افضل ... باب يجاب لتكبير ... افتتاح الصلوة اى مع افتتاح الصلوة واستدل عليه بحديث ركوب الفرس لما فيه من قوله واذا كبر فكبروا وان كان غير مذكور فى بعض رواياته اختصارا من الرواة ... الاستدلال ... لكن قد يقال انه قد امر به فى الحديث اقتداء بالامام ولا يلزم من ذلك وجوب

ك قوله بيض بكسر الوحدة جمع ابيض قوله سحولية يروى بفتح سين وضمها فالفتح منسوب الى السحول وهو القصار لانه يسحلها اى يغسلها او الى سحول وهو قرية باليمن والضم جمع سحل وهو الثوب الابيض النقي من قطن وقيل اسم القرية بالضم ايضا ١٢ مجمع ٥٢ قوله كان يمرض فيه على صيغة المجهول من التمريض من مرضت فلانا بالتشديد اذا قمت عليه بالتعهد والمداواة ١٢ ع ٥٣ قوله ردع بفتح الراء وسكون الدال وآخره عين كلها مهملات وهو اللطخ والاثر وكلمة من في قوله من زعفران للبيان كذا قاله العيني وفي القسطلاني ولابي وقت من غير اليونينية ردغ بالغين المعجمة انتهى ١٢ ٥٤ قوله انما هو للمهلة بضم الميم وكسرها وهي القيح والصديد الذي يذوب فيسيل من الجسد قاله في المجمع قال الكرماني ويحتمل ان يراد بالمهلة معناه المشهور اي الجديد لمن يريد المهلة في بقائه انتهى كذا في العيني ولذا قال علي رض لا تغالوا في الكفن فانه يسلب سريعا ولا يعارضه ما ورد اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه لان المراد به ليس بالمغالاة في ثمنه ورقته وانما المراد به كونه جديدا ابيض وقيل التحسين حق الميت فاذا اوصى بتركه اتبع كما فعل الصديق رض ١٢ ع

باب موت يوم الاثنين حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخلت على ابي بكر فقال في كم كفنتم النبي صلى الله عليه وسلم قالت في ثلثة اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة وقال لها في اي يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يوم الاثنين قال فاي يوم هذا قالت يوم الاثنين قال ارجو فيما بيني وبين الليل فنظر الى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردع من زعفران فقال اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا عليه ثوبين فكفنوني فيها قلت ان هذا خلق قال ان الحي احق بالجديد من الميت انما هو للمهلة فلم يتوف حتى امسى من ليلة الثلثاء ودفن قبل ان يصبح باب موت الفجاءة بغتة حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها واظنها لو تكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها قال نعم باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فاقبره اقبرت الرجل اقبره اذا جعلت له قبرا وقبرته دفنته كفاتا تكونون فيها احياء وتدفنون فيها امواتا حدثنا اسمعيل قال حدثني سليمن عن هشام ح قال وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا عن هشام عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتعذر في مرضه اين انا اليوم اين انا غدا استبطاء ليوم عائشة فلما كان يومي قبضه الله بين سحري ونحري ودفن في بيتي حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن هلال عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد لولا ذلك ابرز قبره غير انه خشي او خشي ان يتخذ مسجدا وعن هلال قال كناني عروة بن الزبير ولم يولد لي حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابو بكر بن عياش عن سفين التمار انه حدثه انه رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنما حدثنا فروة قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه لما سقط عليهم الحائط في زمان الوليد بن عبد الملك اخذوا في بنائه فبدت لهم قدم ففزعوا وظنوا انها قدم النبي صلى الله عليه وسلم فما وجدوا احدا يعلم ذلك حتى قال لهم عروة لا والله ما هي قدم النبي صلى الله عليه وسلم ما هي الا قدم عمر وعن هشام عن ابيه عن عائشة انها اوصت عبد الله بن الزبير لا تدفني معهم وادفني مع صواحبي بالبقيع لا ازكى به ابدا حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد قال حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون الاودي قال رأيت عمر بن الخطاب قال يا عبد الله بن عمر اذهب الى ام المؤمنين عائشة فقل يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام ثم سلها ان ادفن مع صاحبي قالت كنت اريده لنفسي فلاوثرنه اليوم على نفسي فلما اقبل قال له ما لديك قال اذنت لك يا امير المؤمنين قال ما كان شيء اهم الي من ذلك المضجع فاذا قبضت فاحملوني ثم سلموا ثم قل يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لي فادفنوني والا فردوني الى مقابر المسلمين اني لا اعلم احدا احق بهذا الامر من هؤلاء النفر الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض

٥٥ قوله باب موت الفجاءة بفتح الفاء وسكون الجيم وبالهمزة من غير مد وفي الفجاءة بضم الفاء وبعد الجيم مد ثم همزة وهو الموت من غير سبب مرض قوله البغتة بالجر بدل من الفجاءة ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي البغتة وللكشميهني بغتة بالتنكير ١٢ قسطلاني ٥٦ قوله افتلتت بضم الفوقية وكسر اللام مبنيا للمفعول اي ماتت فلتة اي فجأة ونفسها بالرفع نائب عن الفاعل وفي بعضها بالنصب على التمييز او مفعول ثان وافتلتت بمعنى سلبت ١٢ كذا في قس وك ٥٧ قوله قال نعم اي لها اجر ان تصدقت عنها قال العيني في الترجمة لانه صلعم لما اجاب بقوله نعم دل على ان موت الفجاءة غير مكروه وقد ورد موت الفجاءة راحة للمومن واسف على الفاجر رواه ابن ابي شيبة وروى ابو داود موت الفجاءة اخذة اسف وورد الاستعاذة منها ايضا قال العيني الجمع ان الاول محمول على من استعد وتاهب والثاني على من فرط قال ابن بطال وكان ذلك لما في موت الفجاءة من خوف حرمان الوصية وترك الاستعداد للمعاد بالتوبة ونحوها من الاعمال الصالحة انتهى مختصرا ١٢ ٥٨ قوله فاقبره يشير الى قوله تعالى ثم اماته فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه وقيل جعل له من يقبره ويواريه ولا يلقى للسباع والطير ليكون مكرما حيا وميتا ١٢ ع ٥٩ قوله ليتعذر بالعين المهملة والذال المعجمة اي يطلب العذر فيما يحاوله من الانتقال الى بيت عائشة ويمكن ان يكون بمعنى يتعسر اي يتعسر عليه ما كان من الصبر وعند القابسي ليتقدر بالقاف اي يسأل عن قدر ما بقي الى يومها ليهون عليه بعض ما يجد ١٢ ع ٦٠ قوله بين سحري ونحري بفتح اولهما وسكون ثانيهما تريد بين جنبي وصدري والسحر الرية فاطلق على الجنب مجازا والنحر الصدر ١٢ قس ٦١ قوله غير انه خشي على بناء المعلوم اي خشي رسول الله صلعم او خشي على بناء المجهول فالخاشي الصحابة او عائشة او رسول الله صلعم ١٢ ع ٦٢ قوله كناني واختلفوا في كنيته فقيل ابو امية وقيل ابو الجهم وقيل ابو عمر وهو المشهور ولعل غرض البخاري بايراد هذا الكلام التنبيه على لقاء هلال لعروة ١٢ ع ٦٣ قوله لما سقط عليهم الحائط اي حائط حجرة النبي صلعم وعند الحموي لما سقط عنهم والسبب في ذلك كان الناس يصلون الى القبر فامر به عمر بن عبد العزيز فرفع حتى لا يصلي اليه احد فلما هدم بدت قدم بساق وركبة ففزع عمر بن عبد العزيز فاتاه عروة فقال هذا ساق عمر وركبته فسري عن عمر بن عبد العزيز كذا في العيني ٦٤ قوله والا اي وان لم تاذن فردوني الى مقابر المسلمين استنبط منه ان من وعد بعدة له الرجوع فيها واجاب من قال بلزوم العدة يحمل ذلك من عمر على الاحتياط والورع ليتحقق طيب نفس عائشة بما اذنت فيه اولا كذا في العيني ١٢ ع لان الغالب ان الانسان لا يكنى الا باسم اول اولاده وبه المؤلف بذلك على لقي هلال لعروة ١٢ قس ع اي غير مسطح وبه قال ابو حنيفة ومالك واحمد وكثير من الشافعية وقال اكثر الشافعية ونص عليه الشافعي التسطيح افضل ١٢ قس س ابن مروان حين امر عمر بن عبد العزيز برفع القبر الشريف حتى لا يصلي اليه احد اذ كان الناس يصلون اليه ١٢

اسماء الرجال

باب موت يوم الاثنين معلى بن اسد العمي اخو بهز بن اسد البصري وهيب هو ابن خالد البصري هشام عن ابيه عروة بن الزبير باب موت الفجاءة سعيد بن ابي مريم ابو محمد محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير المدني اسمعيل بن ابي اويس ابن اخت مالك رض سليمان هو ابن بلال التيمي ابو محمد محمد ابن حرب النشائي بالشين المعجمة هشام هو ابن عروة بن الزبير موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري هلال هو ابن حميد الجهني الوزان عروة بن الزبير بن العوام محمد هو ابن مقاتل المروزي الهاء وبمكة عبد الله بن المبارك المروزي ابو بكر بن عياش بن سالم الاسدي الكوفي مشهور بكنيته والاصح انها اسمه سفين هو ابن دينار ابو سعيد الكوفي فروة هو ابن ابي المغراء الكندي ابو القاسم الكوفي علي بن مسهر القرشي الكوفي هشام بن عروة بن الزبير قتيبة هو ابن سعيد الثقفي جرير بن عبد الحميد بن قرط الكوفي حصين بن عبد الرحمن السلمي عمرو بن ميمون الاودي

حل اللغات

بيض بالكسر جمع ابيض. سحولية بفتح السين نسبة الى سحول قرية باليمن

في نفسه وايضا الامر يتناول كل التكبيرات فلو كان للوجوب لوجب كل التكبيرات فافهم اه سندي (قوله هل ترون قبلتي) كان المراد انكار لازم ذلك وهو قصر النظر في تلك الجهة والا فلا شك في كون القبلة في تلك الجهة والله تعالى اعلم (قوله اقيموا الركوع) استدل به على الخشوع (لان اقامة الركوع هي السكون والاطمئنان فيه وهو المراد بالخشوع (قوله كانوا يفتتحون الصلوة) ظاهر صنيع المصنف يفيد انه حمل افتتاح الصلوة على ما يقال بعد التكبير لا على افتتاح القراءة اما بناء على ان التكبير خارج عن الصلوة او انه لظهوره مفروغ عنه فقد نبه على ان دعاء الافتتاح ليس بلازم بل كانوا يفتتحون به احيانا والله تعالى اعلم (قوله اي رب وانا معهم) اي اتعذبهم وانا معهم وقد قلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وهذا من باب التضرع في حضرته واظهار غناه وفقر الخلق وان ما وعد به من عدم العذاب ما دام فيهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يمكن

۵۱ قوله فمن استخلفوا ـ اى فمن استخلفه هولاء النفر المذكورون فهو الخليفة اى فهو احق بالخلافة ۱۲ ع قس ۵۲ قوله فسمى عثمان الخ ـ انما لم يذكر ابا عبيدة لانه كان قد مات ولم يذكر سعيد بن زيد لانه كان غائبا قال بعضهم لم يذكره لانه كان قريبه وصهره فتقلل كما فعل مع عبد الله بن عمر ۱۲ ع وقس ۵۳ قوله شاب من الانصار ـ روى ابن سعد ان ابن عباس اثنى عليه نحو اما يأتى من مقالة الشاب هنا فلا مانع من تعدد المثنين عليه مع اتحاد جواب عمر لهم ـ كذا فى القسطلانى ۱۲ ۵۴ قوله من القدم بكسر القاف وفتح الدال ويروى بفتح القاف وهو السابقة فى الامر يقال لفلان قدم صدق اى اثرة حسنة ولو صحت الرواية بالكسر فالمعنى صحيح ايضا قاله العينى وكذا فى الكرمانى قال ابن حجر فى فتح البارى القدم بالفتح بمعنى الفضل وبالكسر بمعنى السبق كذا فى قس ۵۵ قوله ثم الشهادة وذلك انه قتله علج يسمى فيروز وكنيته ابو لؤلؤة وكان غلاما للمغيرة بن شعبة وكان يدعى الاسلام وسببه انه قال لعمر الا تكلم مولاى يضع عنى من خراجى قال كم خراجك قال دينار قال ما ارى ان افعل انك عامل محسن وما هذا بكثير فغضب منه فلما خرج عمر الى صلوة الصبح جاء عدو الله فطعنه بسكين مسمومة ذات طرفين فمات منها شهيدا قال الواقدى طعن عمر رضى الله عنه يوم الاربعاء لاربع ليال بقين من ذى الحجة سنة ۲۳ ودفن يوم الاحد صباح هلال المحرم سنة ۲۴ وكانت خلافته عشر سنين وخمسة اشهر واحدى وعشرين ليلة ۱۲ ع قس ۵۶ قوله بذمة الله ـ اى بعهده وبذمة رسوله وهم عامة المؤمنين لان كلهم فى ذمتهما وهذا تعميم بعد تخصيص هذا ما قاله الكرمانى والعينى قال القسطلانى والمراد اهل الكتاب قوله ان يوفى لهم بضم اوله وفتح ثالثه مشددا ومخففا وان يقاتل بضم الياء وفتح التاء من وراءهم بكسر الميم اى من خلفهم وقد يجئ بمعنى قدام وان لا يكلفوا بضم اوله وفتح اللام المشددة فوق طاقتهم فلا يزاد عليهم مقدار الجزية انتهى كلام القسطلانى ۱۲ ۵۷ قوله تبا لك ـ اى هلاكا ونصب على انه مفعول حذف عامله وجوبا قوله سائر اليوم نصب على الظرفية اى باقى اليوم او جميعها قوله تبت اى خابت وخسرت يدا ابى لهب اخبر عن يديه واراد به نفسه على عادة العرب فى التعبير ببعض الشئ عن كله وانما خصها لانه لما جمعهم النبى صلعم بعد نزول وانذر عشيرتك الاقربين وقال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد اخذ ابو لهب حجرا ليرميه وقال تبا لك سائر اليوم الهذا جمعتنا ـ ملتقط من قس وع ومطابقته فى قوله عليه لعنة الله ۱۲ قس ۵۸ قوله كتاب الزكوة اى هذا كتاب فى بيان احكام الزكوة قال القسطلانى الزكوة فى اللغة هى التطهير والاصلاح والنماء والمدح وفى الشرع اسم لما يخرج عن مال على وجه مخصوص سمى بها ذلك لانها تطهر المال من الخبث وتقيه من الآفات والنفس من رذيلة البخل وهى احد اركان الاسلام يكفر جاحدها انتهى مختصرا ۱۲ ۵۹ قوله ادعهم ـ اى ادع اهل اليمن اولا الى الشهادتين فان هم اطاعوا لذلك اى للاتيان بالشهادتين فاعلمهم بفتح الهمزة من الاعلام فان هم اطاعوا لذلك اى لوجوب الصلوة فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة اى زكوة كذا فى العينى قال القسطلانى وفى نسخة بدأ بالاهم فالاهم وذلك من التلطف فى الخطاب لانه لو طالبهم بالجميع فى اول الامر لنفرت نفوسهم من كثرتها انتهى قال العينى لم يرتبه ترتيب الوجوب وانما رتبه لترتيب البيان الاترى ان وجوب الزكوة على قوم من الناس دون الآخرين وان لزومها بمضى الحول على المال ۶۰ قوله ارب ـ اختلفوا فى هيأة هذه الكلمة وفى معناها ايضا اما فى الاول فقيل ارب بفتح الهمزة وكسر الراء وتنوين الباء وقيل بفتحتين وتنوين وقيل ارب كمنع على صيغة الماضى وروى هذا عن ابى ذر وقيل بكسر الراء كسمع فهذه اربعة اقوال واما فى المعنى ففى الوجه الاول معناه صاحب الحاجة وهو خبر مبتدأ محذوف تقديره هو ارب ولما راى صلعم انه حريص فى سواله قال ماله تعجبا من حرصه بطريق الاستفهام وفى الوجه الثانى معناه له ارب اى حاجة فيكون ارتفاعه على انه مبتدأ خبره محذوف وفى الوجه الثالث والرابع معناه احتاج فسأل عن حاجة ـ ملتقط من العينى ۱۲ ع اى الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان او الذين صلوا الى القبلتين او الذين شهدوا بدرا ۱۲ قس ع

فَمَنِ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِى فَهُوَ الْخَلِيْفَةُ فَاسْمَعُوا لَهٗ وَاَطِيْعُوا فَسَمّٰى عُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ وَسَعْدَ بْنَ اَبِىْ وَقَّاصٍ وَوَلَجَ عَلَيْهِ شَابٌّ مِّنَ الْاَنْصَارِ فَقَالَ اَبْشِرْ يَا اَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ بِبُشْرَى اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ لَكَ مِنَ الْقَدَمِ فِى الْاِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ثُمَّ اسْتُخْلِفْتَ فَعَدَلْتَ ثُمَّ الشَّهَادَةُ بَعْدَ هٰذَا كُلِّهٖ فَقَالَ لَيْتَنِىْ يَا ابْنَ اَخِىْ وَذٰلِكَ كَفَافٌ لَا عَلَىَّ وَلَا لِىْ اُوْصِى الْخَلِيْفَةَ مِنْ بَعْدِىْ بِالْمُهَاجِرِيْنَ الْاَوَّلِيْنَ خَيْرًا اَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ وَاَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ وَاُوْصِيْهِ بِالْاَنْصَارِ خَيْرًا الَّذِيْنَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْاِيْمَانَ اَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيُعْفٰى عَنْ مُسِيْئِهِمْ وَاُوْصِيْهِ بِذِمَّةِ اللّٰهِ وَذِمَّةِ رَسُوْلِهٖ اَنْ يُوْفٰى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَاَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَّرَائِهِمْ وَاَنْ لَا يُكَلَّفُوْا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ

بَابُ مَا يُنْهٰى مِنْ سَبِّ الْاَمْوَاتِ حَدَّثَنَا اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الْاَمْوَاتَ فَاِنَّهُمْ قَدْ اَفْضَوْا اِلٰى مَا قَدَّمُوْا تَابَعَهٗ عَلِىُّ بْنُ الْجَعْدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ وَابْنُ اَبِىْ عَدِىٍّ عَنْ شُعْبَةَ وَرَوَاهُ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوْسِ عَنِ الْاَعْمَشِ وَمُحَمَّدُ بْنُ اَنَسٍ عَنِ الْاَعْمَشِ

بَابُ ذِكْرِ شِرَارِ الْمَوْتٰى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبِىْ قَالَ حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِىْ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ اَبُوْ لَهَبٍ لِلنَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبًّا لَّكَ سَائِرَ الْيَوْمِ فَنَزَلَتْ تَبَّتْ يَدَا اَبِىْ لَهَبٍ وَّتَبَّ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

كِتَابُ الزَّكٰوةِ

بَابُ وُجُوْبِ الزَّكٰوةِ وَقَوْلِ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاَقِيْمُوا الصَّلٰوةَ وَاٰتُوا الزَّكٰوةَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنِىْ اَبُوْ سُفْيٰنَ فَذَكَرَ حَدِيْثَ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَاْمُرُنَا بِالصَّلٰوةِ وَالزَّكٰوةِ وَالصِّلَةِ وَالْعَفَافِ حَدَّثَنَا اَبُوْ عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ اِسْحٰقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ صَيْفِىٍّ عَنْ اَبِىْ مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا اِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ ادْعُهُمْ اِلٰى شَهَادَةِ اَنْ لَّا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ وَاَنِّىْ رَسُوْلُ اللّٰهِ فَاِنْ هُمْ اَطَاعُوْا لِذٰلِكَ فَاَعْلِمْهُمْ اَنَّ اللّٰهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِىْ كُلِّ يَوْمٍ وَّلَيْلَةٍ فَاِنْ هُمْ اَطَاعُوْا لِذٰلِكَ فَاَعْلِمْهُمْ اَنَّ اللّٰهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِىْ اَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ اَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ فِىْ فُقَرَائِهِمْ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ مُوْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ اَبِىْ اَيُّوْبَ اَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَخْبِرْنِىْ بِعَمَلٍ يُّدْخِلُنِى الْجَنَّةَ قَالَ مَا لَهٗ مَا لَهٗ وَقَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَرَبٌ مَّا لَهٗ تَعْبُدُ اللّٰهَ لَا تُشْرِكُ بِهٖ شَيْئًا وَتُقِيْمُ الصَّلٰوةَ وَتُؤْتِى الزَّكٰوةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَقَالَ بَهْزٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ وَاَبُوْهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ اَنَّهُمَا سَمِعَا مُوْسَى بْنَ طَلْحَةَ عَنْ اَبِىْ اَيُّوْبَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهٰذَا قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ اَخْشٰى اَنْ يَّكُوْنَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ مَحْفُوْظٍ اِنَّمَا هُوَ عَمْرٌو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيْمِ قَالَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ اَبِىْ زُرْعَةَ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ اَنَّ اَعْرَابِيًّا اَتَى النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دُلَّنِىْ عَلٰى عَمَلٍ اِذَا عَمِلْتُهٗ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَالَ تَعْبُدُ اللّٰهَ لَا تُشْرِكُ بِهٖ شَيْئًا وَتُقِيْمُ الصَّلٰوةَ الْمَكْتُوْبَةَ وَتُؤَدِّى الزَّكٰوةَ الْمَفْرُوْضَةَ وَتَصُوْمُ رَمَضَانَ قَالَ وَالَّذِىْ نَفْسِىْ بِيَدِهٖ لَا اَزِيْدُ عَلٰى هٰذَا فَلَمَّا وَلّٰى قَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَرَّهٗ اَنْ يَّنْظُرَ اِلٰى رَجُلٍ مِّنْ اَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ اِلٰى هٰذَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيٰى عَنْ اَبِىْ حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنِىْ اَبُوْ زُرْعَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهٰذَا

اسماء الرجال

باب ما ينهى من سب الاموات آدم بن ابى اياس ابو الحسن العسقلانى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى مجاهد بن جبر المفسر المكى عمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعى الكوفى الاعمش سليمان تقدم عمرو ابن مرة ابو عبد الله الكوفى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى كتاب الزكوة ابو عاصم النبيل البصرى زكريا بن اسحق المكى ابى معبد هو نافذ مولى ابن عباس حفص بن عمر الحوضى شعبة هو ابن الحجاج العتكى موسى بن طلحة بن عبيد الله القرشى ابى ايوب خالد بن زيد الانصارى وقال بهز هو ابن اسد العمى البصرى شعبة هو ابن الحجاج محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى البغدادى عرف بصاعقة البزاز بمعجمتين عفان بن مسلم الصفار الانصارى البصرى وهيب هو ابن خالد بن عجلان يحيى بن سعيد بن حيان بالتحتية التيمى ابو حيان ابى زرعة هو هرم بن عمرو بن جرير البجلى الكوفى مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى يحيى هو ابن سعيد القطان ابى حيان هو يحيى بن سعيد بن حيان بالتحتية المشددة فيهما هو المذكور فى الاسناد السابق ذكره اولا باسمه وهنا بكنيته ابو زرعة هرم بن عمرو المذكور فى الاسناد السابق ::

حل اللغات التب الهلاك سائر اليوم اى باقيه العفاف الكف عن المحارم وخوارم المروة ولّى ادبر

حاشية السندى ص ۱۰۲ – ۱۰۳

يكون مقيدا بشرط وليس مثله مبنيا على عدم التصديق بوعد الكريم وهذا ظاهر ومثله قول المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا مع حديث رفع عن امتى الخطأ والله تعالى اعلم ثم دلالة الحديث على الترجمة قيل بالنظر الى هذا الدعاء قلت وهذا غير ظاهر اذ لا دلالة فيه على كون الدعاء بعد التكبير الا ان يراد بقوله بعد التكبير ما يتحقق بعده اعم من كونه متصلا امرا فيشمل الواقع فى تمام الصلوة ولا يخفى بعده وقيل باعتبار اطالة القيام اذ اطالته لا تخلو من دعاء بعد التكبير عادة قلت لو سلم ذلك فلا يدل الحديث على تعيينه ومقصود قوله باب ما يقول لبيان تعيين ذلك المقول والله تعالى اعلم قوله فرأيت جهنم اى رؤية جهنم فى جدار القبلة لا تخلو عن رفع بصر بحيث لو كان قبله امام لكان رافعا للبصر الى الامام وقد يمنع كون رؤية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم محتاجة الى رفع بصر لانه كان يرى من ورائه (قوله فحتها)

٥١ قوله وفد عبد القيس. هو ابو قبيلة وكانوا اربعة عشر رجلا ويروى اربعون وجمع بان لهم وفادتين او الاربعة عشر اشرافهم ١٢ قسطلانی ٥٢ قوله انا بالف بعد النون هذا الحی منصوب علی الاختصاص ای اعنی هذا الحی وقوله من ربیعة خبران وجاء فی روایة اناحی من ربیعة والحی اسم لمنزل القبیلة ثم سمیت القبیلة به لان بعضهم یحیی ببعض. کذا فی العینی ٥٣ قوله فی الشهر الحرام جنس یشمل الاربعة الحرم وسموا بذلک لحرمة القتال فیها ١٢ قس ٥٤ قوله وعقد بیده هکذا کما یعقد الذی یعد واحدة وقوله وشهادة عطف تفسیری ١٢ قسطلانی ٥٥ قوله وان تؤدوا الخمس ما غنمتم. ذکر لهم هذه لانهم کانوا مجاورین لکفار مضر وکانوا اهل جهاد وغنائم ولم یذکروا فی هذه الروایة صیام رمضان کما ذکره فی باب اداء الخمس من الایمان اما لغفلة الراوی او لاختصار ولم یذکر الحج لشهرته عندهم ذکره القسطلانی او لم یکن یفرض حج ومر الحدیث مع متعلقاته فی الباب المذکور فی ص ١٣ ٥٦ قوله عن الدبا. بضم الدال وشدة الموحدة وبالمد القرع الیابس والحنتم بفتح المهملة وسکون النون وفتح الفوقیة وهی الجرار الخضر والنقیر بفتح النون وکسر القاف جذع ینقر وسطه فیوعی فیه والمزفت ای المطلی بالزفت ای انهاکم عن الانتباذ فی هذه الآنیة المتخذة لانها تسرع الاسکار فربما شرب منها من لایشعر بذلک وهذا منسوخ بما فی مسلم فانتبذوا فی کل وعاء ولاتشربوا مسکرا. کذا فی القسطلانی ٥٧ قوله وکفر من کفر من العرب بعض بعبادة الاوثان وبعض بالرجوع الی اتباع مسیلمة وهم اهل الیمامة وغیرهم واستمر بعضهم علی الایمان الا انه منع الزکوٰة وتاول انها خاصة بالزمن النبوی لانه تعالی قال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزکیهم بها وصل علیهم الآیة فغیره صلعم لایطهرهم ١٢ قس ٥٨ قوله عناقا. بفتح العین هی انثی من ولد الضان ما لم یبلغ سنة ذکره مبالغة او علی سبیل الفرض ١٢ ع ٥٩ قوله انه الحق. ای بما ظهر من الدلیل الذی اقامه الصدیق لا انه قلده فی ذلک لان المجتهد لایقلد مجتهدا ١٢ قسطلانی ٦٠ قوله فان تابوا. اے من الکفر ذکر الآیة تاکید الحکم الترجمة لان معنی الآیة انه لایدخل فی التوبة من الکفر ولاینال اخوة المؤمنین فی الدین الا باقامة الصلوٰة و ایتاء الزکوٰة کذلک بیعة الاسلام لاتتم الا بهما. کذا فی العینی ٦١ قوله علی خیر ما کانت ای احسن ما کانت فی القوة والسمن لتکون اثقل لوطئها واشد لنکاتها کذا فی القسطلانی والعینی ١٢ ٦٢ قوله ومن حقها ان تحلب علی الماء ای تسقی البانها ابناء السبیل والمساکین الذین ینزلون علی الماء ولان فیه الرفق علی الماشیة لانه اهون لها قال ابن بطال یرید حق الکرم والمواساة لا ان ذلک فرض وقیل کان هذا قبل فرض الزکوٰة ١٢ ع ٦٣ قوله یعار. بضم التحتیة والعین المهملة ای صوت وللمستملی والکشمیهنی ثغاء بضم المثلثة والغین المعجمة ممدود واصیاح الغنم ایضا ١٢ قس ٦٤ قوله شجاعا. ای الحیة الذکر اقرع ای سقط شعر راسه لکثرة سمه وطول عمره له زبیبتان ای زبدتان فی شدقیه یقال تکلم فلان حتی زبدت شدقاه اے خرج الزبد علیهما وهما تابان یخرجان من فیها او النکتتان السوداوان فوق عینیه یطوقه بلفظ المجهول ای تجعل کالطوق فی عنقه واللهزمتین اللحیتین بشدقیه ای جانبی الفم کذا فی اللمعات والمجمع والعینی ١٢ ٦٥ قوله لیس فیما دون خمس اواق. جمع اوقیة بضم الهمزة وتشدید الیاء وهی فی ذلک الزمن کان اربعون درهما والآن تختلف باختلاف البلاد ویعتبر ما کان کذا فی اللمعات قال القسطلانی لیس فی ما دون خمس اواق صدقة فلیس بکنز لانه لاصدقة فیه فاذا زاد شیئا علیها ولم تؤد زکاته فهو کنز ٦٦ قوله انما کان هذا قال ابن بطال یرید بقوله انما کان هذا قبل ان تنزل الزکوٰة قوله تعالی یسئلونک ماذا ینفقون قل العفو ای ما فضل عن الکفایة فلما فرضت الزکوٰة نسخ. ک ومطابقته من حیث المفهوم لان مفهوم قوله من کنزها الخ انه اذا ادی زکاتها لایستحق الوعید ١٢ ع

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّا هٰذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ وَلَسْنَا نَخْلُصُ اِلَيْكَ اِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو اِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا قَالَ اٰمُرُكُمْ بِاَرْبَعٍ وَاَنْهَاكُمْ عَنْ اَرْبَعٍ الْاِيمَانِ بِاللّٰهِ وَشَهَادَةِ اَنْ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ وَعَقَدَ بِيَدِهِ هٰكَذَا وَاِقَامِ الصَّلٰوةِ وَاِيتَاءِ الزَّكٰوةِ وَاَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ وَاَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ وَقَالَ سُلَيْمٰنُ وَاَبُو النُّعْمَانِ عَنْ حَمَّادٍ الْاِيمَانِ بِاللّٰهِ شَهَادَةِ اَنْ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ حَدَّثَنَا اَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ اَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ اَنَّ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ اَبُو بَكْرٍ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ فَقَالَ عُمَرُ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اُمِرْتُ اَنْ اُقَاتِلَ النَّاسَ حَتّٰى يَقُولُوا لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ اِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللّٰهِ فَقَالَ وَاللّٰهِ لَاُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلٰوةِ وَالزَّكٰوةِ فَاِنَّ الزَّكٰوةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللّٰهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا اِلٰى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلٰى مَنْعِهَا قَالَ عُمَرُ فَوَاللّٰهِ مَا هُوَ اِلَّا اَنْ قَدْ شَرَحَ اللّٰهُ صَدْرَ اَبِي بَكْرٍ فَعَرَفْتُ اَنَّهُ الْحَقُّ

بَابُ الْبَيْعَةِ عَلٰى اِيتَاءِ الزَّكٰوةِ

فَاِنْ تَابُوا وَاَقَامُوا الصَّلٰوةَ وَاٰتَوُا الزَّكٰوةَ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبِي قَالَ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلٰى اِقَامِ الصَّلٰوةِ وَاِيتَاءِ الزَّكٰوةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

بَابُ اِثْمِ مَانِعِ الزَّكٰوةِ

وَقَوْلِ اللّٰهِ تَعَالٰى وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللّٰهِ اِلٰى قَوْلِهِ تَعَالٰى فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ حَدَّثَنَا اَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو الزِّنَادِ اَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ هُرْمُزَ الْاَعْرَجَ حَدَّثَهُ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأْتِي الْاِبِلُ عَلٰى صَاحِبِهَا عَلٰى خَيْرِ مَا كَانَتْ اِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَأُهُ بِاَخْفَافِهَا وَتَأْتِي الْغَنَمُ عَلٰى صَاحِبِهَا عَلٰى خَيْرِ مَا كَانَتْ اِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَأُهُ بِاَظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا قَالَ وَمِنْ حَقِّهَا اَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ قَالَ وَلَا يَأْتِي اَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلٰى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَاَقُولُ لَا اَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ وَلَا يَأْتِي بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلٰى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَاَقُولُ لَا اَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اٰتَاهُ اللّٰهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكٰوتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ شُجَاعًا اَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ اَنَا مَالُكَ اَنَا كَنْزُكَ ثُمَّ تَلَا وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ الْاٰيَةَ بِمَا اٰتٰهُمُ اللّٰهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ

بَابُ مَا اُدِّيَ زَكٰوتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ اَوَاقٍ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا اَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبِي عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ اَسْلَمَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ اَعْرَابِيٌّ اَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللّٰهِ تَعَالٰى وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكٰوتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ اِنَّمَا كَانَ هٰذَا قَبْلَ اَنْ تُنْزَلَ الزَّكٰوةُ فَلَمَّا اُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللّٰهُ طُهْرًا لِلْاَمْوَالِ حَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ اِسْحٰقَ قَالَ حَدَّثَنَا الْاَوْزَاعِيُّ قَالَ اَخْبَرَنِي

اسماء الرجال

حجاج بن منهال السلمی الانماطی حماد بن زید بن درهم الازدی ابو جمرة بالجیم نصر بن عمران الضبعی وقال سلیمان هو ابن حرب وصله فی المغازی وابو النعمان محمد بن الفضل وصله فی الخمس حماد هو ابن زید باب البیعة الخ ابی هو عبد الله بن نمیر الهمدانی ابو هشام الکوفی اسمعیل هو ابن ابی خالد الاحمسی البجلی مولاهم الکوفی التابعی قیس هو ابن ابی حازم عوف البجلی المخضرم باب اثم مانع زکوٰة الخ ابو الیمان هو الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة الحمصی ابو الزناد عبد الله بن ذکوان القرشی المدنی علی بن عبد الله المدنی هاشم هو ابو النضر التیمی ابی صالح اسمه ذکوان المدنی باب ما ادی زکاته احمد بن شبیب الحبطی البصری یونس هو ابن یزید الایلی ابن شهاب هو الزهری خالد بن اسلم القرشی العدوی اسحٰق بن یزید ابو النضر الاموی مولاهم شعیب بن اسحٰق بن عبد الرحمٰن الاموی مولاهم البصری ثم الدمشقی الاوزاعی عبد الرحمٰن بن عمرو.

حل اللغات

الحنتم الجرار الخضر. النقیر جذع ینقر وسطه فیوعی فیه العناق بالفتح الانثی من المعز. یعار ای صوت. شجاع الحیة الذکر اقرع لکثرة سمه.

٩ ثم قال حین انصرف) ظاهره ان الحث وقع داخل الصلوٰة وتقدم من روایة الحدیث غیر مقید بحال الصلوٰة قیل لاباس به لانه فعل قلیل قلت قد یحتاج الی آلة وهو مما یقبل التاخیر والنظر الی هذا ربما یبعد توقع داخل الصلوٰة فیمکن ان یجعل قوله حین انصرف متعلقا بالفعلین علی التنازع والله تعالی اعلم اه سندی (قوله فارکد الخ) یعنی ان التطویل فی الاولیین والتخفیف فی الاخریین بکثرة القراءة وقلتها وقد قال انه یصلی صلوٰة رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم فعلم به ثبوت القراءة فی صلوٰته صلی الله تعالی علیه وسلم والاصل فی فعل صلوٰته هو الوجوب لحدیث صلوا کما رایتمونی اصلی (قوله لاصلوٰة لمن لم یقرأ بفاتحة الکتاب) لیس معناه لاصلوٰة لمن لم یقرأ بفاتحة الکتاب مرة فی عمره قط او فی الصلوٰة حتی یقال لازم الاول افتراض الفاتحة فی عمره مرة ولو خارج الصلوٰة ولازم الثانی افتراضها مرة فی صلوٰة من الصلوات فلایلزم منه

سله قوله ليس فيما دون خمس اواق - بجوار جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء هي اربعون درهما بالنصوص المشهورة والاجماع كما قاله النووي في شرح المهذب ١٢ قس ٥٢ قوله خمس ذود - بفتح المعجمة وسكون الواو وفدال مهملة وهي من الابل من الثلاثة الى العشرة والرواية المشهورة خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس ويكون ذود بدلا منه وبزيادة التاء في خمس نظرا الى ان الذود يطلق على المذكر والمؤنث وتركوا القياس في الجمع كما قالوا ثلثمائة وقيل انما جاز لانه في معنى الجمع كقوله تعالى تسعة رهط - كذا في العيني مراده ان مادون هذه المقادير لا صدقة فيه فليس بكنز فلا يدخل تحت قوله تعالى والذين يكنزون الآية كما لو كان اكثر منها وادى زكوة فهو ليس بكنز وبهذه الحيثية تحصيل المطابقة للترجمة ١٢ ٥٣ قوله وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - بفتح الهمزة وضم السين جمع وسق بكسر الواو وفتحها والفتح اشهر حمل بعير وقيل هو ستون صاعا وبه احتج الشافعي وابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة بقليل ما اخرجته الارض وكثيره سواء واحتج بما يأتي في باب العشر فيما يسقى عنه صلعم قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر فان كلمة ما عام وبعموم قوله تعالى ومما اخرجنا لكم من الارض وسيأتي من دعوى التخصيص في كلام المؤلف مع جوابه في الباب المذكور في محله ان شاء الله تعالى واخرج عبد الرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل عن عمر بن عبد العزيز قال فيما انبتت الارض من قليل او كثير العشر واخرج نحوه عن مجاهد وابراهيم النخعي واخرج ابن ابي شيبة ايضا عن هؤلاء نحوه ١٢ ملتقط من العيني ٥٤ قوله بالربذة - بفتح الراء الموحدة والذال المعجمة موضع على ثلث مراحل من المدينة وبه قبر ابي ذر رض ١٢ قسطلاني ٥٥ قوله فكتب - اي معوية و كان عامل عثمان على دمشق لما خشي ان يقع بين المسلمين خلاف وفتنة ١٢ قسطلاني ٥٦ قوله فكثر على الناس حتى كانهم لم يروني وفي رواية الطبري انهم كثروا عليه يسألونه عن سبب خروجه من الشام قال فخشي عثمان على اهل المدينة ما خشيه معوية على اهل الشام وقال ابن بطال لما راى ابوذر كثرة الناس عليه خشيهم من حاله فخاف ان يعاتبه عثمان في ذلك فذكره لعثمان فقال عثمان ان كنت تخشي وقوع فتنة فاسكن مكانا قريبا من المدينة فنزل الربذة وهو معنى قوله ان شئت تنحيت من التنحي وهو التباعد ١٢ ع ٥٧ قوله بشر الكانزين اي الذين يكنزون الذهب والفضة ولا يؤدون زكاتها فيفهم منه ان الذين يؤدونها لا يطلق عليه اسم الكانز المستحق للوعيد وبه المطابقة للترجمة ١٢ ع ٥٨ قوله برضف بفتح الراء وسكون المعجمة حجارة محماة يحمى عليها اي على الرضف ثم يوضع اي الرضف على حلمة ثدي احدهم بفتح الحاء المهملة واللام وهي ما نشز من الثدي وطال حتى يخرج من نغض كتفه بضم النون وسكون المعجمة آخره ضاد معجمة ويسمى الغضروف وهو العظم الرقيق على طرف الكتف او هو اعلاه ١٢ ع قس ٥٩ قوله الا ثلثة دنانير - قال القرطبي واحد لاهله وآخر لعتق رقبة وآخر لدين قال الكرماني يحتمل ان هذا كان دينا او مقدار كفاية اخراجات تلك الليلة له صلعم كذا في العيني قال القسطلاني هذا محمول على الاولوية لان جمع المال وان كان مباحا لكن لا يخلو عن خطر المحاسبة وكان الترك اسلم وكان مذهب ابي ذر انه يحرم على الانسان ادخار ما زاد على حاجته ١٢ ٦٠ قوله يتبعها اذى - اي يتبعها يوم القيمة الاذى ووجه مطابقة الترجمة الآية ان الاذى بعد الصدقة يبطلها فكيف بالاذى المقارن لها وذلك ان الغال تصدق بمال مغصوب الغاصب موذ لصاحب المال فكان اولى بالابطال ١٢ ك ٦١ قوله ويربي الصدقات . قال الكرماني فان قلت لفظ الصدقات عام لما يكون من الكسب الطيب وغيره فكيف يدل على الترجمة قلت هو مقيد بالصدقات التي من الحلال بقرينة السياق نحو ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون انتهى قال ابن بطال لما كانت هذه الآية مشتملة على ان الربا يمحقه الله لانه حرام دل ذلك على ان الصدقة التي تتقبل لا تكون من جنس الممحوق انتهى كذا في قس ١٢ ٦٢ قوله تابعه - اي عبد الرحمن قال الكرماني ثم قال ولا تابعه وثانيا قال ورقاء وثالثا رواه قلت الاول متابعة لان اللفظ فيه بعينه لفظه والثالث رواية لا متابعة لاختلاف اللفظ وان اتحد المعنى والثاني لما لم يكن على سبيل النقل والرواية بل على سبيل المذاكرة قال بلفظ القول ١٢

يحيى بن ابي كثير ان عمرو بن يحيى بن عمارة اخبره عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي الحسن انه سمع ابا سعيد يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة حدثنا علي بن ابي هاشم سمع هشيما قال اخبرنا حصين عن زيد بن وهب قال مررت بالربذة فاذا انا بابي ذر فقلت له ما انزلك منزلك هذا قال كنت بالشام فاختلفت انا ومعاوية في الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله قال معاوية نزلت في اهل الكتاب فقلت نزلت فينا وفيهم فكان بيني وبينه في ذلك فكتب الى عثمان يشكوني فكتب الي عثمان ان اقدم المدينة فقدمتها فكثر علي الناس حتى كانهم لم يروني قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال لي ان شئت تنحيت فكنت قريبا فذاك الذي انزلني هذا المنزل ولو امروا علي حبشيا لسمعت واطعت حدثنا عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا الجريري عن ابي العلاء عن الاحنف بن قيس قال جلست ح وحدثني اسحق بن منصور قال حدثنا عبد الصمد قال حدثني ابي قال حدثنا الجريري قال حدثنا ابو العلاء بن الشخير ان الاحنف بن قيس حدثهم قال جلست الى ملأ من قريش فجاء رجل خشن الشعر والثياب والهيأة حتى قام عليهم فسلم ثم قال بشر الكانزين برضف يحمى عليه في نار جهنم ثم يوضع على حلمة ثدي احدهم حتى يخرج من نغض كتفه ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يتزلزل ثم ولى فجلس الى سارية وتبعته وجلست اليه وانا لا ادري من هو فقلت له لا ارى القوم الا قد كرهوا الذي قلت قال انهم لا يعقلون شيئا قال لي خليلي قال قلت ومن خليلك قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اتبصر احدا قال فنظرت الى الشمس ما بقي من النهار وانا ارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسلني في حاجة له قلت نعم قال ما احب ان لي مثل احد ذهبا انفقه كله الا ثلثة دنانير وان هؤلاء لا يعقلون انما يجمعون الدنيا لا والله لا اسألهم دنيا ولا استفتيهم عن دين حتى القى الله

باب انفاق المال في حقه

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس عن ابن مسعود قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها

باب الرياء في الصدقة

لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الاخر الى قوله والله لا يهدي القوم الكفرين وقال ابن عباس صلدا ليس عليه شيء وقال عكرمة وابل مطر شديد والطل الندى

باب لا يقبل الله صدقة من غلول ولا يقبل الا من كسب طيب

لقوله تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى والله غني حليم

باب الصدقة من كسب طيب

لقوله تعالى يمحق الله الربوا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار اثيم ان الذين امنوا وعملوا الصلحت واقاموا الصلوة واتوا الزكوة لهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون حدثنا عبد الله بن منير سمع ابا النضر قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل تابعه سليمن عن ابن دينار وقال ورقاء عن ابن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه مسلم بن ابي مريم وزيد بن اسلم وسهيل عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

(نسخة بدل في الحاشية: وليس · ثني · هذه الآية · فقال ذاك · وكتب · ذاك · ثني · انا تنا ثني · خشن · عليهم · كتفيه · يا اباذر · ثني · وان · لصاحبها)

اسماء الرجال

سمع ابا سعيد هو الخدري اسمه سعد بن مالك علي بن ابي هاشم عبد الله الليثي البغدادي هشيم بن بشير بالتصغير فيهما ابن القاسم بن دينار حصين بضم المهملة الاولى وفتح الثانية ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الكوفي عياش هو ابن الوليد الرقام البصري عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامي ابي العلاء يزيد بن الشخير اسحق بن منصور هو الكوسج المروزي عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري ابو سهل البصري باب انفاق المال في حقه محمد بن المثنى هو العنزي الزمن البصري يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابي خالد الكوفي قيس هو ابن ابي حازم البجلي ابن مسعود هو عبد الله الهذلي باب الرياء في الصدقة قال ابن عباس وصله ابن جرير قال عكرمة هو مولى ابن عباس وصله عبد بن حميد باب الصدقة من كسب طيب عبد الله بن منير ابو عبد الرحمن المروزي ابا النضر هو سالم بن ابي امية ابي صالح هو ذكوان السمان تابعه سليمان هو ابن بلال ورقاء هو ابن عمر اليشكري ابن دينار عبد الله المذكور مسلم بن ابي مريم السلمي المدني زيد بن اسلم العدوي مولى عمر رض سهيل هو ابن ابي صالح يروي عن ابيه بعينه قد خالف ورقاء عبد الرحمن فجعل شيخ ابن

حل اللغات الربذة بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة موضع على ثلاث مراحل من المدينة به قبر ابي ذر الرضف بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة آخره فاء الحجارة المحماة الحلمة بفتح اللام هي ما نشز من الثدي يتزلزل يتحرك تضطرب

الافتراض لكل صلوة وكذا ليس معناه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب في بعض الصلوات اذ لازمه انه بترك الفاتحة في بعض الصلوات تفسد الصلوات كلها ما ترك فيها وما لم يترك فيها اذ كلمة لا لنفي الجنس ولا قائل به بل معناه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب من الصلوات التي لم يقرأ فيها فهذا عموم محمول على الخصوص بشهادة العقل وهذا الخصوص هو الظاهر المتبادر من مثل هذا العموم وهذا الخصوص لا يضر بعموم النفي للجنس لشمول النفي بعد لكل صلوة ترك فيها الفاتحة وهذا يكفي في عموم النفي ثم قد قرروا ان النفي لا يعقل الا مع نسبة بين امرين فيقتضي نفي الجنس مرا مسندا الى الجنس ليتعقل النفي مع نسبته فان كان ذلك الامر مذكورا في الكلام فذاك والا يقدر من الامور العامة كالكون والوجود واما الكمال فقد حقق المحقق ابن الهمام ضعفه لانه مخالف للقاعدة لا يصار اليه الا بدليل والوجود في كلام الشارع

ل قوله فيفيض. بفتح التحتية من فاض الماء رفيضا اذا امتلأ وافاضه ملأه وفي المغرب فاض الماء اذا انصب عن امتلائه وافاضه صبه عن كثرته - كذا في العيني والقسطلاني ۱۲ ٢ قوله حتى يهم. بضم اوله وكسر الهاء من اهمه الامر اذا اقلقه وبفتح اوله وضم الهاء من همه الشيء احزنه وقيل من هم بمعنى قصد وعلى هذا رب المال فاعل ومن يقبل مفعول وعلى الاولين بالعكس - كذا في التوشيح والعيني ۱۲ ٣ قوله العير. بكسر العين المهملة وسكون التحتية الابل التي تحمل الميرة وفي المطالع العير القافلة وهي الابل والدواب تحمل الطعام وغيره من التجارة ولا تسمى عيرا الا اذا كانت كذلك ۱۲ كذا في العيني ٤ قوله خفير. بفتح المعجمة المجير اي الذي يكون القوم في ضمانه وذمته والمراد منه حتى تخرج القافلة من الشام والعراق ونحوهما الى مكة بغير البدرقة ۱۲ ك ٥ قوله بين يدي الله. هو من المتشابهات والامة في امثالها كاليمين ونحوه طائفتان المفوضة والماولة بما يناسبها - قاله العيني ۱۲ ٦ قوله ليس بينه وبينه حجاب. هذا على سبيل التمثيل والا فالباري سبحانه وتعالى لا يحيط به شيء ولا يحجبه حجاب انما يستر تعالى عن ابصارنا بما وضع فيها من الحجب العجز عن الادراك في الدنيا فاذا كان يوم القيمة كشفها عن ابصارنا وقواها حتى نراه معاينة كما نرى القمر ليلة البدر ۱۲ عيني قسطلاني ٧ قوله ترجمان. كعنفوان وزعفران وريهقان المفسر للسان وقد ترجمه وعنه والفعل يدل على اصالة التاء ۱۲ قاموس ٨ قوله يلذن به. بضم اللام وسكون المعجمة اي يلتجئن اليه ويرغبن فيه من لاذ يلوذ لياذا اي التجى اليه وانضم قال لذا اؤدي ليس فيهن قيم غيره هذا والله اعلم يكون عند ظهور الفتن وكثرة القتل في الناس ۱۲ عيني ٩ قوله والقليل. بالجر عطف على قوله بشق تمرة من عطف العام على الخاص والتقدير اتقوا النار ولو بالقليل من الصدقة والقليل يشتمل شق التمر وغيره ۱۲ ع ١٠ قوله ومثل الذين. الخ ذكر هذه الآية الكريمة لاشتمالها قليل النفقة وكثيرها لان قوله تعالى اموالهم يتناول القليل والكثير وفيها حث على الصدقة فذكرها يناسب التبويب والابتغاء الطلب قوله تثبيتا عطف على ابتغاء مرضات الله والتقدير مبتغين ومثبتين من انفسهم بالاخلاص وذلك ببذل المال هو شقيق الروح وبذله اشق على النفس من سائر العبادات الشاقة ۱۲ ع ١١ قوله كمثل جنة بربوة. وهي عند الجمهور المكان المرتفع المستوي من الارض وخصها لان شجرها ازكى واحسن ثمرا اصابها وابل اي مطر عظيم القطر فآتت اكلها اي ثمرها والطل ضعف المطر قيل هو الندى يعني نفقاتهم زاكية عند الله وان كانت متفاوتة بحسب احوالهم - كذا في العيني والقسطلاني ۱۲ ١٢ قوله كنا نحامل. بضم النون وبالحاء المهملة اي نحمل الحمل على ظهورنا بالاجرة قال الخطابي يريد نتكلف الحمل لنجد ما نتصدق به ۱۲ قس ١٣ قوله الا جهدهم. اي طاقتهم مصدر جهد في الامر اذا بالغ فيه وتمام الآية فيسخرون منهم سخر الله منهم اي جازاهم على سخريتهم ولهم عذاب اليم على كفرهم ۱۲ ع ١٤ قوله فيحامل. بضم التحتية وكسر الميم وضم اللام فعلا مضارعا ولغير ابي ذر فتحامل بفتح الفوقية والميم واللام فعلا ماضيا اي تكلف الحمل بالاجرة ليكسب ما يتصدق به ۱۲ قسطلاني ١٥ قوله لمائة الف. لفظ مائة اسم ان وخبره قوله لبعضهم واليوم ظرف ومميز الالف الدرهم او الدينار والمد والمقصود وصف شدة الزمان في ايام رسول الله صلعم وكثرة الفتوح والاموال في ايام الصحابة رض ۱۲ ع ١٦ قوله لقوله تعالى - وانفقوا مما رزقناكم. علل الترجمة بهذه الآية لان معناها التحذير من التسويف بالانفاق استبعاد الحلول الاجل واشتغالا بطول الامل والترجمة في فضل صدقة الشحيح الصحيح لان فيها مجاهدة للنفس على الانفاق خوفا من هجوم الاجل مع قيام المانع وهو الشح فلذلك كانت صدقته افضل من صدقة غيره وهذا هو وجه المطابقة بين الترجمة والآية ۱۲ ع

بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ حَدَّثَنَا اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ تَصَدَّقُوْا فَاِنَّهٗ يَاْتِيْ عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهٖ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَّقْبَلُهَا يَقُوْلُ الرَّجُلُ لَوْ جِئْتَ بِهَا بِالْاَمْسِ لَقَبِلْتُهَا فَاَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِيْ فِيْهَا حَدَّثَنَا اَبُو الْيَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتّٰى يَكْثُرَ فِيْكُمُ الْمَالُ فَيَفِيْضَ حَتّٰى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَّقْبَلُ صَدَقَتَهٗ وَحَتّٰى يَعْرِضَهٗ فَيَقُوْلَ الَّذِيْ يَعْرِضُهٗ عَلَيْهِ لَا اَرَبَ لِيْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُوْ عَاصِمٍ النَّبِيْلُ قَالَ اَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُوْ مُجَاهِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحِلُّ بْنُ خَلِيْفَةَ الطَّائِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يَقُوْلُ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَهٗ رَجُلَانِ اَحَدُهُمَا يَشْكُو الْعَيْلَةَ وَالْاٰخَرُ يَشْكُوْ قَطْعَ السَّبِيْلِ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَمَّا قَطْعُ السَّبِيْلِ فَاِنَّهٗ لَا يَاْتِيْ عَلَيْكَ اِلَّا قَلِيْلٌ حَتّٰى تَخْرُجَ الْعِيْرُ اِلٰى مَكَّةَ بِغَيْرِ خَفِيْرٍ وَاَمَّا الْعَيْلَةُ فَاِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُوْمُ حَتّٰى يَطُوْفَ اَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهٖ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَّقْبَلُهَا مِنْهُ ثُمَّ لَيَقِفَنَّ اَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللّٰهِ لَيْسَ بَيْنَهٗ وَبَيْنَهٗ حِجَابٌ وَّلَا تُرْجُمَانٌ يُّتَرْجِمُ لَهٗ ثُمَّ لَيَقُوْلَنَّ لَهٗ اَلَمْ اُوْتِكَ مَالًا فَلَيَقُوْلَنَّ بَلٰى ثُمَّ لَيَقُوْلَنَّ اَلَمْ اُرْسِلْ اِلَيْكَ رَسُوْلًا فَلَيَقُوْلَنَّ بَلٰى فَيَنْظُرُ عَنْ يَّمِيْنِهٖ فَلَا يَرٰى اِلَّا النَّارَ ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهٖ فَلَا يَرٰى اِلَّا النَّارَ فَلْيَتَّقِيَنَّ اَحَدُكُمُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَاِنْ لَّمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُوْ اُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ اَبِيْ بُرْدَةَ عَنْ اَبِيْ مُوْسٰى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيَاْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوْفُ الرَّجُلُ فِيْهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ اَحَدًا يَّاْخُذُهَا مِنْهُ وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتْبَعُهٗ اَرْبَعُوْنَ امْرَاَةً يَّلُذْنَ بِهٖ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ

بَابُ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ وَّالْقَلِيْلِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَمَثَلُ الَّذِيْنَ يُنْفِقُوْنَ اَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللّٰهِ وَتَثْبِيْتًا مِّنْ اَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ اِلٰى قَوْلِهٖ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ حَدَّثَنَا اَبُوْ قُدَامَةَ عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ سَعِيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو النُّعْمَانِ هُوَ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ الْبَصْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ اَبِيْ وَائِلٍ عَنْ اَبِيْ مَسْعُوْدٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ اٰيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نُحَامِلُ فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيْرٍ فَقَالُوْا مُرَاءٍ وَّجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ فَقَالُوْا اِنَّ اللّٰهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَاعِ هٰذَا فَنَزَلَتْ اَلَّذِيْنَ يَلْمِزُوْنَ الْمُطَّوِّعِيْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِيْنَ لَا يَجِدُوْنَ اِلَّا جُهْدَهُمْ الْاٰيَةَ حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ يَحْيٰى قَالَ حَدَّثَنَا اَبِيْ قَالَ حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ عَنْ شَقِيْقٍ عَنْ اَبِيْ مَسْعُوْدٍ الْاَنْصَارِيِّ قَالَ كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ انْطَلَقَ اَحَدُنَا اِلَى السُّوْقِ فَيُحَامِلُ فَيُصِيْبُ الْمُدَّ وَاِنَّ لِبَعْضِهِمُ الْيَوْمَ لَمِائَةَ اَلْفٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ اَبِيْ اِسْحٰقَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ قَالَ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِيْ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اَبِيْ بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَتِ امْرَاَةٌ مَّعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْاَلُ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِيْ شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَاَعْطَيْتُهَا اِيَّاهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَاْكُلْ مِنْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا فَاَخْبَرْتُهٗ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هٰذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهٗ سِتْرًا مِّنَ النَّارِ

بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ الشَّحِيْحِ الصَّحِيْحِ لِقَوْلِهٖ تَعَالٰى وَاَنْفِقُوْا مِمَّا رَزَقْنٰكُمْ مِّنْ قَبْلِ اَنْ يَّاْتِيَ اَحَدَكُمُ الْمَوْتُ اِلٰى اٰخِرِهَا وَقَوْلِهٖ تَعَالٰى يٰاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا اَنْفِقُوْا مِمَّا رَزَقْنٰكُمْ مِّنْ قَبْلِ اَنْ يَّاْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيْهِ وَلَا خُلَّةٌ وَّلَا شَفَاعَةٌ الْاٰيَةَ حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ

بها — يقبلها — لي — رسول الله — على النبي — لا يجد — ولو لم اوتك — حدثني — الحكم هو ابن عبد الله — فتحامل — رسول الله — فدخل — وانفقوا مما رزقناكم — الشحيح الصحيح

- الخطبة ١٢ اصح ٣٥ / ١٥ ٢ الى الظالمون

اسماء الرجال

باب الصدقة قبل الرد آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج معبد بن خالد الكوفي القاص حارثة بن وهب الخزاعي هو اخو عبد الله بن عمر لامه ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي عبد الرحمن هو الاعرج عبد الله بن محمد المسندي سعدان ابن بشر الجهني ابو مجاهد سعد الطائي محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة الليثي بريد بن عبد الله عن جده ابي بردة ابي بردة بضم الباء واسمه عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري باب اتقوا النار الخ شعبة هو ابن الحجاج العتكي سليمان بن مهران الاعمش ابي وائل شقيق ابن سلمة ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري سعيد بن يحيى البغدادي يروي عن ابيه ابي يحيى بن سعيد بن ابان الاعمش ومن بعده السابقون في الاسناد السابق سليمان بن حرب الخ شعبة بن الحجاج ابي اسحق عمرو السبيعي عبد الله بن معقل هو الوليد المزني بشر بن محمد السختياني المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم الزهري هو ابن شهاب باب فضل صدقة الخ موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي عبد الواحد هو ابن زياد العبدي مولاهم البصري ۱۲ محل للغات العيلة بفتح العين المهملة الفقر السبيل الطريق يلذن به بضم اللام وسكون الذال المعجمة اي يلتجئن اليه كنا نحامل اي نحمل الحمل على ظهورنا - يلمزون يعيبون بشق تمرة ۱۲ م

يحمل على وجود الشرعي دون الحسي فمفاد الحديث نفي وجود الشرعي للصلوة التي لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب هو عين نفي الصحة وما قال اصحابنا انه من حديث الآحاد وهو ظني لا يفيد العلم وانما يوجب العمل فلا يلزم منه افتراض الفاتحة في الصلوة لان الافتراض لا يثبت الا بما يفيد العلم ففيه انه يكفي في المطلوب انه يوجب العمل فضرورة انه يجب العمل بمدلوله لا بشيء آخر ومدلوله عدم صحة الصلوة التي لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فوجوب العمل به يوجب القول بفساد تلك الصلوة وهو المطلوب فالحق ان الحديث يفيد بطلان الصلوة اذا لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب نعم يمكن ان يقال قراءة الامام قراءة للمقتدي كما ورد به بعض الاحاديث فلا يلزم بطلان صلوة المقتدي بترك الفاتحة والله تعالى اعلم ثم ان الحديث يوجب قراءة الفاتحة في تمام الصلوة لا في كل ركعة فلذلك عقب بحديث الاعرابي المشتمل على قوله وافعل ذلك في صلاتك كلها فانه يفيد في كل ركعة

٩ — السندي

ك قوله ان تصدق۔ اصله تتصدق من باب التفعل مرفوع على الخبر والمبتدأ محذوف تقديره اعظم الصدقة اجرا ان تصدق قوله تخشى الفقر وتامل الغنى بضم الميم اى تطمع بالغنى والصدقة فى هاتين الحالتين اشد مراغمة للنفس ۱۲ ع
ك قوله لفلان۔ اى الموصى له كذا كنايه عن الموصى به قوله وقد كان لفلان اى لوارث حاصل المعنى افضل الصدقة ان تتصدق حال حياتك وصحتك مع احتياجك اليه واختصاصك به لا فى حال سقمك وسياق الموت لان المال ح خرج عنك وتعلق بغيرك ويشهد لهذا التاويل حديث ابى سعيد لان يتصدق المرء فى حياته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته ۱۲ عينى ك قوله فاخذوا قصبة يذرعونها بلفظ جمع المذكر تعظيما لشانهن كقوله تعالى وكانت من القانتين ۱۲ والقياس لفظ جمع المؤنث وعدل اليه قس ع ك ف مك ك قوله وكانت اسرعنا لحوقا به صلعم والضمير فى كانت بحسب الظاهر يرجع الى سودة وقد صرح به البخارى فى تاريخه الصغير بهذا الاسناد فكانت سودة اسرعنا لحوقا به وكذا اخرجه البيهقى وكذا فى رواية عفان عند احمد وابن سعد ايضا عنه وفسر الخطابى وقال لحوق سودة به من اعلام النبوة لكن هذا خلاف المعروف عند اهل العلم لاتفاق اهل السير على انها زينب صرح به النووى وسبقه الى نقل الاتفاق ابن بطال وكانت ماتت فى زمان عمر رض وبقيت سودة الى ان توفيت فى زمان معاوية فى شوال سنة اربع وخمسين كذا ذكره الشيخ فى اللمعات قال العينى وفى التلويح هذا الحديث غلط من بعض الرواة والعجب من البخارى كيف لم ينبه عليه ولا من بعده من اصحاب التعاليق حتى ان بعضهم فسره بان لحوق سودة من اعلام النبوة وكل ذلك وهم وانما هى زينب بنت جحش فانها كانت اطولهن يدا بالمعروف وقد ذكر مسلم ذلك على الصحة من طريق عائشة قال وكانت زينب اطولنا يدا لانها كانت تعمل وتتصدق وقال العينى ويمكن ان يتاتى هذا على احد القولين فى وفاة سودة فقد روى البخارى فى تاريخه باسناد صحيح الى سعيد بن ابى هلال انه قال ماتت سودة فى خلافة عمر رض وجزم الذهبى فى التاريخ الكبير بانها ماتت فى خلافة عمر رض وقال ابن سيد الناس انه المشهور انتهى لكن لا يخفى انه خلاف الجمهور ويرده ايضا ما فى الحديث فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وفيه كلام اكثر من هذا والله اعلم ۱۲ ك قوله تصدق على سارق فى معنى التعجب والانكار لعل الصدقة كانت عندهم مختصة باهل الحاجات من اهل الخير۔ كذا فى قس ۱۲ ك قوله اللهم لك الحمد على تصدق على سارق حيث كان ذلك بارادتك لا بارادتى فان ارادتك كلها جميلة ولا يحمد على المكروه سواك وقدم الخبر على المبتدأ فى قوله لك الحمد للاختصاص ۱۲ قسطلانى ك قوله فاتى۔ على صيغة المجهول اى أرى فى المنام او سمع هاتفا ملكا او غيره او اخبره نبى او افتاه عالم ۱۲ عينى ك قوله خطب على۔ اى خطب النبى صلعم على من الخطبة بكسر الخاء اى طلب من ولى المرأة ان يزوجها منى فانكحنى اى طلب لى النكاح فاجيبت ومقصود معن من ذلك بيان انواع علاقة من المبايعة وغيرها من الخطبة عليه وانكاحه وعرض الخصومة عليه ۱۲ قس ك قوله فجئت فاخذتها۔ اى من الرجل الذى اذن له فى التصدق بها باختيار منه لا بطريق الغصب قوله فاتيته بها اى اتيت ابى بالصدقة ۱۲ قس ع ك قوله لا تعلم شماله۔ ضرب المثل بها لقربها او لملازمتها ومعناه لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم من شدة الاخفاء وقيل المراد من على شماله۔ كذا فى الكرمانى ۱۲ ك قوله ففاضت عيناه۔ اسند الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا اى من خشية الله وفى اوصاف الجمال شوقا اليه تعالى ۱۲ قس

اسماء الرجال

عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبى الكوفى ابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى الكوفى باب موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكرى فراس بكسر الفاء ابن يحيى الخارفى المكتب الشعبى عامر بن شراحيل ابو عمرو مسروق هو ابن الاجدع الكوفى باب اذا تصدق على غنى الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب اذا تصدق على ابنه الخ محمد بن يوسف الفريابى اسرائيل بن يونس بن ابى اسحق السبيعى ابو الجويرية حطان الجرمى معن بن يزيد بن الاخنس بن حبيب السلمى ابو يزيد المدنى باب الصدقة باليمين مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى خبيب بن عبد الرحمن ابو الحارث الانصارى على بن الجعد بن عبيد الهاشمى مولاهم البغدادى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى معبد بن خالد الجدلى القاص ؛ ع ك واذن له ان يتصدق بها على المحتاج اليها اذنا مطلقا ۱۲ ۔

حل اللغات تامل تطمع ذات منصب بكسر الصاد اى صاحبة نسب شريف فاضت سالت ۔

حدثنا عمارة بن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اى الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان باب حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن فراس عن الشعبى عن مسروق عن عائشة ان بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم قلن للنبى صلى الله عليه وسلم اينا اسرع بك لحوقا قال اطولكن يدا فاخذوا قصبة يذرعونها فكانت سودة اطولهن يدا فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وكانت اسرعنا لحوقا به صلى الله عليه وسلم وكانت تحب الصدقة باب صدقة العلانية وقوله الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية الاية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون باب صدقة السر وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وقوله ان تبدوا الصدقات فنعما هى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم الاية ويكفر عنكم من سياتكم والله بما تعملون خبير باب اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق على غنى فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غنى فاتى فقيل له اما صدقتك على سارق فلعله ان يستعف عن سرقته واما الزانية فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغنى فلعله يعتبر فينفق مما اعطاه الله عز وجل باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا ابو الجويرية ان معن بن يزيد حدثه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابى وجدى وخطب على فانكحنى وخاصمت اليه وكان ابى يزيد اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل فى المسجد فجئت فاخذتها فاتيته بها فقال والله ما اياك اردت فخاصمته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما نويت يا يزيد ولك ما اخذت يا معن باب الصدقة باليمين حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشا فى عبادة الله ورجل معلق قلبه فى المساجد ورجلان تحابا فى الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امراة ذات منصب وجمال فقال انى اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه حدثنا على بن الجعد قال اخبرنا شعبة قال اخبرنى معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعى يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسياتى عليكم زمان يمشى الرجل بصدقته فيقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها

حاشیہ: ۱ على الخ غ ۲ طول يدها ۳ بما صنعت ۴ وإذا تصدق على غنى وهو لا يعلم ۵ قال ۶ أنا ۷ عدل ۸ في المسجد ۹ ثنا

(قوله اقرأ ما تيسر معك) كانه قال له ذلك بناء على ان المتيسر لمثله عادة هى الفاتحة اولانه اعرابى عاجز يكتفى منه المتيسر على انه ورد فى بعض الروايات تعيين الفاتحة والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ويسمع الاية احيانا) قال الشيخ ابن حجر استدل به على جواز الجهر فى السرية وانه لا سجود سهو على من فعل ذلك خلافا لمن قال ذلك من الحنفية وغيرهم سواء قلنا كان يفعل ذلك عمدا لبيان الجواز او بغير قصد للاستغراق فى التدبر انتهى قلت وهذا بحسب الظاهر من باب الجمع بين السر والجهر وقد صرح الحنفية بان الجمع قبيح غير مشروع وقد يجاب عنه بما فى البحر نقلا عن الخلاصة الامام اذا قرأ فى صلوة المخافتة بحيث سمع رجل او رجلان لا يكون جهرا والجهر ان يسمع الكل اه سندى ولا يخفى ما فيه اذ كثيرا ما لا يسمع اطراف الصف الاول لطوله مع انه جهر لا ريب فيه فكيف يعتبر فى الجهر سماع الكل ثم ان الكل قد يكون رجلا او رجلين

ك قوله فاما اليوم فلا حاجة لي - فيه الظاهر ان ذلك يقع في زمان يظهر كنوز الارض الذي هو من جملة اشراط الساعة كذا في العيني قال القسطلاني ومطابقة هذا الحديث للترجمة من جهة انه اشترك مع الذي قبله في كون كل منهما حاملا الصدقة لانه اذا كان حاملا لها بنفسه كان اخفى لها فكان لا يعلم شماله ما ينفق يمينه ويحمل المطلق على المقيد بذاك اي المناولة باليمين انتهى لكن ضعفه العيني وقال يمكن ان يوجه شيء للمطابقة وان كان بالتعسف هو ان اللائق لحامل الصدقة ليتصدق بها من يحتاج ان يدفعها بيمينه لفضل اليمين على الشمال فعند التصدق باليمين يكون مطابقا للترجمة انتهى ويمكن ان يقال لما كان هذا الزمان زمان كثرة المال فلا بد للحامل ان يحمل كثيرا من المال ليقبله احد وحمل الكثير لا يخلو من ان يحمله بيديه او باليمين لانه اقوى فعلى كل منهما يصدق الاعطاء باليمين هو المقصود والله اعلم بالصواب ١٢ ٥٢ قوله احد المصدقين - بلفظ التثنية كما

منك فاما اليوم فلا حاجة لي فيها **باب** من امر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم هو احد المتصدقين **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا **باب** لا صدقة الا عن ظهر غنى ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاج او عليه دين فالدين احق ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة وهو رد عليه ليس له ان يتلف اموال الناس وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله الا ان يكون معروفا بالصبر فيؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة كفعل ابي بكر حين تصدق بماله وكذلك آثر الانصار المهاجرين ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال فليس له ان يضيع اموال الناس بعلة الصدقة وقال كعب بن مالك قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله قال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله وعن وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وذكر الصدقة والتعفف والمسألة اليد العليا خير من اليد السفلى فاليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة **باب** المنان بما اعطى لقوله عز وجل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما انفقوا منا ولا اذى الآية **باب** من احب تعجيل الصدقة من يومها **حدثنا** ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة ان عقبة بن الحارث حدثه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع ثم دخل البيت فلم يلبث ان خرج فقلت او قيل له فقال كنت خلفت في البيت تبرا من الصدقة فكرهت ان ابيته فقسمته **باب** التحريض على الصدقة والشفاعة فيها **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ثم مال على النساء وبلال معه فوعظهن وامرهن ان يتصدقن فجعلت المرأة تلقي القلب والخرص **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة قال حدثنا ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السائل او طلبت اليه حاجة قال اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء **حدثنا** صدقة بن الفضل قال اخبرنا عبدة عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت قال لي

يقال اتقى احد الساعين مبالغة اي الخادم والمتصدق بنفسه متصدقان لا ترجيح لاحدهما على الآخر في اصل الاجر قالوا ولا يلزم منه ان يكون مقدار ثوابهما سواء لان الاجر فضل الله يؤتيه من يشاء ذكر القرطبي انه لم يرو الا بالتثنية ويصح ان يقال على الجمع معناه انه متصدق من جملة المتصدقين ١٢ ع ٥٣ قوله شيئا - مفعول لينقص واجر منصوب بنزع الخافض اي من اجر او هو مفعول اول لينقص لانه ضد زاد وهو متعد الى مفعولين قال تعالى فزادهم الله مرضا فان قلت الترجمة من امر خادمه فاين وجه دلالته قلت الخازن هو الخادم وكذلك المرأة وهو فيما اذا امر المالك بذلك او جرت العادة والمراد ان يكون ذلك منهما على سبيل الاصلاح من غير افساد ولا اسراف والخازن كذلك لان الشيء غالبا انما يكون تحت يده فخص كلا منهما على التعاون لئلا يقصر في استيفاء الحسنة ١٢ ك مختصرا ٥٤ قوله الا ان يكون معروفا بالصبر هو من كلام البخاري وهو استثناء من الترجمة او من لفظ من تصدق وهو محتاج اي فهو احق الا ان يكون معروفا بالصبر فانه حينئذ له ان يؤثر غيره على نفسه ويتصدق به وان كان غير غني او محتاجا اليه ١٢ ع ٥٥ قوله قال كعب - هو احد الثلاثة الذين خلفوا قوله ان من توبتي اي من تمام توبتي قوله الى الله اي صدقة منتهية الى الله وانما منع النبي صلعم كعبا عن صرف كل ماله ولم يمنع ابا بكر عن ذلك لانه كان شديد الصبر قوي التوكل وكعب لم يكن مثله ١٢ عيني ٥٦ قوله خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى - اي ما كان عفوا قد فضل عن غنى وقيل ما فضل عن العيال والظهر قد يزاد في مثل هذا تمكينا واشباعا للكلام كان به صدقة مستندة الى ظهر قوي من المال ١٢ نهاية ومجمع ٥٧ قوله وابدأ بمن تعول - اي بمن تجب عليك نفقته من عيالك فان فضل شيء فليكن للاجانب عال الرجل عياله يعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة وغيرهما كذا في النهاية والمجمع ١٢ ٥٨ قوله لقوله تعالى الذين الخ علل الترجمة بهذه الآية ووجه ذلك ان الله مدح الذين ينفقون اموالهم في سبيله ثم لا يتبعون ما انفقوا من الخيرات والصدقات منا على ما اعطوه فلا يمنون به على احد لا بقول ولا بفعل والذين يتبعون ما انفقوا منا واذى يكونون مذمومين ولا يستحقون من الجزاء ما يستحق الذين لا يتبعون منا ولا اذى فيكون وجه تعليل هذا الشيء بتبيين بضده واقتصر على الآية ولم يذكر حديثا كانه لم يتفق له حديث على شرطه ولم تثبت هذه الترجمة الا في رواية الكشميهني - كذا في العيني مختصرا ١٢ ٥٩ قوله تبرا - وهو ما كان من الذهب غير مضروب ١٢ ك ٦٠ قوله ان ابيته بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية اي ان اتركه حتى يدخل الليل فقسمته وهذا موضع الترجمة لان كراهية تبييته يدل على استحباب تعجيل الصدقة ١٢ قسطلاني ٦١ قوله فجعلت المرأة تلقي القلب والخرص - القلب بضم القاف وسكون اللام الموحدة هو السوار وقيل هو مخصوص بما كان من عظم والخرص بضم المعجمة وسكون الراء هي الحلقة ١٢ ع قس ٦٢ قوله ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء - بيان ان الساعي ماجور على كل حال وان خاب سعيه قال النبي صلعم والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ولا يأبى كبير ان يشفع عند صغير فان شفع عنده ولم يقضها لا ينبغي له ان يتأذى الشافع فقد شفع صلعم عند بريرة لترد زوجها فأبت ١٢ ع

اسماء الرجال

باب من امر خادمه **عثمان** بن ابي شيبة اخو ابي بكر بن ابي شيبة الكوفي **جرير** هو ابن عبد الحميد **منصور** هو ابن المعتمر **شقيق** هو ابن سلمة **مسروق** هو ابن الاجدع **باب** لا صدقة الخ **عبدان** لقب عبد الله بن عثمان **عبد الله** بن المبارك **يونس** هو ابن يزيد الايلي **الزهري** هو ابن شهاب **موسى** بن اسمعيل المنقري **وهيب** مصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم ابو بكر البصري **هشام** عن ابيه عروة بن الزبير **حكيم** بن حزام الاسدي ولد بجوف الكعبة **وعن وهيب** عطف على ما سبق اي وحدثنا اسمعيل عن وهيب ايراده له معطوفا يدل على انه رواه عن موسى بن اسمعيل بالطريقين معا **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسي **حماد** بن زيد بن درهم الازدي **ايوب** هو ابن ابي تميمة السختياني **نافع** مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني **عبد الله** بن مسلمة القعنبي **مالك** هو الامام المدني **باب** من احب الخ **ابو عاصم** هو الضحاك النبيل **عمر** بن سعيد النوفلي المكي **ابن ابي مليكة** عبد الله بن عبيد الله التيمي المدني **عقبة** بن حارث هو ابو سروعة النوفلي **باب** التحريض الخ **مسلم** هو ابن ابراهيم الفراهيدي **شعبة** هو ابن الحجاج

مع انه لا يلزم في الجهر حضور احد فاي كل يعتبر حينئذ فالاوجه في الجواب انه ان يقال معنى يسمع الآية انه يسبق لسانه الى اظهار بعض كلمات الآية بحيث يظهر انه يقرأ الآية الفلانية ومثله عفو لا يعد من الجهر المفضي الموجب للجمع القبيح او يقال انه كان يظهر لمصلحة اعلامهم بالقراءة حتى لا يعتقدوا ان الصلوة السرية خالية عن القراءة ومثله جائز لنحو حاجة الى البيان والله تعالى اعلم (قوله فقرأ اذا السماء انشقت الخ) مطلق القراءة وان كان لا يستلزم الجهر لكن المتبادر من مثل هذا الكلام هو ان السامع علم تعيين السورة بواسطة السماع وهو اقرب الى الجهر والله تعالى اعلم على ان الجهر في العشاء متفق عليه فيكفي ادنى دليل والحاجة الى قوة الدليل عند الخصم ولا خصم اه سندي (قوله قرأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلوة) يحتمل انه اراد بقرأ اي جهر ولسلما مى محض والاقرب انه اشار به الى مذهبه انه لا قراءة في

سله قوله لاتوكى من الايكاء يقال وكى ما فى سقائه اذا شده بالوكاء وهو الخيط الذى يشد به راس القربة واوكى علينا اى بخل قوله فيوكى عليك على صيغة المجهول والمعنى لاتوكى مالك عن الصدقة خشية نفاده فيوكى الله عليك اى يمنعك ويقطع مادة الرزق عنك فدل الحديث على ان الصدقة تنمى المال وتكون سببا الى البركة والزيادة فيه ومطابقته للترجمة من حيث المعنى لانه صلعم نهى عن الايكاء وهو لايفعل الا للادخار فكان المعنى لاتدخرى وتصدقى ذكره العينى وكذا مطابقة قوله لاتحصى فيحصى الله عليك ١٢ سله قوله لاتحصى فيحصى الله عليك - قالوا المراد منه عد الشئ للقنية والادخار وترك الانفاق فى سبيل الله تعالى واحصاء الله تعالى يحتمل وجهين احدهما انه يحبس عنك مادة الرزق ويقلله بقطع البركة حتى يصير كالشئ المعدود والآخر انه يحاسبك ويناقشك فى الآخرة ١٢ ك سله قوله لاتوعى - بالعين المهملة من اوعيت المتاع فى الوعاء اذا جعلته فيه ووعيت الشئ حفظته والمراد لازم الايعاء وهو الامساك فيوعى الله عليك بضم التحتية وكسر العين والنصب جواب للنهى و اسناده الى الله مجاز عن الامساك وليس النهى للتحريم ١٢ قس كله قوله ارضخى ما استطعت من الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين وهو العطاء اليسير بالكثير والف ارضخى الف وصل اى مادمت مستطيعة قادرة على الرضخ وقال الكرمانى معناه الذى استطعته او شيئا استطعته فما موصولة او موصوفة وقال النووى معناه مما يرضى به الزبير وهو وجها و تقديره ان لك فى الرضخ مراتب وكلها يرضاها الزبير فافعلى اعلاها ١٢ عينى ٥ه قوله انك لجرئ - بفتح جيم ومد اى كثير السوال عن الفتنة فى ايامه صلعم فانت اليوم جرئ على ذكره عالم به او قال على جهة الانكار انك لجسور مقدام على قول النبى صلعم ١٢ مجمع لـه قوله تموج كموج البحر - شبه بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شيوعها ١٢ ك ٥ه قوله باب مغلق - المقصود منه ان تلك الفتن لاتخرج منها شئ فى حياتك ١٢ ك ٥ه قوله فيكسر الباب ام يفتح - اشار به الى موته بدون القتل كان يرجوا ان الفتنة وان بدت تسكن اى ان كان بسبب موته دون قتله واما ان ظهر بسبب قتله فلا تسكن ابدا ١٢ ع ٩ه قوله فهبنا - بكسر الهاء اى خفنا ان نسال حذيفة وكان حذيفة مهيبا فهاب اصحابه ان يسالوه من الباب يعنى من المراد من الباب كان مسروق اجرأ على سواله لكثرة علمه وعلو منزلته فسأله فقال هو عمر اى الباب الذى كنى به عنه ثم قالوا افعلم عمر من تعنى اى من تقصد من الباب قال حذيفة نعم علم علما لاشك فيه كما ان دون غد ليلة يعنى كما ان لاشك ان اليوم الذى انت فيه يسبق الغد الذى ياتى بعدها ثم علل ذلك بقوله وذلك انى حدثته اى حدثت عمر بحديث واضح لاشبهة فيه عن معدن الصدق وراس العلم وهو معنى قوله حديثا ليس بالاغاليط وهو جمع اغلوطة وهى مايغلط به عن الشارع ونهى الشارع عن الاغلوطات وهذا منه قاله العينى فان قلت قال اولا ان بينك وبينها بابا مغلقا وقال ثانيا الباب عمر قلت لامغايرة بينهما لان المراد بقوله بينك وبينها اى بين زمانك و بين زمان الفتنة وجود حياتك كذا فى الكرمانى ١٢ ناه قوله اسلمت على ما سلف من خير - قال القسطلانى هذا لايترجح على القواعد الاصولية لان الكافر لايصح منه فى حال كفره عبادة لان شرطها النية وهى متعذرة منه وانما يكتب له ذلك الخير بعد اسلامه تفضلا من الله مستانفا او المعنى انك ببركة فعل الخير هديت الى الاسلام لان المبادى عنوان الغايات او انك بفعلك ذلك اكتسبت طباعا جميلة فانتفعت بتلك الطباع فى الاسلام وقد مهدت لك لعادة معونة على فعل الخير انتهى قال العينى وذهب ابن بطال وغيره من المحققين الى ان الحديث على ظاهره واذا اسلم الكافر ومات على الاسلام يثاب على ما فعله من الخير فى حالة الكفر ١٢ اله قوله اللهم اعط منفقا مال خلفا - وجه ربطه بما قبله انه معطوف على قول الله وحذف حرف العطف جائز وهو بيان للحسنى فكانه اشار الى ان قول الله مبين بالحديث يعنى تيسير اليسرى اى له اعطاء الخلف ١٢ ك ع

النبى صلى الله عليه وسلم لاتوكى فيوكى عليك حدثنى عثمان بن ابى شيبة عن عبدة وقال لاتحصى فيحصى الله عليك

باب الصدقة فى ما استطاع حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج ح وحدثنى محمد بن عبد الرحيم عن حجاج

ابن محمد عن ابن جريج قال اخبرنى ابن ابى مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير اخبره عن اسماء بنت ابى بكر

انها جاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقال لاتوعى فيوعى الله عليك ارضخى ما استطعت باب الصدقة تكفر الخطيئة

حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى وائل عن حذيفة قال قال عمر بن الخطاب ايكم يحفظ

حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتنة قال قلت انا احفظه كما قال قال انك عليه لجرئ فكيف قال قلت

فتنة الرجل فى اهله وولده وجاره تكفرها الصلوة والصدقة والمعروف قال سليمن قد كان يقول الصلوة

والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر قال ليس هذه اريد ولكنى اريد التى تموج كموج البحر قال قلت

ليس عليك منها يا امير المؤمنين باس بينها وبينك باب مغلق قال فيكسر الباب ام يفتح قال قلت لا بل يكسر

قال فانه اذا كسر لم يغلق ابدا قال قلت اجل فهبنا ان نسأله من الباب فقلنا لمسروق سله قال فسأله فقال

عمر قال فقلنا فعلم عمر من تعنى قال نعم كما ان دون غد ليلة وذلك انى حدثته حديثا ليس بالاغاليط باب

من تصدق فى الشرك ثم اسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة

عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله ارأيت اشياء كنت اتحنث بها فى الجاهلية من صدقة او عتاقة و

صلة رحم فهل فيها من اجر فقال النبى صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف من خير باب اجر الخادم اذا تصدق

بامر صاحبه غير مفسد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى وائل عن مسروق

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تصدقت المرأة من طعام زوجها غير مفسدة كان لها اجرها ولزوجها

بما كسب وللخازن مثل ذلك حدثنى محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن

ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الخازن المسلم الامين الذى ينفذ وربما قال يعطى ما امر به كاملا موفرا

طيب به نفسه فيدفعه الى الذى امر له به احد المتصدقين باب اجر المرأة اذا تصدقت او اطعمت من بيت زوجها

غير مفسدة حدثنا آدم قال اخبرنا شعبة قال حدثنا منصور والاعمش عن ابى وائل عن مسروق عن عائشة

رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم تعنى اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها ح وحدثنى عمر بن حفص قال

حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا اطعمت المرأة

من بيت زوجها غير مفسدة لها اجرها وله مثله وللخازن مثل ذلك له بما اكتسب ولها بما انفقت حدثنا

يحيى بن يحيى قال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا انفقت

المرأة من طعام بيتها غير مفسدة فلها اجرها وللزوج بما اكتسب وللخازن مثل ذلك باب قول الله

عز وجل فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى الاية اللهم

اعط منفق مال خلفا حدثنا اسمعيل قال حدثنى اخى عن سليمن عن معاوية بن ابى مزرد عن ابى الحباب عن ابى هريرة

وحدثنا | رضى الله | بينك وبينها | تنى ثنا | ٢ قد | ثنا | ينفذ ينفق | طيبا طيبة | ثنا | ثنا | ٢ كان بما

اسماء الرجال

باب الصدقة فيما استطاع ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة البزاز شيخ المؤلف حجاج بن محمد الاعور ابن جريج عبد الملك المذكور ابن ابى مليكة عبد الله بن عبيد الله التيمى المدنى باب الصدقة تكفر الخطيئة قتيبة ابن سعيد ابو رجاء الثقفى جرير هو ابن عبد الحميد الاعمش سليمان بن مهران ابى وائل شقيق بن سلمة حذيفة هو ابن اليمان باب من تصدق فى الشرك عبد الله بن محمد المسندى هشام هو ابن يوسف قاضى صنعاء معمر هو ابن راشد الازدى الزهرى هو ابن شهاب عروة هو ابن الزبير حكيم بن حزام الاسدى باب اجر الخادم قتيبة هو ابن سعيد الثقفى جرير هو ابن عبد الحميد الاعمش سليمان بن مهران ابى وائل شقيق بن سلمة مسروق هو ابن الاجدع محمد بن العلاء بن كريب ابو كريب الهمدانى ابو اسامة حماد بن اسامة بريد بن عبد الله بن ابى بردة بن ابى موسى عن جده ابى بردة هو عن ابيه ابى موسى الاشعرى باب اجر المرأة اذا تصدقت آدم بن ابى اياس شعبة ابن الحجاج العتكى منصور هو ابن المعتمر الاعمش ومن بعده مروا قريبا عمر بن حفص بن غياث بن طلق يحيى بن يحيى التميمى جرير هو ابن عبد الحميد منصور بن المعتمر شقيق بن سلمة مسروق بن الاجدع باب قول الله اسمعيل بن ابى اويس اخى ابو بكر اسمه عبد الحميد سليمان هو ابن بلال ابى الحباب سعيد بن يسار ١٢

٢ حل اللغات - لاتوكى لاتشديه بالوكاء وهو الخيط الذى يشد به راس القربة لاتحصى من الاحصاء وهو معرفة قدر الشئ وزنا او عددا ١٢ وهو من باب المقابلة واحصاء الله هنا المراد به قطع البركة او حبس مادة الرزق او المحاسبة عليه فى الآخرة لاتوعى المراد هنا لازم الايعاء اى لاتمسكى ارضخى امر من الرضخ وهو العطاء اليسير اجل نعم هبنا خفنا ارايت اشياء اى اخبرنى عن

٩ | السرية وقوله وما كان ربك نسيا اشارة الى دليل ان كل ذلك كان بالامر اذ ليس الرب تعالى نسيا حتى يترك الامر بسبب النسيان فى موضع الحاجة الى البيان والله تعالى اعلم ه سندى (قوله اذا امن الامام) معناه وقت تامين الامام امنوا ولا يدرى وقت التامين عينا الا فى الجهر نعم قد يدرى فى السر ذلك بالسكوت عند قوله ولا الضالين (قوله فقولوا امين) قيل فى التوفيق بين هذا الحديث وبين السابق ان الخطاب قولوا شامل للامام والقوم جميعا وكان الاصل فليقل الامام امين وقولوا امين الا ان الامام لهم كان هو نفسه فترك الاول اختصارا والاقرب ان هذا اللفظ مبنى على الاخفاء بامين واللفظ السابق يحتمل الاخفاء والجهر الا انه الى الجهر اميل فالتوفيق بحملهما على الاخفاء اقرب والله تعالى اعلم (قوله باب اذا ركع دون الصف) اى فقد ارتكب النهى ولا تبطل صلوته لحديث ولا تعد ولم يأمره بالاعادة

۵۱ قوله ما من يوم الخ فما بمعنى ليس ويوم اسمه ومن زائدة ويصبح العباد صفة يوم وما كان مستثنى من محذوف هو خبرها اى ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل فيه احد الا ملكان يقولان كيت وكيت فحذف المستثنى منه ودل عليه بوصف الملكين كذا في العيني والقسطلاني ۱۲ ۵۲ قوله اعط منفقا خلفا بفتح اللام اى عوضا كقوله تعالى وما انفقتم من شئ فهو يخلفه وقوله اعط ممسكا تلفا من قبيل المشاكلة لان التلف ليس بعطية ۱۲ قس ۵۳ قوله جبتان من حديد بضم الجيم وتشديد الموحدة كالسابقة ومن رواه هنا بالنون فقد صحف وهي بالموحدة ثوب مخصوص ولا مانع من اطلاقه على الدرع قوله من ثديهما بضم المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية جمع ثدي قوله الى تراقيهما بفتح اوله وكسر القاف جمع ترقوة العظمين المشرفين في اعلى الصدر من راس المنكبين الى طرف ثغرة النحر قوله الا سبغت بفتح السين المهملة و الموحدة المفتوحة فغين معجمة اي امتدت وعظمت قوله او وفرت من الوفور شك من الراوي اي كملت قوله حتى تخفي اي تستر بنانه بضم الموحدة والنون اي اصابعه وللحميدي حتى تجن بضم اوله وكسر الجيم وتشديد النون اذ استره وتعفو اثره اى تمحو اثره لسبوغها وكمالها المراد ان الجواد اذا هم بالصدقة انفسح لها صدره وطابت بها نفسه فتوسعت في الانفاق والبخيل اذا احدث نفسه بالصدقة شحت نفسه فضاق صدره وانقبضت يداه. كذا في القسطلاني ۱۲ ۵۴ قوله جنتان بالنون بدل الموحدة ورجحت هذه الرواية على السابقة لقوله من حديد والجنة في الاصل الحصن وسميت بها الدرع لانها تجن صاحبها اى تحصنه ۱۲ قسطلاني ۵۵ قوله صدقة الكسب والتجارة - اشار بهذه الترجمة الى ان الصدقة انما تعتد بها اذا كانت من كسب حلال ولم يذكر فيها حديثا اكتفاء بالآية ولم يجد على شرطه ۱۲ قس ۵٦ قوله فمن لم يجد كانهم فهموا من الصدقة العطية فبين ان المراد اعم من ذلك ولو باغاثة الملهوف والامر بالمعروف. قاله العيني قال القسطلاني الحاصل ان الصدقة تكون بمال موجود او بمقدور التحصيل او بغير مال وذلك اما فعل وهو الاعانة او ترك وهو الامساك عن الشر لكن مع نية القربة ۱۲ ۵۷ قوله فقد بلغت محلها بكسر الحاء اى موضع الحلول والاستقرار يعني انه قد حصل المقصود منها من ثواب التصدق ثم صارت ملكا لمن وصلت اليه ومطابقته من حيث ان للترجمة جزئين احدهما مقدار كم يعطى والآخر من اعطى شاة فطابقته للجزء الاول في ارسال نسيبة الى عائشة من تلك الشاة التي ارسلها النبي صلعم اليها من الصدقة على ما صرح به مسلم وهو مقدار منها ومطابقته للجزء الثاني في ارساله صلعم اليها من الصدقة بشاة كاملة ۱۲ عيني ۵۸ قوله بعرض ثياب بغير اضافة على ان قوله ثياب اما بدل او عطف بيان ويروى باضافة العرض الى ثياب من قبيل شجر اراك والاضافة بيانية قوله خميص بالصاد بيان لسابقه اى خميصة وذكره على ارادة الثوب وقال الكرماني كساء اسود مربع له علمان والمشهور خميس بالسين قال ابو عبيد هو ما طوله خمسة اذرع قوله او لبيس بفتح اللام وكسر الموحدة المخففة بمعنى ملبوس. كذا في العيني وقس ۱۲ ۵۹ قوله الذرة بضم الذال وخفة الراء حب معروف وفي الصراح ذرة ارزن قال العيني احتج به اصحابنا في جواز دفع القيم في الزكوة ولهذا قال ابن رشيد وافق البخاري في هذه المسئلة الحنفية مع كثرة مخالفته لهم انتهى قال الكرماني وعند الشافعي لا يجوز ۱۲ ٦۰ قوله احتبس اى وقف ادراعه جمع درع واعتده بضم الفوقية جمع عتد بفتحتين وهو ما يعده الرجل من الدواب والسلاح وهو محل الترجمة لانه لولا وقفها لاعطاها في وجه الزكوة كذا في العيني قال الكرماني وفيه دليل على صحة وقف المنقول وبه قالت الامة باسرها الا بعض الكوفيين ۱۲ ٦۱ قوله تلقي خرصها - هو الحلقة التي تعلق في الاذن والسخاب بالكسر القلادة وهو محل الترجمة لانه صلعم امرهن بالصدقة ولم يعين العرض من غيره ثم القاؤهن الخرص والسخاب وعدم رده صلعم اياها لهن دليل على اخذ العروض في الزكوة هذا. قال العيني وقال القسطلاني وموضع الدلالة منه لان السخاب ليس من ذهب وفضة بل من مسك وقرنفل ونحوهما ۱۲ ٦۲ اخرج المؤلف هذا الحديث باسناد واحد في عشرة مواضع مقطعا من حديث ثمامة عن انس قال المزي في الاطراف ستة في الزكوة الاول هنا وباب لا يجمع بين متفرق وباب ما كان من خليطين وباب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وباب زكوة الغنم وباب لا يؤخذ في الصدقة هرمة وفي الخمس والشركة واللباس وترك الحيل واخرجه ابو داؤد بتمامه في الزكوة واخرجه النسائي وابن ماجة ايضا. كذا في الفتح والعيني والقسطلاني ۱۲

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا تلفا

باب مثل المتصدق والبخيل **حدثنا** موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد ح وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من ثديهما الى تراقيهما فاما المنفق فلا ينفق الا سبغت او وفرت على جلده حتى تخفي بنانه وتعفو اثره واما البخيل فلا يريد ان ينفق شيئا الا لزقت كل حلقة مكانها فهو يوسعها فلا تتسع تابعه الحسن بن مسلم عن طاؤس في الجبتين وقال حنظلة عن طاؤس جنتان وقال الليث حدثني جعفر عن ابن هرمز قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم جنتان

باب صدقة الكسب والتجارة لقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم الآية ومما اخرجنا لكم من الارض الى قوله غني حميد

باب على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة فقالوا يا نبي الله فمن لم يجد قال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يجد قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يجد قال فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فانها له صدقة

باب قدر كم يعطى من الزكوة والصدقة ومن اعطى شاة **حدثنا** احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بعث الى نسيبة الانصارية بشاة فارسلت الى عائشة منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم عندكم شيء فقلت لا الا ما ارسلت به نسيبة من تلك الشاة فقال هات فقد بلغت محلها

باب زكوة الورق **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه قال سمعت ابا سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس ذود صدقة من الابل وليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة **حدثني** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثني يحيى بن سعيد قال اخبرني عمرو سمع اباه عن ابي سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا

باب العرض في الزكوة وقال طاؤس قال معاذ لاهل اليمن ائتوني بعرض ثياب خميص او لبيس في الصدقة مكان الشعير والذرة اهون عليكم وخير لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وقال النبي صلى الله عليه وسلم واما خالد فقد احتبس ادراعه واعتده في سبيل الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدقن ولو من حليكن فلم يستثن صدقة العرض من غيرها فجعلت المرأة تلقي خرصها وسخابها ولم يخص الذهب والفضة من العروض **حدثنا** محمد بن عبد الله قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التي امر الله رسوله ومن بلغت

اسماء الرجال

باب مثل المتصدق والبخيل موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي وهيب هو ابن خالد ابن طاؤس عبد الله عن ابيه طاؤس بن كيسان ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن ابن هرمز الحسن بن مسلم بن يناق حنظلة بن ابي سفيان الليث هو ابن سعد جعفر هو ابن ربيعة ابن هرمز عبد الرحمن الاعرج باب على كل مسلم صدقة مسلم بن ابراهيم الازدي القصاب شعبة هو ابن الحجاج باب قدر كم يعطى احمد ابن يونس التميمي اليربوعي ابو شهاب عبد ربه بن نافع خالد الحذاء ابو المنازل حفصة بنت سيرين ام الهذيل الانصارية ام عطية هي نسيبة الآتية نسيبة هي ام عطية الماضية كان المقتضى الظاهر ان يقول بعث الي بضمير المتكلم لكنها عبرت عن نفسها بالظاهر ۱۲ قس باب زكوة الورق محمد بن المثنى العنزي الزمن عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد يحيى بن سعيد الانصاري عمرو وهو ابن يحيى بن عمارة السابق ابي سعيد هو الخدري رض باب العرض في الزكوة محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله الانصاري ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري البصري القاضي ثمامة بن عبد الله بن انس الانصاري انسا هو انس بن مالك الانصاري خادم النبي صلى الله عليه وسلم ۱۲

حل اللغات

خلفا بفتح اللام اى عوضا. ثُدِيّ بضم المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد المثناة التحتية جمع ثدي. تراقي. بفتح اوله وكسر القاف جمع ترقوة العظمين المشرفين في اعلى الصدر من راس المنكبين الى طرف ثغرة النحر سبغت امتدت عظمت وفرت كملت تخفي تستر. بنانه اى اصابعه. تعفو تمحو لزقت التصقت. الملهوف المتحير الورق بفتح الواو وكسر الراء الفضة. اواق جمع اوقية وهي اربعون درهما العرض بفتح العين وسكون الراء وبالضاد المعجمة خلاف الدنانير والدراهم ادراع جمع درع اعتد. جمع عتد وهو المعد من السلاح والدواب للحرب خرص بالضم گوشواره ۱۲ ص شال للمظلوم والعاجز تلهف على الشئ تحسر ۱۲ قس ص من كلام البخاري ذكره كيفية استدلاله على اداء العرض في الزكوة ۱۲ ع

(قوله باب اتمام التكبير في الركوع) اى في حالة الركوع حين الذهاب اليه واتمامه اتيانه في كل ركوع اه سندي (قوله وبين السجدتين واذا رفع) هو عطف على الركوع بتقدير عامل مناسب للظرف اى ومكثه بين السجدتين وحين رفع رأسه ولو قدر وجلوسه بين السجدتين وقيامه حين رفع راسه لكان اركانا بالزيادة التقدير بلا حاجة والله تعالى اعلم ثم لا يخفى ان المساواة بين هذه الامور لا تدل على الاعتدال في الركوع اذ يمكن تحققها بلا اعتدال وكان مدار الدليل ان بعض هذه الاشياء معلومة بالتطويل قطعا فمساواة الباقي تفيد المطلوب اه سندي (قوله كان القنوت في المغرب والفجر) اى في النوازل وكان المراد اكثاره فيهما لثلاثنا في ثبوته في الظهر او في ابتداء الامر ثم نسخ الكل عند بعض وفي المغرب فقط عند آخرين وبقي في الفجر والله تعالى اعلم (قوله فانكم ترونه كذلك) اى رؤية لامرية فيها فهذا هو

صدقة بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين فان لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون فانه يقبل منه وليس معه شئ حدثنا مؤمل قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن عطاء بن ابي رباح قال قال ابن عباس اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلى قبل الخطبة فرأى انه لم يسمع النساء فاتاهن ومعه بلال ناشر ثوبه فوعظهن وامرهن ان يتصدقن فجعلت المرأة تلقي واشار ايوب الى اذنه والى حلقه

باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع

ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة

باب ما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية

وقال طاؤس وعطاء اذا علم الخليطان اموالهما فلا يجمع مالهما وقال سفين لا يجب حتى يتم لهذا اربعون شاة ولهذا اربعون شاة حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية

باب زكوة الابل

ذكره ابو بكر وابو ذر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال ويحك ان شأنها شديد فهل لك من ابل تؤدي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا

باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده

حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له فريضة الصدقة التي امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم من بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده الجذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الا بنت لبون فانها تقبل منه بنت لبون ويعطي شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته بنت لبون وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهما او شاتين

باب زكوة الغنم

حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين + بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط في اربع وعشرين من الابل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض انثى فاذا بلغت ستا وثلاثين

له قوله صدقة بنت مخاض. بنصب بنت على المفعولية وفي نسخة باضافة صدقة اسے بنت مخاض بفتح الميم وبالخاء والضاد المعجمتين لانثى من الابل وهي التي تم لها عام سميت به لان امها آن لها ان تلحق بالمخاض وهو وجع الولادة وان لم تحمل ١٢ قس ٥٢ قوله وعنده بنت لبون - اي والحال ان الموجود عنده بنت لبون وهي التي ماتى عليها سنتان ودخل في الثالثة فصارت امها لبونا اي ذات لبن بولد آخر - كذا في مجمع البحار ١٢ ٥٣ قوله ويعطيه المصدق - بضم الميم وتخفيف المهملة وكسر الدال هو الساعي الذي يأخذ الزكوة عشرين درهما من النقرة الخالصة وهي المراد بالدراهم الشرعية حيث اطلقت - قسطلانی ومطابقته من حيث جواز اعطاء سن من الابل بدل سن آخر اي لما جاز اخذ الشاة بدل تفاوت السن الواجب جاز اخذ العرض بدل الواجب كذا في ك ع ١٢ ٥٤ قوله لصلى بفتح اللامين والاولى جواب قسم محذوف يتضمنه لفظ اشهد اي والله لقد صلى صلوة العيد ١٢ قس ٥٥ قوله لا يجمع بين متفرق - بتقديم الفوقية على الفاء وتشديد الراء وللحموي وللمستملي مفترق بتاخيرها ولا يفرق بين مجتمع بكسر الميم الثانية كذا في قس قال العيني وغيره اختلف العلماء في تاويل هذا الحديث فقال مالك في الموطا تفسيره لا يجمع بين متفرق ان يكون ثلثة نفر لكل واحد اربعون شاة فاذا اظلهم المصدق جمعوها ليؤدوا شاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون للخليطين مائتا شاة وشاتان فيكون عليهما فيها ثلاث شياه فيفرقونها حتى لا يكون على كل واحد الا شاة واحدة فنهوا عن ذلك وهو قول الثوري والاوزاعي وقال الشافعي تفسيره ان يفرق الساعي الاول ليأخذ من كل واحد شاة وفي الثاني ليأخذ ثلاثا فالمعنى واحد لكن صرف الخطاب الشافعي الى الساعي كما حكاه عنه الداؤدي وصرفه مالك الى المالك وقال الخطابي عن الشافعي انه صرفه اليهما انتهى ملتقط من كلام العيني والقسطلاني قال ابن الهمام اذا كان النصاب بين شركاء وصحت الخلطة بينهم باتحاد المسرح والمرعى والمراح والراعي والفحل والمحلب تجب الزكوة فيه عنده اي عند الشافعي لقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوب تفريق المجتمع وعندنا لا يجب والا لوجبت على كل واحد فيما دون النصاب لنا هذا الحديث نفي الوجوب بالجمع بين الاملاك المتفرقة اذ المراد الجمع والتفريق في الاملاك لا الامكنة الا يرى ان النصاب المفرق في امكنة مع وحدة الملك تجب فيه فمعنى لا يفرق بين مجتمع انه لا يفرق الساعي بين الثمانين مثلا او المائة والعشرين ليجعلها نصابين او ثلثة ولا يجمع بين متفرق انه لا يجمع مثلا بين الاربعين المتفرقة بالملك بان تكون مشتركة ليجعلها نصابا والحال ان لكل عشرون انتهى ١٢ ٥٦ قوله خشية الصدقة - منصوب على انه مفعول له وقد تنازع فيه الفعلان يجمع ويفرق والخشية خشيتان خشية الساعي ان تقل الصدقة وخشية رب المال ان يكثر الصدقة فامر كل واحد منهما ان لا يحدث شيئا من الجمع والتفريق - كذا في ع قس ١٢ ٥٧ قوله ما كان من خليطين - الخ قال ابن الهمام قالوا اذا كان بين رجلين احدى وستون مثلا من الابل لاحدهما ست وثلثون وللآخر خمس وعشرون فان لكل واحد ان يرجع على شريكه بحصة ما اخذه الساعي من ملكه زكوة شريكه والله اعلم انتهى قال القسطلاني ولو كان للرجل مائة شاة وللآخر الخمسون فاخذ الساعي الشاتين الواجبتين من صاحب المائة يرجع بثلث قيمتهما او من صاحب الخمسين رجع بثلثي قيمتهما او من كل واحد شاة رجع صاحب المائة بثلث قيمة شاة وصاحب الخمسين بثلثي قيمة شاة انتهى ١٢ ٥٨ قوله ان شانها شديد اي لا يستطيع القيام بها الا القليل قال الكرماني فان قلت لم منعه عن الهجرة قلت لانها كانت متعذرة على السائل شاقة عليه ١٢ ٥٩ قوله من وراء البحار - فان قلت لا يسكن ثمة قلت المقصود فاعل ولو من البعد الابعد من المدينة ولم يرد منه حقيقة ذلك ١٢ ك ٦٠ قوله فان الله لن يترك بكسر المثناة الفوقية من وتر يتر اي لن ينقصك وللحموي والمستملي بلم الجازمة بدل لن وفي بعضها لم يترك بسكون الفوقية من الترك - كذا في القسطلاني ١٢ ع اي وجه الزكوة التي فرضها الله بلا تعدي ١٢ ك ع عه بالاضافة ولابي ذر بجر ثوب بغير اضافة مع الرفع ١٢ قس عه يعني لا يكون المال بينهما شائعا وهذا يسمى خلط الجوار والمعتبر خلط الشيوع عندهما ١٢ ك لله اي لا يرى سفيان للخلط تاثيرا كما لا يراه ابو حنيفة ١٢

ك ع عه بكسر المهملة وفتح القاف المشددة التي لها ثلث سنين وطعنت في الرابعة ١٢ قس عه موضع معروف بين بحري فارس والهند مقارب جزيرة العرب يقال هو اسم لاقليم مشهور يشتمل على مدن معروفة قاعدتها هجر ١٢

ع عه **اسماء الرجال** مؤمل محمد بن هشام البصري اسمعيل هو ابن علية ايوب هو سختياني باب لا يجمع الخ محمد بن عبد الله تقدم ابي هو عبد الله بن المثنى ومن بعده تقدموا في الباب السابق قال طاؤس هو ابن كيسان اليماني وعطاء هو ابن ابي رباح محمد بن عبد الله الانصاري وبقية الرواة مروا في هذه الصفحة السابقة باب زكوة الابل علي بن عبد الله المديني الوليد بن مسلم القرشي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ابن شهاب هو الزهري باب من بلغت الخ رواة حديث الباب تقدموا غير مرة في هذه الصفحة باب زكوة الغنم رواة هذا الباب يضا هم السابقون **حل اللغات** ويحك كلمة رحمة وتوجع لمن

عه وقع في بلكة لا يستحقها لن يترك اي لن ينقصك من وتر يتر الجذعة بالجيم والذال المعجمة التي تم لها اربع سنين وطعنت في الخامسة الحقة بكسر الحاء المهملة وفتح القاف مشددة التي تم لها ثلاث سنين وطعنت في الرابعة

الذي يفيده السوق في وجه الشبه (قوله فيأتيهم الله) اي يظهر لهم على وجه يخفى عليهم بعض صفاته التي يعهدونه بها فيقولون خوفا من الوقوع في اتباع غيره تعالى وارتكاب الشرك هذا مكاننا الخ وفي هذا اظهار شرفهم ونزاهتهم عن رذيلة الشرك الى هذا الحد ولا يلزم فيه تغير في صفات المرئي وانما التغير في رؤيتهم والظهور عليهم وقيل معنى فيأتيهم الله اولا يأتيهم ملكه على حذف المضاف ورد بان الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو كذب لكن يقال انا لا نسلم عصمته من هذه الصغيرة لمصلحة الامتحان ورد بانه يلزم منه ان يكون قول فرعون انا ربكم من الصغائر انتهى قلت ان فرض مجيء الملك فلا شك انه يجيء باذن الله تعالى ويقول باذن الله فلا يتصور ان يكون قوله صغيرة ولا كبيرة ولا يمكن قياسه بقول فرعون بل الظاهر انه يقول بامره فيكون القول واجبا ومندوبا فكيف يكون معصية لكن بقي الاشكال من حيث

له قوله حقة طروقة الجمل. بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة صفة لحقة اى استحقت ان يغشاها الفحل من طرقها الفحل فاضربها يعنى جامعها ١٢ ع ٥٢ قوله فى سائمتها. اى راعيتها قال الكرمانى وهو دليل على ان لا زكوة فى المعلوفة اما من جهة اعتبار مفهوم الصفة واما من جهة ان لفظ فى سائمتها بدل عنه باعادة الجار والمبدل فى حكم الطرح فلا يجب فى مطلق الغنم فان قلت لا يجوز ان شاة مبتدأ وفى صدقة الغنم خبره لان لفظ الصدقة يا باه قلت لا نسلم ولئن سلمنا فلفظ فى صدقة يتعلق بفرض او كتب مقدرا اى فرض فى صدقتها شاة او كتب فى شان صدقة الغنم هذا وهو اذا كانت اربعين الى آخره وح يكون شاة خبر مبتدأ محذوف اى فزكاتها شاة او بالعكس ففيها شاة وقال التيمى شاة رفع بالابتداء وقوله فى صدقة الغنم فى موضع الخبر وكذلك شاتان والتقدير فيها شاتان والخبر محذوف انتهى كلام الكرمانى وكذا نقله العينى ١٢

ستا | كانت | ففيها | الى | خذ

الى خمس واربعين ففيها بنت لبون انثى فاذا بلغت ستا واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت يعنى ستة وسبعين الى تسعين ففيها بنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففى كل اربعين بنت لبون وفى كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها فاذا بلغت خمسا من الابل ففيها شاة وفى صدقة الغنم فى سائمتها اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلث مائة ففيها ثلث شياه فاذا زادت على ثلث مائة ففى كل مائة شاة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها وفى الرقة ربع العشر فان لم تكن الا تسعين ومائة فليس فيها شئ الا ان يشاء ربها **باب** لا يؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق **حدثنا** محمد بن عبد الله قال حدثنى ابى قال حدثنى ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التى امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يخرج فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق **باب** اخذ العناق فى الصدقة **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى ح وقال الليث حدثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال قال ابو بكر والله لو منعونى عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فما هو الا ان رأيت ان الله شرح صدر ابى بكر بالقتال فعرفت انه الحق **باب** لا تؤخذ كرائم اموال الناس فى الصدقة **حدثنا** امية بن بسطام قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا على اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى يومهم وليلتهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله تعالى قد فرض عليهم زكوة تؤخذ من اموالهم وترد على فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس **باب** ليس فيما دون خمس ذود صدقة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة المازنى عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة **باب** زكوة البقر وقال ابو حميد قال النبى صلى الله عليه وسلم لاعرفن ما جاء الله رجل ببقرة لها خوار ويقال جؤار تجأرون يرفعون اصواتهم كما تجأر البقرة **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابى ذر قال انتهيت اليه يعنى النبى صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده او والذى

٥٣ قوله فاذا زادت على ثلثمائة. قال الطيبى معناه ان تزيد مائة فيصير اربعمائة فيجب اربع شياه انتهى قال العينى وقد اجمع العلماء على ان لا شئ فى اقل من الاربعين من الغنم وان فى الاربعين شاة وفى مائة واحدى وعشرين شاتان وفى ثلث مائة ثلث شياه فاذا زادت واحدة فليس فيها شئ الى اربع مائة ففيها اربع شياه ثم فى كل مائة شاة وهذا قول ابى حنيفة ومالك والشافعى واحمد فى الصحيح عنه والثورى واسحق والاوزاعى وجماعة اهل الاثر وهو قول على وابن مسعود وقال الشعبى والنخعى والحسن بن حى اذا زادت على ثلث مائة واحدة ففيها اربع شياه الى اربعمائة فاذا زادت واحدة يجب فيها خمس شياه وهى رواية عن احمد وهو مخالف للآثار وكيل ان شرط وجوب الزكوة فى الغنم السوم عند ابى حنيفة والشافعى وهى الراعية فى كلأ مباح انتهى وكذا فى الابل والبقر ١٢ ٥٤ قوله واحدة اما منصوب بنزع الخافض اى بواحدة واما حال من ضمير الناقصة وفى بعض الرواية بشاة واحدة بالجر ١٢ ع ٥٥ قوله وفى الرقة. بكسر الراء وتخفيف القاف الورق والهاء عوض عن الواو نحو العدة والوعد وهى الفضة المضروبة وغيرها ١٢ قس ع ٥٦ قوله هرمة. بفتح الهاء وكسر الراء الكبيرة التى سقط اسنانها قاله القسطلانى ١٢ ٥٧ قوله ولا ذات عوار. بفتح العين وضمها وهو العيب اى لا تؤخذ ذات عيب وقيل بالفتح العيب وبالضم العور ١٢ ع ٥٨ قوله ولا تيس. هو فحل الغنم وقيده ابن التين انه من المعز معناه اذا كانت ماشية كلها او بعضها اناثا لا يؤخذ منه الذكر واما اذا كانت كلها ذكورا فيؤخذ الذكر ١٢ ع ٥٩ قوله الا ما شاء المصدق بتخفيف الصاد وكسر الدال هو آخذ الصدقات الذى هو وكيل الفقراء فى قبض الزكوة اى بان يؤدى اجتهاده الى ان ذلك خير لهم وح فالاستثناء راجع لما من الهرم والعور والذكورة ١٢ قس ١٠ قوله لو منعونى عناقا بفتح المهملة وخفة النون الانثى من اولاد المعز اذا اتى عليها اربعة اشهر وان كان ذكرا فهو جدى يدل على انها ماخوذة فى الصدقة وهو مذهب البخارى فلذا ترجم بالترجمة المذكورة واجاب المانعون انما خرج قول الصديق على المبالغة بدليل الرواية الاخرى لو منعونى عقالا والعقال ليس فيه زكوة ويشهد له قول عمر رض اعدد عليهم السخلة ولا تاخذها كذا فى العينى والقسطلانى وسبق باقى متعلقات الحديث فى صـ ١٨٨ ١١ قوله توق كرائم اموال الناس. اى احذر اخذ خيار اموالهم اى صنف كان. قس ومر الحديث مع بيانه فى صـ ١٨٧ ١٢ قوله لاعرفن. اى لا عرفنكم غدا على هذه الحالة وللكشميهنى لا اعرفن بحرف النفى اى ما ينبغى ان تكونوا على هذه الحالة فاعرفكم بها ١٢ عينى قس ١٣ قوله جؤار بضم الجيم مهموز بدل خوار بمعنى رفع الصوت ١٢ كذا فى ع ١٤ سميت بهالانها جذعت مقدم اسنانها اى اسقطته ١٢ قس ١٥ ابن عبد الله بن انس يروى عن جده انس بن مالك رض ١٦ هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن نسب الى جده ١٢ قس ١٧ جمع وسق والوسق ستون صاعا ١٢ ٥ جمع اوقية والاوقية اربعون درهما وسبق الحديث مع بيانه فى صـ ١٨٩ ١٩ اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعد ١٢

اسماء الرجال

باب اخذ العناق الخ **ابو اليمان** الحكم بن نافع الحمصى **شعيب** هو ابن ابى حمزة **الزهرى** هو ابن شهاب **الليث** هو ابن سعد الامام مما وصله الذهلى فى الزهريات عن ابى صالح عن الليث **عبد الرحمن** بن خالد الفهمى امير مصر **ابن شهاب** هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى **باب** لا تؤخذ كرائم الخ **امية** بن بسطام العيشى **يزيد** بن زريع ابو معاوية البصرى **روح** بن القاسم التميمى العنبرى **اسمعيل** بن ابى امية الاموى المكى **يحيى** هو ابن عبد الله بن محمد بن صيفى المكى **ابى معبد** نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة مولى ابن عباس **باب** ليس فيما دون الخ **عبد الله** بن يوسف التنيسى **مالك** هو الامام المدنى **باب** زكوة البقر **وقال ابو حميد** عبد الرحمن الساعدى وصله فى ترك الحيل **الاعمش** سليمان بن مهران الكوفى **المعرور** بن سويد الاسدى الكوفى **ابى ذر** الغفارى رض ١٢ **حل اللغات** طروقة الجمل بفتح التاء فعولة بمعنى مفعولة صفة لحقة اى استحقت ان يغشاها الفحل جذعة سميت بذلك لانها اجذعت مقدم

انه فى الظاهر شرك ومعلوم ان التثليث غير ماذون فيه فى حال وقد قال تعالى ومن يقل منهم انى اله من دونه فذلك نجزيه جهنم والتحقيق انه لو فرض الامر كذلك فلا اشكال لجواز انه يقول ذلك حكاية لبعض كلماته تعالى وقراءة لها كان يقرأ احدنا انى انا الله لا اله الا انا الآية ومثله ليس من الكذب المعصية فى شئ نعم لغرض الامتحان يذكر على وجه لا تمييز الحكاية والله تعالى اعلم قوله فاكون اول من يجوز من الرسل بامته يمكن ان يكون معناه انه صلى الله تعالى عليه وسلم اول من يجوز من الرسل وامته اول من تجوز من الامم فلا يلزم تاخر الانبياء صلوات الله تعالى عليهم عن امته صلى الله تعالى عليه وسلم فى جواز الصراط ويحتمل ان يقال ان تقدم الامة تبع لتقدم الرسول لا من فضيلة الرسول لا من فضيلة الامة فلا اشكال فيه او يقال اختصاص المفضول بفضيلة جزئية لمصلحة مصاحبة الامم برسلها لا يضر فى فضل الفاضل والله تعالى اعلم قوله

له قوله كلمات جازت - اى مرت عليه اخرىها ردت على لفظ المجهول ويروى على المعلوم فى الفاعل الاولى والاخرى قوله ليطئه اى على رجل ١٢ع ٥٢ قوله حتى يقضى بين الناس - معناه يعاقب بهذه العقوبة الى ان يفرغ الحساب ١٢ع ٥٣ قوله الزكوة على الاقارب - ليس المراد من الزكوة ههنا معناها الشرعى اى ايتاء جزء من النصاب الى فقير مسلم غير هاشمى ونحوه وانما المراد ههنا ما اخرجته من مالك لتسد به خلة المحتاج وتكتسب به الاجر والمثوبة عند الله وللزكوة معان فى اللغة منها ما ذكرنا فبهذا التئم ما فى الباب من الاحاديث مع الترجمة ١٢ عمدة القارى ٥٤ قوله له اجران الخ - قد وصله فيما ياتى قريبا ان شاء الله تعالى فى حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود فى باب الزكوة على الزوج لكنه قال فيه لها اجران بتانيث الضمير قال الكرمانى وفى بعضها له اجران اى للشخص المتفق ١٢ ٥٥ قوله بيرحاء - قد اختلف فيه هل هو بكسر الموحدة او فتحها وهل بعدها همزة ساكنة او تحتية وهل الراء مضمومة او مفتوحة وهل معرب ام لا ممدودا ومقصورا منصرف او غير منصرف وهل هو اسم قبيلة او امرأة او بير او ارض او بستان فنقل فى فتح البارى وتبعه العينى عن نهاية ابن الاثير فتح الموحدة وكسرها وفتح الراء وضمها مع المد والقصر قال فهذه ثمان لغات انتهى والذى رايته فى النهاية بفتح الباء وكسرها وبفتح الراء وضمها والمد فيهما وبفتحهما والقصر وكذا نقل فى الطيبى وعلى هذا فيكون خمسة ١٢ قسطلانى ٥٦ قوله بخ - بفتح الموحدة وسكون المعجمة كبل وهى كلمة تقال عند الرضى والاعجاب بالشئ فمن نونه شبهه باسماء الاصوات ١٢ قس ٥٧ قوله مال رابح - بالموحدة فيهما اى يربح صاحبه فى الآخرة ومعناه ذو ربح كلابن وتامر ١٢ ك ع، او فاعل بمعنى مفعول اى مال مربوح ١٢ قس ٥٨ قوله رائح - باليا قال النووى معناه رائح عليك اجره ومنفعته فى الآخرة اقول ويحتمل ان يراد ما من شانه الرواح اى الذهاب والفوات فاذا ذهب بالخير فهو اولى - كرمانى ومطابقته للترجمة وكذا مطابقة الحديث بالوجه الذى ذكره العينى من التوجيه فى لفظ الزكوة من ترجمة الباب ١٢ ٥٩ قوله اذهب - من الاذهاب واللب العقل الخالص من الشوائب والحازم الضابط لامره وهو مبالغة فانه اذا كان الضابط لامره ينقاد لهن فغيره اولى كذا فى المجمع قال القسطلانى يعنى انهن اذا ارادن شيئا غالبن الرجل عليه حتى يفعله سواء كان خطأ او صوابا ١٢ ٦٠ قوله انه وولده احق الخ - استدل به طائفة على جواز دفع زكوة المرأة لزوجها الفقير ومن منعه حمل على التطوع لان الولد لا يعطى من الزكوة الواجبة اتفاقا وعليه ابو حنيفة ومالك وعلى الاول الشافعية واحمد فى رواية ١٢ قسطلانى مختصرا ٦١ قوله ليس على المسلم فى فرسه صدقة - استدل به مالك والشافعى واحمد واسحق قالوا لا زكوة فى الخيل اصلا اى اذا لم يكن للتجارة اما اذا كانت للتجارة ففى اثمانهم الزكوة اذا حال عليه الحول اتفاقا ومن قال بقولهم فى عدم الزكوة فى الخيل ابو يوسف ومحمد قال ابراهيم النخعى وحماد بن ابى سليمان وابو حنيفة وزفر تجب الزكوة فى الخيل لمتناسلة اما فى الذكور المنفردة والاناث المنفردة فروايتان هذا ملتقط من العينى قال ابن الهمام وفى فتاوى قاضيخان قالوا الفتوى على قولهما وكذا رجح قولهما فى الاسرار واما شمس الائمة وصاحب التحفة فرجحا قول ابى حنيفة رح واجمعوا على ان الامام لا يأخذ صدقة الخيل جبرا وحديث ليس على المسلم فى فرسه صدقة تاويله فرس الغازى لان اضافة الفرس المفرد لصاحبها تنبا ورنه الفرس الملابس للانسان ركوبا وقد روى ما يوجب حمله على هذا المحمل وهو ما فى الصحيحين من حديث مانعى الزكوة الخيل ثلثة هى لرجل اجر ولرجل ستر ولرجل وزر وساق الحديث الى قوله فاما التى هى ستر فرجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله فى رقابها ولا ظهورها فهذا لا يقبل التاويل بالعارية لان ذلك مما يكن على بعده فى ظهورها فعطف رقابها ينفى ارادة ذلك اذ الحق الثابت فى رقاب الماشية ليس الا الزكوة وهو فى ظهورها حمل منقطع الغزاة والحاج ونحو ذلك هذا هو الظاهر الذى يجب البقاء معه انتهى مختصرا ملتقطا وهو ماثور عن عمر وعثمان بانهما كانا يصدقان الخيل ذكره فى البرهان لان اصحاب الخيل وجد وافى زمانهما ١٢

لاّ اِلٰهَ غيرُهٗ اوكما حلف مَامِنْ رَجُلٍ تكونُ لهٗ اِبِلٌ او بقرٌ او غنمٌ لايؤدى حقّها الاّ اُتِىَ بها يومَ القيٰمة اعظمَ ماتكون واَسمَنَهٗ تطؤه باخفافها وتنطحه بقرونها كلّما جازت عليه اُخرٰها رُدّت عليه اُولٰها حتّى يُقضٰى بين الناس رواه بُكَيرٌ عن ابى صالحٍ عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم باب الزكوة على الاقارب وقال النبى صلى الله عليه وسلم له اجران اجر القرابة والصدقة حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن اسحٰق بن عبد الله ابن ابى طلحة انّه سمع انس بن مالكٍ يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة مالاً من نخلٍ وكان احبّ امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماءٍ فيها طيّبٍ قال انس فلمّا اُنزلت هذه الاٰية لن تنالوا البرّ حتّى تنفقوا ممّا تحبّون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انّ الله تبارك وتعالٰى يقول لن تنالوا البرّ حتّى تنفقوا ممّا تحبّون وانّ احبّ اموالى الىّ بيرحاء وانّها صدقة لله ارجو برّها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذٰلك مالٌ رابحٌ ذٰلك مالٌ رابحٌ وقد سمعتُ ما قلتَ وانّى ارٰى ان تجعلها فى الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة فى اقاربه وبنى عمّه تابعه روحٌ وقال يحيى بن يحيى واسمٰعيل عن مالكٍ رائحٌ بالياء حدثنا ابن ابى مريم قال اخبرنا محمد بن جعفرٍ قال اخبرنى زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابى سعيدٍ الخدرىّ قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اضحٰى او فطرٍ الى المصلّٰى ثمّ انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة فقال ايّها الناس تصدّقوا فمرّ على النساء فقال يا معشر النساء تصدّقن فانّى اُريتكنّ اكثر اهل النار فقلن وبم ذٰلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رايتُ من ناقصاتِ عقلٍ ودينٍ اذهب للبّ الرجل الحازم من احدٰكنّ يا معشر النساء ثمّ انصرف فلمّا صار الى منزله جاءت زينب امرأة ابن مسعودٍ تستأذن عليه فقيل يا رسول الله هٰذه زينب فقال اىّ الزيانب فقيل امرأة ابن مسعودٍ قال نعم ائذنوا لها فاُذن لها قالت يا نبىّ الله انّك امرت اليوم بالصدقة وكان عندى حلىٌّ لى فاردتُ ان اتصدّق به فزعم ابن مسعودٍ انّه وولده احقّ من تصدّقتُ به عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق ابن مسعودٍ زوجكِ وولدكِ احقّ من تصدّقتِ به عليهم باب ليس على المسلم فى فرسه صدقة حدثنا اٰدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله بن دينارٍ قال سمعتُ سليمٰن بن يسارٍ عن عراك بن مالكٍ عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم فى فرسه وغلامه صدقة باب ليس على المسلم فى عبده صدقة حدثنا مسدّدٌ قال حدثنا يحيى بن سعيدٍ عن خُثيم بن عراك بن مالكٍ قال حدثنى ابى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا سليمٰن بن حربٍ قال حدثنا وهيب بن خالدٍ قال حدثنا خُثيم بن عراك بن مالكٍ عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم صدقة فى عبده ولا فى فرسه باب الصدقة على اليتامٰى حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن هلال بن ابى ميمونة قال حدثنا عطاء بن يسارٍ انّه سمع ابا سعيدٍ الخدرىّ يحدّث انّ النبى صلى الله عليه وسلم جلس ذات يومٍ على المنبر وجلسنا حوله فقال انّ ممّا اخاف عليكم من بعدى ما يُفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها فقال

بَرْحَاءٍ ، نَزَلَتْ ، بَيْرُحَاءَ ، حُلِىٌّ فَارَدْتُ ، قَالَ النَّبِىُّ ، اَنّٰى

اسماء الرجال

باب الزكوة على الاقارب عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى وقال يحيى بن يحيى النيسابورى وصله فى الوصايا و اسمٰعيل بن ابى اويس وصله فى التفسير كلاهما عن مالك بن انس المدنى ابن ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم الجمحى محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير الانصارى زيد بن اسلم ابو اسامة العدوى مولى عمر عياض بن عبد الله بن سعد القرشى العامرى باب ليس على المسلم فى فرسه صدقة آدم هو ابن ابى اياس شعبة هو ابن الحجاج عبد الله بن دينار مولى ابن عمر سليمان بن يسار مولى ميمونة عراك بن مالك الغفارى المدنى باب ليس على المسلم فى عبده صدقة مسدد هو ابن مسرهد الكوفى يحيى بن سعيد القطان خثيم بن عراك بن مالك الغفارى المدنى باب الصدقة على اليتامى معاذ بن فضالة ابو زيد البصرى هشام الدستوائى هو ابن ابى عبد الله سنبر يحيى هو ابن ابى كثير الطائى ابو نصر هلال بن ابى ميمونة هو هلال بن على بن اسامة المدنى عطاء بن يسار الهلالى ابو محمد المدنى

حل اللغات ١ جازت مرت بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة كبل وهل غير مكررة هنا قال فى القاموس قل فى الافراد بخ ساكنة وبخ مكسورة وبخ منونة مضمومة وتكرر بخ بخ للمبالغة الاول منون والثانى مسكن ويقال بخ بخ مسكنين وبخ بخ مشددين كلمة تقال عند الرضا والاعجاب بالشئ او الفخر والمدح انتهى فمن نونه شبهه باسماء الاصوات ١٢ س رابح اى ذو ربح - العشير الزوج اللب بضم اللام العقل الحازم بالحاء المهملة والزاى الضابط لامره ٭

مثل شوك السعدان) اى فى الكثرة (قوله فيقول هل عسيت الخ) ولعل ادخال الجنة بطريق التدريج واخذ العهود والمواثيق منه ليعلم ان استحقاقه النار كان بسبب كثرة الغدر فى العهود وان دخوله الجنة بمجرد فضل الرب تعالى وكرمه والله تعالى اعلم (قوله فرج بين يديه) من اضافة بين الى متعدد فيتوهم ان ذلك المتعدد هنا يديه وليس كذلك بل يده احد طرفى المتعدد والطرف الثانى محذوف اى بين يديه وما يليهما من الجنب والمعنى بين كل من يديه وما يليهما من الجنب والحاصل ان المراد بيديه كل واحدة منهما فما بقى منعدد الا بد من اعتبار امر آخر يحصل بالنظر اليه التعدد وهذا معنى قول المحقق ابن حجر اى تحت كل يد عن الجنب الذى يليها ولو ابقى الكلام على ظاهره لم يستقم قوله حتى يبدو الخ فهو قرينة دالة على الحذف والله تعالى اعلم (قوله امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) الرواية فى امر على بناء المفعول وان كان من حيث العربية يحتمل البناء للفاعل ايضا على ان

ص ١١١-١١٢ سندى

قوله أو يأتي الخير بالشر بفتح الواو والهمزة للاستفهام اى تصير نعمة الشئ زهرة الدنيا عقوبة ووبالا ۱۲ قس ۵۲ قوله فرأينا بفتح الراء ثم الهمزة من الرؤية وللحموى والمستملى فأرينا بضم الراء وكسر الهمزة وللكشميهنى فارينا بتقديم الهمزة المضمومة على الراء المكسورة كذا فى القسطلانى قال العينى وكل ما جاء من هذا اللفظ بمعنى رؤية العين فهو مفتوح الاول وما كان من الظن والحسبان فهو ارى وأريت بضم الهمزة انتهى ۱۲ ۵۳ قوله الرحضاء بضم الراء وفتح الحاء المهملة والضاد المعجمة هو عرق يغسل الجلد لكثرته وكثيرا ما يستعمل فى عرق الحمى والمرض ۱۲ عينى ۵۴ قوله وكانه حمده الخ وكان النبى صلعم حمد السائل وكان الناس ظنوا انه صلعم انكر مسألته فلما رأوه يسأل عنه سوال راض علموا انه حمده فقال انه لا يأتى الخير بالشر اى ان ما قضى الله ان يكون خيرا يكون خيرا وما قضاه ان يكون شرا يكون شرا وان الذى خفت عليكم تضييعكم نعمة الله وصرفكم اياها فى غير ما امر الله به ولا يتعلق ذلك بنفس النعمة ولا ينسب اليها ثم ضرب لذلك مثلا فقال وان مما ينبت الخ ۱۲ عينى ۵۵ قوله يقتل اى قتلا حبطا او يلم بضم اوله وكسر اللام اى يقرب من القتل وسقط فى البخارى هنا لفظ حبطا وهو بفتحتين وا ليصيب البعير من كلا طيب يكثر منه فينتفخ فيهلك او يقارب الهلاك كذلك الذى يكثر من جمع الدنيا لا سيما من غير حلها ويمنع ذا الحق حقه يهلك فى الآخرة بدخول النار وفى الدنيا باذى الناس له ۱۲ قسطلانى مختصرا منه ۵۶ قوله الا اكلة الخضر استثناء مفرغ اى يقتل الكلية كلها لا اكلة الخضر بالصفة المذكورة المبينة بقوله اكلت حتى اذا امتدت الخ ۱۲ لمعات ۵۷ قوله فثلطت اى القت ما فى بطنها رقيقا بان يستقبل عين الشمس فتحمى بها ويسهل خروجه وبالعت فيزول الانتفاخ فسلمت يعنى المقتصد المحمود العاقبة وان جاوز حد الاقتصاد احيانا وقرب من الاسراف المذموم لغلبة الشهوة المركوزة فى الانسان لكنه يرجع عن قريب عن ذلك الحد المذموم ويلتجئ الى التوبة وعلاج نفسه بما يطهره فهذا اشارة الى الاقتصاد فى الشهوات كما ان الاول المذكور فى قوله يقتل اشارة الى الاسراف والتجاوز عن الحد بل لا يبعد ان يدعى ان فى الحديث تلويحا الى قسم ثالث وهو الزهد فى الدنيا وزينتها مطلقا ۱۲ كذا فى اللمعات وغيره ۵۸ قوله وفى الرقاب اى الصرف فى فك الرقاب بان يعاون المكاتب وقيل بان يبتاع الرقاب فيعتق وبه قال مالك فى المشهور واليه مال البخارى والى الاول ذهب الشافعى والليث والكوفيون واكثر اهل العلم ۱۲ قس ۵۹ قوله وفى سبيل الله اى والمصرف فى الجهاد خصه ابو حنيفة بالمحتاج وعن احمد الحج فى سبيل الله كذا فى القسطلانى قال العينى وهو منقطع الغزاة عند ابى يوسف وعند محمد منقطع الحاج وفى المبسوط وفى سبيل الله فقراء الغزاة عند ابى يوسف وعند محمد فقراء الحاج ۱۲ انتهى ۶۰ قوله ما ينقم بكسر القاف مضارع نقم بالفتح اى ما يكره وينكر الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله من فضله بما افاء على رسوله واباح لامته من الغنائم ببركته عليه السلام والاستثناء مفرغ ومعنى الحديث كما قال غيره انه ليس ثم شئ ينقم ابن جميل فلا موجب للمنع وهذا مما يقصد العرف فى مثله تاكيد النفى والمبالغة فيه كقول الشاعر ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب ۱۲ ع ۶۱ قوله واما خالد فانكم تظلمون خالدا والمعنى انكم تظلمونه بطلبكم منه زكوة ما عنده لانه قد احتبس اى وقف قبل الحول ادراعه جمع درع واعتده جمع عتد بفتحتين هو ما يعده الرجل من السلاح والدواب وآلات الحرب كذا فى قس ۶۲ قوله فهى عليه اى الصدقة المطلوبة منه عليه صدقة ثابتة يتصدق بها ومثلها معها اى ويضيف اليه مثلها كرما منه فيكون صلعم التزم بتضعيف صدقته ليكون ذلك ارفع لقدره ۱۲ قس

رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَوَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَلَا يُكَلِّمُكَ فَرُئِينَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ قَالَ فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ وَقَالَ أَيْنَ السَّائِلُ وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ فَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِي
الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ
عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ وَرَتَعَتْ وَإِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أَعْطَى مِنْهُ الْمِسْكِينَ وَ
الْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ
شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ **بَابُ** الزَّكٰوةِ عَلَى الزَّوْجِ وَالْأَيْتَامِ فِي الْحَجْرِ قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا**
عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ
عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ فَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللّٰهِ
بِمِثْلِهِ سَوَاءً قَالَتْ كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ
عَلَى عَبْدِ اللّٰهِ وَأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهَا فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللّٰهِ سَلْ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى
أَيْتَامٍ فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُ
امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلَالٌ فَقُلْنَا سَلِ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَجْزِي عَنِّي
أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجْرِي وَقُلْنَا لَا تُخْبِرْ بِنَا فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ مَنْ هُمَا قَالَ زَيْنَبُ فَقَالَ
أَيُّ الزَّيَانِبِ قَالَ امْرَأَةُ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ نَعَمْ لَهَا أَجْرَانِ أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَلِيَ أَجْرٌ
أَنْ أُنْفِقَ عَلَى بَنِي أَبِي سَلَمَةَ إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ فَقَالَ أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ فَلَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ **بَابُ** قَوْلِ اللّٰهِ تَعَالٰى
وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللّٰهِ وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يُعْتِقُ مِنْ زَكٰوةِ مَالِهِ وَيُعْطِي فِي الْحَجِّ وَقَالَ
الْحَسَنُ إِنِ اشْتَرَى أَبَاهُ مِنَ الزَّكٰوةِ جَازَ وَيُعْطِي فِي الْمُجَاهِدِينَ وَالَّذِي لَمْ يَحُجَّ ثُمَّ تَلَا إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ
الْآيَةَ فِي أَيِّهَا أَعْطَيْتَ أَجْزَأَتْ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ خَالِدًا احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي لَاسٍ
حَمَلَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَنَا شُعَيْبٌ قَالَ نَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدَقَةٍ فَقِيلَ مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللّٰهُ وَرَسُولُهُ وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ
خَالِدًا قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَعَمُّ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ وَقَالَ ابْنُ إِسْحٰقَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ هِيَ عَلَيْهِ وَمِثْلُهَا
مَعَهَا وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ حُدِّثْتُ عَنِ الْأَعْرَجِ مِثْلَهُ **بَابُ** الِاسْتِعْفَافِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ
بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
أَنَّ أُنَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ

اسماء الرجال

باب الزكوة على الزوج الخ **قاله ابو سعيد** الخدرى ذا الذى قال ابو سعيد ما ذكر فى الترجمة عن النبى صلعم كما سبق موصولا فى باب الزكوة على الاقارب ۱۲ قس **الاعمش** سليمان الكوفى **شقيق** هو ابو وائل ابن سلمة **عمرو** بن الحارث ابن ابى ضرار الخزاعى له صحبة **زينب** بنت معاوية او بنت عبد الله بن معوية الثقفية وتسمى ايضا رائطة **امرأة** من الانصار هى زينب امرأة ابى مسعود **عقبة** بن عمرو الانصارى **عبدة** بن سليمان **هشام** عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **زينب** اسمها برة هى بنت ابى سلمة **باب** قول الله الخ **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابى حمزة **ابو الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن ابن هرمز **باب** الاستعفاف عن المسألة **عبد الله** بن يوسف هو التنيسى **مالك** هو الامام المدنى **ابن شهاب** هو الزهرى ؛

حل اللغات الرحضاء العرق الكثير يلم اى يقرب من القتل ثلطت اى القت السرقين سهلا رقيقا. رتعت اتسعت فى المرعى. ايجزئ اى بل يكفى ينقم مضارع نقم بالفتح اى يكره وينكر ؎

۹ ۱۲ يكون المصلى مفعولا مرو مرجحا لضميران يسجد وهو معلوم بالسوق نعم هو لا يخلو عن نوع تكلف بخلاف بناء المفعول فانه خال عن التكلف والله تعالى اعلم (قوله فاذا قال سمع الله لمن حمده الخ) كان المراد بسمع الله لمن حمده ذكر الاعتدال مطلقا الا انه جعل سمع الله لمن حمده كناية عنه لشهرته وزيادة اختصاصه بالاعتدال فلا ينافى ما ثبت فى الاحاديث انه كان يزيد فى ذكر الاعتدال على سمع الله لمن حمده والمعنى اذا فرغ من ذكر الاعتدال وشرع فى الذهاب الى السجود لم يحن احد منا ظهره للذهاب الى السجود فلا يرد ان الشروع فى سمع الله لمن حمده يكون حين ابتداء الاعتدال والقوم فى تلك الحالة يكونون فى الركوع كما هو مقتضى تأخرهم عن الامام فكيف يستقيم قوله لم يحن احد منا الخ او كيف يحسن والله تعالى اعلم (قوله العشر الاول) ان اعتبر العشر انها ليال فالاول بضم الهمزة جمع وان اعتبر انه ثلث الشهر فالاول بفتح الهمزة مفرد وعلى الاول يناظر العشر الاواخر

سله قوله ومن يستعف. بفاء واحدة مشددة وللكشميهني بفائين اى من يطلب العفة عن السوال يعفه الله بضم الياء وكسر العين اى يرزقه الله العفة اى الكف عن المحارم اى من يجاهد نفسه فى تحصيل العفاف يصيره الله عفيفا ويوفقه لكقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقوله ومن يستغن اى يظهر الغنى وقوله ومن يتصبر اى يعالج الصبر ويتكلفه على ضيق المعيشة وغيره من مكاره الدنيا قوله يصبره الله من باب التفعيل اى يرزقه الله صبرا كذا فى العينى وغيره ٢ سله قوله اعطاه او منعه. لان حال المسئول اما العطاء ففيه المنة وذل السوال واما المنع ففيه الذل والخيبة والحرمان اعلم ان مدار حديث هذا الباب على كراهية المسئلة وهى على ثلاثة اوجه حرام ومكروه ومباح فالحرام لمن سال وهو غنى من زكوة او اظهر من الفقر فوق ما هو به والمكروه لمن سأل ما عنده ما يمنعه عن ذلك ولم يظهر من الفقر فوق ما هو به والمباح لمن سأل بالمعروف قريبا او صديقا واما السوال عند الضرورة فواجب لاحياء النفس وادخله الداؤدى فى المباح واما الاخذ من غير مسئلة ولا اشراف نفس فلا بأس به ١٢ ع

سه قوله خضرة. بفتح الخاء وكسر الضاد وحلوة بضم الحاء وسكون اللام والخضرة باعتبار حسنه فى الظاهر والحلو باعتبار ذوقه ولذته فى الباطن. لمعات شرح المشكوة للشيخ عبد الحق المحدث الدهلوى ١٢

سه قوله بسخاوة نفس. اى بغير الحاح واشراف او من يعطيه بانشراح وانبساط ويناسب المعنى الاول مقابلته بقوله ومن اخذه باشراف نفس ١٢ لمعات

سه قوله لا ارزأ. بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الزاى وبالهمزة معناه لا انقص مال احد بالطلب بعدك او بعد سوالك او لا ارزأ غيرك وفى رواية لاسحق قلت فوالله لا يكون يدى بعدك تحت يد من ايدى العرب ١٢ ع قس

سه قوله فيابى ان يقبل منه. اى يمتنع ان يقبل عطاءه من ابى بكر ثم من عمر ووجه الامتناع من اخذ العطاء مع انه حقه لانه خشى ان يقبل من احد شيئا فيعتاد الاخذ فيتجاوز به نفسه ولانه خاف ان يفعل خلاف ما قاله ١٢ ع

سه قوله وفى اموالهم الخ ليس هذا بموجود عند اكثر الرواة وفى رواية المستملى الاية مقدمة على قوله من اعطاه الله الخ والمحروم الذى يحسب غنيا فيحرم الصدقة لتعففه قيل هو الذى لا يكاد يكسب وقيل المصاب بثمره او زرعه او ماشيته ١٢ ع

سه قوله مزعة لحم. بضم الميم وسكون الزاى وبالمهملة وزاد فى القاموس كسر الميم وحكى ابن التين فتح الميم والزاى القطعة من اللحم ١٢ كذا فى قس

سه قوله قال ان الشمس. اى قال النبى صلعم ان الشمس اذا دنت يوم القيمة يكون اذا بالمن لا لحم فى وجهه اكثر واشد من غيره ١٢ ع

سله قوله فى المسئلة. اى فى الجزء الاول من الحديث ولم يرد الزيادة التى لعبد الله بن صالح ١٢ ع قس

سله قوله الحافا. اى الحاحا وهو ان يلازم المسئول حتى يعطيه ١٢ قسطلانى

سله قوله وكم الغنى. اى مقداره المانع للرجل من السوال وليس فى الباب تصريح بالقدر اما لكونه لم يجد ما هو على شرطه او اكتفاء بما يستفاد من قوله فى الحديث الآتى ان شاء الله تعالى ولا يجد غنى يغنيه وعن سهل بن الحنظلية مرفوعا من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قال النفيلى احد رواته والغنى الذى لا ينبغى معه المسئلة قدر ما يغديه ويعشيه رواه ابو داؤد وقيل انما هو فيمن غداؤه وعشاؤه على دائم الاوقات وقيل انه منسوخ بالاحاديث التى فيها تقدير الغنى بملك خمسين درهما او قيمتها واعترض بان ادعاء النسخ مشترك بينهما لعدم العلم بسبق احدهما على الآخر ١٢ قس مختصرا

سله قوله لا يستطيعون ضربا. هذا يدل على ان من استطاع ضربا فيها فله نوع من الغنى كذا فى الكرمانى ومن ثم قال فى الدر المختار ولا يحل ان يسأل شيئا من القوت من له قوت يومه بالفعل او بالقوة كالصحيح المكتسب ويأثم معطيه ان علم بحاله لاعانته على المحرم ولو سأل الكسوة لاشتغاله بالجهاد وطلب العلم جاز محتاجا ١٢

فقال ما يكون عندى من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله وما اعطى احد عطاء خيرا واوسع من الصبر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لان يأخذ احدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من ان يأتى رجلا فيسأله اعطاه او منعه حدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لان يأخذ احدكم حبله فيأتى بحزمة حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع اليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر يدعو حكيما الى العطاء فيأبى ان يقبله منه ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه شيئا فقال عمر انى اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم انى اعرض عليه حقه من هذا الفئ فيأبى ان يأخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفى باب من اعطاه الله شيئا من غير مسئلة ولا اشراف نفس وفى اموالهم حق للسائل والمحروم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن الزهرى عن سالم ان عبد الله بن عمر قال سمعت عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطينى العطاء فاقول اعطه من هو افقر اليه منى فقال خذه اذا جاءك من هذا المال شئ وانت غير مشرف ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك باب من سأل الناس تكثرا حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عبيد الله بن ابى جعفر قال سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتى يوم القيمة ليس فى وجهه مزعة لحم وقال ان الشمس تدنو يوم القيمة حتى يبلغ العرق نصف الاذن فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم وزاد عبد الله قال حدثنى الليث قال حدثنى ابن ابى جعفر فيشفع ليقضى بين الخلق فيمشى حتى يأخذ بحلقة الباب فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمده اهل الجمع كلهم وقال معلى حدثنا وهيب عن النعمان بن راشد عن عبد الله بن مسلم اخى الزهرى عن حمزة بن عبد الله انه سمع ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى المسئلة باب قول الله تعالى لا يسألون الناس الحافا وكم الغنى وقول النبى صلى الله عليه وسلم ولا يجد غنى يغنيه للفقراء الذين احصروا فى سبيل الله لا يستطيعون ضربا فى الارض يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف الى قوله فان الله به عليم حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرنى محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذى ترده الاكلة والاكلتان ولكن المسكين الذى ليس له غنى ويستحيى او لا يسأل الناس الحافا حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا اسمعيل بن علية

اسماء الرجال

موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى وهيب هو ابن خالد بن عجلان الباهلى مولاهم ابو بكر البصرى هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عبدان عبد الله بن عثمان المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو ابن شهاب حكيم بن حزام بن خويلد الاسدى ابن اخى خديجة ام المؤمنين رضى الله عنها باب من اعطاه الله الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى المصرى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو ابن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر رضى الله عنه باب من سأل الناس تكثرا عبيد الله بن ابى جعفر المصرى ابو بكر الفقيه مولى بنى كنانة قيل اسم ابيه يسار بالتحتية وقال معلى هو ابن اسد العمى ما وصله البيهقى وهيب مصغرا ابن خالد تقدم قريبا النعمان بن راشد الجزرى المدنى باب قول الله تعالى الخ حجاج بن منهال ابو محمد الانماطى البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى محمد بن زياد الالهانى يعقوب بن ابراهيم هو الدورقى ١٢ سله المحارف بفتح الراء الذى ليس له فى الاسلام سهم وقيل الذى لا يكاد يكسب ١٢ ح حل اللغات نفد اى فرغ وفنى لن ادخره عنكم اى لن اجعله ذخيرة لغيركم من يستعفف اى من طلب العفة عن السوال يحتطب يجمع الحطب مزعة لحم قطعة اهل الجمع اهل الحشر. الحافا الحاحا

سه قوله باب من استوى قاعدا الخ) يريد بيان جلسة الاستراحة واستدل عليها بحديث مالك بن الحويرث وغالب الائمة لا يقولون بها ويحملونها على انها كانت لكبر السن على الثانى العشر الاواسط فافهم اه سندى ويشكل عليهم قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لمالك واصحابه صلوا كما رأيتمونى اصلى فهذا يدل على ان الصلوة المشتملة على جلسة الاستراحة كانت مطلوبة شرعا ولو لم تكن ضرورية ثم العجب ممن يحمل حال مالك على حالة كبر السن ثم يقول بنسخ ما اشتمل عليه حديث مالك من رفع اليدين عند الركوع منه فافهم (قوله فالتفت الينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان الله هو السلام) هذا مبنى على اختصار فى الرواية وكانوا يقولون السلام على الله كما سيجئ كانهم يقولون ذلك زعما منهم ان السلام من باب التعظيم القولى كالحمد والشكر فيقولون ذلك بالمقايسة فلما علم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

سندى ص ١١٢ و ١١٥

١٥ قوله قيل و قال. والمراد به فضول ما يتحدث به المجالسون من قولهم قيل كذا وقال كذا وبناؤهما على كونهما فعلين ماضيين متضمنين للضمير والاعراب على اجرائهما مجرى الاسماء خاليين من الضمير ين او هما مصدران وكتب بغير الف على لغة ربيعة والمراد المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب او ارادا مور الدين بان يقول فيه من غير احتياط ودليل ١٢ مجمع قس ٥٢ قوله وكثرة السوال. المراد اما ان يكون من سوال الناس اموالهم والاستكثار منه او سوال المرء عما نهى عنه من المتشابه الذي ١ بدنا بظاهره او السوال من رسول الله صلعم عن امور لم يكن لهم بها حاجة قاله العيني قال القسطلاني حمله على المعنى الاعم اولى ١٢ ٥٣ قوله فترك رسول الله صلعم رجلا هو جعيل بن سراقة الضمري او الغفاري او الثعلبي وروى ابن اسحق في مغازيه عن محمد بن ابراهيم التيمي قال قيل يا رسول الله اعطيت عيينة بن حصن والاقرع بن حابس مائة مائة وتركت جعيلا قال والذي نفسي بيده لجعيل خير من طلاع الارض مثل عيينة والاقرع ولكني اتالفهما واكل جعيلا الى ايمانه وهذا مرسل حسن لشاهد موصول روى الروياني ١٢ قس ٥٤ قوله او مسلما. بسكون الواو ومعناه ان لفظة الاسلام اولى ان يقولها لانها معلومة بحكم الظاهر واما الايمان فباطن لا يعلمها الا الله وليس حكما بعدم ايمانه بل نهي عن الحكم بالقطع به ١٢ ك قس ٥٥ قوله ان يكب في النار. بضم اوله وفتح الكاف اى يلقى منكوسا ١٢ ٥٦ قوله فجمع. بالفاء والفعل الماضي وفي بعض الاصول بجمع بالباء الجارة وضم الجيم وسكون الميم اى ضرب بيده حال كونها مجموعة وبين اسم لا ظرف كقوله تع لقد تقطع بينكم على قراءة الرفع قاله القسطلاني قال العيني ويروى فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده مجمع بين عنقي وكتفي اى حيث يجتمعان ١٢ ع ٥٧ قوله اقبل. امر من الاقبال ولابي ذر والاصيلي اقبل بفتح الموحدة امر من القبول كانه لما قال ذلك تولى ليذهب فقال له اقبل لابين لك وجه الاعطاء والمنع كذا في القسطلاني والعيني وقال العيني وفي رواية مسلم اقتالا اى سعدا اى لتقاتل قتالا يعني تعارضني فيما اقول مرة بعد مرة كانك تقاتل وهذا يشعر انه صلعم كره منه الحاجة في المسألة ومطابقة الترجمة من حيث ان الرجل الذي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ايضا ترك السوال مع مراجعة سعد بسببه ثلاث مرات انتهى ١٢ ٥٨ قوله فكبكبوا. اى المذكور في سورة الشعراء معناه فكبوا بلفظ المجهول من الكب وهو الالقاء على الوجه وفي بعضها قلبوا بضم القاف وكسر اللام ومكبا اى المذكور في سورة الملك وعادة البخاري انه اذا كان في القرآن لفظ يناسب لفظ الحديث يذكره استطرادا كذا في الكرماني ١٢ ٥٩ قوله باب خرص التمر. بالمثناة وسكون الميم ولابي ذر بالمثلثة وفتح الميم والخرص بفتح الخاء المعجمة وقد تكسر وسكون الراء بعدها صاد مهملة هو حزر ما على النخل تمرا ليحصى على مالكه ويعرف مقدار عشره فيثبت على مالكه ويخلى بينه وبين التمر ١٢ قس ٦٠ قوله غزوة تبوك. بفتح الفوقية وسكون الموحدة غير منصرف بينها وبين المدينة اربع عشرة مرحلة من طرف الشام ١٢ ك ع ٦١ قوله عشرة اوسق. بضم السين جمع وسق بفتح الواو وهو ستون صاعا ١٢ ع ٦٢ قوله وكتب له ببحرهم. اى ببلدهم المراد اهل بحرهم لانهم كانوا سكانا بساحل البحر والمعنى انه اقره عليهم بما التزمه من الجزية وقيل البحرة الارض كان صلعم اقطع هذا الملك من بلاده قطائع وفوض اليه حكومتها ١٢ ع قس ٦٣ قوله بخير دور الانصار. اى خير قبائلهم وكانت كل قبيلة منهم تسكن محلة فسمى ذلك المحلة دار بني فلان قالوا تفضيلهم على سبقهم الى الاسلام وماثرهم فيه ١٢ طيبي.

	قال حدثنا خالد الحذاء عن ابن اشوع عن الشعبي قال حدثنا كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى
النبي	المغيرة بن شعبة ان اكتب الي بشيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فكتب اليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الاموال	الله كره لكم ثلثا قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال حدثنا محمد بن غرير الزهري قال حدثنا يعقوب بن
ابن كيسان	ابراهيم عن ابيه عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عامر بن سعد عن ابيه قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا
منهم	وانا جالس فيهم قال فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فيهم لم يعطه وهو اعجبهم الي فقمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
منه	فساررته فقلت مالك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم فيه
	فقلت يا رسول الله مالك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم
منه	فيه فقلت يا رسول الله مالك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما ثلث مرات قال اني لاعطي
	الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكب في النار على وجهه وعن ابيه عن صالح عن اسمعيل بن محمد انه قال
هذا	سمعت ابي يحدث بهذا فقال في حديثه فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فجمع بين عنقي وكتفي ثم قال اقبل اي سعد
فكبوا	اني لاعطي الرجل قال ابو عبد الله فكبكبوا قلبوا مكبا اكب الرجل اذا كان فعله غير واقع على احد فاذا وقع
	الفعل قلت كبه الله لوجهه وكببته انا قال ابو عبد الله صالح بن كيسان هو اكبر من الزهري وهو قد ادرك ابن عمر
	حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس
	المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه
له	ولا يفطن به فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا
	الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يأخذ احدكم حبله ثم يغدو احسبه قال
التمر	الى الجبل فيحتطب فيبيع فياكل ويتصدق خير له من ان يسأل الناس باب خرص التمر حدثنا
	سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباس الساعدي عن ابي حميد الساعدي قال غزونا مع النبي
خرص	صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فلما جاء وادي القرى اذا امرأة في حديقة لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه اخرصوا
	وخرص رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق فقال لها احصي ما يخرج منها فلما اتينا تبوك قال اما انها ستهب
فلا	الليلة ريح شديدة ولا يقومن احد ومن كان معه بعير فليعقله فعقلناها وهبت ريح شديدة فقام رجل
	فالقته بجبلي طيء واهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه بردا وكتب له ببحرهم فلما اتى
جاء	وادي القرى قال للمرأة كم جاءت حديقتك قالت عشرة اوسق خرص رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
	النبي صلى الله عليه وسلم اني متعجل الى المدينة فمن اراد منكم ان يتعجل معي فليتعجل فلما قال ابن بكار
	كلمة معناها اشرف على المدينة قال هذه طابة فلما رأى احدا قال هذا جبيل يحبنا ونحبه الا
	اخبركم بخير دور الانصار قالوا بلى قال دور بني النجار ثم دور بني عبد الاشهل ثم دور بني ساعدة
ابو عبيد	او دور بني الحارث بن الخزرج وفي كل دور الانصار يعني خيرا قال ابو عبد الله كل بستان عليه حائط

اسماء الرجال

خالد الحذاء ابو المنازل البصري ابن اشوع هو سعيد بن عمرو بن اشوع الهمداني قاضي الكوفة الشعبي عامر بن شراحيل كاتب المغيرة ومولاه اسمه وراد بفتح الواو وشدة الراء وبالمهملة معوية ابن ابي سفيان مغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي محمد ابن غرير بن الوليد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يعقوب عن ابيه وابوه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري وعن ابيه عطف على السابق اى قال يعقوب بن ابراهيم عن صالح هو ابن كيسان عن اسمعيل بن محمد انه قال سمعت ابي محمد بن سعد بن ابي وقاص بهذا اى بهذا الحديث فهو مرسل لانه لم يذكر سعدا وفي نسخة يحدث هذا قال الكرماني ان الاشارة في قوله هذا الى قول سعد فهو متصل اسمعيل ابن عبد الله هو ابن ابي اويس المدني مالك الامام المدني ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب خرص التمر سهل بن بكار بفتح السين ابو بشر الدارمي وهيب هو ابن خالد بن عجلان عمرو بن يحيى بسكون الميم المازني عباس بتشديد الموحدة هو ابن سهل الساعدي ابي حميد اسمه المنذر وعبد الرحمن. ١٥ يريد ان اكب لازم وكب متعد وهو غريب ان يكون القاصرة بالهمزة والمتعدي بحذفها ١٢ قس. حل اللغات خرص التمر هو حزر ما على النخل من الرطب تمرا ليحصى على مالكه ويعرف مقدار عشره. وادي القرى مدينة قديمة بين المدينة والشام احصي احفظي.

ص ١٥	الفكر	بامرهم منعهم عن ذلك (قوله مغفرة من عندك) ربما يتوهم انه لا فائدة لقوله من عندك لان المغفرة المطلوبة من الله تعالى لا تكون الا من عنده والجواب ان معنى عنده ما تكون من محض فضلك من غير استحقاق لها او ما تكون لائقة بجنابك فظهرت الفائدة والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله يسلمنا حين سلم) كانه اخذ منه انه يفهم منه مقارنة تم مسلم الامام ولا تتحقق تلك المقارنة اذا اراد سلام المأموم على سلام الامام بان كان المأموم يسلم في يمينه وفي يساره ويسلم بينهما على الامام والامام يسلم في الطرفين فقط الا ان فهم المقارنة على هذا الوجه لا يخلو عن نظر والله تعالى اعلم (قوله ادركتم من سبقكم) فسروا السبق بالسبق رتبة اى من حيث كثرة الاعمال بسبب المال ورجحه الشيخ تقي الدين على السبق زمانا قلت وعلى هذا ينبغي حمل البعدية على البعدية رتبة ايضا ولا يخفى ان المقابلة بقوله
١١٢		

لـه قوله يحبنا۔ قالوا يحتمل الحقيقة بان الله تعالى خلق فيه المحبة كحنين الجذع وتسليم الحجر والمجاز اى اهل الجبل وهم الانصار كقوله تعالى واسأل القرية ۱۲ ك ك‍ـه قوله لم يرعمر بن عبد العزيز في العسل شيئا۔ اى من الزكوٰة قال شارح التراجم وجه ذكر العسل في هذه الترجمة التنبيه على ان مقتضى الحديث تخصيص العشر بما سقت السماء ونحوه والعسل ليس منه كذا في الفتح قال العيني وفيه نظر لان ما لا يسقى بشر مما لا يسقى كثير فما وجه ذكر العسل قيل ادخاله العسل فيه للتنبيه على الخلاف فيه انتهى قال محمد في الموطا اما العسل ففيه العشر اذا اصبت منه الشئ الكثير خمسة افراق فصاعدا واما ابو حنيفة فقال في قليله وكثيره العشر وقد بلغنا عن النبي صلعم انه جعل في العسل العشر انتهى قال علي القاري وقال الشافعي لا شئ في العسل وقال ابو يوسف لا شئ في العسل البجلي وروى الترمذي وابن ماجة عن ابن عمر مرفوعا في العسل في كل عشرة ازق زق انتهى ۱۲ ق‍ـه قوله عثريا۔ بالمهملة والمثلثة المفتوحتين وكسر الراء وشدة التحتية وهو ما يشرب بعروقه من غير سقي قاله الخطابي قيل ما يسيل اليه ماء المطر وقيل ما سقي بالعاثور والعاثور شبه نهر يحفر في الارض يسقي به البقول والنخل والزرع۔ كذا في العيني واللمعات ك‍ـه قوله بالنضح۔ بفتح وسكون المعجمة بعدها مهملة ما سقي من الآبار بالغرب او بالسانية اى البعير والمراد سقي النخل والزرع بالبعير والبقر والحمر۔ كذا في القسطلاني واللمعات ۱۲ ه‍ـه قوله هذا تفسير الاول۔ اشار بقوله هذا الى حديث ابي سعيد الذي ياتي بعد واراد بالاول حديث ابن عمر اى حديث الباب فهذا يدل على ان هذا الكلام من البخاري انما كان بعد حديث ابي سعيد وهو ظاهر كما هو وقع في نسخة الفربري وكذا عند الاسمٰعيلي وجزم ابو علي بان ذكره عقيب حديث ابن عمر من قبل بعض نساخ الكتاب وغرض البخاري ان حديث ابن عمر عام للنصاب ودونه وحديث ابي سعيد وهو ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة خاص بقدر النصاب والخاص والعام اذا تعارضا تخصص الخاص العام وهو معنى القضاء عليه هذا حاصل ما قاله البخاري قلت اجراء العام على عمومه اولى من التخصيص لان التحقيق في هذا المقام انه اذا ورد حديثان احدهما خاص والآخر عام فان علم تقديم العام على الخاص خص العام وان لم يعلم فان العام يجعل آخرا لما فيه من الاحتياط وههنا لم يعلم التاريخ فيجعل العام آخرا احتياطا و النبي صلعم نفى الصدقة ولم ينف العشر وقد كان في المال صدقات نسختها آية الزكوٰة والعشر ليس بصدقة مطلقة اذ فيه معنى المؤنة حتى وجب في الارض الوقف والزكوٰة لا تجب في الوقف هذا نبذة مما ذكره العيني۔ ومر بعض بيانه في ص۱۸۹ ۱۲ ل‍ـه قوله او باع ثماره لم تجب فيه الصدقة تعميم بعد تخصيص والمراد من النخل التي عليها الثمار ومن الارض التي عليها الزرع لان الصدقة لا تجب في نفس النخل والارض ۱۲ ع ك‍ـه قوله لا تبيعوا الثمرة يعني بدون النخلة حتى يبدو اى حتى يظهر صلاحها وانما قدرنا هذا لجواز بيعها معها قبل بدو الصلاح اجماعا ۱۲ عيني ه‍ـه قوله لم يحظر البيع من الحظر وهو المنع والتحريم اى لم يحرم النبي صلعم البيع بعد الصلاح على احد سواء وجبت عليه الزكوٰة ام لا واشار اليه بقوله ولم يخص اى النبي صلعم من وجب ممن لم يجب عليه وبهذا رد البخاري على الشافعي في احد قوليه ان البيع فاسد لانه باع ما يملك وما لا يملك وهو نصيب المساكين ففسدت الصفقة وانما ذكر قوله فلم يحظر بالفاء لانه تفسير لما قبله ۱۲ ع س‍ـه قوله حتى تذهب۔ عاهته اى آفته وهو ان يصير الى الصفة التي يطلب كونه على تلك الصفة لظهور النضج ومبادي الحلاوة وزوال العفوصة المفرطة وذلك بان يتموه ويلين او يتلون الاحمرار او الاصفرار او الاسوداد ونحوه والمعنى الفارق بينهما ان الثمار بعد البدو يامن من العاهات لكبرها وغلظ نواها بخلاف قبله لضعفها فربما تلفت فلم يبق شئ في مقابلة الثمن فكان من قبيل اكل المال بالباطل وظاهره منع البيع مطلقا وخرج عنه البيع المشروط بالقطع بالاجماع على جوازه ۱۲ ع قس ع‍ـه هكذا وقع في نسخة ابي ذر الى آخر الباب ۱۲ ع‍ـه المؤذن فيما وصله المؤلف في الحج ۱۲ قس س‍ـه جمع وسق وهو ستون صاعا ومر بحثه في ص۱۸۹ ۱۲ ع‍ـه بكسر المهملة اى الجذاذ والقطاف عندا وان ادراكه ۱۲ قس ص‍ـه نوده بالنصب على انه خبر وبالرفع اسم يصير على انها تامة ۱۲ قس س‍ـه بشدة الزاء تفسير لقوله حتى تزهي ۱۲ ع مع‍ـه قال العيني يوضحه حديث بريرة هو لها صدقة ولنا هدية فاذا كان جائزا بغير عوض فبالعوض اجوز ۱۲

فهو حديقة وما لم يكن عليه حائط لا يقال حديقة وقال سليمن بن بلال حدثني عمرو ثم دار بني الحارث ابن الخزرج ثم بني ساعدة وقال سليمن عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احد جبل يحبنا ونحبه باب العشر فيما يسقى من ماء السماء والماء الجاري ولم ير عمر بن عبد العزيز في العسل شيئا حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وما سقي بالنضح نصف العشر قال ابو عبد الله هذا تفسير الاول لانه لم يوقت في الاول يعني حديث ابن عمر فيما سقت السماء العشر وبين في هذا ووقت والزيادة مقبولة والمفسر يقضي على المبهم اذا رواه اهل الثبت كما روى الفضل بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في الكعبة وقال بلال قد صلى فاخذ بقول بلال وترك قول الفضل باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا مالك قال حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما اقل من خمسة اوسق صدقة ولا في اقل من خمس من الابل الذود صدقة ولا في اقل من خمس اواق من الورق صدقة باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة حدثنا عمر بن محمد ابن الحسن الاسدي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالتمر عند صرام النخل فيجيء هذا بتمره وهذا من تمره حتى يصير عنده كوما من تمر فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمر فاخذ احدهما تمرة فجعله في فيه فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجها من فيه فقال اما علمت ان آل محمد لا يأكلون الصدقة باب من باع ثماره او نخله او ارضه او زرعه وقد وجب فيه العشر والصدقة فادى الزكوٰة من غيره او باع ثماره ولم تجب فيه الصدقة وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها فلم يحظر البيع بعد الصلاح على احد ولم يخص من وجبت عليه الزكوٰة ممن لم تجب حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر حتى يبدو صلاحها وكان اذا سئل عن صلاحها قال حتى تذهب عاهته حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني خالد بن يزيد عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها حدثنا قتيبة عن مالك عن حميد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قال حتى تحمار باب هل يشتري صدقته ولا بأس ان يشتري صدقة غيره لان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى المتصدق خاصة عن الشرى ولم ينه غيره حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم ان عبد الله بن عمر كان يحدث ان عمر بن الخطاب تصدق بفرس في سبيل الله

خمسة اواق — كوما — التمرة — عاهتها اى الثمرة

اسماء الرجال

سليمان بن بلال القرشي التيمي عمرو يعني ابن يحيى المازني بالسند المذكور وهو موصول في فضائل الانصار عباس عن ابيه سهل بن سعد الانصاري باب العشر فيما يسقى سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي عبد الله بن وهب القرشي المصري باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان باب من باع ثماره الخ حجاج هو ابن منهال شعبة بن الحجاج العتكي عبد الله بن يوسف التنيسي الليث بن سعد الامام خالد بن يزيد الجمحي ابو عبد الرحيم المصري قتيبة هو ابن سعيد الثقفي مالك الامام المدني باب هل يشتري صدقته يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر: حل اللغات العثري ما يسقى بالسيل الجاري في حفر النضح الاستقاء صرام النخل جذاذه وقطافه عندا وان ادراكه كوم توده لم يحظر لم يمنع يبدو يظهر العاهة الآفة: ۳۲

وكنتم خير من انتم بين ظهرانيه يقتضي الحمل على الزمان لا على الرتبة الا ان يحمل بين ظهرانيه على المساوي رتبة ولا يخفى بعده اذ المتبادر منه المعاصر فعلى تقدير الحمل على الرتبة في الكل الحكم واضح وعلى تقدير الحمل على الزمان كما هو متبادر من اللفظ يشكل بان هذه الامة خير من سبقهم من الامم قال تعالى كنتم خير امة والصحابة افضل ممن بعدهم سواء اشتغلوا بهذا الورد ام لا فما معنى ان اخذتم ادركتم الخ ويمكن الجواب بان من سبق كانوا اكثر اعمالا واطول اعمارا فيمكن ان يراد ادراكهم في كثرة الاعمال واما الثواب فهؤلاء اكثر ثوابا على الاعمال القليلة من اولئك على الاعمال الكثيرة كما يفيده حديث مثلكم فيمن كان قبلكم الحديث واما قوله ولم يدرككم احد الخ فالجواب انه يعتبر الجزاء مجموع الامور الثلاثة فيجوز ان يكون بعض الثلاثة حاصلا قبل لشرط الا ان اجتماع الثلاثة في الوجود يحصل بعده ولا يخفى انه لا يصح

ـله قوله فوجده يباع - اى اصابه حال كونه يباع بضم الياء مبنيا للمفعول فيه دلالة على ان فرس الصدقة ماكان على سبيل الوقف بل ملكه للغزو وعليه اذ لو وقفه لما صح ان يبتاعه - كذا فى قس ١٢ ـله قوله كان ابن عمر لا يترك - بحرف النفى فى رواية ابى ذر فعلى هذا الترك بمعنى التخلية وكلمة من مقدرة اى لا يخلى الشخص من ان يبتاعه فى حال لا حال جعله الصدقة او لغرض الا لغرض الصدقة كذا فى الكرمانى والعينى ولغير ابى ذر بحذف حرف النفى اى اذا اتفق له ان يشترى شيئا مما تصدق به لا يتركه فى ملكه حتى يتصدق به ثانيا فكانه فهم ان النهى عن شراء الصدقة انما هو لمن اراد ان يتملكها لا لمن يريد ردها صدقة - كذا فى قس ويحتمل انه كان يفهم النهى عن شرائها مطلقا لكن مع ذلك ان اتفق له الشراء بغير علم فيتصدق به ثانيا والله اعلم بالصواب ١٢ ـله قوله فاضاعه - اى لم يكن يعرف بقدره فكان يبيعه بالوكس كذا فسره الكرمانى وقيل اى ترك القيام عليه بالخدمة والعلف ونحوهما وهذا اوجه ١٢ عينى ـله قوله لا تشتره - اى الفرس المذكور ويروى لا تشتريه باشباع كسرة الراء ١٢ ع ـله قوله وان اعطاكه بدرهم - مبالغة وكان هو الحامل على شراءه ١٢ ع ـله قوله فان العائد الفاء فيه للتعليل كالعائد فى قيئه الغرض من التشبيه تقبيح صورة ذلك الفعل اى كما يقبح ان يقئ ثم ياكل كذلك يقبح ان يتصدق بشئ ثم يجره الى نفسه بوجه من الوجوه وفيه كراهة الرجوع فى الهبة وكراهة شراء الرجل صدقته قال ابن بطال كره اكثر العلماء شراء الرجل صدقته لحديث عمر وهو قول مالك والكوفيين والشافعى وسواء كانت الصدقة فرضا او تطوعا فان اشترى احد صدقة لم يفسخ بيعه واولى به التنزه عنها وكذا قولهم فيما يخرجه المكفر فى كفارة اليمين واجمعوا على ان من تصدق بصدقة ثم ورثها انها حلال له - كذا فى العينى ١٢ ـله قوله كخ كخ - بفتح الكاف وكسرها وتسكين الخاء المعجمة ويجوز كسرها مع التنوين فيصير ست لغات وا كمكر ريلتاكيد وهى كلمة يزجر بها الصبيان عندنا وكة مالا ينبغى الاتيان به قيل هى عربية وقيل عجمية والمعنى ههنا اتركه وارم به ١٢ ع ـله قوله اما شعرت هذه اللفظة يقال فى الشئ الواضح التحريم ونحوه وان لم يكن المخاطب عالما به اى كيف خفى عليك مع ظهور تحريمه وهذا ابلغ فى الزجر من قوله لا تفعله قوله انا لا ناكل الصدقة المراد بنو هاشم خاصة عند ابى حنيفة ومالك وعند الشافعى هم بنو هاشم وبنو المطلب وبه قال بعض المالكية - كذا فى ع ١٢ ـله قوله انما حرم اكلها - لا الجلد حتجت بالحديث المذكور كثير من الصحابة والتابعين على ان جلد الميتة تطهر بالدباغ وبه قال ابو حنيفة والشافعى واصحابهما ١٢ ع ـله قوله اشتريها اى بما يريدون من الاشتراط بكون الولاء لهم قال الكرمانى فان قلت هذا الشرط يفسد البيع ثم كيف يجوز ان يقال اشترطى لهم ولا يكون لهم ولاء اذ الولاء ليس الا للمعتق وفيه صورة المخادعة قلت قال النووى هذا من خصائص عائشة رض فلا عموم لها والمراد الزجر والتوبيخ لانه كان بين لهم حكم الولاء وان هذا الشرط لا يحل فلما الحوا فى اشتراطه ومخالفة الامر قال لعائشة هذا بمعنى لا تبالى سواء شرطته او لا فانه شرط باطل لانه قد سبق بيان ذلك لهم وليس لفظ اشترطى هنا للاباحة انتهى ١٢ ـله قوله قد بلغت محلها - بكسر الحاء اى مكانه الذى تحل وذلك انه صلعم لما تصدق بها على نسيبة صارت ملكا لها فصح لها التصرف بالبيع وغيره فلما اهدتها له صلعم وتحولت اى انتقلت عن حكم الصدقة جاز له القبول والاكل - كذا فى قس ١٢ ـله قوله حيث كانوا - ظاهره ان المؤلف يختار جواز نقل الزكوة من بلد المال وهو مذهب الحنفية والاصح عند الشافعية والمالكية عدم الجواز - قس ومر حديث الباب مع بيانه فى ص ١٨٧ ١٢ ع ـله الولاء بالفتح يعنى القرب والمراد به ههنا وصف حكمى ينشأ عنه ثبوت حق الارث من العتيق الذى لا وارث له من جهة نسب او زوجية ١٢ قس ـله هذا موضع الترجمة لان بريرة من موليات عائشة ١٢ قس ـله جوابه محذوف اى يجوز للهاشمى تناولها ١٢ ع ـله اسمها نسيبة وهى المتصدق عليها الآتية ١٢ ـله اى لا شئ من الطعام الا شئ الخ ١٢ ع ـله مصغرا هى ام عطية المذكورة ١٢ ك

فوجده يباع فاراد ان يشتريه ثم اتى النبى صلى الله عليه وسلم فاستامره فقال لا تعد فى صدقتك فبذلك كان ابن عمر لا يترك ان يبتاع شيئا تصدق به الا جعله صدقة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر يقول حملت على فرس فى سبيل الله فاضاعه الذى كان عنده فاردت ان اشتريه وظننت انه يبيعه برخص فسالت النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعد فى صدقتك وان اعطاكه بدرهم فان العائد فى صدقته كالعائد فى قيئه **باب** ما يذكر فى الصدقة للنبى صلى الله عليه وسلم واله حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة قال اخذ الحسن بن على تمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه فقال النبى صلى الله عليه وسلم كخ كخ ليطرحها ثم قال اما شعرت انا لا ناكل الصدقة **باب** الصدقة على موالى ازواج النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثنى عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال وجد النبى صلى الله عليه وسلم شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة قال النبى صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها ارادت ان تشترى بريرة للعتق واراد مواليها ان يشترطوا ولاءها فذكرت عائشة للنبى صلى الله عليه وسلم فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم اشتريها فانما الولاء لمن اعتق قالت واتى النبى صلى الله عليه وسلم بلحم فقلت هذا ما تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية **باب** اذا تحولت الصدقة حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت دخل النبى صلى الله عليه وسلم على عائشة فقال هل عندكم شئ فقالت لا الا شئ بعثت به الينا نسيبة من الشاة التى بعثت لها من الصدقة فقال انها قد بلغت محلها حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بلحم تصدق به على بريرة فقال هو عليها صدقة وهو لنا هدية وقال ابو داود انبانا شعبة عن قتادة سمع انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** اخذ الصدقة من الاغنياء وترد فى الفقراء حيث كانوا حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن انك ستاتى قوما اهل الكتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل

يشتري - يترك - نظننت - لا تشتره - من - فقال - مما تحولت - لها - على - ثنا - اهل كتاب - فان اطاعوا

اسماء الرجال

باب ما يذكر فى الصدقة آدم هو ابن ابى اياس شعبة بن الحجاج محمد بن زياد الجمحى مولاهم **باب** الصدقة على موالى الخ سعيد بن عفير الانصارى مولاهم المصرى ابن وهب عبد الله ابو محمد المصرى يونس هو ابن يزيد ابن شهاب هو الزهرى آدم بن ابى اياس شعبة بن الحجاج الحكم هو ابن عيينة ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعى الاسود بن يزيد بن قيس النخعى **باب** اذا تحولت الصدقة الخ على بن عبد الله المدينى يزيد بن زريع ابو معاوية البصرى خالد بن مهران الحذاء يحيى بن موسى المعروف بخت وكيع هو ابن الجراح الرواسى شعبة ابن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى انس بن مالك قال ابو داود هو الطيالسى مما اخرجه فى مسنده **باب** اخذ الصدقة محمد هو ابن مقاتل المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى زكريا بن اسحق ابى معبد اسمه نافذ بالنون والفاء والدال المهملة ابن عباس عبد الله بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ حل اللغات كخ كخ كلمة تقال عند زجر الصبى عن تناول الشئ وعند التقذر من شئ ؛

على هذا جعل الاستثناء فى قوله الا من عمل متعلقا بالكل فيجب جعله متعلقا بالاخير واما على تقدير الحمل على الرتبة فيصح جعل الاستثناء متعلقا بالكل ايضا على معنى يحصل لكم الاحوال الثلاث بالنظر الى الطوائف الا من عمل من الطوائف لثلاث مثله فافهم (قوله لا مانع لما اعطيت) الجار ينبغى ان يجعل متعلقا بالخبر المحذوف فلا يشكل بناء اسم لا بانه شبيه بالمضاف فالحق اعرابه لان ذلك لو كان الجار متعلقا بمانع وكذا قوله ولا معطى لما منعت والله تعالى اعلم (قوله فلا ينفع ذا الجد منك الجد) قيل منك معناه عندك وقيل من بدلية وقيل هى متعلقة بينفع على تضمين معنى يحفظ او يمنع (قوله يرى ان حقا عليه ان لا ينصرف) اورد عليه ان حقا نكرة وقوله ان لا ينصرف بمنزلة المعرفة وتنكير الاسم مع تعريف الخبر لا يجوز واجيب بانه من باب القلب قلت وهذا الجواب يهدم اساس القاعدة اذ يتاتى مثله فى كل مبتدأ نكرة

له قوله واتق دعوة المظلوم - اى تجنب الظلم لئلا يدعو عليك المظلوم قوله فانه اى فان الشان وهو تعليل للاتقاء وتمثيل للدعوة كمن يقصد الى السلطان متظلما فلا يحجب عنه قاله العيني قال القسطلاني انما ذكره عقب المنع من اخذ الكرائم للاشارة الى ان اخذها ظلم فانه ليس بينه وبين الله حجاب وان كان المظلوم عاصيا لما ورد دعوة المظلوم مستجابة وان كان فاجرا ١٢ ك٢ قوله اللهم صل على آل فلان كذا في رواية الاكثرين ولابي ذر على فلان المعنى واحد لان الآل يطلق على ذات الشئ كذا في العيني والقسطلاني ١٢ ك٣ قوله اللهم صلى على آل ابى اوفى - يريد ابا اوفى نفسه كما مر اى اغفره وارحمه قال امتثالا لامره تعالى وصلى عليهم وهذا من خصائصه صلعم اذ يكره لنا وكرهته تنزيهية على الصحيح الذى عليه الاكثرون ١٢ قس ك٤ قوله ليس العنبر بركاز - بفتح المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة نوع من الطيب في القاموس روث دابة بحرية او نبت عين فيه انتهى وقيل هو زبد البحر لكن قال ابن سينا والمحكي انه روث دابة او قيئها او من زبد البحر بعيد قيل انه حشيش وقيل انه نبات قوله دسره البحر بفتح المهملات اى دفعه ١٢ قس ك٥ قوله ليس في الذى يصاب في الماء هذا من كلام البخاري يريد به الرد على الحسن لانه صلعم جعل الخمس في الركاز لا في الشئ الذى يصاب في الماء لان الذى يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا ١٢ ع قس ك٦ قوله فدفعها اليه - اى الى اجل مسمى قوله فلم يجد مركبا اى سفينة يركب عليها ويجئ الى صاحبه ويبعث فيها قضاء دينه قوله فرمى بها في البحر يقصد ان الله يوصلها الى رب المال - كذا في قس ع ١٢ ك٧ قوله فخرج الرجل الذى اسلفه اى ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة والمطابقة في مجرد الاستخراج من البحر مع قطع النظر عن غيره وادنى الملابسة في التطابق كاف ١٢ ع قس ك٨ قوله في الركاز الخمس - بكسر الراء وتخفيف الكاف وفي آخره زاى وهو يقال للمعدن والكنز جميعا والمعدن خاص لما يكون في باطن الارض خلقة والكنز خاص لما يكون مدفونا والركاز يصلح لهما - قاله العيني ١٢ ك٩ قوله في قليله - وهو الذى لا يبلغ نصابا وفي كثيره اى ما بلغ نصابا كذا في العيني قال القسطلاني وهذا قول ابى حنيفة ومالك واحمد وبه قال امامنا الشافعي في القديم وشرط في الجديد النصاب فلا تجب الزكوة فيما دونه الا اذا كان في ملكه من جنس النقد الموجود ١٢ ك١٠ قوله المعدن جبار - بضم الجيم وخفة الموحدة يعني اذا حفر معدنا في ملكه او في موات فوقع فيها شخص ومات او استاجره رجل في المعدن فهلك لا يضمنه بل هو هدر وليس المراد انه لا زكوة فيه ١٢ قس ك١١ قوله وفي الركاز الخمس اراد انه صلعم فرق بين المعدن والركاز وجعل لكل منهما حكما ولو كانا بمعنى واحد لجمع بينهما ١٢ قس ك١٢ قوله وقال بعض الناس - اراد بها ابا حنيفة رحمه الله جزم به ابن التين قال ولكن لا يرمى الا الشجر فيه ثمر قال ابن بطال ذهب ابو حنيفة والثورى وغيرهما الى ان المعدن كالركاز واحتج لهم بقول العرب اركز الرجل اذا اصاب كنزا وهي قطع من الذهب وفي النهاية المعدن والركاز واحد فاذا اعلم ذلك بطل التشنيع على ابى حنيفة كذا ذكره العيني ١٢ ك١٣ قوله لانه يقال اركز المعدن اذا خرج منه شئ اشار به الى تعليل من يقول ان المعدن هو الركاز وليس كذلك لانه لم ينقل عن العرب لا اعلم انهم قالوا اركز المعدن وانما قالوا اركز الرجل فاذا لم يكن هذا صحيحا فكيف يتوجه الالزام بقول القائل قد يقال وهب له الخ اراد انه يلزم ان يقال كل واحد من الموهوب والربح والثمار ركاز يجب فيه الخمس وليس كذلك بل الواجب فيه ربع العشر ومعنى اركز الرجل صار له ركاز من قطع الذهب كما ذكرنا ولا يلزم منه انا اذا وهب له شئ ان يقال له اركزت بالخطاب كذلك اذا ربح ربحا كثيرا او كثر ثمره ولو علم المعترض ان معنى افعل هنا ما هو لما اعترض ولا تحش فيه ومعنى افعل هنا للصيرورة كاغد البعير اى صار ذا غدة ومعنى اركز الرجل اى صار له ركاز ١٢ عيني ك١٤ قوله ثم ناقضه - هذا الزام آخر وجه المناقضة انه قال ولا المعدن يجب فيه الخمس لانه ركاز وثانيا انه لا يؤدى الخمس في الركاز وهو متناول للمعدن وكتمه اى عن الساعى حتى لا يطالب به قال العيني قلت هذا ليس بمناقضة لانه فهم من كلام هذا القائل غير ما اراد فصدر منه هذا بلا تامل وتردد صدق الشاعر وكم من عائب قولا صحيحا - وآفته من الفهم السقيم بيان ذلك ان الطحاوى حكى عن ابى حنيفة انه قال من وجد ركازا فلا باس ان يعطى الخمس للمساكين وان كان محتاجا جاز له ان ياخذه لنفسه قال وانما اراد ابو حنيفة انه تاول ان له حقا في بيت المال فله ان ياخذ الخمس عوضا من ذلك كذا في العيني قال الكرماني اما قول البخاري انه ناقضه فهو تعسف وقال القسطلاني قد اعترض ابن بطال على المؤلف في هذه المناقضة بان الذى اجازه ابو حنيفة كتمانه انما هو اذا كان محتاجا اليه بمعنى انه يتاول ان له حقا في بيت المال ونصيبا في الفئ فاجاز له ان ياخذ الخمس لنفسه عوضا عن ذلك لا انه اسقط الخمس عن المعدن بعد ما وجبه فيه انتهى ١٢ ك١٥ قوله لابناء السبيل - قال ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب اثبات وضع الصدقة في صنف واحد من الاصناف الثمانية خلافا للشافعي الذى لا يجوز القسمة الا على الثمانية والحجة قاطعة لانه صلعم افرد ابناء السبيل بالانتفاع بابل الصدقة - ومر حديث الباب في ص٣٧ ١٢

يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب **باب** صلوة الامام ودعائه لصاحب الصدقة وقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم الاية **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابى اوفى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان فاتاه ابى بصدقته فقال اللهم صل على آل ابى اوفى **باب** ما يستخرج من البحر وقال ابن عباس ليس العنبر بركاز هو شئ دسره البحر وقال الحسن في العنبر واللؤلؤ الخمس وانما جعل النبى صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس ليس في الذى يصاب في الماء وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان رجلا من بنى اسرائيل سال بعض بنى اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه فخرج في البحر فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار فرمى بها في البحر فخرج الرجل الذى كان اسلفه فاذا بالخشبة فاخذها لاهله حطبا فذكر الحديث فلما نشرها وجد المال **باب** في الركاز الخمس وقال مالك وابن ادريس الركاز دفن الجاهلية في قليله وكثيره الخمس وليس المعدن بركاز وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم في المعدن جبار وفي الركاز الخمس واخذ عمر بن عبد العزيز من المعادن من كل مائتين خمسة وقال الحسن ما كان من ركاز في ارض الحرب ففيه الخمس وما كان من ارض السلم ففيه الزكوة وان وجدت لقطة في ارض العدو فعرفها فان كانت من العدو ففيها الخمس وقال بعض الناس المعدن ركاز مثل دفن الجاهلية لانه يقال اركز المعدن اذا اخرج منه شئ قيل له فقد يقال لمن وهب له الشئ او ربح ربحا كثيرا او كثر ثمره اركزت ثم ناقضه قال لا باس ان يكتمه ولا يؤدى الخمس **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس **باب** قول الله تعالى والعاملين عليها ومحاسبة المصدقين مع الامام **حدثنا** يوسف بن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابى حميد الساعدى قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الاسد على صدقات بنى سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه **باب** استعمال ابل الصدقة والبانها لابناء السبيل **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنا قتادة عن انس ان ناسا من عرينة اجتووا المدينة فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتوا ابل الصدقة فيشربوا من البانها وابوالها فقتلوا الراعى واستاقوا الذود فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وتركهم بالحرة يعضون الحجارة تابعه ابو قلابة وثابت وحميد

اسماء الرجال حفص بن عمر الحوضى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى عمرو بن مرة بن عبد الله الكوفى التابعى عبد الله بن ابى اوفى علقمة الاسلمى **باب** ما يستخرج من البحر وقال الليث بن سعد ... جعفر بن ربيعة بن شرحبيل المصرى عبد الرحمن بن هرمز الاعرج **باب** في الركاز الخمس عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابن شهاب الزهرى سعيد ...

حل اللغات صل عليهم ادع لهم العنبر نوع من الطيب قال في القاموس روث دابة بحرية او نبع عين فيه وقيل هو زبد البحر او نبات في قعره ياكله بعض دوابه ثم يقذفه رجيعا واستبعده ابن سينا وقال الشافعى انه نبات يخلقه الله ...

معه تعريف الخبر فما بقى لقولهم بعدم الجواز فائدة ثم القلب لا يقبل بلا نكتة فلا بد لمن يجوز ذلك من بيان نكتة في القلب ههنا وقيل بل النكرة المخصصة كالمعرفة قلت ذلك في صحة الابتداء بها ولا يلزم منه ان يكون الابتداء بها صحيحا مع تعريف الخبر وقد صرحوا بامتناعه ويمكن ان يجعل اسم ان قوله ان لا ينصرف وخبره الجار والمجرور وهو عليه ويجعل حقا حالا من ضمير عليه اى يرى ان عليه الانصراف عن يمينه فقط حال كونه حقا لازما والله تعالى اعلم (قوله باب وضوء الصبيان) لابد من تقدير ليتم فيمكن ان يقدر اى انه صحيح تصح به الصلوة او ان له اصلا في السنة حيث كان موجودا في وقته صلى الله تعالى عليه وسلم وفي حضرته ولو قدرنا انه واجب بمعنى انه لا تصح الصلوة بدونه لا بمعنى ما يعاقب على تركه كوجوب الوضوء في حق البالغ للصلوة النافلة او قدرنا انه مندوب بمعنى انه اذا توضأ وصلى يحصل له الثواب في ان تركه مع

سله قوله وسم الخ- الوسم بفتح الواو وهو التاثير بعلامة نحو كية وقطع الاذن واصله من السمة وهي العلامة كذا قاله الرياني وفي القاموس الوسم اثر الكي والميسم المكواة ١٢ ٥٢ قوله ليحنكه- من التحنيك وهو ان يمضغ التمرة ويجعلها في فم الصبي ويحك بها في حنكه بسبابته حتى تتحلل في حنكه والحنك اعلى داخل الفم ١٢ ك ع ٣ قوله فوافيته- من الموافاة وهو الاتيان يقال وافيته اذا اتيته الميسم المكواة اي الحديدة التي تكوى بها الدابة وفيه اباحة الكي في الحيوان- كذا في العيني ١٢ ٤ قوله ورأى ابو العالية- الى قوله صدقة الفطر فريضة والعلماء اختلفوا فيه قالت طائفة هي فرض وهم الثلاثة المذكورون هنا الشافعي ومالك واحمد وقالت الحنفية هي واجبة وهو مقتضى قاعدتهم في ان الواجب ما ثبت بدليل ظني وقالت الظاهرية انها سنة ومعنى فرض قدر- ملتقط من ك ع قس ١٢ ٥ قوله العبد وغيره من المسلمين- ظاهره انه كان يرى وجوبها على العبد ان كان سيده يتحملها عنه قال الكرماني اوجب طائفة على نفس العبد وعلى السيد تمكينه من كسبها كتمكينه من صلوة الفرض وعند الجمهور على سيده عنه ثم افترقوا فرقتين فقالت طائفة على السيد ابتداء وكلمة على بمعنى عن وقال آخرون تجب على العبد ثم يتحملها عنه سيده- كذا في العيني ١٢ ٦ قوله او انثى- المرأة المزوجة لا تجب فطرتها على زوجها عند ابي حنيفة والثوري وابن المنذر والحديث حجة لهم وقال الشافعي ومالك في الصحيح انها تابعة للنفقة ١٢ ك ع ٧ قوله من اقط قال في القاموس الاقط مثلثة ويحرك وككتف ورجل وابل شئ يتخذ من المخيض الغنمي انتهى وفي العيني هو لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به ويقال له بالفارسية ماستينه انتهى قال القسطلاني وان افسد الملح جوهره لم يجز ١٢ ٨ قوله فجعل الناس- اراد به معاوية ومن معه كما صرح به في الرواية الاخرى عدله قال في القاموس العدل بالفتح المثل والنظير كالعدل اي بالكسر انتهى وقال الاخفش بالكسر المثل وبالفتح مصدر مدين تثنية مد وهو ربع الصاع- قس قال العيني قال النووي هذا الحديث معتمد ابي حنيفة رح ثم قال بانه فعل صحابي وقد خالفه ابو سعيد وغيره من الصحابة ممن هو اطول صحبة منه واعلم بحال النبي صلعم وقد اخبر معاوية بانه رأي رآه لا قول سمعه من النبي قلنا ان قوله فعل صحابي لا يمنع لانه قد وافقه غيره من الصحابة الجم الغفير بدليل قوله في الحديث فاخذ الناس بذلك ولفظة الناس للعموم فكان اجماعا ولا تضر مخالفة ابي سعيد لذلك بقوله اما انا فلا ازال اخرجه لانه لا يقدح في الاجماع سيما اذا كان فيه الخلفاء الاربعة ونقول اراد الزيادة على قدر الواجب تطوعا ويجيء بعض بيانه في الصفحة الآتية ان شاء الله تعالى ١٢ ٩ قوله السمراء بفتح السين المهملة وسكون الميم وبعدها راء ممدودة وهو البر الشامي ويطلق على كل بر ١٢ عمدة القاري ١٠ قوله امر بزكوة الفطر قبل خروج الناس- ظاهره يقتضي وجوب الاداء قبل صلوة العيد ولكنه محمول على الاستحباب وذلك ليحصل لغناء الفقراء في هذا اليوم ويستريحون عن الطواف قاله العيني قال الكرماني رخص التاخير الى آخر النهار لان الحديث الذي اطلق فيه يوم الفطر وقال حماد ارجو ان لا يكون باس بالتاخير عن يوم الفطر ايضا انتهى ١٢ ١١ قوله كنا نخرج في عهد النبي صلعم يوم الفطر صاعا من طعام قال ابو سعيد وكان طعامنا- الخ قال العيني هذا يدل صريحا على ان المراد من قوله من طعام انه احد الاصناف المذكورة اي لا البر خاصة والمطابقة في قوله يوم الفطر لكن لا يدل على اخراجها قبل الخروج الى الصلوة صريحا انتهى قال صدر الشريعة اعلم ان الواجب عند الشافعي صاع من الحجازي وهو خمسة ارطال وثلث رطل وعندنا نصف صاع من العراقي وهو منوان على ان المن اربعون استارا والاستار اربعة مثاقيل ونصف مثقال فالمن مائة وثمانون مثقالا انتهى مختصرا وفي الدر المختار والصاع المعتبر ما يسع الفا واربعين درهما من ماش او عدس ١٢

۲ هو الاوزاعی

عن انس رض **باب** وسم الامام ابل الصدقة بيده **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو قال حدثني اسحٰق بن عبد الله بن ابی طلحة قال حدثني انس بن مالك رض قال غدوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن ابی طلحة ليحنكه فوافيته في يده الميسم يسم ابل الصدقة

ابواب صدقة الفطر

بسم الله الرحمٰن الرحيم

باب فرض صدقة الفطر

ورأى ابو العالية وعطاء وابن سيرين صدقة الفطر فريضة **حدثنا** يحيى بن محمد بن السكن قال حدثنا محمد بن جهضم قال حدثنا اسمٰعيل هو ابن جعفر عن عمر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وامر بها ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة **باب** صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين **باب** صدقة الفطر صاع من شعير **حدثنا** قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفين عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابی سعيد الخدری قال كنا نطعم الصدقة صاعا من شعير **باب** صدقة الفطر صاع من طعام **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن ابی سرح العامری انه سمع ابا سعيد الخدری يقول كنا نخرج زكوة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب **باب** صدقة الفطر صاع من تمر **حدثنا** احمد بن يونس قال حدثنا الليث عن نافع ان عبد الله بن عمر قال امر النبی صلى الله عليه وسلم بزكوة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير قال عبد الله فجعل الناس عدله مدين من حنطة **باب** صاع من زبيب **حدثنا** عبد الله بن منير سمع يزيد بن ابی حكيم العدنی قال حدثنا سفين عن زيد بن اسلم قال حدثني عياض بن عبد الله بن سعد بن ابی سرح عن ابی سعيد الخدری قال كنا نعطيها في زمان النبی صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام او صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من زبيب فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال ارى مدا من هذا يعدل مدين **باب** الصدقة قبل العيد **حدثنا** آدم قال حدثنا حفص بن ميسرة قال حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلى الله عليه وسلم امر بزكوة الفطر قبل خروج الناس الى الصلوة **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا ابو عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد عن ابی سعيد الخدری قال كنا نخرج في عهد النبی صلى الله عليه وسلم يوم الفطر صاعا من طعام قال ابو سعيد وكان

صاعا

صاعا

۲ صدقة الفطر

حدثنا

اسماء الرجال

باب وسم الابل الخ ابراهيم بن المنذر الحزامی القرشی الاسدی الوليد بن مسلم القرشی ابو عمرو عبد الرحمن الاوزاعی **باب** فرض صدقة الفطر يحيى بن محمد بن السكن هو القرشی البزار محمد بن جهضم بن عبد الله الثقفی اسمٰعيل بن جعفر الانصاری عمر بن نافع العدوی مولى ابن عمر رض **باب** صدقة الفطر على العبد عبد الله بن يوسف هو التنيسی مالك هو الامام المدنی نافع مولى ابن عمر **باب** صدقة الفطر صاع من شعير قبيصة ابن عقبة هو العامری زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عياض بن عبد الله هو العامری الآتی **باب** صدقة الفطر صاع من تمر احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التيمی الليث هو ابن سعد الامام نافع مولى ابن عمر **باب** صاع من زبيب عبد الله بن منير هو الزاهد المروزی سفيان الثوری ومن بعده تكرر وا في هذه الصفحة **باب** الصدقة قبل العيد آدم هو ابن ابی اياس العسقلانی حفص بن ميسرة الصنعانی نزيل الشام موسى بن عقبة الاسدی الامام في المغازی نافع مولى ابن عمر معاذ بن فضالة ابو زيد البصری ابو عمرو من تقدم اسم السابقون قال ابو سعيد هو الخدری رض حل اللغات الوسم التاثير بعلامة نحو كية وقطع الاذن واصله من السمة وهي العلامة ليحنكه من التحنيك وهو ان يمضغ التمرة ويجعلها في فم الصبي ويحك بها في حنكه بسبابته حتى تتحلل في حنكه وافيته اتيته الميسم حديدة يكوى بها يسم يعلم اقط ككتف لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به العدل بالفتح والكسر المثل والنظير وقال الاخفش بالكسر المثل وبالفتح مصدر السمراء البر الشامي

ترك الصلوة فلا عقاب لا بمعنى انه تصح الصلوة بدونه لكان صحيحا الا ان احاديث الباب لا تدل عليه وبهذا علم ان ما قاله ابن المنير لم ينص على حكمه لانه لو عبر بالندب لاقتضى صحة صلوة الصبي بغير وضوء ولو عبر بالوجوب لاقتضى ان الصبي يعاقب على تركه كما هو حد الواجب فاتى بعبارة سالمة عن ذلك انتهى لا يخلو عن نظر والله تعالى اعلم (قوله قد نام النساء والصبيان) قال ابن رشد فهم منه البخاری ان النساء والصبيان الذين ناموا كانوا حضروا في المسجد وليس الحديث صريحا في ذلك بل يحتمل انهم ناموا في البيوت اه سندی (قوله وكانوا يصلون العتمة فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول) استشكل بان بين لا زم الاضافة الى متعدد فكان مقتضى ذلك ان يقال فيما بين ان يغيب الشفق وثلث الليل بالواو لا بالى واجيب بان المضاف اليه محذوف والتقدير فيما بين ازمنة الغيبوبة الى الثلث الاول قلت ويمكن ان يقال تقديره فيما بين ان يغيب الشفق و

له قوله على الحر والمملوك - سبق باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين قال ابن المنير غرضه من الترجمة الاولى ان الصدقة لا تخرج عن كافر ولذا قيده بقوله من المسلمين وغرضه من هذه تمييز من تجب عليه او عنه بعد وجود شرط الاسلام - كذا في القسطلاني ۱۲ سله قوله يزكى بفتح الكاف مبنيا للمفعول وبكسرها مبنيا للفاعل اى يؤدى الزكوٰة في التجارة زكوٰة قيمتهم آخر الحول وفى الفطر زكوٰة ابدانهم قال القسطلاني هذا قول الجمهور وقال الحنفية لا يلزم السيد زكوٰة الفطر عن عبيد التجارة اذ لا يلزم في مال واحد زكاتان انتهى ۱۲ سله قوله فعدل الناس - اى معاوية ومن معه قال الكرماني فان قلت التخصيص خلاف الظاهر فيكون المراد به الصحابة فيصير اجماعا سكوتيا قلت الاصل في اللام ان يكون للجنس الصادق على القليل والكثير والاستغراق مجاز انتهى قال العيني هذا تعسف ۱۲ وذكر ابن الهمام عن مجاهد قال كل شئ سوى الحنطة ففيه صاع وفى الحنطة نصف صاع ونحوه عن طاؤس وابن المسيب وابن الزبير وسعيد بن جبير وبسط واخرجه الطحاوى عن جماعة كثيرة ثم قال فهذا كل ما روينا في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه وعن تابعيهم كلها على ان صدقة الفطر من الحنطة نصف صاع ومما سوى الحنطة صاعا وما علمنا احدا من اصحاب رسول الله صلعم ولا من التابعين روى عنه خلاف ذلك فلا ينبغى لاحد ان يخالف ذلك اذ قد صار اجماعا في زمن ابى بكر وعمر وعثمان وعلى انتهى مختصرا نبذة من كلامه فلينظر ثمه ۱۲ سمه قوله يعطيها الذين يقبلونها - اى الذى ينصبها الامام يقبضها وبهذا جزم ابن بطال وقال ابن التيمى معناه من قال انا فقير والاول اظهر ويؤيده ما وقع في نسخة الصغانى عقب الحديث قال ابو عبد الله هو المصنف كانوا يعطون للجمع لا للفقراء ۱۲ فتح البارى شه قوله ولله على الناس حج البيت - اى ولله فرض واجب على الناس حج البيت من استطاع الخ بدل من الناس مخصص له والاستطاعة هى الزاد والراحلة وتخلية السبيل شار بذكر الآية الى ان وجوب الحج قد ثبت بها قوله ومن كفر اى من جحد فريضة الحج فان الله غنى عن العالمين اى فلا يضره كفرهم ولا ينفعه ايمانهم وقال البيضاوى وضع كفر موضع لم يحج تاكيد الوجوبه وتغليظا على تاركه ولذا قال عليه السلام من مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا او نصرانيا - كذا في ع قس ۱۲ سله قوله ادركت ابى شيخا كبيرا - معناه وجب عليه الحج بان اسلم وحصل له مال في هذه الحالة افاحج عنه قال نعم فيه دليل على انه يجوز للرجل ان يحج عن غيره وان لم يكن حج عن نفسه لاطلاق الحديث ولانه لم يسألها صلعم احججت ام لا وهو مذهب ابى حنيفة ومالك واحمد في رواية وقال الشافعى واسحٰق ليس له ان يحج عن غيره فان فعل وقع احرامه عن حجة الاسلام والمطابقة لا تحزك تدرك بدقة النظر وذلك ان الحديث يدل على تاكيد الامر بالحج حتى ان المكلف لا يعذر بتركه عند عجزه بل يلزمه ان يستنيب غيره وهذا يدل على ان في مباشرته فضلا عظيما فمن هذا تؤخذ المطابقة كذا في العينى ۱۲ سله قوله قول الله تعالى ياتوك رجالا - اى مشاة وعلى كل ضامر اى مهزول الضامر بغير ها يحتمل للمذكر والمؤنث ياتين صفة لكل ضامر لانه في معنى الجمع وسبب نزول هذه الآية كما ذكره الطبرى قال مجاهد كانوا لا يركبون فانزل الله ياتوك رجالا وعلى كل ضامر فامرهم بالزاد ورخص لهم في الركوب والمرود من ثم ذكر المص هذه الآية مترجما بها لينبه على ان اشتراط الراحلة في وجوب الحج لا ينافى جواز الحج ماشيا مع القدرة على الراحلة وقال المؤلف رح مفسر القوله تعالى في سورة نوح فجاجا جمع فج الطريق الواسعة ۱۲ قس شه قوله احد الجهادين - سماه جهادا لانه يجاهد فيه نفسه بالصبر على مشقة السفر وترك اللاذ ودر الشيطان عن الشهوات ۱۲ ع ۹ه قوله ولم يكن شحيحا - اى بخيلا اى لم يكن ترك الهودج والاكتفاء بالقتب للبخل بل لمتابعة رسول الله صلعم ۱۲ ع عه جمع منسك بفتح السين وكسرها وهو المتعبد ويقع على المصدر والزمان والمكان ثم سميت امور الحج كلها مناسك ۱۲ عينى عه هى البعير الذى يحمل متاعه وطعامه والحاصل انه لم يكن عنده غيرها لحمل متاعه وطعامه وهو راكب عليها ۱۲ ع

طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر **باب** صدقة الفطر على الحر والمملوك وقال الزهرى في المملوكين للتجارة يزكى في التجارة ويزكى في الفطر **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض النبى صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى والحر والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر فكان ابن عمر يعطى التمر فاعوز اهل المدينة من التمر فاعطى شعيرا وكان ابن عمر يعطى عن الصغير والكبير حتى ان كان ليعطى عن بنى وكان ابن عمر يعطيها الذين يقبلونها وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم او يومين قال ابو عبد الله بنى يعنى بنى نافع قال كانوا يعطون للجمع لا للفقراء **باب** صدقة الفطر على الصغير والكبير قال ابو عمرو ورأى عمر وعلى وابن عمر وجابر وعائشة وطاؤس وعطاء وابن سيرين ان يزكى مال اليتيم وقال الزهرى يزكى مال المجنون **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من شعير او صاعا من تمر على الصغير والكبير والحر والمملوك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المناسك

باب وجوب الحج وفضله وقول الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العلمين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه وجعل النبى صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابى شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع **باب** قول الله تعالى ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم فجاجا الطرق الواسعة **حدثنا** احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله بن عمر اخبره ان ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب راحلته بذى الحليفة ثم يهل حين تستوى به قائمة **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا الوليد قال حدثنا الاوزاعى سمع عطاء يحدث عن جابر بن عبد الله الانصارى ان اهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذى الحليفة حين استوت به راحلته رواه انس وابن عباس يعنى حديث ابراهيم بن موسى **باب** الحج على الرحل وقال ابان حدثنا مالك بن دينار عن القاسم بن محمد عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث معها اخاها عبد الرحمن فاعمرها من التنعيم وحملها على قتب وقال عمر شدوا الرحال في الحج فانه احد الجهادين وقال محمد بن ابى بكر حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا عزرة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله بن انس قال حج انس على رحل ولم يكن شحيحا وحدث ان النبى صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت زاملته **حدثنا** عمرو بن على قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ايمن

يعطى — نسخة: يقبلون — كتاب الحج — ابن عباس — عز وجل — حتى الرازى — فلم

اسماء الرجال

باب صدقة الفطر الخ **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسى **حماد** بن زيد بن درهم الازدى الجهضمى **ايوب** هو السختيانى **نافع** مولى ابن عمر رض **باب** صدقة الفطر على الصغير الخ **مسدد** هو ابن مسرهد **يحيى** هو ابن سعيد القطان **عبيد الله** هو ابن عمر العمرى **كتاب المناسك عبد الله بن يوسف** هو التنيسى **مالك** الامام المدنى **ابن شهاب** هو الزهرى **سليمان** بن يسار مولى ميمونة **باب** قول الله تعالى **احمد** ابن عيسى التسترى المصرى **ابن وهب** عبد الله المصرى **يونس** بن يزيد الايلى **ابراهيم** بن موسى التيمى المعروف بالفراء الصغير **الوليد** هو ابن مسلم القرشى الاموى **اوزاعى** عبد الرحمن بن عمرو **عطاء** هو ابن ابى رباح القرشى **باب** الحج على الرحل الخ **وقال ابان** هو ابن يزيد العطار البصرى مما وصله ابو نعيم **مالك** هو ابن دينار البصرى الزاهد ابو يحيى **القاسم** هو ابن محمد بن ابى بكر الصديق **قال محمد** بن ابى بكر هو المقدمى وصله الاسمٰعيلى **يزيد** بن زريع ابو معوية البصرى **عزرة** بفتح العين المهملة وسكون الزاء وفتح الراء ابن ثابت الانصارى **عمرو** بن على هو الفلاس الصيرفى **ابو عاصم** الضحاك بن مخلد النبيل **ايمن** بن نابل ابو عمران الحبشى المكى ::

حل اللغات اعوز احتاج المناسك جمع منسك هو التعبد ويقع على المصدر والزمان والمكان ثم سميت امور الحج كلها مناسك - الاستطاعة الزاد والراحلة **فج** طريق **عميق** بعيد **ليشهدوا** ليحضروا **التنعيم** موضع عن

تلت الليل من الغيبوبة الى اشت وفيه تقدير امرين بقرينة ذكر متابلهما وانما قيد من الغيبوبة الى الثلث بعده قيل فيما بين ان يغب للتنبيه على خول لطرفين دفعا لما يتوهم من قوله فيما بين ان يغيب الى الثلث من خروج الطرفين والله تعالى اعلم (قوله باب صلوٰة النساء خلف الرجال) اى قيامهن في الجماعة خلف صفوف الرجال ويحتمل ان يقال المراد قعودهن بالرجال في الصلوٰة ودلالة الحديث الاول على المعنى الثانى واضح وعلى المعنى الاول بواسطة ان تقدم النساء في الخروج من المسجد يقتضى تاخرهن في القيام والا يلزم تخطيهن اياهم عند الخروج وهو معلوم الانتفاء مكروه طبعا وشرعا والله تعالى اعلم ولعل هذا هو توجيه ذكر هذا الباب ههنا في الكتاب كما في بعض النسخ فيحمل مرة على تاخر الصف ومرة على صحة الاقتداء والله تعالى اعلم (قوله لقول الله تعالى اذا نودى للصلوٰة الخ) استدل به على الوجوب تارة بان شرع الاذان للفرائض وتارة بان ايجاب السعى لها فرع وجوبها وقد يقال هذا

حاشية السندى ۱۲

ابنُ نابلٍ قال حدّثنا القاسم بن محمد عن عائشة انها قالت یا رسول الله اعتمرتم ولم اعتمر قال یا عبد الرحمٰن اذهب باختك فاعمرها من التنعیم فاحقبها علی ناقةٍ فاعتمرت **باب فضل الحج المبرور حدثنا** عبد العزیز بن عبد الله قال حدثنا ابراهیم بن سعدٍ عن الزهری عن سعید بن المسیّب عن ابی هریرة قال سُئل النبی صلی الله علیه وسلم ای الاعمال افضل قال ایمانٌ بالله ورسوله قیل ثم ماذا قال جهادٌ فی سبیل الله قیل ثم ماذا قال حجٌ مبرورٌ **حدثنا** عبد الرحمٰن بن المبارك قال حدثنا خالد قال اخبرنا حبیب بن ابی عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة امّ المؤمنین انها قالت یا رسول الله نری الجهاد افضل العمل افلا نجاهد قال لا لکنّ افضل الجهاد حجٌ مبرورٌ **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سیّار ابو الحکم قال سمعت ابا حازم قال سمعت ابا هریرة قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول من حج لله فلم یرفث ولم یفسق رجع کیوم ولدته امّه

باب فرض مواقیت الحج والعمرة حدثنا مالك بن اسمٰعیل قال حدثنا زهیر قال حدثنی زید بن جبیر انه اتی عبد الله بن عمر فی منزله وله فسطاطٌ وسرادقٌ فسألته من این یجوز ان اعتمر قال فرضها رسول الله صلی الله علیه وسلم لاهل نجدٍ قرنًا ولاهل المدینة ذا الحلیفة ولاهل الشام الجحفة

باب قول الله تعالٰی وتزوّدوا فانّ خیر الزاد التقوٰی حدثنا یحیی بن بشر قال حدثنا شبابة عن ورقاء عن عمرو بن دینار عن عکرمة عن ابن عباس قال کان اهل الیمن یحجّون ولا یتزوّدون ویقولون نحن المتوکلون فاذا قدموا مکة سألوا الناس فانزل الله عزوجل وتزوّدوا فانّ خیر الزاد التقوٰی رواه ابن عیینة عن عمرو عن عکرمة مرسلًا

باب مهلّ اهل مکة للحج والعمرة حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا وهیب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابیه عن ابن عباس قال ان النبی صلی الله علیه وسلم وقّت لاهل المدینة ذا الحلیفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجدٍ قرن المنازل ولاهل الیمن یلملم هنّ لهنّ ولمن اتی علیهنّ من غیرهنّ ممن اراد الحج والعمرة ومن کان دون ذلك فمن حیث انشأ حتی اهل مکة من مکة

باب میقات اهل المدینة ولا یهلّوا قبل ذی الحلیفة حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انّ رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یهلّ اهل المدینة من ذی الحلیفة واهل الشام من الجحفة واهل نجدٍ من قرنٍ قال عبد الله وبلغنی انّ رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ویهلّ اهل الیمن من یلملم

باب مهلّ اهل الشام حدثنا مسدّد قال حدثنا حمّاد عن عمرو بن دینار عن طاؤس عن ابن عباس قال وقّت رسول الله صلی الله علیه وسلم لاهل المدینة ذا الحلیفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجدٍ قرن المنازل ولاهل الیمن یلملم فهنّ لهنّ ولمن اتی علیهنّ من غیر اهلهنّ لمن کان یرید الحج والعمرة فمن کان دونهنّ فمهلّه من اهله

۱ قوله فاحقبها. بهمزة مفتوحة وسکون الحاء المهملة وفتح القاف والموحدة ای اردفها عبد الرحمٰن علی عقیبة الرحل وارد فها خلفه والحقیبة هی الزیادة التی تجعل فی موخر القتب ولغیر ابی ذر عن الکشمیهنی فاعقبها بکسر القاف وسکون الموحدة قاله القسطلانی قال العینی وفیه المطابقة للترجمة ۱۲ **۲ قوله** المبرور. ای المقبول قیل الذی لا یخالطه شیٔ من الماثم ولا ریاء فیه من البر وهو اسم جامع للخیر یقال برّ عمله وبُرّ عمله بفتح الباء وضمها۔ کذا فی العینی وقسطلانی ۱۲ **۳ قوله** ای الاعمال افضل. الخ قال العینی فیه دلالة علی ان الافضل بعد الایمان الجهاد و بعده الحج المبرور فان قلت فی حدیث ابن مسعود ای العمل افضل قال الصلوة لوقتها ثم ذکر بر الوالدین ثم الجهاد وفی حدیث ابن عمر ای الاسلام خیر قال تطعم الطعام وتقرأ السلام الخ وفی حدیث ابی موسیٰ ای الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ویده وکذا وقع افضلیة امور اُخر فی الاحادیث فالجواب بوجهین احدهما انه جری علی اختلاف الاحوال والاشخاص کما روی انه علیه السلام قال حجة لمن لم یحج افضل من اربعین غزوة وغزوة لمن حج افضل من اربعین حجة والآخر ان لفظة من مرادة والمراد من افضل الاعمال کذا کما یقال فلان اعقل الناس ای من اعقلهم ومنه قوله علیه السلام خیرکم خیرکم لاهله انتهی کلامه مع اختصار ذکره فی کتاب الایمان ۱۲ **۴ قوله** نری بفتح النون ای نعتقد الجهاد افضل العمل لکثرة ما نسمع من فضائله فی الکتاب والسنة ۱۲ قس **۵ قوله** قال لا۔ ای لا تجاهدون سقط لفظ لا عند ابی ذر کذا فی القسطلانی ۱۲ **۶ قوله** لکن. فی روایة الاکثرین بضم الکاف والنون لجماعة النساء خطاب لهن وقال القابسی هذا هو الذی یمیل الیه النفس وفی روایة الحموی لکن بکسر الکاف وزیادة الالف قبلها بلفظ الاستدراک قلت فعلی هذه الروایة اسم لکن فهو قوله افضل الجهاد بالنصب وخبرها هو قوله حج مبرور والمستدرک منه یستفاد من السیاق تقدیره لیس لکن الجهاد ولکن افضل الجهاد فی حقکن حج مبرور قاله العینی قال القسطلانی وفی روایة لکن مخففة بسکون النون وافضل مرفوع بالابتداء وخبره حج مبرور انتهی ۱۲ **۷ قوله** فلم یرفث. بتثلیث الفاء فی المضارع والماضی لکن الافصح الضم فی المضارع والفتح فی الماضی ای الجماع او الفحش فی القول او خطاب الرجل المرأة بما یتعلق بالجماع ولم یفسق ای لم یأت بسیئة ولا معصیة ۱۲ قسطلانی **۸ قوله** کیوم ولدته امه۔ بجر یوم علی الاعراب وبفتحه علی البناء وهو المختار فی مثله ظاهره غفران الصغائر والکبائر حتی التبعات وهو مصرح به فی حدیث آخر فیکون ذلك من خصائص الحج کذا فی التوشیح وقس لکن قال علی القاری فی المرقاة فی اول کتاب الصلوة ان الکبیرة لا یکفرها الصلوة والصوم وکذا الحج وانما یکفره التوبة الصحیحة لا غیرها نقل ابن عبد البر الاجماع علیه وقال القاضی عیاض هو مذهب اهل السنة فان الکبائر لا یکفرها الا التوبة ورحمة الله تعالی ای نفی لا التکفیر بالعمل انتهی مختصرا ۱۲ **۹ قوله** قال فرضها رسول الله صلعم۔ ای قدرها وبینها او اوجبها والضمیر للمواقیت للقرینة الحالیة قوله لاهل نجد ای ساکنیها ومن مر علی میقاتهم ونجد بفتح النون وسکون الجیم آخره مهملة قال فی النهایة هو ما ارتفع من الارض وهو اسم خاص لما دون الحجاز مما یلی العراق ۱۲ قس **۱۰ قوله** من اراد الحج والعمرة ظاهره انه انما یلزم الاحرام من اراد مکة لاحد النسکین کما هو الصحیح عند الشافعیة وعندنا لا یجوز للآفاقی دخول مکة بلا احرام وان لم یرد الحج والعمرة لما روی ابن ابی شیبة عن ابن عباس ان النبی صلعم قال لا تجاوزوا المیقات الا باحرام واما دخوله صلعم عام الفتح بغیر احرام فمخصوص له ولاصحابه بذلك الوقت۔ الملتقط من اللمعات وشرح الموطا للقاری ۱۲ **۱۱ قوله** حتی اهل مکة من مکة۔ یعنی اذا قصد المکی الحج فیهلّه من مکة اما العمرة فیهلّه من الحل فان قلت قوله حتی اهل مکة من مکة اعم من ان یکون المکی قاصد الحج او العمرة ولهذا ترجم البخاری بقوله باب مهل اهل مکة للحج والعمرة قلت قضیة عائشة حصة حین ارسلها النبی صلعم مع اخیها الی التنعیم ولکن الظاهر ان البخاری نظر الی عموم اللفظ حتی ترجم بهذه الترجمة ۱۲ ع **۱۲ قوله** لا یهلوا قبل ذی الحلیفة۔ المراد منه اما النهی التنزیهی فان الافضل ان یحرم من المیقات لا قبله اقتداء بالنبی صلعم واما ان مذهب المص عدم جواز التقدیم نظرا الی ظاهر لفظ الحدیث واما ان یراد بالقبلیة ما قدامها من جهة مکة لا من جهة المدینة قاله الکرمانی ویجیٔ بیان الاختلاف فیه فی الصفحة الآتیة ان شاء الله تعالی ۱۲

اسماء الرجال باب فضل الحج المبرور **عبد العزیز** هو الاویسی الاعرج المدنی **ابراهیم بن سعد** بن ابراهیم الزهری **الزهری** هو ابن شهاب **سعید بن المسیب** بن حزن المخزومی **عبد الرحمٰن بن المبارك** العیشی **خالد** هو ابن عبد الله الطحان **حبیب بن ابی عمرة** القصاب **عائشة بنت طلحة** التیمیة القرشیة اجمل نساء قریش اصدقها مصعب بن الزبیر الف الف درهم **ادم** هو ابن ابی ایاس **شعبة** بن الحجاج العتکی **سیار ابو الحکم** العنزی **ابا حازم** سلمان الاشجعی **باب فرض مواقیت الحج مالك** بن اسمٰعیل بن زیاد النهدی **زهیر** هو ابن معاویة الجعفی **زید بن جبیر** الجشمی **باب قول الله تعالٰی یحیی بن بشر** هو البلخی الزاهد **شبابة** هو ابن سوار المدائنی **ورقاء** بن عمر بن کلیب الیشکری **عمرو بن دینار** المکی **ابو محمد عکرمة** مولی ابن عباس **باب مهل اهل مکة موسی بن اسمٰعیل** التبوذکی **وهیب** بن خالد ابو بکر البصری **ابن طاؤس** هو عبد الله بن طاؤس بن کیسان الیمانی **باب میقات اهل المدینة عبد الله**

بنی علی کون امر السعی للوجوب وهو فی محل النظر لان قوله ذلکم خیر لکم یفید خلافه لان خیر اسم تفضیل فیفید ان السعی اولی من ترکه فیقتضی حمل الامر علی الندب وقد یجاب بان ذلکم اشارة الی ترك البیع فقط او الی مجموع السعی وترك البیع وقوله خیر نظرا الی ان البیع لا یخلو عن نفع دنیوی الا ان النفع الاخروی اولی واحری وهذا لا ینافی الوجوب فافهم (قوله وهل علی الصبی شهود یوم الجمعة او علی النساء) الظاهر انه اراد لا لانه کما زعم بعض ویدل علیه ما سیجیٔ فی الکتاب هل علی من لم یشهد الجمعة غسل من النساء والصبیان ولعله استدل علیه بحدیث غسل یوم الجمعة واجب علی کل محتلم بناء علی حمل المحتلم علی الذکر البالغ لصیغة التذکیر والاحتلام من علامات البلوغ والغسل مشروع لشهود الجمعة فایجابه علی المحتلم فقط دلیل علی ان الشهود واجب علیه فقط وهو المطلوب لکن قد یقال هذا الحدیث لا یدل علی الحصر ویجاب بانه من باب تقریر قولهم

ا قوله وكذلك. باسقاط اللام واثباتها وزاد ابوذر وكذاك فيصير مرتين اي كذا من كان اقرب من هذا الاقرب ۱۲ المنتقط من ع قس ٢ قوله حتى اهل مكة. وغيرهم ممن هو بها برفع اهل على ان حتى ابتدائية وذكر الكرماني انه روى فيها ايضا الجر كذا في القسطلاني قوله يهلون منها اي من مكة قال الشيخ عبد الحق في اللمعات هذا مخصوص بالحج واما العمرة فيهل لها اهل مكة من الحل انتهى قال الطيبي هذا يدل على ان المكي ميقاته نفس مكة سواء احرم الحج او عمرة والمذهب ان المعتمر يخرج الى ادنى الحل فيعتمر منه لانه صلعم امر عائشة لما ارادت ان تعتمر بان تخرج الى الحل فتحرم والحديث مخصوص بالحج انتهى ۱۲ ٣ قوله مهل اهل المدينة ذو الحليفة. بالتصغير وهو قريب المدينة اشتهر الآن باسم بئر علي ومهل اهل الشام مهيعة اي اذا وردوا من غير طريق المدينة وكذا اهل مصر وهي الجحفة بضم الجيم وهو براغ قال القاري في شرح الموطا وفي الدر المختار وهي بقرب رابغ سميت بذلك لان السيل اجحفها قال محمد في الموطأ وقد رخص لاهل المدينة ان يحرموا من الجحفة لانها وقت من المواقيت بلغنا عن النبي صلعم انه قال من احب منكم ان يستمتع بثيابه الى الجحفة فليفعل اخبرنا بذلك ابو يوسف عن اسحق بن راشد عن محمد بن علي عن النبي صلعم انتهى قال القاري ويسمى هذا السند سلسلة الذهب ۱۲ ٤ قوله ولاهل اليمن يلملم بفتح الاول والثاني والرابع وسكون الثالث ويقال المم بالهمزة هو الاصل والياء بدل منها وهذا الحديث وان اطلق فيها ان ميقات اهل اليمن يلملم لكن المراد انها ميقات تهامة خاصة فان نجد اليمن ميقات اهلها ميقات نجد الحجاز بدليل ان ميقات اهل نجد قرن فاطلق اليمن واريد بعضه وهو تهامة منه خاصة ۱۲ قاله القسطلاني ٥ قوله لما فتح هذان المصران بضم فاء مبنيا للمفعول وهذان نائب عن الفاعل والمصران البصرة والكوفة صفة له ولابي ذر عن الكشميهني فتح هذين المصرين بفتح الفاء اي لما فتح الله كذا في القسطلاني قال العيني فان قلت هما من تمصير المسلمين وبنيتا في ايام عمر بن الخطاب فكيف يقال لما فتح هذان المصران قلت المراد بفتحهما غلبة المسلمين على ارضهما وبين البصرة والكوفة ثمانون فرسخا ۱۲ ٦ قوله ولاهل نجد قرنا. قد يكتب بدون الالف ويقرأ بالتنوين على اللغة الربيعة الا ان يقال انه علم للبقعة قاله الكرماني ۱۲ ٧ قوله فحد لهم ذات عرق اي فحد عمر رض لهم ذات عرق وهو الجبل الصغير وقيل العرق من الارض السبخة تنبت الطرفاء وبينها وبين مكة اثنان واربعون ميلا كذا في القسطلاني قال الكرماني واختلفوا في ان ذات عرق صارت بتوقيت رسول الله صلعم او باجتهاد عمر رض والاصح هو الثاني كما هو ظاهر لفظ الصحيح وعليه نص الشافعي انتهى وصحح العيني الاول وبسط الكلام فيه في عمدة القاري. اعلم ان العلماء اختلفوا في ان الافضل التزام الحج من هذه المواقيت او من منزله للآفاقي فقال مالك واسحق احرامه من المواقيت افضل واحتجوا باحاديث الابواب قال النووي وابو حنيفة والشافعي والآخرون الاحرام من المواقيت رخصة واعتمدوا في ذلك على فعل صحابة رض فانهم احرموا من قبل المواقيت وهم ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وغيرهم قالوا وهم اعرف بالسنة وفي تعليق البخاري كره عثمان ان يحرم من خراسان وكرمان قال ابن بزيزة في هذا ثلاثة اقوال منهم من جوزه مطلقا ومنهم من كرهه مطلقا ومنهم من اجازه في البعيد دون القريب وقال الشافعي وابو حنيفة الاحرام من قبل المواقيت افضل لمن قوي على ذلك وفي رواية ابي داود من اهل بحجة او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ووجبت له الجنة ۱۲ عيني مختصرا ٨ قوله من طريق الشجرة التي عند مسجد ذي الحليفة ويدخل المدينة من طريق المعرس بالمهملات والراء مشددة مفتوحة موضع نزول المسافر آخر الليل او مطلقا وهو اسفل من مسجد ذي الحليفة فهو اقرب الى المدينة منها ۱۲ كذا في ف قس ٩ قوله صل في هذا الوادي المبارك. قال الكرماني ظاهره ان هذه الصلوة صلوة الاحرام وقيل كانت صلوة الصبح والاول اظهر ۱۲ ع ف ١٠ اي قالوا لان الزعم يستعمل بمعنى القول المحض ۱۲ قس ع ١١ اي هذه المواقيت لاهلهن على حذف المضاف ۱۲ طيبي ١٢ في القاموس يلملم والملم ويرمرم ميقات اليمن جبل على مرحلتين من مكة ۱۲ لمعات ١٣ ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ۱۲ ف ١٤ التي تسلكونها الى مكة من غير ميل ۱۲ قس ١٥ موضع على ستة اميال من المدينة ۱۲ توشيح

وكذٰلك حتى اهل مكة يهلون منها **باب** مهل اهل نجد **حدثنا** علي قال حدثنا سفين قال حفظناه من الزهري عن سالم عن ابيه قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثني احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مهل اهل المدينة ذو الحليفة ومهل اهل الشام مهيعة وهي الجحفة واهل نجد قرن قال ابن عمر زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولم اسمعه ومهل اهل اليمن يلملم **باب** مهل من كان دون المواقيت **حدثنا** قتيبة قال حدثنا حماد عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل اليمن يلملم ولاهل نجد قرنا فهن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن ممن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمن اهله حتى ان اهل مكة يهلون منها **باب** مهل اهل اليمن **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لاهلهن ولكل آت اتى عليهن من غيرهم ممن اراد الحج والعمرة فمن كان دون ذٰلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة **باب** ذات عرق لاهل العراق **حدثنا** علي بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما فتح هذان المصران اتوا عمر فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لاهل نجد قرنا وهو جور عن طريقنا وانا ان اردنا قرن شق علينا قال فانظروا حذوها من طريقكم فحد لهم ذات عرق **باب** الصلوة بذي الحليفة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اناخ بالبطحاء بذي الحليفة فصلى بها وكان عبد الله بن عمر يفعل ذٰلك **باب** خروج النبي صلى الله عليه على طريق الشجرة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلي في مسجد الشجرة واذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق واد مبارك **حدثنا** الحميدي قال حدثنا الوليد وبشر بن بكر التنيسي قالا حدثنا الاوزاعي قال حدثنا يحيى حدثني عكرمة انه سمع ابن عباس يقول انه سمع عمر يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق يقول اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك

لهم — هن — ومن — قرن — قرنا — صلى — ثني — رسول الله

اسماء الرجال

باب مهل اهل نجد احمد هو ابن عيسى الهمداني المصري ابن وهب عبد الله المصري ابو محمد يونس بن يزيد الايلي باب مهل من كان دون المواقيت قتيبة هو ابن سعيد الثقفي حماد هو ابن زيد الازدي عمرو هو ابن دينار المكي طاؤس هو ابن كيسان اليماني باب مهل اهل اليمن معلى بن اسد العمي ابو الهيثم وهيب بن خالد ومن بعده مروا قريبا باب ذات عرق الخ علي بن مسلم سعد الطوسي سكن بغداد عبد الله بن نمير الهمداني ابو هشام الكوفي نافع مولى ابن عمر باب خروج النبي صلعم الخ ابراهيم بن المنذر القرشي الحزامي المدني انس بن عياض المدني عبيد الله بن عمر بن حفص تقدم قريبا نافع مولى ابن عمر باب قول النبي صلعم الخ الحميدي عبد الله بن الزبير ابو بكر الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ابو العباس الدمشقي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليماني عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس اصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير

حل للغات يلملم ويقال الملم بالهمزة وهو الاصل والياء بدل منها وهو جبل على مرحلتين من مكة المعرس موضع نزول المسافر آخر الليل او مطلقا وهو اسفل من مسجد ذي الحليفة فهو اقرب الى المدينة

ف ٩ ۱۲ — حاشية السندي: الشرع فيحمل على الحصر صونا للقواعد عن الاختلال والله تعالى اعلم (قوله فناداه عمر الخ) كلامهما لم يكن حال الاشتغال بالخطبة فلا يكون مشمولا للنهي في حديث اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت نعم كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لمن دخل المسجد حال الخطبة اركعت ركعتين وقوله لا ومثله لا يضر وقال الابي في شرح مسلم ولا يكونان لاغيين وانما اللاغي من اعرض عن استماعها واشتغل نفسه باستماع غيرها مما لا يسوغ في الشرع انتهى (قوله فلم ازد ان توضأت) قال القسطلاني ان صلة زيدت لتاكيد النفي انتهى قلت بل مصدرية بتقدير حرف الجر اي فلم ازد على ان توضأت كما في بعض الروايات وحذف حرف الجر مع ان وان قياس واما ما ذكره فلا يظهر له وجه عند العقل والله تعالى اعلم (قوله والوضوء ايضا) بالنصب اي وفعلت الاقتصار على الوضوء ايضا واستدل بعدم امر عمر له بالغسل وسكوت الصحابة

له قوله عمرة فی حجة۔ برفع عمرة خبر مبتدأ محذوف ای قل ہذہ عمرة فی حجة وہو روایة الاکثرین ولابی ذر عمرة بالنصب علی الحکایة ای حکایة اللفظ ای قل جعلتہا عمرة فی حجة کذا فی القسطلانی قال العینی فیہ افضلیة القران والدلالة علی وجودہ وعلی ان النبی کان قارنا فی حجة الوداع وذلک لانہ مامور ان یقول عمرة فی حجة فیکون مامورا بان یجمع بینہما من المیقات وہذا ہو عین القران فاذا کان مامورا بہ استحال ان یکون حجہ خلاف ما امر بہ انتہی قال القسطلانی وہو یفید انہ صلعم کان قارنا او یکون امرہ بان یقول ذلک لاصحابہ لیعلم بمشروعیة القران انتہی ویجیئ الکلام فیہ فی ص۲۱۱ ۱۲ سے قولہ انہ اری بضم الہمزة وکسر الراء ای فی المنام فی روایة کریمة رای بضم الراء فہمزة مکسورة ای رآہ غیرہ وفی روایة مسلم اُتی فی معرسہ ۱۲ ع سے قولہ وہو فی معرس بلفظ المفعول من التعریس لانہ اسم مکان وفی بعضہا معرس بلفظ الفاعل کذا فی قس والتعریس النزول آخر اللیل ۱۲

عمرة	وقل عمرة فی حجة حدثنا محمد بن ابی بکر قال حدثنا فضیل بن سلیمن قال حدثنا موسی بن عقبة
وھو فی معرس	قال حدثنا سالم بن عبد اللہ عن ابیہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ اری وھو فی معرس بذی
	الحلیفة ببطن الوادی قیل لہ انک ببطحاء مبارکة وقد اناخ بنا سالم یتوخی المناخ الذی کان
	عبد اللہ ینیخ یتحری معرس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو اسفل من المسجد الذی ببطن
وسطا	الوادی بینھم وبین الطریق وسط من ذلک **باب** غسل الخلوق ثلث مرات من الثیاب **حدثنا**
وقال ابو عاصم اخبرنا ابن جریج	محمد قال حدثنا ابو عاصم النبیل قال اخبرنا ابن جریج قال اخبرنی عطاء ان صفوان بن یعلی
	اخبرہ ان یعلی قال لعمر ارنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم حین یوحی الیہ قال فبینما النبی صلی اللہ علیہ
	وسلم بالجعرانة ومعہ نفر من اصحابہ جاءہ رجل فقال یا رسول اللہ کیف تری فی رجل احرم
	بعمرة وھو متضمخ بطیب فسکت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ساعة فجاءہ الوحی فاشار عمر الی یعلی فجاء یعلی و
	علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثوب قد اظل بہ فادخل راسہ فاذا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
	محمر الوجہ وھو یغط ثم سری عنہ فقال این الذی سال عن العمرة فاتی برجل فقال اغسل الطیب
ما تصنع	الذی بک ثلث مرات وانزع عنک الجبة واصنع فی عمرتک کما تصنع فی حجک فقلت لعطاء اراد
قال	الانقاء حین امرہ ان یغسل ثلث مرات فقال نعم **باب** الطیب عند الاحرام وما یلبس اذا اراد
	ان یحرم ویترجل ویدھن وقال ابن عباس یشم المحرم الریحان وینظر فی المراٰة ویتداوی بما یاکل
	الزیت والسمن وقال عطاء یتختم ویلبس الھمیان وطاف ابن عمر وھو محرم وقد حزم علی بطنہ بثوب
	ولم تر عائشة بالتبان باسا قال ابو عبد اللہ تعنی للذین یرحلون ھودجھا **حدثنا** محمد بن یوسف
	قال حدثنا سفین عن منصور عن سعید بن جبیر قال کان ابن عمر یدھن بالزیت فذکرتہ لابراھیم
	فقال ما تصنع بقولہ حدثنی الاسود عن عائشة قالت کانی انظر الی وبیص الطیب فی مفارق رسول
	اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو محرم **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن عبد الرحمن بن
	القاسم عن ابیہ عن عائشة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم قالت کنت اطیب رسول اللہ صلی اللہ
	علیہ وسلم لاحرامہ حین یحرم ولحلہ قبل ان یطوف بالبیت **باب** من اھل ملبدا
	حدثنا اصبغ قال اخبرنا ابن وھب عن یونس عن ابن شھاب عن سالم عن ابیہ قال سمعت
	رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یھل ملبدا **باب** الاھلال عند مسجد ذی الحلیفة **حدثنا**
عن	علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفین قال حدثنا موسی بن عقبة قال سمعت سالم بن عبد اللہ
	قال سمعت ابن عمر ح وحدثنا عبد اللہ بن مسلمة عن مالک عن موسی بن عقبة عن سالم بن
	عبد اللہ انہ سمع اباہ یقول ما اھل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا من عند المسجد یعنی مسجد ذی
ما یلبس	الحلیفة **باب** ما لا یلبس المحرم من الثیاب **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن

سے قولہ وھو اسفل یجوز بالرفع والنصب ہو الروایة قولہ بینہم ای بین المعرسین بکسر الراء وفی بعضہا بینہ ای بین المعرس بکسر الراء فان قلت ما اعرابہ قلت اسفل خبر اول للمبتدأ وبینہم وبین الطریق خبر ثان ووسط خبر ثالث او بدل فان قلت ما فائدة الثالث وہو معلوم من الثانی قلت بیان انہ فی حاق الوسط لا اقرب لہ الی احد الجانبین فان قلت ما وجہ تعلقہ بالترجمة وقد قیل العقیق بقرب مکة وذو الحلیفة بقرب المدینة قلت لعل الوادی یمتد من ہنا الی ثمہ او ہما عقیقان والمراد بالعقیق ما قالہ الجوہری فی صحاحہ واللہ اعلم کذا قالہ الکرمانی ۱۲ ھے قولہ حدثنا محمد کذا فی المنقول عنہ وفی غیرہ من النسخ الموجودة وقال ابو عاصم الخ علی صورة التعلیق قال العینی ابو عاصم اسمہ الضحاک بن مخلد وہو من شیوخ البخاری من افرادہ وبہذہ الصورة التعلیق وبہ جزم الاسمٰعیلی وقال الکرمانی فی بعض النسخ العراقیة حدثنا محمد قال حدثنا ابو عاصم فہو اما محمد بن المثنی المعروف بالزمن واما محمد بن معمر البحرانی واما محمد بن بشار انتہی کلام العینی ۱۲ لے قولہ بالجعرانة۔ بکسر الجیم والعین المہملة وتشدید الراء ومنہم من یخفف الراء ویسکن العین وہی بین الطائف ومکة وہی الی مکة ادنی ۱۲ ع کے قولہ یغط من الغطیط وہو صوت النفس المتردد من النائم ۱۲ ع ۸ے قولہ ثم سری عنہ۔ روی بتشدید الراء وتخفیفہا والتشدید اکثر ای کشف عنہ ما یغشاہ شیئا بعد شیئ بالتدریج۔ کذا فی الکرمانی ۱۲ ۹ے قولہ واصنع فی عمرتک کما تصنع فی حجک یدل ہذا علی انہ کان یعرف اعمال الحج قبل ذلک ومطابقتہ للترجمة من حیث ان قولہ فی الحدیث وہو متضمخ بطیب وہو اعم من ان یکون علی بدنہ او علی ثوبہ وکذلک قولہ صلعم اغسل الطیب الذی بک اعم من ان یکون علی بدنہ او ثوبہ علی ان الخلوق فی العادة یکون علی الثوب والدلیل علیہ ما سیاتی فی محرمات الاحرام بلفظ علیہ قمیص فیہ اثر صفرة وروی مسلم فاتاہ رجل علیہ جبة بہا اثر خلوق الحدیث ۱۲ عینی مختصرا ۱۰ے قولہ بما یاکل الزیت والسمن۔ بالجر فیہما لانہ بدل او بیان لما یاکل والنصب علی تقدیر اعنی۔ کذا فی العینی ۱۲ ۱۱ے قولہ بالتبان۔ بضم الفوقیة وتشدید الموحدة سراویل قصیر یستر العورة المغلظة یلبسہ الملاحون ونحوہم ۱۲ قس ۱۲ے قولہ کان ابن عمر یدہن بالزیت ای غیر المطیب قولہ فذکرتہ ای امتناع ابن عمر من الطیب عند الاحرام فقال ای ابراہیم ما تصنع بقول ابن عمر حیث اثبت ما ینافیہ من فعل الرسول صلعم ۱۲ قس ۱ے بفتح المعجمة ضرب من الطیب یجعل فیہ زعفران ۱۲ قس ۲ے ای جعل الثوب علیہ کالظلة ۱۲ ع ۳ے ای یسرح شعرہ بالمشط ۱۲ قس ۴ے ہو ابن ابی رباح وصلہ ابن ابی شیبة ۱۲ ۵ے بکسر الہاء حرب وہو شبہ تکة السراویل یجعل فیہا الدراہم والشد علی الوسط ۱۲ ۶ے من لبد شعرہ بمعنی جعل فیہ شیئا نحو الصمغ لیجتمع شعرہ ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن ابی بکر المقدمی فضیل بن سلیمان النمیری موسی ابن عقبة الاسدی الامام فی المغازی **باب** غسل الخلوق الخ ابو عاصم ہو الضحاک بن مخلد ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء ہو ابن ابی رباح ابو محمد القرشی مولاہم المکی صفوان بن یعلی بن امیة التیمی **باب** الطیب عند الاحرام محمد بن یوسف ہو الفریابی منصور ہو ابن المعتمر الکوفی سعید بن جبیر الاسدی مولاہم الکوفی **باب** من اہل ملبدا اصبغ ہو ابن الفرج بن سعید الاموی ابن وہب عبد اللہ المصری ابو محمد یونس بن یزید الایلی ابن شہاب ہو الزہری سالم یروی عن ابیہ عبد اللہ بن عمر **باب** الاہلال عند مسجد الخ علی بن عبد اللہ المدینی سفین ہو ابن عیینة موسی بن عقبة الاسدی مولی آل الزبیر امام فی المغازی سالم بن عبد اللہ بن عمر بن الخطاب عبد اللہ بن مسلمة القعنبی مالک الامام المدنی موسی وسالم المذکوران آنفا عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ؞

حل اللغات یتوخی المناخ بضم المیم وبالخاء المعجمة فیہا ای یقصد البرک یتحری یقصد الخلوق بفتح الخاء المعجمة ضرب من الطیب یجعل فیہ زعفران الجعرانة بکسر الجیم واسکان العین وتخفیف الراء وتشدیدہا واقعة م م بین الطائف ومکة وہی الی مکة ادنی متضمخ متلطخ قد اظل بہ ای جعل الثوب لہ کالظلة یستظل بہ یغط من الغطیط وہو صوت النفس المتردد من النائم من شدة ثقل الوحی سری عنہ کشف عنہ یترجل ای یسرح شعرہ بالمشط

لمعات السندی ص ۱۲۱	علی ان الغسل غیر واجب بالاجماع وھذا کما تری اذ یجوز ان یکون وجوب الغسل مختلفا فیہ عندھم ویکون سکوتہم کسکوت الناس علی الامور المختلف فیہ ضرورة ان المختلف فیہ لا یرد علی فاعلہ اذا کان مقلدا فکیف اذا کان مجتہدا فافہم وقال الابی فی شرح مسلم یمکن ان یقال ندب واجب عارضہ واجب اکد منہ انتہی یرید انہ لو یأمرہ لضیق وقت الصلوة والصلوة آکد منہ واللہ تعالی اعلم قلت وھذا مبنی علی ان وجوب الغسل ان فرض فلا یکون کوجوب الوضوء بمعنی لا تصح الصلوة بدونہ و"لا لا یصح" جواب منذ ور وقطعا قولہ فانما علوا واجب ہو مراد لا یخفی ان العطف فی المفردات یقتضی المشارکة فی الحکم فلا یظہر وجہ التردد فی الوجوب علی تقدیر عطف قولہ ان یستن علی الغسل فکانہ مبنی علی انہ یمکن تقدیرا خبر ای ان یستن وان یمس طیبا خیر فیکون من باب عطف الجملة علی الجملة بقرینة العدول عن صریح الاسم الی ان مع الفعل فان مثلہ قد

سلہ قوله ما يلبس القميص الخ قال البيضاوي سئل عما يلبس فاجاب بما لا يلبس ليدل بالالتزام من طريق المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواب لانه اخصر واحصر وقال الطيبي ودليله انه نبه بالقميص والسراويل على جميع ما في معناهما وهو ما كان مخيطا او معمولا على قدر البدن او العضو كالجوشن والتبان وغيرهما ونبه صلعم بالعمائم والبرانس على كل ساتر الراس مخيطا كان او غيره حتى العصابة فانها حرام ونبه بالخفاف على كل ساتر للرجل من مداس وجمجم وجورب وغيرها وهذا كله حكم الرجال واما المرأة فيباح لها ستر جميع بدنها بكل ساتر الا وجهها فانه حرام انتهى كذا في ع ٢ ـ ٥٢ قوله ولا البرانس ـ جمع برنس بضم النون قال في القاموس قلنسوة طويلة او كل ثوب راسه منه دراعة كان او جبة او ممطرا ـ كذا في العيني والقسطلاني ٣ ـ ٥٣ قوله ولا الخفاف ـ بالكسر جمع خف قوله الا احدا المستثنى منه محذوف تقديره لا يلبس المحرم الخفين الا احد لا يجد نعلين فانه يلبس الخفين بشرط ان يقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين فيكونا كالنعلين ١٢ ع ٤ ـ ٥٤ قوله او ورس ـ بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين مهملة نبت اصفر مثل نبات السمسم طيب الريح يصبغ به بين الحمرة والصفرة اشهر طيب في بلاد اليمن قال ابن العربي الورس وان لم يكن طيبا فله رائحة طيبة فاراد صلعم ان ينبه به على اجتناب الطيب وما يشبهه في ملائمة الشم وهذا الحكم يشترك فيه النساء مع الرجال بخلاف الاول فانه خاص بالرجال ١٢ قسطلاني ٥ ـ ٥٥ قوله ردف النبي صلعم ـ بكسر الراء وسكون الدال المهملة بمعنى الرديف وهو الذي يركب خلف الراكب قوله من عرفة اسم لموضع الوقوف قوله الى المزدلفة بلفظ الفاعل من الازدلاف وهو التقرب لان الحاج اذا افاضوا من عرفات ازدلفوا اليها اي تقربوا منها ومجيئهم اليها في زلف الليل قوله حتى رمى جمرة العقبة وهي حد منى من الجانب الغربي من جهة مكة ويقال لها الجمرة الكبرى وفيه ان الحج راكبا افضل وفيه حجة لابي حنيفة وصاحبيه والشافعي واحمد واسحق وغيرهم في قولهم يلبي الحاج ولا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة كذا في ع قس ٦ ـ ٥٦ قوله ولبست عائشة الثياب المعصفرة وهي محرمة ـ قال القسطلاني والجمهور على جوازه خلافا لابي حنيفة وقال انه طيب واوجب الفدية انتهى قال القاري في شرح الموطا لمحمد رح ولنا ما روى مالك رح في الموطا من حديث نافع ان عمر بن الخطاب انكر على طلحة لبس المعصفر حالة الاحرام انتهى ١٢ ٧ ـ ٥٧ قوله قالت لا تلثم ـ اصله تتلثم من التفعل ولابي ذر من الافتعال وكلاهما من اللثام وهو ما يغطي الشفة والمعنى ههنا لا تغطي المرأة شفتها بثوب ولا تبرقع اي لا تلبس البرقع وهو ما يغطي الوجه ـ كذا قاله العيني ١٢ ٨ ـ ٥٨ قوله الا المزعفرة ـ بالنصب على الاستثناء والجر على حذف الجار اي الا من المزعفرة قوله التي تردع بفتح الفوقية والدال آخره عين مهملتين وفي رواية تردع بضم وكسر ثالثه اي التي كثر فيها الزعفران حتى ينفضه على من يلبسها والردع اثر الطيب يقال تردع اذا تلطخ ١٢ قس ٩ ـ ٥٩ قوله وقلد بدنه بضم الموحدة وسكون الدال المهملة جمع بدنة بفتحات قال النووي هي البعير ذكرا كان او انثى ما يشترط ان تكون في سن الاضحية وهي التي استكملت خمس سنين ١٢ قس ١٠ ـ ٦٠ قوله عند الحجون ـ بفتح المهملة وضم الجيم موضع بمكة عند المحصب وهو من البيت على ميل ونصف ١٢ ع ١١ ـ ٦١ قوله من بات بذي الحليفة مراده بهذه الترجمة مشروعية المبيت بالقرب من بلد ليلحق به من تاخر ١٢ قس ١٢ ـ ٦٢ قوله واستوت به اهل ـ وبه اخذ الشافعي وعند الحنفية يلبي عقيب الصلوٰة لما روى ابن عباس قال اني لاعلم الناس بذلك اهل بالحج حين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك اقوام فحفظوا عنه فلما استقلت به ناقته اهل فقالوا انما اهل حين استقلت به ناقته ثم مضى رسول الله صلعم فلما علا على شرف البيداء اهل وادرك ذلك منه اقوام وايم الله لقد اوجب في مصلاه ـ والحديث بتمامه في ابي داؤد ١٢ ع

ع ـ الارتداف ان يركب الراكب خلفه آخر ١٢ ع ـ الثوب المورد المصبوغ بالورد يعني على لون الورد ١٢ ع ـ تعلين للاشعار بانه هدي ١٢ قس ـ اذ لا يجوز لصاحب الهدي ان يتحلل حتى يبلغ الهدي محله ١٢ ع ـ اي ما ذكر من البيتوتة ١٢ قس

نافع عن عبد الله بن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران او ورس قال ابو عبد الله يغسل المحرم رأسه ولا يترجل ولا يحك جسده ويلقي القمل من رأسه وجسده في الارض **باب الركوب والارتداف في الحج** حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثني ابي عن يونس الايلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان اسامة كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة ثم اردف الفضل من المزدلفة الى منى قال فكلاهما قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة **باب ما يلبس المحرم من الثياب والاردية والازر** ولبست عائشة الثياب المعصفرة وهي محرمة وقالت لا تلثم ولا تبرقع ولا تلبس ثوبا بورس ولا زعفران وقال جابر لا ارى المعصفر طيبا ولم تر عائشة بأسا بالحلي والثوب الاسود والمورد والخف للمرأة وقال ابراهيم لا بأس ان يبدل ثيابه حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا فضيل بن سليمن قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعد ما ترجل وادهن ولبس ازاره ورداءه هو واصحابه فلم ينه عن شيء من الاردية والازر ان تلبس الا المزعفرة التي تردع على الجلد فاصبح بذي الحليفة ركب راحلته حتى استوى على البيداء اهل هو واصحابه وقلد بدنه وذلك لخمس بقين من ذي القعدة فقدم مكة لاربع ليال خلون من ذي الحجة فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ولم يحل من اجل بدنه لانه قلدها ثم نزل باعلى مكة عند الحجون وهو مهل بالحج ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة وامر اصحابه ان يطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يقصروا من رؤسهم ثم يحلوا وذلك لمن لم يكن معه بدنة قلدها ومن كانت معه امرأته فهي له حلال والطيب والثياب **باب من بات بذي الحليفة حتى اصبح** قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام ابن يوسف قال اخبرنا ابن جريج قال حدثني ابن المنكدر عن انس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة اربعا وبذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى اصبح بذي الحليفة فلما ركب راحلته واستوت به اهل حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعا وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين قال واحسبه بات بها حتى اصبح **باب رفع الصوت بالاهلال** حدثنا

(حاشیہ: مشـ ـ حتى ـ نا ـ ثنا ـ ردیف ـ حدثنی ـ بدنته ـ كان ـ يمسهم ـ ثنى)

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي وهب ابن جرير بن حازم بن زيد الازدي البصري يونس هو ابن يزيد عبيد الله بن عبد الله احد الفقهاء السبعة لبست عائشة وصله سعيد بن منصور باسناد صحيح والجمهور على جوازه للمحرم خلافا لابي حنيفة وقال انه طيب ١٢ قس وقال جابر هو ابن عبد الله الانصاري وصله الشافعي ومسدد ولم تر عائشة باسا بالحلي والثوب الاسود والمورد وسياتي موصولا في باب طواف النساء والخف للمرأة وصله ابن ابي شيبة باب من بات بذي الحليفة عبد الله بن محمد المسندي الجعفي هشام بن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي ابن المنكدر هو محمد التيمي المدني قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عبد الوهاب هو عبد المجيد الثقفي ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني ابي قلابة عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي البصري ۞

٣٣ حل للغات العمائم جمع عمامة سميت بذلك لانها تعمم جميع الراس بالتغطية البرانس جمع برنس بضم النون قلنسوة طويلة او كل ثوب راسه منه دراعة كان او جبة الخفاف بكسر الخاء جمع خف ورس نبت اصفر مثل نبات السمسم طيب الريح يصبغ به بين الصفرة والحمرة اشهر طيب في بلاد اليمن الازر جمع ازار كحمر وحمار وهو للنصف الاسفل والاردية جمع رداء وهو للنصف الاعلى لا تلثم من اللثام وهو ما يغطي الشفة المورد المصبوغ

يكون للتنبيه على المغايرة في الحكم والله تعالى اعلم اه سندي (قوله لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر الخ) اي لا يفعل رجل هذه الافعال المذكورة ولا ياتي بها الا غفر له فالنفي متوجه الى الافعال كلها بعد عتبار العطف بينها وقوله او يمس طيبا للافادة ان احد الامرين من الادهان ومس الطيب مع الامور الباقية يكفي في ترتب الجزاء المذكور وقوله ثم يصلي ما كتب له معناه ما قدر له من النوافل وقال القسطلاني اي ما فرض له من صلوٰة الجمعة او قدر له فرضا او نفلا ولا يخفى انه لا يناسبه قوله ثم ينصت لانه يدل على انه قبل الخطبة وصلاة الجمعة بعدها الا ان يقال كلمة ثم لمجرد تاخير الاخبار والموضع موضع الواو والله تعالى اعلم (قوله فقال لا اعلمه) قال المحقق ابن حجر هذا مخالف لما اخرجه ابن ماجة عن ابن عباس مرفوعا من جاء الى الجمعة فليغتسل وان كان له طيب فليمس منه وفي سنده من ضعف لكن ان كان محفوظا عنه احتمل ان يكون

ك قوله وسمعتهم يصرخون بهما - اى بالحج والعمرة والضمير في سمعتهم راجع الى النبي صلعم ومن معه من الصحابة وفي الحديث حجة الجمهور في استحباب رفع الصوت بالتلبية قاله العيني وقس وقال العيني فيه دليل على ان النبي صلعم كان قارنا وانه افضل من التمتع والافراد وقال المهلب انما سمع انس من قرن خاصة وليس في حديثه انه سمع رسول الله صلعم يصرخ بهما وانما اخبر عن قوم وقد يمكن ان يسمع قوما يصرخون بحج وقوما بعمرة و قال الكرماني يحتمل ان يكون على سبيل التوزيع بان يكون بعضهم صارخا بحج وبعضهم بعمرة قلت وكل هذا تعسف منهما ان لا يكون الحديث حجة عليهما ومع هذا هو حجة عليهما وعلى كل من كان في مذهبهما ولا يوجد في الرد عليهما اقوى من قوله صلعم لبيك بحجة وعمرة معا الملك يجي ان شاء الله تعالى انتهى

سُلَيْمٰنُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ اَبِيْ قِلَابَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِيْنَةِ الظُّهْرَ اَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُوْنَ بِهِمَا جَمِيْعًا **بَابُ التَّلْبِيَةِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ لَبَّيْكَ اللّٰهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيْكَ لَكَ لَبَّيْكَ اِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيْكَ لَكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيٰنُ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ اَبِيْ عَطِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اِنِّيْ لَاَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَبِّيْ لَبَّيْكَ اللّٰهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيْكَ لَكَ لَبَّيْكَ اِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ تَابَعَهُ اَبُوْ مُعَاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ وَقَالَ شُعْبَةُ اَخْبَرَنَا سُلَيْمٰنُ قَالَ سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ عَنْ اَبِيْ عَطِيَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ **بَابُ التَّحْمِيْدِ وَالتَّسْبِيْحِ وَالتَّكْبِيْرِ قَبْلَ الْاِهْلَالِ عِنْدَ الرُّكُوْبِ عَلَى الدَّابَّةِ** حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ قَالَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا اَيُّوْبُ عَنْ اَبِيْ قِلَابَةَ عَنْ اَنَسٍ قَالَ صَلّٰى رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِيْنَةِ الظُّهْرَ اَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتّٰى اَصْبَحَ ثُمَّ رَكِبَ حَتّٰى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ حَمِدَ اللّٰهَ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ثُمَّ اَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَاَهَلَّ النَّاسُ بِهِمَا فَلَمَّا قَدِمْنَا اَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوْا حَتّٰى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ اَهَلُّوْا بِالْحَجِّ قَالَ وَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا وَذَبَحَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِيْنَةِ كَبْشَيْنِ اَمْلَحَيْنِ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ بَعْضُهُمْ هٰذَا عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ اَنَسٍ **بَابُ مَنْ اَهَلَّ حِيْنَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ** حَدَّثَنَا اَبُوْ عَاصِمٍ قَالَ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ اَخْبَرَنِيْ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ اَهَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيْنَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً **بَابُ الْاِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ** وَقَالَ اَبُوْ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا اَيُّوْبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ اِذَا صَلَّى بِالْغَدَاةِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ اَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرُحِلَتْ ثُمَّ رَكِبَ فَاِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ثُمَّ يُلَبِّيْ حَتّٰى يَبْلُغَ الْحَرَمَ ثُمَّ يُمْسِكُ حَتّٰى اِذَا جَاءَ ذَا طُوًى بَاتَ بِهِ حَتّٰى يُصْبِحَ فَاِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ اغْتَسَلَ وَزَعَمَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ فَعَلَ ذٰلِكَ تَابَعَهُ اِسْمٰعِيْلُ عَنْ اَيُّوْبَ فِي الْغُسْلِ حَدَّثَنَا سُلَيْمٰنُ بْنُ دَاوٗدَ اَبُو الرَّبِيْعِ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ اِذَا اَرَادَ الْخُرُوْجَ اِلٰى مَكَّةَ ادَّهَنَ بِدُهْنٍ لَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ثُمَّ يَاْتِيْ مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ فَيُصَلِّيْ ثُمَّ يَرْكَبُ فَاِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً اَحْرَمَ ثُمَّ قَالَ هٰكَذَا رَاَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ **بَابُ التَّلْبِيَةِ اِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِيْ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِيْ عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرُوا الدَّجَّالَ اَنَّهُ قَالَ مَكْتُوْبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ اَسْمَعْهُ وَلٰكِنَّهُ قَالَ اَمَّا مُوْسٰى كَاَنِّيْ اَنْظُرُ اِلَيْهِ اِذِ انْحَدَرَ فِي الْوَادِيْ يُلَبِّيْ **بَابُ كَيْفَ تُهِلُّ الْحَائِضُ وَالنُّفَسَاءُ** اَهَلَّ تَكَلَّمَ بِهِ وَاسْتَهْلَلْنَا وَ

(حاشیہ بین السطور: ۲ رسول الله — ۲ بن مالک — ۳ راحلته — نسخة بحجة — نسخة ۲ قائمة — ۲ فيه واذا — نسخة ثنى — نسخة اذ)

قولہ لبیک معناه کما فی القاموس اے انا مقیم علی طاعتک لبا بعد لب اے اجابة بعد اجابة او معناه اتجاہے وقصدی لک من داری او معناه محبتی لک من امراة لبة محبة لزوجها او معناه اخلاصی لک انتہی اللہم لبیک یعنی یا اللہ اجبناک فیما دعوتنا کذا فی قس ۶ وقال البیضے قیل انه اجابة الخلیل علیه السلام ۱۲ ۳ قوله ان الحمد - روی بفتح الهمزة وکسرها فالکسر علی الاستیناف کانه قال لبیک ثم استانف کلاما آخر فقال ان الحمد والفتح علی التعلیل کانه قال اجبتک لان الحمد والنعمة لک والکسر اجود عند الجمهور - کذا فی قس ۶ ۱۲ ۴ قوله علی البیداء - بفتح الموحدة مع المد الشرف الذی قدام ذی الحلیفة - کذا فی قس ۶ ۱۲ ۵ قوله ثم اهل بحج وعمرة - ای قارنا بینهما و اهل الناس ای الذین کانوا معه بهما ای بحج وعمرة اقتداء به صلعم وفی الصحیحین عن جابر انه علیه الصلوة والسلام لبی بالحج وحده ولمسلم فی لفظ اهل بالحج مفردا وعند الشیخین عن ابن عمر انه کان متمتعا وفیهما ایضا عن عائشة قالت تمتع رسول الله صلعم بالعمرة الی الحج وتمتع الناس قال النووی فی المجموع والصواب الذی یعتقد انه صلعم احرم اولا بالحج مفردا ثم ادخل علیه بالعمرة فصار قارنا فمن روی انه کان مفردا وهم الاکثرون اعتمدوا اول الاحرام ومن روی انه کان قارنا اعتمد آخره ومن روی انه کان متمتعا اراد التمتع اللغوی وهو الانتفاع وقد انتفع بان کفاه عن النسکین فعل واحد ولم یحتج الی افراد کل واحد بعمل انتہی وباقی مباحث الحدیث تاتی ان شاء الله تعالی فی باب التمتع بعد ستة ابواب فی ص۲۱۲ قاله القسطلانی ۱۲ ۶ قوله کبشین املحین تثنیة املح وهو الابیض الذی یخالطه سواد و کان النحر للبدنات فی مکة والذبح للکبش الذی للاضحیة فی المدینة یوم العید ۱۲ ع ۷ قوله استوت به راحلته - فیه دلیل لمذهب المالکیة والشافعیة ان یهل اذا انبعث به راحلته او توجه لطریقه ماشیا وفی قول عند الشافعیة عقیب الصلوة جالسا لحدیث ابن عباس رض عند الترمذی وحسنه وهو مذهب الحنفیة ۱۲ قس ۸ قوله ذا طوی - بضم الطاء مقصورا ومنونا وقد یکسر الطاء غیر مصروف و صح علی عدم الصرف بالیونینیة وفی القاموس مثلثها وقال الکرمانی الفتح افصح وهو واد بقرب مکة فی صوب طریق العمرة ویعرف الیوم ببئر الزاهد ومذهب الحنفیة والشافعیة ان یمتد وقت التلبیة الی شروعه فی التحلل ۱۲ قس ع ۹ موضع علی ستة امیال من المدینة ۱۲ ع ۱۰ ای بعد الاستواء علی الدابة لا حال وضع الرجل فی الرکاب ۱۲ ع ۱۱ قیل هو ابو قلابة وقیل حماد بن سلمة ۱۲ قس ۱۲ لعله رویا حقیقة او اخبر بالوحی عن ذلک ۱۲ قس

اسماء الرجال

سلیمان بن حرب الواشحی الازدی حماد بن زید بن درهم الازدی البصری ایوب السختیانی ابی قلابة الجرمی باب التلبیة الخ عبد الله بن یوسف التنیسی مالک هو الامام المدنی نافع مولی ابن عمر محمد بن یوسف الفریابی سفیان الثوری الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی عمارة ابن عمیر ابی عطیة مالک بن عامر الهمدانی تابعی تابع سفیان ابو معاویة الضریر وقال شعبة بن الحجاج فیما وصله ابو داود والطیالسی سلیمان الاعمش الکوفی خیثمة بن عبد الرحمن الجعفی الکوفی ابی عطیة مالک المذکور باب التحمید الخ موسی بن اسمعیل التبوذکی وهیب هو ابن خالد ابو بکر البصری ایوب السختیانی ابی قلابة الجرمی تکرر ذکره ابو عاصم الضحاک النبیل ابن جریج عبد الملک صالح بن کیسان الغفاری المدنی نافع مولی ابن عمر باب الاهلال الخ وقال ابو معمر بفتح المیمین عبد الله بن عمرو المقعد فیما وصله ابو نعیم عبد الوارث هو ابن سعید والباقون مروا قریبا فلیح هو ابن سلیمان الخزاعی المدنی اسمه عبد الملک وفلیح لقبه نافع مولی ابن عمر باب التلبیة الخ محمد بن المثنی العنزی الزمن ابن ابی عدی هو محمد بن ابراهیم ابن ابی عدی ابو عمرو البصری ابن عون عبد الله البصری مجاهد هو ابن جبر المفسر المکی ابن عباس عبد الله رض حل اللغات یوم الترویة هو ثامن من ذی الحجة سمی به لانهم کانوا یروون دوابهم بالماء فیه ویحملونها الی عرفات الکبش الاملح هو الکبش الابیض الذی یخالطه سواد ۱۲ د

ذکره بعد ما نسیه او عکس ذلک انتهی قلت ویحتمل انه سمعه من صحابی آخر بعد ان قال لا اعلمه والله تعالی اعلم (قوله لو اشتریت هذه فلبستها یوم الجمعة) هذا العرض من عمر یشیر بان لبس احسن الثیاب کان معهودا عندهم للجمعة وترک انکار النبی صلی الله تعالی علیه اصل التجمل للجمعة تقریر له وکل منهما ایضا یصلح دلیلا للترجمة (قوله اکثرت علیکم فی السواک) وهذا من جملة الترغیب فیه والمبالغة فی امره لظهور ان اکثاره فی محله و لا یظن به انه فی غیر محله (قوله بجواثی من البحرین) فی روایة وکیع قریة من قری البحرین وهی تدل علی الجواز فی القری وبالمدن بالاولی لکن قد قیل کانت جواثی مدینة واطلاق القریة علی المدینة کان شائعا فقد اطلق الله تعالی علی مکة فی کتابه اسم قریة فی مواضع منها قوله لولا انزل هذا القرآن علی رجل من القریتین عظیم وقال تعالی اشد قوة من قریتک التی اخرجتک وغیر ذلک (قوله الامام راع) ای علی من کان امیرا لاقامة الاحکام الشرعیة و

أهللنا الهلال كله من الظهور واستهل المطر خرج من السحاب وما أهل لغير الله به وهو من استهلال
الصبي حدثنا عبد الله بن مسلمة قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا فقدمت مكة وأنا
حائض ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك
وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة ففعلت فلما قضينا الحج أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن
أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا أهلوا بالعمرة بالبيت
وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى وأما الذين جمعوا الحج والعمرة
فإنما طافوا طوافا واحدا **باب** من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم قاله ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** المكي بن إبراهيم عن ابن جريج قال عطاء قال جابر أمر النبي صلى
الله عليه وسلم عليا أن يقيم على إحرامه وذكر قول سراقة وزاد محمد بن بكر عن ابن جريج قال له النبي صلى الله عليه وسلم
بما أهللت يا علي قال بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فأهد وامكث حراما كما أنت **حدثنا** الحسن بن
علي الخلال الهذلي قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سليم بن حيان قال سمعت مروان الأصفر عن
أنس بن مالك قال قدم علي على النبي صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال بما أهللت قال بما أهل به النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لولا أن معي الهدي لأحللت **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن
قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى قومي باليمن فجئت
وهو بالبطحاء فقال بما أهللت فقلت أهللت كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال هل معك من هدي
قلت لا فأمرني أن أطوف بالبيت فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم أمرني فأحللت فأتيت امرأة
من قومي فمشطتني أو غسلت رأسي فقدم عمر فقال إن نأخذ بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام قال
الله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله وإن نأخذ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يحل حتى نحر الهدي
باب قول الله تعالى الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال
في الحج يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج وقال ابن عمر أشهر الحج شوال و
ذو القعدة وعشر من ذي الحجة وقال ابن عباس من السنة أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج وكره
عثمان أن يحرم من خراسان أو كرمان **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا
أفلح بن حميد قال سمعت القاسم بن محمد عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في أشهر الحج وليالي الحج وحرم الحج فنزلنا بسرف قالت فخرج إلى أصحابه فقال من
لم يكن منكم معه هدي فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل ومن كان معه الهدي فلا قالت

(حاشية الهامش: نسخة هو — نسخة حدثنا — نسخة قلو — نسخة هذا — نسخة واحدا — نعم — نسخة قومي — نسخة قلت — عز وجل — عز وجل — نسخة وقوله — ثني — ١٢ النبي صلعم)

١ قوله اهللنا الهلال. بالنصب على المفعولية اي طلبنا ظهوره ولابي ذر الهلال بالرفع اي استهل الهلال على صيغة المعلوم اي تبين قوله كله اي ماذكر من هذه الالفاظ ماخوذ من معنى الظهور ومنه استهل المطر ومنه قوله وما اهل لغير الله به واصله رفع الصوت لان رفع الصوت يقع بذكر الشيء عند ظهوره ١٢ قسطلاني مختصرا ٢ قوله فاهللنا بعمرة فان قلت تقدم في باب الحيض وسيجيء في باب التمتع انهم كانوا لايرون الا الحج قلت معناه لايرون عند الخروج الا ذلك فبعد ذلك امرهم الرسول صلعم بالاعتمار وفعلوا اعتقدوا من حرمة العمرة في اشهر الحج. قاله الكرماني ١٢ ٣ قوله انقضي راسك. من النقض بالنون والقاف اي حل ضفر شعرك وامتشطي اي سرحيه بالمشط واهلي بالحج ودعي العمرة اي اتركيها والمعنى اخرجي من احرام عمرتك واحرمي بالحج قال محمد في الموطا وبهذا ناخذ اذا كانت الحائض اهلت فخافت فوت الحج فلتحرم بالحج وتقف بعرفة وترفض العمرة فان فرغت من حجها قضت العمرة كما قضتها عائشة وذبحت مااستيسر من الهدي بلغنا ان النبي صلعم ذبح عنها بقرة وهذا كله قول ابي حنيفة انتهى ١٢ ٤ قوله فانما طافوا طوافا واحدا قال العيني وفيه حجة لمن قال الطواف الواحد والسعي الواحد يكفيان للقارن وهو مذهب عطاء والحسن وطاؤس وبه قال مالك واحمد والشافعي واسحق وغيرهم وقال مجاهد وجابر ابن زيد والشعبي وشريح القاضي والنخعي والاوزاعي وابن ابي ليلى وغيرهم وابو حنيفة واصحابه لابد للقارن من طوافين وسعيين وحكي ذلك عن علي وعمر والحسن والحسين وابن مسعود وروى مجاهد عن ابن عمر انه جمع بين الحج والعمرة وقال سبيلهما واحد وطاف لهما طوافين وسعى لهما سعيين وقال هكذا رايت رسول الله صلعم يصنع كما صنعت وعن علي انه جمع بينهما وفعل ذلك ثم قال هكذا رايت رسول الله صلعم وكذا عن علقمة عن ابن مسعود قال طاف رسول الله صلعم لعمرته وحجته طوافين وسعى سعيين وابو بكر وعمر وعلي انتهى مختصرا ١٢ ٥ قوله وذكر قول سراقة. اي ذكر جابر قول سراقة وهو ماذكره البخاري في باب عمرة التنعيم عن عطاء حدثني جابر ان رسول الله صلعم اهل هو واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلعم وطلحة وكان علي قدم من اليمن ومعه هدي الحديث وفيه ان سراقة لقي النبي صلعم بالعقبة وهو يرميها فقال الكم هذا خاصة يارسول الله قال لا بل لابد لابد ان افعال العمرة تدخل في افعال الحج للقارن دائما كذا قاله العيني وقس ١٢ ٦ قوله واتموا الحج والعمرة لله قال عبد الرزاق انا معمر عن الزهري ان عمر قال في قول الله تعالى واتموا الحج والعمرة لله قال من تمامهما ان يفرد كل واحد منهما من الآخر وان يعتمر في غير اشهر الحج ان الله يقول الحج اشهر معلومات وقال عياض الظاهر انه نهى عن الفسخ ولهذا كان يضرب الناس عليها كما رواه مسلم بناء على ان الفسخ كان خاصا بتلك السنة وقال النووي والمختار انه نهى عن المتعة المعروفة اي الاعتمار في اشهر الحج ثم الحج في عامه وهو على التنزيه انما نهى عنها ترغيبا في الافراد ثم انعقد الاجماع على جواز التمتع من غير كراهة وقيل علة كراهة عمر ان يكون معرسا بالمرأة ثم يشرع في الحج وراسه يقطر. عيني مختصرا ويجيء لبعض بيانه في الصفحة الآتية ان شاء الله تعالى ١٢ ٧ قوله معلومات. اي معروفات عند الناس لايشكل عليهم فمن فرض فيهن الحج اي الزم نفسه بالتلبية او بتقليد الهدي وسوقه فلا رفث الرفث الجماع ودواعيه وكذا التكلم بنحو ذلك بحضرة النساء ولا فسوق اي لاخروج عن حدود الشرع بارتكاب المحظورات ولا جدال اي المراء مع الخدم والرفقة ١٢ قس ٨ قوله وحرم الحج بضم المهملة والراء وبفتح الراء فالمعنى على الاول ازمنة الحج وامكنته وحالاته وعلى الثاني محرمات الحج وممنوعاته لانه جمع حرمة ١٢ ع ٩ قوله بسرف بفتح المهملة وكسر الراء اسم بقعة على عشرة اميال من مكة وهي غير منصرف للعلمية والتانيث ١٢ قس عه وهو مايهدى الى الحرم من النعم ١٢ ك عه وفيه الى قوله كان عمرتك الترجمة ١٢ ع عه اي هذا المذكور الذي هو الترجمة قاله عبد الله بن عمر كما سياتي في كتاب المغازي ١٢ لله هو ابو خليفة البصري قيل اسم ابيه خاقان وقيل سالم ١٢ قس عه لانه ماكان معه هدي بخلاف علي فانه كان معه هدي ١٢ قس

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري المكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد الحنظلي البلخي ابن جريج عبد الملك تكرر مرارا عطاء هو ابن ابي رباح القرشي المكي جابر هو ابن عبد الله الانصاري وذكر قول سراقة اي ذكر جابر في حديثه فهو من مقول عطاء والمكي بن ابراهيم فيكون من مقول البخاري عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري سليم بفتح السين بن حيان بشدة التحتية الهذلي البصري محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قيس بن مسلم الجدلي الكوفي طارق بن شهاب البجلي ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وقال ابن عمر بن الخطاب وصله ابن جرير وقال ابن عباس وصله ابن خزيمة وكره عثمان وصله سعيد بن منصور محمد بن بشار العبدي البصري الملقب ببندار ابو بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي افلح بن حميد مصغرا الانصاري القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رض

حل اللغات الهدي اسم لما يهدى الى الحرم من الانعام امتشطي اي سرحيه بالمشط ١٢

اجزاؤها في رعيته والجمعة منها كذا قرروا وجه الاستدلال وفيه بحث لان كون الجمعة منها في الجملة لايفيد وكونها منها بالنظر الى الخصوص لمكان هو محل النزاع (قوله حق على كل مسلم) اي مكلف فانه المتبادر في موضع التكليف فخرج الصبي وبتذكير اللفظ خرجت المرأة. فان قلت كثيرا ما يجيء هذا اللفظ شاملا للنساء ايضا قلت هو على خلاف الاصل والاصل مراعاة التذكير وهو يكفي في الاستدلال على عدم الوجوب لان الاصل عدم الوجوب والوجوب يحتاج الى دليل والله تعالى اعلم. (قوله ان الجمعة عزمة) قال المحقق ابن حجر استشكله الاسماعيلي فقال لا اخاله صحيحا فان اكثر الروايات بلفظ انها عزمة اي كلمة المؤذن وهي حي على الصلوة لانها دعاء الى الصلوة تقتضي لسامعه الاجابة ولو كان المعنى الجمعة عزمة لكانت العزيمة لاتزول بترك بقية الاذان انتهى والذي يظهر انه لم يترك بقية الاذان وانما ابدل قوله حي على الصلوة بقوله صلوا في بيوتكم والمراد بقوله

فالآخذ بها والتارك لها من اصحابه قالت فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجال من اصحابه فكانوا اهل قوة وكان معهم الهدي فلم يقدر على العمرة قالت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك يا هنتاه قلت سمعت قولك لاصحابك فمنعت العمرة قال وما شانك قلت لا اصلي قال فلا يضيرك انما انت امرأة من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن فكوني في حجتك فعسى الله ان يرزقكها قالت فخرجنا في حجته حتى قدمنا منى فطهرت ثم خرجت من منى فافضت بالبيت قالت ثم خرجت معه في النفر الآخر حتى نزل المحصب ونزلنا معه فدعا عبد الرحمن بن ابي بكر فقال اخرج باختك من الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا ثم ائتيا ههنا فاني انظركما حتى تأتياني قالت فخرجنا حتى اذا فرغت وفرغ من الطواف ثم جئته بسحر فقال هل فرغتم قلت نعم فاذن بالرحيل في اصحابه فارتحل الناس فمر متوجها الى المدينة قال ابو عبد الله يضير من ضار يضير ضيرا ويقال ضار يضور ضورا وضر يضر ضرا

باب التمتع والاقران والافراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي

حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا انه الحج فلما قدمنا تطوفنا بالبيت فامر النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن ساق الهدي ان يحل فحل من لم يكن ساق الهدي ونساؤه لم يسقن فاحللن قالت عائشة فحضت فلم اطف بالبيت فلما كانت ليلة الحصبة قلت يا رسول الله يرجع الناس بعمرة وحجة وارجع انا بحجة قال وما طفت ليالي قدمنا مكة قلت لا قال فاذهبي مع اخيك الى التنعيم فاهلي بعمرة ثم موعدك كذا وكذا وقالت صفية ما اراني الا حابستكم فقال عقرى حلقى او ما طفت يوم النحر قالت قلت بلى قال لا باس انفري قالت عائشة فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم وهو مصعد من مكة وانا منهبطة عليها او انا مصعدة وهو منهبط منها

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فاما من اهل بالحج او جمع الحج والعمرة لم يحلوا حتى كان يوم النحر

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعليا وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما راى علي اهل بهما لبيك بعمرة وحجة قال ما كنت لادع سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقول احد

حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور في الارض ويجعلون المحرم صفر ويقولون اذا برأ الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فامرهم ان يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اي الحل قال حل كله

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فامره بالحل

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك ح وحدثنا عبد الله

له قوله فالآخذ بها مرفوع على انه مبتدأ والتارك عطف عليه وخبره هو قوله من اصحابه والضمير في بها ولها يرجع الى العمرة وقال القرطبي ظاهره التخيير فلذلك كان منهم الآخذ والتارك لكن لما ظاهر منه صلعم العزم حين غضب قالوا تحللنا وسمعنا واطعنا وكان ترددهم لانهم يرون العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور فبين لهم النبي صلعم جواز ذلك ١٢ ع ٢ه قوله يا هنتاه يعني يا هذه من غير ان يراد به مدح او ذم وقيل معنى يا هنتاه يا بلهاء ١٢ قس ٣ه قوله في النفر الآخر وهو اليوم الثالث عشر من ذي الحجة والنفر الاول هو الثاني عشر منه وقال الكرماني النفر بسكون الفاء وفتحها ١٢ ع ٤ه قوله حتى نزل المحصب بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد الصاد المهملة المفتوحة وفي آخره موحدة موضع متسع بين مكة ومنى وسمي به لاجتماع الحصى فيه بحمل السيل لانه منهبطه وهو الابطح والبطحاء وخيف بني كنانة وهو ما بين الجبلين الى المقابر وليست المقابر منه وفرق المحب الطبري بين الابطح والبطحاء من حيث التذكير والتانيث لا من حيث المكان ١٢ قس ع ٥ه قوله حتى اذا فرغت اي انا من العمرة والطواف للوداع وفرغ اي فرغ عبد الرحمن ايضا وفي بعضها فرغت بالتكرار فعلى هذا صلة الاول محذوفة للعلم به اي فرغت من العمرة وفرغت من الطواف كذا في العيني ١٢ ٦ه قوله ثم جئته بسحر اي قبيل الفجر الصادق قال الزركشي وغيره هو بفتح الراء اي من ذلك اليوم فلا ينصرف للعلمية والعدل ١٢ قسطلاني ٧ه قوله باب التمتع هو ان يحرم من على مسافة القصر من حرم مكة بعمرة اولا من ميقات في اشهر الحج ثم يفرغ منها ويحرم بالحج في تلك السنة من مكة والاقران ان يجمع بينهما في احرامه والافراد بالحج بان يحج وحده وفسخ الحج بالعمرة اي قلبه عمرة بان يحرم به ثم يتحلل عنه بعمل عمرة فيصير متمتعا ان لم يكن معه هدي وجوزه الامام احمد وطائفة من اهل الظاهر وقال مالك والشافعي وابو حنيفة وجماهير العلماء من السلف والخلف انه خاصة بالصحابة وتلك السنة ليخالفوا ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة في اشهر الحج ودليل التخصيص ما في ابي داؤد والنسائي وابن ماجة قيل يا رسول الله ارايت فسخ الحج الى العمرة لنا خاصة ام للناس عامة فقال بل لكم خاصة كذا في قسطلاني ودم ١٢ ٨ه قوله ليلة الحصبة اي الليلة التي بعد ليالي التشريق التي ينزل الحجاج فيها في المحصب والمشهور في الحصبة سكون الصاد وجاز فتحها وكسرها وهي ارض ذات حصى ١٢ ع ٩ه قوله عقرى حلقى بفتح الاول وسكون الثاني فيهما والفهما مقصورة للتانيث هكذا يرويه المحدثون وفيه وجوه اخر والمعنى عقرها الله وحلق شعرها وليس المراد حقيقة ذلك لا في الدعاء ولا في الوصف بل هي كلمة اتسعت فيها العرب فتطلقها ولا تريد حقيقة معناها كتربت يداك ونحو ذلك ملتقط من العيني وقس ١٢ ١٠ه قوله فمنا من اهل بعمرة الخ فيه دلالة على ان بعضهم كان مفردا ايضا فعلم منه ان الامر بالفسخ كان على التخيير لا على التاكيد او على التاكيد لكن بالكفاية قال الكرماني قالت عائشة لا نرى الا انه الحج فكيف اهلوا بالعمرة قلت ذلك الظن كان عند الخروج واما الانقسام الى هذه الثلثة فهو بعد ذلك انتهى قال العيني ان الروايات عن عائشة مختلفة فيما احرمت به حتى قال مالك ليس العمل عندنا على حديث عروة عن عائشة وقال ابو عمر الاحاديث فيها مضطربة انتهى ١٢ ١١ه قوله ينهى عن المتعة وكذا عمر ومعاوية قال العيني اجمع المسلمون على اباحة التمتع في جميع الاعصار وانما اختلفوا في فضله لما روي عن امير المؤمنين عمر وعثمان انما كانا ينهيان عن التمتع وقيل كان نهي تنزيه وقيل انما نهيا عن فسخ الحج الى العمرة وقد انكر عليهم علماء الصحابة وخالفوهم والحق مع المنكرين انتهى ملتقطا ١٢ ١٢ه قوله يجعلون المحرم صفر كذا في جميع الاصول من الصحيحين قال النووي كان ينبغي ان يكتب بالالف ولكن على تقدير حذفها لا بد من قراءته منصوبا لانه مصروف بلا خلاف والمراد بجعلهم ذلك انهم كانوا يؤخرون حرمة المحرم الى صفر فيحلون المحرم صفرا ١٢ توشيح ١٣ه قوله برا الدبر بفتحتين الجرح الذي يكون في ظهر الابل من اصطكاك الاقتاب ١٢ قس ع ١٤ه كناية عن انها حاضت رعاية للادب ١٢ ع ١٥ه نخفيه بها اي انك لست بمختصة بذلك ١٢ قس ١٦ه قيد به لان من ساق الهدي لا يجوز له فسخ الحج الى العمرة ١٢ ع

لها | يضيرك | فامره

اسماء الرجال

باب التمتع والاقران عثمان بن ابي شيبة محمد الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم النخعي الاسود بن يزيد النخعي عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني محمد بن بشار العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج العتكي الحكم بفتحتين ابن عتيبة بالتصغير الفقيه الكوفي علي بن حسين بن علي الملقب بزين العابدين مروان بن الحكم الاموي موسى بن اسمعيل التبوذكي المنقري وهيب بن خالد ابو بكر البصري ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان اليماني محمد بن المثنى العنزي الزمن غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج قيس بن مسلم الجدلي طارق بن شهاب البجلي ابي موسى الاشعري اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي المدني مالك الامام المدني الاصبحي ❊ حل اللغات يا هنتاه اي يا هذه فافضت بالبيت اي طفت به طواف الافاضة المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة ١٢ م الملتين آخره موحدة موضع متسع بين مكة ومنى سمي به لاجتماع الحصباء فيه بحمل السيل ليلة الحصبة اي ليلة ..... المبيت بالمحصب عقرى حلقى اي عقرها الله في جسدها وحلقها اي اصابها وجع في حلقها او حلق شعرها ١٢

ان الجمعة عزمة اي فلو تركت المؤذن يقول حي على الصلوة لبادر من سمعه الى المجيء في المطر فيشق عليهم فامرته ان يقول صلوا في بيوتكم ليعلموا ان المطر من الاعذار التي تصير العزيمة رخصة انتهى وقد سبق لنا توجيه جيد والله تعالى اعلم سندي (قوله فيأتون في الغبار) اي يأتون مع غبار هو السابق الحاصل لهم بسبب انهم اصحاب لشغل والخدمة وقوله يصيبهم الغبار والعرق اي في الطريق حين الاتيان الى المسجد قوله فيخرج منهم العرق اي في المسجد والله تعالى اعلم ثم لا دلالة في الحديث على وجوب الاتيان من مقدار العوالي كيف لو وجب لما تناوبوا بل حضروا جميعا فضلا عن الدلالة على التحديد بمقدار العوالي بمعنى ان الذي يؤتى منه هو مقدار العوالي فقط وهو المطلوب في الترجمة فلا دلالة للحديث على الترجمة ثم العوالي مختلفة قربا وبعدا فلو سلم الدلالة فاي مقدار يؤخذ للتحديد فالاشكال بوجوه وقال القرطبي فيه رد على الكوفيين حيث لم يوجبوا الجمعة على من كان خارج

١٣٣ حاشية السندي

ابنُ یوسُفَ قال اخبرنا مالکٌ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن حفصةَ زوجِ النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہا قالت یا رسُولَ اللہِ ماشانُ الناسِ حلّوا بعُمرةٍ ولم تحلِلْ انتَ من عمرتکَ قال انی لبّدتُ رأسی وقلّدتُ ھدیی فلا احِلُّ حتی انحرَ حدثنا اٰدمُ حدثنا شُعبةُ قال حدثنا ابو جمرةَ نصرُ بن عمران الضُّبعیّ قال تمتعتُ فنہانی ناسٌ فسألتُ ابنَ عبّاسٍ فامرنی فرأیتُ فی المنامِ کأنّ رجلاً یقول لی حجٌّ مبرورٌ وعُمرةٌ متقبّلةٌ فاخبرتُ ابنَ عباسٍ فقال سُنّةُ النبیِّ صلی اللہ علیہ وسلم ثم قال لی اَقِمْ عندی واجعلُ لک سھماً من مالی قال شعبةُ فقلتُ لِمَ فقال للرؤیا التی رأیتُ حدثنا ابو نُعیمٍ حدثنا ابو شِہابٍ قال قدِمتُ متمتعاً مکةَ بعُمرةٍ فدخلنا قبلَ الترویةِ بثلٰثةِ ایامٍ فقال لی اُناسٌ من اھل مکةَ تصیر الاٰنَ حجّتُک مکّیّةً فدخلتُ علی عطاءٍ استفتیہ فقال حدثنی جابرُ بن عبد اللہ انّہ حجّ مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یومَ ساقَ البُدنَ معہ وقد اھلّوا بالحجِّ مفرداً فقال لہم احِلّوا من احرامکم بطوافِ البیت وبینَ الصفا والمروةِ وقصِّروا ثم اَقیموا حلالاً حتی اذا کانَ یومُ الترویةِ فاھِلّوا بالحجِّ واجعلوا التی قدِمتم بہا مُتعةً فقالوا کیفَ نجعلُہا مُتعةً وقد سمّینا الحجَّ فقال افعلوا ما امرتُکم فلولا اَنّی سُقتُ الھدیَ لفعلتُ مثلَ الذی امرتُکم ولکن لا یحِلُّ منّی حرامٌ حتی یبلغَ الھدیُ مَحِلَّہ ففعلوا قالَ ابو عبد اللہ ابو شہابٍ لیسَ لہ مُسنَدٌ الا ھذا حدثنا قُتیبةُ بن سعیدٍ قال حدثنا حجّاجُ ابنُ محمدٍ الاعورُ عن شُعبةَ عن عمرِو بن مُرّةَ عن سعید بن المُسیّب قال اختلف علیٌّ و عُثمانُ وھُما بعُسفانَ فی المُتعةِ فقال علیٌّ ما تریدُ الی ان تنہی عن امرٍ فعلہ رسولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال عثمانُ دَعْنی عنکَ قال فلمّا رأی ذٰلک علیٌّ اَھلَّ بھما جمیعاً

باب من لبّی بالحجِّ وسمّاہ

حدثنا مُسدّدٌ قال حدثنا حمّادُ بن زیدٍ عن ایوبَ قال سمعتُ مجاھداً یقول حدثنا جابرُ بن عبد اللہ قال قدِمنا مع رسولِ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ونحن نقولُ لبّیکَ بالحجّ فامرنا رسولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فجعلناھا عمرةً

باب التمتّعِ علی عہدِ النبی صلی اللہ علیہ وسلم

حدثنا موسی بن اسمٰعیلَ قال حدثنا ھمّامٌ عن قتادةَ قال حدثنی مُطرِّفٌ عن عِمرانَ بن حُصینٍ قال تمتّعنا علی عہدِ رسولِ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ونزلَ القراٰنُ قال رجلٌ برأیہ ما شاءَ

باب قولِ اللہ عزّ وجلّ ذٰلکَ لِمَن لم یکُن اَھلُہ حاضِری المسجدِ الحرامِ

وقال ابو کاملٍ فضیلُ بن حُسینٍ البصریُّ حدثنا ابو معشرٍ البرّاءُ قال حدثنا عُثمانُ بن غیاثٍ عن عِکرمةَ عن ابن عبّاسٍ انّہ سُئِلَ عن مُتعةِ الحجِّ فقال اَھلَّ المہاجرونَ والانصارُ وازواجُ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی حجّةِ الوداعِ واھللنا فلمّا قدِمنا مکّةَ قال رسولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اجعلوا اھلالَکم بالحجِّ عمرةً الا مَن قلّدَ الھدیَ طُفنا بالبیتِ وبینَ الصّفا والمروةِ واَتینا النساءَ ولبسنا الثیابَ وقال مَن قلّدَ

اخبرنی — حجة مبرورة — فاجعل — قال — قال — الا — اخبرنا — النبی — فنزل

۵۱ قولہ انی لبدت رأسی - بتشدید الموحدة من التلبید وھو ان یجعل المحرم فی رأسہ شیئا من الصمغ لیجتمع الشعر ولئلا یقع فیہ القمل والتقلید تعلیق الشئ فی عنق الہدی من النعم لیعلم انہ ہدی ۱۲ ک ع ۵۲ قولہ حتی انحر - ای الہدی فیہ ان من ساق الہدی لا یتحلل من عمل العمرة حتی یہل بالحج ویفرغ منہ وفیہ انہ لا یحل حتی ینحر ہدیہ وھو قول ابی حنیفة واحمد وفیہ استحباب التلبید والتقلید قالہ العینی قال الکرمانی ما دخل التلبید فی الاحلال وعدمہ قلت الغرض بیان انی مستعد من اول الامر بان یدوم احرامی الی ان یبلغ الہدی محلہ اذ التلبید انما یحتاج الیہ من طال مدة احرامہ ویمکث کثیرا فی فضل اعمالہ والمقصود التقلید وذکر التلبید لبیان الواقع او لتاکید الامر وفیہ دلیل انہ صلعم کان قارنا لان ثمہ عمرة انتہی قال القسطلانی اجمع العلماء علی جواز الانواع الثلٰثة الافراد والتمتع والقران واختلفوا فی ایہا افضل بحسب اختلافہم فیما فعلہ علیہ الصلوٰة والسلام فی حجة الوداع ومذہب الشافعیة والمالکیة ان الافراد افضل لانہ صلعم اختارہ اولا ثم التمتع ثم القران وقال ابو حنیفة القران ثم التمتع ثم الافراد واحتج لترجیح القران بما سبق من الاحادیث وبقولہ تعالی واتموا الحج والعمرة للہ وقال احمد وآخرون افضلہا التمتع ثم الافراد ثم القران واحتج لترجیح التمتع بانہ صلعم تمناہ بقولہ لو استقبلت من امری ما استدبرت لم اسق الہدی ولجعلتہا عمرة انتہی کلام القسطلانی ملتقطا ۱۲ ۵۳ قولہ وقصروا - لم یأمرہم بالحلق لیتوفر الشعر یوم الحلق لانہم یحلون بعد قلیل بالحج لان بین دخولہم مکة وبین یوم الترویة اربعة ایام فقط ۱۲ قسطلانی ۵۴ قولہ وہما بعسفان جملة حالیة ای کائنان بعسفان وہو بضم العین وسکون السین المہملتین وبالفاء وبعد الالف نون قریة جامعة بینہا وبین مکة ستة وثلاثون میلا ۱۲ قس ۵۵ قولہ فقال علی ما تریدالی ان تنہی ای ما ترید ارادة منتہیة الی النہی او ضمن الارادة معنی المیل ۱۲ قس ع ۵۶ قولہ اہل بہما - ای العمرة والحج وہذا ہو القران فان قلت کیف تقول ہذا قران ولا اشتراک بینہما کان فی التمتع قلت من وجوہ التمتع ان یتمتع الرجل بالعمرة والحج وہو ان یجمع بینہما فیہل بہما جمیعا فی اشہر الحج او غیرہا فیقول لبیک بعمرة وحجة معا وہذا ہو القران وانما جعل القران فی باب التمتع لان القارن یتمتع بترک النصب فی السفر الی العمرة مرة والی الحج اخری ویتمتع بجمعہما ولم یحرم لکل واحد من میقاتہ وضم الحج الی العمرة فدخل تحت قولہ تعالی فمن تمتع بالعمرة الی الحج فما استیسر من الہدی - قالہ العینی ۵۷ قولہ فجعلناہا عمرة - ای جعلنا الحجة عمرة ویؤخذ منہ فسخ الحج الی العمرة وقد ذکرنا انہ منسوخ عند الجمہور وموضع الترجمة قولہ لبیک بالحج فانہ لبی وسماہ ۱۲ ع قسطلانی ۵۸ قولہ ونزل القرآن وہو قولہ تعالی فمن تمتع بالعمرة الی الحج الآیة ولم ینزل بعد ہذہ الآیة آیة تنسخ ہذہ الآیة ۱۲ عینی ۵۹ قولہ قال رجل برایہ ما شاء ہو عمر بن الخطاب لا عثمان بن عفان لان عمر اول من نہی عنہا فکان من بعدہ تابعا لہ فی ذلک کذا فی القسطلانی وقد مر البحث والاختلاف فیہ فی الصفحة الماضیة ۱۲ ۶۰ قولہ ذلک اشارة الی التمتع لانہ سبق فیہا وہو قولہ فاذا امنتم ای اذا تمکنتم من اداء المناسک فمن تمتع بالعمرة الی الحج فما استیسر من الہدی فمن لم یجد فصیام ثلٰثة ایام فی الحج وسبعة اذا رجعتم تلک عشرة کاملة ذلک لمن لم یکن اہلہ حاضری المسجد الحرام - ع ویجیٔ تتمتہ فی الصفحة اللاحقة ۶۱ قولہ اجعلوا - خطاب لمن کان اہل بالحج مفردا لانہم کانوا ثلاث فرق قال العینی ای افسخوہ الی العمرة لبیان مخالفة ما کانت علیہ الجاہلیة من تحریم العمرة فی اشہر الحج وہذا خاص بہم فی تلک السنة کما فی حدیث بلال عند ابی داؤد ۱۲ قس ۶۲ قولہ طفنا بالبیت - ای فلما قدمنا طفنا وللاصیلی فطفنا بفاء العطف ۱۲ قس ۶۳ قولہ واتینا النساء - ای واقعناہن والمراد غیر المتکلم لان ابن عباس کان اذ ذاک لم یدرک الحلم وانما حکی ذلک عن الصحابة رض ۱۲ قس

اسماء الرجال

آدم بن ابی ایاس شعبة بن الحجاج العتکی ابو جمرة بالجیم والراء ابو نعیم الفضل بن دکین ابو شہاب الاکبر الحناط بالمہملة موسی بن نافع الہذلی الکوفی عطاء ہو ابن ابی رباح القرشی مولاہم المکی قتیبة ہو ابن سعید الثقفی شعبة بن الحجاج عمرو بن مرة بن عبد اللہ الکوفی سعید بن المسیب بن حزن المخزومی باب من لبی بالحج الخ مسدد ہو ابن مسرہد حماد بن زید بن درہم الازدی ایوب ہو السختیانی مجاہد ہو ابن جبر المفسر باب التمتع الخ موسی بن اسمٰعیل التبوذکی المنقری ہمام ہو ابن یحیی بن دینار العوذی قتادة بن دعامة السدوسی مطرف بن الشخیر کنگین البصری عمران بن حصین ابو نجید الصحابی باب قول اللہ عز وجل ابو معشر البراء بالتشدید ہو ابن یوسف بن یزید البصری عثمان بن غیاث البصری عکرمة بن عبد اللہ مولی ابن عباس ثقة ثبت عالم بربری عالم بالتفسیر ابن عباس عبد اللہ بن عم النبی صلعم۔

حل اللغات - لبدت - من التلبید وہو ان یجعل المحرم براسہ شیئا من نحو الصمغ لیجتمع الشعر ولا یدخل فیہ قمل۔ مبرور مقبول۔ سہما نصیبا۔

۹ حاشیة السندی ۱۲۲-۱۲۳

المصر انتہی وانت خبیر بان التبادر یغیب عدم الوجوب فہذا ینبغی ان یکون دلیلا لہم ان لم یکن فلا ینبغی ان یجعل علیہم فافہم (قولہ وکانوا اذا راحوا) قالوا بہ استدل المصنف علی ان ذلک کان بعد الزوال لان حقیقة الرواح ہو الذہاب بعد الزوال کما صرح بہ اکثر اہل اللغة نعم قد یراد بہ مطلق الذہاب بقرینة اہ ولا یخفی ان ہذا الحدیث فی اہل العوالی وامثالہم وذہاب ہؤلاء لا یمکن ان یکون بعد الزوال ولو فرض ان الصلوٰة کانت بعد الزوال فلا بد من حمل الرواح ہہنا علی مطلق الذہاب لا علی الذہاب بعد الزوال فلا یتم الاستدلال (قولہ کنا نبکر) کانہ اشار بذکر ہذا الحدیث بعد الحدیث السابق الی ان التبکیر محمول علی الصلوٰة اول الوقت لا علی الصلوٰة اول النہار توفیقا بین الادلة نعم قد یقال القیلولة ہی الاستراحة نصف النہار فکیف یصح ہذا الحمل اجیب بان المراد انہ یفوتہم بسبب التبکیر الاستراحة المعتادة لہم کل یوم نصف النہار فیاتون بہا

سل قوله فانه لا يحل له. اى لا يحل له شئ من محظورات الاحرام ۱۲ قس ۵۲ قوله ثم امرنا عشية التروية اى بعد الظهر ثامن ذى الحجة ان نهل بالحج من مكة قوله فاذا فرغنا من المناسك من الوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة والرمى والحلق ۱۲ ع ۵۳ قوله فقد تم حجنا. وللكشميهنى وقد تم بالواو بدل الفاء ومن قوله فقد تم حجنا الى آخر الحديث موقوف على ابن عباس ومن اوله الى هنا مرفوع ۱۲ قس ع ۵۴ قوله فمن لم يجد. اى الهدى فصيام ثلثة ايام فى الحج فى ايام الاشتغال به بعد الاحرام وقبل التحلل ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانها عبادة بدنية فلا تقدم على وقتها ويستحب قبل يوم عرفة لانه يستحب للحاج فطره وقال ابو حنيفة فى اشهره بين الاحرامين والاحب ان يصوم سابع ذى الحجة وثامنه وتاسعه ولا يجوز يوم النحر وايام التشريق عند الاكثر وقال المالكية يصوم ايام التشريق او ثلاثة بعدها لقوله تعالى فصيام ثلثة ايام فى الحج اى فى وقته وذو الحجة كلها وقت عندهم ولنا انه نهى عن صوم ايام التشريق ولان ما بعدها ليس من وقت الحج عندنا قاله القسطلانى ۱۲

ے رجاء ان يقدر على الهدى ۱۲

الهدى فانه لا يحل له حتى يبلغ الهدى محله ثم امرنا عشية التروية ان نهل بالحج فاذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة فقد تم حجنا وعلينا الهدى كما قال الله عز وجل فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجعتم الى امصاركم الشاة تجزى فجمعوا نسكين فى عام بين الحج والعمرة فان الله انزله فى كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم واباحه للناس غير اهل مكة قال الله تعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضرى المسجد الحرام واشهر الحج التى ذكر الله تعالى فى كتابه شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن تمتع فى هذه الاشهر فعليه دم او صوم والرفث الجماع والفسوق المعاصى والجدال المراء

باب الاغتسال عند دخول مكة

حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن علية اخبرنا ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا دخل ادنى الحرم امسك عن التلبية ثم يبيت بذى طوى ثم يصلى به الصبح ويغتسل ويحدث ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

باب دخول مكة نهارا وليلا

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثنى نافع عن ابن عمر قال بات النبى صلى الله عليه وسلم بذى طوى حتى اصبح ثم دخل مكة وكان ابن عمر يفعله

باب من اين يدخل مكة

حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنى معن حدثنى مالك عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل مكة من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى

باب من اين يخرج من مكة

حدثنا مسدد بن مسرهد البصرى حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة من كداء من الثنية العليا التى بالبطحاء وخرج من الثنية السفلى حدثنا الحميدى ومحمد بن المثنى قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم لما جاء الى مكة دخلها من اعلاها وخرج من اسفلها حدثنا محمود حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح من كداء وخرج من كدى من اعلى مكة حدثنا احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنا عمرو عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح من كداء من اعلى مكة قال هشام وكان عروة يدخل على كلتيهما من كداء وكدى واكثر ما يدخل من كدى وكانت اقربهما الى منزله حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حاتم عن هشام عن عروة قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح من كداء من اعلى مكة وكان عروة اكثر ما يدخل من كدى وكان اقربهما الى منزله حدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح من كداء وكان عروة يدخل منهما كليهما وكان اكثر ما يدخل من كدى اقربهما الى منزله قال ابو عبد الله كداء وكدى موضعان

باب فضل مكة و

۵۵ قوله وسبعة اذا رجعتم الى امصاركم تفسير من ابن عباس بمعنى الرجوع قال العينى والمستحب فى السبعة ان يكون صومها بعد رجوعه الى اهله اذ جوازه ذلك مجمع عليه ويجوز اذا رجع الى مكة بعد ايام التشريق فى مكة وفى الطريق وهو محكى عن مجاهد وعطاء وهو قول مالك وللشافعى اربعة اقوال اصحها عند رجوعه الى اهله انتهى وقال ابو حنيفة الرجوع هو الفراغ من افعال الحج ۱۲ كذا فى ک ۵۶ قوله ذلك. هو اشارة الى الحكم الذى هو وجوب الهدى او الصيام وحاضروا المسجد الحرام هم اهل الحرم ومن كان منه على دون مسافة القصر هذا عند الشافعية وقال ابو حنيفة لفظ ذلك اشارة الى التمتع لا الى حكمه فلا متعة للمكى ولا قران وهم اهل المواقيت ومن دونها وقال مالك هم من كان بمكة او بذى طوى كذا فى الكرمانى والقسطلانى قال العينى وعند الشافعى واحمد ومالك ان المكى لا يكره له التمتع ولا القران وقال ابو حنيفة يكره فان تمتع او قرن فعليه دم جبر وهما فى حق الآفاقى مستحبان ويلزمه الدم شكرا ۱۲ ۵۷ قوله امسك عن التلبية اى تركها والظاهر ان هذا مذهبه واختلفوا فيه قال مالك واصحابه يقطع التلبية اذا توجه الى عرفات وقال ابو حنيفة وصاحباه والشافعى واحمد واسحق لا يقطع التلبية حتى يرمى جمرة العقبة واحتجوا بحديث ابن عباس فلم يزل النبى صلعم يلبى حتى رمى جمرة العقبة كما مر فى صفحة ۲۰۹ كذا فى العينى وقس ۱۲ ۵۸ قوله ثم دخل مكة. اى نهارا كما هو ظاهر لكن ذكر فى الترجمة ليلا ايضا قال الكرمانى كلمة ثم للتراخى فهو اعم ان يدخل نهارا تلك الليلة او ليلة التى بعدها او علم منه الدخول نهارا ودخوله ليلا ثابت فى عمرة الجعرانة ذكرهما فى الترجمة وذكر حديث الدخول نهارا لكونه على شرطه وسكت عن حديث الدخول ليلا لعدم كونه على شرطه ونبه بذكره ليلا على ذلك ۱۲ ملتقط من ک وع ۵۹ قوله باب من اين يدخل مكة. اى هذا باب فيه جواب من يسأل ويقول من اين يدخل المحرم مكة وكذا الباب اللاحق فيه جواب من يقول من اين يخرج مكة وبهذه الحيثية تطابق احاديث البابين بهما ۱۲ ع ۶۰ قوله من الثنية العليا. التى ينزل منها الى المعلى مقبرة اهل مكة يقال لها كداء بالفتح والمد ويخرج من الثنية السفلى وهى التى اسفل مكة عند باب شبيكة يقال لها كدى بضم الكاف مقصورا بقرب شعب الشاميين وشعب ابن الزبير عند قعيقعان ۱۲ ع ۶۱ قوله خرج من كدى من اعلى مكة كذا رواه ابو اسامة فقلب والصواب ما رواه غيره دخل من كداء من اعلى مكة ثم ظهر لى ان الوهم فيه ممن دون ابى اسامة لان احمد رواه عن ابى اسامة على الصواب. كذا فى الفتح ۶۲ قوله وكانت اقربهما. الى منزله اعتذار لابيه عروة لانه روى الحديث وخالفه لانه رأى ان ذلك ليس بحتم وكان ربما فعله وكثيرا ما يفعل غيره لقصد التيسير. كذا فى فتح البارى ۶۳ اختلفوا فى ضبط كداء وكدى فالاكثر على ان العليا بالفتح والمد والسفلى بالضم والقصر وقيل بالعكس وقال النووى وهو غلط ۱۲ ف

اسماء الرجال

باب الاغتسال الخ يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقى العبدى ابن علية بضم العين وفتح اللام وشدة التحتية هو اسمعيل بن ابراهيم بن سهم وعلية امه ايوب هو السختيانى نافع مولى ابن عمر باب دخول مكة الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر باب من اين يدخل الخ ابراهيم بن المنذر معن بن عيسى بن يحيى القزاز مالك الامام المدنى نافع مولى ابن عمر باب من اين يخرج الخ مسدد الى آخر الاسناد هم المذكورون آنفا فى اسناد حديث باب دخول مكة نهارا الحميدى ابو بكر عبد الله بن الزبير المكى محمد بن المثنى العنزى البصرى محمود هو ابن غيلان المروزى ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم احمد يحتمل ان يكون هو ابن عيسى التسترى المصرى كما فى اوائل الحج وقال ابو على بن السكن عن الفربرى هو فى المواضع كلها احمد بن صالح المصرى وكذا قال ابو عبد الله وليس هو ابن اخى وهب لان المؤلف لم يخرج عنه شيئا ۱۲ قس ابن وهب عبد الله المصرى عمرو هو ابن الحارث المصرى عبد الله بن عبد الوهاب الحجى البصرى حاتم هو ابن اسمعيل الكوفى هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام موسى هو ابن اسمعيل المنقرى وهيب هو ابن خالد البصرى هشام عن ابيه هما تقدما الآن

بعد الجمعة وان لم يكن ذلك البدل يسمى باسم القيلولة الا مجازا والله تعالى اعلم (قوله يعنى الجمعة قال يونس الخ) يريد ان ليس الحديث فى صلوة الجمعة وانما هو فى صلوة الظهر الا ان الناس وغيرهما استدلوا به على صلوة الجمعة قياسا على الظهر وحمله بعض الرواة عليها فقال يعنى الجمعة فليس دليل تاخير الجمعة يوم شدة الحر الا القياس لا الحديث والله تعالى اعلم اه سندى (قوله وقد امتروا فى المنبر) قال المحقق ابن حجر من المماراة وهى المجادلة وقال الكرمانى من الامتراء وهو الشك انتهى قلت كان خلافهما فى المعنى بعد ان الامتراء يجئ بمعنى المجادلة تارة والشك اخرى لا فى الاشتقاق والا فلا يمكن ان يكون من المماراة بل يتعين ان يكون من الامتراء كما لا يخفى فقول ابن حجر من المماراة اى من الامتراء المرادف للمماراة بمعنى المجادلة وهذا المعنى يحصل بتقدير مضاف اى من مرادف المماراة والله تعالى اعلم ثم الاقرب صلاح اللفظ لهما واو لم يتعين احدهما بحيث يمنع الآخر والله تعالى اعلم اه سندى

ص ۱۲۵-۱۲۶ حاشية السندى

بُنيانها وقولِه تعالىٰ وَاِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَاَمْنًا وَاتَّخِذُوْا مِنْ مَّقَامِ اِبْرَاهِيْمَ مُصَلًّى وَ
عَهِدْنَا اِلٰى اِبْرَاهِيْمَ وَاِسْمٰعِيْلَ اَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِيْنَ وَالْعَاكِفِيْنَ وَالرُّكَّعِ السُّجُوْدِ وَاِذْ قَالَ
اِبْرَاهِيْمُ رَبِّ اجْعَلْ هٰذَا الْبَلَدَ اٰمِنًا وَّارْزُقْ اَهْلَهٗ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ اٰمَنَ مِنْهُمْ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ
الْاٰخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَاُمَتِّعُهٗ قَلِيْلًا ثُمَّ اَضْطَرُّهٗ اِلٰى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيْرُ وَاِذْ يَرْفَعُ
اِبْرَاهِيْمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَاِسْمٰعِيْلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا اِنَّكَ اَنْتَ السَّمِيْعُ الْعَلِيْمُ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا
مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا اُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَاَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا اِنَّكَ اَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيْمُ

حدثنا عبدُ الله بنُ محمّد قال حدّثنا ابو عاصم قال اخبرني ابن جُرَيج قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله قال لمّا بُنيت الكعبةُ ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعبّاسٌ ينقلان الحجارةَ فقال العبّاسُ للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل اِزارَكَ على رقبتِك فخرّ الى الارض فطمحت عيناه الى السّماء فقال ارِني اِزاري فشدَّه عليه حدثنا عبدُ الله بن مسلمةَ عن مالكٍ عن ابن شهابٍ عن سالم ابن عبد الله انّ عبدَ الله بنَ محمّد بنِ ابي بكر اخبر عبدَ الله بنَ عمر عن عائشة زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها الم تَرَي انّ قومَكِ حين بنوا الكعبةَ اقتصروا عن قواعد ابراهيم فقلتُ يا رسولَ الله الا تردُّها على قواعد ابراهيم قال لولا حِدْثانُ قومِكِ بالكفر لفعلتُ فقال عبدُ الله لئن كانت عائشةُ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اُرى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ترك استلامَ الرّكنين اللذين يليان الحِجْرَ الّا انّ البيتَ لم يُتَمَّم على قواعد ابراهيم حدثنا مُسدّدٌ قال حدّثنا ابو الاحوص حدّثنا الاشعثُ عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت سألتُ النبي صلى الله عليه وسلم عن الجَدْر امن البيت هو قال نعم قلتُ فما لهم لم يُدخلوه في البيت قال انّ قومَكِ قَصُرَتْ بهم النفقةُ قلتُ فما شانُ بابه مرتفعًا قال فعل ذلك قومُكِ ليُدخِلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ولولا انّ قومَكِ حديثٌ عهدُهم بالجاهلية فاخاف ان تُنكِر قلوبُهم ان اُدخِلَ الجَدْرَ في البيت وان اُلصِقَ بابَه بالارض حدثنا عُبيدُ بنُ اسمٰعيل قال حدّثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لولا حداثةُ قومِكِ بالكفر لنقضتُ البيتَ ثم لبنيتُه على اساس ابراهيم فانّ قريشًا استقصرت بناءَه وجعلتُ له خَلْفًا وقال ابو معاوية حدّثنا هشامٌ خَلْفًا يعني بابًا حدثنا بيانُ بنُ عمرو قال حدّثنا يزيدُ قال حدّثنا جريرُ بنُ حازم قال حدّثنا يزيدُ بنُ رُومان عن عروة عن عائشة انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة لولا انّ قومَكِ حديثُ عهدٍ بجاهلية لامرتُ بالبيت فهُدِم فادخلتُ فيه ما اُخرج منه والزقتُه بالارض وجعلتُ له بابين بابًا شرقيًّا وبابًا غربيًّا فبلغتُ به اساسَ ابراهيم فذلك الذي حمل ابنَ الزبير على هدمه

(حاشیہ داخلیہ: ثنی — یقول — وطمحت — لما — فقال قال — الجدر — قصرت — الجدار ثنی — الكعبة — جعلت — ان النبي — بالجاهلية)

۵۱ قوله وبنيانها . قال العيني فان قلت ليس في احاديث الباب ذكر لبيان بنيان مكة فلم لم يقتصر على قوله باب فضل مكة قلت لما كان بنيان الكعبة سببا لبنيان مكة وعمارتها اكتفى به انتهى وفي القسطلاني قوله وفي بنيانها اي الكعبة ١٢ ۵۲ قوله وقوله تعالى . بالجر اي باب في تفسير قوله تعالى واذ جعلنا الخ هذه اربعة آيات سيق كلها في رواية كريمة وفي رواية الباقين بعض الآية الاولى وفي رواية ابي ذر كل الآية الاولى ثم قالوا الى قوله التواب الرحيم ١٢ ۵۳ قوله وامنا . اي من القتل والغارة وقيل امنا من الجنون والجذام والبرص وقيل امنا من ايدي الجبابرة فانه ما قصد قوم تخريبه الا اهلكوا كاصحاب الفيل قوله واتخذوا قرأ نافع وابن عامر بصيغة الماضي والباقون بلفظ الامر وهو عطف على اذكروا قوله من مقام ابراهيم مصلى قيل هو جميع الحرم وقيل هو مكة وقيل البيت والاصح الحجر الذي فيه اثر قدميه . ف هذه الحاشية نقلت من المنقول عنه مع اختصار ١٢ ۵۴ قوله لما بنيت الكعبة . قال العيني كل شئ علا وارتفع فهو كعب ومنه سميت الكعبة للبيت الحرام لارتفاعه وعلوه وقيل سميت به لتكعيبها اي تربيعها انتهى قال السيوطي في تاريخ مكة لا شك ان الكعبة المعظمة بنيت عشر مرات وهي بناء الملئكة عليهم السلام وبناء آدم عليه السلام وبناء اولاده وبناء ابراهيم عليه السلام وبناء العمالقة وبناء جرهم وبناء قصي بن كلاب جد النبي صلعم وبناء قريش قبل بعثه صلعم وبناء ابن الزبير وبناء الحجاج يوسف الثقفي انتهى وفي سير الحلبي والحق ان الكعبة لم تبن جميعها الا ثلث مرات الاولى بناء ابراهيم عليه السلام والثانية بناء قريش وكان بينهما الفا سنة وسبعمائة سنة وخمس وسبعون سنة والثالثة بناء عبد الله بن الزبير وكان بينهما نحو اثنين وثمانين سنة واما بناء الملئكة وبناء آدم وبناء ابنه فلم يصح واما بناء جرهم والعمالقة وقصي فانما كان ترميما ولم تبن بعد هدمها جميعها الا مرتين مرة زمن قريش ومرة زمن عبد الله بن الزبير انتهى والله اعلم بالصواب ۵۵ قوله فطمحت عيناه . اي شخصتا وارتفعتا الى السماء والمعنى انه صار ينظر الى فوق ، وفي الدلائل للبيهقي عن عباس لما بنت قريش الكعبة انفردت رجلين رجلين ينقلان الحجارة فكنت انا وابن اخي فجعلنا ناخذ ازرنا فنضعها على مناكبنا ونجعل عليها الحجارة فاذا دنونا من الناس لبسنا ازرنا فبينما هو امامي اذ صرع فسعيت وهو شاخص ببصره الى السماء قال فقلت لابن اخي ما شانك قال نهيت ان امشي عريانا قال فكتمته حتى اظهر الله عز وجل نبوته ١٢ ع ۵۶ قوله ارني . بكسر الراء وسكونها اي اعطني كذا في القسطلاني فان قلت الترجمة بنيان مكة وفي احاديث الباب بنيان الكعبة قال العيني قلت قد ذكرت في اول الباب ان بنيان الكعبة كان سببا لبنيان مكة وبين السبب والمسبب ملازمة فليستأنس بهذا وجه المطابقة انتهى ۵۷ قوله لفعلت . اي لرددتها على قواعد ابراهيم وفيه دليل على ارتكاب ايسر الضررين دفعا لاكبرهما لان قصور البيت ايسر من افتتان طائفة من المسلمين ورجوعهم عن دينهم ١٢ قس ۵۸ قوله ان قومك قصرت بهم النفقة . بفتح الصاد المشددة اي النفقة الطيبة التي اخرجوها ويروى قصرت بضم الصاد المخففة وروى ابن اسحق في السيرة ان ابا وهب بن عابد بن عمران بن مخزوم قال لقريش لا تدخلوا فيه من كسبكم الا طيبا ولا تدخلوا فيه مهر بغي ولا بيع ربا ولا مظلمة احد من الناس كذا في العيني وقس واختلفوا في ان الحجر كله من البيت او بعضه وعلى التقديرين فلا يصح صلوة مستقبل اليه وهو غير مستقبل لشئ من الكعبة لان الاحاديث فيه احاد تفيد الظن وهذا هو المذهب عند الحنفية والمالكية وهو الذي صححه الرافعي والنووي كذا في العيني ۵۹ قوله حديث عهد . بالاضافة عند جميع الرواة قال المطرزي وهو لحن والصواب حديثوا عهد بوا والجمع كذا نقله التوربشتي والحافظ ابن حجر والعيني وقرروه واجاب صاحب المصابيح بان اللحن فيه ولاخطار والرواية صواب ويوجه بنحو ما قالوه في قوله تعالى ولا تكونوا اول كافر به ان تقليد اول فريق كافر وقيل قد يوجه بان فعيلا يستعمل للمفرد والجمع والمؤنث والمذكر كقوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين ١٢ كذا في قس ۶۰ ليس تمكائي قولها فانها الحافظة المتقنة لكنه جرى على ما يعتاد في كلام العرب من الترديد للتقرير واليقين ١٢ قس

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي الجعفي ابو عاصم هو النبيل شيخ المؤلف ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عمرو ابن دينار ابو محمد المكي جابر بن عبد الله الانصاري عبد الله ابن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري ابو الاحوص سلام بن سليم الجعفي الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي عبيد بن اسمٰعيل بضم العين لقب عبد الله القرشي الهباري الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام بيان بن عمرو البخاري مات سنة ٢٢٢ھ يزيد هو ابن هارون كما جزم به ابو نعيم جرير بن حازم بن عبد الله الازدي البصري يزيد بن رومان المدني هو مولى آل الزبير عروة بن الزبير بن العوام عائشة الصديقة بنت ابي بكر الصديق رض

حل اللغات

مثابة للناس من ثاب القوم الى الموضع اذا رجعوا اليه اي جعلنا البيت مرجعا ومعادا ياتونه كل عام ويرجعون اليه . او موضع ثواب يثابون بحجه واعتماره مقام ابراهيم الحجر المعروف او المسجد الحرام او الحرم او مشاعر الحج . الركع جمع راكع . السجود جمع ساجد . القواعد م الاساس . خر وقع طمحت شخصت وارتفعت الزقت الصقت

(قوله ثم قال اما بعد) اي ليفصل بين الثناء على الله وبين الخبر الذي يريد اعلام الناس به في الخطبة (قوله ولغط) بفتح اللام والغين المعجمة والمهملة ويجوز كسر الغين وهي الاصوات المختلفة والجلبة (قوله فانكفأت) اي ملت بوجهي ورجعت (قوله ما علمك بهذا الرجل) اي النبي صلى الله عليه وسلم والخطاب للمفتون وافرد بعد ان خاطب في قبوركم بالجمع لان السؤال عن العلم يكون لكل واحد وكذا الجواب (قوله من الجزع) بالتحريك ضد الصبر وقوله والهلع بالتحريك ايضا افحش الفزع اه قسطلاني (قوله لم يخف على مكانكم) اي وجودكم في المسجد مجتمعين فالمكان مصدر ميمي لا اسم مكان اه سندي (قوله يكتبون الاول فالاول) الظاهر نصب الاول على انه مفعول به وقيل على الحال وجاءت معرفة وهو قليل قلت كانه راى ان المفعول مقدر اي يكتبون الحاضرين وراى ان قوله الاول فالاول بمنزلة المتفاوتين درجة حسب تفاوتهم في المجئ والظاهر انه كـ

۵۱ قوله قال يزيد - اى ابن رومان وشهدت ابن الزبير حين هدمه وكان قد هدمه حتى بلغ الارض وحين بناه كان فى سنة خمس وستين قال الازرقى فى نصف جمادى الآخرة سنة اربع وستين جمع بينهما بان الابتداء كان فى سنة اربع والانتهاء فى سنة خمس ١٢ قس ۵۲ قوله كاسنمة الابل - جمع سنام وفى كتاب مكة للفاكهى من طريق ابى اويس عن يزيد بن رومان فكشفوا له اى لابن الزبير عن قواعد ابراهيم وهى صخر امثال الخلف الحوامل من النوق ورداً بنيانا مربوطا بعضه ببعض ١٢ ع ۵۳ قوله فحزرت - بتقديم الزاى المعجمة على الراء المهملة اى قدرت ستة اذرع بالذال المعجمة جمع ذراع ١٢ قس ع ۵۴ قوله فضل الحرم المكى وهو ما احاط بمكة من جوانبها جعل الله تعالى حكمها فى الحرمة تشريفا لها وكى حرما لتحريم الله تعالى فيه كثيرا مما ليس بمحرم فى غيره من المواضع وحده من طريق المدينة على ثلثة اميال ومن العراق على سبعة ومن الجعرانة على تسعة ومن جدة على عشرة والسبب فى بعد بعض وقرب بعضها ما قيل ان الله تعالى لما اهبط على آدم عليه السلام بيتا من ياقوتة اضاء له ما بين المشرق والمغرب فنفرت الجن والشياطين ليقربوا منها فاستغاث منهم بالله تعالى وخاف منهم على نفسه فبعث الله تعالى ملائكة فحفوا بمكة فوقفوا مكان الحرم ١٢ قسطلانى مختصرا ۵۵ قوله حرمها - لا يسفك فيها دم ولا يظلم فيها احد ولا يهاج صيدها ولا يختلى خلاها وتخصيص مكة بهذه الاوصاف تشريف لها وتعظيم لشانها ١٢ قس ۵۶ قوله لا يعضد شوكه - اى لا يقطع وذكر الشوك دال على منع قطع سائر الاشجار بالطريق الاولى ١٢ طيبى ۵۷ قوله ولا يلتقط لقطتها الا من عرفها اللقطة بفتح القاف والعامة تسكنها وهى ما يلتقط واختلفوا فى لقطة الحرم قال المالكية والحنفية لا فرق فى لقطة الحرم وغيره لعموم حديث اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة من غير فصل وقيل المراد بالتعريف هنا الدوام عليه والا فلا فائدة للتخصيص اى فلا يستنفقها ولا يتصدق بها بخلاف سائر البقاع وهو اظهر قولى الشافعى وقال فى المجمع نقلا عن الطيبى والاكثر على ان لا فرق ومعنى التخصيص ان لا يتوهم اذا نادى فى الموسم جاز له التملك ١٢ ۵۸ قوله خاصة قيد المسجد الحرام - اى المساواة انما هى فى نفس المسجد لا فى سائر المواضع من مكة لقوله تعالى هذا تعليل لقوله وان الناس فى المسجد الحرام سواء ١٢ قس ع ۵۹ قوله فى دارك بمكة - قال فى الفتح حذفت اداة الاستفهام من قوله فى دارك بدليل رواية ابن خزيمة والطحاوى بلفظ اتنزل فى دارك يقال فكانه استفهمه اولا عن مكان نزوله ثم ظن انه ينزل فى داره فاستفهمه عن ذلك انتهى وتعقبه العينى لكن ما قاله فى الفتح اظهر قيل ان هذه الدار كانت لهاشم بن عبد مناف ثم صارت لابنه عبد المطلب فقسمها بين ولده فمن ثم صار للنبى صلى الله عليه وسلم حق ابيه عبد الله بن عبد المطلب وفيها ولد النبى صلعم قاله الفاكهى وظاهر قوله وهل ترك لنا عقيل من رباع انها كانت ملكه ولذا اضافها الى نفسه فيحتمل ان عقيل تصرف فيها كما فعل ابو سفيان بدور المهاجرين ويحتمل غير ذلك وقال الداؤدى وغيره ان كان كل من هاجر من المؤمنين باع قريبه الكافر داره فامضى النبى صلى الله عليه وسلم تصرفات الجاهلية تاليفا لقلوب من اسلم منهم ١٢ قسطلانى ۶۰ قوله تحالفت على بنى هاشم الى قوله حتى يسلموا بضم الياء وسكون السين قال النووى تحالفوا على اخراج النبى صلعم وبنى هاشم وبنى المطلب من مكة الى هذا الشعب وهو خيف بنى كنانة وكتبوا بينهم الصحيفة المسطورة فيها انواع من الباطل فارسل الله عليها الارضة فاكلت ما فيها من الكفر وترك ما فيها من ذكر الله تعالى فاخبر جبرئيل النبى صلعم بذلك فاخبر به عمه ابا طالب فاخبرهم عن النبى صلعم فوجدوه كما قاله فسقط فى ايديهم ونكسوا على رؤسهم والقصة مشهورة وانما اختار النزول هناك شكر الله تعالى على النعمة فى دخوله ظاهرا ونقضا لما تعاقدوه بينهم - كذا فى العينى وقس ۶۱ قوله واذ قال ابراهيم الخ - لم يذكر حديثا فيه ولعل غرضه منه الاشعار بانه لم يجد حديثا بشرطه مناسبا لها او ترجم الابواب اولا ثم الحق بكل باب كما اتفق ولم يساعده الزمان بالحاق حديث بهذا الباب وهكذا الحكم كل ترجمة هى مثلها والله اعلم ١٢ ك ۶۲ قوله ذو السويقتين بتثنية سويقة تصغير الساق التصغير للتحقير ولا ينافى ما ذكر من قوله تعالى جعلنا حرما آمنا لان الا من الى قرب القيمة وخراب الدنيا ١٢ قس عـه يشير الى ان المراد بقوله قياما اى قواما وانها مادامت موجودة فالدين قائم ولهذا اورد فى الباب قصة هدم الكعبة فى آخر الزمان ١٢ فتح

قال يزيد وشهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه وادخل فيه من الحجر وقد رأيت اساس ابراهيم حجارة كاسنمة الابل قال جرير فقلت له اين موضعه قال اريكه الآن فدخلت معه الحجر فاشار الى مكان فقال ههنا قال جرير فحزرت من الحجر ستة اذرع او نحوها **باب فضل الحرم** وقوله انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة الذى حرمها وله كل شيء وامرت ان اكون من المسلمين وقوله اولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنا ولكن اكثرهم لا يعلمون حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها **باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها** وان الناس فى المسجد الحرام سواء خاصة لقوله ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم قال ابو عبد الله البادى الطارى معكوفا محبوسا حدثنا اصبغ قال اخبرنى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن على بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد انه قال يا رسول الله اين تنزل فى دارك بمكة فقال وهل ترك عقيل من رباع او دور وكان عقيل ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا على شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر بن الخطاب يقول لا يرث المؤمن الكافر قال ابن شهاب وكانوا يتاولون قول الله عز وجل ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا باموالهم وانفسهم فى سبيل الله والذين آووا ونصروا اولئك بعضهم اولياء بعض الآية **باب نزول النبى صلى الله عليه وسلم مكة** قال ابو عبد الله نسبت الدور الى عقيل وتورث الدور وتباع وتشترى حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى ابو سلمة ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد قدوم مكة منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر حدثنا الحميدى قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعى قال حدثنى الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من الغد يوم النحر وهو بمنى نحن نازلون غدا بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر يعنى بذلك المحصب وذلك ان قريشا وكنانة تحالفت على بنى هاشم وبنى عبد المطلب وبنى المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبى صلى الله عليه وسلم وقال سلامة عن عقيل ويحيى بن الضحاك عن الاوزاعى اخبرنى ابن شهاب وقالا بنى هاشم وبنى المطلب قال ابو عبد الله بنى المطلب اشبه **باب** قول الله تعالى واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا واجنبنى وبنى ان نعبد الاصنام رب انهن اضللن كثيرا من الناس الى قوله لعلهم يشكرون **باب** قول الله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام الى قوله وان الله بكل شيء عليم حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا زياد بن سعد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة حدثنا يحيى بن بكير قال

اسماء الرجال - باب فضل الحرم على بن عبد الله بن جعفر المدينى جرير هو ابن عبد الحميد الضبى الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى مجاهد بن جبر الامام فى التفسير طاوس هو ابن كيسان اليمانى باب توريث دور مكة الخ اصبغ بن الفرج ابن وهب عبد الله يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب الزهرى على بن حسين زين العابدين عمرو بن عثمان بن عفان اسامة بن زيد بن حارثة باب نزول النبى صلعم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الحميدى عبد الله بن الزبير المكى ابو الوليد بن مسلم القرشى الاموى الدمشقى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو قال سلامة هو ابن روح بن خالد الايلى وصله ابن خزيمة عقيل بضم العين ابن خالد عم سلامة باب قول الله تعالى الخ على بن عبد الله بن المدينى سفيان هو ابن عيينة الهلالى زياد بن سعد هو الخراسانى سعيد بن المسيب المخزومى يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى : حل اللغات - لا يعضد

حاجة الى ما ذكره والله تعالى اعلم (قوله ثم كالذى يهدى بقرة) كلمة ثم ههنا قائمة مقام والذى بعده كالذى يهدى بقرة كان اصله والذى يقال فيه ثم يهجر كالذى يهدى فالترتيب التعقيب تعقيبه في ثبوت مضمون هذه الجمل بل مضمون هذه الجمل ثابت دائما فان كون السابق كالذى يهدى بدنة ومن يليه فى الحج كالذى يهدى بقرة امر ثابت عند الله تعالى لان كون من يليه كالذى يهدى بقرة بعد كون السابق كالذى يهدى بدنة فلا يحسن ارجاع معنى ثم الى تمام مضمون الجملة الا ان يقال ان الترتيب فى الاخبار او يقال بالترتيب بين الجمل حسب كتابة الملائكة فانهم يكتبون المهجر اولا ثم يكتبون من يليه والله تعالى اعلم وأما قوله ثم كبشا والتقدير والذى بعده كالذى يهدى كبشا والحاصل ان الحديث لا يخلو عن حذف الموصول مع بعض صلته والنحاة فيه خلاف والله تعالى اعلم (قوله فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعتين)

۵۱ قوله كانوا يصومون۔ اى المسلمون كانوا يصومون يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من محرم وكان فرضا فلما انزل فرض رمضان نسخ صوم يوم عاشوراء وهو ممدود وغير منصرف ۱۲ ع ۵۲ قوله وكان۔ اى عاشوراء يوما تستر فيه الكعبة لما بينهما من المناسبة فى الاعظام والاجلال وهذا موضع الترجمة ۱۲ قسطلانى ۵۳ قوله ليحجن۔ على صيغة المجهول مؤكدا بالنون الثقيلة وكذا قوله ليعتمرن قوله بعد خروج ياجوج وماجوج هما اسمان اعجميان بدليل منع الصرف وقرئ فى القرآن مهموزين وقيل ياجوج من الترك وماجوج من الجيل والديلم وقيل هم على صنفين طوال مفرطوا الطول وقصار مفرطوا القصر ذكره العينى وقال فى اول الباب ان المؤلف جعل الآية الكريمة ترجمة واشار بها الى امور الاول اشار فيه الى ان قوام امور الناس وانتعاش امر دينهم ودنياهم بالكعبة المشرفة يدل عليه قوله قياما للناس فاذا زالت الكعبة على يد ذى السويقتين تختل امورهم فلذلك اورد حديث ابى هريرة فيه مناسبة لهذا وبالمطابقة والثانى اشار به الى تعظيم الكعبة وتوقيرها يدل عليه قوله بيت الحرام حيث وصفها بالحرمة فاورد حديث عائشة رض فيه مناسبة لهذا فتتجه فيه المطابقة وذلك فى قوله وكان يوما تستر فيه الكعبة والثالث اشار به الى ان الكعبة لا تنقطع الزوار عنها ولهذا تحج بعد ياجوج وماجوج الذى يكون فيه من الفتن ما لا يوصف فلذلك اورد حديث ابى سعيد مناسبة لهذا ۱۲ ۵۴ قوله والاول اكثر۔ اراد البخارى بالاول من تقدم ذكرهم قبل شعبة وانما قال اكثر لاتفاق اولئك على اللفظ المذكور وانفراد شعبة بما يخالفهم وانما قال ذلك لان ظاهرهما التعارض لان الاول يدل على ان البيت تحج بعد اشراط الساعة والثانى يدل على انه لا تحج ويمكن الجمع بينهما بان يقال لا يلزم من حج الناس بعد ياجوج وماجوج ان تمتنع الحج فى وقت ما عند قرب ظهور الساعة والذى يظهر والله اعلم ان يكون المراد بقوله ليحجن البيت اى مكان البيت ويدل على ذلك ما روى ان الحبشة اذا خربوه لم يعمر بعد ذلك على ما يأتى ان شاء الله تعالى۔ كذا فى فتح البارى والعينى وقس ۱۲ ۵۵ قوله صفراء ولا بيضاء۔ اى ذهبا ولا فضة الا قسمته بالتذكير باعتبار المال قال القرطبى غلط من ظن ان المراد بذلك حلية الكعبة وانما اراد الكنز الذى بها وهو ما كان يهدى اليها فيدخر ما يزيد عن الحاجة واما الحلى فمحبسة عليها كالقناديل فلا يجوز صرفها الى غيرها۔ كذا فى العينى ۱۲ ۵۶ قوله قلت ان صاحبيك لم يفعلا۔ يعنى النبى صلى الله عليه وسلم والصديق لم يتعرضا لما قصدته قال اى عمر هما المرءان اى الرجلان الكاملان اقتدى انا ايضا بهما فلا افعل ما لم يفعلا فتركه على حاله قال شارح التراجم وجه مناسبة الحديث للترجمة ان الكعبة لم تزل معظمة تقصد بالهدايا تعظيما فالكسوة من باب التعظيم لها ايضا قلت لعل الكعبة كانت مكسوة وقت جلوس عمر فحيث لم ينكره وقررها دل على جوازها والحديث مختصر والمراد من الكسوة تمولها بالذهب والفضة۔ هذا كله فى الكرمانى قال العينى ويحتمل ان يكون اخذه من قول عمر لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة فالمال يطلق على كل ما يتمول به فيدخل فيه الكسوة قال صاحب التلخيص لا يجوز بيع استار الكعبة المشرفة وكذا قال ابو الفضل ابن عبدان لا يجوز قطع استارها ولا قطع شئ من ذلك ولا يجوز نقله ولا بيعه ولا شراؤه ما يفعله العامة يشترونه من بنى شيبة لزمه رده ووافقه على ذلك الرافعى وقال ابن الصلاح الامر فيها الى الامام يصرفه فى مصارف بيت المال بيعا وعطاء واحتج بما ذكره الازرقى ان عمر كان ينزع كسوة الكعبة كل سنة فيقسمها على الحاج وعند الازرقى عن ابن عباس وعائشة انهما قالا ولا باس ان يلبس كسوتها من صارت اليه من حائض وجنب وغيرهما انتهى ۱۲ ۵۷ قوله بين العمودين اليمانيين۔ بتخفيف الياء لانهم جعلوا الالف بدل احدى يائى النسبة وجوز سيبويه التشديد وفى المشكوة عن ابن عمر جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى متفق عليه انتهى قال العينى مطابقته فى قوله فاغلقوا عليهم فان قلت من جملة الترجمة قوله ويصلى فى اى نواحى البيت وهذا يدل على التخيير وفى الحديث بين اليمانيين وهو يدل على التعيين قلت لم يكن صلاته صلعم فى ذلك الموضع قصدا وانما وقع اتفاقا وهذا لا ينافى التخيير ولئن سلمنا انه كان قصدا ولكن لم يكن قصده حتما وانما كان اختيار ذلك الموضع لمزية فضله على غيره فلا يدل على التعيين ۱۲

حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ح وحدثنى محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا محمد بن ابى حفصة عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كانوا يصومون عاشوراء قبل ان يفرض رمضان وكان يوما تستر فيه الكعبة فلما فرض الله رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء ان يصومه فليصمه ومن شاء ان يتركه فليتركه۔ حدثنا احمد بن حفص قال حدثنا ابى قال حدثنا ابراهيم عن الحجاج بن حجاج عن قتادة عن عبد الله بن ابى عتبة عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج ياجوج وماجوج تابعه ابان وعمران عن قتادة وقال عبد الرحمن عن شعبة لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت والاول اكثر قال ابو عبد الله سمع قتادة عبد الله وعبد الله ابا سعيد۔ باب كسوة الكعبة۔ حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا سفين قال حدثنا واصل الاحدب عن ابى وائل قال جئت الى شيبة ح وحدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن واصل عن ابى وائل قال جلست مع شيبة على الكرسى فى الكعبة فقال لقد جلس هذا المجلس عمر فقال لقد هممت ان لا ادع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمته قلت ان صاحبيك لم يفعلا قال هما المرءان اقتدى بهما۔ باب هدم الكعبة۔ قالت عائشة قال النبى صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم۔ حدثنا عمرو بن على قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عبيد الله بن الاخنس قال حدثنى ابن ابى مليكة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كانى به اسود افحج يقلعها حجرا حجرا۔ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة۔ باب ما ذكر فى الحجر الاسود۔ حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن عابس بن ربيعة عن عمر انه جاء الى الحجر الاسود فقبله فقال انى لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا انى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك۔ باب اغلاق البيت ويصلى فى اى نواحى البيت شاء۔ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت هو واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فاغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا كنت اول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين۔ باب الصلوة فى الكعبة۔ حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا دخل الكعبة مشى قبل الوجه حين يدخل ويجعل الباب قبل الظهر يمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذى قبل وجهه قريبا من ثلثة اذرع فيصلى يتوخى المكان الذى اخبره بلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فيه وليس على احد باس ان يصلى فى اى نواحى البيت شاء۔ باب من لم يدخل الكعبة وكان ابن عمر يحج كثيرا ولا يدخل۔ حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله اخبرنا اسمعيل بن ابى خالد عن عبد الله بن ابى اوفى قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين ومعه من يستره من الناس فقال له رجل ادخل

اخبرنى — رسول الله — حدثنا — زعفر ۳ قريب ثلث

الليث هو ابن سعد الامام البصرى يونس هو ابن يزيد الايلى باب ما ذكر فى الحجر الاسود محمد بن كثير العبدى الاعمش سليمان الكوفى ابراهيم بن يزيد النخعى باب اغلاق البيت قتيبة

اسماء الرجال۔ محمد بن مقاتل المروزى مجاور بمكة عبد الله بن المبارك المروزى محمد بن ابى حفصة اسمه ميسرة البصرى۔ الزهرى عروة المذكوران اولا احمد بن حفص بن عبد الله بن راشد السلمى ابى هو حفص المذكور قاضى نيسابور ابراهيم هو ابن طهمان ابو سعيد الخراسانى الحجاج هو الاسلمى الباهلى الاحول قتادة هو ابن دعامة السدوسى تابعى تابع عبد الله ابان بن يزيد العطار وعمران القطان وصلهما احمد باب كسوة الكعبة عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى البصرى خالد بن الحارث الهجيمى واصل الاحدب الاسدى ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى قبيصة بن عقبة السوائى باب هدم الكعبة عمرو بن على الباهلى الصيرفى يحيى بن سعيد هو القطان البصرى عبيد الله بن الاخنس النخعى الكوفى ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى مليكة التيمى الاحول يحيى بن بكير هو المخزومى ۳۴

حل اللغات عاشوراء بالمد اليوم العاشر من المحرم لا ادع لا اترك صفراء ولا بيضاء ذهبا ولا فضة افحج من الفحج وهو تدانى صدور القدمين وتباعد العقبين ولج دخل يتوخى يقصد۔

حاشية السندى ۱۲۹ — ینبغی حمله على قيامهم على التعاقب لا على قيامهم معا لئلا تضيع الحراسة المطلوبة بوضع هذه الصلوة بل قد جاء التعاقب فى رواية ابى داؤد صريحا من حديث ابن مسعود ولفظه فقام هؤلاء اى الطائفة الثانية فقضوا لانفسهم ركعة ثم سلموا ثم ذهبوا ورجع اولئك الى مقامهم فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلموا كذا ذكره المحقق ابن حجر قوله نحو من قول مجاهد اذا اختلطوا قياما قد وقع ههنا فى الكتاب اختصار مخل وتصحيف وقد ساقه الاسماعيلى على وجهه عن مجاهد قال اذا اختلطوا فانما هو الاشارة بالرأس وعن ابن عمر مثل قول مجاهد اذا اختلطوا فانما هو الذكر واشارة الرأس زاد ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان كثروا الخ فقول المصنف اذا اختلطوا قياما تصحيف من قوله اذا اختلطوا فانما وامابعد ذلك فهو محذوف فى غير موضعه كذا يستفاد مما ذكره المحقق ابن حجر رحمه الله تعالى اعلم قوله وان كانوا اكثر من ذلك جاء فى رواية مسلم

التقبيل يخب من الخبب وهو ضرب من العدو اي يرمل المحجن بكسر الميم عصا معوجة الراس

رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة قال لا باب من كبر في نواحي الكعبة حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت فأخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل عليهما السلام في ايديهما الازلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصل فيه

باب كيف كان بدء الرمل حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم وفد وهنهم حمى يثرب فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرملوا الاشواط الثلثة وان يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعه ان يأمرهم ان يرملوا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم

باب استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة اول ما يطوف ويرمل ثلثا حدثنا اصبغ قال اخبرني ابن وهب عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف يخب ثلثة اطواف من السبع

باب الرمل في الحج والعمرة حدثنا محمد قال حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر قال سعى النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة اشواط ومشى اربعة في الحج والعمرة تابعه الليث قال حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب قال للركن اما والله اني لأعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استلمك ما استلمتك فاستلمه ثم قال ما لنا وللرمل انما كنا راءينا به المشركين وقد اهلكهم الله ثم قال شيء صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نحب ان نتركه حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما قلت لنافع اكان ابن عمر يمشي بين الركنين قال انما كان يمشي ليكون ايسر لاستلامه

باب استلام الركن بالمحجن حدثنا احمد بن صالح ويحيى بن سليمن قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن تابعه الدراوردي عن ابن اخي الزهري عن عمه

باب من لم يستلم الا الركنين اليمانيين وقال محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء انه قال ومن يتقي شيئا من البيت وكان معاوية يستلم الاركان فقال له ابن عباس انه لا نستلم هذين الركنين فقال ليس شيء من البيت مهجورا وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن حدثنا ابو الوليد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال لم ار النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين

باب تقبيل الحجر حدثنا احمد بن سنان حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا ورقاء اخبرنا زيد بن اسلم عن ابيه قال رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر وقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن الزبير بن عربي قال سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه

اسماء الرجال ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم ايوب هو السختياني عكرمة مولى ابن عباس باب كيف كان بدء الرمل سليمان بن حرب الواشحي البصري حماد هو ابن زيد ايوب السختياني سعيد بن جبير الكوفي الاسدي باب استلام الحجر اصبغ بن الفرج بن سعيد الاموي ابن وهب عبد الله المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري سالم عن ابيه عبد الله بن عمر باب الرمل في الحج والعمرة محمد هو ابن سلام وبه جزم ابن السكن ورجح ابو علي الجياني انه ابن رافع وقيل هو البخاري نفسه بدليل رواية عن الراوي التالي سريج بن النعمان الجوهري البغدادي فليح بن سليمان الخزاعي نافع مولى ابن عمر سعيد بن ابي مريم زيد بن اسلم العدوي مولى عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر

۵۱ قوله ارأيت - اى اخبرنى ان زوحمت بالواو وبدونها مبنيا للمفعول من المزاحمة قوله ان غلبت على صيغة المجهول اى اخبرنى عن حكمه عند الازدحام والغلبة ۱۲ ع ۵۲ قوله اجعل اليمن - اى اجعل لفظ رأيت باليمن وكان السائل يمنيا قوله ارأيت فى محل النصب لانه مفعول اجعل بالتاويل المذكور وقوله باليمن فى محل النصب على الحال حاصل هذا الكلام اى ان كنت طالب السنة فاترك الرأى وقول ارأيت ونحوه باليمن واتبع السنة ولا تتعرض بغير ذلك وانما قال ذلك لانه فهم منه معارضة الحديث بالرأى قوله رأيت رسول الله صلعم من كلام ابن عمر اعاده للتاكيد وفهم منه انه لايرى الزحام عذرا فى ترك الاستلام وقد روى سعيد بن

منصور من طريق القاسم بن محمد قال رأيت ابن عمر يزاحم على الركن حتى يدمى وروى الفاكهى من طرق عن ابن عباس كراهة المزاحمة وقال لا تؤذى ولا تؤذى ۱۲ عمدة القارى شرح البخارى للعينى ۵۳ قوله طاف النبى صلعم على بعير قال ابن بطال استلامه بالمحجن راكبا يحتمل ان يكون لشكوى به انتهى وقد صرح به ابو داؤد فى سننه قال النووى قال اصحابنا الافضل ان يطوف ماشيا ولا يركب الا بعذر مرض او نحوه او كان ممن يحتاج الى ظهوره ليستفتى ويقتدى به وان كان بغير عذر جاز بلا كراهة لكنه خلاف الاولى وقال مالك وابو حنيفة ان طاف راكبا لعذر اجزاه والا فلا شئ عليه وان كان لغير عذر فعليه دم قال ابو حنيفة وان كان بمكة اعاد الطواف ملتقطا من العينى ۵۴ قوله ذكرت لعروة - اى ذكرت لعروة ابن الزبير ما قيل فى حكم القادم الى مكة وحذف البخارى صورة السوال وجوابه واقتصر على المرفوع وقد ذكره مسلم مكملا ۱۲ ۵۵ قوله ثم لم تكن عمرة - انما سأله عن فسخ الحج الى العمرة على مذهب من يرى ذلك واحتج بامر النبى صلعم لهم بذلك فى حجة الوداع فاعلم عروة ان النبى صلعم لم يفعل بذلك بنفسه ولا من جاء بعده وفى اعراب عمرة وجهان الرفع على ان كان تامة ويكون معناه ثم لم تحصل عمرة والنصب على ان كان ناقصة ويكون معناه ثم لم تكن تلك الفعلة عمرة - كذا ذكره العينى ۵۶ قوله فلما مسحوا الركن حلوا - اى الحجر الاسود ومسحه يكون فى اول الطواف ولكن لا يحصل التحلل بمجرد المسح فى اول الطواف فلا بد من التقدير وتقديره فلما مسحوا الركن واتموا طوافهم وسعيهم وحلقوا حلوا اى من احرامهم وحذف المقدر هنا للعلم به وعدم خفائه وهو مذهب الجمهور كذا ذكره العينى والقسطلانى ثم قال العينى قال الكرمانى لا حاجة الى التاويل اذ مسح الركن كناية عن الطواف فالمراد لما فرغوا من الطواف حلوا واما السعى والحلق فهما عند بعض العلماء ليسا بركنين انتهى قلت لا بد من التاويل لان الكلام على مذهب الجمهور واراد بقوله عن بعض العلماء ما ذهب اليه ابن عباس وابن راهويه وقد رد عليهما ذلك وفى الحديث مطلوبية الوضوء للطواف واختلفوا هل هو واجب او شرط فقال ابو حنيفة ليس بشرط فلو طاف على غير وضوء صح طوافه فان كان للقدوم فعليه صدقة وان كان للزيارة فعليه شاة وقال مالك والشافعى واحمد هو شرط ۱۲ ۵۷ قوله اذ منع - اى حين منع نصب على انه مفعول ثان لاخبرنى اى اخبرنى بزمان المنع قائلا كيف يمنعهن قوله ابن هشام هو ابراهيم فى امرته على الحج بالناس من قبل ابن اخته هشام بن عبد الملك او المراد اخوه محمد بن هشام قوله كيف يمنعهن بتاء الخطاب لابن هشام وبالياء اسے كيف يمنعهن مانع قوله لقد ادركته اى طوافهن قوله حجرة بفتح الحاء وسكون الجيم وبعد الراء هاء نصب على الظرفية اى ناحية محجورة عن الرجال ولابى ذر عن الكشميهنى حجزة بفتح الحاء والزاى المعجمة اى فى ناحية بينها حاجز يسترها منهم قوله انطلقى عنك اى عن جهة نفسك ۵ جلك قوله يخرجن وفى رواية يكن يخرجن متنكرات وفى رواية عبد الرزاق مستترات قوله ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمن حتى يدخلن وللحموى حين يدخلن واخرج الرجال بضم الهمزة اى اذا اردنا الدخول وقفن قائمات حتى يدخلن حال كون الرجال مخرجين منه قوله درعا موردا اى قميصا احمر لونه لون الورد ۱۲ قس ع ۵۸ قوله او بشئ غير ذلك نحو منديل وتركان الراوى لم يضبط قيل اهل الجاهلية يتقربون بمثله الى الله تعالى ۱۲ ع

ويقبله وقال ارأيت ان زوحمت ارأيت ان غلبت قال اجعل ارأيت باليمن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله قال محمد بن يوسف الفربرى وجدت فى كتاب ابى جعفر قال ابو عبد الله الزبير بن عدى كوفى والزبير بن عربى بصرى **باب** من اشار الى الركن اذا اتى عليه **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف النبى صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى على الركن اشار اليه **باب** التكبير عند الركن **حدثنا** مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف النبى صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى الركن اشار اليه بشئ عنده وكبر تابعه ابراهيم بن طهمان عن خالد الحذاء **باب** من طاف بالبيت اذا قدم مكة قبل ان يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصفا **حدثنا** اصبغ عن ابن وهب قال اخبرنى عمرو عن محمد بن عبد الرحمن قال ذكرت لعروة قال فاخبرتنى عائشة ان اول شئ بدأ به حين قدم النبى صلى الله عليه وسلم انه توضأ ثم طاف ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر وعمر مثله ثم حججت مع ابى الزبير فاول شئ بدأ به الطواف ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلونه وقد اخبرتنى امى انها اهلت هى واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف فى الحج او العمرة اول ما يقدم سعى ثلثة اطواف ومشى اربعة ثم سجد سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول يخب ثلثة اطواف ويمشى اربعة وانه كان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة **باب** طواف النساء مع الرجال وقال لى عمرو بن على حدثنا ابو عاصم قال ابن جريج اخبرنى عطاء اذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبى صلى الله عليه وسلم مع الرجال قلت بعد الحجاب او قبل قال اى لعمرى لقد ادركته بعد الحجاب قلت كيف يخالطن الرجال قال لم يكن يخالطن كانت عائشة تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم فقالت امرأة انطلقى نستلم يا ام المؤمنين قالت انطلقى عنك وابت يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمن حين يدخلن واخرج الرجال وكنت اتى عائشة انا وعبيد بن عمير وهى مجاورة فى جوف ثبير قلت وما حجابها قال هى فى قبة تركية لها غشاء وما بيننا وبينها غير ذلك ورأيت عليها درعا موردا **حدثنا** اسمعيل حدثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة ابن الزبير عن زينب بنت ابى سلمة عن ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اشتكى فقال طوفى من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلى الى جنب البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور **باب** الكلام فى الطواف **حدثنا** ابراهيم بن موسى حدثنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى سليمان الاحول ان طاوسا اخبره عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان ربط يده الى انسان بسير او بخيط او بشئ غير ذلك فقطعه النبى صلى الله عليه وسلم

ن ان زحمت
ن هو ابو جعفر هذا كاتب البخارى
۲ هذا
ن الى الركن
ن ۲ على
ن ۲ ثنا
ن ابن الزبير عبد الله ۱۲
ن ۲ اخبرنا
ن ۲ ابعد
ن ادركته
ن ۲ حجزة
ن ۲ حتى

۱۲ الفرار هشام هو الصنعانى ابن جريج عبد الملك تقدم سليمان هو ابن ابى مسلم طاوس هو ابن كيسان

اسماء الرجال

باب من اشار الخ محمد بن المثنى العنزى الزمن البصرى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى خالد هو ابن مهران ابو المنازل الحذاء عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس باب التكبير الخ مسدد بن مسرهد الاسدى خالد بن عبد الله الطحان خالد الحذاء وعكرمة هى المذكورون آنفا باب من طاف بالبيت اصبغ هو ابن الفرج المصرى ابن وهب عبد الله المصرى عمرو هو ابن الحارث محمد بن عبد الرحمن ابو الاسود النوفلى ابراهيم ابن المنذر بن عبد الله الاسدى ابو ضمرة انس بن عياض الليثى المدنى موسى بن عقبة الامام فى المغازى نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى باب طواف النساء الخ وقال لى عمرو بن على الباهلى البصرى هذا من باب المذاكرة ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج عبد الملك الاموى المكى عطاء هو ابن ابى رباح المكى اسمعيل هو ابن ابى اويس الاصبحى مالك هو الامام المدنى باب الكلام فى الطواف ابراهيم بن موسى بن يزيد

حل اللغات يخب بضم الخاء وبالموحدة المشددة اى يرمل يسعى اى يسرع المسيل الوادى الذى بين الصفا والمروة وهو قبل الوصول الى الميل الاخضر المعلق بالمسجد الى ان يحاذى الميلين الاخضرين مجاورة مقيمة

ف لبيك اللهم لبيك

يلبسه فلا خلاق له حتى يقال لا يجلد المؤمن بلبسه فى النار فكيف يصح ذلك وعلى هذا فما ذكره الكرمانى من الاشارة الى النوع احسن اذ الاخبار باللباس المضاف الى نوع الكفرة انما يناسب نوع الجبة لا شخصها ثم الظاهر ان هذه الجبة كانت من لباس الرجال لا النساء فيختص الكلام من اصله بالرجال ولا يعم الرجال والنساء حتى يقال يجوز للنساء لبس الحرير وهذا الحديث يقتضى ان لا يجوز لهن ذلك والله تعالى اعلم (قوله باب الحراب والدرق) قال الكرمانى الدرق بالمهملتين المفتوحتين جمع الدرقة وهى الترس الذى يتخذ من الجلود (قوله قال حسبك) حمل على الاستفهام بقرينة الجواب بتقدير الهمزة وقيل لا حاجة الى التقدير وقولها نعم محمل على التصديق فان نعم يأتى لتصديق المخبر قلت الاصل فى نعم انه جواب الاستفهام ومع ان الاخبار للمخاطب بان هذا يكفيك بمعنى انه قد طاب به قلبك ليس فيه كثير فائدة اذ هو بذلك اعلم من المتكلم فان صاحب البيت ادرى بما فيه فتأمل

۵۱ قوله قد بيده ـ بضم القاف امر من قاده يقوده من القيادة او القود وهو الجر والسحب قيل ظاهر الحديث ان المقود كان ضريرا ورُدّ بانه يحتمل ان يكون لمعنى آخر ـ قاله العيني ۵۲ قوله في رهط ـ وهو ما دون العشرة من الرجال وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة قوله يؤذن من الايذان وهو الاعلام والضمير فيه راجع الى الرهط باعتبار اللفظ ويجوز ان يكون لابي هريرة على الالتفات ـ كذا في العيني ۵۳ قوله ان لا يحج ـ بالنصب بكلمة ان وفي بعض النسخ الا يحج بفتح الهمزة وشدة اللام وعليه تكلم الكرماني فقال ان اصله ان لا يحج وان مخففة من المشقلة اي ان الشان هذا ما قاله العيني لكن نسخة الكرماني هي عندي فيه الا يحج بالنصب وبالرفع على ان ان هي المخففة من المثقلة اي الشان انتهى وفي بعض النسخ الا لا يحج بفتح الهمزة وخفة اللام للتنبيه ۵۴ قوله عريان فاعل يطوف وفي مسلم عن هشام عن ابيه عروة قال كانت العرب يطوفون عراة الا ان يعطيهم الحمس ثيابا فيعطي الرجال الرجال والنساء النساء، واحتج مالك والشافعي واحمد في رواية بهذا فقالوا باشتراط ستر العورة وذهب ابو حنيفة واحمد في رواية الى انه لو طاف عريانا يجبر بدم ـ كذا في العيني ۵۵ قوله فيبني ـ اي على ما مضى من طوافه مبتدأ من الموضع الذي قطع عنده على الاصح ولا يستانف الطواف وهذا مذهب الجمهور خلافا للحسن حيث قال يستانف قيده مالك بصلوة الفريضة قاله القسطلاني قال الكرماني انما لم يذكر البخاري حديثا يدل على الترجمة اشارة الى انه لم يجد في الباب حديثا بشرطه انتهى قال العيني لم يلتزم البخاري ما ذكره فانه اذا ذكر ترجمة واتى باثر من صحابي او تابعي فانه يكتفي ۵۶ قوله لسبوعه ـ بضم السين المهملة والباء الموحدة يعني الاسبوع اي سبع مرات وسبوع بدون الهمزة لغة قليلة فيه وقيل هو جمع سبع او سبع كبرد وبرود وضرب وضروب قاله العيني والقسطلاني ۵۷ قوله سبوعا ـ بدون الهمزة قط الا صلى ركعتين اي من غير الفريضة وهما سنة مؤكدة على اصح القولين عند الشافعية وهذا مذهب الحنابلة واوجبها ابو حنيفة والمالكية لكن قال الحنفية لا يجبران بدم ـ قس والدليل على وجوبها قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ومواظبته صلعم عليها ۵۸ قوله لم يقرب الكعبة بعد طوافه بها ـ اي للقدوم قال العيني ظاهر الحديث ان لا طواف بعد طواف القدوم ولكن لا يمنع منه لانه صلعم لعله ترك الطواف بعد طواف القدوم خشية ان يظن احد انه واجب وكان يحب التخفيف على امته ۵۹ قوله خارجا من المسجد ـ حاصله انه ليس لركعتي الطواف موضع معين بل يجوز ايقاعهما في اي موضع اراد الطائف وان كان ذلك خلف المقام افضل ولذلك ذكر عقيب هذا الباب باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام ع ۶۰ قوله وصلى عمر خارجا من الحرم ـ اي بذي طوى وهذا وصله البيهقي وانما فعله عمر ذلك لكونه طاف بعد الصبح وكان لا يرى التنفل بعده مطلقا حتى تطلع الشمس قسطلاني ۶۱ قوله ولم تصل حتى خرجت ـ من المسجد ومن مكة ثم صلت فدل ذلك على جواز صلوة الطواف خارج المسجد اذ لو كان شرطا لازما لما اقرها النبي صلعم عليه وعلى ان من نسي ركعتي الطواف قضاهما حيث ذكرهما من حل او حرم اجزاه وهو قول الجمهور قاله القسطلاني قال العيني وبه قال ابو حنيفة والشافعي وقال الثوري يركعهما حيث شاء ما لم يخرج من الحرم وقال مالك ان لم يركعهما حتى تباعد ورجع الى بلاده عليه دم انتهى ۶۲ قوله باب الطواف بعد الصبح والعصر ـ اي هذا باب في بيان حكم الطواف بعد صلوة الصبح وبعد صلوة العصر هذا تقدير الكلام ولكن يقدر هكذا باب في بيان حكم الصلوة عقيب الطواف بعد صلوة الصبح والعصر وان لم يقدر هكذا لا يقع المطابقة بين الترجمة وبين احاديث الباب وانما اطلق ولم يبين الحكم لورود الآثار المختلفة في هذا الباب ع ۶۳ قوله صلى الركعتين بذي طوى ـ بضم الطاء واد في طريق التنعيم ينزل فيه امير الحاج فمن نونه جعله اسما للوادي ومن منعه جعله اسما للبقعة مع العلمية قال الطحاوي فهذا عمر اخر الصلوة الى ان يدخل وقتها وهذا بحضرة جماعة من الصحابة ولم ينكره احد وانما اخر ذلك لانه لا ينبغي لاحد طاف بالبيت الا ان يصلي حينئذ الا من عذر ـ كذا في العيني اي بعضه

بيده ثم قال قُدْ بيده **بابٌ** اذا رأى سيرًا او شيئًا يكره في الطواف قطعه **حدثنا** ابو عاصم عن ابن جريج عن سليمٰن الاحول عن طاؤس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يطوف بالكعبة بزمام او غيره فقطعه **بابٌ** لا يطوف بالبيت عريانٌ ولا يحج مشرك **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث قال حدثنا يونس قال ابن شهاب حدثني حميد بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر الصديق بعثه في الحجة التي امّره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس ان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان **بابٌ** اذا وقف في الطواف وقال عطاء فيمن يطوف فتقام الصلوة او يدفع عن مكانه اذا سلّم يرجع الى حيث قطع عليه فيبني ويذكر نحوه عن ابن عمر وعبد الرحمٰن بن ابي بكر **بابٌ** صلّى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين وقال نافع كان ابن عمر يصلي لكل سبوع ركعتين وقال اسمٰعيل بن امية قلت للزهري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف فقال السنة افضل لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبوعا قط الا صلى ركعتين **حدثنا** قتيبة قال حدثنا سفيٰن عن عمرو قال سألنا ابن عمر أيقع الرجل على امرأته في العمرة قبل ان يطوف بين الصفا والمروة قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ثم صلّى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال وسألت جابر بن عبد الله فقال لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة **بابٌ** من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع بعد الطواف الاول **حدثنا** محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة **بابٌ** من صلّى ركعتي الطواف خارجا من المسجد وصلّى عمر خارجا من الحرم **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمٰن عن عروة عن زينب عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا الغساني عن هشام عن عروة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو بمكة واراد الخروج ولم تكن ام سلمة طافت بالبيت وارادت الخروج فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة للصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون ففعلت ذلك ولم تصل حتى خرجت **بابٌ** من صلّى ركعتي الطواف خلف المقام **حدثنا** اٰدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين ثم خرج الى الصفا وقد قال الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **بابٌ** الطواف بعد الصبح والعصر وكان ابن عمر يصلي ركعتي الطواف ما لم تطلع الشمس وطاف عمر بعد صلوة الصبح فركب حتى صلى الركعتين بذي طوى **حدثنا** الحسن بن عمر البصري قال حدثنا يزيد بن زريع عن حبيب عن عطاء عن عروة عن عائشة ان ناسا طافوا بالبيت بعد صلوة الصبح ثم قعدوا الى المذكر حتى اذا طلعت

اسماء الرجال، باب اذا رأى سيرا ابو عاصم الضحاك والرواة الباقون تقدموا في الباب السابق باب لا يطوف الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب اذا وقف الخ قال عطاء هو ابن ابي رباح التابعي الكبير وصله عبد الرزاق باب طاف النبي صلى الله عليه وسلم قال نافع اي مولى ابن عمر وصله عبد الرزاق قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عمرو هو ابن دينار المكي باب من لم يقرب الكعبة محمد بن ابي بكر بن علي المقدمي الثقفي فضيل هو ابن سليمان النميري موسى بن عقبة الاسدي كريب مولى ابن عباس باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل الاسدي زينب هي بنت ابي سلمة ربيبة النبي صلعم ام سلمة ام المؤمنين محمد بن حرب شيخ المؤلف الواسطي هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام

حل اللغات قُدْ امر من قاده يقوده من القيادة او القود وهو الجر والسحب رهط هو ما دون العشرة من الرجال وقيل الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة لا يقرب امرأته اي لا يجامعها المذكر الواعظ

والله تعالى اعلم (قوله ان اول ما نبدأ به، قد يقال ما يبدأ به هو الاول فما معنى اضافة الاول اليه والجواب انه يمكن اعتبار امور متعددة مبتدأ بها باعتبار تقدمها على غيرها كان يعتبر جميع ما يقع اول النهار مبتدأ به فما يكون فيها متقدما يقال له اولها انتهى قوله ثم نرجع فننحر ينبغي ان يكون بالرفع على العطف على مقدار اي فنصلي ثم نرجع فننحر ولا يستقيم عطفه على ان نصلي لانه خبر على الاول والاول لا يتعدد الا ان يراد بالاول ما يعم الاول حقيقة او اضافة اي يكون اول بالنظر الى ما بعده وذكر الرجوع لكونه تمهيدا لذكر النحر والا فالمطلوب ذكر النحر دون الرجوع ولعل الذي تعتبر اولية الامرين اعني الصلوة والنحر بالنسبة اليه مما يبدأ به هو الاكل والشرب اللذان هما من متعلقات هذا اليوم دينا فكانه اعتبر الصلوة والنحر والاكل والشرب مبتدأ بها ثم اعتبر الصلوة والنحر اول المبتدأ به على ان الصلوة اول حقيقة والنحر اول اضافة والله تعالى اعلم (قوله وعندي جاريتان الخ لم يرد به الاستدلال على

له قوله اذا كانت الساعة التي تكره فيها الصلوة قاموا اي التي عند طلوع الشمس وكان المذكورين كانوا يتحرون ذلك الوقت فاخروا الصلوة اليه قصدا فلذلك انكرت عائشة عليهم هذا ان كانت ترى ان الطواف سبب لايكره مع وجوده الصلوة في الاوقات المنهية ويحتمل انها كانت تحمل النهي على عمومه ويدل على ذلك ما رواه ابن ابي شيبة باسناد حسن عن عائشة انها قالت اذا اردت الطواف بالبيت بعد صلوة الفجر او العصر فطف واخر الصلوة حتى تغيب الشمس وحتى تطلع فصل لكل اسبوع ركعتين ـ كذا في الفتح الباري ١٢ ٢ه قوله ينهى عن الصلوة عند طلوع الشمس الخ هو حجة لابي حنيفة ومن معه قال الكرماني فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة قلت تعلقه اما من جهة ما ثبت ان الطواف صلوة او من جهة ان الطواف مستلزمة للصلوة التي هي مسنونة بعده انتهى ١٢ ٣ه قوله لم يدخل بيتها الا صلى هذا من خصائصه صلعم والدليل عليه ما رواه ابو داؤد من حديث ذكوان مولى عائشة عن عائشة انها حدثته انه صلعم كان يصلي بعد العصر وينهى عنه ويواصل وينهى عن الوصال وتمام البحث مر في باب ما يصلي بعد العصر في صفحه ٨٣ والله اعلم ١٢ ٤ه قوله وهو على بعير قال القسطلاني لاكراهة في الطواف راكبا من غير عذر على المشهور عند الشافعية قال النووي لكنه خلاف الاولى وعند الحنفية المشي من واجبات الطواف الا من عذر والمطابقة من حيث ان المؤلف حمل سبب طوافه صلعم على انه كان عن شكوى فيؤيد رواية ابي داؤد من حديث ابن عباس بلفظ قدم النبي صلعم وهو يشتكي فطاف على راحلته انتهى مختصرا ١٢ ٥ه قوله سقاية الحاج هو المصدر من سقى والتي في قوله تعالى جعل السقاية في رحل اخيه مشربة الملك قال ابن الاثير سقاية الحاج ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ في الماء وكان يليها عباس ابن عبد المطلب في الجاهلية والاسلام وروى الفاكهي عن عطاء سقاية الحاج زمزم كذا في العيني ١٢ ٦ه قوله فاذن له قال النووي هذا يدل على مسئلتين احدهما ان المبيت بمنى ليالي ايام التشريق مامور به وهل هو واجب او سنة قال ابو حنيفة سنة والآخرون واجب والثانية يجوز لاهل السقاية ان يتركوا هذا المبيت ويذهبوا الى مكة ليستقوا بالليل الماء من زمزم ويجعلوه في الحياض كذا في العيني ١٢ ٧ه قوله اسقني قاله صلعم تواضعا وارشادا الى ان الاصل الطهارة والنظافة حتى يتحقق وزاد ابو علي ابن السكن في رواية فناوله العباس الدلو ١٢ قسطلاني ٨ه قوله لولا ان تغلبوا بلفظ المجهول اي لولا ان تجتمع عليكم الناس اذا رأوني قد عملته لرغبتهم في الاقتداء بي فيغلبوكم بالمكاثرة لنزلت اي عن راحلتي الخ ١٢ قس ٩ه قوله في زمزم بفتح الزايين وسكون الميم هي بالمسجد الحرام سميت به لكثرة مائها يقال ماء زمزم اذا كان كثيرا بينها وبين الكعبة قريب من اربعين ذراعا ١٢ ك ١٠ه قوله من ذهب كان هذا قبل تحريم استعمال الاواني من الذهب قاله القسطلاني قال العيني ان ذلك فعل الملائكة وليس بلازم ان يكون حكمهم حكمنا ١٢ ١١ه قوله طافوا طوافا واحدا اي يوم النحر لهما جميعا وعليه الشافعي رح وعندنا يلزم طوافان طواف قبل الوقوف بعرفة وطواف بعده للحج كذا ذكره ابن الملك قال القاري في المرقاة لاشك انه صلعم كان قارنا كما صححه النووي وغيره وقد صح حديث جابر انه طاف حين قدم مكة وطاف للزيارة بعد الوقوف فكيف طوافهم واحد ولا يخالفونه صلعم اللهم الا ان يقال ان هذا ايضا من الخصوصيات متعلقة ببعض الصحابة او المعنى انهم طافوا طوافا واحدا للحج بعد الرجوع من منى فقوله واحدا تاكيد لدفع توهم تعدد الطواف للقارن بعد الوقوف انتهى ومر الحديث مع بيانه في صفحه ٢١١ ١٢

الشمسُ قاموا يُصلّون فقالت عائشة قعدوا حتى اذا كانت الساعةُ التي تُكرهُ فيها الصلوة قاموا يُصلّون

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عُقبة عن نافع ان عبد الله قال سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا عَبيدة بن حُميد قال حدثني عبد العزيز بن رُفيع قال رأيتُ عبد الله بن الزُبير يطوف بعد الفجر ويصلي ركعتين قال عبد العزيز ورأيتُ عبد الله بن الزبير يصلي ركعتين بعد العصر ويُخبر ان عائشة حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل بيتها الا صلّاهما

باب المريض يطوف راكبا

حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وهو على بعير كلما اتى على الركن اشار اليه بشيء في يده وكبّر حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت شكوتُ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفتُ ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور

باب سقاية الحاج

حدثنا عبد الله بن محمد بن ابي الاسود قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له حدثنا اسحق بن شاهين قال حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقني قال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه قال اسقني فشرب منه ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تُغلبوا لنزلتُ حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه واشار الى عاتقه

باب ما جاء في زمزم

وقال عبدان اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال انس بن مالك كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فُرِجَ سقفي وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمةً وايمانا فافرغها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء الدنيا فقال جبرئيل لخازن السماء الدنيا افتح قال من هذا قال جبرئيل حدثني محمد بن سلام قال اخبرنا الفزاري عن عاصم عن الشعبي ان ابن عباس حدثه قال سقيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم قال عاصم فحلف عكرمة ما كان يومئذ الا على بعير

باب طواف القارن

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال من كان معه هدي فليُهل بالحج والعمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما فقدمتُ مكة وانا حائض فلما قضينا حجنا ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرتُ فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين اهلوا بالعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد ان رجعوا من منى واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن عُلية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر دخل ابنه

ثنا ح | ها | اخبرنا | ابنة | فرج | ففرج | قال | هو ابن سلام | ثنا

اسماءُ الرجال

ابراهيم بن المنذر هو الحزامي ابو ضمرة هو انس بن عياض المدني موسى بن عقبة صاحب المغازي الاسدي نافع مولى ابن عمر المدني الحسن بن محمد هو ابن الصباح الزعفراني عَبيدة بفتح العين وكسر الموحدة وسكون التحتية ابن حميد مصغرا التيمي النحوي عبد العزيز بن رفيع الاسدي المكي نزيل الكوفة باب المريض يطوف راكبا اسحق هو ابن شاهين خالد بن عبد الله الطحان الواسطي عكرمة مولى ابن عباس ابو عبد الله عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني عروة ابن الزبير العوام ام سلمة ام المؤمنين باب سقاية الحاج عبد الله بن محمد ابو بكر البصري ابو ضمرة انس بن عياض عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر اسحق بن شاهين الى آخر الاسناد مروا في هذه الصفحة باب ما جاء في زمزم الخ عبدان عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك يونس هو ابن يزيد الزهري هو ابن شهاب محمد بن سلام البيكندي الفزاري مروان بن معاوية عاصم هو ابن سليمان الاحول الشعبي عامر بن شراحيل باب طواف القارن عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير يعقوب بن ابراهيم الدورقي ابن علية هو اسمٰعيل بن ابراهيم وعلية اسم امه ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر بن الخطاب رض

حل اللغات سقاية الحاج قال ابن الاثير هو ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ في الماء

ان اللعب والغناء من سنن العيد اذ مثل اللعب يوصف بالسنية بل غايته ان يوصف بالاباحة بل لا يراد به الاستدلال على ان اظهار السرور والتوسعة على العيال بما يحصل لهم به بسط النفس وترويح البدن من كلف العبادة والاعراض عنهم عند شتغالهم باللعب ونحوه من السنن فانه الذي فعله صلى الله تعالى عليه وسلم بدلالة هذا الحديث لا اللعب والغناء والله تعالى اعلم (قوله فلا ادري ابلغت الرخصة من سواه ام لا) مبني على انه ما بلغ اليه ما سيجيء في حديث البراء من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ولن تجزي عن احد بعدك (قوله فاول شيء يبدأ به الصلوة) هذا من قبيل قوله ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة في الابتداء بالنكرة المخصصة مع تعريف الخبر لكون المبتدأ اسم تفضيل وقد جاز وامثاله (قوله باب المشي والركوب الى العيد بغير اذان ولا اقامة) هكذا في رواية الجمهور وفي رواية ابي ذر وابن عساكر هكذا باب المشي والركوب الى العيد والصلوة قبل الخطبة بغير

ص ١٣١-١٣٢ السندي

سله قوله وظهره بالرفع مبتدأ وقوله في الدار خبره والجملة وقعت حالاً والمراد من الظهر مركوبه الذي يركبه وحاصل المعنى ان عبد الله بن عمر كان عازماً على الحج واحضر مركوبه ليركب عليه فقال له ابنه عبد الله اني لا آمن ان يكون العام اي في هذا العام قتال فيصدوك اي يمنعوك عن البيت وذلك كان في عام نزل الحجاج ١٢ عيني ٥٢ قوله كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من التحلل حيث منعوه من دخول مكة يعني في الحديبية وقصته مشهورة ١٢ ع ٥٣ قوله فطاف لهما طوافاً واحداً اي للعمرة والحج بعد الوقوف بعرفة وهذا موضع الترجمة وحمله القائلون بطوافين وسعيين للقارن على ان المراد بقوله طوافاً واحداً اي طاف لكل منهما طوافاً يشبه الطواف الآخر ولا يخفى ما في ذلك وقد روى سعيد بن منصور عن نافع عن ابن عمر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جمع بين الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد وهذا صريح في المراد قاله القسطلاني قال علي القاري

عبد الله بن عبد الله وظهره في الدار فقال اني لا آمن ان يكون العام بين الناس قتال فيصدوك
عن البيت فلو اقمت فقال قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش بينه وبين البيت فان حيل
بيني وبينه افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم قال اشهدكم
اني قد اوجبت مع عمرتي حجاً قال ثم قدم فطاف لهما طوافاً واحداً حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
ليث عن نافع ان ابن عمر اراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف
ان يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظاهر البيداء قال ما شأن الحج والعمرة الا واحد
اشهدكم اني قد اوجبت حجاً مع عمرتي واهدى هدياً اشتراه بقديد ولم يزد على ذلك فلم ينحر ولم يحل من شيء
حرم منه ولم يحلق ولم يقصر حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى ان قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه
الاول وقال ابن عمر كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الطواف على وضوء

حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا
ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي انه سأل عروة بن الزبير
فقال قد حج النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة ان اول شيء بدأ به حين قدم انه توضأ ثم طاف بالبيت
ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم عمر مثل ذلك ثم حج عثمان
فرأيته اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم معاوية وعبد الله بن عمر ثم حججت مع ابي الزبير
ابن العوام فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلون ذلك
ثم لم تكن عمرة ثم آخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضها عمرة وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا
احد ممن مضى ما كانوا يبدؤون بشيء حين يضعون اقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا يحلون وقد رأيت
امي وخالتي حين تقدمان لا تبتدئان بشيء اول من البيت تطوفان به ثم انهما لا تحلان وقد اخبرتني امي
انها اهلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا

باب وجوب الصفا والمروة و جعل من شعائر الله

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة سألت عائشة فقلت لها
ارأيت قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف
بهما فوالله ما على احد جناح ان لا يطوف بالصفا والمروة قالت بئس ما قلت يا ابن اختي ان هذه لو كانت
كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا يطوف بهما ولكنها انزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون
لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل فكان من اهل يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة فلما اسلموا
سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج ان نطوف بالصفا والمروة فانزل الله
ان الصفا والمروة من شعائر الله الآية قالت عائشة وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما
فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما ثم اخبرت ابا بكر بن عبد الرحمن فقال ان هذا العلم

في شرح الموطأ ولنا ما رواه النسائي عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية قال طفت مع ابي وقد جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طوافين وسعى سعيين وحدثني ان علياً فعل ذلك وحدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وروى محمد بن الحسن في الآثار عن ابي حنيفة عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن ابي نصر السلمي عن علي بن ابي طالب قال اذا اهللت بالحج والعمرة فطف لهما طوافين واسع لهما سعيين بين الصفا والمروة وقال منصور فلقيت مجاهداً وهو يفتي بطواف واحد لمن قرن فحدثته بهذا الحديث فقال لو كنت سمعته لم افت الا بطوافين واما بعد فلا افتي الا بهما انتهى وبه قال ابن مسعود والشعبي والنخعي وجابر بن زيد وعبد الرحمن بن الاسود والثوري والحسن بن صالح انتهى كلام القاري ١٢

٥٤ قوله عام نزل الحجاج اي في عام نزل الحجاج بن يوسف الثقفي لقتال ابن الزبير اي متلبساً به على وجه المقاتلة بمكة وذلك انه لما مات معاوية بن يزيد بن معاوية ولم يستخلف بقي الناس بلا خليفة شهرين واياماً فاجتمع رأي اهل الحل والعقد من اهل مكة فبايعوا عبد الله بن الزبير وتابع اهل الشام ومصر مروان بن الحكم ثم لم يزل الامر كذلك الى ان توفي مروان وولي ابنه عبد الملك فمنع الناس الحج فخافوا ان يبايعوا ابن الزبير ثم بعث جيشاً أمّر عليه الحجاج فقدم مكة واقام الحصار من اول شعبان سنة اثنتين وسبعين بأهل مكة الى ان غلب عليهم وقتل ابن الزبير وصلبه ١٢ قس

٥٥ قوله انه سأل عروة بن الزبير حذف المؤلف المسئول عنه وقد بينه مسلم في روايته فقال ان رجلاً من اهل العراق قال لي سل لي عروة عن رجل يهل بالحج فاذا طاف يحل ام لا فاذا قال لك لا يحل فقل له ان رجلاً يقول ذلك فسألته فقال لا يحل من اهل بالحج الا بالحج قلت فان رجلاً كان يقول ذلك قال بئسما قلت فتصدى الي الرجل فسألني فحدثته فقال قل له فان رجلاً كان يخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فعل ذلك وما شأن اسماء والزبير فعلا ذلك قال فجئته فذكرت له ذلك فقال من هذا فقلت لا ادري قال فما باله لا يأتيني بنفسه يسألني اظنه عراقياً قلت لا ادري فقال انه قد كذب قد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ١٢ قس

٥٦ قوله انه توضأ هو موضع الترجمة قال القسطلاني وهو شرط عند الجمهور لا يصح الطواف بدونه كالطهارة من الخبث وستر العورة لحديث الترمذي الطواف بالبيت صلوة فيقيل على الاشتراط ما ذكر فيه لا تشبيهاً بها انتهى قال العيني واحتج من يرى وجوب الطهارة للطواف كالصلوة ولا حجة لهم في ذلك لان قوله انه توضأ لا يدل على وجوب الطهارة قطعاً لاحتمال ان كان وضوءه صلى الله عليه وسلم على وجه الاستحباب فان قلت قال صلى الله عليه وسلم الطواف بالبيت صلوة قلت التشبيه لا عموم له فلهذا لا ركوع فيه ولا سجود ولو كان حقيقة لكان احتاج الى تحليل وتسليم انتهى ١٢

٥٧ قوله ثم لم تكن عمرة قال عياض كان السائل لعروة انما سأله عن فسخ الحج الى العمرة على مذهب من يرى ذلك واحتج بامر النبي صلى الله عليه وسلم لهم بذلك في حجة الوداع فاعلمه عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك بنفسه ولا من جاء بعده وفي اعراب عمرة وجهان الرفع على ان كان تامة ويكون معناه ثم لم تحصل عمرة والنصب على ان كان ناقصة ويكون معناه ثم لم تكن تلك الفعلة عمرة واحتج بهذا الحديث من يرى ان الافراد بالحج هو الافضل ولا حجة لهم في ذلك لوجود احاديث كثيرة دلت على انه صلى الله عليه وسلم كان قارناً قاله العيني وسبق الحديث في صـ ٢١٩ ١٢

٥٨ قوله ان هذا العلم هو رواية الاكثرين اشارة الى كلام عائشة وقوله ما كنت سمعته بلفظ المتكلم وما نافية وقع خبراً وفي رواية الكشميهني ان هذا لعلم بفتح اللام التي للتأكيد وتنكير العلم فعلى هذا قوله لعلم خبر ان والمخبر هو الزهري وابو بكر هو ابن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام يقال له راهب قريش لكثرة صلاته ١٢ ف

اسماء الرجال قتيبة بن سعيد الثقفي ليث هو ابن سعد الامام المصري نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب باب الطواف على وضوء احمد بن عيسى التستري المصري الاصل ابن وهب عبد الله المصري عمرو بن الحارث المصري باب وجوب الصفا والمروة ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشي عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم **حل اللغات** قديد بقاف مضمومة ودالين مهملتين بينهما تحتية ساكنة مصغر موضع بين الحرمين

م مناة اسم صنم كانت في الجاهلية مشلل ثنية مشرفة على قديد

اذان ولا اقامة فقيل بتصويب رواية الجمهور في الباب الذي بعده من بيان تأخير الخطبة عن صلوة العيد وهو على تقديم الصلوة على الخطبة قلت والذي يظهر ان محط الترجمة في هذا الباب هو قوله بغير اذان ولا اقامة فلا يرد وجود قوله والصلوة قبل الخطبة ولا يورث التكرار لنظر الى البيان الذي بعده كما لا يخفى على من له فهم فيبين تفرق بين الجمعة والعيد بان المشي والركوب الى الجمعة معلق بالنداء لقوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وكذا الصلوة في الجمعة تكون باذان واقامة بخلاف العيد في كل ذلك فان السعي اليها بلا نداء من اذان او اقامة وكذا الصلوة ثم استدل على ذلك بحديث تأخير الخطبة عن الصلوة ولعل وجه الاستدلال والله تعالى اعلم ان المعلوم عند اجتماع النداء والخطبة في صلوة هو ان يكون النداء عند الخطبة وذلك لا يحسن الا عند تقدم الخطبة على الصلوة ليفيد النداء فائدته وعند تأخير الخطبة عن الصلوة

ماكنتُ سمعتہ ولقد سمعتُ رجالاً من اهل العلم يذكرون ان الناس الا من ذكرت عائشة ممن كان يُهل لمناة كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة فلما ذكر الله الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن قالوا يارسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة وان الله تعالى انزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا فهل علينا من حرج ان نطوّف بالصفا والمروة فانزل الله تعالى اِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللّٰهِ الاية قال ابوبكر فاسمع هٰذه الاية نزلت في الفريقين كليهما في الذين كانوا يتحرجون ان يطوفوا في الجاهلية بالصفا والمروة والذين يطوفون ثم تحرجوا ان يطوفوا بهما في الاسلام من اجل ان الله امر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت **باب** ما جاء في السعي بين الصفا والمروة وقال ابن عمر السعي من دار بني عباد الى زقاق بني ابي حسين **حدثنا** محمد بن عبيد قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طاف الطواف الاول خبّ ثلثا ومشى اربعا وكان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة فقلت لنافع اكان عبد الله يمشي اذا بلغ الركن اليماني قال لا الا ان يزاحم على الركن فانه كان لا يدعه حتى يستلمه **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة أيأتي امرأته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** المكي بن ابراهيم عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف بالبيت ثم صلى ركعتين ثم سعى بين الصفا والمروة ثم تلا لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **حدثنا** احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم قال قلت لانس بن مالك أكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة فقال نعم لانها كانت من شعائر الجاهلية حتى انزل الله تعالى اِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللّٰهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ اَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ اَنْ يَّطَّوَّفَ بِهِمَا **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته زاد الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو قال سمعت عطاء عن ابن عباس مثله **باب** تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت واذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت قدمت مكة وانا حائض لم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة قالت فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افعلي كما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب ح وقال لي خليفة حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حبيب المعلم عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال اهلّ النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه بالحج و

منٰاة ― ولم ― كلاهما ― فطاف ― لقد ― السّعی قال ― تطهری

۱ قوله ماكنت سمعته وقع خبر الان ولفظ كنت بلفظ المتكلم وكلمة ما نافية وعلى رواية الكشميهني قوله العلم خبر ان وكلمة ما موصولة ولفظ كنت بلفظ المخاطب ۱۲ ع ۲ قوله ولقد سمعت رجالا القائل هو ابوبكر بن عبد الرحمن المذكور وقوله الا من ذكرت عائشة هذا الاستثناء معترض بين اسم ان وهو قوله الناس وبين خبرها هو قوله ممن كان يهل لمناة ولفظ مسلم ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يقولون انما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون ان طوافنا بين هذين الحجرين من امر الجاهلية وقال آخرون من الانصار انما امرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا والمروة فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله قال ابوبكر بن عبد الرحمن فأراها قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء فان قلت ما وجه هذا الاستثناء قلت وجهه انه اشار به الى ان الرجال من اهل العلم الذين اخبروا ابا بكر بن عبد الرحمن اطلقوا ولم يخصوا طائفة وان عائشة رض خصت الانصار بذلك وهو قولها في صدر الحديث ولكنها انزلت في الانصار ۱۲ ع قس ۳ قوله ذلك اي الطواف بينهما بعد ذكر الطواف بالبيت وفي بعضها بعد ذلك وتوجيهه ان يقال لفظ ما ذكر بدل عن ذلك او ان ما مصدرية والكاف مقدر كما في زيد اسد اي ذكر السعي بعد ذكر الطواف كذكر الطواف واضحا جليا مشروعا مامورا به ۱۲ ك ۴ قوله من دار بني عباد بفتح العين وتشديد الموحدة ابن جعفر قوله الى زقاق بني ابي حسين تصغير بني ابي حسن ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ابن ابي حسين قال سفيان فيما رواه الفاكهي هو بين العلمين وقال البرماوي كالكرماني دار بني عباد من طرف صفا وزقاق بني ابي حسين من طرف المروة ۱۲ قس ۵ قوله بطن المسيل نصب على الظرفية اي المكان الذي يجتمع فيه السيل ولم يبق اليوم بطن المسيل لان السيول كبسته فيسعى بين الميلين ثم يمشي ۱۲ قس ۶ قوله الا ان يزاحم بلفظ المجهول اي يمشي ح ولا يرمل ليكون ايسر لاستلامه عند الازدحام. كذا في قس ۱۲ ۷ قوله قدم النبي صلعم اي قدم مكة الخ قال الكرماني فان قلت ما وجه مطابقة الجواب السؤال قلت معناه لا يحل له لان رسول الله صلعم واجب المتابعة وهو لم يتحلل من عمرته حتى سعى انتهى ۱۲ ۸ قوله فلا يقربنها بنون التاكيد الثقيلة حتى يطوف بين الصفا والمروة احتجت الحنفية به وبامثاله وبالاية على ان السعي بين الصفا والمروة واجب وهو مذهب الحسن وعطاء وقتادة والثوري حتى يجب بتركه دم وعن عطاء سنة وقال مالك والشافعي واحمد واسحٰق وابو ثور وداؤد هو فرض لا يصح الحج الا به وعن احمد انه مستحب واختار القاضي وجوبه وانجباره بالدم وقال ابن قدامة وهو اقرب الى الحق. كذا في العيني ۱۲ ۹ قوله ثم تلا لقد كان لكم الخ قال العيني هذه الاحاديث الثلثة عن ابن عمر دلت على ان العمرة عبارة عن الطواف بالبيت سبعا والصلوة بركعتين خلف المقام والسعي بين الصفا والمروة فلو بقي منها بعض خطوة لم يصح سعيه ولو كان راكبا اشترط ان يسير دابته حتى تضع حافرها على الجبل وان صعد على الصفا والمروة فهو اكمل وليس هذا الصعود فرضا ولا واجبا بل هو سنة متاكدة وبعض الدرج مستحدث فالحذر من ان يخلفها وراءه فلا يصح سعيه ح وينبغي ان يصعد على الدرج حتى يستيقن انتهى ۱۲ ۱۰ قوله ليرى المشركين قوته وقد ورد ايضا سبب آخر وهو سعي هاجرة عليها السلام على ما صرح به البخاري وروي ان ابراهيم عليه السلام لما امر بالمناسك عرض له الشيطان عند السعي فسابقه فسبقه ابراهيم عليه السلام ۱۲ ع ۱۱ قوله حتى تطهري بسكون الطاء وضم الهاء كذا فيما وقفت عليه من الاصول وضبطه العيني كالحافظ ابن حجر بتشديد الطاء والهاء اي تطهري اي حتى ينقطع دمك وتغتسلي ويؤيده رواية مسلم حتى تغتسلي قاله القسطلاني قال العيني قال ابن بطال العلماء مجمعون على ان الحائض تشهد المناسك كلها الا الطواف بالبيت انتهى ۱۲ ۱۲ قوله وقال لي خليفة ابن خياط على سبيل المذاكرة اذ لو كان على سبيل التحمل لقال حدثنا ونحوه ۱۲ قس

اسماء الرجال

باب ما جاء في السعي الخ محمد بن عبيد قال ابن حجر وهو الصواب وبه جزم ابن نعيم وقال وزاد ابوذر في رواية هو ابن حاتم ولعل تمام اسم جدله ان كانت رواية ابي ذر فيه مضبوطة انتهى عيسى بن يونس السبيعي الكوفي عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب على بن عبد الله هو المديني سفيان بن عيينة الهلالي عمرو بن دينار المكي المكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد البلخي ابن جريج عبد الملك الاموي عمرو بن دينار المذكور احمد بن محمد المعروف بابن شبويه المروزي عبد الله بن المبارك المروزي عاصم هو ابن سليمان الاحول البصري زاد الحميدي هو ابوبكر عبد الله بن الزبير المكي شيخ المؤلف سفيان وعمرو وعطاء تقدموا آنفا باب تقضي الحائض عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني عبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رض محمد بن المثنى العنزي الزمن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وقال لي خليفة هو ابن خياط اي على سبيل المذاكرة عبد الوهاب هو الثقفي المذكور حبيب المعلم ابو محمد البصري عطاء هو ابن ابي رباح .... القرشي جابر بن عبد الله الانصاري ؛

حل اللغات خبّ رمل ـ اسوة قدوة شعائر الجاهلية العلامات التي كانوا يتعبدونها في الجاهلية ؛

(بقية الحاشية من ص ۱۳۱ – حاشية السندي) لو كان نداء عند الخطبة فلا فائدة فيه وقد علم في صلوة العيد تاخير الخطبة نعلم انه لا نداء فيه وبه ثبت ان المشي او الركوب اليها لا يعلق بالنداء بل يكون بلا نداء وكذا علم انها صلوة بلا نداء فافهم (قوله ثم اتى النساء) وجه الاستدلال هو ان هذا الاتيان وما يشتمل عليه من تتمة الخطبة فيلزم من تاخيره عن الصلوة تاخر الخطبة عنها (قوله ان اول ما نبدأ) قيل الظاهر ان هذا القول كان قبل الصلوة وهو من جملة الخطبة فيلزم تقدم الخطبة على الصلوة فصار هذا الحديث مخالفا للمطلوب وليس بشيء لجواز ان يكون هذا القول بعد الصلوة او يكون قبلها على انه ليس جزءا من الخطبة بقي بعد النظر في دلالة الحديث على المطلوب فقيل جعل الصلوة اول ما يبدأ به يقتضي تقديمها على الخطبة وانت خبير بانه ما وقع في الحديث ذكر للخطبة صريحا وهو مبني على ان الخطبة من متعلقات الصلوة فذكرها مندرج في ذكر الصلوة وعلى هذا فيصح كون الصلوة اول ما يبدأ سواء كانت الخطبة قبلها

سلہ قولہ غیر النبی صلعم۔ بنصب غیر علی الاستثناء ولابی ذر بجرہا صفۃ لاحد قال ابوحیان ولا یجوز الرفع کذا فی القسطلانی قولہ وطلحۃ قال العینی ہو بالرفع عطف علی غیر النبی صلعم واللہ تعالیٰ اعلم ۱۲ ۵۲ قولہ ننطلق الی منی۔ ای انتطلق بحذف الہمزۃ للاستفہام التعجبی قولہ وذکر احدنا یقطر منیا ہو من باب المبالغۃ ای تفضی الی مجامعۃ النساء ثم نحرم بالحج عقب ذلک فنخرج وذکر احدنا قریب بالجماع یقطر منیا وحالۃ الحج تنافی الترفہ وتناسب الشعث فکیف یکون ذلک ۱۲ قس ۵۳ قولہ فبلغ النبی صلعم۔ یعنی بلغ النبی صلعم قولہم ہذا وہو انہم تمتعوا بہ وقلوبہم لاتطیب بہ لانہ صلعم غیر متمتع وکانوا یحبون موافقتہ صلعم ۱۲ ع ۵۴ قولہ لو استقبلت من امری الخ۔ ای لو عرفت فی اول الحال ما عرفت آخرا من جواز العمرۃ فی اشہر الحج لما اہدیت ای کنت متمتعا ارادۃ لمخالفۃ اہل الجاہلیۃ ولاحللت من الاحرام لکن امتنع الاحلال لصاحب الہدی وہو المفرد والقارن حتی یبلغ الہدی محلہ وذلک

لیس مع احد منہم ھدیٌ غیر النبی صلی اللہ علیہ وسلم وطلحۃ وقدم علیٌّ من الیمن ومعہ ھدیٌ فقال اھللت بما اھلّ بہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فامر النبی صلی اللہ علیہ وسلم اصحابہ ان یجعلوھا عمرۃ ویطوفوا ثم یقصروا ویحلوا الا من کان معہ الھدی فقالوا ننطلق الی منیٰ وذکر احدنا یقطر منیا فبلغ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لو استقبلت من امری ما استدبرت ما اھدیت ولولا انّ معی الھدی لاحللت وحاضت عائشۃ فنسکت المناسک کلھا غیر انھا لم تطف بالبیت فلما طھرت طافت بالبیت قالت یا رسول اللہ تنطلقون بحجۃ وعمرۃ وانطلق بحج فامر عبد الرحمٰن بن ابی بکر ان یخرج معھا الی التنعیم فاعتمرت بعد الحج حدثنا مؤمل ابن ھشام قال حدثنا اسمٰعیل عن ایوب عن حفصۃ قالت کنا نمنع عواتقنا ان یخرجن فقدمت امرأۃ فنزلت قصر بنی خلف فحدثت ان اختھا کانت تحت رجل من اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد غزا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثنتی عشرۃ غزوۃ وکانت اختی معہ فی ست غزوات قالت کنا نداوی الکلمیٰ ونقوم علی المرضیٰ فسألت اختی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقالت ھل علی احدانا بأس ان لم یکن لھا جلباب ان لا تخرج قال لتلبسھا صاحبتھا من جلبابھا ولتشھد الخیر ودعوۃ المؤمنین فلما قدمت ام عطیۃ سألتھا او قالت سألناھا قالت وکانت لا تذکر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ابدا الا قالت بیبا فقلت اسمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول کذا وکذا قالت نعم بیبا فقالت لتخرج العواتق وذوات الخدور او العواتق ذوات الخدور والحیض فیشھدن الخیر ودعوۃ المسلمین وتعتزل الحیض المصلی فقلت الحائض فقالت اولیس تشھد عرفۃ وتشھد کذا وتشھد کذا **باب** الاھلال من البطحاء وغیرھا للمکی وللحاج اذا خرج الی منیٰ وسئل عطاء عن المجاور یلبی بالحج فقال کان ابن عمر یلبی یوم الترویۃ اذا صلی الظھر واستوی علی راحلتہ وقال عبد الملک عن عطاء عن جابر قال قدمنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاحللنا حتی یوم الترویۃ وجعلنا مکۃ بظھر لبینا بالحج وقال ابو الزبیر عن جابر اھللنا من البطحاء وقال عبید بن جریج لابن عمر رأیتک اذا کنت بمکۃ اھل الناس اذا رأوا الھلال ولم تھل انت حتی یوم الترویۃ فقال لم ار النبی صلی اللہ علیہ وسلم یھل حتی تنبعث بہ راحلتہ **باب** این یصلی الظھر فی یوم الترویۃ **حدثنی** عبد اللہ بن محمد قال حدثنا اسحٰق الازرق قال حدثنا سفیٰن عن عبد العزیز بن رفیع قال سألت انس بن مالک قلت اخبرنی بشیء عقلتہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم این صلی الظھر والعصر یوم الترویۃ قال بمنیٰ قلت فاین صلی العصر یوم النفر قال بالابطح ثم قال افعل کما یفعل امراؤک **حدثنا** علی سمع ابا بکر بن عیاش قال حدثنا عبد العزیز قال لقیت انسا ح وحدثنی اسمٰعیل بن ابان قال حدثنا ابو بکر عن عبد العزیز قال خرجت الی منیٰ یوم الترویۃ فلقیت انسا ذاھبا علی حمار فقلت این صلی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ھذا الیوم الظھر قال انظر حیث یصلی امراؤک فصل

قالوا
النبی
فقال
سألتھا
بابا بابی فقلنا / فقالت فقلنا
بابی فقال
ولیشھدن
والحاج من
یلبی
تھلل
ثنا
رسول اللہ
ثنی
راکبا

فی ایام النحر قال النووی احتج بہ من قال ان التمتع افضل لانہ صلعم لایتمنی الا الافضل وقال الکرمانی فاجاب القائلون بتفضیل الافراد انہ صلعم انما قال من اجل فسخ الحج الی العمرۃ الذی ہو خاص بہم فی تلک السنۃ فقط مخالفۃ للجاہلیۃ وقال ہذا الکلام تطییبا لقلوب اصحابہ لان نفوسہم کانت لاتسمح بفسخ الحج وقال الطحاوی احتج بہذا الحدیث قوم علی جواز فسخ الحج فی العمرۃ وقالوا من طاف من الحجاج بالبیت قبل وقوفہ بعرفۃ ولم یکن ممن ساق الہدی فانہ یحل قلت اراد بہؤلاء جماعۃ الظاہریۃ واحمد ثم قال وخالفہم آخرون فقالوا لیس لاحد دخل فی حجۃ ان یخرج منہا الا بتمامہا قلت اراد بالآخرین جماہیر التابعین والفقہاء منہم احمد وابو حنیفۃ ومالک والشافعی واصحابہم واجابوا عن الحدیث انہ کان خاصا لہم فی حجتہم تلک دون سائر الناس بعدہم والدلیل علیہ حدیث بلال بن الحارث قال قلت یا رسول اللہ ارایت فسخ حجنا ہذا لنا خاصۃ ام للناس عامۃ قال بل لکم خاصۃ اخرجہ ابو داؤد وابن ماجۃ۔ ہذا کلہ من العینی مختصرا ۵۵ قولہ قالت بیبا اصلہ بابی ای افدیہ فابدل الہمزۃ یاء وقلب الیاء المضافۃ الیہا الفا وللکشمیہنی بابا بقلب التحتیۃ الفا کذا فی قس ۵۶ قولہ اولیس تشہد عرفۃ الخ۔ فیہ الترجمۃ لان معناہ تشہد الوقوف بعرفۃ والوقوف بمزدلفۃ ورمی الجمار وغیر ذلک من افعال الحج غیر الطواف بالبیت وہذا موافق لقول جابر فنسکت المناسک کلہا غیر الطواف قالہ العینی ومر الحدیث فی ص ۴۴ ۵۷ قولہ من البطحاء وغیرہا۔ ای من وادی مکۃ وغیرہا ای من غیر بطحاء مکۃ وہو سائر اجزاء مکۃ قولہ للمکی ای للذی من اہل مکۃ واراد الحج قولہ وللحاج ای الذی ہو الآفاقی الذی یرید التمتع اذا خرج من مکۃ الی منی وانما قید بہذا لان شرط الخروج من مکۃ لیس الا للتمتع ۱۲ ع ۵۸ قولہ اذا خرج الی منی۔ کذا وقع فی طریق ابی الوقت وفی معظم الروایات اذا خرج من منی بکلمۃ من فوجہ کلمۃ الی ظاہر واما وجہ کلمۃ من فیحتمل ان یکون اشارۃ الی الخلاف فی میقات المکی ففی مذہب الشافعی فعندہ میقات اہل مکۃ نفس مکۃ وقیل مکۃ وسائر الحرم والصحیح الاول ومذہب ابی حنیفۃ ان میقات اہل مکۃ فی الحج الحرم ومن المسجد افضل ۱۲ ع ۵۹ قولہ حتی تنبعث بہ راحلتہ ای ہذے الحلیفۃ۔ قال ابن بطال وجہ الاحتجاج بہ من جہۃ انہ صلعم اہل من میقاتہ فی حین ابتدائہ فی حجتہ واتصل لہ عملہ ولم یکن بینہما مکث ینقطع بہ العمل فکذلک المکی لایہل الا یوم الترویۃ الذی ہو اول عملہ لیتصل لہ عملہ تاسیا بہ صلعم بخلاف ما لو اہل من اول الشہر ہذا ۱۲ قس ۶۰ قولہ یوم الترویۃ۔ وہو الیوم الثامن من ذی الحجۃ سمیت بذلک لانہم کانوا یتروون محمل الماء معہم من مکۃ الی عرفات وقیل الی منی وقیل لانہم کانوا یتروون ابلہم فیہ ۱۲ ع ۶۱ قولہ کما تفعل امراؤک۔ فیہ اشارۃ الی متابعۃ اولی الامر والاحتراز عن مخالفۃ الجماعۃ وان ذلک لیس بنسک واجب نعم المستحب ما فعلہ الشارع وبہ قال الائمۃ الاربعۃ ۱۲ قس

ے جمع خدر بالکسر ہو الستر والمراد من یعتل خروجہن من البیوت ۱۲ مجمع سے کنایۃ عن السفر فابتداء الاستواء ہو ابتداء الخروج من البلد وبہ المطابقۃ ۱۲ سے ہو ابن ابی سلیمان مما وصلہ مسلم ۱۲ قس ے ای الرجوع من منی ۱۲ ع

اسماء الرجال

مؤمل بن ہشام الیشکری البصری اسمٰعیل ہو ابن علیۃ ایوب السختیانی حفصۃ بنت سیرین باب الاہلال من البطحاء الخ عطاء ہو ابن ابی رباح فیما وصلہ سعید بن منصور قال ابو الزبیر محمد بن مسلم ابن تدرس بفتح الفوقیۃ وسکون الدال المہملۃ وضم الراء آخرہ سین مہملۃ المکی فیما وصلہ احمد ومسلم من طریق ابن جریج عنہ قال عبید بن جریج فیما وصلہ المؤلف فی باب غسل الرجلین فی النعلین وفی اللباس باب این یصلی الظہر الخ اسحاق الازرق ہو ابن یوسف عبد العزیز بن رفیع الاسدی ابو عبد اللہ المکی ابا بکر بن عیاش بن سالم الاسدی الکوفی الحناط۔

حل اللغات فنسکت المناسک ای اتت بافعال الحج العواتق جمع عاتق وہی التی لم تفارق بیت اہلہا الی زوجہا لانہا عتقت عن آبائہا فی الخدمۃ والخروج الی الحوائج الکلمیٰ کالجرحیٰ وزنا ومعنًا الجلباب بکسر الجیم خمار واسع کالملحفۃ تغطی بہ المرأۃ راسہا وصدرہا۔ الخدور جمع خدر وہو الستر ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۱۳۲

اوبعدہا کما ان تقدیم الوضوء او الغسل علی الصلوۃ لایضر فی کون الصلوۃ اول ما یبدأ فدلالۃ الحدیث علی المطلوب لایخلو عن خفاء واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ ما العمل فی ایام افضل منہا فی ہذہ) کذا لاکثر الرواۃ والمراد بہذہ ایام عشر ذی الحجۃ کما جاء مصرحا بہ فی غیر واحد من روایات الکتب ووقع فی بعض روایات ہذا الکتاب ما العمل فی ایام العشر افضل من العمل فی ہذہ ای ایام التشریق الا ان ہذا السیاق شاذ لاعبرۃ بہ لمخالفتہ لروایات ہذا الکتاب وروایات سائر الکتب بقی ان الحدیث علی الوجہ الصحیح لایطابق الترجمۃ والجواب ان فضل عشر ذی الحجۃ انما ہو لوقوع اعمال الحج تقع فی ایام التشریق کالرمی والطواف وغیر ذلک من تماتہ فینبغی ان یکون لہا نصیب من الفضل وضمیر منہا فی الحدیث عائد الی العمل قیل بتاویل الاعمال کما قالوا فی قولہ تعالیٰ او الطفل الذین لم یظہروا وقیل بتاویل القربۃ ای ما القربۃ فی ایام افضل منہا وہذا القائل رد الوجہ الاول بانہ غلط لان الطفل یطلق علی الجمع

له قوله باب الصلوة بمنى - اے ہذا باب فی بیان کیفیۃ الصلوة الرباعیۃ فی منی ہل یصلی علی حالہا او یقصر ولم یذکر فیہ ثلثۃ احادیث ذکرہا فی ابواب تقصیر الصلوة بترجمۃ بعین ہذہ الترجمۃ قالہ العینی ومر بیانہا فی الباب المذکور فی ۱۴ وفی ۱۴۔ ۵۲ قوله صدرا من خلافتہ - وانما ذکر صدرا وقید بہ لان عثمان اتم الصلوة بعد ست سنین کذا ذکرہ العینی ومر بحثہ فی ۱۴۔ ۵۳ قوله نحن اکثر ما کنا قط - قال الکرمانی فان قلت شرطہ ان یستعمل بعد النفی قلت اولا لا نسلم ذلک وثانیا انہ بمعنی ابدا علی سبیل المجاز وثالثا ما یقال انہ متعلق بمحذوف ای ما کنا اکثر من ذلک قط انتہی قال القسطلانی الجملۃ حالیۃ وما مصدریۃ ومعناہ الجمع لان ما اضیف الیہ افعل یکون جمعا وآمنہ رفع عطفا علی الاکثر والضمیر فیہ راجع الی ما والمعنی صلی بنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم والحال انا اکثر اکوانا فی سائر الاوقات آمنا ویجوز ان تکون نافیۃ خبر المبتدأ الذی ہو نحن فاکثر منصوب علی انہ خبر کان والتقدیر نحن ما کنا قط فی وقت اکثر منا فی ذلک الوقت ولا آمن منا فیہ و یجوز اعمال ما بعد ما فیما قبلہا اذا کانت بمعنی لیس کما یجوز تقدیم خبر لیس علیہ یجوز تقدیم خبر ما فی معناہ علیہ انتہی ۵۴ قوله فلیت حظی من اربع رکعتان متقبلتان - وفی بعض النسخ رکعتین وہو علی مذہب الفراء حیث جوز لیت زیدا قائما بنصب لیت کاسمہ وغرضہ لیت عثمان صلی رکعتین بدل الاربع کما کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم وصاحباہ یفعلونہ وفیہ کراہۃ لمخالفۃ ما کانوا علیہ وقیل معناہ انا اتم متابعۃ لعثمان ولیت اللہ قبل منی من الاربع رکعتین - قس ع ک قال الداؤدی خشی ابن مسعود ان لا تجزی الاربع فاعلہا وتبع عثمان کراہۃ لخلافہ واخبر بما یعتقدہ وقیل یریدانہ لو صلی اربعا فلیتہا تقبل کما تقبل الرکعتان کذا فی العینی ۵۵ قوله صوم یوم عرفۃ - لم یبین حکمہ لمکان الاختلاف فیہ قال ابن بطال اختلف العلماء فی صومہ فقال ابن عمر لم یصمہ رسول اللہ صلعم ولا عمر ولا عثمان وانا لا اصومہ واطلق کثیر من الشافعیۃ کراہۃ وان کان لا یضعف بسبب الصوم فقط و قال صاحب التوضیح والمذہب عندنا استحباب الفطر مطلقا و قال جمہور اصحابنا وصرحوا بانہ لا فرق ولم یذکر الجمہور الکراہۃ بل قالوا استحب فطرہ کما قال الشافعی واختار مالک وابو حنیفۃ و الثوری الفطر ہذا فی حق الحج لئلا یضعف عن الدعاء واعمال الحج اقتداء بالشارع اما غیر الحج فصومہ لہ مستحب وما عند مسلم ان صومہ یکفر سنتین فمحمول علیہ ہذا کلہ ملتقط من العینی قال محمد من شاء صام یوم عرفۃ ومن شاء افطر وانما صومہ تطوع فان کان اذا صامہ یضعفہ عن الدعاء فی ذلک الیوم فالافطار افضل من الصوم انتہی قال القاری والا فالامر بالعکس ۱۲ ع ۵۶ قوله فلا ینکر علیہ مبنیا للفاعل ای النبی صلی اللہ علیہ وسلم وفی نسخۃ مبنیا للمفعول قوله ویکبر منا المکبر فلا ینکر علیہ ومفہومہ انہ لا حرج فی تکبیر ذلک الوقت بل یجوز کسائر الاذکارات ولکن لیس التکبیر یوم عرفۃ سنۃ للحاج قال القسطلانی وکذا قال محمد فی الموطا ۵۷ قوله باب التہجیر بالرواح یوم عرفۃ - وہو السیر فی الہاجرۃ والہاجرۃ نصف النہار عند اشتداد الحر والمراد بالتہجیر بالرواح ان یہجر من نمرۃ الی موضع الوقوف بعرفۃ والنمرۃ بفتح النون وکسر المیم موضع بقرب عرفات خارج الحرم بین طرف الحرم وطرف عرفات ۱۲ ع ۵۸ قوله فصاح عند سرادق الحجاج بضم السین قال البرماوی والحافظ ابن حجر وغیرہم کالکرمانی ہو الخیمۃ وتعقبہ العینی بانہ انما ہو الذی یحیط بالخیمۃ ولہ باب یدخل منہ الی الخیمۃ ولا یعمل ہذا غالبا الا للسلاطین والملوک الکبار وبالفارسیۃ یسمی سراپردہ انتہی ۱۲ قس ۵۹ قوله وعلیہ ملحفۃ - بکسر المیم الازار الکبیر معصفرۃ مصبوغۃ بالعصفر فیہ حجۃ لمن اجاز المعصفر للمحرم ۱۲ قالہ العینی ۶۰ قوله الرواح بالنصب - ای عجل او روح الرواح قالہ الکرمانی قال العینی والاصوب انہ منصوب علی الاغراء والاغراء تنبیہ المخاطب علی امر محمود یفعلہ انتہی ۱۲ ۶۱ قوله قال فانظرنی - من الانظار وہو المہلۃ ای قال الحجاج امہلنی ولابی ذر فانظرنی بضم الظاء ای انتظرنی حتی افیض علی راسی ای اغتسل لان افاضۃ الماء علی الراس غالبا انما یکون فی الغسل ۱۲ قس ۶۲ قوله عجل الوقوف - وکذا رواہ القعنبی فی الموطا وغلط ابو عمر وقال اکثر الرواۃ عن مالک علی خلافہا ای قالوا وعجل الصلوة مکان عجل الوقوف ووجہ بان تعجیل الوقوف یستلزم تعجیل الصلوة ۱۲ کذا فی قس ع

باب الصلوة بمنى حدثني ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابو بكر وعمر وعثمان صدرا من خلافته حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن ابي اسحٰق الهمداني عن حارثة بن وهب الخزاعي قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا قط وآمنه بمنى ركعتين حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ومع ابي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ثم تفرقت بكم الطرق فياليت حظي من اربع ركعتان متقبلتان باب صوم يوم عرفة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن الزهري قال حدثنا سالم قال سمعت عميرا مولى ام الفضل عن ام الفضل قالت شك الناس يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشربه باب التلبية والتكبير اذا غدا من منى الى عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف الشامي قال اخبرنا مالك عن محمد بن ابي بكر الثقفي انه سأل انس بن مالك وهما غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر المكبر منا فلا ينكر عليه باب التهجير بالرواح يوم عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف الشامي قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم قال كتب عبد الملك الى الحجاج ان لا يخالف ابن عمر في الحج فجاء ابن عمر وانا معه يوم عرفة حين زالت الشمس فصاح عند سرادق الحجاج فخرج وعليه ملحفة معصفرة فقال ما لك يا ابا عبد الرحمن فقال الرواح ان كنت تريد السنة قال هذه الساعة قال نعم قال فانظرني حتى افيض على رأسي ثم اخرج فنزل حتى خرج الحجاج فسار بيني وبين ابي فقلت ان كنت تريد السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف فجعل ينظر الى عبد الله فلما رأى ذلك عبد الله قال صدق باب الوقوف على الدابة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي النضر عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان ناسا اختلفوا عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه بقدح لبن وهو واقف على بعير فشربه باب الجمع بين الصلاتين بعرفة وكان ابن عمر اذا فاتته الصلوة مع الامام جمع بينهما وقال الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان الحجاج بن يوسف عام نزل بابن الزبير سأل عبد الله كيف نصنع في الموقف يوم عرفة فقال سالم ان كنت تريد السنة فهجر بالصلوة يوم عرفة فقال عبد الله بن عمر صدق انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة فقلت لسالم افعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سالم وهل تتبعون في ذلك الا سنته باب قصر الخطبة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الملك ابن مروان كتب الى الحجاج ان يأتم بعبد الله بن عمر في الحج فلما كان يوم عرفة جاء ابن عمر وانا معه حين زاغت او زالت الشمس فصاح عند فسطاطه اين هذا فخرج اليه فقال ابن عمر الرواح فقال الآن قال نعم فقال

م و قال الليث ہو ابن سعد الامام وصلہ الاسمٰعیلی عقیل ہو ابن خالد ابن شہاب الزہری سالم ہو ابن عبد اللہ بن عمر باب قصر الخطبۃ بعرفۃ عبد اللہ بن مسلمۃ ہو القعنبی

۶۳ قوله باب الجمع بین الصلاتین بعرفۃ لم یبین حکمہ اکتفاء بما فی حدیث الباب او لمکان الخلاف فان مالکا والاوزاعی قالا یجوز الجمع بعرفۃ والمزدلفۃ لکل احد وہو وجہ للشافعیۃ وقول ابو یوسف ومحمد وعند ابی حنیفۃ لا یجمع بینہما الا من صلاہا مع الامام ۱۲ ع

اسماء الرجال: ابراہیم بن المنذر ہو الحزامی ابن وہب عبد اللہ المصری ابو محمد یونس ہو ابن یزید الایلی ابن شہاب ہو الزہری آدم ہو ابن ابی ایاس شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی ابی اسحاق عمرو السبیعی قبیصۃ بن عقبۃ بن محمد السوائی الکوفی سفیان ہو الثوری الاعمش سلیمان بن مہران ابراہیم ہو ابن یزید النخعی عبد الرحمن بن یزید بن قیس النخعی باب صوم یوم عرفۃ علی بن عبد اللہ المدینی سالم ہو ابو النضر بن ابی امیۃ مولی عمر بن عبید اللہ ام الفضل ہی لبابۃ بنت الحارث باب التلبیۃ عبد اللہ بن یوسف الشامی التنیسی مالک الامام المدنی باب تجمع بین الصلاتین

حل لغات - حظی نصیبی - غادیان ای ذاہبان غدوۃ - السرادق یقال لہ سراپردہ الملحفۃ بکسر المیم الازار الکبیر - معصفرۃ مصبوغۃ بالعصفر - انظرنی امہلنی - الفسطاط بیت من شعر

[illegible]
[illegible]
[illegible]

ا۵ قوله انظرني - اي امهلني قوله افيض بضم الهمزة والرفع على الاستيناف وللكشميهني افض بالجزم لانه جواب الامر ۱۲ قس ع ۵۲ قوله لو كنت - الخطاب للحجاج وكلمة لو بمعنى ان لتعني لمجرد الشرطية بدون ملاحظة الامتناع فافهم ۱۲ ع قس ۵۳ قوله باب التعجيل الى الموقف - هكذا وقع هذا الباب بهذه الترجمة عند الاكثرين بغير حديث فيه وسقط من رواية ابي ذر وابن عساكر اصلا ۱۲ قس ع ۵۴ قوله ابو عبد الله الخ - حاصل هذا الكلام ان المؤلف نبه على ان حديث مالك المذكور قبل كان مناسبا ان يدخل في هذا الباب ولكني ما ادخلته فيه لاني لا ادخل فيه مكررا اي لانه لم يظفر بطريق آخر فيه غير الطريقين المذكورين فلذلك لم يدخله وهذا يدل على انه لا يعيد حديثا ولا يكرره في هذا الكتاب الا لفائدة من جهة الاسناد او من جهة المتن فان وقع شئ خارج من ذلك يكون اتفاقيا لا قصدا ومع ذلك فهو نادر قليل الوقوع - كذا في العيني وغيره ۵۵ قوله هم - قال الكرماني وكلمة هم بفتح الهاء وسكون الميم قيل انها فارسية وقيل عربية ومعناها قريب معنى ايضا انتهى قال العيني والظاهر انه وقع منه هذه اللفظة في كلامه من غير قصد فنقل منه على هذا الوجه وان هذه اللفظة فارسية وليست بعربية والله اعلم قوله غير معاد اي غير مكرر فان وقع ما يوهم التكرار فلا بد ان يجده لا يخلو من فوائد اسنادية او متنية كتقييد مهمل او تفسير مبهم او زيادة لا بد منها ونحو ذلك مما يقف عليه بعد التتبع وما وقع لما سوى ذلك فبغير قصد وهو نادر الوقوع والحاصل منه انه قال ان زيادة الحديث المذكور كان مناسبه ان تدخل في هذا الباب ولكني ما ادخلته لاني اريد ان لا ادخل في هذا الجامع غير معاد - كذا في القسطلاني ۵٦ قوله من الحمس فما شانه ههنا - اي فما له خرج من الحرم وبلغ ههنا قال في المجمع الحمس بضم الحاء وسكون الميم جمع احمس وهو قريش ومن ولدته وكنانة وجديلة قيس لانهم تحمسوا في دينهم اي تشددوا والحماسة الشجاعة كانوا يقفون بمزدلفة لا بعرفة ويقولون نحن اهل الله فلا نخرج من الحرم وكانوا لا يدخلون البيوت من ابوابها وهم محرمون ۱۲ ۵۷ قوله يفيض جماعة الناس اي غير الحمس الافاضة الدفع في السير بكثرة كذا في المجمع قوله من عرفات هو علم للموقف وهو منصرف اذ لا تانيث فيها قوله ويفيض الحمس من جمع بفتح الجيم وسكون الميم هي المزدلفة وسميت به لان آدم عليه السلام اجتمع فيها مع حواء عليهما السلام وازدلف منها اي دنى منها او لانه يجمع فيها بين الصلاتين واهلها يزدلفون اي يتقربون الى الله عز وجل بالوقوف فيها ۱۲ ع ۵۸ قوله فدفعوا بضم الدال المهملة مبنيا للمفعول اي امروا بالذهاب الى عرفات حيث قيل لهم افيضوا وللكشميهني فرفعوا بالراء بدل الدال اي رجعوا الى عرفات يعني امروا ان يتوجهوا الى عرفات ليقفوا بها ثم يفيضوا منها ۱۲ قسطلاني ۵۹ قوله يسير العنق بالمهملة والنون المفتوحتين وبالقاف السير السريع وهو كقولهم رجع القهقرى والتقدير يسير سير العنق والفجوة بفتح الفاء وسكون الجيم الفرجة يريد به المكان المتسع ۱۲ ك ٦٠ قوله مناص بالرفع ويجوز جره على الحكاية للفظ القرآن قوله ليس حين فرار اي معنى ولات حين مناص كذا في ك قال العيني لم يثبت في كثير من النسخ واما وجه المذكور من ذلك انه انما ذكر ولا وقع وهم من يتوهم ان المناص والنص من باب واحد وليس كذلك فان النص مضاعف والمناص من باب المعتل قال الجوهري قال الله تعالى ولات حين مناص اي ليس وقت تاخر وفرار والذي يظهر ان المؤلف هو الذي وهم فيه فظن ان مادة نص ومناص واحدة فلذلك ذكره والاولى ان يعتمد على النسخة التي لم يذكر هذا فيها ۱۲ ع ٦١ قوله الصلوة امامك بفتح الهمزة اي الصلوة في هذه الليلة مشروعة فيما بين يديك اي في المزدلفة ويجوز في لفظ الصلوة الرفع على الابتداء وخبره محذوف تقديره الصلوة حاضرة او جاءت امامك والنصب بفعل مقدر ۱۲ ع ٦٢ قوله غير انه يمر - هذا في معنى الاستثناء المنقطع اي يجمع لكن بهذا التفصيل من المرور بالشعب وما بعده لا مطلقا ۱۲ ع ٦٣ قوله فينتفض - بفاء وضاد معجمة من الانتفاض وهو كناية عن قضاء الحاجة اي يستنجي ۱۲ ع قس توشيح فتح ومجمع لكن في نسخ متعددة منها المنقول عنه بقاف وضاد معجمة واخذه ايضا صاحب المجمع في ن ق ض وعبارته فيدخل فينتقض هو كناية عن قضاء الحاجة اي يستنجي انتهى ۱۲

انظرني افيض علي ماء فنزل ابن عمر حتى خرج فسار بيني وبين ابي فقلت لو كنت تريد ان تصيب السنة اليوم فاقصر الخطبة وعجل الوقوف فقال ابن عمر صدق باب التعجيل الى الموقف قال ابو عبد الله يزاد في هذا الباب هم هذا الحديث حديث مالك عن ابن شهاب ولكني اريد ان ادخل فيه غير معاد باب الوقوف بعرفة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو قال حدثنا محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال كنت اطلب بعيرا لي ح وحدثنا مسدد قال حدثنا سفين عن عمرو سمع محمد بن جبير عن ابيه جبير بن مطعم قال اضللت بعيرا لي فذهبت اطلبه يوم عرفة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة فقلت هذا والله من الحمس فما شانه ههنا حدثنا فروة بن ابي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة قال عروة كان الناس يطوفون في الجاهلية عراة الا الحمس والحمس قريش وما ولدت وكانت الحمس يحتسبون على الناس يعطي الرجل الرجل الثياب يطوف فيها وتعطي المرأة المرأة الثياب تطوف فيها فمن لم يعطه الحمس طاف بالبيت عريانا وكان يفيض جماعة الناس من عرفات ويفيض الحمس من جمع قال واخبرني ابي عن عائشة ان هذه الاية نزلت في الحمس ثم افيضوا من حيث افاض الناس قال كانوا يفيضون من جمع فدفعوا الى عرفات باب السير اذا دفع من عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال سئل اسامة وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع قال كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نص قال هشام والنص فوق العنق قال ابو عبد الله فجوة متسع والجمع فجوات وفجاء وكذلك ركوة وركاء مناص ليس حين فرار باب النزول بين عرفة وجمع حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم حيث افاض من عرفة مال الى الشعب فقضى حاجته فتوضأ فقلت يا رسول الله اتصلي قال الصلوة امامك حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع قال كان عبد الله بن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع غير انه يمر بالشعب الذي اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فينتفض ويتوضأ ولا يصلي حتى يصلي بجمع حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعب الايسر الذي دون المزدلفة اناخ فبال ثم جاء فصببت عليه الوضوء فتوضأ وضوءا خفيفا فقلت الصلوة يا رسول الله قال الصلوة امامك فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى المزدلفة فصلى ثم ردف الفضل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة جمع قال كريب فاخبرني عبد الله بن عباس عن الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى بلغ الجمرة باب امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسكينة عند الافاضة واشارته اليهم بالسوط حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابراهيم بن سويد قال حدثني عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب قال اخبرني سعيد بن جبير مولى والبة الكوفي قال حدثني ابن عباس

نسخه: الموقف - ابن مطعم - اطلب - فرفعوا - وكان - الجميع - حتى اتصلي - مزدلفة - توضأ - ابن عباس - رمى

٦٤ قوله حتى بلغ الجمرة - اي جمرة العقبة ويروى حتى بلغ رمي الجمرة قال العيني وبه قال ابو حنيفة والشافعي واحمد واسحق كما مر في ص ۲۰۹ ۱۲

اسماء الرجال

باب الوقوف بعرفة - قال واخبرني ابي اي قال هشام واخبرني ابي عروة ابن الزبير بن العوام عن عائشة رض الحديث رواه الترمذي باب السير اذا دفع من عرفة عبد الله هو التنيسي مالك الامام المدني اسامة هو ابن زيد بن حارثة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم باب النزول مسدد هو ابن مسرهد الاسدي حماد بن زيد هو ابن درهم الازدي يحيى بن سعيد هو الانصاري موسى بن عقبة امام المغازي موسى بن اسمعيل التبوذكي جويرية هو ابن اسماء الضبعي البصري نافع مولى ابن عمر قتيبة هو ابن سعيد الثقفي اسمعيل بن جعفر الانصاري مولى زريق المؤدب محمد بن ابي حرملة مولى آل حويطب باب امر النبي صلعم الخ سعيد بن ابي مريم الجمحي البصري ابراهيم بن سويد بن حيان المدني ليس له في البخاري غير هذا الحديث قال العيني ...

مطلقا اي عمل كان حتى ادنى الاعمال في هذه الايام افضل من اعظم الاعمال في غيرها لكان الاستبعاد في موقعه لكن كون ذلك مرادا بمعزل عن اللفظ وعن النظر الى الواقع والى ما يقتضيه ادلة الشرع فلعل وجه استبعاد هو ان الجهاد في هذه الايام يخل بالحج فينبغي ان يكون في غير هذه الايام افضل منه في هذه الايام وحينئذ قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الا رجل اي جهاد رجل بيان لفخامة جهاده وتعظيم له بانه قد بلغ مبلغا لا يكاد يتفاوت بشرف الايام والازمان وعدم شرفها والله تعالى اعلم ثم قد قيل قوله فلم يرجع بشئ يستلزم انه يرجع بنفسه وهذا مبني على ان الاصل رجوع النفي في الكلام الى القيد مع بقاء اصل الفعل على حاله لكن كثيرا ما يخالف هذا الاصل سيما ههنا لان قوله بشئ نكرة في سياق النفي فيشمل النفس والمال فيفيد الكلام انه لا يرجع لانه رجع بلا شئ والله تعالى اعلم (قوله ولولا مكاني من الصغر ما شهدته) الجار متعلق بما بعده اي ما شهدته لاجل الصغر لولا مكاني وقرابتي منه

ﻟﮫ قوله زجرا۔ بفتح الزای وسکون الجیم وفی آخره راء وهو الصیاح لحث الابل قوله وضربا وفی روایة کریمة وصوتا ایضا بعد ضربا وکانه تصحیف من ضربا فعطف صوتا علیه ۱۲ عینی ﻟﮫ قوله علیکم بالسکینة اغراء۔ ای الزموا السکینة فی السیر یعنی الرفق وعدم المزاحمة وعلل ذلک بقوله فان البر ای الخیر لیس بالایضاع ای السیر السریع من اوضع اذا سار سیرا شدیدا انما نهاهم عن الاسراع ابقاء علیهم لئلا یجحفوا بانفسهم مع بعد المسافة ۱۲ ع ﻟﮫ قوله اوضعوا اشار الی تفسیر ما فی القرآن من قوله تعالی ولا وضعوا خلالکم قوله خلالکم من التخلل بینکم فسرها استطرادا والبقیة الآیة قوله خلالها بینها۔ هذا تفسیر ما فی سورة الکهف ۱۲ قس ﻟﮫ قوله ولم یسبغ الوضوء قال القرطبی اختلف الشراح فی قوله ولم یسبغ هل المراد به اقتصر علی بعض الاعضاء فیکون وضوء لغویا او اقتصر علی بعض العدد فیکون وضوء شرعیا قال وکلاهما محتمل لکن یعضد من قال بالثانی قوله فی الروایة الاخری وضوء خفیفا لانه لا یقال فی الناقص خفیف فان قلت هذا یدل علی انه توضأ وضوء الصلوٰة ولکنه خفف ثم لما نزل توضأ وضوء آخر واسبغه هو ان الوضوء لا یشرع مرتین لصلوٰة واحدة قال ابن عبد البر قلت لا نسلم عدم مشروعیة تکرار الوضوء لصلوٰة واحدة ولئن سلمنا یحتمل انه توضأ ثانیا عن حدث طار ۱۲ ع ﻟﮫ قوله ثم اناخ کل انسان بعیره۔ قال العینی کانهم فعلوا ذلک خشیة ما یحصل فیها من التشویش بقیامها انتهی قال الکرمانی فیه ان یسیر العمل اذا تخلل بین الصلاتین غیر قاطع مقام الجمع بینهما انتهی ۱۲ ﻟﮫ قوله من اذن واقام لکل واحد منهما۔ ای من المغرب والعشاء فیه للعلماء ستة اقوال احدها انه یقیم لکل منهما ولا یؤذن لواحدة منهما الثانی انه یقیم مرة واحدة للاولی فقط ولا اذان اصلا والثالث انه یؤذن للاولی ویقیم لکل منهما وهو الصحیح من مذهب الشافعیة والحنابلة والرابع الاذان والاقامة للاولی فقط وهو قول ابی حنیفة والخامس انه یؤذن لکل منهما ویقیم وهو قول مالک والسادس لا یؤذن لواحدة منها ولا یقیم واصل هذه الاقوال ما الاخبار والآثار واشد الاضطراب فی ذلک عن ابن عمر فانه روی عنه من عمله الجمع بینهما بلا اذان ولا اقامة وروی عنه ایضا باقامة واحدة وروی عنه موقوفا باذان واحد واقامة و روی عنه مسندا باذان واحد واقامة واحدة وروی عنه مسندا الجمع باقامتین هذا المنتقط من العینی وتمامه فیه ۱۲ ﻟﮫ قوله بعشائه۔ بفتح العین ما یتعشی به من الماکول ۱۲ قس ع ﻟﮫ قوله فاذن واقام۔ وکذا روی الطحاوی عن عمر بن الخطاب ثم قال ما کان من فعل عمر و تاذینه الثانیة لکون الناس تفرقوا لعشائهم فاذن لیجمعهم وکذلک نحن نقول اذا تفرق الناس عن الامام لاجل عشاء او غیره وکذلک معنی ما روی عن عبد الله بن مسعود ۱۲ ع مختصرا ﻟﮫ قوله تحولان عن وقتهما۔ بلفظ المجهول من التحویل اما تحویل المغرب فهو تاخیره الی وقت العشاء الآخرة واما تحویل الصبح فالمراد قبل وقتها المتاد لا قبل طلوعه لان ذلک لیس بجائز باجماع المسلمین۔ کذا قاله النووی فی شرح مسلم کما یفید قوله الآتی حین یبزغ الفجر ای یطلع ۱۲ ﻟﮫ قوله یبزغ الفجر۔ ویروی ینزغ بزای وغین معجمة من باب نصر ینصر ای یطلع وکذا فی العینی وقس لکنها لم یذکر اهل هو ینزغ بالنون او بالموحدة لکن بینه الزرکشی بالموحدة وکذا هو فی جمیع النسخ الموجودة عندی مکتوب بصورة الموحدة الا المنقول عنه ففیه مکتوب بالنون بالقلم وکذا اخذه فی المجمع فی ن زغ ۱۲ ﻟﮫ قوله الحرام صفة المشعر لانه یحرم فیه الصید وغیره لانه من الحرم ولانه ذو حرمة ۱۲ ع قس ﻟﮫ قوله ارخص۔ من الارخاص کذا وقع وفی بعضها رخص من الترخیص ضد العزیمة وهذا اظهر واصح لان ارخص من الرخص الذی هو ضد الغلاء ۱۲ عینی ﻟﮫ قوله فی اولئک۔ هم الضعفة المذکورة فی الحدیث قال محمد فی الموطا لا باس ان یقدم الضعفة ویوعز الیهم ان لا یرموا الجمرة حتی تطلع الشمس وهو قول ابی حنیفة والعامة من فقهائنا انتهی قال القاری وجوز الشافعی بعد نصف اللیل انتهی قال العینی وقد اختلف السلف فی المبیت بالمزدلفة فذهب ابو حنیفة واصحابه والثوری واحمد واسحق وابو ثور ومحمد بن ادریس فی احد قولیه الی وجوب المبیت بها وانه لیس برکن فمن ترکه فعلیه دم وعن الشافعی انه سنة وهو قول مالک وقال ابن بنت الشافعی وابن خزیمة الشافعیان هو رکن انتهی مختصرا ۱۲

انه دفع مع النبی صلی الله علیه وسلم یوم عرفة فسمع النبی صلی الله علیه وسلم وراءه زجرا شدیدا وضربا للابل فاشار بسوطه الیهم وقال ایها الناس علیکم بالسکینة فان البر لیس بالایضاع اوضعوا اسرعوا خلالکم من التخلل بینکم وفجرنا خلالهما بینهما

باب الجمع بین الصلاتین بالمزدلفة

حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن موسی بن عقبة عن کریب عن اسامة بن زید انه سمعه یقول دفع رسول الله صلی الله علیه وسلم من عرفة فنزل الشعب فبال ثم توضأ ولم یسبغ الوضوء فقلت له الصلوٰة قال الصلوٰة امامک فجاء المزدلفة فتوضأ فاسبغ ثم اقیمت الصلوٰة فصلی المغرب ثم اناخ کل انسان بعیره فی منزله ثم اقیمت الصلوٰة فصلی ولم یصل بینهما

باب من جمع بینهما ولم یتطوع

حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزهری عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال جمع النبی صلی الله علیه وسلم بین المغرب والعشاء بجمع کل واحدة منهما باقامة ولم یسبح بینهما ولا علی اثر کل واحدة منهما حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمن بن بلال قال حدثنا یحیی بن سعید قال حدثنا عدی بن ثابت قال حدثنی عبد الله ابن یزید الخطمی قال حدثنی ابو ایوب الانصاری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم جمع فی حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة

باب من اذن واقام لکل واحدة منهما

حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهیر قال حدثنا ابو اسحٰق قال سمعت عبد الرحمن بن یزید یقول حج عبد الله فاتینا المزدلفة حین الاذان بالعتمة او قریبا من ذلک فامر رجلا فاذن واقام ثم صلی المغرب وصلی بعدها رکعتین ثم دعا بعشائه فتعشی ثم امر اری فاذن واقام قال عمرو ولا اعلم الشک الا من زهیر ثم صلی العشاء رکعتین فلما طلع الفجر قال ان النبی صلی الله علیه وسلم کان لا یصلی هذه الساعة الا هذه الصلوٰة فی هذا المکان من هذا الیوم قال عبد الله هما صلاتان تحولان عن وقتهما صلوٰة المغرب بعد ما یاتی الناس المزدلفة والفجر حین یبزغ الفجر قال رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یفعله

باب من قدم ضعفة اهله بلیل فیقفون بالمزدلفة ویدعون ویقدم اذا غاب القمر

حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن یونس عن ابن شهاب قال سالم وکان عبد الله بن عمر یقدم ضعفة اهله فیقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بلیل فیذکرون الله ما بدا لهم ثم یرجعون قبل ان یقف الامام وقبل ان یدفع فمنهم من یقدم منی لصلوٰة الفجر ومنهم من یقدم بعد ذلک فاذا قدموا رموا الجمرة وکان ابن عمر یقول رخص فی اولئک رسول الله صلی الله علیه وسلم حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن عکرمة عن ابن عباس قال بعثنی النبی صلی الله علیه وسلم من جمع بلیل حدثنا علی قال حدثنا سفیٰن قال اخبرنی عبید الله بن ابی یزید سمع ابن عباس یقول انا ممن قدم النبی صلی الله علیه وسلم لیلة المزدلفة فی ضعفة اهله حدثنا مسدد عن یحیی عن ابن جریج قال حدثنا عبد الله مولی اسماء عن اسماء انها نزلت لیلة جمع عند المزدلفة فقامت تصلی فصلت ساعة ثم قالت یا بنی هل غاب القمر قلت لا فصلت ساعة

وصوتا ۲ للابل — بمزدلفة — فبال ثم بال — وتوضأ — المغرب والعشاء — وقتهما — بزغ بالليل — رخص — رسول الله — حدثني

اسماء الرجال

باب الجمع بین الصلاتین عبد الله هو التنیسی مالک الامام کریب مولی ابن عباس باب من جمع بینهما آدم هو ابن ابی ایاس ابن ابی ذئب هو محمد بن عبد الرحمن المدنی الزهری هو ابن شهاب خالد بن مخلد البجلی سلیمان بن بلال القرشی یحیی بن سعید الانصاری باب من اذن الخ عمرو بن خالد بن فروخ ابو الحسن زهیر هو ابن معاویة الجعفی ابو اسحٰق عمرو بن عبد الله السبیعی عبد الرحمن بن یزید النخعی باب من قدم الخ یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر اللیث بن سعد الامام المصری یونس هو ابن یزید الایلی سالم هو ابن عبد الله بن عمر سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید الازدی ایوب هو السختیانی عکرمة مولی ابن عباس مسدد هو ابن مسرهد یحیی هو ابن سعید القطان ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز اسماء هی بنت ابی بکر الصدیق رض

حل اللغات الزجر هو الصیاح لحث الابل البر الخیر۔ العشاء بفتح العین هو ما یتعشی به من الماکول اری بضم الهمزة ای اظن یبزغ یطلع ۔

حاشیة السندی ص ۱۳۲–۱۳۵

صلی الله تعالی علیه وسلم لاعمال النفی یمنع التعلق لان ما فی حیزه لا یتقدم علیه لانا نقول لو سلم فیمکن تقدیره ما شهدته قبل الجار وا عنیا المذکور بیانا للمقدر فافهم وقوله حتی ای العلم غایة لما یفهم ای خرج حتی اتی (قوله فلما فرغ نزل) لم یرد نزل من منبر ونحوه اذ لا منبر ثمة بل راد انتقل من مکانه ولعل مکان النساء اسفل من مکان الرجال والله تعالی اعلم (قوله لکن فداء ابی امی) قیل الجار متعلق بفداء قلت ویمکن ان یعتبر خبر المحذوف والتقدیر هو ای ما تعطین لکن من مقول بلال لهن والله تعالی اعلم (قوله هذا عیدنا اهل الاسلام) ای فجعل العید عیدا لکل المسلمین فینبغی ان یشارک الکل فی سنن العید ومن جملتها الصلوٰة والله تعالی اعلم (قوله صلوٰة اللیل مثنی مثنی) قیل المراد به انه یجلس علی راس کل رکعتین فحسب لکن الصحیح انه یسلم علی راس کل رکعتین لما فی روایة

۵۱ قوله یا هنتاه. ای یا هذه یقال للمذکر اذا کنی عنه هن وللمؤنث هنة وزیدت الالف لمد الصوت والهاء لاظهار الالف وهو بفتح الهاء وسکون النون وقد تفتح واسکانها اشهر ثم بالمثناة من فوق وقد تسکن الهاء التی فی آخرها وتضم ١٢ع ۵۲ قوله ما ارانا. بضم الهمزة الا قد غلسنا من التغلیس وهو السیر بغلس وهی ظلمة آخر اللیل ای ما نظن الا قد تقدمنا علی الوقت المشروع ١٢ع ۵۳ قوله اذن للظعن. بضم الظاء والعین ویسکونها ایضا جمع ظعینة وهی النساء ع وایضا قال العینی استدل بهذا قوم علی جواز الرمی قبل طلوع الشمس بعد طلوع الفجر للذین یتقدمون قبل الناس وهو قول عطاء بن ابی رباح وطاؤس ومجاهد وغیرهم والشافعی وقال عیاض مذهب الشافعی رمی الجمرة من نصف اللیل وتعلق بان ام سلمة رض قدمت قبل الفجر وکان صلعم امرها ان تفیض وتوافیه الصبح بمکة. وظاهر هذا عنده تعجیل الرمی قبل الفجر ومذهب مالک ان الرمی یحل بطلوع الفجر ومذهب الثوری و النخعی انها لا ترمی الا بعد طلوع الشمس وهو مذهب ابی حنیفة وابی یوسف ومحمد واحمد واسحق قالوا فان رموها قبل طلوع الشمس اجزاتهم وقد اساؤا وقال الطحاوی فی الجواب عن حدیث اسماء یحتمل ان یکون اراد بالتغلیس فی الدفع من مزدلفة ویجوز ان یکون اراد بالتغلیس فی الرمی فاخبرت ان نبی الله صلی الله علیه وسلم اذن لهم فی التغلیس لما سالها عن التغلیس به من ذلک انتهی ویؤید مذهب ابی حنیفة ما روی ابن عباس قال قدمنا رسول الله صلعم لیلة المزدلفة اغیلمة بنی عبد المطلب علی حمرات فجعل یلطخ افخاذنا ویقول ابینی لا ترموا الجمرة حتی تطلع الشمس رواه ابو داؤد والنسائی وابن ماجة. کذا فی مشکوة المصابیح ١٢ ۵۴ قوله ثبطة. بفتح المثلثة وکسر الموحدة وسکونها وبالطاء المهملة ای بطیئة الحرکة کانها تثبط بالارض ای تثبت ١٢ع ۵۵ قوله قبل حطمة الناس. والحطمة بالفتح الزحمة ۵۶ قوله من مفروح به. ای من ما یفرح به من کل شیء ١٢ع ۵۷ قوله وصلی الفجر قبل میقاتها قال النووی المراد بقوله قبل میقاتها هو قبل وقتها المعتاد لا قبل طلوع الفجر لان ذلک لیس بجائز باجماع المسلمین ١٢ع ۵۸ قوله والعشاء بینهما. بکسر العین فی بعض النسخ والصواب فتحها ولهذا قال العینی هو بفتح العین لا بکسرها لان المراد به الطعام الذی یتعشی به والواو فیه للحال ۵۹ قوله حتی یعتموا بضم الیاء من الاعتام وهو الدخول فی وقت العشاء الآخرة. کذا فی العینی ۶۰ قوله اشرق ثبیر. بلفظ الامر من الاشراق ای لیطلع علیک الشمس وثبیر بفتح المثلثة وکسر المهملة وسکون التحتیة وبالراء جبل عظیم بالمزدلفة علی یسار الذاهب منها الی منی وهو منصرف ولکنه بدون التنوین لانه منادی مفرد معرفة. قاله الکرمانی ۶۱ قوله جزور. بفتح الجیم وضم الزای وهو من الابل یقع علی الذکر والانثی ١٢ع ۶۲ قوله او شرک فی دم. بکسر الشین المعجمة وسکون الراء ای مشارکة فی اراقة دم وذلک لان البدنة والبقرة تجزی عن سبع ١٢ع ۶۳ قوله الله اکبر. انما یقال هذا حین یسمع المرء ما یسره وفی الحقیقة انما هو تعجب عن رؤیاه التی نفقت فتواه التی هی السنة ١٢ع ۶۴ قوله سنة ابی القاسم. ارتفاع سنة علی انه خبر مبتدأ محذوف ای هذا سنة ابی القاسم ای طریقة وهو المبین عن ربه عز وجل لما اجمل وانما حدث به ابن عباس لیعرف ان فتواه حق قاله العینی قال القسطلانی واستانس بالرؤیا لما قام به الدلیل الشرعی فان الرؤیا الصالحة جزء من ستة واربعین جزء من النبوة کما فی الصحیح انتهی ١٢ ۶۵ وهو ان یکبر الله. وقال الکرمانی لیس فی الحدیث ذکر التکبیر فکیف دلالته علیه ثم اجاب بان المراد به الذکر الذی فی خلال التلبیة وهو مختصر من الحدیث الذی فیه ذکر التکبیر او غرضه ان یستدل بالحدیث علی ان التکبیر غیر مشروع اذ لفظ لم یزل یدل علی ادامة التلبیة انتهی قلت قوله او غرضه الخ فیه بعد وهو عبارة خشنة والجواب الصحیح فیه انه قد جرت عادة البخاری انه اذا ذکر ترجمة ذات اجزاء ولیس فی حدیث الباب ذکر هذه الاجزاء کلها ولکن کان حدیث آخر فیه ذلک الجزء الذی لم یذکره اشار الیه بذکره فی الترجمة لینتهض الطالب ویبحث عنه. کذا ذکره العینی فی شرحه ١٢

ومضینا | ثم قالت یا بنی هل غاب القمر قلت نعم قالت فارتحلوا فارتحلنا فمضینا حتی رمت الجمرة ثم رجعت
فصلت الصبح فی منزلها فقلت لها یا هنتاه ما اراناالا قد غلسنا قالت یا بنی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم
حدثنا | اذن للظعن حدثنا محمد بن کثیر قال اخبرنا سفیان قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن القاسم عن القاسم عن
عائشة قالت استاذنت سودة النبی صلی الله علیه وسلم لیلة جمع وکانت ثقیلة ثبطة فاذن لها حدثنا ابو نعیم قال
حدثنا افلح بن حمید عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت نزلنا المزدلفة فاستاذنت النبی صلی الله علیه وسلم سودة
ان تدفع قبل حطمة الناس وکانت امرأة بطیئة فاذن لها فدفعت قبل حطمة الناس واقمنا حتی
اصبحنا نحن ثم دفعنا بدفعه فلان اکون استاذنت رسول الله صلی الله علیه وسلم کما استاذنت سودة احب الی
من حدثنا | من مفروح به باب متی یصلی الفجر بجمع حدثنا عمر بن حفص بن غیاث قال حدثنا ابی قال اخبرنا
بغیر | الاعمش قال حدثنی عمارة عن عبد الرحمن عن عبد الله قال ما رأیت النبی صلی الله علیه وسلم صلی صلوة لغیر میقاتها
الا صلاتین جمع بین المغرب والعشاء وصلی الفجر قبل میقاتها حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا
خرجنا | اسرائیل عن ابی اسحق عن عبد الرحمن بن یزید قال خرجت مع عبد الله الی مکة ثم قدمنا جمعا فصلی
الصلاتین کل صلوة وحدها باذان واقامة والعشاء بینهما ثم صلی الفجر حین طلع الفجر قائل یقول
طلع الفجر وقائل یقول لم یطلع الفجر ثم قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان هاتین الصلاتین حولتا عن
وقتهما فی هذا المکان المغرب والعشاء فلا یقدم الناس جمعا حتی یعتموا وصلوة الفجر هذه الساعة ثم وقف حتی
لاصاب | اسفر ثم قال لو ان امیر المؤمنین افاض الآن اصاب السنة فما ادری اقوله کان اسرع ام دفع عثمان فلم یزل
یلبی حتی رمی جمرة العقبة یوم النحر باب متی یدفع من جمع حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة عن ابی اسحق
قال سمعت عمرو بن میمون یقول شهدت عمر صلی بجمع الصبح ثم وقف فقال ان المشرکین کانوا لا یفیضون
حتی تطلع الشمس ویقولون اشرق ثبیر وان النبی صلی الله علیه وسلم خالفهم ثم افاض قبل ان تطلع الشمس باب
حتی | التلبیة والتکبیر غداة النحر حین یرمی جمرة العقبة والارتداف فی السیر حدثنا ابو عاصم الضحاک بن مخلد
قال حدثنا ابن جریج عن عطاء عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم اردف الفضل فاخبر الفضل انه لم یزل
یلبی حتی رمی الجمرة حدثنا زهیر بن حرب حدثنا وهب بن جریر قال حدثنا ابی عن یونس الایلی عن الزهری عن
عبید الله بن عبد الله عن ابن عباس ان اسامة کان ردف النبی صلی الله علیه وسلم من عرفة الی المزدلفة ثم اردف
الفضل من المزدلفة الی منی قال فکلاهما قال لم یزل النبی صلی الله علیه وسلم یلبی حتی رمی جمرة العقبة باب فمن
تمتع بالعمرة الی الحج فما استیسر من الهدی الی قوله حاضری المسجد الحرام حدثنی اسحق بن منصور
اخبرنا النضر بن شمیل قال اخبرنا شعبة قال اخبرنا ابو جمرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فامرنی بها
وسألته عن الهدی فقال فیها جزور او بقرة او شاة او شرک فی دم قال وکان ناسا کرهوها فنمت فرأیت فی المنام
ان المنادی | کان انسانا ینادی حج مبرور ومتعة متقبلة فاتیت ابن عباس فحدثته فقال الله اکبر سنة ابی القاسم صلی الله علیه وسلم

اسماء الرجال

محمد بن کثیر العبدی البصری عبد الرحمن یروی عن ابیه القاسم ابن محمد بن ابی بکر الصدیق ابو نعیم الفضل بن دکین افلح بن حمید الانصاری باب متی یصلی الخ عمر بن حفص بن غیاث بن طلق الکوفی الاعمش سلیمان بن مهران عمارة هو ابن عمیر التیمی عبد الرحمن بن یزید النخعی عبد الله بن رجاء البصری اسرائیل هو ابن یونس یروی عن جده ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی حجاج بن منهال شعبة هو ابن الحجاج العتکی ابی اسحق عمرو السبیعی عمرو بن میمون بن مهران البصری باب التلبیة الخ ابو عاصم هو النبیل ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی زهیر بن حرب بن شداد النسائی وهب بن جریر یروی عن ابیه جریر بن حازم بن زید البصری یونس هو ابن یزید الایلی عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة باب فمن تمتع الخ اسحق بن منصور الکوسج المروزی النضر ابن شمیل المازنی ابو الحسن شعبة بن الحجاج العتکی ابو جمرة نصر بن عمران الضبعی ۔ حل اللغات یا هنتاه ای یا هذه التغلیس السیر فی الغلس وهو ظلمة آخر اللیل الظعن بضم الظاء المعجمة والعین المهملة ویجوز سکونها جمع ظعینة وهی النساء

| ف ١٢٥ | ابواب الوتر ص | احمد صلوة اللیل مثنی مثنی یسلم فی کل رکعتین والمسلم قیل لابن عمر ما مثنی مثنی قال یسلم فی کل رکعتین ولا شک ان هذا التفسیر ان لم یثبت رفعه کما هو مقتضی روایة احمد فقد ثبت وقفه علی ابن عمر وهو راوی الحدیث فتفسیره یقدم علی تفسیر غیره وحینئذ تکون الواحدة التی هی الوتر مفصولة عن ثنتین قبلها بسلام فثبت به ان الوتر رکعة واحدة وقد جاء هذا فی احادیث متعددة قولا وفعلا ولا یعارضه حدیث نهی عن البتیراء لان فی اسناده من ضعف فلا یصلح ان یعارض الاحادیث الصحاح واول بعضهم البتیراء بان یصلی برکوع ناقص وسجود ناقص او یصلی واحدة لیس قبلها شیء ولا بعدها والله تعالی اعلم فان قلت بما ذا تتعلق الفاء فی قوله فاذا خشی اذ لا یرتبط بظاهر قوله صلوة اللیل مثنی مثنی فانه اخبار عن صلوة اللیل بانها ینبغی ان تکون رکعتین قلت بمقدر یفهم من الکلام ای فیصلی المصلی کذلک الی ان یخشی الصبح فاذا خشی |

۵۱ قوله وقال آدم ووهب بن جرير وغندر الخ. اشار بهذا ان اصحاب شعبة كلهم قالوا عمرة الا النضر فانه قال متعة ۱۲ع ۵۲ قوله باب ركوب البدن اى فى جواز ركوبها والبدن بضم الموحدة وسكون الدال جمع بدنة بفتحات سميت لعظم بدنها ۱۲ع قس ۵۳ قوله لقوله تعالىٰ والبدن جعلناها لكم من شعائر الله. اى من اعلام الشريعة التى شرعها الله واضافها الى اسمه تعظيما لها وموضع الاستدلال فى جواز ركوب البدن قوله لكم فيها خير يعنى من الركوب والحلب لما روى ابن ابى حاتم وغيره باسناد جيد عن ابراهيم النخعى لكم فيها خير من شاء ركب ومن شاء حلب وفى تفسير النسفى فى قوله لكم فيها خير من احتاج الى ظهرها ركب ومن احتاج الى لبنها شرب. كذا فى العينى ۱۲ ۵۴ قوله لبدنها. بضم الباء وسكون الدال فى رواية بعضهم وفى رواية الاكثرين بفتح الباء وفتح الدال وفى رواية الكشميهنى لبدانتها اى لضخامتها قال الجوهرى البدنة ناقة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها والبدن التسمين والاكتناز وبدن اذا ضخم وبدن بالتشديد اذا اسن. كذا فى العينى ۱۲ ۵۵ قوله والقانع الخ. هذا من كلام البخارى وكذا قال ابن عباس وسعيد بن المسيب والحسن البصرى القانع السائل والمعتر الذى يتعرض ولا يسأل وقال مالك احسن ما سمعت فيه ان القانع الفقير والمعتر الزائر قال الزجاج القانع الذى يقنع بما يعطاه ۱۲ع ۵۶ قوله قال اركبها ويلك فيه دليل على جواز ركوب البدنة المهداة قال الشافعى يركبها عند الحاجة وقال احمد وبدون الحاجة وقال ابوحنيفة لا يركبها الا عند الضرورة وقال بعضهم يجب ركوبها لمطلق الامر ولمخالفة ما كانت الجاهلية عليه من اكرام البحيرة والسائبة واما لفظ ويلك فهذه الكلمة اصلها لمن وقع فى هلكة فقيل له لانه كان محتاجا وقد وقع فى تعب وجهد وقيل هى كلمة تجرى على اللسان وتستعمل من غير قصد الى ما وضعت له كقولهم لا اب له ولا ام له ۱۲ كرمانى ۵۷ قوله تمتع رسول الله صلعم. ليس المراد انه صلعم احرم اول امره بالعمرة ثم احرم بالحج لانه يؤدى الى مخالفة الاحاديث الاخر بل معناه انه صلعم احرم بالحج مفردا ثم احرم بالعمرة فصار قارنا فى آخر امره والقارن هو متمتع من حيث اللغة ومن حيث المعنى لانه ترفه باتحاد الميقات والاحرام والفعل جمعا بين الاحاديث واما لفظ فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فهو محمول على التلبية فى اثناء الاحرام. قاله النووى ۱۲ ۵۸ قوله وبدأ رسول الله صلعم الخ. قال ابن بطال انما يريد انه بدا حين امرهم بالتمتع ۱۲ع ۵۹ قوله وسبعة اذا رجع الى اهله بظاهره واخذ الشافعى لان المراد حقيقة الرجوع وقال اصحابنا معناه اذا فرغتم من افعال الحج والفراغ سبب الرجوع فاطلق المسبب على السبب ومر بيانه مفصلا فى ص۲۲۰ ۱۲ ۶۰ قوله وفعل مثل ما فعل رسول الله صلعم. كلمة ما مصدرية اى مثل فعل رسول الله صلعم وفاعل فعل هو قوله من اهدى يعنى من كان مع رسول الله صلعم وساق الهدى معه كذا فى العينى وقال الكرمانى وفى بعضها وقع هناك لفظ باب وعلى هذه النسخة فاعل فعل ابن عمر لكن الصحيح هو الاول ولفظ عن عروة عطف على عن سالم فهو مقول ابن شهاب انتهى ۱۲ ۶۱ قوله اقم من الاقامة. اى اقم عندنا لا تخرج هذه السنة فان فيها فتنة الحجاج فيكون فيها قتال يصد عن البيت فانى لا آمنها اى الفتنة وللمستملى وغيره لا ايمنها بكسر الهمزة وسكون الياء على لغة من يكسر حرف المضارعة اذا كان من باب علم يعلم. ع قس ومر الحديث مع بيانه فى ص۲۲۲ ۱۲ ۶۲ قوله من اشعر الاشعار الاعلام وهو ان يضرب صفحة سنامها اليمنى بحديدة حتى يتلطخ بالدم ظاهرا وهو سنة قال ابن حزم فى المحلى قال ابوحنيفة يكره الاشعار وهو مثلة وقال هذه طامة من طوام العالم ان يكون مثلة شىء فعله رسول الله صلعم اف لكل عقل يتعقب حكم رسول الله صلعم ولا نعلم فيها متقدم من السلف قلت هذا سفاهة وقلة حياء لان الطحاوى الذى هو اعلم بمذاهب الفقهاء لا سيما بمذهب ابى حنيفة ذكر ان اباحنيفة لم يكره اصل الاشعار ولا كونه سنة وانما كره ما يفعل على وجه يخاف منه هلاكها لسراية الجرح لا سيما فى حر الحجاز فاراد سد الباب على العامة لانهم لا يراعون الحد فى ذلك واما من وقف على الحد فقطع الجلد دون اللحم فلا يكره ۱۲ع

وقال آدم ووهب بن جرير وغندر عن شعبة عمرة متقبلة وحج مبرور باب ركوب البدن لقوله والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فاذا وجبت جنوبها الى قوله وبشر المحسنين قال مجاهد سميت البدن لبدنها القانع السائل والمعتر الذى يعتر بالبدن من غنى او فقير وشعائر الله استعظام البدن واستحسانها والعتيق عتقه من الجبابرة يقال وجبت سقطت الى الارض ومنه وجبت الشمس حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها ويلك فى الثانية او فى الثالثة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام وشعبة قالا حدثنا قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها قال انها بدنة قال اركبها ثلاثا باب من ساق البدن معه حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع بالعمرة الى الحج واهدى فساق معه الهدى من ذى الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع النبى صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهدى فساق الهدى ومنهم من لم يهد فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شىء حرم منه حتى يقضى حجه ومن لم يكن منكم اهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج فمن لم يجد هديا فليصم ثلثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجع الى اهله فطاف حين قدم مكة واستلم الركن اول شىء ثم خب ثلثة اطواف ومشى اربعا فركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف ثم لم يحلل من شىء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شىء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدى من الناس وعن عروة ان عائشة اخبرته عن النبى صلى الله عليه وسلم فى تمتعه بالعمرة الى الحج فتمتع الناس معه بمثل الذى اخبرنى سالم عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب من اشترى الهدى من الطريق حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع قال قال عبد الله بن عبد الله بن عمر لابيه اقم فانى لا آمنها ان ستصد عن البيت قال اذن افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة فانا اشهدكم انى قد اوجبت على نفسى عمرة فاهل بالعمرة قال ثم خرج حتى اذا كان بالبيداء اهل بالحج والعمرة وقال ما شان الحج والعمرة الا واحد ثم اشترى الهدى من قديد ثم قدم مكة فطاف لهما طوافا واحدا فلم يحل حتى احل منهما جميعا باب من اشعر وقلد بذى الحليفة ثم احرم وقال نافع كان ابن عمر اذا اهدى من المدينة قلده واشعره بذى الحليفة يطعن فى شق سنامه الايمن بالشفرة ووجهها قبل القبلة باركة حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان قالا خرج النبى صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فى بضع عشرة مائة من اصحابه حتى اذا كانوا بذى الحليفة قلد النبى صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

باب ركوب البدن الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز مسلم بن ابراهيم الفراهيدى الازدى هشام هو ابن ابى عبد الله سنبر بوزن جعفر الدستوائى شعبة ابن الحجاج بن الورد العتكى الواسطى ثم البصرى قتادة بن دعامة السدوسى البصرى باب من ساق البدن معه يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى سالم بن عبد الله ابن عمر هو عبد الله باب من اشترى الهدى الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد هو ابن زيد ايوب السختيانى نافع مولى ابن عمر باب من اشعر وقلد الخ احمد بن محمد هو ابن شبويه قاله الدارقطنى او هو المروزى المعروف بمردويه ورجحه المزى عبد الله هو ابن المبارك معمر هو ابن راشد الازدى الزهرى هو ابن شهاب عروة بن الزبير بن العوام المسور بن مخرمة امه عاتكة اخت عبد الرحمن بن عوف القرشى الزهرى مروان بن الحكم بن ابى العاص القرشى الاموى ابن عم عثمان وكاتبه فى خلافته ۔

الصبح صلى واحدة اولاحاجة الى التقدير لان قوله صلوٰة الليل مثنى مثنى لبيان كيفية صلوٰة الليل المقصود به العمل بها فصار متضمنا للعمل فافهم (قوله كل الليل وتر) المراد بجزاء الليل الصالحة لذلك وهى ما بعد العشاء الى البداية فاحيانا اول الليل واحيانا وسطه واحيانا آخره والله تعالىٰ اعلم (قوله اجعلوا آخر صلوٰتكم) يستدل بصيغة الامر ههنا وفى حديث آخر من يقول بوجوب الوتر لكن يرد عليه ان صيغة الامر فى هذا الحديث للندب قطعا اذ لا يقول احد بجعل لوجوب آخر الصلوٰة (قوله اليس لك فى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة) كانه اراد ما تقدم فعله صلى الله تعالى عليه وسلم جائز او تقتدى به فى الجواز فتفعله احيانا سيما فى وقت الحاجة كمثل هذا الوقت ولم يرد ان فى مجرد النزول ترك الاقتداء به كيف وقد جاء انه كان ينزل احيانا ناجتة قالوا انه الاولى ان تيسر والله تعالىٰ اعلم (قوله الى قوم المشركين دون اوليك) قال الكرمانى فان

له قوله وما حرم عليه شئ. بفتح الحاء وضم الراء واراد محظورات الاحرام معناه انه صلى الله عليه وسلم كان يبعث بالهدى ولا يحرم فلهذا لا يجتنب عن محظورات الاحرام قال النووی فيه دليل على استحباب بعث الهدى الى الحرم وان من لم يذهب اليه يستحب له بعثه مع غيره وفيه ان من بعث هديه لا يصير محرما ولا يحرم عليه شئ مما يحرم على المحرم وهو مذهبنا ومذهب العلماء كافة الا رواية حكيت عن ابن عباس وابن عمر وعطاء وسعيد بن جبير وحكاه الخطابی ايضا عن اهل الرأی انه اذا فعل ذلک اجتنب ما يجتنبه المحرم ولا يصير محرما من غير نية الاحرام والصحيح ما قاله الجمهور لهذه الاحاديث الصحيحة ١٢ع ٥٢ قوله انی لبدت راسی. من التلبيد وهو ان يجعل المحرم فی راسه شيئا من الصمغ ليجتمع الشعر ولئلا يقع فيه القمل كذا فی العينی ومر الحديث مع بيانه فی ص ٢١٣ ٥٣ قوله وقلدت بدنی. فيه الترجمة لان لفظ الهدی يتناول الابل والبقر جميعا لانه صح ان النبی صلی الله عليه وسلم اهداهما جميعا ١٢ع ٥٤ قوله مع ابی. بفتح الهمزة وكسر الموحدة وهو ابو بكر الصديق رض وكان بعث صلى الله عليه وسلم هديه مع ابی بكر سنة تسع عام حج ابو بكر بالناس ١٢ع ٥٥ قوله حتى نحر الهدی. ای حتى نحر ابو بكر الهدی ويروی حتى نحر على صيغة المجهول وقال الكرمانی فان قلت عدم الحرمة ليس منتهيا الى النحر اذ هو باق بعده قلت هو غاية ليحرم لا للم يحرم ای الحرمة المنتهية الى النحر انتهى واخرج الطحاوی هذا الحديث من ثمانية عشر طريقا كلها فی بيان حجة من قال لا يجب على من بعث بهدی ان يتجرد من ثيابه ولا يترک شيئا مما يترکه المحرم الا بدخوله فی الاحرام بحج او عمرة ١٢ع ٥٦ قوله اهدى النبی صلى الله عليه وسلم مرة غنما. قال العينی مطابقته للترجمة من حيث ان من لوازم الهدی التقليد ٥٧ قوله فيقلد الغنم. واحتج الشافعی على ان الغنم تقلد وبه قال احمد واسحق وابو ثور وابن حبيب وقال مالک وابو حنيفة لا تقلد لانها تضعف عن التقليد وقال ابو عمر احتج من لم يره بان الشارع انما حج حجة واحدة لم يهد فيها غنما وانكروا حديث الاسود الذی فی البخاری فی تقليد الغنم قالوا هو حديث لا يعرفه اهل بيت عائشة انتهى وادعى صاحب المبسوط انه اثر شاذ. كذا فی العينی ٥٨ قوله فتلت لهدی النبی صلى الله عليه وسلم الخ. قال العينی فان قلت هذا الحديث لا يدل ظاهرا على كون التقليد للغنم فلا يطابق الترجمة قلت لفظ الهدی يتناول الغنم ايضا لانه فرد من افراد ما يهدى الى الحرم وايضا اراد ان هذا الحديث بالحديثين السابقين يدل على انه شملها فی حكم تقليد الغنم انتهى ١٢ ٥٩ قوله من العهن. بكسر المهملة وسكون الهاء وفی آخره نون وهو الصوف المصبوغ الوانا ويقال كل صوف عهن والقطعة منه عهنة والجمع عهون ذكره فی الموعب وفی المحكم المصبوغ ای لون كان وقال ابن قرقول هو الاحمر من الصوف ١٢عينی ٦٠ قوله فتلت قلائدها. ای البدن او الهدايا من عهن ای صوف واكثر ما يكون مصبوغا ليكون ابلغ فی العلامة وفيه رد على من كره القلائد من الاوبار واختار ان يكون من نبات الارض وهو منقول عن ربيعة ومالک وقال ابن التين لعله اراد الاولى مع القول بجواز كونها من الصوف ١٢ع ٦١ قوله تقليد النعل اللام فيه للجنس يتناول الواحدة وما فوقها وفی حكمها خلاف فعند الثوری الشرط نعلان فی التقليد وعند غيره يجوز الواحدة وقال آخرون لا يتعين النعل فی التقليد بل كل ما قام مقامها يجزی حتى اذن الاداوة والقطعة من المزادة والحكمة فيه انه اشارة الى السفر والجد فيه وقيل الحكمة فيه ان العرب تعتد النعل مركوبة لكونها تقی عن صاحبها وتحمل عنه وعر الطريق فكان الذی قلده بالنعل خرج عن مركوبه لله تعالى حيوانا وغيره فبالنظر الى هذا استحب النعلان فی التقليد ١٢ قس ع ٦٢ قوله لا يشق من الجلال الا موضع السنام. ای ليظهر الاشعار ولا يستر تحتها قال ابن بطال كان مالک وابو حنيفة والشافعی يرون تجليل البدن ١٢ع ٦٣ قوله ان تصدق بجلال البدن التی نحرت. بلفظ المتكلم ولابی الوقت بضم النون وكسر الحاء وفتح الراء وسكون الفوقية قاله قس وقال العينی الظاهر ان هذا الامر للاستحباب كذا قال محمد فی الموطا ينبغی ان يتصدق بجلال البدن وخطمها وان لا يعطی الجزار من ذلک ولا من لحومها ١٢ ✤

اسماء الرجال. ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفی افلح بن حميد الانصاری القاسم بن محمد بن ابی بكر باب فتل القلائد الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدی يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمری

الهدى واشعره واحرم بالعمرة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا افلح عن القاسم عن عائشة قالت فتلت قلائد بدن النبی صلى الله عليه وسلم بيدی ثم قلدها واشعرها واهداها وما حرم عليه شئ كان احل له باب فتل القلائد للبدن والبقر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرنی نافع عن ابن عمر عن حفصة قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحلل انت قال انی لبدت رأسی وقلدت هديی فلا احل حتى احل من الحج حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثنی ابن شهاب عن عروة وعن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدی من المدينة فافتل قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم باب اشعار البدن وقال عروة عن المسور قلد النبی صلى الله عليه وسلم الهدی واشعره واحرم بالعمرة حدثنا عبد الله بن مسلمة قال اخبرنا افلح بن حميد عن القاسم عن عائشة قالت فتلت قلائد هدی النبی صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها وقلدها او قلدتها ثم بعث بها الى البيت واقام بالمدينة فما حرم عليه شئ كان له حل باب من قلد القلائد بيده حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالک عن عبد الله بن ابی بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته ان زياد بن ابی سفيان كتب الى عائشة ان عبد الله بن عباس قال من اهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه قالت عمرة فقالت عائشة ليس كما قال ابن عباس انا فتلت قلائد هدی رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدی ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث بها مع ابی فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شئ احله الله له حتى نحر الهدی باب تقليد الغنم حدثنا ابو نعيم قال اخبرنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اهدى النبی صلى الله عليه وسلم مرة غنما ح وحدثنا ابو النعمان قال اخبرنا عبد الواحد اخبرنا الاعمش قال حدثنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت افتل القلائد للنبی صلى الله عليه وسلم فيقلد الغنم ويقيم فی اهله حلالا حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد قال حدثنا منصور بن المعتمر ح وحدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت افتل قلائد الغنم للنبی صلى الله عليه وسلم فيبعث بها ثم يمكث حلالا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زكريا عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت فتلت لهدی النبی صلى الله عليه وسلم تعنی القلائد قبل ان يحرم باب القلائد من العهن حدثنا عمرو بن علی قال حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن القاسم عن ام المؤمنين قالت فتلت قلائدها من عهن كان عندی باب تقليد النعل حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن معمر عن يحيى بن ابی كثير عن عكرمة عن ابی هريرة ان نبی الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها قال فلقد رأيته راكبها يساير النبی صلى الله عليه وسلم والنعل فی عنقها تابعه محمد بن بشار اخبرنا عثمان بن عمر قال حدثنا علی بن المبارک عن يحيى عن عكرمة عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم باب الجلال للبدن وكان ابن عمر لا يشق من الجلال الا موضع السنام واذا نحرها نزع جلالها مخافة ان يفسدها الدم ثم يتصدق بها حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن ابن ابی نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابی ليلى عن علی رضی الله عنه قال امرنی رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق بجلال البدن التی نحرت

نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله عن اخته حفصة ام المؤمنين رض عبد الله هو التنيسی الليث هو ابن سعد المصری عروة بن الزبير بن العوام عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية باب اشعار البدن الخ وقال عروة بن الزبير فيما سبق موصولا المسور هو ابن مخرمة عبد الله بن مسلمة القعنبی افلح بن حميد الانصاری القاسم بن محمد بن الصديق باب من قلد الخ زياد بن ابی سفيان هو الذی استلحقه معوية وامره على العراقين باب تقليد الغنم الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم بن يزيد النخعی الاسود بن يزيد النخعی ابو النعمان محمد بن الفضل عبد الواحد بن زياد والباقون تقدموا آنفا زكريا هو ابن ابی زائدة عامر هو ابن شراحيل الشعبی مسروق هو ابن الاجدع باب القلائد من العهن الخ عمرو بن علی الصيرفی البصری معاذ بن معاذ بن نصر العنبری ابن عون عبد الله ابو عون البصری القاسم بن محمد بن ابی بكر باب ٢

حل اللغات. العهن بكسر العين الصوف المصبوغ ويقال كل صوف عهن ✤

قلت فما معنى دون اولئک قلت يعنی غير الذين دعا عليهم وكان بين المدعو عليهم وبينه عهد فغدروا وقتلوا القراء فدعا عليهم اهو الحاصل ان دون بمعنى غير صفة القوم المرسل اليهم واولئک اشارة الى الذين دعا عليهم والله تعالى اعلم (قوله باب دعاء النبی صلى الله تعالى عليه وسلم اجعلها عليهم سنين الخ) ذكره لانه دعاء بقحوط المطر على من يستحقه ففيه اشارة الى انه لابد من النظر فی الاستسقاء الى اهلية من يدعى له (قوله فقال يا رسول الله هلكت المواشی الخ) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم ما منعه من الكلام اثناء خطبة الامام لانه ضرر خاص ومثله يتحمل لدفع الضرر العام وكان مراد هذا القائل دفع الضرر العام فعفا عنه فی تحمله الضرر الخاص لاجله والله تعالى اعلم (قوله فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس الخ) قد تقدم فی باب الاستسقاء فی الخطبة يوم الجمعة فوالذی نفسی بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ولم

وبجلودها **باب** من اشترى هديه من الطريق وقلدها **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال
حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال اراد ابن عمر الحج عام حجة الحرورية في عهد ابن الزبير فقيل له ان الناس
كائن بينهم قتال ونخاف ان يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اذن اصنع كما
صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدكم اني قد اوجبت عمرة حتى كان بظاهر البيداء قال ما شان الحج و
العمرة الا واحد اشهدكم اني قد جمعت حجة مع عمرة واهدى هديا مقلدا اشتراه حين قدم فطاف
بالبيت وبالصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم يحلل من شئ حرم منه حتى يوم النحر فحلق ونحر ورأى ان
قد قضى طوافه للحج والعمرة بطوافه الاول ثم قال كذلك صنع النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ذبح الرجل البقر
عن نسائه من غير امرهن **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة
بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة
لا نرى الا الحج فلما دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي اذا طاف وسعى بين الصفا
والمروة ان يحل قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا قال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه
قال يحيى فذكرته للقاسم فقال اتتك بالحديث على وجهه **باب** النحر في منحر النبي صلى الله عليه وسلم بمنى
حدثنا اسحق بن ابراهيم سمع خالد بن الحارث حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ان عبد الله كان ينحر
في المنحر قال عبيد الله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض
قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر كان يبعث بهديه من جمع من اخر الليل حتى يدخل
به منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم مع حجاج فيهم الحر والمملوك **باب** من نحر بيده **حدثنا** سهل بن بكار
قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس وذكر الحديث قال ونحر النبي صلى الله عليه وسلم
بيده سبعة بدن قياما وضحى بالمدينة كبشين املحين اقرنين مختصرا **باب** نحر الابل المقيدة
حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال رأيت ابن عمر اتى
على رجل قد اناخ بدنته ينحرها قال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال شعبة عن يونس
قال اخبرني زياد **باب** نحر البدن قائمة وقال ابن عمر سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس صواف
قياما **حدثنا** سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال صلى النبي
صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين فبات بها فلما اصبح ركب راحلته
فجعل يهلل ويسبح فلما علا على البيداء لبى بهما جميعا فلما دخل مكة امرهم ان يحلوا ونحر
النبي صلى الله عليه وسلم بيده سبعة بدن قياما وضحى بالمدينة كبشين املحين اقرنين
حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال صلى
النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وعن ايوب

---

۵۱ قوله باب من اشترى هديه الخ بسكون الدال وفتح التحتية ويجوز كسر الدال وتشديد التحتية وقد سبق هذا الباب وترجمة لكنه زاد هنا ذكر التقليد وتانيث الضمير في قوله وقلدها باعتبار ما صدق عليه الهدى وهو البدنة وللاصيلي وقلده بالتذكير باعتبار الهدى ۱۲ قس ع ۵۲ قوله عام حجة الحرورية ـ سنة اربع وستين وهي السنة التي مات فيها يزيد بن معوية وهي بفتح الحاء وضم الراء نسبة الى قرية من قرى الكوفة كان اول اجتماع الخوارج بها وهم الذين خرجوا على علي بن ابي طالب رض قوله في عهد ابن الزبير اي ايام عبد الله بن الزبير بن العوام استشكل هذا لانه مغاير لقوله في باب طواف القارن من رواية الليث عن نافع عام نزل الحجاج بابن الزبير لان نزول الحجاج بابن الزبير كان في سنة ثلث وسبعين في آخر ايام ابن الزبير وحجة الحرورية كما سبق قريبا في سنة اربع وستين وذلك قبل ان تسمى ابن الزبير بالخلافة واجيب باحتمال ان الراوي اطلق على الحجاج واتباعهم حرورية بجامع ما بينهم من الخروج على ايمة الحق او باحتمال تعدد القصة قاله صاحب الفتح وغيره ـ قس لكن الاحتمال الثاني ياباه قوله في عهد ابن الزبير ۱۲ ۵۳ قوله لا نرى الا الحج ـ بضم النون وفتح الراء اي لا نظن الا الحج اي حين خروجهم من المدينة ولم يقع في نفوسهم الا ذلك لانهم كانوا لا يعرفون العمرة في اشهر الحج ۱۲ قسطلاني ۵۴ قوله فلما دنونا من مكة ـ اي بسرف كما جاء عنها او بعد طوافهم بالبيت وسعيهم كما في رواية جابر ويحتمل تكرير الامر بذلك مرتين في الموضعين وان العزيمة كانت حين امرهم بفسخ الحج الى العمرة ۱۲ قس ۵۵ قوله نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة بالذبح والحديث بلفظ النحر واجيب بانه اشار بلفظ الذبح الى ما ورد في بعض طرق الحديث بلفظ الذبح وسياتي هذا بعد سبعة ابواب في باب ما ياكل من البدن وما يتصدق ونحر البقر جائز عند العلماء الا ان الذبح مستحب عندهم لقوله تعالى ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة واستفهام عائشة عن اللحم لما دخل به عليها استدل به المؤلف لقوله بغير امرهن لانه لو كان الذبح بعلمها لم تحتج الى الاستفهام لكن ذلك ليس وافعا لاحتمال ان يكون علمها بذلك تقدم عليها بان يكون استاذنهن في ذلك لكن لما دخل اللحم عليها احتمل عندها ان يكون هو الذي وقع الاستيذان فيه او يكون غير ذلك فاستفهم عنه قاله في فتح الباري وقال النووي هذا محمول على انه استاذنهن لان التضحية عن الغير لا تجوز الا باذنه قال البرماوي وكان البخاري عمل بان الاصل عدم الاستيذان ـ كذا في قس ۵۶ قوله في منحر النبي صلى الله عليه وسلم ـ بفتح الميم و سكون النون وفتح المهملة الموضع الذي نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عند الجمرة الاولى التي تلي مسجد الخيف ۱۲ قس ۵۷ قوله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ بجر منحر بدلا من المجرور السابق ومنى كلها منحر فليس في تخصيص ابن عمر بمنحره صلى الله عليه وسلم دلالة على انه من المناسك لكنه كان شديد الاتباع للسنة نعم في منحره صلى الله عليه وسلم فضيلة على غيره ۱۲ قس ۵۸ قوله فيهم ـ اي في الحجاج الحر والمملوك مراده انه لا يشترط بعث الهدى مع الاحرار دون العبيد ۱۲ قس ع ۵۹ قوله مختصرا ـ حال عن فاعل ذكر و هذا الباب وحديثه ساقط لجميع الرواة الا لابي ذر عن المستملي وحده وحديث هذا الباب ياتي بعد باب اخر باتم منه بهذا الاسناد بعينه ۱۲ كذا في ع ۶۰ قوله ابعثها ـ اي اثرها يقال بعثت الناقة اي اثرتها قوله قياما مصدر بمعنى قائمة وانتصابه على الحال المقدرة ويقال معنى ابعثها اقمها فعلى هذا انتصاب قياما على المصدرية قال الكرماني او عامله محذوف نحو نحرها قوله مقيدة نصب على الحال من الاحوال المترادفة او المتداخلة ومعناه معقولة برجل وهي قائمة على الثلاث ۱۲ ع ۶۱ قوله سنة محمد نصب بعامل محذوف تقديره اتبع سنة محمد صلى الله عليه وسلم في ذلك ويجوز الرفع اي هو سنة محمد ويدل عليه رواية الحربي قائمة فانها سنة محمد صلعم وبه قال الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة والثوري ينحر باركة وقائمة واستحب عطاء ان ينحرها باركة معقولة واما البقر والغنم فيستحب ان يذبح مضطجعة على جنبها الايسر ۱۲ ع ک

اسماء الرجال

باب من اشترى هديه الخ ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني ابو ضمرة عياض الليثي المدني موسى بن عقبة الاسدي المدني نافع مولى ابن عمر المدني باب ذبح الرجل البقر الخ عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية باب النحر في منحر النبي صلعم يعني اسحاق بن ابراهيم بن راهويه خالد بن الحارث الهجيمي البصري نافع تقدم الآن ابراهيم بن المنذر قدم الآن انس بن عياض هو ابو ضمرة الليثي المدني موسى بن عقبة ونافع تقدما باب من نحر بيده سهل بن بكار بن بشر الدارمي البصري ابو بشر وهيب هو ابن خالد بن عجلان ايوب السختياني ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي انس هو ابن مالك الامام المدني باب نحر الابل المقيدة يزيد بن زريع العيشي البصري يونس هو ابن عبد الله بن دينار العبدي زياد بن جبير ابن حية الثقفي البصري باب نحر البدن قائمة سهل بن بكار ووهيب وايوب وابو قلابة وانس تقدموا الآن مسدد هو ابن مسرهد اسمعيل هو ابن علية ايوب ومن بعده تقدموا

حل اللغات

البيداء الشرف الذي قدام ذي الحليفة الى جهة مكة حجاج بضم الحاء جمع حاج املحين تثنية املح وهو الابيض يخالطه ادنى سواد اقرنين تثنية اقرن وهو الكبير القرن ابعثها اي اثرها يقال بعثت الناقة اي اثرتها ۱

مخفي ما بين هذه الرواية وتلك من التدافع ظاهر ولعل وجه التوفيق ان ذلك الكلام بالنظر الى ما آل اليه الامر بعد ان توسطت السماء وهذا بالنظر الى الابتداء والله تعالى اعلم (قوله باب قول الله تعالى وتجعلون رزقكم) حاصل ما يفيده الحديث المذكور في الباب ان الرزق هو المطر وهو نعمة كبيرة حقها ان يشكر الله تعالى الانسان عليها وقولهم بعد ذلك مطرنا بنوء كذا على معنى ان المؤثر في وجوده هو الكوكب تكذيب لايجاد الله تعالى اياه وحيث اتوا به في موضع الشكر فكانهم جعلوا شكرهم هذا التكذيب فهذا معنى وتجعلون رزقكم اي شكره انكم تكذبون حيث تضعون التكذيب موضع الشكر والله تعالى اعلم (قوله باب لا يدري متى يجيء المطر) اي لا يدري جوابه وهو تعيين وقت المجيء والا فنفس هذا الاستفهام يدريه كل احد بل مرجعه الجهل لا العلم والله تعالى اعلم ـ (قوله صلى بنا ركعتين) استدل به من يقول صلوة الكسوف كصلوة النافلة فانه المتبادر

حاشية السندي ۱۲۱ ف

ے قوله عن رجل الخ. قال الكرماني هو اسناد مجهول لكنه مذكور على سبيل المتابعة ويحتمل في المتابعات ما لا يحتمل في الاصول وقيل المراد به ابو قلابة والله اعلم. كذا في العيني ۵۲ قوله لا يعطى الجزار. بالزاي ثم الراء القصاب الذي ينحر الابل قال الكرماني اي لا يعطى صاحب الهدي الجزار من الهدي شيئا وفي نسخة بلفظ المجهول فالجزار نائب عن الفاعل ۱۲ قس ع ۵۳ قوله نقمت على البدن. اي التي ارصدها للهدي وفي الرواية الاخرى اقوم على البدن اي عند نحرها للاحتياط بها وكانت مائة وعند مسلم في حديث جابر الطويل ثم انصرف النبي صلعم الى المنحر فنحر ثلاثا وستين بدنة ثم اعطى عليا فنحر ما غبر واشركه في هديه الحديث ۱۲ ع قس ۵۴ قوله في جزارتها. بالكسر اسم للفعل كالخياطة والحجامة واما بالضم فاسم للسواقط ولاطراف الراس واليدين والرجلين سميت بذلك لان الجزار كان ياخذها من اجرته شيئا كذا في التوشيح قال الكرماني لا يعطى منها في اجرته شيئا لان الاجرة في معنى البيع ولا مدخل للبيع في شئ منها والجزارة اسم لما يجزر كالسقاطة اسم لما يسقط من الشئ ۱۲ ۵۵ قوله ثم امرني الخ قال العيني قال اصحابنا يتصدق بجلال الهدي وزمامه لانه صلعم امر عليا بذلك والظاهر ان هذا الامر امر استحباب ۱۲ قس ۵۶ قوله الى قوله فهو خير له عند ربه هكذا في رواية ابي ذر والوقت فحذفا ما ثبت عند غيرهما من ذكر الآيات كلها وعزى في فتح الباري سياق الآيات كلها لرواية كريمة قال والمراد ههنا قوله تعالى فكلوا منها واطعموا البائس الفقير ولذلك عطف عليه ما في الترجمة من قوله وما ياكل من البدن وما يتصدق به اي بيان المراد من الآية انتهى. كذا في قس ۵۷ قوله وما ياكل من البدن. بواو العطف وهو رواية ابي ذر كما مر ذكره نقلا عن الفتح ولغير ابي ذر باب ما ياكل من البدن الخ فعلى هذا يخلو الباب السابق عن حديث ولذا قال العيني والظاهر انه ذكر هذه الآية ترجمة ولم يذكر فيها حديثا يطابقه اما لانه لم يجده على شرطه او ادركه الموت قبل ان يضعه ووجه آخر وهو اقرب منه وهو ان هذه الآيات مشتملة على احكام ذكر هذه الآيات تنبيها على هذه الاحكام وهي تطهير البيت للطائفين والمصلين عن الاصنام والاوثان والاقذار وامر الله تعالى لرسوله ان يؤذن للناس بالحج وذلك في حجة الوداع على ما نذكره عن قريب وشهود المنافع الدينية والدنياوية المختصة بهذه العبادة وذكر اسم الله تعالى في ايام معلومات وهي عشر ذي الحجة على قول وشكرهم له على ما رزقهم من بهيمة الانعام يذبحون وينحرون والامر بالاكل منها واطعام الفقير وقضاء التفث مثل حلق الراس ونحوه والوفاء بالنذر والطواف بالبيت العتيق وتعظيم حرمات الله تعالى انتهى ۱۲ ۵۸ قوله لا يوكل من جزاء الصيد. اي لا ياكل المالك من الذي جعله جزاء لصيد الحرم ولا من المنذور بل يجب التصدق بها وبه قال احمد في رواية وهو قول مالك وزاد الا فدية الاذى وعن احمد لا يوكل الا من هدي التطوع والمتعة والقران وهو قول اصحابنا اي الحنفية على ان دم التمتع والقران دم نسك لا دم جبران كذا ذكره العيني وقال في التوضيح واختلف اهل العلم في هدي التطوع اذا عطب قبل محله فقالت طائفة صاحبه ممنوع من الاكل منه وروي ذلك عن ابن عباس وهو قول مالك وابي حنيفة والشافعي ورخصت طائفة في الاكل منه وروي ذلك عن عائشة وابن عمر. هذا كله من العيني ۵۹ قوله قال لا. اي لم يقل جابر حتى جئنا المدينة ووقع في مسلم نعم بدل قوله لا ويجمع بينهما بالحمل على انه نسي فقال لا ثم تذكر فقال نعم قال جماهير العلماء يباح الاكل والامساك بعد الثلاث والنهي منسوخ بحديث جابر هذا وغيره. كذا في العيني ۶۰ قوله عمن حلق قبل ان يذبح. اي الهدي ونحوه كطواف الركن قبل الرمي فقال صلعم لا حرج لا حرج. قس اختلفوا اذا حلق قبل ان يذبح فقال مالك والشافعي واحمد واسحق لا شئ عليه وهو نص الحديث وبه قال ابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة عليه دم وان كان قارنا فدمان واحتج بما رواه ابن ابي شيبة عن ابن عباس قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما واجاب عن حديث الباب ونحوه ان المراد بالحرج المنفي هو الاثم ولا يستلزم ذلك نفي الفدية. كذا في العيني ويجئ في ص ۲۳۴

ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه الخ

عن رجل عن انس بن مالك ثم بات حتى اصبح فصلى الصبح ثم ركب راحلته حتى اذا استوت به البيداء اهل بعمرة وحجة **باب** لا يعطى الجزار من الهدي شيئا **حدثنا** محمد بن كثير انا سفين ثني ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم فقمت على البدن فامرني فقسمت لحومها ثم امرني فقسمت جلالها وجلودها وقال سفين ثني عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اقوم على البدن ولا اعطي عليها شيئا في جزارتها **باب** يتصدق بجلود الهدي **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج اخبرني الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزري ان مجاهدا اخبرهما ان عبد الرحمن بن ابي ليلى اخبره ان عليا اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يقوم على بدنه وان يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها ولا يعطي في جزارتها شيئا **باب** يتصدق بجلال البدن **حدثنا** ابو نعيم ثنا سيف بن ابي سليمن قال سمعت مجاهدا يقول ثني ابن ابي ليلى ان عليا حدثه قال اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مائة بدنة فامرني بلحومها فقسمتها ثم امرني بجلالها فقسمتها ثم بجلودها فقسمتها **باب** واذ بوانا لابراهيم مكان البيت ان لا تشرك بي شيئا وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر الى قوله فهو خير له عند ربه وما ياكل من البدن وما يتصدق وقال عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر لا يوكل من جزاء الصيد والنذر ويوكل مما سوى ذلك وقال عطاء ياكل ويطعم من المتعة **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج حدثنا عطاء سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا ناكل من لحوم بدننا فوق ثلث منى فرخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا فاكلنا وتزودنا قال قلت لعطاء اقال حتى جئنا المدينة قال لا **حدثنا** خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال ثني يحيى قال حدثتني عمرة قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة ولا نرى الا الحج حتى اذا دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي اذا طاف بالبيت ان يحل قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقيل ذبح النبي صلى الله عليه وسلم عن ازواجه قال يحيى فذكرت هذا الحديث للقاسم فقال اتتك بالحديث على وجهه **باب** الذبح قبل الحلق **حدثنا** محمد بن عبد الله بن حوشب ثنا هشيم ثنا منصور بن زاذان عن عطاء عن ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عمن حلق قبل ان يذبح ونحوه قال لا حرج لا حرج **حدثنا** احمد بن يونس نا ابو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم زرت قبل ان ارمي قال لا حرج قال حلقت قبل ان اذبح قال لا حرج قال ذبحت قبل ان ارمي قال لا حرج وقال عبد الرحيم بن سليمن الرازي عن ابن خثيم اخبرني عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال القاسم بن يحيى ثني ابن خثيم عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عفان اراه عن وهيب ثنا ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال حماد عن قيس بن سعد وعباد بن منصور عن عطاء عن جابر

اسوة راحلته على البيداء ... ناقتين كل عمسين الستين ... سنة باب ما ... عبد الله ... رسول الله ... تحل ... انا ... فقال

اسماء الرجال

باب لا يعطى الجزار محمد بن كثير العبدي ابن ابي نجيح عبد الله بن يسار المكي عبد الكريم هو ابن مالك مجاهد هو ابن جبر المفسر باب يتصدق بجلود الهدي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن ابي كثير اليماني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج الحسن بن مسلم بن يناق المكي عبد الكريم ومجاهد تقدما آنفا باب يتصدق بجلال البدن ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي سيف بن ابي سليمان المخزومي المكي ابن ابي ليلى عبد الرحمن تقدم باب واذ بوانا لابراهيم مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان ابن جريج عبد الملك عطاء هو ابن ابي رباح خالد بن مخلد البجلي الكوفي سليمان بن بلال التيمي مولاهم يحيى هو ابن سعيد الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية باب الذبح قبل الحلق محمد بن عبد الله ابن حوشب نزيل الكوفة هشيم بن بشير بن القاسم السلمي منصور بن زاذان الواسطي عطاء هو ابن ابي رباح القرشي مولاهم احمد بن يونس اليربوعي الكوفي ابو بكر بن عياش الاسدي الكوفي عبد العزيز بن رفيع الاسدي المكي ابن خثيم عبد الله بن عثمان المكي القاسم بن يحيى بن عطاء الهلالي الواسطي عفان بن مسلم الصفار وصله احمد وهيب بن خالد الباهلي البصري سعيد بن جبير الاسدي الكوفي حماد هو ابن سلمة البصري قيس بن سعد المكي عباد بن منصور

حل اللغات جلال بكسر الجيم جمع جل الجزارة بكسر الجيم اسم للفعل يعني عمل الجزار ة وجوز ابن التين ضمها وهو اسم للسواقط اذن ناد رجالا مشاة ضامر بعير مهزول التعب بعد السفر فهزله

من لفظ صلى ركعتين سيما وقد زاد النسائي كما تصلون والصلوة المعلومة لهم هي كالنافلة وقد لساب من يقول بخلافه بحمله على ان المعنى كما تصلون في الكسوف ان ابا بكرة خاطب بذلك اهل البصرة وقد كان ابن عباس علمهم انها ركعتان في كل ركعة ركوعان كما روى ابن ابي شيبة وغيره وكذا استدل الاولون بحديث النعمان بن بشير وفيه فجعل يصلي ركعتين ركعتين واجاب الآخرون بان المعنى ركوعين في ... بين الاحاديث اطلاق الركعة على الركوع في احاديث باب الكسوف كثير وكذا استدلوا بحديث فاذا رأيتموهما فصلوا اذ المتبادر من الصلوة ما يكون كل ركعة منها بركوع لا بركوعين ... بالفعل اذا هما كانا متقارنين فلا يتبادر عند ذلك من القول الا ما وقع به الفعل ... الاولون بان البيان مضطرب ومعارض بعضه ببعض فانه جاء ان كل ركعة كانت بركوعين ...

عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا محمد بن المثنی ثنا عبد الاعلی ثنا خالد عن عکرمۃ عن ابن عباس قال
سئل النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال رمیت بعد ما امسیت فقال لا حرج فقال حلقت قبل ان انحر قال لا حرج
حدثنا عبدان اخبرنی ابی عن شعبۃ عن قیس بن مسلم عن طارق بن شہاب عن ابی موسی قال
قدمت علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو بالبطحاء فقال احججت قلت نعم قال بما اہللت قلت لبیک
باہلال کاہلال النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال احسنت انطلق فطف بالبیت وبالصفا والمروۃ ثم اتیت امرأۃ من
نساء بنی قیس ففلت رأسی ثم اہللت بالحج فکنت افتی بہ الناس حتی خلافۃ عمر فذکرتہ لہ فقال ان ناخذ
بکتاب اللہ فانہ یأمرنا بالتمام وان ناخذ بسنۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یحل حتی
بلغ الہدی محلہ **باب** من لبد رأسہ عند الاحرام وحلق حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن
نافع عن ابن عمر عن حفصۃ انہا قالت یا رسول اللہ ما شان الناس حلوا بعمرۃ ولم تحلل انت من عمرتک
قال انی لبدت رأسی وقلدت ہدیی فلا احل حتی انحر **باب** الحلق والتقصیر عند الاحلال حدثنا
ابو الیمان انا شعیب بن ابی حمزۃ قال نافع کان ابن عمر یقول حلق رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی حجتہ حدثنا
عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اللہم ارحم المحلقین
قالوا والمقصرین یا رسول اللہ قال اللہم ارحم المحلقین قالوا والمقصرین یا رسول اللہ قال والمقصرین
وقال اللیث حدثنی نافع رحم اللہ المحلقین مرۃ او مرتین قال وقال عبید اللہ ثنی نافع قال فی الرابعۃ و
المقصرین حدثنا عیاش بن الولید ثنا محمد بن فضیل ثنا عمارۃ بن القعقاع عن ابی زرعۃ عن
ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اللہم اغفر للمحلقین قالوا والمقصرین قال اللہم اغفر للمحلقین قالوا
والمقصرین قالہا ثلثا قال وللمقصرین حدثنا عبد اللہ بن محمد بن اسماء ثنا جویریۃ بن اسماء عن
نافع ان عبد اللہ بن عمر قال حلق النبی صلی اللہ علیہ وسلم وطائفۃ من اصحابہ وقصر بعضہم حدثنا ابو عاصم
عن ابن جریج عن الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس عن معاویۃ قال قصرت عن رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم بمشقص **باب** تقصیر المتمتع بعد العمرۃ حدثنا محمد بن ابی بکر ثنا فضیل بن سلیمن
ثنا موسی بن عقبۃ اخبرنی کریب عن ابن عباس قال لما قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم مکۃ امر اصحابہ ان یطوفوا بالبیت
وبالصفا والمروۃ ثم یحلوا ویحلقوا او یقصروا **باب** الزیارۃ یوم النحر وقال ابو الزبیر عن عائشۃ وابن عباس
اخر النبی صلی اللہ علیہ وسلم الزیارۃ الی اللیل ویذکر عن ابی حسان عن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یزور البیت
ایام منی وقال لنا ابو نعیم ثنا سفین عن عبید اللہ عن نافع عن ابن عمر انہ طاف طوافا واحدا ثم یقیل ثم یأتی
منی یعنی یوم النحر ورفعہ عبد الرزاق قال حدثنا عبید اللہ حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن جعفر
ابن ربیعۃ عن الاعرج ثنی ابو سلمۃ بن عبد الرحمن ان عائشۃ قالت حججنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم
فافضنا یوم النحر فحاضت صفیۃ فاراد النبی صلی اللہ علیہ وسلم منہا ما یرید الرجل من اہلہ فقلت

(حاشیہ: قال، نزع، قال، وقال، عباس، ان، لما قدم، اخبرنا)

۵۱ قولہ ففلت رأسی۔ الفاء الاولی للتعقیب والثانیۃ من نفس الکلمۃ ای استخرجت منہ القمل حاصلہ انہ تحلل من العمرۃ کذا فی قس ع قال الکرمانی وہو محمول علی انہا کانت محرمالہ انتہی قولہ ثم اہللت بالحج ای بعد ان تحللت بالعمرۃ فصار متمتعا لانہ لم یکن معہ ہدی ۱۲ قس ۵۲ قولہ فکنت افتی بہ۔ ای بالتمتع المدلول علیہ بسیاق الکلام قولہ ان ناخذ بکتاب اللہ وہو قولہ تعالی واتموا الحج والعمرۃ للہ ۱۲ قس عینی ۵۳ قولہ حتی بلغ الہدی محلہ۔ بکسر الحاء وہذہ موضع الترجمۃ لان بلوغ الہدی محلہ یدل علی ذبح الہدی فلو تقدم الحلق علیہ لصار متحللا قبل بلوغ الہدی محلہ وہذا ہو الاصل وہو تقدیم الذبح علی الحلق واما تاخیرہ فہو رخصۃ ۱۲ قس ۵۴ قولہ من لبد رأسہ۔ من التلبید وہو ان یضفر رأسہ ویجعل فیہ شیئا من صمغ وشبہہ لیجتمع و یتلبد فلا یتخللہ الغبار ولا یصیبہ الشعث ولا یقمل فیہ تمل وانما یفعل ذلک من طول المکث فی الاحرام قیل اشار بہذہ الترجمۃ الی الخلاف فیمن لبد ہل یتعین علیہ الحلق اولا لنقل ابن بطال عن الجمہور تعیین ذلک حتی عن الشافعی قال اہل الرأی لا یتعین بل ان شاء قصرہ قال الشافعی فی الجدید قال ابو حنیفۃ من لبد رأسہ او ضفرہ فان قصر ولم یحلق اجزاہ فان قلت الترجمۃ مشتملۃ علی التلبید وعلی الحلق ولیس فی الحدیث تعرض الی الحلق قلت قیل انہ معلوم من حال النبی صلعم انہ حلق رأسہ فی حجۃ والاوجہ ان یقال ان وجہ المطابقۃ بین الحدیث والترجمۃ اذا وجد فی جزء من الحدیث یکفی ویکتفی بہ ولا یشترط المطابقۃ بین اجزائہا جمیعا ۱۲ عینی ۵۵ قولہ والمقصرین قال الکرمانی فان قلت ما عطف علیہ المقصرین وشرط العطف ان یکون المعطوفان فی کلام متکلم واحد قلت تقدیرہ قل وارحم المقصرین ایضا ویسمی مثلہ بالعطف التلقینی کما فی قولہ تعالی انی جاعلک للناس اماما قال ومن ذریتی وفیہ تفضیل الحلق ووجہہ انہ ابلغ فی العبادۃ واول علی صدق النیۃ فی ذلک لان المقصر مبق علی نفسہ الشعر الذی ہو زینۃ والحاج مامور بترکہا ثم المذہب ان الحلق والتقصیر نسک ورکن من ارکان الحج والعمرۃ لا یحصل واحد منہا الا بہ خلافا للحنفیۃ واقل ما یجزئ حلقا او تقصیرا ثلث شعرات وعند ابی حنیفۃ ربع الرأس وعند احمد اکثرہ وعند مالک فی روایۃ کلہ ولو لبد رأسہ فالجمہور علی انہ یلزم حلقہ والصحیح من مذہبنا انہ یستحب لہ انتہی کلام الکرمانی ۱۲ ۵۶ قولہ قصرت عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بمشقص۔ کمنبر نصل عریض او سہم فیہ ذلک او نصل الطویل او سہم فیہ ذلک قالہ فی القاموس قال النووی وہذا الحدیث محمول علی انہ قصر عن النبی صلعم فی عمرۃ الجعرانۃ لانہ صلعم فی حجۃ الوداع کان قارنا وثبت انہ حلق بمنی وفرق ابو طلحۃ شعرہ بین الناس فلا یجوز حمل تقصیر معاویۃ علی حجۃ الوداع ولا یصح حملہ ایضا علی عمرۃ القضاء الواقعۃ سنۃ سبع من الہجرۃ لان معاویۃ لم یکن یومئذ مسلما انما اسلم یوم الفتح سنۃ ثمان من الہجرۃ وہذا ہو الصحیح المشہور ولا یصح قول من حملہ علی حجۃ الوداع وزعم انہ صلعم کان متمتعا لان ہذا غلط فاحش فقد تظاہرت الاحادیث الصحیحۃ فی مسلم وغیرہ ان النبی صلعم قیل لہ ما شان الناس حلوا ولم تحل انت فقال انی لبدت رأسی وقلدت ہدیی فلا احل حتی انحر الہدی انتہی ۱۲ ۵۷ قولہ الی اللیل۔ ای اخر طواف الزیارۃ الی ما بعد الزوال واما الحمل علی ما بعد الغروب فبعید جدا فقد ثبت فی الاحادیث الصحیحۃ انہ علیہ الصلوۃ والسلام طاف یوم النحر نہارا او یحمل علی ما رواہ ابن حبان انہ صلعم رمی جمرۃ العقبۃ ونحر ثم تطیب للزیارۃ ثم افاض وطاف بالبیت طواف الزیارۃ ثم رجع الی منی فصلی الظہر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدۃ بہا ثم رکب الی البیت ثانیا وطاف طوافا آخر باللیل وان الاحادیث تحمل علی الیوم الاول وحدیث الباب علی بقیۃ الایام وقد روی البیہقی انہ صلعم کان یزور البیت کل لیلۃ من لیالی منی۔ کذا فی قس ع ۵۸ قولہ کان یزور البیت۔ ای یطوف بالبیت ایام منی ای بعد الیوم الاول من ایام التشریق کما مر عن البیہقی ۱۲ قس ک ۵۹ قولہ ثم یاتی منی یعنی یوم النحر۔ فیہ المطابقۃ للترجمۃ لان مقتضاہ ان یکون خروجہ منہا الی مکۃ لاجل الطواف قبل ذلک ۱۲ ع ۶۰ ای طواف الزیارۃ الذی ہو رکن من ارکان الحج ویسمی طواف الافاضۃ ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن المثنی الزمن العنزی البصری عبد الاعلی ہو ابن عبد الاعلی البصری الشامی خالد الحذاء عکرمۃ ہو مولی ابن عباس عبدان ہو عبد اللہ بن عثمان بن جبلۃ شعبۃ بن الحجاج بن الورد العتکی قیس بن مسلم الجدلی الکوفی طارق بن شہاب ہو ابن عبد شمس البجلی الاحمسی الکوفی ابی موسی الاشعری باب من لبد رأسہ الخ عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی نافع مولی ابن عمر باب الحلق والتقصیر الخ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزۃ الاموی مولاہم نافع تقدم الآن عبد اللہ بن یوسف ومن بعدہ تقدموا آنفا قال اللیث ہو ابن سعد الامام فیما وصلہ مسلم وقال عبید اللہ العمری فیما وصلہ مسلم عیاش بن الولید الرقام ابو الولید البصری محمد بن الفضیل ہو ابن غزوان الضبی عمارۃ بن القعقاع بن شبرمۃ ابی زرعۃ ہرم ہو ابن عمرو بن جریر بن عبد اللہ البجلی عبد اللہ بن محمد بن اسماء ابن عبید بن مخراق البصری ابن اخی جویریۃ بنت اسماء ابو عاصم الضحاک بن مخلد النبیل ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز طاؤس ہو ابن کیسان الیمانی الحمیری باب تقصیر المتمتع کریب مولی ابن عباس باب الزیارۃ یوم النحر

حل اللغات فلت راسی ای استخرجت القمل من راسی حتی خلافۃ عمر ای الی خلافتہ لبد من التلبید وہو ان یضفر راسہ ویجعل فیہ شیئا من صمغ وشبہہ لیجتمع ویتلبد المشقص سہم فیہ نصل عریض فافضنا ای طفنا طواف الافاضۃ

علی تعدد الوقائع مشکل ذلم یعہد وقوع الکسوف مرارا کثیرۃ فی قدر عشر سنین فسقط البیان للتعارض فبقیت الصلوۃ مطلقۃ فوجب حملہا علی المتعارفۃ واللہ تعالی اعلم (قولہ لموت احد ولحیاتہ) کانہم کانوا یتوہمون ان مطلق الکسوف یکون لاحد الامرین اما الموت عظیم او لولادتہ کما کانوا یتوہمون ذلک فی الشہب فحصل وفق ذلک التوہم توہموا ان ہذا الکسوف لموت ابراہیم فنفی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم ان یکون مطلق الکسوف لموت او حیاۃ ویحتمل ان ذکرہ للمبالغۃ فی انہ لیس للموت علی معنی انہ لا تعلق لہ بموت احد اصلا لا بان یکون لہ ولا بان یکون لمقابلہ ومثلہ فی موضع المبالغۃ متعارف واللہ تعالی اعلم (قولہ باب ہل یقول کسفت الشمس وخسفت) مفاد الکلام انہ یصح استعمال کل منہما فی الشمس والقمر فاتی بالآیۃ لبیان استعمال الخسوف فی القمر وبالحدیث لان اولہ یفید استعمال الخسوف فی الشمس واخرہ استعمال

۵۱ قوله ویذکر عن القاسم الخ - اشار البخاری بهذه الصیغة الی ان اباسلمة بن عبدالرحمن لم ینفرد عن عائشة فی روایة عنها بذلک اما طریق القاسم فقد اخرجه مسلم واما طریق عروة فاخرجه البخاری فی المغازی واخرجه مسلم ایضا واما طریق الاسود فاخرجه البخاری فی کتاب الحیض واخرجه الطحاوی من تسع طرق ۱۲ ع ۵۲ قوله فقال لاحرج - ای لااثم ولافدیة قال القسطلانی قال العینی اعلم ان للعلماء فی هذا الباب اقوالا فذهب عطاء وطاؤس ومجاهد الی انه ان قدم نسکا علی نسک انه لاحرج علیه وبه قال الشافعی واحمد واسحق وابوثور وداود وابن جریر انه لاشئ علیه وهو نص الحدیث ونقله ابن عبدالبر عن الجمهور منهم طاؤس وعطاء وسعید بن جبیر وعکرمة ومجاهد والحسن وقتادة وقال النخعی وابوحنیفة وابن الماجشون علیه دم وقال ابوحنیفة فان کان قارنا فدمان وقال زفر ان کان قارنا فعلیه ثلثة دماء دم للقران ودمان للتقدیم الحاق وقال ابویوسف ومحمد لاشئ علیه واحتجا بقوله صلی الله علیه وسلم لاحرج وفی التوضیح وقول ابوحنیفة وزفر مخالف للحدیث فلا وجه له قلت ماخالف الامن جازف وابوحنیفة احتج بما رواه ابن ابی شیبة فی مصنفه حدثنا سلام بن المطیع عن ابراهیم ابن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس قال من قدم شیئا من حجه اواخره فلیهرق لذلک دما واخرج الطحاوی عن ابراهیم بن مهاجر نحوه ثم اجاب ابوحنیفة عن حدیث الباب ونحوه ان المراد بالحرج المنفی هو الاثم ولایستلزم ذلک نفی الفدیة وقال الطحاوی هذا ابن عباس احد من روی عن النبی صلی الله علیه وسلم انه ماسئل یومئذ عن شئ قدم ولااخر من امر الحج الاقال لاحرج فلم یکن معنی ذلک عنده علی الاباحة فی تقدیم ماقدموا ولا تاخیر مااخروا مما ذکرنا ان فیه الدم ولکن معنی ذلک عنده علی ان الذی فعلوه فی حجة النبی صلی الله علیه وسلم کان علی الجهل بالحکم فکیف هو فعذرهم لجهلهم وامرهم فی المستانف ان یتعلموا مناسکهم انتهی کلام العینی ۱۲ ۵۳ قوله لهن کلهن - اللام فیه اما متعلق بقال ای قال لاجل هذه الافعال کلهن افعل ولاحرج او متعلق بمحذوف نحو قال یوم النحر لهن او متعلق بلاحرج ای لاحرج لاجلهن علیک مطابقته للترجمة توخذ من قوله یخطب یوم النحر لان فی روایة صالح بن کیسان ومعمر علی راحلته فان قلت قال الاسمعیلی ان صالح بن کیسان تفرد بقوله علی راحلته قلت لیس کما قال فقد ذکر ذلک یونس عند مسلم ومعمر عند احمد کلاهما عن الزهری وقد اشار البخاری الی ذلک بقوله تابعه معمر عن الزهری ای فی قوله وقف علی راحلته وامادلالته علی انه کان عند الجمرة فمن حدیث عبدالله بن عمرو ایضا الذی اخرجه فی کتاب العلم فی باب السوال والفتیا عند الجمار قال رایت النبی صلی الله علیه وسلم عند الجمرة وهو یسأل الحدیث وهو واحد والراوی واحد ۱۲ عینی ۵۴ قوله باب الخطبة ایام منی - الاحادیث التی ذکرها فی هذه الترجمة کلها مطابقة للاحدیث جابر عن ابن عباس قیل اراد البخاری بهذا الرد علی من زعم ان یوم النحر لاخطبة فیه للحاج وان المذکور فی هذا الحدیث من قبیل الوصایا العامة لاعلی انه من شعار الحج فاراد البخاری ان یبین ان الراوی قد سماها خطبة کما سمی التی وقعت فی عرفات خطبة وقد اتفقوا فی مشروعیة الخطبة بعرفات فکانه الحق المختلف فیه بالمتفق علیه انتهی کذا فی بعض الحواشی معزیا الی ابن المنیر ۱۲ ۵۵ قوله کحرمة یومکم هذا - انما شبهها فی الحرمة بهذه الاشیاء لانهم کانوا لایرون استباحة تلک الاشیاء وانتهاک حرمتها بحال ۱۲ ع ۵۶ قوله کفارا - قال الکرمانی ای کالکفار اولایکفر بعضکم بعضا فتستحقوا القتال وقال الطیبی ای لاتکن افعالکم شبیها باعمال الکفار فی ضرب رقاب المسلمین انتهی وقیل المراد کفر النعمة وحق الاسلام وقیل مایقرب من الکفر ویؤدی الیه ۱۲ ع ۵۷ قوله حمید بن عبدالرحمن - ای الحمیری قاله ابن حجر او ابن عوف القرشی الزهری قاله الکرمانی قال العینی کل واحد منهما سمع من ابی بکرة وسمع منه ابن سیرین ولم یظهر لی ایهما المراد ههنا ۱۲ ش

یارسول الله انها حائض قال حابستنا هی قالوا یارسول الله افاضت یوم النحر قال اخرجوا ویذکر عن القاسم وعروة والاسود عن عائشة افاضت صفیة یوم النحر **باب** اذا رمی بعد ماامسی او حلق قبل ان یذبح ناسیا او جاهلا **حدثنا** موسی بن اسمعیل ثنا وهیب ثنا ابن طاؤس عن ابیه عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم قیل له فی الذبح والحلق والرمی والتقدیم والتاخیر فقال لاحرج **حدثنا** علی بن عبدالله ثنا یزید بن زریع ثنا خالد عن عکرمة عن ابن عباس قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یسأل یوم النحر بمنی فیقول لاحرج فسأله رجل فقال حلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولاحرج قال رمیت بعد ما امسیت فقال لاحرج **باب** الفتیا علی الدابة عند الجمرة **حدثنا** عبدالله بن یوسف انا مالک عن ابن شهاب عن عیسی ابن طلحة عن عبدالله بن عمرو ان رسول الله صلی الله علیه وسلم وقف فی حجة الوداع فجعلوا یسألونه فقال رجل لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولاحرج فجاء اخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمی قال ارم ولاحرج فما سئل یومئذ عن شئ قدم ولااخر الاقال افعل ولاحرج **حدثنا** سعید بن یحیی بن سعید ثنا ابی ثنا ابن جریج قال حدثنی الزهری عن عیسی بن طلحة ان عبدالله بن عمرو بن العاص حدثه انه شهد النبی صلی الله علیه وسلم یخطب یوم النحر فقام الیه رجل فقال کنت احسب ان کذا قبل کذا ثم قام اخر فقال کنت احسب ان کذا قبل کذا حلقت قبل ان انحر نحرت قبل ان ارمی واشباه ذلک فقال النبی صلی الله علیه وسلم افعل ولاحرج قال لهن کلهن فما سئل یومئذ عن شئ الاقال افعل ولاحرج **حدثنا** اسحق بن منصور ثنا یعقوب بن ابراهیم ثنا ابی عن صالح عن ابن شهاب ثنی عیسی بن طلحة بن عبیدالله انه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص قال وقف رسول الله صلی الله علیه وسلم علی ناقته فذکر الحدیث تابعه معمر عن الزهری **باب** الخطبة ایام منی **حدثنا** علی بن عبدالله ثنا یحیی ابن سعید ثنا فضیل بن غزوان ثنا عکرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم خطب الناس یوم النحر فقال یاایها الناس ای یوم هذا قالوا یوم حرام قال فای بلد هذا قالوا بلد حرام قال فای شهر هذا قالوا شهر حرام قال فان دماءکم واموالکم واعراضکم علیکم حرام کحرمة یومکم هذا فی بلدکم هذا فی شهرکم هذا فاعادها مرارا ثم رفع رأسه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال ابن عباس فوالذی نفسی بیده انها لوصیته الی امته فلیبلغ الشاهد الغائب لاترجعوا بعدی کفارا یضرب بعضکم رقاب بعض **حدثنا** حفص بن عمر ثنا شعبة اخبرنی عمرو قال سمعت جابر بن زید سمعت ابن عباس سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یخطب بعرفات تابعه ابن عیینة عن عمرو **حدثنی** عبدالله بن محمد ثنا ابوعامر ثنا قرة عن محمد بن سیرین اخبرنی عبدالرحمن بن ابی بکرة عن ابی بکرة ورجل افضل فی نفسی من عبدالرحمن حمید بن عبدالرحمن عن ابی بکرة قال خطبنا النبی صلی الله علیه وسلم یوم النحر فقال اتدرون ای یوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسکت حتی ظننا انه سیسمیه بغیر اسمه قال الیس یوم النحر قلنا بلی قال ای شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسکت حتی ظننا انه سیسمیه بغیر اسمه فقال الیس ذوالحجة قلنا بلی قال ای بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسکت حتی ظننا انه سیسمیه بغیر اسمه قال الیس بالبلدة الحرام قلنا بلی قال فان

وقال | اخبرنی عن | ثنی | قال | انا | حدثنا انا | قال ذی الحجة | الیست

اسماء الرجال

موسی بن اسمعیل التبوذکی **وهیب** هو ابن خالد البصری **ابن طاؤس** عبدالله یروی عن ابیه طاؤس بن کیسان الیمانی **علی بن عبدالله** هو ابن المدینی **یزید بن زریع** البصری **خالد** هو ابن مهران الحذاء **عکرمة** مولی ابن عباس **باب الفتیا** علی الدابة الخ **عبدالله بن یوسف** التنیسی **مالک** الامام المدنی **ابن شهاب** الزهری **عیسی بن طلحة** القرشی **سعید بن یحیی** بن سعید بن ابان الاموی **ابن جریج** عبدالملک الاموی **الزهری** محمد بن مسلم بن شهاب **اسحق** بن منصور بن بهرام الکوسج المروزی **یعقوب** بن ابراهیم بن سعید بن ابراهیم بن عبدالرحمن بن عوف الزهری **صالح** هو ابن کیسان المدنی **باب** الخطبة ایام منی **علی** بن عبدالله المدینی **یحیی** بن سعید القطان **فضیل** بن غزوان الکوفی **عکرمة** مولی ابن عباس **حفص** بن عمر بن الحارث الحوضی البصری **شعبة** بن الحجاج العتکی **عمرو** هو ابن دینار المکی **جابر** بن زید ابا الشعثاء الازدی **عبدالله** بن محمد المسندی الجعفی **ابوعامر** عبدالملک بن عمرو العقدی **قرة** بن خالد السدوسی **محمد** بن سیرین الانصاری المعبر **عبدالرحمن** بن ابی بکرة یروی عن ابیه ابی بکر نفیع بن الحارث بن کلدة الثقفی ۱۲ **حل اللغات** لم اشعر ای لم افطن اعراض جمع عرض بالکسر فی الفارسیة آبرو ۱۲

حاشیة السندی ص ۱۲۵ - ۱۲۶

الکسوف فیهما جمیعا والله تعالی اعلم اه سندی (قوله یخشی ان تکون الساعة) قد یقال هذه الخشیة لاتنافی ماکان معلوما عنده من تأخر الساعة الی ظهور مقدمات وعلامات قبلها امالان غلبة الخشیة والدهشة وفجأة الامور العظام تذهل الانسان عما یعلم واما لانه یجوزان یکون ظهور المقدمات قبلها وتأخرها مشروطا عندالله تعالی بشرط غیر معلومة فمن الجائز تخلف بعض تلک الشروط وتقدم قیام الساعة لذلک والله تعالی اعلم والشراح حملوا ذلک علی انه خشی ان یکون مقدمة من مقدمات الساعة وفیه ان وجوده صلی الله تعالی علیه وسلم من مقدمات الساعة فمطلق المقدمة لایوجب الخشیة والله تعالی اعلم اه سندی (قوله وسجد من معه) ای من المؤمنین والمشرکین وقد روی فی سجود المشرکین معه صلی الله تعالی علیه وسلم قصة مستبعدة ظاهرا فلذلک ردها غالب اهل التحقیق ابتها

۵۱ قوله الی یوم تلقون . بفتح یوم وکسره مع التنوین وعدمه وترک التنوین مع الکسر هو الذی ثبت به الروایة - قاله العینی وقس قال الکرمانی فان قلت المستفاد من الحدیث الاول انهم اجابوا بانه یوم حرام ونحوه ومن الثانی انهم سکتوا عنه وفوضوه الیه فالتوفیق بینهما قلت السوال الثانی فیه فخامة لیست فی الاول بسبب زیادة لفظ اتدرون فلهذا سکتوا فیه بخلاف الاول انتهی فعلم من ہذا ان السوال وقع فی الخطبة المذکورة مرتین بلفظین قال القسطلانی او کان السوال واحدا واجاب بعضهم ودون بعض او ان فی حدیث ابن عباس اقتصارا انتهی ۱۲ ۵۲ قوله اللهم اشهد - لما کان التبلیغ فرضا علیه اشهد الله تعالی انه ادّی ما اوجبه علیه ۱۲ ع ۵۳ قوله فرب مبلغ - بفتح اللام المشددة ای رب شخص بلغه کلامی کان احفظ له وافهم لمعناه من الذی نقله له قوله اوعی ای احفظ ورب تستعمل للتقلیل والتکثیر لکن الظاهر ان المراد ههنا التقلیل بدلیل قوله فی الروایة التی تقدمت فی کتاب العلم عسی ان یبلغ من هو اوعی له منه ۱۲ کذا فی قس ع ۵۴ قوله بین الجمرات - بفتح الجیم والمیم جمع جمرة فیه تعیین موضع وقوفه کما ان فی روایة الذی قبلها تعیین الزمان وکما ان فی حدیثی ابن عباس وابی بکرة تعیین الیوم وتعیین الوقت من الیوم فی روایة رافع عند ابی داؤد والنسائی ولفظه رایت النبی صلی الله علیه وسلم یخطب الناس بمنی حین ارتفع الضحی ۱۲ قس ع ۵۵ قوله ہذا یوم الحج الاکبر ای یوم النحر ہذا واختلفوا فیه فقیل المراد به الحج والعمرة هو الحج الاصغر او هو الحج الذی کان رسول الله صلی الله علیه وسلم واقفا فیه وسمی به لاجتماع المسلمین والمشرکین فیه وموافقته لاعیاد اهل الکتاب کذا فی الکرمانی والعینی وزاد العینی والقسطلانی اختلف العلماء فی الیوم الحج الاکبر علی خمسة اقوال احدها انه یوم النحر لان فیه تکمیل المناسک وهو قول علیؓ وعبد الله بن ابی اوفی والشعبی ومجاهد ورواه الترمذی مرفوعا وموقوفا عن علی فی باب ما جاء فی الحج الاکبر والثانی انه یوم عرفة ویروی ذلک عن عمر وابن عمر ورواه ابن مردویه فی تفسیره عن المسور بن مخرمة قال خطبنا رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو بعرفات فحمد الله تعالی واثنی علیه ثم قال اما بعد فان ہذا الیوم یوم الحج الاکبر وادل علی ان الوقوف هو المهم من افعاله لان الحج یفوت بفواته والثالث انه ایام الحج کلها وقد یعبر عن الازمان کلها بالیوم کقولهم یوم البعاث ویوم الجمل ویوم الصفین ونحو ذلک وهو قول الثوری الرابع ان الاکبر القران والاصغر الافراد قاله مجاهد الخامس حج ابی بکر الصدیق رواه ابن مردویه فی تفسیره من روایة الحسن عن سمرة بلفظ قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم الحج الاکبر یوم حج ابو بکر الصدیق رض بالناس وقد استنبط حمید بن عبد الرحمن من قوله تعالی واذان من الله ورسوله الی الناس یوم الحج الاکبر انتهی کلامهما ملتقطا ۱۲ ۵۶ قوله نودع الناس - بالواو والفاء لانه صلی الله علیه وسلم علم انه لا یتفق له بعد ہذا وقفة اخری ولا اجتماع آخر مثل ذلک وسبب ذلک ما رواه البیهقی انه انزلت علیه اذا جاء نصر الله والفتح فی وسط ایام التشریق وعرف انه الوداع فامر براحلته القصواء فرحلت له فرکب علیها واجتمع الناس الیه فقال یا ایها الناس ان کل دم کان فی الجاهلیة الحدیث بطوله - کذا فی العینی وقس ۱۲ ۵۷ قوله هل یبیت اصحاب السقایة - وهی الماء المعد للشرب وقوله وغیرهم ای من کان له عذر من مرض او شغل الخ الظاهر انه اکتفی عن ذکر جواب الاستفهام بما فی حدیث الباب وقیل یحتمل ان البخاری یری ذلک السقایة خاصة کما ذهب الیه البعض ویحتمل ان یکون طرد الاباحة فی ذلک لاصحاب الاعذار کما ابیح لاصحاب السقایة قاله العینی ومر بعض بیانه فی ط ۲۲۳ ۱۲ ۵۸ قوله اذا رمی امامک فارمه - اراد به الامیر الذی علی الحج وکان ابن عمر خاف علیه ان یخالف الامیر فیحصل له منه ضرر فلما اعاد علیه لم یسعه الکتمان فاعلمه بما کانوا یفعلونه فی زمن النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ ع ۵۹ قوله من بطن الوادی - قال محمد هو افضل ومن حیث ما رمی فهو جائز وهو قول ابی حنیفة والعامة انتهی ۱۲ ۶۰ قوله ذکره - ای السبع ابن عمر الخ وللنسائی عن ابن عباس بست او سبع والصحیح الذی علیه الجمهور ان الواجب سبع کما صح عن ابن مسعود وجابر وابن عباس وابن عمر وغیرهم ۱۲ ع

دِمَاءَكُمْ وَاَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذَا فِىْ شَهْرِكُمْ هٰذَا فِىْ بَلَدِكُمْ هٰذَا اِلٰى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ اَلَا هَلْ بَلَّغْتُ
قَالُوْا نَعَمْ قَالَ اللّٰهُمَّ اشْهَدْ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ اَوْعٰى مِنْ سَامِعٍ وَلَا تَرْجِعُوْا بَعْدِىْ كُفَّارًا يَضْرِبُ
بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى ثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ اَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنِ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنًى اَتَدْرُوْنَ اَىُّ يَوْمٍ هٰذَا قَالُوا اللّٰهُ وَرَسُوْلُهٗ اَعْلَمُ قَالَ فَاِنَّ هٰذَا يَوْمٌ حَرَامٌ اَفَتَدْرُوْنَ
اَىُّ بَلَدٍ هٰذَا قَالُوا اللّٰهُ وَرَسُوْلُهٗ اَعْلَمُ قَالَ بَلَدٌ حَرَامٌ قَالَ اَتَدْرُوْنَ اَىُّ شَهْرٍ هٰذَا قَالُوا اللّٰهُ وَرَسُوْلُهٗ اَعْلَمُ قَالَ
شَهْرٌ حَرَامٌ قَالَ فَاِنَّ اللّٰهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَاَمْوَالَكُمْ وَاَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذَا فِىْ شَهْرِكُمْ هٰذَا فِىْ بَلَدِكُمْ
هٰذَا وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْغَازِ اَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ وَقَفَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمَرَاتِ فِى الْحَجَّةِ الَّتِىْ
حَجَّ بِهٰذَا وَقَالَ هٰذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْاَكْبَرِ فَطَفِقَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ اللّٰهُمَّ اشْهَدْ وَوَدَّعَ النَّاسَ فَقَالُوْا هٰذِهٖ حَجَّةُ
الْوَدَاعِ بَابٌ هَلْ يَبِيْتُ اَصْحَابُ السِّقَايَةِ اَوْ غَيْرُهُمْ بِمَكَّةَ لَيَالِىَ مِنًى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُوْنٍ ثَنَا
عِيْسَى بْنُ يُوْنُسَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَخَّصَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِىْ يَحْيَى بْنُ مُوْسٰى
ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ اَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِىْ عُبَيْدُ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ اَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَذِنَ ح وَحَدَّثَنِىْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ
ابْنِ نُمَيْرٍ ثَنَا اَبِىْ ثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ حَدَّثَنِىْ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ اَنَّ الْعَبَّاسَ اسْتَاْذَنَ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَبِيْتَ بِمَكَّةَ لَيَالِىَ مِنًى
مِنْ اَجْلِ سِقَايَتِهٖ فَاَذِنَ لَهٗ تَابَعَهٗ اَبُوْ اُسَامَةَ وَعُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ وَاَبُوْ ضَمْرَةَ بَابُ رَمْىِ الْجِمَارِ وَقَالَ جَابِرٌ رَمَى النَّبِىُّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى وَرَمٰى بَعْدَ ذٰلِكَ بَعْدَ الزَّوَالِ حَدَّثَنَا اَبُوْ نُعَيْمٍ ثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ وَبَرَةَ قَالَ سَاَلْتُ ابْنَ عُمَرَ
مَتٰى اَرْمِى الْجِمَارَ قَالَ اِذَا رَمٰى اِمَامُكَ فَارْمِهْ فَاَعَدْتُ عَلَيْهِ الْمَسْاَلَةَ قَالَ كُنَّا نَتَحَيَّنُ فَاِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ رَمَيْنَا
بَابُ رَمْىِ الْجِمَارِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِىْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيْرٍ اَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ اِبْرَاهِيْمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ
ابْنِ يَزِيْدَ قَالَ رَمٰى عَبْدُ اللّٰهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِىْ فَقُلْتُ يَا اَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اِنَّ نَاسًا يَرْمُوْنَهَا مِنْ فَوْقِهَا فَقَالَ وَالَّذِىْ
لَا اِلٰهَ غَيْرُهٗ هٰذَا مَقَامُ الَّذِىْ اُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُوْرَةُ الْبَقَرَةِ وَقَالَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ الْوَلِيْدِ ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا الْاَعْمَشُ بِهٰذَا بَابٌ
رَمْىِ الْجِمَارِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ذَكَرَهُ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ هُوَ
ابْنُ عُتَيْبَةَ عَنْ اِبْرَاهِيْمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيْدَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ اَنَّهُ انْتَهٰى اِلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرٰى جَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ
يَسَارِهٖ وَمِنًى عَنْ يَمِيْنِهٖ وَرَمٰى بِسَبْعٍ وَقَالَ هٰكَذَا رَمَى الَّذِىْ اُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُوْرَةُ الْبَقَرَةِ بَابُ مَنْ رَمٰى
جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهٖ حَدَّثَنَا اٰدَمُ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا الْحَكَمُ عَنْ اِبْرَاهِيْمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ
ابْنِ يَزِيْدَ اَنَّهٗ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُوْدٍ فَرَاٰهُ يَرْمِى الْجَمْرَةَ الْكُبْرٰى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهٖ وَ
مِنًى عَنْ يَمِيْنِهٖ ثُمَّ قَالَ هٰذَا مَقَامُ الَّذِىْ اُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُوْرَةُ الْبَقَرَةِ بَابٌ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ
عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ثَنَا الْاَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُوْلُ عَلَى الْمِنْبَرِ
السُّوْرَةُ الَّتِىْ تُذْكَرُ فِيْهَا الْبَقَرَةُ وَالسُّوْرَةُ الَّتِىْ يُذْكَرُ فِيْهَا اٰلُ عِمْرَانَ وَالسُّوْرَةُ الَّتِىْ تُذْكَرُ فِيْهَا النِّسَاءُ قَالَ
فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِاِبْرَاهِيْمَ فَقَالَ حَدَّثَنِىْ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ يَزِيْدَ اَنَّهٗ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُوْدٍ حِيْنَ رَمٰى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ

اسماء الرجال

محمد بن المثنی العنزی البصری الزمن یزید بن هارون السلمی الواسطی وقال هشام بن ربیعة الجرشی وصله ابن ماجة نافع مولی ابن عمر المدنی ابو عبد الله باب هل یبیت الخ محمد بن عبید القرشی التیمی مولاهم عیسی بن یونس الهمدانی الکوفی عبید الله بن عمر العمری نافع مولی ابن عمر تقدم یحیی بن موسی البلخی محمد بن بکیر البرسانی البصری ابن جریج عبد الملک الاموی عبید الله ونافع تقدما باب رمی الجمار الخ وقال جابر بن عبد الله الانصاری وصله مسلم ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی مسعر بن کدام الهلالی ابو سلمة الکوفی وبرة بن عبد الرحمن المسلی بضم المیم وسکون المهملة واللام باب رمی الجمار من بطن الوادی محمد بن کثیر العبدی البصری الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی عبد الرحمن بن یزید النخعی باب رمی الجمار بسبع حصیات - حفص بن عمر الحوضی البصری شعبة بن الحجاج العتکی ابراهیم هو ابن یزید النخعی باب من رمی جمرة العقبة آدم هو ابن ابی ایاس عبد الرحمن العسقلانی شعبة ومن بعده مر فی السند السابق باب یکبر مع کل حصاة مسدد هو ابن مسرهد الاسدی عبد الواحد هو ابن زیاد البصری الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی الحجاج هو ابن یوسف الثقفی نائب عبد الملک قال فذکرت ذلک ای الذی سمعه من الحجاج لابراهیم ای النخعی استیضاحا للثواب لا قصد الروایة عن الحجاج لانه لم یکن

بعض واجاب عن الاستبعاد والرد اقرب وعلی تقدیر الرد فلعل السر فی سجودهم هو انه اول ما قرع سمعهم من القرآن سورة النجم کما روی فلعله بهتهم بلاغة القرآن بحیث ما قدروا علی ان یمسکوا انفسهم علی الخلاف ویمکن ان یقال انه لما سمعوا منه ذم الاصنام ارادوا ان یصرفوه عن ذلک بالموافقة معه رجاء منهم انه بسبب ذلک یوافقهم ویطاوعهم فیما یریدون منه والله تعالی اعلم (قوله لیس من عزائم السجود) ای مؤکداته وواجباته بناء علی الاختلاف فی ان سجود القرآن واجب ومندوب سندی (قوله باب سجود المسلمین مع المشرکین) ای اختلاط المسلمین مع المشرکین لایضر فی سجود المسلمین مع ان المشرک نجس غیر متوضی وقوله وکان ابن عمر الخ بمنزلة الترقی فی ذلک ای بل کان ابن عمر لا یوجب الوضوء للسجود فکیف یضر اختلاط المشرک النجس ولم یرد اختیار قول ابن عمر ف

قوله فاستبطن الوادي - اى دخل فى بطن الوادي قوله حتى اذا حاذى بالشجرة اى قابلها والباء فيه زائدة وهذا يدل على انه كان هناك شجرة عند الجمرة وقد روى ابن ابى شيبة عن الثقفي عن ايوب قال رايت القاسم وسالما ونافعا يرمون من الشجرة قوله اعترضها اى الشجرة قال بعضهم قلت معناه اتاها من عرضها نبه عليه الداؤدى قوله فرمى اى الجمرة قوله يكبر جملة حالية ٢ ع ٥٢ قوله جمرة العقبة - وهى الجمرة الكبرى وليست هى من منى بل هى حد منى من جهة مكة وهى التى بايع النبى صلعم الانصار عندها على الهجرة والجمرة اسم لمجتمع الحصى سميت بذلك لاجتماع الناس بها يقال تجمر بنو فلان اذا اجتمعوا وقيل ان العرب تسمى الحصى الصغار جمارا فسميت تسمية الشئ بلازمه - كذا فى العينى ٥٣ قوله قال ابن عمر اى عدم الوقوف عند جمرة العقبة عن النبى صلعم فى الحديث الآتى فى الباب الثانى ان شاء الله تعالى ١٢ قس ٥٤ قوله اذا رمى الجمرتين - اى الاولى والثانية غير جمرة العقبة

فاستبطن الوادي حتى اذا حاذى بالشجرة اعترضها فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال من ههنا والذى لا اله غيره قام الذى انزلت عليه سورة البقرة **باب** من رمى جمرة العقبة ولم يقف قاله ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** اذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل القبلة ويسهل حدثنى عثمان بن ابى شيبة ثنا طلحة بن يحيى ثنا يونس عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر انه كان يرمى الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصاة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمى الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمى جمرة ذات العقبة من بطن الوادى ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رايت النبى صلى الله عليه وسلم يفعله **باب** رفع اليدين عند الجمرة الدنيا والوسطى حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنى اخى عن سليمن عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر كان يرمى الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصاة ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعو ويرفع يديه ثم يرمى الجمرة الوسطى كذلك فيأخذ ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعو ويرفع يديه ثم يرمى الجمرة ذات العقبة من بطن الوادى ولا يقف عندها ويقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل **باب** الدعاء عند الجمرتين حدثنا محمد ثنا عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى الجمرة التى تلى مسجد منى يرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم تقدم امامها فوقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو وكان يطيل الوقوف ثم يأتى الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينحدر ذات الشمال مما يلى الوادى فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو ثم يأتى الجمرة التى عند العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر عند كل حصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها قال الزهرى سمعت سالم بن عبد الله يحدث بمثل هذا عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال وكان ابن عمر يفعله **باب** الطيب بعد رمى الجمار والحلق قبل الافاضة حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين ثنا عبد الرحمن بن القاسم وكان افضل اهل زمانه انه سمع اباه وكان افضل اهل زمانه يقول سمعت عائشة تقول طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى هاتين حين احرم ولحله حين احل قبل ان يطوف وبسطت يديها **باب** طواف الوداع حدثنا مسدد ثنا سفين عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض حدثنا اصبغ بن الفرج انا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن قتادة ان انس بن مالك حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة بالمحصب ثم ركب الى البيت فطاف به تابعه الليث قال ثنى خالد عن سعيد هو ابن ابى هلال عن قتادة

قوله يقوم اى يقف عندها طويلا واختلفوا فى مقداره فكان ابن مسعود يقف عندها قدر قراءة سورة البقرة مرتين وعن ابن عمر بقدر سورة البقرة وعنه بقدر قراءة سورة يوسف وكان ابن عباس يقف بقدر قراءة سورة من المئين ولا توقيف فى ذلك عند العلماء وانما هو ذكر ودعاء فان لم يقف ولم يدع فلا حرج عليه عند اكثر العلماء الا الثورى فانه استحب ان يطعم شيئا او يهريق دما ٢ عينى ٥٥ قوله ويسهل - بضم اوله وسكون المهملة وكسر الهاء اى يقصد السهل من الارض وهو المكان المصطحب الذى لا ارتفاع فيه قال الكرمانى اى ينزل الى السهل من بطن الوادى يقال اسهل القوم اذا نزلوا من الجبل الى السهل - كذا فى عمدة القارى ٥٦ قوله الدنيا - بضم الدال وكسرها اى القريبة الى مسجد الخيف وهى اولى الجمرات التى يرمى من ثانى يوم النحر ٢ ع ٥٧ قوله حدثنا محمد وفى بعضها وقال محمد ذكره مجردا عن نسبه واختلف فيه فقال ابو على ابن السكن هو محمد بن بشار وقال الكلاباذى هو ابن بشار او ابن المثنى ثم قال وروى البخارى فى جامعه ايضا عن محمد بن عبد الله الذهلى ولم يجزم باحد منهم ٢ عينى ٥٨ قوله ان رسول الله صلعم الخ - قال الكرمانى هذا من مراسيل الزهرى ولا يصير مسندا بما ذكره آخرا لانه يحدث بمثله لا بنفسه انتهى قال ابن حجر فى الفتح اغرب الكرمانى فيه لان مراد المحدث بقوله فى هذا بمثله ليس الا نفسه وهو كما لو ساق المتن باسناد آخر ولم يعين المتن بل قال بمثله ولا اختلاف بين اهل الحديث ان الاسناد بمثل هذا السياق موصول وغايته انه من تقديم المتن على بعض السند انتهى ملخصا وتعقبه العينى ١٢ ٥٩ قوله سمع اباه - اى القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق وهو احد الفقهاء السبعة كذا فى الكرمانى والقسطلانى قال العينى والكرمانى وعبد الرحمن ايضا كان من نساك قريش وله عبادة كثيرة واجتهاد وافر انتهى ٢ ٦٠ قوله حين احرم - اى حين اراد الاحرام ولحله حين احل ليس معناه اذا اراد الاحلال لان التطيب لا يجوز الا بعد الاحلال وهو عكس الاحرام قوله قبل ان يطوف - اى بالبيت طواف الزيارة قال علقمة وسالم وابراهيم النخعى وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعى واحمد فى الصحيح وابو ثور واسحق اذا رمى المحرم جمرة العقبة ثم حلق حل له كل شئ كان محظورا بالاحرام الا النساء واختلفوا فى حكم الطيب فقال ابو حنيفة واصحابه والشافعى واصحابه واحمد فى رواية حكم الطيب حكم اللباس فيحل كما يحل اللباس واحتجوا بحديث الباب وقال مالك واحمد حكم الطيب حكم الجماع فلا يحل له حتى يحل الجماع ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة من قولها طيبت الخ ٢ ع ٦١ قوله بالبيت مجرى معنى طواف الوداع ابدا ان يكون آخر العهد به قال النووى هو واجب يلزم بتركه دم على الصحيح عندنا وهو قول اكثر العلماء وقال مالك وداود وابن المنذر هو سنة لا شئ فى تركه وقال الحنفية هو واجب على الآفاقى دون المكى والميقاتى ومن دونهم والمطابقة للترجمة تؤخذ من قوله ان يكون آخر عهدهم بالبيت وهو لا يكون الا بالطواف وهو فى آخر العهد طواف الوداع ٢ عينى ٦٢ قوله بالمحصب - متعلق بقوله صلى ثم رقد عطف عليه والمحصب اسم لمكان متسع بين منى ومكة وهو بين الجبلين الى المقابر سمى به لاجتماع الحصباء فيه بحمل السيل اليه ٢ ع ٦٣ ابن النعمان وثقه يحيى بن معين وقال ابو حاتم ليس بالقوى وليس له فى البخارى الا هذا الحديث بمتابعة سليمن كلاهما عن يونس ٢ قس

اسماء الرجال

باب اذا رمى الجمرتين الخ عثمان بن ابى شيبة هو اخو ابى بكر يونس بن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عمر بن الخطاب باب رفع اليدين الخ اسمعيل بن عبد الله بن ابى اويس يروى عن اخيه عبد الحميد بن عبد الله باب الدعاء عند الجمرتين عثمان بن عمر بن فارس العبدى البصرى مات سنة ... باب الطيب بعد رمى الجمار عبد الرحمن بن القاسم يروى عن ابيه القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق باب طواف الوداع مسدد هو ابن مسرهد ابن طاؤس هو عبد الله يروى عن ابيه طاؤس بن كيسان اصبغ بن الفرج بن سعيد الاموى مولاهم الفقيه المصرى ابو عبد الله ابن وهب هو عبد الله المصرى عمرو بن الحارث ابو امية الانصارى الليث هو ابن سعد الامام خالد هو ابن يزيد السكسكى ٭ **حل اللغات** اعترضها اى اتاها من عرضها يسهل بضم التحتية اى يقصد السهل من الارض ٭

الاستدلال عليه بسجود المشركين مع عدم الوضوء ضرورة ان فعل المشرك ما كان الا صورة السجود لا معناه فلا وجه للاستدلال به والله تعالى اعلم (قوله فلم يسجد فيها) ليس فيه دليل لمن يقول بانه لا سجود فيها اما على قول عدم وجوب السجود فظاهر لجواز الترك حينئذ واما على القول بالوجوب فيجوز انه اخره الى وقت آخر ولم يأمر زيدا بذلك لصغره والله تعالى اعلم (قوله ولم يجلس لها) اى ما قصد استماع السجود بان جلس لاجل سماعها اى فهل عليه سجود فقال لو قعد لاجل سماعها وقصد ذلك لما كان عليه شئ فكيف اذا سمعه ذلك اتفاقا واما قول سلمان وعثمان فيقتضى الوجوب على القاصد للسماع دون من سمع اتفاقا فهو دليل لمن يقول بوجوب السجود فى الجملة (قوله فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه) استدل به على عدم وجوب السجود بان عمر قال ذلك بمحضر من الصحابة ولم ينكر

ان انس بن مالك حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت حدثنا
عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان صفية بنت حيي
زوج النبي صلى الله عليه وسلم حاضت فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحابستنا هي قالوا انها قد افاضت
قال فلا اذن حدثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ايوب عن عكرمة ان اهل المدينة سألوا ابن عباس
عن امرأة طافت ثم حاضت قال لهم تنفر قالوا لا نأخذ بقولك وندع قول زيد قال اذا قدمتم
المدينة فاسألوا فقدموا المدينة فسألوا فكان فيمن سألوا ام سليم فذكرت حديث صفية رواه خالد
وقتادة عن عكرمة حدثنا مسلم ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال رخص
للحائض ان تنفر اذا افاضت قال وسمعت ابن عمر يقول انها لا تنفر ثم سمعته يقول بعد ان النبي
صلى الله عليه وسلم رخص لهن حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت
خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا الحج فقدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يحل
وكان معه الهدي فطاف من كان معه من نسائه واصحابه وحل منهم من لم يكن معه الهدي
فحاضت هي فنسكنا مناسكنا من حجنا فلما كان ليلة الحصبة ليلة النفر قالت يا رسول الله كل
اصحابك يرجع بحج وعمرة غيري قال ما كنت تطوفين بالبيت ليالي قدمنا قلت بلى قال فاخرجي مع اخيك
الى التنعيم فاهلي بعمرة وموعدك مكان كذا وكذا فخرجت مع عبد الرحمن الى التنعيم فاهللت
بعمرة وحاضت صفية بنت حيي فقال النبي صلى الله عليه وسلم عقرى حلقى انك لحابستنا اما كنت طفت
يوم النحر قالت بلى قال فلا بأس انفري فلقيته مصعدا على اهل مكة وانا منهبطة او انا مصعدة وهو
منهبط وقال مسدد قلت لا تابعه جرير عن منصور في قوله لا **باب** من صلى العصر يوم النفر بالابطح حدثنا
محمد بن المثنى ثنا اسحق بن يوسف ثنا سفين الثوري عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت انس بن مالك اخبرني
بشيء عقلته عن النبي صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر يوم التروية قال بمنى قلت فاين صلى العصر يوم النفر قال
بالابطح افعل كما يفعل امراؤك حدثنا عبد المتعال بن طالب ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان قتادة حدثه
ان انس بن مالك حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بالمحصب ثم ركب
الى البيت فطاف به **باب** المحصب حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت انما كان منزل
ينزله النبي صلى الله عليه وسلم ليكون اسمح لخروجه يعني الابطح حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو بن دينار عن عطاء عن
ابن عباس قال ليس التحصيب بشيء انما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** النزول بذي طوى قبل ان يدخل مكة
والنزول بالبطحاء التي بذي الحليفة اذا رجع من مكة حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر
كان يبيت بذي طوى بين الثنيتين ثم يدخل من الثنية التي باعلى مكة وكان اذا قدم مكة حاجا او معتمرا لم ينخ ناقته الا عند باب
المسجد ثم يدخل فيأتي الركن الاسود فيبدأ به ثم يطوف سبعا ثلثا سعيا واربعا مشيا ثم ينصرف فيصلي سجدتين ثم ينطلق قبل ان يرجع الى منزله

فذكرت — فتدع — وطاف — وطاف — كانت الحصباء — تطوفي بالبيت — عن — منزل — تعني بالابطح — بذي الطوى

اسماء الرجال

باب اذا حاضت المرأة عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني عبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد هو ابن زيد الازدي ايوب هو السختياني عكرمة مولى ابن عباس مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي وهيب بن خالد البصري ابن طاؤس عبد الله يروي عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابو عوانة الوضاح اليشكري منصور ابن المعتمر الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي الاسود بن يزيد النخعي

باب من صلى العصر محمد بن المثنى العنزي البصري اسحق بن يوسف الازرق الواسطي ابن وهب عبد الله المصري ابو محمد القرشي مولاهم عمرو بن الحارث بن يعقوب الانصاري مولاهم المصري قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي باب المحصب ابو نعيم الفضل بن دكين هشام عن ابيه عروة بن الزبير علي ابن عبد الله المديني عطاء هو ابن ابي رباح باب النزول بذي طوى ابراهيم بن المنذر الحزامي ابو ضمرة انس بن عياض الليثي موسى بن عقبة الاسدي مولى آل الزبير الامام في المغازي نافع مولى ابن عمر

حل اللغات مصعد اي صاعد الابطح هو البطحاء التي بين مكة ومنى وهي ما انبطح من الوادي واتسع وهي التي يقال لها المحصب والمعرس وحدها ما بين الجبلين الى المقبرة يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة ذي طوى موضع باسفل مكة ... وحدها ما بين الجبلين الى المقبرة ١٢ ع

احد ذلك فصار اجماعا على عدم الوجوب ولعل من يقول بالوجوب يمنع هذا الاجماع بان انكار المختلف فيه غير لازم سيما اذا كان قائله اماما او يحمل قول عمر فمن سجد على الفور وقوله ومن لم يسجد على الفور بل تراخي وقت آخر (قوله الا ان نشاء) اي فلا نسجد الا ان نشاء او هو بمنزلة الدليل على عدم الافتراض بانه ما فرض الا ان يقال وقت المشيئة ولا فرض كذلك فلا افتراض والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله وكم يقيم حتى يقصر) اي قدر يقصر على قامته واي حد لا يزيد عليه في الاقامة حتى يصح له الاستمرار على القصر الذي كان عليه حالة السير فالمقصود تحديد الاقامة لصحة الاستمرار على القصر والتحديد في مثله لاجل منع الزيادة فيكون ذلك قرينة على ان معنى كم يقصر اي كم يقصر عليه في الاقامة وقوله حتى يقصر اي لاجل ان يبقى له القصر حالة الاقامة او لاجل ان يستمر على القصر الذي كان عليه في حالة السير ... ما ذكرنا من معناه

سلہ قولہ ینیخ بہا۔ ای بذی الحلیفۃ اعلم ان النزول بذی طوی قبل ان یدخل مکۃ والنزول بالبطحاء التی بذی الحلیفۃ عند رجوعہ لیس بشئ من مناسک الحج ان شاء فعلہ وان شاء ترکہ قالہ العینی قال القسطلانی لیس ہذا من مناسک الحج وانما یؤخذ منہ اماکن نزولہ صلی اللہ علیہ وسلم لیتاسے بہ فیہا اذ لا یخلو شئ من افعالہ من حکمۃ انتہی ۱۲ ۵۲ قولہ سئل عبید اللہ۔ بالتصغیر ہو عبید اللہ بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قولہ عن المحصب وہو الابطح ولابی ذر وابن عساکر عن التحصیب وہو النزول بالمحصب ۱۲ قس ۵۳ قولہ ویذکر ذلک۔ ای ویذکر ابن عمر التحصیب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم والدلیل علیہ ما رواہ مسلم عن نافع ان ابن عمر کان یرے التحصیب سنۃ وکان یصلی الظہر یوم النفر بالحصبۃ قال قد حصب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والخلفاء بعدہ قال العینی قال محمد فی الموطا ہذا ای التحصیب حسن ومن ترک النزول بالمحصب فلا

شئ علیہ وہو قول ابی حنیفۃ رحمہ اللہ تعالی ۱۲ ۵۴ قولہ فی اسواق الجاہلیۃ۔ ای فی بیان جواز التجارۃ فی ایام الموسم وفی بیان مشروعیۃ البیع ایضا فی اسواق الجاہلیۃ وہی اربعۃ عکاظ بضم المہملۃ وتخفیف الکاف وفی آخرہ معجمۃ وذو المجاز بفتح المیم والجیم المخففۃ آخرہ زاے ومجنۃ بفتح المیم والجیم والنون المشددۃ علی امیال یسیرۃ من مکۃ بناحیۃ مر الظہران وحباشۃ بضم المہملۃ وتخفیف الموحدۃ وشین معجمۃ وکانت بارض بارق من مکۃ علی ست مراحل الی جہۃ الیمن ولا ذکر للاخیر فی ہذا الحدیث ملتقط من قس ع ۱۲ ۵۵ قولہ کان ذو المجاز۔ کانت بناحیۃ عرفۃ الی جانبہا وعکاظ قال ابو عبیدۃ انہا فیما بین النخلۃ والطائف الی بلد یقال لہ الفتق وبہ اموال ونخل لثقیف بینہ وبین الطائف عشرۃ امیال وعن ابن الکلبی انہا کانت وراء قرن المنازل برحلۃ علی طریق صنعاء قولہ متجر الناس۔ بفتح الجیم وسکون الفوقیۃ ای مکان تجارتہم ۱۲ قس ع ۵۶ قولہ فی مواسم الحج۔ کلام الراوی ذکرہ تفسیرا للآیۃ الکریمۃ قالہ الکرمانی وفاتہ ما زادہ المصنف فی آخر حدیث ابن عیینۃ فی البیوع قرأہا ابن عباس وروی الطبرانی باسناد صحیح عن ایوب عن عکرمۃ انہ کان یقرأ کذلک ورواہ ابن ابی عمر فی مسندہ کان ابن عباس یقرأہا فہی علی ہذا من القراءۃ الشاذۃ وحکمہا عند الائمۃ حکم التفسیر فتح الباری مختصرا قال القسطلانی وغیرہ وقد کان اہل الجاہلیۃ یصبحون بعکاظ صبح ہلال ذی القعدۃ عشرین یوما ثم یقوم سوق مجنۃ عشرۃ ایام الی ہلال ذی الحجۃ ثم یقوم ذو المجاز ثمانیۃ ایام ثم یتوجہون الی منی للحج ولم تزل ہذہ الاسواق قائمۃ فی الاسلام الی ان اول ما ترک منہا سوق عکاظ زمن الخوارج سنۃ تسع وعشرین ومائۃ ثم ترکت مجنۃ وذو المجاز ۱۲ ۵۷ قولہ باب الادلاج من المحصب۔ بہمزۃ وصل وتشدید الدال وہو السیر فی آخر اللیل ولابی ذر الادلاج بسکون الدال وہو السیر فی اول اللیل والصواب التشدید لان المراد ہنا ہو السیر فی آخر اللیل لان المقصود ہو الرحیل من مکان المبیت بالمحصب سحرا ومطابقۃ حدیث محاضر للترجمۃ ظاہرۃ وحدیث حفص متحدۃ فی القصۃ بحدیث محاضر فیطابق لہا ایضا من ہذہ الحیثیۃ کذا فی ع ف ۱۲ ۵۸ قولہ مدلجا۔ بتشدید الدال ای سائرا من آخر اللیل الی مکۃ لطواف الوداع قولہ موعدک کذا وکذا مراد بہ موضع المنزلۃ یعنی تکون الملاقاۃ ہناک کذا فی العینی وتفسیر باقی الالفاظ مر فی ص ۲۱۳ ۱۲ ۵۹ قولہ قال ابن عمر الخ۔ لما کانت الترجمۃ مشتملۃ علی بیان وجوب العمرۃ وبیان فضلہا قدم بیان وجوبہا اولا واستدل علیہ بہذا التعلیق ثم ذکر قال ابن عباس انہا لقرینتہا فی کتاب اللہ ای ان العمرۃ لقرینۃ الحجۃ فی کتاب اللہ وقد امر اللہ تعالی باتمامہا والامر للوجوب کذا ذکرہ العینی قال ابن حجر فی الفتح جزم المصنف بوجوب العمرۃ وہو متابع فی ذلک للمشہور من الشافعی واحمد وغیرہما من اہل الاثر والمشہور من المالکیۃ ان العمرۃ تطوع وہو قول الحنفیۃ انتہی قال العینی قال اصحابنا العمرۃ سنۃ وینبغی ان یاتی بہا عقیب الفراغ من افعال الحج واحتجوا بما رواہ الترمذی من حدیث جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم سئل عن العمرۃ اواجبۃ ہی قال لا وان تعتمروا ہو افضل وقال ہذا حدیث حسن صحیح ۱۲ ۶۰ قولہ بدعۃ۔ ای صلاتہم بدعۃ الظاہر انہا لم تثبت عندہ فلذلک اطلق علیہا البدعۃ وقیل اراد ان اظہارہا فی المسجد والاجتماع لہا ہو البدعۃ ان نفس تلک الصلوۃ بدعۃ وہو الاوجہ کذا فی العینی و مر بیان ثبوت صلوۃ الضحی فی ص ۱۵۷ ۱۲

فیطوف بین الصَّفا والمروۃ وکانَ اذا صدر عن الحج او العمرۃ اَناخ بالبطحاء التی بذی الحُلَیفۃ التی کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یُنیخ بہا حدثنا عبدُ اللہ بن عبد الوہاب ثنا خالد بن الحارث قال سُئِل عُبَیدُ اللہ عن المحصّب فحدثنا عُبَیدُ اللہ عن نافِع قال نزل بہا رسُولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعُمَرُ وابن عُمرَ وعن نافِع انّ ابنَ عُمر کان یصلّی بہا یعنی المحصّب الظہرَ والعصرَ احسبُہ قال والمغربَ قال خالدٌ لا اشُکُّ فی العشاء ویھجَعُ ھجعۃ ویذکر ذلک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم باب من نَزَل بذی طُوًی اذا رجع من مکۃ وقال محمد بن عیسیٰ ثنا حمّاد عن ایوب عن نافع عن ابن عُمر انّہ کانَ اذا اقبل بات بذی طُوًی حتی اذا اصبح دَخَل واذا نفر مرّ بذی طُوًی وبَاتَ بہا حتی یُصبح وکانَ یذکُر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یَفعَل ذلک باب التجارۃ ایامَ الموسم والبیع فی اَسْواق الجاھلیۃ حدثنا عُثمانُ بنُ الھیثَم انا ابن جُرَیج قال عَمرو بنُ دینار قال ابن عباس کانَ ذُو المجاز وعُکاظُ مَتجَرَ الناسِ فی الجاھلیۃ فلمّا جاء الاسلامُ کانّھم کرِھوا ذلک حتی نزلت لیس علیکُم جُناحٌ اَن تَبتَغُوا فضلاً مِّن رَّبِّکُم فی مَواسِم الحج باب الادِّلاج من المحصَّب حدثنا عُمر بن حفص ثنا ابی ثنا الاعمش ثنی ابراھیم عن الاسود عن عائشۃ قالت حاضت صفیۃُ لیلۃَ النَّفرِ فقالت ما اُرانی الّا حابستکم قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم عَقرٰی حَلقٰی اطافت یومَ النحر قیل نعم قال فانفِری قال ابو عبد اللہ وزادنی محمد حدثنا محاضِر ثنا الاعمشُ عن ابراھیم عن الاسود عن عائشۃ قالت خرجنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا نذکر الّا الحج فلمّا قدِمنا اَمرنا ان نحِلّ فلمّا کانت لیلۃُ النَّفر حاضت صَفیّۃُ بنتُ حُیَیّ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم حَلقٰی عَقرٰی ما اُراھا الّا حابستکم ثم قال کنتِ طُفتِ یومَ النحر قالت نعم قال فانفِری قلتُ یا رسول اللہ انی لم اکن حَللتُ قال فاعتمِری من التنعیم فخرج مَعَھا اخوھا فلقِینا مُدَّلِجًا فقال مَوعِدُکِ مکانَ کذا وکذا

بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

ابواب العُمرۃ باب وُجوب العمرۃ وفضلِھا وقال ابنُ عُمر لیس احدٌ الّا وعلیہ حجۃ وعمرۃ وقال ابن عباس انّھا لقرینتُھا فی کتاب اللہ واَتِمُّوا الحجَّ والعُمرۃَ لِلّٰہِ حدثنا عبدُ اللہ بن یوسُف انا مالک عن سُمَیّ مولی ابی بکر بن عبد الرحمٰن عن ابی صالح السَّمّان عن ابی ھُریرۃ انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال العمرۃ الی العمرۃ کفارۃ لما بینھما والحجُّ المبرور لیس لہ جزاء الّا الجنۃ باب من اعتمر قبل الحج حدثنا احمد بن محمد انا عبدُ اللہ اخبرنا ابنُ جُریج انّ عِکرمۃ بن خالد سأل ابنَ عمر عن العمرۃ قبل الحج فقال لا بأس قال عکرمۃ قال ابنُ عمر اعتمر النبی صلی اللہ علیہ وسلم قبل ان یحُجَّ وقال ابراھیم بن سَعد عن ابن اسحٰق ثنی عِکرمۃُ بنُ خالد قال سألتُ ابنَ عمر مثلہ حدثنا عَمرو بن علی ثنا ابو عاصم انا ابنُ جُرَیج قال عِکرمۃ بن خالد سألتُ ابنَ عمر مثلہ باب کم اعتمر النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا قُتَیبۃ ثنا جریر عن منصور عن مجاھِد قال دخلتُ انا وعُروۃُ بنُ الزبیر المسجد فاذا عبدُ اللہ بن عمر جالِسٌ الی حُجرۃ عائشۃ واذا اُناسٌ یصلّون فی المسجد صَلوۃَ الضحٰی قال فسألنا عن صلاتھم فقال بدعۃ ثم قال لہ کم اعتمر النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اربعٌ احدٰھن فی رجب فکرھنا ان نَّرُدَّ علیہ قال وسمعنا استنانَ عائشۃ ام المؤمنین فی الحجرۃ فقال

اسماء الرجال

خالد بن الحارث بن عبید بن سلیم الہجیمی ابو عثمان البصری نافع مولی ابن عمر باب من نزل بذی طوی وقال محمد بن عیسی بن الطباع البصری حماد ہو ابن سلمۃ فیما جزم بہ الاسمٰعیلی او ہو ابن زید کما جزم بہ المزی نافع المذکور الآن باب التجارۃ ایام الموسم الخ عثمان بن الہیثم المؤذن البصری ابن جریج ہو عبد الملک المکی عمرو بن دینار المکی الجمحی مولاہم باب الادلاج الخ عمر بن حفص ہو ابن غیاث النخعی الکوفی الاعمش ہو سلیمان بن مہران الکوفی الاسود ہو ابن یزید النخعی محاضر ہو ابن المورع الہمدانی الیامی الکوفی الاعمش سلیمان المذکور ابواب العمرۃ باب وجوب العمرۃ وفضلہا ابی صالح ہو ذکوان الزیات باب من اعتمر قبل الحج احمد بن محمد ہو ابن ثابت بن عثمان المعروف بابن شبویہ او ہو المروزی المعروف بمردویہ عبد اللہ ہو ابن المبارک المروزی ابن جریج مر الآن عکرمۃ ابن خالد ہو ابن العاص المخزومی قال ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزہری عمرو بن علی ہو ابن بحر الباہلی الصیرفی البصری باب کم اعتمر النبی صلعم قتیبۃ بن سعید البغلانی البلخی جریر ہو ابن عبد الحمید مجاہد ہو ابن جبر المفسر ۱۲

(قولہ فنحن اذا سافرنا تسعۃ عشر) ای اقمنا فی بلدۃ مسافرین غیر آخذین لہا وطنا وصدر الحدیث یدل علی ہذا المعنی (قولہ فکان یصلی رکعتین رکعتین) کنایۃ عن قصر الرباعیۃ او رکعتین موضع اربع فانہا محل القصر او فیما سوی المغرب ترک الاستثناء لفظا لظہورہ (قولہ امن ما کان) یمکن اعتبارہ صفۃ لحین ای علی حین آمنا ہو امن الاکوان واللہ تعالی اعلم۔ (قولہ لا تسافر المرأۃ) محمول علی سفرہا بلا زوج والا فسفر المرأۃ مع الزوج ہو الاصل ہ سندی۔ (قولہ وحیثما توجہت بہ) الباء للتعدیۃ والمراد حیثما توجہت بہ ای فی ای جہۃ توجہہ الدابۃ الیہا (قولہ فلو ارہ یسبح) اشار بالترجمۃ الی انہ محمول علی النافلۃ المتصلۃ بالفرائض فلا ینافی ما ثبت فی حدیث ابن عمر من انہ رأی النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم صلی السبحۃ باللیل ونحوہ ویدل علی ما ذکرہ مورد الحدیث فوفی مسلم انہ رأی ناسا قیاما ای بعد صلوۃ الظہر فانکر علیہم وقال لو کنت مسبحا

۵۱ قوله یا اماه - کذا هو بالالف والهاء ساکنة فی روایة الاکثرین وللابوی ذر والوقت والاصیلی یا امه بحذف الالف فان قلت فائدة قوله یا ام المؤمنین بعد ان قال یا اماه قلت اراد بقوله یا اماه المعنی الاخص لکون عائشة خالته واراد بقوله یا ام المؤمنین المعنی الاعم لکونها ام المؤمنین ۱۲ قس ع ۵۲ قوله اربع عمرات یجوز ضم المیم وسکونها وفتحها کما فی عرفات وحجرات احدٰهن فی رجب ای احدی العمرات کانت فی شهر رجب قوله یرحم الله اباعبدالرحمٰن ذکرته بکنیته تعظیما له ۱۲ ع ۵۳ قوله الا وهو - ای ابن عمر شاهده ای حاضر معه وقالت ذلک مبالغة فی نسبته الی النسیان ولم تنکر عائشة علی ابن عمر الا فی قوله احدٰهن فی رجب کذا فی العینی والقسطلانی قال القسطلانی وزاد مسلم عن عطاء عن عروة قال وابن عمر یسمع فما قال لا ولا نعم بل سکت قال النووی سکوت ابن عمر علی انکار عائشة یدل علی انه اشتبه علیه او نسی او شک وبهذا یجاب عما استشکل عن تقدیم قول عائشة النافی علی قول ابن عمر المثبت وهو خلاف القاعدة المقررة انتهی والله تعالی اعلم ۱۲ ۵۴ قوله عمرة الحدیبیة - بتخفیف الیاء وتشدد وهی قریة کبیرة سمیت ببیر هناک قال الخطابی سمیت بشجرة الحدباء هناک واختلف فی انها هل کانت فی شوال او فی ذی القعدة قال البیهقی الصحیح هو الثانی وقد عد الناس هذه فی عمرة صلی الله علیه وسلم وان کان صد عن البیت نحر الهدی وحلق والثانیة عمرة القضاء وهی ما ذکره وعمرة من العام المقبل فهی ایضا فی ذی القعدة سنة سبع والثالثة عمرة الجعرانة فیها لغتان احدهما کسر الجیم وسکون العین المهملة وفتح الراء المخففة وبعد الالف نون والثانیة بکسر العین وتشدید الراء وهی ما بین الطائف ومکة وهی الی مکة اقرب فهی فی ذی القعدة ایضا سنة ثمانی وهی بعد الفتح والرابعة هی التی مع حجته صلی الله علیه وسلم وکانت افعالها فی ذی الحجة بلا خلاف واما احرامها فالصحیح انه کان فی ذی القعدة - ملتقط من العینی ۱۲ ۵۵ قوله قلت کم حج - قد سقط من روایة حسان هذه العمرة الرابعة وقد استظهر المؤلف رحمه الله بطریق ابی الولید الثابت ذکرها فیها حیث قال وعمرة مع حجته للظاهر ان سواله کم حج متفرع علی ذکر قوله وعمرة مع حجته فی روایة حسان لکن سقط هذه الجملة والله اعلم بالصواب قوله قال واحدة قال النووی معناه ان بعد الهجرة لم یحج الا حجة واحدة وهی حجة الوداع فی سنة عشر من الهجرة قال ابو اسحٰق وبمکة اخری یعنی قبل الهجرة انتهی ۱۲ ۵۶ قوله ناضح - بالنون والضاد المعجمة المکسورة والحاء المهملة هو البعیر الذی یستقی علیه قوله ابو فلان وابنه ای ابن ابی فلان قوله لزوجها وابنها الضمیر فیهما یرجع الی الامرأة المذکورة وهی ام سنان الانصاریة کما عند المؤلف وصحیح مسلم فی باب حج النساء ۱۲ ع قس ۵۷ قوله فان عمرة فی رمضان حجة - ای فی الفضل وفیه ان الحج الذی ندبها الیه کان تطوعا لان العمرة لا تجزی من حجة الفریضة کذا فی التنقیح للزرکشی ۱۲ ۵۸ قوله وغیرها - ای وغیر لیلة الحصبة واشار بذلک الی ان الحاج اذا تم حجه بعد القضاء ایام التشریق یجوز له ان یعتمر قال العینی مذهب اصحابنا ان العمرة تجوز فی جمیع السنة الا انها تکره فی یوم عرفة ویوم النحر وایام التشریق وقال الشافعی واحمد لا یکره فی وقت ما وعند مالک تکره فی اشهر الحج انتهی ۵۹ قوله موافین لهلال ذی الحجة - ای مکملین ذا القعدة مستقبلین لهلال ذی الحجة کذا قال العینی ومر الحدیث مع متعلقات فی ص ۲۱۱ ۶۰ قوله ان یردف عائشة رض - من الارداف معناه امره ان یرکب عائشة اخته علی ناقته ویعمرها من الاعمار ای وان یعمرها من التنعیم ویستفاد منه ان المعتمر المکی لا بد له من الخروج الی الحل ثم یحرم للجمع فیها بین الحل والحرم کالجمع فی الحج بینهما بوقوفه بعرفة فلو لم یجب الخروج لاحرمت من مکانها لضیق الوقت لانه کان عند رحیل الحجاج کذا فی ع قس ۱۲ ۶۱ قوله وطلحة - قال العینی فان قلت ما تقول فیما رواه احمد ومسلم وغیرهما عن القاسم عن عائشة ان الهدی کان مع النبی صلی الله علیه وسلم وابی بکر وعمر وذوی الیسار وروی البخاری ایضا علی ما یاتی من طریق افلح عن القاسم بلفظ وبعال من اصحابه ذوی قوة وهذا یخالف ما رواه جابر رض قلت التوفیق بینهما بان یحمل علی ان کلا منهما قد ذکر ما شاهده واطلع علیه ۱۲ ع ۶۲ هو واد علی ثلثة امیال من مکة ویوم حنین کانت غزوة هوازن بعد الفتح فی خامس شوال ۱۲ ع ۶۳ التی تلی لیلة النفر الاخیر والمراد بها لیلة المبیت بالمحصب ۱۲ ع ۶۴ ویستدل به علی ان التنعیم افضل جهات الحل للاحرام ۱۲

عُروة یا اُمّاه یا امّ المؤمنین الا تسمعین ما یقول ابو عبد الرحمٰن قالت ما یقول قال یقول ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اعتمر اربع عُمُرات احدٰهن فی رجب قالت یرحم الله ابا عبد الرحمٰن ما اعتمر عمرة الا وهو شاهده وما اعتمر فی رجب قطّ حدثنا ابو عاصم انا ابن جریج اخبرنی عطاء عن عروة بن الزبیر قال سألت عائشة قالت ما اعتمر رسول الله صلی الله علیه وسلم فی رجب حدثنا حسّان بن حسّان ثنا همّام عن قتادة سألت انسًا کم اعتمر النبی صلی الله علیه وسلم قال اربعًا عمرة الحُدَیبیة فی ذی القعدة حیث صدّه المشرکون وعمرةً من العام المقبل فی ذی القعدة حیث صالحهم وعمرة الجِعرانة اذ قسم غنیمة اُراه حُنین قلت کم حجّ قال واحدةً حدثنا ابو الولید هشام بن عبد الملك ثنا همّام عن قتادة سألت انسًا فقال اعتمر النبی صلی الله علیه وسلم حیث ردّوه ومن القابل عمرة الحدیبیة وعمرة فی ذی القعدة وعمرة مع حجته حدثنا هُدبة بن خالد ثنا همّام وقال اعتمر اربع عُمَر فی ذی القعدة الا التی اعتمر مع حجته عمرته من الحدیبیة ومن العام المقبل ومن الجعرانة حیث قسم غنائم حُنین وعمرة مع حجته حدثنا احمد بن عثمان ثنا شُرَیح بن مَسلمة ثنا ابراهیم بن یوسف عن ابیه عن ابی اسحٰق قال سألت مسروقًا وعطاءً ومجاهدًا فقالوا اعتمر رسول الله صلی الله علیه وسلم فی ذی القعدة قبل ان یحجّ قال وسمعت البراء بن عازب یقول اعتمر رسول الله صلی الله علیه وسلم فی ذی القعدة قبل ان یحجّ مرتین

باب عُمرةٍ فی رمضان

حدثنا مسدّد ثنا یحیٰی عن ابن جریج عن عطاء سمعت ابن عباس یخبرنا یقول قال النبی صلی الله علیه وسلم لامرأةٍ من الانصار سمّاها ابن عباس فنسیتُ اسمها ما منعكِ ان تحجّی معنا قالت کان لنا ناضحٌ فرکبه ابو فلانٍ وابنه لزوجها وابنها وترك ناضحًا ننضح علیه قال فاذا کان رمضان اعتمری فیه فانّ عمرةً فی رمضان حجّةٌ او نحوًا مما قال

باب العُمرة لیلة الحَصبة وغیرها

حدثنی محمّد انا ابو مُعاویة ثنا هشام عن ابیه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم موافین لهلال ذی الحجة فقال لنا من احبّ منکم ان یُهلّ بالحجّ فلیُهلّ ومن احبّ ان یُهلّ بالعُمرة فلیُهلّ بعُمرة فلولا انّی اهدیتُ لاهللتُ بعمرة قالت فمنّا من اهلّ بعمرة ومنّا من اهلّ بحجّ وکنتُ ممّن اهلّ بعمرة فاظلّنی یوم عرفة وانا حائض فشکوتُ الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال ارفضی عُمرتكِ وانقُضی رأسكِ وامتشطی واهلّی بالحجّ فلمّا کان لیلة الحصبة ارسل معی عبد الرحمٰن الی التنعیم فاهللتُ بعمرةٍ مکان عُمرتی

باب عُمرة التنعیم

حدثنا علی بن عبد الله ثنا سُفیٰن عن عمرو سمع عمرو بن اوس انّ عبد الرحمٰن بن ابی بکر اخبره انّ النبیّ صلی الله علیه وسلم امره ان یُردف عائشة ویُعمرها من التنعیم قال سفیٰن مرّةً سمعتُ عمرًا وکم سمعتُه من عمرو حدثنا محمّد بن المثنّٰی ثنا عبد الوهّاب بن عبد المجید عن حبیب المعلّم عن عطاء حدثنی جابر بن عبد الله انّ النبی صلی الله علیه وسلم اهلّ واصحابُه بالحجّ ولیس مع احدٍ منهم هدیٌ غیر النبی صلی الله علیه وسلم وطلحة وکان علیٌّ قدم من الیمن ومعه الهدیُ فقال اهللتُ بما اهلّ به رسول الله صلی الله علیه وسلم وانّ النبی صلی الله علیه وسلم اذن لاصحابه

یا امّاه ۔ قطّ ۔ اربعًا ۔ الذی ۔ النبی ۔ رسول الله ۔ تحجّین ۔ فی عمرتی ۔ هو ابن سلام ۔ بعمرة ۔ هدی اصحابه

اسماء الرجال

ابو عاصم الضحاک بن مخلد النبیل ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء هو ابن ابی رباح حسان بن حسان البصری همام هو ابن یحیٰی بن دینار العوذی قتادة بن دعامة السدوسی ابو الولید هو الطیالسی همام العوذی قتادة السدوسی تقدما قریبا هدبة بن خالد القیسی همام المذکور احمد بن عثمان بن حکیم الاودی شریح بن مسلمة التنوخی الکوفی ابراهیم بن یوسف عن ابیه یوسف بن اسحٰق الهمدانی السبیعی ابی اسحٰق عمرو بن عبد الله السبیعی مسروق هو ابن الاجدع بن مالک الهمدانی عطاء هو ابن ابی رباح مجاهد هو ابن جبر المفسر باب عمرة فی رمضان مسدد هو ابن مسرهد الاسدی یحیٰی هو ابن سعید القطان ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء هو ابن ابی رباح الفقیه باب العمرة لیلة الحصبة محمد هو ابن سلام البیکندی ابو معویة محمد بن حازم الضریر هشام عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام باب عمرة التنعیم علی بن عبد الله المدینی عمرو هو ابن دینار المکی عمرو بن اوس هو الثقفی المکی عبد الرحمٰن بن ابی بکر الصدیق محمد بن المثنی العنزی البصری عبد الوهاب بن عبد المجید الثقفی حبیب المعلم البصری مولی معقل بن یسار عطاء هو ابن ابی رباح القرشی۔ حل اللغات صدّه منعه الجعرانة هی ما بین الطائف ومکة الناضح البعیر الذی

فی حاشیة السندی: لاثمت وذکر بعده ما ذکره المصنف ولعل معنٰی لو کنت مسبحا لاتممت لو صلیت النافلة علی خلاف ما جاءت السنة لاتممت علی خلافها ای لو ترکت العمل بالسنة لکان ترکها لاتمام الفرض احب واولی من ترکها لاتیان النفل ولیس المعنی لو کانت النافلة مشروعة لکان الاتمام مشروعا حتی یرد علیه ما ذکر النووی من ان الفریضة متحتمة فلو شرعت تامة لتحتم اتمامها واما النافلة فهی الی خیرة المصلی فلا حرج علیه فی شرعها والله تعالی اعلم نعم قوله فلو شرعت تامة یقتضی ان الفریضة فی السفر لم تشرع تامة وهو مخالف لمذهب النووی وانما هو موافق لمذهب اصحابنا الحنفیة والله تعالی اعلم۔ (قوله ان صلی قائما فهو افضل ومن صلی قاعدا الخ) حمله کثیر من العلماء علی التطوع وذلک لان افضل یقتضی جواز القعود بلا فضله ولا جواز للقعود فی الفرائض مع عدم القدرة علی القیام فلا یتحقق فی الفرائض ان یکون القیام افضل ویکون القعود

ان يجعلوها عمرة يطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من معه الهدى فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا
يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان
معي الهدى لاحللت وان عائشة حاضت فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف قال فلما
طهرت وطافت قالت يا رسول الله اتنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بالحج فامر عبد الرحمن بن
ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج في ذي الحجة وان سراقة بن مالك بن جعشم لقي
النبي صلى الله عليه وسلم بالعقبة وهو يرميها فقال الكم خاصة هذه يا رسول الله فقال لا بل للابد

باب الاعتمار بعد الحج بغير هدي حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى ثنا هشام اخبرني ابي
اخبرتني عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل بعمرة فليهل ومن احب ان يهل بحجة فليهل ولولا اني اهديت
لاهللت بعمرة فمنهم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بحجة وكنت ممن اهل بعمرة فحضت
قبل ان ادخل مكة فادركني يوم عرفة وانا حائض فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
دعي عمرتك وانقضي راسك وامتشطي واهلي بالحج ففعلت فلما كانت ليلة الحصبة ارسل
معي عبد الرحمن الى التنعيم فاردفها فاهلت بعمرة مكان عمرتها فقضى الله حجها وعمرتها ولم يكن
في شيء من ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم

باب اجر العمرة على قدر النصب حدثنا مسدد
ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قالا قالت
عائشة يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدر بنسك فقيل لها انتظري فاذا طهرت
فاخرجي الى التنعيم فاهلي ثم ائتينا بمكان كذا ولكنها على قدر نفقتك او نصبك

باب المعتمر
اذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئ من طواف الوداع حدثنا ابو نعيم ثنا افلح بن حميد
عن القاسم عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج في اشهر الحج وحرم الحج
فنزلنا بسرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه من لم يكن معه هدي فاحب ان يجعلها
عمرة فليفعل ومن كان معه هدي فلا وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجال من اصحابه
ذوي قوة الهدي فلم تكن لهم عمرة فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك
قلت سمعتك تقول لاصحابك ما قلت فمنعت العمرة قال وما شانك قلت لا اصلي قال
فلا يضرك انت من بنات آدم كتب عليك ما كتب عليهن فكوني في حجك عسى الله ان يرزقكها
قالت فكنت حتى نفرنا من منى فنزلنا المحصب فدعا عبد الرحمن فقال اخرج باختك الى الحرم
فلتهل بعمرة ثم افرغا من طوافكما انتظركما ههنا فاتينا في جوف الليل فقال فرغتما قلت نعم
فنادى بالرحيل في اصحابه فارتحل الناس ومن طاف بالبيت قبل صلوة الصبح ثم

بالبيت | بالبيت | وهو | لاحللت | ولكنه | يجزيه | منزلة سرف | كتب الله | فنكث

قوله وذكر احدنا يقطر اي بالمني وهو من باب المبالغة يعني ان الحل يفضي بنا الى مجامعة النساء ثم نحرم بالحج عقب ذلك فنخرج وذكر احدنا لقربه من المواقعة يقطر منيا وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك ۱۲ قس
قوله فقال زاد مسلم قد علمتم اني اتقاكم لله عز وجل واصدقكم وابركم قوله لو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو علمت من امري في الاول ما علمته في الآخر ما اهديت واحللت والامر الذي استدبره النبي صلى الله عليه وسلم هو ما حصل لاصحابه من مشقة انفرادهم عنه بالفسخ حتى انهم توقفوا وترددوا وراجعوه ۱۲ قس ومر في صـ ۲۲۳ ۱۲
قوله ولم يكن في شيء من ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم واستدل بعضهم بهذا ان عائشة لم تكن قارنة اذ لو كانت قارنة لوجب عليها الهدي للقران واجيب بان هذا الكلام مدرج من قول هشام كانه نفى ذلك بحسب علمه ولا يلزم من ذلك نفيه في نفس الامر كذا في العيني ومر الحديث مع بيانه في صـ ۲۱۲ ۱۲
قوله ولكنها على قدر نفقتك او نصبك او للتنويع او للشك يعني ان الثواب في انفاق المال في الطاعات من الفضل وقمع النفس من شهواتها من المشقة وقد وعد الله عز وجل الصابرين ان يوفيهم اجورهم بغير حساب حتى قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام ان هذا ليس بمطرد فقد تكون بعض العبادة اخف من بعض وهي اكثر فضلا بالنسبة الى الزمان كقيام ليلة القدر بالنسبة لقيام ليالي من رمضان وغيرها وبالنسبة للمكان كصلوة ركعتين في المسجد الحرام بالنسبة لصلوة ركعات في غيره ونحو ذلك واجيب بان الذي ذكره لا يمنع الاطراد لان الكثرة الحاصلة فيما ذكره ليست من ذاتها وانما هي بحسب ما يعرض لها من الامور المذكورة فافهم فانه دقيق وقال النووي المراد بالنصب الذي لا يذمه الشرع وكذا النفقة واستدل بظاهر الحديث على ان الاعتمار لمن كان بمكة من جهة الحل القريبة اقل اجرا من الاعتمار من جهة الحل البعيدة وقال الشافعي افضل بقاع الحل للاعتمار الجعرانة لان النبي صلى الله عليه وسلم احرم منها ثم التنعيم لانه اذن لعائشة منها قال واذا تنحى عن هذين الموضعين فما كان ابعد حتى يكون سفره اكثر كان احب الي انتهى قال العيني قلت اعتماره صلى الله عليه وسلم من الجعرانة لم يكن بالقصد منها وانما كان حين رجع من الطائف مجتازا الى المدينة واذنه لعائشة من التنعيم لكونها اقرب واسهل عليها من غيرها كذا في ع قس ع
قوله وحرم الحج بضم الحاء والراء وهي الحالات والاماكن والاوقات التي للحج وروي بفتح الراء جمع حرمة اي محرمات الحج ۱۲ عمدة القاري
قوله فنزلنا بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء آخره فاء وفي بعضها بحذف الموحدة ولابن عساكر فنزلنا منزلا والسرف مكان بقرب مكة ۱۲ قس ع
قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه من لم يكن الخ ظاهره انه امر اصحابه بفسخ الحج الى العمرة فان قلت قوله هذا كان بسرف وفي غير هذه الرواية ان قوله لهم ذلك كان بعد دخول مكة قلت يحتمل التعدد قوله ورجال بالجر عطف على النبي صلى الله عليه وسلم قوله ذوي قوة صفة لاصحابه قوله الهدي مرفوع لانه اسم كان قوله وانا ابكي جملة حالية قوله فمنعت على صيغة المجهول قوله العمرة منصوب على نزع الخافض اي من العمرة قوله لا اصلي كناية عن الحيض وهي من الطف الكنايات قوله كتب عليك على صيغة المجهول وهذه رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر كتب الله عليك ۱۲ عيني
قوله فاتينا قال الكرماني فان قلت ظاهره انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزله وتقدم انها قالت فلقيته مصعدا وانا منهبطة قلت وجه الجمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بعدها بها لطواف الوداع فلقيها وهو صادر بعد الطواف وهي داخلة لطواف عمرتها ثم لقيته بعد ذلك وهو بمنزله بالمحصب انتهى ۱۲
قوله ومن طاف بالبيت هذا من عطف الخاص على العام لان الناس اعم من ان يكون ممن طاف ويحتمل ان يكون من طاف صفة الناس وتوسط العاطف بين الصفة والموصوف وهو جائز كقوله تعالى اذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ۱۲ ك

اسماء الرجال

باب الاعتمار بعد الحج محمد بن المثنى الزمن العنزي يحيى بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير
باب اجر العمرة الخ مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع العيشي البصري ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري
باب المعتمر اذا طاف الخ ابو نعيم هو الفضل بن دكين افلح بن حميد الانصاري المدني البخاري القاسم هو محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عبد الرحمن هو ابن ابي بكر الصديق رض اخو عائشة رضي الله تعالى عنهم

حل اللغات فادركني اي قرب مني النصب التعب

وقال العيني وابن حجر رواية بحذف الموحدة والله اعلم ۱۲

جائزا بان قدر على القيام فهو المتعين وان لم يقدر عليه يتعين القعود وما نقل عليه بقي انه يلزم على هذا الحمل جواز النفل مضطجعا مع القدرة على القيام والقعود وقد التزمه بعض المتاخرين لكن اكثر العلماء انكروا ذلك وعدوه بدعة وحدثا في الاسلام وقالوا لا يعرف ان احدا صلى قط على جنبه مع القدرة على القيام ولو كان مشروعا لفعلوه او فعله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو مرة تبيينا للجواز فالوجه ان يقال ليس الحديث بمسوق لبيان صحة الصلوة وفسادها وانما هو لبيان تفضيل احدى الصلاتين الصحيحتين على الاخرى وصحتهما تعرف من قواعد الصحة من خارج فحاصل الحديث انه اذا صحت الصلوة قاعدا فهي على نصف صلوة القائم فما كانت صحيحة ...

ـله قوله خرج موجها۔ بضم الميم وفتح الواو وتشديد الجيم من التوجيه وهو الاستقبال تلقاء وجهه ولابن عساكر متوجها من باب التفعل وموضع الترجمة قوله فلتهل بعمرة الى آخره من كونه اكتفى فيه بطواف العمرة من طواف الوداع ۱۲ قسطلانی ـله قوله اثر الخلوق۔ بفتح الخاء المعجمة وتخفيف اللام المضمومة ضرب من الطيب قوله او قال صفرة بالجر عطف على المضاف اليه وبالرفع عطف على المضاف والشك من الراوي ۱۲ قس ـله قوله غطيط۔ بفتح الغين المعجمة وهو النخير والصوت الذي فيه ابحوحة ۱۲ ع قس ـله قوله البكر۔ بفتح الموحدة وهو الفتي من الابل قوله فلما سري بكسر الراء المشددة والمخففة اي كشف ۱۲ ع ـله قوله واتق۔ امر من الاتقاء وهو التطهير والتي ذكر عن المستملي واتق من الانقاء بالفوقية المشددة وهو الحذر ويروي وانق من الانقاء وهو الرمي ۱۲ ع قس ـله قوله واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك۔ اي تصنعك في حجك من اجتناب المحرمات ومن اعمال الحج الا الوقوف فلا وقوف فيها ولا رمي وآركانها اربعة الاحرام والطواف والسعي والحلق او التقصير وفيه دلالة على انه كان يعرف اعمال الحج قبل ذلک وقال ابن العربي كانهم كانوا في الجاهلية يخلعون الثياب ويجتنبون الطيب في الاحرام اذا حجوا وكانوا يتساهلون في ذلک في العمرة فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ان مجراهما واحد وقال ابن بطال اراد الادعية وغيرها مما يشترك فيه الحج والعمرة كذا قاله النووي وزاد ويستثني من الاعمال ما يختص به الحج۔ كذا في عمدة القاري للعيني ۱۲ ـله قوله لمناة۔ بفتح الميم وتخفيف النون اسم صنم قوله حذو قديد اي محاذيه وقديد بضم القاف موضع بين مكة والمدينة ۱۲ عمدة القاري ـله قوله تحرجون۔ يعني يحترزون من الاثم الذي في الطواف باعتقادهم او يحترزونه لاجل الطواف او معناه يتكلفون الحرج في الطواف ويرونه فيه والمطابقة للترجمة في انه يصنع في عمرته كما يصنع في حجه من السعي بين الصفا والمروة كذا في العيني ومر الحديث مع بيانه في صـ٢٢٣ ۱۲ ـله قوله ويطوفوا۔ اي بالبيت وبين الصفا والمروة لان جابرا جزم بان المعتمر لا يحل له ان يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة فعلم من هذا ان المراد من الطواف اعم من الطواف بالبيت ومن الطواف بين الصفا والمروة وقال ابن بطال لا اعلم خلافا بين ائمة الفتوى ان المعتمر لا يحل حتى يطوف ويسعى ۱۲ ع ـله قوله قال لا۔ اي لم يدخل الكعبة في تلک العمرة وليس المراد نفي دخوله مطلقا لانه ثبت دخوله في غير هذه الحالة ومطابقته من حيث ان المعتمر لا يحل حتى يطوف بين الصفا والمروة ۱۲ ع ک ـله قوله من قصب۔ قال الخطابي البيت القصر والقصب الدر المجوف۔ ک قوله لا صخب بفتح المهملة والمعجمة والموحدة الصياح والنصب بالنون التعب ومعنى نفي الصخب والنصب انه ما من بيت في الدنيا يجتمع فيه اهله الا كان بينهم صخب وجلبة وما من بيت الا كان في بنائه واصلاحه نصب وتعب واخبر ان قصور اهل الجنة بخلاف ذلک ليس فيها من الآفات التي تعتري اهل الدنيا وفيه من الفوائد ان العمرة لا بد لها من الطواف والسعي بين الصفا والمروة وفيه بيان فضيلة خديجة رضـ كذا قاله العيني ۱۲ ـله قوله اسوة حسنة۔ قال الكرماني ما وجه المطابقة بين الجواب والسؤال قلت معناه لا يحل له لان رسول الله صلى الله عليه وسلم واجب المتابعة وهو لم يتحلل من عمرته حتى سعى انتهى قال العسقلاني فيه الرد على من قال انه يحل من جميع ما يحرم عليه بمجرد الطواف وهو مروي عن ابن عباس رضـ ۱۲ م ـله قوله لا يقربنها۔ اي لا يباشرنها وهو بنون التاكيد والمراد نهي المباشرة بالجماع ومقدماته لا مجرد القرب منها ۱۲ عيني ـله قوله وهو منيخ۔ بضم الميم وكسر النون وسكون التحتية آخره معجمة وهو كناية عن النزول بالبطحاء ۱۲ قس ـله قوله حتى كان في خلافة عمر۔ زاد مسلم فقال له رجل يا ابا موسى رويدك بعض فتياك فانك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في النسک بعدک فقال يا ايها الناس من كان افتيناه فتيا فليتئد فان امير المؤمنين قادم عليكم فأتموا به قال فقدم عمر فذكرت له ذلک فقال ان اخذنا بكتاب الله الحديث والذي انكره عمر المتعة التي هي الاعتمار في اشهر الحج ثم الحج من عامه كما قاله النووي قال ثم انعقد الاجماع على جوازه من غير كراهة كذا في قس ومر بيانه في صـ٢١٢ مع بسط ۱۲ ✤

خرج موجها الى المدينة

باب يفعل بالعمرة ما يفعل بالحج

حدثنا ابو نعيم ثنا همام ثنا عطاء ثني صفوان بن يعلى بن امية عن ابيه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة وعليه جبة وعليه اثر الخلوق او قال صفرة فقال كيف تأمرني ان اصنع في عمرتي فانزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم فستر بثوب فقلت لعمر وددت اني قد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله عليه الوحي فقال عمر تعال أيسرك ان تنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله عليه الوحي قلت نعم فرفع طرف الثوب فنظرت اليه له غطيط واحسبه قال كغطيط البكر فلما سري عنه قال اين السائل عن العمرة اخلع عنك الجبة واغسل اثر الخلوق عنك وانق الصفرة واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وانا يومئذ حديث السن ارأيت قول الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فلا ارى على احد شيئا ان لا يطوف بهما فقالت عائشة كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما انما انزلت هذه الآية في الانصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلک فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما زاد سفين وابو معاوية عن هشام قال ما اتم الله حج امرء ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة

باب متى يحل المعتمر

وقال عطاء عن جابر امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا حدثنا اسحق بن ابراهيم عن جرير عن اسمعيل عن عبد الله بن ابي اوفى قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتمرنا معه فلما دخل مكة طاف وطفنا معه واتى الصفا والمروة واتيناها معه وكنا نستره من اهل مكة ان يرميه احد فقال له صاحب لي اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة قال لا قال فحدثنا ما قال لخديجة قال بشروا خديجة ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب حدثنا الحميدي ثنا سفين عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة أيأتي امرأته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى الاشعري قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بالبطحاء وهو منيخ فقال احججت قلت نعم قال بما اهللت قلت لبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال احسنت طف بالبيت وبالصفا والمروة ثم احل فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم اتيت امرأة من قيس ففلت رأسي ثم اهللت بالحج فكنت افتي به حتى كان في خلافة عمر فقال ان اخذنا بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام وان اخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل حتى يبلغ الهدي محله حدثنا احمد ثنا ابن وهب

متوجها ۔ يعلى ۔ انزل عليه ۔ واتق ۔ بينهما كان ۔ ما ۔ فطفنا ۔ واتيناها ۔ سألنا جابر ۔ حل لنبي ۔ يأمرنا ۔ ابن صالح ۔ ابن عيسى

اسماء الرجال

ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي همام هو ابن يحيى البصري عطاء هو ابن ابي رباح القرشي مولاهم عن ابيه وهو يعلى بن منية وهي امه صحابي شهير ان رجلا قيل هو عطاء بن منية اخو يعلى عبد الله هو التنيسي مالک الامام المدني هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام القرشي زاد سفيان قال الكرماني هو ابن عيينة وقال غيره هو الثوري مما وصله الطبري وابو معاوية هو محمد بن خازم الضرير وصله مسلم كلاهما عن هشام هو ابن عروة المذكور عن ابيه عن عائشة ۱۲ قس باب متى يحل المعتمر ۱۲ اسحق بن ابراهيم بن راهويه المروزي جرير بن عبد الحميد الكوفي اسمعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي عبد الله بن ابي اوفى علقمة الاسلمي الصحابي الحميدي عبد الله بن الزبير ابو بكر سفين هو ابن عيينة الهلالي عمرو هو ابن دينار المكي محمد بن بشار العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي قيس بن مسلم الجدلي الكوفي طارق بن شهاب الاحمسي الكوفي احمد هو ابن عيسى التستري المصري او هو ابن صالح الطبري ابن وهب عبد الله المصري ✤

حل اللغات

الخلوق بفتح الخاء المعجمة ضرب من الطيب غطيط نخر وصوت فيه بحوحة م البكر بفتح الموحدة وسكون الكاف الفتي من الابل سري كشف شعائر جمع شعيرة وهي العلامة مناة اسم صنم قديد موضع بين مكة والمدينة يتحرجون تحترزون لا صخب اي لا صياح لا نصب اي لا تعب ✤

٣٧

ما كان يعمل وهو مقيم صحيح لا يفيد ذلک وانما يفيد ان من كان يعتاد عملا اذا فاته لعذر فذلک لا ينتقص من اجره حتى لو كان المريض والمسافر تاركا للصلوة حالة الصحة والاقامة ثم صلى قاعدا او قاصرا حالة المرض او السفر فصلوته على نصف صلوة القائم في الاجر مثلا والله تعالى اعلم (قوله انت الحق ووعدک الحق) الظاهر ان تعريف الخبر فيهما ليس للقصر وانما هو لافادة ان المحكوم به ظاهر مسلم لا منازع فيه كما قال علماء المعاني في قوله ووالدک العبد وذلک لان مرجع هذا الكلام الى انه تعالى موجود صادق الوعد وهذا امر يقول به المؤمن والكافر قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموت والارض ليقولن الله ولم يعرف في ذلک منازع يعتد به وكانه لهذا عدل الى التنكير في البقية حيث وجد المنازع فيها بقوله المناسب لذلک اي يقال وقولک الحق كما في رواية مسلم فكان التنكير في رواية الكتاب للمشاكلة والله تعالى اعلم (قوله وبک امنت) الظاهر ان

له قوله بالحجون - بفتح المهملة وضم الجيم المخففة وفي آخره نون وهو موضع عند المحصب وهو جبل عند المعلى مقبرة اهل مكة على يسار الداخل الى مكة ويمين الخارج منها ۱۲ قس ع ۲ قوله خفاف بكسر الخاء جمع خفيف والمسلم خفاف الحقائب و هو جمع حقيبة بفتح الحاء المهملة وبالقاف والموحدة وهي ما احتقبه الراكب خلفه من حوائجه في موضع الرديف قوله قليل ظهرنا اے مراكبنا ۱۲ عيني قس ۳ قوله فلما مسحنا البيت احللنا فيه المطابقة للترجمة لان معناه لما طفنا بالبيت احللنا اے صرنا حلالا والطواف ملزوم للسح عرفا فان قلت المعتمر انما يحل بعد الطواف وبعد السعي بين الصفا والمروة والحلق ايضا فكيف هذا قلت حذف ذلك منه للعلم به كما يقال لما زنى فلان رجم والتقدير لما احصن وزنى رجم فلا حجة فيه لمن لم يوجب السعي لان اسماء اخبرت ان ذلك كان في حجة الوداع و قدجاء من طرق اخرى صحيحة انهم طافوا وسعوا فيحمل ما اجمل على ما بين فان قلت في مسلم وكان مع الزبير هدى فلم يحل وهو مغائر لما هنا اجاب النووي بان احرام الزبير وتحلله منها كان في غير حجة الوداع وكذلك عائشة ليست بداخلة فيهم لانها كانت حائضة كذا في العيني والقسطلاني ۱۲ ۴ قوله آئبون - بالرفع خبر مبتدأ محذوف جمع آئب اے راجع وزنا و معنا معناه اے راجعون الى الله عز وجل وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع فانه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حال مخصوصة والاتصاف بالاوصاف المذكورة تائبون من التوبة وهي الرجوع عما هو مذموم شرعا صدق الله وعده فيما وعد به من اظهار دينه وهزم الاحزاب اے يوم الاحزاب او احزاب الكفر في جميع الايام و المواطن وحده من غير فعل احد من الآدميين ويحتمل ان يكون خبرا بمعنى الدعاء ۱۲ قس ۵ قوله باب استقبال الحاج القادمين - استقبال مصدر مضاف الى مفعوله بكسر الميم وفتح النون بصيغة الجمع صفة للحاج لاطلاقه على المفرد والجمع مجازا كقوله تعالى سامرا تهجرون ولابي ذر القادمين بفتح الميم بصيغة التثنية والثلاثة بالجر كما في بعض الاصول عطفا على استقبال اي واستقبال الثلاثة وفي اليونينية والثلاثة بالنصب اے واستقبال الحاج الثلاثة حال كونهم على الدابة ولابن عساكر باب استقبال الحاج الغلامين باضافة استقبال اے الحاج والغلامين مفعوله او استقبال مضاف الى الغلامين والحاج نصب على المفعولية كقراءة ابن عامر بالفصل بين المضافين في قوله تعالى قتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وجر الشركاء ۔ ۶ قس و قال العيني الترجمة مشتملة على جزئين فمطابقة الحديث للجزء الثاني ظاهرة واما مطابقته للجزء الاول فطريق دلالة عموم اللفظ انتهى ۱۲ ۷ قوله لا يطرق اهله ليلا بضم الراء من الطروق و هو الاتيان بالليل يعني لا يدخل على اهله ليلا اذا قدم من سفره انما كان يدخل غدوة او عشية الخ ۱۲ ۸ قوله درجات المدينة بفتح الدال والراء والجيم اے طرقها المرتفعة ولابي ذر عن المستملي دوحات المدينة بواو ساكنة بعدها مهملة بدل الراء اے شجرها العظام ۱۲ قسطلاني ۹ قوله قال جدرات بضم الجيم والدال بغير تنوين كما في الفرع وغيره اے جدرات المدينة وفي بعض النسخ جدرات بالتنوين قال القاضي عياض ما رأيته في المطالع جدرات اشبه من درجات قال ابن حجر وهي اے جدرات رواية الترمذي ۱۲ قس ۱۰ قوله نزلت هذه الآية فينا كانت الخ الظاهر انه مخصوص بالانصار وروى الحاكم وابن خزيمة في صحيحها كانت قريش تدعى الحمس وكانوا يدخلون من الابواب في الاحرام والانصار وسائر العرب لا يدخلون منها الحديث فعلم ان سائر العرب يفعلون ذلك الا قريشا ۱۲ قس ۱۱ قوله فكانه عير بذلك بضم العين مبنيا للمفعول اے بدخوله من قبل بابه وكانوا يعدون اتيان البيوت من ظهورها برا ۱۲ قس ۱۲ قوله نهمته - بفتح النون وسكون الهاء اے حاجته وقال ابن التين ضبطناه ايضا بكسر النون وقوله يمنع احدكم جملة استينافية فلذلك فصلها عما قبلها والمراد بالمنع في الاشياء المذكورة ليس منع حقيقتها وانما المراد منع كمالها ۱۲ ع ۱۳ تصغير الغلمة على غير القياس اے صبيانهم ۱۲ ۱۴ النهي للتنزيه لا للتحريم وذلك لئلا يكون كمن يتطلب عثراتها او يريد كشف استارها ۱۲ ع ؛

انا عمرو عن ابي الاسود ان عبد الله مولى اسماء بنت ابي بكر حدثه انه كان يسمع اسماء تقول كلما مررت بالحجون صلى الله على رسوله لقد نزلنا معه ههنا ونحن يومئذ خفاف قليل ظهرنا قليلة ازوادنا فاعتمرت انا واختي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما مسحنا البيت احللنا ثم اهللنا من العشي بالحج **باب** ما يقول اذا رجع من الحج او العمرة او الغزو حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آئبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده **باب** استقبال الحاج القادمين و الثلثة على الدابة حدثنا معلى بن اسد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبلته اغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه واخر خلفه **باب** القدوم بالغداة حدثنا احمد بن الحجاج ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلي في مسجد الشجرة و اذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح **باب** الدخول بالعشي حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطرق اهله ليلا كان لا يدخل الا غدوة او عشية **باب** لا يطرق اهله اذا بلغ المدينة حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن محارب عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يطرق اهله ليلا **باب** من اسرع ناقته اذا بلغ المدينة حدثنا سعيد بن ابي مريم انا محمد بن جعفر اخبرني حميد انه سمع انسا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر فابصر درجات المدينة اوضع ناقته وان كانت دابة حركها حدثنا قتيبة قال ثنا اسمعيل عن حميد عن انس قال جدرات تابعه الحارث بن عمير وزاد الحارث بن عمير عن حميد حركها من حبها **باب** قول الله وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول نزلت هذه الآية فينا كانت الانصار اذا حجوا فجاءوا لم يدخلوا من قبل ابواب بيوتهم ولكن من ظهورها فجاء رجل من الانصار فدخل من قبل بابه فكانه عير بذلك فنزلت لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا **باب** السفر قطعة من العذاب حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضى نهمته

اسماء الرجال

عمرو هو ابن الحارث ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن المشهور بيتيم عروة بن الزبير باب استقبال الحاج الخ معلى بن اسد العمي اخو بهز بن اسد البصري يزيد بن زريع العيشي البصري خالد الحذاء عكرمة مولى ابن عباس باب القدوم بالغداة احمد بن الحجاج الذهلي الشيباني انس بن عياض المدني باب الدخول بالعشي موسى بن اسمعيل المنقري همام هو ابن يحيى العوذي البصري باب لا يطرق اهله الخ مسلم بن ابراهيم الفراهيدي البصري شعبة بن الحجاج العتكي باب من اسرع ناقته الخ سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير المدني حميد الطويل اسمعيل بن جعفر بن ابي كثير المدني باب قول الله وأتوا البيوت ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة تقدم الآن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي باب السفر قطعة من العذاب عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي سمي القرشي المخزومي ابي صالح ذكوان الزيات ؛ **حل اللغات** حجون موضع عند المحصب وهو جبل عند المعلى مقبرة اهل مكة الشرف المكان العالي آئبون راجعون م والتائبون كذلك درجات المدينة اے طرقها المرتفعة اوضع ناقته اے حملها على السير السريع ؛

تقديم الجار للقصر بالنظر الى سائر من يعبد من دون الله تعالى والله تعالى اعلم (قوله فذهبا بي الى النار) سيجيء ما ظاهره انهما ارادا ان يذهبا به الى النار لكنهما ما ذهبا به اليها فيحمل الذهاب ههنا على ظاهره وهناك على الالقاء في النار والله تعالى اعلم ويمكن ان يجعل ما سيجيء من باب الاختصار من بعض الرواة اي ارادا الذهاب بي فذهبا بي فلقيهما الخ والله تعالى اعلم (قوله قال حتبس الخ) هذا طرف من الحديث السابق فلذلك ذكره والافلا مناسبة له بالترجمة (قوله ماذا انزل الليلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن) كان المراد قدر انزاله او اوحى اليه بانه سينزل والله تعالى اعلم (قوله وهو يقول وكان الانسان الخ) كانه على التمسك بالتقدير في دار التكليف من الجدل المذموم لانه لو صح التمسك به في هذه الدار لبطل دائرة التكليف بخلاف التمسك به لمن خرج عن دار التكليف اذ انتفى عما لا يلام عليه من الفعل فانه من الاحتجاج الصحيح كما قال فحج آدم موسى والله اعلم

۱ قوله فليعجل - اے الرجوع الى اهله وفى رواية عتيق بن يعقوب وسعيد المقبرى فليعجل الرجوع الى اهله فانه اعظم لاجره وفيه كراهة التغرب عن اهل بغير حاجة ۱۲ ع ۲ قوله اذا جد به السير - اے اذا اهتم به واسرع جد به الامر اجد اذا اجتهد وجواب اذا قوله يعجل الى اهله بضم اليا وفتح العين وتشديد الجيم وفى نسخة تعجل بفتح الفوقية والجيم وللكشميهنى كما فى الفتح وتعجل بالواو وجواب اذا حينئذ محذوف اے ماذا يصنع ۱۲ قس ۳ قوله جمع بينهما - وهو يؤيد ما قال الحنفية من ان ما ورد من الجمع بين الصلاتين فهو جمع صورة لا حقيقة كما مر بحثه فى ص۱۴۹ والله اعلم بالصواب ۱۲ ۴ قوله باب المحصر بضم الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة ولابى ذر ابواب بالجمع كذا فى القسطلانى

قال فى الدر الاحصار لغة المنع وشرعا منع عن ركن اذا احصر بعدو او مرض او موت محرم او هلاك نفقة حل له التحلل فح يبعث بالمفرد دما او قيمة فان لم يجد بقى محرما حتى يجد او يتحلل بطواف انتهى قال العينى اختلف العلماء فى المحصر باى شئ يكون وباى معنى يكون فقال قوم وهم عطاء وابراهيم النخعى والثورى يكون المحصر بكل حابس من مرض او غيره من عدو وكسر وذهاب نفقة ونحوها مما يمنعه عن المضى الى البيت وهو قول ابى حنيفة واصحابه وروى ذلك عن ابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت وقال آخرون وهم الليث بن سعد ومالك والشافعى واحمد واسحق لا يكون الاحصار الا بالعدو فقط ولا يكون بالمرض انتهى ۱۲ ۵ قوله فى الفتنة - اراد فتنة الحجاج حين نزل بابن الزبير بقتاله ۱۲ ع ۶ قوله فاهل بعمرة - زاد فى رواية جويرية من ذى الحليفة وفى رواية ايوب الماضية فاهل بالعمرة من الدار والمراد بالدار المنزل الذى نزله بذى الحليفة قيل تحتمل ان يراد بالدار التى بالمدينة قلت فعلى هذا التوفيق بينهما بان يقال انه اهل بالعمرة من داخل بيته ثم اظهرها بعد ان استقر بذى الحليفة ۱۲ ع ۷ قوله واشهدكم - الظاهر انه اراد تعليم من يريد الاقتداء به والا فالتلفظ ليس بشرط كذا فى القسطلانى والعينى ۱۲ ۸ قوله ان شاء الله - هذا تبرك وليس بتعليق لانه كان جازما بالاهلال بقرينة اشهدكم ويحتمل ان يكون منقطعا عما قبله ويكون ابتداء شرط والجزاء انطلق ۱۲ ع قس ۹ قوله لو اقمت بهذا - جواب لو محذوف تقديره لو اقمت فى هذه السنة لكان خيرا او نحو ذلك ويجوز ان يكون للتمنى فلا يحتاج الى جواب ۱۲ ع ۱۰ قوله نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك - قال الكرمانى فان قلت قال تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله والخطاب للمحصرين فمقتضاه ان الحلق لا يقدم على النحر فى محله قلت بلوغ الهدى المحل زمانا او مكانا لا يستلزم نحره ومحل هدى المحصر هو حيث احصر فقد بلغ محله وبلغ انه صلعم تحلل بالحديبية ونحرها وهى من الحل لا من الحرم انتهى قال العينى مذهب ابى حنيفة ان دم الاحصار يتوقف بالحرم وهو المكان لا بيوم النحر وهو الزمان لاطلاق النص وعند ابى يوسف ومحمد يتوقف بالزمان والمكان كما فى الحلق وهذا الخلاف فى المحصر بالحج واما المحصر بالعمرة فلا يتوقف بالزمان بلا خلاف بينهم و بالهدى لا يتحلل المحصر عند ابى يوسف ولا بد له من الحلق بعد النحر لانه ان عجز عن اداء المناسك لم يعجز عن الحلق وقال ابو حنيفة ومحمد تحلل بالذبح لاطلاق النص قال العينى ذبحه صلعم فى الحديبية اكثرها فى الحرم كذا ذكره الشيخ فى اللمعات نقلا عن المواهب اللدنية وسيجئ ۱۲ ۱۱ قوله بالتلذذ بمعجمتين اے بالجماع ونقض بالضاد المعجمة ولابى ذر بالمهملة ۱۲ قس ۱۲ قوله عذر - بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة هو رواية الاكثرين ولابى ذر عدو من العداوة قال الكرمانى العذر هو الوصف الطارى على المكلف المناسب للتسهيل عليه والعلم اراد به ههنا نوعا منه كالمرض ليصح عطف او غير ذلك ۱۲ ۱۳ قوله ولا يرجع - اے ولا يقضى وهذا فى النفل اذ الفريضة باقية فى ذمته كما كانت عند ابى حنيفة اذا تحلل المحصر لزمه القضاء سواء كان نفلا او فرضا وهذه مسئلة فيه اختلاف بين الصحابة ومن بعدهم ۱۲ ع ✦

فليعجل الى اهله باب المسافر اذا جد به السير ويعجل الى اهله حدثنا سعيد بن ابى مريم انا محمد بن جعفر (ن فليعجل)
اخبرنى زيد بن اسلم عن ابيه قال كنت مع عبد الله بن عمر بطريق مكة فبلغه عن صفية بنت ابى عبيد
شدة وجع فاسرع السير حتى كان بعد غروب الشفق نزل فصلى المغرب والعتمة جمع بينهما ثم قال انى رأيت
النبى صلى الله عليه وسلم اذا جد به السير اخر المغرب وجمع بينهما بسم الله الرحمن الرحيم باب المحصر وجزاء (ن ابواب)
الصيد وقوله فان احصرتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله وقال (ن تعالى)
عطاء الاحصار من كل شئ يحبسه قال ابو عبد الله حصورا لا يأتى النساء باب اذا احصر المعتمر
حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر حين خرج الى مكة معتمرا فى الفتنة
قال ان صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بعمرة من اجل ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان اهل بعمرة عام الحديبية حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية عن نافع ان عبيد الله
ابن عبد الله وسالم بن عبد الله اخبراه انهما كلما عبد الله بن عمر ليالى نزل الجيش بابن الزبير فقالا
لا يضرك ان لا تحج العام انا نخاف ان يحال بينك وبين البيت فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار (ن لا يضرك)
قريش دون البيت فنحر النبى صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه واشهدكم انى قد اوجبت عمرة ان شاء الله (ن العمرة)
انطلق فان خلى بينى وبين البيت طفت وان حيل بينى وبينه فعلت كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم وانا
معه فاهل بالعمرة من ذى الحليفة ثم سار ساعة ثم قال انما شأنهما واحد اشهدكم انى قد اوجبت حجة
مع عمرتى فلم يحل منهما حتى حل يوم النحر واهدى وكان يقول لا يحل حتى يطوف طوافا واحدا يوم يدخل مكة (ن دخل)
حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع ان بعض بنى عبد الله قال له لو اقمت بهذا حدثنا محمد ثنا (ن ثنى)
يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن ابى كثير عن عكرمة قال فقال ابن عباس قد احصر رسول (ن قال)
الله صلى الله عليه وسلم فحلق رأسه وجامع نساءه ونحر هديه حتى اعتمر عاما قابلا باب الاحصار فى الحج حدثنا احمد (ن ثم)
ابن محمد انا عبد الله ثنا يونس عن الزهرى اخبرنى سالم قال كان ابن عمر يقول اليس حسبكم سنة (ن انا)
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حبس احدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شئ حتى يحج (ن طاف)
عاما قابلا فيهدى او يصوم ان لم يجد هديا وعن عبد الله قال انا معمر عن الزهرى ثنى سالم عن ابن عمر
نحوه باب النحر قبل الحلق فى الحصر حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى عن عروة عن المسور ان (ن ثنى)
رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك حدثنا محمد بن عبد الرحيم انا ابو بدر شجاع بن (ن ثنى)
الوليد عن عمر بن محمد العمرى قال وحدث نافع ان عبد الله وسالما كلما عبد الله بن عمر فقال خرجنا مع
النبى صلى الله عليه وسلم معتمرين فحال كفار قريش دون البيت فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنه وحلق رأسه باب من
قال ليس على المحصر بدل وقال روح عن شبل عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس انما البدل
على من نقض حجه بالتلذذ فاما من حبسه عذر او غير ذلك فانه يحل ولا يرجع وان كان معه هدى

اسماء الرجال

باب المسافر اذا جد به السير الخ سعيد بن ابى مريم الجمحى محمد بن جعفر بن ابى كثير المدنى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر عن ابيه اسلم وهو مخضرم باب اذا احصر المعتمر الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله هو عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعى البصرى يروى عن عمه جويرية بن اسماء بن عبيد الضبعى نافع المذكور آنفا موسى بن اسمعيل هو التبوذكى جويرية ونافع وبعض بنى عبد الله تقدموا الآن محمد هو الذهلى قاله الحاكم او هو ابن مسلم بن وارة او هو ابو حاتم محمد بن ادريس الرازى يحيى بن صالح الحمصى معاوية بن سلام الحبشى يحيى بن ابى كثير الطائى مولاهم عكرمة مولى ابن عباس باب الاحصار فى الحج احمد بن محمد المعروف بمردويه عبد الله هو ابن المبارك المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو ابن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب النحر قبل الحلق محمود هو ابن غيلان عبد الرزاق هو ابن همام معمر هو ابن راشد عروة هو ابن الزبير المسور هو ابن مخرمة بن نوفل القرشى محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة ابو بدر شجاع بن الوليد بن قيس الكوفى عمر هو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب نافع هو ابن عبد الله المدنى مولى ابن عمر عبيد الله وسالما هما ابنا عبد الله بن عمر باب من قال الخ وقال روح هو ابن عبادة مما وصله اسحق بن راهويه شبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن عباد المكى ✦

حل اللغات

اذا جد به السير اے اذا اهتم به ✦

(قوله وما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى) محمول على نفى رؤيتها كما جاء فى بعض الروايات عنها او على نفى المداومة فلا ينافى ما جاء عنها انه كان يصلى حين يرجع عن السفر ويحتمل انها اخبرت اولا بالنفى مطلقا على حسب ما زعمت ثم علمت انه كان يصليها حين الرجوع عن السفر بالسماع من غيرها فاخبرت بذلك والله تعالى اعلم (قوله فيقال له فيقول الخ) اى يقول له القائل انت مغفور له فلاى سبب هذا الاجتهاد وهذا بناء على انهم يرون الاجتهاد فى العبادة لطلب المغفرة فيرون ان من غفر له لا يحتاج الى الاجتهاد فارشدهم صلى الله تعالى عليه وسلم الى ان الاجتهاد فيها قد يكون اداء لشكر ما انعم الله تعالى به وحينئذ يزيد بزيادة النعم والمغفرة من اجل النعم فتقتضى زيادة الاجتهاد فى العبادة لا تركه (قوله وكان ينام نصف الليل الخ) ظاهره انه ينام النصف لا اول من الليل ويقوم الثلث بعد النصف ويلزم منه انه كان

ك قوله يبلغ الهدي محله. قال ابو حنيفة لا يذبحه الا في الحرم لان دم الاحصار قربة والاراقة لم تعرف قربة الا في زمان او مكان فلا يقع قربة دونه فلا يقع به التحلل واليه الاشارة بقوله تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله فان الهدي اسم لما يهدى الى الحرم ۱۲ قس ك قوله فالحديبية خارج من الحرم. وهي بتخفيف الياء الاخيرة عند المحققين كالشافعي وغيره وعند غيرهم بتشديدها وهي على نحو مرحلة من مكة وهذه يحتمل ان يكون من تتمة كلام مالك وان يكون من كلام البخاري وغرضه الرد على من قال لا يجوز النحر حيث احصر بل يجب البعث اى الحرم فلما الزموا بنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم اجابوا بان الحديبية هي من الحرم فرد ذلك هنا ما قاله الكرماني قال العيني هذه الجملة سواء كانت من كلام مالك او من كلام البخاري لا يدل على غرضه لان كون الحديبية خارج الحرم ليس مجمعا عليه وقد روى الطحاوي من حديث الزهري عن عروة عن المسور ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالحديبية خباؤه في الحل ومصلاه في الحرم ولا يجوز في قول احد من العلماء لمن قدر على دخول شيء من الحرم ان ينحر هديه بدون الحرم وروى البيهقي من حديث يونس عن الزهري عن عروة بن الزبير عن مروان والمسور بن مخرمة قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة من اصحابه الحديث بطوله وفيه وكان مضطربه في الحل وكان يصلي في الحرم انتهى المضطرب هو البناء الذي يضرب ويقام على اوتاد مضروبة في الارض والخباء بالكسر بيت من صوف او وبر ولا يجيء اخبية واذا كان من شعر يسمى بيتا انتهى كلام العيني ۱۲ ك قوله مجزئ من الاجزاء وهو الاداء الكافي وهو بالرفع على انه خبر ان وفي رواية كريمة بالنصب على انه خبر كان محذوفا وخطأ من خطأ النصب ۱۲ ع ك قوله فاما الصوم. كذا هو رواية الاكثرين وللكشميهني فاما الصيام وكلمة اما تفصيلية تقتضي التقسيم وهو محذوف تقديره واما الصدقة فهي اطعام ستة مساكين واما النسك فاقله شاة ذكره العيني ۱۲ ۵ قوله بفرق. بفتح الفاء وسكون الراء وفتحها وهو مكيال معروف بالمدينة وهو ستة عشر رطلا وقال الازهري كلام العرب بفتح الراء والمحدثون يسكنونه ووقع في رواية ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عند احمد والترمذي وغيرهما والفرق ثلاثة آصع ۱۲ ع ك قوله الجهد. بفتح الجيم المشقة وقال النووي وضم الجيم في المشقة لغة ايضا وقال صاحب العين بالضم الطاقة وبالفتح المشقة فتوضح تعين الفتح ههنا وفيه شك من الراوي هل قال الوجع او الجهد. كذا في العيني وقس ۱۲ ك قوله تجد. لا اي لا اجد فقال صم الخ. قال النووي ليس المراد ان الصوم لا يجزئ الا لعادم الهدي بل هو محمول على انه سأل عن النسك فان وجده اخبره بانه مخير بين الثلاث وان عدمه فهو مخير بين اثنين ۱۲ عمدة القاري ۵ قوله نصف صاع اي من قمح والدليل عليه انه في رواية احمد عن بهز عن شعبة نصف صاع واصرح منه ما رواه بشر بن عمر عن شعبة نصف صاع حنطة فهذا يدل على صحة الفرق بين القمح وغيره فان قلت في رواية الطبراني عن احمد بن محمد الخزاعي عن ابي الوليد شيخ البخاري فيه لكل مسكين نصف صاع من تمر قلت المحفوظ عن شعبة انه قال في الحديث نصف صاع من طعام والاختلاف عليه في كونه تمرا وغيره من تصرف الرواة ۱۲ عيني ك قوله النسك شاة. والمطابقة لها في الحديث او يهدي شاة قال ابو عمر كل من ذكر النسك في هذا الحديث مفسرا انما ذكروا شاة وهو امر لا خلاف فيه بين العلماء انتهى وما ورد في رواية ابي داؤد وغيره من لفظ البقرة فهو لا يساوي الصحيح وقد قال شيخنا زين الدين لفظ البقرة منكر شاذ ۱۲ ملتقط من العيني ك قوله ولم يتبين لهم. اي لم يظهر لمن كان معه صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت انهم يحلون بها اي بالحديبية وهم اي الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه ولابي ذر والحموي والكشميهني وهو اي الرسول صلى الله عليه وسلم على طمع ان يدخلوا مكة وهذه الزيادة ذكرها الراوي لبيان الحلق كان لاستباحة محظور بسبب الاذى لا لقصد التحلل بالحصر ۱۲ قس ع

وهو محصر نحره ان كان لا يستطيع ان يبعث به وان استطاع ان يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدي محله وقال مالك وغيره ينحر هديه ويحلق في اي موضع كان ولا قضاء عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحديبية نحروا وحلقوا وحلوا من كل شيء قبل الطواف وقبل ان يصل الهدي الى البيت ثم لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر احدا ان يقضي شيئا ولا يعودوا له والحديبية خارج من الحرم حدثنا اسمعيل ثني مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر قال حين خرج الى مكة معتمرا في الفتنة ان صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بعمرة من اجل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اهل بعمرة عام الحديبية ثم ان عبد الله بن عمر نظر في امره فقال ما امرهما الا واحد فالتفت الى اصحابه فقال ما امرهما الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت الحج مع العمرة ثم طاف لهما طوافا واحدا ورأى ان ذلك مجزئ عنه واهدى **باب** قول الله فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك وهو مخير فاما الصوم فثلثة ايام حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لعلك اذاك هوامك قال نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احلق رأسك وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك بشاة **باب** قول الله او صدقة وهي اطعام ستة مساكين حدثنا ابو نعيم ثنا سيف ثني مجاهد سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى ان كعب بن عجرة حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ورأسي يتهافت قملا فقال يؤذيك هوامك قلت نعم قال فاحلق رأسك او احلق قال في نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه الى آخرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم صم ثلثة ايام او تصدق بفرق بين ستة او انسك مما تيسر **باب** الاطعام في الفدية نصف صاع حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن عبد الله بن معقل قال جلست الى كعب بن عجرة فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم عامة حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت ارى الوجع بلغ بك ما ارى او ما كنت ارى الجهد بلغ بك ما ارى تجد شاة فقلت لا قال فصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع **باب** النسك شاة حدثنا اسحق انا روح ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ثني عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه وانه يسقط على وجهه فقال ايؤذيك هوامك قال نعم فامره ان يحلق وهو بالحديبية ولم يتبين لهم انهم يحلون بها وهم على طمع ان يدخلوا مكة فانزل الله الفدية فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بين ستة او يهدي شاة او يصوم ثلثة ايام وعن محمد بن يوسف ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال ثني عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه وقمله يسقط على وجهه مثله **باب** قول الله عز وجل فلا رفث حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن منصور

يقضوا — واحدة — مجزئا — فاما الصيام — شاة — يبلغ — فقال — ثنا — وان ليسقط — وهو — مساكين — اخبرنا

اسماء الرجال

اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب قول الله فمن كان الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني حميد بن قيس المكي الاعرج القاري مجاهد هو ابن جبر المفسر عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني ثم الكوفي كعب بن عجرة الانصاري السلمي ابو محمد صحابي مشهور باب قول الله او صدقة الخ ابو نعيم الفضل بن دكين مجاهد ومن بعده تقدموا الآن باب الاطعام في الفدية ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله عبد الله بن معقل بن مقرن بكسر الراء المشددة التابعي الكوفي باب النسك شاة اسحاق هو ابن راهويه روح هو ابن عبادة شبل هو ابن عباد المكي ابن ابي نجيح هو عبد الله المكي مجاهد ومن بعده مر وامرتين محمد بن يوسف الفريابي ورقاء هو ابن عمر بن كليب اليشكري ابن نجيح ومجاهد ومن بعدهما تقدموا باب قول الله فلا رفث سليمان ابن حرب الواشحي شعبة هو ابن الحجاج العتكي منصور هو ابن المعتمر ۱۲ قس وغيره • **حل اللغات** صددت منعت يتهافت يتساقط •

ينام متصلا بغروب الشمس هذا بعيد غير متعارف وايضا قد رغب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الناس في هذا الفعل فلو فرض على هذا الوجه لما استقام ترغيب المسلمين فيه اصلا اذ لا يجوز لهم ان يناموا متصلا بغروب الشمس الى نصف الليل فكان المراد انه كان ينام من حين ينام الى نصف الليل لانه يستوعب النصف الاول بالنوم وان كان ظرفية النصف بتقدير في يتبادر منها الاستيعاب ويجوز ان يحمل قوله ويقوم ثلثه على انه يقوم شيئا من اول الليل وشيئا من وسطه بحيث يبلغ الكل الثلث ويحتمل ان يعتبر النصف والثلث والسدس من وقت النوم لا من تمام الليل فان قلت فيلزم الجهالة اذ لم يعلم انه من اي وقت ينام قلت وقت النوم معتاد متعارف عند غالب الناس فيحمل عليه فترتفع الجهالة والله تعالى اعلم (قوله كان اذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك) اي اهتماما لاصلاح الصلوة وطلبا لادائها على تم وجه احسنه ولاشك ان التطويل

سلہ قولہ فلم یرفث - بتثلیث الفاء والضم المشہور فی الروایة ای من باب نصر ینصر والرفث بالفتح الاسم وبالسکون المصدر والمعنی فلم یجامع ولم یات بفحش من الکلام قال القسطلانی قال العینی الرفث یطلق ویراد بہ الجماع وہو الذی علیہ الجمہور فی قولہ تعالی احل لکم لیلة الصیام الرفث ویطلق ویراد بہ الفحش ویطلق ویراد بہ ذکر الجماع وقیل المراد بہ ذکر ذلک مع النساء مطلقا وقد اختلف فی المراد بالرفث فی الحدیث علی ہذہ الاقوال ۲؎ قولہ رجع کما ولدتہ امہ - الجار والمجرور حال ای مشابہا لنفسہ عن البراءة من الذنوب فی یوم الولادة او یکون رجع بمعنی صار والظرف خبرہ ظاہرہ والصغائر والکبائر قال العینی قال عیاض ما فی الاحادیث فی تکفیر الصغائر فقط ہو مذہب اہل السنة فان الکبائر لا یکفرہا الا التوبة او رحمة اللہ تعالی ای نہی لا نکفرہ بعمل ونقل ابن عبد البر الاجماع علیہ کذا فی المرقاة فی اول کتاب الصلوة ۳؎ قولہ لا تقتلوا الصید وانتم حرم - وہو حرام بالاتفاق ویجب الجزاء بقتلہ سواء کان القتل ناسیا او عامدا وقید التعمد فی الآیة اما لان مورد النص فیمن تعمد ولان الاصل فعل التعمد والخطأ ملحق بہ للتغلیظ قال الزہری نزل الکتاب بالعمد وجاءت السنة بالخطأ ۴؎ قولہ فجزاء مثل ما قتل من النعم - وہی الابل والبقر والغنم قال مالک والشافعی ومحمد بن الحسن المراد بالآیة اخراج مثل الصید المقتول من النعم ان کان لہ مثل ففی النعامة بدنة وفی بقرة الوحش ونحوہا بقرة وفی الغزال عنز وفی الارنب عناق وفی الیربوع جفرة قال ابو حنیفة وابو یوسف الواجب القیمة فان کان لہ مثل یشتری بتلک القیمة ہدی او طعام او یتصدق بقیمتہ قال مالک والشافعی واحمد ومحمد بن الحسن الخیار فی تعیین الہدی والاطعام والصیام الی الحکمین العدلین فاذا حکما بالہدی فالمعتبر فیہ المثل المثل ونظیر من حیث الخلقة ما ہو مثل کما ذکرناہ والمعتبر فیما لا مثل لہ القیمة لقولہ تعالی یحکم بہ ذوا عدل منکم ہدیا بالغ الکعبة ہدیا او لوقوع الحکم علیہ وفی وجوب المثل فیما لہ مثل قولہ تعالی فجزاء مثل ما قتل من النعم اوجب المثل من النعم وقال ابو حنیفة وابو یوسف رح الخیار للقاتل فی ان یشتری بقیمة المقتول لان الوجوب علیہ کما فی الیمین فالخیار الیہ وحکم الحکمین لتقدیر القیمة وہدیا نصب علی الحال ای فی حال الاہداء قالہ العینی وتمامہ فی کتب الاصول ۵؎ قولہ بالذبح باسا - ای بذبح المحرم وظاہرہ العموم یتناول الصید وغیرہ ولکن مرادہ الذبح فی غیر الصید اشار الیہ بقولہ وہو غیر الصید عرع ۶؎ قولہ یقال عدل مثل الخ اشار بہذا الی الفرق بین العدل بفتح العین والعدل بکسرہا قولہ فہو زنة ذلک ای موازنة فی القدر قولہ قیاما اشار بہ الی ما فی قولہ تعالی جعل اللہ الکعبة البیت الحرام قیاما ای قواما بکسر القاف نظام الشیء وعمادہ ای یقوم بہ امر دینہم ودنیاہم قولہ یعدلون اشار بہ الی ما فی سورة الانعام ثم الذین کفروا بربہم یعدلون ای یجعلون لہ عدلا ای مثلا تعالی اللہ عن ذلک ۷؎ کس عرع ۷؎ قولہ ولم یحرم ای ابو قتادة قیل کیف جاز لہ التجاوز عن المیقات بغیر احرام اجیب بانہ یحتمل ان ذلک قبل توقیت المواقیت او انہ لم ینو الدخول بمکة وروی الطحاوی عن ابی سعید الخدری قال بعث النبی صلعم ابا قتادة علی الصدقة وخرج رسول اللہ صلعم واصحابہ وہم محرمون حتی نزلوا عسفان فاذا ہم بحمار وحش قال وجاء ابو قتادة وہو حل الحدیث کذا فی ع ۸؎ قولہ ارفع - بالتخفیف والتشدید ای ارفعہ فی سیرہ واجریہ قولہ شاوا بالشین المعجمة وسکون الہمزة وہو الطلق والغایة ومعناہ ارکضہ شدیدا واسہل سیرہ تارة عرع ۹؎ قولہ بتعہن - بکسر الفوقیة وفتحہا فعین مہملة ساکنة ثم ہاء مکسورة ثم نون وروایة الاکثر بالکسر والشیبی بکسر اولہ وثالثہ وغیرہ بفتحہا وہو عین ماء علی ثلاثة امیال من السقیا قولہ وہو قائل روی بوجہین اصحہا واشہرہا من القیلولة والثانی بالموحدة وہو ضعیف کانہ تصحیف فان صح فمعناہ ان تعہن موضع مقابل السقیا والسقیا کدنیا قریة جامعة بین مکة والمدینة ۱۰؎ قولہ ان نقتطع - ای یقتطعنا العدو عن النبی صلعم لانہ سبقنا ۱۱؎ قس ۱۱؎ بغیقة بفتح المعجمة وسکون التحتیة وفتح القاف موضع من بلاد بنی غفار بین الحرمین قس ع

اسماء الرجال

ابا حازم ہو سلمان مولی عزة الاشجعیة باب قول اللہ ولا فسوق ولا جدال فی الحج محمد بن یوسف الفریابی سفیان ہو الثوری منصور ہو ابن المعتمر ابی حازم تقدم الآن باب جزاء الصید الخ باب اذا صاد الحلال الخ ولم یر ابن عباس ما وصلہ عبد الرزاق وانس ما وصلہ ابن ابی شیبة معاذ بن فضالة الزہرانی ہشام ہو الدستوائی یحیی ہو ابن ابی کثیر عبد اللہ بن ابی قتادة الحارث بن ربعی الانصاری باب اذا رأی المحرمون صیدا سعید بن ربیع الہروی نسبة لبیع الثیاب الہرویة علی بن المبارک الہنائی یحیی بن ابی کثیر حل اللغات یغزوہ ای یقصدہ فاثبتہ ای جعلتہ ثابتا فی مکانہ لا حراک لہ تعہن عین ماء علی ثلاثة امیال من السقیا السقیا قریة جامعة بین مکة والمدینة

قال سمعت ابا حازم عن ابی ہریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من حج ہذا البیت فلم یرفث ولم یفسق رجع کما ولدتہ امہ باب قول اللہ ولا فسوق ولا جدال فی الحج حدثنا محمد بن یوسف ثنا سفیان عن منصور عن ابی حازم عن ابی ہریرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من حج ہذا البیت فلم یرفث ولم یفسق رجع کیوم ولدتہ امہ

بسم اللہ الرحمن الرحیم

باب جزاء الصید ونحوہ وقول اللہ لا تقتلوا الصید وانتم حرم ومن قتلہ منکم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم یحکم بہ ذوا عدل منکم ہدیا بالغ الکعبة او کفارة طعام مساکین او عدل ذلک صیاما الی قولہ عزیز ذو انتقام احل لکم صید البحر وطعامہ متاعا لکم الی قولہ الیہ تحشرون باب اذا صاد الحلال فاہدی للمحرم الصید اکلہ ولم یر ابن عباس وانس بالذبح باسا وہو غیر الصید نحو الابل والغنم والبقر والدجاج والخیل یقال عدل مثل فاذا کسرت قلت عدل فہو زنة ذلک قیاما قواما یعدلون یجعلون لہ عدلا حدثنا معاذ بن فضالة ثنا ہشام عن یحیی عن عبد اللہ بن ابی قتادة قال انطلق ابی عام الحدیبیة فاحرم اصحابہ ولم یحرم وحدث النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان عدوا یغزوہ فانطلق النبی صلی اللہ علیہ وسلم فبینما انا مع اصحابہ یضحک بعضہم الی بعض فنظرت فاذا انا بحمار وحش فحملت علیہ فطعنتہ فاثبتہ واستعنت بہم فابوا ان یعینونی فاکلنا من لحمہ وخشینا ان نقتطع فطلبت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ارفع فرسی شاوا واسیر شاوا فلقیت رجلا من بنی غفار فی جوف اللیل قلت این ترکت النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ترکتہ بتعہن وہو قائل السقیا فقلت یا رسول اللہ ان اہلک یقرؤن علیک السلام ورحمة اللہ انہم قد خشوا ان یقتطعوا دونک فانتظرہم قلت یا رسول اللہ اصبت حمار وحش وعندی منہ فاضلة فقال للقوم کلوا وہم محرمون باب اذا رأی المحرمون صیدا فضحکوا ففطن الحلال حدثنا سعید بن الربیع ثنا علی بن المبارک عن یحیی عن عبد اللہ بن ابی قتادة ان اباہ حدثہ قال انطلقنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم عام الحدیبیة فاحرم اصحابہ ولم احرم فانبئنا بعدو بغیقة فتوجہنا نحوہم فبصر اصحابی بحمار وحش فجعل بعضہم یضحک الی بعض فنظرت فرأیتہ فحملت علیہ الفرس فطعنتہ فاثبتہ فاستعنتہم فابوا ان یعینونی فاکلنا منہ ثم لحقت برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وخشینا ان نقتطع ارفع فرسی شاوا واسیر علیہ شاوا فلقیت رجلا من بنی غفار فی جوف اللیل فقلت لہ این ترکت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ترکتہ بتعہن وہو قائل السقیا فلحقت برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حتی اتیتہ فقلت یا رسول اللہ ان اصحابک ارسلوا یقرؤن علیک السلام ورحمة اللہ وانہم قد خشوا ان یقتطعہم العدو دونک فانظرہم ففعل فقلت یا رسول اللہ انا اصدنا حمار وحش وان عندنا منہ فاضلة فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لاصحابہ کلوا وہم محرمون باب لا یعین المحرم الحلال فی قتل الصید حدثنا

فی نسخة: بتعہن — ۲ وبرکاتہ — فنظر — ۲ وبرکاتہ — حدثنی

حاشیہ السندی: احسن واولی بالمراعاة من ذلک فمن ہہنا یرا مر الصلوة علی ذلک الوجہ ... قولہ ینزل ربنا ای ینزل امرہ ورحمتہ ... واللہ تعالی اعلم

۵۱ قوله بالقاحة. بقاف وحاء مهملة خفيفة على ثلث مراحل من المدينة قبل السقيا بنحو ميل قال عياض كذا قيده الناس كلهم ورواه بعضهم عن البخاري بالفاء وهو وهم والصواب بالقاف وزعم ابن اسحٰق في المغازي انها بفاء وجيم ورد ذلک علیه ابن ہشام ۱۲ ع ۵۲ قوله منا غير المحرم. لا منافاة بينه وبين ما سبق انما يقتضي انحصار عدم الاحرام في ابي قتادة فقد يريد بقوله ومنا غير المحرم نفسه فقط بدليل الاحاديث الدالة على الانحصار ۱۲ قس ۵۳ قوله يعني وقع سوطه. قال الكرماني لفظ يعني كلام الراوي تفسير لما يدل عليه لا نعينك عليه يعني قالوا لا نعينك على اخذ السوط حين وقع سوطه قال العيني قلت هذا التركيب لا يتضح الا بالاشياء المقدرة تقديره فاذا حمار وحش فركبت فرسي واخذت الرمح والسوط فسقط مني السوط فقلت ناولوني فقالوا لا نعينك عليه وكذا وقع في رواية ابي عوانة عن ابي داود الحراني عن علي بن المديني انتهى ۱۲ ع ۵۴ قوله فتناولته فاخذته. وفي رواية ابي عوانة فتناولته بشيء فاخذته وبهذا يندفع سوال الكرماني التناول هو الاخذ فما فائدة فاخذته قوله من وراء اكمة بفتحات وهي التل من حجر واحد قوله كلوه حلال مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف وظهر في رواية ابي عوانة فقال كلوه فهو حلال ويروى حلالا بالنصب فان صحت الرواية فهو منصوب على انه صفة مصدر محذوف اي اكلا حلالا ۱۲ ع ۵۵ قوله خرج حاجا. قال الاسمعيلي هذا غلط فان القصة كانت في عمرة واما الخروج فكان في خلق كثير وكان كلهم على الجادة لا على ساحل البحر فلعل الراوي اراد خرج محرما فعبر بالاحرام عن الحج غلطا قال ابن حجر لا غلط في ذلک بل هو على المجاز السائغ وايضا فالحج في الاصل قصد البيت فكانه قال خرج قاصدا للبيت ولهذا يقال للعمرة الحج الاصغر ۱۲ ۵۶ قوله بالابواء. بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمد وودان بفتح الواو وشدة المهملة وبالنون مكانان بين مكة والمدينة من اعمال الفرع قوله لم نردده وفي بعضها لم نرده قال عياض رواية المحدثين فيه بفتح الدال وقال المحققون انه غلط والصواب ضمها قوله حرم بضمتين جمع حرام اي محرمون ولام التعليل محذوفة والمستثنى منه مقدر اي لا نرده لعلة من العلل الا بانا حرم فان قلت لم رده وقد قرر اكل صيد ابي قتادة قلت ذلک مذبوح وهذا نفس الصيد حيا ومذبوح الحلال مباح للمحرم ما لم يصد لاجله او بدلالته واما الحي منه فلا يصح تملكه اصلا قاله الكرماني ولعل المصنف رح ايضا ذكر قوله حيا ايضا للجمع بين الروايات قال العيني احتج به الشعبي وطاؤس ومجاهد وجابر ابن زيد والثوري والليث بن سعد ومالک في رواية واسحٰق في رواية على ان المحرم لا يحل له اكل صيد ذبحه حلال قيل لانه اقتصر في التعليل على كونه محرما فدل على انه سبب الامتناع خاصة وهو قول علي وابن عباس وابن عمر رضي الله تعالى عنهم وقال عطاء في رواية وسعيد ابن جبير وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد واحمد في رواية الصيد الذي اصطاده الحلال لا يحرم على المحرم ذكره العيني وحديث ابي قتادة حجة واضحة لهم وذكر العيني احاديث اخر ايضا وبسطه ۵۷ قوله جناح. اي اثم وحرج وجناح بالرفع اسم ليس مؤخر ۱۲ قس ۵۸ قوله الغراب. اي الابقع الابلق كما هو مصرح في الرواية الاخرى والحدأة على وزن العنبة والحداء بالكسر والمد وقد يفتح والكلب العقور وفي حكم الكلب العقور السبع الصائل عندنا قاله علي القاري في المرقاة قال العيني نص النبي صلى الله عليه وسلم على قتل خمس من الدواب في الحرم والاحرام وبين الخمس ما هن فدل هذا على ان حكم غير هذه الخمس غير حكم الخمس والا لم يكن للتنصيص على الخمس فائدة وقال عياض ظاهر قول الجمهور ان المراد اعيان ما سمي في هذا الحديث وهو ظاهر قول مالک وابي حنيفة ولهذا قال مالک لا يقتل المحرم الوزغ وان قتله فداه انتهى كلام العيني وفسر الطيبي الكلب العقور بالسبع الذي يعقر ويقتل كالاسد والذئب والنمر ۱۲ ع ۵۹ جمع دابة وهي ما يدب على وجه الارض ولو عبر بالحيوان لكان يشمل الغراب والحدأة لكنه نظر الى جانب الاكثر ۱۲ قس ع

عبدُ اللّٰهِ بن محمد ثنا سفين عن صالح بن كيسان عن ابي محمد سمع ابا قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة من المدينة على ثلث ح وثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن صالح بن كيسان عن ابي محمد عن ابي قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة ومنا المحرم ومنا غير المحرم فرأيت اصحابي يتراءون شيئا فنظرت فاذا حمار وحش يعني وقع سوطه فقالوا لا نعينك عليه بشيء انا محرمون فتناولته فاخذته ثم اتيت الحمار من وراء اكمة فعقرته فاتيت به اصحابي فقال بعضهم كلوا وقال بعضهم لا تاكلوا فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو امامنا فسألته فقال كلوه حلال قال لنا عمرو اذهبوا الى صالح فسئلوه عن هذا وغيره وقدم علينا ههنا **باب** لا يشير المحرم الى الصيد لكي يصطاده الحلال حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان هو ابن موهب اخبرني عبد الله بن ابي قتادة ان اباه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم ابو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فاخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا احرموا كلهم الا ابا قتادة لم يحرم فبينما هم يسيرون اذ رأوا حمر وحش فحمل ابو قتادة على الحمر فعقر منها اتانا فنزلوا فاكلوا من لحمها فقالوا انأكل لحم الصيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحم الاتان فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا كنا احرمنا وقد كان ابو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش فحمل عليها ابو قتادة فعقر منها اتانا فنزلنا فاكلنا من لحمها ثم قلنا انأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها قال منكم احد امره ان يحمل عليها او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها **باب** اذا اهدى للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة الليثي انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرد عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم **باب** ما يقتل المحرم من الدواب حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح ح وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن زيد بن جبير قال سمعت ابن عمر يقول حدثتني احدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم يقتل المحرم ح وحدثني اصبغ بن الفرج اخبرني عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم قال قال عبد الله بن عمر قالت حفصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن الغراب والحدأة والفارة والعقرب والكلب العقور حدثنا يحيى بن سليمن ثني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا ابراهيم عن الاسود عن

ثنا — ثنا — فوقع — قال — حلالا — فبينما — وقالوا انأكل صيد — فقالوا — وهو — انا لم نرده — قال — الحدأة — حدثني — ثني

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي سفيان هو ابن عيينة الهلالي صالح بن كيسان المؤدب ابي محمد نافع مولى ابي قتادة ابا قتادة هو الحارث ويقال عمرو او النعمان بن ربعي الانصاري علي بن عبد الله المديني والباقون هم السابقون **باب** لا يشير المحرم الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري عثمان بن موهب التيمي المدني التابعي **باب** اذا اهدى للمحرم الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالک الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري **باب** ما يقتل المحرم عبد الله بن يوسف ومالک تقدما نافع مولى ابن عمر عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر مسدد هو ابن مسرهد الاسدي ابو عوانة الوضاح اليشكري زيد بن جبير بن حرمل الكوفي اصبغ الفرج بن سعيد الاموي عبد الله ابن وهب المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي ابو سعيد ابن وهب ويونس وابن شهاب تقدموا عروة هو ابن الزبير بن العوام عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعي ابو عمران الكوفي الفقيه ثقة الاسود بن يزيد بن قيس النخعي مخضرم ۱۲ **حل اللغات** اكمة بفتحات تل من حجر واحد عقر ای يعني قتله ا مامنا اي قدامنا الحمر بضمتين جمع حمار عقر اي قتل الاتان الانثى من الحمار الابواء جبل من عمل الفرع سمي بذلک لما فيه من الوباء ودان موضع بقرب الجحفة او قرية جامعة من ناحية الفرع

فاذا كان عند النداء الاول وثب فافاض عليه الماء وان لم يكن جنبا توضأ ولا يخفى انه موافق لما قلنا فهو دليل لنا عليهم لا لهم فافهم (قوله فاني سمعت دف نعليك الخ) لا يخفى انه من باب الرؤيا فلعل له تاويلا الهيا وعلى تقدير ان يكون تاويله ظاهره يحمل التقدم على نحو تقدم الخدم على الموالي وبالجملة ما في هذه الرؤيا من تشريف بلال لا يخفى والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع) هذا لا ينافي ما اخرجه المصنف قبل ابواب التهجد وغيره من ان كلامه عليه الصلوٰة والسلام او اضطجاعه كان بعد فراغه من صلوٰة الليل لاحتمال وجوده بعد صلوٰة الليل وركعتي الفجر جميعا (قوله باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى) اي مطلقا ليلا ونهارا فقط واما ليلا فغني عن البيان او قد بين سابقا قيل لم يستدل على ذلك بقوله عليه الصلوٰة والسلام صلوٰة الليل مثنى مثنى بان يستدل به على النهار بالقياس لان القياس حينئذ يصير كالمعارض لمفهوم الحديث فان

ف بابي السندي ۱۵۵ - ۱۵۶

۵۱ قوله وقيت. بضم الواو اے حفظت شركم بالنصب لانه مفعول ثان للفعل المجهول اے ان الله تعالىٰ سلمها منكم كما سلمكم منها ولم يلحقها ضرركم كما لم يلحقكم ضررها ١٢ عمدة القاري ۵۲ قوله وانهم لم يروا بقتل الحية بأسا۔ قال في الدر المختار وكذا جميع هوام الارض لانها ليست بصيود ولا متولدة من البدن وسبع اى حيوان ما صائل لايمكن دفعه الا بالقتل فلو امكن بغيره فقتله لزمه الجزاء كما تلزمه قيمته لو مملوكا انتهى ولعل هذا لانه ليس من الخمس المنصوص كما مر بيانها عن العيني قريبا ١٢ ۵۳ قوله للوزغ. بفتح الواو والزاء آخره غين معجمة قال الكرماني هي دابة لها قوائم تعدو في اصول الحشيش قيل انها تاخذ ضرع الناقة وتشرب من لبنها وقيل كانت تنفخ في نار ابراهيم لتلتهب انتهى وقال ابن الاثير وهي التي يقال لها سام ابرص ومنه حديث عائشة لما احرق بيت المقدس كانت الاوزاغ تنفخه انتهى وفي القاموس الوزغة محركة سام ابرص سميت بها لخفتها وسرعة حركتها انتهى قال العيني هذا هو الصحيح وهي التي تكون في الجدران والسقوف ولها صوت تصيح به ١٢ ۵۴ قوله فويسق. تصغير تحقير ومقتضاه الذم وفيه الترجمة لانه صلى الله عليه وسلم سماه فويسقا وهو يقتضي ان يكون قتله مباحا وقوله لم اسمعه الخ كلام عائشة وهو لا يدل على منع قتله لانه قد سمعه غيرها كما سياتي في بدء الخلق عن سعد بن ابي وقاص وغيره ونقل ابن عبد البر الاتفاق على جواز قتله كذا في الفتح والعيني قال محمد في الموطا وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة والعامة من فقهائنا ١٢ ۵۵ قوله البعوث اے يرسل الجيوش الى مكة لقتال ابن الزبير سنة احدى وستين وكان عمرو امير المدينة من جهة يزيد بن معٰوية فكتب اليه ان يوجه الى ابن الزبير جيشا لانه امتنع عن بيعته واقام بمكة فبعث بعثا وامر عليهم عمرو بن الزبير اخا عبد الله وكان معاديا لاخيه ١٢ مجمع البحار ۵۶ قوله انا اعلم بذلك. المذكور وهو ان مكة حرمها الله تعالىٰ الخ يعني انك قد صح سماعك ولكنك لم تفهم المراد ان الحرم لا يعيذ عاصيا يشير الى عبد الله بن الزبير لان عمرو بن سعيد كان يعتقد انه عاص بامتناعه من امتثال امر يزيد لانه كان يرى وجوب طاعته لكنها دعوى من عمرو ١٢ قس ۵۷ قوله ولا فارا بخربة. بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة وهي السرقة كذا ثبت تفسيرها في رواية المستملي وقال ابن بطال الخربة بالضم الفساد وبالفتح السرقة وفي الغياث الخربة يعني بالفتح السرقة والعيب والبلية قال ابن بطال سكوت ابي شريح عن جواب عمرو بن سعيد يدل على انه رجع اليه في التفصيل المذكور قلت يرد هذا ما رواه احمد في مسنده وزاد في آخره قال ابو شريح فقلت لعمرو قد كنت شاهدا وكنت غائبا وقد امرنا ان يبلغ شاهدنا غائبنا وقد بلغتك فهذا ينادي باعلى صوته انه لم يوافقه۔ ذكره العيني ۵۸ قوله لا يختلى خلاها. بالقصر وفي رواية القابسي بالمد وهو الرطب من النبات واختلاؤه قطعه واحتشاشه وتخصيص التحريم بالرطب اشارة الى جواز رعي اليابس واختلائه وهو اصح الوجهين للشافعية لان النبت اليابس كالصيد الميت قال ابن قدامة لكن في استثناء الاذخر اشارة الى تحريم اليابس من الحشيش ويدل عليه ان في بعض طرق حديث ابي هريرة لا يحتش حشيشها ع وفي اللمعات قال في الهداية فان قطع حشيش الحرم او شجره وهو ليس بمملوك وهو مما لا ينبته الناس فعليه قيمته الا ما جف منه ١٢ ۵۹ قوله ولا يلتقط. بصيغة المجهول وضمن لا يلتقط معنى لا يحل الالتقاط ويجوز ان يكون على صيغة المعلوم فكان اللام حينئذ في المعرف زائدة واختلفوا في لقطة مكة فقالت طائفة حكمها حكم سائر البلاد وقال ابن المنذر روينا هذا القول عن عمر وابن عباس وعائشة وسعيد بن المسيب وبه قال ابو حنيفة ومالك واحمد وقالت طائفة لا تحل البتة يعني ابدا وليس لواجدها الا انشادها اي ابدا وهو قول الشافعي وابن مهدي وابي عبيد بن سلام۔ كذا في العيني ١٢ ۶۰ قوله لا هجرة۔ اے لم يبق هجرة من مكة بعد ان صارت دار الاسلام وهذا يتضمن معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بانها تبقى دار الاسلام لا يتصور منها الهجرة واما الهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام فهو باقية الى يوم القيمة قوله ولكن جهاد ونية اى لكن لكم طريق الى تحصيل الفضائل التي في معنى الهجرة وذلك بالجهاد ونية الخير وارتفاع جهاد على الابتداء وخبره محذوف تقديره لكم جهاد۔ كذا في العيني ۶۱ قوله وكوى ابن عمر مناسبة للترجمة من حيث ان كلا من الحجامة والكي يستعمل للتداوي عند الضرورة وابن عمر هو عبد الله واسم ابنه واقد بالقاف ١٢ عيني

بينا النبي | ثني | لما | فلا تحل | قال | واذا | خلاؤها

عبدالله قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بمنى اذ نزلت عليه والمرسلات وانه ليتلوها واني لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها فابتدرناها فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها قال ابو عبد الله انما اردنا بهذا ان منى من الحرم وانهم لم يروا بقتل الحية باسا۔ حدثنا اسمعيل ثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق ولم اسمعه امر بقتله۔ **باب** لا يعضد شجر الحرم وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكه۔ حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي شريح العدوي انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح فسمعته اذناى ووعاه قلبي وابصرته عيناى حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص لقتال رسول الله فقولوا له ان الله اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ما قال لك عمرو قال انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة قال ابو عبد الله خربة بلية۔ **باب** لا ينفر صيد الحرم۔ حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة فلم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لمعرف فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر لصاغتنا وقبورنا فقال الا الاذخر وعن خالد عن عكرمة قال هل تدري ما لا ينفر صيدها هو ان تنحيه من الظل تنزل مكانه۔ **باب** لا يحل القتال بمكة وقال ابو شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسفك بها دما۔ حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم افتتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية فاذا استنفرتم فانفروا فان هذا بلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض وهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاها قال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم ولبيوتهم قال قال الا الاذخر۔ **باب** الحجامة للمحرم وكوى ابن عمر ابنه وهو محرم ويتداوى ما لم يكن فيه طيب۔ حدثنا

اسماء الرجال عبد الله هو ابن مسعود اسمعيل هو ابن ابي اويس ابن شهاب هو الزهري **باب** لا يعضد قتيبة هو ابن سعيد الثقفي الليث هو ابن سعد الامام ابي شريح قيل اسمه خويلد وقيل عمرو بن خالد وقيل كعب بن عمرو الخزاعي **باب** لا ينفر صيد الحرم محمد بن المثنى العنزي عبد الوهاب الثقفي خالد الحذاء ابو المنازل عكرمة مولى ابن عباس **باب** لا يحل القتال بمكة **قال** ابو شريح خويلد السابق ما وصله قبل **عثمان** بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر مجاهد هو ابن جبر المفسر طاؤس بن كيسان اليماني ابو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان ١٢ قس وتقريب **حل اللغات** وقيت حفظت ومنعت لا يعضد لا يقطع البعوث جمع بعث ۵۵ ابن العاص بن سعيد بن العاص بن امية القرشي المعروف بالاشدق لانه صعد المنبر فبالغ في شتم علي ؓ فاصابته لقوة ١٢ قس ع وهو الجيش وعاه اى حفظ يسفك يصب لا يعيذ لا يجير لا يختلى خلاها اى لا يجز ولا يقطع كلؤها الرطب

مفهومه ان صلوٰة النهار ليست كذلك والا سقطت فائدة تخصيص الليل فلا يقبل القياس ورد بان ذلك لو لم يكن تخصيص الليل في الحديث لفائدة اخرى واما اذا كان لفائدة اخرى فلا مفهوم وفائدة التخصيص هو ان الليل محل للوتر فيتوهم قياس صلوٰة الليل على الوتر فنص على الليل دفعا لذلك القياس واذا ظهرت للتخصيص فائدة سوى المفهوم فلا مفهوم فيصح الاستدلال بالقياس قلت هذا تطويل بلا طائل كثير اذ يكفي لانتفاء المفهوم ان السؤال كان عن صلوٰة الليل فقط والتخصيص في الجواب اذا كان مبنيا على التخصيص في السؤال فلا مفهوم فافهم (قوله صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) الظاهر ان المراد به المعية في مجرد المكان والزمان لا المشاركة والاقتداء في الصلوٰة اذ الاقتداء في الرواتب غير معروف ويحتمل على بعد انه اتفق المشاركة ايضا والله تعالىٰ اعلم اه سندی (قوله باب ما يقرا الخ) لم يذكر في الباب ما يدل على تعيين المقروء وفي ركعتي الفجر بل ذكر ما يدل على تخفيف

۵۱ قوله وهو محرم. جملة حالية قوله ثم سمعت مقول سفيان والضمير المنصوب الذى فيه يرجع الى عمرو وكذا قوله فقلت لعله سمعه اى لعل عمرا سمع الحديث منهما اى من عطاء وطاؤس ودل الحديث على جواز الحجامة للمحرم مطلقا وبه قال عطاء ومسروق وابراهيم وطاؤس والشعبى والثورى وابو حنيفة وهو قول الشافعى واحمد واسحق واخذوا بظاهر هذا الحديث قالوا مالم يقطع الشعر وقال قوم لا يحتجم المحرم الا من ضرورة وروى ذلك عن ابن عمر وبه قال مالك وحجتهم ان بعض الرواة يقول ان النبى صلعم احتجم بعذر كان به ۱۲ع ۵۲ قوله بلحى جمل. بفتح اللام وقد يكسر وسكون مهملة بعدها تحتية بلفظ المفرد ولابى ذر بلفظ التثنية وجمل بفتح الجيم والميم وهو اسم موضع بين مكة والمدينة وهو الى المدينة اقرب ومن زعم انه فكى الجمل الحيوان المعروف وانه كان آلة الحجم فقد اخطأ وجزم الحازمى وغيره بان ذلك كان فى حجة الوداع ۱۲عينى ۵۳ قوله تزوج ميمونة وهو محرم

علی بن عبد اللہ ثنا سفین قال قال لنا عمرو اول شیء سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس یقول احتجم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو محرم ثم سمعتہ یقول ثنی طاؤس عن ابن عباس فقلت لعلہ سمعہ منھما حدثنا خالد بن مخلد ثنا سلیمن بن بلال عن علقمۃ بن ابی علقمۃ عن عبد الرحمن الاعرج عن ابن بحینۃ قال احتجم النبی صلی اللہ علیہ وسلم وھو محرم بلحی جمل فی وسط رأسہ **باب** تزویج المحرم حدثنا ابو المغیرۃ عبد القدوس بن الحجاج ثنا الاوزاعی ثنی عطاء بن ابی رباح عن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم تزوج میمونۃ وھو محرم **باب** ما ینھی من الطیب للمحرم والمحرمۃ وقالت عائشۃ لا تلبس المحرمۃ ثوبا بورس او زعفران حدثنا عبد اللہ بن یزید ثنا اللیث ثنا نافع عن عبد اللہ بن عمر قال قام رجل فقال یا رسول اللہ ماذا تأمرنا ان نلبس من الثیاب فی الاحرام فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا تلبسوا القمص ولا السراویلات ولا العمائم ولا البرانس الا ان یکون احد لیست لہ نعلان فلیلبس الخفین ولیقطع اسفل من الکعبین ولا تلبسوا شیئا مسہ زعفران ولا الورس ولا تنتقب المرأۃ المحرمۃ ولا تلبس القفازین تابعہ موسی بن عقبۃ واسمعیل بن ابراھیم بن عقبۃ وجویریۃ وابن اسحق فی النقاب والقفازین وقال عبید اللہ ولا ورس وکان یقول ولا تنتقب المحرمۃ ولا تلبس القفازین وقال مالک عن نافع عن ابن عمر لا تنتقب المحرمۃ وتابعہ لیث بن ابی سلیم حدثنا قتیبۃ ثنا جریر عن منصور عن الحکم عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال وقصت برجل محرم ناقتہ فقتلتہ فاتی بہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال اغسلوہ وکفنوہ ولا تغطوا رأسہ ولا تقربوہ طیبا فانہ یبعث یھل **باب** الاغتسال للمحرم وقال ابن عباس یدخل المحرم الحمام ولم یر ابن عمر وعائشۃ بالحک بأسا حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن زید بن اسلم عن ابراھیم بن عبد اللہ بن حنین عن ابیہ ان عبد اللہ بن عباس والمسور بن مخرمۃ اختلفا بالابواء فقال عبد اللہ بن عباس یغسل المحرم رأسہ وقال المسور لا یغسل المحرم رأسہ فارسلنی عبد اللہ بن عباس الی ابی ایوب الانصاری فوجدتہ یغتسل بین القرنین وھو یستتر بثوب فسلمت علیہ فقال من ھذا فقلت انا عبد اللہ بن حنین ارسلنی الیک عبد اللہ بن عباس یسألک کیف کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یغسل رأسہ وھو محرم فوضع ابو ایوب یدہ علی الثوب فطأطأہ حتی بدا لی رأسہ ثم قال لانسان یصب علیہ اصبب فصب علی رأسہ ثم حرک رأسہ بیدیہ فاقبل بھما وادبر فقال ھکذا رأیتہ صلی اللہ علیہ وسلم یفعل **باب** لبس الخفین للمحرم اذا لم یجد النعلین حدثنا ابو الولید ثنا شعبۃ اخبرنی عمرو بن دینار قال سمعت جابر بن زید قال سمعت ابن عباس قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یخطب بعرفات من لم یجد النعلین فلیلبس الخفین ومن لم یجد ازارا فلیلبس السراویل للمحرم حدثنا احمد بن یونس ثنا ابراھیم بن سعد ثنا ابن شھاب عن سالم عن عبد اللہ سئل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما یلبس المحرم من الثیاب فقال لا یلبس القمیص ولا العمائم ولا السراویلات ولا البرنس ولا ثوبا مسہ زعفران ولا ورس وان لم یجد نعلین فلیلبس الخفین ولیقطعھما حتی یکونا اسفل من الکعبین **باب** اذا لم یجد الازار فلیلبس السراویل

فقد اخطأ واحتج بهذا الحديث ابراهيم النخعى والثورى وعطاء بن ابى رباح وحماد بن ابى سليمان وعكرمة ومسروق وابو حنيفة وصاحباه وقالوا لا باس للمحرم ان ينكح ولكنه لا يدخل بها حتى يحل وهو قول ابن عباس وابن مسعود وقال سعيد بن المسيب وسالم والقاسم وسليمان بن يسار والليث والاوزاعى ومالك والشافعى واحمد واسحق لا يجوز للمحرم ان ينكح ولا ان ينكح غيره فان فعل ذلك فالنكاح باطل وهو قول عمر وعلى رض واحتجوا فى ذلك بما رواه مسلم قال رسول الله صلعم لا ينكح المحرم ولا ينكح غيره ولا يخطب كذا فى العينى وفيه كلام طويل للفريقين بسطه العينى فى شرح البخارى وابن الهمام فى فتح القدير ۱۲ ۵۴ قوله بورس الخ. اى مصبوغا بورس او زعفران والورس بفتح الواو وسكون الراء وبالسين المهملة نبت اصفر تصبغ به الثياب ومطابقته للترجمة من حيث ان المصبوغ بهما يفوح له رائحة كالطيب ۱۲قس ع ۵۵ قوله ولا البرانس جمع برنس بضم الباء والنون هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به من درعة او جبة او غيره قال الجوهرى هو قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها فى صدر الاسلام من البرس بكسر الموحدة القطن ۱۲مجمع البحار ۵۶ قوله يقطع اسفل من الكعبين. وعن احمد لا يلزمه قطعهما فى المشهور عنه قال ابن قدامة وروى ذلك عن على رضى الله عنه وبه قال عطاء وعكرمة احتج احمد بحديث ابن عباس من عند البخارى من لم يجد نعلين فليلبس الخفين وحديث جابر مثله رواه مسلم وعند ابى حنيفة ومالك والشافعى وآخرين لا يجوز لبسهما الا بعد قطعهما كما فى حديث الباب وحديث ابن عباس وجابر مطلق يحمل على المقيد لان الزيادة من الثقة مقبولة ۱۲ع ۵۷ قوله القفازين تثنية قفاز بوزن رمان قال فى القاموس شئ يعمل لليدين يحشى بقطن تلبسها المرأة للبرد او ضرب من الحلى لليدين والرجلين ۱۲قس ۵۸ قوله يهل. بضم الياء من الاهلال اى يرفع صوته بالتلبية وهى جملة وقعت حالا من الضمير الذى فى يبعث احتجت الشافعية بهذا الحديث على بقاء احرام الميت فى احرامه ولا يجوز ان يلبس المخيط ولا يخمر رأسه ولا يمس طيبا وبه قال احمد واسحق وقالت الحنفية والمالكية ينقطع الاحرام بموته ويفعل به ما يفعل بالحى وهو قول الاوزاعى ايضا وجوابهم عنه انه واقعة عين لا عموم فيها لانه علل ذلك بقوله لانه يبعث يوم القيمة ملبيا وهذا الامر لا يتحقق وجوده فى غيره فيكون خاصا بذلك الرجل ولو استمر بقاؤه على احرامه لامر بقضاء بقية مناسكه ۱۲ع ۵۹ قوله بالحك بأسا. مطابقته للترجمة من حيث ان فى الحك من ازالة الاذى كما فى الغسل ۱۲قس ع ۶۰ قوله بالابواء. بفتح الهمزة وسكون الموحدة موضع قريب من مكة والباء فيه بمعنى فى اى اختلفا وهما نازلان فى الابواء قوله الى ابى ايوب واسمه خالد بن زيد بن كليب الانصارى وفى رواية ابن عيينة بالعرج بفتح المهملة وسكون الراء آخره جيم وهى قرية جامعة قريبة من الابواء قوله بين القرنين هما جانبا البناء الذى على رأس البئر توضع خشب البكرة عليهما وقد اختلف العلماء فى غسل المحرم رأسه فذهب ابو حنيفة والثورى والاوزاعى والشافعى واحمد واسحق الى انه لا بأس بذلك ووردت الرخصة بذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس وجابر وعليه الجمهور وحجتهم حديث الباب وكان مالك يكره ذلك للمحرم وذكر ان عبد الله بن عمر كان لا يغسل رأسه الا من احتلام ۱۲ع ۵

اسماء الرجال

علی بن عبد اللہ المدینی سفین هو ابن عیینة عمرو هو ابن دینار المکی عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی طاؤس بن کیسان الیمانی خالد بن مخلد البجلی سلیمان ابن بلال القرشی التیمی علقمة بن ابی علقمة اسمه بلال مولی عائشة رض عبد الرحمن بن هرمز الاعرج ابن بحینة هو مالک بن عبد الله وبحینة امه باب تزویج المحرم الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو باب ما ینهی من الطیب الخ عبد الله بن یزید المقری مولی آل عمر اللیث هو ابن سعد الامام نافع مولی ابن عمر قتیبة هو ابن سعید جریر هو ابن عبد الحمید منصور هو ابن المعتمر الحکم هو ابن عتیبة سعید بن جبیر الاسدی مولاهم الکوفی باب الاغتسال للمحرم الخ ولم یر ابن عمر ابن الخطاب وصله البیهقی وعائشة رض وصله مالک عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی زید بن اسلم مولی عمر ابراهیم بن عبد الله بن حنین مولی العباس رض المدنی باب لبس الخفین ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج العتکی عمرو بن دینار المکی جابر بن زید الازدی البصری احمد بن یونس هو احمد بن عبد الله بن یونس الیربوعی التمیمی الکوفی ابراهیم بن سعد القرشی المدنی کان علی قضاء بغداد ابن شهاب هو محمد

القراءة فيها اعلك لك قيل كلمة ما للاستفهام عن صفة القراءة اى هل هى طويلة او قصيرة قلت على هذا يجب اعتبار الفعل اعنى يقرأ بمعنى المصدر اما بتقدير ان او بدونها اى ما القراءة اى ما صفتها فافهم (قوله هل قرأ الخ) بيان لكمال المبالغة فى التخفيف ومثله لا يفيد الشك فى القراءة ولا يقصد به ذلك والله تعالى اعلم (قوله قلت لابن عمر اتصلى الضحى) الحديث وان كان فى نفى صلوة الضحى مطلقا لكن استدل به على نفيه فى السفر واستدل بحديث عائشة على نفيه فى الحضر لانه قد يمنع اطلاقه بان ابن عمر لعله ما اطلع عليه بناء على انه كان يصلى فى البيت ثم استدل على ثباته فى السفر بحديث ام هانى وعلى ثباته فى الحضر بحديث ابى هريرة فصار حاصل ما ذكر ان امر صلوة الضحى على التوسع لا حرج فيه فعلا ولا تركا والله تعالى اعلم (قوله اوصانى خليلى الى قوله ونوم على وتر) قلت ليس المراد ظاهره اذ النوم بعد الوتر غير مطلوب انما المراد لازمه وهو تقديم الوتر على النوم فافهم اه سندى (قوله لا تشد الرحال)

ك قوله فليلبس السراويل الخ قال العينى قال القرطبى اخذ بظاهره احمد فاجاز لبس الخف والسراويل للمحرم الذى لا يجد النعل والازار على حالهما واشترط الجمهور قطع الخف وفتق السراويل ولو لبس شيئا منهما على حاله لزمته الفدية لحديث ابن عمر وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين وقد قلنا ان المطلق هٰهنا محمول على المقيد لاستوائهما فى الحكم والاصح عند الشافعية جواز لبس السراويل بغير فتق كقول احمد واشترط الفتق محمد بن الحسن وامام الحرمين وطائفة وعن ابى حنيفة منع السراويل للمحرم مطلقا ومثله عن مالك وقال ابو بكر الرازى من اصحابنا يجوز لبسه وعليه الفدية انتهى كلام العينى قال الطحاوى انا لم نقل لا يلبس الخفين اذا لم يجد النعلين ولا السراويل اذا لم يجد الازار ولو قلنا ذلك كنا مخالفين لهذا الحديث نعم اوجبنا عليه مع ذلك الكفارة بالدلائل القائمة الموجبة لذلك ثم قال هذا قول ابى حنيفة وابى يوسف ومحمد انتهى كلامه مختصرا منقولا من المرقاة ١٢ ك قوله اذا خشى العدو۔ الضمير فى خشى يرجع الى المحرم بدلالة القرينة قوله وافتدى اى اعطى الفدية وقال ابن بطال اجاز مالك والشافعى حمل السلاح للمحرم فى الحج والعمرة وكرهه الحسن قوله ولم يتابع عليه فى الفدية بلفظ المجهول هو من كلام البخارى اى لم يتابع عكرمة على قوله وافتدى يعنى لم ينقل احد غيره بوجوب الفدية عليه قال النووى لعله اراد اذا كان محرما فلا يكون مخالفا للجماعة و يقتضى كلام البخارى انه توبع عليه فى جواز لبس السلاح عند الخشية وخولف فى وجوب الفدية ١٢ ع ك قوله فى القراب۔ بكسر القاف قال الكرمانى القراب جراب قلت ليس بجراب ولكنه يشبه الجراب يطرح الراكب فيه سيفه بغمده وسوطه وقد يطرح فيه زاد من تمر وغيره هذا كان عام القضية ١٢ ع ك قوله ولم يذكر للحطابين۔ اى الذين يجلبون الحطب الى مكة للبيع ونحوهم اشار بهذا الى ان مذهبه ان من دخل مكة من غيران يريد الحج والعمرة فلاشئ عليه واستدل على ذلك بمفهوم حديث ابن عباس ممن اراد الحج والعمرة وقد اختلف العلماء فى هذا الباب فمذهب الزهرى والحسن البصرى والشافعى فى قول ومالك فى رواية وابن وهب وداؤد بن على واصحابه الظاهرية انه لا باس بدخول الحرم بغير احرام ومذهب عطاء بن ابى رباح والليث والثورى وابى حنيفة واصحابه ومالك فى رواية وهى قول الصحيح والشافعى فى المشهور عنه واحمد وابى ثور والحسن بن حى لا يصلح لاحد كان منزله من وراء الميقات الى الامصار ان يدخل مكة الا باحرام فان لم يفعل اساء ولاشئ عليه عند الشافعى وابى ثور وعند ابى حنيفة عليه حجة او عمرة وقال ابو عمر لا اعلم خلافا بين فقهاء الامصار فى الحطابين ومن يدمن الاختلاف الى مكة ويكثره فى اليوم والليلة انهم لا يؤمرون بذلك لما عليهم فيه من المشقة ١٢ عينى مختصرا ك قوله من اراد الحج والعمرة۔ فيه المطابقة للترجمة حيث خصص مريدهما المواقيت والحديث مر بعينه فى ك قوله الملم قال فى القاموس يلملم والملم ويرمرم ميقات اليمن جبل على مرحلتين من مكة ١٢ ك قوله ان ابن خطل الى قوله فاقتلوه۔ فقتله ابو برزة وشاركه فيه سعيد بن حريث وقيل القاتل له سعيد بن ذويب وقيل الزبير بن العوام وكان قتله بين المقام وزمزم وانما امر بقتله لانه كان مسلما فارتد مشركا و كانت له قينتان تغنيان بهجاء النبى صلعم وانه قتل مسلما كان يخدمه فان قلت كيف قتله متعلقا باستار الكعبة وقد ثبت من دخل المسجد فهو امن قلت فعل الرسول مخصص له۔ كذا فى قس ك ع ١٢ ك قوله فلا كفارة عليه۔ وبه قال الشافعى وعند ابى حنيفة و اصحابه تجب الفدية بالتطيب ناسيا وباللبس ناسيا قياسا على الاكل فى الصلوٰة ١٢ ع ك قوله فانتزع ثنيته۔ هى واحدة الثنايا قوله فابطله اى جعله هدرا الادية فيه لانه جذبها دفعا للصائل فان قلت الترجمة فى القميص والمذكور فى الحديث الجبة قلت حكمهما واحد وكيف لا والجبة قميص مع شئ آخر ١٢ ك قس ك قوله فوقصته۔ بفتح الواو والقاف والصاد المهملة قوله او قال شك من الراوى فاقعصته بهمزة مفتوحة فقاف ساكنة فمهملتان مفتوحتان يعنى كسرت راحلته عنقه قاله فى قس والمطابقة من حيث انه صلعم لم يامر فيه بان يؤدى عنه بقية الحج كذا فى العينى ومر بيانه فى الصفحة السابقة ١٢ ك قوله والرجل۔ بالجر عطف على المجرور فيما قبله والترجمة مشتملة على حكمين ١٢ ع

حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال خطبنا النبى صلى الله عليه وسلم بعرفات فقال من لم يجد الازار فليلبس السراويل ومن لم يجد النعلين فليلبس الخفين باب لبس السلاح للمحرم وقال عكرمة اذا خشى العدو ولبس السلاح وافتدى ولم يتابع عليه فى الفدية حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم فى ذى القعدة فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم لا يدخل مكة سلاحا الا فى القراب باب دخول الحرم ومكة بغير احرام ودخل ابن عمر حلالا وانما امر النبى صلى الله عليه وسلم بالاهلال لمن اراد الحج والعمرة ولم يذكر للحطابين و غيرهم حدثنا مسلم ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لهن ولكل اٰت اتى عليهن من غيرهن ممن اراد الحج والعمرة فمن كان دون ذلك فمن حيث انشا حتى اهل مكة من مكة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه باب اذا احرم جاهلا وعليه قميص وقال عطاء اذا تطيب او لبس جاهلا او ناسيا فلا كفارة عليه حدثنا ابو الوليد ثنا همام ثنا عطاء ثنى صفوان بن يعلى عن ابيه قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل عليه جبة وعليها اثر صفرة او نحوه وكان عمر يقول لى تحب اذا نزل عليه الوحى ان تراه فنزل عليه ثم سرى عنه فقال اصنع فى عمرتك ما تصنع فى حجك وعض رجل يد رجل يعنى فانتزع ثنيته فابطله النبى صلى الله عليه وسلم باب المحرم يموت بعرفة ولم يامر النبى صلى الله عليه وسلم ان يؤدى عنه بقية الحج حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينا رجل واقف مع النبى صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاقعصته فقال النبى صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبين او قال فى ثوبيه ولا تخمروا راسه ولا تحنطوه فان الله يبعثه يوم القيمة يلبى حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينما رجل واقف مع النبى صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاوقصته فقال النبى صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا راسه ولا تحنطوه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا باب سنة المحرم اذا مات حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا هشيم انا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا كان مع النبى صلى الله عليه وسلم فوقصته ناقته و هو محرم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا باب الحج والنذر عن الميت والرجل يحج عن المراة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

(حاشیہ: جاء ۔ رسول الله ۔ بينا ۔ والنذور)

اسماء الرجال آدم هو ابن ابى اياس شعبة هو ابن الحجاج عمرو بن دينار هو المكى ابو محمد الاثرم الجمحى مولاهم جابر بن زيد هو ابو الشعثاء الازدى الامام باب لبس السلاح الخ وقال عكرمة مولى ابن عباس مالم يقف الحافظ ابن حجر على وصله عبيد الله هو ابن موسى العبسى مولاهم الكوفى اسرائيل بن يونس بن ابى اسحق السبيعى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى البراء بن عازب باب دخول الحرم الخ مسلم هو ابن ابراهيم القصاب وهيب هو ابن خالد ابن طاؤس هو عبد الله يروى عن ابيه طاؤس بن كيسان اليمانى باب اذا احرم جاهلا الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى همام هو ابن يحيى بن دينار العوذى الازدى البصرى عطاء هو ابن ابى رباح المكى صفوان بن يعلى يروى عن ابيه يعلى بن امية ٣٨ سليمان بن حرب الواشحى الازدى قاضى مكة حماد بن زيد هو ابن درهم الجهضمى الازدى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى سليمان بن حرب ومن بعده مروا الآن باب سنة المحرم الخ يعقوب بن ابراهيم الدورقى هشيم هو ابن بشير مصغرا بن ابى خازم السلمى الواسطى ابو بشر هو جعفر بن اياس اليشكرى البصرى باب الحج والنذر الخ موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى ابو عوانة هو الوضاح اليشكرى

حل اللغات افتدى اى اعطى الفدية يدعوه اى يتركوه قاضاهم من القضاء وهو الفصل والحكم القراب شبه جراب يطرح فيه الراكب ١٢

قال المحقق ابن حجر بضم اوله بلفظ النفى والمراد النهى قلت يمكن جعله نهيا لفظا ايضا والفرق بحسب حركات الدال فان ضم فهو نفى وان فتح او كسر فهو نهى فكان كلام المحقق مبنى على الرواية والله تعالى اعلم لكن قد يقال ان ضم فهو محتمل النفى والنهى فلا تتم الرواية ايضا فتأمل ثم تقدير الكلام لا تشد الرحال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد فلا يرد شد الرحال الى التجارة او تحصيل العلم او غيرهما وشد الرحال كناية عن السفر لا مطلق الركوب بلا سفر فلا يرد الاشكال بذهاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او اهل المدينة الى مسجد قباء اذ مثله لا يسمى سفرا والله تعالى اعلم (قوله راكبا وماشيا) الواو اما بمعنى او او بمعناها والجمع باعتبار اجتماع الامرين بالنظر الى مطلق الزيارة اى كان يزوره راكبا تارة وماشيا اخرى وان كان بالنظر الى خصوص كل زيارة لا يكون الا احدهما والله تعالى اعلم (قوله الفطر والاضحى) تخصيصهما لكونهما الاصل وايام التشريق من توابع الاضحى ا ه سندى (قوله فامرنا بالسكوت)	۱۵۹–۱۶۰

له قوله اقضوا الله. قال ابن بطال خاطب المرأة بخطاب دخل فيه الرجال والنساء وهو قوله اقضوا الله انتهى فبهذه الحيثية طابق الحديث للجزء الثاني من الترجمة ايضا قال مالك والليث لا يحج احد عن احد الا عن ميت لم يحج حجة الاسلام ولا ينوب عن فرضه فان اوصى الميت بذلك فعند ابى حنيفة ومالك يخرج من ثلثه وهو قول النخعي وعند الشافعي من راس ماله كذا في العيني قال الشيخ في اللمعات من مات وفي ذمته حق الله من حج او غيره فانه يجب قضاؤه من راس ماله مقدما على الميراث والوصايا هذا عند الشافعي وعندنا انما يجوز بالوصية والانفاق ١٢ ٢ه قوله لا يستطيع صفة او حال قوله فهل يقضي اي يجزى او يكفي او ينفذ فيه جواز النيابة عن العاجز قال اصحابنا من قدر على الحج ببدنه لم يجز له ان يحج عنه غيره ولو عجز عنه عجزا لا يزول كالزمانة والعمى جاز ان يحج عنه وان كان يزول كالمرض والحبس فان استمر الى الموت يجزئه وان زال لا يجزئه و يلزمه حجة الاسلام ١٢ عمدة القارى ٣ه قوله في الثقل. بفتح المثلثة والقاف المفتوحة وهو الامتعة والمراد هنا آلات السفر ومتاع المسافرين قوله من جمع بفتح الجيم وسكون الميم وهو المزدلفة ومطابقته للترجمة من حيث ان ابن عباس كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجه وهو ما دون البلوغ فدخل تحت قوله باب حجة الصبيان و لهذا اردفه بحديث الآخر المصرح فيه بانه كان ح قد قارب الاحتلام وهذا لا يدل على ان حجة الاسلام سقطت من ابن عباس بل اختلفوا هل ينعقد حج الصبي ام لا وقد احتج بظاهر هذا الحديث داؤد واصحابه من الظاهرية وطائفة من اهل الحديث على ان الصبي اذا حج قبل بلوغه كفى ذلك عن حجة الاسلام وقال الحسن البصري وعطاء ابن ابي رباح ومجاهد والنخعي والثوري وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ومالك والشافعي واحمد وآخرون لا يجزى الصبي حجه عن حجة الاسلام وعليه بعد بلوغه حجة اخرى. كذا في عمدة القارى مختصرا ١٢ ٤ه قوله اذن عمر الخ. وكان رض متوقفا في ذلك اعتمادا على قوله تعالى وقرن في بيوتكن وكان يرى تحريم السفر عليهن ولما ثم ظهر له الجواز في آخر خلافته فاذن لهن وتبعه على ذلك جماعة من الصحابة من غير نكير فخرجن الا زينب وسودة لحديث ابي داؤد وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنسائه في حجة الوداع ثم ظهور الحصر. كذا في القسطلاني وع ١٢ ٥ه قوله فبعث معهن عثمان الخ. قال الكرماني فان قلت عثمان وعبدالرحمن لم يكونا محرمين لهن فكيف اجازلهن وفي الحديث لا تسافر المرأة ليس معها زوجها او ذو محرم قلت النسوة الثقات يقمن مقام المحرم او الرجال كلهم محارم لهن لان هن امهات المؤمنين انتهى قال العيني قوله النسوة الثقات يقمن مقام المحرم مصادمة للحديث الصحيح الذي ياتي عن قريب لا تسافر امرأة الحديث اما قوله او الرجال كلهم محارم لهن الخ فهو جواب ابي حنيفة لكلام الرازي حين سئل عنه انتهى مختصرا ١٢ ٦ه قوله لكن. بتشديد النون ضمير جماعة المؤنث وهو خبر لا حسن والحج بدل منه وحج بدل البدل ويجوز ان يكون ارتفاع حج على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو حج مبرور وقال التيمي لكن بتخفيف النون وسكونها واحسن مبتدأ والحج خبره ١٢ ك ع ٧ه قوله حج مبرور. اختلفوا في المراد بالحج المبرور فقيل هو الذي لا يخالطه شئ من مأثم وقيل هو المقبول وقيل هو الذي لا رياء فيه ولا سمعة ولا رفث ولا فسوق وقيل هو الذي لم يتعقبه معصية ١٢ ع ٨ه قوله لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم. قال العيني عموم اللفظ يتناول عموم السفر فيقتضي ان يحرم سفرها بدون محرم معها قليلا كان او كثيرا للحج او غيره انتهى ومر بعض بيانه في صـ١٤٨ ويجئ في الصفحة الآتية ايضا انشاء الله تعالى ١٢ ٩ه قوله اخرج معها اخذ بظاهره بعض اهل العلم فاوجب على الزوج السفر مع امرأته اذا لم يكن لها غيره وبه قال احمد وهو وجه للشافعية والمشهور انه لا يلزم كالولي في الحج عن المريض واستدل به على انه ليس للزوج منع امرأته من حج الفرض وبه قال احمد وهو وجه للشافعية والاصح عندهم ان له منعها لكون الحج على التراخي قال النووي في الحديث تقديم الاهم من الامور المتعارضة ١٢ فتح البارى مختصرا ◆

ان امرأة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت افاحج عنها قال حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضية اقضوا الله فالله احق بالوفاء باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة قالت ح وثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة ثنا ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه ان احج عنه قال نعم باب حج المرأة عن الرجل حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل رديف النبي صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت ان فريضة الله ادركت ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع باب حج الصبيان حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول بعثني او قدمني النبي صلى الله عليه وسلم في الثقل من جمع بليل حدثنا اسحق ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس قال اقبلت وقد ناهزت الحلم اسير على اتان لي ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي بمنى حتى سرت بين يدي بعض الصف الاول ثم نزلت عنها فرتعت فصففت مع الناس وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يونس عن ابن شهاب بمنى في حجة الوداع حدثنا عبد الرحمن بن يونس ثنا حاتم بن اسمعيل عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال حج بي مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن سبع سنين حدثنا عمرو بن زرارة انا القاسم بن مالك عن الجعيد ابن عبد الرحمن قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول للسائب بن يزيد وكان السائب قد حج به في ثقل النبي صلى الله عليه وسلم باب حج النساء وقال لي احمد بن محمد ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال اذن عمر لازواج النبي صلى الله عليه وسلم في آخر حجة حجها فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا حبيب بن ابي عمرة قال حدثتنا عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت قلت يا رسول الله الا نغزو ونجاهد معكم فقال لكن احسن الجهاد واجمله الحج حج مبرور فقالت عائشة فلا ادع الحج بعد اذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل الا ومعها محرم فقال رجل يا رسول الله اني اريد ان اخرج في جيش كذا وكذا وامرأتي تريد الحج فقال اخرج معها حدثنا عبدان انا يزيد بن زريع قال ثنا حبيب المعلم عن عطاء عن ابن عباس قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجته قال لام سنان الانصارية ما منعك من الحج قالت ابو فلان تعني زوجها وكان

أوفى · ما · وجعل · ابن منصور · رسول الله · أنا

اسماء الرجال

باب الحج عمن لا يستطيع الخ ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريج عبد الملك الاموى ابن شهاب الزهري سليمان بن يسار المدني مولى ميمونة رض موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد العزيز ابن ابي سلمة الماجشون باب حج المرأة عن الرجل الخ عبد الله ابن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب الزهري الفضل هو ابن عباس باب حج الصبيان الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي عبيد الله بالتصغير ابن ابي يزيد المكي اسحق هو ابن منصور الكوسج المروزي يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله عن عمه ابن شهاب الزهري عبد الرحمن بن يونس المستملي الرقي حاتم بن اسمعيل الكوفي سكن المدينة محمد بن يوسف الكندي عمرو بن زرارة ابن واقد الكلابي النيسابوري القاسم بن مالك المزني الكوفي الجعيد بن عبد الرحمن بن اوس الكندي باب حج النساء الخ وقال لي احمد اي قال المؤلف بالسند السابق وقال لي احمد بن محمد بن الوليد الازرقي المكي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري عبد الواحد هو ابن زياد العبدي البصري حبيب بن ابي عمرة القصاب الحماني الكوفي ابو النعمان محمد السدوسي حماد بن زيد تقدم عمرو هو ابن دينار المكي عبدان لقب عبد الله بن عثمان يزيد بن زريع البصري حبيب المعلم ابو محمد البصري عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي ◆

حل اللغات

الثقل آلات السفر ومتاعه ناهزت الحلم اي قاربت البلوغ بالاحتلام رتعت اكلت من نبات الارض ◆

لنا ناضحان نحج على احدهما والاخر يسقى ارضًا لنا قال فان عمرة فى رمضان تقضى حجة او حجة معى رواه ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد قال سمعت ابا سعيد وقد غزا مع النبى صلى الله عليه وسلم ثنتى عشرة غزوة قال اربع سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال يحدثهن عن النبى صلى الله عليه وسلم فاعجبننى وانقننى ان لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها او ذو محرم ولا صوم يومين الفطر والاضحى ولا صلوة بعد صلاتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى والمسجد الاقصى

باب من نذر المشى الى الكعبة حدثنا محمد بن سلام انا الفزارى عن حميد الطويل قال حدثنى ثابت عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى شيخًا يهادى بين ابنيه قال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشى قال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره ان يركب حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى سعيد بن ابى ايوب ان يزيد بن ابى حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه عن عقبة بن عامر قال نذرت اختى ان تمشى الى بيت الله وامرتنى ان استفتى لها النبى صلى الله عليه وسلم فاستفتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقال لتمش ولتركب قال وكان ابو الخير لا يفارق عقبة قال ابو عبد الله وثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة فذكر الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

فضائل المدينة باب حرم المدينة حدثنا ابو النعمان ثنا ثابت بن يزيد ثنا عاصم ابو عبد الرحمن الاحول عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا الى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث عن ابى التياح عن انس قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وامر ببناء المسجد فقال يا بنى النجار ثامنونى قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنى اخى عن سليمن عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال حرم ما بين لابتى المدينة على لسانى قال واتى النبى صلى الله عليه وسلم بنى حارثة فقال اراكم يا بنى حارثة قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن على قال ما عندنا شئ الا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عائر الى كذا من احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال ذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلمًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف

ناضح ٢ | آخذ تهن ٢ | ذو محرم محرم | مسجد ٢ | فضيلة ٢ | نامر وامره | فقالوا | حرم | وقال ٢

ل قوله ناضحان - وفى عمرة رمضان كان لنا ناضح ولسلم ناضحان والناضح ابل يستقى عليه ١٢ قس ع ٢ قوله فان عمرة فى رمضان تقضى حجة - يعنى فى الثواب وليس المراد ان العمرة تقضى بها فرض الحج فان كان ظاهره يشعر بذلك بل هو من باب المبالغة والحاق الناقص بالكامل للترغيب فيه ومطابقته للترجمة فى قوله ما منعك من الحج - قس ومر الحديث فى ص ٢٣٩ ١٢ ٣ قوله فاعجبننى وانقننى - بفتح الهمزة الممدودة وفتح النون وسكون القاف صيغة جمع المؤنث الماضى اى اعجبننى اى الاربع وهو من عطف الشئ على مرادفه نحو انما اشكوا بثى وحزنى الى الله ١٢ قسطلانى ٤ قوله مسيرة يومين وفى حديث ابن عمر التقييد بثلاثة ايام وفى حديث ابى هريرة بيوم وليلة وقد اخذ اكثر العلماء بالمطلق لاختلاف التقييدات قال النووى ليس المراد من التحديد ظاهره بل كل ما يسمى سفرا فالمرأة منهية عنه الا بالمحرم قاله القسطلانى ولا شك ان الاحتياط فى ذلك لكن مر فيه بحث عن الطحاوى فى ص ١٤٥ قال العينى والمطابقة تؤخذ من قوله لا تسافر امرأة الخ فان السفر اعم من ان يكون للحج او غيره انتهى مختصرا ١٢ ٥ قوله لا تشد الرحال الخ - قال الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوى فى اللمعات شرح المشكوة شد الرحال كناية عن السفر اى لا يقصد موضع بنية التقرب الى الله الا احد هذه الثلثة تعظيما لشانها فان ما سواها متساو فى الفضل فنى اى مسجد يصلى كتب له مثل ما فى غيره بخلاف المساجد الثلثة لما بين الله لنا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فى مقادير تضعيف الثواب للمصلى فى كل منها ثم المراد انه لا يرحل من حيث قصد ذوات الامكنة واما ان كان اليها حاجة من تعلم العلم او نحو ذلك فذلك شئ آخر فظاهره النهى عن المسافرة اى موضع سوى هذه المواضع وقيل المراد انه لا يجب قصد ما سوى المساجد الثلثة بالنذر ولا ينعقد النذر ولا يلزم الوفاء به واختلف فى شد الرحال اى قبور الصالحين والى المواضع الفاضلة فحرم ومبيح كذا فى مجمع البحار وقيل المراد انه لا تشد الرحال ولا يسافر اى مسجد من المساجد الا الى المساجد الثلثة لان المستثنى منه فى المستثنى المفرغ يجب ان يكون من جنس المستثنى فاذا استثنى المساجد الثلثة ينبغى ان يكون المستثنى منه ايضا مساجد وهذا كما ترى توجيه حسن ولكن المعنى المتبادر اى الفهم عند الانصاف هو النهى عن السفر الى مكان الا المساجد الثلثة والامكنة من جنس المساجد غير انه جنس بعيد ولا يجب فى المستثنى المفرغ ان يكون جنسا قريبا للمستثنى ويمكن ان يقال المراد بيان الاهتمام بشان الارتحال الى البقاع الثلث المتبركة وامتيازها فى الفضل والمبالغة فى بيان فضلها ومزيتها على اعداها يعنى لو شاء احد ان يحب السفر ينبغى ان يسافر اليها ويهتم بشانها لكونها افضل البقاع والله اعلم انتهى كلام الشيخ فى اللمعات بلا تغيير ١٢ ٦ قوله وامره ان يركب - واحتج اهل الظاهر بهذا الحديث وبحديث عقبة الآتى فيه فقالوا من عجز عن المشى فلا هدى عليه وروى عن على وابن عمر من نذر المشى الى بيت الله تعالى فعجز عنه انه يمشى ما استطاع فاذا عجز ركب واهدى شاة وهو قول عطاء والحسن وبه قال ابو حنيفة وكذا ان ركب وهو غير عاجز يكفر عن يمينه لحنثه حكاه الطحاوى وقال الشافعى الهدى فى هذه احتياطا وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم فلتركب ولتهد وقال مالك يعود فيمشى ما ركب وعليه الهدى وهو مروى عن ابن عباس ايضا وروى عن النخعى وابن المسيب - كذا فى العينى ٧ قوله لا يحدث فيها الخ مبنيا للمفعول اى لا يعمل فيها مخالف للكتاب والسنة ١٢ قس ع ٨ قوله حرم ما بين لابتى المدينة الخ احتج به الزهرى والشافعى ومالك واحمد واسحق وقالوا المدينة لها حرم فلا يجوز قطع شجرها ولا اخذ صيدها ولكنه لا يجب الجزاء فيه عندهم وقال الثورى وابن المبارك وابو حنيفة وصاحباه ليس للمدينة حرم كما كان لمكة واجابوا عن الحديث بانه صلى الله عليه وسلم ما اراد بذلك تحريم صيد المدينة وشجرها انما اراد بذلك بقاء زينة المدينة ليستطيبوها ويالفوها ذكره العينى وبسطه ويدل عليه حديث النغير ونحوه ١٢ ٩ قوله ما بين عائر بالعين المهملة والالف والهمزة والراء وهو جبل بالمدينة ويروى ما بين عير بدون الالف قال عياض اكثر رواة البخارى ذكروا عيرا قاله العينى قوله الى كذا وفى مسلم الى ثور وهو ايضا جبل بالمدينة كما حققه فى القاموس ١٢ ١٠ قوله ذمة المسلمين واحدة - اى امانهم صحيح سواء صدر من واحد او اكثر شريف او وضيع فاذا امن الكافر واحد منهم بشروط المعروفة فى الفقه لم يكن لاحد نقضه ١٢ قس

م العنزى البصرى ابى التياح هو يزيد بن حميد الضبعى اسمعيل بن عبد الله الاويسى محمد بن بشار هو الملقب ببندار عبد الرحمن بن مهدى العنبرى الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم التيمى

اسماء الرجال ، رواه ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز فيما سبق موصولا فى عمرة رمضان عطاء هو ابن ابى رباح وقال عبيد الله بن عمرو الرقى مما وصله ابن ماجة عبد الكريم هو ابن مالك الجزرى سليمان ابن حرب الواشحى البصرى قاضى مكة شعبة هو ابن الحجاج عبد الملك بن عمير حليف بنى عدى الكوفى باب من نذر المشى الى الكعبة الفزارى هو مروان بن معاوية شيخا قيل هو ابو اسرائيل وقيل اسمه قيس وقيل قيصر ابراهيم ابن موسى بن يزيد التيمى الفراء هشام بن يوسف بن عبد الرحمن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ابا الخير هو مرثد بن عبد الله عقبة بن عامر الجهنى ابو عاصم هو النبيل الضحاك ابن جريج مر الآن يحيى بن ايوب ابو العباس الغافقى المصرى يزيد بن ابى حبيب ومن بعده تقدموا باب حرم المدينة ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ثابت بن يزيد الاحول البصرى ابو معمر هو عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج المنقرى المقعد عبد الوارث بن سعيد

لا يبطل الصلوة وان الذى نهى عنه ما نهى عنه لكونه مفسد الصلوة بل لكونه منافيا لحال المناجاة ولذلك جوز البصاق فى اليسار او تحت القدم ... الحروف فهو غير مفسد للصلوة نعم البصاق الى القبلة او اليمين لا يحسن ... لا يلزم منه ان يقال له ذلك فى الصلوة حتى يقال لا دلالة فى الحديث على ذلك بل هو اعم من القول له فى الصلوة او خارجها ... والله تعالى اعلم قوله باب يفكر الرجل اى الشخص اعم من ان يكون رجلا او امرأة ... ان التفكر لا يبطل الصلوة نعم ما لا يتعلق بالصلوة

ص ١٦٢ - ١٦٣ سندى

سلہ قولہ ومن تولی قوما بغیر اذن موالیہ۔ لم یجعل الاذن شرطا لجواز الادعاء وانما ہو تاکید التحریم لانہ اذا استاذنہم فی ذلک منعوہ وحالوا بینہ وبین ذلک قالہ الخطابی وغیرہ ویحتمل ان یکون کنی بذلک عن بیعہ فاذا وقع بیعہ جاز الانتماء الی مولاہ الثانی وہو غیر مولاہ الاول او المراد موالاۃ الحلیف فاذا اراد الانتقال عنہ لا ینتقل الا باذن ۱۲ فتح الباری ۲ہ قولہ تنفی الناس۔ اے الشرار منہم والمراد بالنفی الاخراج ولو کانت الروایۃ بالقاف لحمل لفظ الناس علی عمومہ ۱۲ فتح الباری ۳ہ قولہ امرت بقریۃ۔ اے امرت بالہجرۃ الیہا او سکناہا فالاول محمول علی انہ قالہ بمکۃ والثانی علی انہ قالہ بالمدینۃ ۱۲ ف ع ۴ہ قولہ تاکل القری۔ ہی تغلبہا وتظہر علیہا یعنی ان اہلہا یغلب علی سائر اہل البلاد فتفتح منہا لان الاکل غالب علی الماکول یقال کلنا بنی فلان اے غلبناہم وظہرنا علیہم وقیل یحتمل ان یکون المراد بالکلہا القری غلبۃ فضلہا علی غیرہا ۱۲ کذا فی ق س ع ۵ہ قولہ یقولون یثرب۔ وہی المدینۃ اے ان بعض المنافقین یسمونہا یثرب واسمہا الذی یلیق بہا المدینۃ وفہم بعض العلماء منہ کراہۃ تسمیۃ المدینۃ یثرب وقالوا ما وقع فی القرآن انما ہو حکایۃ عن قول غیر المؤمنین وروی احمد مرفوعا من سمی المدینۃ یثرب فلیستغفر اللہ وہی طابۃ وسبب ہذہ الکراہۃ لان یثرب اما من التثریب الذی ہو التوبیخ والملامۃ او من الثرب وہو الفساد وکلاہما مستقبح وکان صلعم یحب الاسم الحسن ویکرہ الاسم القبیح۔ کذا فی فتح الباری ۶ہ قولہ الکیر۔ ہو بالکسر کیر الحداد وہو المبنی من الطین وقیل ہو زق ینفخ بہ النار والمبنی الکور قالہ فی المجمع وفی القاموس الکیر بالکسر زق ینفخ فیہ الحداد واما المبنی من الطین فکور انتہی کذا فی الکرمانی ۱۲ ۷ہ قولہ من تبوک۔ بفتحۃ الفوقیۃ موضع فی طرف الشام بینہ وبین المدینۃ اربع عشرۃ مرحلۃ وہو غیر منصرف وکذا طابۃ وہی اسم من اسماء المدینۃ وکذا طیبۃ علی وزن شیبۃ وہی تانیث طاب وطیب بمعنی طیب ۱۲ ک ۸ہ قولہ ترتع۔ اے ترعی وقیل تنبسط قولہ ما ذعرتہا اے ما اخفتہا وما نفرتہا قولہ ما بین لابتیہا اے لابتی المدینۃ اے شرقیۃ وغربیۃ ولہا لابتان ایضا من الجانبین الاخیرین الا انہما یرجعان الی الاولیین لاتصالہما بہما وروی ما بین جبلیہا وفی روایۃ ما بین مازمیہا ویروی ما بین حرتیہا وعن ہذا قال بعض الحنفیۃ ہذا حدیث مضطرب ۱۲ ع ومر بحثہ فی الصفحۃ السابقۃ ۱۲ م ۹ہ قولہ تترکون۔ بتاء الخطاب فی روایۃ الاکثرین والمراد بذلک غیر المخاطبین لکنہم من اہل البلد او من نسل المخاطبین او من نوعہم ویروی یترکون بیاء الغیبۃ ورجحہ القرطبی ۱۲ فتح الباری ۱۰ہ قولہ علی خیر ما کانت۔ اے علی احسن حال کانت علیہ من قبل قال القرطبی تبعا لعیاض وقد وجد ذلک حین انتقلت الخلافۃ عنہا الی الشام ثم الی العراق وتغلبت علیہا الاعراب وخلت من اہلہا وبقیت اکثر ثمارہا للعوافی قال النووی المختار ان ہذا الترک یکون فی آخر الزمان عند قیام الساعۃ ویوضحہ قصۃ الراعیین۔ کذا فی ف ق س ۱۲ ۱۱ہ قولہ وآخر من یحشر۔ ای یساق ویجلی من الوطن قولہ من مزینۃ بضم المیم قبیلۃ من مضر قولہ ینعقان بکسر العین المہملۃ بعدہا قاف اے یصیحان بغنمہما یسوقانہا قولہ فیجدانہا وحوشا اے یجدان اہلہا وحوشا جمع وحش او یجدان المدینۃ ذات وحوش ویروی وحشا بفتح الواو اے یجدانہا خالیۃ لیس بہا احد۔ کذا فی العینی ۱۲ ۱۲ہ قولہ یبسون۔ بفتح التحتیۃ وکسر الموحدۃ وتشدید السین المہملۃ من باب ضرب ونصر ومن الافعال یضلکے یسوقون دوابہم الی المدینۃ ۱۲ ق س ع ۱۳ہ قولہ ان الایمان۔ اے اہل الایمان واللام فی لیارز للتاکید قال المہلب فیہ ان المدینۃ لا یاتیہا الا مومن وانما یسوقہ الیہا ایمانہ ومحبتہ فی النبی صلعم فکان الایمان یرجع الیہا کما خرج منہا اولا ومنہا تنتشر کانتشار الحیۃ من جحرہا ثم اذا راعہا شیء رجعت الی جحرہا ۱۲ ع ۱۴ہ قولہ اشرف۔ اے نظر من مکان مرتفع قولہ علی اطم بضمتین والجمع آطام وہی الحصون التی تبنی بالحجارۃ وقیل کل بیت مربع مسطح قولہ خلال بیوتکم اے نواحیہا بان تکون الفتنۃ مثلث لہ حتی راہا ۱۲ ق س ف

ولا عدل ومن تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف
ولا عدل قال ابو عبدالله عدل فداء باب فضل المدينة وانها تنفي الناس حدثنا عبدالله بن
يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت ابا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد
باب المدينة طابة حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمن ثني عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل بن سعد عن ابي حميد
قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك حتى اشرفنا على المدينة فقال هذه طابة باب لابتي المدينة
حدثنا عبدالله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه كان يقول
لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها حرام باب من رغب عن المدينة
حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي يريد عوافي الطير والسباع واخر من يحشر راعيان
من مزينة يريدان المدينة ينعقان بغنمهما فيجدانها وحوشا حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما
حدثنا عبدالله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبدالله بن الزبير عن سفين بن ابي زهير
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفتح اليمن فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم
لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون باب الايمان يارز الى المدينة حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض ثني عبيد الله عن خبيب بن
عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان ليارز الى المدينة كما
تارز الحية الى جحرها باب اثم من كاد اهل المدينة حدثنا الحسين بن حريث انا الفضل عن جعيد
عن عائشة بنت سعد قالت سمعت سعدا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يكيد اهل المدينة احد الا انماع
كما ينماع الملح في الماء باب آطام المدينة حدثنا علي بن عبدالله ثنا سفين ثنا ابن شهاب اخبرني عروة
قال سمعت اسامة قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على اطم من اطام المدينة فقال هل ترون ما ارى اني لارى مواقع
الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر تابعه معمر وسليمن بن كثير عن الزهري باب لا يدخل الدجال المدينة
حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله ثني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان حدثنا اسمعيل ثني مالك
عن نعيم بن عبدالله المجمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون
ولا الدجال حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة
ان ابا سعيد الخدري قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا به ان قال

عن ابيه عن جده — السباع والطير — هي بنت سعد — يكل

اسماء الرجال

باب المدينة طابة خالد بن مخلد البجلی الکوفی سلیمان بن بلال التیمی القرشی عمرو بن یحیی بن عمارۃ الانصاری ابی حمید عبدالرحمن الساعدی باب من رغب عن المدینۃ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزۃ باب الایمان یارزہ اے المدینۃ ابراہیم بن المنذر الحزامی انس بن عیاض ابو ضمرۃ اللیثی عبید اللہ ابن عمر العمری خبیب بن عبدالرحمن حفص بن عاصم بن عمر ابن الخطاب باب اثم من کاد اہل المدینۃ حسین بن حریث المروزی الفضل بن موسی السینانی جعید بن عبدالرحمن بن اوس باب آطام المدینۃ علی بن عبداللہ المدینی عروۃ بن الزبیر اسامۃ بن زید بن حارثۃ تابعہ اے تابع سفیان معمر بن راشد وصلہ المؤلف فی الفتن سلیمان بن کثیر العبدی الواسطی باب لا یدخل الدجال المدینۃ عبدالعزیز بن عبداللہ الاویسی ابی بکرۃ نفیع بن حارث بن کلدۃ الثقفی اسمعیل بن ابی اویس عبداللہ المدنی مالک الامام المدنی یحیی ہو ابن عبداللہ بن بکیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد المصری عقیل ہو ابن خالد الایلی ابن شہاب الزہری •

حل اللغات

تاکل القری تغلبہا الکیر زق ینفخ فیہ الحداد خبث الحدید وسخہ الذی تخرجہ النار الظباء بکسر الظاء ممدودا جمع ظبی لا یغشاہا اے لا یسکنہا العوافی جمع عافیۃ التی تطلب اقواتہا ینعقان اے یصیحان ثنیۃ الوداع عقبۃ عند حرم المدینۃ لان الخارج من المدینۃ یمشی معہ المودعون الیہا ۱۲

قوله فتركه المتكفيه مهما كان مطلوب هسندي (قوله فقلت لم تشهدها) الظاهر انه بتقدير الاستفهام اي لم تشهدها فذلك ليتبين ان عدم معرفته كان لعدم حضوره الصلوة اولاجل ذهوله عنها فلما قال بل تعين ان كان للذهول وبه تبين الفرق بين ابي هريرة وغيره بالذهول وعدمه وهو سبب اكثار ابي هريرة دون غيره وقيل في معنى قوله لم تشهدها اي شهودا تاما وكانه بناء على انه اخبار فلا بد من التقييد فيكون مناقضا ولا يخفى ان قوله بلى لا يناسب الاخبار فتامل (قوله احق ما يقول قالوا نعم) لا يخفى ان قوله نقصت الصلوة وهو المذكور في هذه الرواية ليس بحق فلا يصح هذا الجواب بالنظر اليه فجوابهم بذلك مبني على ما سيجيء وبالجملة ففي هذه الرواية وقع في السؤال الاختصار من الرواة والجواب مبني على ما كان عليه السؤال بالحقيقة ويمكن اخراج الجواب على هذه الرواية بالنظر الى لازم السؤال اي هل وقع منى ما يقتضي هذا السؤال واما احتمل النقصان في الصلوة

حاشية السندي ١٤٣

يأتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة ينزل بعض السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه

يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا عنك رسول الله صلى

الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال أرأيت ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه

فيقول حين يحييه والله ما كنت قط اشد بصيرة مني اليوم فيقول الدجال اقتله فلا يسلط عليه حدثنا ابراهيم

ابن المنذر ثنا الوليد ثنا ابو عمرو ثنا اسحٰق ثني انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من بلد الا سيطؤه الدجال

الا مكة والمدينة ليس من نقابها نقب الا عليه الملائكة صافين يحرسونها ثم ترجف المدينة باهلها ثلث رجفات

فيخرج الله كل كافر ومنافق باب المدينة تنفي الخبث حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمٰن ثنا سفين عن

محمد بن المنكدر عن جابر قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه على الاسلام فجاء من الغد محموما فقال اقلني

فابى ثلث مرار فقال المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها حدثنا سليمٰن بن حرب ثنا شعبة عن عدي

ابن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت يقول لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى احد رجع ناس

من اصحابه فقالت فرقة نقتلهم وقالت فرقة لا نقتلهم فنزلت فما لكم في المنافقين فئتين وقال النبي صلى الله عليه وسلم

انها تنفي الرجال كما تنفي النار خبث الحديد باب حدثنا عبد الله بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت

يونس عن ابن شهاب الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من

البركة تابعه عثمان بن عمر عن يونس حدثنا قتيبة ثنا اسمٰعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى

الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدرات المدينة اوضع راحلته وان كان على دابة حركها من حبها

باب كراهية النبي صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة حدثنا ابن سلام انا الفزاري عن حميد الطويل عن انس

قال اراد بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة وقال يا بني سلمة الا تحتسبون

آثاركم فاقاموا باب حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله بن عمر ثني خبيب بن عبد الرحمٰن عن حفص

ابن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي

حدثنا عبيد بن اسمٰعيل ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

المدينة وعك ابو بكر وبلال فكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح في اهله * والموت ادنى من شراك

نعله * وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى يرفع عقيرته يقول الا ليت شعري هل ابيتن ليلة * بواد وحولي اذخر

وجليل * وهل اردن يوما مياه مجنة * وهل يبدون لي شامة وطفيل * اللهم العن شيبة بن ربيعة وعتبة

ابن ربيعة وامية بن خلف كما اخرجونا من ارضنا الى ارض الوباء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة

كحبنا مكة او اشد اللهم بارك لنا في صاعنا وفي مدنا وصححها لنا وانقل حماها الى الجحفة قالت وقدمنا المدينة و

هي اوبأ ارض الله قالت فكان بطحان يجري نجلا يعني ماء آجنا حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن خالد

ابن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي

٥١ قوله ينزل. جملة مستانفة كان قائلا قال اذا كان الدخول عليه حراما فكيف يفعل قال ينزل بعض السباخ بكسر السين جمع سبخة وهي الارض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت شيئا والمعنى انه ينزل خارج المدينة على ارض سبخة من سباخها ١٢ قسطلاني ٥٢ قوله فيقولون لا. اي اليهود ومن يصدقه من اهل الشقاوة او العموم يقولون ذلك خوفا منه لا تصديقا له او يقصدوا بذلك عدم الشك في كفره وانه دجال ١٢ قس ٥٣ قوله اشد بصيرة مني اليوم. لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بان علامة الدجال انه يحيي المقتول فزادت بصيرته بحصول تلك العلامة ويروى اشد مني بصيرة اليوم فالمفضل والمفضل عليه كلاهما هو نفس المتكلم لكنه مفضل باعتبار غيره ١٢ ك قس ع ٥٤ قوله نقب. بالسكون والمراد انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون والقاف وهما بمعنى المراد بها المداخل. كذا في الفتح ٥٥ قوله ترجف المدينة اي يحصل بها زلزلة بعد اخرى ثم ثالثة حتى يخرج منها من ليس مخلصا في ايمانه ويبقى بها المؤمن الخالص فلا يسلط عليه الدجال ١٢ فتح الباري ٥٦ قوله اقلني. ظاهره انه سأل الاقالة عن الاسلام وبه جزم عياض وقال غيره انما استقاله من الهجرة والا لكان قتله على الردة وحمله بعضهم على الاقالة من المقام بالمدينة ١٢ ف قس ٥٧ قوله وتنصع. بفتح الفوقية وسكون النون من النصوع وهو الخلوص والمعنى انها اذا نفت الخبيث تميز الطيب واستقر فيها واما طيبها فضبطه الاكثر بالنصب على المفعولية كذا في الفتح قال الكرماني انه من التنصيع وطيبها مفعوله انتهى قال العيني الظاهر انه من الانصاع انتهى قال في الفتح والعيني انه في رواية الكشميهني بالتحتانية اوله ورفع طيبها على الفاعلية وطيبها للجميع بالتشديد ع ٥٨ قوله باب. بالتنوين بلا ترجمة فهو بمعنى الفصل من الباب السابق كذا هو للاكثرين وسقط من رواية ابي ذر وفيه حديثان فمناسبة الاول لما سبق من الترجمة من جهة ان تضعيف البركة وتكثيرها يقتضي تقليل ما يضادها فناسب نفي الخبث ومناسبة الثاني من جهة ان حب الرسول صلى الله عليه وسلم للمدينة يناسب طيب ذاتها واهلها ١٢ فتح عيني قس ٥٩ قوله من البركة. اي بركة الدنيا بقرينة قوله اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا ويحتمل ان يريد ما هو اعم من ذلك لكن يستثنى من ذلك ما خرج بدليل كتضعيف الصلوة بمكة على المدينة واستدل به على تفضيل المدينة على مكة وهو ظاهر من هذه الجهة لكن لا يلزم من حصول فضيلة المفضول في شيء من الاشياء ثبوت الافضلية له على الاطلاق واما من ناقض ذلك بانه يلزم ان يكون الشام واليمن افضل من مكة لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شامنا واعادها ثلثا فقد تعقب بان التاكيد لا يستلزم التكثير المصرح به في حديث الباب ١٢ فتح ٦٠ قوله روضة من رياض الجنة. حقيقة بان يكون مقتطعا منها كما ان الحجر الاسود والفرات والنيل منها او مجازا بان يكون من اطلاق اسم المسبب على السبب فان ملازمة ذلك المكان للعبادة سبب في نيل الجنة ولا مانع من الجمع فهي من الجنة والعمل فيها يوجب لصاحبه روضة في الجنة كذا في قس او هو كروضة في نزول الرحمة وحصول السعادات او ان ذلك الموضع بعينه ينتقل الى الجنة. كذا في العيني ٦١ قوله ومنبري على حوضي. قال اكثر العلماء المراد ان منبره بعينه الذي كان يوضع على حوضي وقيل ان له هناك منبرا على حوضه وقيل ان ملازمة منبره للاعمال الصالحات تورد صاحبها الحوض وهو الكوثر فيشرب منه كذا في القسطلاني والعيني وقال العيني ذكر هذا الحديث هنا من حيث ان لفظ باب مجرد بمعنى فصل وله تعلق بالباب السابق من حيث ان فيه كراهة اعرار المدينة وفي هذا ترغيب في سكناها ١٢ ٦٢ قوله مصبح. بضم الميم وفتح المهملة والموحدة المشددة اي يقال صبحك الله بالخير وانعم صباحك او يسقى صبوحه وهو شراب الغداة والموت قد يفجأه فلا يمسي حيا ١٢ قس ع ٦٣ قوله اذا اقلع بلفظ المعلوم من الاقلاع عن الامر وهو الكف عنه ويروى بلفظ المجهول قوله عقيرته كغنيمة وهو الصوت اذا غنى به او بكى وجليل بفتح الجيم وكسر اللام الاولى وهو الثمام وهو نبت ضعيف يحشى به خصاص البيت ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد النون موضع على اميال من مكة وشامة بالمعجمة والطفيل بفتح المهملة وكسر الفاء هما جبلان ولفظ اردن ويبدون بنون التاكيد الخفيفة من الورود والبدو وهو الظهور ١٢ ك ع ٦٤ قوله يجري نجلا. بفتح النون وسكون الجيم الماء الذي يظهر على وجه الارض

اسماء الرجال

م هو حماد بن اسامة هشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام يحيى بن بكير المصري الليث بن سعد الامام المصري خالد بن يزيد ابو عبد الرحيم المصري زيد بن اسلم يروي عن ابيه ابراهيم بن المنذر الاسدي الحزامي الوليد بن مسلم الدمشقي ابو عمرو هو عبد الرحمٰن الاوزاعي اسحٰق هو ابن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني باب المدينة تنفي الخبث عمرو بن العباس الباهلي البصري عبد الرحمٰن بن مهدي محمد بن المنكدر التيمي المدني جابر السلمي سليمان بن حرب الواشحي شعبة هو ابن الحجاج العتكي عدي بن ثابت الانصاري الصحابي عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري الصحابي باب عبد الله بن محمد المسندي وهب بن جرير يروي عن ابيه جرير بن حازم يونس هو ابن يزيد الايلي عثمان بن عمر البصري فيما وصله الذهلي في الزهريات قتيبة هو ابن سعيد بن جميل البغلاني اسمٰعيل بن جعفر الانصاري الزرقي حميد هو ابن ابي حميد الطويل البصري باب كراهية النبي صلعم الخ ابن سلام هو محمد السلمي مولاهم البخاري البيكندي الفزاري هو مروان بن معاوية باب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري خبيب بن عبد الرحمٰن وهو خال عبيد الله حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عبيد بن اسمٰعيل اسمه في الاصل عبد الله القرشي الكوفي الهباري ابو اسامة

حل اللغات - ارايت اخبرني لا يسلط عليه اي لا يقدر على قتله ترجف تزلزل ينصع من النصوع وهو الخلوص. تعري تخلو وعك اي حم العقيرة الصوت اذخر حشيش معروف جليل نبت ضعيف مجنة موضع

علوا بأنه النقصان بوحي من الله تعالى او بنسيان منه صلى الله تعالى عليه وسلم ليندرج فيه السوال بتمامه اعني اقصرت الصلوٰة ام نسيت فذاك مفسد للاستفهام اذ هذا العام واقع عند ذي اليدين قطعا وانما الشك بالنظر الى الخصوص لنقصان من حيث الوحي او النسيان كما لا يخفى والله تعالى اعلم (قوله قال ليس في حديث ابي هريرة) كان المصنف بنى الاستدلال بذلك على ان مقصود الصحابة بذكر هذه الاخبارات تحقيق الاحكام الشرعية لا بيان القصص فعدم ذكرهم مثل هذا الشيء الذي لو كان لما تم الحكم الشرعي بدونه دليل عدمه والله تعالى اعلم (قوله فقال لم انس ولم تقصر) احسن ما ذكروا في الجواب ان هذا الكلام خبر بحسب ظنه او هو كناية عن اني لم اشعر بشيء منهما لان عدم الشيء يستلزم عدم الشعور به واعتبار الظن في الاخبار او جعله كناية عن عدم الشعور غير بعيد فان اكثر الاخبارات في مجرى العرف انما هي مبنية على الظنون حتى اشتبه على العلماء بسبب ذلك

٥١ قوله فی بلد رسولک - وقد وقع کذا ورزق الشهادة ودفن مع صاحبیه فی بقعة واحدة من اشرف البقع - کذا فی العینی ٥٢ قوله کذا قال روح - غرض المؤلف ان المشهور ان زیدا یروی عن ابیه لا عن امه لکن روح اسند روایته الی امه والله تعالی اعلم بالصواب ١٢ ک ٥٣ قوله کتاب الصوم - کذا لاکثر وفی روایة النسفی کتاب الصیام وثبتت البسملة للجمیع والصوم والصیام فی اللغة الامساک وفی الشرع امساک مخصوص بشرائط مخصوصة ١٢ فتح ٥٤ قوله ثائر الراس - بالثاء المثلثة ای متنفش شعر الراس ومنتشره ١٢ ک ع ٥٥ قوله الا ان تطوع - بتخفیف الطاء وتشدید ها والاستثناء منقطع وقیل متصل قاله الکرمانی والعینی قال القاری فی المرقاة والمعنی الا ان تشرع فی التطوع فانه یجب علیک اتمامه لقوله تعالی ولا تبطلوا اعمالکم ولاجماع الصحابة علی وجوب الاتمام انتهی ١٢ ٥٦ قوله بشرائع

فی بلد رسولک وقال ابن زریع عن روح بن القاسم عن زید بن اسلم عن امه عن حفصة بنت عمر قالت سمعت عمر نحوه وقال هشام عن زید بن اسلم عن ابیه عن حفصة سمعت عمر قال ابو عبد الله کذا قال روح عن امه.

بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب الصوم

باب وجوب صوم رمضان وقول الله تعالی یا ایها الذین امنوا کتب علیکم الصیام کما کتب علی الذین من قبلکم لعلکم تتقون

حدثنا قتیبة بن سعید ثنا اسمعیل بن جعفر عن ابی سهیل عن ابیه عن طلحة بن عبید الله ان اعرابیا جاء الی رسول الله صلی الله علیه وسلم ثائر الراس فقال یا رسول الله اخبرنی ماذا فرض الله علی من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شیئا فقال اخبرنی ماذا فرض الله علی من الصیام فقال شهر رمضان الا ان تطوع شیئا فقال اخبرنی ماذا فرض الله علی من الزکوة قال فاخبره رسول الله صلی الله علیه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذی اکرمک بالحق لا اتطوع شیئا ولا انقص مما فرض الله علی شیئا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق حدثنا مسدد ثنا اسمعیل عن ایوب عن نافع عن ابن عمر قال صام النبی صلی الله علیه وسلم یوم عاشوراء وامر بصیامه فلما فرض رمضان ترک وکان عبد الله لا یصومه الا ان یوافق صومه حدثنا قتیبة بن سعید ثنا اللیث عن یزید بن ابی حبیب ان عراک ابن مالک حدثه ان عروة اخبره عن عائشة ان قریشا کانت تصوم یوم عاشوراء فی الجاهلیة ثم امر رسول الله صلی الله علیه وسلم بصیامه حتی فرض رمضان فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم من شاء فلیصمه ومن شاء افطر

باب فضل الصوم

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الصیام جنة فلا یرفث ولا یجهل وان امرؤ قاتله او شاتمه فلیقل انی صائم مرتین والذی نفسی بیده لخلوف فم الصائم اطیب عند الله من ریح المسک یترک طعامه وشرابه وشهوته من اجلی الصیام لی وانا اجزی به والحسنة بعشر امثالها

باب الصوم کفارة

حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین ثنا جامع عن ابی وائل عن حذیفة قال قال عمر من یحفظ حدیثا عن النبی صلی الله علیه وسلم فی الفتنة قال حذیفة انا سمعته یقول فتنة الرجل فی اهله وماله وجاره یکفرها الصلوة والصیام والصدقة قال لیس اسأل عن ذه انما اسأل عن التی تموج کما یموج البحر قال وان دون ذلک بابا مغلقا قال فیفتح او یکسر قال یکسر قال ذاک اجدر ان لا یغلق الی یوم القیمة فقلنا لمسروق سله اکان عمر یعلم من الباب فسأله فقال نعم کما یعلم ان دون غد اللیلة

باب الریان للصائمین

حدثنا خالد ابن مخلد ثنا سلیمن بن بلال ثنی ابو حازم عن سهل عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان فی الجنة بابا یقال له الریان یدخل منه الصائمون یوم القیمة لا یدخل منه احد غیرهم یقال این الصائمون فیقومون لا یدخل منه احد غیرهم فاذا دخلوا اغلق فلم یدخل منه احد حدثنا ابراهیم بن المنذر ثنی معن حدثنی مالک عن ابن شهاب عن حمید بن عبد الرحمن عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من انفق زوجین فی سبیل الله نودی من ابواب الجنة یا عبد الله هذا خیر فمن کان من اهل الصلوة دعی من باب الصلوة ومن کان من اهل الجهاد

الاسلام - ای بنصب الزکوة ومقادیرها وغیر ذلک مما یتناول الحج واحکامه وقیل ان الحج لم یکن مفروضا مطلقا او علی السائل ١٢ ع ک ٥٧ قوله ان صدق - فان قلت مفهومه ان اذا لم یصدق لا یفلح قلت هذا مفهوم المخالفة لکن لینفی الموافقة ایضا وهو ان اذا تطوع یکون مفلحا بالطریق الاولی وهو مقدم علی مفهوم المخالفة ١٢ ک ع ٥٨ قوله یوم عاشوراء وهو بالمد علی المشهور وحکی فیه القصر ثم الاکثر علی انه هو الیوم العاشر من المحرم وقیل الیوم التاسع کذا فی شرح الموطا قال الکرمانی اتفقوا علی ان صوم عاشوراء فی زماننا سنة واختلفوا فی زمانه صلعم کان واجبا ام سنة ولفظ امر ظاهر فیقتضی انه واجبا فنسخ برمضان انتهی قال محمد فی الموطا صیام عاشوراء کان واجبا قبل ان یفترض رمضان ثم نسخه شهر رمضان فهو تطوع من شاء صامه ومن شاء لم یصمه وهو قول ابی حنیفة والعامة قبلنا انتهی ٥٩ قوله الصوم جنة - بضم الجیم ای ستر ومنه المجن وهو الترس قال عیاض معناه یستر من الآثام او من النار او من جمیع ذلک وبالاخیر قطع النووی قوله فلا یرفث بتثلیث الفاء معناه لا یفحش قوله ولا یجهل ای لا یفعل شیئا من افعال الجاهلیة کالصیاح والسفه والسخریة ولسعید بن منصور ولا یجادل ١٢ ع ٦٠ قوله فلیقل انی صائم - قیل یقولها بلسانه یخاطب بها من شاتمه وقیل بقلبه یزجر بها نفسه وقیل باللسان فی صوم الفرض وبالقلب فی النفل قال ابن العربی الخلاف فی النفل واما الفرض فبلسانه قطعا ١٢ توشیح ٦١ قوله لخلوف - بضم الخاء المعجمة واللام وسکون الواو بعدها فاء قال عیاض هذه الروایة الصحیحة وبعض الشیوخ یقول بفتح الخاء قال الخطابی وهو خطأ وحکی عن القابسی الوجهین وبالغ النووی فی شرح المهذب فقال لا یجوز فتح الخاء کذا فی الفتح قال السیوطی صحف من فتح الخاء وهو تغیر ریح الفم من الصوم ١٢ ٦٢ قوله انا اجزی به - بیان لکثرة ثوابه لان الکریم اذا اخبر انه یتولی بنفسه الجزاء اقتضی عظمته وسعته ای انا اجازیه لا غیری بخلاف سائر العبادات فان جزاءها قد یفوض الی الملائکة وقد اکثروا فی معنی قوله الصوم لی وانا اجزی به ومحصله ان الصوم لا یقع فیه الریاء کما یقع فی غیره لانه لا یظهر من ابن آدم بفعله وانما هو شیء فی القلب او انه احب العبادات الی الله والاضافة للتشریف او ان الاستغناء عن الطعام ونحوه من صفات الرب فلما تقرب الصائم الیه بما یوافق صفاته اضافه الیه او ان الصیام لم یعبد به غیر الله تعالی واتفقوا علی ان المراد بالصیام هنا صیام من سلم صیامه من المعاصی قولا وفعلا ملتقط من الفتح والعینی ٦٣ قوله فی اهله - بان یاتی من اجلهم بما لا یحل له وماله بان یاخذه من غیر ماخذه ویصرفه فی غیر مصرفه قوله کما یموج البحر شبه بموج البحر لشدة عظمها وکثرة شیوعها - کذا فی ع ک ٦٤ قوله ذاک اجدر - ای الکسر اولی من الفتح ان لا یغلق الی یوم القیمة فالظاهر انه لا یسکن ١٢ ع ٦٥ قوله دون غد اللیلة - ای کما یعلم ان اللیلة هی قبل الغد ای علما واضحا جلیا - ع ومر الحدیث فی مت ٦٦ قوله زوجین - قال الحسن البصری یعنی درهمین دینارین ثوبین و قال غیره یرید شیئین درهما ودینارا او درهما وثوبا فالمراد بالزوج الصنف ١٢ لمعات

اسماء الرجال

قتیبة بن سعید الثقفی اسمعیل بن جعفر الانصاری المدنی ابی سهیل نافع یروی عن ابیه مالک بن ابی عامر ابی انس الاصبحی المدنی جد مالک الامام طلحة بن عبید الله احد العشرة المبشرة اعرابیا تقدم فی الایمان انه ضمام بن ثعلبة مسدد هو ابن مسرهد الازدی اسمعیل بن علیة هو ابن ابراهیم بن مقسم وعلیة امه ایوب هو السختیانی نافع مولی ابن عمر ابن عمر عبد الله رض قتیبة بن سعید الثقفی اللیث هو ابن سعد الامام یزید بن ابی حبیب ابی رجاء المصری عراک بن مالک الغفاری المدنی عروة هو ابن الزبیر بن العوام باب فضل الصوم عبد الله بن مسلمة القعنبی مالک الامام المدنی ابی الزناد عبد الله بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب الصوم کفارة علی بن عبد الله المدینی جامع بن راشد الصیرفی الکوفی ابی وائل شقیق بن سلمة حذیفة بن الیمان رض باب الریان للصائمین خالد بن مخلد البجلی الکوفی سلیمان بن بلال التیمی المدنی ابو حازم سلمة بن دینار الاعرج القاص المدنی سهل هو ابن سعد الساعدی ابراهیم م ابن المنذر الحزامی معن بن عیسی بن یحیی القزاز المدنی مالک الامام المدنی ابن شهاب هو الزهری حمید بن عبد الرحمن بن عوف رض

حل اللغات — ثائر الراس ای منتفش شعر الراس ومنتشره جنة ای وقایة وسترة لا یرفث ای لا یفحش فی الکلام لا یجهل ای لا یفعل فعل الجهال کالسخریة تموج ای تضطرب الریان نقیض العطشان

حقیقة الصدق والکذب فذهب کثیر منهم الی ان مدارهما علی مطابقة الاعتقاد وعدمه وسواء اعتبرنا بناء الخبر علی الظن او اعتبرناه کنایة عن عدم الشعور فهو خبر صادق قطعا لا یقال سؤال ذی الیدین عن الواقع فکیف طابقه الجواب علی تقدیر الظن منتدح لانا نقول لیس معنی الجواب علی هذا الجواب نفی الظن نفسه بل نفیهما بحالهما فی الظن ای الظن انهما الیسا بواقعین فی الخارج لا انه لیس لی ظن بوجوده فی الخارج وان کان بعض منهما فی الخارج والحاصل انه جواب یتعلق الظن بعدمهما فی الخارج لا انه جواب بان ظنه لم یتعلق بهما وغیر المطابق هو الثانی دون الاول فان الاول متعارف فی مجاری العرف قطعا والفرق بین الوجهین یحصل عند التامل والله تعالی اعلم

کتاب الجنائز (قوله باب ما جاء فی الجنائز ومن کان آخر کلامه لا اله الا الله) الجنائز جمع جنازة بالفتح والکسر لغتان للمیت وقیل بالکسر للنعش وبالفتح للمیت والمراد ههنا المیت قوله ومن کان آخر کلامه الخ

۵۱ قوله ما علی من دعی من تلک الابواب من ضرورة - ما نافیة ومن زائدة ای لیس احتیاج وضرورة علیه ان یدعی من جمیعها فهل احد یدعی من جمیعها وروی لا توی علیه ای لا خسارة علیه ومقتضاه ان یا طل ضرورة بمعنی مزر ای لیس علی من دعی من جمیعها ضرر وتوی بل له تکرمة فهل یدعی احد منها یختص بتلک الکرامة ۱۲ مجمع البحار ۵۲ قوله قال نعم ای انه یدعی من کلها اکراما وتخییرا له من الدخول فی ایها شاء لاستحالة الدخول من الکل معا ویحتمل ان یکون الجنة کالقلعة التی لها اسوار یحیط بعضها بعضا وعلی کل سور باب فمنهم من یدعی من الباب الاول فقط ومنهم من یتجاوز الی الباب الثانی وهلم جرا کذا فی المجمع والکرمانی ۱۲ ۵۳ قوله ومن رای کله واسعا - ای جائزا بالاضافة وبغیر الاضافة واشار البخاری بهذه الترجمة الی حدیث ضعیف رواه ابو معشر نجیح المدنی عن سعید المقبری عن ابی هریرة مرفوعا لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله تعالی ولکن قولوا شهر رمضان انتهی وهو قول اصحاب مالک وقال النحاس وهو قول ضعیف لانه صلعم نطق به انتهی وقد تمسک للتقیید بالشهر لورود القرآن به حیث قال شهر رمضان مع احتمال ان یکون حذف لفظ شهر من الاحادیث من تصرف الرواة وکان هذا هو السر فی عدم جزم المصنف بالحکم لکن الذی اختاره المحققون انه لا یکره وفی التوضیح هنا قول ثالث وهو قول اکثر اصحابنا ان کان هناک قرینة تصرفه الی الشهر فلا کراهة والا فیکره واختلف فی تسمیة هذا الشهر رمضان فقیل لانه یرمض فیه الذنوب ای تحرق لان الرمضاء شدة الحر وقیل وافق ابتداء الصوم فیه زمنا حارا وقیل لما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القدیمة سموها بالازمنة التی وقعت فیها فوافق هذا الشهر ایام رمض الحر - هذا کله ملتقط من الفتح والعینی ۱۲ ۵۴ قوله من صام رمضان - هذا قطعة من الحدیث التی یاتی فی الباب الذی یلیه وکذا قوله لا تقدموا رمضان وصله البخاری من حدیث ابی هریرة علی ما سیاتی ذکرها بناء لصحة قول من یقول رمضان بغیر قید بشهر - کذا فی العینی ۱۲ ۵۵ قوله فتحت ابواب الجنة - بتشدید التاء وتخفیفها کذا اخرجه مختصرا وسلم تمامه اذا جاء رمضان فتح ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصفدت الشیاطین المراد من الفتح ونحوه اما حقائقها وفائدته ان یعلم الملئکة ان فعل الصائمین عند الله بمکان وان سمع المکلف ذلک من المخبر الصادق فیزید نشاطه وقیل محمول علی تنزه نفوس العوام عن رجس الفواحش وتخلصها عن بواعث المعاصی بقمع الشهوات وتوجههم بذلک الی دخول الجنة والتباعد من النار حتی کان الجنان فتحت ابوابها والنیران غلقت مداخلها - کذا فی الطیبی وحاشیة السید ۱۲ ۵۶ قوله فاقدروا له - بکسر الدال وضمها واختلفوا فی هذا التقدیر فقیل معناه قدروا عدد الشهر الذی تنتم فیه ثلاثین یوما اذ الاصل بقاء الشهر وهذا هو المرضی عند الجمهور وقیل قدروا له منازل القمر وسیره قاله الکرمانی ۱۲ ک ۵۷ قوله من الریح المرسلة - بفتح السین ای المبعوثة لنفع الناس هذا اذا جعلنا اللام فی الریح للجنس وان جعلنا للعهد یکون المعنی من الریح المرسلة للرحمة کذا فی العینی ومر الحدیث فی ۱۲ ۵۸ قوله قول الزور - وهو الکذب والمیل عن الحق والعمل بالباطل والتهمة قوله والعمل به ای بمقتضاه مما نهی الله عنه ۱۲ ع ۵۹ قوله فلیس لله حاجة - هذا مجاز عن عدم الالتفات والقبول ۱۲ ع ۶۰ قوله ولا یصخب - بالصاد المهملة والخاء المعجمة فی روایة الاکثرین وروی لبعضهم بالسین بدل الصاد ومعناهما واحد وهو الخصام والصیاح قاله العینی ومر الحدیث فی الصفحة السابقة مع شرحه ۱۲ ۶۱ قوله یفرحها - ای یفرح بهما فحذف الباء واوصل الضمیر کما فی قوله تعالی فلیصمه ای فلیصم فیه او هو مفعول مطلق فاصله یفرح الفرحتین فجعل الضمیر بدله ۱۲ ک ع

دعی من باب الجهاد ومن کان من اهل الصیام دعی من باب الریان ومن کان من اهل الصدقة دعی من باب الصدقة فقال ابو بکر بابی انت وامی یا رسول الله ما علی من دعی من تلک الابواب من ضرورة فهل یدعی احد من تلک الابواب کلها قال نعم وارجوان تکون منهم **باب** هل یقال رمضان او شهر رمضان ومن رای کله واسعا وقال النبی صلی الله علیه وسلم من صام رمضان وقال لا تقدموا رمضان **حدثنا** قتیبة ثنا اسمعیل بن جعفر عن ابی سهیل عن ابیه عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وحدثنی یحیی بن بکیر ثنی اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال ثنی ابن ابی انس مولی التیمیین ان اباه حدثه انه سمع ابا هریرة یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشیاطین **باب** رؤیة الهلال **حدثنا** یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب اخبرنی سالم ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اذا رأیتموه فصوموا واذا رأیتموه فافطروا فان غم علیکم فاقدروا له وقال غیره عن اللیث قال ثنی عقیل ویونس لهلال رمضان **باب** من صام رمضان ایمانا واحتسابا ونیة وقالت عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم یبعثون علی نیاتهم **حدثنا** مسلم بن ابراهیم ثنا هشام ثنا یحیی عن ابی سلمة عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من قام لیلة القدر ایمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان ایمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** اجود ما کان النبی صلی الله علیه وسلم یکون فی رمضان **حدثنا** موسی بن اسمعیل ثنا ابراهیم بن سعد انا ابن شهاب عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس قال کان النبی صلی الله علیه وسلم اجود الناس بالخیر وکان اجود ما یکون فی رمضان حین یلقاه جبرئیل وکان جبرئیل یلقاه کل لیلة فی رمضان حتی ینسلخ یعرض علیه النبی صلی الله علیه وسلم القران فاذا لقیه جبرئیل کان اجود بالخیر من الریح المرسلة **باب** من لم یدع قول الزور والعمل به فی الصوم **حدثنا** ادم بن ابی ایاس ثنا ابن ابی ذئب ثنا سعید المقبری عن ابیه عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم من لم یدع قول الزور والعمل به فلیس لله حاجة فی ان یدع طعامه وشرابه **باب** هل یقول انی صائم اذا شتم **حدثنا** ابراهیم بن موسی ثنا هشام بن یوسف عن ابن جریج اخبرنی عطاء عن ابی صالح الزیات انه سمع ابا هریرة یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله کل عمل ابن ادم له الا الصیام فانه لی وانا اجزی به والصیام جنة واذا کان یوم صوم احدکم فلا یرفث ولا یصخب فان سابه احد او قاتله فلیقل انی امرؤ صائم والذی نفس محمد بیده لخلوف فم الصائم اطیب عند الله من ریح المسک للصائم فرحتان یفرحهما اذا افطر فرح واذا لقی ربه فرح بصومه **باب** الصوم لمن خاف علی نفسه العزوبة **حدثنا** عبدان عن ابی حمزة عن الاعمش عن ابراهیم عن علقمة قال بینا انا امشی مع عبد الله فقال کنا مع النبی صلی الله علیه وسلم فقال من استطاع الباءة فلیتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم یستطع فعلیه بالصوم فانه له وجاء قال ابو عبد الله الباءة النکاح **باب** قول النبی صلی الله علیه وسلم اذا رأیتم الهلال فصوموا واذا رأیتموه فافطروا وقال صلة عن عمار

اسماء الرجال

قتیبة بن سعید الثقفی اسمعیل بن جعفر الانصاری مولی زریق ابی سهیل هو نافع بن مالک عن ابیه مالک بن ابی عامر التابعی یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد الامام عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری ابن ابی انس ابو سهیل نافع وکان نافع هذا اخو انس بن مالک بن ابی عامر عم مالک بن انس الامام **باب** رؤیة الهلال الخ یحیی بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد المصری عقیل هو ابن خالد ابن شهاب الزهری سالم هو ابن عبد الله بن عمر وقال غیره ای غیر یحیی بن بکیر والمراد به عبد الله بن صالح کاتب اللیث ۱۲ ق **باب** من صام رمضان الخ مسلم بن ابراهیم الازدی القصاب البصری هشام هو الدستوائی یحیی هو ابن ابی کثیر ابی سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف **باب** اجود ما کان الخ موسی بن اسمعیل التبوذکی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف **باب** من لم یدع الخ آدم بن ابی ایاس عبد الرحمن العسقلانی ابن ابی ذئب محمد بن عبد الرحمن **باب** هل یقول انی صائم الخ ابراهیم بن موسی بن یزید هشام بن یوسف الصنعانی ابن جریج عبد الملک الاموی عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی ابی صالح ذکوان الزیات **باب** الصوم الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان ابی حمزة محمد بن المیمون السکری الاعمش سلیمان الکوفی ابراهیم بن یزید النخعی علقمة بن قیس النخعی عبد الله هو ابن مسعود رض ۱۲

حل اللغات سلسلت الشیاطین شدت بالسلاسل حقیقة احتسابا ای طلبا للاجر لا یصخب ای لا یصیح ولا یخاصم لخلوف معناه تغیر الرائحة الباءة ای الجماع وجاء ای قاطع للشهوة ۱۲

عطف علی الجنائز بمنزلة التفسیر فصل المعنی باب ما جاء فیمن کان آخر کلامه لا اله الا الله وقیل مراده بقوله من کان آخر کلامه ذکر حدیث رواه ابو داؤد باسناد حسن الحاکم باسناد صحیح الا انه حذف جواب من وهو دخل الجنة قلت ولا یخفی بعده نعم انه جعل هذه الترجمة کالشرح لاحادیث الباب واشار بها الی حمل احادیث الباب علی من کان آخر کلامه لا اله الا الله وطریق حمله ان یجعل قوله لا یشرک بالله کنایة عن التوحید بالقول وهی جملة حالیة فیفید مقارنة الموت بالتوحید باللسان وطریق تلک المقارنة هو ان یکون آخر کلامه لا اله الا الله کما جاء فی حدیث ابی داؤد والحاکم وهذا مسلک دقیق لتأویل احادیث الباب یغنی عما ذکروا فی تاویلها من حمل قوله دخل الجنة علی دخوله ولو بالآخرة وهو بعید غیر مستقیم اذ یلزم ان یدخل جاحد النبوة وغیرها الجنة اذ لم یشرک بل یلزم ان من لم یشرک ولم یوحد بان کان شاکا مثلا یدخل الجنة فلا بد من تاویل آخر وهو جعل قوله لا یشرک بالله شیئا کنایة عن

السندی ۱۲ ۱۶۵

۵۱ قوله من صام يوم الشك. هو اليوم المحتمل لان يكون اول رمضان بان غم هلاله بغيم اوغيره المراد الصوم بنية رمضان والمختار عند ابى حنيفة والشافعى ومالك واكثر الائمة ان لا يصوم يوم الشك وان صام فليصم بنية النفل ويستحب ذلك عندنا لمن صام يوما يعتاد وللخواص ويفطر غيرهم بعد نصف النهار وقال الامام احمد وجماعة اذا كان بالسماء غيم فليس بيوم الشك ويجب صومه عن رمضان وكان ابن عمر وكثير من الصحابة اذا مضى من شعبان تسعة وعشرون يوما التمسوا الهلال فان رأوه او سمعوا خبره صاموا والا فان كان المطلع صافيا اصبحوا مفطرين وان كان فيه علة صاموا وحمله الجمهور على صوم النفل. لمعات قال العينى مطابقة للترجمة من حيث ان مقتضى معناها ان لا يصام يوم الشك لانه صلى الله عليه وسلم علق الصوم برؤية الهلال فلا يصام اليوم الذى هو آخر شعبان اذا اشك فيه ۱۲ ۵۲ قوله فاقدروا له. بكسر الدال وضمها وقيل الضم خطاء رواية واختلفوا فى معناه والمختار الذى عليه الجمهور ان المراد قدروا له تمام ثلثين و اكملوا هذا العدد فى الشهر الذى كنتم فيه كما فى الرواية الاخرى فاكملوا عدة شعبان ثلثين قال فى المواهب هذا مذهبنا ومذهب مالك وابى حنيفة وجمهور السلف والخلف وقال بعضهم ان المراد تقديره منازل القمر وضبط حساب النجوم حتى يعلم ان الشهر ثلثون او تسع وعشرون وهذا القول غير سديد فان قول المنجمين لا يعتمد عليه ۱۲ لمعات ۵۳ قوله وخنس الابهام فى الثالثة. كذا للاكثر بالمعجمة والنون اى قبض والانخناس الانقباض وللكشميهنى وحبس بالحاء المهملة ثم الموحدة اى منع. فتح البارى قال العينى مطابقته للترجمة من حيث ان معنى الترجمة يدل على ان الصوم انما يجب برؤية الهلال والهلال تارة يكون تسعا وعشرين يوما فهذا الحديث يبين ذلك ۱۲ ۵۴ قوله فان اغمى. بضم الهمزة من الاغماء وفى بعضها بتشديد الميم من التغمية وفى بعضها غم اى ستر بالغمام وفى بعضها عمى بالمهملة من العمى يقال عمى عليه الامر اذا التبس وفى بعضها غبى من الغباوة من باب علم يعلم وهى استعارة لخفاء الهلال وفى بعضها غبى بضم المعجمة وشدة الموحدة من الغبار شبه الغبرة فى السماء. ملتقط من العينى والكرمانى ۵۵ قوله الى من نساء. اى حلف لا يدخل على نسائه وهو من الايلاء وهو الحلف قال العينى وانما عداه بمن حملا على المعنى وهو الامتناع من الدخول وهو يتعدى بمن والمراد منه الحلف لا الايلاء الشرعى لان الايلاء الشرعى هو الحلف على ترك قربان امرأته اربعة اشهر او اكثر انتهى ۱۲ ۵۶ قوله انفكت رجله. من الانفكاك وهو ضرب من الوهن والخلع وهو ان ينفك بعض اجزائها عن بعض والمشربة بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء وفتحها وبالموحدة الغرفة ووجه مطابقة هذين الحديثين للترجمة مثل الوجه الذى ذكرنا فى الحديث السابق اى حديث ابن عمر. كذا فى ع ۵۷ قوله لا ينقصان فى الفضيلة قيل معناه لا ينقص ثواب ذى الحجة عن ثواب رمضان لان فيه المناسك والاصح ان المراد ان هذين الشهرين وان نقص عددهما فى الحساب فحكمهما على الكمال فى العبادة لئلا ينقدح فى صدورهم شك اذا صاموا تسعة وعشرين وان وقع الخطأ فى عرفة لم يكن فى حجهم نقص كذا فى الكرمانى وفيه اقوال اخر ذكرها العينى وابن حجر ۱۲ ۵۸ قوله قال انا. اى العرب امة اى جماعة قريش مثل قوله امة من الناس يسقون قوله امية نسبة الى الام لان المرأة هذه صفتها غالبا وقيل اراد امة العرب لانها لا تكتب قوله لا نكتب ولا نحسب بيان لكونهم كذلك لان الكتابة فيهم كانت عزيزة قال الله تعالى هو الذى بعث فى الاميين رسولا منهم ۱۲ ع ۵۹ قوله يصوم صوما. اى المعتاد وعلته ان الرجل ينبغى له ان يستريح من الصوم ليحصل له قوة ونشاط وقيل هو اختلاط صوم النفل بالفرض فانه يورث الشك بين الناس ۱۲ ک ۶۰ قوله اعندك طعام قالت لا اى ليس عندى طعام ظاهر هذا الكلام انه لم يجئ معه بشئ لكن ذكر فى مرسل السدى انه اتاها بتمر فقال استبدلى به طحينا فان التمر احرق جوفى ۱۲ ع ۶۱ هو موقوف لفظا ومرفوع حكما لان الصحابى لا يقول ذلك من قبل رأيه ۱۲ ف ع ۶۲ اى تجامعون النساء و تاكلون وتشربون فى الوقت الذى كان حراما عليكم ۱۲ ع

حدثنا | خنس | وقال | غمي غم | تسعا | فكانت | تسعة | تسعا | صوما

من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلثين حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وخنس الابهام فى الثالثة حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غبى عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلثين حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن عبد الله ابن صيفى عن عكرمة بن عبد الرحمن عن ام سلمة ان النبى صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه شهرا فلما مضى تسعة و عشرون يوما غدا او راح فقيل له انك حلفت ان لا تدخل شهرا فقال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا سليمن بن بلال عن حميد عن انس قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله فاقام فى مشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين باب شهرا عيد لا ينقصان حدثنا مسدد ثنا معتمر قال سمعت اسحق هو ابن سويد عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى مسدد ثنا معتمر عن خالد الحذاء قال اخبرنى عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال شهران لا ينقصان شهرا عيد رمضان وذو الحجة قال ابو عبد الله وقال احمد بن حنبل ان نقص رمضان تم ذو الحجة وان نقص ذو الحجة تم رمضان وقال ابو الحسن كان اسحق بن راهويه يقول لا ينقصان فى الفضيلة ان كان تسعة وعشرين او ثلثين باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لا نكتب ولا نحسب حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا الاسود بن قيس ثنا سعيد بن عمرو انه سمع ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا يعنى مرة تسعا وعشرين ومرة ثلثين باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام عن يحيى ابن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم باب قول الله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان الرجل صائما فحضر الافطار فنام قبل ان يفطر لم ياكل ليلته ولا يومه حتى يمسى وان قيس بن صرمة الانصارى كان صائما فلما حضر الافطار اتى امرأته فقال لها اعندك طعام قالت لا ولكن انطلق و

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة بن قعنب مالك الامام المدنى نافع مولى ابن عمر ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج جبلة بن سحيم الكوفى المتوفى زمن الوليد بن يزيد آدم هو ابن ابى اياس شعبة تقدم محمد بن زياد القرشى الجمحى المدنى ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز عكرمة بن عبد الرحمن ابن الحارث المخزومى عبد العزيز بن عبد الله الاويسى القرشى المدنى سليمان بن بلال التيمى المدنى باب شهرا عيد الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى معتمر هو ابن سليمان البصرى باب قول النبى صلعم الخ آدم وشعبة تقدما الاسود ابن قيس الكوفى التابعى الصغير سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص المدنى مسلم بن ابراهيم الفراهيدى البصرى هشام هو الدستوائى باب قول الله احل لكم الخ عبيد الله بن موسى العبسى الكوفى اسرائيل بن يونس بن ابى اسحق السبيعى يروى عن جده ابى اسحق عمرو بن عبد الله البراء بن عازب.

حل اللغات خنس الابهام اى قبضه آلى حلف غدا ذهب اول النهار راح ضد غدا انفكت من الانفكاك وهو ضرب من الوهن والخلع ۱۲ وهو ان ينفك بعض اجزائها عن بعض المشربة الغرفة باشروهن اى جامعوهن

نفى مطلق الكفر فانهم ولا يخفى انه يحمل دخول الجنة على ما فهمه المصنف على الدخول ابتداء كما هو المتبادر اذ لا يستبعد ان يكون اجراء الله تعالى هذه الكلمة السعيدة على لسانه فى هذه الحالة من علامات انه سبقت له المغفرة من الله تعالى والرحمة فيكون اهل هذه الكرامة من الذين قال الله تعالى فيهم ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والله تعالى اعلم والعجب ممن قال كان المؤلف اراد ان يفسر معنى قوله من كان آخر كلامه الخ بالموت على الايمان مطلقا قلت ولا يخفى ما فيه اما اولا فلان حمل قوله من كان آخر كلامه على هذا المعنى بعيد جدا واما ثانيا فلانه مخالف للمعهود اذ المعهود وضع الترجمة شرحا للحديث او مسئلة يستدل عليها بالحديث لا وضع الترجمة ليكون الحديث شرحا لها واولا ثانيا فلان حديث ابى ذر ونحوه معلوم بلا اشكال محتاجا الى التأويل بخلاف حديث من كان آخر كلامه فينبغى ان يحمل حديث ابى ذر ونحوه على حديث من كان آخر كلامه ليزول به الاشكال دائما

١ قوله وكان يومه. بالنصب اى وكان قيس فى يومه يعمل اى فى ارضه وصرح بها ابو داؤد وفى رواية وفى مرسل السدى كان يعمل فى حيطان المدينة بالاجرة فعلى هذا قوله فى ارضه اضافة اختصاص ١٢ فتح ٢ قوله خيبة لك منصوب لانه مفعول مطلق يجب حذف عامله وقيل اذا كان بدون اللام يجب نصبه والاجاز والخيبة الحرمان يقال خاب يخيب اذا لم ينل المطلوب ١٢ فتح ٣ قوله فنزلت هذه الآية. قال الكرمانى فان قلت ما وجه المناسبة بينها وبين حكاية قيس قلت لما صار الرفث حلالا فالاكل والشرب بالطريق الاولى وحيث كان حلهما بالمفهوم نزلت بعده وكلوا واشربوا ليعلم بالمنطوق تصريحا تسهيل الامر عليهم ودفعا لجنس الضرر الذى وقع لقيس ونحوه او المراد بالآية هى بتمامها الى آخره حتى يتناول كلوا واشربوا فالغرض من ذكر نزلت ثانيا هو بيان نزول لفظ من الفجر بعد ذلك انتهى قلت اعتمد السهيلى على الجواب الثانى وقال ان الآية نزلت بتمامها فى الامرين معا. كذا قال العينى وغيره ١٢

٤ قوله عمدت الى عقال بكسر المهملة اى حبل وفى رواية مجالد فاخذت خيطين من شعر قوله فلا يستبين لى وفى رواية مجالد فلا استبين الابيض من الاسود ظاهره ان عديا كان حاضرا لما نزلت هذه الآية وهو يقتضى تقدم اسلامه وليس كذلك لان نزول فرض الصوم كان متقدما فى اوائل الهجرة واسلام عدى كان فى التاسعة او العاشرة فاما ان يقال ان الآية التى فى حديث الباب تاخر نزولها عن نزول فرض الصوم وهو بعيد جدا واما ان يؤول قول عدى هذا على ان المراد بقوله لما نزلت اى لما تليت على عند اسلامى او لما بلغنى نزول الآية او فى السياق حذف تقديره لما نزلت الآية ثم قدمت فاسلمت وتعلمت الشرائع عمدت وقد روى احمد من طريق مجالد بلفظ علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صل كذا وصم كذا فاذا غابت الشمس فكل حتى يتبين لك الخيط الابيض من الخيط الاسود قال فاخذت خيطين الحديث ١٢ فتح البارى ٥ قوله رؤيتهما بضم الراء وسكون الهمزة للنسفى بكسر الراء وسكون الهمزة وضم التحتية ومعناه منظرهما ومنها قوله تعالى احسن اثاثا ورئيا ١٢ ع ٦ قوله فانزل الله بعد بضم الدال اى بعد نزول حتى يتبين لكم الى آخره قال القرطبى حديث عدى يقتضى ان قوله من الفجر نزل موصولا بقوله من الخيط الاسود بخلاف حديث سهل فانه ظاهر فى ان قوله من الفجر نزل بعد ذلك لرفع ما وقع لهم من الاشكال قال وقد قيل انه كان بين نزولهما عام كامل قال فاما عدى فحمل الخيط على حقيقته وفهم من قوله من الفجر من اجل الفجر ففعل ما فعل قال والجمع بينهما ان حديث عدى متاخر عن حديث سهل فكان عديا لم يبلغه ما جرى فى حديث سهل وانما سمع الآية مجردة ففهمها على ما وصل اليه ذهنه ١٢ كذا فى فتح البارى ٧ قوله لا يمنعكم. بسكون العين للكشميهنى وللاكثر بنون التاكيد والسحور بفتح السين اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه واكثر ما يروى بالفتح وقيل ان الصواب بالضم لانه بالفتح الطعام والبركة والاجر والثواب فى الفعل لا فى الطعام ١٢ عمدة القارى ٨ قوله حتى يطلع الفجر. وفى رواية حتى يقال له اصبحت اصبحت قال الشيخ فى اللمعات ويستشكل هذا بانه لما كان يؤذن بعد وجود الصبح واخبار الناس اياه به كيف جاز الاكل والشرب الى اذانه ويجاب بان المراد قاربت الصبح ويؤكل ويشرب قبيل ذلك انتهى ١٢ ٩ قوله لم يكن بين اذانهما. سياق الحديث يقتضى ان بين اذان بلال وطلوع الفجر زمانا طويلا فكيف يقول لم يكن بين اذانهما الخ اجيب بان معنى بين اذانهما اى بين نزول بلال بعد الاذان وصعود ابن ام مكتوم كذا فى التنقيح قال القارى فى المرقاة قال العلماء ومعناه ان بلالا كان يتربص بعد اذانه للدعاء ونحوه ثم يرقب الفجر فاذا قارب طلوعه نزل ١٢ ١٠ قوله ان ادرك السحور. هو رواية الكشميهنى والنسفى والجمهور ان ادرك السجود وهو الصواب ويؤيده ما تقدم فى المواقيت ان ادرك صلوة الفجر ١٢ فتح ١١ قوله فنهاهم. قال الكرمانى اختلفوا فى انه نهى تحريم او تنزيه والظاهر الاول انتهى قال العينى كره ابو حنيفة ومالك والشافعى وجماعة من اهل الفقه والاثر الوصال على كل حال ١٢ ع مطابقة الحديث على نسخة التاخير بحيث ان سهلا كان يشرع بعد تسحره الى الصلاة معه صلعم وعلى نسخة التعجيل فاظهر من ذلك ١٢ ع ـ ٥ لان الله تعالى يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه ولا مانع ان يكون على ظاهره بان يرزقه ويسقيه من الجنة ١٢ ع ٥ بفتح السين وضمها لان المراد بالبركة الاجر والثواب فيناسب الضم لانه مصدر وكونه يقوى على الصوم وينشطه فيناسب الفتح لانه ما يتسحر به ١٢ فتح +

اطلب لك وكان يومه يعمل فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت خيبة لك فلما انتصف النهار غشى عليه فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ففرحوا بها فرحا شديدا ونزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر **باب** قول الله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل فيه البراء عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** حجاج بن منهال ثنا هشيم انا حصين بن عبد الرحمن عن الشعبى عن عدى بن حاتم قال لما نزلت حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود عمدت الى عقال اسود والى عقال ابيض فجعلتهما تحت وسادتى فجعلت انظر فى الليل فلا يستبين لى فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما ذلك سواد الليل وبياض النهار **حدثنا** سعيد بن ابى مريم ثنا ابن ابى حازم عن ابيه عن سهل بن سعد ح وحدثنى سعيد بن ابى مريم ثنا ابو غسان محمد بن مطرف ثنى ابو حازم عن سهل بن سعد قال انزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل من الفجر فكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم فى رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال ياكل حتى يتبين له رؤيتهما فانزل الله بعد من الفجر فعلموا انما يعنى الليل من النهار **باب** قول النبى صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم من سحوركم اذان بلال **حدثنا** عبيد بن اسمعيل عن ابى اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر والقاسم بن محمد عن عائشة ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر قال القاسم ولم يكن بين اذانهما الا ان يرقى ذا وينزل ذا **باب** تعجيل السحور **حدثنا** محمد بن عبيد الله ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه ابى حازم عن سهل بن سعد قال كنت اتسحر فى اهلى ثم يكون سرعتى ان ادرك السحور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** قدر كم بين السحور وصلوة الفجر **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلوة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين آية **باب** بركة السحور من غير ايجاب لان النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه واصلوا ولم يذكر السحور **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم واصل فواصل الناس فشق عليهم فنهاهم قالوا انك تواصل قال لست كهيئتكم انى اظل اطعم واسقى **حدثنا** آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم تسحروا فان فى السحور بركة **باب** اذا نوى بالنهار صوما وقالت ام الدرداء كان ابو الدرداء يقول عندكم طعام فان قلنا لا قال فانى صائم يومى هذا وفعله ابو طلحة وابو هريرة وابن عباس وحذيفة **حدثنا** ابو عاصم عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث رجلا ينادى فى الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم او فليصم ومن لم ياكل فلا ياكل **باب** الصائم يصبح جنبا **حدثنا**

اسماء الرجال { باب قول الله الخ حجاج بن منهال السلمى الانماطى هشيم بن بشير بالتصغير فيهما السلمى الشعبى عامر بن شراحيل سعيد بن ابى مريم الجمحى ابن ابى حازم هو عبد العزيز عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد هو الساعدى باب قول النبى الخ عبيد بن اسمعيل الهبارى ابى اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر باب تعجيل السحور محمد بن عبيد الله المدنى عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار تقدما باب قدر كم بين الخ مسلم بن ابراهيم الفراهيدى هشام هو الدستوائى قتادة هو ابن دعامة السدوسى باب بركة السحور الخ موسى بن اسمعيل جويرية بن اسماء الضبعى نافع مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب آدم بن ابى اياس عبد الرحمن العسقلانى شعبة بن الحجاج العتكى عبد العزيز بن صهيب البصرى البنانى باب اذا نوى بالنهار صوما الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل يزيد بن ابى عبيد مولى سلمة بن الاكوع سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان بن عبد الله +

حل اللغات خيبة اى حرمانا. عمدت اى قصدت البركة يراد به الثواب والاجر.

(حاشية السندى ص ١٢٥ - ١٢٦) حل حديث من كان آخر كلامه على حديث ابى ذر ونحوه فهو مما يزيد فى الاشكال فاتى فائدة فى هذا الحمل والله تعالى اعلم (قوله وقلت انا من مات الخ) كان ابن مسعود ما بلغه هذا اللفظ مرفوعا والا فقد صح هذا اللفظ من حديث جابر مرفوعا وكانه اخذه من مفهوم الخلاف بناء على انحصار الدار بين الجنة والنار وقيل اخذه من كون الشرك سببا لدخول النار وانتفاء السبب يوجب انتفاء المسبب عند انتفاء النار تعين دخول الجنة لانتفاء دار اخرى ولا يخفى ان الحديث لا يفيد انحصار السببية فى الشرك فيجوز وجود سبب آخر لدخول النار والله تعالى اعلم (قوله باب الدخول على الميت بعد الموت اذا ادرج فى كفنه) كانه اراد به ان يكون مدرجا حقيقة او فى حكم المدرج المقصود انه لا ينبغى الدخول عليه بلا ساتر خشية ان يطلع منه على ما يكره الاطلاع عليه فلا يشكل ان دخول ابى بكر كان قبل التكفين بل قبل الغسل فلا يوافق الترجمة واما حديث جابر فمحل الاستدلال هو نهى الصحابة عن الكشف وتقرير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

له قوله لتفزعن - كذا للاكثر بالفاء والزاء من الفزع وهو الخوف اى لتخفنه بهذه القصة التى تخالف فتواه وقد اكد هذا باللام والنون المشددة وللكشميهنى لتقرعن من القرع بالقاف والراء اى لتقرعن اباهريرة بهذه القصة يقال قرعت بكذا سمع فلان اذا اعلمته به اعلاما صريحا وقال الكرمانى ويروى لتعرفن من التعريف وذلك لان اباهريرة كان يروى من اصبح جنبا فلا صوم له ويفتى به ۱۲ ف ک ۵۲ قوله ثم قدر لنا - اى قال ابوبكر بن عبد الرحمن ثم بعد ذلك قدر الله لنا الاجتماع بذى الحليفة ۱۲ ع ۵۳ قوله وهو اعلم - اى الفضل اعلم بما روى والعهدة عليه فى ذلك لا علىّ ووقع فى رواية النسفى عن البخارى هن اعلم اى ازواج النبى صلى الله عليه وسلم وكذا فى رواية معمر وفى رواية ابن جريج فقال ابوهريرة اهما قالتاه قال نعم قال هما اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منا وزاد ابن جريج فى روايته فرجع ابوهريرة عما كان يقول فى ذلك وكذا وقع فى رواية محمد بن عبد الرحمن عند النسائى انه رجع ۱۲ ع ف ۵۴ قوله والاول اسند - اى اقوى اسنادا لان حديث عائشة وام سلمة فى ذلك جاء عنهما من طرق كثيرة جدا بمعنى واحد حتى قال ابن عبد البر انه صح وتواتر واما ابوهريرة فاكثر الروايات عنه انه كان يفتى به وجاء عنه من طريق هذين انه كان يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم لكن من ابوهريرة كما مضى انه لم يسمع ذلك من النبى صلعم انما سمعه بواسطة الفضل واسامة قاله ابن حجر قال العينى اختلف العلماء فيمن اصبح جنبا وهو يريد الصوم هل يصح صومه ام لا على سبعة اقوال الاول ان الصوم صحيح مطلقا فرضا كان او تطوعا اخر الغسل عن طلوع الفجر عمدا او النوم او نسيانا لعموم الحديث وبه قال على وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عمر وابن عباس وهو الذى عليه جماعة فقهاء الامصار بالعراق والحجاز مالك وابوحنيفة والشافعى والثورى والليث والاوزاعى واصحابهم واحمد واسحق وغيرهم وجماعة اهل الحديث والثانى انه لا يصح صوم من اصبح جنبا مطلقا وبه قال الفضل بن عباس واسامة بن زيد وابوهريرة ثم رجع عنه ابوهريرة كما مر والثالث التفرقة بين ان يؤخر الغسل عالما بجنابته ام لا فان علم واخره عمدا لم يصح والا صح روى ذلك عن طاوس وعروة بن الزبير وابراهيم النخعى والرابع التفرقة بين الفرض والنفل فلا يجزئه فى الفرض ويجزئه فى النفل روى ذلك عن النخعى ايضا وحكاه صاحب الاكمال عن الحسن البصرى والخامس انه يتم صومه ويقضيه روى ذلك عن سالم بن عبد الله والحسن البصرى ايضا وعطاء بن ابى رباح والسادس انه يستحب القضاء فى الفرض دون النفل حكاه فى الاستذكار عن الحسن بن صالح بن حى والسابع انه لا يبطل صومه الا ان تطلع الشمس قبل ان يغتسل ويصلى فيبطل صومه قال ابن حزم بناء على مذهبه فى ان المعصية عمدا تبطل الصوم انتهى مختصرا ۱۲ ۵۵ قوله كان املكم لاربه - قال النووى روى هذه اللفظة بكسر الهمزة واسكان الراء وبفتحتين ومعناها بالكسر الحاجة وكذا بالفتح ولكنه يطلق ايضا على العضو ومعنى كلامها انه ينبغى لكم الاحتراز عن القبلة ولا تتوهموا بانفسكم انكم مثله فى استباحتها لانه يملك نفسه ويامن الوقوع فيما يتولد منه الانزال وانتم لا تملكون ذلك فطريقكم الانكفاف عنها ۱۲ ع ک ۵۶ قوله ثم ضحكت - قيل كان ضحكها تنبيها على انها صاحبة القضية ليكون ابلغ فى الثقة بحديثها وقيل ضحكت سرورا بتذكر مكانها من رسول الله صلعم وحالها معه كذا فى الكرمانى وقال ابن حجر وقد يكون الضحك خجلا لاخبارها عن نفسها انتهى وذكر عياض ايضا ذكره العينى ۱۲ ۵۷ قوله النفست - الصحيح انه بفتح النون وكسر الفاء ومعناه حضت قاله العينى والكرمانى ۱۲ ۵۸ قوله ان يتطعم القدر - اى يتذوق ليعرف طعمه وذلك بطرف لسانه ولا يصل الى الجوف منه شئ والمراد من القدر ما فى القدر وعطف الشئ عليه من عطف العام على الخاص قاله الكرمانى قال العينى مطابقته للترجمة من حيث ان التطعم الذى من الشئ الذى هو ادخال الطعام فى الفم من غير بلع لا يضر الصوم فايصال الماء الى البشرة بالطريق الاولى ان لا يضر انتهى ۱۲ ۵۹ قوله دهينا - اى مدهونا مترجلا اى متمشطا قال ابن المنير اراد البخارى الرد على من كره الاغتسال للصائم لانه كرهه خشية وصول الماء حلقه فالعلة باطلة بالمضمضة والسواك وبذوق القدر ونحو ذلك وان كرهه للرفاهية فقد استحب السلف للصائم الترفه والتجمل بالترجل والادهان والكحل ونحو ذلك فلذلك ساق هذه الآثار فى هذه الترجمة ۱۲ ف ۶۰ قوله ابزن - فارسية مركبة من آب وهو الماء وزن هو مثل الحوض وفى بعضها بقصر الهمزة قاله الكرمانى قال العينى وهو فارسى معرب ولذلك لا ينصرف وهو بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاء وهو الحوض ۱۲ ع

عسه لانها صاحبات الواقعة ۱۲ ک

عبدُ الله بنُ مَسلمةَ عن مالكٍ عن سُمَيٍّ مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة انه سمع ابابكر بن عبد الرحمن قال جئتُ انا وابى حتى دخلنا على عائشة وامّ سلمة ح وحدثنا ابو اليمان قال انا شُعيب عن الزهرى اخبرنى ابوبكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان اباه عبد الرحمن اخبر مروان ان عائشة وامّ سلمة اخبرتاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجرُ وهو جُنُبٌ من اهله ثم يغتسل ويصوم وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث اُقسم بالله لتفزعنّ بها اباهريرة ومروانُ يومئذٍ على المدينة فقال ابوبكر فكره ذلك عبد الرحمن ثم قُدِّر لنا ان نجتمع بذى الحُليفة وكانت لابى هريرة هنالك ارض فقال عبد الرحمن لابى هريرة انى ذاكر لك امرًا ولولا ان مروان اقسم علىّ فيه لم اذكره لك فذكر قول عائشة وامّ سلمة فقال كذلك حدثنى الفضل بن عباس وهو اعلم وقال همام وابن عبد الله بن عمر عن ابى هريرة كان النبى صلى الله عليه وسلم يأمر بالفطر والاول اسند

باب المباشرة للصائم وقالت عائشة يحرم عليه فرجها حدثنا سليمن بن حرب عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يقبّل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه وقال ابن عباس اربٌ حاجة وقال طاؤس غير اولى الاربة الاحمق لا حاجة له فى النساء

باب القُبلة للصائم وقال جابر بن زيد ان نظر فامنى يتمّ صومه حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام اخبرنى ابى عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبّل بعض ازواجه وهو صائم ثم ضحكت حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن ابى عبد الله ثنا يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب بنت امّ سلمة عن امها قالت بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخميلة اذ حضتُ فانسللتُ فاخذت ثياب حيضتى فقال مالكِ انفستِ قلت نعم فدخلت معه فى الخميلة وكانت هى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناءٍ واحدٍ وكان يقبّلها وهو صائم

باب اغتسال الصائم وبلّ ابن عمر ثوبًا فالقى عليه وهو صائم ودخل الشعبى الحمام وهو صائم وقال ابن عباس لا بأس ان يتطعّم القِدر او الشئ وقال الحسن لا بأس بالمضمضة والتبرّد للصائم وقال ابن مسعود اذا كان صوم احدكم فليصبح دهينا مترجّلا وقال انس انّ لى ابزن اتقحّم فيه وانا صائم وكان ابن عمر يستاك اول النهار وآخره وقال ابن سيرين لا بأس بالسواك الرطب قيل له طعم قال والماء له طعم وانت تمضمض به ولم ير انس والحسن وابراهيم بالكحل للصائم بأسا حدثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن عروة وابى بكر قالا قالت عائشة كان النبى صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر فى رمضان من غير حُلُمٍ فيغتسل ويصوم حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن سُمَيٍّ مولى ابى بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة انه سمع ابابكر بن عبد الرحمن قال كنتُ انا وابى فذهبتُ معه حتى دخلنا على عائشة قالت اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان ليصبح جنبا من جماعٍ

اسماء الرجال { شعيب هو ابن ابى حمزة ابوبكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم القرشى المخزومى ابن عم عكرمة بن ابى جهل بن هشام مروان بن الحكم بن ابى العاص بن امية بن عبد شمس بن قصى الاموى القرشى ولد بعد الهجرة سنتين وقال همام هو ابن منبه مما وصله احمد وابن حبان وابن عبد الله بن عمر قيل هو سالم وقيل عبد الله وقيل عبيد الله مما وصله عبد الرزاق باب المباشرة الخ شعبة هو ابن الحجاج العتكى الحكم هو ابن عتيبة قال ابن عباس مما وصله ابن ابى حاتم قال طاؤس وهذا مما وصله عبد الرزاق باب القبلة للصائم الخ قال جابر بن زيد ابو الشعثاء الازدى محمد بن المثنى العنزى الزمن البصرى هشام يروى عن ابيه عروة مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان باب اغتسال الصائم الخ قال ابن سيرين هو محمد مما وصله ابن ابى شيبة بمعناه ولم ير انس هو ابن مالك مما وصله ابوداؤد والحسن البصرى مما وصله عبد الرزاق وابراهيم النخعى مما رواه سعيد بن منصور احمد بن صالح المصرى ابن وهب عبد الله

لحاجة او لعضوه الخميلة ثوب من صوف له علم - انسللت اى ذهبت فى خفية - مترجلا من الرجل وهو تسريح الشعر وتنظيفه - ابزن قال فى القاموس هو حوض يغتسل فيه وقد يتخذ من نحاس - اتقحم فيه اى القى نفسى فيه ؛

لى التعليق السندى ص ۱۴۷ - ۱۴۶	ايا هو على النهى (قوله ما يفعل بى) قال الحافظ ابن حجر هكذا هو المحفوظ فى رواية ليث فما ذكره بعض الرواة فى رواية ليث ما يفعل به فهو غلط ولذلك ذكر المصنف عقب رواية ليث رواية نافع وذكر ان فيها ما يفعل به تنبيها على الاختلاف ثم قالوا هذا كان قبل نزول قوله تعالى ليغفر لك الله الآية وكان اولا لا يدرى لان الله لم يعلمه ثم درى بعد ان علمه الله تعالى وهذا معنى ما قيل انه منسوخ وحاصله انه خبر عن شئ قد زال فما قيل عليه ان الخبر لا يحتمله النسخ ليس بشئ على ان هذا الخبر مما تعلق به الامر فى قوله تعالى قل ما كنت بدعا من الرسل وما ادرى ما يفعل بى ولا بكم فيجوز تعلق النسخ به بالنظر الى ذلك الامر فافهم (قوله باب الرجل ينعى الى اهل الميت بنفسه) المراد باهل الميت الناس مطلقا ومفعول ينعى محذوف اى ينعى الميت الى الناس ويخبرهم بموته بنفسه ويواجههم به ولا يحتاج الى ان يبعث من يحكى عنه هذا الخبر لا يخلو عن ايراث حزن وسوء للسامعين (قوله باب الاذن بالجنازة)

ـــه قوله باب الصائم اذا اكل اوشرب ناسيا - بل يجب عليه القضاء اولا هي مسئلة الخلاف مشهورة فذهب الجمهور الى عدم الوجوب وعن مالك يبطل صومه ويجب عليه القضاء وقال عياض هذا هو المشهور عنه وهو قول شيخه ربيعة وجميع اصحاب مالك لكن فرقوا بين الفرض والنفل قال الداؤدي لعل مالكا لم يبلغه الحديث او اوله على رفع الاثم ١٢ فتح الباري ـــه قوله ان استنثر الى آخره الاستنثار هو اخراج ما في الانف بعد الاستنشاق وقيل هو نفس الاستنشاق اے ان استنثر فدخل الماء في حلقه ان لم يملك دفع الماء بان غلبه فان ملك دفعه فلم يدفعه حتى دخل حلقه افطر ووقع في رواية ابي ذر والنسفي لاباس لم يملك باسقاط ان وهي على هذا جملة مستانفة كالتعليل لقوله لا بأس قوله وقال الحسن دخل حلقه الذباب فلا شئ عليه وعن ابن عباس والشعبي اذا دخل حلقه الذباب لا يفطر وبه قالت الائمة الاربعة ومناسبة هذين الاثرين للترجمة من جهة ان المغلوب بدخول الماء الى حلقه او الذباب لا اختيار له في ذلك كالناسي ١٢ ملتقط من ف ع ـــه قوله فليتم صومه - وفي رواية الترمذي فلا يفطر المراد انه لم يحصل فطار الناسي بالاكل او الشرب ١٢ ع ـــه قوله فانما تعليل لكون الناسي لا يفطر ووجه ذلك ان الرزق لما كان من الله ليس فيه للعبد تحيل فلا ينسب اليه شبه الاكل ناسيا به لانه لا صنع للعبد فيه والا فالاكل متعمدا حيث جاز له الفطر رزق من الله تعالى باجماع العلماء - وكذلك هو رزق وان لم يجز له الفطر على مذهب اهل السنة ١٢ ع ـــه قوله باب السواك الرطب واليابس - هكذا هو في رواية الكشميهني ووقع في رواية الاكثر سواك الرطب واليابس كقولهم مسجد الجامع واشار بهذه الترجمة الى الرد على من كره للصائم الاستياك بالسواك الرطب كالمالكية والشعبي - كذا في الفتح ١٢ ـــه قوله ولم يخص الصائم - اے هو متناول للصائم ايضا كما انه عام للسواك الرطب واليابس ولكل وقت وقال الشافعي يكره بعد الزوال لان الخلوف انما يحصل بعده وهو اطيب عند الله من ريح المسك ١٢ ك ـــه قوله ان يبتلع - من باب الافتعال كذا هو رواية الاكثرين وللمستملي يبلع بغير فوقية وللحموي من باب التفعل ومناسبة للترجمة من جهة ان اقصى ما يخشى من السواك الرطب ان يتحلل منه في الفم شئ وذلك الشئ كالمضمضة فاذا قذفه من فيه لا يضره بعد ذلك ان يبتلع ريقه ١٢ ف ـــه قوله بشئ - اے بما لا يتعلق بالصلوة قوله غفر له وفي بعضها الا غفر ووجه الاستثناء هو الاستفهام الانكاري المفيد للنفي ووجه تعلق الحديث بالباب في قوله توضأ فان معناه توضأ وضوءا كاملا جامعا للسنن ومن جملة السواك ١٢ ع ـــه قوله فليستنشق بمنخره - هو ثقب الانف وقد يكسر الميم اتباعا للخاء ١٢ عمدة القاري ـــه قوله ولم يميز بين الصائم وغيره - بل ذكره على العموم ولو كان بينهما فرق لميزه النبي صلى الله عليه وسلم لكن جاء تميز الصائم من غيره في المبالغة في ذلك - كذا في الفتح والعيني ١٢ ـــه قوله لا باس بالسعوط - بفتح السين وقد يروى بضمها وهو الدواء الذي يصب في الانف قاله العيني وفي الفتح قال الكوفيون والاوزاعي واسحاق يجب القضاء على من استعط وقال مالك والشافعي لا يجب الا ان يصل الى حلقه انتهى ١٢ ـــه قوله ولا يمضغ العلك الخ وللمستملي ويمضغ والاول اولى والعلك بكسر العين المهملة وسكون اللام كل ما يمضغ ويبقى في الفم كالمصطكى واللبان رخص في مضغه اكثر العلماء ان كان لا يتحلب منه شئ فان ازدرد فالجمهور على انه يفطر - كذا في الفتح ـــه قوله وبه قال ابن مسعود - اے بما دل عليه حديث ابي هريرة ووصله الطبراني والبيهقي قال ابن مسعود من افطر يوما في رمضان متعمدا من غير علة ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه وروى عن علي مثله ١٢ ف ـــه قوله يقضي يوما مكانه - اے قال هؤلاء ان عليه القضاء فقط من غير كفارة وعند الجمهور يجب عليه القضاء والكفارة لحديث ابي هريرة على ما ياتي قال الزهري هو خاص بذلك الرجل قال الخطابي لم يحضر عليه برهانا وقال قوم هو منسوخ ولم يقم دليل نسخه ١٢ ع ـــه قوله بمكتل - بكسر الميم وفتح الفوقية هو شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا والعرق بفتح المهملة والراء وقيل بسكونها ايضا هو المنسوج من الخوص ١٢ ك

غير احتلام ثم يصوم ثم دخلنا على ام سلمة فقالت مثل ذلك قال ابو جعفر سألت ابا عبد الله اذا افطر يكفر مثل المجامع قال لا الا ترى الاحاديث لم يقضه وان صام الدهر **باب** الصائم اذا اكل او شرب ناسيا وقال عطاء ان استنثر فدخل الماء في حلقه لا بأس لم يملك رده وقال الحسن ان دخل حلقه الذباب فلا شئ عليه وقال الحسن ومجاهد ان جامع ناسيا فلا شئ عليه **حدثنا** عبدان انا يزيد ابن زريع ثنا هشام ثنا ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نسي فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه **باب** السواك الرطب واليابس للصائم ويذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم ما لا احصي او اعد وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل وضوء ويروى نحوه عن جابر وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره وقالت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة يبتلع ريقه **حدثنا** عبدان انا عبد الله انا معمر ثني الزهري عن عطاء بن يزيد عن حمران قال رأيت عثمان توضأ فافرغ على يديه ثلثا ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلثا ثم غسل اليسرى ثلثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشئ غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء ولم يميز بين الصائم وغيره وقال الحسن لا بأس بالسعوط للصائم ان لم يصل الى حلقه ويكتحل وقال عطاء ان مضمض ثم افرغ ما في فيه من الماء لا يضيره ان يزدرد ريقه وما بقي في فيه ولا يمضغ العلك فان ازدرد ريق العلك لا اقول انه يفطر ولكنه ينهى عنه **باب** اذا جامع في رمضان ويذكر عن ابي هريرة رفعه من افطر يوما من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه صيام الدهر وان صامه وبه قال ابن مسعود وقال سعيد بن المسيب والشعبي وابن جبير وابراهيم وقتادة وحماد يقضي يوما مكانه **حدثنا** عبد الله ابن منير سمع يزيد بن هارون انا يحيى بن سعيد ان عبد الرحمن بن القاسم اخبره عن محمد بن جعفر بن الزبير ابن العوام بن خويلد عن عباد بن عبد الله بن الزبير اخبره انه سمع عائشة تقول ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق قال ما لك قال اصبت اهلي في رمضان فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكتل يدعى العرق فقال اين المحترق قال انا قال تصدق بهذا **باب** اذا جامع في رمضان ولم يكن له شئ فتصدق عليه فليكفر **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال ما لك قال وقعت على امرأتي وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق

سواك الرطب — يبلع يبتلع — مضمض — لا يضيره — ان لم يزدرد — ويمضغ — ولكن — حدثني — هو ابن — نهار — مع — فقال فقال — بعرق

اسماء الرجال

باب الصائم الخ عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي يزيد بن زريع ابو معوية البصري هشام هو الدستوائي قاله ابن حجر والعيني قال القسطلاني هو الفردوسي كما صرح به مسلم في صحيحه لا الدستوائي وان قاله الحافظ ابن حجر انتهى والله اعلم بالصواب ابن سيرين هو محمد الانصاري **باب** السواك الخ عبدان هو عبد الله تقدم عبد الله هو ابن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب حمران هو ابن ابان مولى عثمان بن عفان **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم وقال الحسن هو البصري وصله ابن ابي شيبة وقال عطاء هو ابن ابي رباح وصله سعيد بن منصور **باب** اذا جامع الخ قال سعيد بن المسيب التابعي الفقيه وصله مسدد وغيره والشعبي عامر بن شراحيل وابن جبير هو سعيد وابراهيم النخعي وصل هذه الثلثة ابن ابي شيبة وقتادة بن دعامة وحماد بن ابي سليمان وصلها عبد الرزاق عبد الله بن منير الزاهد يزيد بن هارون ابو خالد يحيى هو ابن سعيد الانصاري عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق **باب** اذا جامع الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب حميد بن عبد الرحمن بن عوف رض **حل اللغات** مرضاة مصدر يمعنى الرضاء ويجوز ان يكون بمعنى المرضي - افرغ صب السعوط ما يصب من الدواء في الانف المكتل شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا العرق هو ما نسج من الخوص فيه تمر

قلت الاقرب لا بان بمعنى الاعلام واما الاذان فالظاهر انه بمعنى العلم وهو غير مناسب (قوله لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار) المشهور عندهم نصب يلج على انه جواب النفي لكن يشكل ذلك بان الفاء في جواب النفي تدل على سببية الاول للثاني قال تعالى لا يقضى عليهم فيموتوا وموت الاولاد ليس سببا للدخول النار بل سببا للنجاة منها وعدم الدخول فيها بل لو فرض صحة السببية فهي غير مرادة ههنا لان المطلوب ان من مات له ثلاثة ولد لا يدخل النار بعد ذلك الا تحلة القسم على تقدير كونه جوابا يصير المعنى انه لا يموت لمسلم ثلاثة ولد حتى يدخل النار بسببه الا تحلة القسم وهذا معنى فاسد قطعا لا زمه ان موت ثلاثة من الولد لا يتحقق لمسلم قطعا وان لو تحقق لدخل ذلك المسلم النار دائما الا قدر تحلة القسم فالوجه الرفع على ان الفاء عاطفة للتعقيب والمعنى انه بعد موت ثلاثة ولد لا يتحقق الدخول في النار الا تحلة القسم وقريبا قيل في توجيه النصب ان الفاء بمعنى الواو المفيدة للجمع

لي — السندي

ک۵۱ قوله لابتيها تثنية لابة بتخفيف الموحدة وهي الحرة والحرة بفتح المهملة وشدة الراء الارض ذات حجارة سود ۱۲ ک ۵۲ قوله اطعمه اهلك . فان قلت كيف للرجل ان يطعم اهله قلت انه كان عاجزا عن التكفير بالعتق لاعساره وعن الصوم لضعفه وعدم طاقته فامره رسول الله صلعم بما يتصدق به فاخبره انه ليس بالمدينة احد احوج منه الى الصدقة فاذن له في اطعام عياله لانه كان محتاجا ومضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة على التراخي وقد استنبط بعض العلماء من هذا الحديث الف مسألة واكثر قال الخطابي انه كان رخصة له خاصة او هو منسوخ هذا كله ما قاله الكرماني قال الشيخ في اللمعات والقول القويم فيه ان الرجل لما اخبران ليس بالمدينة احوج منه جعله في فسحة منه حتى يجد ما يؤديه في الكفارة انتهى قال العيني احتج به الشافعي وداؤد واهل الظاهر على انه لا يلزم في الجماع على الرجل والمرأة الا كفارة واحدة اذ لم يذكر النبي صلعم حكم المرأة وهو موضع البيان وقال ابو حنيفة ومالك وابو ثور تجب الكفارة على المرأة ايضا ان طاوعته والجواب عن قولهم ان النبي صلعم لم تذكر حكم المرأة لعلها كانت مكرهة او ناسية لصومها او من يباح لها الفطر ذلك اليوم لعذر المرض والسفر والصغر او الجنون او الكفر او الحيض او طهارتها من حيضها في اثناء النهار انتهى كلام العيني مختصرا ۱۲ ۵۳ قوله ان الاخر . فيه قصر الهمزة ومد وثم خاء معجمة مكسورة وهو من يكون في آخر القوم وقيل هو المدبر المتخلف وقيل الارذل وقيل معناه ان الابعد على الذم ۱۲ ع ۵۴ قوله وهو الزبيل . بفتح الزاء وكسر الموحدة الخفيفة من غير نون واما بزيادة النون فهو بكسر الزاء قال الجوهري اذا كسرته شددته فقلت زبيل او زنبيل لانه ليس في الكلام فعليل بالفتح ۱۲ ک ۵۵ قوله انما يخرج . من الخروج ولا يولج من الايلاج المعنى ان الصوم لا ينقض الا بشيء يدخل ولا ينقض بشيء يخرج وهذا الحصر منقوض بالمني فانه مما يخرج وهو موجب للقضاء والكفارة ۱۲ ع ۵۶ قوله ليفطر . اي اذا قاء الصائم يفطر يعني ينتقض صومه قوله والاول اصح اي عدم الافطار اصح ويمكن الجمع بين قوليه بان يحمل قوله لا يفطر على ما ذرعه القيء ويحمل قوله انه يفطر على ما اذا تعمد القيء كذا في العيني ويؤيده ما رواه البخاري في التاريخ الكبير عن ابي هريرة رفعه قال من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه القضاء وان استقاء فليقض ذكره ابن حجر وبه قالت الائمة الاربعة . كذا في ۱۲ ۵۷ قوله افطر الحاجم والمحجوم . روى هذا عن الحسن عن جماعة من الصحابة وهم ابو هريرة وثوبان ومعقل ابن يسار وعلي بن ابي طالب واسامة رض فذهب قوم الى احاديث هؤلاء المذكورين وقالوا ان الحجامة تفطر الصائم حاجما كان او محجوما منهم عطاء واحمد واسحاق وخالفهم آخرون فقالوا لا تفطر الحجامة حاجما ولا محجوما وبه قال ابو حنيفة وصاحباه والثوري ومالك والشافعي واجابوا عن الاحاديث بوجوه منها ما قال الطحاوي انه ليس فيها ما يدل على ان الفطر المذكور فيها كان لاجل الحجامة بل انما ذلك كان لمعنى آخر وهو ان الحاجم والمحجوم كان يغتابان رجلا فلذلك قال صلعم ما قال وكذا قال الشافعي رح فحمل قوله افطر الحاجم والمحجوم بالغيبة على سقوط اجر الصوم وجعل نظير ذلك ان بعض الصحابة قال للمتكلم يوم الجمعة لا جمعة لك فقال النبي صلعم صدق ولم يأمره بالاعادة فدل على ان ذلك محمول على اسقاط الاجر ومنها ما قال البغوي في شرح السنة ان معنى قوله افطر الحاجم والمحجوم انهما تعرضا للافطار اما الحاجم فانه لا يأمن ان يصل شيء الى جوفه عند المص واما المحجوم فلضعف قوته بخروج الدم ومنها ان هذا على التغليظ لهما كقوله من صام الدهر لا صام ولا افطر ومنها ما قيل ان احاديث الحاجم والمحجوم منسوخة بحديث ابن عباس الذي يأتي عن قريب ان شاء الله تع وكان هذا هو السر في ايراده لحديث ابن عباس بعد هذا ۱۲ ملتقط من ع ف ک ۵۸ قوله فاجدح لي . امر من جدحت السويق اي لتته والجدح ان يحرك السويق بالماء فيخوض حتى يستوي وكذلك اللبن ونحوه والمجدح بكسر الميم عود مجدح الراس تساط به الاشربة وربما يكون له ثلث شعب قوله الشمس بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هذه الشمس يعني ما غربت الآن ويجوز فيه النصب على معنى انظر الشمس وهذا ظن منه ان الفطر لا يحل الا بعد ذلك لما رأى من ضوء الشمس ساطعا وان كان جرمها غائبا ويؤيده قوله ان عليك نهارا ذكره العيني . ويجيء في ص ۲۶۲ ۱۲ ۵۹ قوله ثم سافر هل يباح له الفطر ام لا لم يذكر جوابه اكتفاء بما ذكره في الباب كانه اشار الى تضعيف ما روى عن علي باسناد ضعيف ان من استهل عليه رمضان في الحضر ثم سافر فليس له ان يفطر لقوله تع فمن شهد منكم الشهر فليصمه ۱۲ ف

فيها تمر والعرق المكتل قال اين السائل فقال انا قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل على افقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت افقر من اهل بيتي فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك **باب المجامع في رمضان هل يطعم اهله من الكفارة اذا كانوا محاويج حدثني** عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الاخر وقع على امرأته في رمضان فقال تجد ما تحرر رقبة قال لا قال فتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزبيل قال اطعم هذا عنك قال على احوج منا وما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال فاطعمه اهلك **باب الحجامة والقيء للصائم** وقال لي يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن ابي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان سمع ابا هريرة اذا قاء فلا يفطر انما يخرج ولا يولج ويذكر عن ابي هريرة انه قال يفطر والاول اصح وقال ابن عباس وعكرمة الصوم مما دخل وليس مما خرج وكان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل واحتجم ابو موسى ليلا ويذكر عن سعد وزيد بن ارقم وام سلمة احتجموا صياما وقال بكير عن ام علقمة كنا نحتجم عند عائشة فلا تنهى ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعا افطر الحاجم والمحجوم وقال لي عياش ثنا عبد الاعلى ثنا يونس عن الحسن مثله قيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال الله اعلم **حدثنا** معلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم **حدثنا** آدم بن ابي اياس ثنا شعبة قال سمعت ثابتا البناني قال سئل انس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا الا من اجل الضعف وزاد شبابة ثنا شعبة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم **باب الصوم في السفر والافطار حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين عن ابي اسحق الشيباني سمع ابن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لرجل انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدح لي فنزل فجدح له فشرب ثم رمى بيده ههنا ثم قال اذا رأيتم الليل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم تابعه جرير وابو بكر بن عياش عن الشيباني عن ابن ابي اوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن هشام ثني ابي عن عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال يا رسول الله اني اسرد الصوم ح وحدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم أأصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر **باب اذا صام اياما من رمضان ثم سافر حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد افطر فافطر الناس

اسماء الرجال ، باب المجامع في رمضان الخ عثمان بن ابي شيبة نسبه لجده واسم ابيه محمد وهو اخو ابي بكر بن ابي شيبة جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر الزهري هو محمد بن مسلم حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري باب الحجامة الخ قال يحيى ابن صالح الوحاظي الحمصي معاوية بن سلام بتشديد اللام قال ابن عباس وعكرمة مما وصله ابن ابي شيبة ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة ويذكر عن سعد مما وصله مالك في الموطأ ۱۲ قس وزيد بن ارقم وام سلمة مما وصله عبد الرزاق وام سلمة مما وصله ابن ابي شيبة وقال بكير هو ابن عبد الله الاشج معلى بن اسد العمي اخو بهز بن اسد البصري وهيب هو ابن خالد باب الصوم في السفر والافطار جرير مر الآن مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير ۔ **حل اللغات** انياب جمع ناب وهي الاسنان الملاصقة م للرباعيات وهي اربعة لا يولج اي لا يدخل فاجدح لي من الجدح وهو الخلط اي اخلط السويق بالماء او اللبن بالماء وحركه لافطر عليه اسرد الصوم اي اتابعه كديد موضع بينه وبين المدينة سبع مراحل او نحوها ۔

ف في المعاني ۱۴۷

وهو منصب المضارع بعد النفي كالفاء والمعنى لا يجتمع موت ثلاثة من الولد وولوج النار لا تحلة القسم وللعلماء ههنا كلمات بعيدة منها ما ذكره الحافظ ابن حجر حيث قال ان السببية حاصلة بالنظر الى الاستثناء لان الاستثناء بعد النفي اثبات وكان المعنى ان تخفيف الولوج مسبب عن موت الاولاد وهو ظاهر لان الولوج عام وتخفيفه يقع بامور منها موت الاولاد بشرطه انتهى ولا يخفى انا اذا صححنا السببية بالنظر الى الاستثناء فلابد من اعتبار الاستثناء اولا قبل جعله جوابا ليصلح بذلك ان يكون جوابا وحينئذ يكون الاستثناء معتبرا معه قبل ان يصير جوابا واتعا في حيز النفي فلا يكون الاستثناء الا من الاثبات لا من النفي فيفيد الكلام انه يلج النار لا تحلة القسم وهو خلاف المطلوب ثم اذا جعلنا هذا المعنى جوابا للنفي مسببا عما دخل عليه النفي كما هو دأب الجواب يلزم ان هذا المعنى منتف لانتفاء ما دخل عليه النفي كما لا يخفى ذلك على من تأمل في نظائره ومنها قوله تعالى لا يقضى عليهم فيموتوا فيلزم

لـه قوله والكديد بفتح الكاف وكسر المهملة الاولى عين جارية بينها وبين مكة قريب من مرحلتين وعسفان بضم المهملة الاولى وسكون الثانية وبالفاء والنون قرية على اربعة برد من مكة وقديد بضم القاف وفتح المهملة الاولى وسكون التحتية بينهما ۱۲ كذا قاله الكرماني ۱۲ لـه قوله في بعض اسفاره . زاد مسلم في شهر رمضان وهذه في غير سفر الفتح لان عبد الله بن رواحة استشهد قبلها بلا خلاف في غزوة موتة وغير غزوة بدر لان ابا الدرداء لم يكن حينئذ اسلم ۱۲ توشيح لـه قوله وما فينا صائم الا ما كان الخ . فيه المطابقة للترجمة لان الصوم والافطار لو لم يكونا مباحين في السفر لما صام النبي صلعم وابن رواحة وافطر الصحابة . كذا في القسطلاني ۱۲ لـه قوله لمن ظلل عليه الخ . اشار بهذه الترجمة الى ان سبب قوله صلعم ليس من البر الخ ما ذكر من المشقة ومن روى الحديث مجردا فقد اختصر القصة وبما اشار اليه من اعتبار شدة المشقة يجمع بين حديث الباب والذي قبله فالحاصل ان الصوم لمن قوى عليه افضل من الفطر والمفطر لمن شق عليه الصوم او اعرض من قبول الرخصة افضل من الصوم وان لم يتحقق المشقة يخير بين الصوم والفطر ۱۲ ف لـه قوله فلم يعب الصائم على المفطر الخ . قال محمد في الموطا من شاء صام في السفر ومن شاء افطر والصوم افضل لمن قوى عليه انتهى اي لقوله تعالى وان تصوموا خير لكم وبه قال مالك والشافعي وقال احمد والاوزاعي الفطر احب مطلقا لحديث ليس من البر الصيام في السفر وقال بعض اهل الظاهر لا يصح الصوم في السفر تمسكا بالحديث المذكور والجمهور حملوه على مسافر ضره الصوم ويؤيده ما ورد من سبب وروده فراى زحاما ورجلا قد ظلل عليه الحديث قاله علي القاري في شرح الموطا ۱۲ لـه قوله فنسختها وان تصوموا خير لكم . قال الكرماني فان قلت كيف وجه نسخها لها والخيرية لا تقتضي الوجوب قلت معناه الصوم خير من التطوع بالفدية والتطوع بها سنة بدليل انه خير والخير من السنة لا يكون الا واجبا انتهى قال ابن حجر في الفتح واتفقت هذه الاخبار على ان قوله وعلى الذين يطيقونه فدية منسوخ وخالف في ذلك ابن عباس فذهب الى انها محكمة لكنها مخصوصة بالشيخ الكبير ونحوه وسياتي بيان ذلك والبحث فيه في كتاب التفسير ان شاء الله تعالى انتهى ۱۲ لـه قوله لا باس ان يفرق . ظاهر صنيع البخاري يقتضي جواز التراخي والتفريق لما اودعه في الترجمة من الآثار كعادته وهو قول الجمهور ونقل ابن المنذر وغيره عن علي وعائشة وجوب التتابع وهو قول بعض اهل الظاهر وروى عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر قال يقضيه تباعا وعن عائشة نزلت فعدة من ايام اخر متتابعات وفي الموطا انها قراءة ابي بن كعب وهذا ان صح يشعر بعدم وجوب التتابع فكانه كان اولا واجبا ثم نسخ ولا يختلف المجيزون للتفريق ان التتابع اولى ۱۲ فتح لـه قوله ولم يذكر الله الاطعام الخ . هو من كلام البخاري قاله تفقها كذا في فتح الباري قال علي القاري في شرح الموطا اعلم ان فاته شيء من رمضان لم يجز له تاخير قضائه الى دخول رمضان آخر فان اخره من غير عذر حتى دخل رمضان آخر اثم ولزمه القضاء ولكل يوم مد وهذا مذهب مالك والشافعي واحمد وقال ابو حنيفة واصحابه يجوز له التاخير ولا كفارة عليه واختاره المزني من اصحاب الشافعي انتهى ۱۲ لـه قوله الشغل . هو خبر مبتدأ محذوف تقديره المانع لها الشغل او هو مبتدأ محذوف الخبر تقديره الشغل هو المانع لها ۱۲ فتح الباري لـه قوله من ذلك . اي من جملة ما هو خلاف الرأي قضاء الصوم لا الصلوة فان مقتضاه ان يكون قضاء هما متساويين في الحكم لان كلا منهما عبادة تركت لعذر لكن قضاء الصوم واجب فقط ۱۲ ك لـه قوله يوما واحدا اي في يوم يعني جاز ان يقع قضاء صوم رمضان كله في اليوم الواحد للميت الذي فات عنه ذلك قاله الكرماني ويجيء بيان الاختلاف فيه في الصفحة الآتية ان شاء الله تعالى ۱۲

رسول الله	قال ابو عبد الله والكديد ماء بين عسفان وقديد **باب** حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة
	عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان اسمعيل بن عبيد الله حدثه عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال
رسول الله	خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على راسه من شدة الحر وما فينا
	صائم الا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر ليس
	من البر الصوم في السفر حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن الانصاري قال سمعت محمد بن عمرو
	ابن الحسن بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فراى زحاما ورجلا قد ظلل عليه
قالوا	فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر **باب** لم يعب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
	بعضهم بعضا في الصوم والافطار حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك
ليريه	قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم **باب** من افطر في السفر ليراه
يليه فيه / ليراه	الناس حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال خرج
	رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بماء فرفعه الى يده ليريه الناس فافطر حتى
	قدم مكة وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وافطر فمن شاء صام ومن
	شاء افطر **باب** وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال ابن عمر وسلمة بن الاكوع نسختها شهر
	رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر
اخبرنا	فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر الى قوله تشكرون وقال ابن نمير ثنا الاعمش ثنا
	عمرو بن مرة حدثنا ابن ابي ليلى ثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فشق عليهم فكان من اطعم كل يوم
	مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه ورخص لهم في ذلك فنسختها وان تصوموا خير لكم فامروا بالصوم حدثنا
مسكين	عياش ثنا عبد الاعلى ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قرا فدية طعام مساكين قال هي منسوخة **باب** متى يقضى قضاء
	رمضان وقال ابن عباس لا باس ان يفرق لقول الله فعدة من ايام اخر وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر
جاز حان	لا يصلح حتى يبدا برمضان وقال ابراهيم النخعي اذا فرط حتى جاء رمضان آخر يصومهما ولم ير عليه طعاما ويذكر عن
ان يطعم	ابي هريرة مرسلا وابن عباس انه يطعم ولم يذكر الله الاطعام انما قال فعدة من ايام اخر حدثنا احمد بن يونس
	ثنا زهير ثنا يحيى عن ابي سلمة قال سمعت عائشة تقول كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضي
	الا في شعبان قال يحيى الشغل من النبي صلى الله عليه وسلم او بالنبي صلى الله عليه وسلم **باب** الحائض تترك الصوم والصلوة وقال ابو الزناد
	ان السنن ووجوه الحق لتاتي كثيرا على خلاف الراي فما يجد المسلمون بدا من اتباعها من ذلك ان الحائض تقضي
ثنا حدثني	الصيام ولا تقضي الصلوة حدثنا ابن ابي مريم انا محمد بن جعفر اخبرني زيد عن عياض عن ابي سعيد قال قال
لا تصلي ولا تصوم	النبي صلى الله عليه وسلم اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها **باب** من مات وعليه صوم وقال
في يوم واحد	الحسن ان صام عنه ثلثون رجلا يوما واحدا جاز حدثنا محمد بن خالد ثنا محمد بن موسى بن اعين ثنا ابي

اسماء الرجال

باب عبد الله بن يوسف التنيسي يحيى بن حمزة الدمشقي عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامي اسمعيل بن عبيد الله ام الدرداء اي الصغرى واسمها هجيمة التابعية وليست الكبرى المسماة خيرة الصحابية وكلتاهما زوجتا ابي الدرداء ابي الدرداء عويمر بن مالك الانصاري باب قول النبي صلعم الخ آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي باب لم يعب الخ عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني حميد هو ابن ابي حميد الطويل باب من افطر الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري منصور هو ابن معتمر الكوفي مجاهد هو ابن جبر الامام في التفسير طاؤس هو ابن كيسان اليماني عياش بشدة التحتية والشين المعجمة هو ابن الوليد الرقام كذا يفهم من الكاشف والتقريب والعيني وكذا هو في النسخ الصحيحة وفي القسطلاني المطبوع بمصر غيات ضبطه بالتحتية والمثلثة والظاهر انه خطأ والصواب هو الاول عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي البصري عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر احمد بن يونس اليربوعي زهير بن معوية الجعفي يحيى هو ابن سعيد الانصاري ۱۲ قس فتح ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب الحائض الخ ابن ابي مريم سعيد بن الحكم محمد بن جعفر الانصاري زيد هو ابن اسلم المدني عياض هو ابن عبد الله بن ابي سرح باب من مات الخ محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي وهو الراجح قاله في الفتح محمد بن جعفر هو ابن الزبير بن العوام رض

عـه هو من كلام البخاري والمراد من الاطعام الفدية لتاخير القضاء ۱۲ ك

حل اللغات فراى زحاما . اي قوما مزدحمين . البر الطاعة . شهد حضر

ان لا يتحقق موت ثلاثة ولد حتى يترتب عليه دواء الولوج الا تحلة القسم كما لا يتحقق القضاء عليهم حتى يترتب عليه موتهم لا يخفى انه فاسد جدا فافهم (قوله فقال اليس الله نهاك ان تصلي على المنافقين) فان قلت كيف لعمر ان يقول ذلك ويعتقد ذلك وفيه اتهام للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم بارتكاب المنهي عنه قلت لعله جوز النسيان والسهو فاراد ان يذكره ذلك ويمكن ان يقال قوله اليس الله نهاك ليس لتقرير النهي بل للتردد بين النهي وعدمه ليتوسل به الى فهم ما ظنه نهيا واما ما يشعر به كلام بعضهم ان النهي كان متحققا لان الصلوة استغفار للميت وقد نهى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاستغفار للمشركين لقوله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين فليس بشيء اذ لا يلزم من كون الميت منافقا ان يكون مشركا والظاهر ان الحكم كان في حق المشركين هو النهي وفي حق المنافقين التخيير ثم نزل المنع والنهي والله تعالى اعلم (قوله بعد ما دفن فاخرجه) هذا الحديث مخالف لحديث عمر

ف ۱۶۹ حاشية السندي

قوله صام عنه وليه ـ اختلفوا فيه على اقوال احدها جواز الصيام عن الميت كما هو ظاهر الحديث وبه قال الشافعي في القديم والثاني وهو ان يطعم الولي عن الميت كل يوم مسكينا مدا من قمح وهو قول الزهري ومالك والشافعي في الجديد والثالث لا يصوم احد عن احد ولا يطعم عنه الا ان اوصى به ورجح البيهقي والنووي القول القديم للشافعي لصحة الاحاديث فيه قال العيني ليس القول القديم مذهبا له فانه غسل كتبه القديمة واشهد على نفسه بالرجوع عنها كذا نقله عنه اصحابه ـ قال الكرماني للشافعي قولان اشهرهما لا يصام عنه وقال احمد بظاهره وقال الاكثرون لا يصوم احد عن احد وشبهوه بالصلوة ولو الحديث بانه يكفر عنه بالاطعام فيقوم ذلك مقام الصيام عنه انتهى مختصرا والثالث يطعم عنه كل يوم نصف صاع من بر او صاعا من غيره وهو قول ابي حنيفة وهذا اذا اوصى به فان لم يوص فلا يطعم عنه ووجه اصحابنا الحنفية ما رواه النسائي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد ولكن يطعم عنه ما رواه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا

ـــ اے لا یجب بدون الوصیۃ وکذا بالوصیۃ ان لم یترک مالا ۱۲

عن عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن ابي جعفر ان محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه تابعه ابن وهب عن عمرو ورواه يحيى بن
ايوب عن ابن ابي جعفر حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش
عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر افاقضيه عنها قال نعم فدين الله احق
ان يقضى قال سليمن فقال الحكم وسلمة ونحن جميعا جلوس حين حدث مسلم بهذا
الحديث قالا سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس ويذكر عن ابي خالد الاحمر قال ثنا
الاعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد
عن ابن عباس قال قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ان اختي ماتت وقال يحيى و
ابو معاوية ثنا الاعمش عن مسلم عن سعيد عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى الله
عليه وسلم ان امي ماتت وقال عبيد الله عن زيد بن ابي انيسة عن الحكم عن سعيد
عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ماتت امي وعليها صوم نذر
وقال ابو حريز ثني عكرمة عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ماتت امي
وعليها صوم خمسة عشر يوما **باب** متى يحل فطر الصائم وافطر ابو سعيد الخدري
حين غاب قرص الشمس حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا هشام بن عروة قال سمعت
ابي يقول سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اقبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم
حدثنا اسحق الواسطي ثنا خالد عن الشيباني عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم فلما غابت الشمس قال لبعض القوم
يا فلان قم فاجدح لنا فقال يا رسول الله لو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول
الله فلو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل
فجدح لهم فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا رأيتم الليل قد اقبل
من ههنا فقد افطر الصائم **باب** يفطر بما تيسر بالماء وغيره حدثنا مسدد ثنا
عبد الواحد ثنا الشيباني سليمن قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى قال سرنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول
الله لو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا قال
فنزل فجدح ثم قال اذا رأيتم الليل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم واشار باصبعه قبل المشرق

٢ انه
٢ قال
قال
٢ ابن جبير
ابن جبير
ان امي ماتت
حدثنا
ان امي ماتت
غربت
النبي
عليه

شرح الموطا اسناده حسن ولنا قاعدة في مثل هذا الباب وهي ان الصحابي اذا روى شيئا ثم افتى بخلافه فالعبرة لما افتاه لان فتواه بخلاف ما رواه لا يكون الا لظهور نسخ عنده ولا يمكن ان يخالف ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم لاجل اجتهاده لانه مصادمة للنص وهذا لا يقال في حق الصحابي وقد روى الطحاوي بسند صحيح عن عمرة قلت لعائشة ان امي توفيت وعليها صيام رمضان ايصلح ان اقضي عنها فقالت لا ولكن تصدقي عنها مكان كل يوم على مسكين خير من صيامك انتهى وقد اجمعوا على انه لا يصلي احد عن احد فوجب ان يرد ما اختلف فيه الى ما اجمع عليه ـ قوله فدين الله احق ـ اے من دين العباد ـ قوله احق ان يقضى قال الكرماني قال العيني احتج به من ذكرنا ممن احتج بحديث عائشة السابق في جواز الصوم عن الميت وجواب المانعين عن ذلك ما قاله ابن بطال عن ابن عباس رواية وقد خالف بفتواه فدل على نسخ ما رواه ـ قوله احق ان يقضى ـ قوله عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد ـ قوله اذا اقبل الليل من ههنا ـ اے من جهة المشرق ـ قوله لو امسيت ـ قوله ان عليك نهارا ـ قوله بالماء وغيره

اوفى وهو ظاهر فيما ترجم له ولعله اشار الى ان الامر في قوله صلعم من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على الماء ليس على الوجوب وهو حديث اخرجه الحاكم وصححه الترمذي قاله في الفتح ـ قوله الجدح ـ خلط السويق بالماء وتحريكه ـ اسماء الرجال ـ محمد بن جعفر هو ابن الزبير بن العوام ـ زائدة هو ابن قدامة الثقفي ـ الاعمش هو سليمان بن مهران ـ ابو خالد الاحمر اسمه سليمان بن حيان ـ عطاء هو ابن ابي رباح ـ وقال يحيى بن سعيد ـ ابو معاوية محمد بن خازم ـ عبيد الله بن عمرو الرقي ـ الحميدي عبد الله بن الزبير المكي ـ هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام

باب تعجيل الافطار حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو بكر عن سليمن عن ابن ابى اوفى قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فصام حتى امسى ثم قال لرجل انزل فاجدح لى قال لو انتظرت حتى تمسى قال انزل فاجدح لى اذا رأيت الليل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم

باب اذا افطر فى رمضان ثم طلعت الشمس حدثنى عبد الله بن ابى شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر قالت افطرنا على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فى يوم غيم ثم طلعت الشمس قيل لهشام فامروا بالقضاء قال بد من قضاء وقال معمر سمعت هشاما لا ادرى اقضوا ام لا

باب صوم الصبيان وقال عمر لنشوان فى رمضان ويلك وصبياننا صيام فضربه حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ قالت ارسل النبى صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار من اصبح مفطرا فليتم بقية يومه ومن اصبح صائما فليصم قالت فكنا نصومه بعد ونصوم صبياننا ونجعل لهم اللعبة من العهن فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناه ذلك حتى يكون عند الافطار قال ابو عبد الله العهن الصوف

باب الوصال ومن قال ليس فى الليل صيام لقوله ثم اتموا الصيام الى الليل ونهى النبى صلى الله عليه وسلم عنه رحمة لهم وابقاء عليهم وما يكره من التعمق حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة ثنى قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال لست كاحد منكم انى اطعم واسقى او انى ابيت اطعم واسقى حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا انك تواصل قال انى لست مثلكم انى اطعم واسقى حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثنى يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال انى لست كهيئتكم انى ابيت لى مطعم يطعمنى وساق يسقينى حدثنا عثمان بن ابى شيبة ومحمد قالا ثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا انك تواصل قال انى لست كهيئتكم انى يطعمنى ربى ويسقينى قال ابو عبد الله لم يذكر عثمان رحمة لهم

باب التنكيل لمن اكثر الوصال رواه انس عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فى الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل يا رسول الله قال وايكم مثلى انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم راوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين ابوا ان ينتهوا حدثنا

ك قوله ما عجلوا الفطر۔ زاد ابو ذر فى حديثه واخروا السحور اخرجه احمد وما ظرفية اى مدة فعلهم ذلك امتثالا للسنة واقفين عند حدها غير متنطعين بعقولهم ما يغير قواعدها زاد ابو هريرة فى حديث لان اليهود والنصارى يؤخرون اخرجه ابو داؤد وابن خزيمة وغيرهما وتاخير اهل الكتاب له امد وهو ظهور النجم وروى الحاكم من حديث سهل بن سعد بلفظ لا يزال امتى على سنتى ما لم تنتظر بفطرها النجوم وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه قال ابن عبد البر احاديث تعجيل الافطار وتاخير السحور صحاح متواترة وعند عبد الرزاق وغيره باسناد صحيح كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اسرع الناس افطارا وابطاه سحورا ١٢ ف ٥٢ قوله فاجدح لى۔ بالجيم آخره حاء مهملة والجدح ان يحرك السويق بالماء فيخوض حتى يستوى وكذلك اللبن ونحوه والجدح بكسر الميم العود الذى يحرك به فى طرفه عودان ١٢ ع زركشى ٥٣ قوله اذا افطر۔ هو يظن غروب الشمس ثم طلعت جواب اذا محذوف ولم يذكره لمكان الاختلاف فى وجوب القضاء عليه ١٢ ع ٥٤ قوله قال بد من قضاء۔ هو استفهام انكار محذوف الاداة والمعنى لا بد من قضاء ووقع فى رواية من ابى ذر لا بد من القضاء ١٢ ف ٥٥ قوله لا ادرى اقضوا ام لا۔ وظاهر هذه تعارض التى قبلها لكن يجمع بان جزمه بالقضاء محمول على انه استند فيه الى دليل آخر واما حديث اسماء فلا يحفظ فيه اثبات القضاء ولا نفيه وقد اختلف فى هذه المسئلة فذهب الجمهور الى ايجاب القضاء قاله ابن حجر فى الفتح قال محمد فى المؤطا من افطر وهو يرى ان الشمس قد غابت ثم علم انها لم تغب لم ياكل بقية صومه ولم يشرب وعليه قضاؤه وهو قول ابى حنيفة انتهى قال القارى وتبعه سائر الائمة ١٢ ٥٦ قوله قال عمر لنشوان الخ۔ اى لانسان نشوان وهو بفتح النون وسكون المعجمة كسكران وزنا ومعنى وجمعه نشاوى كسكارى قوله وصبياننا صيام جمع صائم وانما كانوا يصومونهم لاجل التمرين ليتعودوا بذلك ويكونوا على نشاط بذلك بعد البلوغ ١٢ ع ف ٥٧ قوله فضربه۔ اى الحد فى رواية البغوى فلما رفع اليه عثر فقال عمر على وجهك ويحك وصبياننا صيام ثم امر فضرب ثمانين سوطا ثم سيره الى الشام ١٢ ع ٥٨ قوله الى قرى الانصار۔ زاد مسلم التى حول المدينة قوله فليصم اى فليستمر على صومه قوله كنا نصومه۔ اى نصوم عاشوراء قوله صبياننا زاد مسلم الصغار ونذهب بهم الى المسجد قوله اللعبة بضم اللام وهى التى يقال لها لعب البنات فيه مشروعية تمرين الصيام وان صوم عاشوراء كان فرضا قبل ان يفرض رمضان كذا فى العينى۔ ومر بيان صوم عاشوراء فى ص ٢٥٤ ١٢ ٥٩ قوله باب الوصال۔ هو الترك فى ليالى الصيام لما يفطر بالنهار بالقصد فيخرج من امسك اتفاقا قاله ابن حجر قوله ومن قال وهو فى محل الجر عطفا على لفظ الوصال اى فى بيان من قال ليس فى الليل صيام يعنى الليل ليس محلا للصوم لان الله تعالى جعل حد الصوم الى الليل فلا يدخل فى حكم ما قبله وقد ورد فيه حديث مرفوع ان الله لم يكتب الصيام بالليل فمن صام فقد تعنى ولا اجر له قوله ابقاء عليهم اى على الامة واراد حفظ لهم فى بقاء ابدانهم على قوتها وروى ابو داؤد وغيره قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الحجامة والمواصلة ولم يحرمها الا ابقاء على اصحابه واسناده صحيح كذا فى الفتح و ع ١٢ ٦٠ قوله وما يكره من التعمق۔ هذا من كلام المصنف معطوفا على قوله الوصال والتعمق المبالغة فى تكلف ما لم يكلف به كانه يشير الى ما اخرجه المصنف فى كتاب التمنى فقال صلى الله عليه وسلم لو مدى الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم ١٢ فتح ٦١ قوله انى اطعم واسقى۔ واختلف فى ذلك فقيل هو على حقيقته انه يؤتى بطعام وشراب من الجنة كرامة له وذلك لا يفطر لان المفطر طعام الدنيا وقيل يؤتى به فى النوم وقيل هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة ١٢ توشيح ٦٢ قوله نهى رسول الله صلعم عن الوصال۔ هو ان يصل صوم يوم بصوم يوم آخر من غير اكل وشرب بينهما هذا هو الصواب وقيل هو الامساك بعد تحلة الفطر وفى حكمه ثلثة اقوال التحريم والجواز وثالثها انه يواصل الى السحر قاله احمد واسحاق عينى قال محمد فى المؤطا الوصال مكروه وهو قول ابى حنيفة والعامة انتهى ومر بيان المذاهب فى ص ٢٥٧ ١٢

اسماء الرجال

باب تعجيل الافطار عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابى حازم سلمة بن دينار احمد بن يونس الكوفى ابو بكر هو ابن عياش القارى سليمان هو الشيبانى باب اذا افطر فى رمضان عبد الله بن محمد بن ابى شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطى ابو اسامة حماد بن اسامة الليثى باب صوم الصبيان الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى بشر بن المفضل بن اللاحق الرقاشى مسدد هو ابن مسرهد تقدم يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة بن الحجاج العتكى قتادة هو ابن دعامة السدوسى عثمان بن ابى شيبة اخو ابى بكر محمد هو ابن سلام البيكندى عبدة هو ابن سليمان هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام رض باب التنكيل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى رض

حل اللغات

اللعبة ما يلعب به العهن الصوف المصبوغ الوصال هو ان يصوم فرضا ونفلا يومين فاكثر ولا يتناول بالليل مطعوما عمدا بلا عذر التنكيل من النكال وهو العقوبة

حاشية السندى ٩ ١٧١

للاحداد على الميت اذا كان الميت غير الزوج ولا يلزم منه ان تستعمل الطيب والزينة بعد ثلاث ليال فكان مراد عطية وغيرها من ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باستعمال الطيب فى الشبهة ظاهرا والتجنب عن شبه الاحداد لان الحديث يقتضى استعمال الطيب والزينة۔ والله تعالى اعلم (قوله الا على زوج فانه تحد عليه اربعة اشهر وعشرا) وهذه الزيادة صريحة فى الوجوب فان خبر الشارع يحمل عليه وبه اندفع ما قيل ان مفهوم الا على زوج انه يحل لها الاحداد فاين الوجوب قال القسطلانى اجيب بكفاية الاجماع على الوجوب وايضا جاء نهى صريح عن الكحل وغيره ولعله سند للاجماع ولابى داؤد لا تحد المرأة فوق ثلاث الا على الازواج فانها تحد اربعة اشهر وعشرا فهذا امر بلفظ الخبر۔ انتهى۔ قلت يكفى رواية الكتاب عما ذكر من رواية ابى داؤد الا ان يقال غرضه بيان موافقة رواية ابى داؤد لرواية الكتاب۔ والله تعالى اعلم

يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام انه سمع اباهريرة عن النبي صلى الله قال اياكم والوصال مرتين
قيل انك تواصل قال انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى فاكلفوا من الاعمال ما تطيقون **باب** الوصال
الى السحر **حدثنا** ابراهيم بن حمزة ثنى ابن ابى حازم عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدرى
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك
تواصل يا رسول الله قال لست كهيئتكم انى ابيت لى مطعم يطعمنى وساق يسقينى **باب** من
اقسم على اخيه ليفطر فى التطوع ولم ير عليه قضاء اذا كان اوفق له **حدثنا** محمد بن بشار ثنا جعفر
ابن عون ثنا ابو العميس عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال اخى النبى صلى الله عليه وسلم بين سلمان و ابى الدرداء
فزار سلمان اباالدرداء فرأى ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شانك قالت اخوك ابو الدرداء ليس
له حاجة فى الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل فانى صائم قال ما انا باكل حتى تاكل
فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم قال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان من اخر الليل
قال سلمان قم الأن فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك
حقا فاعط كل ذى حق حقه فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبى صلى الله عليه وسلم صدق سلمان **باب**
صوم شعبان **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى النضر عن ابى سلمة عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
استكمل صيام شهر الا رمضان وما رأيته اكثر صياما منه فى شعبان **حدثنا** معاذ بن فضالة
ثنا هشام عن يحيى عن ابى سلمة ان عائشة حدثته قالت لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا اكثر
من شعبان فانه كان يصوم شعبان كله وكان يقول خذوا من العمل ما تطيقون فان الله
لا يمل حتى تملوا واحب الصلوة الى النبى صلى الله عليه وسلم ما ديم عليه وان قلت وكان اذا صلى صلوة داوم
عليها **باب** ما يذكر من صوم النبى صلى الله عليه وسلم وافطاره **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن
ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما صام النبى صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا قط غير رمضان ويصوم
حتى يقول القائل لا والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم **حدثنا** عبد العزيز
ابن عبد الله ثنى محمد بن جعفر عن حميد انه سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر
حتى نظن ان لا يصوم منه ويصوم حتى نظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء تراه من الليل
مصليا الا رأيته ولا نائما الا رأيته وقال سليمن عن حميد انه سأل انسا فى الصوم **حدثنا** محمد انا
ابو خالد الاحمر انا حميد قال سألت انسا عن صيام النبى صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت احب ان اراه
من الشهر صائما الا رأيته ولا مفطرا الا رأيته ولا من الليل قائما الا رأيته ولا نائما الا رأيته ولا مسست
خزة ولا حريرة الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكة ولا عنبرة اطيب رائحة من رائحة رسول الله

ن ابن موسى — ن صح العمل — ن انك — ن انى — ن اذا اوفق — ن هـ مبتذلة — ن مصليا — ن فما النبى — ن الله ما دووم — ن ثنى — ن ثنى — ن انس بن مالك — ن انس بن مالك — ن جويرية — ن عبيرة

ك قوله اياكم والوصال. انتصاب الوصال على التحذير يعنى احذروا الوصال قوله مرتين وفى رواية احمد عن عبد الرزاق بهذا الاسناد اياكم والوصال اياكم والوصال فعلى هذا فقوله مرتين اختصار من البخارى او من شيخه ١٢ ع ك قوله فاكلفوا. بفتح اللام لانه من كلفت بهذا الامر اكلف به من باب علم يعلم اى اولعت به والمعنى ههنا تكلفوا ما تطيقون كذا فى العينى وقال العسقلانى بضم اللام اى احملوا المشقة يقال كلفت كذا اذا اولعت به انتهى وفى الكرمانى بفتح اللام وكذا فى القاموس وكذا فى الجمع بفتح اللام لكن فى التوشيح بالضم. وقال عياض بالف وصل وفتح اللام كذا رواه الجمهور وهو الصواب وبعضهم بالف القطع ولام مكسورة لا يصح لغة انتهى ١٢ ك قوله حتى السحر. فان قلت روى ابن خزيمة من طريق عبيدة بن حميد عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة كان رسول الله صلعم يواصل الى السحر ففعل بعض اصحابه فنهاه فقال يا رسول الله انك تفعل ذلك الحديث فظاهره يعارض حديث ابى سعيد اى هنا فان فى حديث ابى صالح اطلاق النهى عن الوصال وفى حديث ابى سعيد جوازه الى السحر قلت ذكروا ان رواية عبيدة بن حميد شاذ وقد خالفه ابو معوية وهو اضبط اصحاب الاعمش فلم يذكر ذلك وعلى تقدير ان يكون رواية عبيدة محفوظة فالجواب ان ابن خزيمة جمع بينهما بان يكون النهى عن الوصال اولا مطلقا سواء جميع الليل او بعضه ثم خص النهى بجميع الليل فاباح الوصال الى السحر فيحمل حديث ابى سعيد على هذا وحديث عبيدة على الاول وقيل يحمل النهى فى حديث ابى صالح على كراهة التنزيه وفى حديث ابى سعيد على ما فوق السحر على كراهة التحريم ١٢ ع فتح ك قوله اذا كان اوفق له اى للمفطر بان كان معذورا فيه بان عزم عليه اخوه فى الافطار ويروى ارفق والمعنى صحيح فيهما وهذا تصرف البخارى واختياره وفيه خلاف بين الفقهاء قاله العينى وفى الدر المختار ولا يفطر الشارع فى نفل بلا عذر فى رواية وهو الصحيح وفى اخرى يحل بشرط ان يكون من نية القضاء واختارها الكمال وتاج الشريعة وصدرها والضيافة عذر للضيف والمضيف ان كان صاحبها لا يرضى بمجرد حضوره ويتاذى بترك الافطار فيفطر والا لا ١٢ ك قوله متبذلة. من التبذل اى لابسة ثياب البذلة المراد انها تاركة للبس ثياب الزينة قال بعضهم ذكر القسم لم يقع فى حديث ابى جحيفة هنا واما القضاء فليس فى شئ من طرقه الا ان الاصل عدمه وقد اقره الشارع ولو كان القضاء واجبا لبينه مع حاجته الى البيان انتهى قلت فى رواية البزار عن محمد بن بشار شيخ البخارى فى هذا الحديث فقال اقسمت عليك لتفطرن فالبخارى ذكرها فى الترجمة وان لم يقع فى روايته اما قوله واما القضاء فالجواب عنه ان القضاء ثبت فى غيره من الاحاديث وتذكرها قاله العينى وذكر الاحاديث وبسط الكلام. قال محمد فى الموطا اخبرنا مالك حدثنا الزهرى ان عائشة وحفصة اصبحتا صائمتين متطوعتين فاهدى لهما طعام فافطرتا عليه فدخل عليهما رسول الله صلعم قالت عائشة فقالت حفصة وبدرتنى وكانت ابنة ابيها يا رسول الله انى اصبحت انا وعائشة صائمتين متطوعتين فاهدى لنا طعام فافطرنا عليه فقال لهما رسول الله صلعم اقضيا يوما مكانه قال محمد وبهذا ناخذ من صام تطوعا ثم افطر فعليه القضاء وهو قول ابى حنيفة والعامة من قبلنا انتهى ١٢ ك قوله كله. اى اكثره وقد جاء عنها مفسرا كان يصومه كله الا قليلا قال ابن المبارك وعن عادة العرب انه اذا صام احد اكثر الشهر قالوا صام كله ١٢ لمعات ك قوله فان الله لا يمل. اطلاق الملال فى حق الله محال فيجب تاويل الحديث فقال المحققون معناه لا يعاملكم معاملة الملول فيقطع عنكم ثوابه وفضله ورحمته حتى تقطعوا اعمالكم قاله النووى ومر بيانه فى صلاة ١٢ ك قوله ما كنت احب ان اراه الخ يعنى ان حاله فى التطوع بالصيام والقيام كان يختلف فكان تارة يصوم من اول الشهر وتارة من وسطه وتارة من آخره وكذا قيامه بالليل فمن اراد ان يراه قائما او نائما وكذا صائما او مفطرا فراقبه المرة بعد المرة وليس المراد انه كان يسرد الصوم ولا انه يستوعب الليل قياما ١٢ ف ع مختصرا

ك فعل من باب الصبر الحسن اذا عجز عن درك الوصال لم يواصل الا الى السحر ١٢ لمعات ك اى ليلة الوصال بطعام من الجنة كرامة لى ١٢ ك قوله فى الدنيا فى رواية الدارقطنى فى نساء الدنيا ١٢ ف

اسماء الرجال

يحيى بن موسى البلخى لقبه خت اصله من الكوفة عبد الرزاق ابن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى همام هو ابن منبه الصنعانى ابراهيم بن حمزة هو ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام يزيد بن عبد الله بن الهاد عبد الله بن خباب المدنى من موالى الانصار **باب** من اقسم الخ محمد بن بشار العبدى البصرى بندار جعفر بن عون المخزومى القرشى ابو العميس اسمه عتبة بن عبد الله بن مسعود عون بن ابى جحيفة يروى عن ابيه ابى جحيفة وهب بن عبد الله السوائى سلمان بن عبد الله الفارسى ابى الدرداء عويمر او عامر بن قيس الانصارى **باب** صوم شعبان عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام ابى النضر هو سالم بن ابى امية ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف معاذ بن فضالة الزهرانى ابو زيد البصرى هشام الدستوائى يحيى هو ابن ابى كثير **باب** ما يذكر من صوم النبى موسى بن اسمعيل التبوذكى ابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكرى ابى بشر هو جعفر بن ابى وحشية اياس اليشكرى عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشى العامرى الاويسى محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير المدنى حميد الطويل محمد بن سلام البيكندى ابو خالد الاحمر هو سليمان بن حيان حميد الطويل

ويحتمل انه زعمان رواية الكتاب تحتمل التاويل بان يقال معنى فانها تحد اى يحل لها ان تحد بقرينة الكلام السابق بخلاف رواية ابى داود والله تعالى اعلم (قوله لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت) هو فاعل لا يحل على انه من وضع الفعل موضع المصدر بتقدير ان او بدونه ومثله قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق وقوله اربعة اشهر وعشرا معمول لمقدر اى فانها تحد بقرينة الرواية السابقة والسوق وليس من جملة المستثنى حتى يقال انه استثناء شيئين عن شيئين بحرف واحد بان يقال على زوج مستثنى من على ميت واربعة اشهر وعشرا مستثنى من فوق ثلاث وقد صرحوا بمنعه وعلى هذا فهذه الرواية بواسطة هذا المقدر ايضا من ادلة وجوب العدة والله تعالى اعلم (قوله فلم تجد عندنا بوابين) لعل انسا ساق هذا الحديث لافادة ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من التواضع فذكرانها ما عرفته

ا٥ قوله باب حق الضيف فى الصوم۔ الضيف يكون واحدا وجمعا وقد يجمع على الاضياف والضيوف والضيفان والمرأة ضيف وضيفة ويقال ضفت الرجل اذا نزلت به فى ضيافة واضفته اذا انزلته قيل لو قال حق الضيف فى الفطر لكان اوضح قلت الذى قاله البخارى اصوب واحسن لان الضيف ليس له تعرف فى فطر الضيف بل تعرفه فى صومه بان يتركه لاجله فيتعين له الطلب فيه فحقه اذا فى الصوم لا فى الفطر ع ٥٢ قوله ان لزورك عليك حقا۔ هو اما مصدر بمعنى الزائر واما جمع للزائر كركب وراكب قيم ان لرب المنزل اذا نزل به الضيف حق ان يفطر لاجله ايناسا له ١٢ كرمانى ٥٣ قوله وان لزوجك عليك حقا المراد ههنا الوطى فاذا سرد الزوج الصوم و والى قيام الليل ضعف عن حقها ويروى لزوجك والاول افصح ويروى وان لاهلك بدل زوجك والمراد بهم ههنا الاولاد والقرابة ومن حقهم الرفق بهم والانفاق عليهم وشبه ذلك ١٢ عمدة القارى ٥٤ قوله وان بحسبك باسكان السين المهملة اى كافيك والباء زائدة وياتى فى الادب وان من حسبك ١٢ فتح البارى ٥٥ قوله فاذا ذلك۔ هو بتنوين اذا وهى التى يجاب بها ان ولو صريحا او تقديرا وان ههنا مقدرة كانه قال ان صمتها فاذا ذلك صوم الدهر وروى بغير تنوين وهى للمفاجاة وفى توجيهها ههنا تكلف قال ابن حجر فى الفتح قال العينى لا تكلف اصلا ووجه ان عاملها فعل مقدر مشتق من لفظ المفاجاة تقديره ان صمت ثلثة ايام من كل شهر فاجاءت عشرا امثالها كما فى قوله تعالى ثم اذا دعاكم الآية تقديره ثم دعاكم فاجاءكم الخروج فى ذلك الوقت العينى ٥٦ قوله بعد ما كبر بكسر الباء من باب علم يعلم هذا فى السن اما كبر يكبر بالضم فيهما فهو بمعنى عظم قال النووى معناه انه كبر وعجز عن المحافظة على ما التزمه ووظفه على نفسه عند رسول الله صلعم فشق عليه فعله بعجزه ولم يعجبه ان يتركه لالتزامه له فتمنى ان لو قبل الرخصة فاخذ بالاخف۔ كذا فى الفتح والعينى ٥٧ قوله باب صوم الدهر اى فى بيان صوم الدهر هل هو مشروع ام لا وانما لم يبين الحكم فى الترجمة لتعارض الادلة واحتمال ان يكون عبد الله بن عمرو خص بالنهى لما اطلع النبى صلعم عليه من مستقبل حاله فيلتحق به من فى معناه ممن يتضرر بسرد الصوم ويبقى غيره على الجواز لعموم الترغيب فى مطلق الصوم ١٢ عينى ٥٨ قوله لا تستطيع ذلك وقد علم صلعم باطلاع الله اياه انه يعجز ويضعف عن ذلك عند الكبر وقد اتفق له ذلك ويجوز ان يراد به الحالة الراهنة لما علمه صلعم من انه يتكلف ذلك ويدخل به على نفسه المشقة ويفوت ما هو اهم من ذلك ١٢ عمدة القارى ٥٩ قوله مثل صيام الدهر يعنى فى الفضيلة واكتساب الاجر والمثلية لا تقتضى المساواة من كل وجه ١٢ عينى وكذا فى ك ٦٠ قوله لا افضل من ذلك اى من صوم داؤد فى حق عبد الله وقيل مطلقا هو افضل من السرد وقيل معناه من اعتاده زال عنه كلفه فتعلق بها الثواب كذا فى مجمع البحار ٦١ قوله قال انى لا اقوى۔ بلفظ المتكلم من المضارع قوله لذلك اى لسرد الصيام دائما وفى رواية مسلم انى اجد فى اقوى من ذلك يا نبى الله ١٢ ف ع ٦٢ قوله من لى بهذه يا نبى الله۔ اى قال عبد الله من تكفل لى بهذه الخصلة التى لداؤد عليه السلام لا سيما عدم الفرار من قتال الكفار ١٢ ك ع ٦٣ قوله قال عطاء اى ابن ابى رباح بالاسناد المذكور لا ادرى كيف ذكر صيام الابد يعنى ان عطاء لم يحفظ كيف جاء ذكر صيام الابد فى هذه القصة الا انه حفظ فيها انه صلعم قال لا صام من صام الابد مرتين كذا فى العينى قال الكرمانى فان قلت كيف يكون ذلك قلت لان صوم الابد يستلزم صوم العيد وايام التشريق وهو حرام انتهى وقيل لانه لا يجد من مشقته ما يجد غيره كذا فى المجمع قال ابن التين استدل على كراهية من هذه القصة من اوجه نهيه صلعم عن الزيادة وامره ان يصوم ويفطر وقوله لا افضل من ذلك ودعاؤه على من صام الابد وقيل معنى قوله لا صام النفى اى ما صام كقوله فلا صدق ولا صلى والمعنى بالنفى انه لم يحصل اجر الصوم لمخالفته اى امر الشارع كذا فى الفتح وقال ابن الهمام يكره صوم الدهر لانه يضعفه او يصير طبعا له ومبنى العبادة على مخالفة العادة انتهى وفى الدر المختار ويكره تحريما صوم دهر وان افطر الايام الخمسة وهذا عند ابى يوسف انتهى ومفهومه ان الامام ومحمدا لا يقولان بها قاله الطحاوى قال العينى كان جماعة من الصحابة يسردون الصوم منهم عمر وابنه عبد الله وعائشة وطلحة وابو امامة ٭

صلى الله عليه وسلم ۔ باب حق الضيف فى الصوم حدثنا اسحق انا هارون بن اسمعيل ثنا على بن المبارك ثنا يحيى ثنى ابو سلمة ثنى عبد الله بن عمرو بن العاص قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث يعنى ان لزورك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا فقلت وما صوم داود قال نصف الدهر باب حق الجسم فى الصوم حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا الاوزاعى ثنا يحيى بن ابى كثير ثنى ابو سلمة ابن عبد الرحمن ثنى عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينيك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بحسبك ان تصوم من كل شهر ثلثة ايام فان لك بكل حسنة عشر امثالها فاذا ذلك صيام الدهر كله فشددت فشدد على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم صيام نبى الله داود ولا تزد عليه قلت وما كان صيام نبى الله داود قال نصف الدهر قال فكان عبد الله يقول بعد ما كبر يا ليتنى قبلت رخصة النبى صلى الله عليه وسلم باب صوم الدهر حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقلت له قد قلته بابى انت وامى قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت انى اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين قلت انى اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام داود وهو افضل الصيام فقلت انى اطيق افضل من ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا افضل من ذلك باب حق الاهل فى الصوم رواه ابو جحيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا عمرو بن على ثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال سمعت عطاء ان ابا العباس الشاعر اخبره انه سمع عبد الله بن عمرو بلغ النبى صلى الله عليه وسلم انى اسرد الصوم واصلى الليل فاما ارسل الى واما لقيته فقال الم اخبر انك تصوم ولا تفطر وتصلى ولا تنام فصم وافطر وقم ونم فان لعينك عليك حقا وان لنفسك واهلك عليك حقا قال انى لاقوى لذلك قال فصم صيام داود قال فكيف قال كان يصوم يوما ويفطر يوما وكان لا يفر اذا لاقى قال من لى بهذه يا نبى الله قال عطاء لا ادرى كيف ذكر صيام الابد قال النبى صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الابد مرتين باب صوم يوم وافطار يوم حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن المغيرة قال سمعت مجاهدا عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال صم من الشهر ثلثة ايام قال اطيق اكثر من ذلك فما زال حتى قال صم يوما وافطر يوما وقال اقرء القران فى كل شهر قال انى اطيق اكثر فما زال حتى قال فى ثلث باب صوم داود عليه السلام حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا حبيب بن ابى ثابت قال سمعت ابا العباس المكى وكان شاعرا وكان لا يتهم فى حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لى النبى

قلت ۔ ابن مقاتل ۔ لعينيك ۔ فاذن قال ۔ انا

اسماء الرجال

باب حق الضيف فى الصوم اسحاق هو ابن راهويه هارون ابن اسمعيل الخزاز ابو سلمة بن عبد الرحمن الزهرى المدنى باب حق الجسم فى الصوم محمد بن مقاتل المروزى المجاور بمكة عبد الله ابن المبارك المروزى الاوزاعى هو عبد الرحمن بن عمرو يحيى بن ابى كثير الطائى مولاهم باب صوم الدهر ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصى مشهور بكنيته شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن تقدم باب حق الاهل فى الصوم رواه ابو جحيفة هو وهب بن عبد الله السوائى فيما سبق فى قصة سلمان وابى الدرداء عمرو بن على الباهلى الصيرفى الفلاس البصرى ابو عاصم هو النبيل الضحاك بن مخلد ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكى۔ ابا العباس الشاعر الاعمى المكى باب صوم يوم وافطار يوم محمد بن بشار العبدى البصرى بندار غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج العتكى المغيرة هو ابن مقسم الضبى الكوفى مجاهد هو ابن جبر المفسر باب صوم داؤد عليه السلام آدم بن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج العتكى حبيب بن ابى ثابت الاسدى الاعور ابا العباس المكى وكان شاعرا والشاعر قد يتهم فيما يحدث به لما تقتضيه صناعته من المبالغة ولكن كان لا يتهم الخ ٭ حل اللغات الزور الضيف حبل الجبر لا ۔۔۔

حاشية السندى ۔ ص ١٧١

اولا اذ ليس من شانه الامتياز عن احاد الناس فى الشىء حتى يعرف به كما هو شان اكابر الدنيا ثم حين جاءت الى الباب فما وجدت مانعا يمنعها عن الوصول اليه كما يوجد على ابواب اهل الدنيا والله تعالى اعلم (قوله اذ كان النوح من سنته) اى سنة الميت او الاهل وافراد الضمير لمراعاة اللفظ ومرجع الوجهين واحد وهو ان الميت قد عود اهله فى حياته بالبكاء على الميت والنياحة عليهم ورضى به واقرهم على ذلك فاذا اعتياد الاهل عادة لا يكون الا بتسامح صاحب البيت فى امرهم وتقريرهم عليه واذا كان كذلك ووقع من الاهل البكاء والنياحة عليه يصير كان الميت ما وفاهم عن هذه المعصية ولم يراعهم كما ينبغى ويصير كمن سن لهم ذلك فيصير عاصيا فيعذب لذلك (قوله وما يرخص من البكاء) عطف على اول الترجمة (قوله لم يقارف الليلة) اى لم يجامع فقيل قال ذلك تعريضا بعثمان فانه جامع تلك الليلة فلم يستحسنه صلى الله

ك قوله نفهت بكسر الفاء اى تعبت وكلت ووقع فى رواية النسفى نهت بالمثلثة بدل الفاء وقد استغربها ابن التين وقال لا اعرف معناها قلت وكانها ابدلت من الفاء فانها تبدل منها كثيرا وفى رواية الكشميهنى نهكت اى هزلت وضعفت ١٢ فتح البارى ك قوله فجلس على الارض الخ فيه بيان ما كان عليه النبى صلعم من التواضع وترك الاستيثار على جليسه وفى كون الوسادة من ادم وحشوها ليف بيان ما كان عليه الصحابة فى غالب احوالهم فى عهده صلعم من الضيق اذ لو كان عنده اشرف منها لاكرم بها نبيه صلعم ١٢ فتح ك قوله قلت يا رسول الله فان قلت اين الجواب وكيف يقع لفظ يا رسول الله جوابا قلت الجواب محذوف تقديره لا يكفينى الثلثة يا رسول الله وكذلك يقدر فى البواقى ١٢ ع ك ك قوله خمسا فى رواية الكشميهنى خمسة وكذا فى البواقى فمن قال خمسة اراد الايام ومن قال خمسا اراد الليالى وفيه تجوز ١٢ فتح ك قوله لا صوم فوق صوم داود اى لا فضل ولا كمال فى صوم التطوع فوق صوم داود وهو صوم يوم وافطار يوم والذين لا يكرهون السرد يقولون هذا مخصوص بعبد الله بن عمرو ١٢ ع ك قوله شطر الدهر بالرفع على القطع ويجوز النصب على اضمار فعل والجر على البدل من صوم داود ١٢ فتح البارى ك قوله صيام البيض هى الايام التى لياليهن مقمرات لا ظلمة فيها وهى ليلة البدر وما قبلها وما بعدها والبيض بكسر الباء جمع ابيض اضيفت اليها الايام تقديره ايام الليالى البيض قال العينى واختلفوا فى تعيين ايام البيض قال ابن حجر فى الفتح قال شيخنا فى شرح الترمذى حاصل الخلاف فى تعيين البيض تسعة اقوال احدها لا تعيين بل يكره تعيينها وهذا عن مالك الثانى اول ثلاثة من الشهر قاله الحسن البصرى الثالث اولها الثانى عشر الرابع اولها الثالث عشر الخامس اولها اول سبت من اول الشهر ثم من اول الثلاثاء من الشهر الذى يليه وهكذا وهو عن عائشة السادس اول خميس ثم اثنين ثم خميس السابع اول اثنين ثم خميس ثم اثنين الثامن اول يوم والعاشر والعشرون عن ابى الدرداء التاسع اول كل عشر عن ابن شعبان قلت بقى قول آخر وهو آخر ثلاثة من الشهر عن النخعى تمت عشرة انتهى ١٢ ك قوله ثلثة ايام قال الكرمانى اختلفوا فى هذه الثلثة فالجمهور على ما ذكره البخارى ثم ذكر الكرمانى عدة اقوال من الاقوال المذكورة ١٢ ك قوله خويصة تصغير الخاصة وهو مما اغتفر فيه التقاء الساكنين وفى رواية خويصتك انس تصغيره لصغر سنه يومئذ ومعناه هو الذى يختص بخدمتك وفى الحديث حجة لمالك وابى حنيفة ان الصائم المتطوع لا ينبغى له ان يفطر بغير عذر قال العينى ومر فى ص ٢٦ ١٢ ك قوله دفن لصلبى اى من ولده دون اسباطه واحفاده قوله مقدم الحجاج هو ابن يوسف الثقفى وكان قدومه سنة ٧٥ وعاش انس بعد ذلك الى ثلث ويقال احدى وتسعين قال العينى قال فى الفتح وفى ذكر هذا دلالة على كثرة ما جاءه من ولد فان هذا القدر هو الذى مات منهم واما الذين بقوا ففند مسلم عن انس ان ولدى وولد ولدى ليتعادون على نحو المائة انتهى ١٢ ك قوله سرر هذا الشهر ضبطوه بفتح السين وكسرها وحكى ضمها قال الجمهور المراد به آخر الشهر وعليه تبويب البخارى وقيل هو اوسطه وقيل هو اوله والحديث غير بشهر شعبان والمصنف اطلق فى الترجمة اشارة الى ان ذلك لا يختص بشعبان بل يؤخذ من الحديث الندب الى صيام اواخر كل شهر ليكون عادة للمكلف فان قلت هذا يعارض النهى بتقدم رمضان بصوم يوم او يومين قلت اجابوا بان هذا الرجل كان يعتاد الصوم آخر الشهر فتركه لخوفه من الدخول فى النهى فبين له رسول الله صلعم ان الصوم المعتاد لا يدخل فى النهى وانما النهى عن غير المعتاد ع ك ملتقط منها ١٢ ك قوله باب صوم يوم الجمعة اختلفوا فيه على خمسة اقوال احدها كراهته مطلقا والثانى اباحته مطلقا وهو قول مالك وابى حنيفة ومحمد وقال مالك لم اسمع احدا من اهل العلم والفقه ومن يقتدى به ينهى عن صيام يوم الجمعة وصيامه حسن والثالث كراهية افراده بالصوم والرابع ان النهى انما هو عن تحريه واختصاصه والخامس تحريم صوم الجمعة وحده ١٢ ع مختصرا

صلى الله عليه وسلم انك لتصوم الدهر وتقوم الليل فقلت نعم فقال انك اذا فعلت ذلك هجمت له العين
ونفهت له النفس لا صام من صام الدهر صوم ثلثة ايام صوم الدهر كله قلت فانى اطيق اكثر
من ذلك قال فصم صوم داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى حدثنا اسحاق
الواسطى انا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن ابى قلابة اخبرنى ابو المليح قال دخلت مع ابيك
على عبد الله بن عمرو فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له صومى فدخل على فالقيت له وسادة من
ادم حشوها ليف فجلس على الارض وصارت الوسادة بينى وبينه فقال ما يكفيك من كل شهر
ثلثة ايام قال قلت يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله قال سبعا قلت يا رسول الله
قال تسعا قلت يا رسول الله قال احدى عشرة ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم لا صوم فوق صوم داود شطر
الدهر صم يوما وافطر يوما باب صيام البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة حدثنا
ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا ابو التياح ثنا ابو عثمان عن ابى هريرة قال اوصانى خليلى صلى الله عليه وسلم بثلث
صيام ثلثة ايام من كل شهر وركعتى الضحى وان اوتر قبل ان انام باب من زار قوما فلم يفطر عندهم
حدثنا محمد بن المثنى ثنى خالد هو ابن الحارث ثنا حميد عن انس قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم على ام سليم
فاتته بتمر وسمن فقال اعيدوا سمنكم فى سقائه وتمركم فى وعائه فانى صائم ثم قام الى ناحية من البيت
فصلى غير المكتوبة فدعا لام سليم واهل بيتها فقالت ام سليم يا رسول الله ان لى خويصة قال ما هى قالت
خادمك انس فما ترك خير اخرة ولا دنيا الا دعا لى به اللهم ارزقه مالا وولدا وبارك له فانى لمن اكثر الانصار مالا
وحدثتنى ابنتى امينة انه دفن لصلبى مقدم الحجاج البصرة بضع وعشرون ومائة وقال ابن ابى مريم انا يحيى
ابن ايوب ثنى حميد سمع انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم باب الصوم من اخر الشهر حدثنا الصلت بن محمد ثنا مهدى
عن غيلان ح وحدثنا ابو النعمان ثنا مهدى بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن
حصين عن النبى صلى الله عليه وسلم انه سأله او سأل رجلا وعمران يسمع فقال يا ابا فلان اما صمت سرر
هذا الشهر قال اظنه قال يعنى رمضان قال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين لم يقل
الصلت اظنه يعنى رمضان وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبى صلى الله عليه وسلم من سرر شعبان قال
ابو عبد الله وشعبان اصح باب صوم يوم الجمعة واذا اصبح صائما يوم الجمعة فعليه ان يفطر يعنى اذا
لم يصم قبله ولا يريد ان يصوم بعده حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن
محمد بن عباد قال سألت جابرا انهى النبى صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال نعم زاد غير ابى عاصم ان ينفرد
بصوم حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابى ثنا الاعمش ثنى ابو صالح عن ابى هريرة قال سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة ح
وحدثنى محمد ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة عن ابى ايوب عن جويرية بنت الحارث ان النبى صلى الله عليه

نسخ: قلت — نهت نحكت — وقع فى صحـ ابن شاهين — خمسة سبعة — احد عشر — فيه — حجاج حدثنا — يا فلان — قال ابو عبد الله — فاذا — نهى

اسماء الرجال

اسحق هو ابن شاهين الواسطى خالد هو الطحان الواسطى ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى ابو المليح اسمه عامر او زيد او زياد ابن اسامة بن عمير الهذلى باب صيام البيض ابو معمر عبد الله ابن عمرو المنقرى عبد الوارث بن سعيد التيمى ابو التياح يزيد بن حميد الضبعى ابو عثمان هو عبد الرحمن النهدى باب من زار قوما الخ محمد بن المثنى العنزى البصرى خالد هو ابن الحارث حميد الطويل البصرى باب الصوم الخ الصلت بن محمد ابو همام مهدى بن ميمون الازدى البصرى المعولى مطرف بن عبد الله بن الشخير العامرى عمران بن حصين اسلم عام خيبر باب صوم يوم الجمعة الخ ابو عاصم النبيل الضحاك ابن جريج عبد الملك الاموى محمد بن عباد المخزومى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ، ، ابو صالح ذكوان الزيات مسدد هو ابن مسرهد العبدى البصرى يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى محمد هو ابن بشار العبدى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج المذكور قتادة بن دعامة السدوسى ابى ايوب الانصارى

حل اللغات هجمت غارت نفهت تعبت وكلت الشطر النصف. سقاء ظرف الماء من الجلد خويصة تصغير خاصة ١٢

تعلق عليه وسلم لما فيه من الغفلة عن حال اهل البيت مع ابهام من بنانه صلى الله تعالى عليه وسلم ومقتضاه شدة الاهتمام بامرها ثم قيل لعل وقوع مثل هذا من عثمان لعذر فى ذلك اذ يحتمل انه طال مرضها فاحتاج الى الوقاع ولم يكن يظن انها تموت تلك الليلة وليس فى الخبر ما يقتضى انه واقع بعد موتها او بعد احتضارها. والله تعالى اعلم (قوله ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه) كانها فهمت ان معنى هذا الحديث هو ان الله يزيد الكافر عذابا جزاء لكفره كما قال تعالى فلن نزيدكم الا عذابا الا ان الله اجرى عادته باظهار الزيادة عند البكاء فصار كان البكاء سبب للزيادة لا ان الزيادة جزاء للبكاء ولا يتصور مثل ذلك فى تعذيب المومن بسبب البكاء فصار هذا الحديث على فهمها غير مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى بل هو موافق لقوله تعالى فلن نزيدكم الا عذابا بخلاف حديث تعذيب المومن فلا بد ان هذا الحديث

دَخَلَ عليها يومَ الجُمُعةِ وهى صائِمةٌ فقال اَصُمْتِ اَمْسِ قالت لا قال تُرِيدِينَ اَن تصومى غدًا قالت
لا قال فافطِرى وقال حمّادُ بنُ الجعدِ سَمِعَ قتادةَ ثنى ابوايوبَ انّ جُوَيرِيةَ حدّثته فامرها فافطرت
بابٌ هل يَخُصُّ شيئًا مِنَ الايامِ حدّثنا مُسَدَّدٌ ثنا يحيى عن سُفيٰنَ عن منصورٍ عن ابراهيمَ
عن علقمةَ قلتُ لعائشةَ هل كانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يختصّ مِنَ الايامِ شيئًا قالت
لا كانَ عَمَلُهُ دِيمةً وايّكم يُطيقُ ما كانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُطيقُ بابُ صومِ
يومِ عرفةَ حدّثنا مُسَدَّدٌ ثنى يحيى عن مالكٍ ثنى سالمٌ ثنى عُمَيرٌ مولى امِّ الفضلِ
انّ امَّ الفضلِ حدّثته ح وحدّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ ثنا مالكٌ عن ابى النضرِ مولى عُمَرَ
ابنِ عُبَيدِ اللهِ عن عُمَيرٍ مولى عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ عن امِّ الفضلِ بنتِ الحارثِ انّ ناسًا تماروا
عندها يومَ عرفةَ فى صومِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائمٌ وقال بعضهم
ليس بصائمٍ فارسلت امُّ الفضلِ اليه بقدحِ لبنٍ وهو واقفٌ على بعيرِه فشربه حدّثنا
يحيى بنُ سُلَيمانَ ثنى ابنُ وهبٍ او قُرِئَ عليه اخبرنى عمرٌو عن بُكَيرٍ عن كُرَيبٍ عن ميمونةَ انّ
الناسَ شكّوا فى صيامِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم يومَ عرفةَ فارسلتُ اليه بحِلابٍ وهو واقفٌ
فى الموقفِ فشربَ منه والناسُ ينظرونَ بابُ صومِ يومِ الفطرِ حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ
انا مالكٌ عن ابنِ شِهابٍ عن ابى عُبَيدٍ مولى ابنِ ازهرَ قال شهدتُ العيدَ مع عمرَ بنِ الخطابِ
فقال هٰذانِ يومانِ نهٰى رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عن صيامِهما يومُ فِطرِكم من صيامِكم
واليومُ الآخرُ تأكلونَ فيه من نُسُكِكم قال ابوعبدِ اللهِ وقال ابنُ عُيَينةَ مَن قال مولى ابنِ
ازهرَ فقد اصابَ ومَن قال مولى عبدِ الرحمٰنِ بنِ عوفٍ فقد اصابَ حدّثنا موسى بنُ
اسمٰعيلَ ثنا وُهَيبٌ ثنا عمرُو بنُ يحيى عن ابيه عن ابى سعيدٍ قال نهٰى رسولُ اللهِ صلى الله عليه
عن صومِ يومِ الفطرِ والنحرِ وعن الصَّمّاءِ وان يحتبىَ الرجلُ فى ثوبٍ واحدٍ وعن الصلوةِ
بعدَ الصبحِ والعصرِ بابُ صومِ يومِ النحرِ حدّثنا ابراهيمُ بنُ موسٰى انا هِشامٌ عن ابنِ جُرَيجٍ
اخبرنى عمرُو بنُ دينارٍ عن عطاءِ بنِ ميناءَ قال سمعتُه يُحدّث عن ابى هريرةَ قال يُنهٰى عن
صِيامَينِ وبَيعتَينِ الفطرِ والنحرِ والمُلامَسةِ والمُنابَذةِ حدّثنا محمدُ بنُ المثنّٰى ثنا مُعاذٌ
انا ابنُ عونٍ عن زيادِ بنِ جُبَيرٍ قال جاءَ رجلٌ الى ابنِ عمرَ فقال رجلٌ نذرَ ان يصومَ يومًا اظنّه
قال الاثنينِ فوافقَ يومَ عيدٍ فقال ابنُ عمرَ امرَ اللهُ تعالٰى بوفاءِ النذرِ ونهٰى النبىُّ صلى الله عليه وسلم
عن صومِ هٰذا اليومِ حدّثنا حجّاجُ بنُ مِنهالٍ ثنا شعبةُ ثنا عبدُ الملكِ بنُ عُمَيرٍ قال سمعتُ
قَزَعةَ قال سمعتُ اباسعيدٍ الخدرىَّ وكانَ غزا مع النبىِّ صلى الله عليه وسلم ثنتى
عشرةَ غزوةً قال سمعتُ اربعًا من النبىِّ صلى الله عليه وسلم فاعجبننى قال لا تُسافِرِ

ن: ان تصومين | ن: هل يخص شئ | ن: انا | ن: العباس | ن: حدثنا / انا / اخبرنى | ن: بنى ازهر | ن: النبى | ن: صلوة | ن: الصوم يوم النحر | ن: عن | ن: رجل ابن عمر | ن: الاثنين | ن: صيام | عن قزعة

له قوله فافطرى زاد ابونعيم فى رواية اذًا قال ابن حجر فى الفتح واستدل باحاديث الباب على منع افراد يوم الجمعة بالصيام ونقله ابوالطيب الطبرى عن احمد وابن المنذر وبعض الشافعية ونقل ابن المنذر وابن حزم منع صومه عن على وابى هريرة و سلمان وابى ذر قال ابن حزم لا نعلم لهم مخالفا من الصحابة وذهب الجمهور الى ان النهى فيه للتنزيه وعن مالك وابى حنيفة لا يكره قال مالك لم اسمع احدا ممن يقتدى به ينهى عنه قال الداؤدى لعل النهى ما بلغ مالكا واستدل الحنفية بحديث ابن مسعود كان صلعم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وقل ما كان يفطر يوم الجمعة حسنه الترمذى وليس فيه حجة لانه يحتمل ان يريد كان لا يتعمد فطره اذا وقع فى الايام التى كان يصومها ولا يضاد ذلك كراهة افراده بالصوم جمعا بين الخبرين ومنهم من عده من الخصائص وليس بجيد لانها لا تثبت بالاحتمال والمشهور عند الشافعية وجهان واختلف فى سبب النهى عن افراده على اقوال احدها لكونه يوم عيد والعيد لا يصام واستشكل ذلك مع الاذن بصيامه مع غيره ثانيها لئلا يضعف من العبادة وهذا اختاره النووى وتعقب ببقاء المعنى المذكور مع صوم غيره معه ثالثها خوف المبالغة فى تعظيمه وهو منتقض بثبوت تعظيمه بغير الصيام رابعها خوف اعتقاد وجوبه وهو منتقض بصوم الاثنين والخميس خامسها خشية ان يفرض عليهم وهو منتقض باجازة صومه مع غيره سادسها مخالفة النصارى لانه يجب عليهم صومه ونحن مامورون بمخالفتهم وهو ضعيف واقواها اولها لما رواه الحاكم مرفوعا يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم الا ان تصوموا قبله او بعده انتهى مختصرا قال السيوطى اقواها عندى الثالث ١٢ سه قوله بحلاب بكسر المهملة وخفة اللام الاناء الذى يحلب فيه اللبن ويحتمل ان يكون بمعنى المحلوب وهو اللبن نفسه كذا قاله الكرمانى ومر فى الحديث السابق فارسلت ام الفضل فيحتمل التعدد ويحتمل انهما ارسلتا معا فنسب ذلك الى كل منهما لانهما كانتا اختين او تكون ميمونة ارسلت بسوال ام الفضل لها بذلك لكشف الحال فى ذلك ويحتمل العكس كذا فى الفتح والعينى ١٢ سه قوله قال ابوعبد الله الى قوله ومن قال عبد الرحمن بن عوف فقد اصاب هذا ليس بموجود فى كثير من النسخ ابوعبد الله هو البخارى نفسه وابن عيينة هو سفيان قال ابن التين وجه كون القولين صوابا ما روى انهما اشتركا فى ولائه وقيل يحمل احدهما على الحقيقة والآخر على المجاز اما باعتبار كثرة ملازمته لاحدهما للخدمة او الاخذ عنه او لانتقاله من ملك احدهما الى الآخر ١٢ ف ع سه قوله عن الصماء هو بمهملة ومد هو ان يجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا ويشد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التى ليس فيها خرق ولا صدع و يقول الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته ويكره على الاول لئلا يعرض له حاجة من دفع بعض الهوام وغيره فيتعذر عليه او يعسر ويحرم على الثانى ان تنكشف بعض عورته والا يكره كذا فى مجمع البحار ١٢ سه قوله وان يحتبى الرجل فى ثوب واحد هو ان يضم رجليه الى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليها وقد يكون باليدين وهذا لانه ربما تحرك او تحرك الثوب فتبدو عورته ١٢ مجمع سه قوله الملامسة و المنابذة الملامسة هى ان يقول اذا لمست ثوبى او لمست ثوبك فقد وجب البيع اى بيع الثوبين وقيل هو ان يلمس المتاع من وراء ثوب ولا ينظر اليه ثم يوقع البيع عليه نهى عنه لانه غرر او لانه تعليق او عدول عن الصفة الشرعية وقيل معناه ان يجعل اللمس بالليل قاطعا للخيار كذا فى النهاية واللمعات والمنابذة هى ان يقول انبذ الى الثوب او انبذه اليك ليجب البيع او اذا نبذت اليك الحصاة فقد وجب البيع قولان كذا فى المجمع ١٢ سه قوله فقال ابن عمر الخ حاصله ان ابن عمر توقف عن الجزم بجوابه لتعارض الادلة عنده و يحتمل انه عرض للسائل بان الاحتياط لك القضاء فيجمع بين امر الله وهو قوله فليوفوا نذورهم وبين امر رسول الله صلعم وهو امره بترك صوم يومى العيدين وقال الخطابى قد تورع ابن عمر عن قطع الفتيا فيه انتهى ١٢ ع

اسماء الرجال

وقال حماد بن الجعد الهذلى البصرى وصله البغوى فى جمع حديث هدبة بن خالد قتادة بن دعامة السدوسى ابوايوب هو خالد بن زيد الانصارى جويرية بنت الحارث المصطلقية زوج النبى صلعم باب هل يخص شيئا من الايام مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى ابن سعيد القطان سفين الثورى منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابراهيم النخعى هو ابن يزيد علقمة بن قيس النخعى وهو خال ابراهيم المذكور باب صوم يوم عرفة مسدد ويحيى تقدما سالم هو ابو النضر المدنى عمير بن عبد الله الهلالى ابوعبد الله المدنى هو مولى ام الفضل لبابة ام ابن عباس نسبا ولاءً الى عبد الله ام الفضل باعتبار الاصل وثانيا لولدها عبد الله باعتبار ما آل اليه حاله قس عمير مولى عبد الله بن عباس هو ابن عبد الله المتقدم ام الفضل بنت الحارث بن حزن الهلالية اخت ميمونة رضى يحيى بن سليمان الجعفى قدم مصر ابن وهب هو عبد الله المصرى عمرو هو ابن الحارث بكير هو ابن عبد الله بن الاشج كريب هو ابن ابى مسلم القرشى مولى عبد الله بن عباس ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين رض باب صوم يوم الفطر ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ابى عبيد اسمه سعد بن زهير هو عبد الرحمن بن الازهر بن عبد عوف عمرو بن يحيى هو المازنى يروى عن ابيه يحيى ابى سعيد الخدرى رض باب صوم يوم النحر ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازى المعروف بالصغير هشام هو ابن يوسف الصنعانى ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عمرو بن دينار المكى ابو محمد الاثرم الجمحى مولاهم م عطاء بن ميناء المدنى ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصرى شعبة بن الحجاج قزعة هو ابن يحيى البصرى

حل اللغات

ديمة دائما. تماروا اختلفوا الحلاب بالكسر الاناء الذى يحلب فيه اللبن وقيل الحلاب

حاشية صفحة ١٦٢

مخالف لظاهر قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى فما بالها تثبته وتبطل الحديث الآخر بالمخالفة فافهم (قوله والله هو اضحك وابكى) ليس المراد بذلك ان الخالق هو الله تعالى فلا يعاقب العبد بذلك اصلا بل المراد ان الله تعالى اضحك الحى فلا يؤاخذ بذلك الميت ويحتمل ان يقال مراده بيان ان عذاب الميت ببكاء الاهل لا وجه له اصلا لا عقلا ولا شرعا اما عقلا فلان الفعل مخلوق لله تعالى فلا يتجه عذاب العبد به اصلا من فاعله ولا غيره لولا الشرع واما شرعا فلان الشرع ما ورد الا بعذاب من قامت به المعصية لا بعذاب غيره فلا يصح القول بعذاب الميت ببكاء اهله فالى الاول اشار ابن عباس بقوله والله اضحك وابكى بعد ان نقل عن عائشة ما يكون فيه اشارة الى الثانى اعنى قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهذا الوجه ادق وعلى الوجهين لا يرد ان هذا الكلام يقتضى ان لا يعذب احد بفعل اصلا لا الفاعل ولا غيره لان

له قوله مسيرة يومين مر بيانه مشرحا فی صـ١٣٦ ثم فی صـ٢٥ ثم فی صـ٢٥١ ١٢ ٥٢ قوله ولا تشد الرحال مر بيانه فی صـ١٥٨ ثم فی صـ٢٥١ وكتب فيه رسالة عجيبة المفتی محمد صدر الدين الدهلوی سلمه الله تعالی ١٢ ٥٣ قوله باب صيام ايام التشريق لم يذكر حكمه لاختلاف العلماء فيه واكتفاء بما فی الحديث وايام التشريق يقال لها الايام المعدودات وايام منی وهی الحادی عشر والثانی عشر والثالث عشر من ذی الحجة وسميت ايام التشريق لان لحوم الاضاحی تشرق فيها ای تنشر فی الشمس وقال ابو حنيفة التشريق التكبير دبر الصلوة واختلفوا فی تعيين ايام التشريق والاصح انها ثلثة ايام بعد يوم النحر وقال بعضهم بل ايام النحر وعند ابی حنيفة ومالك واحمد لا يدخل فيها اليوم الثالث بعد يوم النحر واختلفوا فی صيام ايام التشريق علی اقوال احدها انه لا يجوز صيامها مطلقا وليست قابلة للصوم لا للمتمتع الذی لم يجد الهدی ولا لغيره وبه قال علی بن ابی طالب والحسن وعطاء وهو قول الشافعی فی الجديد وعليه العمل والفتوی عند اصحابه وهو قول الليث ابن سعد وابن علية وابی حنيفة واصحابه قالوا اذا نذر صيامها وجب عليه قضاؤها والثانی انه يجوز الصيام فيها مطلقا وبه قال ابو اسحق المروزی من الشافعية وحكاه ابن عبد البر فی التمهيد عن بعض اهل العلم والثالث انه يجوز للمتمتع الذی لم يجد الهدی ولم يصم الثلاث فی ايام العشر وهو قول عائشة وعبد الله بن عمر وعروة وبه قال مالك والاوزاعی واسحق وهو قول الشافعی وقال المزنی انه رجع عنه كذا فی العينی وذكر فيه اقوال اخر ايضا ١٢ م ٥٤ قوله قال لی محمد الخ قال ابن حجر فی الفتح قال لی محمد بن المثنی كانه لم يصرح فيه بالتحديث لكونه موقوفا علی عائشة قال العينی انما ترك التحديث لانه اخذه عن محمد بن المثنی مذاكرة وهذا هو المعروف من عادته وسط البقية من حيث انه يوضح الابهام الذی فی الترجمة ١٢ ٥٥ قوله وكان ابوه ای ابو هشام وهو عروة بن الزبير كان يصوم ايام التشريق والقائل لهذا الكلام يحيی بن سعيد وفی رواية كريمة ابوها ای ابو عائشة والقائل عروة ١٢ ٥٦ قوله باب صيام يوم عاشوراء ای ما حكمه وعاشوراء بالمد علی المشهور وحكی فيه القصر قاله فی الفتح قال العينی وهو اليوم العاشر عند جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهب ابن عباس الی ان عاشوراء هو اليوم التاسع وقال بعض الصحابة هو اليوم الحادی عشر وصام ابو اسحق ثلثة ايام وقال انما اصوم قبله وبعده كراهية ان يفوتنی وسمی به لانه عاشر المحرم وهذا ظاهر وقيل لان الله تعالی اكرم فيه عشرة من الانبياء عليهم السلام انتهی ملتقطا وذكرهم العينی مفصلا ١٢ ٥٧ قوله امر بصيامه ظاهره الوجوب كما هو مذهب ابی حنيفة انه كان واجبا ثم نسخ قال العينی اتفق العلماء علی ان صوم يوم عاشوراء اليوم سنة وليس بواجب واختلفوا فی حكمه اول الاسلام فقال ابو حنيفة كان واجبا واختلف اصحاب الشافعی علی وجهين اشهرهما انه لم يزل سنة من حين شرع ولم يك واجبا قط والثانی كقول ابی حنيفة وقال عياض وقال بعض السلف كان فرضا وهو باق علی فرضيته لم ينسخ قال والقرض انقالون بهذا وحصل الاجماع علی انه ليس بفرض انما هو مستحب ١٢ ٥٨ قوله اين علماؤكم الخ قال النووی الظاهر انما قال هذا لما سمع من يوجبه او يحرمه او يكرهه فاراد اعلامهم بانه ليس بواجب ولا محرم ولا مكروه وقال ابن التين يحتمل ان يريد به استدعاءهم لما فهمه او بلغه انهم يرون صيامه فرضا او نفلا او للتبليغ ١٢ ع ٥٩ قوله فصامه قال الكرمانی فان قلت ظاهره يشعر بان هذا كان ابتداء صيامه لعاشوراء وعلم من الحديث السابق انه كان يصومه قبل قدوم المدينة قلت ليس فيه ما ينافی صيامه قبل قدومه فمعناه ثبت علی صيامه وداوم علی ما كان عليه وقال بعضهم يحتمل انه كان يصومه بمكة ثم ترك صومه ثم لما علم ما عند اهل الكتاب فيه صامه ولعل ابن عباس لم يعرف ان رسول الله صلعم كان صامه قبل القدوم فان قلت كيف اعتمد صلعم علی قول اليهود وقبله قلت لا يلزم منه الاعتماد لاحتمال نزول الوحی علی وفق ذلك او صامه باجتهاده او اخبره من اسلم منهم كعبد الله ابن سلام او كان المخبرون من اليهود عدد التواتر ولا يشترط فی التواتر الاسلام ١٢ كرمانی ؛

المرأةُ مَسِيرَةَ يومَين الّا ومعَها زوجُها اوذو محرمٍ ولاصومَ فی يومَين الفطرِ والاضحٰی ولاصلوٰةَ بعدَ الصُّبحِ حتی تطلعَ الشمسُ ولابعدَ العصرِ حتی تغربَ ولاتُشَدُّ الرِّحالُ الّا الی ثلثةِ مساجدَ المسجدِ الحرامِ والمسجدِ الاقصٰی ومسجدی هٰذا بابُ صِيامِ ايامِ التشريقِ وقال لی محمدُ بنُ المثنی ثنا يحيٰی عن هشامٍ اخبرَنی ابی كانت عائشةُ تصومُ ايامَ منٰی وكان ابوهٗ يصومُها حدثنا محمدُ بنُ بشارٍ ثنا غُندرٌ ثنا شعبةُ قال سمعتُ عبدَ اللّٰهِ بنَ عيسٰی عن الزهری عن عُروةَ عن عائشةَ وعن سالمٍ عن ابنِ عُمرَ قالا لم يُرخَّص فی ايامِ التشريقِ ان يُصَمنَ الّا لمن لم يجدِ الهدیَ حدثنا عبدُ اللّٰهِ ابنُ يوسفَ انا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن سالمِ بنِ عبدِ اللّٰهِ عن ابنِ عُمرَ قال الصيامُ لمن تمتّعَ بالعمرةِ الی الحجِّ الی يومِ عرفةَ فان لم يجدْ هَدْيًا ولم يَصُمْ صامَ ايامَ منٰی وعن ابنِ شهابٍ عن عُروةَ عن عائشةَ مثلَهٗ تابعَهٗ ابراهيمُ بنُ سعدٍ عن ابنِ شهابٍ بابُ صِيامِ يومِ عاشوراءَ حدثنا ابوعاصمٍ عن عمرَ ابنِ محمدٍ عن سالمٍ عن ابيهِ قال قال النبیُّ صلی اللّٰهُ عليه وسلم يومَ عاشوراءَ ان شاءَ صامَ حدثنا ابواليمانِ انا شعيبٌ عن الزهری اخبرَنی عروةُ بنُ الزبيرِ انَّ عائشةَ قالت كانَ رسولُ اللّٰهِ صلی اللّٰهُ عليه وسلم امرَ بصيامِ يومِ عاشوراءَ فلمّا فُرضَ رمضانُ كانَ مَن شاءَ صامَ ومن شاءَ افطرَ حدثنا عبدُ اللّٰهِ بنُ مَسلمةَ عن مالكٍ عن هشامِ بنِ عُروةَ عن ابيهِ انّ عائشةَ قالت كانَ يومُ عاشوراءَ تصومُهُ قُريشٌ فی الجاهليةِ وكانَ رسولُ اللّٰهِ صلی اللّٰهُ عليه وسلم يصومُهُ فی الجاهليةِ فلمّا قدمَ المدينةَ صامَهٗ وامرَ بصيامِهٖ فلمّا فُرضَ رمضانُ تركَ يومَ عاشوراءَ فمَن شاءَ صامَهٗ ومن شاءَ تركَهٗ حدثنا عبدُ اللّٰهِ بنُ مَسلمةَ عن مالكٍ عن ابنِ شهابٍ عن حُميدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ انهٗ سمعَ معاويةَ بنَ ابی سفيانَ يومَ عاشوراءَ عامَ حجَّ علی المنبرِ يقولُ يا اهلَ المدينةِ اينَ علماؤكم سمعتُ رسولَ اللّٰهِ صلی اللّٰهُ عليه وسلم يقولُ هٰذا يومُ عاشوراءَ ولم يكتبِ اللّٰهُ عليكم صيامَهٗ وانا صائمٌ فمَن شاءَ فليصُمْ ومَن شاءَ فليُفطرْ حدثنا ابومَعمرٍ ثنا عبدُ الوارثِ ثنا ايوبُ ثنا عبدُ اللّٰهِ بنُ سعيدِ بنِ جُبيرٍ عن ابيهِ عن ابنِ عبّاسٍ قال قدمَ النبیُّ صلّی اللّٰهُ عليه وسلم المدينةَ فرأی اليهودَ تصومُ يومَ عاشوراءَ فقال ما هٰذا قالوا هٰذا يومٌ صالحٌ هٰذا يومٌ نجّی اللّٰهُ بنی اسرائيلَ من عدوِّهم فصامَهٗ موسٰی قال فانا احقُّ بموسٰی منكم فصامَهٗ وامرَ بصيامِهٖ حدثنا علیُّ بنُ عبدِ اللّٰهِ ثنا ابواُسامةَ عن ابی عُميسٍ عن قيسِ بنِ مُسلمٍ عن طارقِ بنِ شهابٍ عن ابی موسٰی قال كانَ يومُ عاشوراءَ تعدُّهُ اليهودُ عيدًا قال النبیُّ صلی اللّٰهُ عليه وسلم فصوموهُ انتم حدثنا عُبيدُ اللّٰهِ بنُ موسٰی عن ابنِ عُيينةَ عن عُبيدِ اللّٰهِ بنِ ابی يزيدَ عن ابنِ عباسٍ قال ما رأيتُ النبیَّ صلی اللّٰهُ عليه وسلم يتحرّٰی صيامَ يومٍ فضّلَهٗ علی غيرِهٖ الّا هٰذا اليومَ يومَ عاشوراءَ وهٰذا الشهرَ يعنی شهرَ رمضانَ حدثنا المكّیُّ بنُ ابراهيمَ ثنا يزيدُ هو ابنُ ابی عُبيدٍ عن سلمةَ بنِ الاكوعِ قال امرَ النبیُّ صلی اللّٰهُ عليه وسلم رجلًا من اسلمَ

وقال ابو عبد الله بن ابی ليلی ايام التشريق ايام منی — فمن لم يجد — صوم — النبی — لم يكتب — فليصم — فضله علی غيره

اسماء الرجال
باب صيام ايام التشريق محمد بن بشار العبدی البصری غندر محمد بن جعفر البصری شعبة بن الحجاج عبد الله بن عيسی الانصاری الزهری محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام وعن سالم هو من رواية الزهری عن سالم بن عبد الله بن عمر فهو موصول. قس عبد الله بن يوسف التنيسی ومالك الامام الی اخر السند تكرروا مرارا باب صيام يوم عاشوراء ابو عاصم الضحاك النبيل عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة الحمصی ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقری عبد الوارث هو ابن سعيد بن ذكوان العنبری مولاهم ايوب هو ابن ابی تميمة السختيانی علی بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدی مولاهم ابو الحسن ابن المدينی البصری ابو اسامة حماد بن اسامة القرشی مولاهم الكوفی ابی عميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود قيس بن مسلم الجدلی الكوفی طارق بن شهاب البجلی الاحمسی الكوفی الصحابی ابی موسی عبد الله بن قيس الاشعری عبيد الله بن موسی ابو محمد العبسی مولاهم الكوفی ابن عيينة هو سفيان ابو محمد الكوفی عبيد الله بن ابی يزيد المكی المكی بن ابراهيم بن بشير الحنظلی يزيد هو ابن ابی عبيد الاسلمی سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع ؛

الخالق مطلقا هو الله تعالی. بقی انه قد صح تحميل الظالم ذنوب المظلوم بعد ان تقسم حسناته بين المظلومين فاذا فرغت توضع سيئات المظلومين عليه فما معنی قوله تعالی ولا تزر وازرة وزر اخری قلت لعل معناه ان الله تعالی لا يعاقب احدا ولا يعذبه بذنب غيره لان لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له علی عمله وبينهما فرق. والحاصل انه تعالی لا يؤاخذ احدا بذنب غيره ابتداء ويمكن ان يؤاخذه بعد تحميل اعمال الغير اياه بناء علی ان اعماله تقتضی التحميل جزاء عليها ومن هذا القبيل من سن سنة سيئة الحديث وحديث لانه اول من سن القتل وقوله تعالی وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم فافهم (قوله ان كذبا علی ليس ككذب علی احد) الظاهر ان الكاف للمماثلة بمعنی المساواة وكثيرا ما تجیء الكاف للمساواة والمطلوب من نفی المساواة اثبات الاشدية والاغلظية والله تعالی اعلم وقيل بل معناه انه ليس مثله فی السهولة فيكون دونه فی السهولة وما

۵۱ قوله من كان اكل فليصم - اى فليمسك لان الصوم الحقيقى من اول النهار الى آخره ۱۲ عمدة القاری ۵۲ قوله باب فضل من قام رمضان - قال الكرمانی اتفقوا على ان المراد بقيام صلوة التراويح قلت قال النووی المراد بقيام رمضان صلوة التراويح ولكن الاتفاق من اين اخذه بل المراد من قيام الليل ما يحصل بمطلق القيام سواء كان قليلا او كثيرا والتراويح جمع ترويحة وهى اسم للجلسة وسميت بالترويحة لاستراحة الناس بعد اربع ركعات بالجلسة هذا كله فى العينى ۱۲ ۵۳ قوله يقول لرمضان - اى لفضل رمضان او لاجل رمضان ويحتمل ان يكون اللام بمعنى عن اى يقول عن رمضان قوله ايمانا اى تصديقا بوعد الله بالثواب عليه واحتسابا اى طلبا للآخرة قوله غفرله ما تقدم من ذنبه ظاهره يتناول الصغائر والكبائر وبه جزم ابن المنذر وقال النووى المعروف انه يختص بالصغائر وبه قطع امام الحرمين وقال القاضى عياض هو مذهب اهل السنة كذا فى الفتح والعينى ومر بيانه فى ص۲۰۶ ۱۲ ۵۴ قوله والامر على ذلك جملة حالية والمعنى استمر الامر هذه المدة المذكورة على ان كل احد يقوم رمضان فى اى وجه كان حتى جمعهم عمر رض ۱۲ عينى ۵۵ قوله فجمعهم على ابى بن كعب - اى جعله لهم اماما يصلى بهم التراويح لعله لانه كان اقرأهم لكتاب الله ۱۲ ع ۵۶ قوله نعم البدعة فى بعض الروايات نعمت البدعة والبدعة اصلها ما احدث على غير مثال سابق ويطلق فى الشرع فى مقابلة السنة فتكون مذمومة والتحقيق انها ان كانت مما تندرج تحت مستحسن فى الشرع فهى حسنة وان كانت مما تندرج تحت مستقبح فى الشرع فهى مستقبحة والا فهى من قسم المباح وقد تنقسم الى احكام خمسة قاله فى الفتح اى واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة كذا فى الكرمانى قال محمد فى المؤطا لا باس فى شهر رمضان ان يصلى الناس تطوعا وقد روى عن النبى صلعم ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رآه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح انتهى - وفى الفتح قال ابن التين وغيره استنبط عمر ذلك من تقرير النبى صلعم من صلى معه فى تلك الليالى وان كان كره ذلك لهم فانما كرهه خشية ان يفرض عليهم وكان هذا هو السر فى ايراد البخارى لحديث عائشة عقب حديث عمر فلما مات صلعم حصل الامن من ذلك ورجح عند عمر ذلك لما فى الاختلاف من افتراق الكلمة ولان الاجتماع على واحد انشط لكثير من المصلين والى قول عمر جنح الجمهور وعن مالك فى احدى الروايتين وابى يوسف وبعض الشافعية الصلوة فى البيوت افضل عملا بعموم قوله صلعم افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة وهو حديث صحيح اخرجه مسلم وبالغ الطحاوى فقال ان صلوة التراويح فى الجماعة واجبة على الكفاية وقال ابن بطال قيام رمضان سنة لان عمر انما اخذه من فعل النبى صلعم وانما تركه النبى خشية الافتراض وعند الشافعية فى اصل المسئلة ثلثة اوجه ثالثها من كان يحفظ القرآن ولا يخاف من الكسل ولا تختل الجماعة فى المسجد بتخلفه فصلاته فى الجماعة .... والبيت سواء فمن فقد بعض ذلك فصلاته فى الجماعة افضل انتهى كلام الفتح وفى المرقاة قال النووى الصحيح باتفاق اصحابنا ان الجماعة فيها افضل بل ادعى بعضهم الاجماع فيها اى اجمع الصحابة على ما قاله بعض الائمة وخالف البيهقى فقال لم يجمعوا عليها كلهم بل اكثرهم وقيل الانفراد فيها افضل قالوا ومحله فيمن يحفظ القرآن ولا يخاف الكسل ولا تختل الجماعة بفقده ۱۲ ۵۷ قوله مكانكم - اى مرتبتكم وحالكم فى الاهتمام بالطاعة لكن المانع عن الخروج اليكم انى خشيت ان تفرض عليكم اى صلوة الليل المسماة بالتراويح - كذا فى العينى وغيره ومر الحديث مع بيانه فى ص۱۰۶ ۱۲ ۵۸ قوله ما كان يزيد فى رمضان ولا فى غيره - فى المرقاة اعلم انه لم يوقت رسول الله صلعم فى التراويح عددا معينا بل لا يزيد فى رمضان ولا فى غيره على ثلاث عشرة ركعة لكن كان يطيل الركعات فلما جمعهم عمر رض على ابى كان يصلى بهم عشرين ركعة ثم يوتر بثلاث وكان يخفف القراءة بقدر ما زاد من الركعات وكان طائفة من السلف يقومون باربعين ركعة ويوترون بثلث وآخرون بست وثلاثين واوتروا بثلاث وهذا كله حسن واما ما روى ابن ابى شيبة وغيره انه صلعم كان يصلى فى رمضان عشرين ركعة سوى الوتر فضعيف نعم ثبت العشرون فى زمن عمر ففى المؤطا كان الناس يقومون فى زمان عمر بن الخطاب وفيه رواية باحدى عشرة وجمع بينهما بانه وقع اولا ثم استقر الامر على العشرين فانه المتوارث انتهى ملتقطا ومر الحديث مع بيانه فى ص۱۵۴ ۱۲ ۵۹ هذا لا ينافى نومه عن صلوة الفجر فى ليلة التعريس اذ القلب يدرك مثل الحدث ولا يدرك طلوع الشمس مجمع البحار ۱۲

اَنْ اَذِّنْ فِى النَّاسِ اَنَّ مَنْ كَانَ اَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ اَكَلَ فَلْيَصُمْ فَاِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُوْرَآءَ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِى اَبُوْ سَلَمَةَ اَنَّ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ لِرَمَضَانَ مَنْ قَامَهُ اِيْمَانًا وَّاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ اِيْمَانًا وَّاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَتُوُفِّىَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْاَمْرُ عَلٰى ذٰلِكَ ثُمَّ كَانَ الْاَمْرُ عَلٰى ذٰلِكَ فِى خِلَافَةِ اَبِى بَكْرٍ وَّصَدْرًا مِّنْ خِلَافَةِ عُمَرَ وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِىِّ اَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَيْلَةً فِى رَمَضَانَ اِلَى الْمَسْجِدِ فَاِذَا النَّاسُ اَوْزَاعٌ مُّتَفَرِّقُوْنَ يُصَلِّى الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّى الرَّجُلُ فَيُصَلِّىْ بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ اِنِّىْ اَرٰى لَوْ جَمَعْتُ هٰؤُلَآءِ عَلٰى قَارِئٍ وَّاحِدٍ لَّكَانَ اَمْثَلَ ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلٰى اُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً اُخْرٰى وَالنَّاسُ يُصَلُّوْنَ بِصَلٰوةِ قَارِئِهِمْ قَالَ عُمَرُ نِعْمَ الْبِدْعَةُ هٰذِهٖ وَالَّتِىْ تَنَامُوْنَ عَنْهَا اَفْضَلُ مِنَ الَّتِىْ تَقُوْمُوْنَ يُرِيْدُ اٰخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُوْمُوْنَ اَوَّلَهُ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيْلُ ثَنِىْ مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلّٰى وَذٰلِكَ فِىْ رَمَضَانَ ح وَحَدَّثَنِىْ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنِى اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِىْ عُرْوَةُ اَنَّ عَائِشَةَ اَخْبَرَتْهُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِّنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلّٰى فِى الْمَسْجِدِ وَصَلّٰى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ فَاَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوْا فَاجْتَمَعَ اَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلّٰى فَصَلَّوْا مَعَهُ فَاَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوْا فَكَثُرَ اَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ فَخَرَجَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلّٰى فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ اَهْلِهٖ حَتّٰى خَرَجَ لِصَلٰوةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ اَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ فَاِنَّهٗ لَمْ يَخْفَ عَلَىَّ مَكَانُكُمْ وَلٰكِنِّىْ خَشِيْتُ اَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوْا عَنْهَا فَتُوُفِّىَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْاَمْرُ عَلٰى ذٰلِكَ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيْلُ ثَنِىْ مَالِكٌ عَنْ سَعِيْدِ نِ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ اَبِىْ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّهٗ سَاَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ صَلٰوةُ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِىْ رَمَضَانَ فَقَالَتْ مَا كَانَ يَزِيْدُ فِىْ رَمَضَانَ وَلَا فِىْ غَيْرِهٖ عَلٰى اِحْدٰى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّىْ اَرْبَعًا فَلَا تَسْاَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُوْلِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّىْ اَرْبَعًا فَلَا تَسْاَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُوْلِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّىْ ثَلٰثًا فَقُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اَتَنَامُ قَبْلَ اَنْ تُوْتِرَ قَالَ يَا عَائِشَةُ اِنَّ عَيْنَىَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِىْ

حاشیہ: والناس - اخبرنی - غیرها

۲ الرهط ما بين الثلاثة الى العشرة ۳ امثل افضل ۱۲

اسماء الرجال

باب فضل من قام رمضان يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى الليث بن سعد الامام المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى ابو خالد الاموى مولاهم ابن شهاب هو الزهرى ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابن شهاب هو الزهرى حميد بن عبد الرحمن بن عوف القرشى المدنى قال ابن شهاب الزهرى وعن ابن شهاب الزهرى بالاسناد السابق عبد الرحمن بن عبد القارى نسبة الى قارة بن دبش بن محلم بن غالب المدنى وكان عامل عمر على بيت مال المسلمين ۱۲ قس اسمٰعيل بن ابى اويس عبد الله بن عبد الله بن اويس الاصبحى وهو ابن اخت الامام مالك مالك الاصبحى الامام الاعظم ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى يحيى بن بكير ومن بعده تقدموا فى هذه الصفحة اسمٰعيل تقدم مالك مر الآن سعيد المقبرى هو ابن ابى سعيد كيسان المدنى كان جار المقبرة فنسب اليها ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ۱۲ حل اللغات اوزاع اى جماعات ۱۲

حاشية السندى ۱۶۱: يكون اقل سهولة يكون اكثر شدة فيكون مدخول الكاف اعلى فى وجه الشبه الذى هو السهولة قلت ويمكن ان يجعل وجه الشبه خفة الاثم فيقال ليس مثله فى خفة الاثم فيكون الكذب على الغير اكثر خفة بالنظر الى الشرك والكذب عليه صلى الله تعالى عليه وسلم اقل خفة يكون اكثر شدة لكن اعتبار العلو فى مدخول الكاف تحقيقا انما يعتبر عند اثبات التشبيه واما عند نفى التشبيه كما هنا فغير لازم اذ وجود التشبيه هو الذى يقتضى كون المشبه اقوى فى وجه الشبه واما عدمه فما بقى معه المشبه مشبها حتى يكون اقوى البتة والله تعالى اعلم. نعم قد ينفى التشبيه لبيان ان مدخول الكاف اشد قوة بحيث لا يقاربه المشبه حتى يشبه به لان التشبيه كما يقتضى نوع نقصان فى المشبه كذلك يقتضى قربه الى المشبه به وعند انتفاء القرب لا يحسن وقد ينفى لبيان ان غير مدخول الكاف اشد فلا يصح التشبيه وعلى التقديرين ينبغى

سلہ قولہ باب فضل ليلة القدر۔ ثبت في رواية ابي ذر قبل الباب بسملة قولہ وقول الله بالجر اے في بيان تفسير قول الله ومناسبة ذكر هذه السورة عقيب الترجمة ان نزول القرآن في زمان بعينه يقتضي فضل ذلك الزمان واختلف في المراد بالقدر الذي اضيف اليه الليلة فقيل المراد به التعظيم والمعنے انها ذات قدر لنزول القرآن فيها اولما يقع فيها من تنزل الملائكة والروح اولما ينزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة او ان الذي يحييها يصير ذا قدر وقيل القدر ههنا التضييق ومعنى التضييق فيها اخفاءها عن العلم بتعيينها اولان الارض تضيق فيها عن الملائكة وقيل القدر ههنا بمعنے القدر بفتح الدال الذي يواخے القضاء والمعنے انه يقدر فيها احكام تلك السنة وانما اراد به تفصيل ما جرے به القضاء واظهاره وتجديده في تلك السنة ١٢ ف ع ٥٢ قولہ وايما حفظ۔ برفع اے ومازائدة وهو مبتدأ وخبره محذوف تقديره اى حفظ حفظناه من الزهري وقوله من الزهري متعلق بقوله حفظناه المذكور قبله وروى بنصب ايما على انه مفعول مطلق لحفظناه المقدر كذا في الكرماني حاصله انه يصف حفظه بكمال الاخذ وقوة الضبط كما يقول زيد رجل اے رجل اى كامل ١٢ ٥٣ قولہ أُرُوا۔ بضم الهمزة مجهول فعل ماض من الارادة وقوله في السبع الاواخر ليس ظرفا للارادة قاله الكرماني وسكت ومعناه انه صفة لقوله في المنام اے في المنام الواقع او الكائن في السبع ١٢ ع ٥٤ قولہ فمن كان متحريها۔ اے طالبها وقاصدها لان التحري القصد والاجتهاد في الطلب ثم ان هذا الحديث دل على ان ليلة القدر في السبع الآخر لكن من غير تعيين وقد اختلف العلماء فيها فقيل هي اول ليلة من رمضان وقيل ليلة سبع عشرة وقيل ليلة ثمان عشرة وقيل ليلة تسع عشرة وقيل ليلة احدى وعشرين وقيل ليلة ثلث وعشرين وقيل ليلة خمس وعشرين وقيل ليلة سبع وعشرين وقيل ليلة تسع وعشرين وقيل آخر ليلة من رمضان وقيل في اشفاع هذه الافراد وقيل في السنة كلها وقيل في جميع شهر رمضان وقيل يتحول في ليالي العشر كلها وذهب ابو حنيفة الى انها في رمضان تتقدم وتتاخر وعند ابي يوسف ومحمد لا تتقدم ولا تتاخر لكن غير معينة وقيل هي عندهما في النصف الاخير من رمضان وعند الشافعي في العشر الاخير لا تنتقل ولا تزال الى يوم القيمة وقال ابو بكر الرازي هے غير مخصوصة بشهر من الشهور وبه قال الحنفيون وفي قاضي خان المشهور عن ابي حنيفة انها تدور في السنة وقد تكون في رمضان وقد تكون في غيره وصح ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وعكرمة وغيرهم فان قلت ما وجه هذه الاقوال قلت لامنافاة لان مفهوم العدد لا اعتبار له وعن الشافعي والذي عندي انه صلى الله عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسال عنه يقال له نلتمسها في ليلة كذا فيقول التمسوها في ليلة كذا وقيل ان رسول الله صلعم لم يحدث بميقاتها جزما فذهب كل واحد من الصحابة بما سمعه والذاهبون الى سبع وعشرين هم الاكثرون هذا كله في العيني قال في الفتح وجزم ابي بن كعب بانها ليلة سبع وعشرين وفي التوضيح وقد اختلف العلماء فيها على اكثر من اربعين قولا وارجاها اوتار العشر الاخير وارجى الاوتار ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين وسبع وعشرين واختلف هل هي خاصة بهذه الامة ام لا انتهى ١٢ ٥٥ قولہ انى اريت ليلة۔ على لفظ المجهول من الرؤيا اے اعلمت بها ومن الرؤية اے ابصرتها وانما ارى علامتها وهو السجود في الماء والطين كما وقع في رواية همام ١٢ ع ٥٦ قولہ فاذا كان حين يمسي۔ بالرفع اسم كان وبالنصب ظرفه قولہ تمضي في محل النصب صفة لقوله ليلة قولہ ثم بدا لي اے ظهر لي من الراے او من الوحى قولہ وقد رأيتني بضم التاء الفاعل والمفعول ضمير المتكلم واحد وهذا من خصائص افعال القلوب والتقدير رأيت نفسي قولہ فوكف المسجد من قولهم وكف الدمع اذا تقاطر وكذا وكف البيت قولہ فبصرت عيني هو مثل اخذت بيدي وانما يوكد بذلك في امر يعز الوصول اليه اظهارا للتعجب من حصول تلك الحالة الغريبة ١٢ عيني ١٢

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل ليلة القدر وقول الله انا انزلناه في ليلة القدر وما ادرىك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر الى آخره وقال ابن عيينة ما كان في القرآن وما ادرىك فقد اعلمه وما قال وما يدريك فانه لم يعلمه **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفيان قال حفظناه وايما حفظ من الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه تابعه سليمان بن كثير عن الزهري

باب التمسوا ليلة القدر في السبع الاواخر **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطأت في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الاواخر **حدثنا** معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد وكان لي صديقا فقال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال اني أريت ليلة القدر ثم أنسيتها او نسيتها فالتمسوها في العشر الاواخر في الوتر واني رأيت اني اسجد في ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله فليرجع فرجعنا وما نرى في السماء قزعة فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل واقيمت الصلوة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته

باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر فيه عن عبادة **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا ابو سهيل عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان **حدثنا** ابراهيم بن حمزة ثني ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر فاذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي ويستقبل احدى وعشرين رجع الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه وانه اقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فامرهم ما شاء الله ثم قال كنت اجاور هذه العشر ثم قد بدا لي ان اجاور هذه العشر الاواخر فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه وقد اريت هذه الليلة ثم انسيتها فابتغوها في العشر الاواخر وابتغوها في كل وتر وقد رأيتني اسجد في ماء وطين فاستهلت السماء في تلك الليلة فامطرت فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة احدى وعشرين فبصرت عيني نظرت اليه انصرف من الصبح ووجهه ممتلئ طينا وماء **حدثنا** محمد بن المثنى ثني يحيى عن هشام اخبرني ابي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التمسوا ح وحدثني محمد اخبرني عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت

في جبهته — ثنا — التي في وسط — يمضين — في النبي

اسماء الرجال

باب التمسوا ليلة القدر معاذ بن فضالة الزهراني الطفاوے البصري هشام هو الدستوائي يحيے هو ابن ابي كثير ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابا سعيد هو سعد بن مالك الخدري **باب** تحري ليلة القدر الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي البلخي اسمعيل بن جعفر الانصاري المؤدب ابو سهيل نافع عم مالك ابن انس عن ابيه مالك بن ابي عامر الاصبحي ابراهيم ابي حمزة بن محمد الزبيري الاسدي ابن ابي حازم هو عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي هو عبد العزيز يزيد بن محمد يزيد بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة ابن الهاد الليثي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف محمد بن المثنى العنزي الزمن يحيے بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام القرشي محمد هو ابن سلام البيكندي كما جزم به ابو نعيم في المستخرج او هو ابن المثنى عبدة هو ابن سليمان الكوفي هشام بن عروة تقدم آنفا عن ابيه ○ **حل اللغات** ايمانا واحتسابا اى تصديقا وطالبا لرضاء الله وثوابه أروا بضم الهمزة والراء اى اعلم تواطأت توافقت الجريد سعف النخل كما جرد عنه خوصه مجاور اى يعتكف بدا لي اى ظهر لي استهلت السماء اى امطرت بشدة صوت وكف المسجد اى قطر ماء المطر من سقفه ١٢

حاشية السندي ١٧٦

ان يكون المحل محل ان يتوهم ان مدخول الكاف اقوى حتى يكون النفي في موضع يتوهم فيه الاثبات فان ذكر النفي في موضع لا يتوهم فيه الاثبات قليل الفائدة مثلا ان يقال فلان لا يطير فانه كلام قليل الجدوى واعتبار توهم ان مدخول الكاف ههنا اقوى لا يخفى بعده والاقرب ان يعتبر ههنا نفي المساواة والله تعالى اعلم (قوله اسرعوا بالجنازة) ظاهره الامر للحملة بالاسراع في المشي ويحتمل الامر بالاسراع في التجهيز وقال النووي الاول هو المتعين لقوله فشر تضعونه عن رقابكم ولا يخفى انه يمكن تصحيحه على المعنى الثاني بان يجعل الوضع عن الرقاب كناية عن التبعيد عنه وترك التلبس به فافهم (قوله فخير تقدمونه) اى اليه والظاهر ان التقدير فهي خير اى الجنازة بمعنى الميت لمقابلته بقوله فشر وحينئذ لابد من اعتبار الاستخدام في ضمير اليه الراجع الى الخير ويمكن ان يقدر فلها خيرا و فهناك خير لكنه لا تساعده المقابلة والله تعالى اعلم اه سندي —

قولہ فی تاسعۃ - بدل من العشر وتبقی صفۃ للتاسعۃ فان قلت ماہی لیلۃ الحادی والعشرین ام لیلۃ الثانیۃ والعشرین قلت الحادیۃ لان المحقق المقطوع بوجودہ بعد العشرین من رمضان تسعۃ ایام لاحتمال ان یکون الشہر تسعۃ وعشرین ولیوافق الاحادیث الدالۃ علی انہا فی الاوتار کذا فی الکرمانی والعینی قولہ فی سابعۃ تبقی لیلۃ ثلث وعشرین قولہ فی خامسۃ تبقی لیلۃ خمس وعشرین کذا فی العینی ۵۲ قولہ ہی فی تسع الخ - بیان للعشر ای فی لیلۃ التاسع والعشرین قولہ او سبع یبقین کذا للاکثر بتقدیم السین فی الثانی وتاخیرہا فی الاول وبلفظ المضی فی الاول ولفظ البقاء فی الثانی وللکشمیہنی بلفظ المضی فیہما وفی روایۃ الاسمٰعیلی بتقدیم السین فی الموضعین وقد قیل ان ہذا الحدیث الذی ذکرہ البخاری مرفوعا موقوف کذا فی العینی وفتح الباری ۵۳ قولہ رفع معرفۃ لیلۃ القدر - وانما قید بالمعرفۃ للایظن انہا رفعت بالکلیۃ وانما رفعت معرفۃ تعیینہا قولہ لتلاحی الناس ای لاجل مخاصمتہم ۱۲ ع ۵۴ قولہ عسی ان یکون خیرا لکم یعنی ان البحث عنہا والطلب لہا بکثیر من العمل ہو خیر من ہذہ الجہۃ قالہ ابن بطال وقال ابن التین لعلہ یرید انہ لو اخبرہم بعینہا لاقلوا من العمل فی غیرہا واکثروہ فیہا واذا غیبت عنہم اکثروا العمل رجاء موافقتہا ۱۲ ع ۵۵ قولہ فالتمسوہا فی التاسعۃ والسابعۃ والخامسۃ - یحتمل ان یرید بالتاسعۃ تاسع لیلۃ من العشر الاخیر فیکون لیلۃ تسع وعشرین ویحتمل ان یرید بہا تاسع لیلۃ تبقی من الشہر فیکون لیلۃ احدی او اثنتین بحسب تمام الشہر ونقصانہ ۱۲ عمدۃ القاری ۵۶ قولہ شد میزرہ - ای ازارہ کقولہم ملحفۃ ولحاف وہو کنایۃ اما عن ترک الجماع واما عن الاستعداد للعبادۃ والاجتہاد زائدا علی ما ہو عادتہ صلی اللہ علیہ وسلم واما عنہما کلیہما معا ۱۲ عمدۃ القاری ۵۷ قولہ ابواب الاعتکاف الخ - ہکذا فی روایۃ المستملی ووقع فی روایۃ النسفی بتقدیم البسملۃ ولفظ الکتاب الاعتکاف فی اللغۃ اللبث ویقال الاعتکاف والعکوف الاقامۃ علی الشیء وبالمکان ولزومہا فی اللغۃ ومنہ یقال لمن لازم المسجد عاکف ومعتکف ہکذا ذکرہ ابن الاثیر فی النہایۃ وفی الشرع الاعتکاف الاقامۃ فی المسجد واللبث فیہ علی وجہ التقرب الی اللہ تعالی علی صفۃ یاتی ذکرہا والاعتکاف مستحب فی المحیط سنۃ مؤکدۃ وفی التوضیح ثم الاجماع علی ان الاعتکاف لا یجب الا بالنذر فان قلت کان الزہری یقول عجبا من الناس کیف ترکوا الاعتکاف ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یفعل الشیء ویترکہ وما ترک الاعتکاف حتی قبض قلت قال اصحابنا ان اکثر الصحابۃ لم یعتکفوا وقال مالک لم یبلغنی ان ابا بکر وعمر وعثمان وابن المسیب ولا احدا من سلف ہذہ الامۃ اعتکف الا ابا بکر بن عبد الرحمٰن واراہم ترکوہ لشدتہ لان لیلہ ونہارہ سواء واقل الاعتکاف نفلا یوم عند ابی حنیفۃ وبہ قال مالک وعند ابی یوسف اکثر الیوم وعند محمد ساعۃ وبہ قال الشافعی واحمد فی روایۃ وحکی ابو بکر الرازی عن مالک ان مدۃ الاعتکاف عشرۃ ایام فیلزم بالشروع ذلک وقالت الائمۃ الاربعۃ واتباعہم الصوم من شرط الاعتکاف الواجب وقال عبد اللہ بن مسعود وغیرہ واسحاق واحمد فی روایۃ ان الصوم لیس بشرط فی الواجب والنفل وبہ قال الشافعی فی الجدید وعند الحنفیۃ الصوم شرط لصحۃ الواجب منہ ولصحۃ التطوع فیما روی الحسن عن ابی حنیفۃ فلذلک قال اقلہ یوم ہذا ملتقط من العینی قال القاری فی المرقاۃ اما روایۃ فی روایۃ الاصل بل قیل انہ ظاہر الروایۃ عن العلماء الثلثۃ فلیس بشرط لان مبنی النفل علی المسامحۃ انتہی قال فی الدر المختار وبہ یفتی - ویجیء بعض بیانہ فی الصفحۃ الآتیۃ ان شاء اللہ تعالی ۱۲ ۵۸ قولہ والاعتکاف فی المساجد - بالجر عطفا علی لفظ الاعتکاف الاول وقیدہ بالمساجد لانہ لا یصح فی غیر المساجد واکدہا بلفظ کلہا اشارۃ الی ان الاعتکاف لا یختص بمسجد دون مسجد وفیہ خلاف ۱۲ ع ۵۹ قولہ ثم اعتکف ازواجہ من بعدہ - قال النووی فیہ دلیل لصحۃ اعتکاف النساء لانہ صلی اللہ علیہ وسلم کان اذن لہن لکن عند ابی حنیفۃ انما یصح اعتکاف المرأۃ فی مسجد بیتہا وہو قول قدیم للشافعی ضعیف عند اصحابہ ۱۲ عینی ۶۰ ہذہ المتابعۃ وقعت عند الاکثر بعد حدیث یلیہ من روایۃ الفربری وعند النسفی ہہنا وہو الصواب کذا فی الفتح ۱۲

كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَقُوْلُ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا اَيُّوْبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْتَمِسُوْهَا فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ فِي رَمَضَانَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقٰى فِي سَابِعَةٍ تَبْقٰى فِي خَامِسَةٍ تَبْقٰى تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ اَيُّوْبَ وَعَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ الْتَمِسُوْا فِي اَرْبَعٍ وَّعِشْرِيْنَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اَبِي الْاَسْوَدِ ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ثَنَا عَاصِمٌ عَنْ اَبِي مِجْلَزٍ وَعِكْرِمَةَ قَالَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ هِيَ فِي تِسْعٍ يَّمْضِيْنَ اَوْ فِي سَبْعٍ يَّبْقَيْنَ يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ

بَابُ رَفْعِ مَعْرِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ لِتَلَاحِي النَّاسِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى ثَنِيْ خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ثَنَا حُمَيْدٌ ثَنَا اَنَسٌ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَتَلَاحٰى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ فَقَالَ خَرَجْتُ لِاُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَتَلَاحٰى فُلَانٌ وَّفُلَانٌ فَرُفِعَتْ وَعَسٰى اَنْ يَّكُوْنَ خَيْرًا لَّكُمْ فَالْتَمِسُوْهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ

بَابُ الْعَمَلِ فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثَنَا سُفْيٰنُ عَنْ اَبِي يَعْفُوْرٍ عَنْ اَبِي الضُّحٰى عَنْ مَسْرُوْقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهٗ وَاَحْيٰى لَيْلَهٗ وَاَيْقَظَ اَهْلَهٗ

اَبْوَابُ الْاِعْتِكَافِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ الْاِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ وَالْاِعْتِكَافِ فِي الْمَسَاجِدِ كُلِّهَا لِقَوْلِهٖ وَلَا تُبَاشِرُوْهُنَّ وَاَنْتُمْ عَاكِفُوْنَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُوْدُ اللّٰهِ فَلَا تَقْرَبُوْهَا اِلٰى اٰخِرِ الْاٰيَةِ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيْلُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُّوْنُسَ اَنَّ نَافِعًا اَخْبَرَهٗ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْاَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْاَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتّٰى تَوَفَّاهُ اللّٰهُ ثُمَّ اعْتَكَفَ اَزْوَاجُهٗ مِنْ بَعْدِهٖ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيْلُ ثَنِيْ مَالِكٌ عَنْ يَّزِيْدَ ابْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ اِبْرَاهِيْمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ عَنْ اَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْاَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ فَاعْتَكَفَ عَامًا حَتّٰى اِذَا كَانَ لَيْلَةَ اِحْدٰى وَعِشْرِيْنَ وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِيْ يَخْرُجُ مِنْ صَبِيْحَتِهَا مِنِ اعْتِكَافِهٖ قَالَ مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيْ فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْاَوَاخِرَ فَقَدْ اُرِيْتُ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ اُنْسِيْتُهَا وَقَدْ رَاَيْتُنِيْ اَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَّطِيْنٍ مِنْ صَبِيْحَتِهَا فَالْتَمِسُوْهَا فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ وَالْتَمِسُوْهَا فِي كُلِّ وِتْرٍ فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلٰى عَرِيْشٍ فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فَبَصُرَتْ عَيْنَايَ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلٰى جَبْهَتِهٖ اَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّيْنِ مِنْ صُبْحِ اِحْدٰى وَعِشْرِيْنَ

بَابُ الْحَائِضِ تُرَجِّلُ الْمُعْتَكِفَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى ثَنَا يَحْيٰى عَنْ هِشَامٍ اَخْبَرَنِيْ اَبِيْ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْغِيْ اِلَيَّ رَاْسَهٗ وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ فَاُرَجِّلُهٗ وَاَنَا حَائِضٌ

بَابُ الْمُعْتَكِفِ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ اِلَّا لِحَاجَةٍ

اسماء الرجال

موسی بن اسمٰعیل المنقری وہیب ہو ابن خالد ایوب السختیانی عکرمۃ مولی ابن عباس عبد الوہاب بن عبد المجید الثقفی فیما وصلہ احمد وابن عمر فی مسندیہما ایوب السختیانی خالد الحذاء بالاسناد الاول عکرمۃ تقدم عبد اللہ بن ابی الاسود ہو عبد اللہ ابن محمد بن ابی الاسود واسمہ حمید بن الاسود ابو بکر البصری الحافظ عبد الواحد بن زیاد العبدی مولاہم البصری عاصم ہو ابن سلیمان الاحول البصری ابی مجلز ہو لاحق بن حمید بن سعید السدوسی البصری عکرمۃ تکرر ذکرہ باب رفع معرفۃ لیلۃ القدر الخ محمد بن المثنی العنزی خالد بن الحارث الہجیمی باب العمل فی العشر الاواخر ابی یعفور ہو عبد الرحمٰن بن عبید البکائی العامری ابی الضحی ہو مسلم بن صبیح مصغر صبح مسروق ہو ابن الاجدع بن مالک الہمدانی باب الاعتکاف فی العشر الاواخر اسمٰعیل بن عبد اللہ بن ابی اویس الاصبحی ابن وہب ہو عبد اللہ المصری یونس بن یزید الایلی نافعا مولی ابن عمر اسمٰعیل ہو ابن عبد اللہ تقدم یزید بن عبد اللہ بن الہاد اللیثی ابو عبد اللہ المدنی باب الحائض ترجل محمد بن المثنی العنزی الزمن یحیی بن سعید القطان ہشام یروی عن ابیہ عروۃ بن الزبیر بن العوام ۱۲

حل اللغات

التلاحی التخاصم والتنازع کان المسجد علی عریش ای مظلا بجرید ونحوہ مما یستظل بہ یرید انہ لم یکن لہ سقف یکن من المطر وکف تقاطر ترجل تمشط وتسرح یصغی ای یدنی ویمیل مجاور معتکف ۱۲

(قولہ اکثر ابو ہریرۃ علینا) ای فلاکثر فی روایۃ الحدیث فربما یخاف علیہ لذلک السہو وقلۃ الحفظ والاختلاط (قولہ باب الصلوۃ علی الجنائز بالمصلی والمسجد) ای باب بیان حکم الصلوۃ علی الجنائز فی المصلی والمسجد فذکر من الحدیث ما یدل علی ان المعتاد فی صلوۃ الجنازۃ کان اداؤہا خارج المسجد حتی انہ صلی علی النجاشی فی المصلی ووضع للجنائز موضعا عند المسجد فصار اداؤہا خارج المسجد اولی واحری من ادائہا فی المسجد نعم قد فعد الصلاۃ علی الجنازۃ فی المسجد ایضا فیحصل ذلک علی بیان الجواز مع اولویۃ خارج المسجد وہذا اعدل ما قالوا فی ہذا الباب ان شاء اللہ تعالی وبما ذکرنا ظہر موافقۃ الحدیثین بالترجمۃ لان المطلوب فی الترجمۃ بیان الحکم وقد علم بالحدیثین ان الحکم ہو الاولویۃ خارج المسجد ففی المسجد اذا ثبت فہو خلاف الاولی (قولہ لیعلموا انہا سنۃ) فقد بنا درمنہ انہا من سنن صلاۃ الجنازۃ لا من واجباتہا ولو

حاشیۃ السندی ۱۶۸ - ۱۶۹

4

۵۱ قوله لا يدخل البيت الا لحاجة - وفي رواية مسلم الا لحاجة الانسان وفسرها الزهري بالبول والغائط وقد اتفقوا على استثنائهما واختلفوا في غيرهما من الحاجات مثل عيادة المريض وشهود الجمعة والجنازة فرأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلعم وغيرهم وبه قال الثوري وابن المبارك ؛ قال بعضهم ليس له ان يفعل شيئا من هذا قاله العيني وهو قول ابي حنيفة قال محمد في الموطا لا يخرج الرجل اذا اعتكف الا للغائط والبول واما الطعام والشراب فيكون في معتكفه وهو قول ابي حنيفة انتهى ۱۲ ۵۲ قوله ان عمر سأل النبي صلعم - ولم يذكر موضع السؤال سياتي في النذر من وجه آخر ان ذلك كان بالجعرانة لما رجعوا من حنين فيه الرد على من زعم ان اعتكاف عمر كان قبل المنع من الصيام في الليل لان غزوة حنين متاخرة عن ذلک ۱۲ ع ۵۳ قوله ان اعتكف ليلة - قال الكرماني فيه انه لا يشترط الصوم لصحة الاعتكاف انتهى لان الليل ليس ظرفا للصوم فلو كان شرطا لامره النبي صلعم به ورد عليه بان في رواية شعبة عن عبيد الله عند مسلم يوما بدل ليلة وقد جمع ابن حبان وغيره بين الروايتين بانه نذر اعتكاف يوم وليلة فمن اطلق ليلة اراد بيومها ومن اطلق يوما اراد بليلته على انه ورد الامر بالصوم في رواية عمرو بن دينار عن ابن عمر صريحا رواه النسائي ع قال الشيخ في اللمعات استدل به الشافعي واحمد في رواية ان الصوم ليس بشرط للاعتكاف ثم اجاب بنحو ما مر من العيني وقال وعند ابي حنيفة ومالك الصوم شرط في الاعتكاف مطلقا واجبا كان او نفلا وهذه رواية الحسن عن ابي حنيفة لحديث عائشة لا اعتكاف الا بصوم رواه ابو داؤد انتهى مختصرا قال علي القاري في المرقاة اما في رواية الاصل وهو قول محمد بل قيل انه ظاهر الرواية عن العلماء الثلثة فليس بشرط لان مبنى النفل على المسامحة ويحمل عليه ما ورد وليس على المعتكف صوم الا ان يجعله على نفسه هذا انتهى ۵۴ قوله فاوف بنذرك - قال علي القاري الامر للندب ان كان نذره قبل الاسلام قال الطيبي دل الحديث على ان نذر الجاهلية اذا كان موافقا لحكم الاسلام وجب الوفاء به وقال ابن الملك اي بعد الاسلام وعليه الشافعي وقال ابو حنيفة لا يصح نذره انتهى كلام علي في المرقاة شرح المشكوة ۵۵ قوله اضرب له خباء - بكسر الخاء المعجمة وبالمد وهو الخيمة من وبر او صوف وهو على عمودين او ثلثة وتجمع على الاخبية قوله فيصلي الصبح ثم يدخله استدل به على ان مبدأ الاعتكاف من اول النهار وبه قال الاوزاعي والثوري والليث في احد قوليه وذهبت الائمة الاربعة والنخعي الى ان يدخل قبيل الغروب اذا اراد اعتكاف عشر او شهر واولوا الحديث على انه دخل من اول الليل ولكن انما تخلى بنفسه في المكان الذي اعد لنفسه بعد صلوة الصبح ۱۲ فتح عيني طيبي ۵۶ قوله آلبر تردن بهن - الهمزة للاستفهام الانكاري والبر هو الطاعة وتردن بلفظ المعلوم من الرأي وبلفظ المجهول بمعنى تظنون - ک قوله فترك الاعتكاف ثم اعتكف عشرا من شوال قال ابن حجر فيه دليل على ان النوافل المعتادة اذا فاتت تقضى استحبابا واستدل به المالكية على وجوب قضاء العمل لمن شرع فيه ثم ابطله انتهى قال العيني قال عياض انكر صلعم فعلهن لانه خاف ان يكن غير مخلصات بل اردن القرب والمباهات به ولان المسجد يجمع الناس ويحضره الاعراب والمنافقون وهن محتاجات الى الدخول والخروج فيبتذلن بذلك ۱۲ ۵۷ قوله تزوره - من الاحوال المقدرة وفي رواية معمر التي تاتي في صفة ابليس فلما رجعت انزورها ليلا قوله ثم قامت تنقلب اي ترد الى بيتها فقام معها ۱۲ ع ۵۸ قوله على رسلكما - بكسر الراء اي على هينتكما والرسل السير السهل وجاء فيه الكسر والفتح بمعنى التؤدة وترك العجلة قوله فقال سبحان الله اما حقيقة اي تنزه الله تعالى عن ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي او كناية عن التعجب من هذا القول ۱۲ ع ۵۹ قوله مبلغ الدم - اي كمبلغ الدم ووجه الشبه بين طرفي التشبيه شدة الاتصال وعدم المفارقة قال الشافعي معناه انه خاف عليهما الكفر لو ظنا به ظن التهمة فبادر الى اعلامهما بمكانها نصيحة لهما ۱۲ ع ۶۰ قوله واني نسيتها - بفتح النون وفي رواية الكشميهني نسيتها بضم النون وتشديد السين ۱۲ ع ومر الحديث مع بيانه في ص ۲۷۱ ۱۲

حدثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو في المسجد فارجله وكان لا يدخل البيت الا لحاجة
اذا كان معتكفا باب غسل المعتكف حدثنا محمد بن يوسف انا سفين عن منصور عن ابراهيم عن
الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشرني وانا حائض وكان يخرج رأسه من المسجد وهو
معتكف فاغسله وانا حائض باب الاعتكاف ليلا حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله اخبرني
نافع عن ابن عمر ان عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام
قال فاوف بنذرك باب اعتكاف النساء حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى عن عمرة عن عائشة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الاواخر من رمضان فكنت اضرب له خباء فيصلي الصبح ثم
يدخله فاستاذنت حفصة عائشة ان تضرب خباء فاذنت لها فضربت خباء فلما رأته زينب بنت جحش
ضربت خباء آخر فلما اصبح النبي صلى الله عليه وسلم رأى الاخبية فقال ما هذا فاخبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم آلبر ترون
بهن فترك الاعتكاف ذلك الشهر ثم اعتكف عشرا من شوال باب الاخبية في المسجد حدثنا
عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد
ان يعتكف فلما انصرف الى المكان الذي اراد ان يعتكف اذا اخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء
زينب فقال آلبر تقولون بهن ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال باب هل يخرج
المعتكف لحوائجه الى باب المسجد حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني علي بن الحسين ان صفية
زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر
الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى اذا
بلغت باب المسجد عند باب ام سلمة مر رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما النبي
صلى الله عليه وسلم على رسلكما انما هي صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا باب
الاعتكاف وخروج النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين حدثنا عبد الله بن منير سمع هارون بن اسمعيل
ثنا علي بن المبارك ثني يحيى بن ابي كثير قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن قال سألت ابا سعيد الخدري
قلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط
من رمضان قال فخرجنا صبيحة عشرين قال فخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين فقال اني اريت
ليلة القدر واني نسيتها فالتمسوها في العشر الاواخر في الوتر فاني رأيت اني اسجد في ماء وطين
فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجع الناس الى المسجد وما نرى في
السماء قزعة قال فجاءت سحابة فمطرت واقيمت الصلوة فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثنا — ثني — ابنة — تردن — ففيه — الحسين — وخرج ثني — أريت — ان — الخدري

اسماء الرجال

قتيبة هو ابن سعيد الثقفي البلخي الليث الامام المصري ابن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية باب غسل المعتكف محمد بن يوسف هو الفريابي سفين هو ابن عيينة الهلالي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم هو ابن يزيد النخعي الاسود بن يزيد النخعي باب الاعتكاف ليلا مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو القطان عبيد الله هو ابن عمر العمري نافع مولى ابن عمر باب اعتكاف النساء الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي يحيى هو ابن سعيد الانصاري عمرة هي الانصارية تقدمت آنفا باب الاخبية في المسجد عبد الله ابن يوسف التنيسي مالك الامام والباقون مضوا في الاسناد السابق باب هل يخرج المعتكف ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري هو ابن شهاب علي بن حسين بن علي زين العابدين باب الاعتكاف الخ عبد الله بن منير المروزي هارون بن اسمعيل هو ابو الحسن البصري علي بن المبارك الهنائي البصري يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي ۱۲ حل اللغات يباشرني اي يمس بشرتي من غير جماع ۱۲ الخباء بالكسر والمد هو الخيمة من وبر او صوف وهو يكون على عمودين او ثلثة ۱۲ تردن تظنون تقولون تظنون على رسلكما اي على هينتكما ۔

حاشية السندي ۲۷۲
سلم فلا دلالة على وجوبها في صلوة الجنازة كما لا يخفى وقولهم ان قول الصحابي من السنة كذا في حكم الرفع لا يدل على ان قوله الفعل الفلاني سنة كذلك ولو سلم فغايته انه رفع للفعل الى النبي بمعنى انه فعله ولا يلزم من مجرد فعله الوجوب فهذا الحديث لا يفيد الوجوب نعم هو يرد قول من يقول بكراهة فاتحة الكتاب في صلوة الجنازة وحملهم على انه قرأها على قصد الدعاء بعيد والله تعالى اعلم وقد رجع بعض علمائنا الحنفية القراءة فيها وذكر لها ادلة كثيرة ولعل من يقول بالوجوب ياخذ من عموم لا صلوة الا بفاتحة الكتاب والله تعالى اعلم قوله قال ارسل ملك الموت الى موسى الخ كانه ما علم انه جاء باذن الله تعالى بسبب اشتغاله بامر من الامور المتعلقة بقلوب الانبياء عليهم السلام فلما سمع منه اجب ربك او نحوه وصار ذلك قاطعا له عما كان فيه ولم ينتقل ذهنه بما استولى عليه من سلطان الاشتغال انه جاء بامر الله حركه

فی الطین والماء حتی رأیت الطین فی ارنبته وجبهته باب اعتکاف المستحاضة حدثنا قتیبة
ثنا یزید بن زریع عن خالد عن عکرمة عن عائشة قالت اعتکفت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم امرأة
من ازواجه مستحاضة فکانت تری الحمرة والصفرة فربما وضعنا الطست تحتها وهی تصلی باب
زیارة المرأة زوجها فی اعتکافه حدثنا سعید بن عفیر ثنی اللیث ثنی عبد الرحمٰن بن خالد
عن ابن شهاب عن علی بن حسین ان صفیة زوج النبی صلی الله علیه وسلم اخبرته ح وحدثنی عبد الله
ابن محمد ثنا هشام بن یوسف انا معمر عن الزهری عن علی بن حسین قال کان النبی صلی الله علیه وسلم
فی المسجد وعنده ازواجه فرحن فقال لصفیة بنت حیی لا تعجلی حتی انصرف معک وکان بیتها
فی دار اسامة فخرج النبی صلی الله علیه وسلم معها فلقیه رجلان من الانصار فنظرا الی النبی صلی الله علیه وسلم ثم
اجازا فقال لهما النبی صلی الله علیه وسلم تعالیا انها صفیة بنت حیی فقالا سبحان الله یا رسول الله فقال
ان الشیطان یجری من الانسان مجری الدم وانی خشیت ان یلقی فی انفسکما شیئا باب هل
یدرأ المعتکف عن نفسه حدثنا اسمٰعیل بن عبد الله ثنی اخی عن سلیمٰن عن محمد بن ابی عتیق
عن ابن شهاب عن علی بن حسین ان صفیة اخبرته ح وحدثنا علی بن عبد الله ثنا سفیٰن قال
سمعت الزهری یخبر عن علی بن حسین ان صفیة اتت النبی صلی الله علیه وسلم وهو معتکف فلما رجعت
مشی معها فابصره رجل من الانصار فلما ابصره دعاه فقال تعال هی صفیة بنت حیی وربما
قال سفیٰن هذه صفیة فان الشیطان یجری من ابن اٰدم مجری الدم قلت لسفیٰن اتته لیلا
قال وهل هو الا لیلا باب من خرج من اعتکافه عند الصبح حدثنا عبد الرحمٰن بن بشر انا سفیٰن
عن ابن جریج عن سلیمٰن الاحول خال ابن ابی نجیح عن ابی سلمة عن ابی سعید ح قال سفیٰن وحدثنا
محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی سعید قال واظن ان ابن ابی لبید ثنا عن ابی سلمة عن ابی سعید
قال اعتکفنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم العشر الاوسط فلما کانت صبیحة عشرین نقلنا متاعنا فاتانا رسول
الله صلی الله علیه وسلم فقال من کان اعتکف فلیرجع الی معتکفه فانی رأیت هذه اللیلة ورأیتنی اسجد
فی ماء وطین فلما رجع الی معتکفه وهاجت السماء فمطرنا فوالذی بعثه بالحق لقد هاجت السماء
من اٰخر ذلک الیوم وکان المسجد عریشا فلقد رأیت علی انفه وارنبته اثر الماء والطین باب
الاعتکاف فی شوال حدثنا محمد انا محمد بن فضیل بن غزوان عن یحیی بن سعید عن عمرة بنت
عبد الرحمٰن عن عائشة قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعتکف فی کل رمضان فاذا صلی الغداة حل
مکانه الذی اعتکف فیه قال فاستأذنته عائشة ان تعتکف فاذن لها فضربت فیه قبة فسمعت
بها حفصة فضربت قبة وسمعت زینب بها فضربت قبة اخری فلما انصرف رسول الله
صلی الله علیه وسلم من الغداة ابصر اربع قباب فقال ما هٰذا فاخبر خبرهن فقال

قالا قال — اخبرنی — الحسین — سفیان — قال — قال — هو ابن سلام — واذا دخل — الغد

۵۱ قوله فی ارنبته. بفتح الهمزة وسکون الراء وفتح النون والموحدة طرف الانف ۱۲ ع ۵۲ قوله امرأة من ازواجه مستحاضة فیه رد لمن قال انه لم یثبت ان امرأة من ازواجه صلعم استحاضت وقد وقع فی روایة سعید بن منصور عن عکرمة ان ام سلمة کانت عاکفة وهی مستحاضة فافاد بذلک معرفة عینها کذا فی فتح الباری ۱۲ ۵۳ قوله فرحن من الرواح وهو فعل جماعة النساء ۱۲ ک ۵۴ قوله ثم اجازا بهمزة مفتوحة قبل الجیم وبعد الالف زای وسقطت الهمزة فی روایة لابن عساکر یقال جاز واجاز بمعنی اے مضیا ۱۲ قس ۵۵ قوله مجری الدم. وزاد عبد الاعلی فقال انی خفت ان تظنا ظنا ان الشیطان یجری الی آخره وفی روایة عبد الرحمٰن بن اسحٰق ما اقول لکما هذا ان تکونا تظنان شرا ولکن قد علمت ان الشیطان یجری من ابن آدم مجری الدم وا‌لحاصل من هذه الروایات ان النبی صلعم لم ینسبهما الی انهما یظنان به سوءً لما تقرر عنده من صدق ایمانهما ولکن خشی علیهما ان یوسوس لهما الشیطان ذلک لانهما غیر معصومین فقد یفضی بهما ذلک الی الهلاک فبادر الی اعلامهما حسما للمادة وتعلیما لمن بعده اذا وقع له مثل ذلک کما قاله الشافعی ۱۲ فتح الباری ۵۶ قوله هل یدرء المعتکف الخ. ای هل یدفع المعتکف عن نفسه بالقول والفعل وقد ورد فی حدیث الباب الدفع بالقول وهو قوله صلعم هی صفیة او هذه صفیة ویتجوز بالفعل ایضا لان المعتکف لیس باشد فی ذلک من المصلی ۱۲ ع ۵۷ قوله فابصره رجل. بالافراد وفی السابق فلقیه رجلان فقیل محمول علی التعدد وقال فی الفتح ان احدهما کان تبعا للآخر او خص احدهما بخطاب المشافهة دون الآخر ویحتمل ان یکون الزهری کان یشک فیه فتارة یقول رجلان وتارة رجل وقد رواه سعید بن منصور عن هشیم عن الزهری فلقیه رجل او رجلان بالشک ورواه مسلم من وجه آخر من حدیث انس بالافراد ۱۲ قسطلانی ۵۸ قوله وهل هو الا لیلا. ای هل وقع الاتیان الا فی اللیل وقد وقع للنسائی فی نفس الحدیث ان صفیة اتت النبی صلعم ذات لیلة. ف ویروی هل هو الا لیل ۱۲ ۵۹ قوله حدثنا عبد الرحمٰن بن بشر. کذا للاکثر غیر منسوب ولیس فی روایة الاصیلی وکریمة قوله ابن بشر وذکره النسفی وحده تعلیقا فقال قال عبد الرحمٰن قوله وحدثنا محمد بن عمرو القائل هو سفیان بن عیینة وهو القائل ایضا واظن ابن ابی لبید حدثنا والحاصل ان لسفیان فیه ثلاثة اشیاخ حدثوه به عن ابی سلمة ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة اللیثی ولم یخرج له البخاری الا مقرونا ۱۲ فتح الباری ۶۰ قوله فلما کانت صبیحة عشرین نقلنا متاعنا. فیه اشعار بانهم اعتکفوا اللیالی دون الایام فیوافق الترجمة لکن حمله المهلب علی نقل اثقالهم وما یحتاجون الیه من آلة الاکل والشرب والنوم اذ لا حاجة لهم بها فی ذلک الیوم فاذا کان المساء خرجوا اخفافا ولذلک قال نقلنا متاعنا ولم یقل خرجنا وقد تقدم فی باب تحری لیلة القدر من وجه آخر فاذا کان حین یمسی من عشرین لیلة ویستقبل احدی وعشرین لیلة رجع وبذلک تجمع بین الطریقین فان القصة واحدة والحدیث واحد وهو حدیث ابی سعید ۱۲ قس ۶۱ قوله وکان المسجد عریشا. ای مظللا بجرید ونحوه مما یستظل به یرید انه لم یکن سقف یکن من المطر ۱۲ زرکشی ۶۲ قوله وارنبته. هو اما من باب العطف التاکیدی واما ان یراد بالانف الوسط وبالارنبة الطرف ۱۲ ع ۶۳ قوله فی کل رمضان. بالتنوین لانه نکرة فزالت العلمیة منصرف ۱۲ قسطلانی ۶۴ قوله فاذا صلی الغداة حل. بالحاء المهملة من الحلول وهو النزول وهو روایة الکشمیهنی وعند غیره دخل من الدخول ومکانه هو الموضع الخاص من المسجد الذی خصصه منه للاعتکاف وهو موضع خیمة. کذا فی عمدة القاری شرح البخاری للعلامة العینی رحمه الله ۶۵ قوله لضربت فیه قبة هی من الخیام بیت صغیر وهی من بیوت العرب ۱۲ مجمع ۶۶ قوله اربع قباب. بکسر القاف جمع قبة واحدة منها لرسول الله صلعم وثلاثة لعائشة وحفصة وزینب فیه دلیل علی ان الاعتکاف کشرط له المسجد للنساء ایضا فلو لم یکن المسجد شرطا ما وقع ما ذکر من الاذن والمنع قال الشیخ فی اللمعات وجوز الحنفیة للنساء فی مسجد البیت وهو قول قدیم للشافعی ونقل عن بعض اصحابنا ان اعتکاف المرأة فی المسجد مع زوجها جائز وبه قال الامام احمد ۱۲

اسماء الرجال

باب اعتکاف المستحاضة قتیبة بن سعید الثقفی خالد ابن مهران الحذاء عکرمة مولی ابن عباس باب زیارة المرأة سعید بن عفیر المصری اللیث بن سعد الامام عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر الفهمی ابن شهاب الزهری علی بن حسین بن علی زین العابدین عبد الله بن محمد المسندی هشام بن یوسف الصنعانی معمر بن راشد الازدی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب علی بن الحسین بن علی رض باب من خرج من اعتکافه عبد الرحمٰن بن بشر العبدی سفیٰن بن عیینة ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز ابن جریج سلیمان بن ابی مسلم الاحول ابی سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف ابی سعید الخدری سفیٰن بن عیینة محمد بن عمرو بن علقمة بن ابی وقاص اللیثی ابی سلمة وابی سعید هما المذکوران ابن ابی لبید عبد الله المدنی باب الاعتکاف فی شوال محمد هو ابن سلام البیکندی محمد بن فضیل بن غزوان الکوفی یحیی بن سعید الانصاری عمرة بنت عبد الرحمٰن الانصاریة رض ✽ حل اللغات الارنبة طرف الانف ید رأ ای یدفع هاجت السماء ای طلعت السحب قباب بکسر القاف جمع قبة ۱۲

۴۱

حاشیة السندی ص ۱۸۷

نوع غضب وشدة فی فعل ما فعل ولعل سر ذلک لظهار وجاهته عند الملٰئکة الکرام فصار ذلک سببا لهذا الامر واما قوله تعالی ارجع فقل الخ فلعل ذلک لنقله من حالة الغضب الی حالة اللین لینتبه بما فعل واما قول موسی ثم ماذا فلعله لم یکن لشک منه فی الموت بالاخرة بل لتقریر انه لا یستبعد الموت حالا اذا کان هو آخر الامر والا وکون الموت آخر الامر معلوم عنده فلو لم یکن ما وقع منه لاستبعاده الموت حالا وذلک لانه حین انتقل الی حالة اللین علم ان ما وقع منه لا ینبغی وتوقعه منه وکذا علم ان ما جاء به الملک عنه من قوله یضع یده الخ بمنزلة الاعتراض بانه یستبعد الموت او یرید الحیوة حالا فاراد بهذا الاعتذار عما فعل ان الذی فعله لیس لاستبعاده الموت حالا اذ لا یحسن ذلک ممن یعلم ان الموت هو آخر الامر فصار کانه بمنزلة ان یقال ان الذی فعله انما فعله لامر آخر کان من مقتضی ذلک الوقت وتلک الحالة التی کان فیها والله

۵۱ قوله ما حملهن. ما نافية او ما استفهامية وآلبر بهمزة الاستفهام مرفوع على انه مبتدأ او خبره محذوف تقديره آلبر كائن او حاصل ۱۲ ع ۵۲ قوله فى آخر العشر من شوال. وفى رواية ابى معاوية حتى اعتكف فى العشر الاول من شوال والجمع بين الروايتين هو ان المراد بقوله آخر العشر من شوال انتهاء اعتكافه ۱۲ فتح البارى مينى ۵۳ قوله باب من لم ير عليه صوما اذا اعتكف. اى فى بيان قول من لم ير على الشخص صوما اذا اعتكف وصوما منصوب لانه مفعول الرؤية يعنى لم يشترط الصوم لصحة الاعتكاف قاله العينى ومر الكلام فيه عن قريب فى صــ ۱۲ ۵۴ قوله اعتكف عشرين قيل السبب فى ذلك انه صلعم علم بانقضاء اجله فاراد ان يستكثر من اعمال الخير ليسن لامته الاجتهاد فى العمل اذا بلغوا اقصى العمر ليلقوا الله على خير اعمالهم وقيل السبب فيه ان جبريل كان يعارضه بالقرآن فلما كان العام الذى قبض فيه عارضه به مرتين فلذلك اعتكف قدر ما كان يعتكف

ما حملهن على هذا البر انزعوها فلا اريها فنزعت فلم يعتكف فى رمضان حتى اعتكف فى آخر العشر من شوال **باب** من لم ير على المعتكف صوما حدثنا اسمعيل بن عبد الله عن اخيه عن سليمن عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب انه قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك فاعتكف ليلة **باب** اذا نذر فى الجاهلية ان يعتكف ثم اسلم حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر نذر فى الجاهلية ان يعتكف فى المسجد الحرام قال اراه قال ليلة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك **باب** الاعتكاف فى العشر الاوسط من رمضان حدثنا عبد الله بن ابى شيبة ثنا ابو بكر عن ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يعتكف فى كل رمضان عشرة ايام فلما كان العام الذى قبض فيه اعتكف عشرين **باب** من اراد ان يعتكف ثم بدا له ان يخرج حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن ثنا عبد الله انا الاوزاعى ثنى يحيى بن سعيد حدثتنى عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فاستاذنته عائشة فاذن لها وسألت حفصة عائشة ان تستاذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش امرت ببناء فبنى لها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى انصرف الى بنائه فبصر بالابنية فقال ما هذا قالوا بناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر اردن بهذا ما انا بمعتكف فرجع فلما افطر اعتكف عشرا من شوال **باب** المعتكف يدخل راسه البيت للغسل حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام بن يوسف انا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة انها كانت ترجل النبى صلى الله عليه وسلم وهى حائض وهو معتكف فى المسجد وهى فى حجرتها يناولها راسه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب البيوع وقوله واحل الله البيع وحرم الربوا وقوله الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم

باب ما جاء فى قول الله تبارك وتعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين وقوله لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال انكم تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابى هريرة وان اخوتى من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطنى فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا وكان يشغل اخوتى من الانصار عمل اموالهم وكنت امرءا مسكينا من مساكين الصفة اعى حين ينسون وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديث يحدثه انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضى مقالتى هذه ثم يجمع اليه ثوبه

صوما اذا اعتكف ... قال ... ۲ يوما ... ۲ قال انا ثنا ... ابنة ... فابصر الابنية ... وقول الله تعالى ... السفق

مرتين وقال ابن العربى يحتمل ان يكون سبب ذلك انه لما ترك الاعتكاف فى العشر الاخير بسبب ما وقع من ازواجه واعتكف بدله عشرا من شوال اعتكف فى العام الذى يليه عشرين ليتحقق قضاء العشر فى رمضان انتهى واقوى من ذلك انه انما اعتكف فى ذلك العام عشرين لانه كان فى العام الذى قبله مسافرا ويدل لذلك ما اخرجه النسائى واللفظ له وابو داود وصححه ابن حبان وغيره من حديث ابى بن كعب ان النبى صلعم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فسافر عاما فلم يعتكف فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين ويحتمل تعدد هذه القصة بتعدد السبب فيكون مرة بسبب ترك الاعتكاف بعذر السفر ومرة بسبب عرض القرآن مرتين واما مطابقة الحديث للترجمة فان الظاهر باطلاق العشرين انها متوالية فيتعين لذلك العشر الاوسط او انه حمل المطلق فى هذه الرواية على المقيد فى الروايات الاخرى ۱۲ فتح البارى ۵۵ قوله يناولها. اى يميل راسه اليها لتمشط وكان باب الحجرة الى المسجد وكانت عائشة تقعد فى حجرتها من وراء العتبة ويقعد رسول الله صلعم فى المسجد خارج الحجرة فيميل اليها ۱۲ ک ۵۶ قوله كتاب البيوع وقوله واحل الله البيع وحرم الربوا وقوله الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم. كذا للاكثر ولم يذكر النسفى وابو ذر وابو الوقت وابن عساكر الآيتين كذا فى القسطلانى والبيوع جمع بيع وهو نقل ملك الى الغير بثمن والشراء قبوله ويطلق كل منهما على الآخر وجمع لاختلاف انواعه قاله فى الفتح قال العينى لما فرغ البخارى من العبادات شرع فى بيان المعاملات فقدم العبادات لاهتمامها ثم ثنى بالمعاملات لانها ضرورية واخر النكاح لان شهوته متاخرة عن الاكل والشرب ونحوهما واخر الجنايات والمخاصمات لان وقوع ذلك فى الغالب انما هو بعد الفراغ من شهوة البطن والفرج انتهى ۱۲ ۵۷ قوله الا ان تكون تجارة الخ هو استثناء منقطع اى الا التجارة فانها ليست بباطل يعنى اذا كان البيع بالحاضر يدا بيد فلا باس بعدم الكتابة لانتفاء المحذور فى تركها ۱۲ عمدة القارى ۵۸ قوله فاذا قضيت الصلوة. اى فاذا اديت والقضاء يجئ بمعنى الاداء وقيل معناه اذا فرغ منها فانتشروا فى الارض للتجارة والتصرف فى حوائجكم وابتغوا من فضل الله الرزق والامر فيها للاباحة والتخيير كما فى قوله واذا حللتم فاصطادوا قوله فاذكروا الله كثيرا. اى على كل حال اى لا يلهيكم شئ من التجارة ولا غيرها عن ذكر الله قوله لعلكم تفلحون لعل من الله واجب والفلاح الفوز والبقاء كذا فى العينى ۱۲ ۵۹ قوله واذا راوا تجارة سبب نزولها ما روى عن جابر قال اقبلت عير ونحن نصلى مع رسول الله صلعم الجمعة فانفض الناس اليها فما بقى غير اثنى عشر رجلا وانا فيهم فنزلت واذا راوا تجارة وروى ان اهل المدينة اصابهم جوع وغلاء شديد فقدم دحية بن خليفة بتجارة من زيت الشام والنبى صلعم يخطب يوم الجمعة فلما راوه قاموا اليه بالبقيع خشوا ان يسبقوا اليه فلم يبق مع النبى صلعم الا رهط منهم ابو بكر وعمر رضه وقيل ثمانية وقيل احد عشر وقيل اثنى عشر وقيل اربعون فقال صلعم والذى نفس محمد بيده لو تتابعتم حتى لم يبق منكم احد لسال بكم الوادى نارا وكانوا اذا اقبلت العير استقبلوها بالطبل والتصفيق فهو المراد باللهو ۱۲ عينى ۶۰ قوله يكثر الحديث من الاكثار قوله وان اخوتى وفى بعضها وان اخوانى قوله يشغلهم بفتح الياء وهو فعل متعد والصفق بالصاد والسين المراد به التبايع قوله على ملء بطنى اى مقتنعا بالقوت قوله الصفة اى صفة مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم التى كانت منزل غرباء فقراء من الصحابة قال ابن الاثير اهل الصفة هم فقراء المهاجرين كانوا ياوون الى موضع مظلل فى مسجد المدينة وكان ابو هريرة رئيسهم ۱۲ كذا فى العينى ۵۰ كانه اشار بذلك الى ان الاعتكاف لا يختص بالعشر الاخير وان كان فيه افضل ۱۲ ف ع

اسماء الرجال باب من لم ير على المعتكف صوما اسمعيل بن عبد الله بن ابى اويس عن اخيه عبد الحميد بن عبد الله سليمان هو ابن بلال التيمى عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى باب اذا نذر فى الجاهلية عبيد بن اسمعيل الهبارى القرشى الكوفى ابو اسامة هو حماد بن اسامة الليثى عبيد الله بن عمر العمرى تقدم نافع مولى ابن عمر تقدم باب الاعتكاف فى العشر الاوسط عبد الله بن ابى شيبة الكوفى ابو بكر هو ابن عياش المقرى ابى حصين عثمان بن عاصم ابى صالح ذكوان السمان الزيات باب من اراد ان يعتكف عبد الله هو ابن المبارك المروزى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو يحيى بن سعيد الانصارى عمرة هى الانصارية باب المعتكف عبد الله ابن محمد المسندى الجعفى هشام بن يوسف الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى البصرى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام كتاب البيوع ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى

تعالى اعلم (قوله يجمع بين الرجلين من قتلى احد فى ثوب واحد ثم يقول الخ) قال المظهر فى شرح المصابيح المراد بثوب واحد فى قبر واحد اذ لا يجوز تجريدهما بحيث تتلاقى بشرتهما اه قلت ونقله عنه غير واحد واقروه عليه لكن يرده ما رواه الترمذى عن انس وفيه فكثر القتلى وقلت الثياب فكفن الرجل والرجلان والثلاثة فى الثوب الواحد ثم يدفنون فى قبر واحد بل يرده نفس هذا الحديث فان ما ذكره لا يناسبه قوله ثم يقول ايهما اكثر قرآنا الخ فالوجه انه ما كان يقطع ثوبه ولم يبق على بدنه وبقى منه قليل لكثرة الجرح وعلى تقدير بقاء شئ من الثوب لا يسابق لا اشكال لكونه فاصلا عن ملاقاة بشرتيهما وايضا قد اعتذر بعضهم عنه بالضرورة وقال بعضهم جمعهما فى ثوب واحد وهو ان يقطع الثوب الواحد بينهما والله تعالى اعلم اه سندى (قوله باب اذا اسلم الصبى الخ) يريد ان اسلام

حاشية السندى ۱۷۰ - ۱۷۱ ۹

ك قوله فبسطت نمرة ـ اى كساء ملونا ولعله اخذ من النمرة لما فيه من سواد وبياض ففيه فضيلة ظاهرة لابي هريرة وانه صلعم خصه ببسط ردائه وضمه فما نسي من مقالته شيئا قيل اذا كان ابو هريرة اكثر اخذا للعلم وازهد فهو افضل من غيره لان الفضيلة ليست الا بالعلم والعمل واجيب بانه لا يلزم من اكثر الاخذ كونه احكم ولا باشتغالهم عدم زهدهم مع ان الافضلية معناها الكثرة الثواب عند الله واسبابه لا تنحصر في اخذ العلم ونحوه فقد يكون باعلاء كلمة الله وامثاله. ك والاحسن ان يقال لا يستلزم الافضلية من نوع الافضلية في كل الانواع ١٢ عيني ٥٢ قوله آخى. من المواخاة قال القرطبي المواخاة مفاعلة من الاخوة ومعناها ان يتعاقد الرجلان على التناصر والمواساة حتى ليصيرا كالاخوين نسبا قال ابو عمر الصحيح ان المواخاة وقعت في المدينة بعد بنائه المسجد فكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت والوالارحام بعضهم اولى ببعض وقيل كان ذلك والمسجد يبنى وقيل بعد قدومه المدينة بخمسة اشهر. كذا في العيني ٥٣ قوله اى زوجتي. بلفظ المثنى المضاف الى ياء المتكلم اى اذا اضيف الى المؤنث يذكر ويؤنث قوله هويت اى اردت من هوے بالكسر يهوى هوى اذا احب قوله نزلت لك عنها اى طلقتها لك قوله فاذا حلت اى انقضت عدتها ١٢ عيني ٥٤ قوله قينقاع. بفتح القاف وسكون التحتية وضم النون بعدها قاف قبيلة من اليهود نسب السوق اليهم وذكر ابن التين انه ضبط قينقاع بكسر النون في اكثر نسخ القابسي وهو صواب ايضا وقد حكي فتحها ايضا ويجوز صرف قينقاع على ارادة الحي وتركه على ارادة القبيلة ١٢ فتح ٥٥ قوله تابع الغدو. اى دوام الذهاب الى السوق للتجارة كذا في الفتح قال الكرماني وكذا العيني هو بلفظ المصدر اى غدا اليوم الثاني والمتابعة الحاق الشيء بغيره وفي بعضها بلفظ الغد ضد الامس انتهى ١٢ ٥٦ قوله كم سقت. اى اعطيت يقال ساق اليه كذا اى اعطاه والنواة اسم لخمسة دراهم كما ان النش اسم لعشرين درهما اى مقدار خمسة دراهم وزنا من الذهب وقال الامام احمد بن حنبل النواة هي ثلثة دراهم وثلث وقال بعض المالكية هي ربع الدينار ١٢ كرماني ٥٧ قوله اولم ولو بشاة. ظاهر هذه العبارة انه للقلة اى ولو بشيء قليل كالشاة وتجيء مثل هذه العبارة لبيان التكثير والتبعيد كما في قوله ولو بالصين فقيل وهو المراد هنا لان كون الشاة قليلة لم يعرف في ذلك الزمان وقد ثبت كون الوليمة باقل من ذلك كالسويق والحليس والمدين من شعير قاله في اللمعات قال العيني الوليمة هي الطعام الذي يصنع عند العرس ومن ذهب الى ايجابها اخذ بظاهر الامر وهو محمول عند الاكثر على الندب انتهى ١٢ ٥٨ قوله وعليه وضر من صفرة. بفتح الواو والضاد المعجمة وهو التلطخ بخلوق او طيب له لون ١٢ ع ٥٩ قوله مهيم. بميم مفتوحة وهاء ساكنة وفتح تحتية آخره ميم وهي كلمة يمانية معناها ما هذا وما امرك ذكره الهروي وغيره قال العيني قال الكرماني معناها ما حالك وما شانك وقيل هي كلمة يمانية وكانه استنكر الصفرة التي رآها عليه انتهى قال العيني قيل يحتمل ان ذلك كان في ثوبه دون بدنه ومذهب مالك جوازه قال الشافعي وابو حنيفة لا يجوز ذلك للرجال انتهى ١٢ ٦٠ قوله كانت عكاظ. بضم العين وتخفيف الكاف وبالمعجمة ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد النون وذو المجاز ضد الحقيقة وكان الاسلام كان تامة قوله تاثموا فيه اے اجتنبوا الاثم يعني تركوا التجارة فيها احترازا عن الاثم قوله في مواسم الحج جمع موسم سمے بالموسم لانه معلم يجتمع الناس اليه وقرأ ابن عباس هذه اللفظة في جملة القرآن زائدة على ما هو المشهور. ك ع ومر الحديث مع شرح زائد في ص ٢٣٥ ١٢ ٦١ قوله الحلال بين. اى واضح كالكل الخبز وحرام واضح كالسرقة والتي ليست بواضحة الحل والحرمة لا يعرفها الا العلماء وقد يقع ايضا لهم شبهة حيث لا يظهر لهم ترجيح احد الدليلين فالورع اجتنابه ١٢ ك مجمع ٦٢ قوله اوشك ان يواقع ما استبان. اى من كثرة تعاطى الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده او يعتاد التساهل ويتمرن عليه حتى يقع في الحرام عمدا ١٢ ك ٦٣ قوله حمى الله. وهو بكسر الحاء وخفة الميم مقصور موضع يحمى الامام ويمنع الغير عنه تحبه العاصي بالحمى من جهة وجوب الامتناع عنها ١٢ ك ٦٤ قوله تفسير المشبهات. جمع مشبهة وهي التي تشبه طرفين متخالفين تشبه مرة هذا ومرة هذا كذا في العيني قال في الفتح اراد المصنف ان يعرف الطريق الى معرفتها لتجتنب فذكر اولا ما يضبطها ثم اورد احاديث يؤخذ منها مراتب ما يجب اجتنابه منها ثم ثنى بباب فيه بيان ما يستحب منها ثم ثلث بباب فيه بيان ما يكره انتهى ١٢ ٦٥ هو احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام والثاني الاعمال بالنيات والثالث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ١٢

الأوعى ما أقولُ فبسطتُ نَمِرَةً علىَّ حتى إذا قضى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مقالته جمعتُها إلى صدري فما نسيتُ من مقالةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم تلك من شيءٍ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعدٍ عن أبيه عن جدِّه قال قال عبد الرحمن بن عوفٍ لما قدمنا المدينة آخى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع فقال سعد بن الربيع إني أكثرُ الأنصار مالاً فأقسمُ لك نصفَ مالي وانظرْ أيَّ زوجتيَّ هويتَ نزلتُ لك عنها فإذا حلَّت تزوجتَها فقال له عبد الرحمن لا حاجةَ لي في ذلك هل من سوقٍ فيه تجارةٌ قال سوقُ قَيْنُقاعَ قال فغدا إليه عبدُ الرحمن فأتى بأقِطٍ وسمنٍ قال ثم تابع الغُدُوَّ فما لبث أن جاء عبد الرحمن عليه أثرُ صفرةٍ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم تزوجتَ قال نعم قال ومن قال امرأةً من الأنصار قال كم سُقتَ قال زِنَةَ نواةٍ من ذهبٍ أو نواةً ذهبٍ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أَوْلِمْ ولو بشاةٍ حدثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا حميد عن أنسٍ قال قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري وكان سعدٌ ذا غنًى فقال لعبد الرحمن أقاسمُك مالي نصفين وأزوِّجُك قال بارك الله لك في أهلك ومالك دُلُّوني على السوق فما رجع حتى استفضل أقِطاً وسمناً فأتى به أهلَ منزله فمكثنا يسيراً أو ما شاء الله فجاء وعليه وَضَرٌ من صفرةٍ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مَهْيَمْ قال يا رسول الله تزوجتُ امرأةً من الأنصار قال ما سُقتَ إليها قال نواةً من ذهبٍ أو وزنَ نواةٍ من ذهبٍ قال أَوْلِمْ ولو بشاةٍ حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن عمرو عن ابن عباس قال كانت عُكاظُ ومَجَنَّةُ وذو المَجازِ أسواقاً في الجاهلية فلما كان الإسلامُ فكأنهم تأثَّموا فيه فنزلت ليس عليكم جناحٌ أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج قرأها ابن عباس

باب الحلال بيِّنٌ والحرامُ بيِّنٌ وبينهما مشتبهاتٌ

حدثني محمد بن المثنى ثنا ابن أبي عديٍّ عن ابن عونٍ عن الشعبي سمعتُ النعمان بن بشيرٍ سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا علي بن عبد الله ثنا ابن عيينة ثنا أبو فروة عن الشعبي سمعتُ النعمان بن بشيرٍ سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن أبي فروة سمعتُ الشعبي سمعتُ النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن أبي فروة عن الشعبي عن النعمان بن بشيرٍ قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلالُ بيِّنٌ والحرامُ بيِّنٌ وبينهما أمورٌ مشتبهةٌ فمن ترك ما شُبِّهَ عليه من الإثم كان لما استبان له أتركَ ومن اجترأ على ما يشكُّ فيه من الإثم أوشك أن يُواقِعَ ما استبان والمعاصي حِمَى الله من يرتعْ حولَ الحِمَى يوشكْ أن يُواقِعَه

باب تفسير المشبَّهات

وقال حسان بن أبي سنانٍ ما رأيتُ شيئاً أهونَ من الورعِ دعْ ما يَريبُك إلى ما لا يَريبُك حدثنا محمد بن كثير انا سفيان انا عبد الله

اسماء الرجال

عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التيمي اليربوعي زهير بن معوية الجعفي حميد بن ابي حميد الطويل انس هو ابن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن محمد المسندي عمرو هو ابن دينار المكي باب الحلال بين الخ محمد بن المثنى العنزي ابن ابي عدي هو ابن ابراهيم مولى بني سليم ابن عون عبد الله بن عون بن ارطبان البصري الشعبي عامر بن شراحيل النعمان بن بشير بن سعد الانصاري ابو فروة هو عروة بن الحارث الاكبر عبد الله بن محمد هو المسندي محمد بن كثير العبدي البصري سفيان هو ابن سعيد الثوري ابو فروة والشعبي والنعمان تقدموا الآن باب تفسير المشبهات وقال حسان بن ابي سنان البصري محمد بن كثير هو العبدي

حل اللغات

النمرة كساء ملون كانه من النمر لما فيه من سواد وبياض وقيل ثوب مخطط. هويت احببت واردت. قينقاع بطن من اليهود اضيف اليهم السوق فيقال سوق قينقاع اقط لبن جامد معروف الصفرة المراد بها الطيب الذي يستعمل عند الزفاف سقت

الصبي صحيح اه ولا ذكر من الاحاديث ما يدل على انه اختار انه صحيح (قوله ولم يكن مع ابيه الخ) هذا مبني على ما هو الصحيح في اسلام عباس انه اسلم بعد بدر بزمان قبل الفتح وكان قبل ذلك على دين قومه لانه كان مسلما مختفيا في اسلامه والله تعالى اعلم اه سندي (قوله هو الدخ فقال اخسأ الخ) اى اتيت بالخبئ على وجهه لان الخبئ كان تمام آية فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين وهو ما اتى بلفظ الدخان منها تاما فكيف الباقي اى هذا الذي اتيت به من الامر الناقص جدا هو قدر الساحر الكاذب ولا تعدو ان تجاوز قدرك والله تعالى اعلم (قوله فقال له اسلم) فيه عرض الاسلام على الصبي وهو دليل على صحته من الصبي اذ لو لم يصح لما عرض عليه وفي قوله انقذه من النار دلالة على انه صح اسلامه وعلى ان الصبي اذا عقل الكفر مات عليه فهو يعذب كذا قال المحقق ابن حجر ويحتمل ان يقال انه انما يعذب على ذلك اذا اعرض عليه الاسلام وابى لا مطلقا

حاشية السندي ص ١٨٠-١٨١

۵۱ قوله ارضعتها۔ ای ارضعت عقبة وامرأته ابنة ابی اہاب اسمہا غنیة ۱۲ع ۵۲ قوله کیف وقد قیل۔ قال الطیبی کیف سوال عن الحال وقد قیل حال وہما یستدعیان عاملا یعمل فیہما یعنے کیف تباشرہا وتفضی الیہا وقد قیل انک اخوہا ان ذلک بعید من ذوی المروة والورع وہذا محمول عند الاکثر علی الاخذ بالاحتیاط والحث علی التورع من مظان الشبہ لا الحکم بثبوت الرضاع وفساد النکاح بمجرد شہادة المرضعة اذ لم یکن بحضرتہ صلعم ترافع واداء شہادة بل کان لک مجرد اخبار واستفسار وانما ہو کسائر مایقبل فیہ شہادة النساء الخلص ومع لایثبت الابشہادة اربع وقال مالک وابن ابی لیلیٰ وابن شبرمة انہ یثبت بشہادة امرأتین وعن ابن عباس انہ یثبت بشہادة المرضعة وحلفہا وبہ قال الحسن و احمد واسحٰق انتہی وفی العینی قال اصحابنا یثبت الرضاع بما یثبت بہ المال وہو شہادة رجلین او رجل وامرأتین ولا یقبل شہادة النساء المنفردات لان ثبوت الحرمة من لوازم الملک فی باب النکاح وعند الشافعی تثبت بشہادة اربع نسوة وعند مالک بامرأتین وعند احمد بمرضعة وم الحدیث فی کتاب العلم فی ۱۹ ۵۳ قوله ابن اخی۔ بالرفع ای ہو ابن اخی عتبة قد عہد الی فیہ ۱۲ک ع ۵۴ قوله فتساوقا ای بعد ان تنازعا وتخاصما فیہ ذہبا الی النبی صلعم سائقین ۱۲ع ۵۵ قوله ہو لک۔ اختلف فی معناہ علی قولین احدہما معناہ ہو اخوک قضاء منہ صلعم بعلمہ لا بالاستحقاق والثانی ہو لک عبد ملکا لانہ ابن ولیدة زمعة وکل امة تلد من غیر سیدہا فولدہا عبد ولم یقر زمعة ولا شہد علیہ قال ابن جریر قال الطحاوی معنی ہو لک ای بیدک لا ملک لکنک تمنع منہ غیرک کما یقال للملتقط فی اللقطة ہی لک ای بیدک تدفع عنہا حتی یاتیہا صاحبہا ولا یجوز ان یضاف الی الرسول انہ جعل ابنا لزمعة وامر اختہ ان تحتجب منہ قیل فیہ نظر لان فی روایة البخاری فی المغازی ہو لک ہو اخوک قلت فی مسند احمد و سنن النسائی لیس لک باخ فان قلت اعل ہذہ الزیادة البیہقی والمنذری والمازری قلت الحاکم استدرکہا وصحح اسنادہا ہذا ماذکرہ العینی ۱۲ ۵۶ قوله یا عبد بن زمعة۔ یجوز رفعہ علی النعت ونصبہ علی الوضع ویجوز فی عبد ضم دالہ علی الاصل وفتحہ اتباعا النون ابن ۱۲ع ۵۷ قوله وللعاہر الحجر۔ ای لہ الخیبة ولا حق لہ فی الولد وعادتہم ان یقولوا لہ الحجر یریدون لیس لہ الا الحرمان فقیل المراد بالحجر الرجم بالحجارة وہو ضعیف لانہ لیس کل زان یرجم وانما المرجوم ہو المحصن ولانہ لا یلزم من رجمہ نفی الولد عنہ والحدیث ورد فی نفیہ عنہ۔ قالہ الکرمانی وکذا فی العینی ۵۸ قوله احتجبی منہ۔ قال العینی اشکل معناہ قدیما علی العلماء فذہب اکثر العلماء بان الحرام لا یحرم الحلال وان الزنا لا تاثیر لہ فی التحریم وہو قول عبد الملک بن الماجشون الا ان قولہ کان ذلک منہ علی وجہ الاختیار والتنزہ فان للرجل ان یمنع امرأتہ من رویة اخیہا ہذا قول الشافعی وقالت طائفة کان ذلک منہ لقطع الذریعة بعد حکمہ بالظاہر فکانہ حکم بحکمین حکم ظاہر وہو الولد للفراش وحکم باطن وہو الاحتجاب من اجل الشبہ انتہی وہذا ہو محل الترجمة ۱۲ ۵۹ قوله وقیذ۔ فعیل بمعنے الموقوذ بالذال المعجمة وہو المقتول بالخشب وقیل ہو الذی یقتل بغیر محدد من عصی او حجر اوغیرہما ۱۲ع ۶۰ قوله حتی یسمع صوتا او یجد ریحا۔ قال محی السنة معناہ حتی یتیقن الحدث قال العینی والاصل فی ہذا الباب ان الوسواس لا یدخل فی حکم الشبہات المامور باجتنابہا لقولہ صلعم ان اللہ تجاوز لامتی عما حدثت بہ انفسہا مالم تعمل او تتکلم بہ فالوسوسة ملغاة لا حکم لہا مالم تستقر وتثبت ۱۲ ۶۱ قوله سموا اللہ علیہ وکلوا۔ قال ابن الجوزی لیس المراد یعنی انہ یجزی عما لم یسم علیہ ولکن لان التسمیة علی الطعام سنة قال فی الفتح وہو اصل فی تحسین الظن بالمسلم وان امورہ محمولة علی الکمال لا سیما اہل ذلک العصر ۱۲ ۶۲ قوله باب قول اللہ تعالیٰ واذا راوا تجارة الخ۔ وقد ذکر ہذہ الآیة فی اول کتاب البیوع فی ۲۷۴ وقدم الکلام ہناک وکان قصدہ من عادتہا ہنا اشارة بان التجارة وان کانت فی نفسہا ممدوحة باعتبار کونہا من مکاسب الحلال فانہا قد تذم اذا قدمت علی مایجب تقدیمہا علیہا ۱۲ف ۶۳ قوله امن الحلال ام من الحرام۔ وجہ الذم من جہة التسویة بین الامرین والا فاخذ المال من الحلال لیس مذموما من حیث ہو ۱۲ فتح الباری

ابن عبد الرحمٰن بن ابی حسین ثنا عبد اللہ بن ابی ملیکة عن عقبة بن الحارث ان امرأة سوداء جاءت فزعمت انہا ارضعتہما فذکر للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فاعرض عنہ وتبسم النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کیف وقد قیل وکانت تحتہ ابنة ابی اہاب التمیمی حدثنا یحیی بن قزعة ثنا مالک عن ابن شہاب عن عروة بن الزبیر عن عائشة قالت کان عتبة بن ابی وقاص عہد الی اخیہ سعد بن ابی وقاص ان ابن ولیدة زمعة منی فاقبضہ قالت فلما کان عام الفتح اخذہ سعد بن ابی وقاص وقال ابن اخی قد عہد الی فیہ فقام عبد بن زمعة فقال اخی وابن ولیدة ابی ولد علی فراشہ فتساوقا الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال سعد یا رسول اللہ ابن اخی کان قد عہد الی فیہ فقال عبد بن زمعة اخی وابن ولیدة ابی ولد علی فراشہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ہو لک یا عبد بن زمعة ثم قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الولد للفراش وللعاہر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم احتجبی لما رأی من شبہہ بعتبة فما راٰہا حتی لقی اللہ عز وجل حدثنا ابو الولید ثنا شعبة اخبرنی عبد اللہ بن ابی السفر عن الشعبی عن عدی بن حاتم قال سالت النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن المعراض فقال اذا اصاب بحدہ فکل واذا اصاب بعرضہ فقتل فلا تاکل فانہ وقیذ قلت یا رسول اللہ ارسل کلبی واسمی فاجد معہ علی الصید کلبا اٰخر لم اسم علیہ ولا ادری ایہما اخذ قال لا تاکل انما سمیت علی کلبک ولم تسم علی الاٰخر باب ما یتنزہ من الشبہات حدثنا قبیصة ثنا سفیان عن منصور عن طلحة عن انس قال مر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بتمرة مسقوطة فقال لولا ان تکون صدقة لاکلتہا وقال ہمام عن ابی ہریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اجد تمرة ساقطة علی فراشی باب من لم یر الوساوس ونحوہا من الشبہات حدثنا ابو نعیم ثنا ابن عیینة عن الزہری عن عباد بن تمیم عن عمہ قال شکی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الرجل یجد فی الصلٰوة شیئا ایقطع الصلٰوة قال لا حتی یسمع صوتا او یجد ریحا وقال ابن ابی حفصة عن الزہری لا وضوء الا فیما وجدت الریح او سمعت الصوت حدثنا احمد بن المقدام العجلی ثنا محمد بن عبد الرحمٰن الطفاوی ثنا ہشام بن عروة عن ابیہ عن عائشة ان قوما قالوا یا رسول اللہ ان قوما یاتوننا باللحم لا ندری اذکروا اسم اللہ علیہ ام لا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم سموا اللہ علیہ وکلوہ باب قول اللہ واذا راوا تجارة او لہوا انفضوا الیہا حدثنا طلق بن غنام ثنا زائدة عن حصین عن سالم حدثنی جابر قال بینما نحن نصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذ اقبلت من الشام عیر تحمل طعاما فالتفتوا الیہا حتی ما بقی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم الا اثنا عشر رجلا فنزلت واذا راوا تجارة او لہوا انفضوا الیہا باب من لم یبال من حیث کسب المال حدثنا اٰدم ثنا ابن ابی ذئب ثنا سعید المقبری عن ابی ہریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یاتی علی الناس زمان لا یبالی المرء ما اخذ منہ امن الحلال ام من الحرام

نسخہ: فتبسم — وقد قیل وکانت بنت — رسول اللہ — رسول اللہ — ما یکرہ — مسقوطة — الوسواس — حدثنی

اسماء الرجال

عبد اللہ ہو ابن عبید اللہ بن ابی ملیکة زہیر التیمی الاحول عقبة ابن الحارث ہو ابو سروعة یحیی بن قزعة القرشی المؤذن مالک الامام المدنی ابن شہاب الزہری عروة بن الزبیر بن العوام ولیدة زمعة بن قیس العامری ای جاریة ولم تسم ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج العتکی عبد اللہ بن ابی السفر الکوفی الشعبی عامر بن شراحیل عدی بن حاتم الطائی باب ما یتنزہ من الشبہات قبیصة بن عقبة السوائی سفیان الثوری منصور ہو ابن المعتمر الکوفی طلحة بن مصرف الیامی الکوفی باب من لم یر الوساوس ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی ابن عیینة سفیان الزہری محمد بن مسلم عباد بن تمیم یروی عن عمہ عبد اللہ بن زید بن عاصم المازنی وقال ابن ابی حفصة ہو ابو سلمة محمد بن ابی حفصة میسرة البصری فیما وصلہ احمد والسراج فی مسندہ الزہری محمد بن مسلم بن شہاب باب قول اللہ واذا راوا تجارة طلق بن غنام بن طلق بن معاویة النخعی الکوفی زائدة بن قدامة ابو الصلت الکوفی حصین بن عبد الرحمٰن السلمی الکوفی سالم ہو ابن

حل اللغات تساوقا۔ تدافعا وذہبا۔ العاہر الزانی۔ الحجر ای الخیبة۔ المعراض بکسر المیم السہم الذی لا ریش علیہ وعصا راسہا محدد۔ الوقیذ بمعنی الموقوذ وہو المقتول بغیر محدد من عصا او حجر ونحوہ۔ یتنزہ یجتنب۔ عیر بالکسر ابل ۱۲

حاشیة السندی ص ۱۷۱: فان قلت فحینئذ لم عرض علیہ الاسلام مع انہ لو ابی بعد العرض لا یستحق العذاب قلت لعلہ لیموت مسلما وینال فضیلة الاسلام اذ لو فرض نجاة اولاد الکفرة فہم محرومون عن نیل فضیلة الاسلام قطعا واللہ تعالیٰ اعلم ویحتمل ان یقال قولہ انقذہ من النار مبنی علی احتمالات یموت بالغا فی ہذا المرض بان کان قریبا لبلوغ فیحتمل ان یموت بعدہ او فی غیرہ علی انہ لا یستبعد اطلاق الغلام علی البالغ القریب العہد بالبلوغ فیمکن ان ہذا الولد کذلک وعلی ہذا فلا دلالة علی عذاب لصبی اذا مات ولم یسلم واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ الا یولد علی الفطرة) ای سلامة الطبیعة وخلو الذہن عما یبعد عن قبول ملة الاسلام من الشبہ الصارفة او التقلید المانع عن قبول الحق علی ما ہو المعتاد الغالب وذلک لانہ بخلوہ عن تلک الصوارف صار کانہ جبل علی الملة وطبع علیہا کان الملة لسلامتہا یسارع الذہن الی قبولہا اذا لم یکن عن القبول مانع واللہ تعالیٰ اعلم ولعل ہذا علی المعتاد

۵۱ قوله باب التجارة فی البز وغیره. ولم یقع فی روایة الاکثر قوله وغیره وثبت عند الاسمعیلی وکریمة قال العینی وکذا فی الفتح واختلف فی ضبط البز فالاکثر علی انه بالزای قال الجوهری هو من الثیاب امتعة البزاز والبزازة حرفته وقیل بضم الباء وتشدید الراء ولیس فی الحدیث ما یدل علی تعیین احد منهما بل بطریق عموم المکاسب المباحة وصوب ابن عساکر انه بفتح الموحدة وتشدید الراء وهو الیق بمواخاة الترجمة التی بعد هذه بباب وهی قوله باب التجارة فی البحر وقد اخطأ من زعم انه بالراء تصحیف ۱۲ ف ع ۵۲ قوله کان القوم الخ اراد بالقوم الصحابة فانهم کانوا فی بیعهم وشرائهم اذا سمعوا اقامة الصلوة یتبادرون الیها لاداء حقوق الله تعالی ویؤید هذا ما اخرجه عبد الرزاق من کلام ابن عمر انه کان فی السوق فاقیمت الصلوة فاغلقوا حوانیتهم ودخلوا المسجد فقال ابن عمر فیهم نزلت فذکر الآیة ۱۲ ۵۳ قوله عن الصرف. قال الداودی یعنی الذهب بالفضة وقال الخلیل الصرف فضل الدرهم علی الدرهم قلت الصرف من انواع البیع وهو بیع الثمن بالثمن ۱۲ عمدة القاری ۵۴ قوله نسیا. بفتح النون وکسر السین وسکون التحتیة بعدها همزة وتشدید نسار بفتح النون وبالمد کلاهما بمعنی التاخیر ع ۵۵ قوله وقول الله بالجر عطف علی الخروج تقدیره وفی بیان المراد فی قول الله وهو اباحة الانتشار فی الارض والابتغاء من فضل الله وهو الرزق والامر فیه للاباحة کما فی قوله تعالی واذا حللتم فاصطادوا ۱۲ عمدة القاری ۵۶ قوله الا اصغرنا. قال النووی قالوا ذلک انکارا علی عمر فیما قاله قالوا انه حدیث مشهور بیننا معروف عندنا حتی ان اصغرنا یحفظه وسمعه من رسول الله صلعم قال ولیس فیه رد خبر الواحد لکن خاف عمر مسارعة الناس الی القول علی رسول الله صلعم وان کل من وقعت له قضیة وضع فیها حدیثا فاراد سد الباب خوفا من غیر ابی موسی لا شکا فی روایته فانه عند عمر اجل من ان یظن به ان یحدث عن النبی صلعم ما لم یقله وزجر الغیره فان من دون ابی موسی اذا بلغته هذه القضیة واراد وضع حدیث خاف من مثل قضیة ابی موسی فامتنع منه. کذا فی الکرمانی ۵۷ قوله قال مطر. هو مطر بن طهمان کان یکتب المصاحف فلذلک قیل له الوراق قال الکرمانی الظاهر انه مطر بن الفضل المروزی شیخ البخاری وفی روایة الحموی وحده مطرف موضع مطر ولیس بصحیح وهو محرف قوله لا باس به ای برکوب البحر یدل علیه لفظ التجارة فی البحر لانها لا یکون فی البحر الا بالرکوب قوله وما ذکره فی القرآن الا بحق لما رای مطر ان الآیة سیقت فی معرض الامتنان استدل به علی الاباحة واستدلال حسن قوله وتری الفلک مواخر جمع ماخرة ومعنی مواخر جواری وقال الزمخشری سواق قوله الفلک السفن بضم السین والفاء جمع سفینة الظاهر انه من کلام البخاری یرید ان المراد من الفلک فی الآیة الجمع بدلیل مواخر قوله تمخر بفتح الخاء المعجمة ای تشق یقال مخرت السفینة اذا اشقت الماء بصوت وقیل المخر الصوت نفسه قوله من السفن صفة لشیء محذوف ای لا تمخر الریح شیء من السفن الا الفلک العظام وهو بالرفع بدل عن شیء ویجوز فیه النصب قاله العینی قال الکرمانی فان قلت کل السفن مواخر للریح قلت اثر الشق فی العظام اکثر انتهی ۱۲ ۵۸ قوله تمخر بفتح التاء وسکون المیم وفتح الخاء المعجمة ای تشق السفن الریح برفع السفن علی الفاعلیة ونصب الریح علی المفعولیة قال عیاض وهو روایة الاصیلی وهو الصواب ویدل علیه قوله تعالی مواخر فیه اذ جعل الفعل للسفن وقال ابو عبید وغیره هو شقها الماء وعلی هذا فالسفینة رفع علی الفاعلیة ولابی ذر وابن عساکر من الریح وفی نسخة قال عیاض وهی للاکثر تمخر السفن بالنصب الریح بالرفع علی الفاعلیة لان الریح هی التی تصرف السفینة فی الاقبال والادبار ۱۲ قسطلانی ۵۹ قوله خرج فی البحر. اشار بهذا الی ان رکوب البحر لم یزل متعارفا مالوفا من قدیم الزمان وایضا شرع من قبلنا شرع لنا ما لم یقص الله علی انکاره وهذا الحدیث طرف من حدیث یاتی بتمامه فی کتاب الکفالة ان شاء الله تعالی ۱۲ ۶۰ قوله وقال قتادة کذا وقع جمیع ذلک معادا فی روایة المستملی وسقط لغیره الا النسفی فانه ذکرها هنا وحذفها فیما مضی کذا وقع مکررا فی نسخة الصغانی ۱۲ فتح ۶۱ قوله غیر مفسدة. ای غیر منفقة فی وجه لا یحل فان قلت الطعام اما للزوج فلا یجوز لها الانفاق منه واما للزوجة فلا دخل للزوج قلت هو للزوج وهذا ورد بناء علی عادتهم انهم یامرون ازواجهم بالانفاق علی الفقراء من طعام البیت ۱۲ ک ۶۲ قوله من غیر امره. ای من غیر امر الزوج قال الکرمانی کیف یکون لها اجره وهو بغیر امر الزوج فاجاب بقوله قد یکون باذنه ولا یکون بامره ثم قال قد تقدم انه لا ینتقص بعضهم اجر بعض فلم یکن له النصف ثم اجاب بقوله ذلک فیما کان بامره واجرها هو نصف الاجر لا ینقص عما هو اجره الذی هو النصف قال المنذری هو علی المجاز ای انهما سواء فی المثوبة لکل منهما اجر کامل وهما اثنان فکانهما نصفان ۱۲ ع

باب التجارة فی البز وغیره وقول الله رجال لا تلهیهم تجارة ولا بیع عن ذکر الله وقال قتادة کان القوم یتبایعون ویتجرون ولکنهم اذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بیع عن ذکر الله حتی یؤدوه الی الله حدثنا ابو عاصم عن ابن جریج اخبرنی عمرو بن دینار عن ابی المنهال قال کنت اتجر فی الصرف فسألت زید بن ارقم فقال قال النبی صلی الله علیه وسلم ح وحدثنی الفضل بن یعقوب ثنا الحجاج بن محمد قال ابن جریج اخبرنی عمرو بن دینار وعامر بن مصعب انهما سمعا ابا المنهال یقول سألت البراء بن عازب وزید بن ارقم عن الصرف فقالا کنا تاجرین علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فسألنا رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الصرف فقال ان کان یدا بید فلا باس وان کان نسیأ فلا یصلح

باب الخروج فی التجارة وقول الله تعالی فانتشروا فی الارض وابتغوا من فضل الله حدثنا محمد انا مخلد بن یزید انا ابن جریج اخبرنی عطاء عن عبید بن عمیر ان ابا موسی الاشعری استأذن علی عمر بن الخطاب فلم یؤذن له وکانه کان مشغولا فرجع ابو موسی ففرغ عمر فقال الم اسمع صوت عبد الله ابن قیس ائذنوا له قیل قد رجع فدعاه فقال کنا نؤمر بذلک فقال تاتینی علی ذلک بالبینة فانطلق الی مجلس الانصار فسألهم فقالوا لا یشهد لک علی هذا الا اصغرنا ابو سعید الخدری فذهب بابی سعید الخدری فقال عمر اخفی علی من امر رسول الله صلی الله علیه وسلم الهانی الصفق بالاسواق یعنی الخروج الی التجارة

باب التجارة فی البحر وقال مطر لا باس به وما ذکره الله فی القرآن الا بحق ثم تلا وتری الفلک فیه مواخر لتبتغوا من فضله الفلک السفن الواحد والجمع سواء وقال مجاهد تمخر السفن من الریح ولا تمخر الریح من السفن الا الفلک العظام وقال اللیث ثنی جعفر بن ربیعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه ذکر رجلا من بنی اسرائیل خرج فی البحر فقضی حاجته وساق الحدیث

باب قول الله واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا الیها وترکوک قائما وقوله رجال لا تلهیهم تجارة ولا بیع عن ذکر الله وقال قتادة کانوا یتجرون ولکنهم کانوا اذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بیع عن ذکر الله حتی یؤدوه الی الله حدثنا محمد ثنا محمد بن فضیل عن حصین عن سالم بن ابی الجعد عن جابر قال اقبلت عیر ونحن نصلی یوم الجمعة مع النبی صلی الله علیه وسلم فانفض الناس الا اثنی عشر رجلا فنزلت هذه الآیة واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا الیها وترکوک قائما

باب قول الله تعالی انفقوا من طیبات ما کسبتم حدثنا عثمان ابن ابی شیبة ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن مسروق عن عائشة قالت قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بیتها غیر مفسدة کان لها اجرها بما انفقت ولزوجها بما کسب وللخازن مثل ذلک لا ینقص بعضهم اجر بعض شیئا حدثنا یحیی بن جعفر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام قال سمعت ابا هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا انفقت المرأة من کسب زوجها من غیر امره فلها نصف اجره

باب من احب البسط فی الرزق حدثنا محمد بن ابی یعقوب الکرمانی ثنا حسان ثنا یونس قال محمد هو الزهری عن انس بن مالک قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من سره ان یبسط له رزقه او ینسأ له فی اثره فلیصل رحمه

باب شری النبی صلی الله علیه وسلم بالنسیئة حدثنا معلی بن اسد ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال ذکرنا عند ابراهیم الرهن فی السلم فقال حدثنی الاسود عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم اشتری طعاما من یهودی الی اجل ورهنه درعا من حدید

فی البز	فی البز
نساء	
۲ بن سلام	
ففزع	
مجالس	
کان القوم	
حدثنی	
کلوا	
حدثنی	
اخبرنا فله	
حدثنا محمد	

۵ ابو زکریا البیکندی عبد الرزاق بن همام الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی البصری همام بن منبه بن کامل الصنعانی باب من احب البسط الخ حسان بن ابراهیم ابو هشام

اسماء الرجال

باب التجارة فی البز الخ ابو عاصم الضحاک بن مخلد النبیل الشیبانی البصری ابن جریج عبد الملک ابن عبد العزیز بن جریج الاموی عمرو وهو ابن دینار المکی ابی المنهال بکسر المیم عبد الرحمن بن مطعم باب الخروج فی التجارة الخ محمد بن سلام البیکندی مخلد بن یزید الحرانی ابن جریج عبد الملک تقدم عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی عبید بن عمیر مصغرا ابن ابو عاصم القاص باب التجارة فی البحر الخ وقال مطر هو ابن طهمان ابو رجاء الوراق البصری ما وصله ابن ابی حاتم باب قول الله واذا راوا الخ محمد هو ابن سلام البیکندی محمد بن فضیل بن غزوان الضبی الکوفی حصین بن عبد الرحمن السلمی الکوفی باب قول الله تعالی الخ عثمان بن ابی شیبة اخو ابی بکر جریر بن عبد الحمید الضبی الکوفی منصور بن المعتمر الکوفی ابی وائل شقیق بن سلمة الکوفی مسروق هو ابن الاجدع الکوفی یحیی بن جعفر

حل اللغات الهانی اشغلنی. الصفق التبایع. السفن جمع سفینة سمیت بها لانها تسفن وجه الماء ای تقشره. انفض تفرق. ینسأ فی اثره ای یؤخر فی بقیة عمره.

حاشیة السندی ص ۱۸۱

الغالب والمقصود بیان حال امته لا بیان من سبق فلا یشکل بالغلام الذی قتله الخضر فقد ثبت انه طبع کافرا والله تعالی اعلم (قوله فابواه یهودانه) ای ان یهود. والحاصل انه ان انتقل الی دین آخر فبواسطة غیره والمراد بقوله فابواه ای مثلا او المراد بابواه هما ومن یقوم مقامهما ممن یقلده الولد ویتبعه من شیاطین الانس والجن فلا یشکل باول کافر من الانس اذ لم یتصور ان یکون کفره باتباع الآباء وکذا بکفر کثیر وارتدادهم ممن یکون کفره بلا مدخلیة الآباء (قوله لا تبدیل لخلق الله الآیة) فان قلت هذا مناف للحدیث فانه یفید تبدیل خلق الله تعالی ظاهرا لما فیه من قوله فابواه یهودانه فانه یفید ان ابویه یغیرانه عما خلق علیه قلت یحتمل ان یکون هذا نهیا فی المعنی کقوله تعالی فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فی الحج ویحتمل ان المراد انه لیس لاحد تبدیل خلق الله تعالی بجعل الولد مولودا علی غیر

حدثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس ح وحدثني محمد بن عبد الله بن حوشب ثنا اسباط ابو اليسع البصري ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن انس بن مالك انه مشى الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة سنخة ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا له بالمدينة عند يهودي واخذ منه شعيرا لاهله ولقد سمعته يقول ما امسى عند آل محمد صاع بر ولا صاع حب وان عنده لتسع نسوة

باب كسب الرجل وعمله بيده

حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ثني عروة بن الزبير ان عائشة قالت لما استخلف ابو بكر الصديق قال لقد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة اهلي وشغلت بامر المسلمين فسيأكل آل ابي بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه حدثنا محمد ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد ثني ابو الاسود عن عروة قال قالت عائشة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال انفسهم فكان يكون لهم ارواح فقيل لهم لو اغتسلتم رواه همام عن هشام عن ابيه عن عائشة حدثنا ابراهيم بن موسى انا عيسى بن يونس عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبي الله داؤد كان يأكل من عمل يده حدثنا يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه ثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان داؤد النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يأكل الا من عمل يده حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن ابن عوف انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يحتطب احدكم حزمة على ظهره خير له من ان يسأل احدا فيعطيه او يمنعه حدثنا يحيى بن موسى ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن الزبير بن العوام قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم احبله خير له من ان يسأل الناس

قال ابو نعيم ثنا محمد بن ثواب وثنا ابن نمير عن هشام عن ابيه الحديث

باب السهولة والسماحة في الشرى والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف

حدثنا علي بن عياش ثنا ابو غسان محمد بن مطرف ثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى

باب من انظر موسرا

حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا منصور ان ربعي بن حراش حدثه ان حذيفة حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم فقالوا اعملت من الخير شيئا قال كنت آمر فتياني ان ينظروا ويتجاوزوا عن الموسر قال قال فتجاوزوا عنه وقال ابو مالك عن ربعي بن حراش كنت ايسر على الموسر وانظر المعسر تابعه شعبة عن عبد الملك عن ربعي وقال ابو عوانة عن عبد الملك عن ربعي فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر وقال نعيم بن ابي هند عن ربعي فاقبل من الموسر واتجاوز عن المعسر

باب

اخبرني — احترف — وكان — وقال همام — رسول الله — يديه يده — يديه — عن — وقال ابو عبد الله

وكسر النون وفتح الخاء المعجمة متغيرة الرائحة من طول المكث. الحرفة الكسب. ارواح جمع ريح. فتيان جمع فتى وهو الخادم حرا كان او مملوكا. ينظروا بالضم وكسر ثالثه اي يمهلوا. يتجاوزوا اي يتسامحوا

١٨٢-١٨١ حاشية السندي

الفطرة فان الله تعالى لو خلقه على الفطرة لابقاه عليها دائما فليس لاحد ان يغير خلق الله والله تعالى اعلم. ثم لا يخفى ان هذا الحديث لا يدل على صحة ايمان الصبي ان آمن ولا على انه مؤمن من حين ولد والا لما احتيج الى عرض الايمان عليه حال صباه فمطابقته للترجمة لا تخلو عن خفاء فتامل (قوله فسطاطا) بتثليث الفاء وسكون السين المهملة وبطائين مهملتين هو الخباء من شعر وقد يكون من غيره (قوله لمن احدث عليه) اي ما لا يليق من الفحش قولا او فعلا لتأذي الميت بذلك او المراد تغوط او بال اهـ سندي (قوله اخر عني) كانه بمعنى تاخر عني على ان من اخر بمعنى تاخر كما قالوا في قدم بمعنى تقدم ويحتمل انه بمعنى اخر عني كلامك اي بعده او اخر نفسك فافهم (قوله وقوله تعالى ولو ترى اذ الظالمون الخ) هو بالرفع اي وفيه قوله تعالى الخ ولعل كونه في عذاب القبر بالنظر الى قوله اليوم تجزون عذاب الهون اذ ظاهره الوعد بالعذاب يوم الموت

٥١ قوله يداين الناس. قال في القاموس داينه اقرضه واقرضني انتهى قال في الفتح وفي النسائي ان رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس قوله تجاوزوا عنه زاد النسائي فيقول لرسوله خذ ما يسر واترك ما عسر وتجاوز ويحمل في لفظ التجاوز الانظار والوضيعة وحسن التقاضي انتهى وفيه المطابقة ١٢ ٥٢ قوله اذا بين البيعان. بفتح الموحدة وتشديد التحتية اي البائع والمشتري قوله ولم يكتما اي ما فيه من عيب وقوله ونصحا من باب عطف العام على الخاص وجواب اذا محذوف تقديره اذا بينا ما فيه ولم يكتما بورك لهما فيه كما في حديث الباب وقال ابن بطال اصل هذا الباب ان نصيحة المسلم واجبة ١٢ فتح ع ٥٣ قوله بيع المسلم المسلم. منصوب على انه مصدر من غير فعله لان معنى البيع والشراء متقاربان ويجوز الرفع على كونه خبر المبتدأ المحذوف اي هو بيع المسلم المسلم والمسلم الثاني منصوب لوقوع فعل البيع عليه فان قلت في بعض الروايات هذا ما اشترى العداء بن خالد من رسول الله الخ قلت رواية البخاري هي المشهور ك ع ٥٤ قوله لا داء. اي لا عيب والخبثة. بكسر الخاء المعجمة وسكون الموحدة اراد بها الحرام وانه عبد رقيق لانه من قوم لا يحل سبيهم ولا غائلة اي ولا فجور وقيل المراد الاباق كذا في العيني والفتح ١٢ ٥٥ قوله ان بعض النخاسين. بفتح النون وتشديد المعجمة وكسر المهملة جمع النخاس وهو الدلال في الدواب ١٢ عمدة القاري ٥٦ قوله يسمى آري. بفتح الهمزة الممدودة وكسر الراء وتشديد التحتية هو مربط الدابة وقيل معلفها ورده ابن الانباري وقيل هو حبل يدفن في الارض ويبرز طرفه يشد به الدابة والمعنى ان النخاسين كانوا يسمون مرابط دوابهم البلاد ليدلسوا على المشتري بقولهم ذلك ليوهموا انهم مجلوب من خراسان وسجستان فيحرص عليها المشتري ويظن انها قريبة بالجلب ١٢ فتح ٥٧ قوله ما لم يتفرقا. اختلفوا في معناه فذهب جمع الى ان معناه التفرق بالابدان فاثبتوا لهما خيار المجلس قالوا سماهما المتبايعان وهما المتعاقدان لان البيع من الاسماء المشتقة من افعال الفاعلين وهي لا تقع في الحقيقة الا بعد حصول الفعل منهم وليس بعد العقد تفرق الا التمييز بالابدان وذهب آخرون الى انهما اذا تعاقدا صح البيع ولا خيار لهما الا ان يشترطا وقالوا المراد بالتفرق التفرق بالاقوال ونظيره قوله تعالى وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته فان المراد تفرق الزوج والزوجة بالطلاق وهو ما يقول وان لم يتفرقا بابدانهما كذا في الطيبي واللمعات قال محمد في الموطا وتفسيره عندنا على ما بلغنا عن ابراهيم النخعي انه قال المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا قال ما لم يتفرقا عن منطق البيع اذا قال البائع قد بعتك فلان يرجع ما لم يقل الآخر قد اشتريت فاذا قال المشتري قد اشتريت بكذا وكذا فلان يرجع ما لم يقل البائع قد بعت وهو قول ابي حنيفة والعامة من فقهائنا ١٢ ٥٨ قوله فان صدقا اي في الاخبار عما يتعلق به من الثمن ووصف المبيع ونحو ذلك قوله وبينا اي بين كل واحد منهما لصاحبه ما يحتاج الى بيانه من عيب ونحوه في السلعة او الثمن ١٢ ع ٥٩ قوله وكتما. اي كتما البائع عيب السلعة والمشتري عيب الثمن ١٢ ع ٦٠ قوله لغلام له قصاب بالجر لانه صفة لغلام قال القرطبي اللحام هو الجزار والقصاب على قياس قولهم عطار وتمار للذي يبيع ذلك فعلى هذا تحصل المطابقة ولكن في عرف الناس اللحام من يبيع اللحم والجزار من يجزر الجزور اي ينحره والقصاب من يذبح الغنم ١٢ ع ٦١ قوله خامس خمسة. اي احد خمسة وقال الداودي جائز ان يقول خامس خمسة وخامس اربعة وعن المهلب انما صنع طعام خمسة لعلمه ان النبي سيتبعه من اصحابه غيره ١٢ ع ٦٢ قوله لا تاكلوا الربوا اضعافا مضاعفة. كانوا في الجاهلية اذا حل اجل الدين اما ان يقضي واما ان يربي فان قضاه والا زاد في المدة وزاده الآخر في القدر وهكذا كل عام ١٢ ع ٦٣ قوله لا يبالي المرء بما اخذ الخ. فيه المناسبة للآية من حيث ان المربي لا يبالي من اكل الاضعاف المضاعفة بل هي من الحلال ام من الحرام ١٢ ع ٦٤ قوله لما نزلت آية البقرة الخ. مطابقته للآية التي هي مثل الترجمة من حيث ان آيات الربوا التي في آخر سورة البقرة مبينة لاحكامه ١٢ ع ٦٥ قوله ثم حرم تجارة في الخمر. قال عياض تحريم الخمر في سورة المائدة وهي نزلت قبل آية الربوا بمدة طويلة فيحتمل ان يكون هذا متأخرا عن تحريمها ويحتمل انه اخبر بتحريم التجارة حين حرمت الخمر ثم مرة اخرى بعد نزول آية الربوا مبالغة في اشاعته ك ١٢

من انظر معسرا حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنى الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يداين الناس فاذا رأى معسرا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه باب اذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا ويذكر عن العداء بن خالد قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله من العداء بن خالد بيع المسلم المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة وقال قتادة الغائلة الزنى والسرقة والاباق وقيل لابراهيم ان بعض النخاسين يسمى آري خراسان وسجستان فيقول جاء امس من خراسان وجاء اليوم من سجستان فكرهه كراهية شديدة وقال عقبة بن عامر لا يحل لامرئ ان يبيع سلعة يعلم ان بها داء الا اخبره حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن قتادة عن صالح ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث رفعه الى حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما باب بيع الخلط من التمر حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال كنا نرزق تمر الجمع وهو الخلط من التمر وكنا نبيع صاعين بصاع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صاعين بصاع ولا درهمين بدرهم باب ما قيل في اللحام والجزار حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش ثنى شقيق عن ابي مسعود قال جاء رجل من الانصار يكنى ابا شعيب فقال لغلام له قصاب اجعل لي طعاما يكفي خمسة فاني اريد ان ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فاني قد عرفت في وجهه الجوع فدعاهم فجاء معهم رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا قد تبعنا فان شئت ان تأذن له فاذن له وان شئت ان يرجع رجع فقال لا بل قد اذنت له باب ما يمحق الكذب والكتمان في البيع حدثنا بدل بن المحبر ثنا شعبة عن قتادة سمعت ابا الخليل يحدث عن عبد الله ابن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما باب قول الله تعالى يايها الذين امنوا لا تاكلوا الربوا اضعافا مضاعفة الاية حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا ابن ابي ذئب ثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال أمن الحلال ام من الحرام باب اكل الربوا وشاهده وكاتبه وقول تعالى الذين ياكلون الربوا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربوا الى قوله اصحاب النار هم فيها خلدون حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت اخر البقرة قرأهن النبي صلى الله عليه وسلم عليهم في المسجد ثم حرم التجارة في الخمر حدثنا موسى بن اسمعيل

اسماء الرجال

هشام بن عمار السلمي يحيى بن حمزة الحضرمي الزبيدي محمد بن الوليد ابن عامر الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود باب اذا بين البيعان الخ سليمان بن حرب الواشحي شعبة بن الحجاج العتكي قتادة بن دعامة السدوسي صالح ابي الخليل بن ابي مريم الضبعي عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي باب بيع الخلط من التمر الخ ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن التميمي يحيى هو ابن ابي كثير الطائي ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابي سعيد هو الخدري باب ما قيل في اللحام والجزار عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي شقيق هو ابن سلمة ابو وائل الكوفي ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري باب ما يمحق الكذب الخ بدل بن المحبر بن منبه اليربوعي الواسطي شعبة هو ابن الحجاج العتكي قتادة بن دعامة السدوسي ابا الخليل هو صالح بن ابي مريم الضبعي باب قال الله تعالى الخ آدم بن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي سعيد هو ابن كيسان المقبري باب آكل الربا الخ محمد بن بشار العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج تقدم منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابي الضحى مسلم بن صبيح الكوفي مسروق

حل اللغات لا داء اي لا عيب وقيل الداء المرض كما هو المشهور الخبثة بكسر الخاء وقيل بضمها نوع من الخبث وقيل يراد بها الاخلاق السيئة الغائلة الفجور النخاسين جمع نخاس وهو الدلال آري بفتح الهمزة الممدودة وكسر الراء وتشديد التحتية هو

والمتبادر منه الى الذهن عذاب القبر والله تعالى اعلم (قوله سنعذبهم مرتين) كان المراد بذلك مرتين كل يوم غدوا وعشيا كما ذكر في عذاب آل فرعون النار يعرضون عليها غدوا وعشيا فهذا اشارة الى عذاب القبر وقوله ثم يردون اشارة الى عذاب القيمة والمراد بـ العذاب المستمر العظيم كيفية لشدته وكمية لدوامه فتكون هذه الآية من ادلة اثبات عذاب القبر وفيه دلالة على ان عذاب القبر غير مستمر كعذاب القيمة بل يكون كل يوم مرتين والله تعالى اعلم وهذا الذي ذكرنا هو الاوفق بالتوفيق بين هذه الآية وبين آية النار يعرضون الآية (قوله النار يعرضون عليها) في الحديث يعرضون عليه مقعده فلابد من اعتبار القلب في احد الموضعين والظاهر ان القلب في الآية لافادة انهم يجرون الى النار حتى كانهم يعرضون على النار والله تعالى اعلم (قوله نزلت في عذاب القبر) اي في سؤاله المؤدي الى عذابه احيانا (قوله ادعوا امواتا) اي تخاطبهم ولا يخفى ان

٥١ قوله وعلى وسط النهر بالواو ويروى على وسط النهر بلا واو فعلى الرواية الاولى الواو للحال ولكن فيه المبتدأ محذوف تقديره وهو على وسط النهر وعلى الرواية الثانية تكون على متعلقة بقوله قائم ولا يجوز ان يكون قوله على وسط النهر خبر متقدم على المبتدأ وهو قوله رجل بين يديه حجارة لان الرجل الذى بين يديه حجارة هو على شط النهر لا على وسطه كما تقدم فى كتاب الجنائز كذا فى العينى والكرمانى ومر الحديث مطولا مع بيانه فى آخر الجنائز ١٢ ٥٢ قوله لقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله الخ هكذا وقع فى جميع الروايات ووقع عند الداودى الى قوله لا تظلمون ولا تظلمون وفسره لا تظلمون باخذ الزيادة ولا تظلمون بان يكبس رؤس اموالكم ١٢ فتح ٥٣ قوله هذه آخر آية نزلت . قال ابن التين عن الداودى عن ابن عباس آخر آية نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله قال فما يكون وهم من الرواة لقربها منها او غير ذلك انتهى واجيب بانه ليس بوهم بل هما آيتان نزلتا جملة واحدة فصح ان يقال لكل منها آخر آية كذا فى العينى قال فى الفتح وكان البخارى اراد بذكر هذا الاثر عن ابن عباس تفسير قول عائشة لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة انتهى ١٢ ٥٤ قوله عن ثمن الكلب . فيه اختلاف العلماء فقال الحسن وربيعة وحماد بن ابى سليمان والاوزاعى والشافعى واحمد وداؤد ومالك فى رواية ثمن الكلب حرام وقال عطاء بن ابى رباح وابراهيم النخعى وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وابن كنانة وسحنون من المالكية الكلاب التى ينتفع بها يجوز بيعها ويباح اثمانها وعن ابى حنيفة ان الكلب العقور لا يجوز بيعه ولا يباح ثمنه واجاب الطحاوى عن النهى فى هذا الحديث وغيره انه كان حين كان حكم الكلاب ان تقتل وكان لا يحل امساكها وقد وردت فيه احاديث كثيرة فما كان على هذا الحكم فثمنه حرام ثم لما ابيح الانتفاع بالكلاب للاصطياد ونحوه ونهى عن قتلها نسخ ما كان من النهى عن بيعها وتناول ثمنها . ملتقط من العينى ١٢ ٥٥ قوله وثمن الدم . وهو اجرة الحجامة قال الاكثرون فيه النهى على التنزيه على المشهور وذلك لانه صلعم احتجم واعطى اجره ولو كان حراما لم يعط ونقل ابن التين عن كثير من العلماء انه جائز من غير كراهة كالبناء والخياط وسائر الصناعات وقالوا معنى نهيه عن ثمن الدم اى السائل الذى حرمه الله وقال ابو حنيفة اجرة الحجام من ذلك اى لا يجوز اخذه وهو قول ابى هريرة والنخعى كذا فى العينى وسيجئ بعض بيانه فى باب ذكر الحجام فى عك ١٢ ٥٦ قوله نهى عن الواشمة والموشومة . الوشم ان تغرز الجلد بابرة ثم يحشى بكحل ونيل فيزرق اثره او يخضر وهو حرام لانه تغيير للخلقة ومن فعل الجهال وتنجس موضعه ١٢ مجمع البحار ٥٧ قوله واكل الربوا وموكله . اى ونهى آكل الربوا عن اكله وكذا نهى موكل من اطعامه غيره ويقال المراد من الآكل آخذه كالمستقرض ومن الموكل معطيه كالمقرض والنهى فى هذا كله عن الفعل والتقدير عن فعل الواشمة وفعل الموشومة وفعل الآكل وفعل الموكل وخص الاكل من بين سائر الانتفاعات لانه اعظم المقاصد ١٢ عينى ٥٨ قوله منفقة للسلعة ممحقة للبركة . كلاهما بلفظ اسم المكان للمبالغة ويروى كلاهما بلفظ الفاعل يعنى بضم الميم وكسر ثالثهما قال القرطبى المحدثون يشددونهما والاول اصوب والهاء للمبالغة كذا فى فدع . قال الكرمانى فان قلت ما وجه تعلق الحديث بالترجمة قلت المقصود ان طلب المال بالمعصية مذهب للبركة مآلا وان كان محصلا له حالا وقصد بيان ان المراد من محق الربا محق البركة ١٢ ٥٩ قوله اقام سلعة . اى روج يقال قامت السوق اى راجت ونفقت قوله فحلف بالله صلة لحلف او هو قسم ولقد جوابه ١٢ ك ع ٦٠ قوله لقد اعطى بها . اى بدل سلعته اى حلف بان اعطى كذا وكذا او ما اخذت وكذب فيه ترويجا لسلعته ١٢ ع ٦١ قوله فى الصواغ . بفتح الصاد على وزن فعال بالتشديد هو الذى يعمل الصياغة وبضم الصاد جمع صائغ والمراد بهذه الترجمة والتى بعدها من اصحاب الصنائع التنبيه على ان هذه كانت فى زمن النبى صلعم واقره مع العلم به فيكون كالنص على جوازه وما عداه يؤخذ بالقياس ١٢ ف ع ٦٢ قوله من بنى قينقاع . بفتح القافين وسكون التحتية وضم النون وكسرها وفتحها ويصرف على ارادة الحى ويمنع على ارادة القبيلة ١٢ ع ٦٣ قوله ذكر القين والحداد . قال ابن دريد اصل القين الحداد ثم صار كل صائغ عند العرب قينا وقال الزجاج القين الذى يصلح الاسنة والقين ايضا الحداد وكان البخارى اعتمد القول الصائر الى التغاير بينهما وليس فى حديث الباب الا ذكر القين فكانه الحق الحداد به فى الترجمة ١٢ فتح

ثنا جرير بن حازم ثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبى صلى الله عليه وسلم رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخرجانى الى ارض مقدسة فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى[٥١] وسط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد الرجل ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت من هذا فقال الذى رأيته فى النهر آكل الربوا باب موكل الربوا لقول[٥٢] الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربوا الى ما كسبت وهم لا يظلمون قال ابن عباس هذه[٥٣] آخر آية نزلت على النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عون بن ابى جحيفة قال رأيت ابى اشترى عبدا حجاما فامر بمحاجمه فكسرت فسألته فقال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن ثمن[٥٤] الكلب وثمن[٥٥] الدم ونهى عن[٥٦] الواشمة والموشومة وآكل[٥٧] الربوا وموكله ولعن المصور باب يمحق الله الربوا ويربى الصدقات والله لا يحب كل كفار اثيم حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة[٥٨] للسلعة ممحقة للبركة باب ما يكره من الحلف فى البيع حدثنا عمرو بن محمد ثنا هشيم انا العوام عن ابراهيم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابى اوفى ان رجلا اقام[٥٩] سلعة وهو فى السوق فحلف بالله لقد اعطى[٦٠] بها ما لم يعط ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية باب ما قيل فى الصواغ[٦١] وقال طاؤس عن ابن عباس قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يختلى خلاها فقال العباس الا الاذخر فانه لقينهم وبيوتهم فقال الا الاذخر حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب اخبرنى على بن حسين ان حسين بن على اخبره ان عليا قال كانت لى شارف من نصيبى من المغنم وكان النبى صلى الله عليه وسلم اعطانى شارفا من الخمس فلما اردت ان ابتنى بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بنى قينقاع[٦٢] ان يرتحل معى فنأتى باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين واستعين به فى وليمة عرسى حدثنا اسحق ثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة ولم تحل لاحد قبلى ولا لاحد بعدى وانما احلت لى ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لمعرف فقال عباس بن عبد المطلب الا الاذخر لصاغتنا ولسقف بيوتنا فقال الا الاذخر فقال عكرمة هل تدرى ما ينفر صيدها هو ان تنحيه من الظل وتنزل مكانه قال عبد الوهاب عن خالد لصاغتنا وقبورنا باب ذكر القين[٦٣] والحداد حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابى عدى عن شعبة عن سليمن عن ابى الضحى

لقوله — الحسين — فاستعين — شيء — حلت — حدثنى

اسماء الرجال

جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الازدى ابو النضر البصرى والد وهب ابو رجاء عمران العطاردى سمرة بن جندب بن هلال الفزارى حليف الانصار باب موكل الربوا الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج العتكى عون بن ابى جحيفة يروى عن ابيه ابى جحيفة وهب بن عبد الله باب يمحق الله الربوا الخ يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى الليث هو ابن سعد الامام يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى ابن المسيب هو سعيد وكان ختن ابى هريرة باب ما يكره من الحلف الخ عمرو بن محمد الناقد البغدادى هشيم هو ابن بشير الواسطى العوام هو ابن حوشب الشيبانى الواسطى ابراهيم بن عبد الرحمن السكسكى الكوفى عبد الله بن ابى اوفى الاسلمى باب ما قيل فى الصواغ الخ قال طاؤس هو ابن كيسان اليمانى ابو عبد الرحمن الحميرى مولاهم فيما وصله المؤلف فى باب لا ينفر صيد الحرم من كتاب الحج عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان الازدى يونس وابن شهاب تقدما على بن حسين بن على زين العابدين حسين بن على بن ابى طالب رضى الله عنهما عليهما

ولا يجرم فيه بحقه . اى مذهبة . اقام سلعة اى روجها من توهم قامت السوق اى راجت ونفقت الشارف المسنة من الابل . الصواغ صائغ الحلى . لا يختلى لا يقطع . لا يعضد لا يقطع . الصاغة جمع صائغ .

سماع الاموات يقتضى حصول نوع من الحيوة له فى القبر وبه يصح تعلق العذاب بالميت فلذلك ذكر هذا الحديث فى هذا الباب لبيان امكان العذاب وهل يعارض ذلك قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى قال ابو عثمان الحداد لا كما لا يعارضه ما ثبت بالنص من حيوة الشهداء وقال ابن المنير اذا ثبت حياتهم لزم ان يثبت موتهم بعد هذه الحيوة ليجتمع الخلق كلهم فى الموت عند قوله تعالى لمن الملك اليوم ويلزم تعدد الموت وقد قال تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى والجواب الواضح عندى ان معنى قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت اى الم الموت فيكون الموت الذى يعقب الحيوة الاخروية بعد الموت الاول لا يذاق المه ويجوز ذلك فى حكم التقدير بلا اشكال او يقال ما وضعت العرب اسم الموت الا للمؤلم على ما فهموه لا باعتبار كونه ضد الحيوة فعلى هذا يخلق الله تعالى لتلك الحيوة الثانية ضدا لا يسمى ذلك الضد موتا وان كان ضد الحيوة جمعا

ص ١٨٣ — التعليق السندى

ل قوله كنت قينا. اے حدادا قوله على العاص بن وائل بالهمزة بعد الالف وذكر ابن الكلبى عن جماعة فى الجاهلية انهم كانوا زنادقة منهم العاص بن وائل وعقبة بن ابى معيط والوليد بن المغيرة وابى بن خلف ذكره العينى ۱۲ ع قوله حتى يميتك الله الخ قال الكرمانى فان قلت هذا مشعر بانه بعد الاماتة والبعث يكفر قلت الكفر بعدها غير ممكن فكانه قال لا اكفر ابدا انتهى قوله اطلع الغيب عن ابن عباس انظر فى اللوح المحفوظ وعن مجاهد اعلم علم الغيب حتى فى الجنة هو ام لا قوله ام اتخذ عند الرحمن عهدا عن ابن عباس ام قال لا اله الا الله وعن قتادة ام قدم عملا صالحا فهو يرجوه كذا نقله العينى وقال فى الحديث ان الحداد لا يضره تهمة صناعته اذا كان عدلا ۱۲ ع قوله باب الخياط. هو بفتح الخاء المعجمة وتشديد التحتية ويلتبس هذا بالحناط بفتح المهملة وتشديد النون وهو بياع الحنطة وبالخباط بفتح المعجمة وتشديد الموحدة وهو بياع الخبط منهم عيسى بن ابى عيسى كان خباطا ثم صار حناطا ۱۲ ع

ع قوله خبزا. قال الاسمعيلى الخبز الذى جاء به الخياط كان من شعير ودباء بضم المهملة وشدة الموحدة وبالمد القرع وحوالى بفتح اللام لا غير وفى الحديث الاجابة الى الدعوة وقد اختلف فيها فمنهم من اوجبها ومنهم من قال هى سنة ومنهم من قال هى مندوب اليها وفيه ان الصحفة التى قربت اليه كانت له وحده فاذا كانت له ولغيره فالمستحب ان ياكل بما يليه وقال القرطبى اما تتبعه من حوالى القصعة لان الطعام كان مختلطا فكان ياكل ما يعجبه منه وهو الدباء ويترك ما لا يعجبه وهو القديد. هذا كله ملتقط من العينى والكرمانى ۱۲ ع قوله البردة. بضم الموحدة كساء مربع يلبسها الاعراب والشملة كساء يشتمل به قوله منسوج ويروى منسوجة اے هو منسوج قوله فى حاشيتها قال القزاز حاشيتاه ناحيتاه الثابتة فى طرفها الهدب كذا فى العينى قال الكرمانى قيل معناه ان لها هدبا ويحتمل ان يكون من باب القلب اے منسوجة فيها حاشيتها وتقدم الحديث بهذه العبارة فى كتاب الجنائز انتهى ومر بعض بيانه ايضا فى ص ۱۷۰ ۱۲ ع قوله من طرفاء. بفتح المهملة وبالمد شجر والغابة بتخفيف الموحدة الاجمة وهى اسم موضع بالحجاز قاله الكرمانى ومر الحديث باطول منه فى كتاب الجمعة مشرحا فى ص ۱۲۵ ۱۲ ع قوله فصاحت النخلة. اے الجذع وذلك ان الله تعالى جعل للجذع حياة حن بها فيه علم عظيم من اعلام نبوته صلعم ودليل على صحة رسالته كذا فى العينى قوله تئن انين الصبى قال فى القاموس ان يان اناوانينا تاوه ۱۲ ع قوله قال فبكت على ما كانت اے على فراق ما كانت ولا بد من هذا التقدير ليصح المعنى قاله الكرمانى قال العينى فان قلت من فاعل قال قلت يحتمل ان يكون احد الرواة للحديث لكن صرح وكيع فى روايته عن عبد الواحد بن ايمن بانه النبى صلعم اخرجه ابن ابى شيبة واحمد عنه انتهى وكذا فى الفتح ۱۲ ع قوله باب شرى الامام الحوائج بنفسه. كذا لابى ذر عن غير الكشميهنى وسقطت الترجمة للباقين ولبعضهم شرى الحوائج بنفسه اے شرى الرجل الحوائج بنفسه وهو اعم ولفظ الحوائج منصوب على المفعولية عند ذكر لفظ الامام وعند سقوطه مجرور بالاضافة وفائدة هذه الترجمة دفع وهم من توهم ان تعاطى ذلك يقدح فى المروة كذا فى فتح البارى وعمدة القارى ۱۲ ع قوله اشترى النبى صلى الله عليه وسلم الخ. هذا التعليق وصله البخارى فى كتاب الهبة وسياتى انشاء الله تعالى قوله واشترى ابن عمر بنفسه هذا التعليق ثبت فى رواية الكشميهنى وحده وسياتى موصولا بعد باب قوله وقال عبد الرحمن بن ابى بكر جاء مشرك الخ هو طرف من حديث ياتى موصولا فى اواخر البيوع فى باب الشراء والبيع مع المشركين قوله واشترى النبى صلعم من جابر بعيرا هذا طرف من حديث موصول فى باب الذى يليه هذه التعاليق تطابق الترجمة بلا خلاف وفائدتها بيان جواز مباشرة الكبير والشريف والحاكم شرى الحوائج بانفسهم وان كان لهم من يكفيهم لاظهار التواضع والاقتداء بالنبى صلعم ومن بعده من الصحابة والتابعين والصلحين ۱۲ ع قوله درعه درعه. هو درع الحديد ومر بيان الحديث فى ص ۱۷۱ ۱۲ ع قوله واذا اشترى دابة. هذا ايضا من جملة الترجمة قوله او جملا لا طائل تحته اللهم الا ان يقال انما ذكر الجمل على الخصوص لكونه مذكورا فى حديث الباب لان الشراء وقع عليه فيه ۱۲ ع بالمعجمة والتحتانية ۱۲ ف اللحم المملوح المجفف فى الشمس ۱۲ يعنى رجع بعد قيامه من مجلسه ۱۲ ع على صيغة المجهول من التسكيت ۱۲ بعته بنسئة وبنسيئة باخرة ۱۲ قاموس ؛

عن مسروق عن خباب قال كنت قينا فى الجاهلية وكان لى على العاص بن وائل دين فاتيته اتقاضاه قال لا اعطيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا اكفر بمحمد حتى يميتك الله ثم تبعث قال دعنى حتى اموت وابعث فساوتى مالا وولدا فاقضيك فنزلت افرايت الذى كفر باياتنا وقال لاوتين مالا وولدا ۱۲ باب الخياط حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس بن مالك فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا ومرقا فيه دباء وقديد فرايت النبى صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالى القصعة فلم ازل احب الدباء من يومئذ باب النساج حدثنا يحيى بن بكير ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم سمعت سهل بن سعد قال جاءت امراة ببردة قال اتدرون ما البردة فقيل له نعم هى الشملة منسوج فى حاشيتها قالت يا رسول الله انى نسجت هذه بيدى اكسوكها فاخذها النبى صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فخرج الينا وانها ازاره فقال رجل من القوم يا رسول الله اكسنيها فقال نعم فجلس النبى صلى الله عليه وسلم فى المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت سالتها اياه ولقد عرفت انه لا يرد سائلا فقال الرجل والله ما سالته الا لتكون كفنى يوم اموت قال سهل فكانت كفنه باب النجار حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز عن ابى حازم قال اتى رجال سهل بن سعد يسالونه عن المنبر فقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فلانة امراة قد سماها سهل ان مرى غلامك النجار يعمل لى اعوادا اجلس عليهن اذا كلمت الناس فامرته يعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فامر بها فوضعت فجلس عليها حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان امراة من الانصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله الا اجعل لك شيئا تقعد عليه فان لى غلاما نجارا قال ان شئت قال فعملت له المنبر فلما كان يوم الجمعة قعد النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر الذى صنع فصاحت النخلة التى كان يخطب عندها حتى كادت ان تنشق فنزل النبى صلى الله عليه وسلم حتى اخذها فضمها اليه فجعلت تئن انين الصبى الذى يسكت حتى استقرت قال فبكت على ما كانت تسمع من الذكر باب شرى الامام الحوائج بنفسه وقال ابن عمر اشترى النبى صلى الله عليه وسلم جملا من عمر واشترى ابن عمر بنفسه وقال عبد الرحمن بن ابى بكر جاء مشرك بغنم فاشترى النبى صلى الله عليه وسلم منه شاة واشترى من جابر بعيرا حدثنا يوسف بن عيسى ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما بنسيئة ورهنه درعه باب شرى الدواب والحمير واذا اشترى دابة او جملا وهو عليه هل يكون ذلك قبضا قبل ان ينزل وقال ابن عمر

اسماء الرجال } باب الخياط عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى باب النساج يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد المدنى ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج باب النجار قتيبة بن سعيد الثقفى عبد العزيز هو ابن ابى حازم خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى الكوفى عبد الواحد بن ايمن المخزومى المكى باب شرى الامام الحوائج بنفسه الخ يوسف بن عيسى المروزى ابو معوية محمد بن خازم الضرير الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعى الاسود بن يزيد بن قيس النخعى ابو عمرو او ابو عبد الرحمن مخضرم ثقة ؛

حل اللغات } القديد اللحم المملوح المجفف فى الشمس. البردة بضم الموحدة كساء مربع يلبسها الاعراب ؛

۴۲
۱

مبين الادلة العقلية والنقلية واللغوية ام قلت الجواب الثانى لا يوافق ظاهر حديث ذبح الموت والله تعالى اعلم ثم ان ثبت الموت فى الآخرة سوى موت الدنيا فلتجعل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى عبارة عن ذلك الموت وعن موت الدنيا بناء على ان الاصل فى الاستثناء هو الاتصال لا الانقطاع وتجعل ضمير فيها للآخرة او الجنة بناء على ان الصالحين كانهم بعد موت الدنيا فى الجنة وحينئذ لا يظهر الاشكال اصلا بل يظهر وجه الاتصال فى الاستثناء وتخلص عن مؤنة حمله على الانقطاع فافهم والله تعالى اعلم (قوله يهود تعذب) الظاهر انه اخبار عن اصحاب الصوت بانهم يهود ولا اخبار عن اليهود بانهم يعذبون فالاقرب ان يعتبر يهود خبر مبتدأ محذوف وايضا يهود نكرة ولهذا ادخلها اللام فتقول اليهود والله تعالى اعلم (قوله فكان يسعى بالنميمة) النميمة عادة لا تكون الا باظهار ما لا يحب صاحبه اظهاره بالغيب وهو حقيقة الغيبة وكان النميمة من افراد الغيبة

قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه يعني جملا صعبا حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فابطأ بي جملي واعيا فاتى علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال جابر فقلت نعم قال ما شانك قلت ابطأ علي جملي واعيا فتخلفت فنزل يحجنه بمحجنه ثم قال اركب فركبت فلقد رأيته اكفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تزوجت قلت نعم قال بكرا ام ثيبا قلت بل ثيبا قال فلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن قال اما انك قادم فاذا قدمت فالكيس الكيس ثم قال اتبيع جملك قلت نعم فاشتراه مني باوقية ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلي وقدمت بالغداة فجئنا الى المسجد فوجدته على باب المسجد قال الآن قدمت قلت نعم قال فدع جملك وادخل فصل ركعتين فدخلت فصليت فامر بلالا ان يزن لي اوقية فوزن لي بلال فارجح لي في الميزان فانطلقت حتى وليت فقال ادع لي جابرا قلت الآن يرد علي الجمل ولم يكن شيء ابغض الي منه قال خذ جملك ولك ثمنه

باب الاسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع بها الناس في الاسلام

حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فلما كان الاسلام تأثموا من التجارة فيها فانزل الله ليس عليكم جناح في مواسم الحج قرأ ابن عباس كذا

باب شراء الابل الهيم او الاجرب الهائم المخالف للقصد في كل شيء

حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال قال عمرو كان ههنا رجل اسمه نواس وكانت عنده ابل هيم فذهب ابن عمر فاشترى تلك الابل من شريك له فجاء اليه شريكه فقال بعنا تلك الابل فقال ممن بعتها فقال من شيخ كذا وكذا فقال ويحك ذاك والله ابن عمر فجاءه فقال ان شريكي باعك ابلا هيما ولم يعرفك قال فاستقها فلما ذهب يستاقها قال دعها رضينا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى سمع سفين عمروا

باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها وكره عمران بن حصين بيعه في الفتنة

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فاعطاه يعني الدرع فبعت الدرع فابتعت به مخرفا في بني سلمة فانه اول مال تأثلته في الاسلام

باب في العطار وبيع المسك

حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا ابو بردة بن عبد الله سمعت ابا بردة بن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد لا يعدمك من صاحب المسك اما ان تشتريه او تجد ريحه وكير الحداد يحرق بيتك او ثوبك او تجد منه

ذكر المسك وكانه الحق العطار به لاشتراكهما في الرائحة الطيبة انتهى قال العيني صاحب المسك اعم من ان يكون حاملا او بايعه ولكن القرينة الحالية تدل على ان المراد منه بايعه فيقع المطابقة بين الحديث والترجمة ١٢

اسماء الرجال محمد بن بشار العبدي البصري الملقب بندار عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عبيد الله هو ابن عمر وهب بن كيسان ابو نعيم الاسدي باب الاسواق التي الخ علي بن عبد الله المديني عمرو بن دينار المكي الجمحي مولاهم باب شراء الابل الهيم علي بن عبد الله ومن بعده مروا آنفا باب بيع السلاح في الفتنة ذكره عمران بن حصين الخزاعي ابو نجيد فيما وصله ابن عدي في كامله من طريق ابي الاشهب عن ابي رجاء عن عمران ورواه الطبراني في الكبير من وجه آخر عن ابي رجاء عن عمران مرفوعا واسناده ضعيف ابن افلح هو مولى ابي ايوب الانصاري ابي قتادة هو الحارث بن ربعي الانصاري باب في العطار وبيع المسك موسى بن اسمعيل

حنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات وعام حنين في السنة الثامنة من الهجرة - مخرفا بستانا - تأثلته من الاثل اي اتخذته اصلا للمال - العطار الذي يبيع العطر ١٢

ولذلك عبر عنها في الترجمة باسم الغيبة والله تعالى اعلم (قوله فيقال هذا مقعدك) اي فكن متمتعا ومتهولا برؤيته وبالنظر اليه او فكن على ان المصير اليه حتى يبعثك الله اي اليه كما في بعض الروايات او المراد بهذا مقعدك الذي يبعثك الله اليه اي الى المعروض والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ان له مرضعا في الجنة) كانه من باب التشويف لا لان الجنة يحتاج الصغير فيها الى تربية ورضاعة والله تعالى اعلم (قوله الله اذ خلقهم اعلم) في المصابيح اذ متعلق بمحذوف اي علم ذلك اذ خلقهم والجملة معترضة بين المبتدأ والخبر ولا يصح تعلقها بافعل التفضيل لتقدمها عليه وقد يقال بجوازه مع التقدم لانه ظرف فيتسع فيه اه قلت وهذا يقتضي ان اذ ظرف ولا يخفى ان علمه تعالى ازلي قديم فتقييده بوقت الخلق الحادث غير ملائم الا ان يقال بقدم صفة التكوين كما هو عند الماتريدية والاقرب ان يجعل اذ تعليلية ويمكن ان يجعل ظرفا على القول بحدوث التعلق كما هو مذهب

ربحًا خبيثة باب ذكر الحجام حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد عن انس بن مالك قال حجم ابو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بصاع من تمر وامر اهله ان يخففوا من خراجه حدثنا مسدد ثنا خالد هو ابن عبد الله ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم واعطى الذي حجمه ولو كان حرامًا لم يعطه باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا ابو بكر بن حفص عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى عمر بحلة حرير او سيراء فراها عليه فقال اني لم ارسل بها اليك لتلبسها انما يلبسها من لا خلاق له انما بعثت اليك لتستمتع بها يعني تبيعها حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة ام المؤمنين انها اخبرته انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما راها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخله فعرفت في وجهه الكراهية فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة قالت قلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يوم القيمة يعذبون فيقال لهم احيوا ما خلقتم وقال ان البيت الذي فيه هذه الصور لا تدخله الملائكة باب صاحب السلعة احق بالسوم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني النجار ثامنوني بحائطكم وفيه خرب ونخل باب كم يجوز الخيار حدثنا صدقة انا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد سمعت نافعًا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا او يكون البيع خيارًا قال نافع وكان ابن عمر اذا اشترى شيئًا يعجبه فارق صاحبه حدثنا حفص بن عمر ثنا همام عن قتادة عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وزاد احمد ثنا بهز قال قال همام فذكرت ذلك لابي التياح فقال كنت مع ابي الخليل لما حدثه عبد الله بن الحارث هذا الحديث باب اذا لم يوقت الخيار هل يجوز البيع حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او يقول احدهما لصاحبه اختر وربما قال او يكون بيع خيار باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وبه قال ابن عمر وشريح والشعبي وطاؤس وابن ابي مليكة حدثنا اسحق انا حبان هو ابن هلال ثنا شعبة قال قتادة اخبرني عن صالح ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث سمعت حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا الا بيع الخيار باب اذا خير احدهما صاحبه بعد البيع

(Interlinear glosses: اسمه نافع وهو مولى محيصة بن مسعود الانصاري ۱۲ — اي غير الحفظ ۱۲ — اي قدروا لي ثمن حائطكم ۱۲ ك — ابن دعامة ۱۲ — من المحق وهو النقصان وذهاب البركة ۱۲ ك)

(Margin: ۲ الحذاء — ۲ تستمتع — ۲ الصورة — ۲ يفترقا — ۲ بهما في الخيار — ۲ رسول الله)

۱ قوله باب ذكر الحجام۔ قال العيني ما ذكر في باب موكل الربوا النهي عن ثمن الدم الذي هو الحجامة وظاهره التحريم عقد هذا الباب هنا وفيه حديثان يدلان على الجواز ذكرهما ليدل على ان النهي المذكور فيه اما منسوخ كما ذهب اليه بعض العلماء واما انه محمول على التنزيه كما ذهب اليه آخرون انتهى ۱۲ ۲ قوله من خراجه۔ بفتح الخاء المعجمة وهو ما يقرره السيد على عبده ان يؤديه اليه كل يوم وفي الحديث دليل على جواز الحجامة وجواز اخذ الاجرة عليها وهو قول ابي حنيفة وصاحبيه كذا في العيني قال محمد في الموطا لا بأس ان يعطي الحجام اجرا على حجامته وهو قول ابي حنيفة رح ۱۲ ۳ قوله فيما يكره لبسه للرجال والنساء۔ قال العيني المراد من قوله لبسه يعني استعماله ويذكر اللبس ويراد به الاستعمال كما في حديث انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس اي من طول ما استعمل والذي يكره استعماله للرجال والنساء مثل النمرقة التي فيها تصاوير فان استعمالها يكره للرجال والنساء ۱۲ ۴ قوله بحلة حرير بضم الحاء المهملة وهي واحدة الحلل وهي برود اليمن ولا تسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد قوله او سيراء بكسر السين المهملة وفتح التحتية وبالمد وهي برد فيه خطوط صفر وقيل هي المضلعة بالحرير وقيل انها حرير محض بكذا يروى على الصفة وقال بعض المتاخرين على الاضافة ع فان قلت فالترجمة عامة للرجال والنساء وحرمة لبس الحرير مختصة بهم قلت هذا الحديث يدل على بعض الترجمة والذي بعده على تمامها ۱۲ ك ۵ قوله نمرقة۔ بضم نون وراء وبكسرهما وجمعها نمارق وبضم ففتح وبحذف ها وسادة صغيرة كذا في المجمع وفي القاموس النمرق والنمرقة مثلثة الوسادة الصغيرة او الميثرة او الطنفسة فوق الرحل انتهى قال العيني مطابقته للجزء الثاني من الترجمة ان كان اللبس بمعناه الاصلي وان جعلناه بمعنى الاستعمال كما ذكرناه يطابق للجزئين جميعا قال الكرماني فان قلت الاشتراء اعم من التجارة فكيف يدل على الخاص الذي هو التجارة التي عقد عليها الباب قلت حرمة الجزء مستلزمة لحرمة الكل ومعنى خلقتم قدرتم وصورتم بصور الحيوان ۱۲ ۶ قوله احق بالسوم۔ بفتح المهملة وسكون المهملة اي احق بذكر قدر الثمن ولذا قال صلى الله عليه وسلم ثامنوني اي قدروا ثمن حائطكم ثامنه بكذا اي قدر معه الثمن والسوم معناه تعيين الثمن ۱۲ ك ع ۷ قوله كم يجوز الخيار۔ هو بكسر الخاء اسم من الاختيار او التخيير وهو طلب خير الامرين من امضاء البيع او فسخه وهو خياران خيار المجلس وخيار الشرط والكلام ههنا على خيار الشرط والترجمة معقودة لبيان مقداره وثالث الخيار بالعيب وليس في حديثي الباب بيان لذلك قال ابن المنير لعله اخذ من عدم تحديده في الحديث انه لا يتقيد بل يفوض الامر فيه الى الحاجة لتفاوت السلع وقد روى البيهقي عن نافع عن ابن عمر مرفوعا الخيار ثلثة ايام وهذا كانه مختصر من الحديث الذي اخرجه اصحاب السنن وبه احتجت الحنفية والشافعية في ان امد الخيار ثلثة ايام وانكر مالك التوقيت بثلثة ايام بغير زيادة ۱۲ فتح الباري مختصرا ۸ قوله ما لم يتفرقا۔ قال في المجمع ذهب معظم الائمة من الصحابة والتابعين الى التفرق بالابدان وقال ابو حنيفة ومالك وغيرهما اذا تعاقدا صح وان لم يتفرقا وظاهر الحديث يشهد للاول فان راويه ابن عمر كان اذا اراد ان يتم البيع قام انتهى ومر بحثه في ص ۲۷۹ ۱۲ ۹ قوله او يكون بيع خيار۔ وفي رواية الا بيع الخيار كما يجي قال الشيخ في اللمعات ذكروا فيه وجوها احدها انه مستثنى من مفهوم الغاية لان مفهومه انهما اذا تفرقا سقط الخيار ولزم العقد الا بيع الخيار اي بيع شرط فيه الخيار فان الخيار باق اي ان يمضي الاجل وهذا التوجيه جار على المذهبين وثانيها انه مستثنى من اصل الحكم والمضاف محذوف من قوله بيع الخيار اي بيع اسقاط الخيار ونفيه اي الخيار ثابت الا اذا شرط عدم الخيار وثالثها ان معناه ان يبيعا يقول احد المتبايعين للآخر اختر فيقول اخترت فانه يسقط الخيار وان لم يتفرقا انتهى ۱۲ ع ۱ ما يحتاج الى بيانه من عيب ونحوه في السلعة والثمن ۱۲ ع ع ۲ اي كتم البائع عيب السلعة والمشتري عيب الثمن ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب ذكر الحجام الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني حميد بن ابي حميد الطويل مسدد هو ابن مسرهد الاسدي خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي خالد هو ابن مهران الحذاء البصري عكرمة مولى ابن عباس رض باب التجارة الخ آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي ابو بكر بن حفص هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن ابي وقاص عبد الله التنيسي ومالك الامام تقدما نافع مولى ابن عمر القاسم بن محمد بن الصديق باب صاحب السلعة الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد الوارث هو ابن سعيد ابي التياح يزيد بن حميد باب كم يجوز الخيار الخ صدقة هو ابن الفضل المروزي عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد الانصاري نافع مولى ابن عمر حفص بن عمر بن الحارث الازدي همام هو ابن يحيى الازدي قتادة بن دعامة السدوسي ابي الخليل صالح بن ابي مريم الضبعي عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي حكيم بن حزام بن خويلد الاسدي وزاد احمد بن سعيد الدارمي ما وصله ابو عوانة بهز هو ابن راشد همام هو ابن يحيى المذكور باب اذا لم يوقت الخيار الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي باب البيعان بالخيار الخ شريح بن الحارث الكندي قاضي الكوفة وصله سعيد بن منصور الشعبي عامر بن شراحيل وصله ابن ابي شيبة طاؤس هو ابن كيسان وصله الامام الشافعي في الام عطاء هو ابن ابي رباح المكي ابن ابي مليكة عبد الله وصله عنهما ابن ابي شيبة ۱۲

حل اللغات سيراء برد فيه خطوط صفر او حرير محض خلقتم صورتم السوم ذكر قدر معين للثمن۔ ثامنوني بحائطكم اي قدروني ثمن حائطكم۔ خرب جمع خربة ۱۲

الاشاعرة بتاويل حين قدر خلقهم في الازل والله تعالى اعلم ويمكن ان يجعل ظرفا على ان الكلام اخبار عن ثبوت العلم عند الخلق لاحد وثه عنده والله تعالى اعلم (قوله يولد على الفطرة) يحتمل انه ذكر هذا الحديث لبيان انه نعتقد النجاة لاولاد الكفرة بناء على ان المراد بالفطرة الاسلام وحينئذ يلزم التعارض بين هذا الحديث والحديث السابق ويحتمل انه ذكر لتنبيه على ان الفطرة لا تحمل على الاسلام بل على سلامة الطبع دفعا للتعارض بين هذا الحديث وبين السابق والله تعالى اعلم اه سندي (قوله واوصيه بذمة الله) اي باهل ذمة الله تعالى (قوله قال ابو لهب عليه لعنة الله) يمكن ان يقال هذا هو ذكر شرار الموتى بشرهم ويقال ذكر ابي لهب في القران مع انه مامور بالقراءة الى يوم القيمة يوجب ذكر ابي لهب بعد الموت وهو من باب ذكر شرار الموتى والله تعالى اعلم (كتاب الزكوة) (قوله قال ماله) اي قال من حضر (قوله ارب ماله) كلمة ما للابهام اي حاجة ماله لاجلها جاء

حاشية السندي ص ۱۸۵ و ۱۸۶

سلہ قولہ او یخیر احدہما الآخر۔ قال البعض یخیر باسکان الراء عطفا علی قولہ مالم یتفرقا ویحتمل نصب الراء علی ان او بمعنی الا ان او الی ان انتہی واختار العینی الثانی فقط قال النووی معنی او یخیر احدہما الآخر یقول لہ اختر امضاء البیع فاذا اختار وجب البیع ای لزم وانبرم قال الخطابی ہذا اوضح شئ فی ثبوت خیار المجلس وہو مبطل لکل تاویل مخالف لظاہر الاحادیث وکذلک قولہ فی آخرہ وان تفرقا بعد ان تبایعا فیہ البیان الواضح ان التفرق بالبدن ہو القاطع للخیار ولو کان معناہ التفرق بالقول لخلا الحدیث عن فائدۃ انتہی قال العینی اوضح شئ فی ثبوت خیار المجلس فیما اذا اوجب احد المتبایعین والآخر مخیر ان شاء ردہ وان شاء قبلہ واما اذا حصل الایجاب والقبول فی الطرفین فقد تم العقد فلا خیار بعد ذلک الا بشرط شرطا فیہ او خیار العیب والدلیل علیہ حدیث سمرۃ اخرجہ النسائی ولفظہ ان النبی صلعم قال البیعان بالخیار مالم یتفرقا ویاخذ کل احد منہما من البیع ما ہوی ویتخیران ثلث مرات قال الطحاوی قولہ ویاخذ کل منہما ما ہوی یدل علی ان الخیار الذی للمتبایعین انما ہو قبل انعقاد البیع بینہما فیکون العقد بینہ وبین صاحبہ فیما رضاہ منہ لا فیما سواہ اذ لا خلاف بین القائلین فی ہذا الباب بان الافتراق المذکور فی الحدیث ہو بعد البیع بالابدان انہ لیس للمتبایع ان یاخذ ما رضی بہ من البیع ویترک بقیتہ وانما لہ عندہ ان یاخذہ کلہ او یدعہ کلہ انتہی فدل ہذا ان التفرق بالقول لا بالابدان۔ کذا ذکرہ العینی ۱۲ ع

فقد وجب البیع حدثنا قتیبۃ ثنا لیث عن نافع عن ابن عمر عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال اذا تبایع الرجلان فکل واحد منہما بالخیار مالم یتفرقا وکانا جمیعا او یخیر احدہما الآخر فتبایعا علی ذلک فقد وجب البیع وان تفرقا بعد ان تبایعا ولم یترک واحد منہما البیع فقد وجب البیع **باب** اذا کان البائع بالخیار ہل یجوز البیع حدثنا محمد بن یوسف انا سفین عن عبد اللہ بن دینار عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کل بیعین لا بیع بینہما حتی یتفرقا الا بیع الخیار حدثنا اسحق ثنا حبان ثنا ہمام ثنا قتادۃ عن ابی الخلیل عن عبد اللہ بن الحارث عن حکیم بن حزام ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال البیعان بالخیار حتی یتفرقا قال ہمام وجدت فی کتابی یختار ثلث مرار فان صدقا وبینا بورک لہما فی بیعہما وان کذبا وکتما فعسی ان یربحا ربحا ویمحقا برکۃ بیعہما قال وحدثنا ہمام قال حدثنا ابو التیاح انہ سمع عبد اللہ بن الحارث یحدث بہذا الحدیث عن حکیم بن حزام عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** اذا اشتری شیئا فوہب من ساعتہ قبل ان یتفرقا ولم ینکر البائع علی المشتری او اشتری عبدا فاعتقہ وقال طاؤس فیمن یشتری السلعۃ علی الرضا ثم باعہا وجبت لہ والربح لہ وقال لنا الحمیدی ثنا سفین ثنا عمرو عن ابن عمر قال کنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی سفر فکنت علی بکر صعب لعمر فکان یغلبنی فیتقدم امام القوم فیزجرہ عمر ویردہ ثم یتقدم فیزجرہ عمر ویردہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لعمر بعنیہ فقال ہو لک یا رسول اللہ قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بعنیہ فباعہ من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ہو لک یا عبد اللہ بن عمر تصنع بہ ما شئت وقال اللیث ثنی عبد الرحمن بن خالد عن ابن شہاب عن سالم بن عبد اللہ عن عبد اللہ بن عمر قال بعت من امیر المؤمنین عثمان بن عفان مالا بالوادی بمال لہ بخیبر فلما تبایعنا رجعت علی عقبی حتی خرجت من بیتہ خشیۃ ان یرادنی البیع وکانت السنۃ ان المتبایعین بالخیار حتی یتفرقا قال عبد اللہ فلما وجب بیعی وبیعہ رأیت انی قد غبنتہ بانی سقتہ الی ارض ثمود بثلث لیال وساقنی الی المدینۃ بثلث لیال **باب** ما یکرہ من الخداع فی البیع حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن عبد اللہ ابن دینار عن عبد اللہ بن عمر ان رجلا ذکر للنبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ یخدع فی البیوع فقال اذا بایعت فقل لا خلابۃ **باب** ما ذکر فی الاسواق وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدینۃ قلت ہل من سوق فیہ تجارۃ قال سوق قینقاع وقال انس قال عبد الرحمن دلونی علی السوق وقال عمر الہانی الصفق بالاسواق حدثنا محمد بن الصباح ثنا اسمعیل بن زکریا عن محمد بن سوقۃ عن نافع بن جبیر بن مطعم حدثتنی عائشۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یغزو جیش الکعبۃ فاذا کانوا ببیداء من الارض یخسف باولہم وآخرہم قالت قلت یا رسول اللہ کیف یخسف باولہم وآخرہم وفیہم اسواقہم ومن لیس منہم قال یخسف باولہم وآخرہم ثم یبعثون علی نیاتہم حدثنا قتیبۃ ثنا جریر عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلوۃ احدکم فی جماعۃ تزید علی صلاتہ فی سوقہ وبیتہ بضعا وعشرین درجۃ وذلک بانہ اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتی المسجد لا یرید الا الصلوۃ لا ینہزہ الا الصلوۃ لم یخط خطوۃ الا رفع لہ بہا درجۃ وحطت عنہ بہا خطیئۃ والملائکۃ تصلی علی

(نسخہ: اللیث — فان — حدثنی، اخبرنا — قال ابو عبد اللہ — قال — فقال — ثنی — قال — لم)

سے قولہ کل بیعین۔ بتشدید التحتیۃ قولہ لا بیع بینہما اے لازم قولہ حتی یتفرقا اے فیلزم البیع ح بالتفرق قولہ الا بیع الخیار یعنی فیلزم باشتراطہ کما تقدم کذا فی الفتح والعینی ۱۲ سے قولہ وجدت فی کتابی یعنی المحفوظ الذی ہو ودیعۃ لکن الموجود فی کتابی بخیار منکر وفی بعضہا باضافتہ الی ثلث مرار وفی بعضہا یختار بلفظ الفعل قال ابن التین وقول ہمام الخ غیر محفوظ والرواۃ علی خلافہ واذا خالف الواحد الرواۃ جمیعا لم یقبل قولہ سیما انہ وجدہ فی کتابہ وکذا اضعفہ ابو داؤد ۱۲ ع سے قولہ او اشتری عبدا فاعتقہ۔ اے قبل ان یتفرقا وہذا ما یثبت بالقیاس علی الہبۃ الثابتۃ بالحدیث ۔ک قال العینی ولم یذکر جواب اذا لمکان الاختلاف فیہ فان المالکیۃ والحنفیۃ جعلوا القبض فی جمیع الاشیاء بالتخلیۃ وعند الشافعیۃ والحنابلۃ یکفی التخلیۃ فی الدور والعقار دون المنقولات ۱۲ ۵ قولہ علی الرضی۔ اے علی شرط انہ لو رضی بہ جاز العقد قولہ وجبت اے السلعۃ او المبایعۃ ۲ ک ۶ قولہ علی بکر بفتح الموحدۃ وسکون الکاف ولد الناقۃ اول ما یرکب وصعب صفتہ اراد بہ النفور لانہ لم یذلل بالرکوب ۱۲ ع ۷ قولہ تصنع بہ ما شئت یعنی من التصرفات فیہ حجۃ لمن یقول الافتراق بالکلام الاتری ان سیدنا صلعم وہب الجمل فی ساعتہ لابن عمر قبل التفرق ولو لم یکن الجمل لہ لما وہب لہ قبل الافتراق ۱۲ ع ۸ قولہ وکانت السنۃ۔ اراد ان ہذا ہو السبب فی خروجہ من بیت عثمان وانہ فعل ذلک لیجب البیع ولا یبقی خیار فی فسخہ قلت قولہ وکانت السنۃ تدل علی انہ کان ہکذا فی اول الامر فاما فی الزمن الذی فعل ابن عمر ذلک فکان التفرق بالابدان متروکا کذا قال ابن بطال ۱۲ عینی مختصرا ۹ قولہ غبنتہ۔ اے عثمان وبین وجہ غبنتہ بقولہ بانی سقتہ الخ حاصلہ ان ابن عمر رای الغبطۃ فی القرب من المدینۃ فلذلک قال رأیت غبنتہ فیہ ان الغبن لا یرد بہ البیع ومطابقتہ للترجمۃ من حیث ان للبائعین التصرف علی حسب ارادتہما قبل التفرق فسخا واجازۃ ۱۲ ع ۱۰ قولہ باب ما یکرہ من الخداع فی البیع۔ کانہ اشار بہذا الی ان الخداع فی البیع مکروہ ولکنہ لا یفسخ البیع الا ان شرط المشتری الخیار علی ما یشعر بہ القصۃ المذکورۃ فی الحدیث ۲ ہ فتح الباری ۱۱ قولہ لا خلابۃ بکسر المعجمۃ وتخفیف اللام اے لا خدیعۃ لان الدین النصیحۃ ذہب الشافعیۃ والحنفیۃ علی ان الغبن غیر لازم فلا خیار للمغبون سواء قل الغبن او کثر وہو الاصح من روایتی مالک واجابوا عن الحدیث بانہا واقعۃ عین وحکایۃ حال قال ابن العربی ینبغی انہ کان مخصوصا بصاحبہ لا یتعدی الی غیرہ ۱۲ ع ۱۲ قولہ یغزو جیش الکعبۃ۔ اے یقصد عسکر من العساکر تخریب الکعبۃ قولہ ببیداء ہی مکان معروف بین مکۃ والمدینۃ قولہ باولہم وآخرہم زاد الترمذی ولم ینج اوسطہم یعنی کلہم قولہ وفیہم اسواقہم اے اہل اسواقہم قولہ ثم یبعثون علی نیاتہم اے یخسف بالکل لشوم الاشرار ثم یعامل کل احد فی الحشر بحسب قصدہ ان شرا فشر وان خیرا فخیر ۱۲ ک ف ع

اسماء الرجال

قتیبۃ بن سعید الثقفی لیث بن سعد الامام نافع مولی ابن عمر ابن عمر ہو عبد اللہ بن عمر بن الخطاب **باب** اذا کان البائع الخ محمد بن یوسف الفریابی عبد اللہ بن دینار العدوی مولاہم ابو عبد الرحمن المدنی مولی بن عمر ابن عمر ہو عبد اللہ تقدم اسحاق ہو ابن منصور ہمام ہو ابن یحیی الازدی قتادۃ بن دعامۃ السدوسی ابی الخلیل ہو صالح بن ابی مریم عبد اللہ بن الحارث بن نوفل الہاشمی حکیم بن حزام بن خویلد بن اسد بن عبد العزی الاسدی ابو خالد المکی ابن اخی خدیجۃ ام المؤمنین ہمام ہو المذکور آنفا ابو التیاح ہو یزید بن حمید الضبعی البصری مشہور بکنیتہ عبد اللہ بن الحارث وحکیم بن حزام المذکوران الآن **باب** اذا اشتری شیئا الخ وقال طاؤس ہو ابن کیسان الیمانی الحمیری فیما وصلہ سعید بن منصور وعبد الرزاق من طریق ابن طاؤس عن ابیہ نحوہ الحمیدی ہو عبد اللہ بن الزبیر المکی عبد الرحمن بن خالد ہو ابن مسافر الفہمی المصری سالم یروی عن ابیہ عبد اللہ بن عمر رض **باب** ما یکرہ من الخداع الخ عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی مالک امام دار الہجرۃ ابن انس عبد اللہ بن دینار تقدم **باب** ما ذکر فی الاسواق الخ وقال انس فیما وصلہ فی البیوع

یرکب والصعب النفور خیبر حصن بلغۃ الیہود علی نحو ستۃ مراحل من المدینۃ من جہۃ الشمال والشرق یراد فی اصلہ یراد او نی غبنتہ خدعتہ لا خلابۃ اے لا خدیعۃ ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۱۸۸

(قولہ حتی یقولوا لا الہ الا اللہ) ای حتی یظہر الایمان فہذا کنایۃ عن ذلک فلا یرد انہ لابد من الشہادۃ بالنبوۃ وبہ یحصل التوفیق بینہ وبین ما وقع فی بعض الروایات من الزیادۃ وقول ابی بکر رضی اللہ تعالی عنہ فان الزکوۃ حق المال کانہ اشار بہ الی قولہ علیہ الصلوۃ والسلام الا بحقہ ای بحق الاسلام ولعل ذلک ہو سر شرح صدر ابی بکر رضی اللہ تعالی عنہ للقتال فعلم ان القتال لا یجامع الحدیث بواسطۃ ہذا الاستثناء واللہ تعالی اعلم ولا یشکل الحدیث بان القتال ینتہی بالجزیۃ اما لان الحدیث قبل شروع الجزیۃ او لان المراد بالناس مشرکو مکۃ واضرابہم واللہ تعالی اعلم (قولہ شجاعا) بضم الشین وتکسر وہی الحیۃ ولعل ذلک فی بعض الاحوال وما فی الاحادیث من انہا تطعم وتحمی فی النار فی حال اخری فلا تنافی واللہ تعالی اعلم (قولہ لقول النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم لیس فیما دون الخ) تعلیل للسابق اما بالنظر الی تضمنہ دعوی انہ لیس کل مال کنزا۔ او

احدكم ما دام فی مصلاہ الذی یصلی فیہ اللّٰھم صل علیہ اللّٰھم ارحمہ ما لم یحدث فیہ ما لم یؤذ فیہ وقال احدکم فی صلوٰۃ ما کانت الصلوٰۃ تحبسہ حدثنا آدم بن ابی ایاس ثنا شعبۃ عن حمید الطویل عن انس ابن مالک قال کان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی السوق فقال رجل یا ابا القاسم فالتفت الیہ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال انما دعوت ھذا فقال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم سموا باسمی ولا تکنوا بکنیتی حدثنا مالک بن اسمٰعیل ثنا زھیر عن حمید عن انس قال دعا رجل بالبقیع یا ابا القاسم فالتفت الیہ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال لم اعنک فقال سموا باسمی ولا تکنوا بکنیتی حدثنا علی بن عبد اللّٰہ ثنا سفیٰن عن عبید اللّٰہ بن ابی یزید عن نافع بن جبیر بن مطعم عن ابی ھریرۃ الدوسی قال خرج النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی طائفۃ النھار لا یکلمنی ولا اکلمہ حتی اتی سوق بنی قینقاع فجلس بفناء بیت فاطمۃ فقال اثم لکع اثم لکع فحبستہ شیئا فظننت انھا تلبسہ سخابا او تغسلہ فجاء یشتد حتی عانقہ وقبلہ وقال اللّٰھم احببہ واحب من یحبہ قال سفیٰن قال عبید اللّٰہ اخبرنی انہ رای نافع بن جبیر اوتر برکعۃ حدثنا ابراھیم بن المنذر ثنا ابو ضمرۃ ثنا موسی بن عقبۃ عن نافع ثنا ابن عمر انھم کانوا یشترون الطعام من الرکبان علی عھد النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فیبعث علیھم من یمنعھم ان یبیعوہ حیث اشتروہ حتی ینقلوہ حیث یباع الطعام وقال ثنا ابن عمر نھی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ان یباع الطعام اذا اشتراہ حتی یستوفیہ

باب کراھیۃ الصخب فی السوق

حدثنا محمد بن سنان ثنا فلیح ثنا ھلال عن عطاء بن یسار لقیت عبد اللّٰہ بن عمرو بن العاص قلت اخبرنی عن صفۃ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی التوراۃ قال اجل واللّٰہ انہ لموصوف فی التوراۃ ببعض صفتہ فی القرآن یا ایھا النبی انا ارسلناک شاھدا ومبشرا ونذیرا وحرزا للامیین انت عبدی ورسولی سمیتک المتوکل لیس بفظ ولا غلیظ ولا صخاب فی الاسواق ولا یدفع بالسیئۃ السیئۃ ولکن یعفو ویغفر ولن یقبضہ اللّٰہ حتی یقیم بہ الملۃ العوجاء بان یقولوا لا الٰہ الا اللّٰہ ویفتح بھا اعین عمی واٰذان صم وقلوب غلف تابعہ عبد العزیز بن ابی سلمۃ عن ھلال وقال سعید عن ھلال عن عطاء عن ابن سلام قال ابو عبد اللّٰہ غلف کل شیء فی غلاف فھو اغلف سیف اغلف وقوس غلفاء ورجل اغلف اذا لم یکن مختونا

باب الکیل علی البائع والمعطی

وقول اللّٰہ تعالیٰ واذا کالوھم او وزنوھم یخسرون یعنی کالوا لھم او وزنوا لھم کقولہ یسمعونکم یسمعون لکم وقال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اکتالوا حتی تستوفوا ویذکر عن عثمان ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال لہ اذا بعت فکل واذا ابتعت فاکتل حدثنا عبد اللّٰہ ابن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد اللّٰہ بن عمر ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال من ابتاع طعاما فلا یبعہ حتی یستوفیہ حدثنا عبدان انا جریر عن مغیرۃ عن الشعبی عن جابر قال توفی عبد اللّٰہ بن عمرو بن حرام وعلیہ دین فاستعنت النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم علی غرمائہ ان یضعوا من دینہ فطلب النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم الیھم فلم یفعلوا فقال لی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اذھب فصنف تمرک اصنافا العجوۃ علی حدۃ وعذق زید علی حدۃ ثم ارسل الی ففعلت ثم ارسلت الی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فجاء فجلس علی اعلاہ او فی وسطہ

ابن سلام ھو عبد اللّٰہ الصحابی الاسرائیلی باب الکیل علی البائع و قال النبی صلعم فیما وصلہ النسائی وابن حبان فی حدیث لما اشتری من طارق بن عبد اللّٰہ المحاربی واصحابہ

اسماء الرجال

مالک بن اسمٰعیل بن زیاد ابو غسان النھدی الکوفی زھیر ھو ابن معاویۃ بن خدیج الجعفی الکوفی ابو خیثمۃ حمید ھو الطویل علی بن عبد اللّٰہ المدینی عبید اللّٰہ بن ابی یزید المکی مولی آل قارظ بن شیبۃ نافع بن جبیر بن مطعم النوفلی المدنی ابراھیم بن المنذر الحزامی المدنی ابو ضمرۃ ھو انس بن عیاض المدنی موسی بن عقبۃ ھو ابن ابی عیاش المدنی مولی آل الزبیر بن العوام نافع مولی ابن عمر باب کراھیۃ الصخب الخ محمد بن سنان العوقی الباھلی البصری فلیح ھو ابن سلیمان ابو یحیی الخزاعی ھلال ھو ابن علی الاصح القرشی المدنی عطاء بن یسار الھلالی ابو محمد المدنی مولی میمونۃ عبد العزیز بن ابی سلمۃ الماجشون ھو ابن عبد اللّٰہ ھلال ھو ابن علی المذکور وقال سعید ھو ابن ابی ھلال مما وصلہ الدارمی فی مسندہ ویعقوب بن سفیان فی تاریخہ والطبرانی جمیعا باسناد واحد ھلال ھو المذکور فی سند الحدیث عطاء ھو ابن یسار المذکور ابن

حل اللغات

الفناء بکسر الفاء بعدھا نون ممدودۃ اسم للموضع المتسع الذی امام البیت السخاب بالکسر قلادۃ من طیب لیس فیھا ذھب ولا فضۃ او ھی من قرنفل واخرٰی یشتد ای یسرع الرکبان جمع راکب والمراد بہ جماعۃ

باعتبار ان ما ادی منہ الزکوٰۃ بعد وجوبھا ھو وما لا یجب فیہ الزکوٰۃ سواء فاذا علم بالحدیث حال ما لا یجب فیہ الزکوٰۃ وانہ لا صدقۃ فیہ بل ھو کلہ حلال لصاحبہ فکذلک ما ادی منہ الزکوٰۃ بعد وجوبھا واللّٰہ تعالیٰ اعلم والمراد بالکنز ھو الذی یکون سببا للتعذیب بنص الکتاب واللّٰہ تعالیٰ اعلم (قولہ اما کان ھذا) ای ما یفھم من ظاھرھا من الضیق والا فالآیۃ فی الزکوٰۃ فلا معنی انھا منسوخۃ بنزول الزکوٰۃ کما یقتضیہ ظاھر کلام ابن عمر واللّٰہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (قولہ باب الریاء فی الصدقۃ) ای مبطل لھا اھ سندی (قولہ فقالوا مراء) ای قال المنافقون انہ مراء والحاصل انھم تکلموا فیمن اعطی القلیل والکثیر ان مرادھم ان لا یتصدق احد (قولہ و قد کان لفلان) ای صار للوارث اما اذا دعلی الثلث فواضح حتی للوارث ابطال وصایاہ فیہ واما الی الثلث فلانہ لو لم یتصدق بہ لکان للوارث ولا ینتفع بہ المیت فکانہ بالتصدق یتصرف فی مال الوارث والمعنی وقد کاد ان

ثم قال كل للقوم فكلتهم حتى اوفيتهم الذي لهم وبقي تمري كانه لم ينقص منه شيء وقال فراس
عن الشعبي حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فما زال يكيل لهم حتى اداه وقال هشام عن وهب
عن جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم جذ له فاوف له باب ما يستحب من الكيل حدثنا ابراهيم بن موسى
ثنا الوليد عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيلوا طعامكم
يبارك لكم باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومدهم فيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
موسى ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم الانصاري عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان ابراهيم حرم مكة ودعا لها وحرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة ودعوت لها في مدها
وصاعها مثل ما دعا ابراهيم لمكة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم
ومدهم يعني اهل المدينة باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا الوليد
ابن مسلم عن الاوزاعي عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يضربون
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه حتى يؤووه الى رحالهم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا
وهيب عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع
الرجل طعاما حتى يستوفيه قلت لابن عباس كيف ذاك قال ذاك دراهم بدراهم والطعام مرجأ قال
ابو عبد الله مرجؤن مؤخرون حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة ثنا عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه حدثنا علي ثنا سفين قال كان عمرو بن
دينار يحدثه عن الزهري عن مالك بن اوس انه قال من كان عنده صرف فقال طلحة انا حتى يجيء
خازننا من الغابة قال سفين هو الذي حفظناه من الزهري ليس فيه زيادة قال اخبرني مالك
ابن اوس سمع عمر بن الخطاب يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالورق ربا الا هاء و
هاء والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء
باب بيع الطعام قبل ان يقبض وبيع ما ليس عندك حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين
قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار سمع طاؤسا يقول سمعت ابن عباس يقول اما الذي نهى
عنه النبي صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان يباع حتى يقبض قال ابن عباس ولا احسب كل شيء
الا مثله حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع
طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه باب من رأى اذا اشترى
طعاما جزافا ان لا يبيعه حتى يؤويه الى رحله والادب في ذلك حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن
يونس عن ابن شهاب اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال لقد رأيت الناس في عهد

سعد يونس هو ابن يزيد ابن شهاب هو الزهري ١٢

ن اداه — ن حدثني — ن سفا هـ ومدهم — ن ثني — ن ثني اخبرنا — ن ٢ قال — ن يبيعه — ن فقال — ن ٢ بن الحدثان — ن رحاله — ن ١٢ ابن عمر

ل قوله جذ له بضم الجيم وتشديد الذال المعجمة يجوز فيها الحركات الثلث وهو امر من الجذاذ وهو قطع العراجين قوله له اي الغريم في الموضعين ١٢ ع ٥٢ قوله كيلوا طعامكم يبارك لكم امر للجماعة ويبارك لكم بالجزم جوابه ويروى يبارك لكم فيه قال ابن بطال الكيل مندوب اليه فيما ينفقه المرء على عياله انتهى ثم السر في الكيل لانه يتعرف به ما يقوته وما يستعده كذا في العيني قال في مجمع البحار قالوا اراد ان يكيله عند الاخراج منه لئلا يخرجه اكثر من الحاجة او اقل بشرط ان يبقى الباقي مجهولا انتهى فعلى هذا لا يرد حديث عائشة كان عندي شطر شعير فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني لانها كالت ما بقي وكذا لا يعارضه حديث لا توكي فيوكي الله عليك لانه في معنى الاحصاء على الخادم والتضييق اما اذا اكتال على معنى معرفة المقادير وما يكفي الانسان فهو الذي في الطعام الذي يشتري فالبركة تحصل فيه بالكيل لامتثال امر الشارع واذا لم يمتثل لامر فيه بالاكتيال نزعت البركة منه لشوم العصيان وحديث عائشة محمول على انها كالته للاختبار فلذلك دخله النقص انتهى قال العيني هذا ليس بظهور فكيف يقول حديث المقدام محمول على الطعام الذي يشتري وهذا غير صحيح لان البخاري ترجم على حديث المقدام باستحباب الكيل والطعام الذي يشترى الكيل فيه واجب فهذا الظهور الذي اداه الى ان جعل المستحب واجبا والواجب مستحبا ١٢ ٥٣ قوله والحكرة بضم المهملة وسكون الكاف حبس السلع عن البيع وقال الكرماني الحكرة احتكار الطعام اي حبسه تربص به الغلاء هذا بحسب اللغة واما الفقهاء فقد اشترطوا لها شروطا مذكورة في الفقه كذا في العيني قال النووي المحرم من الاحتكار ما هو في الاقوات وقت الغلاء للتجارة ويؤخر للغلاء لا فيما جاء من قرية او اشتراه في الرخص وادخره او ابتاعه في الغلاء ليبيعه في الحال ذكره في المجمع ١٢ ٥٤ قوله مجازفة نصب على انه صفة لمصدر محذوف اي يشترون الطعام شراء مجازفة ويجوز ان يكون نصبا على الحال يعني حال كونهم مجازفين والجزاف مثلثة الجيم والكسر افصح واشهر وهو البيع بلا كيل ولا وزن ولا تقدير والمطابقة للترجمة من حيث انه يتضمن منع بيع الطعام قبل القبض لان الايواء المذكور فيه عبارة عن القبض وضربهم على تركه يدل على اشتراط القبض قاله العيني وفي الفتح فيه اشعار بان الاحتكار انما يمنع في حالة مخصوصة بشروط مخصوصة انتهى مختصرا وفي عمدة القاري قال القرطبي في حديث الباب دليل لمن سوى بين الجزاف والكيل من الطعام في المنع من بيع ذلك حتى يقبض ورأى ان نقل الجزاف قبضه وبه قال الكوفيون والشافعي وابو ثور واحمد وداؤد انتهى ١٢ ٥٥ قوله ذاك دراهم بدراهم والطعام مرجأ اي مؤخر ومعناه ان يشتري من انسان طعاما بدرهم الى اجل ثم يبيعه منه او من غيره قبل ان يقبضه بدرهمين مثلا فلا يجوز لانه في التقدير بيع درهم بدرهم والطعام غائب فكانه قد باعه درهم الذي اشترى به الطعام بدرهمين فهو ربا ولانه بيع غائب بناجز ولا يصح وقيل معناه ان يبيعه من آخر ويحيله به ١٢ عمدة القاري ٥٦ قوله من كان عنده صرف اي من عنده دراهم حتى يعوضها بالدنانير لان الصرف بيع احد النقدين بالآخر قوله من الغابة بالغين المعجمة والباء الموحدة في الاصل الاجمة ذات الشجر المتكاثف والمراد هنا غابة المدينة وهي موضع قريب منها من عواليها وبها اموال اهل المدينة ١٢ ع ٥٧ قوله هو الذي حفظناه من الزهري قال العيني اي الذي كان عمرو يحدثه عن الزهري هو الذي حفظناه عن الزهري بلا زيادة فيه قال الكرماني وغرضه منه تصديق عمرو وقال بعضهم البعد الكرماني في قوله هذا قلت ما البعد فيه بل غرضه هذا وشيء آخر وهو الاشارة الى انه حفظه من الزهري بالسماع انتهى ١٢ ٥٨ قوله الا هاء بكسر الهمزة معناه هات وبفتحها معناه خذ قال النووي فيه القصر والمد والهمزة مفتوحة ويقال بالكسر ومعناه التقابض كذا في الكرماني قال الطيبي محله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني بيع الذهب بالذهب ربوا في جميع الازمنة الا عند الحضور والتقابض وكذا في البواقي كذا في العيني ٥٩ قوله لا احسب كل شيء الا مثله اي لا اظن كل شيء الا مثل الطعام في انه لا يجوز للمشتري ان يبيعه حتى يقبضه من البائع الذي اشترى منه اختلفوا في بيع المبيع قبل القبض فقال الشافعي لا يصح سواء كان طعاما او عقارا وقال ابو حنيفة يجوز في العقار وقال مالك لا يجوز في الطعام ويجوز فيما سواه كذا قاله الطيبي ١٢ ٦٠ قوله والادب بالجر عطفا على قوله من اشترى قوله في ذلك اي في ترك الايواء ومراده تعزير من يبيعه قبل ان يؤويه الى رحله ١٢ ع

اسماء الرجال وقال فراس بكسر الفاء ابن يحيى المكتب وصله المؤلف في اواخر ابواب الوصايا الشعبي عامر بن شراحيل باب ما يستحب من الكيل ابراهيم بن موسى بن يزيد الرازي الوليد بن مسلم القرشي ثور هو ابن يزيد الحمصي خالد ابن معدان الكلاعي باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي البصري وهيب هو ابن خالد البصري عمرو بن يحيى بن عمارة الانصاري عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني باب ما يذكر في بيع الطعام اسحق بن ابراهيم بن راهويه الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو الزهري هو ابن شهاب سالم عن ابيه عبد الله بن عمر موسى بن اسمعيل ١٢

يصير لفلان ويخرج عن يده ان لم يعطه فالاعطاء في مثل هذه الحالة كالتصرف في مال الغير او كلا اعطاه (قوله فقال لك الحمد) اى على سارق اى لاجل وقوع الصدقة في يد دون من هو اسوأ حالا منه او هو للتعجب كما يقال سبحان الله. (قوله باب الصدقة باليمين) قلت ذكر فيه حديث تصدق فوا الحديث وكان ذكره لافادة ان الصدقة باليمين غير لازمة لاطلاق هذا الحديث نعم هو مندوب مطلوب لحديث ما تنفق يمينه حيث يدل على ان الانفاق وظيفة اليمين والله تعالى اعلم (قوله لا صدقة الا عن ظهر غنى) اى الا ما يخلفه الغنى بحيث كانه يصير الغنى بمنزلة الظهر لها لظهر الانسان وراء الانسان فاضاف الظهر الى الغنى بيانية لبيان ان الصدقة اذا كانت بحيث يبقى لصاحبها الغنى بعدها اما القوة قلبه او لوجود شيء بعدها يستغني به عما تصدق به فهو احسن وان كانت بحيث يحتاج صاحبها بعدها الى ما اعطى ويضطر اليه فلا ينبغي لصاحبها

له قوله باب اذا اشترى متاعا الخ لے ہذا باب یذکر فیہ اذا اشترے شخص متاعا او اشترے دابۃ فوضعہ اے المتاع عند البائع او مات البائع قبل ان یقبض المبیع وجواب اذا محذوف ولم یذکرہ لمکان الاختلاف فیہ قال ابن بطال اختلف العلماء فی ہلاک المبیع قبل القبض فذہب ابوحنیفۃ والشافعی الی ضمانہ ان تلف من البائع وقال احمد واسحٰق وابوثور من المشتری واما مالک ففرق بین الثیاب والحیوان فقال ما کان من الثیاب والطعام فہلک قبل القبض فضمانہ من البائع وقال ابن القاسم لانہ لا یعرف ہلاکہ ولا بینۃ علیہ واما الدواب والحیوان والعقار فمصیبتہ من المشتری ١٢ عمدۃ القاری ٢ه قوله فوضعہ عند البائع فباع اومات ہکذا فی اکثر النسخ الموجودۃ اما المنقول عنہ ففیہ ضاع اومات مکان قولہ فباع اومات اما فی العینی فلا یوجد کلمۃ فباع ولا ضاع اصلا بل لفظہ فوضعہ عند البائع اومات وکذا فی الفتح واللہ اعلم ١٢ ٣ه قوله ما ادرکت الصفقۃ حیا الخ اے ما کان عند العقد غیر میت قولہ مجموعا صفۃ لقولہ حیا اے لم تتغیر عن حالتہ فہو من المبتاع اے المشتری وہذا التعلیق وصلہ الطحاوی وقال ذہب ابن عمر الی ان الصفقۃ اذا ادرکت شیئا حیا فہلک بعد ذلک عند البائع فہو من ضمان المشتری فدل علی ان ابن عمر کان یرے ان البیع تم بالاقوال قبل التفرق بالابدان انتہے ع ف لکن یعارضہ ما روے عنہ انہ اذا اراد ان یوجب البیع مشے لیجب لہ او ردہ الترمذی قال العینی الاخذ بالقول اولی لانہ اقوی ١٢ ٤ه قوله الصحبۃ بالنصب اے ارید او اطلب الصحبۃ معک عند الخروج ویجوز الرفع اے مرادی الصحبۃ او مطلوبی وکذا اللفظۃ الصحبۃ الثانیۃ بالنصب اے انا ارید ایضا واطلب الصحبۃ والزم صحبتک ویجوز بالرفع اے مطلوبی ایضا الصحبۃ او الصحبۃ مبذولۃ ١٢ ع ٥ه قوله قد اخذتہا بالثمن فیہ المطابقۃ للجزء الاول للترجمۃ لانہ صلی اللہ علیہ وسلم لما اخذہا ترکہا عند ابی بکر فہذا تطابق قولہ فترکہ عند البائع وما دلالتہ علی الجزء الثانی وہو قولہ اومات قبل القبض فبطریق الاعلام بان حکم الموت قبل القبض حکم الوضع عند البائع قیاسا علیہ ولکن البخاری لم یجزم بالحکم لمکان الاختلاف فیہ ولکن تقدیر الترجمۃ باثر ابن عمر یدل علی ان اختیارہ ما ذہب الیہ ابن عمر وہو ان الہالک فی الصورۃ المذکورۃ من مال المبتاع ١٢ ع ٦ه قوله علی بیع اخیہ وہو ان یقول فی زمن الخیار افسخ بیعک وانا ابیعک مثلہ باقل منہ ویحرم الیضا الشراء علی الشراء بان یقول للبائع افسخ وانا اشتری باکثر منہ قولہ ولا یسوم علی سوم اخیہ وہو ان یتفق صاحب السلعۃ والراغب فیہا علی البیع ولم یعقداہ فیقول آخر لصاحبہا انا اشتریہا باکثر او للراغب انا ابیعک خیرا منہا بارخص وہذا حرام بعد استقرار الثمن بخلاف ما یباع فیمن یزید فانہ قبل الاستقرار قولہ حتی یاذن او یترک یرجع الی البیع والسوم جمیعا فان قلت لم یقع ذکر السوم فی حدیثی الباب قلت قد وقع فی الشروط من حدیث ابی ہریرۃ فکانہ اشار بذلک الیہ کذا فی العینی ١٢ ٧ه قوله حاضر لباد الخ الحاضر المقیم فی المدن والقری والبادی من فی البادیۃ والنہی ان یاتی البدوی ومعہ قوت یبتغی التسارع الی بیعہ رخیصا فیقول لہ الحضری اترکہ عندی لاغالی فی بیعہ واذا کانت السلعۃ مما تعم الحاجۃ الیہ کالقوت او ان لم تکن القوت ویستغنی عنہ ففی التحریم تردد بناء علی زوال الضرر ١٢ مجمع ٨ه قوله ولا یخطب علی خطبۃ اخیہ وہو ان یخطب الرجل المرأۃ وتتفق معہ علی صداق بتراض ولم یبق الا العقد فلا ینبغی قبل ذلک ١٢ مجمع البحار ٩ه قوله لتکتفی فی الفتح الفوقیۃ والفاء بینہما کاف ساکنۃ آخرہ ہمزۃ اے تقلب ما فی اناء ہا وفی الکسر الفاء اخرالشائۃ التحتیۃ وصوابہ بالفتح والہمزۃ کذا فی القسطلانی قال الکرمانی ہذا تمثیل لامالۃ النصیب من صاحبتہا من زوجہا الی نفسہا انتہے قال صورتہ ان یخطب الرجل المرأۃ ولہ امرأۃ فتشترط علیہ طلاق الاولی لتنفرد بہ کذا فی العینی ١٢ ١٠ه قوله من یشتریہ منی الخ اختلفوا فی بیع المدبر فذہب ابوحنیفۃ ومالک وجماعۃ من اہل الکوفۃ الی انہ لیس للسیدان یبیع مدبرہ واجازہ الشافعی واحمد واسحٰق وغیرہم وعن مالک یجوز بیعہ عند الموت ولا یجوز فی حال الحیوۃ واحتج المانعون بقولہ صلی اللہ علیہ وسلم المدبر لا یباع ولا یوہب وہو حر من الثلث قال ابوالولید الباجی ان عمر ردبیع المدبرۃ فی ملأ خیر القرون وہم حضور متوافرون وہو اجماع منہم ان بیع المدبر لا یجوز والجواب عن حدیث الباب انہا قضیۃ عین تحتمل التاویل وتاولہ بعض المالکیۃ علی انہ لم یکن لہ مال غیرہ فرد تصرفہ ویحتمل انہ باع منفعتہ بان اجرہ فی وقت کان یباع الحر المدیون کما روے انہ صلی اللہ علیہ وسلم باع رجلا یقال لہ سرق فی دینہ ثم نسخ بقولہ تعالے وان کان ذو عسرۃ فنظرۃ الی میسرۃ ملتقط من العینی وسیجیء فی باب بیع المدبر ٢٩٢ ١١ه قوله الی ان تنتج الناقۃ الخ بلفظ المجہول الی ان تلد الناقۃ ثم تلد ولدہا کذا فسرہ الشافعی وسیجیء فی ص ٣٤٢ ١٢ه قوله بیع الملامسۃ فی المغرب الملامسۃ واللماس ان یقول لصاحبہ اذا لمست ثوبک او لمست ثوبی فقد وجب البیع وعن ابی حنیفۃ ہی ان یقول ابیعک ہذا المتاع بکذا فاذا لمستک وجب البیع او یقول المشتری کذلک ١٢ ع ١٣ه قوله بیع المنابذۃ وہے ان ینبذ کل واحد منہما ثوبہ الی الآخر ولم ینظر واحد منہما الی ثوب صاحبہ وقیل ان یجعل النبذ نفس البیع ١٢ ع

النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتبایعون جزافا یعنی الطعام یضربون ان یبیعوہ فی مکانہم حتی یؤووہ الی رحالہم

باب اذا اشتری متاعا او دابۃ فوضعہ عند البائع فباع او مات قبل ان یقبض وقال ابن عمر ما ادرکت الصفقۃ حیا مجموعا فہو من المبتاع حدثنا فروۃ بن ابی المغراء اخبرنا علی بن مسہر عن ہشام عن ابیہ عن عائشۃ قالت لقل یوم کان یاتی علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الا یاتی فیہ بیت ابی بکر احد طرفی النہار فلما اذن لہ فی الخروج الی المدینۃ لم یرعنا الا وقد اتانا ظہرا فخبر بہ ابو بکر فقال ما جاءنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی ہذہ الساعۃ الا من حدث فلما دخل علیہ قال لابی بکر اخرج ما عندک قال یا رسول اللہ انما ہما ابنتای یعنی عائشۃ واسماء قال شعرت انہ قد اذن لی فی الخروج قال الصحبۃ یا رسول اللہ قال الصحبۃ قال یا رسول اللہ ان عندی ناقتین اعددتہما للخروج فخذ احدہما فقال قد اخذتہا بالثمن **باب** لا یبیع علی بیع اخیہ ولا یسوم علی سوم اخیہ حتی یاذن لہ او یترک حدثنا اسمعیل حدثنی مالک عن نافع عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یبیع بعضکم علی بیع اخیہ حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفین ثنا الزہری عن سعید بن المسیب عن ابی ہریرۃ قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یبیع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا یبیع الرجل علی بیع اخیہ ولا یخطب علی خطبۃ اخیہ ولا تسأل المرأۃ طلاق اختہا لتکفأ ما فی انائہا **باب** بیع المزایدۃ وقال عطاء ادرکت الناس لا یرون باسا ببیع المغانم فیمن یزید حدثنا بشر بن محمد انا عبد اللہ انا الحسین المکتب عن عطاء بن ابی رباح عن جابر بن عبد اللہ ان رجلا اعتق غلاما لہ عن دبر فاحتاج فاخذہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال من یشتریہ منی فاشتراہ نعیم بن عبد اللہ بکذا وکذا فدفعہ الیہ **باب** النجش ومن قال لا یجوز ذلک البیع وقال ابن ابی اوفی الناجش اکل ربوا خائن وہو خداع باطل لا یحل قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الخدیعۃ فی النار ومن عمل عملا لیس علیہ امرنا فہو رد حدثنا عبد اللہ بن مسلمۃ ثنا مالک عن نافع عن ابن عمر قال نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن النجش **باب** بیع الغرر وحبل الحبلۃ حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن بیع حبل الحبلۃ وکان بیعا یتبایعہ اہل الجاہلیۃ کان الرجل یبتاع الجزور الی ان تنتج الناقۃ ثم تنتج التی فی بطنہا **باب** بیع الملامسۃ وقال انس نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عنہ حدثنا سعید بن عفیر ثنی اللیث ثنی عقیل عن ابن شہاب اخبرنی عامر بن سعد ان ابا سعید الخدری اخبرہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن المنابذۃ وہی طرح الرجل ثوبہ بالبیع الی الرجل قبل ان یقلبہ او ینظر الیہ ونہی عن الملامسۃ والملامسۃ لمس الثوب لا ینظر الیہ حدثنا قتیبۃ ثنا عبد الوہاب ثنا ایوب عن محمد عن ابی ہریرۃ قال نہی عن لبستین ان یحتبی الرجل فی الثوب الواحد ثم یرفعہ علی منکبہ وعن بیعتین اللماس والنباذ **باب** بیع المنابذۃ وقال انس نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عنہ

(حاشیہ نسخ: یتبایعون — ومات — ثنا — الا امر حدث — قال لا یبیع — لا یسوم — لا یبیع — لتکتفی — ربوا — عنہ — ثنا — بیع — عنہ)

اسماء الرجال: باب اذا اشتری الخ فروۃ بن ابی المغراء اسمہ معدیکرب علی بن مسہر قاضی الموصل ہشام یروی عن ابیہ عروۃ بن الزبیر بن العوام

الزہری ہو محمد بن مسلم بن شہاب. بشر بن محمد ہو المروزی. عبد اللہ ہو ابن المبارک. الحسین بن ذکوان المکتب. نعیم بن عبد اللہ النحام. قتیبۃ ہو ابن سعید. عبد الوہاب ہو ابن عبد المجید الثقفی. ایوب ہو السختیانی. محمد ہو ابن سیرین الانصاری ١٢

حل اللغات: المبتاع المشتری. لم یرعنا من الروع وہو الفزع. الناجش والنجش زیادۃ الثمن بلا رغبۃ لیخدع غیرہ. لتکفأ ای لتقلب ١٢

النصب بہ واللہ تعالی اعلم (قولہ الامکان ینزلان فیقول احدہما الخ) لا فعال لا ماتۃ فی قولہما ہذا فی تقدیر عدم سماع الناس ذلک اذ لا یترتب علیہ ترغیب ولا ترہیب بلا سماع لانا نقول تبلیغ الصادق یقوم مقام السماع ینبغی للعاقل ان یلاحظ کل یوم ہذا الدعاء بحیث کانہ یسمعہ من الملکین فیفعل بسبب ذلک ما لو سمعہ من الملکین لفعل وہذا ہو فائدۃ اخبار النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم بذلک علی ان المقصود بالذات الدعاء لہذا وعلی ہذا سواء علموا بہ ام لا تم قولہ اعط ممسکا تلفا حملہ الجمہور علی ضیاع مالہ وحملہ ابن العربی الصوفی علی توفیق الصدقۃ واللہ تعالی اعلم (قولہ باب قولہ فاما من اعطی الخ) کثیرا ما یذکر المصنف فی الترجمۃ اشیاء لیستخرج لہا احادیث فربما لا یتیسر لہ استخراج الاحادیث الا لبعضہا ولعل ہذا الباب من ہذا القبیل فان الحدیث الذی ذکرہ لا یوافق الا الجزء الاخیر من الترجمۃ وہو ومن اعطی

حاشیۃ السندی ص ١٩٣

حدثنا اسمٰعيل ثنى مالك عن محمد بن يحيى بن حبان وعن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة وحدثنى عياش بن الوليد ثنا عبد الاعلى ثنا معمر عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن ابى سعيد قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين الملامسة والمنابذة

باب النهى للبائع ان لا يحفل الابل والبقر والغنم وكل محفلة والمصراة التى صرى لبنها وحقن فيه وجمع فلم يحلب اياما واصل التصرية حبس الماء يقال منه صريت الماء اذا حبسته

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم لا تصروا الابل والغنم فمن ابتاعها بعد فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاع تمر ويذكر عن ابى صالح ومجاهد والوليد بن رباح وموسى بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم صاع تمر وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعا من طعام وهو بالخيار ثلثا وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعا من تمر ولم يذكر ثلثا والتمر اكثر حدثنا مسدد ثنا معتمر سمعت ابى يقول ثنا ابو عثمان عن عبد الله ابن مسعود قال من اشترى شاة محفلة فردها فليرد معها صاعا من تمر ونهى النبى صلى الله عليه وسلم ان تلقى البيوع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من التمر

باب ان شاء رد المصراة وفى حلبتها صاع من تمر

حدثنا محمد بن عمرو ثنا المكى ثنا ابن جريج اخبرنى زياد ان ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى غنما مصراة فاحتلبها فان رضيها امسكها وان سخطها ففى حلبتها صاع من تمر

باب بيع العبد الزانى وقال شريح ان شاء رد من الزنا

حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنى سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة انه سمعه يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر حدثنا اسمٰعيل ثنى مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابى هريرة وزيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فبيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادرى بعد الثالثة او الرابعة

باب الشرى والبيع مع النساء

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى قال عروة بن الزبير قالت عائشة دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى واعتقى فانما الولاء لمن اعتق ثم قام النبى صلى الله عليه وسلم من العشى فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد

اسماء الرجال اسمٰعيل ابن ابى اويس الاصبحى مالك الامام المدنى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عياش ابن الوليد الرقام البصرى عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامى معمر هو ابن راشد الازدى الزهرى محمد ابن مسلم عطاء ابن يزيد الليثى ابى سعيد الخدرى باب النهى للبائع يحيى هو ابن عبد الله المخزومى الليث هو ابن سعد الامام المصرى جعفر بن ربيعة هو ابن شرحبيل بن حسنة المصرى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز مسدد هو ابن مسرهد الاسدى معتمر هو ابن سليمان بن طرخان ابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابو الزناد والاعرج تقدما باب ان شاء محمد بن عمرو هو ابن جبلة

حل اللغات لا يحفل من الحفل وهو الجمع ومنه المحفل لجمع الناس صرى لبنها اى ربط ضرعها الضفير فعيل بمعنى مفعول اى الحبل المفتول والمنسوج

عه معاذ قاضی البصرة ابن عون ہو عبد اللہ بن ارطبان ابو عون البصری محمد ہو ابن سیرین باب النہی عن تلقی الرکبان الخ عبید اللہ بن عمر بن حفص بن عاصم العمری عیاش بن الولید ہو الرقام البصری عبد الاعلی ہو ابن عبد الاعلی البصری

له قوله لیس فی کتاب اللہ التذکیر فیہ لیس باعتبار الجنس او باعتبار المذکور والمراد من کتاب اللہ حکم اللہ - قس وفی الحدیث اشکال من حیث ان ہذا الشرط یفسد البیع ومن حیث انہا خدعت البائع وشرطت لہم ما لا یصح فکیف اذن صلعم لعائشة قیل المراد الزجر والتوبیخ لہم لانہ صلعم کان بین لہم ان ہذا الشرط باطل لا یصح فلما الحوا قال لعائشة ہذا قالوا والحکمة فیہ لے فی اذنہ فیہ ثم ابطالہ ان یکون ابلغ فی قطع عادتہم فی ذلک کما اذن لہم فی الاحرام فی حجة الوداع ثم امرہم بفسخہ وجعلہ عمرة فیکون ابلغ فی زجرہم عما اعتادوہ من منع العمرة فی اشہر الحج وقد یحتمل المفسدة الیسیرة لتحصیل مصلحة عظیمة کذا فی النووی ویجیٔ الزیادة فی بیانہ فی الصفحة الآتیة ۱۲ عله قوله ما یدرینی قال العینی کلمة ما استفہامیة اے ای شیٔ یدرینی اے یعلمنی انتہی وسیاتی بیانہ فی کتاب النکاح ان شاء اللہ تعالیٰ ۱۲

ما بال اناس یشترطون شروطاً لیس فی کتاب اللہ من اشترط شرطاً لیس فی کتاب اللہ فہو باطل وان اشترط مائة شرط شرط اللہ احق واوثق حدثنا حسان بن ابی عباد ثنا ہمام سمعت نافعاً یحدث عن عبد اللہ ابن عمر ان عائشة ساومت بریرة فخرج الی الصلوٰة فلما جاء قالت انہم ابوا ان یبیعوہا الا ان یشترطوا الولاء فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم انما الولاء لمن اعتق قلت لنافع حراً کان زوجہا او عبداً فقال ما یدرینی باب ہل یبیع حاضر لباد بغیر اجر وہل یعینہ او ینصحہ وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا استنصح احدکم اخاہ فلینصح لہ ورخص فیہ عطاء حدثنا علی بن عبد اللہ حدثنا سفیان عن اسمٰعیل عن قیس سمعت جریراً یقول بایعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی شہادة ان لا الٰہ الا اللہ وان محمداً رسول اللہ واقام الصلوٰة وایتاء الزکوٰة والسمع والطاعة والنصح لکل مسلم حدثنا الصلت بن محمد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن عبد اللہ بن طاؤس عن ابیہ عن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تلقوا الرکبان ولا یبیع حاضر لباد فقلت لابن عباس ما قولہ لا یبیع حاضر لباد قال لا یکون لہ سمساراً باب من کرہ ان یبیع حاضر لباد باجر حدثنا عبد اللہ بن صباح ثنا ابو علی الحنفی ہو عبید اللہ بن عبد المجید عن عبد الرحمٰن بن عبد اللہ بن دینار حدثنی ابی عن عبد اللہ بن عمر قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یبیع حاضر لباد وبہ قال ابن عباس باب لا یشتری حاضر لباد بالسمسرة وکرہہ ابن سیرین وابراہیم للبائع والمشتری وقال ابراہیم ان العرب تقول بع لی ثوباً وہی تعنی الشری حدثنا المکی بن ابراہیم انا ابن جریج عن ابن شہاب عن سعید بن المسیب انہ سمع ابا ہریرة یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یبتاع المرء علی بیع اخیہ ولا تناجشوا ولا یبیع حاضر لباد حدثنا محمد بن المثنی ثنا معاذ قال ثنا ابن عون عن محمد قال انس بن مالک نہینا ان یبیع حاضر لباد باب النہی عن تلقی الرکبان وان بیعہ مردود لان صاحبہ عاص اثم اذا کان بہ عالماً وہو خداع فی البیع والخداع لا یجوز حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوہاب ثنا عبید اللہ العمری عن سعید بن ابی سعید عن ابی ہریرة قال نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن التلقی وان یبیع حاضر لباد حدثنا عیاش بن الولید ثنا عبد الاعلیٰ ثنا معمر عن ابن طاؤس عن ابیہ قال سألت ابن عباس ما معنی قولہ لا یبیعن حاضر لباد فقال لا یکن لہ سمساراً حدثنا مسدد ثنا یزید بن زریع ثنا التیمی عن ابی عثمان عن عبد اللہ قال من اشتری محفلة فلیرد معہا صاعاً قال ونہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن تلقی البیوع حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یبیع بعضکم علی بیع بعض ولا تلقوا السلع حتی یہبط بہا الی السوق باب منتہی التلقی حدثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا جویریة عن نافع عن عبد اللہ قال کنا نتلقی الرکبان فنشتری منہم الطعام فنہانا النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان نبیعہ حتی نبلغ بہ سوق الطعام قال ابو عبد اللہ ہذا فی اعلی السوق ویبینہ حدیث عبید اللہ حدثنا مسدد ثنا یحیی عن عبید اللہ حدثنی نافع عن عبد اللہ قال کانوا یتبایعون الطعام فی اعلی السوق فیبیعونہ فی مکانہ فنہاہم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یبیعوہ فی مکانہ حتی ینقلوہ

لباد بغیر اجر الخ قال ابن بطال اراد البخاری جواز ذلک بغیر اجر ومنعہ اذا کان باجر کما قال ابن عباس لا یکون لہ سمساراً فکانہ جاز لغیر السمسار اذا کان من طریق النصح وجواب الاستفہام یعلم من المذکور فی الباب کذا فی العینی ۱۲ عله قوله فلینصح لہ قال الکرمانی النصح اخلاص العمل من شوائب الفساد ومعناہ حیازة الحظ للمنصوح لہ انتہی قال العینی ذکر ہذا التعلیق تائید الجواز بیع الحاضر للبادی اذا کان بغیر اجر لانہ یکون من باب النصیحة امر بہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ عله قوله ورخص فیہ عطاء بن ابی رباح اے فی بیع الحاضر للبادی وروی عن عطاء انہ لا یصح والجمع ان یحمل قولہ ہذا علی کراہة التنزیہ کذا فی الفتح قال العینی الاوجہ ان یحمل ترخیصہ فیما اذا کان بلا اجر ومنعہ فیما اذا کان باجر انتہی وقال ابو حنیفة یجوز بیع الحاضر البادی مطلقاً الدین النصیحة وحدیث بیع الحاضر منسوخ قالہ الکرمانی قال العینی لیس علی الاطلاق بل انما یجوز اذا لم یکن فیہ ضرر لاحد المتعاقدین انتہی قال فی الفتح حمل الجمہور حدیث الدین النصیحة علی عمومہ الا فی بیع الحاضر للبادی وہو خاص فیقضی علی العام والنسخ لا یثبت بالاحتمال انتہی قال العینی الاصل عندنا فی مثل ہذا بالترجیح منہا ان حدیث الدین النصیحة عمل بہ جمیع الامة بخلاف حدیث النہی فان الکل لم یعمل بہ فہذا الوجہ من جملة ما یدل علی النسخ ومنہا ان یکون اشہر من الآخر وہہنا کذلک بلا خلاف انتہی ۱۲ عله قوله لا تلقوا الرکبان اصلہ لا تتلقوا والرکبان جمع راکب اے لا تستقبلوا الذین یحملون المتاع الی البلد للاشتراء منہم قبل قدوم البلد ومعرفة السعر کذا فی العینی ومر فی الصفحة السابقة ۱۲ عله قوله لا یکون لہ سمساراً اے دلالاً وہو فی الاصل القیم بالامر والحافظ لہ ثم استعمل فی متولی البیع والشراء لغیرہ ومعناہ ان یبیع لہ بالاجر ۱۲ عینی عله قوله ان یبیع حاضر لباد قال النووی الاحادیث تتضمن تحریم بیع الحاضر للبادی وبہ قال الشافعی والاکثرون قال اصحابنا المراد ان یقدم غریب من البادیة او من بلد آخر بمتاع تعم الحاجة الیہ لیبیعہ بسعر یومہ فیقول لہ بلدی اترکہ عندی لابیعہ علی التدریج باغلی منہ قال اصحابنا وانما یحرم بہذہ الشروط وبشرط ان یکون عالماً بالنہی فلو لم یعلم النہی او کان المتاع مما لا یحتاج فی البلد لم یحرم انتہی قال الکرمانی فان قلت این فی الحدیث ذکر الاجر لیدل علی الترجمة قلت النہی عام لا بالاجر ولا بغیر الاجر انتہی قال ابن بطال اراد المصنف ان بیع الحاضر للبادی لا یجوز باجر ویجوز بغیر اجر واستدل علی ذلک بقول ابن عباس فکانہ قید بہ مطلق حدیث ابن عمر انتہی قال العینی وہو الاوجہ ۱۲ عله قوله بع لی ثوباً وہی تعنی الشراء اے تقصد ترید بہذا الکلام قالہ ابراہیم فی معرض الاحتجاج فیما ذہب الیہ من التسویة بین بیع الحاضر للبادی وبین شرائہ لہ ۱۲ عینی عله قوله ولا تناجشوا من النجش ہو ان یمدح السلعة لینفقہا ویروجہا او یزید فی الثمن ولا یرید شراءہا لیقع غیرہ فیہا کذا فی المجمع کما مر قال العینی ومطابقتہ فی قولہ ولا یبیع حاضر لباد ولفظ السمسرة وان لم تکن مذکوراً فی الحدیث فتبادر الی الذہن من اللام فی قولہ لباد ۱۲ عینی عله قوله مردود قال العینی اے باطل یرد اذا وقع وقد ذہب البخاری فی ہذا الی مذہب الظاہریة وقال بعضہم جزم البخاری بان البیع مردود بناء علی ان النہی یقتضی الفساد لکن محل ذلک عند المحققین فیما یرجع الی ذات النہی لا ما اذا کان یرجع الی امر خارج فیصح البیع ویثبت الخیار بشرطہ انتہی قلت ہؤلاء المحققون ہم الحنفیة فان مذہبہم فی باب النہی کہذا انتہی کلام العینی ۱۲ عله قوله السلع بالکسر جمع سلعة وہی المتاع والمطابقة من حیث ان تلقی السلع مثل تلقی الرکبان ۱۲ ع عله قوله حتی ینقلوہ اے یقبضوہ لان العرف فی قبض المنقول ان ینقل عن مکانہ ۱۲ ع ک

عه نزیل الیمن عبد اللہ بن طاؤس یروی عن ابیہ طاؤس بن کیسان الیمانی باب من کرہ الخ عبد اللہ بن صباح العطار البصری ابو علی الحنفی ہو عبید اللہ بن ...

۳۳ اسماء الرجال حسان بن ابی عباد بصری سکن المدینة ہمام ہو ابن یحیی بن دینار العوذی البصری نافعاً مولی ابن عمر باب ہل یبیع الخ علی بن عبد اللہ المدینی اسمٰعیل ہو ابن ابی خالد الاحمسی مولاہم قیس ہو ابن ابی حازم البجلی ابو عبد اللہ الکوفی جریر ہو ابن عبد اللہ بن جابر البجلی صحابی مشہور الصلت بن محمد الخارکی عبد الواحد بن زیاد العبدی معمر ہو ابن راشد الازدی مولاہم ابو عروة البصری م

حل اللغات ما یدرینی ای ای شیٔ یعلمنی الرکبان جمع راکب. السمسار الدلال تمنی تقصد ترید یہبط ینزل. [illegible]

الصدقة ویمکن توجیہ النہی الی المصدق ای لیس لہ الجمع والتفریق خشیة نقصان الصدقة ای لیس لہ انہ اذا رای نقصان فی الصدقة ... بقدر الاجتماع ان یفرق او رای نقصاناً علی تقدیر التفرق ان یجمع وقولہ خشیة متعلق بالفعلین علی التنازع او بفعل یعم الفعلین ای لا یفعل شیٔ من ذلک خشیة الصدقة واما عند ابی حنیفة فلا اثر للخلطة ... یحمل الحدیث علی ظاہرہ النفی علی ان النفی راجع الی العبد وحاصلہ نفی الخلط لنفی الاثر ای لا اثر للخلط والتفریق فی تقلیل الزکوٰة وتکثیرہا ای لا یفعل شیٔ منہما خشیة الصدقة اذ لا اثر لہ فی الصدقة واللہ تعالیٰ اعلم قولہ وما کان من خلیطین معناہ عند الجمہور ان ما کان متمیزاً لاحد الخلیطین من المال فاخذ الساعی من ذلک الممیز یرجع الی صاحبہ بحصتہ بان کان لکل عشرون واخذ الساعی من مال احدہما یرجع بقیمة نصف شاة وان کان لاحدہما عشرون وللآخر اربعون مثلاً فاخذ من صاحب

بابٌ اذا اشترط فی البیع شروطاً لا تحل حدثنا عبد الله بن یوسف نا مالک عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت جاءتنی بریرة فقالت کاتبت اھلی علی تسع اواق فی کل عام وقیة فاعینینی فقلت ان احب اھلک ان اعدھا لھم ویکون ولاؤک لی فعلت فذھبت بریرة الی اھلھا فقالت لھم فابوا علیھا فجاءت من عندھم ورسول الله صلی الله علیه وسلم جالس فقالت انی عرضت ذلک علیھم فابوا الا ان یکون الولاء لھم فسمع النبی صلی الله علیه وسلم فاخبرت عائشة النبی صلی الله علیه وسلم فقال خذیھا واشترطی لھم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الناس فحمد الله واثنی علیه ثم قال اما بعد ما بال رجال یشترطون شروطاً لیست فی کتاب الله ما کان من شرط لیس فی کتاب الله فھو باطل وان کان مائة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عائشة ام المؤمنین ارادت ان تشتری جاریة فتعتقھا فقال اھلھا نبیعکھا علی ان ولاءھا لنا فذکرت ذلک لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقال لا یمنعک ذلک فانما الولاء لمن اعتق

بابٌ بیع التمر بالتمر حدثنا ابو الولید نا اللیث عن ابن شھاب عن مالک بن اوس سمع عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال البر بالبر ربًا الا ھاء وھاء والشعیر بالشعیر ربًا الا ھاء وھاء والتمر بالتمر ربًا الا ھاء وھاء

بابٌ بیع الزبیب بالزبیب والطعام بالطعام حدثنا اسمعیل ثنی مالک عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نھی عن المزابنة قال والمزابنة بیع الثمر بالتمر کیلاً وبیع الزبیب بالکرم کیلاً حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زید عن ایوب عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم نھی عن المزابنة قال والمزابنة ان یبیع التمر بکیل ان زاد فلی وان نقص فعلی قال وحدثنی زید بن ثابت ان النبی صلی الله علیه وسلم رخص فی العرایا بخرصھا

بابٌ بیع الشعیر بالشعیر حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن ابن شھاب عن مالک بن اوس اخبره انه التمس صرفاً بمائة دینار فدعانی طلحة بن عبید الله فتراوضنا حتی اصطرف منی فاخذ الذھب یقلبھا فی یده ثم قال حتی یاتی خازنی من الغابة وعمر یسمع ذلک فقال والله لا تفارقه حتی تاخذ منه قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الذھب بالورق ربًا الا ھاء وھاء والبر بالبر ربًا الا ھاء وھاء والشعیر بالشعیر ربًا الا ھاء وھاء والتمر بالتمر ربًا الا ھاء وھاء

بابٌ بیع الذھب بالذھب حدثنا صدقة بن الفضل انا اسمعیل بن علیة ثنا یحیی بن ابی اسحاق ثنا عبد الرحمن بن ابی بکرة قال قال ابو بکرة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تبیعوا الذھب بالذھب الا سواء بسواء والفضة بالفضة الا سواء بسواء وبیعوا الذھب بالفضة والفضة بالذھب کیف شئتم

بابٌ بیع الفضة بالفضة حدثنا عبید الله بن سعد ثنا عمی یعقوب بن ابراھیم ثنا ابن اخی الزھری عن عمه ثنی سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان ابا سعید الخدری حدثه مثل ذلک حدیثاً عن رسول الله صلی الله علیه وسلم فلقیه عبد الله بن عمر فقال یا ابا سعید ما ھذا الذی تحدث عن رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ابو سعید فی الصرف سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول الذھب بالذھب مثلاً بمثل والورق بالورق

---

۱ قوله لا تحل صفة لقوله شروطاً ولیس ھو جواب اذا وجواب اذا محذوف تقدیره لا یفسد البیع بذلک ۱۲ ع ۲ قوله اواق جمع اوقیة وتجمع علی اواقی وقد یحکی وقیة ولیست بعالیة وکانت قدیماً اربعین درھماً کذا فی المجمع قوله فی کل عام وقیة بفتح الواو من غیر ھمزة قال القسطلانی وفی القاموس الاوقیة بالضم سبعة مثاقیل کالوقیة بالضم وفتح التحتیة مشددة اربعون درھماً انتھی ۱۲ ۳ قوله مائة شرط مبالغة وقوله شرط مصدر بسکون معناه مائة مرة حتی یوافق الروایة المصرحة بلفظ المرة قوله اوثق فیه سجع وھو من محسنات الکلام اذا لم یکن فیه تکلف وانما نھی عن سجع الکھان لما فیه من التکلف قال النووی رح ھذا حدیث عظیم کثیر الاحکام والقواعد وفیه مواضع تشعبت فیھا المذاھب احدھا انھا کانت مکاتبة وباعھا الموالی واشتراھا عائشة واقر النبی صلی الله علیه وسلم بیعھا فاحتجت طائفة من العلماء انه یجوز بیع المکاتب وممن جوزه عطاء والنخعی واحمد وقال ابن مسعود وربیعة وابو حنیفة والشافعی وبعض المالکیة ومالک فی روایة عنه لا یجوز بیعه وقال بعض العلماء یجوز بیعه للعتق لا للاستخدام واجاب من ابطل بیعه عن حدیث بریرة انھا عجزت نفسھا وفسخوا الکتابة الموضع الثانی قوله صلی الله علیه وسلم اشتریھا الخ مشکل من حیث الشراء وشرط الولاء لھم وافساد البیع بھذا الشرط ومخادعة البائعین وشرط ما لا یصح لھم ولا یحصل لھم وکیفیة الاذن لعائشة ولھذا الاشکال انکر بعض العلماء ھذا الحدیث بجملته والجمھور علی صحته واختلفوا فی تاویله فقیل اشترطی لھم الولاء ای علیھم کما فی قوله تعالی ولھم اللعنة ای علیھم نقل ھذا عن الشافعی والمزنی وقیل معنی اشترطی اظھری لھم حکم الولاء وقیل المراد الزجر والتوبیخ لھم لانھم لما الحوا فی اشتراطه ومخالفة الامر قال لعائشة ھذا بمعنی لا تبالی سواء شرطته ام لا فانه شرط باطل مردود وقیل ھذا الشرط خاص فی قضیة عائشة وھی قضیة عین لا عموم لھا الثالث ان الولاء لمن اعتق وقد اجمع المسلمون علیه واما العتیق فلا یرث سیده عند الجماھیر وقال جماعة من التابعین یرثه کعکسه الرابع انه صلی الله علیه وسلم خیر بریرة فی فسخ نکاحھا واجمعت الامة علی انه اذا اعتقت کلھا تحت زوجھا وھو عبد کان لھا الخیار فی فسخ النکاح فان کان حراً فلا خیار لھا عند الشافعی ومالک وقال ابو حنیفة لھا الخیار الخامس ان قوله صلی الله علیه وسلم کل شرط الخ صریح فی ابطال کل شرط لیس له اصل فی کتاب الله وقام الاجماع علی ان من شرط فی البیع شرطاً لا یحل فھو لا یجوز عملاً بھذا الحدیث واختلفوا فی غیرھا من الشروط علی مذاھب مختلفة ذکرھا العینی فی عمدة القاری ۱۲ ۴ قوله البر بالبر ربًا الا ھاء وھاء والمراد انھما یتقابضان فی المجلس وان یکون العوضان متساویین قال العینی اجمع المسلمون علی تحریم الربا فی الاشیاء الستة وھی الذھب والفضة والبر والشعیر والتمر والملح واختلفوا فیما سواھا فذھب اھل الظاھر ومسروق وطاؤس والشعبی وقتادة وعثمان البتی انه یتوقف التحریم علیھا وقال سائر العلماء بل یتعدی الی ما فی معناھا فاما الذھب والفضة فالعلة فیھما عند ابی حنیفة الوزن فی جنس واحد فالحق بھما کل موزون وعند الشافعی العلة فیھما جنس الاثمان واما الاربعة الباقیة ففیھا عشرة مذاھب الاول مذھب اھل الظاھر انه لا ربوا فی غیر اجناس الستة الثانی ذھب ابو بکر الاصم الی ان العلة فیھا کونھا منتفعاً بھا فیحرم التفاضل فی کل ما ینتفع به الثالث مذھب ابن سیرین وابی بکر الاودی الشافعی ان العلة الجنسیة فحرم کل شیء بیع بجنسه کالتراب بالتراب متفاضلاً والثوب بالثوبین والشاة بالشاتین الرابع مذھب الحسن بن ابی الحسن ان العلة المنفعة فی الجنس فیجوز عنده بیع ثوب قیمته دینار بثوبین قیمتھما دینار ویحرم بیع ثوب قیمته دینار بثوب قیمته دیناران الخامس مذھب سعید بن جبیر ان العلة تفاوت المنفعة فی الجنس فیحرم التفاضل فی الحنطة بالشعیر لتفاوت منافعھما وکذا الباقلاء بالحمص السادس مذھب ربیعة بن ابی عبد الرحمن ان العلة کونه من جنس ما یجب فیه الزکوة من المواشی والزروع وغیرھما ونفاه عما لا زکوة فیه السابع مذھب مالک کونه مقتاتاً مدخراً فحرم الربا فی کل ما کان قوتاً مدخراً ونفاه عما لیس بقوت کالفواکه وعما ھو قوت لا یدخر کاللحم الثامن مذھب ابی حنیفة ان العلة کونه مکیل جنس او موزونه فحرم الربا فی کل مکیل وان لم یوکل کالجص والاشنان ونفاه عما لا یکال ولا یوزن وان کان ماکولاً کالسفرجل والرمان والتاسع مذھب سعید بن المسیب وھو قول الشافعی فی القدیم ان العلة کونه مطعوماً یکال او یوزن العاشر ان العلة کونه مطعوماً فقط سواء کان مکیلاً او موزوناً ام لا ولا ربا فیما سوی المطعوم غیر الذھب والفضة وھو مذھب الشافعی فی الجدید وفی شرح المھذب وھو مذھب احمد وابن المنذر ۱۲ ع

اسماء الرجال باب اذا اشترط فی البیع الخ عبد الله ھو التنیسی مالک الامام المدنی ھشام بن عروة بن الزبیر بن العوام باب بیع التمر بالتمر الخ ابو الولید ھشام الطیالسی اللیث ھو ابن سعد الامام المصری ابن شھاب ھو الزھری مالک بن اوس بن الحدثان النصری بالنون ابو سعید المدنی باب بیع الزبیب بالزبیب اسمعیل ھو ابن ابی اویس مالک الامام نافع مولی ابن عمر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی حماد بن زید بن درھم ایوب بن ابی تمیمة السختیانی قال وحدثنی ای قال ابن عمر فیما وصله فی البیوع وحدثنی زید بن ثابت الانصاری باب بیع الشعیر بالشعیر عبد الله

حل اللغات الاواق۔ جمع اوقیة وھی علی الاصح اربعون درھما۔ آبوا امتنعوا الربو فی اللغة مطلق الزیادة وفی الشرع الزیادة الخالیة عن العوض ۱۲

عشرین یرجع علی صاحب اربعین بالثلثین وان اخذ منه یرجع علی صاحب عشرین بالثلث وعند ابی حنیفة یحمل الخلیط علی الشریک اذ المال اذا تمیز فلا یوخذ زکوة کل الا من ماله واما اذا کان المال بینھما علی الشرکة بلا تمیز واخذ من ذلک المشترک فعنده یجب التراجع بالسویة ای یرجع کل منھما علی صاحبه بقدر ما یساوی ماله مثلاً لاحدھما اربعون بقرة وللآخر ثلاثون والمال مشترک غیر متمیز فاخذ الساعی من صاحب اربعین مسنة ومن صاحب ثلاثین تبیعاً واعطی کل منھما من المال المشترک فیرجع صاحب اربعین باربعة اسباع التبیع علی صاحب ثلاثین وصاحب ثلاثین بثلاثة اسباع المسنة علی صاحب اربعین والله تعالی اعلم (قوله من الغنم من کل خمس شاة) ای من کل خمس شاة من الغنم (قوله باب الزکوة علی الاقارب) یحتمل ان مراده بالزکوة مطلق الصدقة

ص ۱۹۵ ر ۱۳ حاشیہ السندی

قال في القاموس لنسأته البيع والنساء ته دبعته بنسئة بالضم ونبسيئة بآخره والنسئ الاسم منه انتهى

مثل بمثل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز باب بيع الدينار بالدينار نساء حدثنا علي بن عبد الله ثنا ضحاك بن مخلد ثنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار ان ابا صالح الزيات اخبره انه سمع ابا سعيد الخدري يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم فقلت له فان ابن عباس لا يقوله فقال ابو سعيد سألته فقلت سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم او وجدته في كتاب الله فقال كل ذلك لا اقول وانتم اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم مني ولكن اخبرني اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ربى الا في النسيئة قال ابو عبد الله سمعت سليمن بن حرب يقول لا ربى الا في النسيئة قال هذا عندنا في الذهب بالورق والحنطة بالشعير متفاضلا لا بأس به يدا بيد ولا خير فيه نسيئة باب بيع الورق بالذهب نسيئة حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة اخبرني حبيب بن ابي ثابت سمعت ابا المنهال قال سألت البراء بن عازب وزيد بن ارقم عن الصرف فكل واحد منهما يقول هذا خير مني فكلاهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا باب بيع الذهب بالورق يدا بيد حدثنا عمران بن ميسرة ثنا عباد بن العوام انا يحيى بن ابي اسحق ثنا عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابيه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب الا سواء بسواء وامرنا ان نبتاع الذهب في الفضة كيف شئنا والفضة في الذهب كيف شئنا باب بيع المزابنة وهي بيع التمر بالتمر وبيع الزبيب بالكرم وبيع العرايا وقال انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبيعوا الثمر بالتمر قال سالم اخبرني عبد الله عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص بعد ذلك في بيع العرية بالرطب وبالتمر ولم يرخص في غيره حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن داود بن الحصين عن ابي سفين مولى ابن ابي احمد عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر في رءوس النخل حدثنا مسدد ثنا ابو معوية عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب العرية ان يبيعها بخرصها باب بيع الثمر على رءوس النخل بالذهب والفضة حدثنا يحيى بن سليمن ثنا ابن وهب اخبرني ابن جريج عن عطاء وابي الزبير عن جابر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب ولا يباع شيء منه الا بالدينار والدرهم

---

۵۱ قوله مثلا بمثل كذا في رواية ابي ذر وبغيرابي ذر مثل بمثل وهو مصدر في موضع الحال اي الذهب يباع بالذهب موزونا بموزون او مصدر مؤكد اي يوزن وزنا بوزن ۱۲ ف ۵۲ قوله ولا تشفوا بضم اوله وكسر الشين المعجمة وتشديد الفاء من الاشفاف وهو التفضيل والشف بكسر الشين الزيادة والنقصان وهو من الاضداد يقال شف الدرهم اذا زاد او نقص ۱۲ ك ف ع ۵۳ قوله بناجز بالنون والجيم والزاي والمراد بالغائب المؤجل وبالناجز الحاضر يعني لابد من التقابض في المجلس ۱۲ ك ع ۵۴ قوله نساء بفتح النون والمهملة والمد والتنوين منصوب اي مؤخرا يقال نساءه وانسأته كذا في الفتح وما وقع من النون والسين والهمزة

۵۵ قوله كل ذلك بالرفع اي لم يكن لا السماع منه صلى الله عليه وسلم ولا الوجدان في كتاب الله ويجوز بالنصب على انه مفعول مقدم وما على قوله لا اقول وقوله انتم اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم مني الخ كنتم بالغين كاملين عند ملازمته صلى الله عليه وسلم وانا كنت صغيرا ۱۲ ع ك ۵۶ قوله لا ربا الا في النسيئة اعلم ان الصرف هو بيع الذهب بالفضة او بالذهب والعكس ويشترط منع النسيئة مع اتفاق النوع واختلافه وهو مجمع عليه ومنع التفاضل في النوع الواحد وهو قول الجمهور وخالف فيه ابن عمر ثم رجع وابن عباس واختلف في رجوعه وقد روى الحاكم من طريق حيان العدوي سألت ابا مجلز عن الصرف فقال كان ابن عباس يرى به بأسا زمانا من عمره ما كان منه عينا بعين يدا بيد وكان يقول انما الربا في النسيئة فلقيه ابو سعيد فذكر القصة والحديث ... ف ۵۷ قوله ... ۵۸ قوله بيع المزابنة ... ۵۹ قوله ... ۶۰ قوله لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه قال ابن الهمام في فتح القدير لا خلاف في عدم جواز قبل ان يظهر ولا في عدم جوازه بعد الظهور قبل بدو الصلاح بشرط الترك ولا في جوازه قبل بدو الصلاح بشرط القطع فيما ينتفع به ولا في الجواز بعد بدو الصلاح لكن بدو الصلاح عندنا ان يأمن العاهة والفساد وعند الشافعي هو ظهور النضج وبدو الحلاوة والخلاف انما هو في بيعها قبل بدو الصلاح على الخلاف في معناه لا بشرط القطع فعند الشافعي ومالك واحمد لا يجوز وعندنا ان كان بحال لا ينتفع به في الاكل ولا في علف الدواب ففيه خلاف بين المشايخ قيل لا يجوز ونسبه قاضيخان لعامة مشايخنا والصحيح انه يجوز لانه مال منتفع به في ثاني الحال ان لم يكن منتفعا في الحال وقد اشار محمد في كتاب الزكوة الى جوازه انتهى كلام ابن الهمام ويجيء بعض بيانه في الصفحة اللاحقة ان شاء الله تعالى ۱۲

اسماء الرجال عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام نافع مولى ابن عمر باب بيع الدينار علي بن عبد الله المديني ضحاك بن مخلد ابو عاصم النبيل البصري عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم اسامة بن زيد رضي الله عنه سليمن بن حرب

حاشية السندي: الشاملة للزكوة اذ الاصل اتحاد الاحكام الا ما علم بالشرع من الاختلاف ولم يعلم ههنا عند المصنف ما يدل على اختلاف الاحكام في هذا الباب بل ظاهر النص يقتضي الجواز فان الله تعالى قد جعل الفقراء والمساكين وسائر الانواع مصارف الزكوة على الاطلاق فمن يدعي التعيين يحتاج الى دليل والله تعالى اعلم قوله وان مما ينبت الربيع قيل هو الفصل المشهور بالانبات وقيل هو النهر الصغير المنفجر عن النهر الكبير والله تعالى اعلم وقوله يقتل قيل تقديره ما يقتل قال العيني قلت لابد من تقديره لان قوله ينبت الربيع فعل وفاعل ولا يصلح ان يكون لفظ يقتل مفعولا الا بتقدير ما انتهى قلت وهذا عجيب منه فان المفعول مقدر وهو ضمير راجع الى الموصول اعني ما ينبت لكن الوجه ان يقال ان الجار والمجرور اعني مما ينبت الربيع يكون خبر ان ويقتل فعل لا يصلح ان

ﮫ قوله الا العرايا جمع عرية كما سيجئ بيانها مفصلا قال العينى مطابقته للترجمة فى قوله ولا يباع شئ منه الا بالدينار والدرهم وبما الذهب والفضة فان قلت ليس فى الحديث ذكر رؤس النخل قلت المراد من قوله بيع الثمر الكائن على رؤس الشجر ۱۲ عمدة القارى ﮫ قوله خمسة اوسق هو جمع وسق كفلس وافلس وفتح الواو واشهر من كسرها وهو ستون صاعا والاصل فى الوسق الحمل وكل شئ وسقته فقد حملته ۔ مجمع ع ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الحديث السابق فيه ذكر العرايا وهذا الحديث فى العرايا فهو مطابق لما من هذه الحيثية والمطابق للمطابق مطابق لذلك المطابق ۱۲ ع ﮫ قوله ان تباع بدل من العرية قوله بخرصها بفتح الخاء مصدر وبكسرها اسم الشئ المخروص ومعناه بقدر ما فيها اذا صار تمرا قوله رطبا بالضم الراء وفى بعضها بالفتح فهو متناول للعنب ايضا فيشمل نوعى العرية كليهما

ﮫ وقال الليث هو ابن سعد ابى الزناد عبد الله بن ذكوان قال واخبرنى خارجة اى قال ابو الزناد واخبرنى خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة ۱۲

الا العرايا حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت مالكا وساله عبيد الله بن الربيع احدثك داود عن ابى سفيان عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم رخص فى بيع العرايا فى خمسة اوسق او دون خمسة اوسق قال نعم حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين قال قال يحيى بن سعيد سمعت بشيرا قال سمعت سهل بن ابى حثمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر ورخص فى العرية ان تباع بخرصها ياكلها اهلها رطبا وقال سفين مرة اخرى الا انه رخص فى العرية يبيعها اهلها بخرصها ياكلونها رطبا قال هو سواء قال سفين قلت ليحيى وانا غلام ان اهل مكة يقولون ان النبى صلى الله عليه وسلم رخص فى بيع العرايا فقال وما يدرى اهل مكة قلت انهم يروونه عن جابر فسكت قال سفين انما اردت ان جابرا من اهل المدينة قيل لسفين وليس فيه نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه قال لا باب تفسير العرايا وقال مالك العرية ان يعرى الرجل الرجل النخلة ثم يتاذى بدخوله عليه فرخص له ان يشتريها منه بتمر وقال ابن ادريس لا تكون الا بالكيل من التمر يدا بيد ولا تكون بالجزاف ومما يقويه قول سهل بن ابى حثمة بالاوسق الموسقة وقال ابن اسحاق فى حديثه عن نافع عن ابن عمر كانت العرايا ان يعرى الرجل فى ماله النخلة والنخلتين وقال يزيد عن سفين بن حسين العرايا نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون ان ينتظروا بها رخص لهم ان يبيعوها بما شاءوا من التمر حدثنا محمد هو ابن مقاتل ثنا عبد الله انا موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص فى العرايا ان تباع بخرصها كيلا قال موسى بن عقبة والعرايا نخلات معلومات ياتيها فيشتريها باب بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها وقال الليث عن ابى الزناد عن عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن ابى حثمة الانصارى من بنى حارثة انه حدثه عن زيد بن ثابت قال كان الناس فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون الثمار فاذا جد الناس وحضر تقاضيهم قال المبتاع انه اصاب الثمر الدمان اصابه مراض اصابه قشام عاهات يحتجون بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده الخصومة فى ذلك فاما لا فلا تتبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم قال واخبرنى خارجة بن زيد ان زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار ارضه حتى تطلع الثريا فيتبين الاصفر من الاحمر قال ابو عبد الله ورواه على بن بحر ثنا حكام ثنا عنبسة عن زكرياء عن ابى الزناد عن عروة عن سهل عن زيد حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع حدثنا ابن مقاتل انا عبد الله انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تباع ثمرة النخل حتى تزهو قال ابو عبد الله يعنى حتى تحمر حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان تباع الثمرة حتى تشقح قال تحمار او تصفار ويوكل منها باب بيع النخل قبل ان يبدو صلاحها حدثنا على بن الهيثم

فان قلت اهل النخلة هم البائعون لا المشترى والآكل هو المشترى لا البائع قلت الضمير فى ياكلها اهلها راجع الى الثمار التى يدل عليها الخرص واهل الثمار هم المشترون ۱۲ ک ﮫ قوله سواء اى هذا القول مثل القول الاول سواء بلا تفاوت بينهما اذ الضمير المنصوب فى ياكلونها عائد الى الثمار كما فى الاول والمرفوع الى اهل الخرص فى كليهما واحد ويحتمل ان يراد بسواء المساواة بين التمر والرطب على تقدير الجفاف ۱۲ ک ﮫ قوله انما اردت اى انما كان الحامل لى على قولى ليحيى بن سعيد انهم يروونه عن جابر ان جابرا من اهل المدينة فرجع الحديث الى اهل المدينة ۱۲ ع ﮫ قوله وليس فيه اى فى هذا الحديث والقائل بلفظ قيل هو على بن المدينى ۱۲ ک ﮫ قوله قال لا اى ليس فيه نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وان كان هو صحيحا من رواية غيره ۱۲ ع ﮫ قوله العرايا جمع عرية بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية النخلة واصلها عطية ثمرة النخل كانت العرب فى الجدب يتطوع اهل النخل بذلك على من لا ثمر له كما يقال عرى النخلة اذا افرد ما عن غيرها بان اعطاها لآخر على سبيل المنحة ليا كلها فعرية فعيلة بمعنى مفعولة قاله فى التوشيح قال العينى ويحتمل ان يكون فعيلة بمعنى فاعلة من عرى يعرى اذا خلع ثوبه كانها عريت من جملة التحريم انتهى كذا فى المجمع ۱۲ ﮫ قوله قال مالك هو ابن انس صاحب المذهب ان يعرى الرجل الرجل النخلة من الاعراء وهو الاعطاء اى يهبها له ثم يتاذى بدخوله عليه فرخص له اى للواهب ان يشتريها اى رطبها منه اى من الموهوب له بتمر اى يابس كذا فى الفتح وغيره وكذا فسره ابو حنيفة الا انه قال مكان قوله ان يشتريها الخ ان يهب بدلها تمرا كذا فى المجمع وهذا جائز لان الموهوب الاول اعنى ثمرة العرية لم يصر ملكا للموهوب له ما دام متصلا بملك الواهب فما يعطيه من التمر لا يكون عوضا عنه بل هبة مبتدأة وانما سمى ذلك بيعا مجازا لانه فى الصورة عوض يعطيه للتحرز عن خلف الوعد والرجوع فى الهبة ۔ كذا فى النهاية شرح الهداية قال فى الفتح ومنع ابو حنيفة صور البيع كلها اخذا بعموم النهى عن بيع الثمر بالتمر وتعقب بالتصريح باستثناء العرايا ۱۲ ﮫ قوله ياتيها فيشتريها اى يشترى ثمرتها بتمر معلوم وكانه اختصره للعلم ولم اجده فى شئ من الطرق عنه الا كذا ولعله اراد ان يبين انها مشتقة من عروت اذا اتيت وترددت اليه لا من العرى بمعنى التجرد ۔ فتح ﮫ قوله باب بيع الثمار بكسر المثلثة جمع ثمرة بفتح الميم وهو يتناول الرطب وغيره ولم يجزم بحكم المسئلة لقوة الاختلاف فيها بين العلماء فقال ابن ابى ليلى والثورى لا يجوز بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها مطلقا ووهم من نقل الاجماع على البطلان وقال يزيد بن ابى حبيب يجوز مطلقا ولو بشرط التبقية ووهم من نقل الاجماع فيه ايضا وقال الشافعى واحمد ومالك فى رواية ان شرط القطع لم يبطل والا بطل وقال الحنفية يصح ان لم يشترط التبقية والنهى محمول على بيع الثمار قبل ان يوجد اصلا وقيل هو على ظاهره لكن النهى فيه للتنزيه قاله فى الفتح والعينى ومر بعض بيانه فى الصفحة ۲۹۱ السابقة ۱۲ ﮫ قوله فاذا جد الناس بالجيم والمعجمة اى قطعوا ثمر النخل اى استحق الثمر القطع وفى رواية ابى ذر عن المستملى والسرخسى اجذ بزيادة الالف وشك

ﮫ قوله الدمان بالفتح والخفة فساد الثمر وعفنه قبل ادراكه حتى يسود من الدمن وهو السرقين وعند الخطابى بالضم ويقال الدمال باللام بمعنا للنسفى معناه وخلوا فى زمن الجداد والجداد صرام النخل وهو قطع ثمرتها ۱۲ فتح ﮫ قوله والقشام والمراض وهما بالضم من آفات الثمرة كذا فى المجمع وللكشميهنى والنسفى مراض بالكسر قاله فى الفتح ۱۲ ﮫ قوله كالمشورة بضم الشين وسكون الواو ويقال بسكون الشين وفتح الواو والمراد بهذه المشورة ان لا تشتروا شيئا حتى يتكامل صلاح جميع هذه الثمرة لئلا تجرى منازعة ۱۲ ع ﮫ قوله حتى تشقح من الافعال وجعله الكرمانى من التفعيل قال والتشقيح تغير اللون الى الصفرة او الحمرة ۱۲ ع

اسماء الرجال عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبى مالك هو ابن انس الامام المدنى عبيد الله بن الربيع وكان ربيع حاجب المنصور داود بن الحصين ابى سفيان مولى ابن ابى احمد علي

يقع ذلك فى الطلع يخرج قلب النخلة اسود معفونا ۔ مراض كصداع اسم لجميع الامراض وهو داء يقع فى الثمر فيهلك ۔ قشام اى ينفض قبل ان يصير بلحا او شئ يصيبه حتى لا يرطب عاهات عيوب وآفات تصيب الثمر ۱۲

يكون اسما لان فيقدر ما الموصولة لتكون اسما لان وايضا لابد من شئ يرجع اليه ضمير يقتل وايضا المعنى يقتضول لتقديرا ولا يصح ان يعد نفس يقتل الذى هو فعل من الافعال من جملة ما ينبت الربيع بل لابد ان يعد من جملة شئ يقتل وعلى هذا فلا يصح الجواب باعتبار ان ضمير ان محذوف اى ان الشان نعم يمكن ان يقال ان كلمة من فى قوله مما للتبعيض ومن التبعيضية اسم عند البعض تصلح للابتداء فهى اسم ان ومرجع الضمير يقتل الله تعالى اعلم قوله الا آكلة الخضراء هو كلا الصيف ليابس فالاستثناء منقطع اى لكن آكلة الخضراء تنتفع باكلها فكانها اخذ الكلأ على الوجه الذى ينبغى وقيل متصل مفرغ فى الاثبات اى يقتل كل آكلة الا آكلة الخضراء و الله اعلم قوله فقال نعم لها اجران الخ ولعله صلى الله عليه وسلم علم ان ذلك بالنظر الى الحديث بين كلمتى نعم قصدا الى زيادة تحقيق لامر التثبيت عنده الخ ۔ محصل للتوفيق بين هذه الرواية والرواية التى يعرف قبل والله تعالى اعلم

قوله وعن النخل اي عن بيع ثمر النخل وهذا ليس بتكرار لان المراد بقوله نهى عن بيع الثمرة غير ثمر النخل بقرينة عطفه عليه ولان الزهو مخصوص بالرطب ۱۲ عمدة القاري قوله حتى تزهي بضم التاء من الازهاء وقال الخطابي هذه الرواية هي الصواب ولا يقال في النخل يزهو وانما يقال يزهي لا غير ورد عليه غيره فقال زهى اذا طال واكتمل وازهى اذا احمر واصفر ۱۲ ع قوله ارأيت ان منع الله الثمرة الخ فيه الترجمة لان الثمرة اذا اصابتها آفة ولم يقبضها المشتري تكون من ضمان البائع فاذا قبضها فهو من مال المشتري وبه قال جمهور السلف والثوري وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعي في الجديد وغيرهم هذا ما قاله العيني وقال ابن حجر في الفتح واستدل بهذا على وضع الجوائح في التمر يشترى بعد بدو صلاحه ثم يصيبه جائحة فقال مالك يضع عنه الثلث وقال احمد وابو عبيد يضع الجميع وقال الشافعي والكوفيون لا يرجع على البائع بشيء وقال انما ورد وضع الجائحة فيما اذا بيعت الثمرة قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع فيحمل مطلق الحديث في رواية جابر على ما قيد به في رواية انس والله اعلم واستدل الطحاوي بحديث ابي سعيد اصيب رجل في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال النبي صلعم تصدقوا عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك اخرجه مسلم واصحاب السنن قال فلما لم يبطل دين الغرماء بذهاب الثمار دل على ان الامر بوضع الجوائح ليس على عمومه والله اعلم ۱۲ قوله بم يأخذ احدكم مال اخيه اي لو تلف الثمر لا يبقى في مقابلة العوض شيء فكيف يأكل بغير عوض وفيه اجراء الحكم على الغالب لان تطرق التلف الى ما بدا صلاحه ممكن وعدم تطرقه الى ما لم يبد صلاحه ممكن فانيط الحكم على الغالب في الحالين ۱۲ قوله استعمل رجلا قيل هو سواد بن غزية وقيل مالك بن صعصعة ذكره الخطيب قوله تمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون قال مالك هو الكبيس قال الطحاوي هو الطيب وقيل الصلب وقيل الذي اخرج منه رديه وحشفه ۱۲ ع ف قوله بع الجمع اي التمر الذي يقال له الجمع وهو بفتح الجيم وسكون الميم التمر المختلط واجمعوا ان التمر بالتمر لا يجوز بيع بعضه ببعض الا مثلا بمثل وسواء فيه الطيب والدون وانه كله على اختلاف انواعه جنس واحد كذا في الفتح قال العيني وقد احتج بحديث الباب من اجاز بيع الطعام من رجل نقدا ويبتاع منه طعاما قبل الافتراق وبعده وهو قول الشافعي وابي حنيفة وابي ثور ولا يجوز هذا عند مالك ۱۲ قوله قد ابرت بضم الهمزة وكسر الموحدة مخففا على المشهور ومشددة والراء مفتوحة من التابير وهو التشقيق والتلقيح ومعناه شق طلع النخلة الانثى ليذر فيه شيء من طلع النخلة الذكر ۱۲ فتح الباري قوله فالثمر للذي ابرها قال في الفتح قد استدل بمنطوقه على ان من باع نخلا وعليها ثمرة موبرة لم تدخل الثمرة في البيع بل تستمر على ملك البائع وبمفهومه على انها اذا كانت غير موبرة انها تدخل في البيع وتكون للمشتري وبذلك قال جمهور العلماء وخالفهم الاوزاعي وابو حنيفة فقالا تكون للبائع قبل التابير وبعده وعكس ابن ابي ليلى فقال تكون للمشتري مطلقا وهذا كله عند اطلاق بيع النخل من غير تعرض للثمرة والا فعلى ما شرط قال العيني ان ابا حنيفة كانه رأى ذكر الابار تنبيها على ما قبل الابار وهذا المعنى يسمى في الاصول معقول الخطاب واستعمله مالك والشافعي على ان المسكوت عنه حكمه حكم المنطوق وهذا يسميه اهل الاصول دليل الخطاب انتهى كلام العيني مختصرا ۱۲ قوله عن المزابنة مر بيانها غير مرة قال العيني هذا الحديث مشتمل على ثلثة احكام الاول بيع الثمر بالمثلثة على رؤس النخل بالتمر وهو المزابنة وهو غير جائز والثاني بيع العنب على رؤس الكرم بالزبيب كيلا وهو ايضا المزابنة وهو ايضا غير جائز والثالث بيع الزرع على الارض بكيل من طعام وهو الحنطة وهذا محاقلة وهو ايضا غير جائز ۱۲ قوله باب بيع المخاضرة مفاعلة من الخضرة بالخاء والضاد المعجمتين والمراد بها بيع الثمار والحبوب وهي خضر قبل ان يبدو صلاحها ۱۲ ع قوله نهى عن المحاقلة هي اكتراء الارض بالحنطة قيل هي المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما وقيل هي بيع الطعام في سنبله بالبر وقيل بيع الزرع قبل ادراكه وانما نهي عنها لانها من المكيل ولا يجوز فيه اذا كانا من جنس واحد الا مثلا بمثل ويدا بيد۔ مجمع

ثنا معلى بن منصور الرازي ثنا هشيم انا حميد ثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وعن النخل حتى تزهو قيل وما تزهو قال تحمار او تصفار قال ابو عبد الله كتبت انا عن معلى بن منصور الا اني لم اكتب هذا الحديث عنه **باب** اذا باع الثمار قبل ان يبدو صلاحها ثم اصابته عاهة فهو من البائع **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي فقيل له وما تزهي قال حتى تحمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت ان منع الله الثمرة بم يأخذ احدكم مال اخيه وقال الليث ثني يونس عن ابن شهاب قال لو ان رجلا ابتاع ثمرا قبل ان يبدو صلاحه ثم اصابته عاهة كان ما اصابه على ربه اخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحها ولا تبيعوا الثمر بالتمر **باب** شرى الطعام الى اجل **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش قال ذكرنا عند ابراهيم الرهن في السلف فقال لا بأس به ثم ثنا عن الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي الى اجل ورهنه درعه **باب** اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه **حدثنا** قتيبة عن مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا **باب** من باع نخلا قد ابرت او ارضا مزروعة او باجارة قال ابو عبد الله وقال لي ابراهيم ثنا هشام انا ابن جريج سمعت ابن ابي مليكة يخبر عن نافع مولى ابن عمر ايما نخل بيعت قد ابرت لم يذكر الثمر فالثمر للذي ابرها وكذلك العبد والحرث سمى له نافع هؤلاء الثلاث **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع **باب** بيع الزرع بالطعام كيلا **حدثنا** قتيبة ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة ان يبيع ثمر حائطه ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله **باب** بيع النخل باصله **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امرئ ابر نخلا ثم باع اصلها فللذي ابر ثمر النخل الا ان يشترط المبتاع **باب** بيع المخاضرة **حدثنا** اسحق بن وهب ثنا عمر بن يونس ثني ابي ثنا اسحق بن ابي طلحة الانصاري عن انس بن مالك انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمخاضرة والملامسة والمنابذة والمزابنة **حدثنا** قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى تزهو فقلنا لانس ما زهوها قال تحمر وتصفر ارأيت ان منع الله الثمرة بم تستحل مال اخيك **باب** بيع الجمار واكله **حدثنا** ابو الوليد هشام

الطويل — النخيل — بن مالك — لا تبتاعوا — الى تمر — بن عوف — بالثلاث — ابرت — انا — ابر — يشترط — حدثني — ثمر التمر — الثمر

اسماء الرجال

هشيم بالتصغير ابن بشير الواسطي حميد هو الطويل ابو عبيدة البصري باب اذا باع الثمار الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني حميد الطويل المذكور وقال الليث هو ابن سعد الامام مما وصله الذهلي في الزهريات يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري باب شرى الطعام الى اجل الاعمش سليمان بن مهران الكوفي باب اذا اراد بيع تمر الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي سعيد بن المسيب هو المخزومي باب من باع الخ وقال لي ابراهيم على سبيل المذاكرة حدثنا هشام قال المزي ابراهيم هو ابن المنذر وهشام هو ابن سليمان المخزومي قال ابن حجر يحتمل ان يكون ابراهيم هو ابن موسى الرازي وهشام هو ابن يوسف الصنعاني قال البرماوي كالكرماني وغيره هو ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ۱۲ ق س باب بيع الزرع بالطعام كيلا قتيبة هو ابن سعيد تقدم الليث هو ابن سعد الامام المصري نافع مولى ابن عمر باب بيع النخل باصله رواته

حل اللغات

جنيب بوزن عظيم نوع جيد من انواع التمر وقيل الصلب وقيل غير ذلك۔ ابرت من التابير وهو التلقيح وهو ان يشق طلع الاناث ويؤخذ من طلع الفحول فيذر فيه فيكون ذلك باذن الله اجود مما لم يؤبر۔ المخاضرة بيع الثمار والحبوب

(قوله وكم الغنى) اي اي قدر من الغنى يحرم به السوال وكانه استنبط من قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجد غنى يغنيه ان ما يغني الانسان اي يسد حاجته كقوت اليوم فهو غني يحرم السوال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال اه سندي (قوله باب العشر فيما يسقى من ماء السماء) وقد ذكر في آخر هذا الباب قال ابو عبد الله هذا تفسير الاول وكذا ورد في باب لاتي مثله وكانه اتى به في البابين لزيادة التاكيد والمقصود في الموضعين واحد والمراد بقوله هذا هو ما سيجي من حديث ابي سعيد في الباب الاتي وبقوله الاول ما سبق من حديث ابن عمر وهذا وان كان غير ظاهر لكن مقابلة هذا بالاول قرينة على ان المراد بهذا هو المتاخر المقابل للاول ولم يسبق حديث يعرف بالاولية الا حديث ابن عمر فمقابلة المتاخر هو حديث ابي سعيد ثم قد فسر الاول بحديث ابن عمر توضيحا للمطلوب۔ فقال

حاشية السندي ص ۱۹۹ و ۲۰۱

۵۱ قوله وهو يأكل الجمار بضم الجيم وشدة الميم شحم النخل فيه المطابقة للجزء الثاني من الترجمة وهو قوله واكله قال الكرماني ما الذي تدل على بيع الجمار قلت جواز اكله ولعل الحديث مختصر مما فيه ذلك او غرضه الاشارة الى انه لم يجد حديثا بشرطه انتهى قال العيني قال ابن بطال بيع الجمار واكله من المباحات بلا خلاف وكل ما انتفع به للاكل فبيعه جائز انتهى ۱۲ ۵۲ قوله انا احدثهم اي اصغرهم فمنعني صغر السن ان التقدم على الاكابر والتكلم في حضورهم قاله الكرماني ومر الحديث في ص۱۲ ۵۳ قوله من اجرى امر الامصار على ما يتعارفون بينهم اي على عرفهم وعوائدهم في ابواب البيوع والاجارات والمكيال وفي بعض النسخ والكيل والوزن مثلا بشل كل شئ لم ينص عليه الشارع انه كيلي او وزني يعمل في ذلك على ما يتعارفه اهل تلك البلدة مثلا الارز لم يأت فيه نص من الشارع انه كيلي او وزني فيعتبر فيه عادة اهل كل بلدة على ما بينهم من العرف فيه فانه في البلاد المصرية يكال وفي البلاد الشامية يوزن ونحو ذلك من الاشياء لان الرجوع الى العرف من القواعد الفقهية ۱۲ع ۵۴ قوله وسنتهم عطف على ما يتعارفون بينهم اي على طريقتهم الثابتة على حسب مقاصدهم وعاداتهم المشهورة وحاصل الكلام ان البخاري قصد بهذه الترجمة اثبات الاعتماد على العرف والعادة ۱۲ عيني ۵۵ قوله قال شريح بضم المعجمة واهمال الحاء ابن الحارث الكندي القاضي في عهد عمر رض والغزالون هم بايعون للمغزولات قوله وسنتكم منصوب بنحو الزموا او مرفوع بالابتداء اي عادتكم معتبرة في معاملاتكم ۱۲ك ۵۶ قوله لا باس العشرة بالرفع على انه مبتدأ وخبره قوله باحد عشر اي العشرة يباع باحد عشر وبالنصب اي بيع العشرة اي لا باس ان يبيع ما اشتراه بمائة دينار مثلا باحد عشرة فيكون راس المال عشرة والربح دينارا ووجه دخوله في الترجمة الاشارة الى انه كان في عرف البلدان المشتري لعشرة دراهم يباع باحد عشر فباعه المشتري على ذلك العرف لم يكن به باس كذا في الفتح والعيني قال ابن بطال اختلف العلماء في ذلك فاجازه قوم وكرهه آخرون وممن كرهه ابن عباس وابن عمر ومسروق والحسن وبه قال احمد واسحق قال احمد البيع مردود واجازه ابن المسيب والنخعي وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وحجة من كرهه لانه بيع مجهول وحجة من اجازه بان الثمن معلوم والربح معلوم واصل هذا الباب بيع الصبرة كل قفيز بدرهم ولا العلم مقدارها من الطعام فاجازه قوم واباه آخرون ومنهم من قال لا يلزم الا القفيز الواحد ۱۲ع ۵۷ قوله خذي ما يكفيك الخ فيه الترجمة لانه صلى الله عليه وسلم قال خذي ما يكفيك وولدك بالعرف وهو عادة الناس وهذا يدل على ان العرف عمل جار ۱۲ع ۵۸ قوله بدانقين تثنية دانق بفتح النون وكسرها وهو سدس الدرهم قوله فركبه فيه حذف اي فرضي الحسن بدانقين فاخذه فركبه قوله ثم جاء اي الحسن مرة اخرى الى عبد الله بن مرداس فقال الحمار الحمار بالتكرار ويجوز فيهما النصب على المفعولية اي احضر حمارا او اطلب ... والرفع على الابتداء اي الحمار مطلوب او اطلبه او نحو ذلك قوله ولم يشارطه اي الاجرة اعتمادا على الاجرة المتقدمة للعرف بذلك وبه المطابقة قوله فبعث اليه اي بعث الحسن الى عبد الله صاحب الحمار بنصف درهم فزاد على الدانقين دانقا آخر على سبيل الفضل والكرم ۱۲ عمدة القاري ۵۹ قوله رجل شحيح بفتح المعجمة والحائين المهملتين هو بخيل الحريص قوله بنيك ويروى بنوك وجاز في مثله الرفع والنصب عطفا ومفعولا معه فان قلت كانت هذه القصة بمكة وسفيان فيها فكيف حكم رسول الله صلعم في غيبته وهو في البلد قلت هذا لم يكن حكما بل فتوى ۱۲ك ۶۰ قوله في كل مال لم يقسم وفي بعضها في كل ما لم يقسم ومراده خاص في العقار وسقوط الشفعة عن غيره كان اجماع من اهل العلم لكن روي عن عطاء انه قال الشفعة في كل شئ حتى في الثوب ۱۲ك ۶۱ قوله فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة لانها تكون مقسومة غير مشاعة وقوله صرفت على صيغة المجهول بتشديد الراء وتخفيفها كذا في العيني وسيجئ بيان اختلاف المذاهب فيه في ص... في كتاب الشفعة ۱۲ ۶۲ قوله فانحطت عليهم صخرة اي على باب غارهم قوله ثم اجئ اي من المرعى قوله فاحلب اي التي يحلب منها قوله فاجئ بالحلاب بكسر الحاء المهملة وتخفيف اللام وهو الاناء يحلب فيه ويراد به ههنا اللبن المحلوب فيه قوله ثم اسقي الصبية بكسر الصاد جمع صبي قوله واهلي والمراد بالاهل الاقرباء نحو الاخ والاخت قوله فاحتبست اي تاخرت قوله يتضاغون اي يصيحون هو من باب التفاعل من الضغا بالمعجمتين وهو الصياح بالبكاء ۱۲ع

ابن عبد الملك ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يأكل جمارا فقال من الشجر شجرة كالرجل المؤمن فاردت ان اقول هي النخلة فاذا انا احدثهم قال هي النخلة

باب من اجرى امر الامصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والاجارة والمكيال والوزن وسننهم على نياتهم ومذاهبهم المشهورة وقال شريح للغزالين سنتكم بينكم وقال عبد الوهاب عن ايوب عن محمد لا باس العشرة باحد عشر ويأخذ للنفقة ربحا وقال النبي صلى الله عليه وسلم لهند خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وقال الله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف واكترى الحسن من عبد الله ابن مرداس حمارا فقال بكم فقال بدانقين فركبه ثم جاء مرة اخرى فقال الحمار الحمار فركبه ولم يشارطه فبعث اليه بنصف درهم **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو طيبة فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر وامر اهله ان يخففوا عنه من خراجه **حدثنا** ابو نعيم ثنا سفين عن هشام عن عروة عن عائشة قالت هند ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا سفين رجل شحيح فهل علي جناح ان آخذ من ماله سرا قال خذي انت وبنيك ما يكفيك بالمعروف **حدثنا** اسحاق ثنا ابن نمير ثنا هشام ح وحدثني محمد بن سلام قال سمعت عثمان بن فرقد قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن ابيه انه سمع عائشة تقول ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف انزلت في والي اليتيم الذي يقيم عليه ويصلح في ماله ان كان فقيرا اكل منه بالمعروف **باب** بيع الشريك من شريكه **حدثنا** محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة **باب** بيع الارض والدور والعروض مشاعا غير مقسوم **حدثنا** محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة **حدثنا** مسدد ثنا عبد الواحد بهذا وقال في كل ما لم يقسم تابعه هشام عن معمر وقال عبد الرزاق في كل مال لم يقسم رواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري

باب اذا اشترى شيئا لغيره بغير اذنه فرضي **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم ثنا ابو عاصم انا ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خرج ثلثة نفر يمشون فاصابهم المطر فدخلوا في غار في جبل فانحطت عليهم صخرة قال فقال بعضهم لبعض ادعوا الله بافضل عمل عملتموه فقال احدهم اللهم اني كان لي ابوان شيخان كبيران فكنت اخرج فارعى ثم اجئ فاحلب فاجئ بالحلاب فآتي به ابوي فيشربان ثم اسقي الصبية واهلي وامرأتي فاحتبست ليلة فجئت فاذا هما نائمان قال فكرهت ان اوقظهما والصبية يتضاغون عند رجلي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر اللهم ان كنت تعلم اني

اسماء الرجال ابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكري ابي بشر هو جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس البصري مجاهد هو ابن جبر الامام المشهور ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب باب من اجرى امر الامصار الخ قال عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي مما وصله ابن ابي شيبة عنه ايوب السختياني عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني حميد الطويل ابو عبيدة البصري ابو طيبة واسمه دينار وقيل نافع وقيل ميسرة مولى محيصة بن مسعود الانصاري وكانت هذه الحجامة لسبع عشرة خلت من رمضان قس ابو نعيم هو الفضل بن دكين ... بن عوف الزهري المدني جابر بن عبد الله الانصاري باب بيع الارض الخ محمد بن محبوب البناني بضم الموحدة وخفة النون ابو عبد الله البصري عبد الواحد بن زياد

حل اللغات الغزالين البايعين للمغزولات سنتكم عادتكم الدانق هو سدس الدرهم الحلاب بكسر الحاء المراد به اللبن المحلوب يتضاغون اي يصيحون بالبكاء من الجوع ۱۲

لم يوقت في الاول يعني حديث ابن عمر وفسر عدم توقيته بقوله وفيما سقت السماء العشر ومراده الرد على ابي حنيفة حيث اخذ باطلاق حديث ابن عمر فاشار الى انه حديث مبهم يفسره حديث ابي سعيد فالواجب الاخذ به لا بالمبهم فافهم (قوله باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء) هو عطف على اخذ الصدقة بتاويل مصدر اي والرد في الفقراء ويجوز في مثله النصب بتقدير ان كما يجوز الرفع كما في قوله تعالى ومن آيته يريكم البرق وقوله حيث كانوا الضمير فيه اما للاغنياء والفقراء جميعا والمقصود بيان انه لا يجوز نقل الزكوة كما عليه الجمهور او للفقراء فقط وحينئذ لتعميم امكنة الفقراء والمقصود بيان جواز النقل والحديث اعني من اغنياءهم وفقراءهم ان فسر باغنياء تلك البلدة وفقراءها يكون دليلا على عدم جواز النقل وان فسر باغنياء المسلمين وفقراءهم يكون دليلا على جواز النقل والله تعالى اعلم ا

حاشية السندي ص ۲۰۲

٥١ قوله ابتغاء وجهك اى طلبا لمرضاتك والمراد بالوجه الذات وانتصاب ابتغاء على انه مفعول له اى لاجل ابتغاء وجهك قوله فافرج عنا امر من فرج يفرج من باب نصر ينصر والفرجة بضم الفاء وفتحها والفرجة فى الحائط كالشق والفرجة انفراج الكروب قال النحاس الفرجة بالفتح فى الامر وبالضم فيما يرى من الحائط ونحوه وهى هنا بالضم قطعا على ما لا يخفى قوله ففرج عنهم اى فرج بقدر ما دعاه وهو التى بها ترى السماء وفى رواية المزارعة ففرج الله لهم فرأوا السماء ١٢ عينى ٥٢ قوله كاشد ما يحب الخ الكاف زائدة او اراد تشبيه محبته باشد المحبات ١٢ ع ك ٥٣ قوله ولا تفض الخاتم بفتح الضاد المعجمة وكسرها والخاتم بفتح التاء وكسرها وهو كناية عن البكارتها قوله الا بحقه اى الا بالنكاح اى لا تزل البكارة الاحلال ـ عينى كرمانى طيبى مجمع قال الشيخ فى اللمعات هو كناية عن الخيانة فى الامانة او عن ازالة البكارة ١٢ ٥٤ قوله من ذرة بضم المعجمة وفتح الراء الخفيفة وهو حب معروف قاله العينى وفى الصراح ذره بالضم والتخفيف ارزن ـ ومطابقته للترجمة فى قوله حتى اشتريت منه بقرا فانه اشترى شيئا غيره بغير اذنه ثم لما جاء الاجير المذكور واخبره الرجل بذلك رضى واخذه قال فى الفتح وطريق الاستدلال به يبتنى على ان شرع من قبلنا شرع لنا والجمهور على خلافه انتهى قال العينى شرع من قبلنا يلزمنا ما لم يقص الشارع الانكار عليه وهنا طريق آخر فى الجواز وهو انه صلى الله عليه وسلم ذكر هذه القصة فى معرض المدح والثناء على فاعلها واقره على ذلك ولو كان لا يجوز لبينه ١٢ ٥٥ قوله مشعان بضم الميم وسكون المعجمة بعدها المهملة وآخره نون مشددة اى طويل شعث الراس قوله بيعا ام عطية منصوب بفعل مضمر اى تجعله ونحو ذلك ويجوز الرفع اى اهذا بيع وسيأتى حكم هدية المشركين فى كتاب الهبة ان شاء الله تعالى ١٢ ف ٥٦ قوله باب شرى المملوك من الحربى وهبته وعتقه قال ابن بطال غرض البخارى بهذه الترجمة اثبات ملك الحربى وجواز تصرفه فى ملكه بالبيع والهبة والعتق وغيرها اذ اقر صلى الله عليه وسلم سلمان عند مالكه من الكفار وامره ان يكاتب وقبل الخليل هدية الجبار وغير ذلك مما تضمنه احاديث الباب ـ كذا فى فتح البارى والعينى ٥٧ قوله فظلموه وباعوه مطابقته يعلم من قصة سلمان وقصته طويلة وملخصها انه هرب من ابيه لطلب الحق وكان مجوسيا فلحق براهب ثم براهب ثم بآخر وكان يصحبهم الى وفاتهم حتى دله الاخير الى الحجاز واخبره بظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصد مع بعض الاعراب فغدروا به وباعوه فى وادى القرى ليهودى ثم اشتراه منه يهودى آخر من بنى قريظة فقدم به المدينة فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأى علامات النبوة اسلم فقال له رسول الله صلعم كاتب عن نفسك عاش مائتين وخمسين سنة وقيل مائتين وخمسة وسبعين سنة ومات سنة ست وثلثين بالمدائن وقوله وكان حرا اى فى اول الامر واما فى وقت الامر بالكتابة فكان فى ملك الذى اشتراه لانه غلب عليه بعض الاعراب فى وادى القرى فملكه بالقهر ١٢ ع ٥٨ قوله وسبى عمار الخ قال فى الفتح فما ظهر لى المراد منها لان عمارا كان عربيا عنسيا بالنون والمهملة وانما سكن ابوه ياسر مكة وحالف بنى مخزوم فزوجوه سمية وهى من مواليهم فولدت له عمارا فيحتمل ان يكون المشركون عاملوا عمارا معاملة السبى لكون امه من مواليهم انتهى قال الكرمانى وصهيب بضم المهملة ابن سنان بالنونين الرومى واصله من العرب ابن قاسط وكان منازل قومه بارض الموصل فاغارت الروم على تلك الناحية فسبت صهيبا وهو غلام صغير فابتاعته منهم كلب ثم قدمت به مكة فاشتراه عبد الله بن جدعان فاعتقه وبلال بن رباح الحبشى اشتراه الصديق من بنى جمح وهؤلاء الثلثة كانوا ماسورين تحت حكم الكفار وممن عذبوا فى الاسلام كثيرا انتهى ١٢ ٥٩ قوله اختى انما قال هذا لانه كان من مذهب القوم ان من له زوجة لا يجوز لها ان تتزوج الا ان يهلك زوجها ـ كذا فى العينى ٦٠ قوله فغط معناه اخذ مجارى نفسه حتى سمع له غطيط يقال غط المخنوق اذا سمع غطيطه وركض برجله اى حركها وضربها على الارض ١٢ ك ع ٦١ قوله واعطوها آجر اى اعطوا سارة آجر وهى الوليدة اسمها آجر بهمزة ممدودة وجيم مفتوحة وفى آخره راء واستعملوا الهاء موضع الهمزة فقيل هاجر وهى ام اسمعيل عليه السلام كما ان سارة ام اسحق عليه السلام ١٢ عينى ٦٢ وعبد بن زمعة هو اخو ام المؤمنين سودة رض فى غلام هو عبد الرحمن بن وليدة زمعة المذكور ١٢

فعلتُ ذٰلك ابتغاءَ وجهِكَ فافرُج عنا فُرجةً نرى منها السماءَ قال ففرج عنهم فقال الاخر اللّٰهمّ ان كنتَ تعلم انّى كنتُ اُحِبُّ امرأةً من بناتِ عمّى كاشدّ ما يحبّ الرجُلُ النساءَ فقالت لا تنال ذٰلك منها حتّى تُعطيها مائة دينار فسعيتُ فيها حتى جمعتُها فلمّا قعدتُ بين رجليها قالت اتّقِ الله ولا تفُضّ الخاتمَ الا بحقّه فقمتُ وتركتُها فان كنتَ تعلم انّى فعلتُ ذٰلك ابتغاءَ وجهك فافرُج عنا فُرجةً قال ففرج عنهم الثلثين وقال الاخر اللّٰهمّ ان كنتَ تعلم انى استاجرتُ اجيرًا بفرقٍ من ذُرةٍ فاعطيتُه فابى ذٰلك ان يأخُذ فعمدتُ الى ذٰلك الفَرَق فزرعتُه حتى اشتريتُ منه بقرًا وراعيها ثم جاء فقال يا عبد الله اعطني حقّى فقلتُ انطلِق الى تلك البقر وراعيها فقال تستهزئ بى قال قلتُ ما استهزئ بك ولكنها لك اللّٰهمّ ان كنت تعلم انى فعلتُ ذٰلك ابتغاءَ وجهك فافرج عنا فكُشف عنهم

باب الشرى والبيع مع المشركين واهل الحرب

حدثنا ابو النعمان ثنا مُعتمِر بن سليمٰن عن ابيه عن ابى عثمان عن عبد الرحمٰن بن ابى بكر قال كنّا مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم جاء رجل مشركٌ مُشعانٌّ طويلٌ بغنمٍ يسوقُها فقال له النبى صلى الله عليه وسلم بيعًا ام عطيّةً او قال ام هِبةً قال لا بل بيعٌ فاشترى منه شاةً

باب شِرى المملوك من الحربىّ وهبته وعتقه

وقال النبى صلى الله عليه وسلم لسلمان كاتِبْ وكان حُرًّا فظلموه وباعوه وسُبى عمّارٌ وصُهيبٌ وبلالٌ وقال الله تعالى والله فضّل بعضكم على بعضٍ فى الرزق فما الذين فُضِّلوا برآدّى رزقهم على ما ملكت ايمانهم فهم فيه سواءٌ افبنعمة الله يجحدون

حدثنا ابو اليمان انا شعيب انا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيمُ بسارةَ فدخل بها قريةً فيها مَلِكٌ من الملوك او جبّارٌ من الجبابرة فقيل دخل ابراهيم بامرأةٍ هى من احسن النساء فارسل اليه ان يا ابراهيمُ من هٰذه التى معك قال اُختى ثم رجع اليها فقال لا تكذّبى حديثى فانّى اخبرتُهم انّكِ اُختى واللهِ ان على الارض من مؤمنٍ غيرى وغيرِكِ فارسل بها اليه فقام اليها فقامت توضّأُ وتُصلّى فقالت اللّٰهمّ ان كنتُ اٰمنتُ بك وبرسولك واحصنتُ فرجى الا على زوجى فلا تُسلّط علىّ الكافرَ فغُطّ حتى ركض برجله قال الاعرج قال ابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة قال قالت اللّٰهمّ ان يمُت يُقَل هى قتلته فاُرسِل ثم قام اليها فقامت توضّأُ وتُصلّى وتقول اللّٰهمّ ان كنتُ اٰمنتُ بك وبرسولك واحصنتُ فرجى الا على زوجى فلا تُسلّط علىّ هٰذا الكافرَ فغُطّ حتى ركض برجله قال عبد الرحمٰن قال ابو سلمة قال ابو هريرة فقالت اللّٰهمّ ان يمُت يُقَل هى قتلته فاُرسِل فى الثانية او فى الثالثة فقال والله ما ارسلتم الىّ الا شيطانًا ارجعوها الى ابراهيم واعطوها اٰجَرَ فرجعت الى ابراهيم فقالت اشعرتَ انّ الله كبت الكافرَ واخدم وليدةً

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهابٍ عن عروة عن عائشة انها قالت اختصم سعد بن ابى وقّاصٍ وعبدُ بن زمعة فى غلامٍ فقال سعدٌ هٰذا يا رسول الله ابنُ اخى عتبة بن ابى وقّاصٍ عهِد الىّ انّه ابنُه انظُر الى شبهه وقال عبدُ بن زمعة هٰذا اخى يا رسول الله وُلِد على فراش ابى من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فراى شبهًا بيّنًا بعتبة فقال هو لك يا عبدُ بن زمعة الولد للفراش

(نسخہ: فقال ـ فانها لك ـ ثنا ـ يقال ـ فقال ـ فيقال يقال)

اسماء الرجال باب الشرى والبيع الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى معتمر بن سليمٰن بن طرخان التيمى البصرى ابى عثمان عبد الرحمٰن بن مل النهدى باب شرى المملوك الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز قال عبد الرحمٰن هو ابن هرمز الاعرج المذكور ابو سلمة هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهرى قتيبة بن سعيد الثقفى الليث هو ابن سعد الامام المصرى ابن شهاب هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشى الزهرى وكنيته ابو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه وهو من رؤس الطبقة الرابعة مات ١٢٥ھ عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشى عائشة هى ام المؤمنين بنت ابى بكر الصديق رض سعد بن ابى وقاص هو احد العشرة المبشرة رض

حل اللغات الفرق مكيال يسع ثلاثة آصع ـ مشعان طويل شعر الراس جدا او بعيد العهد بالدهن يعنى الشعث وقال القاضى الثائر الراس متفرقه ـ الوليدة الجارية للخدمة كبيرة كانت او صغيرة ١٢

(قوله وانما جعل النبى صلى الله عليه وسلم فى الركاز الخمس) هو بالواو فى كثير من النسخ وهو الظاهر لانه من كلام المصنف ذكره رد الكلام الحسن وبالفاء فى بعض النسخ اعنى فانما فالفاء للتعليل اى ولا يصح فانما و الله تعالى اعلم. وقوله ليس فى الذى يصاب فى الماء اى ولو كان ذلك دراهم كما فى الحديث الاسرائيلى الذى ذكره فى الباب فكيف فى غيره ولهذا المعنى ذكر الحديث الذى ذكره (قوله والمعدن جبار) يحتمل ان المعنى ان اهلاكه هدر ويحتمل ان المراد انه هدر لا شئ فيه ورد بانه يختلف معنى جبار فى المواضع الثلاثة ويلزم ان لا يجب شئ فى المعدن لكن قد يقال ان المعنى الاول قليل الجدوى لانه مفهوم من قوله والبئر جبار وذلك لان المراد من البئر فى قوله والبئر جبار ما يعم البئر حقيقة وما فى حكمها من الحفرات لظهور عموم الحكم للكل فذكر المعدن بعده بانه جبار بهذا المعنى يفضى الى خلو المكان عن الافادة

۵۱ قوله وللعاهر الحجر اى الخيبة والحرمان للزانى والحجر اى الخيبة والحرمان كذا فى الكرمانى ومر الحديث مع متعلقاته فى باب تفسير الشبهات فى ص۲۷۶ قال العينى ومطابقته للترجمة من حيث ان عبد بن زمعة قال هذا ابن امة ابى ولد على فراشه فاثبت لابيه امة وملكا عليها فى الجاهلية فلم ينكر صلعم ذلك وسمع خصامهما وهو دليل على تنفيذ عهد المشرك والحكم وان تصرف المشرك فى ملكه يجوز كيف شاء وحكم النبى صلعم بان الولد للفراش ولم ينظر الى الشبه ولا اعتبره انتهى ۱۲ ۵۲ قوله اتق الله اى خف الله ولا تنتسب الى غير ابيك فكان عبد الرحمن كان ينكر عليه ذلك فاجاب صهيب بقوله ما يسرنى الخ ۱۲ ع ۵۳ قوله وانى قلت ذلك اى الادعاء الى غير الاب ولكنى سرقت فى الصغر فلهذا كان لسانى كلسان الاعاجم و كان صهيب يدعى انه عربى نمرى فقال عمر انك تنتسب عربيا ولسانك اعجمى فقال انا رجل من النمر بن قاسط وان الروم سبتنى صغيرا فاخذت لسانهم ... قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت تتمة قصته وهو ان كلبا ابتاعته من الروم فاشتراه ابن جدعان فاعتقه ۱۲ ک ۵۴ قوله اتحنث بالمهملة والنون والمثلثة اى التعبد وفى بعضها بالفوقانية والتاء المثناة بمعنى واحد وفى بعضها الحبب من المحبة قال الكرمانى قال العينى ولم يذكر احد من اللغويين التاء المثناة وانما هو بالمثلثة كما فى حديث حراء والمطابقة فى التصدق الحديث من وقوع الصدقة والعتاقة من المشرك فانه يقتضى صحة ملك المشرك اذ صحة العتق متوقفة على صحة الملك انتهى ومر الحديث فى ص۱۹۳ ۵۵ قوله الا استمتعتم فيه الترجمة لانه يدل على الاستمتاع بجلد الميتة والانتفاع بغير الاكل وغير الاكل اعم من ان يكون بالبيع وغيره وظاهره جواز الانتفاع به سواء دبغ اولم يدبغ وهو مذهب الزهرى وكان البخارى ايضا اختار هذا المذهب وحجته مفهوم قوله صلعم انما حرم اكلها فانه يدل على ان كل ما عدا اكلها مباح كذا فى العينى والفتح ومر الحديث فى ص۲۰۲ ۵۶ قوله باب قتل الخنزير اى بل يشرع كما شرع تحريم اكله ووجه دخوله فى ابواب البيع الاشارة الى ان ما امر بقتله لا يجوز بيعه قال ابن التين شذ بعض الشافعية فقال لا يقتل الخنزير اذا لم يكن فيه ضرورة قال والجمهور على جواز قتله مطلقا كذا فى الفتح قال العينى يعنى ان يستثنى خنزير اهل الذمة لانه مال عندهم ونحن نهينا عن التعرض الى اموالهم فان قلت يأتى عن قريب ان عيسى عليه السلام حين ينزل يقتل الخنزير مطلقا قلت لعل قتل الخنزير يرجع فيه قبل ابطاله كما ان يكسر الصليب انتهى ۱۲ ۵۷ قوله جملوا بالجيم وتخفيف الميم اى اذابوا قال الكرمانى فان قلت كيف استدل به عمر على حرمة فعله قلت قياسا عليه فعلم قال الخطابى قيل ان الذى قال فيه عمر هذا القول هو سمرة فانه خلطهم باعها وكيف يجوز على مثل سمرة ان يبيع عين الخمر وقد شاع تحريمها ولكنه اوّل فيها بان خللها وغير اسمها كما لو لو بالاذابة فى الشحم فعابه عمر على ذلك وفيه ابطال الحيل والوسائل التى يتوصل بها الى المحذورات وفيه ان الشئ اذا حرم عينه حرم ثمنه انتهى قيل ان سمرة اخذها من اهل الكتاب عن قيمة الجزية فباعها منهم معتقدا جواز ذلك او باع العصير ممن يتخذه خمرا والعصير يسمى خمرا لانه يؤل اليه كذا فى الفتح والعينى ۱۲ ۵۸ قوله يهود ذكرا بالتنوين على ارادة البطن وفى رواية بغير تنوين على ارادة القبيلة وقد ذكر المصنف فى رواية المستملى فى آخر الباب ان معناه لعنهم واستشهد بان قوله تعالى قتل الخراصون معناه لعن وهو تفسير ابن عباس فى قتل والخراصون الكذابون هو تفسير مجاهد ۱۲ ف ۵۹ قوله وما يكره من ذلك اى فى بيان ما يكره من ذلك اى من الاتخاذ والبيع والصنعة وما هو اعم من ذلك والمراد بالتصاوير الاشياء التى تصورها ذكر المصنف رح حديث ابن عباس مرفوعا من صور صورة فان الله يعذبه الحديث ووجه الاستدلال به على كراهية البيع وغيره واضح ۱۲ ف ۶۰ قوله فربا الرجل بالراء والموحدة اى علا نفسه وضاق صدره وقيل معناه ذعر وامتلأ خوفا ۱۲ ک ف ۶۱ قوله كل شئ بالجر بدل الكل عن البعض وهذا جائز عند بعض النحاة والمطابقة فى قوله فعليك بهذا الشجر فكان البخارى فهم من قوله انما معيشتى من صنعة يدى واجابة ابن عباس باباحة صور الشجر شبهه اباحة البيع وجوازه ترجمة عليه ۱۲ عينى

وللعاهر الحجرُ واحتجبى منهُ ياسودة بنتُ زمعة فلم تَرَهُ سَودةُ قطُّ حدثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ ثنا غُندرٌ ثنا شُعبةُ عن سعدٍ عن ابيهِ قال قال عبدُ الرحمٰن بنُ عوفٍ لصُهيبٍ اتقِ اللهَ ولا تَدَّعِ الى غيرِ ابيكَ فقال صُهيبٌ ما يسرُّنى انّ لى كذا وكذا وانّى قلتُ ذٰلك ولكنّى سُرِقتُ وانا صبىٌّ حدثنا ابو اليمان انا شُعيبٌ عن الزهرىّ اخبرنى عُروةُ بنُ الزُّبيرِ انّ حكيمَ بنَ حزامٍ اخبرَهُ انّهُ قال يارسولَ الله ارأيتَ اموراً كنتُ اتحنّثُ او اتحنّتُ بها فى الجاهليّةِ من صلةٍ وعتاقةٍ وصدقةٍ هل لى فيها اجرٌ قال حكيمٌ قال رسولُ الله صلّى الله عليه وسلم اسلمتَ على ما سلفَ لكَ من خيرٍ **بابٌ** جلودِ الميتةِ قبلَ ان تُدبغَ حدثنا زهيرُ بنُ حربٍ ثنا يعقوبُ بنُ ابراهيمَ ثنا ابى عن صالحٍ ثنى ابنُ شهابٍ انّ عُبيدَ الله بنَ عبدِ الله اخبرَهُ انّ عبدَ الله بنَ عبّاسٍ اخبرهُ انّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلم مرّ بشاةٍ ميتةٍ فقال هلّا استمتعتم باهابِها قالوا انّها ميتةٌ قال انّما حَرُمَ اكلُها **بابُ** قتلِ الخنزيرِ وقال جابرٌ حرّمَ النبىُّ صلّى الله عليه وسلم بيعَ الخنزيرِ حدثنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ ثنا الليثُ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ المسيّبِ انّهُ سمعَ ابا هُريرةَ يقولُ قال رسولُ الله صلّى الله عليه وسلم والذى نفسى بيدِهِ ليُوشكنّ ان ينزلَ فيكم ابنُ مريمَ حكماً مقسطاً فيكسرَ الصليبَ ويقتلَ الخنزيرَ ويضعَ الجزيةَ ويفيضَ المالُ حتّى لا يقبلَهُ احدٌ **بابٌ** لا يُذابُ شحمُ الميتةِ ولا يُباعُ ودكُهُ رواهُ جابرٌ عن النبىِّ صلّى الله عليه وسلم حدثنا الحميدىُّ ثنا سفيانُ ثنا عمرُو بنُ دينارٍ اخبرنى طاؤسٌ انّهُ سمعَ ابنَ عبّاسٍ يقولُ بلغَ عمرَ بنَ الخطابِ انّ فلاناً باعَ خمراً فقال قاتلَ اللهُ فلاناً الم يعلمْ انّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلم قال قاتلَ اللهُ اليهودَ حُرّمت عليهمُ الشحومُ فجملوها فباعوها حدثنا عبدانُ انا عبدُ الله انا يونسُ عن ابنِ شهابٍ قال سمعتُ سعيدَ بنَ المسيّبِ عن ابى هُريرةَ انّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلم قال قاتلَ اللهُ يهوداً حُرّمت عليهمُ الشحومُ فباعوها واكلوا اثمانَها قال ابو عبدِ الله قاتلهمُ اللهُ لعنهمُ قُتِلَ لُعِنَ الخرّاصونَ الكذّابونَ **بابُ** بيعِ التصاويرِ التى ليسَ فيها روحٌ وما يُكرهُ من ذٰلك حدثنا عبدُ الله بنُ عبدِ الوهّابِ ثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ ثنا عوفٌ عن سعيدِ بنِ ابى الحسنِ قال كنتُ عندَ ابنِ عبّاسٍ اذ اتاهُ رجلٌ فقال يا ابا عبّاسٍ انّى انسانٌ انّما معيشتى من صنعةِ يدى وانّى اصنعُ هٰذه التصاويرَ فقال ابنُ عبّاسٍ لا احدّثكَ الّا ما سمعتُ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلم يقولُ سمعتُهُ يقولُ من صوّرَ صورةً فانّ اللهَ معذّبُهُ حتّى ينفخَ فيها الرّوحَ وليسَ بنافخٍ فيها ابداً فربا الرجلُ ربوةً شديدةً واصفرّ وجههُ فقال ويحكَ ان ابيتَ الّا ان تصنعَ فعليكَ بهٰذا الشجرِ كلِّ شئٍ ليسَ فيهِ روحٌ

اسماءُ الرّجال محمد بن بشار العبدى البصرى ابوبكر بندار غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن حجاج العتكى ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة ابن الزبير بن العوام حكيم بن حزام بن خويلد بن اسد الاسدى ابو خالد المكى باب جلود الميتة قبل ان تدبغ زهير بن حرب ابو خيثمة النسائى البغدادى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى ابن شهاب هو الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة باب قتل الخنزير الخ قتيبة بن سعيد الثقفى البلخى الليث بن سعد الامام ابن مريم عليه السلام ينزل من السماء عند المنارة البيضاء شرقى دمشق واضعا كفيه على اجنحة ملكين قس باب لا يذاب الخ الحميدى هو عبد الله بن الزبير المكى عمرو بن دينار المكى الجمحى مولاهم طاؤس هو ابن كيسان

لغات: المجرة الجلد سواء دبغ اولم يدبغ حكما حاكما مقسطا عادلا يفيض يكثر الودك وسم اللحم ودهنه الذى يخرج منه جملوها اذابوها الخراصون الكذابون ربا من الربو وهو مرض يعلو منه النفس يضيق الصدر ۱۲

واما بالنظر بخصوص المعدن دون غيره من الحفرات فائدة وانما التناسب فكما ان مقتضى الاول وهو قوله العجماء جبار والبئر جبار المعنى الاول كذلك مقتضى الاخر اعنى وفى الركاز الخمس المعنى الثانى ولا يحصل بالمعنى الثانى التناسب بين كل اثنين كالعجماء والبئر والمعدن والركاز ولا يحصل بالمعنى الاول بل يصير قوله وفى الركاز الخمس كلاما اجنبيا وما قيل فى رد المعنى الثانى انه يلزم ان لا يجب شئ اصلا فى المعدن وقد يجاب عنه بالتزامه ولا ينافيه وجوب الزكاة فيما خرج منه لظهوره لانه شئ فى المعدن نفسه اذ كان الواجب لزكاة فى النقدين سواء خرجا من المعدن وغيره كيف والزكاة فى النقدين على العموم واجب عند الكل حتى عند من اوجب وظيفة فى المعدن اذ لا يسقط بها عندهم زكاة النقد بن الخارجين منه ويشترطها بان يبلغ النصاب وحال عليه الحول فوظيفة المعدن ليس نفس الزكاة فضر

٥١ قوله لما نزلت آيات سورة البقرة من آخرها اے من اول آية الربوا الى آخر السورة قوله خرج النبى صلعم اى من البيت الى المسجد كذا فى العينى ومر بيانه فى ص٢٧٩ فى باب اكل الربوا وشاهده ١٢ ٥٢ قوله انا خصمهم زاد ابن خزيمة وغيره ومن كنت خصمه خصمته قال ابن التين هو سبحانه وتعالى خصم لجميع الظالمين الا انه اراد التشديد على هؤلاء بالتصريح والخصم يطلق على الواحد وما فوقه ١٢ فتح ٥٣ قوله رجل اعطى بى حذف فيه المفعول تقديره اعطى العهد باسمى واليمين به ثم نقض العهد ولم يف به قوله باع حرا اى عالما متعمدا فان كان جاهلا فلا يدخل فى هذا قوله فاكل ثمنه خص الاكل بالذكر لانه اعظم مقصود ١٢ ف ٥٤ قوله بيع ارضيهم كذا وقع فى رواية ابى ذر بفتح الراء وكسر الضاد المعجمة وفيه شذوذ ان احدهما انه جمع سلامة وليس من العقلاء والآخر انه لم يبق مفرده سالما التحريك الراء كذا فى العينى قال القسطلانى وفى نسخة ارضهم بسكون الراء على الافراد ١٢ ٥٥ قوله فيه المقبرى عن ابى هريرة يشير الى ما اخرج فى الجهاد عن ابى هريرة قال بينا نحن فى المسجد اذ خرج علينا النبى صلعم فقال انطلقوا الى اليهود وفيه فقال انى اريد ان اجليكم فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه وهذه القصة وقعت لبنى النضير وغفل الكرمانى عن الاشارة الى هذا الحديث حيث قال ان البخارى لم يذكر الحديث بعينه لانه لم يجده على شرطه انتهى والصواب انه اكتفى ههنا بالاشارة اليه لاتحاد مخرجه عنده ففر من تكرار الحديث على صورته بغير فائدة زائدة كما هو الغالب من عادته كذا فى فتح البارى ١٢ ٥٦ قوله باب بيع العبيد الى قوله نسيئة بفتح النون وكسر السين المهملة وفتح الهمزة اے مؤجلا هذا فى النسخة الصحيحة القديمة من العينى واما فى الجمع فهو نسيئة بوزن كريمة وبادغام اى نسية وبحذف همزة وكسرة نون كجلسة فهى ثلثة انتهى والله اعلم كما مر فى ص٢٩١ عن الكرمانى والقسطلانى وقال ابن بطال اختلفوا فى ذلك فذهب الجمهور الى الجواز لكن شرط مالك ان يختلف الجنس ومنع الكوفيون واحمد مطلقا لحديث سمرة المخرج فى السنن ورجاله ثقات الا انه اختلف فى سماع الحسن من سمرة وهو ان النبى صلعم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة وفى الباب عن ابن عباس عند البزار والطحاوى ورجاله ثقات الا انه اختلف فى وصله وارساله فرجح البخارى وغير واحد ارساله وعن جابر عند الترمذى وغيره واسناده لين وعن جابر بن سمرة عند عبد الله فى زيادات المسند وعن ابن عمر عند الطحاوى والطبرانى واحتج الجمهور بحديث ابن عمر ان النبى صلعم امره ان يجهز جيشا وفيه فكنا نبتاع البعير بالبعيرين بامر رسول الله صلعم اخرجه الدارقطنى وغيره واسناده قوى واحتج البخارى بقصة صفية واستشهد بآثار الصحابة قاله ابن حجر فى الفتح وبسطه العينى ١٢ ٥٧ قوله راحلة هى ما امكن ركوبها من الابل سواء كانت ذكرا او انثى قوله مضمونة عليه اے يكون تلك الراحلة فى ضمان البائع قوله يوفيها صاحبها اى يسلمها صاحب الراحلة الى المشترى قوله بالربذة بفتحات قرية معروفة قرب المدينة بها قبر ابى ذر الغفارى رض ١٢ ع ٥٨ قوله رهوا بفتح الراى وسكون الهاء اى سهلا والرهو السير السهل والمراد به ههنا انه ياتيه به سريعا بغير مطل ١٢ فتح البارى ٥٩ قوله انا نصيب سبيا الخ اى نجامع الاماء المسبية ونحن نريد ان نبيعهن والعزل اخراج الذكر عن الفرج وقت الانزال دفعا لحصول الولد المانع من البيع اذ بيع امهات الاولاد حرام فكيف تحكم بالعزل اهو جائز ام لا ١٢ ك ٦٠ قوله او انكم تفعلون ذلك على التعجب منه قوله لا عليكم ان لا تفعلوا اے ليس عدم الفعل واجبا عليكم واما من لم يجوز العزل فقال لا نفى لما سألوه وعليكم ان لا تفعلوا كلام مستانف مؤكد له قال النووى معناه ما عليكم ضرر فى ترك العزل لان كل نفس قدر الله تعالى خلقها لا بد ان يخلقها سواء عزلتم ام لا ١٢ ك ٦١ قوله باع النبى صلعم المدبر فيه دليل على جواز بيع المدبر واليه ذهب الشافعى وذهب ابو حنيفة ومالك الى انه لا يجوز واولوا الحديث بان المراد فيه المدبر المقيد بان قال ان مت من مرضى هذا او شهرى هذا فانت حر وهذا المدبر لا يعتق بخلاف المطلق بدليل الاحاديث الأخر كذا فى اللمعات ١٢ ٦٢ قوله ولم تحصن بفتح الصاد وكسرها وتبين اے ظهر زناها فان قلت ما وجه التعلق بالمدبر قلت لفظ الامة المطلقة الشاملة للمدبرة وغيرها

قال ابو عبد الله عن محمد عن عبدة عن سعيد ٢ قال سمعت النضر بن انس قال كنت عند ابن عباس بهذا ١
الحديث قال ابو عبد الله سمع سعيد بن ابى عروبة من النضر بن انس هذا الواحد باب تحريم التجارة
فى الخمر وقال جابر حرم النبى صلى الله عليه وسلم بيع الخمر حدثنا مسلم ثنا شعبة عن الاعمش عن ابى
الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت آيات سورة البقرة من آخرها خرج النبى صلى الله عليه وسلم
فقال حرمت التجارة فى الخمر باب اثم من باع حرا حدثنا بشر بن مرحوم ثنا يحيى بن سليم عن
اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قال الله ثلثة انا خصمهم
يوم القيمة رجل اعطى بى ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه و
لم يعطه اجره باب امر النبى صلى الله عليه وسلم اليهود ببيع ارضيهم حين اجلاهم فيه المقبرى عن ابى هريرة
باب بيع العبيد بالعبد والحيوان بالحيوان نسيئة واشترى ابن عمر راحلة باربعة ابعرة مضمونة
عليه يوفيها صاحبها بالربذة وقال ابن عباس قد يكون البعير خيرا من البعيرين واشترى رافع
ابن خديج بعيرا ببعيرين فاعطاه احدهما وقال آتيك بالآخر غدا رهوا ان شاء الله وقال ابن المسيب
لا ربو فى الحيوان البعير بالبعيرين والشاة بالشاتين الى اجل وقال ابن سيرين لا بأس بعير ببعيرين
ودرهم بدرهم نسيئة حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان فى
السبى صفية فصارت الى دحية الكلبى ثم صارت الى النبى صلى الله عليه وسلم باب بيع الرقيق حدثنا
ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابن محيريز ان ابا سعيد الخدرى اخبره انه بينما هو
جالس عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نصيب سبيا فنحب الاثمان فكيف ترى فى العزل
فقال او انكم تفعلون ذلك لا عليكم ان لا تفعلوا ذلكم فانها ليست نسمة كتب الله ان تخرج الا هى
خارجة باب بيع المدبر حدثنا ابن نمير ثنا وكيع ثنا اسمعيل عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر
قال باع النبى صلى الله عليه وسلم المدبر حدثنا قتيبة ثنا سفين عن عمرو سمع جابر بن عبد الله يقول
باعه رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب ثنا ابى عن صالح قال حدثنا ابن شهاب
ان عبيد الله اخبره ان زيد بن خالد وابا هريرة اخبراه انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن
الامة تزنى ولم تحصن قال اجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها بعد الثالثة او الرابعة حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله ثنا الليث عن سعيد عن ابيه عن ابى هريرة قال سمعت النبى صلى الله
عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم
ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو
بحبل من شعر باب هل يسافر بالجارية قبل ان يستبرئها ولم ير الحسن بأسا ان
يقبلها او يباشرها وقال ابن عمر اذا وهبت الوليدة التى توطأ او بيعت او عتقت

٢ وصله ابن ابى شيبة حل اللغات غدر اى نقض العهد اجلاهم اى اخرجهم نسمة اے نفس والانسان لا يثرب اى لا يوبخ ولا يعير او لا يقتصر على التثريب ١٢

كذا فى الكرمانى وقد مر الحديث مع بيانه فى ص٢٨٨ ١٢ **اسماء الرجال** باب تحريم التجارة فى الخمر مسلم هو ابن ابراهيم الازدى القصاب البصرى شعبة هو ابن الحجاج الاعمش سليمن بن مهران ابى الضحى مسلم بن صبيح باب اثم من باع حرا بشر بن مرحوم البصرى يحيى بن سليم الطائفى باب بيع العبيد الخ سليمان بن حرب الواشحى حماد بن زيد بن درهم الازدى الجهضمى ثابت بن اسلم البنانى باب بيع الرقيق الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم ابن محيريز عبد الله الجمحى باب بيع المدبر ابن نمير محمد بن عبد الله وكيع بن الجراح الرؤاسى اسمعيل بن ابى خالد سلمة بن كهيل الحضرمى عطاء هو ابن ابى رباح جابر بن عبد الله الانصارى زهير بن حرب يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهرى صالح هو ابن كيسان باب هل يسافر الخ ولم ير الحسن هو البصرى فيما ٣٤٤

ص ٢٠٥ حاشية السندى

نفيها مع ثبوت الزكاة فى النقدين وهذا ظاهر كيف ومصارف وظيفة المعدن عند من يثبتها مصارف خمس الغنيمة لا مصارف الزكاة فيتم ما ابو عبيد فصح النفى عند من لا يثبت فى المعدن نفسه من حيث خصوص كونه معدنا شيئا ولا ينافى النفى ايجاب الزكاة عنده فى النقدين على العموم والله تعالى اعلم اه سندى. (كتاب الحج) (قوله وقول الله تعالى وَلِلّٰهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) المشهور فى اعراب من استطاع انه بدل من الناس مخصص له وبحث فيه بعضهم بانه يلزم الفصل بين البدل والمبدل منه بالمبتدأ وهو محل وقيل انه فاعل المصدر ورده ابن هشام بان المعنى حينئذ لله على الناس ان يحج المستطيع فيلزم اثم جميع الناس اذا تخلف المستطيع وتعقبه البدر فى المصابيح بان مبناه على ان تعريف الناس للاستغراق وهو ممنوع لجواز كونه للعهد والمراد بهم المستطيعون وذلك لان حج

لـه قوله ولا تستبرأ العذراء۔ وهي البكر اذ لا شك في براءة رحمها قاله العيني قال الشيخ في اللمعات اخذ بظاهر هذا الحديث ابن شريح قال ولا يجب استبراء البكر والجمهور على خلافه انتهى ۱۲ ـ سـه قوله قال الله تعالى الا على ازواجهم الآية۔ وجه الاستدلال بها هو ان الله تعالى مدح الحافظين فروجهم الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانها دلت على جواز الاستمتاع بجميع وجوهه لكن خرج الوطي بدليل فبقي على اصله ۱۲ ع ـ سـه قوله خيبر۔ سنه سبع وقيل سنه ست قوله الحصن اسم القموص وكان صلى الله عليه وسلم سبى صفية وابن عم لها من هذا الحصن وصفية بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد التحتية الصحيح ان هذا كان اسمها قبل السبي وقيل كان اسمها زينب فسميت صفية بعد السبي قوله فاصطفاها اخذها صفيا قوله سد الروحاء۔ السد بفتح المهملة الاولى وشدة الثانية والروحاء بفتح الراء وسكون الواو وبالحاء المهملة وبالمد موضع قريب من المدينة قاله الكرماني وقيل الصواب الصهباء

فلتستبرأ رحمها بحيضة ولا تستبرأ العذراء وقال عطاء لا بأس ان يصيب من جاريته الحامل ما دون الفرج وقال الله تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين حدثنا عبد الغفار بن داود ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن انس بن مالك قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن اخطب وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء حلت فبنى بها ثم صنع حيسا في نطع صغير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية ثم خرجنا الى المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب

باب بيع الميتة والاصنام

حدثنا قتيبة ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارأيت شحوم الميتة فانه تطلى بها السفن وتدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شحومها اجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه وقال ابو عاصم ثنا عبد الحميد ثنا يزيد قال كتب الي عطاء سمعت جابرا عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ثمن الكلب

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني عون بن ابي جحيفة قال رأيت ابي اشترى حجاما فامر بمحاجمه فكسرت فسألته عن ذلك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب الامة ولعن الواشمة والمستوشمة واكل الربوا وموكله ولعن المصور

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب السلم

باب السلم في كيل معلوم

حدثنا عمرو بن زرارة ثنا اسمعيل بن علية ثنا ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في الثمر العام والعامين او قال عامين او ثلثة شك اسمعيل فقال من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا محمد ثنا اسمعيل عن ابن ابي نجيح بهذا في كيل معلوم ووزن معلوم

باب السلم في وزن معلوم

حدثنا صدقة انا ابن عيينة انا ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير

اسماء الرجال { عطاء هو ابن ابي رباح عبد الغفار ابن داود بن مهران ابو صالح الحراني

نزيل مصر يعقوب بن عبد الرحمن القاري بتشديد الياء نسبة الى القارة عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب المدني ابي عثمان واسم ابيه ميسرة باب بيع الميتة الخ قتيبة بن سعيد الثقفي الليث بن سعد يزيد بن ابي حبيب البصري ابي رجاء واسم ابيه سويد عطاء بن ابي رباح واسمه اسلم القرشي وقال ابو عاصم الضحاك بن مخلد احد شيوخ البخاري فيما وصله الامام احمد عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن ابي الحكم الانصاري يزيد بن ابي حبيب المذكور باب ثمن الكلب الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري حجاج بن منهال السلمي الانماطي البصري شعبة بن الحجاج العتكي عون بن ابي جحيفة السوائي كتاب السلم عمرو بن زرارة ابو محمد بن واقد اسمعيل هو ابن ابراهيم بن سهم الاسدي وعلية اسم امه ابن ابي نجيح عبد الله واسم ابيه يسار ابي المنهال عبد الرحمن بن مطعم الكوفي وليس بابي المنهال سيار البصري باب السلم في وزن معلوم صدقة بن الفضل المروزي ابن عيينة سفيان

حل اللغات العذراء البكر اصطفاها اختارها الروحاء موضع قريب من المدينة وقال في المصابيح جلها العباء كساء صغير يستصبح بها الناس اي يجعلونها في مصابيحهم يستضيئون بها جملوه اي اذابوه الواشمة التي تغرز الجلد بالابرة ثم تحشوه بالكحل

البيت مبتدأ خبره قوله لله على الناس والمبتدأ وان تاخر لفظا فهو مقدم على الخبر رتبة فالتقدير حج المستطيعين البيت حق ثابت لله على الناس اي على اولئك المستطيعين بل جعل للتعريف للعهد مقدم على جعله للاستغراق فيتعين المصير اليه عند الامكان انتهى ثم هذه الآية وكذا الحديث لافادة وجوب الحج اصالة والفضيلة تبعا اذ الوجوب مستلزم للفضيلة قطعا ولذلك اخر المصنف في الترجمة الفضيلة عن الوجوب والله تعالى اعلم قوله اذ ركت ابي شيخا كبيرا الخ هذا الحديث بمقتضى ظاهره زعمت ان الحج فرض على ابيها وهو في تلك الحالة وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قررها على اجتهادها ذلك والمخالف في ذلك يقولون ان الاستطاعة شرط للحج بالكتاب فلابد من تاويل الحديث ولا يخفى ان الاستطاعة قد جاءت مفسرة في الحديث بالزاد والراحلة فاشتراط استطاعة زائدة على ذلك يحتاج الى دليل نعم من لا يقدر يجب عليه الحج

٥١ قوله الى اجل معلوم وهو من جملة شروط صحة السلم والحديث حجة على الشافعي ومن معه في عدم اشتراط الاجل وهو مخالفة لنص الصريح ثم انهم اختلفوا في حد الاجل فقال ابن حزم الاجل ساعة فما فوقها وعند بعض اصحابنا لا يكون اقل من نصف يوم وعند بعضهم لا يكون اقل من ثلثة ايام وقالت المالكية يكره اقل من يومين وقال الليث خمسة عشر يوما هذا ما قاله العيني قال على القاري في شرح الموطا واقله شهر كذا روى عن محمد وهو الصحيح وعليه الفتوى انتهى وكذا في الدر المختار واقله في السلم شهر به يفتى قال محشيه الطحاوي وقيل ثلثة ايام وقيل ما تراضيا عليه وقيل اكثر من نصف يوم وقيل المرجع العرف انتهى ١٢ ٥٢ قوله في السلف اى في السلم يعني هل يجوز السلم الى من ليس عنده السلم فيه في تلك الحالة ام لا قوله فبعثوني هو مقول ابن ابي المجالد وانما جمع اما باعتبار ان اقل الجمع اثنان او باعتبارهما ومن معهما قوله في الحنطة ذكر اربعة اشياء كلها من المكيلات ويقاس عليها سائر ما يدخل تحت الكيل قيل ليس لايراد هذا الحديث في هذا الباب وجه لان الباب في السلم في وزن معلوم وليس في الحديث شيء يدل على ما يوزن واجيب بانه جاء في بعض طرق هذا الحديث على ما يأتي في الباب الذي يليه بلفظ فنسلفهم في الحنطة والشعير والزيت وهو من جنس ما يوزن فكان وجه ايراده في هذا الباب الاشارة اليه وهذا كله في العيني ٥٣ قوله باب السلم الى من ليس عنده اصل اى مما يسلم فيه وقيل المراد بالاصل اصل الشيء الذي يسلم فيه فاصل الحب مثلا الزرع واصل الثمر مثلا الشجر والغرض من الترجمة ان ذلك لا يشترط ١٢ فتح الباري ٥٤ قوله نبيط اهل الشام وفي رواية لسفيان انباط من انباط الشام وهم قوم من العرب دخلوا في العجم والروم وقد اختلطت انسابهم وفسدت السنتهم وكان الذين اختلطوا بالعجم منهم ينزلون البطائح بين العراقين والذين اختلطوا بالروم ينزلون في بوادي الشام ويقال لهم النبط بفتحتين والنبيط بفتح اوله وكسر ثانيه وزيادة تحتانية والانباط قيل سموا بذلك لمعرفتهم بانباط الماء اى استخراجه لكثرة معالجتهم الفلاحة ١٢ فتح ٥٥ قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل نهى عنه من جهة انه من تلك الثمرة خاصة قوله حتى يؤكل منه مقتضاه ان يصح بعد الاكل الذي هو كناية عن ظهور الصلاح ومع هذا لم يصح لان ذكر هذه الغاية بيان للواقع لانهم كانوا يسلفونه قبل صيرورته مما يؤكل والقيود التي خرجت مخرج الاغلب لا مفهوم لها قال ابن بطال حديث ابن عباس هذا ليس من هذا الباب وانما هو من الباب الذي بعده وهو غلط من الناسخ واجيب بان ابن عباس لما سئل عن السلم الى من له نخل في ذلك النخل عد ذلك من قبيل بيع الثمار قبل بدو الصلاح فاذا كان السلم في النخل لا يجوز لم يبق لوجودها في ملك المسلم اليه فائدة متعلقة بالسلم فيتعين جواز السلم الى من ليس عنده اصل والا يلزمه سد باب السلم ١٢ ع ٥٦ قوله واى شيء يوزن اذ لا يمكن وزن الثمرة التي على النخل قوله حتى يحرز بتقديم الراء على الزاي اى حتى يحفظ ويصان وفي رواية الكشميهني حتى يحزر بتقديم الزاي على الراء اى يخرص وفي رواية النسفي حتى يحرز من التحريز لكنه رواه بالشك واعلم ان الخرص والاكل والوزن كلها كنايات عن ظهور صلاحها وفائدة ذلك معرفة كمية حقوق الفقراء قبل ان يتصرف فيه المالك واحتج بهذا الكوفيون والثوري والاوزاعي بان السلم لا يجوز الا ان يكون المسلم فيه موجودا في ايدي الناس في وقت العقد الى حين وقت حلول الاجل فان انقطع في شيء من ذلك لم يجز وهو مذهب ابن عمر وابن عباس رض وقال مالك والشافعي واحمد واسحق وابو ثور يجوز السلم فيما هو معدوم في ايدي الناس اذا كان مامون الوجود عند حلول الاجل في الغالب فان كان ينقطع لم يجز ١٢ ع ٥٧ قوله حتى يؤكل منه اى من ثمره او ياكله صاحبه منه قوله وحتى يوزن اى يخرص واستدل بعضهم بالحديث المذكور على جواز السلم في النخل المعين من البستان المعين لكن بعد بدو صلاحه وهو مذهب المالكية ايضا وهذا الاستدلال ضعيف وقال ابن المنذر اتفاق الاكثر على منع السلم في بستان معين لانه غرور وهو مذهب الحنفية ايضا والدليل عليه ما رواه ابن حبان والحاكم والبيهقي في قصة

عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون بالثمر السنتين والثلث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابن ابي نجيح وقال فليسلف في كيل معلوم الى اجل معلوم حدثنا قتيبة ثنا سفين ثني ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال قال سمعت ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم وقال في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابن ابي المجالد ح وحدثني يحيى ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن ابي المجالد ح وحدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة اخبرني محمد او عبد الله بن ابي المجالد قال اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد وابو بردة في السلف فبعثوني الى ابن ابي اوفى فسألته فقال انا كنا نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر في الحنطة والشعير والزبيب والتمر وسألت ابن ابزى فقال مثل ذلك باب السلم الى من ليس عنده اصل حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا الشيباني ثنا محمد بن ابي المجالد قال بعثني عبد الله بن شداد وابو بردة الى عبد الله بن ابي اوفى فقالا سله هل كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون في الحنطة فقال عبد الله كنا نسلف نبيط اهل الشام في الحنطة والشعير والزبيب في كيل معلوم الى اجل معلوم قلت الى من كان اصله عنده قال ما كنا نسألهم عن ذلك ثم بعثاني الى عبد الرحمن بن ابزى فسألته فقال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم نسألهم ألهم حرث ام لا حدثنا اسحق الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن الشيباني عن محمد بن ابي مجالد بهذا وقال فنسلفهم في الحنطة والشعير حدثنا قتيبة ثنا جرير عن الشيباني وقال في الحنطة والشعير والزبيب وقال عبد الله بن الوليد عن سفين ثنا الشيباني وقال والزيت حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو قال سمعت ابا البختري الطائي قال سألت ابن عباس عن السلم في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه وحتى يوزن فقال الرجل واي شيء يوزن فقال رجل الى جانبه حتى يحرز وقال معاذ ثنا شعبة عن عمرو قال ابو البختري سمعت ابن عباس نهى النبي صلى الله عليه وسلم مثله باب السلم في النخل حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عمرو عن ابي البختري قال سألت ابن عمر عن السلم في النخل فقال نهى عن بيع النخل حتى يصلح وعن بيع الورق نساء بناجز وسألت ابن عباس عن السلم في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه او يأكل منه وحتى يوزن حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عمرو عن ابي البختري قال سألت ابن عمر عن السلم في النخل فقال نهى عمر عن بيع الثمر حتى يصلح ونهى عن الورق بالذهب نساء بناجز وسألت ابن عباس فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل او يؤكل وحتى يوزن قلت ما يوزن قال رجل عنده حتى يحرز

الزبيب
على
ابن سعيد
يحزر

اسلام زيد بن سعنة انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك ان تبيعني تمرا معلوما الى اجل معلوم من حائط بني فلان قال لا ابيعك من حائط مسمى بل ابيعك اوسقا مسماة الى اجل مسمى ١٢ ع

اسماء الرجال قتيبة هو ابن سعيد الثقفي سفيان بن عيينة ومن بعده هم السابقون ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابن ابي المجالد سياتي تحقيقه يحيى هو ابن موسى السختياني البلخي المعروف بخت شيخ المؤلف وكيع هو ابن الجراح شعبة المذكور حفص بن عمر الحوضي النمري شعبة السابق محمد او عبد الله بن ابي المجالد بالشك وجزم ابو داود بان اسمه عبد الله واورده المؤلف في الباب الثاني محمد بن ابي المجالد وكذا ذكره في تاريخه المحدثين باب السلم الى من الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد الواحد بن زياد البصري الشيباني هو ابو اسحق سليمان اسحق هو ابن شاهين الواسطي خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي جرير هو ابن عبد الحميد آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي عمرو هو ابن مرة بن عبد الله المرادي

يصح بنفسه لما فيه من تكليف ما لا يطاق وهو مدفوع بالنص بل ليوصى غيره والله تعالى اعلم (قوله باب قول الله تعالى ياتوك رجالا وعلى كل ضامر) لعل المراد بيان الآية من حيث ان الراكب متى يهل فان ذلك لما كان يتعلق بالاتيان راكبا كان من كيفياته (قوله رجع كيوم ولدته امه) اى صار او رجع من ذنوبه او فرغ من الحج وقوله كيوم ولدته امه خبر على الاول وحال على الوجهين الاخيرين بناء او بل كنفسه يوم ولدته امه اذ لا معنى لتشبيه الشخص باليوم والله تعالى اعلم واما حمله على معنى رجع الى بيته فبعيد فتامل (قوله باب مهل اهل مكة للحج والعمرة) كانه نبه بذلك على ان سوق الحديث لميقات الحج والعمرة جميعا لا لميقات الحج فقط ولذلك قال ممن اراد الحج والعمرة فمقتضاه ان ما جعل ميقاتا لاهل مكة يكون ميقاتا لهم للحج والعمرة جميعا لا للحج فقط وان ذهب الجمهور الى الثاني وجعلوا ميقات العمرة لاهل مكة

حاشية السندي ص ٢٠٥-٢٠٦

﴿۱﴾ قوله باب الكفيل في السلم۔ اورد فيه حديثا مر بيانه في باب شراء النبي صلعم بالنسيئة في ص۲۷۷ قال الكرماني فان قلت ما وجه دلالة الحديث بالترجمة قلت اما ان يراد بالكفالة الضمان ولا شك ان المرهون ضامن الدين من حيث انه يباع فيه يقال كفلته اذا ضمنته اياه واما القياس على الرهن بجامع كونهما وثيقة ولهذا اهل ما صح الرهن فيه صح ضمانه وبالعكس فان قلت الحديث ليس فيه عقد السلم قلت المراد بالسلم السلف سواء كان في الذمة نقدا او جنسا انتهى ۱۲ ﴿۲﴾ قوله تذاكرنا۔ قال ابن بطال وجه احتجاج النخعي بحديث عائشة ان الرهن لما جاز في الثمن جاز في المثمن وهو المسلم فيه اذ لا فرق بينهما قاله الكرماني ۱۲ ﴿۳﴾ قوله باب السلم الى اجل معلوم۔ يشير الى الرد على من اجاز السلم في الحال وهو قول الشافعية وذهب الاكثرون الى المنع وحمل من اجاز الامر في قوله الى اجل معلوم على العلم بالاجل فقط ۱۲ فتح ﴿٤﴾ قوله الى اجل معلوم۔ قال العيني هذا كما رأيت اساطين الصحابة عبد الله بن عباس وابو سعيد الخدري وابن عمر شرطوا الاجل في السلم وكذلك من اساطين التابعين الاسود والنخعي والحسن البصري وهذا كله حجة على من يرى جواز السلم الحال من الشافعية وغيرهم ۱۲ ﴿۵﴾ قوله باب السلم الى ان تنتج الناقة۔ على صيغة المجهول ومعناه الى ان تلد الناقة و المقصود من هذه الترجمة بيان عدم جواز السلم الى اجل غير معلوم يدل عليه حديث الباب ۱۲ عيني ﴿٦﴾ قوله الى حبل الحبلة۔ بالمهملة والموحدة المفتوحتين نتاج النتاج ولفظ تنتج بصيغة المجهول وقوله ما في بطنها بدل من الناقة وهو الموافق لتفسير نافع له في باب بيع الغرر ص۲۸۷ قال الشافعي هو بيع الجزور بثمن مؤجل الى ان تلد الناقة وتلد ولدها وهو تفسير ابن عمر وقيل هو بيع ولد ولد الناقة ۱۲ ك ﴿٧﴾ قوله باب الشفعة۔ وهي مشتقة من الشفع بمعنى الضم سميت بها لما فيها من ضم المشتراه الى عقار الشفيع كذا في الهداية وفي الاصطلاح تملك البقعة جبرا على المشتري بما قام عليه كذا في العيني ۱۲ ﴿٨﴾ قوله في كل ما لم يقسم۔ قال العيني قال الكرماني نقلا عن التيمي قال الشافعي الشفعة انما هي للشريك وابو حنيفة للجار و هذا الحديث حجة عليه قلت سبحان الله هذا كلام عجيب لان ابا حنيفة لم يقل الشفعة للجار على الخصوص بل قال الشفعة للشريك في نفس المبيع ثم في حق المبيع ثم من بعدهما للجار فكيف يقول وهو حجة عليه وانما يكون حجة عليه اذا ترك العمل به وهو عمل به ولا ثم عمل بحديث الجار ولم يهمل واحدا وهم عملوا باحدهما واهملوا الآخر بتاويلات بعيدة فاسدة وهو قولهم ان احاديث الجار احق بسقبه فلا دلالة فيه اذ لم يقل احق بالشفعة بل قال احق بسقبه لانه يحتمل ان يراد منه ما يليه ويقرب منه اي احق بان يتعهد ويتصدق عليه او المراد بالجار الشريك قلت هذه مكابرة وعناد وكيف يقول اذ لم يقل احق بشفعة وقد وقع في بعض الفاظ احمد والطبراني وابن ابي شيبة جار الدار احق بشفعة الدار وللترمذي جار الدار احق بالدار وكيف يقول او المراد بالجار الشريك وقد اخرج النسائي ان رجلا قال يا رسول الله ارضي ليس فيها لاحد شرك ولا قسم الا الجوار فقال الجار احق بسقبه انتهى مختصرا ۱۲ ﴿٩﴾ قوله بسقبه۔ بالسين المهملة والصاد ايضا ويجوز فتح القاف واسكانها القرب والملاصقة قال ابن بطال استدل به ابو حنيفة واصحابه على اثبات الشفعة للجار واوّله غيرهم على ان المراد به الشريك بناء على ان ابا رافع كان شريك سعد في البيتين ولذلك دعاه الى الشراء منه وتعقبه ابن المنير بان ظاهر الحديث ان ابا رافع كان يملك بيتين من جملة دار سعد لا شقصا شائعا من منزل سعد وذكر عمر بن شبة ان سعدا كان اتخذ دارين بالبلاط متقابلتين بينهما عشرة اذرع وكانت التي عن يمين المسجد منهما لابي رافع فاشتراها سعد منه ثم ساق حديث الباب فاقتضى كلامه ان سعدا كان جارا لابي رافع لا شريكا ۱۲ فتح ﴿۱۰﴾ قوله قال اقربهما۔ يروى باسقاط الى بالجر على حذف الجار وابقاء عمله ويجوز الرفع وهو الاكثر كذا في قس قال الكرماني استعمل افعل التفضيل هنا بالاضافة واما كلمة من فهو من صلة القرب انتهى قال في الفتح قال ابن بطال لا حجة في هذا الحديث لمن اوجب الشفعة بالجوار لان عائشة انما سألت عمن تبدأ من جيرانها بالهدية فاخبرها بان الاقرب اولى واجيب بان وجه دخوله في الشفعة ان حديث ابي رافع يثبت شفعة الجوار فاستنبط من حديث عائشة تقديم الاقرب على الابعد للعلة في مشروعية الشفعة انتهى قال العيني انما كان مراد ابن بطال من هذا الكلام التشنيع للحنفية فهم ما احتجوا به ولئن سلمنا انهم احتجوا به فلهم ذلك لانه صلعم اشار الى ان الاقرب اولى فالجار الملاصق اقرب من غيره فيكون احق ولا سيما بابه باب الالزام وباب الابداء على التعهد والتفضل والاحسان ۱۲ ع

ميسرة مدني المينة الطائفي نزيل مكة عمرو بن الشريد هو ابن سويد الثقفي المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري ابو رافع القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم باب اي الجوار اقرب ۱۲م

باب[1] الكفيل في السلم حدثنا محمد بن سلام ثنا يعلى ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودي بنسيئة ورهنه درعا له من حديد باب الرهن في السلم حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاكرنا[2] عند ابراهيم الرهن في السلف فقال حدثني الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى اجل ورهنه منه درعا من حديد باب[3] السلم الى اجل[4] معلوم وبه قال ابن عباس وابو سعيد والاسود والحسن وقال ابن عمر لا بأس في الطعام الموصوف بسعر معلوم الى اجل معلوم ما لم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين والثلث فقال اسلفوا في الثمار في كيل معلوم الى اجل معلوم وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين ثنا ابن ابي نجيح وقال في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا محمد بن مقاتل ثنا عبد الله انا سفين عن سليمن الشيباني عن محمد بن ابي المجالد قال ارسلني ابو بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الرحمن بن ابزى وعبد الله بن ابي اوفى فسألتهما عن السلف فقالا كنا نصيب المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ياتينا انباط من انباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير والزيت الى اجل مسمى قال قلت اكان لهم زرع او لم يكن لهم زرع قالا ما كنا نسألهم عن ذلك باب[5] السلم الى ان تنتج الناقة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال كانوا يتبايعون الجزور الى حبل الحبلة[6] فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسره نافع ان تنتج الناقة ما في بطنها

بسم الله الرحمن الرحيم

وللنسفي كتاب الشفعة بسم الله الرحمن الرحيم السلم في الشفعة وسقط ما سوى البسملة للباقين وثبت لجميع باب الشفعة فيما لم يقسم ۱۲ قس

باب[7] الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم[8] فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم اذا اذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له حدثنا المكي بن ابراهيم انا ابن جريج اخبرني ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد قال وقفت على سعد بن ابي وقاص فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده على احدى منكبي اذ جاء ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد ابتع مني بيتي في دارك فقال سعد والله ما ابتاعهما فقال المسور والله لتبتاعنهما فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة آلاف منجمة او مقطعة قال ابو رافع لقد اعطيت بهما خمس مائة دينار ولولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه[9] ما اعطيتكهما باربعة آلاف وانا اعطى بهما خمس مائة دينار فاعطاها اياه باب اي الجوار اقرب حدثنا حجاج ثنا شعبة ح وحدثني علي ثنا شبابة ثنا شعبة ثنا ابو عمران قال سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما[10] منك بابا

نسخة: ثني — ابي مجالد — الزبيب — النبي

اسماء الرجال باب الكفيل في السلم محمد بن سلام البيكندي يعلى هو ابن عبيد الله الطنافسي الحنفي الكوفي الاعمش هو سليمان ابن مهران باب الرهن في السلم محمد بن محبوب هو ابو عبد الله البصري عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم الاعمش وابراهيم والاسود تقدموا باب السلم الى اجل معلوم الخ وقال ابن عمر بن الخطاب فيما وصله في الموطا ابو نعيم هو الفضل بن دكين ابن ابي نجيح هو عبد الله واسم ابيه يسار عبد الله بن كثير المقرئ او ابن المطلب بن ابي وداعة ابي المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم الحولي وقال عبد الله بن الوليد العدني مما هو موصول في جامع سفين صرح فيه بالتحديث وهو في السابق بالعنعنة سليمان بن ابي سليمان الشيباني ابو اسحاق الكوفي ابو بردة هو عامر بن موسى الاشعري عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي ابو الوليد المدني عبد الرحمن بن ابزى الخزاعي مولاهم عبد الله بن ابي ا

السندي

ادنى الحل بحديث احرام عائشة بالعمرة من التنعيم وذلك لان عائشة ما كانت مكية حقيقة فيجوز ان يكون ميقات مثلها التنعيم للعمرة وان كان ميقات المكي نفس مكة وكذا يجوز احرامها من التنعيم لانها ارادت العمرة الآفاقية حيث ارادت المساواة لسائر المعتمرين في ذلك السفر فحديث عائشة لا يعارض هذا الحديث فكانه بهذه الترجمة اراد الاعتراض على الجمهور والله تعالى اعلم (قوله ولاهل الشام الجحفة) قال ابن دقيق العيد انه يشمل من مر من اهل الشام بذي الحليفة ومن لم يمر وقوله لمن اتى عليهن من غير اهلهن يشمل الشامي اذا مر بذي الحليفة وغيرها فهما عمومان متعارضان اهـ واجيب بان قوله هن لهن تفسير لقوله وقت لاهل المدينة مثلا وان المراد باهل المدينة ساكنوها ومن سلك طريق سفرهم فمر على ميقاتهم فلا اشكال ولا تعارض اهـ قلت وعلى هذا الا يبقى لقوله لمن اتى عليهن من غير

له قوله في الاجارات. الاجارة بالكسر في اللغة اسم للاجرة وهو كراء الاجير وقد اجره اذا اعطاه اجرة من بابي طلب وضرب وفي كتاب العين آجرت مملوكي اجره ايجارا فهو موجر وفي الاساس آجرني داره فاستاجرتها وهو موجر ولا تقل مواجر فانه خطأ فاحش و في الشرع الاجارة عقد المنافع بعوض وقيل تمليك المنافع بعوض وقيل بيع منفعة معلومة باجر معلوم وهذا احسن. كذا في العيني ۱۲ ٢ه قوله وقال الله تعالى ان خير الخ. قال مقاتل في تفسيره هذا قول صفوراء ابنة شعيب عليه السلام وهي التي تزوجها موسى عليه السلام فقال شعيب ء لها من اين علمت قوته وامانته فقالت ازال الحجر عن راس البير وكان لا يطيقه الا رجال وقيل اربعون رجالا وذكرت انه امرها ان تمشي خلفه كراهة ان ينظر اليها ۱۲ ع ٣ه قوله والخازن الامين الخ هذا ايضا من الترجمة و لها جزءان احدهما قوله والخازن الامين والآخر قوله ومن لم يستعمل من اراده وقد ذكر بعد كل واحد حديثا فالحديث الاول للجزء الاول والثاني للثاني ۱۲ ع ٤ه قوله يؤدي ما امر على صيغة المجهول قوله طيبة نصب على الحال وقوله نفسه مرفوع بطيبة ويروى طيب نفسه باضافة طيب الى نفسه وانما انتصب حالا والحال لا تقع معرفة لكون الاضافة فيه لفظية فلا يفيد التعريف ويروى طيب نفسه بالرفع فيهما بان يكون خبر مبتدأ محذوف ونفسه فاعله او تاكيد ۱۲ ع ک ٥ه قوله على قراريط. وهو جمع قراط بتشديد الراء وابدل حرف التضعيف ياء فصار قيراطا وهو نصف دانق وقيل هو نصف عشر الدينار وقيل هو جزء من اربعة وعشرين اي كان اجرة الراعي القراريط وقال بعضهم هو موضع بمكة. كذا في العيني والكرماني ۱۲ ٦ه قوله عند الضرورة و اذا لم يوجد اهل الاسلام. هذا مشعر بان المصنف يرى امتناع استيجار المشرك حربيا كان او ذميا الا عند الاحتياج الى ذلك كعدم وجود مسلم يكفي في ذلك او عند عدمه اصلا اورد في الباب حديثين وليس فيهما تصريح بالمقصود من منع استيجارهم وكانه اخذ ذلك من هذين الحديثين مضموما الى قوله صلعم انا لا نستعين بمشرك اخرجه مسلم واصحاب السنن واراد الجمع بين الاخبار بما ترجم به قال ابن بطال الفقهاء يجيزون استيجارهم عند الضرورة وغيرها لما في ذلك من الذلة لهم. ملتقط من الفتح وغيره ۱۲ ٧ه قوله رجلا. قيل اسمه عبد الله وقيل سهم وقيل رقيط قوله من بني الديل بكسر الدال واسكان الياء بطن من بني بكر وبنو عبد ابن عدي ايضا بطن منهم قوله خريتا بكسر المعجمة وشدة الراء وسكون الياء وبعدها فوقية وهو الماهر الذي يهتدي لاخرات المفازة وهي طرقها الخفية ومضايقها وقيل اراد به انه يهتدي لمثل خرت الابرة من الطريق اي ثقبها قوله قد غمس يمين حلف في آل العاص الخ اي دخل في جملتهم والحلف بكسر الحاء العهد الذي يكون بين القوم وانما قال غمس لان عادتهم انهم كانوا يغمسون ايديهم في الماء ونحوه عند التحالف واما ارادوا بالغمس الشدة قوله فامناه اي امن النبي صلعم و ابو بكر الرجل من آمنت فلانا فهو امن وذاك مامون ويقال آمنت فلانا على كذا اذا لم يخف منه غائلة. هذا ملتقط من الكرماني والعيني والتنقيح ۱۲ ٨ه قوله واعداه غار ثور بعد ثلث ليال. فيه المطابقة للترجمة لان المقصود ان يحضر بها بعد ثلثة ايام عند غار ثور ثم يخرجهما بما قصداه من الدلالة على الطريق فهذا بعينه ظاهرة الترجمة و من فيه ابتداء العمل بعد الثلثة وقاس عليها البخاري اذا كان ابتداء العمل بعد شهر او بعد سنة اي قاس الاجل البعيد على الاجل القريب اذ لا قائل بالفصل فجعل الحديث دليلا على جواز الاجل مطلقا و هو التحقيق ههنا. كذا في العيني ۱۲ ٩ه قوله فاهدر ثنيته. اي لم يثبت له قصاصا ولا دية كذا في الفتح قال العيني وبه احتج ابو حنيفة والشافعي في آخرين قال القرطبي لم يقل احد بالقصاص في ذلك فيما علمت وانما الخلاف في الضمان فاسقطه ابو حنيفة وبعض اصحابنا وضمنه الشافعي وهو مشهور مذهب مالك وفي الحديث استيجار الاجير للخدمة لا للقتال لان على كل مسلم ان يقاتل حتى تكون كلمة الله هي العليا ۱۲ ١٠ه قوله يأجر فلانا. بضم الجيم والمقصود منه تفسير قوله تم تاجرني ثماني حجج فان قلت ما الفائدة في عقد هذا الباب اذ لم يذكر فيه حديثا قلت البخاري كثيرا ما يقصد بتراجم الابواب المسائل الفقهية فاراد ههنا بيان جواز مثل هذه الاجارة واستدل عليه بالآية قال المهلب ليس كما ترجم لان العمل كان معلوما عندهم عادة قال الكرماني واجيب بان هذا ظن ان البخاري اجاز ان يكون العمل مجهولا وليس كما ظن انما اراد البخاري ان التنصيص على العمل باللفظ غير مشترط وان المتبع المقاصد لا الالفاظ فيكفي دلالة العوائد عليها كذا في العيني وقال وكان في شرعهم بجواز تزويج المراة على مرعى الغنم واما في شرعنا ففيه خلاف مشهور جس كى نے محل ان شاء الله تعالى ۱۲

بسم الله الرحمن الرحيم

في الاجارات

باب استيجار الرجل الصالح وقال الله تعالى ان خير من استاجرت القوي الامين والخازن الامين ومن لم يستعمل من اراده **حدثنا** محمد بن يوسف ثنا سفين عن ابي بردة اخبرني جدي ابو بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الامين الذي يؤدي ما امر به طيبة نفسه احد المتصدقين **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن قرة بن خالد ثني حميد بن هلال ثنا ابو بردة عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين فقلت ما علمت انهما يطلبان العمل فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده **باب** رعي الغنم على قراريط **حدثنا** احمد بن محمد المكي ثنا عمرو بن يحيى عن جده عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقال اصحابه وانت فقال نعم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة **باب** استيجار المشركين عند الضرورة واذا لم يوجد اهل الاسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر **حدثنا** ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل ثم من بني عبد بن عدي هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فامناه فدفعا اليه راحلتيهما ووعداه غار ثور بعد ثلث ليال فاتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلث فارتحلا وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلي فاخذ بهم طريق الساحل **باب** اذا استاجر اجيرا ليعمل له بعد ثلثة ايام او بعد شهر او بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه اذا جاء الاجل **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل هاديا خريتا وهو على دين كفار قريش فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلث ليال براحلتيهما صبح ثلث **باب** الاجير في الغزو **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم ثنا اسمعيل بن علية انا ابن جريج اخبرني عطاء عن صفوان ابن يعلى عن يعلى بن امية قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم جيش العسرة فكان من اوثق اعمالي في نفسي وكان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما اصبع صاحبه فانتزع اصبعه فاندر ثنيته فسقطت فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته وقال فيدع اصبعه في فيك تقضمها قال احسبه قال كما يقضم الفحل وقال ابن جريج وحدثني عبد الله بن ابي مليكة عن جده بمثل هذه القصة ان رجلا عض يد رجل فاندر ثنيته فاهدرها ابو بكر **باب** من استاجر اجيرا فبين له الاجل ولم يبين له العمل لقوله تعالى اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين الى قوله والله على ما نقول وكيل يأجر فلانا يعطيه اجرا ومنه في التعزية آجرك الله **باب** اذا استاجر اجيرا على ان يقيم

اسماء الرجال باب استيجار الرجل الخ محمد بن يوسف الفريابي مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان حميد بن هلال العدوي البصري باب رعي الغنم الخ احمد بن محمد الازرقي القواس المكي صاحب اخبار مكة باب استيجار المشركين الخ ابراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان ابو اسحق التميمي الفراء الرازي الصغير هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب باب اذا استاجر اجيرا الخ يحيى بن بكير اسم ابيه عبد الله المخزومي القرشي الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري رجلا هو عبد الله بن اريقط باب الاجير في الغزو يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي اسمعيل بن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسم امه واسم ابيه ابراهيم بن سهم الاسدي ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح صفوان بن يعلى يروي عن ابيه يعلى بن امية بن ابي عبيدة التميمي ابن جريج تقدم

حل اللغات الاجارة في اللغة اسم للاجرة وفي الشرع بيع منفعة معلومة باجر معلوم قراريط جمع قراط وهو نصف الدانق غمس دخل الواحلة من الابل البعير القوي على الاسفار يستوي فيه المذكر والمؤنث والتاء للمبالغة جمعه الرواحل

حاشية السندي ص ۲۰۶ — اهلهن فائدة اصلا الا ان يقال هو من جملة التفسير اذ لولا ذلك لفهم من اهل المدينة في قوله وقت لاهل المدينة مثلا الاهل الحقيقي وبواسطة قوله ولمن اتى عليهن يفهم ان المراد به اعم ثم لا يخفى ان التعارض باق بعد لانا اذا قلنا ان المراد باهل المدينة اعم من الاهل الحقيقي ومن هو كالاهل بواسطة المرور على ذي الحليفة وكذا المراد باهل الشام الاعم فلا شك ان اهل الشام يصدق عليهم اذا مروا بذي الحليفة انهم اهل الشام تحقيقا واهل المدينة حكما فيلزم لهم ثبوت الميقاتين بل اهل المدينة اذا مروا على الجحفة يلزم لهم ثبوت الميقاتين لانهم اهل المدينة تحقيقا واهل الشام من حيث المرور على الجحفة فهذا الجواب لا يدفع الايراد بل يزيده فافهم والاقرب عندي انه لا تعارض اذ حاصل العمومين ان الشامي المار بذي الحليفة له ميقاتان ميقات اصلي وميقات بواسطة المرور على ذي الحليفة وقد قرروا ان الميقات

له قوله ان ينقض اى يسقط يقال انقض الطائر سقط من الهواء بسرعة قوله جاز جواب اذا قال المهلب انما جاز الاستيجار عليه لقول موسى عليه السلام لو شئت لاتخذت عليه اجرا والاجر لا يؤخذ الا على عمل معلوم وانما يكون له الاجر لو عامل عليه قبل عمله واما بعد ان اقامه بغير اذن صاحبه فلا يجبر صاحبه على غرم شئ وقال ابن المنذر فيه جواز الاستيجار على البناء كذا فى العينى قال ابن حجر فى الفتح وانما يتم الاستدلال بهذه القصة اذا قلنا ان شرع من قبلنا شرع لنا لقوله عليه السلام لو شئت لاتخذت عليه اجرا اى شارطت على عمله باجرة معينة لنفسنا ذلك قال ابن المنير وقصد البخارى ان الاجارة تنضبط بتعيين العمل ١٢ ك قوله قد سمعته الضمير فيه يرجع الى الخبر اى قال ابن جريج وسمعت غيرهما ايضا يحدث عن سعيد بن جبير ١٢ ك قوله بيده اى اشار بيده الى الجدار فاستقام هو تفسير لقوله ثم فاقامه كذا فى الكرمانى ومر الحديث بتمامه فى كتاب العلم مع متعلقاته ١٢ سه قوله باب الاجارة الى نصف النهار اى فى بيان حكم الاجارة الى نصف النهار يعنى من اول النهار الى نصفه ثم قال بعد هذا الباب باب الاجارة الى صلوة العصر ثم قال بعد باب آخر باب الاجارة من العصر الى الليل وهذا كله فى حكم يوم واحد واراد بذلك اثبات صحة الاجارة باجر معلوم الى اجل معلوم اذ لولا جازت ما اقره الشارع فى الحديث الذى ضرب به المثل كما يأتى وماخذه ايضا من هذا الحديث وقيل يحتمل ان يكون الغرض من كل ذلك اثبات جواز الاجارة بقطعة من النهار اذا كانت معلومة معينة ودفعا لتوهم من توهم ان اقل الاجل ان يكون يوما كاملا ١٢ عينى مع ه قوله ومثل اهل الكتابين اى اليهود والنصارى قوله كمثل رجل فيه تقدير وهو مثلكم مع نبيكم ومثل اهل الكتابين مع انبيائهم كمثل رجل استاجر فالمثل مضروب للامة مع نبيهم والممثل به الاجراء مع من استاجرهم وقال الكرمانى القياس يقتضى ان يقال كمثل اجراء ثم قال هو من تشبيه المركب بالمركب لا تشبيه المفرد بالمفرد فلا اعتبار الا بالمجموعين اما التقدير مثل الشارع معكم كمثل رجل مع اجراء قوله على قيراط وفى رواية عبدالله بن دينار على قيراط قيراط والمراد بالقيراط النصيب وهو فى الاصل نصف دانق والدانق سدس درهم قوله فغضبت اليهود والنصارى اى الكفار منهم قوله اكثر بالرفع والنصب اما الرفع فعلى تقدير فلناخن على انه خبر مبتدأ محذوف واما النصب فعلى الحال ويجوز ان يكون خبر كان قوله عملا نصب على التمييز قوله واقل عطاء مثله على النصب قال الكرمانى كيف كانوا اكثر عملا ووقت الظهر الى العصر مثل وقت العصر الى المغرب واجاب بانه لا يلزم من اكثرية العمل اكثرية الزمان وقد مضى البحث فيه فى كتاب الصلوة فى باب من ادرك ركعة من العصر ع ومر فى ص ٧٩ ه قوله واليهود عطف على المضمر المجرور بدون اعادة الخافض وهو جائز على راى الكوفيين وقيل يجوز الرفع على تقدير ومثل اليهود على حذف المضاف واعطاء المضاف اليه اعرابه وقيل فى اصل ابى ذر بالنصب ووجهان يكون الواو بمعنى مع قوله على قيراط قيراط بالتكرار ليدل على تقسيم القراريط على جميعهم ١٢ ع ك قوله الى مغارب الشمس ووقع فى رواية سفيان فى فضائل القرآن الى مغرب الشمس على الافراد وهو الاصل وهنا الجمع كانه باعتبار الازمنة المتعددة باعتبار الطوائف المختلفة بالازمنة الى يوم القيمة ١٢ لمع ه قوله انا خصمهم يقع على الواحد والفرقة والمذكر والمؤنث وقال الخطابى الخصم هو موضع الخصومة المار فيها وزاد على فى سلم على اعطى باسمى واليمين به ثم نقض العهد ولم يعف به كذا فى العينى ومر الحديث مع بيانه فى ص ٢٩٧ له قوله الى الليل هذا مغاير لحديث ابن عمر لان فيه انه استاجرهم على ان يعملوا الى نصف النهار وجيب بان ذلك بالنسبة الى من عجز عن الايمان بالموت قبل ظهور دين آخر وهذا بالنسبة الى من ادرك دين الاسلام ولم يؤمن ١٢ ع له قوله وما عملنا باطل اشارة الى احباط عملهم بكفرهم بعيسى وكذلك القول فى النصارى الآن فيه اشارة الى ان مدتهم كانت قدر نصف المدة فاقتصروا على نحو الربع من جميع النهار ١٢ ع لله قوله لا تفعلوا اى ابطال العمل وترك الاجر المشروط فان قلت المفهوم منه انهم لم ياخذوا من الاجر شيئا ومن السابق انهم اخذوا قيراطا قيراطا قلت الآخذون هم الذين ماتوا قبل النسخ والتاركون الذين كفروا بالنبى الذى بعد نبيهم ١٢ ع

حائطًا يريد ان ينقض جاز حدثنا ابراهيم بن موسٰى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم ٢ اخبرنى يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد قال قال لى ابن عباس ثنى ابى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقا فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قال سعيد بيده هكذا ورفع يديه فاستقام قال يعلى حسبت ان سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام قال لو شئت لتخذت عليه اجرا قال سعيد اجرا ناكله باب الاجارة الى نصف النهار حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثلكم ومثل اهل الكتابين كمثل رجل استاجر اجراء فقال من يعمل لى من غدوة الى نصف النهار على قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل من العصر الى ان تغيب الشمس على قيراطين فانتم هم فغضبت اليهود والنصارى فقالوا ما لنا اكثر عملا واقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم قالوا لا قال فذلك فضلى اوتيه من اشاء باب الاجارة الى صلوة العصر حدثنا اسمٰعيل بن ابى اويس حدثنى مالك عن عبدالله بن دينار مولى عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لى الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ثم انتم الذين تعملون من صلوة العصر الى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء فقال هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فذلك فضلى اوتيه من اشاء باب اثم من منع اجر الاجير حدثنا يوسف بن محمد ثنا يحيى بن سليم عن اسمٰعيل بن امية عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قال الله ثلثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطى بى ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره باب الاجارة من العصر الى الليل حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسٰى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فعملوا له الى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك الذى شرطت لنا وما عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا اكملوا بقية عملكم وخذوا اجركم كاملا فابوا وتركوا واستاجر آخرين بعدهم فقال اكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذى شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى اذا كان حين صلوة العصر قالوا لك ما عملنا باطل ولك الاجر الذى جعلت لنا فيه فقال اكملوا بقية عملكم فانما بقى من النهار شئ يسير فابوا فاستاجر قوما ان يعملوا له بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا اجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور باب من استاجر اجيرا فترك اجره فعمل فيه المستاجر فزاد او من عمل فى مال غيره فاستفضل

نسخہ: ثنى ٢ قال — يديه — فقال ثنى — المؤمنين — واستاجر — ذلك — ٢ الاجير او

اسماء الرجال

باب اذا استاجر الخ ابراهيم بن موسٰى بن يزيد الفراء الصغير هشام بن يوسف ابو عبدالرحمٰن قاضى اليمن ابن جريج عبدالملك بن عبدالعزيز يعلى بن مسلم بن هرمز عمرو بن دينار المكى ابو محمد الاثرم سعيد بن جبير الاسدى الكوفى باب الاجارة الى نصف النهار سليمان بن حرب الازدى الواشحى حماد هو ابن زيد الازدى ايوب هو السختيانى نافع مولى ابن عمر باب الاجارة الى صلوة العصر اسمٰعيل بن ابى اويس الاصبحى مالك بن انس الاصبحى الامام باب اثم من منع الخ يوسف بن محمد العصفرى الخراسانى يحيى بن سليم الطائفى نزيل مكة اسمٰعيل بن امية بن عمرو بن سعيد بن العاص سعيد بن ابى سعيد المقبرى باب الاجارة من العصر الى الليل محمد بن العلاء ابو كريب الهمدانى ابو اسامة حماد بن اسامة بريد بن عبدالله بن ابى بردة بن ابى موسٰى الاشعرى يروى عن جده ابى بردة عامر بن عبدالله بن قيس الاشعرى ابى موسٰى عبدالله بن قيس الاشعرى

حل اللغات غدر اى نقض العهد فاستفضل اى افضل وليست السين للطلب ١٢

بقیہ حاشیہ ص ٢٩٠: ما يحرم مجاوزته بلا احرام لما لا يجوز تقديم الاحرام عليه فيجوز ان يقال ان الشامى ليس له مجاوزة شئ منهما بلا احرام فيجب عليه ان يحرم من اولهما ولا يجوز له التاخير الى آخرهما فانه اذا احرم من اولهما لم يجاوز شيئا منهما بلا احرام واذا اخر الى آخرهما فقد جاوز الاول منهما بلا احرام وذلك غير جائز له وعلى هذا فاذا جاوزهما بلا احرام فقد ارتكب محرمين وصاحب الميقات اذا جاوز وقته فقد ارتكب محرما واحدا. والحاصل انه لا تعارض بين الميقاتين عند ثبوتهما للواحد نعم لو كان معنى الميقات ما لا يجوز تقديم الاحرام عليه لحصل التعارض والله تعالى اعلم وقوله فمن حيث انشا حتى اهل مكة من مكة مقتضاه انه ليس لمن كان داخل المواقيت ان يؤخر الاحرام من اهله وكذا ليس لاهل مكة ان يؤخروه من مكة ويشكل عليه قول علمائنا الحنفية حيث جوزوا لمن كان داخل المواقيت التاخير الى

سلہ قولہ ثلثة رہط . الرہط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة قولہ حتى اووا المبيت الى غار فلا حاجة الى غاره ... قولہ فانحدرت اى ہبطت ونزلت قولہ لا ينجيكم بضم الياء من الانجاء وبالجيم ... بل قولہ الا ان تدعوا الله ... شرب العشى وضبطوا لا اغبق بفتح الهمزة من الثلاثى بالغين المعجمة والباء الموحدة وفى آخره قاف ...

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثنی سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلثة رهط ممن كان قبلكم حتى اووا المبيت الى غار فدخلوه فانحدرت صخرة
من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم
فقال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا فناى بي
طلب شيء يوما فلم ارح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت ان اغبق
قبلهما اهلا او مالا فلبثت والقدح على يدي انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشربا
غبوقهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت
شيئا لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الآخر اللهم كانت لي بنت عم كانت احب
الناس الي فاردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى المت بها سنة من السنين فجاءتني فاعطيتها
عشرين ومائة دينار على ان تخلي بيني وبين نفسها ففعلت حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك
ان تفض الخاتم الا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهي احب الناس الي وتركت
الذهب الذي اعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت
الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الثالث اللهم
استاجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب فثمرت اجره حتى
كثرت منه الاموال فجاءني بعد حين فقال يا عبد الله اد الي اجري فقلت له كل ما ترى
من اجرك من الابل والبقر والغنم والرقيق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ
بك فاخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون **باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق
منه واجرة الحمال** حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي ثنا ابي ثنا الاعمش عن شقيق عن
ابي مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر بالصدقة انطلق احدنا الى
السوق فيحامل فيصيب المد وان لبعضهم لمائة الف قال ما نراه الا نفسه **باب اجر السمسرة**
ولم ير ابن سيرين وعطاء وابراهيم والحسن باجر السمسار باسا وقال ابن عباس لا باس
ان يقول بع هذا الثوب فما زاد على كذا وكذا فهو لك وقال ابن سيرين اذا قال بعه بكذا
وكذا فما كان من ربح فهو لك او بيني وبينك فلا باس به وقال النبي صلى الله عليه
وسلم المسلمون عند شروطهم حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن ابن طاؤس
عن ابيه عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتلقى الركبان و
لا يبيع حاضر لباد قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا

وقال فنام | تحلبت | عن المنى | اى | ادى | من اجلك | به اجرة | فتحامل يعني | فلك | على | لا ابن

والمال الرقيق ... الابل والبقر والغنم ... قولہ فلم ارح ... قولہ فتحرجت يقال تحرج فلان اذا فعل فعلا يخرج به من الحرج ... قولہ فافرج عنا بوصل الهمزة وضم الراء ... قولہ من آجر نفسه ... قولہ فيحامل اى يحمل متاع الغير ليكتسب ... قولہ ما نراه الا نفسه ... قولہ باب اجر السمسرة ... قولہ لا يبيع حاضر لباد ...

ومحل النهي اذا كان اهل البلد في عوز اي حاجة وقحط وهو يبيع من اهل البلد طمعا في الثمن الغالي للاضرار بهم ... فاما اذا لم يكن كذلك فلا باس به لانعدام الضرر كذا في الهداية وحاشيتها لابن الهمام

اسماء الرجال { ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب ... باب من آجر نفسه ... سعيد بن يحيى ابن ابان بن سعيد بن العاص الاموي القرشي البغدادي الاعمش سليمان بن مهران شقيق هو ابن سلمة ابو وائل باب اجر السمسرة ... ابن ابي شيبة عنهم وقال ابن سيرين ... مسدد هو ابن مسرهد عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم معمر هو ابن راشد ابن طاؤس هو عبد الله ... قسطلانی

حل اللغات: الرهط من الرجال ما دون العشرة انحدرت هبطت ونزلت لا ينجيكم من الانجاء وهو التخليص لا اغبق من الغبوق وهو شرب العشي ... برق الفجر ... فتحرجت ...

اخر الحل ولاهل مكة الى اخر الحرم من حيث انه مخالف للحديث ومن حيث ان المواقيت ليست مما يثبت بالرأي والله تعالى اعلم قوله باب ميقات اهل المدينة ولا يهلون قبل ذي الحليفة ... من قوله يهل اهل المدينة من ذي الحليفة فان الاخبار في كلام الشارع تحمل على الانشاء ... ظاهر الان الجمهور حملوا الوجوب ... قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق ... قوله ولو حكاية عن غيره ... قوله اغسل الطيب الذي بك الظاهر ان المراد الذي بجسدك

سله قوله هل يواجر الرجل نفسه من مشرك في ارض الحرب - اه وفيه حديث خباب وهو اذ ذاك مسلم في عمله للعاص بن وائل وهو مشرك وكان ذلك بمكة وهي اذ ذاك دار حرب واطلع النبي صلعم على ذلك واقره ولكنه يحتمل ان يكون ذلك لاجل الضرورة او قبل الاذن بقتال المشركين ومنابذتهم وقبل الامر بمنع اذلال المؤمن نفسه وقال المهلب كره اهل العلم ذلك الا لضرورة بشرطين احدهما ان يكون عمل فيما يحل للمسلم فعله والآخر ان لا يعينه على ما يعود ضرره على المسلمين وقال ابن المنير استقرت المذاهب على ان الصناع في حوانيتهم يجوز لهم العمل لاهل الذمة ولا يعد ذلك من الذلة بخلاف ان يخدمه في منزله وبطريق التبعية له ۱۲ فتح الباري ع سله قوله اما والله - اما حرف التنبيه وجواب القسم محذوف تقديره لا اكفر قوله حتى تموت غاية له والغرض التابيد لان بعد البعث لا يمكن الكفر قوله فلا اي فلا اكفر ويروى بهذا فلا اكفر فان قلت الفاء لا تدخل جواب القسم قلت المذكور مفسر للمقدر ويروى اما بتشديد الميم وتقديره اما انا فلا اكفر والله اعلم بماله ك ع ومر الحديث في ص ۲۸۰ في كتاب البيوع ۱۲ سله قوله في الرقية آه - قال ابن درستويه كل كلام استشفي به من وجع او خوف او شيطان او سحر فهو رقية واعترض على المصنف بتقييده باحياء العرب بان الحكم لا يختلف باختلاف الحال والامكنة واجاب ابن حجر بانه ترجم بالواقع ولم يتعرض لنفي غيره قال العيني الاولى في هذا الباب الاطلاق فافهم ۱۲ سله قوله احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله - هذا طرف من حديث وصله المصنف في كتاب في باب الشرط في الرقية بقطيع من الغنم وقد اختلفوا في اخذ الاجر على الرقية بالفاتحة وفي اخذه على التعليم فاجازه عطاء وابو قلابة وهو قول مالك والشافعي واحمد وابي ثور ونقله القرطبي عن ابي حنيفة في الرقية وهو قول اسحق وكره الزهري تعليم القرآن بالاجر وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجوز ان ياخذ على تعليم القرآن اجرا في الخلاصة ناقلا عن الاصل لا يجوز الاستيجار على الطاعات كتعليم القرآن والفقه والاذان والتذكير والحج والغزو يعني لا يجب الاجر واحتجوا على ذلك باحاديث ذكرها العيني وبسط البحث فيه منها ما رواه ابو داؤد عن عبادة بن الصامت قال علمت ناسا من اهل الصفة القرآن فاهدى الي رجل منهم قوسا فقلت ليست بمال وارمي بها في سبيل الله فسألت النبي عن ذلك فقال ان اردت ان تطوق طوقا من نار فاقبلها ورواه ابن ماجة والحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه انتهى كلام العيني مختصرا وافتى المتاخرون من مشائخ بلخ اليوم بجوازه لظهور التواني في الامور الدينية ۱۲ سله قوله ولم ير ابن سيرين هو محمد والقسام بفتح القاف وتشديد السين مبالغة قاسم وبضم القاف جمع قاسم الخرص بفتح المعجمة وسكون الراء الحزر ومناسبة ذكر القسام والخارص للترجمة الاشتراك في ان جنسهما وجنس تعليم القرآن والرقية واحد كذا قاله ابن حجر قال العيني هذا وجه فيه تعسف ويمكن وقع هذا استطرادا لا قصدا ۱۲ سله قوله جعلا بضم الجيم ما يجعل للانسان من المال على فعل والقطيع الطائفة من الغنم والمراد به ههنا ثلثون شاة كذا جاء ههنا في بعض الروايات ۱۲ ك سله قوله نشط بضم النون وكسر المعجمة كذا وقع في رواية الجميع وقال الخطابي وهو لغة والمشهور نشط اذا عقد والنشط اذا احل وعند الهروي فكانما انشط من عقال وقيل معناه اقيم بسرعة ومنه يقال رجل نشيط والعقال بالكسر الحبل الذي تشد به ذراع البهيمة وقلبة بفتحات علة ۱۲ ع سله قوله واضربوا لي معكم سهما - كانه اراد المبالغة في تصويبه اياهم فيه جواز الرقية وبه قالت الائمة الاربعة وفيه جواز اخذ الاجرة كذا في العيني قال محمد في الموطا لا باس بالرقي بما كان في القرآن وبما كان من ذكر الله فاما ما كان لا يعرف من الكلام فلا ينبغي ان يرقى به انتهى او يحتمل ان يكون فيه كلمة من كلام الكفر الا ان يكون معروضا على النبي صلعم وان لم يعرف معناه لما ورد في رقية الحية بسم الله شجة قرنية ملحة بحر قفطا - كذا في شرح الموطا للقاري ۱۲ سله قوله ضريبة العبد بفتح الضاد المعجمة فعيلة بمعنى مفعولة وهي ما يقرره السيد على عبده في كل يوم ان يعطيه قوله وتعاهد في بيان انتقار ضرائب الاماء وانما اختصها بالتعاهد لكونها مظنة لطريق الفساد في الاغلب ۱۲ ع سله قوله في كسب البغي والاماء بينهما عموم وخصوص وجهي فقد يكون البغي امة وقد يكون حرة والبغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية وهي الزانية ۱۲ ف سله قوله وكره ابراهيم الخ كان البخاري اشار بهذا الاثر الى ان النهي في حديث ابي هريرة محمول على ما كانت عليه الحرفة فيه ممنوعة او تجر الى امر ممنوع شرعا بجامع ما بينهما من ارتكاب المعصية ۱۲ ف

بابٌ هل يُؤاجِرُ الرجلُ نفسَهُ من مُشرِكٍ في ارضِ الحربِ حدثنا عمرُ بنُ حفصٍ ثنا ابي ثنا الاعمشُ عن مُسلمٍ عن مسروقٍ ثنا خبّابٌ قال كنتُ رجلاً قيناً فعملتُ للعاصِ بنِ وائلٍ فاجتمعَ لي عندَهُ فاتيتُهُ اتقاضاهُ فقال لا واللهِ لا اقضيكَ حتى تكفرَ بمحمدٍ فقلتُ اما واللهِ حتى تموتَ ثم تُبعثَ فلا قال واني لميتٌ ثم مبعوثٌ قلتُ نعم قال فانهُ سيكونُ لي ثَمَّ مالٌ وولدٌ فاقضيكَ فانزلَ اللهُ أفرأيتَ الذي كفرَ بآياتِنا وقال لأوتينَّ مالاً وولداً بابُ ما يُعطى في الرُّقيةِ على احياءِ العربِ بفاتحةِ الكتابِ وقال ابنُ عباسٍ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم احقُّ ما اخذتم عليهِ اجراً كتابُ اللهِ وقال الشعبيُّ لا يشترطُ المعلمُ الا ان يُعطى شيئاً فيقبلهُ وقال الحكمُ لم اسمعْ احداً كرهَ اجرَ المعلمِ واعطى الحسنُ عشرةَ دراهمَ ولم يرَ ابنُ سيرينَ باجرِ القسّامِ بأساً وقال كان يُقالُ السُّحتُ الرِّشوةُ في الحُكمِ وكانوا يُعطَونَ على الخَرصِ حدثنا ابو النعمانِ ثنا ابو عوانةَ عن ابي بشرٍ عن ابي المتوكلِ عن ابي سعيدٍ قال انطلقَ نفرٌ من اصحابِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم في سفرةٍ سافروها حتى نزلوا على حيٍّ من احياءِ العربِ فاستضافوهم فابوا ان يُضيِّفوهم فلُدِغَ سيدُ ذلكَ الحيِّ فسعَوا لهُ بكلِّ شيءٍ لا ينفعُهُ شيءٌ فقال بعضُهم لو اتيتم هؤلاءِ الرهطَ الذين نزلوا لعلَّهُ ان يكونَ عندَ بعضِهم شيءٌ فاتوهم فقالوا يا ايها الرهطُ ان سيدَنا لُدِغَ وسعَينا لهُ بكلِّ شيءٍ لا ينفعُهُ فهل عندَ احدٍ منكم من شيءٍ فقال بعضُهم نعم واللهِ اني لأرقي ولكن واللهِ لقد استضفناكم فلم تُضيِّفونا فما انا براقٍ لكم حتى تجعلوا لنا جُعلاً فصالحوهم على قطيعٍ من الغنمِ فانطلقَ يتفلُ عليهِ ويقرأُ الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ فكانما نُشِطَ من عقالٍ فانطلقَ يمشي وما بهِ قَلَبةٌ قال فاوفَوهم جُعلَهم الذي صالحوهم عليهِ فقال بعضُهم اقسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى ناتيَ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم فنذكرَ لهُ الذي كان فننظرَ ما يامرُنا فقدِموا على رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فذكروا لهُ فقال وما يُدريكَ انها رُقيةٌ ثم قال قد اصبتم اقسموا واضربوا لي معكم سهماً فضحكَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم قال ابو عبدِ اللهِ وقال شعبةُ ثنا ابو بشرٍ سمعتُ ابا المتوكلِ بهذا بابُ ضريبةِ العبدِ وتعاهدِ ضرائبِ الاماءِ حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ انا سفيانُ عن حُميدٍ الطويلِ عن انسِ بنِ مالكٍ قال حجمَ ابو طيبةَ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم فامرَ لهُ بصاعٍ او صاعينِ من طعامٍ وكلّمَ مواليهِ فخُفِّفَ عن غلّتِهِ او ضريبتِهِ بابُ خراجِ الحجّامِ حدثنا موسى بنُ اسمعيلَ ثنا وُهيبٌ ثنا ابنُ طاؤسٍ عن ابيهِ عن ابنِ عباسٍ قال احتجمَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم واعطى الحجامَ اجرَهُ حدثنا مسددٌ ثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ ثنا خالدٌ عن عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ قال احتجمَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم واعطى الحجامَ اجرَهُ ولو علمَ كراهيةً لم يُعطهِ حدثنا ابو نُعيمٍ ثنا مسعرٌ عن عمرِو بنِ عامرٍ قال سمعتُ انساً يقولُ كان النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم يحتجمُ ولم يكن يظلمُ احداً اجرَهُ بابُ من كلّمَ موالي العبدِ ان يُخفِّفوا عنهُ من خراجِهِ حدثنا آدمُ ثنا شعبةُ عن حُميدٍ الطويلِ عن انسِ بنِ مالكٍ قال دعا النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم غلاماً حجّاماً فحجمَهُ فامرَ لهُ بصاعٍ او صاعينِ او مُدٍّ او مُدَّينِ وكلّمَ فيهِ فخُفِّفَ من ضريبتِهِ بابُ ما جاءَ في كسبِ البغيِّ والاماءِ وكرهَ ابراهيمُ اجرَ النائحةِ والمغنيةِ وقولِ اللهِ ولا تُكرهوا فتياتِكم على البغاءِ ان اردنَ تحصُّناً الى قولِهِ غفورٌ رحيمٌ وقال مجاهدٌ فتياتِكم اماءَكم حدثنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ عن مالكٍ عن ابنِ شهابٍ

فليقبله — فشفوا — لعل فشفينا — عليه — حجاما

اسماء الرجال

باب هل يواجر الرجل الخ عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي مسلم هو ابن صبيح ابو الضحى مسروق هو ابن الاجدع خباب بن الارت التميمي باب ما يعطى في الرقية الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري ابي بشر جعفر بن ابي وحشية اسمه اياس ابي المتوكل علي بن داؤد الناجي بالنون والجيم البصري ابي سعيد سعد بن مالك الخدري باب ضريبة العبد الخ محمد بن يوسف البيكندي البخاري سفيان هو ابن عيينة حميد الطويل ابي عبيدة البصري باب خراج الحجام الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب بن خالد الباهلي ابن طاؤس عبد الله يروي عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يزيد بن زريع البصري خالد هو ابن مهران الحذاء ابو نعيم الفضل ابن دكين مسعر بكسر الميم هو ابن كدام بكسر الكاف الكوفي عمرو بن عامر الانصاري باب من كلم موالي العبد الخ آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي حميد الطويل تقدم باب ما جاء في كسب البغي قتيبة بن سعيد هو الثقفي مالك الامام المدني ابن

البهيمة قلبة بحركات اي علة سمي بهلان الذي تصيبه يتقلب من جنب الى جنب الضريبة فعيلة بمعنى مفعولة ما يقرره السيد على عبده في كل يوم البغي الزانية البغاء الزنا ۱۲

فالدلالة على الترجمة بقياس الثوب على الجسد وليس المراد في الحديث الذي بثوبك اذ انزع الثوب يكفي في دفع ذلك - والحاصل ان الروايات وان وردت بوجود الطيب بثوبه ايضا لكن المامور بالغسل هو الذي كان ببدنه واما ما كان منه بالثوب فيكفي النزع فيه والله تعالى اعلم (قوله للذين يرحلون هودجها) كتب في هامش بعض النسخ نقلا عن بعض محققي مشائخنا اطاب الله ثراه بضم الياء وتشديد الحاء اي ينقلون من رحل انتقل لا من رحل بعيره اي وضع عليه الرحل لانه فاسد ان يقال يرحلون هودجها اي يضعون عليه الرحل. نعم لو ثبتت به الرواية لاول بحذف المضاف اي يرحلون بعير هودجها مع تكلف ظاهر في المعنى فظهر ان قول الحافظ وغيره التشديد وهو ليس بصواب اه (قوله فكلاهما قال لم يزل الخ) لعل هذا النقل بالمعنى لكلامهما جميعا

حاشية السندي ص ۲۰۸-۲۰۹

ل‍ه قوله نهى عن ثمن الكلب مر بيانه فى كتاب البيوع فى ص‍٢٨٠ اما قوله مهر البغى فالمراد به ما يأخذه الزانية على الزنا سماه مهرا لكونه على صورته وهو حرام باجماع المسلمين قاله النووى فى شرح مسلم وكذا ذكره فى الاشباه واما حلوان الكاهن فهو ما يعطاه على كهانته قال الخطابى وحلوان العراف ايضا حرام قال والفرق بين الكاهن والعراف لان الكاهن انما يتعاطى الاخبار عن الكائنات فى مستقبل الزمان ويدعى معرفة الاسرار والعراف الذى يدعى معرفة الشئ المسروق ومكان الضالة ونحوهما من الامور كذا ذكره النووى فى شرح مسلم والبيضاوى فيه قال البغوى والقاضى عياض اجمع المسلمون على تحريم حلوان الكاهن لانه عوض عن محرم ولانه اكل المال بالباطل وكذلك اجمعوا على تحريم اجرة المغنية للغناء والنائحة للنوح ١٢ ‍ل‍ه قوله عن كسب الاماء قال العينى المراد من كسب الاماء هو الكسب الذى تحصله الامة بالفجور واما الذى تحصله بالصناعة المباحة فغير منهى عنه ١٢ ‍ل‍ه قوله عن عسب الفحل بفتح المهملة وسكون الثانية الكراء الذى يؤخذ على ضراب الفحل والعسب ايضا ضرابه ويقال ماؤه ولم يرد النهى عن الاعارة لان فيه قطع النسل وانما حرم الكراء لما فيه من الغرر اذ هو شئ غير معلوم ولا يدرى هل يلقح ام لا وهل تعلق الناقة ام لا ١٢ كرمانى

ل‍ه قوله اذا استاجر ارضا فمات احدهما هل تنفسخ الاجارة ام لا والجمهور على عدم الفسخ وذهب الكوفيون الى الفسخ واحتجوا بان الوارث ملك الرقبة والمنفعة تبع لها فارتفعت يد المستاجر عنها بموت الذى آجره ١٢ ف ‍ل‍ه قوله وقال ابن عمر اعطى النبى صلى الله عليه وسلم الخ مطابقته من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم لما اعطى خيبر بالشطر استمر الامر عليه فى حياته وبعده ايضا فدل على ان عقد الاجارة لا تنفسخ بموت احد المتواجرين ذكره العينى ثم قال قال اصحابنا من جهة ابى حنيفة ان قضية خيبر لم تكن بطريق المزارعة والمساقاة بل كانت بطريق الخراج على وجه المن عليهم والصلح لان النبى صلى الله عليه وسلم ملكها غنيمة فلو كان صلى الله عليه وسلم اخذ كلها جاز وتركها فى ايديهم بشطر ما يخرج منها وكان ذلك خراج مقاسمة وهو جائز كخراج التوظيف ولا نزاع فيه وانما النزاع فى جواز المزارعة والمعاملة وخراج المقاسمة ان يوظف الامام فى الخارج شيئا مقدرا عشرا او ثلثا او ربعا ويترك الارضى على ملكهم منا عليهم فان لم يخرج الارض شيئا فلا شئ عليهم انتهى مختصر ١٢ ‍ل‍ه قوله اذا كان يوم احال عليه مليا جاز اى اذا كان المحال عليه يوم احال المحيل عليه مليا يعنى غنيا جاز يعنى جاز هذا الفعل وهو الحوالة اى جاز بلا رجوع ومفهومه انه اذا كان مفلسا فله ان يرجع وذهب الجمهور الى عدم الرجوع مطلقا وقال ابو حنيفة يرجع صاحب الدين على المحيل اذا مات المحال عليه مفلسا او حكم بافلاسه او جحد الحوالة ولم يكن له بينة وبه قال شريح وعثمان البتى والشعبى والنخعى وابو يوسف ومحمد وآخرون وقال الحكم لا يرجع ما دام حيا حتى يموت ولا يترك شيئا فان الرجل يوسر مرة ويعسر اخرى وقال الشافعى واحمد والليث وابو ثور لا يرجع عليه وان توى وسواء عزه بالفلس او طول عليه او انكره وقال مالك لا يرجع على الذى احاله الا ان يغر بفلس ١٢ ع ف ‍ل‍ه قوله يتخارج الشريكان اى يخرج هذا الشريك مما وقع فى نصيب صاحبه وذلك الآخر كذلك اراد ان ذلك فى القسمة بالتراضى بغير قرعة مع استواء الدين واقرار من عليه وحضوره فاخذ احدهما عينا والآخر دينا ثم اذا توى الدين اى اذا هلك لم ينقض القسمة لانه رضى بالدين عوضا فتوى فى ضمانه فالبخارى ادخل قسمة الديون والعين فى الترجمة وقاس الحوالة عليه كذلك الحكم بين الورثة اشار اليه بقوله واهل الميراث ١٢ ع ‍ل‍ه قوله مطل الغنى المطل المدافعة والمراد هنا تاخير ما استحق اداؤه بغير عذر ١٢ فتح ‍ل‍ه قوله فاذا اتبع بضم الهمزة وسكون الفوقية مبنيا لما لم يسم فاعله عند الجميع قوله فليتبع بالتخفيف من تبعت الرجل بحقى اذا طلبته وقيل فليتبع بالتشديد والاول اجود عند الاكثر ومعناه اذا احيل فليحتل ١٢ ع ‍ل‍ه قوله اذا احال دين الميت على رجل جاز اى هذا الفعل قال ابن بطال انما ترجم بالحوالة فقال ان احال دين الميت ثم ادخل حديث سلمة وهو فى الضمان لان الحوالة والضمان متقاربان واليه ذهب ابو ثور ١٢ ف ع ‍ل‍ه قوله فى القرض والديون اى ديون المعاملات او هو من باب عطف العام على الخاص وقوله بالابدان يتعلق بالكفالة قوله وغيرها اى وغير الابدان وهى الكفالة بالاموال كذا قاله العينى فى عمدة القارى ١٢

عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابى مسعود الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغى وحلوان الكاهن حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابى حازم عن ابى هريرة قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن كسب الاماء **باب** عسب الفحل حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث واسمعيل بن ابراهيم عن على بن الحكم عن نافع عن ابن عمر قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل **باب** اذا استاجر ارضا فمات احدهما وقال ابن سيرين ليس لاهله ان يخرجوه الى تمام الاجل وقال الحسن والحكم واياس بن معاوية تمضى الاجارة الى اجلها وقال ابن عمر اعطى النبى صلى الله عليه وسلم خيبر بالشطر فكان ذلك على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وصدرا من خلافة عمر ولم يذكر ان ابا بكر وعمر جددا الاجارة بعد ما قبض النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها وان ابن عمر حدثه ان المزارع كانت تكرى على شئ سماه نافع لا احفظه وان رافع بن خديج حدث ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع وقال عبيد الله عن نافع عن ابن عمر حتى اجلاهم عمر

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فى الحوالة وهل يرجع فى الحوالة وقال الحسن وقتادة اذا كان يوم احال عليه مليا جاز وقال ابن عباس يتخارج الشريكان واهل الميراث فيأخذ هذا عينا وهذا دينا فان توى لاحدهما لم يرجع على صاحبه حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغنى ظلم فاذا اتبع احدكم على ملى فليتبع **باب** اذا احال على ملى فليس له رد ومن اتبع على ملى فليتبع معناه اذا كان لاحد عليك شئ فاحلته على رجل ملى فضمن ذلك منك فان افلس بعد ذلك فله ان يتبع صاحب الحوالة فيأخذ عنه حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن ابن ذكوان عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مطل الغنى ظلم ومن اتبع على ملى فليتبع **باب** اذا احال دين الميت على رجل جاز حدثنا المكى بن ابراهيم ثنا يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ اتى بجنازة فقالوا صل عليها فقال هل عليه دين فقالوا لا قال فهل ترك شيئا قالوا لا فصلى عليه ثم اتى بجنازة اخرى فقالوا يا رسول الله صل عليها قال هل عليه دين قيل نعم قال هل ترك شيئا قالوا ثلثة دنانير فصلى عليها ثم اتى بالثالثة فقالوا صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا ثلثة دنانير قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلى دينه فصلى عليه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الكفالة باب الكفالة فى القرض والديون بالابدان وغيرها وقال ابو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو الاسلمى عن ابيه ان عمر بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية امرأته فأخذ

اسماء الرجال مسلم بن ابراهيم الازدى الفراهيدى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى محمد بن جحادة الايامى الكوفى **باب عسب الفحل** مسدد وهو ابن مسرهد **عبد الوارث** بن سعيد بن ذكوان العنبرى مولاهم **اسمعيل** بن ابراهيم امه علية **على** بن الحكم البنانى **نافع** مولى ابن عمر **وقال الحسن** البصرى **والحكم** بن عتيبة **واياس** بن معاوية بن قرة المزنى فيما وصله ابن ابى شيبة **وقال ابن عمر** رضى الله عنهما مما اخرجه مسلم **موسى** بن اسمعيل المنقرى ابو سلمة التبوذكى **جويرية** بن اسماء بن عبيد الضبعى البصرى **نافع** تقدم **رافع** بن خديج الانصارى صحابى جليل اول مشاهده احد ثم الخندق **وقال** عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب هذا وصله مسلم **باب فى الحوالة** الخ **قال** الحسن البصرى وقتادة مما وصله ابن ابى شيبة **قال** ابن عباس مما وصله ابن ابى شيبة بمعناه **عبد الله** بن يوسف هو التنيسى **مالك** الامام المدنى **ابى الزناد** هو عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **باب اذا احال على ملى** الخ **ابن ذكوان** هو عبد الله القرشى **الاعرج** تقدم الآن **باب اذا احال دين الميت** الخ **المكى** بن ابراهيم بن بشير بن فرقد البلخى **قال ابو قتادة** هو الحارث بن ربعى الانصارى **باب الكفالة فى القرض** الخ **قال ابو الزناد** هو عبد الله بن ذكوان هذا مختصر من قصة اخرجها الطحاوى ١٢ **حل اللغات** حلوان الكاهن هو ما يعطاه على كهانته ا الفحل الذكر من ...

حاشية ص ٢٠

اى كلاهما جميعا معناه ذلك لان كل واحد منهما قال هذا الكلام اذ الظاهر ان اسامة ذكر تلبيته من عرفات الى مزدلفة والفضل ذكر تلبيته من مزدلفة الى الجمرة فقولهما جميعا يرجع الى ما ذكر والله تعالى اعلم (قوله استقبل القبلة قائما) قال القسطلانى رحمه الله تعالى اى مستويا على ناقته غير مائل او وصفه بالقيام لقيام ناقته اهـ اى فهو وصف له بحال المتعلق واستدلاله بالحديث الآتى لاستقبال القبلة بناء على ان القبلة تكون لمن يتوجه الى مكة من المدينة امامه فالعادة فى مثله تقضى بالاستقبال عند استواء الراحلة بالشخص (قوله فذكروا الدجال انه قال مكتوب بين عينيه كافر) الظاهر ان قوله انه بفتح الهمزة بدل من الدجال والضمير فيه للنبى صلى الله عليه وسلم كضمير قال وقيل ضميران للدجال وهو بعيد اذ المتبادر فى مثله اتحاد ضميران وقال وضمير عينيه للدجال اى

٥١ قوله فصدقهم بالتشديد في الفرع وغيره من الاصول المعتمدة اي صدق القائلين بما قالوا و في بعض الاصول فصدقهم بالتخفيف اي صدق الرجل القوم واعترف بما وقع منهم لكن اعتذر بانه لم يكن عالما بحرمة وطي جارية امرأة او بانها جاريتها الا انها التبست او اشتبهت بجارية نفسه او بزوجته ولعل اجتهاد عمر رض اقتضى ان يجلد الجاهل بالحرمة والا فالواجب الرجم فاذا اسقط بالعذر لم يجلد واستنبط من هذه القضية مشروعية الكفالة بالابدان فان حمزة صحابي و قد فعله ولم ينكره عليه عمر مع كثرة الصحابة حينئذ قاله القسطلاني قال العيني وانما جلد عمر للرجل مائة تعزيرا وكان ذلك بحضرة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن التين فيه شاهد لمذهب مالك في مجاوزة الامام في التعزير قدر الحد ورد عليه بانه فعل صحابي عارضه مرفوع صحيح فلا حجة فيه قلت هذا الباب فيه خلاف بين العلماء فمذهب مالك وابي ثور وابي يوسف في قول والطحاوي ان التعزير ليس له مقدار محدود ويجوز للامام ان يبلغ به ما رآه وان يجاوز به الحدود واجابوا عن قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله بانه في حق من لم يرتدع بالورع ويؤثر فيه ادنى الزجر كاشراف الناس واما السفلة واسقاط الناس فلا يؤثر فيهم عشر جلدات ولا عشرون فيعزرهم الامام بحسب ما يراه كذا في العيني وفيه اقوال آخر ذكرها العيني ايضا وفي الهداية التعزير اكثره تسعة وثلثون سوطا واقله ثلاث جلدات وقال ابو يوسف يبلغ التعزير خمسة وسبعين سوطا انتهى ١٢ ٥٢ قوله وكفلهم معنى التكفيل هنا الضبط والتعهد حتى لا يرجعوا الى الارتداد لانه كفالة لازمة كذا في العيني وفي الحديث قصة ١٢ ٥٣ قوله فتابوا من التوبة كذا في الاكثر ووقع في رواية الاصيلي والقابسي فابوا بغير مثناة قبل الالف قال عياض وهو وهم مفسد للمعنى قلت والذي يظهر لي انه فأبوا بهمزة ممدودة وهي بمعنى فرجعوا فلا يفسد المعنى ١٢ فتح الباري ٥٤ قوله ثم زجج موضعها اي سوى موضع النقر من زجج حاجبه حذف زوائد شعره او من الزج وهو النصل وهو ان يكون النقر في طرف الخشبة فسد عليه رجاء ان يمسكه ويحفظ ما فيه وقال عياض معناه سمرها بمسامير كالزج او حشى شقوق لصاقها بشيء ورفعه بالزج قال ابن التين معناه اصلح موضع النقر ١٢ فتح الباري ٥٥ قوله ثم قدم الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار وفي رواية ابي سلمة ثم قدم بعد ذلك فاتاه رب المال فقال يا فلان مالي قد طالت النظرة فقال اما لك فقد دفعته الى وكيلي واما انت فهذا مالك وفي حديث عبد الله بن عمرو قال له هذه الفك فقال النجاشي لا اقبلها منك حتى تخبرني ما صنعت فاخبره فقال وقد ادى الله عنك ١٢ فتح الباري ٥٦ قوله والذين عاقدت ايمانكم المقصود منه الاشارة الى ان الكفالة التزام مال بغير عوض تطوعا فيلزم كما لزم استحقاق الميراث بالحلف الذي على وجه التطوع قوله عاقدت من المعاقدة مفاعلة من عقد الحلف وقرئ عقدت وهو حلف الجاهلية كانوا يتوارثون به ونسخ باية المواريث ١٢ ع ف ٥٧ قوله دون ذوي رحمه اي ذوي اقربائه ١٢ عمدة القاري ٥٨ قوله الا النصر مشتق من الاحكام المقدرة في الآية المنسوخة اي تلك الآية نسخت حكم نصيب الارث الا النصر والرفادة بكسر الراء المعاونة والرفادة ايضا شيء كان يترافد به قريش في الجاهلية يخرج مالا يشتري به للحاج طعام وزبيب للنبيذ وهو استثناء منقطع اي لكن النصر ونحوه باق وثابت قال شارح التراجم وجه الدلالة على الكفالة انها عقد ملتزم فيجب الوفاء به كما يجب الوفاء في عقد الاخوة فشبه الالتزام بالالتزام في الوفاء به ١٢ ك ٥٩ قوله لا حلف في الاسلام بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وهو العهد يكون بين القوم اي لا تعاهد على فعل شيء كانوا في الجاهلية يتعاهدون واما المخالفة في حديث انس رض فالمؤاخاة قال ابن التين ذكره العيني اي الحلف على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك منهي عنه بالحديث وما كان فيها على نصرة المظلوم وصلة الارحام ونحو ذلك فورد فيه وايما حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة ١٢ كذا في المجمع ٦٠ قوله فليس له ان يرجع اي عن الكفالة بل هي لازمة وقد استقر الحق في ذمته ويحتمل ان يريد فليس له ان يرجع في التركة بالقدر الذي يكفل ثم اورد فيه حديث سلمة بن الاكوع ووجه الاخذ منه انه لو كان لابي قتادة ان يرجع لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المديون حتى يوفي ابو قتادة لاحتمال ان يرجع فيكون صلى على مديون دينه باق عليه ١٢ ف ٦١ قوله مال البحرين المراد به مال الجزية والبحرين موضع بين البصرة وعمان وكان العامل عليها من جهته صلى الله عليه وسلم العلاء بن الحضرمي ١٢ ع

حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر وكان عمر قد جلده مائة ٢ فصدقهم وعذره بالجهالة وقال جرير والاشعث لعبد الله بن مسعود في المرتدين استتبهم وكفلهم فتابوا وكفلهم عشائرهم وقال حماد اذا تكفل بنفس فمات فلا شيء عليه وقال الحكم يضمن ٢ وقال الليث ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا فقال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه للاجل الذي اجله فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني كنت تسلفت فلانا الف دينار فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك فسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت به قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا **باب** قول الله والذين عاقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم حدثنا الصلت بن محمد ثنا ابو اسامة عن ادريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولكل جعلنا موالي قال ورثة والذين عاقدت ايمانكم ٢ كان المهاجرون لما قدموا المدينة على النبي صلى الله عليه وسلم يرث المهاجر الانصاري دون ذوي رحمه للاخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت ثم قال والذين عاقدت ايمانكم الا النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصى له حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل ابن جعفر عن حميد عن انس قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف فآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع حدثنا محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا عاصم قال قلت لانس بن مالك ابلغك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام فقال قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داري **باب** من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع وبه قال الحسن حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجنازة ليصلي عليها فقال هل عليه من دين قالوا لا فصلى عليه ثم اتي بجنازة اخرى فقال هل عليه من دين قالوا نعم قال فصلوا على صاحبكم قال ابو قتادة علي دينه يا رسول الله فصلى عليه حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا عمرو سمع محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين

اسماء الرجال

فاخذ حمزة هو ابن عمرو صحابي وقد فعله ولم ينكر عليه مع كثرة الصحابة وقال الليث هو ابن سعد الامام جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة القرشي المصري باب قول الله والذين عاقدت الخ الصلت بن محمد بن عبد الرحمن الخاركي بخاء معجمة البصري ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الاودي طلحة بن مصرف اليامي الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم قتيبة هو ابن سعيد الثقفي اسمعيل بن جعفر الانصاري الزرقي حميد هو ابن ابي حميد الطويل محمد بن الصباح الدولابي البغدادي اسمعيل بن زكريا الخلقاني الكوفي عاصم هو ابن سليمان الاحول باب من تكفل الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري يزيد بن ابي عبيد سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع علي بن عبد الله المديني عمرو هو ابن دينار المكي محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب جابر بن عبد الله الانصاري

حل اللغات

مركبا سفينة. نقرها حفرها. زجج موضعها اي سوى موضع النقر واصلحه وهو من ترجيج الحواجب وهو حذف زوائد الشعر. ولجت دخلت. فلما نشرها اي قطعها بالمنشار ٥ و في حديث عبد الله بن عمرو باسناد فيه مجهول ان الذي اقرض هو النجاشي فيكون نسبته الى بني اسرائيل بطريق الاتباع لانه من نسلهم ١٢ ف

ذكروا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اي فيه اي في الدجال مكتوب بين عينيه كافر وقوله فقال ابن عباس لم اسمعه الخ. فان قلت اي مناسبة بين الكلامين قلت لعل الكلام جرى منهم في ذكر العجائب فذكروا في جملة ذلك حال الدجال وانه قال فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكتوب بين عينيه كافر فذكر لهم ابن عباس انه ما سمع منه صلى الله تعالى عليه وسلم هذه القصة العجيبة ولكن سمع قصة عجيبة اخرى فذكر تلك العجيبة والله تعالى اعلم ويمكن ان يقرأ انه بكسر الهمزة بتقدير الاستفهام اي هل انه قال فيه الخ فاجاب بانه ما سمع ذلك ولكن سمع شيئا آخر عجيبا وهو ما ذكره (قوله انقضى راسك وامتشطي) لعل المراد بذلك هو الاغتسال لاحرام الحج كما وقع التصريح بذلك في رواية جابر والله تعالى اعلم (قوله واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا

قد اعطيتك هٰكذا وهٰكذا فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبى صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند النبى صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لى كذا وكذا فحثى لى حثية فعددتها فاذا هى خمس مائة وقال خذ مثليها

باب جوار ابى بكر الصديق فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وعقده

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوى قط الا وهما يدينان الدين قال ابو عبد الله وقال ابو صالح ثنى عبد الله عن يونس عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت لم اعقل ابوى قط الا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفى النهار بكرة وعشية فلما ابتلى المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا قبل الحبشة حتى اذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال اين تريد يا ابا بكر فقال ابو بكر اخرجنى قومى وانا اريد ان اسيح فى الارض واعبد ربى قال ابن الدغنة ان مثلك لا يخرج ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق وانا لك جار فارجع فاعبد ربك ببلادك فارتحل ابن الدغنة فرجع مع ابى بكر فطاف فى اشراف كفار قريش فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج اتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقرى الضيف ويعين على نوائب الحق فانفذت قريش جوار ابن الدغنة وامنوا ابا بكر وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد ربه فى داره فليصل وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فانا قد خشينا ان يفتن ابناءنا ونساءنا قال ذلك ابن الدغنة لابى بكر فطفق ابو بكر يعبد ربه فى داره ولا يستعلن بالصلوة ولا القراءة فى غير داره ثم بدا لابى بكر فابتنى مسجدا بفناء داره وبرز فكان يصلى فيه ويقرأ القران فيتقصف عليه نساء المشركين وابناؤهم ويعجبون منه وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك دمعه حين يقرأ القران فافزع ذلك اشراف قريش من المشركين فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له انا كنا اجرنا ابا بكر على ان يعبد ربه فى داره وانه جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره واعلن الصلوة والقراءة وقد خشينا ان يفتن ابناءنا ونساءنا فأته فان احب ان يقتصر على ان يعبد ربه فى داره فعل وان ابى الا ان يعلن ذلك فسله ان يرد اليك ذمتك فانا كرهنا ان نخفرك ولسنا مقرين لابى بكر الاستعلان قالت عائشة فاتى ابن الدغنة ابا بكر فقال قد علمت الذى عاقدت لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترد الى ذمتى فانى لا احب ان تسمع العرب انى اخفرت فى رجل عقدت له قال ابو بكر انى ارد اليك جوارك وارضى بجوار الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اريت دار هجرتكم رأيت سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى ارض الحبشة وتجهز ابو بكر مهاجرا فقال

فاعبد — فليصل — فيتقصف — اجرنا — يفتن — فانى — وهاجر

لە قوله قد اعطيتك. هكذا وهكذا فى الطرق التى فى الشهادات بكذا وكذا فبسط يديه ثلث مرات وبهذا يظهر مناسبة قوله فى آخر حديث الباب فعددتها فاذا هى خمس مائة فقال خذ مثليها ووجه دخوله فى الترجمة ان ابا بكر لما قام مقام النبى تكفل بما كان عليه من واجب او تطوع فلما التزم ذلك لزمه ان يوفى جميع ما عليه من دين او عدة وكان صلى الله عليه وسلم يحب الوفاء بالوعد فنفذ ابو بكر ذلك قاله فى الفتح قال العينى جمهور العلماء منهم ابو حنيفة والشافعى واحمد على ان انجاز العدة مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية وقد استدل بعض الشافعية بهذا الحديث على وجوب الوفاء بالوعد فى حق النبى صلى الله عليه وسلم لانهم زعموا انه من خصائصه ولا دلالة فيه اصلا لا على الوجوب ولا على الخصوصية انتهى ١٢ لە قوله فحثى لى حثية. بفتح الحاء المهملة والحثية مل الكف وقال ابن قتيبة هى الحفنة وقال ابن فارس هى مل الكفين والفاء فى فحثى عطف على محذوف تقديره خذ هكذا واشار بيديه وفى الواقع هو تفسير لقوله خذ هكذا قاله العينى قال صاحب الفتح فيه قبول خبر الواحد العدل من الصحابة ولو جر ذلك نفعا لنفسه لان ابا بكر لم يلتمس من جابر شاهدا على صحة دعواه ويحتمل ان يكون ابو بكر علم بذلك فقضى له بعلمه فيستدل به على جواز مثل ذلك للحاكم انتهى قال الكرمانى اما تصديق ابى بكر رض جابرا فى دعواه فلقوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فهو وعيد ولا يظن بان مثله يقدم عليه انتهى قال العينى فلو وقعت هذه المسئلة اليوم فلا يقبل الا ببينة ١٢ لە قوله خذ مثليها. اى حتى له ابو بكر حثية فى خمسمائة ثم قال خذ مثليها ليصير ثلث مرات فصار الجملة الفا وخمسمائة. كذا فى عمدة القارى ١٢ لە قوله ابو صالح. اتفق ابو نعيم والاصيلى والجيانى وغيرهم انه سليمان بن صالح المروزى ولقبه سلمويه وشيخه عبد الله هو ابن المبارك وبذلك جزم الاصيلى وجزم الاسمعيلى بانه ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث وشيخه عبد الله هو ابن وهب وزعم الدمياطى انه ابو صالح محبوب بن موسى والمعتمد هو الاول ١٢ فتح لە قوله لم اعقل ابوى الخ اى لم اعرف يعنى ما وجدتهما منذ عقلت الا متدينين بدين الاسلام وهما يدينان الدين اى يطيعان الله وذلك ان مولدها بعد البعث بسنتين وقيل بخمس وقيل بسبع ولا وجه له لاجماعهم انها كانت حين تزوج النبى صلى الله عليه وسلم بنت ثمان ١٢ عينى لە قوله برك الغماد. بفتح الباء والاكثر هم بكسر وسكون الراء والغماد بضم الغين وكسرها وخفة الميم قال صاحب القاموس هى موضع باليمن او وراء مكة بخمس ليال او اقصى معمور الارض ١٢ لە قوله ابن الدغنة. قال الغسانى بفتح المهملة وكسر المعجمة وخفة النون على مثال الكلمة ويقال بضم الدال والغين وتشديد النون وبالوجهين روينا فى الجامع الصحيح ويقال بفتح الدال وسكون الغين قال ابن اسحق اسمه ربيعة بن رفيع واما الدغنة فهو اسم امه ومعناه لغة الغيم الممطر. ك ع وقال القسطلانى قال مغلطاى اسمه مالك ووهم من زعم انه ربيعة ١٢ لە قوله ان اسيح فى الارض. بفتح الهمزة وكسر السين المهملة وبعد التحتية حاء مهملة اى اسير فى الارض فان قلت حقيقة السياحة ان لا يقصد موضعا بعينه ومعلوم ان قصده التوجه الى ارض الحبشة اجيب بانه عمى عن ابن الدغنة جهة مقصده لكونه كافرا ومن المعلوم انه لا يصل اليها من الطريق التى قصدها حتى يسير فى الارض وحده زمانا فيكون سائحا ١٢ قس لە قوله تكسب المعدوم. اى تكسب معاونة الفقير وتحقيقه مر فى كتاب الايمان وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام وهو الثقل اى ثقل العجزة وتقرى الضيف بفتح التاء من باب ضرب يضرب والقرى بالكسر مقصورا ما يهيأ للضيف من طعام ونزل قوله على نوائب الحق جمع نائبة وهى ما ينوب الانسان اى ينزل به من المهمات والحوادث وانما قال على نوائب الحق لانها تكون فى الحق والباطل قوله وانا لك جار اى مجير قوله فرجع مع ابى بكر كان القياس ان يقال رجع ابو بكر معه عكس المذكور ولكن هذا من اطلاق الرجوع وارادة لازمه الذى هو المجئ او هو من قبيل المشاكلة لان ابا بكر كان راجعا واطلق الرجوع باعتبار ما كان قبله بمكة ١٢ ع لە قوله ان يفتن. بفتح التحتية من الفتنة والفتنة تستعمل على معان كثيرة واصلها الامتحان والمراد هنا ان يخرج ابناءهم ونساءهم مما هم فيه من الضلال الى الدين ١٢ ع لە قوله فيتقصف. اى يزدحم حتى يكسر بعضهم بعضا بالوقوع عليه واصل القصف الكسر ومنه ريح قاصفة ١٢ ع لە قوله وان ابى الا ان يعلن ذلك. اى وان امتنع الا ان يجهر بما ذكر من الصلوة وقراءة القرآن قوله ان نخفرك بضم النون من الاخفار وهو نقض العهد ١٢ ع لە قوله سبخة. بفتح المهملة وسكون الموحدة وهى الارض تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت شيئا الا بعض الشجر ١٢ ع

اسماء الرجال

باب جوار ابى بكر الصديق رض يحيى بن بكير نسبة لجده لشهرته به وابو عبد الله المخزومى الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم عروة بن الزبير ابن العوام عائشة بنت ابى بكر الصديق ام المؤمنين رضى الله عنها ابوى اى ابا بكر وام رومان وقال ابو صالح هو سليمان بن صالح المروزى قال الحافظ ابن حجر وهذا التعليق قد سقط من رواية ابى ذر وساق الحديث عن عقيل وحده ١٢ قس عبد الله بن المبارك المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير تقدم الآن

حل اللغات

الجوار الامان لم اعقل اى لم اعرف برك الغماد موضع باقاصى هجر القارة قبيلة مشهورة من بنى الهون يوصفون بجودة الرمى اخرجنى قومى اى تسببوا فى اخراجى ابيح اسير المعدوم والعدم الفقير الكل الذى لا يستقبل بامره والثقل بكسر الثاء وسكون القاف النوائب الحوادث انا لك جار اى مجير لك طفق جعل يتقصف ... ٢ يزدحم بكاء اى كثير البكاء افزع اخاف نخفرك ننقض عهدك ١٢

حاشية السندى ٢١١ — طوافا واحدا) اى ما طافوا طواف الفرض الا طوافا واحدا هو طواف الافاضة والذى طافوا اولا كان طواف القدوم الذى هو من السنن لا من الفرائض بخلاف الذين حلوا فانهم طافوا اولا فرض العمرة ثم فرض الحج فطافوا طوافين للفرض ولم يرد ان الذين جمعوا ما طافوا اولا حين القدوم وما طافوا اخرا بعد الرجوع من منى كما يفيده ظاهر الكلام كيف والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان من الذين جمعوا على التحقيق وعلى مقتضى هذا الحديث لانه كان معه الهدى البتة وقد ثبت انه طاف اولا حين قدم وطاف ثانيا طواف الافاضة حين رجع من منى بل لعله ما ثبت ان احدا ترك الطواف عند القدوم ولا طواف الافاضة فلا فرق بين الطائفتين الا بصفة الافتراض فطواف من حل كان مرتين فرضا وطواف من لم يحل كان مرة فرضا والله تعالى اعلم. والحاصل ان

رسول الله صلی الله علیه وسلم علی رِسلك فانی ارجو ان یؤذن لی قال ابو بکر هل ترجو ذلك بابی انت قال نعم فحبس ابو بکر نفسه علی رسول الله صلی الله علیه وسلم لیصحبه وعلف راحلتین کانتا عنده ورق السمر اربعة اشهر حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یؤتی بالرجل المتوفی علیه الدین فیسأل هل ترك لدینه فضلا فان حدث انه ترك لدینه وفاء صلی والا قال للمسلمین صلوا علی صاحبکم فلما فتح الله علیه الفتوح قال انا اولی بالمؤمنین من انفسهم فمن توفی من المؤمنین فترك دینا فعلیّ قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته ﴿ بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب الوکالة

ووکالة الشریك الشریك فی القسمة وغیرها وقد اشرك النبی صلی الله علیه وسلم علیا فی هدیه ثم امره بقسمتها حدثنا قبیصة ثنا سفیان عن ابن ابی نجیح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابی لیلی عن علی قال امرنی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اتصدق بجلال البدن التی نحرت وبجلودها حدثنا عمرو بن خالد ثنا اللیث عن یزید عن ابی الخیر عن عقبة بن عامر ان النبی صلی الله علیه وسلم اعطاه غنما یقسمها علی صحابته فبقی عتود فذکره للنبی صلی الله علیه وسلم فقال ضح به انت

باب اذا وکل المسلم حربیا فی دار الحرب او فی دار الاسلام جاز حدثنا عبد العزیز بن عبد الله ثنا یوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهیم بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابیه عن جده عبد الرحمن بن عوف قال کاتبت امیة بن خلف کتابا بان یحفظنی فی صاغیتی بمکة واحفظه فی صاغیته بالمدینة فلما ذکرت الرحمن قال لا اعرف الرحمن کاتبنی باسمك الذی کان فی الجاهلیة فکاتبته عبد عمرو فلما کان یوم بدر خرجت الی جبل لاحرزه حین نام الناس فابصره بلال فخرج حتی وقف علی مجلس الانصار فقال امیة بن خلف لا نجوت ان نجا امیة فخرج معه فریق من الانصار فی آثارنا فلما خشیت ان یلحقونا خلفت لهم ابنه لیشغلهم فقتلوه ثم ابوا حتی یتبعونا وکان رجلا ثقیلا فلما ادرکونا قلت له ابرك فبرك فالقیت علیه نفسی لامنعه فتخللوه بالسیوف من تحتی حتی قتلوه واصاب احدهم رجلی بسیفه وکان عبد الرحمن بن عوف یرینا ذلك الاثر فی ظهر قدمه قال ابو عبد الله سمع یوسف صالحا وابراهیم اباه

باب الوکالة فی الصرف والمیزان وقد وکل عمر وابن عمر فی الصرف حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالك عن عبد المجید بن سهیل بن عبد الرحمن ابن عوف عن سعید بن المسیب عن ابی سعید الخدری وابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم استعمل رجلا علی خیبر فجاءهم بتمر جنیب فقال أکل تمر خیبر هکذا قال انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعین والصاعین بالثلثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنیبا وقال فی المیزان مثل ذلك

باب اذا ابصر الراعی او الوکیل شاة تموت او شیئا یفسد ذبح واصلح ما یخاف الفساد حدثنا اسحق بن ابراهیم سمع المعتمر قال انبأنا عبید الله عن نافع انه سمع ابن کعب بن مالك یحدث عن ابیه انه کانت له غنم ترعی بسلع فابصرت جاریة لنا بشاة من غنمنا موتا فکسرت حجرا فذبحتها به

قضاءً — علیه

١ قوله علی رسلك بکسر الراء ای علی هینتك من غیر عجلة قوله ان یؤذن علی بناء المجهول من الاذن قوله بابی ای مفدی بابی انت مبتدأ وخبره بابی او انت تاکید لفاعل ترجو وبابی قسم ١٢ ع ٢ قوله السمر بضم المیم شجر الطلح قال شارح التراجم ایراده فی الباب ان المجیر ملتزم للمجار ان لا یؤذی من جهة من اجار منه کانه ضمن لسان ان لا یؤذی وان تکون العهدة فی ذلک علیه قال ابن بطال هذا الجوار کان معروفا بین العرب ١٢ ک ٣ قوله حدثنا یحیی بن بکیر کذا وقع فی روایة ابی ذر دا سب الوقت لا باب ولا ترجمة وسقط الحدیث ایضا من روایة المستملی ووقع فی روایة النسفی وابن شبویه باب بغیر ترجمة وبه جزم الاسمٰعیلی ووقع فی روایة الاصیلی وکریمة باب الدین وذکر ابن بطال هذا الحدیث فی آخر باب من تکفل عن میت بدین وهذا هو اللائق لان الحدیث لا تعلق له بترجمة جوار ابی بکر حتی یکون منها اذ ثبت باب بلا ترجمة فیکون کالفصل منها واما الترجمة بباب الدین فبعید اذ اللائق بذلك ان یکون فی کتاب القرض ١٢ ف ع ٤ قوله الفتوح ای من الغنائم وغیر ذلك وفی الحدیث تحریض الناس علی قضاء الدیون فی حیاتهم والتوصل الی البراءة منها ولو لم یکن امر الدین شدیدا لما ترك النبی صلی الله علیه وسلم الصلوٰة علی المدیون واختلف فی ان صلاته علی المدیون کانت حراما علیه او جائزة علی فیه وجهان وقال النووی الصواب الجزم بجوازه مع وجود الضامن ١٢ ف ع ٥ قوله ووکالة الشریك کذا وقع للنسفی بالواو ولغیره باب بدل الواو والوکالة بفتح الواو وقد تکسر التفویض والحفظ وفی الشرع اقامة الشخص غیره مقام نفسه مطلقا او مقیدا کذا فی الفتح ١٢ ٦ قوله وقد اشرك النبی صلی الله علیه وسلم الخ هذا الکلام ملفق من حدیثین احدهما حدیث جابر ان النبی صلی الله علیه وسلم امر علیا ان یقیم علی احرامه واشرکه فی الهدی وسیاتی موصولا فی الشرکة وثانیهما حدیث علی ان النبی صلی الله علیه وسلم امره ان یقوم علی بدنه وان یقسم بدنه کلها وقد تقدم موصولا فی الحج ١٢ فتح ٧ قوله عتود بفتح المهملة وضم الفوقیة وهو من اولاد المعز صغیر اذا قوی وفی الصحاح العتود ما رعی وقوی واتی علیه حول وقیل اذا قدر علی الفساد وشاهد الترجمة منه قوله ضح به انت فانه علم به انه کان من جملة من کان له حظ فی تلك القسمة فکانه کان شریکا لهم ١٢ ف ع ٨ قوله ضح انت امر من التضحیة ویروی ضح به ای بالعتود وفیه الاضحیة بما یعطی وفیه الاختصاص بالاضحیة بالجذع من المعز لان العتود من اولاد المعز وفیه التوکیل بالقسمة ١٢ ع ٩ قوله کاتبت امیة بن خلف ای کتبت بینی وبینه کتابا وفی روایة الاسمٰعیلی عاهدت امیة بن خلف وکاتبته ١٢ فتح ١٠ قوله لا اعرف الرحمن ای ما اعرف الرحمن الذی جعلت نفسك عبده ١٢ ع ١١ قوله فکاتبته عبد عمرو قال المهلب ترك عبد الرحمن ان یکتب لفظ الرحمن لان التسمیة علامة کما فعل النبی صلعم یوم الحدیبیة کذا فی الکرمانی ای لما کتب صلی الله علیه وسلم بسم الله الرحمن الرحیم قالوا لا نعرف الرحمن اکتب باسمك اللهم ١٢ ع ١٢ قوله امیة بن خلف بالنصب علی الاغراء ای علیکم امیة ولابی ذر بالرفع ای هذا امیة قوله لا نجوت ان نجا امیة انما قال ذلك بلال لان امیة کان یعذب بلالا بمکة عذابا کثیرا لاجل اسلامه ١٢ ع ک ١٣ قوله خلفت لهم ابنه ای ابن امیة واسمه علی کذا فی العینی ١٢ ع ک ١٤ قوله لیشغلهم کذا وقع فی روایة ابی ذر بنون الجمع وفی بعضها بفتح الهمزة بدل النون وقیل بضمها من الاشغال کذا فی القسطلانی قال العینی یعنی لیشتغلن بابنه عن ابیه امیة قوله فقتلوه ای قتلوا ابنه وقال عبد الرحمن فکنت بین امیة وابنه اخذ بایدیهما فلما رآه بلال صرخ باعلا صوته یا انصار الله راس الکفر امیة بن خلف فاحاطوا بنا وانا اذب عنه فضرب رجل ابنه بالسیف فوقع فصاح امیة ما سمعت مثلها قط قلت انج نفسك فوالله لا اغنی عنك شیئا قوله فتجللوه بالسیوف بالجیم ای غشوه بها کذا للاصیلی وابی ذر ولغیرهما فتخللوه بالخاء المعجمة ای ادخلوا اسیافهم خلاله حتی وصلوا الیه وطعنوا بها من تحتی ووقع للمستملی فتخلوه بلام واحدة مشددة وفیه ان قریشا لم یکن لهم امان یوم بدر ولهذا لم یجز بلال ومن معه امان عبد الرحمن وقد نسخ هذا الحدیث یجیر علی المسلمین ادناهم وفیه الوفاء بالعهد لان عبد الرحمن کان صدیقا لامیة بمکة فوفی بالعهد الذی کان بینهما انتهی کلام العینی ١٢ ١٥ قوله بتمر جنیب بفتح الجیم وکسر النون الخیار من التمر والجمع المختلط من الجید والردی فان قلت ما دلالته علی الترجمة قلت لما منع الوکیل عن التفاضل علم جواز بیعه صاعا بصاع فیکون بیع النقد بالنقد کذلك اذ لا قائل بالفصل ١٢ ع ک ١٦ قوله فی المیزان مثل ذلك یعنی ان الموزونات حکمها فی الربا حکم المکیلات ١٢ ک

اسماء الرجال یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد المصری ابن شهاب الزهری **کتاب الوکالة** قبیصة بن عقبة العامری الکوفی ابن ابی نجیح هو عبد الله المکی مجاهد هو ابن جبر المفسر عمرو بن خالد بن فروخ الحرانی اللیث بن سعد الامام یزید بن ابی حبیب المصری ابی الخیر مرثد بن عبد الله الیزنی عقبة بن عامر الجهنی **باب** اذا وکل المسلم الخ عبد العزیز بن عبد الله بن یحیی الاویسی یوسف بن الماجشون معناه المورد اسمه یعقوب بن عبد الرحمن ابن ابی سلمة المدنی **باب** الوکالة فی الصرف الخ عبد الله بن یوسف التنیسی مالك الامام المدنی سعید بن المسیب المخزومی **باب** اذا ابصر الراعی الخ اسحق بن ابراهیم بن راهویه المعتمر بن سلیمان الکوفی عبید الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمری نافع مولی ابن عمر ابن کعب بن مالك هو عبد الله کما جزم به المزی او هو اخوه عبد الرحمن قال ابن حجر کالکرمانی انه الظاهر ٥ ابن وهب بن حذافة بن جمح بن عمرو بن حصیص بن کعب بن لؤی بن غالب بن فهر ١٢ ع **حل اللغات** علی رسلك بکسر الراء ای علی هینتك من غیر عجلة السمر هو شجر الطلح الوکالة بفتح الواو وکسرها تفویض شخص امره الی آخر فیما یقبل النیابة العتود هو من اولاد المعز ما قوی الصاغیة المال وقیل الحاشیة وکل من یصغی الیك ای یمیل وقیل صاغیة الرجل اهله سلع بفتح السین جبل بالمدینة

احدی الطائفتین طافوا طوافین للنسکین والثانیة طافوا لهما واحدا والله تعالی اعلم قوله وامکث حراما کما انت) ای ابق محرما علی ما انت علیه من الاحرام قیل ما فائدة قوله کما انت وقوله وامکث محرما یغنی عنه. قلت کانه صرح بذلك تنبیها علی ان ما علیه احرام. لیتبین بذلك ان الاحرام المبهم احرام شرعا وهذا مطلوب منهم فیحتاج الی زیادة التنبیه والله تعالی اعلم (قوله فقدم عمر) فی الکلام طی یعرف من الروایات الاخری فکنت افتی بذلك الی خلافة عمر ثم منع عمر عن التمتع فبلغنی ذلك فمنعت من افتیته وقلت ان عمر قادم فاقتدوا به فقدم عمر فذکرت له ذلك فقال ان ناخذ بفتح همزة ان ای بدا لی ان ناخذ او بالکسر ای ان ناخذ بذلك فهو خیر والاخذ بالکتاب مبنی علی زعمه ان معنی اتموا افردوا کلا بالسفر له والاخذ بالسنة من حیث بقاء الاحرام الی یوم النحر والتمتع یفضی الی الحل عنه قبل

سله قوله عن ذلك - اے عن ذبح الشاة قال العينى مطابقته للترجمة فى مسئلة الراعى ظاهرة لان الجارية كانت راعية للغنم واما مسئلة الوكيل فلحقة بها لان يدكل من الراعى والوكيل يد امانة فلا يعملان الا بما فيه مصلحة ظاهرة فان قلت الجارية كانت ملكا لصاحب الغنم قلت لا يضر ذلك لان الكلام فى جواز الذبح الذى تيضمنه الترجمة وليس الكلام فى الضمان ولهذا رد على ابن التين فى قوله ليس غرض البخارى فى حديث الباب الكلام فى تحليل الذبيحة او تحريمها وانما غرضه اسقاط الضمان عن الراعى والوكيل انتهى الغرض الذى نسبه الى البخارى لايدل عليه الحديث ۱۲ عينى ۵۲ قوله عبدالله بن عمرو - اى ابن العاص قاله فى الفتح وقال الكرمانى هو ابن عمر بن الخطاب قال العينى ورايت النسخ فيه مختلفة ففى بعضها عبدالله بن عمرو بالواو وفى بعضها بلا واو والقهرمان بفتح القاف وسكون الهاء وفتح الراء وتخفيف الميم وهو خادم الشخص القائم بقضاء حوائجه وهو لغة فارسية قوله وهو غائب منه اے والحال ان قهرمانه غائب عن عبدالله قوله ان يزكى اراد به ان يزكى زكوة الفطر عن اهله الصغير والكبير انتهى كلام العينى ۱۲ ۵۳ قوله سن - بكسر السين المهملة وتشديد النون اى ذات سن وهو احد اسنان الابل واسنانها معروفة فى كتب اللغة الى عشر سنين وحكاه ابوداؤد فى سننه اے فى كتاب الزكوة ۱۲ ع ۵۴ قوله فاغلظ - يحتمل ان يراد بالاغلاظ التشديد فى المطالبة من غير كلام يقتضى الكفر ونحوه او كان المتقاضى كافرا قوله فهم به اصحابه اے قصدوه ليوذوه باللسان او باليد وغير ذلك فان قلت كيف يستفاد منه الترجمة قلت من لفظ اعطوه وهو وان كان للحاضرين لكنه بحسب العرف وقرائن الحال شامل لكل واحد من وكلاء رسول الله صلعم غيبا وحضورا قاله الكرمانى قال العينى فيه توكيل الحاضر الصحيح على قول عامة الفقهاء وهو قول ابن ابى ليلى ومالك والشافعى وابى يوسف ومحمد الا ان مالكا قال يجوز ذلك وان لم يرض خصمه اذا لم يكن الوكيل عدوا للخصم وفى التوضيح وهذا الحديث حجة على ابى حنيفة فى قوله انه لا يجوز توكيل الحاضر بالبلد الصحيح البدن الا برضى خصمه او عذر مرض او سفر ثلثة ايام وهذا الحديث خلاف قوله لانه صلعم امر اصحابه ان يقضوا السن التى كانت عليه وذلك توكيل منه صلعم ولم يكن صلعم غائبا ولا مريضا ولا مسافرا قلت ليس الحديث بحجة عليه لانه لا ينفى الجواز ولكن يقول لا يلزم يعنى لا يسقط حق الخصم فى طلب الحضور والدعوى والجواب بنفسه وهو قول ابن ابى ليلى فى الاصح وفيه حجة لمن قال بجواز قرض الحيوان وهو قول الاوزاعى والليث ومالك والشافعى واحمد واسحٰق واجاب المانعون بانه منسوخ بآية الربوا وهو قول ابى حنيفة وفقهاء الكوفة قالوا ان استقراض الحيوان لا يجوز ولا يجوز الاستقراض الا مما له مثل كالمكيلات والموزونات والعدديات المتقاربة فلا يجوز قرض ما لا مثل له لانه لا سبيل الى ايجاب رد العين ولا الى ايجاب القيمة لاختلاف تقويم المتقومين فتعين ان يكون الواجب رد المثل فيختص جوازه بما له مثل - هذا كله ملتقط من العينى ۱۲ ۵۵ قوله لصاحب الحق مقالا - يعنى صولة الطلب وقوة الحجة لكن على من يمطل او يسئ المعاملة واما من انصف من نفسه فبذل ما عنده واعتذر عما ليس عنده فلا يجوز الاستطالة عليه بحال ۱۲ عمدة القارى ۵۶ قوله لقول النبى صلعم - هذا تعليل للترجمة بيانه ان وفد هوازن كانوا رسلا الى النبى صلعم وكانوا وكلاء وشفعاء فى رد سبيهم الذى سباه رسول الله صلعم وهو المغانم فقبل النبى صلعم شفاعتهم فرد اليهم نصيبه من السبى ۱۲ ع ۵۷ قوله حين قفل من الطائف - اى حين رجع وذلك ان النبى صلعم لما فتح مكة فى رمضان لعشر بقين منه سنة ثمان ثم خرج الى هوازن فى خامس شوال لغزوهم وجرى ما جرى وهزم الله تعالى اعداءه ثم صار الى الطائف حين فرغ من حنين وهى غزوة هوازن يوم حنين ونزل قريبا من الطائف فضرب به عسكره وقال ابن اسحٰق حاصر رسول الله صلعم اهل الطائف ثلثين ليلة ثم انصرف عنهم ليأخر الفتح اے العام القابل ولما انصرف عن الطائف نزل على الجعرانة فيمن معه من الناس ولما نزل على الجعرانة انتظر وفد هوازن بضع عشرة ليلة وهو معنى قوله فى الحديث انتظرهم الخ ۱۲ عينى ۵۸ قوله ان يطيب بذلك - من الثلاثى ومن الافعال و من التفعيل يعنى يرد السبى مجانا برضاء نفسه وطيب قلبه ۱۲ ک ۵۹ قوله ما يفئ من افاء يفئ من باب افعل يفعل من الفئ وهو ما يحصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد واصل الفئ الرجوع ۱۲ ع ۶۰ قوله عرفاؤكم - جمع عريف وهو الذى يعرف امر القوم واحوالهم اے القيم بامر القبيلة والمحلة وهو دون الرئيس ۱۲ ع ۶۱ قوله يزيد بعضهم - الضمير فيه راجع الى الغير وهو فى معنى الجمع وفى لم يبلغه الى الحديث او الى الرسول ورجل بدل من الكل وعن جابر

نسخه	متن
ن ۲ د رسول الله	فقال لهم لا تاكلوا حتى اسأل النبى صلى الله عليه وسلم او ارسل الى النبى صلى الله عليه وسلم من يسأله وانه سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك او ارسل فامره باكلها قال عبيد الله فيعجبنى انها امة وانها ذبحت تابعه عبدة عن عبيد الله **باب** وكالة الشاهد والغائب جائزة وكتب عبد الله بن عمرو الى قهرمانه وهو غائب عنه ان يزكى عن اهله الصغير والكبير **حدثنا** ابو نعيم ثنا سفين عن سلمة بن كهيل عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال كان لرجل على النبى صلى الله عليه وسلم سن من الابل فجاءه يتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتنى اوفى الله بك قال النبى صلى الله عليه وسلم ان خياركم احسنكم قضاء **باب** الوكالة فى قضاء الديون **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فاغلظ فهم به اصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان لصاحب الحق مقالا ثم قال اعطوه سنا مثل سنه قالوا يا رسول الله لا نجد الا امثل من سنه فقال اعطوه فان خيركم احسنكم قضاء
ن قال ۲ من	**باب** اذا وهب شيئا لوكيل او شفيع قوم جاز لقول النبى صلى الله عليه وسلم لوفد هوازن حين سألوه المغانم فقال نصيبى لكم **حدثنا** سعيد بن عفير حدثنى الليث ثنى عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الحديث الى اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبى واما المال وقد كنت استانيت بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء قد جاؤنا تائبين وانى قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب بذلك فليفعل ومن احب ان يكون منكم على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفئ الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندرى من اذن منكم فى ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا
ن ۲ د فقد بكم	
ن منكم ان يكون	
ن يرفعوا	
ن فلما	**باب** اذا وكل رجلا ان يعطى شيئا ولم يبين كم يعطى فاعطى على ما يتعارفه الناس **حدثنا** المكى بن ابراهيم ثنا ابن جريج عن عطاء بن ابى رباح وغيره يزيد بعضهم على بعض لم يبلغه كلهم رجل واحد منهم عن جابر بن عبد الله قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فكنت على جمل ثفال انما هو فى اخر القوم فمر بى النبى صلى الله عليه وسلم فقال من هذا فقلت جابر بن عبد الله فقال مالك فقلت انى على جمل ثفال قال امعك قضيب قلت نعم
ن ۲ قال قلت	

منهم انها معه ساكنة ابن نوفل وكان مولده بعد الهجرة بسنتين فيما قال يحيى بن بكير وقدم المدينة فى ذى الحجة بعد الفتح سنة ثمان وهو ابن ست سنين وقال البغوى حفظ عن النبى صلعم احاديث وحديثه عن النبى صلعم متعلق بعطاء وفى اكثر الروايات لفظة الغير بالجر واما رفعه فعلى الابتداء ويزيد خبره ويحتمل ان يكون رجل فاعل فعل مقدر نحو بلغه وعلى التقادير لا يخفى فى هذا التركيب من التعجرف ولو كان كلهم ضمير المفرد لكان ظاهرا ۱۲ كرمانى ع ۶۲ وعند الواقدى كان فيهم ابو برقان السعدى فقال يا رسول الله ان فى هذه الحظائر الا امهاتك وخالاتك وحواضنك ومرضعاتك فامنن علينا من الله عليك ۱۲ قسطلانى **اسماء الرجال** قال عبيد الله بن عمر بن حفص العمرى تابعه عبدة عن عبيد الله بهذه المتابعة مما وصلها المؤلف رحمه الله فى كتاب الذبائح ۱۲ قسطلانى باب وكالة الشاهد سلمة بن كهيل الحضرمى ابو يحيى الكوفى باب الوكالة فى قضاء الديون سليمان بن حرب الواشحى البصرى سلمة بن كهيل تقدم باب اذا وهب شيئا لوكيل الخ سعيد بن عفير بضم العين المهملة وسكون الفاء اسم جده واسم ابيه كثير ونسبه لجده لشهرته به ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى المسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم والراء

حل اللغات قهرمان هو خادم الشخص القائم بقضاء حوائجه وهو لغة فارسية اوفيتنى اعطيتنى وافيا استانيت اى انتظرت ثفال اى بطئ السير

حاشية السندى ص ۲۱۲: فصار مخالفا للسنة من هذه الحيثية وبنى عمر ذلك على ان التمتع كان مخصوصا بمن كان مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تشريفا له و الا فالاصل تركه كما هو مقتضى هذه الآية وهو الاشبه بالسنة من جهة بقاء الاحرام الى يوم النحر والله تعالى اعلم (قوله فكونى فى حجتك) ظاهره انها كانت حاجة على خلاف الرواية السابقة انها كانت معتمرة ويمكن التوفيق بان يقال المراد كونى فيما هو المقصود بالخروج من الحج بنقض احرام العمرة وتجديده للحج والله تعالى اعلم (قوله ولا نرى الا انه الحج) اى لا نرى الا ان الذى وقع الخروج له هو الحج ولعل المراد به ان المقصود الاصلى ما كان من الخروج الا الحج وما وقع الخروج الا لاجله ومن اعتمر فعمرته كانت تابعة للحج فلا يخالف ما سبق انها كانت معتمرة وما علم انه كان فى الصحابة ناس معتمرون وما فى حديث جابر انها كانت معتمرة الى غير ذلك ويحتمل انه كان حكاية عن

ف١ قوله فكان من ذلك المكان الخ۔ اے فكان الجمل من مكان الضرب من اوائل القوم ومن مباديهم ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث تبدل ضعفه بالقوة ١٢ ک ف٢ قوله قال فاخذته باربعة دنانير۔ اے قال صلى الله عليه وسلم قد اخذته باربعة دنانير فيه ابتداء المشتري بذكر الثمن ١٢ ع ف٣ قوله ولك ظهره۔ اے لك ان تركب الى المدينة وهذا اعارة من رسول الله صلى الله عليه وسلم واباحة للانتفاع لانه كان شرطا للبيع قاله الكرماني وفي رواية للنسائي وقد اعرتك ظهره الى المدينة ١٢ ف٤ قوله قد جربت۔ اے اختبرت حوادث الدهر وصارت ذات تجربة تقدر على تعهد اخواتي وتفقد احوالهن قوله قال فذلك اے قال صلى الله عليه وسلم فذلك وهو مبتداء وخبره محذوف اے فذلك مبارك ونحوه ١٢ ک، ف٥ قوله اقضه۔ اے اقض دينه وهو ثمن الجمل وزده اي زد على الثمن فاعطاه وزاده قيراطا فيه المطابقة للترجمة فانه صلى الله عليه وسلم لم يذكر عند امره باعطاء الزيادة مقدارها فاعتمد بلال رح على العرف في ذلك فزاده قيراطا۔ كذا في الفتح والعيني ١٢ ف٦ قوله فلم يكن القيراط يفارق قراب جابر كذا لابي ذر والنسفي بقاف قال الداؤدي يعني خريطة وتعقبه ابن التين بان المراد قراب سيف وان الخريطة لا يقال لها قراب وقد وقع في رواية الاكثر جراب فهو الذي حمل الداؤدي على تاويله المذكوره زاد مسلم من وجه آخر فاخذه اهل الشام يوم الحرة ١٢ ف ف٧ قوله اني قد وهبت من نفسي۔ فيه المطابقة للترجمة لان قولها قد وهبت من نفسي كان ذلك كالوكالة على تزويجها من نفسه او ممن رأى تزويجها منه وقد جاء في كتاب النكاح انها جعلت امرها اليه صريحا قال النووي قول الفقهاء وهبت من فلان كذا مما ينكر عليهم قلت لا وجه للانكار لان من تجي زائدة في الموجب وهي جائزة عند الاخفش والكوفيين فيه جواز هبة المرأة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وهو من خصائصه لقوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي الآية و يجوز له استباحة من شاء ممن وهبت نفسها له بغير صداق وهذا ايضاً من الخصائص قال ابو عمر اجمع العلماء على انه لا يجوز لاحد ان يطأ فرجا دوهب له وطئه دون رقبته بغير صداق۔ كذا في العيني ١٢ م ف٨ قوله بما معك من القرآن۔ قال الترمذي قد ذهب الشافعي الى هذا الحديث فقال ان لم يكن شیٔ يصدقها تزوجها على سورة من القرآن فالنكاح جائز ويعلمها سورة من القرآن وقال بعض اهل العلم النكاح جائز ويجعل لها صداق مثلها وهو قول اهل الكوفة واحمد و اسحق قال العيني وهو قول الليث بن سعد وابي حنيفة ومحمد وابي يوسف ومالك واحمد في اصح الروايتين انتهى لقوله تعالى وابتغوا باموالكم والتعليم ليس بمال كذا في الهداية واجابوا عن قوله صلى الله عليه وسلم فقد زوجناكها بما معك من القرآن انه ان حمل على ظاهره يكون تزويجها على السورة لا على تعليمها فالسورة من القرآن لا يكون مهرا بالاجماع فحينئذ يكون المعنى زوجتكها بسبب ما معك من القرآن وبحرمته وبركته فتكون الباء للسببية كما في قوله انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل وقوله تعالى فكلا اخذنا بذنبه وهذا الباء في تسمية المال ١٢ ع ف٩ قوله وان اقرضه۔ اے وان اقرض الوكيل شيئا ما وكل فيه جاز يعني اذا اجازه الموكل وقال المهلب مفهوم الترجمة ان الموكل اذا لم يجز فعل الوكيل مالم يأذن فيه فهو جائز ١٢ ع ف١٠ قوله فجعل يحثو قال الطيبي اے ينثر الطعام في وعائه قلت يقال حثى يحثو و حثى يحثي وكله بمعنى الغرف قوله فاخذته وفي رواية ابي المتوكل زيادة وهي ان ابا هريرة شكى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم اولا فقال له ان اردت ان تاخذه فقل سبحان من سخرك لمحمد قال فقلتها فاذا انا به قائم بين يدي فاخذته۔ كذا في الفتح والعيني ١٢ ف١١ قوله وكانوا احرص شیٔ على الخير۔ اے وكان الصحابة احرص الناس على تعلم الخير قيل هذا مدرج من كلام بعض رواته قلت هذا يحتمل و الظاهر انه غير مدرج ولكن فيه التفاتا لان مقتضى الكلام ان يقال وكنا احرص شیٔ على الخير وفيه دليل على جواز تعلم العلم ممن لم يعمل بعلمه ١٢ ع ف١٢ قوله ذاك شيطان۔ اے شيطان من الشياطين ولا يلزم ان يكون ابليس نفسه كذا في اللمعات قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان ابا هريرة كان وكيلا بحفظ زكوة رمضان و ترك شيئا منه حيث سكت حين اخذ منها ذلك الآتي وهو الشيطان فلما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك سكت عنه وهو اجازة منه فان قلت من اين يستفاد جواز الاقراض الى اجل مسمى قلت قال الكرماني من حيث امهله الى الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم واوجه منه ما قاله المهلب ان الطعام كان مجموعا للصدقة فلما اخذ السارق وقال له دعني فاني محتاج وتركه فكانه اسلف ذلك الطعام الى اجل وهو وقت قسمته وتفرقته على المساكين لانهم كانوا يجمعونه قبل الفطر بثلثة ايام للتفرقة فكانه اسلفه الى ذلك الاجل۔ كذا في الفتح ايضاً ١٢

قال عطنيه فاعطيته فضربه وزجره فكان من ذلك المكان من اول القوم قال بعنيه قلت بلى هو لك يا رسول الله قال بل بعنيه قال قد اخذته باربعة دنانير ولك ظهره الى المدينة فلما دنونا من المدينة اخذت ارتحل قال اين تريد قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان ابي قد توفي وترك بنات فاردت ان انكح امرأة قد جربت وخلا منها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال اقضه وزده فاعطاه اربعة دنانير وزاده قيراطا قال جابر لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن القيراط يفارق قراب جابر بن عبد الله ۔ **باب** وكالة المرأة الامام في النكاح **حدثنا** عبد الله ابن يوسف انا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد وهبت لك من نفسي فقال رجل زوجنيها يا رسول الله قال قد زوجناكها بما معك من القرآن ۔ **باب** اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فاجازه الموكل فهو جائز وان اقرضه الى اجل مسمى جاز وقال عثمان بن الهيثم ابو عمرو ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكوة رمضان فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته وقلت والله لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني فاني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فاني محتاج وعلي عيال لا اعود فرحمته فخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي اللّٰه لا اله الا هو الحي القيوم حتى تختم الآية فانك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل اسيرك البارحة فقلت يا رسول الله زعم انه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال ما هي قال قال لي اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي من اولها حتى تختم الآية الله لا اله الا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وكانوا احرص شیٔ على الخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال يا ابا هريرة قال لا قال ذاك شيطان ۔ **باب** اذا باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه مردود **حدثنا** اسحق انا يحيى بن صالح ثنا معاوية هو ابن سلام	فزجرة، فقال بعنيه، جراب المرأة، رجل فاجازه، قال اني وبي، فجاءه، فجاءه، ماهي، لن يزال، لا يقربك الشيطان، قلت، فقلت، لن يزال، منذ

اسماء الرجال باب وكالة المرأة الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد بن مالك الانصاري الساعدي باب اذا وكل رجلا الخ قال عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما ياء ساكنة آخره ميم ابو عمرو المؤذن وقد ساقه المؤلف من غير ان يصرح بالتحديث وكذا ذكره في قصة ابليس وفضائل القرآن لكن مختصر ووصله النسائي والاسمعيل وابو نعيم من طرق الى عثمان هذا ١٢ قس عوف بن ابي جميلة الاعرابي العبدي البصري رمي بالقدر والتشيع لكن احتج به الجماعة وهو من صغار التابعين باب اذا باع الوكيل الخ اسحق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم او ابن منصور كما جزم به ابو علي لان مسلما اخرج هذا الحديث بعينه عن اسحق بن منصور لكن قال في الفتح وليس ذلك بلازم يحيى بن صالح هو الوحاظي +

حل اللغات يحثوا۔ اے ياخذ بكفيه لارفعنك اے لاذهبن بك، وصلتہ۔ رقبتہ +

ص ٢١٢ التعليق السلفي	غالب من كان معه صلى الله تعالى عليه وسلم من الصحابة في ذلك السفر اي وما احرمنا الا بالحج والتاويل الثاني هو المتعين فيما جاء من قولها لبينا بالحج اوخرجنا مهلين بالحج وعلى الوجه الاول فيحتمل ان بعض الرواة فهموا من قولها ما نرى الا الحج ونحوه انها احرمت بالحج فذكروا مكان ذلك اللفظ لبينا بالحج او خرجنا مهلين لقصد النقل بالمعنى ومثله غير مستبعد لظهوران كثيرا من الاختلافات والاضطرابات في الاحاديث وقعت بسبب ذلك والا ارى عاقلا يشك فيه والله تعالى اعلم قوله اما من اهل بالحج الى قوله لم يحلوا) هذا بظاهره يقتضى انه ما امرهم بفسخ الحج بالعمرة مع ان الصحيح الثابت برواية اربعة عشر من الصحابة هو انه امر من لم يسق الهدي بفسخ الحج وجعله عمرة من جملتهم عائشة رضى الله تعالى عنها وحينئذ لابد من حمل هذا الحديث على من ساق الهدي وبه تندفع المنافاة

عن يحيى قال سمعت عقبة بن عبد الغافر انه سمع ابا سعيد الخدرى قال جاء بلال الى النبى صلى الله عليه وسلم بتمر
برنى فقال له النبى صلى الله عليه وسلم من اين هذا قال بلال كان عندنا تمر ردى فبعت منه صاعين بصاع
لنطعم النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوّه اوّه عين الربا عين الربا لا تفعل ذلك ولكن اذا
اردت ان تشترى فبع التمر ببيع اخر ثم اشتره باب الوكالة فى الوقف ونفقته وان يطعم صديقا له
ويأكل بالمعروف حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو قال فى صدقة عمر ليس على الولى جناح
ان يأكل ويؤكل صديقا له غير متاثل مالا وكان ابن عمر هو يلى صدقة عمر يهدى للناس من اهل مكة
كان ينزل عليهم باب الوكالة فى الحدود حدثنا ابو الوليد انا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله
عن زيد بن خالد وابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها
حدثنا ابن سلام انا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث قال جئ
بالنعيمان او ابن النعيمان شاربا فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان فى البيت ان يضربوا قال فكنت انا
فيمن ضربه فضربناه بالنعال والجريد باب الوكالة فى البدن وتعاهدها حدثنا اسمعيل بن
عبد الله ثنى مالك عن عبد الله بن ابى بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته قالت عائشة
انا فتلت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها
مع ابى بكر فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شئ احله الله له حتى نحر الهدى باب اذا قال الرجل
لوكيله ضعه حيث اراك الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على
مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصارى بالمدينة مالا و
كان احب امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها
ويشرب من ماء فيها طيب فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله يقول فى كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
وان احب اموالى الى بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله
حيث شئت فقال بخ ذلك مال رائح ذلك مال رائح قد سمعت ما قلت فيها وانى ارى ان تجعلها
فى الاقربين قال افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة فى اقاربه وبنى عمه تابعه اسمعيل عن مالك
وقال روح عن مالك رابح باب وكالة الامين فى الخزانة ونحوها حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
عن بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الخازن الامين الذى ينفق
وربما قال الذى يعطى ما امر به كاملا موفرا طيبا نفسه الى الذى امر به احد المتصدقين

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الحرث والمزارعة وما جاء فيه باب فضل الزرع والغرس

(بسم الله الرحمن الرحيم باب ماجاء فى الحرث والزارعة وفضل الزرع اذا اكل منه — بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المزارعة باب فضل الزرع والغرس اذا اكل منه — وهو الزرع ۱۲ قاموس)

نسخہ: عندى — لمطعم — لناس — ابن عبد الله — على — بالنعمان، بالنعيمان — النبى بيده — مع ابى فلم — بابى، بابى — كتاب المزارعة، بسم الله الرحمن الرحيم — الكشميهنى والنسفى ۱۲

۱ قوله برنى. بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر النون بعدها ياء مشددة وهو ضرب من التمر اصفر مدور وهو اجود التمور قاله فى المحكم ۱۲ ک ع ۲ قوله لنطعم النبى صلى الله عليه وسلم. بالنون المضمومة من الاطعام ولفظ النبى منصوب به وفى رواية ابى ذر فى رواية غيره ليطعم بفتح الياء التحتية وفتح العين ولفظ النبى مرفوع به كذا فى الفتح والعينى وزاد فى الفتح وفى رواية مسلم لمطعم النبى صلى الله عليه وسلم بالميم انتهى ۱۲ ۳ قوله اوّه اوّه. بفتح الهمزة وتشديد الواو وسكون الهاء وهى كلمة تقال عند الشكاية والحزن قال الجوهرى وقد يقال بالمد لتطويل الصوت بالشكاية قوله عين الربا بالتكرار ايضا اى هذا البيع نفس الربا حقيقة. ک ع وهو محل الترجمة كذا فى العينى وقال فى الفتح ليس فيه تصريح بالرد بل فيه اشعار به ولعله اشار بذلك الى ما ورد فى بعض طرقه فعند مسلم من طريق ابى نضرة عن ابى سعيد فى نحو هذه القصة فقال هذا الربا فردوه انتهى قال العينى الذى يعلم بالرد من الحديث فوق العلم بتصريح الرد لان فيه الرد بمرة واحدة والمفهوم من متن الحديث بمرات الاولى قوله اوّه اوّه بالتكرار والثانية عين الربوا والثالثة قوله لا تفعل والرابعة قوله ولكن الى آخره ۱۲ ۴ قوله غير متاثل مالا. بمثناة و مثلثة اى غير جامع وانما كان ابن عمر يهدى منه اخذا بالشرط المذكور وهو ان يطعم صديقا ويحتمل ان يكون انما يطعمهم من نصيبه الذى جعل له ان يأكل منه بالمعروف ۱۲ فتح ۵ قوله كان ينزل عليهم. اى كان ابن عمر ينزل عليهم اى على الناس ويهدى بهم من صدقة عمر رضى وهذه الجملة حال بتقدير قد كما فى قوله تعالى او جاؤكم حصرت اى قد حصرت. كذا فى الكرمانى والعينى ۱۲ ۶ قوله واغد يا انيس الخ. هذا طرف من حديث طويل وهذا القدر هو المحتاج اليه فى هذه الترجمة وسياتى بتمامه والكلام عليه فى كتاب الحدود ان شاء الله تعالى وحررنا ايضا بعض متعلقات الحديث فى الترمذى المطبوع فى مطبعنا المعروف بالمطبع الاحمدى فى كتاب الحدود فى ص ۲۴۶ قال العينى انيس تصغير انس وهو انيس بن الضحاك الاسلمى وقال كبراءنا انما خصه من بين الصحابة قصدا الى انه لا يؤمر فى القبيلة الا رجل منهم لنفورهم عن حكم غيرهم وكانت المرأة اسلمية واختلف العلماء فى الوكالة فى الحدود والقصاص فذهب ابو حنيفة وابو يوسف الى انه لا يجوز قبولها فى ذلك ولا اقامة الحد والقصاص حتى يحضر المدعى وهو قول الشافعى وقال ابن ابى ليلى وجماعة تقبل الوكالة وقالوا لا فرق بين الحدود والقصاص والديون الا ان يدعى الخصم ان صاحبه قد عفى عنه فيوقف عن النظر فيه حتى يحضر ۱۲ ۷ قوله بالنعيمان. بالتصغير او ابن النعيمان شك من الراوى ووقع عند الاسمعيلى فى رواية جئ بنعمان او نعيمان فشك هل هو بالتكبير او التصغير وفى رواية بنعيمان بغير شك ووقع عند الزبير بن بكار فى النسب كان بالمدينة رجل يقال له النعيمان يصيب الشراب فذكر الحديث وكذا روى ابن منده ان النبى صلى الله عليه وسلم مر برجل سكران يقال له نعيمان فامر به فضرب الحديث وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجارى الانصارى كان ممن شهد بدرا وكان مزاحا قال ابن عبد البر انه كان رجلا صالحا وان الذى حد النبى صلى الله عليه وسلم ابنه ۱۲ ع ۸ قوله حتى نحر الهدى. بضم النون مبنيا للمفعول اى حين نحره ابو بكر رضى والحديث ظاهر فيما ترجم من الوكالة فى البدن واما تعاهدها فيحتمل ان يكون من مباشرة النبى صلى الله عليه وسلم اياها بنفسه حتى قلدها بيده قاله القسطلانى وكذا فى الفتح ومر الحديث فى ص ۲۳۰ ۱۲ ۹ قوله اكثر انصارى. قال الكرمانى فان قلت القياس يقتضى ان يقال اكثر الانصار قلت اراد التفضيل على التفصيل اى اكثر من كل واحد من الانصار ۱۲ ۱۰ قوله بيرحاء. اختلف هل هو بكسر الموحدة او فتحها وبعدها همزة او تحتية والراء مفتوحة او مضمومة معرب او لا ممدودا او مقصور منصرف او لا وهل هو اسم قبيلة او امرأة او بئر او بستان او ارض كذا فى المجمع قال الكرمانى فيه اختلافات والاصح فتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الراء وقصر الحاء وهو بستان انتهى وتقدم الحديث مع متعلقاته فى ص ۱۹۷ فى باب الزكوة على الاقارب ۱۲ ۱۱ قوله بخ. بفتح الموحدة وسكون المعجمة وكسرها وبالتخفيف والتشديد فيهما فهى اربعة كلمات يقال عند مدح الشئ والرضى به ۱۲ قس ۱۲ قوله قال روح عن مالك مال رابح. بالموحدة فيما وصله الامام احمد عنه وفى غير الفرع من الاصول رواية يحيى رائح بالموحدة اى يربح فيه صاحبه وقال العينى رائج بالجيم من الرواج قليتامل وموضع الترجمة قول ابى طلحة للنبى صلى الله عليه وسلم انها صدقة الخ فانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه ذلك. هذا كله عن القسطلانى ۱۲ ۱۳ قوله ابواب الحرث والمزارعة. مفاعلة من الزرع وفى الشريعة هى عقد على الزرع ببعض الخارج وهى فاسدة عند ابى حنيفة وقالا يجوز وعليه الفتوى لحاجة الناس اليها ولظهور تعامل الامة بها والقياس يترك بالتعامل ۱۲ هدايه

اسماء الرجال: يحيى هو ابن ابى كثير الطائى عقبة بن عبد الغافر العوذى باب الوكالة فى الوقف الخ قتيبة بن سعيد هو الثقفى باب الوكالة فى الحدود ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود زيد بن خالد الجهنى الصحابى ابن سلام محمد البيكندى ابن ابى مليكة عبد الله بن عبيد الله التابعى عقبة بن الحارث بن عامر القرشى النوفلى المكى له صحبة باب الوكالة فى البدن الخ اسمعيل بن عبد الله الاويسى المدنى مالك الامام المدنى باب اذا قال الرجل الخ يحيى بن يحيى بن بكر بن زياد التميمى الحنظلى ۱۲ قس ع مات ۲۲۶ مالك الامام المدنى الاصبحى اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى باب وكالة الامين الخ محمد بن العلاء ابو كريب الهمدانى ابو اسامة حماد بن اسامة الليثى بريد بن عبد الله بن ابى بردة ابى بردة هو عامر او الحارث بن ابى موسى الاشعرى ابى موسى هو عبد الله بن قيس الاشعرى ۱۲

حل اللغات: برنى ضرب من التمر المزارعة عقد على زرع ببعض الخارج الغرس يقال غرس الشجر اثبته فى الارض كاغرس ۱۲

(بقیہ ص ۲۱۲) بين الاحاديث والله تعالى اعلم (قوله كانوا يرون ان العمرة الخ) الظاهر ان الضمير لاهل الجاهلية بل هو المتعين لقوله ويجعلون المحرم صفرا ولعل مقصود ابن عباس انه كما كان اهل الجاهلية يبالغون فى نفى العمرة فى اشهر الحج كذلك جاء الشرع بالمبالغة فى طلب العمرة فى اشهر الحج حتى يفسخ الحج الى العمرة وكلام بعض يوهم ان الضمير للصحابة لكنه وهم ساقط وذكر غالب العلماء ان مقصود ابن عباس بذلك التنبيه على ما سببه وقع الامر بالفسخ اى امر بالفسخ ليعلمان العمرة فى اشهر الحج مشروعة وذلك لان اهل الجاهلية ما يرونها مشروعة فى اشهر الحج فبين لهم بامرهم بالفسخ انها مشروعة ولهذا يقولون الفسخ كان مخصوصا بالصحابة لخصوص العلة بهم واما الان فلا يجوز لاحد الفسخ لانتفاء العلة ويرد عليه انه لو كان كذلك لقال ابن عباس بخصوص الفسخ بالصحابة مع

سله قوله وقول الله الخ. بالجر عطف على قوله فضل الزرع ذكر هذه الآية لاشتمالها على الحرث والزرع وايضا تدل على اباحة الزرع من جهة الامتنان به ١٢ ع سله قوله ما من مسلم يغرس الخ. فيه فضل الغرس والزرع واستدل بعضهم على ان الزراعة افضل المكاسب قيل افضلها الكسب باليد وهي الصنعة وقيل افضلها التجارة واكثر الاحاديث تدل على افضلية الكسب باليد ١٢ ع سله قوله ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع او جاوز الحد الذي امر به. كذا للنسفي وابي ذر والاصيلي وكريمة او مجاوزة الحد اي في بيان مجاوزة الحد وفي رواية ابن شبويه او يجاوز الحد والمراد بالحد الذي شرع سواء كان واجبا او سنة او ندبا قال العيني لما ذكر المصنف فضل الزرع والغرس في الباب السابق اراد الجمع بينه وبين حديث هذا الباب لان بينهما منافاة بحسب الظاهر واشار الى كيفية الجمع بشيئين احدهما هو قوله ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع وذلك اذا اشتغل به فضيع بسببه ما امر به والآخر هو قوله او مجاوزة الحد وذلك فيما اذا لم يضيع ولكنه جاوز الحد فيه قال الداؤدي هذا لمن يقرب من العدو فانه اذا اشتغل بالحرب لا يشتغل بالفروسية ويتاسد عليه العدو واما غيرهم فالحرث محمود لهم انتهى ١٢ سله قوله ورأى سكة. الواو فيه للحال والسكة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف وهي الحديدة التي يحرث بها قوله الا ادخله الله الذل وجه الذل ما يلزم الزراع من حقوق الارض فيطالبهم السلطان بذلك وقيل ان المسلمين اذا اقبلوا على الزراعة شغلوا عن العدو وفي ترك الجهاد نوع ذل وفي الحديث علامة النبوة ١٢ ع سله قوله اقتناء الكلب للحرث. بالقاف افتعال من القينة بالكسر وهي الاتخاذ قال ابن المنير اراد البخاري اباحة الحرث بدليل اباحة اقتناء الكلب المنهي عن اتخاذه فاذا رخص من اجل الحرث في الممنوع من اتخاذه كان اقل درجاته ان يكون مباحا ١٢ فتح الباري سله قوله قيراط. قال الكرماني والقيراط ههنا مقدار معلوم عند الله والمراد نقص جزء من اجزاء عمله فان قلت ما التوفيق بين قوله قيراط وقوله قيراطان قلت قيل يجوزان يكونا في نوعين من الكلاب احدهما اشد ايذاء وقيل القيراطان في المدن والقرى والقيراط في البوادي وقيل هما في زمانين فذكر القيراط اولا ثم زاد التغليظ واختلفوا في سبب النقص فقيل متناع الملائكة من دخول بيته او ما يلحق المارين من الاذى او ذلك عقوبة لهم لاتخاذهم ما نهي عن اتخاذه او لكثرة اكله النجاسات او لكراهة رائحتها او لان بعضها شيطان او لولوغه في الاواني عند غفلة صاحبها. كذا ذكره العيني ١٢ سله قوله الا كلب غنم او حرث او صيد. قال العيني فان قلت هل يجوز اتخاذه لغير الوجوه الثلثة قلت قال ابن عبد البر ما حاصله ان هذه الوجوه الثلثة ثبتت بالسنة وما عداها فداخل في باب الحظر وقيل الاصح عند الشافعية اباحة اتخاذه لحراسة الدرب الحاقا للمنصوص بما في معناه انتهى ١٢ سله قوله لا يغني من الاغناء وقوله عنه اي عن الكلب ويروى لا يغني به اي لا ينفع بسببه او الضمير فيه قوله ولا ضرعا الضرع اسم لكل ذات ظلف وخف وهذا كناية عن الماشية ١٢ ع سله قوله يوم السبع. قال ابن الجوزي اكثر المحدثين يروونه بضم الباء قال والمعنى على هذا اي اذا اخذها السبع لم يقدر على خلاصها فلا يرعاها غيري اي انك تهرب واكون انا قريبا منها قال القرطبي كانه يشير الى حديث ابي هريرة المرفوع يتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي يريد السباع والطير قال ابن العربي هو بسكون الباء والضم تصحيف ومعناه بالسكون الاهمال اي من لها يوم يهملها اربابها لعظيم ما هم فيه من الكرب اما بما يحدث من فتنة او يريد به يوم الصيحة لكن قال القاضي ان الرواية بالضم ١٢ ع مختصرا سله قوله وما هما يومئذ اي لم يكونا يومئذ حاضرين وانما قال ذلك رسول الله صلعم ثقة بهما لعلمه بصدق ايمانهما وقوة يقينهما وكمال معرفتهما بقدرة الله تعالى ١٢ ع سله قوله وتشركني. بالرفع والنصب وجه الرفع تقدير المبتدأ اي انت تشركني والواو فيه للحال ووجه النصب تقدير كلمة ان بعد الواو وكذا في العيني قال في المفتح يجوز في تشركني فتح اوله وثالثه وضم اوله وكسر ثالثه بخلاف قوله ونشرككم فانه بفتح اوله وثالثه حسب انتهى ١٢ سله قوله اقسم الخ. اي قالت الانصار حين قدم النبي صلعم المدينة قالوا يا رسول الله اقسم بيننا الخ وانما قالوا ذلك لان الانصار لما بايعوا النبي صلعم ليلة العقبة شرط عليهم النبي صلعم مواساة من هاجر اليهم فلما قدم المهاجرون قالت الانصار اقسم يا رسول الله بيننا وبينهم ويعمل كل واحد سهمه فلم يفعل النبي صلعم وهو معنى قوله لا لانه كره ان يخرج شئ من عقار الانصار عنهم فقالت الانصار تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة ١٢ ع سله قوله قالوا سمعنا واطعنا. اي قالت الانصار والمهاجرون كلهم سمعنا واطعنا يعني امتثلنا امر النبي صلى الله عليه وسلم فيما اشار اليه وهذه صورة المساقاة ١٢ ع سله قوله وهان على سراة بني لوى تميلة

جويرية بن اسماء الضبعي البصري نافع مولى ابن عمر ١٢ سله المراد منهم اكابر قريش لان بني لوى وبني النضير كانوا متحالفين ١٢

اذا اكل منه وقول الله افرأيتم ما تحرثون ءانتم تزرعونه ام نحن الزارعون لو نشاء لجعلناه حطاما حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة ح وحدثني عبد الرحمن بن المبارك ثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان له به صدقة وقال مسلم ثنا ابان ثنا قتادة حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع او جاوز الحد الذي امر به حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا عبد الله بن سالم الحمصي ثنا محمد بن زياد الالهاني عن ابي امامة الباهلي قال ورأى سكة وشيئا من آلة الحرث فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الله الذل قال محمد واسم ابي امامة صدي بن عجلان باب اقتناء الكلب للحرث حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية وقال ابن سيرين وابو صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا كلب غنم او حرث او صيد وقال ابو حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كلب صيد او ماشية حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن يزيد بن خصيفة ان السائب بن يزيد حدثه انه سمع سفين بن ابي زهير رجلا من ازد شنوءة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمله قيراط قلت انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي ورب هذا المسجد باب استعمال البقر للحراثة حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل راكب على بقرة التفتت اليه فقالت لم اخلق لهذا خلقت للحراثة قال امنت به انا وابو بكر وعمر واخذ الذئب شاة فتبعها الراعي فقال له الذئب من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري قال امنت به انا وابو بكر وعمر قال ابو سلمة وما هما يومئذ في القوم باب اذا قال اكفني مؤنة النخل او غيره وتشركني في الثمر حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا فقالوا فتكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا باب قطع الشجر والنخل وقال انس امر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة ولها يقول حسان ؎ وهان على سراة بني لؤي ؎ حريق بالبويرة مستطير باب حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الانصاري سمع رافع بن خديج قال كنا اكثر اهل المدينة

اي سادتهم وهم النبي صلعم واقاربه اي لا يستطيعون اليوم ان يعينوا بني النضير وانما قال هذا لان بني لوى وبني النضير كانوا معاهدين ولما انشده حسان اجابه سفيان بن الحارث بقوله ؎ ادام الله ذلك من صنيع ؎ وحرق في نواحيها السعير اي ادام الله تحريق تلك الارض بحيث يتصل بنواحيها وهي المدينة وسائر ارض المسلمين. كذا في المجمع ١٢ اسماء الرجال عبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله العيشي بعين مهملة مفتوحة فتحتية ساكنة فشين معجمة منسوب الى بني عايش قال مسلم بن ابراهيم الفراهيدي البصري باب ما يحذر من عواقب الاشتغال الخ عبد الله بن يوسف التنيسي باب اقتناء الكلب الخ معاذ بن فضالة ابو زيد البصري ابن سيرين هو محمد مما تبعه الحافظ ابن حجر فلم يجده موصولا وابو صالح ذكوان الزيات حماد وصله ابو الشيخ الاصبهاني في كتاب الترغيب عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني يزيد بن خصيفة مصغر نسبه لجده واسم ابيه عبد الله الكندي المدني السائب بن يزيد الكندي صحابي صغير حج به في حجة الوداع ١٢

حل اللغات تحرثون تبذرون حبه الزارعون المنبتون حطاما اي هشيما لا ينتفع السكة الحديدة التي تحرث به الارض الاقتناء الاتخاذ بني النضير قوم من اليهود البويرة موضع معروف من بلد بني النضير المستطير المنتشر ١٢

حاشية السندي ص ٣١٢: ان مذهبه انه لا يختص بهم بل يعمهم وغيرهم الى القيامة وذلك لما علم من مذهبه ان خصوص العلة عنده يفيد خصوص الحكم كما قال في الرمل فانه لا يرى الرمل سنة لغيرا لصحابة لخصوص العلة نعم مذهب القائلين بخصوص الفسخ بالصحابة ان خصوص العلة لا يستلزم خصوص الحكم فيلزم عليهم انه وان ثبت ان العلة بيان مشروعية العمرة في اشهر الحج كما قررتم فلا يلزم منه خصوص الفسخ بالصحابة بل مقتضى اصلكم ان يعم الحكم لهم ولغيرهم فمن اين الخصوص. ثم قد اعترض على كون علة الفسخ ما ذكروا بوجوه كثيرة منها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد اعتمر قبل ذلك مرارا متعددة في اشهر الحج مع خلق كثير من الصحابة وذلك يكفي في بيان المشروعية. ومنها ان الفسخ عندهم حرام ومشروعية الشئ لا يحل بيانها بارتكاب محرم الى غير ذلك

مزدرعا كنا نكري الارض بالناحية منها مسمى لسيد الارض قال فمما يصاب ذلك وتسلم الارض ومما
تصاب الارض ويسلم ذلك فنهينا واما الذهب والورق فلم يكن يومئذ **باب** المزارعة بالشطر ونحوه و
قال قيس بن مسلم عن ابي جعفر قال ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا يزرعون على الثلث والربع وزارع علي وسعد
بن مالك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وال ابي بكر وال عمر وال علي وابن سيرين
وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشارك عبد الرحمن بن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على ان جاء عمر
بالبذر من عنده فله الشطر وان جاؤا بالبذر فلهم كذا وقال الحسن لا بأس ان تكون الارض لاحدهما
فينفقان جميعا فما خرج فهو بينهما ورأى ذلك الزهري وقال الحسن لا بأس ان يجتنى القطن على النصف و
قال ابراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم والزهري وقتادة لا بأس ان يعطي الثوب بالثلث او الربع ونحوه وقال معمر
لا بأس ان تكرى الماشية على الثلث والربع الى اجل مسمى **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن
عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من زرع
او ثمر وكان يعطي ازواجه مائة وسق ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير وقسم عمر خيبر فخير ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم ان يقطع لهن من الماء والارض او يمضي لهن فمنهن من اختار الارض ومنهن من اختار الوسق وكانت
عائشة اختارت الارض **باب** اذا لم يشترط السنين في المزارعة **حدثنا** مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن
عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع **باب**
حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو قلت لطاؤس لو تركت المخابرة فانهم يزعمون ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال اي عمرو فاني اعطيهم واغنيهم وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه خير له من ان يأخذ عليه خرجا معلوما **باب**
المزارعة مع اليهود **حدثنا** محمد بن مقاتل انا عبد الله انا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعطى خيبر اليهود على ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما خرج منها **باب** ما يكره من الشروط
في المزارعة **حدثنا** صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة عن يحيى سمع حنظلة الزرقي عن رافع
قال كنا اكثر اهل المدينة حقلا وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك فربما
اخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا زرع بمال قوم بغير اذنهم وكان
في ذلك صلاح لهم **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن
عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلثة نفر يمشون اخذهم المطر فأووا الى غار في
جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض
انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم قال احدهم اللهم انه كان
لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت ارعى عليهم فاذا رحت عليهم حلبت فبدأت

(حاشیہ بین السطور: فيهما ومهما — ابن محمد — تكون — عن — ثمانين — واغنيهم — يخرج — خالصة)

له قوله مزدرعا نصب على التميز والمزدرع اصله المزترع من باب الافتعال وهو مكان الزرع ويجوز ان يكون مصدرا اى كنا اكثر اهل المدينة زرعا ۱۲ ع ۲ه قوله فمما يصاب ذلك - اى فكان ذلك البعض مما يصاب اى يقع له مصيبة ويصير مأوفا فيتلف ذلك ويسلم باقي الارض تارة وبالعكس اخرى ويحتمل ان يكون ما بمعنى ربما لان حروف الجر يقام بعضها مقام بعض سيما من التبعيضية يناسب رب التقليلية كذا في الكرماني وفي رواية الكشميهني فمهما في الموضعين ورواية الاكثر هو الاظهر لان مهما لا يناسب هنا الا بالتعسف كذا في العيني ۱۲ ۳ه قوله فنهينا - على صيغة المجهول اى نهينا عن هذا الاكراء على هذا الوجه لانه موجب لحرمان احد الطرفين فيؤدي الى الاكل بالباطل قيل لا وجه لادخال هذا الحديث في هذا الباب ولعل الناسخ غلط فكتبه في غير موضعه واجيب بان له وجها من حيث ان من اكترى ارضا لمدة فله ان يزرع ويغرس فيها ما شاء فاذا تمت المدة فلصاحب الارض طلبه بقلعها فهذا من باب اباحة قطع الشجر ۱۲ ع ف ۴ه قوله ان يجتنى القطن من جنيت الثمرة اذا اخذتها من الشجرة قال ابن بطال اما اجتناء القطن والعصفر ولقاط الزيتون والحصاد كل ذلك غير معلوم فاجازه جماعة من التابعين وهو قول احمد بن حنبل قاسوه على القراض لانه يعمل بالمال على جزء منه معلوم لا يدري مبلغه ومنع من ذلك مالك وابو حنيفة والشافعي لانها عندهم اجارة بثمن مجهول لا يعرف ۱۲ ع ۵ه قوله ان يعطي الثوب - اى لا بأس ان يعطي للنساج الغزل لينسجه ويكون ثلث المنسوج له والباقي لمالك الغزل واطلق الثوب على الغزل مجازا وقال اصحابنا من دفع الى حائك غزلا لينسجه بالنصف فهذا فاسد فللحائك اجر مثله قاله العيني ۱۲ ۶ه قوله لا بأس ان تكرى الماشية - وذلك ان يكري دابة يحمل لطعاما مثلا الى مدة معينة على ان ذلك بينهما اثلاثا او ارباعا فانه لا بأس به وعندنا لا يجوز ذلك وعليه اجرة المثل لصاحب الدابة قاله العيني ۱۲ ۷ه قوله بشطر ما يخرج - اى بنصف ما يخرج منها من الزرع اشارة الى المزارعة قوله من ثمر بالمثلثة اشارة الى المساقاة وهي دفع الشجر الى من يصلحه بجزء من ثمره قوله ثمانون وسقا اى منها ثمانون وسقا الخ قوله وقسم عمر اى خيبر قالوا معاملة رسول الله صلعم مع اهل خيبر كانت برضاء الغانمين فلما اخذها عمر من اليهود حين اجلاهم قسمها بين المستحقين وسلم اليهم - ک ع قوله ان يقطع من الاقطاع اقطع السلطان فلانا ارض كذا اذا اعطاه وجعله قطيعة له - ع قال العيني هذا الحديث عمدة من اجاز المزارعة قال ابن بطال اختلف العلماء في كراء الارض بالشطر والثلث والربع فاجاز ذلك علي وابن مسعود وسعد والزبير واسامة وابن عمر ومعاذ وخباب وهو قول ابن المسيب وطاؤس وابن ابي ليلى والاوزاعي والثوري وابي يوسف و محمد واحمد هؤلاء اجازوا المزارعة والمساقاة وكرهت ذلك طائفة روي ذلك عن ابن عباس وابن عمر وعكرمة والنخعي وهو قول مالك وابي حنيفة والليث والشافعي وابي ثور ويجوز عندهم المساقاة ومنعها ابو حنيفة وزفر فقالا لا تجوز المزارعة ولا المساقاة بوجه من الوجوه انتهى وفي شرح المشكوة للطيبي ذهب الشافعي ومن وافقوه الى جواز المزارعة اذا كانت تبعا للمساقاة ولا تجوز منفردة كما جرى في خيبر وذهب اكثرهم الى جواز المساقاة والمزارعة مجتمعتين ومنفردتين قال الشيخ محي الدين هذا هو الظاهر المختار لحديث خيبر لا يقبل دعوى كون المزارعة في خيبر جارت تبعا للمساقاة بل جارت مستقلة و اما احاديث النهي عن المخابرة فاجيب عنها بانها محمولة على ما اذا اشترط لكل واحد قطعة معينة من الارض انتهى واجاب ابو حنيفة ان معاملة النبي صلعم اهل خيبر لم يكن بطريق المزارعة والمساقاة بل كانت بطريق الخراج على وجه المن عليهم والصلح لانه صلعم ملكها غنيمة ولانه صلعم لم يبين لهم المدة ولو كانت مزارعة لبينها لان المزارعة لا تجوز عند من يجيزها الا ببيان المدة وقال ابو بكر الرازي ومما يدل على ان ما شرط عليهم من نصف الثمر والزرع كان على وجه الجزية انه لم يرو في شيء من الاخبار انه صلعم اخذ منهم الجزية الى ان مات ولا ابو بكر اى الى ان مات ولا عمر الى ان اجلاهم ولو لم يكن ذلك جزية لاخذ منهم حين نزلت آية الجزية - كذا في العيني وشرح الموطا للقاري ۱۲ ۸ه قوله اذا لم يشترط السنين في المزارعة قال ابن بطال اختلفوا في المزارعة من غير اجل فكرهها مالك والثوري والشافعي وابو ثور و قال ابو ثور اذا لم يسم سنين معلومة فهو على سنة واحدة وحكي عن بعضهم انه قال اجيز استحسانا وادع القياس لقوله صلعم نقركم ما شئنا كذا في العيني - ويحتمل تاويل الجمهور فيه في ص ۳۱۳ ۱۲

اسماء الرجال، باب المزارعة بالشطر ونحوه وقال قيس بن مسلم الجدلي الكوفي فيا وصله عبد الرزاق جعفر هو محمد بن علي الباقر ابراهيم بن المنذر الحزامي انس بن عياض الليثي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر باب اذا لم يشترط الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى بن سعيد القطان عبيد الله دون بعده مروا آنفا باب علي بن عبد الله المديني عمرو هو ابن دينار المكي طاؤس هو ابن كيسان باب المزارعة مع اليهود محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي عبيد الله هو العمري السابق نافع مولى ابن عمر باب ما يكره من الشروط الخ صدقة بن الفضل المروزي ابن عيينة هو سفيان يحيى هو ابن سعيد الانصاري رافع هو ابن خديج الانصاري باب اذا زرع الخ ابراهيم بن المنذر الحزامي ابو ضمرة انس بن عياض موسى ابن عقبة الامام في المغازي نافع مولى ابن عمر **حل اللغات** الشطر النصف صبية جمع صبي

والله تعالى اعلم. وقد يقال ان احاديث الفسخ صريحة بالفرق بين من ساق الهدي فلا يحل له الفسخ وبين غيره فيجب على مقتضى الفرق جواز الفسخ له والا فلا يبقى فرق فيجب ان يؤمر من ساق الهدي ايضا بالفسخ لاجل مصلحة المشروعية فافهم والله تعالى اعلم (قوله باب قول الله تعالى ذلك لمن لم يكن الخ) يحتمل وجهين احدهما ان اسم الاشارة اشارة الى التمتع والمعنى التمتع مباح او مشروع لغير المكي وبه قال الحنفية واليه يشير كلام ابن عباس فايراد المصنف يدل على انه اختار هذا التفسير والثاني انه اشارة الى وجوب الدم او الصوم والمعنى وجوب احد الامرين على غير المكي واما المكي فاذا تمتع فلا يجب عليه شيء وبه قال الجمهور ويؤيده قرب المشار اليه ويؤيد الاول اللام في قوله لمن لم يكن فان المناسب بالمعنى الثاني كلمة على وهذا التاييد اقوى من تاييد قرب المشار اليه وكانه لهذا

یوالدیّ اسقیہما قبل بنیّ وانی استاخرت ذات یوم ولم اٰت حتی امسیت فوجدتہما نائمین فحلبت کما کنت احلب فقمت عند رءوسہما اکرہ ان اوقظہما واکرہ ان اسقی الصبیۃ والصبیۃ یتضاغون عند قدمی حتی طلع الفجر فان کنت تعلم انی فعلتہ ابتغاء وجہک فافرج لنا فرجۃ نری منہا السماء ففرج اللہ فرأوا السماء و قال الاٰخر اللہم انہا کانت لی بنت عم احببتہا کاشد ما یحب الرجال النساء فطلبت منہا فابت حتی اتیتہا بمائۃ دینار فبغیت حتی جمعتہا فلما وقعت بین رجلیہا قالت یا عبد اللہ اتق اللہ ولا تفتح الخاتم الا بحقہ فقمت فان کنت تعلم انی فعلتہ ابتغاء وجہک فافرج لنا فرجۃ ففرج وقال الثالث اللہم انی استاجرت اجیرا بفرق ارز فلما قضی عملہ قال اعطنی حقی فعرضت علیہ فرغب عنہ فلم ازل ازرعہ حتی جمعت منہ بقرا وراعیہا فجاءنی فقال اتق اللہ فقلت اذہب الی ذلک البقر ورعاتہا فخذ فقال اتق اللہ ولا تستہزئ بی فقلت انی لا استہزئ بک فخذ فاخذہ فان کنت تعلم انی فعلت ذلک ابتغاء وجہک فافرج ما بقی ففرج اللہ قال ابو عبد اللہ وقال ابن عقبۃ عن نافع فسعیت **باب** اوقاف اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وارض الخراج ومزارعتہم ومعاملتہم وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لعمر تصدق باصلہ لا یباع ولکن ینفق ثمرہ فتصدق بہ **حدثنا** صدقۃ انا عبد الرحمن عن مالک عن زید بن اسلم عن ابیہ قال قال عمر لولا اٰخر المسلمین ما فتحت قریۃ الا قسمتہا بین اہلہا کما قسم النبی صلی اللہ علیہ وسلم خیبر **باب** من احیا ارضا مواتا وراٰی ذلک علیّ فی ارض الخراب بالکوفۃ وقال عمر من احیا ارضا میتۃ فہی لہ ویروی عن عمرو بن عوف عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال فی غیر حق مسلم ولیس لعرق ظالم فیہ حق ویروی فیہ عن جابر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عبید اللہ بن ابی جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروۃ عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اعمر ارضا لیست لاحد فہو احق قال عروۃ قضی بہ عمر فی خلافتہ **باب** **حدثنا** قتیبۃ حدثنا اسمعیل بن جعفر عن موسی بن عقبۃ عن سالم بن عبد اللہ بن عمر عن ابیہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اری وہو فی معرسہ بذی الحلیفۃ فی بطن الوادی فقیل لہ انک ببطحاء مبارکۃ فقال موسی وقد اناخ بنا سالم بالمناخ الذی کان عبد اللہ ینیخ بہ یتحری معرس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو اسفل من المسجد الذی ببطن الوادی بینہ وبین الطریق وسط من ذلک **حدثنا** اسحٰق بن ابراہیم انا شعیب بن اسحٰق عن الاوزاعی ثنی یحیی عن عکرمۃ عن ابن عباس عن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اللیلۃ اتانی اٰت من ربی وہو بالعقیق ان صل فی ہذا الوادی المبارک وقال عمرۃ فی حجۃ **باب** اذا قال رب الارض اقرک ما اقرک اللہ ولم یذکر اجلا معلوما فہما علی تراضیہما **حدثنا** احمد بن المقدام ثنا فضیل بن سلیمن ثنا موسی اخبرنی نافع عن ابن عمر قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

فلم – ناٰہما – نائمان | ففرج | علی اتیتہا | فقال | وراعیہا قلت – تلک وراعیہا | فقال | اسمعیل بن عقبۃ | ما فتحت قریۃ | فی ارض بالکوفۃ مواتا – عن عمرو بن عوف | اعمر | من ذی | وقال

الفرق کان وضاعا استانفا علی ملک الغیر ثم تصرف فیہ اصلاح لا تضییع فاغتفر ذلک ولم یعد تعدیا فلم یمنع عن التوسل بذلک مع ان جل قصدہ خلاصہ من المعصیۃ والعمل بالنیۃ ومع ہذا لو ہلک الفرق کان ضامنا لہ لعدم الاذن فی زراعتہ انتہی کلام العینی ۱۲ سے قولہ قال ابن عقبۃ الخ۔ یعنی قال اسمعیل بن ابراہیم بن عقبۃ عن نافع کما رواہ عمہ موسی بن عقبۃ الا انہ خالفہ فی ہذہ اللفظۃ وہی قولہ فبغیت بالباء والغین المعجمۃ نقالہا سعیت من السعی وقال الجیانی وقع فی روایۃ لابی ذر وقال اسمعیل عن عقبۃ وہو وہم والصواب اسمعیل بن عقبۃ ۱۲ عینی سے قولہ باب اوقاف الخ۔ اے فی بیان حکم اوقاف اصحاب النبی صلے اللہ علیہ وسلم وبیان ارض الخراج وبیان مزارعتہم وبیان معاملتہم قال ابن بطال معنی ہذہ الترجمۃ ان الصحابۃ کانوا یزارعون اوقاف النبی صلعم بعد وفاتہ علی ما کان عامل یہود خیبر ۱۲ عمدۃ القاری ھ قولہ تصدق باصلہ لا یباع۔ ہذہ العبارۃ کنایۃ عن الوقف ولفظ تصدق ولا امر وثانیا ماض والاول کلام الرسول والثانی کلام الراوی قالہ الکرمانی ۱۲ لے قولہ ولکن ینفق علی صیغۃ المجہول قولہ تصدق بہ۔ اے فتصدق عمر بہ والضمیر یرجع الی المال المذکور ومطابقتہ للصدر الاول من الترجمۃ وہی تظہر من قولہ صلی اللہ علیہ وسلم لعمر تصدق باصلہ الی آخرہ وہذا حکم وقف الصحابی وکذلک یکون حکم اوقاف بقیۃ الصحابۃ ۱۲ عینی، کے قولہ ما فتحت قریۃ۔ علی صیغۃ المجہول قولہ قریۃ مرفوع بہ ویجوز علی بناء الفاعل وقریۃ بالنصب مفعولہ الا قسمتہا بین اہلہا الغانمین اے اشفق عمران یبقی آخر الناس لا شئ لہم فرای ان یحبس الارض کما فعل بارض السواد ولا یقسمہا نظرا للمسلمین وشفقۃ علی اٰخرہم بدوام نفعہا لہم قالہ عمر حین افتتح الشام ومطابقتہ للجزء الثانی من الترجمۃ وبیان ذلک ان عمر رض لما فتح السواد لم یقسمہا بین اہلہا بل وضع علی من بہ من اہل الذمۃ الخراج فزارعہم وعاملہم وبہذا یظہر ایضا دخول ہذا الباب فی ابواب المزارعۃ ہذا ملتقط من الکرمانی والفتح والعینی وقال فی الفتح وقد اختلف نظر العلماء فی القسمۃ للارض المفتوحۃ عنوۃ علے قولین شہیرین وفی المسئلۃ اقوال اشہرہا ثلثۃ فعن مالک یصیر وقفا بنفس الفتح وعن ابی حنیفۃ والثوری یتخیر الامام بین قسمتہا ووقفیتہا وعن الشافعی یلزمہ قسمتہا الا ان یرضی بوقفیتہا من غنمہا ۱۲ ھ قولہ ارضا مواتا۔ بفتح المیم وتخفیف الواو وہے الارض الخراب وعن الطحاوی ہو ما لیس بملک لاحد ولا ہو من مرافق البلد سواء قرب منہ او بعد فی ظاہر الروایۃ قالہ العینی قال فی الدرر وبہ یفتی ۱۲ ۹ قولہ لعرق ظالم۔ روایۃ الاکثر بتنوین عرق وظالم نعت لہ اے لیس الذی عرق ظالم او لیس لعرق ذی ظلم ویروے بالاضافۃ ویکون الظالم صاحب العرق ویکون المراد بالعرق الارض وبالاول جزم مالک والشافعی ۱۲ فتح نلہ قولہ من اعمر۔ بفتح الہمزۃ من الافعال المراد من اعمر ارضا بالاحیاء فہو احق بہ من غیرہ ووقع فی روایۃ ابی ذر من اعمر علی بناء المجہول ای من اعمرہ غیرہ فالمراد من الغیر الامام وہذا یدل علی ان اذن الامام لا بد منہ قولہ فہو احق اے من غیرہ والراجح بہ الشافعی وابو یوسف ومحمد علی انہ لا یحتاج فیہ الی اذن الامام فیما قرب وفیما بعد وعن مالک فیما قرب لا بد من اذن الامام وقال ابو حنیفۃ لا بد من اذن الامام فیما قرب وبعد فان احیاہ بغیر اذنہ لم یملکہ وہو قول مکحول وابن المسیب والنخعی وابن سیرین وبہ قال مالک فی روایۃ واحتج ابو حنیفۃ بقولہ صلی اللہ علیہ وسلم لا حمی الا للہ ولرسولہ فی الصحیحین فدل علی ان حکم الارضین الی الائمۃ لا الی غیرہم ۱۲ عینی +

اسماء الرجال } قال ابن عقبۃ اے اسمعیل ابن عقبۃ وہذا التعلیق وصلہ المؤلف فی باب اجابۃ دعاء من بر والدیہ من کتاب الادب **باب** اوقاف النبی صلعم الخ صدقۃ بن الفضل المروزی عبد الرحمن بن مہدی البصری مالک الامام الذی زید بن اسلم العدوی مولی عمر المدنی الثقۃ العالم وکان یرسل عن ابیہ اسلم العدوی مولی عمر مخضرم عمر ہو ابن الخطاب **باب** من احیی ارضا الخ وقال عمر بن الخطاب فیما وصلہ مالک فی الموطا ویروے فیہ عن جابر بن عبد اللہ الانصاری ما اخرجہ الترمذی من وجہ آخر عن ہشام وصححہ ۱۲ قس یحیے بن بکیر ہو یحیے بن عبد اللہ بن بکیر المخزومی عبید اللہ بن ابی جعفر یسار الاموی القرشی محمد بن عبد الرحمن ابی الاسود یتیم عروۃ بن الزبیر **باب** قتیبۃ بن سعید الثقفی ابو رجاء البغلانی اسمعیل بن جعفر الانصاری المودب المدینی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو یحیے ہو ابن ابی کثیر عکرمۃ مولی ابن عباس **باب** اذا قال رب الارض الخ احمد بن المقدام بکسر المیم ابن سلیمان ابو الاشعث العجلی البصری م

المصنف الی ترجیحہ واللہ تعالٰی اعلم اھ سندی (قولہ باب فضل مکۃ وبنیانہا) ما ذکر فی فضلہا وفضل بنیانہا الا ما یتعلق ببناء الکعبۃ من الاحادیث وفیہ اشعار بان بناء الکعبۃ فیہ شرف وفضل لہا ولبانیہا واہلہا ای فضل وفخر ای فخر واللہ تعالٰی اعلم اھ سندی (قولہ باب قول اللہ تعالٰی جعل اللہ الکعبۃ الخ) ای باب بیان ما یترتب علی جعلہا قیاما من فضلہا وبیان انہ الی متی تبقی قیاما واللہ تعالٰی اعلم (قولہ لقد ہممت ان لا ادع الخ) موافقۃ الحدیث للترجمۃ اما باعتبار ان الحدیث یدل علی ان تعظیم الکعبۃ بوضع الاموال فیہا مشروع معتاد من قدیم الزمان وقررہ الشارع ورجع عمر عما قصد من تقسیمہا الی ابقائہا علی حالہا فاذا کان ذلک التعظیم مشروعا مع انہ غیر ظاہر فیکون التعظیم بالکسوۃ مع انہ تعظیم ظاہر وزینۃ باہرۃ مشروعا بالاولی واما باعتبار ان عمر رای

۵۱ قوله اجلى اليهود - وقال الهروى جلا القوم عن مواطنهم واجلى بمعنى واحد والاسم الاجلاء والجلاء جلاء عن الوطن يجلوا واجلى يجلى جلاء اذا اخرج مفارقا وكلاهما لازم ومتعدى كذا فى العينى ۱۲ ۵۲ قوله من ارض الحجاز - هى ما الفصل بين نجد و تهامة قال الواقدى ما بين جدة وعمرة الطائف نجد وما كان من دار وجرة الى البحر تهامة ۱۲ ف تو ۵۳ قوله ان يكفوا عملها - اى بان يكفوا وكلمة ان مصدرية تقديره بكفاية عمل نخلاتها ومزارعها والقيام بتعهدها وعمارتها وفى رواية احمد عن عبد الرزاق ان يقرهم بها على ان يكفوا اى على كفايتها وهو اوضح ۱۲ ف ع ۵۴ قوله فقروا بها - بفتح القاف اى سكنوا بها كذا فى الفتح والعينى وقال العينى وضبط بعضهم بضم القاف وله وجه ۱۲ ۵۵ قوله الى تيماء - بفتح المثناة وسكون التحتية ثم مهملة وبالمد ايضا هما موضعان مشهوران بقرب بلاد طى على البحر من جهة الشام - ف ك قال القرطبى تمسك بعض اهل الظاهر على جواز المساقاة الى اجل مجهول بقوله نقركم بها على ذلك ما شئنا وجمهور الفقهاء على انها لا تجوز الا لاجل معلوم قالوا وهذا الكلام كان جوابا لما طلبوا حين اراد اخراجهم منها فقالوا نعمل فيها ولكم النصف ونكفيكم مؤنة العمل فلما فهمت المصلحة اجابهم الى الابقاء ووقف على مشيه وبعد ذلك عاملهم على المساقاة - كذا فى العينى والكرمانى ۱۲ ۵۶ قوله بمحاقلكم - اى بمزارعكم جمع محقل من الحقل وهو الزرع وقيل ما دام اخضر قوله على الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة وهى موافقة للرواية الاخيرة وهى قوله على الاربعاء فان الاربعاء جمع ربيع وهو النهر وفى رواية المستملى الربيع على التصغير ووقع للكشميهنى على الربع بضمتين وهى موافقة لحديث جابر المذكور لكن المشهور فى حديث رافع الاول والمعنى انهم كانوا يكرون الارض ويشترطون لانفسهم ما ينبت على الانهار ۱۲ فتح ۵۷ قوله ازرعوها - بكسر الهمزة من زرع يزرع اى ازرعوها بانفسكم قوله او ازرعوها من الازراع كلمة او للتخيير لا للشك وهو تخيير من رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الامور الثلثة ان يزرعوا بانفسهم او يجعلوها مزرعة للغير مجانا او يمسكوها معطلة ۱۲ ع ۵۸ قوله ليمنحها - بفتح النون من منح يمنح بفتح وكسرها من ضرب يضرب والاسم المنحة بالكسر وهى العطية اى يجعلها منيحة اى عارية ۱۲ ك ع ۵۹ قوله ذكرته لطاوس - اى ذكرت الحديث المذكور آنفا فقال يزرع اى يجوز ان يزرع غيره بالكراء قوله قال ابن عباس الخ فى معرض التعليل من جهة طاوس يعنى لان ابن عباس قال ان النبى صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه يعنى لم يحرمه وصرح بذلك الترمذى عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم المزارعة ولكن امران يرفق بعضهم ببعض ثم قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح وقال حديث رافع حديث فيه اضطراب كذا فى العينى ومر بيان مذاهبه فيه فى ص ۳۱۳ ۱۲ ۶۰ قوله كان يكرى - بضم الياء من الاكراء قوله صدرا اى اوائل زمان امارته فان قلت لم لم يذكر عليا رض قلت لعله ما اكراها فى زمانه شيئا ولفظ حدث على صيغة المجهول ۱۲ ك ۶۱ قوله قد علمت - بفتح التاء خطاب لرافع فالاربعاء جمع ربيع وهو النهر الصغير حاصل حديث ابن عمر هذا انه ينكر على رافع اطلاقه فى النهى عن كراء الارض ويقول الذى نهاه عنه صلى الله عليه وسلم هو الذى كانوا يدخلون فيه الشرط الفاسد وهو انهم يشترطون ما على الاربعاء وطائفة من التبن وهو مجهول وقد يسلم هذا ويصيب غيره آفة او بالعكس فيقع المزارعة يبقى المزارع او رب الارض بلا شئ واما النهى عن كراء الارض ببعض ما يخرج منها اذا كان ثلثا او ربعا او ما اشبه ذلك فلم يثبت والمطابقة توخذ من حيث ان رافع بن خديج لما روى النهى عن كراء المزارع يلزم منه عادة ان اصحاب الارض انما يزرعون بانفسهم او يمنحون بها لمن يزرع من غير بدل فيحصل فيه المواساة ۱۲ ع ۶۲ قوله ان امثل الخ - وصله وكيع عن سفين عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ان امثل ما انتم صانعون ان تستاجروا الارض البيضاء بالذهب والفضة ۱۲ ع ۶۳ قوله من المخاطرة - وهى الاشراف على الهلاك قال التوربشتى لم تبين لى ان هذه الزيادة من قول بعض الرواة او من قول البخارى قال البيضاوى والظاهر من السياق انه من كلام البخارى ۱۲ ك

ح وقال عبد الرزاق انا ابن جريج حدثنى موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود و النصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فاراد اخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم بها على ان يكفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى اجلاهم عمر الى تيماء واريحاء

باب ما كان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يواسى بعضهم بعضا فى الزراعة والثمر

حدثنا محمد بن مقاتل نا عبد الله انا الاوزاعى عن ابى النجاشى مولى رافع بن خديج قال سمعت رافع ابن خديج بن رافع عن عمه ظهير بن رافع قال ظهير لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان بنا رافقا قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تصنعون بمحاقلكم قلت نواجرها على الربيع وعلى الاوسق من التمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها او ازرعوها او امسكوها قال رافع قلت سمعا وطاعة حدثنا عبيد الله بن موسى ثنا الاوزاعى عن عطاء عن جابر قال كانوا يزرعونها بالثلث والربع والنصف فقال النبى صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها فان لم يفعل فليمسك ارضه وقال الربيع بن نافع ابو توبة حدثنا معاوية عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه حدثنا قبيصة ثنا سفين عن عمرو قال ذكرته لطاوس فقال يزرع قال ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه خير له من ان ياخذ شيئا معلوما حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يكرى مزارعه على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وعثمان وصدرا من امارة معاوية ثم حدث عن رافع بن خديج ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع وذهبت معه فسأله فقال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت انا كنا نكرى مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء وشئ من التبن حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى سالم ان عبد الله بن عمر قال كنت اعلم فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تكرى ثم خشى عبد الله ان يكون النبى صلى الله عليه وسلم قد احدث فى ذلك شيئا لم يكن علمه فترك كراء الارض

باب كراء الارض بالذهب والفضة

وقال ابن عباس ان امثل ما انتم صانعون ان تستاجروا الارض البيضاء من السنة الى السنة حدثنا عمرو بن خالد ثنا الليث عن ربيعة ابن ابى عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج حدثنى عماى انهم كانوا يكرون الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الاربعاء او بشئ يستثنيه صاحب الارض فنهانا النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع فكيف هى بالدينار والدرهم فقال رافع ليس بها بأس بالدينار والدرهم وكان الذى نهى عن ذلك ما لو نظر فيه ذو والفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة قال ابو عبد الله من ههنا قول الليث وكان الذى نهى عن ذلك

باب

حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح ثنا هلال ح

اسماء الرجال

قال عبد الرزاق بن همام الحميرى فيما وصله الامام احمد ومسلم ابن جريج عبد الملك الاموى موسى بن عقبة ونافع تقدم باب ما كان اصحاب النبى صلعم الخ محمد بن مقاتل المروزى ابو الحسن المجاور بمكة عبد الله بن المبارك المروزى الاوزاعى عبد الرحمن ابن عمرو ابى النجاشى عطاء بن صهيب التابعى عبيد الله ابن موسى ابو محمد العبسى الكوفى الاوزاعى عبد الرحمن عطاء هو ابن ابى رباح جابر هو ابن عبد الله الانصارى معوية هو ابن سلام يحيى هو ابن ابى كثير ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قبيصة بن عقبة الكوفى عمرو بن دينار المكى سليمان بن حرب الواشحى حماد هو ابن زيد بن درهم ايوب هو السختيانى يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث الامام المصرى بن سعد عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب كراء الارض بالذهب والفضة عمرو بن خالد بن فروخ ربيعة بن ابى عبد الرحمن واسمه فروخ مولى المنكدر حنظلة ابن قيس الزرقى الانصارى عماى احدهما ظهير بن رافع المذكور قريبا والثانى مظهر وقيل مهير باب محمد ابن سنان الباهلى فليح هو ابن سليمان ابو يحيى المدنى هلال هو ابن على المعروف بابن اسامة المدنى ۱۲

حل اللغات اجلى اى اخرج ظهر غلب تيماء قرية من امهات القرى على البحر بلاد طئ اريحاء قرية من الشام محاقل جمع محقل من الحقل وهو الزرع يمنح يعطى ۱۲

قسمة اموال الكعبة لا وضعها فى كسوتها فعلمت كسوتها دون حاجة المسلمين وبه يعلم انه ينبغى قسمة الكسوة بين المحتاجين اذا نزعت والله تعالى اعلم اهـ سندى (قوله واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا) ظاهره انهم انما اقتصروا من الطوافين اللذين طافهما السابقون على احدهما اما الاول واما الثانى وليس الامر كذلك بل هم ايضا طافوا الطوافين الاول والثانى جميعا وذلك لا خلاف فيه وقد جاء صريحا عن ابن عمر ففى صحيح مسلم عنه وبدأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج الى ان قال وطاف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين قدم مكة الى ان قال ونحر هديه يوم النحر وافاض وطاف بالبيت وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اهدى وساق الهدى من الناس ثم ذكر عن عائشة انها اخبرت بمثل ذلك - و

له قوله استاذن ربه فی الزرع - اے فی مباشرۃ الزرع یعنی سأل اللہ تعالیٰ ان یزرع قوله فبذر یعنی القی البذر وفیه حذف تقدیرہ فاذن له بالزرع فعند ذلک قام ورمی بالبذر علی ارض الجنة فنبت فی الحال فاستوی وادرک حصادہ فکان کل حبة مثل الجبل قوله فبادر وفی روایة محمد بن سنان فاسرع فتبادر قوله الطرف منصوب بقوله فبادر ونباته بالرفع فاعله والطرف بفتح الطاء وسکون الراء ہو امتداد لحظ الانسان حیث ادرک وقیل طرف العین حرکتها اے تحرک اجفانها قوله واستحصادہ من الحصد ہو قلع الزرع والمعنی انه کما بذر لم یکن بین ذلک وبین استواء الزرع وانجاز امرہ کله من القلع والحصد والتذریة والجمع الا قدر لمحة البصر قوله دونک بالنصب علی الاغراء اے خذہ قوله فانه اے فان الشان لا یشبعک شئ من الاشباع وفی روایة محمد بن سنان لا یسعک بفتح الیاء والسین المهملة وضم العین وله معنی صحیح ووجه ادخال هذا الحدیث فی هذا الباب یمکن ان یکون فی قوله فانهم اصحاب زرع مع التنبیه علی ان احادیث النهی عن کراء الارض انما ہو نهی تنزیه لا نهی تحریم لان الزرع لو لم یکن من الامور التی یحرص فیها بالاستمرار علیه لما تمنی الرجل المذکور الزرع فی الجنة مع عدم الاحتیاج الیه فیها ۱۲ عینی

وحدثنی عبد اللہ بن محمد حدثنا ابو عامر ثنا فلیح عن ہلال بن علی عن عطاء بن یسار عن ابی ہریرة ان النبی صلی اللہ علیه وسلم کان یوما یحدث وعندہ رجل من اہل البادیة ان رجلا من اہل الجنة استاذن ربه فی الزرع فقال له الست فیما شئت قال بلی ولکن احب ان ازرع قال فبذر فبادر الطرف نباته واستواؤہ واستحصادہ فکان امثال الجبال فیقول اللہ تعالیٰ دونک یا ابن ادم فانه لا یشبعک شئ فقال الاعرابی واللہ لا تجدہ الا قرشیا او انصاریا فانہم اصحاب زرع واما نحن فلسنا باصحاب زرع فضحک النبی صلی اللہ علیه وسلم

باب ما جاء فی الغرس

حدثنا قتیبة بن سعید حدثنا یعقوب بن عبد الرحمن عن ابی حازم عن سہل بن سعد انه قال ان کنا لنفرح بیوم الجمعة کانت لنا عجوز تأخذ من اصول سلق لنا کنا نغرسه فی اربعائنا فتجعله فی قدر لها فتجعل فیه حبات من شعیر لا اعلم الا انه قال لیس فیه شحم ولا ودک فاذا صلینا الجمعة زرناها فقربته الینا فکنا نفرح بیوم الجمعة من اجل ذلک وما کنا نتغدی ولا نقیل الا بعد الجمعة

حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا ابراہیم بن سعد عن ابن شہاب عن الاعرج عن ابی ہریرة قال یقولون ان ابا ہریرة یکثر الحدیث واللہ الموعد ویقولون ما للمہاجرین والانصار لا یحدثون مثل احادیثه وان اخوتی من المہاجرین کان یشغلہم الصفق بالاسواق وان اخوتی من الانصار کان یشغلہم عمل اموالہم وکنت امرأ مسکینا الزم رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم علی ملء بطنی فاحضر حین یغیبون واعی حین ینسون وقال النبی صلی اللہ علیه وسلم یوما لن یبسط احد منکم ثوبه حتی اقضی مقالتی هذه ثم یجمعه الی صدرہ فینسی من مقالتی شیئا ابدا فبسطت نمرة لیس علی ثوب غیرہا حتی قضی النبی صلی اللہ علیه وسلم مقالته ثم جمعتها الی صدری فو الذی بعثه بالحق ما نسیت من مقالته تلک الی یومی هذا واللہ لولا ایتان فی کتاب اللہ ما حدثتکم شیئا ابدا ان الذین یکتمون ما انزلنا من البینات والہدی الی الرحیم

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب المساقاة

باب فی الشرب وقول اللہ عزوجل وجعلنا من الماء کل شئ حی افلا یؤمنون وقوله افرأیتم الماء الذی تشربون ءانتم انزلتموہ من المزن ام نحن المنزلون لو نشاء جعلناہ اجاجا فلولا تشکرون

ومن رأی صدقة الماء وہبته ووصیته جائزة مقسوما کان او غیر مقسوم

ثجاجا منصبا المزن السحاب والاجاج المر فراتا عذبا وقال عثمان قال النبی صلی اللہ علیه وسلم من یشتری بئر رومة فیکون دلوہ فیها کدلاء المسلمین فاشتراہا عثمان

حدثنا سعید بن ابی مریم ثنا ابو غسان ثنی ابو حازم عن سہل بن سعد قال اتی النبی صلی اللہ علیه وسلم بقدح فشرب منه وعن یمینه غلام اصغر القوم والاشیاخ عن یسارہ فقال یا غلام اتأذن لی ان اعطیه الاشیاخ قال ما کنت لاوثر بفضلی منک احدا یا رسول اللہ فاعطاہ ایاہ حدثنا

که قوله کنا نغرسه فی اربعائنا - جمع ربیع وہو النهر الصغیر اے کنا نغرسه علی الانهار ووجه ادخال هذا فی کتاب المزارعة من حیث ان الغرس والزرع من باب واحد قاله العینی ومر الحدیث فی ص ۱۲۸ ۱۲

سه قوله واللہ الموعد - قال العینی الموعد اما مصدر میمی واما اسم زمان او اسم مکان وعلی کل تقدیر لا یصح ان یخبر به عن اللہ تعالیٰ ولکن لا بد من اضمار تقدیرہ فی کونه مصدرا واللہ ہو الواعد اطلاق المصدر علی الفاعل للمبالغة یعنی الواعد فی فعله للخیر والشر وتقدیرہ فی کونه اسم زمان وعند اللہ الموعد یوم القیمة وتقدیرہ فی کونه اسم مکان وعند اللہ الموعد فی الحشر وحاصل المعنی علی کل تقدیر فاللہ تعالیٰ یحاسبنی ان تعمدت کذبا ویحاسب من ظن بی ظن السوء ومطابقته للترجمة فی قوله وان اخوتی من الانصار کان یشغلہم عمل اموالہم فان المراد منه عملہم فی الاراضی للزراعة والغرس ۱۲ ع

که قوله نمرة - بفتح النون وکسر المیم وہی بردة من صوف یلبسها الاعراب والمراد بسط بعضها لئلا یلزم کشف العورة قاله العینی - ومر الحدیث مع بیانه فی ص ۲۲ ۱۲

ه قوله کتاب المساقاة - اے ہذا کتاب فی بیان احکام المساقاة ہی المعاملة بلفظ اہل المدینة ومفہومها اللغوی ہو الشرعی وہی معاقدة دفع الاشجار والکروم الی من یقوم باصلاحها علی ان یکون له سہم معلوم من ثمرها ولاہل المدینة لغات یختصون بها کما قالوا للمساقاة معاملة وللمزارعة مخابرة وللاجارة بیع وللمضاربة مقارضة وللصلوة سجدة ۱۲ ع

له قوله فی الشرب - بکسر الشین المعجمة ہو حظ من الماء قال ابو عبید الشرب بالفتح مصدر وبالخفض والرفع اسمان کذا فی الکرمانی وفی الفتح الشرب بکسر المعجمة والمراد به الحکم فی قسمة الماء قاله عیاض قال وضبطه الاصیلی بالضم والاول اولی قال ابن المنیر من ضبطه بالضم اراد المصدر وقال غیرہ المصدر مثلث والشرب فی الاصل بالکسر النصیب والحظ من الماء ۱۲

که قوله وقول اللہ - بالجر عطفا علی سابقه وفی بعض النسخ قال اللہ عزوجل وجعلنا من الماء الآیة وقال قتادة کل حی مخلوق من الماء وقیل معناہ ان کل حیوان ارضی لا یعیش الا بالماء وقال الربیع بن انس من الماء ای من النطفة وقال ابن بطال یدخل فیه الحیوان والجماد لان الزرع والشجر لہما موت اذا جفت ویبست وحیاتهما خضرتها ونضرتها ۱۲ ع

مه قوله وقوله - بالجر عطف علی قوله الاول قوله انتم انزلتموہ من المزن بضم المیم وسکون الزای جمع مزنة وہی السحاب الابیض وکل ہذه الخطابات للمشرکین الطبیعیین لما قالوا نحن موجودون من نطف وحدثت بحرارة کامنة فرد اللہ علیہم بہذه الخطابات ومن جملتها قوله افرأیتم الماء الذی تشربون اے العذب الصالح للشرب ءانتم انزلتموہ من المزن اے السحاب قوله جعلناہ اے الماء اجاجا اے ملحا شدید الملوحة مرا لا یقدرون علی شربه قوله فلولا تشکرون اے فہلا تشکرون ۱۲ عینی

ه قوله بئر رومة - بضم الراء علم علی صاحب البئر وہو رومة الغفاری قال ابن بطال بئر رومة کانت لیہودی وکان یقفل علیها القفل ویغیب فیاتی المسلمون لیشربوا منها فلا یجدونه حاضرا فیرجعون بغیر ماء فشکی المسلمون ذلک فقال صلعم من یشتریها ویمنحها للمسلمین ویکون نصیبه فیها کنصیب احدہم فله الجنة فاشتراہا عثمان بخمسة وثلثین الف درہم وقفها وزعم الکلبی انه کان قبل ان یشتریها عثمان یشتری منها کل قربة بدرہم ۱۲ ع ہ ف

اسماء الرجال { عبد اللہ بن محمد المسندی باب ما جاء فی الغرس قتیبة بن سعید الثقفی ابو رجاء البغلانی یعقوب بن عبد الرحمن القاری منسوب الی قارة حی من العرب واصله مدنی سکن الاسکندریة ابی حازم ہو سلمة ابن دینار الاعرج المدنی سہل بن سعد الانصاری الساعدی موسی بن اسمعیل المنقری البصری ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن بن عوف الزہری القرشی ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری الاعرج ہو عبد الرحمن بن ہرمز باب فی الشرب قال عثمان بن عفان رض فیما وصله الترمذی والنسائی وابن خزیمة سعید بن ابی مریم ہو سعید بن محمد بن الحکم بن ابی مریم الجمحی مولاہم المصری ابو غسان ہو محمد بن مطرف اللیثی المدنی ابو حازم تقدم الآن وسہل بن سعد ایضا غلام اصغر القوم ہو ابن عباس رض کما فی مسند ابن ابی شیبة ۔ ه ولم یقع لفظ کتاب المساقاة فی کثیر من النسخ ووقع فی بعض النسخ کتاب الشرب ووقع لابی ذر التسمیة ثم قوله فی الشرب

حل اللغات بذر ای القی البذر الاستحصاد من الحصد وہو قلع الزرع سلق بالکسر چقندر ودق وسم اللحم ای احفظ نمرة بردة من صوف یلبسها الاعراب الشرب بالکسر النصیب من الماء۔

ص ۲۲۲ السندی	سیجئ هذا الحدیث فی الکتاب ایضا فی باب سوق البدن فالمراد کما سبق انهم طافوا للرکن طوافا واحدا والسابقون طافوا للرکن طوافین واللہ تعالیٰ اعلم اہ سندی رقوله فقضی طواف الحج والعمرة بطوافه الاول) ای باول طواف طافه بعد النحر والحلق فانه ہو رکن الحج عندہم لا الذی طافه حین القدوم وان کان ہو المتبادر من اللفظ فانه للقدوم ولیس برکن للحج واللہ تعالیٰ اعلم ولا یخفی ان بعض روایات حدیث ابن عمر یبعد هذا التاویل ویقتضی ان الطواف الذی یجزئ عنهما ہو الذی حین القدوم ففی روایة الکتاب السابقة ثم قدم فطاف لہما طوافا واحدا وسیجئ فی الکتاب فی باب من اشتری الہدی من الطریق بلفظ ثم قدم فطاف لہما طوافا واحدا فلم یحل حتی حل منهما جمیعا وسیجئ فی باب الاحصار وکان یقول ای ابن عمر لا یحل حتی یطوف

١ قوله داجن۔ الداجن شاة الفت البيوت واقامت بها والشاة تذكر وتونث فلذلك قال داجن ولم يقل داجنة قال ابن الاثير الداجن الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم والمطابقة في قوله ويشرب لبنها بماء والماء يجرے فيه القسمة وانه يملك ١٢ عمدة القاري ٢ قوله وعلى يساره۔ انما قال هنا بلفظ وفي يمينه بعن لانه لعل يساره كان موضعا مرتفعا فاعتبر استعلاؤه او كان الاعرابي بعيدا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ ك ع ٣ قوله وخاف ان يعطيه۔ جملة حالية والضمير في خاف يرجع الى عمر رض وانما قال اعط ابا بكر تذكير الرسول الله صلعم واعلاما للاعرابي بجلالة ابي بكر رض ١٢ ع ك ٤ قوله الايمن فالايمن ضبط بالنصب على تقدير اعط الايمن وبالرفع على تقدير الايمن احق ١٢ ك ٥ قوله حتى يروى بفتح الواو من الري وقال ابن بطال لا خلاف بين العلماء ان صاحب الماء احق بالماء حتى يروے ١٢ ع ٦ قوله لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء۔ هذا تعليل للترجمة ووجهه ان منع فضل الماء انما يتوجه اذا فضل عن حاجة صاحبه فهذا يدل على انه احق به عند عدم الفضل والمراد من حاجة صاحبه حاجة نفسه وعياله وزرعه وماشيته وهذا في غير الماء المحرز في الاناء فان المحرز فيه لا يجب بذل فضله الا للمضطر وهو الصحيح ١٢ ع ٧ قوله ليمنع به الكلأ۔ بفتحتين فهمزة مقصورة كجبل هو النبات رطبه ويابسه كذا في المجمع والفتح والقاموس قال العيني توضيح ذلك الذي عليه الجمهور ان يكون حول بير رجل كلأ ليس عنده ماء غيره ولا يمكن اصحاب المواشي رعيه الا اذا تمكنوا من سقي بهائمهم من تلك البير لئلا يتضرروا بالعطش بعد الرعي فيستلزم منعهم من الماء منعهم من الرعي قال ابن بزيزة منع الماء وبعد الرعي من الكبائر انتهى كلام العيني ١٢ ٨ قوله لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ واختلفوا في ان هذا النهي للتحريم او التنزيه قال في التوضيح النهي فيه على التحريم عند مالك والاوزاعي ونقله الخطابي وابن التين عن الشافعي واستحبه بعضهم وحمله على الندب والاصح عندنا انه يجب بذله للماشية لا للزرع ذكره العيني وقال كذلك مذهب الحنفية الاختصاص بالماشية انتهى وقال في الهداية لا يجوز بيع المراعي ولا اجارتها والمراد الكلأ لقوله عليه السلام الناس شركاء في الثلث النار والكلأ والماء سائل الطحاوي وغيره يعني اذا اوقد نارا فللكل ان يصطلي بها وان يجفف ثيابه وليس له ان يأخذ الجمر الا باذن هذا معنى الشركة في النار ومعناه في الماء الشرب وسقي الدواب والاستقاء من الآبار والحياض والانهار المملوكة ومعناه في الكلأ ان له احتشاشه وان كان في ارض مملوكة ومحل ما ذكر ان لم يحرز الماء بالاستقاء في آنية ولم يحرز الكلأ بالقلع اما اذا احرز جاز بيعها لانه بالاحراز ملكها ومحله ايضا فيما اذا نبتت بنفسها اما اذا كان سقي الارض واعدها للانبات فنبتت فانه يجوز بيعه لانه ملكه كما في الذخيرة والمحيط والنوازل وهو مختار الصدر الشهيد وعليه الاكثرون ومنع القدوري بيعه انتهى كذا في فتح القدير وقال فيه قال القدوري لا يجوز بيع الكلأ في ارضه وان ساق الماء الى ارضه وكلفته مؤنة لان الشركة فيه ثابتة وانما ينقطع بالحيازة وسوق الماء الى ارضه ليس بحيازة والاكثر على الاول ثم الكلأ ذكر الحلواني عن محمد انه ما ليس له ساق وما له ساق ليس كلأ وكان الفضلي يقول هو الغر كلأ وفي المغرب هو كل ما رعته الدواب ١٢ ٩ قوله فجاء الاشعث۔ معدان ولقبه الجفشيش قوله فقال شهودك بالنصب اي اقم او احضر شهودك وكذا فيمينه اي فاطلب يمينه وفي بعضها بالرفع فيهما اي فالمثبت لدعواك الشهود فالحجة القاطعة بينكما اليمين ويحلف بالنصب لا غير ١٢ ك ع ١٠ قوله فصدقه رجل۔ اي المشتري واشتراه بثمنه الذي حلف عليه او اعطيه بكذا اعتمادا على حلفه كذا في الكرماني والعيني ١٢ ١١ قوله في شراج الحرة۔ بكسر المعجمة وبالجيم جمع شرج بفتح اوله وسكون الراء مثل بحر وبحار والمراد بها مسيل الماء وانما اضيفت الى الحرة لكونها فيها والحرة موضع معروف بالمدينة قوله سرح الماء امر من التسريح اي اطلقه ١٢ فتح ١٢ قوله ان كان ابن عمتك۔ بفتح الهمزة اي حكمت به لاجل انه كان ابن عمتك وروے بكسرها كذا في المجمع قال الشيخ في اللمعات وهذا القول من الرجل اما لكونه منافقا وجعله من الانصار لكونه من قبيلتهم واما الزلة عند الغضب واما القول بكونه يهوديا فبعيد غاية البعد انتهى وكيف وقد يحكى للبخاري في كتاب انه من الانصار قد شهد بدرا ١٢ ١٣ قوله الى الجدر۔ بفتح الجيم وكسرها وبالدال المهملة الجدار والمراد اصل الحائط وقدره العلماء بان تبلغ كعب الانسان امر صلعم للزبير اولا بالمعروف واخذا بالمسامحة وحسن الجوار فلما قال ما قال امره ان يأخذ جميع حقه وفيه دليل على انه يجوز العفو من التعزير حيث لم يعزر الانصاري الذي تكلم بما اغضب صلعم۔ كذا في الطيبي قال ابن حجر لكن محل ذلك ما لم يؤد هتك حرمة الشارع وانما لم يعاقب النبي صلعم صاحب القصة للتأليف انتهى ١٢

هي	ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني انس بن مالك انها حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن وهو في دار
	انس بن مالك وشيب لبنها بماء من البئر التي في دار انس بن مالك فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب
عن	منه حتى اذا نزع القدح من فيه وعلى يساره ابو بكر وعن يمينه اعرابي فقال عمر وخاف ان يعطيه الاعرابي اعط
على	ابا بكر يا رسول الله عندك فاعطاه الاعرابي الذي عن يمينه ثم قال الايمن فالايمن **باب** من قال ان
النبي	صاحب الماء احق بالماء حتى يروى لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء **حدثنا** عبد الله بن يوسف
فضل	انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ
	حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول
ثني	الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ **باب** من حفر بئرا في ملكه لم يضمن **حدثنا**
اخبرنا	محمود اخبرني عبيد الله عن اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
	المعدن جبار والبئر جبار والعجماء جبار وفي الركاز الخمس **باب** الخصومة في البئر والقضاء فيها **حدثنا** عبدان
	عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين يقتطع بها
	مال امرئ مسلم هو عليها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
حدثكم	ثمنا قليلا الآية فجاء الاشعث فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن في انزلت هذه الآية كانت لي بئر في ارض ابن عم
	لي فقال لي شهودك قلت ما لي شهود قال فيمينه قلت يا رسول الله اذن يحلف فذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا
	الحديث فانزل الله ذلك تصديقا له **باب** اثم من منع ابن السبيل من الماء **حدثنا** موسى بن اسمعيل
	ثنا عبد الواحد بن زياد عن الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى
بالطريق	الله عليه وسلم ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل كان له فضل ماء في الطريق
امامه	فمنعه من ابن السبيل ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه منها رضي وان لم يعطه منها سخط و
	رجل اقام سلعته بعد العصر فقال والله الذي لا اله غيره لقد اعطيت بها كذا وكذا فصدقه رجل ثم قرأ
	هذه الآية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا **باب** سكر الانهار **حدثنا** عبد الله
	ابن يوسف ثنا الليث ثني ابن شهاب عن عروة عن عبد الله بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار
	خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصاري سرح
فقال	الماء يمر فابى عليه فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير
	ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله
	صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر فقال الزبير والله اني لاحسب
	هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم قال محمد بن
	العباس قال ابو عبد الله ليس احد يذكر عن عروة عن عبد الله الا الليث فقط

اسماء الرجال ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب بن ابي حمزة الحمصي الزهري هو ابن شهاب **باب** من قال لخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يحيى بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهري ابن المسيب هو سعيد ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن **باب** من حفر بئرا لخ محمود هو ابن غيلان العدوي المروزي عبيد الله هو ابن موسى شيخ المؤلف اسرائيل هو ابن يونس السبيعي **باب** الخصومة في البئر عبدان هو عبد الله بن عثمان ابي حمزة هو محمد بن ميمون الاعمش هو سليمان بن مهران شقيق هو ابن سلمة الكوفي **باب** اثم من منع موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان المذكور ابو صالح ذكوان السمان **باب** سكر الانهار عبد الله بن يوسف التنيسي الليث هو ابن سعد ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير يروي عن اخيه عبد الله بن الزبير بن العوام رض

حل اللغات شيب اي خلط جبار اي هدر العجماء اي البهيمة الركاز دفين الجاهلية فاجر كاذب سرح الماء اي اطلق الماء شجر اختلف ١٢

طوافا واحدا يوم يريد حل مكة وفي بعض روايات صحيح مسلم فخرج حتى اذا جاء البيت طاف به سبعا وبين الصفا والمروة سبعا لم يزد عليه ورأى انه مجزئ عنه واهدى وفي اخرى ثم طاف لهما طوافا واحدا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم لم يحل منهما حتى احل منهما بحجة يوم النحر وفي رواية اخرى ثم انطلق يهل بهما جميعا حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى انه قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول۔ والنظر في هذه الروايات يبعد ذلك التاويل لكن القول بانه ما كان يرى طوافا ثانيا مطلقا او للقارن ايضا قول بعيد بل قد ثبت عنه طواف الافاضة في صحيح مسلم كما ذكرنا في القول السابق عنه فاما انه لا يرى طواف الافاضة للقارن ركن الحج بل يرى ان الركن في حقه

ك قوله ثم ارسل. كذا في رواية الاكثرين بغير ذكر مفعول وفي رواية الكشميهني ثم ارسل الماء ١٢ ع ك قوله حتى يبلغ. وفي رواية الحموية والاصيلي اسق يا زبير ثم يبلغ الماء الجدر وسقط من رواية ابي ذر ذكر الماء كذا في الفتح قال العيني والمطابقة من قوله اسق ثم ارسل فانه يعلم منه ان الزبير هو الاعلى لان ارسال الماء لا يكون الا من الاعلى الى الاسفل انتهى ١٢ ك قوله ثم امسك. قال الكرماني فان قلت المناسب للسياق ان يقول ثم ارسل بدل ثم امسك قلت ليس المراد امساك الماء بل امسك نفسك عن السقي انتهى ١٢ ك قوله فامره بالمعروف كذا ضبطناه في جميع الروايات على انه فعل ماض من الامر وهي جملة معترضة من كلام الراوي وحكى الكرماني انه بلفظ الامر من الامر قال الخطابي معناه امره بالعادة المعروفة التي جرت بينهم في مقدار الشرب انتهى ويحتمل ان يكون المراد امره بالقصد والامر الوسط مراعاة للجوار ١٢ فتح ك قوله واستوعى له حقه. اى استوفى للزبير حقه واستوعب وهو من الوعاء

كانه جمعه له في وعائه بعدما قال امره ثانيا ان يستوفي اكثر من حقه عقوبة للانصاري وقال الخطابي هذه الزيادة تشبه ان تكون من كلام الزهري وكانت عادته ان يصل بالحديث من كلامه ما يظهر له من معنى الشرح والبيان ١٢ عمدة القاري ك قوله فكان ذلك الى الكعبين يعني رجوع الماء الى الجدر وصوله الى الكعبين وهو موضع الترجمة ١٢ ع قال في الفتح يعني اسم الماء اذان الجدر يختلف بالطول والقصر فاستوا ما وقعت فيه القصة فوجده يبلغ الكعبين فجعل ذلك معيار الاستحقاق الاول فالاول والمراد بالاول هنا من يكون مبدأ الماء من ناحيته ١٢ ك قوله فاشتد عليه. وقعت الفاء هنا موضع اذا تقديره بينا رجل يمشي اذا اشتد عليه العطش ١٢ ف ع ك قوله العطش. كذا في رواية الاكثرين وكذا هو في الموطأ ووقع في رواية المستملي العطاش وهو داء يصيب الانسان فيشرب فلا يروى قال ابن التين و الصواب العطش وقيل يصح على تقدير ان العطش يحدث منه داء فيكون العطاش اسما للداء كالزكام قال العيني قال ابن حجر و سياق الحديث يأباه وظاهره ان الرجل سقى الكلب حتى روى و لذلك جوزي بالمغفرة انتهى ١٢ ك قوله يلهث جملة وقعت حالا من الكلب قال ابن قرقول لهث الكلب بفتح الهاء وكسرها اذا اخرج لسانه من العطش ١٢ عيني ك قوله فشكر الله. اى اثنى عليه او قبل عمله فغفر له فالفاء للسببية اى بسبب قبول عمله غفر له و يجوز ان يكون الفاء تفسيرية تفسر قوله فشكر الله لان غفرانه هو نفس الشكر ١٢ عيني ك قوله في كل كبد رطبة. اى حية كنى عن الحيوة بالرطوبة لانها لازمة لها و المعنى الاجر ثابت في ارواء كل كبد حية ١٢ توشيح ك قوله وانا معهم. فيه تعجب و تعجيب و استبعاد من قربه من اهل جهنم فكانه قال كيف قربوني وبيني وبينهم غاية المنافاة المقتضية لبعد المشركين ١٢ ف ك قوله تخدشها هرة. اى تكدحها من خدش يخدش خدشا من ضرب يضرب و اصل الخدش قشر الجلد بعود و نحوه و مطابقة هذا الحديث وكذا الحديث الآتي من حيث ان هذه المرأة لما حبست هذه الهرة الى ان ماتت بالجوع والعطش فاستحقت هذه العذاب فلو كانت سقتها لم تعذب و من هنا يعلم فضل سقي الماء وهو المطابق للترجمة. كذا في العيني ١٢ ك قوله وهو احدث القوم. اى اصغرهم سنا ومناسبة الحديث للترجمة ظاهرة الحاق الحوض والقربة بالقدح فكان صاحب القدح احق بالتصرف فيه شربا وسقيا وقد خفي هذا على المهلب فقال ليس في الحديث الا ان الايمن احق من غيره بالقدح واجاب ابن المنير بان مراد البخاري انه اذا استحق الايمن الذي في القدح بمجرد جلوسه واختص به فكيف لا يختص به صاحب اليد والمتسبب في تحصيله كذا في الفتح ١٢ امر الحديث في الصفحة السابقة ١٢ ك قوله لاذودن. لاطردن كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض اذا اراد ت الشرب مع ابلها وعادة الراعي اذا ساق الابل الى الحوض لتشرب يطرد الناقة الغريبة اذا رآها بينهم كذا في العيني قال الكرماني واختلف فيهم فقيل هم المنافقون وقيل المرتدون وقيل اصحاب الكبائر وقيل كل من احدث في الدين حدثا كالمبتدعة والظلمة قال شارح التراجم اذا استحق الماء بجلوسه في اليمين فلان يستحق الماء بحيازته في حوضه وقربته اولى انتهى ١٢

باب شرب الاعلى قبل الاسفل حدثنا عبدان انا عبد الله انا معمر عن الزهري عن عروة قال خاصم الزبير رجلا من الانصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا زبير اسق ثم ارسل فقال الانصاري انه ابن عمتك فقال اسق يا زبير حتى يبلغ الجدر ثم امسك فقال الزبير فاحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا و ربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم **باب** شرب الاعلى الى الكعبين حدثنا محمد انا مخلد ابن يزيد الحراني انا ابن جريج حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير في شراج من الحرة يسقي بها النخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير فامره بالمعروف ثم ارسل الى جارك فقال الانصاري ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر واستوعى له حقه فقال الزبير والله ان هذه الآية انزلت في ذلك فلا و ربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم فقال لي ابن شهاب فقدرت الانصار والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر و كان ذلك الى الكعبين **باب** فضل سقي الماء حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يمشي فاشتد عليه العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فاذا هو بكلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي فنزل بئرا فملأ خفه ثم امسكه بفيه ثم رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجرا قال في كل كبد رطبة اجر حدثنا ابن ابي مريم ثنا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الكسوف فقال دنت مني النار حتى قلت اي رب وانا معهم فاذا امرأة حسبت انه قال تخدشها هرة قال ما شأن هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا حدثنا اسمعيل ثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا فدخلت فيها النار قال فقال والله اعلم لا انت اطعمتيها و لا سقيتيها حين حبستيها و لا انت ارسلتيها فاكلت من خشاش الارض **باب** من رأى ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه حدثنا قتيبة ثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب وعن يمينه غلام وهو احدث القوم والاشياخ عن يساره فقال يا غلام أتأذن لي ان اعطي الاشياخ فقال ما كنت لأوثر بنصيبي منك احدا يا رسول الله فاعطاه اياه حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لاذودن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض حدثنا عبد الله ابن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب وكثير بن كثير يزيد احدهما على الآخر عن

نسخة: السفلى — رجل الماء — الماء قال — قال — بينا — العطاش — اطعمتيها — قال — بزاد ثني

اسماء الرجال باب شرب الاعلى قبل الاسفل عبدان هو عبد الله المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام محمد هو ابن سلام البيكندي ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ابن شهاب هو الزهري المذكور باب فضل سقي الماء عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني سمي مولى ابي بكر اي ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ابي صالح بن ذكوان السمان ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسم زهير بن عبد الله الاحول المكي اسماء بنت ابي بكر الصديق رض اسمعيل هو ابن ابي اويس نافع مولى ابن عمر باب من رأى الخ قتيبة بن سعيد عبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار المدني سهل بن سعد الساعدي الانصاري الخزرجي المتوفي سنة ثمان وثمانين او بعدها وقد جاوز المائة محمد بن بشار هو ابو بكر بندار غندر هو محمد بن جعفر البصري ربيب شعبة شعبة بن الحجاج العتكي محمد بن زياد القرشي الجمحي المدني عبد الله بن محمد المسندي عبد الرزاق هو ابن همام معمر تقدم وكثير بن كثير ثلثة فيها ابن المطلب بن ابي وداعة السهمي الكوفي

حل اللغات شراج الحرة مجاري الماء الذي يسيل الماء بها والحرة موضع معروف بالمدينة تلون تغير يلهث قال ابن قرقول لهث الكلب اذا اخرج لسانه من العطش دنت قربت

هو الاول والافاضة سنة او نحوها وهذا لا يخلو عن بعد. او انه يرى دخول طواف العمرة في طواف القدوم للحج من سنن الحج للمفرد الا ان القارن يجزئه ذلك عن سنة القدوم للحج وعن فرض العمرة وتكون الافاضة عنده ركنا للحج فقط. هذا غاية ما ظهر لي للتوفيق بين روايات حديث ابن عمر ولم ار احدا تعرض لذلك مع البسط وجمع الطرق الا ما قيل ان المراد بالطواف السعي بين الصفا والمروة ولا يخفى بعده ايضا فان مطلق اسم الطواف ينصرف الى طواف البيت سيما وهو مقتضى الروايات فليتنظر بعده والله تعالى اعلم قوله لو كانت كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا يتطوف بهما اي لو كان المراد بالنص ما تقول وتحمل النص عليه من المعنى وهو عدم الوجوب لكان نظمه فلا جناح عليه ان لا يتطوف بهما تريد ان الذي يستعمل للدلالة على عدم الوجوب

سعيد بن جبير قال قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو
لم تغرف من الماء لكان عينا معينا واقبل جرهم فقالوا اتأذنين ان ننزل عندك قالت نعم ولا حق لكم في الماء
قالوا نعم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن عمرو عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم رجل حلف على سلعته لقد اعطى بها اكثر مما اعطى وهو
كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم ورجل منع فضل ماء فيقول الله
اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك قال علي ثنا سفين غير مرة عن عمرو سمع ابا صالح
يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم **باب** لا حمى الا لله ولرسوله **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان الصعب بن جثامة قال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا حمى الا لله ولرسوله وقال بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وان عمر حمى الشرف والربذة
باب شرب الناس والدواب من الانهار **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن زيد بن اسلم
عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل
وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك
من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انه انقطع طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت اثارها وارواثها
حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقي كانت ذلك حسنات له فهي لذلك اجر ورجل ربطها
تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورئاء ونواء
لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما انزل علي فيها شيء الا
هذه الاية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره **حدثنا**
اسمعيل ثني مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال جاء رجل
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها
والا فشانك بها قال فضالة الغنم قال هي لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل قال ما لك ولها معها
سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها **باب** بيع الحطب والكلاء **حدثنا** معلى بن
اسد ثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان ياخذ احدكم
احبلا فياخذ حزمة من حطب فيبيع فيكف الله به عن وجهه خير له من ان يسأل الناس اعطي او
منع **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف
انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يحتطب احدكم حزمة على ظهره خير من ان يسأل احدا
فيعطيه او يمنعه **حدثنا** ابراهيم بن موسى انا هشام ان ابن جريج اخبرهم اخبرني ابن شهاب عن علي بن
حسين عن ابيه حسين بن علي عن علي بن ابي طالب انه قال اصبت شارفا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

ن ثني — ن سلعته — ن ماء — ن مالم تعمل — ن بها — ن كان له — ن من — ن حدثنا — ن حبلا — ن حزمة حطب — ن له — ن قال

---

۵۱ قوله يرحم الله ام اسمعيل عليه السلام هي هاجر وهبها ملك من ملوك المصر لسارة زوجة ابراهيم عليه السلام ثم وهبها سارة لابراهيم فواقعها فولدت اسمعيل ثم حمل ابراهيم لاسمعيل وامه هاجر الى مكة ومكة اذ ذاك عضاه وسلم فانزلها في موضع الحجر وكان مع هاجر شنة ماء وقد نفد فعطشت وعطش الصبي فنزل جبرئيل وجاء بها الى موضع زمزم فضرب بعقبه ففارت عينا فلذلك يقال لزمزم ركضة جبرئيل عليه السلام فلما نبع الماء فجعلت هاجر تشنها وجعلت تستقي فيها تدخره وهي تغور قال صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم لكان عينا معينا ۱۲ ع ۵۲ قوله لو تركت زمزم - بان لا تغرف منها الى القربة ولا تشح بها لكانت عينا معينا بفتح الميم اي جاريا ۱۲ ك ع ۵۳ قوله واقبل جرهم - بضم الجيم والهاء وسكون الراء حي من اليمن - ك اي مرت رفقة من جرهم تريد الشام مقبلين من طريق كذا فنزلوا في اسفل مكة فراوا طائرا على الجبل فقالوا ان هذا الطائر ليدور على الماء وعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء فاشرفوا فاذا هم بالماء فقالوا لهاجر ان شئت كنا معك وآنسناك والماء ماءك فاذنت لهم فنزلوا هناك فهم اول سكان مكة فكانوا هناك حتى شب اسمعيل وماتت هاجر فتزوج اسمعيل امرأة منهم يقال لها الجداء ابنة سعد العملاقي واخذ لسانهم فتقرب بهم وحكاية طويلة ليس هذا الموضع موضع بسطها ۱۲ ع ۵۴ قوله ولا حق لكم في الماء - لانها احق من غيرها وفيه الترجمة قال الخطابي فيه ان من انبط ماء في فلاة من الارض ملكه ولا يشاركه غيره فيه الا برضاه الا انه لا يمنع فضله اذا استغنى عنه وانما شرطت هاجر عليهم ان لا يتملكوه ۱۲ ف ع ۵۵ قوله لقد اعطى بها اكثر مما اعطى - على صيغة المجهول ويروى على صيغة المعلوم اي اكثر مما اعطى فلان الذي يساومه قوله بعد العصر هذا ليس بقيد وانما خرج هذا مخرج الغالب اذ كانت عادتهم الحلف بمثله وقيل لان وقت العصر وقت تعظم فيه المعاصي لانه وقت صعود ملائكة النهار قوله ليقتطع اي ليأخذ قطعة ۱۲ عيني ك ۵۶ قوله اليوم امنعك فضلي - اي انك اذا كنت تمنع فضل الماء الذي ليس بملكك وانما هو رزق ساقه الله اليك امنعك اليوم فضلي مجازاة لما فعلت ۱۲ ع ۵۷ قوله لا حمى الا لله ولرسوله - اي لا حمى لاحد يخص نفسه يرعى فيه ماشيته دون سائر الناس وانما هو لله ولرسوله ولمن ورد ذلك عنه من الخلفاء بعده اذا احتاج الى ذلك لمصلحة المسلمين كما فعل الصديق والفاروق وعثمان لما احتاجوا الى ذلك كذا في العيني - و مر بيان منع الكلاء وما يتعلق به في ص ۲۱۷ ۱۲ ۵۸ قوله النقيع - موضع ببلاد مزينة على ليلتين من المدينة الذي حماه عمر قاله في القاموس وفي التوشيح هو بالنون وصحف من قاله بالموحدة انتهى قوله والشرف بالمعجمة والراء المفتوحتين وقيل بالمهملة وكسر الراء والاول اشهر واصوب لانه بالمعجمة من عمل المدينة والربذة بفتحات قرية على ثلث مراحل من المدينة ۱۲ ك ع ۵۹ قوله باب شرب الناس الخ - مقصوده الاشارة الى ان ماء الانهار غير مختص لاحد وقام الاجماع على جواز الشرب منها دون استيذان احد لان الله خلقها للناس والبهائم ولا مالك لها غير الله فاذا اخذ احد منها شيئا في وعائه صار ملكا له فيتصرف فيه بالبيع والهبة والصدقة ونحوها فقال ابو حنيفة ومالك لا باس ببيع الماء بالماء متفاضلا والى اجل وقال محمد هو مما يكال ويوزن وقد صح انه صلعم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع فعلى هذا لا يجوز عنده فيه التفاضل ولا النسيئة لوجود علة الربوا وهي الكيل والوزن وبه قال الشافعي لان العلة الطعم ۱۲ ع ۶۰ قوله فاطال لها - اي شدها في طول بكسر الطاء وفتح الواو وكذلك الطيل بالياء وهو حبل طويل يشد احد طرفيه في وتد والطرف الآخر في يد الفرس ليدور فيه ويرعى ولا يذهب لوجهه والمرج الارض الواسعة ذات نبات كثيرة ۱۲ مجمع ۶۱ قوله مرت بنهر - بسكون الهاء وفتحها لغتان فصيحتان وفيها الترجمة وتوضيحه ان ماء النهر لو كان مختصا لاحد لاحتيج الى اذنه حيث اطلقه الشارع يدل على انه غير مختص باحد ولا في ملك احد قاله العيني ۱۲ ۶۲ قوله حق الله في رقابها فيه حجة لابي حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل السائمة ويرد تاويله بالعارية عطف قوله ولا ظهورها باء اليه لا يجوز حمله على زكوة التجارة لانه صلعم سئل عن الحمر بعد الخيل فقال لم ينزل علي فيها شيء فلو كان المراد في الخيل زكوة التجارة لم يصح نفيها في الحمير - كذا في فتح القدير ۶۳ قوله الفاذة - اي المنفردة الجامعة اي لكل خير وشر غير مخصوصة بشيء فيدخل فيه حكم الحمر وغيره فمن ادى في الحمر شيئا وتحرى فيها الخير فله ثوابه وليس فيه واجب مخصوص ۱۲ لمعات ۶۴ قوله فشانك - اي استمتع بها ان كنت محتاجا والا فتصدق - قوله هي لك اي ان اخذتها او لاخيك ان لم تاخذها ويأخذها غيرك والا هي للذئب كذا للعيني - و مر الحديث في ص ۱۹ ۱۲ ۶۵ قوله باب بيع الحطب والكلاء - بفتح الكاف واللام وهو العشب سواء كان رطبا او يابسا ووجه ادخال هذا الباب في كتاب الشرب من حيث اشتراك الماء والحطب والكلاء في جواز الانتفاع بها لانها من المباحات فلا يختص بها احد دون احد فمن سبقت يده الى شيء من ذلك فقد ملكه - كذا في العيني وحديث الباب في ص ۱۹۹ في كتاب الزكوة ۱۲ ع

اسماء الرجال عبد الله بن محمد المسند البخاري عمرو هو ابن دينار المكي **باب لا حمى** الا يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري الامام يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري **باب شرب الناس** الخ عبد الله بن يوسف التنيسي ومن بعده تكرر ذكرهم قريبا وبعيدا اسمعيل هو ابن ادريس الاصبحي مالك هو ابن انس الامام الاصبحي ربيعة بن ابي عبد الرحمن هو المشهور بربيعة الرائ يزيد مولى المنبعث المدني **باب بيع الحطب والكلاء** معلى بن اسد العمي ابو الهيثم البصري وهيب هو ابن خالد البصري هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير الزبير هو ابن العوام هو احد العشرة المبشرة يحيى بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد ابن شهاب هو الزهري ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي هشام هو ابن يوسف

حل اللغات الحمى ما يحمى الامام من الموات لمواش بعينها ويمنع سائر الناس الرعي فيه النقيع هو موضع على عشرين فرسخا من المدينة الربذة موضع معروف بين الحرمين وزر اثم ربطها في سبيل الله اي اعدها للجهاد المرج ارض واسعة.

عينا هو رفع الاثم عن الترك واما رفع الاثم عن الفعل فقد يستعمل في اللفظ المباح وقد يستعمل في المندوب او الواجب ايضا بناء على ان المخاطب يتوهم فيه الاثم فيخاطب بنفي الاثم وان كان الفعل في نفسه واجبا وفيما نحن فيه كذلك فلو كان المقصود في هذه الدلالة على عدم الوجوب عينا لكان الكلام اللائق بهذه الدلالة هو ان يقال فلا جناح عليه ان لا يتطوف بهما. قال الفاضل الابي في شرح مسلم احتج عروة لعدم الوجوب بالاية لانها دلت على رفع الحرج عن الفعل ورأى ان رفع الحرج عنه يحمل على عدم الوجوب فعارضته عائشة بان رفع الحرج اعم من الوجوب والندب والاباحة والكراهة - و الاعم لا يدل على الاخص على التعيين وانما تم الاستدلال بالاية لو كانت التلاوة ان لا يتطوف بهما لانه يكون معنى الاية حينئذ رفع الحرج عن الترك وهي خاصة بعدم الوجوب ا ه قوله نزلت في فريقين

له قوله ان احمل عليها۔ فيه المطابقة فانه دال على ما ترجم به من جواز الاحتطاب والاحتشاش كذا في الفتح وقلع الاذخر وبيعه من نوع الاحتطاب وبيع الحطب كذا في العيني ١٢ ۲ قوله الا يا حمز الخ وهذا اشارة الى ما في قصيدة مطلعها الا يا حمز للشرف النواء وهن معقلات بالفناء ضع السكين في اللبات منها وضرجهن حمزة بالدماء وعجل من اطايبها لشرب قديرا من طبيخ او شواء قوله الا كلمة التنبيه ويا حمز مرخم وللشرف بضمتين جمع شارف وهي المسنة من النوق والنواء بكسر النون اي السمان جمع الناوية وهي السمينة وهن اي الشرف المذكورة معقلات اي مشددات بالعقال قوله بالفناء بكسر الفاء وهو المكان المتسع امام الدار قوله في اللبات جمع لبة وهي المنحر وضرجهن امر من التضريج بالضاد المعجمة وبالجيم التدمية قوله حمزة اي يا حمزة قوله من اطايبها جمع الطيب العرب تقول اطايب الجزور السنام والكبد قوله لشرب بفتح المعجمة وسكون الراء وهو الجماعة يشربون الخمر قوله قديرا نصب على انه مفعول لقوله وعجل والقدير المطبوخ في القدر ١٢ عيني ۳ قوله فجب بالجيم والموحدة المشددة اي قطع قوله اسنمتهما جمع سنام والمراد اشتان وهذا من قبيل قوله تعالى فقد صغت قلوبكما قوله وبقر بالموحدة والقاف اي شق خواصرهما والاكباد جمع كبد قوله قلت لابن شهاب القائل ابن جريج الراوي وهو من قوله هذا الى قوله قال على ليس من الحديث وهو مدرج وقوله قال على هو ابن ابي طالب ذكره ابن شهاب تعليقا قوله افظعني اي خوفني افظع الامر وفظع اشتد ١٢ ف ۴ قوله الا انتم الاعبيد لابائي۔ اراد به التفاخر عليهم بانه اقرب الى عبد المطلب ومن فوقه قال الداودي يعني لان عبد الله اب النبي صلعم وابا طالب عمه كانا كالعبد لعبد المطلب في الخضوع لحرمته وجواز تصرفه في مالهما وعبد المطلب جد النبي صلعم والجد كالسيد ١٢ ع م ۵ قوله باب القطائع۔ اي في بيان حكم القطائع وهو جمع قطيعة من اقطع الامام ارضا والاقطاع يكون تمليكا وغير تمليك واقطاع الامام تسويغه من مال الله عز وجل لمن يراه اهلا لذلك واكثر ما يستعمل في اقطاع الارض وهو ان يخرج منها شيئا يحوزه اما ان يملكه اياه فيعمره او يجعل له غلته مدة ١٢ عيني ۶ قوله ان يقطع من البحرين تثنية بحر وهي من ناحية نجد على شط بحر فارس وهي ديار القرامطة ولها قرى كثيرة وهي كثيرة التمور ١٢ ع ۷ قوله حتى تقطع غاية لفعل مقدر اي لا تقطع لنا حتى تقطع لاخواننا المهاجرين قوله مثل الذي تقطع لنا وزاد في رواية البيهقي فلم يكن ذلك عنده يعني بسبب قلة الفتوح يومئذ وقال ابن بطال معناه انه لم يرد فعل ذلك لانه كان اقطع للمهاجرين ارض بني النضير قوله اثرة بفتح الهمزة والمثلثة ويروى بضم الهمزة واسكان الثاء ويقال ايضا بكسر الهمزة وسكون الثاء وهو الاستيثار اي يستاثر عليكم بامور الدنيا ويفضل عليكم غيركم قالوا هذا يدل على ان الخلافة لا يكون فيهم الا ترى انه جعلهم تحت الصبر الى يوم القيمة والصبر لا يكون الا من مغلوب محكوم ١٢ ع ۸ قوله من حقها الخ۔ اي من حق الابل اراد به الحق المعهود بين العرب من التصدق باللبن على المياه اذا كانت طوائف الضعفاء والمساكين ترتصد يوم ورود الابل على المياه لتنال من رسلها وتشرب من لبنها وهذا حق حلبها على الماء لا انه فرض لازم ١٢ عيني ۹ قوله يكون له ممر۔ اي حق المرور وشرب بكسر الشين وهو النصيب من الماء قوله في حائط يتعلق بقوله ممر والحائط البستان قوله او في نخل يتعلق بقوله شرب وحكم هذا يعلم من احاديث الباب ١٢ ف ۱۰ قوله من باع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع۔ هذا الحديث مضى موصولا في باب من باع نخلا قد ابرت في ص ٢٩٣ ومطابقته للترجمة في قوله فثمرتها للبائع لان الثمرة التي بيعت بعد التابير لما كانت للبائع لم يمكن له وصول اليها الا بالدخول في الحائط فاذا كان كذلك يكون له حق الممر ومعنى التابير الاصلاح بالالقاح وقد مضى هناك مستوفى ١٢ ع ۱۱ قوله وكذلك رب العرية۔ لان صاحب العرية لا يمنع ان يدخل في حائط المعري ليتعهد عريته بالاصلاح والسقي ولا خلاف في هذا بين الفقهاء واما من له طريق مملوكة في ارض غيره فقال مالك ليس له ان يدخل في طريقه بماشيته وغنمه لانه يفسد زرع صاحبه وقال الكوفيون والشافعي ليس لصاحب الارض ان يزرع في موضع الطريق قاله العيني وتفسير العرية مضى في كتاب البيوع في ص ٢٩٢ في باب تفسير العرايا ١٢ ۱۲ قوله وله مال۔ اضافة المال الى العبد كاضافة الثمرة الى النخلة ١٢ ف ک ۱۳ قوله عن المخابرة۔ وهي عقد المزارعة والمحاقلة بالمهملة والقاف بيع الزرع بالبر والمزابنة بالزاي والموحدة والنون بيع الكرم بالزبيب ونحوه في الرطب والتمر ومر بيانها الا في البيع في باب المزابنة ونحوها۔ كذا في الكرماني ١٢

في مغنم يوم بدر قال واعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفا اخرى فانختهما يوما عند باب رجل من الانصار وانا اريد ان احمل عليهما اذخرا لابيعه ومعي صائغ من بني قينقاع فاستعين به على وليمة فاطمة وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه قينة فقالت الا يا حمز للشرف النواء فثار اليهما حمزة بالسيف فجب اسنمتهما وبقر خواصرهما ثم اخذ من اكبادهما قلت لابن شهاب ومن السنام قال قد جب اسنمتهما فذهب بها قال ابن شهاب قال علي فنظرت الى منظر افظعني فاتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فاخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فانطلقت معه فدخل على حمزة فتغيظ عليه فرفع حمزة بصره وقال هل انتم الا عبيد لابائي فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهقر حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر

باب القطائع حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال سمعت انسا قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع من البحرين فقالت الانصار حتى تقطع لاخواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا قال سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني

باب كتابة القطائع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن انس دعا النبي صلى الله عليه وسلم الانصار ليقطع لهم بالبحرين فقالوا يا رسول الله ان فعلت فاكتب لاخواننا من قريش بمثلها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكم سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني

باب حلب الابل على الماء حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثني ابي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل ان تحلب على الماء

باب الرجل يكون له ممر او شرب في حائط او في نخل وقال النبي صلى الله عليه وسلم من باع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع وللبائع الممر والسقي حتى يرفع وكذلك رب العرية حدثنا عبد الله بن يوسف انا الليث ثني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا وله مال فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع وعن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر في العبد حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم ان تباع العرايا بخرصها تمرا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء سمع جابر بن عبد الله نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة وعن المزابنة وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وان لا يباع الا بالدينار والدرهم الا العرايا حدثنا يحيى بن قزعة ثنا مالك عن داود بن الحصين عن ابي سفين مولى ابن ابي احمد عن ابي هريرة قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم في بيع العرايا بخرصها من التمر فيما دون خمسة اوسق او في خمسة اوسق شك داود في ذلك حدثنا زكريا بن يحيى ثنا ابو اسامة اخبرني الوليد بن كثير اخبرني بشير بن يسار مولى بني حارثة ان رافع بن خديج وسهل بن ابي حثمة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

نسخه: طابع طالع — ثني — فللبائع — قال حدثنا — صلاحها — اخبرنا

اسماء الرجال

{باب القطائع} سليمان بن حرب الواشحي الازدي البصري قاضي مكة حماد بن زيد واسم جده درهم الجهضمي باب كتابة القطائع الليث بن سعد الامام باب حلب الابل محمد بن فليح الاسلمي او الخزاعي هلال بن علي القرشي العامري مولاهم المدني عبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري النجاري باب الرجل الخ قال النبي صلعم فيما سبق موصولا في باب من باع نخلا قد ابرت عبد الله بن يوسف هو التنيسي الليث تقدم ابن شهاب هو الزهري سالم بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر ومالك الامام نافع مولى ابن عمر ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح يحيى بن قزعة القرشي المكي المؤذن مالك الامام داود بن الحصين الاموي مولاهم ابي سفيان قيل اسمه وهب وقيل قزمان مولى بن ابي احمد بن جحش زكريا بن يحيى الطائي الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة الوليد بن كثير المخزومي المدني ثم الكوفي رافع بن خديج الانصاري الاوسي سهل بن حثمة بن ساعدة بن عامر الانصاري الخزرجي المدني۔

حل اللغات

شارف اونٹنی قائم بہضمہ جب قطع بقر شق افظعني خوفني القطائع جمع قطيعة وهي ما يخص به الامام بعض الرعية من الارض ١٢

حاشیہ متعلقہ ص ٢٢٢: كليهما) ولعل مثل هذا يكون وجها للتوفيق بين هذه الرواية عن عائشة وبين رواية اخرى عنها ذكر فيها السبب بوجه اخر وكذا بين هذه الرواية وبين ما سيجيء من حديث انس. والحاصل تحرج طوائف من السعي بين الصفا والمروة لاسباب متعددة فنزلت الاية في الكل والله تعالى اعلم اه سندي (قوله غير ان لا تطوفي بالبيت) قيل لا زائدة وذلك لان مقصوده استثناء الطواف من جملة ما يقضي الحاج ويمكن ان يقال المقصود بيان الفرق بينها وبين الحاج فهو استثناء من مقدر اي لا فرق بينكما غير ان لا تطوفي وعلى هذا فكلمة لا في موضعها. ثم ظاهر الحديث يفيد ان لها السعي وبه استدل المصنف على جواز السعي بلا طهارة لكن المشهور عدم جواز السعي قبل الطواف فكان المراد بالطواف في الحديث هو وما يتبعه والسعي من توابعه وعدم جوازه

ف قوله فی الاستقراض - ای فی بیان حکم الاستقراض وهو طلب القرض قوله والحجر وهو المنع لغة وشرعا منع عن التصرف واسبابه کثیرة محلها الفروع قوله والتفلیس من فلسه الحاکم تفلیسا یعنی حکم بانه یصیر الی ان یقال لیس معه فلس و یقال المفلس من یزید دیونه علی موجوده سمی مفلسا لانه صار ذا فلوس بعدان کان ذا دراهم ودنانیر وهذه الترجمة هکذا فی روایة ابی ذر ولکن بلا بسملة فی اولها وعند غیره البسملة فی اولها وفی روایة النسفی باب بدل کتاب ولکن عطف الترجمة التی یلیه علیه بغیر باب ۱۲ عینی ٥٢ قوله باب من اشتری بالدین - ای فی بیان حکم من اشتری بالدین والحال انه لیس عنده ثمن الذی اشتراه قوله او لیس ای الثمن بحضرته وقت الشراء وهذا اخص من الاول وجواب من محذوف تقدیره فهو جائز وقد اجمعوا ان الشراء بالدین جائز لقوله عزوجل اذا تداینتم بدین الی اجل مسمی فاکتبوه فان قلت روی ابوداؤد والحاکم من طریق سماک عن عکرمة عن ابن عباس مرفوعا لا اشتری مالیس عندی ثمنه قلت هذا الحدیث ضعفوه واختلف فی وصله وارساله ویحتمل ان البخاری اشار بهذه الترجمة الی ضعف هذا الحدیث المذکور قوله اتبیعنیه بنون الوقایة ویروی تبیعه ومطابقة الحدیث للترجمة ظاهرة لانه صلعم اشترے جمل جابر ولم یکن الثمن حاضرا ولم یعطه الا بالمدینة ۱۲ عمدة القاری ٥٣ قوله من اخذ اموال الناس - بطریق القرض او بوجه من المعاملات حال کونه یرید اداءها او اتلافها یعنی قصده بمجرد الاخذ ولا ینظر الی الاداء وجواب من محذوف حذفه اکتفاء بما فی نفس الحدیث قوله ادی الله عنه اے یسرله مایؤدیه من فضله لحسن نیته وفی روایة الکشمیهنی اداها الله عنه وروی ابن ماجة و ابن حبان والحاکم من حدیث میمونة مامن مسلم یدان دینا یعلم الله انه یرید اداءه الا اداه الله فی الدنیا قوله اتلفه الله یعنی یذهب من یده فلا ینتفع به لسوء نیته ویبقی علیه الدین ویعاقب یوم القیمة - کذا فی العینی ۱۲ ٥٤ قوله باب اداء الدیون - اے فی بیان وجوب اداء الدیون قوله ان الله یامرکم الخ ساق الاصیلی وغیره الآیة کلها وابوذر اقتصر علی قوله ان الله یامرکم ان تؤدوا الامانات الی اهلها واختلف المفسرون فی سبب نزول هذه الآیة الکریمة واکثرهم علی انها نزلت فی شان عثمان بن طلحة الحجبی العبدری سادن الکعبة حین اخذ علی بن ابی طالب منه مفتاح الکعبة یوم الفتح ذکره ابن سعد وغیره وقال محمد بن کعب وغیره انها نزلت فی الامراء یعنی الحکام بین الناس وقیل نزلت فی السلطان یعظ النساء یعنی یوم العید وقالوا هذا یعم جمیع الامانات الواجبة علی الانسان من حقوق الله عزوجل علی عباده من الصلوات والزکوات والکفارات ونحوها ومن حقوق العباد بعضهم علی بعض کالودائع وغیرها فلهذا ادخل البخاری الدین فی الامانة لثبوت الامر باداءه لان الامانة فسرت فی الآیة بجمیع مایتعلق بالذمة قوله احدا ای احدا تحول بلفظ المجهول من التحویل وفی روایة ابی ذر تحول بفتح الفوقیة علی وزن تفعل ومعنی تحول صار فیستدعی اسما مرفوعا وخبرا منصوبا فالاسم هو الضمیر فی تحول الذی یرجع الی احدا والخبر هو قوله ذهبا قوله ان الاکثرین اے ان الاکثرین مالا الاقلون ثوابا قوله الا من قال بالمال هکذا وهکذا معناه الا من صرف المال علی الناس یمینا وشمالا واما کلمة قال هنا لیس من القول بمعنی الکلام بل معناه صرف او فرق او اعطی ونحو ذلک لان العرب تجعل القول عبارة عن جمیع الافعال - کذا فی العینی ۱۲ ٥٥ قوله مایسرنی ان لایمر وقال ابن مالک فیه وقوع جواب لو مضارعا منفیا بما والاصل ان یکون ماضیا مثبتا فکانه اوقع المضارع موقع الماضی او یکون الاصل ماکان یسرنی فحذف کان وهو جواب لو وفیه ضمیر هو الاسم ویسرنی الخبر وحذف کان مع اسمها وبقاء خبرها کثیر وهذا اولی انتهی ووقع فی حدیث ابی ذر مایسرنی ان یمکث عندی وفی حدیث ابی هریرة یسرنی ان لایمکث ومفهوم کل منهما مطابق لمنطوق الآخر ووقع للاصیلی وکریمة فی روایة ابی هریرة مایسرنی ان لایمکث وعلی هذا فلا زائدة قاله فی الفتح قال العینی اذا کانت کلمة ما فی مایسرنی نافیة فنعم واما اذا کانت موصولة فلا انتهی ۱۲ ٥٦ قوله تقاضی - اے طلب قضاء الدین من رسول الله صلعم قوله فاغلظ یحتمل ان اغلاظه فی طلب حقه وتشدده فیه لا فی کلام موذ یسمعه ایاه فانه کفر وقد یکون القائل بهذا غیر مسلم من الیهود لما جاء منقولا منهم فی غیر هذا الحدیث لکن جاء فی روایة عبد الرزاق انه کان اعرابیا فکانه جری علی عادته من جفاء وغلظ فی الطلب قوله فهم به اصحابه اے عزموا ان یوقعوا به فعلا قوله اشتروه فاعطوه

نهی عن المزابنة بیع الثمر بالتمر الا اصحاب العرایا فانه اذن لهم قال وقال ابن اسحق ثنی بشیر مثله

بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب فی الاستقراض واداء الدیون والحجر والتفلیس باب من اشتری بالدین ولیس

عنده ثمنه او لیس بحضرته حدثنا محمد انا جریر عن المغیرة عن الشعبی عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع النبی صلی الله علیه وسلم فقال کیف تری بعیرک اتبیعنیه قلت نعم فبعته ایاه فلما قدم المدینة غدوت الیه بالبعیر فاعطانی ثمنه حدثنا معلی بن اسد ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاکرنا عند ابراهیم الرهن فی السلم فقال ثنی الاسود عن عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم اشتری طعاما من یهودی الی اجل ورهنه درعا من حدید باب من اخذ اموال الناس یرید اداءها او اتلافها حدثنا عبد العزیز بن عبد الله الاویسی ثنا سلیمن بن بلال عن ثور بن زید عن ابی الغیث عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من اخذ اموال الناس یرید اداءها ادی الله عنه ومن اخذ یرید اتلافها اتلفه الله باب اداء الدیون وقول الله تعالی ان الله یامرکم ان تؤدوا الامانات الی اهلها واذا حکمتم بین الناس ان تحکموا بالعدل ان الله نعما یعظکم به ان الله کان سمیعا بصیرا حدثنا احمد بن یونس ثنا ابو شهاب عن الاعمش عن زید بن وهب عن ابی ذر قال کنت مع النبی صلی الله علیه وسلم فلما ابصر یعنی احدا قال ما احب انه تحول لی ذهبا یمکث عندی منه دینار فوق ثلث الا دینارا ارصده لدین ثم قال ان الاکثرین هم الاقلون الا من قال بالمال هکذا وهکذا واشار ابو شهاب بین یدیه وعن یمینه وعن شماله وقلیل ماهم وقال مکانک وتقدم غیر بعید وسمعت صوتا فاردت ان اتیه ثم ذکرت قوله مکانک حتی اتیک فلما جاء قلت یا رسول الله الذی سمعت او قال الصوت الذی سمعت قال وهل سمعت قلت نعم قال اتانی جبرئیل فقال من مات من امتک لا یشرک بالله شیئا دخل الجنة قلت ومن فعل کذا وکذا قال نعم حدثنا احمد بن شبیب بن سعید حدثنا ابی عن یونس قال ابن شهاب ثنی عبید الله بن عبد الله بن عتبة قال قال ابو هریرة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو کان لی مثل احد ذهبا مایسرنی ان لایمر علی ثلث وعندی منه شیء الا شیء ارصده لدین رواه صالح وعقیل عن الزهری باب استقراض الابل حدثنا ابو الولید ثنا شعبة انا سلمة بن کهیل قال سمعت ابا سلمة بمنی یحدث عن ابی هریرة ان رجلا تقاضی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاغلظ له فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعیرا فاعطوه ایاه قالوا لانجد الا افضل من سنه قال اشتروه فاعطوه ایاه فان خیرکم احسنکم قضاء باب حسن التقاضی حدثنا مسلم ثنا

ء بالاصغر الاعمش تقدم زید بن وهب الهمدانی الجهنی ابی ذر جندب بن جنادة رض احمد بن شبیب بن سعید الحبطی البصری یونس بن یزید الایلی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری باب استقراض

وفی مسلم انه اعطاه من ابل الصدقة فالجمع بان امر بشراء اولا ثم قدمت ابل الصدقة فاعطاه منها او امر بالشراء من ابل الصدقة ممن استحق منها شیئا ۶ وباقی متعلقات الحدیث مضت فی ص ۳۰۹ فی کتاب الوکالة ۱۲ ف

اسماء الرجال

ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن یسار صاحب المغازی باب من اشتری بالدین محمد هو غیر منسوب وجزم ابو علی الجیانی بانه ابن سلام ولابی ذر محمد بن یوسف هو البیکندی جریر هو ابن عبد الحمید المغیرة ابن مقسم الضبی الکوفی الاعمی الشعبی هو عامر بن شراحیل معلی بن اسد العمی عبد الواحد بن زیاد البصری الاعمش سلیمان بن مهران باب من اخذ اموال الخ سلیمان بن بلال القرشی التیمی ۴۷ ثور بن زید هو اخو عمرو الدیلی وهو غیر ثور بن یزید ابی الغیث هو سالم المدنی مولی عبد الله بن المطیع باب اداء الدیون وقول الله تعالی ان الله یامرکم احمد بن یونس بن عبد الله التیمی الیربوعی ابو شهاب هو عبد ربه الحناط المعروف

حل اللغات

الاستقراض طلب القرض الحجر المنع عن التصرف التفلیس من فلسه الحاکم اذا حکم بانه لیس معه فلس ارصده اے اعده ۱۲

ص ۲۲۵ حاشیة السندی: لبس لان الحیض مانع عنه وانما هو لان تقدیمه علی الطواف یخل بالتبعیة وفی الاقتصار علی الطواف تنبیه علی ان الحیض یمنع عنه اصالة وعن غیره ان کان بالتبع فلا ینافی ماذکرنا من دلالة الحدیث علی جواز السعی بلا طهارة والله تعالی اعلم اه سندی (قوله فقال کان یهل منا المهل فلا ینکر علیه الخ) الظاهر انهم کانوا یجمعون بین التلبیة والتکبیر فمرة یکبر هؤلاء ویهل آخرون ومرة بالعکس فیصدق فی کل مرة انه یهل المهل ویکبر المکبر الا ان بعضهم یلبی فقط وبعضهم یکبر فقط والظاهر انهم ما فعلوا کذلک الا لانهم وجدوه صلی الله تعالی علیه وسلم یفعله اذ یستبعد انهم یخالفون النبی صلی الله تعالی علیه وسلم ویکون النبی علی ذکر واحد وهم یاتون بذکر آخر ثم یلتزمون ذلک الذکر الآخر فالاقرب انهم یجمعون والنبی صلی الله تعالی علیه وسلم یجمع والله تعالی

ك قوله فقيل له. فيه حذف تقديره فقيل له ماكنت تصنع قال كنت وقع ههنا فى رواية المستملى فيقال له ماكنت الخ القول قال العينى قوله فاتجوز اى فاسامحه والمهملة والمسر عليه قال الكرمانى ومر الحديث فى ص ٢٧٥ فى البيوع ١٢ ك قوله اوفيتنى اى اعطيت حقى وافيا كاملا قاله العينى ومر الحديث فى الصفحة السابقة ١٢ ك قوله سن بكسر السين المهملة وتشديد النون اى ذات سن وهو واحد اسنان الابل واسنانها معروفة فى كتب اللغة الى عشر سنين ففى الفصل الاول حوار ثم الفصيل فصل فاذا دخل فى السنة الثانية فهو ابن مخاض او ابنة مخاض فاذا دخل فى الثالثة فهو ابن لبون او بنت لبون فاذا دخل فى الرابعة فهو حق او حقة فاذا دخل فى الخامسة فهو جذع او جذعة فاذا دخل فى السادسة فهو ثنى او ثنية فاذا دخل فى السابعة فهو رباعى او رباعية فاذا دخل فى الثامنة فهو سديس وسدس فاذا دخل فى التاسعة فهو بازل فاذا دخل فى العاشرة فهو مخلف ثم ليس له اسم بعد ذلك ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلثة اعوام الى خمس سنين حكاه ابوداؤد فى سننه ١٢ ك قوله فقضانى وزادنى. فيه المطابقة للترجمة لان القضاء مع زيادة هو حسن القضاء ١٢ عمدة القارى ك قوله فاشتد الغرماء فى حقوقهم يعنى فى الطلب قوله ويحللوا ابى يعنى يجعلونه فى حل ويبرؤنه عن الدين وفيه المطابقة للترجمة وبيان ذلك ان ثمر حائط جابر كان اقل من دين ابيه فسالهم ان يقضى دون حقهم ويحللوا اباه فما بوا اتى النبى صلعم فى صبيحة غد ذلك اليوم وشاهد النخل ودعا فى ثمرها بالبركة فجده جابر وقضى دينهم وبقى من ذلك الثمر شئ ببركة النبى صلعم قوله فابوا اى امتنعوا عن اخذ ثمر الحائط لانه كان اقل من الدين قوله فجددتها من الجداد بالمهملتين وهو صرام النخل وهو قطع ثمرتها قوله من ثمرها اى من ثمر النخل ١٢ عمدة القارى ك قوله اذا قاص بتشديد الصاد من المقاصة وهى ان يقاص كل واحد من الاثنين او اكثر صاحبه فيما هم فيه من الامر الذى بينهم وههنا المقاصة فى الدين قوله او جازفه من المجازفة وهى الحدث بلا كيل ولا وزن قوله فى الدين يرجع الى كل واحد من قوله قاص او جازفه والضمير فى قاص يرجع الى المديون بدلالة القرينة عليه وكذلك الضمير المرفوع فى جازفه يرجع اليه واما الضمير المنصوب فيرجع الى صاحب الدين قوله تمرا بتمر او غيره. اى سواء كانت المقاصة او المجازفة تمرا بتمر او غير التمر نحو قمح بقمح او شعير بشعير ونحو ذلك قال المهلب لا يجوز عند احد من العلماء ان ياخذ من له دين تمر من غريمه تمرا مجازفة بدينه لما فيه من الجهل والغرر وانما يجوز ان ياخذ مجازفة فى حقه اقل من دينه اذا علم الآخذ ذلك ورضى انتهى قلت غرضه من ذلك اظهار عدم صحة هذه الترجمة واجيب عن هذا بان مقصود البخارى ان الوفاء يجوز فيه ما لا يجوز فى المعاوضات فان معاوضة الرطب بالتمر لا يجوز الا فى العرايا وقد جوزه صلعم فى الوفاء المحض قوله وسقا وهو بفتح الواو ستون صاعا قوله فابى ان ينظره اى امتنع عن انظاره وكلمة ان مصدرية قوله ثمر نخله يروى بالمثلثة وبالمثناة قاله الكرمانى قوله جدله بضم الجيم اى من جديجد وقد مر عن قريب قوله سبعة عشر ويروى تسعة عشر قوله بالذى كان اى من البركة والفضل على الدين قوله ابن الخطاب اى عمر رض وفائدة الاخبار له زيادة الايمان لانه كان معجزة اذ لم يكن يفى اولا وفاء آخرا وتخصيصه عمر بذلك لانه كان معتنيا بقصة جابر مهتما بها او كان حاضرا فى اول القضية داخلا فيها قوله ليبارك بصيغة المجهول موكدا بالنون الثقيلة قوله فيها اى فى الثمر وهو جمع ثمرة هذا كله من العينى ١٢ ك قوله باب من استعاذ من الدين. اى هذا باب فى بيان من استعاذ بالله من ارتكاب الدين وفى بعض النسخ باب الاستعاذة من الدين وحديث الباب مضى بتمامه فى كتاب الصلوة فى باب الدعاء قبل السلام قوله من المأثم مصدر ميمى يعنى الاثم وكذلك المغرم يعنى الغرامة وهى لزوم الاداء واما الغريم فهو الذى عليه الدين قوله ووعد يعنى بالوفاء والوعد وان كان نوعا من التحديث ولكن التحديث يختص بالماضى والوعد بالمستقبل قال ابن بطال فيه وجوب قطع الذرائع لانه صلعم انما استعاذ من الدين لانه ذريعة الى الكذب والخلف فى الوعد مع ما فيه من الذلة وما لصاحب الدين عليه من المقال هذا كله فى العينى قال فى الفتح ويحتمل ان مراده بالاستعاذة من الدين الاستعاذة من الاحتياج اليه حتى لا يقع فى هذه الغوائل او من عدم القدرة على وفائه حتى لا تبقى تبعته ولعل ذلك هو السر فى اطلاق الترجمة ثم رايت فى حاشية ابن المنير لا تناقض بين الاستعاذة من الدين وجواز الاستدانة لان الذى استعيذ منه غوائل الدين فمن ادان وسلم منها فقد اعاذه الله ولعله جائز انتهى كلام الفتح ١٢

شعبةُ عن عبدالملك بن عُمَيْر عن رِبعى عن حُذَيفة قال سمعتُ النبى صلى الله عليه وسلم يقول مَات رجُلٌ فقيل له ماكنتَ تقول قال كنتُ اُبَايِعُ الناسَ فاتجوَّزُ عن الموسِر واُخَفِّفُ عن المُعسِر فغُفِر لهُ قال ابو مسعود سمعتُهُ من النبى صلى الله عليه وسلم **باب** هل يُعطى اكبرَ من سِنِّه **حدثنا** مُسدَّدٌ ثنا يحيى عن سُفيٰن ثنى سَلمة بنُ كُهيل عن ابى سَلمة عن ابى هُريرة انّ رجُلا اتى النبىَّ صلى الله عليه وسلم يتقاضاهُ بعيرًا فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم اَعطُوهُ فقالوا ما نجدُ الا سِنًّا افضلَ من سِنِّه فقال الرجُلُ اَوفيتنى اَوفاكَ اللهُ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطُوهُ فانَّ من خِيار الناس احسنهم قضاءً **باب** حُسن القَضاء **حدثنا** ابو نُعيم ثنا سُفيٰن عن سَلمة عن ابى سلمة عن ابى هُريرة قال كان لرجُلٍ على النبى صلى الله عليه وسلم سِنٌّ من الابل فجاءهُ يتقاضاه فقال اَعطُوهُ فطلبوا سِنَّهُ فلم يجِدوا لهُ الا سِنًّا فوقها فقال اَعطُوهُ فقال اَوفيتنى اَوفى اللهُ لكَ قال النبى صلى الله عليه وسلم اِنّ خِيارَكم احسنُكم قضاءً **حدثنا** خلّاد بن يحيى ثنا مِسعَرٌ ثنا مُحارب بن دِثار عن جابر بن عبدالله قال اتيتُ النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجد قال مِسعرٌ اُراهُ قال ضُحًى فقال صَلِّ ركعتين وكان لى عليه دَينٌ فقضانى وزادنى **باب** اِذا قضى دُونَ حقِّه او حلَّلهُ فهو جائزٌ **حدثنا** عَبدانُ انا عبدُالله انا يونُس عن الزهرى ثنى ابن كعب بن مالك انّ جابر بن عبدالله اخبرهُ انّ اباهُ قُتِل يومَ اُحُدٍ شهيدًا وعليه دَينٌ فاشتدَّ الغُرماءُ فى حُقوقهم فاتيتُ النبى صلى الله عليه وسلم فسالهُم ان يقبلوا ثمرَ حائطى ويُحلِّلوا ابى فابوا فلم يُعطِهِم النبى صلى الله عليه وسلم حائطى وقال سنغدو عليك فغدا علينا حين اَصبح فطاف بالنخل ودعا فى ثمرها بالبركة فجددتُها فقضيتُهم وبقى لنا من ثمرها **باب** اِذا قاصَّ او جازفهُ فى الدَّين فهو جائزٌ تمرًا بتمرٍ او غيرِه **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انسٌ عن هِشامٍ عن وَهب بن كيسان عن جابر بن عبدالله انهُ اخبرهُ انّ اباهُ تُوُفّى وترك عليه ثلثين وَسقًا لرجُلٍ من اليهود فاستنظرهُ جابرٌ فابى ان يُنظِرهُ فكلَّم جابرٌ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ليشفع لهُ اليه فجاءهُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فكلَّم اليهودىَّ لياخُذَ ثمرَ نخلِه بالتى لهُ فابى فدخل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم النخلَ فمشى فيها ثم قال لجابرٍ جُدَّ لهُ فاَوفِ لهُ الذى لهُ فجدَّهُ بعد ما رجع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فاَوفاهُ ثلثين وَسقًا وفضلت لهُ سبعةَ عشرَ وَسقًا فجاءَ جابرٌ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ليُخبِرهُ بالذى كان فوجدهُ يُصلّى العصرَ فلمّا انصرف اخبرهُ بالفضل فقال اَخبِرْ ذٰلك ابنَ الخطّاب فذهب جابرٌ الى عُمرَ فاخبرهُ فقال لهُ عُمرُ لقد علِمتُ حين مشى فيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لَيُبارَكَنَّ فيها **باب** مَن استعاذ من الدَّين **حدثنا** ابو اليمان انا شُعيب عن الزهرى ح وحدثنا اسمٰعيل حدثنى اخى عن سليمٰن عن محمد بن ابى عَتيق عن ابن شِهاب عن عُروة عن عائشة اخبرتهُ انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فى الصّلٰوة اللّٰهمّ انّى اعوذُ بك من المأثمِ والمَغرمِ فقال لهُ قائلٌ ما اكثر ما تستعيذُ من المغرم قال انّ الرجُلَ اذا غَرِم حدَّثَ فكذَبَ ووعدَ فاَخلفَ

(حاشیہ بین السطور: عن ربعى عن — لا نجد — قال اوفى — دون حقه او حلله — وكلم — بالذى — ذلك — ووعد — كذب)

اسماء الرجال شعبة بن الحجاج عبدالملك بن عمير القرشى الكوفى ربعى بن حراش بكسر المهملة الكوفى حذيفة بن اليمان رض باب هل يعطى الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى سلمة بن كهيل الحضرمى ابويحيى الكوفى ابى سلمة هو ابن عبدالرحمن بن عوف باب حسن القضاء الخ ابونعيم الفضل بن دكين سلمة هو ابن كهيل ابى سلمة هو ابن عبدالرحمن خلاد بن يحيى ابو محمد الكوفى مسعر بن كدام الهلالى محارب بن دثار السدوسى جابر بن عبدالله الانصارى باب اذا قضى دون حقه الخ يونس بن يزيد الايلى الزهرى هو ابن شهاب ابن كعب هو عبدالله كما عند المزى او هو عبدالرحمن كما عند ابى مسعود باب اذا قاص الخ ابراهيم ابن المنذر بن عبدالله بن المنذر الحزامى انس هو ابن عياض ابوضمرة هشام هو ابن عروة بن الزبير وهب بن كيسان ابى نعيم المدنى باب من استعاذ من الدين ابواليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب بن حمزة الحمصى الزهرى تم

حل اللغات اوفيتنى اى اعطيتنى وافيا كاملا المأثم الاثم ١٢

اعلم وعلى هذا فالاقرب للعامل ان يجمع. ثم رايت ان الحافظ ابن حجر فى باب التلبية والتكبير غداة النحر ما هو صريح فى ذلك. قال فعند احمد وابن ابى شيبة والطحاوى من طريق مجاهد عن معمر عن عبدالله خرجت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فما ترك التلبية حتى رمى جمرة العقبة الا ان يخالطها بتكبير اهـ والله تعالى اعلم اهـ سندى (قوله فلان اكون استاذنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخ) معنى من مفروح به اى من شئ يفرح به الانسان عادة. قال ابوعبدالله الابى فى شرح مسلم المفروح به كل شئ معجب له بال بحيث يفرح به كما جاء فى غير هذا احب الى من حمر النعم انتهى. ومرادها انها كانت بعده صلى الله تعالى عليه وسلم فتمنت لذلك انها لو استاذنت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الدفع قبله لفعلت كذلك بعده ايضا فصار ذلك سببا للراحة

ـله قوله باب الصلوٰة على من ترك دينا۔ اشار بهذه الترجمة الى ان الدين لا يخل بالدين وان الاستعاذة منه ليست لذاته بل لخشى من غوائله قوله من ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام قال ابن الاثير الكل الثقل من كل ما يتكلف والكل العيال قلت الدين من كل ما يتكلف ومطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث روى عن ابى هريرة من وجوه منها ما مر فى آخر كتاب الكفالة فى باب الدين وفيه من جملة الالفاظ من ترك دينا فعلى قضاءه ويجئ فى الفرائض وفى سورة الاحزاب قال ابن بطال هذا ناسخ لترك الصلوٰة على من مات وعليه دين قلت ذلك لانه صلعم كان لا يصلى عليه قبل فتح الفتوحات فلما فتح الله تعالى منها ما فتح صار صلعم يصلى عليه فصار فعله هذا ناسخا لفعله الاول كما قاله ابن بطال واشار البخارى بهذه الترجمة الى ذلك فحصلت المطابقة بين الترجمة والحديث من هذه الحيثية۔ هذا ماخوذ من العينى وبهذه الحيثية يناسب الحديث الآتى ايضا ۱۲ ـله قوله وانا اولى به فى الدنيا والآخرة۔ يعنى احق واولى بالمؤمنين فى كل شئ من امور الدنيا والآخرة من انفسهم ولهذا اطلق ولم يعين فيجب عليهم امتثال اوامره واجتناب نواهيه قوله او ضياعا بفتح المعجمة مصدر ضاع يضيع قال ابن الجوزى من ترك شيئا ضائعا كالاطفال ونحوهم فليأتنى ذلك الضائع وانا مولاه اے وليه وروى بعضهم ضياعا بكسر الضاد جمع ضائع كما يقال جائع وجياع قال والاول اصح قاله العينى ۱۲ ـله قوله لصاحب الحق مقال يعنى اذا طلب وكرر قوله فيه لا يلام قوله لى الواجد لى بفتح اللام وتشديد الياء، المطل قوله يحل بضم الياء من الاحلال والمطابقة للترجمة توخذ من قوله عرضه لان سفين فسر العرض بقوله مطلنى حقى وهو مقال على ما لا يخفى ۱۲ عمدة القارى ـله قوله اذا وجد ماله۔ اى اذا وجد شخص ماله عند المفلس وهو الذى حكم الحاكم بافلاسه قوله فى البيع يتعلق بقوله وجد وصورته ان يبيع رجل متاعا لرجل ثم افلس الرجل الذى اشتراه ووجد البائع متاعه الذى باعه عنده فهو احق به من غيره من الغرماء وفيه خلاف نذكره عن قريب قوله والقرض صورته ان يقرض لرجل ما يصح فيه القرض ثم افلس المستقرض فوجد المقرض ما اقرضه عنده فهو احق به من غيره وفيه الخلاف ايضا قوله والوديعة صورته ان يودع رجل عند رجل وديعة ثم افلس المودَع فالمودِع بكسر الدال احق به من غيره بلا خلاف وقيل ادخال البخارى القرض والوديعة مع الدين اما لان الحديث مطلق واما لانه وارد فى البيع والحكم فى القرض والوديعة اولى قوله قال الحسن هو البصرى اذا افلس اے رجل او شخص وتبين اے ظهر افلاسه عند الحاكم فلا يجوز عتقه الخ وقيد به لانه ما لم يتبين افلاسه عند الحاكم يجوز تصرفه فى الاشياء كلها واما عند التبيين فعند ابراهيم النخعى بيع المحجور وابتياعه جائز وعند اكثر العلماء لا يجوز الا اذا وقع منه البيع لوفاء الدين وعند البعض يوقف وبه قال الشافعى فى قول واختلفوا فى اقراره فالجمهور على قبوله ۱۲ ع ـله قوله فهو احق به من غيره۔ احتج به مالك والشافعى واحمد واسحٰق فانهم ذهبوا الى ظاهر هذا الحديث وقالوا اذا افلس الرجل وعنده متاع قد اشتراه وهو قائم بعينه فان صاحبه احق به من غيره من الغرماء وذهب ابراهيم النخعى والحسن البصرى وابن شبرمة قاضى الكوفة ووكيع بن الجراح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر الى ان بائع السلعة اسوة للغرماء واجاب الطحاوى عن حديث الباب ان المذكور من ادرك ماله بعينه والمبيع ليس هو عين ماله وانما هو عين ماله قد كان وانما ماله بعينه يقع على المغصوب والعوارى والودائع وما اشبه ذلك فذلك ماله بعينه فهو احق به من سائر الغرماء وفى ذلك جاء هذا الحديث عن رسول الله صلعم والذى يدل عليه ما روى عنه صلعم فى حديث سمرة ان رسول الله صلعم قال من سرق له متاع او ضاع له متاع فوجده عند رجل بعينه فهو احق بعينه ويرجع المشترى على البائع بالثمن۔ هذا ملتقط من العينى وقد بسطه جدا ۱۲ ـله قوله او العدم بكسر الدال وهو الفقير قوله فقسمه بين الغرماء او اعطاه يحتمل اللف والنشر فان قلت كيف دل الحديث بالترجمة قلت الانفاق على نفسه والقسمة بين الغرماء كلاهما حقان واجبان على الشخص فحكم احدهما حكم الآخر واذا جاز الدفع اليه فالى الغرماء بالطريق الاولى ۱۲ كرمانى ـله قوله اذا اقرضه الى اجل مسمى۔ اے اذا اقرض الرجل الرجل دراهم او شيئا مما يصح فيه القرض الى مدة معينة قوله او اجله فى البيع اے اجل الثمن فى عقد البيع فهاتان المسئلتان جوابها محذوف اى جاز او نحوه اما المسئلة الاولى ففيها خلاف فقال بعضهم ان ياخذه متى احب فى عليه الحنفية وكذلك العارية وغيرها لانه عندهم من باب العدة وهو قول الحارث العكلى واصحابه وابراهيم النخعى وقال مالك واصحابه لم يكن له الاخذ قبل الاجل واما المسئلة الثانية فلا خلاف فيها لجواز الآجال فى البيع فلا ياخذه قبل محله ۱۲ كذا فى ع

باب الصلوٰة على من ترك دينا حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فالينا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا فليح عن هلال بن على عن عبد الرحمٰن بن ابى عمرة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من مؤمن الا وانا اولى به فى الدنيا والآخرة اقرءوا ان شئتم النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم فايما مؤمن مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا ومن ترك دينا او ضياعا فليأتنى فانا مولاه

باب مطل الغنى ظلم حدثنا مسدد ثنا عبد الاعلى عن معمر عن همام بن منبه اخى وهب بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مطل الغنى ظلم

باب لصاحب الحق مقال ويذكر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لى الواجد يحل عرضه وعقوبته قال سفين عرضه يقول مطلتنى وعقوبته الحبس حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن سلمة عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه فاغلظ له فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا

باب اذا وجد ماله عند مفلس فى البيع والقرض والوديعة فهو احق به وقال الحسن اذا افلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال سعيد بن المسيب قضى عثمان من اقتضى من حقه قبل ان يفلس فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو احق به حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد اخبرنى ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عمر بن عبد العزيز اخبره ان ابا بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد افلس فهو احق به من غيره قال ابو عبد الله هذا الاسناد كلهم كانوا على القضاء يحيى بن سعيد وابو بكر بن محمد وعمر بن عبد العزيز وابو بكر بن عبد الرحمٰن وابو هريرة كانوا كلهم على المدينة

باب من اخر الغريم الى الغد او نحوه ولم ير ذلك مطلا وقال جابر اشتد الغرماء فى حقوقهم فى دين ابى فسألهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يقبلوا ثمر حائطى فابوا فلم يعطهم النبى صلى الله عليه وسلم الحائط ولم يكسره لهم وقال ساغدو عليك غدا فغدا علينا حين اصبح فدعا فى ثمرها بالبركة فقضيتهم

باب من باع مال المفلس او المعدم فقسمه بين الغرماء او اعطاه حتى ينفق على نفسه حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا حسين المعلم ثنا عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله قال اعتق رجل منا غلاما له عن دبر فقال النبى صلى الله عليه وسلم من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله فاخذ ثمنه فدفعه اليه

باب اذا اقرضه الى اجل مسمى او اجله فى البيع وقال ابن عمر فى القرض الى اجل لا بأس به وان اعطى افضل من دراهمه ما لم يشترط وقال عطاء وعمرو بن دينار هو الى اجله فى القرض وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمٰن بن هرمز عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا

مروان القرشى الاموى تيجے بن سعيد من بعده هم المنكدمين باب من اخر الغريم الخ قال جابر بن عبد الله الانصارى فيما سبق قريبا موصولا من طريق كعب بن مالك عن جابر ۱۲ قس باب

اسماء الرجال باب الصلوٰة على من ترك دينا ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسى عدى بن ثابت الانصارى الكوفى التابعى ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدى فليح هو ابن سليمان الخزاعى هلال ابن على العامرى المدنى باب مطل الغنى ظلم مسدد هو ابن مسرهد عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى البصرى معمر هو ابن راشد باب لصاحب الحق مقال مسدد تقدم يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج سلمة بن كهيل ابى سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف باب اذا وجد ماله الخ قال سعيد بن المسيب هذا مما وصله ابو عبيد فى كتاب الاموال احمد بن يونس التميمى اليربوعى نسبه لجده واسم ابيه عبد الله زهير بن معاوية الجعفى عمر بن عبد العزيز بن م

حل اللغات الكل العيال قال فى النهاية الى المطل وهو المدافعة ۱۲

حاشية السندى ۳۲۸

ايضا فى حقها قال ابو عبد الله الا بى قال الاصوليون ذكر الحكم عقيب وصف مناسب يشعر بكونه علة وقول عائشة هذا يدل على انه لا يشعر بكونه علة لانه لو اشعر به ما ارادت ذلك لاختصاص سودة بذلك الوصف الا ان يقال ان عائشة نقحت المناط ورات ان العلة انما هى الضعف لا خصوص ثقل الجسم ويحتمل انها قالت ذلك لانها شركتها فى الوصف لما روى انها قالت سابقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسبقته فلما ربيت اللحم سبقنى وذكر شيخنا نقلا عما جرى فى درس شيخه ابن عبد السلام انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحبها فطمعت فى الاذن لذلك فلا يا فى ذلك تلك القاعدة ولا يخفى عليك ضعف هذا الجواب اھ۔ قلت وهذا غير ظاهر فان الثقل كان علة لاستيذان سودة واما اذن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياها فكان بسبب استيذانها فلو استاذنت عائشة لاذن لها ايضا وهذا هو المتبادر الى الذهن من روايات هذا الحديث ثم ما ذكره

لـه قوله ان یسلفه۔ اے ان یقرضه قال العینی وہو قطعة من حدیث مطول تقدم فی الکفالة ای فی صفحہ ۳۰ وذکرہ فی ہذا الباب فی معرض الاحتجاج علی جواز التاجیل فی القرض وہذا مبنی علی ان شریعة من قبلنا یلزمنا ام لا ۱۲ ع ۲ قوله باب الشفاعة فی وضع الدین۔ اے حط شیٔ من اصل الدین ولیس المراد من الوضع اسقاط بالکلیة ۱۲ عمدة القاری ۳ قوله اصیب عبد اللہ۔ ہو ابو جابر استشہد یوم احد ہو معنی قوله اصیب وقال الذہبی ہو عبد اللہ بن عمرو بن حرام بن ثعلبة الخزرجی السلمی ابو جابر نقیب بدری قتل یوم احد قوله صنف تمرک امر من التصنیف وہو ان یجعل الشیٔ اصنافا ویمیز بعضہا من بعض قوله عذق ابن زید ہو نوع من التمر جید والعذق بفتح العین وسکون الذال المعجمة النخلة وفی التوضیح بخط الدمیاطی عذق زید قوله واللین بکسر اللام وسکون التحتیة نوع من التمر وقیل التمر الردی وہو جمع لینة وہی النخلة قاله ابن عباس والعجوة اجود تمور المدینة قوله وکال لکل رجل وفی شرح العینی فقال لکل رجل بالفاء ای اعطی لکل رجل من اصحاب الدیون حقہ استوفی حقہ ثم قال وقد مران قال تستعمل لمعان کثیرة فی کل معنی بحسب ما یلیق به قوله لم یمس علی صیغة المجہول قوله علی ناضح بالضاد المعجمة والحاء المہملة وہو الجمل الذی یسقی علیہ النخل قوله فازحف الجمل اے کل داعیی مادة زاے وحاء مہملة وفاء یقال ازحف السیر اذا اعیاہ و قال ابن التین صوابه فزحف ثلاثی الا انه ضبط بضم الہمزة وکسر الحاء فی اکثر النسخ وفی بعضہا بفتحہا والاول بین قوله فوکزہ بالزای لے ضربه بالعصا کذا ہو فی روایة الاکثرین وفی روایة عن المستملی والحموی رکزہ بالراء موضع الواو اے رکز فیه العصی والمراد به المبالغة فی ضربه بہا قوله ولک ظہرہ الی المدینة اراد به رکوبه علیه الی المدینة قوله وسہمی بالنصب اے واعطانی ایضا سہمی من الغنیمة ویروی فسہمنی بلفظ الفعل الماضی۔ ملتقط من العینی ۱۲ ٤ قوله باب ماینہی الخ اے ہذا باب فی بیان النہی عن اضاعة المال وکلمة ما مصدریة واضاعة المال صرفه فی غیر وجہه وقیل انفاقه فی غیر طاعة اللہ والاسراف والتبذیر قوله وقول اللہ بالجر عطف علی ما قبله قوله واللہ لایحب الفساد کذا للاکثر وللنسفی ان اللہ لایحب الفساد والاول وقع فی التلاوة والثانی سہو من الناسخ والفساد خلاف الصلاح قوله ولایصلح کذا للاکثر ولابن شبویه والنسفی لایحب بدل لایصلح وقیل ہو سہو قوله اصلاتک الے قوله مانشاء قال المفسرون کان ینہاہم عن تنقیص الکیل والوزن واضاعة الاموال فقالوا ذلک قوله ولا تؤتوا السفہاء اموالکم الآیة قال الطبری بعد ان حکی اقوال المفسرین فی المراد بالسفہاء الصواب عندنا انہا عامة فی حق کل سفیه صغیرا کان او کبیرا ذکرا کان او انثی والسفیه ہو الذی یضیع المال ویفسدہ بسوء تدبیرہ قوله والحجر فی ذلک ای فی السفه وہو معطوف علی قوله اضاعة المال والحجر فی اللغة المنع وفی الشرع المنع من التصرف فی المال والجمہور علی جواز الحجر علی الکبیر وخالف ابوحنیفة وبعض الظاہریة ووافق ابو یوسف ومحمد قال الطحاوی لم ار عن احد من الصحابة منع الحجر عن الکبیر ولا عن التابعین الا عن ابراہیم وابن سیرین ومن حجة الجمہور حدیث ابن عباس انه کتب الی نجدة وکتبت تسألنی متی ینقضی یتم الیتیم فلعمری ان الرجل تنبت لحیته وانه لضعیف الاخذ لنفسه ضعیف العطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما اخذ الناس فقد ذہب عنه الیتم قاله ابن حجر فی الفتح قال العینی واحتج ابوحنیفة بحدیث یاتی الآن اذا بایعت فقل لاخلابة فانه کان یغبن فی البیوع ومع ذلک لم یمنعه من التصرف ولا حجر علیه وحجة الآخرین الآیة المذکورة وہی قوله تعالی ولا تؤتوا السفہاء اموالکم الآیة انتہی مختصرا ۱۲ ۵ قوله لاخلابة بکسر الخاء اے لاخداع قیل امرہ بشرط الخیار والتصدیر بہذہ الکلمة لبیان الباعث علی الاشتراط وقد روی قل لاخلابة واشترط الخیار ثلثة ایام وقیل المقصود الرد عند ظہور الغبن کذا فی اللمعات ومر الحدیث فی البیوع فی صفحہ ۲۸۴ و المطابقة من حیث ان الرجل کان یغبن فی البیوع وہو من اضاعة المال قاله العینی ۱۲ ٦ قوله عقوق الامہات۔ اصل العقوق القطع کان العاق لامه یقطع ما بینہما وانما خص الامہات بالذکر وان کان عقوق الآباء ایضا حراما لان العقوق الیہن اسرع لضعفہن قوله وأد البنات اے دفنہن احیاء وکانوا یفعلونه غیرة وانفة وبعضہم فعله تخفیفا للمؤنة قوله ومنعا اے وحرم علیکم منع ما علیکم اعطاؤہ قوله وہات اے وحرم علیکم طلب ما لیس لکم اخذہ ۱۲ ع ک ۷ الرعیة کل من شمله حفظ الراعی ونظرہ قال الکرمانی ولا اقل من کونه راعیا علی اعضائه وجوارحه ۱۲ مجمع البحار

من بنی اسرائیل سأل بعض بنی اسرائیل أن یُسلِفَه فدفعہا الیه الی اجل مسمًّی فذکر الحدیث

باب الشفاعة فی وضع الدین **حدثنا** موسی ثنا ابوعوانة عن مغیرة عن عامر عن جابر قال أُصیب عبدُ اللہ وترک عیالًا ودینًا فطلبتُ الی اصحاب الدین أن یضعوا بعضًا فأبوا فأتیتُ النبیَّ صلی اللہ علیه وسلم فاستشفعتُ به علیہم فأبوا فقال صنِّف تمرک کلَّ شیءٍ منه علی حدةٍ عذقَ ابن زیدٍ علی حدةٍ واللینَ علی حدةٍ والعجوةَ علی حدةٍ ثم أحضِرہم حتی آتیک ففعلتُ ثم جاء فقعد علیه وکال لکل رجلٍ حتی استوفی وبقی التمرُ کما ہو کأنه لم یُمَسَّ وغزوتُ مع النبی صلی اللہ علیه وسلم علی ناضحٍ لنا فأزحفَ الجملُ فتخلَّفَ علیَّ فوکزہ النبیُّ صلی اللہ علیه وسلم من خلفه قال بِعنیه ولک ظہرُہ الی المدینة فلما دنونا استأذنتُ قلتُ یا رسول اللہ انی حدیثُ عہدٍ بعرسٍ قال فما تزوّجتَ بکرًا أو ثیّبًا قلتُ ثیّبًا أُصیب عبدُ اللہ وترک جواریَ صغارًا فتزوّجتُ ثیّبًا تعلّمہنّ وتؤدّبہنّ ثم قال ائتِ اہلک فقدِمتُ فأخبرتُ خالی ببیع الجمل فلامنی فأخبرتُه بإعیاء الجمل وبالذی کان من النبی صلی اللہ علیه وسلم ووکزِہ ایاہ فلما قدِم النبیُّ صلی اللہ علیه وسلم غدوتُ الیه بالجمل فأعطانی ثمنَ الجمل والجملَ وسہمی مع القوم **باب** ما یُنہی عن اضاعة المال وقولِ اللہ تعالی واللہ لا یحبُّ الفسادَ ولا یُصلحُ عملَ المفسدین وقال أصلاتُک تأمرُک أن نترکَ ما یعبدُ آباؤنا أو أن نفعلَ فی أموالنا ما نشاءُ وقال ولا تؤتوا السفہاءَ اموالکم والحجرِ فی ذلک وما یُنہی عن الخداع **حدثنا** ابونعیم ثنا سفیان عن عبد اللہ بن دینار سمعتُ ابن عمر قال قال رجلٌ للنبی صلی اللہ علیه وسلم إنی أُخدَعُ فی البیوع فقال إذا بایعتَ فقل لا خِلابة فکان الرجلُ یقوله **حدثنا** عثمان ثنا جریر عن منصور عن الشعبی عن ورّادٍ مولی المغیرة عن المغیرة بن شعبة قال قال النبیُّ صلی اللہ علیه وسلم إنّ اللہ حرَّم علیکم عقوقَ الامہات ووأدَ البنات ومنعًا وہاتِ وکرِہ لکم قیلَ وقالَ وکثرةَ السؤال وإضاعةَ المال **باب** العبدُ راعٍ فی مال سیّدہ ولا یعملُ الا باذنه **حدثنا** ابوالیمان انا شعیب عن الزہری اخبرنی سالمُ بن عبد اللہ عن عبد اللہ بن عمر أنه سمع رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یقول کلُّکم راعٍ ومسئولٌ عن رعیّته فالامامُ راعٍ وہو مسئولٌ عن رعیّته والرجلُ فی اہله راعٍ وہو مسئولٌ عن رعیّته والمرأةُ فی بیت زوجہا راعیةٌ وہی مسئولةٌ عن رعیّتہا والخادمُ فی مال سیّدہ راعٍ وہو مسئولٌ عن رعیّته قال وسمعتُ ہؤلاء من رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم وأحسبُ النبیَّ صلی اللہ علیه وسلم قال والرجلُ راعٍ فی مال أبیه وہو مسئولٌ عن رعیّته فکلُّکم راعٍ وکلُّکم مسئولٌ عن رعیّته

بسم اللہ الرحمن الرحیم

فی الخصومات **باب** ما یُذکر فی الإشخاص والخصومة بین المسلم

الاشخاص الاذہاب یقال اشخص من بلد الی بلد ذہب والشخص غیرہ ۱۲ ک

الحدیث — بعضہا — بعض الدین — ووکزہ ورکزہ — آم — ورکزہ — ان اللہ ولایحب — حدثنی — منع — فسمعت — والسلام ۲ و

اسماء الرجال موسی بن اسمٰعیل التبوذکی البصری ابوعوانة الوضاح بن عبد اللہ مغیرة بن مقسم بکسر المیم الضبی عامر ہو ابن شراحیل الشعبی جابر ہو ابن عبد اللہ الانصاری **باب** ماینہی الخ ابونعیم الفضل بن دکین الکوفی عبد اللہ بن دینار مولی ابن عمر عثمان ہو ابن ابی شیبة منصور بن المعتمر الکوفی الشعبی عامر بن شراحیل وراد الکوفی مولی المغیرة وکاتبه المغیرة بن شعبة بن مسعود الثقفی اسلم قبل الحدیبیة **باب** العبد راع الخ ابوالیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزة الزہری ابن شہاب ۱۲

حل اللغات عذق ابن زید نوع جید من التمر اللین نوع ردی من التمر العجوة ہی من اجود التمر الناضح جمل یسقی علیه النخل ازحف ای کل واعیی وکزہ ضربه الوأد زندہ درگور کردن الراعی الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام علیه الاشخاص بالکسر احضار الغریم من موضع الی موضع ۱۲

اہل الاصول ہو ان ذکر الحکم کذلک یشعر بالعلیة فی ذلک الوصف فیجوز ان تکون علة اخری تقتضی الاذن لعائشة کما ذکر فی درس ابن عبد السلام وہذا ظاہر فظہر ان ما ردہ احسن مما اختارہ واللہ تعالی اعلم (قوله ما رایت رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیه وسلم صلی صلوة لغیر میقاتہا الخ) قد استدل به من ینفی جمع السفر کعلمائنا الحنفیة وردہ النووی بانه مفہوم وہم لایقولون به ونحن نقول به اذ لم یعارضه منطوق کما ہہنا وتعقبه العینی فقال لانسلم انہم لایقولون بالمفہوم وانما لایقولون بالمفہوم المخالف انتہی۔ قلت وہذا عجیب منہا فان استدلال الحنفیة بصریح النفی الذی ہو منطوق لا بالاثبات الذی یدل علیه الاستثناء بالمفہوم ولو کان بالاثبات لکان الاثبات من باب المفہوم المخالف بالاتفاق فلم یکن لقول العینی وجه۔ بقی ان الاستدلال به فرع تصور معناہ ومعناہ ہہنا لایخلو عن خفاء اذ ظاہرہ یفید انه صلی الفجر قبل وقته وہو

والیهودی حدثنا ابو الولید ثنا شعبة قال عبد الملك بن میسرة اخبرنی قال سمعت النزال بن سبرة سمعت عبد الله یقول سمعت رجلا قرأ آیة سمعت من رسول الله صلی الله علیه وسلم خلافها فاخذت بیده فاتیت به رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال کلاکما محسن قال شعبة اظنه قال لا تختلفوا فان من کان قبلکم اختلفوا فهلکوا حدثنا یحیی بن قزعة ثنا ابراهیم بن سعد عن ابن شهاب عن ابی سلمة ابن عبد الرحمن وعبد الرحمن الاعرج عن ابی هریرة قال استب رجلان رجل من المسلمین ورجل من الیهود فقال المسلم والذی اصطفی محمدا علی العلمین وقال الیهودی والذی اصطفی موسی علی العلمین فرفع المسلم یده عند ذلك فلطم وجه الیهودی فذهب الیهودی الی النبی صلی الله علیه وسلم فاخبره بما کان من امره وامر المسلم فدعا النبی صلی الله علیه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا تخیرونی علی موسی فان الناس یصعقون یوم القیمة فاصعق معهم فاکون اول من یفیق فاذا موسی باطش جانب العرش فلا ادری کان فیمن صعق فافاق قبلی او کان ممن استثنی الله حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا وهیب ثنا عمرو بن یحیی عن ابیه عن ابی سعید الخدری قال بینما رسول الله صلی الله علیه وسلم جالس جاء یهودی فقال یا ابا القاسم ضرب وجهی رجل من اصحابك فقال من قال رجل من الانصار قال ادعوه فقال اضربته فقال سمعته بالسوق یحلف والذی اصطفی موسی علی البشر قلت ای خبیث علی محمد فاخذتنی غضبة فضربت وجهه فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا تخیروا بین الانبیاء فان الناس یصعقون یوم القیمة فاکون اول من تنشق عنه الارض فاذا انا بموسی آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادری کان فیمن صعق او حوسب بصعقة الاولی حدثنا موسی ثنا همام عن قتادة عن انس ان یهودیا رض رأس جاریة بین حجرین فقیل من فعل هذا بك أفلان أفلان حتی سمی الیهودی فاومأت برأسها فاخذ الیهودی فاعترف فامر به النبی صلی الله علیه وسلم فرض رأسه بین حجرین

باب من رد امر السفیه والضعیف العقل وان لم یکن حجر علیه الامام ویذکر عن جابر ان النبی صلی الله علیه وسلم رد علی المتصدق قبل النهی ثم نهاه وقال مالك اذا کان لرجل علی رجل مال وله عبد لا شیء له غیره فاعتقه لم یجز عتقه ومن باع علی الضعیف ونحوه ودفع ثمنه الیه وامره بالاصلاح والقیام بشأنه فان افسد بعد منعه لان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن اضاعة المال وقال للذی یخدع فی البیع اذا بایعت فقل لا خلابة ولم یأخذ النبی صلی الله علیه وسلم ماله حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا عبد العزیز بن مسلم ثنا عبد الله بن دینار قال سمعت ابن عمر قال کان رجل یخدع فی البیع فقال النبی صلی الله علیه وسلم اذا بایعت فقل لا خلابة فکان یقوله حدثنا عاصم ابن علی ثنا ابن ابی ذئب عن محمد بن المنکدر عن جابر ان رجلا اعتق عبدا له لیس له مال غیره فرده النبی صلی الله علیه وسلم فابتاعه منه نعیم بن النحام

ف قوله کلاکما محسن — ای فی القراءة وافرد باعتبار لفظ کلا کذا فی الکرمانی قوله قال شعبة هو بالاسناد المذکور قوله اظنه ای قال النبی صلعم لا تختلفوا ای لا تختلفوا فی القرآن قاله العینی قال القسطلانی والمطابقة للترجمة قال العینی فی قوله لا تختلفوا لان الاختلاف الذی یورث الهلاك هو اشد الخصومة وقال الحافظ ابن حجر فی قوله فاخذت بیده فاتیت به رسول الله صلعم قال فانه المناسب للترجمة انتهی فانه شامل للخصومة والاشخاص انتهی ١٢ ٥٢ قوله استب رجلان من السب وهو الشتم قوله رجل من المسلمین قیل هو ابو بکر الصدیق ووقع فی جامع سفیان عن عمرو بن دینار ان الرجل الذی لطم الیهودی هو ابو بکر الصدیق رض قوله والذی اصطفی محمدا ای والله الذی اختار محمدا علی العالمین قوله لا تخیرونی ای لا تفضلونی علی موسی ذکره العینی ثم قال فان قلت نبینا محمد صلی الله علیه وسلم افضل الانبیاء والمرسلین وقال انا سید ولد آدم ولا فخر فما وجه قوله لا تخیرونی ولا تفضلونی قلت الجواب عنه من اوجه الاول انه نهی قبل ان یعلم انه افضلهم فلما علم قال انا سید ولد آدم ولا فخر الثانی انه نهی عن تفضیل یؤدی الی تنقیص بعضهم فانه کفر الثالث انه نهی عن تفضیل یؤدی الی الخصومة کما فی الحدیث من لطم المسلم الیهودی الرابع انه قاله تواضعا ونفی الکبر والعجب الخامس انه نهی عن التفضیل فی نفس النبوة لا فی ذوات الانبیاء علیهم السلام وعموم رسالتهم وزیادة خصائصهم وقد قال تعالی تلك الرسل فضلنا بعضهم علی بعض قوله یصعقون یعنی یخرون صرعی بصوت یسمعونه من صعق یصعق من باب علم یعلم ذکره العینی والمراد بهذه الصعقة صعقة فزع بعد البعث ١٢ ٥٣ قوله فاذا موسی باطش کلمة اذا للمفاجاة ومعنی باطش متعلق به بالقوة قوله جانب العرش ای ناحیة من نواحیه قوله فلا ادری الی آخره فان قلت یاتی فی حدیث ابی سعید عقیب هذا فلا ادری اکان فیمن صعق ام حوسب بصعقة الاولی فما الجمع بین هذه الثلثة قلت المعنی لا ادری ای هذه الثلثة من الافاقة او الاستثناء او المحاسبة والمستثنی قد یکون نفس من له الصعقة فی الدنیا قوله ممن استثنی الله یعنی فی قوله تعالی فصعق من فی السموت ومن فی الارض الا من شاء الله ان لا یصعق وهم جبرئیل ومیکائیل واسرافیل وعزرائیل وزاد کعب حملة العرش وروی انس مرفوعا ثم تموت الثلثة الاول ثم ملك الموت بعدهم ١٢ ع ٥٤ قوله رض رأس جاریة ای دق وکسر والجاریة کانت من الانصار کما صرح به فی روایة ابی داؤد قوله أفلان أفلان الهمزة فیه للاستخبار قوله فاومت کذا ذکره ابن التین ثم قال صوابه فاومأت قوله فرض رأسه بین حجرین احتج به عمر بن عبد العزیز وقتادة والحسن وابن سیرین ومالك والشافعی واحمد وابو ثور واسحق وابن المنذر وجماعة من الظاهریة علی ان القاتل یقتل بما قتل به وقال عامر الشعبی وابراهیم النخعی والحسن البصری والثوری وابو حنیفة وصاحباه رح لا یقتل القاتل الا بالسیف واحتجوا بما روی عنه صلعم لا قود الا بالسیف قال العینی واورد فیه عدة احادیث باسنادها فی هذا المعنی ثم قال بعض الشافعیة فی هذا الحدیث حجة علی ابی حنیفة حیث لم یوجب القصاص فیمن قتل بمثقل عمدا وانما یجب عنده دیة مغلظة والحدیث حجة علیه وخالفه غیره من الائمة مالك والشافعی واحمد وجماهیر العلماء والجواب عن هذا ان عادة ذلك الیهودی کانت قتل الصغار بذلك الطریق فکان ساعیا فی الارض بالفساد فقتل سیاسة واعترضوا بانه لو قتل لسعیه فی الارض بالفساد لما قتل مماثلة برض راسه بین الحجرین ورد بان قتله مماثلة کان قبل تحریم المثلة فلما حرمت نسخت فکان القتل بعد ذلك بالسیف انتهی ١٢ ٥٥ قوله رد امر السفیه وهو ضد الرشید وهو الذی یصلح دینه ودنیاه والسفیه هو الذی یعمل بخلاف موجب الشرع ویتبع هواه ویتصرف لا لغرض او لغرض لا یعده العقلاء من اهل الدیانة غرضا قوله والضعیف العقل وهو اعم من السفیه قوله وان لم یکن واصل بما قبله یعنی حجر الامام او لم یحجر فان لبعضهم یرد تصرف السفیه مطلقا وهو قول ابن القاسم ایضا وعند اصبغ لا یرد علیه الا اذا ظهر سفهه وقال غیرهما من المالکیة لا یرد مطلقا الا ما تصرف فیه بعد الحجر وبه قالت الشافعیة وعند ابی حنیفة لا یحجر بسبب سفه ولا یرد تصرفه مطلقا وعند ابی یوسف ومحمد یحجر علیه فی تصرفات لا تصح مع الهزل کالبیع ونحوه ولا یحجر علیه فی غیرها کالطلاق ونحوه قوله ومن باع الی آخره بالعطف علی ما قبله فی روایة الاکثرین ووقع فی روایة ابی ذر باب من باع الخ وذکر لفظ باب لیس به فائدة اصلا قوله علی الضعیف ای ضعیف العقل قوله ونحوه وهو السفیه قوله فدفع ویروی ودفع بالواو وهذا حاصل ما فعله النبی صلعم فی بیع المدبر المذکورة لانه لما باعه دفع ثمنه الیه ونبهه علی طریق الرشد وامره بالاصلاح والقیام بشانه ولو کان منعه لاجل سفهه حقیقة لم یکن یسلم الیه الثمن قوله فان افسد بعد ای وان افسد الضعیف بعد ذلك منعه ای حجر علیه من التصرف قوله لان النبی صلعم الخ تعلیل لما ذکره عن منعه بعد ذلك والنهی عن اضاعة المال قوله وقال للذی ای قال النبی صلعم للرجل الذی کان یخدع فی البیع الی آخره وقد مر فی باب ما یکره من الخداع فی البیع قوله ولم یاخذ النبی صلعم ماله ای مال الرجل الذی باع النبی صلعم غلامه انما لم یاخذ لانه لم یظهر عنده سفهه حقیقة اذ لو ظهر لمنعه من اخذ الثمن وقد مر هذا کله من العینی وقد مر عن قریب فی باب اضاعة المال ١٢

اسماء الرجال ابو الولید هشام بن عبد الملك الطیالسی عبد الملك بن میسرة الهلالی التابعی الکبیر یحیی بن قزعة القرشی المکی موسی بن اسمعیل المنقری التبوذکی وهیب هو ابن خالد الباهلی مولاهم موسی هو ابن اسمعیل التبوذکی همام هو ابن یحیی بن دینار البصری قتادة بن دعامة السدوسی باب من رد امر السفیه الخ ویذکر عن جابر بن عبد الله الا

حل اللغات لطم طمانچہ زد یصعقون من صعق اذا غشی علیه من الفزع. رض ای دق السفیه من السفه وهو ضد الرشد الذی هو صلاح الدین والمال ١٢

مخالف للاجماع وقد جاء خلافه فی روایات حدیث ابن مسعود ایضا وفی حدیث جابر اجیب بان المراد انه صلی قبل فوات الوقت المعتاد بان غلس. ورد بان هذا یقتضی ان یکون المعتاد الاسفار وهو خلاف ما یفیده تتبع الاحادیث الصحاح الواردة فی صلوة الفجر اجیب بان المراد التغلیس الشدید والحاصل انه صلی یومئذ اول ما طلع الفجر والمعتاد انه کان یصلی بعد ذلك بشیء فیرد انها صارت حینئذ لوقتها فکیف یصح عدها لغیر وقتها حتی تستثنی من قوله ما رأیت الخ اجیب بان المراد من قوله لغیر وقتها المعتاد. قلت فیلزم من اعتبار العموم فیه انه صلی الله تعالی علیه وسلم ما صلی صلوة فی غیر الوقت المعتاد ابدا الا بتقدیم شیء ولا بتاخیره لا اسفارا ولا احضارا سوی هاتین الصلوتین بل کان دائما یصلی فی وقت واحد وهذا خلاف ما یعرفه کل احد بالبدیهة وخلاف ما یفیده تتبع الاحادیث وخلاف ما اول به علماؤنا.

١ قوله باب كلام الخصوم بعضهم فى بعض . اراد بهذا ان كلام بعض الخصوم مع بعض من غير افحاش لا يوجب شيئا لان الكلام لابد منه ولكن لا يتكلم بعضهم لبعض بكلام تجب فيه الحد او التعزير ١٢ عمدة القارى ٥٢ قوله وهو فيها فاجر جملة اسمية وقعت حالا وفاجر اى كاذب واطلاق الغضب على الله على المعنى الغائى منه وهى ارادة ايصال الشر لان معناه غليان دم القلب لارادة الانتقام وهو على الله محال والمطابقة توخذ من قوله اذن يحلف ويذهب بمالى فانه نسب اليهودى الى الحلف الكاذب ولم يجب عليه لانه اخبر بما كان يعلمه منه ومثل هذا الكلام مباح فيمن عرف فسقه لانى من لا يعرف فسقه قاله العينى ومر الحديث فى صفحہ ٣٢١ ١٢ ٥٣ قوله سجف حجرته ـ بكسر سين مهملة وفتحها وسكون جيم اى سترها والباب كذا فى المجمع ومر الحديث فى صفحہ ٦٥ وسيجئ قريبا ١٢ ٥٤ قوله وكدت ان اعجل عليه ـ يعنى فى الانكار والتعرض له قوله حتى انصرف اى من القراءة قوله فلببته من التلبيب

يقال لببت الرجل بالتشديد تلبيبا اذا جمعت ثيابه عند صدره فى الخصومة ثم جررته وهذا اقوى من مجرد القول وفيه الترجمة قال العينى قال الكرمانى فان قلت اكان هذا الفعل جائزا قلت نعم لما اجتهاده ادى الى ذلك انتهى ١٢ م ٥٥ قوله على سبعة احرف . اختلفوا فى معنى هذا على عشرة اقوال الاول قال الخليل هى القراءة السبعة وهى للاسماء والافعال المؤلفة من الحروف التى ينتظم منها الكلمة فيقرأ على سبعة اوجه كقوله نرتع ونلعب قرئ على سبعة اوجه فان قلت كيف يجوز اطلاق العدد على نزول الآية وهى اذا انزلت مرة حصلت كما هى الا ان ترفع ثم نزل بحرف آخر قلت اجابوا عنه بان جبرئيل ع كان يدارس رسول الله صلعم القرآن فى كل رمضان ويعارضه اياه فنزل فى كل عرضة بحرف ولهذا قال اقرأنى جبرئيل على حرف فراجعته فلم ازل استزيده حتى انتهى الى سبعة احرف واختلف الاصوليون هل يقرأ اليوم على سبعة احرف فمنع الطبرى وغيره وقال انما يجوز بحرف واحد اليوم وهو حرف زيد ونحى اليه القاضى ابو بكر وقال الشيخ ابو الحسن الاشعرى اجمع المسلمون على انه لا يجوز حظر ما وسعه الله من القراءات بالاحرف التى انزلها الله تع ولا يسوغ للامة ان يمنع ما يطلقه الله تع بل هى موجودة فى قراءتنا وهى مفرقة فى القرآن غير معلومة باعيانها فيجوز على هذا وبه قال القاضى ان يقرأ بكل ما نقله اهل التواتر من غير تمييز حرف من حرف فيحفظ حرف نافع بحرف الكسائى وحمزة ولا حرج فى ذلك لان الله تع انزلها تيسيرا على عبده ورفقا وقال الخطابى لا شبهة فيه ما قيل بان القرآن انزل مرخصا للقارى بان يقرأ بسبعة احرف على ما تيسر وذلك انما هو فيما اتفق فيه المعانى او تقارب وهذا قبل اجماع الصحابة رض فاما الآن فلا يسعهم ان يقرأوه خلاف ما اجمعوا عليه القول الثانى قال ابو العباس احمد بن يحيى سبعة احرف هى سبع لغات فصيحة من لغات العرب قريش ونزار وغير ذلك الثالث السبعة كلها لمضر لا لغيرها وهى مفرقة فى القرآن غير مجتمعة فى الكلمة الواحدة الرابع انه يصح فى الكلمة الواحدة الخامس السبعة فى صورة التلاوة كالادغام وغيره السادس سبعة هى سبعة انحاء زجر وامر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال السابع سبعة احرف هى الاعراب لانه يقع فى آخر الكلمة وذكر عن مالك ان المراد به ابدال خواتم الآى فيجعل مكان غفور رحيم سميع بصير ما لم يبدل آية رحمة بعذاب او عكسه الثامن المراد من سبعة احرف الحروف والاسماء والافعال المؤلفة من الحروف التى ينتظم منها كلمة فتقرأ على سبعة احرف نحو عبد الطاغوت ونرتع ونلعب قرئ كلها على سبعة اوجه التاسع هى سبعة اوجه من المعانى المتفقة المتقاربة نحو اقبل وتعال وهلم العاشر ان المراد بالسبعة الامالة والفتح والترقيق والتفخيم والهمز والتسهيل والادغام والاظهار، هذا كله من العينى ١٢ ٥٦ قوله بعد المعرفة اى بعد العرفان باحوالهم وهذا على سبيل التاديب لهم والزجر عن ارتكاب ما لم يجوزه الشرع ١٢ ٥٧ قوله ثم اخالف ـ يقال خالف اليه اذا اتى اليه والمطابقة من حيث ان هؤلاء الذين لا يشهدون الصلوة لو احرقت منازلهم عليهم لاسرعوا الى الخروج فثبتت مشروعية الاقتصار على اخراج اهل المعصية من باب الاولى ١٢ ف ٥٨ قوله الولد للفراش ـ اى لصاحب الفراش قال العينى وقد حكم صلعم بهذا ولم يحكم فيه بالشبه وهو حجة قوية للحنفية فى منع الحكم بالقائف وانما قال لسودة بنت زمعة زوج النبى صلعم احتجبى منه تورعا للمشابهة الظاهرة انتهى ومر الحديث مع بعض بيانه فى صفحہ ٢٧٦ فى كتاب البيوع ١٢ ٥٩ قوله وقيد ابن عباس عكرمة ـ هو مولى ابن عباس اصله من البربر وهذا التعليق وصله ابن سعد عن عكرمة قال كان ابن عباس رض يجعل فى رجلى الكبل ليعلمنى القرآن والسنة والكبل القيد ١٢ ف

باب كلام الخصوم بعضهم فى بعض حدثنا محمد انا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله و هو عليه غضبان قال فقال الاشعث فىّ والله كان ذلك كان بينى وبين رجل من اليهود ارض فجحدنى فقدمته الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قلت لا قال فقال لليهودى احلف قال قلت يا رسول الله اذا يحلف و يذهب بمالى قال فانزل الله ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان بن عمر انا يونس عن الزهرى عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه تقاضى ابن ابى حدرد دينا كان له عليه فى المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى بيته فخرج اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا واومأ اليه اى الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارى انه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها وكدت ان اعجل عليه ثم امهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انى سمعت هذا يقرأ على غير ما اقرأتنيها فقال لى ارسله ثم قال له اقرأ فقرأ فقال هكذا انزلت ثم قال لى اقرأ فقرأت فقال هكذا انزلت ان القرآن انزل على سبعة احرف فاقرأوا ما تيسر منه

باب اخراج اهل المعاصى والخصوم من البيوت بعد المعرفة وقد اخرج عمر اخت ابى بكر حين ناحت حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن ابى عدى عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان امر بالصلوة فتقام ثم اخالف الى منازل قوم لا يشهدون الصلوة فاحرق عليهم

باب دعوى الوصى للميت حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان عبد بن زمعة وسعد بن ابى وقاص اختصما الى النبى صلى الله عليه وسلم فى ابن امة زمعة فقال سعد يا رسول الله اوصانى اخى اذا قدمت ان انظر ابن امة زمعة فاقبضه فانه ابنى وقال عبد بن زمعة اخى وابن امة ابى ولد على فراش ابى فرأى النبى صلى الله عليه وسلم شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش و احتجبى منه يا سودة

باب التوثق ممن تخشى معرته وقيد ابن عباس عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرائض حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن ابى سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال

(حاشیہ: انا — فاوما — تعلم)

اسماء الرجال باب كلام الخصوم الخ محمد بن سلام البيكندى ابو معوية محمد بن خازم الضرير الاعمش سليمان بن مهران الكوفى شقيق هو ابن سلمة ابو وائل الكوفى عبد الله بن محمد المسندى عثمان بن عمر بن فارس البصرى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابن شهاب الزهرى باب اخراج اهل المعاصى الخ قد اخرج عمر بن الخطاب اخت ابى بكر الصديق من بيتها وهى ام فروة بنت ابى قحافة حين ناحت بعد وفاة ابى بكر رض وصله ابن سعد فى الطبقات محمد بن بشار العبدى البصرى لقبه بندار محمد بن ابى عدى ابراهيم البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن يروى عن عمه حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى باب دعوى الوصى للميت عبد الله بن محمد المسندى الزهرى

حل اللغات السجف الستر او احد طرفى الستر المفرج همهمت قصدت المعرة الفساد خيلا اى ركبانا

جمع السفر من الجمع فعلا فانه لا يكون الا بتاخير الصلوة الاولى الى اخر الوقت فلزم كونها فى الوقت الغير المعتاد به ثم هو مشكل بجمع عرفة ايضا وحينئذ فلابد من القول بخصوص هذا الكلام بذلك السفر مثلا ويبقى بعد جمع عرفة فيقال لعله ما حضر ذلك الجمع فما راى فلا بنا فى قوله ما رايت او يقال لعله ما راى صلوة خارجة عن الوقت المعتاد غير هاتين الصلوتين فاخبر حسب ما راى ولا اعتراض عليه و لا حجة للقائلين بنفى الجمع . والاحسن منه ما يشير اليه كلام البعض وهو ان المراد بقوله ما رايته صلى صلوة لغير وقتها اى بقصد تحويلها عن وقتها المعتاد وتقريرها فى غيره لما يجئ فى الكتاب من قوله رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما فى هذا المكان وهذا معنى وجيه لا يرد عليه شئ الا الجمع بعرفة ولعله كان يرى ذلك للسفر والله تعالى اعلم . قوله ان

(حاشیہ السندى ص ٢٢٨)

ل قوله سيد اهل اليمامة. بفتح التحتية وتخفيف الميمين مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف قوله فذكر الحديث اى بتمامه وسياتى فى كتاب المغازى ان شاء الله تعالى قوله اطلقوا امر من الاطلاق ومطابقته للترجمة فى قوله فى سارية وذلك كان للتوثق خوفا من معرته ١٢ عينى م ٢ قوله باب الربط والحبس فى الحرم. كانه اشار بذلك الى رد ما نقل عن طاؤس فعند ابن ابى شيبة من طريق قيس بن سعد عنه انه كان يكره السجن بمكة ويقول لا ينبغى لبيت عذاب ان يكون فى بيت رحمة فاراد البخارى معارضة قول طاؤس باثر عمر وابن الزبير وصفوان ونافع وهم من الصحابة وقوى ذلك بقصة ثمامة وقد ربط فى مسجد المدينة وهى ايضا حرم فلم يمنع ذلك من الربط ١٢ فتح البارى ٣ قوله واشترى نافع بن عبد الحارث. الخزاعى من فضلاء الصحابة استعمله عمر على مكة وامره بشراء دار بمكة للسجن وصفوان بن امية الجمحى الصحابى وكلمة على دخلت على ان الشرطية نظرا الى المعنى قال على بناء الشرط فان قلت البيع بهذه الشروط فاسد قلت الشرط لم يكن داخلا فى نفس العقد بل هو وعد او هو بما يقتضيه العقد او كان بيعا بالشرط الخيار لعمر او انه كان وكيلا لعمر وللوكيل ان ياخذه لنفسه اذا رده الموكل بالعيب ونحوه قال المهلب اشتراها نافع من صفوان للسجن وشرط عليه ان رضى عمر بالابتياع فهى لعمر وان لم يرض فلك بالثمن المذكور فالدار لنافع باربعمائة وهذا بيع جائز ١٢ كرمانى ٤ قوله وسجن ابن الزبير بمكة. اى سجن عبد الله بن الزبير بمكة ايام ولايته ومفعول سجن محذوف تقديره سجن المديون ونحوه وحذف للعلم به ١٢ ع ٥ قوله فلزمه فيه الترجمة لان كعب بن مالك لزم عبد الله بن ابى حدرد ولم ينكر عليه النبى صلعم حين وقف عليهما وامر كعبا بحط النصف كذا فى العينى وقد مر الحديث فى ص ٦٥ فى باب التقاضى والملازمة فى المسجد ١٢ ٦ قوله قينا. القين الحداد قوله اقضيك من القضاء ويروى اقبضك من الاقباض كذا فى العينى ومر الحديث مع بيانه فى ص ٢٨ فى كتاب البيوع ١٢ ٧ قوله كتاب اللقطة. كذا للمستملى والنسفى واقتصر الباقون على البسملة وما بعدها واللقطة الشئ الذى يلتقط وهو بضم اللام وفتح القاف على المشهور عند اهل اللغة والمحدثين وقال عياض لا يجوز غيره وقال الزمخشرى فى الفائق اللقطة بفتح القاف والعامة تسكنها كذا قال وقد جزم الخليل بانها بالسكون قال واما بالفتح فهو اللاقط وقال الازهرى هذا هو القياس ولكن الذى سمع من العرب واجمع عليه اهل اللغة والحديث الفتح ١٢ ف ٨ قوله باب اذا اخبره رب اللقطة بالعلامة دفع اليه. اورد فيه حديث ابى بن كعب اصبت صرة فيها مائة دينار كذا للمستملى وللكشميهنى وجدت وللباقين اخذت ولم يقع فى سياقه ما ترجم به صريحا وكانه اشار الى ما وقع فى بعض طرقه كذا فى الفتح قال العينى وهو فى رواية مسلم فانه روى هذا الحديث بطرق متعددة وفى بعضها قال فان جاء احد يخبرك بعددها ووعائها ووكائها فاعطها اياه فان قلت قال ابو داؤد وهذه زيادة زادها حماد بن سلمة وهى غير محفوظة قلت ليس كذلك بل هو محفوظة صحيحة فان سفيان وزيد بن ابى انيسة وافقا حماد بن سلمة فى هذه الزيادة فى رواية مسلم وكذلك سفيان نحو رواية الترمذى انتهى قال فى الفتح قد صحت هذه الزيادة فتعين المصير اليها ١٢ ٩ قوله عرفها من التعريف. وهو ان ينادى فى الموضع الذى لقطها فيه وفى الاسواق والشوارع والمساجد ويقول من ضاع له شئ فليطلبه عندى ١٢ ع ١٠ قوله وعاءها. الوعاء بالمد وبكسر الواو وقد تضم هو ما يجعل فيه الشئ سواء كان من جلد او خرق او خشب او غير ذلك والوكاء بكسر الواو والمد الخيط الذى يشد به الصرة وغيرها ١٢ ١١ قوله فلقيته بعد بمكة الخ. اى قال شعبة لقيت سلمة بعد ذلك بمكة وقد اوضح ذلك مسلم فى روايته حيث قال قال شعبة فسمعته بعد عشر سنين يقول عرفها عاما واحدا وكذلك صرح به ابو داؤد الطيالسى فى مسنده واغرب ابن بطال فقال الذى شك فيه هو ابى بن كعب والقائل هو سويد بن غفلة ولم يصب فى ذلك وان تبعه جماعة منهم المنذرى والكرمانى هذا ملخص ما فى الفتح والعينى فقال العينى واختلفت الروايات فيه ففى رواية عرفها ثلاثا وفى اخرى حولا واحدا وفى اخرى فى سنة وفى ثلاث سنين وفى اخرى عامين او ثلاثة قال المنذرى لم يقل احد من ائمة الفتوى ان اللقطة يعرف ثلثة اعوام الا رواية جاءت عن عمر رض وقد روى عن عمر انها تعرف سنة وفى التوضيح وممن روى تعريف سنة على وابن عباس واليه ذهب مالك والكوفيون والشافعى واحمد ونقل الخطابى اجماع العلماء فيه انتهى كلام العينى مختصرا قال فى الهداية فان كانت اقل من عشرة دراهم عرفها اياما وان كانت عشرة فصاعدا عرفها حولا وهذا رواية عن ابى حنيفة وقوله اياما معناه على حسب ما يرى وقدره محمد فى الاصل بالحول من غير تفصيل بين الكثير والقليل وهو قول مالك والشافعى لقوله صلعم من التقط شيئا فليعرفه سنة من غير فصل وجه الاول ان التقدير بالحول فى لقطة كانت مائة دينار تساوى الف درهم وقيل الصحيح ان شيئا من هذه المقادير ليس بلازم ويفوض الى راى الملتقط يعرفها الى ان يغلب على ظنه ان صاحبها لا يطلبها بعد ذلك ثم يتصدق به انتهى ١٢ ١٢ قوله عفاصها. بكسر المهملة وتخفيف الفاء وبالصاد المهملة وهو الوعاء الذى يكون فيه النفقة سواء كان من جلد او خرقة او غيرها ١٢ ع ١٣ قوله فان جاء احد يخبرك بها. جواب الشرط محذوف تقديره فادها اليه وقد اخذ بظاهره مالك واحمد وقال ابو حنيفة والشافعى ان وقع فى نفسه صدقه جاز ان يدفع اليه ولا يجبر على ذلك الا ببينة كذا فى الفتح والعينى وزاد العينى وتاولوا الحديث على جواز الدفع بالوصف اذا صدقه على ذلك ولم يقم البينة انتهى لكن صاحب الهداية بين مذهب الشافعى كمذهب مالك والله اعلم وكذا قال العينى فى كتاب العلم اى كقول صاحب الهداية خلاف ما قال ههنا ولعل للشافعى فيه قولين والله اعلم بالصواب.

سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سوارى المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندى يا محمد خير فذكر الحديث فقال اطلقوا ثمامة **باب** الربط والحبس فى الحرم واشترى نافع بن عبد الحارث دارا للسجن بمكة من صفوان بن امية على ان عمر ان رضى فالبيع بيعه وان لم يرض عمر فلصفوان اربع مائة دينار وسجن ابن الزبير بمكة حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث بن سعد حدثنى سعيد بن ابى سعيد سمع ابا هريرة قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سوارى المسجد

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فى الملازمة حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر وقال غيره ثنى الليث قال حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصارى عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابى حدرد الاسلمى دين فلقيه فلزمه فتكلما حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب واشار بيده كانه يقول النصف فاخذ نصف ما عليه وترك نصفا **باب** التقاضى حدثنا اسحق ثنا وهب بن جرير انا شعبة عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت قينا فى الجاهلية وكان لى على العاص بن وائل دراهم فاتيته اتقاضاه فقال لا اقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا والله لا اكفر بمحمد حتى يميتك الله ثم يبعثك قال فدعنى حتى اموت ثم ابعث فاوتى مالا وولدا ثم اقضيك فنزلت افرايت الذى كفر باياتنا وقال لاوتين مالا وولدا الاية

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اللقطة **باب** اذا اخبره رب اللقطة بالعلامة دفع اليه حدثنا ادم حدثنا شعبة وحدثنى محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سلمة قال سمعت سويد بن غفلة قال لقيت ابى بن كعب فقال اخذت صرة فيها مائة دينار فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد من يعرفها ثم اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد ثم اتيته ثالثا فقال احفظ وعاءها وعددها ووكاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها فاستمتعت فلقيته بعد بمكة فقال لا ادرى ثلثة احوال او حولا واحدا **باب** ضالة الابل حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا سفين عن ربيعة ثنى يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهنى قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عما يلتقط فقال عرفها سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها فان جاء احد يخبرك بها والا فاستنفقها قال يا رسول الله فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب قال ضالة الابل فتمعر وجه النبى صلى الله عليه وسلم فقال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتاكل الشجر **باب** ضالة الغنم حدثنا اسمعيل ابن عبد الله حدثنى سليمن بن بلال عن يحيى عن يزيد مولى المنبعث انه سمع زيد بن خالد

حل اللغات السارية الاسطوانة حذاؤها اى اخفافها سقاؤها جوفها والسقاء القربة اى ترد الماء وتشرب من غير ساق يسقيها ١٢

هاتين الصلوتين) هذا يدل على ان جمع مزدلفة للنسك لا للسفر كمذهب الشافعى رحمه الله تعالى وكانه لهذا جزم البيهقى بانه مدرج انتصارا لمذهبه بعد ان نقل عن احمد ترددا فى رفعه ووقفه وانت خبير بان صريح رواية الكتاب يرد ذلك الجزم فلا عبرة به وكونه جاء موقوفا فى بعض الروايات لا ينافى الرفع فما معنى الجزم بخلاف الرواية الصحيحة الصريحة والله تعالى اعلم (قوله اركبها ويلك) الظاهر ان المراد به مجرد الزجر لا الدعاء عليه اه سندى (قوله فلم يحرم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شئ احله الله تعالى له حتى نحر الهدى) غاية لقوله فلم يحرم لا لبيان انه حرم عليه شئ بعد النحر بل لبيان انه لم يحرم عليه شئ اصلا لا قبل النحر ولا بعده اما بعده فظاهر لا يقول احد بخلافه واما قبله فما حرم الى هذا الحد فما حرم اصلا اذ لو كان شئ حراما لكان الى هذا الحد فاذا لم يكن الى هذا الحد فلا حرمة اصلا و

ابونعیم الداعی روح بن عبادۃ ابومحمد البصری زکریا بن اسحٰق المکی عمرو بن دینار المکی عکرمۃ تقدم یحیی بن موسی بن عبدربہ السختیانی الولید بن مسلم القرشی ابوالعباس الاوزاعی

يقول سُئِل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللُّقَطَة فزعم انه قال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرّفها سنة يقول
يزيد ان لم تُعرَف استنفق بها صاحبها وكانت وديعة عنده قال يحيى فهذا الذي لا ادري افي
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ام شيء من عنده ثم قال كيف ترى في ضالة الغنم قال النبي صلى الله عليه وسلم
خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قال يزيد وهي تُعرَف ايضًا ثم قال كيف ترى في ضالة الابل
قال فقال دعها فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يجدها ربها **باب** اذا لم
يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها **حدثنا** عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن ربيعة
ابن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرّفها سنة فان جاء صاحبها والا فشانك بها
قال فضالة الغنم قال هي لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها
وحذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها **باب** اذا وجد خشبة في البحر او سوطا او نحوه
وقال الليث ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
ذكر رجلا من بني اسرائيل وساق الحديث فخرج ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا هو بالخشبة
فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة **باب** اذا وجد تمرة في الطريق **حدثنا**
محمد بن يوسف ثنا سفين عن منصور عن طلحة بن مصرف عن انس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق
فقال لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها وقال يحيى ثنا سفين ثني منصور وقال زائدة عن
منصور عن طلحة بن مصرف اليامي ثنا انس **حدثنا** محمد بن مقاتل نا عبد الله انا معمر عن همام بن
منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي فارفعها
لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها **باب** كيف تُعرَّف لقطة اهل مكة وقال طاؤس عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يلتقط لقطتها الا من عرّفها وقال خالد عن عكرمة عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلتقط لقطتها الا لمعرّف وقال احمد بن سعيد ثنا روح
ثنا زكريا ثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعضد
عضاهها ولا ينفّر صيدها ولا تحل لقطتها الا لمنشد ولا يختلى خلاها فقال عباس يا رسول الله
الا الاذخر قال الا الاذخر **حدثنا** يحيى بن موسى ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثني يحيى بن ابي كثير
ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ثني ابو هريرة قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس فحمد
الله واثنى عليه ثم قال ان الله قد حبس عن مكة القتل وسلط عليها رسوله والمؤمنين فانها لا تحل لاحد
كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار وانها لن تحل لاحد من بعدي فلا ينفّر صيدها ولا يختلى شوكها ولا تحل
ساقطتها الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يفدى واما ان يقيد فقال العباس

(حاشیہ: تُعرَف — اخبرنا — قال — سعيد — ثني — الفيل — وانما وانما)

۱ قوله زعم ای قال۔ زعم یستعمل مقام القول المحقق کثیرا والزاعم هو زید بن خالد انه قال اعرف من المعرفة عفاصها بکسر العین ای وعاءها کما مر قوله ووکاءها بکسر الواو الخیط الذی یشد به راس الکیس ونحوه ۱۲ع ۲ قوله یقول یزید یعنی قال یحیی بن سعید الانصاری یقول یزید ای هذه الجملة یقول قول یحیی فافهم وهو موصول بالاسناد المذکور قوله ان لم تعرف بلفظ المجهول من التعریف ویروی من المعرفة علی صیغة المجهول ایضا وصاحبها الملتقطها ۱۲ع ۳ قوله قال یحیی ای ابن سعید الراوی وهو موصول بالاسناد المذکور والغرض ان یحیی بن سعید شک هل قوله وکانت ودیعة عنده مرفوع ام لا وهو القدر المشار الیه بقوله فهذا دون ما قبله لثبوت ما قبله فی اکثر الروایات وخلوها عن ذکر الودیعة وقد جزم یحیی بن سعید برفعه مرة اخری وذلک فیما اخرجه مسلم عن القعنبی والاسمٰعیلی من طریق یحیی بن حسان کلاهما عن سلیمان بن بلال عن یحیی فقال فیه فان لم یعرف فاستنفقها ولتکن ودیعة عندک وقد اشار البخاری الی رجحان رفعها فترجم بعد ابواب اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها لانها ودیعة عنده ۱۲ فتح الباری ۴ قوله حتی یجدها ربها۔ فیه دلیل علی جواز ان یقال لمالک السلعة رب السلعة والاحادیث متظاهرة بذلک الا انه قد نهی عن ذلک فی العبد والامة فی الحدیث الصحیح فقال لا یقل احدکم ربی ۱۲ عمدة القاری ۵ قوله فهی لمن وجدها۔ وهو بعمومه یتناول الواجد الغنی والفقیر وهذا خلاف مذهب الجمهور فان عندهم اذا کانت العین موجودة یجب الرد وان کانت استهلکت یجب البدل ولم یخالف فی ذلک الا الکرابیسی صاحب الشافعی ووافقه صاحباه البخاری وداؤد بن علی الظاهری واحتجوا فی ذلک بقوله صلعم فی حدیث الباب فان جاء صاحبها والا فشانک بها وهذا تفویض الی اختیاره ومن حجة الجمهور قوله فی حدیث الباب السابق وکانت ودیعة وقال ابن بطال اذا جاء صاحب اللقطة بعد الحول لزم علی ملتقطها ان یردها وعلی هذا اجماع ائمة الفتوی وزعم بعض من نسب نفسه الی العلم انها لا تودی الیه بعد الحول استدلالا بقوله صلعم فشانک بها قال فهذا یدل علی ملکها قال وهذا القول یودی الی تناقض السنن اذ قال فادها الیه ۱۲ عمدة القاری ۶ قوله مالک ولها ای مالک واخذها والحال انها مستقلة باسباب تعیشها لیکون قوله معها سقاؤها علی تقدیر الحال ۱۲ع ۷ قوله اذا وجد خشبة فی البحر او سوطا او نحوه۔ ای ماذا یصنع به هل یاخذه او یترکه واذا اخذه هل یتملکه او یکون سبیله سبیل اللقطة وقد اختلف العلماء فی ذلک ۱۲ فتح ۸ قوله وقال اللیث الخ۔ مر بیانه فی الکفالة واورده هنا مختصرا وهناک مطولا وهو فی ص۳۰۶ قال فی الفتح وسبق توجیه استنباط الترجمة منه انها من جهة ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم یات فی شرعنا ما یخالفه ولا سیما اذا ساقه الشارع ساق الثناء علی فاعله فبهذا التقدیر یتم المراد من جواز اخذ الخشبة من البحر واما السوط وغیره فلم یقع له ذکر فی الباب فاعترضه ابن المنیر بسبب ذلک واجیب بانه یستنبط بطریق الالحاق ولعله اشار بالسوط الی اثر یاتی بعد ابواب فی حدیث ابی بن کعب او اشار الی ما اخرجه ابوداؤد من حدیث جابر قال رخص لنا رسول الله صلعم فی العصا والسوط واشباهه یلتقطه الرجل ینتفع به وفی اسناده ضعف واختلف فی رفعه ووقفه واختلف العلماء فی ذلک فالاصح عند الشافعیة انه لا فرق فی اللقطة بین القلیل والکثیر فی التعریف وغیره وفی وجه لا یجب التعریف اصلا وقیل یعرف مرة وقیل ثلثة ایام وقیل زمنا یظن ان فاقده اعرض عنه وهذا کله فی قلیل له قیمة واما ما لا قیمة له کالحبة الواحدة فله الاستبداد به علی الاصح وفی الباب الذی یلیه فی حدیث التمرة حجة لذلک وعند الحنفیة ان کل شیء یعلم ان صاحبه لا یطلبه کالنواة جاز اخذه والانتفاع به من غیر تعریف الا انه یبقی علی ملک صاحبه وعند المالکیة کذلک الا ان یزول ملک صاحبه عنه فان کان له قدر منفعة وجب تعریفه واختلف فی مدة التعریف فان کان مما یتسارع الیه الفساد جاز اکله ولا یضمن علی الاصح انتهی کلام الفتح ۱۲ ۹ قوله فهو بخیر النظرین۔ ای بخیر الامرین ای القصاص والدیة وقد اختلفوا فیه وهو ان من قتل له قتیل عمدا فولیه بالخیار بین ان یعفوا او یاخذ الدیة او یقتص رضی بذلک القاتل او لم یرض وهو مذهب سعید بن المسیب ومحمد بن سیرین ومجاهد والشعبی والاوزاعی والیه ذهب الشافعی واحمد واسحٰق وابوثور واحتجوا فی ذلک بالحدیث المذکور وقال النخعی والثوری وابن شبرمة والحسن بن حی وابوحنیفة وابویوسف ومحمد لیس لولی المقتول ان یاخذ الدیة الا برضی القاتل ولیس له الا القود او العفو واحتج هؤلاء بما رواه البخاری ان الربیع بنت النضر لطمت جاریة فکسرت سنها فعرضوا علیهم الارش فابوا فطلبوا العفو فابوا فاتوا النبی صلعم فامرهم بالقصاص فجاء اخوها انس بن النضر فقال یا رسول الله اتکسر سن الربیع والذی بعثک بالحق لا تکسر سنها فقال یا انس کتاب الله القصاص الحدیث فثبت بهذا ان الذی یجب بکتاب الله وسنة رسوله فی العمد هو القصاص لانه لو کان للمجنی علیه الخیار بین القصاص وبین اخذ الدیة اذا لخیره رسول الله صلعم ولما حکم لها بالقصاص بعینه فاذا کان کذلک وجب حمل قوله فهو بخیر النظرین الخ علی اخذ الدیة برضی القاتل حتی تتفق المعانی الآثار ۱۲ع

اسماء الرجال عبد الله بن یوسف التنیسی **مالک** هو ابن انس الامام المدنی ربیعة بن عبد الرحمٰن المشهور بالرای بسکون الهمزة المدنی یزید وزید تقدما آنفا جاء رجل ای اعرابی کما فی السابقة او هو بلال وسوید والد عقبة **باب** اذا وجد خشبة الخ **وقال اللیث** بن سعد الامام مما هو موصول عند المؤلف فی باب التجارة فی البحر جعفر بن ربیعة بن شرحبیل بن حسنة القرشی عبد الرحمٰن هو الاعرج **باب** اذا وجد تمرة فی الطریق محمد بن

حل اللغات ربها ای مالکها العضاه شجر ام غیلان او کل شجر له شوک المنشد المعرّف لا یختلی لا یقطع اذخر نبت معروف طیب الرائحة یفدی ای یعطی الدیة یقید ای یقتص ۱۲

هو المطلوب فالغایة فی مثل هذا لافادة الدوام وکلام الکرمانی یشعر انها غایة للمنفی لا للنفی والنفی داخل علی الحرمة المنتهیة الی النحر ای فما وجد حرمة منتهیة الی النحر ولما کان هذا یفید بالمفهوم وجود حرمة اخری وهو فاسد افاد ان النزاع انما وقع فی الحرمة الی النحر فنفت تلک الحرمة المتنازع فیها واما غیرها فلا یقول به احد والله تعالیٰ اعلم (قوله علم حجة الحروریة) بفتح الحاء وضم الراء نسبة الی قریة من قری الکوفة کان اول اجتماع الخوارج بها وهم الذین خرجوا علی علی رضی الله عنه لما حکم اباموسی الاشعری وعمرو بن العاص وانکروا علی علی فی ذلک وقالوا شککت فی امر الله وحکمت عدوک وطالت خصومتهم ثم اصبحوا یوما وقد خرجوا وهم ثمانیة آلاف وامیرهم ابن الکواء عبد الله فبعث الیهم علی عبد الله بن عباس فناظر فرجع منهما الفان وبقی ستة آلاف فخرج الیهم علی فقاتلهم (قوله باب الخطبة ایام منی) لعله اراد

ك قوله الا الاذخر يجوز فيه الرفع على انه بدل مما قبله ويجوز النصب لكونه استثناء وقع بعد النفي وقال ابن مالك والمختار النصب لكون الاستثناء وقع متراخيا عن المستثنى منه فبعدت المشاكلة بالبدلية وهو الاستثناء التلقيني و الاستثناء التلقيني هو ان العباس لم يرد بان يستثني هو بنفسه وانما اراد بان يلقن النبي صلى الله عليه وسلم بالاستثناء وقد استدل به بعضهم على جواز الفصل بين المستثنى منه والمستثنى ومذهب الجمهور اشتراط الاتصال اما لفظا واما حكما كجواز الفصل بالنفس مثلا وترخيص النبي صلعم كان تبليغا عن الله تعالى اما بطريق الالهام او بطريق الوحي ومن ادعى ان نزول الوحي يحتاج الى امر متسع فقد وهم ملتقط من العيني وقدم الحديث مع بعض بيانه في صـ ٢٢ في كتاب العلم

الا الاذخر فانا نجعله لقبورنا وبيوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر فقام ابوشاه رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه قلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب لا تحلب ماشية احد بغير اذن حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعماتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه

باب اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لانها وديعة عنده حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال عرفها سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم فقال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه ثم قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها

باب هل ياخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا ياخذها من لا يستحق حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال كنت مع سليمن بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة فوجدت سوطا فقالا لي القه قلت لا ولكن ان وجدت صاحبه والا استمتعت به فلما رجعنا حججنا فمررت بالمدينة فسألت ابي بن كعب فقال وجدت صرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار فاتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا ثم اتيته الرابعة فقال اعرف عدتها ووكاءها ووعاءها فان جاء صاحبها والا استمتع بها حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن سلمة بهذا قال فلقيته بعد بمكة فقال لا ادري ثلثة احوال او حولا واحدا

باب من عرف اللقطة ولم يدفعها الى السلطان حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد ان اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان جاء احد يخبرك بعفاصها ووكائها والا فاستنفق بها وسأله عن ضالة الابل فتمعر وجهه وقال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر دعها حتى يجدها ربها وسأله عن ضالة الغنم فقال هي لك او لاخيك او للذئب

باب حدثنا اسحق بن ابراهيم انا النضر انا اسرائيل عن ابي اسحق قال اخبرني البراء عن ابي بكر

مكان الشرب المشربة بكسر الراء انا الشرب الخزانة بكسر الخاء المعجمة الموضع والوعاء الذي يخزن فيه الشيء مما يراد حفظه وفي رواية الايوب عند احمد فيكسر بابها قوله فينتقل بالنون والقاف من الانتقال وهو التحويل من مكان الى مكان قوله تخزن بضم الزاي مبنى للفاعل والضروع جمع ضرع وهو لكل ذات خف وظلف كالثدي للمرأة وفي رواية الكشميهني تحرز بضم الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وفي آخره زاي والطعامات جمع طعام والمراد به هنا اللبن المعنى انه صلعم شبه اللبن في الضرع بالطعام المخزون المحفوظ في انه لا يحل اخذه بغير اذن ولا فرق بين اللبن وغيره واليه ذهب الجمهور و ذهب بعضهم الى انه يحل ان لم يعلم حال صاحبه لان في ذلك حق جعلها الشارع لمن يريد مارواه ابوداود من حديث الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان اذن له فليحلب وليشرب ان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجاب فليستأذنه فان اذن له والا فليحلب وليشرب ولا يحمل رواه الترمذي ايضا وقال حديث سمرة حديث حسن غريب صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول احمد و اسحق واستدلوا ايضا بحديث ابي سعيد رواه ابن ماجه باسناد صحيح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت على راع فناده ثلث مرات فان اجابك والا فاشرب من غير ان تفسد واذا اتيت على حائط بستان فناد ثلث مرات فان اجابك والا فكل من غير ان تفسد وبما رواه الترمذي ان النبي صلعم سئل عن الثمر المعلق فقال من اصاب منه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه واستدلوا ايضا بقضية الهجرة وشرب ابي بكر والنبي صلعم من غنم الراعي وقال جمهور العلماء وفقهاء الامصار منهم الائمة ابوحنيفة ومالك والشافعي و اصحابهم لا يجوز ان ياكل من بستان احد ولا يشرب من لبن غنمه الا باذن صاحبه اللهم الا اذا كان مضطرا فحينئذ يجوز له ذلك قدر دفع الحاجة والجواب عن الاحاديث المذكورة من وجوه الاول التمسك بالقاعدة المعلومة اولى قاله القرطبي الثاني ان حديث النهي اصح والثالث ان ذلك محمول على ما اذا علم طيب نفس ارباب الاموال بالعادة او بغيرها والرابع ان ذلك محمول على اوقات الضرورات كما كان في اول الاسلام واجاب الطحاوي بان هذه الاحاديث كانت في حال وجوب الضيافة حين امر رسول الله صلعم بها واوجبها للمسافرين على من طولب بها فلما نسخ وجوب ذلك ارتفع حكم تلك الاحاديث ايضا حكم الاحاديث المذكورة هذا كلام العيني مع اختصار ٥٣ قوله حتى احمرت وجنتاه الوجنة ما ارتفع من الخدين وفيها اربع لغات بالواو والهمزة والفتح فيهما والكسر ايضا ومطابقة للترجمة في قوله فان جاء ربها فادها اليه قاله العيني قال في الفتح وليس فيه ذكر الوديعة فكانه اشار الى رجحان رفع رواية سليمان بن بلال الماضية قبل خمسة ابواب فقد تقدم بيانها انتهى ٥٤ قوله ولا يدعها تضيع حتى لا ياخذها من لا يستحق كذا للاكثر وسقطت لا بعد حتى عند ابن شبويه اي لا يتركها ضائعة فينتهي الى اخذها من لا يستحق وكلمة هل هنا ليست على معنى الاستفهامية بل هي بمعنى قد للتحقيق والمعنى باب يذكر فيه قد ياخذ اللقطة ولهذا لا يحتاج الى جواب كذا في العيني قال ابن حجر اشار بهذه الترجمة الى الرد على من كره اللقطة ومن حجتهم حديث الجارود مرفوعا ضالة المسلم حرق النار اخرجه النسائي باسناد صحيح وحمله الجمهور على من لا يعرفها انتهى وقال في الدر المختار ندب رفعها لصاحبها ان امن على نفسه تعريفها والا فالترك اولى وفي البدائع وان اخذها لنفسه حرم لانها كالغصب ووجب اي فرض فتح وغيره عند خوف ضياعها كما مر ٥٥ قوله عدتها اي عددها

فان قلت ما يدل على تاخر المعرفة عن التعريف والروايات السابقة بالعكس قلت هو مامور بمعرفتين يعرف ولا ليعلم صدق وصفها ويعرف ثانيا معرفة زائدة على الاولى من قدرها وجودتها على سبيل التحقيق ليردها على صاحبها بلا تفاوت ٦٥ قوله لم يدفعها الى السلطان كانه اشار بالترجمة الى رد قول الاوزاعي في التفرقة بين القليل والكثير فقال ان كان قليلا يعرفه وان كان كثيرا رفعه الى بيت المال والجمهور على خلافه ١٢ ف ع

اسماء الرجال باب تحلب ماشية مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب اذا جاء صاحب اللقطة ايضا يزيد مولى المنبعث المدني باب هل ياخذ اللقطة سليمان بن حرب الواشحي شعبة بن الحجاج سلمة بن كهيل الحضرمي سويد بن غفلة الجعفي الكوفي سليمان بن ربيعة بن عمرو الباهلي زيد بن صوحان العبدي ابي بن كعب عبدان عبد الله بن عثمان بن جبلة الازدي البصري شعبة بن الحجاج سلمة بن كهيل باب من عرف اللقطة محمد بن يوسف الفريابي ربيعة بن ابي عبد الرحمن التيمي مولاهم باب اسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه ابي بكر الصديق رضي الله عنه

بابا يوم منى ما اشتمل يوم عرفة ايضا بناء على ان ابتداءه يكون بمنى ونقليبا و به ظهر مناسبة الحديث الثاني بالترجمة والله تعالى اعلم (قوله فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غفري حلقي) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم ظن انها اخرت طواف الافاضة تقصيرا منها فرأى انها تستحق بذلك التغليظ والتشديد ثم هذا الحديث مما يدل على ان طواف الافاضة فرض يجتنس لان الانسان لاجله واجل حنبابه يجتنس دفعته والله تعالى اعلم (قوله انها القرينتها) اي ان العمرة لقرينة الحج لفظا والاصل في القرائن اتحاد الحكم الا بدليل فالظاهر في الكتاب ان العمرة واجبة لكن فالواد لالة القرائن ضعيفة ويمكن ان يقال المراد بالقرينة هي القرينة في توجيه الامر لا القرينة في اللفظ فقط والله تعالى اعلم (قوله ليس له جزاء الا الجنة) اي دخولها اولا والا فمطلق الدخول يكفي فيه الايمان وعلى هذا فهذا الحديث من ادلة الحج بغفر به الكبائر ايضا كحديث يرجع كيوم

حاشية السندي ٢٣٨-٢٣٧

ل قوله انطلقت اي حين كان مع رسول الله صلعم قاصدين الهجرة الى المدينة قوله يسوق غنمه جملة حالية قوله هل في غنمك لبن بفتح الموحدة في رواية الاكثرين وحكى عياض رواية ضم اللام وسكون الباء اي شاة ذات لبن كذا قاله بعضهم وليس كذلك
وانما اللبن بضم اللام وسكون الباء جمع لبنة وكذلك لبن بكسر اللام قاله العيني - وكذا في القاموس ايضا ٣ه قوله فاعتقل اي الاعتقال هو الامساك يقال اعتقلت الشاة اذا وضعت رجليها بين فخذيك وساقيك لتحلبها قوله كثبة بضم الكاف
وسكون المثلثة وفتح الموحدة وهو قدر حلبة وقيل القليل منه وقيل القدح من اللبن قوله اداوة وهي الركوة قاله العيني قال الكرماني فان قلت ما التلفيق بينه وبين ما تقدم آنفا من حديث لا يحلبن احد ماشية احد قلت كان هذا اذن عادي
او كان صاحبه صديق الصديق او كان كافرا حربيا او كان حالها حال

 مضطر او من جهة ان النبي صلعم اولى بالمؤمنين انتهى قال ابن حجر في الفتح قال ابن المنير مناسبة هذا الحديث

للابواب للقطة الاشارة الى ان المبيح للبن بهنا انه في حكم الضائع اذ ليس مع الغنم في الصحراء سوى راع واحد فالفاضل عن شربه مستهلك فهو كالسوط او الحبل ونحوهما الذي يباح التقاطه واعظم احواله ان يكون كالشاة الملتقطة في المضيعة وقد قال فيها هي لك او لاخيك او للذئب انتهى ولا يخفى ما فيه من التكلف ومع ذلك فلم يظهر مناسبة للترجمة خصوصا انتهى كلام صاحب الفتح وفي العيني ايضا نحوه ١٢ ٤ه قوله في المظالم جمع مظلمة بكسر اللام مصدر ظلم يظلم وهو اسم لما اخذ بغير حق والظلم وضع الشيء في غير موضعه الشرعي والغصب اخذ حق الغير بغير حق كذا في الفتح ٥ه قوله قول الله الخ وقع في رواية من قوله ولا تحسبن الله الى قوله عزيز ذو انتقام وهي ست آيات في اواخر سورة ابراهيم عليه السلام وفي رواية غيره ولا تحسبن الله غافلا وساق الآية فقط ١٢ ذكره العيني ٦ه قوله المقنع والمقمح اي هذه الكلمة بالنون والعين وبالميم والحاء معناهما واحد وهو رفع الراس وفي جمع الاجوف وفلان يد من كذا اي يديمه قال في الكشاف مهطعين مسرعين الى الداعي وقيل الاهطاع ان تقبل ببصرك على المرئي تديم النظر اليه ومقنعي رؤسهم اي رافعيها ولا يرتد اليهم طرفهم اي لا يطرفون ولكن عيونهم مفتوحة ممدودة من غير تحريك للاجفان وافئدتهم هواء الخلاء الذي لم تشغله الاجرام اي لا قوة في قلوبهم ولا جرأة ويقال للاحمق ايضا قلبه هواء وعن ابن جريج هواء اي صفر من الخير خالية عنه قاله الكرماني ١٢ ٧ه قوله قوله بقنطرة قال ابن التين القنطرة كل شيء ينصب على عين او واد وقال الكرماني فان قلت هذا يشعر بان في القيامة جسرين احدهما هذا والآخر الذي على متن جهنم المشهور بالصراط قلت لا محذور فيه ولئن ثبت بالدليل انه واحد فلا بد من تاويله ان هذه القنطرة من تتمة الصراط وذنابته ونحو ذلك انتهى قال العيني سماها القرطبي الصراط الثاني والاول لاهل المحشر كلهم الا من دخل الجنة بغير حساب ويلتقطه عنق من النار فاذا خلص من خلص من الاكبر ولا يخلص منه الا المؤمنون جلسوا على صراط خاص بهم ولا يرجع الى النار من هذا احد وهو معنى قوله اذا خلص المؤمنون من النار اي من الصراط المضروب على النار وقال مقاتل اذا قطعوا جسر جهنم جلسوا على قنطرة بين الجنة والنار فاذا هذبوا قال لهم رضوان سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين قوله بين الجنة والنار اي بقنطرة كائنة بين الجنة وبين الصراط الذي على متن النار ولهذا سمي بالصراط الثاني انتهى ٨ه قوله فيتقاصون بتشديد الصاد المهملة من القصاص يعني يتتبع بعضهم فيما وقع بينهم من المظالم التي كانت بينهم في الدنيا من كل نوع من المظالم المتعلقة بالابدان والاموال قال ابن بطال المقاصة في هذا الحديث هي لقوم دون قوم هم قوم لا تستغرق مظالمهم جميع حسناتهم لانها لو استغرقت جميع حسناتهم لكانوا ممن وجب لهم العذاب لما جاز ان يقال فيهم خلصوا من النار فمعنى الحديث والله اعلم على الخصوص لمن له تبعات يسيرة اذ المقاصة لا يكون الا بين اثنين كالمشاتمة والمقاتلة فكان لكل احد منهم على اخيه مظلمة وعليه له مظلمة ولم يكن في شيء منها ما يستحق عليه النار فيتقاصون بالحسنات والسيئات فمن كانت مظلمته اكثر من مظلمة اخيه اخذ من حسناته فيدخلون الجنة ويقتطعون فيها المنازل على قدر ما بقي لكل احد منهم من الحسنات فلهذا يتقاصون بعد خلاصهم من النار ١٢ ك ع ٩ه قوله لاحدهم اللام للتاكيد قوله ادل قال المهلب انما كان ادل لانهم عرفوا مساكنهم بتعريضها عليهم بالغداة والعشي ١٢ ع ١٠ه قوله في النجوى اي الذي يقع بين الله تعالى وبين عبده المؤمن يوم القيامة وهو فضل من الله تعالى حيث يذكر المعاصي للعبد سرا قوله فيضع كنفه بفتح النون والفاء قال الطيبي كنفه حفظه وستره عن اهل الموقف وصونه عن الخزي والتفضيح ١٢ ع

ح وحدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء عن ابي بكر قال انطلقت فاذا انا براعي غنم يسوق غنمه
فقلت ممن انت قال لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن قال نعم فقلت فهل انت
حالب لي قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض ضرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض
كفيه فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى فحلب كثبة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة على فمها
خرقة فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب المظالم والقصاص باب في المظالم والغصب وقول الله عز وجل ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون
انما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار مهطعين مقنعي رءوسهم رافعي وسهم المقنع والمقمح واحد لا يرتد اليهم
طرفهم وافئدتهم هواء جوفا لا عقول لهم وانذر الناس يوم ياتيهم العذاب فيقول الذين ظلموا ربنا
اخرنا الى اجل قريب نجب دعوتك ونتبع الرسل الى قوله ان الله عزيز ذو انتقام وقال مجاهد مهطعين
مديمي النظر ويقال مسرعين باب قصاص المظالم حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا معاذ بن هشام
اخبرني ابي عن قتادة عن ابي المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار فيتقاصون مظالم كانت
بينهم في الدنيا حتى اذا نقوا وهذبوا اذن لهم بدخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم
بمسكنه في الجنة ادل بمسكنه كان في الدنيا وقال يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا ابو المتوكل
باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظلمين حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام ثني قتادة عن
صفوان بن محرز المازني قال بينما انا امشي مع ابن عمر آخذ بيده اذ عرض رجل قال كيف سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في النجوى فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم
اي رب حتى قرره بذنوبه وراى في نفسه انه هلك قال سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها
لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على
ربهم الا لعنة الله على الظالمين باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه حدثنا يحيى بن بكير ثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سالما اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة
فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة باب اعن اخاك ظالما او مظلوما
حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا هشيم انا عبيد الله بن ابي بكر بن انس وحميد سمعا انس بن مالك
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما حدثنا مسدد ثنا معتمر عن

هل | فنهها | اخبرني | ٢ يقول | الكافر | رسول الله

اسماء الرجال عبد الله بن رجاء الغداني البصري اسرائيل بن يونس السبيعي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله البراء بن عازب باب قصاص المظالم اسحق بن ابراهيم بن راهويه قتادة هو ابن دعامة البصري وقال يونس بن محمد المؤدب البغدادي فيما وصله ابن منده شيبان بن عبد الرحمن النحوي منسوب الى النحوة بطن من الازد لا الى علم النحو قتادة هو ابن دعامة ابو المتوكل هو الناجي باب قول الله الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي همام ابن يحيى بن دينار العوذي قتادة هو ابن دعامة باب لا يظلم المسلم الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث الامام المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب اعن اخاك الخ عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي الكوفي هشيم بن بشير بالتصغير فيهما الواسطي حميد بن ابي حميد الطويل مسدد هو ابن مسرهد الاسدي معتمر هو ابن سليمان بن طرخان التيمي حل اللغات اعتقل من الاعتقال ان يضع رجليه بين فخذي الشاة ويحلبها ضرعها ثديها كثبة اي قدر قدح او قدر حلبة اداوة ركوة المظالم جمع مظلمة وهي اسم ما اخذ بغير حق المقنع من الاقناع وهو رفع الراس يدل في يقرب الكنف الحفظ ١٢

ولدته امه بل هذا الحديث يفيد مغفرة ما تقدم من الذنوب وما تاخر والله تعالى اعلم (قوله اعتمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يحج) لا يقال كان ذلك قبل افتراض الحج فلا يدل على ان الامر بعد الافتراض كذلك لانا نقول لو سلم ذلك فالاستدلال به يتم بالنظر الى ان الافتراض لا يظهر له تاثير في منع تقديم العمرة اما اذا كان على التراخي فواضح وان كان على الفور فلان تقدم العمرة لا يزاحم الحج من عامها ذلك وعند عدم ظهور المنع فالاصل بقاء الحكم السابق والله تعالى اعلم (قوله اعتمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث رده ومن القابل عمرة الحديبية) يحتمل ان يراد ان عمرة الحديبية كانت عمرة واحدة كملت في السنتين بناء على ما قال علماؤنا الحنفية ان عمرة القابل كانت قضاء لعمرة الاحصار ولهذا اشتهرت بينهم بعمرة القضاء وعدهم لها عمرتين كما سبق في الرواية السابقة بالنظر الى صورة الاحرامين ويحتمل انه اراد بعمرة الحديبية

حاشية السندي ص ١٢٩

ﻟﮧ قوله عيادة المريض وهى سنة مرغبة واتباع الجنائز من فروض الكفاية وتشميت العاطس سنة وقيل فرض كفاية حكاه ابن بطال وبه قال ابن سراقة من الشافعية وقيل واجب كرد السلام ونصر المظلوم فرض واجب على المؤمنين قيل على الكفاية فمن قام به سقط عن الباقين ويتعين فرض ذلك على السلطان ثم على من له قدرة على نصرته اذا لم يكن هناك من ينصره غيره من سلطان وشبهه واجابة الداعى سنة الا انه فى الوليمة قيل فرض عين وقيل فرض كفاية وقال ابن بطال هو فى الوليمة آكد وابرار المقسم مندوب اليه اذا اقسم عليه فى مباح يستطيع فعله فان اقسم على ما لا يجوز او يشق على صاحبه لم يندب الى الوفاء به كذا قاله العينى ومر الحديث مع بيانه الوافى مع اشتماله على المنهى عنها فى باب الامر باتباع الجنائز ۱۲ ﻟﮧ قوله كالبنيان بضم الباء اى كالحائط ويعنى المصدر ايضا من بنى مبنى قوله يشد بعضه وفى رواية الكشميهنى يشد بعضهم بصيغة الجمع وفيه الترجمة فان المؤمن اذا شد المؤمن فقد نصره ۱۲ ع ﻟﮧ قوله قال ابراهيم هو النخعى كانوا اى السلف ان يستذلوا على صيغة المجهول وهو من الذل وهذا التعليق ذكره عبد بن حميد فى تفسيره عن قبيصة عنه وفى رواية قال لمنصور سالت ابراهيم عن قوله والذين اذا اصابهم البغى هم ينتصرون قال كانوا يكرهون للمؤمنين ان يذلوا انفسهم فتجترئ الفاسق عليهم كذا فى العينى قال الكرمانى نقلا عن ابن بطال وفى معنى كلام ابراهيم قد روى انه صلعم استعاذ بالله من غلبة الرجال واستعاذ من شماتة الاعداء وكان صلعم لا ينتقم لنفسه ولا يقتص مما جفا عليه انتهى ۱۲ ﻟﮧ قوله ان تبدوا اى تظهروا خيرا بدلا من السوء او تخفوه او عفوتم عمن اساء اليكم فان ذلك مما يقربكم الى الله تعالى ويجزل ثوابكم لديه فان من صفاته ان يعفو عن عباده مع قدرته على عقابهم ولهذا قال فان الله كان عفوا قديرا ۱۲ ع ﻟﮧ قوله هل الى مرد من سبيل اى هل لى رجعة الى الدنيا من حيلة فنؤمن بك وذكر هذه الآيات الكريمة لانها تتضمن عفو المظلوم وصفحه واستحقاقه الاجر الجميل والثواب الجزيل ۱۲ ع ﻟﮧ قوله الماجشون بتثليث الجيم وهذا لقب يعقوب بن ابى سلمة وسمى ذلك ولده واهل بيته ولهذا روى هنا عبد العزيز بن الماجشون وهو ليس بلقب خاص لعبد العزيز وسمى بذلك لان وجنتيه كانتا حمراوين ۱۲ عينى ﻟﮧ قوله الظلم ظلمات يوم القيامة قال ابن الجوزى الظلم يشتمل على معصيتين اخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه اشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا بالضعيف الذى لا يقدر على الانتصار وانما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذى حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يغنى عنه ظلمه شيئا ۱۲ فتح البارى ﻟﮧ قوله من عرضه بكسر العين وعرض الرجل موضع المدح والذم منه قوله او شئ وهو من عطف العام على الخاص فيدخل فيه المال باصنافه والجراحات حتى اللطمة ونحوها قوله فليتحلله قال الخطابى معناه يستوهبه ويقطع دعواه عنه ومطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث فانه اعم من ان يبين قدر ما يتحلل به اولا يبين وهذا يقوى قول من قال بصحة الابراء المجهول ذكره العينى ثم قال قام الاجماع على انه اذا بين مظلمته عليه فابراه منها نفذ واختلفوا فيمن بينهما ملابسة او معاملة ثم حلل بعضهما بعضا من كل ما جرى بينهما من ذلك فقال قوم ان ذلك براءة له فى الدنيا والآخرة وان لم يبين مقداره وقال آخرون انما تصح البراءة اذا بين له وعرف ما عنده او قارب ذلك بما لا مشاحة فى ذكره وهذا الحديث حجة لهذا لان قوله صلعم اخذ منه بقدر مظلمته فدل يجب ان يكون معلوم القدر ومشارا اليه انتهى كذا قاله المهلب واعترض عليه ابن التين قال ان هذا حيث يقبض المظلوم من الظالم فياخذ بقدر حقه وهذا متفق عليه اذ لا يتجاوز المظلوم قدر حقه اصلا وانما الكلام اذا اسقط الحق، بل يشترط معرفة بقدره اولا والحديث يدل على عدم الاشتراط لانه اطلق التحلل من غير تعرض الى معرفة القدر ۱۲ ﻟﮧ قوله ليس بمستكثر منها اى ليس يستكثر للصحبة معها لعدم الالفة فيريد مفارقتها بالخلع قوله فتقول اى المرأة اجعلك فى حل من مهرى ومن كل ما لى عليك من مواجب الزوجية وحقوقها مما منعها الزوج عنها مدافعة او ظلما فنزلت فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا كذا فى الكرمانى قال العينى وجه الترجمة بان يقال ان البخارى تانق فى الاستدلال فكانه قال اذا نفذ الاسقاط فى الحق المتوقع فنفوذه فى الحق المحقق اولى واجدر كذا فى الفتح ايضا ۱۲

اسماء الرجال باب نصر المظلوم سعيد بن الربيع العامرى الحرشى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى الاشعث بن سليم ابى الشعثاء الكوفى معوية بن سويد بن مقرن المزنى الكوفى محمد بن العلاء ابو كريب الهمدانى **باب الظلم ظلمات يوم القيامة** احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله التميمى اليربوعى الكوفى **باب الاتقاء والحذر** يحيى بن موسى بن عبد ربه البلخى المعروف بخت وكيع بن الجراح الرواسى **باب من كانت له مظلمة الخ** آدم بن ابى اياس عبد الرحمن العسقلانى ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن **باب اذا حلله الخ** محمد هو ابن المقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى **باب اذا اذن له الخ** عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابى حازم بن دينار هو بالحاء المهملة والزاى سلمة الاعرج **باب اثم من ظلم شيئا من الارض** الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب طلحة بن عبد الله بن عوف ابن اخى عبد الرحمن بن عوف عبد الرحمن بن عمرو بن سهيل القرشى وقيل الانصارى المدنى وليس له فى البخارى الا هذا الحديث ۱۲ ق سعيد بن زيد القرشى احد العشرة المبشرة بالجنة رضى الله عنهم **حل اللغات** المقسم الحاف تلله وفعه ۱۲

حُمَيدٌ عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اُنصُر اخاك ظالما او مظلوما قال يا رسول الله هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما قال تأخذ فوق يديه **باب نصر المظلوم** حدثنا سعيد بن الربيع ثنا شعبة عن الاشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد سمعت البراء بن عازب قال امرنا النبى صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع فذكر عيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام ونصر المظلوم واجابة الداعى وابرار المقسم حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه **باب الانتصار من الظالم** لقوله عز وجل لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم والذين اذا اصابهم البغى هم ينتصرون قال ابراهيم كانوا يكرهون ان يستذلوا فاذا قدروا عفوا **باب عفو المظلوم** لقوله ان تبدوا خيرا او تخفوه او تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفى واصلح فاجره على الله انه لا يحب الظالمين الى قوله الى مرد من سبيل **باب الظلم ظلمات يوم القيامة** حدثنا احمد بن يونس ثنا عبد العزيز بن الماجشون انا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الظلم ظلمات يوم القيامة **باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم** حدثنا يحيى بن موسى ثنا وكيع ثنا زكريا بن اسحق المكى عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب **باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته** حدثنا آدم بن ابى اياس ثنا ابن ابى ذئب ثنا سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له مظلمة لاخيه من عرضه او شئ فليتحلله منه اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه قال ابو عبد الله قال اسمعيل بن ابى اويس انما سمى المقبرى لانه كان ينزل ناحية المقابر قال ابو عبد الله وسعيد المقبرى هو مولى بنى ليث وهو سعيد بن ابى سعيد واسم ابى سعيد كيسان **باب اذا حلله من ظلمه فلا رجوع فيه** حدثنا محمد انا عبد الله انا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة فى هذه الآية وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد ان يفارقها فتقول اجعلك من شانى فى حل فنزلت هذه الآية فى ذلك **باب اذا اذن له او احله ولم يبين كم هو** حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدى عن النبى صلى الله عليه وسلم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام اتاذن لى ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا اوثر بنصيبى منك احدا قال فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يده **باب اثم من ظلم شيئا من الارض** حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى ثنى طلحة بن عبد الله ان عبد الرحمن بن عمرو بن سهل اخبره ان سعيد بن زيد

قالوا — فقال — القسم — بعضهم — الآية — هل — فانها بينها — لاخيه — نزل

ما يشمل عمرتين عمرة الاحصار وعمرة القضاء وكلتاهما متعلقة بالحديبية نوع تعلق فاطلق عليهما اسم عمرة الحديبية ويحتمل ان المراد بها عمرة الاحصار فقط وعلى هذا فهى متعلقة بقوله حيث ردوه واما قوله ومن القابل فيتعلق به قوله وعمرة فى ذى القعدة على اللف والنشر ويلزم على هذا الوجه ترك ذكر عمرة الجعرانة وكانه اختصار من بعض الرواة واما على الوجهين الاولين فيكون عمرة فى ذى القعدة اشارة الى عمرة الجعرانة والله تعالى اعلم. واما قوله وعمرة مع حجته فعطف على مفعول اعتمر لكن من غير اعتبار القيد اعنى حيث ردوه او من القابل وهو ظاهر. ومن عدم اعتبار قيد العامل بالنظر الى المعطوف مع اعتباره بالنظر الى المعطوف عليه قوله تعالى احمل فيها من كل زوجين اثنين واهلك فالجار والمجرور لا يعتبر قيدا بالنظر الى قوله واهلك لفساد المعنى (قوله قبل ان يحج مرتين) اما مبنى على عد عمرة الاحصار وعمرة

ك قوله طوقه على بناء المجهول قال الخطابي له وجهان احدهما انه يكلف نقل ما ظلم منها في القيمة الى المحشر فيكون كالطوق في عنقه والآخر ان يعاقب بالخسف الى سبع ارضين كما في الحديث الآخر الذي بعده قال النووي واما التطويق فقالوا يحتمل ان معناه ان يحمل منه من سبع ارضين ويكلف اطاقته ذلك وان يجعل له كالطوق في عنقه ويطول الله عنقه كما جاء في غلظ جلد الكافر وعظم ضرسه او يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق بعنقه ۱۲ ع ۵۲ قوله خسف به اي بذلك الشيء الذي اخذه من الارض بغير حق وقد ذكرنا انه يخسف به بعد موته او في حشره ولكن بعد ان ينقل جميع ما اخذه الى سبع ارضين ويجعل كله في عنقه طوقا ثم يخسف به ۱۲ ع ۵۳ قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله والحديث اشاره الى حديث الباب قوله ليس بخراسان في كتب ابن المبارك اراد ان عبد الله بن المبارك صنف كتبه بخراسان و حدث بها هناك وحملها عنه اهلها الا هذا الحديث فانه املاه عليهم بالبصرة قيل لا يلزم من كونه ليس في كتبه التي حدث بها في خراسان ان لا يكون حدث به بخراسان فان نعيم بن حماد المروزي ممن حمل عنه بخراسان وقد حدث عنه بهذا الحديث واخرجه ابو عوانة في صحيحه من طريقه ويحتمل ان يكون نعيم ايضا انما سمعه من ابن المبارك بالبصرة وهو من غرائب الصحيح ۱۲ عيني ۵۴ قوله نهى عن الاقران قال ابن التين كذا وقع في البخاري رباعيا والمعروف خلافه والذي في اللغة ثلاثي وهو ان يقرن بين الشيئين كالتمرتين عند الاكل كذا في العيني والكرماني قال ابو موسى المديني في كتابه المغيث للنهي عن القران وجهان الاول ذهبت عائشة وجابر الى انه قبيح وفيه شره وبلع وهو يزري بصاحبه الثاني كان التمر من جهة ابن الزبير كان ملكهم فيه سواء فيصير الذي يقرن اكثر اكلا من غيره فاما اذا كان التمر ملكا له فله ان ياكل كما شاء كما روى ان سالما كان ياكل التمر كفا كفا وقيل اذا كان الطعام بحيث يكون شبعا للجميع كان مباحا كله لواكله وجاز له ان ياكل كما شاء قال النووي اختلفوا في ان هذا النهي على التحريم او على الكراهة والادب والصواب التفصيل كما سبق۔ قاله العيني ۵۵ قوله وهو الد الخصام الالد في اللغة هو الاعوج وكذا المنافق في حال خصومته يكذب ويزور عن الحق لا يستقيم معه بل يفتري ويفجر ويقال الالد هو شديد الجدال لان الاصل بمعنى في تقويمهم ثبت الغدر او جعل الخصام الد على المبالغة ۱۲ عيني ۵۶ قوله الخصم بفتح الخاء وكسر الصاد المولع بالخصومة الماهر فيها قال تعالى بل هم قوم خصمون فان قلت الابغض هو الكافر قلت اللام للعهد عن الاخنس بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح النون بالمهملة ابن شريق بفتح المعجمة وكسر الراء الذي نزل فيه الآية وهو المنافق او المراد الالد في الباطل المستحل له ۱۲ عيني ۵۷ قوله انما انا بشر اي لا اعلم الغيب بواطن الامور كما هو مقتضى الحالة البشرية وانه انما يحكم بالظاهر والله يتولى السرائر ولو شاء الله تعالى لاطلعه على باطن الامور حتى يحكم باليقين لكن امر الله امته بالاقتداء به فاجرى احكامه على الظاهر لتطيب نفوسهم بالانقياد ۱۲ ک ع ۵۸ قوله ابلغ اي افصح بيان حجته واوخل ان تشبيها للعل لعبي قوله قضيت اي حكمت له بحق غيره مسلما او ذميا او نحوه وانما ذكره مسلما تغليبا واهتماما بحاله او نظرا الى لفظ بعضكم فانه خطاب للمؤمنين قوله قطعة من النار اي هو حرام مآله النار قوله فليأخذها امر تهديد لا تخيير كقوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وفيه ان الحاكم يحكم بما يثبت عنده ۱۲ ک ع ۵۹ قوله كان منافقا اي من استمر على هذه الخصال فبالحري ان يسمى منافقا لا من افتتن بها مرة وتركها اخرى ثم ان للنفاق علامات فتارة ذكر ثلاثا وتارة اربعا فصاعدا۔ مجمع البحار ومر الحديث في منـ في كتاب الايمان ۱۲ ۶۰ قوله اذا وجد مال ظالمه اي هل ياخذ منه بقدر حقه ولو بغير حكم حاكم وهي المسألة المعروفة بمسألة الظفر وقد احتج المصنف الى اختياره ولهذا اورد اثر ابن سيرين على عادته في الترجيح بالآثار كذا في الفتح وفي العيني قال النووي من له حق على رجل وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان ياخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه وهذا مذهبنا ومنع من ذلك ابو حنيفة ومالك قال ابن بطال وروى ابن وهب عن مالك انه اذا كان على الجاحد للمال دين فليس له ان ياخذ الا مقدار ما يكون فيه اسوة الغرماء وعن ابي حنيفة ياخذ من الذهب الذهب ومن الفضة الفضة ومن المكيل المكيل ومن الموزون الموزون ولا ياخذ غير ذلك وقال زفر له ان ياخذ العرض بالقيمة انتهى ۱۲ ۶۱ قوله يقاصه اصله ان يقاصصه اراد ان ياخذ مثل ماله قوله وقرأ اشارة الى انه احتج فيما ذهب اليه بقوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به يعني لا يزيد لا ينقص ۱۲ ع

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الارض شيئا طوقه من سبع ارضين حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا حسين عن يحيى بن ابي كثير ثني محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه انه كانت بينه وبين اناس خصومة فذكر لعائشة فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا عبد الله بن المبارك ثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين ۲ قال ابو عبد الله هذا الحديث ليس بخراسان في كتب ابن المبارك انما املى عليهم بالبصرة باب اذا اذن انسان لآخر شيئا جاز حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن جبلة قال كنا بالمدينة في بعض اهل العراق فاصابتنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر فكان ابن عمر يمر بنا فيقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران الا ان يستاذن الرجل منكم اخاه حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي مسعود ان رجلا من الانصار يقال له ابو شعيب كان له غلام لحام فقال له ابو شعيب اصنع لي طعام خمسة لعلي ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة وابصر في وجه النبي صلى الله عليه وسلم الجوع فدعاه فتبعهم رجل لم يدع فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا قد اتبعنا اتاذن له فقال نعم باب قول الله وهو الد الخصام حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم باب اثم من خاصم في باطل وهو يعلمه حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب ثني عروة بن الزبير ان زينب بنت ام سلمة اخبرته ان امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما انا بشر وانه يأتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه صدق فاقضي له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فلياخذها او فليتركها باب اذا خاصم فجر حدثنا بشر بن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمن عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا او كانت فيه خصلة من اربع كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر باب قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه وقال ابن سيرين يقاصه وقرأ وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت

انه صادق

ليتركها

اربعة

اسماء الرجال مسلم بن ابراهيم الفراهيدي عبد الله بن المبارك المروزي موسى بن عقبة الامام في المغازي سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب باب اذا اذن انسان الخ حفص بن عمر الحوضي شعبة هو ابن الحجاج العتكي جبلة بالتحريك ابن سحيم الشيباني ابو عوانة الوضاح اليشكري الاعمش سليمان بن مهران ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري باب قول الله وهو الد الخصام ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله واسم ابي مليكة زهير المكي الاحول باب اثم من خاصم في باطل عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري ابن شهاب هو الزهري باب اذا خاصم فجر بشر بن خالد العسكري محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج بن ورد العتكي عبد الله بن مرة الهمداني مسروق هو ابن الاجدع ابو عائشة الهمداني باب قصاص المظلوم وقال ابن سيرين محمد صله عبد بن حميد ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام حل اللغات قيد شبر

اي قدر شبر الاقران بالكسر مع تقرن تمرة بتمرة عند الاكل لحام بائع اللحم الالد من اللدد وهو شدة الخصومة يقاصه اي ياخذ مثل ماله ۱۲

حاشية السندي ص ۳۴۱ و ۳۴۲

القضاء واحدة كما هو راي علمائنا الحنفية او على ترك ذكر عمرة الجعرانة لكونها كانت ليلا فخفيت على بعض والله تعالى اعلم (قوله وان اخذنا بقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه لم يحل الخ) كان المراد بالقول مطلق السنة او الفعل فهو من باب اطلاق القول على الفعل والله تعالى اعلم (قوله والثلاثة على الدابة) الظاهر انه بالجر اي باب للثلاثة اي ركوبهم على الدابة والله تعالى اعلم (قوله باب المسافر اذا جد به السير يعجل الى اهله) جملة يعجل حال و جواب اذا مقدر اي فماذا يفعل اي يجمع بين الصلوتين ولا يحسن جعل جملة يعجل جواب اذا كما لا يخفى (قوله اليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخ) غرضه رضي الله تعالى عنه انكار الاشتراط بانه يخالف السنة وقد اخذ بهذا الانكار بعض الائمة لكن رد بان سنة الاشتراط صحيحة ولذلك اخذ به بعض الائمة ايضا وقال المحقق ابن حجر ما حاصله: يحتمل ان

ل قوله رجل مسیک کسکین قال فی الفتح ہو بکسر المیم والتشدید للاکثر قالہ عیاض قال وفی روایۃ کثیر من اہل الاتقان بالفتح والتخفیف وقیدہ بعضہم بالوجہین قال ابن الاثیر المشہور فی کتب اللغۃ الفتح والتخفیف والمشہور عند المحدثین الکسر والتشدید واللہ اعلم انتہی کلام الفتح ١٢ ٢ قولہ علی حرج ای اثم ان اطعم قولہ لاحرج علیک ان تطعمہم ان مصدریۃ تقدیرہ لاحرج علیک باطعامک ایاہم بالمعروف ای بقدر یتعارف ان یاکل العیال وہذا الحدیث یشتمل علی احکام وہی وجوب النفقۃ للاولاد وانہا مقدرۃ بالکفایۃ لابالامداد وجواز سماع کلام الاجنبیۃ وذکر الانسان بما یکرہ للحاجۃ وان للمرأۃ مدخلا فی کفالۃ اولادہا وجواز خروج المرأۃ من بیتہا لحاجتہا وقد استدل من یری بجواز الحکم علی الغائب قلت ہذا استدلال فاسد من وجہین احدہما انہ کان فتوی لاحکما والآخر ان اباسفین کان حاضرا بالبلد ١٢ ع ٣ قولہ لایقرونا باثبات النون لان نون الجمع لایسقط الا فی مواضع معروفۃ وفی روایۃ الاصیلی وکریمۃ باسقاط نون الجمع وقال الکرمانی لایقرونا بالتشدید والتخفیف ای لایضیفونا ١٢ ع ٤ قولہ فخذوا منہم۔ وفی روایۃ الکشمیہنی فخذوا منہ ای من مالہم وظاہر ہذا الحدیث ان قری الضیف واجب وان المنزول علیہ لو امتنع من الضیافۃ اخذت منہ قہرا والیہ ذہب اللیث مطلقا وخصہ احمد باہل البوادی دون القری وقال الجمہور الضیافۃ سنۃ مؤکدۃ ولیست بواجبۃ واجابوا عن حدیث الباب باجوبۃ احدہا حملہ علی المضطرین وثانیہا ان ذلک کان فی اول الاسلام وکانت المواساۃ واجبۃ فلما فتحت الفتوح نسخت ذلک ویدل علی نسخہ قولہ فی حدیث ابی شریح عند مسلم فی حق الضیف وجائزتہ یوم ولیلۃ والجائزۃ تفضل لاواجبۃ وثالثہا انہ مخصوص بالعمال المبعوثین لقبض الصدقات من جہۃ الامام وکان علی المبعوث الیہم انزالہم فی مقابلۃ عملہم الذی یتولونہ لانہ لاقیام لہم الا بذلک ١٢ فتح ع ک ٥ قولہ فی السقائف وہی جمع سقیفۃ علی وزن فعیلۃ بمعنی مفعولۃ وہی المکان المظلل کالساباط والحوانیت بجانب الدار وکان مرادہ من وضع ہذہ الترجمۃ الاشارۃ الی ان الجلوس فی الامکنۃ العامۃ جائزۃ ١٢ ع لم ٦ قولہ فی سقیفۃ بنی ساعدۃ۔ ہذا قطعۃ من حدیث طویل یاتی فی الاشربۃ ان شاء اللہ تعالی وسقیفۃ بنی ساعدۃ کانوا یجتمعون فیہا وکانت مشترکۃ بینہم وجلس النبی صلعم معہم فیہا وفیہا وقعت المبایعۃ بخلافۃ ابی بکر رض وبنو ساعدۃ فی الانصار فی الخزرج وساعدۃ ہو ابن کعب بن الخزرج۔ ع قال الکرمانی ما وجہ تعلق ہذا الباب بکتاب المظالم قلت الغرض بیان ان الجلوس فی السقیفۃ التی للعامۃ لیس ظلما انتہی ١٢ ٧ قولہ ان یغرز خشبہ۔ بالافراد لابی ذر ولغیرہ خشبا بلفظ الجمع ورایت صاحب التلویح ضبطہ بسینہ بضمتین ١٢ ع ٨ قولہ لارمین بہا بین اکتافکم۔ ای لاحملنکم علی ہذہ السنۃ ولالزمنکم بہا قال الخطابی معناہ ان لم یقبلوا ہذہ الحکم وتعملوا بہ راضین لاجعلنہا ای الخشبۃ علی رقابکم کارہین واراد بذلک المبالغۃ قالہ الکرمانی قال العینی ووقع ذلک من ابی ہریرۃ حین کان یلی امرۃ المدینۃ لمروان وقد اختلف العلماء فی معنی ہذا الحدیث فقال قوم معناہ الندب الی بر الجار ولیس علی الوجوب وبہ قال ابوحنیفۃ ومالک وقال مالک واکثر علماء السلف ان ذلک علی الندب وحملوہ علی معنی قولہ صلعم اذا استاذنت احدکم امرأتہ الی المسجد فلا یمنعہا وقید بعضہم الوجوب بالاستیذان وقال قوم یوجب اذا لم یکن فی ذلک علی صاحب الجدار ضرر وبہ قال الشافعی واحمد وداؤد وابوثور وہو مذہب عمر بن الخطاب ١٢ ع ٩ قولہ الفضیخ بفتح الفاء وخفۃ المعجمۃ وباعجام الخاء شراب یتخذ من البسر من غیر ان یمسہ نار قولہ فاہرقہا الہاء فیہ زائدۃ واصلہ ارقہا من الاراقۃ وہی الاسالۃ والصب ویقال اراق وہراق واہراق قولہ فی سکک المدینۃ ای فی طرقہا جمع سکۃ بالکسر قال ابن التین ہذا الذی فی الحدیث کان فی اول الاسلام قبل ان ترتب الاشیاء وتنظف فاما الآن فلاینبغی صب النجاسات فی الطرق خوفا ان یوذی المسلمین ١٢ ع ١٠ قولہ افنیۃ الدور جمع فناء بالکسر وہو ما امتد من جوانب الدار والصعدات جمع کالاسد والصعدات الطرقات وقال ثعلب ہو وجہ الارض قال الکرمانی وفی الفتح الفناء بکسر الفاء والمد وقد یقصر وہو المکان المتسع امام الدار والترجمۃ معقودۃ لجواز تحجیرہ بالبناء وعلیہ جری العمل فی بناء المساطب فی ابواب الدور والجواز مقید بعدم الضرر للجار والمار انتہی ١٢ ١١ قولہ اذا لم یتاذ بہا۔ بصیغۃ المجہول یعنی اذا لم یحصل ہہنا اذی لاحد من المارین والحکم لم یفہم من الترجمۃ ظاہر لکن یفہم من حدیث الباب وہو الجواز لان فیہ منفعۃ الخلق والبہائم۔ ع ومر الحدیث فی ص ٣١٨ ١٢

یارسول اللہ ان اباسفین رجل مسیک فہل علی حرج ان اطعم من الذی لہ عیالنا فقال لاحرج علیک ان تطعمہم بالمعروف حدثنا عبداللہ بن یوسف حدثنا اللیث ثنی یزید بن ابی حبیب عن ابی الخیر عن عقبۃ بن عامر قال قلنا للنبی صلی اللہ علیہ وسلم انک تبعثنا فننزل بقوم لایقرونا فماتری فیہ فقال لنا ان نزلتم بقوم فامر لکم بما ینبغی للضیف فاقبلوا فان لم یفعلوا فخذوا منہم حق الضیف باب ماجاء فی السقائف وجلس النبی صلی اللہ علیہ وسلم واصحابہ فی سقیفۃ بنی ساعدۃ حدثنا یحیی بن سلیمن اخبرنی ابن وہب ثنی مالک ح واخبرنی یونس عن ابن شہاب اخبرنی عبیداللہ بن عبداللہ بن عتبۃ ان ابن عباس اخبرہ عن عمر قال حین توفی اللہ نبیہ صلی اللہ علیہ وسلم ان الانصار اجتمعوا فی سقیفۃ بنی ساعدۃ فقلت لابی بکر انطلق بنا فجئناہم فی سقیفۃ بنی ساعدۃ باب لایمنع جار جارہ ان یغرز خشبہ فی جدارہ حدثنا عبداللہ بن مسلمۃ عن مالک عن ابن شہاب عن الاعرج عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لایمنع جار جارہ ان یغرز خشبہ فی جدارہ ثم یقول ابوہریرۃ مالی اراکم عنہا معرضین واللہ لارمین بہا بین اکتافکم باب صب الخمر فی الطریق حدثنا محمد بن عبدالرحیم ابویحیی ثنا عفان ثنا حماد بن زید ثنا ثابت عن انس قال کنت ساقی القوم فی منزل ابی طلحۃ وکان خمرہم یومئذ الفضیخ فامر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم منادیا ینادی الا ان الخمر قد حرمت فقال لی ابوطلحۃ اخرج فاہرقہا فخرجت فہرقتہا فجرت فی سکک المدینۃ فقال بعض القوم قد قتل قوم وہی فی بطونہم فانزل اللہ لیس علی الذین امنوا وعملوا الصلحت جناح فیما طعموا باب افنیۃ الدور والجلوس فیہا والجلوس علی الصعدات وقالت عائشۃ فابتنی ابوبکر مسجدا بفناء دارہ یصلی فیہ ویقرأ القرآن فیتقصف علیہ نساء المشرکین وابناؤہم یعجبون منہ والنبی صلی اللہ علیہ وسلم یومئذ بمکۃ حدثنا معاذ ابن فضالۃ ثنا ابوعمر حفص بن میسرۃ عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ایاکم والجلوس علی الطرقات فقالوا مالنا بد انما ہو مجالسنا نتحدث فیہا قال فاذا ابیتم الا المجالس فاعطوا الطریق حقہا قالوا وما حق الطریق قال غض البصر وکف الاذی ورد السلام وامر بالمعروف ونہی عن المنکر باب الآبار علی الطریق اذا لم یتاذ بہا حدثنا عبداللہ بن مسلمۃ عن مالک عن سمی مولی ابی بکر عن ابی صالح السمان عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال بینما رجل بطریق اشتد علیہ العطش فوجد بئرا فنزل فیہا فشرب ثم خرج فاذا کلب یلہث یاکل الثری من العطش فقال الرجل لقد بلغ ہذا الکلب من العطش مثل الذی کان بلغ منی فنزل البئر فملأ خفہ ماء فسقی الکلب فشکر اللہ لہ فغفر لہ قالوا یارسول اللہ وان لنا فی البہائم لاجرا قال فی کل ذات کبد رطبۃ اجر

م سمی بضم السین المہملۃ وفتح المیم وشدۃ التحتیۃ مولی ابی بکر بن عبدالرحمن بن الحارث بن ہشام ابی صالح ذکوان السمان ١٢

اسماء الرجال عبداللہ بن یوسف التنیسی اللیث ہو ابن سعد الامام یزید بن ابی حبیب المصری عقبۃ ابن عامر الجہنی باب ماجاء فی السقائف یحیی بن سلیمان ابوسعید الجعفی الکوفی ابن وہب عبداللہ المصری مالک الامام المدنی یونس ہو ابن یزید الایلی ابن شہاب ہو الزہری باب لایمنع جار الخ عبداللہ بن مسلمۃ القعنبی مالک الامام المدنی ابن شہاب ہو الزہری الاعرج عبدالرحمن بن ہرمز باب صب الخمر فی الطریق محمد بن عبدالرحیم ابویحیی المعروف بصاعقۃ عفان بن مسلم الصفار شیخ المؤلف حماد بن زید الازدی البصری ثابت ابن اسلم البنانی باب افنیۃ الدور الخ معاذ بن فضالۃ الزہری ابوزید البصری زید بن اسلم العدوی مولی عمر رض عطاء بن یسار الہلالی المدنی باب الآبار علی الطریق عبداللہ بن مسلمۃ القعنبی مالک بن انس الاصبحی الامام المدنی م

حل اللغات مسیک بخیل لایقرونا ای لایضیفونا السقائف جمع سقیفۃ وہی المکان المظلل الفضیخ اسم للبسر الذی یحمر اویصفر قبل ان یرطب ١٢

مرادہ بالسنۃ قیاس من احصر من الحاج علی من احصر من المعتمرین والاحصار عن العمرۃ ہو الواقع للنبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم ویحتمل ان یکون مرادہ بسنۃ نبیکم وبما بعدہ شیئا سمعہ من النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم فی حق من یحصل لہ ذلک وہو حاج اہ ولایخفی ان ابن عمر یبین السنۃ بقولہ طاف بالبیت وبالصفا الخ والقیاس علی احصار النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم لایفید ذلک اذ ماکان فی احصارہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم طواف وصلاۃ انما کان نحر وحلق فینبغی ان یتعین الوجہ الثانی۔ ثم کلام ابن عمر لایجری فی مطلق احصار عن الحج بل فیمن احصر بعد الوصول الی البیت کما لایخفی واللہ تعالی اعلم (قولہ فطعنتہ فاثبتتہ) من الاثبات ای جعلتہ ثابتا فی مکانہ وقولہ فاستعنتہم بالفاء امانبلہ علی انہ ملمان من طعنہ بل اخذ وہ وذبحوہ ولذلک احتاج الی الاستعانۃ بہم وہو الظاہر من قولہ فاثبتتہ او علی انہ اراد الاستعانۃ بہم فی الحمل وغیرہ واللہ تعالی

سله قوله يميط الاذى - تقديره ان يميط وان مصدرية فان قلت كيف يكون اماطة الاذى عن الطريق صدقة قلت معنى الصدقة ايصال النفع الى المتصدق عليه والذى اماط الاذى عن الطريق قد تصدق عليه بالسلامة فكان له اجر الصدقة ١٢ع سله قوله باب الغرفة - اى هذا باب فى بيان جواز استعمال الغرفة وهى بضم الغين المعجمة وسكون الراء وفتح الفاء قال الجوهرى الغرفة العلية والجمع غرفات وغرف والعلية بكسر العين المهملة وضمها وكسر اللام المشددة و بالتحتية المشددة وهى الغرفة على تفسير الجوهرى واذا كان كذلك يكون عطف العلية على الغرفة عطفا تفسيريا قوله المشرفة بضم الميم وسكون الشين المعجمة من الاشراف على الشئ وهو الاطلاع عليه فى السطوح وغيرها فيفهم من كلامه انها على اربعة اقسام الاول علية مشرفة على مكان على سطح الثانى مشرفة على مكان على غير سطح الثالث غير مشرفة على مكان على سطح الرابع غير مشرفة على مكان على غير سطح قاله العينى قال فى الفتح وحكم المشرفة الجواز اذا امن الاشراف على عورات المنازل فان لم يومن لم يجبر على بناء بل يومر بعدم الاشراف ولمن هو اسفل ان يتحفظ انتهى قال فى الدر المختار ولا يمنع الشخص من تصرفه فى ملكه الا اذا كان الضرر بجاره ضررا بينا فيمنع من ذلك وعليه الفتوى بزازية واختاره فى العمادية وافتى به قارى الهداية حتى يمنع الجار من فتح الطاق وهذا جواب المشائخ استحسانا وجواب ظاهر الرواية عدم المنع مطلقا وبه افتى طائفة كالامام ظهير الدين وابن الشحنة ووالده ورجحه فى الفتح وفى قسمة المجتبى وبه يفتى واعتمده المصنف ثمه فقال وقد اختلف الافتاء وينبغى ان يعول على ظاهر الرواية انتهى قال الطحطاوى قال الحموى نقلا عن العلامة المقدسى اعلم انى وجدت فى تهذيب القلانسى قولا ينبغى اختياره فى فتح الكوة فى البناء المشرف على ساحة الشخص او داره وهو انه ان كانت الكوة للنظر يمنع وان كانت للضوء لا يمنع انتهى ١٢ سله قوله على اطم بضمتين بناء مرتفع قاله ابن الاثير وفيه الترجمة لانه كالعلية المشرفة قوله مواقع منصوب بدلا عما ارى وهذا اخبار بكثرة الفتن فى المدينة وقد وقع كما اخبر صلعم قاله العينى ومر الحديث فى ص ٢٥٢ فى الحج ١٢ سله قوله بالاداوة بكسر الهمزة وهى اناء صغير من جلد تتخذ للماء قوله فتبرز اى خرج الى الفضاء لقضاء الحاجة قوله واعجبا بالتنوين نحو يا رجلا كانه يندب على التعجب وهو اما تعجب من جهله بذلك وهو كان مشهورا بينهم بعلم التفسير واما من حرصه على سؤاله عما لا يتنبه له الا الحريص على العلم من تفسير ما لا حكم فيه من القرآن قوله وجار مرفوع لانه عطف على الضمير الذى فى كنت على مذهب الكوفيين قوله من الامر اى الوحى واللام للعهد عندهم او الاوامر الشرعية وغيره اى غير الامر من اخبار الدنيا قوله اذا هم كلمة اذا للمفاجاة والمعنى فلما قدمنا على الانصار فاجأنا انهم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا بكسر الفاء وفتحها ومعنى طفق فى الفعل اخذ فيه وهو من افعال المقاربة قوله فراجعتنى اى ردت على الجواب قوله حتى الليل اى الى الليل قوله بعظيم اى بامر عظيم قوله ثم جمعت على ثيابى اى لبستها قوله ما بدا لك اى ما كان لك من الضرورات قوله ان كانت جارتك اى بان كانت فان مصدرية اى لا يغرنك كون جارتك اضوأ اى اظهر واحسن ويروى اوضأ من الوضاءة اى اجمل وانظف والمراد من الجارة الضرة والمراد بها عائشة وفسر ذلك بقوله يريد عائشة قوله غسان على وزن فعال بالتشديد اسم ماء من جهة الشام ونزل عليه قوم من الازد فنسبوا اليه منهم ويقال هو اسم قبيلة قوله تنعل بضم الفوقية وسكون النون من انعال الدواب واصله تنعل الدواب النعال لانه يتعدى الى المفعولين فحذف احدهما ويروى تنعل البغال جمع بغل بالموحدة والغين المعجمة قوله عشاء نصب على الظرف اى فى عشاء قوله فضرب بابى فيه حذف وهو عطف عليه اى لسمع اعتزال الرسول صلعم عن زوجاته فرجع الى العوالى فجاء الى بابى فضرب والفاء فيه تسمى بالفاء الفصيحة لانها تفصح بالمقدر ١٢ سله قوله ففزعت - اى خفت القائل هو عمر الفاء فيه للتعليل اى لاجل الضرب الشديد فزعت قوله يوشك ان يكون اى يقرب كونه وهو من افعال المقاربة قوله مشربة له قد ذكرنا ان المشربة هى الغرفة قال ابن قتيبة هى كالصفة بين يدى الغرفة قوله لغلام له اسود قيل اسمه رباح بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة وبالحاء المهملة - هذا كله من العينى ١٢ع سله هو عتبان بن مالك بن عمرو العجلانى الخزرجى كما هو عند ابن بشكوال والصحيح انه اوس بن خولى بن عبد الله بن الحارث الانصارى كما سماه ابن سعد ١٢ قس

بَابُ اِمَاطَةِ الْاَذٰى وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمِيْطُ الْاَذٰى عَنِ الطَّرِيْقِ صَدَقَةٌ

بَابُ الْغُرْفَةِ وَالْعُلِّيَّةِ الْمُشْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمُشْرِفَةِ فِى السُّطُوْحِ وَغَيْرِهَا حدثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ اُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ اَشْرَفَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلٰى اُطُمٍ مِّنْ اٰطَامِ الْمَدِيْنَةِ ثُمَّ قَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا اَرٰى اِنِّىْ اَرٰى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوْتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثنا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِىْ عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِىْ ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمْ اَزَلْ حَرِيْصًا عَلٰى اَنْ اَسْاَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرْاَتَيْنِ مِنْ اَزْوَاجِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَيْنِ قَالَ اللّٰهُ لَهُمَا اِنْ تَتُوْبَا اِلَى اللّٰهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوْبُكُمَا فَحَجَجْتُ مَعَهٗ فَعَدَلَ وَعَدَلْتُ مَعَهٗ بِالْاِدَاوَةِ فَتَبَرَّزَ ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلٰى يَدَيْهِ مِنَ الْاِدَاوَةِ فَتَوَضَّاَ فَقُلْتُ يَا اَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ مَنِ الْمَرْاَتَانِ مِنْ اَزْوَاجِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَانِ قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا اِنْ تَتُوْبَا اِلَى اللّٰهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوْبُكُمَا فَقَالَ وَاعَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيْثَ يَسُوْقُهٗ فَقَالَ اِنِّىْ كُنْتُ وَجَارٌ لِّىْ مِنَ الْاَنْصَارِ فِىْ بَنِىْ اُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِىَ مِنْ عَوَالِى الْمَدِيْنَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُوْلَ عَلَى النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَاَنْزِلُ يَوْمًا فَاِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهٗ مِنْ خَبَرِ ذٰلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْاَمْرِ وَغَيْرِهٖ وَاِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهٗ وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْاَنْصَارِ اِذَا هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَاْخُذْنَ مِنْ اَدَبِ نِسَاءِ الْاَنْصَارِ فَصِحْتُ عَلَى امْرَاَتِىْ فَرَاجَعَتْنِىْ فَاَنْكَرْتُ اَنْ تُرَاجِعَنِىْ فَقَالَتْ وَلِمَ تُنْكِرُ اَنْ اُرَاجِعَكَ فَوَاللّٰهِ اِنَّ اَزْوَاجَ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُرَاجِعْنَهٗ وَاِنَّ اِحْدٰهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَاَفْزَعَنِىْ فَقُلْتُ خَابَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بِعَظِيْمٍ ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَىَّ ثِيَابِىْ فَدَخَلْتُ عَلٰى حَفْصَةَ فَقُلْتُ اَىْ حَفْصَةُ اَتُغَاضِبُ اِحْدٰكُنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَقَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ خَابَتْ وَخَسِرَتْ اَفَتَاْمَنُ اَنْ يَّغْضَبَ اللّٰهُ لِغَضَبِ رَسُوْلِهٖ فَتَهْلِكِيْنَ لَا تَسْتَكْثِرِىْ عَلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تُرَاجِعِيْهِ فِىْ شَىْءٍ وَّلَا تَهْجُرِيْهِ وَسَلِيْنِىْ مَا بَدَا لَكِ وَلَا يَغُرَّنَّكِ اَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِىَ اَوْضَاَ مِنْكِ وَاَحَبَّ اِلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيْدُ عَائِشَةَ وَكُنَّا تَحَدَّثْنَا اَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ النِّعَالَ لِغَزْوِنَا فَنَزَلَ صَاحِبِىْ يَوْمَ نَوْبَتِهٖ فَرَجَعَ عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِىْ ضَرْبًا شَدِيْدًا وَقَالَ اَنَائِمٌ هُوَ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ اِلَيْهِ وَقَالَ حَدَثَ اَمْرٌ عَظِيْمٌ فَقُلْتُ مَا هُوَ اَجَاءَتْ غَسَّانُ قَالَ لَا بَلْ اَعْظَمُ مِنْهُ وَاَطْوَلُ طَلَّقَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهٗ قَالَ قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ كُنْتُ اَظُنُّ اَنَّ هٰذَا يُوْشِكُ اَنْ يَّكُوْنَ فَجَمَعْتُ عَلَىَّ ثِيَابِىْ فَصَلَّيْتُ صَلٰوةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ مَشْرُبَةً لَّهٗ فَاعْتَزَلَ فِيْهَا فَدَخَلْتُ عَلٰى حَفْصَةَ فَاِذَا هِىَ تَبْكِىْ قُلْتُ مَا يُبْكِيْكِ اَوَلَمْ اَكُنْ حَذَّرْتُكِ اَطَلَّقَكُنَّ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَا اَدْرِىْ هُوَ ذَا فِى الْمَشْرُبَةِ فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمِنْبَرَ فَاِذَا حَوْلَهٗ رَهْطٌ يَّبْكِىْ بَعْضُهُمْ فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيْلًا ثُمَّ غَلَبَنِىْ مَا اَجِدُ فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِىْ هُوَ فِيْهَا فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَّهٗ اَسْوَدَ اسْتَاْذِنْ لِعُمَرَ فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ ذَكَرْتُكَ لَهٗ فَصَمَتَ فَانْصَرَفْتُ

نسخة: نَبِى — نسخة: اِنِّىْ اَرٰى — نسخة: حَتّٰى — نسخة: وَاعَجَبِىْ لَكَ — نسخة: اِذْهُمْ — نسخة: فَاَفْزَعَتْنِىْ / فَاَفْزَعَنِىْ — نسخة: اَفَتَاْمَنِيْنَ، فَتَهْلِكِىْ، وَاسْاَلِيْنِىْ — نسخة: اَنَائِمٌ هُوَ — نسخة: قُلْتُ

اسماء الرجال { باب اماطة الاذى الخ و قال همام هو ابن منبه اخو وهب ما وصله المؤلف فى باب من اخذ بالركاب من الجهاد باب الغرفة الخ عبد الله بن محمد المسندى ابن عيينة هو سفيان الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام يحيى بن بكير اسم ابيه عبد الله المخزومى الليث بن سعد الامام عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن ثور المدنى مولى بنى نوفل ١٢ قسطلانى ١٢

حل اللغات { الاماطة الازالة الغرفة والعلية المكان المرتفع فى البيت الخلال بالكسر الوسط القطر المطر الاداوة اناء صغير من جلد يتخذ للماء كالسطيحة تبرز اى خرج الى الفضاء لقضاء حاجة فزعت اى خفت المشربة الغرفة ١٢

حاشية ص ٣٢٦

اعلم (قوله فان احد ترخص الخ) قد سبق فى كتاب العلم ما يتعلق بتحقيق هذا الحديث فان شئت فراجعه (قوله لا يحل القتال بمكة) وهو قول بعض الفقهاء وهو الذى يدل عليه ظاهر الكتاب فقد قال الله تعالى ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم وهذا صريح فى حرمة بداية القتال بمكة وان كان اهلها مشركين اذ الاية نزلت فيهم وكذا يدل على هذا القول الاحاديث الصريحة الصحيحة. فانها صريحة فى ان حل القتال فيها ابتداء كان مخصوصا به صلى الله تعالى عليه وسلم مع انه قاتل المشركين المستحقين للقتال والقتل بصدهم عن المسجد الحرام واخراجهم اهله منه وكفرهم فلو جوزنا ابتداء قتال المشركين لغيره لما كان لهذا الخصوص معنى ونقل الحافظ ابن حجر وغيره عن كثير من محققى الشافعية والمالكية القول بعدم الحل وهو الذى اختاره المصنف وذكر كثير منهم للحديث تاويلات بعيدة بل فاسدة

ك قوله على رمال حصير بكسر الراء وضمها اى نسج من حصير وغيره ويقال رمل الحصير نسجه والمراد ضلوعه المتداخلة بمنزلة الخيوط فى الثوب المنسوج وقيل الرمال جمع رمل بمعنى مرمول والمراد انه لم يكن فوق الحصير فراش ولا غيره ولم يكن بينهما حائل قوله متكئ خبر مبتدأ محذوف اى هو متكئ قوله على وسادة بكسر الواو وهى المخدة قوله من ادم بفتحتين وهو اسم الجمع اديم وهو الجلد المدبوغ قوله طلقت نساءك بهمزة الاستفهام فيه مقدرة اى اطلقت قوله استأنس اى انبسط بل يعود رسول الله صلعم الى الرضى او هل اقول قولا اطيب به وقته وازيل منه غضبه قوله غير اهبة بالفتحات جمع اهاب على غير القياس والاهاب الجلد الذى لم يدبغ والقياس ان يجمع الاهاب على اهب بضمتين قوله فليوسع بفاء العطف عطف على محذوف لانه لا يصلح ان يكون جوابا للامر لان مقتضى الظاهر ان يقال ادع الله ان يوسع فتقدير الكلام

هكذا قوله فليوسع عطف عليه للتاكيد قوله اوفى شك يعنى بل انت فى شك ذلك الشكوك بحوالمذكور بعده وهو تعجيل الطيبات قوله فاعتزل النبى صلعم ابتداء كلام من عمر بعد فراغه من كلامه الاول فلذلك عطف بالفاء قوله من اجل ذلك الحديث اى اعتزالها انما كان من اجل انشاء ذلك الحديث وهو ما روى ان رسول الله صلعم

حتى جلستُ مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اَجِد فجئت فقلتُ للغلام فذكر مثله فجلستُ مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئتُ الغلام فقلتُ استأذِنْ لعمر فذكر مثلهٗ فلمّا ولّيتُ مُنصرفا فاذا الغلام يَدعُوني قال اَذِنَ لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلتُ عليه فاذا هو مضطجع على رُمَالِ حصير ليس له بينه وبينه فراش قد اَثّرَ الرِّمال بجنبه مُتّكِئٌ على وسادةٍ من اَدَمٍ حشوُها لِيف فسلمتُ عليه ثم قلتُ وانا قائم طلّقتَ نساءَك فرفع بصرهٗ الىّ فقال لا ثم قلتُ وانا قائم استأنس يارسول الله لو رأيتَني وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على قومٍ تغلِبهم نساؤهم فذكرهٗ فتبسم النبى صلى الله عليه وسلم ثم قلتُ لو رأيتني ودخلتُ على حفصةَ فقلتُ لا يَغُرَّنّكِ ان كانت جارتُكِ هي اوضأ منكِ واحبُّ الى النبى صلى الله عليه وسلم يريد عائشة فتبسم اُخرى فجلستُ حين رأيتُه تبسّم ثم رفعتُ بَصَري فى بيته فوالله ما رأيتُ فيه شيئا يَرُدُّ البصرَ غير اُهَبَةٍ ثلٰثةٍ فقلتُ ادْعُ اللهَ فليوسِّع على امتك فانّ فارسَ والرومَ وُسِّعَ عليهم واُعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان متّكِئًا فقال اوفى شكٍّ انت يا ابنَ الخطّاب اولٰئك قوم عُجِّلت لهم طيّباتُهم فى الحيٰوة الدنيا فقلتُ يارسول الله استغفر لى فاعتزل النبى صلى الله عليه وسلم من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصةُ الى عائشة وكان قد قال ما انا بداخلٍ عليهن شهرًا من شدّة مَوْجِدَتِه عليهنّ حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دَخَل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك اقسمتَ ان لا تدخل علينا شهرًا وانا اَصبحنا بتسعٍ وعشرين ليلةً اَعُدُّها عدًّا فقال النبى صلى الله عليه وسلم الشهر تسعٌ وعشرون وكان ذلك الشهر تسعًا وعشرين قالت عائشة فانزلت اٰيةُ التخيير فبدأ بى اول امرأة فقال انى ذاكرٌ لكِ امرًا ولا عليكِ ان لا تعجلي حتى تستأمِري اَبَوَيكِ قالت قد علم انّ اَبَوَيّ لم يكونا يأمراني بفراقك ثم قال ان الله تعالٰى قال يٰايها النبى قل لازواجك الى عظيما قلتُ اَفِى هذا اَستأمر اَبَوَيّ فانى اريد الله ورسولَهٗ والدار الاٰخرة ثم خيّر نساءَهٗ فقلن مثلَ ما قالت عائشة حدثنا ابن سلام انا الفزاري عن حُميد الطويل عن انس قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرًا وكانت انفكّت قدمه فجلس فى عُلِّيّةٍ له فجاء عمر فقال اطلّقتَ نساءَك قال لا ولكنّي اٰليتُ منهن شهرًا فمكث تسعًا وعشرين ثم نزل فدخل على نسائه

بابُ مَن عَقَل بعيرَهٗ على البَلاط او باب المسجد

حدثنا مسلم ثنا ابو عَقيل ثنا ابو المتوكّل الناجى قال اتيتُ جابر بن عبد الله قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم المسجدَ فدخلتُ فيه وعقلتُ الجمَل فى ناحية البلاط فقلتُ هذا جملك فخرج فجعل يُطيف بالجمل فقال الثمنُ والجمَلُ لك

بابُ الوُقوفِ والبول عند سُباطةِ قومٍ

حدثنا سليمٰن بن حرب عن شُعبة عن منصور عن ابى وائل عن حذيفة قال لقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسماءُ الرجال

ابن سلام هو محمد البيكندى الفزارى هو مروان بن معٰوية بن الحارث بن اسماء الكوفى نزيل مكة ودمشق حميد بن ابى حميد الطويل ابو عبيدة البصرى باب من عقل بعيره الخ مسلم هو ابن ابراهيم الازدى الفراهيدى ابو عمرو البصرى ابو عقيل بفتح العين بشير بن عقبة الدورقى ابو المتوكل على بن داؤد ويقال ابن داؤد الناجى البصرى باب الوقوف والبول الخ سليمان بن حرب الواشحى بالمعجمة والمهملة البصرى قاضى مكة شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطى البصرى العتكى ولاءً منصور هو ابن المعتمر السلمى الكوفى ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى حذيفة بن اليمان واسم اليمان حُسَيل مصغرا ويقال حِسل بكسر ثم سكون العبسى بالموحدة حليف الانصار صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم مات سنة ٣٦ھ فى اول خلافة على رض

حل اللغات

الادم بفتحتين الجلد المدبوغ طلقت اى اطلقت الموجدة الغضب آلى اى حلف انفكت اى انفرجت عقل اى شد السباطة الكناسة ١٢

قطعا قد تعرض الى لفظ الفساد بعضها فراجعه ان شئت قال الحافظ زعم الطحاوى ان المراد بقوله انها لم تحل لى الا ساعة جواز دخولها له بلا احرام لا تحريم القتال والقتل لانهم اجمعوا على ان المشركين لو غلبوا والعياذ بالله على مكة حل للمسلمين قتالهم وقتلهم فيها وقد عكس استدلاله النووى فقال فى الحديث دلالة على ان مكة تبقى دار اسلام الى يوم القيامة فبطل ما صوره الطحاوى وفى دعواه الاجماع نظر فان الخلاف ثابت كما تقدم اهـ والحاصل ان الاحاديث صريحة فى اختصاص هذه البقعة بحرمة القتال ابتداء وان حل القتال فيها مع استحقاق اهلها للقتال كان مخصوصا به ساعة من نهار فلو جوزنا القتال فيها لكل احد عند استحقاق اهلها القتال لم يبق للاختصاص معنى اصلا والتاويلات التى ذكروا بخلاف هذا مخالفة للاحاديث بل للقرآن والله تعالى اعلم قوله اسالك كيف كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

اوقال لقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم سُبَاطة قوم فبال قائماً **باب** من اخذ الغصن وما يؤذى الناس في الطريق فرمى به **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن سُمَيٍّ عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخره فشكر الله له فغفر له **باب** اذا اختلفوا في الطريق الميتاء وهي الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد اهلها البنيان فترك منها للطريق سبعة اذرع **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم عن الزبير بن خريت عن عكرمة قال سمعت اباهريرة قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم اذا تشاجروا في الطريق بسبعة اذرع **باب** النهبى بغير اذن صاحبه وقال عبادة بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم ان لا ننتهب **حدثنا** آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا عدي بن ثابت سمعت عبد الله بن يزيد الانصاري وهو جده ابو امه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهبى والمثلة **حدثنا** سعيد بن عفير ثنا الليث ثنا عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن وعن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا النهبة قال الفربري وجدت بخط ابي جعفر قال ابو عبد الله قال ابن عباس تفسيره ان ينزع منه نور الايمان **باب** كسر الصليب وقتل الخنزير **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهري اخبرني سعيد بن المسيب سمع اباهريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد **باب** هل تكسر الدنان التي فيها الخمر وتخرق الزقاق فان كسر صنماً او صليباً او طنبوراً او ما لا ينتفع بخشبه واتى شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه بشيء **حدثنا** ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نيراناً توقد يوم خيبر فقال على ما توقد هذه النيران قالوا على الحمر الانسية قال اكسروها واهرقوها قالوا الا نهريقها ونغسلها قال اغسلوا قال ابو عبد الله كان ابن ابي اويس يقول الحمر الانسية بنصب الالف والنون **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله ابن مسعود قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلث مائة و ستون نصباً فجعل يطعنها بعود في يده وجعل يقول جاء الحق وزهق الباطل الآية **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم

حاشية السندي

يغسل راسه الخ) هذا لا يخلو عن اشكال لان الخلاف بينهما كان في اصل الغسل لا في كيفيته فالظاهر ان ارساله كان للسوال عن اصله الا ان يقال ارسله ليساله عن الاصل والكيفية على تقدير جواز الاصل فلما علم جواز الاصل بمباشرة ابي ايوب سكت عنه وسال عن الكيفية لكن يقال محل الخلاف كان الغسل بلا احتلام فمن اين علم بمجرد فعل ابي ايوب جواز ذلك الا ان يقال لعله علم ذلك بقرائن وامارات والله تعالى اعلم (قوله فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم) الظاهر ان هذه الواقعة كانت في عمرة القضية وكذا هذه المقاضاة كانت هناك وظاهر كلام القسطلاني يفيد ان الواقعة كانت في عمرة القضية الا ان المقاضاة كانت في عمرة الحديبية وهذا غير مستقيم لان عمرة الحديبية كانت قبل عمرة القضية فلا يصلح حتى قاضاهم غاية كما لا يخفى فتامل (قوله وعلى راسه المغفر الخ) استدل به على جواز

ـه قوله سهوة. بفتح السين المهملة وسكون الهاء الصفة التي تكون بين يدي البيوت وقيل هي بيت صغير منحدر في الارض وقيل هي الرف او الطاق الذي يوضع فيه الشيء قوله تماثيل جمع تمثال وهو بالصنع ويصورشبها بخلق الله تعالى من ذوات الروح قوله فهتكه اي شقه وفيه الترجمة للان هذا يدخل في قوله فان كسر صنما لان التماثيل التي هي الصور تعبد كما كان الصنم تعبد ووجه ادخال هذا الحديث في المظالم هوان هتك الستر الذي فيه التماثيل من ازالة الظلم لان الظلم وضع الشيء في غير موضعه وكذلك اتخاذ التماثيل والصور وضع الشيء في غير موضعه فافهم قوله نمرقتين تثنية نمرقة بضم النون والراء وكسرها وضم النون وفتح الراء وهي وسادة صغيرة وقد تطلق على الطنفسة كذا فسره الكرماني وقوله فكانتا في البيت يجلس عليهما ياني في ذلك تفسيره بالوسادة. هذا كله من العيني ١٢ ـه قوله من قتل دون ماله. جواب من محذوف اي ما حكمه فبينه حديث الباب انه شهيد قال الكرماني و انما ادخل هذا الحديث في هذه الابواب ليدل ان للانسان ان يدفع من قصد ماله ظلما انتهى ١٢ ـه قوله فارسلت احدى امهات المؤمنين. وهي صفية وقيل ام سلمة واما الضاربة الكاسرة فهي عائشة وقال الكرماني قوله مع خادم يطلق الخادم على الذكر و الانثى وهنا المراد الانثى بدليل تانيث الضمير في قوله فضربت بيدها كذا في العيني وفي الفتح وفي رواية ابن علية فضربت التي في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت والفلق الشق انتهى ١٢ ـه قوله فدفع القصعة الصحيحة. فان قيل القصعة متقومة فكيف ضمنها بالمثل لا بالقيمة اجاب البيهقي بان القصعتين كانتا للنبي صلعم في بيت زوجتيه فعاقب الكاسرة بجعل المكسورة في بيتها وجعل الصحيحة في بيت صاحبتها ولم يكن هناك تضمين قاله السيوطي في التوشيح ١٢ ـه قوله باب اذا هدم حائطا الخ. اي هذا باب يذكر فيه اذا هدم شخص حائط شخص فليبن مثله وهذا بعينه مذهب ابي حنيفة والشافعي وابي ثور فانهم قالوا اذا هدم رجل لآخر حائطا فانه يبني له مثله فان تعذرت المماثلة رجع الى القيمة ١٢ ع ـه قوله يقال له جريج بضم الجيم الاولى الراهب وقال ابن بطال يمكن ان يكون نبيا قوله فقال اي في نفسه مناجيا لله تعالى والمومسات بالمهملة الزانيات والصومعة بفتح المهملة والميم قوله فكلمته اي في ترغيبه في مباشرتها قوله ثم اتى الغلام بالنصب اي الطفل الذي في المهد قبل زمان تكلمه وفيه اثبات الكرامات وان دعاء الوالدين يجاب وان كان في حال الضجر وفيه الرد على من قال الوضوء مخصوص بهذه الامة نعم المخصوص كونهم غرا محجلين واحتج البخاري به على الترجمة بناء على ان شرع من قبلنا شرع لنا قاله الكرماني ومر الحديث في ص ١٦١ في الصلوة ١٢ ـه قوله والنهد بفتح النون وكسرها واهمال الدال ما يخرجه الرفقة عند المناهدة وهي اخراج الرفقاء النفقة في السفر وخلطها ويسمى بالمخارجة وذلك جائز في جنس واحد وفي الاجناس وان تفاوتوا في الاكل وليس هذا من الربوا في شيء وانما هو من باب الاباحة قوله والعروض بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو المتاع اراد به الشركة في العروض وفيه خلاف قوله وكيف قسمة ما يكال اي وفي بيان قسمة ما يدخل تحت الكيل والوزن هل يجوز مجازفة او يجوز قبضة قبضة يعني متساوية وقيل المراد بها مجازفة الذهب بالفضة والعكس لجواز التفاضل فيه قال ابن بطال قسمة الذهب بالذهب مجازفة والفضة بالفضة مما لا يجوز بالاجماع واما قسمة الذهب مع الفضة مجازفة فكرهه مالك واجازه الكوفيون والشافعي وآخرون كذلك لا يجوز قسمة البر مجازفة وكل ما حرم فيه التفاضل قوله لما لم ير المسلمون بكسر اللام وخفة الميم تعليل لعدم جواز قسمة الذهب بالذهب والفضة بالفضة مجازفة هي لاجل عدم رؤية المسلمين بأسا جوزوا مجازفة الذهب بالفضة لاختلاف الجنس بخلاف مجازفة الذهب بالذهب والفضة بالفضة لجريان الربوا فيه فكما ان مبنى النهد على الاباحة وان حصل التفاوت في الاكل فكذلك مجازفة الذهب بالفضة وان كان فيه التفاوت قوله والقران في التمر بالجر ويروى والاقران عطف على قوله ان ياكل هذا بعضا اي بان ياكل هذا تمرتين وهذا تمرة تمرة ١٢ ع ك ـه قوله فامر. بتشديد الميم من التامير اي جعل ابا عبيدة اميرا عليهم قوله مزودي بكسر الميم ما يجعل فيه الزاد كالجراب قوله لقد وجدنا فقدها حين فنيت اي وجدنا فقدها مؤثرا شاقا علينا ولقد حزنا لفقدها والظرب بفتح المعجمة وكسر الراء مفرد الظراب وهي الجبال الصغار والضلع بكسر المعجمة وفتح اللام واحد الاضلاع ١٢ ك

عن ابيه القاسم عن عائشة انها كانت اتخذت على سهوة[1] لها سترا فيه تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما باب من[1] قتل دون ماله حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن ابي ايوب ثني ابو الاسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله فهو شهيد باب اذا كسر قصعة او شيئا لغيره حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه فارسلت[3] احدى امهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها طعام فضربت بيدها فكسرت القصعة فضمها وجعل فيها الطعام وقال كلوا وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع[4] القصعة الصحيحة وحبس المكسورة وقال ابن ابي مريم انا يحيى بن ايوب ثنا حميد ثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم باب[5] اذا هدم حائطا فليبن مثله حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل في بني اسرائيل يقال له جريج[6] يصلي فجاءته امه فدعته فابى ان يجيبها فقال اجيبها او اصلي ثم اتته فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات وكان جريج في صومعته فقالت امرأة لافتنن جريجا فتعرضت له فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت هو من جريج فاتوه وكسروا صومعته وانزلوه وسبوه فتوضأ وصلى ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام قال الراعي قالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا الا من طين

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الشركة في الطعام والنهد[7] والعروض وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة او قبضة قبضة لما لم ير المسلمون في النهد بأسا ان ياكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران في التمر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر ابن عبد الله انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل فامّر[8] عليهم ابا عبيدة بن الجراح وهم ثلث مائة وانا فيهم فخرجنا حتى اذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فامر ابو عبيدة بازواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر وكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فني فلم تكن تصيبنا الا تمرة تمرة فقلت وما تغني تمرة فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت قال ثم انتهينا الى البحر فاذا حوت مثل الظرب فاكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما حدثنا بشر بن مرحوم ثنا حاتم ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خفت ازواد القوم

قاتل
النبي
الراهب
فتعرضت
ازودة

اسماء الرجال

باب من قتل دون ماله عبد الله ابن يزيد ابو عبد الرحمن المقرئ مولى آل عمر بن الخطاب سعيد بن ابي ايوب الخزاعي ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن يتيم عروة عكرمة مولى ابن عباس باب اذا كسر قصعة الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو القطان حميد هو الطويل باب اذا هدم حائطا الخ مسلم بن ابراهيم الازدي الفراهيدي جرير بن حازم بن زيد الازدي البصري باب الشركة الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني وهب بن كيسان ابو نعيم المدني بشر بن مرحوم هو بشر بن عبيس بضم المهملة وفتح الموحدة ابن مرحوم الطائي البصري نزيل الحجاز حاتم بن اسمعيل المدني الحارثي صدوق يهم يزيد بن ابي عبيد الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع سلمة هو ابن عمرو بن الاكوع الاسلمي شهد بيعة الرضوان ١٢

حل اللغات

هتكه اي نزعه او خرقه النمرقة الوسادة الصغيرة القصعة اناء من خشب المؤمسات جمع مومسة معناه الزانية النهد هو اخراج القوم النفقة على عدد الرفقة وخلطها عند المرافقة في السفر الظرب الجبل الصغير ١٢

ـه ص ٣٣٩ و ٢٥١ الشيخ السندي: الدخول في مكة بلا احرام لمن لم يكن مراده احد النسكين ولعل من لا يجوز ذلك يحمل على ان منشأ ذلك الاحرام هو حرمة مكة وقد احلت له تلك الساعة والله تعالى اعلم ولعل المتامل يعرف ان هذا اليرعين ما ذكره الطحاوي وقد نقلناه عنه مع الرد عليه فافهم (قوله باب اذا احرم جاهلا الخ) لا يخفى ان الحديث الذي ذكره في الباب ليس له مساس بالمطلوب فان الرجل هناك فعل ما فعل قبل تقرر الحكم ونزول الوحي ولا قائل بوجوب الكفارة في فعل فعله صاحبه قبل تقرر الحكم ونزول الوحي وانما الكلام في فعل الجاهل والناسي بعد تقرر الحكم. هذا ما خطر بالبال ثم رايت الشراح تعرضوا لمثل هذا الكلام نقلا عن ابن المنير فلله الحمد على الوفاق اه سندي (قوله لا تغزو او يجاهد معكم) اعلم ان الموجود في النسخ هو الالف لو احد بين الواو بن لا غير الا ان الشراح اختلفوا في ان العطف بين الفعلين بالواو وعليه الكرماني و

ﻟﻪ قوله واملقوا - ای افتقروا والقاك الملق اذا افتقر قوله نطع فیه اربع لغات کذا فی العینی قال صاحب القاموس النطع بالکسر وبالفتح وبالتحریک وکعنب بساط من الادیم والجمع انطاع ونطوع انتهی قوله وبرک بتشدید الراء ای دعا بالبرکة قوله فاحتثی بسکون المهملة بعدها مثناة مفتوحة ثم مثلثة افتعل من الحثی وهو الاخذ بالکفین - ف قوله ثم قال رسول الله صلعم الی آخره انما قال ذلک لانه کان معجزة له صلعم وفی روایة البیهقی فی دلائله من حدیث عبد الرحمن بن ابی عمرة الانصاری عن ابیه وفیه فالقی فی الجیش دعاء الاملؤه وبقی مثله فضحک حتی بدت نواجذه فقال اشهدان لا اله الا الله وانی رسول الله لا یلقی الله احد بهما الا احجب من النار ومطابقته للترجمة توخذ من قوله فیاتون بفضل ازوادهم ومن قوله فدعا وبرک علیه عینی والحدیث اخرجه البخاری ایضا فی الجهاد عن بشر بن مرحوم ١٢ ع ﻟﻪ قوله عشر قسم بکسر القاف وفتح السین جمع قسمة قوله لحما نضجا بفتح النون وکسر الضاد المعجمة وفی آخره جیم ای مشویا وقال ابن الاثیر النضیج المطبوخ فعیل بمعنے مفعول وفیه قسمة اللحم من غیر میزان لانه من باب المعروف وهو موضوع للاکل ومطابقته للترجمة توخذ من قوله فقسم عشر قسم ١٢ عینی ﻟﻪ قوله اذا ارملوا - ای اذا فنی زادهم من الارمال بکسر الهمزة وهو فناء الزاد واعواز الطعام واصله من الرمل کانهم لصقوا بالرمل من القلة کما فی قوله ذا متربة قوله فهم منی ای متصلون بی وکلمة من هذه تسمی اتصالیه قال النووی معناه المبالغة فی اتحاد طریقهما واتفاقهما فی طاعة الله تعالی ومطابقته للترجمة توخذ من قوله جمعوا ما کان عندهم فی ثوب واحد ثم اقتسموه بینهم ولا یخفی علی المتامل ذلک ١٢ عمدة القاری ﻟﻪ قوله ما کان من خلیطین - ای مخالطین وهما الشریکان اذا کان من احدهما تصرف من انفاق مال الشرکة اکثر مما انفق صاحبه فانهما یتراجعان عند الربح بقدر ما انفق کل واحد منهما فمن انفق قلیلا یرجع علی من انفق اکثر منه لانه صلعم لما امر الخلیطین فی التراجع بینهما بالسویة وهما شریکان دل علی ان کل شریک فی معناهما قوله فی الصدقة قید بها لورود الحدیث فی الصدقة والحدیث بعین هذه الترجمة وعین هؤلاء الرواة مضی فی کتاب الزکوٰة فی ص ١٩٥ ١٢ ع ﻟﻪ قوله بذی الحلیفة - قال صاحب التلویح ذو الحلیفة هذه لیست المیقات انما هی التی من تهامة عند ذات عرق ذکره یاقوت وغیره وقلت فی روایة مسلم کذا عن رافع بن خدیج قال کنا مع رسول الله صلعم بذی الحلیفة من تهامة وذکر القابسی انها المهل التی بقرب المدینة وقال ایضا النووی وفیه نظر من حیث ان فی الحدیث رد القولها وقال ابن التین وکانت سنة ثمان من الهجرة فی قضیة حنین قوله فی اخریات القوم ای فی اواخرهم واعقابهم وکان یفعل ذلک رفقا لمن معه ویحمل المنقطع ١٢ عینی ﻟﻪ قوله فاکفئت - ای قلبت وامیلت و اریق ما فیها وهو من الاکفاء قیل انما امر بالاکفاء لانهم ذبحوا الغنم قبل ان یقسم فلم یطب له ذلک قوله فعدل هذا محمول علی انه کان بحسب قیمتها یومئذ قوله فند بفتح النون وشدة الدال ای نفر وذهب علی وجهه شاردا قوله فاعیاهم ای اعجزهم قوله اوابد جمع آبدة بالمد وکسر الموحدة المخففة ای النافرة وتابدای توحش والنقطع عن المکان الذی فیه وسمیت اوابد الوحش بذلک لانقطاعها عن الناس و فیه ان الانسی اذا توحش کان ذکاته کذکاة الوحش قوله فاصنعوا به هکذا ای ارموه بالسهم قوله انا نرجو بمعنی نخاف ولفظ او شک من الراوی قوله مدی بضم المیم جمع مدیة وهی السکین فان قلت ما معنی هذا السؤال عند لقاء العدو قلت لانهم کانوا عازمین علی قتال العدو وصانوا سیوفهم واسنتهم وغیرها عن استعمالها لان ذلک یفسد الآلة ولم یکن لهم سکاکین صغار معدة للذبح قوله ما انهر الدم ای ما اجری واسال الدم قوله لیس السن والظفر کلمة لیس بمعنی الا واعراب ما بعده النصب قوله وساحدثکم ای سابین لکم العلة فی ذلک ولیست السین للاستقبال بل للاستمرار قوله اما السن فعظم قال التیمی العظم غالبا لا یقطع انما یجرح ویدمی وتزهق النفس من غیران یتیقن وقوع الذکاة فلهذا نهی عنه قوله اما الظفر فمدی الحبشة المعنے فیه ان لا یتشبه بهم لانهم کفار وهو شعار لهم کذا فی ع ک وفی الطیبی کل ما صدق علیه اسم العظم لا یجوز الزکاة به لتعلیل النبی صلعم فی قوله اما السن فعظم وبه قال الشافعی واصحابه وجمهور العلماء و قال ابو حنیفة لا یجوز بالسن والظفر المتصلین ویجوز بالمنفصلین وعن مالک روایات اشهرها جوازه بالعظم دون السن کیف کان انتهی ١٢ ﻟﻪ قوله باب القران فی التمر الخ - ای فی بیان حکم القران الکائن فی التمر الکائن بین الشرکاء ولا ینبغی لاحد منهم ان یقرن حتی یستاذن اصحابه وذلک من باب حسن الادب فی الاکل لان القوم الذین وضع بین ایدیهم التمر هم کالمتساوین فی اکله فان استاثر احدهم بالکثر صاحبه لم یجز له ذلک ١٢ ع

واملقوا فاتوا النبی صلی الله علیه وسلم فی نحر ابلهم فاذن لهم فلقیهم عمر فاخبروه فقال ما بقاؤکم بعد ابلکم فدخل علی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله ما بقاؤهم بعد ابلهم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ناد فی الناس یأتون بفضل ازوادهم فبسط لذلک نطع وجعلوه علی النطع فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم فدعا وبرک علیه ثم دعاهم باوعیتهم فاحتثی الناس حتی فرغوا ثم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اشهد ان لا اله الا الله وانی رسول الله حدثنا محمد بن یوسف ثنا الاوزاعی ثنا ابو النجاشی قال سمعت رافع بن خدیج قال کنا نصلی مع النبی صلی الله علیه وسلم العصر فننحر جزورا فتقسم عشر قسم فناکل لحما نضجا قبل ان تغرب الشمس حدثنا محمد بن العلاء ثنا حماد بن اسامة عن برید عن ابی بردة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم ان الاشعریین اذا ارملوا فی الغزو او قل طعام عیالهم بالمدینة جمعوا ما کان عندهم فی ثوب واحد ثم اقتسموه بینهم فی اناء واحد بالسویة فهم منی وانا منهم

باب ما کان من خلیطین فانهما یتراجعان بینهما بالسویة فی الصدقة حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنی ثنی ابی ثنی ثمامة بن عبد الله بن انس ان انسا حدثه ان ابا بکر کتب له فریضة الصدقة التی فرض رسول الله صلی الله علیه وسلم قال وما کان من خلیطین فانهما یتراجعان بینهما بالسویة

باب قسمة الغنم حدثنا علی بن الحکم الانصاری انا ابو عوانة عن سعید بن مسروق عن عبایة بن رفاعة بن رافع بن خدیج عن جده قال کنا مع النبی صلی الله علیه وسلم بذی الحلیفة فاصاب الناس جوع فاصابوا ابلا وغنما قال وکان النبی صلی الله علیه وسلم فی اخریات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فامر النبی صلی الله علیه وسلم بالقدور فاکفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعیر فند منها بعیر فطلبوه فاعیاهم وکان فی القوم خیل یسیرة فاهوی رجل منهم بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه البهائم اوابد کاوابد الوحش فما غلبکم منها فاصنعوا به هکذا فقال جدی انا نرجو او نخاف العدو غدا ولیست معنا مدی افنذبح بالقصب قال ما انهر الدم وذکر اسم الله علیه فکلوه لیس السن والظفر وساحدثکم عن ذلک اما السن فعظم واما الظفر فمدی الحبشة

باب القران فی التمر بین الشرکاء حتی یستاذن اصحابه حدثنا خلاد بن یحیی ثنا سفین ثنا جبلة بن سحیم سمعت ابن عمر یقول نهی النبی صلی الله علیه وسلم ان یقرن الرجل بین التمرتین جمیعا حتی یستاذن اصحابه حدثنا ابو الولید ثنا شعبة عن جبلة قال کنا بالمدینة فاصابتنا سنة فکان ابن الزبیر یرزقنا التمر وکان ابن عمر یمر بنا فیقول لا تقرنوا فان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن الاقران الا ان یستاذن الرجل منکم اخاه

اقسموه ٢ ن

ثنا ٢ ن

ﻟﻪ وایضا الحدیث مسلسل بالانسین لان رواته کلهم من اولاد انس ١٢

اسماء الرجال محمد بن یوسف هو الفریابی الاوزاعی هو عبد الرحمن بن عمرو رافع بن خدیج الانصاری رض محمد بن العلاء ابو کریب الهمدانی الکوفی حماد بن اسامة القرشی مولاهم الکوفی ابو اسامة برید هو ابن عبد الله یروی عن جده ابی بردة الحارث او عامر ابی موسی هو عبد الله بن قیس الاشعری رض باب ما کان من خلیطین ثمامة بن عبد الله بن انس بن مالک هو عم عبد الله بن المثنی باب قسمة الغنم علی بن الحکم ابن ظبیان المروزی الانصاری المؤدب ابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله الیشکری باب القران فی التمر الخ خلاد بن یحیی بن صفوان السلمی الکوفی ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج العتکی ١٢

حل اللغات املقوا ای افتقروا الاوعیة جمع وعاء النضیج المطبوخ اکفئت ای امیلت ند ای هرب وشرد اهوی ای مال وقصد اوابد جمع آبدة ای نوافر وشوارد ١٢

حاشیة السندی ص ٢٥١

البرماوی وغیرهما امر باو وعلیه المحقق ابن حجر قال الکرمانی لیس الغزو والجهد بمعنے واحد فان الغزو القصد الی القتال والجهاد بذل النفس فی القتال او ذکر الثانی تاکیدا للاول انتهی وقال المحقق ابن حجر هذا شک من الراوی وهو مسدد شیخ البخاری وقد رواه ابو کامل عن ابی عوانة شیخ مسدد بلفظ الا نغزو معکم اخرجه الاسماعیلی واغرب الکرمانی فقال لیس الغزو الخ وکانه ظن ان الالف متعلق بنغزو وشرح علی ان الجهاد معطوف علی الغزو بالواو وجعلا بمعنی الواو اه قال القسطلانی الذی وجدته فی ثلاثة اصول معتمدة الا نغزوا او نجاهد بالف واحدة بین الواوین وهی الف الجمع والواو التالیة لها واو الجمع بلاریب فالکرمانی اعتمد علی الاصل المعتمد وما ذکره الکرمانی من الفرق بین الغزو والجهاد فقد ذکره فی القاموس ایضا وبالجملة فیحتمل ان یکون فیه روایتان او والعطف واو للشک والعلم عند الله تعالی انتهی فظن القسطلانی ان ما ذکره ابن حجر

باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شقصا له من عبد او شركا او قال نصيبا وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق والا فقد عتق منه ما عتق قال لا ادري قوله عتق منه قول من نافع او في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقيصا من مملوك فعليه خلاصه في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي غير مشقوق عليه باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول سمعت النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله عز وجل والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فاصاب بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذي في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فان يتركوهم وما ارادوا هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا باب شركة اليتيم واهل الميراث حدثنا الاويسي ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سال عائشة ح وقال الليث ثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سال عائشة عن قول الله عز وجل وان خفتم الا تقسطوا في اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلث وربع قالت يا ابن اختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا بهن اعلى سنتهن من الصداق وامروا ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الاية فانزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتمى النساء الى قوله وترغبون ان تنكحوهن والذي ذكر الله انه يتلى عليكم في الكتاب الاية الاولى التي قال الله فيها وان خفتم الا تقسطوا في اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله في الاية الاخرى وترغبون ان تنكحوهن هي رغبة احدكم ليتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا ان ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتمى النساء الا بالقسط من اجل رغبتهم عنهن باب الشركة في الارضين وغيرها حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب اذا اقتسم الشركاء الدور وغيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف حدثنا عمرو بن علي ثنا

فاعتق — آنا — فان خفتم — الى ورباع — فقالت — قسم — غيره — نفي

حل اللغات استهموا اقترعوا- لو نؤذ اي لم نضر- تقسطوا تعدلوا ١٢

ابو عاصم عن عثمان یعنی ابن الاسود اخبرنی سلیمن بن ابی مسلم قال سألت ابا المنهال عن الصرف
یدا بید فقال شتریت انا وشریك لی شیئا یدا بید ونسیئة فجاءنا البراء بن عازب فسألناه فقال
فعلت انا وشریکی زید بن ارقم فسألنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن ذلك فقال ما کان یدا بید فخذوہ وما
کان نسیئة فردوہ **باب** مشارکة الذمی والمشرکین فی المزارعة **حدثنا** موسی بن اسمعیل
ثنا جویریة بن اسماء عن نافع عن عبد اللہ قال اعطی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خیبر الیهود ان یعملوها و
یزرعوها ولهم شطر ما یخرج منها **باب** قسمة الغنم والعدل فیها **حدثنا** قتیبة بن سعید
ثنا اللیث عن یزید بن ابی حبیب عن ابی الخیر عن عقبة بن عامر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اعطاہ غنما
یقسمها علی صحابته ضحایا فبقی عتود فذکرہ لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ضح به انت **باب** الشرکة
فی الطعام وغیرہ ویذکر ان رجلا ساوم شیئا فغمزہ آخر فرای عمر ان له شرکة **حدثنا** اصبغ
ابن الفرج اخبرنی عبد اللہ بن وهب اخبرنی سعید عن زهرة بن معبد عن جدہ عبد اللہ
ابن هشام وکان قد ادرك النبی صلی اللہ علیہ وسلم وذهبت به امه زینب بنت حمید الی رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم فقالت یا رسول اللہ بایعه فقال هو صغیر فمسح رأسه ودعا له وعن زهرة بن معبد
انه کان یخرج به جدہ عبد اللہ بن هشام الی السوق فیشتری الطعام فیلقاہ ابن عمر وابن الزبیر
فیقولان له اشرکنا فان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قد دعا لك بالبرکة فیشرکهم فربما اصاب الراحلة کما هی فیبعث
بها الی المنزل قال ابو عبد اللہ اذا قال الرجل للرجل اشرکنی فاذا سکت فیکون شریکه بالنصف
باب الشرکة فی الرقیق **حدثنا** مسدد ثنا جویریة بن اسماء عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم
قال من اعتق شرکا له فی مملوك وجب علیه ان یعتق کله ان کان له مال قدر ثمنه یقام قیمة عدل
ویعطی شرکاؤہ حصتهم ویخلی سبیل المعتق **حدثنا** ابو النعمان ثنا جریر بن حازم عن قتادة
عن النضر بن انس عن بشیر بن نهیك عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اعتق شقصا فی
عبد اعتق کله ان کان له مال والا یستسعی غیر مشقوق علیه **باب** الاشتراك فی الهدی
والبدن واذا اشرك الرجل رجلا فی هدیه بعد ما اهدی **حدثنا** ابو النعمان ثنا حماد بن زید
انا عبد الملك بن جریج عن عطاء عن جابر وعن طاؤس عن ابن عباس قالا قدم النبی صلی
اللہ علیہ وسلم واصحابه صبح رابعة من ذی الحجة مهلون بالحج لا یخلطهم شیء فلما قدمنا امرنا
فجعلناها عمرة وان نحل الی نساءنا ففشت فی ذلك القالة قال عطاء قال جابر فیروح احدنا
الی منی وذکرہ یقطر منیا فقال جابر بکفه فبلغ ذلك النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقام خطیبا فقال بلغنی
ان اقواما یقولون کذا وکذا واللہ لانا ابر واتقی للہ عز وجل منهم ولو انی استقبلت من امری
ما استدبرت ما اهدیت ولولا ان معی الهدی لاحللت فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال یا رسول اللہ

لے ما عرفت آخرا من جواز العمرة فی اشہر الحج ۱۲

نسخہ: انا — ن: فردوہ (بصیغہ) — ن: ابن عمر — ن: ہو ابن ابی — ن: فسیکون — ن: الرجل — ن: قال، لما — ن: مهلین — ن: المقالة

لہ قولہ فخذوہ. بالفاء وکذلک فردوہ بالفاء وبالذال المعجمة وتخفیف الراء ای اترکوہ ویروی ذروہ بدون الفاء وذلك لان الاسم الموصول بالفعل المتضمن للشرط یجوز فیه دخول الفاء فی خبرہ ویجوز ترکه وفی روایة النسفی فردوہ بضم الراء وتشدید الدال من الرد وفیه رد ما لا یجوز وهو النسیئة وهو التاخیر فلا یجوز شیء من الصرف نسیئة وانما یجوز یدا بید کما مر ومطابقته للترجمة توخذ من قوله اشتریت انا وشریك لی شیئا وذلك لان ابا المنهال وشریکه کانا یشتریان شیئا من الذهب والفضة یدا بید ونسیئة وکانا شریکین فیهما فسألا عن حکم ذلك لانه صرف ثم عملا بما بلغهما عن النبی صلعم ان ما کان یدا بید فهو جائز وما کان نسیئة فلا یجوز والحدیث مر فی ص ۲۷۷ فی اوائل البیوع فی باب التجارة فی البر ۱۲ ع **لے قولہ** والمشرکین. من باب عطف العام علی الخاص علی ان المراد من المشرکین هم المستامنون فیکونون فی معنی اهل الذمة واما المشرك الحربی فلا یتصور الشرکة بینه وبین المسلم فی دار الاسلام علی ما لا یخفی وحکمها انه یجوز لان هذه المشارکة فی معنی الاجارة واستیجار اهل الذمة جائز واما مشارکة الذمی مع المسلم فی غیر المزارعة فعند مالك لا یجوز الا ان یتصرف الذمی بحضرة المسلم او یکون المسلم هو الذی یتولی البیع والشراء لان الذمی قد یتجر فی الربوا والخمر ونحو ذلك مما لا یحل للمسلم واما اخذ اموالهم فی الجزیة فللضرورة اذ لا مال لهم غیرہ وروی ما قاله مالك عن عطاء والحسن البصری وبه قال اللیث والثوری واحمد واسحق وعند اصحابنا مشارکة المسلم مع اهل الذمة فی شرکة المفاوضة لا یجوز عند ابی حنیفة ومحمد خلافا لابی یوسف وقد عرف فی موضعه قوله ان یعملوها ای یزرعوها بیاض ارضها ولذلك سموا المساقاة وفیه اثبات المساقاة والمزارعة ومالك لا یجیزہ ۱۲ عینی **سے قولہ** فبقی عتود. بفتح العین وضم الفوقیة وفی آخرہ دال مهملة وهی من اولاد المعز صغیر اذا قوی وفی الصحاح العتود ما رعی وقوی اتی علیه حول وقیل اذا قدر علی السفاد ومر بیانه فی الوکالة فی ص ۳۰۰ قال العینی هذه القسمة یجوز فیها من المسامحة والمساهلة ما لا یجوز فی القسمة التی هی تمییز الحقوق لانه صلعم انما وکل عقبة علی تفریق الضحایا علی اصحابه ولم یعین لاحد منهم شیئا بعینه لانها ما کانت واجبة علی الاصحاب فلم یکن علی عقبة حرج فی قسمتها ولا لزمه من احد منهم ملامة ان اعطاہ دون ما اعطی صاحبه ولیس کذلك القسمة بین حقوقهم الواجبة فانها متساویة فی المقسوم ۱۲ ع م **سے قولہ** فرای عمر. کذا للاکثر وفی روایة ابن شبویه فرای ابن عمر وعلیها شرح ابن بطال والاول اصح فقد رواہ سعید بن منصور من طریق ایاس بن معویة ان عمر بصر رجلا یساوم سلعة وعندہ رجل فغمزہ حتی اشتراها فرای عمر انها شرکة وهذا یدل علی انه کان لا یشترط للشرکة صیغة ویکتفی فیها بالاشارة اذا ظهرت القرینة وهو قول مالك ۱۲ ف ع **ہے قولہ** بایعه. امر من المبایعة وهی المعاهدة علی الاسلام قوله فیقولان له ای یقول ابن عمر وابن الزبیر لعبد اللہ بن هشام اشرکنا بفتح الهمزة یعنی اجعلنا شریکین لك فی الطعام الذی اشتریته قوله فیشرکهم بضم الیاء ای فیجعلهم شرکاء معه فیما اشتراہ قوله فربما اصاب الراحلة ای من الربح قوله کما هی ای بتمامها ۱۲ عینی **لے قولہ** وجب علیه ان یعتق کله ان کان له مال. به تعلق الشافعی واحمد واسحق ان الضمان لا یجب علی احد الشریکین للآخر لقیمة نصیبه الا اذا کان موسرا قوله سبیل المعتق بفتح التاء قوله شقصا ای نصیبا قوله یستسعی باشباع العین بالالف ویروی یستسع بغیر الالف وفی اخری استسعی علی صیغة المجهول من الماضی. کذا قاله العینی وقد مر ما یتعلق بحدیث الباب فی الصفحة ۳۳۹ السابقة فی باب تقویم الاشیاء ۱۲ **کے قولہ** فی الهدی. بسکون الدال وهو ما یهدی الی الحرم من النعم قوله والبدن من باب عطف الخاص علی العام وهو بضم موحدة وسکون الدال جمع بدنة قوله صبح رابعة ای فی صبیحة لیلة رابعة قوله مهلین ای محرمین قوله لا یخلطهم شیء ای من العمرة قوله فلما قدمنا ای مکة قوله امرنا ای رسول اللہ صلعم قوله فجعلناها عمرة ای نجعل تلك الفعلة من الحج عمرة ای صرنا متمتعین قوله ففشت من الفشو ای شاعت وانتشرت قوله فی ذلك ای فی فعلهم العمرة بعد الحج قوله القالة بالقاف واللام ویروی المقالة بالمیم قبل القاف وکلاهما بمعنی واحد واراد به مقالة الناس وذلك لما کان فی اعتقادهم ان العمرة لا تصح فی اشهر الحج وکانوا یرون العمرة فیها فجورا قوله وذکرہ یقطر منیا هذا کنایة عن قرب العهد بالوطی قوله بکفه اراد انه اشار الی التقطیر ۱۲ ع

اسماء الرجال

ابا المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم البنانی البصری **باب** مشارکة الذمی الخ موسی بن اسمعیل المنقری التبوذکی **نافع** هو مولی ابن عمر **عبد اللہ** بن عمر بن الخطاب رض **باب** قسمة الغنم الخ **قتیبة** بن سعید ابو رجاء البغلانی الثقفی **اللیث** هو ابن سعد الفهمی ابو الحارث المصری الامام المشهور **یزید** بن ابی حبیب ابی رجاء البصری واسم ابیه سوید **ابی الخیر** هو مرثد بن عبد اللہ الیزنی **اصبغ** بن الفرج هو ابو عبد اللہ الاموی مولاهم **عبد اللہ** بن وهب القرشی مولاهم ابو محمد المصری الفقیه **سعید** هو ابن ابی ایوب مقلاص الخزاعی **زهرة** بن معبد القرشی التیمی **باب** الشرکة فی الرقیق **مسدد** هو ابن مسرهد **نافع** تقدم **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسی البصری الملقب بعارم **باب** الاشتراك فی الهدی **ابو النعمان** تقدم **حماد** بن زید اسم جدہ درهم الازدی الجهضمی ابو اسمعیل البصری **عطاء** هو ابن ابی رباح القرشی مولاهم **جابر** هو ابن عبد اللہ الانصاری **طاؤس** هو ابن کیسان **سراقة** بن مالك بن جعشم المدلجی الصحابی الشهیر **حل للغات** عتود هو من اولاد المعز اذا بلغ السفاد وقیل اذا قوی وشب. الشرك بالکسر النصیب ففشت ای شاعت وانتشرت فقال جابر

اعتمادا علی ما ذکرہ القسطلانی من الکلام واللہ تعالی اعلم بحقیقة المراد (قوله الا مع ذی رحم محرم) ای هو او من یقوم مقامه کالزوج ام سندی (قوله یترکون المدینة علی خیر ما کانت) لعل المقصود بالبیان الاخبار عن دوام الخیر فی المدینة الی اخرامرها واللہ تعالی اعلم (قوله والمدینة خیر لهم) ای خیر لاولئك التارکین لها من تلك البلاد التی لاجلها یترکون المدینة فلا دلیل فی الحدیث علی تفضیل المدینة علی مکة وقوله لو کانوا یعلمون لیس المراد به انه خیر لهم علی تقدیر العلم اذ المدینة خیر لهم علموا او لا بل المراد لو علموا بذلك لما فارقوها وقد تجعل کلمة لو للتمنی لکن قد یقال کثیر منهم یبلغهم الخبر ویفارقونها فاولئك قد علموا بذلك لبلوغهم الخبر ومع ذلك فارقوها فکیف یصح لو علموا بذلك لما فارقوها قلت یمکن دفعه بان المراد لو علموا بذلك عیانا ولیس الخبر کالمعاینة او یقال هو من تنزیل العالم الذی لا یعمل بعلمه بمنزلة الجاهل کانه ما علم وهذا هو الذی

ص ۲۰۳-۲۰۴

هى لنا ولابد فقال لا بل للابد قال وجاء على بن ابى طالب فقال احدهما يقول لبيك بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الآخر لبيك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر النبى صلى الله عليه وسلم ان يقيم على احرامه و اشركه فى الهدى

باب من عدل عشرة من الغنم بجزور فى القسم

حدثنا محمد انا وكيع عن سفين عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة من تهامة فاصبنا غنما وابلا فعجل القوم فاغلوا بها القدور فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها فاكفئت ثم عدل عشرة من الغنم بجزور ثم ان بعيرا ند وليس فى القوم الا خيل يسيرة فرماه رجل فحبسه بسهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال قال جدى يا رسول الله انا نرجوا ونخاف ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح بالقصب قال اعجل او ارن ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الرهن فى الحضر وقول الله تعالى وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة

حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس قال ولقد رهن النبى صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشيت الى النبى صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة سنخة ولقد سمعته يقول ما اصبح لآل محمد الا صاع ولا امسى وانهم لتسعة ابيات

باب من رهن درعه

حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن والقبيل فى السلم فقال ابراهيم ثنا الاسود عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى اجل ورهنه درعه

باب رهن السلاح

حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة انا فاتاه فقال اردنا ان تسلفنا وسقا او وسقين قال ارهنونى نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا وانت اجمل العرب قال فارهنونى ابناءكم قالوا كيف نرهنك ابناءنا فيسب احدهم فيقال رهن بوسق او وسقين هذا عار علينا ولكنا نرهنك اللامة قال سفين يعنى السلاح فوعده ان يأتيه فقتلوه ثم اتوا النبى صلى الله عليه وسلم فاخبروه

باب الرهن مركوب ومحلوب وقال المغيرة عن ابراهيم تركب الضالة بقدر علفها وتحلب بقدر علفها والرهن مثله

حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقول الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اذا كان مرهونا

حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا زكريا عن الشعبى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذى يركب ويشرب النفقة

باب الرهن عند اليهود وغيرهم

حدثنا قتيبة ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما ورهنه درعه

ل قوله باب اذا اختلف الراهن الخ۔ اعلم ان المدعی من اذا ترک ترک والمدعی علیه بخلافه واورد المصنف فیه ثلثة احادیث الاول حدیث ابن عباس قوله کتبت الی ابن عباس حذف المفعول وقد ذکره فی تفسیر آل عمران قوله فکتب الی ان النبی صلی الله علیه وسلم یجوز فتح همزة ان وکسرها وسیاتی الکلام علی هذا الحدیث فی کتاب الشهادات ان شاء الله تعالیٰ واراد المصنف منه الحمل علی عمومه خلافا لمن قال ان القول فیه قول المرتهن مالم یجاوز قدر الرهن لان الرهن کالشاهد للمرتهن قال ابن التین احتج البخاری علی ان الرهن لا یکون شاهدا کذا فی فتح الباری قال العینی اذا اختلف الراهن والمرتهن مثل ما اذا اختلفا فی مقدار الدین والرهن قائم فقال الراهن رهنتک بعشرة دنانیر وقال المرتهن بعشرین دینارا فقال الثوری وابوحنیفة واصحابه والشافعی واسحٰق وابوثور القول قول الراهن مع یمینه لانه ینکر الزیادة والبینة علی المدعی وهو المرتهن وعن الحسن وقتادة القول قول المرتهن مالم یجاوز ذمة قیمة رهنه انتهی ۱۲ ل قوله وهو فیها فاجر۔ ای کاذب وهو من باب الکنایة اذ الفجور لازم الکذب واطلاق الغضب علی الله من باب المجاز اذ المراد لازمه وهو ارادة ایصال العذاب والاشعث بفتح الهمزة وسکون المعجمة وفتح المهملة وبالمثلثة والوعبد الرحمٰن کنیة عبد الله بن مسعود قوله شاهداک ای لک ما یشهد به شاهداک او یمینه وهو محل الترجمة کذا فی الکرمانی ومر الحدیث فی صـ۳۱۷ فی کتاب الشرب ۱۲ ل قوله بسم الله الرحمٰن الرحیم فی العتق وفضله۔ کذا للاکثر ولابن شبویه بعد البسملة باب وزاد المستملی قبل البسملة کتاب العتق ولم یقل باب واثبتها النسفی والعتق بکسر المهملة ازالة الملک یقال عتق یعتق عتقا بکسر اوله وعتاقا قال الازهری وهو مشتق من قولهم عتق الفرخ اذا طار لان الرقیق یتخلص بالعتق ویذهب حیث شاء ۱۲ فتح الباری ل قوله فک رقبة۔ المراد بفک الرقبة تخلیص الشیء من الرق من تسمیة الشیء باسم بعضه وانما خصت بالذکر اشارة الی ان حکم السید علیه کالغل فی رقبته فاذا اعتق فک الغل من عنقه وجاء فی حدیث صحیح ان فک الرقبة مختص بمن اعان فی عتقها حتی یعتق واذا ثبت الفضل فی الاعانة علی العتق ثبت الفضل فی التفرد بالعتق من باب الاولی ۱۲ فتح الباری ل قوله ابی مراوح بضم المیم وتخفیف الراء وکسر الواو وفی آخره حاء مهملة وفی روایة مسلم اللیثی ویقال الغفاری قیل اسمه سعد والاصح انه لا یعرف له وهو مدنی من کبار التابعین ۱۲ ف ع ل قوله تعین صانعا۔ بالصاد المهملة والنون وروی بضاد معجمة وهمزة بدل نون والاول اصح لمقابلته بالاخرق کذا فی المجمع وقال السیوطی فی التوشیح هو بالضاد المعجمة وبعد الالف تحتیة بالاتفاق وخبط من قال من شراح البخاری انه روی بالصاد المهملة والنون للاتفاق علی ان هشاما انما رواه بالمعجمة والیاء وقد نسبه الازهری الی التصحیف ووافقه الدارقطنی لمقابلته بالاخرق وهو الذی لیس بصانع ولا یحسن العمل وقد رجحت روایة هشام بان المراد بالضائع ذو الضیاع من فقر او عیال وقال اهل اللغة رجل اخرق لا صنعة له والجمع خرق بضم ثم سکون انتهی ۱۲ ل قوله من العتاقة۔ بفتح العین ووهم من کسرها یقال عتق یعتق عتاقا وعتاقة والمراد الاعتاق وهو ملزوم العتاقة قوله او الآیات کذا لابی ذر ولابن شبویه وابی الوقت وللباقین والآیات بغیر الف واو للتنویع لا للشک وقال الکرمانی او بمعنی الواو او بمعنی بل لان عطف الآیات علی الکسوف من عطف العام علی الخاص ولیس فی حدیث الباب سوی الکسوف فکانه اشار به الی قوله فی بعض طرقه ان الشمس والقمر آیتان من آیات الله یخوف الله بهما عباده واکثر ما یقع التخویف بالنار فناسب وقوع العتق الذی یعتق من النار کذا فی الفتح قال الکرمانی کیف دل الحدیث علی استحباب العتاقة فی الآیات قلت بالقیاس علی الکسوف لانه ایضا آیة انتهی ۱۲ ل قوله اذا اعتق عبدا بین اثنین وکذا بین الثلاثة فصاعدا کما فی الامة وانما خص العبد بالاثنین محافظة علی لفظ الحدیث کذا فی الکرمانی قال فی الفتح قال ابن التین اراد ان العبد کالامة لاشتراکهما فی الرق قال وقد بین فی حدیث ابن عمر فی آخر الباب انه کان یفتی فیهما بذلک انتهی وکانه اشار الی رد قول اسحٰق بن راهویه ان هذا الحکم مختص بالذکور وهو خطاء ۱۲ ل قوله فاعطی شرکاءه۔ کذا للاکثر علی البناء للفاعل وشرکاء بالنصب ولبعضهم فاعطی علی البناء للمفعول وشرکاؤه بالضم ۱۲ فتح ع ومر بیان الحدیثین فی باب تقویم الاشیاء فی صـ۳۳۹ وسیجیٔ ایضا بعض بیانه ۱۲

باب اذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبینة علی المدعی والیمین علی المدعی علیه حدثنا خلاد ابن یحیی ثنا نافع بن عمر عن ابن ابی ملیکة قال کتبت الی ابن عباس فکتب الی ان النبی صلی الله علیه وسلم قضی ان الیمین علی المدعی علیه حدثنا قتیبة بن سعید ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل قال قال عبد الله من حلف علی یمین یستحق بها مالا وهو فیها فاجر لقی الله وهو علیه غضبان ثم انزل الله تصدیق ذلک ان الذین یشترون بعهد الله وایمانهم ثمنا قلیلا فقرأ الی عذاب الیم ثم ان اشعث بن قیس خرج الینا فقال ما یحدثکم ابو عبد الرحمٰن قال فحدثناه قال فقال صدق لفی انزلت کانت بینی وبین رجل خصومة فی بئر فاختصمنا الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم شاهداک او یمینه قلت اذن یحلف ولا یبالی فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم من حلف علی یمین یستحق بها مالا وهو فیها فاجر لقی الله وهو علیه غضبان قال فانزل الله تصدیق ذلک ثم اقترأ هذه الآیة ان الذین یشترون بعهد الله وایمانهم ثمنا قلیلا الی قوله ولهم عذاب الیم

بسم الله الرحمٰن الرحیم

فی العتق وفضله وقول الله تعالیٰ فک رقبة او اطعام فی یوم ذی مسغبة یتیما ذا مقربة حدثنا احمد بن یونس ثنا عاصم بن محمد حدثنی واقد بن محمد حدثنی سعید بن مرجانة صاحب علی بن الحسین قال قال لی ابو هریرة قال النبی صلی الله علیه وسلم ایما رجل اعتق امرأ مسلما استنقذ الله بکل عضو منه عضوا منه من النار قال سعید بن مرجانة فانطلقت به الی علی بن الحسین فعمد علی بن الحسین الی عبد له قد اعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم او الف دینار فاعتقه باب ای الرقاب افضل حدثنا عبید الله بن موسی عن هشام بن عروة عن ابیه عن ابی مراوح عن ابی ذر قال سألت النبی صلی الله علیه وسلم ای العمل افضل قال ایمان بالله وجهاد فی سبیله قلت فای الرقاب افضل قال اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعین صانعا او تصنع لاخرق قلت فان لم افعل قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها علی نفسک باب ما یستحب من العتاقة فی الکسوف والآیات حدثنا موسی بن مسعود ثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابی بکر قالت امر النبی صلی الله علیه وسلم بالعتاقة فی کسوف الشمس تابعه علی عن الدراوردی عن هشام حدثنا محمد بن ابی بکر ثنا عثام ثنا هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابی بکر قالت کنا نؤمر عند الکسوف بالعتاقة باب اذا اعتق عبدا بین اثنین او امة بین الشرکاء حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین عن عمرو عن سالم عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من اعتق عبدا بین اثنین فان کان موسرا قوم علیه ثم یعتق حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من اعتق شرکا له فی عبد فکان له مال یبلغ ثمن العبد قوم العبد علیه قیمة عدل فاعطی شرکاءه حصصهم وعتق علیه العبد والا فقد عتق منه ما عتق حدثنا عبید بن اسمٰعیل عن ابی اسامة عن عبید الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اعتق شرکا له فی مملوک فعلیه عتقه کله ان کان له

اسماء الرجال باب اذا اختلف الراهن خلاد بن یحیی بن صفوان السلمی الکوفی نافع بن عمر بن عبد الله الجمحی ابن ابی ملیکة هو عبد الله بن عبید الله بن ابی ملیکة اسمه زهیر الاحول قتیبة بن سعید الثقفی جریر بن عبد الحمید منصور بن المعتمر ابی وائل شقیق بن سلمة فی العتق احمد بن یونس الیربوعی التیمی عاصم بن محمد بن زید بن عبد الله بن عمر بن الخطاب واقد بن محمد بن زید اخو عاصم المذکور سعید بن مرجانة هو سعید بن عبد الله ومرجانة امه علی بن الحسین بن علی بن ابی طالب باب ای الرقاب افضل عبید الله بن موسی بن باذام العبسی الکوفی ابی ذر هو جندب بن جنادة الغفاری باب ما یستحب من العتاقة موسی بن مسعود ابو حذیفة النهدی البصری محمد بن ابی بکر المقدمی عثام بفتح المهملة وشدة المثلثة هو ابن علی بن الولید العامری الکوفی هشام ومن بعده هم المذکورون باب اذا اعتق عبدا علی بن عبد الله المدینی عمرو هو ابن دینار سالم عن ابیه عبد الله بن عمر عبد الله بن یوسف التنیسی مالک هو الامام المدنی نافع مولی ابن عمر عبید بن اسمٰعیل ابو محمد القرشی الهباری ابی اسامة حماد بن اسامة عبید الله بن عمر بن حفص العمری ۱۲

حل اللغات فاجر ای کاذب هو من باب الکنایة اذ الفجور لازم الکذب العتاقة بفتح العین الاعتاق الدراوردی نسبة الی دراورد قریة من قری خراسان ۱۲

وقد قال تعالیٰ انما یوفی الصابرون اجرهم بغیر حساب وقوله الحسنة بعشر امثالها ای سائر الاعمال الحسنة منها بعشر امثالها والله تعالیٰ اعلم (قوله یدخل منه الصائمون) المراد بهم من غلب علیهم الصوم من بین العبادات ولعل غیر الصائم لا یوفق للدخول منه وان دعی منه فمن دعی من جمیع الابواب لا یوفق للدخول من هذا الباب الا اذا کان صائما والله تعالیٰ اعلم (قوله ما علی من دعی من تلک الابواب من ضرورة) ای من حاجة الی ان یدعی من تمام تلک الابواب اذ الدخول من باب واحد یکفی فی المطلوب (قوله فتحت ابواب الجنة) ای تقریبا للرحمة الی العباد ولهذا جاء فی بعض الروایات ابواب الرحمة وفی بعضها ابواب السماء و هذا یدل علی ان ابواب الجنة کانت مغلقة ولا ینافیه قوله تعالیٰ جنات عدن مفتحة لهم الابواب اذ ذاک لا یقتضی دوام کونها مفتحة وقوله غلقت ابواب النار ای تبعیدا للعقاب عن العباد وهذا یقتضی ان ابواب

ك قوله فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق ـ هكذا في الرواية وظاهره ان التقويم يشرع في حق من لم يكن له مال وليس كذلك بل قوله يقوم ليس جوابا للشرط بل هي صفة من له المال والمعنى ان من لا مال له بحيث يقع عليه اسم التقويم فالعتق يقع في نصيبه خاصة وجواب الشرط هو قوله فاعتق منه ما عتق والتقدير فقد اعتق منه ما اعتق ١٢ فتح الباري ك قوله فاعتق منه ـ ما اعتق على صيغة المجهول كلاهما وهذا جزاء الشرط لان قوله يقوم عليه صفة مال وليس بجزاء فافهم هذا ما قاله العيني لكن في النسخة المنقول عنه فاعتق الاولى بلفظ المجهول والثانية بلفظ المعروف وكذا في نسخة اخرى مثل المنقول عنه وفي حاشيتها صرح الاولى بلفظ المجهول والثانية بلفظ المعروف والمحشي اسمه عثمان ١٢ ك قوله والا فقد عتق منه ما عتق مر بيانه في صـ ٣٣٩ قال عبد البر لا خلاف ان التقويم لا يكون الا على الموسر ثم اختلفوا في وقت العتق فقال الجمهور و الشافعي في الاصح وبعض المالكية انه يعتق في الحال وحجتهم رواية ايوب

سلغ ثمنه فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق فاعتق منه ما اعتق حدثنا مسدد

ثنا بشر بن المفضل عن عبيد الله اختصره ح وثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا له في مملوك او شركا له في عبد فكان له من المال ما يبلغ

قيمته بقيمة العدل فهو عتيق قال نافع والا فقد عتق منه ما عتق قال ايوب لا ادري اشئ قاله

نافع او شئ في الحديث حدثنا احمد بن المقدام ثنا فضيل بن سليمن ثنا موسى بن عقبة اخبرني

نافع عن ابن عمر انه كان يفتي في العبد والامة يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه

يقول قد وجب عليه عتقه كله اذا كان للذي اعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل و

يدفع الى الشركاء انصباؤهم ويخلى سبيل المعتق يخبر بذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الليث

وابن ابي ذئب وابن اسحق وجويرية ويحيى بن سعيد واسمعيل بن امية عن نافع عن ابن عمر

عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا باب اذا اعتق نصيبا في عبد وليس له مال استسعي العبد غير

مشقوق عليه على نحو الكتابة حدثنا احمد بن ابي رجاء ثنا يحيى بن ادم حدثنا جرير بن حازم

سمعت قتادة ثني النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

من اعتق شقيصا من عبد ح وثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن

انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا او شقيصا

في مملوك فخلاصه عليه في ماله ان كان له مال والا قوم عليه فاستسعي به غير مشقوق عليه

تابعه حجاج بن حجاج وابان وموسى بن خلف عن قتادة اختصره شعبة باب الخطاء والنسيان

في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة الا لوجه الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى

ولا نية للناسي والمخطئ حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا مسعر عن قتادة عن زرارة بن اوفى

عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن امتي ما وسوست به صدورها

ما لم تعمل او تكلم حدثنا محمد بن كثير عن سفين ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي

عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعمال

بالنية ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت

هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه باب اذا قال لعبده هو لله ونوى العتق

والاشهاد في العتق حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن اسمعيل عن قيس عن ابي هريرة

انه لما اقبل يريد الاسلام ومعه غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه فاقبل بعد ذلك وابو هريرة جالس

مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقال اما اني اشهدك انه حر قال

فهو حين يقول يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجت حدثنا عبيد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة

المذكورة حيث قال فهو عتيق وروى الطحاوي من طريق ابن ابي ذئب عن نافع فكان للذي يعتق ما يبلغ ثمنه فهو عتيق كله والمشهور عند المالكية انه لا يعتق الا بدفع القيمة فلو اعتق الشريك قبل اخذ القيمة نفذ عتقه وهو احد اقوال الشافعي رح قوله حدثنا احمد بن المقدام الى آخره هذا طريق آخر فيما روي عن ابن عمر اشار به الى انه روى الحديث المذكور وافتى بما يقتضيه ظاهره في حق الموسر ليرد بذلك على من لم يقل به ـ هذا كله من العيني ١٢ ك قوله باب اذا اعتق الخ والاستسعاء ان يكلف العبد الاكتساب حتى تحصل قيمة نصيب الشريك قال ابن حجر اشار البخاري بهذه الترجمة الى ان المراد بقوله في حديث ابن عمر والا فقد عتق منه ما عتق اي والا فان كان المعتق لا مال له يبلغ قيمة بقية العبد فقد تنجز عتق الجزء الذي كان يملكه وبقي الجزء الذي كان لشريكه على ما كان عليه اولا الى ان يستسعي العبد في تحصيل القدر الذي يخلص به باقيه من الرق ان قوي على ذلك فان عجز نفسه استمرت حصة الشريك موقوفة وهو مصير منه الى القول بصحة الحديثين جميعا والحكم برفع الزيادتين معا وهما قوله في حديث ابن عمر والا فقد عتق منه ما عتق وقد تقدم بيان من جزم بانها من جملة الحديث وبيان من توقف فيها وجزم بانها من قول نافع ١٢ فتح ك قوله ونحوه ـ اي من التعليقات اي لا يقع شئ منها الا بالقصد كانه اشار الى رد ما روي عن مالك انه يقع الطلاق والعتاق عامدا كان او مخطئا ذاكرا كان او ناسيا وقد انكره كثير من اهل مذهبه قال الداؤدي وقوع الخطاء في الطلاق والعتاق يريد ان يلفظ بشئ غيرهما فيسبق لسانه اليهما واما النسيان ففيه اذا حلف ونسي وقال الحنفية طلاق الناسي والخاطي والهازل واللاعب والذي تكلم به من قصد قطع لانه كلام صحيح صادر من عاقل بالغ كذا في القسطلاني والفتح ١٢ ك قوله ولا نية للناسي والمخطئ ـ وفي رواية القابسي الخاطي المخطي من اراد الصواب فصار الى غيره والخاطي من تعمد لما لا ينبغي واشار المص بهذا الاستنباط الى بيان اخذ الترجمة من حديث الاعمال بالنيات ويحتمل ان يكون اشار بالترجمة الى ما ورد في بعض الطرق كعادته وهو الحديث الذي يذكره اهل الفقه والاصول كثيرا بلفظ رفع الله عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه اخرجه ابن ماجة كذا في الفتح ١٢ ك قوله ما وسوست به صدورها ما لم تعمل ـ اي في العمليات او تكلم في القوليات الوسوسة تردد الشئ في النفس من غير ان تطمئن اليه وتستقر عنده قال العيني اعلم ان الاعمال القلب اربع مراتب الاول الخاطر كما لو خطر لصورة امرأة مثلا خلف ظهره في الطريق لو التفت اليها لراها والثاني هيجان الرغبة الى الالتفات اليها وتسمى ميل الطبع والاول حديث النفس والثالث حكم القلب بان ينظر اليها وتسمى اعتقادا والرابع تصميم العزم الى الالتفات وجزم النية وتسمى عرفا بالقلب اما الاولان فلا يؤاخذ بهما وهما المراد بحديث الباب واما الثالث فالاختياري منه يؤاخذ به والاضطراري لا يؤاخذ به واما الرابع فانه يؤاخذ به كذا في الاحياء قال في الفتح قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة في النسيان والحديث في حديث النفس واجاب الكرماني بانه اشار الى الحاق النسيان بالوسوسة فكما انه لا اعتبار للوسوسة لانها لا تستقر فكذلك الخطأ والنسيان لا استقرار لكل منهما كذا في العيني ١٢ ك قوله والاشهاد ـ بالرفع وفيه حذف تقديره باب يذكر فيه الاشهاد في العتق قوله يريد الاسلام جملة حالية وكذا قوله ومعه غلامه جملة حالية قوله ضل اي تاه كل واحد منهما وذهب الى ناحية قوله وعنائها بفتح المهملة وتخفيف النون اي تعبها ومشقتها قوله دارة الكفر هي دارة الحرب والدارة اخص من الدار ويروى داره بالاضافة الى الضمير و ح يكون الكفر بدلا منه بدل الكل من الكل

صـ المؤلف في الشركة يحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله مسلم اسمعيل بن امية فيما وصله عبد الرزاق كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلعم مختصرا باب اذا اعتق نصيبا الخ احمد بن ابي رجاء اسمه عبد الله

فان قلت الشعر لمن قلت ظاهره انه لابي هريرة ولكنه غير مشهور بالشعر وحكى ابن التين انه لغلامه وحكى الفاكهي ان البيت المذكور لابي مرثد الغنوي في قصيدة له فاذا كان كذلك يكون ابو هريرة قد تمثل به قال ابن بطال فيه العتق عند بلوغ الامل والنجاة مما يخاف كما فعل ابو هريرة حين انجاه الله من دار الكفر ومن ضلاله في الليل عن الطريق وكان اسلام ابي هريرة في سنة ست من الهجرة ١٢ عمدة القاري ❁ اسماء الرجال مسدد هو ابن مسرهد الاسدي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي عبيد الله بن عمر العمري ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسي حماد هو ابن زيد الجهضمي ابو اسمعيل البصري ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو عبد الله احمد بن المقدام هو الاشعث العجلي البصري فضيل بن سليمن النميري موسى بن عقبة صاحب المغازي نافع وابن عمر تقدما ورواه الليث بن سعد الامام فيما وصله مسلم والنسائي وابن ابي ذئب هو محمد فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه ابن اسحق محمد صاحب المغازي فيما وصله ابو عوانة جويرية بن اسماء الضبعي فيما وصله م

٤ اورده مختصرا غيره تمامه والعدد الكثير اولى بالحفظ من الواحد ورواية شعبة اخرجها مسلم والنسائي من طريق غندر عنه عن قتادة باسناده ١٢ قسطلاني ١٢ حل اللغات شقيصا اے نصيبا ١٢

النار كانت مفتوحة ولا ينافيه قوله تعالى حتى اذا جاءوها وفتحت ابوابها الجواز ان يكون هناك غلق قبيل ذلك وغلق ابواب النار لا ينافي موت الكفرة في رمضان وتعذيبهم بالنار فيه اذ يكفي في تعذيبهم فتح باب صغير من القبر الى النار غير الابواب المعهودة الكبار وقوله وسلسلت الشياطين اي غلت ولا ينافيه وقوع المعاصي اذ يكفي في وجود المعاصي شرارة النفس وخباثتها ولا يلزم ان يكون كل معصية بواسطة شيطان والا لكان لكل شيطان شيطان ويتسلسل وايضا معلوم انه ما سبق ابليس شيطان بمعصيته فما كانت الا من قبل نفسه والله تعالى اعلم قوله ايمانا واحتسابا اي طلبا للاجر وهما في الاعراب مفعول له اي الحامل على ذلك الايمان بالله او بما ورد في فضله مثلا وكذا الحامل له طلب الاجر من الله لا الرياء والسمعة وفرع القسطلاني حالا في المواضع كلها فقال اي حال كون قيامه ايمانا واحتسابا وهكذا ام ولا يخفى بعده اما اولا

ثنا اسمٰعيل عن قيس عن ابى هريرة قال لما قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم قلت فى الطريق يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجت قال وابق منى غلام فى الطريق فلما قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم فبايعته فبينا انا عنده اذ طلع الغلام فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه الله فاعتقته قال ابو عبد الله لم يقل ابو كريب عن ابى اسامة حر حدثنا شهاب بن عباد ثنا ابراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى عن اسمٰعيل عن قيس قال لما اقبل ابو هريرة ومعه غلامه وهو يطلب الاسلام فضل احدهما صاحبه وقال اما انى اشهدك انه لله **باب** ام الولد وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان تلد الامة ربتها حدثنا ابو اليمان نا شعيب عن الزهرى ثنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت كان عتبة بن ابى وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابى وقاص ان يقبض اليه ابن وليدة زمعة قال عتبة انه ابنى فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح اخذ سعد ابن وليدة زمعة فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل معه بعبد بن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخى عهد الى انه ابنه فقال عبد بن زمعة هذا يا رسول الله اخى ابن زمعة ولد على فراشه فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة فاذا هو اشبه الناس به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة من اجل انه ولد على فراش ابيه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبى منه يا سودة بنت زمعة لما راى من شبهه بعتبة وكانت سودة زوج النبى صلى الله عليه وسلم **باب** بيع المدبر حدثنا آدم بن ابى اياس نا شعبة حدثنا عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله قال اعتق رجل منا عبدا له عن دبر فدعا النبى صلى الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام اول **باب** بيع الولاء وهبته حدثنا ابو الوليد نا شعبة اخبرنى عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق فاعتقتها فدعاها النبى صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطانى كذا وكذا ما ثبت عنده فاختارت نفسها **باب** اذا اسر اخو الرجل وعمه هل يفادى اذا كان مشركا وقال انس قال العباس للنبى صلى الله عليه وسلم فاديت نفسى وفاديت عقيلا وكان على بن ابى طالب له نصيب فى تلك الغنيمة التى اصاب من اخيه عقيل وعمه عباس حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله ثنا اسمٰعيل بن ابراهيم ابن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب ثنى انس بن مالك ان رجالا من الانصار استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما **باب** عتق المشرك حدثنا عبيد بن اسمٰعيل ثنا ابو اسامة عن هشام اخبرنى ابى ان حكيم بن حزام اعتق فى الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة

---

۱ قوله فضل احدهما صاحبه. اصله التعدية بالحرف كما مر فى الطريق الاول فنصب صاحبه هنا بنزع الخافض كما فى قوله تعالى واختار موسى قومه سبعين اى من قومه وقال الكرمانى قد جاء متعديا بنفسه فى الاشياء الثابتة كما يقال ضللت المسجد والدار اذا لم تعرف موضعهما ـ كذا فى العينى ۱۲ ۲ قوله باب ام الولد ـ ولم يذكر الحكم ما هو فكانه تركه للخلاف فيه قال ابو عمر اختلف السلف والخلف من العلماء فى عتق ام الولد وجواز بيعها فالثابت عن عمر عدم جواز بيعها وروى مثل ذلك عن عثمان و عمر بن عبد العزيز وهو قول اكثر التابعين منهم الحسن وعطاء ومجاهد وسالم وابن شهاب وابراهيم والى ذلك ذهب مالك والثورى والاوزاعى والليث وابو حنيفة والشافعى فى اكثر كتبه وقد اجاز بيعها فى بعض كتبه وقال المزنى قطع فى اربعة عشر موضعا من كتبه بان لا تباع وهو الصحيح من مذهبه وعليه جمهور اصحابه وهو قول ابى يوسف ومحمد وزفر والحسن بن صالح واحمد واسحٰق وابى عبيد وابى ثور وكان ابو بكر الصديق وعلى بن ابى طالب وابن عباس وابن الزبير وجابر وابو سعيد الخدرى يجيزون بيع ام الولد وبه قال داؤد وقال جابر وابو سعيد كنا نبيع امهات الاولاد على عهد رسول الله صلعم هذا قاله العينى وفى المشكوة عن جابر قال بعنا امهات الاولاد على عهد رسول الله صلعم وابى بكر فلما كان عمر نهانا عنه فانتهينا رواه ابو داؤد قال الشيخ فى اللمعات احتج به من اجاز بيع امهات الاولاد وقال التمنى يحتمل انه صلعم لم يشعر بهم ابا بعن فلا يكون حجة الا اذا علم به واقرهم عليه ويحتمل ان يكون ذلك فى اول الامر ثم نهى عنه صلى الله عليه وسلم ولم يعلم به ابو بكر لقصور مدة خلافته واشتغاله بامور اهم ثم نهى عمر لما بلغه نهى النبى صلعم كما قيل فى حديث جابر فى المتعة الذى رواه مسلم كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله صلعم وابى بكر حتى نهانا عمر انتهى قال الطيبى هذا من اقوى الدلائل على بطلان بيع امهات الاولاد وذلك ان الصحابة لو لم يعلموا ان الحق مع عمر لم يتابعوه عليه ولم يسكتوا عنه ايضا فان قيل اليس على رضى قد خالف القائلين ببطلانه قيل لم ينقل عن على رضى خلاف اجماع آراء الصحابة على ما قال عمر رضى بل صح عنه انه قضى بجواز بيعهن ايام القضاء بل الذى صح عنه انه كان مترددا فى الفعل وهو الذى نقل عنه محمول على ان النسخ لم يبلغه الا بمحضر المدينة يوم خاض عمر علماء الصحابة فيه انتهى مختصرا ۱۲ ۳ قوله ان تلد الامة ربتها ـ اى مالكها وسيدها مر بيانه فى كتاب الايمان فى ص ۱۲ قال العينى وجه ايراد هذا هنا لبيان من استدل به على جواز بيع امهات الاولاد ومنهم من منع ذلك فكان البخارى اراد بذكره هذا الاشارة الى ذلك والذى عليه الجمهور انه لا يدل على الجواز ولا على المنع قلت وجه استدلال المجيزين ظاهر وقوله ان المراد به سيدها لان ولدها من سيدها يتنزل منزلة سيدها لمصير مال الانسان الى ولده غالبا ووجه استدلال المانع ان هذا اخبار عن غلبة الجهل فى آخر الزمان حتى تباع امهات الاولاد فيكثر ترددها فى الايدى حتى يشتريها ولدها وهو لا يدرى فيكون فيه اشارة الى تحريم بيع الامهات ولا يخفى تعسف الوجهين فانه ليس كل ما اخبر صلعم بكونه من علامات الساعة يكون محرما او مذموما كتطاول الرعاء فى البنيان وفشو المال وكون خمسين امراة لهن قيم واحد ليس بحرام بلا شك وانما هذه علامات والعلامة لا تشترط شيئا من ذلك بل يكون بالخير والشر والمباح والمحرم والواجب وغيره انتهى مع تقديم وتاخير ۱۲ ۴ قوله كان عتبة الى آخر الحديث ـ مر بيانه فى اول البيوع فى ص ۲۷۶ لا تعلق الحديث بالترجمة ففى قوله هذا اخى ولد على فراش ابى وحكمه صلعم بانه اخوه فان فيه ثبوت امية الولد فان قلت ليس فيه تعرض لحريتها ولا لرقيتها قلت الترجمة فى باب ام الولد مطلقا من غير تعرض للحكم كما ذكرنا فتحصل المطابقة من هذه الحيثية وقيل فيه اشارة الى حرية ام الولد لانه جعلها فراشا فسوى بينها وبين الزوجة فى ذلك كذا فى العينى ۱۲ ۵ قوله عن بيع الولاء وعن هبته ـ يعنى ولاء المعتق وهو ما اذا مات المعتق ورثه معتقه او ورثة معتقه كانت العرب تبيعه وتهبه فنهى عنه الشارع لان الولاء كالنسب فلا يزول بالازالة وفقهاء الحجاز والعراق مجمعون على انه لا يجوز بيع الولاء وهبته ۱۲ ع ۶ قوله وكان على بن ابى طالب له نصيب الخ هذا من كلام البخارى ذكره فى معرض الاستدلال على انه لا يعتق الاخ ولا العم بمجرد الملك اذ لو عتقا لعتق العباس وعقيل فى حصة على رضى من الغنيمة وكذا فى حصة النبى صلعم وهو حجة على الحنفية فى ان من ملك ذا رحم محرم منه عتق عليه واجيب بان الكافر لا يملك بالغنيمة ابتداء بل يتخير فيه بين القتل والاسترقاق والفداء فلا يلزم العتق بمجرد الغنيمة ۱۲ قس ع ۷ قوله لا تدعون منه ـ اى لا تتركون من الفداء درهما واختلف فى علة المنع فقيل انه كان مشركا وقيل منعهم خشية ان يقع فى قلوب بعض المسلمين شئ ۱۲ ع

اسماء الرجال اسمٰعيل بن ابى خالد الحمسى قيس هو ابن ابى حازم البجلى باب ام الولد الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب باب بيع المدبر آدم بن ابى اياس العسقلانى شعبة ابن الحجاج العتكى عمرو بن دينار المكى باب بيع الولاء وهبته ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج العتكى عبد الله بن دينار العدوى مولاهم عثمان بن ابى شيبة وعثمان بن محمد الكوفى جرير هو ابن عبد الحميد ابن قرط الكوفى منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله السلمى ابراهيم بن يزيد النخعى الاسود بن يزيد النخعى باب اذا اسر اخو الرجل الخ اسمٰعيل بن عبد الله بن ابى اويس بن اخت الامام مالك اسمٰعيل بن ابراهيم بن

---

۱ فلان القيام لا يكون نفس الايمان فلا يصح الحمل بين الحال وصاحبها واما ثانيا فلان ظاهر كلامه يقتضى انه حال من القيام ولا ذكر للقيام الا فى ضمن الفعل فكانه جعله حالا من الفعل نفسه ولا يخفى ان الفعل لا يصلح ان يكون ذا حال فافهم (قوله باب اجود ما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكون فى رمضان) اجود ما يكون بالرفع مبتدأ خبره يكون فى رمضان اى اجود اكوان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتحقق ويوجد فى رمضان ونسبة الجود الى الكون مجازية الا انه صار مجازا شائعا فى مثل هذا التركيب حتى كانه لشيوعه لحق الحقيقة (قوله وكان اجود ما يكون فى رمضان) قال ابن الحاجب الرفع فى اجود هو الوجه لانك ان جعلت فى كان ضميرا يعود الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن اجود بمجرده خبرا لانه مضاف الى ما يكون وهو كون ولا يستقيم الخبر بالكون عما ليس بكون الا ترى انك لا تقول زيد اجود ما يكون فيجب ان يكون اما مبتدأ

۵۱ قوله حمل على مائة بعير اى فى الحج لما روى انه حج فى الاسلام ومعه مائة بدنة قد جللها بالحبرة ووقف بمائة عبد وفى اعناقهم اطواق الفضة نحر واعتق الجميع قوله اتحنث بالحاء المهملة قوله يعنى اتبرر تفسير التحنث وهو التفعل من البر اى الطلب بها البر والاحسان الى الناس والتقرب الى الله تعالى وهذا التفسير من هشام بن عروة دل عليه رواية مسلم وفى الحديث ان عتق المشرك على وجه التطوع جائز حيث جعل عتق مائة رقبة فى الجاهلية من افعال الخير المجازى بها عند الله المتقرب بها اليه بعد الاسلام وهو قوله اسلمت على ما سلف لك من خير وليس المراد به صحته فى حال الكفر بل اذا اسلم ينتفع بذلك الخير الذى فعله فى الكفر كذا فى العينى ۱۲ ۵۲ قوله من ملك من العرب رقيقا والعرب الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه سواء اقاموا البادية او المدن والاعراب ساكنوا البادية من العرب والنسب اليها اعرابى وعربى واختلف فى نسبتهم والاصح انهم نسبوا الى عربة بفتحتين وهى من تهامة لان اباهم اسمٰعيل عليه السلام نشأ بها واراد البخارى بعقد هذه الترجمة بيان الخلاف فى استرقاق العرب والجمهور على ان العربى اذا سبى جاز ان يسترق واذا تزوج امة بشرطه كان ولدها رقيقا تبعا، وبه قال مالك والليث والشافعى وحجتهم احاديث الباب وبه قال الكوفيون وقال الثورى والاوزاعى وابو ثور يلزم سيد الامة ان يقومه على ابيه ويلزم الاب باداء القيمة ولا يسترق وهو قول سعيد بن المسيب احتجوا بما روى عن عمر رض انه قال لابن عباس لا يسترق ولد عربى من امة وقال الليث اما ما روى عن عمر من فداء ولد العرب من الولائد انما كان من اولاد الجاهلية وفيما اقر به الرجل من نكاح الاماء فاما اليوم فمن تزوج امة وهو يعلم انها امة فولده عبد لسيدها عربيا كان او قرشيا او غيره كذا فى العينى قال ابن حجر وقد جنح المصنف الى الجواز واورد الحديث الدال على ذلك ففى حديث المسور ما ترجم به من الهبة وفى حديث انس ما ترجم به من الفداء وفى حديث ابن عمر ما ترجم به من سبى الذرية وفى حديث ابى سعيد ما ترجم به من الجماع ومن الفداء ايضا و يتضمن ما ترجم به من البيع فى حديث ابى هريرة لقوله فى بعض طرقه ابتاعى كما سابينه وقوله فى الترجمة وقول الله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا الخ قال ابن المنير مناسبة الآية للترجمة من جهة ان الله تعالى اطلق العبد المملوك ولم يقيده بكونه عجميا فدل على ان لا فرق فى ذلك بين العربى والعجمى انتهى ۱۲ ۵۳ قوله اغار على بنى المصطلق بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الطاء المهملة وكسر اللام وبالقاف وهى بطن من خزاعة قوله وهم غارون بالغين المعجمة وتشديد الراء جمع غار اى غافل اى اخذهم على غرة وبغتة قوله فقتل مقاتلتهم اى البالغين هم على صدد القتال قوله ذراريهم بتشديد الياء وتخفيفها وهو جمع ذرية قوله يومئذ اى يوم اغارة بنى المصطلق قوله جويرية مصغر الجارية بالجيم سباها النبى صلعم و قيل وقعت فى سهم ثابت بن قيس فكاتبته على نفسها فقضى رسول الله صلعم كتابتها وتزوجها فارسل الناس ما فى ايديهم من السبايا المصطلقية ببركة مصاهرة رسول الله صلعم فلا يعلم امرأة اعظم بركة على قومها منها كذا فى الكرمانى والعينى ۱۲ ۵۴ قوله العزل هو نزع الذكر من الفرج عند الانزال دفعا لحصول الولد قوله ما عليكم ان لا تفعلوا قال النووى ومعناه ما عليكم ضرر فى ترك العزل لان كل نفس قدر الله تعالى خلقها لا بد ان يخلقها سواء عزلتم ام لا والنسمة الانسان كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى ص ۲۹۶ فى باب بيع الرقيق قال العينى واتفق ائمة الفتوى على جواز العزل عن الحرة اذا اذنت فيه لزوجها واختلفوا فى الامة المزوجة فقال مالك وابو حنيفة الاذن فى ذلك لمولاها وقال ابو يوسف الاذن اليها وقال الشافعى يعزل عنها بدون اذنها وبدون اذن مولاها و اختلف السلف فى حكم وطى الوثنيات والمجوسيات اذا سبين فاجازه سعيد بن المسيب وعطاء وطاؤس ومجاهد وهذا قول شاذ لم يلتفت اليه واتفق ائمة الفتوى على انه لا يجوز وطى الوثنيات بقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن وانما اباح الله تعالى وطى نساء اهل الكتاب خاصة بقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب والحامل اطبق الصحابة على وطى سبايا العرب بعد اسلامهن وتمامه فى العينى ۱۲ ۵۵ قوله هذه صدقات قومنا قال ابن بطال انهم كانوا يختارون ما يخرجون فى الصدقات من افضل ما عندهم فاعجبه صلعم فلذلك قال هذا القول على معنى المبالغة فى نصحهم لله ورسوله فى جودة الاختيار للصدقة ۱۲ ع

بعير فلما اسلم حمل على مائة بعير واعتق مائة رقبة قال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ارأيت اشياء كنت اصنعها فى الجاهلية كنت اتحنث بها يعنى اتبرر بها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير

باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية وقول الله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون

حدثنا ابن ابى مريم نا الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب ذكر عروة ان مروان والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبى صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال ان معى من ترون واحب الحديث الى اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبى وقد كنت استانيت بهم وكان النبى صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبى صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام النبى صلى الله عليه وسلم فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين وانى رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا لك قال انا لا ندرى من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوه واذنوا فهذا الذى بلغنا عن سبى هوازن وقال انس قال عباس للنبى صلى الله عليه وسلم فاديت نفسى وفاديت عقيلا

حدثنا على بن الحسن بن شقيق انا عبد الله انا ابن عون قال كتبت الى نافع فكتب الى ان النبى صلى الله عليه وسلم اغار على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم واصاب يومئذ جويرية حدثنى به عبد الله بن عمر وكان فى ذلك الجيش

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال رأيت ابا سعيد فسألته فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المصطلق فاصبنا سبيا من سبى العرب فاشتهينا النساء فاشتدت علينا العزبة فاحببنا العزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهى كائنة

حدثنا زهير بن حرب ثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال لا ازال احب بنى تميم ح وحدثنى ابن سلام انا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة عن الحارث عن ابى زرعة عن ابى هريرة وعن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال ما زلت احب بنى تميم منذ ثلث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم سمعته يقول هم اشد امتى على الدجال قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا وكانت سبية منهم عند عائشة فقال

اسماء الرجال: باب من ملك من العرب الخ ابن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم الجمحى مولاهم المصرى الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهرى عروة بن الزبير بن العوام مروان هو ابن الحكم المسور بن مخرمة بن نوفل الزهرى وقال انس رض مما سبق موصولا ونبهت عليه قريبا فى باب اذا اسر اخو الرجل على بن الحسن بن شقيق ابو عبد الرحمن العبدى مولاهم المروزى ابن عون هو عبد الله بن ارطبان البصرى عبد الله ابن عمر بن الخطاب عبد الله بن يوسف هو التنيسى ربيعة بن ابى عبد الرحمن التيمى مولاهم المدنى ابن محيريز هو عبد الله بن محيريز بن جنادة بن وهب الجمحى المكى زهير بن حرب ابو خيثمة النسائى جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبى الكوفى عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبى الكوفى ابى زرعة هرم بن جرير بن عبد الله البجلى ابن سلام هو محمد جرير بن عبد الحميد المذكور آنفا المغيرة هو ابن مقسم الضبى الحارث بن يزيد العكلى الكوفى ابى زرعة ومن بعده تقدموا الآن

حل اللغات: الذرية نسل، التثنية استانيت اى اخرت قفل رجع الحظ النصيب غارون اى غافلون العزل نزع الذكر من الفرج بعد الايلاج لينزل بخارج الفرج ۱۲

خبره قوله فى رمضان والجملة خبر او بدلا من ضمير فى كان فيكون من بدل الاشتمال كما تقول كان زيد علمه حسنا وان جعلته ضمير الشان تعين رفع اجود على الابتداء والخبر وان لم تجعل فى كان ضمير الشان تعين الرفع على انه اسمها والخبر فى رمضان اه والعجب من القسطلانى حيث فعل هذا الكلام فى شرح الترجمة وهو لا يتعلق بالترجمة اصلا وانما يتعلق بلفظ الحديث (قوله فاذا لقيه جبريل الخ) قيل يحتمل ان يكون زيادة الجود بمجرد لقاء جبريل وبمدارسته آيات القرآن لما فيه من الحث على مكارم الاخلاق والثانى اوجه كيف والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم على مذهب اهل الحق افضل من جبريل فما جالس الافضل لا المفضول اه قلت لكن قراءة النبى القرآن فى صلوة الليل وغيرها كانت دائمة ويمكن ان يكون لنزول جبريل عن الله تعالى كل ليلة تاثيرا ويقال يمكن ان يكون مكارم الاخلاق كالجود وغيره صحبة الملائكة اتم لكونها جبلية وهذا لا ينافى افضلية

له قوله فانها من ولد اسمٰعيل. فيه دليل على جواز استرقاق العرب وتملكهم كسائر فرق العجم الا ان عتقهم افضل قاله العينى قال فى الفتح ومناسبته لما ترجم به من البيع لقوله فى بعض طرقه اتباعى وقد وقع عند الاسمٰعيل من طريق سمر عن جرير وكانت على عائشة نسمة من بنى اسمٰعيل فقدم سبى خولان فقالت عائشة يارسول الله ابتاع منهم قال لا فلما قدم سبى بنى العنبر قال ابتاعى منهم فانهم ولد اسمٰعيل ١٢ ع٢ قوله وقول الله تعالى. بالجر عطف على ما سبق قوله مختالا فخورا اى فى نفسه معجبا متكبرا فخورا على الناس يرى انه خير منهم فهو فى نفسه كبير وعند الله حقير وعند الناس بغيض ١٢ ع٣ قوله وعليه حلة. وهى برود اليمن ولا يسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد قوله ساببت رجلا وهو بلال رض قوله اعيرته من التعيير والهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار قوله ان اخوانكم المراد اخوة الاسلام والنسب لان الناس كلهم بنو آدم عليه السلام قوله خولكم اى خدمكم وواحد الخول خائل وقد يكون واحدا ويقع على العبد والامة وهو ماخوذ من التخويل وهو التمليك قوله تحت يده اى ملكه قوله فليطعمه امر ندب وكذلك وليلبسه قوله ولا تكلفوهم اى لا تكلفوهم على عمل تغلبهم عن اقامته وهذا واجب ١٢ ع٤ قوله اذا نصح سيده من النصيحة وهى كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له وهو ارادة صلاح حاله وتخليصه من الخلل وتصفيته من الغش ١٢ عمدة القارى ٥ قوله ادبها فاحسن تعليمها. اى من غير عنف وضرب بل بالرفق واللطف والادب هو حسن الاحوال والاخلاق وقيل التخلق بالاخلاق الحميدة ١٢ ع٦ قوله فله اجران اجر على عتقه واجر على تزوجه كذا قالوه وقيل اجر على تاديبه وما بعده واجر على عتقه وما بعده كذا فى المرقاة. ومر الحديث فى كتاب العلم منه ١٢ ٧ قوله للعبد المملوك. انما وصف بالمملوك لان العبد اعم من ان يكون مملوكا او غير مملوك فان الناس كلهم عبيد الله قوله الصالح اى فى عبادة الرب ونصح السيد قوله والذى نفسى بيده قال ابن بطال هو من قول ابى هريرة وكذلك قاله الداؤدى وغيره انه مدرج فى الحديث وقد صرح بالادراج الاسمٰعيلى من طريق آخر عن عبد الله بن المبارك بلفظ والذى نفس ابى هريرة بيده الخ وصرح مسلم ايضا بذلك وجنح الكرمانى الى انه من كلام الرسول صلعم فان قيل فى قوله اجران يلزم كون اجر المماليك ضعف اجر السادات قلت اجاب الكرمانى بان لا محذور فى ذلك او يكون اجر المماليك مضاعفا من هذه الجهة وقد يكون للسادات جهات اخرى او يكون المراد ترجيح العبد المؤدى للحقين على العبد المؤدى لاحدهما قاله العينى ١٢ ٨ قوله نعم ما لاحدهم قال الزجاج ما بمعنى الشئ والتقدير نعم الشئ والمخصوص بالمدح محذوف وقوله يحسن مبين له تقديره نعم مملوك لاحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده ١٢ ع٩ قوله باب كراهية التطاول اى الترفع والتجاوز عن الحد فيه وقوله بالجر عطف على ما قبله اى كراهية قول شخص لمن يملكه عبدى وامتى والكراهية للتنزيه لا للتحريم ووجه الكراهة ان هذا الاسم من باب المضاف ومقتضاه اثبات العبودية له فلذلك استحب له ان يقول فتاى وفتاتى قوله وقال الله تعالى والصلحين من عبادكم وامائكم هو فى سورة النور قوله وقال عبدا مملوكا هو فى سورة النحل قوله والفيا سيدها هو فى سورة يوسف قوله وقال من فتياتكم المؤمنات هو فى سورة النساء قوله قوموا الى سيدكم هو قطعة من حديث ابى سعيد الخدرى على ما ياتى فى المغازى ان شاء الله تعالى قوله واذكرنى عند ربك هو فى سورة يوسف قوله ومن سيدكم هذه اللفظة سقطت من رواية النسفى وابى ذر وابى الوقت وثبتت فى رواية الباقين وهى قطعة من حديث اخرجه البخارى فى الادب المفرد وذكر هذا كله دليلا لجواز ان يقول عبدى وامتى وان النهى الذى ورد فى الحديث عن قول الرجل عبدى وامتى وعن قوله اسق ربك ونحوه للتنزيه لا للتحريم قال ابن بطال جاز ان يقول الرجل عبدى وامتى لقوله تعالى والصلحين من عبادكم وامائكم وانما نهى عنه على سبيل الغلظة لا على سبيل التحريم وكره ذلك لاشتراك اللفظ اذ يقال عبد الله وامة الله. هذا كله من العينى فعلى هذا الاسمية بنحو عبد الرسول وعبد النبى ونحو ذلك مما يضاف العبد فيه الى غير الله تعالى ١٢

اعتقها فانها من ولد اسمٰعيل باب فضل من ادب جاريته وعلمها حدثنا اسحٰق بن ابراهيم سمع محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبى عن ابى بردة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعالها واحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها كان له اجران باب قول النبى صلى الله عليه وسلم العبيد اخوانكم فاطعموهم مما تاكلون وقول الله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وبذى القربىٰ واليتمىٰ والمسٰكين الى قوله مختالا فخورا ذى القربى القريب والجنب الغريب الجار الجنب يعنى الصاحب فى السفر حدثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا واصل الاحدب قال سمعت المعرور بن سويد قال رأيت ابا ذر الغفارى وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه عن ذلك فقال انى ساببت رجلا فشكانى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم اعيرته بامه ثم قال ان اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم ما يغلبهم فاعينوهم باب العبد اذا احسن عبادة ربه عز وجل ونصح سيده حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا نصح سيده واحسن عبادة ربه عز وجل كان له اجره مرتين حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن صالح عن الشعبى عن ابى بردة عن ابى موسى الاشعرى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت له جارية ادبها فاحسن تعليمها واعتقها وتزوجها فله اجران وايما عبد ادى حق الله وحق مواليه فله اجران حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهرى سمعت سعيد بن المسيب يقول قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران والذى نفسى بيده لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر امى لاحببت ان اموت وانا مملوك حدثنا اسحٰق بن نصر ثنا ابو اسامة عن الاعمش ثنا ابو صالح عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم نعم ما لاحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدى وامتى وقول الله والصلحين من عبادكم وامائكم وقال عبدا مملوكا والفيا سيدها لدى الباب وقال عز وجل من فتياتكم المؤمنات وقال النبى صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم واذكرنى عند ربك عند سيدك حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله ثنى نافع عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا نصح العبد سيده واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال للمملوك الذى يحسن عبادة ربه ويؤدى الى سيده الذى له عليه من الحق والنصيحة والطاعة اجران حدثنا محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك اسق ربك وليقل سيدى ومولاى ولا يقل احدكم عبدى امتى وليقل فتاى وفتاتى

واعتقها. فعلمها. وقال ابو عبد الله ذى القربى القريب والجنب الغريب الجار الجنب يعنى الصاحب فى السفر. يديه. مما. ما. فادبها تاديبها. وقال الله تعالى. ومن سيدكم. المملوك. ابن سلام

اسماء الرجال

باب فضل من ادب جاريته اسحٰق بن ابراهيم هو ابن راهويه محمد بن فضيل بن غزوان مطرف هو ابن طريف الحارثى الشعبى عامر بن شراحيل ابى بردة بن ابى موسى ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم آدم بن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج العتكى واصل الاحدب هو ابن حيان الاسدى الكوفى المعرور بن سويد ابو امية الكوفى ابا ذر جندب بن جنادة باب العبد اذا احسن الخ عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام المدنى نافع مولى ابن عمر محمد بن كثير ابو عبد الله العبدى سفين الثورى هو ابن سعيد صالح هو ابن صالح بن حى الشعبى عامر بن شراحيل ابى بردة وابى موسى تقدما آنفا بشر بن محمد عبد الله بن المبارك المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب المخزومى اسحٰق بن نصر السعدى المروزى ابو اسامة حماد بن اسامة باب كراهية التطاول مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر محمد بن العلاء ابو كريب الهمدانى الكوفى ابو اسامة حماد بن اسامة محمد هو ابن سلام وحكى عن الحاكم انه الذهلى عبد الرزاق هو ابن همام معمر هو ابن راشد

حل اللغات ساببت اى شاتمت الخول بفتح الخاء والواو والخدم ١٢

الانبياء عليهم السلام باعتبار كثرة الثواب على الاعمال او يقال زيادة الجود كان بمجموع اللقاء والمدارسة والله تعالى اعلم او يقال انه كان صلى الله تعالى عليه وسلم مختار الاكثار فى الجود فى رمضان لفضله او لشكر نزول جبريل عليه كل ليلة فاتفق مقارنة ذلك بنزول جبريل والله تعالى اعلم (قوله فليس لله حاجة) كناية عن عدم القبول قال البيضاوى: ليس المقصود من شرعية الصوم نفس الجوع والعطش بل ما يتبعهما من كسر الشهوات واطفاء نائرة الغضب وتطويع النفس الامارة للمطمئنة فاذا لم يحصل له شئ من ذلك لم يبال الله بصومه ولم يقبله اهـ وقيل ليس لله ارادة فى ذلك فوضع الحاجة موضع الارادة واورد عليه انه لو لم يرد الله تركه لطعامه وشرابه لم يقع الترك ضرورة ان كل واقع تعلقت الارادة بوقوعه ولولا ذلك لم يقع فلنف وتمكن الجواب بانه تسامح فى العبارة ومراده ما يلازم الارادة عادة من المحبة والرضا و

له قوله وغلامی۔ ارشد النبی صلعم الی مایؤدی المعنی مع السلامة من التعاظم لان لفظ الفتی والغلام لایدل علی محض الملک کدلالة العبد فقد کثر استعمال الفتی فی الحر وکذلک الغلام والجاریة ۱۲ عینی ۲ قوله من اعتق نصیبا الخ مر بیانه فی ص۳۴۳ فی باب اذا اعتق عبدا بین اثنین واما مناسبته للترجمة فمن حیث انه لو لم یحکم علیه بعتق کله عند الیسار لکان بذلک متطاولا علیه ۱۲ ف ع ۳ قوله کلکم راع۔ ای حافظ مؤتمن علی من یلیه قوله مسئول عن رعیته ای عما یجب رعایته فعیلة بمعنی مفعولة کذا فی المجمع والطیبی ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والعبد راع علی مال سیده فانه اذا کان له ناصحا فی خدمته مؤدیا له الامانة ینبغی ان لایعینه ولا یتطاول علیه ۱۲ ع ۴ قوله ولو بضفیر۔ بفتح الضاد المعجمة وکسر الفاء وهو الحبل المفتول ومطابقته للترجمة من حیث ان الامة اذا زنت لایکره التطاول علیها وانما یکره التطاول اذا نصحت سیدها وادت حق الله فاذا زنت اخلت بالامرین فتح وج فان لم تنجع تباع۔ ع ومر الحدیث فی ص۲۸۸ فی باب بیع العبد الزانی ۱۲ ۵ قوله فان لم یجلسه معه۔ معطوف علی مقدر تقدیره فلیجلسه معه فان لم یجلسه معه قوله او اکلة شک من الراوی والاکلة بضم الهمزة اللقمة قوله ولی علاجه مصدر عالج یعالج والمعنی هنا ولی عمله وقوله ولی اما من الولایة ای تولی ذلک واما من الولی بمعنی القرب ای قاسی کلفة اتخاذه وفیه الحث علی مکارم الاخلاق والمواساة فی الطعام لاسیما فی من صنعه وحمله لانه تحمل حره ودخانه قال المهلب هذا الحدیث یفسر حدیث ابی ذر فی التسویة بین العبد والسید انه علی سبیل الندب لانه لم یسوه فی هذا الحدیث فی المواکلة ۱۲ ع ۶ قوله العبد راع فی مال سیده فاذا کان راعیا یلزمه حفظه ولا یعمل الا باذنه ومضت هذه الترجمة فی کتاب الاستقراض ۱۲ ۷ قوله ونسب النبی صلعم۔ المال الی السید قال ابن بطال یشیر الی ان ذلک مستفاد من قوله العبد راع فی مال سیده وتعقبه ابن المنیر بانه لایلزم کونه راعیا فی مال سیده ان لایکون هو له مال کذا فی الفتح قال العینی کانه اشار بذلک الی حدیث ابن عمر من باع عبدا وله مال فماله للسید الا ان یشترطه المبتاع وهو مذهب مالک والشافعی وابی حنیفة والعبد لایملک شیئا لان الرق مناف للملک وماله لسیده عند بیعه وعتقه وروی ذلک عن ابن مسعود وابن عباس وابی هریرة وبه قال سعید بن المسیب والثوری واحمد واسحق وقالت طائفة ماله دون سیده فی العتق والبیع روی ذلک عن عمر وابنه وعائشة رضی الله عنهم وبه قال النخعی والحسن ۱۲ ع ۸ قوله والخادم فی مال سیده۔ فیه المطابقة لان المراد من الخادم هنا العبد وان کان یتناول غیره ۱۲ ع ۹ قوله اذا ضرب العبد فلیجتنب الوجه العبد بالنصب علی المفعولیة والفاعل محذوف للعلم به وذکر العبد لیس قیدا بل هو من جملة الافراد الداخلین فی ذلک وانما خص بالذکر لان المقصود هنا بیان حکم الرقیق کذا قرره بعض الشراح وظن المصنف اشار الی ما اخرجه فی الادب المفرد من طریق محمد بن عجلان بلفظ اذا ضرب احدکم خادمه ۱۲ فتح الباری ۱۰ قوله قال واخبرنی ابن فلان ای قال ابن وهب حدثنی مالک وابن فلان کلاهما عن سعید المقبری قیل لم یصرح باسمه ابن وهب لضعفه قال المزی یقال هو ابن سمعان یعنی عبد الله بن زیاد بن سلیمان بن سمعان لکن وکذا قاله ابو نصر الکلاباذی ۱۲ ع ۱۱ قوله اذا قاتل احدکم فلیجتنب الوجه فیه المطابقة للترجمة من حیث انه اذا وجب اجتناب الوجه عند القتال مع الکافر فالاجتناب وجه العبد المؤمن کان اوجب ۱۲ ک ع ۱۲ قوله کتاب المکاتب۔ ولابی ذر فی المکاتب بغیر ذکر کتاب ولا لفظ باب واثبتوا کلهم البسملة والمکاتب بالفتح من تقع له الکتابة وبالکسر من تقع منه وکاف الکتابة تکسر وتفتح کعین العاقة کذا فی الفتح قوله ونجومه جمع نجم وهو فی الاصل الطالع ثم سمی به الوقت ثم سمی به ما یؤدی به من الوظیفة والعرب یبنون امورهم علی طلوع النجم لانهم لایعرفون الحساب ولم یرد المصنف ان قوله فی کل سنة نجم ان ذلک شرط فیه فان العلماء اتفقوا علی انه لو وقع النجم بالاشهر جاز قوله فکاتبوهم هذا الامر عند الجمهور محمول علی الندب وعند البعض علی الوجوب قوله ان علمتم فیهم خیرا اختلفوا فی المراد بالخیر قال النووی هو القوة علی الاکتساب والاداء ما کوتبوا علیه وعن اللیث مثله قال الحسن البصری الصدق والامانة والوفاء وقال بعضهم الصلاح واقامة الصلوة وقال مجاهد المال قوله ثم اخبرنی القائل بهذا هو ابن جریج والمخبر هو عطاء وظاهره الارسال لان موسی لم یدرک وقت سوال سیرین ابن انس الکتابة وسیرین هو ابو محمد بن سیرین قوله فابی ای امتنع من فعل الکتابة لان اجتهاده ادی الی ان امر فکاتبوهم لیس للوجوب کما ان اجتهاد عمر تادی الی انه للوجوب والدرة بکسر الدال وتشدید الراء هی التی تضرب بها وهی معروفة قوله فی کتابتها ای فی مال کتابتها وسمی العقد کتابة لان دینه مؤجل فیحتاج الی اثباته بالکتابة توثیقا ومطابقة الحدیث للترجمة فی قوله نجمت علیها فی خمس سنین۔ هذا کله ملتقط اکثره من العینی وبعضه من الکرمانی ۱۲ ف ع

عله قال ابن بطال ما لفظة الرب ان کانت مشترکة وتقع علی غیر الخالق کرب الدار فانما یختص بالله علی الغالب فوجب ان لایستعمل فی الخلق ۱۲ ک

وغلامی حدثنا ابو النعمان ثنا جریر بن حازم عن نافع عن ابن عمر قال قال النبی صلی الله علیه وسلم من اعتق نصیبا من العبد وکان له من المال ما یبلغ قیمته قوم علیه قیمة عدل واعتق من ماله والا فقد عتق منه ما عتق حدثنا مسدد ثنا یحیی عن عبید الله حدثنی نافع عن عبد الله ان النبی صلی الله علیه وسلم قال کلکم راع ومسئول عن رعیته فالامیر الذی علی الناس فهو راع علیهم وهو مسئول عنهم والرجل راع علی اهل بیته وهو مسئول عنهم والمرأة راعیة علی بیت بعلها وولده وهی مسئولة عنهم والعبد راع علی مال سیده وهو مسئول عنه الا فکلکم راع وکلکم مسئول عن رعیته حدثنا مالک بن اسمعیل ثنا سفین عن الزهری ثنی عبید الله سمعت ابا هریرة وزید بن خالد عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا زنت الامة فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها قال فی الثالثة او الرابعة فبیعوها ولو بضفیر باب اذا اتاه خادمه بطعامه حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرنی محمد بن زیاد قال سمعت ابا هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم اذا اتی احدکم خادمه بطعامه فان لم یجلسه معه فلیناوله لقمة او لقمتین او اکلة او اکلتین فانه ولی علاجه

باب العبد راع فی مال سیده ونسب النبی صلی الله علیه وسلم المال الی السید حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری اخبرنی سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول کلکم راع ومسئول عن رعیته فالامام راع ومسئول عن رعیته والرجل فی اهله راع وهو مسئول عن رعیته والمرأة فی بیت زوجها راعیة وهی مسئولة عن رعیتها والخادم فی مال سیده راع وهو مسئول عن رعیته قال فسمعت هؤلاء من النبی صلی الله علیه وسلم واحسب النبی صلی الله علیه وسلم قال والرجل فی مال ابیه راع ومسئول عن رعیته فکلکم راع وکلکم مسئول عن رعیته باب اذا ضرب العبد فلیجتنب الوجه حدثنا محمد بن عبید الله ثنا ابن وهب قال ثنی مالک بن انس قال واخبرنی ابن فلان عن سعید المقبری عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم ح وحدثنی عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا قاتل احدکم فلیجتنب الوجه قال ابو اسحق قال ابن حرب الذی قال ابن فلان هو قول ابن وهب وهو ابن سمعان

قال النووی قال العلماء انما نهی عن ضرب الوجه لانه لطیف یجمع المحاسن واکثر ما یقع الادراک باعضائه فیخشی من ضربه ان یبطل او یتشوه کلها او

بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب المکاتب باب المکاتب ونجومه فی کل سنة نجم وقوله تعالی والذین یبتغون الکتاب مما

ملکت ایمانکم فکاتبوهم ان علمتم فیهم خیرا واتوهم من مال الله الذی اتاکم وقال روح عن ابن جریج قلت لعطاء اواجب علی اذا علمت له مالا ان اکاتبه قال ما اراه الا واجبا وقال عمرو بن دینار قلت لعطاء تأثره عن احد قال لا ثم اخبرنی ان موسی بن انس اخبره ان سیرین سأل انسا المکاتبة وکان کثیر المال فابی فانطلق الی عمر فقال کاتبه فابی فضربه بالدرة ویتلو عمر فکاتبوهم ان علمتم فیهم خیرا فکاتبه وقال اللیث ثنی یونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة ان بریرة دخلت علیها تستعینها فی کتابتها وعلیها

هو الحمصی الزهری تقدم باب اذا ضرب العبد الخ محمد بن عبید الله هو ابو ثابت المدنی عبد الرزاق بن همام بن نافع الحمیری مولاهم معمر هو ابن راشد باب المکاتب ونجومه الخ وقال روح هو ابن

اسماء الرجال ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسی البصری جریر بن حازم الازدی البصری نافع مولی ابن عمر ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد یحیی بن سعید القطان نافع تقدم الآن عبد الله بن عمر بن الخطاب مالک بن اسمعیل النهدی ابو غسان الکوفی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب زید بن خالد الجهنی المدنی باب اذا اتاه خادمه الخ حجاج بن منهال الانماطی ابو محمد السلمی مولاهم محمد بن زیاد ابو الحارث القرشی الجمحی التابعی باب العبد راع الخ ابو الیمان هو الحکم بن نافع الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة

حل اللغات راع ای حافظ ضفیر الحبل المفتول او المنسوج من الشعر ۱۲

ان لم یکن ذلک لازم الارادة بالنظر الی الله تعالی علی مذهب اهل السنة وبالجملة فالله تعالی غنی عن العالمین فلا یحتاج الی شیء فلابد من تاویل فی النفی ثم المطلوب من هذا الکلام التحذیر من قول الزور ولا نزال الصوم نفسه عند ارتکاب الزور (قوله کل عمل ابن آدم له الا الصیام فانه لی) ذکروا فی تفسیره وجوها غالبها لایناسب هذه المقابلة والوجه فیها ان جمیع اعمال ابن آدم من باب العبودیة والخدمة فتکون لائقة به مناسبة لحاله بخلاف الصوم فانه من باب التنزه عن الاکل والشرب والاستغناء عن ذلک فیکون من باب التخلق باخلاق الرب تعالی والله تعالی اعلم (قوله لاتصوموا حتی تروا الهلال) لعل المراد النهی عن الصوم بنیة رمضان او الصوم علی اعتقاد الافتراض والا فلا نهی عن الصوم قبل رؤیة هلال رمضان علی الاطلاق ویمکن ان یکون المراد لایجب علیکم الصوم حتی تروا الهلال وقوله ولا تفطروا ای من غیر عذر مبیح وقوله

حاشیة السندی ص ۲۵۵ - ۲۵۶

لـه قوله خمس اواق. جمع اوقية وهي اربعون درهما وتجمع في الجمع تشديد الياء وتخفيفها كذا في العيني قوله نجمت على صيغة المجهول صفة للاواق اے وزعت وفرقت يقم نجمت المال اذا اديته نجوما قوله ونفست بكسر الفاء اي رغبت جلة حالية معترضة ک ع وقال العيني وقع فيه مخالفة للروايات المشهورة وهو قوله عليها خمسة اواق نجمت عليها في خمس سنين والمشهور ما في رواية هشام بن عروة التي تاتي بعد الباب عن ابيه انها كاتبت على تسع اواق في كل عام اوقية وقد جزم الاسمعيلي ان هذه الرواية المعلقة غلط واجيب عنه بان التسع اصل والخمس كانت بقية عليها وبهذا جزم القرطبي والمحب الطبري فان قلت في رواية قتيبة ولم تكن ادت من كتابتها شيئا قلت اجيب بانها كانت حصلت اربع اواق قبل ان تستعين بعائشة ثم جاءتها وقد بقي عليها خمس وقال القرطبي يجاب بان الخمس هي التي كانت استحقت عليها بحلول نجومها من جملة التسع الاواقي المذكورة في حديث هشام ويؤيده قوله في رواية عمرة عن عائشة التي مضت في كتاب الصلوة ص۶۵ فقال اهلها ان شئت اعطيت ما بقي انتهى وكذا في الفتح ۱۲ ٢ـه قوله ايبيعك اهلك. قال النووي احتج به طائفة من العلماء كاحمد في جواز بيع المكاتب وقال بعضهم يجوز بيعه للعتق لا للاستخدام واجاب من لم يجزه بانها عجزت نفسها وفسخوا الكتابة كذا في الكرماني ۱۲ ٣ـه قوله شرط الله احق قال الداؤدي شرط الله ههنا اراه والله اعلم هو قوله تعالى فاخوانكم في الدين ومواليكم وقوله ثم واذ تقول للذي انعم الله عليه وانعمت عليه وقال في موضع آخر هو قوله ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل وقوله ما آتاكم الرسول فخذوه الآية وقال القاضي عياض وعندي ان الاظهر هو ما اعلم به صلى الله عليه وسلم من قوله انما الولاء لمن اعتق ومولى القوم منهم والولاء لحمة كلحمة النسب وفي بعض الروايات كتاب الله احق يحتمل ان يريد حكمه ويحتمل ان يريد القرآن ۱۲ ع ٤ـه قوله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله وهو الشرط الذي خالف كتاب الله او سنة رسوله او اجماع الامة وقال ابن خزيمة معنے ليس في كتاب الله ليس في حكم الله جوازه او وجوبه لا ان كل من شرط شرطا لم ينطق به الكتاب يبطل ۱۲ ع ٥ـه قوله واشترطي لهم الولاء. فان قلت هذا مشكل من حيث ان هذا الشرط يفسد العقد ومن حيث انها خدعت البائعين من حيث انها شرطت لهم ما لا يحصل لهم وكيف اذن رسول الله صلعم لعائشة في ذلك قلت انكر بعضهم هذا الحديث بجملته لاجل هذا الاشكال لكن قال الجمهور هذه اللفظة صحيحة واختلفوا في تاويلها قيل لهم بمعنى عليهم اے واشترطي عليهم كما قال تعم فان اساتم فلها او بان المراد اظهري لهم حكم الولاء او بان المراد التوبيخ لهم لانه صلعم كان بين لهم ان هذا الشرط باطل لا يصح فلما الحوا في اشتراطه ومخالفة امره قال لعائشة هذا يعني لا تبالي سواء شرطوا ام لا فانه شرط باطل مردود كذا في الكرماني والطيبي والنووي ومر الحديث مع بيانه في ص۲۸۹ وايضا في ص۲۹۰ في كتاب البيوع ۱۲ ٦ـه قوله بيع المكاتب اذا رضي وفي رواية السرخسي والمستملي باب بيع المكاتبة والاول اصح تقوله اذا رضي اے بالبيع ولو لم يعجز نفسه وهو قول احمد وربيعة والاوزاعي والليث وابي ثور ومالك والشافعي في قول واختاره ابن جرير وابن منذر وقال ابو حنيفة والشافعي في اصح القولين وبعض المالكية لا يجوز وقال ابو عمر في التمهيد قال مالك لا يجوز بيع المكاتب الا ان يعجز عن الاداء وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجوز بيع المكاتب ما دام مكاتبا حتى يعجز ولا يجوز بيع كتابته. كذا في العيني ۱۲ ٧ـه قوله هو عبد ان عاش وان مات وان جنى ما بقي عليه شئ. قال العيني يعتق باداء جميع بدل الكتابة عندنا وان لم يقل المولى اذا اديتها فانت حر وقال الشافعي لا يعتق ما لم يقل هذا اما موته فانه اذا مات وله مال لم تنفسخ الكتابة ويقضي ما عليه من بدل الكتابة ويحكم بعتقه في آخر جزء من حياته وما بقي فهو لورثته وهذا عندنا هو قول علي وابن مسعود والحسن وابن سيرين والنخعي وغيرهم وقال الشافعي تبطل الكتابة بموت المكاتب عبدا وما ترك لمولاه وبه قال احمد وهو قول قتادة وابي سليمان واذا مات المولى لا تبطل الكتابة ويقال للمكاتب اد المال الى ورثة المولى على نجومه كذا في العيني ۱۲

ن ۱	خمسة اواق
	عن
ن	عن عقيل
ن	عن
ن ۲۰ ذ ر ۲۰ ذ	اشترط شرط
ن ۴	لا يمنعك
ن ۲۰ هـ	وقية فاعينيني
ن ۲	وان
ن	المكاتبة

خمس اواق نجمت عليها في خمس سنين فقالت لها عائشة ونفست فيها ارأيت ان عددت لهم عدة واحدة ايبيعك اهلك فاعتقك فيكون ولاؤك لي فذهبت بريرة الى اهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا لا الا ان يكون لنا الولاء قالت عائشة فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل شرط الله احق واوثق

باب ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله عز وجل

فيه عن ابن عمر حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته ان بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لاهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان شرط مائة مرة شرط الله احق واوثق حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر قال ارادت عائشة ام المؤمنين ان تشتري جارية لتعتقها فقال اهلها على ان ولاءها لنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق

باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس

حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت بريرة فقالت اني كاتبت على تسع اواق في كل عام اوقية فاعينيني فقالت عائشة ان احب اهلك ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك فعلت فيكون ولاؤك لي فذهبت الى اهلها فابوا ذلك عليها فقالت اني قد عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون لهم الولاء فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فاخبرته فقال خذيها فاعتقيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق قالت عائشة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فايما شرط كان ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط فقضاء الله احق وشرط الله اوثق ما بال رجال منكم يقول احدهم اعتق يا فلان ولي الولاء انما الولاء لمن اعتق

باب بيع المكاتب اذا رضي

وقالت عائشة هو عبد ما بقي عليه شئ وقال زيد بن ثابت ما بقي عليه درهم وقال ابن عمر هو عبد ان عاش وان مات وان جنى ما بقي عليه شئ حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن ان بريرة جاءت تستعين عائشة ام المؤمنين فقالت لها ان احب اهلك ان اصب لهم ثمنك صبة واحدة فاعتقك فعلت فذكرت بريرة ذلك لاهلها فقالوا لا الا ان يكون ولاؤك

اسماء الرجال

باب ما يجوز من شروط المكاتب قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجاء الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب استعانة المكاتب عبيد بن اسمعيل الهباري ابو اسامة حماد بن اسامة هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب بيع المكاتب الخ وقالت عائشة رضي الله عنها وصله ابن ابي شيبة وسعيد وقال زيد بن ثابت الانصاري فيما وصله الشافعي وسعيد بن منصور وقال ابن عمر فيما وصله ابن ابي شيبة عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية.

حل اللغات نجمت اے وزعت وفرقت. نفست اے رغبت. اوثق اے اقوى ۱۲

تروا الهلال اى حتى يرى من يثبت برؤيته الحكم (قوله الشهر تسع وعشرون الخ) اى قد يكون كذلك كما يكون وافيا وهو الاصل والمقصود بيان انه مختلف فلا عبرة بالايام بل المدار على رؤية الهلال الا عند ضرورة الغيم (قوله ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما) اى وهذا الشهر كذلك والحاصل انه وافق الحلف الشهر بالهلال والا فلو كان بالايام لكان المعتبر عدة ثلاثين فان قلت لو وافق الحلف الشهر بالهلال لما كان لسؤال السائل وجه قلت لعل وجهه عدم علمه برؤية الهلال تلك الليلة والله تعالى اعلم امام سندي (قوله لا يتقدمن احدكم رمضان الخ) اى لا يستقبلنه بصوم يوم او يومين وحمله كثير من العلماء على ان يكون بنية رمضان او للتكثير عدد صيامه او لزيادة احتياطه بامر رمضان او على صوم يوم الشك ولا يخفى ان قوله او يومين لا يناسب الحمل على صوم الشك اذ لا يقع الشك عادة في يومين والاستثناء بقوله الا ان

له قوله كنت غلاما لعتبة ويروى كنت عتبة ولفظ الغلام مقدرة قوله بنوه اى بنو عتبة وهم العباس وابو خراش وهشام ويزيد قوله من ابن ابى عمرو فى رواية الكشميهنى والنسفى من عبد الله بن ابى عمرو وزاد الكشميهنى من عبد الله بن ابى عمرو بن عبد الله المخزومى قوله فذكر اى فذكر النبى صلعم ذلك لعائشة قوله ودعيهم اى اتركيهم ولا تعرض لهم فيما يشترطون ما شاؤا من الولاء قوله مائة شرط هو بمعنى المصدر ليوافق الرواية الاخرى مائة مرة ١٢ ع ٥٢ قوله كتاب الهبة الخ اى هذا كتاب فى بيان احكام الهبة وبيان فضلها وبيان التحريض عليها وفى رواية الكشميهنى وابن شبويه والتحريض فيها و استعمال على اكثر والتحريض على الشىء الحث والاعمال عليه والبسملة مقدمة على قوله كتاب الهبة عند الكل الا فى رواية النسفى فانها مذكورة بعده والهبة مصدر من وهب يهب واصلها وهب لانه معتل الفاء كالعدة اصلها وعد ومعناها لغة ايصال الشىء للغير ما ينفعه سواء كان مالا او غير مال يقال وهبت له مالا ووهب الله فلانا ولدا صالحا والهبة فى الشرع تمليك المال بلا عوض و قال الكرمانى الهبة تمليك بلا عوض وتحتها انواع كالابراء وهى هبة الدين ممن عليه والصدقة وهى الهبة لثواب الآخرة والهدية وهى ما ينقل الى الموهوب له اكراما انتهى قلت تقسيم الهبة الى الانواع المذكورة ليس بالنظر الى معناه الشرعى وانما هو بالنظر الى معناه اللغوى ـ هذا كله من العينى ٥٣ قوله يا نساء المسلمات ذكر عياض فى اعرابه ثلثة اوجه اصحها واشهرها نصب النساء وجر المسلمات على الاضافة قال الباجى وبهذا رويناه عن جميع شيوخنا بالمشرق وهو من باب اضافة الشىء الى نفسه والموصوف الى صفته والاعم الى الاخص كمسجد الجامع وجانب الغربى وهو عند الكوفيين جائز على ظاهره وعند البصريين يقدرون فيه محذوفا اى مسجد المكان الجامع ويقدر هنا نساء الانفس المسلمات او الجماعات المؤمنات وقيل تقديره يا فاضلات المسلمات كما يقال هؤلاء رجال القوم اى ساداتهم وافاضلهم والوجه الثانى رفع النساء ورفع المسلمات على النداء والصفة اى يا ايتها النساء المسلمات قال الباجى كذا يرويه اهل بلدنا الوجه الثالث رفع النساء وكسر التاء من المسلمات على انه منصوب على الصفة على المحل نحو يا زيد العاقل برفع زيد ونصب العاقل ١٢ ع ك ف ٥٤ قوله لا تحقرن الخ قال الكرمانى لجارتها متعلق بمحذوف اى لا تحقرن جارة هدية مهداة لجارتها بالغ فيه حتى ذكر احقر الاشياء من البغض البغيضين اذا حمل لفظ الجارة على الضرة وجارتها بالضمير فى رواية الاكثرين ولابى ذر لجارة بلا ضمير قوله ولو فرسن شاة يعنى ولو انها تهدى فرسن شاة والمراد منه المبالغة فى اهداء الشىء اليسير لا حقيقة الفرسن لانه لم تجر العادة فى المهاداة به والمقصود انها تهدى بحسب الموجود عندها ولا تستحقر لقلته لان الجود بحسب الموجود والوجود خير من العدم هذا ظاهر الكلام ويحتمل ان يكون النهى واقعا للمهدى اليها وانها لا تحتقر ما يهدى اليها ولو كان حقيرا والفرسن بكسر الفاء والسين وبينهما راء ساكن وفى آخره نون قال ابن دريد هو ظاهر الخف والجمع فراسن وفى المحكم هى طرف خف البعير وفى المغيث هو عظم قليل اللحم وهو للشاة والبعير بمنزلة الحافر للدابة والمطابقة من حيث ان فيه تحريضا على الخير ولو بشىء حقير وهو داخل فى معنى الهبة من حيث اللغة ١٢ ع ٥٥ قوله ان كنا الخ هذه مخففة من المثقلة قوله ثلثة اهلة بالنصب تقديره نرى ثلثة اهلة وتكملها فى الشهرين اى باعتبار رؤية الهلال فى اول الشهر الثالث قوله يعيشكم بضم الياء من اعاشه الله تعالى وقال النووى من عيش وفى بعض النسخ يغنيكم من الاغناء قوله الاسودان الماء والتمر هو من باب التغليب اذ الماء ليس باسود واطلقت على التمر اسود لانه غالب تمر المدينة وقال ابن سيده فسر اهل اللغة الاسودين بالماء والتمر قوله منائح جمع منيحة وهى ناقة او شاة تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يردها عليك وقد تكون المنيحة عطية للرقبة بمنافعها مؤبدة مثل الهبة ١٢ ع ٥٦ قوله الى ذراع او كراع والكراع من الدابة ما دون الكعب وقيل هو اسم مكان ولا يثبت ويرده حديث انس عند الترمذى بلفظ لو اهدى الى كراع لقبلت ومناسبة الترجمة بالطريق الاولى لانه اذا ما كان يجيب من دعاه على ذلك القدر اليسير فلان يقبله ممن احضره اليه اولى ١٢ فتح ٥٧ قوله من استوهب من اصحابه شيئا سواء كان عينا او منفعة والجواب محذوف تقديره جاز بغير كراهة اذا كان يعلم طيب خاطرهم قوله اضربوا لى معكم سهما هذا التعليق قطعة من حديث الرقية بفاتحة الكتاب ١٢

	لنا قال مالك قال يحيى فزعمت عمرة ان عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها واعتقيها
	فانما الولاء لمن اعتق باب اذا قال المكاتب اشترنى واعتقنى فاشتراه لذلك حدثنا ابو نعيم ثنا
	عبد الواحد بن ايمن ثنى ابى ايمن قال دخلت على عائشة فقلت كنت غلاما لعتبة بن ابى لهب ومات و
فاعتقينى	ورثنى بنوه وانهم باعونى من ابن ابى عمرو المخزومى فاعتقنى ابن ابى عمرو واشترط بنو عتبة
	الولاء فقالت دخلت بريرة وهى مكاتبة فقالت اشترينى واعتقينى قالت نعم قالت لا يبيعونى حتى
يشترطون	يشترطوا ولائى فقالت لا حاجة لى بذلك فسمع بذلك النبى صلى الله عليه وسلم او بلغه فذكر لعائشة
	فذكرت عائشة ما قالت لها فقال اشتريها واعتقيها ودعيهم يشترطوا ما شاؤا فاشترتها عائشة
	فاعتقتها واشترط اهلها الولاء فقال النبى صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط
	بسم الله الرحمن الرحيم
فيها باب	كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها حدثنا عاصم بن على ثنا ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابيه عن
لجارة	ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة حدثنا
حدثنا	عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ثنى ابن ابى حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة
	انها قالت لعروة ابن اختى ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة فى شهرين وما اوقدت
يغنيكم	فى ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان
	لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار كانت لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانهم
ثنى	فيسقيناه باب القليل من الهبة حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابى عدى عن شعبة عن
	سليمن عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت الى ذراع او كراع لاجبت و
جاز	لو اهدى الى ذراع او كراع لقبلت باب من استوهب من اصحابه شيئا وقال ابو سعيد قال النبى
	صلى الله عليه وسلم اضربوا لى معكم سهما حدثنا ابن ابى مريم حدثنا ابو غسان حدثنى ابو حازم عن سهل ان النبى
فقال مرى	صلى الله عليه وسلم ارسل الى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام نجار قال لها مرى عبدك فليعمل لنا اعواد
صلى الله عليه	المنبر فامرت عبدها فذهب فقطع من الطرفاء فصنع له منبرا فلما قضاه ارسلت الى النبى صلى الله عليه وسلم انه قد قضاه قال
	ارسلى به الى فجاؤا به فاحتمله النبى صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنى محمد
	ابن جعفر عن ابى حازم عن عبد الله بن ابى قتادة السلمى عن ابيه قال كنت يوما جالسا مع رجال من
	اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى منزل فى طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم
والتفت	فابصروا حمارا وحشيا وانا مشغول اخصف نعلى فلم يؤذنونى به واحبوا لو انى ابصرته فالتفت
	فابصرته فقمت الى الفرس فاسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولونى السوط والرمح فقالوا
فاخذتها	لا والله لا نعينك عليه بشىء فغضبت فنزلت فاخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات

٢ فى التنقيح ١٢

ف ع وقد مر بتمامه فى ص ٣٠٣ فى الاجارة ١٢ **اسماء الرجال** باب اذا قال المكاتب ابو نعيم هو الفضل بن دكين عبد الواحد بن ايمن المخزومى مولاهم المكى كتاب الهبة الخ عاصم بن على هو ابو الحسن الواسطى ابن ابى حازم هو عبد العزيز واسم ابى حازم سلمة بن دينار يزيد بن رومان هو مولى آل الزبير عروة بن الزبير بن العوام باب القليل من الهبة محمد بن بشار العبدى لقبه بندار ابن ابى عدى هو محمد بن ابى عدى واسمه ابراهيم البصرى شعبة ابن الحجاج العتكى سليمان ابن مهران الاعمش ابى حازم هو سلمان الاشجعى باب من استوهب الخ ابن ابى مريم هو سعيد بن الحكم المصرى ابو غسان محمد بن مطرف الليثى ابو حازم هو سلمة بن دينار سهل هو ابن سعد الساعدى الانصارى رض محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير الانصارى المدنى ابى حازم تقدم ص ٥٠ من المنح وهو العطاء وهو من باب فتح وضرب كذا فى العينى والكرمانى وفى الفتح يمنحون بفتح اوله وثالثه ويجوز ضم اوله وكسر ثالثه اى يجعلونها منحة كذا ١٢

حل اللغات فرسن عظم قليل اللحم وهو للبعير موضع الحافر من الفرس ويطلق على الشاة مجازا المنائح جمع منيحة وهى ناقة او شاة فيها لبن يمنحون اى يعطون والمنح العطاء كراع هو ما دون الركبة من الساق اخصف

يكون رجل الخ لا يناسب لتاويلات الاول اذ لازمه جواز صوم يوما ويومين قبل رمضان لمن يعتاده بنية رمضان مثلا وهذا فاسد والوجه ان يحمل النهى على الله واما الاداء ومواعلى التقدم لما فيه من ايهام لحوق هذا الصوم برمضان الا لمن يعتاد الله ومة على صوم آخر الشهر مثلا فانه لو داوم عليه لا يتوهم فى صومه اللحوق برمضان والله تعالى اعلم (قوله ولم يكن بين اذانهما الا ان يرقى الخ) كناية عن قلة المدة بين الاذانين والله تعالى اعلم (قوله باب تعجيل السحور) وفى بعض الاصول الصحيحة تاخير السحور وهو ظاهر وعلى الاول المعنى التعجيل فى اكله خوفا من طلوع الفجر بسبب كثرة التاخير (قوله فشق عليهم فنهاهم) ظاهر فى ان النهى لم يكن نهى تحريم او كراهة وانما هو نهى شفقة وبعض الروايات صريحة فى ذلك (قوله ومن لم ياكل فلا ياكل) هذا هو محل الترجمة وهو ظاهر فى جواز الصوم بنية من نهار وفى صوم الفرض لما تدل الاحاديث على

فوقعوا فيه يأكلونه ثم انهم شكوا في أكلهم اياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد معي فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العضد فاكلها حتى نفدها وهو محرم فحدثني به زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة

باب من استسقى وقال سهل قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اسقني حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال ثني ابو طوالة قال سمعت انسا يقول اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى فحلبنا شاة لنا ثم شبته من ماء بئرنا هذه فاعطيته وابو بكر عن يساره وعمر تجاهه واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى الاعرابي فضله ثم قال الايمنون الايمنون الا فيمنوا قال انس فهي سنة فهي سنة فهي سنة

باب قبول هدية الصيد وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من ابي قتادة عضد الصيد حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن هشام بن زيد بن انس بن مالك عن انس قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا فادركتها فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها او فخذيها قال فخذيها لا شك فيه فقبله قلت واكل منه قال واكل منه ثم قال بعد قبله حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرد عليه فلما راى ما في وجهه قال اما انا لم نرده عليك الا انا حرم

باب قبول الهدية حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا عبدة ثنا هشام عن ابيه عن عائشة ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون او يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا جعفر بن اياس قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اهدت ام حفيد خالة ابن عباس الى النبي صلى الله عليه وسلم اقطا وسمنا واضبا فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب تقذرا قال ابن عباس فاكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا معن ثني ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام سأل عنه اهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم يأكل وان قيل هدية ضرب بيده فاكل معهم حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة انها ارادت ان تشتري بريرة وانهم اشترطوا ولاءها فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق واهدي لها لحم فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق به على بريرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية وخيرت قال عبد الرحمن زوجها حر او عبد قال شعبة ثم سألت عبد الرحمن

قوله نفدها بتشديد الفاء واهمال الدال اي افناها وروي بكسر الفاء والمعجمة ورده ابن التين ١٢ مجمع ع قوله فحدثني به قائل هذا هو محمد بن جعفر الراوي عن ابي حازم اي حدثني بهذا الحديث زيد بن اسلم ابو اسامة ايضا عن عطاء ١٢ ع قوله من استسقى اي في بيان حكم من استسقى ماء او لبنا او غيرهما وجوابه محذوف تقديره ما حكمه وحكمه يجوز له ذلك مما يطيب به نفس المطلوب منه ١٢ عمدة القاري قوله الايمنون مبتدأ وخبره محذوف تقديره الايمنون مقدمون والايمنون الثاني للتاكيد قوله الا كلمة تنبيه وتحضيض وبعض العربيين يقولون كلمة استفتاح والاصل الاول قوله فيمنوا امر من التيمين وهذا تاكيد بعد تاكيد ١٢ ع قوله انفجنا بالنون والفاء والجيم اي اثرناه من مكانه والارنب حيوان معروف قوله بمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء وفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء قال النووي هو موضع قريب من مكة قوله فلغبوا بفتح الغين المعجمة فتحا اشهر من كسرها ومعناه تعبوا وقال الكرماني وفي بعضها فتعبوا من التعب وهو الاعياء قوله ابا طلحة وهو زوج ام انس رض قوله بوركها بفتح الواو وكسر الراء وبكسر الواو واسكان الراء وهو ما فوق الفخذ والفخذ بكسر الخاء وسكونها قوله او فخذيها شك من الراوي قوله قال فخذيها لا شك فيه فاعل قال هو شعبة لان ابن بطال قال قال شعبة فخذيها لا شك فيه ثم قال فيه دليل على ان شعبة شك في الفخذين اولا ثم استيقن وكذلك شك اخيرا في الاكل فاوقف حديثه على القبول قلت ليشير بهذا الى انه لا شك في فخذيها وانما الشك بين الوركين والفخذين قوله ثم قال بعد قبله اشار به الى انه شك في اكله ولم يشك في قبوله هذا كله في العيني قوله وهو بالابواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد اسم مكان بين مكة والمدينة قوله او بودان شك من الراوي وهو بفتح الواو وتشديد الدال وبالنون وهو ايضا اسم مكان بين مكة والمدينة قوله انا لم نرده بفتح الدال وضمها قوله حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم وانما قبل الصيد من ابي قتادة ورده على الصعب مع انه صلى الله عليه وسلم كان في الحالين محرما لان المحرم لا يملك الصيد ويملك مذبوح الحلال لانه كقطعة لحم لم يبق في حكم الصيد ١٢ ع قوله باب قبول الهدية كذا ثبت في رواية ابي ذر قال بعضهم هو تكرار بغير فائدة قلت لا نسلم ذلك لان الباب الذي ثبت في رواية ابي ذر على راس حديث الصعب بن جثامة هو هدية الصيد خاصة وهذا اعم منه ووقع في رواية النسفي باب من قبل الهدية قوله كانوا يتحرون من التحري وهو القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول قوله يوم عائشة اي يوم نوبتها قوله يبتغون اي يطلبون جملة حالية ويروى يبتغون من الابتغاء قوله بذلك اي بتحريهم بهداياهم يوم نوبة عائشة قوله مرضاة مصدر ميمي بمعنى الرضى وفيه الدلالة على فضل عائشة والمطابقة توخذ من معنى الحديث وهو واضح لمن له تامل وحسن النظر ١٢ ع قوله اقطا بفتح الهمزة وكسر القاف بعدها طاء مهملة وهو لبن يابس مجفف مستحجر يطبخ به قوله اضبا جمع ضب بفتح الضاد المعجمة وتشديد الموحدة مثل فلس وافلس وفي المحكم الضب دويبة والجمع ضباب واضب قوله تقذرا نصب على التعليل اي لاجل التقذر يقال قذرت الشيء وتقذرته واستقذرته اذا كرهته قوله قال ابن عباس فاكل الخ قالت الشافعية وهو احتجاج حسن وهو قول الفقهاء كافة ونص عليه مالك في المدونة وعنه رواية بالمنع قال صاحب الهداية يكره اكل الضب لان النبي صلعم نهى عائشة رض حين سالته عن اكله كذا في العيني قال محمد في الموطا اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم النخعي عن عائشة انه اهدي لها ضب فاتاها رسول الله صلعم فسألته فنهاها عنه فجاءت سائلة فارادت ان تطعمها اياه قال لها رسول الله صلعم اتطعمينها مالا تاكلين انتهى وكذا روى محمد عن علي رض انه نهى عن اكل الضب والضبع ١٢ قوله ضرب بيده اي شرع في الاكل مسرعا ١٢ قوله ولنا هدية فيه الترجمة لان الصدقة يجوز فيها تصرف الفقير بالبيع والهدية وغير ذلك كتصرفات سائر الملاك في املاكهم ١٢ ع قوله وخيرت اي صارت مخيرة بين ان تفارق زوجها وان تبقى تحت نكاحه قوله حرا وعبدا اي لا ادري بل هو حر او عبد والمشهور انه عبد وهو قول مالك والشافعي وعليه اهل الحجاز وخالفت اهل العراق فقالوا كان حرا والله اعلم ١٢

اسماء الرجال

باب من استسقى قال سهل هو ابن سعد الانصاري فيها وصله المؤلف في كتاب النكاح خالد بن مخلد القطواني الكوفي ابو طوالة الانصاري قاضي المدينة باب قبول هدية الصيد سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري شعبة بن الحجاج العتكي هشام بن زيد بن انس بن مالك رض اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري باب قبول الهدية ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير عبدة هو ابن سليمان هشام عن ابيه عروة بن الزبير آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة هو ابن الحجاج جعفر بن اياس هو ابن ابي وحشية سعيد بن جبير الاسدي، ابراهيم بن المنذر الحزامي معن هو ابن عيسى بن يحيى القزاز المدني ابراهيم بن طهمان الخراساني محمد بن زياد القرشي الجمحي محمد بن بشار العبدي البصري لقبه بندار غندر هو محمد بن جعفر البصري الهذلي شعبة هو ابن الحجاج تكرر ذكره قتادة بن دعامة السدوسي عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رض يروي عن ابيه القاسم بن محمد عن عائشة رض والرواة الباقون هم السابقون ١٢

حل اللغات نفدها اي افناها شبته اي خلطته م تجاهه اي مقابله انفجنا اي ثرنا ونفرنا مر الظهران موضع قريب من مكة لغبوا اي اعيوا الورك ما فوق الفخذ الابواء اسم قرية من الفرع من اعمال المدينة بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلثة وعشرون ميلا ودان موضع قرب

افتراض صوم عاشوراء من جملتها هذا الحديث فان هذا الاهتمام يقتضي الافتراض وما قيل انه امساك لا صوم مردود بانه خلاف الظاهر فلا يصار اليه بلا دليل نعم قد قام الدليل فيمن اكل قبل ذلك وما قيل انه جاء في ابي داؤد اتموا بقية اليوم واقضوا قلنا هو شاهد صدق لنا عليكم حيث حصل القضاء بمن اتم بقية اليوم لا بمن صامه تمامه فعلم ان من صام تمامه بنية من نهار فقد جاز صومه لا بطال صوم عاشوراء لم منسوخ فلا يصح به الاستدلال لانا نقول دل الحديث على شيئين احدهما وجوب صوم عاشوراء والثاني ان الصوم الواجب في يوم بعينه يصح بنية من نهار والمنسوخ هو الاول ولا يلزم من نسخه نسخ الثاني ولا دليل على نسخه ايضا بقي فيه بحث وهو ان الحديث يقتضي ان وجوب الصوم عليهم ما كان معلوما من الليل وانما علم في النهار وحينئذ صار اعتبار النية من النهار في حقهم ضروريا كما اذا شهد الشهود بالهلال يوم الشك فلا يلزم جواز الصوم

حاشية السندي ص ٢٨٤

لـه قوله بعثت اليها هو بلفظ المجهول للغائبة وبلفظ المعروف للمخاطب قوله قد بلغت محلها اى زال عنها حكم الصدقة وصارت حلالا لنا قاله الكرمانى قال العينى قوله محلها بفتح الحاء وفى رواية الكشميهنى بكسرها وهو يقع على الزمان والمكان انتهى وقد مر بيانه ايضا فى كتاب الزكوة فى صفحة ٢٠٢ فى باب اذا تحولت الصدقة ١٢ ع

٥٢ قوله يومى اى يوم نوبتى لرسول الله صلعم وام سلمة هى هند احدى زوجات النبى صلعم قوله ان صواحبى ارادت به بقية ازواج النبى صلعم وكان اجتماعهن عند ام سلمة وقلن لها اخبرى رسول الله صلعم ان يامر الناس بان يهدوا اليه حيث كان فذاكرت ذلك ام سلمة رسول الله صلعم فاعرض عنها يعنى لم يلتفت الى ما قالت له وير وى فاعرض عنهن اى عن ازواجهن البقية ١٢ ع

٥٣ قوله حزبين تثنية حزب وهو الطائفة وتجمع على احزاب قوله عائشة هى بنت ابى بكر الصديق وحفصة هى بنت عمر بن الخطاب وصفية هى بنت حيى الخيبرية وسودة هى بنت زمعة العامرية قوله والحزب الآخر ام سلمة هى بنت ابى امية قوله وسائر نساء رسول الله صلعم اى وبقية نسائه صلعم وهى الاربعة زينب بنت جحش الاسدية وميمونة بنت الحارث الهلالية وام حبيبة رملة بنت ابى سفيان الاموية وجويرية بنت الحارث المصطلقية قوله يكلم الناس يجوز بالجزم وبالرفع قوله فيقول تفسير لقوله يكلم قوله فليهدها اليه وفى رواية الكشميهنى فليهد بلا ضمير قوله بما قلن اى بالذى قلنه قوله حين دار اليها اى الى عائشة اراد يوم كونه صلعم فى نوبة عائشة فى بيتها قوله فكلمته اى فكلمت ام سلمة رسول الله صلعم فقال لها رسول الله صلعم لا تؤذينى فى عائشة كلمة فى هنا للتعليل كما فى قوله تعالى فذلكن الذى لمتننى فيه وفى الحديث ان امرأة دخلت النار فى هرة حبستها قوله ثم انهن اى نساء النبى اللاتى هن الحزب الآخر قوله دعون اى طلبن فاطمة رضى الله عنها وفى رواية الكشميهنى فدعون قوله تقول اى فاطمة تقول لرسول الله صلعم قوله ان نسائك ينشدنك الله العدل اى يسألنك بالله العدل ومعناه التسوية بينهن فى كل شئ من المحبة وغيرها كذا قاله بعضهم ولكن المعنى التسوية بينهن فى المحبة المتعلقة بالقلب لانه كان يسوى بينهن فى الافعال المقدورة واجمعوا على ان محبتهن لا تكليف فيها ولا يلزمه التسوية فيها لانها لا قدرة عليها وانما يؤمر بالعدل فى الافعال حتى اختلفوا فى انه بل يلزمه القسم بين الزوجات ام لا قوله يا بنية تصغير اشفاق قوله فاتته اى فاتت زينب رسول الله صلعم قوله فاغلظت اى فى كلامها قوله تناولت اى تعرضت وهى قاعدة جملة حالية اى عائشة قاعدة وفى رواية النسائى وابن ماجة مختصرا من طريق عبد الله البهى عن عروة عن عائشة قالت دخلت على زينب بنت جحش فسبتني فردعها النبى صلى الله عليه وسلم فابت فقال سبيها فسببتها حتى جف ريقها فى فمها انتهى يحتمل ان تكون هذه قضية اخرى وقال انها بنت ابى بكر الصديق اى انها شريفة عاقلة عارفة كابيها وقيل معناه اى من اجود فهما وادق نظرا منها وفيه الاعتبار بالاصل فى مثل هذه الاشياء وفيه لطيفة اخرى وهى انه صلى الله عليه وسلم نسبها الى ابيها فى معرض المدح ونسبت فيما تقدم الى ابى قحافة حيث لما ارادوا لتنيل منها ليخرج ابو بكر من الوسط ولئلا يهيج ذكره المحبة قوله عن رجل وهو مجهول قال الكرمانى فان قلت هذا رواية عن مجهول اذ الرجل غير معلوم فما حكمه قلت هو مذكور على طريق الشهادة والمتابعة واحتمل فيهما ما لا يحتمل فى الاصول ـ هذا كله ملتقط اكثره من العينى وبعضه من الكرمانى وغيره ١٢

٥٤ قوله ما لا يرد من الهدية كانه اشار الى ما رواه الترمذى من حديث ابن عمر مرفوعا ثلاث لا ترد الوسائد والدهن واللبن قال الترمذى يعنى بالدهن الطيب اسناده حسن الا انه ليس على شرط البخارى فاشار اليه واكتفى بحديث انس رض انه صلعم لا يرد الطيب كذا فى الفتح قال العينى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه اوضح ما فى الترجمة من الابهام لان قوله ما لا يرد من الهدية غير معلوم فالحديث اوضح ان المراد منه الطيب والطيب بكسر الطاء وسكون التحتية ما يتطيب به ١٢

٥٥ قوله من رأى الهبة اى التى توهب لان نفس الهبة مصدر فلا توصف بالغيبة قال العينى قال فى الفتح ذكر فيه طرفا من الحديث الذى مر فى قصة هوازن فى باب من ملك من العرب رقيقا ومراده منه قوله صلى الله عليه وسلم وانى رأيت ان ارد عليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل كمان فى بقية الحديث طيبنا لك ١٢

٥٦ قوله جائزة بالنصب لانه مفعول ثان ـ ع والرفع لان خبران الواقعة فى بعض النسخ ١٢

اسماء الرجال

محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائى المروزى خالد بن عبد الله الطحان الواسطى خالد بن مهران الحذاء البصرى باب من اهدى الى صاحبه سليمان بن حرب الواشحى حماد بن زيد الازدى اسمٰعيل بن ابى اويس اخى ابو بكر عبد الحميد بن ابى اويس سليمان هو ابن بلال التيمى مولاهم المدنى حزب فيه عائشة بنت ابى بكر الصديق وحفصة بنت عمر وصفية بنت حيى وسودة بنت زمعة والحزب الآخر ام سلمة بنت ابى امية وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم هن زينب بنت جحش ميمونة بنت الحارث ام حبيبة بنت ابى سفيان جويرية بنت الحارث وقال ابو مروان الغسانى هو يحيى بن ابى زكريا سكن واسطا عن رجل من قريش ورجل من الموالى لم يسميا ويغتفر جهالة الراوى فى الشواهد والمتابعات قال الحافظ ابن حجر فى تعليق التعليق من المقدمة رواية هشام عن رجل ورواية ابى مروان عن رجل لم اجدهما كذا فى القسطلانى باب ما لا يرد من الهدية ابو معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقرى المقعد عبد الوارث بن سعيد التنورى ثمامة بن عبد الله بن انس بن مالك باب من رأى الهبة الخ سعيد بن ابى مريم الجمحى الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة هو ابن الزبير بن العوام ١٢

عن زوجها قال لا ادرى حر او عبد حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن انا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت دخل النبى صلى الله عليه وسلم على عائشة فقال عندكم شئ قالت لا الا شئ بعثت به ام عطية من الشاة التى بعثت اليها من الصدقة قال انها قد بلغت محلها **باب** من اهدى الى صاحبه وتحرى بعض نسائه دون بعض حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان الناس يتحرون بهداياهم يومى وقالت ام سلمة ان صواحبى اجتمعن فذكرت له فاعرض عنها حدثنا اسمعيل ثنى اخى عن سليمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حزبين فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة فاذا كانت عند احدهم هدية يريد ان يهديها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرها حتى اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيت عائشة بعث صاحب الهدية بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيت عائشة فكلم حزب ام سلمة فقلن لها كلمى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم الناس فيقول من اراد ان يهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فليهدها اليه حيث كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لى شيئا فقلن لها كلميه قالت فكلمته حين دار اليها فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لى شيئا فقلن لها كلميه حتى يكلمك فدار اليها فكلمته فقال لها لا تؤذينى فى عائشة فان الوحى لم ياتنى وانا فى ثوب امرأة الا عائشة قالت فقالت اتوب الى الله عز وجل من اذاك يا رسول الله ثم انهن دعون فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول ان نساءك ينشدنك الله العدل فى بنت ابى بكر فكلمته فقال يا بنية الا تحبين ما احب فقالت بلى فرجعت اليهن فاخبرتهن فقلن ارجعى اليه فابت ان ترجع فارسلن زينب بنت جحش فاتته فاغلظت وقالت ان نساءك ينشدنك الله العدل فى بنت ابن ابى قحافة فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهى قاعدة فسبتها حتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر الى عائشة هل تكلم قال فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى اسكتتها قالت فنظر النبى صلى الله عليه وسلم الى عائشة وقال انها بنت ابى بكر وقال ابو مروان الغسانى عن هشام عن عروة كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وعن هشام عن رجل من قريش ورجل من الموالى عن الزهرى عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قالت عائشة كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم فاستاذنت فاطمة **باب** ما لا يرد من الهدية حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عزرة بن ثابت الانصارى ثنى ثمامة بن عبد الله قال دخلت عليه فناولنى طيبا قال كان انس لا يرد الطيب قال وزعم انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب **باب** من رأى الهبة الغائبة جائزة حدثنا سعيد بن ابى مريم ثنا الليث ثنى عقيل عن ابن شهاب قال ذكر عروة

نسخه: فقال ثنا ـ بعثت ان ـ عنهن ـ فليهدها ـ فليهدِه ـ قال انى ـ قالت فقالت ـ ينشدنك ـ فقالت ـ ثنا ـ يرى يرى ان

حل اللغات

يتحرون اى يقصدون حزبين اى طائفتين ينشدنك الله اى يسألنك بالله تناولت اى تعرضت ١٢

ببه من النهار بلا ضرورة وهو المطلوب والله تعالى اعلم (قوله كذلك حدثنى الفضل) ولعضد يته من ادركه الصوم جنبا فلا يصم وقد يقال حديث عائشة فعل فلا يعارض لقول لاحتمال الخصوص فى الفعل فالوجه ان يقال ذلك اذا لم يمكن التوفيق وقد امكن ههنا بان يجعل حديث ابى هريرة كناية عن الجماع على ما هو دأب القرآن والسنة فى الكناية عن امثال هذه الاشياء والله تعالى اعلم (قوله اتجد ما تحرر رقبة) كلمة ما مصدرية اى هل تجد اعتاق رقبة او موصولة اى هل تجد ما تعتق منه او به رقبة او موصوفة ورقبة بدل عنها اى هل تجد شيئا تحرره اى رقبة وجعل رقبة بدلا من ما على تقدير كونها موصولة يستلزم ابدال نكرة من معرفة وقد نكره النحاة (قوله وما فينا صائم الا ما كان من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابن رواحة) لا يخفى ان الظاهر الا النبى وابن رواحة واما هذه العبارة فحملها على ان ما موصولة

حاشية السندي ١ ـ ٢٤١ ، ٢٤٠ ، ١٥٨ ص

انّ المسور بن مخرمة ومروان اخبراه انّ النبيّ صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن قام فی الناس فاثنی علی الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم جاؤنا تائبين وانی رأيت ان اردّ اليهم سبيهم فمن احبّ منكم ان يطيّب ذلك فليفعل ومن احبّ ان يكون علی حظه حتی نعطيه اياه من اول ما يفیء الله علينا فقال الناس طيّبنا لك باب المكافاة فی الهبة حدثنا مسدد ثنا عيسی بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها قال ابو عبد الله لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن ابيه عن عائشة باب الهبة للولد واذا اعطی بعض ولده شيئا لم يجز حتی يعدل بينهم ويعطی الآخرين مثله ولا يشهد عليه وقال النبی صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين اولادكم فی العطية وهل للوالد ان يرجع فی عطيته وما يأكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدّی واشتری النبی صلى الله عليه وسلم من عمر بعيرا ثم اعطاه ابن عمر وقال اصنع به ما شئت حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير انهما حدثاه عن النعمان ابن بشير ان اباه اتی به الی رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انی نحلت ابنی هذا غلاما فقال أكلّ ولدك نحلت مثله قال لا قال فارجعه باب الاشهاد فی الهبة حدثنا حامد بن عمر ثنا ابو عوانة عن حصين عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير وهو علی المنبر يقول اعطانی ابی عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا ارضی حتی تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتی رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انی اعطيت ابنی من عمرة بنت رواحة عطية فامرتنی ان اشهدك يا رسول الله قال اعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم قال فرجع فردّ عطيته باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها قال ابراهيم جائزة وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان واستاذن النبی صلى الله عليه وسلم نساءه فی ان يمرّض فی بيت عائشة وقال النبی صلى الله عليه وسلم العائد فی هبته كالكلب يعود فی قيئه وقال الزهری فيمن قال لامرأته هبی لی بعض صداقك او كله ثم لم يمكث الا يسيرا حتی طلقها فرجعت فيه قال يردّ اليها ان كان خلبها وان كانت اعطته عن طيب نفس ليس فی شیء من امره خديعة جاز قال الله تعالی فان طبن لكم عن شیء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا حدثنا ابراهيم بن موسی انا هشام عن معمر عن الزهری اخبرنی عبيد الله بن عبد الله قالت عائشة لما ثقل النبی صلى الله عليه وسلم فاشتد وجعه استاذن ازواجه ان يمرّض فی بيتی فاذنّ له فخرج بين رجلين تخطّ رجلاه الارض وكان بين العباس وبين رجل آخر قال عبيد الله فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة فقال لی هل تدری من الرجل الذی لم تسمّ عائشة قلت لا قال هو علی بن ابی طالب حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال النبی صلى الله عليه وسلم العائد فی هبته كالكلب يقیء ثم يعود فی قيئه باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها اذا كان لها زوج فهو جائز اذا لم تكن سفيهة فاذا كانت

ل قوله ومن احب ان يكون علی حظه ای نصيبه وجواب من محذوف يدل عليه السياق فی جواب الشرط الاول وهو قوله فليفعل والمطابقة للترجمة توخذ من معنی الحديث فان فيه انهم تركوا ما غنموه من السبی قبل ان تقسم وذلك فی معنی الغائب وتركهم اياه فی معنی الهبة وفيه تعسف شديد من وجوه الاول انهم ما ملكوا شيئا قبل القسمة وان كانوا استحقوه والثانی اطلاق الهبة علی الترك بعيد جدا والثالث انه هبة شیء مجهول لان ما يستحق كل واحد منهم قبل القسمة غير معلوم والرابع توصيف الهبة بالغيبة وفيه ما فيه وهذه التعسفات كلها من وضع هذه الترجمة علی الوجه المذكور ع وطلی الحديث فی ص٣٢٥ ويجیء فی ص٣٥٥ ٢ قوله باب المكافات فی الهبة ای فی بيان المكافاة وهی اعطاء العوض فی الهبة والمكافاة مفاعلة من كافأ يكافئ واصلها بالهمز وقد يلين وكل شیء ساوی شيئا حتی يكون مثله فهو مكافئ له ومنه التكافؤ وهو الاستواء ١٢ ع ٣ قوله ويثيب عليها ای يكافئ عليها بان يعطی صاحبه العوض والمكافاة علی الهدية مطلوبة اقتداء بالشارع قال المهلب والهدية ضربان احدهما للمكافاة فهی بيع ويجبر علی دفع العوض والثانی لله تعالی او للصلة فلا يلزم عليه مكافاة وان فعل فقد احسن واختلفوا فيمن وهب هبة ثم طلب ثوابها وقال انما اردت الثواب فقال مالك ينظر فيه فان كان مثله ممن يطلب الثواب من الموهوب له فله ذلك مثل الفقير للغنی واستدل عليه بقوله تعالی واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها وقال الآخرون الهبة للثواب لا ينعقد لانها بيع بثمن مجهول وايضا موضوع الهبة التبرع فلو اوجبنا فيه العوض لبطل معنی التبرع كذا فی الكرمانی قال ابو حنيفة لا يكون له ذلك اذا لم يشترطه هو قول الشافعی الثانی كذا فی العينی ١٢ ٤ قوله لم يذكر وكيع ومحاضر اشار بهذا الی ان عيسی بن يونس تفرد بوصله ولم يسنده وكيع ومحاضر عن هشام عن ابيه عن عائشة بل ارسلاه وقال الترمذی لا نعرف هذا الحديث مرفوعا الا من حديث عيسی بن يونس وكذا قال البزار ١٢ ع ٥ قوله ولا يشهد عليه مبنيا للمفعول والضمير فی عليه للاب ای لا ينبغی للشهود ان يشهدوا علی الاب اذا فضل بعض بنيه علی بعض ١٢ قسطلانی ٦ قوله وهل للوالد الی قوله ولا يتعدی هذا الذی ذكره مسئلتان الاولی ان الاب اذا وهب لابنه هل له ان يرجع فيه خلاف فعند طاؤس وعكرمة والشافعی واحمد واسحق ليس للواهب ان يرجع فيما وهب الا الذی ينحله الاب لابنه وغير الاب من الاصول كالاب عند الشافعی فی الاصح وفی التوضيح لا رجوع فی الهبة الا للاصول ابا كان او اما او جدا وليس لغير الاب الرجوع عند مالك واكثر اهل المدينة الا ان عندهم ان الام لها الرجوع ايضا اذا كان ابوه حيا فی الاشهر عند مالك وروی عنه المنع وعند اصحابنا الحنفية لا رجوع فيما يهبه لكل ذی رحم محرم بالنسب كالابن والاخ والاخت والعم والعمة وكل من كان امرأة لا يحل ان يتزوجها وبه قال طاؤس والحسن واحمد وابو ثور والمسئلة الثانية اكل الوالد من مال الولد بالمعروف يجوز وعند ابی حنيفة يجوز للاب الفقير ان يبيع عرض ابنه الغائب لاجل النفقة لان له تملك مال الابن عند الحاجة وقال ابو يوسف ومحمد لا يجوز واجمعوا ان الام لا يبيع مال ولده الصغير والكبير كذا فی الطحاوی ١٢ ع ٧ قوله واشتری النبی صلعم الخ قال ابن بطال مناسبته للترجمة انه صلعم لو سال عمر ان يهب البعير لابنه عبد الله لبادر الی ذلك ولكنه لو فعل ذلك لم يكن عدلا بين بنی عمر فلذلك اشتراه صلعم من عمر ثم وهب لعبد الله انتهی ١٢ عينی ٨ قوله فارجعه قال الطحاوی احتج به قوم ان الرجل اذا نحل بعض بنيه دون بعض انه باطل وخالفهم فی ذلك آخرون يعنی انهم جوزوا ذلك ويجیء ١٢ ع ٩ قوله واعدلوا بين اولادكم قال النووی فيه استحباب التسوية بين الاولاد فی الهبة فلو وهب بعضهم دون بعض فمذهب الشافعی ومالك وابی حنيفة انه مكروه وليس بحرام والهبة صحيحة وقال احمد والثوری واسحق وغيرهم هو حرام واحتجوا بقوله لا اشهد علی جور وبقوله اعدلوا بين اولادكم واحتج الاولون بما جاء فی رواية فاشهد علی هذا غيری ولو كان حراما او باطلا لما قال هذا وبقوله فارجعه ولو لم يكن نافذا لما احتاج الی الرجوع واما معنی الجور فليس فيه انه حرام لانه ميل عن الاستواء والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور سواء كان حراما او مكروها ١٢ طيبی ١٠ قوله ان يمرض من التمريض وهو القيام علی المريض فی مرضه ومطابقته للترجمة من حيث ان ازواج النبی صلعم وهبن ما استحققن من الايام ولم يكن لهن رجوع فيما مضی وهذا علی حمل الهبة علی معناه اللغوی ١٢ ع ١١ قوله فان طبن لكم عن شیء الآية واحتج بهذه الزهری فيما ذهب اليه وقبلها وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قال القسطلانی والی التفصيل المذكور بين ان يكون خدعها فلها ان ترجع او لا فلا ذهب المالكية ان اقامت البينة علی ذلك وقيل يقبل قولها فی ذلك مطلقا والی عدم الرجوع من الجانبين مطلقا ذهب الجمهور وقال الشافعی لا يرد الزوج شيئا اذا خالعها ولو كان مضرا بها لقوله تعالی فلا جناح عليهما فيما افتدت به انتهی ١٢ ١٢ قوله وعتقها عطف علی قوله هبة المرأة قوله اذا كان لها زوج ليست الشرط بل ظرف لما تقدم لان الكلام فيما اذا كان لها زوج وقت الهبة او العتق لها اذا لم يكن لها زوج فلا نزاع فی جوازه قوله فهو ای المذكور من الهبة والعتق جائز اذا لم تكن المرأة سفيهة وهی ضد الرشيدة من صلح دينها ودنياها ١٢ عينی

اسماء الرجال باب المكافاة فی الهبة مسدد هو ابن مسرهد هشام يروی عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام قال ابو عبد الله ای البخاری لم يذكر وكيع هو ابن الجراح الرواسی فيما وصله ابن ابی شيبة باب الهبة للولد الخ عبد الله بن يوسف التنيسی مالك الامام ابن شهاب هو الزهری باب الاشهاد فی الهبة حامد بن عمر بن حفص بن عبيد الله

ل وقعت موقع من وكان تلمة ومن الجارة بيانية يقتضی انه تطويل واتيان بعبارة ركيكة بلا فائدة فالوجه ان يحمل علی انه استثناء من مفهوم الكلام ای ما كان فينا صوم من احد الا ما كان من النبی صلى الله تعالی عليه وسلم ويمكن حمل صائم علی معنی الصوم بناء علی انه مصدر علی وزن الفاعل والله تعالی اعلم قوله فنسختها وان تصوموا خير لكم فی كونه ناسخا نظر بل الظاهر علی تقدير النسخ ان معناه ان الصوم خير من الفدية فهو من جملة المنسوخ فالوجه علی القول بالنسخ ان الناسخ هو قوله تعالی فمن شهد منكم الشهر فليصمه كما تقدم فی رواية ابن عمر وسلمة بن الاكوع والله تعالی اعلم (قوله صام عنه وليه) وهذا الحديث صريح فی جواز الصوم عن الغير والجمهور علی خلافه ولذلك اوله بعضهم علی معنی انه يتدارك ذلك وليه بالاطعام فكانه صام وادعی بعضهم انه منسوخ وكل ذلك خلاف مقتضی الادلة يظهر ذلك لمن يتامل

سفيهة لم يجز قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عباد بن عبد الله عن اسماء قالت قلت يا رسول الله مالي مال الا ما ادخل على الزبير فاتصدق قال تصدقي ولا توعي فيوعى عليك حدثنا عبيد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن نمير ثنا هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد عن بكير عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة بنت الحارث اخبرته انها اعتقت وليدة ولم تستاذن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي قال او فعلت قالت نعم قال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك وقال بكر بن مضر عن عمرو عن بكير عن كريب ان ميمونة اعتقت حدثنا حبان بن موسى قال نا عبد الله انا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم باب بمن يبدأ بالهدية وقال بكر عن عمرو عن بكير عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اعتقت وليدة لها فقال لها لو وصلت بعض اخوالك كان اعظم لاجرك حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن طلحة بن عبد الله رجل من بني تيم بن مرة عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا باب من لم يقبل الهدية لعلة وقال عمر بن عبد العزيز كانت الهدية في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية واليوم رشوة حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره انه سمع الصعب بن جثامة الليثي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يخبر انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو بالابواء او بودان وهو محرم فرده فقال صعب فلما عرف في وجهي رده هديتي قال ليس بنا رد عليك ولكنا حرم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن الزهري عن عروة بن الزبير عن ابي حميد الساعدي قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد يقال له ابن الاتبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي قال فهلا جلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر ايهدى له ام لا والذي نفسي بيده لا يأخذ احد منه شيئا الا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى راينا عفرة ابطيه اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلثا باب اذا وهب هبة او وعد ثم مات قبل ان تصل اليه وقال عبيدة ان مات وكانت فصلت الهدية والمهدى له حي فهي لورثته وان لم تكن فصلت فهي لورثة الذي اهدى وقال الحسن ايهما مات قبل فهي لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول حدثنا علي بن عبد الله

ثنا سفين ثنا ابن المنكدر سمعت جابرا قال قال لی النبی صلی اللہ علیہ وسلم لو جاء مال البحرین اعطیتك هكذا ثلثا فلم یقدم حتی توفی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فامر ابو بكر منادیا فنادی من كان له عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم عدة او دین فلیأتنا فاتیته فقلت ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم وعدنی فحثی لی ثلثا **باب** كیف یقبض العبد والمتاع وقال ابن عمر كنت علی بكر صعب فاشتراه النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال هو لك یا عبد اللہ **حدثنا** قتیبة بن سعید ثنا اللیث عن ابن ابی ملیكة عن المسور بن مخرمة انه قال قسم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اقبیة ولم یعط مخرمة منها شیئا فقال مخرمة یا بنی انطلق بنا الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لی قال فدعوته له فخرج الیه وعلیه قباء منها فقال خبأنا هذا لك قال فنظر الیه فقال رضی مخرمة **باب** اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم یقل قبلت **حدثنا** محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهری عن حمید بن عبد الرحمن عن ابی هریرة قال جاء رجل الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت باهلی فی رمضان قال تجد رقبة قال لا قال فهل تستطیع ان تصوم شهرین متتابعین قال لا قال فتستطیع ان تطعم ستین مسكینا قال لا قال فجاء رجل من الانصار بعرق والعرق المكتل فیه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال علی احوج منا یا رسول اللہ والذی بعثك بالحق ما بین لابتیها اهل بیت احوج منا ثم قال اذهب فاطعمه اهلك **باب** اذا وهب دینا علی رجل قال شعبة عن الحكم هو جائز ووهب الحسن بن علی لرجل دینه وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من كان علیه حق فلیعطه او لیتحلله منه وقال جابر قتل ابی وعلیه دین فسأل النبی صلی اللہ علیہ وسلم غرماءه ان یقبلوا تمر حائطی ویحللوا ابی **حدثنا** عبدان انا عبد اللہ انا یونس ح وقال اللیث حدثنی یونس عن ابن شهاب حدثنی ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد اللہ اخبره ان اباه قتل یوم احد شهیدا فاشتد الغرماء فی حقوقهم فاتیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فكلمته فسألهم ان یقبلوا تمر حائطی ویحللوا ابی فابوا فلم یعطهم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حائطی ولم یكسره لهم ولكن قال ساغدو علیك قال فغدا علینا حین اصبح فطاف فی النخل فدعا فی ثمره بالبركة فجددتها فقضیتهم حقوقهم وبقی لنا من ثمرها بقیة ثم جئت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وهو جالس فاخبرته بذلك فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لعمر اسمع وهو جالس یا عمر فقال عمر الا یكون قد علمنا انك رسول اللہ واللہ انك لرسول اللہ **باب** هبة الواحد للجماعة وقالت اسماء للقسم بن محمد وابن ابی عتیق ورثت عن اختی عائشة بالغابة وقد اعطانی معویة مائة الف فهو لكما **حدثنا** یحیی بن قزعة ثنا مالك عن ابی حازم عن سهل بن سعد ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اتی بشراب فشرب وعن یمینه غلام وعن یساره الاشیاخ فقال للغلام ان اذنت لی اعطیت هؤلاء فقال ما كنت لاوثر بنصیبی منك یا رسول اللہ احدا فتله فی یده **باب** الهبة المقبوضة وغیر المقبوضة

٥١ قوله مال البحرین والمراد بالمال مال الجزیة والبحرین علی لفظ تثنیة البحر موضع بین البصرة وعمان وكان العامل علیها من جهة النبی صلعم العلاء بن الحضرمی قوله فحثی لی ثلثا ای ثلاث حثیات من حثیت الشئ حثیا وحثوت حثوا اذا قبضته ورمیته والحثیة الغرفة بكف قال ابن فارس هی ملأ الكفین كذا فی العینی ومر الحدیث فی ص٣٠٦ فی كتاب الكفالة قال العینی ومطابقته للترجمة من حیث ان النبی صلعم وعد جابرا بالشئ ومات قبل الوفاء به والحكم فیه ان وقع مثل هذا من غیر النبی صلعم فالهبة لورثة الواهب وكذلك لم یكن فی حق النبی صلعم لازما ولكن ابا بكر فعل ذلك علی سبیل التطوع اقتداء بطریقته صلی اللہ علیہ وسلم ولفعله فانه كان اوفی الناس بعهده واصدقهم لوعده قال المهلب انجاز الوعد مندوب الیه ولیس بواجب والدلیل علیه اتفاق الجمیع علی ان من وعد بشئ لم یضرب مع الغرماء والاخلاف انه مستحسن ومن مكارم الاخلاق انتهی ٥٢ قوله كیف یقبض الخ ای كیفیة قبض العبد الموهوب والمتاع الموهوب والترجمة فی كیفیة القبض لانی اصل القبض ٥٣ قوله علی بكر صعب البكر بالفتح الفتی من الابل والصعب صفة اراد به النفور ومر فی البیع ویجئ عنقریب فی ص٣٥٦ قال العینی وجه ایراده هنا البیان كیفیة قبض الموهوب والموهوب هنا متاع فاكتفی فیه بكونه فی ید البائع ولم یحتج الی قبض آخر قال ابن بطال كیفیة القبض عند العلماء باسلام الواهب لها الی الموهوب له وحیازة الموهوب له لذلك كركوب ابن عمر الجمل واختلفوا فی الحیازة هل هی شرط لصحة الهبة ام لا فقال بعضهم شرط وهو قول ابی بكر الصدیق وعمر الفاروق وعثمان وابن عباس ومعاذ وشریح ومسروق والشعبی والثوری والشافعی والكوفیین وقالوا لیس للموهوب له مطالبة الواهب بالتسلیم الیه لانها مالم یقبض عدة فیحسن الوفاء ولا یقضی علیه وقال آخرون تصح بالكلام دون القبض كالبیع روی عن علی وابن مسعود والحسن البصری والنخعی كذلك وبه قال مالك واحمد وابو ثور الا ان احمد وابا ثور قالا للموهوب له المطالبة فی حیوة الواهب وان مات بطلت الهبة انتهی ٥٤ قوله اقبیة جمع قباء ممدودا قوله وعلیه قباء جملة حالیة قوله منها ای من الاقبیة وظاهر هذا استعمال الحریر ولكن قالوا یجوز ان یكون قبل النهی وقیل معناه انه نشره علی اكتافه لیراه مخرمة كله وهذا لیس بلبس ولو كان بعد التحریم قوله خبأنا هذا لك انما قال هنا للملاطفة لانه كان فی خلقه شئ قوله فقال رضی مخرمة قال الداؤدی هو من قوله صلعم معناه هل رضیت علی وجه الاستفهام وقال ابن التین یحتمل ان یكون من قول مخرمة ومطابقته للترجمة من حیث ان نقل المتاع الی الموهوب له قبض وبهذا یجاب عن قول من قال كیف یدل الحدیث علی الترجمة التی هی قبض العبد لانه لما علم ان قبض المتاع بالنقل الیه علم منه حكم العبد وغیره من سائر المنقولات ١٢ع ٥٥ قوله اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم یقل قبلت ای جازت ونقل فیه ابن بطال اتفاق العلماء وان القبض فی الهبة هو غایة القبول وغفل رح عن مذهب الشافعی فان الشافعیة یشترطون القبول فی الهبة دون الهدیة ثم اورد المصنف فیه حدیث ابی هریرة وقد تقدم شرحه فی الصیام ای فی ص٢٥٩ والغرض منه انه صلعم اعطی الرجل التمر فقبضه ولم یقل قبلت ثم قال له اذهب فاطعمه اهلك ولمن اشترط القبول ان یجیب عن هذا بانها واقعة عین فلا حجة فیها ولم یصرح فیها بذكر القبول ولا بنفیه ـ كذا فی الفتح ١٢ ٥٦ قوله ولم یكسره لهم ای لم یكسر التمر من النخل لهم ای لم یعین ولم یقسم علیهم قوله فجددتها ای قطعتها قوله الا یكون بفتح الهمزة وتخفیف اللام ویروی بتشدید ها ومقصود رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تاكید علم عمر رض وتقویته وضم حجة اخری الی الحجج السابقة ووجه الدلالة علی الترجمة لجواز هبة الدین اذ لو لم یجز لما سأل النبی صلی اللہ علیہ وسلم غرماء ابی جابر به فافهم كذا فی العینی ومر الحدیث فی ص٣٢٢ فی القرض ١٢ ٥٧ قوله باب هبة الواحد للجماعة ای یجوز قال ابن بطال غرض المصنف اثبات هبة المشاع وهو قول الجمهور خلافا لابی حنیفة كذا اطلق وتعقب بانه لیس علی اطلاقه وانما یفرق فی هبة المشاع بین ما یقبل القسمة ولا یقبلها والعبرة بذلك وقت القبض لا وقت العقد قوله وابن ابی عتیق هو ابو بكر عبد اللہ بن ابی عتیق محمد بن عبد الرحمن بن ابی بكر وهو ابن اخی اسماء قوله بالغابة بالغین المعجمة وهی فی الاصل الاجمة ذات الشجر المتكاثف ولكن المراد بها هنا موضع قریب من المدینة من عوالیها بها اموال اهلها قوله لكما خطاب للقاسم وعبد اللہ بن ابی عتیق اورد البخاری هذا الاثر المعلق فی معرض الاحتجاج علی رد ما ذهب الیه ابو حنیفة فی عدم تجویزه لهبة المشاع كما اشار الیه ابن بطال ولكن لا یساعده هذا فان المال الذی كان بالغابة یحتمل ان یكون مما ینقسم ویحتمل ان یكون مما لا ینقسم وعلی كلا التقدیرین لا یرد علیه لانه ان كان مما لا ینقسم فلا نزاع انه یجوز وان كان مما ینقسم فالعبرة للشیوع المانع وقت القبض لا وقت العقد ١٢ع ٥٨ قوله فتله فی یده ای دفعه بعنف قال فی الفتح وقد اعترض الاسمعیلی بانه لیس فی حدیث سهل ما ترجم به والحق ما قال ابن بطال انه صلعم سأل الغلام ان یهب نصیبه للاشیاخ وكان نصیبه منه مشاعا غیر متمیز فدل علی صحة هبة المشاع ١٢ فتح

اسماء الرجال ابن المنكدر هو محمد جابر هو ابن عبد اللہ الانصاری باب كیف یقبض الخ قتیبة بن سعید الثقفی اللیث بن سعد الامام ابن ابی ملیكة هو عبد اللہ باب اذا وهب هبة الخ محمد بن محبوب هو ابو عبد اللہ البصری البنانی عبد الواحد بن زیاد العبدی مولاهم معمر هو ابن راشد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب باب اذا وهب دینا الخ قال شعبة بن الحجاج فیما وصله ابن ابی شیبة وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من كان علیه حق فلیعطه او لیتحلله منه هذا فیما وصله مسدد فی مسنده مرفوعا عبدان هو عبد اللہ بن جبلة العتكی عبد اللہ بن المبارك المروزی یونس بن یزید الایلی قال اللیث هو ابن سعد الامام مما وصله الذهلی فی الزهریات یونس بن یزید الایلی ابن شهاب هو الزهری باب هبة الواحد للجماعة قالت اسماء بنت ابی بكر الصدیق للقاسم بن محمد هو ابن اخی اسماء وابن ابی عتیق هو ابو بكر عبد اللہ بن ابی عتیق فی القسطلانی لم ار هذا التعلیق موصولا یحیی بن قزعة القرشی المكی المؤذن مالك الامام ١٢

حل اللغات البكر الجمل ـ المكتل الزنبیل ـ الحائط البستان ١٢ **٥٩** التحلل الاستحلال من صاحبه وتحلله اے جعله فی حل یا برأ ذمته ١٢ع

حاشیة السندی ص ٢٦٦-٢٦٨: الوصال له دونهم بل المدار علی اختصاص الاقتدار به حتی لو قدر من قدر یجوز له ذلك فافهم ١٢ سندی (قوله اما صمت سرر هذا الشهر) ولعل وجه هذا الحدیث ان الرجل كان ممن یعتاد صوم آخر الشهر فترك صومه آخر شعبان لحدیث لا تقدموا رمضان بصوم یوم او یومین فارشده صلی اللہ تعالی علیه وسلم بهذا الامر الی ان ذلك فیمن لا یعتاد واللہ تعالی اعلم (قوله كان یوم عاشوراء تصومه قریش فی الجاهلیة الخ) لا ینافیه ما سیجئ من قول ابن عباس قدم رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیه وسلم المدینة فوجد الیهود الخ) لجواز انه امر بمجموع الامرین ثم حصل الاقتصار علی احدهما من بعض الرواة اما لعدم علمه بالآخر او سهوا واللہ تعالی اعلم (قوله فانا احق بموسی منكم) لقوله تعالی فبهداهم اقتده ـ وعلی هذا ان المطلوب منه الموافقة لموسی لا الموافقة للیهود فلا یشكل انه یجب مخالفة الیهود لا موافقتهم علی انه كان فی اول الامر یجب موافقتهم لتالیفهم ثم لما علم عنهم

ل قوله والمقسومة وغير المقسومة قال في الفتح اما الهبة المقسومة فحكمها واضح واما غير المقسومة فهو المقصود بهذه الترجمة وهي مسئلة هبة المشاع والجمهور على صحة هبة المشاع للشريك ولغيره سواء انقسم او لا وعن ابي حنيفة لا يصح هبة جزء مما ينقسم مشاعا انتهى ١٢ ؎ قوله واصحابه بالرفع والنصب قوله لهوازن اي للقبيلة المعروفة وفي بعضها الى هوازن اي وهب منتهيا اليهم قوله غير مقسوم يلزم منه ان يكون غير مقبوض ايضا لان قبض الجزء الشائع بقبض الجميع ١٢ كرماني ؎ قوله حدثنا ثابت ضد الزائل ابن محمد ابو اسمعيل العابد الشيباني الكوفي مات ٢٢٢ قال الغساني وفي نسخة الاصيلي ثنا محمد ثنا ثابت قال وقد حدث البخاري عن ثابت بدون الواسطة كثيرا هذا ما ذكره الكرماني قال الحافظ ابن حجر والذي اظنه ان المراد بمحمد هو البخاري المص ويقع ذلك كثيرا وفي رواية ابي زيد المروزي قال ثابت بصورة التعليق وسيأتي الكلام على حديث جابر في الشروط انتهى ١٢ ؎ قوله يوم الحرة اي يوم الوقعة التي كانت حوالي المدينة عند حرتها بين عسكر الشام من جهة يزيد بن معوية وبين اهل المدينة سنة ثلثين وستين قال ابن بطال الهبة الغير المقسومة هي هبة المشاع وقال ابو حنيفة ان كان المشاع مما ينقسم لم يجز هبته وقال الجمهور بجوازها لانه صلى الله عليه وسلم وهب حقه من غنائم حنين هوازن وحقه كان مشاعا ووهب الفضل من السن في القرض متاعا ووهب الرجحان على ثمن البعير مشاعا واستوهب نصيب الشرب من الغلام كذلك قاله الكرماني ؎ قوله من ترون اي من العسكر وهذا هو المرة الرابعة عن ذكر هذا الحديث واما وجه مطابقته للترجمة فهو ان الغانمين وهو الهم وفي بعض التراجم او وهب رجل جماعة وح هو اما من جهة انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سهم فيهم فوهب لهم او من جهة انهم وهبوا له وهو وهب لهم او ان الامر بمنزلة الفاعل في صحة الاسناد اليه ١٢ خير جاري ؎ قوله حتى يرفع قال الكرماني اما لفظ حتى يرفع فقالوا هو بالرفع اجود انتهى قال القسطلاني لم يبين وجهه وذكر انه بالنصب مرويا عن الفرع واصله وغير هما ١٢ خ ؎ قوله ولم يصح اي عن ابن عباس فان قلت هذا معلوم من لفظ يذكر اذ هو تعليق بصيغة التمريض فلم لم يحمله على عدم صحته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لا دلالة للفظ عليه قاله الكرماني قال في الفتح هذا الحديث جاء عن ابن عباس مرفوعا وموقوفا والموقوف اصح اسنادا من المرفوع قال العقيلي لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شئ قال ابن بطال لو صح حديث ابن عباس لحمل على الندب فيما خف من الهدايا انتهى وفي الخير الجاري روي عن ابي يوسف القاضي ان الرشيد اهدى اليه مالا كثيرا وهو جالس مع اصحابه فقيل له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جلساؤكم شركاؤكم فقال ابو يوسف انه لم يرد في مثله وانما ورد فيما خف من الهدايا نحو الماكولات والمشروبات كذا في الكرماني فان قلت ما وجه مناسبة الحديث للترجمة قلت الزيادة على حقه كانت هدية مختصة بالمتقاضي ولم يشاركه غيره من الحاضرين انتهى قال ابن حجر وحديث ابن عمر قد تقدم شرحه في البيوع ووجه الدلالة منه للترجمة ظاهر كما تقدم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه انتهى ١٢

أَسْمَاءُ الرِّجَال

ثابت بن محمد ابو اسمعيل العابد الشيباني **مسعر** هو ابن كدام **محارب** هو ابن دثار **جابر** بن عبد الله الانصاري **محمد بن بشار** العبدي البصري **غندر** هو محمد بن جعفر **شعبة** بن الحجاج **قتيبة** هو ابن سعيد الثقفي **مالك** الامام المدني **ابي حازم** سلمة بن دينار الاعرج **عبد الله** بن عثمان هو الملقب بعبدان **شعبة** هو ابن الحجاج **سلمة** هو ابن كهيل الحضرمي الكوفي **ابا سلمة** هو ابن عبد الرحمن ابن عوف **باب** اذا وهب جماعة الخ **يحيى** بن بكير هو المخزومي مولاهم المصري **الليث** هو ابن سعد الامام **عقيل** هو ابن خالد الايلي **ابن شهاب** هو الزهري **عروة** هو ابن الزبير بن العوام **مروان** بن الحكم الاموي **المسور** بن مخرمة الزهري وروايتهما هذه مرسلة لان الاول لا صحبة له والآخر انما قدم مع ابيه صغيرا بعد الفتح وكانت هذه القصة الآتية بعده **باب** من اهدى له هدية الخ **محمد** بن مقاتل المروزي **عبد الله** بن المبارك **شعبة** ابن الحجاج **عبد الله** بن محمد المسندي

والمقسومة وغير المقسومة وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم **حدثنا** ثابت قال ثنا مسعر عن محارب بن دثار عن جابر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقضاني وزادني **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محارب قال سمعت جابر بن عبد الله يقول بعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا في سفر فلما اتينا المدينة قال ائت المسجد فصل ركعتين فوزن قال شعبة اراه فوزن لي قال فارجح فما زال منها شئ حتى اصابها اهل الشام يوم الحرة **حدثنا** قتيبة عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام اتأذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله لا اوثر بنصيبي منك احدا فتله في يده **حدثنا** عبد الله بن عثمان بن جبلة اخبرني ابي عن شعبة عن سلمة قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا وقال اشتروا له سنا فاعطوها اياه فقالوا انا لا نجد سنا الا سنا هي افضل من سنه قال فاشتروها فاعطوها اياه فان من خيركم او خيركم احسنكم قضاء **باب** اذا وهب جماعة لقوم او وهب رجل جماعة جاز **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء جاؤنا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله لهم فقال لهم انا لا ندري من اذن منكم فيه ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا من سبي هوازن قال ابو عبد الله هذا الاخير قول الزهري فهذا الذي بلغنا **باب** من اهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو احق به ويذكر عن ابن عباس ان جلساءه شركاؤه ولم يصح **حدثنا** محمد ابن مقاتل انا عبد الله انا شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ سنا فجاء صاحبه يتقاضاه فقالوا له فقال ان لصاحب الحق مقالا ثم قضاه افضل من سنه وقال افضلكم احسنكم قضاء **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن عمرو عن ابن عمر انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكان على بكر صعب لعمر وكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول ابوه يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم احد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم

(حاشیہ: تابعہم غندر وقال ثابت — وقال البخاري حدثنا ثابت — معی منها — اشتروها — الجماعة — مأذون — المقسوم وغير مقسوم — قال ابو عبد الله قول الزهري فهذا الذي بلغنا من قول الزهري — وهذا — اي يعني — بها الشيخ)

حل اللغات تل اي دفع ١٢ ابن عيينة هو سفيان ابو عمران الهلالي عمرو هو ابن دينار المكي ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ١٢

اصرارهم على الكفر وعدم التاثير للتاليف فيهم ترك موافقتهم ومال الى مخالفتهم ولهذا عزم على المخالفة في آخر الامر بضم اليوم التاسع الى صوم عاشوراء كما ثبت والله تعالى اعلم (قوله تعده اليهود عيدا) اي وكانوا يصومونه لذلك كما تقدم وقد علم في الاحاديث انهم كانوا يتخذونه عيدا بالصوم لا بترك الصوم فقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فصوموه انتم اي ايضا للموافقة بموسى او بهم اول الامر وقيل للمخالفة حيث انهم اتخذوه عيدا وامر المؤمنون ان يتخذوه صوما وهذا لا يوافق احاديث الباب المذكورة في هذا الكتاب وغيره وقد ثبت انه حين قصد مخالفتهم هم ان يخالفهم بزيادة صوم يوم آخر والله تعالى اعلم ام سندي (قوله فيصلي الصبح ثم يدخله) في بعض روايات هذا الحديث الصحاح كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل في معتكفه وظاهره ان المعتكف يشرع في الاعتكاف بعد صلوة الصبح ومذهب الجمهور انه يشرع فيه من الليل الحادي والعشرين وقد اخذ بظاهر الحديث قوم الا انهم حملوه على انه يشرع من صبح الحادي والعشرين فلذا رد عليهم الجمهور بان المعلوم انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر وكان يحث اصحابه على عتكاف العشر وعدد العشر عدد الليالي فيدخل فيها الليلة الاولى والا لا يتم هذا العدد اصلا وايضا من اعظم ما يطلب بالاعتكاف في العشر الاواخر ادراك ليلة القدر كما يدل عليه تتبع الاحاديث وهي قد تكون ليلة الحادي والعشرين كما يفيده حديث ابي سعيد فينبغي له ان يكون معتكفا فيها الا ان يعتكف بعدها قال الامام النووي في الجواب عن الحديث تاويله انه دخل المعتكف وانقطع فيه وتخلى بنفسه بعد صلوة الصبح لا ان ذلك وقت ابتداء الاعتكاف بل كان قبل المغرب معتكفا لابثا في جملة المسجد فلما صلى الصبح انفرد ام ورده الحافظ ابن حجر بانه مشكل على منع الخروج عن العبادة بعد الدخول فيها اه قلت والاقرب انه ما ترك

حاشية السندي ج ١ ص ٢٤٣، ٢٤٢

له قوله بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف ولد الناقة اول مايركب وقال ابن الاثير البكر بالفتح الفتى من الابل بمنزلة الغلام من الناس والانثى بكرة قوله صعب صفة لبكر اراد به النفور لانه لم يذلل بالركوب قوله هولك يا عبد الله فيه الترجمة والحديث تقدم في البيع في ص قال العيني فيه حجة لمن يقول الافتراق بالكلام لاثري ان سيدنا رسول الله صلعم وهب الجمل في ساعته لابن عمر قبل التفرق ولو لم يكن الجمل له لما وهبه من ساعته بل يهب له بعد افتراق الابدان وفيه جواز التصرف في المبيع قبل اداء الثمن ١٢ ٥٢ قوله باب هدية مايكره لبسها كذا للاكثر ما يصلح للذكر والمؤنث فانث ههنا باعتبار الحلة ووقع في رواية النسفي مايكره وبه ترجم الاسمعيلي وابن بطال والمراد بالكراهة اعم من التحريم والتنزيه وهدية مالايجوز لبسه جائزة فان لصاحبه التصرف فيه بالبيع والهبة لمن يجوز لبسه كالنساء ١٢ فتح ٥٣ قوله حلة سيراء بكسر السين المهملة وفتح التحتية وبالراء وبالمد قال القاضي عياض روى الحلة على الاضافة وعلى الصفة والاصح انها كانت من الحرير المحض قوله لاخلاق له لانصيب قال ابن بطال يريد انها لباس الكفار في الدنيا ومن لا حظ له في الآخرة قوله عطارد قيل منصرف وهو علم رجل تميمي كان يبيع الحلل قوله اخا له اخوه من امه وقيل من الرضاعة كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث في كتاب الجمعة في ص ١٢٢ قال العيني فيه جواز اهداء الحرير للرجال لانها لا تتعين للبسهم فان قلت يؤخذ منه عدم مخاطبة الكفار بالفروع حيث كساه عمر رض اياه قلت هذه حجة الحنفية فان الكفار غير مخاطبين بالشرائع عندهم وقالت الشافعية لايؤخذ منه ذلك لانه ليس فيه الاذن وانما هو الهدية الى الكافر وقد بعث الشارع ذلك الى عمر وعلي واسامة ولم يلزم منه اباحة لبسها بل صرح صلعم بانه انما اعطاه لينتفع بها بغير اللبس حيث قال تبيعها وتصيب بها حاجتك ١٢ ٥٤ قوله سترا موشيا اي مخططا قال المهلب انما كره عليه السلام الحرير لفاطمة لانها حظ من لايميل الى الآخرة ويميل الى الدنيا بتعجيل طيباتها في حياتها او ان النهي عنه انما هو من جهة الاسراف واقول او لان فيها صورا ونقوشا كذا في الخير الجاري والكرماني - وكلمة موشيا ضبط صاحب الفتح بضم ميم وسكون واو وبعدها معجمة ثم تحتانية وفي المنقول عنه بفتح ميم وكذا في النسخ الاخرى المصححة الموجودة وفي حاشية نسخة ووقع في الاصل سماعنا واكثر النسخ الحاضرة المصححة بفتح الميم - كذا بالخط وضبط في الخير الجاري ايضا بفتح الميم وكذا قاله عثمان - والله اعلم بالصواب ١٢ ٥٥ قوله ترسل ولابي ذر ترسلي بحذف النون على لغة فصيحة او تقديره بان ترسلي فحذف لدلالة السياق عليه ١٢ ك ٥٦ قوله بسارة بتخفيف الراء زوجة ابراهيم عليه السلام ام اسحق قوله آجر بوزن فاعل وفي بعضها هاجر بالهاء ام اسمعيل عليه السلام كذا في الكرماني ومر الحديث في ص ٢٩٥ في آخر البيع ١٢ ٥٧ قوله فيها سم اي كانت مسمومة مشوية اهدته امرأة اسمها زينب بخيبر قوله ايلة بفتح الهمزة وسكون التحتية بلدة على ساحل البحر آخر الحجاز واول الشام قوله فكساه اي كساه النبي صلعم كذا في الخير الجاري قوله ببحرهم اي كتب له حكومة ارضهم وديارهم او هذا هو الظاهر من لفظ البحر ههنا لا البحر الذي ضد البر ١٢ ك خ ٥٨ قوله فعجب الناس منها اي من حسن الحلة قوله فقال والذي الخ فيه زجرهم عن الميل الى الحلاوة الدنيوية قوله لمناديل جمع منديل وهو الذي يحمل في اليد مشتق من الندل وهو النقل لانه ينقل من يد الى يد وقيل الندل هو الوسخ وفيه اشارة الى منزلة سعد في الجنة وان ادنى ثيابه فيها خير من هذه فان قلت ما وجه تخصيص سعد قلت لعل منديله كان من جنس ذلك الثوب لونا ونحوه او كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال منديل سيدكم خير منها او كان سعد يحب ذلك الجنس من الثوب قوله اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف وكسر الدال ابن عبد الملك الكندي النصراني ملك دومة واختلفوا في اسلامه قوله دومة بضم الدال عند اللغوي وفتحها عند المحدثين والواو ساكنة فيهما وهي بقرب تبوك ١٢ ك خ ٥٩ قوله لهوات جمع اللهاة وهي سقف الفم ومراده ان اثر تلك اللقمة من الشاة كان باقيا تحته صلعم حتى الوفاة او كان يعرف ذلك بتغير لون اللهوات قوله مشعان بضم الميم وسكون المعجمة وشدة النون وحكي بعضها بكسر الميم هو سائر الراس المشعث قوله بسواد البطن قال النووي يريد به الكبد او اعم منه ١٢ ك خ

بعنيه فقال عمر هولك فاشتراه ثم قال هولك يا عبد الله فاصنع به ما شئت باب اذا وهب بعيرا لرجل وهو راكبه فهو جائز وقال لنا الحميدي ثنا سفين ثنا عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكنت على بكر صعب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فباعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هولك يا عبد الله باب هدية ما يكره لبسها حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال رأى عمر بن الخطاب حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريتها فلبستها يوم الجمعة وللوفد قال انما يلبسها من لا خلاق له في الآخرة ثم جاءت حلل فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة فقال اكسوتنيها وقلت في حلة عطارد ما قلت فقال اني لم اكسكها لتلبسها فكسى عمر اخا له بمكة مشركا حدثنا محمد بن جعفر ثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن نافع عن ابن عمر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يدخل عليها وجاء علي فذكرت له ذلك فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت على بابها سترا موشيا فقال مالي وللدنيا فاتاها علي فذكر ذلك لها فقالت ليأمرني فيه بما شاء قال ترسل به الى فلان اهل بيت بهم حاجة حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن علي قال اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي باب قبول الهدية من المشركين وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم بسارة فدخل قرية فيها ملك او جبار فقال اعطوها آجر واهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم وقال ابو حميد اهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء فكساه بردا وكتب له ببحرهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس قال اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا وقال سعيد عن قتادة عن انس ان اكيدر دومة اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك ان يهودية اتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فجيء بها فقيل الا تقتلها قال لا قال فما زلت اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو النعمان ثنا المعتمر بن سليمن عن ابيه عن ابي عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية او قال ام هبة قال لا بل بيع فاشترى منه شاة فصنعت وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى وايم الله ما في الثلثين

اسماء الرجال

باب اذا وهب بعيرا قال لنا الحميدي هو عبد الله ابو بكر المكي فيما وصله الاسمعيلي باب هدية مايكره لبسها نافع مولى ابن عمر محمد بن جعفر اي ابن ابي الحسين الحافظ ابو جعفر حجاج بن منهال السلمي الانماطي البصري شعبة ابن الحجاج العتكي زيد بن وهب الجهني هو ابو سليمان الكوفي باب قبول الهدية من المشركين قال ابو حميد عبد الرحمن الساعدي فيما وصله في باب خرص التمر في الزكوة قال سعيد هو ابن ابي عروبة فيما وصله احمد اكيدر بن عبد الملك بن عبد الجن وكان نصرانيا اسره خالد بن الوليد عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري خالد بن الحارث الهجيمي البصري شعبة تقدم ابو النعمان محمد بن فضل السدوسي ابي عثمان هو عبد الرحمن ابن مل النهدي ١٢ ٥ هذا في ثلث نسخ من الفتح ١٢ ٥ فيه مكافاة المشرك على هديته لانه صلعم اهدى له بردا ١٢ ك

حل اللغات لاخلاق اي لاحظ ولانصيب موشيا اي مخططا بالوان شتى ايلة بلد معروف بساحل البحر في طريق المصريين الى مكة وهي الآن خراب. لهوات جمع لهاة وهي اللحمة المعلقة في اصل الحنك وقيل هي ما بين منقطع اللسان الى منقطع اصل الفم ١٢

الافضل الشروع اذ يستبعد الترك بعد الشروع لادنى مصلحة سيما على قول من لايجوز الخروج بعد الشروع فهذا التاويل مشكل على قولهم وفي هذا التاويل اشكال آخر وهو ان قولها كان اذا اراد ان يعتكف يعطي انه كان يدخل المعتكف حين يريد الاعتكاف لانه يدخل فيه بعد ماشرع في الاعتكاف من الليل وايضا المتبادر من لفظ الحديث انه بيان لكيفية الشروع في الاعتكاف فلو فرض انه شرع في الاعتكاف من الليل الا انه دخل المعتكف وقت الصبح لم يكن الحديث بيانا لكيفية الشروع ثم لازم هذا التاويل ان يكون السنة للمعتكف ان يلبث اول ليلة في المسجد ولا يدخل في المعتكف وانما يدخل فيه من الصبح بعد صلوة الفجر وهو غير متعارف عند الجمهور وهذا لازم عليهم والايلزم عليهم ترك العمل بالحديث راسا وعند ذلك لاحاجة الى التاويل فافهم. واجاب بعض الحنابلة عن الحديث بحمله على الجواز بمعنى ان

السندي ص ٢٧٢

٥١ قوله حزة. بضم المهملة القطعة من اللحم وغيره وفي بعضها بفتح الجيم قالوا فيه معجزتان احدهما تكثير سواد البطن حتى وسع هذا العدد والاخرى تكثير الصاع ولحم الشاة حتى اشبعهم اجمعين قاله الكرماني ١٢ ٥٢ قوله ففضلت القصعتان فحملناه. اي الطعام ولوانه القصعتين لقال حملنا هما ووقع في الاطعمة ففضل في القصعتين وكذا اخرجه مسلم فالضمير على هذا القدر الذي فضل وفي هذا الحديث قبول هدية المشرك لانه ساله هل يبيع او يهدي وفيه فساد قول من حمل رد الهدية على الوثني دون الكتابي لان هذا الاعرابي كان وثنيا قاله في الفتح قال الكرماني فان قلت قد ثبت انه صلعم رد بعض هدايا المشركين مثل هدية عياض بن حمار فكيف الجمع بينهما قلت قبل ممن طمع في اسلامه تاليفا لمصلحة يرجوها للمسلمين ورده من لم يكن كذلك انتهى ١٢ ٥٣ قوله باب الهدية للمشركين وقول الله الى آخر الآية وهي رواية ابي ذر وابي الوقت وساق الباقون الى قوله وتقسطوا اليهم والمراد منها بيان من يجوز بره منهم وان الهدية للمشرك اثباتا ونفيا ليست على الاطلاق ثم البر والصلة والاحسان لا يستلزم التحابب والتودد والمنهي عنه في قوله تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله الآية فانها عامة في حق كل من قاتل او من لم يقاتل والله اعلم واورد فيه حديثين احدهما حديث ابن عمر في حلة عطارد وقد سبق قريبا والغرض منه قوله فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم واسم الاخ عثمان بن حكيم وكان اخا عمر من امه امهما حنتمة بنت هاشم بن المغيرة وهي ابنة عم ابي جهل بن هشام بن المغيرة ١٢ فتح الباري ٥٤ قوله وهي راغبة. اي طالبة للبر متعرضة لتقبل ومعناه راغبة عن الاسلام وروي راغمة بالميم اي ساخطة للاسلام وفيه ان رحم الكافرة توصل بالبر كرحم المسلمة ١٢ كرماني خير جاري ٥٥ قوله لا يحل لاحد الخ. كذا اثبت الحكم في هذه المسئلة لقوة الدليل عنده فيها وقال الطحاوي قوله لا يحل لا يستلزم التحريم وهو كقوله لا تحل الصدقة لغني وانما معناه لا تحل له من حيث تحل لغيره من ذوي الحاجات واراد بذلك التغليظ في الكراهة قال وقوله كالعائد في قيئه وان اقتضى التحريم لكون القئ حراما لكن الزيادة في الرواية الاخرى وهي قوله كالكلب يدل على عدم التحريم لان الكلب غير متعبد فالقئ ليس حراما عليه والمراد التنزيه عن فعل تشبه فعل الكلب كذا في الفتح قال العيني هذا يدل على تنزيه امته من امثال الكلاب لانه ابطل ان يكون لهم الرجوع في هباتهم انتهى وفي الخير الجاري روى انه صلعم قال الواهب احق بهبته ما لم يثب منها اي ما لم يعوض منها كذا في القسطلاني انتهى ١٢ ٥٦ قوله ليس لنا مثل السوء. اي لا ينبغي لنا معشر المؤمنين ان نتصف بصفة ذميمة تشابهنا فيها اخس الحيوانات في اخس احوالها ١٢ فتح ٥٧ قوله باب كذا للجميع بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله ومناسبته لها ان الصحابة بعد ثبوت عطية النبي صلعم ذلك لصهيب لم يستفصلوا هل رجع ام لا فدل على ان لا اثر للرجوع في الهبة ١٢ ف ٥٨ قوله فقضى مروان الخ هو ابن الحكم بن ابي العاص الاموي كان واليا بالمدينة من جهة معوية قال ابن بطال فان قيل كيف قضى بشهادة واحد قلنا انما حكم بشهادته مع يمين الطالب ولم يذكر ذلك في الحديث انتهى ويحتمل ان يكون معلوما له ولكنه اراد ان لا يحكم بعلم نفسه دفعا للتهمة عن نفسه ١٢ خير جاري ٥٩ قوله ما قيل في العمرى والرقبى. العمرى هو ان يقول الرجل لصاحبه اعمرتك داري اي جعلتها لك مدة عمرك فاذا قبض هذا واتصل به القبض كان تمليكا لرقبتها ولذلك سماها رسول الله صلعم هبة حيث قال انها لمن وهبت له واذا صار هبة فهي له في حياته ولورثته بعده وقال مالك انما هي تمليك المنفعة في حياته دون الرقبة فاذا مات رجعت رقبته الى المعمر ولها انواع مذكورة في الفقه والرقبى ان يقول ارقبتك داري اذا اعطيتها اياه وقلت ان مت قبلك فهي لك وان مت قبلي فهي لي وهي مشتق من الرقوب كان كل واحد منهما يترقب موت صاحبه ولكنها حكم الهبة وهذا الشرط وهو ان مت قبلي فهي لي لغو وانكر مالك وابو حنيفة الرقبى وقالا لا اعتبار لها كذا في الكرماني والخير الجاري ٦٠ قوله والدابة زادها ابو ذر عن مشائخه وزاد عن الكشميهني وغيرها وثبت لابن شبويه مثله لكن قال وغيرهما بالتثنية ١٢ فتح الباري

والمائة الا قد حز النبي صلى الله عليه وسلم له حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاها اياه وان كان غائبا خبأ له فجعل منها قصعتين فاكلوا اجمعون وشبعنا ففضلت القصعتان فحملناه على البعير او كما قال **باب** الهدية للمشركين وقول الله عز وجل لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين **حدثنا** خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال راى عمر حلة على رجل تباع فقال للنبي صلى الله عليه وسلم ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة واذا جاءك الوفد فقال انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بحلل فارسل الى عمر منها بحلة فقال عمر كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت فقال اني لم اكسكها لتلبسها تبيعها او تكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم **حدثنا** عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر قالت قدمت على امي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وهي راغبة افاصل امي قال نعم صلي امك **باب** لا يحل لاحد ان يرجع في هبته وصدقته **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا هشام وشعبة قالا ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالعائد في قيئه **حدثنا** عبد الرحمن بن المبارك ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل السوء الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه **حدثنا** يحيى بن قزعة ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول حملت على فرس لي في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده فاردت ان اشتريه منه وظننت انه بائعه برخص فسألت عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان اعطاكه بدرهم واحد فان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه **باب** **حدثنا** ابراهيم بن موسى ثنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ان بني صهيب مولى ابن جدعان ادعوا بيتين وحجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى ذلك صهيبا فقال مروان من يشهد لكم على ذلك قالوا ابن عمر فدعاه فشهد لاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبا بيتين وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم **باب** ما قيل في العمرى والرقبى اعمرته الدار فهي عمرى جعلتها له استعمركم فيها جعلكم عمارا **حدثنا** ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرى انها لمن وهبت له **حدثنا** حفص بن عمر ثنا همام ثنا قتادة قال ثني النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة وقال عطاء ثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** من استعار من الناس الفرس والدابة وغيرها

اسماء الرجال

باب الهدية للمشركين **خالد** بن مخلد ابو الهيثم البجلي الكوفي **سليمان** بن بلال التيمي مولاهم **عبد الله** بن دينار العدوي مولى ابن عمر **عبيد** بن اسمعيل يقال اسمه عبيد الله الهباري **ابو اسامة** حماد بن اسامة الليثي **هشام** عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **باب** لا يحل لاحد **مسلم** بن ابراهيم الازدي الفراهيدي **هشام** الدستوائي **وشعبة** بن الحجاج **قتادة** بن دعامة السدوسي **سعيد** بن المسيب بن حزن المخزومي **عبد الرحمن** بن المبارك العيشي البصري **عبد الوارث** بن سعيد التنوري **ايوب** هو السختياني البصري **عكرمة** مولى ابن عباس **يحيى** بن قزعة المكي **مالك** الامام المدني **زيد** بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب **ابراهيم** بن موسى الفراء الرازي المعروف بالصغير **هشام** بن يوسف الصنعاني اليمني قاضيها **ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **بني صهيب** بن سنان الرومي للان الروم سبوه صغيرا **باب** ما قيل في العمرى الخ **ابو نعيم** الفضل بن دكين الكوفي **شيبان** بن عبد الرحمن النحوي **يحيى** هو ابن ابي كثير **ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **جابر** بن عبد الله **حفص** بن عمر الحوضي **همام** هو ابن يحيى الشيباني البصري **قتادة** بن دعامة السدوسي **النضر** بن انس الانصاري **وقال عطاء** هو ابن ابي رباح بالاسناد السابق الموصول الى قتادة **جابر** هو ابن عبد الله الانصاري ١٢ منه

حل لغات - حزة اي قطعة. المقسطين العادلين **العمرى** هو ان يقول الرجل لصاحبه اعمرتك داري اي جعلتها لك مدة عمرك **الرقبى** هو ان يقول ارقبتك داري اذا اعطيتها اياه وقلت ان مت قبلك فهي لك وان مت قبلي فهي لي ١٢

المسنون للمعتكف ان يدخل من الليلة وجاز له ان يدخل من صبح تلك الليلة فبين صلى الله تعالى عليه وسلم بفعله ذلك الجواز وهذا اينا سب قول الجمهور لانهم يقولون ان الليلة الاولى جزء من زمان الاعتكاف المسنون وهو اعتكاف العشر الاواخر وايضا ترك هذه الليلة مع احتمال انها ليلة القدر والاعتكاف وضع لالتماسها بعيد وايضا ظاهر الحديث يفيد ان الدخول من الصبح كان دابه صلى الله تعالى عليه وسلم والحمل على الجواز ينافي ذلك واجاب القاضي ابو يعلى من الحنابلة بحمل الحديث على انه كان يفعل ذلك في يوم العشرين ليستظهر ببياض يوم زيادة قبل يوم العشرين. قلت وهذا كما جرد للاحرام من المدينة وان احرم من ذي الحليفة وعلى هذا الجواب التعويل عندي. وحاصله منع ان المراد بالصبح في الحديث صبح احدى وعشرين كما فهم من يقول بظاهر الحديث بل المراد صبح عشرين فدخل ليلة احدى وعشرين

۵۱ قوله يقال له المندوب - وهو المراهن عند السباق والندب كان في جسمه وهو اثر الجرح زاد في الجهاد من طريق سعيد عن قتادة كان يقطف او كان فيه قطاف والمراد انه كان بطيء المشي ۱۲ فتح الباري ۵۲ قوله وان وجدناه لبحرا في رواية المستملي وان وجدنا بحذف الضمير قال الخطابي ان هي النافية واللام في البحر بمعنى الا اي ما وجدناه الا بحرا قال ابن التين هذا مذهب الكوفيين وعند البصريين ان مخففة من المثقلة واللام زائدة قال الاصمعي يقال للفرس بحرا اذا كان واسع الجري او لان جريه لا ينفد كما لا ينفد البحر ۱۲ ك ف

۵۳ قوله للعروس - وهو لغة يستوي فيه الرجل والمرأة ما داما في اعراسهما قوله عند البناء - اي الزفاف يقال بنى على اهله اي زفها كذا في الفتح قيل لرجال لانهم كانوا ينبون لمن يتزوج قبة يخلو بها مع المرأة ثم اطلق ذلك على التزوج ۱۲ ۵۴ قوله وعليها درع قطر الدرع قميص المرأة وهو مذكر قال الجوهري درع الحديد مؤنثة وحكى ابو عبيدة انه ايضا يذكر ويؤنث والقطر بكسر القاف وسكون المهملة بعدها راء وفي رواية المستملي والسرخسي بضم القاف وآخره نون والقطر ثياب من غليظ القطن وغيره وقيل من القطن خاصة وحكى ابن قرقول انه في رواية ابن السكن والقابسي بالفاء المكسورة آخره راء وهي ضرب من ثياب اليمن والصواب بالقاف قال الازهري الثياب القطرية منسوبة الى قطر قرية في البحرين فكسروا القاف للنسبة وخففوا كذا في الفتح ۱۲ ۵۵ قوله ثمن خمسة دراهم - قال القسطلاني برفع ثمن وجر خمسة في الفرع واصله وغيرهما من الاصول المعتمدة التي وقفت - وقال في الفتح ثمن بالنصب بتقدير فعل وخمسة بالخفض على الاضافة او برفع ثمن وخمسة على حذف الضمير والتقدير ثمنه خمسة وروي بضم اوله وتشديد الميم على لفظ الماضي ونصب خمسة على نزع الخافض اي قوم بخمسة دراهم ووقع في رواية ابن شبويه وحده خمسة دراهم انتهى كلام الفتح ۱۲ ۵۶ قوله تزهى - بضم اوله اي تانف وتتكبر وهو من الحروف التي جاءت بلفظ البناء للمفعول وان كان بمعنى الفاعل مثل عني بالامر ونتجت الناقة قلت وهو في رواية ابي ذر تزهى بفتح اوله وقد حكاها ابن دريد وقال الاصمعي لا يقال بالفتح قوله تقين بالقاف اي تزين - كذا قاله ابن حجر ۵۷ قوله باب فضل المنيحة - حذف باب من رواية ابي ذر والمنيحة بالنون والمهملة وزن عظيمة هي في الاصل العطية وهي عند العرب على وجهين احدهما ان يعطي الرجل صاحبه صلة فيكون له والآخر ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمنا ثم يردها لصاحبها والمراد بها في اول احاديث الباب هنا عارية ذوات الالبان ليؤخذ لبنها ثم ترد هي لصاحبها واللقحة الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة وهي بكسر اللام ويجوز فتحها والصفي بفتح الصاد وكسر الفاء اي الكريمة الغزيرة اللبن ويقال لها الصفية ايضا ۱۲ فتح ۵۸ قوله فقاسمهم الانصار الخ - ظاهره مغاير لقوله في حديث ابي هريرة الماضي في المزارعة قالت الانصار للنبي صلعم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا ويجمع بينهما ان المراد بالمقاسمة هنا القسمة المعنوية وهي التي اجابهم اليها في حديث ابي هريرة حيث قالوا فتكفوننا المؤنة ونشرككم في الثمر فكان المراد هنا مقاسمة الثمار والمنفي هناك مقاسمة الاصول قوله وكانت امه ام انس الخ - والضمير في امه يعود على انس وام انس بدل منه وكذا ام سليم وقائل ذلك هو الزهري قوله عذاقا بكسر المهملة وبذال معجمة خفيفة جمع عذق بفتح فسكون كحبل وحبال والعذق النخلة قوله من حائطه اي بستانه قوله من خالصه اي خالص ماله قال ابن التين المعنى واحد قلت لكن لفظ خالصه اصرح في الاختصاص من حائطه ۱۲ ف ۵۹ قوله يمنحها - بفتح النون وكسرها اي ان يجعلها منحة ومر متعلقات الحديث في ص ۳۱۳ في كتاب الحرث ۱۲ ۶۰ قوله ان الهجرة شانها شديد - اي لا يستطيع القيام بها الا القليل وقد مر الحديث مع بيانه في ص ۱۹۵ في باب زكوة الابل ۱۲ ۶۱ قوله يوم ورودها بالكسر - اي يوم نوبة شربها وذلك لان الحلب يومئذ ارفق للناقة وارفق للمحتاجين قوله يترك نحو يعدك من الوتر وهو النقص وفي بعضها يترك بلفظ مضارع الافتعال قال البخاري الرواية بالتشديد والصواب بالتخفيف من الوتر ۱۲ ک ع ۶۲ قوله من وراء البحار - بالموحدة والحاء المهملة اي القرى والمدن والعرب يسميها البحار والبحر اي اذا كان هذا صنيعك فالزم ارضك وان كانت من وراء البحار كذا في التنقيح قال القسطلاني ولابي ذر عن المستملي والكشميهني من وراء التجار بكسر الفوقية وبالجيم بدل الموحدة والحاء انتهى ۱۲ ۶۳ قوله لو منحها - اي لو اعطاها المالك فلانا المكتري على طريق المنحة لكان خيرا للمكري لانها اكثر ثوابا او لانهم كانوا يتنازعون في كراء الارض او لانه كره لهم الافتتان بالزراعة لئلا يقعدوا بها عن الجهاد ومر في الحرث ۱۲ ک

حدثنا آدم ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا يقول كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما رأينا من شيء وان وجدناه لبحرا **باب** الاستعارة للعروس عند البناء **حدثنا** ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن حدثني ابي قال دخلت على عائشة وعليها درع قطر ثمن خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك الى جاريتي انظر اليها فانها تزهى ان تلبسه في البيت وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأة تقين بالمدينة الا ارسلت الي تستعيره **باب** فضل المنيحة **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي تغدو باناء وتروح باناء **حدثنا** عبد الله بن يوسف واسمعيل عن مالك قال نعم الصدقة **حدثنا** عبد الله بن يوسف ثنا ابن وهب ثنا يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بايديهم شيء وكانت الانصار اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان يعطوهم ثمار اموالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤنة وكانت امه ام انس ام سليم كانت ام عبد الله بن ابي طلحة فكانت اعطت ام انس بن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا فاعطاهن النبي صلى الله عليه وسلم ام ايمن مولاته ام اسامة بن زيد قال ابن شهاب فاخبرني انس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتل اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم فرد النبي صلى الله عليه وسلم الى امه عذاقها فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن مكانهن من حائطه وقال احمد بن شبيب اخبرنا ابي عن يونس بهذا وقال مكانهن من خالصه **حدثنا** مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة **حدثنا** محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي حدثني عطاء عن جابر قال كانت لرجال منا فضول ارضين فقالوا نؤاجرها بالثلث والربع والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه وقال محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي حدثني الزهري حدثني عطاء بن يزيد حدثني ابو سعيد قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل تمنح منها قال نعم قال فتحلبها يوم ورودها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن عمرو عن طاؤس حدثني اعلمهم بذلك يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى ارض تهتز زرعا فقال لمن هذه فقالوا اكتراها فلان فقال اما انه لو منحها اياه كان خيرا له من ان يأخذ عليها اجرا معلوما **باب** اذا قال اخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف الناس فهو جائز وقال

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس شعبة بن الحجاج العتكي قتادة بن دعامة السدوسي **باب** الاستعارة للعروس عند البناء **ابو نعيم** هو الفضل ابن دكين عبد الواحد بن ايمن المخزومي المكي **باب** فضل المنيحة يحيى بن بكير هو بن عبد الله ابن بكير المخزومي مالك الامام المدني ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز عبد الله بن يوسف هو التنيسي اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المذكور عبد الله بن يوسف هو التنيسي ابن وهب هو عبد الله المصري يونس بن يزيد الايلي الاوزاعي هو عبد الرحمن محمد بن يوسف البيكندي عطاء هو ابن ابي رباح وقال محمد بن يوسف البيكندي فيما وصله الاسمعيلي وابو نعيم الزهري محمد بن مسلم بن شهاب محمد بن بشار هو بندار العبدي البصري عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي ايوب السختياني عمرو هو ابن دينار المكي طاؤس هو ابن كيسان اليماني

حل اللغات - درع قطر - الدرع بكسر الدال وسكون الراء قميص المرأة والقطر بكسر القاف وسكون الطاء مع اضافة درع لقطر ضرب من برود اليمن غليظ فيه بعض الخشونة تزهى تتكبر - المنيحة الناقة - اللقحة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة - الصفي الكثيرة اللبن - عذاق جمع عذق وهو النخلة - الحائط البستان لن يترك اي لن ينقصك تهتز تتحرك ۱۲

ص ۲۷۲ حاشیہ متعلقہ	في الاعتكاف كما هو مذهب الجمهور. قلت وهذا الجواب هو الذي يفيده النظر في حديث ابي سعيد وبه يظهر التوفيق بين احاديث الباب لمن ينظر فيها من غير ارتكاب تاويل لشيء منها فهو اولى وبالاعتماد احرى بقي انه يلزم منه ان يكون السنة الشروع في الاعتكاف من صبح العشرين استظهارا باليوم الاول وان كان المقصود ما بعده وهذا شيء لا يقول به الجمهور فكيف يجاب عنهم بذلك والجواب ان هذا امر لا ينافيه كلام الجمهور فانهم ما تعرضوا له لا اثباتا ولا نفيا وانما تعرضوا لدخول ليلة احدى وعشرين وهو حاصل غاية الامر ان قواعدهم تقتضي ان يكون هذا الامر سنة عندهم وعدم التعرض ليس دليلا على العدم فالقول بانه سنة غير مستبعد ومثل هذا الايراد وارد على تاويل الامام النووي مع ظهور مخالفته لظاهر الحديث وغير ذلك مما سبق وتاويل القاضي ابي يعلى خال عن ذلك كله فهو اولى بالقبول ويمكن الاعتذار عن عدم تعرض الجمهور

۵ قوله بعض الناس قيل اراد به الحنفية وغرضه انهم يقولون انه اذا قال اخدمتك هذا العبد فهو عارية وقصة هاجر تدل على انه هبة ولفظ وان قال كسوتك يحتمل ان يكون من تتمة قولهم فيكون مقصوده انهم تحكموا حيث قالوا ذلك عارية وهذه هبة ويحتمل ان يكون عطفا على الترجمة قال ابن بطال لا اعلم خلافا بين العلماء انه اذا قال له اخدمتك هذه الجارية انه قد وهب له خدمتها لا رقبتها وان الاخدام لا يقتضي تمليك الرقبة عند العرب كما ان الاسكان لا يقتضي تمليك رقبة الدار وليس ما يستدل به البخاري من فاخدمها يدل على الهبة وانما تصح الهبة في الحديث من لفظ فاعطوها آجر فكانت عطية تامة ولم يختلف العلماء انه اذا قال كسوتك هذا الثوب انها هبة لقوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم وذلك تمليك اتفاقا ۱۲ قاله الكرماني ۲۵ قوله كبت الكافر اي صرعه واذله كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث مع بعض متعلقاته في ص۲۹۹ في البيع ۱۲ ۳۵ قوله كالعمرى قال ابن بطال لا خلاف بينهم ان العمرى اذا قبضها المعمر لا رجوع فيها وكذلك الصدقة وكذلك الحمل على الخيل فما كان من الحمل تمليكا للمحمول عليه فهو كالصدقة عليه وما كان منه تحبيسا في سبيل الله فهو كالاوقاف فلا رجوع فيه عند الجمهور ومذهب ابي حنيفة رح في الوقف معروف والظاهر من حديث الباب انه اعطى الفرس الذي حمله عليه فلذا اقدم على الشراء فلا يلزم منه ان مجرد الحمل يكون تمليكا اه وتفاد في الهداية وينعقد الهبة بقوله وحملتك على هذه الدابة اذا نوى بالحملان الهبة ۱۲ خير جاري ۴۵ قوله باب ما جاء في البينة على المدعي كذا للاكثر وسقط لبعضهم لفظ باب وقدم النسفي وابن شبويه البسملة على كتاب ولم يسق في الباب حديثا اما اكتفاء بالآيتين واما اشارة الى الحديث الماضي قريبا في ذلك في آخر باب الرهن وستأتي ترجمة الشق الآخر وهي اليمين على المدعى عليه قريبا قال ابن المنير وجه الاستدلال بالآية للترجمة ان المدعي لو كان القول قوله لم يحتج الى الاشهاد والى كتابة الحقوق واملائها فالامر بذلك يدل على الحاجة اليه ويتضمن ان البينة على المدعي ولان الله حين امر الذي عليه الحق بالاملاء اقتضى تصديقه فيما اقر به واذا كان مصدقا فالبينة على من ادعى تكذيبه فتح الباري ۵۵ قوله اذا عدل من التعديل بمعنى التزكية قوله استلبث هو استفعل من اللبث وهو الاستبطاء والتاخير قوله فيستامرهما اي يشاورهما قوله اهلك بالنصب اي الزم اهلك وبالرفع اي هي اهلك او اهلك غير مطعون عليه قوله ان رايت اي ما رايت قوله اغمصه بكسر الميم واهمال الصاد يقال اغمص فلان اذا استصغره قوله الداجن هي شاة الفت البيوت واستانست ۱۲ خير جاري ۶۵ قوله شهادة المختبئ بالخاء المعجمة والموحدة اي الذي يختفي عند تحمل الشهادة قوله السمع شهادة اي السمع مطلقا تحمل للشهادة واما قول ابن المنذر متعقبا على الشعبي ومن معه بان المختبئ ليس بعدل فمدفوع لان اختباءه قد يكون لاجل احقاق حق ودفع ظلم فان المديون قد يكون منكرا لدين عند غير الدائن ويعترف عنده ولا يكون له شهود عليه فيتمكن الدائن بالاختباء الاشهاد على اعترافه بالخلوة والمختبئ يظن بالمدعي ظنا حسنا ويعرف المدعى عليه بالكذب فيختبئ لاجل ان يشهد فيؤدي شهادته عند الاحتياج كذا في الخير الجاري وهذا معنى قول ابن حريث وكذا يفعل بالكاذب الفاجر. قال القسطلاني وبه قال الشافعي في الجديد ومالك واحمد وقال الحنفية لا انتهى ۱۲ ۷۵ قوله يختل بكسر الفوقية اي يطلب ابن صياد مستغفلا له ليسمع شيئا من كلامه الذي يتكلم به في خلوته حتى يظهر للصحابة حاله في انه كاهن ونحوه قوله قطيفة اي كساء مخمل قوله رمرمة بالرائين وكذا بالزائين الصوت الخفي قوله اي صاف بالصاد المهملة والفاء المضمومة والمكسورة والساكنة اسم ابن صياد واصله صافي فصار كقاض قوله فتناهى اي سكن قوله لو تركته اي لو تركته امه بحيث لا يعرف قدوم رسول الله صلعم بين لكم امره وشانه ۱۲ ك رخ وقد مر بيانه في ص۱۸۱ في الجنائز ۱۲ ۸۵ قوله رفاعة بكسر الراء وخفة الفاء وبالمهملة واسم المرأة تميمة بنت وهب قوله فابت بفتح الهمزة والموحدة وشدة المثناة على صيغة المعلوم من الماضي اي قطع قطعا كليا بتحصيل البينونة الكبرى بالطلاق الثلاث قوله هدبة الثوب بضم الهاء وسكون المهملة هي على طرف الثوب من الخمل الذي نسج به وكنت عن العنة قوله حتى تذوقي عسيلته كني به عن لذة الجماع قيل انث العسيلة على ارادة النطفة وهو ضعيف لان الانزال ليس بشرط ۱۲ ك رخ

فهو	بعض الناس هذه عارية وان قال كسوتك هذا الثوب فهذه هبة حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاجر ابراهيم بسارة فاعطوها آجر فرجعت فقالت اشعرت ان الله كبت الكافر واخدم وليدة وقال ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاخدمها هاجر باب اذا حمل رجلا على فرس فهو كالعمرى والصدقة وقال بعض الناس له ان يرجع فيها حدثنا الحميدي ثنا سفين قال سمعت مالكا يسأل زيد بن اسلم قال سمعت ابي يقول قال عمر حملت على فرس في سبيل الله فرأيته يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشهادات باب ما جاء في البينة على المدعي لقوله يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه الآية وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين الى قوله بما تعملون خبيرا باب اذا عدل رجل احدا فقال لا نعلم الا خيرا او ما علمت الا خيرا حدثنا حجاج ثنا عبد الله بن عمر النميري ثنا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن حديث عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضا حين قال لها اهل الافك ما قالوا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا واسامة حين استلبث الوحي يستامرهما في فراق اهله فاما اسامة فقال اهلك ولا نعلم الا خيرا وقالت بريرة ان رأيت عليها امرا اغمصه اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتي الداجن فتاكله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت من اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا باب شهادة المختبئ واجازه عمرو بن حريث قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة السمع شهادة وكان الحسن يقول لم يشهدوني على شئ ولكن سمعت كذا وكذا حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال سالم سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الانصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها رمرمة او زمزمة فرأت ام ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد اي صاف هذا محمد فتناهى ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فابت ۲ فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فانما معه مثل هدبة الثوب فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وابو بكر جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب

(حاشية: يعذرنا، وقال، واني، ۲ الى، قال النبي تي، ۲ طلاقي، وانما)

اسماء الرجال ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن حمزة الحمصي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز وقال ابن سيرين محمد فيما هو موصول في احاديث الانبياء باب الحميدي عبد الله بن الزبير سفين هو ابن عيينة زيد بن اسلم يروي عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب باب اذا عدل رجل الخ حجاج بن منهال الانماطي يونس هو ابن يزيد الايلي الليث هو ابن سعد الامام يونس المذكور ابن المسيب هو سعيد المخزومي علقمة بن وقاص الليثي عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود باب شهادة المختبئ وقال الشعبي هو عامر بن شراحيل فيما وصله ابن ابي شيبة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عبد الله بن محمد المسندي سفيان هو ابن عيينة الزهري ابن شهاب المذكور عروة هو ابن الزبير بن العوام

حل اللغات اغمصها اي اعيبه من يعذرنا اي من ينصرنا او من يقوم بعذره ۱۲

حاشية السندي ص ۳۴۲: لهذه السنة لا اثباتا ولا نفيا بان الحديث محتمل لتاويلات متعددة فلم يتعرضوا الشئ من الكيفيات بطريق الاستنان لا اثباتا ولا نفيا بل حالوا ذلك الى فهم العاملين ونظر الناظرين فكل من يقرب عنده شئ من التاويلات فليعمل على وفق ذلك والله تعالى اعلم اه سندي. تم حاشية السندي للمجلد الاول من صحيح البخاري بعون الله تعالى سبحانه

ينتظر ان يؤذن له فقال يا ابا بكر اتسمع الى هذه ما تجهر به عند النبی صلی الله علیه وسلم باب اذا شهد شاهد او شهود بشیء فقال آخرون ما علمنا ذلك یحکم بقول من شهد قال الحمیدی هذا کما اخبر بلال ان النبی صلی الله علیه وسلم صلی فی الکعبة وقال الفضل لم یصل فاخذ الناس بشهادة بلال کذلك ان شهد شاهدان ان لفلان علی فلان الف درهم وشهد آخران بالف وخمسمائة یقضی بالزیادة حدثنا حبان انا عبد الله انا عمر بن سعید بن ابی حسین اخبرنی عبد الله بن ابی ملیکة عن عقبة بن الحارث انه تزوج بنتا لابی اهاب بن عزیز فاتته امرأة فقالت قد ارضعت عقبة والتی تزوج فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتنی ولا اخبرتنی فارسل الی آل ابی اهاب فسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا فرکب الی النبی صلی الله علیه وسلم بالمدینة فسأله فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم کیف وقد قیل ففارقها ونکحت زوجا غیره

باب الشهداء العدول وقول الله واشهدوا ذوی عدل منکم وممن ترضون من الشهداء

حدثنا الحکم بن نافع انا شعیب عن الزهری ثنی حمید بن عبد الرحمن بن عوف ان عبد الله بن عتبة قال سمعت عمر بن الخطاب یقول ان اناسا کانوا یؤخذون بالوحی فی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم وان الوحی قد انقطع وانما نأخذکم الآن بما ظهر لنا من اعمالکم فمن اظهر لنا خیرا امناه وقربناه ولیس الینا من سریرته شیء الله یحاسبه فی سریرته ومن اظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وان قال ان سریرته حسنة

باب تعدیل کم یجوز

حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد بن زید عن ثابت عن انس قال مر علی النبی صلی الله علیه وسلم بجنازة فاثنوا علیها خیرا فقال وجبت ثم مر باخری فاثنوا علیها شرا او قال غیر ذلك فقال وجبت فقیل یا رسول الله قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت قال شهادة القوم المؤمنون شهداء الله فی الارض حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا داود بن ابی الفرات ثنا عبد الله بن بریدة عن ابی الاسود قال اتیت المدینة وقد وقع بها مرض فهم یموتون موتا ذریعا فجلست الی عمر فمرت جنازة فاثنی خیرا فقال عمر وجبت ثم مر باخری فاثنی خیرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فاثنی شرا فقال وجبت فقلت وما وجبت یا امیر المؤمنین قال قلت کما قال النبی صلی الله علیه وسلم ایما مسلم شهد له اربعة بخیر ادخله الله الجنة قلنا وثلثة قال وثلثة قلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد

باب الشهادة علی الانساب والرضاع المستفیض والموت القدیم

وقال النبی صلی الله علیه وسلم ارضعتنی وابا سلمة ثویبة والتثبت فیه حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا الحکم عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبیر عن عائشة قالت استاذن علی افلح فلم آذن له فقال اتحتجبین منی وانا عمك فقلت کیف ذلك فقال ارضعتك امرأة اخی بلبن اخی فقالت سألت ذلك رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال صدق افلح ائذنی له حدثنا مسلم بن ابراهیم ثنا همام ثنا قتادة عن جابر بن زید عن ابن عباس قال قال النبی صلی الله علیه وسلم فی بنت حمزة لا تحل لی یحرم من الرضاعة ما یحرم من النسب هی بنت اخی من الرضاعة حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالك عن عبد الله

اسماء الرجال

حل اللغات

ابن ابی بکر عن عمرة بنت عبد الرحمٰن ان عائشة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم اخبرتها ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستاذن فی بيت حفصة قالت عائشة يا رسول اللہ هذا
رجل يستاذن فی بيتك قالت فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اُراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة
فقالت عائشة لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل علیّ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نعم
ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن اشعث بن ابی الشعثاء
عن ابيه عن مسروق ان عائشة قالت دخل علیّ النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم وعندی رجل فقال يا عائشة
من هذا قلت اخی من الرضاعة قال يا عائشة انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة
تابعه ابن مهدی عن سفين **باب** شهادة القاذف والسارق والزانی وقول اللہ تعالٰی ولا تقبلوا
لهم شهادة ابدا واولئك هم الفسقون الا الذين تابوا وجلد عمر ابا بكرة وشبل بن معبد ونافعا
بقذف المغيرة ثم استتابهم وقال من تاب قبلت شهادته واجازه عبد اللہ بن عتبة وعمر بن عبد العزيز
وسعيد بن جبير وطاؤس ومجاهد والشعبی وعكرمة والزهری ومحارب بن دثار وشريح ومعاوية
ابن قرة وقال ابو الزناد الامر عندنا بالمدينة اذا رجع القاذف عن قوله فاستغفر ربه قبلت شهادته
وقال الشعبی وقتادة اذا اكذب نفسه جلد وقبلت شهادته وقال الثوری اذا جلد العبد ثم اعتق
جازت شهادته واذا استقضی المحدود فقضاياه جائزة وقال بعض الناس لا تجوز شهادة القاذف
وان تاب ثم قال لا يجوز نكاح بغير شاهدين فان تزوج بشهادة محدودين جاز وان تزوج بشهادة
عبدين لم يجز واجاز شهادة المحدود والعبد والامة لرؤية هلال رمضان وكيف تعرف توبته
وقد نفی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الزانی سنة ونهی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه
حتی مضی خمسون ليلة حدثنا اسمعيل ثنا ابن وهب عن يونس ح وقال الليث ثنی يونس عن ابن شهاب
اخبرنی عروة بن الزبير ان امرأة سرقت فی غزوة الفتح فاتی بها رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم امر بها فقطعت
يدها قالت عائشة فحسنت توبتها وتزوجت وكانت تاتی بعد ذلك فارفع حاجتها الی رسول اللہ صلی
اللہ علیہ وسلم حدثنا يحيی بن بكير ثنی الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد اللہ بن عبد اللہ عن زيد بن
خالد عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انه امر فيمن زنی ولم يحصن بجلد مائة وتغريب عام **باب**
لا يشهد علی شهادة جور اذا اشهد حدثنا عبدان انا عبد اللہ انا ابو حيان التيمی عن الشعبی عن
النعمان بن بشير قال سالت امی ابی بعض الموهبة لی من ماله ثم بدا له فوهبها لی فقالت
لا ارضی حتی تشهد النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاخذ بيدی وانا غلام فاتی بی النبی صلی اللہ علیہ وسلم
فقال ان امه بنت رواحة سالتنی بعض الموهبة لهذا فقال الك ولد سواه قال نعم
قال فاراه قال لا تشهدنی علی جور وقال ابو حريز عن الشعبی لا اشهد علی جور

(حاشیہ بین السطور: النبی — فقالت — قال — عزوجل — العبد والمحدود — ونهی عن كلامهما — قال)

٥١ قوله انظرن۔ النظر هنا بمعنى التفكر والتامل قوله من اخوانكن كلمة من استفهامية قوله فانما الرضاعة تعليل للبعث والحث على امعان النظر ای ليس كل امرأة رضعت من لبن ام رجل يصير به ذلك الرجل اخا لها بل لا بد ان يكون فی مدة الرضاع من المجاعة بفتح الميم ای الجوع فان اللبن للصغير بمنزلة الطعام للكبير ۱۲ كس **٥٢ قوله** تابعه ابن مهدی۔ ای ان عبد الرحمٰن بن مهدی روی حديث عائشة عن سفيان باسناده كما رواه محمد بن كثير قال فی الفتح قال الكرمانی فان قلت ليس فی الاحاديث ذكر الموت فكيف دل على الترجمة قلت بالقياس على الرضاع انتهى ۱۲ **٥٣ قوله** وجلد عمر ابا بكرة۔ هو نفيع مصغر النفع ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والمهملة المفتوحات وشبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن معبد بفتح الميم والموحدة البجلی اخو ابی بكرة لامه قوله نافعا هو ابن الحارث اخو ابی بكرة لابيه وامه والثلاثة الاخوة صحابيون شهدوا مع اخ آخر لابی بكرة لامه اسمه زياد وقال زياد رايت منظرا قبيحا وما ادری ا خالطها ام لا وفی رواية رايتهما فی لحاف علی المغيرة بن شعبة الثقفی بالزنا لكن لم يجزم زياد بالشهادة بحقيقة الزنا فلم يحد المغيرة وجلد الثلاثة وآسم امهم سمية بضم المهملة وفتح الميم وشدة التحتية وزياد ليس له صحبة ولا رواية وكان من زهاد العرب وفصحائهم مات سنة ثلث وخمسين۔ كذا فی الكرمانی والخير الجاری ۱۲ **٥٤ قوله** وقال بعض الناس الخ۔ اراد به الحنفية وغرضه انه تناقض فی كلامهم بوجوه حيث لا يجوزون شهادة القاذف وصححوا النكاح بشهادته وحيث جوزوا شهادة المحدود ولم يجوزوا شهادة العبد مع انهما ناقصان عندهم وحيث خصص شهادة الهلال من بين سائر الشهادات ولهم من ذلك مخلص واسع اما المحدود فی القذف فلا تقبل شهادته وان تاب بقوله تعالٰی ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا ولانه من تمام الحد لكونه مانعا فيبقی بعد التوبة كاصله بخلاف المحدود فی غير القذف لان الرد للفسق وقد ارتفع بالتوبة قال الشافعی رح تقبل اذا تاب لقوله تعالٰی الا الذين تابوا استثنى التائب قلنا الاستثناء ينصرف الی ما يليه وهو قوله تعالٰی فاولئك هم الفاسقون او هو استثناء منقطع بمعنی لكن قوله فی الهداية اما جواز النكاح بشهادة المحدودين فی القذف فلانهم من اهل الولاية فيكونون من اهل الشهادة وان لم يكونوا ممن تقبل شهادته عند الاداء بالنهی لجريمتهم فان انعقاد النكاح يتوقف علی حضور الشاهدين لا علی كونهما مقبولی الشهادة عند الاداء واما العبد فلا يجوز شهادته لان الشهادة من باب الولاية وهو لا يلی نفسه فاولی ان لا يثبت له الولاية علی غيره بخلاف المحدود فانه من اهل الولاية كما مر وقد عرفت انه اذا استقضی المحدود قبلت قضاياه واما قبول شهادة العبد والامة والمحدود فی الهلال رمضان فلانها من باب الاخبار ولهذا لا تختص بلفظ الشهادة كما قال فی الدر وقبل بلا دعوی وبلا لفظ اشهد وبلا حكم ومجلس قضاء لانه خبر لا شهادة انتهى ۱۲ **٥٥ قوله** وكيف تعرف توبته۔ عطف على اول الترجمة وكثيرا ما يفعل البخاری مثله يردف ترجمة على ترجمة وان بعد بينهما قوله نفی ای عن البلد ای غربه قوله عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه۔ اے مرارة بن الربيع وهلال بن امية الثلاثة الذين خلفوا فان قلت ما وجه تعلق قصتهم بالباب قلت تخلفوا عن رسول اللہ صلعم فی غزوة تبوك والتخلف عنه بغير اذنه معصية كالسرقة قال ابن بطال استدل البخاری على انه لا حاجة فی التوبة الی اكذاب نفسه بانه لم يشترط ذلك على الزانی فی مدة التغريب ولا على كعب وصاحبيه فی الخمسين وبحديث عائشة على ان السارق اذا تاب وحسن حاله قبلت شهادته وحديث زيد انه صلعم لم يشترط على الزانی بعد الجلد والتغريب ان لا تقبل شهادته ولو كان ذلك شرطا لذكره قال شارح التراجم وكيف تعرف توبته اشارة الی انها تعرف بالقرائن وفی قصة كعب دليل عليه فانه لم يعرف توبته الا بعد مدة واما مطابقة حديث السارقة للترجمة فبقولها حسنت توبتها واما مطابقة حديث الزانی فلانه صلعم قال فی قصة ماعز التوبة حصلت بالحد وهذا مثله۔ هكذا فی الكرمانی **٥٦ قوله** باب لا يشهد علی شهادة جور اذا اشهد وذكر فيه حديث النعمان وفيه قوله صلعم لا تشهدنی علی جور ومضی الكلام عليه۔ ای فی ص ٣٥٢ فی الهبة ۱۲ فتح

اسماء الرجال

عمرة بنت عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة الانصارية المدنية **حفصة** بنت عمر بن الخطاب **محمد بن كثير** هو عبد اللہ العبدی البصری **سفين** هو الثوری **اشعث** بن ابی الشعثاء يروی عن ابيه ابی الشعثاء سليم الاسود **مسروق** هو ابن الاجدع **باب** شهادة القاذف الخ وجلد عمر بن الخطاب فيما وصله الشافعی **واجازه** عبد اللہ بن عتبة بن مسعود فيما وصله الطبری **عمر بن عبد العزيز** الخليفة المشهور فيما وصله الطبری ايضا **وسعيد بن جبير** التابعی المشهور فيما وصله الطبری ايضا **والشعبی** هو عامر بن شراحيل فيما وصله الطبری من طريق ابن ابی خالد عنه **عكرمة** مولی ابن عباس فيما وصله البغوی فی الجعديات **والزهری** محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله ابن جرير عنه **محارب** بن دثار الكوفی قاضيها **وشريح** القاضی **ومعاوية** بن قرة بن اياس البصری **قال الشعبی** المذكور **وقتادة** بن دعامة فيما وصله الطبری عنهما **اسمعيل** هو ابن ابی اويس **ابن وهب** هو عبد اللہ القرشی مولاهم ابو محمد المصری **يونس** بن يزيد الايلی **ابن شهاب** هو الزهری **امرأة** هی فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد المخزومية **يحيی بن بكير** هو ابن عبد اللہ بن بكير المخزومی **عقيل** هو ابن خالد الايلی **ابن شهاب** هو الزهری **زيد بن خالد** الجهنی المدنی **باب** لا يشهد علی شهادة الخ **عبدان** هو عبد اللہ بن عثمان المروزی **عبد اللہ** بن المبارك المروزی **ابو حيان** هو يحيی بن سعيد التيمی الكوفی **الشعبی** تقدم **وقال ابو حريز** هو عبد اللہ بن الحسين الازدی **قاضی سجستان** فيما وصله ابن حبان فی صحيحه والطبرانی عن الشعبی ۔

حل اللغات۔ انظرن من النظر بمعنى التفكر والتامل۔ المجاعة الجوع ۔ ٥٢

الحاشية السندی ص ٢٤٥-٢٤٦ — التعميم بعد التخصيص نكتة الكسر اشهر فهو اولی والله تعالٰی اعلم (قوله الحلال بين) قد سبق تحقيقه فی كتاب الايمان (قوله فمن ترك ما شبه عليه من الاثم) من بيانية وهو بيان ما شبه ويحتمل انها تعليلية الا ان الحمل على التعليل لا يناسب ما بعده اذ التعليل فيما بعد بعيد والله تعالٰی اعلم (قوله ما ارى شيئا اهون من الورع دع ما يريبك) الظاهر ان قوله دع ما يريبك بيان للورع بتقدير المبتدأ ای هو ای الورع هذا الحديث ای العمل بمقتضاه والله تعالٰی اعلم اه سندی (قوله لا يبالی المرء ما اخذ منه) الظاهر ان ضمير منه لما فلا يحسن ان يقدر قوله امن الحلال ای اخذه من الحلال اذ الظاهر اعتبار الترديد فی الماخوذ منه اهو حلال ام هو حرام لا هو ماخوذ من حلال ام هو ماخوذ من حرام وانما يحسن هذا الترديد فی الماخوذ فالظاهر ان يقال المعنی اهو من جنس الحلال ام هو من جنس الحرام او يقال خذ ما اخذ من الحلال ام من الحرام فتامل

قوله قرنی. القرن اہل زمان واحد متقارب اشترکوا فی امر من الامور المقصودة ویطلق علی طائفة من الزمان واختلفوا فی تحدیدہ فقرنه صلعم ہم الصحابة وکانت مدتہم من البعث الی آخر من مات منہم مائة وعشرون سنة وقرن التابعین من سنة مائة الی نحو سبعین وقرن اتباع التابعین من ثم الی حدود العشرین ومائتین وفی ہذا الوقت ظہرت البدع ظہورا فاشیا واطلقت المعتزلة السنتہم ورفعت الفلاسفة رؤسہم وتغیرت الاحوال تغیرا شدیدا ولم یزل الامر فی نقص الی الآن وظہر مصداق قوله صلعم ثم یفشو الکذب کذا ذکرہ السیوطی قاله فی اللمعات ۱۲ ٥٢ قوله ان بعدکم. ای بعد ہذہ القرون الممدوحة قوما بالنصب وفی بعضہا قوم فلعله منصوب لکنه کتب بدون الالف علی اللغة الربیعیة او ضمیر الشان محذوف علی ضعف کذا فی الکرمانی او ہو فاعل لفعل مضمر ای یجیٔ قوم کما فی

لہم خیانة ظاہرة ۱۲ ٥٣ قوله ویشہدون ولا یستشہدون. یحتمل ان یراد یتحملون الشہادة بدون التحمیل او یؤدون

عبدالعزیز ہو ابن ابی سلمة الماجشون المدنی ابن شہاب ہو الزہری زیاد بن یحیی بن زیاد ابو الخطاب البصری حاتم بن وردان ابو صالح البصری ایوب ہو السختیانی عبداللہ بن ابی ملیکة ہو عبداللہ بن عبیداللہ

حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا ابو جمرة قال سمعت زہدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصین قال قال النبی صلی اللہ علیه وسلم خیرکم قرنی ثم الذین یلونہم ثم الذین یلونہم قال عمران لا ادری اذکر النبی صلی اللہ علیه وسلم بعد قرنین او ثلثة قال النبی صلی اللہ علیه وسلم ان بعدکم قوما یخونون ولا یؤتمنون ویشہدون ولا یستشہدون وینذرون ولا یفون ویظہر فیہم السمن حدثنا محمد بن کثیر انا سفین عن منصور عن ابراہیم عن عبیدة عن عبداللہ عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال خیر الناس قرنی ثم الذین یلونہم ثم الذین یلونہم ثم یجیٔ اقوام تسبق شہادة احدہم یمینه ویمینه شہادته قال ابراہیم وکانوا یضربوننا علی الشہادة والعہد

باب ما قیل فی شہادة الزور لقوله تعالی والذین لا یشہدون الزور وکتمان الشہادة وقوله ولا تکتموا الشہادة ومن یکتمہا فانه آثم قلبه واللہ بما تعملون علیم تلووا السنتکم بالشہادة

حدثنا عبداللہ بن منیر سمع وہب بن جریر وعبدالملک بن ابراہیم قالا ثنا شعبة عن عبیداللہ ابن ابی بکر بن انس عن انس قال سئل النبی صلی اللہ علیه وسلم عن الکبائر فقال الاشراک باللہ وعقوق الوالدین وقتل النفس وشہادة الزور تابعه غندر وابو عامر وبہز وعبدالصمد عن شعبة حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا الجریری عن عبدالرحمن بن ابی بکرة عن ابیه قال قال النبی صلی اللہ علیه وسلم الا انبئکم باکبر الکبائر ثلثا قالوا بلی یا رسول اللہ قال الاشراک باللہ وعقوق الوالدین وجلس وکان متکئا فقال الا وقول الزور فما زال یکررہا حتی قلنا لیته سکت وقال اسمعیل بن ابراہیم ثنا الجریری ثنا عبدالرحمن

باب شہادة الاعمی وامرہ ونکاحه وانکاحه ومبایعته وقبوله فی التاذین وغیرہ وما یعرف بالاصوات واجاز شہادته القاسم والحسن وابن سیرین والزہری وعطاء وقال الشعبی یجوز شہادته اذا کان عاقلا وقال الحکم رب شیٔ تجوز فیه وقال الزہری ارأیت ابن عباس لو شہد علی شہادة اکنت تردہ وکان ابن عباس یبعث رجلا اذا غابت الشمس افطر ویسأل عن الفجر فاذا قیل طلع صلی رکعتین وقال سلیمن بن یسار استأذنت علی عائشة فعرفت صوتی قالت سلیمن ادخل فانک مملوک ما بقی علیک شیٔ واجاز سمرة بن جندب شہادة امرأة منتقبة حدثنا محمد بن عبید بن میمون ثنا عیسی ابن یونس عن ہشام عن ابیه عن عائشة قالت سمع النبی صلی اللہ علیه وسلم رجلا یقرأ فی المسجد فقال رحمه اللہ لقد اذکرنی کذا وکذا آیة اسقطتہن من سورة کذا وکذا وزاد عباد بن عبداللہ عن عائشة تہجد النبی صلی اللہ علیه وسلم فی بیتی فسمع صوت عباد یصلی فی المسجد فقال یا عائشة اصوت عباد ہذا قلت نعم قال اللہم ارحم عبادا حدثنا مالک بن اسمعیل ثنا عبدالعزیز بن ابی سلمة اخبرنی ابن شہاب عن سالم ابن عبداللہ عن عبداللہ بن عمر قال قال النبی صلی اللہ علیه وسلم ان بلالا یؤذن بلیل فکلوا واشربوا حتی یؤذن ابن ام مکتوم او قال حتی تسمعوا اذان ابن ام مکتوم وکان ابن ام مکتوم رجلا اعمی لا یؤذن حتی یقول له الناس اصبحت حدثنا زیاد بن یحیی ثنا حاتم بن وردان ثنا ایوب عن عبداللہ بن ابی ملیکة عن

مرالحدیث فی صفحہ ۸۶ فی الاذان ومطابقته للترجمة من حیث انہم کانوا یعتمدون علی صوت الاعمی ۱۲ ع

فانه تابعی وظاہر الحال ان المبہم فی الروایة التی قبل ہو ہذا المفسر فی ہذہ الروایة لا یقتضی قوله زاد ان یکون المزید فیه والمزید علیه حدیثا واحدا لکن جزم عبدالغنی بن سعید فی المبہمات بان المبہم فی روایة ہشام عن ابیه عن عائشة ہو عبداللہ بن یزید الانصاری فروی من طریق عمرة عن عائشة ان النبی صلعم سمع صوت قارئ یقرأ فقال صوت من ہذا قالوا عبداللہ بن یزید قال رحمه اللہ لقد اذکرنی آیة کنت انسیتہا قال فی الفتح والمطابقة للترجمة من کونه علیه الصلوة والسلام اعتمد علی صوت القاری من غیر الرویة کذا فی القسطلانی والعینی ۱۲

اسماء الرجال آدم بن ابی ایاس العسقلانی شعبة بن الحجاج العتکی ابو جمرة بالجیم والراء نصر بن عمران الضبعی زہدم بن مضرب الجرمی البصری محمد بن کثیر العبدی البصری سفین بن سعید الثوری منصور ہو ابن المعتمر الکوفی ابراہیم بن یزید النخعی عبیدة بفتح العین السلمانی باب ما قیل فی شہادة الزور عبداللہ بن منیر المروزی الزاہد وہب بن جریر ہو ابن حازم الازدی وعبدالملک بن ابراہیم مولی بنی الدار القرشی شعبة بن الحجاج العتکی مسدد ہو ابن مسرہد الاسدی بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشی البصری باب شہادة الاعمی

(باب التجارة فی البر) بفتح فتشدید ہو مقابل البحر وذکر فیه قوله تعالی رجال لا تلہیہم تجارة لما انه قبل ذلک فی بیوت اذن اللہ ان ترفع وہی المساجد والتسبیح فیہا یکون فی البر لا البحر وذکر فیه حدیث الصرف اذ ہو بیع یکون عادة فی البر وقل من یرکب لاجله البحر واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قوله ولقد سمعته یقول ما امسی عند آل محمد صلی اللہ تعالی علیه وسلم صاع برالخ) قال الکرمانی وغیرہ ہو من کلام قتادة والضمیر فی سمعته لانس ورده الحافظ بانه خلاف الظاہر فلا یصار الیه بلا دلیل والظاہر انه من کلام انس والضمیر فی سمعته للنبی صلی اللہ تعالی علیه وسلم ورده العینی بانه لا یحسن نسبة ذلک الی النبی صلی اللہ تعالی علیه وسلم لما فیه من اظہار الشکوی. قلت یمکن ان یقوله صلی اللہ تعالی علیه وسلم ترغیبا لامته فی الزہد فی الدنیا وتوکلا علی المولی کما کان ہو صلی اللہ تعالی علیه وسلم کذلک واللہ تعالی اعلم ثم رأیت الحدیث

حاشیة السندی ص ٢٧٧ - ٢٧٨

ل قوله وهو يريه محاسنه - اے يبين محاسن ذلک الثوب وفيه انه صلى الله عليه وسلم اعتمد على صوته قبل الخروج من غير ان يرى شخصه ۱۲ المطابقة للترجمة - فتح ع خ ومر الحديث فی ص ۳۵۷ فی الهبة ۱۲ ٥٢ قوله باب شهادة النساء وقوله تعالىٰ فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان - ذكر هذه القطعة من الآية لانها تدل على جواز شهادة النساء مع الرجال وقال ابن بطال رح اجمع اكثر العلماء على ان شهادتهن لا يجوز فی الحدود والقصاص وهو قول ابن المسيب والنخعی والشعبی والحسن والزهری وربيعة ومالک والليث والكوفيين والشافعی وابی ثور واختلفوا فی النكاح والطلاق والعتق والنسب والولاء فذهب ربيعة ومالک والشافعی وابو ثور الى انه لا يجوز فی شئ من ذلک كله مع الرجال واجاز شهادتهن فی ذلک كله مع الرجال الكوفيون واتفقوا على انه يجوز شهادتهن منفردات فی الحيض والولادة والاستهلال وعيوب النساء فيما لا يطلع عليه الرجال من عوراتهن للضرورة واختلفوا فی النكاح فمنهم من اجاز شهادتهن منفردات ومنهم من اجازها مع الرجال هذا ما قاله العينی وفی الفتح نحوه وفيه وقد اختلفوا فيما لا يطلع عليه الرجال هل يكفی فيه قول المرأة وحدها ام لا فعن الجمهور لا بد من اربع وعن مالک وابن ابی ليلى يكفی شهادة اثنتين وعن الشعبی والثوری يجوز شهادتها وحدها فی ذلک وهو قول الحنفية ثم ذكر النص حديث ابی سعيد مختصرا وقد مضى بتمامه فی الحيض والغرض منه قوله صلعم اليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل انتهى ۱۲ ٥٣ قوله باب شهادة الاماء والعبيد فی حال الرق وللعلماء فيه ثلثة اقوال احدها جوازها مطلقا كالحر وهو مروی عن علی رض كقول انس رض وشريح وبه يقول احمد واسحق وابو ثور وثانيها جوازها فی الشئ التافه روی عن الشعبی كقول الحسن والنخعی وثالثها لا يجوز فی شئ اصلا وهو مروی عن عمر وابن عباس وهو قول عطاء ومكحول واليه ذهب الثوری والاوزاعی ومالک وابو حنيفة والشافعی ۱۲ ع ٥٤ قوله وزرارة بضم الزای وتخفيف الراء الاولى العامری قاضی البصرة تابعی كذا ذكره ابن حبان فی طبقة التابعين وهو ابن اوفى كذا وجدته فی اكثر نسخ من البخاری والترمذی وكذا هو فی النسخ الموجودة عندی من بعض نسخ مسلم وابی داؤد والنسائی وغيرها وفی بعضها ابن ابی اوفى بزيادة لفظ ابی والله اعلم بالصواب ٥٥ قوله قال شريح كلكم بنو عبيد واماء كذا للاكثر ولابن السكن كلكم عبيد واماء وصله ابن ابی شيبة من طريق عمار الذهبی سمعت شريحا شهد عنده عبد فاجاز شهادته فقيل انه عبد فقال كلنا عبيد وامنا حواء واخرجه سعيد بن منصور من هذا الوجه نحوه بلفظ فقيل انه عبد فقال كلكم بنو عبيد واماء ۱۲ فتح الباری ٥٦ قوله فتنحيت - ای من جهة الى اخرى قال القسطلانی وفی بعضها فتغنيت ای انتظرت وقت كلام طالب الفرصة كذا فی الكرمانی قال العينی ومطابقته للترجمة من حيث ان الامة المذكورة لو لم يكن شهادتها مقبولة ما امر النبی صلعم عقبة بفراق امرأة بقول الامة المذكورة انتهى واجاب من منع شهادة الامة ان النهی المذكور فی الحديث محمول على الورع وكذلک عند الجمهور شهادة المرضعة وحدها لا تقبل ولو كانت حرة كما مر بيانه فی اوائل كتاب البيوع ۱۲ ٥٧ قوله طائفة - ای بعضها قوله اوعى ای احفظ واحسن ايرادا وسردا للحديث قوله وقد وعيت بفتح العين المهملة حصلت جميع الحديث روے عن مجموعهم لا ان مجموعه عن كل واحد كذا فی الخير الجاری قال الكرمانی فان قلت قال اولا كلهم حدثنی طائفة وثانيا وعيت عن كل واحد منهم الحديث وهما متنافيان قلت المراد بالحديث البعض الذی حدثه منه اذ الحديث يطلق على الكل وهذا الذی فعله الزهری من جمعه الحديث عنهم جائز لا كراهة فيه لان الكل ائمة حفاظ ثقات على شرط البخاری قوله الهودج - بفتح الهاء المهملة وبالجيم مركب من مراكب العرب قوله اذن من الايذان ومن التاذين قوله وشانی ای ما يتعلق بقضاء الحاجة والرحل بالمهملتين المتاع والعقد بكسر العين القلادة ۱۲ ٥٨ قوله من جزع اظفار - كذا وقع عند الاكثر وفی رواية الكشميهنی ظفار وهو الاصوب - فتح واريد به العطر الذی يكون قطعة منه شبيهة بالظفر كانه يثقب ويجعل فی العقد والقلادة والصحيح رواية ظفار كقطام اسم مدينة باليمن ۱۲ كذا فی المجمع ٥٩ قوله يرحلون - بفتح الياء والحاء من رحلت البعير اذا شددت الرحل عليه وفی بعضها من الترحيل ۱۲

المسور بن مخرمة قال قدمت على النبی صلى الله عليه وسلم اقبية فقال لی ابی مخرمة انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابی على الباب فتكلم فعرف النبی صلى الله عليه وسلم صوته فخرج النبی صلى الله عليه وسلم ومعه قباء وهو يريه محاسنه وهو يقول خبأت هذا لك خبأت هذا لك **باب** شهادة النساء وقوله تعالىٰ فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان **حدثنا** ابن ابی مريم انا محمد بن جعفر اخبرنی زيد عن عياض بن عبد الله عن ابی سعيد قال قال النبی صلى الله عليه وسلم اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلک من نقصان عقلها **باب** شهادة الاماء والعبيد وقال انس شهادة العبد جائزة اذا كان عدلا واجازه شريح وزرارة بن اوفى وقال ابن سيرين شهادته جائزة الا العبد لسيده واجازه الحسن وابراهيم فی الشئ التافه وقال شريح كلكم بنو عبيد واماء **حدثنا** ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابی مليكة عن عقبة بن الحارث ح وحدثنا علی بن عبد الله ثنا يحيى ابن سعيد عن ابن جريج عن ابن ابی مليكة ثنی عقبة بن الحارث او سمعته منه انه تزوج ام يحيى بنت ابی اهاب قال فجاءت امة سوداء فقالت قد ارضعتكما فذكرت ذلک للنبی صلى الله عليه وسلم فاعرض عنی قال فتنحيت فذكرت ذلک له قال وكيف وقد زعمت ان قد ارضعتكما فنهاه عنها **باب** شهادة المرضعة **حدثنا** ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابی مليكة عن عقبة بن الحارث قال تزوجت امرأة فجاءت امرأة فقالت انی ارضعتكما فاتيت فذكرت للنبی صلى الله عليه وسلم فقال كيف وقد قيل دعها عنک او نحوه حديث الافک **باب** تعديل النساء بعضهن بعضا **حدثنا** ابو الربيع سليمان ابن داؤد وافهمنی بعضه احمد ثنا فليح بن سليمن عن ابن شهاب الزهری عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثی وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة زوج النبی صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافک ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهری وكلهم حدثنی طائفة من حديثها وبعضهم اوعى من بعض واثبت له اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذی حدثنی عن عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضا زعموا ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا اقرع بين ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا فی غزاة غزاها فخرج سهمی فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب فانا احمل فی هودج وانزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلک وقفل ودنونا من المدينة اذن ليلة بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شانی اقبلت الى الرحل فلمست صدری فاذا عقد لی من جزع اظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدی فحبسنی ابتغاؤه فاقبل الذين يرحلون لی فاحتملوا هودجی فرحلوه على بعيری الذی كنت اركب وهم يحسبون انی فيه وكان النساء اذ ذاک خفافا لم يثقلن ولم يغشهن اللحم وانما ياكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم حين رفعوه

خرج - قلنا - سمعت - سمعت - انها - فايتهن - ظفار - لی

اسماء الرجال

باب شهادة النساء الخ ابن ابی مريم هو سعيد الجمحی محمد بن جعفر هو ابن ابی كثير زيد هو ابن اسلم العدوی عياض بن عبد الله بن سعد بن ابی سرح القرشی العامری المكی **باب** شهادة الاماء الخ وقال انس فيما وصله ابن ابی شيبة واجازه شريح القاضی فيما وصله ابن ابی شيبة وسعيد بن منصور واجازه ايضا زرارة بن ابی اوفى قاضی البصرة وقال ابن سيرين محمد فيما وصله عبد الله بن الامام احمد واجازه الحسن البصری وابراهيم النخعی فيما وصله ابن ابی شيبة عنهما ابو عاصم هو الضحاک بن مخلد ابن جريج هو عبد الملک بن عبد العزيز ابن ابی مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابی مليكة واسم ابی مليكة زهير التيمی المدنی عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل ابن عبد مناف النوفلی المكی الصحابی ابن جريج ومن بعده تقدموا الآن ام يحيى بنت ابی اهاب واسم ام يحيى غنية او زينب **باب** شهادة المرضعة ابو عاصم تقدم عمر بن سعيد بن حسين النوفلی القرشی المكی ابن ابی مليكة وعقبة بن الحارث مرا الآن **باب** تعديل النساء الخ ابو الربيع سليمان بن داؤد الزهرانی العتكی فليح بن سليمان الخزاعی او الاسلمی ابو يحيى ۱۲ **حل اللغات** الاماء جمع امة - العبيد جمع عبد التافه الحقير - هودج محمل له قبة تستر بالثياب ونحوها يوضع على ظهر البعير يركب فيه النساء ليكون استر لهن دنونا قربنا - اذن اعلم - لم يغشهن اللحم ای لم تكن سمينات العلقة - بضم العين المهملة القليل ۱۲

فی سنن ابن ماجة عن انس قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول مرارا والذی نفس محمد بيده ما اصبح عند آل محمد صاع حب ولا صاع تمر وهذا صريح فی المطلوب - وقال صاحب رواية ابن ماجة اسناده صحيح ورجاله ثقات ورواه ابن حبان فی صحيحه من طريق ابان العطار عن قتادة به ثم ذكر ابن ماجه بسند صحيحه صاحب لرواية عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما اصبح فی آل محمد الا مد من طعام او ما اصبح فی آل محمد من طعام ربا ب ما قيل فی اللحام والجزار) ای هل لكسبهما اصل بان كانا وقت النبی صلى الله تعالى عليه وسلم وقررهما على ذلک او هو من الامور الحادثة والله تعالى اعلم (قوله وعلى وسط النهر رجل) ظاهر هذه الرواية وكذا رواية كتاب البيوع ان هذا الصحيح ان الجار والمجرور خبر مقدم ورجل مبتدأ مؤخر والمعنى ان الرجل مشرف على وسط النهر محاذ له ويمكن ان

حاشية السندی ص ٣٨٦-٣٨٠

ثِقَلَ الهودجِ فاحتملوهُ وكنتُ جاريةً حديثةَ السِّنّ فبعثوا الجملَ وساروا فوجدتُ عِقدي بعد ما استمرَّ الجيشُ فجئتُ منزلهم وليس فيه احدٌ فأمَمْتُ منزلي الذي كنتُ به فظننتُ انهم سيفقدوني فيرجعون الىّ فبينا انا جالسةٌ غلبتني عيناي فنِمتُ وكان صفوانُ بنُ المعطَّلِ السُّلَمِيّ ثم الذكوانيّ من وراءِ الجيشِ فاصبح عند منزلي فرأى سوادَ انسانٍ نائمٍ فأتاني وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظتُ باسترجاعِه حين اناخ راحلتَه فوطِئ يدَها فركبتُها فانطلق يقودُ بي الراحلةَ حتى اتانا الجيشَ بعد ما نزلوا معرِّسين في نحرِ الظهيرةِ فهلك من هلك وكان الذي تولّى الإفكَ عبدُ اللهِ بنُ أُبَيِّ ابنُ سلولَ فقدمنا المدينةَ فاشتكيتُ بها شهرًا والناسُ يُفيضون من قولِ اصحابِ الإفكِ ويُريبني في وجعي اني لا ارى من النبيِّ صلى الله عليه وسلم اللطفَ الذي كنتُ ارى منه حين امرضُ انما يدخلُ فيسلِّمُ ثم يقولُ كيف تيكم لا اشعرُ بشيءٍ من ذلك حتى نقِهتُ فخرجتُ انا وامُّ مِسطحٍ قِبَلَ المناصعِ متبرَّزُنا لا نخرجُ الا ليلًا الى ليلٍ وذلك قبل ان نتخذَ الكُنُفَ قريبًا من بيوتنا وامرُنا امرُ العربِ الأُوَلِ في البرِّيَّةِ او في التنزُّهِ فاقبلتُ انا وامُّ مِسطحٍ بنتُ ابي رُهْمٍ نمشي فعثَرتْ في مِرطِها فقالت تعِسَ مِسطحٌ فقلتُ لها بئسَ ما قلتِ اتسبِّين رجلًا شهد بدرًا فقالت يا هَنْتاهْ الم تسمعي ما قالوا فاخبرتني بقولِ اهلِ الإفكِ فازددتُ مرضًا على مرضي فلما رجعتُ الى بيتي دخل علىّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف تيكم فقلتُ ائذن لي اتي ابوىّ قالت وانا حينئذٍ اريدُ ان استيقنَ الخبرَ من قِبَلِهما فاذِنَ لي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فاتيتُ ابوىّ فقلتُ لامّي ما يتحدّثُ به الناسُ فقالت يا بُنيّةُ هوِّني على نفسكِ الشانَ فواللهِ لقلّما كانتِ امرأةٌ قطُّ وضيئةٌ عند رجلٍ يحبُّها ولها ضرائرُ الا اكثرنَ عليها فقلتُ سبحانَ اللهِ ولقد تحدّثَ الناسُ بهذا قالت فبتُّ تلك الليلةَ حتى اصبحتُ لا يرقأُ لي دمعٌ ولا اكتحلُ بنومٍ ثم اصبحتُ فدعا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عليَّ بنَ ابي طالبٍ واسامةَ بنَ زيدٍ حين استلبثَ الوحيُ يستشيرُهما في فراقِ اهلِه فاما اسامةُ فاشار عليه بالذي يعلمُ في نفسه من الوُدِّ لهم فقال اسامةُ اهلُك يا رسولَ الله ولا نعلمُ واللهِ الا خيرًا واما عليُّ بنُ ابي طالبٍ فقال يا رسولَ الله لن يضيِّقَ اللهُ عليك والنساءُ سواها كثيرٌ وسَلِ الجاريةَ تصدُقْك فدعا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بريرةَ فقال يا بريرةُ هل رأيتِ فيها شيئًا يريبُكِ فقالت بريرةُ لا والذي بعثك بالحقِّ ان رأيتُ فيها امرًا اغمِصُه عليها اكثرَ من انها جاريةٌ حديثةُ السنِّ تنامُ عن العجينِ فتأتي الداجنُ فتأكلُه فقام رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذرَ من عبدِ اللهِ بنِ أُبَيٍّ ابنِ سلولَ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من يعذِرُني من رجلٍ بلغني اذاه في اهلي فواللهِ ما علمتُ على اهلي الا خيرًا وقد ذكروا رجلًا ما علمتُ عليه الا خيرًا وما كان يدخلُ على اهلي الا معي فقام سعدُ بنُ معاذٍ فقال يا رسولَ الله انا واللهِ اعذِرُك منه ان كان من الاوسِ ضربنا عنقَه وان كان من اخواننا من الخزرجِ امرتَنا ففعلنا فيه امرَك فقام سعدُ بنُ عبادةَ وهو سيِّدُ الخزرجِ وكان قبل ذلك رجلًا صالحًا وكان احتملتْه الحميّةُ فقال كذبتَ لعمرُ اللهِ

سيفقدوني　حتى　فيقول　تتخذ　الى　فقالت　منها　قط　ابن معاذ

له قوله فأممت بتشديد الميم اي قصدت وحكى السفاقسي تخفيفها قوله فظننت الظن هنا بمعنى العلم قوله سيفقدوني بنون واحدة فيحتمل ان يكون حذفت احدى النونين وان يكون النون مشددة ويروى بنونين قوله صفوان كان رجلا خيرا فاضلا عفيفا قتل في غزاة ارمينية شهيدا سنة تسع عشرة ابن المعطل بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الطاء المهملة المفتوحة السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام قوله سواد انسان اي شخص انسان بدون معرفة انه رجل او امرأة فاستيقظت اي انتبهت من نومي باسترجاعه اي بقراءة انا لله وانا اليه راجعون فيه دليل على الاسترجاع في كل مصيبة قوله فوطئ يدها اي وطئ صفوان يد الراحلة لئلا تقوم فيسهل الركوب عليها بلا احتياج الى مساعدة قوله معرسين اي نازلين التعريس نزول آخر الليل وقال ابو زيد هو النزول في اي وقت كان وليس له ما وقع هنا قوله في نحر الظهيرة حتى اذا بلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كانها وصلت الى النحر وهو اعلى الصدر وقيل نحرها اولها والظهيرة شدة الحر قوله فهلك من هلك اي هلك الذين استحلوا بالافك هو بكسر الهمزة واسكان الفاء وبفتحها جميعا قوله تولى اي تقدر وتصدى قوله ابن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وشدة الياء قوله ابن سلول بالرفع صفة عبد الله ولهذا يكتب بالالف وسلول بفتح المهملة وخفة اللام غير منصرف علم لام عبد الله قوله يفيضون من الافاضة وهي التكثير والتوسعة اي يشيعون الحديث قوله ويريبني بفتح الياء وضمها من رابه واراب اذا اوهمه وشككه قوله اللطف بضم اللام وسكون الطاء ويقال بفتحها ايضا وهو البر والرفق قوله تيكم هي الاشارة للمونث مثل ذاكم في المذكر قوله حتى نقهت بكسر القاف وفتحها لغتان والناقه هو الذي برئ من المرض وهو قريب عهد به لم يتراجع الى كمال صحته قوله ام مسطح بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وباهمال الحاء اسمها سلمى بنت ابي رهم بضم الراء وسكون الهاء زوجة اثاثة بضم الهمزة وخفة المثلثة الاولى وكانت من اشد الناس على ابنها مسطح في شان الافك قوله قبل المناصع بالنون والمهملتين على وزن الجمع مواضع خارجة عن المدينة يتبرزون فيها والمتبرز اسم المكان بدل او بيان للمناصع وبالرفع على انه خبر اي وهو متبرزنا قوله الكنف بضمتين جمع الكنيف واصله الساتر قوله امر العرب الاول قال القاضي الاول بفتح الهمزة وضم اللام نعت الامر قيل هو وجه الكلام وروي الاول بضم الهمزة وخفة الواو وكسر اللام وصفا للعرب لا للامر لان العرب اسم جماعة تريد رضي الله عنها انهم بعد لم يتخلقوا باخلاق اهل الحواضر والعجم قوله في البرية اي البادية او في التنزه اي طلب النزاهة بالخروج الى الصحراء وهو شك من الراوي قوله تعس بالفتح اي العين قال القاضي بالكسر فيه لغتان ومعناه عثر او هلك او بعد او لزمه الشر او سقط لوجهه خاصة قوله يا هنتاه باسكان النون وهو اشهر من فتحها وبضم الهاء الاخيرة وسكونها واصله يا هنة فالحق الالف والهاء معناه يا هذه او يا بلهاء كانها نسبتها الى قلة المعرفة بمكائد الناس وشرورهم قوله هوني بفتح الهاء وشدة الواو المكسورة على صيغة الامر من الهون قوله وضيئة بالرفع والنصب فعيلة من الوضاءة وهي الحسن اي حسنة جميلة قوله ضرائر جمع ضرة وزوجات الرجل ضرائر لان كل واحدة تتضرر بالاخرى بالغيرة وضرتها قوله اكثرن عليها اي القول عليها اي عيبتها قوله كثير فعيل يستوي فيه المذكر والمونث انما قال ذلك على مصلحة ونصيحة لرسول الله صلعم في اعتقاده لانه راى انزعاج رسول الله صلعم بهذا الامر فقطعه فاراد راحة خاطره عليه الصلوة والسلام لا عداوة لعائشة واما عائشة فتكدرت بتوقفه في التزكية واشار الى السوال عن بريرة ولعله ما عرف بما عندها من البراءة قوله فقالت بريرة فيه اشكال من حيث ان بريرة اشترتها عائشة واعتقتها بعد ذلك والمخلص منه ان تفسير الجارية ببريرة مدرج في الحديث من بعض الرواة ظنا منها انها هي ويحتمل ان تكون بريرة تخدم عائشة قبل اشترائها وعتقها قوله اغمصه اي اعيبه قوله الداجن الشاة التي الفت البيوت قوله فاستعذر اي طلب من يعذره منه قوله من يعذرني قال النووي معناه من يقوم بعذري ان كافاته على قبيح افعاله ولا يلومني على ذلك وقيل معناه من ينصرني والعذير الناصر الاوس والخزرج قبيلتان من الانصار قوله احتملته الحمية اي اغضبته قال القاضي فيه اشكال لان هذه القصة كانت في غزوة مريسيع وهي غزوة بني المصطلق سنة ست وسعد بن معاذ مات في اثر غزاة الخندق وذلك في سنة اربع ولهذا قيل ان ذكره وهم والاشبه انه غيره وقال ابن اسحق ان المتكلم اولا وآخرا ابو اسيد لا سعد وقال القاضي في الجواب ان المريسيع كانت سنة اربع وهي سنة خندق وقال الواقدي المريسيع كانت سنة خمس والخندق كانت بعدها والله اعلم بالصواب - هذا كله ملتقط من الكرماني والخير الجاري والتنقيح ۱۲

حل اللغات بعثوا اي اثاروا　امت قصدت　ظننت علمت - معرسين نازلين - اشتكيت مرضت - يفيضون يشيعون - يريبني يوهمني - تيكم اشارة للمونث

المناصع موضع خارج المدينة - متبرزنا اي موضع قضاء حاجتنا - الكنف جمع كنيف پاخانه - تعس مسطح اي هلك ولزمه الشر - وضيئة جميلة - ضرائر جمع ضرة - لا يرقأ لا ينقطع - ان رأيت اي ما رأيت - اغمصه اعيبه - احتملته الحمية اي

يكون المعنى وقوف الوسط ويمكن ان يكون هذا الرجل فوق الوسط بحيث يبلغ حجره الى الذي في النهر من اي طرف يريد الخروج ويمكن ان الوسط تصحيف وكان الاصل على شط النهر كما هو في صحيح ابي عوانه واما جعل قوله وعلى وسط النهر متعلقا بالرجل لاول بتقدير المبتدا اي وهو على وسط النهر منقطعا عن الثاني فبعيد جدا بوجوه لا تخفى على الناظر والله تعالى اعلم اه سندي (قوله اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا الخ) هذه الرواية صريحة في خيار المجلس قالعة لحمل التفرق على التفرق بالاقوال على ان الحمل على التفرق بالاقوال غير ظاهر بوجوه منها ما ذكر الالباني فقال حمل التفرق على انه بالابدان اظهر من حمله على التفرق بالاقوال والعمل بالظاهر اولى وايضا فالمتساويان ليس بينهما عقد فالخيار ثابت لهما بالاصل اه سندي (قوله سموا باسمي الخ) وذلك لانه لا يخاف اذاه من جهة

حاشية السندي　ص ۲۸۳ و ۲۸۵

لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام اسيد بن الحضير فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل
عن المنافقين فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل فخفضهم
حتى سكتوا وسكت قالت وبكيت يومي لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم فاصبح عندي ابواي وقد
بكيت ليلتي ويوما حتى اظن ان البكاء فالق كبدي قالت فبينا هما جالسان عندي وانا ابكي اذ
استاذنت امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي معي فبينا نحن كذلك اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل لي ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى اليه في شاني شيء قالت
فتشهد ثم قال يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت
المت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة وقلت لابي اجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي اجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال
قالت والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من
القرآن فقلت اني والله لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر في انفسكم وصدقتم به
ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني لبريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله
يعلم اني بريئة لتصدقني والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف اذ قال فصبر جميل والله
المستعان على ما تصفون ثم تحولت على فراشي وانا ارجو ان يبرئني الله ولكن والله ما ظننت
ان ينزل في شاني وحي ولانا احقر في نفسي من ان يتكلم بالقرآن في امري ولكني كنت ارجو ان يرى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا تبرئني فوالله ما رام مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه الوحي
فاخذه ما كان ياخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم شات فلما سري عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال لي يا عائشة احمدي الله فقد برأك
الله فقالت لي امي قومي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله فانزل الله
عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآيات فلما انزل الله هذا في براءتي قال ابو بكر
الصديق وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد ما
قال لعائشة فانزل الله ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا الى قوله غفور رحيم
فقال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح الذي كان يجري عليه وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب ما علمت ما رأيت
فقالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري والله ما علمت عليها الا خيرا قالت وهي التي كانت تساميني
فعصمها الله بالورع حدثنا ابو الربيع حدثنا فليح عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة

حضير والله — بريئة — فاني — في — بريئة — قالت قمت — تحدث — شيء — يبرئني الله بها — قالت — يسأل — كانت — قال و

ه قوله اسيد مصغر اسد ابن الحضير بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية وبالراء الاوسي قوله انك منافق اي تفعل فعل المنافقين ولم يرد النفاق الحقيقي قوله هموا اي قصدوا المحاربة وتناهضوا النزاع قوله فخفضهم بالمعجمتين المفتوحتين منها قاما شددة اي سكنهم قوله لا يرقأ بفتح القاف وبالهمزة اي لا يسكن ولا ينقطع قوله ولا اكتحل استعارة عن لا انام قوله المت بذنب اي نزلت به اي فعلت ذنبا ليس من عادتك قوله قلص بالقاف واللام والمهملة المفتوحات ارتفع لاستعظام ما يشيخ من الكلام وتخلف البكاء بالكلية واما قول لا ادري ما اقول فلعظم حفظ الادب والهيبة عن الاقدام على بيان امر قوله وقر اي سكن وثبت من الوقار الحلم والرزانة قوله الا ابا يوسف اي الاشيل يعقوب عليه السلام وهو الصبر والنا لم تذكره باسمه يعقوب عليه السلام لانها نسيت اسمه عليه السلام لغلبة الوحشة والهيبة عليها وضيق حالها رضي الله تعالى عنها قوله فصبر جميل اي فامري صبر جميل او فصبر جميل اجمل وفي الحديث الصبر الجميل الذي لا شكوى فيه اي الى الخلق قال البيضاوي في تفسيره وقال في الخير الجاري اعلم ان علماء العربية قدروا في قوله فصبر جميل مبتدأ او خبرا والذي اظن ان الجملة من قبيل تمرة خير من جرادة فانه استعمل من معاد الاستعمال بذوق من ان تقدير فصبر جميل اجمل او امري صبر جميل لا يخلو من تكلف انتهى قوله ما رام اي ما برح وما فارق مجلسه من رام يريم ريما فاما من طلب الشيء فرام يروم روما ولعل هذا لبيان نهاية تحقير نفسها من ان ينزل القرآن فيها وانقطاع رجائها عن الخلق وتفويض امرها الى الله سبحانه وتعالى استفادته من قولها والله المستعان على ما تصفون قوله من البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء والمهملة والمد من البرح وهو اشد ما يكون من الكرب والذي تريد انه اصابها من الحرارة والكرب ما يصيب المحموم كذا قاله الخطابي قوله الجمان بضم الجيم وخفة الميم جمع الجمانة وهي حبة تعمل من الفضة كالدرة شبهت قطرات عرقه صلى الله عليه وسلم بحبات اللؤلؤ في الصفاء والحسن قوله فلما سري بضم السين المهملة وكسر الراء المخففة اي كشف عنه وازيل ما اصابه من الكرب يقال سروت الثوب عن بدني وانا رعته كذا قاله الخطابي وفي بعضها بتشديد الراء للمبالغة قوله لا اقوم اليه قالت هذا ادلالا عليهم وعتابا لكونهم شكوا في حالها مع علمهم حسن طرائقها وجميل احوالها وتنزيهها عن هذا الباطل الذي افتراه الظلمة الذين لا حجة لهم فيه قوله لقرابته منه وذلك لان ام مسطح سلمى هي بنت خالة ابي بكر الصديق قوله ولا يأتل اي لا يحلف قوله اولوا الفضل منكم اي في الدين والسعة اي في المال وفيه دليل على فضل ابي بكر وشرفه قوله ان يؤتوا اي على ان لا يؤتوا قوله وليعفوا اي عن ظلمهم وليصفحوا اي بالاغماض عنه قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم اي على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من اساء اليكم والله غفور رحيم مع كمال قدرته فتخلقوا باخلاقه كذا في البيضاوي قوله احمي سمعي وبصري اي اصون سمعي من ان اقول سمعت ولم اسمع وبصري من ان اقول ابصرت ولم ابصر لا اكذب لكن اصدق حماية لها قوله تساميني اي تضاهيني بجمالها ومكانها عند رسول الله صلعم وهي مفاعلة من السمو وهو الارتفاع - هذا كله ملتقط من الكرماني وفي الخير الجاري والتنقيح الاشياء قليلا اخذته من الخطابي شرح البخاري ومن التفسير للبيضاوي فهو ما اشير اليه بخ قال العيني وابن حجر ومطابقة الحديث الترجمة من حيث ان فيه سؤال النبي صلعم بريرة وزينب بنت جحش عن عائشة وجوابهما ببراءتها فاعتماده صلعم على قولهما في مجموع ذلك مراد الترجمة لان فيه تعديل وتزكية عن بعض النساء لبعض انتهى كلاهما ملتقطا وفي الفتح قال ابن بطال فيه حجة لابي حنيفة في جواز تعديل النساء وبه قال ابو يوسف ووافق محمد الجمهور وقال الطحاوي التزكية خبر وليست شهادة فلا مانع من القبول وفي الترجمة اشارة الى قول ثالث وهو انه يقبل تزكيتهن لبعضهن لا للرجال لان من منع ذلك احتج بنقصان المرأة عن معرفة وجوه التزكية لا سيما في حق الرجال وقال ابن بطال لو قيل انه يقبل تزكيتهن بقول حسن وثناء جميل يكون ابراء من سوء لكان حسنا كما في قصة الافك لا يلزم منه قبول تزكيتهن في شهادة توجب اخذ المال والجمهور على جواز قبولهن مع الرجال فيما تجوز شهادتهن فيه انتهى ١٢ بخ

المباركة في الاسم لانه لا يحل ان يناد باسمه صلى الله تعالى عليه وسلم لقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا بخلاف الكنية فالمباركة فيها قد تؤدي الى ايذاءه والله تعالى اعلم ام سندي
(قوله فجلس بفناء بيت فاطمة) عطف على مقدر اي ثم رجع فجلس وقوله فحبسته شيئا اي حبسا قليلا اي حينا قليلا (قوله يا ايها النبي الخ) لعله يكون حكاية عما انزل الله تعالى عليه في القرآن او غيره اذ لا يمكن الخطاب معه صلى الله تعالى عليه وسلم في التوراة حين انزلت التوراة والله تعالى اعلم (قوله وبفتحها) اي بهذه الكلمة او بتلك المسئلة بعد ان تصير مستقيمة او باقامتها اه سندي -
(قوله كان الرجل يبتاع الجزور) حبل الحبلة على هذا يكون اجلا للبيع ويكون المبيع غيره فاضافة البيع اليها في قوله بيع حبل الحبلة لادنى ملابسة اي بيعا مشتملا على هذا الاجل والمتبادر من لفظ الحديث

وعبد الله بن الزبير مثله قال وحدثنا فليح عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد ابن ابى بكر مثله **باب** اذا زكى رجل رجلا كفاه وقال ابو جميلة وجدت منبوذا فلما رانى عمر قال عسى الغوير ابؤسا كانه يتهمنى قال عريفى انه رجل صالح قال كذلك اذهب وعلينا نفقته **حدثنا** محمد ابن سلام ثنا عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه قال اثنى رجل على رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكى على الله احدا احسبه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه **باب** ما يكره من الاطناب فى المدح وليقل ما يعلم **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يثنى على رجل ويطريه فى مدحه فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل **باب** بلوغ الصبيان وشهادتهم وقول الله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستاذنوا الاية وقال المغيرة احتلمت وانا ابن ثنتى عشرة سنة وبلوغ النساء فى الحيض لقول الله واللائى يئسن من المحيض من نسائكم الى قوله ان يضعن حملهن ان ارتبتم فعدتهن ثلثة اشهر واللائى لم يحضن واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وقال الحسن بن صالح ادركت جارة لنا جدة بنت احدى وعشرين سنة **حدثنا** عبيد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة ثنى عبيد الله ثنى نافع ثنى ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزنى ثم عرضنى يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازنى قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا لحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين حدثنى صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **باب** سؤال الحاكم المدعى هل لك بينة قبل اليمين **حدثنا** محمد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان قال فقال الاشعث بن قيس فى والله كان ذلك بينى وبين رجل ارض فجحدنى فقدمته الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قال قلت لا قال احلف قال قلت يا رسول الله اذن يحلف ويذهب بمالى قال فانزل الله عز وجل ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية **باب** اليمين على المدعى عليه فى الاموال والحدود وقال النبى صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه وقال قتيبة ثنا سفين عن ابن شبرمة كلمنى ابو الزناد فى شهادة الشاهد ويمين المدعى فقلت قال الله عز وجل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامراتان ممن

كذلك — اخبرنا — حدثنى — فى المدح — فى المدحة — عز وجل — الى — ٢ سنة — ٢ سنة — ثنا — انا — كان — من اليهود — قال فقال — لليهودى احلف — ثنا

٥١ قوله اذا زكى رجل رجلا كفاه . ترجم فى اوائل الشهادات تعديل كم يجوز فتوقف هناك وجزم هنا بالاكتفاء بالواحد وقد تقدمت توجيهه واختلف السلف فى اشتراط العدد فى التزكية فالراجح عند الشافعية والمالكية وهو قول محمد بن الحسن اشتراط اثنين كما فى الشهادة واختاره الطحاوى واجاز الاكثر قبول الجرح والتعديل من الواحد لانه بمنزلة الحاكم والحاكم لا يشترط فيه العدد وقال ابو عبيد لا يقبل فى التزكية اقل من ثلاثة واحتج بحديث قبيصة الذى اخرجه مسلم فيمن تحل له المسئلة حتى تقوم له ثلاثة من ذوى الحجى فيشهدون له قال واذا كان هذا فى حق الحاجة فغيرها اولى وهذا كله فى الشهادة واما الرواية فيقبل فيها قول الواحد على الصحيح لانه ان كان ناقلا عن غيره فهو من جملة الاخبار ولا يشترط العدد فيها وان كان من قبل نفسه فهو بمنزلة الحاكم ولا يتعدد فيها ١٢ فتح البارى ٥٢ قوله ابو جميلة . بفتح الجيم وكسر الميم اسمه سنين بضم المهملة وبالنونين والتحتانية المثقلة والمخففة بينهما السلمى وقيل اسمه ميسرة ضد الميمنة ابن يعقوب كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ٥٣ قوله وجدت منبوذا . اى لقيطا والغوير تصغير الغار والابؤس الداهية او جمع البؤس وهو الشدة وهو مثل مشهور يقال فيما ظاهره السلامة ويخشى منه العطب واصل المثل ان ناسا دخلوا غارا فانهار عليهم فقتلهم وقيل وجد واليه عدوا لهم فقتلوهم فقيل ذلك لكل شىء يخاف ان ياتى منه شر والعريف العارف والعريف النقيب وهو دون الرئيس وكان عمر قسم الناس اقساما وجعل على كل ديوان عريفا ينظر عليهم وكان الرجل النابذ من ديوان الذى زكاه عند عمر وقصته انه وجد منبوذا فجاء به الى عمر فقال ما حملك على اخذ هذه النسمة فقال وجدتها ضائعة فاخذتها قال ابن بطال اتهمه عمر ان يكون ولده اتى ليفرض له فى بيت المال لكن لما قال عريفه انه رجل صالح صدقه فقال اذهب به فهو حر ولك ولاؤه وعلينا نفقته . هذا الملتقط من الكرمانى والفتح اذا اراد عمر بالمثل لعلك زنيت بامه وادعيت لقيطا ١٢ نهاية ٥٤ قوله احسب فلانا . اى اظنه يعنى ما يقطع لانه لا يطلع على باطنه والله يتولى السرائر وانما نحن فلا نحكم الا بالظواهر قال فى الفتح ووجه احتجاجه بحديث ابى بكرة بانه صلعم اعتبر تزكية الرجل الواحد اذا اقتصد لانه لم يعب عليه الا الاسراف والتغالى فى المدح ١٢ ٥٥ قوله يطريه بضم اوله من الاطراء وهو مدح الشخص بزيادة على ما فيه قوله اهلكتم او قطعتم شك من الراوى وليس فى الحديث ما زاد فى الترجمة من قوله وليقل ما يعلم وكانه ذهب الى اتحاد حديثى ابى بكرة وابى موسى وقد قال فى حديث ابى بكرة ان كان يعلم ذلك منه ١٢ فتح ٥٦ قوله وقول الله تعالى واذا بلغ الخ . فى هذه الآية تعليق الحكم ببلوغ الحلم وقد اجمع العلماء على ان الاحتلام فى الرجال والنساء يلزم به العبادات والحدود وسائر الاحكام وهو انزال الماء الدافق سواء كان بجماع او غيره سواء كان فى اليقظة او المنام واجمعوا على ان لا اثر للجماع فى النوم الا مع الانزال قوله وبلوغ النساء لقوله تعالى واللائى يئسن من المحيض الخ هو بقية من الترجمة ووجه انتزاع الترجمة من الآية تعليق الحكم فى العدة بالاقراء على حصول الحيض اما قبله وبعده فبالاشهر فدل على ان وجود الحيض ينقل الحكم وقد اجمع العلماء على ان الحيض بلوغ فى النساء ١٢ فتح ٥٧ قوله فلم يجزنى من الاجازة اى لم يثبتنى فى ديوان المقاتلين ولم يقدر لى رزقا مثل ارزاق الاجناد فان قلت لم قال اولا عرضه وثانيا عرضنى قلت اما الاصل فهو عرضنى واما التكلم فهو على سبيل الحكاية نقلا من كلام ابن عمر بعينه ١٢ ك خ . ٥٨ قوله ان هذا الحد الخ . اى هذا السن وهو خمسة عشرة سنة نهاية الصغر وبداية البلوغ فى من لم يبلغ بالاحتلام وعليه الفتوى عند الحنفية ١٢ خير جارى ٥٩ قوله واجب . اى كالواجب ومر بيانه فى ص ١٢١ قوله على كل محتلم فيه اشارة الى ان البلوغ يحصل بالانزال لانه المراد هنا بالاحتلام وقد اعترض بانه ترجم بشهادتهم وليس فى حديثى الباب ما يصرح بها واجيب بانه ماخوذ من الاتفاق على من حكم ببلوغه قبلت شهادته اذا اتصفت بشرط القبول ويرشد اليه قول عمر بن عبد العزيز انه حد بين الصغير والكبير . قال فى الفتح ٦٠ قوله اذن يحلف . بالنصب وكذا يذهب ويجوز الرفع ايضا على لغة من يرفع ومر الحديث فى ص ٣١٨ فى كتاب الشرب ١٢ فتح ٦١ قوله كلمنى ابو الزناد وهو قاضى المدينة فى شهادة الشاهد ويمين المدعى اى فى القول بجوازها وكان مذهب ابى الزناد القضاء بذلك كاهل بلده ومذهب ابن شبرمة خلافه كاهل بلده فاحتج عليه ابو الزناد بالخبر الوارد فاحتج عليه ابن شبرمة بما ذكره من الآية الكريمة يعنى اذا جاز الكفاية على شاهد ويمين فلا احتياج الى تذكير احداهما الاخرى اذ اليمين يقوم مقامها فما فائدة ذكر التذكير فى القرآن . كذا فى الخير الجارى ١٢

اسماء الرجال

باب اذا زكى رجل الخ محمد بن سلام هو البيكندى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى خالد الحذاء هو ابن مهران البصرى **باب** ما يكره من الاطناب الخ محمد بن الصباح البزاز ابو جعفر البغدادى اسمعيل بن زكريا بن مرة الخلقانى بريد بن عبد الله بن ابى بردة يروى عن جده ابى بردة بن ابى موسى **ابى موسى** عبد الله بن قيس الاشعرى **وقال الحسن** بن صالح الهمدانى الكوفى العابد فقيها ورعا الدينورى ١٢ قس **عبيد الله بن سعيد** ابو قدامة السرخسى **ابو اسامة** حماد بن اسامة الكوفى **عبيد الله** بن عمر العمرى **نافع** مولى ابن عمر المدنى **على بن عبد الله** المدينى **سفين** هو ابن عيينة **صفوان بن سليم** المدنى **عطاء بن يسار** مولى ميمونة رض **باب** سؤال الحاكم الخ **محمد** هو ابن سلام **ابو معاوية** محمد بن خازم **الاعمش** سليمان بن مهران **شقيق** هو ابو وائل الكوفى **عبد الله** هو ابن مسعود **باب** اليمين على المدعى عليه **وقال قتيبة** هو ابن سعيد شيخ المؤلف **سفين** هو ابن عيينة **ابو الزناد** عبد الله بن ذكوان قاضى المدينة ١٢

ص ٢٨٧ — ١ البيوع

اى حبل الحبلة هو المبيع والمعنيان بناسبان النهى اما الثانى فلكون المبيع معدوما واما الاول فلكون الاجل مجهولا والله تعالى اعلم وحبل الحبلة بالفتحتين فيهما والاول مصدر والثانى بمعنى المحبولة اى المحبولة التى حملتها امها اى التى فى بطن امها اى الى ان تحمل المحبولة التى هى فى بطن امها هذا على تقدير الاجل واما على تقدير ان الحبل هو المبيع فيحمل على معنى المحبول فيصير المعنى بيع محبول المحبولة اى ولد التى هى فى بطن امها هذا هو الظاهر فى تحقيق اللفظ واما ما ذكره الشراح فلا يوافق المقصود والله تعالى اعلم (قوله ان يحتبى الرجل بالثوب الواحد ثم يرفعه على منكبه) الظاهر ان المراد الاحتباء بالتوب والجار والمجرور حال اى حال كون الرجل فى ثوب واحد ثم يرفع ذلك الثوب على منكبه فتصير العورة مكشوفة بخلاف ما اذا احتبى بالثوب وليس معه الا ذلك الثوب فانه تنكشف عورته وان لم يرفع الثوب

٥١ قوله اذا كان. شرط وفما يحتاج جزاء، وما نافية بخلاف ما كان فانها استفهامية والفعلان بلفظ المجهول اى اذا جاز الكفاية على شاهد ويمين فلا يحتاج الى تذكير احدهما الاخرى اذ اليمين تقوم مقامها فما فائدة ذكر التذكير في القرآن اقول فائدة تتميم شاهد اذ المرأة الواحدة لا اعتبار لها اذ المرأتان كرجل واحد والمقصود منه ان لا يحتاج الى اليمين ثم لا يلزم من بيان هذا النوع من التنبيه عليه ان لا يكون ثمه نوع آخر منها غاية ما في الباب عدم التعرض له لا التعرض بعدمه كذا قاله الكرماني والقسطلاني ٥٢ قوله كتب ابن عباس الى. قال الكرماني فان قلت لهل يثبت الحجة بالكتابة ويتصل الحديث بها قلت قد ذكر اصحاب علوم الحديث ان ذلك عند كثير من المتقدمين والمتأخرين معدود في المسند والموصول وفي صحيح مسلم عن ابن عباس ان رسول الله صلعم قضى

بيمين وشاهد قال ابن عبد البر لا مطعن لاحد في اسناده ولا خلاف بين اهل المعرفة في صحته انتهى كلام الكرماني ١٢ ٥٣ قوله تقضى باليمين على المدعى عليه اى يمين المدعى وذلك لابد وان يكون مع شاهد اذ لم يقل احد بجواز الحكم على المدعى عليه بمجرد يمين المدعى. ك خ قال في اللمعات وبه قال الائمة الثلثة اى بجواز الحكم بيمين وشاهد وقال ابو حنيفة لا يجوز الحكم بالشاهد واليمين بل لابد من شاهدين بقوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان وقال واشهدوا ذوى عدل منكم ولا يجوز نسخ الكتاب بخبر واحد ولعل ايضا اللام في البينة واليمين للاستغراق فيكون جميع البينات في جانب المدعى وجميع الايمان في جانب المنكر انتهى وفي المرقاة قال التوربشتي وجه الحديث عند من لا يرى القضاء باليمين والشاهد الواحد على المدعى عليه انه يحتمل ان يكون قضى بيمين المدعى عليه بعد ان اقام المدعى شاهدا واحدا وعجز ان يتم البينة فلا يترك مع وجود ذلك الاحتمال ما ورد به التنزيل واستدلوا ايضا بحديث علقمة بن حجر الذى يتلو حديث ابن عباس هذا وذلك قوله صلعم الك بينة قال لا قال فلك يمينه فلما اعاد عليه القول قال ليس لك الا ذلك انتهى ويمكن ان يقال ان معنى حديث الباب ان النبى صلعم قضى بان اليمين على المدعى عليه خلاف ما ادله الكرماني والدليل عليه ما مر في كتاب الرهن في ص ٣٤٢ عن ابن ابى مليكة قال كتبت الى ابن عباس فكتب الى ان النبى صلعم قضى ان اليمين على المدعى عليه وبه تتم المطابقة للترجمة ويجيء الحديث في تفسير آل عمران عن ابن ابى مليكة وفيه فقال ابن عباس قال النبى صلعم اليمين على المدعى عليه ١٢ ٥٤ قوله شاهداك او يمينه. فيه الترجمة واستدل بهذا الحصر على رد القضاء باليمين والشاهد كذا في الفتح ١٢ ٥٥ قوله البينة. بالنصب اى احضر البينة او تسهيل ويجوز الرفع اى الواجب عليك احضار البينة والا اى وان لم تحضر فجزاؤك حد في ظهرك واذا ثبت ذلك للقاذف ثبت لكل مدع بالطريق الاولى لكن لما نزل آية اللعان خص منه قذف الرجل لامرأته ف خ ٥٦ قوله بعد العصر. في الترجمة خص هذا الوقت بتعظيم الاثم على من حلف كاذبا لشهود ملائكة الليل والنهار في ذلك الوقت ولكونه وقت ارتفاع الاعمال كذا في الفتح قال العيني قوله بعد العصر ليس بتقييد بل باعتبار العادة. ومر الحديث مع بيانه في ص ٣١٨ ٥٧ قوله ابى ان يحلف على المنبر. قال في الفتح كان البخارى احتج بان امتناع زيد بن ثابت من اليمين على المنبر يدل على انه لا يراه واجبا والاحتجاج بزيد اولى من الاحتجاج بمروان وقد جاء عن ابن عمر نحو ذلك انتهى قال القسطلاني وهو قول الحنفية والحنابلة ومذهب الجمهور الى وجوب التغليظ في المدينة عند المنبر وبمكة بين الركن والمقام وبغيرهما في المسجد الجامع انتهى ١٢ ٥٨ قوله باب اذا تسارع قوم في اليمين. اى حيث يجب عليهم جميعا بايهم يبدأ كذا في الفتح قال العيني وجواب اذا محذوف يبينه الحديث يعني يقرع بينهم انتهى قوله فامر ان يسهم بينهم قال الخطابى وانما يفعل كذلك اذا تساوت درجاتهم في اسباب الاستحقاق مثل ان يكون الشئ في يد اثنين كل واحد منهما يدعيه كله فيريد احدهما ان يحلف ويستحق ويريد الآخر مثل ذلك فيقرع بينهما فمن خرجت حلف واستحقه قاله الكرماني ١٢ ٥٩ قوله اسحق. قال الغساني لم اجده منسوبا لاحد من شيوخنا لكن صرح البخارى بنسبته في باب شهود ملائكة بدر قال حدثنا اسحق بن منصور. ك او هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم الاصبهاني ١٢ قس ؛

اسماء الرجال

ابو نعيم هو الفضل بن دكين نافع بن عمر بن عبد الله الجمحى القرشى ابن ابى مليكة هو عبد الله التيمى المدنى باب بالتنوين. قس عثمان بن ابى شيبة هو عثمان بن محمد بن ابى شيبة ابراهيم بن عثمان العبسى مولاهم جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر ابى وائل هو شقيق بن سلمة باب اذا ادعى الخ محمد بن بشار بن عثمان العبدى البصرى ابن ابى عدى هو محمد واسم ابى عدى ابراهيم هشام هو ابن حسان القردوسى البصرى عكرمة هو مولى ابن عباس باب اليمين

تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَآءِ اَنْ تَضِلَّ اِحْدٰهُمَا فَتُذَكِّرَ اِحْدٰهُمَا الْاُخْرٰى قلتُ اذا كان يُكتفٰى بشهادةِ شاهدٍ ويمينِ المُدَّعِي فما يُحتاج ان تُذَكِّرَ احداهما الاخرى ما كان يُصنَع بذكرِ هذهِ الاخرٰى حدثنا ابو نعيم ثنا نافع بن عمر عن ابن ابى مُلَيكة قال كتب ابنُ عباس الىَّ انّ النبى صلى الله عليه وسلم قضٰى باليمين على المُدَّعٰى عليه باب حدثنا عثمانُ بن ابى شَيبة ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل قال قال عبدُ الله مَن حلف على يمين يستحق بها مالا لقى الله وهو عليه غضبانُ ثم انزل الله عز وجل تصديقَ ذلك اِنَّ الَّذين يشترون بعهد الله واَيمانِهم ثمنا قليلا الى قوله ولهم عذابٌ اليمٌ ثم انّ الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يُحدّثكم ابو عبد الرحمٰن فحدثناه بما قال فقال صدق لفىَّ نزلت كان بينى وبين رجل خصومةٌ فى شئ فاختصمنا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او يمينُه فقلتُ له انه اِذَن يحلف ولا يُبالى فقال النبى صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجرٌ لقى الله وهو عليه غضبانُ فانزل الله تصديقَ ذلك ثم اقترأ هذه الاية باب اذا ادّعٰى او قذف فله ان يلتمس البيّنة وينطلق لطلب البيّنة حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابى عدى عن هشام ثنا عكرمة عن ابن عباس انّ هلال بن امية قذف امرأته عند النبى صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء فقال النبى صلى الله عليه وسلم البيّنةُ او حدٌّ فى ظهرك قال يا رسول الله اذا رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل يقول البينةُ والّا حدٌّ فى ظهرك فذكر حديثَ اللعان باب اليمين بعد العصر حدثنا على بن عبد الله ثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلّمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكّيهم ولهم عذابٌ اليم رجلٌ على فضل ماءٍ بطريقٍ يمنع منه ابنَ السبيل ورجلٌ بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يفِ له ورجلٌ ساوم رجلا بسلعةٍ بعد العصر فحلف بالله لقد اُعطِىَ بها كذا وكذا فاخذها باب يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين ولا يُصرف من موضعٍ الى غيره قضى مروانُ باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال احلفُ له مكانى فجعل زيدٌ يحلف وابى ان يحلف على المنبر فجعل مروان يتعجّب منه وقال النبى صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه ولم يخصّ مكانا دون مكانٍ حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن ابى وائل عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مَن حلف على يمين ليقتطع بها مالا لقى الله وهو عليه غضبانُ باب اذا تسارع قومٌ فى اليمين حدثنا اسحٰق بن نصر ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همّام عن ابى هريرة انّ النبى صلى الله عليه وسلم عرض على قومٍ اليمينَ فاسرعوا فامر ان يُسهَم بينهم فى اليمين ايُّهم يحلف باب قول الله تعالٰى اِنَّ الذين يشترون بعهد الله واَيمانهم ثمنا قليلا حدثنا اسحٰق انا يزيد بن هٰرون انا العوّام ثنى ابراهيم ابو اسمٰعيل السكسكى سمع عبد الله بن ابى اوفٰى يقول اقام رجلٌ سلعةً فحلف بالله لقد اُعطى بها ما لم يُعطَ فنزلت اِنَّ الذين يشترون بعهد الله و

بعد العصر على بن عبد الله المدينى الاعمش هو سليمان بن مهران ابى صالح هو ذكوان السمان باب يحلف المدعى عليه الخ قضى مروان هو ابن الحكم الاموى فيما وصله في الموطأ قال النبى صلعم فيما تقدم موصولا في حديث الاشعث موسى بن اسمعيل التبوذكى المنقرى عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم البصرى الاعمش وابى وائل تقدما باب اذا تسارع قوم في اليمين عبد الرزاق بن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم همام هو ابن منبه الصنعانى باب قول الله ان الذين الخ يزيد بن هارون ١٢

الى منكبه والحاصل ان المنهى عنه هو الاحتباء بحيث تنكشف عورته والله تعالى اعلم اه سندى (قوله وكل محفلة) اى كل ما يصلح ان تحفل (قوله لا تصروا) هو كقوله تعالى لا تزكوا انفسكم (قوله عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال من اشترى شاة الخ) هذا الحديث على اصول علمائنا الحنفية يجب ان يكون له حكم الرفع فانهم صرحوا بان الحديث مخالف للقياس ومن اصولهم ان الموقوف اذا خالف القياس فهو في حكم المرفوع فبطل عذر من قال ان الحديث قد رواه ابو هريرة وهو غير فقيه ورواية غير الفقيه ترد لانه اذا خالف جميع الاقيسة اذا ثبت عن ابن مسعود موقوفا والموقوف في حكم المرفوع ثبت من رواية ابن مسعود ايضا وهو من اجلاء الفقهاء بالاتفاق على ان الحديث قد جاء برواية ابن عمر اخرجه ابو داؤد بوجه والطبرانى بوجه آخر وبرواية انس اخرجه ابو يعلى وبرواية عمرو

حاشية السندي ص ٢٨٧

ايمانهم ثمنا قليلا وقال ابن ابى اوفى الناجش اكل الربوا خائن حدثنا بشر بن خالد انا محمد بن
جعفر عن شعبة عن سليمن عن ابى وائل عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين
كاذبا ليقتطع مال رجل او قال اخيه لقى الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك فى القران
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله عذاب اليم اولئك لا خلاق لهم فى الاخرة
ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم فلقينى الاشعث فقال ما حدثكم
عبد الله اليوم قلت كذا وكذا قال فى نزلت **باب** كيف يستحلف وقول الله ثم جاءوك يحلفون
بالله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا ويحلفون بالله انهم لمنكم يحلفون بالله لكم ليرضوكم فيقسمان
بالله لشهادتنا احق من شهادتهما يقال بالله وتالله ووالله وقال النبى صلى الله عليه وسلم ورجل حلف بالله
كاذبا بعد العصر ولا يحلف بغير الله حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنى مالك عن عمه ابى سهيل بن
مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأل عن
الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا
الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان فقال هل على غيره قال لا الا ان
تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة قال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع
فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان
صدق حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية قال ذكر نافع عن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت **باب** من اقام البينة بعد اليمين وقال النبى صلى الله
عليه وسلم لعل بعضكم الحن بحجته من بعض وقال طاؤس وابراهيم وشريح البينة العادلة احق
من اليمين الفاجرة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب عن
ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم تختصمون الى ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض
فمن قضيت له بحق اخيه شيئا بقوله فانما اقطع له قطعة من النار فلا ياخذها **باب** من امر بانجاز
الوعد وفعله الحسن وذكر اسمعيل انه كان صادق الوعد وقضى ابن اشوع بالوعد وذكر ذلك عن
سمرة بن جندب وقال المسور بن مخرمة سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وذكر صهرا له قال وعدنى
فوفانى قال ابو عبد الله ورايت اسحق بن ابراهيم يحتج بحديث ابن اشوع حدثنا ابراهيم بن حمزة
ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره
قال اخبرنى ابو سفين ان هرقل قال له سألتك ماذا يامركم فزعمت انه امركم بالصلوة والصدق
والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة نبى حدثنا قتيبة بن
سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن ابى سهيل نافع بن مالك بن ابى عامر عن ابيه عن ابى هريرة

ثنا — قوله الآية — عز وجل — يحلفون بالله — غيرة — غيره — هم — ۲ باب

۱ قوله الناجش من النجش بالنون والجيم والشين المعجمة وهو ان يزيد فى الثمن لا لرغبة فيها بل ليخدع غيره ۱۲ خ ۲ قوله فلقينى الاشعث الخ فان قلت هذا مشكل لان هذا الحديث يدل على ان الآية نزلت فى قصة الاشعث وهى وقعت فى خصومة بينه وبين غيره وصرح الاشعث بذلك كما مر فى كتاب الشرب وكتاب الرهن وغيرهما والحديث السابق يدل على ان الآية نزلت فى صاحب السلعة قلت لعل الحكاية لم يبلغ الى ابن ابى اوفى الا عند اقامة السلعة فظن انها نزلت فى ذلك او القصتان وقعتا فى وقت واحد فنزلت الآية بعدهما واللفظ عام لهما ولغيرهما كذا فى الكرمانى قال فى الفتح ولا تعارض بينهما لاحتمال ان تكون نزلت فى كل من القصتين ۱۲ ۳ قوله باب كيف يستحلف بضم اوله وفتح اللام على البناء للمجهول قوله وقول الله عز وجل ثم جاؤك يحلفون بالله الخ ذكر من الآيات المناسبة لما دعرضه بذلك ان لا يجب تغليظ الحلف بالقول قال ابن المنذر اختلفوا فقالت طائفة يحلفه بالله من غير زيادة وقال مالك يحلف بالله الذى لا اله الا هو وكذا قال الكوفيون والشافعى قالوا فان اتهمه القاضى غلظ عليه فيزيد عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الذى يعلم من السر ما يعلم من العلانية ونحو ذلك وقال ابن المنذر وباى ذلك استحلفه اجزا ۱۲ فتح ۴ قوله ولا يحلف بغير الله بفتح الياء وكسر اللام ويجوز ضمها وفتح اللام قال فى الفتح هو من كلام المصنف على سبيل التكملة للترجمة وذلك مستفاد من حديث ابن عمر ثانى حديث الباب ثم ذكر فى الباب حديثين احدهما حديث طلحة وقد تقدم شرحه فى كتاب الايمان والغرض منه هنا قوله فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص فانه يستفاد منه الاقتصار على الحلف بالله ثانيهما حديث ابن عمر من كان حالفا فليحلف بالله انتهى ۱۲ ۵ قوله من اقام البينة بعد اليمين اى بعد يمين المدعى عليه ام لا وقد ذهب الجمهور الى قبول البينة وقال مالك فى المدونة ان استحلفه ولا علم له بالبينة ثم علمها قبلت وقضى له بها وان علم بها فتركها فلا حق له وقال ابن ابى ليلى لا يسمع بعد الرضى باليمين واحتج بانه اذا حلف فقد برئ واذا برئ فلا سبيل عليه وتعقب بانه انما يبرئ فى الظاهر لا فى نفس الامر ۱۲ فتح ۶ قوله لعل بعضكم الحن اى افطن واقدر على بيان المقصود واقصح فيه مر فى كتاب المظالم فى ص ۳۳۲ فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت لابد ان يكون لكل من الخصمين حجة حتى يكون بعضهم الحن بها من بعض وذلك انما يكون اذا جاز اقامة البينة بعد اليمين ۱۲ ك ع خ ۷ قوله البينة العادلة الخ غرضه انه لو حلف المدعى عليه فاقام البينة بعدها على خلاف ما حلف عليه كان الاعتبار بالبينة لا باليمين وكان الحق لصاحب البينة فان قلت البينة قد تكون عادلة وغير عادلة فلم رجح جانب البينة قلت كذب شخص واحد اقرب الى الوقوع من كذب اثنين سيما فى الشخص الذى يريد جر النفع الى نفسه او دفع الضرر عنه ۱۲ كرمانى ۸ قوله باب من امر بانجاز الوعد وجه تعلق هذا الباب بابواب الشهادات ان وعد البر كالشهادة على نفسه قاله الكرمانى قال المهلب انجاز الوعد مامور به مندوب اليه عند الجميع وليس بفرض لاتفاقهم على ان الموعود لا يضارب بما وعد به مع الغرماء انتهى ونقل الاجماع فى ذلك مردود فان الخلاف مشهور لكن القائل به قليل ۱۲ فتح ۹ قوله وفعله الحسن اى الامر بانجاز الوعد كذا فى الفتح قال الكرمانى المفعول بلفظ المصدر والحسن صفة مشبهة صفة للفعل وفى بعضها فعله بلفظ الماضى والحسن اى البصرى ۱۲ ۱۰ قوله وقضى ابن اشوع بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الواو وبالمهملة الهمدانى قاضى الكوفة اسمه سعيد بن عمرو بن اشوع قوله بالوعد اى بانجاز الوعد قوله وذكر ذلك عن سمرة بن جندب وقد وقع بيان رواية كذلك عن سمرة فى تفسير اسحق بن راهويه ۱۲ ك ت ۱۱ قوله وذكر اى وذكر رسول الله صلعم صهرا يعنى ابا العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلعم وقيل يعنى ابا بكر فوفانى وفى بعضها فوفانى من التوفية وفى بعضها فوفى لى ۱۲ كرمانى ۱۲ قوله بحديث ابن اشوع اى هذا الذى ذكره عن سمرة بن جندب والمراد انه كان يحتج به فى القول بوجوب انجاز الوعد ۱۲ فتح ۱۳ قوله العفاف بفتح العين وهو الكف عن المحارم والمطابقة للترجمة فى قوله والوفاء بالعهد كذا قاله العينى ومر الحديث بتمامه مع بيانه فى ص ۲ فى اول الكتاب ۱۲

اسماء الرجال

بشر بن خالد ابو محمد العسكرى محمد بن جعفر البصرى غندر شعبة هو ابن الحجاج سليمان هو ابن مهران الاعمش ابى وائل شقيق بن سلمة الكوفى باب كيف يستحلف اسمعيل بن عبد الله الاويسى مالك الامام المدنى طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمى احد العشرة المبشرة موسى بن اسمعيل التبوذكى ابو سلمة البصرى جويرية بن اسماء بن عبيد الضبعى نافع مولى ابن عمر عبد الله هو ابن عمر رض باب من اقام البينة عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام المدنى زينب هى بنت ابى سلمة باب من امر بانجاز الوعد وفعله اى انجاز الوعد الحسن البصرى ۱۲ قس ابراهيم ابن حمزة ابو اسحق الزبيرى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى القرشى صالح هو ابن كيسان المدنى ابن شهاب هو الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قتيبة بن سعيد الثقفى اسمعيل بن جعفر الزرقى الانصارى ابى سهيل الاصبحى التيمى المدنى ✦ حل اللغات ۱ افلح اى فاز الحن اعرف ۲ العادلة المرضية ۳ انجاز الوعد وفاؤه ۴ العفاف اى الكف عن المحارم ۱۲

ابن عوف اخرجه البيهقى فى الخلافيات كذا ذكره المحقق ابن حجر رحمه الله تعالى اعلم اه سندى (قوله اشترطى لهم) هذا مشكل من حيث انه شرط مفسد ومع ذلك يتضمن تغرير البائع والخديعة له وقد اوله بعضهم لكن السوق يابى تاويله ضرورة ان اصحاب بريرة ما رضوا ببيعها بدون هذا الشرط فهذا الشرط معتبر قطعا فالوجه انه شرط مخصوص بهذا البيع وقع لمصلحة اقتضته وللشارع التخصيص فى مثله والله تعالى اعلم اه سندى (قوله لا ربوا الا فى النسيئة) هى بوزن كريمة بهمزة فى اخره وبادغام وبحذف همزة وكسر نون كجلسة والمراد لا ربوا عند اختلاف الجنس الا فى التاجيل والتاخير الى اجل لا فى التفاضل او المراد لا يكون الربوا لازما فى الاموال الربوية الا فى التاجيل واما فى التفاضل فلا يلزم بل يكون عند اتحاد الجنس ويرتفع عند اختلافه او المعنى لا يكون الربوا اه

حاشية السندى ص ۲۹۰-۲۹۱

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن ابن جريج حدثني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله عدة فليأتنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلث مرات فقال جابر فعد في يدي خمس مائة ثم خمس مائة ثم خمس مائة حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا سعيد بن سليمن ثنا مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير قال سألني يهودي من اهل الحيرة اي الاجلين قضى موسى قلت لا ادري حتى اقدم على حبر العرب فاسأله فقدمت فسألت ابن عباس فقال قضى اكثرهما واطيبهما ان رسول الله اذا قال فعل

باب لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة وغيرها وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الآية حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال يا معشر المسلمين كيف تسألون اهل الكتاب وكتابكم الذي انزل على نبيه احدث الاخبار بالله تقرؤنه لم يشب وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بايديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا افلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي انزل عليكم

باب القرعة في المشكلات وقوله اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم وقال ابن عباس اقترعوا فجرت الاقلام مع الجرية وعال قلم زكرياء الجرية فكفلها زكرياء وقوله فساهم اقرع فكان من المدحضين يعني من المسهومين وقال ابو هريرة عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم ايهم يحلف حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش حدثني الشعبي انه سمع النعمان بن بشير يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة فصار بعضهم في اسفلها وصار بعضهم في اعلاها فكان الذي في اسفلها يمرون بالماء على الذين في اعلاها فتأذوا به فاخذ فاسا فجعل ينقر اسفل السفينة فاتوه فقالوا ما لك قال تأذيتم بي ولا بد لي من الماء فان اخذوا على يديه انجوه ونجوا انفسهم وان تركوه اهلكوه واهلكوا انفسهم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري حدثني خارجة بن زيد الانصاري ان ام العلاء امرأة من نسائهم قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون طار لهم سهمه في السكنى حين اقرعت الانصار سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى فمرضناه حتى اذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه والله اليقين واني لارجو له الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل به

(Marginal variants: نا — انا، تابعه — ثنا؛ ثنى — انا؛ عز وجل؛ هذا؛ بما؛ من المشكلات؛ عز وجل؛ وعلا؛ يده؛ اخبرني؛ له)

ك قوله آية المنافق ثلث ووقع في بعض الروايات اربع ولا منافاة لان مفهوم العدد ليس بحجة عند الاكثرين ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم بثلاث ثم باربع كذا في المرقاة ومر الحديث في ص١٠ في كتاب الايمان قوله واذا وعد اخلف اي جعل الوعد خلافا بان لم يف بوعده وفيه المطابقة للترجمة قال علي القاري في المرقاة وليس فيه ما يدل على وجوب الوفاء بالوعد لان ذم الاخلاف انما هو من حيث تضمنه للكذب المذموم ان عزم على الاخلاف حال الوعد لان ظاهر الكلام هو اصح ١٢ ك قوله مال اي من مال البحرين وسيأتي في كتاب فرض الخمس ومضى شيء من ذلك في الكفالة في ص٣ واشار غيره الى ان ذلك من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن بطال لما كان النبي صلى الله عليه وسلم اولى الناس بمكارم الاخلاق ادى ابو بكر مواعيده عنه ولم يسأل جابرا البينة على ما ادعاه لانه لم يدع شيئا في ذمة النبي صلعم وانما ادعى شيئا في بيت المال وذلك موكول الى اجتهاد الامام ١٢ فتح الباري ك قوله من اهل الحيرة بكسر المهملة وسكون التحتية وبالراء مدينة معروفة عند الكوفة كانت للنعمان بن المنذر قوله اقدم بفتح الهمزة والدال قوله حبر العرب بفتح الحاء وكسرها العالم قوله اكثرهما اي عشر سنين قال تعالى فان اتممت عشرا فمن عندك والاقل ثماني حجج قوله واطيبهما اي على نفس شعيب عليه السلام قوله رسول الله اي موسى او اراد جنس الرسول فان قلت ما وجه تعلق هذا الباب بالكتاب قلت الوعد كالشهادة على نفسه ونحوه كذا في الكرماني والخير الجاري قال في الفتح والغرض من ذكر هذا الحديث في هذا الباب بيان تأكد الوفاء بالوعد لان موسى عليه السلام لم يجزم بوفاء العشر ومع ذلك وفاها انتهى ١٢ ك قوله لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة وغيرها هذه الترجمة معقودة لبيان حكم شهادة الكفار وقد اختلف في ذلك السلف على ثلثة اقوال فذهب الجمهور الى ردها مطلقا وذهب بعض التابعين الى قبولها مطلقا الا على المسلمين وهو مذهب الكوفيين فقالوا تقبل شهادة بعضهم على بعض وهي احدى الروايتين عن احمد وانكرها بعض اصحابه واستثنى احمد حالة السفر فاجاز فيها شهادة اهل الكتاب وقال الحسن بن ابي ليلى والليث واسحق لا تقبل ملة على ملة وتقبل بعض الملة على بعضها لقوله تعالى فاغرينا بينهم العداوة الخ وهذا اعدل الاقوال لبعده عن التهمة واحتج الجمهور بقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء وبغير ذلك من الآيات والاحاديث ١٢ فتح الباري ك قوله وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل الخ وصله سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا داود عن الشعبي لا تجوز شهادة ملة على اخرى الا المسلمين فان شهادتهم جائزة على جميع الملل قوله لا تصدقوا اهل الكتاب وصله في تفسير البقرة والغرض منه هنا النهي عن تصديق اهل الكتاب فيما لا يعرف صدقه من قبل غيرهم فيدل على رد شهادتهم وعدم قبولها كما يقول الجمهور ١٢ ف ك قوله وكتابكم اي القرآن قوله احدث الاخبار بالله اي اقربها نزولا اليكم فالحديث بالنسبة الى النزول اليهم وهو في نفسه قديم وقوله لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة بعدها موحدة اي لم يخلط والغرض منه ههنا الرد على من يقبل شهادة اهل الكتاب واذا كانت اخبارهم لا تقبل فشهادتهم مردودة بالاولى لان باب الشهادة اضيق من باب الرواية والله اعلم ١٢ فتح ك قوله باب القرعة الخ اي مشروعيتها ووجه دخولها في كتاب الشهادات انها من جملة البينات التي تثبت بها الحقوق فكما تنقطع الخصومات والنزاع بالبينة كذلك تنقطع بالقرعة ١٢ فتح ك قوله اقترعوا يعني عند التنافس في كفالة مريم وكانوا اذا ارادوا الاقتراع يلقون الاقلام في النهر فمن علا قلمه كان الحظ له قوله وعال اي ارتفع والجرية بكسر الجيم للنوع قوله فساهم اقرع هو تفسير ابن عباس والمدحض المغلوب المقروع وحقيقته الزلق عن مقام الظفر والغلبة والاحتجاج بها من حيث ان شرع من قبلنا شرع لنا اي ما لم يرد في شرعنا ما يخالفه كذا في الكرماني والفتح ووقع في بعض النسخ هذا الحديث في آخر الباب ١٢ ك قوله ما يفعل اي بعثمان لانه لا يعلم من ذلك الا ما يوحى اليه كذا في العيني وقد مر الحديث في ص١٦٦ في كتاب الجنائز قال في الفتح والغرض منه هنا قولها فيه ان عثمان بن مظعون طار لهم في السكنى ومعنى ذلك ان المهاجرين لما دخلوا المدينة لم يكن لهم مساكن فاقترع الانصار في انزالهم فصار عثمان بن مظعون لآل ام العلاء فنزل فيهم ١٢

اسماء الرجال

ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير هشام هو ابن يوسف ابو عبد الرحمن اليماني ابن جريج عبد الملك الاموي عمرو بن دينار المكي محمد بن علي بن الحسين الباقر محمد بن عبد الرحيم البغدادي صاعقة سعيد بن سليمان البغدادي مروان بن شجاع مولى مروان بن محمد بن الحكم الاموي سالم الافطس بن عجلان الاموي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم باب لا يسأل اهل الشرك يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري الليث بن سعد المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي باب القرعة في المشكلات عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي الشعبي عامر بن شراحيل ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ام العلاء الانصارية بنت الحارث عثمان بن مظعون الجمحي القرشي رض ٥٣

حل اللغات الآية العلامة لم يشب اي لم يخلط ولم يبدل ولم يغير اقلامهم اي التي يكتبون بها عال اي ارتفع ينقر يحفر طار وقع اشتكى مرض ١٢

الا في التاجيل واما بيع الجنس منفاضلا فقل ما يقع فلا يظهر الربو فيه عادة لكن هذا المعنى لا يناسب هذا الوقت ولو فرض هذا المعنى فكأنه كان الامر كذلك في وقتهم والله تعالى اعلم (قوله باب بيع الذهب بالورق) اي يجوز تفاضلا وقوله يدا بيد اشارة الى انه محمل الحديث والحاصل انه قصد الاستدلال بالحديث على جواز البيع تفاضلا والحديث باطلاقه يدل عليه وزاد في الترجمة يدا بيد ليكون كالشرح للحديث والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ولا يباع شيء الا بالدينار والدرهم) الحصر اضافي بالنسبة الى نوع التمر والله تعالى اعلم (قوله باب بيع النخل قبل ان يبدو صلاحها) الظاهر ان مراده بيع ثمر النخل وافرده لموافقة الحديث الذي ذكره وافرد في الحديث احتمالا بشأنه لان غالب ثمارهم كان ثمر النخل وعلى هذا نقوله في الحديث اي عن بيع ثمرة من عطف ... على ... والله

ص ٢٩١-٢٩٢ حاشية السندي

قالت فواللہ لا اُزکی احدًا بعدہٗ ابدًا فاحزننی ذلک قالت فنمت فاریت لعثمان عینًا تجری فجئت الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاخبرتہ فقال ذلک عملہ **حدثنا** محمد بن مقاتل نا عبد اللہ نا یونس عن الزہری اخبرنی عروۃ عن عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اراد سفرًا اقرع بین نسائہ فایتہن خرج سہمہا خرج بہا معہ وکان یقسم لکل امرأۃ منہن یومہا ولیلتہا غیر ان سودۃ ابنت زمعۃ وہبت یومہا ولیلتہا لعائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم تبتغی بذلک رضا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** اسمٰعیل ثنی مالک عن سُمَیّ مولی ابی بکر عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لو یعلم الناس ما فی النداء والصف الاول ثم لم یجدوا الا ان یستہموا علیہ لاستہموا ولو یعلمون ما فی التہجیر لاستبقوا الیہ ولو یعلمون ما فی العتمۃ والصبح لاتوہما ولو حبوًا ؂

بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

کتاب الصلح باب ما جاء فی الاصلاح بین الناس

وقول اللہ تعالیٰ لا خیر فی کثیر من نجوٰہم الا من امر بصدقۃ او معروف او اصلاح بین الناس الآیۃ وخروج الامام الی المواضع لیصلح بین الناس باصحابہ **حدثنا** سعید بن ابی مریم ثنا ابو غسان ثنی ابو حازم عن سہل بن سعد ان اُناسًا من بنی عمرو بن عوف کان بینہم شیءٌ فخرج الیہم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی اُناس من اصحابہ یصلح بینہم فحضرت الصلوٰۃ ولم یأت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاذن بلال بالصلوٰۃ ولم یأت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فجاء الی ابی بکر فقال ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم حُبس وقد حضرت الصلوٰۃ فہل لک ان تؤم الناس فقال نعم ان شئت فاقام الصلوٰۃ فتقدم ابو بکر ثم جاء النبی صلی اللہ علیہ وسلم یمشی فی الصفوف حتی قام فی الصف الاول فاخذ الناس فی التصفیح حتی اکثروا وکان ابو بکر لا یکاد یلتفت فی الصلوٰۃ فالتفت فاذا ہو بالنبی صلی اللہ علیہ وسلم وراءہ فاشار الیہ بیدہ فامرہ ان یصلی کما ہو فرفع ابو بکر یدیہ فحمد اللہ ثم رجع القہقری وراءہ حتی دخل فی الصف فتقدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فصلی بالناس فلما فرغ اقبل علی الناس فقال یا ایہا الناس اذا نابکم شیءٌ فی صلوتکم اخذتم بالتصفیح انما التصفیح للنساء من نابہ شیءٌ فی صلاتہ فلیقل سبحان اللہ سبحان اللہ فانہ لا یسمعہ احد الا التفت یا ابا بکر ما منعک حین اشرت الیک لم تصل فقال ما کان ینبغی لابن ابی قحافۃ ان یصلی بین یدی النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** مسدد ثنا معتمر قال سمعت ابی ان انسًا قال قیل للنبی صلی اللہ علیہ وسلم لو اتیت عبد اللہ بن ابی فانطلق الیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ورکب حمارًا فانطلق المسلمون یمشون معہ وہی ارض سبخۃ فلما اتاہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الیک عنی واللہ لقد اذانی نتن حمارک فقال رجل من الانصار منہم واللہ لحمار رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اطیب ریحًا منک فغضب لعبد اللہ

حاشیہ (بین السطور): ابن مظعون ۱۲ — بکسر الکاف ۱۲ ق — ای لم یجدوا ۱۲ — ای بکثروا ۱۲ ق — ای بیشر اما مہم ۱۲ ق — لما اکثروا التصفیق ۱۲ ق — ای یستدبر القبلۃ ۱۲ ق — حال کونہم ۱۲ ق — علیہ السلام ۱۲ — ای الارض التی مر فیہا علیہ السلام ۱۲ ق — ای تنح ۱۲ ق — ہو عبد اللہ بن رواحۃ ۱۲ ق — ابن ابی ۱۲ ف

حاشیہ (الہامش الایسر): فجئت — ذلک — ثنی — صفۃ — ابواب الصلح — باب الصلح — باب فی الاصلاح بین الناس — اخبرنا — شیء — بالتصفیق — بالتصفیح — یدہ — وتقدم — بالتصفیق — اشیر — رسول اللہ — فقال

۵۱ قولہ ذلک عملہ. قیل وانما عبر الماء بالعمل وجریانہ بجریانہ لان کل میت یختم علی عملہ الا الذی مات مرابطا فان عملہ ینمو الی یوم القیٰمۃ کذا فی الکرمانی وفی الحدیث دلیل علی انہ لا یجزم لاحد بالجنۃ الا من نص علیہ الشارع فی العشرۃ المبشرۃ وامثالہم سیما والاخلاص امر قلبی لا اطلاع لنا علیہ وفیہ موافاۃ الفقراء الذین لیس لہم مال ولا منزل ببذل المال واباحۃ المنزل وفیہ جواز القرعۃ وفیہ الدعاء للمیت ۱۲ ع ک **۵۲ قولہ** لاستہموا. ای لاقترعوا قولہ التہجیر التبکیر الی الصلوٰت قولہ ما فی العتمۃ ای صلوٰۃ العشاء قولہ ولو حبوا ہو المشی علی یدیہ ورکبتیہ ۱۲ ع **۵۳ قولہ** کتاب الصلح. کذا للنسفی والاصیلی ولابی الوقت ولغیرہم باب وفی نسخۃ الصنعانی ابواب الصلح قولہ باب ما جاء وحذف ہذا کلہ فی روایۃ ابی ذر واقتصر علی قولہ فی الاصلاح بین الناس وزاد عن الکشمیہنی اذا تفاسدوا والصلح اقسام صلح المسلم مع الکافر والصلح بین الزوجین والصلح بین الفئۃ الباغیۃ والعادلۃ والصلح فی الجراح کالعفو علی مال والصلح لقطع الخصومۃ اذا وقعت المزاحمۃ اما فی الاملاک او فی المشترکات کالشوارع وہذا الاخیر ہو الذی یتکلم فیہ اصحاب الفروع واما المصنف فترجم ہنا لاکثرہا قولہ وقول اللہ عز وجل لا خیر فی کثیر من نجواہم الا من امر بصدقۃ الآیۃ التقدیر الا نجوی من امر بصدقۃ فان فی نجواہ الخیر وہو ظاہر فی فضل الاصلاح قولہ وخروج الامام الخ بقیۃ الترجمۃ ثم اورد المصنف حدیثین احدہما حدیث سہل بن سعد فی ذہابہ صلعم الی الاصلاح بین بنی عمرو بن عوف وقد تقدم فی کتاب الامامۃ وہو ظاہر فیما ترجم لہ ۱۲ فتح **۵۴ قولہ** من بنی عمرو بن عوف. بطن کبیر من الاوس وکانوا نقباء قولہ فی التصفیح ولابی ذر عن الکشمیہنی بالتصفیق والتصفیق الضرب الذی یسمع لہ صوت والتصفیق بالید التصویت بہا والتصفیق ہو التصفیح بالحاء سواء صفق بیدہ او صفح وقیل ہو بالحاء الضرب بظاہر الید احدہما علی صفحۃ الاخرے وہو الانذار والتنبیہ وبالقاف ضرب احدی الصفحتین علی الاخرے وہو اللہو واللعب قولہ لا یکاد یلتفت فی الصلوٰۃ وذلک لعلمہ بالنہی عن ذلک قولہ فرفع ابو بکر یدیہ ظاہرہ انہ حمد اللہ بلفظہ صریحا لکن فی روایۃ الحمیدی عن سفیان فرفع ابو بکر راسہ الی السماء شکرا للہ ورجع القہقری وادعی ابن الجوزی انہ اشار بالشکر والحمد بیدہ ولم یتکلم ولیس فی روایۃ الحمیدی ما یمنع ان یکون بلفظ ویقوی ذلک ما رواہ احمد من روایۃ عبد العزیز الماجشون عن ابی حازم یا ابا بکر لم رفعت یدیک وما منعک ان تثبت حین اشرت الیک قال رفعت یدی لانی حمدت اللہ علی ما رایت منک قولہ ثم رجع القہقری قال العینی تاخر ابی بکر وتقدمہ صلعم من خواصہ صلعم وادعی ابن عبد البر الاجماع علی عدم جواز ذلک لغیرہ. ہذا کلہ ملتقط من العینی قال الکرمانی فان قلت لم خالف امر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قلت علم بالقرائن انہ لیس موجوب انتہی ۱۲ **۵۵ قولہ** ورکب حمارا. فیہ بیان للواقع وتمہید للذکر لما ہو بعدہ قولہ سبخۃ بفتح الباء الموحدۃ واحدۃ السباخ وارض سبخۃ بکسرہا ذات سباخ تعلوہا الملوحۃ ولا تکاد تنبت ومعنی الیک عنی تنح عنی والجرید الغصن الذی تجرد عنہ الخوص ۱۲ ک غ **۵۶ قولہ** لو للتمنی فلا تحتاج الی جواب او علی اصلہا والجواب محذوف ای لکان خیرا ونحو ذلک ۱۲ قسطلانی

اسماء الرجال

محمد بن مقاتل بکسر التاء المروزی المجاور بمکۃ عبد اللہ ہو ابن المبارک **یونس** ہو ابن یزید الایلی الزہری محمد بن مسلم بن شہاب **عروۃ** ہو ابن الزبیر بن العوام سودۃ بنت زمعۃ ام المؤمنین رضی اللہ عنہا اسمٰعیل ہو ابن ابی اویس عبد اللہ الاصبحی مالک الامام المدنی سمی مولی ابی بکر بن عبد الرحمٰن بن الحارث ابن ہشام ابی **صالح** ہو ذکوان الزیات باب ما جاء فی الاصلاح الخ سعید بن ابی مریم ہو سعید بن الحکم بن محمد بن ابی مریم **ابو محمد** الجمحی مولاہم المصری **ابو غسان** ہو محمد بن مطرف اللیثی المدنی **ابو حازم** بالحاء المہملۃ والزاء ہو سلمۃ بن دینار **سہل بن** سعد الساعدی **مسدد** بضم المیم وفتح المہملۃ وتشدید المہملۃ الاولی ہو ابن مسرہد الاسدی **معتمر** بضم المیم الاولی وکسر المیم الثانیۃ یروی عن ابیہ سلیمان بن طرخان **انسًا** ہو ابن مالک **عبد اللہ بن ابی** ابن سلول الخزرجی ۱۲

حل اللغات

التصفیح ضرب الید علی الید بحیث یسمع لہ صوت ۱۲

تعالیٰ اعلم اہ سندی (قولہ فان اللہ معذبہ حتی ینفخ فیہا الروح) ہذا فی الکافر والمستحل واضح وفی غیرہما کنایۃ عن استحقاقہ ذلک والا فہو یعذب ما اراد اللہ تعالیٰ ثم یدخل الجنۃ ان لم یغفر اللہ لہ ابتداء واللہ تعالیٰ اعلم فالحاصل مجمل الحدیث علی الاستحقاق ثم الکافر یجزی بذلک والمومن یغفر لہ اما ابتداء او انتہاء واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ ثم صار الی النبی صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم) ای بالشراء منہ بسبعۃ رؤس کما فی مسلم وبہ یحصل المطابقۃ بین الحدیث والترجمۃ (قولہ یسئل عن الامۃ تزنی ولم تحصن الی قولہ ثم بیعوہا) استشکل ادخال ہذا الحدیث فی بیع المدبر واجاب الحافظ بان عموم الامر ببیع الامۃ اذا زنت یشمل ما اذا کانت مدبرۃ فیوخذ منہ جواز بیع المدبر فی الجملۃ اہ وہذہ الدلالۃ من دلالۃ العام والمطلق بمعنی اثبات حکمہا لافرادہا وہی من قسم عبارۃ النص عند اہل الاصول فانکار العینی

رجل من قومه فتشاتما فغضب لكل واحد منهما اصحابه فكان بينهما ضرب بالجريد والايدي والنعال فبلغنا انها
نزلت وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما قال ابو عبدالله هذا مما انتخبت من مسدد
قبل ان يجلس ويحدث باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس حدثنا عبد العزيز بن عبدالله ثنا
ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان امه ام كلثوم بنت عقبة اخبرته
انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا او يقول خيرا باب
قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح حدثنا محمد بن عبدالله ثنا عبد العزيز بن عبدالله الاويسي واسحق
ابن محمد الفروي قالا ثنا محمد بن جعفر عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان اهل قباء اقتتلوا حتى تراموا
بالحجارة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم باب قول الله ان
يصالحا بينهما صلحا والصلح خير حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت هو الرجل يرى من امرأته ما
لا يعجبه كبرا او غيره فيريد فراقها فتقول امسكني واقسم لي ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا
باب اذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود حدثنا ادم ثنا ابن ابي ذئب ثنا الزهري عن عبيدالله
ابن عبدالله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا جاء اعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب
الله فقام خصمه فقال صدق فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا على هذا
فزنى بامرأته فقالوا لي على ابنك الرجم ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم
فقالوا انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب
الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل
فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس فرجمها حدثنا يعقوب بن محمد ثنا ابراهيم بن
سعد عن ابيه عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس
منه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المخرمي وعبد الواحد بن ابي عون عن سعد بن ابراهيم باب كيف
يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وان لم ينسبه الى قبيلته او نسبه حدثنا
محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال لما صالح رسول
الله صلى الله عليه وسلم اهل الحديبية كتب علي بينهم كتابا فكتب محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
المشركون لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي امحه قال علي ما انا بالذي امحاه
فمحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وصالحهم على ان يدخل هو واصحابه ثلثة ايام ولا يدخلوها
الا بجلبان السلاح فسألوه ما جلبان السلاح قال القراب بما فيه حدثنا عبيد الله بن موسى
عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة

(حاشیه:)

۱؎ قوله رجل من قومه لم اقف على اسمه قاله ابن حجر قوله فتشاتما كذا للاكثر وفي رواية الكشميهني فتسابا قوله ضرب بالجريد كذا للاكثر بالجيم والراء وفي رواية الكشميهني بالحديد بالمهملة والدال والاول اصوب وقع في حديث اسامة فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ۱۲ فتح ۲؎ قوله فبلغنا انها نزلت وان طائفتان قال ابن بطال يستحيل نزولها في قصة عبدالله بن ابي واصحابه لان اصحاب عبدالله ليسوا بمؤمنين وقد تعصبوا له بعد الاسلام في قصة الافك وقد رواه البخاري في كتاب الاستيذان عن اسامة بن زيد ان النبي صلعم مر في مجلس فيه اخلاط من المشركين والمسلمين وعبدة الاوثان واليهود وفيهم عبدالله بن ابي فذكر الحديث فدل على ان الآية لم ينزل فيه وانما نزلت في قوم من الاوس والخزرج اختلفوا في حق اقتتلوا بالعصي والنعال ۱۲ تنقيح ۳؎ قوله ليس الكاذب الخ ترجم بلفظ الكاذب وساق الحديث بلفظ الكذاب واللفظ الذي ترجم به لفظ معمر عن ابن شهاب وهو عند مسلم وكان حق السياق ان يقول ليس من يصلح بين الناس كاذبا لكنه ورد على طريق القلب وهو شائع ۱۲ فتح ۴؎ قوله ليس الكذاب اي ليس الكاذب كما في رواية معمر اي ليس عليه اسم الكذب ۱۲ خ ۵؎ قوله فينمي خيرا قال الخطابي يقال نمى الخير اذا رفعه وبلغه على وجه الاصلاح وانماه اذا بلغه على وجه الفساد وفيه الرخصة لان يقول الرجل في الاصلاح ما لم يسمع من القول قال القاضي البيضاوي اي يبلغ ما يسمعه ويدع شره ۱۲ ک ۶؎ قوله باب قول الامام لاصحابه الخ ذكر فيه طرفا من حديث سهل بن سعد الماضي في اول كتاب الصلح وهو ظاهر فيما ترجم وقوله في اول الاسناد حدثنا محمد بن عبدالله كذا للاكثر ووقع في رواية النسفي وابي احمد الجرجاني باسقاطه وصار الحديث عنده عن البخاري عن عبد العزيز واسحق وعبد العزيز الاويسي من مشائخ البخاري وهو الذي اخرج عنه الحديث الذي في الباب قبله وروى عنه هنا بواسطة وكذلك اسحق بن محمد الفروي يحدث عنه بواسطة وبغير واسطة ومحمد بن جعفر شيخهما ۱۲ ف ۷؎ قوله كبرا بالنصب بيانا لما اي كبر السن او غيره من سوء خلق او خلق وفي بعضها وغيره بالواو ۱۲ ک خ ۸؎ قوله اذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود يجوز في صلح الاضافة وان ينون صلح ويكون جور صفة له فيه حديث ابي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف وسيأتي شرحه في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله الوليدة والغنم رد عليك لانه في معنى الصلح عما وجب على العسيف من الحد ولما كان ذلك لا يجوز في الشرع كان جورا ۱۲ فتح الباري ۹؎ قوله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا في الشروط فقال الخصم الآخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال رسول الله صلعم قل قال ان ابني كان عسيفا وظاهر هذه الرواية ان القائل ان ابني كان عسيفا هو الثاني لا الاول وجزم الكرماني بانه الاول لا الثاني ولعله تمسك بقوله هنا فقال الاعرابي ان ابني لكن قال الحافظ ابن حجر ان قوله فقال الاعرابي ان ابني زيادة شاذة وان المحفوظ في سائر الطرق غيرها هنا انتهى وسيأتي في ملت ۱۲ ۱۰؎ قوله يا انيس وهو التصغير انيس بن الضحاك الاسلمي وانما خص انيسا بهذا الحكم لانه من قبيلة المرأة وقد كانوا ينفرون من حكم غيرهم كذا في الكرماني قال النووي هذا محمول على اعلام بان ابا العسيف قذفها بابنه فتعرفها بان لها حد القذف عنده هل هي طالبة به ام تعفو عنه او تعترف بالزنا فان اعترفت فلا يحد القاذف وعليها الرجم لانها كانت محصنة ولا بد من هذا التاويل لان ظاهره انما بعث لطلب اقامة حد الزنا وتجسسه هذا غير مراد لان حد الزنا لا يتجسس ولا ينقب بل لو اقر به الزاني استحب ان يلقن بالرجوع كذا في الطيبي ۱۲ ۱۱؎ قوله من احدث اي جدد وابتدع في امرنا هذا اي في دين الاسلام فهو اي الذي احدثه رد اي مردود عنه قال القاضي المعنى من احدث في الاسلام رايا لم يكن له من الكتاب والسنة سند ظاهر او خفي ملفوظ او مستنبط فهو مردود عليه لان امر الاسلام كمل وظهر فمن حاول الزيادة فقد حاول امرا غير مرضي كذا في المرقاة قال ابن حجر في الفتح هذا الحديث معدود من اصول الاسلام فان معناه من اخترع في الدين ما لا يشهد له اصل من اصوله فلا يلتفت اليه انتهى ۱۲ ۱۲؎ قوله وان لم ينسبه الخ اي يكتفي في الوثائق بالاسم المذكور ولا يلزم ذكر الجدة او البلدة او نحوها قال الكرماني قال في الفتح هذا اذا كان مشهورا بدون ذلك بحيث يؤمن اللبس فيه قوله الحديبية بتخفيف الياء وتشديد قوله بينهم اي بين المسلمين والمشركين قوله كتابا اي الصلح على ان يوضع الحرب بينهم عشر سنين قوله فكتب محمد رسول الله فيه حذف اي هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله قوله امحه بفتح الحاء والمهملة وضمها فان قلت كيف جاز لعلي رض مخالفة امره صلعم قلت علم بالقرينة انه ليس للايجاب كذا في الكرماني والخير الجاري قوله بجلبان بضم جيم وسكون لام شبه الجراب من الادم يوضع فيه السيف مغمودا ويطرح فيه السوط وروي بضم جيم ولام وشدة باء كذا في مجمع البحار ۱۲

اسماء الرجال باب ليس الكاذب الخ عبد العزيز ابن عبدالله الاويسي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب قول الامام لاصحابه الخ محمد بن عبدالله هو محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس الذهلي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير ابي حازم سلمة بن دينار سهل بن سعد الساعدي الانصاري باب قول الله ان يصالحا الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي سفين هو ابن عيينة باب اذا اصطلحوا الخ آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن الزهري م محمد بن مسلم بن شهاب يعقوب بن محمد ابراهيم بن سعد المذكور عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف باب كيف يكتب محمد بن بشار العبدي البصري غندر لقب محمد بن جعفر البصري شعبة

حل اللغات بعل شوہر الوليدة الجارية القراب وعاء من جلد ۱۲

حاشية السندي ص ۲۸۹: هذه الدلالة وقوله انما من اي اقسام الدلالة مردود كما لا يخفى وقوله العام لا يدل على الخاص بشيء من الدلالات معناه انه لا يدل على الخاص عينا لا يخفى انه لا يتناول حكمه الخاص والافعل الاستدلال بالعمومات مع انه مقرر محرر في الاصول فافهم قوله ولا تستبرأ العذراء المضبوط المعروف في العذراء فتح العين المهملة وفي القسطلاني بضم العين المهملة وسكون المعجمة ممدودا البكر ام والله تعالى اعلم ام سندي قوله ان الله ورسوله حرم الظاهر ان ضمير حرم لله على انه خبره وخبر رسوله محذوف اي بلغ والجملة في البين معترضة والله تعالى اعلم (كتاب السلم) قوله من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم قال في المصابيح انظر قوله عليه الصلوة والسلام في جواب هذا فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم مع ان المعيار الشرعي في التمر بالمثناة الكيل لا الوزن ام ف

ك قوله ان يدعوه اي يتركه قوله قاضاهم اي صالحهم قوله لا نقر بها اي بالرسالة فان قلت لو للماضي فما فائدة العدول الى المضارع قلت ليدل على الاستمرار اي استمر عدم علمنا برسالتك كقوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم ١٢ ك رخ

ك قوله فكتب الخ قال الكرماني فان قلت وصفه الله بالقرآن بانه امي فكيف اسند اليه الكتابة قلت الامي من لا يحسن الكتابة لا من لا يكتب او اسناده مجازي لانه هو الآمر بها او كتب خارقا للعادة على سبيل المعجزة قوله هذا اشارة الى ما في الذهن وما قاضي خبره مفسر له وقوله لا يدخل تفسير للتفسير قوله دخلها اي في العام المقبل ومضى الاجل اي قرب انقضاء الاجل كقوله تم فاذا بلغن اجلهن ولا بد من هذا التاويل لئلا يلزم عدم الوفاء بالشرط قوله يا عم فيه اضمار وتجوز اذ علي هو ابن عمها لا عمها

قوله دونك ابنة عمك بكسر الكاف في الموضعين وهو من اسماء الافعال وفيه ايضا مجاز واضمار

فَاَبٰى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يقيم بها ثلثة ايام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا لا نقر بها فلو نعلم انك رسول الله ما منعناك لكن انت محمد بن عبد الله قال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امح رسول الله قال لا والله لا امحوك ابدا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة بسلاح الا في القراب وان لا يخرج من اهلها باحد ان اراد ان يتبعه وان لا يمنع احدا من اصحابه اراد ان يقيم بها فلما دخلها ومضى الاجل اتوا عليا فقالوا قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الاجل فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فتبعتهم ابنة حمزة يا عم يا عم فتناولها علي فاخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك حملتها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي انا احق بها وهي بنت عمي وقال جعفر بنت عمي وخالتها تحتي وقال زيد بنت اخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا

باب الصلح مع المشركين فيه عن ابي سفين وقال عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم تكون هدنة بينكم وبين بني الاصفر وفيه سهل بن حنيف واسماء والمسور عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال موسى بن مسعود ثنا سفين بن سعيد عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلثة اشياء على ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها ثلثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء ابو جندل يحجل في قيوده فرده اليهم قال ابو عبد الله لم يذكر مؤمل عن سفين ابا جندل وقال الا بجلب السلاح

حدثنا محمد بن رافع ثنا سريج بن النعمان ثنا فليح عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا فحال كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق راسه بالحديبية وقاضاهم على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم الا سيوفا ولا يقيم بها الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما اقام بها ثلثا امروه ان يخرج فخرج

حدثنا مسدد ثنا بشر ثنا يحيى عن بشير ابن يسار عن سهل بن ابي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد الى خيبر وهي يومئذ صلح

باب الصلح في الدية

حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثني حميد ان انسا حدثهم ان الربيع وهي بنت النضر كسرت ثنية جارية فطلبوا الارش وطلبوا العفو فابوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر اتكسر ثنية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره زاد الفزاري عن حميد عن انس فرضي القوم وقبلوا الارش

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين وقوله فاصلحوا بينهما

حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن ابي موسى قال سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب امثال الجبال

قالوا ولو ٢ | ثلثة | وهو وهو | ابنة | فامرهم | فقال | جل ذكره

لانها ابنة عم ابيها كذا في الكرماني وفي الخير الجاري ويحتمل ان يكون هذا باعتبار ان بين حمزة وبين النبي صلعم اخوة الرضاع انتهى قوله حملتها بلفظ الماضي ولعل الفاء سقطت وقد ثبتت في رواية النسائي من الوجه الذي اخرجه البخاري ولابي ذر عن الكشميهني واحمليها كذا في القسطلاني قال في الخير الجاري وكان حملها لاجل انها من اهل بيت رسول الله صلعم قوله قال زيد اي ابن حارثة مولى رسول الله صلعم وكان بينه وبين حمزة مواخاة آخا رسول الله صلعم بينهما قوله وخالتها تحتي هي اسماء بنت عميس زوجة جعفر كذا في الخير الجاري وابنة حمزة اسمها امامة وقيل عمارة وقيل فاطمة واحيانا سلمى بنت عميس وهذا الحديث اصل في باب الحضانة وصريح في ان الخالة فيها كالام عند عدم الام قوله انت مني اي متصل بي ومن هذه تسمى اتصالية قوله اخونا اي اخوة الاسلام كذا في الكرماني قال الشيخ في اللمعات وكذا الطيبي وفي الفائق لما قال صلعم لزيد هذا حجل اي رقص والحجل ان يرفع رجلا ويضع ويقفز اخرى قال الكرماني فتطيب رسول الله صلعم قلوب الكل بنوع التشريف على ما يليق بالحال انتهى ومطابقته للترجمة ظاهرة ولفظ المقاضاة يدل عليها قاله العيني وفي الفتح والغرض منه هنا اقتصار الكاتب على قوله محمد رسول الله ولم ينسبه الى اب ولا جد واقره صلعم واقتصر على محمد بن عبد الله بغير زيادة وذلك كله لامن الالتباس انتهى ١٢

٣ قوله باب الصلح مع المشركين اي حكمه او كيفيته وجوازه قوله فيه اي يدخل في هذا الباب عن ابي سفيان يشير به الى حديث ابي سفيان صخر بن حرب في شان هرقل وقد تقدم بطوله في اول الكتاب وقوله قال عوف بن مالك عن النبي صلعم تكون هدنة بينكم بضم الهاء الصلح وبنو الاصفر الروم هو طرف من حديث وصله المؤلف بتمامه في الجزية قوله وفيه سهل بن حنيف لقد رايتنا يوم ابي جندل هو ايضا طرف من حديث وصله في اواخر الجزية ولم يقع في رواية غير ابي ذر والاصيلي لقد رايتنا يوم ابي جندل قوله واسماء والمسور اما حديث اسماء وهي بنت ابي بكر فكانه يشير الى حديثها الماضي في الهبة قال قدمت علي امي راغبة في عهد قريش واما حديث المسور فسياتي مطولا في كتاب الشروط قوله وقال ابن مسعود وهو ابو حذيفة النهدي وطريقه هذه وصلها ابو عوانة في صحيحه ويأتي شرحه في عمرة القضاء مستوفي ان شاء الله تعالى ١٢ هذا اكثر من فتح الباري

٤ قوله يحجل بفتح اوله وسكون المهملة وضم الجيم اي يمشي مثل الحجلة الطير المعروف يرفع رجلا ويضع اخرى قيل هو كناية عن تقارب الخطا ١٢ فتح

٥ قوله لم يذكر مؤمل يعني ان مؤمل وهو ابن اسمعيل تابع ابا حذيفة في رواية هذا الحديث عن سفيان الثوري لكن لم يذكر قصة ابا جندل وقال بجلب بدل قوله بجلبان ١٢ فتح

٦ قوله ومحيصة بضم الميم وفتح الحاء وتشديد التحتية المكسورة وتخفيفها كذا في الخير الجاري قوله وهي يومئذ صلح والمراد مصالحة اهلها اليهود مع المسلمين وسياتي في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى ١٢ فتح

٧ قوله الربيع وهي بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة وهي عمة انس بن مالك قوله ثنية اي سنها قوله جارية وهي المرأة الشابة قوله فطلبوا اي طلب قوم الربيع من قوم الجارية اخذ الارش وقبول العفو عنه قوله ابن النضر وهو عم انس بن مالك قتل يوم احد شهيدا قوله لا تكسر ليس هو رد للحكم بل اخبار عن عدم الوقوع وذلك بما كان له عند الله من الثقة والقرب بفضل الله ولذلك قال صلعم ان من عباد الله الخ قوله كتاب الله اي حكم كتاب الله القصاص على حذف مضاف وهي اشارة الى قوله تعالى الجروح قصاص والى قوله تعالى السن بالسن ١٢ خير جاري

٨ قوله زاد الفزاري وهو مروان بن معوية اي زاد على رواية الانصاري فرضي القوم وعفوا قوله وقبلوا الارش فاشار المصنف به الى الجمع بينهما بان قوله عفوا محمول على انهم عفوا عن القصاص على قبول الارش جمعا بين الروايتين ١٢ كذا في الفتح

٩ قوله باب قول النبي صلعم بالاضافة قوله لعل الله ان يصلح لعل استعمل بمعنى عسى لاشتراكهما في الرجاء قوله كتائب جمع كتيبة وهي الجيش ١٢ خير جاري

اسماء الرجال: ابنة حمزة اسمها عمارة او امامة تقول له عليه السلام يا عم لانه عمها من الرضاعة باب الصلح مع المشركين ابي سفين صخر بن حرب في شان هرقل المسبوق في اول الكتاب قال عوف بن مالك الاشجعي الغطفاني فيما وصله المؤلف بتمامه في الجزية سفين بن سعيد هو الثوري ابو جندل عبد الله او العاص بن سهيل محمد بن رافع هو العماد بن ابي يزيد ابو عبد الله القشيري النيسابوري سريج بن النعمان بسين مهملة وآخره جيم البغدادي الجوهري وهو من شيوخ المؤلف فليح هو ابن سليمان بن المغيرة ١٢ م

حل اللغات: دونك اي خذي - هدنة اي صلح بنو الاصفر هم الروم يحجل اي يمشي مثل الحجلة وهو الطير الذي يرفع رجلا ويضع اخرى قاضاهم اي صالحهم الكتائب الجيوش

حاشية السندي:

لعل مراده ان المناسب حينئذ ان يكون قوله تمر بالمثلثة ليعم الثمار الوزنية ايضا والاحتياج الى تاويل بان يراد في تمر اي مثلا او في تمر او غيره كما لا يخفى وقال القسطلاني قد اجابوا عن هذا بان الواو بمعنى او والمراد اعتبار الكيل فيما يكال والوزن فيما يوزن اه ولا يخفى ان هذا ليس بجواب عن كلام المصابيح ولا يصلح له اذ التمر بالتاء المثناة لا يصلح ان يردد فيه بين الكيل والوزن كما لا يصلح ان يجمع فيه بينهما واما جوابهم المذكور جواب عما يقال كيف يصح الواو مع ان المبيع الواحد لا يصلح لاجتماع الكيل والوزن فاجابوا بحمل الواو على معنى او وقد يجاب عن هذا الايراد بتقدير الشرط والظرف اي بكيل معلوم ان كان المبيع كيليا او في الكيل فافهم والله تعالى اعلم اه سندي (كتاب الاجارة) (قوله ومنه في التعزية اجرك الله) ضبطه القسطلاني بمد الهمزة تبعا للبونينية لكن الاقرب قصر الهمزة فان الظاهر انه

ك قوله انى لارى كتائب جمع كتيبة وهى الجيش قوله لاتولى على صيغة المضارع من التولية وهى الادبار وفى القاموس ولى تولية ادبر كتولى ١٢ خير جارى ك قوله وكان والله خير الرجلين جملة معترضة من قول الحسن البصرى يريد وكان معوية خيرا من عمرو بن العاصى لانه كان يحرض معوية على القتال ومعوية يتوقع الصلح ١٢ قس ك قوله ان قتل هؤلاء هؤلاء الخ الاول مرفوع على الفاعلية والثانى منصوب على المفعولية فى الموضعين اى ان قتل جيشنا جيشهم وجيشهم جيشنا قوله من لى اى من يتكفل هو جواب الشرط فى قوله ان قتل يعنى انه المطالب عند الله على كلا التقديرين ١٢ قس ك قوله بضيعتهم بالضاد المعجمة والعين المهملة والمراد بها الاطفال والضعفاء لانهم لو تركوا بحالهم لضاعوا لعدم استقلالهم بالمعاش وقال العينى ويروى بالصاد المهملة والموحدة وعلى هذه الرواية فسرها الكرمانى بقوله والصبية المراد بها الاطفال ١٢ خير جارى ك قوله

فقال عمرو بن العاصى انى لارى كتائب لا تولى حتى تقتل اقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين اى عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لى بامور الناس من لى بنسائهم من لى بضيعتهم فبعث اليه رجلين من قريش من بنى عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر فقال اذهبا الى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا اليه فاتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له وطلبا اليه فقال لهما الحسن بن على انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال وان هذه الامة قد عاثت فى دمائها قالا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسألك قال فمن لى بهذا قالا نحن لك به فما سألهما شيئا الا قالا نحن لك به فصالحه قال الحسن ولقد سمعت ابا بكرة يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن على الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال ابو عبد الله قال لى على بن عبد الله انما ثبت لنا سماع الحسن من ابى بكرة بهذا الحديث

باب هل يشير الامام بالصلح حدثنا اسمعيل بن ابى اويس حدثنى اخى عن سليمن عن يحيى بن سعيد عن ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن ان امه عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية اصواتهم واذا احدهما يستوضع الاخر ويسترفقه فى شئ وهو يقول والله لا افعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اين المتالى على الله لا يفعل المعروف فقال انا يا رسول الله وله اى ذلك احب حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج حدثنى عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابى حدرد الاسلمى مال فلقيه فلزمه حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب فاشار بيده كانه يقول النصف فاخذ نصف ما له عليه وترك نصفا

باب فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم حدثنا اسحق انا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الناس صدقة

باب اذا اشار الامام بالصلح فابى حكم عليه بالحكم البين حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير ان الزبير كان يحدث انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصارى فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يبلغ الجدر فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأى سعة له وللانصارى فلما احفظ الانصارى رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه فى صريح الحكم قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الاية نزلت الا فى ذلك

(حاشية الهامش: لنا — ٢ ابن كريز — فطلبا لهم — فقال — ثبت لنا لهذا — اصواتهما — فخرج — له وله — ٢ ابن منصور)

عبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وبضم الميم وسكونها ابن حبيب ضد العدو ابن عبد شمس القرشى اسلم يوم الفتح وهو الذى فتح سجستان ومات بالبصرة او بمرو سنة احدى وخمسين وعبد الله بن عامر بن كريز بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية والزاى ابن حبيب ابن عبد شمس القرشى مات رسول الله صلعم وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقد افتتح خراسان واصبهان وكرمان وقتل كسرى فى ولايته وقيل احرم من نيسابور شكرا لله ومات سنة سبع وخمسين قوله فاعرضا عليه اى الصلح قوله واطلبا اليه اى يكون مطلوبكما وطلبكما منتهيا اليه اى التزما مطالبه قوله قد اصبنا اى بالخلافة اسے بذلنا من هذا المال وصرفنا على عادتنا فى الانفاق والافضال على الاهل فان تخليت من امر الخلافة ظهرت المفسدة ولا يندفع الا بالمال وفيه دليل على انه رض انما اختار الخلافة لاجل ايصال الحقوق الى اهلها ودفع المفسدة قوله عاثت بالمهملة والمثلثة اى افسدت قوله نحن وكان معهما صحيفة بيضاء مختوم على اسفلها وكتب اليه ان اكتب الى فى هذه الصحيفة التى ختمت فى اسفلها بما شئت فهو لك كذا فى القسطلانى قوله بين فئتين عظيمتين وصفهما بالعظيمتين لان المسلمين كانوا يومئذ فرقتين فرقة معه وفرقة مع معوية وكان الحسن يومئذ احق الناس بهذا الامر فدعاه ورعه الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لقلة ولا لذل ولا لعلة فقد بايعه على الموت اربعون الفا فصالحه رعاية لمصلحة دينية ومصلحة للامة وعملا بما اشار اليه النبى صلعم من انه يصلح بين الفئتين وكفى به شرفا وفضلا فلا اسود ممن سماه رسول الله صلعم سيدا كذا فى الخير الجارى والكرمانى ١٢ ك قوله ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصارى وكنى بابى الرجال لما كان له اولاد عشرة كلهم صاروا رجالا كاملين قوله اصواتهما لما كرهوا اجتماع تثنيتين حين اضافة احدهما الى الاخرى جعلوا المضاف جمعا وهو الغالب فى الاستعمال كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما قوله يستوضع بالمعجمة قبل المهملة اى يطلب ان يضع من دينه شيئا قوله المتالى اى الحالف قوله فله اى ذلك احب اسے فلخصمى ما احب من مالى ١٢ خير جارى ك قوله سلامى بضم المهملة وخفة اللام وفتح الميم مقصورا المفصل وقيل هى الانملة وقيل هى كل عظم مجوف من صغار العظام اى على كل احد بعدد كل مفصل من اعضائه صدقة قوله يعدل فاعله الشخص او المكلف وهو مبتدأ على تقدير العدل نحو تسمع بالمعيدى خير من ان تراه قال شارح التراجم وجه الدلالة ان المقصود بالحكم العدل وفصل الخصومة او ان الناس ليس كلهم حكاما فالعدل من الحكام الحكم ومن غيرهم الاصلاح بين الناس ١٢ كرمانى وخير جارى ك قوله شراج بالكسر آخره جيم اى مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود قوله كلاهما تاكيد للمثنى قوله ان كان بفتح الهمزة وكسرها اى لان كان ابن عمتك حكمت وكان الزبير ابن صفية بنت عبد المطلب قوله الجدر بفتح الجيم وسكون الدال اى الجدار واستوعى اى استوفى قوله سعة منصوب اى مسامحة بها وتوسعا عليهما على سبيل الصلح قوله احفظ اى اغضب. كذا فى الكرمانى والخير الجارى ومر الحديث مع بيانه مرارا منها فى ص ٣١٦ فى كتاب الشرب والله اعلم بالصواب ١٢

اسماء الرجال

باب هل يشير الامام بالصلح اسمعيل بن ابى اويس هو اسمعيل ابن عبد الله بن عبد الله بن اويس بن مالك بن ابى عامر الاصبحى ابو عبد الله بن ابى اويس المدنى اخى عبد الحميد بن ابى اويس الاصبحى ابو بكر سليمان بن بلال التيمى مولاهم ابو ايوب يحيى بن سعيد الانصارى ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الانصارى وكان له اولاد عشرة رجالا كاملين فكنى بابى الرجال. قس وكنيته فى الاصل ابو عبد الرحمن تقريب عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم الليث هو الامام المصرى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب فضل الاصلاح اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزى عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى مولاهم معمر هو ابن راشد الازدى همام هو ابن منبه بن كامل الصنعانى باب اذا اشار الامام بالصلح ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب • حل اللغات عاثت فى دمائها اى تسعت فى القتل. احفظ اى اغضب ٭٭

صيغة الماضى من باب جرنا لا وهو بالفصل لا بالمد الله تعالى اعلم اه سندى قوله فنأى بى فى طلب شئ يوما هو كسعى وجاء بمعنى بعد والباء فى بى للتعدية كانه قال بعد بى ولا يظهر فى الكلام ما يصلح ان يكون فاعلا ولكن ما رأيت احدا تعرض له والاقرب ان يعتبر الفاعل ضمير السير او المشى كانه اضمر اعتمادا على السياق اى بعد بى السير فى طلب شئ يوما والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ان حمزة رضى الله تعالى عنه بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية امرأته) فيه اختصار واصله بعثه مصدقا فاذا رجل يقول لامرأته ادى صدقة مال مولاك واذا المرأة تقول بل انت فادّ صدقة مال ابنك فسأل حمزة عن امرهما وقولهما فاخبر ان ذلك الرجل زوج تلك المرأة وانه وقع على جارية لها فولدت ولدا فاعتقته المرأة قالوا فهذا المال لابنه من الجارية قال حمزة للرجل لارجمنك باحجارك فقيل له ان امره رفع الى عمر فجلده مائة

(الهامش: ص ٣٠٢ — ٩ — لعل السندى)

۵۱ قوله باب الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك اے عند المعاوضة ومراده ان المجازفة في الاعتياض في الدين جائزة وان كان من جنس حقه واقل وانه لا يتناوله النهي اذ لا مقابلة من الطرفين كذا في فتح الباري ۱۲ ۵۲ قوله قال ابن عباس الى آخره وصله ابن ابي شيبة وقد تقدم شرحه في اول الحوالة في صـ ۳۰۳ ۵۳ قوله في المربد بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة وبالمهملة الموضع الذي يجفف فيه التمر وهو الجرين في لغة اهل نجد قوله اذنت رسول الله صلعم اى اعلمت وضع النظهر موضع المضمر لتقوية الداعي او لاشعار البركة منه ونحوه قوله وفضل نحو دخل يدخل ولغة اخرى نحو حذر يحذر ولغة ثالثة مركبة منهما فضل بالكسر يفضل بالضم وهو شاذ والعجوة ضرب من اجود تمور المدينة واللون الدقل وهو ضرب من النخل قال الاخفش هو جمع واحدها لينة فان قلت قد تقدم في كتاب الاستقراض انه فضلت له سبعة عشر وسقا وههنا قال ثلثة عشر وفي وضع الدين انه بقي التمر كما هو كانه لم يمس فما التلفيق بينها قلت مفهوم العدد لا اعتبار له فلا منافاة ويحتمل ان يريد به ان بقي بعد الديون وقبل سائر اخراجات الارض سبعة عشر وبقي بعدها لخاصة نفسه ثلثة عشر واما بقاؤه كما هو فهو بحسب البركة او بحسب الكسر ولعل الاصل لم يكن الا سبعة عشر فخلق الله القدر الذي وفى لغرمائه زائدا ۱۲ ک ۵۴ قوله هشام اى ابن عروة روى صلوة العصر وعبيد الله التيمي صلوة المغرب ومحمد بن اسحق صلوة الظهر والثلاثة رووه عن وهب ابن كيسان عن جابر قال في الفتح وكان هذا القدر من الاختلاف لا يقدح في صحة اصل الحديث لان المقصود منه ما وقع من بركته صلى الله عليه وسلم في التمر وقد حصل توافقهم عليه لا يترتب على تعيين تلك الصلوة بعينها كبير معنى والله اعلم انتهى وفي بعض الحواشي ويحتمل ان جابرا اجاره مكررا في هذه الاوقات ولم يجد مجالا ليخبره حتى اخبره بذلك في آخر الاوقات انتهى ۱۲ ۵۵ قوله سجف بكسر السين وفتحها الستر والشطر النصف ومر الحديث في باب التقاضي في المسجد صـ ۶۵ فان قلت ليس في الحديث ذكر العين فكيف دل على الترجمة قلت بالقياس على الدين ۱۲ ک ع ۵۶ قوله كتاب الشروط كذا لابي ذر وسقط كتاب الشروط لغيره والشروط جمع شرط بفتح اوله وسكون الراء وهو ما يستلزم نفيه نفي امر آخر لا على جهة السببية والمراد به هنا بيان ما يصح منها مما لا يصح وقوله في الاسلام اى عند الدخول فيه فيجوز مثلا ان يشترط الكافر انه اذا اسلم لا يكلف بالسفر من بلد الى بلد مثلا ولا يجوز ان يشترط انه لا يصلي مثلا قوله والاحكام اى العقود والمعاملات قوله والمبايعة من عطف الخاص على العام ۱۲ فتح الباري ۵۷ قوله يخبران عن اصحاب رسول الله صلعم قال الكرماني فان قلت هذا رواية عن المجهول قلت الصحابة كلهم عدول فلا قدح فيه بسبب عدم معرفة اسمائهم ۱۲ كرماني ۵۸ قوله وامتعضوا باهمال العين واعجام الضاد يقال امتعضت منه اذا غضبت وشق عليك قوله يومئذ اى يوم صلح الحديبية وهو المصالحة التي كانت بين رسول الله صلعم وبين الكفار فيها قوله ابا جندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة وباللام ابن سهيل اسلم بمكة ومات في خلافة عمر رض قال ابن بكار اسم ابي جندل العاص قوله ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام وضم المثلثة بنت عقبة بضم المهملة وسكون القاف وبالموحدة ابن ابي معيط بضم الميم وفتح المهملة وسكون التحتانية وبالمهملة ام حميد بن عبد الرحمن بن عوف قوله وهي عاتق العاتق الجارية الشابة اول ما ادركت قوله فامتحنوهن اى اختبروهن بالحلف او النظر في الامارات ليغلب على الظن صدقهن في ايمانهن ونزلت هذه الآية بيانا لان الشرط انما كان في الرجال دون النساء قاله الكرماني قال الطيبي اختلفوا في ان الصلح هل وقع على رد النساء ام لا فقيل انه وقع على رد الرجال والنساء جميعا لما روينا انه لا يأتيك منا احد الا رددته ثم صار الحكم في رد النساء منسوخا بقوله فلا ترجعوهن الى الكفار وقيل ان الصلح لم يقع على رد النساء لقوله في هذه الحديث لا يأتيك منا رجل وذلك لان الرجل لا يخشى عليه من الفتنة انتهى ويجئ الحديث بعد ابواب بتمامه ۱۲ ۵۹ قوله فجاء اهلها في الاستيعاب لما هاجرت ام كلثوم لحقها اخواها الوليد وعمارة ابنا عقبة بن ابي معيط حتى قدما على رسول الله صلعم يسألانه ان يردها عليهما بالعهد الذي كان بينه وبين قريش في الحديبية فلم يفعل وقال الى الله ذلك انتهى وفي سير الحلبي لم يفعل النبي صلعم ذلك بعد ان قالت له يا رسول الله انما انا امرأة وحال النساء الى الضعف فترد في الى الكفار يفتنوني عن ديني ولا صبر لي فنزل القرآن بنقض ذلك العهد بالنسبة لمن جاء منهن مومنا لكن بشرط امتحانهن وكان الامتحان ان تستحلف المرأة المهاجرة بالله انها ما هاجرت رغبة بارض عن ارض وبالله ما خرجت من بغض زوج وبالله ما خرجت لالتماس دنيا ولا لرجل من المسلمين وبالله ما خرجت الا حبا لله ورسوله فاذا احلفت لم ترد ورد صداقها الى بعلها اى ولما قدم الوليد وعمارة مكة اخبرا قريشا بذلك فرضوا ان تحبس النساء ولم يكن لام كلثوم زوج بمكة فلما قدمت المدينة تزوجها زيد بن حارثة انتهى ۱۲

فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية **باب** الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك وقال ابن عباس لا بأس ان يتخارج الشريكان فيأخذ هذا دينا وهذا عينا فان توى لاحدهما لم يرجع على صاحبه **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال توفي ابي وعليه دين فعرضت على غرمائه ان يأخذوا التمر بما عليه فابوا ولم يروا ان فيه وفاء فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جددته فوضعته في المربد اذنت رسول الله فجاء ومعه ابو بكر وعمر فجلس عليه فدعا بالبركة ثم قال ادع غرماءك فاوفهم فما تركت احدا له على ابي دين الا قضيته وفضل ثلثة عشر وسقا سبعة عجوة وستة لون او ستة عجوة وسبعة لون فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له فضحك فقال ائت ابا بكر وعمر فاخبرهما فقالا لقد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ان سيكون ذلك وقال هشام عن وهب عن جابر صلوة العصر ولم يذكر ابا بكر ولا ضحك وقال وترك ابي عليه ثلثين وسقا دينا وقال ابن اسحق عن وهب عن جابر صلوة الظهر **باب** الصلح بالدين والعين **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا عثمان انا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله بن كعب ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى كعب ابن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله قال فاشار بيده ان ضع الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه

كتاب الشروط

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام والمبايعة **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سمع مروان والمسور بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا منه وابى سهيل الا ذلك فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فرد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يأته احد من الرجال الا رده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي عاتق فجاء اهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم فلم يرجعها اليهم لما انزل الله عز وجل فيهن اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار الاية

اسماء الرجال: باب الصلح بين الغرماء محمد بن بشار العبدي البصري عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال هشام هو ابن عروة فيما وصله المؤلف في الاستقراض ۱۲ قس الصلح بالدين والعين عثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري يونس هو ابن يزيد الايلي وقال الليث بن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات يونس تقدم الآن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب ما يجوز من الشروط يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه الى جده لشهرته به واسم ابيه عبد الله الليث بن سعد الامام عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الاموي مولاهم ابن شهاب تقدم عروة بن الزبير بن العوام مروان هو ابن الحكم

ولم يرعليه رحما فاخذ حمزة من الرجل كفيلا الخ وعلى هذا فقوله فوقع رجل على جارية امرأته بالفاء مشكل لانه يقتضي ان الوقوع كان بعد بعثه مصدقا ومقتضى القضية بالعكس فيجب ان يحمل قوله فوقع على معنى فظهر وقوع رجل على جارية امرأته عنده والله تعالى اعلم اه سندي (كتاب الوكالة) قوله فرحمته فخليت سبيله فاصبحت الخ فان قلت كيف رحمه والرحمة عليه فرع تصديقه وفي تصديقه تكذيب لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم قد كذبك قلت يحتمل انه رحمه بما لحقه من الخوف والفزع الذي افضاه الى هذا الكذب والى تخليص نفسه بالحيل وان كذبه في هذه الحيلة ويحتمل انه نسي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فيه انه قد كذبك حين اكثر الالحاح والتضرع واشغل قلبه بذلك وعلى الاول قول ابي هريرة في الجواب شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته انه خاف بحيث وقع لاجله في

قال عروة فاخبرتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الاية يايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الى غفور رحيم قال عروة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك كلاما يكلمها به والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة ما بايعهن الا بقوله حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن زياد بن علاقة قال سمعت جريرا يقول بايعت النبي صلى الله عليه وسلم فاشترط على والنصح لكل مسلم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل حدثني قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم باب اذا باع نخلا قد ابرت حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرها للبايع الا ان يشترط المبتاع باب الشروط في البيع حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته ان بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة الى اهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق باب اذا اشترط البايع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول حدثني جابر انه كان يسير على جمل له قد اعيا فمر النبي صلى الله عليه وسلم فضربه فدعا له فسار بسير ليس يسير مثله ثم قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه بوقية فبعته فاستثنيت حملانه الى اهلي فلما قدمنا اتيته بالجمل ونقدني ثمنه ثم انصرفت فارسل على اثري ثم قال ما كنت لاخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو مالك وقال شعبة عن المغيرة عن عامر عن جابر افقرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى المدينة وقال اسحق عن جرير عن المغيرة فبعته على ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة وقال عطاء وغيره ولك ظهره الى المدينة وقال ابن المنكدر عن جابر شرط ظهره الى المدينة وقال زيد بن اسلم عن جابر ولك ظهره حتى ترجع وقال ابو الزبير عن جابر افقرناك ظهره الى المدينة وقال الاعمش عن سالم عن جابر تبلغ عليه الى اهلك وقال عبيد الله وابن اسحق عن وهب عن جابر اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم بوقية وتابعه زيد بن اسلم عن جابر وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر اخذته باربعة دنانير وهذا يكون اوقية على حساب الدينار بعشرة ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي عن جابر وابن المنكدر وابو الزبير عن جابر وقال الاعمش عن سالم عن جابر اوقية ذهب وقال ابو اسحق عن سالم عن جابر بمائتي درهم وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطريق تبوك احسبه قال باربع اواق وقال ابو نضرة عن جابر اشتراه بعشرين دينارا وقول الشعبي بوقية اكثر قال ابو عبد الله والاشتراط اكثر واصح عندي باب الشروط في المعاملة حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قالت

(حاشية جانبية) ف هي مخففة من الثقيلة اي انه — فقالت — لاهلها — سيرا باوقية — باوقية — به — باوقية — ٢ درهم — وقية — اواق — باوقية — قال ابو عبد الله الاشتراط اكثر واصح عندي

له قوله والنصح بالنصب في الفرع وغيره وبالجر عطفا على مقدر يعلم من الحديث الذي بعده كذا في القسطلاني والنصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له كذا في المجمع وفي القاموس نصحه وله كمنعه نصحا بالضم ونصاحة والاسم النصيحة — ومعنى الحديث في ملا في الايمان ١٢ ٢ه قوله اذا باع نخلا قد ابرت زاد الكشميهني ولم يشترط الثمرة اي المشتري وذكر فيه حديث ابن عمر وقد تقدم شرحه في كتاب البيوع ولم يذكر جواب الشرط اكتفاء بما في الخبر ١٢ ع ٣ه قوله باب الشروط في البيوع ذكر فيه حديث عائشة في قصة بريرة وانما اطلق الترجمة للتفصيل في اعتباره بين الفقهاء كذا في الفتح ومر الحديث مرارا في البيع والعتق وغير ذلك ١٢ ٤ه قوله ان تحتسب اي تطلب الثواب وتفعله حسبة ومطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث روي بوجوه مختلفة منها ما رواه ابن ابي ليلى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشتري بريرة واشترطي لهم الولاء فهذا فيه عقد البيع فيه شرط وفيه وجه المطابقة كذا في العيني ١٢

٥ه قوله باب اذا اشترط البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز هكذا جزم بهذا الحكم لصحة دليله عنده وهو مما اختلف فيه وفيما يشبهه كاشتراط سكنى الدار او خدمة العبد فذهب الجمهور الى بطلان البيع لان الشرط المذكور ينافي مقتضى العقد وقال الاوزاعي وابن شبرمة واحمد واسحق وابو ثور وطائفة يصح البيع وتنزل الشرط منزلة الاستثناء لان المشروط اذا كان قدره معلوما صار كما لو باعه بالف الا خمسين درهما مثلا ووافقهم مالك في الزمن اليسير دون الكثير وقيل حده عنده ثلثة ايام وحجتهم حديث الباب وقد رجح البخاري فيه الاشتراط كما سيأتي اخر كلامه واجاب عنه الجمهور بان الفاظه اختلفت فمنهم من ذكر فيه الشرط ومنهم من ذكر فيه ما يدل على انه كان بطريق الهبة وهي واقعة عين يطرقها الاحتمال وقد عارضه حديث عائشة في قصة بريرة ففيه بطلان الشرط المخالف لمقتضى العقد وصح من حديث جابر ايضا النهي عن بيع وشرط كذا قاله ابن حجر في فتح الباري ١٢ ٦ه قوله بعنيه بوقية بفتح الواو وحذف الالف لغة في الاوقية قال الجوهري وهي اربعون درهما وكذلك كان فيما مضى واما اليوم فيما يتعارفه الناس فهي عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم قوله قلت لا اي لا ابيع بل اهب قوله فخذ جملك اي وهبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله افقرني يقال افقرت وافقرني فلانا اي اعرته فقاره ليركبها والفقار بفتح الفاء خرزات الظهر اي مفاصل عظامه قوله اواق اصلها اواقي بتشديد الياء فخفف بحذف احدهما ثم اعل اعلال قاض فان قلت لا خلاف ان القضية واحدة فلا يخلو الثمن في نفس الامر عن حكم احد هذه المذكورات فما حكم الباقي والرواة كلهم عدول قلت وقية الذهب قد تساوي مائتي درهم المساوية لعشرين دينارا على حساب الدينار بعشرة واما اوقية الفضة فهي اربعون درهما المساوية لاربعة دنانير واما اربعة اواق فلعله اعتبر اصطلاح ان كل وقية عشرة دراهم فهو ايضا وقية بالاصطلاح الاول فالكل راجع الى وقية ووقع الاختلاف في اعتبارها كما وكيفا والله اعلم قال القاضي عياض قال ابو جعفر الداودي ليس لاوقية الذهب وزن معلوم واوقية الفضة اربعون درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات انهم رووا بالمعنى وهو جائز والمراد اوقية الذهب اما من روى عن خمس اواق من الفضة فهو بقدر فيه اوقية الذهب في ذلك الوقت فيكون الاخبار باوقية الذهب كما وقع به العقد وعن اواق الفضة عما حصل به الانقاد ويحتمل هذا كله زيادة على الاوقية كما ثبت في الروايات انه قال وزادني واما رواية اربعة دنانير فموافقة ايضا لانه يحتمل ان يكون اوقية الذهب من وزن اربعة دنانير ورواية عشرين دينارا محمولة على دنانير صغار كانت لهم واما رواية اربعة اواق شك فيه الراوي فلا اعتبار بها — هذا كله من الكرماني والخير الجاري ١٢ ٧ه قوله قال ابو عبد الله والاشتراط اكثر اي قال البخاري الروايات فيه مختلفة وعندي الرواية التي تدل على الاشتراط اصح واكثر من الرواية التي لا تدل عليه اختلف العلماء في جواز بيع الدابة بشرط ركوب البائع فجوزه البخاري وعليه احمد وجوزه مالك اذا كانت المسافة قريبة وقال الشافعي وابو حنيفة لا يجوز قلت المسافة او كثرت مستدلين بالحديث الدال على النهي في بيع الثنيا وبالحديث الناهي عن بيع وشرط مجيبين عن هذا بانه صلى الله عليه وسلم لم يرد حقيقة البيع بل اراد ان يعطيه الثمن بهذه الصورة او ان الشرط لم يكن في نفس العقد فلعل الشرط كان سابقا او لاحقا وتبرع عليه السلام باركابه ١٢ ك ع

اسماء الرجال ابو نعيم الفضل بن دكين زياد بن علاقة الكوفي جرير هو ابن عبد الله مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو القطان اسمعيل بن ابي خالد البجلي قيس بن ابي حازم البجلي باب اذا باع نخلا الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب الشروط في البيع عبد الله بن مسلمة القعنبي الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام باب اذا اشترط البائع الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي زكريا هو ابن ابي زائدة الكوفي عامر هو ابن شراحيل الشعبي باب الشروط في المعاملة ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الزيات القرشي ابو عبد الرحمن المدني الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز ابو داود المدني ١٢

حل اللغات قد ابرت من التابير وهو تلقيح النخل المبتاع المشتري استثنيت اي اشترطت نقدني اي اعطاني ١٢

(حاشية السندي ص ٢١٢-٢١٣) الكذب والحيل فرحمته والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط) وجاء في بعض الروايات قيراطان فقيل يحتمل انه قال اولا قيراط ثم قال قيراطان قلت بل كون الامر بالعكس اولى لما علم في امر الكلاب ان امرها اولا كان على التغليظ حتى امر وابقتلها ثم نسخ القتل فالظاهر ان اخر الامرين فيها ما هو الاخف والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فمما يصاب ذلك الخ) وقال الكرماني فكان ذلك البعض مما يصاب اي يقع له مصيبة ويحتمل ان يكون مما بمعنى ربما لان حروف الجر يقوم بعضها مقام البعض سيما ومن التبعيضية تناسب رب التقليلية وعلى هذا الاحتمال لا يحتاج الى ان يقال ان لفظ ذلك من باب وضع المظهر موضع المضمر وعلى الوجه الاول تقديره ومما يصاب الارض وكانت الارض مما يصاب لا وكان ذلك البعض مما يصاب لا ارض كما لا يخفى قلت ويمكن ان يقال من تبعيضية وما

الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل فقال لا فقالوا تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح وقال عمر ان مقاطع الحقوق عند الشروط ولك ما شرطت وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج باب الشروط في المزارعة حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة ثنا يحيى بن سعيد سمعت حنظلة الزرقي قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلا فكنا نكري الارض فربما اخرجت هذه ولم تخرج ذه فنهينا عن ذلك ولم ننه عن الورق باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يزيدن على بيع اخيه ولا يخطبن على خطبته ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتستكفئ اناءها باب الشروط التي لا تحل في الحدود حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته واني اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت باب ما يجوز من شروط المكاتب اذا رضي بالبيع على ان يعتق حدثنا خلاد بن يحيى ثنا عبد الواحد بن ايمن المكي عن ابيه قال دخلت على عائشة قالت دخلت علي بريرة وهي مكاتبة فقالت يا ام المؤمنين اشتريني فان اهلي يبيعوني فاعتقيني قالت نعم قالت ان اهلي لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي قالت لا حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فقال ما شأن بريرة فقال اشتريها فاعتقيها وليشترطوا ما شاءوا قالت فاشتريتها فاعتقتها واشترط اهلها ولاءها فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط باب الشروط في الطلاق وقال ابن المسيب والحسن وعطاء ان بدأ بالطلاق او اخر فهو احق بشرطه حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقي وان يبتاع المهاجر للاعرابي وان تشترط المرأة طلاق اختها وان يستام الرجل على سوم اخيه ونهى عن النجش وعن التصرية تابعه معاذ وعبد الصمد عن شعبة وقال غندر وعبد الرحمن نهي وقال آدم نهينا وقال النضر وحجاج بن منهال نهى

تكفونا — ٢ على — شرطت — ثنا — ليث — جلد مائة — فرجمت — دخلت — (يبيعوني) — قال — وليشترطوا — الاعرابي

١ قوله اقسم بيننا وبين اخواننا اي المهاجرين فقال النبي صلعم لا وذلك لانه صلعم كره ان يخرج شئ من عقار الانصار عنهم قوله فقالوا اي فقالت الانصار حينئذ تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة بفتح الراء وهذا يسمى بعقد المساقاة والمؤنة هي التعب والشدة والمراد بها ههنا التربية والسقي والجداد ونحوها قوله قالوا سمعنا واطعنا اي قالت الانصار والمهاجرون كلهم سمعنا واطعنا يعني امتثلنا امر النبي صلعم فيما اشار اليه كذا في الكرماني والعيني ومر الحديث مع بيانه في صـ٣١٢ في كتاب الحرث. قال الكرماني فان قلت اين الشرط وان كان فاي شرط هو من الاقسام الثلثة قلت تقديره ان تكفونا المؤنة نقسم او نشرككم فهذا شرط لغوي اعتبره المؤلف انتهى ١٢ ٢ قوله ان يعملوها ويزرعوها فيه المطابقة للترجمة لانه عليه السلام ما اعطى خيبر اليهود الا بشرط ان يعملوها ويزرعوها وهذا هو عقد المزارعة كذا قال العيني ١٢ ٣ قوله عند عقدة النكاح عقدة بضم العين وبالاضافة والمراد وقت العقد قوله مقاطع الحقوق اي ينتهي الحقوق حيث وجدت الشروط قوله ذكر صهرا الاصهار اهل بيت المرأة ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان جميعا والمراد به ابو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اسر يوم بدر فمن عليه بلا فداء كرامة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد ابى ان يطلق ابنته اذ مشى اليه المشركون في ذلك فشكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم مصاهرته واثنى عليه ورد زينب الى رسول الله صلعم بعد بدر بقريب حين طالبها منه واسلم قبل الفتح ١٢ كرماني خير جاري ٤ قوله باب الشروط في المزارعة هذه الترجمة اخص من الماضية قبل باب ثم ذكر فيه حديث رافع بن خديج مختصرا وقد مر في المزارعة في صـ٣١٣ فتح ١٢ ٥ قوله فنهينا عن ذلك اي اكراء الارض ببعض منها ولم ننه عن الاكراء بالورق اي بالدراهم ١٢ ك ٦ قوله لا يبيع حاضر لباد وهذا اذا كان اهل البلد في قحط وعوز وهو ان يبيع من اهل البدو طمعا في الثمن الغالي لما فيه من الاضرار بهم اما اذا لم يكن كذلك فلا باس لانعدام الضرر كذا في الهداية قوله لا تناجشوا من النجش وهو ان يزيد في الثمن لا لرغبة بل ليخدع غيره كذا في المجمع وغيره ١٢ ٧ قوله ولا تسأل المرأة طلاق اختها اي ضرتها لانها اختها في الدين قوله لتستكفئ يقال كفأت الاناء اي كببته وقلبته معناه نهي المرأة ان تسأل الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك بالكفاء ما في الاناء مجازا ١٢ كرماني خ ٨ قوله باب الشروط التي لا تحل في الحدود ذكر فيه حديث ابي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف وقد تقدم في الصلح اذا اصطلحوا على جور فهو مردود ويستفاد من الحديث ان كل شرط وقع في رفع حد من حدود الله فهو باطل وكل صلح وقع فيه فهو مردود كذا في الفتح ١٢ ٩ قوله انشدك الله الا قضيت اي ما اطلب منك الا قضاءك بكتاب الله قوله افقه منه اي احسن مخاطبة وادبا كذا في القسطلاني وفيه ايضا ان القائل ان ابني الخ هو الخصم الثاني كما هو ظاهر السياق وجزم الكرماني بانه الاول وعبارته قوله وائذن لي عطف على اقض او المستأذن هو الرجل الاعرابي لا خصمه انتهى وقد مر ان القائل به هو الرجل الافقه. خير جاري ومر الحديث في صـ٣٧٢ كتاب الصلح ١٠ قوله باب ما يجوز من شروط المكاتب الخ ذكر فيه حديث عائشة في قصة بريرة ومر بيانه في صـ٣٤٢ في كتاب المكاتب ١١ قوله باب الشروط في الطلاق اي تعليق الطلاق قوله ان بدأ بهمزة اي قال انت طالق ان دخلت الدار قوله او اخر بان قال ان دخلت الدار فانت طالق يعني لا تفاوت بين تقديم الشرط على الطلاق وتاخيره منه قوله عن التلقي اي تلقي الركبان بشراء متاعهم قبل معرفتهم سعر البلد قوله للمهاجر هو المقيم قوله للاعرابي اي الذي يسكن البادية والابتياع اما بمعناه وهو الاشتراء او بمعنى البيع كلفظ البيع فيوافق مذهب العلماء فان المشهور عند فقهاء المذاهب المنهي هو بيع المقيم له لا الابتياع له قوله والتصرية اي تصرية ضرع الحيوان ليخدع المشتري بكثرة اللبن كذا في الخير الجاري والكرماني. والمطابقة في قوله لا تشترط المرأة طلاق اختها لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلق اختها وقع الطلاق لانه لو لم يقع لم يكن للنهي عنه معنى كذا في الفتح قوله نهي اولا بلفظ المجهول ونهينا ثانيا بلفظ المجهول ايضا ونهى ثالثا بلفظ المعروف والقرينة في الثلثة تدل على ان الناهي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ ك خ

اسماء الرجال موسى بن اسمعيل التبوذكي جويرية بن اسماء الضبعي نافع هو مولى ابن عمر عبد الله بن عمر باب الشروط في المهر الخ وقال عمر بن الخطاب فيما وصله ابن ابي شيبة وقال المسور بن مخرمة فيما وصله في الخمس عبد الله بن يوسف هو التنيسي الليث بن سعد الامام يزيد بن ابي حبيب البصري واسم ابيه سويد ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عقبة بن عامر الجهني باب الشروط في المزارعة مالك بن اسمعيل النهدي الكوفي ابن عيينة هو سفيان يحيى بن سعيد الانصاري حنظلة الزرقي بن قيس رافع بن خديج الانصاري رض باب ما لا يجوز من الشروط الخ مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع ابو معوية البصري معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد هو ابن المسيب المخزومي باب الشروط التي الخ ليث بلام واحدة ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري باب ما يجوز من شروط م

حل اللغات حقلا اي زرعا لتستكفئ اي لتقلب النجش هو الزيادة في الثمن بلا رغبة بل ليغر غيره

علاماتِ سندی

موصولة صلتها محذوف اي وبما يكون ويتحقق والجار والمجرور خبر مقدم وقوله يصاب ذلك بتاويل المصدر مبتدأ والمعنى ومن جملة ما يتحقق انه يصاب ذلك البعض احيانا ويصاب باقي الارض اخرى والله تعالى اعلم (قوله وعامل عمر الناس على ان جاء عمر بالبذر) كلمة ان بالكسر شرطية والجملة شرطية مدخول كلمة على بتاويل هذا الشرط او على هذا التخيير فلا يرد ان كلمة على حرف جر وهي من خواص الاسم فكيف دخلت على الجملة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فقيل له انك ببطحاء مباركة) ولعله ذكره في الباب لاستطراد احياء الموات بالذكر والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ما نسيت من مقالته تلك الى يومي هذا) كلمة من لابتداء الغاية في الزمان ويؤيده وضع كلمة الى في مقابلتها فوافقت هذه الرواية رواية مسلم فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا وكذا رواية الكتب في باب العلم واندفع ما قيل هذه الرواية تفيد ان عدم

اہ قولہ باب الشروط مع الناس بالقول- ذکر فیہ طرفا من حدیث ابن عباس عن ابی بن کعب فی قصۃ موسے والخضر والمراد منہ قولہ کانت الاولی نسیانا والوسطی شرطا والثالثۃ عمدا واشار بالشرط الی قولہ ان سالتک عن شئ بعدہا فلا تصاحبنے والتزام موسی بذلک ولم یکتبا ذلک ولم یشہدا احدا وفیہ دلالۃ علی العمل بمقتضے ما دل علیہ الشرط فان الخضر قال لموسی لما اخلف الشرط ہذا فراق بینی وبینک ولم ینکر علیہ موسی علیہما السلام ذلک ۱۲ فتح الباری ۵۲ قولہ باب الشروط فے الولاء ذکر فیہ طرفا من حدیث عائشۃ فے قصۃ بریرۃ وقد تقدم الکلام علیہ مرارا فی کتاب العتق وغیرہ ۱۲ ۵۳ قولہ باب اذا اشترط فی المزارعۃ اذا شئت اخرجتک کذا ذکر ہذہ الترجمۃ مختصرۃ وترجم لحدیث الباب فی المزارعۃ باوضح من ہذا فقال اذا قال رب الارض اقرک ما اقرک اللہ ولم یذکر اجلا معلوما فہما علی تراضیہما واخرج ہناک حدیث فی قصۃ یہود خیبر بلفظ نقرکم علی ذلک ما شئنا واوردہ ہنا بلفظ نقرکم ما اقرکم اللہ فاحال فی کل ترجمۃ علی لفظ المتن الذی فی الاخری وبینت احدی الروایتین مراد الاخری وان المراد بقولہ ما اقرکم اللہ ما قدر اللہ انا نترکم فیہا فاذا شئنا فاخرجناکم تبین ان اللہ قدر اخراجکم واللہ اعلم وقد تقدم فی المزارعۃ توجیہ الاستدلال بہ علی جواز المخابرۃ وفیہ جواز الخیار فے المساقاۃ للمالک لا الی امد واجاب من لم یجزہ باحتمال ان المدۃ کانت مذکورۃ ولم ینقل اولم تذکر لکن عینت کل سنۃ بکذا او ان اہل خیبر صاروا عبید المسلمین ومعاملۃ السید لعبدہ لا یشترط فیہا ما یشترط فی الاجنبی ۱۲ فتح الباری ۵۴ قولہ فدع- بالفاء والمہملتین وضبطہ الکرمانی بالغین المعجمۃ والاول موافق للقاموس فقال الفدع محرکۃ اعوجاج الرسغ من الید او الرجل حتی ینقلب الکف قال ومنہ حدیث ابن عمران یہود خیبر دفعوہ من بیت ففدعت قدمہ کذا فی الخیر الجاری وفی الفتح الفدع بفتحتین زوال المفصل ووقع فے روایۃ ابن السکن بالغین المعجمۃ ای شدخ وجزم بہ الکرمانی وہو وہم لان الفدغ بالمعجمۃ کسر الشئ الجوف قال الجوہری ولم یقع ذلک لابن عمر فے ہذہ القصۃ ۱۲ ۵۵ قولہ نعدی علیہ- اے ظلم علیہ قال الخطابی انما اتہم اہل خیبر بانہم سحروا عبد اللہ وفی القسطلانی وانما ترک عمر مطالبتہم بالقصاص لانہ کان لیلا وہو نائم فلم یعرف عبد اللہ من فدعہ واشکل الامر کذا فے الخیر الجاری ۱۲ ۵۶ قولہ تہمتنا بضم التاء وفتح الہاء ویجوز اسکانہا ای الذی نتہمہ بذلک قولہ فقد رایت اجلاءہم والاجلاء الاخراج عن المال والوطن علی وجہ الازعاج والکراہۃ قولہ فلما اجمع ای عزم قولہ احد بنی ابی الحقیق بمہملۃ وقافین مصغر وہو راس یہود خیبر ولم اقف علی اسمہ وابن ابی الحقیق الآخر ہو الذی کان زوج صفیۃ بنت حیی ام المومنین فقتل بخیبر ۱۲ فتح الباری ۵۷ قولہ تعدو بک قلوصک- بفتح القاف وبالصاد المہملۃ الناقۃ الصابرۃ علی السیر وقیل الشابۃ وقیل اول ما ترکب من اناث الابل وقیل الطویلۃ القوائم واشار صلی اللہ علیہ وسلم الی اخراجہم من خیبر وکان ذلک من اخبارہ بالمغیبات قبل وقوعہا قولہ ہزیلۃ تصغیر الہزل وہو ضد الجد ۱۲ فتح الباری ۵۸ قولہ مالا- تمیز للقیمۃ وعطف الابل علیہ وکذلک العروض من عطف الخاص علی العام او المراد بالمال النقد خاصۃ والعروض ما عدا النقد وقیل ما لا یدخلہ الکیل ولا یکون حیوانا ولا عقارا کذا فی الفتح قولہ من اقتاب القتب بالتحریک الرحل الصغیر علی قدر السنام وبالکسر جمیع ادوات السانیۃ من حبالہا واعلاجہا کذا فے الکرمانی ۱۲ ۵۹ قولہ حماد بن سلمۃ- بفتح اللام ابن دینار الربعی قولہ احسبہ عن نافع ای ان حمادا شک فی وصلہ وصرح بذلک ابو یعلے فی الروایۃ الآتیۃ وزعم الکرمانی ان فی قولہ عن النبی صلعم قرینۃ تدل علی ان حمادا اقتصر فی نقلہ علی قولہ صلعم وفعلہ دون ما نسبہ الی عمر قلت ولیس کما قال وانما المراد انہ اختصر من المرفوع دون الموقوف وہو الواقع فی نفس الامر ۱۲ فتح الباری ۶۰ قولہ وکتابۃ الشروط- کذا للاکثر وزاد المستملی مع الناس بالقول وہی زیادۃ مستغنے عنہا لانہا تقدمت فے ترجمۃ مستقلۃ الا ان تحمل الاولی علی الاشتراط بالقول خاصۃ وہذہ علی الاشتراط بالقول والفعل معا ۱۲ فتح الباری- اللہم اغفر لکاتبہ ولمن سعے فیہ ولوالدیہم اجمعین آمین

اسماء الرجال

باب الشروط مع الناس بالقول ای دون الاشہاد والکتابۃ ابراہیم ابن موسے ابو اسحٰق الرازی ہشام بن یوسف ابو عبد الرحمٰن ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز یعلی علی وزن یرضی ابن مسلم عمرو بن دینار بفتح العین المکی سعید بن جبیر الکوفے باب الشروط فے الولاء اسمٰعیل بن ابی اویس الاصبحی مالک ہو خالہ الامام الاعظم باب اذا اشترط ابو احمد غیر مسمی لا منسوب ولابی ذر وابن السکن عن الفربری ابو احمد مرار بن حمویہ بفتح المیم وتشدید الراء الاولے وابوہ بفتح الحاء المہملۃ وتشدید المیم الہمدانی بفتح المیم والمعجمۃ النہاوندے ولیس لہ شئ فی البخاری سوی ہذا الحدیث ویقال انہ محمد بن یوسف البیکندی ویقال انہ محمد بن عبد الوہاب الفراء محمد بن یحیی بن علی ابو غسان بفتح الغین وتشدید المہملۃ مالک الامام

٢ اخبرنی	بابٌ الشروط مع الناس بالقول حدثنا ابراہیم بن موسے انا ہشام ان ابن جریج اخبرہم قال اخبرنی یعلی بن مسلم وعمرو بن دینار عن سعید بن جبیر یزید احدہما علی صاحبہ وغیرہما قد سمعتہ یحدثہ عن سعید بن جبیر قال انا لعند ابن عباس قال ثنی ابی بن کعب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال موسی رسول اللہ فذکر الحدیث قال الم اقل انک لن تستطیع معی صبرا کانت الاولی نسیانا والوسطے شرطا والثالثۃ عمدا قال لا تؤاخذنی بما نسیت ولا ترہقنی من امری عسرا لقیا غلاما فقتلہ فانطلقا فوجدا فیہا جدارا یرید ان ینقض فاقامہ قراہا ابن عباس امامہم ملک
٣ ثنی ٤ وقیۃ	بابُ الشروط فی الولاء حدثنا اسمعیل ثنا مالک عن ہشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ قالت جاءتنی بریرۃ فقالت کاتبت اہلی علی تسع اواق فی کل عام اوقیۃ فاعینینی فقالت ان احبوا ان اعدہا لہم ویکون ولاؤک لی فعلت فذہبت بریرۃ الی اہلہا فقالت لہم فابوا علیہا فجاءت من عندہم ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جالس فقالت انی قد عرضت ذلک علیہم فابوا الا ان یکون الولاء لہم فسمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاخبرت عائشۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال خذیہا واشترطی لہم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عائشۃ ثم قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الناس فحمد اللہ واثنی علیہ ثم قال ما بال رجال یشترطون شروطا لیست فی کتاب اللہ ما کان من شرط لیس فی کتاب اللہ فہو باطل وان کان مائۃ شرط قضاء اللہ احق وشرط اللہ اوثق وانما الولاء لمن اعتق
نا ابن عمر	بابٌ اذا اشترط فی المزارعۃ اذا شئت اخرجتک حدثنا ابو احمد ثنا محمد بن یحیی ابو غسان الکنانی انا مالک عن نافع عن ابن عمر قال لما فدع اہل خیبر عبد اللہ بن عمر قام عمر خطیبا فقال ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان عامل یہود خیبر علی اموالہم وقال نقرکم ما اقرکم اللہ وان عبد اللہ بن عمر خرج الی مالہ ہناک فعدی علیہ من اللیل ففدعت یداہ ورجلاہ ولیس ہناک عدو غیرہم ہم عدونا وتہمتنا وقد رأیت اجلاءہم فلما اجمع عمر علی ذلک اتاہ احد بنی ابی الحقیق فقال یا امیر المؤمنین اتخرجنا وقد اقرنا محمد وعاملنا علی الاموال وشرط ذلک لنا فقال عمر اظننت انی نسیت قول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کیف بک اذا اخرجت من خیبر تعدو بک قلوصک لیلۃ بعد لیلۃ فقال کانت
کان ذلک قال	ہذہ ہزیلۃ من ابی القاسم فقال کذبت یا عدو اللہ فاجلاہم عمر واعطاہم قیمۃ ما کان لہم من الثمر مالا وابلا وعروضا من اقتاب وحبال وغیر ذلک رواہ حماد بن سلمۃ عن عبید اللہ احسبہ عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم اختصرہ
ثنی حدثنی	بابُ الشروط فی الجہاد والمصالحۃ مع اہل الحرب وکتابۃ الشروط مع الناس بالقول حدثنا عبد اللہ بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر اخبرنی الزہری اخبرنی عروۃ بن الزبیر عن المسور بن

ففدعت یداہ ورجلاہ قال فی القاموس الفدع محرکۃ اعوجاج الرسغ من الید او الرجل حتی ینقلب الکف والقدم بنی ابی الحقیق بضم الحاء المہملۃ وفتح القاف الاولے وسکون التحتیۃ عبد اللہ بن محمد المسندی عبد الرزاق بن الہمام معمر بن راشد الزہری محمد بن مسلم ۱۲ قسطلانی ملخصا حل اللغات فدع من الفدع وہو کسر الشئ الجوف وفی القاموس ہو اعوجاج الرسغ من الید او الرجل حتی ینقلب الکف والقدم اجلا ہو ای اخراجہم من اوطانہم تعدو ای تجری- القلوص الناقۃ الصابرۃ علی السیر- ہزیلۃ من الہزل خلاف الجد- اقتاب جمع قتب وہو اکاف الجمل ۱۲

حاشیۃ السندی ص ٣١٧، ٣١٨ — النسیان خاص بتلک المقالۃ فتامل اہ سندی (کتاب المساقاۃ) (قولہ ثم احبس الماء) ای ابقہ فی ارضک (قولہ حتی یبلغ الماء الجدر ثم امسک) ای عن السقی والاتقال وارسل الماء الی جارک (قولہ ثم قال اسق ثم احبس حتی یرجع) ای ثم احبس الماء حتی یرجع الماء وقال القسطلانی ثم احبس نفسک عن السقی قلت ولعلک تعلم انہ غیر مناسب واللہ تعالے اعلم (قولہ لقد بلغ ہذا مثل الذی بلغ بی) قلت الوجہ رفع مثل علی الفاعلیۃ کما ہو المضبوط فی النسخ المعتبرۃ وقیل ہو بالنصب وہو وان کان صحیحا معنے الا انہ رکیک لا تساعدہ المقابلۃ لان العطش قد اعتبر بالغا فی قولہ الذی بلغ بی فالاقرب ان یوصف مثلہ بالبلوغ ایضا فافہم (قولہ حتی قلت ای رب وانا معہم) ای کیف تعذبہم وانت فیہم وقد قلت وما کان اللہ لیعذبہم وانت فیہم وہذا من باب غناء وفقر الخلق و

مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى اذا كانوا ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل فألحت فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت قال فعدل عنهم حتى نزل باقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم امرهم ان يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة فقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا اعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب واضرت بهم فان شاؤوا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس فان اظهر فان شاؤوا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا والا فقد جموا وان هم ابوا فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن الله امره فقال بديل سابلغهم ما تقول فانطلق حتى اتى قريشا قال انا قد جئناكم من عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فان شئتم ان نعرضه عليكم فعلنا فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا ان تخبرنا عنه بشيء وقال ذوو الرأي منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود فقال اي قوم الستم بالوالد قالوا بلى قال اولست بالولد قالوا بلى قال فهل تتهموني قالوا لا قال الستم تعلمون اني استنفرت اهل عكاظ فلما بلحوا علي جئتكم باهلي وولدي ومن اطاعني قالوا بلى قال فان هذا قد عرض لكم خطة رشد اقبلوها ودعوني آته قالوا ائته فاتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك اي محمد ارأيت ان استأصلت امر قومك هل سمعت باحد من العرب اجتاح اصله قبلك وان تكن الاخرى فاني والله لارى وجوها واني لارى اشوابا من الناس خليقا ان يفروا ويدعوك فقال له ابو بكر امصص بظر اللات انحن نفر عنه وندعه فقال من ذا قالوا ابو بكر فقال اما والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم اجزك بها لاجبتك قال وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فكلما كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على راس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلما اهوى عروة بيده الى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف

(حاشیہ بین السطور) القصوی — یسألونی — یلبثه — فبینما هم — ان شاؤا — فقال — او اشوابا — ببظر — فکلما کلمه

۵۱ قوله قالا۔ ای المسور والمروان قال فی الفتح ہذہ الروایۃ بالنسبۃ الی مروان مرسلۃ لانہ لیس لہ صحبۃ واما المسور فہی بالنسبۃ الیہ ایضا مرسلۃ لانہ لم یحضر القصۃ وقد تقدم فی اول الشروط من طریق اخری عن الزہری عن عروۃ انہ سمع المسور ومروان یخبران عن اصحاب رسول اللہ صلعم فذکر بعض الحدیث وقد سمع المسور ومروان من جماعۃ من الصحابۃ شہدوا ہذہ القصۃ کعمر وعثمان وعلی والمغیرۃ وام سلمۃ وسہل بن حنیف وغیرہم ووقع فی نفس ہذا الحدیث شیٔ یدل علی انہ عن عمر انتہی قولہ خرج رسول اللہ صلعم ای یوم الاثنین ہلال ذی القعدۃ سنۃ ست من الہجرۃ وہو المعنی بقولہ زمن الحدیبیۃ بتخفیف الیاء وتشدد موضع قریب من مکۃ ذکرہ فی المغرب وفی النہایۃ قریۃ قریبۃ من مکۃ سمیت ببیر ہناک اقول ہی ما بین مکۃ وجدۃ بالجیم قریب قریۃ تسمی حدۃ بالحاء المہملۃ وہی من الحل وبعضہا من الحرم علی ما ذکرہ الواقدی ہذا ما ذکرہ فی المرقاۃ وفی الفتح وہی بیر سمی المکان بہا وقیل شجر حدبا صغرت وسمی المکان بہا قال المحب الطبری الحدیبیۃ قریۃ قریبۃ من مکۃ اکثرہا فی الحرم انتہی کلام الفتح ۱۲ **۵۲ قوله** بالغمیم بفتح الغین المعجمۃ وکسر المیم وبضم الغین وفتح المیم قال القاضی عیاض ولم یذکر البکری الا الفتح کذا فی التنقیح وقال فی القاموس وضم غینہ وہم وانما الغمیم کزبیر واد بدیار خنظلۃ انتہی قولہ طلیعۃ ای مقدمۃ الجیش قولہ فخذوا ذات الیمین ای الطریق التی فیہا خالد واصحابہ قولہ بقترۃ الجیش بفتح القاف والفوقیۃ وروی بسکونہا ایضا الغبار الاسود قولہ یرکض نذیرا لقریش ای یضرب برجلہ دابتہ استعجالا حال کونہ نذیرا ای منذرا لقریش بمجیٔ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قولہ حل حل بفتح المہملۃ وسکون اللام کلمۃ زجر للناقۃ قولہ فالحت من الالحاح ای لزمت المکان وخلأت بفتح المعجمۃ واللام والخلاء فی الابل کالحران فی الخیل والقصواء بفتح القاف وسکون المہملۃ ممدود واسم ناقۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قولہ وما ذاک لہا بخلق ای بعادۃ قولہ ولکن حبسہا حابس الفیل وہو اللہ تعالی وقصتہ ان ابرہۃ الحبشی جاء علی الفیل بعسکرہ یقصد ہدم الکعبۃ فلما وصل الی ذی المجاز امتنع فیلہ من التوجہ نحو مکۃ ولم یمتنع من غیرہا والتمثیل بحبس الفیل ہو ان اصحابہ لو دخلوا مکۃ کان بینہم وبین قریش قتال فی الحرم واریق فیہ الدماء کما لو دخل الفیل قولہ خطۃ بضم المعجمۃ وتشدید المہملۃ ای خصلۃ او امرا یعظمون فیہا حرمات اللہ ای من ترک القتال فی الحرم قولہ الا اعطیتہم ایاہا ای اجبتہم الیہا قولہ فعدل عنہم ای مال عن طریق اہل مکۃ وفی روایۃ ابن سعد فولی راجعا قولہ حتی نزل باقصی الحدیبیۃ ای باخرہا من جانب الحرم قولہ علی ثمد بفتح المثلثۃ والمیم حفرۃ فیہا ماء قلیل وقولہ قلیل الماء تاکید لہ قولہ فلم یلبثہ من الالباث او التلبیث ای لم یترکوہ یلبث ذلک الماء طویلا فی تلک البیر قولہ وشکی علی بناء المجہول قولہ وکانوا عیبۃ نصح العیبۃ بفتح المہملۃ وسکون التحتیۃ ما یضع فیہ الثیاب لحفظہا ای انہم موضع النصح لہ والامانۃ علی سرہ ونصح بضم النون وحکی ابن التین فتحہا کانہ شبہ الصدر الذی ہو مستودع السر بالعیبۃ التی ہو مستودع الثیاب قولہ اعداد بفتح الہمزۃ جمع عد بالکسر والتشدید وہو الماء الذی لا انقطاع بہ قولہ ومعہم العوذ المطافیل العوذ بضم المہملۃ وسکون الواو وبعدہا معجمۃ جمع عائذ وہی الناقۃ ذات اللبن والمطافیل الامہات الذی معہا اطفالہا یرید انہم خرجوا معہم بذوات الالبان من الابل لیتزودوا بالبانہا ولا یرجعوا حتی یمنعوہ اوکنی بذلک عن النساء معہن الاطفال المراد انہم خرجوا معہم بنساءہم واولادہم لارادۃ طول المقام ولیکون ادعی الی عدم الفرار ویحتمل ارادۃ المعنی الاعم قال ابن فارس کل انثی اذا وضعت فہی الی سبعۃ ایام عائذ والجمع عوذ کذا فی الفتح قولہ نہکتہم بفتح اولہ وکسر الہاء ای اضعفتہم قولہ ماددتہم ای جعلت بینی وبینہم مدۃ یترک الحرب فیہا قولہ یخلوا بینی وبین الناس ای من کفار العرب وغیرہم فان اظہر ہو شرط بعد الشرط والتقدیر فان ظہر غیرہم علی کفاہم المؤنۃ وان اظہر انا علی غیرہم فان شاؤا اطاعونی والا فلا ینقضی مدۃ الصلح والا فقد جموا ای استراحوا من جہۃ القتال ولابن عائذ عن الزہری فان ظہر الناس علی فذلک الذی یبتغون فالظاہر ان الحذف وقع من بعض الرواۃ تادبا کذا فی الفتح قولہ فحدثہم بما قال زاد ابن اسحق فقال لہم بدیل انکم تعجلون علی محمد انہ لم یات لقتال انما جاء معتمرا فاتہموہ ای اتہموا بدیلا لانہم کانوا یعرفون میلہ الی النبی صلعم فقالوا ان کان کما یقول فلا یدخلہا علینا عنوۃ فقام عروۃ بن مسعود بن معتب الثقفی قولہ الست بالوالد قالوا بلی قال اولستم بالولد ای انتم عندی فی الشفقۃ والنصح بمنزلۃ الولد ولعلہ کان یخاطب بذلک قوما ہو اسن منہم ہذا علی ما وقع فی روایۃ ابی ذر ولغیرہ بالعکس الستم بالوالد والست بالولد وہو الصواب وہو الذی فی روایۃ احمد وابن اسحق وغیرہما قولہ امصص بظر اللات ہی کلمۃ تقولہا العرب عند الذم والشاتمۃ والبظر بفتح الموحدۃ وسکون المعجمۃ قطعۃ تبقی بعد الختان فی فرج المرأۃ واللات اسم صنم قولہ المغفر کمنبر ہو الزرد ونحوہ ما یلبسہ الدارع علی راسہ۔ ملتقط من الفتح والکرمانی والخیر الجاری وغیرہا ۱۲

اسماء الرجال: کل واحد منہما ای من المسور ومروان ۔ قس بدیل بن ورقاء الخزاعی بضم الموحدۃ وفتح الدال المہملۃ وابوہ بفتح الواو وسکون الراء الخزاعی الصحابی المشہور فی نفر من قومہ من خزاعۃ منہم عمرو بن سالم وخراش بن امیۃ فیما قالہ الواقدی وخارجۃ بن کرز ویزید بن امیۃ کما فی روایۃ ابی الاسود عن عروۃ ۔ قس عروۃ بن مسعود ہو ابن معتب بضم المیم وفتح العین وکسر الفوقیۃ المشددۃ الثقفی اسلم ورجع الی قومہ ودعاہم الی الاسلام فقتلوہ المغیرۃ بن شعبۃ بن مسعود بن معتب الثقفی صحابی مشہور اسلم قبل الحدیبیۃ وولی امرۃ البصرۃ ثم الکوفۃ مات سنۃ ۵۰ علی الصحیح ۔ **حل اللغات**: غمیم موضع قرب من مکۃ بین رابغ والجحفۃ ۔ القترۃ الغبار الاسود ۔ الحث ای لزمت مکانہا ولم تنبعث خلأت ۔ ای حرنت وتصعبت الخلق العادۃ خطۃ ای خصلۃ ۔ وثبت ای قامت ثمد حفرۃ فیہا ماء قلیل وقیل ہو ما یظہر من الماء زمن الشتاء ویذہب

استراحوا من جہد القتال سالفتی ای رقبتی بلحوا ای امتنعوا وعجزوا خطۃ رشد ای خصلۃ خیر وصلاح اجتاح ای اہلک اشوابا ای اخلاطا خلیقا ای حقیقا البظر قطعۃ تبقی بعد الختان فی فرج المرأۃ ۱۲

التضرع الیہ والتوسل بکریم وعدہ لدیہ ولیس مثلہ مبنیا علی التکذیب بذلک الوعد اذ من الممکن ان یکون ذلک الوعد عند اللہ وفی علمہ تعالی مقیدا بشرط قد فقد واللہ تعالی اعلم وقال القسطلانی ہو بتقدیر الہمزۃ ای او انا معہم وفیہ تعجب وتعجیب واستبعاد من قربہ من اہل النار کانہ استبعد قربہم منہ وبینہ وبینہم کبعد المشرقین ام فکل ذلک لا یناسب بخطاب اللہ تعالی ولا بمقام التضرع واللہ تعالی اعلم سندی (قولہ لم ینس حق اللہ فی رقابہا ولا ظہورہا) قیل الحق فی الرقاب ہو الزکاۃ وفی الظہور ہو الاعارۃ فہو دلیل من یقول بوجوب الزکوۃ فی الخیل وتفسیرا لحق بالاعارۃ فی الموضعین غیر صحیح لان العطف یقتضی المغایرۃ ورد بان العادۃ فیمن یاخذ الخیل لاظہارا لغنی والعفاف ان لا یزید علی واحد ولا زکوۃ فیہ عند احد فلا بد من تاویل الحدیث بان المراد

ك قوله اخريدك امر من التاخير وزاد عروة بن الزبير فانه لاينبغي لمشرك ان يمسه وفي رواية ابن اسحٰق فيقول عروة ويحك ما انظلك واغلظك وكانت عادة العرب ان يتناول الرجل لحية من يكلمه ولاسيما عند الملاطفة وفي الغالب انما يصنع ذلك النظير بالنظير لكن كان النبي صلعم يغضي لعروة عن ذلك استمالة له وتاليفا والمغيرة يمنعه اجلالا للنبي صلعم وتعظيما قوله اي غدر بالمعجمة بوزن عمر معدول عن غادر مبالغة في وصفه بالغدر قوله الست الخ اي الست اسعى في دفع شر غدرتك وفي مغازي عروة والله ما غسلت يدي من غدرتك ولقد اورثتنا العداوة في ثقيف قال ابن هشام في السيرة اشار عروة بهذا الى ما وقع للمغيرة قبل اسلامه وذلك انه خرج مع ثلثة عشر نفرا من ثقيف من بني مالك فغدر بهم وقتلهم واخذ اموالهم فتهايج الفريقان بنو مالك والاحلاف رهط المغيرة فسعى عروة بن مسعود عم المغيرة حتى اخذوا منه دية ثلاثة عشر نفسا واصطلحوا وفي القصة طول واما المال فلست منه في شيء اي لا اتعرض له لكونه اخذه غدرا الان اموال المشركين وان كانت مغنومة عند القهر فلا يحل اخذها عند الامن فاذا كان الانسان مصاحبا لهم فقد امن كل واحد منهما صاحبه فسفك الدماء واخذ الاموال عند ذلك غدر والغدر بالكفار وغيرهم محظور وانما تحل اموالهم بالمحاربة والمغالبة ولعله صلعم ترك المال في يده لامكان ان يسلم قومه فيرد اليهم اموالهم ١٢ قس ك قوله يرمق بضم الميم اي يلحظ قوله فدلك بها وجهه وجلده زاد ابن اسحاق ولا يسقط من شعره شيء الا اخذوه قوله وما يحدون بضم اوله وكسر المهملة اي يديمون وفيه طهارة النخامة والشعر المنفصل والتبرك بفضلات الصالحين الطاهرة ولعل الصحابة فعلوا ذلك بحضرة عروة وبالغوا في ذلك اشارة منهم الى الرد على ما خشيه من فرارهم فكانهم قالوا بلسان الحال من يحب امامه هذه المحبة ويعظمه هذا التعظيم كيف يظن به انه يفر عنه ويسلمه لعدوه بل هم اشد اغتباطا به وبدينه ونصره من القبائل التي يراعي بعضها بعضا بمجرد الرحم قوله وفدت على قيصر هو من الخاص بعد العام وذكر الثلاثة لانهم كانوا اعظم ملوك ذلك الزمان كذا في الفتح وفي الكرماني قيصر غير منصرف للعجمة وهو لقب لكل من ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وفتحها اسم لكل من ملك الفرس والنجاشي بخفة الجيم واما الياء فقد جاء تخفيفها وتشديدها وهو لقب من ملك الحبشة قوله وان تنخم اي ما تنخم وكذا ان رأيت قوله من بني كنانة بكسر الكاف وخفة النون قبيلة من تغلب وهم قبيلة من مضر ايضا قوله قلدت واشعرت والتقليد ان يعلق في عنق البدنة شيء ليعلم انها هدي والاشعار الطعن في سنامه بحيث يسيل الدم منه ليكون علامة انه هدي قوله مكرز بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الراء وبالزاي ابن حفص بالمهملتين ابن الاخيف بالمعجمة والتحتانية العامري انتهى كلام الكرماني قوله اذ جاء سهيل بن عمرو وفي رواية ابن اسحاق فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب الى هذا الرجل فصالحه قال فقال النبي صلعم قد ارادت قريش الصلح حين بعثت هذا ١٢ فتح ك قوله قد سهل لكم من امركم هو فاعل سهل ومن زائدة او تبعيضية اي سهل بعض امره وهذا القدر من مرسل التابعي كذا في الكرماني ١٢ ك قوله قال معمر هو موصول بالاسناد الاول الى معمر وهو بقية الحديث وانما اعترض حديث عكرمة في اثنائه قوله فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا وفي رواية ابن اسحٰق فلما انتهى الى النبي صلعم جرى بينهما القول حتى وقع بينهما الصلح على ان توضع الحرب بينهم عشر سنين وان يامن الناس بعضهم بعضا وان يرجع عنهم عامهم هذا هذا القدر الذي ذكره ابن اسحٰق انه مدة الصلح هو المعتمد وبه جزم ابن سعد واخرجه الحاكم من حديث علي نفسه ووقع في مغازي ابن عائذ في حديث ابن عباس وغيره انه كان سنتين وكذا وقع عند موسى بن عقبة ويجمع بان الذي قاله ابن اسحٰق هي المدة التي وقع الصلح عليها والذي ذكره ابن عائذ وغيره هي المدة التي انتهى امر الصلح فيها حتى وقع نقضه على يد قريش كما سياتي بيانه في غزوة الفتح من المغازي واما ما وقع في كامل ابن عدي ومستدرك الحاكم والاوسط للطبراني من حديث ابن عمران مدة الصلح كانت اربع سنين فهو مع ضعف اسناده منكر مخالف للصحيح وقد اختلف العلماء في المدة التي تجوز المهادنة فيها مع المشركين فقيل لا يجاوز عشر سنين على ما في هذا الحديث وهو قول الشافعي والجمهور وقيل يجوز الزيادة وقيل لا يجاوز اربع سنين وقيل ثلاثا وقيل سنتين والاول هو الراجح والله اعلم ١٢ فتح الباري ك قوله باسمك اللهم كلمة جامعة بين النداء والدعاء كانه قال يا الله آمنا بخير ١٢ ك خ

وقال اخّر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة راسه فقال من هذا قالوا المغيرة بن شعبة
فقال اي غدر الست اسعى في غدرتك وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم واخذ اموالهم
ثم جاء فاسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الاسلام فاقبل واما المال فلست منه في شيء ثم ان عروة
جعل يرمق اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا
وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا يقتتلون
على وضوئه واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له فرجع عروة الى اصحابه
فقال اي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله ان رأيت
ملكا قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب محمد محمدا والله ان تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل
منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه
واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له وانه قد عرض عليكم
خطة رشد فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتيه فقالوا ائته فلما اشرف على النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن
فابعثوها له فبعثت له واستقبله الناس يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي
لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت و
اشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال
دعوني آتيه فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو
رجل فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينا هو يكلمه اذ جاء سهيل بن عمرو
قال معمر فاخبرني ايوب عن عكرمة انه لما جاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم
قد سهل لكم من امركم قال معمر قال الزهري في حديثه فجاء سهيل بن عمرو فقال هات
اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمن الرحيم
فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال
المسلمون والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله
لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي
صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني
خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على ان تخلوا بيننا

قال | تكلموا | يتنخم | تكلموا | اتيه | ابن حفص | ابن عمرو | لقد | اكتب | ماه | نبي

اسماء الرجال عروة بن مسعود المذكور المغيرة بن شعبة تقدم ذكره قيصر غير منصرف للعجمة وهو لقب لكل من ملك الروم كسرى بكسر الكاف وتفتح اسم لكل من ملك الفرس والنجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وبعد الالف شين معجمة وشدة التحتية وتخفف لقب من ملك الحبشة وهذا من باب عطف الخاص على العام وخصوا بالذكر لانهم كانوا اعظم ملوك ذلك الزمان مكرز بن حفص بكسر الميم وسكون الكاف وبعد الراء زاي ابن الاخيف وهو من بني عامر بن لوي معمر هو ابن راشد الازدي بالاسناد السابق ايوب هو السختياني عكرمة مولى ابن عباس الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ك فيه دليل على ان اموال اهل مشرك اذا اخذ واعند الامان مردودة الى اربابها ١٢ ك خ

حل اللغات يرمق اي يلحظ البدن جمع بدنة وهي من الابل والبقر ١٢

لم ينس شكر الله لاجل تمليك رقابها واباحة ظهورها وذلك الشكر يتأدى بالاعارة والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله باب كتابة القطائع) قيل لا دلالة في الحديث الذي ذكره على المطلوب وهو مدفوع بان قولهم فكتب لاخواننا صريح في المطلوب على انه جاء في بعض رواية الحديث دعا الانصار ليكتب لهم البحرين فاشار المصنف بهذه الترجمة الى ان قوله ليقطع لهم محمول على ذلك بقرينة تلك الرواية والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله فقال الرجل او فيتني اوفاك الله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعطوه) قد ظاهر هذه الرواية انه قال كذلك قبل ان يعطى او امر باعطائه وظاهر الرواية الثانية انه قال كذلك بعد ان اعطى او امر باعطائه فيحتمل انه قال مرتين فاولا على ان اوفيتني بمعنى الطلب اي اوفني كما يقال رحمه الله للرحمة وثانيا على انه بمعنى الخبر ويحتمل

حاشية السندي ص ٣٢١ و ٣٢٢

۵۱ قوله فنطوف بالتخفیف والنصب عطفا علی المنصوب السابق وفی نسخة بالرفع علی الاستیناف وفی اخری بتشدید الطاء والواو واصله نتطوف بالنصب وبالرفع ۱۲ قسطلانی خ ۵۲ قوله فقال سهیل والله لا ای لا نخلی بینک وبین البیت وقوله لا تتحدث العرب جملة استینافیة ولیست مدخولة لا ومدخولة لا محذوفة وهو الذی قدرناه وقال بعضهم ان لا دخلت علی قوله تتحدث - ک قوله ضغطة بضم الضاد وسکون الغین المعجمتین ثم طاء مهملة ای قهرا کذا فی الفتح من اخذته ضغطة بالضم اذا ضیقت علیه لتکرهه علی شئ کذا فی المجمع ۱۲ ۵۳ قوله قال المسلمون سبحان الله کیف یرد الی المشرکین وقد جاء مسلما ولمسلم من حدیث انس بن مالک ان قریشا صالحت النبی صلعم علی انه من جاء منکم لم نرده علیکم ومن جاءکم منا رددتموه الینا فقالوا یا رسول الله اتکتب هذا قال نعم انه من ذهب منا الیهم فابعده الله ومن جاء منهم الینا سیجعل الله له فرجا ومخرجا ۱۲ فتح الباری ۵۴ قوله یرسف بفتح اوله وضم المهملة وبالفاء ای یمشی مشیا بطیئا بسبب القید قوله انا لم نقض الکتاب ای لم نفرغ من کتابته قوله فاجزه لی بلفظ الامر من الاجازة ای امض لی فعلی فیه فلا ارده الیک او استثنیه من القضیة قوله قال مکرز بلی کذا للاکثر بلفظ الاضراب وللکشمیهنی بلی ولم یذکر منا اجاب به سهیل مکرزا قیل فی الذی وقع من مکرز فی هذه القصة اشکال لانه خلاف ما وصفه به النبی صلعم من الفجور وکان من الظاهر ان یساعد سهیلا علی ابی جندل تکیف وقع منه عکس ذلک واجیب بان الفجور حقیقة ولا یلزم ان لا یقع منه شئ من البر نادرا او قال ذلک نفاقا وفی باطنه خلافه او کان سمع قول النبی صلعم انه رجل فاجر فاراد ان یظهر خلاف ذلک وهو جملة فجوره ۱۲ فتح الباری ۵۵ قوله فلم نعطی الدنیة بفتح الدال وکسر النون النقیصة والحالة الناقصة والخصلة الخسیسة قوله فاستمسک بغرزه بفتح الغین المعجمة وسکون الراء وبالزای هو للابل بمنزلة الرکاب للسرج ای صاحبه ولا تخالفه ۱۲ ک خ ۵۶ قوله قال عمر فعملت اعمالا وهو موصول الی الزهری بالسند المذکور وهو منقطع بین الزهری وعمر قال بعض الشراح قوله اعمالا ای من الذهاب والمجئ والسوال والجواب ولم یکن ذلک شکا من عمر بل طلبا لکشف ما خفی علیه علی اذلال الکفار لما عرف من قوته فی نصرة الدین انتهی وتفسیر الاعمال بما ذکر مردود بل المراد به الاعمال الصالحة لیکفر عنه ما مضی من التوقف فی الامتثال ابتداء وقد ورد عن عمر التصریح بمراده بقوله اعمالا ففی روایة ابن اسحق فکان عمر یقول ما زلت اتصدق واصوم واصلی واعتق من الذی صنعت یومئذ مخافة کلامی الذی تکلمت به ۱۲ فتح الباری ۵۷ قوله ما قام منهم رجل فان قلت کیف جاز لهم مخالفة امر رسول الله صلعم قلت کانوا ینتظرون احداث الله تعالی لرسوله امرا خلاف ذلک فیتم لهم قضاء نسکهم فلما راوه جازما قد فعل النحر والحلق علموا انه لیس وراء ذلک غایة تنتظر فتبادروا الی الائتمار بقوله والاقتداء بفعله وفیه جواز مشاورة النساء وقبول قولهن اذا کن مصیبات ک خ وفیه فضیلة ام سلمة ووفور عقلها وقد قال امام الحرمین قیل ما اشارت امراة بصواب الا ام سلمة فی هذه القضیة ۱۲ قسطلانی ۵۸ قوله ثم جاءه نسوة مومنات الخ ظاهره انهن جئن الیه وهو بالحدیبیة ولیس کذلک وانما جئن الیه بعد فی اثناء المدة وقد تقدم فی اول الشروط من روایة عقیل عن الزهری ما یشهد لذلک حیث قال ولم یات احد من الرجال الا رده فی تلک المدة ولو کان مسلما وجاء المومنات مهاجرات وکانت ام کلثوم بنت عقبة ممن خرج کذا فی الفتح قال الکرمانی فان قلت الآیة تدل علی ان المهاجرات لا ترد الیهم فما وجه الجمع بینها وبین الحدیث قلت علی روایة لا یاتیک منا رجل لا اشکال فیه واما اذا کان بدل رجل احد فهو من باب النسخ من قبیل نسخ السنة بالکتاب انتهی ومر فیه زیادة بیان فی ص ۳۷۴ فی اول کتاب الشروط ۱۲ ۵۹ قوله بعصم الکوافر جمع العصمة وهی ما یعتصم به من عقد وسبب یعنی لا یکن بینکم وبینهن عصمة ولا علقة زوجیة قاله الکرمانی قال فی الفتح واختلف العلماء هل یجوز الصلح مع المشرکین علی ان یرد الیهم من جاء مسلما من عندهم الی بلاد المسلمین ام لا فقیل نعم علی ما دلت علیه قصة ابی جندل وابی بصیر وقیل لا وان الذی فی القصة منسوخ وان ناسخه حدیث وانا بری من مسلم بین مشرکین وهو قول الحنفیة وعند الشافعیة تفصل بین العاقل والمجنون والصبی فلا یردان ۱۲

وبین البیتِ فنطُوْفُ به فقال سُهیل والله لا یتحدّث العربُ انّا اُخذنا ضُغطةً ولکن ذلک من العامِ المقبلِ فکتبَ فقال سُهیل وعلی انه لا یاتیک منا رجل وان کان علی دینک الارددتَه الینا قال المسلمون سبحانَ الله کیف یُردّ الی المشرکین وقد جاء مسلماً فبینا هم کذلک اذ دخل ابو جندل بن سُهیل بن عمرو یرسُف فی قُیوده وقد خرج من اسفل مکة حتی رمی بنفسه بین اظهُر المسلمین فقال سُهیل هذا یا محمد اول ما اُقاضیک علیه ان تردّه الیّ فقال النبی صلی الله علیه وسلم انا لم نقض الکتاب بعدُ قال فوالله اذن لا اُصالحک علی شئ ابدًا فقال النبی صلی الله علیه وسلم فاجِزه لی فقال ما انا بمجیزِ ذلک قال بلی فافعل قال ما انا بفاعل قال مکرز بل قد اجزناه لک قال ابو جندل ای معشر المسلمین اُردّ الی المشرکین وقد جئتُ مسلماً الا ترون ما قد لقیتُ وکان قد عُذّب عذابا شدیدا فی الله قال عمرُ بن الخطاب فاتیتُ نبیَّ الله صلی الله علیه وسلم فقلتُ الستَ نبیَّ الله حقًّا قال بلی قلتُ السنا علی الحق وعدُوّنا علی الباطل قال بلی قلتُ فلِم نُعطی الدّنیّةَ فی دیننا اذن قال انّی رسولُ الله ولستُ اعصیه وهو ناصری قلتُ اولیس کنتَ تحدّثنا انّا سنأتی البیتَ فنطُوْفُ به قال بلی فاخبرتُک انّا نأتیه العامَ قلتُ لا قال فانک اتیه ومُطوّف به قال فاتیتُ ابا بکر فقلتُ یا ابا بکر الیس هذا نبیَّ الله حقا قال بلی قلتُ السنا علی الحق وعدُوّنا علی الباطل قال بلی قلتُ فلِم نُعطی الدنیّةَ فی دیننا اذن قال ایّها الرجل انه رسولُ الله ولیس یعصی ربّه وهو ناصرُه فاستمسِکْ بغرزه فوالله انه علی الحقّ قلتُ الیس کان یُحدّثنا انا سنأتی البیتَ ونطُوف به قال بلی افاخبرک انک تأتیه العامَ قلتُ لا قال فانک اتیه ومُطوّف به قال الزهریّ قال عُمَرُ فعملتُ لذلک اعمالا قال فلمّا فرغ من قضیة الکتاب قال رسولُ الله صلی الله علیه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتی قال ذلک ثلاثَ مرّاتٍ فلمّا لم یقُم منهم احدٌ دخل علی ام سلمة فذکر لها ما لقی من الناس فقالت اُمّ سلمة یا نبیّ الله اتُحبّ ذالک اخرُج ثم لا تُکلّم احدًا منهم کلمةً حتی تنحَرَ بُدْنَک وتدعُوَ حالقَک فیحلِقَک فخرج فلم یکلّم احدًا منهم حتی فعل ذلک نحرَ بُدنه ودعا حالقَه فحلَقَه فلمّا راوا ذلک قاموا فنحرُوا وجعل بعضُهم یحلِقُ بعضًا حتی کاد بعضُهم یقتُل بعضًا غمًّا ثم جاءه نِسوةٌ مؤمناتٌ فانزل الله تعالی یا ایها الذین امنوا اذا جاءکم المؤمناتُ مهاجراتٍ حتی بلغ بعِصَم الکوافر فطلّق عُمرُ یومئذ امرأتین کانتا له فی الشرک فتزوّج احدٰهما معاویةُ بن ابی سفیان والاخری صَفوانُ بن امیّة ثم رجع النبیّ صلی الله علیه وسلم الی المدینة فجاءه ابو بَصیر رجُل من قریش وهو مُسلم فارسلوا فی طلبه رَجُلین فقالوا العهدَ الذی جعلتَ لنا فدفعه الی الرجُلین فخرجا به حتی بلغا ذا الحُلیفة فنزلوا یاکلون من تمرٍ لهم فقال ابو بَصیر لاحد الرجُلین والله انی لاری سیفَک هذا یا فلانُ جیدًا فاستلّه الاخرُ فقال اجل والله انه لجیدٌ لقد جرّبتُ به ثم جرّبتُ فقال ابو بَصیر ارنی انظُر الیه فامکنه منه فضرَبَه حتی بَرَدَ وفرّ الاخرُ حتی اتی المدینةَ فدخل المسجدَ یعدُو فقال رسولُ الله صلی الله علیه وسلم حین راٰه لقد راٰی هذا ذُعرًا فلمّا انتهی الی النبی صلی الله علیه وسلم قال قُتِل والله

فبینا هم — من — لو نقض لم — قال — قال مکرز بل قد اجزناه لک — فقال — ۵ زاد ابن اسحاق فقال صلعم یا ابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لک ولمن معک فرجا ومخرجا ۱۲ ف — رسول الله — فنطوف — هدیه — عز وجل — فی الشرک — به

اسماء الرجال سهیل هو ابن عمرو المذکور الزهری هو ابن شهاب ام سلمة ام المؤمنین رضی الله تعالی عنها امرأتین احدهما قریبة بنت ابی امیة والثانیة بنت جرول الخزاعی کما سیاتی فی الروایة التالیة معاویة بن ابی سفیان صخر بن حرب الاموی صفوان بن امیة وسیاتی فی التالیة تزوجها ابو جهم مع بیان لو نیقة ابو بصیر رجل من قریش ای حلیفهم والا فهو ثقفی واسمه عتبة بن اسید بفتح الهمزة ابن جاریة بالجیم الثقفی حلیف بنی زهرة وهو زهرة من قریش رجلین هما خنیس بن جابر واز هر بن عبد عوف الزهری ۱۲

حل اللغات ضغطة ای قهرا یرسف ای یمشی احزه ای امض الغرز هو للابل بمنزلة الرکاب للفرس استله ای اخرج السیف من غمده برد ای مات الذعر الخوف ۱۲

حاشیة السندی ص ۳۲۳

ان هذه الروایة محمولة علی التقدیم من بعض الرواة و اما حمل الروایة الثانیة علی التاخیر من الرواة فهو بعید بناء علی ان تلک الروایة علی مقتضی الظاهر والله تعالی اعلم اه سندی (قوله من ادرک ماله بعینه عند رجل او انسان قد افلس الخ) مفاد قوله بعینه ان یکون سالما وقد اخذ بهذا الحدیث الجمهور ومن لم یاخذه یحمله علی ما اذا اخذه علی سوم الشراء مثلا او علی البیع بشرط الخیار للبائع ای اذا کان الخیار للبائع والمشتری مفلس فالانسب له ان یختار الفسخ ولا یخفی انه تاویل بعید بل باطل عند امعان النظر وقد ذکر ان الباعث علی هذا التاویل ان ظاهر الحدیث یخالف ظاهر قوله تعالی فنظرة الی میسرة حیث لم یشرع للدائن عند الافلاس الا الانظار ولا یخفی ان الانظار فیما لا یوجد عند المفلس ولا کلام فیه وانما الکلام فیما وجد عند المفلس ولا بد ان الدائنین یاخذون

صاحبی وانی لمقتول فجاء ابو بصیر فقال یا نبی الله قد والله اوفی الله ذمتك قد رددتنی
الیهم ثم انجانی الله منهم قال النبی صلی الله علیه وسلم ویل امه مسعر حرب لو کان له احد فلما سمع ذلك
عرف انه سیرده الیهم فخرج حتی اتی سیف البحر قال وینفلت منهم ابو جندل بن سهیل فلحق
بابی بصیر فجعل لا یخرج من قریش رجل قد اسلم الا لحق بابی بصیر حتی اجتمعت منهم عصابة
فوالله ما یسمعون بعیر خرجت لقریش الی الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت
قریش الی النبی صلی الله علیه وسلم تناشده الله والرحم لما ارسل فمن اتاه فهو امن فارسل النبی صلی الله علیه وسلم
الیهم فانزل الله وَهُوَ الَّذِیْ کَفَّ اَیْدِیَهُمْ عَنْکُمْ وَاَیْدِیَکُمْ عَنْهُمْ حتی بلغ حَمِیَّةَ الْجَاهِلِیَّةِ وکانت
حمیتهم انهم لم یقروا انه نبی الله ولم یقروا ببسم الله الرحمن الرحیم وحالوا بینهم وبین
البیت وقال عقیل عن الزهری قال عروة فاخبرتنی عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم
کان یمتحنهن وبلغنا انه لما انزل الله ان یردوا الی المشرکین ما انفقوا علی من هاجر من
ازواجهم وحکم علی المسلمین ان لا یمسکوا بعصم الکوافر ان عمر طلق امرأتین قریبة بنت
ابی امیة وبنت جرول الخزاعی فتزوج قریبة معویة وتزوج الاخری ابو جهم فلما ابی
الکفار ان یقروا باداء ما انفق المسلمون علی ازواجهم انزل الله وَاِنْ فَاتَکُمْ شَیْءٌ مِّنْ
اَزْوَاجِکُمْ اِلَی الْکُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ والعقب ما یؤدی المسلمون الی من هاجرت امرأته من الکفار
فامر ان یعطی من ذهب له زوج من المسلمین ما انفق من صداق نساء الکفار اللاتی
هاجرن وما نعلم ان احدا من المهاجرات ارتدت بعد ایمانها وبلغنا ان ابا بصیر بن اسید
الثقفی قدم علی النبی صلی الله علیه وسلم مؤمنا مهاجرا فی المدة فکتب الاخنس بن شریق
الی النبی صلی الله علیه وسلم یسأله ابا بصیر فذکر الحدیث **باب** الشروط فی القرض
وقال اللیث حدثنی جعفر بن ربیعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابی هریرة عن النبی صلی
الله علیه وسلم انه ذکر رجلا سأل بعض بنی اسرائیل ان یسلفه الف دینار فدفعها
الیه الی اجل مسمی وقال ابن عمر وعطاء اذا اجله فی القرض جاز **باب** المکاتب وما لا یحل
من الشروط التی تخالف کتاب الله وقال جابر بن عبد الله فی المکاتب شروطهم بینهم و
قال ابن عمر او عمر کل شرط خالف کتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط **حدثنا**
علی بن عبد الله ثنا سفین عن یحیی عن عمرة عن عائشة قالت اتتها بریرة تسألها فی کتابتها
فقالت ان شئت اعطیت اهلك ویکون الولاء لی فلما جاء رسول الله صلی الله علیه وسلم ذکرته
ذلك فقال النبی صلی الله علیه وسلم ابتاعیها فاعتقیها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام
رسول الله صلی الله علیه وسلم علی المنبر فقال ما بال اقوام یشترطون شروطا لیست

لہ قولہ وانی لمقتول۔ ای ان لم تردوہ عنی ۱۲ فتح ۲ قولہ قد واللہ اوفی ہذا من اعتراض القرفی اجزاء الجملۃ وکان الظاہر ان یقال واللہ قد اوفی اللہ کذا فی الخیر الجاری قال الکرمانی فان قلت کان القیاس ان یقال واللہ قد اوفی اللہ قلت القسم محذوف والمذکور مؤکد لہ انتہی قال فی الفتح قولہ قد اوفی اللہ ای فلیس علیک منہم عتاب فیما صنعت نادالا وزاعی عن الزہری فقال ابو بصیر یا رسول اللہ عرفت ای ان قدمت علیہم فتنونی عن دینی ففعلت ما فعلت ولیس بینی وبینہم عہد ولا عقد انتہی ۱۲ ۳ قولہ ویل امہ اصلہ دعا علیہ واستعمل ہنا للتعجب من اقدامہ فی الحرب والایقاد نارہا وسرعۃ النہوض لہا وفی بعضہا ویلمہ بحذف الہمزۃ تخفیفا وہو منصوب علی انہ مفعول مطلق او مرفوع بانہ خبر مبتدأ محذوف ای ہو ویل امہ قال الجوہری اذا اضفتہ فلیس فیہ الا النصب قولہ مسعر حرب بلفظ الآلۃ وبصیغۃ الفاعل من الاسعار ای ہو مسعر وجواب لو کان محذوف یدل علیہ السابق ای لو فرض لہ احد ینصرہ لاسعار الحرب لاثار الفتنۃ وافسد الصلح فعلم منہ انہ سیردہ الیہم اذ لا ناصر لہ قال الکرمانی وفی الفتح فیہ اشارۃ الیہ بالفرار لئلا یردہ الی المشرکین ورمز الی من ابلغہ من المسلمین ان یلحقوا بہ قال جمہور العلماء من الشافعیۃ وغیرہم یجوز التعریض بذلک لا التصریح بہ کما فی ہذہ القصۃ واللہ اعلم وفی المرقاۃ قیل معناہ لو کان لہ احد یعرفہ انہ لا یرجع الی حتی لا یردہ الیہم ۱۲ ۴ قولہ سیف البحر۔ بالکسر ساحلہ وکان نزل بمکان یسمی العیص قریب من بلاد بنی سلیم کذا فی التوشیح ۱۲ ۵ قولہ وینفلت منہم۔ ای من ابیہ واہلہ وفی تعبیرہ بالصیغۃ المستقبلۃ اشارۃ الی ارادۃ مشاہدۃ الحال وفی روایۃ ابی الاسود عن عروۃ فانفلت ابو جندل فی سبعین راکبا مسلمین فلحقوا بابی بصیر فنزلوا قریبا من ذی المروۃ علی طریق قریش فقطعوا مادتہم ۱۲ فتح ۶ قولہ تناشدہ اللہ والرحم یقول نا شدتک والرحم ای سألتک باللہ وبحق القرابۃ قولہ لما ارسل ای الا ارسل ای لم تسأل قریش من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا ارسالہ الی ابی بصیر واصحابہ بالامتناع عن ایذاء قریش قولہ فمن اتاہ شرط جزاءہ مقدر ای اذا فعلت ذلک فمن اتاہ صلعم من مکۃ مسلما بعد فہو آمن من الرد الی قریش فقدم الکتاب ابو بصیر فی النزع فمات وکتاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی یدہ یقرأہ ۱۲ ک طیبی ۷ قولہ فانزل اللہ تعالی وہو الذی کف ایدیہم عنکم کذا ہہنا فظاہرہ انہا نزلت فی شان ابی بصیر وفیہ نظر والمشہور فی سبب نزولہا ما اخرجہ مسلم من حدیث سلمۃ بن الاکوع ومن حدیث انس بن مالک ایضا واخرجہ احمد والنسائی من حدیث عبد اللہ بن مغفل باسناد صحیح انہا نزلت بسبب القوم الذین ارادوا من قریش ان یاخذوا من المسلمین غرۃ فظفروا بہم فعفا عنہم النبی صلعم فنزلت الآیۃ وقیل فی نزولہا غیر ذلک ۱۲ فتح ۸ قولہ بعصم الکوافر۔ ای بما یعتصم بہ الکافرات من عقد ونسب جمع عصمۃ والمراد نہی المؤمنین عن المقام علی نکاح المشرکات ۱۲ بیضاوی ۹ قولہ وتزوج الاخری ابو جہم۔ ہو عامر بن حذیفۃ الاموی کذا وقع ہنا من روایۃ عقیل عن الزہری وتقدم قریبا من روایۃ معمر عن الزہری انہا تزوجت بصفوان بن امیۃ اجیب بانہ یحتمل بانہا تزوجت احدہما بعد الآخر۔ کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ۱۰ قولہ وان فاتکم۔ ای سبقکم فعاقبتم العقب بفتح عین وسکون قاف وکسرہا النوبۃ شبہ ما حکم علی المسلمین والمشرکین من اداء المہر بامر یتعاقبون فیہ معناہ فجاءت عقبکم ای نوبتکم من اداء المہور کذا فی الکرمانی ومجمع البحار قال البیضاوی شبہ الحکم باداء ہؤلاء مہور نساء اولئک تارۃ واداء اولئک مہور نساء ہؤلاء اخری بامر یتعاقبون فیہ کما یتعاقب فی الرکوب وغیرہ انتہی ۱۲ ۱۱ قولہ ان یعطی بلفظ المجہول ونائب فاعلہ الموصول اعنی من ذہب وزوج بالرفع فاعل ذہب وما انفق مفعول ثان لیعطی ومن صداق متعلق بیعطی ای اللاتی اسلمن وہاجرن الی المسلمین فاترۃ ومن لا یعطی الزوج الکافر شئ ۱۲ خیر جاری ۱۲ قولہ نعلم احدا الخ۔ ہو کلام الزہری وقد ذکر ابن ابی حاتم من طریق الحسن ان ام الحکم بنت ابی سفیان ارتدت وفرت من زوجہا عیاض بن شداد فتزوجہا رجل من ثقیف لم یرتد من قریش غیرہا ولکنہا اسلمت بعد ذلک مع ثقیف حین اسلموا فان ثبت ذلک فیجمع بینہ وبین قول الزہری بانہا لم تکن ہاجرت فیما قبل ذلک ۱۲ فتح ۱۳ قولہ وبلغنا ان ابا بصیر الخ۔ ہو من الزہری ایضا والمراد بہ ان قصۃ ابی بصیر فی روایۃ عقیل من مرسل الزہری وفی روایۃ معمر موصولۃ الی المسور لکن قد تابع معمرا علی وصلہا ابن اسحق وتابع عقیلا الاوزاعی علی ارسالہا فلعل الزہری کان یرسلہا تارۃ ویصلہا اخری واللہ اعلم ووقع فی ہذہ الروایۃ الاخیرۃ من الزیادۃ وما نعلم ان احدا من المہاجرات ارتدت بعد ایمانہا وفیہا قولہ ان ابا بصیر ابن اسید بفتح الہمزۃ قدم مؤمنا کذا للاکثر وفی روایۃ السرخسی والمستملی قدم من بنی وہو تصحیف ۱۲ فتح الباری واللہ اعلم بالصواب ۱۴ قولہ باب الشروط فی القرض ذکر فیہ طرفا من حدیث ابی ہریرۃ فی قصۃ الذی اقرض الالف دینار واثر ابن عمر وعطاء فی تاجیل القرض وقد مضی جمیع ذلک فی کتاب القرض وسقط جمیع ذلک ہنا للنسفی لکن زاد فی الترجمۃ التی تلیہ فقال باب الشروط فی القرض والمکاتب الی آخرہ ۱۲ فتح الباری ۱۵ اسمہ عبید بن اسید القرشی ۱۲ ک وقریبا فی ہذا الحدیث انہ رجل من قریش ویجیئ انہ ثقفی قال فی الفتح انہ ثقفی حالف بنی زہرۃ والمراد بہ انہ رجل من قریش فالمراد بہ انہ حلیفہم واسمہ عتبۃ بضم المہملۃ وسکون الفوقیۃ وقیل عبید وہو وہم انتہی ۱۲

اسماء الرجال وقال عقیل ہو ابن خالد الایلی تقدم عن عروۃ ہو ابن الزبیر بن العوام عائشۃ بنت الصدیق ام المؤمنین رض باب الشروط الخ وقال اللیث ہو ابن سعد وصلہ فی باب التجارۃ فی البحر وسلم فی الشروط الزہری ہو محمد بن مسلم بن شہاب

حل اللغات سیف البحر ای ساحلہ فی موضع یسمی العیص علی طریق اہل مکۃ اذا قصدوا الشام ینفلت ای یتخلص العیر القافلۃ ۱۲

حاشیۃ السندی ۳۲۵ ذلک الموجود عندہ والحدیث یبین ان الذی یاخذ ہذا الموجود ہو صاحب المتاع ولا یجعل مقسوما بین تمام الدائنین وہذا لا یخالف القرآن ولا یقتضی خلافہ فافہم واللہ تعالی اعلم امام سندی (فی الخصومات) (قولہ فان الناس یصعقون یوم القیمۃ) فی صحیح مسلم فانہ ینفخ فی الصور فیصعق من فی السموات ومن فی الارض قال القاضی فی شرح صحیح مسلم ہذا الحدیث من اشکل الاحادیث لان موسی قد مات فکیف تدرکہ الصعقۃ وانما یصعق الاحیاء وقولہ ممن استثنی اللہ تعالی یدل علی انہ کان حیا ولم یات ان موسی رجع الی الحیاۃ ولا انہ حی ثم ذکر القاضی عن ہذا الایراد جوابا لا یوافق الاحادیث۔ والذی یظہر ان اثر ہذہ النفخۃ لعلہ یسری فی کل من کان لہ حس ما من حی ومیت سوی من استثنی فیسری الی الاموات من الکفرۃ الذین کانوا معذبین قبل ذلک فیفقدون العذاب

سلہ قولہ والثنیا فی الاقرار۔ بضم المثلثۃ وسکون النون بعدہا تحتانیۃ مقصورا ای الاستثناء فی الاقرار ای سواء کان استثناء قلیل من کثیر او کثیر من قلیل واستثناء القلیل من الکثیر لا خلاف فی جوازہ وعکسہ مختلف فیہ فذہب الجمہور الی جوازہ ایضا واقوی حججہم قولہ تعالیٰ الا من اتبعک من الغاوین مع قولہ الا عبادک منہم المخلصین لان احدہما اکثر من الآخر لا محالۃ وقد استثنی کلا منہما من الآخر وذہب بعض المالکیۃ کابن الماجشون الی فسادہ والیہ ذہب ابن قتیبۃ وزعم انہ مذہب البصریین من اہل اللغۃ وان الجواز مذہب الکوفیین وممن حکاہ عنہم الفراء کذا فی الفتح ۱۲ ۵۲ قولہ وقال ابن عون الخ وصلہ سعید بن منصور قولہ وقال ایوب عن ابن سیرین الخ وصلہ سعید بن منصور ایضا وحاصلہ ان شریحا فی المسئلتین قضی علی المشتری بما اشترط علی نفسہ بغیر اکراہ ووافقہ فی المسئلۃ الاولی ووجہ بعضہم بان العادۃ ان صاحب الجمال یرسلہا الی المرعی فان اتفق مع التاجر علی یوم بعینہ فاحضر الابل فلم یتہیا للتاجر السفر اضر ذلک بحال الجمال لما یحتاج الیہ من العلف فوقع بینہم التعارف علی مال معین یشترطہ التاجر علی نفسہ اذا اخلف لیستعین بہ الجمال علی العلف وقال الجمہور ہی عدۃ فلا یلزم الوفاء بہا واللہ تعالیٰ اعلم ۱۲ فتح الباری ۵۳ قولہ ان للہ تسعۃ وتسعین اسما الخ۔ قال الکرمانی فان قلت ما فائدۃ مائۃ الا واحدۃ قلت التوکید انتہی فان قلت ما وجہ حصر الاسماء فی ہذہ العدد ولہ تعالیٰ اسماء کثیرۃ سواہا فالجواب ان حصر اسماء فی ہذہ العدد باعتبار ہذہ الخاصیۃ المذکورۃ وہی من احصاہا دخل الجنۃ کذا فی اللمعات قولہ من احصاہا قال الخطابی فیہ اربع احتمالات احدہا العد والحفظ یعنی من قرأہا وحفظہا جمیعا الثانی معناہ الطاقۃ یعنی من اطاق ان یعمل ویعتقد بموجب کل لفظ منہا الثالث المعرفۃ والعقل یعنی من عرف وعقل معانیہا الرابع معنی الاحصاء القراءۃ یعنی من قرأہا فی القرآن یعنی من ختم القرآن من اولہ الی آخرہ فان جمیع ہذہ الاسماء موجودۃ فی القرآن والمختار ہو الاول والثانی کذا فی المفاتیح ۱۲ ۵۴ قولہ حبست۔ اصلہا بالتشدید والتخفیف ای وقفت قولہ والضیف عطف العام علی الخاص ویطعم من الاطعام واسم تلک الارض ثمغ بفتح المثلثۃ وسکون المیم وبالمعجمۃ قال فحدثت الخ ای قال عبد اللہ بن عون فحدثت بہذا الحدیث محمد بن سیرین فقال معنی غیر متمول غیر متاثل مالا واثلۃ الشیٔ اصلہ کذا فی الکرمانی وغیرہ ۱۲ ۵۵ قولہ ما حق امرأ مسلم الخ ما نافیۃ ولہ شیٔ صفتہ ویوصی فیہ صفۃ للشیٔ ویبیت لیلتین ایضا صفۃ لامرئ والمستثنی خبرہ وقید لیلتین تاکید لا تحدید یعنی لا ینبغی لہ ان یمضی علیہ زمان وان کان قلیلا الا ووصیتہ مکتوبۃ عندہ قال الطیبی فی تخصیص لیلتین تسامح فی ارادۃ المبالغۃ ای لا ینبغی ان یبیت لیلۃ وقد تسامحناہ فی ہذا المقدار فلا ینبغی ان یتجاوزعنہ وفیہ حث علی الوصیۃ والجمہور انہا مندوبۃ والظاہریۃ انہا واجبۃ قالہ الکرمانی وفی الفتح لفظ امرأ وکذا وصف المسلم خرج مخرج الغالب فلا مفہوم لہ فانہ لا فرق فی الوصیۃ الصحیحۃ بین الرجل والمرأۃ ولا یشترط فیہا اسلام ولا رشد ولا ثیوبۃ ولا اذن زوج وانما یشترط فی صحتہا العقل والحریۃ اما وصیۃ الصبی الممیز ففیہا خلاف منعہا الحنفیۃ والشافعی فی الاظہر وصححہا مالک واحمد والشافعی فی قول انتہی ۱۲ ۵۶ قولہ ختن رسول اللہ صلعم۔ ہو کل من کان من قبل المرأۃ مثل الاخ والاب وہم الاختان ہکذا عند العرب واما العامۃ فختن الرجل عندہم زوج ابنتہ وجویریۃ بضم الجیم زوجۃ رسول اللہ صلعم قولہ جعلہا الضمیر فیہ راجع الی الثلاث لا الی الارض فقط فان قلت ما وجہ تعلقہ بباب الوصیۃ قلت حیث لا مال لا وصیۃ بہ ۱۲ ک خ ۵۷ قولہ کیف کتب۔ ای فی قولہ تعالیٰ کتب علیکم الی الوصیۃ وہو منسوخ ای وہو کتابۃ ندب وکذلک الامر فان قلت قال اولا ما اوصی وثانیا اوصی بکتاب اللہ وبینہما تناف وقد ثبت ایضا انہ اوصی باخراج المشرکین من الجزیرۃ ونحوہ قلت المراد من الاول انہ لم یوص مما یتعلق بالمال ۱۲ ک ۵۸ قولہ ان علیا کان وصیا قال القرطبی الشیعۃ قد وضعوا احادیث فی ان النبی صلعم اوصی بالخلافۃ لعلی فرد علیہم جماعۃ من الصحابۃ ذلک وکذا من بعدہم فمن ذلک ما استدلت بہ عائشۃ کما سیاتی ومن ذلک ان علیا لم یدع ذلک لنفسہ ولا بعد الخلافۃ ولا ذکرہ احد من الصحابۃ یوم السقیفۃ کذا فی الفتح وفی سیر الحلبی قال علی رض لو کان عندی من النبی صلعم عہد فی ذلک ما ترکت القتال علی ذلک ولو لم اجد الا بردتی ہذہ وما ترکت اخا بنی تیم وعمر بن الخطاب یثوبان علی منبرہ صلعم ولقاتلتہما بیدی والنبی صلعم لم یمت فجاءۃ بل مکث

فی کتاب اللہ من اشترط شرطا لیس فی کتاب اللہ فلیس لہ وان اشترط مائۃ شرط **باب** ما یجوز من الاشتراط والثنیا فی الاقرار والشروط التی یتعارفہ الناس بینہم واذا قال مائۃ الا واحدۃ او ثنتین وقال ابن عون عن ابن سیرین قال رجل لکریہ ارحل رکابک فان لم ارحل معک یوم کذا وکذا فلک مائۃ درہم فلم یخرج فقال شریح من شرط علی نفسہ طائعا غیر مکرہ فہو علیہ وقال ایوب عن ابن سیرین ان رجلا باع طعاما وقال ان لم اتک الاربعاء فلیس بینی وبینک بیع فلم یجیٔ فقال شریح للمشتری انت اخلفت فقضی علیہ **حدثنا** ابو الیمان انا شعیب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان للہ تسعۃ وتسعین اسما مائۃ الا واحدا من احصاہا دخل الجنۃ **باب** الشروط فی الوقف **حدثنا** قتیبۃ بن سعید ثنا محمد بن عبد اللہ الانصاری ثنا ابن عون انبأنی نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اصاب ارضا بخیبر فاتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یستامرہ فیہا فقال یا رسول اللہ انی اصبت ارضا بخیبر لم اصب مالا قط انفس عندی منہ فما تامر بہ قال ان شئت حبست اصلہا وتصدقت بہا قال فتصدق بہا عمر انہ لا تباع ولا توہب ولا تورث وتصدق بہا فی الفقراء وفی القربی وفی الرقاب وفی سبیل اللہ وابن السبیل والضیف لا جناح علی من ولیہا ان یاکل منہا بالمعروف ویطعم غیر متمول قال فحدثت بہ ابن سیرین فقال غیر متاثل مالا

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب الوصایا وقال اللہ عزوجل کتب علیکم اذا حضر احدکم الموت ان ترک خیرا الوصیۃ للوالدین الی جنفا جنفا میلا متجانف مائل **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ما حق امرئ مسلم لہ شیٔ یوصی فیہ یبیت لیلتین الا ووصیتہ مکتوبۃ عندہ تابعہ محمد بن مسلم عن عمرو عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** ابراہیم بن الحارث ثنا یحیی بن ابی بکیر ثنا زہیر بن معاویۃ الجعفی ثنا ابو اسحق عن عمرو بن الحارث ختن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اخی جویریۃ بنت الحارث قال ما ترک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عند موتہ درہما ولا دینارا ولا عبدا ولا امۃ ولا شیئا الا بغلتہ البیضاء وسلاحہ وارضا جعلہا صدقۃ **حدثنا** خلاد بن یحیی ثنا مالک ہو ابن مغول ثنا طلحۃ بن مصرف قال سألت عبد اللہ بن ابی اوفی ہل کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اوصی فقال لا فقلت کیف کتب علی الناس الوصیۃ او امروا بالوصیۃ قال اوصی بکتاب اللہ **حدثنا** عمرو بن زرارۃ ثنا اسمعیل عن ابن عون عن ابراہیم عن الاسود قال ذکروا عند عائشۃ ان علیا کان وصیا فقالت متی اوصی الیہ وقد کنت مسندتہ الی صدری او قالت حجری فدعا بالطست فلقد انخنث فی حجری فما شعرت انہ قد مات فمتی اوصی الیہ **باب** ان یترک ورثتہ اغنیاء خیر من ان یتکففوا الناس **حدثنا** ابو نعیم ثنا سفین عن سعد بن ابراہیم عن عامر بن

ایاما ولیالی یاتیہ المؤذن فیوذنہ بالصلوۃ فیامر ابا بکر فیصلی بالناس وہو یری مکانی بہ ولما مات صلی اللہ علیہ وسلم اخترنا للدنیا من رضیہ صلی اللہ علیہ وسلم لدیننا فبایعناہ انتہی ۱۲

اسماء الرجال **باب** ما یجوز ای باب بیان ما یجوز والشروط ای وبیان الشروط ابن عون عبد اللہ بن ارطبان البصری ابن سیرین محمد لکریہ بفتح الکاف وکسر الراء وتشدید التحتیۃ بوزن فعیل المکاری وقال الجوہری یطلق علی المکری وعلی المکتری ایضا فقال شریح القاضی ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ابن ابی حمزۃ الحمصی ابو الزناد عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز مائۃ الا واحدۃ استدل بہ البخاری علی ان الکلام لا یتم الا باخرہ فان کان فیہ استثناء عمل بہ وذاک الاستدلال من ہذا الحدیث لیس بسدید لان قولہ مائۃ الا واحدۃ ذکرہ للتاکید فلم یستفد بہ فائدۃ ہکذا فی قس **باب** الشروط فی الوقف قتیبۃ بن سعید ابو رجاء الثقفی البغلانی ابن عون عبد اللہ البصری نافع مولی ابن عمر **باب** حکم الوصایا الخ عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام تابعہ ای تابع مالکا فی اصل الحدیث ع

حل اللغات الثنیا الاستثناء۔ الرکاب بکسر الراء الابل التی یسار علیہا لا واحد لہا من لفظہا۔ طائعا مختارا۔ یستامرہ ای یستشیرہ لا جناح ای لا اثم۔ غیر متاثل ای غیر جامع۔ انخنث ای انثنی۔ یتکففوا الناس ای یسألون الناس بالکف ۱۲

فی تلک الحالۃ فلذلک اذا بعثوا من تلک الحالۃ یقولون من بعثنا من مرقدنا والی الشہداء الذین ہم احیاء عند ربہم ولا شک ان الانبیاء احق بالحیاۃ منہم وقد ورد فی حیوتہم وانہم یصلون فی قبورہم شیٔ کثیر فالظاہر ان بعض آثار ہذہ النفخۃ تسری الیہم ثم یحصل لہم الافاقۃ عند النفخۃ الثانیۃ وہذا معنی قولہ اکان ممن استثنی اللہ تعالیٰ ونحوہ واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ فاکون اول من یفیق) ای من الذین علم صعقہم جزما ویقینا فلا یرد ان ہذا ینافی قولہ فاذا قبلی فافہم واللہ تعالیٰ اعلم اہ سندی (قولہ بصعقۃ الاولی) قال القسطلانی ای بصعقۃ الدار الاولی وہی صعقۃ الطور المذکورۃ فی قولہ تعالیٰ وخر موسی صعقا ولا منافاۃ بینہ وبین قولہ او کان ممن استثنی اللہ لان المعنی لا ادری ای ہذہ الثلاثۃ کانت الافاقۃ او الاستثناء او المحاسبۃ اہ۔	۹ ص ۳۱۵

۵۱ قوله یرحم الله ابن عفراء۔ کذا وقع فی ہذہ الروایة وفی روایة احمد والنسائی یرحم الله سعد بن عفراء قال الداؤدی قوله ابن عفراء غیر محفوظ وقال الدمیاطی ہو وہم والمعروف ابن خولة کذا فی الفتح قال الکرمانی فان قلت المشہور انه سعد بن خولة بفتح المعجمة وسکون الواو وباللام مر فی کتاب الجنائز فی باب رثاء النبی صلعم سعد بن خولة مع شرح الحدیث ای فی ص ۱۷۳ قال قال التیمی وتحتمل ان یکون لام سعد اسمان خولة وعفراء اقوی وتحتمل ان یکون خولة اسما وعفراء صفة وخولة اسم ابیہ وعفراء اسم امه ۱۲ ۵۲ قوله فالشطر۔ ای النصف وہو بالجر والرفع وکذا فالثلث واما الثلث الآخر فبالنصب علی الاغراء او علی تقدیر اعط الثلث وبالرفع علی الفاعل ای یکفیک الثلث او علی العکس قوله والثلث کثیر بالمثلثة او بالموحدة قوله ان تذع ان وکسرہا فان قلت فما جزاء الشرط قلت خیر علی تقدیر فہو خیر کقوله من یفعل الحسنات الله یشکرہا قال المالکی من خص ہذا الحکم بالشعر ضیق حیث لا تضییق وبعد عن التحقیق قوله عالة جمع عائل وہو الفقیر وتکفف الناس اذا بسط کفه للسوال وسأل الناس کفا فا من الطعام او ما یکف الجوعة وفی ایدیہم بمعنی بایدیہم او بمعنی یسألون بالاکف الالقاء فی ایدیہم کذا فی الکرمانی والخیر الجاری ۱۲ ۵۳ قوله وانک مہما انفقت ہو معطوف علی قوله انک ان تدع وہو علة للنہی عن الوصیة باکثر من الثلث کانه قیل لا تفعل لانک ان مت ترکت ورثتک اغنیاء وان عشت تصدقت وانفقت فالاجر حاصل لک فی الحالین ۱۲ فتح ۵۴ قوله عسی الله ان یرفعک۔ ای یطیل عمرک وکذلک اتفق فانه عاش بعد ذلک ازید من اربعین سنة قوله فینتفع بک ناس۔ ای المسلمون بالغنائم مما سیفتح الله علی یدیک من بلاد الشرک ویضر بک آخرون ای المشرکون الذین یہلکون علی یدیک قوله ولم یکن له یومئذ الا ابنة قال النووی وغیرہ ۔ ناہ لا یرثه من الولد او من خواص الورثة او من النساء الا ابنة والا فقد کان لسعد عصبات ۱۲ فتح ۵۵ قوله باب الوصیة بالثلث۔ ای جوازہا او مشروعیتہا قال الطیبی اجمعوا علی ان من له وارث لا تنفذ وصیته بزیادة علی الثلث الا باجازته وعلی نفوذہا باجازته فی جمیع المال واما من لا وارث له فمذہب الجمہور لا یصح وصیة فیما زاد علی الثلث وجوزہ ابوحنیفة واصحابه واسحاق واحمد فی احدی الروایتین عنه انتہی قال فی الفتح وہو قول علی وابن مسعود واحتجوا بان الوصیة مطلقة فی الآیة فقیدتہا السنة بمن له وارث فبقی من لا وارث له علی الاطلاق واختلفوا ایضا ہل یعتبر ثلث المال حال الوصیة او حال الموت علی قولین وہما وجہان للشافعیة اصحہا الثانی فقال بالاول مالک واکثر العراقیین وہو قول النخعی وعمر ابن عبد العزیز وقال بالثانی ابوحنیفة واحمد والباقون وہو قول علی بن ابی طالب وجماعة من التابعین ۱۲ فتح ۵۶ قوله وقال الحسن البصری لا تجوز للذمی الخ۔ قال ابن بطال اراد البخاری بہذا الرد علی من قال کالحنفیة بجواز الوصیة بالزیادة علی الثلث لمن لا وارث له وکذلک احتج بقوله تعالی وان احکم بینہم بما انزل الله والذی حکم به النبی صلعم من الثلث ہو الحکم بما انزل الله فمن تجاوز ما حدہ فقد اتی ما نہی عنه وقال ابن المنیر لم یرد البخاری ہذا وانما اراد الاستشہاد بالآیة علی ان الذمی اذا تحاکم الینا وورثته لا تنفذ من وصیته الا الثلث لانا لا نحکم فیہم الا بحکم الاسلام لقوله تعالی وان احکم بینہم بما انزل الله الآیة ۱۲ فتح الباری ۵۷ قوله لو غض الناس بمعجمتین ای لو نقص الناس من الثلث شیئا لکان خیرا لہم وہو للتمنی فلا حاجة الی تقدیر الجزاء ۱۲ قاله الکرمانی قوله لان رسول الله صلعم ہو کالتعلیل الی اخبارہ من النقصان عن الثلث وکان ابن عباس اخذ ذلک من وصفه صلعم الثلث بالکثرة ۱۲ فتح ۵۸ قوله فتساوقا ای تماشیا ومر الحدیث فی کتاب العتق وغیرہ فی ص ۲۷۲ ومطابقته للترجمة ظاہرة من الامر باخذ الولد للتعہد واسم الولد عبدالرحمن ۱۲ خیر جاری ۵۹ قوله رض راس جاریة۔ ای دق وکسر والجاریة کانت من الانصار قوله افلان افلان الہمزة فیه للاستخبار ومر الحدیث مع بیانه فی ص ۳۲۵ فی الخصومات ۱۲ ۶۰ قوله لا وصیة لوارث ہذہ الترجمة لفظ حدیث مرفوع کانه لم یثبت علی شرط البخاری فترجم به کعادته واستغنی بما یعطی حکمه والمراد بعدم صحة وصیة الوارث عدم اللزوم لان الاکثر علی انہا موقوفة علی اجازة الورثة وروی الدارقطنی عن ابن عباس مرفوعا لا تجوز الوصیة لوارث الا ان یشاء الورثة ورجاله ثقات لکنه معلول فقد قیل ان عطاء ہو الخراسانی وکان البخاری اشار الی ذلک فترجم بالحدیث ثم حدیث الباب وجه دلالته للترجمة من جہة ان نسخ الوصیة واثبات المیراث لہا بدلا منه یشعر بانه لا یجمع لہا بین لوراثة والوصیة واذا کان کذلک کان من دونہا اولی بان لا یجمع ذلک له قال جمہور العلماء کانت ہذہ الوصیة فی اول الاسلام واجبا لوالدی المیت واقربائه علی ما یراہ من المساواة والتفضیل ثم نسخ ذلک بآیة الفرائض وقیل کانت للوالدین والاقربین دون الاولاد فانہم کانوا یرثون ما یبقی بعد الوصیة ۱۲ فتح الباری مختصرا والله اعلم بالصواب۔

عن سعد بن ابی وقاص قال جاء النبی صلی الله علیه وسلم یعودنی وانا بمکة وہو یکرہ ان یموت بالارض التی ہاجر منہا فقال یرحم الله ابن عفراء قلت یا رسول الله اوصی بمالی کله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث کثیر انک ان تدع ورثتک اغنیاء خیر من ان تدعہم عالة یتکففون الناس فی ایدیہم وانک مہما انفقت من نفقة فانہا صدقة حتی اللقمة التی ترفعہا الی فی امرأتک وعسی الله ان یرفعک فینتفع بک ناس ویضر بک آخرون ولم یکن له یومئذ الا ابنة باب الوصیة بالثلث وقال الحسن لا یجوز للذمی وصیة الا الثلث وقال ابن عباس امر النبی صلی الله علیه وسلم ان یحکم بینہم بما انزل الله وقال الله تعالی وان احکم بینہم بما انزل الله حدثنا قتیبة بن سعید ثنا سفین عن ہشام بن عروة عن ابیه عن ابن عباس قال لو غض الناس الی الربع لان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الثلث والثلث کبیر او کثیر حدثنا محمد بن عبد الرحیم ثنا زکریا بن عدی ثنا مروان عن ہاشم بن ہاشم عن عامر بن سعد عن ابیه قال مرضت فعادنی النبی صلی الله علیه وسلم فقلت یا رسول الله ادع الله ان لا یردنی علی عقبی قال لعل الله یرفعک وینفع بک ناسا قلت ارید ان اوصی وانما لی ابنة فقلت اوصی بالنصف قال النصف کثیر قلت فالثلث قال الثلث والثلث کثیر او کبیر قال فاوصی الناس بالثلث فجاز ذلک لہم باب قول الموصی لوصیه تعاہد ولدی وما یجوز للوصی من الدعوی حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالک عن ابن شہاب عن عروة بن الزبیر عن عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم انہا قالت کان عتبة بن ابی وقاص عہد الی اخیه سعد بن ابی وقاص ان ابن ولیدة زمعة منی فاقبضه الیک فلما کان عام الفتح اخذہ سعد فقال ابن اخی قد کان عہد الی فیه فقام عبد بن زمعة فقال اخی وابن امة ابی ولد علی فراشه فتساوقا الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال سعد یا رسول الله ابن اخی کان عہد الی فیه فقال عبد بن زمعة اخی وابن ولیدة ابی فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ہو لک یا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاہر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبی منه لما رأی من شبہه بعتبة فما رآہا حتی لقی الله باب اذا اومأ المریض برأسه اشارة بینة جازت حدثنا حسان بن ابی عباد ثنا ہمام عن قتادة عن انس ان یہودیا رض رأس جاریة بین حجرین فقیل لہا من فعل بک افلان او فلان حتی سمی الیہودی فأومأت برأسہا فجیئ به فلم یزل حتی اعترف فامر النبی صلی الله علیه وسلم فرض رأسه بالحجارة باب لا وصیة لوارث حدثنا محمد بن یوسف عن ورقاء عن ابن ابی نجیح عن عطاء عن ابن عباس قال کان المال للولد وکانت الوصیة للوالدین فنسخ الله من ذلک ما احب فجعل للذکر مثل حظ الانثیین وجعل للابوین لکل واحد منہما السدس وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع باب الصدقة عند الموت حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن سفین عن عمارة عن ابی زرعة عن ابی ہریرة قال قال رجل للنبی صلی الله علیه وسلم یا رسول الله ای الصدقة افضل قال ان تصدق وانت صحیح حریص تأمل الغنی وتخشی الفقر

اسماء الرجال: باب الوصیة الحسن البصری قتیبة بن سعید البغلانی سفیان ہو ابن عیینة عن ابیه عروة بن الزبیر محمد ابن عبدالرحیم الحافظ المعروف بصاعقة زکریا ابن عدی ابو یحیی الکوفی مروان بن معاویة الفزاری ہاشم بن ہاشم بن عتبة بن ابی وقاص الزہری عن ابیه سعد بن ابی وقاص ابنة وہی ام الحکم الکبری باب قول الموصی بکسر الصاد الخ عبدالله بن مسلمة القعنبی مالک الامام الاعظم ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری عروة بن الزبیر بن العوام سودة بنت زمعة ام المؤمنین احتجبی منه من عبدالرحمن بن ولیدة زمعة ولم تسم الولیدة باب اذا اومأ المریض ہمام ہو ابن یحیی العوذی قتادة ہو ابن دعامة یہودیا لم یسم راس جاریة ولم تسم باب لا وصیة لوارث الخ محمد بن یوسف الفریابی ورقاء ہو ابن عمر بن کلیب ابی بشر الیشکری ابن ابی نجیح عبدالله عطاء بن ابی رباح باب

حل اللغات: غض نقص۔ تساوقا تماشیا۔ العاہر الزانی الحجر الخیبة۔ الشطر النصف۔ تامل تطمع ۱۲

قلت: وحاصله ان کلا من الروایتین وقع فیہما اختصار والا فالتردید کان فی کل منہما بین ثلاثة اشیاء وہذا الذی قاله غیر ظاہر والظاہر انه لا مقابلة بین الاستثناء والمحاسبة حتی یحسن التردید بینہما بل المحاسبة سبب للاستثناء فہما کشیئ واحد وسببیة احدہما لعدم الصعقة کسببیة الآخر فذکر فی احدی الروایتین الاستثناء وفی الثانیة ما ہو سببه وہو المحاسبة بناء علی ان سبب السبب سبب لذلک الشیئ فالسؤال من اصله ساقط والله تعالی اعلم ۱۲ سندی (قوله قال اطلقوا ثمامة) المفہوم من روایة الصحیحین انه اسلم بعد ان اطلق ولذلک استدل به المصنف فیما بعد علی جواز المن علی الکافر وقررہ القسطلانی وغیرہ علیه الا ان القسطلانی قال ہہنا انه اطلق بعد ان اسلم واستشہد لذلک ببعض روایات ابن خزیمة ورد به علی الکرمانی

ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان **باب** قول الله عزوجل

من بعد وصية يوصى بها او دين ويذكر ان شريحا وعمر بن عبد العزيز وطاؤسا وعطاء وابن اذينة

اجازوا اقرار المريض بدين وقال الحسن احق ما يصدق به الرجل اخر يوم من الدنيا واول يوم من الاخرة و

قال ابراهيم والحكم اذا ابرأ الوارث من الدين برئ واوصى رافع بن خديج ان لا تكشف امرأته الفزارية عما

اغلق عليه بابها وقال الحسن اذا قال لمملوكه عند الموت كنت اعتقتك جاز وقال الشعبي اذا قالت

المرأة عند موتها ان زوجي قضاني وقبضت منه جاز وقال بعض الناس لا يجوز اقراره لسوء الظن

به للورثة ثم استحسن فقال يجوز اقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم

اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا يحل مال المسلمين لقول النبي صلى الله عليه وسلم اية

المنافق اذا اؤتمن خان وقال الله عزوجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فلم يخص

وارثا ولا غيره فيه عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سليمان بن داؤد ابو الربيع ثنا اسمعيل

ابن جعفر ثنا نافع بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

اية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف **باب** تأويل قوله من بعد

وصية يوصى بها او دين ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وقوله عزوجل ان الله

يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فاداء الامانة احق من تطوع الوصية وقال النبي صلى الله عليه وسلم

لا صدقة الا عن ظهر غنى وقال ابن عباس لا يوصي العبد الا باذن اهله وقال النبي صلى الله عليه وسلم

العبد راع في مال سيده **حدثنا** محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب

وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته

فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن

اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد

السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا

فكان ابو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيأبى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر دعاه ليعطيه فأبى ان

يقبله فقال يا معشر المسلمين اني اعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفئ فيأبى ان يأخذه

فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي **حدثنا** بشر بن محمد انا

عبد الله انا يونس عن الزهري اخبرني سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم

راع ومسئول عن رعيته فالامام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في اهله ومسئول عن رعيته

والمرأة في بيت زوجها راعية ومسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع ومسئول عن رعيته

قال وحسبت ان قد قال والرجل راع في مال ابيه **باب** اذا وقف او اوصى لاقاربه

ا قوله حتى اذا بلغت الحلقوم. الضمير في بلغت يرجع الى الروح بدلالة سياق الكلام عليه والمراد منه قاربت البلوغ اذ لو بلغته حقيقة لم تصح منه وصية ولا شئ من تصرفاته والحلقوم هو الحلق قوله لفلان كناية عن الموصى له وقوله كذا كناية عن الموصى به وحاصل المعنى افضل الصدقة ان تصدق حال حياتك وصحتك مع احتياجك اليه واختصاصك به لا في حال سقمك وسياق موتك لان المال حينئذ خرج عنك وتعلق بغيرك كذا قاله العيني ومر الحديث في صفحة ١٩١ في الزكوة ١٢ **٢ قوله** ويذكر ان شريحا الخ كانه لم يجزم بالنقل عنهم لضعف الاسناد الى بعضهم ١٢ ف **٣ قوله** اخر يوم. بالنصب والرفع اي احق زمان تصدق فيه الرجل في احواله آخر عمره والمقصود ان اقرار المريض في مرض موته حقيق بان يصدق به ويحكم بانفاذه وفي بعضها تصدق بلفظ الماضي من التصدق والاول هو المناسب للمقام ١٢ ك **٤ قوله** عما اغلق عليه بابها. بالرفع نائب عن الفاعل وفي بعضها عن غل اغلق عليها قال العيني والظاهر المراد ان المرأة لبعد موت زوجها لا يتعرض لها فان جميع ما في بيتها لها وان لم يشهد لها زوجها بذلك ١٢ **٥ قوله** قضاني اي ادانى حقي وفي الفتح قال ابن التين وجهه انه لا يتهم بالميل الى زوجها في تلك الحال ولا سيما ان كان لها ولد من غيره انتهى ١٢ **٦ قوله** قال بعض الناس اي الحنفية يقولون لا يجوز اقرار المريض لبعض الورثة لانه مظنة انه يريد به الاساءة في امر الاخر ثم ناقضوا حيث جوزوا اقراره للورثة بالوديعة ونحوه بمجرد الاستحسان من غير دليل يدل على امتناع ذلك وجوازه ثم رد عليهم بانه سوء ظن به وبانه لا يحل مال المسلمين اي المقر له لحديث اذا اؤتمن خان كذا في مجمع البحار قال العيني لم يعلل الحنفية عدم جواز اقرار المريض بهذه العبارة بل لانه ضرر لبقية الورثة ومذهب المالكية كابي حنيفة اذا لم يتهم وهو اختيار الروياني من الشافعية والاظهر عندهم انه يقبل مطلقا كالاجنبي لعموم ادلة الاقرار ولانه انتهى الى حالة يصدق فيها الكذوب فالظاهر انه لا يقر الا بتحقيق كذا قاله القسطلاني قال صاحب البرهان ولنا قوله صلعم في خطبة عام حجة الوداع ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ولا اقرار بالدين لكن قال شمس الائمة في المبسوط الا ان هذه زيادة شاذة غير مشهورة وانما المشهور قول ابن عمر اذا اقر الرجل بدين في مرضه لرجل غير وارث فانه جائز وان احاط ذلك ماله وان اقر لوارث فهو باطل الا ان يصدقه الورثة وبه اخذ علماؤنا فان قول الواحد من فقهاء الصحابة مقدم على القياس انتهى ١٢ **٧ قوله** اذا اؤتمن خان. فان قلت ما وجه الدلالة عليه قلت اذا وجب ترك الخيانة وجب الاقرار بما عليه واذا اقر لا بد من اعتبار اقراره والا لم يكن لايجاب الاقرار فائدة ١٢ ك خ **٨ قوله** فلم يخص. اي لم يفرق بين الوارث وغيره في ترك الخيانة ووجوب اداء الامانة اليه فيصح الاقرار سواء كان للوارث او لغيره ومر حديث آية المنافق بتمامه في كتاب الايمان ١٢ ك **٩ قوله** باب تاويل قوله تعالى الخ اي بيان المراد بتقديم الوصية في الذكر على الدين مع ان الدين هو المقدم في الاداء وبه يظهر السر في تكرار هذه الترجمة قال السهيلي تقديم الوصية في الذكر على الدين لان الوصية انما تقع على سبيل البر والصلة بخلاف الدين فانه يقع قهرا فكانت الوصية افضل فاستحقت البداءة وقال غيره قدمت الوصية لانها شئ يؤخذ بغير عوض والدين يؤخذ بعوض فكان اخراج الوصية اشق على الوارث من اخراج الدين وكان اداؤها مظنة التفريط فقدمت الوصية لذلك ايضا هي حظ فقير ومسكين غالبا والدين حظ غريم يطلبه بقوة وله مقال كذا في الفتح ١٢ **١٠ قوله** ويذكر ان النبي صلعم قضى بالدين قبل الوصية. هذا طرف من حديث اخرجه الترمذي وغيره من طريق الحارث الاعور وهو ضعيف لكن قال الترمذي ان العمل عليه عند اهل العلم وكان البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه والا فلم تجر عادته ان يورد الضعيف في مقام الاحتجاج به وفي الباب ما يعضده ايضا ١٢ فتح الباري **١١ قوله** ظهر غنى لفظ ظهر مقحم والمديون ليس بغني فالوصية التي لها حكم الصدقة يعتبر بعد الدين واراد به تاويل الآية مثله ١٢ ك خ **١٢ قوله** الا باذن اهله واداء الدين الذي هو على رقبته لا يتوقف على اذنهم فالدين مقدم عليها في الاداء كذا في الخير الجاري قال العيني قلت ينبغي ان تكون المسئلة على التفصيل وهو ان العبد لا يخلو اما ان يكون ماذونا له في التصرفات او لا فان لم يكن فلا تصح وصيته بلا خلاف لانه لا يملك شيئا وان كان ماذونا له يصح وصيته باذن الولي اذا لم يكن مستغرقا بالدين انتهى ١٢ **١٣ قوله** قال النبي صلى الله عليه وسلم العبد راع في مال سيده. هو طرف من حديث تقدم ذكره موصولا في كتاب العتق واراد البخاري بذلك توجيه كلام ابن عباس المذكور قال ابن المنير لما تعارض في مال العبد حقه وحق سيده قدم الاقوى وهو حق سيده وجعل العبد مسئولا عنه وهو احد الحفظة فيه فكذلك حق الدين لما عارضه حق الوصية والدين واجب تقدم الدين فهذا وجه مناسبة هذا الاثر والحديث للترجمة ١٢ فتح **١٤ قوله** لا ارزأ. بتقديم الراء على الزاي اي لا آخذ من احد شيئا بعدك ووجه دخوله في الباب ان الوصية كالصدقة فيأخذها بيد سفلى ويأخذ الدين بيد ليست سفلى لاستحقاق اخذه جبرا فالدين اقوى فيجب تقديمه ووجه آخر وهو ان عمر اجتهد في توفية حقه من بيت المال وخلاصه منه شبه بالدين لكونه حقا بالجملة فكيف اذا كان دينا متعينا فانه يجب تقديمه على التبرعات ١٢ ك خ **١٥ قوله** يوصي بها او دين اراد المصنف والله اعلم بهذه الاحتجاج لما اختاره من جواز اقرار المريض بالدين مطلقا سواء كان المقر له وارثا او اجنبيا ووجه الدلالة انه تعالى سوى بين الوصية والدين في تقديمهما على الميراث ولم يفصل فخرجت الوصية للوارث بالدليل الذي تقدم وبقي الاقرار بالدين على حاله ١٢ فتح الباري

اسماء الرجال :- **باب** قول الله عزوجل من بعد وصية قوله ان شريحا القاضي فيما وصله ابن ابي شيبة باسناد فيه جابر الجعفي وهو ضعيف وطاؤسا فيما وصله ابن ابي شيبة باسناد فيه ليث بن ابي سليم وهو ايضا ضعيف **وعطاء** هو ابن ابي رباح فيما وصله ابن ابي شيبة ايضا **وابن اذينة** بضم الهمزة وفتح الذال المعجمة وبعد التحتية نون ساكنة عبد الرحمن قاضي البصرة التابعي الثقة فيما وصله ابن ابي شيبة ايضا باسناد رجاله ثقات **وقال ابراهيم** النخعي والحكم بن عتيبة فيما وصله ابن ابي شيبة عنهما **وقال الحسن** البصري مما لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولا **وقال** الشعبي عامر بن شراحيل **وقال بعض**

٤	والبرماوي في قولها ثم اطلق فاسلم فلا وجه لهذا الرد بعد ان كان قولها مما يوافق روايات الصحيحين والاقرب ان رواية ابن خزيمة شاذة لا تعارض روايات الصحيحين والله تعالى اعلم (كتاب اللقطة) (قوله اخذت صرة مائة دينار) قال القسطلاني بنصب مائة بدل من صرة قال العيني ويجوز الرفع على تقدير فيها مائة دينار ام قلت او على تقدير هي مائة دينار وكذا يجوز الجر بالاضافة من حيث علم الاعراب والله تعالى اعلم (قوله ثم اتيته ثلاثا) قال القسطلاني اي مجموع اتيانه ثلاث مرات لانه اتى بعد المرتين الاوليين ثلاثا وان كان ظاهر اللفظ يقتضيه ثم اشار الى ان كلمة ثم على هذا تكون زائدة قلت والاقرب ان يحمل قوله ثلاثا على تمام ثلاث مرات وهو المرة الثالثة كما في قوله تعالى قل ائنكم لتكفرون الى قوله وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام

ومن الاقارب وقال ثابت عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة اجعله لفقراء اقاربك فجعلها
لحسان وابي بن كعب وقال الانصاري ثني ابي عن ثمامة عن انس بمثل حديث ثابت قال اجعلها
لفقراء قرابتك قال انس فجعلها لحسان وابي بن كعب وكانا اقرب اليه مني وكان قرابة حسان
وابي من ابي طلحة واسمه زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن
عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام فيجتمعان الى حرام وهو الاب الثالث
وحرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار فهو يجامع حسان وابا طلحة وابيّا
الى ستة اباء الى عمرو بن مالك وهو ابي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن
مالك بن النجار فعمرو بن مالك يجمع حسان وابا طلحة وابيا وقال بعضهم اذا اوصى لقرابته فهو
الى اباءه في الاسلام حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع
انسا قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا
رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه وقال ابن عباس لما نزلت وانذر عشيرتك
الاقربين جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش وقال ابو هريرة
لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش **باب** هل يدخل
النساء والولد في الاقارب حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن
المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله
وانذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم لا اغني عنكم
من الله شيئا يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني
عنك من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله لا اغني عنك من الله شيئا ويا فاطمة بنت محمد
سليني ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيئا تابعه اصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن
شهاب **باب** هل ينتفع الواقف بوقفه وقد اشترط عمر لا جناح على من وليه ان ياكل منها وقد
يلي الواقف وغيره وكذلك كل من جعل بدنة او شيئا لله فله ان ينتفع بها كما ينتفع به غيره وان
لم يشترط حدثنا قتيبة ثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق
بدنة فقال له اركبها فقال يا رسول الله انها بدنة فقال في الثالثة او الرابعة اركبها ويلك او ويحك
حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال يا رسول الله انها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية او
في الثالثة **باب** اذا وقف شيئا فلم يدفعه الى غيره فهو جائز لان عمر وقف وقال لا جناح
على من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره وقال النبي صلى الله عليه وسلم

اجعلها | نسخة: مثل | نسخة: اليه مني | نسخة: قال | نسخة: ثني | نسخة: ابن سعيد | نسخة: في | نسخة: قبل ان يدفعه

له قوله ومن الاقارب. من استفهامية مبتدأ والاقارب خبره كذا في الخير الجاري قال الحافظ ابن حجر وقد اختلف العلماء في الاقارب فقال ابو حنيفة الاقارب كل ذي رحم محرم من قبل الاب او الام ولكن يبدأ بقرابة الاب قبل الام وقال ابو يوسف ومحمد من جمعهم اب منذ الهجرة من قبل اب او ام من غير تفصيل زاد زفر ويقدم من قرب منهم وهو رواية عن ابي حنيفة واقل من يدفع له ثلثة وعند محمد اثنان وعند ابي يوسف واحد ولا يصرف للاغنياء الا ان يشترط ذلك وقال الشافعية القريب من اجتمع في النسب سواء قرب ام بعد مسلما كان او كافرا غنيا او فقيرا ذكرا او انثى وارثا او غير وارث محرما او غير محرم واختلفوا في الاصول والفروع على وجهين وقالوا ان وجد جمع محصورون اكثر من ثلاثة استوعبوا وقيل يقتصر على ثلثة وان كانوا غير محصورين فنقل الطحاوي الاتفاق على البطلان وفيه نظر لان عند الشافعية وجها بالجواز ويصرف منهم ثلاثة ولا يجب التسوية وقال احمد في القرابة كالشافعي الا انه اخرج الكافر وفي رواية عنه القرابة كل من جمعه والموصي الاب الرابع الى ما هو اسفل منه وقال مالك يختص بالعصبة سواء كان يرثه او لا ويبدأ بفقرائهم حتى يغنوا ثم يعطي الاغنياء ١٢ فتح الباري ٢ه قوله وحرام بن عمرو الى قوله النجار قال في الفتح وقع هنا في رواية ابي ذر وحرام بن عمرو وساق النسب ثانيا الى النجار وهو زيادة لا معنى لها كذا في الفتح واما بيان قرابة انس فهو كما قال في الاستيعاب وغيره انه انس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الانصاري انتهى ١٢ ٣ه قوله وقال بعضهم اذا اوصى لقرابته الخ هو قول ابي يوسف ومن وافقه كما تقدم ثم ذكر المصنف قصة ابي طلحة من طريق اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس اوردها مختصرة كذا في الفتح وسياتي تمامها في باب اذا وقف ارضا ولم يبين الحدود في ص٣٨٦ ١٢ ٤ه قوله باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب. هكذا اورد الترجمة بالاستفهام لما في المسئلة من الاختلاف كما تقدم ثم اورد في الباب حديث ابي هريرة وموضع الشاهد منه قوله فيه يا صفية ويا فاطمة فانه صلعم في ذلك بين عشيرته فعمهم اولا ثم خص بعض البطون ثم ذكر عمه العباس وعمته صفية وابنته فاطمة فدل على دخول النساء في الاقارب وعلى دخول الفروع ايضا وعلى عدم التخصيص بمن يرث ولا بمن كان مسلما ١٢ فتح الباري ٥ه باب هل ينتفع الواقف بوقفه. اي بان يقف على نفسه ثم على غيره او بان يشترط لنفسه من المنفعة جزءا معينا او يجعل للناظر على وقفه شيئا ويكون هو الناظر وفي هذا كله خلاف قوله وقد اشترط الخ هو طرف من قصة وقف عمر وقد تقدمت موصولة في آخر الشروط وقوله وقد يلي الواقف وغيره الخ هو من تفقه المص وهو يقتضي ان ولاية النظر للواقف لا نزاع فيها وليس كذلك فكانه فرعه على المختار عنده والا فعند المالكية انه لا يجوز والذي احتج به المصنف من قصة عمر ظاهر في الجواز ثم قواه بقوله وكذلك كل من جعل بدنة او شيئا لله فله ان ينتفع به كما ينتفع غيره وان لم يشترط ثم اورد حديثي انس وابي هريرة في قصة الذي ساق البدنة وامره النبي صلعم بركوبها وقد تقدم الكلام عليه في الحج مستوفى وقد تمسك به من اجاز الوقف على النفس من جهة انه اذا جاز له الانتفاع بما اهداه بعد خروجه عن ملكه بغير شرط فجوازه بالشرط اولى قال ابن بطال لا يجوز للواقف ان ينتفع بوقفه لانه اخرجه لله وقطعه عن ملكه فانتفاعه بشيء منه رجوع في صدقته ثم قال وانما يجوز له ذلك ان شرطه في الوقف او افتقر هو او ورثته انتهى والذي عليه الجمهور جواز ذلك اذا وقفه على الجهة العامة دون الخاصة كذا في الفتح ١٢ ٦ه قوله فلم يدفعه الى غيره. اشارة الى رد ما قال بعض الحنفية انه لا يزول الملك حتى يجعل للوقف وليا يسلمه اليه قاله الكرماني ١٢ ٧ه قوله فهو جائز. اي صحيح وهو قول الجمهور وعن مالك لا يتم الوقف الا بالقبض وبه قال محمد بن الحسن والشافعي في قول واحتج الطحاوي للصحة بان الواقف يشبه بالعتق لاشتراكهما في انهما تمليك لله تعالى فينفذ بالقول المجرد عن القبض ويفارق الهبة فانها تمليك لآدمي فلا يتم الا بقبضه واستدل البخاري في ذلك بقصة عمر فقال لان عمر اوقف وقال لا جناح على من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره وفي وجه الدلالة منه غموض وقد تعقب بان غاية ما ذكر عن عمر هو ان كل من ولي الوقف ابيح له التناول وقد تقدم ذلك في الترجمة التي قبلها ولا يلزم من ذلك ان كل احد يسوغ له ان يتولى الوقف المذكور بل الوقف لا بد له من متول فيحتمل ان يكون صاحبه ويحتمل ان يكون غيره فليس في قصة عمر ما يعين احد الاحتمالين. كذا في الفتح ١٢

۸ه ابن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ٩ه بفتح الميم وتخفيف النون واضافة زيد الى مناة وليس بين زيد ومناة لفظ ابن لانه اسم مركب منهما قال الكرماني وحرام بحاء ودار بمهملتين وعمرو بفتح العين

اسماء الرجال

ثابت البناني مما اخرجه مسلم انس هو ابن مالك ربيب ابي طلحة الآتي ابي طلحة هو زيد بن سهل الانصاري حسان هو ابن ثابت الشاعر ابي بن كعب الانصاري وكانا من بني اعمام ابي طلحة كما ياتي الانصاري محمد بن عبد الله المثنى وصله في تفسير سورة آل عمران ثمامة هو ابن عبد الله بن انس عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو الامام المدني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري انسا هو ابن مالك المذكور ابي طلحة هو زيد بن سهل المذكور ابن عباس وصله المؤلف في مناقب قريش وفي تفسير سورة الشعراء باب هل يدخل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب التابعي المخزومي ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تابعه اي تابع ابا اليمان اصبغ هو ابن الفرج ابو عبد الله المصري ابن وهب عبد الله المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب هل ينتفع الواقف وقد اشترط عمر بن الخطاب مر موصولا في آخر الشروط قتيبة هو ابن سعيد الثقفي ابو عوانة الوضاح اليشكري قتادة هو ابن دعامة السدوسي اسمعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي مالك بن انس الامام الاصبحي ابي الزناد عبد الله

٥٦ الاربعة وهو يومان فافهم والله تعالى اعلم (قوله فان جاء صاحبها) اي فادفع اليه على الوصف كما جاء في الروايات وانما حذف اشارة الى انه المتعين ففي الحذف زيادة تاكيد لايجاب الدفع عند بيان العلامة ولذلك استدل المصنف بهذه الرواية على وجوب الدفع وهو مذهب مالك واحمد وقال ابو حنيفة والشافعي يجوز الدفع على الوصف ولا يجب لان صاحبها مدع فيحتاج في الوجوب الى البينة لعموم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم البينة على المدعي فيحمل الامر بالدفع في الحديث على الاباحة جمعا بين الحديثين فان اقام شاهدين بها وجب الدفع والا لم يجب واشار الحافظ ابن حجر الى ترجيح مذهب مالك واحمد فقال فخص صورة الملتقطة من عموم البينة على المدعي. قلت ولا حاجة الى التخصيص اما اولا فلان البينة ما جعله الشارع بينة لا الشهود فقط وقد

لابي طلحة اری ان تجعلها فی الاقربين فقال افعل فقسمها فی اقاربه وبنی عمه باب اذا قال داری صدقة
لله ولم يبين للفقراء او غيرهم فهو جائز ويضعها فی الاقربين او حيث اراد قال النبی صلی الله عليه وسلم
لابي طلحة حين قال احب اموالی الی بيرحی وانها صدقة لله فاجاز النبی صلی الله عليه وسلم ذلك وقال بعضهم
لايجوز حتی يبين لمن ٢ والاول اصح باب اذا قال ارضی او بستانی صدقة لله عن امی فهو جائز
وان لم يبين لمن ذلك حدثنا محمد ٢ ثنا مخلد بن يزيد انا اخبرنی ابن جريج اخبرنی يعلی انه سمع عكرمة
يقول انبأنا ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت امه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امی توفيت
وانا غائب عنها اينفعها شیء ان تصدقت به عنها قال نعم قال فانی اشهدك ان حائطی المخراف صدقة عليها
باب اذا تصدق او اوقف بعض ماله او بعض رقيقه او دوابه فهو جائز حدثنا يحيی بن بكير ثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنی عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت
كعب بن مالك قال قلت يا رسول الله ان من توبتی ان انخلع من مالی صدقة الی الله والی رسوله قال
امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فانی امسك سهمی الذی بخيبر باب من تصدق الی
وكيله ثم رد الوكيل اليه وقال اسمعيل اخبرنی عبد العزيز بن عبد الله بن ابی سلمة ٢ عن اسحق بن عبد الله بن
ابی طلحة لا اعلمه الا عن انس قال لما نزلت لن تنالوا البر حتی تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة الی رسول الله
صلی الله عليه وسلم فقال ای رسول الله يقول الله ٢ فی كتابه لن تنالوا البر حتی تنفقوا مما تحبون وان احب
اموالی الی بيرحی قال وكانت حديقة كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يدخلها ويستظل فيها ويشرب من مائها
قال فهی الی الله ٢ والی رسوله ارجو بره وذخره فضعها ای رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله
صلی الله عليه وسلم بخ يا ابا طلحة ذلك مال رابح قد قبلناه منك ورددناه عليك فاجعله فی الاقربين
فتصدق به ابو طلحة علی ذوی رحمه قال وكان منهم ابی وحسان قال فباع حسان حصته منه من
معاوية فقيل له تبيع صدقة ابی طلحة فقال الا ابيع صاعا من تمر بصاع من دراهم قال وكانت
تلك الحديقة فی موضع قصر بنی حديلة الذی بناه معاوية باب قول الله عز وجل واذا حضر
القسمة اولوا القربی واليتمی والمسكين فارزقوهم منه ٢ حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل ثنا
ابو عوانة عن ابی بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ان ناسا يزعمون ان هذه الاية نسخت ولا والله
ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس هما واليان وال يرث وذاك الذی يرزق ووال لا يرث وقال
فذاك الذی يقول بالمعروف يقول لا املك لك ان اعطيك باب ما يستحب لمن توفی فجاءة ان
يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت حدثنا اسمعيل ثنی مالك عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبی صلی الله عليه وسلم ان امی افتلتت نفسها واراها لو
تكلمت تصدقت افاتصدق عنها قال نعم تصدق عنها حدثنا عبد الله بن يوسف

يعطيها — ذلك — عليها عنها — ووقف — على — قال درهم — الذی تعالی

له قوله اری ان تجعلها فی الاقربين الخ قال الداؤدی ما استدل به البخاری علی صحة الوقف قبل القبض من قصة عمر وابی طلحة حمل الشیء علی ضده وتمثيله بغير جنسه ودفع الظاهر عن وجهه لانه هو روی ان عمر دفع الوقف لابنته وان طلحة دفع صدقة الی ابی بن كعب وحسان واجاب ابن التين بان البخاری انما اراد ان النبی صلعم اخرج عن ابی طلحة ملكه بمجرد قوله هی لله صدقة ولهذا يقول مالك ان الصدقة تلزم بالفور وان كان يقول انها لا تتم الا بالقبض نعم استدلاله بقصة معترض وانتقاء الداؤدی صحيح انتهی فتح ٢ قوله او حيث اراد ای تم الصدقة قبل تعيين جهة مصرفها ثم يعين بعد ذلك فيما شاء ١٢ فتح الباری ٣ قوله حتی يبين لمن ای حتی يعين قال ابن بطال ذهب مالك الی صحة الوقف وان لم يعين مصرفه ووافقه ابو يوسف ومحمد والشافعی فی قول قال ابن القصار وجهه انه اذا قال وقفا وصدقة فانه اراد به البر والقربة واولی الناس ببره اقاربه ولا سيما اذا كانوا فقراء كمن اوصی بثلث ماله ولم يعين مصرفه فانه يصح ويصرف فی الفقراء والقول الآخر للشافعی ان الوقف لا يصح حتی يعين جهة مصرفه والا فهو باق علی ملكه وقال بعض الشافعية ان قال وقفته واطلق فهو محل الخلاف وان قال وقفته لله خرج عن ملكه جزما ودليله قصة ابی طلحة هذا ما قاله ابن حجر فی الفتح وفی الهداية قال ابو حنيفة لا يزول ملك الواقف عن الوقف الا ان يحكم الحاكم او يعلقه بموته فيقول اذا مت فقد وقفت داری علی كذا وقال ابو يوسف يزول الملك بمجرد القول وقال محمد لا يزول حتی يجعل للوقف وليا ويسلمه اليه وهو عند ابی حنيفة حبس العين علی ملك الواقف والتصدق بالمنفعة بمنزلة العارية ثم قيل المنفعة معدومة فالتصدق بالمعدوم لا يصح فلا يجوز الوقف عنده اصلا والاصح انه جائز عنده الا انه غير لازم بمنزلة العارية وعندهما حبس العين علی حكم ملك الله تعالی فيزول ملك الواقف عنه الی الله تعالی علی وجه يعود منفعته الی عباده فيلزم ولا يباع ولا يورث انتهی ١٢ ٤ قوله اذا قال ارضی الخ هذه الترجمة اخص من التی قبلها لان الاولی فيما اذا لم يعين المتصدق عنه ولا المتصدق عليه وهذه فيما اذا عين المتصدق عنه فقط ١٢ فتح الباری ٥ قوله ان حائطی المخراف بكسر الميم وسكون المعجمة آخره فاء اسم لبستان قال الخطابی المخراف المثمرة سماها مخرافا لما يجتنی من ثمارها وفيه ان ثواب الصدقة عن الميت يصل الی الميت وينفعه ١٢ خ ك ٦ قوله اذا تصدق الخ هذه الترجمة معقودة لجواز وقف المنقول والمخالف فيه ابو حنيفة ويؤخذ منها جواز وقف المشاع والمخالف فيه محمد بن الحسن لكن خص المنع بما يمكن قسمته ١٢ فتح الباری ٧ قوله ان من توبتی الخ هذا طرف من حديث كعب بن مالك فی قصة تخلفه عن غزوة تبوك وشاهد الترجمة منه قوله امسك عليك بعض مالك فانه ظاهر فی امره باخراج بعض ماله وامساك بعض ماله من غير تفصيل بين ان يكون مقسوما او مشاعا كذا فی الفتح ومضی الحديث فی ص ١٩٢ فی الزكوة ١٢ ٨ قوله لا اعلمه الا عن انس هو من كلام البخاری قال الكرمانی هذا اعم من ان يقول حدثنا او اخبرنا وعلی جميع التقادير لا قدح فيه والحديث متصل به انتهی ١٢ ٩ قوله بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة هی كلمة تقال عند الرضی والاعجاب بالشیء فمن نونه شبهه باسماء الاصوات كذا فی القسطلانی ١٢ ١٠ قوله رابح وفی بعضها رايح بالموحدة كذا فی الكرمانی والخير الجاری ومر الحديث مع بيانه فی ص ١٩٧ فی كتاب الزكوة ١٢ ١١ قوله فباع حسان حصته الخ قال الكرمانی فان قلت كيف جاز بيع الوقف قلت التصدق علی المعين تمليك له انتهی قال العينی وفيه نظر لا يخفی واجاب بان ابا طلحة حين وقفها شرط جواز بيعهم حين الاحتياج فان الوقف بهذا الشرط قال بعضهم جائز كذا فی القسطلانی ١٢ خير جاری ١٢ قوله بناه معوية ای ابن عمرو بن مالك بن النجار وحديلة وفی اكثر الروايات بفتح الجيم وكسر المهملة لكن قال الحفاظ القاضی عياض وابن الاثير والغسانی والكلاباذی هو بضم المهملة الاولی وفتح الثانية واسكان التحتية وهم بطن من الانصار وهم بنو معوية ابن عمرو المذكور آنفا وحديلة امهم فعندهم جديلة بالجيم تصحيف ١٢ ك ١٣ قوله ما نسخت ای يجب اعطاء شیء من التركة للحاضرين قوله هما واليان فان قلت اين مرجع كلمة هما قلت المخاطبون المستفادون من الامر وهم متصرفون فی التركة المتولون امرها ای المتصرفون فيها قسمان متصرف يرث المال كالعصبة مثلا ومتصرف لا يرث كولی اليتيم فالاول يرزق الحاضر وهو المخاطب بقوله فارزقوهم والثانی لا يرزق اذ لا شیء له منها حتی يعطی غيره بل يقول قولا معروفا وهو الذی خوطب بقوله وقولوا لهم وغرضه ان هذين الخطابين علی سبيل التوزيع علی المتصرفين فی المتروكات قال الزمخشری الخطاب للورثة وحدهم بان يجمعوا بين الامرين الاعطاء والاعتذار عنهم عن القلة ونحوها كرمانی خير جاری وسيجیء تتمة فی التفسير ان شاء الله تعالی ١٢ عه قال فی الخير الجاری بفتح الباء والراء وبينهما تحتية ساكنة وبالمهملة وبالقصر وفيه وجوه اخر انتهی ومر بيانها مشرحا فی كتاب الزكوة فی ص ١٩٧ ١٢

اسماء الرجال :- باب اذا قال داری صدقة ليس فی هذا الباب حديث مسند باب اذا قال ارضی او بستانی الخ محمد بن سلام هو البيكندی مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز يعلی هو ابن مسلم المكی البصری عكرمة مولی ابن عباس باب اذا تصدق الخ يحيی بن بكير بضم الموحدة مصغر المخزومی الليث بن سعد الامام المصری ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری باب من تصدق الخ اسمعيل جزم ابو نعيم

جعل لشارع البينة فی اللقطة الوصف فاذا وصف فقد قام البينة فيجب قبولها وای دليل يدل علی خلاف ذلك واما ثانيا فلان حديث البينة علی المدعی انما هو فی القضاء ووجوب الدفع اعم من ذلك فيجب علی كل من كان فی يده حق لاحد من غير استحقاق ان يدفع اليه اذا علم به وان كان القاضی لا يقضی عليه بالدفع بلا شهود فيجب القول بوجوب الدفع لهذا الحديث وان قلنا ان القاضی لا يجبر عليه بالدفع لحديث البينة ولا يخفی ان اقامة الشهود علی تعيين الدراهم والدنانير متعسر بل متعذر عادة فتكليف اقامة الشهود علی اللقطة بعيد جدا بل الشهود عادة لا تكون الا بالاستشهاد واللقطة تسقط بلا قصد فلا يتصور فيها الاستشهاد والله تعالی اعلم (قوله قال لك او لاخيك) يمكن ان يجعل لك خطابا للملتقط مطلقا ويجعل اخيك المالك ای

له قوله فقال اقضه عنها فيه المطابقة للجزء الثاني من الترجمة كما يطابق الحديث الاول الجزء الاول من الترجمة فبمجموعها يطابق مجموعها قال القاضي عياض اختلفوا في نذر ام سعد هذا فقيل كان نذرا مطلقا وقيل كان صوما وقيل عتقا وقيل صدقة واستدل كل قائل باحاديث جاءت في قضية ام سعد والاظهر انه كان نذرا في المال او نذرا مبهما ويعضده ما رواه الدارقطني من حديث مالك فقال له يعني النبي صلعم استق عنها الماء وذهب الجمهور ان الوارث لا يلزمه قضاء النذر الواجب على الميت اذا كان غير مالي واذا كان ماليا كالكفارة او نذر او زكوة ولم يخلف تركة لا يلزمه لكن يستحب له ذلك وقال اهل الظاهر يلزمه لهذا الحديث ودليله ان الوارث لم يلتزمه وحديث سعد يحتمل انه قضى من تركتها او تبرع به وليس في الحديث تصريح بالتزامه ذلك واما غير المالي فقد سبق بيانه هذا ماله قاله الطيبي في شرح المشكوة ومر بعض بيانه في صـ في كتاب الصوم. قال محمد بن الحسن الشيباني في المؤطا ما كان من نذر او صدقة او حج يعني ما يجوز النيابة فيه بخلاف صلوة وصوم قضاها عنها اي من غير وصية اجزأ ذلك ان شاء الله تعـ واما اذا كان عن وصية فيحكم انه اجزاه من غير استثناء وهو قول ابي حنيفة والعامة من فقهائنا. انتهى كلام المؤطا مع شرحه لعلي القاري ١٢ **٢ قوله** ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب. اي لا تستبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم او الامر الخبيث وهو اختزال اموالهم بالامر الطيب الذي هو حفظها وقيل لا تاخذوا الرفيع من اموالهم وتعطوا الخسيس مكانها قاله البيضاوي ومر الحديث مع بعض بيانه في صـ ٣٣٩ في الشركة ١٢ **٣ قوله** وابتلوا اليتمى حتى اذا بلغوا النكاح اي اختبروهم قبل البلوغ بتتبع احوالهم في اصلاح الدين والتهدي الى ضبط المال وحسن التصرف بان يكل اليه مقدمات العقد وعند ابي حنيفة بان يدفع اليه ما يتصرف فيه قوله حتى اذا بلغوا النكاح. اي حتى اذا بلغوا حد البلوغ بان يحتلم او يستكمل خمسة عشر سنة قوله فان آنستم اي ان ابصرتم منهم رشدا قوله ولا تاكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا. اي مسرفين ومبادرين كبرهم او لاسرافكم ومبادرتكم كبرهم قوله بالمعروف اي بقدر حاجته واجرة سعيه قاله البيضاوي ١٢ **٤ قوله** وللوصي الخ كذا للاكثر وسقطت كلمة مال ابي ذر وهذه من مسائل الخلاف فقيل يجوز للوصي ان ياخذ من مال اليتيم بقدر عمالته وهو قول عائشة كما في ثاني حديثي الباب وعكرمة وغيرهم وقيل لا ياكل منه الا عند الحاجة كذا في الفتح ١٢ **٥ قوله** يقال له ثمغ. بفتح المثلثة وسكون الميم والمعجمة وحكى المنذري بفتح الميم ارض كانت تلقاء المدينة كانت لعمر كذا في القسطلاني وفي القاموس ثمغ بالفتح مال في المدينة لعمر وقفه واما وجه مطابقة الحديث للترجمة فمن جهة ان المقصود جواز اخذ الاجر من مال اليتيم لقول عمر لا جناح على من وليه ان ياكل بالمعروف او من حيث قياس والي مال اليتيم على متولي الوقف كذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح قال المهلب شبه البخاري الوصي بناظر الوقف ووجه الشبه ان النظر للموقوف عليهم من الفقراء وغيرهم كالنظر لليتيم وتعقبه ابن المنير بان الواقف هو المالك لمنافع ما وقفه فاذا شرط لمن يلي نظره شيئا ساغ له ذلك والوصي ليس كذلك لان ولده يملكون المال بعده بقسمة الله لهم فلم يكن في ذلك كالواقف انتهى ومقتضاه ان الموصي اذا جعل للوصي ان ياكل من مال الموصى عليهم لا يصح ذلك وليس كذلك بل هو سائغ اذا عينه وانما اختلف السلف فيما اذا اوصى ولم يعين للوصي شيئا بل له ان ياخذ بقدر عمالته لا انتهى ١٢ **٦ قوله** بقدر ماله. اي اذا كان وليا لليتامى ياخذ من كل احد منهم بالقسط وفي بعضها بفتح اللام اي بقدر الذي له من العمالة وبالمعروف بيان له. قاله الكرماني ١٢ **٧ قوله** ان الذين ياكلون اموال اليتمى ظلما. اي ظالمين او على وجه الظلم انما ياكلون في بطونهم اي ملأ بطونهم نارا اي ما يجر الى النار ويؤل اليها وعن ابي بردة انه صلعم قال يبعث الله قوما تتاجج افواههم نارا فقيل من هم فقال الم تر ان الله يقول ان الذين ياكلون اموال اليتمى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا. اي سيدخلون نارا والسعير فعيل بمعنى مفعول من سعرت النار اذا الهبتها. قاله البيضاوي في تفسيره ١٢ **٨ قوله** يتاجج. اي يتلهب من التاجج وهو التلهب كذا في القاموس ١٢

انا مالك عن ابن شهاب عن عُبَيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عُبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان اُمّي ماتت وعليها نذر فقال اقضه عنها **باب** الاشهاد في الوقف والصدقة والوصية **حدثنا** ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني يعلى انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول انبأنا ابن عباس ان سعد بن عبادة اخا بني ساعدة توفيت امه وهو غائب عنها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها فهل ينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حائطي المخراف صدقة عليها **باب** قول الله عز وجل وَاٰتُوا الْيَتٰمٰى اَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيْثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَاْكُلُوْا اَمْوَالَهُمْ اِلٰى اَمْوَالِكُمْ اِنَّهٗ كَانَ حُوْبًا كَبِيْرًا وَاِنْ خِفْتُمْ اَلَّا تُقْسِطُوْا فِي الْيَتٰمٰى فَانْكِحُوْا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَآءِ **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سال عائشة وَاِنْ خِفْتُمْ اَلَّا تُقْسِطُوْا فِي الْيَتٰمٰى فَانْكِحُوْا مَا طَابَ لَكُمْ قالت عائشة هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان يتزوجها بادنى من سنة نسائها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن في اكمال الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فانزل الله عز وجل يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن قالت فبين الله في هذه الاية ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بسنتها باكمال الصداق فاذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها الاوفى من الصداق ويعطوها حقها **باب** قول الله عز وجل وَابْتَلُوا الْيَتٰمٰى حَتّٰٓى اِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَاِنْ اٰنَسْتُمْ مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوْٓا اِلَيْهِمْ اَمْوَالَهُمْ وَلَا تَاْكُلُوْهَآ اِسْرَافًا وَّبِدَارًا اَنْ يَّكْبَرُوْا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيْرًا فَلْيَاْكُلْ بِالْمَعْرُوْفِ الى قوله نَصِيْبًا مَّفْرُوْضًا حَسِيبا كافيا وما للوصي ان يعمل في مال اليتيم وما ياكل منه بقدر عمالته **حدثنا** هارون ثنا ابو سعيد مولى بني هاشم ثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر ان عمر تصدق بمال له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثمغ وكان نخلا فقال عمر يا رسول الله اني استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت ان اتصدق به فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره فتصدق به عمر فصدقته ذلك في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولذي القربى ولا جناح على من وليه ان ياكل منه بالمعروف او يوكل صديقه غير متمول به **حدثنا** عبيد بن اسمعيل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيْرًا فَلْيَاْكُلْ بِالْمَعْرُوْفِ قالت انزلت في والي اليتيم ان يصيب من ماله اذا كان محتاجا بقدر ماله بالمعروف **باب** قول الله تعالى اِنَّ الَّذِيْنَ يَاْكُلُوْنَ اَمْوَالَ الْيَتٰمٰى ظُلْمًا اِنَّمَا يَاْكُلُوْنَ فِيْ بُطُوْنِهِمْ نَارًا وَّسَيَصْلَوْنَ سَعِيْرًا **حدثنا** عبد العزيز

(نسخ في الحاشية: ثنا — تعالى — فان — قالت قال — هذا — مرغوبة — قال — تعالى — وللوصي — بن الاشعث — تلك — والى مال — يصيبوا — عز وجل)

اسماء الرجال

مالك الامام المدني المذكور مرارا **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عبيد الله** هو العمري **باب** الاشهاد الخ **ابراهيم بن موسى** الفراء الرازي الصغير **هشام بن يوسف** الصنعاني **ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي **يعلى** هو ابن مسلم المكي البصري **امه** هي عمرة بنت مسعود والسابقة **باب** قول الله عز وجل وآتوا اليتمى **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابي حمزة **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **باب** قول الله عز وجل وابتلوا اليتمى الخ **هارون** بن الاشعث الهمداني الكوفي ثم البخاري **ابو سعيد** هو عبد الرحمن بن عبد الله الحافظ **صخر** بن جويرية البصري **نافع** هو مولى ابن عمر **عبيد** هو ابن اسمعيل وكان اسمه عبد الله بالتكبير مع الاضافة الهباري القرشي الكوفي **ابو اسامة** هو حماد بن اسامة **هشام** بن عروة بن الزبير بن العوام **باب** قول الله ان الذين الخ **عبد العزيز** القرشي الاويسي ١٢ فس وتقريب

حل اللغات حوبا اثما. لا تقسطوا لا تعدلوا يستفتونك اي يطلبون منك الفتوى آنستم اي ابصرتم. رشدا اي صلاحا فليستعفف اي فليمتنع ١٢

هو للملتقط او للمالك ان اخذ او للذئب ان لم ياخذه احد فاخذه احب (قوله باب كيف تعرف) اي تعرف دائما او سنة فقط (قوله لا تلتقط لقطتها الا لمعرف) على بناء المفعول والمعلم يحل التزع ولم يجوز لقطتها الا لمعرف والله تعالى اعلم (قوله ولا تحل لقطتها الا لمنشد) اي لمعرف على الدوام ليظهر فائدة التخصيص وهو مذهب الشافعي واحمد ولعل من يقول المراد بالمنشد المنشد سنة كما في سائر البلاد يجيب عن التخصيص بانه كتخصيص الاحرام في قوله تعالى فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال مع ان الفسوق حرام منهي عنه بلا احرام ايضا وحاصله زيادة الاهتمام بامر الاحرام وان التعريف في لقطته متاكد وقيل بل الحديث دليل على حل لقطة مكة لانه نفى الحل واستثنى المنشد فدل على ان الحل ثابت للمنشد وهو مردود بان المراد

سله قوله والسحر. قال فی المدارک ان کان فی قول الساحر او فعله رد ما لزم فی شرط الایمان فهو کفر والا فلا انتہی قال علی القاری اعلم ان للسحر حقیقة عند عامة العلماء خلافا للمعتزلة وقد کثر اختلاف العلماء فی ذلک وحاصل مذهبنا ان فعله فسق وفی الحدیث لیس منا من سحر او سحر له ویحرم تعلمه واطلق مالک وجماعة ان الساحر کافر وان السحر کفر وان تعلمه کفر وان الساحر یقتل ولا یستتاب سواء سحر مسلما او ذمیا انتہی مختصرا وفی اللمعات السحر اصله الخدع فانی تسحرون ای تخدعون ویکون بکلام ملفق او ترکیب اجسام او مزج بین قوی لا یعرفه الا الساحر ویظهر علی ایدی الکفار والفساق والمراد فعله وتعلمه وقیل فعله فقط وتعلمه جائز لیعرف ویرد انتہی کذا فی المجمع ایضا ۱۲ سلے قوله والتولی. بکسر اللام ای الادبار للفرار یوم الزحف وهو الجماعة التی یزحفون الی العدو ای یمشون الیهم کذا فی المرقاة وفی المجمع هو الجیش الکثیر الذی یرے لکثرته کانه یزحف من زحف الصبی اذا دب علی استه ۱۲ سله قوله وقذف المحصنات. ای العفائف یعنی رمیهن بالزنا وهو بفتح الصاد وبکسرها ای احصنها الله وحفظها او التی حفظت فرجها من الزنا قوله المؤمنات احتراز عن قذف الکافرات فان قذفهن لیس من الکبائر قوله الغافلات کنایة عن البریات فان البری غافل عما اتهمت به. کذا فی المرقاة شرح مشکوٰة ۱۲ سله قوله وعنت. خضعت کذا وقع ههنا واستغرب لانه لا تعلق له بقوله اعنتکم بل هو فعل ماض من العنو بضم المهملة والنون وتشدید الواو ولیس هو من العنت فی شیء فلعل المصنف ذکره ذلک ههنا استطرادا وتفسیر عنت الوجوه بخضعت اخرجه ابن المنذر ۱۲ فتح سله قوله وقال لنا سلیمان بن حرب الخ هو موصول وسلیمان من شیوخ البخاری وجرت عادة البخاری الاتیان بهذه الصیغة فی الموقوفات غالبا وفی المتابعات نادرا ولم یصب من قال انه لا یاتی بها الا فی المذاکرة وابعد من ذلک من قال انها للاجازة ۱۲ ف سله قوله ما رد ابن عمر علی احد وصیة. یعنی انه کان یقبل وصیة من یوصی الیه قال ابن التین انه کان یبتغی الاجر بذلک لحدیث انا وکافل الیتیم کهاتین الحدیث انتہی فتح الباری سله قوله فینظروا وفی بعضها فینظرون بالنون ای فهم ینظرون قوله فی یتامی الصغیر والکبیر ای الوضیع والشریف قوله بقدره ای بقدر الانسان ای اللائق بحاله وفی بعضها بقدر حصته ۱۲ ک خ سله قوله ونظر الام وزوجها للیتیم. اورد فیه حدیث انس وابو طلحة هو زوج ام سلیم والدة انس فالحدیث مطابق للرکن من الترجمة واما الرکن الذی قبله وهو نظر الام فکانه استفید من کون ابی طلحة لم یفعل ذلک الا بعد رضی ام سلیم ومشاورتها کذا فی الفتح والعینی مختصرا ۱۲ ٩ه قوله فهو جائز کذا اطلق الجواز وهو محمول علی ما اذا کان الموقوف او المتصدق به مشهورا متمیزا بحیث یومن ان یلتبس بغیره والا فلا بد من التحدید اتفاقا قوله اکثر الانصار وفی روایة الکشمیهنی اکثر انصاری ای اکثر کل واحد واحد من الانصار والاضافة الی المفرد النکرة عند ارادة التفصیل شائع کذا فی الفتح ومعنی الحدیث مع بیانه فی ص ١٩١ فی باب الزکوة علی الاقارب من کتاب الزکوة قال العینی ومطابقته للترجمة فی قوله وکذلک الصدقة ظاهرة واما مطابقته للجزء الاول من الترجمة فمن حیث ان لفظ الوقف ولفظ الصدقة فی المعنی متقاربان وحکمهما واحد انتہی ۱۲ سله قوله فان لی مخرافا بکسر المیم ای بستانا ومر الحدیث عن قریب قال الکرمانی فان قلت بیرحاء کان علما مشهورا فلا یحتاج الی التحدید ولکن المخراف اسم جنس فلا بد من التحدید قلت تعیین باضافته الی المتصدق اذ لم یکن له ثم سواه ۱۲ سله قوله اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو جائز قال ابن المنیر احترز عما اذا وقف الواحد المشاع فان مالکا لا یجیزه لئلا یدخل الضرر علی الشریک وفی هذا نظر لان الذی یظهر ان البخاری اراد الرد علی من ینکر وقف المشاع مطلقا وقد تقدم قبل ابواب انه ترجم اذا تصدق او وقف بعض ماله فهو جائز وهو وقف لو جملة المشاع ۱۲ فتح سله قوله لا نطلب ثمنه الا الی الله ای لا نطلب ثمنه من احد لکن هو مصروف الی الله فالاستثناء منقطع او التقدیر لا نطلب ثمنه الا مصروفا الی الله فهو متصل قاله فی الفتح قال العینی مطابقته للترجمة من حیث ان ظاهره انهم تصدقوا بحائطهم لله عز وجل فقبلها النبی صلعم وهذا وقف المشاع من جماعة فان قلت ذکر الواقدی ان ابا بکر دفع ثمن الارض لمالکها وقدرها عشرة دنانیر فصار ملکا لابی بکر وتصدق به ابو بکر فلا یکون وقف مشاع قلت قال بعضهم فان ثبت ذلک کان الحجة للترجمة من جهة تقریر النبی صلعم علی ذلک ولم ینکر قولهم فلو کان وقف المشاع لا یجوز لانکر علیهم ۱۲

عه وفی الصراح زحف لشکر رونده سوی دشمن ورفتن ۱۲

٢ المدنی	ابن عبد اللّٰه ثنی سلیمٰن بن بلال عن ثور بن زید عن ابی الغیث عن ابی هریرة عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال
	اجتنبوا السبع الموبقات قالوا یا رسول اللّٰه وما هن قال الشرک باللّٰه والسحر وقتل النفس التی حرم اللّٰه
	الا بالحق واکل الربوا واکل مال الیتیم والتولی یوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات
تعالی	باب قول اللّٰه عز وجل ویسئلونک عن الیتٰمی قل اصلاح لهم خیر وان تخالطوهم فاخوانکم الی اٰخر
	الاٰیة واللّٰه یعلم المفسد من المصلح ولو شاء اللّٰه لاعنتکم ان اللّٰه عزیز حکیم لاعنتکم لاحرجکم و
	ضیق وعنت خضعت وقال لنا سلیمٰن ثنا حماد عن ایوب عن نافع قال ما رد ابن عمر علی احد وصیة
ابن یخرج	وکان ابن سیرین احب الاشیاء الیه فی مال الیتیم ان یجتمع الیه نصحاؤه واولیاؤه فینظروا الذی هو
	خیر له وکان طاؤس اذا سئل عن شیء من امر الیتٰمی قرأ واللّٰه یعلم المفسد من المصلح وقال
الوالی	عطاء فی یتامی الصغیر والکبیر ینفق الولی علی کل انسان بقدره من حصته باب استخدام الیتیم
	فی السفر والحضر اذا کان له صلاحا ونظر الام وزوجها للیتیم حدثنا یعقوب بن ابراهیم بن کثیر ثنا
	ابن علیة ثنا عبد العزیز عن انس قال قدم رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم المدینة لیس له خادم فاخذ ابو طلحة
	بیدی فانطلق بی الی رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم فقال یا رسول اللّٰه ان انسا غلام کیس فلیخدمک فخدمته
	فی السفر والحضر ما قال لی لشیء صنعته لم صنعت هٰکذا ولا لشیء لم اصنعه لم لم تصنع هٰذا
	هٰکذا باب اذا وقف ارضا ولم یبین الحدود فهو جائز وکذلک الصدقة حدثنا عبد اللّٰه بن
اکثر الانصار النبی	مسلمة عن مالک عن اسحٰق بن عبد اللّٰه بن ابی طلحة انه سمع انس بن مالک یقول کان ابو طلحة اکثر انصاری بالمدینة مالا من نخل وکان احب ماله الیه بیرحاء مستقبلة المسجد وکان رسول
	اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم یدخلها ویشرب من ماء فیها طیب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتی تنفقوا مما
	تحبون قام ابو طلحة فقال یا رسول اللّٰه ان اللّٰه یقول لن تنالوا البر حتی تنفقوا مما تحبون وان احب
بیرحاء	اموالی الی بیرحی وانها صدقة للّٰه ارجو برها وذخرها عند اللّٰه فضعها حیث اراک اللّٰه فقال بخ ذلک
	مال رابح او رایح شک ابن مسلمة وقد سمعت ما قلت وانی اری ان تجعلها فی الاقربین قال ابو طلحة افعل
	یا رسول اللّٰه فقسمها ابو طلحة فی اقاربه وفی بنی عمه وقال اسمٰعیل وعبد اللّٰه بن یوسف ویحیی بن یحیی عن
ثنی	مالک رایح حدثنا محمد بن عبد الرحیم انا روح بن عبادة ثنا زکریا بن اسحٰق ثنی عمرو بن دینار عن عکرمة عن
امی	ابن عباس ان رجلا قال لرسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ان امه توفیت اینفعها ان تصدقت به عنها قال نعم
فانی	قال فان لی مخرافا فانا اشهدک انی قد تصدقت به عنها باب اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو
	جائز حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ابی التیاح عن انس قال امر النبی صلی اللّٰه علیه وسلم ببناء المسجد
	فقال یا بنی النجار ثامنونی بحائطکم هٰذا قالوا لا واللّٰه لا نطلب ثمنه الا الی اللّٰه باب الوقف و
	کیف یکتب حدثنا مسدد ثنا یزید بن زریع ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر

اسماء الرجال. سلیمان بن بلال ابو ایوب القرشی المدنی ثور بن زید الدیلی المدنی ابی الغیث هو سالم مولے ابن مطیع القرشی باب قول اللّٰه الخ سلیمان بن حرب ابو الهاشمی حماد هو ابو اسامة بن اسامة ایوب هو السختیانی نافع مولی ابن عمر ابو عبد اللّٰه ابن عمر هو ابن الخطاب باب استخدام الیتیم الخ یعقوب بن ابراهیم بن کثیر هو الدورقی ابن علیة هو اسمٰعیل بن ابراهیم عبد العزیز هو ابن صهیب البنانی ابو طلحة زید بن سهل الانصاری باب اذا وقف الخ مالک هو الامام المدنی اسمٰعیل هو ابن ابی اویس وصله فی التفسیر عبد اللّٰه بن یوسف هو التنیسی وصله فی الزکوٰة یحیی بن یحیی ابو زکریا التمیمی وصله فی الوکالة مالک هو الامام المدنی محمد بن عبد الرحیم ابو یحیی المعروف بصاعقة روح بن عبادة بن العلاء البصری زکریا بن اسحٰق المکی عمرو بن دینار المکی عکرمة مولی ابن عباس باب اذا وقف جماعة مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری عبد الوارث هو ابن سعید التنوری ابی التیاح یزید بن حمید الضبعی باب الوقف الخ مسدد هو ابن مسرهد السابق یزید بن زریع ابو معٰویة البصری ابن عون عبد اللّٰه ابو عون البصری نافع مولی ابن عمر ۱۲ حل اللغات. الموبقات ای مهلکات. کیس ای عاقل ۱۲

حل الالتقاط لا حل لعین بدلیل لا تلتقط لقطتها الا لمعرف کما لا یخفی واللّٰه تعالی اعلم اه سندی (کتاب المظالم) (قوله کیف سمعت رسول اللّٰه صلی اللّٰه تعالی علیه وسلم فی النجوی) قال القسطلانی ای التی تقع بین اللّٰه تعالی وبین عبده یوما لقیمة قلت فحمل النجوی علی النجوی المخصوصة بقرینة الجواب ویمکن ان تحمل النجوی علی اطلاقها فیکون جواب ابن عمر بنجوی اللّٰه تعالی لانها تدل علی جواز النجوی للمصلحة واللّٰه تعالی اعلم اه سندی (قوله اتق دعوة المظلوم) المقصود به النهی عن ارتکاب الظلم بانه مع قطع النظر عما یفضی الیه من وبال الاخرة قد یفضی الی دعاء المظلوم علی الظالم وذلک الدعاء یستجاب عند اللّٰه تعالی فینبغی للعاقل التحرز عن الظلم لذلک ایضا (قوله اخذ من سیئات صاحبه فحمل علیه) وعلی هذا فمعنی قوله تعالی ولا تزر وازرة

ه قوله ارضا اسمها ثمغ بفتح الثلثة وسكون الميم وبالمعجمة قوله انفس منه اى اجود والنفيس الجيد المغتبط به وقال الداؤدي سمي نفيسا لانه ياخذ بالنفس قوله حبست اى وقفت قوله تصدقت بها اى بمنفعتها قوله في الفقراء متعلق بقوله فتصدق قوله ان ياكل منها بالمعروف اى القدر الذي جرت به العادة قوله او يطعم بضم اليا من الاطعام اى يوكل قوله غير متمول فيه في رواية الانصاري الماضية في آخر الشروط غير متمول به والمعنى غير متخذ منها مالا اى ملكا والمراد انه لا يتملك شيئا من رقابها هذا الملتقط من الفتح وغيره قال العينى ومطابقته للترجمة توخذ من قوله ان شئت حبست اصلها الى آخر الحديث ويوخذ من هذه الالفاظ شروط الوقف وقد كتب عمر رضي الله عنه كتابا في وقفه كتبه معيقيب وكان كاتبه وكان هذا في زمن خلافته لان معيقيبا كان يكتب له في خلافته وقد وصفه بامير المؤمنين و كان وقفه في ايام النبي صلى الله عليه وسلم على ما يشهد له حديث الباب ١٢

ه قوله وذي القربى . فيه الترجمة لانه اعم من ان يكونوا اغنياء او فقراء او بعضهم غنيا وبعضهم فقيرا ١٢ ع ه قوله وقف الارض للمسجد قال ابن حزم لم يختلف العلماء في مشروعية ذلك انتهى قوله ثامنوني حائطكم اي قرروا معي ثمنه وبيعونيه بالثمن كذا في المجمع قوله لا نطلب ثمنه الا الى الله قال الكرماني فان قلت الطلب يستعمل بمن فالقياس ان يقال الا من الله قلت معناه لا نطلب ثمنه من احد لكنه مصروف الى الله والاستثناء منقطع او لا نطلب مصروفا الا الى الله ١٢ ه قوله باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت هذه الترجمة معقودة لبيان وقف المنقولات والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء اسم لجميع الخيل فهو بعد الدواب من عطف الخاص على العام والعروض بضم المهملة جمع عرض بالسكون وهو جميع ما عدا النقد من المال والصامت بالمهملة بلفظ ضد الناطق والمراد به من النقد الذهب والفضة قوله وقال الزهري الخ هو ذهاب من الزهري الى جواز مثل ذلك ثم ذكر المصنف حديث ابن عمر في قصة عمر في حمله على الفرس في سبيل الله ثم وجده يباع وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الهبة واعترضه الاسمعيلي فقال لم يذكر في الباب الا الاثر عن الزهري والحديث في قصة الفرس واثر الزهري خلاف ما تقدم من الوقف الذي اذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بان يحبس اصله وينتفع بثمره والصامت انما ينتفع به بان يخرج بعينه الى شيء غيره وليس هذا تحبيس الاصل والانتفاع بثمره وجواب هذا الاعتراض ان الذي حصره في الانتفاع بالصامت ليس بمسلم بل يمكن الانتفاع بالصامت بطريق الارتفاق بان يحبس منه مثلا ما يجوز لبسه للمرأة فيصح بان يحبس اصله وينتفع به النساء باللبس عند الحاجة اليه ١٢ فتح الباري ه قوله نفقة القيم . اى العامل للوقف ويدخل فيه الاجير والناظر والوكيل ١٢ ع

ه قوله لا تقتسم ورثتي باسكان الميم على النهي وبضمها على النفي وهو الاشهر وبه يستقيم المعنى حتى لا يعارض ما تقدم عن عائشة وغيره انه لم يترك صلى الله عليه وسلم مالا يورث عنه وتوجيه رواية النهي انه لم يقطع بانه لا يخلف شيئا بل كان ذلك محتملا فنهاهم عن قسمة ما يخلف ان اتفق انه خلف قوله ورثتي سماهم ورثة باعتبار انهم كذلك بالقوة لكن منعهم من الميراث الدليل الشرعي وهو قوله لا نورث ما تركناه صدقة كذا في الفتح قوله بعد نفقة نسائي قال الخطابي قال ابن عيينة ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في معنى المعتدات لانهن لا يجوز لهن ان ينكحن ابدا فجرت لهن النفقة وتركت حجرهن لهن يسكنها كذا ذكره الكرماني قوله مؤنة عاملي فيه الترجمة كذا في العيني والمراد بمؤنة عاملي عماله الذين كانوا على ارض بني النضير وفدك وسهمه بخيبر والصفايا ١٢ ه قوله اذا وقف ارضا او بيرا الخ مقصوده من هذه الترجمة الاشارة الى جواز شرط الواقف لنفسه منفعة من وقفه وقال ابن بطال لا خلاف بين العلماء ان من شرط لنفسه ولورثته نصيبا في وقفه ان ذلك جائز فقد مضى هذا المعنى في باب هل ينتفع الواقف بوقفه ١٢ ع ه قوله للمردودة . اى المطلقة قوله ان تسكن بفتح الهمزة قوله غير مضرة بكسر الضاد اسم فاعل قوله ولا مضر بها بفتح الضاد اسم مفعول مطابقته هذا الترجمة من جهة ان البنت قد تكون بكرا فتطلق قبل الدخول فتكون مؤنتها على ابيها فيلزمه اسكانها فاذا اسكنها في وقفه فكانه اشترط على نفسه دفع كلفة ١٢ قس ه قوله من حفر بير رومة قال ابن بطال هذا وهم من بعض رواته والمعروف ان عثمان اشتراها لا انه حفرها قلت هو المشهور في الروايات ـ ف قال الكرماني واما مطابقته للترجمة فمن جهة تمام القصة وهو انه قال دلوي فيها كدلاء المسلمين انتهى ١٢

بخيبر ارضا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه فكيف تامرني به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق عمر انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول فيه باب الوقف للفقير والغني والضيف حدثنا ابو عاصم ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر ان عمر وجد مالا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال ان شئت تصدقت بها فتصدق بها في الفقراء والمساكين وذي القربى والضيف باب وقف الارض للمسجد حدثنا اسحق ثنا عبد الصمد قال سمعت ابي قال ثنا ابو التياح ثني انس بن مالك قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة امر بالمسجد فقال يا بني النجار ثامنوني حائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله عز وجل باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت وقال الزهري فيمن جعل الف دينار في سبيل الله ودفعها الى غلام له تاجر يتجر بها وجعل ربحه صدقة للمساكين والاقربين هل للرجل ان ياكل من ربح تلك الالف شيئا وان لم يكن جعل ربحها صدقة للمساكين قال ليس له ان ياكل منها حدثنا مسدد ثنا يحيى ثنا عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر ان عمر حمل على فرس له في سبيل الله اعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحمل عليها فحمل عليها رجلا فاخبر عمر انه قد وقفها يبيعها فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبتاعها فقال لا تبتعها ولا ترجعن في صدقتك باب نفقة القيم للوقف حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتي دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان عمر اشترط في وقفه ان ياكل من وليه ويوكل صديقه غير متمول مالا باب اذا وقف ارضا او بيرا واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين واوقف انس دارا فكان اذا قدم نزلها وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من بناته ان تسكن غير مضرة ولا مضر بها فان استغنت بزوج فليس لها حق وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوي الحاجة من آل عبد الله وقال عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن ابي اسحق عن ابي عبد الرحمن ان عثمان حيث حوصر اشرف عليهم وقال انشدكم الله ولا انشد الا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر بير رومة فله الجنة فحفرتها الستم تعلمون انه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزته ثم قال فصدقوه بما قال وقال عمر في وقفه لا جناح على من وليه ان ياكل وقد يليه الواقف وغيره فهو واسع لكل باب اذا قال الواقف لا نطلب ثمنه الا الى الله فهو جائز حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني النجار ثامنوني بحائطكم قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله باب قول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر

اسماء الرجال باب الوقف للفقير الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد بن عون عبد الله بن عون بن ارطبان ابو عون البصري نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني باب وقف الارض الخ اسحق اي ابن منصور هو الكوسج عبد الصمد يروي عن عبد الوارث بن سعيد التنوري البصري ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي باب وقف الدواب الخ وقال الزهري هو محمد بن مسلم ما اخرجه عنه ابن وهب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب نفقة القيم الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز قتيبة بن سعيد الثقفي حماد هو ابن زيد بن درهم ايوب هو السختياني نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب اذا وقف ارضا الخ عبدان لقب عبد الله بن عثمان شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي ابي عبد الرحمن

حل اللغات الكراع الخيل العروض جمع عرض وهو متاع لا نقد فيه الصامت ضد الناطق اي النقدين الذهب والفضة ١٢

حاشية السندي ص ٣٣٢

وزر اخرى ان الله تعالى لا يعاقب احدا بذنب غيره ابتداء لانه لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله اذا كان عمله يقتضي التحميل ومن هذا القبيل قوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم والله تعالى اعلم ١٢ سندي (قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن) يحتمل ان يكون نفيا بمعنى النهي اي لا ينبغي له ان يزني والحال انه مؤمن ومقتضى الايمان التنزه عن القبائح ويحتمل ان المراد به التشديد والتغليظ بالحاق الزاني بالكافر والمراد بالزاني المستحل او المراد وهو كامل الايمان وقد روي عن ابن عباس انه ينزع عنه نور الايمان وهذا هو الذي اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى ١٢ سندي (قوله حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما) فيه تنبيه على انه لا ياتي فينا على انه نبي مرسل الينا وان كان نبيا في الواقع بل ياتي فينا على انه حاكم وزاد هذا التنبيه وضوحا وصفه

قوله الى قوله والله لا يهدى القوم الفاسقين۔ كذا لابى ذر وساق فى رواية الاصيلى وكريمة الآيات الثلث قال الزجاج فى المعانى هذه الآيات الثلث من اشكل ما فى القرآن اعرابا وحكما ومعنى واخران اى شاهدان آخران يقومان مقام الشاهدين الاولين من الذين استحق عليهم اى من الذين حق عليهم وهم اهل الميت وعشيرته والاوليان اى الاحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما وارتفع الاوليان بتقدير هما كانه قيل من الشاهدان لاجيب الاوليان او هما بدل من الضمير فى يقومان او من آخران ويجوز ان يرتفعا باستحق اى من الذين استحق عليهم انتداب الاولين منهم للشهادة لاطلاعهم على حقيقة الحال لهذا قال ابو اسحاق الزجاج هذا الموضع من اصعب ما فى القرآن اعرابا قاله فى الفتح قال البيضاوى فى تفسيره ومعنى الآيتين ان المحتضر اذا اراد الوصية ينبغى ان يشهد عدلين من ذوى نسبه او دينه على وصيته او يوصى اليهما احتياطا فان لم يجدهما بان كان فى سفر فآخران من غيرهم ثم ان وقع نزاع وارتياب اقسما على صدق ما يقولان بالتغليظ فى الوقت فان اطلع على انهما كذبا بامارة ومظنة حلف آخران من اولياء الميت والحكم منسوخ ان كان الاثنان شاهدين فانه لا يحلف الشاهد ولا يعارض يمينه بيمين الوارث وثابت ان كانا وصيين

اَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِيْنَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ اَوْ اٰخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ اِلٰى قَوْلِهٖ وَاللّٰهُ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْفَاسِقِيْنَ وقال لى على بن عبد الله ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابى زائدة عن محمد بن ابى القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال خرج رجل من بنى سهم مع تميم الدارى وعدى بن بداء فمات السهمى بارض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا من ذهب فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا ابتعناه من تميم وعدى فقام رجلان من اوليائه فحلفا لشهادتنا احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم قال وفيهم نزلت هذه الآية يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت

باب قضاء الوصى ديون الميت بغير محضر من الورثة حدثنا محمد بن سابق او الفضل بن يعقوب عنه ثنا شيبان ابو معاوية عن فراس قال قال الشعبى ثنى جابر بن عبد الله الانصارى ان اباه استشهد يوم احد وترك ست بنات وترك عليه دينا فلما حضر جداد النخل اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد علمت ان والدى استشهد يوم احد وترك عليه دينا كثيرا وانى احب ان يراك الغرماء قال اذهب فبيدر كل تمر على ناحيته ففعلت ثم دعوته فلما نظروا اليه اغروا بى تلك الساعة فلما رأى ما يصنعون طاف حول اعظمها بيدرا ثلث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع اصحابك فما زال يكيل لهم حتى ادى الله امانة والدى وانا والله راض ان يؤدى الله امانة والدى ولا ارجع الى اخواتى بتمرة فسلم والله البيادر كلها حتى انى انظر الى البيدر الذى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه لم ينقص تمرة واحدة قال ابو عبد الله اغروا بى يعنى هيجوا بى فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجهاد

باب فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا فى التوراة والانجيل والقرآن ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم الى قوله وبشر المؤمنين قال ابن عباس الحدود الطاعة حدثنا الحسن بن الصباح ثنا محمد بن سابق ثنا مالك بن مغول قال سمعت الوليد بن العيزار ذكر عن ابى عمرو الشيبانى قال قال عبد الله بن مسعود سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اى العمل افضل قال الصلوة على ميقاتها قلت ثم اى قال ثم بر الوالدين قلت ثم اى قال الجهاد فى سبيل الله فسكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادنى حدثنا على بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفيان ثنى منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا حدثنا مسدد ثنا خالد ثنا حبيب بن ابى عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة انها قالت يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل افلا نجاهد قال لكن افضل الجهاد حج مبرور حدثنا اسحق انا عفان ثنا همام ثنا محمد بن جحادة قال اخبرنى ابو حصين ان ذكوان حدثه ان ابا هريرة حدثه قال جاء رجل الى رسول الله

او المراد بعد حجة الاسلام۔ ک ومر الحديث فى ص ۲۰۱ فى اول كتاب الحج ۱۲ قوله كتاب۔ كذا لابن شبويه وكذا للنسفى لكن قدم البسملة وسقط كتاب للباقين واقتصروا على باب فضل الجهاد وعند القابسى عكسه ۱۲ ف

اسماء الرجال قال على بن عبد الله المدينى وصله المؤلف فى التاريخ يحيى بن آدم بن سليمان المخزومى ابن ابى زائدة يحيى بن زكريا الهمدانى محمد بن ابى القاسم الطويل عبد الملك يروى عن ابيه سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى باب قضاء الوصى الخ محمد بن سابق ابو جعفر التميمى مولاهم الفضل بن يعقوب الرخامى البغدادى شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى ابو معاوية النحوى البصرى ثم الكوفى فراس هو ابن يحيى الهمدانى الشعبى هو عامر بن شراحيل كتاب الجهاد باب فضل الجهاد الحسن بن الصباح البزار آخره الواسطى محمد بن سابق التميمى البزار الكوفى مالك بن مغول الكوفى الوليد بن العيزار بن حريث العبدى ابى عمرو الشيبانى هو سعد بن اياس على بن عبد الله المدينى يحيى بن سعيد هو القطان سفين هو الثورى منصور هو ابن المعتمر مجاهد هو

بقوله مقسطا اذ من يجئ نبيا لا يحتاج الى ان يوصف بكونه عدلا بخلاف من يجئ حاكما فافهم والله تعالى اعلم (قوله من قتل دون ماله) كانه فهم منه ان يقوم لحفظ المال والدفع عنه فيقتل لذلك واما الذى يقتل من غير دفع عن المال فلا يقال له انه قتل دون ماله فاشار فى الترجمة حيث قال من قاتل الى هذا والله تعالى اعلم اه سندى (باب الشركة) (قوله وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدعا) فيه دليل على انه يجوز للقاعد ان يقوم وقت الدعاء اذا كان امرا مهما بشانه والله تعالى اعلم (قوله ما انهر الدم وذكر اسم الله) على بناء المفعول بتقدير معه اى ذكر اسم الله مع استعمال تلك الآلة ويمكن ان يجعل حالا فلا حاجة الى تقدير وفى بعض النسخ وذكر اسم الله عليه اى على ذبيحته وقوله فكلوه اى فكلوا ذبيحته والله تعالى اعلم اه سندى

قوله لا اجده . ہو جواب النبی صلے اللہ علیہ وسلم وقوله ہل تستطیع کلام لاستانفة فان قیل قد تقدم فی حدیث ابن عباس فی کتاب العیدین ما العمل فی ایام العشر قالوا ولا الجہاد فی سبیل اللہ قال ولا الجہاد واجیب بانہ یحتمل ان یخص بہذا الحدیث الباب ویحمل علی ما فی تتمة الحدیث الا رجل خرج بنفسه وماله فلم یرجع من ذلک بشیء . کذا فی التوشیح ۱۲ ۵۰ قوله ان فرس المجاہد . یعنی ابوہریرة فضل الجہاد بان المجاہد یدوم فی العبادة مادام فی الجہاد ولو ایاما معدودة ولا کذلک فی غیره من العابدین والیه یشیر قوله صلے اللہ علیہ وسلم ہل تستطیع اذا خرج المجاہد ان تدخل مسجدک الخ ومراده ہل تستطیع ان تدوم فی المسجد مثلا وتشتغل بالعبادة بحیث لا یعتری علیک فتور فیہا من حین ابتداء خروج المجاہد الی رجوعه الی البیت قوله لیستن بفتح اللام وبفتح حرف المضارع من الاستنان وہو العدو قال الجوہری ہو ان یرفع یدیه ویطرحہما معا قوله فی طوله بکسر الطاء وفتح الواو والحبل الذی یطول للدابة فترعی فیه قوله حسنات بالنصب ۱۲ خیر جاری ۵۳ قوله فی شعب الشعب الطریق فی الجبل وفیه اشارة الی ان الخلوة والانقطاع افضل من الاختلاط بالناس قالوا معناه ہو افضل بعض الناس والا فالعلماء افضل وکذا الصدیقون کذا فی الکرمانی ۱۲ خ ۵۴ قوله واللہ اعلم بمن یجاہد فی سبیله جملة معترضة وفائدتہا التنبیه علی تصحیح النیة التی لا یعلمہا الا اللہ تعالی ۱۲ خیر جاری ۵۵ قوله وتوکل اللہ الخ ای ضمن اللہ بملابسة التوفی ادخال الجنة وبملابسة عدم التوفی الرجع بالاجر والغنیمة یعنی لا یخلو من الشہادة او السلامة فعلی الاول یدخل الجنة بعد الشہادة فی الحال وعلی الثانی لا ینفک من اجر او غنیمة مع جواز الاجتماع بینہما فہی قضیة مانعة الخلو لا مانعة الجمع قاله الکرمانی وفی الفتح وکانه سکت عن الاجر الثانی الذی مع الغنیمة لنقصه بالنسبة الی الاجر الذی بلا غنیمة وقیل ان او بمعنی الواو وبه جزم ابن عبد البر والقرطبی ورجحہا التوربشتی والتقدیر باجر وغنیمة وقد وقع کذلک فی روایة لمسلم انتہی ۱۲ ۵۶ قوله وقال عمر اللہم ارزقنی شہادة الخ . قد استجیب دعوته کما مر ہا فی ص ۲۵۴ فی آخر الحج ثم ان معنی الدعاء بالشہادة ہو طلب مرتبة قدرت للشہداء ولیس المقصود طلب تسلیط الکافر والظالم علیه ۱۲ خ ۵۷ قوله یدخل علی ام حرام . ضد الحلال بنت ملحان بکسر المیم وسکون اللام الانصاریة النجاریة خالة انس بن مالک قوله تفلی راسه بفتح الفوقیة وسکون الفاء وکسر اللام ای تفتش القمل من راسه وتخرج وتقتله قوله ثبج بالمثلثة والموحدة المفتوحتین وبالجیم الظہر والوسط قوله ملوکا ای حالہم کحال الملوک فی السعة والرفعة والشان وکثرة عددہم قوله فدعا لہا رسول اللہ صلعم وہذا ظاہر فی ما ترجم له المؤلف فی حق النساء ویؤخذ منه حکم الرجال بالطریق الاولی ثم اعلم انہم اتفقوا علی انہا کانت محرمة لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ابن عبد البر کانت احدی خالاته من الرضاعة وقال آخرون کانت خالة لابیه او لجده لان عبد المطلب کانت امه من بنی النجار وفی الحدیث معجزات واختلفوا فی انه متی جرت الغزوة التی توفیت فیہا ام حرام فقال البخاری ومسلم فی زمن معویة رض وقال القاضی اکثر اہل السیر علی ان ذلک کان فی خلافة عثمان فعلی ہذا یکون معنی قولہا فی زمان معویة زمان غزوته فی البحر لا زمان خلافته وقال ابن عبد البر ان معویة غزا تلک الغزوة بنفسه ۱۲ کرمانی خیر جاری ۵۸ قوله ہذه سبیلی وہذا سبیلی یعنی ان السبیل یذکر ویؤنث قوله غزی بضم المعجمة وتشدید الزای مع التنوین واحدہا غاز ہذا وقع فی روایة المستملی وحده وہو کلام ابی عبیدة قوله ہم درجات عند اللہ لہم درجات . ہو کلام ابی عبیدة رح قال قوله ہم درجات ای منازل ومعناه لہم درجات وقال غیره التقدیر ہم ذوو درجات ۱۲ فتح ۵۹ قوله ان فی الجنة الخ . قال الطیبی ہذا من اسلوب الحکیم ای بشرہم بدخول الجنة بما ذکر من الاعمال ولا تکتف بل بشرہم بالدرجات ولا تقتنع بذلک بل بشرہم بالفردوس الذی ہو اعلاہا ۱۲ ف ۶۰ قوله فانه اوسط الجنة الخ قال الکرمانی فان قلت اعلی الجنة کیف یمکن اوسطہا قلت المراد بالاوسط الافضل انتہی ۱۲ ۶۱ قوله ومنه تفجر انہار الجنة ای من الفردوس ووہم من زعم ان الضمیر للعرش وقد وقع عند الترمذی الفردوس اعلاہا درجة ومنہا تفجر انہار الجنة الاربعة

صلی اللہ علیہ فقال دلنی علی عمل یعدل الجہاد قال لا اجده قال ہل تستطیع اذا خرج المجاہد ان تدخل مسجدک فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر قال ومن یستطیع ذلک قال ابو ہریرة ان فرس المجاہد لیستن فی طوله فیکتب له حسنات باب افضل الناس مؤمن مجاہد بنفسه وماله فی سبیل اللہ وقوله یٰاَیُّہَا الَّذِیْنَ اٰمَنُوْا ہَلْ اَدُلُّکُمْ عَلٰی تِجَارَةٍ تُنْجِیْکُمْ مِّنْ عَذَابٍ اَلِیْمٍ تُؤْمِنُوْنَ بِاللہِ وَرَسُوْلِہٖ وَتُجَاہِدُوْنَ فِیْ سَبِیْلِ اللہِ بِاَمْوَالِکُمْ وَاَنْفُسِکُمْ الی قوله ذٰلِکَ الْفَوْزُ الْعَظِیْمُ حدثنا ابو الیمان ثنا شعیب عن الزہری ثنی عطاء بن یزید ان ابا سعید حدثه قال قیل یا رسول اللہ ای الناس افضل فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ مؤمن یجاہد فی سبیل اللہ بنفسه وماله قالوا ثم من قال مؤمن فی شعب من الشعاب یتقی اللہ ویدع الناس من شره حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزہری اخبرنی سعید بن المسیب ان ابا ہریرة قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ یقول مثل المجاہد فی سبیل اللہ واللہ اعلم بمن یجاہد فی سبیله کمثل الصائم القائم وتوکل اللہ للمجاہد فی سبیله بان یتوفاه ان یدخله الجنة او یرجعه سالما مع اجر او غنیمة باب الدعاء بالجہاد والشہادة للرجال والنساء وقال عمر اللہم ارزقنی شہادة فی بلد رسولک حدثنا عبد اللہ بن یوسف عن مالک عن اسحٰق بن عبد اللہ بن ابی طلحة عن انس بن مالک انه سمعه یقول کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ یدخل علی ام حرام بنت ملحان فتطعمه وکانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل علیہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ فاطعمته وجعلت تفلی راسه فنام رسول اللہ صلی اللہ علیہ ثم استیقظ وہو یضحک قالت فقلت ما یضحکک یا رسول اللہ قال ناس من امتی عرضوا علی غزاة فی سبیل اللہ یرکبون ثبج ہذا البحر ملوکا علی الاسرة او مثل الملوک علی الاسرة شک اسحٰق قالت فقلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان یجعلنی منہم فدعا لہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ ثم وضع راسه ثم استیقظ وہو یضحک فقلت ما یضحکک یا رسول اللہ قال ناس من امتی عرضوا علی غزاة فی سبیل اللہ کما قال فی الاولی قالت فقلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان یجعلنی منہم قال انت من الاولین فرکبت البحر فی زمان معاویة بن ابی سفین فصرعت عن دابتہا حین خرجت من البحر فہلکت باب درجات المجاہدین فی سبیل اللہ یقال ہذه سبیلی وہذا سبیلی قال ابو عبد اللہ غزی واحدہا غاز ہم درجات لہم درجات حدثنا یحیی بن صالح ثنا فلیح عن ہلال بن علی عن عطاء بن یسار عن ابی ہریرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ من آمن باللہ وبرسوله واقام الصلوٰة وصام رمضان کان حقا علی اللہ ان یدخله الجنة جاہد فی سبیل اللہ او جلس فی ارضه التی ولد فیہا قالوا یا رسول اللہ افلا نبشر الناس قال ان فی الجنة مائة درجة اعدہا اللہ للمجاہدین فی سبیل اللہ ما بین الدرجتین کما بین السماء والارض فاذا سألتم اللہ فاسئلوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلی الجنة اراه قال وفوقه عرش الرحمٰن ومنه تفجر انہار الجنة وقال محمد بن فلیح عن ابیه وفوقه عرش الرحمٰن حدثنا موسیٰ ثنا جریر ثنا ابو رجاء عن سمرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ رأیت اللیلة رجلین اتیانی فصعدا بی الشجرة فادخلانی دارا ہی احسن وافضل

یجاہد — تعالیٰ — انا — قال — انا — الاول — رسوله — وادٍ

الصامت رض باب درجات المجاہدین الخ یحیی بن صالح الوحاظی الشامی فلیح عبد الملک بن سلیمن ہلال بن علی الفہری المدنی عطاء بن یسار الہلالی مولی ام المؤمنین میمونة رض ۶۲ قوله وقال محمد بن فلیح . یعنی ان محمدا روی ہذا الحدیث عن ابیه باسناده ہذا فلم یشک کما شک یحیی بل جزم عنه بقوله وفوقه عرش الرحمٰن ۱۲ فتح ۶۳ قوله فصعدا بی . ای اصعدانی قاله الکرمانی ومر الحدیث بطوله فی ص ۱۸۵ فی آخر الجنائز ۱۲ ع فان قلت الایمان المجرد یکفی دخول الجنة فلم ذکر الصلوٰة والصیام قلت اہتماما بشانہما فان قلت لم لم یذکر الزکوٰة والحج وہما ایضا من ارکان الاسلام قلت لعله لم یکونا واجبین ح او لعدم عمومہما من حیث الوجوب ۱۲ کرمانی والخیر الجاری

اسماء الرجال باب افضل الناس الخ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزة الزہری محمد بن مسلم عطاء بن یزید اللیثی ابا سعید الخدری ابو الیمان وشعیب والزہری ہم المذکورون آنفا سعید بن المسیب الخ ومر باب الدعاء بالجہاد الخ عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی مالک الامام المدنی اسحٰق بن عبد اللہ بن ابی طلحة الانصاری رض عبادة بن الصامت

حل اللغات لیستن من الاستنان وہو العدو وقال الجوہری ہو ان یرفع یدیه ویطرحہما معا تنجیکم ای تخلصکم وتبعدکم الشعب بالکسر ہو من فرج بین الجبلین تفلی راسه یعنی تفتش شعر راسه لتستخرج ہوام ثبج بفتحتین وسطه

حاشیة السندی ص ۳۲۹ و ۳۳۱ و ۳۳۲ (قوله انه سأل عائشة عن قول اللہ وان خفتم الا تقسطوا فی الیتمٰی فانکحوا الآیة) لعل سبب السؤال ما فی ارتباط الجزاء بالشرط من الخفاء وبما ذکرت عائشة قد زال ذلک الخفاء وحصل الفہم الشفاء ۱۲ امام سندی (کتاب الرہن) (قوله ورہنه درعه وبقی مرہونا عنده الی ان توفی صلے اللہ علیہ وسلم کذا فی روایات الحدیث وقد یقال کیف یکون ذلک مع ان الیہود الذین کانوا فی المدینة قد قتل بعضہم واخرج بعضہم واللہ تعالی اعلم الا ان یقال ان ہذا الیہودی من سکان خیبر واللہ تعالیٰ اعلم ۱۲ امام سندی (کتاب العتق) (قوله ولا عتاقه الا لوجه اللہ) . الظاہر ان المراد ہہنا ہی العتاقة النافعة والا یشکل بعتاقة الکافر مع انه لیس من اہل القربة وقد سبق فی الاحادیث انه قال صلے اللہ تعالیٰ علیہ وسلم لمن اسلم بعد ان اعتق اسلمت

لوارقط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء **باب** الغدوة والروحة في سبيل الله وقاب قوس احدكم من الجنة **حدثنا** معلى بن اسد ثنا وهيب ثنا حميد عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثني ابي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب وقال لغدوة او روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب **حدثنا** قبيصة ثنا سفين عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الروحة والغدوة في سبيل الله افضل من الدنيا وما فيها **باب** الحور العين وصفتهن يحار فيها الطرف شديدة سواد العين شديدة بياض العين وزوجناهم بحور عين انكحناهم **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحق عن حميد قال سمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يموت له عند الله خير يسره ان يرجع الى الدنيا وان له الدنيا وما فيها الا الشهيد لما يرى من فضل الشهادة فانه يسره ان يرجع الى الدنيا فيقتل مرة اخرى قال وسمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم لروحة في سبيل الله او غدوة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم من الجنة او موضع قيده يعني سوطه خير من الدنيا وما فيها ولو ان امرأة من اهل الجنة اطلعت الى اهل الارض لاضاءت ما بينهما ولملأته ريحا ولنصيفها على راسها خير من الدنيا وما فيها **باب** تمنى الشهادة **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل **حدثنا** يوسف بن يعقوب الصفار ثنا اسمعيل بن علية عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد عن غير امرة ففتح له وقال ما يسرنا انهم عندنا قال ايوب وقال ما يسرهم انهم عندنا وعيناه تذرفان **باب** فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم وقول الله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله وقع وجب **حدثنا** عبد الله بن يوسف ثني الليث ثني يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن انس بن مالك عن خالته ام حرام بنت ملحان قالت نام النبي صلى الله عليه وسلم يوما قريبا مني ثم استيقظ يتبسم فقلت ما اضحكك قال ناس من امتي عرضوا علي يركبون هذا البحر الاخضر كالملوك على الاسرة قالت فادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم نام الثانية ففعل مثلها فقالت مثل قولها فاجابها مثلها فقالت ادع الله ان يجعلني منهم فقال انت من الاولين

نسخة: قال | بقدر | في | او الروحة | نفس وروح وروحة | قيد | على | تغدو | تعالى

له قوله باب الغدوة والروحة في سبيل الله - اي فضلها والغدوة بالفتح المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انتصافه والروحة المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها قوله في سبيل الله اي الجهاد قوله وقاب قوس احدكم - اي قدره والقاب بتخفيف القاف وآخره موحدة معناه القدر وكذلك القيد بكسر القاف بعدها تحتية ساكنة ثم دال وبالموحدة بدل الدال وقيل القاب ما بين مقبض القوس والسية وقيل ما بين الوتر والقوس وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذي يقاس به فكان المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة قوله خير من الدنيا وما فيها اي افضل من صرف ما في الدنيا كلها لو ملكها انسان لانه زائل ونعم الآخرة باقية - كذا في الفتح والكرماني ١٢ ٢ه قوله لقاب قوس - في حديث انس في الباب الذي يليه لقاب قوس احدكم وهو المطابق لترجمة هذا الباب قوله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب وهو المراد بقوله في الذي قبله خير من الدنيا وما فيها ١٢ فتح الباري ٣ه قوله الحور العين - وصفتهن كذا للاكثر بغير باب وثبت لغيره ووقع عند ابن بطال باب الحور العين ولم ار لغيره قوله يحار فيها الطرف اي يتحير قال ابن التين هذا يشعر بانه ادعى ان اشتقاق الحور من الحيرة وليس كذلك فان الحور بالواو والحيرة بالياء قال وما قول الشاعر حورا عينا من العين الحير فهو للاتباع قلت لعل البخاري لم يرد الاشتقاق الاصغر قوله شديدة سواد العين شديدة بياض العين - كانه يريد تفسير العين والعين بالكسر جمع عيناء وهي الواسعة العين الشديدة السواد والبياض قاله ابو عبيدة قوله زوجناهم بحور انكحناهم هو قول ابي عبيدة ولفظه زوجناهم جعلناهم ازواجا اي اثنين اثنين كما تقول زوجت النعل بالنعل وقال في موضع آخر اي جعلنا ذكران اهل الجنة ازواجا بحور من النساء وتعقب بان زوج لا يتعدى بالباء قال الاسمعيلي وغيره وفيه نظر لان صاحب المحكم حكاه لكن قال انه قليل والله اعلم فتح الباري ٤ه قوله عند الله خير اي ثواب والجملة صفة لعبد قوله وان له الدنيا بفتح الهمزة عطف على ان يرجع وبالكسر على انها جملة حالية ١٢ كرماني ٥ه قوله او موضع قيده - هو شك من الراوي هل قال قاب او قيد وقد تقدم انهما بمعنى المقدار وقوله يعني سوطه تفسير للقيد غير معروف ولهذا جزم بعضهم بانه تصحيف وان الصواب قد بكسر القاف وتشديد الدال وهو السوط المتخذ من الجلد قلت ودعوى الوهم في التفسير اسهل من دعوى التصحيف في الاصل هذا ما في الفتح قال الكرماني لا تصحيف اذ معنى الكلام صحيح لا فرق اليه لان المراد القدر وغاية ما في الباب ان يقع قلبت احدى الدالين ياء وذلك كثير وفي بعضها قيد بدون الاضافة الى الضمير مع التنوين الذي هو عوض عن المضاف اليه قوله ولملأته ريحا - اي عطرا وطيبا قوله ولنصيفها بفتح النون وكسر الصاد المهملة وبالفاء الخمار انتهى وكذا في الخير الجاري ١٢ ٦ه قوله لا تطيب انفسهم - في رواية ابي زرعة وابي صالح لولا ان اشق ورواية الباب تفسير المراد بالمشقة المذكورة وهي ان نفوسهم لا تطيب بالتخلف ولا يقدرون على التاهب لعجزهم عن آلة السفر من ركوب وغيره وتعذر وجوده عند النبي صلى الله عليه وسلم وصرح بذلك في رواية همام عند مسلم ولفظه ولكن لا اجد سعة احملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدي قوله والذي نفسي بيده ايراد هذه الجملة عقيب تلك ارادة تسلية للخارجين في الجهاد - كذا في الفتح ١٢ ٧ه قوله باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم اي من المجاهدين ومن موصولة وكانه ضمنها معنى الشرط فعطف عليها بالفاء عطف الفعل الماضي على المستقبل وهو قليل وكان نسق الكلام ان يقول من صرع فمات او من يصرع فيموت وقد سقط لفظ فمات من رواية النسفي قوله وقول الله عز وجل ومن يخرج من بيته مهاجرا الآية اي يحصل الثواب بقصد الجهاد واذا حصلت النية فحال بين القاصد وبين الفعل مانع فان قوله يدركه الموت اعم من ان يكون بقتل او وقوع من دابة وغير ذلك فتناسب الآية الترجمة ١٢ فتح الباري ٨ه بكسر الهمزة اي بغير ان يجعله احد اميرا عليهم ١٢ ك وجه دخوله في هذه الترجمة من قوله ما يسرهم انهم عندنا اي لما راوا من الكرامة بالشهادة فلا يعجبهم ان يعودوا الى الدنيا كما كانوا من غير ان يستشهدوا مرة آخرى ١٢ فتح الباري

اسماء الرجال باب الغدوة الخ معلى بن اسد هو العمي البصري وهيب هو ابن خالد البصري حميد هو ابن ابي حميد الطويل ابراهيم بن المنذر الحزامي محمد بن فليح بن سليمان هلال بن علي الفهري المدني عبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري قبيصة بن عقبة السوائي باب الحور العين الخ عبد الله بن محمد الجعفي المسندي معوية بن عمرو الازدي البغدادي حميد الطويل باب تمنى الشهادة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب سعيد بن المسيب المخزومي اسمعيل بن علية هو ابن ابراهيم الاسدي وعلية اسم امه ايوب السختياني حميد بن هلال العدوي البصري باب فضل من يصرع عبد الله بن يوسف التنيسي الليث هو ابن سعد الامام المصري يحيى بن سعيد الانصاري محمد بن يحيى بن حبان م

حل اللغات الغدوة هو الخروج في اي وقت كان من اول نهار الى انتصافه الروحة هو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها نصيفها اي خمارها ١٢

على ما سلف لك من خير او نحو ذلك وهذا يفيد ان اعتاقه حال الكفر قد صح وعلى هذا فلا يصح الاستدلال به على انه لا بد في الاعتاق من نية واما حديث لكل امرئ ما نوى فالمراد به الثواب وعدمه بقرينة تفصيله بقوله فمن كانت هجرته الخ فلا دليل فيه على مطلوبه كيف وغير واحد من الافعال كالافعال الحسية ونحو البيع والشراء لا يتوقف وجوده على نية واما حديث ان الله تجاوز لي عن امتي الخ فلا دليل فيه بل هو دليل للخصم في الجملة اذ الكلام فيما تكلم بالاعتاق او الطلاق وحينئذ دخل في قوله او تكلم فينبغي ان يكون معتبرا بهذا الحديث والله تعالى اعلم اه سندي قوله فقال ما عليكم ان لا تفعلوا) قال القسطلاني لا باس عليكم ان تفعلوا ولا مزيدة اه قلت النظر في التعليل وهو قوله ما من نسمة الخ يفيد ان لا غير زائدة وقد قرره القسطلاني على وجه يفيد

حاشية السندي ٣٢٥

۵۱ قوله مع معوية۔ من قال ان المراد بها مرفى باب الدعاء بالجهاد فركبت البحرفى زمن معوية زمان غزوته لازمان خلافته فان قلت قال ثم فصرعت عن دابتها اى بعد الركوب وههنا فقربت دابة لتركبها فصرعتها اى قبل الركوب قلت الفاء فصيحة اى فركبت فصرعتها او معنى عن دابتها بسببها وجهتها والله اعلم قاله الكرمانى ومر الحديث فى ص ٣٩١ ۵۲ قوله باب من ينكب۔ بضم اوله وسكون النون وفتح الكاف بعدها موحدة والنكبة ان يصيب العضو شئ فيدميه والمراد بيان فضل من وقع ذلك فى سبيل الله ۱۲ فتح ۵۳ قوله بعث النبى صلعم اقواما من بنى سليم الى بنى عامر۔ قال الدمياطى هو وهم فان بنى سليم مبعوث اليهم والمبعوث هم القراء وهم من الانصار قلت التحقيق ان المبعوث اليهم بنو عامر واما بنو سليم فغدروا بالقراء المذكورين والوهم فى هذا السياق من حفص بن عمر شيخ البخارى وسياتى بيانه فى كتاب المغازى فى غزوة بير معونة فى ص ۵۸۶ ۱۲ فتح ۵۴ قوله خالى۔ هو حرام ضد الحلال ابن ملحان بكسر الميم الانصارى كذا فى الكرمانى والقسطلانى قوله والا اى ان لم يؤمنونى اى لم يحصل منهم الامان لى بل يتعرضون للقتل والطعن كنتم قريبا للحماية والدفع وآمنونى بتشديد الميم كما فى القسطلانى وبعد الهمزة فى النسخ الحاضرة العتيقة ۱۲ خ ۵۵ قوله بنى لحيان بكسر اللام وسكون المهملة وبالتحتية وبالنون ابن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر فاختلف فيهم هل هم شاركوا المشركين فى قتل القراء او دعا رسول الله صلعم عليهم من جهة اخرى ۱۲ ک خ ۵۶ قوله كان فى بعض المشاهد۔ اى المغازى وسميت بها لانها مكان الشهادة قوله دميت بفتح الدال صفة الاصبع والمستثنى فيه اعم الصفة اى ما انت يا اصبع موصوفة بشئ الا بان دميت كانها لما توجهت خاطبها على سبيل الاستعارة او الحقيقة معجزة تسلية لها اى تثبتى فانك ما ابتليت بشئ من الهلاك والقطع سوى انك دميت ولم يكن ذلك ايضا هدرا بل كان فى سبيل الله ورضاه قيل كان ذلك فى غزوة احد ۱۲ ک خ ۵۷ قوله ان الحرب سجال۔ وهو بكسر المهملة وتخفيف الجيم اى تارة وتارة نفى غلبة المسلمين يكون لهم الفتح وفى غلبة المشركين يكون للمسلمين الشهادة وقد تقدم الحديث بطوله مشروحا فى كتاب بدء الوحى والغرض منه هنا قوله فيه فزعمت ان الحرب سجال او دول وقال ابن المنير التحقيق ان ما ساق حديث هرقل الا لقوله وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة قال فبذلك يتحقق ان لهم احدى الحسنيين ان انتصروا فلهم العاجلة والعاقبة وان انتصر عدوهم فللرسل العاقبة انتهى كذا فى الفتح ۱۲ ۵۸ قوله دول بضم الدال جمع دولة بالضم وبكسرها جمع دولة بالفتح كذا فى الكرمانى والخير الجارى قال القسطلانى العرب تقول الايام دول ودول ودول ثلاث لغات فقيل بالضم الاسم وبالفتح المصدر انتهى ۱۲ ۵۹ قوله صدقوا ما عاهدوا الله۔ المراد بالمعاهدة المذكورة ما تقدم ذكره من قوله تعالى ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الادبار وكان عهد الله مسئولا وكان ذلك اول ما خرجوا الى احد وهذا قول ابن اسحق وقيل ما وقع ليلة العقبة من الانصار اذ بايعوا النبى صلعم ان يؤوه وينصروه ويمنعوه والاول اولى وقوله فمنهم من قضى نحبه اى مات واصل النحب النذر فلما كان كل حى لابد له من الموت فكانه نذر لازم له فاذا مات فقد قضاه والمراد ههنا من مات على عهده لمقابلته بمن ينتظر ذلك كذا فى الفتح ۱۲ ۶۰ قوله ليرين الله بتشديد النون للتاكيد واللام جواب القسم المقدر قوله انكشف اى انهزم وفيه حسن الادب اذ لم يصرح بلفظ الانهزام على المسلمين قوله اعتذر اى من فرار المسلمين هذه شفاعة منه لاصحابه وبراءة عن فعل عداته قال ابن المنير هذا من ابلغ الكلام وافصحه حيث قال فى حق المسلمين اعتذر اليك وفى حق المشركين ابرأ اليك فاشار الى انه لم يرض الامرين جميعا مع تقاربهما فى المعنى كذا فى الخير الجارى وفتح البارى والكرمانى قوله اجد ريحها يحتمل الحقيقة وانه وجد ريح الجنة حقيقة ويجوز ان يكون اراد انه استحضر الجنة التى اعدت للشهيد فتصور هذا الموضع الذى يقاتل فيها فيكون المعنى انى لاعلم ان الجنة تكتسب فى هذا الموضع فاشتاق لها كذا فى الفتح والتوشيح قوله فما استطعت۔ اى ما قدرت على مثل ما صنع انس مع انى شجاع كامل القوة فيه كسر شان نفسه ومدح له انس ۱۲ ک م خ قوله بضعا بكسر الموحدة وبالفتح هو ما بين الثلث الى التسع كذا فى الكرمانى قوله ضربة بالسيف او طعنة الخ او ههنا للتقسيم ويحتمل ان يكون بمعنى الواو وتفصيل كل واحد من المذكورات غير معين فتح ۶۱ قوله قد مثل بخفة المثلثة وتشدد وهو من المثلة بضم الميم وسكون المثلثة وهو قطع الاعضاء من انف واذن ونحوهما ۱۲ ف

فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازيا اول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية فلما انصرفوا من غزوهم قافلين فنزلوا الشام فقربت اليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت **باب** من ينكب او يطعن فى سبيل الله **حدثنا** حفص بن عمر ثنا همام عن اسحق عن انس قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم اقواما من بنى سليم الى بنى عامر فى سبعين رجلا فلما قدموا قال لهم خالى اتقدمكم فان امنونى حتى ابلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والا كنتم منى قريبا فتقدم فامنوه فبينما هو يحدثهم عن النبى صلى الله عليه وسلم اذ اومؤا الى رجل منهم فطعنه فانفذه فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة ثم مالوا على بقية اصحابه فقتلوهم الا رجلا اعرج صعد الجبل قال همام واراه اخر معه فاخبر جبرئيل النبى صلى الله عليه وسلم انهم قد لقوا ربهم فرضى عنهم وارضاهم فكنا نقرأ ان بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضى عنا وارضانا ثم نسخ بعد فدعا عليهم اربعين صباحا على رعل وذكوان وبنى لحيان وبنى عصية الذين عصوا الله ورسوله **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن الاسود هو ابن قيس عن جندب بن سفين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى بعض المشاهد وقد دميت اصبعه فقال (شعر) هل انت الا اصبع دميت ٭ وفى سبيل الله ما لقيت **باب** من يجرح فى سبيل الله **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لا يكلم احد فى سبيل الله والله اعلم بمن يكلم فى سبيله الا جاء يوم القيمة واللون لون الدم والريح ريح المسك **باب** قول الله عز وجل قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين والحرب سجال **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث ثنى يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفين بن حرب اخبره ان هرقل قال له سالتك كيف كان قتالكم اياه فزعمت ان الحرب سجال ودول وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة **باب** قول الله عز وجل من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الاية فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا **حدثنا** محمد بن سعيد الخزاعى ثنا عبد الاعلى عن حميد قال سالت انسا ح وحدثنى عمرو بن زرارة ثنا زياد حدثنى حميد الطويل عن انس بن مالك قال غاب عمى انس بن النضر عن قتال بدر فقال يا رسول الله غبت عن اول قتال قاتلت المشركين لئن الله اشهدنى قتال المشركين ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد وانكشف المسلمون قال اللهم انى اعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعنى اصحابه وابرأ اليك مما صنع هؤلاء يعنى المشركين ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر انى اجد ريحها من دون احد فقال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع قال انس فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف او طعنة بالرمح او رمية بسهم ووجدناه وقد قتل وقد مثل به المشركون فما عرفه احد الا اخته ببنانه قال انس كنا نرى او نظن ان هذه الاية نزلت فيه وفى اشباهه من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الى اخر الاية وقال ان اخته وهى تسمى الربيع كسرت ثنية امرأة فامر رسول الله

غزوهم تنكب ٭ رسول الله ٭ فاراه ٭ تعالى ٭ ليرانى ٭ قال ٭ برمح ٭ بالسهم

اسماء الرجال

باب من ينكب الخ حفص بن عمر الحوضى اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة موسى بن اسمعيل المنقرى ابو عوانة الوضاح اليشكرى جندب بن سفيان هو ابن عبد الله بن سفيان رض باب من يجرح الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز باب قول الله عز وجل الخ يحيى بن بكير نسبة الى جده واسم ابيه عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود باب قول الله عز وجل من المؤمنين الخ محمد بن سعيد الخزاعى البصرى الملقب بمردويه عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى حميد الطويل عمرو بن زرارة بن واقد الهلالى زياد بن عبد الله العامرى البكائى انس بن النضر الانصارى سعد بن معاذ الانصارى ۱۲

حل للغات۔ انفذه اى رماه حتى اخرجه من الشق الآخر۔ دميت اصبعه اى جرحت فظهر منها الدم۔ يكلم يجرح۔ تربصون تنتظرون۔ نحبه اى نذره۔ انكشف المسلمون اى انهزموا ۱۲ ۵۶

حاشیة السندي ص ۲۲۹ ج ۲ ٭ عدم الزيادة فانه قال اى كل نفس كائنة فى علم الله لابد من مجيئها من العدم الى الوجود فى الخارج سواء عزلتم ام لا فلا فائدة فى عزلكم فان هذا يفيد انه رغبهم فى ترك العزل وبين لهم ان فعل العزل لا يفيد الفائدة التى لاجلها تريدونه فلو تركتم العزل لما ضركم اھ ولا اقل من ان المعنى صحيح على تقدير عدم الزيادة فالحكم بالزيادة لا يجوز والله تعالى اعلم اھ سندى (قوله كلكم راع) يحتمل انه استنبط من هذا التسوية بين الكل فلا ينبغى تطاول بعضهم على بعض ويحتمل انه اراد والعبد راع يفهم منه انه يجوز اطلاق العبد وكذا اراد ان قوله فى الحديث الثانى اذا زنت الامة يفهم منه انه يجوز اطلاق الامة والكراهة مخصوصة بصورة الاضافة الى ياء المتكلم كان يقول عبدى وامتى والله تعالى اعلم اھ سندى (كتاب الهبة) (قوله فليعمل لى اعواد المنبر)

قوله لاتکسر ثنیتها۔ الثنیة واحدة الثنایا وهی الاسنان المتقدمة … قوله خارجة بن زید۔ ای ابن ثابت … فی فضائل القرآن قال فی الفتح قال الکرمانی فان قلت کیف جاز اثبات الآیة فی المصحف بقول واحد او اثنین …

صلی اللہ علیہ وسلم بالقصاص فقال انس یا رسول اللہ والذی بعثک بالحق لاتکسر ثنیتها فرضوا بالارش و ترکوا القصاص فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان من عباد اللہ من لو اقسم علی اللہ لابره حدثنا ابوالیمان انا شعیب عن الزهری ح وحدثنا اسمعیل ثنی اخی عن سلیمن اراه عن محمد بن ابی عتیق عن ابن شهاب عن خارجة بن زید ان زید بن ثابت قال نسخت الصحف فی المصاحف ففقدت اٰیة من الاحزاب کنت اسمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ بها فلم اجدها الا مع خزیمة الانصاری الذی جعل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم شهادته شهادة رجلین وهو قوله من المؤمنین رجال صدقوا ما عاهدوا اللہ علیه

باب عمل صالح قبل القتال وقال ابوالدرداء انما تقاتلون باعمالکم وقوله یٰایها الذین اٰمنوا لم تقولون ما لاتفعلون کبر مقتا عند اللہ الی قوله بنیان مرصوص حدثنا محمد بن عبدالرحیم ثنا شبابة بن سوار الفزاری ثنا اسرائیل عن ابی اسحٰق قال سمعت البراء یقول اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم رجل مقنع بالحدید فقال یا رسول اللہ اقاتل او اسلم قال اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عمل قلیلا واجر کثیرا

باب من اتاه سهم غرب فقتله حدثنا محمد بن عبداللہ ثنا حسین بن محمد ابو احمد ثنا شیبان عن قتادة ثنا انس بن مالک ان ام الربیع بنت البراء وهی ام حارثة بن سراقة اتت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقالت یا نبی اللہ الا تحدثنی عن حارثة وکان قتل یوم بدر اصابه سهم غرب فان کان فی الجنة صبرت وان کان غیر ذلک اجتهدت علیه فی البکاء قال یا ام حارثة انها جنان فی الجنة وان ابنک اصاب الفردوس الاعلیٰ

باب من قاتل لتکون کلمة اللہ هی العلیا حدثنا سلیمن بن حرب ثنا شعبة عن عمرو عن ابی وائل عن ابی موسیٰ قال جاء رجل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال الرجل یقاتل للمغنم والرجل یقاتل للذکر والرجل یقاتل لیریٰ مکانه فمن فی سبیل اللہ قال من قاتل لتکون کلمة اللہ هی العلیا فهو فی سبیل اللہ

باب من اغبرت قدماه فی سبیل اللہ وقول اللہ ما کان لاهل المدینة ومن حولهم من الاعراب ان یتخلفوا عن رسول اللہ الی قوله ان اللہ لایضیع اجر المحسنین حدثنا اسحٰق ثنا محمد بن المبارک ثنا یحیی بن حمزة ثنی یزید بن ابی مریم اخبرنی عبایة بن رفاعة بن رافع بن خدیج اخبرنی ابو عبس اسمه عبدالرحمن بن جبر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ما اغبرتا قدما عبد فی سبیل اللہ فتمسه النار

باب مسح الغبار عن الرأس فی سبیل اللہ حدثنا ابراهیم بن موسیٰ نا عبدالوهاب ثنا خالد عن عکرمة ان ابن عباس قال له ولعلی بن عبداللہ ائتیا ابا سعید فاسمعا من حدیثه فاتیناه وهو واخوه فی حائط لهما یسقیانه فلما رانا جاء فاحتبی وجلس فقال کنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة وکان عمار ینقل لبنتین لبنتین فمر به النبی صلی اللہ علیہ وسلم ومسح عن رأسه الغبار فقال ویح عمار تقتله الفئة الباغیة یدعوهم الی اللہ ویدعونه الی النار

باب الغسل بعد الحرب والغبار حدثنا محمد بن سلام ثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ان

البراء بن عازب الانصاری باب من اتاه الخ محمد بن عبداللہ هو محمد بن یحیی بن عبداللہ الذهلی حسین بن محمد ابو احمد بن بهرام التمیمی المروزی شیبان بن عبدالرحمٰن … شعبة بن الحجاج عمرو هو ابن مرة ابی وائل شقیق بن سلمة ابی موسیٰ عبداللہ بن قیس باب من اغبرت الخ اسحٰق هو ابن منصور الکوسج محمد بن المبارک … باب مسح الغبار الخ ابراهیم بن موسیٰ الرازی الصغیر عبدالوهاب بن عبدالمجید الثقفی خالد الحذاء هو ابن مهران علی بن عبداللہ بن عباس ابی الحسن العابد ابا سعید … سلیمان ابو محمد الکوفی … قیل هو وهم … الا قل من الاسلام انما المؤمنون اخوة …

حل لغات: الارش الدیة۔ المقت اشد البغض۔ مقنع ای مغطی وجهه۔ جنان ای درجات ۱۲

حاشیة السندی: ای لیفعل لی فعلا فی اعواد ولا یخفی ما فیه من البعد واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (قوله باب اذا وهب دینا علی رجل) وذکر فیه حدیث جابر وموضع الترجمة منه قوله فسأ لهم ان یقبلوا ثمر حائطی ویحللوا ابی ودلالته علی المطلوب واضحة لان سؤال النبی صلی اللہ تعالیٰ علیه وسلم ایاهم هبة الدین یدل علی جوازه قطعا اذ لایکن ان یطلب منهم شیئا وهو غیر جائز وبهذا سقط ما قال العینی مطابقة الحدیث تؤخذ من معنی الحدیث ولکنه بالتکلف وهو انه صلی اللہ تعالیٰ علیه وسلم سأل غرماء جابر ان یقبضوا ثمر حائطه ویحللوه من بقیة دینه ولو قبلوا ذلک کان ابراء لذمة ابی جابر من بقیة الدین وهو فی الحقیقة لو وقع کان هبة للدین ممن هو علیه وهو معنی الترجمة اھ فافهم واللہ

رسول الله صلی الله علیه وسلم لما رجع یوم الخندق و وضع السلاح واغتسل فاتاه جبرئیل وقد عصب
راسه الغبار فقال وضعت السلاح فوالله ما وضعته فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم فاین قال ههنا واومأ
الی بنی قریظة قالت فخرج الیهم رسول الله صلی الله علیه وسلم **باب** فضل قول الله تعالیٰ ولا تحسبن الذین قتلوا
فی سبیل الله امواتا بل احیاء عند ربهم یرزقون فرحین بما اتاهم الله من فضله الی قوله وان الله لا یضیع
اجر المؤمنین **حدثنا** اسمعیل بن عبد الله ثنی مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابی طلحة عن انس بن مالك
قال دعا رسول الله صلی الله علیه وسلم علی الذین قتلوا اصحاب بئر معونة ثلثین غداة علی رعل وذکوان وعصیة
عصت الله ورسوله قال انس انزل فی الذین قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه ثم نسخ بعد بلغوا قومنا ان قد
لقینا ربنا فرضی عنا ورضینا عنه **حدثنا** علی بن عبد الله ثنا سفین عن عمرو سمع جابر بن عبد الله
یقول اصطبح ناس الخمر یوم احد ثم قتلوا شهداء فقیل لسفین من اخر ذلك الیوم قال لیس هذا فیه
باب ظل الملائکة علی الشهید **حدثنا** صدقة بن الفضل انا ابن عیینة سمعت ابن المنکدر انه
سمع جابر بن عبد الله یقول جیئ بابی الی النبی صلی الله علیه وسلم وقد مثل به ووضع بین یدیه فذهبت اکشف
عن وجهه فنهانی قومی فسمع صوت صائحة فقیل بنت عمرو او اخت عمرو فقال لم تبکی او فلا تبکی ما
زالت الملائکة تظله باجنحتها قلت لصدقة افیه حتی رفع قال ربما قاله **باب** تمنی المجاهد ان
یرجع الی الدنیا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة سمعت انس بن مالك عن النبی
صلی الله علیه وسلم قال ما احد یدخل الجنة یحب ان یرجع الی الدنیا وله ما علی الارض من شیئ الا الشهید
یتمنی ان یرجع الی الدنیا فیقتل عشر مرات لما یری من الکرامة **باب** الجنة تحت بارقة السیوف وقال المغیرة
ابن شعبة اخبرنا نبینا صلی الله علیه وسلم من قتل منا صار الی الجنة وقال عمر للنبی صلی الله علیه وسلم الیس قتلانا
فی الجنة وقتلاهم فی النار قال بلی **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا معاویة بن عمرو ثنا ابو اسحق عن موسی
ابن عقبة عن سالم ابی النضر مولی عمر بن عبید الله وکان کاتبه قال کتب الیه عبد الله بن ابی اوفی ان
رسول الله صلی الله علیه وسلم قال واعلموا ان الجنة تحت ظلال السیوف تابعه الاویسی عن ابن ابی الزناد عن موسی
ابن عقبة **باب** من طلب الولد للجهاد وقال اللیث ثنی جعفر بن ربیعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال سمعت
ابا هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال قال سلیمن بن داود علیهما السلام لاطوفن اللیلة علی مائة امرأة او تسع و
تسعین کلهن تاتی بفارس یجاهد فی سبیل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم یقل ان شاء الله
فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل والذی نفس محمد بیده لو قال ان شاء الله لجاهدوا
فی سبیل الله فرسانا اجمعون **باب** الشجاعة فی الحرب والجبن **حدثنا** احمد بن
عبد الملك بن واقد ثنا حماد بن زید عن ثابت عن انس قال کان النبی صلی الله علیه وسلم احسن
الناس واشجع الناس واجود الناس ولقد فزع اهل المدینة وکان النبی صلی الله علیه وسلم

٢ تعالیٰ ٢ عزوجل — محمد — سمع جابرا — نائحة — ٢ علیهما السلام — تأت — فکان

١ قوله یوم الخندق هو خندق مدینة الرسول صلعم حفره الصحابة لما تحزبت علیهم الاحزاب فیوم الخندق هو یوم الاحزاب ك ر خ ٢ قوله عصب بفتح المهملتین والتخفیف ای احاط به فصار علیه مثل العصابة کذا فی الفتح وبنو قریظة بضم القاف وفتح الراء وسکون التحتیة وبالمعجمة قبیلة من الیهود ١٢ ک ٣ قوله باب فضل قول الله تعالیٰ ای فضل من ورد فیه قول الله وقد حذف الاسمٰعیلی لفظ فضل من الترجمة قاله فی الفتح قال فی الخیر الجاری باب فضل قول الله ای فی بیان فضل من نزل فیه قول الله تعالیٰ ومن لم ینزل فیه لکن هو مثله فی الشهادة ولعل البخاری لهذا لم یقید الفضل فی الترجمة بمن نزل فیه وذکر حدیثا آخر لغیرهم ممن فیه الفضل بمن نزل فیهم فلعله بعد عن عرض البخاری وصعب علیه المطابقة الا بتکلف انتهی ٤ قوله اصحاب بئر معونة بفتح المیم وضم المهملة وسکون الواو وبالنون موضع من جهة نجد بین ارض بنی عامر وحرة بنی سلیم وکانت غزوتها سنة اربع قوله علی رعل بدل من الذین قتلوا باعادة العامل کذا فی الکرمانی قال العینی ما محصله ان النبی صلعم بعث قوما یقال لهم القراء الی اهل نجد لیدعوهم الی الاسلام ولیقرؤا علیهم القرآن فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن طفیل فی احیاء وهم رعل وذکوان وعصیة وکان بینهم وبین النبی صلی الله علیه وسلم عهد فغدروا فقتلوهم ولم ینج منهم وکانوا زهاء سبعین رجلا الا کعب بن یزید الانصاری انتهی کما مر قریبا وقد مر شیئ منه فی الصحیح فی ص ١٣٦ فی الوتر ١٢ ٥ قوله اصطبح ناس الخمر ای شربوا الخمر بالغداة یوم احد وکانت اذ ذاك مباحة قال العینی ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله شهداء والخمر التی شربوها یومئذ لم یضرهم لانها کانت مباحة فی وقت شربهم ولهذا اثنی الله علیهم بعد موتهم ورفع عنهم الخوف والحزن انتهی قال فی الفتح ویمکن ان یکون اورده للاشارة الی احد الاقوال فی سبب نزول الآیة المترجم بها فقد روی الترمذی من حدیث جابر ایضا ان الله لما کلم والد جابر وتمنی انه یرجع الی الدنیا ثم قال یا رب بلغ من ورائی فانزل الله ولا تحسبن الذین قتلوا فی سبیل الله الآیة ١٢ ٦ قوله قال لیس هذا فیه ای لیس هذا فی الحدیث مرویا قاله الکرمانی قال فی الفتح لیس هذا فیه ای فی الحدیث فقتلوا شهداء من آخر ذلك الیوم فانکر ذلك سفیان وقد اخرجه الاسمٰعیلی بهذه الزیادة بلفظ اصطبح قوم الخمر اول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء فلعل سفیان کان نسیه ثم تذکر انتهی ١٢ ٧ قوله تظله المقصود منه بیان تعظیم حاله قال الکرمانی ومر الحدیث فی ص ١٦٦ فی کتاب الجنائز ١٢ ٨ قوله بارقة السیوف من باب اضافة الصفة الی الموصوف یقال برق السیف بروقا اذا تلألأ وقد یطلق البارقة ویراد به نفس السیوف فالاضافة بیانیة نحو شجر الاراك ١٢ کرمانی ٩ قوله وقال المغیرة الخ هذا التعلیق وصله بتمامه فی الجزیة ووجه دخوله تحت الترجمة من حیث کون ان المقتول منهم الی الجنة داخل تحت بارقة السیوف قاله العینی قوله قال عمر الخ هو طرف من حدیث سهل بن حنیف فی قصة الحدیبیة وسیأتی موصولا فی المغازی ١٢ ف ١٠ قوله وکان کاتبه ای کان سالم کاتب عمر کما فی الکرمانی وهو الظاهر من سیاق البخاری وهو المطابق لما وقع به التصریح فی باب لا تتمنوا لقاء العدو حیث قال فیها حدثنی سالم ابو النضر کنت کاتبا لعمر بن عبید الله رح فقول الحافظ ابن حجر قوله وکان کاتبه ای ان سالما کان کاتب عبد الله بن ابی اوفی سهو کذا فی القسطلانی والعجب انه وافقه العلامة العینی فی هذا المقام بل زاد علیه فقال وقد سهی الکرمانی سهوا فاحشا والصواب انه کاتب عبد الله بن ابی اوفی کذا فی الخیر الجاری ١٢ ١١ قوله فقال له صاحبه ای من کان فی صحبته وقیل المراد به الملك ای جبرئیل وا ما غیره والشق النصف قیل هو تفسیر لقوله تعالیٰ والقینا علی کرسیه جسدا کذا فی الکرمانی وفی الخیر الجاری ولعل سلیمان اکتفی بذکره عن ذکره وعده مغنیا عنه برضائه به — وسیأتی الحدیث مع بیانه فی کتاب الایمان والنذور ان شاء الله ١٢ ١٢ قوله باب الشجاعة فی الحرب والجبن ای مدح الشجاعة وذم الجبن والجبن بضم الجیم وسکون الموحدة ضد الشجاعة ١٢ فتح

اسماء الرجال

باب فضل قول الله الخ اسمعیل بن عبد الله بن ابی اویس الاصبحی مالك الامام عمرو بن دینار المکی باب ظل الملائکة علی الشهید صدقة بن الفضل المروزی ابن عیینة هو سفیان ابن المنکدر هو محمد بن المنکدر بن عبد الله بن الهدیر بالتصغیر التیمی جابر بن عبد الله الانصاری باب تمنی المجاهد الخ محمد بن بشار بندار العبدی البصری غندر هو محمد بن جعفر الحمصی شعبة بن الحجاج العتکی قتادة بن دعامة السدوسی باب الجنة الخ عبد الله بن محمد المسندی معٰویة بن عمرو بن المهلب الازدی ابو اسحٰق هو ابراهیم بن محمد الفزاری موسی بن عقبة الامام فی المغازی سالم ابی النضر بن ابی امیة عبد الله بن ابی اوفی هو علقمة بن خالد الاسلمی ابی الزناد هو عبد الرحمن مفتی بغداد باب من طلب الولد الخ اللیث بن سعد الامام المصری جعفر بن ربیعة بن شرحبیل الکندی باب الشجاعة فی الحرب الخ احمد بن عبد الملك بن واقد الحرانی حماد بن زید ای ابن درهم الازدی الجهضمی البصری ثابت بن اسلم البنانی ٭

حل للغات بنو قریظة قبیلة من الیهود مثل به ای جدع انفه واذنه او شیئ من اطرافه البارقة اللمعان فزع خاف ١٢

تعالیٰ اعلم اه سندی (قوله لما دیل سعد بن معاذ فی الجنة احسن من هذا) ولعله صلی الله تعالیٰ علیه وسلم خاف علیهم الرغبة فی الدنیا فقال لهم ذلك ترغیبا لهم فی الآخرة وتزهیدا لهم فی الدنیا والله تعالیٰ اعلم (قوله العائد فی هبته الخ) استدل به المصنف علی حرمة الرجوع ولعل من یقول بکراهة الرجوع دون الحرمة یقول ان عود الکلب فی القیئ لا یوصف بالحرمة وانما هو مستکره منکر جدا فی النفوس فغایة ما یدل علیه الحدیث الکراهة دون الحرمة والله تعالیٰ اعلم اه سندی (کتاب الشهادات) (قوله لقول الله عزوجل والذین لا یشهدون الزور) قیل الآیة مسوقة لذم شهادة الزور فلذلك ذکره المصنف وقیل بل فی مدح تارکی شهادة الزور فلا وجه لایراد المصنف ههنا قلت لا شك فی انها مسوقة للمدح بترك شهادة الزور لکن المدح بالترك یدل علی ان فعلها مذموم شرعا

حاشیة السندی ص ٣٥٧، ٣٤٣

لـه قوله مقفله بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء واللام يعني زمان رجوعه وقوله فعلقت بفتح العين وكسر اللام الخفيفة بعدها قاف وفي رواية الكشميهني فطفقت وهو بوزنه ومعناه وقوله اضطروه الى سمرة اى الجأوه الى شجر من شجر البادية ذات شوك وقوله العضاه بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة وفي آخره ها، هو شجر ذو شوك يقال في الوصل وفي الوقف بالها، وقوله نعم بفتح النون والعين كذا لابي ذر بالرفع على انه اسم كان وعدد هو بالنصب خبر مقدم ولغيره نعما بالنصب اما على التمييز واما على الخبر وعدد الاسم ۱۲ فتح الباري ۵۲ قوله ولا كذوبا فان قلت لا يلزم من نفي الكذوب الذي هو للمبالغة نفي الكاذبة التي هي المقصود ولا من نفي البخيل نفي الباخلية ولا من نفي الجبان الذي هو صفة مشبهة تدل على الثبوت نفي جنس الجبن قلت قد يجئ المفعول بمعنى ذي كذا وكذلك افعل وهذا من جوامع الكلم اذ اصول الاخلاق الحلم والكرم والشجاعة واشار بعدم الكذب الى كمال القوة العقلية اى الحكمة وبعدم الجبن الى كمال القوة الغضبية اى الشجاعة وبعدم البخل الى كمال القوة الشهوية اى الجود وهذه الثلاث هي امهات فواضل الاخلاق والاول هو مرتبة الصديقين والثاني هو مرتبة الشهداء والثالثة مرتبة الصالحين

اليمان باب الكافر عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز الحميدي عبد الله بن الزبير المكي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عنبسة بن ع

سَبَقَهم على فرس قال وَجَدْنَاه بَحْرًا حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عمر بن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم ان محمد بن جُبَيْر قال اخبرني جُبَيْر بن مُطْعِم انه بينما هو يَسِير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و معه الناس مُقْفَلَه من حُنَيْن فَعَلِقَت الاعرابُ يسألونه حتى اضطروه الى سَمُرَة فخطفت رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي لو كان لي عَدَدُ هذه العِضَاهِ نَعَمٌ لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا

باب ما يُتَعَوَّذُ من الجُبْن

حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك ابن عُمَير سمعت عمرو بن ميمون الاَوْدِيّ قال كان سعد يُعَلِّم بنيه هؤلاء الكلمات كما يُعَلِّم المُعَلِّم الغِلمانَ الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ منهن دُبُرَ الصلوة اللهم اني اعوذ بك من الجُبْن واعوذ بك ان اُرَدَّ الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر فحدثت به مُصْعَبًا فصدقه حدثنا مُسَدَّد ثنا مُعْتَمِر سمعت ابي سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجُبْن والهَرَم واعوذ بك من فتنة المحيا والممات واعوذ بك من عذاب القبر

باب من حَدَّث بمشاهده في الحرب قاله ابو عثمان عن سعد

حدثنا قُتَيْبَة بن سعيد ثنا حاتم عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال صحبت طلحة بن عُبَيْد الله وسعدا والمقداد بن الاسود وعبد الرحمن بن عوف فما سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني سمعت طلحة يحدث عن يوم اُحُد

باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية

وقوله انْفِرُوا خِفَافًا وَّثِقَالًا وَّجَاهِدُوا بِاَمْوَالِكُمْ وَاَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ ذٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ اِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُوْنَ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيْبًا وَّسَفَرًا قَاصِدًا الى قوله وَاللّٰهُ يَعْلَمُ اِنَّهُمْ لَكَاذِبُوْنَ وقوله يٰاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا مَا لَكُمْ اِذَا قِيْلَ لَكُمُ انْفِرُوْا فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ اثَّاقَلْتُمْ اِلَى الْاَرْضِ اَرَضِيْتُمْ بِالْحَيٰوةِ الدُّنْيَا مِنَ الْاٰخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا فِي الْاٰخِرَةِ اِلَّا قَلِيْلٌ ويُذْكَر عن ابن عباس فانفروا ثُبَاتٍ سرايا متفرقين ويقال واحد الثُّبَات ثُبَة

حدثنا عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا سفين ثنا منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استُنْفِرْتم فانفروا

باب الكافر يقتل المسلم ثم يُسلِم فيُسَدِّد بعدُ ويُقْتَل

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الآخر يدخلان الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيُقْتَل ثم يتوب الله على القاتل فيُسْتَشْهَد حدثنا الحُمَيْدي ثنا سفين ثنا الزهري اخبرني عَنْبَسَة بن سعيد عن ابي هريرة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بعد ما افتتحوها فقلت يا رسول الله اَسْهِمْ لي فقال بعض بني سعيد بن العاص لا تُسْهِمْ له يا رسول الله فقال ابو هريرة هذا قاتل ابن قَوْقَل فقال ابن سعيد بن العاص واعجبا لِوَبْرٍ تَدَلّى علينا من قَدُوم ضأن يَنْعَى عليَّ قتل رجل مسلم

نقل بمعنى اعجب كذا في الخير الجاري قوله لوبر باسكان الباء الموحدة دويبة تشبه السنور وروى بفتح الباء من وبر الابل تحقيرا له نعلى الاول شبهه في قدومه يوبر تدلى من موضعه وعلى الثاني شبهه بوبر الشاة اذ هو ملصق في قريش قوله تدلى اى انحدر وروى تردى المعنى واحد قوله من قدوم ضأن اى من طرف جبل وضأن اسم جبل في ارض دوس وقدوم بفتح القاف ثنية به كذا في التنقيح قال في الفتح قال ابن دقيق العيد قدوم ضأن وقع للجميع هنا بالنون الا في رواية الهمداني فباللام وهو الصواب هو السدر البري وسياتي في غزوة خيبر بالبسط من هذا انتهى قال العيني والمطابقة توخذ من قول ابان بن سعيد اكرمه الله على يدي اى استشهد بيدي ولم يهني على يديه اى لم يقتل ابان على كفره فيدخل النار بل عاش حتى تاب واسلم انتهى كلامه مع تغيير يسير قوله ينعى على يقال نعيت على الرجل فعله اذا عيبته عليه ولفظ قتل مفعوله ۱۲ اسماء الرجال ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم

يقال له ام غيلان النفير الخروج الى قتال الكفار تدلى انحدر ونزل قدوم ضأن اسم جبل في ارض دوس قوم ابي هريرة وقيل هو راس الجبل لانه في الغالب مرعى الغنم ينعى يعيب ۱۲

قد سبق مدحهم بترك الكبائر وهذا يكفي في ايراد المصنف والله تعالى اعلم (قوله فتكلم نعرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صوته فخرج) لا ينافي ما سبق انه امر ولده بالدخول ليادي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عرف صوته فشرع في الخروج لذلك واجتمع معه دخول الولد ايضا والله تعالى اعلم (قوله فاعرض عني قال فتحيت فذكرت ذلك له قال وكيف وقد زعمت انها قد ارضعتكما) قيل اعراضه صلى الله تعالى عليه وسلم اولا يدل على ان الذي اشار اليه من الفراق ما كان بيانا للحكم بل انما كان على وجه الاخذ بالاولى والاحوط اذ لو كان على وجه الحكم لما اعرض اولا عن بيانه اذ قد يترتب على الاعراض ترك السائل المسئلة بعد ذلك ففيه تقرير على المحرم قلت يمكن ان يكون اعراضه لاستبعاد سؤاله مع ظهور الحكم وهذا هو الذي يدل عليه تصديره الجواب بقوله كيف كانه قال

۵۱ قوله اکرمہ اللہ علی یدی۔ ای حیث صار شہیدا بواسطتی ولم یکن بالعکس اذ لو صرت مقتولا بیدہ لصرت مہانا اذ لم اکن حینئذ مسلما ۱۲ ک **۵۲ قوله** فلا ادری اسہم لہم ام لم یسہم۔ سیاتی فی غزوۃ خیبر فی آخرہ فقال النبی صلعم یا ابان اجلس ولم یقسم لہم احتج بہ من قال ان من حضر بعد فراغ الوقعۃ ولو کان خرج مددا لہم ان لا یشارک من حضرہا وہو قول الجمہور وعند الکوفیین یشارکہم واجاب عنہم الطحاوی بان النبی صلعم کان ارسل الی نجد قبل ان یشرع لے التجہیز۔ الی خیبر فلذلک لم یقسم لہ واما من اراد الخروج مع الجیش فعاقہ عائق ثم لحقہم فانہ الذی یقسم لہ کما اسہم النبی صلی اللہ علیہ وسلم لعثمان وغیرہ ممن لم یحضر الوقعۃ لکن کانوا ممن اراد الخروج معہ فعاقہم عن ذلک عوائق شرعیۃ ۱۲ فتح **۵۳ قوله** الایوم فطر واضحی۔ فکان لا یصومہما والمراد بیوم الاضحی ماتشرع فیہ الاضحیۃ فیدخل ایام التشریق وفی ہذہ القصۃ اشعار بان اباطلحۃ لم یکن یلازم الغزو وبعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانما ترک التطوع بالصوم لاجل الغزو خشیۃ ان یضعفہ عن القتال مع انہ فی آخر عمرہ رجع الی الغزو فروی ابن سعد والحاکم وغیرہما من طریق حماد بن سلمۃ عن ثابت عن انس ان اباطلحۃ قرأ انفروا خفافا وثقالا فقال استنفرنا اللہ شیوخا وشبابا جہزونی فقال لہ بنوہ نحن نغزو عنک فابی فجہز وہ فغزا فی البحر فمات فدفنوہ بعد سبعۃ ایام ولم یتغیر ۱۲ فتح **۵۴ قوله** المطعون۔ ای الذی مات فی الطاعون قال الجوہری ہو الموت من الوباء والمبطون ای العلیل بالبطن والہدم بالتحریک مایہدم من جانب البیت فان قلت المذکور سوی القتل اربع وقال فی الترجمۃ سبع سواہ قلت قال شارح التراجم جوابہ من وجہین احدہما ان قصدہ ان الشہادۃ لا تنحصر فی القتل فی الجہاد والثانی انہ ورد فی روایۃ مالک سبعۃ ولم یذکرہا ہنا لانہ لم یقع علی شرطہ ووجہ ثالث وہو ان بعض الرواۃ نسی الباقی ۱۲ ک **۵۵ قوله** وشکی ابن ام مکتوم۔ ہو عمرو بن قیس العامری واسم امہ عاتکۃ المخزومیۃ وضرارتہ ای ذہاب بصرہ ۱۲ ک **۵۶ قوله** مروان بن الحکم۔ بالمہملۃ والکاف المفتوحتین کان امیر المدینۃ زمان معویۃ قولہ یملہا ای یملیہا ویحتمل ان یکون یاؤہ بدلا من اللام کذا فی الخیر الجاری ۱۲ **۵۷ قوله** لو استطیع اصلہ لو استطعت عدل الی المضارع اما لقصد الاستمرار او لغرض الاستحضار قولہ ترض من الرض وہو الدق قولہ وسری بالتخفیف والتشدید ای کشف وازیل عنہ ۱۲ کرمانی **۵۸ قوله** فاصبروا قال اللہ تبارک وتعالیٰ واذا لقیتم فئۃ فاثبتوا واذکروا اللہ کثیرا لعلکم تفلحون وفیہ تعلیم عظیم بمعرفۃ القتال مع الکفار والذکر لطمانینۃ القلب وہی اصل الصبر اولازمہ کذا فی الخیر الجاری قال الکرمانی یحتمل ان یراد بہ الصبر عند ارادۃ القتال والشروع فیہ او الصبر حال المقاتلۃ والثبات علیہ ۱۲ **۵۹ قوله** باب التحریض علی القتال۔ ذکر فیہ حدیث انس فی حفر الخندق وسیاتی الکلام علیہ فی المغازی ان شاء اللہ تعالیٰ وانتزاع الترجمۃ منہ من جہۃ ان فی مباشرتہ صلی اللہ علیہ وسلم الحفر بنفسہ تحریضا للمسلمین علی العمل لیتواسوا بہ فی ذلک کذا فی الفتح وقال العینی مطابقتہ للترجمۃ من حیث ان فی قولہ علیہ الصلوۃ والسلام اللہم ان العیش عیش الآخرۃ الخ تحریضہم علی ماہم فیہ لکونہ من الجہاد انتہی **۶۰ قوله** الی الخندق تسمیتہا بالخندق لاجل الخندق الذی حفر حول المدینۃ بامرہ صلی اللہ علیہ وسلم ولم یکن اتخاذ الخندق من شان العرب ولکنہ من مکائد الفرس وکان الذی اشار بذلک سلمان الفارسی فقال یا رسول اللہ انا کنا بفارس اذا حوصرنا خندقنا علینا فامر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بحفرہ وعمل فیہ بنفسہ ترغیبا للمسلمین واختلف فی تاریخہا فقال ہو ابن عقبۃ کانت فی سنۃ اربع وقال ابن اسحق فی شوال سنۃ خمس وبذلک جزم غیرہ من اہل المغازی ومال البخاری الی قول موسی بن عقبۃ ۱۲ ع **۶۱ قوله** مابہم۔ ای الامر المتلبس بہم قولہ ان العیش ای العیش الباقی او المعتبر ۱۲ کرمانی

اَکْرَمَهُ اللّٰهُ عَلٰی یَدَیَّ وَلَمْ یُهِنِّیْ عَلٰی یَدَیْهِ قَالَ فَلَا اَدْرِیْ اَسْهَمَ لَهٗ اَوْ لَمْ یُسْهِمْ لَهٗ قَالَ سُفْیٰنُ وَحَدَّثَنِیْهِ السَّعِیْدِیُّ عَنْ جَدِّهٖ عَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ السَّعِیْدِیُّ هُوَ عَمْرُو بْنُ یَحْیَی بْنِ سَعِیْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِیْدِ بْنِ الْعَاصِ

بَابُ مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ عَلَی الصَّوْمِ

حَدَّثَنَا اٰدَمُ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِیُّ سَمِعْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِکٍ قَالَ کَانَ اَبُوْ طَلْحَةَ لَا یَصُوْمُ عَلٰی عَهْدِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اَجْلِ الْغَزْوِ فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ لَمْ اَرَهٗ یُفْطِرُ اِلَّا یَوْمَ فِطْرٍ اَوْ اَضْحٰی

بَابُ الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَی الْقَتْلِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ یُوْسُفَ اَنَا مَالِکٌ عَنْ سُمَیٍّ عَنْ اَبِیْ صَالِحٍ عَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ الْمَطْعُوْنُ وَالْمَبْطُوْنُ وَالْغَرِقُ وَصَاحِبُ الْهَدْمِ وَالشَّهِیْدُ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ اَنَا عَبْدُ اللّٰهِ اَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةِ سِیْرِیْنَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِکٍ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الطَّاعُوْنُ شَهَادَةٌ لِکُلِّ مُسْلِمٍ

بَابُ قَوْلِ اللّٰهِ تَعَالٰی لَا یَسْتَوِی الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِیْنَ غَیْرُ اُولِی الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُوْنَ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ بِاَمْوَالِهِمْ وَاَنْفُسِهِمْ اِلٰی قَوْلِهٖ غَفُوْرًا رَّحِیْمًا

حَدَّثَنَا اَبُو الْوَلِیْدِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ اَبِیْ اِسْحٰقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ یَقُوْلُ لَمَّا نَزَلَتْ لَا یَسْتَوِی الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِیْنَ دَعَا رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ زَیْدًا فَجَاءَ بِکَتِفٍ فَکَتَبَهَا وَشَکٰی ابْنُ اُمِّ مَکْتُوْمٍ ضَرَارَتَهٗ فَنَزَلَتْ لَا یَسْتَوِی الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِیْنَ غَیْرُ اُولِی الضَّرَرِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِیْزِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثَنَا اِبْرَاهِیْمُ بْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِیُّ حَدَّثَنِیْ صَالِحُ بْنُ کَیْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِیِّ اَنَّهٗ قَالَ رَاَیْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَکَمِ جَالِسًا فِی الْمَسْجِدِ فَاَقْبَلْتُ حَتّٰی جَلَسْتُ اِلٰی جَنْبِهٖ فَاَخْبَرَنَا اَنَّ زَیْدَ بْنَ ثَابِتٍ اَخْبَرَهٗ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اَمْلٰی عَلَیْهِ لَا یَسْتَوِی الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِیْنَ وَالْمُجَاهِدُوْنَ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ فَجَاءَهُ ابْنُ اُمِّ مَکْتُوْمٍ وَهُوَ یُمِلُّهَا عَلَیَّ قَالَ یَا رَسُوْلَ اللّٰهِ لَوْ اَسْتَطِیْعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُّ وَکَانَ رَجُلًا اَعْمٰی فَاَنْزَلَ اللّٰهُ عَلٰی رَسُوْلِهٖ وَفَخِذُهٗ عَلٰی فَخِذِیْ فَثَقُلَتْ عَلَیَّ حَتّٰی خِفْتُ اَنْ تُرَضَّ فَخِذِیْ ثُمَّ سُرِّیَ عَنْهُ فَاَنْزَلَ اللّٰهُ غَیْرُ اُولِی الضَّرَرِ

بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا مُعَاوِیَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا اَبُوْ اِسْحٰقَ عَنْ مُوْسَی بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ اَبِی النَّضْرِ اَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ اَبِیْ اَوْفٰی کَتَبَ فَقَرَاْتُهٗ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا لَقِیْتُمُوْهُمْ فَاصْبِرُوْا

بَابُ التَّحْرِیْضِ عَلَی الْقِتَالِ وَقَوْلِ اللّٰهِ تَعَالٰی حَرِّضِ الْمُؤْمِنِیْنَ عَلَی الْقِتَالِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُعَاوِیَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا اَبُوْ اِسْحٰقَ عَنْ حُمَیْدٍ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسًا یَقُوْلُ خَرَجَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِلَی الْخَنْدَقِ فَاِذَا الْمُهَاجِرُوْنَ وَالْاَنْصَارُ یَحْفِرُوْنَ فِیْ غَدَاةٍ بَارِدَةٍ وَلَمْ یَکُنْ لَهُمْ عَبِیْدٌ یَعْمَلُوْنَ ذٰلِکَ لَهُمْ فَلَمَّا رَاٰی مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوْعِ قَالَ اَللّٰهُمَّ اِنَّ الْعَیْشَ عَیْشُ الْاٰخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْاَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ فَقَالُوْا مُجِیْبِیْنَ لَهٗ ؎ نَحْنُ الَّذِیْنَ بَایَعُوْا مُحَمَّدًا عَلَی الْجِهَادِ مَا بَقِیْنَا اَبَدًا

نسخہ: آم — مفطرًا — عزوجل — قال — فجاءَہٗ — ۲ قال — علیّ — ۲ عزوجل — ۲ عزوجل — فلما — الانصار — بایعنا

ص ض ار ت۔ ای ذہاب بصرہ ترض تدق ۱۲

اسماء الرجال

قال سفیان بن عیینۃ بالاسناد السابق **السعیدی** بفتح السین المہملۃ وکسر العین **باب من اختار الغزو** الخ **آدم** بن ابی ایاس العسقلانی **شعبۃ** ہو ابن الحجاج **ثابت البنانی** بضم الموحدۃ وتخفیف النون ابن اسلم **باب الشہادۃ** شیخ الخ **عبد اللہ بن یوسف** التنیسی **مالک** ہو ابن انس الاصبحی **سمی** بضم السین المہملۃ وفتح المیم وتشدید التحتیۃ ابی عبد اللہ مولی ابی بکر بن عبد الرحمن بن الحارث بن ہشام ابن المغیرۃ القرشی المدنی **ابی صالح** ذکوان الزیات **بشر بن محمد** بکسر الموحدۃ وسکون الشین المعجمۃ السختیانی المروزی **عبد اللہ** ہو ابن المبارک المروزی **عاصم** ہو ابن سلیمان الاموی **حفصۃ** بنت سیرین اخت محمد بن سیرین **باب قول اللہ تعالیٰ لا یستوی القاعدون** **شعبۃ** بن الحجاج **ابی اسحق** عمرو بن عبد اللہ السبیعی الکوفی **البراء** بن عازب بن الحارث **عبد العزیز** بن عبد اللہ الاویسی **ابراہیم بن سعد** بسکون العین **صالح بن کیسان** بفتح الکاف وسکون التحتیۃ **ابن شہاب** محمد بن مسلم الزہری **سہل** بن سعد الصحابی وقال الترمذی لم یسمع منہ صلعم فہو من التابعین قال ابن حجر لا یلزم من عدم السماع عدم الصحبۃ قس **مروان بن الحکم** تابعی امیر المدینۃ زمن معاویۃ ثم صار خلیفۃ **باب فضل الصبر عند القتال** **عبد اللہ** بن محمد المسندی **معویۃ** بن عمرو البغدادی **ابو اسحق** ابراہیم الفزاری **موسی بن عقبۃ** الامام فی المغازی **سالم ابی النضر** مولی عمر بن عبید اللہ **باب التحریض** **عبد اللہ** بن محمد المسندی **معویۃ** بن عمرو البغدادی ۱۲

حل اللغات:۔ المطعون ہو الذی مات فی الطاعون المبطون العلیل بالبطن الغرق ہو الذی یموت بالغرق الطاعون ہو المرض العام والوباء الذی یفسد لہ الہواء فتفسد بہ الامزجۃ والابدان الکتف عظم عریض یکون فی اصل کتف الحیوان

یستبعد الحل فی تلک الصورۃ استبعادا ظاہرا فکیف تسئل عنہ واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم اذا اراد ان یخرج سفرا) قال القسطلانی ای الی سفر فہو نصب بنزع الخافض وضمن یخرج معنی ینشئ فالنصب علی المفعولیۃ اھ قلت والاقرب انہ مفعول لہ ای یخرج لسفر او حال ای مسافرا او ذا سفر واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (کتاب الصلح) (قولہ باب الصلح فی الدیۃ) وفیہ فطلبوا الارش وطلبوا العفو قال القسطلانی فطلبوا ای قوم الجاریۃ الارش قلت وہو بعید وانما ضمیر طلبوا لقوم الربیع ای طلب قوم الربیع قبول الارش من قوم الجاریۃ واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (قولہ کل سلامی من الناس علیہ صدقۃ) المراد بالوجوب المستفاد من علی الثبوت علی وجہ التاکد لا الوجوب الشرعی ویؤیدہ روایۃ یصبح علی کل سلامی صدقۃ وقال القسطلانی

۵۱ قوله لولا انت ما اهتدينا. وفي رواية لولا الله ما اهتدينا اي لولا هدايته او فضله علينا معشر الاسلام بان هدانا ما اهتدينا اي بنفسنا الى الاسلام وهو مقتبس من قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله. كذا في المرقاة ۵۲ قوله يوم الاحزاب. سمي لتجمع القبائل واتفاقهم على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الخندق قوله فانزلن بالنون الساكنة الخفيفة وسكينة اي وقارا وفي بعضها بدون التنوين وبتعريف السكينة قوله ان الاولى هو من الموصولات لا من اسماء الاشارة جمعا لمذكر قوله قد بغوا اي ظلموا قوله ابينا من الاباء كذا في المرقاة قال الخطابي اختلف الناس في هذا وما اشبهه من الرجز الذي جرى على لسان النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره واوقاته وفي تاويله ذلك مع شهادة الله تعالى بانه لم يعلم الشعر وما ينبغي له فذهب بعضهم الى ... الشعر فانه لم يقصد به الشعر اذ لم يكن صدوره عن نية او روية فيه وانما هو اتفاق كلام يقع احيانا فيخرج منه

باب حفر الخندق حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال جعل المهاجرون والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون شعر نحن الذين بايعوا محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا والنبي صلى الله عليه وسلم يجيبهم اللهم انه لا خير الا خير الآخرة فبارك في الانصار والمهاجرة حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل وهو يقول لولا انت ما اهتدينا حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابي اسحق عن البراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل التراب وقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا باب من حبسه العذر عن الغزو حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا حميد ان انسا حدثهم قال رجعنا من غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم ح وثنا سليمن بن حرب ثنا حماد هو ابن زيد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة فقال ان اقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا فيه حبسهم العذر وقال موسى ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس عن ابيه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله الاول عندي اصح باب فضل الصوم في سبيل الله حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني يحيى بن سعيد وسهيل بن ابي صالح انهما سمعا النعمان بن ابي عياش عن ابي سعيد الخدري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا باب فضل النفقة في سبيل الله حدثنا سعد بن حفص ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب اي فل هلم قال ابو بكر يا رسول الله ذاك الذي لا توى عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال انما اخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الارض ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ باحدهما وثنى بالاخرى فقام رجل فقال يا رسول الله او ياتي الخير بالشر فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم قلنا يوحى اليه وسكت الناس كأن على رؤسهم الطير ثم انه مسح عن وجهه الرحضاء فقال اين السائل آنفا اوخير هو ثلثا ان الخير لا ياتي الا بالخير وانه كل ما ينبت الربيع يقتل او يلم الا آكلة الخضر اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت وبالت ثم رتعت وان هذا المال خضرة حلوة ونعم صاحب المسلم لمن اخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين وابن السبيل ومن لم ياخذه بحقه فهو كالآكل لا يشبع ويكون عليه شهيدا يوم القيمة باب فضل من جهز غازيا او خلفه بخير حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين ثني يحيى قال ثني ابو سلمة قال ثني بسر بن سعيد ثني زيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي اللمعات وقد مر الحديث في مشكوة في كتاب الزكوة ۱۲ اسماء الرجال. باب حفر الخندق اي حول المدينة ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث بن سعيد عبد العزيز بن صهيب ...

٥١ قوله من جهز غازيا اى هيأ له اسباب سفره وخلف بفتح المعجمة واللام المخففة اى قام بحال من يتركه قوله فقد غزا معناه انه مثله فى الاجر وان لم يغز حقيقة ١٢ ف ٥٢ قوله لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت ام سليم - قال الحميدى لعله اراد على الدوام والا فقد تقدم انه كان يدخل على ام حرام قلت ولا حاجة الى هذا التاويل فان بيت ام حرام وام سليم واحد قوله انى ارحمها الخ هذه العلة اولى من قول انما كان يدخل عليها لانها كانت محرما له كذا فى الفتح قال الكرمانى فان قلت كيف صار قتل الاخ سببا للدخول على الاجنبية قلت لم تكن اجنبية بل كانت خالة لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاع وقيل من النسب والمحرمية كانت سببا لجواز الدخول والقتل كان سببا لو توعه انتهى قال فى الفتح والمراد بقوله معى اى مع عسكرى او على امرى وفى طاعتى لان النبى صلى الله عليه وسلم لم يشهد بيرمعونة قال ابن المنير وطابقة الترجمة من جهة قوله او خلفه فى اهله لان ذلك اعم من ان يكون فى حياته او بعد موته انتهى مختصرا ١٢ ٥٣ قوله باب التحنط عند القتال - اى استعمال الحنوط وهو ما يطيب به الميت قوله وذكر يوم اليمامة اى حين حارب المسلمون مسيلمة الكذاب واتباعه فى خلافة ابى بكر الصديق قوله اتى انس اى ابن مالك ثابت بن قيس بالنصب على المفعولية قوله وقد حسر بمهملتين مفتوحتين اى كشف قوله يا عم انما دعاه بذلك لانه كان اسن منه ولانه من قبيلة الخزرج قوله ما يحبسك اى يؤخرك قوله الا بالتشديد وتجئ بالنصب ١٢ ف ٥٤ قوله فذكر اى انس انكشافا اى نوعا من الانهزام اى اشار الى الفرج بين وجوه المسلمين والكافرين بحيث لا يبقى بيننا وبينهم احد وقدرنا على ان نضاربهم بلا حائل بيننا وبينهم ١٢ كرمانى ٥٥ قوله ما هكذا كلمة ما نافية كان ينفى به ما فعلوا اى قال ثابت ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اى لم نقاتل بحيث لم يبق بيننا وبين العدو احد من الصف الاول بل كان مستقرا فى محله والصف الثانى كان معينا لهم وقد صارت عادتكم على خلاف هذا ثم قاتل حتى قتل ١٢ ك خ ٥٦ قوله عودتم من التعويد وفى بعضها عودكم وفى بعضها عودتكم على صيغة المؤنث فلفظ الاقران على الاول بالنصب وعلى الثانى بالرفع والاقران جمع قرن بكسر القاف وهو المعادل فى الشدة ١٢ خير جارى ٥٧ قوله باب فضل الطليعة - اى من يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم وهو اسم جنس يشمل الواحد فما فوقه ١٢ فتح ٥٨ قوله من ياتينى بخبر القوم الخ - فى رواية وهب بن كيسان عن جابر عند النسائى لما اشتد الامر يوم بنى قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتينا بخبرهم الحديث وفيه ان الزبير توجه الى ذلك ثلاث مرات ومنه يظهر المراد بالقوم فى رواية ابن المنكدر ١٢ فتح البارى ٥٩ قوله ندب - يقال ندبه لامر فانتدب له اى دعاه له فاجاب ويوم الخندق هو يوم الاحزاب والزبير بن العوام بتشديد الواو القرشى احد العشرة ١٢ ك ٦٠ قوله باب سفر الاثنين - اى جوازه والمراد سفر الشخصين لا سفر يوم الاثنين بخلاف ما فهم الداودى وكان المصنف لمح بضعف الحديث الوارد فى الزجر عن سفر الواحد والاثنين وهو ما اخرجه اصحاب السنن من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب قلت وهو حديث حسن الاسناد وقد صححه ابن خزيمة والحاكم واخرجه الحاكم من حديث ابى هريرة وصححه وترجم له ابن خزيمة النهى عن سفر الاثنين وان ما دون الثلاثة عصاة لان معنى قوله شيطان اى عاص وقال الطبرى هذا الزجر زجر ادب وارشاد لما يخشى على الواحد من الوحشة وليس بحرام والسائر وحده فى فلاة وكذا البائت فى بيت وحده لا يامن من الاستيحاش لا سيما ان كان ذا فكرة رديئة وقلب ضعيف والحق ان الناس يتباينون فى ذلك فيحتمل ان يكون الزجر عن ذلك وقع لحسم المادة فلا يتناول ما اذا وقعت الحاجة بذلك وقيل فى تفسير قوله الراكب شيطان اى سفره وحده يحمله عليه الشيطان او اشبه الشيطان فى فعله ١٢ فتح ٦١ قوله الخيل فى نواصيها الخ - المراد بها ما يتخذ للغزو بان يقاتل عليها او يرتبط لاجل ذلك لقوله فى الحديث الآتى بعد اربعة ابواب الخيل لثلاثة الحديث ولقوله الآتى فى رواية زكريا الاجر والمغنم بدل من قوله الخير او هو خبر مبتدأ محذوف اى هو الاجر والمغنم - كذا فى الفتح ١٢ ٦٢ قوله عن عروة بن ابى الجعد يعنى ان سليمان بن حرب خالف حفص بن عمر فى اسم والد عروة قال حفص عروة بن الجعد وقال سليمان عروة ابن ابى الجعد وصوبه ابن المدينى وقال الاسمعيلى اكثر الرواة عن شعبة عروة بن الجعد الا سليمان وابن ابى عدى كذا فى الفتح قال الكرمانى اعلم ان نسخ البخارى كانت فى الاصل سليمان عن شعبة عن عروة الخ فالحقت بها على سبيل الاصلاح لفظ عن بينهما والصحيح كما كان فى الاول اذ ليس المراد ان شعبة يروى عن عروة وايضا هو لم يدرك عصره بل المراد ان شعبة قال هو عروة بن ابى الجعد بزيادة لفظ ابى انتهى ١٢ ٦٣ قوله لقول النبى صلعم الخيل معقود الخ - سبقه الى الاستدلال بهذا الامام احمد لانه صلعم ذكر بقاء الخير فى نواصى الخيل الى يوم القيمة وفسره بالاجر والمغنم والمغنم المقترن بالاجر انما يكون من [illegible] بالجهاد ولم يقيد ذلك بما اذا كان الامام عادلا فدل على ان لا فرق فى حصول هذا الفضل بين ان يكون الغزو مع الامام العادل او الجائر ١٢ فتح البارى

قال من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا فى سبيل الله بخير فقد غزا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت ام سليم الا على ازواجه فقيل له فقال انى ارحمها قتل اخوها معى

باب التحنط عند القتال

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث ثنا ابن عون عن موسى بن انس قال وذكر يوم اليمامة قال اتى انس ثابت ابن قيس وقد حسر عن فخذيه وهو يتحنط فقال يا عم ما يحبسك الا تجئ قال الآن يا ابن اخى وجعل يتحنط يعنى من الحنوط ثم جاء فجلس فذكر فى الحديث انكشافا من الناس فقال هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس ما عودتم اقرانكم رواه حماد عن ثابت عن انس

باب فضل الطليعة

حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من ياتينى بخبر القوم يوم الاحزاب فقال الزبير انا ثم قال من ياتينى بخبر القوم فقال الزبير انا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى حواريا وحوارى الزبير

باب هل يبعث الطليعة وحده

حدثنا صدقة انا ابن عيينة ثنا محمد بن المنكدر انه سمع جابر بن عبد الله قال ندب النبى صلى الله عليه وسلم الناس قال صدقة اظنه يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندب الناس فانتدب الزبير ثم ندب الناس فانتدب الزبير فقال ان لكل نبى حواريا وان حوارى الزبير بن العوام

باب سفر الاثنين

حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو شهاب عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن مالك بن الحويرث قال انصرفت من عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال لنا انا وصاحب لى اذنا واقيما وليؤمكما اكبركما

باب الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيمة

حدثنا عبد الله بن مسلمة نا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل فى نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حصين وابن ابى السفر عن الشعبى عن عروة بن الجعد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيمة قال سليمن عن شعبة عن عروة بن ابى الجعد وتابعه مسدد عن هشيم عن حصين عن الشعبى عن عروة ابن ابى الجعد حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن ابى التياح عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة فى نواصى الخيل

باب الجهاد ماض مع البر والفاجر

لقول النبى صلى الله عليه وسلم الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر ثنى عروة البارقى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الخيل

م اقران جمع قرن بالكسر هو الذى يعادل الآخر فى الشدة - الطليعة هو من يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم - الحوارى الناصر ندب اى دعا - ماض اى مستمر - الفاجر الجائر ١٢

اسماء الرجال

باب الخيل معقود عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام نافع مولى ابن عمر حفص بن عمر بن الحارث الحوضى شعبة بن الحجاج حصين بضم الحاء ابن عبد الرحمن السلمى ابن ابى السفر بفتح السين المهملة والفاء سعيد الشعبى عامر بن شراحيل عروة بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة البارقى الازدى قال سليمان اى ابن حرب شيخ المؤلف مما رواه ابو نعيم فى مستخرجه موصولا كما لحفص بن عمر شيخ المؤلف ايضا شعبة بن الحجاج تابعه اى سليمان بن حرب مسدد وهو ابن مسرهد شيخ المؤلف ايضا مما هو موصول فى مسند مسدد هشيم بالتصغير ابن بشير بوزن عظيم حصين بن عبد الرحمن السابق مسدد ابن مسرهد البصرى يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج ابو التياح يزيد بن حميد الضبعى باب الجهاد ماض الخ ابو نعيم الفضل بن دكين زكريا بن ابى زائدة عامر الشعبى عروة بن الجعد او ابن ابى الجعد السابق قريبا هو البارقى نسبة الى جبل بارق باليمن او قبيلة من ذى رعين من قيس ١٢ حل اللغات : التحنط استعمال الحنوط وهو ما يطيب به الميت - اليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف سميت بامرأة زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلثة ايام حسر اى كشف

٩ البيوع — الشروط ٣٢٤-٣٢٥	وزان ومن اياته يريكم البرق والله تعالى اعلم اه سندى (كتاب الشروط) (قوله وهى عاتق) قال الكرمانى العاتق الجارية الشابة اول ما تدرك انتهى قلت فهى من صفات النساء كالحائض والحامل فلذا ترك التاء ويقال عتقت الجارية فهى عاتق كحاضت فهى حائض ذكره فى المجمع والله تعالى اعلم (قوله باب الشروط فى البيع) نبه بهذه الترجمة على ان كلام عائشة واصحاب بريرة كان فى البيع والشراء لا فى قضاء الكتابة كما هو ظاهر حديث الباب والا يلزم ان يكون اشتراط عائشة على خلاف الحق واشتراطهم على الحق وعلى هذا المعنى قوله وان احبوا ان اقضى عنك الكتابة اى اشتريك بما عليك من دين الكتابة واعتقك وقولهم ان تحتسب عليك اى بالعتق لا بالمال والله تعالى اعلم (قوله فاستثنيت حملانه الى اهلى) هذه الرواية تدل بظاهرها على الاشتراط

۵۱ قوله معقود فی نواصیها الخیر ای ملازم لها کانہ معقود فیہا۔ الناصیة کالظرف للخیر مبالغة وہی الشعر المسترسل من مقدم الراس وقد یکنی بالناصیة من جمیع ذات الفرس یقال فلان مبارک الناصیة ای مبارک الذات ۱۲ کرمانی ۵۲ قوله الی یوم القیمة۔ فیہ ان الجہاد لاینقطع الی یوم القیمة وان المال الذی یکتسب بالخیل من خیر وجوہ الاموال قوله الاجر ای الثواب فی الآخرة قوله والمغنم ای الغنیمة فی الدنیا ۱۲ ک ۵۳ قوله من احتبس فرسا۔ ای ربطہ وحبسہ علی نفسه لما عسی ان یحدث من غزو واو غیر ذلک وقد یجیٔ بمعنی الوقف ۱۲ مرقاة ۵۴ قوله ایمانا مفعول له ای ربطہ خالصا له تعالی امتثالا لامره وقوله تصدیقا بوعده عبارة عن الثواب المرتب علی الاحتباس تلخیصہ انہ احتبس امتثالا واحتسابا وذلک ان الله تعالی وعد الثواب علی الاحتباس فمن احتبس فکانہ قال صدقت فیما وعدتنی ۱۲ طیبی ۵۵ قوله فان شبعه۔ بکسر ففتح وریہ بکسر فتشدید تحتیة ای ما یشبعه ویرویه قوله وروثه وبوله فی میزانه ای فی میزان صاحبه ثواب هذه الاشیاء یوم القیمة ۱۲ مرقاة ۵۶ قوله باب اسم الفرس والحمار۔ ای مشروعیة تسمیتها وکذا غیرهما من الدواب باسماء تخصها غیر اسماء اجناسها وذکر فی هذا الباب اربعة احادیث الاول حدیث ابی قتادة فی قصة صید الحمار الوحشی وقد تقدم فی کتاب الحج فی ص ۲۴۵ والغرض منه قوله فیه فرکب فرسا له یقال له الجرادة وهو بفتح الجیم وتخفیف الراء والثانی حدیث سهل وهو ابن سعد الساعدی قوله یقال له اللحیف بالمهملة والتصغیر قال ابن قرقول وضبطوه عن ابن سراج بوزن رغیف قلت ورجحه الدمیاطی وبه جزم الهروی قال وسمی بذلک لطول ذنبه فعیل بمعنی فاعل کانه یلحف الارض بذنبه قوله وقال بعضهم اللخیف یعنی بالخاء المعجمة وحکوا فیه الوجهین وهذه روایة عبد المهیمن بن عباس بن سهل اخو ابی بن عباس الثالث حدیث معاذ بن جبل والغرض منه هنا قوله فیه کنت ردف النبی صلی الله علیه وسلم یقال له عفیر بالمهملة والفاء مصغر ماخوذ من العفرة وهو لون التراب کانه سمی بذلک للونه والعفرة حمرة یخالطها بیاض ووهم من ضبطه بالغین المعجمة الرابع حدیث انس فی فرس ابی طلحة۔ وقد تقدم فی اواخر الهبة مع شرحه فی ص ۳۵۸ والغرض منه هنا قوله فیه فرسا لنا یقال له مندوب هذا کله ملتقط من الفتح ۵۷ قوله لا تبشرهم فیتکلوا۔ بتشدید الفوقیة من الاتکال وللکشمیهنی بالنون الساکنة وکسر الکاف من النکول قال القسطلانی ۱۲ ۵۸ قوله باب ما یذکر من شؤم الفرس۔ ای هل هو علی عمومه او مخصوص ببعض الخیل وهل هو علی ظاهره او مأول وقد اشار بایراد حدیث سهل بعد حدیث ابن عمر الی ان الحصر الذی فی حدیث ابن عمر لیس علی ظاهره وبترجمة الباب الذی بعده وهی الخیل لثلثة الی ان الشؤم مخصوص ببعض الخیل دون بعض وکل ذلک من لطیف نظره ودقیق فکره۔ کذا فی الفتح ۵۹ قوله انما الشؤم فی ثلثة۔ قال الکرمانی فان قلت الشؤم قد یکون فی غیرها فما معنی الحصر قلت قال الخطابی الیمن والشؤم علامتان لما یصیب الانسان من الخیر والشر ولا یکون شیٔ من ذلک الا بقضاء الله وهذه الاشیاء الثلثة محال وظروف جعلت مواقع لاقضیة لیس لها بانفسها وطباعها فعل ولا تاثیر فی شیٔ الا انها لما کانت اعم الاشیاء التی یقتنیها الانسان وکان فی غالب احواله لا یستغنی عن دار یسکنها وزوجة یعاشرها وفرس یرتبطه ولا یخلو من عارض مکروه فی زمانه اضیف الیمن والشؤم الیها اضافة مکان ومحل وهما صادران عن مشیئة الله عز وجل وقد قیل شؤم المرأة ان لا تلد وشؤم الفرس ان لا یغزی علیه وشؤم الدار سوء الجوار فان قلت قد تقدم ان الخیر معقود به وفیه البرکة قلت قال النووی الشؤم فی الفرس المراد به غیر الخیل المعدة للغزو ونحوه او ان الخیر والشر یجتمعان فیه فانه فسر الخیر بالاجر والمغنم ولا یمتنع مع هذا ان یکون الفرس مما یتشاءم به انتهی کلام الکرمانی وقال الخطابی وقد روی قتادة عن ابن حسان الاعرج ان رجلین دخلا علی عائشة فقالا ان ابا هریرة یحدث عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه قال انما الطیرة فی المرأة والدابة والدار فطارت شفقا وقالت انما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کان اهل الجاهلیة یقولون ان الطیرة فی الدابة والمرأة والدار ثم قرأت ما اصاب من مصیبة فی الارض ولا فی انفسکم الا فی کتاب من قبل ان نبرأها انتهی کلام الخطابی ۱۱۰ قوله لترکبوها وزینة۔ ای ان الله خلقها للرکوب والزینة فمن استعملها فی ذلک فعل ما ابیح له فان اقترن بفعله قصد طاعة ارتقی الی الندب او قصد معصیة یحصل به الاثم وقد دل حدیث الباب علی هذا التقسیم ۱۲ فتح ۱۱۱ قوله فی طیلها۔ بکسر الطاء المهملة وفتح التحتیة والمشهور طولها بالواو وهو الحبل الذی تشد به الدابة عند الرعی قوله فاستنت من الاستنان وهو العدو والشرف الشوط والنواء بکسر النون المناواة ای المعاداة فان قلت ابن القسم الثالث

معقود

معقود فی نواصیها الخیر الی یوم القیمة الاجر والمغنم باب من احتبس فرسا فی سبیل الله لقوله تعالی
ومن رباط الخیل حدثنا علی بن حفص ثنا ابن المبارک انا طلحة بن ابی سعید قال سمعت سعید
المقبری یحدث انه سمع ابا هریرة یقول قال النبی صلی الله علیه وسلم من احتبس فرسا فی سبیل الله ایمانا
بالله وتصدیقا بوعده فان شبعه وریه وروثه وبوله فی میزانه یوم القیمة باب اسم الفرس والحمار
حدثنا محمد بن ابی بکر ثنا فضیل بن سلیمن عن ابی حازم عن عبد الله بن ابی قتادة عن ابیه
انه خرج مع النبی صلی الله علیه وسلم فتخلف ابو قتادة مع بعض اصحابه وهم محرمون وهو غیر محرم فراوا حمارا
وحشیا قبل ان یراه فلما راوه ترکوه حتی راه ابو قتادة فرکب فرسا له یقال له الجرادة فسألهم
ان یناولوه سوطه فابوا فتناوله فحمل فعقره ثم اکل فاکلوا فندموا فلما ادرکوه قال هل معکم منه
شیٔ قالوا معنا رجله فاخذها النبی صلی الله علیه وسلم فاکلها حدثنا علی بن عبد الله بن جعفر ثنا معن
ابن عیسی ثنا ابی بن عباس بن سهل عن ابیه عن جده قال کان للنبی صلی الله علیه وسلم فی حائطنا
فرس یقال له اللحیف وقال بعضهم اللخیف بالخاء حدثنا اسحق بن ابراهیم سمع یحیی بن ادم ثنا
ابو الاحوص عن ابی اسحق عن عمرو بن میمون عن معاذ قال کنت ردف النبی صلی الله علیه وسلم
علی حمار یقال له عفیر فقال یا معاذ هل تدری ما حق الله علی عباده وما حق العباد علی الله
قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله علی العباد ان یعبدوه ولا یشرکوا به شیئا وحق العباد
علی الله ان لا یعذب من لا یشرک به شیئا فقلت یا رسول الله افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم
فیتکلوا حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة عن انس بن مالک قال کان فزع
بالمدینة فاستعار النبی صلی الله علیه وسلم فرسا لنا یقال له مندوب فقال ما راینا من فزع وان وجدناه
لبحرا باب ما یذکر من شؤم الفرس حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری اخبرنی سالم بن
عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول انما الشؤم فی ثلثة فی الفرس والمرأة والدار
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالک عن ابی حازم بن دینار عن سهل بن سعد الساعدی ان رسول
الله صلی الله علیه وسلم قال ان کان فی شیٔ ففی المرأة والفرس والمسکن باب الخیل لثلثة وقول الله عز وجل والخیل
والبغال والحمیر لترکبوها وزینة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالک عن زید بن اسلم عن ابی صالح
السمان عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الخیل لثلثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلی رجل وزر فاما
الذی له اجر فرجل ربطها فی سبیل الله فاطال لها فی مرج او روضة فما اصابت فی طیلها ذلک من
المرج او الروضة کانت له حسنات ولو انها قطعت طیلها فاستنت شرفا او شرفین کانت اروائها
وآثارها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم یرد ان یسقیها کان ذلک له حسنات ورجل
ربطها فخرا ورئاء ونواء لاهل الاسلام فهی وزر علی ذلک وسئل رسول الله صلی الله علیه وسلم

حاشیہ: ۲ تعالی — ۲ رسول الله — حمار وحشی — ۲ حدثنی — ۲ قال ابو عبد الله — ۳ ان یعبدوا — انا — ۲ ثلثة

قلت حذفه اختصارا وهو رجل ربطها تغنیا وتعففا ثم لم ینس حق الله فی رقابها ولا فی ظهورها فهی لذلک ستر قال الکرمانی وقد تقدم الحدیث مع بیانه فی ص ۳۱۹ فی کتاب الشرب ۱۲ ۱۱۲ قوله شرفا۔ هو محرکة العلو والمکان العالی والمجد من البعیر سنامه والشوط او نحو میل ومنه فاستنت شرفا او شرفین ۱۲ قاموس

اسماء الرجال

باب من احتبس فرسا علی بن حفص هو المروزی ابن المبارک عبد الله طلحة بن ابی سعید هو الاسکندرانی اصله من المدینة ابو عبد الملک باب اسم الفرس والحمار محمد بن ابی بکر هو المقدمی ابی حازم سلمة بن دینار الاعرج المدنی عن ابیه یعنی ابی قتادة اسمه الحارث بن ربعی علی بن عبد الله هو المدینی معن بن عیسی هو القزاز اسحق بن ابراهیم بن راهویه المروزی یحیی بن ادم هو القرشی الکوفی ابو الاحوص هو سلام بتشدید اللام ابن سلیم هو الکوفی ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی عمرو بن میمون هو الاودی معاذ بن جبل الانصاری محمد بن بشار الملقب بندار غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج العتکی قتادة هو ابن دعامة السدوسی باب ما یذکر

حل اللغات: شبع بکسر الشین ای ما یشبع۔ عفیر من العفرة وهی حمرة یخالطها بیاض مرج موضع کلأ طیل بکسر الطاء وفتح التحتیة الحبل المربوطة۔ استنت عدت۔ نواء ای عداوة ۱۲

۱ التعلیق السلفی ص ۳۵۸	مع بعض الروایات الاخر وبعض الروایات یدل علی انه کان ذلک ثمنه صلی الله تعالی علیه وسلم تبرعا وتفضلا ولذلک استوعب المصنف رحمه الله تعالی الروایات واشار الی ترجیح روایات الاشتراط والائمة بعضهم جوزوا الاشتراط فاخذوا بروایات الاشتراط وحملوا روایات ظاهرها التبرع علی ان المراد به بیان انه وفی بالشرط فقال ولک ظهره لقصد الوفاء لا للتبرع وبعضهم علی منعه فاخذ بروایات التبرع وحملوا الاشتراط علی تاویل مثلا فاستثنیت حملانه یحمل علی معنی طلبه ذلک منه بعد البیع بطریق التبرع والتفضل وقوله فبعته علی ان لی فقار ظهره ای مع ان لی فقار ظهره حیث تبرع به علی وقوله شرط ظهره ای آل الامر الی انه اعطی ظهره کانه کان شرطا ونحو ذلک والله تعالی اعلم واما قوله علی حساب الدینار بعشرة فیحتمل رفع الدینار علی انه مبتدأ خبره الجار والمجرور وحساب

مله قوله الجامعة الفاذة۔ ای المنفردة الجامعة لكل خير وشر غير مخصوصة بشئ فيدخل فيه حكم الحمر وغيرها فمن ادى في الحمر شيئاً وتحرى فيها الخير فلا ثوابه وليس فيها واجب مخصوص۔ كذا فی اللمعات ١٢ مله قوله ارمك۔ براء وكاف بوزن احمر والمراد به ما خالط حمرته سواد قوله ليس فيها شية بكسر المعجمة وفتح التحتية الخفيفة ای علامة والمراد ليس فيه لمعة من غير لونه ويحتمل ان يريد ليس فيه عيب ويؤيده قوله والناس خلفی يريد انه كان قريباً فی سيره لاعيب فيه من جهة ذلك حتى انه صار قدام الناس قوله اذ قام علی ای وقف فلم يسر من التعب كذا فی الفتح قال الكرمانی يقال قامت الدابة اذا وقفت من الكلال ١٢ ملا٥٣ قوله باب الركوب علی دابة صعبة۔ بسكون العين ای شديدة والفحولة بالفاء والمهملة جمع فحل والتاء فيه لتاكيد الجمع واخذ المصنف ركوب الصعبة من ركوب الفحل لانه فی الغالب اصعب ممارسة من الانثى واغفلوا كون انثى كان فحلا من ذكره بالضمير المذكر كذا فی الفتح ١٢ ملا٥٤ قوله فرسا لابی طلحة يقال له مندوب۔ ای المطلوب من الندب الرهن الذی يجعل فی السباق وقيل لندب فی جسمه هو اثر الجرح كذا فی الجمع قال القسطلانی ولا دليل فی لفظ الفرس لما ترجم حيث قال والفحولة من الخيل لان الفرس يتناول الفحل والانثى الا ان يستدل البخاری بانه فحل بعود الضمير المذكر عليه فی قوله فركبه وان وجدناه لبحرا انتهى وفی الفتح قال ابن المنير هو استدلال ضعيف لان العود يصح علی اللفظ ولفظ الفرس مذكر وان كان يقع علی المؤنث وعكسه الجماعة فيجوز اعادة الضمير علی اللفظ وعلی المعنى وقال ابن بطال معلوم ان المدينة لم تخل عن اناث الخيل ولم ينقل عن النبی صلی الله عليه وسلم ولا جملة اصحابه انهم ركبوا غير الفحول الا ما ذكر عن سعد ابن ابی وقاص كذا قال وهو محل توقف وقد روى الدارقطنی ان فرس المقداد كان انثى انتهى ١٢ ملا٥٥ قوله والخيل والبغال الخ۔ قال ابن بطال وجه الاحتجاج بالآية ان الله تعالى امتن بركوب الخيل وقد اسهم لها رسول الله صلعم واسم الخيل يقع علی البرذون والهجين بخلاف البغال والحمير فكان الآية استوعبت ما يركب من هذا الجنس لما يقتضيه الامتنان فلما لم ينص علی البرذون والهجين فيها دل علی دخولها فی الخيل والمراد بالهجين ما يكون احد ابويه عربيا والآخر غير عربی۔ فتح ١٢ ملا٥٦ قوله ولا يسهم لاكثر من فرس۔ وهو بقية كلام مالك وهو قول الجمهور قاله فی الفتح وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعی كذا فی فتح القدير قال الليث وابو يوسف واحمد واسحق يسهم لفرسين لا لاكثر قاله ابن حجر وفی الهداية لا يسهم الا لفرس واحد وقال ابو يوسف يسهم لفرسين لما روى ان النبی صلی الله عليه وسلم اسهم لفرسين ولان الواحد قد يعيى فيحتاج الى الآخر ولهما ان البراء بن اوس قاد فرسين دفعة واحدة ولم يسهم له رسول الله صلی الله عليه وسلم الا لفرس واحد ولان القتال لا يتحقق بفرسين دفعة واحدة فلا يكون السبب الظاهر مفضيا الى القتال عليهما فيسهم لواحد ولهذا لا يسهم لثلاثة وما رواه محمول علی التنفيل كما اعطى سلمة بن الاكوع سهمين وهو راجل ١٢ ملا٥٧ قوله جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما وهو قول مالك والشافعی وابی يوسف ومحمد واحمد واسحق وغيرهم وقال ابو حنيفة للفارس سهمان فقط سهم له وسهم لفرسه ولم يقل بقوله هذا الا ما روی عن علی وابی موسى وحجة الجمهور هذا الحديث وهو صريح قال التوربشتی انما ترك ابو حنيفة العمل بهذا لا لرأيه بل لما يعارضه من حديث ابن عمر انه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم للفارس سهمان وللراجل سهم كذا فی الطيبی فان قيل من شروط المعارضة المساواة وحديث ابن عمر فی البخاری فهو اصح فاجاب عنه ابن الهمام ان كون الحديث فی البخاری اصح من حديث آخر فی غيره مع فرض ان رجال الصحيح تحكم محض لا نقول به مع ان الجمع وان كان احدهما اقوى من الآخر اولى من ابطال احدهما وذلك فيما قلنا لحمل رواية ابن عمر علی التنفيل فكان اعمالهما اولى من اهمال احدهما بعد كونه سندا صحيحا انتهى كلام ابن الهمام وبسطه فی فتح القدير ١٢ ملا٥٨ قوله انا ابن عبد المطلب۔ قال الكرمانی فان قلت كيف قال هذا القول وقد نهى عن الافتخار فی الآباء قلت باول بانه اشارة الى رؤيا كان رآها عبد المطلب فاخبر بها قريشا وعبر بانه سيكون له ولد يسود الناس ويهلك اعداءه علی يديه وكان مشهورا فيهم فذكرهم رسول الله صلعم به امر تلك الرؤيا ليتقوى بذلك قوة من كان قد انهزم من اصحابه فيرجعوا ويتيقنوا ان سيكون الظفر فی العاقبة له لوجه الآخر ان يكون الافتخار المنهی عنه ما كان فی غير جهاد الكفار وقد رخص رسول الله صلی الله عليه وسلم فی الخيلاء فی الحرب مع نهيه عنها فی غيره وذلك لمقام هكذا ملا٥٩ قوله باب الركاب والغرز للدابة۔ قيل الركاب يكون من الحديد والخشب والغرز لا يكون الا من الجلد وقيل هما مترادفان والغرز للجمل والركاب للفرس وذكر فيه حديث ابن عمر وهو وافٍ فيما ترجم من الغرز واما الركاب فالحق به لانه فی معناه۔ فتح الباری

عن الحُمُرِ فقال مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فيها الا هذه الآية الجامعةُ الفاذّةُ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ بابُ مَن ضَرَبَ دابّةَ غيرِه فی الغزو حدثنا مسلمُ بن ابراهيم ثنا ابو عقيل ثنا ابو المتوكل الناجی قال اتيتُ جابرَ بن عبد الله الانصاریَّ فقلتُ له حَدِّثْنی ما سمعتَ من رسول الله صلی الله عليه وسلم قال سافرتُ معه فی بعض اسفاره قال ابو عقيل لا ادری غزوةً او عمرةً فلما ان اقبلنا قال النبیُّ صلی الله عليه وسلم من احبَّ ان يتعجّل الى اهله فليتعجّل قال جابر فاقبلنا وانا علی جملٍ لی ارمكَ ليس فيه شِيَةٌ والناسُ خلفی فبينا انا كذلك اذ قام علیَّ فقال لی النبی صلی الله عليه وسلم يا جابر استمسك فضربه بسوطه ضربةً فوثب البعيرُ مكانه فقال اتبيعُ الجملَ قلتُ نعم فلما قدمنا المدينةَ ودخل النبیُّ صلی الله عليه وسلم المسجدَ فی طوائفِ اصحابه فدخلتُ عليه وعقلتُ الجملَ فی ناحية البلاط فقلتُ له هذا جملُك فخرج فجعل يُطيف بالجمل ويقول الجملُ جملُنا فبعث النبی صلی الله عليه وسلم اواقیَ من ذهبٍ فقال اعطوها جابرًا ثم قال استوفيتَ الثمنَ قلتُ نعم قال الثمنُ والجملُ لك بابُ الركوبِ علی الدابّةِ الصعبةِ والفحولةِ من الخيل وقال راشد بن سعد كان السلفُ يستحبّون الفحولةَ لانها اجرى واجسرُ حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله ثنا شعبة عن قتادة قال سمعتُ انس بن مالك كان بالمدينة فزعٌ فاستعار النبی صلی الله عليه وسلم فرسًا لابی طلحة يقال له مندوبٌ فركبه وقال ما رأينا من فزعٍ وان وجدناه لبحرًا بابُ سهامِ الفرس وقال مالك يُسهَم للخيل والبراذين منها لقوله والخيلَ والبغالَ والحميرَ لتركبوها ولا يُسهَم لاكثر من فرسٍ حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابی اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهمًا بابُ من قاد دابّةَ غيره فی الحرب حدثنا قتيبة ثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن ابی اسحق قال قال رجلٌ للبراء بن عازب افررتم عن رسول الله صلی الله عليه وسلم يوم حنين قال لكنّ رسول الله صلی الله عليه وسلم لم يفرّ انّ هوازن كانوا قومًا رُماةً وانّا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا فاقبل المسلمون علی الغنائم واستقبلونا بالسهام فاما رسول الله صلی الله عليه وسلم فلم يفرّ فلقد رأيته وانه لعلی بغلته البيضاء وان ابا سفيان آخذٌ بلجامها والنبی صلی الله عليه وسلم يقول انا النبیُّ لا كذب انا ابن عبد المطلب بابُ الركابِ والغرزِ للدابّة حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابی اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله عليه وسلم انه كان اذا ادخل رجله فی الغرز واستوت به ناقته قائمةً اهلّ من عند مسجد ذی الحليفة بابُ ركوبِ الفرسِ العُرْیِ حدثنا عمرو بن عون ثنا حماد عن ثابت عن انس قال استقبلهم النبی صلی الله عليه وسلم علی فرسٍ عُرْیٍ ما عليه سرجٌ فی عنقه سيفٌ بابُ الفرسِ القطوف حدثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان اهل المدينة فزعوا مرةً فركب النبی صلی الله عليه وسلم فرسًا لابی طلحة

اسماء الرجال

باب من ضرب دابة غيره مسلم بن ابراهيم الفراهيدی ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف بشير بن عقبة الدورقی البصری ابی المتوكل علی بن داود والناجی بالنون والجيم نسبة الى بنی ناجية ابن سامة قبيلة كبيرة منهم جابر بن عبد الله الانصاری باب الركوب علی الدابة الخ۔ وقال راشد بن سعد بسكون العين المقرئی بفتح الميم وضمها وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة نسبة الى قرية من قرى دمشق تابعی ليس له فی البخاری سوى هذا احمد بن محمد قال الدارقطنی هو الاحمد الملقب بشبويه واسم جده ثابت وقال احمد هو احمد بن محمد بن موسى ولقبه مردويه المروزی وهو اشهر واكثر من الاول كما قال فی الفتح عبد الله هو ابن المبارك المروزی شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة بن قتادة باب سهام الفرس عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغرا وكان اسمه عبد الله الهباری القرشی ابی اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بالتصغير بن عمر العمری ابن عمر هو عبد الله بن عمر باب من قاد الخ قتيبة بن سعيد سهل بن يوسف الانماطی شعبة بن الحجاج ابی اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعی قال رجل فی رواية عند المؤلف فی غزوة حنين انه من قيس البراء بن عازب باب الركاب عبيد بن اسمعيل الهباری ابی اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر العمری نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب ركوب الفرس عمرو بن عون بفتح العين وسكون ثانيهما ابن اوس السلمی الواسطی حماد بن زيد ثابت البنانی انس بن مالك باب الفرس القطوف عبد الاعلى بن حماد البصری ثم البغدادی يزيد بن زريع بضم الزاء وفتح الراء ابو معوية البصری سعيد بن ابی عروبة قتادة بن دعامة انس بن مالك رضی الله عنه ١٢ ملا٦٠ جمع برذون بكسر موحدة وفتح معجمة الدابة لغة وخصه العرف بنوع من الخيل قال الطيبی هو التركی من الخيل

٥٧

حل اللغات: الجامعة العامة الشاملة۔ الفاذة المنفردة۔ ارمك ای ما يخالط حمرته سواد۔ شية ای عيب۔ البلاط الحجارة المفروشة عند باب المسجد۔ رماة جمع رام۔ القطوف البطیء المشی مع تقارب الخطی ١٢

حاشية السندی: مضاف الى الجملة بتمامها لا مقطوع عن الاضافة كما توهمه العينی ويحتمل جره باضافة الحساب اليه والاول اختاره الكرمانی وابن حجر وهو اجود معنى والثانی اختاره العينی الا انه رد الاول بان فيه قطع الحساب عن الاضافة وهو غلط منه كما نبهنا عليه والله تعالى اعلم اه سندی (قوله باب الشروط فی الطلاق) ذكر فيه حديث وان تشترط المرأة طلاق اختها فالوا وهذا موضع الترجمة لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلق اختها وقع الطلاق لانه لو لم يقع لم يكن للنهی معنى انتفى قلت اللغو ينهى عنه ايضا والله تعالى اعلم اه سندی (قوله والا فقد جمعوا) قال القسطلانی والا ای وان لم اظهر فقد جمعوا ای استراحوا من جهد القتال۔ قلت۔ ومقتضى الظاهر ان يقال والا ای وان لم يرد الدخول فی الاسلام والله تعالى اعلم اه سندی (كتاب الوصايا) (قوله ما حق امرئ مسلم الى قوله يبيت الخ) الفعل اعنی

۵۱ قوله يقطف . بكسر الطاء وضمها اي يبطئ السير مع تقارب الخطو والقطاف بالكسر البطوء وخير جارى ۵۲ قوله لا يجارى . بضم اوله اي لا تسابق في الجرى ۵۳ قوله باب السبق بين الخيل اي مشروعية ذلك والسبق بفتح المهملة وسكون الموحدة مصدر وهو المراد هنا وبالتحريك الرهن الذي يوضع لذلك ۵۴ قوله ما ضمر على صيغة المجهول من التضمير قال الكرماني التضمير وكذا الاضمار ان تقلل علفها مدة وتدخل بيتا وتجلل ليعرق ويجف عرقها فيخف لحمها ويقوى على الجرى قال الجوهري هو ان يعلفه حتى يسمن ثم يرده الى القوت انتهى قوله من حفيا بفتح المهملة وسكون الفاء وفتح التحتية وبالمد على الاشهر وبالقصر ويقال تقديم الياء على الفاء وهو تليل وثنية الوداع هي منزلة عند المدينة سميت بها لان المودعين يمشون مع الحاج اليها وزريق بضم الزاي وفتح الراء وسكون التحتية ومر في باب هل يقال مسجد بني فلان انتهى كلام الكرماني ۵۵ قوله قال سفين . هو موصول بالاسناد المذكور ولم يسند سفين ذلك وقد ذكر نحوه موسى بن عقبة في الرواية الثالثة الا ان سفين قال في المسافة التي بين الحفياء والثنية خمسة او ستة وقال موسى ستة او سبعة وهو اختلاف قريب

كان يقطف او كان فيه قطاف فلما رجع قال وجدنا فرسكم هذا بحرا فكان بعد ذلك لا يجارى ۲ باب السبق
بين الخيل حدثنا قبيصة ثنا سفين عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما
ضمر من الخيل من الحفياء الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر
وكنت فيمن اجرى وقال عبد الله ثنا سفين قال ثنى عبيد الله قال سفين بين الحفياء الى الثنية خمسة
اميال او ستة وبين الثنية الى مسجد بني زريق ميل باب اضمار الخيل للسبق حدثنا احمد بن يونس
ثنا الليث عن نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي لم تضمر وكان امدها من
الثنية الى مسجد بني زريق وان عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها قال ابو عبد الله امدا غاية فطال
عليهم الامد باب غاية السبق للخيل المضمرة حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية قال ثنا ابو اسحق
عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التي قد اضمرت
فارسلها من الحفياء وكان امدها ثنية الوداع فقلت لموسى وكم بين ذلك قال ستة اميال او
سبعة وسابق بين الخيل التي لم تضمر فارسلها من ثنية الوداع وكان امدها مسجد بني زريق
قلت فكم بين ذلك قال ميل او نحوه وكان ابن عمر ممن سابق فيها باب ناقة النبي صلى الله عليه و
قال ابن عمر اردف النبي صلى الله عليه وسلم اسامة على القصواء وقال المسور قال النبي صلى الله عليه وسلم
ما خلأت القصواء حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية ثنا ابو اسحق عن حميد قال سمعت انسا
كان ناقة النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها العضباء من هٰهنا طوله موسى عن حماد عن ثابت عن
انس حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير عن حميد عن انس قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة
تسمى العضباء لا تسبق قال حميد او لا تكاد تسبق فجاء اعرابي على قعود فسبقها فشق ذلك
على المسلمين حتى عرفه فقال حق على الله ان لا يرتفع شيء من الدنيا الا وضعه باب بغلة
النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء قاله انس وقال ابو حميد اهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء
حدثنا عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا سفين حدثني ابو اسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك
النبي صلى الله عليه وسلم الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا تركها صدقة حدثنا محمد بن المثنى ثنا
يحيى بن سعيد عن سفين ثنى ابو اسحق عن البراء قال قال له رجل يا ابا عمارة وليتم يوم حنين
قال لا والله ما ولى النبي صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان الناس فلقيهم هوازن بالنبل
والنبي صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وابو سفين بن الحارث آخذ بلجامها والنبي صلى الله عليه
وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب باب جهاد النساء حدثنا محمد بن كثير
انا سفين عن معاوية بن اسحق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت استاذنت
النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادكن الحج وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين

... جويرية بنت الحارث محمد بن المثنى العنزي البصري يحيى بن سعيد القطان سفيان الثوري ابو اسحق المذكور البراء بن عازب باب جهاد النساء محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي سفيان الثوري معاوية بن اسحق بن طلحة التيمي ابي الازهر عائشة بنت طلحة عمة معاوية بن اسحاق المذكور وقال عبد الله بن الوليد العدني سفيان الثوري ما هو موصول في جامعه ۲ حل اللغات : الحفياء مكان خارج المدينة ثنية الوداع الثنية اعلى الجبل والطريق فيه وسميت بذلك لان الخارج من المدينة كان يمشي معه المودعون اليها . الاضمار الاحوال . قعود بفتح القاف هو ما استحق الركوب من الابل . ايلة مدينة على ساحل البحر بين مصر ومكة ويقال هي آخر الحجاز واول الشام بينها وبين المدينة خمس عشرة مرحلة ۱۲

حاشية النسائي ٢٨٢

يبيت بمعنى المصدر خبر عن الحق اما بتقدير ان او بدونها ومثله قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق وعلى القول بتقدير اي يجوز نصبه كما هو شان ان المقدرة في جواز العمل والباعث على تاويله بالمصدر ان جملة يبيت لا تصلح ان تكون خبرا عن الحق ولا ضمير فيه يرجع الى الحق ويدل على التاويل رواية النسائي ان يبيت فصرح بان المصدرية وقول العيني ان التاويل يغير المعنى ولا حاجة اليه ناشئ عن قلة التدبر في المعنى والقواعد والعجب انه قال ان من له ذوق بالعربية يفهم ما ذكره مع ان من له ذوق يشهد ببطلان قوله . وقوله الا ووصيته استثناء من اعم الاحوال وهو حال من نفس البينونة اي ليس حقه البينونة في حال الا والحال ان الوصية مكتوبة عنده وليس بحال من فاعل يبيت لفساد المعنى اذ يصير المعنى كون المسلم يبيت ليلتين في كل حال الا في حال ان الوصية

۵۱ قوله نعم الجهاد الحج. قال ابن بطال دل حديث عائشة على ان الجهاد غير واجب على النساء ولكن ليس فى قوله جهادكن الحج انه ليس لهن ان يتطوعن بالجهاد وانما لم يكن عليهن واجبا لما فيه من مغايرة المطلوب منهن من التستر ومجانبة الرجال فلذلك كان الحج افضل لهن من الجهاد قلت وقد لمح البخارى بذلك فى ايراده الترجمة مجملة وتعقيبها بالتراجم المصرحة بخروج النساء الى الجهاد. قاله ابن حجر فى فتح البارى ۱۲ ۵۲ قوله على بنت ملحان. بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة وهى ام حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الانصارية خالة انس صحابية مشهورة كذا فى التقريب وكانت محرما له صلى الله عليه وسلم كما مر بيانه فى صفحة ۳۹۱ فى باب الدعاء بالجهاد مع شرح الحديث قوله مثلهم مثل الملوك اى حالهم كالملوك فى السعة والرفعة ۱۲ ۵۳ قوله فتزوجت عبادة بن الصامت. قال الشيخ ابن حجر ظاهره انها تزوجت بعد هذه المقالة ووقع فى رواية اسحق عن انس وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهره انها كانت يومئذ زوجته فاما ان يحمل على انها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك واما ان يحمل قوله فى رواية اسحق وكانت تحت عبادة جملة معترضة اراد الراوى وصفها بها وهذا الثانى اولى لموافقة محمد بن يحيى بن حبان عن انس على ان عبادة تزوجها بعد ذلك كما سياتى بعد اثنى عشر بابا انتهى ۱۲ ۵۴ قوله بنت قرظة. بالقاف والراء والمعجمة المفتوحات اسمها فاختة بالفاء وكسر المعجمة وبالفوقية المفتوحة امرأة معاوية بن ابى سفيان وهو اول من ركب البحر للغزو فى خلافة عثمان رض وقرظة هو ابن عبد الله بن عمرو بن نوفل بن عبد مناف وليس هو قرظة بن كعب الانصارى ۱۲ خير جارى ۵۵ قوله لمشمرتان. بكسر الميم الثانية المشددة من التشمير شمر ازاره رفعه وشمر عن ساقه وشمر فى امره اى خف وشمر للامر اى تهيأ له والخدم بفتحتين موضع الخلخال من الساق وهل رؤيته بلا قصد كذا فى الخير الجارى وفى المجمع الخدم بفتحتين جمع خدمة يعنى الخلخال وتجمع على خدام ايضا والسوق جمع ساق انتهى قال النووى هذه الرؤية للخدم لم يكن فيها نهى لان يوم احد كان قبل امر النساء بالحجاب اولانه لم يتعمد النظر الى نفس الساق فهو محمول على وقوع النظر فجاءة بغير قصد اليها ۱۲ ک ۵۶ قوله تنقزان. بضم القاف بعدها زاى كذا فى التنقيح وفى الخير الجارى النقز بالنون والقاف والزاى الوثب وهو لازم وقوله القرب جمع القربة وهو منصوب بنزع الخافض اى بالقرب اى تنقلان وهذا هو غزوة لا عانتهن الغزاة انتهى قال الكرمانى فان قلت اين ذكر قتالهن قلت انهن بصدد الدفع عن انفسهن مهما امكن فهو فى حكم القتال او قاس على الغزو ۱۲ ۵۷ قوله قسم مروطا. اى اكسية من صوف او خز كان يؤتزر بها وام كلثوم بضم الكاف وضم المثلثة بنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدت فى حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبها عمر الى على رض فقال انا ابعثها اليك فان رضيتها فقد زوجتكها فبعثها اليه ببرد وقال لها قولى هذا البرد الذى قلت لك فقالت ذلك لعمر فقال لها قولى له قد رضيت رضى الله عنك ووضع يده على ساقها فكشفها فقالت اتفعل هذا لولا انك امير المؤمنين لكسرت انفك ثم جاءت اباها فقالت بعثتنى الى شيخ سوء واخبرته فقال لها يا بنية انه زوجك ۱۲ كرمانى ۵۸ قوله تزفر تخيط. كذا فى رواية المستملى وحده وتعقب بان ذلك لا يعرف فى اللغة وانما الزفر الحمل وهو بوزنه ومعناه قال الخليل زفر بالحمل زفرا نهض به والزفر ايضا القربة نفسها وقيل اذا كانت مملوة ويقال للاماء اذا حملن القرب زوافر ۱۲ فتح البارى ۵۹ قوله باب مداواة النساء الجرحى. اى من الرجال وغيرهم فى الغزو ثم قال بعده باب رد النساء الجرحى والقتلى كذا للاكثر وزاد الكشميهنى الى المدينة قوله عن الربيع بالتشديد وابوها معوذ بالتشديد ايضا وبذال المعجمة لها ولابيها صحبة قوله كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم نسقى كذا اورده فى الاول مختصرا واورد فى الذى بعده اتم وزاد الاسمعيلى ولا نقاتل وفيه جواز معالجة المرأة الاجنبية للرجل الاجنبى للضرورة ۱۲ فتح

اسماء الرجال

قبيصة بن عقبة السوائى العامرى سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى معاوية بن اسحق التيمى حبيب بن ابى عمرة بفتح العين وسكون الميم القصاب ابى عبد الله الحمانى عائشة بنت طلحة التيمية باب غزو المرأة عبد الله بن محمد المسندى معاوية بن عمرو الازدى ابو اسحق ابراهيم بن الحارث عبد الله بن عبد الرحمن الانصارى ابى طوالة. باب حمل الرجل امرأته حجاج بن منهال ابو محمد السلمى يونس بن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم عروة بن الزبير بن العوام سعيد بن المسيب بن حزن بن وهب القرشى المخزومى علقمة بن وقاص اى الليثى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود باب غزو النساء ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن الحجاج عبد الوارث بن سعيد التنورى عبد العزيز بن صهيب وقال غيره اى غير ابى معمر وهو جعفر بن مهران عن عبد الوارث

ثنا مُعٰوية بهٰذا حدثنا قَبيصة ثنا سفين عن معٰوية بهٰذا وعن حَبيب بن ابى عَمْرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين عن النبى صلى الله عليه وسلم سأله نساؤه عن الجهاد فقال نِعْمَ الجهاد الحج

باب غزوة المرأة فى البحر حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحٰق عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الانصارى قال سمعت انسًا يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنت مِلحان فاتكأ عندها ثم ضحك فقالت لِمَ تضحك يا رسول الله فقال ناس من امتى يركبون البحر الاخضر فى سبيل الله مَثَلُهم مثل الملوك على الاسرّة فقالت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم قال اللّٰهم اجعلها منهم ثم عاد فضحك فقالت له مثل او مِمَّ ذلك فقال لها مثل ذلك فقالت ادع الله ان يجعلنى منهم قال انتِ من الاولين ولستِ من الاٰخرين قال قال انس فتزوجت عُبادة ابن الصامت فركبت البحر مع بنت قَرَظة فلما قفلت ركبت دابتها فوقصت بها فسقطت عنها فماتت

باب حمل الرجل امرأته فى الغزو دون بعض نسائه حدثنا حجّاج بن منهال ثنا عبد الله بن عمر النُّمَيرى ثنا يونس قال سمعت الزهرى قال سمعت عُروة بن الزبير وسعيد بن المسيّب وعلقمة ابن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة كلٌّ حدثنى طائفةً من الحديث قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اقرع بين نسائه فايّتهن يخرج سهمها خرج بها النبى صلى الله عليه وسلم فاقرع بيننا فى غزوة غزاها فخرج فيها سهمى فخرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب

باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال حدثنا ابو مَعْمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال لما كان يوم اُحد انهزم الناس عن النبى صلى الله عليه وسلم ولقد رأيت عائشة بنت ابى بكر وامّ سليم وانهما لمشمّرتان ارى خَدَم سوقهما تنقزان القِرَب وقال غيره تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه فى افواه القوم ثم ترجعان فتملاٰنها ثم تجيئان فتفرغانه فى افواه القوم

باب حمل النساء القِرَب الى الناس فى الغزو حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب قال ثعلبة ابن ابى مالك ان عمر بن الخطاب قسم مُروطًا بين نساءٍ من نساء المدينة فبقى مِرْطٌ جيّد فقال له بعض من عنده يا امير المؤمنين اعطِ هٰذا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم التى عندك يريدون امّ كلثوم ابنت علىّ فقال عمر امّ سليط احق وامّ سليط من نساء الانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر فانها كانت تزفر لنا القِرَب يوم اُحد قال ابو عبد الله تزفر تخيط

باب مداواة النساء الجرحى فى الغزو حدثنا على بن عبد الله ثنا بشر بن المفضّل ثنا خالد بن ذكوان عن الرُّبَيِّع ابنت مُعوِّذ قالت كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم نسقى الماء ونداوى الجرحى ونردّ القتلٰى

باب ردّ النساء الجرحى والقتلٰى حدثنا مسدّد ثنا بشر بن المفضّل عن خالد بن ذكوان عن الرُّبَيِّع ابنت مُعوِّذ قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسقى القوم ونخدمهم ونردّ الجرحى

(حواشى الهامش: ۱ هو الفزارى — ۱ فقال — ۲ بطائفة — ۱ فتفرغانها — ۲ الى المدينة — ۳ النبى)

باب حمل النساء القرب عبدان بن عبد الله بن عثمان بن جبلة عبد الله بن المبارك المروزى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ثعلبة بن ابى مالك ابو يحيى القرظى باب مداواة النساء الجرحى على بن عبد الله المدينى بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشى خالد بن ذكوان المدنى الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بنت معوذ بن عفراء الانصارية من المبايعات باب رد النساء الجرحى والقتلى مسدد بن مسرهد البصرى بشر المذكور خالد المذكور ربيع المذكورة ۱۲ ع ۵۰ هكذا هو فى جميع الروايات قال ابو مسعود الدمشقى سقط بين ابى اسحق وعبد الله زائدة بن قدامة وهو تحكم بلا دليل وقد ثبت سماعه من عبد الله والله اعلم كذا فى الكرمانى والخير الجارى والفتح وغيرها ۱۲ حل اللغات ۱ قفلت رجعت. طائفة قطعة. وقصت من الوقص وهو كسر العنق. تنقزان تحملان. المتون الظهور يعنى پشتها. مروطا اى اكسية من صوف او خز كان يؤتزر بها ۱۲

حاشية السندى ٢٢
مكتوبة عنده ليس يحق له فتامل بنظر دقيق وجوز بعضهم ان قوله يبيت صفة لامرئ والخبر محذوف بعد الا اى الا المبيت ووصيته مكتوبة عنده وهذا لا يخلو عن ركاكة اذ يصير المعنى ان المسلم البائت ليلتين ليس حقه كذا وهو غير مناسب وانما المناسب لا ينبغى لمسلم ان يبيت والعجب من القسطلانى حيث قال مفعول يبيت محذوف تقديره آمنا او ذاكرا او موعوكا والحال ان يبيت من الافعال اللازمة لا المتعدية ولو فرض آمنا ونحوه فى الكلام لكان حالا لا مفعولا والله تعالى اعلم امام سندى (قوله هل كان النبى صلى الله عليه وسلم اوصى فقلت لا الخ) كانه فهم السؤال عما اشتهر بين الجهال من الوصية الى على رضى الله تعالى عنه او فهم السؤال عن الوصية فى الاموال فقال فى الجواب لا ثم لما صرح السائل بانه كيف يترك الوصية وقد امر المسلمون بها ذكر له انه

۵۱ قوله باب نزع السهم من البدن. ذكر فيه حديثا فى قصة عمه ابى عامر باختصار وساقه فى غزوة حنين بتمامه قال المهلب فيه جواز نزع السهم من البدن وان كان فى غمة الموت وليس ذلك من الالقاء الى التهلكة اذا كان يرجو الانتفاع بذلك قال ومثله البط والكى وغير ذلك من الامور التى يتداوى بها قال ابن منير لعله ترجم بهذا لئلا يتخيل ان الشهيد لا ينزع عنه السهم بل يبقى فيه كما امر بدفنه بدمائه حتى يبعث كذلك فبين بهذه الترجمة ان هذا مما شرع انتهى والذى قاله المهلب اولى لان حديث الباب يتعلق بمن اصابه ذلك وهو فى الحيوة بعد الذى ابداه ابن المنير تعلق بنزعه بعد الوفات ۱۲ فتح البارى ۵۲ قوله فنزا منه الماء. بالنون والزاى والالف اى جرى منه وهذا من علامة الموت قوله اللهم اغفر لعبيد تصغير العبد هو ابن وهب وقيل ابن سليم بضم المهملة الاشعرى عم ابى موسى كان من كبار الصحابة قتل يوم اوطاس وكان هذا الدعاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الغزوات علامة الشهادة فلما اخبر بقول الله صلى الله عليه وسلم ايضا بقتل رفع يديه يدعو له فقال اللهم ...

والقتلى الى المدينة باب نزع السهم من البدن حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى قال رمى ابو عامر فى ركبته فانتهيت اليه فقال انزع هذا السهم فنزعته فنزا منه الماء فدخلت على النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم اغفر لعبيد ابى عامر باب الحراسة فى الغزو فى سبيل الله عز وجل حدثنا اسمعيل بن خليل ثنا على بن مسهر انا يحيى بن سعيد انا عبد الله ابن عامر بن ربيعة قال سمعت عائشة تقول كان النبى صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا صالحا من اصحابى يحرسنى الليلة اذ سمعنا صوت سلاح فقال من هذا فقال انا سعد بن ابى وقاص جئت لاحرسك ونام النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن يوسف ثنا ابو بكر عن ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط لم يرض لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابى حصين وزادنا عمرو قال انا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه فى سبيل الله اشعث راسه مغبرة قدماه ان كان فى الحراسة كان فى الحراسة وان كان فى الساقة كان فى الساقة وان استاذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع فتعسا كانه يقول فاتعسهم الله طوبى فعلى من كل شىء طيب وهى ياء حولت الى الواو وهى من يطيب باب فضل الخدمة فى الغزو حدثنا محمد بن عرعرة قال ثنا شعبة عن يونس بن عبيد عن ثابت البنانى عن انس بن مالك قال صحبت جرير بن عبد الله فكان يخدمنى وهو اكبر من انس قال جرير انى رايت الانصار يصنعون شيئا لا اجد احدا منهم الا اكرمته حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنى محمد بن جعفر عن عمرو بن ابى عمرو مولى المطلب بن حنطب انه سمع انس بن مالك يقول خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر اخدمه فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم راجعا وبدا له احد قال هذا جبل يحبنا ونحبه ثم اشار بيده الى المدينة قال اللهم انى احرم ما بين لابتيها كتحريم ابراهيم مكة اللهم بارك لنا فى صاعنا ومدنا حدثنا سليمن بن داود ابو الربيع عن اسمعيل بن زكريا ثنا عاصم عن مورق العجلى عن انس قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم اكثرنا ظلا الذى يستظل بكسائه واما الذين صاموا فلم يعملوا شيئا واما الذين افطروا فبعثوا الركاب وامتهنوا وعالجوا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر باب فضل من حمل متاع صاحبه فى السفر حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كل سلامى عليه صدقة كل يوم يعين الرجل فى دابته يحامله عليها او يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة وكل خطوة يمشيها الى الصلوة صدقة ودل الطريق صدقة

اسماء الرجال باب نزع السهم من البدن محمد بن العلاء بفتح العين والمد ابن كريب ابو اسامة حماد بن اسامة بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء ابن ابى بردة عن جده ابى بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن ابيه عبد الله بن قيس الاشعرى ابو عامر عبيد بن وهب الاشعرى باب الحراسة فى الغزو اسمعيل بن خليل الخزاز بمعجمات الكوفى على بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشى يحيى بن سعيد الانصارى عبد الله بن عامر بن ربيعة القرشى العنزى يحيى بن يوسف بن كريمة ابو يوسف الزمى ابو بكر الحناط بالنون المقرى وزاد ابو ذر بن عياش ابى حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين اسمه عثمان بن عاصم الاسدى ابى صالح ذكوان السمان الزيات لم يرفعه اسرائيل بن يونس محمد بن جحادة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة المخففة ابى حصين عثمان المذكور عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن مرزوق ابى صالح المذكور باب فضل الخدمة محمد بن عرعرة بعينين مهملتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وبعد الثانية راء اخرى مفتوحة ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون آخره دال مهملة السامى بالمهملة البصرى شعبة بن الحجاج يونس بن عبيد مصغر العبدى جرير بن عبد الله البجلى عبد العزيز ابن عبد الله الاويسى محمد بن جعفر بن ابى كثير الانصارى عمرو بن عمرو بفتح العين فيهما ابو الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة العتكى الزهرانى اسمعيل بن زكريا الخلقانى بضم المعجمة وسكون اللام بعدها قاف ابى زياد الكوفى الملقب بشقوصا عاصم بن سليمان الاحول

حاشية السندى ص ۳۸۳

اوصى بكتاب الله اى ونحوه كالسنة قال المحقق ابن حجر فى قوله وكيف كتب على المسلمين الوصية زاد المصنف فى فضائل القرآن ولم يوص به ويتم الاعتراض اى كيف يؤمر المسلمون بشىء و لا يفعله النبى صلى الله عليه وسلم اه سندى (قوله انك ان تدع وذرتك) هى ان المصدرية الناصبة او ان الشرطية الجازمة وعلى الثانى فلابد من تقدير المبتدأ فى قوله خير مع الفاء اى فهو خير وعلى الاول لا حاجة اليه بل تكون ان تدع مبتدأ خبره خير وقول المحقق ابن حجر ان تدع بفتح ان على التعليل وتبعه القسطلانى يقتضى ان التقدير لان تدع وعلى هذا يكون خبر ان فى انك ولا يخفى انه لا يصح ان يقال انك لاجل تركهم اغنياء خير من ان تتركهم فقراء فتأمل (قوله لو غض الناس الى الربع) اى لكان احسن وهذا مبنى على معنى والثلث كثير مما ينبغى لايصاء

له قوله رباط یوم فی سبیل اللہ وقول اللہ عز وجل یا ایہا الذین آمنوا الآیۃ۔ الرباط بکسر الراء وبالموحدۃ الخفیفۃ ملازمۃ المکان الذی بین المسلمین والکفار لحراسۃ المسلمین منہم واستدلال المصنف بالآیۃ اختیار لاشہر التفاسیر فعن الحسن البصری وقتادۃ اصبروا علی طاعۃ اللہ وصابروا اعداء اللہ فی الجہاد ورابطوا فی سبیل اللہ وعن محمد بن کعب اصبروا علی الطاعۃ وصابروا الانتظار الوعد ورابطوا العدو واتقوا اللہ فیما بینکم وعن زید بن اسلم اصبروا علی الجہاد وصابروا العدو ورابطوا الخیل قال ابن قتیبۃ واصل الرباط ان تربط ہؤلاء خیلہم وہؤلاء خیلہم استعدادا للقتال قال اللہ تعالیٰ واعدوا لہم ما استطعتم من قوۃ ومن رباط الخیل وفی الموطا عن ابی ہریرۃ مرفوعاً وانتظار الصلوٰۃ فذلکم الرباط وہو فی السنن عن ابی سعید وفی المستدرک عن ابی سلمۃ بن عبدالرحمٰن ان الآیۃ نزلت فی ذلک واحتج بانہ لم یکن فی زمن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم غزو فیہ رباط انتہی وحمل الآیۃ علی الاول اظہر وما احتج بہ ابو سلمۃ لا حجۃ فیہ ولا سیما مع ثبوت حدیث الباب فعلی تقدیر تسلیم انہ لم یکن فی عہدہ صلی اللہ علیہ وسلم رباط فلا یمنع من الامر بہ والترغیب فیہ ویحتمل ان یکون المراد کلا من الامرین او ما ہو اعم من ذلک قالہ الشیخ ابن حجر فی الفتح ۱۲ ۲ه قولہ وما علیہا۔ کلمۃ علی بمعنی فی ای فی الدنیا وجوز عنہا مبالغۃ وہو افادۃ الاستعلاء کذا فی الخیر الجاری اے افضل من صرف ما فی الدنیا کلہا لو ملکہا انسان لانہ زائل ونعیم الآخرۃ باقیۃ کذا فی الفتح وک ۱۲ ۳ه قولہ موضع سوط احدکم۔ اے مقدار سوطہ فی الجنۃ وانما خص السوط لان عادۃ الراکب اذا اراد النزول فی موضع ان یلقی سوطہ فیہ لئلا ینزل فیہ غیرہ کذا فی الطیبی وقد مر الحدیث مع بیانہ فی ص۳۹۲ فی باب الغدوۃ والروحۃ فی سبیل اللہ ۱۲ ۴ه قولہ باب من غزا بصبی للخدمۃ۔ یشیر الی ان الصبی لا یخاطب بالجہاد ولکن یجوز الخروج بہ بطریق التبعیۃ ۱۲ فتح ۵ه قولہ یخدمنی بضم المہملۃ وبالجزم وبالرفع ومعناہ ان یعین من یخدمہ صلی اللہ علیہ وسلم فی تلک السفرۃ وذلک لما صح عن انس رض انہ قال خدمت النبی صلی اللہ علیہ وسلم تسع سنین وفی روایۃ عشر سنین ولو کان اول خدمتہ فی غزوۃ خیبر وکانت سنۃ سبع لکانت خدمتہ اربع سنین ۱۲ خیر جاری ف ۶ه قولہ من الہم والحزن۔ اکثرہم لا یفرق بینہما ومنہم من فرق بان الہم علی ما یتوقع والحزن علی ما وقع ۱۲ ک ۷ه قولہ وکانت عروسا۔ فیہ اطلاق العروس علی المرأۃ خلافا لمن ظن انہ نعت للرجل فقد نص الخلیل انہ نعت لہما واما فی تعریسہا ایاما کذا فی التنقیح قولہ سد بالمہملتین اولہما مفتوحۃ ویضم وثانیہما مشددۃ الصہباء بفتح المہملۃ واسکان الہاء وبالموحدۃ وبالمد موضع قولہ حلت ای طہرت وخرجت عن الحیض قولہ حیسا بفتح مہملۃ فتحتیۃ ساکنۃ فسین مہملۃ الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن وقد یجعل عوض الاقط الدقیق قولہ نطع بفتح النون وکسرہا وسکون الطاء وفتحہا اربع لغات قولہ یحوی بضم التحتیۃ وفتح المہملۃ وتشدید الواو والمکسورۃ اے یجمع والحویۃ کساء محشو حول سنام البعیر اے یدار علیہا العباءۃ حول السنام ۱۲ ک خ ۸ه قولہ کالملوک۔ اے حالہم کالملوک فی السعۃ والرفعۃ وقد مر الحدیث عنقریب فی ص۴۰۲ ۱۲ ۹ه قولہ قال لی قیصر الخ۔ ہو طرف من الحدیث الطویل وقد تقدم موصولا فی بدء الوحی والغرض منہ قولہ فی الضعفاء وہم اتباع الرسل وطریق الاحتجاج بہ حکایۃ ابن عباس ذلک وتقریرہ ۱۲ فتح ۱۰ه قولہ قال رای سعد۔ ای ابن ابی وقاص والد مصعب الراوی عنہ وہان صورۃ ہذا السیاق مرسل لان مصعبا لم یدرک زمان ہذا القول لکن ہو محمول علی انہ سمع ذلک من ابیہ ۱۲ فتح ۱۱ه قولہ فضلا علی من دونہ۔ ای بسبب غناہ وشجاعتہ وحسن معرفتہ بصفۃ الرمی کذا فی الخیر الجاری قولہ ہل تنصرون الخ قال ابن بطال تاویلہ ان الضعفاء اشد اخلاصا فی الدعاء واکثر خشوعا فی العبادۃ لخلاء قلوبہم عن التعلق بزخرف الدنیا وقد روی عبدالرزاق فی قصۃ سعد زیادۃ مع ارسالہا فقال قال سعد یا رسول اللہ ارایت رجلا یکون حامیۃ القوم ویدفع عن اصحابہ یکون نصیبہ کنصیب غیرہ فذکر الحدیث وعلی ہذا فالمراد بالفضل ارادۃ الزیادۃ مع الغنیمۃ فاعلمہ صلی اللہ علیہ وسلم ان سہام المقاتلۃ سواء فان کان القوی یترجح بفضل شجاعتہ فان الضعیف یترجح بفضل دعائہ واخلاصہ وہذا یظہر السر فی تعقیب المصنف لہ بحدیث ابی سعید الثانی۔ کذا فی فتح الباری ۱۲

باب فضل رباط یوم فی سبیل اللہ وقول اللہ تعالیٰ یٰٓاَیُّہَا الَّذِیْنَ اٰمَنُوا اصْبِرُوْا وَصَابِرُوْا وَرَابِطُوْا الآیۃ

حدثنا عبداللہ بن مُنیر سمع ابا النضر ثنا عبدالرحمٰن بن عبداللہ بن دینار عن ابی حازم عن سہل بن سعد الساعدی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال رباط یوم فی سبیل اللہ خیر من الدنیا وما علیہا وموضع سوط احدکم من الجنۃ خیر من الدنیا وما علیہا والروحۃ یروحہا العبد فی سبیل اللہ او الغدوۃ خیر من الدنیا وما علیہا باب من غزا بصبی للخدمۃ حدثنا قتیبۃ ثنا یعقوب عن عمرو عن انس بن مالک ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لابی طلحۃ التمس غلاما من غلمانکم یخدمنی حتی اخرج الی خیبر فخرج بی ابو طلحۃ مُردِفی وانا غلام راہقت الحلم فکنت اخدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا نزل فکنت اسمعہ کثیرا یقول اللہم انی اعوذ بک من الہم والحزن والعجز والکسل والبخل والجبن وضلع الدین وغلبۃ الرجال ثم قدمنا خیبر فلما فتح اللہ علیہ الحصن ذکر لہ جمال صفیۃ بنت حیی بن اخطب وقد قتل زوجہا وکانت عروسا فاصطفاہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لنفسہ فخرج بہا حتی اذا بلغنا سد الصہباء حلت فبنی بہا ثم صنع حیسا فی نطع صغیر ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اٰذن من حولک فکانت تلک ولیمۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی صفیۃ ثم خرجنا الی المدینۃ قال فرأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یحوّی لہا وراءہ بعباءۃ ثم یجلس عند بعیرہ فیضع رکبتہ فتضع صفیۃ رجلہا علی رکبتہ حتی ترکب فسرنا حتی اذا اشرفنا علی المدینۃ نظر الی احد فقال ہذا جبل یحبنا ونحبہ ثم نظر الی المدینۃ فقال اللہم انی احرم ما بین لابتیہا بمثل ما حرم ابراہیم مکۃ اللہم بارک لہم فی مدہم وصاعہم باب رکوب البحر حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زید عن یحیی عن محمد بن یحیی بن حبان عن انس بن مالک قال حدثتنی ام حرام ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یوما فی بیتہا فاستیقظ وہو یضحک قالت یا رسول اللہ ما یضحکک قال عجبت من قوم من امتی یرکبون البحر کالملوک علی الاسرۃ فقلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان یجعلنی منہم قال انت منہم ثم نام فاستیقظ وہو یضحک فقال مثل ذلک مرتین او ثلثا قلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان یجعلنی منہم فیقول انت من الاولین فتزوج بہا عبادۃ بن الصامت فخرج بہا الی الغزو فلما رجعت قربت دابۃ لترکبہا فوقعت فاندقت عنقہا باب من استعان بالضعفاء والصالحین فی الحرب وقال ابن عباس اخبرنی ابو سفین قال قال لی قیصر سألتک اشراف الناس اتبعوہ ام ضعفاؤہم فزعمت ضعفاءہم وہم اتباع الرسل حدثنا سلیمن بن حرب ثنا محمد بن طلحۃ عن طلحۃ عن مصعب بن سعد قال رأی سعد ان لہ فضلا علی من دونہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ہل تنصرون وترزقون الا بضعفائکم حدثنا عبداللہ بن محمد ثنا سفین عن عمرو سمع جابرا عن ابی سعید ۲ عن النبی صلی اللہ علیہ

قلت

معہم

۲ الخدری

اسماء الرجال

باب فضل رباط یوم عبداللہ ابن منیر بضم المیم وکسر النون المروزی ابا النضر بفتح النون وسکون الضاد المعجمۃ ہاشم بن القاسم اللیثی عبدالرحمٰن بن عبداللہ بن دینار مولی ابن عمر ابی حازم سلمۃ بن دینار الاعرج المدنی باب من غزا بصبی للخدمۃ قتیبۃ بن سعید ابن جمیل الثقفی یعقوب بن عبدالرحمٰن بن محمد القاری عمرو ہو ابن ابی عمرو مولی المطلب باب رکوب البحر ابو النعمان محمد بن الفضل عارم البصری حماد بن زید اے ابن درہم الازدی یحیی بن سعید الانصاری محمد بن یحیی بن حبان بن منقذ الانصاری ام حرام بنت ملحان خالۃ انس باب من استعان بالضعفاء قال ابن عباس فیما سبق موصولا اول البخاری ابو سفیان صخر بن حرب قیصر ہو لقب ہرقل محمد بن طلحۃ بن مصرف الیامی مصعب ابن سعد بن ابی وقاص ۱۲ حل اللغات الرباط ہو ملازمۃ ثغر العدو راہقت الحلم ای قاربت البلوغ الجبن ضد الشجاعۃ ضلع الدین ثقلہ الصہباء اسم موضع حلت طہرت الحیس طعام من تمر واقط وسمن العباءۃ ضرب

ولو قیل ان معناہ انہ کاف فی الوصیۃ لاحاجۃ فیہا الی الزیادۃ علیہ لما کان فی الحدیث دلالۃ علی استحباب الانتقاص من الثلث واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ وقد کان لفلان) ای کاد ان یصیر للوارث فانہ ان لم یعط یاخذہ الوارث فالتصرف فی المال فی ہذہ الحال والاعطاء منہ یشبہ الاعطاء من مال الغیر (قولہ وقال بعض الناس لا یجوز اقرارہ) ای اقرار المریض لبعض الورثۃ لسوء الظن بہ ای بالمریض ای لانہ متہم للورثۃ ای لاجل العداوۃ معہما او فی حقہما ای لعلہ یرید صرف المال عن بعض الورثۃ لقلۃ محبتہما او لعداوتہما الی بعض آخر لکثرۃ المحبۃ لہم قال العینی لم یعلل الحنفیۃ جواز اقرار المریض لبعض الورثۃ بہذہ العبارۃ بل لانہ ضرر لبقیۃ الورثۃ اہ قلت وہذا الذی ذکرہ عین ما ذکرہ المصنف معنی اذ حق الورثۃ لا یتعلق بقدر الدین وضررہم لا یتصور الا فیما یتعلق

حاشیۃ السندی ص ۳۴۴

له قوله فئام بكسر الفاء ويجوز فتحها وبهمزة على التحتانية ويجوز تسهيلها اے جماعة وسيأتی شرحه فی علامات النبوة وفضائل الصحابة قال ابن بطال هو كقوله فی الحديث الآخر خيركم قرنی ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لانه يفتح للصحابة لفضلهم ثم للتابعين لفضلهم ثم لتابعيهم لفضلهم كذا فی الفتح قال العينی ومطابقته للترجمة من حيث ان من صحب النبی صلی الله عليه وسلم الخ وهم ثلاثة الصحابة والتابعون واتباع التابعين حصلت بهم النصرة لكونهم ضعفاء فيما يتعلق بامر الدنيا اقوياء فيما يتعلق بامر الآخرة ١٢ **عه قوله** لا يقول فلان شهيد اے علی سبيل القطع بذلك الا ان كان بالوحی قوله الله اعلم بمن يكلم فی سبيله اے يجرح وهذا طرف من حديث تقدم فی اوائل الجهاد كذا فی الفتح ١٢ **سه قوله** وفی اصحاب رسول الله صلی الله عليه وسلم رجل اسمه قزمان هذا فی اعداد المنافقين وكان قد غاب يوم احد فعيره النساء فخرج وقاتل وبالغ. قوله شاذة ولا فاذة نعت لمحذوف اے نسمة شاذة ويحتمل ان يكون للمبالغة كعلامة والشاذة ما شذت عن صواحبها وكذا الفاذة التی انفردت يصفه بانه لا يبقی شيئا الا اتی عليه وقيل باصغر واكبر وقيل الشاذة من كانت فی القوم ثم شذت منهم والفاذة من لم يختلط معهم اصلا قوله ما اجزأ منا مهموز اے ما اغنی منا قوله اما انه بالتخفيف استفتاحية وان مكسورة او بمعنی حقا علی رای فيكون مفتوحة قوله ذبابه اے طرفه وقيل حده هذا كله فی التنقيح قال الكرمانی فان قلت القتل هو معصية والعبد لا يكفر بالمعصية فهو من اهل الجنة قلت لعل رسول الله صلی الله عليه وسلم علم بالوحی انه ليس مومنا او انه سيرتد حيث يستحل قتل نفسه او المراد من كونه من اهل النار انه من العصاة الذين يدخلون النار ثم يخرجون منها وفيه ان الاعتبار بالخواتيم وبالنيات وان الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر انتهی قال العينی ومطابقته للترجمة من حيث ان الصحابة لما شهدوا برجحان هذا الرجل فی امر الجهاد كانوا يقولون انه شهيد لو قتل ثم انه لما ظهر منه انه لم يقاتل لله وانما قتل نفسه علم انه لا يطلق علی كل مقتول فی الجهاد انه شهيد قطعا لاحتمال ان يكون مثل هذا وان كان يعطی له حكم الشهداء فی الاحكام الظاهرة ١٢ **عه قوله** واعدوا لهم ما استطعتم من قوة لمح بما جاء فی تفسير القوة فی هذه الآية انها الرمی وهو عند مسلم بلفظ عن عقبة سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول وهو علی المنبر واعدوا لهم ما استطعتم الا ان القوة هو الرمی كذا فی الفتح ١٢ **ه قوله** عبد الرحمن بن الغسيل هو ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن ابی عامر الراهب وحنظلة هو غسيل الملائكة وحمزة بالمهملة وبالزاء اے ابن ابی اسيد بضم الهمزة وفتح السين كذا فی الكرمانی قال صاحب الفتح ووقع فی رواية السرخسی وحده بفتح الهمزة وهو خطأ ١٢ **عه قوله** اكثبوكم كذا فی نسخ البخاری بمثلثة ثم موحدة والكثب بفتحتين القرب فالمعنی اذا دنوا منكم وقد استشكل بان الذی يليق برمی النبل البعد والذی يليق بالدنو المطاعنة بالرمح والمضاربة بالسيف وزعم الداؤدی ان معنی اكثبوكم كاثروكم قال وذلك ان النبل اذا رمی فی الجمع لم يخطئ غالبا ففيه ردع لهم وقد تعقب هذا التفسير بانه لا يعرف وتفسير الكثب بالكثرة غريب والاول هو المعتمد فظهر ان معنی الحديث الامر بترك الرمی بالقتال حتی يقربوا لانهم اذا رموهم علی بعد لا تصل السهام اليهم وتذهب فی غير منفعة والمراد بالقرب المطلوب فی الرمی قرب نسبی بحيث تنالهم السهام لا قرب قريب بحيث يلتحمون معهم ١٢ فتح **عه قوله** بحرابهم هذا موضع الترجمة وكانه لعدم وجوده فی بعض النسخ لم يطلع عليه بعض المهرة فتحير فی مطابقة الحديث للترجمة قوله اهوی اے قصد قوله فحصبهم اے رماهم بالحصباء ١٢ خير جاری **ه قوله** باب المجن وفی رواية ابن شبويه الترسة والمجن والترسة جمع ترس والمجن بكسر الميم وفتح الجيم وتثقيل النون اے الدرقة قال ابن المنير وجه هذه التراجم دفع من تخيل ان اتخاذ هذه الآلات ينافی التوكل والحق ان الحذر لا يرد القدر ولكن يضيق مسالك الوسوسة لما طبع عليه البشر ١٢ فتح **ه قوله** تشرف بفتح الفوقية والشين المعجمة والراء المشددة والفاء اے تطلع عليه اے من فوق واستشرف الشیء اذا رفع البصر ينظر اليه ك ولابی ذر عن الحموی والمستملی يشرف بضم التحتية وكسر الراء من الاشراف ١٢ قس

قال ياتی زمان يغزو فيه فئام من الناس فيقال فيكم من صحب النبی فيقال نعم فيفتح عليه ثم ياتی زمان فيقال فيكم من صحب اصحاب النبی فيقال نعم فيفتح ثم ياتی زمان فيقال فيكم من صحب صاحب اصحاب النبی فيقال نعم فيفتح **باب** لا يقول فلان شهيد قال ابو هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم الله اعلم بمن يجاهد فی سبيله الله اعلم بمن يكلم فی سبيله **حدثنا** قتيبة ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابی حازم عن سهل بن سعد الساعدی ان رسول الله صلی الله عليه وسلم التقی هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلی الله عليه وسلم الی عسكره ومال الآخرون الی عسكرهم وفی اصحاب رسول الله صلی الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها يضربها بسيفه فقال ما اجزأ منا اليوم احد كما اجزأ فلان فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم اما انه من اهل النار فقال رجل من القوم انا صاحبه فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا اسرع اسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل علی سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الی رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذی ذكرت آنفا انه من اهل النار فاعظم الناس ذلك فقلت انا لكم به فخرجت فی طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه فی الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة **باب** التحريض علی الرمی وقول الله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابی عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع قال مر النبی صلی الله عليه وسلم علی نفر من اسلم ينتضلون فقال النبی صلی الله عليه وسلم ارموا بنی اسمعيل فان اباكم كان راميا وانا مع بنی فلان قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون قالوا كيف نرمی وانت معهم قال النبی صلی الله عليه وسلم ارموا وانا معكم كلكم **حدثنا** ابو نعيم ثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن ابی اسيد عن ابيه قال قال النبی صلی الله عليه وسلم يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا اذا اكثبوكم فعليكم بالنبل قال ابو عبد الله اكثبوكم يعنی اكثروكم **باب** اللهو بالحراب ونحوها **حدثنا** ابراهيم بن موسی انا هشام عن معمر عن الزهری عن ابن المسيب عن ابی هريرة قال بينا الحبشة يلعبون عند النبی صلی الله عليه وسلم بحرابهم دخل عمر فاهوی الی الحصی فحصبهم بها فقال دعهم يا عمر وزاد علی ثنا عبد الرزاق انا معمر فی المسجد **باب** المجن ومن يترس بترس صاحبه **حدثنا** احمد بن محمد انا عبد الله انا الاوزاعی عن اسحق بن عبد الله بن ابی طلحة عن انس بن مالك قال كان ابو طلحة يتترس مع النبی صلی الله عليه وسلم بترس واحد وكان ابو طلحة حسن الرمی فكان اذا رمی تشرف النبی صلی الله عليه وسلم فينظر الی موقع نبله

فقلت | قال | عمل بعمل | تعالی | عز وجل | الآية | فقال | بن يوسف | وزادنا علی | قال | الترسة والمجن

اسماء الرجال

باب بالتنوين لا يقول الخ قال ابو هريرة فيما وصله فی باب افضل الناس مومن يجاهد بنفسه وماله قتيبة بن سعيد يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاری ابی حازم بالحاء المهملة سلمة بن دينار الاعرج رجل من القوم هو اكثم بن ابی الجون باب التحريض علی الرمی عبد الله بن مسلمة القعنبی حاتم بن اسمعيل بالحاء المهملة بعدها الف يزيد بن ابی عبيد مولی سلمة بن الاكوع سلمة بن الاكوع اسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمی ابو نعيم الفضل بن دكين عبد الرحمن بن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة الانصاری حمزة بن اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة وسكون التحتية ولابی ذر بفتح الهمزة وكسر المهملة وقال الدوری عن ابن معين الضم اصوب الانصاری عن ابيه ابی اسيد مالك بن ربيعة بن البدن باب اللهو بالحراب ابراهيم بن موسی الرازی هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعانی معمر بسكون العين ابن راشد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب ابن المسيب سعيد وزاد علی بن المدينی عبد الرزاق بن همام معمر المذكور باب المجن الخ احمد بن محمد ابو الحسن الخزاعی المروزی عبد الله بن المبارك المروزی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو

حل اللغات فئام ای جماعة ذباب السيف طرفه الذی يضرب به ينتضلون ای يترامون والتضال الرمی مع الاصحاب اكثبوكم ای دنوا منكم وقاربوكم النبل جمع نبلة وهی السهام العربية اللطاف المجن الترس ١٢

به حقهم وهو غير الدين فلو صدقنا المريض فی اقراره للوارث وقلنا انه دين علی التحقيق لما قلنا فی الاقرار ضرر لبقية الورثة اصلا وانما قلنا بالضرر حيث كذبناه فی اقراره فقلنا انه ليس بدين وهو كاذب فی قوله انه دين بل هو حق لبقية الورثة يريد بالاقرار صرفه عنهم الی الذی يقر له وهل هذا الا سوء الظن واتهام المسلم من غير سبب ظاهر وهذا هو مراد المصنف وكانه لهذا قال لم يعلل الحنفية بهذه العبارة ای بل بمعنی هذه العبارة لكن لا يخفی ان مدار الاعتراض علی المعنی لا علی العبارة وعبارة الاتهام فی كتب الحنفية فی باب اقرار المريض شائعة لا تخفی علی من يراجعها وليس الاتهام بلا سبب ظاهر الا سوء الظن والله تعالی اعلم والوجه فی الجواب منع كون هذا الاتهام بلا سبب بل له سبب فی الجملة كما يشير اليه كلام الهداية فقال لان حالة المرض حالة الاستغناء

لـه قوله لما كسرت على صيغة المجهول والبيضة ما يلبسه المحارب على الراس وكان الذى كسرها عتبة بن ابى وقاص قوله رباعية بفتح الراء وخفة التحتانية مثل الثمانية السن التى بين الثنية والناب قوله يختلف اى يذهب فيه بالماء مرة بعد اخرى قوله فرقا بفتح الراء والهمزة اى سكن ١٢ خير ٢ـه قوله مالم يوجف المسلمون. الايجاف الاسراع فى السير اى لم يعملوا فيه سيرا لا بالخيل ولا بالابل والكراع اسم الخيل والعدة الاستعداد وما اعددته لحوادث الدهر من السلاح ونحوه قاله الكرمانى قال الحافظ ابن حجر فى الفتح وسياتى شرحه فى كتاب فرض الخمس وفى الفرائض والغرض منه قوله هنا ثم يجعل ما بقى فى السلاح والكراع عدة لان المجن من جملة آلات السلاح كما روى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن ابن عمر انه كان عنده ورقة فقال لولا ان عمر قال لى احبس سلاحك لاعطيت هذه الدرقة لبعض اولادى انتهى ١٢ ٣ـه قوله قبيصة. هو ابن عقبة وسفيان هو الثورى وزعم ابو نعيم فى المستخرج ان لفظة قبيصة هنا تصحيف ممن دون البخارى وان الصواب ثنا قتيبة وعلى هذا فسفيان هو ابن عيينة لان قتيبة لم يسمع من الثورى لكن لا اعرف لانكاره معنى اذ لا مانع ان يكون عند السفيانين وقد اخرجه المصنف فى الادب من طريق يحيى القطان عن سفيان الثورى ودخول هذا الحديث هنا غير ظاهر لانه لا يوافق واحدا من ركنى الترجمة وقد اثبت ابن شبويه فى روايته قبله لفظ باب بغير ترجمة وله مناسبة بالترجمة التى قبله من جهة ان الرامى لا يستغنى عن شئ يقى به عن نفسه سهام من يراميه هذا ما قاله ابن حجر فى الفتح قال العينى قلت هذا الانحاء عن تعسف والاوجه ان يقال وجه المناسبة ان فيه ذكر الرمى وكذلك الحديث المذكور فى اول الباب فيه ذكر الرمى فهذا القدر كاف فى ذلك انتهى ١٢ ٤ـه قوله فداك الفداء اذا كسر اوله يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور قال الخطابى التفدية من رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاء ودعاؤه عليه الصلوة والسلام خليق ان تكون مستجابة فهو من الكناية التى لا يكون اصل المعنى مرادا به والمراد به الرضاء والدعاء له كذا فى الخير الجارى وفى الكرمانى وقد يوهم هذا القول ان فيه ازراء بحق الوالدين وانما جاز ذلك لانهما ماتا كافرين وسعد مسلم ينصر الدين ويقاتل الكفار فتفدية كل كافر غير محذور انتهى وفى التنقيح قال ابن الزملكانى الحق ان كلمة التفدية نقلت بالعرف عن وضعها وصارت علامة على الرضا فكانه قال ارم مرضيا عنك انتهى ١٢ ٥ـه قوله بغناء بكسر المعجمة وبالمد وبعاث بضم الموحدة وخفة المهملة وبالمثلثة غير منصرف يوم حرب كان بين الاوس والخزرج بالمدينة وكان كل واحد من الفريقين ينشد الشعر ويذكر مفاخرة نفسه كذا تقدم الحديث مع متعلقاته فى ص ١٣٠ فى كتاب العيدين ١٢ ٦ـه قوله دونكم. بالنصب على الظرف وهو كلمة الاغراء بالشئ والمغرى به محذوف اى الزموا ما انتم فيه ١٢ عينى ٧ـه قوله بنى ارفدة. بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح قيل هو لقب للحبشة وقيل اسم جنس لهم وقيل اسم جدهم الاكبر ١٢ توشيح ٨ـه قوله باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق. الحمائل بالمهملة جمع حميلة وهى ما يقلد به السيف وورد فيه حديث وقد تقدم فى باب الفرس العرى وباب الشجاعة فى الحرب وسياقه هنا اتم وسبق شرحه فى الهبة والغرض منه قوله وفى عنقه السيف فدل على جواز ذلك وقوله لم تراعوا وقع فى رواية الحموى والكشميهنى مرتين قال ابن المنير مقصود المص من هذه التراجم ان يبين زى السلف فى آلة الحرب وما سبق استعماله فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ليكون اطيب للنفس وانفى للبدعة ١٢ فتح البارى ٩ـه قوله لقد فتح الفتوح قوم الخ. وقع عند ابن ماجة لتحديث ابى امامة بذلك سبب هو دخلنا على ابى امامة فراى فى سيوفنا شيئا من حلية فضة فغضب وقال فذكره وزاد الاسمعيلى فى رواية انه دخل عليه بحمص وزاد فيه لانتم ابخل من اهل الجاهلية ان الله يرزق الرجل منكم الدرهم ينفقه فى سبيل الله بسبع مائة ثم انتم تمسكون فيه ان تحلية السيوف وغيرها من آلات الحرب بغير الذهب والفضة اولى واجاب من اباحها بان تحلية السيوف بالذهب والفضة انما شرع لارهاب العدو وكان لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك غنية لشدتهم فى انفسهم وقوتهم فى ايمانهم كذا فى الفتح ١٢ ١٠ـه قوله العلابى. بالمهملة وبالموحدة جمع العلباء عصب فى العنق يوخذ من البعير ويشق ثم يشد به جفن السيف والعلابى ايضا من جنس الرصاص والآنك بالمد وضم النون الاسرب ١٢ ك خ.

حَدَّثَنَا سعيد بن عُفَيْر ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال لما كُسِرَتْ بَيْضَةُ النبى صلى الله عليه وسلم على رأسه وأُدْمِىَ وَجْهُهُ وكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ وكان علىٌّ يختلف بالماء فى المِجَنّ وكانت فاطمةُ تغسِلُهُ فلما رأتِ الدمَ يزيد على الماء كثرةً عمدتْ الى حَصِيرٍ فأحرقتها فألصقتها على جُرْحِهِ فرقأ الدمُ حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو عن الزهرى عن مالك بن اوس بن الحدثان عن عمر قال كانت اموال بنى النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يُوجِفِ المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصةً وكان ينفق على اهله نفقة سنتِهِ ثم يجعل ما بقى فى السلاح والكُراع عُدَّةً فى سبيل الله **باب** حدثنا قبيصة ثنا سفين عن سعد بن ابراهيم ثنى عبد الله بن شدّاد قال سمعت عليًّا يقول ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يُفَدِّى رجلا بعد سعدٍ سمعته يقول ارْمِ فِداك ابى وامى **باب الدَّرَق** حدثنا اسمعيل حدثنى ابن وهب قال عمرو حدثنى ابو الاسود عن عُروة عن عائشة قالت دخل علىَّ النبى صلى الله عليه وسلم وعندى جاريتان تُغَنِّيان بغِناء بُعاثَ فاضطجع على الفِراش وحوّل وجهه فدخل ابو بكر فانتهرنى وقال مِزمارة الشيطان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا قالت وكان يوم عيد يلعب السودان بالدَّرَق والحِراب فاما سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قال لى أتشتهين ان تنظرى فقلت نعم فاقامنى وراءه خدّى على خدّه ويقول دونكم بنى أرفدة حتى اذا مَلِلْتُ قال حسبُكِ قلت نعم قال فاذهبى قال احمد عن ابن وهب فلما غفل **باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق** حدثنا سليمن ابن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم احسن الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة ليلةً فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبى صلى الله عليه وسلم وقد استبرأ الخبر وهو على فرس لابى طلحة عُرْىٍ وفى عنقه السيف وهو يقول لم تُراعوا لم تراعوا ثم قال وجدناه بحرًا او قال انه لبحر **باب ما جاء فى حلية السيوف** حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله ثنا الاوزاعى سمعت سليمن بن حبيب سمعت ابا امامة يقول لقد فتح الفتوحَ قومٌ ما كانت حليةُ سيوفهم الذهبَ ولا الفضةَ انما كانت حليتُهم العلابىَّ والآنُكَ والحديدَ **باب من علّق سيفه بالشجر فى السفر عند القائلة** حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى ثنى سنان بن ابى سنان الدُّؤلى وابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر ابن عبد الله اخبرهما انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قِبَلَ نجدٍ فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل معه فادركتهم القائلة فى وادٍ كثير العِضاه فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرّق الناس يستظلّون بالشجر فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمُرةٍ فعلّق بها سيفه

فكان وكان — رسول الله — تغنيان — عمل غمزتهما — تنظرين — لم تراعوا — انا — اخبره — شجرة

اسماء الرجال سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القارى ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد الساعدى على بن عبد الله بن المدينى سفيان بن عيينة عمرو بن دينار الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب مالك بن اوس بن الحدثان بالحاء والدال المهملتين والثاء المثلثة المفتوحات النصرى له رؤية باب قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة سفيان بن عيينة عبد الله ابن شداد بالفتح والتشديد ابن الهاد باب الدرق الخ اسمعيل بن ابى اويس بن وهب عبد الله المصرى عمرو بفتح العين ابن الحارث ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن معروف بيتيم عروة بن الزبير قال احمد بن ابى صالح ابن وهب عبد الله باب الحمائل الخ سليمان بن حرب الواشحى حماد بن زيد بن درهم الجهضمى ثابت البنانى باب ما جاء فى حلية السيوف احمد بن محمد ابو العباس مردويه المروزى عبد الله بن المبارك المروزى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو سليمان بن حبيب المحاربى ابا امامة صدى بن عجلان الباهلى باب من علق سيفه بالشجر الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سنان بن ...

حل للغات البيضة ما يلبسه المحارب على الراس الرباعية السن التى بين الثنية والناب رقأ اى انقطع وسكن افاء اعاد لم يوجف من الايجاف وهو الاسراع الكراع الخيل فزع خاف العلابى جمع علباء عصب

والقرابة سبب للغلو لكن قد يعارض بان الحالة حالة ندامة وتوبة عن المعصى والكذب والكاذب فى هذه الحالة يتوب الى الصدق فكيف لصادق. والوجه ان من عهد منه الصدق عادة يبتغون لاكره اقراره. والله تعالى اعلم (قوله ثم استحسن الخ) قال العينى مبنى الدين على اللزوم ومبنى هذه الاشياء على الامانة وبينهما فرق ظاهر. قلت لكن المانع عن قبول الاقرار هو الاتهام وهو موجود فى الكل على السوية فالفرق بحكم على ان الدين اذا كان لازما فهو اهم فالاقرار به اولى بان يسمع وقد كان صلى الله تعالى عليه وسلم يترك الصلاة على المدين لاجل الدين عليه ولم يروا انه ترك الصلوة لاجل الامانة والله تعالى اعلم (قوله قال الله تعالى ان الله يامركم) قال العينى على تقدير اشتغال ذمة المريض بشئ فى نفس الامر لا يكون الدين مضمونا فلا يطلق عليه الامانة فلا يصح الاستدلال. قلت الدين المضمون آكد

ك قوله واذا عنده اعرابی اسمه غورث بفتح المعجمة وسکون الواو وفتح الراء وبالمثلثة ابن الحارث وکذا فی نسخة صحیحة من القاموس وفی القسطلانی بضم الغین المعجمة ۱۲ خیر جاری ك قوله اخترط ای سل قوله صلتا بفتح المهملة وسکون اللام المجرد عن الغمد کذا فی الکرمانی قوله من یمنعک منی قلت الله وفی القسطلانی عن ابن اسحاق قال صلعم فدفع جبرئیل ع فی صدره فوقع السیف من یده فاخذه النبی صلی الله علیه وسلم وقال من یمنعک منی قال لا احد فقال قم فاذهب لشانک فلما ولی قال کنت خیرا منی فقال صلی الله علیه وسلم انا احق بذلک ثم اسلم بعد وفی لفظ قال وانا اشهدان لا اله الا الله وانک رسول الله ثم اتی قومه فدعاهم الی السلام کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ك قوله فشام ای غمده وقد یجیٔ بمعنی سل فهو من الاضداد ۱۲ ک

ك قوله باب لبس البیضة بفتح الموحدة وهو ما یلبس فی الراس من آلات السلاح ذکر فیه حدیث سهل بن سعد الماضی قبل اربعة ابواب قوله هشمت البیضة علی راسه کذا فی الفتح قال الکرمانی الهشم کسر الشیٔ الیابس انتهی وقال الزرکشی و فاعل ذلک عتبة بن ابی وقاص اخو سعد لعنه الله ۱۲ ك قوله باب من لم یکسر السلاح عند الموت قال الکرمانی فان قلت کسر السلاح تضییع للمال فما حاجة الی ذکره لان حرمته ظاهرة قلت قالوا المراد من الکسر البیع والحدیث یدل علیه حیث کان علی رسول الله صلی الله علیه وسلم دین ولم یبع سلاحه لاجل الدین انتهی وقال الشیخ ابن حجر کانه یشیر الی ما کان علیه الجاهلیة من کسر السلاح وعقر الدواب اذا مات الرئیس منهم وربما کان یعهد ذلک الیهم انتهی ۱۲ ك قوله جعلها صدقة. الضمیر راجع الی کل الثلاث لا الی الارض فقط کذا فی الکرمانی ومر الحدیث فی ص۳۸۲ ۱۲ ك قوله باب تفرق الناس عن الامام الخ. ذکر فیه حدیث جابر الماضی قبل بابین من وجهین وهو ظاهر فیما ترجم له قال القرطبی هذا یدل علی انه صلی الله علیه وسلم کان فی هذا الوقت لا یحرسه احد من الناس بخلاف ما کان فی اول الامر فانه یحرس حتی نزل قوله تعالی والله یعصمک من الناس قلت قد تقدم هذا قبل ابواب لکن قد قیل ان هذه القصة سبب نزول قوله تعالی والله یعصمک من الناس وذلک فیما اخرجه ابن ابی شیبة من طریق محمد ابن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال کنا اذا نزلنا طلبنا للنبی صلی الله علیه وسلم اعظم شجرة واظلها فنزل تحت شجرة فجاء رجل یاخذ سیفه فقال یا محمد من یمنعک منی قال الله فانزل الله والله یعصمک من الناس وهذا اسناد حسن فیحتمل ان کان محفوظا ان یقال کان مخیرا فی اتخاذ الحرس فترکه لقوة نفسه فلما وقعت هذه القصة ونزلت هذه الآیة ترک ذلک ۱۲ ف ك قوله باب ما قیل فی الرماح. ای فی اتخاذها واستعمالها ای من الفضل قوله ویذکر الی آخره هو طرف من حدیث اخرجه احمد عن ابن عمر بلفظ بعثت بین یدی الساعة مع السیف وجعل رزقی تحت ظل رمحی وجعلت الذلة والصغار علی من خالف امری ومن تشبه بقوم فهو منهم وفی الحدیث اشارة الی فضل الرمح والی حل الغنائم لهذه الامة والی ان رزق النبی صلی الله علیه وسلم جعل فیها لا فی غیرها من المکاسب ولهذا قال بعض العلماء انها افضل المکاسب والمراد بالصغار وهو بفتح المهملة و بالمعجمة بذل الجزیة وفی قوله تحت ظل رمحی اشارة الی ان ظله ممدود الی ابد الابد وذکر المص فی الباب حدیث ابی قتادة فی قصة الحمار الوحشی باسنادین وقد تقدم شرحه فی الحج والغرض منه قوله فسالهم رمحه فابوا ۱۲ ف ك قوله اما خالد فقد احتبس ادراعه. هو طرف من حدیث تقدم فی کتاب الزکوة فی ص۱۹۸ والادراع جمع درع وهو القمیص المتخذ من الزرد واشار المص بذکر هذا الحدیث الی ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یلبس الدرع فیما ذکره فی الباب ذکر الدرع ونسبه الی بعض الشجعان من الصحابة فدل علی مشروعیته وان لبسها لا ینافی التوکل ۱۲ فتح ك قوله اللهم انی انشدک. بفتح الهمزة وضم الشین ای اطلبک یقال نشدتک الله ای سالتک بالله واما العهد فهو نحو قوله تعالی ولقد سبقت کلمتنا لعبادنا المرسلین انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون واما الوعد فهو نحو اذ یعدکم الله احدی الطائفتین انها لکم وروی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نظر الی المشرکین وهم الف والی اصحابه وهم ثلثمائة فاستقبل القبلة ومد یدیه یدعو اللهم انجز لی ما وعدتنی اللهم ان تهلک هذه العصابة لا تعبد فی الارض فما زال کذلک حتی سقط رداؤه فاخذه ابو بکر رض فالقاه علی منکبه فالتزمه من ورائه قال یا نبی الله کفاک مناشدتک ربک فانه سینجز لک ما وعدک ۱۲ کرمانی خیر جاری +

ونمنا نومةً فاذا رسولُ الله صلی الله علیه وسلم یدعونا واذا عنده اعرابیٌّ فقال ان هذا اخترط علی سیفی وانا نائم فاستیقظتُ وهو فی یده صلتًا فقال من یمنعک منی قلتُ الله الله ثلثا ولم یعاقبه و جلس وروی موسی بن اسمعیل عن ابراهیم بن سعد عن الزهری قال فشام السیف فها هو ذا جالسٌ ثم لم یعاقبه **باب** لبس البیضة **حدثنا** عبدُ الله بن مسلمة ثنا عبدُ العزیز بن ابی حازم عن ابیه عن سهلٍ انه سُئل عن جُرح النبی صلی الله علیه وسلم یوم اُحُدٍ فقال جُرح وجهُ النبی صلی الله علیه وسلم وکُسرت رَباعیتُه وهُشمت البیضةُ علی رأسه فکانت فاطمةُ تغسل الدمَ وعلیٌّ یُمسک فلما رأت انّ الدمَ لا یزید الا کثرة اخذت حصیرا فاحرقته حتی صار رمادا ثم الزقته فاستمسک الدمُ **باب** من لم یکسر السلاح عند الموت **حدثنا** عمرو بن عباس ثنا عبدُ الرحمن عن سفین عن ابی اسحق عن عمرو بن الحارث قال ما ترک رسولُ الله صلی الله علیه وسلم الا سلاحه وبغلةً بیضاء وارضًا جعلها صدقةً **باب** تفرّق الناس عن الامام عند القائلة والاستظلال بالشجر **حدثنا** ابو الیمان انا شُعیب عن الزهری ثنی سنان بن ابی سنان و ابو سلمة انّ جابرا اخبرهما ح وحدثنا موسی بن اسمعیل ثنا ابراهیم بن سعدٍ انا ابن شهاب عن سنان بن سنان الدؤلی انّ جابر بن عبد الله اخبره انه غزا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فادرکتهم القائلةُ فی وادٍ کثیر العضاه فتفرّق الناسُ فی العضاه یستظلون بالشجر فنزل النبیُّ صلی الله علیه وسلم تحت شجرة فعلّق بها سیفه ثم نام فاستیقظ و رجلٌ عنده وهو لا یشعر به فقال النبی صلی الله علیه وسلم انّ هذا اخترط سیفی فقال من یمنعک منی قلتُ الله فشام السیف فها هو ذا جالسٌ ثم لم یعاقبه **باب** ما قیل فی الرماح ویُذکر عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم جُعل رزقی تحت ظلّ رُمحی وجُعل الذلّةُ والصغار علی من خالف امری **حدثنا** عبدُ الله بن یوسف انا مالک عن ابی النضر مولی عمر بن عبید الله عن نافع مولی ابی قتادة الانصاری عن ابی قتادة انه کان مع رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی اذا کان ببعض طریق مکة تخلّف مع اصحابٍ له محرمین وهو غیر محرم فرأی حمارًا وحشیًّا فاستوی علی فرسه فسأل اصحابه ان یناولوه سوطه فابوا فسألهم رمحه فابوا فاخذه ثم شدّ علی الحمار فقتله فاکل منه بعض اصحابه وابی بعض فلما ادرکوا رسول الله صلی الله علیه وسلم سألوه عن ذلک فقال انما هی طُعمة اطعمکموها الله وعن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن ابی قتادة فی الحمار الوحشی مثل حدیث ابی النضر وقال هل معکم من لحمه شیٔ **باب** ما قیل فی درع النبی صلی الله علیه وسلم والقمیص فی الحرب وقال النبی صلی الله علیه وسلم اما خالدٌ فقد احتبس ادراعه فی سبیل الله **حدثنا** محمد بن المثنی ثنا عبدُ الوهاب ثنا خالد عن عکرمة عن ابن عباس قال قال النبی صلی الله علیه وسلم وهو فی قبةٍ یوم بدرٍ اللهم انی انشدک عهدک ووعدک اللهم ان شئت لم تعبد

(حاشیة: نسخة فقلت — حدثنا — النبی — فمن — فها — حمار وحشی — انا)

اسماء الرجال باب لبس البیضة عبد العزیز ابن ابی حازم یروی عن ابیه ابی حازم واسمه سلمة بن دینار الاعرج سهل هو ابن سعد الساعدی باب من لم یکسر السلاح عند الموت عمرو بن عباس هو ابو عثمان البصری الاهوازی عبد الرحمن بن مهدی بن حسان العنبری البصری ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی الکوفی عمرو بن الحارث بن المصطلق الخزاعی باب تفرق الناس الخ ابو الیمان هو الحکم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب موسی بن اسمعیل التبوذکی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف الزهری باب ما قیل فی الرماح ابی النضر مولی عمر بن عبید الله هو سالم بن ابی امیة ابی قتادة الحارث بن ربعی الانصاری زید بن اسلم العدوی المدنی عطاء بن یسار الهلالی ابو محمد المدنی باب ما قیل فی درع النبی صلعم محمد بن المثنی هو الزمن العنزی عبد الوهاب بن عبد المجید الثقفی خالد الحذاء عکرمة مولی ابن عباس + ك قوله ان شئت مفعوله محذوف وهو نحو هلاک المؤمنین او لم تعبد فی حکم المفعول والجزاء محذوف ۱۲ ک خ

حل اللغات اخترط ای سل هشمت من الهشم وهو کسر الشیٔ الیابس شام السیف غمده الصغار بذل الجزیة الحجت ای داومت وبالغت ادهی اشد امرّ ای اعظم بلیة واشد مرارة ۱۲

من الامانة غیر المضمونة ولا اقل من المساواة فالآیة تدل علیه بالدلالة علی ان المراد فی الآیة بالامانات مطلق الحقوق الواجبة الاداء لا الامانات المصطلحة عند الفقهاء. والحاصل ان هذا من العینی نزاع لفظی والاعتبار للمعنی والمدین اذا مات بلا اقرار بالدین فقد مات خائنا من حیث الدین فلابد له من الاقرار لدفع ذلک فکیف لا یسمع اقراره والله تعالی اعلم (قوله باب تاویل قول الله تعالی من بعد وصیة توصون بها او دین) ذکر فی هذا الباب حدیث فمن اخذه بسخاوة نفس للتنبیه علی انه ینبغی للوارث ان یاخذ مال الموروث کذلک فیبدأ اولا بحقوق المیت ولا یاخذه باشراف نفسه فیحبسه کله لنفسه او للتنبیه علی ان الموت ینبغی ان یهتم بامر الدین ویقربه حتی لا یکون اخذ المال باشراف نفس وکذا ذکر فیه حدیث کلکم راع للتنبیه علی ان الوارث راع فی مال الموروث او الموروث.

۵۱ قوله نفد الحث - ای طلبت الدعاء، و بالغت فیه قال الخطابی قد یشکل معنی هذا الحدیث علی کثیر من الناس وذلک اذا رأوا نبی الله صلی الله علیه وسلم یناشد ربه فی استنجاز الوعد وابوبکر یسکن منه توهمون ان حال ابی بکر بالثقة بربه والطمانینة الی وعده ارفع من حاله وهذا لایجوز قطعا فالمعنی فی مناشدته صلی الله علیه وسلم والحاحه فی الدعاء للشفقة علی قلوب اصحابه وتقویتهم اذکان ذلک اول مشهد شهدوه فی لقاء العدو وکانوا فی قلة من العدد والعدة فابتهل بالدعاء والح لیسکن ذلک ما فی نفوسهم اذکانوا یعلمون ان وسیلته مقبولة ودعوته مستجابة فلما قال له ابوبکر مقالته کف من الدعاء اذ علم انه استجیب دعاءه بما وجده ابوبکر فی نفسه من القوة والطمانینة حتی قال له هذا القول ویدل علی صحة تاویلنا تمثیله علی اثر ذلک بقوله سیهزم الجمع ویولون الدبر هذا ما قاله الکرمانی ونقله فی الخیر الجاری وقال وههنا احتمال آخر وهو ان ابابکر لعله قال ما قال خوفا من ان ینزل العذاب علی الذین ظلموا وعلی غیرهم کما فی قوله تعالی واتقوا فتنة لاتصیبن الذین ظلموا منکم خاصة لما رای من شدة التعب علی حبیب الله ورسوله انتهی ۱۲

بعد الیوم فاخذ ابوبکر بیده فقال حسبک یا رسول الله فقد الححت علی ربک وهو فی الدرع فخرج وهو یقول سیهزم الجمع ویولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهی وامر وقال وهیب ثنا خالد یوم بدر حدثنا محمد بن کثیر ثنا سفین عن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة قالت توفی النبی صلی الله علیه وسلم ودرعه مرهونة عند یهودی بثلثین صاعا من شعیر وحدثنا معلی حدثنا عبد الواحد ثنا الاعمش وقال رهنه درعا من حدید وقال یعلی ثنا الاعمش درع من حدید حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا وهیب ثنا ابن طاؤس عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال مثل البخیل والمتصدق مثل رجلین علیهما جبتان من حدید قد اضطرت ایدیهما الی تراقیهما فکلما هم المتصدق بصدقة اتسعت علیه حتی تعفی اثره وکلما هم البخیل بالصدقة انقبضت کل حلقة الی صاحبتها وتقلصت علیه وانضمت یداه الی تراقیه فسمع النبی صلی الله علیه وسلم یقول فیجتهد ان یوسعها فلا تتسع باب الجبة فی السفر والحرب حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش عن ابی الضحی مسلم عن مسروق حدثنی المغیرة بن شعبة قال انطلق رسول الله صلی الله علیه وسلم لحاجته ثم اقبل فتلقیته بماء فتوضأ وعلیه جبة شامیة فتمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب یخرج یدیه من کمیه فکانا ضیقین فاخرجهما من تحت فغسلهما ومسح برأسه وعلی خفیه باب الحریر فی الحرب حدثنا احمد بن المقدام ثنا خالد بن الحارث ثنا سعید عن قتادة ان انسا حدثهم ان النبی صلی الله علیه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبیر فی قمیص من حریر من حکة کانت بهما حدثنا ابو الولید ثنا همام عن قتادة عن انس ح وحدثنا محمد بن سنان ثنا همام عن قتادة عن انس ان عبد الرحمن والزبیر شکوا الی النبی صلی الله علیه وسلم یعنی القمل فارخص لهما فی الحریر فرأیت علیهما فی غزاة حدثنا مسدد ثنا یحیی عن شعبة اخبرنی قتادة ان انسا حدثهم رخص النبی صلی الله علیه وسلم لعبد الرحمن بن عوف والزبیر بن العوام فی حریر حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة عن انس رخص او رخص لهما لحکة کانت بهما باب ما یذکر فی السکین حدثنا عبد العزیز بن عبد الله ثنی ابراهیم بن سعد عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن امیة الضمری عن ابیه قال رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یاکل من کتف یحتز منها ثم دعی الی الصلوة فصلی ولم یتوضأ حدثنا ابو الیمان ثنا شعیب عن الزهری وزاد فالقی السکین باب ما قیل فی قتال الروم حدثنا اسحق بن یزید الدمشقی ثنا یحیی بن حمزة ثنی ثور بن یزید عن خالد بن معدان ان عمیر بن الاسود العنسی حدثه انه اتی عبادة بن الصامت وهو نازل فی ساحل حمص وهو فی بناء له ومعه ام حرام قال عمیر فحدثتنا ام حرام انها سمعت النبی صلی

(حاشیہ بین السطور: مرا کر مانی فی مسنہ ۱۲ — ابن العوام ۱۲ — ابن عوف ۱۲ — ای یقطع ۱۲)

(حاشیہ جانبی: انا — وقال — بصدقة — فیجتهد — شکوا — ثنی — حدثنی انا)

لما رای من شدة التعب علی حبیب الله ورسوله انتهی ۱۲ ۵۲ قوله جبتان. بالموحدة قوله وتعفی ای تمحو قوله تقلصت ای انزوت وضمت فان قلت مجموع الحدیث سمعه ابو هریرة من رسول الله صلی الله علیه وسلم فما وجه اختصاصه بالکلمة الاخیرة قلت لفظ یقول یدل علی الاستمرار والتکرار فلعله صلی الله علیه وسلم کررها دون اخواتها ومر الحدیث فی الزکوة فی ص ۱۹۴ قاله الکرمانی قال القسطلانی ومطابقته للترجمة فی قوله جبتان فانه روی بالموحدة وهو المناسب لذکر القمیص فی الترجمة وروی بالنون کما عند المؤلف فی الزکوة وهو المناسب للدرع انتهی مختصرا ۱۲ ۵۳ قوله وعلیه جبة شامیة. فیه المطابقة للترجمة لانه کان فی السفر وکان فی غزاة کذا فی العینی والحدیث مضی فی کتاب الصلوة فی ص ۵۴ فی باب الصلوة فی الجبة الشامیة ۱۲ ۵۴ قوله باب الحریر فی الحرب. ذکر فیه حدیث انس من خمسة طرق وفی روایة سعید بن ابی عروبة عن قتادة من حکة کانت بهما وکذا قال شعبة فی احد الطریقین وفی روایة همام عن قتادة فی احد الطریقین یعنی القمل ورجح ابن التین الروایة التی فیها الحکة وقال لعل احد الرواة تاوله فاخطأ وجمع الداؤدی باحتمال ان یکون احد العلتین باحد الرجلین وقال ابن العربی قد ورد انه ارخص لکل منهما فالافراد یقتضی ان لکل حکة قلت ویمکن الجمع بان الحکة حصلت من القمل فنسبت العلة تارة الی السبب وتارة الی سبب السبب واما تقییده بالحرب فکانه اخذه من قوله فی روایة همام فرایت علیهما فی غزاة وقال القرطبی الحدیث حجة علی من منع الا ان یدعی الخصوصیة بالزبیر وعبد الرحمن ولا یصح تلک الدعوی قلت قد جنح الی ذلک عمر رض فروی ابن عساکر من طریق ابن عون عن ابن سیرین ان عمر رای علی خالد بن الولید قمیص حریر فقال ما هذا فذکر له خالد قصة عبد الرحمن بن عوف فقال وانت مثل عبد الرحمن اولک مثل ما لعبد الرحمن ثم امر من حضره فمزقوه رجاله ثقات الا ان فیه انقطاعا وقد اختلف السلف فی لباسه فمنع مالک وابو حنیفة مطلقا وقال الشافعی وابو یوسف بالجواز للضرورة کذا فی فتح الباری ۱۲ ۵۵ قوله ثم دعی. ضبط بلفظ المجهول ومر الحدیث فی باب من لم یتوضأ من لحم الشاة وذکر هذا الحدیث ههنا بمناسبة ان السکین من آلات الحرب ۱۲ خیر جاری ۵۶ قوله وزاد فالقی السکین. وبهذه الزیادة تحصل المطابقة بین الترجمة والحدیث قاله القسطلانی ۱۲ ۵۷ قوله باب ما قیل فی قتال الروم. ای من الفضل واختلف فی الروم فالاکثر انهم من ولد عیص بن اسحاق بن ابراهیم قوله عمیر بن الاسود العنسی. بالنون والمهملة وهو الشامی قدیم یقال اسمه عمرو وعمیر بالتصغیر لقبه وکان عابدا مخضرما وکان عمر یثنی علیه ومات فی خلافة معاویة وام حرام بالمهملتین تقدم ذکرها فی اوائل الجهاد فی حدیث انس فی ص ۳۹۱ وقد حدث عنها انس هذا الحدیث باتم من هذا السیاق. قاله ابن حجر فی فتح الباری ۱۲

اسماء الرجال

وقال وهیب بضم الواو مصغرا ابن خالد بن عجلان البصری فیما وصله المؤلف فی سورة القمر خالد الحذاء ای عن عکرمة عن ابن عباس محمد ابن کثیر العبدی البصری سفیان بن عیینة الاعمش سلیمان بن مهران ابراهیم النخعی الاسود بن یزید وقال یعلی بوزن یرضی ابن عبید الطنافسی الکوفی فیما سبق موصولا فی الرهن فی السلم وقال معلی ابن اسد العمی فیما وصله فی الاستقراض عبد الواحد بن زیاد البصری الاعمش سلیمان بن مهران موسی بن اسمعیل المنقری وهیب بضم الواو ابن خالد ابن طاؤس عبد الله بن کیسان باب الجبة فی السفر موسی بن اسمعیل المنقری عبد الواحد بن زیاد الاعمش سلیمان بن مهران ابی الضحی هو ابن صبیح العطاردی مسروق بن الاجدع باب الحریر فی الحرب. احمد بن المقدام کنیته ابو الاشعث العجلی خالد بن الحارث الهجیمی سعید بن ابی عروبة قتادة بن دعامة انس بن مالک رض ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی همام هو ابن یحیی العوذی قتادة بن دعامة بن قتادة محمد بن سنان العوفی مسدد بن مسرهد یحیی القطان شعبة بن الحجاج محمد بن بشار البندار غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج باب ما یذکر فی السکین عبد العزیز بن عبد الله الاویسی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری جعفر بن عمرو بن امیة المدنی ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب باب ما قیل فی قتال الروم اسحق بن یزید بن ابراهیم ونسبه لجده لشهرته به یحیی بن حمزة بن واقد ابو عبد الرحمن الدمشقی ثور بن یزید الحمصی خالد بن معدان الکلاعی ام حرام بنت ملحان ۱۲

حل اللغات

تراقی جمع ترقوة وهی العظم الکبیر الذی بین ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبین ۵۸ تعفی تمحو. تقلصت ای انزوت. الجبة ماقطع من الثیاب مشمرا. یحتز یقطع ۱۲

راع فی مال لدائن فلابد لکل منهما من النظر والله تعالی اعلم اه سندی (قوله باب ما یستحب لمن یتوفی فجأة ان یتصدقوا عنه) نائب لفاعل ویحتمل ان ما موصولة مبتدأ ویکون قوله ان یتصدقوا عنه خبره ویحتمل انها استفهامیة ویکون قوله ان یتصدقوا جوابا بتقدیر هو اه سندی (قوله ان یصیب من ماله اذا کان محتاجا بقدر ماله) قال القسطلانی بکسر اللام فی الموضعین ای مال الیتیم وفیه لو جعلت اللام فی الثانی جارة ای بقدر ما للولی من الاجرة بالمعروف علی ان ما موصولة والجار والمجرور صلة لها لکان اجود معنی والله تعالی اعلم (قوله باب اذا اوقف جماعة ارضا) وفیه قالوا والله لانطلب ثمنه الا الی الله کلمة الی لتضمین الطلب معنی التوجه والرجوع ای لانتوجه فی طلب ثمنه ولانرجع به الا الی الله تعالی ویحتمل انها بمعنی من ای لا نطلب الا منه تعالی اه سندی (قوله باخر

ملہ قولہ قد اوجبوا۔ ای فعلوا فعلا وجبت لہم بہ الجنۃ ۱۲ فتح ۵۲ قولہ مدینۃ قیصر۔ اے ملک الروم قال القسطلانی کان اول من غزا مدینۃ قیصر یزید بن معٰویۃ ومعہ جماعۃ من سادات الصحابۃ کابن عمر وابن عباس وابن الزبیر وابی ایوب الانصاری وتوفی بہا ابو ایوب سنۃ اثنتین وخمسین من الہجرۃ انتہی کذا قالہ فی الخیر الجاری وفی الفتح قال المہلب فی ہذا الحدیث منقبۃ لمعٰویۃ لانہ اول من غزا البحر ومنقبۃ لولدہ لانہ اول من غزا مدینۃ قیصر وتعقبہ ابن التین وابن المنیر بما حاصلہ انہ لا یلزم من دخولہ فی ذلک العموم ان لا یخرج بدلیل خاص اذ لا یختلف اہل العلم ان قولہ صلی اللہ علیہ وسلم مغفور لہم مشروط بان یکونوا من اہل المغفرۃ حتی لو ارتد احد ممن غزاہا بعد ذلک لم یدخل فی ذلک العموم اتفاقا فدل علی ان المراد مغفور لمن وجد شرط المغفرۃ فیہ منہم انتہی ۱۲

۵۳ قولہ باب قتال الیہود۔ ای عند نزول عیسی بن مریم علیہ الصلوۃ والسلام ویکون الیہود مع الدجال ۱۲ تنقیح ۵۴ قولہ تقاتلون فیہ جواز مخاطبۃ الشخص والمراد غیرہ ممن یقول بقولہ ویعتقد اعتقادہ لانہ من المعلوم ان الوقت الذی اشار الیہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یأت بعد وانما اراد بقولہ تقاتلون مخاطبۃ المسلمین ۱۲ فتح ۵۵ قولہ کان وجوہہم المجان بفتح المیم وتشدید النون جمع المجن وہو الترس المطرقۃ بلفظ المفعول من الاطراق والمجان المطرقۃ التی یطرق بعضہا علی بعض کالنعل المطرقۃ المخصوفۃ اذا اطرق بعضہا علی بعض نحرزت بہ وطارق الرجل بین الثوبین اذا ظاہر بینہما ای لبس احدہما فوق الآخر کذا فی الکرمانی قال الطیبی شبہ وجوہہم بالترس لبسطتہا وتدویرہا وبالمطرق لغلظہا وکثرۃ لحمہا انتہی قال العینی مطابقتہ تؤخذ من معنی الحدیث لان قولہ عراض الوجوہ الخ صفۃ الترک انتہی ۱۲ ۵۶ قولہ ذلف الانوف۔ بضم الذال المعجمۃ وسکون اللام جمع اذلف وہو صغیر الانف مستوی الارنبۃ والانوف جمع الانف ۱۲ ک تن ۵۷ قولہ ما ولی۔ اے ما ادبر قولہ شبان بضم المعجمۃ وشدۃ الموحدۃ جمع شاب قولہ واخفافہم جمع الخفیف وقیل ہو جمع الخف الذی بمعنی الخفیف ای الذی لیس معہم سلاح یثقلہم قولہ حسرا بضم المہملۃ وتشدید السین المہملۃ المفتوحۃ جمع الحاسر ہو الذی لا سلاح معہ وقیل ہو الذی لا درع لہ ولا مغفر قولہ لیس سلاح ای لہم فالخبر محذوف وفی بعضہا لیس بسلاح فالاسم مضمر ای لیس احدہم متلبسا بہ قولہ رماۃ جمع رام قولہ جمع ہوازن وبنی نصر بفتح النون وسکون المہملۃ ای جماعۃ ہاتین القبیلتین قولہ فرشقوہم رشقا ای رموا کلہم دفعۃ واحدۃ قولہ ما یکاد یسقط سہمہم ای من حسن اصابتہم فی الرمی لا یسقط سہمہم فی الارض قولہ استنصر ای استنصر اللہ ای دعاہ بالنصر قولہ انا النبی لا کذب ای انا نبی حقا فلا افر ولا ازول ومر الحدیث مرارا ہذا کلہ ملتقط من الکرمانی والجمع والفتح والخیر الجاری ۵۸ قولہ انا ابن عبد المطلب۔ فیہ جواز الافتخار فی الحرب ومر بیانہ فی ص ۴۰۴ فی باب من قاد دابۃ غیرہ فی الحرب ۱۲ ۵۹ قولہ عیسی۔ اے ابن یونس ابن السبیعی وہشام الظاہر انہ ابن حسان لکن المناسب لما مر فی الشہادۃ الاعمی ہشام بن عروۃ ہذا ما قالہ الکرمانی وفی الفتح ہشام ہو الدستوائی وزعم الاصیلی انہ ابن حسان ورام بذلک تضعیف الحدیث فاخطأ من وجہین وتجاسر الکرمانی فقال المناسب انہ ہشام بن عروۃ وسیأتی شرح ہذا الحدیث مستوفی فی تفسیر سورۃ البقرۃ ان شاء اللہ تعالی وفیہ الدعاء علیہم بان یملأ اللہ بیوتہم وقبورہم نارا ولیس فیہ الدعاء علیہم بالہزیمۃ لکن یؤخذ ذلک من لفظ الزلزلۃ لان فی احراق بیوتہم غایۃ التزلزل لنفوسہم انتہی کلام الفتح ومر بعض بیانہ فی صفحہ ۷۸ فی کتاب المواقیت ۱۲ واللہ اعلم بالصواب ۔ ع۱ اے یلبسون نعالا من ضفائر الشعر او من جلود غیر مدبوغۃ علیہا شعر ۱۲ ع۲ بضم المیم واسکان الطاء التی یجعل لہا الطرق اراد بذلک عرض وجوہہم وروی بعضہم بتشدید الراء للتکثیر ۱۲ تنقیح

الله عليه وسلم يقول اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا قالت ام حرام قلت يا رسول الله انا فيهم قال انت فيهم قالت ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا

باب قتال اليهود حدثنا اسحق بن محمد الفروي ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقاتلون اليهود حتى يختبئ احدهم وراء الحجر فيقول يا عبد الله هذا يهودي ورائي فاقتله حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه اليهودي يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله

باب قتال الترك حدثنا ابو النعمان ثنا جرير بن حازم قال سمعت الحسن يقول ثنا عمرو بن تغلب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما ينتعلون نعال الشعر وان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة حدثنا سعيد بن محمد ثنا يعقوب ثنا ابي عن صالح عن الاعرج قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه ذلف الانوف كأن وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر

باب قتال الذين ينتعلون الشعر حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المجان المطرقة قال سفين وزاد فيه ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رواية صغار الاعين ذلف الانوف كأن وجوههم المجان المطرقة

باب من صف اصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته واستنصر حدثنا عمرو ابن خالد الحراني ثنا زهير ثنا ابو اسحق قال سمعت البراء وسأله رجل أكنتم فررتم يا ابا عمارة يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان اصحابه واخفافهم حسرا ليس بسلاح فاتوا قوما رماة جمع هوازن وبني نصر ما يكاد يسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطئون فاقبلوا هنالك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء وابن عمه ابو سفين ابن الحارث بن عبد المطلب يقود به فنزل واستنصر ثم قال انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صف اصحابه

باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا عيسى ثنا هشام عن محمد عن عبيدة عن علي قال لما كان يوم الاحزاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا شغلونا عن الصلوة الوسطى حتى غابت الشمس حدثنا قبيصة ثنا سفين عن ابن ذكوان عن الاعرج عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو في القنوت اللهم انج سلمة بن هشام

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال — نسخہ: ثنی — نسخہ: وخفافهم — نسخہ: سلاح — نسخہ: حين

اسماء الرجال

باب قتال الیہود نافع ہو مولی ابن عمر اسحاق بن ابراہیم بن راہویہ جریر ہو ابن عبد الحمید ابی زرعۃ ابن عمرو بن جریر البجلی باب قتال الترک اے قتال المسلمین مع ترک الذی ہو من اشراط الساعۃ ابو النعمان ہو محمد ابن الفضل السدوسی سعید بن محمد الجرمی الکوفی یعقوب یروی عن ابیہ ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن بن عوف صالح ہو ابن کیسان الاعرج ہو عبد الرحمن بن ہرمز باب قتال الذین الخ قال سفیان بن عیینۃ بالسند السابق ابو الزناد ہو عبد اللہ بن ذکوان الاعرج تقدم باب من صف اصحابہ الخ زہیر ہو ابن معاویۃ ابو اسحق عمرو بن عبد اللہ السبیعی باب الدعاء علی المشرکین ابراہیم بن موسی بن یزید الفراء الرازی الصغیر قبیصۃ بن عقبۃ السوائی ابن ذکوان ہو عبد اللہ الاعرج تکرر ذکرہ

حل اللغات: یختبئ ای یختفی۔ المجان جمع مجن بکسر المیم ای الترس۔ رشقوهم رشقا ای رموہم بالنبل۔ استنصر دعا باللہ النصر۔

انہ قد وقفہا بیبیعہا) ای فاخبر عمر ان الموہوب لہ قد وقفا لفرس وحبسہا فی السوق مثلا للبیع واللہ اعلم اہ سندی (کتاب الجہاد والسیر) (قولہ لکن افضل الجہاد حج مبرور) قال القسطلانی حج مبرور خبر مبتدأ محذوف والظاہر انہ خبر لقولہ افضل الجہاد واللہ تعالی اعلم (قولہ مؤمن مجاہد) قیل ہو بتاویل من افضل الناس مؤمن مجاہد ولا یخفی انہ لا یطابق السوال والاقرب انہ بالنظر الی وقتہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم وکان المجاہد فیہ خیرا من تارک الجہاد علی ای عمل کان واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ بان یتوفاہ ان یدخلہ الجنۃ) یحتمل ان یکون قولہ ان یدخلہ الجنۃ بدلا من قولہ ان یتوفاہ ویکون قولہ او یرجعہ عطفا علی ان یتوفاہ ویحتمل ان یکون بتقدیر بان یدخلہ وقولہ بان یتوفاہ ای مع شرط التوفی واللہ تعالی اعلم (قولہ افلا نبشر الناس قال

۵۱ قوله اللهم اشدد وطاتك. ای الهلاک قال ابن حجر فی الفتح ودخوله فی الترجمة بطریق العموم لان شدة الوطأة یدخل تحتها ما ترجم به لان المراد اشدد علیهم البأس والعقوبة والاخذ الشدید انتہی قال القسطلانی لانها اعم من ان یکون بالهزیمة والزلزلة او بغیر ذلک من الشدائد انتہی وقد سبق الحدیث فی صفحة ۱۳۶ فی الاستسقاء ۱۲ ۵۲ قوله سنین منصوب بتقدیر اجعل ونحوه ای اجعل سنین کسنی یوسف علیه السلام ۱۲ خ ک ۵۳ قوله سریع الحساب اما ان یراد به انه سریع حسابه بمجیٔ وقته واما انه سریع فی الحساب فان قلت قد نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن سجع کسجع الکهان قلت تلک اسجاع متکلفة وهذا وقع اتفاقا بدون التکلف والقصد الیه ۱۲ ک خ ۵۴ قوله من سلاها. بالفتح والقصر هو الجلدة الرقیقة التی یکون فیها الولد من المواشی کذا فی الکرمانی والخیر البخاری والجمع قال الکرمانی فان قلت ما مقول ابی جهل قلت محذوف وهو ما یدل علی طلب الاتیان بالسلا قوله لابی جهل اللام للبیان نحو هیت لک ای هذا الدعاء مختص به او للتعلیل ای دعا ۱۲ ک خ ۵۵ قوله امیة. بضم الهمزة وفتح المیم الخفیفة و شدة التحتیة یعنی فی روایة یوسف السبیعی امیة بدل ابی وفی روایة شعبة بالشک فیهما والصحیح عند البخاری هو امیة لا ابی واما السابع فهو عمارة بن الولید ومر الحدیث فی آخر الوضوء ۱۲ ک ۵۶ قوله السام بتخفیف المیم الموت قوله مالک ای ای شیٔ حصل لک حتی تلعنهم ولیسوا کذلک حتی او هو انهم یقولون السلام علیک فرد رسول الله صلی الله علیه وسلم الدعاء علیهم بقوله علیکم قال الکرمانی قوله فلم تسمعی ما قلت علیکم فکانه اشار الی ما ورد فی بعض طرقه فی آخره فیستجاب لنا فیهم ولا یستجاب لهم فینا کذا فی الفتح قال العینی مطابقته للترجمة فی قوله وعلیکم لان معناه وعلیکم السام ای الموت هو دعاء علیهم ۱۲ ۵۷ قوله هل یرشد المسلم اهل الکتاب او یعلمهم الکتاب والمراد بالکتاب الاول التوراة والانجیل وبالکتاب الثانی ما هو اعم منهما ومن القرآن وغیر ذلک واورد فیه طرفا من حدیث ابن عباس فی شان هرقل وارشادهم منه ظاهر واما تعلیمهم الکتاب فکانه استنبطه من کونه کتب الیهم بعض القرآن بالعربیة فکانه سلطهم علی تعلیمه اذ لا یقرؤنه حتی یترجم لهم ولا یترجم لهم حتی یعرف المترجم کیفیة استخراجه وهذه المسئلة مما اختلف فیها السلف فمنع مالک من تعلیم الکافر القرآن ورخص ابو حنیفة واختلف قول الشافعی والذی یظهر ان الراجح التفصیل بین من یرجی منه الرغبة فی الدین والدخول فیه مع الامن منه ان یتسلط بذلک الی الطعن فیه وبین من یتحقق ان ذلک لا ینجع فیه او یظن انه یتوصل بذلک الی الطعن فی الدین والله اعلم ویفرق ایضا بین القلیل منه والکثیر ۱۲ فتح الباری ۵۸ قوله لیتالفهم هو من تفقه المصنف اشارة منه الی الفرق بین المقامین وانه صلی الله علیه وسلم کان تارة یدعو علیهم وتارة یدعو لهم فالحالة الاولی حیث تشتد شوکتهم ویکثر اذاهم کما تقدم فی الاحادیث التی قبل هذا بباب والحالة الثانیة حیث تؤمن غائلتهم ویرجی تالفهم کما فی قصة دوس وسیاتی شرح الحدیث فی المغازی ان شاء الله تعالی ۱۲ فتح ۵۹ قوله باب دعوة الیهود والنصاری. ای الی الاسلام وقوله علی ما یقاتلون اشارة الی ما ذکره فی الباب الذی بعده من علی حیث قال نقاتلهم حتی یکونوا مثلنا وفیه امره صلی الله علیه وسلم بالنزول بساحتهم ثم دعائهم الی القتال ثم القتال ووجه اخذه من حدیثی الباب انه صلی الله علیه وسلم کتب الی الروم یدعوهم الی الاسلام قبل ان یتوجه الی مقاتلتهم ۱۲ فتح ۶۰ قوله والدعوة قبل القتال. وهی مسئلة خلافیة فذهب طائفة منهم عمر بن عبد العزیز الی اشتراط الدعاء الی الاسلام قبل القتال وذهب الاکثرون الی ان ذلک کان فی بدء الامر قبل انتشار دعوة الاسلام فان وجد من لم یبلغه الدعوة فلا یقاتل حتی یدعی نص علیه الشافعی وقال مالک من قربت داره قوتل بغیر دعوة لاشتهار دعوة الاسلام ومن بعدت داره فالدعوة اقطع للشک ۱۲ فتح الباری ۶۱ قوله اتخذ خاتما. ای امر بصنعة خاتم یختم به قوله خرقه ای مزقه کذا فی الکرمانی قوله کل ممزق ای کل نوع من التفریق ومر حدیثا الباب مع بیانهما فی ص ۱۵ فی باب ما یذکر فی المناولة وکتاب اهل العلم بالعلم الی البلدان ۱۲

اللهم انج الولید بن الولید اللهم انج عیاش بن ابی ربیعة اللهم انج المستضعفین من المؤمنین اللهم اشدد وطاتک علی مضر اللهم سنین کسنی یوسف حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله انا اسمعیل ابن ابی خالد انه سمع عبد الله بن ابی اوفی یقول دعا رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم الاحزاب علی المشرکین فقال اللهم منزل الکتب سریع الحساب اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم حدثنا عبد الله بن ابی شیبة ثنا جعفر بن عون ثنا سفین عن ابی اسحق عن عمرو بن میمون عن عبد الله قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی فی ظل الکعبة فقال ابو جهل وناس من قریش ونحرت جزور بناحیة مکة فارسلوا فجاء وا من سلاها وطرحوه علیه فجاءت فاطمة فالقته عنه وقال اللهم علیک بقریش اللهم علیک بقریش اللهم علیک بقریش لابی جهل بن هشام وعتبة بن ربیعة وشیبة بن ربیعة و الولید بن عتبة وابی بن خلف وعقبة بن ابی معیط قال عبد الله فلقد رایتهم فی قلیب بدر قتلی قال ابو اسحق ونسیت السابع قال ابو عبد الله وقال یوسف بن ابی اسحق عن ابی اسحق امیة بن خلف وقال شعبة امیة او ابی والصحیح امیة حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد عن ایوب عن ابن ابی ملیکة عن عائشة ان الیهود دخلوا علی النبی صلی الله علیه وسلم فقالوا السام علیک فلعنتهم فقال مالک قالت اولم تسمع ما قالوا فقال فلم تسمعی ما قلت علیکم **باب** هل یرشد المسلم اهل الکتاب او یعلمهم الکتاب حدثنا اسحق ثنا یعقوب بن ابراهیم ثنا ابن اخی ابن شهاب عن عمه اخبرنی عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کتب الی قیصر وقال فان تولیت فان علیک اثم الاریسیین **باب** الدعاء للمشرکین بالهدی لیتالفهم حدثنا ابو الیمان انا شعیب ثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن قال قال ابو هریرة قدم الطفیل بن عمرو الدوسی واصحابه علی النبی صلی الله علیه وسلم فقالوا یا رسول الله ان دوسا عصت وابت فادع الله علیها فقیل هلکت دوس فقال اللهم اهد دوسا وائت بهم **باب** دعوة الیهود والنصاری وعلی ما یقاتلون علیه وما کتب النبی صلی الله علیه وسلم الی کسری وقیصر والدعوة قبل القتال حدثنا علی بن الجعد ثنا شعبة عن قتادة سمعت انس ابن مالک یقول لما اراد النبی صلی الله علیه وسلم ان یکتب الی الروم قیل له انهم لا یقرؤن کتابا الا ان یکون مختوما فاتخذ خاتما من فضة فکانی انظر الی بیاضه فی یده ونقش فیه محمد رسول الله حدثنا عبد الله بن یوسف ثنا اللیث حدثنی عقیل عن ابن شهاب اخبرنی عبید الله بن عبد الله ابن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعث بکتابه الی کسری فامره ان یدفعه الی عظیم البحرین فدفعه عظیم البحرین الی کسری فلما قراه کسری خرقه فحسبت ان سعید ابن المسیب قال فدعا علیهم النبی صلی الله علیه وسلم ان یمزقوا کل ممزق **باب**

اسماء الرجال

احمد بن محمد مردویه السمسار الرازی عبد الله بن المبارک اسماعیل ابن ابی خالد الاحمسی واسم ابی خالد سعد عبد الله بن ابی اوفی علقمة بن خالد الاسلمی عبد الله بن ابی شیبة العبسی جعفر بن عون القرشی سفیان الثوری ابی اسحاق عمرو السبیعی عمرو بن میمون الازدی عبد الله بن مسعود وقال شعبة بن الحجاج فیما وصله فی کتاب البعث سلیمان ابن الحرب الواشحی حماد هو ابن زید ایوب السختیانی ابن ابی ملیکة عبد الله واسم ابی ملیکة زهیر بن عبد الله بن جدعان باب هل یرشد الخ اسحق ابن منصور بن کوسج المروزی یعقوب بن ابراهیم بن سعد بن ابراهیم ابن اخی ابن شهاب محمد بن عبد الله عمه محمد بن مسلم بن شهاب الزهری باب الدعاء للمشرکین ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذکوان عبد الرحمن بن هرمز الاعرج باب دعوة الیهود علی بن الجعد بالفتح ابن عبید الجوهری شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة بن قتادة عبد الله بن یوسف التنیسی لیث بن سعد الامام عقیل بالضم ابن خالد الایلی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری ۱۲

حل اللغات: سلا الجلد الرقیق الذی یکون فیه الولد من المواشی۔ القلیب البیر قبل ان تطوی۔ الاریسیین ای الزراعین۔ بصری مدینة حوران ذات قلعة بین الشام والحجاز ۱۲

ان فی الجنة الخ) الظاهر ان المراد لا تبشرهم حتی لا یتقاعدوا عن العمل بل یجاهدوا فینالوا درجات المجاهدین ولیس المعنی بشرهم بنیلهم درجات المجاهدین وان لم یجاهدوا بل اکتفوا بالصلوة والصوم کما یستفاد من کلام الطیبی فان قلت فکیف بشر ابو هریرة مع نهی النبی صلی الله تعالی علیه وسلم ایاهم قلت لعله اعتمد فی ذلک علی الامر بالتبلیغ عموما بعد هذا الخصوص کما سبق فی حدیث معاذ فی کتاب العلم والله تعالی اعلم (قوله قال وفوقه عرش الرحمن) المشهور فوقه بالنصب علی الظرفیة وروی بالرفع علی انه بمعنی سطحه عرش الرحمن وهو اقرب وعلی الاول یحمل علی الفوقیة بلا واسطة وکانها المتبادرة عند الاطلاق والا فعرش الرحمن فوق تمام الجنان فلا یظهر خصوص الفردوس بذلک ام سندی (قوله ما من عبد یموت له عند الله خیر یسره ان یرجع) الظاهر ان جملة یسره خبر عبد لانه

ﻟﮧ قولہ دعاء النبی صلی اللہ علیہ وسلم الناس الی الاسلام والنبوۃ الخ۔ اور دفیہ احادیث احدہا حدیث ابن عباس نے کتاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی قیصر وفیہ حدیث عن ابی سفیان بن حرب وقد تقدم بطولہ فے بدء الوحی وہو ظاہر فیما ترجم لہ واما قولہ تعالی وماکان لبشر فالمراد من الآیۃ الانکار علی من قال کونوا عبادا لی من دون اللہ ومثلہا قولہ تعالیٰ واذ قال اللہ یا عیسی بن مریم انت قلت للناس الآیۃ وقولہ تعالی اتخذوا احبارہم ورہبانہم اربابا من دون اللہ ثانیہا حدیث سہل بن سعد فی اعطاء الرایۃ یوم خیبر وسیاتی شرحہ فی المغازی ان شاء اللہ تعالی والغرض منہ قولہ ثم ادعہم الی الاسلام ۱۲ فتح الباری ﻟﮧ قولہ قیصر یعنی بہ ہرقل بکسر الہاء وفتح الراء علی المشہور وحکی جماعۃ اسکان الراء وکسر القاف وہو اسم علم لہ غیر منصرف للعجمۃ والعلمیۃ وقیصر لقبہ کما ان کل من ملک الفرس یقال لہ کسری ملک احدی وثلثین سنۃ ففی ملکہ مات النبی علیہ السلام کذا فی العینی قولہ مع دحیۃ الکلبی بفتح الدال المہملۃ وکسرہا وسکون الحاء المہملۃ کذا فی الخیر الجاری قولہ عظیم بصری ای امیرہا وبصری بضم الموحدۃ مدینۃ حوران ذات قلعۃ واعمال قریبۃ من طرف البریۃ بین الشام والحجاز کذا فی الطیبی قولہ حمص بکسر مہملۃ وسکون میم ممنوع للعجمۃ والتانیث مدینۃ بالشام وجوز صرفہ کہند کذا فی العینی قولہ ایلیاء بکسر الہمزۃ وسکون التحتانیۃ الاولی وکسر اللام وبالمد والقصر بیت المقدس کذا فی الکرمانی قولہ لما ابلاہ ای اعطاہ وانعم علیہ من ہزیمۃ عسکر الفرس وہو اشارۃ الی ما فی قولہ تعالی الم غلبت الروم قولہ فی المدۃ ای فی زمان المہادنۃ والمصالحۃ ای صلح الحدیبیۃ کذا فی الخیر الجاری قولہ لترجمانہ قال فی القاموس الترجمان کعنفوان وزعفران وریہقان المفسر للسان وقد ترجمہ وعنہ والفعل یدل علی اصالۃ التاء انتہی قولہ ہو ابن عمی فیہ تجوز اذ ہو ابن عم جدہ لانہ ابو سفیان صخر ابن حرب بن امیۃ بن عبد شمس بن عبد مناف ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم محمد بن عبد اللہ بن عبد المطلب بن ہاشم بن عبد مناف کذا فی الکرمانی قولہ ان یاثر بضم المثلثۃ بعد الہمزۃ الساکنۃ ای یروی ویحکی کذا فی القسطلانی قولہ لحدثتہ ای عنی ای عن تلقاء نفسی خلاف الواقع کذا فی الکرمانی قولہ سجال بکسر السین والجیم جمع سجل وہو الدلو الکبیر ای نوبۃ لنا ونوبۃ لہم کذا فی الکرمانی قولہ یدال علینا المرۃ وندال علیہ الاخری ای یغلب علینا مرۃ ونغلبہ اخری کذا فی المجمع قولہ والعفاف بفتح العین الکف عن المحارم وخوارم المروۃ کذا فی العینی قولہ ہل کنتم تتہمونہ من باب الافتعال تقول اتہمتہ اتہاما واصلہ اوتہم لانہ من الوہم قلبت الواو تاء وادغمت التاء فی التاء قولہ بالکذب بفتح الکاف وکسر الذال مصدر وکذلک الکذب بکسر الکاف وسکون الذال کذا فی العینی قولہ یاتم من الافتعال ای یقتدی قولہ لیدع بفتح الدال من ودع یدع ای یترک ۱۲

اسماء الرجال

ابراہیم بن حمزۃ بالحاء المہملۃ والزای ابن محمد بن حمزۃ بن مصعب بن عبد اللہ بن الزبیر ابن العوام ابو اسحق القرشی الاسدی الزبیری المدنی ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن بن عوف الزہری العوفی صالح ابن کیسان المدنی ابو محمد او ابو الحارث مودب ولد عمر بن عبد العزیز ثقۃ ابن شہاب ہو الزہری قال ابن عباس بالسند السابق ابو سفیان ہو صخر بن حرب الاموی ۱۲

٢ الناس — دُعَاءِ النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی الاسلام والنبوۃ وان لا یتخذ بعضہم بعضا اربابا من دون اللہ وقولہ تعالی مَا کَانَ لِبَشَرٍ اَنْ یُّؤْتِیَہُ اللّٰہُ الْکِتٰبَ الی اٰخر الاٰیۃ وَالْحُکْمَ وَالنُّبُوَّۃَ ثُمَّ یَقُوْلَ لِلنَّاسِ کُوْنُوْا عِبَادًا لِّیْ مِنْ دُوْنِ اللّٰہِ الاٰیۃ

حدثنا ابراہیم بن حمزۃ ثنا ابراہیم بن سعد عن صالح بن کیسان عن ابن شہاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ ابن عتبۃ عن عبد اللہ بن عباس انہ اخبرہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کتب الی قیصر یدعوہ الی الاسلام و بعث بکتابہ الیہ مع دحیۃ الکلبی وامرہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یدفعہ الی عظیم بصری لیدفعہ الی قیصر وکان قیصر لما کشف اللہ عنہ جنود فارس مشی من حمص الی ایلیاء شکرا لما ابلاہ اللہ فلما جاء قیصر کتاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال حین قرأہ التمسوا لی ہہنا احدا من قومہ لاسألہم عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ابن عباس

٢ بن حرب — فاخبرنی ابو سفیان انہ کان بالشام فی رجال من قریش قدموا تجارا فی المدۃ التی کانت بین رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وبین کفار قریش قال ابو سفیان فوجدنا رسول قیصر ببعض الشام فانطلق بی وباصحابی حتی قدمنا ایلیاء فادخلنا علیہ فاذا ہو جالس فی مجلس ملکہ وعلیہ التاج واذا حولہ عظماء الروم فقال لترجمانہ سلہم ایہم اقرب نسبا الی ہذا الرجل الذی یزعم انہ نبی قال ابو سفیان فقلت انا اقربہم الیہ نسبا قال ما قرابۃ

عم — ما بینک وبینہ فقلت ہو ابن عمی ولیس فی الرکب یومئذ احد من بنی عبد مناف غیری فقال قیصر ادنوہ

کتفی — وامر باصحابی فجعلوا خلف ظہری عند کتفی ثم قال لترجمانہ قل لاصحابہ انی سائل ہذا الرجل عن الذی یزعم انہ نبی فان کذب فکذبوہ قال ابو سفیان واللہ لولا الحیاء یومئذ من ان یاثر اصحابی عنی

فصدقتہ — الکذب لحدثتہ عنی حین سألنی عنہ ولکن استحییت ان یاثروا الکذب عنی فصدقتہ ثم قال لترجمانہ قل لہ کیف نسب ہذا الرجل فیکم قلت ہو فینا ذو نسب قال فہل قال ہذا القول احد منکم قبلہ قلت لا قال فہل کنتم تتہمونہ علی الکذب قبل ان یقول ما قال قلت لا قال فہل کان من

آم — اٰبائہ من ملک قلت لا قال فاشراف الناس یتبعونہ ام ضعفاؤہم قلت بل ضعفاؤہم قال فیزیدون او ینقصون قلت بل یزیدون قال فہل یرتد احد سخطۃ لدینہ بعد ان یدخل فیہ قلت لا قال فہل یغدر قلت لا ونحن الاٰن منہ فی مدۃ نحن نخاف ان یغدر قال ابو سفیان ولم تمکنی کلمۃ ادخل فیہا شیئا

انتقصہ — انتقصہ بہ لا اخاف ان یؤثر عنی غیرہا قال فہل قاتلتموہ وقاتلکم قلت نعم قال فکیف کان حربہ وحربکم قلت کانت دولا وسجالا یدال علینا المرۃ وندال علیہ الاخری قال فماذا یامرکم بہ قلت یامرنا ان نعبد اللہ وحدہ ولا نشرک بہ شیئا وینہانا عما کان یعبد اٰباؤنا ویامرنا بالصلوۃ والصدقۃ والعفاف والوفاء بالعہد واداء الامانۃ فقال لترجمانہ حین قلت ذلک لہ قل لہ انی سألتک عن نسبہ فیکم فزعمت انہ ذو نسب وکذلک الرسل تبعث فی نسب قومہا وسألتک ہل قال احد منکم ہذا القول قبلہ فزعمت ان لا فقلت لو کان احد منکم قال ہذا القول قبلہ قلت رجل یاتم بقول قد قیل قبلہ وسألتک ہل کنتم تتہمونہ بالکذب قبل ان یقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انہ لم یکن لیدع الکذب علی الناس ویکذب علی اللہ

حل اللغات — ادنوہ ای قربوہ۔ یاثر ای یروی ویحکی العفاف الکف عن المحارم وخوارم المروۃ۔ البشاشۃ فی الاصل اللطف بالانسان عند قدومہ والسرور برؤیتہ ۱۲

حاشیۃ السندی

مبتدأ ومن زائدۃ وقال القسطلانی ہی صفۃ لقولہ خیر ولا یخفی انہ یبقی الکلام حینئذ بلا خبر الا ان یقدر وایضا ہذہ الجملۃ لیس فیہا عائد الی خیر فلا تصلح ان تکون صفۃ لخیر واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ فلم اجدہا الا مع خزیمۃ) کان المراد فلم اجدہا مکتوبۃ الا مع خزیمۃ وکان مرادہ ان ینقل الی المصحف عما کتب فی حضرتہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم وانہ ما وجدہا بین من فتش عندہم فی ذلک المجلس او فی قرب تلک الایام والحاصل ان ہذا لا یضر فی تواتر القراٰن بالنظر الینا واما بالنظر الی زید فیکفیہ فی الایمان بہ وکتابتہ فی المصحف سماعہ من النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ ما اغبرت قدما عبد فی سبیل اللہ فتمسہ النار) المشہور نصب فتمسہ علی انہ جواب لنفی لکن جواب لنفی یقتضی السببیۃ کما فی قولہ تعالی لا یقضی علیہم فیموتوا وان الاول منتف

ك قوله بشاشته القلوب ای بشاشة الاسلام والشریعة ووضوحه واصلها اللطف بالانسان عند قدومه واظهار السرور برؤیته وهو بفتح الباء ۱۲ کرمانی ٥٢ قوله ان اخلص بضم اللام ای اصل یقال خلص الی کذا ای وصل الیه قاله العینی ۱۲ ٥٣ قوله لتجشمت بالجیم والشین المعجمة ای تکلفت علی مشقة لقائه ای حملت نفسی علی الارتحال لیه لو کنت استیقن الوصول لکنی اخاف ان یعوقنی علیه عائق فاکون قد ترکت ملکی ولم اصل الی خدمته فان قلت هل یحکم بایمان هرقل قلت لا یحکم به لانه ظهر منه ماینافیه بخلاف ایمان ورقة فانه لم یظهر منه ماینافیه هذا هو علی ظاهر الحال قال النووی لا عذر له فیما قال لو اعلم لتجشمت لانه قد عرف صدق النبی علیه السلام وانما شح بالملک ورغب فی الریاسة فاثرها علی الاسلام وقد جاء ذلک مصرحا به فی صحیح البخاری ولو اراد الله هدایته لوفقه کما وفق النجاشی وما زالت عنه الریاسة کذا فی الکرمانی والعینی ۱۲

وسألتُك هل كان من اٰبائه من مَلِكٍ فزعمتَ ان لا فقلتُ لو كان من اٰبائه مَلِكٌ قلتُ يطلب مُلكَ اٰبائه و سألتُك اشرافُ الناسِ يتّبعونه ام ضُعفاؤهم فزعمتَ ان ضُعفاءَهم اتّبعوه وهم اتباعُ الرُّسل و سألتُك هل يزيدون او ينقصون فزعمتَ انهم يزيدون وكذلك الايمانُ حتى يتمّ وسألتُك هل يرتدّ احدٌ سَخطةً لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمتَ ان لا وكذلك الايمانُ حين تُخالِطُ بشاشتُه القلوبَ لا يسخطُه احدٌ وسألتُك هل يغدِرُ فزعمتَ ان لا وكذلك الرُّسلُ لا يغدِرون وسألتُك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمتَ ان قد فعل وانّ حربكم وحربَه تكون دُوَلًا يُدال عليكم المرّةَ وتُدالون عليه الاخرى وكذلك الرُّسلُ تُبتلى وتكون لها العاقبةُ وسألتُك بماذا يأمرُكم فزعمتَ انه يأمركم ان تعبدوا اللهَ ولا تشركوا به شيئًا وينهاكم عمّا كان يعبُد اٰباؤكم ويأمرُكم بالصلوة والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفةُ نبيٍّ قد كنتُ اعلم انه خارجٌ ولكن لم اظنّ انه منكم وان يكُ ما قلتَ حقًّا فيوشك ان يملك موضعَ قدميّ هاتين ولو ارجو ان اخلُصَ اليه لتجشّمتُ لُقيّه ولو كنتُ عنده لغسلتُ قدميه قال ابو سفين ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقُرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلامٌ على من اتّبع الهدى امّا بعد فانّي ادعوك بدعاية الاسلام اسلِمْ تسلَمْ واسلِمْ يؤتك اللهُ اجرك مرّتين وان تولّيتَ فعليك اثمُ الاريسيّين وَيَا اَهْلَ الْكِتٰبِ تَعَالَوْا اِلٰى كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اَلَّا نَعْبُدَ اِلَّا اللّٰهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهٖ شَيْئًا وَّلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا اَرْبَابًا مِّنْ دُوْنِ اللّٰهِ فَاِنْ تَوَلَّوْا فَقُوْلُوا اشْهَدُوْا بِاَنَّا مُسْلِمُوْنَ قال ابو سفين فلما ان قضى مقالتَه علت اصواتُ الذين حوله من عظماء الروم وكثُر لغطُهم فلا ادري ماذا قالوا وأُمِر بنا فأُخرجنا فلما ان خرجتُ مع اصحابي وخلوتُ بهم قلتُ لهم لقد أَمِرَ اَمرُ ابن ابي كبشة هذا مَلِكُ بني الاصفر يخافه قال ابو سفين واللهِ ما زلتُ ذليلًا مستيقنًا بانّ امره سيظهر حتى ادخل اللهُ قلبي الاسلامَ وانا كارهٌ حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد سمع النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لأُعطينّ الرايةَ رجلًا يفتح على يديه فقاموا يرجون لذلك ايُّهم يُعطى فغدوا وكلّهم يرجو ان يُعطى فقال اين عليٌّ فقيل يشتكي عينيه فامر فدُعي له فبصق في عينيه فبرأ مكانه حتى كانه لم يكن به شيءٌ فقال نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال على رِسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعُهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم فواللهِ لان يهدي بك رجلٌ واحدٌ خيرٌ لك من حُمر النَّعَم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو قال ثنا ابو اسحٰق عن حُميد سمعتُ انسًا يقول كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قومًا لم يُغِر حتى يُصبح فان سمع اذانًا امسك وان لم يسمع اذانًا اغار بعد ما يُصبح فنزلنا خيبرَ ليلًا حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حُميد عن انس ان النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا بنا ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حُميد عن انس انّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم خرج الى خيبرَ فجاءها ليلًا وكان اذا جاء قومًا بليلٍ لا يُغير عليهم حتى يُصبح فلمّا اصبح خرجت يهود

٥٤ قوله وان تولیت ای اعرضت عن الاسلام فان علیک اثم الاریسیین بفتح الهمزة وکسر الراء وسکون التحتیة والمهملة جمع اریسی ای الاکارین المزارعین کذا فی الکرمانی وفی المجمع هم الاکارون والخول والخدم قوله سواء ای مستوی بیننا وبینکم ای لا یختلف فیه القرآن والتوراة والانجیل ۱۲ ٥٥ قوله لقد امر بفتح الهمزة وکسر المیم ای عظم قوله ابی کبشة بفتح الکاف وسکون الموحدة رجل من خزاعة کان یعبد الشعری مخالفا للعرب کلهم فشبهوا رسول الله صلی الله علیه وسلم به وجعلوه ابنا له لمخالفته ایاهم فی دینهم کما خالفهم ابو کبشة کذا فی الخیر الجاری وفی القاموس ابو کبشة رجل من خزاعة خالف قریشا فی عبادة الاوثان او هی کنیة جده صلی الله علیه وسلم من قبل امه او هی کنیة زوج حلیمة السعدیة ۱۲ ٥٦ قوله وانا کاره ای للاسلام جملة حالیة ای ادخل الله سبحانه بفضله الاسلام فی قلبی حال کونی کارها فازال الکراهیة عنی وکان ذلک یوم فتح مکة وقد حسن اسلامه وتاب قلبه بعد ذلک کذا فی الخیر الجاری ومر الحدیث مع بیانه فی اول الکتاب فی صفحة واللہ اعلم ۱۲ ٥٧ قوله الرایة ای العلم قوله وکلهم یرجو ای کل واحد منهم قوله فبصق بالصاد والزای والسین قوله حتی یکونوا مثلنا ای قال علی نحن نقاتلهم حتی یکونوا مسلمین امثالنا قوله علی رسلک بکسر الراء یقال افعل کذا علی رسلک ای اتئد فیه وکن علی الهینة ۱۲ کرمانی ٥٨ قوله من حمر النعم بضم حاء وسکون میم وبالراء ای الابل الحمر وهی انفس اموال العرب فجعلت کنایة عن خیر الدنیا کذا فی المجمع وقال الکرمانی النعم اذا اطلق یراد به الابل وحدها وان کان غیرها من البقر والغنم دخل فی الاسم معها وحمر الابل ای اعزها واحسنها وکون الحمرة اشرف الالوان عندهم ای لان یهدی الله بک رجلا خیر لک جزاء وثوابا من ان یکون لک حمر النعم فتتصدق بها ۱۲ ٥٩ قوله لم یغر من الاغارة قوله فان سمع اذانا امسک قال العینی تؤخذ منه المطابقة للترجمة لان الترجمة الدعاء الی الاسلام قبل القتال والاذان مبین حالهم انتهی قوله وان لم یسمع اذانا اغار بعد ما یصبح قال الحافظ ابن حجر العسقلانی فی فتح الباری وهو دال علی جواز قتال من بلغته الدعوة بغیر دعوة فیجمع بینه وبین حدیث سهل الذی قبله بان الدعوة مستحبة لا شرط وفیه دلالة علی الحکم بالدلیل لکونه کف عن القتال بمجرد سماع الاذان وفیه الاخذ بالاحوط فی امر الدماء لانه کف عنهم فی تلک الحالة مع احتمال ان لا یکون ذلک علی الحقیقة انتهی ٦٠ قوله فلما اصبح خرجت الخ کذا وقع هنا ووقع فی روایة حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عند مسلم فاتیناهم حین بزغت الشمس ویجمع بانهم وصلوا اول البلد عند الصبح فنزلوا فصلوا فتوجهوا واجری النبی صلی الله علیه وسلم فرسه حینئذ فی زقاق خیبر کما فی الروایة الاخری فوصل فی آخر الزقاق الی اول الحصون حین بزغت الشمس ۱۲ فتح

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة القعنبی عن ابیه ابی حازم ابن سلمة بن دینار سهل بن سعد هو الساعدی عبد الله ابن محمد هو المسندی معویة بن عمرو ابو اسحٰق ابراهیم ابن محمد بن الحارث الفزاری حمید هو ابن ابی حمید الطویل قتیبة هو ابن سعید الثقفی اسمعیل بن جعفر هو ابن ابی کثیر حمید الطویل المذکور انس هو ابن مالک رض

حل اللغات

تبتلی ای تختبر یوشك یسرع اخلص ای اصل تجشمت من التجشم وهو التکلف الدعایة الدعوة ودعوة الاسلام هی کلمة الشهادة التی یدعا الیها الکفرة تولیت اعرضت الاریسیین ای الزارعین امر ای عظم الرایة العلم علی رسلك بکسر الراء ای کن علی هینتك حمر النعم ای حمر الابل وهی احسنها لم یغر من الاغارة المساحی کالمجانات الا انها من حدید المکاتل جمع مکتل وهو الزنبیل الخمیس الجیش انما سمی به لانه خمس فرق المقدمة والقلب والمیمنة والمیسرة والساقة +

فنسبه انتفی الثانی وذلک ههنا غیر صحیح فالوجه الرفع ومنهم من تکلف للنصب واقرب ما قیل ان الفاء بمعنی وا والجمع فنصب لمضارع کما ینصب بعد واو الجمع والله تعالی اعلم (قوله یدعوهم الی الله) ای الی طاعة الامام الحق الذی طاعته من طاعة الله تعالی ویدعونه الی النار ای الی طاعة من طاعته سبب للنار فی حق عمار لکونه کان عالما بحقیة امامة علی رضی الله تعالی عنه وبطلان دعوی معاویة رضی الله تعالی عنه وکذا فی حق من علم بذلک واما من لم یعلم به کالذین کانوا مع معاویة مثلا فلا والله تعالی اعلم (قوله اصطبح ناس الخمر یوم احد) ای شربوها صبح یوم احد ومطابقة هذا الحدیث للترجمة عسرة جدا کما ذکره الشراح والله تعالی اعلم (قوله فلم یقل ان شاء الله) ولعله صلوٰت وسلامه علی نبینا وعلیه غلب علیه حب جهاد الاولاد فلذلک ترک الالتفات

٥١ قوله بساحتهم جمع ساحة وهی الجرنة من المحدید من السو بمعنی الکشف والازالة قوله مکاتلهم جمع مکتل وهو الزنبیل الذی یسع خمسة عشر صاعا قوله والخمیس بالرفع علی انه عطف علی سابقه و بالنصب علی انه مفعول معه ای جاء محمد و الخمیس وهو العسکر سمی به لانه مقسم خمسة المیمنة والمیسرة والقلب والساقة والمقدمة قوله خربت دعاء او اخبار علیه السلام بذلک بانه سیقع محققا فکانه وقع قوله انا اذا نزلنا بساحة قوم علة لخربت او تفاءل لما خرجوا بمساحیهم ومکاتلهم التی من آلات الهدم والمساحة الفنار واصلها الفضاء بین المنازل. کذا فی المجمع والعینی والکرمانی ومر الحدیث فی اول کتاب الاذان ٥٢ قوله امرت الخ ای امرنی الله بالمقاتلة حتی یقولوا کلمة الشهادة وسمیت بالجزء الاول منها کما یقال قرأت یٰس ای السورة التی اولها یٰس قال الکرمانی قال العینی ومطابقته للترجمة من حیث ان فی قتالهم معهم الاان یقولوا لا اله الا الله دعوة ایاهم الی الاسلام ٥٣ قوله من اراد غزوة

بمساحیهم ومکاتلهم فلما راوه قالوا محمد والله محمد والخمیس فقال النبی صلی الله علیه وسلم الله اکبر خربت خیبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرین حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری حدثنی سعید بن المسیب ان ابا هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتی یقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم منی نفسه وماله الا بحقه وحسابه علی الله رواه عمر وابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم باب من اراد غزوة فوری بغیرها ومن احب الخروج یوم الخمیس حدثنا یحیی بن بکیر ثنی اللیث عن عقیل عن ابن شهاب اخبرنی عبد الرحمن بن عبد الله بن کعب بن مالک ان عبد الله بن کعب ابن مالک وکان قائد کعب من بنیه قال سمعت کعب بن مالک حین تخلف عن رسول الله صلی الله علیه وسلم ولم یکن یرید رسول الله صلی الله علیه وسلم غزوة الا وری بغیرها ح وحدثنی احمد بن محمد انا عبد الله انا یونس عن الزهری اخبرنی عبد الرحمن بن عبد الله بن کعب بن مالک قال سمعت کعب بن مالک یقول کان رسول الله صلی الله علیه وسلم قلما یرید غزوة یغزوها الا وری بغیرها حتی کانت غزوة تبوک فغزاها رسول الله صلی الله علیه وسلم فی حر شدید واستقبل سفرا بعیدا ومفازا واستقبل غزو عدو کثیر فجلی للمسلمین امرهم لیتاهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذی یرید وعن یونس عن الزهری اخبرنی عبد الرحمن بن کعب بن مالک ان کعب بن مالک کان یقول لقلما کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یخرج اذا خرج فی سفر الا یوم الخمیس حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهری عن عبد الرحمن ابن کعب بن مالک عن ابیه ان النبی صلی الله علیه وسلم خرج یوم الخمیس فی غزوة تبوک وکان یحب ان یخرج یوم الخمیس باب الخروج بعد الظهر حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد ابن زید عن ایوب عن ابی قلابة عن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم صلی بالمدینة الظهر اربعا والعصر بذی الحلیفة رکعتین وسمعتهم یصرخون بهما جمیعا باب الخروج اخر الشهر وقال کریب عن ابن عباس انطلق النبی صلی الله علیه وسلم من المدینة لخمس بقین من ذی القعدة وقدم مکة لاربع لیال خلون من ذی الحجة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالک عن یحیی ابن سعید عن عمرة بنت عبد الرحمن انها سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم لخمس لیال بقین من ذی القعدة ولا نری الا الحج فلما دنونا من مکة امر رسول الله صلی الله علیه وسلم من لم یکن معه هدی اذا طاف بالبیت وسعی بین الصفا والمروة ان یحل قالت عائشة فدخل علینا یوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقال نحر رسول الله صلی الله علیه وسلم عن ازواجه قال یحیی فذکرت هذا الحدیث للقاسم بن محمد فقال اتتک والله بالحدیث علی وجهه

حدثنا حدثنا ثنا قلما امره ثنی انا

خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم لخمس ای انقضت ... الحدیث فی الحج

نوری بغیرها ای سترها وکنی عنها واوهم انه یرید غیرها لئلا یتفطن الخصم فیستعد للدفع ٥٤ قوله من احب الخروج ای السفر یوم الخمیس قیل الحکمة فیه ما روی من قوله صلی الله علیه وسلم بورک لامتی فی بکورها یوم الخمیس وکونه صلی الله علیه وسلم کان یحب الخروج یوم الخمیس لا یستلزم المواظبة علیه لقیام مانع منه وسیاتی بعد باب انه خرج فی بعض اسفاره یوم السبت ثم اورد المصنف طرفا من حدیث کعب بن مالک الطویل وهو ظاهر فیما ترجم له. ف قال الکرمانی کعب هو ابن مالک الانصاری احد الثلثة الذین خلفوا وصار اعمی وکان له ابناء وکان عبد الله یقوده من بین سائر بنیه قوله حین تخلف ای عن غزوة تبوک انتهی ٥٥ قوله الزهری عن عبد الرحمن بن عبد الله بن کعب بن مالک قال سمعت کعب بن مالک قال الدارقطنی هذا الاسناد مرسل ولم یلتفت الی ما قال سمعت کعبا لانه عنده وهم قال محمد بن یحیی الذهلی سمع الزهری من عبد الرحمن بن کعب ومن عبد الرحمن بن عبد الله بن کعب ومن عبد الله بن کعب قال ولا اظن ان عبد الرحمن سمع من جده شیئا وانما سمع من ابیه عبد الله کذا فی الکرمانی وقال القسطلانی واستدل لذلک بما رواه سوید بن نصر عن ابن المبارک حیث قال عن ابیه عن کعب کما قال الجماعة لکن جوز فی الفتح ابن حجر سماعه له من جده کابیه. هذا کله من الخیر الجاری ٥٦ قوله فجلی ای اظهر قوله لوجه ای الجهة وهی ملک لروم قاله الکرمانی وفی القسطلانی قال ابن حجر والزرکشی والدمامینی وغیرهم ان قوله فجلی بالجیم و تشدید اللام زاد ابن حجر فقال ویجوز تخفیفها قال العینی بتخفیف اللام وضبطه الدمیاطی بالتشدید وهو خطأ انتهی کلام القسطلانی ٥٧ قوله وعن یونس عن الزهری هو موصول بالاسناد الاول عن عبد الله ووهم من زعم ان الطریق الثانیة معلقة قوله اخبرنی عبد الرحمن بن کعب هو عم عبد الرحمن بن عبد الله والزهری سمع منهما الحاصل ان روایة الزهری للجملة الاولی هی عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن کعب بن مالک وروایة للجملة الثانیة المعلقة هی عن عمه عبد الرحمن بن کعب وقد سمع الزهری منهما جمیعا وحدث یونس عنه بالحدیثین مفصلا واراد البخاری بذلک دفع الوهم واللبس عمن یظن فیه اختلافا کذا فی فتح الباری ٥٨ قوله باب الخروج بعد الظهر ذکر فیه حدیث انس وقد تقدم فی الحج وکانه اورده اشارة الی ان قوله علیه السلام بورک لامتی فی بکورها لا یمنع جواز التصرف فی غیر وقت البکور وانما خص البکور بالبرکة لکونه وقت النشاط ١٢ ع ٥٩ قوله باب الخروج آخر الشهر ای ردا علی من کره ذلک من طریق الطیرة وقد نقل ابن بطال ان اهل الجاهلیة کانوا یتحرون اوائل الشهور للاعمال ویکرهون التصرف فی محاق القمر قوله قال کریب الخ هو طرف من حدیث وصله المصنف فی الحج وکذا حدیث عمرة مضی فی کتاب الحج وقد استشکل قول ابن عباس وعائشة انه خرج لخمس بقین لان ذا الحجة کان اوله الخمیس للاتفاق علی ان الوقفة کانت الجمعة فیلزم من ذلک ان یکون خرج یوم الجمعة ولا یصح ذلک لقول انس فی الحدیث الذی قبله انه صلی الله علیه وسلم صلی الظهر بالمدینة اربعا ثم خرج واجیب بان الخروج کان یوم السبت وانما قال الصحابة لخمس بقین بناء علی العدد لان ذا القعدة کان اوله الاربعاء فاتفق ان جاء ناقصا فجاء اول الحجة الخمیس فظهر ان الذی کان بقی من الشهر اربع لا خمس کذا اجاب به جمع من العلماء. فتح وکذا قاله الکرمانی لکن مع اختصار

اسماء الرجال شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سعید ابن المسیب بن حزن بن ابی وهب بن عمرو بن عابد بن عمران بن المخزوم القرشی المخزومی باب من اراد غزوة الخ یحیی بن بکیر هو یحیی بن عبد الله بن بکیر احمد بن محمد هو ابن موسی المروزی ابو العباس مردویه. عبد الله بن محمد المسندی هشام هو ابن یوسف الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی باب الخروج بعد الظهر سلیمان بن حرب الازدی الواشحی البصری ایوب السختیانی ابی قلابة هو عبد الله بن زید الجرمی باب الخروج آخر الشهر قال کریب مولی ابن عباس وصله المؤلف فی الحج عبد الله بن مسلمة القعنبی یحیی بن سعید الانصاری القاسم بن محمد هو ابن ابی بکر رضی الله عنه **حل اللغات** عصم حفظ المفاز البریة التی بین المدینة وتبوک سمیت مفازا تفاؤلا بالفوز والا فهی مهلکة الکدید میاه جاریة علی نحو مرحلتین من مکة وهو خط ما بین قدید وعسفان جنة سترة ووقایة ١٢

الی کلام القائل لانه تعهد ترکه بعد ان سمع کلام القائل واما قوله صلی الله تعالی علیه وسلم لو قال ان شاء الله الخ فهو مبنی علی انه صلی الله تعالی علیه وسلم قد علم لقدرة المعلق بالاستثناء فی حق سلیمان خاصة ولیس المراد به اعطاء قاعدة کلیة فی حق کل من یقول ذلک والله تعالی اعلم اه سندی (قوله کان یتعوذ منهن) ای منهن ای من البخل وبعض کما فی بعض النسخ اه سندی (قوله من انفق زوجین فی سبیل الله) ای فی الجهاد او فی سبیل الخیر وقوله دعاه خزنة الجنة الخ هذه الروایة صریحة فی انه ینادیه خزنة کل الابواب بخلاف روایة کتاب الصوم التی تقدمت ولفظها من انفق زوجین فی سبیل الله عز وجل نودی من ابواب الجنة یا عبد الله هذا خیر ای هذا الباب لک خیر للدخول فمن کان من اهل الصلوة دعی من باب الصلوة ومن کان من اهل الجهاد دعی من باب الجهاد وهکذا

باب الخروج فی رمضان حدثنا علی بن عبد الله حدثنا سفیان حدثنی الزهری عن عبید الله عن ابن عباس قال خرج النبی صلی الله علیه وسلم فی رمضان فصام حتی بلغ الکدید افطر قال سفیان قال الزهری اخبرنی عبید الله عن ابن عباس وساق الحدیث قال ابو عبد الله هذا قول الزهری وانما یؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلی الله علیه وسلم باب التودیع عند السفر وقال ابن وهب اخبرنی عمرو عن بکیر عن سلیمان بن یسار عن ابی هریرة انه قال بعثنا رسول الله صلی الله علیه وسلم فی بعث وقال لنا ان لقیتم فلانا وفلانا لرجلین من قریش سماهما فحرقوهما بالنار قال ثم اتیناه نودعه حین اردنا الخروج فقال انی کنت امرتکم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا یعذب بها الا الله فان اخذتموهما فاقتلوهما باب السمع والطاعة للامام ما لم یأمر بمعصیة حدثنا مسدد حدثنا یحیی عن عبید الله حدثنی نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم ح قال وحدثنی محمد بن الصباح ثنا اسمعیل بن زکریا عن عبید الله عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال السمع والطاعة حق ما لم یؤمر بمعصیة فاذا امر بمعصیة فلا سمع ولا طاعة باب یقاتل من وراء الامام ویتقی به حدثنا ابو الیمان انا شعیب ثنا ابو الزناد ان الاعرج حدثه انه سمع ابا هریرة انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول نحن الآخرون السابقون وبهذا الاسناد من اطاعنی فقد اطاع الله ومن عصانی فقد عصی الله ومن یطع الامیر فقد اطاعنی ومن یعص الامیر فقد عصانی وانما الامام جنة یقاتل من ورائه ویتقی به فان امر بتقوی الله وعدل فان له بذلک اجرا وان قال بغیره فان علیه منه باب البیعة فی الحرب علی ان لا یفروا وقال بعضهم علی الموت لقول الله تعالی لقد رضی الله عن المؤمنین اذ یبایعونک تحت الشجرة حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا جویریة عن نافع قال قال ابن عمر رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان علی الشجرة التی بایعنا تحتها کانت رحمة من الله فسألت نافعا علی ای شیء بایعهم علی الموت قال لا بل بایعهم علی الصبر حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا وهیب ثنا عمرو بن یحیی عن عباد بن تمیم عن عبد الله بن زید قال لما کان زمن الحرة اتاه آت فقال له ان ابن حنظلة یبایع الناس علی الموت فقال لا ابایع علی هذا احدا بعد رسول الله صلی الله علیه وسلم حدثنا المکی بن ابراهیم ثنا یزید بن ابی عبید عن سلمة قال بایعت النبی صلی الله علیه وسلم ثم عدلت الی ظل شجرة فلما خف الناس قال یا ابن الاکوع الا تبایع قال قلت قد بایعت یا رسول الله قال وایضا فبایعته الثانیة فقلت له یا ابا مسلم علی ای شیء کنتم تبایعون یومئذ قال علی الموت حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حمید قال سمعت انس بن مالک یقول کانت الانصار یوم الخندق تقول

نحن الذین بایعوا محمدا ۔ علی الجهاد ما حیینا ابدا

فاجابهم النبی صلی الله علیه وسلم فقال

اللهم لا عیش الا عیش الآخرة ۔ فاکرم الانصار والمهاجرة

حدثنا اسحق بن ابراهیم سمع محمد بن فضیل عن عاصم عن ابی عثمان عن مجاشع قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم انا واخی فقلت بایعنا علی

(حاشیة الهامش: یقال — فقال — للرجلین — ثنا صباح — بالمعصیة — منه — الذی — انا واخی)

لـه قوله باب الخروج فی رمضان ای الی مکة فی غزوة فتحها یوم الاربعاء بعد العصر لعشر مضین من رمضان کذا فی الخیر الجاری قال فی الفتح ذکر فیه حدیث ابن عباس فی ذلک وقد مضی شرحه فی کتاب الصیام فی ص ٢٦١ واراد به دفع وهم من یتوهم کراهة ذلک انتهی قال الکرمانی وفی بعض النسخ قال ابو عبد الله هذا قول الزهری وانما یؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلی الله علیه وسلم ولعل مذهبه ان طرو السفر فی رمضان لا یبیح الافطار لانه شهد الشهر فی اوله وکذا فی اثناء الیوم فقال البخاری انما یؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلی الله علیه وسلم لانه ناسخ الاول وقد افطر عند الکدید انتهی کلام الکرمانی ۱۲ ٢ قوله باب التودیع ای ان یکون من المسافر للمقیم او عکسه وحدیث الباب ظاهر للاول ویؤخذ الثانی منه بطریق الاولی وهو الاکثر فی الوقوع قوله وقال ابن وهب الی آخره وصله النسائی والاسمعیلی من طریقه وسیأتی موصولا للمصنف من وجه آخر ۱۲ فتح ٣ قوله باب السمع والطاعة للامام زاد فی روایة الکشمیهنی ما لم یأمر بمعصیة والاطلاق محمول علیه کما هو فی نص الحدیث ثم ساق حدیث ابن عمر فی ذلک من وجهین وساقه علی لفظ الروایة الثانیة وسیأتی الکلام علیه فی کتاب الاحکام ان شاء الله تعالی وساقه هناک بلفظ الروایة الاولی وقید الترجمة هناک بما وقع هنا فی روایة الکشمیهنی وقوله فلا سمع ولا طاعة بالفتح فیهما والمراد نفی الحقیقة والشرعیة لا الوجودیة ۱۲ فتح ٤ قوله یقاتل من وراء الامام ویتقی به بلفظ المجهول فی الموضعین قال فی الفتح ولم یزد البخاری علی لفظ الحدیث والمراد به المقاتلة للدفع عن الامام سواء کان ذلک من خلفه حقیقة او قدامه ووراء یطلق علی المعنیین انتهی ۱۲ ٥ قوله نحن الآخرون السابقون وهذا طرف من حدیث سبق بیانه فی ص ١٢١ فی اول کتاب الجمعة قال القسطلانی وغیره مطابقته لما ترجم له هنا غیر مبینة لکن قال ابن المنیر معنی یقاتل من ورائه ای من امامه فاطلق الوراء علی الامام لانهم وان تقدموا فی الصورة فهم اتباعه فی الحقیقة والنبی صلی الله علیه وسلم تقدم غیره علیه بصورة الزمان لکنه متقدم فی اخذ الله علی کل من تقدمه ان ادرک زمانه ان یؤمن به وینصره فهو فی الصورة امامه وفی الحقیقة خلفه فناسب ذلک قوله یقاتل من ورائه وهذا کما تراه فی غایة من التکلف والظاهر انه انما ذکره جریا علی عادته ان یذکر الشیء کما سمعه جملة لتضمنه موضع الدلالة المطلوبة وان لم یکن باقیه مقصودا ۱۲ ٦ قوله وانما الامام جنة ای کالترس یقاتل من ورائه ای یقاتل معه الکفار والبغاة ویتقی به شر العدو واهل الفساد والظلم قوله فان علیه منه ای ان الوبال الحاصل منه علیه لا علی المأمور ویحتمل ان بعضه علیه قاله الکرمانی وفی الفتح وفی روایة ابی زید المروزی منه بضم المیم وتشدید النون بعدها هاء تانیث وهو تصحیف بلا ریب ۱۲ ٧ قوله باب البیعة الخ کأنه اشار الی ان لا تنافی بین الروایتین لاحتمال ان یکون ذلک فی مقامین او احدهما یستلزم الآخر قوله لقد رضی الله الخ قال ابن المنیر اشار البخاری بالاستدلال بالآیة الی انهم بایعوا علی الصبر ووجه اخذه منها قوله تعالی فعلم ما فی قلوبهم فانزل السکینة علیهم والسکینة الطمانینة فی موقف الحرب فدل ذلک علی انهم اضمروا فی قلوبهم ان لا یفروا فاعانهم علی ذلک ۱۲ فتح ٨ قوله فما اجتمع منا ای ما وافق منا رجلان علی شجرة انها هی التی وقعت المبایعة تحتها بل خفی علینا مکانها ۱۲ ک خ ٩ قوله کانت رحمة من الله ای کان خفاؤها علیهم رحمة من الله لئلا یعظمها الناس تعظیما ممنوعا شرعا کذا قاله النووی وغیره وفی الفتح ویحتمل ان یکون معنی قوله رحمة من الله ای کانت الشجرة موضع رحمة الله ومحل رضوانه ۱۲ ١٠ قوله زمن الحرة ای الواقعة التی کانت بالمدینة فی زمن یزید بن معویة سنة ثلاث وستین ١١ قوله ابن حنظلة اسمه عبد الله وابوه یعرف بغسیل الملائکة وسببها ان عبد الله بن حنظلة وغیره من اهل المدینة وفدوا الی یزید بن معاویة فرأوا منه ما لا یصلح فرجعوا الی المدینة فخلعوه وبایعوا عبد الله بن الزبیر فارسل یزید مسلم بن عقبة فاوقع باهل المدینة وقعة عظیمة قتل من وجوه الناس الفا وسبع مائة ومن اخلاط الناس عشرة آلاف سوی النساء والصبیان ۱۲ قس ١٢ قوله لا ابایع بعد رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ابن المنیر والحکمة فی قول الصحابی انه لا یفعل ذلک بعده صلی الله علیه وسلم انه کان مستحقا للنبی صلی الله علیه وسلم علی کل مسلم ان یقیه بنفسه وکان فرضا علیهم ان لا یفروا عنه حتی یموتوا دونه وذلک بخلاف غیره ۱۲ فتح ٤١٢

اسماء الرجال

باب الخروج فی رمضان علی المدنی سفیان ابن عیینة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلی المدنی ابن عباس عبد الله رضی الله عنه باب التودیع ابن وهب عبد الله المصری مما وصله النسائی والاسمعیلی والمؤلف لکن من وجه آخر عمرو بن الحارث المصری بکیر مصغرا ابن عبد الله بن الاشج باب السمع والطاعة مسدد بن مسرهد یحیی بن سعید القطان عبید الله بن عمر بن حفص العمری نافع مولی ابن عمر ابن عمر ابن الخطاب اسمه عبد الله محمد البزاز الدولابی البغدادی اسمعیل بن زکریا بن مرة الخلقانی بضم الخاء المعجمة عبید الله بن عمر العمری نافع مولی ابن عمر باب یقاتل من وراء الامام ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب البیعة فی الحرب موسی المنقری التبوذکی جویریة مصغرا ابن اسماء الضبعی البصری نافع مولی ابن عمر موسی المذکور آنفا وهیب مصغرا ابن خالد عمرو الانصاری المدنی عباد بن تمیم بن زید بن عاصم عبد الله الانصاری المدنی المکی ابن ابراهیم بن بشیر بن فرقد الحنظلی التمیمی یزید مولی سلمة بن الاکوع رضی الله عنه سلمة بن الاکوع سنان بن عبد الله ابن الاکوع سلمة المذکور حفص هو ابن عمر بن الحارث الحوضی البصری شعبة بن الحجاج حمید الطویل اسحاق بن ابراهیم بن راهویه محمد بن فضیل بن غزوان الکوفی عاصم بن سلیمان الاحول

حل اللغات جنة ای سترة ووقایة - حنظلة الذی کان بالحرة قال ابن حنظلة هو الذی کان یأخذ البیعة لیزید والمراد به نفس یزید ۱۲

ص ٢٩٨ ابی السنی ١	فی سائر الاعمال فقال ابو بکر بابی انت وامی یا رسول الله ما علی من دعی من تلک الابواب من ضرر فهل یدعی احد من تلک الابواب کلها قال نعم وارجو ان تکون منهم ولا یخفی علی الناظر البصیر ان ظاهر روایة کتاب الصوم ان من انفق زوجین ینادی فی الجنة من باب واحد هو الباب الذی غلب علی المنفق عمل اهله علی ان معنی قوله من ابواب الجنة ای من باب منها ففائدة الانفاق هو تکریمه بالمناداة والا فهو یدخل الجنة من ذلک الباب بناء علی انه من اهله وهذا هو الذی یدل علیه التفصیل وهو قوله فمن کان من اهل الصلوة الی آخره وهو الذی یوافقه سؤال ابی بکر علی الوجه المذکور فی روایة کتاب الصوم واما حمل قوله نودی علی النداء من جمیع الابواب وجعل قوله فمن کان من اهل الصلوة الی آخره منقطعا عن ذکر المنفق زوجین بل هو بیان لابواب الجنة واهلها فذلک بعید جدا

١٥ قوله مضت الهجرة اى لاهجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية كذا فى الكرمانى ومر بيان قوله لاهجرة بعد الفتح فى ص٣٩٠ فى اول كتاب الجهاد قال العينى ومطابقته توخذ من قوله الجهاد لان تبايعهم على الجهاد لم يكن الا على ان لا تفرد ١٢ ٥٢ قوله عزم الامام المراد بالعزم الامر الجازم لاتردد فيه والذى يتعلق به الجار محذوف تقديره مثلا محله والمعنى وجوب طاعة الامام محله فيما لهم به طاقته ١٢ فتح ٥٣ قوله قال عبد الله اى ابن مسعود وقوله اتانى اليوم رجل لم اقف على اسمه قوله مؤديا بهمزة ساكنة وتحتية خفيفة اى كامل الاداة اى اداة الحرب لايجوز حذف الهمزة منه لئلا يصير من اودى اذا هلك قوله نشيطا بنون ومعجمة من النشاط قوله نخرج مع امرائنا كذا فى الرواية بالنون وعلى هذا فالمراد بقوله رجلا احدنا او هو محذوف الصفة اى رجلا منا وفيه حينئذ التفات ويحتمل ان يكون يخرج بالتحتية بدل النون وعلى هذا عول الكرمانى لان السياق يقتضى ان يقول مع امرائه قوله لانحصيها اى لانطيقها كقوله تعالى علم ان لن تحصوه وقيل لاندرى اهى طاعة ام معصية والاول مطابق لما فهم البخارى فترجم به والثانى موافق لقول ابن مسعود واذا شك فى نفسه شئ سأل رجلا فشفاه منه اى من تقوى الله ان لايقدم المرء على مايشك فيه حتى يسأل من عنده علم فيدله على ما فيه شفاءه وقوله شك فى نفسه شئ هو من باب القلب اذ التقدير اذا شك نفسه فى شئ او ضمن شك معنى لصق والمراد بالشئ ما يتردد فى جوازه وعدمه وقوله حتى نفعله غاية لقوله لايعزم او للعزم الذى يتعلق به المستثنى وهو مرة والحاصل ان الرجل سأل ابن مسعود عن حكم طاعة الامير فاجابه ابن مسعود بالوجوب بشرط ان يكون المامور به موافقا للتقوى انتهى هذا ما قاله الشيخ ابن حجر فى الفتح قال الكرمانى فان قلت ما الجواب قلت وجوب المطاوعة يعلم من الاستثناء اذ لولا صحته لما اوجب الرسول عليهم او اختيار التقوى ويحمل عزمه صلى الله عليه وسلم تلك المرة على ضرورة كانت باعثة له عليه انتهى كلام الكرمانى ١٢ ٥٤ قوله ما غبر بمعجمة وموحدة مفتوحتين اى مضى وهو من الاضداد يطلق على ما مضى وعلى ما بقى وهو هنا محتمل للامرين قال ابن الجوزى وهو بالماضى هنا اشبه لقوله ما ذكر والثغب بمثلثة مفتوحة ومعجمة ساكنة ويجوز فتحها قال القزاز وهو اكثر وهو الغدير يكون فى ظل فيبرد ماءه ويروق فشبه ما مضى من الدنيا بما شرب من صفوه وما بقى منها بما تاخر من كدره واذا كان هذا فى زمان ابن مسعود وقد مات هو قبل مقتل عثمان فماذا يكون اعتقاده فيما جاء بعد ذلك وهلم جرا وفى الحديث انهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الامام واما توقف ابن مسعود عن خصوص جوابه وعدوله الى الجواب العام فلا شكال الذى وقع له من ذلك وقد اشار اليه فى بقية حديثه ويستفاد منه التوقف فى الافتاء فيما اشكل من الامر كما لو ان بعض الاجناد استفتى ان السلطان فى امر مخوف بمجرد التشهى وكلفه من ذلك ما لا يطيق فمن اجابه بوجوب طاعة الامام اشكل الامر لما وقع من الفساد وان اجابه بجواز الامتناع اشكل الامر لما قد يفضى به ذلك الى الفتنة فالصواب التوقف عن الجواب فى ذلك وامثاله والله الهادى الى الصواب ١٢ فتح ٥٥ قوله لقى اى العدو وحارب واللقاء لفظ مشترك ومعنى الجنة تحت ظلال السيوف ان الجنة للمجاهد لانه تحت ظلالها والجهاد سبب للجنة كذا فى الكرمانى ويجئ الحديث مع بيانه فى ص٤٢٢ فى باب لاتمنوا لقاء العدو ١٢ ٥٦ قوله باب استيذان الرجل اى من رعية الامام اى فى الرجوع او التخلف عن الخروج اى نحو ذلك لقوله تعالى انما المؤمنون الخ قال ابن التين هذه الآية احتج بها الحسن على انه ليس لاحد ان يذهب من العسكر حتى يستأذن الامير قال وهذا عند سائر الفقهاء كان خاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم كذا قال والذى يظهر ان الخصوصية فى عموم وجوب الاستيذان والا فلو كان ممن عينه الامام فطرأ له ما يقتضى التخلف والرجوع فانه يحتاج الى الاستيذان ثم اورد فيه حديث جابر فى قصة جمله وقد تقدم شرحه فى كتاب الشروط والغرض منه هنا قوله انى عروس فاستأذنته فاذن لى ١٢ فتح ٥٧ قوله ناضح اى بعير يستقى عليه الماء واعيى عجز والفقار خرزات عظام الظهر اى على ان لى الركوب عليه الى المدينة والعروس نعت يستوى فيه الرجل والمرأة ولامنى اى على بيع الناضح اذ لم يكن لنا غيره قوله وردة اى الجمل فحصل له الثمن والمثمن كلاهما ١٢ ك ٥٨ قوله حديث عهد بعرسه بكسر العين اى بزوجته وبضمها اى بزمان عرسه وفى رواية الكشميهنى بعرس وهو يؤيد الاحتمال الثانى ١٢ فتح ٥٩ قوله فيه جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم يشير الى حديث المذكور فى الباب قبله فان ذلك فى بعض طرقه وسياقه فى اوائل النكاح بلفظ فقال ما يعجلك قلت كنت حديث عهد بعرس الحديث ١٢

الهامش	المتن
فقلت علام	الهجرة فقال مضت الهجرة لاهلها قلت علىٰ ما تبايعنا قال على الاسلام والجهاد باب عزم الامام
	على الناس فيما يطيقون حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل قال قال
قال	عبد الله لقد اتانى اليوم رجل فسألنى عن امر ما دريت ما اردّ عليه فقال ارأيت رجلا مؤديا نشيطا
	يخرج مع امرائنا فى المغازى فيعزم علينا فى اشياء لانحصيها فقلت له والله ما ادرى ما اقول لك الا
	انا كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فعسىٰ ان لايعزم علينا فى امر الا مرة حتى نفعله وان احدكم لن
	يزال بخير ما اتقى الله واذا شك فى نفسه شئ سأل رجلا فشفاه منه واوشك ان لاتجدوه والذى
	لا اله الا هو ما اذكر ما غبر من الدنيا الا كالثغب شرب صفوه وبقى كدره باب كان النبى
	صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار اخر القتال حتى تزول الشمس حدثنا عبد الله بن محمد ثنا
	معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحٰق عن موسى بن عقبة عن سالم ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان
	كاتبا له قال كتب اليه عبد الله بن ابى اوفىٰ فقرأته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض ايامه التى
قال	لقى فيها انتظر حتى مالت الشمس ثم قام فى الناس فقال ايها الناس لاتمنوا لقاء العدو وسلوا الله
	العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب
لقوله	ومجرى السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم باب استيذان الرجل الامام وقوله
الآية	انما المؤمنون الذين اٰمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه
	حدثنا اسحٰق بن ابراهيم انا جرير عن المغيرة عن الشعبى عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع
	رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتلاحق بى النبى صلى الله عليه وسلم وانا على ناضح لنا قد اعيا فلا يكاد يسير
عيى	فقال لى ما لبعيرك قال قلت اعيى قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودعا له فما زال بين
افتبيعه	يدى الابل قدّامها يسير فقال لى كيف ترى بعيرك قال قلت بخير قد اصابته بركتك قال افتبيعنيه
	قال فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت نعم قال فبعنيه قال فبعته اياه على ان لى فقار
	ظهره حتى ابلغ المدينة قال فقلت يا رسول الله انى عروس فاستأذنته فاذن لى فتقدمت الناس
به	الى المدينة حتى اتيت المدينة فلقينى خالى فسألنى عن البعير فاخبرته بما صنعت فيه فلامنى قال وقد
	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى حين استأذنته هل تزوجت بكرا ام ثيبا فقلت تزوجت ثيبا
فهلا	فقال هلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك قلت يا رسول الله توفى والدى او استشهد ولى
	اخوات صغار فكرهت ان اتزوج مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيبا لتقوم
النبى	عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت عليه بالبعير
	فاعطانى ثمنه ورده علىّ قال المغيرة هذا فى قضائنا حسن لانرى به بأسا باب من غزا و
بعرس	هو حديث عهد بعرسه فيه جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم باب من اختار الغزو بعد البناء

اسماء الرجال باب عزم الامام الخ عثمان بن ابى شيبة هو عثمان بن محمد بن ابى شيبة ابراهيم العبسى الكوفى جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبى الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى باب كان النبى صلى الله عليه وسلم الخ معاوية بن عمرو بن المهلب الازدى البغدادى ابو اسحٰق هو ابراهيم بن محمد موسى بن عقبة بن ابى عياش امام المغازى عبد الله بن ابى اوفى هو علقمة بن خالد الاسلمى باب استيذان الرجل الخ اسحٰق بن ابراهيم بن راهويه جرير تقدم الآن المغيرة هو ابن مقسم الشعبى هو عامر بن شراحيل قال المغيرة المذكور بالسند السابق **حل اللغات** العزم هو الامر الجازم الذى لاتردد فيه ارأيت اخبرنى مؤديا اى قويا من آدى الرجل قوى وقيل مؤديا كامل الاداة اى السلاح نشيطا من النشاط وهو الذى ينشط له ويخف اليه ويؤثر فعله لانحصيها اى لانطيقها او لاندرى الطاعة هى ام معصية اوشك اى كاد ما غبر اى ما بقى الثغب الماء المستنقع فى الموضع المطمئن مالت اى زالت ناضح بعير يستقى عليه اعيى تعب وعجز المشى فقار الظهر خرزات عظام الظهر وهى مفاصل عظامه ١٢

ف ٢٩٧ البدر الساري: فى نفسه ومع ذلك لايناسبه سؤال ابى بكر على الوجه المذكور فيها الا ان يتكلف فيه ويقال معنى وهل يدعى احد اى غير المنفق زوجين وهو مع بعده يستلزم بمقتضى قوله صلى الله عليه وسلم وارجوان تكون منهم ان ابا بكر ليس من المنفقين زوجين بل من غيرهم وهو كما ترى فوجب حمل رواية كتاب الصوم على المناداة من باب واحد وحينئذ يظهر التنافى بين هذه الرواية ورواية كتاب الصوم بوجهين احدهما ان هذه الرواية تفيد ان المناداة من جميع الابواب بخلاف رواية كتاب الصوم كما قررنا والثانى ان هذه الرواية تفيد ان ابا بكر ما سأل ان احدا ينادى من تمام الابواب ام لا بل مدح الذى ينادى من تمام الابواب بل السؤال ان احدا هل ينادى من تمام الابواب لايناسب هذه الرواية اصلا بخلاف رواية كتاب الصوم فانها صريحة فى السؤال فالخلاف لايخلو

فيه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب مبادرة الامام عند الفزع** حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة
ثنی قتادة عن انس بن مالك قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا
لابی طلحة فقال ما رأينا من شیٔ وان وجدناه لبحرا **باب السرعة والركض فی الفزع** حدثنا الفضل
ابن سهل ثنا الحسين بن محمد ثنا جرير بن حازم عن محمد عن انس بن مالك قال فزع الناس فركب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابی طلحة بطيئا ثم خرج يركض وحده فركب الناس يركضون خلفه فقال
لم تراعوا انه لبحر قال فما سبق بعد ذلك اليوم **باب الخروج فی الفزع وحده باب الجعائل والحملان**
فی السبيل وقال مجاهد قلت لابن عمر الغزو قال انی احب ان اعينك بطائفة من مالی قلت قد
اوسع الله علی قال ان غناك لك وانی احب ان يكون من مالی فی هذا الوجه وقال عمر ان ناسا
يأخذون من هذا المال ليجاهدوا ثم لا يجاهدون فمن فعله فنحن احق بماله حتى نأخذ منه ما اخذ
وقال طاؤس ومجاهد اذا دفع اليك شیٔ تخرج به فی سبيل الله فاصنع به ما شئت وضعه عند اهلك
حدثنا الحميدی ثنا سفيان سمعت مالك بن انس سأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابی
يقول قال عمر بن الخطاب حملت على فرس فی سبيل الله فرأيته يباع فسألت النبی صلى الله عليه وسلم
آشتريه فقال لا تشتره ولا تعد فی صدقتك حدثنا اسمعيل ثنی مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر ان عمر بن الخطاب حمل على فرس فی سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يبتاعه فسأل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تبتعه ولا تعد فی صدقتك حدثنا مسدد ثنا يحيى بن
سعيد عن يحيى بن سعيد الانصاری ثنی ابو صالح قال سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتی ما تخلفت عن سرية ولكن لا اجد حمولة ولا اجد
ما احملهم عليه ويشق علی ان يتخلفوا عنی ولوددت انی قاتلت فی سبيل الله فقتلت ثم احييت
ثم قتلت ثم احييت **باب الاجير** وقال الحسن وابن سيرين يقسم للاجير من المغنم واخذ عطية
ابن قيس فرسا على النصف فبلغ سهم الفرس اربعمائة دينار فاخذ مائتين واعطى صاحبه مائتين
حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان ثنا ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال غزوت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فحملت على بكر فهو اوثق اعمالی فی نفسی فاستأجرت اجيرا
فقاتل رجلا فعض احدهما الآخر فانتزع يده من فيه ونزع ثنيته فاتی النبی صلى الله عليه
وسلم فاهدرها وقال ايدفع يده اليك فتقضمها كما يقضم الفحل **باب ما قيل فی لواء**
النبی صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن ابی مريم ثنا الليث بن سعد اخبرنی عقيل
عن ابن شهاب اخبرنی ثعلبة بن ابی مالك القرظی ان قيس بن سعد الانصاری وكان صاحب
لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد الحج فرجل حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم بن اسمعيل

(حاشیہ: النبی ؛ فعل ؛ لا تبتاعه ؛ اخبرنا ؛ حدثنی)

ف قوله فيه ابو هريرة يشير الى حديثه الآتی فی الخمس من طريق همام عنه قال غزا نبی من الانبياء فقال لا يتبعنی رجل ملك بضع امرأة ولما يبن بها الحديث والغرض هنا من ذلك ان يتفرغ قلبه للجهاد ويقبل عليه بنشاط ونظيره الاشتغال بالاكل قبل الصلوة ويحمل الحديث على الاولوية قال الكرمانی فان قلت لم يذكر الحديث واكتفى بالاشارة اليه قلت لعله لم يكن على شرطه فاراد التنبيه عليه انتهى قلت لم يستحضر انه اورده موصولا الى مكان آخر كما سيأتی والجواب الصحيح انه جرى على عادته الغالبة فی انه لا يعيد الحديث الواحد اذا اتحد مخرجه فی مكانين بصورته غالبا بل يتصرف فيه بالاختصار ونحوه فی احد الموضعين - هذا كله من الفتح مختصرا ١٢ ف قوله لم تراعوا ای لا تراعوا ولم بمعنى لا والروع بمعنى الخوف ١٢ كرمانی ف قوله فما سبق على صيغة المجهول ای ما سبق ذلك الفرس البطیٔ بعده ببركة ركوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ خير جاری ف قوله باب الخروج فی الفزع وحده ای هذا باب فيما جاء من خروج الامام فی وقوع الفزع وحده ای منفردا بدون رفيق كذا ثبت هذه الترجمة بغير حديث قال الكرمانی فان قلت ما فائدة هذه الترجمة حيث لم يأت فيها حديث ولا اثر قلت الاشعار بانه لم يثبت فيه بشرطه شیٔ او ترجم ليلحق به فلم يتفق له واكتفى بالحديث الذی قبله كذا فی العينی وفی الفتح وقد ضم ابن شبويه هذه الترجمة الى التی بعدها فقال باب الخروج فی الفزع والجعائل الخ وليست فی احاديث باب الجعائل مناسبة لذلك ايضا الا انه يمكن حمله على ما قلت اولا انتهى وهو قوله كانه اراد ان يكتب فيه حديث انس المذكور من وجه آخر فاخترم قبل ذلك ١٢ ف قوله باب الجعائل والحملان فی سبيل الله الجعائل بالجيم جمع جعيلة وهی ما يجعله القاعد من الاجرة لمن يغزو عنه والحملان بضم المهملة وسكون الميم مصدر كالحمل يقول حمل حملا وحملانا قال ابن بطال ان اخرج الرجل من ماله شيئا فتطوع به او اعان الغازی على غزوه بفرس ونحوه فلا نزاع فيه وانما اختلفوا فيما اذا آجر نفسه او فرسه فی الغزو فكره ذلك مالك وكره ان يأخذ جعلا على ان يتقدم الى الحصن وكره اصحاب ابی حنيفة الجعائل الا ان كان بالمسلمين ضعف وليس فی بيت المال شیٔ وقالوا ان اعان بعضهم بعضا جاز لا على وجه البدل وقال الشافعی لا يجوز ان يغزو بجعل يأخذه وانما يجوز من السلطان دون غيره لان الجهاد فرض كفاية فمن فعله وقع عن الفرض ولا يجوز ان يستحق على غيره عوضا انتهى والذی يظهر ان البخاری اشار الى الخلاف فيما يأخذ الغازی هل يستحقه بسبب الغزو فلا يتجاوزه او يملكه فيتصرف فيه بما شاء كما سيأتی بيان ذلك ١٢ فتح الباری ف قوله لابن عمر الغزو بالنصب على الاغراء ای عليك الغزو او على حذف الفعل ای اريد الغزو ونبه به على مراد ابن عمر بالاثر الذی رواه عنه ابن سيرين وانه لا يكره اعانة الغازی وهذا الاثر وصله فی المغازی ١٢ ف ف قوله لا تبتعه ای لا تشتره قال الشيخ ابن حجر فی الفتح ووجه دخول قصة فرس عمر من جهة ان النبی صلى الله عليه وسلم اقر المحمول عليه على التصرف فيه بالبيع وغيره فدل على تقوية ما ذهب اليه طاؤس ان للآخذ التصرف فی المأخوذ ١٢ فتح ف قوله حمولة بفتح المهملة التی يحمل عليها وقتلت واحييت بلفظ المجهول فيهما كذا فی الكرمانی وهذا الحديث متعلق بالركن الثانی من الترجمة وهو الحملان فی سبيل الله لقوله ولا اجد ما احملهم عليه ١٢ ف ف قوله باب الاجير للاجير فی الغزو حالان اما ان يكون استؤجر للخدمة او للقتال فالاول قال الاوزاعی واحمد واسحق لا سهم له وقال الاكثر يسهم له لحديث سلمة كنت اجيرا لطلحة اسوس فرسه اخرجه مسلم وفيه ان النبی صلى الله عليه وسلم اسهم له وقال الثوری لا يسهم للاجير الا ان قاتل واما الاجير للقتال فقال المالكية والحنفية لا يسهم له وقال الاكثر له سهمه ١٢ فتح الباری ف قوله فرسا على النصف الخ هذا الصنيع جائز عند من يجيز المخابرة وقال بصحته هنا الاوزاعی واحمد خلافا للثلاثة ١٢ فتح ف قوله على بكر وهو الفتی من الابل والثنية واحدة الثنايا من السن ويقضمها بالمعجمة من القضم وهو الاكل باطراف الاسنان كذا فی الكرمانی و معنى الحديث مع متعلقاته فی ملتقى فی الاجارة فی الفتح والغرض منه هنا قوله فاستأجرت اجيرا قال المهلب استنبط البخاری من هذا الحديث جواز استيجار الحر فی الجهاد انتهى ١٢ ف قوله فی لواء النبی صلى الله عليه وسلم اللواء بكسر اللام والمد هی الراية وتسمى ايضا العلم وكان الاصل ان يمسكها رئيس الجيش ثم صارت تحمل على رأسه ١٢ فتح

(هامش: باب الخروج فی الفزع وحده ؛ باب الجعائل والحملان فی السبيل ؛ باب استعارة الفرس فی الغزو ؛ باب الاجير)

ف ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی باب ما قيل فی لواء النبی صلى الله عليه وسلم سعيد بن ابی مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابی مريم الجمحی عقيل هو ابن خالد

ف قوله وكان صاحب لواء النبی صلى الله عليه وسلم اراد الحج فرجل هو بتشديد الجيم واخطأ من قالها بالمهملة واقتصر البخاری على هذا القدر من الحديث لانه موقوف وليس من غرضه فی هذا الباب وانما اراد منه ان قيس بن سعد كان صاحب اللواء النبوی ولا يتقرر فی ذلك الا باذن النبی صلى الله عليه وسلم فهذا القدر هو المرفوع من الحديث وهو الذی يحتاج اليه هنا ١٢ ف **اسماء الرجال** مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة بن الحجاج بن الورد العتكی قتادة بن دعامة باب السرعة والركض الخ الفضل بن سهل الاعرج البغدادی الحسين بن محمد هو ابن بهرام التميمی جرير بن حازم هو ابن زيد الاسدی البصری باب الخروج
٥٩ فی الفزع وحده باب الجعائل والحملان الخ الحميدی هو عبد الله بن الزبير اسمعيل هو ابن ابی اويس يحيى بن سعيد القطان البصری ابو صالح هو ذكوان الزيات باب ان يتخلفوا عنی الخ عبد الله بن محمد المسندی م

اما ان يكون لسهو وقع من بعض الرواة وهو الظاهر فی مثل هذا واما ان يكون لانهما واقعتان فی مجلسين فلعله صلى الله عليه وسلم اوحی اليه اولا بالمناداة من باب واحد وثانيا بالمناداة من تمام الابواب فاخبر فی كل مجلس بما اوحی اليه وسأل ابو بكر فی الاول انه هل ينادی من تمام الابواب احد اولا وفی الثانی مدح ذلك المنادی على حسب ما هو اللائق بكل مجلس فبشره النبی صلى الله عليه وسلم فی المجلسين جميعا بانه ينادی من تمام الابواب والله تعالى اعلم بالصواب ١٢ م سندی (قوله الاجر والمغنم) وهما تفسير للخير المعقود فی نواصی الخيل الى يوم القيمة ومنه يؤخذ وجود الاجر والغنيمة الى القيامة ووجودهما يتبع وجود الجهاد الى القيامة ووجوده الى القيامة لا يتم الا اذا جاز مع البر والفاجر اذ لولا ذلك لما استمر الجهاد الى يوم القيامة ضرورة ان الفجور فی الائمة اكثر من ان

(هامش: ٩ ؛ حاشیہ السندی)

ل قوله وكان به رمد هو بالتحريك هيجان العين كذا فى القاموس ۱۲ ك قوله انا اتخلف - الهمزة للاستفهام الانكاري مقدرة او ملفوظة قوله وما نرجوه اى ما كنا نرجو قدومه علينا فى ذلك الوقت للرمد الذى به وفيه فضيلة عظيمة لعلى رضى الله عنه ومعجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى اخباره بالغيب وقد وقع كما اخبر كذا فى الكرمانى والخير الجارى - ومر الحديث قريبا فى صـ ۴۱۷ ۱۲ ك قوله سمعت العباس - اى ابن عبد المطلب يقول للزبير اى ابن العوام ههنا الخ وهو طرف من حديث اورده المصنف فى غزوة الفتح وسيأتى شرحه وما فى سياقه من صورة الارسال والجواب عن ذلك هناك وابين تعيين المكان المشار اليه وانه الحجون بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة قال المهلب وفى حديث الزبير ان الراية لا تركز الا باذن الامام لانها علامة على مكانه فلا يتصرف فيها الا بامره وفى هذه الاحاديث استحباب اتخاذ الالوية فى الحروب وان اللواء يكون مع الامير او من يقيمه لذلك عند الحرب كذا فى الفتح ۱۲ ك قوله قاله جابر الخ - يشير الى حديثه الذى اوله اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلى فان فيه ونصرت بالرعب مسيرة شهر وقد تقدم شرحه فى التيمم وليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو ۱۲ فتح البارى ۵ قوله بجوامع الكلم من باب اضافة الصفة الى الموصوف وهى الكلمة الموجزة لفظا المتسعة معنى وقالوا هذا شامل للقرآن والسنة فانه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالمعانى الكثيرة فى الالفاظ القليلة ۱۲ خير جارى ك قوله بمفاتيح خزائن الارض - اشارة الى ما فتح لامته من الممالك فغنموا اموالها واستباحوا خزائن ملوكها من الاكاسرة والقياصرة ونحوهم ويحتمل ان يراد بها معادن الذهب والفضة ونحوهما فوضعت فى يدى اى وعدنى ان سيفتح تلك البلاد التى فيها هذه المعادن فيكون لامته ۱۲ ك خ ك قوله بايلياء - بكسر الهمزة وسكون الياء وكسر اللام وبالمد القصر بيت المقدس والصخب الصياح وامر بكسر الميم اى عظم وابن ابى كبشة تعريض برسول الله صلى الله عليه وسلم وبنو الاصفر هم الروم كذا فى الكرمانى ومر الحديث مع متعلقاته فى بدء الوحى وايضا فى صـ ۴۱۳ فى باب دعاء النبى صلى الله عليه وسلم الى الاسلام والنبوة قال صاحب الفتح والغرض منه قوله انه يخافه ملك بنى الاصفر لانه كان بين المدينة وبين المكان الذى كان قيصر ينزل فيه مدة شهر او نحوه ۱۲ ۵ قوله باب حمل الزاد فى الغزو وقول الله عزوجل الخ - اشار بهذه الترجمة الى ان حمل الزاد فى السفر ليس منافيا للتوكل كذا فى الفتح قوله سفرة بالضم طعام يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة قاله الكرمانى والمطابقة فى قولها فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطهما به قوله الا نطاقى وهو بكسر النون ما تشد به المرأة وسطها ليرتفع ثوبها من الارض عند المهنة كذا فى الفتح ۱۲ ۹ قوله لحوم الاضاحى - بتشديد الياء جمع الاضحية وهى شاة تذبح يوم الاضحى فان قلت هذا لم يكن سفر الغزو فكيف طابق الترجمة قلت قاس الغزو عليه ۱۲ كرمانى ۱۰ قوله حتى اذا كانوا بالصهباء - بفتح الصاد المهملة وسكون الهاء وبالمد موضع اسفل خيبر ۱۲ كرمانى ۱۱ قوله فلكنا بضم اللام اى ادرنا اللقمة فى الفم وقوله وشربنا قال الداودى لا اراه محفوظا الا ان كان اراد المضمضة كذا قال ويحتمل ان يكون لبعضهم جعله فى الماء وشربه فلا اشكال ۱۲ فتح ۱۲ قوله املقوا اى فنى زادهم ومعنى املق افتقر وقد يأتى متعديا بمعنى افنى قوله فاتوا النبى صلى الله عليه وسلم فى نحر ابلهم اى بسبب نحر ابلهم اذ فيه حذف تقديره فاستاذنوه فى نحر ابلهم والحديث ظاهر فيما ترجم له كذا فى الفتح ۱۲ ۱۳ قوله ما بقاؤكم بعد ابلكم اى لان توالى المشى بما افضى الى الهلاك وكان عمر اخذ ذلك من النهى عن الحمر الاهلية يوم خيبر استيفاء لظهورها ۱۲ فتح البارى

عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كان على تخلف عن النبى صلى الله عليه وسلم فى خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج على فلحق بالنبى صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التى فتحها فى صباحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية او ليأخذن غدا رجل يحبه الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلى وما نرجوه فقالوا هذا على فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن نافع بن جبير قال سمعت العباس يقول للزبير ههنا امرك النبى صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر وقول الله عزوجل سنلقى فى قلوب الذين كفروا الرعب بما اشركوا بالله قاله جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب فبينا انا نائم اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت فى يدى قال ابو هريرة وقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تنتثلونها حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس اخبره ان ابا سفين اخبره ان هرقل ارسل اليه وهو بايلياء ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب وارتفعت الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابى حين اخرجنا لقد امر امر ابن ابى كبشة انه يخافه ملك بنى الاصفر

باب حمل الزاد فى الغزو وقول الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام قال اخبرنى ابى قال هشام وحدثتنى ايضا فاطمة عن اسماء قالت صنعت سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيت ابى بكر حين اراد ان يهاجر الى المدينة قالت فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطهما به فقلت لابى بكر والله ما اجد شيئا اربط به الا نطاقى قال فشقيه باثنين فاربطى بواحد السقاء وبالآخر السفرة ففعلت فلذلك سميت ذات النطاقين حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو اخبرنى عطاء سمع جابر بن عبد الله قال كنا نتزود لحوم الاضاحى على عهد النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى اخبرنى بشير بن يسار ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع النبى صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء وهى من خيبر وهى ادنى خيبر فصلوا العصر فدعا النبى صلى الله عليه وسلم بالاطعمة فلم يؤت النبى صلى الله عليه وسلم الا بسويق فلكنا فاكلنا وشربنا ثم قام النبى صلى الله عليه وسلم فمضمض ومضمضنا وصلينا حدثنا بشر بن مرحوم ثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة قال خفت ازواد الناس واملقوا فاتوا النبى صلى الله عليه وسلم فى نحر ابلهم فاذن لهم فلقيهم عمر فاخبروه فقال ما بقاؤكم بعد ابلكم فدخل عمر على النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد ابلهم فقال

(حاشیہ: ۲ قال رجل — ن قوله عزوجل — ن هم — ن كثر — ن فارتفعت — ن وقال الله — ن وحدثتنى فاطمة — ن انا — ن قال)

اسماء الرجال

يزيد بن عبيد مولى سلمة سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع على هو ابن ابى طالب محمد بن العلاء هو ابن كريب الهمدانى الكوفى ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام نافع بن جبير اى ابن مطعم العباس ابن عبد المطلب باب قول النبى صلى الله عليه وسلم قال جابر وصله المؤلف فى اول كتاب التيمم يحيى بن بكير الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد بن عقيل الايلى ابن شهاب الزهرى سعيد هو ابو محمد المخزومى ابو هريرة الاصح انه عبد الرحمن بن صخر ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب ابن ابى حمزة بالزاى الزهرى ابن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ابن عباس هو عبد الله ابا سفيان صخر بن حرب ابن ابى كبشة يريد النبى صلى الله عليه وسلم باب حمل الزاد الخ عبيد هو الهبارى الكوفى ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة ابى عروة بن الزبير بن العوام فاطمة بنت المنذر زوج هشام اسماء بنت ابى بكر على بن عبد الله المدينى سفيان هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار عطاء هو ابن ابى رباح جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملة والراء الانصارى محمد بن المثنى هو ابن عبيد العنزى البصرى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى يحيى بن سعيد الانصارى بشير الحارثى الانصارى المدنى سويد بن النعمان ابن مالك الانصارى بشر بن مرحوم منسوب الى الجد واسم ابيه عبيس العطار حاتم هو الكوفى يزيد مولى سلمة بن الاكوع سلمة هو ابن الاكوع المذكور ۱۲

يحصر والله تعالى اعلم اه سندى (قوله طوبى لعبد اخذ الخ) قال القسطلانى طوبى اسم الجنة او شجرة فيها قلت والاظهر ان المراد بها ههنا ما ذكره المصنف من انه فعلى من الطيب والله تعالى اعلم (قوله اشعث راسه) اشعث مجرور بالفتحة لمنعه الصرف على انه صفة عبد وراسه مرفوع على الفاعلية وروى اشعث بالرفع قال ابن حجر على انه صفة الرأس اى صفة راسه اشعث قلت اراد بالصفة الخبر لانه صفة معنى وهذا كما يقول اهل المعانى فى باب القصر انه من قصر الصفة على الموصوف ويريدون به الصفة معنى فيشمل الخبر ايضا ويدل عليه ما ذكره من التقدير وبهذا اسقط ما ذكره العينى فقال لا يصح عند المعربين ان يكون صفة والرأس فاعله وكيف يكون صفة والصفة لا تتقدم على الموصوف والتقدير الذى قدره يؤدى الى الغاء قوله راسه بعد قوله اشعث

له قوله نادٍ فی الناس یاتون ای فہم یاتون طعامک رفعہ قوله وبرک بالتشدید ای دعا بالبرکة قوله فاحتثی الناس بمہملة ساکنة ثم مثلثة ای اخذوا حثیة حثیة وقوله قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اشهد الی آخر الشهادتین اشار الی ان ظهور المعجزة مما یؤید الرسالة ۱۲ فتح ٢ه قوله باب حمل الزاد علی الرقاب ای عند تعذر حمله علی الدواب ذکر فیه حدیث جابر فی قصة العنبر مقتصرا علی بعضه والغرض منه قوله ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا علی رقابنا وسیأتی شرحه فی اواخر المغازی ۱۲ فتح ٣ه قوله تقع من الرجل ای من جهة الغذاء والقوت قوله وجدنا فقدها ای حزنا علی فقدها او وجدنا فقدها مؤثرا کذا فی الخیر الجاری والکرمانی ۱۲ ٤ه قوله ان یعمرها من الاعمار والتنعیم بفتح الفوقیة موضع من جهة الشام علی ثلثة امیال من مکة ۱۲ ک ٥ه قوله الحج والعمرة بالجر بدلا من الضمیر وبالنصب علی الاختصاص وبالرفع خبر مبتدأ محذوف ۱۲ ک ع ٦ه قوله علی اکاف الاکاف للحمار کالسرج للفرس قوله قطیفة القطیفة دثار مخمل وسیأتی انه کان فی فتح مکة فیطابق الباب الکتاب ۱۲ خیر جاری ٧ه قوله علی راحلته مردفا اسامة بن زید وفیه المطابقة للترجمة فان قلت الترجمة فی الردف علی الحمار وهنا الروف علی الراحلة قلت کلاهما فی نفس الارتداف سواء فانه لا فرق فی العنایة وتواضعه علیه السلام فی ارداقه علی الراحلة والحمار کذا فی العینی ۱۲ ٨ه قوله من الحجبة بفتحات جمع الحاجب ای حجبة الکعبة وسدنتها والذین بیدهم مفتاحها قوله فمکث بضم الکاف وفتحها قوله نهارا طویلا یصلی ویدعو کثیرا۔ کذا فی الخیر الجاری ومعنی الحدیث فی کتاب الصلوة مرارا وفی الحج ٩ه قوله باب من اخذ بالرکاب ونحوه ای من الاعانة علی الرکوب وغیره قوله ثنا اسحٰق کذا هو غیر منسوب وقد تقدم فی باب فضل من حمل متاع صاحبه فی السفر عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق لکن سیاقه مغائر لسیاقه هنا وتقدم فی الصلح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق مقتصرا علی بعضه وهو اشبه بسیاقه هنا فلیفسر به هذا المهمل هنا قوله کل سلامی بضم المهملة وتخفیف اللام ای انملة وقیل کل عظم مجوف صغیر وقیل هو فی الاصل عظم یکون فی فرسن البعیر واحده وجمعه سواء وقیل جمعه سلامیات قوله کل یوم بنصب کل علی الظرفیة وقوله علیه مشکل قال ابن مالک المعهود فی کل اذا اضیفت الی نکرة من خبر وتمیز وغیرهما یجیٔ علی وفق المضاف الیه کقوله تعالیٰ کل نفس ذائقة الموت وهنا جاء علی وفق کل فی قوله کل سلامی علیه صدقة وکان القیاس ان یقول علیها صدقة لان السلامی مؤنثة لکن دل مجیئها فی هذا الحدیث علی الجواز ویحتمل ان یکون ضمن السلامی معنی العظم او المفصل فاعاد الضمیر علیه کذلک والمعنی علی کل مسلم مکلف بعدد کل مفصل من عظامه صدقة لله تعالیٰ علی سبیل الشکر بان جعل عظامه مفاصل یتمکن بها من القبض والبسط وخصت بالذکر لما فی التصرف بها من دقائق الصنائع التی اختص بها الآدمی ۱۲ فتح ١٠ه قوله یعدل فاعله الشخص المسلم المکلف ای یصلح بالعدل وهو مبتدأ نحو تسمع بالمعیدی خیر من ان تراه قوله ویعین الرجل علی دابته فیحمل علیها هو موضع الترجمة فان قوله فیحمل علیها اعم من ان یرید یحمل علیها المتاع او الراکب وقوله او یرفع علیها متاعه اما شک من الراوی او تنویع وحمل الراکب اعم من ان یحمله کما هو او یعینه فی الرکوب لتصح الترجمة قال ابن المنیر لا تؤخذ الترجمة من مجرد صیغة الفعل فانه مطلق بل من جهة عموم المعنی وقد روی مسلم من حدیث العباس فی غزوة حنین قال وانا اخذ برکاب النبی صلی الله علیه وسلم الحدیث قوله ویمیط الاذی عن الطریق تقدم فی باب اماطة الاذی من هذا الوجه معلقا۔ فتح ومر الحدیث فی ص ٣٧٣ فی الصلح ۱۲

رسول الله صلی الله علیه وسلم نادِ فی الناس یاتونَ بفضل ازوادهم فدَعا وبَرَّکَ علیه ثم دَعاهم باَوعیتهم فاحتثی الناس حتی فرغوا ثم قال رسولُ الله صلی الله علیه وسَلم اشهدُ اَنْ لا الٰه الا الله وَانّی رسولُ الله

باب حمل الزادِ علی الرقاب حدثنا صدقة بنُ الفضل انا عَبْدَة عن هِشام بن عُروة عن وهب ابن کیسانَ عن جابر بن عبد الله قال خرجنا ونحنُ ثلثمائة نَحمل زادَنا علی رقابنا ففنی زادُنا حتی کانَ الرجلُ منا یاکل فی کل یوم تمرةً قال رَجلٌ یا ابا عبد الله واین کانت التمرة تقع من الرجل قال لقد وَجدنا فقدَها حین فقدناها حتی اتینا البحر فاذا حُوتٌ قد قذفه البحرُ فاکلنا منها ثمانیة عشر یومًا ما اَحببنا

باب اِردافِ المرأةِ خلفَ اَخیها حدثنا عمرو بن علی ثنا ابو عاصم ثنا عثمان بنُ الاسودِ ثنا ابنُ ابی مُلیکة عن عائشة انها قالت یارسول الله یرجع اصحابُک باجرِ حجٍ وعمرةٍ ولم اَزِدْ علی الحج فقال لها اذهبی ولیُردِفْک عبدُ الرحمٰن فامر عبدَ الرحمٰن اَنْ یُعمِرها من التنعیم فانتظرها رسولُ الله صلی الله علیه وسَلم باعلی مَکة حتی جاءت حدثنی عبدُ الله ثنا ابن عُیَینة عن عَمرو هو ابن دینار عن عمرو بن اَوس عن عبد الرحمٰن بن ابی بکر الصدّیق قال امرَنی النبی صلی الله علیه وسَلم ان اُردِفَ عائشة فاُعمِرَها من التنعیم

باب الارتدافِ فی الغزو والحج حدثنا قتیبة ابن سعید ثنا عبدُ الوهاب ثنا ایوب عن ابی قِلابة عن انس قال کنتُ ردیفَ ابی طلحة وانهم لیصرُخونَ بهما جمیعا الحجِّ والعمرةِ

باب الرِّدفِ علی الحمارِ حدثنا قُتیبةُ ثنا ابو صَفوان عن یونس بن یزید عن ابن شهابٍ عن عروةَ عن اسامة بن زید انّ رسول الله صلی الله علیه وسلم رکب علی حمارٍ علی اِکافٍ علیه قطیفةٌ واردفَ اُسامةَ وراءَه حدثنا یحیی بنُ بُکیر ثنا اللیث قال ثنا یونس اخبرنی نافعٌ عن عبد الله انّ رسول الله صلی الله علیه وسلم اَقبلَ یومَ الفتح من اعلی مکة علی راحلته مُردِفًا اُسامة بن زید ومعه بلالٌ ومعه عثمان بن طلحة من الحَجَبة حتی اناخ فی المسجد فامرہ ان یاتی بمفتاح البیت ففتح ودخل رسول الله صلی الله علیه وسلم ومعه اُسامة وبلالٌ وعثمانُ فمکث فیها نهارا طویلا ثم خرج فاستبَقَ الناسُ فکان عبدُ الله بن عُمر اول من دخل فوجد بلالًا وراءَ الباب قائما فسأله این صلّی رسولُ الله صلی الله علیه فاشار له الی المکان الذی صلّی فیه قال عبد الله فنسیتُ اَن اَسألَه کم صلّی من سجدةٍ

باب من اخذ بالرکاب ونحوه حدثنا اسحٰق انا عبدُ الرزاق انا معمر عن همام بن منبه عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کل سُلامی من الناس علیه صدقة کلَّ یومٍ تطلع فیه الشمسُ یَعدِل بین اثنین صدقة ویُعین الرجلَ علی دابته فیَحمِلُ علیها او یرفع علیها متاعه صدقة والکلمةُ الطیبة صدقة وکل خُطوة یخطوها الی الصلوة صدقة ویُمیط الاذی عن الطریق صدقة

باب کراهیةِ السفر بالمَصاحف الی ارض العدو وکذلک یُروی

علیهم — منه — حجة — ثنی — الاثنین

اسماء الرجال

عبدة هو ابن سلیمان هشام بن عروة بن الزبیر باب ارداف المرأة الخ عمرو بن علی هو ابن بحر الباهلی البصری عثمان بن الاسود الجمحی ابن ابی ملیکة هو عبد الله بن عبید الله بن ابی ملیکة واسم ابی ملیکة زهیر عبد الله هو ابن محمد المسندی عمرو بن اوس هو ابن ابی اوس الثقفی الطائفی التابعی باب الارتداف فی الغزو والحج قتیبة هو ابن سعید بن جمیل بن طریف الثقفی ابو رجاء البغلانی ابو صفوان هو عبد الله بن سعید الاموی اُسامة بن زید خادم النبی صلی الله علیه وسلم یحیی بن بکیر هو یحیی بن عبد الله بن بکیر اللیث بن سعد الامام باب من اخذ بالرکاب اسحاق هو ابن منصور بن بهرام الکوسج المروزی عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحمیری مولاهم ابو بکر الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی همام بن منبه بن کامل الصنعانی ابو عتبة اخو وهب بن منبه ۱۲ ٥ه هو الضحاک النبیل والبخاری کثیرا یروی عنه بدون الواسطة ۱۲ ک ع ٥ه قال الشیخ ابن حجر ویشبه ان یکون وجه دخوله هنا حدیث عائشة المتقدم فی الحج ۱۲ ٥ه والمراد من الاشکال ما قال ابن بطال ان ترتب هذا الباب وقع فیه غلط من الناسخ وانما صوابه ان یقدم حدیث مالک قبل قوله وکذلک یروی فانه لم یتقدم شیٔ یشار الیه بقوله کذلک۔ کذا فی الفتح ۱۲

انتہی۔ قلت وکان العینی نسی فی الاعتراض ان یقول ان اشعث نکرة فلا یصح ان یکون صفة للمعرفة وقال القسطلانی الظاهر انه خبر مبتدأ محذوف تقدیره هو اشعث انتہی قلت ولا حاجة الیه بما ذکرنا والله تعالیٰ اعلم (قوله ان کان فی الحراسة کان فی الحراسة) ای ثبت فیها ولا یرید التنقل منها الی مرتبة فوق ذلک والی هذا اشار ابن الجوزی حیث قال المعنی انه خامل الذکر لا یقصد السمو فای موضع اتفق له کان فیه وبه یندفع ما یقال من اتحاد الجزاء مع الشرط وقیل المقصود الدلالة علی فخامة الجزاء وکماله ای فهو امر عظیم ونحوه فمن کانت هجرته الحدیث والله تعالیٰ اعلم (قوله اللهم بارک لنا فی صاعنا ومدنا) ای فیما یکال بهما من الطعام والیه اشار القسطلانی حیث قال دعا بالبرکة فی اقواتهم وقد صرح فیما بعد بما ذکرنا والله تعالیٰ اعلم (قوله التمس لی غلاما من

حاشیة السندی

عن محمد بن بشر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه ابن اسحٰق عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في ارض العدو وهم يعلمون القران حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو باب التكبير عند الحرب حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفين عن ايوب عن محمد عن انس قال صبّح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وقد خرجوا بالمساحي على اعناقهم فلما راوه قالوا هذا محمد والخميس محمد والخميس فلجأوا الى الحصن فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين واصبنا حمرا فطبخناها فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر فاكفئت القدور بما فيها تابعه علي عن سفين رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا اذا اشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت اصواتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انه معكم انه سميع قريب باب التسبيح اذا هبط واديا حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا باب التكبير اذا علا شرفا حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم عن جابر بن عبد الله قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا تصوبنا سبحنا حدثنا عبد الله بن يوسف ثني عبد العزيز بن ابي سلمة عن صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل من الحج او العمرة ولا اعلمه الا قال الغزو يقول كلما اوفى على ثنية او فدفد كبر ثلثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آئبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قال صالح فقلت له الم يقل عبد الله ان شاء الله قال لا باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الاقامة حدثنا مطر بن الفضل ثنا يزيد بن هارون انا العوام ثنا ابراهيم ابو اسمعيل السكسكي قال سمعت ابا بردة واصطحب هو ويزيد بن ابي كبشة في سفر فكان يزيد يصوم في السفر فقال له ابو بردة سمعت ابا موسى مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا باب السير وحده حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثلثا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي

ؐ قوله عن محمد بن بشر الى قوله تابعه ابن اسحٰق الخ اما رواية محمد بن بشر فوصلها اسحاق بن راهويه في مسنده عنه ولفظه كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن مخافة ان يناله العدو وقال الدارقطني والبرقاني لم يروه بلفظ الكراهة الا محمد بن بشر واما متابعة ابن اسحاق فهي بالمعنى لان احمد اخرجه بلفظ نهى ان يسافر بالمصحف الى ارض العدو والنهي يقتضي لانه لا ينفك عن كراهة التنزيه او التحريم ۱۲ فتح الباري ؐ قوله وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم الخ اشار البخاري بذلك الى ان المراد بالنهي عن السفر بالقرآن السفر بالمصحف خشية ان يناله العدو لا السفر بالقرآن نفسه ۱۲ فتح ؐ قوله نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو واورده ابن ماجة من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك وزاد مخافة ان يناله العدو وقال ابن عبد البر اجمع الفقهاء على ان لا يسافر بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه واختلفوا في الكبير المامون عليه فمنع مالك ايضا مطلقا وفصل ابو حنيفة وادار الشافعي الكراهة مع الخوف وجودا وعدما وقال بعضهم كالمالكية واستدل به على منع بيع المصحف من الكافر لوجود المعنى المذكور وهو التمكن من الاستهانة ولا خلاف في تحريم ذلك وانما وقع الاختلاف هل يصح لو وقع ويؤمر بازالة ملكه عنه ام لا واستدل به على منع تعليم الكافر القرآن فمنع مالك مطلقا واجازه الحنفية مطلقا وعن الشافعي قولان وفصل بعض المالكية بين القليل لاجل مصلحة قيام الحجة عليهم فاجازه وبين الكثير فمنعه ويؤيده قصة هرقل حيث كتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ببعض الآيات قد سبق في ص ۱ باب هل يرشد المسلم وقد نقل النووي الاتفاق على جواز الكتابة اليهم بمثل ذلك ۱۲ فتح ؐ قوله والخميس اي الجيش يريدان محمدا جاء بالجيش ليقاتلهم قوله واكفئت اي قلبت ونكست واختلفوا في سبب تحريم الحمر فقيل حرمت لانها لم تخمس وقيل لانها تاكل العذرة وقال ابن عباس لا ادري النهي عنها من اجل انها كانت حمولتهم فكره ان تذهب او حرمت البتة وقال الخطابي اولى الاقاويل ما اجمع عليه اكثر الامة وهو تحريم اعيانها مطلقا كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث في ص ؐ قوله اذا اشرفنا يقال اشرفت عليه اي اطلعت عليه قوله اربعوا على انفسكم بفتح الموحدة اي ارفقوا بانفسكم قوله سميع في مقابلة الاصم قريب في مقابلة الغائب كذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح قال الطبري فيه كراهية رفع الصوت بالدعاء والذكر وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين ومر بيانه ايضا في ص ۱ في الصلوة ۱۲ ؐ قوله باب التسبيح اذا هبط واعلم انه يفهم من حديث الباب القسمة في التكبير والتسبيح والسر فيه ان العلو في المكان يذكر علوه تعالى وكبريائه والانحطاط يذكر تنزيهه تعالى عن التسفل ۱۲ خ ؐ قوله ولا اعلمه الا قال الغزو وهذه الجملة كالاضراب عن الحج والعمرة كانه قال اذا قفل من الغزو وادنى اي اشرف والثنية طريق العقبة والفدفد الارض المستوية وقيل الغليظة ولفظ كبر هو جزاء اذا قفل فاعل يقول هو ابن عمر وفاعل اوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله آئبون خبر مبتدأ محذوف اي نحن آئبون ومعناه راجعون الى الله وفيه ايهام وكلمة لربنا يحتمل تعلقه بحامدون او بساجدون او بها او بالصفات الاربعة المتقدمة او بالخمسة على التنازع قوله الاحزاب اللام للعهد والمراد طوائف العرب التي اجتمعوا على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ كرماني خ ؐ قوله الم يقل عبد الله اي الم يقل عبد الله بن عمر آئبون ان شاء الله تعالى الكشاني رواية نافع كذا في القسطلاني ۱۲ خ ؐ قوله يزيد بن ابي كبشة وهو ثقة ولي خراج السند لسليمان بن عبد الملك وليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع ۱۲ فتح ؐ قوله كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا هو من اللف والنشر المقلوب وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته لولا المانع ان يدوم عليها كذا في الفتح ۱۲ ؐ قوله باب السير وحده ذكر فيه حديثين احدهما عن جابر في انتداب الزبير وحده وقد تقدم في باب هل يبعث الطليعة وحده وتعقبه الاسمٰعيلي فقال لا اعلم هذا الحديث كيف يدخل في هذا الباب وقرره ابن المنير بانه لا يلزم من كون الزبير انتدب ان لا يكون سار معه غيره تابعا له قلت لكن قد ورد من وجه آخر ما يدل على ان الزبير توجه وحده ۱۲ فتح الباري

اسماء الرجال

ويروي عن محمد وصله اسحاق بن راهويه عبيد الله بن عبد الله بن عمر نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو ابن الخطاب وتابعه اي تابع محمد بن بشر ابن اسحٰق هو صاحب المغازي رواه احمد بمعناه وعبد الله هو القعنبي مالك الامام نافع المذكور عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب باب التكبير عند الحرب عبد الله المسندي سفيان بن عيينة ايوب السختياني محمد هو ابن سيرين انس هو ابن مالك تابعه اي تابع عبد الله بن محمد المسندي علي هو ابن المديني سفين المذكور باب ما يكره الخ محمد هو البيكندي او هو الفريابي كما قال ابو نعيم سفين هو ابن عيينة عاصم الاحول ابي عثمان هو عبد الرحمن ابي موسى هو عبد الله بن القيس باب التسبيح اذا هبط محمد الفريابي سفين هو ابن عيينة حصين مصغرا سالم هو الاشجعي مولاهم الكوفي جابر هو الانصاري باب التكبير اذا علا شرفا محمد هو العبدي البصري ابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم السلمي شعبة بن الحجاج حصين المذكور سالم المذكور آنفا جابر المذكور عبد الله هو ابن يوسف كما قال ابن السكن وتردد ابو مسعود الدمشقي بين ان يكون هو ابن صالح كاتب الليث وبين ان يكون ابا رجاء العداني م

علمانكم يخدمني حتى اخرج الى خيبر) الظاهر ان حتى للتعليل لا للغاية وهي متعلقة بالتمس لا بيخدمني والمقصود التمس لي غلاما للخدمة السفر وبه يندفع ان انسا كان يخدمه من حين ابتداء دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم في المدينة وهذا يقتضي انه خدمه من ذلك الوقت والله تعالى اعلم امام سندي (قوله باب لا يقول فلان شهيد) اي بالنظر الى احوال الآخرة واما بالنظر الى احكام الدنيا فلا باس والاشكل اجراء احكام الدنيا والله تعالى اعلم امام سندي (قوله فكانت فاطمة تغسل الدم وعلي يمسك) اي يمسك الماء والله تعالى اعلم امام سندي. (قوله باب من اراد غزوة فورّى بغيرها) وذكر فيه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف وظاهره ان المسموع هو كعب حين التخلف وليس كذلك فلابد من اعتبار تقدير في الكلام اي سمعت بذكر حاله او قصته حين تخلف على ان حين تخلف

ل قوله حواريا بالتنوين لانه مفرد ومعناه الناصر كذا فی الكرمانی قوله حواری الزبير بفتح الياء وكسرها على حذف ياء المتكلم قال القسطلانی قد ضبطه جماعة بفتح الياء واكثرهم بكسرها۔ بكذا كله فی الخير الجاری ١٢ ۵۲ قوله ماسار راكب بليل وحده هذا من قبيل الغالب الافالراجل ايضا كذلك قالوا ذكر فی الباب حديثين احدهما فی جوازه والثانی فی منعه وذلك ان السير فی الليل حالتين احدهما الحاجة اليه مع غلبة السلامة كما فی حديث الزبير والاخرى حالة الخوف فحذر عنها هذا ما قاله الكرمانی وفی الفتح قال ابن المنير السير لمصلحة الحرب اخص من السفر والخبر ورد فی السفر فيؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة التی لا تنتظم الا بالانفراد كارسال الجاسوس والطليعة والكراهية لما عدا ذلك ويحتمل ان يكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الامن وحالة المنع مقيدة بالخوف حيث لا ضرورة انتهى ١٢ ۵۳ قوله انی متعجل الخ هو طرف من حديث سبق فی الزكوة بطوله فی صـ٢٠١ ۵۴ قوله من سير النبی صلی الله عليه وسلم هو متعلق بقوله سئل وقوله كان يحيی يقول وانا اسمع فسقط عنی هو جملة معترضة بينهما ای قال البخاری قال ابن المثنی وكان يحيی يقول تعليقا عن عروة او مسندا اليه انه قال سئل اسامة وانا اسمع السوال فقال يحيی سقط عنی هذا اللفظ ای لفظ وانا اسمع عند رواية كانه لم يذكرها اولا واستدركه آخرا وقال فی كتاب الحج سئل اسامة وانا جالس وفی صحيح مسلم قال هشام عن ابيه سئل اسامة وانا شاهد كيف يسير رسول الله صلی الله عليه وسلم حتی افاض من عرفة والعنق بفتح المهملة والنون السير السهل والفجوة الفرجة بين الشيئين والنص السير الشديد ١٢ كرمانی ۵۵ قوله صفية ای الثقفية اخت المختار ادركت النبی صلی الله عليه وسلم وسمعت منه كانت زوجة ابن عمر كانت من العابدات ١٢ خير ۵۶ قوله اذا جد به السير ای اذا اهتم واسرع ومر الحديث مع متعلقاته فی صـ٢٤٣ فی كتاب الحج ١٢ ۵۷ قوله نهمته بفتح النون وسكون الهاء ای حاجته قال ابن التين ضبطناه ايضا بكسر النون قاله العينی ومر الحديث مع بيانه فی صـ٢٤٢ فی الحج ١٢ ۵۸ قوله فابتاعه او فاضاعه شك من الراوی ولا معنی لقوله ابتاعه لانه لم يشتر وانما عرضه للبيع فيحتمل ان يكون فی الاصل باعه فهو بمعنی عرضه للبيع والله اعلم قاله فی الفتح قال الكرمانی لعل الابتياع جاء بمعنی البيع لنفسه كما يقال فی اكتسب ونحوه ومر الحديث فی صـ٣٥٧ فی الهبة ١٢ ۵۹ قوله ففيهما فجاهد فيهما متعلق بالامر قدم للاختصاص والفاء جزاء شرط محذوف والثانية جزائية لتضمن الكلام معنی الشرط ای اذا كان الامر كما قلت فاختص المجاهدة فی خدمة الوالدين ونحوه قوله تعالی فاياى فاعبدون كذا فی الطيبی وفی الفتح قال جمهور العلماء يحرم الجهاد اذا منع الابوان او احدهما بشرط ان يكونا مسلمين لان برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن انتهی ١٢ ۶۰ قوله قلادة من وتر او قلادة كذا هنا بلفظ او وهی للشك او للتنويع ووقع فی رواية ابی داود عن القعنبی بلفظ ولا قلادة وهو من عطف العام علی الخاص قال ابن الجوزی وفی المراد بالاوتار ثلاثة اقوال احدها انهم كانوا يقلدون الابل اوتار القسی لئلا تصيبها العين بزعمهم فامروا بقطعها اعلاما بان الاوتار لا ترد من امر الله شيئا وهذا قول مالك وثانيها النهی عن ذلك لئلا تختنق الدابة عند شدة الركض ويحكی ذلك عن محمد بن الحسن صاحب ابی حنيفة وكلام ابی عبيد يرجحه فانه قال نهی عن ذلك لان الدواب تتاذی بذلك ويضيق عليها نفسها ورعيها وربما تعلقت بشجرة فاختنقت او تعوقت عن السير وثالثها انهم كانوا يعلقون فيها الاجراس حكاه الخطابی ١٢ فتح مختصرا ۶۱ قوله اكتتبت قال الكرمانی اكتتب الرجل اذا كتب نفسه فی ديوان السلطان وفی الحديث تقديم الاهم من الامور المتعارضة لانه لما تعارض سفره فی الحج والغزو رجح الحج معها لان الغزو يقوم مقامه غيره بخلاف الحج معها انتهی ومر بيانه ايضا فی صـ٢٥٠ فی كتاب الحج ١٢ ۶۲ قوله الجاسوس بجيم ومهملتين ای حكم اذا كان من جهة الكفار ومشروعيته من جهة المسلمين قوله التجسس التبحث هو تفسير ابی عبيدة ١٢ فتح

حَوَارِيًّا وحَوَارِیَّ الزُّبَيْرُ قَالَ سُفْيٰنُ الْحَوَارِیُّ النَّاصِرُ حدثنا ابو الوليد ثنا عاصِم بن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر ثنی ابی محمد عن ابن عمر عن ابيهِ عن ابن عمر عن النبی صلی الله عليه وسلم ح وثنا ابو نُعَيم ثنا عاصِم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن ابن عمر عن النبی صلی الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما فی الوحدة ما اعلم ما سار راكبٌ بليل وحده باب السرعة فی السَّيْرِ وقال ابو حُمَيد قال النبی صلی الله عليه وسلم انی متعجل الی المدينة فمن اراد ان يتعجل معی فليتعجل فلما اشرف علی المدينة الحديث حدثنا محمد بن المثنی ثنا يحيی عن هِشام اخبرنی ابی قال سُئِل اُسامةُ بن زيد كان يحيی يقول وانا اسمعُ فسَقَط عنی عن مَسِير النبی صلی الله عليه وسلم فی حجة الوداع فقال كان يسير العَنَقَ فاذا وَجَد فَجْوَةً نَصَّ والنصُّ فوق العَنَق حدثنا سعيد بن ابی مريم انبأنا محمد بن جعفر اخبرنی زيد هو ابن اَسلَمَ عن ابيه قال كنتُ مع عبد الله بن عمر بطريق مكة فبلغه عن صَفِيَّةَ بنت ابی عبيد شدةُ وَجَعٍ فاَسْرَعَ السيرَ حتی اذا كان بعد غُرُوبِ الشَّفَقِ ثم نَزَلَ فصلی المغربَ والعَتَمَةَ جَمَعَ بينهما وقال انی رأيتُ النبی صلی الله عليه وسلم اذا جَدَّ به السيرُ اَخَّرَ المغربَ وجَمَعَ بينهما حدثنا عبدُ الله بن يوسف انا مالك عن سُمَیّ مولی ابی بكر عن ابی صالح عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال السفر قِطْعةٌ من العذاب يمنع احدكم نومَه وطعامَه وشرابَه فاذا قضی احدكم نَهْمَتَه فليعجّل الی اهله باب اذا حَمَلَ علی فرس فرآها تباع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب حَمَلَ علی فرسٍ فی سبيل الله فوجده يُباع فاراد ان يبتاعه فسأل رسولَ الله صلی الله عليه وسلم فقال لا تبتعْه ولا تعُدْ فی صدقتك حدثنا اسمٰعيل ثنی مالك عن زيد بن اَسلَمَ عن ابيه قال سمعتُ عمر بن الخطاب يقول حملتُ علی فرس فی سبيل الله فابتاعه او فاضاعه الذی كان عنده فاردتُ ان اَشتريَه وظننتُ انه بائعُه برُخْصٍ فسألتُ النبی صلی الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان بدرهم فان العائد فی هِبَتِه كالكلب يعود فی قيئه باب الجهاد باذن الابوين حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا حَبيب بن ابی ثابت قال سمعتُ ابا العباس الشاعرَ وكان لا يُتَّهم فی حديثه قال سمعتُ عبدَ الله بن عمرو يقول جاء رجل الی النبی صلی الله عليه وسلم فاستاذنه فی الجهادِ فقال اَحَیٌّ والداك قال نعم قال ففيهما فجاهِدْ باب ما قيل فی الجَرَسِ ونحوه فی اَعناق الابل حدثنا عبدُ الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله بن ابی بكر عن عَبّاد بن تميم ان ابا بشير الانصاریَّ اخبره انه كان مع رسول الله صلی الله عليه وسلم فی بعض اسفاره قال عبد الله حسبتُ انه قال والناسُ فی مَبِيتهم فارسل رسول الله صلی الله عليه وسلم رسولا ان لا تَبْقَيَنَّ فی رقبة بعير قِلادةٌ من وَتَرٍ او قلادةٌ الا قُطِعَتْ باب من اكْتُتِبَ فی جيش فخرجتْ امرأته حاجّةً او كان له عُذْرٌ هل يُؤذَنُ له حدثنا قُتَيبةُ بن سعيد ثنا سفيٰن عن عمرو عن ابی مَعْبَد عن ابن عباس انه سمع النبی صلی الله عليه وسلم يقول لا يَخْلُوَنَّ رجلٌ بامرأةٍ ولا تُسافِرَنَّ امرأةٌ الا ومعها مَحْرَمٌ فقام رجل فقال يا رسول الله اكْتُتِبْتُ فی غزوة كذا وكذا وخرجتْ امرأتی حاجّةً قال اذهبْ فاحجُجْ مع امرأتك باب الجاسوس والتجسس التبحث وقول الله تعالی لا تتخذوا

لاينقين

وكان

فحج عزوجل

اسماء الرجال

قال سفيان بن عيينة وصله ابن ابی حاتم ابو الوليد هشام بن عبد الملك ابن عمر بن الخطاب ابو نعيم الفضل بن دكين باب السرعة فی السير وقال ابو حميد هو عبد الرحمن الساعدی سبق فی حديث مطولا فی الزكوة محمد العنزی البصری يحيی بن سعيد القطان هشام هو ابن عروة ابی هو عروة بن الزبير بن العوام اسامة بن زيد سعيد بن ابی مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابی مسلم الجمحی البصری محمد المدنی زيد بن اسلم العدوی مولی عمر ابو عبد الله عبد الله هو التنيسی مالك الامام سمی بضم السين مولی ابی بكر وابی بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ابی صالح ذكوان السمان باب اذا حمل عبد الله هو التنيسی مالك الامام نافع مولی ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب اسمٰعيل بن ابی اويس مالك الامام زيد المذكور باب الجهاد آدم بن ابی اياس شعبة بن الحجاج حبيب الاسدی الكوفی ابا العباس السائب بن فروخ المكی عبد الله بن عمرو هو ابن العاصی باب ما قيل الخ عبد الله هو التنيسی مالك الامام عبد الله بن ابی بكر هو ابن محمد بن حزم عباد المازنی ابا بشير لم يعرف اسمه قيس باب من اكتتب قتيبة هو الثقفی سفيان بن عيينة عمرو هو ابن دينار ابی معبد اسمه نافذ مولی عبد الله بن عباس ابن عباس هو عبد الله باب الجاسوس

حل اللغات العنق بفتح العين والنون السير السهل الفجوة الفرجة بين الشيئين النص السير الشديد النهمة بفتح النون وكسرها الحاجة ١٢

صـ ٤١٥ ـ ١٢ حاشية السندی

ظرف للحال او القصة وقوله ولم يكن الخ ای وفيه ای فيما ذكر ولم يكن الخ والله تعالی اعلم ام سندی (قوله اخبرنی عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك) هذا يفيد سماع عبد الرحمن من جده والرواية السابقة تفيد انه سمع من ابيه وابوه سمع من جده فجوز الحافظ ابن حجر سماعه منهما فتارة يرويه بلا واسطة وتارة بواسطة ابيه وقال القسطلانی وحمله بعضهم علی ان يكون ذكر ابن موضع عن تصحيفا من بعض الرواة فكانه قال اخبرنی عبد الرحمن بن عبد الله عن كعب بن مالك ام قلت وهذا ايضا تصحيف والصواب اخبرنی عبد الرحمن عن عبد الله بن كعب فالحاصل انا اذا قلنا بالتصحيف فالصواب ان نقول ابن عبد الله موضع عن عبد الله لا ابن كعب موضع عن كعب كما ذكره القسطلانی والله تعالی اعلم (قوله الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقی به)

عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو بن دينار سمعته منه مرتين
اخبرني حسن بن محمد اخبرني عبيد الله بن ابي رافع قال سمعت عليًّا يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا والزبير والمقداد بن الاسود وقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظعينة ومعها كتاب فخذوه
منها فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى انتهينا الى الروضة فاذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجي الكتاب فقالت
ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب او لتلقين الثياب فاخرجته من عقاصها فاتينا به رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة الى اناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا قال يا رسول الله لا تعجل علي اني كنت
امرأ ملصقا في قريش ولم اكن من انفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها
اهليهم واموالهم فاحببت اذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي و
ما فعلت كفرا ولا ارتدادا ولا رضا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صدقكم قال عمر يا
رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق قال انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله ان يكون قد اطلع على
اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فقال سفيان واي اسناد هذا **باب الكسوة للاسارى** حدثنا
عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال لما كان يوم بدر اتي باسارى واتي بالعباس
ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم له قميصا فوجدوا قميص عبد الله بن ابي يقدر عليه فكساه النبي صلى
الله عليه وسلم اياه فلذلك نزع النبي صلى الله عليه وسلم قميصه الذي البسه قال ابن عيينة كانت له عند النبي صلى الله عليه وسلم
يد فاحب ان يكافئه **باب فضل من اسلم على يديه رجل** حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب بن
عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن ابي حازم اخبرني سهل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يفتح على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فبات الناس
ليلتهم ايهم يعطى فغدوا كلهم يرجوه فقال اين علي فقيل يشتكي عينيه فبصق في عينيه ودعا له فبرأ
كان لم يكن به وجع فاعطاه فقال اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم
ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدي الله بك رجلا خير لك من ان يكون لك
حمر النعم **باب الاسارى في السلاسل** حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل **باب فضل
من اسلم من اهل الكتابين** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان بن عيينة ثنا صالح بن حي ابو حسن
قال سمعت الشعبي يقول ثني ابو بردة انه سمع اباه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة يؤتون اجرهم مرتين الرجل
تكون له الامة فيعلمها فيحسن تعليمها ويؤدبها فيحسن ادبها ثم يعتقها فيتزوجها فله اجران ومؤمن
اهل الكتاب الذي كان مؤمنا ثم آمن بالنبي فله اجران والعبد الذي يؤدي حق الله وينصح

سمعت | بها | ما فعلته | قال | يقدر | يده | غدا | ٢ انه | ويحسن

له قوله لاتتخذوا عدوي وعدوكم اولياء مناسبة الآية لما سياتي في التفسير ان القصة المذكورة في حديث الباب كانت سبب نزولها ولما انه يستنبط منها حكم جاسوس الكفار فاذا اطلع عليه بعض المسلمين لا يكتم امره بل يرفعه الى الامام ليرى فيه رايه وقد اختلف العلماء في جواز قتل جاسوس الكفار وسياتي البحث فيه بعد احد وثلاثين بابا ١٢ ف ٢ه قوله انا والزبير هو تاكيد للضمير المنصوب وقد توضع الضمائر موضع بعض استعارة وفي بعضها اياي والمقداد بكسر الميم واسكان القاف وبالمهملتين ابن الاسود الكندي وفي بعض الروايات بعثني انا وابا مرثد الغنوي ولا منافاة بينهما لاحتمال الاربعة اي لاحتمال انه بعث الاربعة قوله خاخ بالمعجمتين على الصحيح ووقع في رواية ابي عوانة بالمهملة والجيم فقيل انه سهو وهو موضع بين مكة والمدينة والظعينة بالمعجمة ثم المهملة المرأة ما دامت في الهودج لانها تظعن بارتحال الزوج وقيل اصلها الهودج وسميت به المرأة لانها تكون فيه واسم تلك المرأة سارة بالمهملة والراء مولاة لعمران بن صيفي ضد الشتوي القرشي قوله تعادى بلفظ الماضي اي تباعد وتجاري او بالمضارع بحذف احدى التائين قوله لتلقين بكسر الياء وفتحها فان قلت القواعد الصرفية تقتضي ان يحذف الياء ويقال لتلقن قلت القياس ذلك واذا صحت الرواية بالياء فيأول الكسرة بانها لمشاكلة لتخرجن وهو باب المشاكلة واسع والفتحة بالحمل على المونث الغائب على طريقة الالتفات وفي بعضها بفتح القاف ورفع الثياب قوله عقاصها بكسر المهملة وبالقاف وبالمهملة هو الشعر المضفور ويقال هي التي تتخذ من شعر مثل الرمانة وكل خصلة منه عقيصة قوله به اي بالكتاب وفي بعضها بها اي بالصحيفة او بالمرأة وحاطب بالمهملتين وكسر الثانية ابن ابي بلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقية وبالمهملة اسمه عامر مات سنة ثلاثين قوله الى ناس هو من كلام الراوي وضع موضع الى فلان وفلان المذكورين في الكتاب قوله ملصقا اي حليفا ولم يكن من نفس قريش واقربائهم قوله يدا اي يد نعمة ومنة عليهم وكلمة لعل استعملت استعمال عسى قال النووي معنى الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عنده صلى الله عليه وسلم ومعناه ان الغفران لهم في الآخرة والا فلو توجه على احد منهم حد استوفي منه وفيه هتك استار الجواسيس وفيه انه لا يحد القاضي الا باذن الامام وفيه معجزة له صلى الله عليه وسلم وشرف اهل بدر ١٢ ك خ ٣ه قوله باب الكسوة للاسارى اي بما يواري عوراتهم اذ لا يجوز النظر اليها قوله اتي باسارى اي من المشركين واتي بالعباس اي ابن عبد المطلب وهو كان من جملة الاسارى يوم بدر ١٢ ك ف ٤ه قوله يقدر عليه من قدرت الثوب عليه قدرا فانقدر اي جاء على المقدار كذا في الكرماني وفي الفتح وانما كان ذلك لان العباس كان بين الطوال وكذلك كان عبد الله بن ابي ١٢ ٥ه قوله البسه اي البس النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بعد وفاته مكافاة على صنيعه تنبيها على انه ليس باهل المكافاة بعد ذلك اليوم ١٢ خير جاري ٦ه قوله عجب الله اي رضي من قوم يدخلون الجنة في السلاسل اي الذين اسروا في الحرب وجاء بهم المسلمون بالسلاسل فاسلموا او انهم المسلمون الذين اسروا في يدي الكفار مسلسلين فيموتون او يقتلون على هذه الحالة فيحشرون عليها ويدخلون الجنة كذلك كذا في الخير الجاري ١٢ ٧ه قوله فيعلمها اي ما لا بد من احكام الشريعة لها فيحسن تعليمها اي بتقديم الاهم فالاهم قوله فيؤدبها اي يعلمها الخصال الحميدة اذ الادب هو حسن الاحوال من القيام والقعود وحسن الاخلاق فيحسن ادبها بان يكون بلطف من غير عنف قوله ثم يعتقها اي بعد ذلك كله ابتغاء لمرضات الله فيتزوجها تحصينا لها ورحمة عليها قوله فله اجران اجر على عتقه واجر على تزوجه كذا قالوه وقيل اجر على تعليمه وما بعده واجر على عتقه وما بعده ويكون هذا هو فائدة العطف بثم اشارة الى بعد ما بين المرتبتين كذا في المرقات ١٢ ٨ه قوله مومن اهل الكتاب قال ابن المنير مومن اهل الكتاب لا بد ان يكون مومنا بنبينا صلعم لما اخذ الله عليهم العهد والميثاق فاذا بعث فايمانه مستمر فكيف يتعدد ايمانه حتى يتعدد اجره ثم اجاب بان الايمان الاول بان الموصوف بكذا رسول الله والثاني بان محمدا هو الموصوف فظهر التغاير فثبت التعدد انتهى ويحتمل ان يكون تعدد اجره لكونه لم يعاند كما عاند غيره ممن اضله الله على علم فحصل له الاجر الثاني لمجاهدته نفسه على مخالفة انظاره ١٢ فتح ٩ه قوله ينصح اي يريد خيره في حضوره وغيبته في جميع اموره ١٢

اسماء الرجال علي بن عبد الله المديني حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والطاء المكسورة المهملتين ثم موحدة وبلتعة بموحدة مفتوحة ولام ساكنة ثم مثناة فوقية وعين مهملة مفتوحتين واسمه عامر توفي حاطب سنة ثلاثين **باب الكسوة للاسارى** عبد الله بن محمد الجعفي البخاري المسندي عبد الله بن ابي هو ابن مالك بن الحارث وسلول ام ابي بن مالك وكان عبد الله سيد الخزرج وراس المنافقين **باب فضل من اسلم** قتيبة بن سعيد البغلاني ابي حازم هو سلمة بن دينار الاعرج **سهل** هو ابن سعد بن مالك بن خالد الانصاري الخزرجي الساعدي ابو العباس **باب الاسارى في السلاسل** محمد بن بشار هو بندار العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي محمد بن زياد الجمحي مولاهم ابو الحارث المدني باب م

المرأة في الهودج العقاص الشعر المضفور يدا اي نعمة عبد القاري منسوب الى قارة قبيلة اي شئ انفذ على رسلك بكسر الراء اي امض على هينتك ١٢

حاشية السندي

قال القسطلاني تبعا للغيرة قوله من ورائه اي امامه فعبر عن الامام بالوراء كما في قوله تعالى وكان وراءهم ملك اي امامهم انتهى. قلت وهذا بعيد لا يناسب السابق وهو جنة ولا اللاحق وهو قوله يتقي به والوجه ان وراء بمعناه والمقصود يتبع امره ونهيه وتدبيره في القتال ويمشي تابعا اياه بحيث كان الامام هو قدامه والله تعالى اعلم. سندي (قوله يا ايها الناس اربعوا على انفسكم) مقتضاه ان رفع الصوت لا يكره لذاته بل لما فيه من التعب المشقة على صاحبه فالمكروه هو الجهر الشديد المشتمل على التعب لا مجرد الاظهار الا اذا تضمن مفسدة الرياء فلا حجة فيه لمن يقول بكراهة الجهر مطلقا والله تعالى اعلم. سندي (قوله اذا مرض العبد او سافر كتب له الخ) توهم بعضهم من هذا الحديث ان المريض اذا صلى الفرض قاعدا فاجره كاجر القائم فحمل بذلك ما جاء في ان صلوة القاعد على نصف صلوة

لـه قوله واعطيتكها بواو العطف اى المسألة او المقالة وللحموى والمستملى اعطيكها بضم الهمزة بلفظ المستقبل من غير واو ولا فوقية ١٢ قسطلانى لـه قوله اهل الدار اى دار الحرب يبيتون بلفظ المجهول من التبييت يقال بيت العدو اى اوقع بهم ليلا والولدان جمع الوليد وهو الصبى والعبد قوله والذرارى بالرفع والتشديد وبالسكون والتخفيف قوله بياتا لفظ القرآن خارج عن الترجمة وفسره البخارى بان المراد به ليلا قاله الكرمانى وفى الفتح وهذه عادة المصنف اذا وقع فى الخبر لفظة توافق ما وقع فى القرآن جمعا بين المصلحتين وتبركا بالامرين ووقع عند ابى ذر من الزيادة لنبيتنه ليلا بيت ليلا وكذا جميع ما وقع فى القرآن من هذه المادة وهذه الاخيرة بيت يريد قوله بيت طائفة منهم غير الذى تقول انتهى ١٢ لـه قوله بالابواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد موضع وكذلك ودّان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة وبالنون ١٢ ك لـه قوله قال هم منهم اى فى الحكم تلك الحالة وليس المراد اباحة قتلهم بطريق القصد اليهم بل المراد اذا لم يمكن الوصول الى الآباء الا بوطى الذرية فاذا اصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم كذا فى الفتح قال النووى المقاتلهم فيما يتعلق بالآخرة فيهم ثلاث مذاهب قال الاكثرون هم فى النار تبع لآبائهم وتوقفت طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة قاله الكرمانى ومر بيانه مستوفى فى ص١٨٥ ١٢ لـه قوله لا حمى بدون التنوين فان قلت هو فى بعضها بالتنوين قلت لا بمعنى ليس ح ومر معنى الحديث فى كتاب الشرب فى ص٣١٧ وكان اهل الجاهلية اذا اعزل الرجل يحمى الارض بقدر مدى صوت الكلب ويمنع الناس ان يرعوا حوله فابطل هذا النوع من الحمى وقد حمى عمر رض فلولم يجز لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعل عمر رض والحاصل انه لا حمى الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يقوم مقامه. كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ لـه قوله وكان عمرو اى قال سفيان بن عيينة كان عمرو بن دينار يحدثنا بهذا الحديث عن ابن شهاب مرسلا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال هم من آبائهم فسمعنا بعد ذلك من الزهرى اى ابن شهاب المذكور قال اخبرنى عبيد الله عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال هم منهم ولم يقل هم كآبائهم كما نقله عمرو عنه ١٢ كرمانى لـه قوله لا يعذب بعذاب الله هذا ابت الحكم فى هذه المسألة لوضوح دليلها عنده ومحله اذا لم يتعين التحريق طريقا الى الغلبة على الكفار حال الحرب ١٢ فتح البارى لـه قوله ان وجدتم فلانا وفلانا هما هبار بن الاسود ونافع بن عبد قيس وكان هبار نخس بعير زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر فاسقطت ومرضت من ذلك ولم تدرك السرية فاسلم بعد ذلك وعاش الى خلافة معاوية. توشيح قال الكرمانى قيل هما هبار بفتح الهاء وشدة الموحدة وبالراء ونافع بن عبد شمس وكذا فى نسخة خير الجارى نافع بن عبد شمس والله اعلم بالصواب ١٢ لـه قوله ان عليا حرق قوما كانوا يزعمون ان عليا ربهم اى انه هو الله تبارك وتعالى قوله لو كنت انا فيهم منه انه كان ذلك عن على رض بالراى والاجتهاد كذا فى الخير الجارى وفى الفتح واختلف السلف فى التحريق فكره ذلك عمر وابن عباس وغيرهما مطلقا سواء كان بسبب كفر او فى حال مقاتلة او كان قصاصا واجازه على وخالد بن الوليد وغيرهما ١٢ لـه قوله فيه حديث ثمامة كانه يشير الى حديث ابى هريرة فى قصة اسلام ثمامة وسيأتى موصولا فى المغازى والمقصود منه هنا قوله فيه ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت فان النبى صلى الله عليه وسلم اقره على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه بعد ذلك فيه تقوية لقول الجمهور ان الامر فى اسرى الكفرة من الرجال الى الامام يفعل ما هو الاحظ للاسلام والمسلمين وقال الزهرى ومجاهد وطائفة لا يجوز اخذ الفداء من اسرى الكفار اصلا وعن الحسن وعطاء لا تقتل الاسرى بل يتخير بين المن والفداء وعن مالك لا يجوز المن بغير فداء وعن الحنفية لا يجوز المن اصلا لا بفداء ولا بغيره فيرد الاسير حربيا وقوله ما كان لنبى الآية اشار المصنف بهذه الآية الى قول مجاهد وغيره ممن منع اخذ الفداء وحجتهم منها انه تعالى انكر اطلاق اسرى كفار بدر على مال فدل على عدم جواز ذلك واحتجوا بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم قال فلا يستثنى من ذلك الا من يجوز اخذ الجزية منه ١٢ فتح لـه قوله فيه المسور عن النبى صلى الله عليه وسلم يشير بذلك الى قصة ابى بصير وقد تقدم بسطها فى الشروط وهى ظاهرة فيما ترجم له وهى عن مسائل الخلاف ايضا قال الجمهور ان المستومن يفى لهم بالعهد حتى قال مالك لا يجوز ان يهرب منهم وخالفه اشهب قال ابو حنيفة والطحاوى اعطاؤه العهد على ذلك باطل يجوز له ان لا يفى لهم به وقال الشافعية يجوز ان يهرب من ايديهم ولا يجوز ان يأخذ من اموالهم قالوا وان لم يكن بينهم عهد جاز له ان يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل واخذ المال وتحريق الدار وغير ذلك وليس فى قصة ابى بصير تصريح بانه كان بينه وبين من تسلمه ليرده الى المشركين عهد ولهذا تعرض للقتل ١٢ فتح لـه قوله ثم امر بمسامير الخ مثل المعجمة تعذيبهم بالنار وقد نهى صلى الله عليه وسلم عنها اجيب انه كان قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهى عن المثلة فهو منسوخ وقيل ليس بمنسوخ وانما فعل النبى صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا لانهم فعلوا بالرعاة مثل ذلك كذا فى العينى وفى الكرمانى قال شارح التراجم وجه استنباطها من الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم فعل بالعرنيين ما فعلوا بالراعى من سمل العين ونحوه ويأول لا تعذبوا بعذاب الله بما اذا لم يكن فى مقابلة فعل الجانى والحديثان لموضع النهى والجواز انتهى ومر الحديث مع بيانه فى ص٣٣ فى كتاب الطهارة ١٢ اسماء الرجال

لسيده ثم قال الشعبى اعطيتكها بغير شئ وقد كان الرجل يرحل فى اهون منها الى المدينة **باب** اهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذرارى بياتا ليلا لنبيتنه ليلا بيت ليلا **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال مر بى النبى صلى الله عليه وسلم بالابواء او بودان وسئل عن اهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من نسائهم وذراريهم قال هم منهم وسمعته يقول لا حمى الا لله ولرسوله وعن الزهرى انه سمع عبيد الله عن ابن عباس قال ثنا الصعب فى الذرارى وكان عمرو يحدثنا عن ابن شهاب عن النبى صلى الله عليه وسلم فسمعناه من الزهرى قال اخبرنى عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب قال هم منهم ولم يقل كما قال عمرو هم من آبائهم **باب** قتل الصبيان فى الحرب **حدثنا** احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع ان عبد الله اخبره ان امرأة وجدت فى بعض مغازى النبى صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر النبى صلى الله عليه وسلم قتل الصبيان والنساء **باب** قتل النساء فى الحرب **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال قلت لابى اسامة حدثكم عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة فى بعض مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان **باب** لا يعذب بعذاب الله **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بكير عن سليمان بن يسار عن ابى هريرة انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا فحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج انى امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين عن ايوب عن عكرمة ان عليا حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبى صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه **باب** قوله فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب اوزارها فيه حديث ثمامة وقوله عز وجل ما كان لنبى ان يكون له اسرى حتى يثخن فى الارض يعنى يغلب فى الارض تريدون عرض الدنيا الآية **باب** هل للاسير ان يقتل ويخدع الذين اسروه حتى ينجو من الكفرة فيه المسور عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق **حدثنا** معلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن مالك ان رهطا من عكل ثمانية قدموا على النبى صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا فقال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بالذود فانطلقوا فشربوا من ابوالها والبانها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا الراعى واستاقوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فاتى الصريخ النبى صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب فما ترجل النهار حتى اتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم ثم امر بمسامير فاحميت فكحلهم بها وطرحهم بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا قال ابو قلابة قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله وسعوا فى الارض فسادا

الشعبى هو عامر بن شراحيل باب اهل الدار على هو ابن المدينى سفين هو ابن عيينة الزهرى هو ابن شهاب عبيد الله هو مصغرا ابن عبد الله مكبرا ابن عتبة بن مسعود ابن عباس هو عبد الله الصعب هو الليثى عمرو

حل اللغات الذرارى جمع ذرية الابواء موضع بينه وبين الجحفة مما يلى المدينة ثلاثة وعشرون ميلا سمى به لتبوئ السيول فيها ودّان قرية جامعة بينها وبين الابواء ثمانية اميال

القائم على النفل حالة الصحة وهذا غير لازم اذ الذى بلغ مريضا او كان تارك الصلوة ثم مرض فتاب فلا يلزم من هذا الحديث انه اذا صلى الفرض قاعدا فاجره كاجر القائم كما لا يخفى فلو قلنا فرض القاعد فى نفسه ناقص وان كان فد يتم بسبب آخر ككونه يقوم قبل ذلك وانما قعد لعذر لما كان ذلك منافيا لمقتضى هذا الحديث والله تعالى اعلم قوله لو يعلم الناس ما فى الوحدة ما اعلم يحتمل ان يكون ما اعلم بدل من قوله ما فى الوحدة اى لو يعلم الناس ما اعلم فى الوحدة ويحتمل ان يكون مصدرا على ان ما مصدرية اى كعلمى ويحتمل ان يكون مفعولا ثانيا ليعلم على ان يعلم من العلم المتعدى الى مفعولين اى لو يعلمونه شيئا علمه اى يعلمونه قبيحا مضرا كما اعلم كذلك وعلى التقادير ما اعلم مفرد اما موصول مع صلته او مصدر او موصوف مع صفته مثلا فقول القسطلانى هى جملة فى محل نصب

ـــه قوله باب كذا لهم بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب قبله والمناسبة بينهما ان لا يتجاوز بالتحريق حيث يجوز الى من لم يستوجب ذلك فانه اورد فيه حديث ابى هريرة فى تحريق قرية النمل اشار بذلك الى ما وقع فى بعض طرقه ان الله اوحى اليه فهلا نملة واحدة فان فيه اشارة الى انه لو حرق التى قرصته وحدها لما عوتب ولا يخفى ان صحة الاستدلال بذلك متوقفة على ان شرع من قبلنا هو شرع لنا ١٢ ف ـــه قوله باب حرق الدور كذا وقع فى جميع النسخ وضبطوه بفتح اوله وسكون الراء وفيه نظر لانه لا يقال فى المصدر حرق وانما يقال تحريق ـ حراق لانه رباعى فلعله كان حرق بتشديد الراء بلفظ الماضى وهو المطابق للحديث والفاعل محذوف تقديره النبى صلى الله عليه وسلم بفعله او باذنه وذكر فيه حديثين ظاهرين فيما ترجم له ١٢ فتح البارى ـــه قوله الا تريحنى من الا راحة بالراء والمهملة وذو الخلصة بالمعجمة واللام والمهملة المفتوحات وقيل بسكون اللام وقيل بضم المعجمة وسكون اللام وخثعم بفتح المعجمة وسكون المثلثة وفتح المهملة قبيلة من اليمن وكعبة اليمانية من اضافة الموصوف الى الصفة اى كعبة الجهة اليمانية والمشهور فيه تخفيف التحتانية لان الالف بدل من احدى ياءى النسبة وقد جاء بالتشديد وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك لانه كان فيه صنم يعبدونه اسمه الخلصة واحمس بفتح الهمزة وسكون المهملة الاولى قبيلة جرير وهو فى اللغة الشجاع والشديد والصلب فى الدين او القتال ولفظ هاديا اشارة الى قوة التكميل ومهديا الى قوة الكمال اى اجعله كاملا مكملا واسم رسول جرير الذى بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حصين بضم المهملة الاولى ابن ربيعة الاحمسى ابو ارطاة بسكون الراء وبالمهملة قوله اجوف اى مجوف وهو ضد المصمت اى خال عن كل ما يكون فى البطن ووجه الشبه بينهما عدم الانتفاع به وكونه فى معرض الفناء بالكلية لا البقاء ولا ثبات له واما اجرب فقال الخطابى معناه مطلى بالقطران لما به من الجرب فصار اسود لذلك يعنى صارت سوداء من الاحراق هذا كله من الكرمانى والخير الجارى ١٢ ـــه قوله حرق النبى صلى الله عليه وسلم نخل بنى النضير اورده مختصرا وسيأتى بتمامه فى المغازى ان شاء الله تعالى وقد ذهب الجمهور الى جواز التحريق والتخريب فى بلاد العدو وكرهه الاوزاعى والليث وابو ثور واحتجوا بوصية ابى بكر لجيوشه ان لا تفعلوا شيئا من ذلك واجاب الطبرى بان النهى محمول على القصد لذلك بخلاف ما اذا اصابوا ذلك فى حال القتال وقال غيره انما نهى ابو بكر جيوشه عن ذلك لانه علم ان تلك البلاد ستفتح فاراد ابقاءها على المسلمين ١٢ فتح ـــه قوله الى ابى رافع هو الحافظ عبد الله بن ابى الحقيق بضم المهملة وفتح القاف الاولى وسكون التحتية اليهودى قوله رجل منهم هو عبد الله بن عتيك بفتح المهملة وكسر الفوقية الانصارى قتل باليمامة قوله فتعمدت الصوت اى اعتمدت جهة الصوت لاضربه قوله مالك للاستفهام مبتدأ ولك خبره قوله ولامك الويل القياس على امك وانما ذكر اللام لارادة الاختصاص قوله دهش بكسر الهاء اى متحير مضطرب قوله فوثئت بضم الواو وكسر المثلثة من الوثء وهو ان يصيب العظم وضم لا يبلغ الكسر قوله الناعية فاعلة من النعى وهو الاخبار بالموت وفى بعضها الداعية اى الصارخة ١٢ كرمانى خ ـــه قوله نعايا ابى رافع قال الداؤدى نعايا جمع ناعية والاظهر انه جمع نعى كصفايا وصفى وفى المطالع نعايا ابى رافع هو جمع نعى واصوات المنادى ١٢ ع ـــه قوله قلبة بفتح القاف واللام والموحدة اى ما بى داء يقلب له رجلى ليعالج كذا فى الكرمانى والزركشى وفى الفتح فيه جواز التجسس على المشركين وطلب غرتهم وجواز اغتيال ذوى الاذية البالغة فيه وكان ابو رافع يعادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤلب عليه الناس ويؤخذ منه جواز قتل المشرك بغير دعوة اذا كان قد بلغته الدعوة قبل ذلك واما قتله اذا كان نائما فمحله ان يعلم انه مستمر على كفره وانه قد يئس من فلاحه وطريق العلم بذلك اما بالوحى واما بالقرائن الدالة على ذلك انتهى ١٢ ـــه قوله بيته اى داره وفى بعضها بلفظ الماضى من التبييت ١٢ كرمانى ـــه قوله لا تمنوا لقاء العدو الخ قال ابن بطال حكمة النهى ان المرء لا يعلم ما يؤل اليه الامر وهو نظير سؤال العافية من الفتن وقد قال الصديق لان اعافى فاشكر احب الى من ان ابتلى فاصبر وقال غيره وانما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو وكل ذلك يباين الاحتياط والاخذ بالحزم وقيل يحمل النهى على ما اذا وقع الشك فى المصلحة او حصول الضرر والا فالقتال فضيلة وطاعة ويؤيد الاول تعقيب النهى بقوله واسألوا الله العافية واخرج سعيد بن منصور من طريق يحيى بن ابى كثير لا تتمنوا لقاء العدو فانكم لا تدرون عسى ان تبتلوا بهم واستدل بهذا الحديث على منع طلب المبارزة وهو راى الحسن البصرى ١٢ فتح البارى

بابٌ حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابى سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرصت نملة نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح الله باب حرق الدور والنخيل حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل ثنى قيس بن ابى حازم قال قال لى جرير قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحنى من ذى الخلصة وكان بيتا فى خثعم يسمى الكعبة اليمانية قال فانطلقت فى خمسين ومائة فارس من احمس وكانوا اصحاب خيل قال وكنت لا اثبت على الخيل فضرب فى صدرى حتى رأيت اثر اصابعه فى صدرى وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فانطلق اليها فكسرها وحرقها ثم بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره فقال رسول جرير والذى بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كانها جمل اجوف او اجرب قال فبارك فى خيل احمس ورجالها خمس مرات حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال حرق النبى صلى الله عليه وسلم نخل بنى النضير باب قتل النائم المشرك حدثنا على بن مسلم ثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة ثنى ابى عن ابى اسحق عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الانصار الى ابى رافع ليقتلوه فانطلق رجل منهم فدخل حصنهم قال فدخلت فى مربط دواب لهم قال واغلقوا باب الحصن ثم انهم فقدوا حمارا لهم فخرجوا يطلبونه فخرجت فيمن خرج اريهم انى اطلبه معهم فوجدوا الحمار فدخلوا ودخلت واغلقوا باب الحصن ليلا فوضعوا المفاتيح فى كوة حيث اراها فلما ناموا اخذت المفاتيح ففتحت باب الحصن ثم دخلت عليه فقلت يا ابا رافع فاجابنى فتعمدت الصوت فضربته فصاح فخرجت ثم رجعت كانى مغيث فقلت يا ابا رافع وغيرت صوتى فقال مالك لامك الويل قلت ما شأنك قال لا ادرى من دخل على فضربنى قال فوضعت سيفى فى بطنه ثم تحاملت عليه حتى قرع العظم ثم خرجت وانا دهش فاتيت سلما لهم لانزل منه فوقعت فوثئت رجلى فخرجت الى اصحابى فقلت ما انا ببارح حتى اسمع الواعية فما برحت حتى سمعت نعايا ابى رافع تاجر اهل الحجاز قال فقمت وما بى قلبة حتى اتينا النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرناه حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا يحيى بن ابى زائدة عن ابيه عن ابى اسحق عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الانصار الى ابى رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلا فقتله وهو نائم باب لا تمنوا لقاء العدو وحدثنا يوسف ابن موسى حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعى ثنا ابو اسحق الفزارى عن موسى بن عقبة ثنى سالم ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله كنت كاتبا له قال كتب اليه عبد الله بن ابى اوفى حين خرج الى الحرورية فقرأته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض ايامه التى لقى فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام فى الناس فقال ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا

اسماء الرجال باب يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم الليث هو ابن سعد الامام يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى سعيد بن المسيب ابن حزن المخزومى باب حرق الدور والنخيل مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان اسمعيل بن ابى خالد الاحمسى البجلى قيس بن ابى حازم البجلى ابو عبد الله الكوفى جرير هو ابن عبد الله الاحمسى رض محمد بن كثير العبدى البصرى سفين هو ابن عيينة او الثورى موسى بن عقبة هو الامام فى المغازى باب قتل النائم المشرك على بن مسلم هو ابن سعيد الطوسى يحيى بن زكريا بن ميمون الهمدانى الكوفى القاضى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى الكوفى يحيى بن آدم ١٢

مفعول يعلم لا يخلو عن خفاء ثم لم يبين انه كيف يكون مفعولا مع وجود قوله ما فى الوحدة والعجب انه ذكر عند قوله ما فى الوحدة نصبه على الظرفية عند الكوفيين والمصدرية عند البصريين وقوله ما فى الوحدة لا يصلح لذلك وكذا لفظ الوحدة لا يصلح لذلك لكونه مجرورا بفى وقد ساق الكلام على وجه يتبادر الى الذهن منه ان مراده بيان لفظ الوحدة وهذا عجيب جدا والله تعالى اعلم بمراد عباده (قوله ففيهما فجاهد) اى ففى تحصيل رضاهما فجاهد نفسك والشيطان وخالفهما وقال القسطلانى وقوله فجاهد جيئ به للمشاكلة لان ظاهر الجهاد ايصال الضرر للغير وليس بمراد واما المراد القدر المشترك بتكلفه الجهاد وهو بذل المال وتعب البدن فيؤول المعنى ابذل مالك واتعب بدنك فى رضا والديك اهـ قلت والجهاد الاكبر هو جهاد النفس والشيطان والله تعالى اعلم قوله

واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم و
انصرنا عليهم وقال موسى بن عقبة ثنى سالم ابو النضر قال كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله فاتاه كتاب
عبد الله بن ابى اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو وقال ابو عامر ثنا المغيرة
ابن عبد الرحمن عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو
واذا لقيتموهم فاصبروا باب الحرب خدعة حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر
عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده وقيصر
ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ولتقسمن كنوزهما فى سبيل الله وسمى الحرب خدعة حدثنا
ابو بكر بن اصرم انا عبد الله انا معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة قال سمى النبى صلى الله عليه وسلم
الحرب خدعة قال ابو عبد الله ابو بكر هو بور بن اصرم حدثنا صدقة بن الفضل نا ابن عيينة
عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة باب الكذب
فى الحرب حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله قال محمد بن مسلمة
اتحب ان اقتله يا رسول الله قال نعم قال فاتاه فقال ان هذا يعنى النبى صلى الله عليه وسلم قد عنانا و
سألنا الصدقة قال فقال وايضا والله لتملنه قال فانا قد اتبعناه فنكره ان ندعه حتى ننظر
الى ما يصير امره قال فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله باب الفتك باهل الحرب حدثنا
عبد الله بن محمد ثنا سفين عن عمرو عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من لكعب بن الاشرف فقال
محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله قال نعم قال فأذن لى فاقول قال قد فعلت باب ما يجوز من
الاحتيال والحذر مع من تخشى معرته وقال الليث ثنى عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله
عن عبد الله بن عمر قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابى بن كعب قبل ابن صياد
فحدث به فى نخل فلما دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل طفق يتقى بجذوع النخل وابن
صياد فى قطيفة له فيها رمرمة فرات ام ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا صاف هذا
محمد فوثب ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين باب الرجز فى الحرب
ورفع الصوت فى حفر الخندق فيه سهل وانس عن النبى صلى الله عليه وسلم وفيه يزيد عن سلمة
حدثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا ابو اسحق عن البراء بن عازب قال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وارى التراب شعر صدره وكان رجلا كثير الشعر
وهو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة ويقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاعداء قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة

لا تمنوا — لا تمنوا — فاذا — خدعة — ثنى — انه — النبى

قوله تحت ظلال السيوف هو كناية عن دنو من الضراب فى الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير ظله عليه ١٢ مجمع البحار قوله اللهم منزل الكتاب الخ اشار بهذا الدعاء الى وجوه النصر عليهم فبالكتاب الى قوله تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم و بمجري السحاب الى القدرة الظاهرة فاشار بحركته الى اعانة المجاهدين فى حركتهم فى القتال وبانزال المطر الى غنيمة ما معهم وبهازم الاحزاب الى التوسل بالنعمة السابقة والى تجريد التوكل واعتقاد ان الله هو المنفرد بالفعل وفيه التنبيه الى عظم هذه النعم الثلث فان بانزال الكتاب حصلت النعمة الاخروية وهى الاسلام وباجراء السحاب حصلت النعمة الدنيوية وهى الرزق وبهزيمة الاحزاب حصل حفظ النعمتين كذا فى فتح البارى قوله الحرب خدعة اى الخداع فى الحرب مباح وان كان محظورا فى غيرها من الامور وفيه لغات ثلث اجودها فتح الخاء وسكون الدال ومعناه المرة اى ان الحرب ينقضى امرها بخدعة واحدة من الخداع اى ان المقاتل اذا خدع مرة واحدة لم يكن لها اقالة وهو افصح الروايات واصحها والثانى بضم اوله وسكون ثانيه وهو الاسم من الخداع اى بها يخدع الرجال اى هى محل الخداع وموضعه يعنى معظم ذلك المكر والخديعة كقوله الحج عرفة والثالث بضم اوله مع فتح الثانية معناه ان الحرب تخدع الرجال وتمنيهم الظفر ولا تفى لهم كالضحكة لمن يكثر الضحك كذا فى المجمع والفتح والكرمانى ١٢ قوله هلك كسرى بفتح الكاف وكسرها لقب ملك الفرس وقيصر غير منصرف لقب ملك الروم قال بعضهم ان لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام والاصح العموم اذ زال ملكهما بالكلية وافتتح المسلمون بلادهما واستقرت لهم واقتسموا كنوزهما فى سبيل الله وهذه معجزات ظاهرة فان قلت لم قال اولا هلك واخرا ليهلكن قلت لان كسرى الذى كان فى عهده صلى الله عليه وسلم كان هالكا واما قيصر فكان حيا اذ ذاك فان قلت فقد كان بعدهما غيرهما قلت ما قام لهم الناموس على الوجه الذى قبله ١٢ ك قوله باب الكذب فى الحرب بالاضافة والمراد انه كيف يكون حتى يجوز وذلك بان يكون بالتعاريض كما يعرف من الحديث ١٢ خ قوله عنانا اى اتعبنا وهذا من التعريض الجائز بل من المستحسن لان معناه فى الباطن ادبنا بآداب الشريعة التى فيها تعب لكنه تعب فى مرضاة الله والذى فهم المخاطب هو العناء الذى ليس بمحبوب ١٢ كرمانى قوله لتملنه بفتح الفوقية والميم وضم اللام المشددة اى يزيد ملالكم عنه وتضجرون عنه ازيد من ذلك كذا فى الخير الجارى قال الكرمانى فان قلت هذا نوع من الغدر فكيف جاز قلت حاشا لانه نقض العهد بايذائه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المازرى نقض عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجاه واعان المشركين على حربه فان قلت آمنه ابن مسلمة قلت لم يصرح له بامان فى كلامه وانما كلمه فى امر البيع والشراء والشكاية اليه والاستيناس به حتى تمكن من قتله انتهى ومر بيانه ايضا فى ص ٣٤٢ قوله قبل ابن صياد بكسر القاف فى محل حال من الضمير المجرور والقطيفة الكساء المخمل والرمرمة بالراء المكررة هى الصوت وفى بعضها بالزايين قوله ام ابن صياد وفى بعضها بحذف لفظ ابن وذلك للعلم بالقرينة او لشهرته قوله صاف بضم الفاء وكسرها اسمه قوله بين اى لو تركته امه بحيث لا يعرف تدوم رسول الله صلعم ولم يتدهش بين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم امره كذا فى الكرمانى وسبق بيانه فى ص ١٨١ فى آخر الجنائز ١٢ قوله الرجز فى الحرب الرجز بفتح الراء والجيم وبالزاى من بحور الشعر على الصحيح وجرت عادة العرب باستعماله فى الحرب ليزيد فى النشاط ويبعث الهمم وفيه جواز تمثل النبى صلى الله عليه وسلم بشعر غيره ١٢ فتح البارى قوله وكان رجلا كثير الشعر اى فى بعض المواضع كما فى الشمائل للترمذى موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجرى كالخط عارى الثديين والبطن مما سوى ذلك اشعر الذراعين والمنكبين واعالى الصدر انتهى والله اعلم بالصواب ١٢ قوله ولا انت الخ مر بيانه فى ص ٣٩٨ ١٢

اسماء الرجال: ابى الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب الحرب خدعة عبد الرزاق بن همام معمر هو ابن راشد همام هو ابن منبه بن كامل الصنعانى ابو بكر بن اصرم اسمه بور بالموحدة عبد الله بن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد المذكور همام بن منبه تقدم الآن صدقة بن الفضل المروزى ابن عيينة سفيان باب الكذب فى الحرب قتيبة بن سعيد الثقفى باب الفتك باهل الحرب عمرو هو ابن دينار المكى جابر هو ابن عبد الله الانصارى محمد بن مسلمة الانصارى اخو بنى عبد الاشهل باب ما يجوز من الاحتيال قال الليث بن سعد الامام ما وصله الاسمعيلى سالم بن عبد الله يروى عن ابيه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ابى بن كعب هو الانصارى باب الرجز فى الحرب مسدد هو ابن مسرهد العبدى البصرى ابو الاحوص سلام بن سليم الحنفى ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى ١٢ معطوف على الاسناد الماضى وكانه يشير الى انه عنده بالاسناد الواحد على الوجهين مطولا ومختصرا وهذا فى رواية ابى ذر واقتصر غيره على هذا المتن المختصر ١٢ ف ظاهره اباحة الكذب فيها لكن التعريض اولى كذا فى المجمع قال النووى اتفقوا على جواز خداع الكفار كيف امكن الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يجوز ١٢

حل اللغات: خدعة مكر ١٢ عنانا اى اتعبنا لتملنه اى تزيد ملالكم وتضجرون منه الفتك القتل سرا المعرة هو الشر يتقى اى يخفى القطيفة كساء له خمل رمرمة اى صوت صاف هو ابن صياد ١٢

ولا تسافرن امرأة) اى بلا زوج والمراد بالمحرم فى قوله الا ومعها محرم من يكون سببا لامنها من الفتنة فيعم الزوج واما القول بان الزوج يباح معه السفر دلالة ففيه انها دلالة مخالفة المنطوق وهو الحصر فاعتبارها لا يخلو عن خفاء والله تعالى اعلم (قوله دعنى اضرب عنق هذا المنافق) كانه اراد المنافق عملا لا اعتقادا والا فهذا الاطلاق ينافى قوله لقد صدقكم فلا يحل بعد ذلك واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لعل الله قد اطلع على اهل بدر الخ فلعل المراد به انه تعالى علم منهم انه لا يجئ منهم ما ينافى المغفرة فقال لهم اعملوا ما شئتم اظهارا لكمال الرضا عنهم و انه لا يتوقع منهم من الاعمال بحسب الاعم الاغلب الا الخير فهذا كناية عن كمال الرضا عنهم وكناية عن صلاح حالهم وتوفيقهم غالبا الى الخيرات وليس المقصود به الاذن لهم فى المعاصى كيف

٥١ قوله يرفع بها صوته فيه المطابقة للجزء الثانی من الترجمة قال فی الفتح وكان المصنف اشار فی الترجمة بقوله ورفع الصوت فی حفر الخندق الی ان كراهة رفع الصوت فی الحرب مختصة بحال القتال وذلك فيما اخرجه ابو داؤد وكان اصحاب رسول الله صلی الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال انتهی ١٢ ٥٢ قوله باب من لا يثبت علی الخيل ای ينبغی لاهل الخير ان يدعو له بالثبات وفيه اشارة الی فضيلة ركوب الخيل والثبات عليها وقوله هاديا مهديا زعم ابن بطال ان فيه تقديما وتاخيرا قال انه لا يكون هاديا لغيره الا بعد ان يهتدی هو فيكون مهديا انتهی وليست هنا صيغة ترتيب ١٢ فتح ٥٣ قوله باب دواء الجرح الخ اشتمل هذا الباب علی ثلاثة احكام وحديث الباب ظاهر فيها وقد مر الحديث فی ص ٣٨ ٥٤ قوله باب ما يكره من التنازع والاختلاف فی الحرب ای من المقاتلة فی احوال الحرب قوله وعقوبة من عصی امامه ای بالهزيمة وحرمان الغنيمة

ثنی | ابينا يرفع بها صوته **باب** من لا يثبت علی الخيل **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابن ادريس عن اسمعيل عن قيس عن جرير قال ما حجبنی رسول الله صلی الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رانی الا تبسم فی

وجهی | وجهی ولقد شكوت اليه انی لا اثبت علی الخيل فضرب بيده فی صدری وقال اللهم ثبته واجعله هاديا

مهديا **باب** دواء الجرح باحراق الحصير وغسل المرأة عن ابيها الدم عن وجهه وحمل الماء فی الترس

حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابو حازم قال سألوا سهل بن سعد الساعدی بای شیء دووی

جرح النبی صلی الله عليه وسلم فقال ما بقی من الناس احد اعلم به منی كان علی يجیء بالماء فی ترسه وكانت يعنی فاطمة

تغسل الدم عن وجهه واخذ حصير فاحرق ثم حشی به جرح رسول الله صلی الله عليه وسلم **باب** ما يكره من

التنازع والاختلاف فی الحرب وعقوبة من عصی امامه وقال الله تبارك وتعالی ولا تنازعوا فتفشلوا و

تذهب ريحكم يعنی الحرب **حدثنا** يحيی ثنا وكيع عن شعبة عن سعيد بن ابی بردة عن ابيه عن جده

ان النبی صلی الله عليه وسلم بعث معاذا وابا موسی الی اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا

حدثنا عمرو بن خالد ثنا زهير ثنا ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب يحدث قال جعل النبی صلی الله عليه وسلم

علی الرجالة يوم احد وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير فقال ان رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا

مكانكم هذا حتی ارسل اليكم وان رأيتمونا هزمنا القوم واوطأناهم فلا تبرحوا حتی ارسل اليكم

فهزموهم قال فانا والله رأيت النساء يشتددن قد بدت خلاخلهن واسوقهن رافعات ثيابهن فقال

اصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة ای قوم الغنيمة ظهر اصحابكم فما تنتظرون فقال عبد الله بن جبير انسيتم

ما قال لكم رسول الله صلی الله عليه وسلم قالوا والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة فلما اتوهم صرفت وجوههم

فاقبلوا منهزمين فذاك اذ يدعوهم الرسول فی اخراهم فلم يبق مع النبی صلی الله عليه وسلم غير اثنی عشر رجلا فاصابوا

اصابوا منا | منا سبعين وكان النبی صلی الله عليه وسلم واصحابه اصابوا من المشركين يوم بدر اربعين ومائة سبعين اسيرا و

سبعين قتيلا فقال ابو سفين افی القوم محمد ثلاث مرات فنهاهم النبی صلی الله عليه وسلم ان يجيبوه ثم قال افی

القوم ابن ابی قحافة ثلث مرات ثم قال افی القوم ابن الخطاب ثلاث مرات ثم رجع الی اصحابه فقال اما

لقد | هؤلاء فقد قتلوا فما ملك عمر نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله ان الذين عددت لاحياء كلهم وقد

بقی لك ما يسوءك قال يوم بيوم بدر والحرب سجال انكم ستجدون فی القوم مثلة لم آمر بها ولم تسؤنی

الا تجيبوه | ثم اخذ يرتجز اعل هبل اعل هبل فقال النبی صلی الله عليه وسلم الا تجيبوه له قالوا يا رسول الله ما نقول

قال قولوا الله اعلی واجل قال ان لنا العزی ولا عزی لكم فقال النبی صلی الله عليه وسلم الا تجيبوه له قالوا يا

رسول الله ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولی لكم **باب** اذا فزعوا بالليل **حدثنا** قتيبة

ثنا حماد عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم احسن الناس واجود

ولقد ليلا | الناس واشجع الناس قال وقد فزع اهل المدينة ليلة سمعوا صوتا قال فتلقاهم النبی صلی الله عليه وسلم

قوله وتذهب ريحكم يعنی الحرب كذا لابی ذر وقوله يعنی الحرب للكشميهنی وحده ووقع فی رواية الاصيلی فی هذا الموضع قال قتادة الريح الحرب وهو تفسير مجازی فالمراد بالريح القوة فی الحرب وذكر فی الباب حديثين احدهما حديث ابی موسی وفيه ولا تختلفا والثانی حديث البراء فی قصة غزاة احد والغرض منه ان الهزيمة وقعت بسبب مخالفة الرماة لقول النبی صلی الله عليه وسلم لا تبرحوا من مكانكم ١٢ ف ٥٥ قوله يسرا امر من يسر ييسر تيسيرا من اليسر ضد العسر ولا تعسرا من عسر يعسر تعسيرا قوله وبشرا من البشارة وهی الاخبار بالخير ولا تنفرا المعنی وبشرا الناس او المؤمنين بفضل الله تعالی وثوابه وجزيل عطاءه وسعة رحمته وكذا المعنی فی قوله ولا تنفرا يعنی بذكر التخويف وانواع الوعيد كذا ذكره العينی فی كتاب العلم قوله وتطاوعا ای كونا متفقين فی الحكم ولا تختلفا لئلا يؤدی الی الاختلاف اتباعكما فيقع العداوة . كذا فی المجمع ٥٦ قوله علی الرجالة جمع راجل خلاف الفارس وعبد الله بن جبير مصغر الجبر ضد الكسر الانصاری العقبی البدری قوله تخطفنا الطير باسكان الخاء وتخفيف الطاء المهملة ويروی بفتح الخاء وتشديد الطاء هو مثل يريد به الهزيمة ای رأيتمونا انا هزمنا فلا تفارقوا مكانكم قوله واوطأناهم الهمزة للتعريض ای جعلناهم فی معرض الدوس بالقدم قوله يشتددن ای يسرعن فی المشی قوله الغنيمة بالنصب علی الاغراء قوله ای قوم منادی ای يا قومی ای قال بعضهم يا قوم الغنيمة قوله ظهر ای غلب قوله صرفت وجوههم وانما صرفت عقوبة لعصيانهم قول رسول الله صلی الله عليه وسلم قوله والرسول يدعوكم فی اخراكم ای فی جماعتكم المتأخرة كان الرسول صلی الله عليه وسلم يقول الی عباد الله انا رسول الله من يكر فله الجنة قوله ابو سفيان هو صخر بن حرب الاموی والد معوية وكان يومئذ رئيس مكة وامير العسكر قوله كذبت والله يا عدو الله انما قال ذلك مع نهی النبی صلی الله عليه وسلم لانه انكر قول الباطل ولم يرد العصيان قوله سجال جمع سجل هو الدلو وشبه المتحاربان بالمستقيين يستقی هذا دلوا وذاك دلوا قال الشاعر فيوم علينا ويوم لنا قوله مثلة بضم الميم واسكان المثلثة اسم من مثل بها ای نكل به ومثله ای جدعه وذلك لانهم جدعوا انوفهم وشقوا بطونهم وكان حمزة ممن مثل به قوله لم آمر بها ای انه لم يامر بالافعال الحسنة التی لا يرد علی فاعلها قوله ولم تسؤنی وذلك لانكم عدوی وقد كانوا قتلوا ابنه يوم بدر قوله اعل بضم الهمزة وسكون المهملة علی صيغة الامر قوله هبل بضم الهاء وفتح الموحدة اسم صنم كان فی الكعبة وهو مبنی علی الضم وحذف حرف النداء ای علی حزبك وفی رواية ارق الجبل يعنی علوت حتی صرت كالجبل العالی قوله الا تجيبوه بحذف النون وحذفها بغير الناصب والجازم لغة فصيحة وفی بعضها الا تجيبونه باثبات النون قوله العزی تانيث الاعز اسم صنم كان لقريش . هذا كله ملتقط من الكرمانی والخير الجاری والتنقيح ١٢ ٥٧ قوله باب اذا فزعوا بالليل ای ينبغی لامير العسكر ان يكشف الخبر لنفسه او بمن يندبه لذلك ١٢ فتح الباری

ع ای ما نغنی مما التمست منه ومن دخول الدار ولا يلزم منه النظر الی امهات المؤمنين ١٢ ك ع ای الذی وقع يوم احد من شج راسه المبارك س لانه آخر من مات من اصحابه صلعم بالمدينة ١٢ ك لغات الفشل بفتح الفاء والشين المعجمة الجبن ١٢ ف ص منهم ابو بكر وعمر وعلی وعبد الرحمن بن عوف ١٢ قس ١٢

اسماء الرجال

باب من لا يثبت ابن ادريس هو عبد الله اسمعيل هو ابن ابی خالد الاحمسی قيس هو ابن ابی حازم جرير هو ابن عبد الله الاحمسی **باب** دواء الجرح ابو علی بن عبد الله هو ابن المدينی سفين هو ابن عيينة ابو حازم هو سلمة بن دينار **باب** ما يكره الخ يحيی هو ابن جعفر بن اعين البيكندی او ابن موسی بن عبد الله الختی وكيع هو ابن الجراح الرواسی شعبة هو ابن الحجاج العتكی معاذ هو ابن جبل الانصاری ابا موسی عبد الله بن قيس الاشعری عمرو هو ابن خالد الحرانی زهير هو ابن معاوية ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعی البراء هو ابن عازب الانصاری **باب** اذا فزعوا قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل الثقفی حماد هو ابن زيد بن درهم الازدی ثابت هو البنانی بضم الموحدة ابو محمد البصری انس هو ابن مالك رضی الله عنه **حل اللغات** التنازع التخاصم والتجادل تفشلوا من الفشل وهو الجبن يسرا امر من التيسير ولا تعسرا نهی من التعسير بشرا امر من التبشير لا تنفرا نهی من التنفير ای لا تذكرا شيئا يهربون منه تطاوعا تحابا يشتددن ای يعدون ظهر غلب هبل اسم صنم كان فی الكعبة عزی صنم عزی ای بغير سرج ١٢

شاء والله تعالی اعلم (قوله فبات الناس ليلتهم ايهم يعطی) ای متفكرين فی انه ايهم يعطی ام سندی (قوله الذی كان مؤمنا) ای بالنبی الذی هو معد ودبين الناس من اتباعه وكون ايمان اليهود بموسی غير معتبر بسبب كفرهم بعيسی لا يضر ان يكون ايمانهم بمحمد صلی الله تعالی عليه وسلم سببا لنيل الاجرين والله تعالی اعلم وذكر القسطلانی ههنا كلاما كثيرا من الشراح و غيرهم ولا يظهر لغالبه كبير وجه والله تعالی اعلم (قوله باب اذا احرق المشرك المسلم الخ) اشار بهذه الترجمة الی ما قيل وجاء فی بعض الآثار انه صلی الله تعالی عليه وسلم فعل بهؤلاء ما فعل بهم قصاصا والله تعالی اعلم ام سندی (قوله فلم يزل يكلمه حتی استمكن منه فقتله) ليس المراد انه ما انقطع الكلام بينهما حتی قتله فی ذلك المجلس بل المراد انهما كانا علی ذلك الكلام حيث انجاء

على فرسٍ لابی طلحۃ عُرْیٍ وھو مُتَقَلِّدٌ سیفہ فقال لم تُراعوا لم تراعوا ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وجدتہ بحرًا یعنی الفرس باب من رای العدو فنادی باعلی صوتہ یا صباحاہ حتی یُسمِع الناس حدثنا المکی بن ابراھیم انا یزید بن ابی عُبَید عن سلمۃ انہ اخبرہ قال خرجت من المدینۃ ذاھبًا نحو الغابۃ حتی اذا کنت بثنیۃ الغابۃ لقینی غلام لعبد الرحمن بن عوف قلت ویحک ما بک قال اُخذت لقاح النبی صلی اللہ علیہ وسلم قلت من اخذھا قال غطفان وفزارۃ فصرخت ثلاث صرخات اسمعت ما بین لابتیہا یا صباحاہ یا صباحاہ ثم اندفعت حتی القاھم وقد اخذوھا فجعلت ارمیھم واقول انا ابن الاکوع والیوم یوم الرُّضَّع فاستنقذتُھا منھم قبل ان یشربوا فاقبلت بھا اسوقھا فلقینی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقلت یا رسول اللہ ان القوم عطاش وانی اعجلتھم ان یشربوا سقیھم فابعث فی اثرھم فقال یا ابن الاکوع ملکت فاسجح ان القوم یُقرَون فی قومھم باب من قال خذھا وانا ابن فلان وقال سلمۃ خذھا وانا ابن الاکوع حدثنا عبید اللہ عن اسرائیل عن ابی اسحٰق قال سأل رجل البراء فقال یا ابا عمارۃ اولیتم یوم حنین قال البراء وانا اسمع اما رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلم یُوَلِّ یومئذ کان ابو سفیان بن الحارث اٰخذا بعنان بغلتہ فلما غشیہ المشرکون نزل فجعل یقول انا النبی لا کذب انا ابن عبد المطلب قال فما رأی من الناس یومئذ اشد منہ باب اذا نزل العدو علی حکم رجل حدثنا سلیمٰن بن حرب ثنا شعبۃ عن سعد بن ابراھیم عن ابی اُمامۃ ھو ابن سھل بن حنیف عن ابی سعید الخدری قال لما نزلت بنو قریظۃ علی حکم سعد بن معاذ بعث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکان قریبًا منہ فجاء علی حمار فلما دنا قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قوموا الی سیدکم فجاء فجلس الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال لہ ان ھؤلاء نزلوا علی حکمک قال فانی احکم ان تُقتل المقاتلۃ وان تُسبی الذریۃ قال لقد حکمت فیھم بحکم الملک باب قتل الاسیر وقتل الصبر حدثنا اسمٰعیل حدثنی مالک عن ابن شھاب عن انس بن مالک ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم دخل عام الفتح وعلی راسہ المغفر فلما نزعہ جاء رجل فقال ان ابن خطل متعلق باستار الکعبۃ فقال اقتلوہ باب ھل یستاسر الرجل ومن لم یستاسر ومن رکع رکعتین عند القتل حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزھری اخبرنی عمرو بن ابی سفیان بن اسید بن جاریۃ الثقفی وھو حلیف لبنی زھرۃ وکان من اصحاب ابی ھریرۃ قال بعث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عشرۃ رھط سریۃ عینًا وامّر علیھم عاصم بن ثابت الانصاری جد عاصم بن عمر بن الخطاب انطلقوا حتی اذا کانوا بالھدأۃ وھو بین عُسفان ومکۃ ذُکروا لحی من ھذیل یقال لھم بنو لحیان فنفروا لھم قریبًا من مائتی رجل کلھم رامٍ فاقتصوا اٰثارھم حتی وجدوا ماکلھم تمرًا تزودوہ من المدینۃ فقالوا ھذا تمر یثرب فاقتصوا اٰثارھم فلما راٰھم عاصم واصحابہ لجأوا الی فدفد واحاط بھم القوم فقالوا لھم انزلوا فاعطونا بایدیکم ولکم العھد والمیثاق لا نقتل منکم احدًا فقال عاصم بن ثابت امیر السریۃ اما انا فواللہ لا انزل الیوم فی ذمۃ کافر اللھم اخبر عنا نبیک فرموھم بالنبل فقتلوا عاصمًا فی سبعۃ فنزل الیھم

فنادی بصوتہ — اخذ — من — لم — نزول العدو — الی — قتل الاسیر وصبرًا — قال — قالوا — واعطونا

۵۱ قولہ عری بضم المھملۃ ای مجرد عن السرج واسمہ مندوب قولہ لم تراعوا ای لا تراعوا روعا مستقرا او روعا یضرکم ومر الحدیث مرارا کذا فی الکرمانی ۱۲ ۵۲ قولہ یا صباحاہ ھو منادی مستغاث والالف للاستغاثۃ والھاء للسکت وکانہ نادی الناس استغاثۃ بھم فی وقت الصباح وقال ابن المنیر الھاء للندبۃ وربما سقطت فی الوصل وقد ثبتت فی الروایۃ فیوقف علیھا بالسکون وکانت عادتھم یغیرون فی وقت الصباح فکانہ قال تاھبوا لما دھمکم صباحا ۱۲ فتح ۵۳ قولہ نحو الغابۃ بالمعجمۃ وخفۃ الموحدۃ الاجمۃ وموضع بالحجاز واللقاح بکسر اللام الابل والواحد لقوح وھی الحلوب وغطفان بالمعجمۃ ثم المھملۃ المفتوحتین وبالفاء وفزارۃ بفتح الفاء والزای الخفیفۃ وبالراء قبیلتان واللابۃ الحرۃ واندفع ای اسرع فی السیر ۱۲ ک ۵۴ قولہ یوم الرضع یرید الیوم یوم ھلاک اللیام من قولھم لئیم راضع وھو الذی رضع اللوم من ثدی امہ یقال راضع ورُضَّع کما یقال راکع ورُکَّع وخاشع وخشع قالہ الخطابی قال الکرمانی قیل معناہ الیوم یوم یعرف من رضع کریمۃ ونجیبۃ او لئیمۃ او الیوم یعرف من ارضعتہ الحرب من صغرہ وتدرب بھا من غیر کبرہ انتھی ۱۲ ۵۵ قولہ انی اعجلتھم ای عجلتھم والسقی بکسر السین الحظ من الشرب وان یشربوا مفعول لہ ای کراھۃ شربھم وقولہ ملکت مشتقۃ من الملکۃ وھی ان تغلب علیھم فتستعبدھم وھم فی الاصل احرار ۱۲ ک ۵۶ قولہ فاسجح من الاسجاح وھو بالمھملۃ ثم الجیم والمھملۃ حسن العفو ای ارفق ولا تاخذ بالشدۃ وھذا مثل من امثال العرب قولہ یقرون ای یضافون والغرض انھم وصلوا الی غطفان وھم یضیفونھم ویساعدونھم فلا فائدۃ فی الحال فی التعب لانھم لحقوا باصحابھم ویحتمل ان یشتق من القری بمعنی الاتباع وفی بعضھا یقرون من القرار بالقاف ۱۲ ک وفی الفتح قال ابن المنیر موقع ھذہ الترجمۃ ان ھذہ الدعوۃ لیست من دعوی الجاھلیۃ المنھی عنھا لانھا استغاثۃ علی الکفار ۱۲ انتھی ۵۷ قولہ خذھا وانا ابن فلان ھی کلمۃ یقال عند التمدح قال ابن المنیر موقعھا من الاحکام انھا خارجۃ عن الافتخار المنھی عنہ لاقتضاء الحال ذلک قلت وھو قریب من جواز الاختیال بالخاء المعجمۃ فی الحرب دون غیرھا ۱۲ فتح ۵۸ قولہ وقال سلمۃ خذھا ای خذ الرمیۃ منی کذا فی المجمع وفی الفتح ھذا طرف من حدیثہ المذکور وقد اخرجہ مسلم بلفظہ من طریق اخری عن سلمۃ بن الاکوع وقال فیہ خرجت فی اٰثار القوم والحق رجلا منھم فاصکہ سھما فی رجلہ حتی خلص نصل السھم من کتفہ قال قلت خذھا وانا ابن الاکوع الحدیث ۱۲ ۵۹ قولہ فلم یول ای التولی الذی یعد من قبیل الفرار والانھزام فلم یکن لان امام العسکر قد کان متمکنا فی مقرہ واما التولی من بعض المستعجلین فلا یعد من الھزیمۃ سیما اذا تم الحرب بالفتح والظفر کذا فی الخیر الجاری ومر بیانہ فی ص ۴۰ ۶۰ قولہ المقاتلۃ ای الطائفۃ المقاتلۃ منھم ای البالغون والذریۃ النساء والصبیان والملک بکسر اللام ھو اللہ تعالی وضبط بعضھم فتحھا فان صح المراد بہ جبرئیل تقدیرہ بالحکم الذی جاء بہ الملک عن اللہ وفیہ جواز التحکم فی امور المسلمین واکرام اھل الفضل القیام لھم ولیس ھذا من القیام المنھی عنہ وانما ذلک فیما یقومون علیہ وھو جالس ویمثلون قیاما طول جلوسہ کذا فی الکرمانی وخ ۱۲ ۶۱ قولہ وقتل الصبر الصبر فی اللغۃ الحبس ویقال للرجل اذا شدت یداہ ورجلاہ ورجل یمسکہ حتی یضرب عنقہ قتل صبرا ومطابقۃ الحدیث للترجمۃ من حیث انہ علیہ السلام امر بقتل عبد اللہ بن خطل لانہ عادا اللہ ورسولہ وارتد عن الاسلام وقتل مسلما کان یخدمہ وکان یھجو رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکانت لہ قینتان تغنیان بھجاء المسلمین۔ کذا فی العینی ومر الحدیث مع بیانہ فی ص ۲۴۹ فی آخر کتاب الحج ۱۲ ۶۲ قولہ ھل یستاسر الرجل ای ھل یطلب ان یجعل اسیر نفسہ یعنی ھل یسلم نفسہ للاسر قالہ العینی قولہ ومن لم یستاسر ای لم یسلم نفسہ لغیرہ للاسر کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ۶۳ قولہ فنفروا لھم بتشدید الفاء وتخفیفھا ای استعدوا وخرجوا لقتالھم قولہ تمر یثرب اسم مدینۃ الرسول صلی اللہ علیہ وسلم غیر منصرف ای انھم اکلوا تمرا مدنیا وعرفوا من النوی قولہ الی فدفد ھو بمفتوحتین بینھما ساکنۃ موضع فیہ غلظ وارتفاع قال الکرمانی الفدفد الرابیۃ المشرفۃ والذمۃ العھد والنبل السھام العربیۃ وفی سبعۃ ای فی جملۃ سبعۃ انتھی ۱۲

اسماء الرجال

باب من رای العدو المکی بن ابراھیم ابن بشیر بن فرقد البرجمی البلخی باب من قال خذھا الخ عبید اللہ بن موسی بن باذام العبسی الکوفی اسرائیل بن یونس السبیعی ابی اسحٰق ھو عمرو بن عبد اللہ السبیعی البراء بن عازب الانصاری باب اذا نزل العدو سلیمٰن بن حرب الواشحی شعبۃ بن الحجاج العتکی سعد بن ابراھیم بن عبد الرحمن بن عوف القرشی المدنی ابو امامۃ اسمہ اسعد وقیل سعید ابی سعید ھو سعد بن مالک بن سنان الخدری الانصاری باب قتل الاسیر الخ اسمٰعیل بن ابی اویس الاصبحی ابن شھاب محمد بن مسلم الزھری ابن خطل اسمہ عبد اللہ او عبد العزی باب ھل یستاسر الرجل الخ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ھو ابن ابی حمزۃ الزھری محمد بن مسلم بن شھاب عاصم بن ثابت ای ابن ابی الاقلح

حل اللغات

الغابۃ موضع علی برید من المدینۃ فی طریق الشام سمی بہ لکثرۃ الاشجار الملتفۃ وثنیتھا کالعقبۃ فی الجبل لقاح جمع لقوح وھی الحلوب غطفان و فزارۃ قبیلتان من العرب للابۃ الحرۃ اندفعت اسرعت یوم الرضع ای یوم ھلاک اللئام استنقذتھا استخلصتھا سقیھم بالکسر ای نصیبھم من الشرب ملکت ای قدرت فاسجح من الاسجاح ای حسن وارفق وھذا مثل فی العرب یقرون یضافون ابا عمارۃ کنیۃ البراء اولیتم ای ادبرتم والھمزۃ للاستفھام الانکاری یستاسر من الاستیسار وھو تسلیم النفس للاسر نفروا استعدوا اقتصوا اتبعوا لجأوا استندوا فدفد رابیۃ مشرفۃ النبل السھام العربیۃ +

۵۱ قوله وابن الدثنة بفتح الدال وكسر المثلثة وقد تسكن وتخفيف النون وقد تشدد ـ تنقيح هو البياضي الانصاري اشتراه صفوان بن امية وقتل بمكة وهذه الوقعة كانت سنة ثلث من الهجرة ١٢ ك ۵۲ قوله بعد وقيعة بدر متعلق بقوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ الكل كان بعده لا البيع فقط وقوله وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر هذا عند الاكثر وقال بعضهم لم يكن خبيب قاتله كما قيل ايضا بان المعترضين للسرية لم يكونوا من بني لحيان والصحيح هو ما ذكره البخاري ١٢ كرماني خ ۵۳ قوله اجتمعوا اي لقتله وفي بعضها اجمعوا وموسى جاز صرفه لانه مفعل وعدم صرفه لانه فعلى على خلاف بين الصرفيين قوله يستحد بها الاستحداد حلق شعر العانة قوله مجلسه بلفظ الفاعل من الاجلاس اي اجلس ابن الصغير على فخذه قوله قطف بكسر القاف عنقود قوله جزع اي فزع من القتل والجزع نقيض الصبر قوله لولا ان تظنوا جوابه محذوف نحو لزدت على الركعتين او لاطلتها وذكر في بعض النسخ لطولتها واعلم انه اختار الاختصار بترك تطويل الركعتين لئلا يفرح الكفار بجزعه قوله احصهم عددا دعا عليهم بالهلاك استيصالا اي لا تبق منهم احدا قوله ولست ابالي وفي بعضها ما ابالي وكانه سقط منه لفظ انا قوله في ذات الله اي في وجه الله وطلب ثوابه قوله وان يشأ مجزوم على الشرط وكذلك يبارك مجزوم على الجزاء قوله اوصال جمع وصل قوله شلو بكسر المعجمة وسكون اللام العضو قوله ممزع بفتح الزاي المهملة المقطع والمزعة القطعة قوله فقتله ابن الحارث هو عقبة بسكون القاف قتله بالتنعيم وصلبه ثم قوله فاستجاب الله اي اجاب دعائه بخبر للرسول قوله وما اصيبوا اي مع ما جرى عليهم وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله بشيء منه يعرف هو نحو الراس والظلة السحابة المظلة يعني الصفة قوله من الدبر بفتح المهملة وسكون الموحدة ذكور النحل اي هي الزنابير الكبيرة قوله فحمته اي عصمته ولهذا سمي عاصم حمي الدبر فعيل بمعنى مفعول قيل لما عجزوا قالوا ان الدبر تذهب بالليل فلما جاء الليل ارسل الله سيلا فاحتمله فلم يجدوه وقيل ان الارض ابتلعته والحكمة في ان الله تعالى ما حماه عن القتل وحماه عن قطع شيء من بدنه هو ان القتل موجب للشهادة واما القطع فلا ثواب فيه مع ما فيه من هتك حرمته وفيه كرامة عظيمة لعاصم ولخبيب رضي الله عنهما كذا في الكرماني والخير الجاري قال العيني المطابقة من الحديث للجزء الاول من الترجمة وهو قوله هل يستأسر الرجل في قوله فنزل اليهم ثلاثة ـ و للجزء الثاني في قوله قال عاصم اما انا فوالله لا انزل الخ وللجزء الثالث في قوله فركع ركعتين ١٢ ۵۴ قوله باب فكاك الاسير اي من ايدي العدو بمال وبغيره فالفكاك بفتح الفاء ويجوز كسرها التخليص قال ابن بطال فكاك الاسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور وقال اسحق ابن راهويه من بيت المال وروي عن مالك ايضا وقال احمد يفادى بالرؤس اما بالمال فلا اعرفه ولو كان عند المسلمين اسرى وعند المشركين واتفقوا على المفاداة تعينت ولم يجز مفاداة اسرى المشركين بالمال ـ فتح قال ابن الهمام لا يفادى بالاسارى عند ابي حنيفة هذا احدى الروايتين عنه وعليها مشى القدوري وصاحب الهداية وعن ابي حنيفة انه يفادى بهم كقول ابي يوسف ومحمد والشافعي ومالك واحمد الا بالنساء لانه يجوز المفاداة بهن عنده هم ومنع احمد المفاداة بصبيانهم وهذه رواية السير الكبير قيل وهو اظهر الروايتين عن ابي حنيفة انتهى ۵۵ قوله برأ اي خلق والنسمة الانسان والنفس وروي فهم بسكون الهاء وفتحها والعقل هو الدية ـ ك ومر الحديث في كتاب العلم ۵۶ قوله باب فداء المشركين اي بمال يؤخذ تقدم في الباب الذي قبله القول في شيء من ذلك قاله في الفتح قال ابن الهمام اما المفاداة بمال ناخذه منهم لا يجوز في المشهور من المذهب لما بينا في المفاداة بالمسلمين من رده حربا علينا وفي السير الكبير انه لا باس اذا كان بالمسلمين حاجة استدلالا باسارى بدر اذ لا شك في احتياج المسلمين بل في شدة حاجتهم اذ ذاك فليكن محمل المفاداة الكائنة في بدر بالمال وقد انزل الله تعالى في شان تلك المفاداة من العتاب بقوله ما كان للنبي الآية هذا الخ ١٢ ۵۷ قوله باب الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان اي هل يجوز قتله وهي من مسائل الخلاف قال مالك يتخير فيه الامام وحكمه حكم اهل الحرب قال الاوزاعي والشافعي ان ادعى انه رسول قبل منه وقال ابو حنيفة لا يقبل ذلك منه وهو فيء للمسلمين ١٢ فتح الباري

ثلاثة نفر بالعهد والميثاق منهم خبيب الانصاري وابن الدثنة ورجل آخر فلما استمكنوا منهم اطلقوا اوتار قسيهم فاوثقوهم فقال الرجل الثالث هذا اول الغدر والله لا اصحبكم ان لي في هؤلاء لاسوة يريد القتلى فجرروه و عالجوه على ان يصحبهم فابى فقتلوه فانطلقوا بخبيب وابن الدثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر فابتاع خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر فلبث خبيب عندهم اسيرا فاخبرني عبيد الله بن عياض ان بنت الحارث اخبرته انهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحد بها فاعارته فاخذ ابنا لي وانا غافلة حتى اتاه قالت فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده ففزعت فزعة عرفها خبيب في وجهي فقال تخشين ان اقتله ما كنت لافعل ذلك والله ما رأيت اسيرا قط خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما ياكل من قطف عنب في يده وانه لموثق في الحديد وما بمكة من ثمر وكانت تقول انه لرزق من الله رزقه خبيبا فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب ذروني اركع ركعتين فتركوه فركع ركعتين ثم قال لولا ان تظنوا ان ما بي جزع لطولتها اللهم احصهم عددا وقال ولست ابالي حين اقتل مسلما على اي شق كان لله مصرعي وذلك في ذات الاله وان يشأ يبارك على اوصال شلو ممزع فقتله ابن الحارث فكان خبيب هو سن الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبرا فاستجاب الله لعاصم بن ثابت يوم اصيب فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم وما اصيبوا وبعث ناس من كفار قريش الى عاصم حين حدثوا انه قتل ليؤتوا بشيء منه يعرف وكان قد قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر فبعث على عاصم مثل الظلة من الدبر فحمته من رسلهم فلم يقدروا على ان يقطعوا من لحمه شيئا

باب فكاك الاسير

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوا العاني يعني الاسير واطعموا الجائع وعودوا المريض **حدثنا** احمد بن يونس ثنا زهير ثنا مطرف ان عامرا حدثهم عن ابي جحيفة قال قلت لعلي هل عندكم شيء من الوحي الا ما في كتاب الله قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما اعلمه الا فهما يعطيه الله رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل مسلم بكافر

باب فداء المشركين

حدثنا اسمعيل بن ابي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسى ابن عقبة عن ابن شهاب حدثني انس بن مالك ان رجالا من الانصار استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما وقال ابراهيم ثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس اتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فجاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال خذ فاعطاه في ثوبه **حدثنا** محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه وكان جاء في اسارى بدر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور

باب الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان

حدثنا ابو نعيم ثنا ابو العميس عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين

اسماء الرجال باب فكاك الخ فيه عن ابي موسى هو الاشعري وصله المؤلف في الاطعمة والنكاح قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر ابي وائل شقيق بن سلمة ابي موسى الاشعري احمد بن يونس هو التميمي الكوفي زهير هو ابن معاوية ابو خيثمة مطرف هو ابن طريف الحارثي عامر هو الشعبي ابي جحيفة هو وهب بن عبد الله باب فداء المشركين اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس المدني اسمعيل بن ابراهيم هو ابو اسحاق المدني موسى بن عقبة صاحب المغازي ابن شهاب هو الزهري قال ابراهيم هو ابن طهمان ابو سعيد النيسابوري عن عبد العزيز بن صهيب البناني مر هذا التعليق في ص ٦٠ محمود هو ابن غيلان المروزي عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع معمر هو ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب المذكور آنفا محمد بن جبير بن مطعم باب الحربي الخ ابو نعيم الفضل بن دكين ابو العميس عتبة بن عبد الله الهذلي

حل اللغات اسوة اقتداء يستحد من الاستحداد وهو حلق شعر العانة القطف بكسر القاف وسكون الطاء عنقود عنب موثق مقيد ذروني اتركوني الجزع خلاف الصبر المصرع موضع سقوط الميت ممزع مقطوع مفرق الظلة السحابة المظلة الدبر ذكور النحل او الزنابير حمته حفظته وعصمته فلق شق برء خلق عين جاسوس ١٢

مرة ثانية في المجلس الآخر لتتميم الرهن الذي بدأ به في هذه المرة فقتله في المرة الثانية والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ما اعلمه الا فهما) اي ما اعلم الذي عندي الا فهما الخ اه سندي

۵۱ قوله فنفله سلبه بالمفتوحات ای اعطاه ما سلب منه وکان المقتول من اہل الحرب ولم یدخل بامان بل دخوله کان لافسادکذا فی الخیر الجاری وفی الفتح قال ابن المنیر ترجم بالحربی اذا دخل بغیر امان واورد الحدیث المتعلق بعین المشرکین وہو جاسوسہم وحکم الجاسوس مخالف لحکم الحربی المطلق الداخل بغیر امان فالدعوی اعم من الدلیل واجیب بان الجاسوس المذکور اوہم انہ ممن له امان فلما قضی حاجته من التجسس انطلق مسرعا ففطن له فظهر انه حربی دخل بغیر امان انتہی فلہذا اقتل ۱۲ عینی ۵۲ قوله لایسترقون ای اذا نقضوا العہد قال ابن التین لیس فی الحدیث مایدل علی ماترجم به من عدم الاسترقاق واجاب ابن المنیر بانه اخذه من قوله واوصیه بذمة الله فان مقتضی الوصیة بالاشفاق ان لایدخلوا فی الاسترقاق وہو الذی قال انہم یسترقون اذا نقضوا العہد ابن القاسم وخالفه اشہب والجمہور ومحل ذلک اذا کان سبی الحربی الذمی ثم اسر المسلمون الذمی واغرب ابن قدامة فحکی الاجماع وکانه لم یطلع علی خلاف ابن القاسم وکان البخاری اطلع علیه فلذلک ترجم به فتح الباری ۵۳ قوله بذمة الله ای عہد الله فان قلت مامعنی المقاتلة من ورائہم قلت دفع الکافر الحربی ونحوه عنہم قوله ولایکلفوا ای بتکثیر مقدار الجزیة ۱۲ ک ۵۴ قوله باب ہل یستشفع الخ وعند الاکثرین باب جوائز الوفد باب ہل یستشفع الخ قال فی الفتح کذا فی جمیع النسخ من طریق الفربری الا ان فی روایة ابی علی بن شبویه عن الفربری تاخیر ترجمة جوائز الوفد عن ترجمة ہل یستشفع وکذا ہو عند الاسمٰعیلی وبه یرتفع الاشکال فان حدیث ابن عباس مطابق لترجمة جوائز الوفد لقوله فیه اجیزوا الوفد بخلاف الترجمة الاخری وکانه ترجم بها واخلی بیاضا لیورد فیها حدیثا یناسبها فلم یتفق ذلک ووقع للنسفی حذف ترجمة جوائز الوفد اصلا واقتصر علی ترجمة ہل یستشفع واورد فیه حدیث ابن عباس المذکور وفی مناسبته لها غموض ولعله من جهة ان الاخراج یقتضی رفع الاستشفاع والحض علی اجازة الوفد یقتضی حسن المعاملة اولعل ای فی الترجمة بمعنی اللام ای ہل یستشفع لہم عند الامام وہل یعاملون ودلالة اخرجوہم من جزیرة العرب واجیزوا الوفد لذلک ظاہرة والله اعلم انتہی کلام الفتح قال الکرمانی ما وجه دلالته علی الترجمة قلت حیث وجب الاخراج سواء کان مشرکا حربیا او ذمیا فلا سبیل الی الاستشفاع ووجب الاجازة فلابد من حسن المعاملة ۱۲ ۵۵ قوله یوم الخمیس خبر المبتدأ المحذوف وبالعکس نحو یوم الخمیس یوم الخمیس نحو انا انا والغرض منه تفخیم امره فی الشدة والمکروه ۱۲ کرمانی ۵۶ قوله ہجر ای ہجر من الدنیا واطلق لفظ الماضی لما راوا فیه من علامات الہجرة عن دار الفناء قال النووی اہجر ہو بہمزة الاستفہام الانکاری ای انکروا علی من قال لا تکتبوا ای لا تجعلوه کامر من ہذی فی کلامه وان صح بدون الہمزة فہو انه لما اصابته الحیرة والدہشة لعظم ما شاہد من ہذه الحالة الدالة علی وفاته وعظم المصیبة اجری الہجر مجری شدة الوجع واقول ہو مجاز لان الہذیان الذی للمریض مستلزم لشدة وجعه فاطلق الملزوم وارید اللازم ہذا ماذکره الکرمانی وفی عمدة القاری اکثر العلماء علی انه یجوز علیه الخطأ فیما لم ینزل علیه فیه الوحی واجمعوا کلہم علی انه لا یقر علیه انتہی ومر الحدیث مع بیانه فی ص ۲۲ فی کتاب العلم ۱۲ ۵۷ قوله جزیرة العرب ہی ما احاط به بحر الہند وبحر الشام ثم دجلة والفرات اوما بین عدن ابین الی اطراف الشام طولا ومن جدة الی ریف العراق عرضا کذا فی القاموس وفی تحدیدها اقوال ذکرها الشیخ فی اللمعات فی باب لوسته قال الشیخ ابن حجر واضیفت الی العرب لانها کانت فی ایدیہم قبل الاسلام وبها اوطانہم ومنازلہم لکن الذی منع المشرکون من سکناه فیها الحجاز خاصة وہو مکة والمدینة والیمامة وما والاہا انتہی ۱۲ ۵۸ قوله واجیزوا الوفد من الاجازة یقال اجازه بجائزة یعنی اعطاه عطایا علی قدر حسبه یعنی اکرموہم بالضیافة والتطییب لنفوسہم والاعانة لہم سواء کانوا مسلمین او کفارا ۱۲ خیر جاری ۵۹ قوله استبرق ہو معرب استبره زید علیه القاف وکذلک الدیباج قاله الکرمانی ومر بیان الحدیث فی الجمعة قال ابن المنیر موضع الترجمة انه ما انکر طلب التجمل للوفود وانما انکر التجمل بہذا الصنف المنہی عنه کذا فی الفتح ۱۲ ۶۰ قوله کیف یعرض الاسلام علی الصبی ذکر فیه حدیث ابن عمر فی قصة ابن صیاد وقد تقدم فی کتاب الجنائز فی ص ۱۸۱ ووجه مشروعیة عرض الاسلام علی الصبی فی حدیث الباب من قوله صلی الله علیه وسلم لابن صیاد اتشہد انی رسول الله وکان اذ ذاک لم یحتلم فانه یدل علی المدعی ویدل علی صحة اسلام الصبی وانه لو اقر یقبل لانه فائدة العرض ۱۲ فتح الباری ۶۱ قوله عند اطم بنی مغالة بضمتین بناء کالحصن ۱۲ تو جمعه آطام ۱۲ ع وبنو مغالة بفتح المیم وخفة المعجمة وباللام بطن من الانصار قوله الدخ بضم المہملة وشدة المعجمة الدخان فان قلت لم امتحنه قلت لانه کان یبلغه ما یدعیه من الکلام فی الغیب فاراد ابطال حاله للصحابة بانه کان یاتیه شیطان یلقی الی الکہان من کلمة واحدة اختطفها عند الاستراق قبل ان یتبعه الشہاب الثاقب ولہذا اظہر الله لہم ما نطق به صریحا انه یاتینی صادق وکاذب وکان محتملا اتاہ الا الصادق کذا فی الکرمانی وحکی الخطابی ان الآیة کانت رح مکتوبة فی ید النبی صلعم فلم یہتد ابن صیاد منہا الا لہذا القدر الناقص علی طریق الکہنة ۱۲ ف

وهو فی سفرٍ فجلس عند اصحابه یتحدث ثم انفتل فقال النبی صلی الله علیه وسلم اطلبوه واقتلوه فنفله سلبه
یعنی اعطاه باب یقاتل عن اهل الذمة ولا یسترقون حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا ابو عوانة عن
حصین عن عمرو بن میمون عن عمر قال واوصیه بذمة الله وذمة رسوله ان یوفی لهم بعهدهم وان
یقاتل من ورائهم ولا یکلفوا الا طاقتهم باب هل یستشفع الی اهل الذمة ومعاملتهم باب
جوائز الوفد حدثنا قبیصة ثنا ابن عیینة عن سلیمن الاحول عن سعید بن جبیر عن ابن عباس
انه قال یوم الخمیس وما یوم الخمیس ثم بکی حتی خضب دمعه الحصباء فقال اشتد برسول الله صلی الله علیه
وسلم وجعه یوم الخمیس فقال ائتونی بکتاب اکتب لکم کتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ینبغی
عند نبی تنازع فقالوا اهجر رسول الله صلی الله علیه وسلم قال دعونی فالذی انا فیه خیر مما تدعونی الیه واوصی
عند موته بثلاث اخرجوا المشرکین من جزیرة العرب واجیزوا الوفد بنحو ما کنت اجیزهم ونسیت الثالثة
قال ابو عبد الله وقال یعقوب بن محمد سألت المغیرة بن عبد الرحمن عن جزیرة العرب فقال مکة و
المدینة والیمامة والیمن وقال یعقوب والعرج اول تهامة باب التجمل للوفد حدثنا یحیی بن
بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال وجد عمر حلة استبرق
تباع فی السوق فاتی بها رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعید و
للوفد فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له او انما یلبس هذه من لا خلاق له فلبث
ما شاء الله ثم ارسل الیه النبی صلی الله علیه وسلم بجبة دیباج فاقبل بها عمر حتی اتی بها رسول الله صلی الله علیه وسلم
فقال یا رسول الله قلت انما هذه لباس من لا خلاق له او انما یلبس هذه من لا خلاق له ثم ارسلت الی
بهذه فقال تبیعها او تصیب بها بعض حاجتک باب کیف یعرض الاسلام علی الصبی حدثنا عبد الله
ابن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهری اخبرنی سالم بن عبد الله عن ابن عمر انه اخبره ان عمر انطلق فی رهط
من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم مع النبی صلی الله علیه وسلم قبل ابن الصیاد حتی وجده یلعب مع الغلمان عند اطم بنی
مغالة وقد قارب یومئذ ابن صیاد یحتلم فلم یشعر بشیء حتی ضرب النبی صلی الله علیه وسلم ظهره بیده ثم قال
النبی صلی الله علیه وسلم اتشهد انی رسول الله فنظر الیه ابن صیاد فقال اشهد انک رسول الامیین قال ابن
صیاد للنبی صلی الله علیه وسلم اتشهد انی رسول الله قال له النبی صلی الله علیه وسلم امنت بالله ورسله قال النبی صلی الله علیه وسلم
ماذا تری قال ابن صیاد یاتینی صادق وکاذب قال النبی صلی الله علیه وسلم خلط علیک الامر قال النبی
صلی الله علیه وسلم انی قد خبأت لک خبیئا قال ابن صیاد هو الدخ قال النبی صلی الله علیه وسلم اخسأ
فلن تعدو قدرک قال عمر یا رسول الله ائذن لی فیه اضرب عنقه قال النبی صلی الله علیه وسلم
ان یکن هو فلن تسلط علیه وان لم یکن هو فلا خیر لک فی قتله قال ابن عمر انطلق النبی
صلی الله علیه وسلم وابی بن کعب یاتیان النخل الذی فیه ابن صیاد حتی اذا دخل

فقتله — نحو ما کنت — للوفود — بها — وللوفود — بها — ورسوله — لبس — خبأ خبأ — ان یکنه

اسماء الرجال باب یقاتل عن اهل الذمة ۱۲ موسی بن اسمٰعیل التبوذکی ابو عوانة الوضاح الیشکری حصین بضم الحاء ابن عبد الرحمن السلمی الکوفی عمرو والاودی عمر بن الخطاب باب ہل یستشفع الخ باب جوائز الوفد قبیصة بن عقبة السوائی ابن عیینة سفیان سلیمان بن ابی مسلم المکی سعید بن جبیر الاسدی مولاہم الکوفی ابن عباس وقال یعقوب بن محمد الزہری وصله اسمٰعیل القاضی فی احکامه باب التجمل للوفد یحیی ہو ابن عبد الله بن بکیر المخزومی مولاہم المصری اللیث بن سعد الامام عقیل ہو ابن خالد الایلی ابن شہاب الزہری سالم بن عبد الله بن عمر ابن عمر بن الخطاب باب کیف یعرض عبد الله المسندی ہشام ہو ابن یوسف الصنعانی معمر بن راشد الازدی الزہری محمد بن مسلم بن شہاب سالم المذکور آنفا ابن عمر بن الخطاب **حل اللغات** النفل ما شرطه الامیر لمتعاطی خطر السلب بفتح اللام مرکب المقتول وثیابه وسلاحه وما معه علی الدابة من ماله

فی حقیقة ادنی وسط ذمة الله عهد الله خضب رطب وبل العرج ترجمة جاء تہ بین طریق مکة والمدینة بنی مغالة بطن من الانصار ا ومن خزانة خبأت لک خبیئا ای ضمرت لک فی نفسی شیئا ۱۲

ل قوله طفق النبي صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل اي جعل يتقي اي يستتر بالجذوع وهو يختل اي يسمع في خفية ووقع في حديث جابر بروجاء ان يسمع من كلامه شيئا ليعلم اصادق هو ام كاذب هذه هي القصة الثانية من هذا الحديث وهي موصولة بالاسناد الاول كذا في الفتح ۱۲ ۵۳ قوله اي صاف بمهملة وفاء على وزن باع زاد في رواية يونس هذا محمد وفي حديث جابر فقالت يا عبد الله هذا ابو القاسم قد جاء وكان الراوي قد عبر باسمه الذي تسمى به في الاسلام واما اسمه الاول فهو صاف ۱۲ فتح ۵۳ قوله لو تركته بين اي اظهر للناس حاله فاطلع به على حقيقته والضمير لام ابن صياد اي لو لم تعلمه بمجيئنا لتمادى على ما كان فيه فسمعنا ما نستكشف به امره ۱۲ فتح ۵۵ قوله قال سالم قال ابن عمر هذه هي القصة الثالثة وهي موصولة بالاسناد المذكور وقد اختلفوا في ابن صياد هل هو الدجال وغيره اختلافا كثيرا وقد مر بيانه في منا في الجنائز ۱۲ ۵۵ قوله انذره نوح خصه بالذكر لانه ابو البشر الثاني اولانه اول من شرع فان قلت الدلائل العقلية ناطقة

النخل طفق النبي صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئاً قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها رمزة فرأت ام ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد اي صاف وهو اسمه فثار ابن صياد فقال النبي صلى الله عليه لو تركته بين وقال سالم قال ابن عمر ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني انذركموه وما من نبي الا وقد انذره قومه لقد انذره نوح قومه ولكن ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا تسلموا قاله المقبري عن ابي هريرة باب اذا اسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وارضون فهي لهم حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان بن عفان عن اسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله اين تنزل غدا في حجته قال وهل ترك لنا عقيل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة المحصب حيث قاسمت قريش على الكفر وذلك ان بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم ان لا يبايعوهم ولا يؤووهم قال الزهري والخيف الوادي حدثنا اسمعيل ثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب استعمل مولى له يدعى هنيا على الحمى فقال يا هني اضمم جناحك على المسلمين واتق دعوة المظلوم فان دعوة المظلوم مستجابة وادخل رب الصريمة ورب الغنيمة واياي ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان فانهما ان تهلك ماشيتهما يرجعان الى زرع ونخل وان رب الصريمة ورب الغنيمة ان تهلك ماشيتهما ياتني ببنيه فيقول يا امير المؤمنين يا امير المؤمنين افتاركهم انا لا ابا لك فالماء والكلأ ايسر علي من الذهب والورق وايم الله انهم ليرون اني قد ظلمتهم انها لبلادهم فقاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام والذي نفسي بيده لولا المال الذي احمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبرا باب كتابة الامام الناس حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام من الناس فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فقلنا نخاف ونحن الف وخمسمائة فلقد رأيتنا ابتلينا حتى ان الرجل ليصلي وحده وهو خائف حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش فوجدناهم خمسمائة وقال ابو معاوية ما بين ستمائة الى سبعمائة حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابي معبد عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني كتبت في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة قال ارجع فحج مع امرأتك باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ح وحدثني محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل ممن يدعي الاسلام

رمزة — انا — عن — هنية — اني — للناس — تلفظ — ليؤيد — يدعي بالاسلام

يتقي يستتر جذوع النخل اصولها يختل يسمع في خفية رمزة اي صوت خفي ثار اي نهض مسرعا اضمم جناحك اي اكفف يدك الصريمة القطيعة من الابل او الغنم ۱۲

هٰذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالًا شديدًا فاصابته جراحة فقيل يا رسول الله الذي قلت له انه من اهل النار فانه قد قاتل اليوم قتالًا شديدًا وقد مات فقال النبي صلى الله عليه وسلم الى النار قال فكاد بعض الناس ان يرتاب فبينما هم على ذلك اذ قيل انه لم يمت ولكن به جراحًا شديدًا فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فاُخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال الله اكبر اشهد انی عبد الله ورسوله ثم امر بلالًا فنادی فی الناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله ليؤيد هٰذا الدين بالرجل الفاجر **باب** من تأمّر فی الحرب من غير امرة اذا خاف العدو **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن علية عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة ففتح عليه وما يسرّنی او قال ما يسرّهم انهم عندنا قال وان عينيه لتذرفان **باب** العون بالمدد **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابن ابی عدی وسهل بن يوسف عن سعيد عن قتادة عن انس ان النبی صلى الله عليه وسلم اتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فزعموا انهم قد اسلموا واستمدوه علی قومهم فامدهم النبی صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار قال انس كنا نسميهم القرّاء يحطبون بالنهار ويصلون بالليل فانطلقوا بهم حتی بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوهم فقنت شهرًا يدعو علی رعل وذكوان وبنی لحيان قال قتادة وحدثنا انس انهم قرأوا بهم قرانًا الا بلّغوا عنا قومنا بانا قد لقينا ربنا فرضی عنا وارضانا ثم رُفع ذلك بعد **باب** من غلب العدو فاقام علی عرصتهم ثلثًا **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابی طلحة عن النبی صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ظهر علی قوم اقام بالعرصة ثلث ليال تابعه معاذ وعبد الاعلی قالا ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن ابی طلحة عن النبی صلى الله عليه وسلم **باب** من قسم الغنيمة فی غزوه وسفره وقال رافع كنا مع النبی صلى الله عليه وسلم بذی الحليفة فاصبنا غنمًا وابلًا فعدل عشرة من الغنم ببعير **حدثنا** هدبة بن خالد ثنا همام عن قتادة ان انسًا اخبره قال اعتمر النبی صلى الله عليه وسلم من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين **باب** اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم وقال ابن نمير ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ذهب فرس له فاخذه العدو فظهر عليهم المسلمون فرُدّ عليه فی زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابق عبد له فلحق بالروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد بعد النبی صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن بشار ثنا يحيی عن عبيد الله ثنی نافع ان عبدًا لابن عمر ابق فلحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد فرده علی عبد الله وان فرسًا لابن عمر عار فلحق بالروم فظهر عليه فردوه علی عبد الله قال ابو عبد الله عار اشتق من العير وهو حمار الوحش ای هرب **حدثنا** احمد بن يونس ثنا زهير عن موسی بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان علی فرس يوم لقی المسلمون وامير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه ابو بكر فاخذه

لـه قوله لما حضر القتال بالرفع والنصب **قوله** يرتاب ای يشك فی صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ای يرتد عن دينه قاله الكرمانی ۱۲ **قوله** فقتل نفسه مر فی باب لا يقال فلان شهيد انه وضع نصل سيفه فی الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه وفی الفتح قال المهلب وغيره لا يعارض هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا نستعين بمشرك لانه اما خاص بذلك الوقت واما ان يكون المراد بالفاجر غير المشرك قلت الحديث اخرجه مسلم واجاب عنه الشافعی بالاول وحجة النسخ شهود صفوان ابن امية حنينا مع النبی صلى الله عليه وسلم وهو مشرك وقصته مشهورة فی المغازی ۱۲ **قوله** اخذ الراية زيد هو ابن حارثة وقصة هذه فی غزوة موتة وهو موضع فی ارض البلقاء من اطراف الشام وذلك انه عليه السلام ارسل اليها سرية فی جمادی الاولی سنة ثمان واستعمل عليهم زيدًا وقال ان اصيب زيد فجعفر بن ابی طالب وان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فخرجوا وهم ثلاثة آلاف فتلاقوا مع الكفار فاقتتلوا فقتل زيد ابن حارثة ثم اخذ الراية جعفر فقاتل بها حتی قتل ثم اخذها عبد الله بن رواحة فقاتل بها حتی قتل ثم اخذها خالد بن الوليد ففتح الله علی يديه وفی رواية قال صلعم ثم اخذ الراية سيف من سيوف الله حتی فتح الله عليهم كذا فی العينی ومر فی ص۱۶۶ فی الجنائز ۱۲ **قوله** وما يسرنی الخ لان حالهم فيما هم فيه افضل مما لو كانوا عندنا وتذرفان بكسر الراء تسيلان دمعا ۱۲ ك خ **قوله** اتاه رعل بكسر الراء وسكون المهملة وذكوان بفتح المعجمة وهما قبيلتان من سليم كما فی القاموس وعصية مصغر العصا ولحيان بكسر اللام وسكون المهملة وبالتحتانية كذا فی الخير الجاری وفی الفتح قال الدمياطی قوله فی هذه الطريق اتاه رعل الخ وهم لان هؤلاء ليسوا من اصحاب بئر معونة وانما هم اصحاب الرجيع وهو كما قال وسابين ذلك فی المغازی انتهی وفی التنقيح وقوله اتاه رعل وذكوان وعصية وهم وانما الذی اتاه ابو براء من بنی كلاب اجار اصحاب النبی صلى الله عليه وسلم فاخفر جواره عامر بن الطفيل وجمع عليهم هذه القبائل من بنی سليم قال الدمياطی بنو لحيان لم يكونوا من اصحاب بئر معونة وانما كانوا من اصحاب الرجيع الذين قتلوا عاصم بن ابی الافلح واصحابه واسروا خبيب بن عدی وابن الدثنة انتهی كلامه مع تقديم وتاخير ۱۲ **قوله** بئر معونة بفتح الميم وضم العين المهملة وبالنون وهو بين عسفان وارض هذيل ۱۲ عينی **قوله** ثم رفع بعد ای نسخت تلاوته ك خ ومر الحديث فی ص۳۹۳ مع بيانه ۱۲ **قوله** اقام بالعرصة ثلاثا لاراحة الظهر والانفس ولا يخفی ان محله اذا كان فی امن من عدو وطارق قال ابن الجوزی انما كان يقيم ليظهر تاثير الغلبة وتنفيذ الاحكام وقلة الاحتفال فكانه يقول من كانت فيه قوة منكم فليرجع الينا ۱۲ ف **قوله** من قسم الغنيمة فی غزوه وسفره قال الشيخ ابن حجر فی الفتح اشار بذلك الی الرد علی قول الكوفيين ان الغنائم لا تقسم فی دار الحرب واعتلوا بان الملك عليها لا يتم الا بالاستيلاء ولا يتم الاستيلاء الا باحرازها فی دار الاسلام وقال الجمهور هو راجع الی نظر الامام واجتهاده وتمام الاستيلاء يحصل باحرازها بايدی المسلمين انتهی كلامه قال صاحب الهداية ولنا ان النبی عليه السلام نهی عن البيع فی دار الحرب والخلاف ثابت فيه والقسمة بيع معنی فيدخل تحته انتهی ولانه صلى الله عليه وسلم ما قسم الا فی دار الاسلام اما قسمة النبی صلعم غنائم حنين فكانت بعد منصرفه الی الجعرانة وكانت اول حدود دار الاسلام لان مكة فتحت وارض حنين وبنی المصطلق بعد فتح مكة واجراء احكام الاسلام فيها هذا ملتقط من كلام ابن الهمام من موضعين ۱۲ **قوله** اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم ای هل يكون احق به او يدخل الغنيمة وهو مما اختلف فيه فقال الشافعی وجماعة لا يملك اهل الحرب بالغلبة شيئًا من مال المسلمين ولصاحبه اخذه قبل القسمة وبعدها وعن علی والزهری وعمرو ابن دينار والحسن لا يرد اصلا ويختص به اهل الغنائم وقال عمر وسلمان ابن ربيعة وعطاء والليث ومالك واحمد وآخرون وهی رواية عن الحسن ايضا ونقلها ابن ابی الزناد عن ابيه عن الفقهاء السبعة ان وجده صاحبه قبل القسمة فهو احق به وان وجده بعد القسمة فلا ياخذه الا بالقيمة واحتجوا بحديث عن ابن عباس مرفوعا بهذا التفصيل اخرجه الدارقطنی واسناده ضعيف جدا وعن ابی حنيفة رح كقول مالك الا فی الآبق فقال هو والثوری صاحبه احق به مطلقا۔ فتح وذكر ابن الهمام نقلا عن الطبرانی والدارقطنی عن ابن عمر مرفوعا وضعف كلها ثم اورد الآثار عن عمر وعن ابی عبيدة وعن زيد بن ثابت مثله وبسطه من اراد الاطلاع فلينظر ثمه ۱۲

اسماء الرجال **باب** من تأمر فی الحرب الخ **يعقوب بن ابراهيم** الدورقی **ايوب** السختيانی **حميد** بن هلال العدوی ابی النصر البصری **زيد** هو ابن حارثة **جعفر** هو ابن ابی طالب **خالد بن الوليد** المخزومی سيف الله **باب** العون بالمدد الخ **محمد بن بشار** بندار العبدی البصری **ابن ابی عدی** محمد بن ابراهيم ابو عمرو السلمی البصری **سعيد** ابن ابی عروبة البصری **رعل** بن خالد بن عوف بن امرئ القيس **ذكوان** بن ثعلبة **عصية** هو ابن خفاف **بنو لحيان** حی من هذيل **قال قتادة** بن دعامة **باب** من غلب العدو الخ **محمد** بن عبد الرحيم البغدادی **معاذ** هو ابن عبد الاعلی العنبری فيما وصله الاسمعيلی **عبد الاعلی** هو ابن عبد الاعلی السامی فيما وصله مسلم **باب** من قسم الغنيمة الخ **هدبة** بن خالد هو ابن الاسود القيسی **همام** هو ابن يحيی العوذی **باب** اذا غنم المشركون الخ **قال ابن نمير** عبد الله الهمدانی الكوفی فيما وصله ابو داود **عبيد الله** هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر ابن الخطاب القرشی العدوی المدنی **نافع** مولی ابن عمر **خالد** بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومی سيف الله يكنی ابا سليمان **محمد بن بشار** هو المذكور آنفا **يحيی** بن سعيد القطان **عبيد الله** العمری **احمد بن يونس** التيمی اليربوعی الكوفی **موسی بن عقبة** هو ابن ابی عياش صاحب المغازی **نافع** مولی ابن عمر **خالد** بن الوليد المذكور **حل اللغات** كاد قرب يرتاب يشك تذرفان تسيلان **المدد** ما يمد به الامير بعض العسكر من الرجال **رعل** هو ابن خالد بن عوف بن امرئ القيس **ذكوان** بن ثعلبة **عصية** مصغر ابن خفاف **بنو لحيان** حی من هذيل **العرصة** البقعة الواسعة التی لا بناء بها ۱۲

(قوله فنادی بالناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة) فيه تنبيه علی ان ذلك الرجل ما كان من المسلمين من اصله لا انه بسبب فعله ذلك خرج منهم ويمكن ان يكون فی هذا النداء تنبيه لمن تابين بالتبری عن الريب فی كلامه لانه يخالف الاسلام فيخل فی دخول الجنة والله تعالی اعلم اه سندی (قوله وقال رافع كنا مع النبی صلى الله تعالی عليه وسلم بذی الحليفة) هو اسم موضع من تهامة كما سبق فی بعض الروايات وصرح به القسطلانی وغيره وقول العينی وغيره ههنا وفيما بعد عن قريب هو ميقات اهل المدينة وهم والله تعالی اعلم ۔ سندی

سله قوله والرطانة بفتح الراء ويجوز كسرها هو كلام غير العربي قالوا فقه هذا الباب يظهر في تامين المسلمين لاهل الحرب بالسنتهم ١٢ فتح ٢٥ قوله واختلاف السنتكم الى قوله الابلسان قومه قال الشيخ احمد بن حجر كانه اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف الالسنة لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف السنتهم فجميع الامم قومه بالنسبة الى عموم رسالته فاقتضى ان يعرف السنتهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه ويحتمل ان يقال لا يستلزم ذلك نطقه بجميع الالسنة لامكان الترجمان الموثوق به عندهم انتهى كلامه ١٢ ٣٥ قوله قد صنع لكم سورا وهو بضم المهملة وسكون الواو الطعام الذي يدعى اليه وقيل الطعام مطلقا وهي لغة فارسية قاله الكرماني وهو موضع الترجمة ١٢ ٤٥ قوله فحيهلا بكم مركب من حي وهل وقد بني على الفتح وقد يقال حيهلا بالتنوين وبدون التنوين وعليها الرواية اي عليكم بكذا او ادعوكم او اقبلوا او اسرعوا بانفسكم وجاء حيهل بسكون اللام وجاء متعديا بنفسه وبالباء وبالى وبعلى و يستعمل حي وحده بمعنى اقبل وهلا وحده ١٢ ک ٥٥ قوله سنه سنه هو بفتح النون وسكون الهاء وفي رواية الكشميهني سناه بزيادة الالف والهاء للسكت وقد تحذف قال ابن قرقول هو بفتح النون الخفيفة عند ابي ذر وشددها الباقون وهي بفتح اوله للجميع الا القابسي فكسرها ١٢ فتح الباري ٦٥ قوله ابلي من ابليت الثوب اذا جعلته عتيقا و اخلقي من باب الافعال وهو بمعناه ايضا وجاز ان يكونا من الثلاثي اذ خلق بالضم بمعنى اخلق وكذلك بلي وابلي ١٢ ک ٧٥ قوله فبقيت اي ام خالد حتى ذكرت بلفظ المعلوم اي بقيت حتى ذكرت دهرا طويلا وفي بعضها بلفظ المجهول اي حتى صارت مذكورة عند الناس لخروجها عن العادة وفي بعضها حتى ذكر بصيغة المذكر مجهولا والضمير للقميص و معروفا والضمير له ايضا اي حتى ذكره دهرا وللراوي او نحوه اي حتى ذكر الراوي ما بقي من طول مدته وفي بعضها حتى دكن والدكنة بالمهملة الكاف و النون لون يضرب الى السواد اي عشت عيشا طويلا حتى تغير لون قميصها الى السواد كذا في الكرماني ١٢ ٨٥ قوله كخ كخ كلمة يقال لزجر الصبيان عن المستقذرات قال الكرماني فان قلت ما مناسبة هذه الاحاديث بكتاب الجهاد قلت اما الحديث الاول فظاهر لانه كان في يوم الخندق و اما الآخران فبالتبعية له وكثيرا ما يفعل البخاري مثل ذلك انتهى ٩٥ قوله لا الفين بضم اوله وبالفاء اي لا اجدن هكذا الرواية للاكثر وروي بفتح الهمزة وبالقاف من اللقاء ١٢ فتح ١٠٥ قوله ثغاء بضم المثلثة و خفة المعجمة وبالمد صوت الشاة والحمحمة بفتح المهملتين صوت الفرس اذا طلب العلف والصامت الذهب والفضة وقيل ما لا روح فيه من اصناف المال والرقاع جمع الرقعة وهي الخرقة وتخفق اي تتحرك وتضطرب اذا حركتها الرياح وقيل معناه تلمع والمراد بها الثياب ملتقط من الفتح والكرماني ١١٥ قوله وهذا اصح اشار الى تضعيف ما روي عن عبد الله بن عمرو في الامر بحرق رحل الغال وما اخرجه ابو داؤد وعن سالم بن عبد الله قال سمعت ابي يحدث عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا متاعه ثم ساقه من وجه آخر عن سالم موقوفا قال ابو داؤد و هذا اصح قال البخاري في التاريخ يحتجون بهذا الحديث في احراق رحل الغال وهو باطل ليس له اصل وروايه لا يعتمد عليه كذا في الفتح ١٢ ١٢٥ قوله كركرة بفتح الكافين وكسرهما صاحب ثقله صلى الله عليه وسلم قاله في المغني وكذا في الكرماني وخير الجاري وفي الفتح واختلف في ضبطه فذكر عياض انه يقال بفتح الكافين وبكسرهما وقال النووي انما اختلف في الكاف الاولى واما الثانية فمكسورة اتفاقا انتهى ١٢ ١٣٥ قوله باب ما يكره من ذبح الابل الخ ذكر فيه حديث رافع في ذبحهم الابل التي اصابوها لاجل الجوع ونصبهم القدور وفي موضع الترجمة منه امره صلى الله عليه وسلم باكفاء القدور فانه شعر بكراهة ما صنعوا من الذبح بغير اذن كذا في الفتح ١٢ ١٤٥ قوله فند بالنون وشدة المهملة اي نفر فاعياهم اي اعجزهم قوله اوابد جمع آبدة وهي الوحش تابد اي توحش قوله نرجو الرجاء قد يجيئ بمعنى الخوف قوله مدى جمع مدية وهي السكين قوله انهر الدم بالنون اي اجرى - غير جاري ومر الحديث في كتاب الشركة في ٣٣٥ وايضا في ٣٤١

بالفارسية

سناه سناه

عن ابی هریرة

العدو فلما هزم العدو ورد خالد فرسه **باب** من تكلم بالفارسية والرطانة وقوله تعالى واختلاف السنتكم والوانكم وقال وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه **حدثنا** عمرو بن علي ثنا ابو عاصم ثنا حنظلة بن ابي سفين انا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا من شعير فتعال انت ونفر فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا فحيهلا بكم **حدثنا** حبان بن موسى انا عبد الله عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد بنت خالد بن سعيد قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي وعلي قميص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه قال عبد الله وهي بالحبشية حسنة قالت فذهبت العب بخاتم النبوة فزبرني ابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي قال عبد الله فبقيت حتى ذكرت **حدثنا** محمد ابن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان الحسن بن علي اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم بالفارسية كخ كخ اما تعرف انا لا ناكل الصدقة قال عكرمة سنه الحسنة بالحبشية قال ابو عبد الله لم تعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعني ام خالد **باب** الغلول وقول الله تعالى ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن ابي حيان ثني ابو زرعة ثني ابو هريرة قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه وعظم امره قال لا الفين احدكم يوم القيمة على رقبته شاة لها ثغاء على رقبته فرس له حمحمة يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك وعلى رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك وعلى رقبته صامت فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك وعلى رقبته رقاع تخفق فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك وقال ايوب السختياني عن ابي حيان فرس له حمحمة **باب** القليل من الغلول ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرق متاعه وهذا اصح **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو عن سالم بن ابي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها قال ابو عبد الله قال ابن سلام كركرة **باب** ما يكره من ذبح الابل والغنم في المغانم **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس جوع واصبنا ابلا وغنما فكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات الناس فعجلوا فنصبوا القدور فامر بالقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير وفي القوم خيل يسيرة فطلبوه فاعياهم فاهوى اليه رجل بسهم فحبسه الله فقال هذه البهائم لها اوابد كاوابد الوحش فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا فقال جدي انا نرجو ونخاف ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح بالقصب فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة **باب**

اسماء الرجال خالد بن الوليد باب من تكلم الخ عمرو ابو حفص الباهلي البصري ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري حنظلة الجمحي القرشي سعيد ابو الوليد المكي جابر الانصاري حبان ابو محمد السلمي المروزي عبد الله بن المبارك خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ام خالد اسمها امة محمد بن بندار العبدي البصري غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج محمد ابي الحارث القرشي البصري لا الالهاني ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر باب الغلول الخ مسدد بن مسرهد يحيى القطان ابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي وقال ايوب السختياني وصله مسلم باب القليل الخ علي بن عبد الله المديني سفيان بن عيينة عمرو وهو ابن دينار سالم بن ابي الجعد الكوفي عبد الله بن عمرو هو ابن العاص وقال ابن سلام هو محمد شيخ المؤلف باب ما يكره من ذبح الابل والغنم موسى المنقري ابو عوانة الوضاح اليشكري سعيد الثوري عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج الانصاري باب البشارة الخ

حل اللغات الرطانة كسحابة وتجارة كلام غير العرب سورا صنيعا من طعام يدعى اليه وهي لغة فارسية او حبشية زبرني اي زجرني ابلي امر من الابلاء اي كهنه كن واخلقي بمعناه او خرقي ثيابك وارقعيها كخ كخ كلمة زجر يزجر بها الصبيان عن المستقذرات الغلول الخيانة مطلقا او في المغنم لا الفين اي لا اجدن وروي لا القين بالقاف ايضا ثغاء الغراب صوت الشاة حمحمة صوت الفرس عند العلف دون الصهيل رغاء كغراب صوت البعير صامت ذهب وفضة او ما لا روح له من اصناف المال رقاع كثياب جمع رقعة وهي الخرقة تخفق تتحرك وتضطرب وتلمع. ند نفر. مدى جمع مدية وهي السكين انهر اجرى + + + + + + + + + ✱

(قوله فاقول لا املك لك شيئا) من رفع الفرس عن رقبتك وهو لا ينافي الشفاعة في النجاة عن النار وظاهر هذا ان الشفاعة في النجاة عن النار لا في النجاة عن فضيحة العصاة حين حضورهم في موقف الحساب والله تعالى اعلم. امام سندي (قوله هذه البهائم لها اوابد) ومعنى لها اختصاص الجزء بالكل كما يقال للبيت باب وجدران وسقف مثلا. والله تعالى اعلم

البشارة فی الفتوح حدثنا محمد بن المثنی ثنا یحیی حدثنا اسمعیل ثنا قیس قال قال لی جریر بن عبد الله — ثنی
قال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم الا تریحنی من ذی الخلصة وکان بیتا فیه خثعم یسمی الکعبة الیمانیة فانطلقت — کعبة الیمانیة
فی خمسین ومائة من احمس وکانوا اصحاب خیل فاخبرت النبی صلی الله علیه وسلم انی لا اثبت علی الخیل فضرب فی
صدری حتی رأیت اثر اصابعه فی صدری فقال اللهم ثبته واجعله هادیا مهدیا فانطلق الیها فکسرها
وحرقها فارسل الی النبی صلی الله علیه وسلم یبشره فقال رسول جریر لرسول الله صلی الله علیه وسلم والذی بعثک بالحق ما — یا رسول الله
جئتک حتی ترکتها کانها جمل اجرب فبارک علی خیل احمس ورجالها خمس مرات وقال مسدد بیت فی
خثعم باب ما یعطی البشیر واعطی کعب بن مالک ثوبین حین بشر بالتوبة باب لا هجرة بعد الفتح — ما یعطاه
حدثنا آدم بن ابی ایاس ثنا شیبان عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال النبی
صلی الله علیه وسلم یوم فتح مکة لا هجرة بعد الفتح ولکن جهاد ونیة واذا استنفرتم فانفروا حدثنا ابراهیم بن
موسی انبانا یزید بن زریع عن خالد عن ابی عثمان النهدی عن مجاشع بن مسعود قال جاء مجاشع باخیه
مجالد بن مسعود الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال هذا مجالد یبایعک علی الهجرة فقال لا هجرة بعد فتح مکة ولکن
ابایعه علی الاسلام حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین قال عمرو وابن جریج سمعت عطاء یقول ذهبت
مع عبید بن عمیر الی عائشة وهی مجاورة بثبیر فقالت لنا انقطعت الهجرة منذ فتح الله علی نبیه صلی الله — مذ
علیه وسلم مکة باب اذا اضطر الرجل الی النظر فی شعور اهل الذمة والمؤمنات اذا عصین الله و
تجریدهن حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفی ثنا هشیم انا حصین عن سعد بن — ثنی
عبیدة عن ابی عبد الرحمن وکان عثمانیا فقال لابن عطیة وکان علویا انی لاعلم ما الذی جرأ
صاحبک علی الدماء سمعته یقول بعثنی النبی صلی الله علیه وسلم والزبیر فقال ائتوا روضة کذا وکذا وتجدون
بها امرأة اعطاها حاطب کتابا فاتینا الروضة فقلنا الکتاب قالت لم یعطنی فقلنا لتخرجن او لاجردنک
فاخرجت من حجزتها فارسل الی حاطب فقال لا تعجل والله ما کفرت ولا ازددت للاسلام — من حجزتها
الا حبا ولم یکن احد من اصحابک الا وله بمکة من یدفع الله به عن اهله وماله ولم یکن لی احد
فاحببت ان اتخذ عندهم یدا فصدقه النبی صلی الله علیه وسلم فقال عمر دعنی اضرب عنقه فانه قد نافق — قال
فقال وما یدریک لعل الله اطلع علی اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فهذا الذی جرأه باب
استقبال الغزاة حدثنا عبد الله بن ابی الاسود ثنا یزید بن زریع وحمید بن الاسود عن حبیب — عبد الله بن ابی الاسود
ابن الشهید عن ابن ابی ملیکة قال ابن الزبیر لابن جعفر اتذکر اذ تلقینا رسول الله صلی الله علیه وسلم انا و
انت وابن عباس قال نعم فحملنا وترکک حدثنا مالک بن اسمعیل ثنا ابن عیینة عن الزهری
قال قال السائب بن یزید ذهبنا نتلقی رسول الله صلی الله علیه وسلم مع الصبیان الی ثنیة الوداع باب
ما یقول اذا رجع من الغزو حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا جویریة عن نافع عن عبد الله ان النبی صلی الله علیه وسلم

---

۵۱ قوله کانها جمل اجرب قال الخطابی معناه مطلی بالقطران لما به من الجرب فصار اسود لذلک یعنی صارت سوداء من الاحراق ۱۲ ۵۲ قوله وقال مسدد یرید ان مسددا رواه عن یحیی القطان بالاسناد الذی ساقه المصنف عن محمد بن المثنی عن یحیی فقال بدل قوله وکان بیتا فیه خثعم وکان بیت فی خثعم وهذه الروایة هی الصواب وقد رواه احمد فی مسنده عن یحیی فقال بیتا لخثعم وهی موافقة لروایة مسدد ۱۲ فتح الباری ۵۳ قوله بالتوبة ای بقبول توبة کعب احد الثلثة الذین خلفوا من غزوة تبوک هو ظاهر فیما ترجم له وسیأتی ان البشیر هو سلمة بن الاکوع کذا فی الکرمانی والفتح ۱۲ ۵۴ قوله لا هجرة بعد الفتح ای لا هجرة من مکة بعد الفتح فریضة لانها صارت دار الاسلام ولا فضیلة ولکن جهاد ای لکم طریق الی تحصیل فضائل فی معنی الهجرة بالجهاد ونیة الخیر فی کل شیء وبقیت الهجرة من دار الحرب واجبة الی یوم القیمة قال الطیبی وهی لاصلاح دینه باقیة مدی الدهر ۱۲ هذا کله من مجمع البحار ۱۲ ۵۵ قوله واذا استنفرتم فانفروا ای اذا دعاکم السلطان الی الغزو فاذهبوا کذا فی المجمع ومر الحدیث فی صفحة ۳۹۰ ثم اعلم ان من یقدر علی الهجرة من دار الحرب ولا یمکنه اظهار دینه بها واداء واجباته فالهجرة منها واجبة علیه ومن هو قادر ولکنه یمکنه اظهار دینه واداء واجباته فمستحبة لتکثیر المسلمین ومعونتهم وجهاد الکفار والامن من غدراتهم والراحة من رؤیة المنکر بینهم ومن هو عاجز بعذر من اسر او مرض او غیره فتجوز له الاقامة فان حمل علی نفسه وتکلف الخروج اجر کذا فی فتح الباری ۱۲ ۵۶ قوله بثبیر بفتح المثلثة وکسر الموحدة وسکون التحتیة وبالراء جبل عظیم بالمزدلفة علی یسار الذاهب منها الی منی قال محمد بن الحسن وللعرب اربعة جبال اسم کل واحد ثبیر وکلها حجازیة ۱۲ ک ۵۷ قوله اذا اضطر الرجل الخ اورد فیه حدیث علی فی قصة المرأة التی کتب معها حاطب الی اهل مکة ومناسبته للترجمة ظاهرة فی ذوائب الشعر من قوله فی الروایة الاخری فاخرجته من عقاصها وهی ذوائبها المضفورة وفی التجرید من قول علی لاجردنک وقد تقدم فی باب الجاسوس من وجه آخر عن علی قال ابن المنیر لیس فی هذا الحدیث بیان هل کانت المرأة مسلمة او ذمیة لکن لما استوی حکمهما فی تحریم النظر لغیر حاجة شملهما الدلیل وقال ابن التین ان کانت مشرکة لم یوافق الترجمة واجیب بانها کانت ذات عهد فحکمها حکم اهل الذمة کذا فی الفتح ۱۲ ۵۸ قوله ما الذی جرأ صاحبک ای جرأ صاحبک یعنی علیا علی الدماء فان قلت کیف جاز نسبة الجرأة علی القتل الی علی رض قلت غرضه انه لما کان جازما بانه من اهل الجنة عرف انه ان وقع منه خطأ فیما اجتهد فیه عفی عنه یوم القیمة قطعا قاله الکرمانی ۱۲ ۵۹ قوله فاخرجت من حجزتها کذا هنا بحذف المفعول وفی الاخری فاخرجته والحجزة بضم المهملة وسکون الجیم بعدها زای معقد الازار والسراویل ووقع فی روایة القابسی من حزتها بحذف الجیم قیل هی لغة عامیة تقدم فی باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها وجمع بینهما بانه اخرجته من حجزتها فاخفته فی عقاصها ثم اضطرت الی اخراجه او بالعکس وبان تکون عقیصتها طویلة بحیث تصل الی حجزتها فربطته فی عقیصتها وغرزته بحجزتها وهذا الاحتمال ارجح واجاب بعضهم احتمال ان یکون معها کتابان الی طائفتین او المراد بالحجزة العقدة مطلقا کذا فی فتح الباری ومر الحدیث مع بیانه فی ص۴۲۲ فی باب الجاسوس ۱۲ ۶۰ قوله قال ابن الزبیر لابن جعفر کل منهما یسمی عبد الله قوله قال نعم فحملنا وترکک ظاهره ان القائل فحملنا هو عبد الله بن جعفر وان المتروک هو ابن الزبیر واخرجه مسلم من طریق ابی اسامة وابن علیة کلاهما عن حبیب بن الشهید بهذا الاسناد مقلوبا والذی فی البخاری اصح وقد نبه عیاض علی ان الذی وقع فی البخاری هو الصواب قال وتاویل روایة مسلم ان یجعل الضمیر فی حملنا لابن جعفر فیکون المتروک ابن الزبیر قال وقع علی الصواب ایضا عند ابن ابی شیبة وابن ابی خیثمة وغیرهما ۱۲ فتح الباری مختصرا

اسماء الرجال

محمد بن المثنی العنزی یحیی بن سعید القطان اسمعیل بن خالد الاحمسی البجلی الکوفی قیس هو ابن ابی حازم جریر البجلی وقال مسدد بالاسناد المذکور باب ما یعطی البشیر الخ واعطی کعب السلمی المدنی باب لا هجرة بعد الفتح آدم بن عبد الرحمن العسقلانی شیبان بن عبد الرحمن النحوی منصور هو ابن المعتمر مجاهد هو ابن جبر طاؤس الیمانی ابن عباس رض ابراهیم بن موسی ابن یزید الفراء الرازی یزید ابو معاویة البصری خالد الحذاء ابی عثمان عبد الرحمن بن مل مجاشع بن مسعود السلمی علی ابن المدینی سفیان بن عیینة عمرو هو ابن دینار عطاء هو ابن ابی رباح عبید بن عمیر بن قتادة اللیثی باب اذا اضطر الرجل هشیم بن بشیر الواسطی حصین بن عبد الرحمن السلمی سعد بن ابی حمزة السلمی ابی عبد الرحمن عبد الله السلمی ابن عطیة حبان بکسر الحاء باب استقبال الغزاة عبد الله هو عبد الله بن محمد بن حمید رض یزید المذکور آنفا حمید ابو الاسود البصری حبیب الازدی الاموی البصری ابن ابی ملیکة هو عبد الله بن عبید الله بن ابی ملیکة واسمه زهیر الاحول المکی ابن الزبیر عبد الله ابن جعفر بن ابی طالب الهاشمی اسمه عبد الله مالک بن اسمعیل بن زیاد ابن عیینة سفیان الزهری محمد بن مسلم بن شهاب السائب الکندی باب ما یقول موسی التبوذکی جویریة بن اسماء الضبعی البصری نافع مولی ابن عمر رض عبد الله بن عمر رض

61 حل اللغات خثعم قبیلة من الیمن احمس قبیلة جریر ثبیر جبل عظیم بالمزدلفة علی یسار الذاهب منها الی منی الحجزة معقد الازار والسراویل ۱۲

(قوله وکان بیتا فیه خثعم) ای فیه یعبدون صنما لهم. ای کانت فیه عبادة خثعم والله تعالی اعلم امام سندی

ك قوله آئبون بالرفع خبر مبتدا محذوف اي نحن راجعون الى الله تعالى ومر الحديث مع بيانه في ص۴۲۲ في اواخر كتاب الحج ۱۲ ك قوله من عسفان قال الشيخ ابن الحجر قوله فيه من عسفان وهم نبه عليه الدمياطي لان رجوعهم كان من خيبر فليست عسفان من تلك الجهة انتهى - وفي التنقيح غزوة عسفان الى بني لحيان كانت في سنة ست وغزوة خيبر كانت في سنة سبع وارداف صفية مع النبي صلى الله عليه وسلم كان فيها اي في غزوة خيبر وفي الخير الجاري انما قالت من عسفان لان غزوة خيبر كانت عقبها كانه لم يعتد بالاقامة المتخللة بينهما لتقاربهما ۱۲ ك قوله فاقتحم ابو طلحة من اقتحم في الامر اذا رمى نفسه من غير روية قوله عليك المرأة بالنصب اي الزم المرأة وفي بعضها بالمرأة قوله فقلب اي القى ابو طلحة ثوبه على وجهه واتاها قوله فالقاه عليها اي فالقى ابو طلحة ثوبه عليها قوله واكتنفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي احطنا به يقال كنفت الرجل اي احطت به وصنته ۱۲ ك قوله قال احسب الظاهر ان القائل يحيى الراوي عن انس والقائل باقتحم انس وجملة اقتحم خبران والمعنى ان اباطلحة اقتحم على حسب ظني بان انسا قال اقتحم ۱۲ خير ك قوله باب الطعام عند القدوم اي من السفر وهذا الطعام يقال له النقيعة بالنون والقاف قيل اشتق من النقع وهو الغبار لان المسافر ياتي وعليه غبار السفر وقيل النقيعة من اللبن اذا هو برد وقيل غير ذلك ۱۲ فتح ك قوله وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه اي لاجل من يغشاه والاصل فيه ان ابن عمر كان لا يصوم في السفر فرضا ولا تطوعا وكان يكثر من صوم التطوع في الحضر فكان اذا سافر افطر فاذا قدم صام اما قضاء ان كان سفر في رمضان واما تطوعا ان كان في غيره لكنه يفطر في اول قدومه لاجل الذين يغشونه للسلام عليه والتهنئة بالقدوم ثم يصوم ووقع في رواية الكشميهني يصنع بدل يفطر والمعنى صحيح لكن الاول اصوب فقد وصله اسمعيل القاضي من طريق ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا كان مقيما لم يفطر واذا كان مسافرا لم يصم فاذا قدم افطر اياما للغاشية ثم يصوم ثم ذكر المصنف حديث جابر باختصار والغرض منه قوله فلما قدم صرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها الحديث وصرار بكسر المهملة والتخفيف ووهم من ذكره بمعجمة اوله وهو موضع بظاهر المدينة على ثلثة اميال منها من جهة المشرق ۱۲ ف ك قوله وزاد معاذ اي ابن معاذ العنبري وهو موصول عند مسلم ۱۲ ك قوله حدثنا ابو الوليد قال في الفتح اراد البخاري بايراد طريق ابي الوليد الاشارة الى ان القدر الذي ذكره طرف من الحديث فروى وكيع طرفا منه وروى ابو الوليد طرفا منه وروى معاذ جميعه لكن باختصار وقد تابع كلا من هؤلاء عن شعبة في سياقه جماعة وبهذا يندفع اعتراض من قال ان حديث ابي الوليد لا يطابق الترجمة وان اللائق به الباب الذي قبله انتهى كلامه مختصرا ۱۲ ك قوله باب فرض الخمس كذا للاكثر وحذفه بعضهم ووقع عند الاسمعيلي كتاب الخمس وثبت البسملة للاكثر والخمس بضم المعجمة والميم ماخوذ من الغنيمة والمراد بقوله فرض الخمس اي وقت فرضه او كيفية فرضه وثبوت فرضه والجمهور على ان ابتداء فرض الخمس كان بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء الآية فكانت الغنائم تقسم على خمسة اقسام فيعزل خمس منها يصرف فيما ذكر في الآية وسياتي البحث في مستحقيه بعد ابواب وكان خمس هذا الخمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف فيمن يستحقه بعده فمذهب الشافعي انه يصرف في المصالح وعنه يرد على الاصناف المذكورين في الآية وهو قول الحنفية مع اختلافهم فيهم وقيل يختص به الخليفة ويقسم اربعة اخماس الغنيمة على الغانمين الا السلب فانه للقاتل على الراجح قاله في الفتح وفي الهداية واما الخمس فيقسم على ثلثة اسهم سهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل يدخل فقراء ذوي القربى فيهم ويقدمون ولا يدفع الى اغنيائهم انتهى ك قوله شارف المسنة من النوق قوله اعطاني شارفا من الخمس ظاهره ان الخمس شرع يوم بدر وقد جزم الداودي بان آية الخمس نزلت يوم بدر لكن لم يختلف اهل السير ان الخمس لم يشرع يوم بدر هذا ملتقط من الفتح ۱۲

كان اذا قفل كبّر ثلاثا قال آئبون ان شاء الله تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من عسفان ورسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وقد اردف صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعا جميعا فاقتحم ابو طلحة فقال يا رسول الله جعلني الله فداك قال عليك المرأة فقلب ثوبا على وجهه واتاها فالقاه عليها واصلح لهما مركبهما فركبا واكتنفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اشرفنا على المدينة قال آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة حدثنا علي حدثنا بشر بن المفضل ثنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك انه اقبل هو وابو طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفية يردفها على راحلته فلما كان ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة وان ابا طلحة قال احسب قال اقتحم عن بعيره فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله جعلني الله فداك هل اصابك من شيء قال لا ولكن عليك بالمرأة فالقى ابو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها فالقى ثوبه عليها فقامت المرأة فشد لهما على راحلتهما فركبا فساروا حتى اذا كانوا بظهر المدينة او قال اشرفوا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة باب الصلوة اذا قدم من سفر حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن ابيه وعمه عبيد الله بن كعب عن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر ضحى دخل المسجد فصلى ركعتين قبل ان يجلس باب الطعام عند القدوم وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه حدثنا محمد انا وكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزورا او بقرة وزاد معاذ عن شعبة عن محارب سمع جابر بن عبد الله اشترى مني النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا باوقيتين ودرهم او درهمين فلما قدم صرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما قدم المدينة امرني ان اتي المسجد فاصلي ركعتين ووزن لي ثمن البعير حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر قال قدمت من سفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم صل ركعتين صرار موضع ناحية المدينة بسم الله الرحمن الرحيم باب فرض الخمس حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري ثني علي بن الحسين ان الحسين بن علي اخبره ان عليا قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس فلما اردت ان ابتني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع ان يرتحل معي فناتي باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين واستعين به في وليمة عرسي فبينا انا اجمع لشارفي متاعا

حدثني — فالقاها — عن — الدابة — المرأة — يصنع — باوقيتين — كتاب — حسين

اسماء الرجال

ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري عبد الوارث بن سعيد التنوري بشر بن المفضل هو ابن لاحق الرقاشي البصري باب الصلوة اذا قدم من سفر سليمان بن حرب الواشحي محارب بن دثار السدوسي قاضي مكة ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل البصري ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز باب الطعام عند القدوم الخ وكيع هو ابن الجراح الرواسي ابو سفيان الكوفي ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك باب فرض الخمس عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة الازدي المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب علي بن الحسن هو زين العابدين رضي الله عنه ۱۲

حل للغات

قفل رجع مقفله مرجعه عسفان موضع على مرحلتين من مكة عثرت لغزيد اقتحم اي رمى نفسه عليك المرأة اي الزمها اكتنفنا اي احطنا اشرفنا اطلعنا صرع وقع يغشاه اي اتاه من الغشيان بمعنى آمدن صرار بكسر الصاد موضع قريب من المدينة على نحو ثلثة اميال من طريق العراق الخمس بضم الخاء ما يوخذ من الغنيمة الشارف المسنة من النوق ۱۲

قوله من الاقتاب جمع قتب وهو للجمل كالاكاف لغيره كذا في المجمع قوله والغرائر جمع الغرارة بفتح المعجمة وهي الجوالق قوله مناختان كذا للاكثر وهو باعتبار المعنى لانهما ناقتان وفي رواية كريمة مناخان باعتبار لفظ الشارف كذا في الفتح قوله اجبت اي قطعت والاسنمة جمع سنام وبقرت خواصرهما اي شقت كذا قاله العيني قوله فلم املك عيني اي بكيت وانما كان بكاؤه رحمه علي الشارفين وخوفا من توهم تقصيره في حق فاطمة او في تاخير الابتناء بسبب مافات منه مما يستعان به لا لاجل فوات متاع الدنيا ۱۲ ک ح قوله قد ثمل بفتح المثلثة وكسر الميم اي سكر ۱۲ ک ح قوله الا عبيد لابي وفي رواية ابن جريج الا آباءنا قيل اراد ان اباه عبد المطلب جد للنبي صلى الله عليه وسلم ولعلي ايضا والجد يدعى سيدا وحاصله ان حمزة اراد الافتخار عليهم بانه اقرب الى عبد المطلب منهم قوله القهقرى هو المشي الى خلف وكانه فعل ذلك خشية ان يزداد عبث حمزة في حالة سكره فينتقل من القول الى الفعل قوله فخرجنا معه زاد ابن جريج وذلك قبل تحريم الخمر ولذلك لم يواخذ النبي صلى الله عليه وسلم حمزة بقوله كذا في فتح الباري والحديث مع بيانه في ص ۳۱۰ في كتاب الشرب ۱۲ قوله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم بيان او بدل لميراثها قوله لا نورث بفتح الراء والمعنى على الكسر ايضا صحيح ولعل الحكمة فيه انه لا يؤمن ان يكون في الورثة من يتمنى موته صلعم فيهلك او حتى لا يظن بهم الرغبة في الدنيا لورثتهم فيخلف الناس عنهم او الانبياء عليهم السلام كانوا كالآباء للامة فما لهم لكل اولادهم وهو معنى الصدقة والغضب فاطمة فهو امر حصل على مقتضى البشرية وسكن بعد ذلك والحديث كان متاولا عندها بما فضل عن معاش الورثة وضروراتهم ونحوها واما هجرانها فمعناه انقباضها عن لقائه لا الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه ولفظ مهاجرته بصيغة اسم الفاعل لا المصدر ۱۲ كرماني

قوله فغضب فاطمة فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته وفي رواية معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر فلم تكلمه في ذلك المال وكذا نقل الترمذي عن بعض مشائخه ان معنى قول فاطمة لابي بكر وعمر لا اكلمكما اي في هذا الميراث وتعقبه الشاشي بان قرينة قوله غضبت يدل على انها امتنعت من الكلام جملة وكذا صرح الحجر نعم روى البيهقي من طريق الشعبي ان ابا بكر عاد فاطمة فقال لها علي هذا ابو بكر يستاذن عليك قالت اتحب ان آذن له قال نعم فاذنت له فدخل عليها فترضاها حتى رضيت وهو وان كان مرسلا فاسناده الى الشعبي صحيح وبه يزول الاشكال في جواز تمادي فاطمة عليها السلام على هجر ابي بكر وسبب غضبها مع احتجاج ابي بكر بالحديث المذكور فلاعتقادها تاويل الحديث على خلاف ما تمسك به ابو بكر فكانها اعتقدت تخصيص العموم في قوله لا نورث ورأت ان منافع ما خلفه من ارض وعقار لا يمتنع ان يورث عنه وتمسك ابو بكر بالعموم واختلفا في امر محتمل للتاويل فلما صمم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك فان ثبت حديث الشعبي ازال الاشكال واخلق بالامر ان يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها عليها السلام وسياتي في الفرائض زيادة في هذه القصة ۱۲ كذا في الفتح

قوله فدفعها عمر الى علي اي ليتصرفا فيها وينتفعا منها بقدر حقهما كما تصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا على جهة تمليكه لهما قال الكرماني قال القرطبي لما ولي علي لم يغير هذه الصدقة عما كانت في ايام الشيخين ثم كانت بعده بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين ولم يرد عن احد انه تملكها ۱۲ عيني مختصرا

قوله دار مالي من ولي الامر فكان ابو بكر يقدم نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرها مما كان يصرفه فيصرفه من مال خيبر وفدك وما فضل من ذلك جعله في المصالح وعمل عمر بعده بذلك فلما كان عثمان تصرف في فدك بحسب ما رآه كذا في الفتح قال العيني قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس فيه ذكر الخمس واجيب بان من جملة ما سألت فاطمة نصيبها بخيبر وقد ذكر الزهري ان بعض خيبر فتح صلحا وبعضها عنوة فجرى فيها الخمس وقد جاء في كتاب المغازي ان فاطمة جاءت تسأل نصيبها مما ترك رسول الله صلعم مما افاء الله عليه وفدك وما بقي من خمس خيبر والى هذا اشار البخاري انتهى مختصرا وبهذا الوجه يطابق الحديث الآتي للترجمة ايضا كما ذكره العيني ايضا

قوله رمال سرير بضم الراء وكسرها ما ينسج من سعف النخل ونحوه ليضطجع عليه ۱۲ تنقيح

من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاي مناختان الى جنب حجرة رجل من الانصار فرجعت حين جمعت ما
جمعت فاذا شارفاي قد اجبت اسنمتهما وبقرت خواصرهما واخذ من اكبادهما فلم املك عيني حين
رأيت ذلك المنظر منهما فقلت من فعل هذا فقالوا فعل حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب
من الانصار فانطلقت حتى ادخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فعرف النبي صلى الله عليه وسلم
في وجهي الذي لقيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مالك فقلت يا رسول الله ما رأيت كاليوم قط عدا حمزة على
ناقتي فاجب اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شرب فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه
فارتدى ثم انطلق يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن
فاذنوا لهم فاذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل فاذا حمزة قد ثمل محمرة
عيناه فنظر حمزة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى ركبته ثم صعد النظر فنظر الى سرته
ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال حمزة هل انتم الا عبيد لابي فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قد ثمل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقرى فخرجنا معه حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة ام المؤمنين
اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ابا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يقسم لها ميراثها ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فغضبت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرت ابا بكر فلم
تزل مهاجرته حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر قالت وكانت فاطمة
تسأل ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة
فابى ابو بكر عليها ذلك وقال لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت
به فاني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فاما صدقته بالمدينة فدفعها عمر الى علي و
عباس واما خيبر وفدك فامسكهما عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه
التي تعروه ونوائبه وامرهما الى من ولي الامر قال فهما على ذلك الى اليوم قال ابو عبد الله اعتراك
افتعلت من عروته اصبته ومنه يعروه واعتراني حدثنا اسحق بن محمد الفروي قال ثنا مالك
ابن انس عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير ذكر لي ذكرا
من حديثه ذلك فانطلقت حتى ادخل على مالك بن اوس فسألته عن ذلك الحديث
فقال مالك بينا انا جالس في اهلي حين متع النهار اذا رسول عمر بن الخطاب يأتيني
فقال اجب امير المؤمنين فانطلقت معه حتى ادخل على عمر فاذا هو جالس على
رمال سرير ليس بينه وبينه فراش متكئ على وسادة من ادم فسلمت عليه ثم جلست فقال

اسماء الرجال حمزة بن عبد المطلب عم يزيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم عبد العزيز الاويسي العامري ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري صالح هو ابن كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة بن الزبير بن العوام عائشة رضي الله عنها ابو بكر رضي الله عنه عمر بن الخطاب رض علي رضي الله عنه عباس رضي الله عنه اسحق القرشي المدني مالك امام دار الهجرة ابن شهاب الزهري مالك بن اوس بن الحدثان بن عوف بن ربيعة النصري بالنون من بني نصر بن معوية اختلف في صحبته محمد بن جبير بن مطعم رض

حل اللغات الاقتاب جمع قتب هو للبعير كالاكاف لغيره الغرائر جمع غرارة بالفتح ما يوضع فيه الشيء من التبن وغيره اجبت قطعت بقرت شقت شرب بفتح المعجمة وسكون الراء جماعة يجتمعون على شرب الخمر اسم جمع عند سيبويه وجمع شارب عند الاخفش ثمل سكر صعد النظر رفعه نكص رجع القهقرى المشي الى خلف افاء اي ما حصل له صلعم من اموال الكفار بغير حرب ولا جهاد رمال سرير ما ينسج من سعف النخل ونحوه

(باب فرض الخمس) (قوله فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث الخ) وفي رواية سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث الخ وقد روى هذا الحديث جماعة منهم عائشة وابو هريرة وابو الدرداء وعلى تقدير انه ما رواه الا ابو بكر لا يرد انه من احاديث الآحاد فكيف يعمل به في مقابلة الكتاب لان الحديث بالنظر الى من اخذ

۵۱ قوله برضخ بفتح الراء وسكون المعجمة بعدها خاء معجمة اى عطية غير كثيرة ولا مقدرة قوله لو امرت به غيرى قاله تحرجا من قبول الامانة ولم يبين ما جرى له فيه بقرينة الحال والظاهر انه قبضه لعزم عمر عليه ثانى مرة كذا فى الفتح وفى الخير الجارى كلمة لو للتمنى او الجزاء محذوف وكانه توقف فيه لان قسمة القليل بين القبيلة الكثيرة يعتري عن شكاية من بعضهم انتهى ۱۲ ۵۲ قوله يرفا بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الفاء مهموزا وغير مهموز وهو الاشهر وقد يدخل عليه الالف واللام فيقال اليرفا وهو علم حاجب عمر قاله الكرمانى قال الشيخ ابن حجر ويرفا هذا كان من موالى عمر ادرك الجاهلية ولا يعرف له صحبة وحج مع عمر فى خلافة ابى بكر انتهى ۱۲ ۵۳ قوله تئدكم بفتح الفوقية وكسر التحتية المهموزة وفتح الدال من التؤدة وهى الرفق وللاصيلى بكسر اوله وضم الدال اسم فعل كرويدا اى على رسلك ۱۲ ۵۴ قوله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم فى هذا الفئ بشئ لم يعطه احدا غيره حيث خصص الفئ له او حيث حل الغنيمة له ولم تحل لسائر الانبياء كذا فى الكرمانى وفى الفتح اختلف العلماء فى مصرف الفئ فقال مالك الفئ والخمس سواء يجعلان فى بيت المال ويعطى الامام اقارب النبى صلى الله عليه وسلم بحسب اجتهاده وفرق الجمهور بين خمس الغنيمة وبين الفئ فقالوا الخمس موضوع فيما عينه الله من الاصناف المسمين فى آية الخمس من سورة الانفال لا يتعدى به الى غيرهم واما الفئ فهو الذى يرجع فى تصرفه الى رأى الامام بحسب المصلحة واحتجوا بقول عمر فكانت هذه خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وانفرد الشافعى كما قال ابن المنذر وغيره بان الفئ يخمس وان اربعة اخماسه للنبى صلى الله عليه وسلم وله خمس الخمس كما فى الغنيمة واربعة اخماس الخمس لمستحق نظيره من الغنيمة وتاول قول عمر المذكور بانه يريد الاخماس الاربعة انتهى مع تقديم وتاخير ۵۵ قوله ما احتازها كذا للاكثر بحاء مهملة وزاى معجمة وفى رواية الكشميهنى بخاء معجمة وراء مهملة هذا ظاهر فى ان ذلك كان مختصا بالنبى صلى الله عليه وسلم الا انه واسى به قرابته وغيرهم بحسب حاجتهم ۱۲ فتح ۵۶ قوله مجعل مال الله بان يجعله فى السلاح والكراع ومصالح المسلمين ۱۲ ك خ ۵۷ قوله فلما بدا لى اى ظهر وسنح لى ان ادفعه اليكما فان قلت ان كان الدفع اليهما صوابا فلم لم يدفع فى اول الحال والا فلم دفعه فى الآخر قلت اولا منع على الوجه الذى كان يطلبانه من التملك وثانيا اعطى على وجه التصرف فيها كما تصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه ۱۲ ك خ ۵۸ قوله قالا نعم وفى ذلك لقصة اشكال وهو ان اصل القصة صريح بان العباس وعليا قد علما بانه صلى الله عليه وسلم قال لا نورث فان كان سمعاه من النبى صلى الله عليه وسلم فكيف يطلبانه من ابى بكر وان كانا انما سمعاه من ابى بكر او فى زمنه فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر والذى يظهر والله اعلم حمل الامر فى ذلك على ما تقدم فى الحديث الذى قبله فى حق فاطمة وان كلا من على وفاطمة والعباس اعتقد ان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض ولذلك نسب عمر الى على وعباس انهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما فى ذلك كذا فى الفتح قال الخطابى هذه القصة مشكلة جدا وذلك انهما اذا كانا قد اخذا هذه الصدقة من عمر على الشركة التى شرطها عليهم وقد اعترفا بانه قد قال النبى صلعم ما تركنا صدقة وقد شهد المهاجرون بذلك فما الذى بدا لهما بعد حتى تخاصما فالمعنى فى ذلك انه كان يشق عليهما الشركة فطلبا ان يقسم بينهما ليستبد كل واحد منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير اليه فمنعهما عمر القسمة لئلا يجرى عليها اسم الملك انتهى قال النووى كره عمر ان يوقع عليها اسم القسمة لئلا يظن بذلك مع تطاول الزمان انها ميراث وانهما ورثاه لا سيما وقسمة الميراث بين البنت والعم نصفان فيلبس ذلك ويظن انهم تملكوا ذلك ومما يؤيد ما قلناه ما قاله ابو داود انه لما صارت الخلافة الى على لم يغيرها عن كونها صدقة ونحو هذا احتج السفاح فانه لما خطب اول خطبة قام بها قام اليه رجل معلق فى عنقه المصحف اناشدك الله الا حكمت بينى وبين خصمى بهذا المصحف فقال من خصمك قال ابو بكر فى منعه فدك قال اظلمك قال نعم قال فمن بعده قال عمر قال اظلمك قال نعم وقال فى عثمان كذلك قال فعلى ظلمك فسكت الرجل فاغلظ له السفاح انتهى كلام النووى قال صاحب الخير الجارى اعلم ان من خرافات الشيعة ان عليا انما جعلها صدقة لان الائمة اذا غصب منهم شئ لا يعود اليه وهذا منقوض بما ذكر فان قلت لم يقبلا بالمالكية قلت اذا قبلا بالتصرف فلان يقبلا بالمالكية فبالطريق الاولى ونفهم من السياق ذلك وبما قالوا من ان الخلافة كانت مغصوبة او لا فرم اختارها على فان قلت هى ليست من الامور المالية التى يتصرف فيها الملاك قلت التصرف فيها كما يكون للملاك كذلك يكون للامام والخليفة وان كانت التصرفان مختلفين بوجه فاما اصل التصرف فى الامور المالية فيكون للامام ايضا ولو سلم فلم يكن هذه الاموال ملكا لعلى فقط بل كان فيه شركاء من اولاد فاطمة فلم ترك حقهم ولم ينقل عنهم انه ارضاهم بذلك منهم ام كلثوم بنت فاطمة زوجة عمر وابنه زيد بن عمر رضى الله عنهما الملقب بذى الهلالين كما فى القاموس انتهى ۱۲

يَا مَالُ اِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ اَهْلُ اَبْيَاتٍ وَقَدْ اَمَرْتُ فِيْهِمْ بِرَضْخٍ فَاقْبِضْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ فَقُلْتُ يَا اَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ لَوْ اَمَرْتَ بِهٖ غَيْرِيْ قَالَ فَاقْبِضْهُ اَيُّهَا الْمَرْءُ فَبَيْنَا اَنَا جَالِسٌ عِنْدَهٗ اَتَاهُ حَاجِبُهٗ يَرْفَا فَقَالَ هَلْ لَكَ فِيْ عُثْمَانَ وَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ اَبِيْ وَقَّاصٍ يَسْتَاْذِنُوْنَ قَالَ نَعَمْ فَاَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوْا فَسَلَّمُوْا وَجَلَسُوْا ثُمَّ جَلَسَ يَرْفَا يَسِيْرًا ثُمَّ قَالَ هَلْ لَكَ فِيْ عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ قَالَ نَعَمْ فَاَذِنَ لَهُمَا فَدَخَلَا فَسَلَّمَا فَجَلَسَا فَقَالَ عَبَّاسٌ يَا اَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ اقْضِ بَيْنِيْ وَبَيْنَ هٰذَا وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيْمَا اَفَاءَ اللّٰهُ عَلٰى رَسُوْلِهٖ مِنْ مَالِ بَنِي النَّضِيْرِ فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ وَاَصْحَابُهٗ يَا اَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَاَرِحْ اَحَدَهُمَا مِنَ الْاٰخَرِ فَقَالَ عُمَرُ تَيْدَكُمْ اَنْشُدُكُمْ بِاللّٰهِ الَّذِيْ بِاِذْنِهٖ تَقُوْمُ السَّمَاءُ وَالْاَرْضُ هَلْ تَعْلَمُوْنَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا نُوْرَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ يُرِيْدُ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهٗ قَالَ الرَّهْطُ قَدْ قَالَ ذٰلِكَ فَاَقْبَلَ عُمَرُ عَلٰى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ اَنْشُدُكُمَا بِاللّٰهِ هَلْ تَعْلَمَانِ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ ذٰلِكَ قَالَا قَدْ قَالَ ذٰلِكَ قَالَ عُمَرُ فَاِنِّيْ اُحَدِّثُكُمْ عَنْ هٰذَا الْاَمْرِ اِنَّ اللّٰهَ قَدْ خَصَّ رَسُوْلَهٗ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْ هٰذَا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهٖ اَحَدًا غَيْرَهٗ ثُمَّ قَرَاَ وَمَا اَفَاءَ اللّٰهُ عَلٰى رَسُوْلِهٖ مِنْهُمْ فَمَا اَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَّلَا رِكَابٍ وَّلٰكِنَّ اللّٰهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهٗ عَلٰى مَنْ يَّشَاءُ وَاللّٰهُ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ فَكَانَتْ هٰذِهٖ خَالِصَةً لِرَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَاللّٰهِ مَا احْتَازَهَا دُوْنَكُمْ وَلَا اسْتَاْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ قَدْ اَعْطَاكُمُوْهُ وَبَثَّهَا فِيْكُمْ حَتّٰى بَقِيَ مِنْهَا هٰذَا الْمَالُ فَكَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلٰى اَهْلِهٖ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هٰذَا الْمَالِ ثُمَّ يَاْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهٗ مَجْعَلَ مَالِ اللّٰهِ فَعَمِلَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذٰلِكَ حَيَاتَهٗ اَنْشُدُكُمْ بِاللّٰهِ هَلْ تَعْلَمُوْنَ ذٰلِكَ قَالُوْا نَعَمْ ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ اَنْشُدُكُمَا بِاللّٰهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذٰلِكَ قَالَ عُمَرُ ثُمَّ تَوَفَّى اللّٰهُ نَبِيَّهٗ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اَبُوْ بَكْرٍ اَنَا وَلِيُّ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبَضَهَا اَبُوْ بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيْهَا بِمَا عَمِلَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللّٰهُ يَعْلَمُ اِنَّهٗ فِيْهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ثُمَّ تَوَفَّى اللّٰهُ اَبَا بَكْرٍ فَكُنْتُ اَنَا وَلِيَّ اَبِيْ بَكْرٍ فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ مِنْ اِمَارَتِيْ اَعْمَلُ فِيْهَا بِمَا عَمِلَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَا عَمِلَ فِيْهَا اَبُوْ بَكْرٍ وَاللّٰهُ يَعْلَمُ اَنِّيْ فِيْهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ثُمَّ جِئْتُمَانِيْ تُكَلِّمَانِيْ وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَاَمْرُكُمَا وَاحِدٌ جِئْتَنِيْ يَا عَبَّاسُ تَسْاَلُنِيْ نَصِيْبَكَ مِنِ ابْنِ اَخِيْكَ وَجَاءَنِيْ هٰذَا يُرِيْدُ عَلِيًّا يُرِيْدُ نَصِيْبَ امْرَاَتِهٖ مِنْ اَبِيْهَا فَقُلْتُ لَكُمَا اِنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا نُوْرَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ فَلَمَّا بَدَا لِيْ اَنْ اَدْفَعَهٗ اِلَيْكُمَا قُلْتُ اِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا اِلَيْكُمَا عَلٰى اَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللّٰهِ وَمِيْثَاقَهٗ لَتَعْمَلَانِ فِيْهَا بِمَا عَمِلَ فِيْهَا رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَا عَمِلَ فِيْهَا اَبُوْ بَكْرٍ وَبِمَا عَمِلْتُ فِيْهَا مُنْذُ وَلِيْتُهَا فَقُلْتُمَا ادْفَعْهَا اِلَيْنَا فَبِذٰلِكَ دَفَعْتُهَا اِلَيْكُمَا فَاَنْشُدُكُمْ بِاللّٰهِ هَلْ دَفَعْتُهَا اِلَيْهِمَا بِذٰلِكَ قَالَ الرَّهْطُ نَعَمْ ثُمَّ اَقْبَلَ عَلٰى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ اَنْشُدُكُمَا بِاللّٰهِ هَلْ دَفَعْتُهَا اِلَيْكُمَا بِذٰلِكَ قَالَا نَعَمْ قَالَ فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّيْ قَضَاءً غَيْرَ ذٰلِكَ فَوَاللّٰهِ الَّذِيْ بِاِذْنِهٖ تَقُوْمُ السَّمَاءُ وَالْاَرْضُ لَا اَقْضِيْ فِيْهَا قَضَاءً غَيْرَ ذٰلِكَ فَاِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا اِلَيَّ فَاِنِّيْ اَكْفِيْكُمَاهَا

بَابٌ اَدَاءُ الْخُمُسِ مِنَ الدِّيْنِ

حَدَّثَنَا اَبُو النُّعْمَانِ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ اَبِيْ جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُوْلُ قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ فَقَالُوْا يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اِنَّا هٰذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيْعَةَ

۵۹ قوله باب اداء الخمس من الدين اورد فيه حديث ابن عباس وقد تقدم فى كتاب الايمان وترجم عليه هناك اداء الخمس من الايمان وهو على قاعدته فى ترادف الايمان والاسلام والدين ۱۲ فتح

اسماء الرجال عثمان بن عفان، عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه، الزبير بن العوام، سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه، على، عباس، **باب** اداء الخمس الخ **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسى، **حماد** هو ابن زيد الازدى، **ابى جمرة** بالجيم والراء نصر بن عمران، **ابن عباس** رضى الله عنه

حل اللغات الرضخ العطية القليلة المقدرة تئدكم بفوقية فهمزة فدال تفتح دالة من التؤدة الرفق وللاصيلى بكسر الاول وضم الدال اسم فعل كرويدا اى على رسلكم وعند بعضهم تيدكم بكسر الفوقية كانه مصدر تاد يتيد فترك همزه قال فى القاموس التيد الرفق احتاز من الحيازة وهو الجمع بلا ظهر ۱۲

من فيه صلى الله تعالى عليه وسلم كالكتاب وكالحديث المتواتر وانما الفرق بين حديث الاحاد وغيره بالنظر الى من بلغه بالواسطة على ان كثيرا من العلماء جوزوا تخصيص عام الكتاب بخبر الاحاد بالنظر الى من بلغه ايضا. فالحاصل ان العمل بهذا الحديث لابى بكر كان واجبا فلا عار عليه فى ذلك بل لو ترك العمل به كان عاصيا. فان قلت فما وجه عدم رضا فاطمة حينئذ بما فعل ابو بكر رضى الله تعالى عنهما قلت لعل عدم رضاها ما كان بمنع الارث بعد سماع الحديث بل كان بعدم اعطاء ابى بكر شيئا اياها تكرما واحسانا اذ مقتضى ما كان بينهم من المحبة انه اذا جاء احدهم الى الآخر ليطلب شيئا بسبب فان لم يكن هناك ذلك السبب فليعطه ذلك الشئ بسبب آخر. فان قلت فما بال الصديق ما اعطاها تكرما واحسانا مع انه كان هو اللائق بما كان بينهم من المحبة. قلت قد ذكر ابو بكر ان مقصوده ان

٥١ قوله عن الدباء بضم الدال وشدة الموحدة والمد هو اليقطين اليابس اى الوعاء منه وهو القرع قوله النقير بالنون المفتوحة والقاف المكسورة وعاء تفسيره في صحيح مسلم انه جذع ينقرون وسطه وينتبذون فيه قوله الحنتم بالحاء المهملة والنون الساكنة و المثناة الفوقية قال ابو هريرة هي الجرار الخضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها قوله المزفت بتشديد الفاء المطلي بالزفت اى القير قال الخطابي معنى النهي عن هذه الاربعة النهي عن الانتباذ فيها قال النووي خصت هذه الآنية بالنهي لانه يسرع الاسكار فيها فربما شربه بعد اسكاره من لم يطلع عليه ثم ان النهي كان في اول الامر ثم نسخ بقوله عليه الصلوة والسلام كنت نهيتكم عن الانتباذ في الآنية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا كذا في الكرماني وباقي بيان الحديث مر في ص ١٣ ٥٢ قوله دينارا التقييد هو من باب التنبيه بالادنى على الاعلى كقوله ومنهم من ان تامنه بدينار كذا في الكرماني ٥٣ قوله ومؤنة عاملي اختلف في المراد بقوله عاملي فقيل الخليفة بعده وهذا هو المعتمد وهو الذي يوافق ما تقدم في حديث عمر وقيل يريد بذلك العامل على النخل وبه جزم الطبراني وابعد من قال المراد بعامله حافر قبره صلى الله عليه وسلم ١٢ ٥٤ قوله ذو كبد اى حيوان قوله شطر شعير قيل المراد وسق من شعير وقيل ان يراد بالشطر البعض والشعير الجنس قوله رف بفتح الراء وتشديد الفاء شبه الطاق كذا في الكرماني والخير الجاري قال ابن المنير وجه دخول عائشة في الترجمة انها لو لم تستحق النفقة بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم لاخذ الشعير منها كذا في الفتح ١٢ ٥٥ قوله فكلته ففني قال الكرماني فان قلت هو يشعر بان الكيل سبب للفناء وموجب للنقصان ومر في كتاب البيع كيلوا طعامكم يبارك لكم قلت الكيل في الانفاق مكروه وفي المبايعة مستحب واختلف المورد ان هذا ما قاله الكرماني قال صاحب الخير الجاري وههنا وجه آخر وهو ان كيل ما يخرج للصرف لتقدير ما يخرج والكيل للباقي فلا منافاة اذ كيل الباقي يوهم خلاف الصبر والاعتماد على بركة الله تعالى انتهى ١٢ ٥٦ قوله باب ما جاء في بيوت ازواج النبي صلعم الخ قال ابن المنير غرضه بهذه الترجمة ان يبين ان هذه النسبة تحقق دوام استحقاقهن للبيوت ما بقين لان نفقتهن وسكناهن من خصائص النبي صلعم والسر فيه حبسهن عليه ١٢ فتح ٥٧ قوله ان يمرض في بيتي بضم تحتية وفتح راء مشددة من التمريض وتمريضه معالجته وتدبيره في مرضه قوله فاذن له بكسر معجمة وتشديد نون كذا في المجمع ١٢ ٥٨ قوله وفي نوبتي يعني يوم نوبتي على حساب الدور الذي كان قبل المرض والسحر بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية الرئة وقيل ما لصق بالحلقوم والنحر بالنون الصدر ١٢ ك ٥٩ قوله ثم سننته به اى جعلته شيئا يستاك به بسبب المضغ وقصته ان عبد الرحمن بن ابي بكر رضه دخل ومعه سواك فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطني هذا السواك فاعطانيه فقضمته ثم مضغته فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به اى استعمل السواك على الاسنان ك خ ومر الحديث بتمامه في ص ١٢١ في كتاب الجمعة ١٢ ٦٠ قوله على رسلكما بكسر الراء على هينتكما الرسل السير السهل وجاء فيه الكسر والفتح يعني لا تتجاوزا حتى تعرفا انها صفية قالا سبحان الله حقيقة اى تنزه الله تعالى ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي او كناية عن التعجب من هذا القول قوله يبلغ الدم اى كمبلغ الدم ووجه الشبه شدة الاتصال وعدم المفارقة قال الشافعي معناه انه خاف عليهما الكفر لو ظنا به ظن التهمة فبادر الى اعلامهما نصيحة لهما ملتقط من ك ع ١٢ ٦١ قوله مستدبر القبلة احتج به مالك والشافعي واسحاق وآخرون فيما ذهبوا اليه من جواز استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة في البنيان وانه مخصص لعموم النهي وذهبت طائفة الى الكراهة مطلقا منهم مجاهد والنخعي وابو حنيفة اخذا لعموم حديث النهي مع تقويته بقول ابي ايوب قدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو الكعبة فنحرف الحديث واعتقدوا احاديث الباب خاصا بالنبي صلعم ومنهم من جمع بينهما والعلماء ومنهم من توقف في المسئلة ومنهم من رأى هذا الحديث ناسخا لحديث ابي ايوب واعتقدوا الاباحة مطلقا وقاس الاستقبال على الاستدبار ملتقط من ع ف وضحت هذه المسئلة في حاشية الترمذي المطبوع في ص ٤ والله اعلم بالصواب

اسماء الرجال باب نفقة نساء النبي الخ **مالك** الامام **ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **ابي هريرة** **عبد الله** بن ابي شيبة **ابو اسامة** حماد بن اسامة **هشام** بن عروة بن الزبير بن العوام **مسدد** بن مسرهد **يحيى** القطان **سفيان** الثوري **ابو اسحق** عمرو بن عبد الله السبيعي **عمرو** المصطلقي الخزاعي اخا جويرية ام المؤمنين **باب** ما جاء في بيوت الخ **حبان** بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة السلمي المروزي **محمد** غير منسوب هو ابن مقاتل المروزي **عبد الله** بن المبارك **معمر** بن راشد **يونس** بن يزيد الايلي **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **ابن ابي مريم** سعيد بن الحكم الجمحي البصري **نافع** بن يزيد المصري **ابن ابي مليكة** عبد الله بن عبيد الله

بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بامر نأخذ منه وندعو اليه من ورائنا

قال امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد بيده واقام الصلوة

وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تؤدوا لله خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدباء والنقير والحنتم والمزفت

باب نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن

الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة

عاملي فهو صدقة **حدثنا** عبد الله بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت توفي

رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي من شيء ياكله ذو كبد الا شطر شعير في رف لي فاكلت منه حتى طال

علي فكلته ففني **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني ابو اسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي

صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلته البيضاء وارضا تركها صدقة **باب** ما جاء في بيوت ازواج النبي صلى

الله عليه وسلم وما نسب من البيوت اليهن وقول الله وقرن في بيوتكن ولا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم

حدثنا حبان بن موسى ومحمد قالا انا عبد الله انا معمر ويونس عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن

عتبة بن مسعود ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن ازواجه

ان يمرض في بيتي فاذن له **حدثنا** ابن ابي مريم ثنا نافع قال سمعت ابن ابي مليكة قال قالت

عائشة توفي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي نوبتي وبين سحري ونحري وجمع الله بين ريقي وريقه

قالت دخل عبد الرحمن بسواك فضعف النبي صلى الله عليه وسلم عنه فاخذته فمضغته ثم سننته به

حدثنا سعيد بن عفير ثني الليث ثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان

صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد

في العشر الاواخر من رمضان ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا بلغ قريبا من

باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار فسلما على

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما قالا

سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان

يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا **حدثنا** ابراهيم

ابن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع

ابن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه

وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام **حدثنا** ابراهيم بن المنذر

ثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا جويرية

به

فقال

عبد الرحمن بن ابي بكر رضه **سعيد** بن عفير نسب لجده واسم ابيه كثير **الليث** بن سعد الامام **عبد الرحمن** بن خالد بن مسافر **ابن شهاب** الزهري **علي بن حسين** زين العابدين **صفية** بنت حيي **رجلان** قيل هما اسيد بن حضير وعباد بن بشر **ابراهيم** القرشي الحزامي **انس** ابو ضمرة الليثي **عبيد الله** بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب **محمد** بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة **واسع** بن حبان **عبد الله** بن عمر رضه **ابراهيم** الحزامي **انس** الليثي **هشام** بن عروة بن الزبير بن العوام **موسى** التبوذكي **جويرية** بن اسماء الضبعي

حل اللغات دباء وعاء القرع اليابس **النقير** جذع ينقر وسطه وينبذ فيها **الحنتم** الجرار الخضر او مطلقا **المزفت** المطلي بالزفت **ذو كبد** حيوان **الشطر** الشيء وقال عياض نصف وسق وقال ابن الجوزي الجزء والبعض **رف** شبه الطاق وقال ابن الاثير الرف خشب يرفع عن الارض الى جنب الجدار يوقى به ما يوضع عليه **يمرض** من التمريض وهو المعالجة والتدبير **سننته** اى سوكته **الرسل** بالكسر الهيئة ١٢

يفعل في المال ما فعل فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان يضعه في المواضع التي وضعه صلى الله تعالى عليه وسلم فيها ورأى ان ذلك اهم بل خاف الضلال على تركه ان ترك ومعلوم ان المال ملك كان لابي بكر حتى يفعل فيه ما يريد فهل يلام الرجل على فعل فعله اقتداء برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم. فان قلت كيف يصح لابي بكر رضي الله تعالى عنه منع الاعطاء بعد ان ظهر تأذيها بالمنع وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اذى فاطمة فقد اذاني قلت معلوم انه لا يمكن القول بتأذيها بمنع الاعطاء على وجه الارث بعد ما سمعت حديث لا نورث وانما كان تأذيها لو سلم بمنع الاعطاء كرما وقد علمت ان الصديق رضي الله تعالى عنه ترك الاعطاء بذلك الوجه لمصلحة اهم عنده على انه يمكن ان الاعطاء بذلك الوجه لم يخطر ببال الصديق بناء على انه ما سبق منها الطلب بذلك

قوله نحو مسكن عائشة قال العيني فيه مطابقة للترجمة لان سكناها بها انتهى قوله هنا الفتنة اي جانب المشرق ومن قبل الفتنة بسكنها فقط قوله قرن الشيطان طرفه ورأسه اي يدني رأسه الى الشمس في وقت طلوعها فيكون الساجدون للشمس من الكفار كالساجدين له وقيل قرنه امته وشيعته وفي بعضها قرن الشمس قوله ما يحرم من الولادة اي يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة قوله بيوتكن وقرن في بيوتكن على انها للزوجات قلت كانت ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وبيت عائشة وحفصة وكذا ما قال الله تعالى وقرن في بيوتكن على انها للزوجات قلت كانت ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم الغرض من هذه الترجمة تثبيت انه صلى الله عليه وسلم لم يورث ولا بيع موجوده بل ترك بيد من صار اليه

عن نافع عن عبد الله قال قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فاشار نحو مسكن عائشة فقال هنا الفتنة ثلاثا من حيث يطلع قرن الشيطان حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وانها سمعت صوت انسان يستأذن في بيت حفصة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم تذكر قسمته ومن شعره ونعله وآنيته مما شرك فيه اصحابه وغيرهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثني ابي عن ثمامة عن انس ان ابا بكر لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم وكان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر حدثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن عبد الله الاسدي ثنا عيسى بن طهمان قال اخرج الينا انس نعلين جرداوين لهما قبالان فحدثني ثابت البناني بعد عن انس انهما نعلا النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة قال اخرجت الينا عائشة كساء ملبدا وقالت في هذا نزع روح النبي صلى الله عليه وسلم وزاد سليمن عن حميد عن ابي بردة اخرجت الينا عائشة ازارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء من هذه التي تدعونها الملبدة حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن عاصم عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة قال عاصم رأيت القدح وشربت فيه حدثنا سعيد بن محمد الجرمي ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي ان الوليد بن كثير حدثه عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي حدثه ان ابن شهاب حدثه ان علي بن حسين حدثه انهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معوية مقتل الحسين بن علي لقيه المسور بن مخرمة فقال له هل لك الي من حاجة تأمرني بها فقلت له لا فقال له هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه وايم الله لئن اعطيتنيه لا يخلص اليه ابدا حتى تبلغ نفسي ان علي بن ابي طالب خطب بنت ابي جهل على فاطمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وانا يومئذ محتلم فقال ان فاطمة مني وانا اتخوف ان تفتن في دينها ثم ذكر صهرا له من بني عبد شمس فاثنى عليه في مصاهرته اياه قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي واني لست احرم حلالا ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله ابدا حدثنا قتيبة ثنا سفين عن محمد بن سوقة عن منذر عن ابن الحنفية قال لو كان علي ذاكرا عثمان ذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان فقال لي علي اذهب الى عثمان فاخبره انها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر سعاتك يعملوا بها فاتيته بها فقال اغنها عنا فاتيت بها عليا فاخبرته فقال ضعها حيث اخذتها وقال الحميدي ثنا سفين ثنا محمد بن سوقة قال سمعت منذرا الثوري عن ابن الحنفية قال ارسلني ابي خذ هذا الكتاب

ابنة — بيت حفصة — ثني — لهما — ثني — فاتخذ — الديلي — اليهم — محتلم — فوفاني

اسماء الرجال: نافع مولى ابن عمر · مالك هو ابن انس الامام الاعظم · عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري · حفصة بنت عمر ام المؤمنين رضي الله عنها · باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم · محمد بن عبد الله هو ابن المثنى بن عبد الله بن انس قاضي البصرة · ثمامة هو ابن عبد الله بن انس · عبد الله بن محمد هو ابن ابي شيبة · عيسى بن طهمان الجشمي البصري نزيل الكوفة · محمد بن بشار هو بندار العبدي البصري · عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي · حميد بن هلال العدوي البصري · عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان · ابو حمزة محمد بن ميمون اليشكري · سعيد بن محمد ابو عبد الله الجرمي الكوفي · يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري · المسور بن مخرمة بن نوفل · محمد بن سوقة ابو بكر الكوفي · منذر هو ابن يعلى الثوري

حاشية السندي ص ۴۳۶: الوجه وانما سبق عنها الطلب بوجه الارث فلم يصدر من الصديق ما يوجب تاذيها قصدا وانما حصل ذلك بلا مدخل للاختيار ومثل ذلك لا يعد من الايذاء ولو فرض شمول مدلول لفظ الايذاء لمثله لغة لكان في حكم المستثنى في الحديث معنى وقد صدر مثله عن علي مع فاطمة رضي الله تعالى عنها كما هو مشهور وفي واقعة حديث فيما باب وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده مع ان الامر بالمعروف واقامة الحد وعلى المسلمين واجب ولا يعد ما يحصل بسببه ايذاء اصلا بل اصلاحا فكم من مستكره تشخص لا يعد ايذاء ولا يكون في حكمه ما هو من هذا القبيل وقريب منه فتامل والله تعالى اعلم (قوله يا عباس تسئلني نصيبك الخ) كان المراد تسألني النهي فيما كان نصيبك لو كان هنالك ارث والا فمقتضى هذا الحديث انهما

سله قوله فاذهب به الى عثمان وفى رواية ابن ابى شيبة خذ كتاب السعاة فاذهب به الى عثمان واراد برواية هذه بيان تصريح سفيان بالتحديث وكذا التصريح بسماع محمد بن سوقة من منذر ولم اقف فى شئ من طرقه على تعيين ما كان فى الصحيفة لكن اخرج الحميدى فى غريب الحديث من طريق عطية عن ابن عمر قال بعث على الى عثمان بصحيفة فيها لا تاخذ الصدقة من الرخة ولا النخة قال الخطابى النخة بنون وخاء معجمة اولاد الغنم والرخة براء مهملة وخاء معجمة ايضاً اولاد الابل وسنده ضعيف لكنه مما يحتمل ١٢ فتح البارى ٢ قوله باب الدليل على ان الخمس اى خمس الغنيمة قوله لنوائب جمع نائبة وهى ما ينوب الانسان من الامر الحادث ١٢ فتح ٣ قوله وايثار النبى صلى الله عليه وسلم اى اختياره قوله اهل الصفة هم الفقراء والمساكين الذين كانوا يسكنون صفة مسجد النبى صلى الله عليه وسلم قوله والارامل جمع الارمل الرجل الذى لا امرأة له والارملة المرأة التى لا زوج لها والارامل المساكين من الرجال والنساء قوله حين هو سالته ظرف للايثار وقوله ان يخدمها مفعول ثان للسوال كذا فى الكرمانى ١٢ ٤ قوله تسأله خادما هو يطلق على العبد وعلى الجارية قوله فلم توافقه اى لم تصادفه ولم تجتمع به قوله على مكانكما اى لا تغادرا مكانكما والزماه فان قلت حتى غاية لما ذا قلت لمقدر وهو فدخل هو فى مضجعنا ولظهوره ترك فان قلت كيف يدل على الترجمة قلت ايثار النبى لاهل الصفة على فاطمة دليل عليها كذا فى الكرمانى والخير الجارى قال الشيخ ابن حجر وليس فى الحديث ذكر اهل الصفة ولا الارامل وكانه اشار بذلك الى ما ورد فى بعض طرق الحديث كعادته وهو ما اخرجه احمد من وجه آخر عن على فى هذه القصة مطولا وفيه والله لا اعطيكم وادع اهل الصفة وتطوى بطونهم من الجوع لا اجد ما انفق عليهم ولكن ابيعهم وانفق عليهم اثمانهم قال اسمعيل القاضى هذا الحديث يدل على ان للامام ان يقسم الخمس حيث يرى لان الاربعة الاخماس استحقاق للغانمين والذى يختص بالامام وهو الخمس وقد منع النبى صلى الله عليه وسلم ابنته واعز الناس عليه من اقربيه وصرفه الى غيرهم وقال نحوه الطبرى لو كان سهم ذوى القربى قسما مفروضا لاخدم ابنته ولم يكن ليدع شيئا اختاره الله لها وامتن به على ذوى القربى وكذا قال الطحاوى وزاد وان ابا بكر وعمر اخذا بذلك وقسما جميع الخمس ولم يجعلا لذوى القربى منه حقا مخصوصا بل بحسب ما يرى الامام وكذلك فعل على رضى الله عنه ١٢ ٥ قوله فانما انا قاسم قال الكرمانى فان قلت هذا يدل على انه لا يسمى بالقاسم وهذا ليس اسم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا كنيته بل كنيته هو ابو القاسم قلت لو اسمى الشخص بالقاسم يلزم منه ان يكون ابوه ابا القاسم فيصير الاب يكنى بكنية رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت كان هو صلى الله عليه وسلم يكنى بذلك لان ابنه كان قاسما لا لانه يقسم المال قلت احترز منه نظرا الى مجرد اشتراك اللفظ كذا فى الكرمانى والخير الجارى قال الشيخ ابن حجر بين البخارى الاختلاف على شعبة هل اراد الانصارى ان يسمى ابنه محمدا او القاسم واشار الى ترجيح انه اراد ان يسميه القاسم برواية سفيان وهو الثورى له عن الاعمش فسماه القاسم ويترجح ايضا من حيث المعنى لانه لم يقع الانكار من الانصار عليه الا حيث لزم من تسمية ولده القاسم ان يصير يكنى ابا القاسم انتهى اما بيان جواز التسمية باسمه والتكنى بكنيته فقال فى المجمع اختلفوا فيه فمن قائل منع اولا ثم نسخ ومن قائل بالمنع مطلقا ومن قائل انه للتنزيه او للجمع بين اسمه وكنيته ومنع عمر التسمى باسم محمد كراهة سب اسمه وكره مالك التسمى باسماء الملئكة واجمعوا على جواز التسمى باسماء الانبياء غير عمر رضى الله عنه ١٢ ٦ قوله يتخوضون بالمعجمتين بغير حق اى يتصرفون فى مال المسلمين بالباطل وهو اعم من ان يكون بالقسمة وبغيرها وبذلك يناسب الترجمة كذا فى فتح البارى قال العينى لا مطابقة بين الحديث والترجمة بحسب الظاهر ولكن قال الكرمانى قوله بغير حق اى بغير قسمة حق واللفظ وان كان اعم من ذلك لكن خصصناه بالقسمة ليفهم منه الترجمة صريحا انتهى كلام العينى ١٢

فاذهب به الى عثمان فان فيه امر النبى صلى الله عليه وسلم فى الصدقة باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمساكين وايثار النبى صلى الله عليه وسلم اهل الصفة والارامل حين سالته فاطمة وشكت اليه الطحن والرحى ان يخدمها من السبى فوكلها الى الله حدثنا بدل بن المحبر انا شعبة اخبرنى الحكم قال سمعت ابن ابى ليلى ثنا على ان فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن فبلغها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بسبى فاتته تسأله خادما فلم توافقه فذكرت لعائشة فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك عائشة له فاتانا وقد دخلنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم فقال على مكانكما حتى وجدت برد قدميه على صدرى فقال الا ادلكما على خير مما سألتماه اذا اخذتما مضاجعكما فكبرا الله اربعا وثلثين واحمدا ثلاثا وثلثين وسبحا ثلاثا وثلاثين فان ذلك خير لكما مما سألتماه باب قول الله تعالى فان لله خمسه وللرسول يعنى للرسول قسم ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم وخازن والله يعطى حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سليمن ومنصور وقتادة سمعوا سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال ولد لرجل منا من الانصار غلام فاراد ان يسميه محمدا قال شعبة فى حديث منصور ان الانصارى قال حملته على عنقى فاتيت به النبى صلى الله عليه وسلم وفى حديث سليمن ولد له غلام فاراد ان يسميه محمدا قال سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى فانى انما جعلت قاسما اقسم بينكم وقال حصين بعثت قاسما اقسم بينكم وقال عمرو انا شعبة عن قتادة قال سمعت سالما عن جابر اراد ان يسميه القاسم فقال النبى صلى الله عليه وسلم سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله الانصارى قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لى غلام فسميته قاسما فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فقال النبى صلى الله عليه وسلم احسنت الانصار تسموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى فانما انا قاسم حدثنا حبان بن موسى نا عبد الله عن يونس عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين والله المعطى وانا القاسم ولا تزال هذه الامة ظاهرين على من خالفهم حتى ياتى امر الله وهم ظاهرون حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن ابى ايوب ثنى ابو الاسود عن ابن ابى عياش واسمه النعمان عن خولة الانصارية قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان رجالا يتخوضون فى مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيمة باب قول النبى صلى الله عليه وسلم

بالصدقة · الطحين · اخبرنا · اخذنا · قدمه · سالتمانى · عزوجل

اسماء الرجال

باب الدليل على الخ بدل بن المحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة وشدة الموحدة المفتوحة ابو المنير التيمى البصرى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى مولاهم ابو بسطام الواسطى الحكم هو ابن عتيبة ابو محمد الكندى الكوفى ابن ابى ليلى هو عبد الرحمن الانصارى على هو ابن ابى طالب رضى الله عنه فاطمة هى بنت النبى صلعم باب قول الله تعالى الخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا طرف من الحديث فى هذا الباب ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج المذكور سليمان هو ابن مهران الاعمش الكوفى منصور هو ابن المعتمر ابو عتاب الكوفى قتادة هو ابن دعامة بن قتادة سالم بن ابى الجعد رافع الغطفانى جابر هو ابن عبد الله الانصارى قال حصين هو ابن عبد الرحمن الكوفى رواه مسلم موصولا وقال عمرو هو ابن مرزوق شيخ المؤلف وصله ابو نعيم شعبة هو ابن الحجاج المذكور قتادة بن دعامة سالم هو ابن ابى الجعد الغطفانى جابر هو ابن عبد الله الانصارى محمد بن يوسف هو البيكندى سفيان هو الثورى الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفى سالم هو ابن ابى الجعد جابر هو ابن عبد الله الانصارى رجل هو انس بن فضالة حبان بن موسى هو المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى معاوية هو ابن ابى سفيان محمد بن سنان فليح لقب عبد الملك بن سليمان بن المغيرة هلال هو ابن على الفهرى عبد الرحمن بن ابى عمرة الانصارى عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن المقرى سعيد بن ابى ايوب الخزاعى ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلى ابن ابى عياش هو الانصارى الزرقى خولة هى بنت قيس بن فهد ١٢

حل اللغات النوائب جمع نائبة وهى ما تنوب وتنزل من الحوادث والمهمات الايثار الاختيار يتخوضون اى يتصرفون فى مال المسلمين بالباطل وهو من الخوض وهو فى الاصل المشى فى الماء وتحريكه ثم استعمل فى التصرف ١٢

علما بحديث لا نورث قبل هذا الطلب فكيف يستقيم منهما الطلب بعد ذلك فتامل ام سندى (قوله ثم ذكرصهم الى الخ) كانه ذكره تعريضا لعلى والله تعالى اعلم (قوله فقال اغنها عنا) كان رضى الله تعالى عنه وعماله عاملين بما فى الكتب فرأى انه لا يحتاج اليه فامره بالصرف عنه وعلم ان شكاية الناس ليست لظلم العملة وانما هى لما فى طبعهم من حب المال وكراهة الانفاق او علم ان عملته ظلمة فيستحقون العزل ولا ينفعهم الكتاب فاراد ان يعزلهم وينصب موضعهم من هو عامل بالكتاب فامره بصرف الكتاب لذلك ولم يرد اعراضه عن العمل بما فى الكتاب حاشاه عن ذلك رضى الله تعالى عنه. والله تعالى اعلم (قوله باب الدليل على ان الخمس الى قوله حين سالته الخ) الظاهر ان الدليل مبتدأ خبره قوله حين سألته فانه حين سألته تنفذ بما فعله حين سألته فانه حين ذلك ما اعطاها بل وكلها الى الله فهذا

حاشية السندى ٣٢٩-٣٢٨

ـــله قوله احلت لكم الغنائم كذا للجميع ووقع عند ابن التين احلت لي وهو اشبه لانه ذكر بهذا اللفظ بحديث الباب كذا في الفتح قال العيني قال الخطابي كان من تقدم على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن لهم مغانم ومنهم من اذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيئا لم يحل لهم ان ياكلوه وجاءت نار فاهلكته فاحرقته وقيل المراد انه خص بالتصرف في الغنيمة يصرفها كيف شاء والاول اصوب وهو ان من مضى لم يحل لهم اصلا ١٢ ـــ٥٢ قوله للعامة اي لعامة المسلمين حتى يبينه الرسول انها للقاتلين ام لاصحاب الخمس يعني القرآن فيه مجمل والسنة مبين ١٢ كذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح اي حتى يبين الرسول من يستحق ذلك ممن لا يستحقه وقد وقع بيان ذلك في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شئ فان لله خمسه ثم ذكر فيه ستة احاديث احدها حديث عروة البارقي في الخيل وقد تقدم الكلام عليه في الجهاد والغرض منه قوله في آخره الاجر والمغنم ثانيها حديث ابي هريرة اذا هلك كسرى وسياتي الكلام عليه في علامات النبوة والغرض منه قوله لتنفقن كنوزهما في سبيل الله وقد انفقت كنوزهما في الغنائم ثالثها حديث جابر بن سمرة مثله ورابعها حديث جابر بن عبد الله ذكر مختصرا بلفظ احلت لي الغنائم وتقدم في التيمم خامسها حديث ابي هريرة تكفل الله لمن جاهد في سبيله وقد تقدم بيانه في اوائل الجهاد وسادسها حديثه في قصة النبي الذي غزا القرية انتهى كلام الفتح ١٢ ـــ٥٣ قوله من اجر او غنيمة يعني لا يخلو عن احدهما مع جواز الاجتماع بينهما بخلاف او التي في ادرجه فانها تفيد منع الخلو ومنع الجمع كليهما ومر في كتاب الايمان ١٢ ك ـــ٥٤ قوله بضع امراة هو بضم الموحدة وسكون المعجمة يطلق على الفرج والتزويج والجماع والمعاني الثلثة لائقة هنا ويطلق ايضا على المهر والطلاق قوله وهو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها قوله ولما يبن بها اي ولم يدخل عليها لكن التعبير بلما يشعر بتوقع ذلك قاله الزمخشري في قوله تعالى ولما يدخل الايمان في قلوبكم قوله خلفات بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فاء خفيفة جمع خلفة وهي الحامل من النوق، كذا في ف نخ ـــ٥٥ قوله انك مامورة بالغروب وانا مامور بالصلوة او القتال قبل الغروب قوله فلم تطعمها اي لم تاكلها عبر عنه بالطعام للمبالغة اذ معناه لم تذق طعمها وفي ذكر هذه الحكاية اظهار منه عليه الصلوة والسلام لنعمة عظيمة على امته صلى الله عليه وسلم حيث احلت لهم الغنائم كلها ولم يحل بعضها لغيرهم بل تاكلها النار وكان ذلك علامة القبول وعدم الغلول ١٢ ك نخ ـــ٥٦ قوله فلزقت يد رجلين او ثلثة قال ابن المنير جعل الله علامة القبول لزاق يد الغال وفيه تنبيه على انها يد عليها حق يطلب ان تخلص منه وانها يد ينبغي ان يضرب عليها ويحبس صاحبها حتى يؤدي الحق الى الامام وهو من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيمة ١٢ ف ـــ٥٧ قوله الغنيمة لمن شهد الوقعة هذا اللفظ اخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن طارق بن شهاب ان عمر كتب الى عمار ان الغنيمة لمن شهد الوقعة وتقدم حديث الباب متنا وسندا في المزارعة ووجه اخذه من الترجمة ان عمر في هذا الحديث ايضا قد صرح بما دل عليه هذا الاثر الا انه عارض عنده حسن النظر لآخر المسلمين فيما يتعلق بالارض خاصة فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج الذي يجمع مصلحتهم وتاول قوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم الآية كذا في الفتح قال الكرماني غرضه اني لو قسمت كل قرية على الفاتحين لها لما بقي شئ لمن يجيء بعدهم من المسلمين فان قلت فهو حقهم فكيف لا يقسم عليهم قلت يستطيب قلوبهم بالبيع ونحوه ويوقفه على الكل كما فعل بارض العراق ونحوها انتهى ١٢ ـــ٥٨ قوله لمن لم يحضره اي في مجلس القسمة او غاب عنه اي في غير بلد القسم كذا في الفتح ١٢ ـــ٥٩ قوله مزررة بالذهب يقال ازرت القميص اذا جعلت له ازرارا وفي بعضها مزردة من الزرد وهو تداخل حلق الدروع بعضها في بعض ١٢ ج

وهى
بنواصيها
ان اجره
رسول الله
اخر
عليهم
البقرة
شئ
فمن
مزردة

أُحِلَّت لكم الغنائم وقال الله عزوجل وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها فعجّل لكم هذه الآية فهي للعامة
حتى يبيّنه الرسول صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد ثنا خالد ثنا حصين عن عامر عن عروة البارقي عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الاجر والمغنم الى يوم القيمة حدثنا ابو اليمان انا
شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا هلك كسرى فلا
كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتُنفقنّ كنوزهما في سبيل الله حدثنا
اسحٰق سمع جريرا عن عبد الملك عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى
فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقنّ كنوزهما في سبيل الله حدثنا
محمد بن سنان ثنا هُشيم نا سيار ثنا يزيد الفقير ثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أُحلّت لي الغنائم حدثنا اسمٰعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال تكفّل الله لمن جاهد في سبيله لا يُخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته
بان يُدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة حدثنا محمد بن
العلاء ثنا ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم غزا نبي من
الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل ملك بُضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما يبن بها ولا احد بنى
بيوتا ولم يرفع سقوفها ولا احد اشترى غنما او خلفات وهو ينتظر ولادها فغزا فدنا من القرية صلوة
العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انك مامورة وانا مامور اللهم احبسها علينا فحُبست حتى فتح
الله عليه فجمع الغنائم فجاءت يعني النار لتاكلها فلم تطعمها فقال ان فيكم غلولا فليبايعني من كل
قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فلزقت يد رجلين او ثلثة
بيده فقال فيكم الغلول فجاؤا براس مثل راس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فاكلتها ثم احلّ
الله لنا الغنائم راى ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا باب الغنيمة لمن شهد الوقعة حدثنا صدقة ثنا عبد الرحمن
عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال قال عمر لولا آخر المسلمين ما فُتحت قرية الا قسمتها بين اهلها
كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر باب من قاتل للمغنم هل ينقص من اجره حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر
ثنا شعبة عن عمرو قال سمعت ابا وائل ثنا ابو موسى الاشعري قال قال اعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل
يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليُذكر ويقاتل ليُرى مكانه من في سبيل الله فقال من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله باب قسمة الامام ما يقدم عليه ويخبأ لمن لم يحضره او غاب عنه
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم
أُهديت له اقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها في ناس من اصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة بن
نوفل فجاء ومعه ابنه المسور بن مخرمة فقام على الباب فقال ادعه لي فسمع النبي صلى الله عليه وسلم صوته فاخذ قباء

اسماء الرجال

مسدد هو ابن مسرهد خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان حصين هو ابن عبد الرحمن السلمي عروة هو ابن الجعد البارقي الازدي ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن سنان الباهلي ابو بكر البصري سيار هو ابن ابي سيار واسمه وردان الواسطي يزيد الفقير لانه اصيب له فقار ظهره ابن صهيب الكوفي اسمٰعيل هو ابن ابي اويس ابي الزناد والاعرج هما المذكوران الآن محمد بن علاء الهمداني الكوفي ابن المبارك هو عبد الله معمر هو ابن راشد باب الغنيمة لمن شهد الوقعة عبد الرحمن هو ابن مهدي البصري زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يروي عن ابيه اسلم باب من قاتل للمغنم هل ينقص من اجره محمد بن بشار بندار العبدي البصري غندر هو لقب محمد بن جعفر عمرو هو ابن مرة ابا وائل هو شقيق بن سلمة باب قسمة الامام ما يقدم عليه الخ عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري

حل اللغات

النواصي جمع ناصية خلفات جمع خلفة وهي الحامل من النوق وقد تطلق على غير النوق ايضا ولاد للكتاب مصدر ولد فلم تطعمها اي لم تحرقها ١٢ ع ـــ٥ اي اراد ان يغزو وهذا النبي هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم ١٢ ف ع ـــ٥ اي مرتبته في الجنة ومنزلته من الشهداء وقيل ان الاول للسمعة والثاني للرياء ١٢ ك

السندي ۳۹

دليل على ان الخمس له يصرفه في اي مصرف من مصارف الخمس ولا يلزم عليه اعطاء المصارف الخمس كلها البتة بل له ان يعطي بعضه والحاصل ان المذكور في النص مصارف الخمس الذين يجوز الصرف اليهم فيصرف الامام اليهم حسب ما يرى لا مستحقوه الذين يجب الصرف اليهم بناء على ان الخمس حق لهم والحق يجب صرفه الى مستحقه ففعله صلى الله تعالى عليه وسلم حين سألته حيث ما اعطاها دليل على انهم مصارف لا مستحقوه والا لوجب الصرف الى فاطمة لكونها من ذوي القربى والله تعالى اعلم قوله ولا تكنوا بكنيتي فاني انما جعلت قاسما اقسم بينكم قد ثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال انما دعوت هذا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ومقتضاه ان علة النهي الالتباس المترتب

فتلقاه به واستقبله بأزراره فقال يا ابا المسور خبأت هذا لك يا ابا المسور خبأت هذا لك وكان في خلقه شدة
رواه ابن علية عن ايوب وقال حاتم بن وردان ثنا ايوب عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال قدمت
على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية تابعه الليث عن ابن ابي مليكة **باب** كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير
وما اعطى من ذلك في نوائبه **حدثنا** عبد الله بن ابي الاسود ثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انس بن مالك
يقول كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات حتى افتتح قريظة والنضير وكان بعد ذلك يرد عليهم **باب**
بركة الغازي في ماله حيا وميتا مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاة الامر **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة
احدثكم هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت الى جنبه
فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم واني لا اراني الا ساقتل اليوم مظلوما وان من اكبر همي لديني افترى
ديننا يبقي من مالنا شيئا فقال يا بني بع مالنا واقض ديني واوصى بالثلث وثلثه لبنيه يعني لبني عبد الله بن الزبير
يقول ثلث الثلث اثلاثا فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك قال هشام وكان بعض
ولد عبد الله قد وازى بعض بني الزبير خبيب وعباد وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات قال عبد الله فجعل
يوصيني بدينه ويقول يا بني ان عجزت عن شيء منه فاستعن عليه مولاي قال فوالله ما دريت ما اراد حتى قلت
يا ابه من مولاك قال الله قال فوالله ما وقعت في كربة من دينه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه دينه
فيقضيه فقتل الزبير ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين منها الغابة واحدى عشرة دارا بالمدينة ودارين
بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا بمصر قال وانما كان دينه الذي عليه ان الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه
اياه فيقول الزبير لا ولكنه سلف فاني اخشى عليه الضيعة وما ولي امارة قط ولا جباية خراج ولا
شيئا الا ان يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمان قال عبد الله بن الزبير
فحسبت ما عليه من الدين فوجدته الفي الف ومائتي الف قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير
فقال يا ابن اخي كم على اخي من الدين فكتمه وقال مائة الف فقال حكيم والله ما ارى اموالكم تسع لهذه فقال له
عبد الله افرأيتك ان كانت الفي الف ومائتي الف قال ما اراكم تطيقون هذا فان عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي
قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة الف فباعها عبد الله بالف الف وستمائة الف ثم قام فقال من
كان له على الزبير حق فليوافنا بالغابة فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف فقال
لعبد الله ان شئتم تركتها لكم قال عبد الله لا قال فان شئتم جعلتموها فيما تؤخرون ان اخرتم فقال عبد الله
لا قال فاقطعوا لي قطعة فقال عبد الله لك من ههنا الى ههنا قال فباع منها فقضى دينه فاوفاه وبقي
منها اربعة اسهم ونصف فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له
معاوية كم قومت الغابة قال كل سهم بمائة الف قال كم بقي قال اربعة اسهم ونصف فقال المنذر بن
الزبير قد اخذت سهما بمائة الف وقال عمرو بن عثمان قد اخذت سهما بمائة الف وقال ابن زمعة

اسماء الرجال

سله قوله لا اقسم بينكم منع القسم لانه كان وصيا وظن بقاء الديون وتخصيص الاخبار بالاربع ليحصل الخبر الى الاطراف والاقطار لان الغالب ان المسافة التي بين مكة واقطار الارض تقطع بسنتين فاراد ان تصل الاخبار الى الاقطار ثم تعود اليه قوله بالموسم اي موسم الحج وسمي به لانه معلم يجتمع الناس اليه والوسم العلامة كذا في الكرماني والخير الجاري ١٢ سله قوله فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف فان قلت اذا كان الثمن اربعة آلاف الف وثمانمائة الف فالجميع ثمانية وثلثون الف الف واربع مائة آلاف وان اضفت اليه الثلث فهو خمسون الف الف وسبعة آلاف الف وستمائة الف وان اعتبر مع الدين فهو خمسون الف الف وتسعة آلاف الف وثمانمائة الف فعلى التقادير الحساب غير صحيح قلت لعل الجميع كان عند وفاته هذا المقدار فزاد من غلات امواله في هذه الاربع سنين الى ما يكون لكل امرأة منه الف الف ومائتا الف والمقام مقام البركة للغازي في ماله حيا وميتا كذا في الكرماني والخير الجاري قال الشيخ ابن حجر وهذا توجيه في غاية الحسن لعدم تكلفه وتبقية الرواية الصحيحة على وجهها انتهى ١٢ سله قوله تغيب اي تكلف الغيبة لاجل تمريض بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية وامره رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم ان عثمان في حاجة رسولك ١٢ ك خ سله قوله باب ومن الدليل الخ وفي بعضها باب ومن الدليل قال في الفتح هو عطف على الترجمة التي قبل ثمانية ابواب حيث قال الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هنا لنوائب المسلمين وقال بعد باب ومن الدليل على ان الخمس للامام والجمع بين هذه التراجم ان الخمس لنوائب المسلمين والى النبي صلى الله عليه وسلم مع تولي قسمته ان يأخذ منه ما يحتاج اليه بقدر كفايته والحكم بعده كذلك يتولى الامام ما كان يتولاه وهذا محصل ما ترجم به المصنف وقد تبين توجيهه وتبيين الاختلاف فيه وجوز الكرماني ان يكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب فيه بعد لان احدا لم يقل الخمس للمسلمين دون النبي صلى الله عليه وسلم ودون الامام ولا للنبي صلى الله عليه وسلم دون المسلمين وكذا للامام فالتوجيه الاول هو اللائق وقد اشار الكرماني ايضا الى طريق الجمع فقال لا تفاوت من حيث المعنى اذ نوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم هي نوائب المسلمين والتصرف فيه له وللامام بعده ١٢ فتح الباري سله قوله هوازن ابو قبيلة ورضاعه بلفظ المصدر والتنوين وبالاضافة الى الضمير اي بسبب رضاع رسول الله صلعم فيهم وذلك ان حليمة بفتح المهملة السعدية التي ارضعته صلعم كانت منهم قوله فتحلل اي استحل من الغانمين انصباءهم من هوازن او طلب النزول عن حقوقهم كذا في الكرماني والخير الجاري ١٢ سله قوله وما كان النبي صلى الله عليه وسلم الى قوله من تمر خيبر قال الشيخ ابن حجر اما حديث الوعد من الفيء فيظهر من سياق حديث جابر واما حديث الانفال من الخمس فمذكور في الباب من حديث ابن عمر واما حديث اعطاء الانصار فتقدم من حديث انس قريبا واما حديث اعطاء جابر من تمر خيبر فهو في حديث اخرجه ابو داود وظهر من سياقه ان حديث جابر الذي ختم به المصنف الباب طرف منه انتهى ١٢ سله قوله استأنيت اي انتظرت وهو من الاناة اي التؤدة واشعر بلفظ آخرتهم كما في بعض النسخ على ان اولهم جاؤا قبل انقضاء بضع عشرة ليلة قوله حتى نعطيه الخ هو موضع الترجمة وظاهره انه من الخمس قوله عرفاؤكم جمع عريف وهو القائم بامر القوم المتعرف احوالهم قوله فهذا الذي بلغنا هو قول الزهري ومر الحديث في كتاب الوكالة والعتق وغيرهما ١٢ ك خ سله قوله فاتي ذكر دجاجة كذا لابي ذر بالتي صيغة الماضي من الاتيان وذكر بكسر الذال وسكون الكاف ودجاجة بالجر والتنوين على الاضافة وكذا للنسفي وفي رواية الاصيلي فاتي بضم الهمزة وذكر بفتحتين ودجاجة بالنصب التنوين على المفعولية كان الراوي لم يستحضر اللفظ كله وحفظ منه لفظ دجاجة قال عياض وهذا اشبه لقوله في الطريق الاخرى فاتي بلحم دجاج ولقوله في حديث الباب فدعاه للطعام اي الذي فيه الدجاجة قال في الفتح وفي الكرماني اي بالمعروف والمجهول وذكر بلفظ المصدر وبضد الانثى انتهى فعلى هذا اللفظ الدجاجة بالجر في الوجهين ١٢ سله قوله ذود غر الذرى الذود من الابل ما بين الثلث الى العشرة غر بضم المعجمة وتشديد الراء والذرى جمع الذروة وذروة كل شيء اعلاه يريد انها ذو اسنمة بيض اي من سمنهن وكثرة شحمهن ك خ قال في الفتح ومناسبة للترجمة من جهة انهم سألوه فلم يجد ما يحملهم ثم حضر شيء من الغنائم فحملهم منها وهو محمول على انه حملهم على ما يختص بالخمس انتهى ١٢

قد اخذت سهما بمائة الف فقال معاوية كم بقي قال سهم ونصف قال قد اخذته بخمسين ومائة الف
قال فباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة الف قال فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه
قال بنو الزبير اقسم بيننا ميراثنا قال لهم والله لا اقسم بينكم حتى انادي بالموسم اربع سنين الا من كان له
على الزبير دين فليأتنا فلنقضه قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم بينهم قال فكان
للزبير اربع نسوة ورفع الثلث فاصاب كل امرأة الف الف ومائتا الف فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف

باب اذا بعث الامام رسولا في حاجة او امره بالمقام هل يسهم له حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة
ثنا عثمان بن موهب عن ابن عمر قال انما تغيب عثمان عن بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم و
كانت مريضة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه

باب ومن الدليل
على ان الخمس لنوائب المسلمين ما سأل هوازن النبي صلى الله عليه وسلم برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين وما
كان النبي صلى الله عليه وسلم يعد الناس ان يعطيهم من الفيء والانفال من الخمس وما اعطى الانصار وما اعطى جابر
ابن عبد الله من تمر خيبر حدثنا سعيد بن عفير ثني الليث ثني عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة ان
مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن
مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الحديث الي
اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استأنيت بهم وقد كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير
راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاثنى على الله
بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب
ان يطيب فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل
فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك
ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن حدثنا عبد الله
ابن عبد الوهاب ثنا حماد ثنا ايوب عن ابي قلابة ح قال ايوب وحدثني القاسم بن عاصم الكليبي وانا
لحديث القاسم احفظ عن زهدم قال كنا عند ابي موسى فاتي ذكر دجاجة وعنده رجل من بني
تيم الله احمر كانه من الموالي فدعاه للطعام فقال اني رأيته يأكل شيئا فقذرته فحلفت ان لا آكل فقال
هلم فلاحدثكم عن ذاك اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم
وما عندي ما احملكم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسأل عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا
بخمس ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا انا سألناك ان تحملنا

(حاشیہ: ٢ وباع — فكان ومائتي — ومسور — ٢ آخر — ٢ ذلك — فاذنوا)

أسماء الرجال

باب اذا بعث الامام سعيد هو ابن كثير بن عفير الانصاري مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام مروان ابن الحكم الاموي ليس له صحبة مسور بن مخرمة بن نوفل الزهري له ولابيه صحبة عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي حماد هو ابن زيد ايوب هو السختياني ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي زهدم بن مضرب الازدي الجرمي ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري

حل اللغات

الموسم يراد به موسم الحج هوازن ابو قبيلة فتحلل اي استحل من الغانمين انصباءهم من الهوازن فقذرته اي كرهه بنهب اي بغنيمة ذود هو من الابل ما بين الثلاث الى العشرة ١٢

لا تجب مراعاتها حين التسمية وهو خلاف اصل النهي واما اذا كان للالتباس والايذاء فهو على اصله للتحريم وبيان عدم استقامة المعنى لمجرد التاييد والتقوية للتعليل فالعلة على ذلك مختصة بحال حيوته صلى الله تعالى عليه وسلم واختصاص العلة وحده لا يوجب اختصاص الحكم اذ الحكم لا ينتفي بانتفاء العلة ما دام لم يرد من الشارع ما ينفي الحكم ثم انه قد روي في غير الصحيحين ما يقتضي خصوص الحكم بزمانه صلى الله تعالى عليه وسلم كحديث علي المذكور في سنن ابي داود قال قلت يا رسول الله ارايت ان ولد لي ولد بعدك اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم وكذا ورد ما يقتضي النهي عن الجمع بين الاسم والكنية كحديث اذا سميتم باسمي فلا تكنوا بكنيتي رواه ابو داود وغيره فمنهم من اخذ باطلاق النهي لقوته ورأى ان حديث الاباحة لا يصلح للمعارضة ومنهم من نظر الى انه يمكن الجمع بحمل النهي على

ـه قوله ولكن الله حملكم قال الخطابي هذا يحتمل وجهين ان يريد به ازالة المنة عليهم واضافة النعمة فيها الى الله تعالى وانه نسي والناسي بمنزلة المضطر وفعله قد يضاف الى الله تعالى كما جاء في الصائم اذا اكل ناسيا فان الله اطعمه وسقاه او ان الله حملكم حين ساق هذا النهب ورزق هذه الغنيمة قال ومعنى التحلل التفصي عن عهدة اليمين والخروج من حرمتها الى ما يحل له منها وهو اما بالاستثناء مع الانعقاد واما بالكفارة قال ويحتمل ان يريد انه لا يحملهم في ذلك الوقت الا ان يرد عليه مال في ثاني الحال فـ... كذا في الكرماني والخير الجاري ١٢ ـه قوله ونفلوا بلفظ المجهول من التنفيل وهو الاعطاء لغة قال الخطابي التنفيل عطية يخص بها الامام من ابلى بلاء حسنا وسعى سعيا جميلا كالسلب انما يعطى القاتل لغنائه وكفايته واختلفوا من اين يعطى النفل فقيل انه من راس الغنم قبل ان يخمس وقيل بل هو من الخمس الذي كان لرسول الله صلعم ان يضعه حيث يراه من مصالح الدين ١٢ ك خ ـه قوله من السرايا جمع سرية وهي طائفة من جيش اقصاها اربع مائة تبعث الى العدو وسموا به لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري والتنفيل اعطاء النفل كذا في المجمع ـه قوله فاسهم لنا قالوا يحتمل ان يكون رسول الله صلعم انما اعطاهم عن رضا من شهد الوقعة فاستطاب نفوسهم عن تلك السهام لحاجتهم اليها او اعطاهم من الخمس الذي هو حقه اي ليصرفه في نوائبه الاول وميل البخاري الى الثاني بدليل الترجمة وبدليل انه لم ينقل انه استاذن من المقاتلين هذا ما قاله الكرماني وفي الفتح قال ابن المنير احاديث الباب مطابقة لما ترجم بها الا هذا الاخير فان ظاهره انه عليه السلام قسم لهم من اصل الغنيمة لا من الخمس اذ لو كان من الخمس لم يكن لهم بذلك خصوصية والحديث ناطق بها لكن وجه المطابقة انه اذا جاز للامام ان يجتهد وينفذ اجتهاده في الاخماس الاربعة المختصة بالغانمين فيقسم منها لمن لم يشهد الوقعة فلان ينفذ اجتهاده في الخمس الذي لا يستحقه معين وان استحقه صنف مخصوص اولى ١٢ ـه قوله تبخل بفتح الخاء وفي بعضها تبخل بتشديد ها اي تنسبني الى البخل قوله عني اي من جهتي فان قلت اذا كان يريد ان يعطيه فلم منعه قلت لعله منع الاعطاء في الحال لمانع او لامر اهم من ذلك ولئلا يحرص على الطلب او لئلا يزدحم الناس عليه ولم يرد به المنع الكلي على الاطلاق ١٢ ك ـه قوله واي داء لما كان كلام ابي بكر انتهى قوله قلت تبخل على صيغة الخطاب للجابر مشعرا بالاعتراض عليه وهو ابن المنكدر عن سببه كذا في الخير الجاري ـه قوله ادوأ قال عياض كذا وقع ادوى غير مهموز من دوي اذا كان به مرض في جوفه والصواب ادوأ بالهمز لانه من الداء فيحمل على انهم سهلوا الهمزة. ف ومر الحديث في الكفالة والحوالة ١٢ ـه قوله لقد شقيت بضم المثناة للاكثر ومعناه ظاهر لا محذور فيه والشرط لا يستلزم الوقوع لانه ليس ممن لا يعدل حتى يحصل له الشقاء بل هو عادل فلا يشقى وحكى عياض فتحها ورجحه النووي والمعنى لقد شقيت اي ضللت انت ايها التابع حيث تقتدي بمن لا يعدل اي حيث تعتقد في نبيك هذا القول الذي لا يصدر عن مومن كذا في الفتح قال العيني لا يمكن توجيه المطابقة بين حديث الباب وبين الترجمة الا بان يقال لما كان التصرف في الفيء والانفال والغنائم والاخماس للنبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث ذكر قسمة الغنيمة وفي الترجمة ما يدل على هذا حصلت المطابقة من هذا الوجه وان كان فيه بعض التعسف انتهى ١٢ ـه قوله لو كان المطعم الخ وكان المطعم قد احسن السعي في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش في ان لا يبايعوا الهاشمية والمطلبية ولا يناكحوهم وحصروهم في الشعب ثلاث سنين فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكافيه وقيل لما مات ابو طالب وخديجة خرج رسول الله صلعم الى الطائف فلم يلق عندهم خيرا ورجع الى مكة في جوار المطعم ١٢ ك خ ـه قوله لتركتهم هذا يدل على ان للامام ان يمن على الاسارى بغير فداء واستدل به على ان الغنائم لا يستقر ملك الغانمين عليها الا بعد القسمة وبه قال المالكية والحنفية وقال الشافعي يملكون نفس الغنيمة والجواب عن حديث الباب انه محمول على انه كان يستطيب نفس الغانمين فليس في الحديث ما يمنع ذلك فلا يصلح للاحتجاج وللفريقين احتجاجات اخرى تتعلق بهذه المسألة لم اطل بها ههنا. كذا في الفتح ١٢

فحلفت ان لا تحملنا افنسيت قال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم واني والله ان شاء الله لا احلف على يمين
فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا ابلا كثيرا فكانت سهامهم اثني
عشر بعيرا او احد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم (يتنفل)
عامة الجيش حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة ثنا بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال
بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين اليه انا واخوان لي انا اصغرهم احدهما ابو بردة
والآخر ابو رهم اما قال في بضع واما قال في ثلثة وخمسين واثنين وخمسين رجلا من قومي فركبنا
سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشي بالحبشة ووافقنا جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده فقال
جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا وامرنا بالاقامة فاقيموا معنا فاقمنا معه حتى قدمنا جميعا
فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فاسهم لنا او قال فاعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح
خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه الا اصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم حدثنا
علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاءنا (جاءني جاء)
مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فلم يجيء حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين (لقد)
امر ابو بكر مناديا فنادى من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين او عدة فليأتنا فاتيته فقلت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي ثلاثا وجعل سفيان يحثو بكفيه جميعا ثم قال لنا هكذا قال لنا
ابن المنكدر وقال مرة فاتيت ابا بكر فسألته فلم يعطني ثم اتيته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت سألتك (فسألت)
فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل عني قال قلت تبخل (علي)
عني ما منعتك من مرة الا وانا اريد ان اعطيك قال سفين وحدثنا عمرو عن محمد بن علي عن جابر (علي)
فحثى لي حثية وقال عدها فوجدتها خمسمائة فقال فخذ مثلها مرتين وقال يعني ابن المنكدر واي داء (مثليها)
ادوأ من البخل حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا قرة بن خالد ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال بينما رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقسم غنيمة بالجعرانة اذ قال له رجل اعدل قال لقد شقيت ان لم اعدل باب ما من النبي (قال له شقيت)
صلى الله عليه وسلم على الاسارى من غير ان يخمس حدثنا اسحق بن منصور انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن
محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى بدر لو كان المطعم بن عدي حيا
ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له باب ومن الدليل على ان الخمس للامام وانه يعطي بعض قرابته
دون بعض ما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني المطلب وبني هاشم من خمس خيبر وقال عمر بن عبد العزيز لم يعمهم
بذلك ولم يخص قريبا دون من هو احوج اليه وان كان الذي اعطى لما يشكو اليه من الحاجة ولما مسهم (مستهم)

اسماء الرجال

مالك الامام نافع هو ابو عبد الله مولى ابن عمر يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي ونسب الى جده عقيل هو ابن خالد سالم يروي عن ابيه عبد الله بن عمر محمد هو ابو العلاء الهمداني الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة بريد بن عبد الله يروي عن جده ابي بردة علي بن عبد الله هو ابن المديني محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي مولاهم باب ما من النبي صلى الله عليه وسلم الخ اسحاق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب محمد بن جبير يروي عن ابيه جبير بن مطعم القرشي باب من الدليل الخ المطلب وهاشم ولدا عبد مناف وقال عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن ابي العاص الاموي امير المومنين

حل اللغات السرايا جمع سرية وهي طائفة من الجيش اقصاها اربع مائة تبعث الى العدو حثى من الحثية وهو ملأ الكف عني اي من جهتي ادوأ اي اقبح النتنى جمع نتن بمعنى منتن ـه بضم الراء وسكون الهاء قيل اسمه مجدي بن قيس بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الدال وتشديد التحتية ١٢ ك ـه اي صار فاعلا على صيغة المتكلم وجعفر بالنصب قوله واصحابه بالنصب والرفع على انه مع ما بعده جملة حالية ١٢ خ ـه فيه المطابقة لما في الترجمة وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي الناس الخ كذا في العيني ١٢

ـه اراد بهذه الترجمة انه كان له صلى الله عليه وسلم ان يتصرف في الغنيمة بما يراه مصلحة فينفل من راس الغنيمة وتارة من الخمس ١٢ ف

خصوص وقته بقرينة خصوص العلة وهو وان كان خلاف الاصل الا ان حديث علي يصلح بيانا لذلك واما حديث الجمع فهو مخالف للنهي وحديث علي لا ينطبق على العلة التي لاجلها النهي فلا اعتداد به. و منهم من اخذ بحديث الجمع وبابن صحته والله تعالى اعلم. ثم لا يخفى ان قوله فاني جعلت قاسما يقتضي ان يكون اسمه المخصوص به القاسم لا ابو القاسم وهو غير مناسب بحل الكلام ولا هو صحيح في الواقع الا ان يقال ابو القاسم مبالغة القاسم كالاحمري مبالغة الاحمر ومبنى المبالغة على مادة الاضافة والنسبة والتجريد كانه يجرد عنه شخص آخر هو القاسم او هو الاحمر واضيف هذا اليه بانه ابوه او نسب اليه فقيل له احمري والله تعالى اعلم (قوله من يرد الله به خيرا الخ) تحقيق هذا الحديث قد سبق في كتاب العلم. بقي ان القسطلاني قال خيرا نكرة في سياق الشرط فتعم كالنكرة في سياق النفي اي من يرد الله

ك قوله فی جنبه ای فی جانبه قوله من قومهم وحلفائهم ای حلفاء قومهم بسبب الاسلام واشار بذلک الی ما لقی النبی صلعم واصحابه بمکة من قریش بسبب الاسلام کذا فی فتح الباری ۱۲ ك قوله بمنزلة واحدة لان عثمان من بنی عبد شمس وجبیر ابن مطعم من بنی نوفل وعبد شمس ونوفل وهاشم والمطلب الجمیع بنو عبد مناف فهذا معنی قولهما ونحن وهم منک بمنزلة واحدة ای فی الانتساب الی عبد مناف ووقع فی روایة ابی داؤد المذکورة وقرابتنا وقرابتهم منک واحدة وفی روایة ابن اسحق فقلنا یا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننکر فضلهم للموضع الذی وضعک الله به منهم فما بال اخواننا بنی المطلب اعطیتهم وترکتنا ۱۲ فتح الباری ك قوله شئ واحد ای کفرقة واحدة ولهذا لما کتب الکفار الصحیفة المشهورة ذکر فیهم المطلبیة ایضا ولم یذکر النوفلیة والعبشمیة قال الخطابی روی بعضهم سی بالمهملة المکسورة وشدة التحتانیة ومعناه سواء ومثل قال عیاض الصواب روایة العامة ۱۲ ك قوله من لم یخمس

حینه ای زمانه ۱۲	فی جنبه من قومهم وحلفائهم حدثنا عبد الله بن یوسف ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن ابن المسیب
	عن جبیر بن مطعم قال مشیت انا وعثمان بن عفان الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلنا یا رسول الله اعطیت بنی
بنی احد	المطلب وترکتنا ونحن وهم منک بمنزلة واحدة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شئ واحد
۲ ابن سعد	قال اللیث ثنی یونس وزاد قال جبیر ولم یقسم النبی صلی الله علیه وسلم لبنی عبد شمس ولا لبنی نوفل وقال ابن اسحق
	وعبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وامهم عاتکة بنت مرة وکان نوفل اخاهم لابیهم باب من لم یخمس
ان یخمس	الاسلاب ومن قتل قتیلا فله سلبه من غیر ان یخمس وحکم الامام فیه حدثنا مسدد ثنا یوسف بن
	الماجشون عن صالح بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابیه عن جده قال بینا انا واقف فی الصف یوم بدر
اصلع	نظرت عن یمینی وعن شمالی فاذا انا بغلامین من الانصار حدیثة اسنانهما تمنیت ان اکون بین اضلع منهما
	فغمزنی احدهما فقال یا عم هل تعرف ابا جهل قلت نعم ما حاجتک الیه یا ابن اخی قال اخبرت انه یسب رسول
	الله صلی الله علیه وسلم والذی نفسی بیده لئن رأیته لا یفارق سوادی سواده حتی یموت الاعجل منا فتعجبت لذلک
	فغمزنی الآخر فقال لی مثلها فلم انشب ان نظرت الی ابی جهل یجول فی الناس فقلت الا ان هذا صاحبکما
	الذی سألتمانی عنه فابتدراه بسیفیهما فضرباه حتی قتلاه ثم انصرفا الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاخبراه فقال
قال	ایکما قتله قال کل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سیفیکما قالا لا فنظر فی السیفین فقال کلاکما قتله
	سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح وکانا معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح قال محمد سمع یوسف صالحا وسمع
	ابراهیم اباه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالک عن یحیی بن سعید عن ابن افلح عن ابی محمد مولی ابی قتادة
	عن ابی قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم عام حنین فلما التقینا کانت للمسلمین جولة فرأیت
فاستدبرت	رجلا من المشرکین علا رجلا من المسلمین فاستدرت حتی اتیته من ورائه حتی ضربته بالسیف علی
	حبل عاتقه فاقبل علی فضمنی ضمة وجدت منها ریح الموت ثم ادرکه الموت فارسلنی فلحقت عمر بن
	الخطاب فقلت له ما بال الناس قال امر الله ثم ان الناس رجعوا وجلس النبی صلی الله علیه وسلم فقال من قتل
۲ الثالثة مثله	قتیلا له علیه بینة فله سلبه فقمت فقلت من یشهد لی ثم جلست ثم قال من قتل قتیلا له علیه بینة فله
	سلبه فقمت فقلت من یشهد لی ثم جلست ثم قال الثالثة مثله فقمت فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما لک یا
فقصصت	ابا قتادة فاقتصصت علیه القصة فقال رجل یا رسول الله صدق وسلبه عندی فارضه عنی فقال ابو بکر
	الصدیق لاها الله اذا لا یعمد الی اسد من اسد الله یقاتل عن الله ورسوله یعطیک سلبه فقال النبی صلی الله علیه وسلم
	صدق فاعطاه فبعت الدرع فابتعت به مخرفا فی بنی سلمة فانه لاول مال تأثلته فی الاسلام باب ما کان النبی صلی
	الله علیه وسلم یعطی المؤلفة قلوبهم وغیرهم من الخمس ونحوه رواه عبد الله بن زید عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا محمد بن
	یوسف ثنا الاوزاعی عن الزهری عن سعید بن المسیب وعروة بن الزبیر ان حکیم بن حزام قال سألت رسول الله صلی
حلو خضرة	الله علیه وسلم فاعطانی ثم سألته فاعطانی ثم قال لی یا حکیم ان هذا المال خضر حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورک له فیه

الاسلاب السلب بفتح المهملة واللام بعدها موحدة هو ما یوجد مع المحارب من ملبوس وغیره عند الجمهور وعن احمد لا یدخل الدابة وعن الشافعی یختص باداة الحرب قوله من قتل قتیلا فله سلبه هو قطعة من حدیث ابی قتادة ثانی حدیثی الباب وقد اخرجه الامام بهذا القدر حسب من حدیث انس واما قوله من غیر الخمس فهو من تفقهه وکانه اشار بهذه الترجمة الی الخلاف فی المسئلة وهو شهیر والی ما تضمنه الترجمة ذهب الجمهور وهو ان القاتل یستحق السلب سواء قال امیر الجیش قبل ذلک من قتل قتیلا فله سلبه او لم یقل ذلک وهو ظاهر حدیث ابی قتادة ثانی حدیثی الباب وقال انه فتوی من النبی صلی الله علیه وسلم واخبار عن الحکم الشرعی وعن المالکیة والحنفیة لا یستحقه القاتل الا ان شرطه له الامام ذلک وعن مالک یخیر الامام بین ان یعطی القاتل السلب او یخمس واختاره اسمعیل القاضی وعن اسحق اذا کثرت الاسلاب خمست وعن مکحول والثوری یخمس مطلقا وقد حکی عن الشافعی ایضا وتمسکوا بعموم قوله واعلموا انما غنمتم من شئ فان لله خمسه ولم یستثن شیئا واحتج الجمهور بقوله صلی الله علیه وسلم من قتل قتیلا فله سلبه فانه خصص ذلک العموم ۱۲ فتح الباری ك قوله اضلع بالمعجمة واللام والمهملة ای اقوی وفی بعضها ای اصلح قوله لا یفارق سوادی سواده بالفتح ای شخصی شخصه قوله الاعجل ای الاقرب اجلا ۱۲ ک خ ك قوله وکانا ای الغلامان القاتلان قوله معاذ بن عفراء هو ابن الحارث النجاری وامه عفراء بفتح المهملة وسکون الفاء وبالراء والمد فان قلت لم خصص ابن الجموح بالسلب وهما اشترکا فی القتل قلت القتل الشرعی الذی یتعلق به استحقاق السلب وهو الاثخان انما وجد منه وانما قال النبی صلی الله علیه وسلم کلاکما قتله تطییبا لقلب الآخر من حیث ان له مشارکة فی قتله وانما اخذ السیفین لیستدل بهما علی حقیقة کیفیة قتلهما فعلم ان ابن الجموح هو المثخن وقال المالکیة انما اعطاه لاحدهما لان الامام مخیر فی السلب یفعل فیه ما یشاء فان قلت قد جاء فی غزوة بدر ان الذی ضربه هو ابنا عفراء ای معاذ ومعوذ بلفظ المفعول من التعوید باعجام الذال وذکر ایضا ثمه ان ابن مسعود هو الذی اجزه واخذ رأسه فما التوفیق بینهما قلت یحتمل ان الثلثة اشترکوا فی قتله وکان الاثخان من ابن الجموح وجاء ابن مسعود بعد ذلک وبه رمق فجز رقبته ۱۲ ک خ ك قوله جولة ای تاخر وتقدم وقال بهذه العبارة احترازا عن لفظ الهزیمة وهذه الجولة کانت فی بعض الجیش لا فی رسول الله صلی الله علیه وسلم ومن حوله ۱۲ ك قوله لاها الله اذا قال الخطابی هکذا یروی وانما هو فی کلامهم لاها الله ذا والهاء بدل من الواو کانه قال لا والله یکون ذا او قال والمعنی صحیح ایضا علی لفظ اذن جوابا وجزاء وتقدیره لا والله اذا صدق لا یکون او لا یعمد وفی بعضها برفع الاسد مبتدأ وها للتنبیه ولا یعمد خبره ۱۲ ک مح ك قوله لا یعمد بالتحتانیة والنون وکذلک یعطیک ای لا یقصد رسول الله صلی الله علیه وسلم الی رجل کالاسد یقاتل عن جهة الله ورسوله نصرة فی الدین فیاخذ حقه ویعطیک ۱۲ خیر جاری ك قوله المؤلفة قلوبهم ای من اسلم ونیته ضعیفة او کان یتوقع باعطائه اسلام نظرائه قوله وغیرهم ای غیر المؤلفة ممن تظهر له المصلحة فی اعطائه قوله من الخمس ونحوه ای من مال الخراج والجزیة والفئ ۱۲ فتح ك قوله رواه عبد الله یشیر الی حدیثه الطویل فی قصة حنین وسیأتی والغرض منه هنا قوله لما افاء الله علی رسوله یوم حنین قسم فی الناس فی المؤلفة قلوبهم الحدیث ۱۲ فتح

اسماء الرجال

عبد الله بن یوسف هو التنیسی اللیث هو ابن سعد المصری عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری ابن المسیب هو سعید بن المسیب بن حزن التابعی مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری یوسف ابن الماجشون بکسر الجیم عبد الله بن مسلمة هو القعنبی مالک هو ابن انس الامام المدنی یحیی بن سعید الانصاری ابن افلح اسمه عمر والمکی ویقال عمرو ابی محمد اسمه نافع ابی قتادة اسمه الحارث ابن ربعی الانصاری بنی سلمة بکسر اللام قوم ابی قتادة بطن من الانصار عبد الله بن زید هو المازنی الانصاری فی حدیثه الطویل الآتی فی المغازی فی حنین ان شاء الله تعالی محمد بن یوسف هو الفریابی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سعید ابن المسیب بن حزن القرشی عروة بن الزبیر بن العوام القرشی حکیم بن حزام بن خویلد ابو خالد المکی ابن اخی خدیجة ام المؤمنین اسلم یوم الفتح وصحب وکان عالما وعاش الی سنة ۵۴ وبعد ما وله اربع وسبعون سنة حل اللغات فی جنبه ای فی جانبه الاسلاب جمع سلب بفتح اللام هو ما علی القتیل او من فی معناه من ثیاب سلاح ومرکوب یقاتل علیه او ممسکا عنانه وهو یقاتل راجلا آلته کسرج ولجام ومقود وکذا اللباس زینته کمنطقة وسوار وهمیان وعند احمد لا تدخل الدابة فی السلب اضلع کاحمد وزنا ومعنی ای اشد واقوی وکالکلس بلد توشیح السواد الشخص الاعجل ای الاقرب اجلا لم انشب ای لم البث جولة ای تقدم وتاخر لاها الله ای لا والله فالها بدل من الواو لا یعمد ای لا یقصد مخرفا ای بستانا تأثلته ای تکلفت جمعه ۱۲ +

حاشیة السندی ۱۲ / ۲۶۲	به جمیع الخیرات اه وفیه ان النکرة فی سیاق النفی والشرط لا تعم بهذا الوجه بان یراد بها جمیع الافراد مرة واحدة وانما یعم بمعنی من یرد الله به خیرا ای خیر کان کان یقال ما جاءنی رجل ای احد من الرجال وایضا من یرد الله به جمیع الخیرات یفقهه فی الدین یفید حینئذ ان جمیع الخیرات لا تتم بلا فقه فی الدین وهذا قلیل الجدوی فانه امر ظاهر ولا یفید ان التفقه فی الدین لبیان کیفیة اعطاء جمیع الخیرات الذی یتضمنه الشرط والجزاء فقد یقصد به ذلک کما یقال اذا اردت الوضوء فاغسل وجهک ونحوه والله تعالی اعلم اه سندی (قوله لا قسمنها بین احدها) کانه استدل علی الترجمة بان المتبادر من الاهل المضاف الیهما من حضر وقعتها والله تعالی اعلم (قوله فان فضل من ما لنا فضل بعد قضاء الدین شئ فثلثه لولدک) ای فثلث الثلث فالضمیر للثلث لتقدمه لا للفاضل حتی یرد انه مناف لما

ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيابى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه فقال يا معشر المسلمين انى اعرض عليه حقه الذى قسم الله عزوجل له من هذا الفئ فيابى ان ياخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس شيئا بعد النبى صلى الله عليه وسلم حتى توفى حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان عمر بن الخطاب قال يا رسول الله انه كان على اعتكاف يوم فى الجاهلية فامره ان يفى به قال واصاب عمر جاريتين من سبى حنين فوضعهما فى بعض بيوت مكة قال فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبى حنين فجعلوا يسعون فى السكك فقال عمر يا عبد الله انظر ما هذا فقال من رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبى قال اذهب فارسل الجاريتين قال نافع ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ولو اعتمر لم يخف على عبد الله وزاد جرير بن حازم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر وقال من الخمس قال ورواه معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر فى النذر ولم يقل يوم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم ثنا الحسن ثنى عمرو ابن تغلب قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما ومنع آخرين فكانهم عتبوا عليه فقال انى اعطى قوما اخاف ظلعهم وجزعهم واكل قوما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الخير والغنى منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو بن تغلب ما احب ان لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم زاد ابو عاصم عن جرير قال سمعت الحسن يقول ثنا عمرو بن تغلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بمال او بسبى فقسمه بهذا حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم انى اعطى قريشا اتالفهم لانهم حديث عهد بجاهلية حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا الزهرى اخبرنى انس بن مالك ان ناسا من الانصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من اموال هوازن ما افاء الله فطفق يعطى رجالا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قريشا ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال انس فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم فارسل الى الانصار فجمعهم فى قبة من ادم ولم يدع معهم احدا غيرهم فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما كان حديث بلغنى عنكم قال له فقهاؤهم اما ذوو راينا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا واما اناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطى قريشا ويترك الانصار وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اعطى رجالا حديث عهدهم بكفر اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعوا الى رحالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا فقال لهم انكم سترون بعدى اثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض قال انس فلم نصبر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله

سله قوله لا ارزأ بتقديم غير المنقوطة على المنقوطة اى لا انقص كذا فى الخير الجارى قال العينى مطابقته للترجمة فى سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى وحكيم بن حزام كان من المؤلفة قلوبهم انتهى ۱۲ سله قوله عن نافع ان عمر كذا رواه حماد بن زيد عن ايوب عن نافع مرسلا ليس فيه ابن عمر وسياتى فى المغازى ان البخارى نقل ان بعضهم رواه عن حماد بن زيد موصولا ۱۲ فتح سله قوله فامره فى رواية جرير بن حازم عند مسلم ان سواله لذلك وقع وهو بالجعرانة بعد ان رجع الى الطائف ۱۲ فتح سله قوله ولو اعتمر لم يخف على ابن عمر فيه اشارة الى انه سمع ذلك من ابن عمر قاله الكرمانى قال الشيخ ابن حجر وقد ذكرت فى ابواب العمرة الاحاديث الواردة فى اعتماره صلعم من الجعرانة وذكر فيها سبب خفاء عمرة النبى صلعم من الجعرانة على كثير الصحابة فليراجع منه ومن حفظ حجة على من لم يحفظ هذا ما فى الفتح قال العينى ليس فى قول نافع حجة لان ابن عمر ليس كل ما علمه حدث به نافعا وليس كل ما حدث به حفظه نافع ولا كل ما علمه ابن عمر لا ينساه والعمرة من الجعرانة اشهر واظهر من ان يشك فيها ۱۲ ه قوله اخاف ظلعهم بفتح المعجمة واللام الميل والاعوجاج وفى بعضها ضلعهم وهو الغمز فى المشى ۱۲ ك خ سله قوله بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اى التى قالها فى حقه وهى ادخاله اياه فى اهل الخير والغنى ۱۲ فتح البارى ك قوله زاد ابو عاصم هو الضحاك المشهور بالنبيل والبخارى تارة يروى عنه بواسطة وتارة بدونها قاله الكرمانى قال فى الفتح وهو من المواضع التى تمسك بها من زعم ان البخارى قد علق عن بعض شيوخه ما بينه وبينهم فيه واسطة مثل هذا فان ابا عاصم شيخه قد علق هذا هنا ولما ساقه موصولا ادخل بينه وبين ابى عاصم واسطة انتهى ۱۲ ه قوله اتالفهم اى اطلب الفتهم وانسهم بالاسلام والجملة قوله حديث عهد بجاهلية اى قريب عهد بالكفر والفعيل يستوى فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع كذا فى الكرمانى ف قوله ما افاء الله فى هذا الابهام تفخيم وتكثير لما افاء فان الفئ الحاصل منهم كان عظيما كثيرا اجمالا لا يعد ولا يحصى وجاء فى الروايات ستة آلاف من السبى والربع وعشرون الفا من الابل واربعة آلاف اوقية من الفضة واكثر من اربعين الف شاة وفى رواية كان كثرة يشاء على حديقة الحصر وقوله يعطى رجالا من قريش وهم اهل مكة من مسلمة الفتح المؤلفة القلوب اى يعطى كل واحد منهم المائة من الابل بل اكثر ذلك كما جاء فى الاخبار ۱۲ لمعات شرح مشكوة سله قوله يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم توطئة وتمهيد لما يرد بعده من العتاب عليه صلوة الله عليه كقوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم ۱۲ طيبى سله قوله وسيوفنا تقطر من دمائهم حال مقررة لجهة الاشكال وهو من باب قولهم عرضت الناقة على الحوض كذا فى الطيبى وقال فى اللمعات وهو من باب القلب وفيه المبالغة لا يخفى كقوله كما طينت بالفدن السياعا ويجوز ان يكون تقديره تقطر منها ويكون من دمائهم فاعل تقطر ومن زائدة او تبعيضية فلا يكون قلبا والادم بفتحتين الجلد او هو احمره او مدبوغه والادم اسم للجمع كذا فى القاموس وقوله ولم يدع بفتح الدال وجزم العين او سكون الدال ورفع العين انتهى كلام اللمعات ۱۲ سله قوله الى رحالكم اى منازلكم هو جمع الرحل اى مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث قوله خير اى رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من المال كذا فى الكرمانى والخير الجارى ۱۲ سله قوله اثرة بضم همزة وسكون مثلثة وبفتحهما ويقال بكسر همزة وسكون ثاء اشارة الى استيثار الملوك من قريش على الانصار بالاموال اى ارادة يستاثر فيفضل نفسه عليكم فى الفئ والاستيثار الانفراد بالشئ كذا فى مجمع البحار قوله فاصبروا اى على هذه الشدة والابتلاء ولا تقاتلوهم وقد وقع ذلك بعده صلى الله عليه وسلم خصوصا فى زمن عثمان رضه ومن بعده روى قد جاء بعض الانصار الى معاوية يشكو من بعض المهاجرين فلم يشكه فقال الانصارى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون بعدى اثرة قال معاوية فيما اذا امركم قال بالصبر قال فافعلوا ما امرتم به واصبروا وقوله حتى تلقوني على الحوض بشارة لهم بالجنة جزاء لصبرهم كذا فى اللمعات ۱۲ ع ومر فى الاعتكاف نذر ليلة ولا منافاة بينهما لجواز اجتماعهما بان نذرهما ۱۲ ك ع وفى بعضها معتمر وكلاهما ادرك ايوب وسمع منه والاول اشهر ۱۲ ك ع اى فى حديث السند وزاد لفظ ابن عمر ونقص لفظ يوم ۱۲ ك لمعات وهو النذر بفتح النون والميم ۱۲

اسماء الرجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد هو ابن درهم ايوب هو ابن ابى تميمة السختيانى نافع مولى ابن عمر موسى ابن اسمعيل هو التبوذكى المنقرى جرير بن حازم ابو النضر البصرى الحسن ابى الحسن البصرى ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى قتادة بن دعامة ابن قتادة السدوسى انس هو ابن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة ابو بشر الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس بن سعد بن ابى سرح الاويسى ابو القاسم المدنى ✦ حل اللغات لا ارزأ احدا اى لا انقص مال احد بالاخذ منه الظلع بالظاء المعجمة المحركة الميل عن الحق وبالضاد المعجمة مرض القلب وضعف اليقين حديث عهد قريب عهد الادم الجلد الذى تم دبغه ۱۲ ✦ ✦

حاشية السندى: تقدم وقال القسطلانى فان فضل شئ يصرف لجهة الوصية فثلثه لولدك والحاصل جعل شئ على نبى يصرف لوجه وقيل ثلثه صيغة امر من التثليث اى فاجعله ثلاث حصص لاخراج حصة ولدك والله تعالى اعلم (قوله ونجابة خراج) الجباية استخراج المال من مظنته ام سندى (قوله فتحلل من المسلمين) اى وعطاهم مع الخمس (قوله انظر اخرهم) قال الكرمانى اشعر بلفظ اخرهم ان اوائلهم جاءوا قبل انقضاء بضع عشرة ليلة قلت ويحتمل ان المراد باخرهم من بقى منهم واعداهم من قتل فى الحرب والوجه الذى ذكره الكرمانى اجود والله تعالى اعلم ام سندى

۵۱ قوله مقبلا وفي بعضها مقفله اي مرجعه قوله فخطفت اي السمرة مجازا اوالاعراب والعضاه كل شجر يعظم وله شوك قوله ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا مناسبة الاول ظاهرة بالمقام واما مناسبة الثاني فلان فيه ايماء الى وعده بالاعطاء والايفاء بالوعد واما الثالث فللاشارة الى ان الاعطاء ليس من جهة خوف ورعب ـ خير جاري قال العيني ومطابقته للترجمة تستانس من قوله لقسمته بينكم ١٢ ۵۲ قوله نجراني بالنون والجيم منسوب الى نجران موضع بين الشام والحجاز واليمن ١٢ تن ١٢

۵۳ قوله ما عدل فيها قال القسطلاني لم يقتل انه صلى الله عليه وسلم عاقبه وفي المقاصد قال قاضي عياض حكم الشرع ان من سب النبي صلعم كفر وقتل ولكنه لم يقتل تاليفا لغيرهم ولئلا يشتهر في الناس انه صلعم يقتل اصحابه فينفروا ١٢

۵۴ قوله اقطعه اي اعطاه قطعة من الارضين التي جعلت الانصار لرسول الله صلعم حين قدم المدينة من اراضي بني النضير كما في الحديث الذي بعده وهو الظاهر والموافق بباقي الترجمة من قوله وغيرهم من الخمس ١٢ خير جاري ۵۵ قوله قال ابو ضمرة هو انس بن عياض وهشام هو ابن عروة بن الزبير الغرض بهذا التعليق بيان فائدتين احديهما ان ابا ضمرة خالف ابا اسامة في وصله فارسلها وثانيهما ان في رواية ابي ضمرة تعيين الارض المذكورة وانها كانت مما افاء الله على رسوله من اموال بني النضير فاقطع للزبير منها وبذلك يرتفع استشكال الخطابي حيث قال لا ادري كيف اقطع النبي صلعم ارض المدينة واهلها حيث اسلموا راغبين في الدين الا ان يكون المراد ما وقع من الانصار انهم جعلوا للنبي صلعم ما لا يبلغه من ارضهم فاقطع النبي صلى الله عليه وسلم لمن شاء منه ١٢ فتح

۵۶ قوله وكانت الارض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين كذا للاكثر وفي رواية ابن السكن لما ظهر عليها لله وللرسول وللمسلمين فقد قيل ان هذا هو الصواب وقال ابن ابي صفرة والذي في الاصل صحيح ايضا قال والمراد بقوله لما ظهر عليها فتح اكثرها قبل ان يسأله اليهود ان يصالحوه فكانت لليهود فلما صالحهم على ان يسلموا الارض كانت الارض لله ولرسوله ويحتمل ان يكون على حذف مضاف اي ثمرة الارض ويحتمل ان يكون المراد بالارض ما هو اعم من المفتتحة والمراد بظهوره عليها غلبته لهم فكان ح بعض الارض لليهود وبعضها للرسول وللمسلمين وقال ابن المنير احاديث الباب مطابقة للترجمة الا هذا الاخير فليس فيه للعطاء ذكر ولكن فيه ذكر جهات قد علم من مكان آخر انها كانت جهات عطاء فبهذا الطريق تدخل تحت الترجمة والله اعلم ١٢ فتح الباري ۵۷ قوله ما يصيب من الطعام في دار الحرب اي هل يجب تخميسه في الغانمين او يباح اكله للمقاتلين وهي مسئلة خلاف والجمهور على جواز اخذ الغانمين من القوت وما يصلح به وكل طعام يعتاد اكله عموما وكذلك علف الدواب سواء كان قبل القسمة او بعدها باذن الامام وبغير اذنه ١٢ فتح الباري ۵۸ قوله فاستحييت منه ولعله استحى من فعله ذلك وموضع الحجة فيه عدم انكاره صلعم بل في رواية مسلم ما يدل على رضاه فانه قال فيه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما وزاد ابوداود والطيالسي في آخره فقال هو لك ١٢ فتح

۵۹ قوله باب الجزية كذا للاكثر ووقع عند ابن بطال وابي نعيم كتاب الجزية ووقع لجميعهم البسملة سوى ابي ذر الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب فيه لف ونشر مرتب لان الجزية مع اهل الذمة والموادعة مع اهل الحرب والجزية من جزأت الشئ اذا قسمته ثم سهلت الهمزة وقيل من الجزاء اي لانها جزاء تركهم ببلاد الاسلام او من الاجزاء لانها تكفي من يوضع ذلك عليه في عصمة دمه والموادعة المتاركة والمراد بها متاركة اهل الحرب مدة معينة لمصلحة قال العلماء الحكمة في مشروعية الجزية ان الذل الذي يلحقهم يحملهم على الدخول في الاسلام مع ما في مخالطة المسلمين من الاطلاع على محاسن الاسلام واختلف في سنة مشروعيتها فقيل في سنة ثمان وقيل في سنة تسع ١٢ فتح

۶۰ قوله قاتلوا الذين الخ هذه الآية هي الاصل في مشروعية الجزية ودل منطوق الآية على مشروعيتها مع اهل الكتاب ومفهومها على ان غيرهم لا يشاركهم فيها ١٢ فتح الباري

الاويسي ثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم انه بينا هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقبلا من حنين علقت برسول الله صلى الله عليه وسلم الاعراب يسألونه حتى اضطروه الى سمرة فخطفت رداءه فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اعطوني ردائي فلو كان عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا حدثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن اسحق بن عبد الله عن انس بن مالك قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم قد اثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته ثم قال مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه فضحك ثم امر له بعطاء حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال لما كان يوم حنين آثر النبي صلى الله عليه وسلم اناسا في القسمة اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب وآثرهم يومئذ في القسمة قال رجل والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها او ما اريد فيها وجه الله فقلت والله لاخبرن النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فاخبرته فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر حدثنا محمود بن غيلان ثنا ابو اسامة ثنا هشام اخبرني ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على راسي وهي مني على ثلثي فرسخ وقال ابو ضمرة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير ارضا من اموال بني النضير حدثنا احمد بن المقدام ثنا الفضيل بن سليمان ثني موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على اهل خيبر اراد ان يخرج اليهود منها وكانت الارض لما ظهر عليها لله وللرسول وللمسلمين فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتركهم على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم على ذلك ما شئنا فاقروا حتى اجلاهم عمر في امارته الى تيماء واريحاء

باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان بجراب فيه شحم فنزوت لآخذه فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قال كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فناكله ولا نرفعه حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الشيباني قال سمعت ابن ابي اوفى يقول اصابتنا مجاعة ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها فلما غلت القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفئوا القدور ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئا قال عبد الله فقلنا انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس قال وقال آخرون حرمها البتة وسألت سعيد بن جبير فقال حرمها البتة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب وقول الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا

اسماء الرجال صالح هو ابن كيسان ابو محمد المدني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن شهاب هو الزهري يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المصري مالك الامام المدني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري عثمان بن ابي شيبة الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي عبد الله هو ابن مسعود الهذلي محمود بن غيلان ابو احمد المروزي ابو اسامة حماد ابن اسامة هشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام احمد بن المقدام بكسر الميم ابو الاشعث البصري الفضيل بن سليمان بضم الاولى فيهما النميري البصري موسى بن عقبة صاحب المغازي نافع مولى ابن عمر باب ما يصيب من الطعام ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج ابن الورد العتكي عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة وشدة الفاء ابو عبد الرحمن المزني من اصحاب الشجرة مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري حماد بن زيد بن درهم ايوب هو السختياني نافع مولى ابن عمر موسى بن اسمعيل المنقري عبد الواحد العبدي البصري الشيباني سليمان بن ابي سليمان ابو اسحق الكوفي ابن ابي اوفى هو عبد الله بن خالد الاسلمي ❊ حل اللغات سمرة شجرة اما ورقه اصفر عضاه شجر عظيم ذو شوك نعما اي ابلا ويطلق على البقر والشاء ايضا نجراني نسبة الى نجران بلد بين اليمن اثر خص نوى خسته خرما اقطعه اي اعطاه تيماء بفتح الفوقية وسكون التحتية قرية على البحر من بلاد طي اريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء قرية بالشام نزوت اي وثبت مسرعا لا نرفعه اي لا نحمله على سبيل الادخار اكفئوا اي اقلبوا لا تطعموا اي لا تذوقوا

الجزية هي المال المأخوذ من اهل الذمة لاسكاننا اياهم في دارنا او لحقن دمائهم وذراريهم واموالهم او لكفنا عن قتالهم الموادعة المراد بها متاركة اهل الحرب مدة معينة لمصلحة ١٢ مجمع

٥١ قوله والمسكنة مصدر المسكين اسكن من فلان احوج منه ولم يذهب الى السكون هذا الكلام ثبت فى كلام ابى عبيدة فى المجاز والقائل ولم يذهب الى السكون قيل هو الفربرى الراوى عن البخارى اراد ان ينبه على ان قول البخارى السكن من المسكنة لامن السكون وان كان اصل المادة واحدا وذكر المسكنة انه لما فسر الصغار بالذلة وجاء فى وصف اهل الكتاب انهم ضربت عليهم الذلة والمسكنة ناسب ذكر المسكنة عند ذكر الذلة ١٢ فتح ٥٢ قوله وما جاء فى اخذ الجزية الخ هذه بقية الترجمة قيل عطف العجم على من تقدم ذكره من عطف الخاص على العام وفيه نظر والظاهر ان بينهما عموما وخصوصا وجهيا كذا فى الفتح ١٢ ٥٣ قوله من قبل اليسار بكسر القاف اى من جهة الغنا وهذا مذهب من فرق بين الغنى والفقير قال الكرمانى وهو مذهب الحنفية وقال ابن الهمام فيضع على الغنى فى كل سنة ثمانية واربعين درهما وعلى اوسط الحال اربعة وعشرين درهما وعلى الفقير المعتمل اثنى عشر درهما وقال الشافعى يضع على كل حالم اى بالغ دينارا او اثنى عشر درهما قال بعض مشائخهم الامام مخير بينهما والدينار فى القواعد الشرعية يقابل بعشرة الا فى الجزية فانه يقابل باثنى عشر درهما لان عمر قضى بذلك وعند عامة اصحابهم لا يعتبر الدينار الا بالسعر والقيمة وقال مالك يأخذ من الغنى اربعين درهما او اربعة دنانير ومن الفقير عشرة دراهم او دينارا وقال الثورى وهو رواية عن احمد هى غير مقدرة بل مفوض الى راى الامام انتهى كلامه مختصرا قال فى الهداية وتوضع الجزية على اهل الكتاب والمجوس لقوله تعالى من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية على المجوس ١٢ ٥٤ قوله لجزء بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها همزة هكذا يقوله المحدثون وضبطه اهل النسب بكسر الزاى بعدها تحتانية ثم همزة ومن قاله بلفظ التصغير فقد صحف كذا فى الفتح وفى الكرمانى قال الدارقطنى بكسر الجيم وسكون الزاى وبالتحتانية انتهى ١٢ ٥٥ قوله ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف قلت ان كان هذا من جملة كتاب عمر فهو متصل ويكون فيه رواية عمر عن عبد الرحمن بن عوف وبذلك وقع التصريح فى رواية الترمذى ١٢ ف ٥٦ قوله هو صالح اهل البحرين كان ذلك فى سنة الوفود سنة تسع من الهجرة والعلاء بن الحضرمى صحابى شهير واسم الحضرمى عبد الله بن مالك بن ربيعة وكان من حضرموت ١٢ ف ٥٧ قوله فوافت صلوة الصبح يؤخذ منه انهم كانوا لا يجتمعون فى المسجد فى كل الصلوة الا لامر يطرأ وكانوا يصلون فى مساجدهم ١٢ ف ٥٨ قوله فتنافسوها من التنافس وهو الرغبة فيه ان المنافسة فى الدنيا قد تجر الى هلاك الدين ووقع فى رواية عبد الله بن عمر عند مسلم مرفوعا يتنافسون ثم يتحاسدون ثم يتدابرون ثم يتباغضون او نحو ذلك كذا فى الفتح ١٢ ٥٩ قوله المعتمر كذا فى جميع النسخ بسكون المهملة وفتح المثناة وكسر الميم وكذا وقع فى مستخرج الاسمعيلى وغيره فى هذا الحديث وزعم الدمياطى ان الصواب المعمر بفتح المهملة وتشديد الميم المفتوحة بغير مثناة قال لان عبد الله بن جعفر الرقى لا يروى عن المعتمر البصرى وتعقب بان ذلك ليس بكاف فى رد الروايات الصحيحة ١٢ ت ٦٠ قوله فى افناء الامصار اى فى مجموع البلاد الكبار والافناء بالفاء والنون جمع فنو بكسر الفاء وسكون النون يقال فلان من افناء الناس اذا لم يعين قبيلته والمصر المدينة العظيمة ١٢ ف ٦١ قوله فاسلم الهرمزان فى السياق اختصار كثير لان اسلام الهرمزان بعد قتال كثير بينه وبين المسلمين بمدينة تستر قوله فى مغازى بتشديد الياء وهذه اشارة الى ما فى قصده كذا فى الفتح قال القسطلانى اى فارس واصبهان واذربيجان كما عند ابن ابى شيبة اى بابها انبأ لان الهرمزان كان اعلم بشانها من غيره انتهى قوله نعم حرف الايجاب وان صح الرواية بلفظ فعل المدح فتقديره نعم المثل مثلها والضمير فى مثلها راجع الى الارض التى يدل عليها السياق كذا فى الكرمانى ١٢ ٦٢ قوله فلينفروا الى كسرى فى رواية مبارك ان الهرمزان قال فاقطع الجناحين تلين لك الراس فانكر عليه عمر فاشار عليه بالصواب ١٢ فتح ٦٣ قوله خرج علينا عامل كسرى سماه مبارك بن فضالة فى رواية بندار وعند ابن ابى شيبة انه ذو الجناحين فلعل احدهما لقبه قوله فقام ترجمان وفى رواية الطبرى من الزيادة فلما اجتمعوا ارسل بندار اليهم ان ارسلوا الينا رجلا نكلمه فارسلوا اليه المغيرة قوله نعرف اباه وامه وفى رواية ابن ابى شيبة فى شرف منا واوسطنا حسبا واصدقنا حديثا ١٢ ف

ع الغنى والفقير فى ذلك سواء ١٢ هدايه ١٢

بالیوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله الى قوله وهم صاغرون يعنى اذلاء والمسكنة مصدر المسكين اسكن من فلان احوج منه ولم يذهب الى السكون وما جاء فى اخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم وقال ابن عيينة عن ابن ابى نجيح قلت لمجاهد ما شان اهل الشام عليهم اربعة دنانير واهل اليمن عليهم دينار قال جعل ذلك من قبل اليسار حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين قال سمعت عمرا قال كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن اوس فحدثهما بجالة سنة سبعين عام حج مصعب بن الزبير باهل البصرة عند درج زمزم قال كنت كاتبا لجزء بن معوية عم الاحنف فاتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة فرقوا بين كل ذى محرم من المجوس ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من مجوس هجر حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى حدثنى عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة انه اخبره ان عمرو بن عوف الانصارى وهو حليف لبنى عامر بن لؤى وكان شهد بدرا اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين يأتى بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم العلاء بن الحضرمى فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابى عبيدة فوافت صلوة الصبح مع النبى صلى الله عليه وسلم فلما صلى بهم الفجر انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راهم وقال اظنكم قد سمعتم ان ابا عبيدة قد جاء بشئ قالوا اجل يا رسول الله قال فابشروا واملوا ما يسركم فوالله لا الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما اهلكتهم حدثنا الفضل بن يعقوب ثنا عبد الله بن جعفر الرقى ثنا المعتمر بن سليمن ثنا سعيد بن عبيد الله الثقفى ثنا بكر بن عبد الله المزنى وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر الناس فى افناء الامصار يقاتلون المشركين فاسلم الهرمزان فقال انى مستشيرك فى مغازى هذه قال نعم مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين نهضت الرجلان بجناح والرأس وان كسر الجناح الاخر نهضت الرجلان والرأس وان شدخ الرأس ذهبت الرجلان والجناحان والرأس فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الاخر فارس فمر المسلمين فلينفروا الى كسرى وقال بكر وزياد جميعا عن جبير بن حية قال فندبنا عمر واستعمل علينا النعمان بن مقرن حتى اذا كنا بارض العدو وخرج علينا عامل كسرى فى اربعين الفا فقام ترجمان له فقال ليكلمنى رجل منكم فقال المغيرة سل عما شئت قال ما انتم فقال نحن اناس من العرب كنا فى شقاء شديد وبلاء شديد نمص الجلد والنوى من الجوع ونلبس الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر فبينا نحن كذلك اذ بعث رب السموات ورب الارضين الينا نبيا من انفسنا نعرف اباه وامه فامرنا نبينا رسول ربنا ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية واخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من قتل منا

فيه دلالة على جواز اخذها من المجوس لانهم كانوا مجوسا ١٢ ك خ

فوافقت | فقال | صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

على بن عبد الله هو ابن المدينى سفين هو ابن عيينة ابو محمد الكوفى ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب الفضل بن يعقوب البغدادى المعتمر بن سليمان بسكون العين المهملة وفتح الفوقية وكسر الميم وليس هو المعمر بفتح المهملة وشدة الميم المفتوحة ولا المعمر بن راشد بسكون العين زياد وابن جبير بضم الجيم ابن حية بن مسعود بن معتب الثقفى البصرى جبير بن حية والد زياد المذكور

حل اللغات

هجر المراد منه هجر البحرين قال الجوهرى هو اسم بلد مذكر مصروف وقال الزجاجى يذكر ويؤنث وافت من الموافاة اجل اى نعم املوا من التاميل فتنافسوا من التنافس وهو الرغبة فى الشئ فى افناء الامصار اى فى مجموع الكبار والافناء جمع فنو بكسر الفاء وسكون النون يقال فلان من افناء الناس اذا لم يعين قبيلته والمصر المدينة العظيمة شدخ اى كسر ندبنا اى طلبنا ودعانا الشقاء الشدة والعسرة ١٢

صار الی الجنة فی نعیم لم یر مثلها قط ومن بقی منا ملک رقابکم فقال النعمان ربما اشهدک الله مثلها مع
النبی صلی الله علیه وسلم فلم یندمک ولم یخزک ولکنی شهدت القتال مع رسول الله صلی الله علیه وسلم کثیرا کان اذا لم
یقاتل فی اول النهار انتظر حتی تهب الارواح وتحضر الصلوات باب اذا وادع الامام ملک القریة هل
یکون ذلک لبقیتهم حدثنا سهل بن بکار ثنا وهیب عن عمرو بن یحیی عن عباس الساعدی عن ابی حمید
الساعدی قال غزونا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم تبوک واهدی ملک ایلة للنبی صلی الله علیه وسلم بغلة بیضاء وکساه
بردا وکتب لهم ببحرهم باب الوصاة باهل ذمة رسول الله صلی الله علیه وسلم والذمة العهد والال
القرابة حدثنا آدم بن ابی ایاس ثنا شعبة ثنا ابو جمرة قال سمعت جویریة بن قدامة التمیمی قال
سمعت عمر بن الخطاب قلنا اوصنا یا امیر المؤمنین قال اوصیکم بذمة الله فانه ذمة نبیکم و
رزق عیالکم باب ما اقطع النبی صلی الله علیه وسلم من البحرین وما وعد من مال البحرین والجزیة ولمن
یقسم الفیء والجزیة حدثنا احمد بن یونس ثنا زهیر عن یحیی بن سعید قال سمعت انسا قال دعا
النبی صلی الله علیه وسلم الانصار لیکتب لهم بالبحرین فقالوا لا والله حتی تکتب لاخواننا من قریش بمثلها
فقال ذلک لهم ما شاء الله علی ذلک یقولون له قال فانکم سترون بعدی اثرة فاصبروا حتی
تلقونی علی الحوض حدثنا علی بن عبد الله ثنا اسمعیل بن ابراهیم اخبرنی روح بن القاسم عن
محمد بن المنکدر عن جابر بن عبد الله قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لی لو قد جاءنا مال
البحرین اعطیتک هکذا وهکذا وهکذا فلما قبض رسول الله صلی الله علیه وسلم وجاء مال البحرین
قال ابو بکر من کانت له عند رسول الله صلی الله علیه وسلم عدة فلیأتنی فاتیته فقلت ان رسول
الله صلی الله علیه وسلم قد کان قال لی لو قد جاءنا مال البحرین لاعطیتک هکذا وهکذا وهکذا فقال لی
احثه فحثوت حثوة فقال لی عدها فعددتها فاذا هی خمسمائة فاعطانی الفا وخمسمائة وقال ابراهیم
ابن طهمان عن عبد العزیز بن صهیب عن انس اتی النبی صلی الله علیه وسلم بمال من البحرین فقال انثروه
فی المسجد وکان اکثر مال اتی به رسول الله صلی الله علیه وسلم اذ جاءه العباس فقال یا رسول الله اعطنی
انی فادیت نفسی وفادیت عقیلا فقال خذ فحثی فی ثوبه ثم ذهب یقله فلم یستطع فقال امر بعضهم
یرفعه الی قال لا قال فارفعه انت علی قال لا فنثر منه ثم ذهب یقله فلم یستطع فقال امر بعضهم
یرفعه علی قال لا قال فارفعه انت علی قال لا فنثر منه ثم احتمله علی کاهله ثم انطلق فما زال یتبعه
بصره حتی خفی علینا عجبا من حرصه فما قام رسول الله صلی الله علیه وسلم وثم منها درهم باب اثم
من قتل معاهدا بغیر جرم حدثنا قیس بن حفص ثنا عبد الواحد ثنا الحسن بن عمرو ثنا
مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من قتل معاهدا لم یرح
رائحة الجنة وان ریحها لتوجد من مسیرة اربعین عاما باب اخراج الیهود

من جزيرة العرب وقال عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اُقرّكم ما اقرّكم الله به حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال بينما نحن في المسجد خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا حتى اذا جئنا بيت المدراس فقال اسلموا تسلموا واعلموا ان الارض لله ورسوله وانّي اريد ان اُجليكم من هذه الارض فمن يجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله حدثنا محمد ثنا ابن عيينة عن سليمن بن ابي مسلم الاحول انه سمع سعيد بن جبير سمع ابن عباس يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بلّ دمعه الحصى قلت يا ابا عباس وما يوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ائتوني بكتف اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ماله أهجر استفهموه فقال ذروني فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه فامرهم بثلاث فقال اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم والثالثة اما ان سكت عنها واما ان قالها فنسيتها قال سفين هذا من قول سليمن باب اذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثني سعيد المقبري عن ابي هريرة قال لما فتحت خيبر اُهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سمّ فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا الي من كان ههنا من يهود فجمعوا له فقال اني سائلكم عن شيء فهل انتم صادقيّ عنه فقالوا نعم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا فلان فقال كذبتم بل ابوكم فلان قالوا صدقت قال فهل انتم صادقيّ عن شيء ان سألت عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبنا عرفت كذبنا كما عرفته في ابينا فقال لهم من اهل النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخسئوا فيها والله لا نخلفكم فيها ابدا ثم قال هل انتم صادقيّ عن شيء ان سألتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم قال هل جعلتم في هذه الشاة سمّا فقالوا نعم قال ما حملكم على ذلك قالوا اردنا ان كنت كاذبا نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك باب دعاء الامام على من نكث عهدا حدثنا ابو النعمان ثنا ثابت بن يزيد ثنا عاصم قال سألت انسا عن القنوت قال قبل الركوع فقلت ان فلانا يزعم انك قلت بعد الركوع فقال كذب ثم حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت شهرا بعد الركوع يدعو على احياء من بني سليم قال بعث اربعين او سبعين يشك فيه من القرّاء الى اناس من المشركين فعرض لهم هؤلاء فقتلوهم وكان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فما رأيته وجد على احد ما وجد عليهم باب امان النساء وجوارهن حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله ان ابا مرة مولى ام هانئ بنت ابي طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابي طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت انا ام هانئ بنت ابي طالب فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد فقلت يا رسول الله زعم ابن امي علي انه قاتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ

وفي رواية الحموي ابن ابي ولا تفاوت في المقصود ۱۲ ع

(حاشیہ، نسخ: حدثني — هذا — اخبرنا — بكتاب — ماله أهجر — ما — الي — قال — تخلفوننا — هذه — حدثنا — ابنة — ابنة — ثماني)

۵۱ قوله من جزيرة العرب هي اسم صقع من الارض وهو ما بين حفر ابي موسى الاشعري الى اقصى اليمن في الطول وما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة في العرض وقيل هو من اقصى عدن الى ريف العراق طولا ومن جدة وساحل البحر الى اطراف الشام عرضا قال الازهري سميت جزيرة لان بحر فارس وبحر السودان احاطا بجانبيها واحاط بالجانب الشمالي دجلة والفرات كذا في الطيبي وفي فتح الباري المصنف اقتصر على ذكر اليهود لانهم يوحدون الله تعالى الا القليل منهم ومع ذلك امر باخراجهم فيكون اخراج غيرهم من الكفار بالطريق الاولى ۱۲ ۵۲ قوله اُقرّكم ما اقرّكم الله به هو طرف من قصة اهل خيبر قد تقدم موصولا في المزارعة ثم ذكر المصنف حديثين احدهما حديث ابي هريرة في قوله صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا تسلموا وسياتي باتم من هذا في كتاب الاكراه وفي الاعتصام ولم ار من صرح بنسب اليهود المذكورين والظاهر انهم بقايا من يهود تأخروا بالمدينة بعد اجلاء بني قينقاع وقريظة والنضير والفراغ من امرهم لانه كان قبل اسلام ابي هريرة وانما جاء ابو هريرة بعد فتح خيبر كما سياتي بيان ذلك كله في المغازي وقد اقر النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر على ان يعملوا في الارض كما تقدم واستمروا الى ان اجلاهم عمر ويحتمل والله اعلم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح ما بقي من خيبر همّ باجلاء من بقي ممن صالح من اليهود ثم سألوه ان يبقيهم ليعملوا في الارض فبقاهم وثانيهما حديث ابن عباس والغرض منه قوله اخرجوا المشركين من جزيرة العرب ووقع في رواية الجرجاني اخرجوا اليهود والاول اثبت ۱۲ فتح الباري ۵۳ قوله أهجر الهمزة للاستفهام الانكاري لان معنى هجر هذى وانما جاء من قائله استفهاما للانكار على من قال لا تكتبوا اي لا تتركوا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تجعلوه كامر من هجر في كلامه لانه صلى الله عليه وسلم لا يهجر واما ما ورد من قول عمر حسبكم كتاب الله رد على من نازعه لا على امر النبي صلى الله عليه وسلم قال البيهقي في دلائل النبوة انما قصد عمر بذلك التخفيف عليه صلى الله عليه وسلم حين غلبه الوجع عليه ولو كان مراده ان يكتب ما لا يستغنون عنه لم يتركه لاختلافهم لقوله تعالى بلغ ما انزل اليك كما لم يترك التبليغ لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه وكما امر في تلك الحالة باخراج اليهود وغير ذلك قال البيهقي وقد حكى سفين ابن عيينة عن اهل العلم قبله انه صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب استخلاف ابي بكر ثم ترك ذلك اعتمادا على ما علمه من تقدير الله تعالى ذلك كما هم بالكتابة في اول مرضه حين قال وارأساه ثم ترك الكتاب وقال يابى الله والمؤمنون الا ابا بكر قوله ذروني الخ معناه دعوني من النزاع والقصة التي زعمتم فيه فالذي انا فيه من مراقبة الله تعالى والتاهب للقائه والفكر في ذلك ونحوه افضل مما انتم فيه كذا في الطيبي ومر الحديث في ص ۲۹ و في ص ۲۲ ۱۲ ۵۴ قوله اخرجوا المشركين من جزيرة العرب قال الطيبي اوجب مالك والشافعي وغيرهما من العلماء اخراج الكفار من جزيرة العرب وقالوا لا يجوز تمكينهم سكناها ولكن الشافعي خص هذا الحكم بالحجاز وهو عنده مكة والمدينة واليمامة واعمالها دون اليمن وغيره وقالوا لا يمنع الكفار من التردد مسافرين في الحجاز ولا يمكنون من الاقامة فيه اكثر من ثلثة ايام قال الشافعي الا مكة وحرمها فلا يجوز تمكين كافر من دخولها بحال فان دخلها خفية وجب اخراجه فان مات ودفن بها نبش واخرج منها ما لم يتغير وجوز ابو حنيفة دخولهم الحرم وحجة الجماهير قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا انتهى قوله استفهموه اے استفهام کنید از وے وبپرسید کہ چہ میفرماید وچہ غرض دارد۔ ترجمہ مشکوٰۃ للشیخ عبد الحق ۱۲ ۵۵ قوله اخسئوا زجر لهم بالطرد والابعاد ودعاء عليهم بالهلاك فان قلت عصاة المسلمين يدخلون النار قلت هم لا يخرجون منها فلا يتصور معنى الخلافة وكذلك هما يفترقان بالخلود وعدمه قاله الكرماني قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان اهل خيبر غدروا بالنبي صلى الله عليه وسلم واهدوا اليه على يد امراة شاة مسمومة فعفى عنها او قتلها فيه خلاف انتهى ۱۲ ۵۶ قوله قاتل رجلا قاتل اسم فاعل من باب المفاعلة والمعنى انه عازم للمقاتلة لانه لم يكن قاتلا حقيقة۔ كذا في العيني ۱۲ ۵۷ قوله فلان بن هبيرة واسلمت ام هانئ عام الفتح تحت نكاح هبيرة وولدت منه اولادا منهم هانئ الذي كنيت به ولعلها ارادت ابنها من هبيرة او ربيبها جعدة بن هبيرة بضم الهاء وفتح الموحدة ابن عمرو المخزومي۔ كذا في الكرماني ومر الحديث في ص ۵۲ في كتاب الصلوة ۱۲ ع ۵۸ بكسر اوله هو البيت الذي يدرس فيه كتابهم او المراد به العالم الذي يدرس كتابهم والاول ارجح ۱۲ ف ع ۵۹ محمول بر استفہام انکاری است واگر در بعضے روایات حرف استفہام مذکور نباشد مقدر ہست ۱۲ ترجمہ مشکوٰۃ ۶۰ اي اعطوهم والجائزة العطية والوفد جمع وافد هم الذين يقصدون للامراء ۱۲ ك للع ۶۱ قوله هؤلاء اي عامر بن الطفيل في احياء وهم رعل وذكوان وعصية لما نزلوا بير معونة ۱۲ قس ۱۲

اسماء الرجال باب اخراج اليهود الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسي الليث هو ابن سعد الامام المصري عن ابيه ابي سعيد كيسان المدني مولى بني ليث محمد هو ابن سلام قاله ابن حجر ابن عيينة سفيان ابن ابي عمران ابو محمد الكوفي ثم المكي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب اذا غدر المشركون الخ اسماء حديث الباب مروا كلهم في حديث الباب الذي قبله باب دعاء الامام ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ثابت بن زيد الاحول ابو زيد البصري عاصم هو ابن سليمان الاحول ابو عبد الرحمن البصري باب امان النساء عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو ابن انس الامام المدني ابو النضر اسمه سالم ابا مرة بضم الميم وشدة الراء اسمه يزيد ام هانئ اسمها فاختة **حل اللغات** بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال البيت الذي يدرس فيه كتابهم او بيت العالم الذي يدرس كتابهم اجيزوا الوفد اي اعطوا الواردين الجائزة يعني العطية نكث نقض كذب اي اخطأ من اطلاقات اهل الحجاز وجد حزن او غضب

قالت ام هانئ وذلك ضحى باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها ادناهم حدثنا محمد
ابن سلام ثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال خطبنا علي فقال ما عندنا كتاب نقرؤه
الا كتاب الله تعالى وما في هذه الصحيفة فقال فيها الجراحات واسنان الابل والمدينة حرم ما بين عير الى
كذا فمن احدث فيها حدثا او اوى فيها محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله
منه صرف ولا عدل ومن تولى غير مواليه فعليه مثل ذلك وذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه
مثل ذلك باب اذا قالوا صبانا ولم يحسنوا اسلمنا وقال ابن عمر فجعل خالد يقتل فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد وقال عمر اذا قال مترس فقد امنه ان الله يعلم الالسنة كلها
وقال تكلم لا بأس باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره واثم من لم يف بالعهد و
ان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله انه هو السميع العليم حدثنا مسدد ثنا بشر هو ابن المفضل
ثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن
زيد الى خيبر وهي يومئذ صلح فتفرقا فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا
فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله
عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت فتكلما فقال اتحلفون وتستحقون
دم قاتلكم او صاحبكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا فقالوا كيف
نأخذ ايمان قوم كفار فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده باب فضل الوفاء بالعهد حدثنا يحيى بن
بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره ان عبد الله بن عباس
اخبره ان ابا سفيان بن حرب بن امية اخبره ان هرقل ارسل اليه في ركب من قريش كانوا تجارا
بالشام في المدة التي ماد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان في كفار قريش باب هل يعفى
عن الذمي اذا سحر وقال ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سئل اعلى من سحر من اهل العهد
قتل قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه وكان من اهل الكتاب
حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى ثنا هشام ثني ابي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يخيل اليه
انه صنع شيئا ولم يصنعه باب ما يحذر من الغدر وقول الله تعالى وان يريدوا ان يخدعوك فان
حسبك الله الاية هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم الاية حدثنا الحميدي ثنا
الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله انه سمع ابا ادريس
قال سمعت عوف بن مالك قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من
ادم فقال اعدد ستا بين يدي الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان يأخذ فيكم
كقعاص الغنم ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا

ﮯ قوله ثم فتنة الخ هذه الفتنة افتتحت بقتل عثمان واستمر الفتن بعده والساد سة لم تجئ بعد والمدة بضم الميم وتشديد الدال المهملة بعدها نون هي الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه ١٢ فتح ﮯ قوله فانبذ اليهم على سواء اي اطرح عليهم عهدهم بان ترسل اليهم من يعلمهم بان العهد انقضى قال ابن عباس اي على مثل وقيل على عدل وقيل اعلمهم انك قد حاربتهم حتى يصيروا مثلك في العلم وقال الازهري المعنى اذا عاهدت قوما فخشيت منهم النقض فلا توقع بهم بمجرد ذلك حتى تعلمهم ثم ذكر فيه حديث ابي هريرة بعثني ابو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى وقد تقدم في الحج قال المهلب خشي صلى الله عليه وسلم غدر المشركين فلذلك بعث من ينادي بذلك ١٢ فتح الباري ﮯ قوله واذا عاهد غدر اي نقض العهد كذا في المرقاة وهو موضع الترجمة ومر الحديث مع بيانه في ص في كتاب الايمان ١٢ ﮯ قوله فمن اخفر مسلما اي نقض عهد المسلم وذلمه كذا في القسطلاني وهو موضع الترجمة ومر الحديث مع بيانه في ص۲۵۱ في آخر الحج قوله ومن والى قوما اي نسب نفسه اليهم كانتمائه الى غير ابيه او الى غير معتقه - كذا في مجمع البحار ١٢ ﮯ قوله اذا لم تجتبوا

ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الاصفر فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا باب كيف ينبذ الى اهل العهد وقوله واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء الآية حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ ابو بكر الى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي صلى الله عليه وسلم مشرك باب اثم من عاهد ثم غدر وقول الله الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة الآية حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع خلال من كن فيه كان منافقا خالصا من اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي قال ما كتبنا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا القرآن وما في هذه الصحيفة قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ما بين عائر الى كذا فمن احدث حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل قال وقال ابو موسى ثنا هاشم بن القاسم ثنا اسحق بن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال كيف انتم اذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما فقيل له وكيف ترى ذلك كائنا يا ابا هريرة قال اي والذي نفس ابي هريرة بيده عن قول الصادق المصدوق قالوا عم ذاك قال تنتهك ذمة الله وذمة رسوله فيشد الله قلوب اهل الذمة فيمنعون ما في ايديهم باب حدثنا عبدان انا ابو حمزة قال سمعت الاعمش قال سألت ابا وائل شهدت صفين قال نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول اتهموا رايكم رأيتني يوم ابي جندل ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وما وضعنا اسيافنا على عواتقنا لامر يفظعنا الا اسهلن بنا الى امر نعرفه غير امرنا هذا حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم ثنا يزيد بن عبد العزيز عن ابيه ثنا حبيب بن ابي ثابت حدثني ابو وائل قال كنا بصفين فقام سهل بن حنيف فقال ايها الناس اتهموا انفسكم فانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا فجاء عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله السنا على الحق وهم على الباطل فقال بلى فقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلى م نعطي الدنية في ديننا انرجع ولم يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فانطلق عمر الى ابي بكر فقال له مثل ما قال للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر الى آخرها فقال عمر يا رسول الله او فتح هو قال نعم حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم بن اسمعيل عن هشام بن عروة

نسخة: وقول الله عز وجل / نسخة: حدثني حميد / ن: وقوله / ن: وهم لا يتقون / ن: ذلك يا ابا هريرة / ن: ثنا / ن: فلو / ن: باطل / ن: ما / ن: لما / ن: قال

بجوفيتين بينهما جيم ساكنة وموحدة بعد الفوقية الثانية من الجباية اي لم تاخذوا على وجه الخراج قوله وكيف ترى اي كيف تعلم وما سبب ذلك يا ابا هريرة فاجاب بان علمت عن قول الصادق اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم سئل عن سبب هذا الامر اعني قوله لم تجتبوا حيث قالوا عم ذلك واصله عن ما ذلك وبين السبب بانه بترك حرمة ونقض عهد كذا في الخير الجاري وهو محل الترجمة ١٢ ﮯ قوله صفين بكسر المهملة وشدة الفاء المكسورة اسم موضع على الفرات وقع فيه حرب بين علي ومعاوية قوله اتهموا رايكم على صيغة الامر وذلك لان سهلا كان يتهم بالتقصير في القتال فقال اتهموا فاني لا اقصر وما كنت مقصرا وقت الحاجة كما في يوم الحديبية فاني رأيت نفسي يومئذ بحيث لو قدرت على مخالفة حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلت قتالا لا مزيد عليه ولكن اتوقف اليوم عن القتال لمصلحة المسلمين وابو جندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة ابن سهيل وقد جاء مسلما في قيود وقد عذب في الله تعالى عذبه المشركون وقد رده رسول الله صلعم فان قلت لم ما نسبه اليوم اليه ولم يقل يوم الحديبية قلت لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان في ذلك اعظم عليهم من سائر ما جرى عليهم من سائر الامور وفيه قال عمر فعلى م نعطي الدنية بوزن الفعيلة اي النقيصة والخطة الخسيسة اي لم تردا با جندل اليهم ونقاتل معهم ولا نرضى بهذا الصلح قوله امر يفظعنا بالفاء والمعجمة الفاء اي يخوفنا ويشق علينا قوله الا اسهلن اي السيوف متلبسة بنا منتهية الى امر عرفنا حاله ومآله وكان ذلك الامر غير هذا الامر الذي نحن فيه من المقاتلة التي تجري بين المسلمين فانه لا يسهلن بنا ولا تنتهي الى ما عرفنا حاله ومآله وكانه اعتمد على ظاهر النصوص الواردة في النهي عن قتال المسلم كذا في الكرماني والخير الجاري ١٢ ﮯ قوله ولو نرى قتالا لقاتلنا قال النووي اراد بهذا تصبير الناس على الصلح واعلامهم بانه يرجى فيما بعده مصيرة الى الخير وان كان ظاهره في الابتداء مما يكرهه النفوس كما كان صلح الحديبية وانما قال سهل هذا القول حين ظهر من اصحاب علي كراهية التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة اكثر الناس الصلح ومع هذا فاعقب خيرا عظيما ١٢ ك ﮯ قوله او فتح هو اي صلح الحديبية فتح مع ما فيه نوع وهن قوله قال نعم فانه كان مبدء الفتوح واعظم مبادية حصل للناس به مغانم وبركات الدنيا والآخرة كذا في الخير الجاري ومر بيان الحديث في ص۳۸۰ في الشروط قال في الفتح وذكر في الباب حديثين احدهما عن سهل بن حنيف والثاني حديث اسماء ووجه تعلق الاول من جهة ما آل اليه امر قريش في نقضهم العهد من الغلبة عليهم وقهرهم بفتح مكة فانه يوضح ان مآل الغدر مذموم ومقابل ذلك ممدوح ومن هنا يتبين تعلق الحديث الثاني ووجهه ان عدم الغدر اقتضى جواز صلة القريب ولو كان على غير دين الواصل انتهى ١٢ ﮯ الغدر حرام باتفاق سواء كان في حق المسلم او الذمي ١٢ ف ﮯ قال النووي لم يكن سؤال عمر وكلامه المذكور شكا بل طلبا لكشف ما خفي عليه وفيه فضيلة ابي بكر حيث تكلم بكلام ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ خير جاري + + + +

اسماء الرجال

باب كيف الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب حميد بن عبد الرحمن ابن عوف باب اثم من عاهد ثم غدر قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفي جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عبد الله بن مرة الهمداني الكوفي مسروق هو ابن الاجدع ابي عائشة الكوفي عبد الله بن عمرو بن العاص محمد بن كثير العبدي البصري سفيان بن سعيد الثوري الاعمش هو سليمان المذكور عن ابيه يزيد بن شريك التيمي علي هو ابن ابي طالب باب بالتنوين بلا ترجمة عبدان هو عبد الله بن عثمان الاعمش سليمان بن مهران ابا وائل شقيق بن سلمة عبد الله بن محمد المسندي يحيى بن آدم الكوفي عن ابيه عبد العزيز بن سياه حبيب هو ابن ابي ثابت الكوفي ابو وائل هو شقيق بن سلمة قتيبة بن سعيد الثقفي حاتم بن اسمعيل الكوفي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام حل اللغات هدنة اي صلح على ترك القتال بعد التحرك فيه بني الاصفر الروم غاية اي راية ينبذ من النبذ والمراد به نقض العهد فجر شتم لم تجتبوا من الجباية هو الجزية والخراج اي لم تاخذوا الجباية صفين بكسر الصاد المهملة موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين علي ومعاوية الدنية النقيصة ١٢ +

قوله قدمت على امى الخ اسم امها قتيلة بفتح القاف وسكون التحتية وابوها اسمه عبد العزى واسماء وعائشة اختان من جهة الاب فقط قوله ومدتهم اى المدة التى كانت معينة للصلح بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم راغبة فى ان تاخذ منى بعض المال كذا فى الكرمانى قيل ومعناه راغبة عن الاسلام ويؤيده رواية راغمة بالميم والله اعلم ومر الحديث فى ص ٣٥٧ فى باب الهدية للمشركين ومر وجه تطابقه للترجمة فى الصفحة السابقة ١٢ قوله باب المصالحة على ثلثة ايام او وقت معلوم اى يستفاد من وقوع المصالحة على ثلثة ايام جوازها فى وقت معلوم ولو لم تكن ثلاثة ١٢ فتح قوله الا بجلبان السلاح بضم الجيم واللام وشدة الموحدة هو القراب بما فيه وانما اشترطوا ان يكون السيوف فى القراب ليكون ذلك امارة للسلم قوله لا امحوه وفى بعضها لا امحاه يقال محاه يمحوه ويمحيه ثلث لغات فان قلت كيف جاز لعلى رضى مخالفة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت علم بالقرينة انه ليس للايجاب كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى ص ٣٧١ فى الصلح ١٢ قوله اقركم ما اقركم الله به طرف من حديث معاملة اهل خيبر وقد تقدم فى المزارعة ولعله انما يتعلق بالجهاد فالموادعة فيه لاحد لها معلوم ولا يجوز غيره بل ذلك راجع الى رأى الامام بحسب ما يراه الاحظ والاحوط للمسلمين ١٢ فتح قوله ولا يؤخذ لهم ثمن اشار به الى حديث ابن عباس ان المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل من المشركين فابى النبى صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم اخرجه الترمذى واخذه من حديث الباب من جهة ان العادة تشهد ان اهل قتلى بدر لو فهموا انه يقبل منهم فداء اجسادهم لبذلوا فيها ما شاء الله ١٢ فتح البارى قوله بسلا جزور السلا بالمهملة وخفة اللام مقصورا اللفافة التى يكون فيها الولد فى بطن الناقة والجزور المنحور من الابل قوله عليك الملأ اى خذ الجماعة واهلكم كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ قوله فالقوا فى بئر اى غير ابن ابى معيط فانه لم يقتل ببدر بل حمل اسيرا وقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد انصرافه من بدر على ثلثة اميال من المدينة ١٢ ك ع قس قوله غير امية او ابى شك شعبة والصحيح امية لان المقتول ببدر امية باطباق اصحاب المغازى عليه واخوه ابى بن خلف قتل يوم احد كذا قال العينى فى اواخر الوضوء وفى التنقيح الصحيح امية واما ابى فقتله النبى صلعم يوم احد بيده انتهى ومر الحديث فى ص ٣٧ فى كتاب الوضوء ١٢ قوله لكل غادر لواء يوم القيمة اللواء العلم وكان الرجل فى الجاهلية اذا غدر يرفع له ايام المواسم لواء ليعرفه الناس فيجتنبوه وانما قال بلفظ احدهما لالتباسه عليه ولا تقدح بمثله فى كلا الروايتين بشرط البخارى كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ قوله لا هجرة قال الكرمانى فان قلت ثبت فى الحديث لا ينقطع الهجرة ما قوتل الكفار قلت المراد لا هجرة من مكة الى المدينة واما الهجرة من المواضع التى لا يتاتى فيها امر الدين فهى واجبة اتفاقا كذا فى الكرمانى ١٢ قوله ولكن جهاد ونية اى لكن لكم طريق الى تحصيل فضائل فى معنى الهجرة بالجهاد ونية الخير فى كل شئ قوله واذا استنفرتم فانفروا اى اذا دعاكم الامام الى الغزو فاذهبوا ومر بيانه فى ص ٣٩٠ فى باب لا هجرة بعد الفتح ١٢ قوله لا يعضد شوكه هو دال على منع قطع اشجار سوى الشوك بالطريق الاولى كذا فى العينى قوله لا ينفر صيده والتنفير هو الازعاج عن موضعه قيل هو كناية عن الاصطياد وقيل هو على ظاهره قوله ولا يختلى لا يجز خلاها الخلا بالقصر الرطب من الحشيش قوله ولا يلتقط لقطته الخ مر بيانه فى آخر الحج فى ص ٢٤٧ والاذخر نبت يحرقه الحداد بدل الحطب والفحم كذا فى المجمع قال الشيخ ابن حجر وفى تعلقه بالترجمة غموض قال ابن بطال وجهه ان محارم الله عهود الى عباده فمن انتهك منها شيئا كان غادرا وكان النبى صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة امن الناس ثم اخبر ان القتل بمكة حرام واشار الى انهم آمنون من ان يغدر بهم احد فيما حصل لهم من الامان وقال ابن المنير وجهه ان النص على ان مكة اختصت بالحرمة الا الساعة المستثناة لا يختص بالمؤمن البر اذ كل بقعة كذلك فدل على انها اختصت بما هو اعم من ذلك قال الكرمانى يمكن ان يؤخذ من قوله واذا استنفرتم فانفروا اذ معناه لا تغدروا بالائمة ولا تخالفوهم لان ايجاب الوفاء بالخروج مستلزم لتحريم الغدر او انه اشار الى ان رسول الله صلعم لم يغدر فى استحلال القتال بمكة لانه كان باحلال الله ساعة ولولا ذلك لما جاز له والله اعلم انتهى كلام ابن حجر فى الفتح

عن ابيه عن اسماء بنت ابى بكر قالت قدمت علىّ امى وهى مشركة فى عهد قريش اذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدتهم مع ابيها فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امى قدمت علىّ وهى راغبة افاصلها قال نعم صليها باب المصالحة على ثلثة ايام او وقت معلوم حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم ثنى شريح بن مسلمة ثنا ابراهيم بن يوسف بن ابى اسحق ثنى ابى عن ابى اسحق ثنى البراء ان النبى صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يعتمر ارسل الى اهل مكة يستاذنهم ليدخل مكة فاشترطوا عليه ان لا يقيم بها الا ثلث ليال ولا يدخلها الا بجلبان السلاح ولا يدعو منهم احدا قال فاخذ يكتب الشرط بينهم على بن ابى طالب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله قالوا لو علمنا انك رسول الله لم نمنعك ولبايعناك ولكن اكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله فقال انا والله محمد بن عبد الله وانا والله رسول الله قال وكان لا يكتب قال فقال لعلى امح رسول الله فقال علىّ والله لا امحاه ابدا قال فارنيه فاراه اياه فمحاه النبى صلى الله عليه وسلم بيده فلما دخل ومضت الايام اتوا عليا فقالوا مر صاحبك فليرتحل فذكر ذلك علىّ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ثم ارتحل باب الموادعة من غير وقت وقول النبى صلى الله عليه وسلم اقركم على ما اقركم الله به باب طرح جيف المشركين فى البئر ولا يؤخذ لهم ثمن حدثنا عبدان بن عثمان اخبرنى ابى عن شعبة عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله ناس من قريش من المشركين اذ جاءه عقبة بن ابى معيط بسلا جزور فقذفه على ظهر النبى صلى الله عليه وسلم فلم يرفع راسه حتى جاءت فاطمة فاخذت من ظهره ودعت على من صنع ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم عليك الملأ من قريش اللهم عليك ابا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن ابى معيط وامية بن خلف او ابى بن خلف فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فالقوا فى بئر غير امية او ابى فانه كان رجلا ضخما فلما جروه تقطعت اوصاله قبل ان يلقى فى البئر باب اثم الغادر للبر والفاجر حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سليمن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله وعن ثابت عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة قال احدهما ينصب وقال الآخر يرى يوم القيمة يعرف به حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء ينصب بغدرته حدثنا على بن عبد الله ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلى ولم يحل لى الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاه فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم ولبيوتهم قال الا الاذخر

اسماء الرجال

باب المصالحة الخ احمد بن عثمان بن حكيم هو ابو عبد الله الازدى الكوفى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى الكوفى البراء هو ابن عازب باب الموادعة الخ باب طرح جيف المشركين عبد الله بن عثمان يروى عن ابيه عثمان بن جبلة شعبة هو ابن الحجاج باب اثم الغادر الخ ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك ابى وائل هو شقيق بن سلمة سليمان بن حرب هو الواشحى ايوب السختيانى نافع هو مولى ابن عمر جرير هو ابن عبد الحميد منصور بن المعتمر السلمى الكوفى مجاهد بن جبر الامام فى التفسير طاؤس هو ابن كيسان اليمانى

حل اللغات

جلبان شبه الجراب من الادم يوضع فيه السيف مغمودا سلا بفتح السين وتخفيف اللام مقصورا هى اللفافة التى يكون فيها الولد فى بطن الناقة والجزور بفتح الجيم بضم الزاى بمعنى المفعول اى المجزور من الابل قذف طرح عليك الملأ اى خذ الجماعة واهلكم تقطعت تفرقت اوصاله اعضاؤه الغادر هو الذى يواعد الناس ولا يفى به لا يعضد لا يقطع لا يختلى اى لا يجز

حاشية السندى

(قوله باب المصالحة على ثلاثة ايام) وفيه ولا يدعو منهما حدا اى لا يدعو احدا الى دينه من اهل مكة وفيه قوله لا امحاه ابدا كانه علم بقرائن الاحوال ان ليس الامر للايجاب والله تعالى اعلم (قوله باب اثم الغادر) وفيه حديث لا هجرة الخ

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب بدء الخلق باب ما جاء في قول الله وهو الذي يبدؤا الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه وقال الربيع بن خثيم
والحسن كل عليه هين وهين وهين مثل لين ولين وميت وميت وضيق وضيق افعيينا افاعيي علينا حين
انشأكم وانشأ خلقكم لغوب اللغوب النصب اطوارا طورا كذا وطورا كذا عدا طوره اي قدره حدثنا
محمد بن كثير انا سفين عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال جاء نفر من بني تميم الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بني تميم ابشروا فقالوا بشرتنا فاعطنا فتغير وجهه فجاءه اهل اليمن فقال يا اهل اليمن
اقبلوا البشرى اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم يحدث بدء الخلق والعرش فجاء رجل فقال يا
عمران راحلتك تفلتت ليتني لم اقم حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا جامع بن شداد عن
صفوان بن محرز انه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب فاتاه ناس
من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فاعطنا مرتين ثم دخل عليه ناس من اليمن فقال اقبلوا البشرى
يا اهل اليمن ان لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله قالوا جئناك لنسألك عن هذا الامر قال كان الله ولم يكن
شيء غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والارض فنادى مناد ذهبت ناقتك يا
ابن الحصين فانطلقت فاذا هي تقطع دونها السراب فوالله لوددت اني تركتها وروى عيسى عن رقبة عن قيس بن
مسلم عن طارق بن شهاب قال سمعت عمر يقول قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم مقاما فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل
اهل الجنة منازلهم واهل النار منازلهم حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه حدثنا عبد الله بن ابي شيبة
عن ابي احمد عن سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل شتمني
ابن ادم وما ينبغي له ان يشتمني ويكذبني وما ينبغي له اما شتمه اياي فقوله ان لي ولدا واما تكذيبه فقوله
لن يعيدني كما بدأني حدثنا قتيبة ثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي غلبت غضبي باب ما جاء في
سبع ارضين وقول الله عز وجل الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن الاية والسقف المرفوع السماء سمكها
بناءها والحبك استواؤها وحسنها واذنت سمعت واطاعت والقت اخرجت ما فيها من الموتى وتخلت عنهم طحاها
دحاها بالساهرة وجه الارض كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم حدثنا علي نا ابن علية عن علي بن المبارك ثنا
يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وكانت بينه وبين اناس خصومة في
ارض فدخل على عائشة فذكر لها ذلك فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله عن موسى بن عقبة عن
سالم عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ شيئا من الارض بغير حقه خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين
حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن محمد عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزمان

ـ۱ قوله كتاب بدء الخلق كذا للاكثر وسقطت البسملة لابي ذر وللنسفي ذكر بدء الخلق وللصغاني ابواب بدل كتاب بدء الخلق بفتح اوله وبالهمزة اي ابتداؤه والمراد بالخلق المخلوق ۱۲ ف ـ۲ قوله كل عليه هين اے سهل بتشديد الياء وتخفيفها لغتان كميت وميت واخواته وغرضه ان اهون بمعنى هين اے لا تفاوت عند الله بين الابداء والاعادة كلاهما على السواء في السهولة ۱۲ ك ـ۳ قوله افعيينا افاعيي علينا الخ. قال في الفتح معنى قوله افعيينا استفهام انكار اے ما اعجزنا الخلق الاول حين انشأكم وكانه عدل عن التكلم الى الغيبة لمراعاة اللفظ الوارد في القرآن في قوله تم هو اعلم بكم اذ انشأكم من الارض انتهى قال صاحب الخير الجاري ظاهر انه فسر البخاري الخلق الاول بحين الانشاء للخلق وقوله انشأ خلقكم بيان لانشأكم بان الانشاء يتعلق بالصفة وبه الخلق وقال الكرماني وتبعه القسطلاني الظاهر ان لفظ حين انشأكم اشارة الى آية اخرى مستقلة وانشأ خلقكم اے تفسيره وهو قوله تعالى اذ انشأكم من الارض ونقل البخاري المعنى حيث قال حين انشأكم بدل اذ انشأكم وهو محذوف في اللفظ واكتفى بالمفسر عن المفسر انتهى وعليك ان تختار ما هو المختار انتهى كلام صاحب الخير الجاري ۱۲ ـ۴ قوله اطوارا يريد تفسير قوله تعالى وقد خلقكم اطوارا اے طورا نطفة وطورا علقة واخرى مضغة ونحوها ۱۲ ف ك خ ـ۵ قوله ابشروا من الابشار وجاء من نصر معناه بشر النبي صلى الله عليه وسلم بما يقتضي دخول الجنة حيث عرفهم اصول العقائد من المبدء والمعاد وما بينهما وهذا البيان هو المراد بقولهم لنسألك عن هذا الامر ولما لم يكن جل اهتمامهم الا بشأن الدنيا والاستعطاء دون دينهم قالوا بشرتنا بالتفقه وانما جئنا للاستعطاء فاعطنا ۱۲ مجمع ـ۶ قوله يا اهل اليمن ان لم يقبلها بنو تميم. فان قلت بنو تميم قبلوها غايته طلبوا شيئا فكيف قال اذ لم يقبلوها قلت لم يقبلوا اذ لم يهتموا بالسؤال عن حقيقتها وكيفية المبدء والمعاد ولم يعتنوا بضبطها وحفظها ولم يسالوا عن موجباتها ۱۲ مجمع ـ۷ قوله لم يكن شيء غيره. فيه دلالة على انه لم يكن شيء غيره لا الماء ولا العرش ولا غيرهما لان كل ذلك غير الله تعالى ويكون قوله وكان عرشه على الماء معناه انه خلق الماء سابقا ثم خلق العرش على الماء ۱۲ فتح ـ۸ قوله وكتب اي قدر كل الكائنات في الذكر اي في محله وهو اللوح المحفوظ ۱۲ خ ـ۹ قوله تقطع. بلفظ الماضي انقطع وبلفظ مضارع القطع والسراب فاعله وهو ما يرى نصف النهار كانه ماء اي تسرع اسراعا كثيرا تقدمت به وقلت حتى ان السراب يظهر دونها اي من ورائها لبعدها في البر ۱۲ مجمع ـ۱۰ قوله فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل الخ. غاية للاخبار اے حتى اخبر عن دخول اهل الجنة والغرض انه اخبر عن المبدء والمعاش والمعاد جميعا قال الطيبي دل ذلك انه اخبر عن جميع احوال المخلوقات ۱۲ ك خ ـ۱۱ قوله ان رحمتي غلبت غضبي. وفي رواية سبقت بدل غلبت والمراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب والسبق والغلبة باعتبار التعلق اے تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى الذات المقدسة واما الغضب فانه يتوقف على سابقة من العبد كذا في الفتح وكذا قال الكرماني فان قلت صفات الله قديمة فكيف يتصور سبق بعضها على بعض قلت باعتبار التعلق مع ان الرحمة والغضب ليسا صفتين لله تعالى بل هما فعلان وجاز تقدم بعض الافعال على بعضها انتهى قال الطيبي في سبق الرحمة اشارة الى ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب وانها ينالهم من غير استحقاق وان الغضب لا ينالهم الا باستحقاق فالرحمة تشمل الشخص جنينا ورضيعا وفطيما قبل ان يصدر منه شيء من الطاعة ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يصدر عنه من الذنوب ما يستحق معه ذلك ۱۲ ـ۱۲ قوله ومن الارض مثلهن. قال الداودي فيه دلالة على ان الارضين بعضها فوق بعض مثل السموات ونقل عن بعض المتكلمين ان المثلية في العدد خاصة وان السبع متجاورة وحكى ابن التين عن بعضهم ان الارض واحدة قال وهو مردود بالقرآن والسنة قلت لعله القول بالتجاور والا فيصير صريحا في المخالفة ويدل للقول الظاهر ما رواه ابن جرير من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي الضحى عن ابن عباس في هذه الآية ومن الارض مثلهن قال في كل ارض مثل ابراهيم ونحو ما على الارض من الخلق هكذا اخرجه مختصرا واسناده صحيح واخرجه الحاكم والبيهقي من طريق عطاء بن السائب عن ابي الضحى مطولا واوله اي سبع ارضين في كل ارض آدم كآدمكم ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى ونبي كنبيكم قال البيهقي اسناده صحيح الا انه شاذ ۱۲ فتح الباري من غير تغيير حرف ۱۲

اسماء الرجال محمد بن كثير هو العبدي جامع بن شداد ابي صخر المحاربي صفوان بن محرز المازني البصري عمر بن حفص بن غياث يروى عن ابيه حفص النخعي الكوفي قاضي بغداد وثقه اصحاب الاعمش الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفي رقبة هو ابن مصقلة العبدي الكوفي قيس بن مسلم هو ابو عمرو الكوفي طارق بن شهاب الاحمسي الكوفي عبد الله بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب ما جاء في سبع ارضين الخ علي بن عبد الله المديني ابن علية هو اسمعيل بن ابراهيم وعلية اسم امه يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم بشر بن محمد السختياني ابو محمد المروزي عبد الله بن المبارك المروزي موسى بن عقبة صاحب المغازي سالم يروى عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن المثنى بن عبيد العنزي الزمن ابي بكرة هو عبد الرحمن يروى عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي ۱۲

حل اللغات هين اي سهل النصب التعب تفلتت اي تشردت الشتم هو الوصف بما يقتضي النقص دحاها اے بسطها من كل جانب قيد شبر يعني مقدار يک بالشت ۱۲

حاشية السندي
(كتاب بدء الخلق) (قوله كل عليه هين) يريد ان اهون مجرد عن معنى التفضيل لاستواء الكل وغالب العلماء حملوه على التفضيل بالنسبة الى قياس العباد اي هو اسهل عليه بالنظر الى قياسكم فكيف تنكرونه مع اثبات البدء والله تعالى اعلم (قوله كان الله) اي مع صفاته العليا وترك ذكرها لانها كالتوابع فلا يلزم من الحديث نفي الصفات القديمة وقد يقال ولم يكن شيء غيره مبني على ان الصفات ليست غير الذات كما قرره اهل الكلام لكن الحق ان ذلك اصطلاح منهم فبناء الحديث عليه لا يخلو عن خفاء نعم يمكن انهم بنوا اصطلاحهم على ظاهر هذا الحديث بعد اثبات قدم الصفات كما ان المعتزلة بنوا نفيها عليه وعلى ولعل ذكره لان قوله فانفروا يفهم منه وجوب وفاء العهد للائمة ويلزم منه حرمة الغدر بهم المستلزم للاثم منه ثم رايت الكرماني مال الى ذلك والله سبحانه وتعالى اعلم

قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلث متواليات
ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا
ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل انه خاصمته اروى فى حق زعمت انه
انتقصه لها الى مروان فقال سعيد انا انتقص من حقها شيئا اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين قال ابن ابى الزناد عن هشام عن ابيه
قال قال لى سعيد بن زيد دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم باب فى النجوم وقال قتادة ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح
خلق هذه النجوم لثلث جعلها زينة للسماء ورجوما للشياطين وعلامات يهتدى بها فمن تاول فيها بغير ذلك
اخطأ واضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به وقال ابن عباس هشيما متغيرا والاب ما تاكل الانعام والانام
الخلق برزخ حاجز وقال مجاهد الفافا ملتفة والغلب الملتفة فراشا مهادا كقوله تعالى ولكم فى الارض مستقر
نكدا قليلا باب صفة الشمس والقمر بحسبان قال مجاهد كحسبان الرحى وقال غيره بحساب ومنازل لا يعدوانها
حسبان جماعة حساب مثل شهاب وشهبان ضحاها ضوءها ان تدرك القمر لا يستر ضوء احدهما ضوء الآخر ولا
ينبغى لهما ذلك سابق النهار يتطالبان حثيثين نسلخ نخرج احدهما من الآخر ونجرى كل واحد منهما واهية وهيها
تشققها ارجائها ما لم ينشق منها فهم على حافتيه كقولك على ارجاء البئر اغطش وجن اظلم وقال الحسن كورت
تكور حتى يذهب ضوءها ويقال والليل وما وسق جمع من دابة اتسق استوى بروجا منازل الشمس والقمر الحرور
بالنهار مع الشمس وقال ابن عباس ورؤبة الحرور بالليل والسموم بالنهار ويقال يولج يكور وليجة كل شىء ادخلته
فى شىء حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
لابى ذر حين غربت الشمس تدرى اين تذهب قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش
فتستاذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستاذن فلا يؤذن لها يقال لها ارجعى من حيث
جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم حدثنا
مسدد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا عبد الله الداناج ثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال الشمس والقمر مكوران يوم القيمة حدثنا يحيى بن سليمن ثنى ابن وهب اخبرنى عمرو ان عبد الرحمن بن
القاسم حدثه عن ابيه عن عبد الله بن عمر انه كان يخبر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس والقمر لا يخسفان
لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا رأيتموهما فصلوا حدثنا اسمعيل بن ابى اويس ثنى
مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان
من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خسفت الشمس
قام فكبر وقرأ قراءة طويلة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده وقام كما هو فقرأ

(حاشیہ) حاجب — الحساب — حثيثان — فهى — فالحرور — يكور — تدرى — فيقال — آية

۱۔ قوله كهيئته. الكاف صفة مصدر محذوف اى استدار استدارة مثل حالته يوم خلق السموات والارض والكرمان اسم تقليل الوقت وكثيره واراد به هنا السنة ومعنى الحديث ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر وهو النسئ المذكور فى القرآن فى قوله تعالى انما النسئ زيادة فى الكفر ليقاتلوا فيه ويفعلون ذلك كل سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه فى جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة قد عاد الى اصل الحساب والوضع الذى اختاره ووضعه يوم خلق السموات والارض ودارت السنة كهيئتها الاولى قال بعضهم انما اخر النبى صلى الله عليه وسلم الحج مع الامكان ليوافق اهل الحساب فيحج فيه حجة الوداع قوله ثلاث متواليات انما حذف التاء من العدد باعتبار ان الشهر الذى هو واحد الاشهر بمعنى الليالى فاعتبر لذلك تانيثه كذا فى الطيبى قال الكرمانى العدد الذى لم يذكر معه المميز جاز فيه التذكير والتانيث انتهى ۱۲ ۲۔ قوله ورجب مضر بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء قبيلة مشهورة وانما اضافه اليهم لانهم كانوا يحافظون على تحريمه اشد من محافظة سائر العرب ووصفه بالذى بين جمادى وشعبان تاكيدا وازاحة للريب الحادث فيه من النسئ. ک قال العينى ومطابقته للترجمة تاتى بالتعسف لان الحديث المذكورة فيها سبع ارضين وهنا لفظ الارض فقط ولكن المراد منه سبع ارضين ايضا انتهى ۱۲ ۳۔ قوله خاصمته اروى. بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الواو وبالقصر بنت ابى اويس ادعت ان سعيدا غصبها ارضا قوله الى مروان متعلق بقوله خاصمته اى ترافعا اليه وكان يومئذ امير اعلى المدينة وقد ترك سعيد الحق لها ودعا عليها واستجاب الله دعاءه قال الكرمانى ومر بيانه فى صـ۳۳۲ فى ابواب المظالم والقصاص ۱۲ ۴۔ قوله واضاع نصيبه اى حظه وهو الاشتغال بما لا يعنيه وينفعه فى الدنيا والآخرة وقوله ما لا علم له به ليس نفيا لما يتعاناه المنجم من الاحكام مستدا الى تاثيرها بل هو نفيه بالكلية ويؤيده ما يتبعه من قوله ما عجز عن علمه الانبياء ۱۲ قاله الطيبى ۵۔ قوله هشيما. قال تعالى فاصبح هشيما اى يابسا متفتتا تذروه الرياح اى تفرقه وقال تعالى وحدائق غلبا جمع الغلباء اى الملتفة وفاكهة وابا الاب ما ياكله الانعام من المرعى قوله نكدا اى قليلا قال تعالى والذى خبث لا يخرج الا نكدا والنكد الشئ القليل الذى لا ينفع. ملتقط من ک ف ۱۲ ۶۔ قوله كحسبان الرحى اراد انهما يجريان على حسب الحركة الرحوية الدورية وعلى وضعها قوله ولا يعدوانها اى لا يتجاوزانها قوله جماعة اى الجمع الاصطلاحى قوله ضحاها اى الذى فى قوله تعالى والشمس وضحاها اى ضوءها وقال تعالى لا الشمس ينبغى لها ان تدرك القمر ولا الليل سابق النهار اى يتطالبان حثيثين وقال تعالى يطلبه حثيثا اى سريعا وقال تعالى نسلخ منه النهار اى نخرج النهار من الليل وما كان حكم العكس ايضا كذلك عمم البخارى وقال بلفظ احدهما قال تعالى انشقت السماء فهى يومئذ واهية اى المنشق والرجا مقصورا الجهة الناحية والحافة بتخفيف الفاء الجانب قوله بروجا منازل الشمس فان قلت كيف فسر البروج بالمنازل وهى اثنا عشر والمنازل ثمانية وعشرون قلت كل برج عبارة عن المنزلتين وثلث منها فهى هى بعينها واراد بالمنازل معناها اللغوى لا التى عليها اصطلاح اهل التنجيم قوله وليجة وهى عبارة عن كل شئ ادخلته فى شئ واعلم ان هذه اللغات وتفاسيرها لم توجد فى بعض النسخ. كذا فى الكرمانى مع شئ زائد ۱۲ ۷۔ قوله حتى تسجد. فان قلت ما المراد بالسجود اذ لا جبهة لها والانقياد حاصل دائما قلت الغرض تشبيهها بالساجد عند الغروب فان قلت فيما تستاذن قلت الظاهر انه فى الطلوع من المشرق والله اعلم بحقيقة الحال قاله الكرمانى ۱۲ ۸۔ قوله والشمس تجرى لمستقر لها. قال الطيبى قال بعض اهل التفسير معناه ان الشمس تجرى لاجل قدر لها يعنى الى انقطاع بقاء مدة العالم وقال بعضهم مستقرها غاية ما ينتهى اليه فى صعودها وارتفاعها لاطول يوم من الصيف ثم تاخذ فى النزول الى اقصى مشارق الشتاء لاقصر يوم فى الشتاء اما قوله مستقرها تحت العرش فلا ينكر ان يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده وانما اخبر عن غيب فلا نكذبه ولا نكيفه لان علمنا لا يحيط به انتهى كلام الطيبى ۱۲ ۹۔ قوله مكوران يوم القيمة. والمراد ان السموات والارض يجمعان ويلفان كما يلف العمامة كذا فى المجمع وباقى احاديث الباب مر بيانها فى صـ۱۴۲ فى باب الكسوف ۱۲

اسماء الرجال

عبيد بن اسمعيل الهبارى القرشى الكوفى ابو اسامة حماد بن اسامة هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ابن ابى الزناد عبد الرحمن بن عبد الله باب فى النجوم قال مجاهد هو ابن جبر المفسر باب صفة الشمس محمد بن يوسف الفريابى سفين هو الثورى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عن ابيه يزيد بن شريك الكوفى ابى ذر جندب بن جنادة مسدد هو ابن مسرهد الاسدى عبد العزيز بن المختار البصرى يحيى بن سليمان بن يحيى ابو سعيد الجعفى الكوفى ابن وهب عبد الله المصرى عن ابيه اى القاسم بن محمد بن ابى بكر اسمعيل بن ابى اويس هو اسمعيل بن عبد الله المدنى مالك الامام المدنى زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عطاء بن يسار الهلالى مولى ام المؤمنين ميمونة يحيى هو ابن عبد الله ابن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة هو ابن الزبير ۱۲

حل اللغات مضر قبيلة مشهورة حثيثين سريعين مكوران مطويان ذاهبا الضوء ۱۲

له قوله فاصفا۔ ای قال تعالیٰ فیرسل علیکم قاصفا من الریح ای کاسرا قال وارسلنا الریاح لواقح ای ملاقح جمع الملقحة وہو من النوادر یقال القح الفحل الناقة والریح السحاب ریاح لواقح قال تعالیٰ ریح فیہا صر وہو برد یضرب النبات والحرث ۱۲ ک ۲ قوله اعصار۔ قال فی القاموس الاعصار الریح یثیر السحاب او التی فیہا نار او التی تہب من الارض کالعمود نحو السماء او التی فیہا الغبار وہو الغبار الشدید ۱۲ ۳ قوله نشرا متفرقة۔ ہو مقتضی کلام ابی عبیدة فانه قال قوله نشرا ای من کل جہت و جانب و ناحیة ۱۲ ف ۴ قوله بالصبا۔ بفتح المہملة وتخفیف الموحدة مقصورة ہی الریح الشرقیة والدبور بفتح المہملة وتخفیف الموحدة المضمومة ما یقابلہا یشیر صلی اللہ علیہ وسلم الی قوله تعالیٰ فی قصة الاحزاب فارسلنا علیہم ریحا وجنودا لم تروہا ۔ فتح و مر بیانه فی صلٰوة ۱۲ ۵ قوله مخیلة۔ بفتح المیم وکسر المعجمة بعدہا تحتانیة ساکنة ہی السحابة التی یخال فیہا المطر ۱۲ ک ف ۶ قوله تغیر وجہه خوفا ان یصیبہا ما یصیب امتہ عقوبة ذنب العامة کما اصاب الذین قالوا ہذا عارض ممطرنا قوله وسری بلفظ المجہول من التسریة ای کشف عنه ما خالطه من الوجل قوله فعرفته من التعریف ۱۲ کرمانی ۷ قوله لعله۔ قیل لعل ہذا المطر والظاہر لعل السحاب قوله کما قال قوم ای مثل السحاب الذی قال فی حقه قوم عاد ہذا عارض ممطرنا کذا فی المرقاة قوله عارضا ای سحابا عرض فی افق السماء ۱۲ ۸ قوله ذکر الملٰئکة۔ الملٰئکة جمع الملاک واصله مالک فقدم اللام واخر الہمزة لوزنه مفعل من الالوکة وہی الرسالة ثم ترکت ہمزته لکثرة الاستعمال فقیل ملک فلما جمعوہ ردوہ الی اصله فقالوا ملائک فزید التاء للمبالغة او لتانیث الجمع کذا فی الکرمانی وفی الفتح قال جمہور اہل الکلام من المسلمین الملائکة اجسام لطیفة اعطیت قدرة علی التشکل باشکال مختلفة ومسکنہا السمٰوات وابطل من قال انہا الکواکب وانہا الانفس الخیرة التی فارقت اجسادہا وغیر ذلک من الاقوال التی لا یوجد فی الادلة السمعیة شیء منہا انتہی کلام الفتح ۱۲ ۹ قوله فقال لی خلیفة۔ انما ذکرہ ملیفة قال ولم یقل حدثنی اشعارا بانه سمع منه عند المذاکرة لا علی طریق التحمیل والتبلیغ ۱۲ ک ۱۰ قوله عند البیت۔ ای الکعبة فان قلت سبق فی اول کتاب الصلٰوة انه قال فرج سقف بیتی قلت الاصح انه کان لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم معراجان اودخل بیته ثم عرج ۱۲ ک ع ۱۱ قوله النائم۔ فان قلت ظاہر ما تقدم فی الصلٰوة انه کان فی الیقظة اذ ہو مقتضی الاطلاق وہو المطابق لما فی مسند الامام احمد عن ابن عباس انه کان فی الیقظة رآہ بعینه صح عن روایة شریک عن انس کما ذکرہ البخاری فی کتاب التوحید انه کان نائما فما وجہه قلت اختلف العلماء فی تعدد الاسراء فان قلنا بتعددہ مرتین او اکثر فلا اشکال فیہا ان قلنا بوحدته فالحق انه کان فی الیقظة بجسمه لانه قد انکرته قریش وانما ینکر اذا کان فی الیقظة اذ الرؤیا لا تنکر ولو بابعد منه قال القاضی عیاض اختلفوا فی الاسراء الی السمٰوات فقیل انه فی المنام والحق الذی علیه الجمہور انه اسری بجسده فان قیل بین النائم والیقظان یدل علی انه رؤیا نوم قلنا لا حجة فیه اذ قد یکون ذلک حال اول وصول الملک الیه ولیس فیه ما یدل علی کونه نائما فی القصة کلہا وقال الحافظ عبد الحق فی الجمع بین الصحیحین وما روی شریک عن انس انه کان نائما فہو زیادة مجہولة وقد روی الحفاظ المتقنون والائمة المشہورون کابن شہاب وثابت البنانی وقتادة عن انس ولم یات احد منہم بہا وشریک لیس بالحافظ عند اہل الحدیث ۱۲ کرمانی ۱۲ قوله مراق۔ بفتح المیم وخفة الراء وشدة القاف ہو اسفل من البطن ومراق من جلده کذا فی الکرمانی وفی القاموس مراق البطن مارق منه ولان جمع مرق او لا واحد لہا ۱۲ خ ۱۳ قوله حکمة وایمانا۔ فان قلت ہما معنیان والافراغ صفة الاجسام قلت کان فی الطست شیء یحصل به کمال الایمان والحکمة وزیادتہما فسمی ایمانا وحکمة لکونه سببا لہما او ہو من باب التمثیل ۱۲ ک ۱۴ قوله وقد ارسل الیه۔ بحذف حرف الاستفہام ای ہل طلبوہ وبعث الیه للاصعاد وقیل معناہ ہل اوحی الیه وبعث نبیا والاول اظہر لان امر نبوته کان مشہورا فی الملکوت وقیل سؤالہم کان للاستعجاب والاستبشار بعروجه وقد علموا انه لا یرقی الی السمٰوات بغیر اذن اللہ وہذا القول اظہر واحسن ۱۲ لمعات ۱۵ قوله من اخ۔ فان قیل قال اہل التواریخ ان ادریس جد نوح علیہما السلام فکان المناسب ان یقول من ابن قلت لعله قاله تلطفا وتادبا والانبیاء اخوة کذا فی الکرمانی قال فی اللمعات وعلی ہذا لو قال آدم وابراہیم الاخ الصالح ولکن انما کان بنوتہما ظاہر مشہورا قالا الابن ثم استشکل رؤیة الانبیاء فی السمٰوات مع اجسادہم مستقرة فی قبورہم واجیب بان ارواحہم تشکلت بصور اجسادہم او احضرت اجسادہم لملاقاته صلی اللہ علیہ وسلم تلک اللیلة تشریفا وتکریما له صلی اللہ علیہ وسلم واما اختصاص ہؤلاء الانبیاء بالملاقاة دون غیرہم من الانبیاء واختصاص کل واحد منہم بسماء مخصوص فلا یدرک بالحقیقة وجہه وقد یذکر لکلا الامرین مناسبات ظاہرة لیستانس بہا والحقیقة الامر فلا وحر الحدیث فی صلٰوة فی الصلٰوة ویجیٔ فی مناقب ثم ہذا الترتیب الذی یقع فی ہذا الحدیث فی رؤیة الانبیاء ہو اصح الروایات وارجحہا کذا فی اللمعات

قراءةً طویلةً وهی ادنی من القراءة الاولیٰ ثم رکع رکوعًا طویلًا وهی ادنی من الرکعة الاولیٰ ثم سجد سجودًا
طویلًا ثم فعل فی الرکعة الاخرة مثل ذلك ثم سلّم وقد تجلّت الشمس فخطب الناس فقال فی کسوف الشمس و
القمر انهما ایتان من ایات الله لا یخسفان لموت احد ولا لحیاته فاذا رایتموهما فافزعوا الی الصلوٰة حدثنا محمد بن
المثنی ثنا یحیی عن اسمٰعیل ثنی قیس عن ابی مسعود عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الشمس و القمر لا ینکسفان لموت احد و
لا لحیاته ولکنهما ایتان من ایات الله فاذا رأیتموهما فصلّوا باب ما جاء فی قوله تعالیٰ وهو الذی ارسل الریاح
نشرًا بین یدی رحمته قاصفًا تقصف کل شیء لواقح ملاقح ملقحة اعصار ریح عاصف تهبّ من الارض الی
السماء کعمود فیه نار صرّ برد نشرًا متفرقة حدثنا ادم ثنا شعبة عن الحکم عن مجاهد عن ابن عباس عن
النبی صلی الله علیه وسلم قال نُصرت بالصبا واهلکت عاد بالدبور حدثنا مکی بن ابراهیم ثنا ابن جریج عن
عطاء عن عائشة قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا رأی مخیلةً فی السماء اقبل وادبر ودخل وخرج وتغیّر وجهه
فاذا امطرت السماء سُرّی عنه فعرّفته عائشة ذلك فقال النبی صلی الله علیه وسلم وما ادری لعله کما قال قومٌ
فلمّا راوه عارضًا مستقبل اودیتهم الاٰیة بسم الله الرحمٰن الرحیم باب ذکر الملٰئکة وقال انس بن
مالك قال عبد الله بن سلام للنبی صلی الله علیه وسلم ان جبرئیل عدوّ الیهود من الملٰئکة وقال ابن عباس لنحن
الصافّون الملٰئکة حدثنا هدبة بن خالد ثنا همام عن قتادة ح وقال لی خلیفة ثنا یزید بن زریع ثنا
سعید وهشام ثنا قتادة ثنا انس بن مالك عن مالك بن صعصعة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم بینا انا عند البیت
بین النائم والیقظان فذکر رجلًا بین الرجلین فاُتیت بطست من ذهب ملاٰن حکمةً وایمانًا فشُقّ
من النحر الی مراقّ البطن ثم غُسل البطن بماء زمزم ثم مُلئ حکمةً وایمانًا واُتیت بدابة ابیض دون البغل
وفوق الحمار البراق فانطلقت مع جبرئیل حتی اتینا السماء الدنیا قیل من هذا قیل جبرئیل قیل ومن معك
قیل محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبًا به ولنعم المجیء جاء فاتیت علی اٰدم فسلّمت علیه فقال مرحبًا بك من
ابن ونبی فاتینا السماء الثانیة قیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معك قال محمد قیل اُرسل الیه قال نعم
قیل مرحبًا به ولنعم المجیء جاء فاتیت علی عیسیٰ ویحییٰ فقالا مرحبًا بك من اخ ونبی فاتینا السماء الثالثة قیل من
هذا قیل جبرئیل قیل من معك قیل محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبًا به ولنعم المجیء جاء فاتیت علی یوسف
فسلّمت علیه فقال مرحبًا بك من اخ ونبی فاتینا السماء الرابعة قیل من هذا قال جبرئیل قیل من معك قیل
محمد صلی الله علیه وسلم قیل وقد ارسل الیه قیل نعم قیل مرحبًا به ولنعم المجیء جاء فاتیت علی ادریس فسلّمت علیه فقال مرحبًا بك من
اخ ونبی فاتینا السماء الخامسة قیل من هذا قیل جبرئیل قیل ومن معك قیل محمد قیل وقد ارسل الیه قیل نعم
قال مرحبًا به ولنعم المجیء جاء فاتینا علی هارون فسلّمت علیه فقال مرحبًا بك من اخ ونبی فاتینا علی
السماء السادسة قیل من هذا قیل جبرئیل قیل من معك قیل محمد صلی الله علیه وسلم قیل وقد ارسل الیه
مرحبًا به ولنعم المجیء جاء فاتیت علی موسیٰ فسلّمت علیه فقال مرحبًا بك من اخ ونبی فلمّا جاوزت بکیٰ فقیل ما ابکاك

نسخہ: ہا ثنی | ہا | فعرفت | یعنی | قال | قال | صلی اللہ علیہ وسلم | قال | قال قیل | نعم | قال | قال | لنعم

ابن عباس فیما وصله الطبرانی ہو ہدبة بن خالد القیسی البصری ویقال له ہداب ہمام ہو ابن یحیی بن دینار العوذی قتادة ہو ابن دعامة السدوسی وقال لی خلیفة ای ابن خیاط العصفری یزید ہو ابن زریع البصری ابو معویة

اسماء الرجال محمد بن المثنی ہو ابن عبید العنزی الزمن یحیی ہو ابن سعید القطان اسمٰعیل ہو ابن ابی خالد الاحمسی البجلی مولاہم الکوفی قیس ہو ابن ابی حازم واسمه عوف الاحمسی البجلی باب ما جاء فی قوله تعالیٰ وہو الذی الخ آدم ہو ابن ابی ایاس العسقلانی شعبة ہو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام الواسطی ثم البصری مجاہد ہو ابن جبر المخزومی مولاہم المکی الامام فی التفسیر مکی ہو ابن ابراہیم بن بشیر بن فرقد الحنظلی البلخی ابن جریج ہو عبد الملک بن عبد العزیز بن جریج الاموی عطاء ہو ابن ابی رباح القرشی مولاہم المکی باب ذکر الملائکة الخ قال انس فیما وصله المؤلف فی الہجرة قال

[حاشیة السندی]

(قوله فعرفته عائشة ذلك) من التعریف ای ذکرت له وبینت له ما یعرفه بطریق الاستفسار عن سببه والا فالمراد دری به الا فکیف تعرفه عائشة بجانه صلی اللہ تعالیٰ علیه وسلم واللہ تعالیٰ اعلم (قوله ان

قال یارب هذا الغلام الذي بعث بعدي يدخل الجنة من امته افضل مما يدخل من امتي فاتينا السماء السابعة

قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على ابراهيم — نعم

فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن ونبي فرفع لي البيت المعمور فسألت جبرئيل فقال هذا البيت المعمور يصلي فيه

كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا اليه آخر ما عليهم ورفعت لي سدرة المنتهى فاذا نبقها كانه قلال هجر — لم يعيدوا

وورقها كانه آذان الفيول في اصلها اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران فسألت جبرئيل فقال اما الباطنان

ففي الجنة واما الظاهران فالفرات والنيل ثم فرضت علي خمسون صلوة فاقبلت حتى جئت موسى فقال ما صنعت قلت

فرضت علي خمسون صلوة قال انا اعلم بالناس منك عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة وان امتك لا تطيق — وان

فارجع الى ربك فسله فرجعت فسألته فجعلها اربعين ثم مثله ثم ثلثين ثم مثله فجعل عشرين ثم مثله فجعل عشرا

فاتيت موسى فقال مثله فجعلها خمسا فاتيت موسى فقال ما صنعت قلت جعلها خمسا فقال مثله قلت سلمت فنودي اني قد

امضيت فريضتي وخففت عن عبادي واجزي الحسنة عشرا وقال همام عن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة عن

النبي صلى الله عليه وسلم في البيت المعمور حدثنا الحسن بن الربيع ثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن زيد بن وهب قال عبد الله

حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة

ثم يكون علقة مثله ثم يكون مضغة مثله ثم يبعث الله ملكا فيؤمر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه — فيؤمر

واجله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع فيسبق عليه

كتابه فيعمل بعمل اهل النار ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة حدثنا — يعمل

محمد بن سلام ثنا مخلد انا ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع قال قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه

ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الله العبد نادى

جبرئيل ان الله يحب فلانا فاحببه فيحبه جبرئيل فينادي جبرئيل في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه

فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض حدثنا محمد ثنا ابن ابي مريم ثنا الليث ثنا ابن ابي جعفر عن محمد بن — اخبرنا

عبد الرحمن عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة

تنزل في العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضي في السماء فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه الى

الكهان فيكذبون معها مائة كذبة من عند انفسهم حدثنا احمد بن يونس ثنا ابراهيم بن سعد انا ابن شهاب عن

ابي سلمة بن عبد الرحمن والاغر عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من — والاعرج

ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر — الملائكة

حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب قال مر عمر في المسجد وحسان ينشد فقال كنت انشد — حدثني

فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال انشدك بالله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني — وقال

اللهم ايده بروح القدس قال نعم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

لـه قوله اهجهم بضم الهمزة والجيم امر من الهجو نقيض المدح ١٢ قس ٥ قوله فی سكة بنی غنم. السكة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف الزقاق وبنو غنم بفتح المعجمة وسكون النون بطن من الخزرج وهم من ولد غنم بن مالك بن النجار منهم ابو ايوب الانصاری ووهم من زعم ان المراد بهم هنا بنو غنم حی من بنی تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة فان اولئك لم يكونوا بالمدينة يومئذ ١٢ فتح الباری ٣ قوله وزاد موسی. هو ابن اسمٰعيل التبوذكی ومراده انه روی هذا الحديث عن جرير بن حازم بالاسناد المذكور فزاد فی المتن هذه الزيادة وطريق موسیٰ هذه موصولة فی المغازی عنه ١٢ فتح ٤ قوله موكب. قال الكرمانی مركب منصوب بنزع الخافض وفی بعضها موكب بالواو وهو نوع من السير يقال للقوم الركوب علی الابل للزينة موكب وكذلك جماعة الفرسان انتهی قال القسطلانی برفع موكب علی انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هذا موكب جبرئيل ونصبه بتقدير انظر موكب وجره علی انه بدل من لفظ غبار والموكب نوع من السير وجماعة الفرسان او جماعة ركاب يسيرون برفق انتهی ١٢ ٥ قوله مثل صلصلة الجرس. الصلصلة صوت متدارك لا يفهم اول وهلة والجرس بفتح الراء هو الجلجل الذی يعلق فی رأس الدواب وجاء فی بعض الرواية فانه صلصلة علی صفوان قوله فيفصم عنی بفتح التحتية وسكون الفاء وكسر الصاد من ضرب معناه يقلع وينجلی ما يغشانی منه ١٢ عينی ٦ قوله وهو اشده علی. ای ما يأتی مثل صلصلة الجرس اشد من النوع الثانی لان الفهم من كلام مثل صلصلة الجرس اشكل من الفهم من كلام الرجل قال الكرمانی ومر بيانه فی اول الكتاب ١٢ ٧ قوله زوجين. ای درهمين او دينارين ونحو ذلك قوله فل بضم الفاء وفتح اللام وبضمها ای يا فلان قوله لا توی عليه التوی بفتح الفوقية الهلاك وقيل الضياع قال الكرمانی ومر الحديث فی ص٣٩ فی الجهاد ١٢ ٨ قوله تری ما لا اری. فيه ان الرؤية حالة يخلقها الله فی الحی ولا يلزم من حضور المرئی واجتماع سائر شرائط الرؤية كما لا يلزم من عدمها عدمها وانما لم تر جبرئيل كما رأته مريم احتراما لمقام سيدنا رسول الله صلی الله عليه وسلم ١٢ قسطلانی ٩ قوله وما نتنزل. التنزل النزول علی مهل لمصنع ومتنزل وقد غبت قليلا بامر الله علی ما يقتضيه حكمته كذا فی البيضاوی ١٢ ١٠ قوله لم ازل استزيده. ای اطلب منه ان يطلب من الله تعالیٰ الزيادة علی الحرف وسعة وتخفيفا ويسأل جبرئيل ربه تعالیٰ حتی انتهی الخ ١٢ قس ١١ قوله سبعة احرف. ای سبع لغات وقيل الحرف الاعراب وقيل الكيفيات وقيل المراد منها التوسعة لا الحصر فيها حقيقة كذا فی الكرمانی وفی القاموس نزل القرآن علی سبعة احرف سبع لغات من لغات العرب وليس معناه ان يكون فی الحرف الواحد سبعة اوجه وان جاز علی سبعة وعشرة او اكثر ولكن معنی هذه اللغات السبع مفرقة فی القرآن انتهی ومر بيانه وتحقيقه فی ص٣٢٦ فی الخصومات ١٢ ١٢ قوله وكان اجود يكون فی اجود الرفع والنصب اما الرفع فهو اكثر الروايات ووجهه ان يكون اسم كان وخبره محذوف حذفا واجبا لانه نحو قولك اخطب ما يكون الامير قائما لفظة ما مصدرية ای اجود اكوان الرسول وقوله فی رمضان فی محل النصب علی الحال واقع موقع الخبر الذی هو حاصل او واقع وقوله حين يلقاه حال من الضمير الذی فی حاصل المقدر والتقدير كان اجود اكوانه حاصلا فی رمضان حال الملاقاة ووجه آخر ان يكون فی كان ضمير الشان واجود ما يكون مبتدأ وخبره فی رمضان والتقدير كان الشان اجود اكوانه فی رمضان ای حاصل فی رمضان واما بالنصب فهو رواية الاصيلی ووجهه ان يكون خبر كان ١٢ عينی مختصرا ١٣ قوله من الريح المرسلة. بفتح السين ای المبعوثة لنفع الناس فهذا اذا جعلنا اللام فی الريح للجنس وان جعلنا بالعهد يكون المعنی من الريح المرسلة للرحمة عينی يعنی هو اجود منها فی عموم النفع قاله الكرمانی ١٢ ١٤ قوله يعارضه القرآن. من المعارضة المقابلة كذا فی المجمع وفی المشكوٰة كان يعرض علی النبی صلعم قال الطيبی نقلا عن المظهر يعنی يأتيه جبرئيل عليه السلام ويقرء النبی صلعم القرآن من اوله الی آخره لتجويد اللفظ وتصحيح اخراج الحروف من مخارجها وليكون سنة فی حق الامة اقول لا تساعد هذا التأويل تعديته بعلی لان المعروض عليه هو رسول الله صلی الله عليه وسلم اللهم الا ان يحمل علی باب القلب نحو قولهم عرضت الناقة علی الحوض انتهی كلام الطيبی قال الشيخ فی اللمعات وقد ورد انهما كانا يتقارآن بطريق المدارسة فيصح العرض من الجانبين فلا حاجة الی القول بالقلب كما قال الطيبی انتهی ١٢ ١٥ قوله وان زنی وان سرق. المعنی ان من مات علی التوحيد فان مصيره الی الجنة وان ناله قبل ذلك من العقوبة ما ناله واما لفظ لم يدخل النار فمعناه لم يدخل النار دخول تخليد ويجب التأويل بمثله جمعا بين الآيات والاحاديث ١٢ كرمانی ١٦ قوله وان. ای وان زنی وان سرق فيه دليل علی جواز حذف فعل الشرط والاكتفاء بحرفه ١٢ ك ف ١٧ قوله يتعاقبون. ای يأتی بعضهم عقيب بعض بحيث اذا نزلت طائفة صعدت الاخری قاله الكرمانی ومر الحديث فی ص٧٩ ١٢

حسان اهجهم او هاجهم وجبرئيل معك حدثنا اسحٰق انا وهب بن جرير ثنا ابی قال سمعت حميد بن هلال عن انس بن مالك قال كانی انظر الی غبار ساطع فی سكة بنی غنم وزاد موسی موكب جبرئيل عليه السلام حدثنا فروة ثنا علی بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل النبی صلی الله عليه وسلم كيف يأتيك الوحی قال كل ذاك يأتی الملك احيانا فی مثل صلصلة الجرس فيفصم عنی وقد وعيت ما قال وهو اشده علی ويتمثل لی الملك احيانا رجلا فيكلمنی فاعی ما يقول حدثنا آدم ثنا شيبان ثنا يحيی بن ابی كثير عن ابی سلمة عن ابی هريرة قال سمعت النبی صلی الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين فی سبيل الله دعته خزنة الجنة ای فل هلم فقال ابو بكر ذاك الذی لا توی عليه فقال النبی صلی الله عليه وسلم ارجو ان تكون منهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهری عن ابی سلمة عن عائشة ان النبی صلی الله عليه وسلم قال لها يا عائشة هذا جبرئيل يقرأ عليك السلام فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته تری ما لا اری تريد النبی صلی الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم ثنا عمر بن ذر ح وحدثنی يحيی بن جعفر ثنا وكيع عن عمر بن ذر عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لجبرئيل الا تزورنا اكثر مما تزورنا قال فنزلت وما نتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا الاية حدثنا اسمٰعيل ثنی سليمٰن عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اقرأنی جبرئيل علی حرف فلم ازل استزيده حتی انتهی الی سبعة احرف حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا يونس عن الزهری ثنی عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون فی رمضان حين يلقاه جبرئيل وكان جبرئيل يلقاه فی كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله صلی الله عليه وسلم حين يلقاه جبرئيل اجود بالخير من الريح المرسلة وعن عبد الله انا معمر بهذا الاسناد نحوه وروی ابو هريرة وفاطمة عن النبی صلی الله عليه وسلم ان جبرئيل كان يعارضه القرآن حدثنا قتيبة ثنا ليث عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخر العصر شيئا فقال له عروة اما ان جبرئيل قد نزل فصلی امام رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال عمر اعلم ما تقول يا عروة قال سمعت بشير بن ابی مسعود يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول نزل جبرئيل فامنی فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس صلوات حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابی عدی عن شعبة عن حبيب بن ابی ثابت عن زيد بن وهب عن ابی ذر قال قال النبی صلی الله عليه وسلم قال لی جبرئيل من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة او لم يدخل النار قال وان زنی وان سرق قال وان حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون فی صلوٰة الفجر والعصر ثم يعرج اليه الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بهم فيقول كيف تركتم عبادی فقالوا تركناهم يصلون واتيناهم يصلون باب اذا قال احدكم آمين والملائكة فی السماء

ن ٣ ابن راهويه ٣ موسی بن اسمٰعيل ٣ حدثنا | يأتينی | قال | حدثنی | رحمت | تری | فان رسول | حدثنا | تحسب | رسول الله | وهو يعلم | فيقولون

١٢ بشير بن ابی مسعود يروی عن ابيه ابی مسعود عقبة بن عمرو البدری محمد بن بشار بندار العبدی البصری زيد بن وهب الجهنی ابی ذر جندب الغفاری شعيب هو ابن ابی حمزة ابو الزناد هو عبد الله

اسماء الرجال اسحاق هو ابن راهويه وهب بن جرير يروی عن ابيه جرير بن حازم حميد بن هلال هو ابن هبيرة العدوی البصری فروة هو ابن ابی المغراء الكندی الكوفی علی بن مسهر قاضی الموصل هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الحارث بن هشام المخزومی آدم بن ابی اياس العسقلانی شيبان هو ابن عبد الرحمٰن النحوی ابو معاوية مولی بنی تميم يحيی بن ابی كثير ابو نصر اليمامی هشام هو ابن يوسف الصنعانی قاضی اليمن معمر هو ابن راشد الازدی الزهری هو محمد بن مسلم بن شهاب ابو نعيم هو الفضل بن دكين يحيی بن جعفر هو ابن اعين ابو زكريا البيكندی وكيع بن عدس العقيلی سعيد بن جبير الاسدی مولاهم الكوفی اسمٰعيل هو ابن ابی اويس يونس هو ابن يزيد الايلی محمد بن مقاتل المروزی المجاور بمكة يونس والزهری مرا آنفا عبد الله هو ابن المبارك المروزی السابق معمر تقدم الآن قتيبة بن سعيد الثقفی ليث هو ابن سعد الامام المصری ٦٤

حل اللغات اهجهم من الهجو ضد نصر وهو نقيض المدح اوهاجهم من المهاجاة. السكة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف المفتوحة الزقاق بنی غنم بطن من الخزرج علی الاصح مثل صلصلة الجرس ای مثل صوت الجلجل الذی يعلق

وقدرته وعظم كرمه اذا اعطی من كان فی ذلك السن ما لم يعطه احدا قبله ممن هو اسن منه لاعلی سبيل النقص ١٢ والله تعالیٰ اعلم ١٢ سندی (قوله باب اذا قال احدكم آمين الخ) لعل مراده ان من جملة

مَن وافقَ احدٰہما الاخرٰی غُفِرَلہٗ ماتقدّم من ذنبہٖ حدّثنا محمد ثنا مخلد انا ابن جریج عن اسمٰعیل بن امیّۃ انّ نافعًا

حدّثہ انّ القاسم بن محمد حدّثہ عن عائشۃ قالت حشوتُ للنبی صلی اللہ علیہ وسلم وسادۃً فیہا تماثیل کانہا نمرقۃ فجاء فقام

بین البابین وجعل یتغیّر وجہہ فقلتُ مالنا یا رسول اللہ قال ما بالُ ہٰذہ الوسادۃ قلتُ وسادۃ جعلتُہا لک

لتضطجع علیہا قال اما علمتِ انّ الملٰئکۃ لاتدخل بیتًا فیہ صورۃ وانّ مَن صنع الصُّوَر یُعذَّب یوم القیٰمۃ فیقول

احیوا ما خلقتم حدّثنا ابن مقاتل نا عبد اللہ انا معمر عن الزہری عن عبید اللہ بن عبد اللہ انہ سمع ابن عباس

یقول سمعتُ اباطلحۃ یقول سمعتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لاتدخل الملٰئکۃ بیتًا فیہ کلب ولا صورۃ تماثیل

حدّثنا احمد ثنا ابن وہب انا عمرو انّ بکیر بن الاشج حدّثہ انّ بُسر بن سعید حدّثہ انّ زید بن خالد الجہنی حدّثہ

ومع بُسر بن سعید عبید اللہ الخولانی الذی کان فی حجر میمونۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدّثہما زید بن خالد انّ

اباطلحۃ حدّثہ انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لاتدخل الملٰئکۃ بیتًا فیہ صورۃ قال بُسر فمرض زید بن خالد فعُدناہ

فاذا نحن فی بیتہٖ بستر فیہ تصاویر فقلتُ لعبید اللہ الخولانی الم یحدّثنا فی التصاویر فقال انہ قال الا رقم فی ثوب

الا سمعتہ قلتُ لا قال بلٰی قد ذکرہ حدّثنا یحیی بن سلیمٰن ثنی ابن وہب ثنی عمر عن سالم عن ابیہ قال وعد النبیَّ صلی

اللہ علیہ وسلم جبرئیلُ فقال انا لاندخل بیتًا فیہ صورۃ ولا کلب حدّثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن سُمیّ عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ

انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا قال الامام سمع اللہ لمن حمدہ فقولوا اللّٰہم ربّنا لک الحمد فانہ من وافق قولہ قول الملٰئکۃ

غُفِرَ لہٗ ماتقدّم من ذنبہٖ حدّثنا ابراہیم بن المنذر ثنا محمد بن فُلیح ثنا ابی عن ہلال بن علی عن عبد الرحمٰن بن ابی عمرۃ عن

ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال انّ احدکم فی صلوۃ مادامت الصلوۃ تحبسہ والملٰئکۃ تقول اللّٰہم اغفرلہ اللّٰہم ارحمہ مالم یقم

من صلاتہ او یحدث حدّثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفیٰن عن عمرو عن عطاء عن صفوان بن یعلٰی عن ابیہ قال سمعتُ النبی صلی اللہ

علیہ وسلم یقرأ علی المنبر ونادوا یا مالک قال سفیٰن فی قراءۃ عبد اللہ ونادوا یا مالِ حدّثنا عبد اللہ بن یوسف انا ابن وہب

اخبرنی یونس عن ابن شہاب ثنی عروۃ انّ عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدّثتہ انہا قالت للنبی صلی اللہ علیہ وسلم ہل اتٰی علیک

یومٌ کان اشدّ علیک من یوم احد قال لقد لقیتُ من قومکِ مالقیتُ وکان اشدّ مالقیتُ منہم یوم العقبۃ اذ عرضتُ

نفسی علی ابن عبد یالیل بن عبد کُلال فلم یُجبنی الی ما اردتُ فانطلقتُ وانا مہموم علٰی وجہی فلم استفق الا وانا

بقرن الثعالب فرفعتُ رأسی فاذا انا بسحابۃ قد اظلّتنی فنظرتُ فاذا فیہا جبرئیل فنادانی فقال انّ اللہ قد سمع قول

قومک لک وما ردّوا علیک وقد بعث اللہ الیک ملک الجبال لتأمرہ بما شئتَ فیہم فنادانی ملک الجبال فسلّم علیّ ثم قال

یا محمد فقال ذٰلک فیما شئتَ ان شئتَ ان اُطبق علیہم الاخشبین قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم بل ارجو ان یُخرج اللہ عزّوجلّ

من اصلابہم من یعبد اللہ عزّوجلّ وحدہٗ لایشرک بہٖ شیئًا حدّثنا قتیبۃ ثنا ابو عوانۃ ثنا ابو اسحٰق الشیبانی قال سألتُ

زرّ بن حبیش عن قول اللہ عزّوجلّ فکان قاب قوسین او ادنٰی فاوحٰی الٰی عبدہٖ ما اوحٰی قال ثنا ابن مسعود انہ رأی جبرئیل لہ

ستمائۃ جناح حدّثنا حفص بن عمر ثنا شعبۃ عن الاعمش عن ابراہیم عن علقمۃ عن عبد اللہ لقد رأی من اٰیٰت ربّہ الکبرٰی قال

رأی رفرفًا اخضر سدّ افق السماء حدّثنا محمد بن عبد اللہ بن اسمٰعیل ثنا محمد بن عبد اللہ الانصاری عن ابن عون انا القاسم عن عائشۃ

اخبرنا ۔ قلت التی ۔ یقول ۔ قال ۔ وارحمہ ۔ یامال ۔ ان اطبق ۔ خضرا

۱ قولہ اٰمین بقصر وامدّ ومعناہ استجب واعلم انّ ہذا الباب لم یوجد فی بعض النسخ وہو اولی اذ لاتعلق لاکثر الاحادیث التی فیہ بہذہ الترجمۃ کذا فی الکرمانی قال صاحب الفتح ووقع فی کثیر من النسخ ہنا باب اذا قال احدکم الخ فصار الترجمۃ بغیر حدیث وصارت اکثر الاحادیث التی بعدہ لاتعلق لہا بہ فاشکل امرہ جدا وسقط لفظ باب من روایۃ ابی ذر فخف الاشکال لکن لو قال بہذا الاسناد ادوبہ قال لزال الاشکال وقد صنع ذلک الاسمٰعیلی فانہ ساق حدیث یتعاقبون فلما فرغ قال وبہذا الاسناد اذا قال احدکم ساقہ من طریقین عن ابی الزناد وظہر بہذا ان ہذا الحدیث وما بعدہ من الاحادیث بقیۃ ترجمۃ الملٰئکۃ واللہ اعلم انتہٰی کلام الفتح ۱۲ ۲ قولہ تماثیل جمع تمثال وہو وان کان فی الاصل صورۃ مطلقۃ فالمراد منہ ہہنا صورۃ الحیوان ولفظ کانہا نمرقۃ للراوی عن عائشۃ ۱۲ ک ۳ قولہ ان الملٰئکۃ ہو عام فی کل ملک وقیل المراد ملٰئکۃ الوحی قال ابن عبد البر وقال النووی ہم ملٰئکۃ یطوفون بالرحمۃ والاستغفار واما الحفظۃ فلا یفارقونہا بحال لانہم مامورون باحصاء اعمالہم محل قال الکرمانی فان قلت الصورۃ فی الوسادۃ ونحوہا ممایمتہن لیست بحرام قلت لکن یمنع دخول الملٰئکۃ مع ان بعضہم قالوا النہی فی الصورۃ علی العموم انتہٰی لکن اورد المصنف فی کتاب المظالم فی صفحۃ ۳۳۲ عن عائشۃ انہا کانت اتخذت علی سہوۃ لہا سترا فیہ تماثیل فہتکہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاتخذت منہ نمرقتین فکانتا فی البیت یجلس علیہما قیل فی الجمع بینہما ان التماثیل التی کانت فی الستر لم تکن من صور الحیوانات وسبب الہتک ماورد الامر بہ نحو الحجارۃ لکن یخدشہ ما زاد احمد فی مسندہ فی حدیث عائشۃ المذکورۃ ولقد رأیتہ متکئا علی احدہما وفیہا صورۃ قال محمد فی الموطا ماکان فیہ من تصاویر من بساط یبسط او فراش یفرش او وسادۃ فلا باس بذلک انما یکرہ من ذلک فی الستر وما ینصب نصبا وہو قول ابی حنیفۃ والعامۃ من فقہائنا انتہٰی ۱۲ ۴ قولہ فیہ کلب قیل المراد الکلب الذی یحرم اقتناؤہ بخلاف کلب الصید والماشیۃ والزرع فانہ لایحرم اقتناؤہ فلا یمنع دخول الملٰئکۃ وقیل ظاہر الحدیث انہ مانع ایضا وان لم یکن حراما ولا باس بتصویر مالا روح فیہ کالشجر واما تصویر الحیوانات فان کان علی امر مبتذل مہان کالبساط والوسادۃ ونحوہما مما یجلس علیہ ویلبس فحرام لکن الظاہر انہ یمنع دخول الملٰئکۃ لعموم الاحادیث کما فی الکلب قالہ السید جمال الدین فی حاشیۃ المشکوٰۃ ۱۲ ۵ قولہ الا رقم بفتح فسکون ای نقش فی ثوب قالہ علی القاری فی شرح الموطا قال الکرمانی الرقم الکتابۃ والصورۃ غیر الرقم انتہٰی وفی الجمع یحتج بہ فی اباحۃ صور ہی رقم واجاب الجمہور بانہ محمول علی صورۃ الشجر ۱۲ ۶ قولہ علی ابن عبد یالیل بالتحتانیتین وکسر اللام الاولی من غیر صرف ابن عبد کلال بضم الکاف وخفۃ اللام الاولی اسمہ کنانۃ بکسر الکاف وبالنونین الثقفی کان من اشراف اہل الطائف اراد منہم الایواء والنصر فلم یقبلوہ ورموہ بالحجارۃ حتی دمیت رجلیہ والاکثر علی انہ اسلم بعد انصراف النبی صلی اللہ علیہ وسلم من الطائف ۱۲ الخ ۷ قولہ فلم استفق قال فی القاموس افاق من مرضہ رجعت الصحۃ الیہ او رجع الی الصحۃ کاستفاق ۱۲ الخ ۸ قولہ ذٰلک ہو مبتدأ خبرہ محذوف ای ذلک المسموع من جبرئیل حق ثابت او کما سمعت منہ وما فی ما شئت استفہامیۃ وہو عطف علی ذلک وجزاء ان شئت مقدر ای لفعلت ۱۲ الخ ۹ قولہ الاخشبین بالمعجمتین ہما جبلا مکۃ ابو قبیس والذی یقابلہ قعیقعان وسمیا بذلک لصلابتہما وغلظ حجارتہما والمراد باطباقہما ان یلتقیا علی من بمکۃ کذا فی الفتح ۱۲ ۱۰ قولہ فکان قاب قوسین ای مقدارہما قوله او ادنی ای علی تقدیرکم کقولہ تعالی او یزیدون والمقصود تمثیل ملکۃ الاتصال وتحقیق استماعہ لما اوحی الیہ بنفی البعد الملبس قولہ فاوحی ای جبرئیل الی عبدہ ای عبد اللہ واضمارہ قبل الذکر لکونہ معلوما کقولہ تعالی ما ترک علی ظہرہا قولہ ما اوحی ای جبرئیل وفیہ تفخیم للوحی المراد اللہ الیہ وقیل الضمائر کلہا للہ تعالی وہو المعنی بشدید القوی کما فی قولہ تعالی ہو الرزاق ذو القوۃ المتین ودنوہ منہ برفع مکانتہ وتدلیہ جذبہ بشراشرہ الی جناب القدس ۱۲ کذا فی البیضاوی ۱۱ قولہ رفرفا ہو ثیاب خضر یبسط ویحتمل ان یراد بالرفرف اجنحۃ جبرئیل بسطہا کما یبسط الثیاب کذا فی الکرمانی والخیر الجاری وافق السماء اطرافہا واللہ اعلم بالصواب ۱۲

اسماء الرجال مخلد بن یزید ابن جریج عبد الملک اسمٰعیل بن امیۃ الاموی القرشی ابن مقاتل محمد المروزی عبد اللہ ہو ابن المبارک المروزی معمر ہو ابن راشد الزہری محمد بن مسلم عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ اباطلحۃ زید بن سہل الانصاری ابن وہب عبد اللہ المصری عمرو ہو ابن الحارث البصری یحیی بن سلیمان الکوفی ابن وہب عبد اللہ عمر و بن محمد بن زید سالم بن عبد اللہ بن عمر اسمٰعیل ہو ابن ابی اویس مالک الامام المدنی سمی مولی ابی بکر بن عبد الرحمٰن ابی صالح عبد اللہ بن ذکوان ابراہیم بن المنذر الحزامی محمد بن فلیح بن سلیمان ہلال بن علی العامری عبد الرحمٰن بن ابی عمرۃ الانصاری علی بن عبد اللہ المدینی عطاء ہو ابن ابی رباح صفوان ابن یعلی بن امیۃ التمیمی عبد اللہ بن یوسف التنیسی ابن وہب عبد اللہ یونس بن یزید الایلی ابن شہاب ہو الزہری عروۃ ہو ابن الزبیر قتیبۃ بن سعید الثقفی ابو عوانۃ الوضاح الیشکری حفص بن عمر الحوضی شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی الاعمش سلیمان بن مہران ابراہیم ہو النخعی علقمۃ بن یزید ابن عون عبد اللہ القاسم بن محمد بن ابی بکر الصدیق رضی اللہ عنہم ۱۲

حل اللغات اٰمین ای استجب تماثیل جمع تمثال المراد منہ ہہنا صورۃ الحیوان ۱۲ نمرقۃ ای وسادۃ صغیرۃ او مرفقۃ مالِ مرخم مالک وہو اسم خازن النار الاخشبین جبلی مکۃ ابا قبیس وقعیقعان رفرفًا بساطا افق السماء اطرافہا ۱۲

الادلۃ علی وجود الملٰئکۃ ہذا الباب ای ماذکر فیہ وما یتعلق بہ من الاحادیث فلعلہا بالباب لیذکر احادیثہ واللہ تعالٰی اعلم ۔ نعم ذکر بعض احادیثہ لیستدل بہ علی وجود الملٰئکۃ فیما بعد ایضا فی جملۃ سائر الاحادیث لہذا المطلوب واللہ تعالٰی اعلم ام سندی (قولہ لقد لقیت من قومک مالقیت وکان اشد مالقیت منہم یوما العقبۃ اذ عرضت نفسی الخ) قال القسطلانی العقبۃ ہی التی بمنی قلت وقد سبقہ الیہ غیرہ ثم قال اشد خبر کان واسمہ عائد الی مقدر ہو مفعول قولہ لقد لقیت ویوم العقبۃ ظرف وکان المعنی کان مالقیت من قومک یوم العقبۃ اشد مالقیت منہم انتہٰی ۔ قلت قد ضبط فی مرفوع الیونینیۃ اشد بالرفع والنصب وہما یحتمل ان یکون اسم کان او خبرہ ثم علی المعنی الذی ذکرہ ینبغی ان یجعل اسم کان نفس یوم العقبۃ کما ضبط فی بعض الاصول بارادۃ مالقیہ فیہ من ذکر المحل وارادۃ الحال ویجعل

قالت من زعم ان محمدا صلی اللہ علیہ وسلم رأی ربہ فقد اعظم ولکن قد رأی جبرئیل فی صورتہ وخلقہ سادا ما بین الافق حدثنا محمد بن یوسف ثنا ابو اسامۃ ثنا زکریا بن ابی زائدۃ عن ابن الاشوع عن الشعبی عن مسروق قال قلت لعائشۃ فاین قولہ ثم دنی فتدلی فکان قاب قوسین او ادنی قالت ذاک جبرئیل کان یأتیہ فی صورۃ الرجل وانہ اتاہ ھذہ المرۃ فی صورتہ التی ھی صورتہ فسد الافق حدثنا موسی ثنا جریر بن حازم ثنا ابو رجاء عن سمرۃ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم رأیت اللیلۃ رجلین اتیانی فقالا الذی یوقد النار مالک خازن النار وانا جبرئیل وھذا میکائیل حدثنا مسدد ثنا ابو عوانۃ عن الاعمش عن ابی حازم عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا دعا الرجل امرأتہ الی فراشہ فابت فبات غضبان لعنتھا الملئکۃ حتی تصبح تابعہ شعبۃ وابو حمزۃ وابن داؤد وابو معاویۃ عن الاعمش حدثنا عبد اللہ بن یوسف ثنا اللیث ثنی عقیل عن ابن شھاب قال سمعت ابا سلمۃ اخبرنی جابر بن عبد اللہ انہ سمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول ثم فتر الوحی عنی فترۃ فبینا انا امشی سمعت صوتا من السماء فرفعت بصری قبل السماء فاذا الملک الذی جاءنی بحراء قاعد علی کرسی بین السماء والارض فجئثت منہ حتی ھویت الی الارض فجئت اھلی فقلت زملونی زملونی فانزل اللہ عزوجل یایھا المدثر قم فانذر الی قولہ والرجز فاھجر قال ابو سلمۃ والرجز الاوثان حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبۃ عن قتادۃ وقال لی خلیفۃ ثنا یزید بن زریع ثنا سعید عن قتادۃ عن ابی العالیۃ ثنا ابن عم نبیکم صلی اللہ علیہ وسلم یعنی ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال رأیت لیلۃ اسری بی موسی رجلا آدم طوالا جعدا کانہ من رجال شنوءۃ ورأیت عیسی رجلا مربوعا مربوع الخلق الی الحمرۃ والبیاض سبط الرأس ورأیت مالکا خازن النار والدجال فی آیات اراھن اللہ ایاہ فلا تکن فی مریۃ من لقائہ قال انس وابو بکرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم تحرس الملئکۃ المدینۃ من الدجال

باب ما جاء فی صفۃ الجنۃ وانھا مخلوقۃ قال ابو العالیۃ مطھرۃ من الحیض والبول والبزاق کلما رزقوا اتوا بشیء ثم اتوا باخر قالوا ھذا الذی رزقنا من قبل اوتینا من قبل واتوا بہ متشابھا یشبہ بعضہ بعضا ویختلف فی الطعم قطوفھا یقطفون کیف شاءوا دانیۃ قریبۃ الارائک السرر وقال الحسن النضرۃ فی الوجہ والسرور فی القلب وقال مجاھد سلسبیلا حدیدۃ الجریۃ غول وجع بطن ینزفون لا تذھب عقولھم وقال ابن عباس دھاقا ممتلیا کواعب نواھد الرحیق الخمر التسنیم یعلو شراب اھل الجنۃ ختامہ طینہ مسک نضاختان فیاضتان یقال موضونۃ منسوجۃ ومنہ وضین الناقۃ والکوب ما لا اذن لہ ولا عروۃ والاباریق ذوات الاذان والعری عربا مثقلۃ واحدھا عروب مثل صبور وصبر یسمیھا اھل مکۃ العربۃ واھل المدینۃ الغنجۃ واھل العراق الشکلۃ وقال مجاھد روح جنۃ ورخاء والریحان الرزق والمنضود الموز والمخضود الموقر حملا ویقال ایضا لا شوک لہ والعرب المحببات الی ازواجھن یقال مسکوب جار وفرش مرفوعۃ بعضھا فوق بعض لغوا باطلا تاثیما کذبا افنان اغصان وجنا الجنتین دان ما یجتنی قریب مدھامتان سوداوان من الری حدثنا احمد بن یونس ثنا اللیث بن سعد عن نافع عن عبد اللہ بن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا مات احدکم

ن ثنی ۔ ذاک ۔ ن انما ۔ ن فقال قال ۔ ن قد ۔ ن عن سعید ۔ ن والبصاق ۔ ن اتینا ۔ ن الطعوم ۔ ن ذات ۔ ن من قریب

ل‍ه قولہ رأی ربہ فقد اعظم ای دخل فی امر عظیم او مفعولہ محذوف۔ ف وکذا فی الخیر الجاری قال الشیخ فی اللمعات اختلف قدیما وحدیثا فی رویۃ صلی اللہ علیہ وسلم ربہ تعالی لیلۃ الاسراء فذھب عائشۃ وابن مسعود الی نفیھا وذھب ابن عباس و بعض آخرون منھم الی اثباتھا والیہ ذھب کعب الاحبار والزھری وآخرون بہ قال سائر اصحاب ابن عباس ہو قول الاشعری واکثر اتباعہ ولبعضھم یتوقفون فیھا لعدم الدلائل الواضحۃ علی احد الجانبین والحق المذکور فی سورۃ والنجم من الدنو والتدلی وقرب قاب قوسین من جبرئیل لدلالۃ سیاق الآیۃ علی ذلک قال النووی الراجح المختار عند اکثر العلماء انہ راٰہ ببصرہ وقال ان عائشۃ لم ترو فی انکارھا حدیثا وسماعا منہ صلی اللہ علیہ وسلم وانما ھو اجتھاد واستنباط منھا رضی اللہ عنھا برأیہ و تمسکھا فی ذلک بقولہ تعالی وما کان لبشر ان یکلمہ اللہ الا وحیا او من وراء حجاب وقولہ لا تدرکہ الابصار والجواب ان المنفی فی الآیۃ الاولی الکلام فی حال الرویۃ لا الرویۃ نفسھا ولعل الرویۃ تکون ثابتۃ بدون الکلام وان الدرک ھو الاحاطۃ بجوانب الشیء وحدودہ والرویۃ اعم منہ وقد خالفھا غیرھا من الصحابۃ والصحابی اذا قال قولا وخالفہ غیرہ منھم لم یکن ذلک القول حجۃ اتفاقا انتھی کلام النووی قال الحافظ ابن حجر جزم النووی بان عائشۃ رض لم تنف الرویۃ بحدیث مرفوع وتبع فیہ ابن خزیمۃ وھو عجب فقد ثبت فی صحیح مسلم عن مسروق قالت سألت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن ھذا فقلت یا رسول اللہ ھل رأیت ربک فقال لا انما رأیت جبرئیل منھبطا واللہ اعلم انتھی کلام الشیخ فی اللمعات ملتقطا ۱۲ ل‍ه قولہ فجئثت بلفظ المجہول من الجاث بالجیم والھمزۃ والثلثۃ ای رعبت وفیہ لغۃ اخری جثثت بالمثلثتین بمعناہ وھویت ای سقطت ۱۲ ک ل‍ه قولہ مربوعا ای لا قصیرا ولا طویلا وفی بعضھا مربوع الخلق بفتح الخاء ای معتدل الخلقۃ مائلا الی الحمرۃ والبیاض وسبط بکسر الموحدۃ وسکونھا مسترسل الشعر واما الجعد فی صفۃ موسی فالاولی ان یحمل علی جعدۃ الجسم وھی اکتنازہ واجتماعہ لا جعودۃ الشعر لانہ جاء فی روایۃ ابی ھریرۃ انہ رجل الشعر ۱۲ ک ل‍ه قولہ فلا تکن فی مریۃ من لقائہ فھو استشھاد من بعض الرواۃ علی انہ صلی اللہ علیہ وسلم لقی موسی علیہ السلام والظاھر انہ کلام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والضمیر راجع الی الدجال والخطاب لکل واحد من المسلمین کذا فی الکرمانی ای اذا کان خروجہ موعودا فلا تکن فی مریۃ من لقائہ کذا فی القسطلانی ۱۲ ل‍ه قولہ وانھا مخلوقۃ ای موجودۃ الآن واشار بذلک الی الرد علی من زعم من المعتزلۃ انھا لا توجد الا یوم القیمۃ وقد ذکر المصنف فی الباب احادیث کثیرۃ دالۃ علی ما ترجم بہ فمنھا ما یتعلق بکونھا موجودۃ الآن ومنھا ما یتعلق بصفتھا واصرح مما ذکرہ فی ذلک ما اخرجہ احمد وابو داؤد باسناد قوی عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لما خلق اللہ الجنۃ قال لجبرئیل اذھب فانظر الیھا الحدیث ۱۲ فتح ل‍ه قولہ مطھرۃ فیما قال تعالی فی صفۃ الجنۃ لھم فیھا ازواج مطھرۃ قولہ کلما رزقوا الخ فان قلت من این استفاد التکرار حتی قال ثم اتوا باخر قلت من لفظ کلما فان قلت کیف فسر القطوف بقولہ یقطفون قلت جعل قطوفھا دانیۃ جملۃ حالیۃ واضدادھا وقال الحسن البصری فی قولہ تعالی ولقاھم نضرۃ وسرورا النضرۃ فی الوجہ والسرور فی القلب وقال تعالی لا فیھا غول ولا ھم عنھا ینزفون الغول وجع البطن والنزف ذھاب العقل وقال تعالی وکواعب اترابا وکاسا دھاقا والکاعبۃ الناھدۃ والدھاق الممتلی قولہ ختامہ مسک الختام ھو الطین الذی یختم بہ وقال ومزاجہ من تسنیم ای شیء یعلوہ شرابھم قال الجوھری اسم ماء جار فی الجنۃ سمی بذلک لانہ یجری فوق الغرف والقصور وقال تعالی فیھا عینان نضاختان ای فیاضتان فوارتان ومدھامتان ای سوداوان من الری وقال تعالی علی سرر موضونۃ ای منسوجۃ بالجواھر ومنہ وضین الناقۃ وھو کالحزام للسرج وقال تعالی باکواب واباریق جمع کوب وابریق وقال تعالی فجعلناھن ابکارا عربا اترابا عربا مثقلۃ ای مضمومۃ الراء واحدھا عروب وھی المتحببۃ الی الزوج الحسنۃ التبعل وقری عربا بسکون الراء ایضا والعربۃ بکسر الراء والغنجۃ بفتح المعجمۃ وکسر النون وبالجیم والشکلۃ بفتح الشین وکسر الکاف وقال تعالی فی سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود وماء مسکوب مخضود وطلح منضود ھو شجر الموز وعن السدی ھو شجر یشبہ طلح الدنیا لکن لہ ثمر احلی من العسل والمسکوب الجاری الذی لا ینقطع جریانہ وقیل الجاری فی غیر الاخدود وقال تعالی لا یسمعون فیھا لغوا ولا تاثیما اللغو الباطل والتاثیم الکذب وقال تعالی ذواتا افنان ای اغصان۔ ھذا کلہ من الکرمانی

اسماء الرجال محمد بن یوسف ھو البیکندی ابو اسامۃ ھو حماد بن اسامۃ الکوفی ابن الاشوع ھو سعید بن عمرو بن الاشوع الشعبی ھو عامر بن شراحیل ابو عمرو مسروق ھو ابن الاجدع موسی ھو ابن اسمٰعیل التبوذکی جریر بن حازم الازدی البصری ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردی البصری مسدد ھو ابن مسرھد ابو عوانۃ الوضاح الیشکری الاعمش ھو سلیمان الکوفی ابی حازم ھو سلمان الاشجعی شعبۃ بن الحجاج فیما وصلہ فی النکاح اللیث ھو ابن سعد الامام عقیل بن خالد بن عقیل ابن شھاب محمد بن مسلم الزھری محمد بن بشار ھو ابو بکر بندار العبدی البصری غندر محمد بن جعفر البصری قتادۃ بن دعامۃ السدوسی وقال لی خلیفۃ ھو ابن خیاط سعید ھو ابن ابی عروبۃ قتادۃ تقدم ابی العالیۃ رفیع الریاحی البصری قال انس فیما وصلہ المؤلف فی باب لا یدخل الدجال المدینۃ من اواخر الحج ابو بکرۃ ھو نفیع بن الحارث بن کلدۃ بن عمرو الثقفی صحابی مشھور فیما وصلہ فی الفتن باب ما جاء فی صفۃ الجنۃ قال ابو العالیۃ ھو مذکور الآن وقال الحسن البصری احمد بن یونس الیربوعی الکوفی نسبہ لجدہ واسم ابیہ عبد اللہ نافع مولی ابن عمر ۱۲

حل اللغات قاب قوسین ای مقدارھا۔ فجئثت ای رعبت۔ ھویت ای سقطت۔ زملونی ای لفونی بالثیاب۔ جعدا ای لیس بسبط۔ شنوءۃ قبیلۃ من قحطان۔ مربوعا ای لا طویلا ولا قصیرا۔ مربوع الخلق معتدلہ۔ سبط الرأس ای مسترسل الشعر۔ مریۃ شک۔ حدیدۃ الجریۃ ای قویۃ الجریۃ۔ نواھد جمع ناھدۃ

حاشیۃ السندی مقدرا ویجعل یوم العقبۃ ظرفا لہ ای ما لقیت من قومک یوم العقبۃ وعلی ھذا فلیس فی کان ضمیر یعود الی شیء ومع ھذا فقولہ ای مقدر ھو مفعول قولہ لقد لقیت متکلف ضرورۃ ان مفعولہ مذکور فی نسخۃ القسطلانی وغالب النسخ الاخر وھو ما لقیت فالحاصل انہ علی المعنی الذی ذکرہ یجعل اشد خبر کان واسمہ اما یوم العقبۃ بارادۃ ما لقیہ فیہ او مقدر ویوم العقبۃ ظرف لہ کما لا یخفی بقی انہ بعد ان تکلم علی قولہ اذ عرضت نفسی وھو مشکل جدا لان یوم العقبۃ فی منی وعرضہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم نفسہ کان بالطائف کما صرح بہ ھو وغیرہ والاقرب ان یقال اذ عرضت بدل من یوم العقبۃ بتقدیر قرب یوم العقبۃ بان یعتبر ان العرض بالطائف کان بقرب یوم العقبۃ او انہ بواسطہ لقرب عتبر الوقت واحدا ویحتمل علی بعد ان یکون المراد بالعقبۃ عقبۃ بالطائف ویمکن ان یقال یوم العقبۃ معمول لقولہ

۱ قوله فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة. قال الكرمانى فان قلت الشرط والجزاء متحدان فما وجهه قلت معناه ان كان من اهل الجنة فيعرض عليه مقعده من مقاعد اهل الجنة انتهى قال صاحب الفتح هذا الحديث من اوضح الادلة على مقصود الترجمة وقد تقدم فى آخر كتاب الجنائز ۱۲ ۲ قوله اطلعت فى الجنة. اى اطلعت على الناس فى الجنة قال الطيبى ضمن اطلعت معنى تاملت ورايت معنى علمت ولذا عداه الى مفعولين. قال الشيخ ابن حجر وسياتى شرحه فى كتاب الرقاق مع بيان الاختلاف فيه على ابى رجاء والغرض منه ههنا قوله اطلعت فى الجنة فانه يدل على انها موجودة حالة اطلاعه وهو مقصود الترجمة انتهى ۱۲ ۳ قوله توضأ. من الوضاءة وهى الحسن والنظافة ويحتمل ان يكون من الوضوء والغيرة بالفتح مصدر قولك غار الرجل على اهله قاله الكرمانى وفى الفتح وسياتى شرحه فى مناقب عمر والغرض منه قوله رايتنى فى الجنة وهو وان كان مناما لكن رؤيا الانبياء حق انتهى ۱۲ ۴ قوله مالا عين رأت الخ. اى لم يبصر ذاته عين ولا سمعت وصفه الاذن ولا اخطر ماهيته على قلب ويحتمل ان يكون المراد بالاولى الصور الحسنة وبالثالثة الاصوات الطيبة وبالثالث الخواطر المفرحة ۱۲ لمعات ۵ قوله ولا يتغوطون. من الغائط وهو كناية عن الخارج من السبيلين جميعا ۱۲ ك ۶ قوله مجامرهم الالوة بضم الهمزة وفتحها وضم اللام وتشديد الواو وهو العود الذى يتبخر به وروى بكسر اللام ايضا وهو فارسى معرب فان قلت المجامر جمع والالوة مفرد فلا مطابقة بين المبتدأ والخبر قلت الالوة جنس فان قلت مجامر الدنيا كلها ايضا كذلك قلت لا اذ فى الجنة نفس المجمرة هى العود ۱۲ ك ۷ قوله لكل واحد منهم زوجتان والتاء والاشهر حذفها فان قلت ما وجه التثنية وقد يكون اكثر قلت قد تكون التثنية نظرا الى ما ورد من قوله جنتان وعينان ومدهامتان او يراد به تثنية التكرير نحو لبيك وسعديك او هو باعتبار الصنفين ۱۲ ك خ ۸ قوله يسبحون الله بكرة وعشيا. فان قلت التسبيح انما يكون فى دار التكليف والجنة دار الجزاء قلت انما هو للتلذذ فان قلت لا بكرة ثمه ولا عشيا اذ لا طلوع ولا غروب قلت المراد مقدارهما وانما يتلذذون به ۱۲ ك خ ۹ قوله كاشد كوكب. المفرد المضاف اليه ليفيد الاستغراق فى هذا النوع من الكوكب يعنى اذا تقصيت كوكبا كوكبا رايته كاشده اضاءة قاله الطيبى ۱۲ ۱۰ قوله آنيتهم الذهب والفضة. فان قلت قال ثمه آنيتهم الذهب وههنا قال آنيتهم الذهب والفضة وقال فى الامشاط بعكس ذلك قلت اكتفى فى الموضعين بذكر احدهما كقوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله. كذا فى الكرمانى والخير الجارى ۱۲ ۱۱ قوله وقود. بفتح الواو وقال الخطابى كانه اراد به الجمر الذى يطرح عليه البخور انتهى قال الاسمعيلى فيه نظر لانه ليس فى الجنة نار قلت يمكن ان يكون فى الجنة نار لا يسلطها الله الا على احراق ما يتبخر به خاصة كذا فى الخير الجارى قال الكرمانى فان قلت هذا فيه نوع منافاة لما تقدم من الرواية السابقة ان مجامرهم الالوة قلت لا ينافى كون نفس المجمرة عودا ان يكون جمرها ايضا عودا انتهى ۱۲ ۱۲ قوله الى ان اراه. اى اظنه وهى جملة معترضة يعنى مبدأ المعنى معلوم وآخره مظنون ۱۲ كرمانى ۱۳ قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم. الغرض منه انهم يدخلون كلهم معا صفا واحدا ۱۲ كرمانى وخير جارى ۱۴ قوله فعجب الناس. اى من حسن الحلة قوله مناديل جمع منديل وهو الذى يحمل فى اليد وفيه اشارة الى منزلة سعد فى الجنة لان ادنى ثيابه المعد للوسخ والامتهان خير من هذه الجبة فغيره افضل منه فان قلت ما وجه تخصيص سعد به قلت لعل منديله كان من جنس ذلك الثوب لونا ونحوه او كان الوقت يقتضى استمالة قلب سعد او كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال منديل سيدكم خير منها او كان سعد يحب ذلك الجنس من الثياب كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى ص ۳۵۶ فى الهبة ۱۲ ۱۵ اى عود مجامر. خ وهو جمع مجمر بالكسر والضم فبالكسر موضع وضع النار وبالضم ما يتبخر به اى بخورهم بالالوة وهو العود ۱۲ مجمع ۱۶ جمع مجمر بالكسر والضم فبالكسر موضع وضع النار للبخور وبالضم وهو الذى يتبخر به والمراد منها هو الاول. كذا فى الطيبى ۱۲ ۱۷ هذا بناء على تفسير المجامر بالالوة كما فسره الكرمانى واما من فسر الجمر فى الرواية السابقة بالموضع الذى يوضع فيه النار للبخور فلا منافاة فيه ۱۲

فانه يُعْرَضُ عليه مَقعدُه بالغداةِ والعشىِّ فان كان من اهل الجنةِ فمن اهل الجنةِ وان كانَ مِنْ اهل النارِ فمِنْ اهل النارِ حدثنا ابو الوليد ثنا سَلْمُ بن زَرِيرٍ ثنا ابو رجاءٍ عن عِمْرانَ بن حُصَيْنٍ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اطَّلعتُ فى الجنّةِ فرأيتُ اكثرَ اهلِها الفقراءَ واطَّلعتُ فى النارِ فرأيتُ اكثرَ اهلِها النساءَ حدثنا سعيد بن ابى مريم ثنى الليث ثنى عُقَيلٌ عن ابن شهابٍ اخبرنى سعيد بن المسيَّبِ انّ ابا هريرةَ قال بينا نحن عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا انا نائمٌ رأيتُنى فى الجنةِ فاذا امرأةٌ تتوضّأ الى جانبِ قصرٍ فقلتُ لمن هذا القصرُ قالوا لعُمَرَ فذكرتُ غيرتَه فوليتُ مُدبِرًا فبكى عمرُ فقال عليكَ أغارُ يا رسولَ اللهِ حدثنا حجّاجُ بن منهالٍ ثنا همّامٌ قال سمعتُ ابا عِمرانَ الجَونىَّ يُحدِّث عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس الاشعرىِّ عن ابيه انّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم قال الخيمةُ دُرّةٌ مجوّفةٌ طولُها فى السماءِ ثلثون ميلًا فى كلِّ زاويةٍ منها للمؤمن من اهلٍ لا يراهم الآخرون قال ابو عبد الصمد والحارث بن عُبَيدٍ عن ابى عمرانَ ستون ميلًا حدثنا الحُميدى ثنا سفيان ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرةَ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى اعددتُ لعبادى الصالحين ما لا عينٌ رأتْ ولا اذنٌ سمعتْ ولا خطرَ على قلبِ بشرٍ فاقرؤوا ان شئتم فلا تعلمُ نفسٌ ما أُخفى لهم من قرّة اعينٍ حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا معمرٌ عن همّام بن منبّه عن ابى هريرةَ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوّلُ زمرةٍ تلجُ الجنّةَ صورتُهم على صورةِ القمرِ ليلةَ البدرِ لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوّطون آنيتُهم فيها الذهبُ وامشاطُهم من الذهبِ والفضةِ ومجامرُهم الأُلُوّةُ ورشحُهم المسكُ ولكلِّ واحدٍ منهم زوجتان يُرى مخُّ سوقِهما من وراء اللحمِ من الحسنِ لا اختلافَ بينهم ولا تباغضَ قلوبُهم قلبٌ واحدٌ يسبّحون الله بكرةً وعشيًّا حدثنا ابو اليمان انا شعيبٌ ثنا ابو الزنادِ عن الاعرجِ عن ابى هريرةَ انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اوّلُ زمرةٍ تدخل الجنةَ على صورةِ القمرِ ليلةَ البدرِ والذين على آثارِهم كاشدِّ كوكبٍ اضاءةً قلوبُهم على قلبِ رجلٍ واحدٍ لا اختلافَ بينهم ولا تباغضَ لكلِّ امرئٍ منهم زوجتان كلُّ واحدةٍ منهما يُرى مخُّ ساقِها من وراءِ لحمِها من الحسنِ يسبّحون الله بكرةً وعشيًّا لا يسقمون ولا يمتخطون ولا يبصقون آنيتُهم الذهبُ والفضةُ وامشاطُهم الذهبُ ووقودُ مجامرِهم الأُلُوّةُ قال ابو اليمان يعنى العودَ ورشحُهم المسكُ وقال مجاهدٌ الابكارُ اولُ الفجرِ والعشىُّ ميلُ الشمسِ الى ان اراه تغربُ حدثنا محمد بن ابى بكر المقدّمى ثنا فضيلُ بن سليمان عن ابى حازمٍ عن سهل بن سعدٍ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليدخلنّ الجنّةَ من امّتى سبعون الفًا او سبعمائةِ الفٍ لا يدخلُ اوّلُهم حتى يدخلَ آخرُهم وجوهُهم على صورةِ القمرِ ليلةَ البدرِ حدثنا عبد الله بن محمد الجُعفى ثنا يونس بن محمد ثنا شيبانُ عن قتادةَ ثنا انس بن مالكٍ قال أُهدى للنبى صلى الله عليه وسلم جبّةُ سندسٍ وكان ينهى عن الحريرِ فعجبَ الناسُ منها فقال والذى نفسُ محمدٍ بيدِه لمناديلُ سعدِ بن معاذٍ فى الجنةِ احسنُ من هذا حدثنا مسدّدٌ ثنا يحيى بن سعيدٍ عن سفيانَ ثنى ابو اسحٰق قال سمعتُ البراءَ بن عازبٍ قال أُتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوبٍ من حريرٍ فجعلوا يعجبون من حسنِه ولينِه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمناديلُ سعدِ بن معاذٍ فى الجنةِ افضلُ من هذا حدثنا على بن عبد الله ثنا سفيان عن ابى حازمٍ عن سهل بن سعدٍ الساعدى قال قال رسول الله

رسول الله — نحن — در مجوفة طوله — تباغض — اراه — ثنى

اسماء الرجال ابو الوليد هشام بن عبد الملك سلم ابن زرير العطاردى البصرى ابو رجاء عمران بن ملحان البصرى سعيد بن ابى مريم الجمحى المصرى الليث هو ابن سعد الامام البصرى عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهرى سعيد بن المسيب بن حزن حجاج بن منهال السلمى البصرى همام بن يحيى بن دينار البصرى ابا عمران عبد الملك بن حبيب الحميدى عبد الله بن الزبير سفيان هو ابن عيينة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد الازدى البصرى همام بن منبه بلفظ المفعول من التنبيه الصنعانى ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد والاعرج المذكوران آنفا فضيل بن سليمان النميرى مصغرا ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج المدنى سهل بن سعد الساعدى الانصارى يونس بن محمد المؤدب البغدادى شيبان بن عبد الرحمن النحوى قتادة بن دعامة السدوسى مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى بن سعيد القطان ابو اسحاق عمرو بن عبد الله الهمدانى السبيعى على بن عبد الله المدينى سفيان بن عيينة الهلالى ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج ۱۲

حل اللغات اطلعت اى اشرفت لا يتغوطون من الغائط وهو كناية عن الخارج من السبيلين جميعا مجامر جمع مجمرة بكسر الميم سميت بها لانها يوضع فيها الجمر او بالضم وهو الذى يتبخر به ۱۲

ص ۴۵۹ — لقيت منهم واذ عرضت اسم كان او خبره باحد الوجهين الذين ذكرنا فى يوم العقبة اذ جعل يوم العقبة اسم كان او خبره ويعتبر اشد ما لقيت بتقدير اشد مما لقيت وهذا يقتضى انه نفى منهم يوم العقبة شيئا يكون ما لقى منهم يوم العرض اشد منه والله تعالى اعلم (قوله اتوا بشئ ثم اتوا باخر قالوا هذا الخ) اشار الى تخصيص كلما بغير الاول قيل اهل الجنة يرزقون من ثمراتها ابدا فيلزم تكرار هذا القول منهم بطريق الاستعجاب ولا فائدة فيه اذ الاستعجاب انما يحسن مرة او مرتين اجيب بجواز ان يكون هذا القول منهم بلسان الحال كانه قيل كلما رزقوا منها نطقت حالهم بهذا الكلام وحملتهم على الاستعجاب وهو كناية عن ظهور كمال قدرته سبحانه وتعالى اى كلما رزقوا اظهرت لهم القدرة فى اختراع المختلفات فى صور المتحدات. قلت ولو جعل كناية عن دوام طراوة ثمارها وعدم اختلافها حسب اختلاف المواسم كما هو

صلی اللہ علیہ وسلم موضع سوط فی الجنۃ خیر من الدنیا وما فیہا حدثنا روح بن عبد المؤمن ثنا یزید
ابن زریع ثنا سعید عن قتادۃ ثنا انس بن مالک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان فی الجنۃ لشجرۃ یسیر
الراکب فی ظلہا مائۃ عام لا یقطعہا حدثنا محمد بن سنان ثنا فلیح بن سلیمان ثنا ہلال بن علی عن عبد الرحمن
ابن ابی عمرۃ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان فی الجنۃ لشجرۃ یسیر الراکب فی ظلہا مائۃ سنۃ واقرءوا
ان شئتم وظل ممدود ولقاب قوس احدکم فی الجنۃ خیر مما طلعت علیہ الشمس وتغرب حدثنا ابراہیم بن
المنذر ثنا محمد بن فلیح ثنا ابی عن ہلال بن علی عن عبد الرحمن بن ابی عمرۃ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم
قال اول زمرۃ تدخل الجنۃ علی صورۃ القمر لیلۃ البدر والذین علی اثارہم کاحسن کوکب دری فی السماء
اضاءۃ قلوبہم علی قلب رجل واحد لا تباغض بینہم ولا تحاسد ولکل امرئ زوجتان من الحور العین یری
مخ سوقہن من وراء العظم واللحم حدثنا حجاج بن منہال ثنا شعبۃ قال عدی بن ثابت اخبرنی قال سمعت
البراء عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لما مات ابراہیم قال ان لہ مرضعا فی الجنۃ حدثنا عبد العزیز بن عبد اللہ
قال ثنی مالک عن صفوان بن سلیم عن عطاء بن یسار عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان
اہل الجنۃ لیتراءون اہل الغرف من فوقہم کما تتراءون الکوکب الدری الغابر فی الافق من المشرق او المغرب
لتفاضل ما بینہم قالوا یا رسول اللہ تلک منازل الانبیاء لا یبلغہا غیرہم قال بلی والذی نفسی بیدہ رجال
امنوا باللہ وصدقوا المرسلین باب صفۃ ابواب الجنۃ وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من انفق زوجین دعی
من باب الجنۃ فیہ عبادۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا سعید بن ابی مریم ثنا محمد بن مطرف ثنی ابو حازم
عن سہل بن سعد عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال فی الجنۃ ثمانیۃ ابواب فیہا باب یسمی الریان لا یدخلہ الا الصائمون
باب صفۃ النار وانہا مخلوقۃ غساقا یقال غسقت عینہ ویغسق الجرح کان الغساق والغسیق
واحد غسلین کل شیء غسلتہ فخرج منہ شیء فہو غسلین فعلین من الغسل من الجرح والدبر
قال عکرمۃ حصب جہنم حطب بالحبشیۃ وقال غیرہ حاصبا الریح العاصف والحاصب ما ترمی بہ الریح
ومنہ حصب جہنم ما یرمی بہ فی جہنم ہو حصبہا ویقال حصب فی الارض ذہب والحصب مشتق من الحصباء
الحجارۃ صدید قیح ودم خبت طفئت تورون تستخرجون اوریت اوقدت للمقوین للمسافرین والقی القفر
وقال ابن عباس صراط الجحیم سواء الجحیم ووسط الجحیم لشوبا یخلط طعامہم ویساط بالحمیم زفیر وشہیق
صوت شدید وصوت ضعیف وردا عطاشا غیا خسرانا قال مجاہد یسجرون توقد بہم النار ونحاس الصفر
یصب علی رءوسہم یقال ذوقوا باشروا وجربوا ولیس ہذا من ذوق الفم مارج خالص من النار مرج الامیر رعیتہ
اذا خلاہم یعدو بعضہم علی بعض مریج ملتبس مرج امر الناس اختلط مرج البحرین مرجت دابتک ترکتہا
حدثنا ابو الولید ثنا شعبۃ عن مہاجر ابی الحسن قال سمعت زید بن وہب یقول سمعت ابا ذر یقول کان النبی صلی
اللہ علیہ وسلم فی سفر فقال ابرد ثم قال ابرد حتی فاء الفیء یعنی للتلول ثم قال ابردوا بالصلوۃ فان شدۃ الحر

ابی الحسن التیمی مولاہم الکوفی الصائغ زید بن وہب الہمدانی الکوفی اباذر ہو جندب بن جنادۃ الغفاری۔

مرج الدابۃ بفتح الراء ارسلہا و مرج البحرین ای خلاہما۔ و مرج بالکسر اختلط و فسد اقول مرج الامیر بالفتح و مرج امر الناس بالکسر اعلم ان النسفی لم یرد ہذہ اللغات و امثال ہذہ مما سمعہا الفربری عن البخاری عند سماع الکتاب فالحقہا ہو بہ ۱۲ کرمانی

اسماء الرجال یزید بن زریع ابو معاویۃ البصری قتادہ ابن دعامۃ السدوسی محمد بن سنان الباہلی ابو بکر البصری العوقی ہلال بن علی العامری المدنی ابراہیم بن المنذر بن اسحق الحزامی محمد بن فلیح یروی عن ابیہ فلیح ابن سلیمان ہلال بن علی ہو العامری مذکور حجاج ابن منہال السلمی مولاہم البصری عدی بن ثابت الانصاری الکوفی التابعی عبد العزیز بن عبد اللہ القرشی الاویسی عطاء بن یسار الہلالی ابو محمد المدنی مولی میمونۃ باب صفۃ ابواب الجنۃ الخ سعید بن ابی مریم الجمحی مولاہم المصری وہو سعید بن الحکم بن محمد بن ابی مریم محمد بن مطرف ابو غسان المدنی باب صفۃ النار الخ وقال عکرمۃ فیما وصلہ ابن ابی حاتم ابو الولید ہو ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی مہاجر

اللغات فی ظلہا ای فی ناحیتہا لان الجنۃ لیس فیہا شمس ولا اذی۔ دری قال البیضاوی منسوب الی الدر او فعیل من الدرء فانہ یدفع الظلام بضوئہ قلب ہمزتہ یاء ویدل علیہ قراءۃ حمزۃ وابی بکر علی الاصل الحور جمع حوراء وہی الشدیدۃ بیاض

من فيح جهنم حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن ذكوان عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فاشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر هو العقدي ثنا همام عن ابي جمرة الضبعي قال كنت اجالس ابن عباس بمكة فاخذتني الحمى فقال ابردها عنك بماء زمزم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هي من فيح جهنم فابردوها بالماء او قال بماء زمزم شك همام حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن ابيه عن عباية بن رفاعة اخبرني رافع بن خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فور جهنم فابردوها عنكم بالماء حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير ثنا هشام عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية قال فضلت عليهن بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو سمع عطاء يخبر عن صفوان بن يعلى عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك حدثنا علي ثنا سفين ثنا الاعمش عن ابي وائل قال قيل لاسامة لو اتيت فلانا فكلمته قال انكم لترون اني لا اكلمه الا اسمعكم اني اكلمه في السر دون ان افتح بابا لا اكون اول من فتحه ولا اقول لرجل ان كان علي اميرا انه خير الناس بعد شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما سمعته يقول قال سمعته يقول يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون اي فلان ما شانك اليس كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت امركم بالمعروف ولا اتيه وانهاكم عن المنكر واتيه ورواه غندر عن شعبة عن الاعمش

باب صفة ابليس وجنوده

وقال مجاهد يقذفون يرمون دحورا مطرودين واصب دائم وقال ابن عباس مدحورا مطرودا ويقال مريدا متمردا بتكه قطعه واستفزز استخف بخيلك الفرسان والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر لاحتنكن لاستاصلن قرين شيطان حدثنا ابراهيم بن موسى انا عيسى عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم قال وقال الليث كتب الي هشام انه سمعه ووعاه عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله حتى كان ذات يوم دعا ودعا ثم قال اشعرت ان الله قد افتاني فيما فيه شفائي اتاني رجلان فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال احدهما للاخر ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم قال فيماذا قال في مشط ومشاقة وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال في بئر ذروان فخرج اليها النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع فقال لعائشة حين

اسماء الرجال

محمد بن يوسف البيكندي الفريابي سفيان هو الثوري ابن سعيد الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ذكوان هو ابو صالح السمان المدني ابي سعيد الخدري الانصاري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب عبد الله بن محمد المسندي ابو عامر عبد الملك العقدي همام بن يحيى البصري مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم الكوفي زهير هو ابن معاوية هشام هو ابن عروة بن الزبير عروة هو ابن الزبير بن العوام مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر قتيبة ابو رجاء الثقفي سفين هو ابن عيينة الهلالي عمرو بن دينار المكي عطاء هو ابن ابي رباح صفوان بن يعلى بن امية التميمي يروي عن ابيه يعلى علي هو ابن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة الاعمش سليمان بن مهران ابي وائل شقيق بن سلمة رواه غندر هو محمد بن جعفر وصله البخاري في كتاب الفتن باب صفة ابليس الخ ابراهيم بن موسى الفراء الرازي عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ۔

اللغات

الفيح سطوع الحر يقال فاحت القدر تفيح فيحا اذا غلت اصلهم

ثلاث وسبعون لوجهة وهو ذلك والله تعالى اعلم اه سندي (قوله الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء) يحتمل ان يكون كناية عن تغطية المحموم والسعي في خروج العرق منه بما امكن على ان المراد بالماء العرق المعلوم بانه يبرد الحمى ويحتمل ان يكون كناية عن الاشتغال بما يتحق به المحموم الرحمة من التصدق وغيره من اعمال البر على ان المراد بالماء ماء الرحمة المعارض لنار جهنم وقد حمله بعضهم على التصدق بالماء والله تعالى اعلم وللشراح معان وتاويلات مشهورة والله تعالى اعلم اه سندي

ع الانصاری من شیوخ المؤلف روی عنہ ہہنا بالواسطۃ ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء ہو ابن ابی رباح جابر ہو ابن عبد اللہ الانصاری ۱۲

رجع نخلها كأنها رؤوس الشياطين فقلت استخرجته فقال لا اما انا فقد شفاني الله وخشيت ان يثير ذلك على الناس شرا ثم دفنت البئر حدثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني اخي عن سليمن عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية راس احدكم اذا هو نام ثلث عقد يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى اصبح قال ذاك رجل بال الشيطان في اذنيه او قال في اذنه حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما ان احدكم اذا اتى اهله وقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فرزقا ولدا لم يضره الشيطان حدثنا محمد انا عبدة عن هشام عن عروة عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلوة حتى تبرز واذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلوة حتى تغيب ولا تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني شيطان او الشيطان لا ادري اي ذلك قال هشام حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا يونس عن حميد بن هلال عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مر بين يدي احدكم شيء وهو يصلي فليمنعه فان ابى فليمنعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان وقال عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكوة رمضان فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فقال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدقك وهو كذوب ذاك شيطان حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث ثني عقيل عن ابن شهاب ثني ابن ابي انس مولى التيميين ان اباه حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا عمرو اخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس قال ثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى قال لفتاه آتنا غداءنا قال ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير الى المشرق فقال ها ان الفتنة ههنا ان الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان حدثنا يحيى بن جعفر ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابن جريج اخبرني عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجنح الليل او قال كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله واطفئ مصباحك واذكر اسم الله

ص ابی مسلم الہاشمی مولاہم مولی ابن عباس ابو معمر عبد اللہ بن عمرو المنقری المقعد عبد الوارث ہو ابن سعید یونس ہو ابن عبید العبدی البصری حمید بن ہلال العدوی ابی نصر البصری ابی صالح

لہ قولہ نخلہا کانہا رؤوس الشیاطین قال الخطابی فیہ قولان احدہما انہا مستدقۃ کرؤوس الحیات والحیۃ یقال لہا الشیطان والآخر انہا وحشۃ المنظر سمجۃ الاشکال فہو مثل استقباح صورتہا وسوء منظرہا۔ کرخ ومطابقتہ للترجمۃ من حیث ان السحر انما یتم باستعانۃ الشیطان علی ذلک وہی من جملۃ صفاتہ القبیحۃ ۱۲ ع ٢ قولہ استخرجتہ یحتمل ان یکون الضمیر راجعاً الی ما بہ السحر ویحتمل ان یکون راجعاً الی الساحر ودفن البئر قرینۃ للاول۔ کذا فی الخیر الجاری ٣ قولہ علی قافیۃ ہی مؤخر العنق قولہ مکانہا ای فی مکانہا تقدیرہ یضرب کل عقدۃ فی مکان القافیۃ قائلاً قد بقی علیک لیل طویل فارقد کذا فی الکرمانی وفی المرقات قال میرک واختلف فی ہذا العقد فقیل علی الحقیقۃ کما یعقد الساحر من یسحرہ وقیل علی المجاز کانہ شبہ فعل الشیطان بالنائم من منعہ من الذکر والصلوۃ بفعل الساحر بالمسحور من منعہ عن مرادہ انتہی ولعل تخصیص القفا لانہ محل الواہمۃ ومحل تصرفہا وہو اطوع القوی للشیطان واسرع اجابۃ لدعوتہ ۱۲ طیبی ٤ قولہ والا ای وان لم یفعل کذلک بل طاع الشیطان ونام حتی یفوت صلوۃ الصبح ذکرہ ابن الملک الظاہر حتی یفوتہ صلوۃ التہجد ۱۲ مرقاۃ شرح مشکوۃ ٥ قولہ بال الشیطان فی اذنیہ العلم بحقیقۃ المراد منہ ماکول الی علم الشارع ولا مانع من حملہ علی الحقیقۃ فانہ قد نسب الاکل والشرب والقیء والضرات ونحوہا الی الشیطان فلم یمتنع البول ایضاً وقد یاول بتاویلات مناسبۃ منہا ہو تمثیل ضرب لغفلتہ عن الصلوۃ وعدم سماعہ صوت المؤذن بحال من وقع البول فی اذنہ فثقل سمعہ وفسد حسہ قالہ الخطابی ومنہا ان المراد ان الشیطان ملأ سمعہ من الکلام الباطل فاحدث ذلک فی اذنہ وقرا عن استماع دعوۃ الحق قیل ذلک کنایۃ عن الاستخفاف والاہانۃ کذا فی اللمعات ٦ قولہ حاجب الشمس ای طرفہا الاعلی من قرصہا وقیل النیازک التی تبدو اذا حان طلوعہا ۱۲ مجمع ٧ قولہ ولا تحینوا من التحین وہو طلب وقت معلوم وقرنا الشیطان جانبا راسہ یقال ان الشیطان منتصب فی محاذاۃ مطلع الشمس حتی اذا طلعت کان بین قرنیہ ای جانبی راسہ فتقع السجدۃ لہ اذا سجد عبدۃ الشمس للشمس ۱۲ ک خ ٨ قولہ فلیمنعہ ای ندباً وقیل وجوباً بالاشارۃ او وضع الید علی نحرہ ونقل عیاض الاتفاق علی انہ لا یحل لہ العمل الکثیر فی مدافعتہ قولہ فلیقاتلہ ای فلیدفعہ بالقہر ولا یجوز قتلہ کذا قال بعض علمائنا ۱۲ مرقاۃ ٩ قولہ فانما ہو شیطان ای یعمل عمل الشیطان او معہ شیطان یحملہ علیہ او ہو شیاطین الانس۔ لمعات ومر الحدیث مع بیانہ فی صـ ٧٢ فی الصلوۃ قال فی الہدایۃ وانما یاثم اذا مر فی موضع سجودہ علی ما قیل ولا یکون بینہما حائل انتہی قال ابن الہمام قیل ہذا ہو الاصح لان من قدمہ الی موضع سجودہ ہو موضع صلاتہ ومنہم من قدرہ بثلاثۃ اذرع ومنہم بخمسۃ ومنہم باربعین ومنہم بمقدار صفین او ثلثۃ ومنہم بخمسین ذراعا وفی الخلاصۃ اذا کان فی المسجد لا ینبغی لاحد ان یمر بینہ وبین حائط القبلۃ وفی النہایۃ الاصح انہ ان کان بحال لو صلی صلوۃ الخاشعین نحو ان یکون بصرہ فی قیامہ فی موضع سجودہ لا یقع بصرہ علی المار لا یکرہ ومختار السرخسی ما فی الہدایۃ وما صحح فی النہایۃ مختار فخر الاسلام والذی یظہر ترجیح ما اختارہ فی النہایۃ من مختار فخر الاسلام وکونہ من غیر تفصیل بین المسجد وغیرہ انتہی کلام ابن الہمام مختصراً وفی الدر المختار کرہ مرور مار فی الصحراء او بمسجد کبیر موضع سجودہ فی الاصح او مرورہ بین یدیہ الی حائط القبلۃ فی بیت ومسجد صغیر مطلقاً انتہی ۱۲ ١٠ قولہ فاذا بلغہ ضمیر الفاعل لاحدکم وضمیر المفعول راجع الی مصدر یقول ای اذا بلغ احدکم ہذا القول یعنی من خلق ربک والتقدیر بلغ الشیطان ہذا القول فلیستعذ باللہ طرداً للشیطان ولینتہ بسکون اللام ویکسر ای لیترک التفکر فی ہذا الخاطر ولیستعذ وان لم یزل بالاستعاذۃ فلیقم ولیشتغل بامر آخر ۱۲ مرقات ١١ قولہ فتحت بالتخفیف والتشدید والاول اشہر واکثر قالوا الفتح کنایۃ عن مزید الرحمۃ وکثرتہا وتواترہا ویؤیدہ روایۃ فتحت ابواب الرحمۃ وکذلک فتح ابواب الجنۃ کنایۃ عن التوفیق للخیرات الذی ہو سبب لدخول الجنۃ وغلق ابواب جہنم کنایۃ عن تخلص نفوس الصوام من بواعث المعاصی لقمع الشہوات ولا یحسن حملہا علی الظواہر لان ذکرہا علی سبیل المن علی الصوام وای فائدۃ فی الفتح والغلق لانہ لا یدخل فیہا احد ما دام فی ہذہ الدار الا ان یقال المقصود بیان شرف رمضان وفضلہ علی سائر الشہور وانزال الرحمۃ والتخلص المذکور حاصل ایضاً ۱۲ لمعات ١٢ قولہ اذا استجنح اللیل او کان جنح اللیل وفی روایۃ الکشمیہنی او قال کان جنح اللیل وہو بضم الجیم وکسرہا والمعنی اقبال ظلامہ بعد غروب الشمس یقال جنح اللیل اقبل واستجنح حان جنحہ وقد وقع وحکی قاضی عیاض انہ وقع فی روایۃ ابی ذر استجمع بالعین المہملۃ بدل الحاء وہو تصحیف وعند الاصیلی اول اللیل بدل قولہ او کان جنح اللیل وکان فی قولہ کان جنح اللیل تامۃ ای حصل قولہ فخلوہم بفتح الخاء المعجمۃ وللسرخسی بضم الحاء المہملۃ قال ابن الجوزی انما خیف علی الصبیان فی تلک الساعۃ لان النجاسات التی تلوذ بہا الشیاطین موجودۃ معہم غالباً والذکر الذی یحرز منہم مفقود من الصبیان غالباً ۱۲ ف

اسماء الرجال اسمعیل بن ابی اویس ہو عبد اللہ المدنی اخی ہو عبد الحمید بن ابی اویس ابو بکر المدنی سلیمان بن بلال التیمی المدنی یحیی بن سعید الانصاری سعید بن المسیب المخزومی القرشی عثمان بن ابی شیبۃ العبسی الکوفی اخو ابی بکر جریر ہو ابن عبد الحمید الرازی منصور ہو ابن المعتمر ابی وائل شقیق بن سلمۃ عبد اللہ ہو ابن مسعود موسی بن اسمعیل التبوذکی ہمام ہو ابن یحیی بن دینار العوذی منصور ہو ابن المعتمر الکوفی سالم ہو الاشجعی مولاہم الکوفی کریب ہو ابن م

(قولہ نخلہا کانہا رؤوس الشیاطین) ہذا ہو محل الترجمۃ حیث یدل علی ان الشیاطین اجسام لہا رؤوس تستقبحہا الطباع السلیمۃ یشبہ بہا الشیٔ الکریہ المنظر واللہ تعالی اعلم۔ وقال المحقق ابن حجر وغیرہ محل الترجمۃ ہو ان السحر انما یتم باستعانۃ الشیاطین علی ذلک وقد اشکل ذلک علی بعض الشراح انتہی قلت ولعل ما ذکرنا اوضح واقطع لتوہم الاشکال واللہ تعالی اعلم بالحال واما قولہا فقلت استخرجتہ الخ فلعل المراد ہل طلبت من الناس اظہار الساحر واحضارہ لیظہروہ ویحضروہ عندک ولیس المراد استخراج السحر اذ قد علم فی بعض الروایات ان السحر قد استخرج واللہ تعالی اعلم (قولہ رجل نام لیلۃ) لعلہ نام طول اللیل فنام عن العشاء ایضاً واللہ تعالی اعلم ۱۲ سندی

لـه قوله واوك سقاءك. اى شدراسه من الوكار لئلا يدخله حيوان او يسقط فيه شئ كذا فى المجمع البحار ١٢ لـه قوله ولو تعرض عليه شيئا. هو بضم الراء وكسرها والاول اصح ومعناه ان لم تقدر ان تغطيه بغطاء فلا اقل من ان تعرض عليه عودا اى تضعه عليه بالعرض خلاف الطول والمقصود هو ذكر اسم الله تعالى مع كل فعل صيانة عن الشيطان والوباء والحشرات والهوام على ما ورد بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ فى الارض ولا فى السماء ١٢ ملتقط من ك ٣ه قوله على رسلكما. بكسر الراء وفتحها اى اتئدا او اذهبا على الهينة فما بنا شئ تكرهانه ١٢ مجمع ٤ه قوله يجرى الدم قيل جريان الشيطان على ظاهره وان الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجرى فى باطن الانسان مجرى الدم وقيل استعارة لكثرة وسوسته فكانه لا يفارقه كما لا يفارق دمه وقيل انه يلقى وسوسته فى مسام لطيفة من البدن بحيث يصل الى القلب ولا استبعاد فيه فانه فى الاصل من النار وهو كالدخان او البخار فيسرى مثل الريح فى البدن مع النفس كذا فى الخير الجارى ومر فى ص ٢٧١ وفى ص ٢٧٣ فى الاعتكاف ١٢ ٥ه قوله اوداجه. الودج عرق فى العنق وهذا كناية عن شدة الغضب وفيه انه ينبغى لصاحب الغضب ان يستعيذ ١٢ خير ٦ه قوله وهل بى جنون قال النووى هذا كلام من لم يفقه فى دين الله ولم يتهذب بانوار الشريعة المكرمة وتوهم ان الاستعاذة مختصة بالمجانين ولم يعلم ان الغضب من نزغات الشيطان ويحتمل انه كان من المنافقين او من جفاة الاعراب ١٢ ك ٧ه قوله لم يضره الشيطان اى لا يصرعه وقيل لا يطعن فيه عند ولادته ولم يحمله احد على العموم فى جميع الضرر والوسوسة والاغواء كذا فى المجمع قال الكرمانى فان قلت ما معنى لم يضره والولد من الوسوسة قلت الغرض انه لم يسلط عليه بالكلية بحيث لا يكون له عمل صالح انتهى ومر فى الصفحة السابقة ١٢ ٨ه قوله فذكر الحديث. اى بتمامه كما مضى فى ص ٦٦ اى اردت ان اربطه الى سارية من سوارى المسجد حتى تصبحوا تنظروا اليه فذكرت قول اخى سليمان رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى فرده خاسئا كذا فى الكرمانى ١٢ ٩ه قوله وله ضراط بضم المعجمة كغراب وهو ريح يخرج من الدبر وهذا لشغل الاذان عليه كالحمار يضرط من ثقل الحمل كذا فى المرقات وفى المجمع هو حقيقة او مجاز عن تشغل نفسه شبه ذلك الشغل بصوت يملأ السمع ثم سمى ضراطا تقبيحا له انتهى ١٢ ١٠ه قوله حتى يخطر بفتح الياء وكسر الطاء وبضم وحتى تعليلية قوله بين الانسان وقلبه. والمعنى حتى يحول ويحجز بينهما بوسوسة القلب وحديث النفس فلا يمكن من الحضور فى الصلوة قال النووى معنى الكسر يوسوس وبالضم يدنو منه قال عياض بالكسر هو الوجه ١٢ مرقات ١١ه قوله سجد سجدتى السهو. اى فليبن على ما استيقن فيسجد سجدتى السهو كما فى رواية مسلم ومر الحديث مع بيانه فى ص ١٦٤ ١٢ه قوله يطعن يقال طعن بالرمح وما اشبهه يطعن بالضم وطعن فى العرض والنسب يطعن بالفتح على المشهور وقيل باللغتين فيهما الحجاب هو الجلدة التى فيها الجنين او الثوب الملفوف على الطفل كذا فى الكرمانى وسياتى بيانه فى ترجمة مريم من احاديث الانبياء ١٢ ١٣ه قوله اجاره الله. اى منعه وحماه من الشيطان وهو عمار بن ياسر وسيصرح به البخارى فى الحديث الذى بعده ١٢ عينى ١٤ه قوله يعنى عمارا. وهو عمار بن ياسر من السابقين فى الاسلام كذا فى الكرمانى قال فى الفتح اورده مختصرا جدا من وجهين وسياتى بتمامه فى المناقب والغرض منه قوله الذى اجاره الله من الشيطان فانه يشعر بان له مزية بذلك على غيره ومقتضاه ان لا يتسلط على من لم يجره الله منه ١٢ ١٥ه قوله كما تقر بضم القاف وشدة الراء وفى بعضها من الاقرار قال الخطابى يقال قررت الكلام فى اذن الاصم اذا وضعت فمك فى صماخه فتلقيه فيه كما تقر القارورة حين تطبق القارورة براس الوعاء الذى يفرغ منها فيها كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ١٦ه قوله التثاؤب بالمد والتخفيف وفى بعضها بالواو وهو الذى ينفتح منه الفم لدفع البخارات المحتقنة فى عضلات الفك وهو انما ينشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن ويورث الكسل وسوء الفهم والغفلة. قوله من الشيطان اضافه اليه لانه هو الذى يدعو الانسان الى اعطاء النفس شهوتها من الطعام ويزين له ذلك. قوله فليرده اى ليكظم وليضع يده على الفم حتى لا يبلغ الشيطان الى مراده حتى يضحك منه قوله ها كلمة ها حكاية صوت التثاؤب وفيه ذم الاستكثار من الاكل قال الخطابى معناه التحرز من السبب الذى يتولد منه التثاؤب هو التوسع فى المطاعم ١٢ خير الجارى

ثنى

وأوكِ سِقاءَك واذكر اسمَ الله وخمِّر إناءَك واذكر اسمَ الله ولو تَعرُضُ عليه شيئًا حدثنا محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى عن على بن حسين عن صفية بنت حُيَىّ قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفًا فأتيتُه أزوره ليلًا فحدّثتُه ثم قمتُ فانقلبتُ فقام معى ليقلبنى وكان مسكنها فى دار اسامة بن زيد فمرّ رجلان من الانصار فلما رأيا النبى صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبى صلى الله عليه وسلم على رِسلكما انها صفية بنت حُيَىّ فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجرى من الانسان مجرى الدم وانى خشيتُ ان يقذف فى قلوبكما سوءًا او قال شيئًا حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن عدى بن ثابت عن سليمن بن صُرَد قال كنتُ جالسًا مع النبى صلى الله عليه وسلم ورجلان يستبّان فاحدهما احمرّ وجهه وانتفخت اوداجه فقال النبى صلى الله عليه وسلم انى لأعلم كلمةً لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان ذهب عنه ما يجد فقالوا له ان النبى صلى الله عليه وسلم قال تعوّذ بالله من الشيطان فقال وهل بى جنون حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا منصور عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اتى اهله قال اللهم جنّبنى الشيطان وجنّب الشيطان ما رزقتنى فان كان بينهما ولد لم يضرّه الشيطان ولم يُسلَّط عليه قال وثنا الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس مثله حدثنا محمود ثنا شبابة ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه صلى صلوةً فقال ان الشيطان عرض لى فشدّ علىّ يقطع الصلوة علىّ فامكننى الله منه فذكر الحديث حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا نودى بالصلوة ادبر الشيطان وله ضراط فاذا قُضى أقبل فاذا ثُوّب بها ادبر فاذا قُضى اقبل حتى يخطِر بين الانسان وقلبه فيقول اذكر كذا وكذا حتى لا يدرى اثلثًا صلّى ام اربعًا فاذا لم يدر اثلثًا صلى ام اربعًا سجد سجدتى السهو حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم كل بنى آدم يطعن الشيطان فى جنبيه باصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن فى الحجاب حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا اسرائيل عن المغيرة عن ابرهيم عن علقمة قال قدمتُ الشام قالوا ابو الدرداء قال أفيكم الذى اجاره الله من الشيطان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن مغيرة قال الذى اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعنى عمارًا قال وقال الليث ثنى خالد بن يزيد عن سعيد بن ابى هلال ان ابا الاسود اخبره عن عروة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تتحدث فى العنان والعنان الغمام بالامر يكون فى الارض فتسمع الشياطين الكلمة فتقرّها فى اذن الكاهن كما تُقرّ القارورة فيزيدون معها مائة كذبة حدثنا عاصم بن على ثنا ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليردّه ما استطاع فان احدكم اذا قال ها ضحك الشيطان حدثنا زكريا بن يحيى ثنا ابو اسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه عن عائشة قالت لما كان يوم احد هُزِم

ابنة

ذهب

فذكره

تحدث

اسماء الرجال

معمر هو ابن راشد الازدى البصرى. هو محمد بن مسلم بن شهاب عبدان لقب عبدالله بن عثمان بن جبلة المروزى الاعمش هو سليمان بن مهران آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة هو ابن الحجاج العتكى منصور هو ابن المعتمر الكوفى سالم بن ابى الجعد رافع الاشجعى مولاهم الكوفى التابعى شبابة هو ابن سوار الفزارى المروزى محمد بن يوسف بن واقد ابو عبدالله الفريابى الاوزاعى ابو عمرو عبدالرحمن بن عمرو يحيى بن كثير الطائى مولاهم ابو نصر اليمانى ابى سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى ابى الزناد عبدالله بن ذكوان الاعرج عبدالرحمن بن هرمز مالك ابن اسمعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدى الكوفى اسرائيل هو ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى علقمة بن قيس النخعى الكوفى ابو بردة اسمه عويمر بن مالك الانصارى الخزرجى وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله ابو نعيم خالد بن يزيد السكسكى ابا الاسود هو محمد بن عبدالرحمن عاصم بن على بن عاصم بن صهيب الواسطى مولى قريبة بنت محمد بن ابى بكر الصديق ابن ابى ذئب هو محمد بن عبدالرحمن

الجنين او الثوب الملفوف على الطفل اجاره منعه وحماه

المشركون فصاح ابليس اى عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم فاجتلدت هى واخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه اليمان فقال اى عباد الله ابى ابى فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فما زالت فى حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله عزوجل حدثنا الحسن بن الربيع ثنا ابو الاحوص عن اشعث عن ابيه عن مسروق قال قالت عائشة سالت النبى صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل فى الصلوة فقال هو اختلاس يختلس الشيطان من صلوة احدكم حدثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعى ثنى يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى سليمن بن عبد الرحمن ثنا الوليد ثنا الاوزاعى ثنى يحيى بن ابى كثير ثنى عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم احدكم حلما يخافه فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى ولم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك حدثنا على بن عبد الله ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب اخبرنى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ان محمد بن سعد بن ابى وقاص اخبره ان اباه سعد بن ابى وقاص قال استاذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله قال عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب قال عمر فانت يا رسول الله كنت احق ان يهبن ثم قال اى عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنى ابن ابى حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضا فليستنثر ثلثا فان الشيطان يبيت على خيشومه

باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم

لقوله تعالى يا معشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم يقصون عليكم اياتى الاية بخسا نقصا وقال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله وامهاتهم بنات سروات الجن وقال الله عزوجل ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون عند الحساب حدثنا قتيبة عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة الانصارى عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدرى قال له انى اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت فى غنمك وباديتك فاذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب قوله عزوجل واذ صرفنا اليك نفرا من الجن الى قوله فى ضلال مبين

مصرفا معدلا صرفنا وجهنا

باب قول الله عزوجل وبث فيها من

---

١ قوله اخراكم. اى الطائفة المتاخرة اى يا عباد الله احذروا الذين من ورائكم متاخرين عنكم او اقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فجالدا اى تضاربت الطائفتان ويحتمل ان يكون الخطاب للكافرين اى قاتلوا اخراكم فرجعت اولاهم فتجالدا اولى الكفار واخرى المسلمين ١٢ ك خ

٢ قوله ابى ابى اى كان اليمان والد حذيفة فى المعركة وظن المسلمون انه من عسكر الكفار فقصدوا قتله فصاح حذيفة يقول هو ابى لا تقتلوه فما انحجزوا اى ما امتنعوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم وعفا عنكم فما زالت فى حذيفة بقية خير اى حزن وتاسف من قتل ابيه بغير اى لم يزل قلبه ضيقا. كذا فى مجمع البحار ١٢

٣ قوله بقية خير اى بقية دعاء واستغفار لقاتل اليمان حتى مات قال تيمى معناه ما زال فى حذيفة بقية حزن على ابيه من قتل المسلمين ١٢ ك

٤ قوله اختلاس اى من التفت فى الصلوة سلب الشيطان من كمال صلاته ١٢ مجمع البحار

٥ قوله الرؤيا بالهمزة والقصر ومنع الصرف ما يرى فى المنام ووصفه بالصالحة للايضاح لان غير الصالحة يسمى الحلم او للتخصيص باعتبار صورتها او تعبيرها ويقال لها الصادقة والحسنة والحلم كذا فى اللمع قال الخطابى يريد ان الصالحة بشارة من الله يبشر بها عبده ليحسن به ظنه ويكثر عليها شكره وان الكاذبة هى التى يريها الشيطان الانسان ليحزنه فيسوء ظنه بربه ويقل حظه من شكره ولذلك امره ان يبصق ويتعوذ من شره كانه يقصد به طرد الشيطان كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢

٦ قوله عدل عشر رقاب بالفتح اى مثلها اى مثل ثواب اعتاق عشر رقاب كذا فى اللمع ١٢

٧ قوله حرزا من الشيطان الحرز بكسر المهملة الموضع الحصين ويسمى التعويذ حرزا لان فيه حرزا وحفظا ١٢ ك خ

٨ قوله وعنده نساء من قريش يريد ازواجه صلى الله عليه وسلم ولعل التعبير عنهن بهذا العنوان لغرض غلبتهن قوله يكلمنه ويستكثرنه اى يطلبن منه اكثر مما يعطيهن من النفقة وغيرها قوله عالية بالرفع على الوصف وبالنصب على الحال قاله الشيخ فى اللمعات قال عياض يحتمل ان هذا قبل النهى من رفع الصوت فوق صوته صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان علو اصواتهن انما كان لاجتماعهن فى الكلام لا ان كلام كل واحدة بانفراده على من صوته صلعم ١٢

٩ قوله افظ واغلظ الفظ الغليظ الجانب الخشن الكلام والغلظة مثلثة والغلاظة بالكسر ضد الرقة اراد المبالغة فى الزيادة فى فظاظة وغلظة اى نسبة من عده لا بالنسبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لم يكن فيه صلعم فظاظة اصلا لقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فورد باسم التفضيل مطلق الزيادة والمبالغة ١٢ لمعات

١٠ قوله ما لقيك الشيطان اشار صلعم به ان كونه فظا غليظا انما هو فى الدين صلبا فيه وليس كونه فظا من تصرف الشيطان ففيه تسلية لعمر ودفع لتوهم خلاف ذلك ١٢ خ

١١ قوله سالكا فجا اى طريقا واسعا وهو تقييد بحال سلوك الطريق فجاز ان يلقاه فى غير تلك الحالة فلا يلزم ان يكون عمر افضل من ايوب عليه السلام اذ قال مسنى الشيطان بنصب وعذاب وايضا التركيب لا يدل الا على الزمان الماضى وذلك ايضا مخصوص بحال الاسلام فليس على ظاهره. ملتقط من الكرمانى

١٢ قوله على خيشومه الخيشوم اعلى الانف وقيل كله وكونه مبيت الشيطان لا حقيقة لانه احد منافذ الجسم التى يتوصل منها الى القلب اما مجاز فان ما ينعقد فيه من الغبار والرطوبة قذرات توافق الشيطان ١٢ مجمع البحار

١٣ قوله باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم اشار بهذه الترجمة الى اثبات وجود الجن والى كونهم مكلفين قال ابن حجر قال الكرمانى انما ذكر الثواب والعقاب اشارة الى ان الصحيح فى الجن ان المطيع منهم يثاب كما ان العاصى منهم يعاقب وقد جرى بين الامامين ابى حنيفة ومالك فى المسجد الحرام مناظرة فيه فقال ابو حنيفة ثوابهم السلامة من العذاب متمسكا بقوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب اليم وقال مالك لهم الترفه بالجنة وحكم الثقلين واحد قال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان وقال لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان واستدل البخارى عليه بقوله تعالى الم ياتكم رسل منكم الاية واما وجه الدلالة على العقاب فقوله تعالى ينذرونكم واما على الثواب فقوله ولكل درجات مما عملوا انتهى ١٢

١٤ قوله قال مجاهد الخ اى قال مجاهد فى تفسير قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا اى كفار قريش قالوا الملائكة بنات الله وامهات الملائكة من بنات سروات الجن اى ساداتهم ١٢ ك خ

اسماء الرجال الحسن بن الربيع ابو على الكوفى ابو الاحوص سلام بن سليم الكوفى اشعث بن سليم المحاربى ابيه سليم ابى الشعثاء المحاربى الكوفى مسروق هو ابن الاجدع الكوفى ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الحمصى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو يحيى بن ابى كثير ابو نصر اليمامى عبد الله بن ابى قتادة بن ربعى الانصارى سليمان المعروف بابن ابنة شرحبيل الدمشقى الوليد هو ابن مسلم الدمشقى الاوزاعى ومن بعده مروا آنفا عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث القرشى المدنى ابى صالح ذكوان الزيات على هو ابن عبد الله المدينى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن صالح هو ابن كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم ابراهيم بن حمزة الزبيرى القرشى ابن ابى حازم هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد محمد بن ابراهيم بن الحارث القرشى عيسى بن طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمى باب ذكر الجن قتيبة هو ابن سعيد الثقفى مالك هو الامام المدنى

حل اللغات اجتلدت اى اقتتلت. ما احتجزوا اى ما امتنعوا. اختلاس اختطاف بسرعة. عدل بالفتح مثل. الحرز يسمى به التعويذ لان فيه حرزا وحفظا. افظ واغلظ من الفظاظة والغلظة بمعنى شدة الخلق وخشونة الجانب. فجا اى طريقا واسعا. عــه قال القسطلانى قد دل على وجودهم نصوص الكتاب والسنة مع اجماع كافة العلماء فى عصر الصحابة والتابعين عليه وتواتر نقله عن الانبياء عليهم السلام فلا عبرة بانكار الفلاسفة وغيرهم ١٢ خ

كل دابة قال ابن عباس الثعبان الحية الذكر منها يقال الحيات اجناس الجان والافاعي والاساود آخذ بناصيتها في ملكه وسلطانه يقال صافات بسط اجنحتهن يقبضن يضربن باجنحتهن حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام ابن يوسف انا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يقول اقتلوا الحيات اقتلوا ذا الطفيتين والابتر فانهما يطمسان البصر ويستسقطان الحبل قال عبد الله فبينا انا اطارد حية لاقتلها فناداني ابو لبابة لا تقتلها فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر بقتل الحيات فقال انه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت وهي العوامر وقال عبد الرزاق عن معمر فرآني ابو لبابة او زيد بن الخطاب وتابعه يونس وابن عيينة واسحق الكلبي والزبيدي وقال صالح وابن ابي حفصة وابن مجمع عن الزهري عن سالم عن ابن عمر فرآني ابو لبابة وزيد بن الخطاب

باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال

حدثنا اسمعيل ثني مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال راس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر والسكينة في اهل الغنم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل ثني قيس عن عقبة بن عمرو ابي مسعود قال اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن فقال الايمان يمان ههنا الا ان القسوة وغلظ القلوب في الفدادين عند اصول اذناب الابل حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر حدثنا قتيبة ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله فانها رأت ملكا واذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا حدثنا اسحق انا روح ثنا ابن جريج اخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل او امسيتم فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهبت ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا قال واخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله نحو ما اخبرني عطاء ولم يذكر واذكروا اسم الله حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن خالد عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت واني لا اراها الا الفار اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاء شربت فحدثت كعبا فقال انت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقوله قلت نعم فقال لي مرارا افقلت اقرأ التورية حدثنا سعيد بن عفير عن ابن وهب ثني يونس عن ابن شهاب عن عروة يحدث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ الفويسق ولم اسمعه امر بقتله وزعم سعد بن ابي وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله حدثنا صدقة بن الفضل ثنا ابن عيينة ثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن سعيد بن المسيب ان ام شريك اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بقتل الاوزاغ حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا ذا الطفيتين فانه يلتمس البصر ويصيب الحبل

حاشية السندي

(قوله واني لا اراها الا الفار) هذا يدل على بقاء الممسوخ وقد صح انه لا يبقى ولا يبقى له نسل وبه يقول الجمهور. ولا يخفى ان سوق هذا الحديث يدل على انه قاله اجتهادا فلعله قاله قبل ان يتبين حقيقة الامر بالوحي ويحتمل ان المراد ان ذلك القوم مسخوا فارا فاخذ الفار

ل قوله تابع حماد بن سلمة يريد ان حمادا تابع ابا اسامة فی روایته ایاه عن هشام واسم ابی اسامة ایضا حماد وروایة حماد بن سلمة وصلها احمد عن عفان عنه ۱۲ فتح ۲ قوله ثم نهی هو بفتح النون وفاعل نهی هو ابن عمر وقد بین بعد ذلک سبب نهیه عن ذلک وکان ابن عمر اولا یاخذ بعموم امره صلی الله علیه وسلم بقتل الحیات وقد اخرج ابوداؤد من حدیث عائشة مرفوعا اقتلوا الحیات فمن ترکهن مخافة ثار فلیس منی ۱۲ فتح الباری ۳ قوله لا تقتلوا الجنان الخ بکسر الجیم وتشدید النون جمع جان وهی الحیة الصغیرة وقیل الرقیقة الخفیفة وقیل الدقیقة البیضاء قاله ابن حجر قال الکرمانی فان قلت تقدم آنفا اقتلوا ذا الطفیتین والابتر بالواو واشارة علی انهما صنفان ودل هذا علی انه صنف واحد قلت الواو للجمع بین الوصفین لا بین الذاتین وایضا لا منافاة بین ان یرد الامر بقتل ما اتصف باحدی الصفتین وبقتل ما اتصف بهما لان الصفتین قد یجتمعان فیهما وقد یفترقان انتهی مختصرا ۱۲ ۴ قوله فواسق اصل الفسق الخروج عن الطریق المستقیم وهذه الخمسة خرجوا عن طریق معظم الحشرات بزیادة الضرر والاذی ویفهم من الترجمة بطریق المفهوم عدم قتل غیرهن وبهذا الاعتبار طابق حدیث دخلت امراة النار فی هرة وقتل نملة ۱۲ خیر جاری ۵ قوله والحدیا مصغر الحداة علی وزن العنبة فقیاسه الحدیة فزید الالف للاشباع اللهم الا ان یثبت الحداة بوزن الحماة او هو لفظ موضوع علی صیغة التصغیر کذا فی الکرمانی۔ خیر جاری ومر الحدیث فی ص ۲۴۶ ۱۲ ۶ قوله خمروا الآنیة من التخمیر ای غطوها واوکوا الاسقیة بکسر الکاف بعدها همزة ای اربطوها واجیفوا الابواب بالجیم والفاء من الاجافة ای اغلقوها واکفتوا بهمزة وصل وکسر الفاء وضمها وبمثناة فوقیة من الکفت ای ضموهم الیکم وامنعوهم من الحرکة کذا فی الفتح والتوشیح ۷ قوله فان للشیاطین ای مکان فان للجن التوفیق بین روایة الجن وروایة الشیاطین انهما حقیقة واحدة مختلفان بالصفات او حقیقتان مختلفان متحدتان فی بعض الصفات التی جعلتها کحقیقة واحدة بحسب التشبیه ۱۲ خیر جاری ۸ قوله وقیت شرکم فان قلت قتلهم لها خیر لانه مامور قلت هو شر بالنسبة الیها ای لحمهم وشرهم من الامور الاضافیة قال الکرمانی ای ان الله تعالی سلمها منکم کما سلمکم منها ولم یلحقها ضررکم کما لم یلحقکم ضررها ومر فی ص ۲۴۷ ۱۲ ۹ قوله رطبة ای غضة طریة فی اول ما تلاها ای کانهم اخذوها عنه قبل ان یجف ریقه من تلاوتها ویحتمل ان یکون وصفها بالرطوبة لسهولتها والاول اشبه ۱۲ ف ۱۰ قوله خشاش بفتح الخاء یا شبر الثلاثة والحاء مهملة اصوب وهی الهوام وقیل ضعاف الطیر ۱۲ مجمع ۱۱ قوله نزل نبی من الانبیاء قیل هو عزیر وروی الحکیم الترمذی فی النوادر انه موسی علیه السلام وبذلک جزم الکلاباذی فی معانی الاخبار والقرطبی فی التفسیر قوله فلدغته بالدال المهملة والغین معجمة ای قرصته قوله فامر بجهازه بفتح الجیم ویجوز کسرها ای متاعه کذا فی الفتح وفی الکرمانی قال النووی هذا محمول علی ان شرع ذلک النبی کان فیه جواز قتل النمل والاحراق بالنار لانه لم یعاتب علیه فی القتل والاحراق بل فی الزیادة علی نملة واحدة واما فی شرعنا فلا یجوز احراق الحیوان نملا وقملا وغیرهما انتهی ۱۲ ۱۲ قوله احدی جناحیه وفی بعضها احد جناحیه قال الجوهری جناح الطائر یده فانث باعتبار الید وروی فی تمام الحدیث انه یقدم السم ویؤخر الشفاء واعلم ان مثله فی مخلوقات الله کثیر کما ان النحلة یخرج من بطنها العسل ومن ابرتها السم وکذلک الافعی والتریاق کذا فی الکرمانی ۱۲ ۱۳ قوله مومسة بضم المیم فواو ساکنة فمیم مکسورة وهی الزانیة الفاجرة والرکی بفتح الراء وکسر الکاف وشدة التحتیة البئر التی لم تطو قوله یلهث جملة وقعت حالا من الکلب قال ابن قرقول لهث الکلب بفتح الهاء وکسرها اذا اخرج لسانه من العطش ومر فی ص ۳۱۸ فی کتاب الشرب قال الکرمانی ولا منافاة بینه وبین ما سبق فی کتاب الشرب انه کان رجلا لاحتمال وقوعهما وحصوله مرتین انتهی ۱۲ والله اعلم بالصواب وعلمه احکم والیه المرجع والمآب

تابع حماد بن سلمة ابا اسامة حدثنا مسدد ثنا یحیی عن هشام ثنی ابی عن عائشة قالت امر النبی صلی الله علیه وسلم بقتل
الابتر وقال انه یصیب البصر ویذهب الحبل حدثنا عمرو بن علی ثنا ابن ابی عدی عن ابی یونس القشیری عن
ابن ابی ملیکة ان ابن عمر کان یقتل الحیات ثم نهی قال ان النبی صلی الله علیه وسلم هدم حائطا له فوجد فیه سلخ حیة فقال
انظروا این هو فنظروا فقال اقتلوه فکنت اقتلها لذلک فلقیت ابا لبابة فاخبرنی ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تقتلوا
الجنان الا کل ابتر ذی طفیتین فانه یسقط الولد ویذهب البصر فاقتلوه حدثنا مالک بن اسمعیل ثنا جریر بن حازم عن
نافع عن ابن عمر انه کان یقتل الحیات فحدثه ابو لبابة ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن قتل جنان البیوت فامسک عنها باب
خمس من الدواب فواسق یقتلن فی الحرم حدثنا مسدد ثنا یزید بن زریع ثنا معمر عن الزهری عن عروة عن عائشة عن النبی صلی
الله علیه وسلم قال خمس فواسق یقتلن فی الحرم الفارة والعقرب والحدیا والغراب والکلب العقور حدثنا عبد الله بن مسلمة
انا مالک عن عبد الله بن دینار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم
فلا جناح علیه العقرب والفارة والکلب العقور والغراب والحداة حدثنا مسدد ثنا حماد بن زید ثنا کثیر عن عطاء
عن جابر بن عبد الله رفعه قال خمروا الآنیة واوکوا الاسقیة واجیفوا الابواب واکفتوا صبیانکم عند المساء فان
للجن انتشارا وخطفة واطفئوا المصابیح عند الرقاد فان الفویسقة ربما اجترت الفتیلة فاحرقت اهل
البیت قال ابن جریج وحبیب عن عطاء فان للشیاطین حدثنا عبدة بن عبد الله اخبرنی یحیی بن ادم عن
اسرائیل عن منصور عن ابراهیم عن علقمة عن عبد الله قال کنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی غار فنزلت والمرسلات
عرفا فانا لنتلقاها من فیه اذ خرجت حیة من جحرها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال
رسول الله صلی الله علیه وسلم وقیت شرکم کما وقیتم شرها وعن اسرائیل عن الاعمش عن ابراهیم عن علقمة عن عبد الله
مثله قال وانا لنتلقاها من فیه رطبة وتابعه ابو عوانة عن مغیرة وقال حفص وابو معاویة وسلیمن بن قرم عن
الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عبد الله مثله حدثنا نصر بن علی انا عبد الاعلی ثنا عبید الله بن عمر عن
نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال دخلت امراة النار فی هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاکل من خشاش
الارض قال ثنا عبید الله عن سعید المقبری عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم مثله حدثنا اسمعیل ثنی
مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال نزل نبی من الانبیاء تحت شجرة
فلدغته نملة فامر بجهازه فاخرج من تحتها ثم امر ببیتها فاحرق بالنار فاوحی الله الیه فهلا نملة واحدة باب
اذا وقع الذباب فی شراب احدکم فلیغمسه فان فی احدی جناحیه داء وفی الاخری شفاء حدثنا خالد بن مخلد
ثنا سلیمن بن بلال ثنی عتبة بن مسلم اخبرنی عبید بن حنین قال سمعت ابا هریرة یقول قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا وقع الذباب
فی شراب احدکم فلیغمسه ثم لینزعه فان فی احدی جناحیه داء وفی الاخری شفاء حدثنا الحسن بن صباح ثنا اسحق الازرق ثنا
عوف عن الحسن وابن سیرین عن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال غفر لامراة مومسة مرت بکلب علی راس رکی یلهث
قال کاد یقتله العطش فنزعت خفها فاوثقته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلک حدثنا علی بن عبد الله

اسماء الرجال

مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری یحیی بن سعید القطان هشام هو ابن عروة بن الزبیر بن العوام عمرو بن علی الصیرفی البصری ابو حفص الفلاس ابن ابی ملیکة عبد الله بن عبید الله مالک ابن اسمعیل ابو غسان النهدی الکوفی جریر بن حازم بن زید الازدی نافع مولی ابن عمر ابو عبد الله المدنی۔ باب خمس من الدواب الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدی یزید بن زریع البصری معمر هو ابن راشد الازدی مولاهم البصری الزهری هو ابن شهاب عروة هو ابن الزبیر عبد الله بن مسلمة هو القعنبی مالک الامام المدنی عبد الله بن دینار العدوی مسدد وتکرر ذکره حماد بن زید بن درهم کثیر بن شنظیر البصری عطاء هو ابن ابی رباح عبدة بن عبد الله الخزاعی یحیی بن آدم بن سلیمان الکوفی اسرائیل بن یونس السبیعی منصور هو ابن المعتمر ابراهیم النخعی علقمة بن قیس النخعی نصر بن علی الجهضمی الازدی عبد الاعلی بن عبد الاعلی السامی باب اذا وقع الذباب الخ خالد بن مخلد البجلی الکوفی سلیمان القرشی التیمی عتبة بن مسلم مولی بنی تیم عبید بن حنین مولی زید بن الخطاب القرشی العدوی الحسن ابن صباح الواسطی اسحاق الازرق بن یوسف الواسطی الحسن البصری ابن سیرین محمد علی بن عبد الله المدینی

حل اللغات

الحدیا تصغیر حداة کعنبة طائر معروف یقال له بالفارسیة زغن الغراب یقال له بالفارسیة زاغ سمی بذلک لسواده ومنه قوله وغرابیب سود والعرب تتشاءم به ولذلک اشتقوا من اسمه الغربة وغراب البین۔ الابقع سمی به لانه بان عن نوح علیه السلام لما وجهه الی الماء فذهب ولم یرجع وسمی فاسقا لتخلفه حین ارسله نوح لیاتیه بخبر الارض فترک امره ووقع علی جیفة الکلب العقور سگ گزنده۔ خمروا من التخمیر وهو التغطیة۔ اوکوا الاسقیة ای شدوها بالوکاء وهو الخیط۔ اجیفوا ای قیموا من الاجافة ای اغلقوا۔ اکفتوا اضموا۔ خطفة وهو اخذ الشیء بسرعة۔ وقیت علی صیغة المجهول ای حفظت من فیه ای من فمه۔ رطبة غضة طریة اول ما تلاها۔ خشاش الارض هوامها وحشراتها کالفارة ونحوها۔ لدغته ای قرصته نملة چیونٹی سمیت نملة لتنملها ۱۲

ثنا سفين قال حفظته من الزهري كما انك ههنا اخبرني عبيد الله عن ابن عباس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن يحيى ثنى ابو سلمة
ان ابا هريرة حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا ينقص من عمله كل يوم قيراط
الا كلب حرث او كلب ماشية حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا سليمن اخبرني يزيد بن خصيفة اخبرني
السائب بن يزيد انه سمع سفين بن ابي زهير الشنوي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني
عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط فقال السائب انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اي ورب هذه القبلة.

كتاب الانبياء

باب خلق آدم وذريته

وقول الله واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة. صلصال طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار ويقال منتن يريدون به صل كما يقال صر الباب وصرصر عند الاغلاق مثل كبكبته يعني كببته فمرت به استمر بها الحمل فاتمته ان لا تسجد ان تسجد وقول الله عز وجل واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة قال ابن عباس لما عليها حافظ الا عليها حافظ في كبد في شدة خلق ورياشا المال وقال غيره الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس ما تمنون النطفة في ارحام النساء وقال مجاهد انه على رجعه لقادر النطفة في الاحليل كل شيء خلقه فهو شفع السماء شفع والوتر الله في احسن تقويم في احسن خلق اسفل سافلين الا من امن خسر ضلال ثم استثنى فقال الا من امن لازب لازم ننشئكم في اي خلق نشاء نسبح بحمدك نعظمك وقال ابو العالية فتلقى آدم من ربه كلمات فهو قوله ربنا ظلمنا انفسنا وقال فازلهما استزلهما يتسنه يتغير آسن متغير والمسنون المتغير حما جمع حماة وهو الطين المتغير يخصفان اخذ الخصاف من ورق الجنة يؤلفان الورق ويخصفان بعضه الى بعض سوآتهما كناية عن فرجيهما ومتاع الى حين ههنا الى يوم القيمة والحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عدده قبيله جيله الذي هو منهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة فاستمع ما يحيونك به فانه تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم فلم يزل الخلق ينقص حتى الان حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين يلونهم على اشد كوكب دري في السماء اضاءة لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون امشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم الالوة الانجوج عود الطيب وازواجهم الحور العين على خلق رجل واحد على صورة ابيهم آدم ستون ذراعا في السماء حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام ابن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة ان ام سليم قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة الغسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فضحكت ام سلمة فقالت تحتلم المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبم

حاشية السندي: المعهود بعض طباعها ونعلم منها ان ذلك الغار المعهود يشرب بعض الالبان دون بعض والله تعالى اعلم. (قوله باب خلق آدم) في نسخ صحيحة بدل هذه الترجمة كتاب الانبياء وهو ما ترجم به المحشي (قوله وطوله ستون ذراعا) الظاهر بالذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين وقيل بذراع نفسه وهو مردود بان الحديث مسوق للتعريف وهذا لا يفيده الا اجمالا لان حاصله ان ذراعه جزء من ستين جزء للطول وهذا يتصور في طويل غاية الطول وقصير غاية القصر وبيان ذراع كل واحد مثل ربعه فلو كان ستين ذراعا بذراع نفسه لكان نشبه قصيرة في جنب طوله جدا ويلزم منه قبح الصورة وعدم اعتدالها وان يكون عليهم لما نعلم المعدة لها اليدان والله تعالى اعلم وقد وقع ههنا في عبارة الحافظ ابن حجر سهو وتبعه القسطلاني في ذلك. والله تعالى

يُشْبِهُ الوَلَدُ حدثنا ابنُ سلام ثنا الفزاري عن حُمَيد عن انس قال بَلَغَ عبدَ الله بنَ سَلَام مَقْدَمُ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاتاه فقال انى سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبيٌّ قال ما اول اشراط الساعة وما اول طعامٍ ياكله اهل الجنة ومن اى شيءٍ يَنْزِعُ الولد الى ابيه ومن اى شيءٍ يَنْزِعُ الى اخواله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خَبَّرَنِي بِهِنَّ انفاً جبرئيل عليه السلام قال فقال عبد الله ذاك عدوُّ اليهود من الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اَمَّا اول اشراط الساعة فنارٌ تَحْشُرُ الناسَ من المشرق الى المغرب واَمَّا اول طعامٍ ياكله اهل الجنة فزيادة كَبِدِ حُوتٍ وَاَمَّا الشَّبَهُ في الولد فان الرجل اذا غَشِيَ المرأة فسبقها ماؤه كان الشَّبَهُ له واذا سبقت كان الشَّبَهُ لها قال اَشْهَدُ اَنَّكَ رسولُ الله ثم قال يا رسول الله انَّ اليهود قومٌ بُهُتٌ ان علموا باسلامي قبل ان تسألهم بهتوني عندك فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اىُّ رجلٍ فيكم عبدُ الله بن سلام قالوا اعلمنا وابن اَعْلَمِنا واَخْيَرُنا وابن اَخْيَرِنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افرأيتم ان اسلم عبد الله قالوا اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله اليهم فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدًا رسول الله فقالوا شرُّنا وابن شرِّنا ووقعوا فيه حدثنا بِشْرُ بن محمد انا عبد الله انا مَعْمَرٌ عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه يعني لولا بنو اسرائيل لم يَخْنَزِ اللحمُ ولولا حوّاءُ لم تَخُنْ انثى زوجها حدثنا ابو كُرَيب وموسى بن حزام قالا ثنا حسين بن علي عن زائدة عن مَيْسَرَةَ الاشجعي عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرًا فان المرأة خُلِقَتْ من ضِلَعٍ وانَّ اعوجَ شيءٍ في الضِّلَعِ اعلاه فان ذهبت تُقِيمُه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا زيد بن وهب ثنا عبد الله ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يُجْمَعُ خَلْقُهُ في بطن امه اربعين يومًا ثم يكون عَلَقَةً مثل ذلك ثم يكون مُضْغَةً مثل ذلك ثم يبعث الله اليه مَلَكًا باربع كلمات فيُكْتَبُ عمله واجله ورزقه وشقيٌّ او سعيدٌ ثم يُنْفَخُ فيه الروح فان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراعٌ فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراعٌ فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عُبَيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وَكَّلَ في الرحم ملكًا فيقول يا ربِّ نُطْفَةٌ يا ربِّ عَلَقَةٌ يا ربِّ مُضْغَةٌ فاذا اراد ان يَخْلُقَها قال يا ربِّ اَذَكَرٌ اَمْ اُنثى يا ربِّ اَشَقِيٌّ اَمْ سعيدٌ فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه حدثنا قيس بن حفص ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن ابي عمران الجَوْني عن انس يرفعه ان الله تبارك وتعالى يقول لاهون اهل النار عذابًا لو ان لك ما في الارض من شيءٍ كنت تفتدي به قال نعم قال فقد سألتك ما هو اهون من هذا وانت في صلب آدم ان لا تشرك بي فابيت الا الشرك حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش ثني عبد الله بن مُرَّة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تُقْتَلُ نفسٌ ظلمًا الا كان على ابن آدم الاول كِفْلٌ من دمها لانه اول من سَنَّ القتل

باب الارواح جنودٌ مُجَنَّدَةٌ

وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الارواح جنودٌ مجندةٌ فما تعارف منها ائتلف

النبي | استبقت | ۲ قالا | ۲ يارب

۵۱ قوله يشبه الولد اى لولا ان لها نطفة وماء فباى سبب يشبهها ولها ۱۲ كرمانى وخير جارى ۵۲ قوله بلغ عبد الله بن سلام مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اى سمع عبد الله بن سلام بتخفيف اللام قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ينزع الولد اى يشبه اباه ويذهب اليه قوله زيادة كبد حوت زيادة الكبد هى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى اطيبها وهى فى غاية اللذة وقيل هى اهنأ طعاما وامرأه ۱۲ ك ع ۵۳ قوله بهت بضم الموحدة وسكون الهاء جمع البهوت وهو كثير البهتان ولفظ اخيرنا دليل من قال ان افعل التفضيل بلفظ الاخير مستعمل كذا فى الكرمانى قال العينى ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله واما الشبه الى قوله كان الشبه لها لانه فى الذرية والترجمة فى خلق آدم وذريته ۱۲ ۵۴ قوله نحوه قال فى الفتح لم يسبق للمتن المذكور طريق يعود عليها هذا الضمير فكأنه يشير الى ان اللفظ الذى حدثه به شيخه هو بمعنى اللفظ الذى ساقه وكأنه كتب من حفظه فتردد فى بعضه ويؤيده انه وقع فى نسخة الصغانى بعد قوله نحوه يعنى ولما رواه من طريق ابن المبارك عن معمر الا عند المصنف وسياتى عنده فى ذكر موسى عليه السلام من رواية عبد الرزاق عن معمر بهذا اللفظ الا انه زاد فى آخره الدهر ۱۲ ۵۵ قوله يعنى لولا بنو اسرائيل قال القسطلانى فيه حذف قيل لعله روى قبل هذا عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلعم لولا بنو اسرائيل لم يخبث الطعام ولم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر ثم رواه عن بشر الخ ثم قال نحوه اى نحو الحديث المذكور وفسر ذلك بقوله لولا بنو اسرائيل انتهى ۱۲ خ ۵۶ قوله لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون وبالزاى اى لم ينتن قيل كانوا ايدخرون السلوى وكانوا قد نهوا عنه فادخروا فعوقبوا كذا فى الكرمانى قال القاضى البيضاوى لولا ان بنو اسرائيل سنوا ادخار اللحم حتى خنز لما ادخر فلم يخنز وهذا اظهر ۱۲ خير جارى ۵۷ قوله لولا حواء اى امرأة آدم وهى بالمد سميت بذلك لانها ام كل حى وسياتى صفة خلقها فى الحديث الذى بعده وقوله لم تخن انثى زوجها فيه اشارة الى ما وقع من حواء فى تزيينها لآدم الاكل من الشجرة حتى وقع فى ذلك فمعنى خيانتها انها قبلت ما زين لها ابليس حتى زينته لآدم ولما كانت هى ام بنات آدم اشبهها بالولادة ونزع العرق فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل او بالقول وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفاحشة حاشا وكلا ولكن لما مالت الى شهوة النفس من اكل الشجرة وحسنت ذلك لآدم عد ذلك خيانة له واما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها وقريب من هذا الحديث جحد آدم فجحدت ذريته ۱۲ فتح ۵۸ قوله استوصوا بالنساء خيرا قال البيضاوى الاستيصاء قبول الوصية اى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتى فيهن فانهن خلقن خلقا فيه اعوجاج فكانهن خلقن من اصل معوج كالضلع مثلا فلا يتهيأ الانتفاع بهن الا بالصبر على اعوجاجهن وقيل اراد ان اول النساء وهى حواء خلقت من ضلع من اضلاع آدم قال الطيبى السين للطلب مبالغة اى اطلبوا الوصية من انفسكم فى حقهن بخير ۱۲ خير جارى ۵۹ قوله ضلع بكسر الضاد وفتح اللام مفرد الضلوع وتسكين اللام جائز قوله ان اعوج شىء هو افعل التفضيل على سبيل الشذوذ ولانه من العيوب فائدة هذه المقدمة الشريفة بيان انها خلقت من الذى فى اعلى الضلوع كذا فى الخير الجارى وفى الفتح قيل فيه اشارة الى ان حواء خلقت من ضلع آدم الايسر وقيل الى انها لا تقبل التقويم كما ان الضلع لا يقبله انتهى ۱۲ ملتقطا ۶۰ قوله لو ان لك آه فيه اشارة الى قوله تعالى ولو ان للذين ظلموا ما فى الارض جميعا ومثله معه لافتدوا به قال فى الفتح ومناسبته للترجمة تؤخذ من قوله وانت فى صلب آدم فان فيه اشارة الى قوله تعالى واذ اخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم الآية ۶۱ قوله كفل من دمها الكفل النصيب والمراد به قابيل حيث قتل هابيل وهو اول مقتول على وجه الارض فان قلت لا تزر وازرة وزر اخرى قلت هذا جزاء التاسيس وهو فعل نفسه قاله الكرمانى قال العينى مطابقته للترجمة من حيث القاتل هو قابيل وهو ابن آدم من صلبه وهو داخل فى لفظ الذرية فى الترجمة ۱۲ ۶۲ قوله الارواح جنود مجندة قال النووى معناه جموع مجتمعة وانواع مختلفة واما تعارفها فقيل انها موافقة صفاتها التى خلقها الله عليها وتناسبها فى اخلاقها وقيل انها خلقت مجتمعة ثم تفرقت فى اجسادها فمن وافق الصفة الفة ومن باعده نافره فان قلت ما مناسبة هذا الباب بكتاب الانبياء قلت لعل الاشارة الى ان آدم واولاده مركب من البدن والروح قاله الكرمانى وفى الخير الجارى فى حديث الباب ايماء الى ان اتباع الرسل لهم مناسبة قديمة معهم عليهم الصلوة والسلام قال فى اللمعات فيه دليل على ان الارواح ليست باعراض وعلى انها كانت موجودة قبل الاجساد ولا يلزم من ذلك قدمها ۱۲

اسماء الرجال

ابن سلام هو محمد السلمى مولاهم البيكندى الفزارى مروان بن معاوية الكوفى حميد بن ابى حميد الطويل ابو عبيدة البصرى انس ابن مالك عبد الله بن سلام هو الاسرائيلى بشر بن محمد بكسر الموحدة المروزى عبد الله بن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم همام هو ابن منبه بن كامل الصنعانى ابو كريب محمد بن العلاء الكوفى موسى بن حزام الترمذى ابو عمران حسين بن على بن الوليد الجعفى زائدة بن قدامة الثقفى ميسرة هو ابن عمار ابى حازم سلمان الاشجعى عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى زيد بن وهب الجهنى عبد الله هو ابن مسعود الهذلى ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد بن درهم الازدى قيس بن حفص الدارمى البصرى خالد بن الحارث الهجيمى البصرى شعبة بن الحجاج العتكى ابى عمران عبد الملك بن حبيب الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عبد الله بن مرة الهمدانى الكوفى مسروق بن الاجدع ابو عائشة الكوفى باب الارواح جنود مجندة وقال الليث هو ابن سعد الامام المصرى وصله المولف فى الادب المفرد يحيى بن سعيد هو الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن بن سعيد بن زرارة الانصارية كثرت عن عائشة

حل اللغات

مقدم مصدر ميمى بمعنى القدوم ينزع الولد الى ابيه اى يشبه اباه م زيادة كبد حوت هى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى اطيبها غشى اى جامع بهت جمع بهيت كقضيب وقضب هو المفترى الكثير البهتان لم يخنز اى لم ينتن ضلع پسلى استوصوا من الاستيصاء بمعنى قبول الوصية علقة اى دم غليظ جامد

علم ان قوله فيما يشبه الولد لا يخفى ان الشبه من جهة الماء ولا دخل فيه للاحتلام وهو محل الكلام فكان المراد ان الاحتلام منشؤه الماء فانه ينشأ عن فيضانه وكثرته فاذا ثبت وجود الماء للمرأة علم انها لا بد ان تحتلم اذا كثر الماء وفاض والله تعالى اعلم اه سندى

سلے قوله وماتناكر منها اختلف و آنهاكہ ناآشنابودند وبی مناسبت مختلف شدند وبیگانہ گشتند وایں تعارف وتناكر در دنیا بالہام الہی ست بی آنكہ بیاد ایشاں باشد ہم دراں موطن میان خود آشنائی وبیگانگی بیكدیگر داشتند وازینجاست كہ نیكاں بہ نیكاں آشنا ومحب ومائل باشند وبداں بہ بداں، واگر بجہت بعض عوارض واسباب قضیہ برخلاف ایں اتفاق افتد نادر بود وآخر مآل ومرجع باں گردد كہ اصل ست ۱۲ ترجمہ شیخ بر مشكوٰة ۵۲ قوله باب قول الله تعالى ولقد ارسلنا نوحا الى قومه كذا لابى ذر ويؤيده ما وقع فى الترجمة من شرح الكلمات اللاتى من هذه القصة فى سورة هود و فى رواية الحفصى واتل عليهم نبأ نوح الى قوله من المسلمين وللباقين انا ارسلنا نوحا الى قومه ان انذر قومك من قبل ان ياتيهم عذاب اليم الى آخر السورة وقد ذكر بعض

ذلك الاخير فى رواية ابى ذر قبل الاحاديث المرفوعة ونوح هو ابن لمك بفتح اللام وسكون الميم بعدها كاف ابن متوشلخ بفتح الميم وتشديد المثناة المضمومة بعدها واو ساكنة و فتح الشين المعجمة واللام بعدها معجمة ابن خنوخ بفتح المعجمة وضم النون الخفيفة بعدها واو ساكنة ثم معجمة وهو ادريس فيما يقال وقد ذكر ابن جرير ان مولد نوح كان بعد وفاة آدم بمائة وستة وعشرين عاما وانه بعث وهو ابن ثلثمائة وخمسين وقيل غير ذلك وانه عاش بعد الطوفان ثلاث مائة سنة وخمسين وقيل ان مدة عمره الف سنة الا خمسين عاما قبل البعثة وبعدها وبعد الغرق ۱۲ فتح ۵۳ قوله بادى الرأى يريد تفسير قوله تعالى وما نريك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادى الرأى اى اول النظر قبل التامل وقال تعالى يا سماء اقلعى الاقلاع عن الامر الكف عنه ولفظ التنور مما توافق فيه اللغات كلها قال تعالى واستوت على الجودى هو جبل بالجزيرة وهى ما بين دجلة والفرات وقال تعالى مثل داب قوم نوح الداب الحال والعادة ۱۲ ك ۵۴ قوله لقد انذر نوح قومه خص نوحا بالذكر اما لانه هو اول من انذر وهدد قومه بخلاف من سبق عليه فانهم كانوا فى الارشاد مثل تربية الآباء للاولاد واما لانه اول الرسل المشرعين شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا او لانه ابو البشر الثانى وذريته هم الباقون فى الدنيا لا غيرهم ۱۲ ك ع ۵۵ قوله تمثال اى صورة وفى بعضها بمثال بحرف الجر ولفظ مثال قوله كما انذر وجه الشبه فيه الانذار المقيد بالمثال فيحتمة ولا فالانذار لا يختص به ۱۲ ك ۵۶ قوله محمد وامته لما كان محمد صلى الله عليه وسلم مزكيا لهم كما قال تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا فكان صلعم بتزكيته مقرر الشهادتهم مشتبها كان كانه معهم فى الشهادة فلذا قال محمد وامته ۱۲ ك ۵۷ قوله فى دعوة اى ضيافة قوله تعجبه اى لنضجها وسرعة استمرائها مع لذتها وحلاوة مذاقها قوله نهس النهس بالمهملة الاخذ باطراف الاسنان وبالمعجمة الاخذ بالاضراس وتقييد سيادته بيوم القيمة لا ينافى السيادة فى الدنيا انما خصه به لان هذه القصة تصف يوم القيمة ۱۲ ك ۵۸ قوله فيبصرهم الناظر اى يحيط بهم بصر الناظر لا يخفى عليه منهم شئ لاستواء الارض وعدم الحجاب ويسمعهم الداعى اى انهم بحيث اذا دعاهم داع سمعوه ۱۲ مجمع ۵۹ قوله نفسى نفسى اى نفسى هى التى تستحق ان تشفع لها اذ المبتدأ والخبر اذا كانا متحدين فالمراد بعض لوازمها وهو مبتدأ والخبر محذوف ۱۲ ك ۶۰ قوله انت اول الرسل وانما قالوا انت اول الرسل لان آدم الشانى او لانه اول رسول هلك قومه او لان رسالة آدم كانت بمنزلة التربية للاولاد وقال ابن بطال آدم ليس برسول ۱۲ كذا فى الكرمانى ۶۱ قوله تشفع من التشفيع وهو قبول الشفاعة كذا فى الكرمانى قال فى اللمعات اعلم ان الشفاعات الاخروية انواع وكلها ثابتة لسيد المرسلين صلى الله عليه وسلم بعضها على الخصوص وبعضها بالمشاركة ويكون هو المتقدم فيها وهو الذى يفتح باب الشفاعة اولا صلعم فالشفاعات كلها راجعة الى شفاعته وهو صاحب الشفاعات بالاطلاق انتهى ۱۲ ۶۲ قوله مثل قراءة العامة يعنى قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالادغام وباهمال الدال كما هو القراءة المشهورة التى يقرأ بها القراء السبعة لا بفك الادغام وبالمعجمة كما قرا الشواذ ۱۲ ك ع ۶۳ قوله باب وان الياس الخ سقط لفظ باب من رواية ابى ذر وكان المصنف رجح عنده كون ادريس ليس من اجداد نوح فلهذا ذكره بعده وسأذكر ما فى ذلك فى الباب الذى يليه والياس بهمزة قطع وهو اسم عبرانى واما قوله تعالى سلام على الياسين فقرأ الاكثر الاسم المذكور وزيادة ياء ونون فى آخره وقراءة اهل المدينة آل ياسين بفصل آل من ياسين كذا فى الفتح وفى الكشاف واما من قرأ على آل ياسين فعلى ان ياسين اسم ابى الياس اضيف اليه آل كذا فى الكرمانى ۱۲

ومانشاكر منها اختلف وقال يحيى بن ايوب ثنى يحيى بن سعيد بهذا باب قول الله عزوجل ولقد ارسلنا نوحا الى قومه
قال ابن عباس بادى الرأى ما ظهر لنا اقلعى امسكى وفار التنور نبع الماء وقال عكرمة وجه الارض وقال
مجاهد الجودى جبل بالجزيرة داب حال انا ارسلنا نوحا الى قومه الى اخر السورة حدثنا عبدان انا عبدالله
عن يونس عن الزهرى قال سالم وقال ابن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم
ذكر الدجال فقال انى لانذركموه وما من نبى الا انذر قومه لقد انذر نوح قومه ولكنى اقول لكم فيه قولا
لم يقله نبى لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة
سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبى قومه انه
اعور وانه يجئ معه بتمثال الجنة والنار فالتى يقول انها الجنة هى النار وانى انذركم به كما انذر به نوح قومه
حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يجئ نوح وامته فيقول الله هل بلغت فيقول نعم اى رب فيقول لامته هل بلغكم فيقولون لا
ما جاءنا من نبى فيقول لنوح من يشهد لك فيقول محمد وامته فنشهد انه قد بلغ وهو قوله وكذلك جعلناكم
امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل حدثنا اسحق بن نصر ثنا محمد بن عبيد ثنا ابو حيان عن ابى زرعة
عن ابى هريرة قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى دعوة فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة وقال انا
سيد الناس يوم القيمة هل تدرون بم يجمع الله الاولين والاخرين فى صعيد واحد فيبصرهم الناظر ويسمعهم
الداعى وتدنو منهم الشمس فيقول بعض الناس الا ترون الى ما انتم فيه الى ما بلغكم الا تنظرون الى من يشفع لكم
الى ربكم فيقول بعض الناس ابوكم آدم فياتونه فيقولون يا آدم انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه (ابى)
وامر الملائكة فسجدوا لك واسكنك الجنة الا تشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه وما بلغنا فيقول ربى غضب اليوم
غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله ونهانى عن الشجرة فعصيت نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى (فعصيته)
اذهبوا الى نوح فياتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض وسماك الله عبدا شكورا اما ترى الى ما نحن (اما)
فيه الا ترى الى ما بلغنا الا تشفع لنا الى ربك فيقول ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده
مثله نفسى نفسى ائتوا النبى فياتونى فاسجد تحت العرش فيقال يا محمد ارفع راسك واشفع تشفع وسل تعطه
قال محمد بن عبيد لا احفظ سائره حدثنا نصر بن على انا ابو احمد عن سفين عن ابى اسحق عن الاسود بن يزيد (۲ ابن نصر)
عن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرا فهل من مدكر مثل قراءة العامة باب وان الياس لمن المرسلين
اذ قال لقومه الا تتقون الى وتركنا عليه فى الآخرين قال ابن عباس يذكر بخير سلام على آل ياسين انا
كذلك نجزى المحسنين انه من عبادنا المؤمنين ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس ان الياس
هو ادريس باب ذكر ادريس وقول الله عزوجل ورفعناه مكانا عليا حدثنا عبدان انا
عبدالله ثنا يونس عن الزهرى ح وثنا احمد بن صالح ثنا عنبسة ثنا يونس عن ابن شهاب قال قال انس

اسماء الرجال

وقال يحيى بن ايوب الغافقى البصرى مما وصله الاسمعيلى باب قول الله عزوجل ولقد ارسلنا الخ قال ابن عباس رضى الله عنهما فيما رواه ابن ابى حاتم عبدان هو لقب عبدالله بن عثمان العتكى مولاهم المروزى يونس بن يزيد الايلى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو عبدالله بن عمر الدجال الكثير الكذب وهو من الدجل وهو الخلط والتمويه عبدالواحد بن زياد العبدى مولاهم البصرى الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفى ابى صالح ذكوان الزيات ابى سعيد هو سعد بن مالك الانصارى اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدى ابو حيان هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمى ابى زرعة هو هرم بن عمرو البجلى نصر ابن على بن نصر الجهضمى الازدى البصرى ابى اسحاق عمرو بن عبدالله السبيعى باب وان الياس لمن المرسلين، هو الياس بن ياسين سبط هارون اخى موسى بعث بعده باب ذكر ادريس عبدان وعبدالله ويونس والزهرى تقدموا الآن احمد بن صالح هو ابو جعفر المصرى عنبسة هو ابن خالد الايلى يونس هو ابن يزيد وهو عم عنبسة ابن شهاب هو الزهرى، حل اللغات الجودى جبل بجزيرة ابن عمر فى الشرق ما بين دجلة والفرات فنهس من النهس وهو اخذ اللحم بالاسنان ۱۲

حاشية السندى

(قوله فنشهد انه قد بلغ) قد يستنبط من هذا انه يكفى فى الشهادة مجرد العلم ولا حاجة فيها الى العيان الا ان يقال لا نقاس شهادة الدنيا بشهادة الآخرة والله تعالى اعلم. ثم يقال ان كفى علم القاضى فكفى بالله شهيدا فاى حاجة الى هذه الشهادة والا فكيف يكفى علم هذه الامة مع ان علمهم من جهة اعلامه تعالى والجواب انه سر ولعل المقصود اشهار شرف هذه الامة فلله الحمد على ما انعم (قوله هل تدرون بم) اى بم يظهر ذلك فما ذكره بيان لسبب ظهور سيادته لا لثبوت سيادته فافهم (قوله ائتوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فياتون)

ابن مالك كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء فلما جاء الى السماء الدنيا قال جبرئيل لخازن السماء افتح قال من هذا قال هذا جبرئيل قال معك احد قال معي محمد قال أرسل اليه قال نعم ففتح فلما علونا السماء اذا رجل عن يمينه اسودة وعن يساره اسودة فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا يا جبرئيل قال هذا آدم وهذه الاسودة عن يمينه وعن شماله نسم بنيه فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى ثم عرج بي جبرئيل حتى اتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال له خازنها مثل ما قال الاول ففتح قال انس فذكر انه وجد في السموات ادريس وموسى وعيسى وابراهيم ولم يثبت لي كيف منازلهم غير انه قد ذكر انه قد وجد آدم في السماء الدنيا وابراهيم في السادسة وقال انس فلما مر جبرئيل بادريس قال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال عيسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب واخبرني ابن حزم ان ابن عباس وابا حبة الانصاري كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي جبرئيل حتى ظهرت لمستوى اسمع صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى امر بموسى فقال موسى ما الذي فرض ربك على امتك قلت فرض عليهم خمسين صلوة قال فراجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فذكر مثله فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال ذلك ففعلت فوضع شطرها فرجعت الى موسى فاخبرته فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فقال هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي ثم انطلق حتى اتى بي السدرة المنتهى فغشيها الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك

باب قول الله عز وجل والى عاد اخاهم هودا وقوله اذ انذر قومه بالاحقاف الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين فيه عن عطاء وسليمان عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا بريح صرصر شديدة عاتية قال ابن عيينة عتت عن الخزان سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما متتابعة فترى القوم فيها صرعى كانهم اعجاز نخل خاوية اصولها فهل ترى لهم من باقية بقية حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور وقال ابن كثير عن سفيان عن ابيه عن ابي نعم عن ابي سعيد بعث علي الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين اربعة

---

٥١ قوله فرج عن سقف بيتي بضم فاء وكسر راء اي فتح واضافة البيت باد في ملابستة هو بيت ام هاني والجمع بينه وبين حديث انا في الحطيم انه كان معراجان قوله ففرج صدري بفتحات اي شق هذا الشق لادخال الايمان فيه والشق الذي كان في صباه عند حليمة لاستخراج الهوى منه ١٢ مجمع البحار ٥٢ قوله انا بمكة قال الشيخ في اللمعات واختلفت الروايات في تعيين مكان الاسراء ففي بعضها انا في الحطيم وفي بعضها في الحجر وفي بعضها انا عند البيت وفي بعضها في بيت ام هاني وهو اشهر والجمع بين هذه الاقوال على ما ذكره في فتح الباري انه بات في بيت ام هاني وبيتها في شعب ابي طالب ففرج سقف بيتها واضاف البيت الى نفسه الشريفة لتبوية فيه فنزل منه الملك فاخرجه من البيت الى المسجد ثم اخذه الملك فاخرجه من المسجد قوله بطست من ذهب فان قيل استعمال الذهب حرام في شرعه عليه الصلوة والسلام فكيف استعمل ههنا فالجواب ان تحريم الذهب انما لاجل الاستمتاع به في هذه الدار واما في الآخرة فهو من اواني الجنة وما وقع في تلك الليلة كان الغالب فيه ما كان من احوال الغيب وعالم الآخرة على ان الاستعمال والاستمتاع لم يحصل له صلى الله عليه وسلم فافهم انتهى ١٢ ٥٣ قوله قال ارسل اليه هذا السوال من الملك الذي هو خازن السماء يحتمل وجهين احدهما الاستعجاب بما انعم الله عليه من هذا التعظيم والاجلال حتى اصعده الى السموات والثاني الاستبشار بعروجه اذ كان من البين عندهم ان احدا من البشر لا يترقى الى اسباب السماء من غير ان يأذن الله له ويأمر ملائكته باصعاده ١٢ عمدة القاري ٥٤ قوله اسودة جمع سواد كالازمنة جمع زمان والسواد الشخص وقيل الجماعات وسواد الناس عوامهم ويقال هي الاشخاص من كل شئ ١٢ عيني ٥٥ قوله لمستوي بفتح الواو اي موضع مشرف يستوي عليه وهو المصعد قوله صريف الاقلام بفتح الصاد المهملة اي صوت الاقلام حال الكتابة كانت الملئكة تكتب الاقضية او ما شاء الله والجنابذ جمع الجنبذ هو القبة كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث مع بيانه في ص ٥١ في اول كتاب الصلوة ١٢ ٥٦ قوله اذ انذر قومه بالاحقاف وهو جمع الحقف وهو المعوج من الرمل والمراد ههنا مساكن عاد قوله قال ابن عيينة عتت اي الريح يوم اهلكهم على الخزان اي خزان الرياح ١٢ كرماني والخزان بضم المعجمة وتشديد الزاي جمع خازن اي عتت على خزان الرياح فخرجت بلا كيل ولا وزن بالغلبة ١٢ قاله عثمان في التوضيح وفي الفتح اما التفسير الصرصر بالشدة فهو قول ابي عبيد في المجاز واما تفسير ابن عيينة فرويناه في تفسيره ورواية سعيد ابن عبد الرحمن المخزومي عنه عن غير واحد في قول عائشة قال عتت على الخزان وما خرج منها الا مقدار الخاتم انتهى ١٢ ٥٧ قوله حسوما متتابعة اي ولاء متتابعة وهو تفسير ابي عبيد قال هو من الحسم يعني القطع ١٢ فتح الباري ٥٨ قوله بالدبور وهو بالفتح الريح التي تقابل الصبا والقبول اي الريح الغربي ١٢ مجمع ٥٩ قوله بذهيبة مصغرا قال الخطابي انما انثها على نية القطعة من الذهب وقد يونث الذهب في اللغات كذا في الخير الجاري ١٢

اسماء الرجال

ابو ذر اسمه جندب بن جنادة على الاصح هو الغفاري الصحابي تقدم اسلامه وتأخر هجرته فلم يشهد بدرا مات سنة ٣٢ في خلافة عثمان رضي الله عنه قال ابن شهاب الزهري ابن حزم بالمهملة وسكون الزاي اي ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري قاضي المدينة ابن عباس وابا حبة بتشديد التحتية ولابي ذر وابن عساكر ابا حبة بالموحدة بدل التحتية وهو الصواب ورواية ابن حزم عن ابي حبة منقطعة لانه استشهد باحد قبل مولد ابن حزم بمدة باب قول الله عز وجل الخ فيه عن عطاء هو ابن ابي رباح سليمان بن يسار الهلالي المدني محمد بن عرعرة هو ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون ابن النعمان الناجي السامي شعبة ابن الحجاج الحكم هو ابن عتيبة مجاهد هو ابن جبر قال ابن كثير العبدي البصري اسمه محمد وصله المؤلف في تفسير براءة سفيان هو الثوري الكوفي عن ابيه سعيد بن مسروق الثوري الكوفي ابن ابي نعم بضم النون وسكون العين المهملة هو عبد الرحمن البجلي الكوفي العابد ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري الانصاري

حل اللغات

اسودة جمع سواد اي اشخاص. نسم بفتح النون والسين المهملة ارواح ظهرت لمستوى اي علوت موضعا مشرفا يستوى عليه وهو المصعد. صريف الاقلام اي تصويتها حالة كتابة الملائكة ما يقضيه الله تعالى الاحقاف جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه اعوجاج والمراد مساكن قوم هود. صرعى جمع صريع. ذهيبة مصغرا اي قطعة من الذهب ١٢

يحتمل ان المراد بالنبي نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لان العلم المعهود بهذا العلم سيما في ذلك اليوم والمراد انه يدلهم على من يدلهم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو بالواسطة فكانه يقول لهم ائتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان المراد به ابراهيم ومعنى فيأتوني اي فينتقل الامر كذلك الى ان يأتوني والله تعالى اعلم قوله ثم مررت بموسى الخ كان كلمة ثم لمجرد التراخي في الاخبار لا للترتيب في المرور فلا ينافي قوله فلم يثبت لي كيف منازلهم فافهم الخ سندي

الاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي ثم احد بني نبهان وعلقمة بن علاثة العامري
ثم احد بني كلاب فغضبت قريش والانصار فقالوا يعطي صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما اتالفهم فاقبل
رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتي الجبين كث اللحية محلوق فقال اتق الله يا محمد فقال من يطع الله اذا
عصيت ايأمنني الله على اهل الارض فلا تأمنوني فسأله رجل قتله احسبه خالد بن الوليد فمنعه فلما ولى
قال ان من ضئضئ هذا او في عقب هذا قوما يقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم
من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لئن انا ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد حدثنا خالد بن
يزيد ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الاسود قال سمعت عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه يقرأ فهل من مدكر

باب قصة ياجوج وماجوج وقول الله تبارك وتعالى ان ياجوج وماجوج مفسدون في الارض باب

وقول الله عز وجل ويسئلونك عن ذي القرنين الى قوله سببا طريقا الى قوله اتوني زبر الحديد واحدها زبرة وهي
القطع حتى اذا ساوى بين الصدفين يقال عن ابن عباس الجبلين والسدين الجبلين خرجا اجرا قال انفخوا حتى
اذا جعله نارا قال اتوني افرغ عليه قطرا اصب عليه رصاصا ويقال الحديد ويقال الصفر وقال ابن عباس
النحاس فما اسطاعوا ان يظهروه يعلوه استطاع استفعل من طعت له فلذلك فتح اسطاع يسطيع وقال
بعضهم استطاع يستطيع وما استطاعوا له نقبا قال هذا رحمة من ربي فاذا جاء وعد ربي جعله دكاء الزقه
بالارض وناقة دكاء لا سنام لها والدكداك من الارض مثله حتى صلب من الارض وتلبد وكان وعد ربي حقا
وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض حتى اذا فتحت ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون قال قتادة حدب
اكمة وقال رجل للنبي صلى الله عليه رأيت السد مثل البرد المحبر قال رأيته حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة بنت ابي سفيان عن زينب بنت جحش ان
النبي صلى الله عليه دخل عليها فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج
مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها فقالت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
قال فتح الله من ردم ياجوج وماجوج مثل هذا وعقد بيده تسعين حدثنا اسحق بن نصر ثنا ابو اسامة عن
الاعمش ثنا ابو صالح عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه قال يقول الله تبارك وتعالى يا ادم فيقول
لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل الف تسعمائة و
تسعة وتسعين فعنده يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى
ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله واينا ذلك الواحد قال ابشروا فان منكم رجلا ومن ياجوج و
ماجوج الف ثم قال والذي نفسي بيده ارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبرنا فقال ارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا
فقال ارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فكبرنا قال ما انتم في الناس الا كالشعرة السوداء في جلد ثور ابيض

اسماء الرجال

(قوله فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الف) لعل المراد في منكم خصوص المخاطب بهذه الامة فلا يشكل لزوم الزيادة في عدد بعث النار مع ملاحظة سائر الكفرة سوى ياجوج وماجوج والله تعالى اعلم. السندي

له قوله او كشعرة الخ تنويع من رسول الله صلى الله عليه وسلم او شك من الراوي وجاز فيه تسكين العين وفتحها فان قلت اذا كانوا كشعرة فكيف يكونون نصف اهل الجنة قلت فيه دلالة على كثرة اهل النار كثرة لا نسبة لها الى اهل الجنة لان كل اهل الجنة كشعرتين من الثور ١٢ ك ٢له قوله واتخذ الله ابراهيم خليلا الخ اشار بهذه الآيات الى ثناء الله تعالى على ابراهيم عليه السلام وابراهيم بالسريانية معناه اب راحم والخليل فعيل بمعنى فاعل وهو من الخلة بالضم وهي الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله وهذا صحيح بالنسبة الى ما في قلب ابراهيم من حب الله تعالى واما اطلاقه في حق الله تعالى فعلى سبيل المقابلة وقيل الخلة اصلها الاستصفاء وسمي بذلك لانه يوالي ويعادي في الله وخلة الله له نصره وجعله اماما وقيل هو مشتق من الخلة بفتح المعجمة وهي الحاجة سمي بذلك لانقطاعه الى ربه وقصره حاجته عليه ابراهيم هو ابن آزر واسمه تارح بمثناة وراء مفتوحة وآخره مهملة ابن ناحور بنون ومهملة مضمومة ابن شاروخ بمعجمة وراء مضمومة وآخره معجمة ابن راغو بغين معجمة ابن فالخ بفاء ولام مفتوحة بعدها معجمة ابن عبير ويقال عابر وهو بمهملة وموحدة ابن شالخ بمعجمتين ابن ارفخشد بن سام بن نوح لا يختلف جمهور اهل النسب ولا اهل الكتاب في ذلك الا في النطق ببعض هذه الاسماء نعم ساق ابن حبان في اول تاريخه خلاف ذلك وهو شاذ ١٢ فتح ٣له قوله حفاة جمع الحافي باهمال الحاء والغرل بضم المعجمة وسكون الراء وهو جمع الاغرل وهو الاقلف الذي لم يختتن ١٢ ك خ ٤له قوله اول من يكسى الخ وذكر انه اول من ختن وفيه كشف بعض بدنه كذا في المجمع وفي الفتح ويقال ان الحكمة في خصوصية ابراهيم بذلك لكونه القي في النار عريانا وقيل لانه اول من لبس السراويل ولا يلزم من خصوصيته بذلك تفضيله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان المفضول قد يمتاز بشيء يخص به ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة ويمكن ان يقال لا يدخل النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك على القول بان المتكلم لا يدخل في عموم خطابه وسياتي مزيد لهذا في الرقاق ١٢ ٥له قوله يوخذ بهم ذات الشمال بكسر الشين ضد اليمين ويراد بها جهة اليسار واصيحابي خبر مبتدأ محذوف ١٢ ك ٦له قوله لم يزالوا مرتدين قال الخطابي لم يرد به الردة عن الاسلام ولذلك قيده بقوله على اعقابهم وانما يفهم من الارتداد الكفر اذا اطلق من غير تقييد ومعناه التخلف عن الحقوق الواجبة ولم يرتد بحمد الله احد من الصحابة وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب الذين دخلوا في الاسلام رغبة ورهبة كعيينة بن حصن ونحوه ١٢ ك خ ٧له قوله ذيخ بكسر المعجمة وسكون التحتية وبالمعجمة ذكر الضبع الكثير الشعر قوله متلطخ اي بالرجيع او بالطين او بالدم كذا في الكرماني يعني يمسخ آزر ويغير حاله ليتبرأ ابراهيم منه كذا في المجمع ١٢ ٨له قوله الازلام اي القداح والاستقسام بها طلب معرفة ما قسم له مما لم يقسم له بالازلام كان احدهم اذا اراد سفرا او امرا من معازم الامور ضرب بالقداح وكان مكتوبا على بعضها امرني ربي وعلى بعضها نهاني ربي وبعضها مهمل فان خرج الامر شغل به وان خرج الناهي امسك عنه وان خرج المهمل كررها واجالها عودا وانما حرم ذلك لانه دخول في علم الغيب فيه اعتقاد انه طريق الى الحق وفيه انه افتراء على الله اذ لم يامر بذلك ١٢ ك خ ٩له قوله معادن العرب اي اصولهم التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها وانما جعلت معادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة فمنها قابلة لفيض الله على مراتب المعدنيات ومنها غير قابلة له وشبههم بالمعادن لانهم اوعية للعلوم كما ان المعادن اوعية للجواهر النفيسة فان قلت لم قيده بقوله اذا فقهوا وكل من اسلم وكان شريفا في الجاهلية فهو خير من الذي لم يكن له الشرف فيها قلت ليس كذلك فان الوضيع العالم خير من الشريف الجاهل ١٢ كرماني ١٠له قوله اذا فقهوا قال ابو البقاء الجيد هنا ضم القاف فقه يفقه اذا صار فقيها واما فقه بالكسر يفقه بالفتح فهو بمعنى فهم الشيء فهو متعد ومضموم القاف لازم ١٢ ١١له قوله قال ابو اسامة ومعتمر الخ يعني انما خالفا يحيى القطان في الاسناد فلم يقولا فيه عن ابي سعيد عن ابيه ١٢ فتح ١٢له قوله ك ف ر اي قالوا مكتوب بين عينيه هذه الحروف التي هي اشارة الى الكفر والصحيح الذي عليه المحققون ان هذه الكتاب على ظاهرها وانها كتابة حقيقية جعلها الله علامة حسية على بطلانه ويظهر لكل مومن كاتبا او غير كاتب ١٢ ك ع ١٣له قوله فجعد يحتمل معنيين احدهما ان يراد به جعودة الشعر ضد السبوطة والثاني جعودة الجسم وهو اجتماعه واكتنازه وهذا اصح لانه جاء في بعض الروايات انه رجل الشعر والجلبة بضم المعجمة وسكون اللام وضمها وبالموحدة الليفة ومر الحديث في الحج ١٢ ك خ ١٤له قوله بالقدوم روي بتخفيف الدال وتشديدها فقيل آلة النجار يقال لها القدوم بالتخفيف لا غير واما القدوم الذي هو مكان بالشام ففيه التشديد والتخفيف فمن رواه بالتشديد اراد القرية ومن روى بالتخفيف يحتمل القرية والآلة والاكثرون على التخفيف وارادة الآلة ١٢ ك ١٥له قوله بالقدوم مخففة يعني انه روى الحديث المذكور بالاسناد المذكور ولا وصرح بتخفيف الدال وهذا يؤيد رواية الاصيلي والقابسي ١٢ ف

اوكشعرة بيضاء في جلد ثور اسود باب قول الله عز وجل واتخذ الله ابراهيم خليلا وقوله ان ابراهيم كان امة قانتا لله وقوله جل ذكره ان ابراهيم لاواه حليم وقال ابو ميسرة الرحيم بلسان الحبشة حدثنا محمد بن كثير ثنا سفين ثنا المغيرة بن النعمان ثني سعيد بن جبير اراه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم محشورون حفاة عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم وان ناسا من اصحابي يوخذ بهم ذات الشمال فاقول اصيحابي اصيحابي فيقول انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني اخي عبد الحميد عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلقى ابراهيم اباه آزر يوم القيمة وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول له ابراهيم الم اقل لك لا تعصني فيقول ابوه فاليوم لا اعصيك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني ان لا تخزني يوم يبعثون فاي خزي اخزى من ابي الابعد فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين ثم يقال يا ابراهيم ما تحت رجليك فينظر فاذا هو بذيخ متلطخ فيوخذ بقوائمه فيلقى في النار حدثنا يحيى بن سليمان ثني ابن وهب اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت فوجد فيه صورة ابراهيم وصورة مريم فقال اما لهم فقد سمعوا ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة هذا ابراهيم مصور فما له يستقسم حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما راى الصور في البيت لم يدخل حتى امر بها فمحيت وراى ابراهيم واسمعيل بايديهما الازلام فقال قاتلهم الله والله ان استقسما بالازلام قط حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله ثني سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألون خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا قال ابو اسامة ومعتمر عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مؤمل بن هشام ثنا اسمعيل ثنا عوف ثنا ابو رجاء ثنا سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني الليلة آتيان فاتينا على رجل طويل لا اكاد ارى راسه طولا وانه ابراهيم عليه السلام حدثنا بيان بن عمرو ثنا النضر انا ابن عون عن مجاهد انه سمع ابن عباس وذكروا له الدجال مكتوب بين عينيه كافر او ك ف ر قال لم اسمعه ولكنه قال اما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم واما موسى فجعد آدم على جمل احمر مخطوم بخلبة كاني انظر اليه انحدر في الوادي يكبر حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختتن ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم تابعه عبد الرحمن بن اسحق عن ابي الزناد وتابعه عجلان عن ابي هريرة ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة حدثنا ابو اليمان ثنا شعيب ثنا ابو الزناد وقال بالقدوم مخففة حدثنا سعيد بن تليد الرعيني اخبرنا ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم الا ثلثا

اسماء الرجال قال ابو ميسرة عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي وصله وكيع في تفسيره الاواه محمد بن كثير العبدي البصري سفيان هو الثوري المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي اسمعيل هو ابن عبد الله بن ابي اويس الاصبحي ابن اخت مالك الامام عبد الحميد بن عبد الله بن ابي اويس ابو بكر الاعشى ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي العامري يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث المصري بكير هو ابن عبد الله بن الاشج ابراهيم بن موسى التيمي الفراء هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي ايوب هو السختياني عكرمة مولى ابن عباس علي بن عبد الله المديني يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري ابو سعيد اسمه كيسان مؤمل كمحمد بن هشام البصري اسمعيل هو ابن علية عوف هو الاعرابي ابو رجاء عمران العطاردي سمرة بن جندب بيان بن عمرو ابو محمد البخاري العابد النضر هو ابن شميل المازني ابن عون عبد الله البصري مجاهد بن جبر المفسر قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم ابي الزناد

٦٦

حل اللغات ابراهيم علم للخليل معناه بالسريانية اب راحم والخليل فعيل من الخلة وهي الصداقة والمحبة امة اي جامعا للخصال المحمودة قانتا مطيعا الاواه الخاشع المتضرع في الدعاء حفاة جمع حاف برهنه پا عراة جمع عار برهنه غرلا بضم الغين اي غير مختونين

(قوله اما لهم فقد سمعوا ان الملائكة الخ) في بعض النسخ اما هم بتشديد اما وسقوط اللام وهو واضح وما في نسخة اما لهم بتخفيف اما وثبوت اللام فالظاهر ان الهمزة زائدة وما استفهامية اي ما لهم والله تعالى اعلم اهـ سندي

۱ه قوله ثنتين منهن فی ذات الله. قيل ای لاجل الله وامره وطلب لرضاه ويتوجه عليه ان الثالثة ايضا كذلك لما فيها دفع كافر ظالم عن التعرض بالارضی الله تعالی وقد جاء فی رواية كلهن فی الله واجيب بانه لكن كان فيها حظ نفع الی نفسه ـ لمعات والمراد بالكذب الكذب صورة لا حقيقة فيؤول ذلك بانه كذب بالنسبة الی فهم السامعين اما فی نفس الامر فلا اذ معنی قوله انی سقيم ای سقيم من كفركم كالسقيم كذا فی الخير الجاری قال فی الفتح ويحتمل ان يكون اراد انی سقيم ای سأسقم واسم الفاعل يستعمل بمعنی المستقبل كثيرا ويحتمل انه اراد انی سقيم بما قدر علی من الموت او سقيم الحجة علی الخروج معكم وما حكی انه كان تأخذه الحمی فی ذلك الوقت هو بعيد لانه لو كان كذلك لم يكن كذبا لا تصريحا ولا تعريضا انتهی قال فی اللمعات قيل اوهمهم بانه استدل بامارة علم النجوم علی انه سيسقم ليتركوه كما يدل عليه قوله تعالی فنظر نظرة فی النجوم فقال انی سقيم. وقيل المراد انی سقيم القلب بكفركم انتهی ـ

حدثنا محمد بن محبوب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابی هريرة قال لم يكذب ابراهيم الا ثلث كذبات ثنتين
منهن فی ذات الله قوله انی سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقال بينا هو ذات يوم وسارة اذ اتی
علی جبار من الجبابرة فقيل له ان ههنا رجلا معه امرأة من احسن الناس فارسل اليه فسأله عنها فقال
من هذه قال اختی فاتی سارة فقال يا سارة ليس علی وجه الارض مؤمن غيری وغيرك وان هذا سألنی
فاخبرته انك اختی فلا تكذبينی فارسل اليها فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ فقال ادعی الله
لی ولا اضرك فدعت الله فاطلق ثم تناولها الثانية فاخذ مثلها او اشد فقال ادعی الله لی ولا اضرك فدعت
فاطلق فدعا بعض حجبته فقال انكم لم تأتونی بانسان انما اتيتمونی بشيطان فاخدمها هاجر فاتته وهو قائم
يصلی فاومأ بيده مهيا قالت رد الله كيد الكافر او الفاجر فی نحره واخدم هاجر قال ابو هريرة فتلك امكم يا
بنی ماء السماء حدثنا عبيد الله بن موسیٰ او ابن سلام عنه ثنا ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير عن سعيد
ابن المسيب عن ام شريك ان رسول الله صلی الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وقال وكان ينفخ علی ابراهيم عليه السلام
حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابی انا الاعمش ثنی ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت
الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قلنا يا رسول الله اينا لا يظلم نفسه قال ليس كما تقولون لم يلبسوا ايمانهم
بظلم بشرك اولم تسمعوا الی قول لقمان لابنه يا بنی لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم باب يزفون
النسلان فی المشی حدثنا اسحٰق بن ابراهيم بن نصر ثنا ابو اسامة عن ابی حيان عن ابی زرعة عن ابی هريرة
قال اتی النبی صلی الله عليه وسلم يوما بلحم فقال ان الله يجمع يوم القيامة الاولين والاخرين فی صعيد واحد
فيسمعهم الداعی وينفذهم البصر وتدنو الشمس منهم فذكر حديث الشفاعة فياتون ابراهيم فيقولون انت
نبی الله وخليله من الارض اشفع لنا الی ربك فيقول وذكر كذباته نفسی نفسی اذهبوا الی موسیٰ تابعه انس
عن النبی صلی الله عليه وسلم حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا وهب بن جرير عن ابيه عن ايوب عن عبد الله بن سعيد
ابن جبير عن ابيه عن ابن عباس عن النبی صلی الله عليه وسلم قال يرحم الله ام اسمعيل لولا انها عجلت لكان زمزم
عينا معينا وقال الانصاری ثنا ابن جريج قال اما كثير بن كثير فحدثنی قال انی وعثمان بن ابی سليمن
جلوس مع سعيد بن جبير فقال ما هكذا حدثنی ابن عباس ولكنه قال اقبل ابراهيم باسمعيل وامه وهی ترضعه
معها شنة لم يرفعه حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب السختيانی وكثير بن كثير بن
المطلب بن ابی وداعة يزيد احدهما علی الاخر عن سعيد بن جبير قال ابن عباس اول ما اتخذ النساء المنطق من قبل
ام اسمعيل اتخذت منطقا لتعفی اثرها علی سارة ثم جاء بها ابراهيم وبابنها اسمعيل وهی ترضعه حتی وضعهما
عند البيت عند دوحة فوق زمزم فی اعلی المسجد وليس بمكة يومئذ احد وليس بها ماء فوضعهما هنالك ووضع عندهما
جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم قفی ابراهيم منطلقا فتبعته ام اسمعيل فقالت يا ابراهيم اين تذهب وتتركنا فی هذا الوادی
الذی ليس فيه انيس ولا شیء فقالت له ذلك مرارا وجعل لا يلتفت اليها فقالت له آلله امرك بهذا قال نعم قالت اذن

۲ه قوله بل فعله كبيرهم. اسند اليه باعتبار السبب ای لانه هو السبب لذلك وهو مشروط بقوله ان كانوا ينطقون معناه ان كانوا ينطقون فقد فعله كبيرهم وعن الكسائی انه كان يقف عند قوله بل فعله والضمير المرفوع لاحد ممن يصلح ان يكون فاعلا وان كان لابراهيم فليس فيه تصريح مثل ما فی بل فعله ۱۲ ملتقط من الفتح واللمعات ۳ه قوله قال اختی قيل انما عدل عن هی زوجتی مع ان ذات الزوج لا يتعرض وايضا الظالم لا يبالی اختا او زوجة لانه كان من عادة ذلك الجبار ان لا يتعرض الا لذات الزوج وقيل لان ذلك الجبار كان مجوسيا وعندهم ان الاخ احق بان يكون اخته زوجته من غيره كذا فی الفتح وقيل اراد ان علم انك امرأتی الزمنی علی الطلاق ۱۲ ۴ه قوله فاخذ بلفظ المجهول ای حبس عن امساكها وفی رواية فغط قال الكرمانی ای اختنق حتی ركض برجله كانه مصروع ومر بيانه فی صہ ۲۹۵ فی البيع ۱۲ ۵ه قوله بشيطان فی القاموس الشيطان كل عات متمرد من انس وجن ودابة قال الطيبی اراد به المتمرد من الجن قال فی الفتح كانوا يعظمون امر الجن جدا ويرون كل ما يقع من الخوارق من فعلهم وتصرفهم ۱۲ ۶ه قوله فاخدمها هاجر ای وهب لها خادما اسمها هاجر ويقال آجر بالهمزة بدل الهاء وهی ام اسمعيل عليه السلام ۱۲ ۷ه قوله فی نحره. كناية عن نزول مكروه علی نفسه والنحر اعلی الصدر وهو من قوله تعالیٰ فلا يحيق المكر السیء الا باهله ۱۲ طيبی ولمعات ۸ه قوله يا بنی ماء السماء. قيل اراد بنی اسمعيل لطهارة نسبه وقيل اشار به الی اتباع الله تعالی لاسمعيل زمزم وهی ماء السماء كذا فی اللمعات قال الطيبی وغيره اراد بهم العرب لانهم يتبعون المطر ومواقع القطر فی البوادی لاجل المواشی ويتعيشون به والعرب وان لم يكونوا باجمعهم من بطن هاجر لكن غلب اولاد اسمعيل علی غيرهم ۱۲ ۹ه قوله لم يلبسوا. ای لم يخلطوا فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث بقصة ابراهيم عليه السلام اجيب بانه تعالی حكی عنه انه قال ابراهيم. وكيف اخاف ما اشركتم ولا تخافون انكم اشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فای الفريقين احق بالامن ان كنتم تعلمون الذين امنوا ولم يلبسوا الآية وقال بعد ذلك وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم علی قومه ۱۲ خ ۱۰ه قوله وينفذهم البصر رواه الاكثرون بفتح الياء وبعضهم بالضم. معناه انه يحيط بهم الناظر لا يخفی عليه منهم شیء لاستواء الارض. كذا فی الخير الجاری ومر بيان الحديث فی ص ۱۲ ۱۱ه قوله ما هكذا حدثنی ابن عباس ولكنه اه. اورده مختصرا قال فی الفتح وقد رواه الازرقی وبين فيه سبب قول سعيد بن جبير ما هكذا حدثنی ابن عباس ولفظه عن ابن جريج عن كثير بن كثير قال كنت انا وعثمان بن ابی سليمان وعبد الله بن عبد الرحمن فی اناس مع سعيد بن جبير باعلی المسجد ليلا فقال سعيد بن جبير سلونی قبل ان لا ترونی فسأله القوم فاكثروا فكان مما سئل عنه ان قال رجل احق ما سمعنا فی المقام ای مقام ابراهيم. ان ابراهيم حين جاء من الشام حلف لامرأته ای سارة ان لا ينزل بمكة حتی يرجع فقربت اليه امرأة اسمعيل المقام فوضع رجله عليه حتی لا ينزل فقال سعيد بن جبير ليس هكذا حدثنی ابن عباس ولكن فساق الحديث ۱۲ ۱۲ه قوله اتخذت منطقا. بكسر الميم وسكون النون وفتح الطاء هو ما يشد به الوسط وكان السبب فی ذلك ان سارة كانت وهبت هاجرة لابراهيم فحملت منه باسمعيل فلما ولدت غارت منها فحلفت لتقطعن منها ثلثة اعضاء فاتخذت هاجر منطقا فشدت به وسطها وهربت وجرت ذيلها لتخفی اثرها علی سارة ويقال ان سارة اشتدت بها الغيرة فخرج ابراهيم باسمعيل وامه الی مكة لذلك كذا فی الفتح قال الكرمانی فی قوله اتخذت منطقا ای تحزمت ام اسمعيل عليه السلام منطقا لخدمة سارة ومعناه انها تزيت بزی الخدم اشعارا بانها خادمها لتستميل خاطرها وتصلح ما فسد يقال عفی علی ما كان منه اذا اصلح بعد الفساد انتهی والله اعلم ۱۲

اسماء الرجال محمد بن محبوب البنانی البصری حماد بن زيد بن درهم الازدی ايوب السختيانی ومحمد بن سيرين هما المذكوران فی السابق عبيد الله بن موسیٰ بن باذام العبسی الكوفی او ابن سلام او هو محمد وهما من مشائخ المؤلف ابن جريج هو عبد الملك عبد الحميد هو ابن جبير بن شيبة بن عثمان الحجبی ام شريك غزية او غزيلة العامرية ويقال الانصارية الاعمش سليمان بن مهران الكوفی ابراهيم بن يزيد النخعی علقمة بن الاسود النخعی عبد الله هو ابن مسعود اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدی المروزی ابو اسامة حماد بن اسامة ابی حيان بتشديد التحتية يحيیٰ بن سعيد التيمی الكوفی ابی زرعة هرم بن عمرو بن جرير الكوفی كثير هو السهمی عثمان بن ابی سليمان بن جبير بن مطعم القرشی عبد الله بن محمد هو المسندی عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع معمر هو ابن راشد الازدی مولاهم. ے۵ وقع بغير ترجمة هو كالفصل لما قبله ۱۲

حاشية السندی

(قوله بل فعله كبيرهم هذا) ای اللائق بما زعمتم ان يكون كبيرهم هو الفاعل لهذا الفعل اذ لا يمكن احد من هذا الفعل عنده لو كان الامر كما زعمتم او لانه لو كان كما قلتم لغضب بمشاركة الصغار اياه فی الالوهية فكبيرهم هو الذی فعل ذلك بهم لينفرد بالالوهية فالحاصل ان هذا الكلام منه علی حسب زعمهم كانه يتكلم معهم حسب ما يؤدی اليه النظر علی حسب ما زعموا ای انظروا وليس مقتضی النظر ان تتهمونی بهذا الفعل بل مقتضاه ان تتهموا الكبير به وقد ذكر العلماء له وجوها اخر والله تعالی اعلم ۱۲ سندی

لہ قولہ لا یضیعنا۔ فی روایۃ ابراہیم بن نافع فقالت رضیت باللہ ۱۲ ف ۲ قولہ اذا کان عند الثنیۃ بفتح المثلثۃ وکسر النون وتشدید التحتیۃ وصحفہ الاصیلی فقال البنیۃ بالموحدۃ کذا فی التوشیح وفی القاموس الثنیۃ العقبۃ او طریقہا او الجبل او الطریقۃ فیہ او الیہ انتہی وقولہ من طریق کداء۔ قال فی الفتح ہو بفتح الکاف ممدود وہو الموضع الذی دخل النبی صلی اللہ علیہ وسلم مکۃ منہ وضبطہ ابن الجوزی کُدی بالضم والقصر وقال ہی التی باسفل مکۃ عند قیقعان قال لانہ وقع فی الحدیث انہم نزلوا باسفل مکۃ قلت وذلک لیس بمانع ان یرجع من اعلی مکۃ فالصواب ما وقع فی الاصول بفتح الکاف والمد انتہی کلام الفتح ۱۲ ۳ قولہ یتلوی۔ ای یتقلب ظہر البطن و یتلبط بالمہمال الطاء ای یتمرغ ویضرب نفسہ علی الارض کذا فی الکرمانی ۱۲ ۴ قولہ الانسان المجہود۔ ای الذی اصابہ الجہد ۱۲ ف ۵ قولہ فقالت صہ۔ بفتح المہملۃ وسکون الہاء و بکسرہا منونۃ کانہا خاطبت نفسہا فقالت لہا اسکتی ۱۲ ف ۶ قولہ غواث بالفتح کالغیاث بالکسر من الاغاثۃ وروی بالضم والکسر وہما اکثر ما یجیئ فی الاصوات کالنباح ۱۲ مجمع ۷ قولہ او قال بجناحہ شک من الراوی وفی روایۃ ابن جریج فرکض جبرئیل برجلہ کذا فی الفتح وفی الخیر الجاری معنی قال بجناحہ اشار بہ قولہ تحوضہ بالحاء المہملۃ والضاد المعجمۃ وبینہما واو مشددۃ مکسورۃ ای تصیرہ کالحوض لئلا یذہب الماء قولہ لو ترکت زمزم الخ فیہ تنبیہ علی ان النعمۃ اذا وصلت من غیر کسب لم یفعل المنعم علیہ ما یخل بالتوکل بل یشکر ویتوکل علی اللہ سبحانہ فی ایصال المزید منہا انتہی ۱۲ ۸ قولہ الضیعۃ۔ بفتح المعجمۃ وسکون التحتیۃ ای الہلاک وفی حدیث ابی جہم لا تخافی ان ینفد الماء ۱۲ فتح ۹ قولہ کالرابیۃ۔ بالموحدۃ ثم التحتیۃ۔ ف وہی ما ارتفع من الارض کذا فی المجمع قال فی الفتح وروی ابن ابی حاتم من حدیث عبد اللہ بن عمرو بن العاص قال لما کان زمن الطوفان رفع البیت فکان الانبیاء یحجونہ ولا یعلمون مکانہ حتی بواہ اللہ لابراہیم واعلمہ مکانہ وروی عبد الرزاق ان آدم من بنی وقیل بنتہ الملائکۃ قبلہ وعن وہب بن منبہ اول من بناہ شیث بن آدم والاول اثبت کذا فی الفتح وسیاتی مزید لذلک فی الصفحۃ الآتیۃ ومر فی الحج ۱۲ ۱۰ قولہ رفقۃ۔ بضم الراء وسکون الفاء ثم قاف ہم الجماعۃ المختلطون سواء کانوا فی سفر ام لا قولہ من جرہم ہو ابن قحطان بن عامر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح وفی روایۃ عطاء بن السائب وکانت جرہم یومئذ بواد قریب من مکۃ وقیل ان اصلہم من العمالقۃ ۱۲ ف ۱۱ قولہ من طریق کداء۔ وقع فی جمیع الروایات بفتح الکاف والمد واستشکلہ بعضہم بان کداء بالفتح والمد فی اعلی مکۃ واما الذی فی اسفل مکۃ فبالضم والقصر یعنی فیکون الصواب ہنا بالضم والقصر وفیہ نظر لانہ لا مانع ان یدخلوہا من جہۃ العلیاء وینزلون فی الجہۃ السفلی ۱۲ ف ک ۱۲ قولہ جریا او جریین شک من الراوی ہل ارسلوا واحدا او اثنین والجری بفتح الجیم وکسر الراء وتشدید التحتیۃ ہو الرسول وقد یطلق علی الوکیل وعلی الاجیر قیل سمی بذلک لانہ یجری مجری مرسلہ او موکلہ او لانہ یجری مسرعا فی حوائجہ کذا فی الفتح ۱۲ ۱۳ قولہ وانفسہم۔ بفتح الفاء بلفظ افعل التفضیل من النفاسۃ ای کثرت رغبتہم فیہ ووقع عند الاسمعیلی وانسہم بغیر فاء من الانس قال الکرمانی قولہ انفسہم بلفظ الماضی ای رغبہم فی مصاہرتہ لنفاستہ عندہم ۱۲ ف ۱۴ قولہ فجاء ابراہیم بعد ما تزوج اسمعیل قال الکرمانی فان قلت ہذا مشعر بان الذبیح غیر اسمعیل لان الذبیح کان فی الصغر فی حیوۃ امہ قبل التزوج و ابراہیم ترکہ رضیعا وعاد الیہ وہو متزوج قلت لیس فیہ نفی مجیئہ مرۃ اخری قبل موتہا وتزوجہا انتہی قال صاحب الفتح قلت وقد جاء ذکر مجیئہ بین الزمانین فی خبر آخر ففی حدیث ابی جہم کان ابراہیم یزورہا کل شہر علی البراق یغدو غدوۃ فیاتی مکۃ ثم یرجع فیقیل فی منزلہ بالشام وروی الفاکہی من حدیث علی باسناد حسن نحوہ فعلی ہذا فقولہ فجاء ابراہیم بعد ما تزوج اسمعیل ای بعد مجیئہ قبل ذلک مرارا واللہ اعلم انتہی ۱۲ ۱۵ قولہ یطالع ترکتہ بسکون الراء وکسرہا۔ الترکۃ والمراد بہا اہلہ والمطالعۃ النظر فی احوالہا ۱۲ ک ۱۶ قولہ یغیر عتبۃ بابہ۔ بفتح المہملۃ والفوقیۃ والموحدۃ کنایۃ عن المرأۃ وسماہا بذلک لما فیہا من الصفات الموافقۃ لہا وہو حفظ الباب وصون ما ہو داخلہ وکونہا محل الوطئ فاستنبط منہ شیخنا الامام البلقینی عد ذلک من کنایات الطلاق کذا فی الفتح ۱۲ ۱۷ قولہ فہما لا یخلو۔ یقال خلی الرجل اللبن اذا لم یشرب غیرہ یعنی ان المداومۃ علیہما لا توافق الامزجۃ الا فی مکۃ من اثر دعاء ابراہیم علیہ السلام کذا فی المجمع وفی الفتح زاد فی روایۃ عطاء

لا یُضَیِّعُنَا ثُمَّ رَجَعَتْ فَانْطَلَقَ اِبْرَاهِیْمُ حَتّٰی اِذَا کَانَ عِنْدَ الثَّنِیَّۃِ حَیْثُ لَا یَرَوْنَہٗ اسْتَقْبَلَ بِوَجْہِہِ الْبَیْتَ ثُمَّ دَعَا بِہٰٓؤُلَآءِ	۲ من طریق کدا
الدَّعَوَاتِ وَرَفَعَ یَدَیْہِ فَقَالَ رَبِّ اِنِّیْٓ اَسْکَنْتُ مِنْ ذُرِّیَّتِیْ بِوَادٍ غَیْرِ ذِیْ زَرْعٍ عِنْدَ بَیْتِکَ الْمُحَرَّمِ حَتّٰی بَلَغَ یَشْکُرُوْنَ	آنا
وَجَعَلَتْ اُمُّ اِسْمٰعِیْلَ تُرْضِعُ اِسْمٰعِیْلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذٰلِکَ الْمَآءِ حَتّٰی اِذَا نَفِدَ مَا فِی السِّقَآءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُہَا وَجَعَلَتْ	
تَنْظُرُ اِلَیْہِ یَتَلَوّٰی اَوْ قَالَ یَتَلَبَّطُ فَانْطَلَقَتْ کَرَاہِیَۃَ اَنْ تَنْظُرَ اِلَیْہِ فَوَجَدَتِ الصَّفَا اَقْرَبَ جَبَلٍ فِی الْاَرْضِ یَلِیْہَا فَقَامَتْ عَلَیْہِ	یتلبط
ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الْوَادِیَ تَنْظُرُ ہَلْ تَرٰی اَحَدًا فَلَمْ تَرَ اَحَدًا فَہَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتّٰی اِذَا بَلَغَتِ الْوَادِیَ رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِہَا	ذ نم
ثُمَّ سَعَتْ سَعْیَ الْاِنْسَانِ الْمَجْہُوْدِ حَتّٰی جَاوَزَتِ الْوَادِیَ ثُمَّ اَتَتِ الْمَرْوَۃَ فَقَامَتْ عَلَیْہَا فَنَظَرَتْ ہَلْ تَرٰی اَحَدًا فَلَمْ تَرَ اَحَدًا	سعی الانسان المجہود
فَفَعَلَتْ ذٰلِکَ سَبْعَ مَرَّاتٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ فَذٰلِکَ سَعْیُ النَّاسِ بَیْنَہُمَا فَلَمَّا اَشْرَفَتْ عَلَی الْمَرْوَۃِ سَمِعَتْ	
صَوْتًا فَقَالَتْ صَہٍ تُرِیْدُ نَفْسَہَا ثُمَّ تَسَمَّعَتْ فَسَمِعَتْ اَیْضًا فَقَالَتْ قَدْ اَسْمَعْتَ اِنْ کَانَ عِنْدَکَ غَوَاثٌ فَاِذَا ہِیَ بِالْمَلَکِ	غواث
عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ فَبَحَثَ بِعَقِبِہٖ اَوْ قَالَ بِجَنَاحِہٖ حَتّٰی ظَہَرَ الْمَآءُ فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُہٗ وَتَقُوْلُ بِیَدِہَا ہٰکَذَا وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ	
مِنَ الْمَآءِ فِیْ سِقَآئِہَا وَہُوَ یَفُوْرُ بَعْدَ مَا تَغْرِفُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ یَرْحَمُ اللّٰہُ اُمَّ اِسْمٰعِیْلَ لَوْ تَرَکَتْ زَمْزَمَ اَوْ قَالَ	عند شک من الراوی
لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَآءِ لَکَانَتْ زَمْزَمُ عَیْنًا مَّعِیْنًا قَالَ فَشَرِبَتْ وَاَرْضَعَتْ وَلَدَہَا فَقَالَ لَہَا الْمَلَکُ لَا تَخَافِی الضَّیْعَۃَ فَاِنَّ ہٰہُنَا	
بَیْتُ اللّٰہِ یَبْنِیْ ہٰذَا الْغُلَامُ وَاَبُوْہُ وَاِنَّ اللّٰہَ لَا یُضَیِّعُ اَہْلَہٗ وَکَانَ الْبَیْتُ مُرْتَفِعًا مِّنَ الْاَرْضِ کَالرَّابِیَۃِ تَاْتِیْہِ السُّیُوْلُ فَتَاْخُذُ عَنْ	
یَمِیْنِہٖ وَشِمَالِہٖ فَکَانَتْ کَذٰلِکَ حَتّٰی مَرَّتْ بِہِمْ رُفْقَۃٌ مِّنْ جُرْہُمَ اَوْ اَہْلُ بَیْتٍ مِّنْ جُرْہُمَ مُقْبِلِیْنَ مِنْ طَرِیْقِ کَدَآءَ فَنَزَلُوْا فِیْ اَسْفَلِ مَکَّۃَ	
فَرَاَوْا طَآئِرًا عَآئِفًا فَقَالُوْا اِنَّ ہٰذَا الطَّآئِرَ لَیَدُوْرُ عَلٰی مَآءٍ لَعَہْدُنَا بِہٰذَا الْوَادِیْ وَمَا فِیْہِ مَآءٌ فَاَرْسَلُوْا جَرِیًّا اَوْ جَرِیَّیْنِ فَاِذَا ہُمْ بِالْمَآءِ	
فَرَجَعُوْا فَاَخْبَرُوْہُمْ بِالْمَآءِ فَاَقْبَلُوْا قَالَ وَاُمُّ اِسْمٰعِیْلَ عِنْدَ الْمَآءِ فَقَالُوْا اَتَاْذَنِیْنَ لَنَا اَنْ نَّنْزِلَ عِنْدَکِ فَقَالَتْ نَعَمْ وَلٰکِنْ لَا حَقَّ لَکُمْ فِی	فقالت
الْمَآءِ قَالُوْا نَعَمْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ فَاَلْفٰی ذٰلِکَ اُمَّ اِسْمٰعِیْلَ وَہِیَ تُحِبُّ الْاُنْسَ فَنَزَلُوْا وَاَرْسَلُوْا اِلٰٓی اَہْلِیْہِمْ فَنَزَلُوْا مَعَہُمْ	
حَتّٰی اِذَا کَانَ بِہَآ اَہْلُ اَبْیَاتٍ مِّنْہُمْ وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِیَّۃَ مِنْہُمْ وَاَنْفَسَہُمْ وَاَعْجَبَہُمْ حِیْنَ شَبَّ فَلَمَّآ اَدْرَکَ زَوَّجُوْہُ	
امْرَاَۃً مِّنْہُمْ وَمَاتَتْ اُمُّ اِسْمٰعِیْلَ فَجَآءَ اِبْرَاہِیْمُ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ اِسْمٰعِیْلُ یُطَالِعُ تَرِکَتَہٗ فَلَمْ یَجِدْ اِسْمٰعِیْلَ فَسَاَلَ امْرَاَتَہٗ عَنْہُ فَقَالَتْ	
خَرَجَ یَبْتَغِیْ لَنَا ثُمَّ سَاَلَہَا عَنْ عَیْشِہِمْ وَہَیْئَتِہِمْ فَقَالَتْ نَحْنُ بِشَرٍّ نَّحْنُ فِیْ ضِیْقٍ وَّشِدَّۃٍ فَشَکَتْ اِلَیْہِ قَالَ فَاِذَا جَآءَ زَوْجُکِ	
اقْرَئِیْ عَلَیْہِ السَّلَامَ وَقُوْلِیْ لَہٗ یُغَیِّرْ عَتَبَۃَ بَابِہٖ فَلَمَّا جَآءَ اِسْمٰعِیْلُ کَاَنَّہٗ اٰنَسَ شَیْئًا فَقَالَ ہَلْ جَآءَکُمْ مِّنْ اَحَدٍ قَالَتْ نَعَمْ	
جَآءَنَا شَیْخٌ کَذَا وَکَذَا فَسَاَلَنَا عَنْکَ فَاَخْبَرْتُہٗ وَسَاَلَنِیْ کَیْفَ عَیْشُنَا فَاَخْبَرْتُہٗٓ اَنَّا فِیْ جَہْدٍ وَّشِدَّۃٍ قَالَ فَہَلْ اَوْصَاکِ بِشَیْءٍ	
قَالَتْ نَعَمْ اَمَرَنِیْٓ اَنْ اَقْرَاَ عَلَیْکَ السَّلَامَ وَیَقُوْلُ غَیِّرْ عَتَبَۃَ بَابِکَ قَالَ ذَاکِ اَبِیْ وَقَدْ اَمَرَنِیْٓ اَنْ اُفَارِقَکِ الْحَقِیْ بِاَہْلِکِ	
فَطَلَّقَہَا وَتَزَوَّجَ مِنْہُمْ اُخْرٰی فَلَبِثَ عَنْہُمْ اِبْرَاہِیْمُ مَا شَآءَ اللّٰہُ ثُمَّ اَتَاہُمْ بَعْدُ فَلَمْ یَجِدْہُ فَدَخَلَ عَلَی امْرَاَتِہٖ فَسَاَلَہَا عَنْہُ	
فَقَالَتْ خَرَجَ یَبْتَغِیْ لَنَا قَالَ کَیْفَ اَنْتُمْ وَسَاَلَہَا عَنْ عَیْشِہِمْ وَہَیْئَتِہِمْ فَقَالَتْ نَحْنُ بِخَیْرٍ وَّسَعَۃٍ وَّاَثْنَتْ عَلَی اللّٰہِ قَالَ مَا طَعَامُکُمْ	
قَالَتِ اللَّحْمُ قَالَ فَمَا شَرَابُکُمْ قَالَتِ الْمَآءُ قَالَ اللّٰہُمَّ بَارِکْ لَہُمْ فِی اللَّحْمِ وَالْمَآءِ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ وَلَمْ یَکُنْ لَّہُمْ یَوْمَئِذٍ حَبٌّ	
وَلَوْ کَانَ لَہُمْ دَعَا لَہُمْ فِیْہِ قَالَ فَہُمَا لَا یَخْلُوْ عَلَیْہِمَا اَحَدٌ بِغَیْرِ مَکَّۃَ اِلَّا لَمْ یُوَافِقَاہُ قَالَ فَاِذَا جَآءَ زَوْجُکِ فَاقْرَئِیْ عَلَیْہِ	لا یخلوان
السَّلَامَ وَمُرِیْہِ یُثْبِتُ عَتَبَۃَ بَابِہٖ فَلَمَّا جَآءَ اِسْمٰعِیْلُ قَالَ ہَلْ اَتَاکُمْ مِّنْ اَحَدٍ قَالَتْ نَعَمْ اَتَانَا شَیْخٌ حَسَنُ	

فقالت لہ انزل یرحمک اللہ فاطعم واشرب فقال انی لا استطیع النزول انتہی وذلک لانہ وعد لسارۃ انی لا انزل حتی ارجع الیک ۱۲ **اسماء الرجال** امرأۃ منہم ای فی قولہ زوجوہ امرأۃ منہم اسمہا عمارۃ بنت سعد بن اسامۃ فیما قال ابن اسحاق او ہی الحذاء بنت سعد فیما قالہ السہیلی والسعودی او حبی بنت اسعد بن عملیق فیما قالہ عمر بن شبیۃ ۱۲ قس اخری ای فی قولہ وتزوج منہم ای من جرہم اخری اسمہا سامۃ بنت مہلہل فیما قالہ السعودی تبعا للواقدی بشامۃ بموحدۃ ومعجمۃ مخففۃ بنت مہلہل بن سعد بن عوف او ہی عاتکۃ وعن ابن اسحق فیما حکاہ ابن سعد رعلۃ بنت مضاض بن عمرو الجرہمیۃ وقیل غیر ذلک ۱۲ قس **حل اللغات** الثنیۃ العقبۃ یتلمظ یدیر لسانہ فی فیہ غواث بالکسر والغیاث بمعنی درعہا قمیصہا صہ یستوی فیہ المذکر والمؤنث ومعناہ طلب السکوت العقبۃ ما ارتفع من الارض الرابیۃ بمعنی العقبۃ کداء بالفتح والمد موضع فی اعلی مکۃ وبالضم والقصر موضع فی اسفلہا ۱۲

لـه قوله يبري بفتح اوله وسكون الموحدة قوله نبلا له النبل بفتح النون وسكون الموحدة السهم قبل ان يركب فيه نصلا وريشا وهو السهم العربي كذا في الفتح وفي المجمع ابرى النبل والريش هاى انحتها واصلحها واعمل لها ريشا النصير سهما انتهى
٢ قوله ان الله امرني بامر. ووقع في حديث ابي الجهم عند الفاكهي ان عمر ابراهيم كان يومئذ مائة سنة. وعمر اسمعيل ثلثين سنة ١٢ ف ٣ قوله الى اكمة بفتح الهمزة والكاف وقد تقدم بيان ذلك في اوائل الكلام على هذا الحديث قال
في الفتح وفي القاموس الاكمة محركة التل من القف من حجارة واحدة وهي دون الجبال والموضع يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا ١٢ ٤ قوله القواعد من البيت. في رواية احمد عن ابن عباس
القواعد التي رفعها ابراهيم كانت قواعد البيت قبل ذلك اخرج ابن ابي حاتم عن مجاهد ان القواعد كانت في الارض السابعة ١٢ فتح تو ٥ قوله جاء بهذا
الحجر يعني المقام زاد في حديث عثمان ونزل عليه الركن والمقام من الجنة فكان ابراهيم يقوم على المقام يبني عليه فلما بلغ الموضع الذي فيه الركن وضعه يومئذ موضعه واخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت فلما فرغ ابراهيم من بناء الكعبة جاء جبرئيل فاراه المناسك كلها ثم قام ابراهيم على المقام فقال يا ايها الناس اجيبوا ربكم فوقف ابراهيم واسمعيل تلك المواقف وحجه اسحاق وسارة من بيت المقدس ثم رجع ابراهيم الى الشام فمات بالشام وروى الفاكهي باسناد صحيح من طريق مجاهد عن ابن عباس قال قام ابراهيم على الحجر فقال يا ايها الناس كتب عليكم الحج فاسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء فاجابه من آمن من كان سبق في علم الله انه يحج الى يوم القيمة لبيك اللهم لبيك. كذا في الفتح ١٢ ٦ قوله لما كان بين ابراهيم وبين اهله يعني سارة ما كان يعني من غيرة سارة لما ولدت هاجر اسمعيل قاله في الفتح اي من جنس الخصومة التي هي معتادة بين الضرائر وما يكون للزوج حين المخالفة بينهن كذا في الخير الجاري ١٢ ٧ قوله كانه ينشغ. النشغ بالنون والمعجمتين الشهيق من الصدر حتى كاد يبلغ الغشي اي يعلو نفسه كانه شهيق من شدة ما يرد عليه ١٢ ك خ ٨ قوله فلم تقرها نفسها. بضم المثناة الفوقية وكسر القاف وتشديد الراء ونفسها رفع على الفاعلية اي لم تتركها نفسها مستقرة فتشاهده في حال الموت ١٢ قسطلاني ٩ قوله فانبثق. بنون وموحدة ومثلثة وقاف اي انفجر ١٢ ك خ تو ١٠ قوله فبلغ. الفاء للعطف على محذوف اي فاذنت فكان كذا فبلغ ١٢ خ ١١ قوله اني مطلع. اي ذاهب الى تركتي اي اسمعيل وامه للاطلاع عليها ١٢ خير ١٢ قوله بركة. خبر مبتدأ محذوف او بالعكس اي زمزم بركة او في طعام مكة وشرابها بركة والسياق يدل عليه ١٢ كرماني خير جاري ١٣ قوله يصلح نبلا له. بفتح النون وسكون الباء الموحدة وباللام سهام عربية بلا نصل ولا ريش. كذا في قس ١٤ قوله فجعل ابراهيم يبني الخ. قد قيل ليس في العالم بناء اشرف من الكعبة لان الآمر بعمارته رب العالمين والمبلغ والمهندس جبرئيل الامين والباني هو الخليل والتلميذ اسمعيل. قس قال البيضاوي في تفسيره قيل اول من بناه ابراهيم ثم هدم فبناه قوم من جرهم ثم العمالقة ثم قريش وقيل هو اول بيت بناه آدم فانطمس في الطوفان ثم بناه ابراهيم وقيل كان في موضعه قبل آدم بيت يقال له الضراح ويطوف به الملئكة فلما اهبط امر بان يحجه ويطوف حوله ورفع في الطوفان الى السماء الرابعة يطوف به ملائكة السموات انتهى ومر بيانه مستوعبا في ص ٢١٥ في كتاب الحج في باب فضل مكة وبنيانها ١٢ ع بضم الياء وكسر الدال اي هاجر ترضع ولدها وروي بالتحتية المفتوحة اي يكثر ويسيل لبنها على صبيها. عثمان ع كذا في اكثر النسخ الموجودة وفي نسخة بفتح الكاف مقصورا ١٢ ع دهش كفرح فهو دهش تحير واهش كعني فهو مدهوش ١٢ قاموس

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي ابو جعفر البخاري المعروف بالمسندي ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن قيس القيسي العقدي ابراهيم بن نافع المخزومي المكي كثير بن كثير بن المطلب بن ابي وداعة السهمي المكي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي ابن عباس عبد الله بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

الهيئة واثنت عليه فسألني عنك فاخبرته فسألني كيف عيشنا فاخبرته انا بخير قال فاوصاك بشيء قالت نعم هو يقرأ عليك السلام ويأمرك ان تثبت عتبة بابك قال ذاك ابي وانت العتبة امرني ان امسكك ثم لبث عنهم ما شاء الله ثم جاء بعد ذلك واسمعيل يبري نبلا له تحت دوحة قريبا من زمزم فلما راه قام اليه فصنع كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ثم قال يا اسمعيل ان الله امرني بامر قال فاصنع ما امرك ربك قال وتعينني قال واعينك قال فان الله امرني ان ابني ههنا بيتا واشار الى اكمة مرتفعة على ما حولها قال فعند ذلك رفعا القواعد من البيت فجعل اسمعيل ياتي بالحجارة وابراهيم يبني حتى اذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني واسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم قال فجعلا يبنيان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو ثنا ابراهيم بن نافع عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما كان بين ابراهيم وبين اهله ما كان خرج باسمعيل وام اسمعيل ومعهم شنة فيها ماء فجعلت ام اسمعيل تشرب من الشنة فيدر لبنها على صبيها حتى قدم مكة فوضعها تحت دوحة ثم رجع ابراهيم الى اهله فاتبعته ام اسمعيل حتى لما بلغوا كداء نادته من ورائه يا ابراهيم الى من تتركنا قال الى الله قالت رضيت بالله قال فرجعت فجعلت تشرب من الشنة ويدر لبنها على صبيها حتى لما فني الماء قالت لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا قال فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت هل تحس احدا فلم تحس احدا فلما بلغت الوادي سعت اتت المروة وفعلت ذلك اشواطا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل تعني الصبي فذهبت فنظرت فاذا هو على حاله كانه ينشغ للموت فلم تقرها نفسها فقالت لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت فلم تحس احدا حتى اتمت سبعا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل فاذا هي بصوت فقالت اغث ان كان عندك خير فاذا جبرئيل قال فقال بعقبه هكذا وغمز بعقبه على الارض قال فانبثق الماء فدهشت ام اسمعيل فجعلت تحفر قال فقال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو تركته كان الماء ظاهرا قال فجعلت تشرب من الماء ويدر لبنها على صبيها قال فمر ناس من جرهم ببطن الوادي فاذا هم بطير كانهم انكروا ذلك قالوا ما يكون الطير الا على ماء فبعثوا رسولهم فنظر فاذا هو بالماء فاتاهم فاخبرهم فاتوا اليها فقالوا يا ام اسمعيل تاذنين لنا ان نكون معك او نسكن معك فبلغ ابنها فنكح فيهم امرأة قال ثم انه بدا لابراهيم فقال لاهله اني مطلع تركتي قال فجاء فسلم فقال اين اسمعيل فقالت امرأته ذهب يصيد قال قولي له اذا جاء غير عتبة بيتك فلما جاء اخبرته فقال انت ذاك فاذهبي الى اهلك قال ثم انه بدا لابراهيم فقال لاهله اني مطلع تركتي فجاء فقال اين اسمعيل فقالت امرأته ذهب يصيد فقالت الا تنزل فتطعم وتشرب فقال وما طعامكم وما شرابكم قالت طعامنا اللحم وشرابنا الماء قال اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم قال فقال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بركة بدعوة ابراهيم صلى الله عليهما وسلم قال ثم انه بدا لابراهيم فقال لاهله اني مطلع تركتي فجاء فوافق اسمعيل من وراء زمزم يصلح نبلا له فقال يا اسمعيل ان ربك امرني ان ابني له بيتا قال اطع ربك قال انه قد امرني ان تعينني عليه قال اذن افعل او كما قال فقاما فجعل ابراهيم يبني واسمعيل يناوله الحجارة

نسخة: فاعينك — نسخة: رفع — نسخة: فعلت — نسخة: تحفن — نسخة: قال جاء — نسخة: دعوة

حل اللغات يبري نبلا اي يصلح سهما. اكمة بفتحتين وهي الرابية. القواعد جمع قاعدة. شنة اي قربة خلقة صغيرة فيه راي يكثر. ينشغ اي يضيق عليه نفسه. لم تقر من الاقرار. فقال بعقبه اي فاشار به. فانبثق اي نبع وانخرق وتفجر ١٢

ك قوله اول. بضم اللام قال ابو البقاء هي ضمة بناء لقطعه عن الاضافة مثل قبل وبعد والتقدير اول كل شئ ويجوز الفتح مصروفا وغير مصروف ١٢ فتح ٥٢ قوله اربعون سنة. قال ابن الجوزي فيه اشكال لان ابراهيم بنى الكعبة وسليمان بنى بيت المقدس وبينهما اكثر من الف سنة قال وجوابه ان الاشارة الى البناء ووضع اساس المسجد وليس ابراهيم اول من بنى الكعبة ولا سليمان اول من بنى بيت المقدس فقد روينا ان اول من بنى الكعبة آدم ثم انتشر ولده في الارض فجاز ان يكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بنى ابراهيم الكعبة بنص القرآن وكذا قال القرطبي ان الحديث لايدل على ان ابراهيم وسليمان لما بنيا المسجدين ابتدا وضعهما بل ذلك تجديد لما كان اسسه غيرهما قال الخطابي يشبه ان يكون الاقصى بناه بعض اولياء الله تعالى قبل داؤد وسليمان ثم انهما زادا فيه ووسعاه فاضيف اليهما بناؤه لان المسجد الحرام بناه ابراهيم وبينه وبين سليمان مدة متطاولة قال وقد ينسب هذا المسجد الى ايليا فيحتمل ان يكون هو بانيه او غيره ١٢ فتح ٥٣ قوله فصله

ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم قال حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ على نقل الحجارة فقام على حجر المقام فجعل يناوله الحجارة ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش ثنا ابراهيم التيمي عن ابيه قال سمعت ابا ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع في الارض اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون سنة ثم اينما ادركتك الصلوة بعد فصله فان الفضل فيه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم مكة واني احرم ما بين لابتيها ورواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الم تري ان قومك لما بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك بالكفر فقال عبد الله بن عمر لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين الذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتمم على قواعد ابراهيم وقال اسمعيل عبد الله بن محمد بن ابي بكر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقي ٢ اخبرني ابو حميد الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد حدثنا قيس بن حفص وموسى بن اسمعيل قالا ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا ابو فروة مسلم بن سالم الهمداني قال حدثني عبد الله بن عيسى انه سمع عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا اهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فاهدها لي فقال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليكم اهل البيت فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ويقول ان اباكما كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة باب قول الله عز وجل ونبئهم عن ضيف ابراهيم اذ دخلوا عليه الآية لا توجل لا تخف واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى الآية حدثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف

عن ٢ باب فصل ٢ انه قال حدثني بهما لا توجل لا تخف

م منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله الكوفي ابو عتاب بالمثلثة المنهال هو ابن عمرو الاسدي الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب قول الله الخ احمد بن صالح المصري ابن وهب الثابت واستند ذلك الى ما اخرجه هو وعبد بن حميد وابن ابي حاتم والحاكم من طريق عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس قال رجي آية في القرآن هذه الآية واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى قال ابن عباس هذا لما يعرض في الصدور ويوسوس به الشيطان فرضي الله من ابراهيم عليه السلام بان قال بلى انتهى قال في الجمع والاظهر ما قيل في سؤال الخليل انه اراد الطمانينة بعلم كيفية الاحياء معاينة كما مر ١٢

اسماء الرجال : موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو سلمة المنقري عبد الواحد هو ابن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم هو ابن يزيد بن شريك بن طارق التيمي عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني عمرو هو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام ابن شهاب هو الزهري ابن ابي بكر هو عبد الله بن ابي بكر الصديق رض قيس بن حفص ابو محمد الدارمي مولاهم البصري عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني ثم الكوفي يروي عن جده كعب بن عجرة بضم العين وسكون الجيم وبالراء البلوي حليف الانصار عثمان هو ابن محمد بن ابي شيبة العبسي الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الرازي م

حل اللغات : لابتيها تثنية لابة وهي الحرة. القواعد جمع قاعدة اي الاساس. ما اري اي ما اظن الحجر بكسر الحاء المهملة هو ما حول الحطيم من جانب شمال الكعبة. هامة بالتشديد واحدة الهوام ذوات السموم. لامة المراد به كل داء وآفة تلم

(نحن احق بالشك من ابراهيم) لم يرد والله تعالى اعلم نفي نفسه الكريم بل الانبياء مطلقا غير ابراهيم اي لو كان من ابراهيم شك لكان غير ابراهيم من الانبياء احق به لان ابراهيم قد اعطى رشده فقال تعالى ولقد آتينا ابراهيم

٥١ قوله كيف تحيي الموتى - انما سأل ذلك ليصير علمه عيانا وقيل لما قال نمرود انا احيي وامیت قال له ان احياء الله برد الروح الى بدنها فقال نمرود هل عاينته فلم يقدر ان يقول نعم وانتقل الى تقرير آخر ثم سأل ربه ان يريه ليطمئن قلبه على الجواب ان سئل عنه قوله اولم تؤمن اي بانى قادر على الاحياء باعادة التركيب والحيوة قال له ذلك وقد علم انه اعرف الناس في الايمان ليجيب بما اجاب فيعلم السامعون غرضه قوله قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اي بلى آمنت ولكن سألت لازيد بصيرة وسكون قلب بمضامة العيان الى الوحي والاستدلال - كذا في البيضاوي ٥٢ قوله لقد كان ياوي الى ركن شديد اي الى الله تعالى الذي هو اشد الاركان واقواها وترحم عليه لسهوه حين ضاق صدره من قومه حتى قال او آوي الى ركن شديد اراد به العشيرة التي يستند اليهم كما يستند الى الركن من الحائط شبه القوي العزيز بالركن من الجبل وكانه ﷺ استغرب ذلك القول وعده نادرة ١٢ اذ لا ركن اشد من الركن الذي ياوي اليه ١٢ مجمع ٥٣ قوله ينتضلون - الانتضال المراماة على سبيل المسابقة

تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ويرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد ولو لبثت في
السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي باب قول الله عزوجل واذكر في الكتاب اسمعيل انه كان صادق
الوعد حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفر
من اسلم ينتضلون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا ارموا وانا مع بني فلان
قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون فقالوا يا رسول الله كيف نرمي وانت
معهم فقال ارموا وانا معكم كلكم باب قصة اسحق بن ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم فيه ابن عمر وابو هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم باب قوله تعالى ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اذ قال لبنيه الآية حدثنا اسحق بن ابراهيم
سمع المعتمر عن عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال
اكرمهم اتقاهم قالوا يا نبي الله ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل
الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني قالوا نعم قال فخياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام
اذا فقهوا باب ولوطا اذ قال لقومه اتأتون الفاحشة الى فساء مطر المنذرين حدثنا ابو اليمان ثنا شعيب ثنا ابو الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط ان كان لياوي الى ركن شديد باب قوله فلما
جاء آل لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون انكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد يهرعون يسرعون دابر آخر
صيحة هلكة للمتوسمين للناظرين لبسبيل لبطريق بركنه بمن معه لانهم قوته تركنوا تميلوا حدثنا محمود ثنا
ابو احمد ثنا سفين عن ابي اسحق عن الاسود عن عبد الله قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر باب قول الله عز و
جل والى ثمود اخاهم صالحا وقوله كذب اصحاب الحجر المرسلين الحجر موضع ثمود واما حرث حجر حرام وكل
ممنوع فهو حجر ومنه حجر محجور والحجر كل بناء تبنيه وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمي حطيم البيت حجرا كانه
مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول ويقال للانثى من الخيل حجر ويقال للعقل حجر وحجى واما حجر اليمامة فهو
المنزل حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن زمعة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر
الذي عقر الناقة فقال انتدب لها رجل ذو عز ومنعة في قومه كابي زمعة حدثنا محمد بن مسكين ابو الحسن ثنا يحيى بن
حسان بن حيان ابو زكريا ثنا سليمن عن عبد الله بن دينار عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر في غزوة
تبوك امرهم ان لا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها فقالوا قد عجنا منها واستقينا فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يطرحوا
ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء ويروى عن سبرة بن معبد وابي الشموس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالقاء الطعام
وقال ابو ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعتجن بمائه حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن
نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ارض ثمود الحجر واستقوا من بيارها واعتجنوا
به فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا ما استقوا من بيارها وان يعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا
من البئر التي كان تردها الناقة تابعه اسامة عن نافع حدثنا محمد ثنا عبد الله عن معمر عن الزهري اخبرني سالم بن

والرماة على سبيل ٥٣ ابقه وبني اسمعيل منصوب على النداء وابا كم اي اسمعيل والحق الاب مجازا لانه جدهم الابعد كذا في الكرماني قال في الفتح واحتج به المصنف على ان اليمن من بني اسمعيل كما سياتي في اوائل المناقب انتهى ومر الحديث في ص ٤٠٦ في الجهاد ١٢ ٥٤ قوله فيه ابن عمر وابو هريرة يعني روى ابن عمر وابو هريرة في حق اسحاق وقصته حديثا فاشار البخاري اليه اجمالا ولم يذكره بعينه لانه لم يكن بشرطه قاله الكرماني قال صاحب الفتح ليس الامر كذلك بل لانه يشير بحديث ابن عمر ما سياتي في قصة يوسف وحديث ابي هريرة الحديث المذكور في الباب في ص ٤٥١ الذي يليه ١٢ ٥٥ قوله اذا فقهوا فقه بالكسر اذا فهم وعلم وبالضم اذا صار فقيها عالما كذا في النهاية ومر الحديث مع بيانه في ص ٤٧٤ قال العيني ومطابقته للترجمة من حيث ان الحديث موافق للآية في سيادة نسب يوسف والآية تضمنت ان يعقوب خاطب اولاده عند موته بالوصية المذكورة ومن جملة اولاد يعقوب يوسف وليس في الانبياء على نسق نسب يوسف فانه نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله اي يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم ١٢ ٥٦ قوله لياوي الى ركن شديد - اي الى الله تعالى لكنه عنى عشيرته لان قوم لوط لم يكن منهم احد يجتمع معه في نسبه - كذا في ف ١٢ ٥٧ قوله قوم منكرون - اي تنكركم نفسي وتنفر عنكم مخافة ان تطرقوني بشر قالوا بل جئناك بما كانوا فيه يمترون اي ما جئناك بما تنكرنا لاجله بل جئناك بما يسرك ويشفي لك من عدوك بيض قوله يهرعون قال تعالى وجاءه قومه يهرعون اليه اي يسرعون اليه كانهم يدفعون لطلب الفاحشة من اضيافه كذا في البيضاوي قال تعالى ان دابر هؤلاء اي آخرهم مقطوع ١٢ ٥٨ قوله الحجر موضع ثمود - اي هي منازل ثمود ناحية الشام عند وادي القرى واما قوله تعالى قالوا هذه انعام وحرث حجر معناه حرام وحذف البخاري القال من جواب اما وهو جائز قال تعالى ويقولون حجرا محجورا اي حراما ومحطوم مكسور وكان الحطيم سمي به لانه كان في الاصل داخل الكعبة فانكسر باخراجه عنها والحجر العقل قال تعالى هل في ذلك قسم لذي حجر والحجى بكسر الحاء وبالجيم ايضا العقل ١٢ كرماني وخير جاري ٥٩ قوله انتدب لها رجل - يقال ندبه امر فانتدب اي دعاه فاجاب والمنعة بفتح الميم والنون وقيل بسكونها القوة وما يمنع به الخصم وابو زمعة هو الاسود بن المطلب بن اسد وهو كان ذا عز ومنعة في قومه كما كان ذلك الشقي وهو احد المستهزئين الذين قال تعالى فيهم انا كفيناك المستهزئين ١٢ كرخ ٦٠ قوله لما نزل الحجر - اي منازل ثمود وبه المطابقة كذا في الخير الجاري ٦١ قوله سبرة - بفتح المهملة وسكون الموحدة وبالراء ابن معبد بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة وبالمهملة الجهني وابو الشموس بفتح المعجمة وبالمهملة في الآخر البلوي بفتح الموحدة واللام - كذا في الكرماني والخير الجاري ٦٢ قوله ان يعلفوا الابل العجين - فان قلت تقدم انه امر بالطرح وههنا قال بالتعليف قلت المراد بالطرح ترك الاكل او الطرح عند الدواب يدل عليه الحديث اللاحق عليه قاله الكرماني وكذا في الخير الجاري وقد مر بعض بيانه في ص ٦٢ في كتاب الصلوة في باب الصلوة في موضع الخسف والعذاب وفيه لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين الا ان تكونوا باكين ١٢ والظاهر ان النزول في ارضهم جائز عند الحاجة كما يدل عليه حديث الباب والله اعلم بالصواب ١٢ ٦٣ نزل لما قال اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم الست تعلم ان يعقوب عليه السلام يوم مات اوصى بنيه اليهودية ١٢ ح

اسماء الرجال

باب قول الله الخ قتيبة هو الثقفي سلام حاتم هو ابن اسمعيل الكوفي يزيد هو مولى سلمة بن الاكوع باب ولوطا الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حمزة وابو الزناد هو عبد الله والاعرج هو عبد الرحمن مر مرارا باب قوله فلما جاء الخ محمود هو ابن غيلان ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري سفيان هو الثوري ابي اسحق عمرو السبيعي الاسود هو ابن يزيد بن قيس النخعي عبد الله هو ابن مسعود
باب قول الله عزوجل الخ الحميدي عبد الله بن الزبير سفيان هو ابن عيينة الهلالي محمد بن مسكين هو اليمامي يحيى بن حسان هو التنيسي سليمان هو ابن بلال التيمي ابراهيم ابن المنذر ابو اسحاق القرشي الحزامي المدني انس بن عياض المدني الليثي عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المعروف بالعمري مر مرارا محمد هو ابن مقاتل المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي سلام الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر ١٢

حل اللغات: اسلم قبيلة من اليمن - ينتضلون اي يترامون على سبيل المسابقة - حطيم البيت هو الحائط المستدير الى جانبه محطوم مكسور فانتدب يقال ندبه فانتدب اي دعاه فاجاب - منعة قوة ١٢

رشده من قبل وفيما عليه من الحجج فانه فقال تعالى وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين فهو كان عاليا في الايقان فاذا فرضناه شاكا في شيء كان غيره من الانبياء احق بالشك فيه ومعلوم انه ما شك غايته في البعث والقدرة على الاحياء فكيف هو ومعنى قوله اذ قال رب ارني الخ لو كان من ابراهيم شك اذ قال رب الخ وليس المعنى نحن احق اذ قال كما لا يخفى. فان قلت فما معنى سؤال ابراهيم قلت سؤاله ما كان الا عن رؤية كيفية احياء الموتى كما هو صريح قوله رب ارني كيف تحيي الموتى لكن لما كان مثل ذلك السؤال قد ينشأ عن شك في القدرة على الاحياء فربما يتوهم من يبلغه السؤال انه قد شك اراد الله تعالى ان يزيل ذلك التوهم بتحقيق منشأ سؤاله فقال له اولم تؤمن اي بالقدرة على الاحياء فقال بلى اي بلى انا مؤمن بالقدرة ولكن سألت ليطمئن قلبي برؤية كيفية الاحياء فكان

عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين
ان يصيبكم مثل ما اصابهم ثم تقنع بردائه وهو على الرحل حدثنا عبد الله بن محمد ثنا وهب ثنا ابي قال
سمعت يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا
انفسهم الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم باب قوله ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت
الاية حدثنا اسحق بن منصور انا عبد الصمد ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم باب
قول الله عز وجل لقد كان في يوسف واخوته ايات للسائلين حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة
عن عبيد الله قال اخبرني سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس
قال اتقاهم لله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل
الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم
في الاسلام اذا فقهوا حدثنا محمد بن سلام اخبرني عبدة عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا حدثنا بدل بن المحبر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت عروة بن الزبير عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها مري ابا بكر يصلي بالناس قالت انه رجل اسيف متى يقوم مقامك رق فعاد
فعادت قال شعبة فقال في الثالثة او الرابعة انكن صواحب يوسف مروا ابا بكر حدثنا ربيع بن يحيى
ثنا زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم فقال مروا ابا بكر
رجل كذا فقال مثله فقالت مثله فقال مروا ابا بكر فانكن صواحب يوسف فام ابو بكر في حيوة النبي صلى
الله عليه وسلم وقال حسين عن زائدة رجل رقيق حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن
الوليد اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني
يوسف حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء هو ابن اخي جويرية ثنا جويرية بن اسماء عن مالك عن الزهري ان
سعيد بن المسيب وابا عبيد اخبراه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا لقد كان يأوي
الى ركن شديد ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم اتاني الداعي لاجبته حدثنا محمد بن سلام انا ابن
فضيل ثنا حصين عن شقيق عن مسروق قال سألت ام رومان وهي ام عائشة عما قيل فيها ما قيل قالت
بينما انا مع عائشة جالستان اذ ولجت علينا امرأة من الانصار وهي تقول فعل الله بفلان وفعل
قالت فقلت لم قالت انه نمى ذكر الحديث فقالت عائشة اي حديث فاخبرتها قالت فسمعه ابو بكر ورسول
الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها حمى بنافض فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ما لهذه قلت حمى اخذتها من اجل حديث تحدث به فقعدت فقالت والله لئن حلفت لا تصدقوني ولئن اعتذرت

ثنى
انّ
ثنى
٢ قال
تسألونني
نزل
فقال
لما
لا تصدقوني

٥١ قوله لما مر بالحجر. وهي منازل ثمود والمراد بالذين ظلموا من في معناهم من سائر الامم الذين نزلت بهم المثلات قوله تقنع اي تستر قوله وهو على الرحل اي رحل البعير ١٢ من العيني. ٥٢ قوله في يوسف واخوته. اي في قصتهم والمراد باخوته علاتيه وهم يهوذا وروبيل وشمعون ولاوي وزبالون ويشجر ودينة من بنت خالته ليا تزوجها يعقوب اولا فلما توفيت تزوج اختها راحيل فولدت له بنيامين ويوسف واربعة آخرون دان ونفتالي وجاد وآشر من سريتين زلفة وبلهة. بيضاوي قوله آيات اي علامات على قدرة الله وعلى نبوتك قوله للسائلين اي لمن سأل عن قصتهم او عبرة للمعتبرين فانها تشتمل على رؤيا يوسف وما حقق الله منها وعلى صبر يوسف على قضاء الشهوة وعلى الرق والسجن وما آل عليه امره من الملك وعلى حزن يعقوب وصبره وما آل عليه امره من الوصول الى المراد كذا في القسطلاني ٥٣ قوله الناس معادن. جمع معدن كمجلس منبت الجواهر من ذهب ونحوه اي الناس متفاوتون في شرف النفس واستعدادها وفي تفاوتهم في مكارم الاخلاق ومحاسن الصفات على حسب الاستعداد ومقدار الشرف تفاوت المعادن فان منها ما يستعد للذهب ومنها ما يستعد للفضة وغيرها من الجواهر المعدنية حتى ينتهي الى الادنى فالادنى كالحديد والكحل والزرنيخ فكان من يستعد بقبول الآثر وجميل الصفات والفوقية على الاقران في الجاهلية وكان من خيار القبائل فيها لكنه كان في ظلمة الكفر والجهل مستورا مغمورا كالمكنون الذهب والفضة في المعدن ممزوجا مختلطا بالتراب كان في الاسلام كذلك وفاق بذلك الاستعداد والمآثر والصفات على اقرانه في الدين وتنور بنور العلم والايمان وخلص في بكة الرياضة والمجاهدة كما يسبك الذهب والفضة وقوله اذا فقهوا يفيد ان الاسلام يرفع اعتبار التفاوت المعتبر في الجاهلية فاذا تحلى الرجل بالعلم والحكمة استجلب شرف النسب واستعداد النفس فيجتمع الشرفان وبدون ذلك لا يعتبر ولا يفيد وفيه ان الوضيع العالم خير من الشريف الجاهل يقال فقه الرجل بكسر القاف اي علم وفقه بالضم صار فقيها وعالما بالعلم الشرائع والرعاية بالضم وهو المناسب ههنا كذا في اللمعات ٥٤ قوله اسيف. على وزن فعيل بمعنى فاعل من الاسف وهو شدة الحزن والمراد انه رقيق القلب سريع البكاء قوله فعاد اي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته في ابي بكر بالصلوة قوله فعادت اي عائشة مقالتها في كون ابي بكر اسيفا. كذا في العيني ٥٥ قوله عياش بفتح العين وتشديد التحتية بعد الالف شين معجمة ابن ابي ربيعة واسم ابي ربيعة عمرو بن المغيرة وهو اخو ابي جهل ايضا لامه اسلم قديما واوثقه ابو جهل بمكة قوله سلمة بن هشام بن المغيرة المذكور اخو ابي جهل وكان قديم الاسلام وعذب في الله ومنعوه ان يهاجر الى المدينة قوله الوليد بن الوليد بن المغيرة المذكور اخو خالد بن الوليد اسر يوم بدر كافرا فلما فدى اسلم فقيل له هلا اسلمت قبل ان يفتدى فقال كرهت ان تظن بي اني اسلمت جزعا فحبس بمكة ثم افلت ولحق برسول الله صلى الله عليه وسلم وهؤلاء الثلاثة اسباط المغيرة وكل واحد منهم ابن عم الآخر عيني ٥٦ قوله واشدد. بضم الهمزة امر من شد قوله وطأتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة وفتح الهمزة من الوطي وهو الدوس بالقدم في الاصل ومعناه ههنا خذهم اخذا شديدا قوله كسني يوسف اي كالسنين التي كانت في زمان يوسف عليه السلام ممحلة ووجه التشبيه امتداد زمان المحنة والبلاء والبلوغ غاية الشدة والضراء عمدة القاري ٥٧ قوله لاجبته. اي لاسرعت الاجابة في الخروج من السجن ولما قدم طلب البراءة فوصفه بشدة الصبر حيث لم يبادر الى الخروج وذلك عنه صلى الله عليه وسلم على سبيل التواضع كذا في التوشيح وسمعت الشيخ مولانا محمد اسحق يقول وذلك عنه صلى الله عليه وسلم لغلبة الشوق الى التبليغ ١٢ ٥٨ قوله ام رومان. بضم الراء بنت عامر وهي ام عائشة ام المؤمنين فرفع قيل ان مسروقا لم يسمع من ام رومان لتقدم وفاتها فيكون حديثه منقطعا وقال ابو نعيم بقيت بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرا طويلا فالحديث متصل وهو الراجح وقول علي بن زيد بن جدعان ان وفاة ام رومان كانت سنة ست ضعيف لا يحتج به وقول الخطيب الصواب ان يقرأ سئلت ام رومان مبنيا للمفعول مردود لما جاء في حديث الافك في المغازي قال مسروق حدثتني ام رومان كذا في القسطلاني وغيره ٥٩ قوله انه نمى ذكر الحديث. بتشديد الميم من التنمية يقال نميت بالتخفيف الحديث اذا بلغته على وجه الاصلاح فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد كذا في القسطلاني ومر به الحديث مطولا مع بيانه في صـ٣٦٢ في كتاب الشهادات

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي الجعفي وهب يروي عن ابيه جرير بن حازم البصري يونس هو ابن يزيد ومن بعدهم المذكورون آنفا اسحق بن منصور الكوسج المروزي عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري سواهم باب قوله الخ عبيد الله هو الهباري الكوفي ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر هو العمري محمد بن سلام هو البيكندي عبيد الله العمري سعيد المقبري بدل بن المحبر بن منير اليربوعي شعبة هو ابن الحجاج العتكي ربيع بن يحيى الاشناني البصري زائدة بن قدامة ابو الصلت الكوفي عبد الملك هو اللخمي الكوفي ابي بردة عامر بن عبد الله بن قيس الاشعري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن سلام البيكندي ابن فضيل محمد وجده غزوان الكوفي حصين هو ابن عبد الرحمن السلمي شقيق هو ابو وائل بن سلمة الكوفي مخضرم مسروق هو ابن الاجدع ابو عائشة الكوفي.

حل اللغات: تقنع اي تستر اسيف شديد الحزن. وطأتك اي باسك وعقوبتك. ولجت دخلت. نمى من التنمية وهي رفع الخبر يقال نميت الحديث انميه اذا بلغته على وجه الاصلاح: طلب الخير فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد. بنافض اي قشعريرة بارتعاد ١٢

۵۱ قوله فمثلی ومثلکم۔ ای صفتی کصفة یعقوب علیه السلام حیث صبر صبرا جمیلا وقال والله المستعان والمطابقة للترجمة توخذ من قولها کمثل یعقوب وبنیه فان فیه یوسف ایضا وسیاتی فی سورة النور من عائشة بلفظ والتمست اسم یعقوب فلم اجده فقلت ما اجد لی ولکم مثلا الا ابا یوسف ۱۲ عینی ۵۲ قوله ارأیت الخ۔ ای اخبرینی ان کذبوا فی قوله تعالی فظنوا انهم قد کذبوا بالتخفیف او بالتشدید فقالت عائشة ان کونه بالتخفیف یوجب فسادا عظیما وهو ان الرسل ظنوا بذلک وهو باطل۔ کذا فی الخیر الجاری ۵۳ قوله فقلت والله الی قوله وما هو بالظن۔ ای اعترض عروة بان الرسل قد استیقنوا بتکذیب قومهم ایاهم ولم یکن ذلک ظنا منهم فاجاب عائشة بان الظن ههنا بمعنے الیقین وهو شائع کما فی قوله تعالی وظنوا ان لا ملجأ من الله الا الیه ۱۲ ۵۴ قوله قلت فلعلها اوکذبوا بالتخفیف۔ ای من عندربهم فقالت لا بل من جهة اتباعهم المصدقین ای ظن الرسل ان اتباعهم لم یکونوا صادقین فی دعوی ایمانهم وجواب اما محذوف لے فالمراد من الکاذبین فیها هم الاتباع وکذبوا هو بالتخفیف ویحتمل التشدید فارادت عائشة انهم استیقنوا التکذیب من غیر المصدقین وظنوا التکذیب آخرا من المصدقین اولا کذا قال الکرمانی قال البیضاوی فی تفسیر قوله تعالی وظنوا انهم قد کذبوا ای کذبتهم انفسهم حین حدثتهم بانهم ینصرون اوکذبهم القوم بوعد الایمان وقیل الضمیر للمرسل الیهم ای وظن المرسل الیهم ان الرسل قد کذبوهم بالدعوة والوعید وقیل الاول للمرسل الیهم والثانی للرسل ای وظنوا ان الرسل قد کذبوا واخلفوا فیما وعدلهم من النصر وخلط الامر علیهم وما روی عن ابن عباس ان الرسل ظنوا انهم اخلفوا ما وعدهم الله من النصران صح هذا فقد اراد بالظن ما یهجس فی القلب علی طریق الوسوسة هذا وان المراد به المبالغة فی التراخی والامهال علی سبیل التمثیل وقرأ غیر الکوفیین بالتشدید ای وظن الرسل ان القوم قد کذبوهم فیما وعدوهم وقرئ کذبوا بالتخفیف وبناء الفاعل ای وظنوا انهم قد کذبوا فیما حدثوا به عند قومهم لما تراخی عنهم ولم یروا له اثرا ۵۵ قوله واستیاسوا استفعلوا وفی بعضها افتعلوا والمراد بیان المعنی وان الطلب لیس بمقصود ومحله بیان الوزن والاشتقاق ۱۲ ک خ ۵۶ قوله رجل جراد۔ ای جماعة جراد اسم جمع واحده جرادة کتمر وتمرة قوله یحثی بالمثلثة ای یاخذ بیدیه جمیعا قوله قال بلی ای اغنیتنی قوله ولکن لا غنی بی بالقصر بغیر تنوین وخبر لا قوله عن برکتک وفی روایة بشر بن نهیک فقال ومن یشبع من رحمتک او قال من فضلک کذا فی الفتح قال العینی ومطابقته للترجمة ظاهرة من حیث ان عقیب قوله رب انی مسنی الضر جاء الوحی بقوله ارکض برجلک فرکض فنبع الماء فاغتسل فیه وهو عریان فنزل علیه رجل جراد ۵۷ قوله موزرا۔ بتشدید الزای من الازر وهو القوة ای قویا بالغا ومر الحدیث فی اول الصحیح مبسوطا ۱۲ ک خ ۵۸ قوله سیرتها۔ قال تعالی سنعیدها سیرتها الاولی ای حالتها قوله والنهی التقی یرید تفسیر قوله تعالی ان فی ذلک لآیات لاولی النهی قال البیضاوی ای لذوی العقول الناهیة عن اتباع الباطل وارتکاب القبائح جمع نهیة ۵۹ قوله بملکنا قرأ بفتح المیم وبالضم وبالکسر۔ ف یرید تفسیر قوله تعالی ما اخلفنا موعدک بملکنا۔ ای بان ملکنا امرنا اذ لو خلینا وامرنا ولم یسول لنا السامری لما اخلفنا۔ کذا فی البیضاوی قوله هوی شقی قال تعالی ومن یحلل علیه غضبی فقد هوی وقال واصبح فؤاد ام موسی فارغا ای الا من ذکر موسی وقال تعالی فارسله معی ردءا ای معینا بالمهملة والنون او بالمعجمة والمثلثة وقال فلما اراد ان یبطش بضم الطاء وکسرها وقال فاتیکم منها بخبر او جذوة من النار وقال سنشد عضدک باخیک قوله وقال غیره ای غیر ابن عباس فی تفسیر قوله تعالی واحلل عقدة من لسانی والتمتمة هی التردد فی حرف التاء الفوقیة وانحراف اللسان الیها عند التکلم والفأفأة التردد فی الفاء عنده ۱۲ کرمانی خیر جاری ۶۰ قوله المثلی۔ قال تعالی ویذهبا بطریقتکم المثلی ای بدینکم الافضل والمثلی هی الافضل قال فان لک ان تقول لا مساس ای خوفا من ان یمسک فیاخذک الحمی ۶۱ قوله قصیه قال تعالی وقالت لاخته قصیه فبصرت به عن جنب ای لفظ قصیه اما مشتق من القص وهو اتباع الاثر او من قص الکلام لقوله تعالی نحن نقص علیک ولفظ الجنب والجنابة والاجتناب واحد یعنی کلها بمعنی البعد۔ کذا فی الکرمانی ۶۲ قوله علی قدر۔ یرید تفسیر قوله تعالی ثم جئت علی قدر یا موسی وقال اذهب انت واخوک بآیاتی ولا تنیا ای لا تضعفا وقال لا نخلفه نحن ولا انت مکانا سوی ای منتصفا بینهم وقال طریقا یبسا ای یابسا وقال حملنا اوزارا من زینة القوم ۱۲ ک ۔

لا تغذرونی فمثلی ومثلکم کمثل یعقوب وبنیه والله المستعان علی ما تصفون فانصرف النبی صلی الله علیه وسلم فانزل الله ما انزل فاخبرها فقالت بحمد الله لا بحمد احد حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب اخبرنی عروة بن الزبیر انه سأل عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم ارأیت قوله حتی اذا استیأس الرسل وظنوا انهم قد کذبوا او کذبوا قالت بل کذبهم قومهم فقلت والله لقد استیقنوا ان قومهم کذبوهم وما هو بالظن فقالت یا عریة لقد استیقنوا بذلک قلت فلعلها او کذبوا قالت معاذ الله لم تکن الرسل تظن ذلک بربها واما هذه الایة قالت هم اتباع الرسل الذین آمنوا بربهم وصدقوهم وطال علیهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتی اذا استیأست ممن کذبهم من قومهم وظنوا ان اتباعهم کذبوهم جاءهم نصر الله استیأسوا استفعلوا من یئست منه ای من یوسف لا تیأسوا من روح الله معناه من الرجاء حدثنا عبدة ثنا عبد الصمد عن عبد الرحمن عن ابیه عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الکریم ابن الکریم ابن الکریم ابن الکریم یوسف بن یعقوب بن اسحق بن ابراهیم علیهم السلام باب قول الله عز وجل وایوب اذ نادی ربه الایة ارکض اضرب یرکضون یعدون حدثنا عبد الله بن محمد الجعفی ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال بینما ایوب یغتسل عریانا خر علیه رجل جراد من ذهب فجعل یحثی فی ثوبه فناداه ربه یا ایوب الم اکن اغنیتک عما تری قال بلی یا رب ولکن لا غنی بی عن برکتک باب واذکر فی الکتاب موسی انه کان مخلصا الی قوله نجیا یقال للواحد والاثنین والجمیع نجی ویقال خلصوا نجیا اعتزلوا نجیا والجمیع انجیة یتناجون تلقف تلقم حدثنا عبد الله بن یوسف ثنا اللیث ثنی عقیل عن ابن شهاب قال سمعت عروة قال قالت عائشة فرجع النبی صلی الله علیه وسلم الی خدیجة ترجف فؤاده فانطلقت به الی ورقة بن نوفل وکان رجلا تنصر یقرأ الانجیل بالعربیة فقال ورقة ماذا تری فاخبره فقال ورقة هذا الناموس الذی انزل الله عز وجل علی موسی وان ادرکنی یومک انصرک نصرا موزرا الناموس صاحب السر الذی یطلعه بما یستره عن غیره باب قول الله عز وجل وهل اتاک حدیث موسی اذ رای نارا الی قوله بالواد المقدس طوی آنست ابصرت نارا لعلی آتیکم منها بقبس الایة قال ابن عباس المقدس المبارک طوی اسم الوادی سیرتها حالتها والنهی التقی بملکنا بامرنا هوی شقی فارغا الا من ذکر موسی ردءا کی یصدقنی ویقال مغیثا او معینا یبطش ویبطش یأتمرون یتشاورون ردءا عونا یقال قد اردأته علی ضیعته ای اعنته علیها والجذوة قطعة غلیظة من الخشب لیس فیها لهب سنشد سنعینک کلما عززت شیئا فقد جعلت له عضدا وقال غیره کل ما لم ینطق بحرف او فیه تمتمة او فأفأة فهی عقدة ازری ظهری فیسحتکم فیهلککم المثلی تانیث الامثل یقول بدینکم یقال خذ المثلی خذ الامثل ثم ائتوا صفا یقال هل اتیت الصف الیوم یعنی المصلی الذی یصلی فیه فاوجس اضمر خوفا فذهبت الواو من خیفة لکسرة الخاء فی جذوع النخل علی جذوع خطبک بالک مساس مصدر ماسه مساسا لننسفنه لنذرینه الضحی الحر قصیه اتبعی اثره وقد یکون ان تقص الکلام نحن نقص علیک عن جنب عن بعد وعن جنابة وعن اجتناب واحد وقال مجاهد علی قدر موعد لا تنیا لا تضعفا مکانا سوی منصف بینهم یبسا یابسا من زینة القوم الحلی الذی استعاروا من آل فرعون

اسماء الرجال

یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر اللیث هو ابن سعد الامام عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری عروة هو ابن الزبیر بن العوام عبدة هو ابن عبد الله ابو سهل الصفار الخزاعی البصری عبد الصمد هو ابن عبد الوارث البصری باب قول الله عز وجل وایوب الخ عبد الله هو المسندی الجعفی عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحمیری مولاهم معمر هو ابن راشد الازدی همام هو ابن منبه بن کامل الصنعانی باب واذکر فی الکتاب الخ عبد الله بن یوسف التنیسی اللیث ومن بعده مروا فی هذه الصفحة باب قول الله عز وجل قال ابن عباس هو عبد الله بن عم رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال غیره ای غیر ابن عباس

حل اللغات

ارأیت ای اخبرنی۔ استیأس من الیأس وهو القنوط۔ رجل جراد بکسر الراء وسکون الجیم ای جماعة من جراد وفی الکرمانی سمعاة من جراد یحثی ای یاخذ بیدیه جمیعا۔ یرجف یضطرب۔ تنصر صار نصرانیا۔ موزرا ای قویا۔ یقبس ای بشعلة من النار۔ طوی سمی به لان موسی طواه لیلا تمتمة بفوقیتین ومیمین تردد فی النطق بالتاء المثناة الفوقیة۔ فأفأة بالفائین والهمزة تردد فی النطق بالفاء ۱۲ قلت الکسر القراءة المشهورة هنا ۱۲ ف

السندی

۱ قلبه اشتاق الی ذلک فاراد ان یطمئن بوصوله الی المطلوب وهذا لاغبار علیه اصلا وهذا هو ظاهر القرآن کما لا یخفی ومن قال انه اراد زیادة الایقان ونحوه فقد بعد اذ معلوم ان مرتبة ابراهیم فوق مرتبة من قال لو کشف الغطاء ما ازددت یقینا والله تعالی اعلم ام سندی (قوله قلت فلعلها اوکذبوا) ای بالتخفیف ولعل تقدیر هذا الکلام ای فلعلها لم تکن کذبوا بالتشدید بل کذبوا بالتخفیف فکلمة او بمعنی بل والمعطوف علیه مقدر والله تعالی اعلم (قوله حتی اذا استیأست ممن کذبهم من قومهم وظنوا ان اتباعهم کذبوهم جاءهم نصر الله) حاصله انهم ایسوا من ایمان المکذبین وظنوا ارتداد المصدقین لاجل طول البلاء بهم والله تعالی اعلم ام سندی

ف قوله فقذفتها وقع في رواية الكشميهني نقذفناها وصله الفريابي من ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى فقبضت قبضة من اثر الرسول فقذفتها قال القيتها وفي قوله التي السامري اي صنع وفي قوله فنبذتها اي القيتها انتهى قال السامري لبني اسرائيل انما اصابكم الذي اصابكم عقوبة بالحلي الذي كان معكم وكانوا اخذوا استعارة واذلك من آل فرعون فساروا وهي معهم فقذفوها الى السامري فصورها صورة بقرة وكان قد صر في ثوبه قبضة من اثر حافر فرس جبرئيل فقذفها مع الحلي في النار فاخرج عجلا جسدا له خوار ۱۲ ف قوله انهم يقولونه اي قوم السامري يقولون فنسي ومعناه اخطأ موسى الرب حيث تركه ههنا وذهب الى الطور لطلبه ۱۲ ک قوله ان لا يرجع اليهم قولا في العجل وصله الفريابي عن مجاهد كذلك قال ابو عبيدة تقدير القراءة بالضم انه لا يرجع ومن لم يضم نصبه بان لم المص بهذه التفاسير باجري لموسى في خروجه الى مدين ثم في خروجه الى مصر ثم في اخباره مع فرعون ثم في غرق فرعون ثم في ذهابه الى الطور ثم في عبادة بني اسرائيل العجل وكانه لم يثبت عنده في ذلك من المرفوعات ما هو على شرطه ۱۲ فتح

ف قوله فاذا هارون. هو موضع يؤخذ منه الترجمة من حيث ان هارون اخو موسى او يؤخذ الترجمة من بقية الحديث فان فيه ذكر موسى ايضا قال في الفتح سياتي تمامه في السيرة النبوية واقتصر منه هنا على قوله حتى اتى السماء الخامسة فاذا هارون الحديث بهذه القصة خاصة ثم قال تابعه ثابت وعباد اراد بذلك ان هذين تابعا قتادة عن انس في ذكر هارون في السماء الخامسة لا في الجميع ولا في الاسناد وروى الزهري عن انس عن ابي ذر كما مضى في اول الصلوة ولم يذكر في حديثه هارون اصلا والى هذا اشار المص بالمتابعة والله اعلم انتهى مختصرا ۱۲ ف قوله وقال رجل من آل فرعون. كذا وقعت هذه الترجمة بغير حديث ولعله اخلاه بياضا في الاصل فوصل كنظائره ووقع هذا في رواية النسفي مضموما اليه في الباب الذي بعده وهو متجه واختلف في اسم هذا الرجل فقيل هو يوشع بن نون وبه جزم ابن التين وهو بعيد لان يوشع كان من ذرية يوسف عليه السلام ولم يكن من آل فرعون وقد قيل من ان قوله من آل فرعون متعلق بيكتم والصحيح انه من آل فرعون وذكر الثعلبي عن السدي ومقاتل انه ابن عم فرعون وقيل اسمه شمعان بالشين المعجمة هكذا في الفتح وذكر في اسمه اقوالا اخر ايضا ۱۲ ف قوله ربعة. بفتح الراء وسكون الموحدة ويجوز فتحها الاطويل ولا قصير وقيل انث بتاويل النفس والديماس بكسر المهملة وسكون التحتية وآخره مهملة السرب وقيل الحمام وقيل الكن اي كانه مخدر لم ير شمسا وهو في غاية الاشراق والنضارة كذا في الكرماني وفسره صاحب القاموس بالمعاني الثلثة ۱۲ خ ف قوله الفطرة. اي الاسلام والاستقامة وجعل اللبن علامة لكونه سهلا طيبا سليم العاقبة واما الخمر فانها ام الخبائث وجلاب الشرائر في الحال والمآل وفيه ان الامة اتباع لك وحيث قد اصبت الفطرة فهم يكونون عليها ۱۲ ک مجمع خ ف قوله ابن متى. بفتح الميم وتشديد الفوقية بالالف اسم ابيه وقيل هي اسم امه وهو ذو النون ارسله الله تعالى الى اهل الموصل اي ليس لاحد ان يفضل نفسه على يونس ويحتمل ان يراد ليس لاحد ان يفضلني عليه ذلك عنه صلعم على سبيل التواضع او قال ذلك قبل الوحي اليه بانه سيد الكل وخيرهم وافضلهم وقوله نسب الى ابيه سيجئ بيانه في ص۴۸۵ ۱۲ ف قوله يقال دكه زلزلة. ذكر هنا لقوله في قصة موسى عليه السلام فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا. قال ابو عبيدة جعله دكا اي مستويا مع وجه الارض. ف قوله فدكتا الخ اي قال تعالى وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة. غرضه ان الجبال جمع والارض في حكم الجمع كان القياس ان يقال لكن نجعل كل جمع منها كواحد فلهذا اجئ بلفظ التثنية ۱۲ ک ف قوله يصعقون. يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه ثم استعمل في الموت كثيرا والصعقة المرة منه والمراد بالصعقة في هذا الحديث صعقة فزع يكون بعد البعث يصعق به الناس ويسقط الكل ولا يسقط موسى اكتفاء بصعقته في الطور وهذا فضل جزئي يوجب فضله وامتيازه من هذه الجهة ولا يلزم منه كونه افضل من نبينا صلعم مطلقا. ملتقط من الكرماني واللمعات ومر بعض بيانه في ص۳۲۵ في كتاب الخصومات ۱۲ ف قوله لم يخنز بالمعجمة وفتح النون وبالزاي اي لم ينتن كذا في الكرماني ومر بيان الحديث في ص۴۶۹ ۱۲ ف قوله القمل بضم القاف وتشديد الميم دويبة من جنس القراد الا انها اصغر منها والحمنان بفتح المهملة وسكون الميم وبالنونين قراد يشبه صغار الحلم وهو بفتح المهملة واللام جمع الحلمة اي القراد العظيم ۱۲ ک ف قوله سقط الخ. قال ابو عبيدة في قوله تعالى لما سقط في ايديهم يقال لكل من ندم وعجز عن شئ سقط في يده ۱۲ فتح الباري

اسماء الرجال

هدبة بن خالد الازدي البصري همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي قتادة هو ابن دعامة السدوسي تابعه اي تابع قتادة ثابت البناني عباد هو البصري باب قول الله عز وجل الخ ابراهيم بن موسى الفراء الرازي هشام بن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي الزهري هو ابن شهاب سعيد بن المسيب المخزومي محمد بن بشار لقبه بندار البصري غندر محمد بن جعفر قتادة هو ابن دعامة علي بن عبد الله المديني والباقون تكرر ذكرهم قريبا وبعيدا باب قول الله عز وجل وواعدنا الخ محمد بن يوسف هو البيكندي سفيان هو ابن عيينة عمرو بن يحيى بن عمارة المازني الانصاري ابي سعيد هو الخدري الانصاري عبد الله هو المسندي الجعفي عبد الرزاق بن همام ومعمر بن راشد وهمام بن منبه مر في الصفحة السابقة باب حديث الخضر الخ عمرو بن محمد بن بكير الناقد يعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن عباس عبد الله ف ذكر هذا استطرادا اذ لا تعلق له بقصة موسى عليه السلام وكذا وقع قوله رتقا ملتصقتين قال ابو عبيدة الرتق التي ليس فيها نبت ثم فتق الله السماء بالمطر وفتق الارض بالشجر ۱۲ ف

فقذفتها القيتها القى صنع فنسي موسى هم يقولونه اخطأ الرب ان لا يرجع اليهم قولا في العجل حدثنا هدبة

رسول الله — ابن خالد ثنا همام ثنا قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة

اسري به حتى اتى السماء الخامسة فاذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ

الصالح والنبي الصالح تابعه ثابت وعباد بن ابي علي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون

يكتم ايمانه الى من هو مسرف كذاب باب قول الله عز وجل وهل اتاك حديث موسى وكلم الله موسى تكليما حدثنا

انا — ابراهيم بن موسى ثنا هشام بن يوسف ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

ليلة اسري بي رأيت موسى واذا هو رجل ضرب رجل كانه من رجال شنوءة ورأيت عيسى فاذا هو رجل

كأنه — ربعة احمر كانما خرج من ديماس وانا اشبه ولد ابراهيم صلى الله عليه وسلم به ثم اتيت باناءين في احدهما لبن وفي الآخر

خمر فقال اشرب ايهما شئت فاخذت اللبن فشربته فقيل اخذت الفطرة اما انك لو اخذت الخمر غوت امتك

ثني — حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا العالية ثنا ابن عم نبيكم يعني ابن عباس

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه وذكر النبي صلى الله عليه وسلم ليلة

لي — اسري به فقال موسى آدم طوال كانه من رجال شنوءة وقال عيسى جعد مربوع وذكر مالكا خازن النار وذكر

الدجال حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ايوب السختياني عن ابن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس

ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجدهم يصومون يوما يعني يوم عاشوراء فقالوا هذا يوم عظيم وهو

يوم نجى الله فيه موسى واغرق آل فرعون فصام موسى شكرا لله فقال انا اولى بموسى منهم فصامه وامر بصيامه

باب قول الله عز وجل وواعدنا موسى ثلثين ليلة الى قوله وانا اول المؤمنين يقال دكه زلزلة فدكتا

فدككن جعل الجبال كالواحدة كما قال الله تعالى ان السموات والارض كانتا رتقا ولم يقل كن رتقا

ملتصقتين اشربوا ثوب مشرب مصبوغ قال ابن عباس انبجست انفجرت واذ نتقنا الجبل رفعنا حدثنا محمد

ابن يوسف ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس يصعقون يوم القيامة

۲ باب — فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جوزي بصعقة الطور

۲ ثني النبي — حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر باب طوفان من السيل ويقال للموت الكثير

الطوفان القمل الحمنان يشبه صغار الحلم حقيق حق سقط كل من ندم فقد سقط في يده باب حديث

ثني — الخضر مع موسى عليهما السلام حدثنا عمرو بن محمد ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان عبيد الله

ابن عبد الله اخبره عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس الفزاري في صاحب موسى قال ابن عباس هو

خضر فمر بهما ابي بن كعب فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل الى

لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شأنه قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما موسى في ملأ من بني اسرائيل

حل اللغات مسرف اي مشرك اسرى من الاسراء اي السير في الليل. ضرب بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء اي نحيف خفيف اللحم رجل بفتح الراء وكسر الجيم جعد غير جعد شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون وفتح الهمزة وهو حي من اليمن

(قوله لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس الخ) اي ليس لاحد ان يقول ذلك افتخارا اي يقول ذلك من نفسه واما اذا اوحي اليه او يقوله تحدثا بنعمة الله فهو ليس من هذا القبيل ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم "انا سيد ولد آدم ولا فخر" فانه قال ذلك اما لانه اوحي اليه ليعرف قدره صلى الله تعالى عليه وسلم وزاده قدرا وجاها لديه ولانه قصد به التحديث بالنعمة والله تعالى اعلم. سندي

ك قوله الحوت آية ـ اى علامة والحوت السمكة ـ قوله فكان يتبع اثر الحوت ـ اى ينتظر فقدانه ـ قوله فتاه اى صاحبه وهو يوشع بن نون وانما قال فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه وقيل كان ياخذ العلم منه قوله اذ اوينا ـ بالقصر من اوى فلان الى منزله يأوى اويا ـ قوله الى الصخرة ـ هى التى دون نهر الزيت بالمغرب قوله نبغ ـ اى نطلب من بغيت الشئ طلبته قوله فارتدا ـ اى رجعا على آثارهما ـ هو جمع اثر بفتحتين واثر الشئ ما شخص منه قوله قصصا ـ من قص اثره يقص قصا وقصصا اى تتبعه قال الصغانى قال تعالىٰ فارتدا على آثارهما ـ اى رجعا من الطريق الذى سلكاه يقصان الاثر ـ كذا فى عمدة القارى للعينى ١٢ ع قوله ان نوفا ـ بفتح النون وسكون الواو وفى آخره فاء ابن فضالة كان عالما فاضلا اماما لاهل دمشق قال ابن التين كان حاجبا لعلى رضـ وكان قاصا وهو ابن امرأة كعب الاحبار على المشهور ـ وقيل ابن اخيه ـ قوله البكالى بكسر الموحدة وتخفيف الكاف نسبة الى بنى بكال بطن من حمير قال صاحب المطالع ونوف البكالى اكثر المحدثين يفتحون الباء ويشددون الكاف ١٢ ع قوله ـ انما هو موسىٰ آخر ـ اى انما هو موسىٰ بن ميشا بكسر الميم وسكون التحتية وبالشين المعجمة وهو اول موسىٰ وهو ايضا نبى مرسل وزعم اهل التوراة انه هو صاحب الخضر والذى ثبت فى الصحيح انه موسىٰ بن عمران عليه السلام ١٢ عينى ك قوله كذب عدو الله قاله على وجه الزجر عن مثل هذا القول لا انه يعتقد انه عدو الله ـ قاله العينى ومر بيانه فى ص ٢٣ ك قوله بمجمع البحرين ـ اى ملتقى بحرى فارس والروم مما يلى الشرق وحكى الثعلبى عن ابى بن كعب انه بافريقية وقيل طنجة ١٢ عينى ك قوله ولهما عجبا ـ اى اذا اصاب الحوت من ماء عين الحيوة الكائنة فى اصل الصخرة فانسل من المكتل فدخل البحر فقال فتاه لا اوقظه فلما استيقظ نسى ان يخبره وامسك الله عن الحوت جرية الماء فصار كالطاق وكان احياء الحوت الميت المملوح الماكول منها وامساك جرية الماء عجبا لهما كذا فى الخير الجارى كما مر فى ص ٢٣ فى كتاب العلم ١٢ ك قوله كلموهم ـ اى كلم الخضر وموسىٰ ويوشع اهل السفينة قوله فحملوه اى الخضر مع صاحبيه وانما افرده بالذكر لانه هو الاصل ومر فى كتاب العلم فحملوهما ـ اى الخضر وموسىٰ ولم يقل بلفظ الجمع لان يوشع تابع ولى بعضها فحملوهم وهو ظاهر ك قوله الا مثل ما نقص هذا العصفور هو بيان قلته او نقص بمعنى اخذ والا لا يصح نسبة المتناهى الى غير المتناهى قال النووى هو تقريب الى الافهام والا فنسبته علمهما اقل ١٢ مجمع ك قوله اقتلت الهمزة ليست للاستفهام الحقيقى ونظيرها الهمزة فى قوله تعالى الم يجدك يتيما فآوىٰ ـ قوله حتى اذا اتيا ـ وفى بعض النسخ حتى اتيا ـ بدون لفظة اذا ـ قوله اهل قرية ـ هى انطاكية قاله ابن عباس وقال ابن سيرين أيلة ـ قوله يريد ان ينقض ـ اى يريد الانقضاض اى الاسراع بالسقوط ـ وان مصدرية اى يكاد ان يسقط واسناد الارادة الى الجدار مجاز اذ لا ارادة له حقيقة والمراد ههنا المشارفة على السقوط وقال الكسائى ارادة الجدار ههنا ميله وفى البخارى مائل وكان اهل القرية يمرون تحته على خوف ١٢ عينى ـ

جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال لا فاوحى الله الى موسىٰ بلى عبدنا خضر فسأل موسىٰ السبيل اليه فجعل له الحوت آية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتبع اثر الحوت فى البحر فقال لموسىٰ فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسىٰ عليه السلام ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شأنهما الذى قص الله عز وجل فى كتابه حدثنا على ابن عبد الله ثنا سفيٰن ثنا عمرو بن دينار اخبرنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالى يزعم ان موسىٰ صاحب الخضر ليس هو موسىٰ بنى اسرائيل انما هو موسىٰ آخر فقال كذب عدو الله حدثنا ابى بن كعب عن النبى صلى الله عليه وسلم ان موسىٰ قام خطيبا فى بنى اسرائيل فسئل اى الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه قال له بلى لى عبد بمجمع البحرين هو اعلم منك قال اى رب ومن لى به وربما قال سفيٰن اى رب فكيف لى به قال تأخذ حوتا فتجعله فى مكتل حيثما فقدت الحوت فهو ثم وربما قال فهو ثمه فاخذ حوتا فجعله فى مكتل ثم انطلق هو وفتاه يوشع بن نون حتى اذا اتيا الصخرة وضعا رؤسهما فرقد موسىٰ واضطرب الحوت فخرج فسقط فى البحر فاتخذ سبيله فى البحر سربا فامسك الله عن الحوت جرية الماء فصار فى مثل الطاق فقال هكذا مثل الطاق فانطلقا يمشيان بقية ليلتهما ويومهما حتى اذا كان من الغد قال لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسىٰ النصب حتى جاوز حيث امره الله قال له فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره واتخذ سبيله فى البحر عجبا فكان للحوت سربا ولهما عجبا قال له موسىٰ ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا رجعا يقصان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل مسجى بثوب فسلم موسىٰ فرد عليه فقال وانى بارضك السلام قال انا موسىٰ قال موسىٰ بنى اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمنى مما علمت رشدا قال يا موسىٰ انى على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه قال هل اتبعك قال انك لن تستطيع معى صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا الى قوله امرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت بهما سفينة كلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول فلما ركبا فى السفينة جاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر فى البحر نقرة او نقرتين قال له الخضر يا موسىٰ ما نقص علمى وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر اذ اخذ الفأس فنزع لوحا قال فلم يفجأ موسىٰ الا وقد قلع لوحا بالقدوم فقال له موسىٰ ما صنعت قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا قال لا تؤاخذنى بما نسيت ولا ترهقنى من امرى عسرا فكانت الاولى من موسىٰ نسيانا فلما خرجا من البحر مروا بغلام يلعب مع الصبيان فاخذ الخضر برأسه فقلعه بيده هكذا واومأ سفيٰن باطراف اصابعه كأنه يقطف شيئا فقال له موسىٰ اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال ان سألتك عن شئ بعدها فلا تصاحبنى قد بلغت من لدنى عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه مائلا اومأ بيده هكذا واشار سفيٰن كأنه يمسح شيئا الى فوق فلم اسمع سفيٰن يذكر مائلا الا مرة قال قوم اتيناهم

نسخہ اذ: الى لقيه ـ نبغى: نسخہ: بلى ـ نسخہ: ليلتهما ـ نسخہ: وا ـ نسخہ: قال

اسماء الرجال

على بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدى مولاهم ابو الحسن ابن المدينى البصرى امام اهل عصره بالحديث وعلله حتى قال البخارى ما استصغرت نفسى الا عنده وقال فيه شيخه سفيان ابن عيينة كنت اتعلم منه اكثر مما يتعلم منى قال النسائى كان الله خلقه للحديث سفيان هو ابن عيينة بن ابى عمران ميمون الهلالى ابو محمد الكوفى عمرو بن دينار المكى ابو محمد الاثرم الجمحى مولاهم سعيد بن جبير الاسدى ولاهم الكوفى ابن عباس هو عبد الله رضى الله تعالىٰ عنه ـ

ع نصب على المصدرية اى يقصان قصصا اى يتبعان آثارهما اتباعا ١٢ غ
س بغير التنوين لانه غير منصرف وروى بالتنوين لكونه نكرة ١٢ ع
س بفتح المثلثة على لفظ اسم الاشارة وقد يلحق به الهاء عند الوقف ١٢ خ ـ

حل اللغات

الحوت السمكة آية علامة ـ يتبع اثر الحوت ينتظر فقدانه ـ فتاه يوشع بن نون صاحب موسىٰ ـ اوينا بالقصر من اوى ياوى ـ نبغ اى نطلب ـ ارتدا اى رجعا ـ قصصا اى يقصان قصصا اى يتبعان اتباعا ـ نوفا بفتح النون ابن فضالة البكالى بكسر الموحدة وتخفيف الكاف نسبة الى بنى بكال بطن من حمير ـ موسىٰ آخر هو موسىٰ بن ميشا بكسر الميم هو ايضا نبى مرسل ـ موسىٰ بنى اسرائيل هو موسىٰ بن عمران ـ مكتل بكسر الميم هو الزنبيل ـ ثم بفتح الثاء المثلثة اسم يشار به الى المكان البعيد ـ سربا اى ذهابا ـ غداءنا طعامنا الذى نأكله اول النهار ـ نصبا تعبا ـ مسجى اى مغطى من التسجية ـ انى هو للاستفهام ـ رشدا اى علما رشدا ـ بغير نول اى بغير اجرة ـ عصفور طائر قيل هو صرد ـ حرف طرف ـ فأس بالهمزة هو ما يشق به الحطب ـ قدوم بفتح القاف تيشه ـ شيئا امرا اى عظيما منكرا ـ ترهقنى تكلفنى ـ عسرا مشقة ـ بغلام اسمه حيسون ـ نكرا اى منكرا ـ يريد ان ينقض اى يسقط وفيه المجاز لان الجدار لا ارادة له ـ مائلا تفسير للانقضاض ١٢

له قوله هذا فراق بيني. اي الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبني او الاعتراض الثالث او الوقت اي هذا الاعتراض سبب فراقنا او هذا الوقت وقته ١٢ قس ٢ه قوله امامهم. بدل ورائهم وبزيادة لفظ صالحة وزيادة وهو كان كافرا واسم الملك المغاصب الذي وراءهم هُدَد بفتح الهاء ابن بُدَد بفتح الموحدة وبفتح الدالين المهملتين وقيل بضم الهاء والموحدة واسم الغلام الذي قتله الخضر جيسون بفتح الجيم وسكون التحتية وضم المهملة وبالنون قال الدارقطني بالراء بدل النون ١٢ كرماني ٣ه قوله او تحفظته شك من علي بن عبد الله يعني قيل لسفيان حفظته او تحفظته من انسان قبل ان تسمعه من عمرو ولفظ ورواه بهمزة الاستفهام فيه محذوفة. ك ومر الحديث في كتاب العلم ١٢ ٤ه قوله فروة بيضاء. الفروة قيل هي جلدة وجه الارض جلس عليها فانبتت وصارت خضراء بعدان كانت جرداء او قيل اراد به الهشيم من نبات الارض اخضر بعد يبسه وبياضه وكان اسمه بليا بموحدة مفتوحة ولام ساكنة وبالتحتانية مقصورا وكنيته ابو العباس وجاز في الخضر مع فتح الخاء وكسرها واختلف في نبوته قال الثعلبي كان في زمن ابراهيم الخليل عليه السلام وقال الاكثرون انه حي موجود اليوم يقتله الدجال كذا في الكرماني قال العيني والمطابقة من حيث ان الخضر مذكور فيه وكذا في الفتح ١٢ ٥ه قوله يزحفون. اي يدبون والاستاه جمع است وهو الاست والحبة بفتح المهملة وشدة الموحدة والشعرة بسكون المهملة ومنتهاها وهذا كلام مهمل او اراد وا به حبة ماخوذة او موجودة في شعرة وغرضهم فيه مخالفة ما امروا من الكلام المستلزم للاستغفار طلب حط العقوبة عنهم ١٢ ك ج ٦ه قوله عن الحسن البصري. واختلفوا في سماعه عن ابي هريرة والصواب عدم سماعه وكذا عدم سماع خلاس وانما الثابت سماع محمد بن سيرين ١٢ خير جاري ٧ه قوله حييا. بفتح المهملة وكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية وستيرا بكسر المهملة وتشديد الفوقية وسكون التحتية وهو المبالغ في الحياء والستر قوله ادرة بضم الهمزة وسكون الدال على المشهور وبفتحتين ايضا على رواية الطحاوي عن مشائخه وهي انتفاخ الخصية وعطف الآفة عليها من باب عطف العام على الخاص قوله ثوبي حجر معناه رد ثوبي يا حجر. خير جاري ومر الحديث في صفحة ٤٢ في كتاب الغسل ١٢ ٨ه قوله فو الله الخ ظاهره انه بقية الحديث وقد بين في رواية همام في الغسل انه قول ابي هريرة ١٢ فتح الباري ٩ه قوله ما اريد بها وجه الله. قال القسطلاني لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم عاقبه. ومر الحديث في صفحة ٤٤٦ في الجهاد ١٢ ١٠ه قوله متبر خسران. قال في الفتح الخسران تفسير التتبير الذي اشتق منه المتبر انتهى يريد به تفسير قوله تعالى ان هؤلاء متبر ما هم فيه قال تعالى وليتبروا ما علوا تتبيرا ١٢ ١١ه الكباث. بفتح الكاف وخفة الموحدة والمثلثة النضيج من ثمر الاراك ١٢ ك ١٢ه قوله وهل من نبي الا وقد رعاها قال النووي فيه فضيلة رعاة الغنم قالوا والحكمة في رعاية الانبياء لها اعتيادهم بحفظها مع تنفرها وليأخذوا انفسهم بالتواضع ولتصفى قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها الى سياسة اممهم المتنفرين عن عمومهم كذا في الخير الجاري قال في الفتح ومناسبته لقصص موسى من جهة عموم قوله وهل من نبي الا وقد رعاها فدخل فيه موسى كما اشار اليه شيخنا بل وقع في بعض طرق هذا الحديث ولقد بعث موسى وهو يرعى الغنم انتهى ١٢ ١٣ه قوله عوان يريد تفسير قوله تعالى لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك. والنصف بفتح النون والصاد كذا في الفتح ١٢ ١٤ه قوله صفراء الخ والمعنى ان الصفرة يمكن ان يكون على معناها المشهور وعلى معنى السواد كما في قوله جمالات صفر فانها فسرت بانها صفر تضرب الى السواد وقال الحسن صفراء فاقع اي سوداء شديدة السواد ولعله مستعار من صفر الابل لان سوادها يعلوه صفرة وبه فسر جمالات صفر ١٢ ك خ ف ١٥ه قوله فادارأتم. يريد تفسير قوله تعالى واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها اي اختلفتم وهو تفسير ابي عبيدة قال وهو من التدارء وهو التدافع قاله الشيخ ابن الحجر في فتح الباري ١٢

فلم يطعمونا ولم يضيفونا عمدت الى حائطهم لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا قال النبي صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى كان صبر فقص علينا من خبرهما قال سفين قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله موسى لو كان صبر لقص علينا من امرهما قال وقرأ ابن عباس وكان امامهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة غصبا واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين ثم قال لي سفيان سمعته منه مرتين وحفظته منه قيل لسفين حفظته قبل ان تسمعه من عمرو او تحفظته من انسان فقال ممن اتحفظ ورواه احد عن عمرو غيري سمعته منه مرتين او ثلثا وحفظته منه حدثنا علي بن خشرم ثنا سفين بن عيينة الحديث بطوله حدثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني ثنا ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما سمي الخضر لانه جلس على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضراء باب حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة فبدلوا فدخلوا يزحفون على استاههم وقالوا حبة في شعرة حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا روح بن عبادة ثنا عوف عن الحسن ومحمد وخلاس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى كان رجلا حييا ستيرا لا يرى من جلده شيء استحياء منه فاذاه من اذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص واما ادرة واما آفة وان الله عز وجل اراد ان يبرئه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ اقبل الى ثيابه لياخذها وان الحجر عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه وطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى الى ملا من بني اسرائيل فراوه عريانا احسن ما خلق الله وابراه مما يقولون وقام الحجر فاخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه ثلثا او اربعا او خمسا فذلك قوله يايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبراه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن الاعمش سمعت ابا وائل سمعت عبد الله قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسما فقال رجل ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه ثم قال يرحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر باب قوله يعكفون على اصنام لهم متبر خسران وليتبروا يدمروا ما علوا غلبوا حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نجني الكباث وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاسود منه فانه اطيبه قالوا اكنت ترعى الغنم قال وهل من نبي الا وقد رعاها باب واذ قال موسى لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة الآية قال ابو العالية عوان النصف بين البكر والهرمة فاقع صاف لا ذلول لم يذلها العمل تثير الارض ليست بذلول تثير الارض ولا تعمل في الحرث مسلمة من العيوب لا شية بياض صفراء ان شئت سوداء ويقال صفراء كقوله جمالات صفر فادارأتم اختلفتم باب وفاة موسى صلى الله عليه وسلم وذكره بعد حدثنا

(حواشي الهامش: يقص — انه شئ — اخبرنا — استحياء — لموسى — ثيابا — بثوبه — لويذللها)

اسماء الرجال

باب اسحاق هو ابن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي وقيل البخاري عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري همام ابن منبه الصنعاني اخي وهب اسحاق بن ابراهيم بن راهويه عوف بالفاء بن ابي جميلة المعروف بالاعرابي ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابا وائل شقيق بن سلمة باب قوله يعكفون الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب واذ قال الخ قال ابو العالية هو الربيع الرياحي فيما وصله آدم بن ابي اياس في تفسيره ١٢

في حيات موسى عليه السلام ١٢ عيني ١٦ه قوله لندبا بالنون والمهملة المفتوحتين هو اثر الجرح اذا لم يرتفع عن الجلد ١٢ ك ١٧ه اي في تفسير ذلك لم يفسر المصنف قوله ان هؤلاء متبر ما هم فيه وانما قوله وليتبروا وقد ذكره استطرادا

حل اللغات

لم يضيفوا من التضييف حائط جدار سانبئك اي ساخبرك فروة بفتح الفاء هي جلدة وجه الارض تهتز تتحرك سجدا اي منحنين حطة اي تحط عنا خطايانا وقيل حطة اي مغفرة فبدلوا اي غيروا يزحفون اي يدبون الاستاه جمع الاست الحبة بفتح الحاء المهملة وشدة الموحدة والشعرة بسكون المهملة. خلاص الكتاب. حييا اي كثير الحياء ستيرا من الستر بمعنى ساتر آذاه اي كلفه ادرة بضم الهمزة وسكون الدال هي نفخة في الخصية اقبل توجه عدا بالعين المهملة اي مضى به مسرعا ثوبي حجر اي رد ثوبي يا حجر. ملأ اي جماعة ومجلس لندبا بفتح النون والدال اي اثر الجرح يعكفون اي يقيمون على عبادتها التتبير الخسران الكباث بفتح الكاف النضيج من ثمر الاراك ١٨ه اي باب القرية او القبة التي يصلون اليها فانهم لم يدخلوا بيت المقدس

حاشية السندي (قوله باب يعكفون على اصنام) وذكر فيه حديث وهل من نبي الا وقد رعاها فنبه على ان موسى ايضا رعاها وانه بسبب ذلك اكتسب ملكة الاصطبار حتى قدر على معاملة قوم بلغوا من تعوجهم وقلة عقولهم الى هذا المبلغ حيث قالوا لنبيهم المبعوث لاقامة التوحيد اجعل لنا الها كما لهم الهة حال مشاهدتهم حال اهل الشرك وغيرهم والله تعالى اعلم

يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابی هريرة قال أرسل ملك الموت الى موسى فلما جاءه صكه فرجع الى ربه فقال ارسلتنی الى عبد لا يريد الموت قال ارجع اليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال ای رب ثم ماذا قال ثم الموت قال فالآن قال فسأل الله عز وجل ان يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر قال ابو هريرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثم لاريتكم قبره الى جانب الطريق تحت الكثيب الاحمر قال وانا معمر عن همام ثنا ابو هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهری اخبرنی ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذی اصطفى محمدا على العالمين فی قسم يقسم به فقال اليهودی والذی اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودی فذهب اليهودی الى النبی صلى الله عليه وسلم فاخبره الذی كان من امره وامر المسلم فقال لا تخيرونی على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادری اكان فيمن صعق فافاق قبلی او كان ممن استثنى الله عز وجل حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى فقال له موسى انت آدم الذی اخرجتك خطيئتك من الجنة فقال له آدم انت موسى الذی اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ثم تلومنی على امر قد قدر علی قبل ان اخلق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى مرتين حدثنا مسدد ثنا حصين بن نمير عن حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج علينا النبی صلى الله عليه وسلم يوما فقال عرضت علی الامم ورأيت سوادا كثيرا سد الافق فقيل هذا موسى فی قومه

باب قول الله عز وجل وضرب الله مثلا الى قوله وكانت من القانتين

حدثنا يحيى بن جعفر ثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمدانی عن ابی موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا آسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

باب قوله ان قارون كان من قوم موسى الآية لتنوء لتثقل قال ابن عباس اولی القوة لا يرفعها العصبة من الرجال يقال الفرحين المرحين ويكان الله مثل ألم تر ان الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر يوسع عليه ويضيق

باب قول الله عز وجل والى مدين اخاهم شعيبا الى اهل مدين لان مدين بلد ومثله واسأل القرية واسأل العير يعنی اهل القرية واهل العير وراءكم ظهريا لم تلتفتوا اليه ويقال اذا لم تقض حاجته ظهرت حاجتی وجعلتنی ظهريا والظهری ان تأخذ معك دابة او وعاء تستظهر به مكانتكم ومكانكم واحد يغنوا يعيشوا تأس تحزن آسى احزن وقال الحسن انك لانت الحليم الرشيد يستهزؤن به وقال مجاهد ليكة الايكة يوم الظلة اظلال العذاب عليهم

باب قول الله عز وجل وان يونس لمن المرسلين الى قوله وهو مليم قال مجاهد مذنب المشحون الموقر فلولا انه كان من المسبحين الآية فنبذناه بالعراء بوجه الارض وهو سقيم وانبتنا عليه

ل قوله لا يريد الموت. زاد الهمام وقد فقأ عينه فرد الله عليه عينه قوله فقل له يضع يده فی رواية تقل له الحيات تريد فان كنت تريد الحيوة فضع يدك ورعلى متن بفتح الميم وسكون الفوقية هو الظهر ١٢ ف ٢ قوله قال فالآن. ای قال موسى عليه السلام فالآن يكون الموت ولفظ الآن اسم لزمان الحال فيه دلالة على ان موسى عليه السلام لما خيره الله تعالى اختار الموت شوقا الى لقاء ربه تعالى كما خير نبينا صلعم فقال الرفيق الاعلى قوله فسأل الله ان يدنيه ای يقربه ذلك سأل موسى عليه السلام ان يقربه من الارض المقدسة وهی بيت المقدس ليدفن فيه دنوا لو رمی رام الحجر من ذلك الموضع الذی هو الآن موضع قبره لوصل الى بيت المقدس وانما سأل ذلك لفضل من دفن فی الارض المقدسة من الانبياء والصلحين فاستحب مجاورتهم فی الممات كما فی الحيوة ولان الناس يقصدون المواضع الفاضلة ويزورون قبورها ويدعون لاهلها فان قلت لم لم يسأل نفس البيت وسأل الدنو منه قلت خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن الناس كما اخبر الشارع من اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد كما فی العينی ١٢ ٣ قوله تحت الكثيب الاحمر. بالمثلثة ای الرمل المجتمع وهذا ليس صريحا فی الاعلام بقبره الشريف ومن ثم حصل الاختلاف فيه كذا فی القسطلانی قال العينی اختلفوا فی موضع قبر موسى عليه السلام على اقوال وقال ابن عباس لا يعرف قبره رسول الله صلعم ذلك بقوله الى جانب الطريق عند الكثيب الاحمر ولو اراد بيانه لبين صريحا انتهى مختصرا ومر الحديث مع بيانه فی ص ١٧٨ فی الجنائز ١٢ ٤ قوله لا تخيرونی هو محمول على التواضع ونهی عن ذلك من يقول برايه لا من يقوله بدليل او من يقوله بحيث يؤدی الى تنقيص المفضول ويؤدی الى الخصومة والتنازع والمراد لا تفضلوا بجميع انواع الفضائل بحيث لا تتركوا للمفضول فضيلة وقيل النهی عن التفضيل انما هو فی حق النبوة نفسها لقوله تعالى لا نفرق بين احد من رسله لا فی ذوات الانبياء وعموم رسالتهم لقوله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض قال الحليمی الاخبار الواردة فی النهی عن التخيير انما هو فی مجادلة اهل الكتاب لان المخايرة اذا وقعت بين اهل دينين لم يؤمن ان يخرج احدهم الى الازدراء بالآخر فيفضی الى الكفر. هذا الملتقط من الفتح والتوشيح ومر بيانه فی ص ٣٢٥ ١٢ ٥ قوله او كان ممن استثنى الله. ای فلم يكن ممن صعق قال الكرمانی فان قلت سبق آنفا انه قال فلا ادری افاق قبلی ام جوزی بصعقة الطور فما التوفيق بينهما قلت لا منافاة بينهما اذ من شاء الله عام المجزی بالصعقة الطورية داخل تحت عمومه انتهى قال فی اللمعات والمراد بالصعقة فی هذا الحديث صعقة فزع يكون بعد البعث يصعق به الناس ويسقط الكل ولا يسقط موسى اكتفاء بصعقة فی الطور انتهى ولو كان المراد بها الصعقة الاولى ای صعقة موت لم يتردد النبی صلعم فيه بل جزم بانه مات لان الواقع ان موسى قد كان مات فدل على انها صعقة فزع لا صعقة موت كذا فی الفتح ١٢ ٦ قوله على امر قد قدر. قال النووی معناه انك تعلم انه مقدر فلا تلمنی وايضا اللوم شرعی لا عقلی فاذا تاب الله عليه وغفر له زال عنه اللوم فمن لامه كان محجوجا بالشرع وكانت هذه حين التقت ارواحهما فی السماء او احياهما الله او احيا آدم فی حيوة موسى ١٢ كذا فی الكرمانی ٧ قوله كمل بفتح الميم وضمها وكسرها ثلث لغات ولا يلزم من لفظ الكمال نبوتهما اذ هو يطلق لتمام الشیء وتناهيه فی بابه فالمراد تناهيهما فی جميع الفضائل التی للنساء وقد نقل الاجماع على عدم النبوة لهن قاله الكرمانی ١٢ ٨ قوله فضل عائشة لم يعطف عائشة على آسية بل فرد فی جملة مستقلة بينهما على اختصاصها بما امتازت به عن سائرين ومثل بالثريد لانه افضل طعام لانه مع اللحم جامع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المؤنة فی المضغ فيقيس بانها اعطيت مع حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة ورزانة الرای فهی تصلح للتبعل والتحدث وحسبك انها عقلت ما لم يعقل غيرها من النساء وروت ما لم يرو مثلها من الرجال كذا فی المجمع ١٢ ٩ قوله ويكان الله. قال ابو عبيدة مثل الم تران الله وقال غيره كلمة مستعملة عند التنبه للخطأ واظهار التندم فلما قالوا يا ليت لنا مثل ما اوتی قارون ثم شاهدوا الخسف به تنبهوا لخطائهم ١٢ قس ١٠ قوله وراءكم ظهريا منسوب الى الظهر والكسر من تغيرات النسب ای نسيت وتركت وراء ظهرك قاله الكرمانی وفی الفتح قال ابو عبيدة فی قوله واتخذتموه وراءكم ظهريا ای القيتموه خلف ظهوركم فلم يلتفتوا اليه ١٢ ١١ قوله مكانتكم قال تعالى يا قوم اعملوا على مكانتكم. ای المكان والمكانة واحد قوله تعالى كان لم يغنوا قال لم يعيشوا او لم يقيموا بها قال تعالى لا تأس على القوم الكافرين. ای لا تحزن وليس هذا فی قصة شعيب وانما ذكره بمناسبة قوله تعالى فكيف آسى على القوم الكافرين ١٢ ك ف ١٢ قوله ليكة الايكة قال تعالى كذب اصحاب الايكة المرسلين وقرأ بعضهم ليكة بوزن ليلة فقال مجاهد هو نفس الايكة. مخفف لها قال تعالى فاخذهم عذاب يوم الظلة يروی انهم حبس عنهم الهواء وسلط عليهم الحر فاخذ بانفاسهم فاضطروا الى ان خرجوا الى البرية فاظلتهم سحابة وجدوا لها بردا ونسيما فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا وكان شعيب مبعوثا الى اصحاب مدين واصحاب الايكة فاهلكت مدين بالصيحة صيحة جبرئيل عليه السلام واصحاب الايكة بعذاب يوم الظلة. ك هذا على مذهب من قال بالتغاير بين الفريقين وقال بعضهم انهم باجمعهم اخذتهم الصيحة من فوق والرجفة من تحت مع الحر الشديد وهو مذهب الجمهور ١٢ خير جاری

اسماء الرجال

يحيى بن موسى المعروف بخت بفتح الخاء المعجمة وتشديد الفوقية عبد الرزاق بن همام ومعمر بن راشد مرا قريبا ابن طاؤس عبد الله بن طاؤس بن كيسان اليمانی ابو محمد ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة الحمصی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب رجل من المسلمين هو ابو بكر الصديق ورجل من اليهود فيل فنحاص وتعقب قال فی الفتح لم اقف على اسمه عبد العزيز هو الاويسی وتكرر الباقون مسدد هو ابن مسرهد الاسدی حصين الاول الواسطی والثانی السلمی الكوفی سعيد بن جبير الكوفی مر غير مرة باب قول الله عز وجل وضرب الله يحيى بن جعفر هو البيكندی وكيع هو ابن الجراح الكوفی شعبة هو ابن الحجاج عمرو بن مرة المرادی ١٢

٩ تشديد الدال من التقدير حج ای غلب بالحجة سوادا جماعة كثيرة الافق بضمتين النواحی قانتين ای مواظبين على الطاعة المرحين ای بطرون ولا يشكرون مدين بلد على بحر القلزم تستظهر ای تستعين ١٢

(قوله فلما جاءه صكه الخ) الظاهر ان هذا الحديث من المتشابهات التی يفوض تاويلها الى الله تعالى وقد نبهت قبل على تاويل بعيد ايضا لكن الاقرب التفويض اذ ظاهره يفيد ان موسى ما كان معتقدا للفناء له بل كان يعتقد البقاء له او يظنه فانظر الى قول الملك عبد لا يريد الموت وانظر الى قول موسى ای رب ثم ماذا حتى اذا علم ان آخره الموت قال فالآن والله تعالى اعلم ١٢ السندی

له قوله من يقطين . اي ما لاساق له من النبات كشجر القرع ونحوه قوله الدباء بدل او بيان كذا في الخير الجاري وفي الفتح قال ابو عبيدة كل شجرة لا تقوم على ساق فهو يقطين نحو الدباء والحنظل والبطيخ والمشهور انه القرع وقيل التين وقيل الموز وجاء في حديث مرفوع في القرع هي شجرة اخي يونس انتهى ١٢ ك قوله ارسلناه الى مائة الف هم قوم الذين هرب عنهم وهم اهل نينوى قوله او يزيدون اي في مراى للناظر اي اذا نظر اليهم قال هم مائة الف او اكثر والمراد الوصف بالكثرة وقرئ بالواو قوله فآمنوا فصدقوه او جددوا الايمان به بحضرة قوله فمتعناهم الى حين الى اجل مسمى ١٢ عيني سه قوله ولا تكن كصاحب الحوت . اي في الضجر والعجلة . وهو يونس عليه السلام كذا في الجلالين قال في الفتح فروى السدي عن ابن مسعود وغيره ان الله بعث يونس الى اهل نينوى وهي من ارض الموصل فكذبوه فوعدهم بنزول العذاب في وقت معين وخرج عنهم متغاضبا لهم فلما راوا آثار ذلك خضعوا وتضرعوا وآمنوا فرحمهم الله فكشف عنهم العذاب وذهب يونس فركب سفينة فلججت به فاقترعوا فيمن يطرحونه منهم فوقعت القرعة عليه ثلثا فالتقمه الحوت وروى ابن ابي حاتم عن ابن مسعود باسناد صحيح اليه نحو ذلك فيه واصبح يونس فاشرف على القرية فلم ير العذاب وقع عليهم وكان في شريعتهم من كذب قتل فانطلق مغاضبا حتى ركب سفينة ١٢ ك قوله لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى . قاله تواضعا او قبل ان يعلم انه افضل الخلق وخص يونس بالذكر لما يخشى على من سمع قصته ان يقع في نفسه تنقيص له فبالغ في ذكر فضله لسد هذه الذريعة وقيل الضمير راجع للاحد اي لا يقولن احدكم عن نفسه انا خير منه ولو بالغ في الاجتهاد فان درجة النبوة لا يبلغها احد بالاجتهاد في العبادة والعلم . كذا في التوشيح ١٢ ه قوله ونسبه الى ابيه . جملة حالية وقيل متى اسم امه ومعنى النسبة الى ابيه انه ذكر مع ذلك اسم ابيه والاول هو الصحيح كذا في المجمع وفي القاموس متى كحتى ابو يونس النبي عليه السلام ومر بيانه في ص ٤٨١ ١٢ له قوله لا تفضلوا بين انبياء الله قال الكرماني فان قلت قد ثبت ان بعض الانبياء افضل من بعض قال تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض . قلت معناه لا تفضلوا بعضا بحيث يلزم منه نقص المفضول او يؤدي الى الخصومة والنزاع او لا تفضلوا بجميع انواع الفضائل وان كان رسول الله صلعم افضل منهم مطلقا ١٢ ك ك قوله ولا اقول ان احدا الخ . اي لا اقول ان احدا خير من يونس من تلقاء نفسي ولا افضل عليه احدا من حيث النبوة وان تضجر عن قوم فعوتب ١٢ مجمع البحار ه قوله واسألهم . للتقرير والتقريع بقديم كفرهم وعصيانهم والاعلام بما هو من علومهم التي لا تعلم الا بتعليم او وحي ليكون لك ذلك معجزة عليهم ١٢ بيضاوي ه قوله عن القرية . قال في الفتح الجمهور على ان القرية المذكورة ايلة وهي التي على طريق الحاج الذاهب الى مكة من مصر وحكى ابن التين عن الزهري انها طبرية انتهى ١٢ نله قوله في السرد . هو اسم جامع للدروع وايضا تداخل الحلق بعضها في بعض كذا في الكرماني قوله لا تدق بالدال فيتسلسل اي لا تجعل المسمار دقيقا فيتسلسل اي يصير كالسلسلة في اللين قوله فيفصم من الفصم وهو القطع قوله افرغ انزل قال ابن حجر في الفتح لم اعرف المراد من هذه الكلمة هنا واستقريت قصة داؤد في المواضع التي ذكرت فيها فلم اجدها وهذه الكلمة والتي بعدها في رواية الكشميهني وحده قوله بسطة زيادة وفضلا قال ابو عبيدة في قوله وزاده في العلم والجسم اي زيادة وفضلا وكثرة وهذه الكلمة في قصة طالوت وكانه ذكرها لما كان آخرها متعلقا بداؤد فلمح بشيء من قصة طالوت وقد قصها الله في القرآن انتهى ١٢ اله قوله بدوابه . في رواية موسى بن عقبة الآتية بدابة بالافراد ويحمل الافراد على الجنس والمراد بها ما يختص بركوبه بالجمع ما يضاف اليه مما يركبه اتباعه ١٢ فتح ١٢له قوله فيقرأ القرآن . اي التوراة او الزبور قال التوربشتي وانما اطلق القرآن لانه قصد به اعجازه وقد دل الحديث على ان الله يطوي الزمان لمن شاء من عباده كما يطوي المكان وهذا لا سبيل الى ادراكه الا بالفيض الرباني قال صاحب النهاية الاصل في هذه اللفظة الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته وسمي القرآن قرآنا لانه جمع الامر والنهي وغيرهما وقد يطلق القرآن على القراءة ١٢ ك ١٣له قوله لا افضل من ذلك . اذ فيه زيادة المشقة وافضل العبادات اشقها بخلاف الصوم الدائم مثلا فان الطبيعة اعتادت ذلك فسهل عليها كذا في الكرماني ومر الحديث في الصلوة ١٢

شجرة من يقطين من غير ذات اصل الدباء ونحوه وارسلناه الى مائة الف او يزيدون فآمنوا فمتعناهم الى حين ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم كظيم وهو مغموم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفين عن الاعمش ح وثنا ابو نعيم ثنا سفين عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم اني خير من يونس زاد مسدد يونس بن متى حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغي لعبد ان يقول اني خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن عبد العزيز بن ابي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن ابي هريرة قال بينما يهودي يعرض سلعته اعطي بها شيئا كرهه فقال لا والذي اصطفى موسى على البشر فسمعه رجل من الانصار فقام فلطم وجهه وقال تقول والذي اصطفى موسى على البشر والنبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فذهب اليه فقال يا ابا القاسم ان لي ذمة وعهدا فما بال فلان لطم وجهي فقال لم لطمت وجهه فذكره فغضب النبي صلى الله عليه وسلم حتى رؤي في وجهه ثم قال لا تفضلوا بين انبياء الله فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث فاذا موسى آخذ بالعرش فلا ادري احوسب بصعقته يوم الطور ام بعث قبلي ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى باب قوله واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر اذ يعدون في السبت يعدون يتجاوزون اذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا شوارع ويوم لا يسبتون الى قوله خاسئين بئيس شديد باب قول الله عز وجل وآتينا داؤد زبورا الزبر الكتب واحدها زبور وزبرت كتبت ولقد آتينا داؤد منا فضلا يا جبال اوبي معه قال مجاهد سبحي معه والطير والنا له الحديد ان اعمل سابغات الدروع وقدر في السرد المسامير والحلق لا تدق المسمار فيتسلسل ولا تعظم فيفصم افرغ انزل بسطة زيادة وفضلا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خفف على داؤد القرآن فكان يأمر بدوابه فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده رواه موسى بن عقبة عن صفوان عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير انا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره وابا سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذي تقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر فقلت اني اطيق افضل من ذلك يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يومين فقلت اني اطيق افضل من ذلك يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام داؤد وهو اعدل الصيام قلت اني اطيق افضل منه يا رسول الله فقال لا افضل من ذلك حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثنا حبيب بن ابي ثابت

يبعث

ابتعث

يعدون

يتجاوزون

فيتسلسل

بالقراءة

يده

ثنا

لن

عدل

اسماء الرجال مسدد بن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان سفيان هو الثوري الاعمش سليمان ابن مهران الكوفي ابو نعيم الفضل بن دكين سفيان هو الثوري الاعمش سليمان الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة حفص ابن عمر الحوضي شعبة هو ابن الحجاج العتكي قتادة هو ابن دعامة السدوسي ابي العالية رفيع الرياحي يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري الليث هو ابن سعد المصري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يهودي لم يعرف اسمه او هو فنحاص وضعف رجل من الانصار قال عمرو بن دينار كما مر قريبا هو ابو بكر الصديق ولذا ينكر على قوله رجل من الانصار الا ان كان المراد بالانصار المعنى الاعم فان ابا بكر الصديق رض من انصار النبي صلى الله عليه وسلم قطعا بل هو راس من نصره ومقدمهم وسابقهم قال في الفتح ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج العتكي سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري باب قول الله عز وجل الخ قال مجاهد المفسر وصله الفريابي عبد الله بن محمد المسندي عبد الرزاق بن همام الحميري معمر هو ابن راشد الازدي همام هو ابن منبه بن كامل يحيى بن بكير هو المخزومي المصري الليث هو ابن سعد عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهري سعيد بن المسيب المخزومي التابعي ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عبد الله بن عمرو م بفتح العين ابن العاص ١٢ قس خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي المقرئ سكن مكة مسعر بكسر ابن كدام بكسر الكاف الهلالي الكوفي حبيب بن ابي ثابت واسم ابي ثابت قيس الكوفي ١٢

اللغات اليقطين القرع قيل الاساق له كالدباء والقثاء وغيره صاحب الحوت هو يونس عليه السلام مكظوم مغموم يعرض يبرز السلعة المتاع اظهر جمع ظهر يعدون يعتدون حيتان جمع حوت شرع جمع شارع وهو الظاهر على وجه

ا‌ه قوله ہجمت العین۔ ای غارت اوضعف بصرہا لکثرۃ السہر قولہ نفہت النفس بفتح النون وکسر الفاء ای کلت واعیت وقیدہ الشیخ قطب الدین بفتح الفاء۔ ع ومر فی ص۱۵۵ ۱۲ ٢ه قوله ولا یفر اذا لاقی۔ ای لا یہرب من القتال اذا لاقی العدو ولا یضعف بصوم یوم وفطرہ بخلاف سرد الصوم فانہ یضعفہ ۱۲ مجمع ٣ه قوله باب احب الصلوٰۃ الی اللہ صلوٰۃ داؤد۔ الی آخرہ یشیر الی الحدیث المذکور قبلہ قولہ قال علی الخ ہکذا وقع فی روایتی المستملی والکشمیہنی واما غیرہما فذکر الطریق الثالثۃ مضمومۃ الی ما قبلہ دون الباب وہو قول علی ولم ارہ منسوبا واظنہ علی بن المدینی شیخ البخاری واراد بذلک بیان المراد بقولہ وینام سدسہ ای السدس الاخیر فکانہ قال یوافق ذلک حدیث عائشۃ ما الفاہ ای وجد الضمیر للنبی صلی اللہ علیہ وسلم والسحر الفاعل ای لم یجئ السحر والنبی صلی اللہ علیہ وسلم عندی الا وجدہ نائما کذا فی الفتح ومر فی ص۱۵۲ ۱۲ ٤ه قوله یقال للمرأۃ نعجۃ۔ ویقال لها ایضا شاۃ

عن ابی العباس الشاعر عن عبد اللہ بن عمرو بن العاص قال قال لی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الم انبأ انک تقوم اللیل وتصوم النہار فقلت نعم قال فانک اذا فعلت ذلک ہجمت العین ونفہت النفس صم من کل شہر ثلاثۃ ایام فذلک صوم الدہر او کصوم الدہر قلت انی اجد بی قال مسعر یعنی قوۃ قال فصم صوم داؤد وکان یصوم یوما ویفطر یوما ولا یفر اذا لاقی باب احب الصلوٰۃ الی اللہ صلوٰۃ داؤد واحب الصیام الی اللہ صیام داؤد وکان ینام نصف اللیل ویقوم ثلثہ وینام سدسہ ویصوم یوما ویفطر یوما قال علی وہو قول عائشۃ ما الفاہ السحر عندی الا نائما حدثنا قتیبۃ بن سعید ثنا سفین عن عمرو بن دینار عن عمرو بن اوس الثقفی انہ سمع عبد اللہ بن عمرو قال قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم احب الصیام الی اللہ صیام داؤد وکان یصوم یوما ویفطر یوما واحب الصلوٰۃ الی اللہ صلوٰۃ داؤد وکان ینام نصف اللیل ویقوم ثلثہ وینام سدسہ باب واذکر عبدنا داؤد ذا الاید انہ اواب الی وفصل الخطاب قال مجاہد الفہم فی القضاء ولا تشطط ولا تسرف واہدنا الی سواء الصراط ان ہذا اخی لہ تسع وتسعون نعجۃ یقال للمرأۃ نعجۃ ویقال لہا ایضا شاۃ ولی نعجۃ واحدۃ فقال اکفلنیہا مثل وکفلہا زکریا ضمہا وعزنی غلبنی صار اعز منی اعززتہ جعلتہ عزیزا فی الخطاب یقال المحاورۃ لقد ظلمک بسؤال نعجتک الی نعاجہ وان کثیرا من الخلطاء الشرکاء فتناہ قال ابن عباس اختبرناہ وقرأ عمر فتناہ بتشدید التاء فاستغفر ربہ وخر راکعا واناب حدثنا محمد ثنا سہل بن یوسف قال سمعت العوام بن حوشب عن مجاہد قال قلت لابن عباس اسجد فی ص فقرأ ومن ذریتہ داؤد وسلیمن حتی اتی فبہدہم اقتدہ فقال ابن عباس نبیکم صلی اللہ علیہ وسلم ممن امر ان یقتدی بہم حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا وہیب انا ایوب عن عکرمۃ عن ابن عباس قال لیس ص من عزائم السجود ورأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یسجد فیہا باب قول اللہ عز وجل ووہبنا لداؤد سلیمن نعم العبد انہ اواب الراجع المنیب وقولہ وہب لی ملکا لا ینبغی لاحد من بعدی وقولہ واتبعوا ما تتلوا الشیطین علی ملک سلیمن وقولہ ولسلیمن الریح غدوہا شہر ورواحہا شہر واسلنا لہ عین القطر اذبنا لہ عین الحدید ومن الجن من یعمل بین یدیہ باذن ربہ ومن یزغ منہم عن امرنا نذقہ من عذاب السعیر یعملون لہ ما یشاء من محاریب قال مجاہد بنیان ما دون القصور وتماثیل وجفان کالجواب کالحیاض للابل وقال ابن عباس کالجوبۃ من الارض وقدور راسیات اعملوا آل داؤد شکرا وقلیل من عبادی الشکور فلما قضینا علیہ الموت ما دلہم علی موتہ الا دابۃ الارض الارضۃ تاکل منسأتہ عصاہ فلما خر الی قولہ فی العذاب المہین حب الخیر عن ذکر ربی من ذکر ربی فطفق مسحا یمسح اعراف الخیل وعراقیبہا الاصفاد الوثاق وقال مجاہد الصافنات صفن الفرس رفع احدی رجلیہ حتی تکون علی طرف الحافر الجیاد السراع جسدا شیطانا رخاء طیبۃ حیث اصاب حیث شاء فامنن اعط بغیر حساب بغیر حرج حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبۃ عن محمد بن زیاد عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم	رسول اللہ / اجد بی / النبی / السجد / ثنا / طیبا / ثنی

قال ابو عبیدۃ فی قولہ ولی نعجۃ واحدۃ۔ ای امرأۃ کذا فی الفتح قال البیضاوی النعجۃ ہی الانثی من الضان وقد یکنی بہا عن المرأۃ والکنایۃ والتمثیل فیما یساق للتعریض ابلغ فی المقصود انتہی

اسماء الرجال قتیبۃ ہو ابو رجاء الثقفی سفیان ہو ابن عیینۃ الہلالی عمرو بن دینار ہو المکی باب واذکر عبدنا داؤد الخ محمد ہو ابن سلام سہل بن یوسف الانماطی البصری العوام الشیبانی الواسطی مجاہد ہو ابن جبیر المفسر موسی بن اسماعیل ہو التبوذکی وہیب مصغرا ہو ابن خالد ایوب ہو ابن ابی تمیمۃ السختیانی عکرمۃ مولی ابن عباس باب قول اللہ عز وجل الخ محمد بن بشار ہو ابن عثمان العبدی البصری الملقب بندار محمد بن جعفر الملقب بغندر شعبۃ ہو ابن الحجاج بن الورد العتکی محمد بن زیاد القرشی الجمحی مولی آل عثمان بن مظعون رضی اللہ تعالیٰ عنہ ۱۲ اللغات ہجمت العین ای غارت وضعفت۔ نفہت بفتح النون وکسر الفاء ای ضعفت او کلت واعیت۔ ولا یفر اذا لاقی ای لا یہرب من القتال ما الفاہ ما وجدہ۔ الاید القوۃ اواب ای راجع ورجاع عزنی فی الخطاب ای صار اعز منی فیہ المحاورۃ تفسیر الخطاب وہی المراجعۃ بین الخصمین امہا بصیغۃ المجہول لیس ص ای لیس سجدۃ ص من عزائم جمع عزیمۃ وہی التی اکدت علی ادائہ ہب لی ای اعطنی من بعدی ای من دونی غدوہا شہر ای جریہا بالغداۃ مسیرۃ شہر اسلنا اذبنا القطر ۲

جمع صفد وہو الوثاق جیاد جمع جید ہو الذی یسرع فی جریہ ۴ه جمع جابیۃ وہی حوض کبیر وجفان جمع جفنۃ یجتمع علیہا الف رجل یاکلون منہا کذا فی تفسیر الجلالین ۵ه فی تفسیر قولہ مقرنین فی الاصفاد ۱۲

سلہ قولہ ان عفریتا من الجن۔ اطلاقہ علی الانس علی سبیل الاستعارۃ قال بعضہم العفریت من الرجال الخبیث المنکر وقال ابن عباس العفریت الداہیۃ وقال الفراء الشدید وقیل ان الشیطان اقوی من الجن وان المردۃ اقوی من الشیاطین وان العفریت اقوی منہا ۱۲ قس سلہ قولہ زبنیۃ۔ بزای مکسورۃ فموحدۃ ساکنۃ فنون مکسورۃ فیاء تحتیۃ مفتوحۃ مخففۃ فہاء تانیث والزبانیۃ عند العرب الشرط وسمی بذلک بعض الملئکۃ لدفعہم اہل النار الیہا وہو مشتق من الزبن وہو الدفع ۱۲ خیر جاری سلہ قولہ لاطوفن اللیلۃ ہو کنایۃ عن الجماع قولہ تحمل کل امرأۃ الخ قال علی سبیل التمنی للخیر وانما جزم بہ لانہ غلب علیہ الرجاء لکونہ قصد بہ الخیر وامر الآخرۃ لا لغرض الدنیا قال بعض السلف نبہ صلعم فی ہذا الحدیث علی آفۃ التمنی والاعراض عن التعریض قال ولذلک نسی الاستثناء لیمضی فیہ القدر ۱۲ ف سکہ قولہ فقال لہ صاحبہ۔ قال سفیان یعنی الملک کذا فی الفتح وفی الجمع قال لہ صاحبہ ای الملک او قرینہ او آدمی انتہی ۱۲ سکہ قولہ فلم یقل۔ ای بلسانہ لا لانہ ابی ان یفوض الی اللہ بل کان ذلک ثابتا فی قلبہ لکنہ اکتفی بنیتہ اولا ونسی ان یجریہ علی لسانہ لما قیل لہ لشیٔ عرض لہ ۱۲ فتح سلہ قولہ ساقطا احد شقیہ۔ فی روایۃ شعیب فلم یحمل منہن الا امرأۃ واحدۃ جاءت بشق رجل وفی روایۃ ایوب عن ابن سیرین ولدت شق غلام وفی روایۃ ہشام عنہ نصف انسان ۱۲ فتح سکہ قولہ لو قالہا لجاہدوا فی سبیل اللہ۔ وفی روایۃ ابن سیرین لو استثنی لحملت کل امرأۃ منہن فولدت فارسا یقاتل فی سبیل اللہ والمراد انہ یحصل لہ ما طلب لا یلزم من اخبارہ صلی اللہ علیہ وسلم بذلک فی حق سلیمان فی ہذہ القصۃ ان یقع ذلک لکل من استثنی فی امنیتہ بل فی الاستثناء رجاء بالوقوع وفی ترک الاستثناء خشیۃ عدم الوقوع وبہذا یجاب عن قول موسی للخضر ستجدنی ان شاء اللہ صابرا مع قول الخضر لہ آخرا۔ ذلک تاویل ما لم تستطع علیہ صبرا۔ قالہ فی الفتح ۱۲ سکہ قولہ تسعین۔ بتقدیم الفوقیۃ علی السین وہو اصح من سبعین بتقدیم السین علی الموحدۃ وعند النسائی وابن حبان مائۃ وفی التوحید ستون امرأۃ وفی الجہاد مائۃ امرأۃ او تسع وتسعون علی الشک وجمع بین ذلک بان الستین کن حرائر وما زاد سراری او بالعکس ۱۲ قسطلانی سکہ قولہ قال اربعون۔ ای سنۃ کما مر فی ص ۴۷۷ فی باب ابراہیم کذا فی الکرمانی قال السیوطی فی التوشیح استشکل بان ابراہیم بنی الکعبۃ وسلیمان بنی بیت المقدس وبینہما اکثر من الف سنۃ واجیب بانہما مجددان ولیسا اول من بنی البیتین ومر بیانہ فی ص ۴۷۷ فقد ورد ان اول من بناہما معا آدم وقیل الملئکۃ انتہی ۱۲ سلہ قولہ فجعل الفراش بفتح الفاء دواب مثل البعوض واحدہا فراشۃ قال الغزالی التمثیل وقع علی صورۃ الاکباب علی الشہوات من الانسان باکباب الفراش علی التہافت فی النار ولکن جہل الآدمی اشد من جہل الفراش لانہا اذا احترقت انتہی عذابہا فی الحال والآدمی یبقی فی النار مدۃ طویلۃ او ابدا۔ ف وفی الکرمانی ما وجہ تعلق ہذا الحدیث بقصۃ داؤد قلت المقصود ما بعدہ لکن ذکرہ الراوی معہ کما سمعہ او ان متابعۃ الانبیاء موجبۃ للخلاص کما ان فی ہذا التحاکم خلاص الکبری من تلبیسہا بالباطن ووبالہ فی الآخرۃ وخلاص الصغری من الم فراق ولدہا انتہی ۱۲ سلہ قولہ للکبری۔ بشبہ رآہ فیہ او انہ کان فی شریعتہ الترجیح للکبری اذا لم یکن حجۃ اخری او کان فی یدہا کذا فی الفتح۔ قولہ فقضی بہ للصغری۔ فان قلت کیف نقض سلیمان حکم داؤد ولا یقال ان الاول خطأ اذ لا یجوز علی النبی الحکم بالخطأ قلت قالوا ان کان حکما بالوحی فحکومۃ سلیمان ناسخۃ لحکومۃ داؤد او بالاجتہاد فاجتہاد سلیمان اصوب وان کانا علی الصواب علی ان الضمیر فی فقضی یحتمل ان یکون راجعا الی داؤد وجاز النقض لدلیل قوی کذا فی الکرمانی وفی الفتح قیل کان ذلک علی سبیل الفتیا منہما لا الحکم ولذلک ساغ لسلیمان ان ینقضہ وقال الداودی انما کان منہما علی سبیل المشاورۃ فوضح لداؤد صحۃ رای سلیمان ۱۲ سلہ قولہ اذ جاءہا المرسلون۔ بدل من اصحاب القریۃ والمرسلون رسل عیسی الی اہلہا وہما یحیی ویونس وقیل غیرہما والثالث شمعون کذا فی البیضاوی وقال ابن جریج کان اسم الرسولین شمعون ویوحنا واسم الثالث بولص وعن قتادۃ کانوا ارسلا من قبل المسیح واللہ اعلم ۱۲ کذا فی ف سلہ قولہ رضیا مرضیا۔ ای ہو فعیل بمعنی مفعول قولہ بلغت من الکبر عتیا قال فی الکشاف ای بلغت عتیا وہو الیبس فی المفاصل والعظام وقرأ حمزۃ والکسائی بکسر العین، وابن مسعود بفتحہا ک قولہ سویا۔ ای سوی الخلق ما بک من خرس ولا بکم ۱۲ بیضاوی سلہ قولہ عصیا۔ بفتح العین وکسر الصاد المہملتین قالوا والصواب بالسین وروی الطبرانی باسناد صحیح عن ابن عباس قال ما ادری اکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ عتیا او عسیا یقال عتا الشیخ یعتو عتیا وعسا یعسو عسیا اذا انتہی سنہ وکبر وشیخ عات وعاس اذا صار الی حالۃ الیبس والجفاف

قال ان عفریتا من الجن تفلت البارحۃ لیقطع علی صلاتی فامکننی اللہ منہ فاخذتہ فاردت ان اربطہ علی ساریۃ من سواری المسجد حتی تنظروا الیہ کلکم فذکرت دعوۃ اخی سلیمن رب اغفر لی وھب لی ملکا لا ینبغی لاحد من بعدی فرددتہ خاسئا عفریت متمرد من انس او جان مثل زبنیۃ جماعتہ زبانیۃ حدثنا خالد بن مخلد ثنا مغیرۃ بن عبد الرحمن عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال قال سلیمن ابن داؤد لاطوفن اللیلۃ علی سبعین امرأۃ تحمل کل امرأۃ فارسا یجاھد فی سبیل اللہ فقال لہ صاحبہ ان شاء اللہ فلم یقل فلم تحمل شیئا الا واحدا ساقطا احد شقیہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لو قالھا لجاھدوا فی سبیل اللہ قال شعیب وابن ابی الزناد تسعین وھو اصح حدثنا عمر بن حفص ثنا ابی ثنا الاعمش ثنا ابراھیم التیمی عن ابیہ عن ابی ذر قال قلت یا رسول اللہ ای مسجد وضع اولا قال المسجد الحرام قلت ثم ای قال المسجد الاقصی قلت کم کان بینھما قال اربعون ثم حیث ما ادرکتک الصلوۃ فصل والارض لک مسجد حدثنا ابو الیمان انا شعیب انا ابو الزناد عن عبد الرحمن حدثہ انہ سمع ابا ھریرۃ انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول مثلی ومثل الناس کمثل رجل یستوقد نارا فجعل الفراش وھذہ الدواب تقع فی النار وقال کانت امرأتان معھما ابناھما جاء الذئب فذھب بابن احداھما فقالت صاحبتھا انما ذھب بابنک وقالت الاخری انما ذھب بابنک فتحاکمتا الی داؤد فقضی بہ للکبری فخرجتا علی سلیمن بن داؤد فاخبرتاہ فقال ائتونی بالسکین اشقہ بینھما فقالت الصغری لا تفعل یرحمک اللہ ھو ابنھا فقضی بہ للصغری قال ابو ھریرۃ واللہ ان سمعت بالسکین الا یومئذ وما کنا نقول الا المدیۃ باب قول اللہ عزوجل ولقد اتینا لقمان الحکمۃ الی قولہ عظیم یا بنی انھا ان تک مثقال حبۃ من خردل الی فخور تصعر الاعراض بالوجہ حدثنا ابو الولید ثنا شعبۃ عن الاعمش عن ابراھیم عن علقمۃ عن عبد اللہ قال لما نزلت الذین امنوا ولم یلبسوا ایمانھم بظلم قال اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم اینا لم یلبس ایمانہ بظلم فنزلت لا تشرک باللہ ان الشرک لظلم عظیم حدثنا اسحق انا عیسی بن یونس ثنا الاعمش عن ابراھیم عن علقمۃ عن عبد اللہ قال لما نزلت الذین امنوا ولم یلبسوا ایمانھم بظلم شق ذلک علی المسلمین فقالوا یا رسول اللہ فاینا لا یظلم نفسہ فقال لیس ذلک انما ھو الشرک الم تسمعوا ما قال لقمان لابنہ وھو یعظہ یا بنی لا تشرک باللہ ان الشرک لظلم عظیم باب قول اللہ واضرب لھم مثلا اصحاب القریۃ اذ جاءھا المرسلون قال مجاھد فعززنا شددنا وقال ابن عباس طائرکم مصائبکم باب قولہ ذکر رحمت ربک عبدہ زکریا الی قولہ لم نجعل لہ من قبل سمیا قال ابن عباس مثلا یقال رضیا مرضیا عتیا عصیا عتا یعتو قال رب انی یکون لی غلام وکانت امرأتی عاقرا وقد بلغت من الکبر عتیا الی قولہ ثلث لیال سویا یقال صحیحا فخرج علی قومہ من المحراب فاوحی الیھم ان سبحوا بکرۃ وعشیا فاوحی فاشار یا یحیی خذ الکتب بقوۃ الی یوم یبعث حیا حفیا لطیفا عاقرا الذکر والانثی سواء حدثنا ھدبۃ بن خالد ثنا ھمام بن یحیی عن قتادۃ عن انس بن مالک عن مالک بن صعصعۃ ان نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حدثھم عن لیلۃ اسری بہ ثم صعد حتی اتی السماء الثانیۃ فاستفتح قیل من ھذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیہ قال نعم فلما خلصت فاذا

صلا العفریت وقال بعضہم مراد المصنف بقولہ مثل زبنیۃ انہ یقال فی عفریت عفریۃ وہی قراءۃ شاذۃ عن ابی بکر الصدیق وابی رجاء العطاردی وابی السمال ۱۲ عینی سلہ ہو باعور من اولاد آزر ابن اخت

۱۲ قس **اسماء الرجال** خالد بن مخلد البجلی الکوفی مغیرۃ بن عبد الرحمن بن عبد اللہ الحزامی بالحاء المہملۃ والزای ولیس ہو بالمخزومی ابی الزناد عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز شعیب ہو ابن ابی حمزۃ کما ذکرہ فی الایمان والنذور وابن ابی الزناد عبد الرحمن بن عبد اللہ بن ذکوان عمر بن حفص بن غیاث الکوفی الاعمش سلیمان بن مہران ابراہیم التیمی عن ابیہ یزید بن شریک ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الحمصی ابو الزناد عبد اللہ بن ذکوان عبد الرحمن ہو ابن ہرمز الاعرج باب قول اللہ عزوجل الخ ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی الاعمش سلیمان بن مہران ابراہیم بن یزید بن قیس بن اسود النخعی علقمۃ بن قیس بن عبد اللہ النخعی اسحاق ہو ابن راہویہ عیسی بن یونس بن ابی اسحق السبیعی الاعمش ومن بعدہ ہم المذکورون سابقا باب قولہ ذکر رحمۃ الخ ہدبۃ بن خالد بن الاسود القیسی ہمام بن یحیی بن دینار العوذی۔ قتادۃ بن دعامۃ السدوسی سلہ وفیہ نظر لان مثل الزبنیۃ العفریۃ ۱۲

حل اللغات العفریت من الرجال الخبیث المنکر وقیل العفریت الداہیۃ وقیل الشدید خاسئا صاغرا زبنیۃ بکسر الزای وسکون الباء وکسر النون وجمعہا زبانیۃ ای الدافعۃ من الزبن وہو الدفع لاطوفن کنایۃ عن الجماع الفراش جمع فراشۃ دواب مثل البعوض

لـه قوله وهما. اي يحيى وعيسى كل واحد منهما ابن خالة الآخر ولعل هذه القرابة هي سبب كونهما في سماء واحد مجتمعين اسم ام عيسى مريم وام يحيى ايشاع بالهمزة والتحتية والمعجمة والمهملة وامها حنة بفتح المهملة وشدة النون كذا في الكرماني ١٢ ـ ٢ قوله واذكر في الكتاب مريم. هذه الترجمة معقودة لاخبار مريم عليها السلام ومريم بالسريانية الخادم وسميت به والدة عيسى فامتنع الصرف للتانيث والعلمية ١٢ ف ـ ٣ قوله اذ انتبذت. قال ابو عبيدة اي اعتزلت وتنحت وقد روى الطبري من طريق السدي قال اصاب مريم حيض فخرجت من المسجد فاقامت شرقي المحراب كذا في الفتح قال البيضاوي في تفسير قوله مكانا شرقيا. اي شرقي بيت المقدس او شرقي دارها ولذلك اتخذ النصارى المشرق قبلة ومكانا ظرف او مفعول لان انتبذت متضمنة معنى اتت انتهى ١٢ ـ ٤ قوله وآل ابراهيم. اي اسحق واسمعيل واولادهما وقد دخل فيهم الرسول صلوات الله عليه وآل عمران موسى وهارون ابنا عمران بن يصهر او عيسى وامه مريم بنت عمران بن ماثان وكان بين العمرانين الف وثمانمائة سنة كذا قاله البيضاوي في تفسيره ١٢ ـ ٥ قوله اذا صغروا ال قال في الفتح اختلف في آل فقيل اصله اهل قلبت الهاء همزة بدليل ظهور ذلك في التصغير وهو رد الاشياء الى اصلها وهذا قول سيبويه والجمهور وقيل اصله اول من آل يؤل اذا رجع لان الانسان يرجع الى آله فتحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت الفا وتصغيره اويل. قال في القاموس الآل لا يستعمل الا فيما فيه شرف غالبا فلا يقال آل الاسكاف كما يقال اهله انتهى ١٢ ـ ٦ قوله فيستهل صارخا من مس الشيطان. اي سبب صراخ الصبي اول ما يولد الالم من مس الشيطان اياه والاستهلال الصياح قال القرطبي هذا الطعن من الشيطان هو ابتداء التسليط فحفظ الله مريم وابنها ببركة دعاء امها حيث قالت اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى ١٢ ف ـ ٧ قوله غير مريم وابنها تقدم في باب ابليس بذكر عيسى خاصة فيحتمل ان يكون هذا بالنسبة الى المس وذلك بالنسبة الى الطعن في الجنب ويحتمل ان يكون ذلك قبل الاعلام بما زاد وفيه بعد لانه حديث واحد والظاهر ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر والزيادة من الحافظ مقبولة ١٢ ف ـ ٨ قوله مخففة. اي كفل يكفل بغير التشديد بمعنى ضم يضم كذا في الكرماني قال في الفتح اشار بقوله مخففة الى قراءة الجمهور وقراها الكوفيون كفلها بالتشديد اي كفلها الله زكريا ١٢ ـ ٩ قوله خير نسائها مريم. اي خير نساء اهل الدنيا في زمنها وقال في المطالب العالية في حديث الحارث ابن ابي اسامة مريم خير نساء عالمها فهو مفسر لمعنى حديث الصحيح قال في الفتح وفي رواية خير نساء العالمين وهو كقوله تعالى واصطفاك على نساء العالمين وظاهره ان مريم افضل من جميع النساء وهذا لا يمنع عند من يقول انها نبية واما من قال ليست بنبية فيحمله على عالمي زمانها انتهى مختصرا ١٢ ـ ١٠ قوله المسيح الصديق وصله سفين الثوري في تفسيره قال الطبري مراد ابراهيم بذلك ان الله مسحه فطهره من الذنوب فهو فعيل بمعنى مفعول ويقال سمي بذلك لانه كان لا يمسح ذا عاهة الا برئ وسمي الدجال به لانه يمسح الارض وقيل لكونه ممسوح العين ١٢ فتح ـ ١١ قوله لم يكمل من النساء. اي من نساء الامم الماضية الا ان حملنا الكمال على النبوة فيكون على اطلاقه ومر بيانه في ص٤٨٤ في ذكر موسى ١٢ ـ ١٢ قوله نساء ركبن الابل. هو كناية عن نساء العرب. واحناه اي اشفقه واعطفه والحانية على ولدها هي التي تقوم عليه بعد اليتم فلا تتزوج وكان القياس احناهن لكن قالوا العرب في مثله لا يتكلمون به الا مفردا قوله ذات يده اي ماله المضاف اليه وفيه فضيلة نساء قريش وفضل هذه الخصال ١٢ ك ـ ١٣ قوله لم تركب بعيرا قط. اراد ابو هريرة بذلك ان مريم لم تدخل في النساء المذكورات بالخيرية لانه قيدها بركوب الابل ومريم لم تكن من تركب الابل فكانه كان يرى انها افضل النساء مطلقا ١٢ فتح ـ ١٤ قوله على ما كان من العمل. اي من صلاح او فساد لكن اهل التوحيد لا بد لهم من دخول الجنة ويحتمل ان يكون معنى قوله على ما كان من عمل اي يدخل اهل الجنة الجنة على حسب اعمال كل منهم في الدرجات ١٢ ف ـ ١٥ قوله باب قول الله عز وجل واذكر في الكتاب مريم. هذا الباب معقود لاخبار عيسى عليه السلام والابواب التي قبله لاخبار امه مريم ١٢ ـ ١٦ قوله تساقط تسقط. هو قول ابي عبيدة وضبط تسقط بضم اوله من الرباعي والفاعل النخلة عند من قراها بالمثناة والجذع عند من قراها بالتحتانية قوله قصيا قاصيا هو تفسير مجاهد وقال ابو عبيدة في قوله مكانا قصيا. اي بعيدا ١٢ ـ ١٧ قوله ذو نهية بضم النون وسكون الهاء اي ذو عقل فانتهي عن الفعل القبيح واغرب من قال انه اسم رجل كان مشهورا بالفساد فاستعاذت منه ١٢ فتح

يحيى وعيسى وهما ابنا خالة قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح

باب قوله واذكر في الكتب مريم اذ انتبذت من اهلها واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة وقوله ان الله اصطفى ادم ونوحا وال ابراهيم وال عمران على العلمين الى قوله بغير حساب قال ابن عباس وال عمران المؤمنين من ال ابراهيم وال عمران وال ياسين وال محمد يقول ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهم المؤمنون ويقال ال يعقوب اهل يعقوب اذا صغروا ال ردوه الى الاصل قالوا اهيل حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني سعيد بن المسيب قال قال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من بني ادم مولود الا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان غير مريم وابنها ثم يقول ابو هريرة واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم

باب واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك الى قوله ايهم يكفل مريم يقال يكفل يضم كفلها ضمها مخففة ليس من كفالة الديون وشبهها حدثنا احمد بن ابي رجاء ثنا النضر عن هشام اخبرني ابي قال سمعت عبد الله بن جعفر قال سمعت عليا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها مريم ابنة عمران وخير نسائها خديجة

باب قوله جل جلاله واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى ابن مريم الى قوله كن فيكون يبشرك ويبشرك واحد وجيها شريفا وقال ابراهيم المسيح الصديق وقال مجاهد الكهل الحليم والاكمه من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل وقال غيره من يولد اعمى حدثنا ادم ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت مرة الهمداني يحدث عن ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران واسية امراة فرعون وقال ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نساء قريش خير نساء ركبن الابل احناه على طفل وارعاه على زوج في ذات يده يقول ابو هريرة على اثر ذلك ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط تابعه ابن اخي الزهري واسحق الكلبي عن الزهري

باب قوله يا اهل الكتب لا تغلوا في دينكم الى وكيلا قال ابو عبيدة كلمته كن فكان وقال غيره وروح منه احياه فجعله روحا ولا تقولوا ثلاثة حدثنا صدقة بن الفضل نا الوليد عن الاوزاعي ثني عمير بن هانئ ثني جنادة بن ابي امية عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان من العمل قال الوليد فحدثني ابن جابر عن عمير عن جنادة وزاد من ابواب الجنة الثمانية ايها شاء

باب قول الله عز وجل واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من اهلها اعتزلت نبذناه القيناه شرقيا مما يلي الشرق فاجاءها افعل من جئت ويقال الجاها اضطرها تساقط تسقط قصيا قاصيا فريا عظيما قال ابن عباس نسيا لم اكن شيئا وقال غيره النسي الحقير وقال ابو وائل علمت مريم ان التقي ذو نهية حين قالت ان كنت تقيا وقال وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء سريا نهر صغير بالسريانية حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا جرير بن

اسماء الرجال باب قوله واذكر في الكتاب الخ قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي باب واذ قالت الملئكة يا مريم الخ احمد بن ابي رجاء عبد الله بن ايوب الحنفي النضر هو ابن شميل المازني ابو الحسن النحوي هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب قوله جل جلاله واذ قالت الملئكة الخ وقال ابراهيم النخعي فيما وصله سفيان الثوري وقال مجاهد هو ابن جبر فيما وصله الفريابي آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج العتكي عمرو بن مرة المرادي الاعمى مرة الهمداني هو ابن شراحيل الكوفي وقال ابن وهب عبد الله المصري وصله مسلم يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب قوله يا اهل الكتاب الخ قال ابو عبيد القاسم بن سلام الوليد بن مسلم الدمشقي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي عمير جنادة هما المذكوران ص

المضاف اليه على اثر ذلك اي على عقبه. لا تغلوا من الغلو وهو الافراط ومجاوزة الحد ومنه غلا السعر القاها اوصلها الله وحصلها فيه ذو نهية بضم النون وسكون الهاء اي ذو عقل ١٢

قوله لم يتكلم في المهد الا ثلثة ظاهره الحصر مع انه تكلم غيرهؤلاء الثلث ايضا كما يجي قال في المجمع يمكن على تقدير الصحة ان يقال لعل الثلثة المذكورين كانوا في المهد دون غيرهم او لعله قبل علمه صلى الله عليه وسلم انتهى قال السيوطي في التوشيح قال الزركشي اي من بني اسرائيل والا فقد تكلم في المهد جماعة غيرهم ففي مسلم في قصة اصحاب الاخدود وان امرأة جيء بها لتلقى في النار لتكفر ومعها صبي فتقاعست فقال لها يا امه اصبري فانك على الحق ولاحمد والحاكم من حديث ابن عباس مرفوعا تكلم في المهد اربعة فذكر منهم شاهد يوسف وابن ماشطة فرعون لما اراد فرعون القاء امه في النار فقال لها اصبري فانك على الحق واخرج الثعلبي عن الضحاك ان يحيى تكلم في المهد وفي سير الواقدي ان نبينا صلى الله عليه وسلم تكلم في اوائل ما ولد وقد تكلم في زمنه مبارك اليمامة وفي دلائل البيهقي فتكلموا عشرة انتهى ١٢ ٥٢ قوله يقال له جريج بجيمين وراء مصغرا كان في اول امره تاجرا وكان يزيد مرة وينقص اخرى فقال ما في هذه التجارة خير لالتمس تجارة هي خير من هذه فبنى صومعة وترهب فيها كذا في رواية احمد ١٢ توشيح

حازم عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى وكان في بني اسرائيل رجل يقال له جريج يصلي جاءته امه فدعته فقال اجيبها او اصلي فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات وكان جريج في صومعته فتعرضت له امرأة فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها فولدت غلاما فقيل لها ممن فقالت من جريج فاتوه فكسروا صومعته وانزلوه وسبوه فتوضأ وصلى ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام فقال الراعي قالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا الا من طين وكانت امرأة ترضع ابنا لها من بني اسرائيل فمر بها رجل راكب ذو شارة فقالت اللهم اجعل ابني مثله فترك ثديها فاقبل على الراكب فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديها يمصه قال ابو هريرة كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يمص اصبعه ثم مر بامة فقالت اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فترك ثديها فقال اللهم اجعلني مثلها فقالت لم ذلك فقال الراكب جبار من الجبابرة وهذه الامة يقولون سرقت زنت ولم تفعل حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام عن معمر ح وحدثني محمود ثنا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسري بي لقيت موسى قال فنعته فاذا رجل حسبته قال مضطرب رجل الراس كانه من رجال شنوءة قال ولقيت عيسى فنعته النبي صلى الله عليه وسلم فقال ربعة احمر كانما خرج من ديماس يعني الحمام ورأيت ابراهيم وانا اشبه ولده به قال واتيت باناءين احدهما لبن والاخر فيه خمر فقيل لي خذ ايهما شئت فاخذت اللبن فشربته فقيل لي هديت الفطرة او اصبت الفطرة اما انك لو اخذت الخمر غوت امتك حدثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل نا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط كانه من رجال الزط حدثنا ابراهيم بن المنذر انا ابو ضمرة ثنا موسى عن نافع قال قال عبد الله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين ظهراني الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس باعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية واراني الليلة عند الكعبة في المنام فاذا رجل آدم كاحسن ما يرى من ادم الرجال تضرب لمته بين منكبيه رجل الشعر يقطر راسه ماء واضعا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح ابن مريم ثم رأيت رجلا وراءه جعدا قططا اعور عين اليمنى كاشبه من رأيت بابن قطن واضعا يديه على منكبي رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال تابعه عبيد الله عن نافع حدثنا احمد بن محمد المكي قال سمعت ابراهيم بن سعد حدثني الزهري عن سالم عن ابيه قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احمر ولكن قال بينما انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل آدم سبط الشعر يهادى بين رجلين ينطف راسه ماء او يهراق راسه ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الراس اعور عينه اليمنى كان عينه عنبة طافية فقلت من هذا قالوا هذا الدجال واقرب الناس به شبها ابن قطن قال الزهري رجل من خزاعة هلك في الجاهلية حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري انا ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا اولى الناس بابن مريم والانبياء اولاد علات ليس بيني وبينه نبي حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح بن سليمن ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة قال

ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري هو ابن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة

٥٤ قوله اولاد علات والعلات بفتح المهملة الضرائر واولاد العلات الاخوة من الاب وامهاتهم شتى ...

۵۱ قوله انا اولى الناس۔ اى اقرب وقيل اخص اذ لانبى بينهما وانه بشر بانه ياتى من بعده نبى اسمه احمد وفى آخر الزمان بعد نزوله متابع لشريعته ناصر لدينه ۱۲ ک ۵۲ قوله آمنت بالله۔ قال القاضى ظاهره صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لى من ظاهر سرقته فلعله اخذ ماله فيه حق او لم يقصد الغصب او ظهر له من مديده انه اخذ شيئا فلما حلف به اسقط ظنه ورجع عنه اقول جعل لفظ بالله متعلقا بمحذوف ولا حاجة اليه لاحتماله ان يتعلق بلفظ آمنت كذا فى الكرمانى ۱۲ ۵۳ قوله كذبت عينى بالتشديد والتثنية ولبعضهم بالافراد وفى رواية المستملى كذبت بالتخفيف وفتح الموحدة وعينى بالافراد فى محل رفع قال ابن التين قال عيسى ذلك على المبالغة فى تصديق الحالف قال ابن القيم والحق ان الله كان فى قلبه اجل من ان يحلف به احد كاذبا فدار الامر بين تهمة الحالف وتهمة بصره فرد التهمة الى بصره كما ظن آدم صدق ابليس لما حلف انه ناصح انتهى ملتقط من ف ۱۲ ۵۴ قوله لا تطرونى قال الخطابى الاطراء مبالغة المدح بالباطل قوله كما اطرت النصارى وذلك انهم اتخذوه الها حيث قالوا ثالث ثلثة ودعوه ولدا له حيث قالوا المسيح ابن الله سبحانه وتعالى عما يشركون وذلك من افراطهم فى مدحه ۱۲ ک خ ۵۵ قوله فقال للشعبى حذف السؤال وقد بينه فى رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك فقال ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبى انا نقول عندنا ان الرجل اذا اعتق ام ولده ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال الشعبى فذكره ۱۲ ف ۵۶ قوله ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اجر على عتقه واجر على تزوجه كذا قالوه ولم يعتبر التاديب والتعليم لان التاديب والتعليم يوجبان الاجر فى الاجنبى والاولاد وجميع الناس فلم يكن مختصا بالاماء فلم يبق الاعتبار الا فى الجهتين وهما العتق والتزوج وقيل اجر على تاديبه وما بعده واجر على عتقه وما بعده ويكون هذا هو فائدة العطف بثم اشارة الى بعد ما بين المرتبتين ۱۲ ملتقط من المرقاة والعينى ومر فى ص ۲۰ ۵۷ قوله حفاة۔ بالضم جمع حاف وعراة جمع عار والغرل بضم المعجمة وسكون الراء جمع الاغرل وهو الاقلف اى غير المختون ومر فى ص ۴۷۳ ۵۸ قوله فاول من يكسى ابراهيم۔ قيل لانه اول من عرى وجرد فى سبيل الله من النبيين حين القى فى النار لا لانه افضل من نبينا او لكونه ابا ه متقدما لحرمة ابوته على انه قيل ان نبينا صلى الله عليه وسلم يخرج باللباس من قبره فى ثيابه التى دفن فيها كذا فى اللمعات ۱۲ ۵۹ قوله اصحابى۔ اى هؤلاء اصحابى وهو اشارة الى الذين هم فى جهة الشمال اى طريق جهنم او معناه هم يوخذون من الطرفين ويشدون من جهة اليمين والشمال بحيث لا يتحرك يمينا ولا شمالا ۱۲ قاله الكرمانى ۶۰ قوله ذكر عن ابى عبد الله هو البخارى عن قبيصة هو ابن عقبة احد شيوخ البخارى انه حمل قوله اصحابى اى باعتبار ما كان قبل الردة لا انهم ماتوا على ذلك كذا فى الفتح ۱۲ وقد مر فى ص ۴۷۳ ۶۱ قوله حكما۔ اى حاكما والمعنى انه ينزل حاكما بهذه الشريعة واما لبعض الاحكام التى ليست فى شريعتنا الآن كوضع الجزية ونحوه وحكم به عيسى فهو من باب بيان المدة قال النووى ومعنى وضع عيسى الجزية مع انها مشروعة فى هذه الشريعة ان مشروعيتها مقيدة بنزول عيسى لما دل عليه هذا الخبر وليس عيسى بناسخ لحكم الجزية بل نبينا صلعم هو المبين للنسخ بقوله هذا ۱۲ هذا ملتقط من الفتح واللمعات ۱۲ ۶۲ قوله فيكسر الصليب۔ وهو خشبتان متقاطعتان على هيئة المصلوب والمقصود ابطال النصرانية والحكم بشرع الاسلام وكذا قوله ويقتل الخنزير ومعناه تحريم اقتنائه واكله واباحة قتله كذا قاله الطيبى والظاهر ايجاب قتله ويحتمل ان يراد بذلك عدم تقرير اهل الذمة على دينهم وعاداتهم كما هو الآن والاظهر ان المراد هو الاول اعنى ابطال دين النصرانية ومحو آثارها ۱۲ لمعات ۶۳ قوله ويضع الحرب۔ وفى رواية الكشميهنى الجزية والمعنى ان الدين يصير واحدا فلا يبقى احد من اهل الذمة يؤدى الجزية وقيل معناه ان المال يكثر حتى لا يبقى فقير مصرف مال الجزية فتوضع الجزية استغناء عنها كذا فى الكرمانى والفتح وفى اللمعات المراد يضعها عنهم ويحملهم على الاسلام فان لم يسلموا قتلهم فالشريعة يومئذ اما السيف او الاسلام انتهى ۱۲ ۶۴ قوله حتى تكون السجدة الخ اى انهم حينئذ لا يتقربون الى الله الا بالعبادة لا بالتصدق بالمال وقيل معناه ان الناس يرغبون عن الدنيا حتى تكون السجدة الواحدة احب اليهم من الدنيا وما فيها ۱۲ فتح ۶۵ قوله وامامكم منكم۔ يحكم بينكم بالقرآن لا بالانجيل او انه يصلى منكم بالجماعة والامام من هذه الامة او وضع المظهر موضع المضمر تعظيما له يعنى هو منكم والغرض انه خليفتكم وهو على دينكم قال الطيبى اى يؤمكم عيسى عليه السلام حال كونه فى دينكم ۱۲ ک خ

قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَا اَوْلَى النَّاسِ بِعِيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِى الدُّنْيَا وَالْاٰخِرَةِ الْاَنْبِيَاءُ اِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ اُمَّهَاتُهُمْ شَتّٰى وَدِيْنُهُمْ وَاحِدٌ وَقَالَ اِبْرَاهِيْمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوْسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِىْ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَاٰى عِيْسَى رَجُلًا يَسْرِقُ فَقَالَ لَهٗ اَسَرَقْتَ قَالَ كَلَّا وَالَّذِىْ لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ فَقَالَ عِيْسَى اٰمَنْتُ بِاللّٰهِ وَكَذَّبْتُ عَيْنِىْ

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِىَّ يَقُوْلُ اَخْبَرَنِىْ عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ عُمَرَ يَقُوْلُ عَلَى الْمِنْبَرِ سَمِعْتُ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ لَا تُطْرُوْنِىْ كَمَا اَطْرَتِ النَّصَارٰى عِيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ فَاِنَّمَا اَنَا عَبْدُهٗ وَلٰكِنْ قُوْلُوْا عَبْدُ اللّٰهِ وَرَسُوْلُهٗ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ اَنَا صَالِحُ بْنُ حَىٍّ اَنَّ رَجُلًا مِّنْ اَهْلِ خُرَاسَانَ قَالَ لِلشَّعْبِىِّ فَقَالَ الشَّعْبِىُّ اَخْبَرَنِىْ اَبُوْ بُرْدَةَ عَنْ اَبِىْ مُوْسَى الْاَشْعَرِىِّ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَدَّبَ الرَّجُلُ اَمَتَهٗ فَاَحْسَنَ تَادِيْبَهَا وَعَلَّمَهَا فَاَحْسَنَ تَعْلِيْمَهَا ثُمَّ اَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهٗ اَجْرَانِ وَاِذَا اٰمَنَ بِعِيْسٰى ثُمَّ اٰمَنَ بِىْ فَلَهٗ اَجْرَانِ وَالْعَبْدُ اِذَا اتَّقٰى رَبَّهٗ وَاَطَاعَ مَوَالِيَهٗ فَلَهٗ اَجْرَانِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْمُغِيْرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُحْشَرُوْنَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا ثُمَّ قَرَاَ كَمَا بَدَاْنَا اَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيْدُهٗ وَعْدًا عَلَيْنَا اِنَّا كُنَّا فَاعِلِيْنَ فَاَوَّلُ مَنْ يُّكْسٰى اِبْرَاهِيْمُ ثُمَّ يُؤْخَذُ بِرِجَالٍ مِّنْ اَصْحَابِىْ ذَاتَ الْيَمِيْنِ وَذَاتَ الشِّمَالِ فَاَقُوْلُ اَصْحَابِىْ فَيُقَالُ اِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوْا مُرْتَدِّيْنَ عَلٰى اَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ فَاَقُوْلُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عِيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيْدًا مَّا دُمْتُ فِيْهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِىْ كُنْتَ اَنْتَ الرَّقِيْبَ عَلَيْهِمْ وَاَنْتَ عَلٰى كُلِّ شَىْءٍ شَهِيْدٌ اِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَاِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَاِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَاِنَّكَ اَنْتَ الْعَزِيْزُ الْحَكِيْمُ ذُكِرَ عَنْ اَبِىْ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ قَبِيْصَةَ قَالَ هُمُ الْمُرْتَدُّوْنَ الَّذِيْنَ ارْتَدُّوْا عَلٰى عَهْدِ اَبِىْ بَكْرٍ فَقَاتَلَهُمْ اَبُوْ بَكْرٍ

بَابُ نُزُوْلِ عِيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حَدَّثَنَا اِسْحٰقُ اَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ ثَنَا اَبِىْ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَنَّ سَعِيْدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِىْ نَفْسِىْ بِيَدِهٖ لَيُوْشِكَنَّ اَنْ يَّنْزِلَ فِيْكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا فَيَكْسِرُ الصَّلِيْبَ وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيْرَ وَيَضَعُ الْحَرْبَ وَيَفِيْضُ الْمَالُ حَتّٰى لَا يَقْبَلَهٗ اَحَدٌ حَتّٰى تَكُوْنَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِّنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيْهَا ثُمَّ يَقُوْلُ اَبُوْ هُرَيْرَةَ وَاقْرَءُوْا اِنْ شِئْتُمْ وَاِنْ مِّنْ اَهْلِ الْكِتٰبِ اِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهٖ قَبْلَ مَوْتِهٖ وَيَوْمَ الْقِيٰمَةِ يَكُوْنُ عَلَيْهِمْ شَهِيْدًا

حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُوْنُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ نَافِعٍ مَوْلٰى اَبِىْ قَتَادَةَ الْاَنْصَارِىِّ اَنَّ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ اَنْتُمْ اِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيْكُمْ وَاِمَامُكُمْ مِنْكُمْ تَابَعَهٗ عُقَيْلٌ وَالْاَوْزَاعِىُّ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِىْ اِسْرَآئِيْلَ

حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ ثَنَا اَبُوْ عَوَانَةَ ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ رِبْعِىِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو لِحُذَيْفَةَ اَلَا تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَّسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنِّىْ سَمِعْتُهٗ يَقُوْلُ اِنَّ مَعَ الدَّجَّالِ اِذَا خَرَجَ مَاءً وَّنَارًا فَاَمَّا الَّذِىْ يَرَى النَّاسُ اَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ وَاَمَّا الَّذِىْ يَرَى النَّاسُ اَنَّهٗ مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تُحْرِقُ فَمَنْ اَدْرَكَ ذٰلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ فِى الَّذِىْ يَرٰى اَنَّهَا نَارٌ فَاِنَّهٗ عَذْبٌ بَارِدٌ قَالَ حُذَيْفَةُ وَسَمِعْتُهٗ يَقُوْلُ اِنَّ رَجُلًا كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اَتَاهُ الْمَلَكُ لِيَقْبِضَ رُوْحَهٗ فَقِيْلَ لَهٗ هَلْ

اسماء الرجال

قال ابراهيم بن طهمان الخراسانى فيما وصله النسائى موسى بن عقبة الامام فى المغازى صفوان بن سليم المدنى الزهرى مولاهم عبد الله بن محمد المسندى عبد الرزاق بن همام الصنعانى معمر بن راشد الازدى همام بن منبه الحميدى عبد الله بن زبير محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى الشعبى هو عامر بن شراحيل ابو بردة عامر او الحارث يروى عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى محمد بن يوسف هو الفريابى سفيان هو الثورى المغيرة بن النعمان النخعى الكوفى ذكر عن ابى عبد الله اى البخارى قائله الفربرى كما وقع فى بعض النسخ قبيصة هو ابن عقبة السوائى باب نزول عيسى بن مريم صلعم صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهرى سعيد بن المسيب المخزومى القرشى ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى تابعه اى تابع يونس عقيل بن خالد فيما وصله ابن منده والاوزاعى عبد الرحمن فيما وصله ايضا باب ما ذكر عن بنى اسرائيل موسى بن اسمٰعيل التبوذكى ابو عوانة الوضاح اليشكرى عبد الملك بن عمير الكوفى ربعى بن حراش بكسر الحاء المهملة الغطفانى عقبة بن عمرو ابو مسعود البدرى حذيفة هو ابن اليمان رضى الله تعالىٰ عنه

(قوله فقال عيسى آمنت بالله وكذبت عينى) اى آمنت بانه اجل واعظم من ان يحلف به كاذبا فصدقت الحالف به وكذبت عينى او آمنت باحكامه التى من جملتها اى الحلف كالبينة فصدقت الحالف به وكذبت عينى والله تعالى اعلم والاقرب ان يقال انه لما حلف بالله ليتوسل به الى تصديق عيسى فقال آمنت بالله اى فلا ارد من توسل به عن مطلوبه تعظيما واجلالا له فلا بد ان اصدقك لذلك واكذب عينى والله تعالى اعلم ۱۲ سندى (قوله باب ما ذكر عن بنى اسرائيل) وذكر فيه قوله واجادهم اى اداعيهم وانظر الى احوالهم فى المعاملة والله تعالى اعلم

۵۱ قوله واجازیهم۔ ای اتقاضاهم الحق والمجازی المتقاضی یقال تجازیت دینی عن فلان اذا تقاضیت کذا فی الکرمانی ۱۲ ۵۲ قوله فادخله الله الجنة۔ بان حکم و وعد بذلک اوجعل قبره روضة من ریاض الجنة وان کان بعد البعث فهو علی الحقیقة ۱۲ لمعات
۵۳ قوله فامتحشت ای احترقت علی صیغة بناء الفاعل کذا ضبط الکرمانی وضبط بعضهم علی بناء صیغة المجهول ولہ وجه من الامتحاش ومادته میم وحاء مهملة وشین معجمة والمحش احتراق الجلد وظهور العظم ۱۲ ع ۵۴ قوله ثم انظروا یوما راحا۔ قال الجوهری یوم راح ای شدید الریح واذا کان طیب الریح یقال یوم ریح بالتشدید کذا فی الکرمانی ویجئ الحدیث عن قریب ان شاء الله تعالی فی ص۴۹۵ ۱۲ ۵۵ قوله لما نزل۔ بضم اوله وفی نسخة عند ابی ذر بفتحتین برسول الله یعنی الموت او ملک الموت اورده مختصرا فی ص۶۲ وفی الجنائز فی ص۱۷۷ وقد مر فی الصلوة والغرض منه ذم الیهود والنصاری فی اتخاذ قبور انبیاءهم مساجد ۱۲ کرمانی ۵۶ قوله فاذا اغتم ای سخن بالخمیصة واخذ بنفسه من شدة الحر قوله یحذر ما صنعوا ای یحذر امته ان یصنعوا بقبره ما صنع الیهود والنصاری ۱۲ مجمع ۵۷ قوله تسوسهم الانبیاء۔ ای تتولی امورهم کالامراء والولاة بالرعیة والسیاسة القیام علی الشیء بما یصلحه کذا فی المجمع قال فی الفتح ای انهم کانوا اذا ظهر فیهم فساد بعث الله لهم نبیا یقیم لهم امرهم ویزیل ما غیروا من احکام التوراة ۱۲ ف ۵۸ قوله قال فوا۔ امر من الوفاء والمعنی انه اذا بویع الخلیفة بعد خلیفة فبیعة الاول صحیحة فیجب الوفاء بها وبیعة الثانی باطلة قال النووی سواء عقدوا للثانی عالمین بعقد الاول ام لا وسواء کانوا فی بلد واحد او اکثر وسواء کانوا فی بلد الامام المنفصل ام لا هذا هو الصواب الذی علیه الجمهور ۱۲ فتح ۵۹ قوله اعطوهم حقهم الخ۔ ای اطیعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة فان الله یحاسبهم بالخیر والشر عن حال رعیتهم ۱۲ ک خ ۶۰ قوله لتتبعن۔ بضم العین وتشدید النون وسنن بفتح المهملة ای طریق من قبلکم ای الذین قبلکم کذا فی الفتح قال الطیبی هی جمع سنة وهی الطریقة حسنة او سیئة والمراد هنا طریقة اهل الاهواء والبدع التی ابتدعوها من تلقاء انفسهم بعد انبیائهم انتهی کذا فی المجمع ۱۲ ۶۱ قوله جحر ضب۔ الجحر بضم الجیم وسکون المهملة والضب بفتح المعجمة وتشدید الموحدة دویبة معروفة یقال خصت بالذکر لان الضب یقال له قاضی البهائم والذی یظهر ان التخصیص انما وقع لجحر الضب وان ذلک لشدة ضیقه ورداءته ومع ذلک فانهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا فی مثل هذا الضیق الردی لوافقوهم قاله فی الفتح قال فی المجمع والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثیل لشدة الموافقة فی المعاصی لا فی الکفر فان قیل قد وقع فیما مضی قتل الانبیاء وتحریف الکتب قلت یعل ما وقع فی ایام بنی امیة من قتل علماء التابعین مثل سعید بن جبیر ونحوه من هذا القبیل فعلماء امته کانبیائهم کیف وقد قتلوا فلذة کبد الرسول صلی الله علیه وسلم وما اشتهر فیما مضی من تحاریف الباطنیة وفی هذا الزمان من بعض اهل البدع انتهی مختصرا ۱۲ ۶۲ قوله الیهود والنصاری۔ ای المعنی ممن تتبعهم الیهود والنصاری فاجاب فمن سواهم ان لم اردهم ۱۲ مجمع ۶۳ قوله والناقوس۔ وهی خشبة طویلة تضرب بخشبة وهی اصغر منها والنصاری یعلمون بها اوقات صلاتهم۔ مجمع البحار ومر الحدیث مع بیانه فی ص۸۵ فی کتاب الاذان والله اعلم ۱۲ ۶۴ قوله اجلکم۔ ای زمانکم قوله خلا من الامم ای مضی وهذا الحدیث یدل علی ما ذهب الیه ابو حنیفة رحمه الله من ان وقت الظهر الی مثلین لیکون ازید من وقت العصر کذا فی الخیر الجاری ومر الحدیث مع بعض بیانه فی ص۷۹ فی کتاب مواقیت الصلوة ۱۲ ۶۵ قوله قاتل الله فلانا۔ یعنی سمرة بن جندب لانه باع خمرا اذ کان اخذها من اهل الکتاب عن قیمة الجزیة معتقدا جواز بیعها ولذلک اقتصر عمر علی ذمه ولم یعاقبه ویحتمل انه لم یرد الدعاء علیه بل اراد بها التغلیظ علیه کعادة العرب ولعل الراوی لم یصرح باسمه تادبا۔ قسطلانی ومر الحدیث فی ص۲۹۶ فی البیع ۱۲ ۶۶ قوله ولو آیة۔ قال القاضی البیضاوی انما قال آیة ای من القرآن ولم یقل حدیثا فان الآیات مع تکفل الله بحفظها لما کانت واجبة التبلیغ فتبلیغ الحدیث یفهم منه بالطریق الاولی ۱۲ ک خ ۶۷ قوله ومن کذب الخ۔ قد اتفق العلماء علی تغلیظ الکذب علی رسول الله صلعم وانه من الکبائر حتی بالغ الشیخ ابو محمد الجوینی فحکم بکفره مختصرا من قس وقال من الکرامیة وبعض المتزهدة ان الکذب علی النبی صلعم یجوز فیما یتعلق بتقویة الدین واعتلوا بان الوعید ورد فی حق من کذب علیه لا له وهو اعتلال باطل لان المراد بالوعید من نقل عنه الکذب۔ کذا فی الفتح ومر الحدیث فی ص۲۱ فی العلم ۱۲

عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ قَالَ مَا أَعْلَمُ قِيلَ لَهُ انْظُرْ قَالَ مَا أَعْلَمُ شَيْئًا غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأُجَازِيهِمْ فَأُنْظِرُ الْمُوسِرَ وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ قَالَ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَلَمَّا يَئِسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ إِذَا أَنَا مُتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا كَثِيرًا وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا حَتَّى إِذَا أَكَلَتْ لَحْمِي وَخَلَصَتْ إِلَى عَظْمِي فَامْتُحِشَتْ فَخُذُوهَا فَاطْحَنُوهَا ثُمَّ انْظُرُوا يَوْمًا رَاحًا فَاذْرُوهُ فِي الْيَمِّ فَفَعَلُوا فَجَمَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ تَعَالَى فَقَالَ لَهُ لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ قَالَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ وَكَانَ نَبَّاشًا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ قَالَا لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فَأُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ كَانَتْ تَكْرَهُ أَنْ يَجْعَلَ يَدَهُ فِي خَاصِرَتِهِ وَتَقُولُ إِنَّ الْيَهُودَ تَفْعَلُهُ تَابَعَهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلِ مَنْ خَلَا مِنَ الْأُمَمِ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ قَالَ أَلَا فَأَنْتُمُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ أَلَا لَكُمُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً قَالَ اللَّهُ وَهَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا قَالُوا لَا قَالَ فَإِنَّهُ فَضْلِي أُعْطِيهِ مَنْ شِئْتُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا تَابَعَهُ جَابِرٌ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ

ن علمت ۔ ن فقال ۔ باب ۔ باب ۔ ن ثنی ۔ ن بیعة ۔ ن انا ۔ ن لیث ۔ ن النبی ۔ ن انبانا

اسماء الرجال

بشر هو ابن محمد السختیانی المروزی عبد الله بن المبارک المروزی معمر هو ابن راشد یونس هو ابن یزید الزهری محمد بن مسلم محمد بن بشار هو بندار محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج فرات هو ابن ابی عبد الرحمن الکوفی سعید بن ابی مریم هو المصری ابو غسان محمد بن مطرف بن داؤد اللیثی المدنی زید بن اسلم العدوی مولی عمر بن الخطاب عطاء بن یسار مولی میمونة رض ابی سعید سعد بن مالک الخدری عمران بن میسرة الادمی البصری عبد الوارث بن سعید التنوری خالد بن مهران ابو المنازل الحذاء ابی قلابة عبد الله بن زید محمد بن یوسف البیکندی سفیان هو الثوری الاعمش سلیمان الکوفی ابی الضحی مسلم بن صبیح مسروق هو ابن الاجدع قتیبة بن سعید ابو رجاء الثقفی اللیث هو ابن سعد الامام نافع مولی ابن عمر علی بن عبد الله المدینی سفیان هو ابن عیینة الهلالی عمرو بن دینار ابو محمد المکی طاؤس هو ابن کیسان الیمانی ابو عاصم هو النبیل البصری تابعه ای تابع ابن عباس جابر بن عبد الله الانصاری وابو هریرة رض الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو حسان بن عطیة المحاربی مولاهم الدمشقی ابی کبشة السلولی واسمه کنیته عبد الله بن عمرو بن العاص ۱۲

(قوله قال من خشیتك الخ) کانه فعله کما یفعل العاجز ویتمسك بکل ما یری من غیر تفکر فی انه ینفعه اولا لانه لغایة الحیرة یطیر عقله فلا یدری ماذا یفعل لا انه فعله انکار القدرة الله علی جمعه وتعجیزاله والله تعالی اعلم ۱۲ سندی
(قوله ولو آیة) ای ولو قلیلا ای ولو قطعة من القرآن الذی قد تولی الله حفظه فغیره بالاولی -

٥١ قوله فخالفوهم. اى اصبغوا انتم لحاكم كذا فى الكرمانى وفى الفتح هذا يقتضى مشروعية الصبغ والمراد به صبغ شيب اللحية والرأس ولا يعارضه ما ورد من النهى عن ازالة الشيب لان الصبغ لا يقتضى الازالة ثم ان المأذون فيه مقيد بغير السواد لما اخرجه مسلم من حديث جابر انه صلعم قال غيروه وجنبوا السواد ١٢ ٥٢ قوله فى هذا المسجد اى مسجد البصرة قوله وما نسينا الخ ذكر مثل هذا القيود للاشعار بحسن الضبط وكمال الحفظ ١٢ ك ٥٣ قوله وما نخشى الخ فيه اشارة الى ان الصحابة عدول وان الكذب مأمون من قبلهم ولا سيما على النبى صلعم ١٢ ف ٥٤ قوله جرح. بضم الجيم وسكون الراء بعدها مهملة وفى الجنائز به جراح وهو بكسر الجيم وذكره بعضهم بضم المعجمة وآخره جيم وهو تصحيف واقع فى رواية مسلم ان رجلا خرجت به قرحة هى بفتح القاف وسكون الراء الحبة تخرج فى البدن وكانه كان به جرح ثم صار قرحة قوله فجزع اى لم يصبر على الم تلك القرحة قوله فحز بالحاء المهملة والزاى قوله فما رقأ الدم بالقاف والهمزة اى لم ينقطع. كذا فى الفتح ٥٥ قوله فحرمت عليه الجنة لانه استحل ذلك فكفر به فيكون مخلدا بكفره لا بقتله او حرمت عليه الجنة فى وقت ما كالوقت الذى يدخل فيه السابقون او الوقت الذى يعذب فيه الموحدون ثم يخرجون ١٢ قسطلانى

حدثنى	حَدَّثَنَا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة
	قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم حَدَّثَنَا محمد قال حدثنا حجاج قال حدثنا
	جرير عن الحسن قال حدثنا جندب بن عبد الله فى هذا المسجد وما نسينا منذ حدثنا وما نخشى ان يكون جندب كذب على
رسول الله	النبى صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا فحز بها
تعالى / باب	يده فما رقأ الدم حتى مات قال الله عز وجل بادرنى عبدى بنفسه فحرمت عليه الجنة حَدِيثُ ابرص و
	اقرع واعمى حَدَّثَنَا احمد بن اسحاق قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام قال حدثنا اسحاق بن عبد الله
	ابن ابى طلحة قال حدثنى عبد الرحمن بن ابى عمرة ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى محمد قال
	حدثنا عبد الله بن رجاء قال اخبرنا همام عن اسحاق بن عبد الله قال اخبرنى عبد الرحمن بن ابى عمرة ان ابا هريرة حدثه
	انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة فى بنى اسرائيل ابرص واقرع واعمى بدا لله عز وجل ان يبتليهم
	فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اى شىء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن قد قذرنى الناس قال فمسحه
٢ عنه	فذهب فاعطى لونا حسنا وجلدا حسنا فقال واى المال احب اليك فقال الابل او قال البقر هو شك فى ذلك ان
	الابرص والاقرع قال احدهما الابل وقال الآخر البقر فاعطى ناقة عشراء فقال يبارك لك فيها قال واتى الاقرع فقال
عنى هذا	اى شىء احب اليك قال شعر حسن ويذهب هذا عنى قد قذرنى الناس قال فمسحه فذهب واعطى شعرا حسنا قال فاى
	المال احب اليك قال البقر فاعطاه بقرة حاملا وقال يبارك لك فيها واتى الاعمى فقال اى شىء احب اليك قال يرد الله
	الى بصرى فابصر به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاى المال احب اليك قال الغنم فاعطاه شاة والدا فانتج
ابل البقر	هذان وولد هذا فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من بقر ولهذا واد من غنم ثم انه اتى الابرص فى صورته وهيئته
	فقال رجل مسكين تقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذى اعطاك اللون الحسن
قال	والجلد الحسن والمال بعيرا اتبلغ عليه فى سفرى فقال له ان الحقوق كثيرة فقال له كانى اعرفك الم تكن ابرص يقذرك
لكابر	الناس فقيرا فاعطاك الله تعالى فقال لقد ورثت لكابر عن كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت و
فرد	اتى الاقرع فى صورته وهيئته فقال له مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد عليه هذا فقال ان كنت كاذبا فصيرك
	الله الى ما كنت واتى الاعمى فى صورته فقال رجل مسكين وابن السبيل وتقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ
فقال	اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذى رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها فى سفرى فقال قد كنت اعمى فرد الله بصرى
فقد اغنانى الله	وفقيرا فقد اغنانى الله فخذ ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم لشىء اخذته لله فقال امسك مالك فانما ابتليتم
	فقد رضى الله عنك وسخط على صاحبيك بَابُ قول الله عز وجل ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم الكتاب
	المرقوم مكتوب من الرقم ربطنا على قلوبهم الهمناهم صبرا لولا ان ربطنا على قلبها شططا افراطا الوصيد
فقال	الفناء وجمعه وصائد ووصد ويقال الوصيد الباب مؤصدة مطبقة آصد الباب واوصد بعثناهم احييناهم
	ازكى اكثر ريعا فضرب الله على آذانهم فناموا رجما بالغيب لم يستبن وقال مجاهد تقرضهم تتركهم

اسماء الرجال عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم الزهرى صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهرى محمد هو ابن معمر بن ربعى القيسى او هو محمد بن يحيى الذهلى حجاج هو ابن منهال جندب هو ابن عبد الله بن سفيان البجلى ثم العلقى احمد بن اسحاق بن الحصين بن جابر السلمى ابو اسحق السرمارى عمرو بن عاصم القيسى الكلابى همام هو ابن يحيى بن دينار العوذى اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى ابن اخى انس بن مالك محمد وقع غير منسوب وقد جوز الحافظ ابو ذر الهروى انه الذهلى وقيل هو محمد بن اسمعيل البخارى نفسه عبد الله بن رجاء بن المثنى البصرى همام هو العوذى المذكور آنفا اسحاق ابن عبد الله تقدم الآن

٥ قال النووى يحتمل ان يكون شرع من مضى ان اصحاب الكبائر يكفرون بفعلها ١٢ ف ٥ قال ابن التين قول الملك له رجل مسكين اراد انك كنت هكذا وهو من المعارض والمراد به ضرب المثل ليتعظ به المخاطب ١٢ ف ٥ فان قلت لم دخل الفاء فى الجزاء وهو فعل ماض قلت هو دعاء ١٢ ك

حاشية السندى

(قوله بادرنى عبدى) يجوز ان تكون هذه المبادرة بالنظر الى تقدير معلق والله تعالى اعلم (قوله بدا لله) كان المراد به اراد لاظهر والله تعالى اعلم سندى (قوله فقال رجل مسكين تقطعت بى الحبال فى سفرى الخ) لعل المراد انا رجل كذا وكذا فيما يظهر لك من حالى فهو ليس بكذب او يقال لعل الله اباح له الكلام المذكور لمصلحة الابتلاء كما اباح مثله لدفع الظلم من الناس وللمصلحة بين الناس ونحو ذلك والحاصل ان له تعالى ان يبيح لبعض المصالح التكلم بما ظاهره كذب او هو كذب بالحقيقة ايضا فحين ايجوز ذلك فلا اشكال على المتكلم بذلك لانه ما اتى الا بالمباح له فلا اثم عليه ولا يقدح ذلك فى عصمته عن المعاصى لان هذا التكلم فى حقه ليس بمعصية بل ان امر الله تعالى به عينا يصيره واجبا وطاعة فاين المعصية والله تعالى اعلم

باب حديث الغار حدثنا اسمٰعيل بن خليل قال حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون اذ اصابهم مطر فأووا الى غار فانطبق
عليهم فقال بعضهم لبعض انه والله يا هؤلاء لا ينجيكم الا الصدق فليدع كل رجل منكم بما يعلم انه قد
صدق فيه فقال واحد منهم اللهم ان كنت تعلم انه كان لي اجير عمل لي على فرق من ارز فذهب وتركه
واني عمدت الى ذلك الفرق فزرعته فصار من امره اني اشتريت منه بقرا وانه اتاني يطلب اجره فقلت
اعمد الى تلك البقر فسقها فقال لي انما لي عندك فرق من ارز فقلت له اعمد الى تلك البقر فانها من ذلك الفرق
فساقها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة فقال الآخر اللهم ان
كنت تعلم انه كان لي ابوان شيخان كبيران فكنت آتيهما كل ليلة بلبن غنم لي فابطأت عنهما ليلة فجئت وقد رقدا
واهلي وعيالي يتضاغون من الجوع وكنت لا اسقيهم حتى يشرب ابواي فكرهت ان اوقظهما وكرهت ان ادعهما
فيستكنا لشربتهما فلم ازل انتظر حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت
عنهم الصخرة حتى نظروا الى السماء فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم انه كانت لي ابنة عم من احب الناس الي و
اني راودتها عن نفسها فابت الا ان آتيها بمائة دينار فطلبتها حتى قدرت فاتيتها بها فدفعتها اليها فامكنتني من
نفسها فلما قعدت بين رجليها قالت اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه فقمت وتركت المائة دينار فان كنت تعلم اني
فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا ففرج الله عنهم فخرجوا باب حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال
حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما امرأة ترضع ابنها
اذ مر بها راكب وهي ترضعه فقالت اللهم لا تمت ابني حتى يكون مثل هذا فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم رجع
في الثدي ومر بامرأة تجرر ويلعب بها فقالت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقال اللهم اجعلني مثلها فقال اما الراكب
فانه كافر واما المرأة فانهم يقولون لها تزني وتقول حسبي الله ويقولون لها تسرق وتقول حسبي الله حدثنا سعيد بن
تليد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم بينما كلب يطيف بركية كاد يقتله العطش اذ رأته بغي من بغايا بني اسرائيل فنزعت موقها فسقته فغفر لها
به حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابي سفيان
عام حج على المنبر فتناول قصة من شعر وكانت في يد حرسي فقال يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
انه قد كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون وانه ان كان في امتي هذه منهم فانه عمر بن الخطاب
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن شعبة عن قتادة عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان في بني اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج يسأل فاتى

(Margin: انا — احدهم — الارز — ان — فكنت — عليهما — فكنت — كان ابنة — دينار — ابنها — يدي)

وفي الفرع بسكون التحتية ١٢

اسماء الرجال باب حديث الغار اسمٰعيل بن خليل الخزاز ابو عبد الله الكوفي علي بن مسهر القرشي الكوفي قاضي موصل عبيد الله هو العمري نافع مولى ابن عمر باب بغير ترجمة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان سعيد بن تليد هو ابن عيسى بن تليد المصري ابن وهب عبد الله المصري جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله المصري ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري معاوية بن ابي سفيان بن حرب الاموي عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف محمد بن بشار ابو بكر بندار العبدي البصري محمد بن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي البصري شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ابي الصديق بكسر الصاد وشدة الدال المهملتين هو بكر بن قيس الناجي بالنون والجيم والتحتية المشددة قال القسطلاني

حل اللغات فرق بفتح الفاء والراء مكيال يسع ثلاثة آصع ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي برنج وفيه ست لغات كذا في العيني - فانساخت بالخاء المعجمة وهو الصحيح اي انشقت وقيل بالمهملة اي اتسعت فابطأت تاخرت يتضاغون من الضغاء

(الحاشية) (قوله اللهم ان كنت تعلم انه كان لي اجير الخ) اعلم ان هذه الجملة شرط جوابه قوله ففرج عنا وقوله اني فعلت ذلك بدل من مفعول العلم وانما اعيد الشرط ثانيا لبعد الجواب او لبعد البدل والحاصل ان الشك انما هو بالنظر الى فعله ذلك من خشية الله تعالى وهذا مشكوك فيه ولذلك ذكر اداة الشك واما قول القسطلاني ان المعنى انك تعلم فبعيد فافهم والله تعالى اعلم (قوله وكرهت ان ادعهما فيستكنا) بتشديد النون من الاستكنان اي يلبثا في كنهما منتظرين كذا ذكره القسطلاني قلت كان المراد انهما ينتظران ان ينبها من

ك قوله حديث الغار عقب المصنف قصة اصحاب الكهف بحديث الغار اشارة الى ما ورد انه قد قيل ان الرقيم المذكور في قوله ان اصحاب الكهف والرقيم هو الغار الذي اصاب فيه الثلاثة ما اصابهم وذلك فيما اخرجه البزار والطبراني باسناد صحيح حسن عن النعمان بن بشير انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الرقيم قال انطلق ثلاثة فكانوا في كهف فوقع الجبل على باب الكهف فاوصد عليهم فذكر الحديث ١٢ فتح الباري ك قوله ثلاثة نفر ممن كان قبلكم قال الشيخ ابن حجر رح لم اقف على اسم احد منهم وفي حديث عقبة بن عامر عند الطبراني في الدعاء ان ثلاثة نفر من بني اسرائيل - انتهى كلامه في شرحه فتح الباري ١٢ ك قوله فليدع كل رجل منكم الخ وفي رواية موسى بن عقبة انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله وفي رواية الكشميهني خالصة ادعوا الله بها ١٢ ف ك قوله اللهم ان كنت تعلم فيه اشكال لان المؤمن يعلم قطعا ان الله يعلم ذلك واجيب فانه تردد في علمه ذلك بل في اعتبار عند الله فكانه قال ان كان عملي ذلك مقبولا فاجب دعائي ١٢ توضيح ك قوله على فرق بفتح الفاء والراء بعدها قاف وقد تسكن هو مكيال يسع ثلاثة آصع ١٢ فتح ع ك قوله من ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي وهو معروف وفيه ست لغات كذا في العيني وفي الصراح ارز بفتحتين وفتح الاول وتشديد الآخر ارز بضمتين وسكون الراء بالضم بلا همز ورز بالنون الساكنة وهي ست لغات برنج انتهى وقد مر انه فرق ذرة وتقدم هناك بيان الجمع بين الروايتين ويحتمل انه استاجر اكثر من واحد فكان لبعضهم بفرق ذرة ولبعضهم بفرق ارز ويؤيد ذلك ما وقع في رواية سالم استاجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب كذا في فتح الباري ١٢ ك قوله فانساخت قال الخطابي روي بالمهملة وبالخاء المعجمة وانما هي بالهاء اصله انصاحت اي انشقت انتهى قاله الكرماني قال صاحب الفتح الرواية بالخاء المعجمة صحيحة وهي بمعنى انشقت وان كان اصله بالصاد والصاد قد تقلب سينا ولا سيما مع الخاء المعجمة كالصخر والسخر انتهى ١٢ ك قوله فيستكنا لشربتهما اي يضعفا لشربتهما التي فاتت عنهما قال الكرماني قال في الفتح ويستكنا من الاستكانة وقوله لشربتهما اي لعدم شربتهما فيصيران ضعيفين مسكينين والمسكين الذي لا شيء له ١٢ ك قوله بمائة دينار وفي رواية سالم فاعطيتها عشرين ومائة دينار ويحمل على انها طلبت منه المائة وزادها هو من قبل نفسه عشرين او القى غير سالم الكسر ١٢ ف ك قوله ولا تفض بالفاء والمعجمة اي لا تكسر والخاتم كناية عن عذرتها وكانها كانت بكرا وكنت عن الافضاء بالكسر وعن الفرج بالخاتم لان في حديث النعمان ما يدل على انها لم تكن بكرا ووقع في رواية ابي ضمرة ولا تفتح الخاتم والالف واللام بدل من الضمير اي خاتمي - فتح الباري ومر الحديث مرارا ١٢ ك قوله مر بامرأة - بلفظ المجهول وقوله تجرر بالرائين وفي بعضها بالراء كذا في الكرماني ومر الحديث في ص٤٨٩ في قصة عيسى عليه السلام ١٢ ك قوله يطيف بضم اوله من اطاف يقال اطفت بالشيء اذا ادمت المرور حوله قوله بركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية البير مطوية وغير مطوية وغير المطوية يقال لها جب وقليب ولا يقال لها بير حتى تطوى وقيل الركي البير قبل ان تطوى فاذا طويت فهي المطوي قوله بغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة هي الزانية وتطلق على الامة ايضا قوله موقها بضم الميم وسكون الواو بعدها قاف هو الخف وقيل ما يلبس فوق الخف قوله فغفر لها زاد الكشميهني به وقد تقدم في كتاب الشرب ص٣١٨ وفي الطهارة ص٢٩ ان الذي سقى الكلب رجل وانه سقاه في خفه ويحتمل تعدد القصة ١٢ فتح ك قوله قصة من شعر بضم القاف وشدة المهملة شعر الناصية وههنا المراد منه قطعة من قصصت الشعر اي قطعته والحرس هم الذين يحرسون السلطان والواحد حرسي لانه قد صار اسم جنس فنسب اليه ١٢ ك خ ك قوله اين علماؤكم - هذا السؤال للانكار عليهم باهمالهم مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره كذا في المجمع - قال في الفتح فيه اشارة الى ان العلماء اذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا وهو كذلك لان غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا وكانه راى جهال عوامهم صنعوا ذلك فاراد ان يذكر علماءهم ويؤنبهم بما تركوه من انكار ذلك ويحتمل ان يكون ترك من بقي من الصحابة ومن اكابر التابعين اما لاعتقاد عدم التحريم ممن بلغه الخبر فحمله على كراهة التنزيه او كان يخشى من سطوة الامراء في ذلك الزمان على من يستبد بالانكار لئلا ينسب الى الاعتراض على اولي الامر او كانوا ممن لم يبلغهم الخبر اصلا انتهى ١٢ ك قوله انما هلكت بنو اسرائيل الخ فيه اشعار بان ذلك كان حراما عليهم فلما تعاطوه كان سببا لهلاكهم مع ما انضم الى ذلك من ارتكابهم ما ارتكبوا من المناهي ١٢ فتح ك قوله محدثون بفتح الدال المهملة المشددة قال الخطابي المحدث الملهم يلقى الشيء في روعه فكانه قد حدث به يظن فيصيب ويخطر الشيء بباله فيكون وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء وقال بعضهم هو من يجري الصواب على لسانه وقيل من تكلمه الملائكة ١٢ ك خ

ل قوله راهبا. ہو واحد رہبان النصاری وہو الخائف والمتعبد کذا فی الکرمانی قال صاحب الفتح فیہ اشعار بان ذلک کان بعد رفع عیسٰی علیہ السلام لان الرہبانیۃ انما ابتدعہا اتباعہ کما نص علیہ القرآن ۱۲ ک قوله ہل من توبۃ. ای ہل یقبل توبتہ قال الطیبی فی الحدیث اشکال لانا ان قلنا لا فقد خالفنا نصوصا وان قلنا نعم فقد خالفنا ایضا اصل الشرع فان حقوق بنی آدم لا تسقط بالتوبۃ بل توبتہا اداؤہا الی مستحقیہا او الاستحلال منہا فالجواب ان اللہ تعالیٰ اذا رضی منہ وقبل توبتہ یرضی خصمہ انتہی ۱۲ ۳ قوله فادرکہ الموت. الفاء فیہ فصیحۃ ای ادرکہ امارات الموت کذا فی الکرمانی ۱۲ ۴ قوله فناء. بنون ومد وبعد الالف ہمزۃ ای مال بصدرہ نحوہا ای نحو القریۃ التی توجہ الیہا للتوبۃ وحکی فنا ای بغیر مد قبل الہمزۃ وباشباعہا بوزن سعی ای بعد بصدرہ عن الارض التی خرج منہا ۱۲ قسطلانی ۵ قوله فاختصمت فیہ. وفی روایۃ ہشام فقالت ملائکۃ الرحمۃ جاء تائبا مقبلا بقلبہ الی اللہ وقالت ملائکۃ العذاب انہ لم یعمل خیرا قط فاتاہم ملک فی صورۃ آدمی فجعلوہ بینہم فقال قیسوا ما بین الارضین فایہما کان ادنی فہو لہا ۱۲ فتح

راهبًا فسأله فقال له هل توبة قال لا فقتله فجعل يسأل فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا فادركه الموت فناء بصدره نحوها فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فاوحى الله الى هذه ان تقربي واوحى الى هذه ان تباعدي وقال قيسوا ما بينهما فوجد الى هذه اقرب بشبر فغفر له حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح ثم اقبل على الناس فقال بينا رجل يسوق بقرة اذ ركبها فضربها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم قال فاني اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هما ثم وبينما رجل في غنمه اذ عدا الذئب فذهب منها بشاة فطلب حتى كانه استنقذها منه فقال له الذئب هذا استنقذتها مني فمن لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم قال فاني اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هما ثم حدثنا علي حدثنا سفين بن عيينة عن مسعر عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام ابن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل من رجل عقارًا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع الذهب وقال الذي له الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد قال احدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية قال انكحوا الغلام الجارية وانفقوا على انفسهما منه وتصدقا حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله قال حدثني مالك عن محمد بن المنكدر وعن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه انه سمعه يسأل اسامة بن زيد ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون فقال اسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجس ارسل على طائفة من بني اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم فيها فلا تخرجوا فرارًا منه قال ابو النضر لا يخرجكم الا فرارًا منه حدثنا موسى ابن اسمعيل قال حدثنا داود بن ابي الفرات قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني انه عذاب يبعثه الله على من يشاء من عباده وان الله سبحانه جعله رحمة للمؤمنين ليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرًا محتسبًا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشًا اهمهم شان المراة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة الهلالي عن ابن مسعود قال سمعت رجلًا قرأ آية وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلافها فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فعرفت

فقال له توبة — ۲ له — ۲ بوجهه — بينا — منه — استنقذتها — بمثله — النبي — بها — ابنة

۶ قوله وما هما ثم. بفتح المثلثۃ ای لیسا حاضرین وہو من کلام الراوی وہو محمول علی انہ کان اخبرہما بذلک فصدقاہ او اطلق ذلک لما اطلع علیہ من انہما یصدقان بذلک اذا سمعاہ ولا یترددان ۱۲ فتح ۷ قوله یوم السبع. بضم الباء واسکانہا قال القاضی الروایۃ بالضم واما بالسکون فمنہم من جعلہا اسما للموضع الذی عندہ المحشر ای من لہا یوم القیامۃ وقد انکر علیہ اذ یوم القیامۃ لا یکون الذئب راعیہا ولا لہ تعلق بہا ومنہم من قال انہ من سبعت الرجل اذا ذعرتہ ای من لہا یوم الفزع او من اسبعتہ اذا اہملتہ ای من لہا یوم الاہمال وقیل یوم السبع عید کان لہم فی الجاہلیۃ یشتغلون فیہ بلعبہم فیاکل الذئب غنمہم قال الداؤدی ہو بالضم ومعناہ یوم یطرد عنہا السبع وبقیت انا فیہا لا راعی لہا غیری لفرارک منہ قال النووی معناہ من لہا عند الفتن حین یترکہا الناس ہملا لا راعی لہا نہبۃ للسباع فبقی لہا السبع راعیا ای منفردا بہا ۔ کرم الحدیث فی ص ۳۱۲ فی کتاب الحرث ۱۲ ۸ قوله انکحوا الغلام الجاریۃ الخ ہکذا وقع بصیغۃ الجمع فی الانکاح والانفاق وبصیغۃ التثنیۃ فی النفس والتصدق وکان السر فی ذلک ان النکاح لا بد فیہ من الشاہدین وکذلک الانفاق قد یحتاج فیہ الی المعین کالوکیل واما تثنیۃ النفس فللاشارۃ الی اختصاص الزوجین بذلک واما تثنیۃ التصدق فللاشارۃ الی ان یباشرا بالخیر واسطۃ لما فی ذلک من الفضل ۱۲ فتح الباری مختصرا ۹ قوله فی الطاعون. ہو الموت الکثیر وقیل ہو بثر وورم مولم جدا یخرج مع لہب ویسود ما حولہ او یخضر ویحصل معہ خفقان القلب والقیء ویخرج فی المراق والآباط غالبا ۱۲ ک خ ۱۰ قوله رجس. کذا وقع ہنا رجس بالسین المہملۃ بدل الزای ووجہہ القاضی بان الرجس یقع علی العقوبۃ ایضا وقد قال الفارابی والجوہری الرجس العذاب ۱۲ فتح الباری ۱۱ قوله فلا تخرجوا فرارا منہ. قال ابو النضر لا یخرجکم الا فرارا منہ بیان الاولی روایۃ محمد بن المنکدر والثانیۃ روایۃ ابی النضر فاما روایۃ ابن المنکدر فلا اشکال فیہا واما روایۃ ابی النضر فروایۃ بالنصب کالذی ہنا مشکلۃ ورواہا جماعۃ بالرفع ولا اشکال فیہا کذا فی الفتح قال الکرمانی فان قلت ما وجہ الجمع بین لا تخرجوا فرارا وبین لا یخرجکم الا فرارا اذ ظاہرہما متناقض قلت غرضہ ان ابا النضر فسر قولہ لا تخرجوا بان المراد منہ الحصر یعنی ان الخروج المنہی ہو الذی یکون لمجرد الفرار لا لغرض آخر فہو تفسیر للمعلل المنہی لا للنہی قال النووی روی لا یخرجکم الا فرار بالرفع والنصب وکلاہما مشکل لان ظاہرہ المنع من الخروج بکل سبب الا للفرار وہو ضد المراد فقال بعضہم لفظۃ الا ہنا غلط من الراوی وصوابہ حذفہا کما ہو المعروف فی الروایات ووجہ طائفۃ النصب فقالوا ہو حال وکلمۃ الا للایجاب لا للاستثناء وتقدیرہ لا تخرجوا اذا لم یکن خروجکم الا فرارا منہ وفیہ التسلیم لقضاء اللہ ومنع القدوم علی بلد الطاعون ومنع الخروج منہ فرارا من ذلک واما الخروج لعارض فلا باس بہ انتہی ۱۲ ۱۲ قوله من احد. من زائدۃ والا کان استثناء منہ وفی الحدیث بیان عنایۃ اللہ بہذہ الامۃ المکرمۃ حیث جعل ما اعد عذابا للغیر بہم رحمۃ لہم ۱۲ ک خ ۱۳ قوله اہمہم. ای اقلقہم واحزنہم والمرأۃ المخزومیۃ ہی فاطمۃ بنت الاسود بن عبد الاسد بنت اخی ابی سلمۃ انما ضرب المثل بفاطمۃ بنت محمد صلعم لانہا کانت اعز اہلہ ولانہا کانت سمیتہا کذا فی الطیبی ۱۲ ۱۴ قوله اتشفع الخ قال الطیبی قد اجمعوا علی تحریم الشفاعۃ فی الحد بعد بلوغہ الی الامام لہذا الحدیث وعلی انہ یحرم التشفیع فاما قبل البلوغ فاجاز اکثر العلماء اذا لم یکن المشفوع فیہ صاحب شر انتہی ۱۲

اسماء الرجال

علی بن عبد اللہ المدینی سفیان ہو ابن عیینۃ ابو الزناد عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمٰن بن ہرمز علی بن عبد اللہ المدینی سفیان ہو ابن عیینۃ مسعر کمنبر ہو ابن کدام سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمٰن بن عوف اسحاق بن نصر ہو ابن ابراہیم بن نصر السعدی المروزی عبد الرزاق بن ہمام الصنعانی معمر ہو ابن راشد الازدی البصری ہمام بن منبہ بن کامل الصنعانی عبد العزیز بن عبد اللہ الاویسی مالک ہو ابن انس الاصبحی محمد بن المنکدر بن عبد اللہ الہدیر ابی النضر سالم بن ابی امیۃ موسی بن اسمٰعیل التبوذکی المنقری داؤد بن ابی الفرات عمرو الکندی عبد اللہ بن بریدۃ بن الحصیب قاضی مرو یحیی بن یعمر بفتح المیم قاضی مرو التابعی قتیبۃ بن سعید البلخی ابو رجاء الثقفی اللیث ہو ابن سعد الامام المصری ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری عروۃ بن الزبیر بن العوام آدم بن ابی ایاس العسقلانی شعبۃ بن الحجاج العتکی عبد الملک بن میسرۃ الہلالی الکوفی ابن مسعود عبد اللہ الہذلی۔

حل اللغات

فناء بنون ومد ای بعدہ والمعنی مال او نہض مع تثاقل قیسوا اندازہ کنید عدا بالعین المہملۃ من العدوان عقار بفتح العین الارض والضیاع ۱۲ والنخل جرۃ اناء معروف یقال لہا بالفارسیۃ سبوی الطاعون الوباء محتسبا ای طالبا للاجر اہمہم احزنہم یجترء یتجاسر حب بکسر الحاء محبوب ایم لفظ قسم ۱۲

بقیۃ من ص ۴۹۳

النوم والافہام انا ثمان ثم فی بعض النسخ بتخفیف النون مع التاء او بدونہا من استکان اصلہ استکن افتعل من السکون الا انہ یظہر حرف العلۃ من اشباع الفتحۃ فی الماضی والکسرۃ فی المضارع والمعنی یضعفا واللہ تعالیٰ اعلم ۱۲ سندی

فی وجهہ الکراهیة وقال کلاکما محسن ولا تختلفوا فان من کان قبلکم اختلفوا فهلکوا حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنی شقیق قال عبد اللہ کانی انظر الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یحکی نبیا من الانبیاء ضربہ قومہ فادموہ وھو یمسح الدم عن وجھہ ویقول اللھم اغفر لقومی فانھم لا یعلمون حدثنا ابو الولید قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن ابی سعید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان رجلا کان قبلکم رغسہ اللہ مالا فقال لبنیہ لما حضر ای اب کنت لکم قالوا خیر اب قال فانی لم اعمل خیرا قط فاذا مت فاحرقونی ثم اسحقونی ثم ذرونی فی یوم عاصف ففعلوا فجمعہ اللہ عزوجل فقال ما حملک قال مخافتک فتلقاہ رحمتہ وقال معاذ حدثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن عبد الغافر قال سمعت ابا سعید الخدری عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحوہ حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملک بن عمیر عن ربعی بن حراش قال قال عقبة لحذیفة الا تحدثنا ما سمعت من النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال سمعتہ یقول ان رجلا حضرہ الموت لما ایس من الحیوة اوصی اھلہ اذا مت فاجمعوا لی حطبا کثیرا ثم اوروا نارا حتی اذا اکلت لحمی وخلصت الی عظمی فخذوھا فاطحنوھا فذرونی فی الیم فی یوم حار او راح فجمعہ اللہ فقال لم فعلت قال من خشیتک فغفر لہ قال عقبة وانا سمعتہ یقول حدثنا موسی قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملک وقال فی یوم راح حدثنا عبد العزیز بن عبد اللہ قال حدثنی ابراھیم بن سعد عن ابن شھاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبة عن ابی ھریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کان رجل یداین الناس فکان یقول لفتاہ اذا اتیت معسرا فتجاوز عنہ لعل اللہ ان یتجاوز عنا قال فلقی اللہ فتجاوز عنہ حدثنا عبد اللہ بن محمد قال حدثنا ھشام قال اخبرنا معمر عن الزھری عن حمید بن عبد الرحمن عن ابی ھریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کان رجل یسرف علی نفسہ فلما حضرہ الموت قال لبنیہ اذا انا مت فاحرقونی ثم اطحنونی ثم ذرونی فی الریح فواللہ لئن قدر اللہ علی لیعذبنی عذابا ما عذبہ احدا فلما مات فعل بہ ذلک فامر اللہ تعالی الارض فقال اجمعی ما فیک منہ ففعلت فاذا ھو قائم فقال ما حملک علی ما صنعت قال مخافتک یا رب فغفر لہ وقال غیرہ خشیتک حدثنا عبد اللہ بن محمد بن اسماء قال حدثنا جویریة بن اسماء عن نافع عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال عذبت امراة فی ھرة ربطتھا حتی ماتت فدخلت فیھا النار لا ھی اطعمتھا ولا سقتھا اذ حبستھا ولا ھی ترکتھا تاکل من خشاش الارض حدثنا احمد بن یونس عن زھیر حدثنا منصور عن ربعی بن حراش حدثنا ابو مسعود عقبة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان مما ادرک الناس من کلام النبوة اذا لم تستحی فاصنع ما شئت حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ربعی بن حراش یحدث عن ابی مسعود قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان مما ادرک الناس من کلام النبوة الاولی اذا لم تستحی فاصنع ما شئت حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا یونس عن الزھری قال اخبرنی سالم ان ابن عمر حدثہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال بینما رجل یجر ازارہ من الخیلاء خسف بہ فھو یتجلجل فی الارض الی یوم القیمة تابعہ عبد الرحمن بن خالد عن الزھری حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا وھیب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابیہ عن ابی ھریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال نحن الاخرون السابقون یوم القیمة بید کل امة اوتوا الکتاب من قبلنا واوتیناہ من بعدھم فھذا الیوم الذی اختلفوا فیہ فغدا للیھود وبعد غد للنصاری

۱؎ ابن طاؤس عبد اللہ عن ابیہ طاؤس بن کیسان ۱۲

۱؎ قولہ ولا تختلفوا۔ حذر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن اختلاف یؤدی الی الکفر والبدعة مثلا الاختلاف فی نفس القرآن وفیما جاءت قراءتہ علی وجھین مثلا وفیما وقع فی الفتنة او شبھة واما الاختلاف فی فروع الدین ومناظرات العقلاء لاظھار الحق فھو مامور بہ ۱۲ ک خ ۲؎ قولہ نبیا من الانبیاء۔ قیل ھو نوح علیہ السلام فان صح ان المراد نوح فلعل ھذا کان فی ابتداء امرہ لما یئس منھم قال رب لا تذر علی الارض من الکافرین دیارا۔ وقد جری لنبینا صلی اللہ علیہ وسلم نحو ذلک یوم احد والظاھر ان النبی المبھم ھنا من انبیاء بنی اسرائیل والا فلا مطابقة بین الحدیث وبین ما ترجم بہ فان نوحا قبل بنی اسرائیل بمدة مدیدة۔ قس قال الشیخ ابن حجر واغرب القرطبی فقال ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم ھو الحاکی وھو المحکی عنہ قال وکانہ اوحی الیہ بذلک قبل وقوع القصة ولم یسم ذلک النبی صلعم فلما وقع لہ ذلک تعین انہ المعنی بذلک قلت ویعکر علیہ ان الترجمة لبنی اسرائیل فتعین الحمل علی بعض انبیائھم انتھی ۱۲ ۳؎ قولہ رغسہ اللہ بفتح الراء وفتح الغین المعجمة وبالمھملة ای اعطی وانمی وقیل ای اکثر لہ وبارک فیہ وفی روایة مسلم راشہ اللہ بالراء والمعجمة من الریش وھو المال ۱۲ ک ۴؎ قولہ ذرونی۔ بفتح اولہ وتخفیف الراء وفی روایة الکشمیھنی ثم اذرونی بزیادة الالف فی اولہ فالاول بمعنی دعونی ای اترکونی والثانی من قولہ اذرت الریح الشیء اذا فرقتہ بھبوبھا وھو موافق لروایة ابی ھریرة ۱۲ ف ۵؎ قولہ فتلقاہ رحمتہ۔ فی روایة الکشمیھنی فتلقاہ وھو بالقاف واضح لکن المشھور تعدیتہ بالباء وقد جاء ھنا بغیر تعدیة وعلی ھذا فالرحمة منصوبة علی المفعولیة ۱۲ ف ۶؎ قولہ اوروا نارا۔ بفتح الھمزة وسکون الواو وضم الراء ای اوقدوا واشعلوا ۱۲ فتح الباری ۷؎ قولہ فی یوم حار بتخفیف الراء قال ابن فارس الحور ریح تحن کحنین الابل وقولہ یوم راح ای کثیر الریح ویقال ذلک للموضع الذی یخرقہ الریاح قال الجوھری یوم راح ای شدید الریح واذا کان طیب الریح یقال ریح بتشدید الیاء ۱۲ فتح ۸؎ قولہ خشیتک۔ مرفوع بانہ مبتدا محذوف الخبر او بالعکس وفی بعضھا بالنصب علی نزع الخافض ای لخشیتک وفی بعضھا بلفظ الفعل ۱۲ ک ۹؎ قولہ حدثنا موسی ھو ابن اسمعیل التبوذکی وفی روایة الکشمیھنی حدثنا مسدد وصوب ابو ذر روایة الاکثر وبذلک جزم ابو نعیم فی المستخرج انہ عن موسی وموسی ومسدد جمیعا قد سمعا من ابی عوانة لکن الصواب ھنا موسی لان المصنف ساق الحدیث عن مسدد ثم بین ان موسی خالفہ فی لفظ منہ وھی قولہ فی یوم راح فان فی روایة مسدد یوم حار وقد تقدم سیاق موسی فی اول باب ذکر بنی اسرائیل وقال فیہ ثم انظروا یوما راحا ۱۲ فتح ۱۰؎ قولہ لئن قدر اللہ علی الخ قال الکرمانی فان قلت ان کان مومنا فلم شک فی قدرة اللہ تعالی وان لم یکن مومنا فکیف غفر لہ قلت کان مومنا بدلیل الخشیة ومعنی قدر مخففا ومشددا حکم وقضی او ضیق قال النووی وقیل ایضا انہ علی ظاھرہ ولکن قال وھو غیر ضابط لنفسہ وقاصد لحقیقة معناہ بل قالہ فی حالة غلب علیہ فیھا الدھش والخوف بحیث ذھب تدبرہ فیما یقول فصار کالغافل والناسی لا یواخذ علیھا او انہ جھل صفة من صفات اللہ تعالی وجاھل الصفة کفرہ مختلف فیہ او انہ کان فی زمان ینفعہ مجرد التوحید او کان فی شرعھم جواز العفو عن الکافر قال الخطابی فان قلت کیف یغفر لہ وھو منکر للقدرة علی الاحیاء قلت لیس بمنکر انما ھو رجل جاھل ظن انہ اذا فعل ھذا الصنیع ترک فلم ینشر ولم یعذب وحیث قال من خشیتک علم منہ انہ مومن فعل ما فعل خشیة ولجھلہ حسب ان ھذہ الحیلة تنجیہ مما یخافہ انتھی کلام الکرمانی وقیل معنی قدر ضیق کقولہ تعالی ومن قدر علیہ رزقہ۔ ای ضیق ای لئن ضیق اللہ تعالی لیعذبنی ولا اشکال فیہ فان الشک فی التضییق برجاء العفو لا یوجب الشک فی القدرة کذا فی الخیر الجاری قال فی الفتح وابعد الاقوال قول من قال انہ کان فی شرعھم جواز المغفرة للکافر ۱۲ فتح الباری ۱۱؎ قولہ من کلام النبوة۔ ای مما اتفق علیہ الانبیاء ای ما من نبی الا وقد ندب الیہ ولم ینسخ فیما نسخ من شرائعھم وذلک لانہ امر اطبقت علیہ العقول والجملة الشرطیة اسم ان علی تقدیر القول او خبرہ علی ان من تبعیضیة قولہ فاصنع امر بمعنی الخبر او امر تھدید ای اصنع ما شئت فان اللہ یجزیک ومعناہ انظر الی ما ترید ان تفعلہ فان کان مما لا یستحی منہ فافعلہ وان کان مما یستحی منہ فدعہ ۱۲ ک ۱۲؎ قولہ الآخرون ای فی الدنیا والسابقون ای المتقدمون علی اھل الادیان منزلة فی الحشر وفی القضاء قبل الخلائق وفی دخول الجنة کذا فی المجمع وبید مثل غیر وزنا ومعنی واعرابا ۱۲ ع ۱۳؎ قولہ اختلفوا قیل ان معنی الاختلاف فیہ انہ فرض یوم الجمعة للعبادة ووکل الی اختیارھم فمالت الیھود الی السبت والنصاری الی الاحد وھدانا اللہ الی یوم الجمعة الذی ھو افضل الایام۔ قالہ الکرمانی ومر بیانہ فی ص۱۲۰ فی اول کتاب الجمعة واللہ اعلم بالصواب ۱۲

اسماء الرجال

عمر بن حفص بن غیاث بن طلق النخعی الکوفی الاعمش سلیمان بن مھران الکوفی ابو الولید ھشام بن عبد الملک الطیالسی ابو عوانة الوضاح الیشکری قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسی وقال معاذ العنبری مما وصلہ مسلم شعبة ھو ابن الحجاج العتکی قتادة وعقبة سبقا قریبا مسدد ھو ابن مسرھد الاسدی ابو عوانة الوضاح الیشکری عبد الملک بن عمیر مصغرا اللخمی ربعی بکسر الراء وسکون الموحدة ابن حراش بکسر المھملة الکوفی حذیفة بن الیمان موسی بن اسمعیل التبوذکی ولابی ذر عن الکشمیھنی مسدد بدل موسی وصوب الحافظ ابو ذر انہ موسی موافقة للاکثر وبذلک جزم ابو نعیم قس عبد العزیز بن عبد اللہ الاویسی المدنی ابراھیم بن سعد القرشی ابن شھاب محمد بن مسلم الزھری عبد اللہ بن محمد المسندی ھشام ھو ابن یوسف الصنعانی معمر ھو ابن راشد الازدی الزھری محمد بن مسلم حمید بن عبد الرحمن بن عوف احمد بن عبد اللہ بن یونس الیربوعی زھیر ھو ابن معاویة الکوفی منصور ھو ابن المعتمر الکوفی آدم بن ابی ایاس العسقلانی شعبة بن الحجاج العتکی منصور ومن بعدہ تقدموا آنفا بشر بن محمد السختیانی المروزی عبد اللہ ھو ابن المبارک المروزی یونس بن یزید الایلی الزھری محمد بن مسلم سالم ھو ابن عبد اللہ بن عمر تابعہ ای تابع یونس عبد الرحمن بن خالد الفھمی مولی اللیث بن سعد الزھری محمد بن مسلم بن شھاب موسی بن اسمعیل التبوذکی وھیب ھو ابن خالد

حل اللغات رغس بفتح الراء والغین المعجمة وبالمھملة ای اعطی وانمی وقیل ای اکثر وبارک وھو من الرغس وھو البرکة والنماء اسحقونی سحقہ کمنعہ ای سھلہ واوقدہ ذرونی بفتح اولہ وتخفیف الراء دعونی بمعنی اترکونی واذرونی ای فرقونی عاصف ای شدید اوروا

علي بن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم ١٢

على كل مسلم فى كل سبعة ايام يوم يغسل رأسه وجسده حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابى سفيان المدينة آخر قدمة قدمها فخطبنا فاخرج كبة من شعر فقال ما كنت ارى ان احدا يفعل هذا غير اليهود وان النبى صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعنى الوصال فى الشعر تابعه غندر عن شعبة

باب المناقب وقول الله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى الآية وجعلناكم شعوبا الآية وقوله واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا وما ينهى من دعوى الجاهلية الشعوب النسب البعيد والقبائل دون ذلك

حدثنا خالد بن يزيد الكاهلى قال حدثنا ابو بكر عن ابى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا قال الشعوب القبائل العظام والقبائل البطون

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثنى سعيد بن ابى سعيد عن ابيه عن ابى هريرة قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبى الله

حدثنا قيس بن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا كليب بن وائل قال حدثتنى ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم زينب بنت ابى سلمة قال قلت لها ارأيت النبى صلى الله عليه وسلم اكان من مضر قالت فممن كان الا من مضر من بنى النضر بن كنانة

حدثنا موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا كليب قال حدثتنى ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم واظنها زينب قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والمقير والمزفت وقلت لها اخبرينى النبى صلى الله عليه وسلم ممن كان من مضر كان قالت فممن كان الا من مضر كان من ولد النضر بن كنانة

حدثنا اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن عمارة عن ابى زرعة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تجدون الناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا وتجدون خير الناس فى هذا الشأن اشدهم له كراهية وتجدون شر الناس ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه ويأتى هؤلاء بوجه

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا المغيرة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش فى هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم والناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا تجدون من خير الناس اشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه

باب حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثنى عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس الا المودة فى القربى قال فقال سعيد بن جبير قربى محمد صلى الله عليه وسلم فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا وله فيه قرابة فنزلت عليه الا ان تصلوا قرابة بينى وبينكم

حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن اسمعيل عن قيس عن ابى مسعود يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال من ههنا جاءت الفتن نحو المشرق والجفاء وغلظ القلوب فى الفدادين اهل الوبر عند اصول اذناب الابل والبقر فى ربيعة ومضر

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفخر والخيلاء فى الفدادين اهل الوبر والسكينة فى اهل الغنم والايمان يمان والحكمة يمانية قال ابو عبد الله سميت اليمن لانها عن يمين الكعبة والشام لانها عن يسار الكعبة والمشأمة الميسرة واليد اليسرى الشؤمى والجانب الايسر الاشأم

نسخ: كتاب، قوله، تعالى، ابنة، آو، ممن، تنى، اشدهم، عن، فيه، ابن

عاصم الاسدى الكوفى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى محمد بن بشار العبدى بندار يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى سعيد بن ابى سعيد المقبرى ابيه هو ابو سعيد كيسان المقبرى ١٢

... القلب لا يليق لموعظة غلظ القلوب اى لا يفهم ولا يعقل فدادين بالتشديد هم الذين يعلون اصواتهم وبالتخفيف هى البقر التى تحرث ١٢

له قوله قريش. يصرف على الاصح على ارادة الحي ويجوز عدمه على ارادة القبيلة وهم من ولد النضر بن كنانة وهو الصحيح او من ولد فهر بن مالك بن النضر وهو قول الاكثر والاول من نسب الى قريش قصي بن كلاب وقيل غير ذلك قاله القسطلاني قال الكرماني واختلف في سبب تسميتهم قريشا فقيل من القرش وهو الكسب والجمع وقيل سموا باسم دابة في البحر من اقوى دوابه لقوتهم قالوا هي تاكل ولا توكل وتعلو ولا تعلى انتهى ۱۲ ۲ قوله فغضب معاوية الخ قال صاحب الفتح في انكار معاوية ذلك نظر لان الحديث الذي استدل به مقيد باقامة الدين فيحتمل ان يكون خروج القحطاني اذا لم تقيم قريش امر الدين وقد وجد ذلك فان الخلافة لم تزل في قريش والناس في طاعتهم الى ان استخفوا بامر الدين فضعف امرهم وتلاشى الى ان لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرد في بعض الاقطار دون اكثرها وسياتي مصداق قول عبد الله بن عمرو بعد قليل من حديث ابي هريرة انتهى قال في الخير الجاري لعل وجه غضب معاوية انه فهم مما رواه عبد الله انه اريد به خروج القحطاني قريبا قبل زمان عيسى عليه السلام وسياتي انه يخرج بعده ۱۲ ۳ قوله والاماني. جمع امنية وهي المتمنا وما حكاه العيني من الاماني بمعنى التلاوة قال وكان المعنى اياكم وقراءة ما في الصحف التي تؤثر عن اهل الكتاب وكان عبد الله بن عمرو قد قرأ التورية ويحكي عن اهلها والا فلو وجد عن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه معاوية وسكوت عبد الله مشعرا لم يكن عنده في ذلك حديث مرفوع ۱۲ قس ۴ قوله ما بقي منهم اي من الناس اثنان اي فيكون واحد خليفة وواحد تابع له قال النووي هذه الاحاديث وما اشبهها دليل ظاهر على ان الخلافة مختص بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف فيه من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة وبين صلعم ان هذا الحكم مستمر الى آخر الدهر ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلى الله عليه وسلم الى الآن انتهى والتحقيق ان هذا خبر بمعنى الامر اي من كان مسلما فيتبعهم ولا يخرج عليهم الا فقد خرج هذا الامر من قريش في اكثر البلاد من مدة اكثر من مأتي سنة ويحتمل ان يكون على ظاهره وانه مقيد بقوله في الحديث الماضي ما اقاموا الدين ولم يخرج منهم الا وقد انتهكوا حرماته كذا ذكره السيوطي. هذا كله من المرقاة ۱۲ ۵ قوله شيء واحد. اي سواء وكان لاتفاق بينهما قبل الاسلام وبعده ولهذا لما كتب الكفار الصحيفة المشهورة حين حصروا الهاشمية في الشعب ذكروا فيها المطلبية ولم يذكروا النوفلية والعبشمية كذا في الكرماني قال في المجمع اجاب صلعم بان اولاد المطلب مع اولاد بني هاشم كشيء واحد واولاد عبد شمس ونوفل كانوا مخالفين لهم وروي سي بالمهملة سين مكسورة مشددة الياء بمعنى مثل. ومر في ص ۴۴۲ ۶ قوله من بني زهرة. بضم الزاي وسكون الهاء ابن كلاب اخو قصي بن كلاب قرابتهم من رسول الله صلعم من جهة ان ام آمنة كانت منهم لانها بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة. ك ويوضح هذا الحديث المعلق الحديث المتصل الذي بعده ۱۲ ع ۷ قوله على نذر ان كلمته وسياتي في كتاب الادب على نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا ۱۲ ۸ قوله فاقتحم. اي قالوا لعبد الله اذا استاذنا فادخل في الحجاب لانها خالتك كذا في الخير الجاري وسياتي في الادب باوضح من هذا وفيه فقالت عائشة اني نذرت نذرا شديدا فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير ۱۲ ۹ قوله فافرغ منه. بالرفع والنصب لان الودادة فيها معنى التمني فان قلت ما حاصل هذا الكلام قلت حاصله انها تمنت لو كان بدل قولها على نذر على اعتاق رقبة او على صوم شهر ونحوه من الاعمال المعينة حتى تكون كفارتها معلومة معينة تفرغ بالاتيان به بخلاف لفظ على نذر فانه مبهم لم يطمئن قلبها باعتاق رقبة او رقبتين واردت الزيادة عليه في كفارته ۱۲ ك خ ۱۰ قوله للرهط القرشيين. هم عبد الله وسعيد وعبد الرحمن واما زيد فهو ليس بقرشي بل انصاري خزرجي قاله الكرماني وسياتي الحديث مبسوطا مشروحا في فضائل القرآن ان شاء الله تعالى ۱۲ ۱۱ قوله اسلم بلفظ افعل التفضيل ابن افصى بفتح الهمزة وسكون الفاء والمهملة مقصورا ابن حارثة وهو من خزاعة بضم المعجمة وتخفيف الزاي والمهملة وفي بعضها عامر بن خزاعة وهو سهو ۱۲ ك ۱۲ قوله انا معكم كلكم. قال الكرماني فان قلت كيف كان مع الفريقين واحدهما غالب والآخر مغلوب قلت المراد منه معية القصد الى الخير واصلاح النية والتدرب للقتال انتهى ومر الحديث في ص ۴۰۴ وفي ص ۳۶۲ ۱۳ قوله باب. كذا هو بلا ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله ووجه تعلقه به من الحديثين الاولين ظاهر وهو الزجر عن الادعاء الى غير الاب الحقيقي واما الحديث الثالث فله تعلق باصل الباب وهو ان عبد القيس ليسوا من مضر واما الرابع فللاشارة الى ما في بعض طرقه من الزيادة بذكر ربيعة ومضر ۱۲

اسماء الرجال

ابو اليمان وشعيب والزهري مروا في الاسناد السابق محمد بن جبير بن مطعم النوفلي معاوية هو ابن صخر بن حرب الاموي ابو نعيم الفضل بن دكين سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال يعقوب بن ابراهيم وصله مسلم حدثنا ابي هو ابراهيم عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابو الوليد هشام بن عبد الملك عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد عقيل بن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري ابن المسيب سعيد المخزومي التابعي جبير بن مطعم النوفلي وقال الليث بن سعد مما وصله ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي باب نزل القرآن. عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري ابن شهاب هو الزهري انس بن مالك باب نسبة اليمن الخ مسدد بن مسرهد الاسدي يحيى بن سعيد القطان يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع سلمة هو ابن عمرو بن الاكوع الاسلمي ابو مسلم شهد بيعة الرضوان باب ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري المقعد عبد الوارث بن سعيد التنوري الحسين المعلم عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمي ۱۲

الايسر الاشام ۱ باب مناقب قريش حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث انه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش ان عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية ۲ فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يتحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاولئك جهالكم فاياكم والاماني ۳ التي تضل اهلها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن سعد ح قال ابو عبد الله وقال يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابي عن ابيه قال حدثني عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله حدثنا ابو الوليد قال حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم ۴ اثنان حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا وانما نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد ۵ وقال الليث حدثني ابو الاسود محمد عن عروة بن الزبير قال ذهب عبد الله بن الزبير مع اناس من بني زهرة ۶ الى عائشة رضي الله عنها وكانت ارق شيء عليهم لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابو الاسود عن عروة بن الزبير قال كان عبد الله بن الزبير احب البشر الى عائشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وكان ابر الناس بها وكانت لا تمسك شيئا مما جاءها من رزق الله الا تصدقت فقال ابن الزبير ينبغي ان يؤخذ على يديها فقالت ايؤخذ على يدي علي نذر ان كلمته ۷ فاستشفع اليها برجال من قريش وباخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة فامتنعت فقال له الزهريون اخوال النبي صلى الله عليه وسلم منهم عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث والمسور بن مخرمة اذا استاذنا فاقتحم الحجاب ۸ ففعل فارسل اليها بعشر رقاب فاعتقتهم ثم لم تزل تعتقهم حتى بلغت اربعين وقالت وددت اني جعلت حين حلفت عملا اعمله فافرغ منه ۹ باب نزل القرآن بلسان قريش حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن انس ان عثمان دعا زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف وقال عثمان للرهط القرشيين ۱۰ الثلثة اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا ذلك باب نسبة اليمن الى اسمعيل عليه السلام منهم اسلم ۱۱ بن افصى بن حارثة بن عمرو بن عامر من خزاعة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن يزيد بن ابي عبيد قال حدثنا سلمة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من اسلم يتناضلون بالسوق فقال ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا وانا مع بني فلان لاحد الفريقين فامسكوا بايديهم فقال ما لهم قالوا وكيف نرمي وانت مع بني فلان قال ارموا وانا معكم كلكم ۱۲ باب ۱۳ حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة قال

حل اللغات قحطان بفتح القاف وسكون الحاء وفتح الطاء المهملتين هو جامع اليمن لا تؤثر بالمثناة الفوقية لا تروى اماني جمع امنية يعني آرزو ومعناه التلاوة كبه اي القاه منكوسا زهرة بضم الزاي وسكون الهاء هو ابن كلاب لا تمسك اي لا تدخر شيئا

(باب مناقب قريش) (قوله فغضب معاوية فقام) اي خطيبا قلت ما ذكره عبد الله قد جاء به الحديث الصحيح فغضب معاوية فقيامه خطيبا وذكره ما ذكر انما هو لانه ما بلغه ذلك الحديث واستدلاله بحديث ان هذا الامر دليل عليه لا له لان تقييد ما اقاموا الدين يشعر ان هذا الامر لا يبقى فيهم حين تركهم مراعاة الدين والله تعالى اعلم ام سندی

٦٩

حدثنا ... يحيى بن يعمر ان ابا الاسود الدِّيلي حدثه عن ابي ذر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه و
هو يعلمه الا كفر بالله ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار حدثنا علي بن عياش قال
حدثنا حريز حدثني عبد الواحد بن عبد الله النصري قال سمعت واثلة بن الاسقع يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
من اعظم الفرى ان يدعي الرجل الى غير ابيه او يُري عينه ما لم تر او يقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل حدثنا
مسدد قال حدثنا حماد عن ابي جمرة قال سمعت ابن عباس يقول قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا يا رسول الله ان هذا الحي من ربيعة قد حالت بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نخلص اليك الا في كل شهر حرام
فلو امرتنا بامر ناخذه عنك ونبلغه من وراءنا قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله وشهادة ان لا اله
الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الى الله خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر الا ان الفتنة ههنا يشير الى المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان باب ذكر اسلم وغفار
ومزينة وجهينة واشجع حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن
ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم وغفار واشجع موالي ليس لهم مولى دون
الله ورسوله حدثنا محمد بن غرير الزهري قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح قال حدثنا نافع ان عبد الله
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على المنبر غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله
حدثنا محمد قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسلم
سالمها الله وغفار غفر الله لها حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين ح وحدثني محمد بن بشار قال حدثنا ابن مهدي عن
سفين عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ارأيتم ان كان جهينة ومزينة
واسلم وغفار خيرا من بني تميم ومن بني اسد ومن بني عبد الله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة فقال رجل
خابوا وخسروا فقال هم خير من بني تميم ومن بني اسد ومن بني عبد الله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن ابي يعقوب قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه
ان الاقرع بن حابس قال للنبي صلى الله عليه وسلم انما بايعك سراق الحجيج من اسلم وغفار ومزينة واحسبه وجهينة ابن
ابي يعقوب شك قال النبي صلى الله عليه وسلم ارأيت ان كان اسلم وغفار ومزينة واحسبه وجهينة خيرا من بني تميم وبني عامر
واسد وغطفان خابوا وخسروا قال نعم قال والذي نفسي بيده انهم لاخير منهم حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال اسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة او قال شيء من جهينة او مزينة
خير عند الله او قال يوم القيمة من اسد وتميم وهوازن وغطفان باب ذكر قحطان حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله قال حدثني سليمن بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم
الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه باب ما ينهى عنه من دعوة الجاهلية

الديلي — كفر فيه — عُبيد الله — انا هذا الحي — تؤدوا — ثنا — ههنا — ثني — ثني — ثني — نابعك

اسماء الرجال: يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم البصري. ابا الاسود ظالم بن عمرو بن سفيان. ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري. علي بن عياش الالهاني الحمصي. حريز بن عثمان الحمصي ... حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي. ابي جمرة بالجيم نصر بن عمران الضبعي. ابو اليمان الحكم بن نافع. شعيب هو ابن ابي حمزة. الزهري هو ابن شهاب ...

مخلص اى نصل الدباء ... المزفت اى المطلى بالزفت وهو القير. ارأيتم اخبروني. الحجيج جمع الحاج

حدثنا محمد قال اخبرنا مخلد بن يزيد قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابرا يقول غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل لعاب فكسع انصاريا فغضب الانصاري غضبا شديدا حتى تداعوا وقال الانصاري يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى اهل الجاهلية ثم قال ما شانهم فاخبر بكسعة المهاجري الانصاري قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها فانها خبيثة وقال عبد الله بن ابي ابن سلول قد تداعوا علينا لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فقال عمر الا نقتل يا رسول الله هذا الخبيث يعني عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتحدث الناس انه كان يقتل اصحابه حدثنا ثابت بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن سفيان عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

باب قصة خزاعة

حدثنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابو خزاعة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت ولا يحلبها احد من الناس والسائبة التي كانوا يسيبونها لالهتهم فلا يحمل عليها شيء قال وقال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب

باب قصة اسلام ابي ذر

باب قصة زمزم

حدثنا زيد بن اخزم قال حدثنا ابو قتيبة سلم بن قتيبة قال حدثني مثنى بن سعيد القصير قال حدثني ابو جمرة قال قال لنا ابن عباس الا اخبركم باسلام ابي ذر قال قلنا بلى قال قال ابو ذر كنت رجلا من غفار فبلغنا ان رجلا قد خرج بمكة يزعم انه نبي فقلت لاخي انطلق الى هذا الرجل كلمه واتني بخبره فانطلق فلقيه ثم رجع فقلت ما عندك فقال والله لقد رايت رجلا يامر بالخير وينهى عن الشر فقلت له لم تشفني من الخبر فاخذت جرابا وعصا ثم اقبلت الى مكة فجعلت لا اعرفه واكره ان اسال عنه واشرب من ماء زمزم واكون في المسجد قال فمر بي علي فقال كان الرجل غريب قال قلت نعم فقال فانطلق الى المنزل قال فانطلقت معه لا يسالني عن شيء ولا اخبره فلما اصبحت غدوت الى المسجد لاسال عنه وليس احد يخبرني عنه بشيء قال فمر بي علي فقال اما نال للرجل يعرف منزله بعد قال قلت لا قال انطلق معي قال فقال ما امرك وما اقدمك هذه البلدة قال قلت له ان كتمت علي اخبرتك قال فاني افعل قال قلت له بلغنا انه قد خرج ههنا رجل يزعم انه نبي فارسلت اخي ليكلمه فرجع ولم يشفني من الخبر فاردت ان القاه فقال له اما انك قد رشدت هذا وجهي اليه فاتبعني ادخل حيث ادخل فاني ان رايت احدا اخافه عليك قمت الى الحائط كاني اصلح نعلي وامض انت فمضى ومضيت معه حتى دخل ودخلت معه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له اعرض علي الاسلام فعرضه فاسلمت مكاني فقال لي يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فقلت والذي بعثك بالحق

ثنى

ثنى

فاخذ

انطلق

فقمت

۱ قوله وقد ثاب معه ناس بمثلثة وموحدة اي اجتمعوا قوله رجل لعاب اي بطال وقيل كان يلعب بالحراب كما يصنع الحبشة وهذا الرجل هو جهجاه بن قيس الغفاري وكان اجير عمر بن الخطاب والانصاري هو سنان بن وبرة حليف بني سالم الخزرجي ۱۲ فتح ۲ قوله فكسع بفتح الكاف والمهملتين اي ضرب دبره قوله حتى تداعوا كذا للاكثر بسكون الواو بصيغة الجمع وفي بعض النسخ عن ابي ذر تداعوا بفتح العين والواو وبلفظ التثنية والمشهور في هذه تداعيا بالياء عوض الواو وكانه ابقاها على اصلها بالواو ۱۲ فتح الباري ۳ قوله دعوها فانها خبيثة اي دعوى الجاهلية وقيل الكسعة والاول هو المعتمد ۱۲ فتح الباري ٤ قوله لا يتحدث. اي لا نقتل يتحدث الناس قال الخطابي فيه باب عظيم من سياسة امر الدين والنظر في العواقب وذلك ان الناس انما يدخلون في الدين ظاهرا ولا سبيل الى معرفة ما في نفوسهم فلو عوقب المنافق على كفره لوجدا اعداء الدين تنفير الناس عن الدخول في الدين بان يقولوا لا يؤمنكم اذا دخلتم في دينه ان يدعي عليكم كفر الباطن فتستبيح بذلك دمائكم واموالكم فلا تسلموا انفسكم اليه للهلاك فيكون ذلك سببا لنفور الناس عن الدين ۱۲ ك خ ۵ قوله وعن سفيان هو معطوف على قوله حدثنا سفيان عن الاعمش وليس بمعلق وقد تقدم في الجنائز ۱۲ فتح ٦ قوله دعا بدعوى الجاهلية. كما كانوا يقولون عند النوحة ونحوها فقد كان لهم دعاوى باطلة عند الحيوة كما عرفت سابقا وحال الممات كما عرفت الآن ۔ خير جاري ومر بيانه في ص ۱۷۳ ۱۲ ۷ قوله عمرو بن لحي بضم اللام وفتح المهملة وتشديد اللام ابن قمعة بفتح القاف والميم وتخفيفها وباهمال العين وقيل بكسر القاف وشدة الميم بفتحها وكسرها وقيل بفتحها وسكون الميم ابن خندف بكسر المعجمة وسكون النون وكسر المهملة وفتحها وبالفاء وهي ام القبيلة فلا ينصرف وقمعة منسوب الى الام والا فابوه اسمه الياس بن مضر ۔ ک واسم الخندف ليلى والخندف لقب لقبت بها لما مات زوجها الياس بن مضر حزنت عليه حزنا شديدا حتى خرجت عن الاولاد وضيعتهم وهجرت دارها وساحت في الارض حتى ماتت وابو خزاعة ابو حي من الازد ۱۲ خير جاري ۸ قوله البحيرة. بفتح الموحدة كان اهل الجاهلية اذا انتجت الناقة خمسة ابطن آخرها ذكر بحروا اذنها اي شقوها وحرموا ركوبها ودرها فلا تطرد عن ماء ولا مرعى لتعظيم الطواغيت والطاغوت الشيطان وكل راس في الضلال وتسمى بالبحيرة كذا في الكرماني وفي المجمع كانوا اذا تابعت الناقة عشر اناث سيبوها اي خلوا سبيلها ولم تركب ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف وهي السائبة فما نتجت بعد من انثى شقوا اذنها وحرم منها ما حرم من امها وهي البحيرة ۱۲ ۹ قوله عمرو بن عامر قيل هو من اعمام ابن قمعة فان قلت تقدم في باب اذا انفلتت الدابة في الصلوة ورايت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب قلت لعلها واحد فعامر اسم ابيه والآخر اسم جد من اجداده كذا في الكرماني ۱۲ خير جاري ۱۰ قوله قصبه بضم القاف وسكون المهملة الامعاء ۱۲ ک ۱۱ قوله قصة اسلام ابي ذر وللحموي باب قصة اسلام ابي ذر وسقط للباقين وكانه اولى لان هذه الترجمة سياتي بعد اسلام ابي بكر وسعد وغيرهما ووقع للاكثر هنا قصة زمزم ووجه تعلقها بقصة ابي ذر ما وقع له من الاكتفاء بماء زمزم في المدة التي اقام فيها بمكة كذا في الفتح وعند العيني باب قصة زمزم وفيه اسلام ابي ذر ووقع لابي ذر قصة اسلام ابي ذر كذا في القسطلاني وفي بعض النسخ باب جهل العرب له ايضا وجه كذا في الخير الجاري قال الكرماني ابو ذر بتشديد الراء اسمه جندب بضم الجيم والدال المهملة وفتحها وهو اول من حيا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحية الاسلام وهو خامس خمسة في الاسلام وكان يتعبد لله قبل البعثة واسم اخيه انيس مصغرا اسلم مع ابي ذر وكان شاعرا واسلمت امهما ۱۲ قوله اما نال. بنون فالف فلام اي اما جاء الوقت اي لم يعرف الرجل فيه منزله بان يكون له منزل معين يسكنه ۱۲ ک خ ۱۳ قوله رشدت. بفتح الشين وكسرها قوله وجهي اليه ۔ اي اريد ان ازور الرجل الذي تريد زيارته ۱۲ خ ۱٤ قوله فاسلمت مكاني. اي في الحال قال الكرماني فان قلت كيف اسلم في الحال ولم ير ما يدل على نبوته من المعجزات قلت الروايات الاخر دلت على انه كان بعد ظهور المعجزات له انتهى كذا في الخير الجاري ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن سلام كما جزم به ابو نعيم والدمياطي وغيرهما ۱۲ قس مخلد بن يزيد الحراني الجزري ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي عمرو بن دينار القرشي المكي جابر هو ابن عبد الله الانصاري رجل لعاب هو جهجاه بن قيس الغفاري انصاريا هو سنان بن وبرة حليف بني سالم الخزرجي ثابت بن محمد بن اسمعيل الكناني الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عبد الله بن مرة الهمداني الكوفي مسروق هو ابن الاجدع الهمداني الكوفي باب قصة خزاعة بضم الخاء المعجمة وخفة الزاي سياتي ذكره اسحاق بن ابراهيم بن راهويه يحيى بن آدم بن سليمان القرشي الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي ابي حصين عثمان بن عاصم الاسدي ابي صالح ذكوان الزيات ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب المخزومي القرشي باب قصة زمزم زيد هو ابن اخزم الطائي البصري ابو قتيبة سلم بن قتيبة الشعيري الخراساني مثنى ضد الواحد هو المثنى ابو جمرة بالجيم نصر بن عمران ۱۲

حل اللغات

ثاب بمثلثة وموحدة اي اجتمع لعاب اي كثير اللعب فكسع بفتح الكاف والمهملتين اي ضرب على دبره تداعوا بسكون الواو وبعد فتح العين بصيغة الجمع اي استغاثوا ۔ او تداعوا بفتح العين والواو بالتثنية والمشهور في هذه تداعيا بالياء عوض الواو خبيثة اي قبيحة منكرة جيوب جمع جيب ما يقطع من الثوب ليدخل فيه الراس للبسه خزاعة بضم المعجمة وتخفيف الزاي لحي بضم اللام وفتح المهملة وتشديد الياء قمعة بفتح القاف والميم وتخفيفها وباهمال العين خندف بكسر المعجمة وسكون النون وكسر المهملة قصبه بضم القاف وسكون المهملة الامعاء قصير ضد الطويل لم تشفني اي لم تجئني بجواب يشفيني من مرض الجهل رشدت

ك١ قوله لاصرخن بها ـ اى لارفعن صوتى بها فان قلت لم خالف امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت علم بالقرائن بانه ليس للايجاب لهذا لما قال ذلك سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ ك ك٢ قوله الصابئ من صبا صبوة اى مال الى الجهل كذا فى الكرمانى بهذا على تقدير ان يكون ناقصا واما على تقدير ان يكون مهموزا فهو من صبأ كمنع وكرم خرج من دين الى آخر كذا فى القاموس قال القسطلانى الصابئ بالهمز الذى انتقل من دين الى دين اوارتكب الجهل قوله لاموت ـ اى لان اموت يعنى ضربوه ضرب الموت انتهى ١٢ ك٣ قوله باب جهل العرب ـ ولابى ذر باب قصة زمزم وجهل العرب الاول اولى اذ لم يجر فى حديث الباب لزمزم ذكر وانما الاسمعيلى جمع هذه الاحاديث فى ترجمة واحدة وهو متجه ـ كذا فى الفتح ١٢ ك٤ قوله قتلوا اولادهم ـ اى بناتهم مخافة الفقر سفها نصب على الحال اى ذوى سفه بغير علم لان الفقر وان كان ضرا الا ان القتل اعظم منه وايضا فالقتل ناجز وذلك الفقر موهوم فالتزام اعظم المضار على سبيل القطع حذرا من ضرر موهوم لاريب انه سفاهة وهذه السفاهة انما تولدت من عدم العلم بان الله رزاق اولادهم ١٢ قس ك٥ قوله من انتسب الى آبائه فى الاسلام والجاهلية ـ اى جواز ذلك خلافا لمن كرهه مطلقا فان محل الكراهة ما اذا اورده على طريق المفاخرة ١٢ ف ك٦ قوله يا بنى فهر بكسر الفاء وسكون الهاء وبالراء ابن مالك بن النضر بن كنانة لبطن من قريش وكذا بنو عدى بفتح المهملة الاولى ابن كعب بن لوى بن غالب بن فهر رهط عمر رضـ ـ ك قال العينى والمطابقة من حيث ذكره صلعم عشيرته ونسب كل قبيلة الى آبائها ١٢ ك٧ قوله اشتروا انفسكم ـ اى باعتبار تخليصها من العذاب كانه قال اسلموا تسلموا من العذاب فيكون ذلك كالشراء كانهم جعلوا الطاعة ثمن النجاة واما قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم فمعناه انه بايع باعتبار تحصيل الثواب وثمن الجنة ١٢ قس ك٨ قوله عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى صفية بنت عبد المطلب وهذه القصة ان كانت وقعت فى صدر الاسلام بمكة فلم يدركها ابن عباس لانه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ولا ابو هريرة لانه اسلم بالمدينة وفى ندائه فاطمة يومئذ ايضا ما يقتضى تاخر القصة لانها كانت صغيرة او مراهقة والذى يظهر ان ذلك وقع مرتين مرة فى صدر الاسلام ورواية ابن عباس وابى هريرة لها من مرسل الصحابة وهذا هو الموافق للترجمة من جهة دخولها فى مبتدأ السيرة النبوية ويؤيد ذلك ما سياتى ان ابا لهب كان حاضرا لذلك وهو مات فى ايام بدر ومرة بعد ذلك حيث يمكن ان تدعى فيها فاطمة عليها السلام او يحضر ذلك ابو هريرة او ابن عباس ١٢ فتح ك٩ قوله ابن اخت القوم منهم فيه المطابقة للجزء الاول من الترجمة اما الجزء الثانى منها فقال الكرمانى فان قلت من اين يعلم من الحديث حكم قلت بالقياس على ابن الاخت او الغرض من ذكره انه لم يجد حديثا يدل عليه بشرطه او اراد ان يذكره ولم يتفق له انتهى قال فى الفتح زعم بعضهم انه لم يقع له حديث على شرطه فاشار اليه وفيه نظر لانه قد اورده فى الفرائض ولفظه مولى القوم من انفسهم انتهى ١٢ ك١٠ قوله يا بنى ارفدة ـ بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح قيل لقب للحبشة وقيل اسم جنس لهم وقيل اسم جدهم الاكبر ١٢ توشيح ك١١ قوله وتدففان ـ اى تضربان الدف وقوله تضربان تاكيدا وبمعنى ترقصان من ضرب الارض اذا وطيها ١٢ مجمع ك١٢ قوله فزجرهم اى ابو بكر وفى بعضها فزجرهم عمر قاله الكرمانى فى آخر كتاب العيدين ١٢ ك١٣ قوله دعهم امنا منصوب على الحال اى اتركهم آمنين او هو مفعول مطلق اى ايمنوا امنا ليس لاحد ان يمنعكم ونحوه وقوله بنى ارفدة منادى ويجوز ان يكون منصوبا على الاختصاص قوله يعنى من الامن هذا من كلام البخارى يشير به الى ان المراد منه الامن الذى هو ضد الخوف وليس هو من الامان الذى للكفار وانتصابه على انه مفعول له او تميز ومعناه اتركهم من جهة انا امناهم كذا فى العينى قال فى الفتح واستدل قوم من الصوفية بحديث الباب على جواز الرقص وسماع آلات الملاهى وطعن فيه الجمهور باختلاف القصدين فان لعب الحبشة بحرابهم كان للتمرين على الحرب فلا يحتج به للرقص فى اللهو انتهى وبيانه مر فى ص١٣٥ فى كتاب العيدين ١٢ ك١٤ قوله لاسلنك ـ اى لاتلطفن فى تخليص نسبك من هجوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك فيما ناله كالشعر اذا سل من العجين لا يبقى شيء منه بخلاف ما لو سل من شيء صلب فانه ربما انقطع وبقى منه بقية وهذا بان اهجوهم بافعالهم وبما يخص عادة لهم ١٢ مجمع ك١٥ قوله ينافح بكسر الفاء بعدها مهملة ومعناه يدافع او يرامى ـ ف يقال نافحت عن فلان اى خاصمت ـ ك يريد منافحة هجاء المشركين ومجاراتهم على اشعارهم ١٢ مجمع

لاصرخن بها بين اظهرهم فجاء الى المسجد وقريش فيه فقال يا معشر قريش انى اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا قوموا الى هذا الصابئ فقاموا فضربت لاموت فادركنى العباس فاكب على ثم اقبل عليهم فقال ويلكم تقتلون رجلا من غفار ومتجركم وممركم على غفار فاقلعوا عنى فلما ان اصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما قلت بالامس فقالوا قوموا الى هذا الصابئ فصنع بى مثل ما صنع بالامس فادركنى العباس فاكب على وقال مثل مقالته بالامس قال فكان هذا اول اسلام ابى ذر رحمه الله

باب جهل العرب **حدثنا** ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا سرك ان تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلثين ومائة فى سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها بغير علم الى قوله قد ضلوا وما كانوا مهتدين

باب من انتسب الى آبائه فى الاسلام والجاهلية وقال ابن عمر وابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله وقال البراء عن النبى صلى الله عليه وسلم انا ابن عبد المطلب **حدثنا** عمر بن حفص قال ثنا ابى ثنا الاعمش قال ثنى عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبى صلى الله عليه وسلم ينادى يا بنى فهر يا بنى عدى ببطون قريش وقال لنا قبيصة ثنا سفين عن حبيب بن ابى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبى صلى الله عليه وسلم يدعوهم قبائل قبائل **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يا بنى عبد مناف اشتروا انفسكم من الله يا بنى عبد المطلب اشتروا انفسكم من الله يا ام الزبير بن العوام عمة رسول الله يا فاطمة بنت محمد اشتريا انفسكما من الله لا املك لكما من الله شيئا سلانى من مالى ما شئتما

باب ابن اخت القوم ومولى القوم منهم **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال دعا النبى صلى الله عليه وسلم الانصار خاصة فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم

باب قصة الحبش وقول النبى صلى الله عليه وسلم يا بنى ارفدة **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها وعندها جاريتان فى ايام منى تغنيان وتدففان وتضربان والنبى صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه فانتهرهما ابو بكر فكشف النبى صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد وتلك الايام ايام منى وقالت عائشة رايت النبى صلى الله عليه وسلم يسترنى وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون فى المسجد فزجرهم عمر فقال النبى صلى الله عليه وسلم دعهم امنا بنى ارفدة يعنى من الامن

باب من احب ان لا يسب نسبه **حدثنا** عثمان بن ابى شيبة ثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت استاذن حسان النبى صلى الله عليه وسلم فى هجاء المشركين قال كيف بنسبى فقال حسان لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين وعن ابيه قال ذهبت اسب حسان عند عائشة فقالت لا تسبه فانه كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو الهيثم نفحت الدابة اذا رمحت بحوافرها ونفحه بالسيف اذا تناوله من بعيد

باب ما جاء فى اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله ما كان محمد ابا احد من رجالكم الاية وقوله محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار وقوله من بعدى اسمه احمد **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنى معن عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم

اسماء الرجال

باب جهل العرب ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ابو عوانة الوضاح اليشكرى ابى بشر جعفر بن ابى وحشية اليشكرى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى باب من انتسب الخ قال ابن عمر وابو هريرة سبق حديثهما موصولا فى كتاب الانبياء وقال البراء هو ابن عازب وصله فى الجهاد عمر بن حفص يروى عن ابيه ابى حفص بن غياث الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عمرو بن مرة بن عبد الله الكوفى سعيد بن جبير الاسدى قبيصة هو ابن عقبة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن باب ابن اخت القوم ومولى القوم سليمان بن حرب الازدى الواشحى شعبة بن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى انس بن مالك رضى الله عنه باب قصة الحبش محركة قيل انهم من ولد حبش بن كوش بن حام بن نوح وكانوا اسبعة اخوة السند والهند والزنج والقبط والحبشة والنوبة وكنعان ـ قس يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب الزهرى عروة هو ابن الزبير باب من احب الخ عثمان بن ابى شيبة العبسى الكوفى عبدة هو ابن سليمان الكوفى هشام بن عروة بن الزبير حسان هو ابن ثابت الانصارى عن ابيه اى ابن ابى هشام عروة المذكور باب ما جاء الخ ابراهيم بن المنذر الحزامى المدنى معن هو ابن عيسى

تنفش بشين معجمة مشددة مكسورة اى متغطش بثوبه انتهرها اى زجرها اسب الشتم ينافح بكسر الفاء بعدها خاء المعجمة اى يدافع او يرمى النسب الاصل السبب الشتم اسماء جمع اسم وهو اللفظ الموضوع على الذات لتعريفها او تخصيصها ١٢

له قوله لی خمسة اسماء ای اختصصت بہا او معظمة او مشہورة فی الامم السابقة والکتب السابقة والا فاسماؤہ کثیرة جدا وقیل العدد من عند الراوی لا من کلامه صلعم وہو الارجح عندی قاله السیوطی فی التوشیح قال الشیخ ابن حجر وفیه نظر لتصریحه فی الحدیث بقوله ان لی خمسة اسماء والذی یظہر انه اراد ان لی خمسة اسماء اختص بہا لم یسم بہا احد قبلی او معظمة او مشہورة فی الامم الماضیة لا انه اراد الحصر فیہا انتہی۔ قوله انا محمد اسم مفعول منقول من الصفة علی سبیل التفاؤل انه سیکثر حمده اذ المحمد فی اللغة ہو الذی یحمد حمدا بعد حمد و لا یکون مفعل مثل ممدح الا لمن تکرر منه الفعل مرة بعد اخری قوله واحمد منقول من الصفة التی معناه التفضیل ومعناه انا احمد الحامدین لربه وہی صیغة تنبئ عن الانتہاء الی غایة لیس وراءہا منتہی والاسمان اشتقا من اخلاقه المحمودة التی لاجلہا استحق ان یحمد بہا ۱۲ قس ۲ه قوله وانا الماحی الذی یمحو اللہ بی الکفر۔ لانه صلعم بعث والدنیا مظلمة بغیاہب الکفر فاتی صلعم بالنور الساطع حتی محی الکفر کذا فی الطیبی قال الکرمانی ومحو الکفر اما من بلاد العرب ونحوہا والمراد به الغلبة بالحجة وظہور دلیله کما قال تعالی لیظہره علی الدین کله انتہی قال السیوطی قوله یمحو اللہ بی الکفر ای یزیله من جزیرة العرب ومن اکثر البلاد والمراد محوه ازالته واہانته فی البلاد باسرہا ۱۲ ۳ه قوله انا الحاشر۔ ای ذو الحشر الذی یحشر ای یجمع الناس علی قدمی قال النووی ضبطوه بتخفیف الیاء علی الافراد وتشدیدہا علی التثنیة ای علی اثری وزمان نبوتی ولیس بعدی نبی قال الطیبی ہو من الاسناد المجازی لانه سبب فی حشر الناس لان الناس لم یحشروا ما لم یحشر کذا فی المرقات ۱۲ ۴ه قوله انا العاقب۔ زاد یونس فی روایته الذی لیس بعده نبی قال علی القاری والظاہر ان ہذا التفسیر للصحابی او من بعده قال فی الفتح لکن وقع عند الترمذی وغیره بلفظ الذی لیس بعدی نبی انتہی ۱۲ ۵ه قوله یشتمون مذمما۔ قال فی الفتح کان الکفار من قریش من شدة کراہتہم فی النبی صلی اللہ علیه وسلم لا یسمونه بالاسم الدال علی المدح فیعدلون الی ضده فیقولون مذمم فاذا ذکروه بسوء قالوا فعل اللہ بمذمم ومذمم لیس ہو اسمه ولا یعرف به فکان الذی یقع منہم فی ذلک مصروفا الی غیره انتہی ۱۲ ۶ه قوله لولا موضع اللبنة۔ بفتح اللام وکسر الموحدة بعدہا نون وبکسر اللام وسکون الموحدة ایضا ہی القطعة من الطین تعجن وتعمل وتعد للبناء ویقال لہا ما لم تحرق لبنة فاذا احرقت فہی آجرة وقوله موضع اللبنة بالرفع علی انه مبتدأ وخبره محذوف ای لولا موضع اللبنة توہم النقص لکان بناء الدار کاملا ویحتمل ان یکون لولا تحضیضیة وفعلہا محذوف تقدیره ولولا اکمل موضع اللبنة وفی الحدیث ضرب الامثال للتقریب للافہام وفضل النبی صلعم علی سائر النبیین وان اللہ ختم به النبیین واکمل به شرائع الدین ۱۲ فتح الباری ۷ه قوله باب وفاة النبی صلعم۔ کذا وقعت ہذه الترجمة عند ابی ذر وسقطت من روایة النسفی ولم یذکرہا الاسمٰعیلی وفی ثبوتہا ہنا نظر فان محلہا فی آخر المغازی کما سیاتی والظاہر ان المصنف قصد بایراد حدیث عائشة ہنا بیان مقدار عمر النبی صلعم فقط لا خصوص زمن وفاته وایراده فی الاسماء اشارة الی ان من جملة صفاته عند اہل الکتاب ان مدة عمره القدر الذی ذکرته عائشة ۱۲ فتح الباری ۸ه قوله لا تکتنوا۔ روی ہذا اللفظ بوجوه ای من باب التفعل والافتعال والتفعیل والثلاثی المجرد کذا فی اللمعات والمجمع ومر بیان الاختلاف فیه فی ص۲۱ فی کتاب العلم وفی ص۴۴۳ فی الخمس ۱۲ ۹ه قوله باب کذا للاکثر بغیر ترجمة قال العینی قال بعضہم ہذا لا یصلح ان یکون فصلا من الباب الذی قبله بل ہو طرف من الحدیث الذی بعده قلت لا نسلم انه لا یصلح ان یکون فصلا من الذی قبله بل ہو صالح جید لذلک لان الالفاظ التی کان النبی صلعم یخاطب بہا یا محمد یا ابا القاسم یا رسول اللہ والادب بل الاحسن ان یخاطب بیا رسول اللہ وہذا الحدیث یتضمن ہذا فله تعلق بما قبله من ہذا الوجه انتہی ۱۲ ۱۰ه قوله وقع بلفظ الماضی ای وقع فی المرض وفی بعضہا بکسر القاف وبالتنوین ای وجع ۱۲ ک ۱۱ه قوله زر الحجلة۔ بکسر الزای واحد ازرار القمیص والحجلة بالمہملة والجیم المفتوحتین بیت للعروس کالقبة یستر بالثیاب یکون له ازرار کبار وقیل المراد بالحجلة والقبجة الطائر المعروف وزرہا بیضہا ویروی ایضا بتقدیم الراء علی الزای والمراد منه البیض وقال البخاری ہنا ہو الصحیح وہو روایة ابراہیم بن حمزة بالحاء المہملة والزای قال الخطابی جاء فی بعض الروایات رأیت خاتم النبوة کبیضة الحمامة کذا فی الکرمانی قال ابن حجر فی مقدمة الفتح ووقع فی صفة النبی صلی اللہ علیه وسلم الحجلة من حجل الفرس الذی بین عینیه وقیده بضم اوله وسکون ثانیه وخطیء لان حجل الفرس بیاض فی قوائمہا لا فی عینیہا انتہی۔ ومر الحدیث فی ص۳۱

عن ابیه قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم لی خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحی الذی یمحو اللہ بی الکفر وانا الحاشر الذی یحشر الناس علی قدمی وانا العاقب حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفیٰن عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم الا تعجبون کیف یصرف اللہ عنی شتم قریش ولعنہم یشتمون مذمما ویلعنون مذمما وانا محمد باب خاتم النبیین حدثنا محمد بن سنان ثنا سلیم بن حیان ثنا سعید بن میناء عن جابر بن عبد اللہ قال قال النبی صلی اللہ علیه وسلم مثلی ومثل الانبیاء کمثل رجل بنی دارا فاکملہا واحسنہا الا موضع لبنة فجعل الناس یدخلونہا ویتعجبون ویقولون لولا موضع اللبنة حدثنا قتیبة بن سعید ثنا اسمٰعیل بن جعفر عن عبد اللہ بن دینار عن ابی صالح عن ابی ہریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قال ان مثلی ومثل الانبیاء من قبلی کمثل رجل بنی بیتا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة من زاویة فجعل الناس یطوفون به ویتعجبون له ویقولون ہلا وضعت ہذه اللبنة قال فانا اللبنة وانا خاتم النبیین باب وفاة النبی صلی اللہ علیه وسلم حدثنا عبد اللہ بن یوسف ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب عن عروة بن الزبیر عن عائشة ان النبی صلی اللہ علیه وسلم توفی وہو ابن ثلث وستین وقال ابن شہاب واخبرنی سعید ابن المسیب مثله باب کنیة النبی صلی اللہ علیه وسلم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حمید عن انس قال کان النبی صلی اللہ علیه وسلم فی السوق فقال رجل یا ابا القاسم فالتفت النبی صلی اللہ علیه وسلم فقال سموا باسمی ولا تکتنوا بکنیتی حدثنا محمد بن کثیر انا شعبة عن منصور عن سالم عن جابر عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال سموا باسمی ولا تکتنوا بکنیتی حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفیٰن عن ایوب عن ابن سیرین قال سمعت ابا ہریرة یقول قال ابو القاسم صلی اللہ علیه وسلم تسموا باسمی ولا تکتنوا بکنیتی باب حدثنا اسحٰق بن ابراہیم انا الفضل بن موسی عن الجعید بن عبد الرحمٰن قال رأیت السائب بن یزید ابن اربع وتسعین جلدا معتدلا فقال قد علمت ما متعت به سمعی وبصری الا بدعاء رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ان خالتی ذہبت بی الیه فقالت یا رسول اللہ ان ابن اختی شاک فادع اللہ له قال فدعا لی باب خاتم النبوة حدثنا محمد بن عبید اللہ ثنا حاتم عن الجعید قال سمعت السائب بن یزید قال ذہبت بی خالتی الی رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فقالت یا رسول اللہ ان ابن اختی وقع فمسح رأسی ودعا لی بالبرکة وتوضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظہره فنظرت الی خاتم بین کتفیه مثل زر الحجلة قال ابن عبید اللہ الحجلة من حجل الفرس الذی بین عینیه قال ابراہیم بن حمزة مثل رز الحجلة قال ابو عبد اللہ الصحیح الراء قبل الزای باب صفة النبی صلی اللہ علیه وسلم حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعید بن ابی حسین عن ابن ابی ملیکة عن عقبة بن الحارث قال صلی ابو بکر العصر ثم خرج یمشی فرأی الحسن یلعب مع الصبیان فحمله علی عاتقه وقال بابی شبیه بالنبی صلی اللہ علیه وسلم لا شبیه بعلی وعلی یضحک حدثنا احمد بن یونس ثنا زہیر ثنا اسمٰعیل عن ابی جحیفة قال رأیت النبی صلی اللہ علیه وسلم وکان الحسن یشبہه حدثنا عمرو بن علی ثنا ابن فضیل ثنا اسمٰعیل بن ابی خالد قال سمعت ابا جحیفة قال رأیت النبی صلی اللہ علیه وسلم وکان الحسن بن علی یشبہه قلت لابی جحیفة صفه لی قال کان ابیض قد شمط وامر لنا النبی صلی اللہ علیه وسلم بثلثة عشر قلوصا قال فقبض النبی صلی اللہ علیه وسلم قبل ان نقبضہا حدثنا عبد اللہ بن رجاء ثنا اسرائیل عن ابی اسحٰق عن وہب ابی جحیفة السوائی قال رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ورأیت بیاضا من

انا احمد

یعجبون

ولا تکنوا

ثنی

خاتم النبوة

ثنی

بثلث عشرة

۳ جده ابی اسحٰق عمرو بن عبد اللہ السبیعی ۱۲ ۱۲ه قوله معتدلا ای معتدل القامة مع کونه معمرا ۱۲ ک ۱۳ه وسیاتی فی المناقب ان الحسین بن علی کان اشبہہم بالنبی صلعم وسیاتی وجه التوفیق

اسماء الرجال } باب خاتم النبیین محمد بن سنان العوقی سلیم بفتح السین ابن حیان بالتحتیة الباہلی البصری سعید بن میناء بکسر المیم مدا وقصرا مولی البختری باب وفاة النبی صلی اللہ علیه وسلم عبد اللہ ہو التنیسی اللیث ہو ابن سعد عقیل ہو ابن خالد ابن شہاب الزہری باب کنیة النبی صلی اللہ علیه وسلم حفص بن عمر الحوضی شعبة ہو ابن حجاج العتکی حمید ہو ابن ابی حمید الطویل محمد بن کثیر العبدی البصری شعبة بن الحجاج تقدم منصور ہو ابن المعتمر سالم ہو ابن ابی الجعد جابر بن عبد اللہ الانصاری باب اسحٰق بن راہویه الفضل ہو السینانی الجعید ہو الکندی السائب بن یزید بن سعد الکندی خالتی قال ابن حجر لم اقف علی اسمہا باب خاتم النبوة محمد بن عبید اللہ مولی عثمان بن عفان حاتم ہو ابن اسمٰعیل المدنی الجعید ومن بعده تقدما آنفا ابراہیم بن حمزة الزہری شیخ المؤلف وصله فی الطب باب صفة النبی صلعم ابو عاصم الضحاک النبیل ابن ابی ملیکة ہو عبد اللہ احمد بن یونس الیربوعی زہیر ہو ابن معاویة الکوفی اسمٰعیل ہو ابن ابی خالد الاحمسی الکوفی ابی جحیفة وہب بن عبد اللہ السوائی عمرو بن علی الباہلی الصیرفی ابن فضیل ہو محمد بن فضیل بن غزوان الکوفی عبد اللہ بن رجاء الغدانی البصری اسرائیل ہو ابن یونس السبیعی یروی عن جده

حل اللغات محمد اسم مفعول منقول من الصفة علی سبیل التفاؤل انه سیکثر حمده اذ المحمد فی اللغة ہو الذی یحمد حمدا بعد حمد احمد منقول من الصفة التی معناہا التفضیل ومعناه انا احمد الحامدین لربه خاتم ای خاتم النبیین لبنة بفتح اللام وکسر الموحدة بعدہا نون ویجوز

(قوله وقال ابراہیم الخ) فی نسخة صحیحة بعد ہذه العبارة زیادة قال ابو عبد اللہ: الصحیح الراء قبل الزای ام سندی

تحت شفته السفلى العنفقة حدثنا عصام بن خالد ثنا حريز بن عثمان انه سأل عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال أرأيت النبي صلى الله عليه وسلم كان شيخا قال كان في عنفقته شعرات بيض حدثنا يحيى بن بكير ثني الليث عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن سمعت انس بن مالك يصف النبي صلى الله عليه وسلم قال كان ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير ازهر اللون ليس بابيض امهق ولا آدم ليس بجعد قطط ولا سبط رجل انزل عليه وهو ابن اربعين فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه وبالمدينة عشر سنين وقبض وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء قال ربيعة فرأيت شعرا من شعره فاذا هو احمر فسألت فقيل احمر من الطيب حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ولا بالابيض الامهق وليس بالآدم وليس بالجعد القطط ولا بالسبط بعثه الله على رأس اربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا اسحق بن منصور ثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وجها واحسنه خلقا ليس بالطويل البائن ولا بالقصير حدثنا ابو نعيم ثنا همام عن قتادة قال سألت انسا هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم قال لا انما كان شيء في صدغيه حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا بعيد ما بين المنكبين له شعر يبلغ شحمة اذنيه رأيته في حلة حمراء لم أر شيئا قط احسن منه وقال يوسف بن ابي اسحق عن ابيه الى منكبيه حدثنا ابو نعيم ثنا زهير عن ابي اسحق قال سئل البراء اكان وجه النبي صلى الله عليه وسلم مثل السيف قال لا بل مثل القمر حدثنا الحسن بن منصور ابو علي ثنا حجاج بن محمد الاعور بالمصيصة ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابا جحيفة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة الى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة قال شعبة وزاد فيه عون عن ابيه ابي جحيفة قال كان يمر من ورائها المرأة وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم قال فاخذت بيده فوضعتها على وجهي فاذا هي ابرد من الثلج واطيب رائحة من المسك حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري قال ثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس واجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة حدثنا يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها مسرورا تبرق اسارير وجهه فقال الم تسمعي الى ما قال المدلجي لزيد واسامة ورأى اقدامهما ان بعض هذه الاقدام من بعض حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك قال فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه حدثنا قتيبة بن سعيد

اسماء الرجال

لـه قوله قرنا فقرنا منصوب على الحال للتفصيل اى بعثت من خير القرون او افضلها ما عتبرت قرنا فقرنا من ولى آخره كذا فى الكرمانى قال لى ما نتج القرن الطبقة من الناس المجتمعين فى عصر واحد ومنهم من حده بمائة سنة وقيل بسبعين وقيل بغير ذلك فحكى الحربى الاختلاف فيه من عشرة الى مائة وعشرين انتهى ۱۲ لـه قوله يسدل شعره بفتح اوله وسكون السين المهملة وكسر الدال ويجوز ضمها اى يترك شعر ناصيته على جبهته قال النووى قال العلماء المراد ارساله على الجبين واتخاذه كالقصة بضم القاف بعدها مهملة ۱۲ ف

لـه قوله يحب موافقة اهل الكتاب ـ لانهم اقرب الى الحق من عبدة الاوثان او انه كان مامورا باتباع شرايعهم فيما لم يوح اليه فيه شئ ۱۲ ك لـه قوله ثم فرق اى ارسل الا يعنى ارسل شعره حوالى الراس من غير ان يقسمه نصفين ثم فرق اى قسمه نصفين نصفا من يمينه على جبهته ونصفا من يساره عليه وكلاهما جائزان والافضل الفرق كذا فى مجمع البحار ۱۲ لـه قوله فاحشا اى ناطقا بالفحش وهو الزيادة على الحد فى الكلام السئ والمتفحش المتكلف لذلك اى لم يكن له الفحش خلقا ولا مكتسبا ۱۲ فتح البارى

لـه قوله بين امرين ـ اى من امور الدنيا يدل عليه قوله ما لم يكن اثما لان امور الدين لا اثم فيها وابهم فاعل خير ليكون اعم من ان يكون من قبل الله او من قبل المخلوقين قوله الا اخذ ايسرهما اى اسهلهما وقوله ما لم يكن اثما اى ما لم يكن الاسهل مقتضيا للاثم فانه حينئذ يختار الاشد ۱۲ فتح

لـه قوله وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه اى خاصة فلا يرد امره بقتل عقبة بن ابى معيط وعبد الله بن خطل وغيرهما ممن كان يؤذيه لانهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله وحمل الداودى عدم الانتقام على ما يختص بالمال ۱۲ ف لـه قوله ما مسست بمهملتين الاولى مكسورة ويجوز فتحها والثانية ساكنة كذا القول فى شممت قوله ولا ديباجا هو من عطف الخاص على العام لان الديباج نوع من الحرير بكسر المهملة وحكى فتحها قوله او عرفا بفتح المهملة وسكون الراء بعدها فاء وهو شك من الراوى والعرف الريح الطيب ووقع فى بعض الروايات بفتح الراء وبالقاف واو على هذا للتنويع والاول هو المعروف ۱۲ فتح البارى

لـه قوله فى خدرها بكسر المعجمة اى فى سترها وهو من باب التتميم لان العذراء فى الخلوة يشتد حياءها اكثر مما تكون خارجة عنه لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها فالظاهر ان المراد تقييده بما اذا دخل عليها فى خدرها لا حيث تكون منفردة فيه ومحل وجود الحياء منه صلى الله عليه وسلم فى غير حدود الله ولهذا قال للذى اعترف بالزنا انكتها لا يكنى ۱۲ فتح البارى

لـه قوله عرفناه فى وجهه اى لم يكن يواجه احدا بما يكرهه بل يتغير وجهه فيفهم اصحابه كراهيته لذلك ۱۲ فتح البارى

لـه قوله بياض ابطيه اى الابيض زاد لفظ بياض لان فى رواية تحته حتى يرى ابطيه قلت فى المراد بوصف الابطين بالبياض قيل لم يكن تحتهما شعر فكانا كلون الجسد وقيل كان عليه وام تعاهده له لا يبقى فيه شعر ۱۲ فتح البارى

لـه قوله لا يرفع يديه الخ ظاهره انه لم يرفع الا فى الاستسقاء وليس كذلك بل قد ثبت الرفع فى الدعاء فى المواطن فيأول على انه يرفع الرفع البليغ والسياق يدل عليه ۱۲ ك وهو فى الاستسقاء

لـه قوله دفعت بلفظ المجهول اى وصلت اليه من غير قصد ۱۲ قس

لـه قوله بالابطح ـ هو الذى خارج مكة ينزل فيه الحاج اذا رجع من منى وقوله وكان بالهاجرة استيناف او حال ومناسبة للترجمة فى قوله كانى انظر الى وبيص ساقيه والوبيص بالموحدة والمهملة البريق وزنا ومعنى

لـه قوله لو عده العاد لاحصاه ـ لمبالغته صلى الله عليه وسلم فى الترتيل والتفهيم بحيث لو اراد المستمع عد كلماته او حروفه لامكنه ذلك لوضوحه وبيانه ۱۲ قس

لـه قوله الا يعجبك بضم اوله وسكون ثانيه من الاعجاب وبفتح ثانيه والتشديد من التعجب قوله ابا فلان كذا للاكثر قال عياض هو منادى بكنيته قلت ليس كذلك انما خاطبت عائشة عروة بقولها الا يعجبك ثم ذكرت المتعجب منه فقالت ابا فلان وحق السياق ان تقول ابو فلان لكنه جاء هكذا على اللغة القليلة ثم حكت وجه التعجب وتبين من رواية مسلم والى داود انه ابو هريرة

لـه قوله كنت اسبح ـ اى اصلى نافلة او هو على ظاهره اى اذكر الله والاول اوجه قوله لرددت عليه اى لانكرت عليه وبينت له ان الترتيل فى التحديث اولى من السرد ۱۲ فتح البارى

اسماء الرجال

يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القارى عمرو بن ابى عمرو اسمه ميسرة مولى المطلب يحيى بن بكير ومن بعده تقدموا غير مرة قريبا وبعيدا عبدان عبد الله بن عثمان المروزى ابى حمزة محمد بن ميمون السكرى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابى وائل شقيق بن سلمة مسروق هو ابن الاجدع سليمان بن حرب الازدى حماد هو ابن زيد بن درهم ثابت هو اسلم البنانى مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة هو ابن الحجاج قتادة هو ابن دعامة محمد بن بشار لقبه بندار يحيى القطان ابن مهدى عبد الرحمن شعبة المذكور على بن الجعد البغدادى شعبة تقدم الاعمش سليمان ابى حازم هو سلمان الاشجعى قتيبة هو الثقفى بكر بن مضر هو ابن محمد بن حكيم المصرى جعفر بن ربيعة بن شرحبيل المصرى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عبد الاعلى بن حماد ابو يحيى النرسى يزيد بن زريع ابو معاوية البصرى سعيد هو ابن ابى عروبة قتادة بن دعامة الحسن هو البزار الواسطى محمد بن سابق الكوفى من شيوخ المؤلف مالك بن مغول بكسر الميم وسكون المعجمة ابن عاصم البجلى الكوفى عون بن ابى جحيفة اسمه وهب بن عبد الله السوائى تقدم قريبا وقال الليث هو ابن سعد الامام وصله الذهلى يونس هو ابن يزيد ۱۲

حل اللغات

قرون جمع قرن وهو الطبقة من الناس المجتمعين فى عصر واحد وحده البعض بمائة سنة وبعضهم بسبعين سنة. فاحشا اى ناطقا بالفحش وهو الزيادة على الحد فى الكلام السئ المتفحش اى المتكلف لذلك اى لم يكن له الفحش خلقا ولا مكتسبا. عذراء اى البكر والخدر ستر يجعل للبكر فى جنب البيت دفعت بلفظ المجهول اى وصلت اليه من غير قصد الهاجرة نصف النهار العنزة الرمح الصغير وبيص لمعان ۱۲

حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت من خير قرون بنى آدم قرنا فقرنا حتى كنت من القرن الذى كنت منه حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرنى عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رءوسهم وكان اهل الكتاب يسدلون رءوسهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن ابى وائل عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا وكان يقول ان من خياركم احسنكم اخلاقا حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اخذ ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن انس قال ما مسست حريرا ولا ديباجا الين من كف النبى صلى الله عليه وسلم ولا شممت ريحا قط او عرفا قط اطيب من ريح او عرف النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن عبد الله بن ابى عتبة عن ابى سعيد الخدرى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء فى خدرها حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى وابن مهدى قالا ثنا شعبة مثله واذا كره شيئا عرف فى وجهه حدثنا على بن الجعد انا شعبة عن الاعمش عن ابى حازم عن ابى هريرة قال ما عاب النبى صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله والا تركه حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن عبد الله بن مالك ابن بحينة الاسدى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا سجد فرج بين يديه حتى نرى ابطيه قال وقال ابن بكير ثنا بكر وقال بياض ابطيه حدثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه فى شئ من دعائه الا فى الاستسقاء فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه وقال ابو موسى دعا النبى صلى الله عليه وسلم ورفع يديه ورأيت بياض ابطيه حدثنا الحسن بن الصباح ثنا محمد بن سابق ثنا مالك بن مغول قال سمعت عون بن ابى جحيفة ذكر عن ابيه قال دفعت الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو بالابطح فى قبة كان بالهاجرة فخرج بلال فنادى بالصلوة ثم دخل فاخرج فضل وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقع الناس عليه يأخذون منه ثم دخل فاخرج العنزة وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كانى انظر الى وبيص ساقيه فركز العنزة ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين يمر بين يديه الحمار والمرأة حدثنا الحسن بن الصباح البزار ثنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يحدث حديثا لو عده العاد لاحصاه وقال الليث ثنى يونس عن ابن شهاب انه قال اخبرنى عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت الا يعجبك ابا فلان جاء فجلس الى جانب حجرتى يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمعنى ذلك وكنت اسبح فقام قبل ان اقضى سبحتى ولو ادركته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم باب كان النبى صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه

قبلہ — یتکلمون — شئ — شئ — یدی — خرج — شئ — ابو فلان — عیناہ

(قوله بعثت من خير قرون) كان المراد ان الله تعالى اراد وقدر لى ان يبعثنى من خير قرون بنى آدم حال كون تلك القرون مفصلة بهذا التفصيل اعنى قرنا فقرنا اى تنقل القرون كلها حتى بسبب ذلك كنت من القرن الذى كنت فيه فحتى تعليلية لا غائية وقوله بعثت بمعنى تقدير البعث وارادته والله تعالى اعلم ويحتمل ان يقال التقدير لحصوا اى بنو آدم قرنا فقرنا حتى كنت والله تعالى اعلم ۱۲ سندى

رواه سعيد بن ميناء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن انه سأل عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا فقلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر قال تنام عيني ولا ينام قلبي حدثنا اسمعيل حدثني اخي عن سليمن عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليلة اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة جاءه ثلثة نفر قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم هو خيرهم وقال اخرهم خذوا خيرهم فكانت تلك فلم يرهم حتى جاؤا ليلة اخرى فيما يرى قلبه والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم فتولاه جبرئيل ثم عرج به الى السماء

بسم الله الرحمن الرحيم

باب علامات النبوة في الاسلام

حدثنا ابو الوليد ثنا سلم بن زرير قال سمعت ابا رجاء ثنا عمران بن حصين انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فادلجوا ليلتهم حتى اذا كان في وجه الصبح عرسوا فغلبتهم اعينهم حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابو بكر وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ فاستيقظ عمر فقعد ابو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فنزل وصلى بنا الغداة فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا فلما انصرف قال يا فلان ما يمنعك ان تصلي معنا قال اصابتني جنابة فامره ان يتيمم بالصعيد ثم صلى وجعلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب بين يديه وقد عطشنا عطشا شديدا فبينما نحن نسير اذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها اين الماء فقالت انه لا ماء قلنا كم بين اهلك وبين الماء قالت يوم وليلة فقلنا انطلقي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وما رسول الله فلم نملكها من امرها حتى استقبلنا بها النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بمثل الذي حدثتنا غير انها حدثته انها مؤتمة فامر بمزادتيها فمسح في العزلاوين فشربنا عطاشا اربعون رجلا حتى روينا فملأنا كل قربة معنا واداوة غير انه لم نسق بعيرا وهي تكاد تنض من الملء ثم قال هاتوا ما عندكم فجمع لها من الكسر والتمر حتى اتت اهلها فقالت لقيت اسحر الناس او هو نبي كما زعموا فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة فاسلمت واسلموا حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم باناء وهو بالزوراء فوضع يده في الاناء فجعل الماء ينبع من بين اصابعه فتوضأ القوم قال قتادة قلت لانس كم كنتم قال ثلثمائة او زهاء ثلثمائة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاناء يده فامر الناس ان يتوضؤا منه فرأيت الماء ينبع من تحت اصابعه فتوضأ الناس حتى توضؤا من عند اخرهم حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا حزم قال سمعت الحسن ثنا انس بن مالك قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مخارجه ومعه ناس من اصحابه فانطلقوا يسيرون فحضرت الصلوة فلم يجدوا ماء يتوضؤن فانطلق رجل من القوم

جاءه · ينام عينه · منعك · قالت · العزلاوين · فتوضأ القوم

واسم ابراهيم البصري سعيد هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري قتادة هو ابن دعامة السدوسي عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري حزم هو ابن مهران القطعي البصري الحسن بن ابي الحسن البصري الانصاري مولاهم انس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم ۱۲

حل اللغات سلم بسكون اللام بعد فتح زرير بفتح الزاي والراء بين المهملتين اولاهما مكسورة بينهما تحتية ساكنة اي العطاردي البصري ادلجوا اي ساروا اول الليل عرسوا التعريس نزول القوم آخر الليل يقعون فيه ركوب بالضم جمع راكب ونقيضها راكب سادلة اي مرسلة رجليها يقال سدل ثوبه اذا ارخاه مؤتمة من ايتمت المرأة اذا صار اولادها ايتاما عزلاوين تثنية عزلاء بسكون الزاي وبالمد فم القربة تنض بكسر النون بعدها الضاد المعجمة الثقيلة اي تسيل وقيل تنشق صرم بكسر المهملة وسكون الراء اي ابيات مجتمعة تنزل على الماء زوراء بفتح الزاي وسكون الواو موضع بسوق المدينة ينبع بضم الباء وفتحها وكسرها زهاء بضم الزاي والمد اي قدر ثلثمائة ۱۲ ... وفي رواية

فجاء بقدح من ماء يسير فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ ثم مد اصابعه الاربع على القدح ثم قال قوموا توضؤا فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء وكانوا سبعين او نحوه حدثنا عبد الله بن منير سمع يزيد انا حميد عن انس قال حضرت الصلوة فقام من كان قريب الدار من المسجد يتوضأ وبقي قوم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة فيه ماء فوضع كفه فصغر المخضب ان يبسط فيه كفه فضم اصابعه فوضعها في المخضب فتوضأ القوم كلهم جميعا قلت كم كانوا قال ثمانون رجلا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال عطش الناس يوم الحديبية والنبي صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة فتوضأ فجهش الناس نحوه قال ما لكم قالوا ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب الا ما بين يديك فوضع يده في الركوة فجعل الماء يثور بين اصابعه كامثال العيون فشربنا وتوضأنا قلت كم كنتم قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمس عشرة مائة حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال كنا يوم الحديبية اربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها حتى لم نترك فيها قطرة فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شفير البئر فدعا بماء فمضمض ومج في البئر فمكثنا غير بعيد ثم استقينا حتى روينا وروت او صدرت ركائبنا حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي ولاثتني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة فقلت نعم قال بطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت وعصرت ام سليم عكة فادمته ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابو احمد الزبيري ثنا اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نعد الآيات بركة وانتم تعدونها تخويفا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضلة من ماء فجاؤا باناء فيه ماء قليل فادخل يده في الاناء ثم قال حي على الطهور المبارك والبركة من الله فلقد رأيت الماء ينبع من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يوكل حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا ثني عامر ثني جابر ان اباه توفي وعليه دين فاتيت النبي

(حاشیہ: فتوضأ — ثمانين — فجهش — يفور — اربع عشرة مائة — قال — هلم — ثني)

۱؎ قوله بمخضب بكسر الميم وبالمعجمتين المركن ومر في الوضوء قاله الكرماني وفي الصراح المخضب المركن يعني لگن تغاره انتهى ۲؎ قوله ثمانون رجلا ولابي ذر عن الكشميهني بالنصب خبر كان المقدرة ولم يذكر في هذا الحديث نبع الماء اختصارا للعلم به وهذه اربع طرق لحديث انس الاول طريق قتادة والثاني من طريق اسحاق بن عبد الله والثالث طريق الحسن والرابع طريق حميد في الاولى انهم كانوا بالزوراء بالمدينة الشريفة وكذا في الرابعة والثالث في السفر وفي الاولى ان الذين توضأوا كانوا ثلثمائة وفي الثالثة كانوا سبعين وفي الرابعة ثمانين فظهر انهما قصتان في موطنين للتغاير في عدد من توضأ وتعيين المكان لو اتفق فيه ذلك وهي مغايرة واضحة يتعذر الجمع فيها ووقع عند ابي نعيم من رواية عبيد الله بن عمر عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى قباء فاتي من بعض بيوتهم بقدح صغير قسطلاني ۳؎ قوله فجهش الناس بفتح الجيم والهاء والشين المعجمة اي اسرعوا الى اخذ الماء ولابي ذر بكسر الهاء وللحموي والمستملي باسقاط الفاء وفتح الهاء ۴؎ قوله يثور كذا للاكثر بالمثلثة وللكشميهني بالفاء وهما بمعنى ۵؎ قوله والحديبية بير على مرحلة من مكة وقيل سميت لشجرة حدباء كانت هناك قس ومر في ص۱۱۷ ۶؎ قوله صدرت اي رجعت والركاب الابل التي تحمل القوم كذا في الكرماني وفي القاموس الركاب ككتاب الابل واحدها راحلة جمعه ككتب وركابات وركائب انتهى ۷؎ قوله ثم دسته يقال دست الشيء اذا اخفيته قوله لاثتني. لاث العمامة على راسه اي عصبها واللاث الالتفاف واللوث اللف ومنه لاث به الناس اذا استداروا حوله اي لفتني ببعض خمارها الذي لفت الخبز ببعضه ك خ ۸؎ قوله في المسجد قال الشيخ المراد بالمسجد الموضع الذي اعده النبي صلعم للصلوة فيه حين محاصرة الاحزاب للمدينة في غزوة الخندق كذا في اللمعات ۹؎ قوله ارسلك. بحذف حرف الاستفهام او قال بهمزة ممدودة للاستفهام وقوله قوموا ظاهره انه صلى الله عليه وسلم فهم ان ابا طلحة استدعاه الى منزله والا فقد علم ان ابا طلحة وام سليم ارسل الخبز مع انس اليه صلعم فلاي شيء قال انطلقوا ويمكن ان يقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علم بارسال الخبز ولكن قام وانطلق الى بيت ابي طلحة من غير ان دعاه اظهارا للمعجزة والبركة لاصحابه وقال الشيخ يجمع بانهما ارادا بارسال الخبز مع انس ان ياخذه النبي صلى الله عليه وسلم فياكله فلما وصل انس وراى كثرة الناس استحيى فظهر له ان يدعوه صلعم ليقوم معه وحده الى المنزل ليحصل مقصودهم من اطعامه اقول هذا لا يخلو عن بعد لان انسا كان صغيرا تابعا لهما فيبعد ان يدعوه من غير اذن منهما ثم قال ويحتمل ان يكون ذلك على راي ابي طلحة ارسله وعهد اليه اذا راى كثرة الناس دعا النبي صلى الله عليه وسلم خشية ان لا يكفيهم ذلك النبي ومن معه وقد عرفوا ايثاره صلعم وانه لا ياكل وحده قال وقد وجدت اكثر الروايات يقتضي ان ابا طلحة استدعى النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الواقعة والله اعلم لمعات ۱۰؎ قوله فقالت الله ورسوله اعلم كانها عرفت انه فعل ذلك عمدا لتظهر الكرامة والبركة في تكثير ذلك الطعام ودل ذلك على فطانة ام سليم ورجحان عقلها ف ۱۱؎ قوله ففت. بلفظ المجهول من الفت بمعنى الكسر والعكة بضم المهملة وشدة الكاف انية السمن قوله فادمته اي جعلت ما خرج من العكة من السمن اداما للمفتوت قال الخطابي ادمته اي اصلحته بالادام ملتقط من الكرماني واللمعات ۱۲؎ قوله ائذن لعشرة قيل انما لم ياذن للكل مرة واحدة لان الجمع الكثير اذا نظروا الى طعام قليل يزداد حرصهم الى الاكل ويظنون ان ذلك الطعام لا يشبعهم والحرص عليه محقة للبركة وقيل لتضييق المنزل وقال الطيبي ليكون ارفق بهم فان القصعة التي فيها الطعام لا يتحلق عليها اكثر من عشرة الا بضرر يلحقهم لبعدها عنهم لمعات ۱۳؎ قوله سبعون او ثمانون. كذا وقع هنا بالشك وفي غير هذا بالجزم بالثمانين وفي رواية بضعة وثمانين ولا منافاة لاحتمال الغاء الكسر لكن في رواية عند احمد حتى اكل منه اربعون وبقيت كما هي وهو يفيد التغاير وان يكون القصة متعددة. فتح ولمعات ومجمع في ص۹۹ ۱۴؎ قوله كنا. اي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نعدها نحسب ونعتقد في زمنه صلعم الآيات القرآنية التي كانت تنزل من السماء والمعجزات التي تظهر على يده وهذا اوفق بسياق الحديث بركة ونورا يحصل في قلوبنا من ذلك وانتم خطاب لمن بعدهم اي انتم ايها الناس تحسبون ان فائدتها كانت تخويفا وانذارا للكافرين المنكرين لها نعم انها كانت انذارا لهم ولكنها كانت مورثة للبشارة والبركة في قلوب المؤمنين المحبين المعتقدين كذا في اللمعات قال الكرماني والحق ان بعضها بركة كشبع الخلق الكثير من الطعام القليل وبعضها تخويف كالخسف في الارض ونحوه انتهى

اسماء الرجال

عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون ابو عبد الرحمن المروزي يزيد هو ابن هارون بن زاذان الواسطي حميد هو ابن ابي حميد الطويل انس بن مالك رض موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد العزيز بن مسلم القسملي حصين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي سالم بن ابي الجعد رافع الاشجعي جابر بن عبد الله الانصاري مالك بن اسمعيل بن زياد النهدي الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني اسحاق بن عبد الله الانصاري محمد بن المثنى العنزي البصري اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي مر آنفا منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم هو النخعي هو ابن يزيد بن قيس بن الاسود ابو عمران التابعي علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي زكريا بن ابي زائدة الوادعي الكوفي عامر هو ابن شراحيل الشعبي جابر بن عبد الله الانصاري

حل اللغات

المخضب بكسر الميم وبالمعجمتين المركن وهو اناء من حجارة ركوة بتثليث الراء اناء صغير من جلد يشرب فيه فجهش الناس اي اسرعوا الى الماء يثور بالمثلثة اي يفور الحديبية بير على مرحلة من مكة بما يلي المدينة وقيل سميت لشجرة حدباء فنزحناها اي استقينا شفير البير شفيرها مج اي رمى بالماء الذي في فيه روينا بكسر الواو وصدرت اي رجعت ركائبنا بفتح الراء الابل التي تحملنا فت بلفظ المجهول من الفت بمعنى الكسر العكة بضم المهملة وشدة الكاف آنية السمن ادمته اي جعلت ما خرج من العكة من السمن اداما

ك قوله وليس عندي الا ما يخرج نخله يعني انه لم يترك سوى ثمار البستان المذكور قوله سنين اي في مدة سنين كذا في الفتح ١٢ ٥٢ قوله يفحش بضم الاول وكسر الثالث وبفتح الاول وضم الثالث والاول هو المضبوط في نسختي وكلاهما مذكور في القسطلاني والغرماء بالرفع فاعل خير جاري ٥٣ قوله بيدر بفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الدال المهملة هو للتمر كالجرين للحب قوله ثم آخر اي مشى حول بيدر آخر فدعا كذا في الفتح ومر الحديث مرارا منها في ص ٣٢٢ ١٢ ٥٤ قوله وبقي مثل ما اعطاهم وفي رواية مغيرة وبقي تمري كانه لم ينقص منه شيء وفي رواية ابن كعب وبقي لنا من تمرها بقية ووقع في رواية وهب بن كيسان فاوفاه ثلثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا ويجمع بالحمل على تعدد الغرماء فكان اصل الدين كان منه ليهودي ثلثون وسقا من صنف واحد فاوفاه وفضل من ذلك البيدر سبعة عشر وسقا وكان منه لغير ذلك اليهودي اشياء اخر من اصناف اخرى فاوفاهم وفضل من المجموع قدر الذي اوفاه فتح ٥٥ قوله فليذهب بخامس او سادس او كما قال - اي فليذهب بخامس ان لم يكن عنده ما يقتضي اكثر من ذلك والا فليذهب بسادس مع الخامس ان كان عنده اكثر من ذلك الحكمة في كونه يزيد كل احد واحدا فقط ان عيشهم في ذلك الوقت لم يكن متسعا ١٢ فتح ٥٦ قوله وابو بكر ثلثة - بالنصب للاكثر اي اخذ ثلثة فلا يكون قوله قبل ذلك جاء بثلثة تكرارا لان هذا بيان لابتداء ما جاء في نصيبه والاول لبيان من احضرهم الى منزله ودل ذلك على ان ابا بكر كانت عنده طعام اربعة ومع ذلك فاخذ خامسا وسادسا وسابعا فكان الحكمة في اخذه واحدا زائدا عما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه اراد ان يؤثر السابع بنصيبه اذ ظهر انه لم ياكل اولا معهم ووقع في رواية الكشميهني وابو بكر بثلثة فيكون معطوفا على قوله وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم اي وانطلق ابو بكر بثلثة وهي رواية مسلم والاول اوجه والله اعلم ١٢ فتح ٥٧ قوله حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال الكرماني فان قلت هذا يشعر بان التعشي عند النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد الرجوع اليه وما تقدم بانه كان قبله قلت الاول بيان حال ابي بكر في عدم احتياجه الى الطعام عند اهله والثاني هو سوق القصة على الترتيب الواقع او الاول تعشى الصديق والثاني تعشى الرسول صلعم ١٢ ٥٨ قوله قد عرضوا بفتح العين والراء والضاد محذوف اي الخدم او الاهل ونحو ذلك اي ان آل ابي بكر عرضوا على الاضياف العشاء فامتنعوا فعالجوهم فامتنعوا حتى غلبوهم ١٢ فتح ٥٩ قوله يا غنثر بضم المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة وبالراء الجاهل والذباب وقيل السفيه وقيل اللئيم قوله فجدع وسب اي دعا عليه بالجدع وهو قطع من الانف والاذن والشفة وقيل المراد به السب والاول اصح ١٢ فتح ٦٠ قوله لا اطعمه ابدا وفي رواية قال والله لا اطعمه ابدا فحلفت المرأة ان لا تطعمه وحلف الاضياف ان لا يطعموه قال ابو بكر كان هذا من الشيطان فاكل فاكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربت من اسفلها اكثر منها ١٢ خير جاري ٦١ قوله قالت لا وقرة عيني الخ - انما حلفت ام رومان بذلك لما وقع عندها من السرور بالكرامة التي حصلت لهم ببركة الصديق رض وزعم الداودي انها ارادت بقرة عينها النبي صلعم فاقسمت به ١٢ فتح ٦٢ قوله فتعرفنا بالعين المهملة وتشديد الراء وبالفاء قال الكرماني تعرفت القوم اي صرت عريفهم وقمت بقضاء حوائجهم وتعرفت احوالهم قوله اثنا عشر اي هم اثنا عشر رجلا وبعث اي رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم نصيب اصحابهم اليهم انتهى ما قاله الكرماني وفي الفتح قوله فتعرفنا - ثم قال كذا هنا من التعريف اي جعلهم اثنا عشر فرقة قال وغيره يقول فعرفنا وهو من العرافة قال وزعم الكرماني ان فيه حذفا تقديره فرجعنا الى المدينة فتعرفنا قلت ولا يتعين ذلك لجواز ان يكون تعريفهم وارسالهم قبل الرجوع الى المدينة قوله اثنا عشر رجلا كذا للجمع وعند مسلم اثنى عشر بالنصب هو ظاهر والاول على طريق من يجعل المثنى بالرفع في الاحوال الثلثة قوله والله اعلم كم مع كل رجل منهم غير انه بعث معهم يعني انه يتحقق انه جعل عليهم اثنى عشر عريفا لكنه لا يدري كم كان تحت يد كل عريف منهم لان ذلك يحتمل الكثرة والقلة غير انه يتحقق انه بعث معهم اي مع كل ناس عريفا انتهى كلام الفتح ١٢ ٦٣ قوله او كما قال هو شك من ابي عثمان في لفظ عبد الرحمن واما المعنى فالحاصل ان جميع الجيش اكلوا من تلك الجفنة التي ارسل بها ابو بكر الى النبي صلعم وظهر بذلك ان تمام البركة في الطعام المذكور كانت عند النبي صلعم كذا في الفتح قال الكرماني فان قلت الترجمة في علامات النبوة وهذه كرامة للصديق قلت جاز اظهار المعجزة على يد الغير او استفيد الاعجاز من آخره حيث قال كلوا منها اجمعون ومر الحديث في كتاب المواقيت في ص ٨٤ ١٢

صلى الله عليه وسلم فقلت ان ابي ترك عليه دينا وليس عندي الا ما يخرج نخله ولا يبلغ ما يخرج سنين ما عليه فانطلق معي لكي لا يفحش علي الغرماء فمشى حول بيدر من بيادر التمر فدعا ثم آخر ثم جلس عليه فقال انزعوه فاوفاهم الذي لهم وبقي مثل ما اعطاهم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا معتمر عن ابيه ثنا ابو عثمان انه حدثه عبد الرحمن بن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس او بسادس او كما قال وان ابا بكر جاء بثلثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة وابو بكر ثلثة قال فهو انا وابي وامي ولا ادري هل قال امرأتي وخادمي بين بيتنا وبين بيت ابي بكر وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صلى العشاء ثم رجع فلبث حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته ما حبسك من اضيافك او ضيفك قال او عشيتهم قالت ابوا حتى تجيء قد عرضوا عليهم فغلبوهم فذهبت فاختبأت فقال يا غنثر فجدع وسب وقال كلوا وقال لا اطعمه ابدا قال وايم الله ما كنا ناخذ من اللقمة الا ربا من اسفلها اكثر منها حتى شبعوا وصارت اكثر مما كانت قبل فنظر ابو بكر فاذا شيء او اكثر فقال لامرأته يا اخت بني فراس قالت لا وقرة عيني لهي الآن اكثر مما قبل بثلث مرار فاكل منها ابو بكر وقال انما كان من الشيطان يعني يمينه ثم اكل منها لقمة ثم حملها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنده وكان بيننا وبين قوم عهد فمضى الاجل فتعرفنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس الله اعلم كم مع كل رجل غير انه بعث معهم قال اكلوا منها اجمعون او كما قال حدثنا مسدد ثنا حماد عن عبد العزيز عن انس وعن يونس عن ثابت عن انس قال اصاب اهل المدينة قحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا هو يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلكت الكراع وهلكت الشاء فادع الله يسقينا فمد يديه ودعا قال انس وان السماء لمثل الزجاجة فهاجت ريح انشأت سحابا ثم اجتمع ثم ارسلت السماء عزاليها فخرجنا نخوض الماء حتى اتينا منازلنا فلم نزل نمطر الى الجمعة الاخرى فقام اليه ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله تهدمت البيوت فادع الله يحبسه فتبسم ثم قال حوالينا ولا علينا فنظرت الى السحاب تصدع حول المدينة كانه اكليل حدثنا محمد بن المثنى انا يحيى بن كثير ابو غسان ثنا ابو حفص واسمه عمر بن العلاء اخو ابي عمرو بن العلاء قال سمعت نافعا عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع فلما اتخذ المنبر تحول اليه فحن الجذع فاتاه فمسح يده عليه وقال عبد الحميد انا عثمان بن عمر انا معاذ بن العلاء عن نافع بهذا ورواه ابو عاصم عن ابن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن قال سمعت ابي عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة الى شجرة او نخلة فقالت امرأة من الانصار او رجل يا رسول الله الا نجعل لك منبرا قال ان شئتم فجعلوا له منبرا فلما كان يوم الجمعة دفع الى المنبر فصاحت النخلة صياح الصبي ثم نزل النبي صلى الله عليه وسلم فضمها اليه تئن انين الصبي الذي يسكن قال كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها حدثنا اسمعيل حدثني اخي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد اخبرني حفص بن عبيد الله بن انس بن مالك انه سمع جابر بن عبد الله يقول كان

اسماء الرجال

موسى بن اسمعيل هو التبوذكي المنقري وامي هي ام رومان زينب وعلة

وخبر المبتدأ محذوف اي في الدار امرأتي هي امية بنت عدي بن قيس السهمية مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي عبد العزيز هو ابن صهيب البناني البصري انس هو ابن مالك رض وعن يونس اي رواه حماد عن يونس بن عبيد البصري عن ثابت بن اسلم البناني محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري يحيى بن كثير بن درهم ابو غسان العنزي ابو حفص اسمه عمر بضم العين اخو ابي عمرو بفتح العين احد القراء السبعة - قس نافع مولى ابن عمر المدني وقال عبد الحميد جزم المزي بانه عبد بن حميد الحافظ المشهور قال وكان اسمه عبد الحميد وقيل له عبد بغير اضافة تخفيفا عثمان بن عمر بن فارس البصري معاذ بن العلاء المازني اخو ابي عمرو بن العلاء هذا التعليق وصله الدارمي ورواه ابو عاصم النبيل فيما وصله ابو داود عن ابن ابي رواد بفتح الراء وشدة الواو ميمون المروزي ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي عبد الواحد بن ايمن المخزومي مولاهم المكي جابر بن عبد الله الانصاري اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي اخي ابو بكر عبد الحميد سليمان بن بلال القرشي التيمي يحيى بن سعيد الانصاري ١٢

قرة العين يعبر بها عن المسرة تعرفنا العريف هو الذي يعرف الامام احوال العسكر الكراع بضم الكاف الخيل عزالي بالعين المهملة جمع عزلاء وهي فم المزادة تصدع اي انكشف الاكليل التاج والعصابة حنا من الحنين وهو الشوق وشدة البكاء تأن اي تأوه ١٢

(قوله قال فهو انا وابي وامي الخ) اي فالذي في الدار هو انا وابي وامي ويحتمل ان هو ضمير الشان والخبر محذوف اي الشان انا وابي وامي في الدار كما قاله القسطلاني والله تعالى اعلم (قوله غير انه بعث معهم) اي بعث مع كل رئيس منهم نصيب اتباعه ام سندي

المسجد مسقوفاً على جذوع من نخل فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب يقوم الى جذع منها فلما صنع له المنبر فكان عليه فسمعنا لذلك الجذع صوتاً كصوت العشار حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليها فسكنت حدثنا محمد ابن بشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن الاعمش عن ابي وائل قال قال عمر ايكم يحفظ حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة ح وحدثني بشر بن خالد ثنا محمد عن شعبة عن سليمان سمعت ابا وائل يحدث عن حذيفة ان عمر بن الخطاب قال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة فقال حذيفة انا احفظ كما قال قال هات انك لجرئ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله وماله وجاره تكفرها الصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ليست هذه ولكن التي تموج كموج البحر قال يا امير المؤمنين لا بأس عليك منها ان بينك وبينها باباً مغلقاً قال يفتح الباب او يكسر قال لا بل يكسر قال ذلك احرى ان لا يغلق قلنا علم عمر الباب قال نعم كما ان دون غد ليلة اني حدثته حديثاً ليس بالاغاليط فهبنا ان نسأله وامرنا مسروقاً فسأله فقال من الباب فقال عمر حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر وحتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقة وتجدون من خير الناس اشدهم كراهية لهذا الامر حتى يقع فيه والناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام وليأتين على احدكم زمان لأن يراني احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله حدثنا يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزاً وكرمان من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف صغار الاعين كان وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر تابعه غيره عن عبد الرزاق حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال قال اسمعيل اخبرني قيس قال اتينا ابا هريرة فقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث سنين لم اكن في سني احرص على ان اعي الحديث مني فيهن سمعته يقول وقال هكذا بيده بين يدي الساعة تقاتلون قوماً نعالهم الشعر وهو هذا البارز وقال سفين مرة وهم اهل البارز حدثنا سليمن بن حرب ثنا جرير بن حازم سمعت الحسن يقول ثنا عمرو بن تغلب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين يدي الساعة تقاتلون قوماً ينتعلون الشعر وتقاتلون قوماً كان وجوههم المجان المطرقة حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله حدثنا قتيبة ثنا سفين عن عمرو عن جابر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان يغزون فيقال لهم هل فيكم من صحب الرسول فيقولون نعم فيفتح عليهم ثم يغزون فيقال لهم هل فيكم من صحب من صحب الرسول فيقولون نعم فيفتح لهم حدثنا محمد بن الحكم انا النضر انا اسرائيل انا سعد الطائي انا محل بن خليفة عن عدي بن حاتم قال بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتاه رجل فشكا اليه الفاقة ثم جاءه آخر فشكا اليه قطع السبيل فقال يا عدي هل رأيت الحيرة قلت لم ارها وقد انبئت عنها قال فان طالت بك حيوة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احداً الا الله قلت فيما بيني وبين نفسي فاين

ا؎ قوله على جذوع من نخل اي ان الجذوع كانت له كالاعمدة قوله يقوم الى جذع منها اي حين يخطب وبه صرح الاسمٰعيلي بلفظ كان اذا خطب يقوم الى جذع ۱۲ فتح ۲؎ قوله كصوت العشار بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة جمع عشراء وهي الناقة التي انتهت في حملها الى عشرة اشهر قال الشافعي ما اعطى الله نبيا ما اعطى محمدا قيل اعطى عيسىٰ احياء الموتى فقال اعطى محمد حنين الجذع حتى سمع صوته فهذا اكبر من ذلك كذا في التوشيح وفي العيني قال الداؤدي هي التي معها اولادها وشبه صوت الجذع باصوات العشار عند فراق اولادها ۱۲ وفيه دليل على صحة رسالته انتهى ۱۲ ۳؎ قوله فتنة الرجل في اهله هو ان ياتي لهم بما لا يحل من القول والعمل وما يعرض له معه من سوء او غيره مما لم يبلغ كبيرة وفي ماله بان ياخذه من غير حق ويصرفه في غير مصرفه وفي ولده لفرط محبتهم وشغله بهم عن كثير من الخيرات او التوغل في الاكتساب لاجلهم من غير الاكتراث من ان يكون من حلال او حرام وفي جاره بان يتمنى ان يكون حاله مثل حاله ان كان متسعا قال تعالى وجعلنا بعضكم لبعض فتنة ۱۲ عيني ۴؎ قوله تكفرها الصلوة الخ قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات يعني الصلوة الخمس اذا اجتنبت الكبائر هذا قول اكثر المفسرين قاله العيني قال البيضاوي في تفسيره وفي الحديث ان الصلوة الى الصلوة كفارة ما بينهما اذا اجتنبت الكبائر انتهى قال القاضي عياض ما في الاحاديث هو في تكفير الصغائر فقط وهو مذهب اهل السنة فان الكبائر لا تكفرها الا التوبة ورحمة الله تعالىٰ ۱۲ ۵؎ قوله تموج اي الفتنة كموج البحر اي يضطرب اضطراب البحر عند هيجانه وكنى بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة ۱۲ فتح ۶؎ قوله بالاغاليط جمع اغلوطة وهي ما يغالط بها قال النووي معناه حدثته حديثا صدقا محققا من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من اجتهاد راي ونحوه ۱۲ ع ومر الحديث مع بيانه في ص ۷۵ في الصلوة وفي ص ۱۹۳ في الزكوة ۱۲ ۷؎ قوله نعالهم الشعر قيل المراد به طول شعرهم حتى يصير اطرافها في ارجلهم موضع النعال وقيل المراد ان نعالهم من شعر مضفور ۱۲ فتح توشيح ۸؎ قوله ذلف جمع الاذلف بالمعجمة وروي بالمهملة ايضا وهو صغير الانف مستوي الارنبة والمجان جمع المجن وهو الترس والمطرقة ما كانت طبقة فوق طبقة كالنعل المخصوفة ۱۲ ك ومر الحديث مع بيانه في ص ۴۱۰ في الجهاد ۱۲ ۹؎ قوله خوزا بضم المعجمة وبالزاي هي بلاد الاهواز وتستر وكرمان بفتح الكاف وكسرها وهو المستعمل عند اهلها هو بين خراسان وبحر الهند وبين عراق العجم وسجستان وفطس جمع الافطس وفي القاموس الفطسة بالتحريك تطامن قصبة الانف وانتشارها كذا في الخير الجاري وفي الكرماني فان قلت اهل هذين الاقليمين ليسوا على هذه الصفات قلت اما ان بعضهم كانوا بهذه الاوصاف في ذلك الوقت او سيصيرون كذلك فيما بعد واما انهم بالنسبة الى العرب كالتوابع للترك وقيل ان بلادهم فيها موضع اسمه كرمان وقيل ذلك لانهم كانوا يتوجهون من هاتين الجهتين قال الطيبي لعل المراد بهما صنفان من الترك كان احد اصول احدهما من خوز واحد اصول الآخر من كرمان انتهى والله اعلم ۱۲ ۱۰؎ قوله في سني باضافة جمع السن الى ياء المتكلم اي لم اكن في مدة عمري احرص على حفظ الحديث مني في هذه السنين الثلاث والمفضل والمفضل عليه كلاهما هو ابو هريرة فهو مفضل باعتبار الثلاثة مفضل عليه باعتبار باقي سني عمره ۱۲ ک ۱۱؎ قوله البارز بتقديم الراء على الزاي قيل المراد بارض فارس وقيل اهل البارز هم الذين يسكنون في البارز اي الصحراء وقيل ان يراد به الجبل لانه بارز عن وجه الارض كذا في الكرماني وفي الفتح وقع ضبط الاولى بفتح الراء بعدها زاي وفي الثانية بالعكس والمعروف الاول كذا في الخير الجاري ويقال معناه القوم الذين يقاتلون تقول العرب هذا البارز اذا اشارت الى شئ ضار ۱۲ ۱۲؎ قوله من صحب من صحب الرسول هم التابعون قال ابن بطال هو كقوله عليه السلام في الحديث الآخر خير القرون قرني ثم الذين يلونهم الحديث لانه يفتح للصحابة لفضلهم ثم للتابعين لفضلهم وسياتي الحديث في المناقب ۱۲ ۱۳؎ قوله الحيرة بكسر المهملة وسكون التحتية وبالراء مدينة معروفة عند الكوفة وهي مدينة النعمان والظعينة الهودج والمرأة في الهودج قاله الكرماني ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن بشار العبدي البصري ابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم ابن ابي عدي شعبة هو ابن الحجاج العتكي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة بشر بن خالد العسكري الفرائضي محمد هو ابن جعفر غندر شعبة المذكور سليمان الاعمش ابا وائل المذكور حذيفة هو ابن اليمان ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الاموي مولاهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عبد الرزاق بن همام الحميري معمر هو ابن راشد همام هو ابن منبه الصنعاني سليمان بن حرب الواشحي جرير بن حازم بن زيد الازدي البصري الحسن بن ابي الحسن البصري الانصاري مولاهم عمرو بن تغلب بفتح الفوقية وسكون المعجمة النمري الحكم بن نافع ابو اليمان الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قتيبة هو ابن سعيد الثقفي البلخي عمرو هو ابن دينار المكي ابو محمد الاثرم جابر هو ابن عبد الله الانصاري ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري محمد بن الحكم ابو عبد الله المروزي الاحول النضر بن شميل المازني اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي سعد ابو مجاهد الطائي محل بن خليفة الطائي عدي بن حاتم الطائي ۱۲

حل اللغات على جذوع اي كانت له كالاعمدة العشار بكسر العين المهملة وبالشين المعجمة جمع عشراء وهي الناقة التي انتهت في حملها الى عشرة اشهر جري اي جسور ذلف جمع اذلف بالمعجمة وروي بالمهملة ايضا وهو صغير الانف مستوي الارنب مجان جمع المجن وهو الترس والمطرقة ما كانت م طبقة فوق طبقة كالنعل المخصوفة خوز بضم المعجمة وبالزاي بلاد الاهواز وتستر وكرمان بفتح الكاف وكسرها هو بين خراسان وبحر الهند فطس جمع الافطس تطامن قصبة الانف وانتشارها البارز بتقديم الراء على الزاي قيل المراد به ارض فارس حيرة بكسر المهملة

(قوله فيقال فيكم من صحب الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم) استدل به بعضهم على انقطاع الصحابة في الاعصار المتأخرة وفيه بحث لجواز وجودهم مع اعتزالهم وعدم خروجهم مع البعوث والله تعالى اعلم اه سندي

دُعّار طيّ الذين قد سعّروا البلاد ولئن طالت بك حيوة لتُفتحن كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال كسرى
ابن هرمز ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملأ كفه من ذهب او فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد
احدا يقبله منه وليلقين الله احدكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له فليقولن له الم ابعث اليك
رسولا فيبلغك فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى
الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم قال عدي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار
ولو بشق تمرة فمن لم يجد شق تمرة فبكلمة طيبة قال عدي فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف
بالكعبة لا تخاف الا الله تعالى وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز ولئن طالت بكم حيوة لترون ما
قال النبي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم يخرج ملأ كفه حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عاصم انا
سعدان بن بشر ثنا ابو مجاهد ثنا محل بن خليفة سمعت عديا كنت عند النبي صلى الله عليه حدثنا
سعيد بن شرحبيل ثنا ليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خرج
يوما فصلى على اهل احد صلاته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرطكم وانا شهيد عليكم واني والله
لانظر الى حوضي الآن واني قد اعطيت مفاتيح خزائن الارض واني والله ما اخاف من بعدي ان تشركوا
ولكن اخاف ان تنافسوا فيها حدثنا ابو نعيم ثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن اسامة قال اشرف
النبي صلى الله عليه وسلم على أطم من الآطام فقال هل ترون ما ارى اني ارى الفتن يقع خلال بيوتكم مواقع
القطر حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة
حدثته ان ام حبيبة بنت ابي سفين حدثتها عن زينب بنت جحش ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
عليها فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل
هذه وحلق باصبعه وبالتي تليها فقالت زينب فقلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا
كثر الخبث وعن الزهري حدثتني هند بنت الحارث ان ام سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله عليه فقال
سبحان الله ماذا انزل من الخزائن وماذا انزل من الفتن حدثنا ابو نعيم ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة
ابن الماجشون عن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال لي اني اراك
تحب الغنم وتتخذها فاصلحها واصلح رعامها فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس
زمان يكون الغنم فيه خير مال المسلم يتبع بها شعف الجبال او سعف الجبال في مواقع القطر يفر
بدينه من الفتن حدثنا عبد العزيز الاويسي ثنا ابراهيم عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن
ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون
فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من
تشرف لها يستشرفه ومن وجد ملجأ او معاذا فليعذ به وعن ابن شهاب حدثني ابو بكر بن عبد الرحمن

ابن الحارث عن عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معاوية مثل حديث ابی هريرة هذا الا ان ابا بكر يزيد
من الصلوة صلوة من فاتته فكانما وتر اهله وماله حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن الاعمش عن زيد بن وهب عن
ابن مسعود عن النبی صلی الله عليه وسلم قال ستكون اثرة وامور تنكرونها قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذی
عليكم وتسالون الله الذی لكم حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم ثنا ابو اسامة ثنا شعبة عن ابی التياح
عن ابی زرعة عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم يهلك الناس هذا الحی من قريش قالوا فما تامرنا قال لو ان الناس
اعتزلوهم وقال محمود ثنا ابو داؤد انا شعبة عن ابی التياح سمعت ابا زرعة ثنا احمد بن محمد المكی ثنا عمرو بن يحيی بن سعيد
الاموی عن جده قال كنت مع مروان وابی هريرة فسمعت ابا هريرة يقول سمعت الصادق المصدوق صلی الله عليه وسلم يقول
هلاك امتی علی يدی غلمة من قريش فقال مروان غلمة قال ابو هريرة ان شئت ان اسميهم بنی فلان وبنی فلان حدثنا
يحيی بن موسی ثنا الوليد ثنی ابن جابر ثنی بسر بن عبيد الله الحضرمی ثنی ابو ادريس الخولانی انه سمع حذيفة بن اليمان يقول
كان الناس يسالون رسول الله صلی الله عليه وسلم عن الخير وكنت اساله عن الشر مخافة ان يدركنی فقلت يا رسول الله انا
كنا فی جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم
وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديی تعرف منهم وتنكر قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر
قال نعم دعاة علی ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا فقال هم من جلدتنا ويتكلمون
بالسنتنا قلت فما تامرنی ان ادركنی ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال
فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتی يدركك الموت وانت علی ذلك حدثنا محمد بن المثنی ثنا
يحيی بن سعيد عن اسمعيل ثنی قيس عن حذيفة قال تعلم اصحابی الخير وتعلمت الشر حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب
عن الزهری اخبرنی ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتی تقتتل
فئتان دعواهما واحدة حدثنا عبد الله بن محمد انا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم
قال لا تقوم الساعة حتی تقتتل فئتان فتكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة ولا تقوم الساعة حتی يبعث
دجالون كذابون قريبا من ثلثين كلهم يزعم انه رسول الله حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهری اخبرنی ابو سلمة
ابن عبد الرحمن ان ابا سعيد الخدری قال بينما نحن عند رسول الله صلی الله عليه وسلم وهو يقسم قسما اتاه ذو الخويصرة و
هو رجل من بنی تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل قد خبت وخسرت ان لم اكن
اعدل فقال عمر يا رسول الله ائذن لی فيه اضرب عنقه فقال له دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع
صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
ينظر الی نصله فلا يوجد فيه شیء ثم ينظر الی رصافه فلا يوجد فيه شیء ثم ينظر الی نضيه وهو قدحه فلا يوجد
فيه شیء ثم ينظر الی قذذه فلا يوجد فيه شیء قد سبق الفرث والدم ايتهم رجل اسود احدی عضديه مثل ثدی
المراة او مثل البضعة تدردر ويخرجون علی حين فرقة من الناس قال ابو سعيد فاشهد انی سمعت هذا

قوله فكانما وتر علی بناء المفعول ای سلب واخذ قوله اهله وماله بنصبهما ورفعهما ای فكانما نقد هما بالكلية او نقصهما قال السيد روی بالنصب علی انه مفعول لوتر ... وهو يتعدی الی المفعولين ... بالرفع علی ان وتر بمعنی اخذ فيكون اهله وماله نائب فاعله كذا فی المرقاة قال الكرمانی والمراد بها صلوة العصر ...

حل اللغات: وتر علی بناء المفعول ای سلب واخذ ... غلمة جمع غلام ... دخن ای دخان ... دعاة جمع داع ... دجالون من الدجل ...

سله قوله على نعت النبي صلعم الذي نعته يريد ما تقدم من كونه اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة الى آخره ١٢ ف سله قوله فان الحرب خدعة بضم المعجمة وسكون المهملة ويجوز ضم فسكون وضم ففتح كهمزة وفتحهما جمع خادع وكسر فسكون فهي خمسة ويكون بالتورية ويخلف الوعد وذلك من المستثنى الجائز المخصوص من المحرم الماذون فيه رفقا بالعباد وليس للعقل في تحريمه ولا تحليله اثر انما هو الى الشارع قاله القسطلاني وفي الخير الجاري والظاهر اباحة حقيقة الكذب في الحرب لكن المراد التعريض انتهى ١٢ سله قوله حدثاء الاسنان اي صغارها وسفهاء الاحلام اي ضعفاء العقول قوله يقولون من خير قول البرية اي من القرآن كما في حديث ابي سعيد الذي قبله يقرؤن القرآن كذا في الفتح قال الكرماني وهو كما قال الخوارج لا حكم الا لله تعالى في قضية التحكيم وكانت كلمة حق لكن ارادوا بها باطلا انتهى ١٢ سله قوله لا يجاوز ايمانهم حناجرهم الحنجر الحلقوم مجرى النفس والمجادلة محل الصعود والحدور اي لا يرفعها الله بالقبول ولا يصل الى قلوبهم كذا في المجمع ١٢ ف سله قوله فيجاء الاكثر بالجيم وقال عياض ووقع في رواية الاصيلي بالحاء المهملة وهو تصحيف وبفتح الباء لواسع ولا معنى له هنا كذا في الفتح والمنشار بالنون آلة قطع الخشب ويقال لها المئشار بالهمزة من اشرت الخشبة اذا قطعتها ١٢ ك سله قوله والله ليتمن بضم التحتية وكسر الفوقية من الاتمام والكمال واللام للتاكيد وهذا الامر بالرفع في اليونينية وفي الناصرية والله ليتمن بفتح التحتية هذا الامر بالرفع وفي الفرع بضم التحتية ونصب الامر على المفعولية وحذف الفاعل ليكملن امر الاسلام ـ قس وفي الخير الجاري ليتمن باللام والتحتية المفتوحتين والفوقية المكسورة على صيغة المعلوم والامر مرفوع به على الفاعلية وفي بعضها بضم التحتية ونصب الامر اي امر الاسلام ١٢ سله قوله من صنعاء يحتمل ان يريد صنعاء اليمن وبينها وبين حضرموت من اليمن ايضا مسافة بعيدة نحو خمسة ايام ويحتمل ان يريد صنعاء الشام والمسافة بينهما ابعد بكثير والاول اقرب ١٢ ف سله قوله انا اعلم كذا للاكثر وفي رواية حكاها الكرماني لا اعلم وهي للتنبيه قوله اعلم لك اي لاجلك وقوله علمه اي خبره ١٢ ف سله قوله كان يرفع صوته كذا ذكر بلفظ الغيبة وهو التفات وكان السياق يقتضي ان يقول كنت ارفع صوتي ١٢ ف سله قوله فاتى الرجل فاخبره انه قال كذا وكذا اي مثل ما قال ثابت انه لما نزلت لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي جلس في بيته وقال انا من اهل النار وفي رواية مسلم فقال ثابت انزلت هذه الآية ولقد علمتم اني من ارفعكم صوتا ـ فتح قال العيني ومطابقته للترجمة توخذ من قوله لست من اهل النار ولكن من اهل الجنة هذا امر لا يطلع عليه الا النبي عليه السلام واخبر النبي صلعم انه يعيش حميدا ويموت شهيدا انتهى وكان كذلك لانه قتل يوم اليمامة شهيدا في خلافة ابي بكر ١٢ سله قوله فسلم اي دعا بالسلامة كما يقال اللهم سلم او فوض الامر الى الله تعالى ورضي بحكمه او قال سلام عليك والضبابة سحابة تغشى الارض كالدخان والسكينة اختلفوا في معناها والمختار منها انها شيء من مخلوقات الله فيه طمانينة ورحمة ومعه الملائكة يستمعون القرآن قوله اقرأ يا فلان معناه كان ينبغي ان تستمر على القرآن وتغتنم ما حصل من نزول الرحمة وتستكثر من القراءة ١٢ ك سله قوله فاشترى منه رحلا الرحل اصغر من القتب واشتراه بثلثة عشر درهما قوله ينتقد ثمنه اي يستوفيه وسرى واسرى لغتان بمعنى السير في الليل قوله من الغد اي بعض الغد قوله قائم الظهيرة اي نصف النهار وهو استواء حالة الشمس وسمي قائما لان الظل لا يظهر فكانه قائم واقف قوله رفعت لنا صخرة اي ظهرت لابصارنا والفروة الجلد الذي يلبس وقيل المراد بها قطعة حشيش مجتمعة قوله انفض اي احرسك وادفع عنك والنفضة قوم يبعثون في الارض ينظرون هل بها عدو او خوف ١٢ كرماني سله قوله من اهل المدينة او مكة ـ شك من الراوي والمراد بالمدينة مكة ولم يرد المدينة النبوية لانها لم تكن حينئذ تسمى المدينة وانما كان يقال لها يثرب وايضا لم تجر العادة للرعاة ان يبعدوا في المراعي هذه المسافة البعيدة كذا في الفتح قال الكرماني ان الراعي قال يثرب وابو بكر رض عبرها بالمدينة اذ في حين الحكاية كان اسمها المدينة انتهى ١٢ سله قوله افي غنمك لبن بفتح اللام وروي بضمها وسكون الموحدة جمع لابن اي شياه ذوات لبن ١٢ ك سله قوله افتحلب قال نعم الظاهر ان مراده بهذا الاستفهام امعك اذن في الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة وبهذا التقرير يندفع الاشكال قاله ابن حجر في الفتح وسياتي فيه وجوه اخر ايضا ١٢ سله قوله في قعب بفتح القاف وسكون المهملة اي قدح من خشب ١٢ خير جاري سله قوله كثبة بضم الكاف واسكان المثلثة قدر حلبة وقيل ملأ القدح قوله يرتوي اي يستقي قوله حين استيقظ اي وافق اتياني وقت استيقاظه

الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم واشهد ان علي بن ابي طالب قاتلهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتمس فاتي به حتى نظرت اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته **حدثنا** محمد بن كثير انا سفين عن الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال قال علي اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان اخر من السماء احب الي من ان اكذب عليه واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ياتي في اخر الزمان قوم حدثاء الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول البرية يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيمة **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس عن خباب بن الارت قال شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو الله لنا قال كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الارض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على راسه فيشق باثنين وما يصده ذلك عن دينه ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه من عظم وعصب وما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا ازهر بن سعد انا ابن عون انباني موسى بن انس عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس فقال رجل يا رسول الله انا اعلم لك علمه فاتاه فوجده جالسا في بيته منكسا راسه فقال ما شانك فقال شر كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم فقد حبط عمله وهو من اهل النار فاتى الرجل فاخبره انه قال كذا وكذا فقال موسى بن انس فرجع المرة الاخرة ببشارة عظيمة فقال اذهب اليه فقل له انك لست من اهل النار ولكن من اهل الجنة **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن ابي اسحق سمعت البراء بن عازب قال قرأ رجل الكهف وفي الدار دابة فجعلت تنفر فسلم فاذا ضبابة او سحابة غشيته فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فلان فانها السكينة نزلت للقرآن او تنزلت للقرآن **حدثنا** محمد بن يوسف ثنا احمد بن يزيد بن ابراهيم ابو الحسن الحراني ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول جاء ابو بكر الى ابي في منزله فاشترى منه رحلا فقال لعازب ابعث ابنك يحمله معي قال فحملته معه وخرج ابي ينتقد ثمنه فقال له ابي يا ابا بكر حدثني كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم اسرينا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه احد فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تات عليها الشمس فنزلنا عنده وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام عليه وبسطت عليه فروة وقلت نم يا رسول الله وانا انفض لك ما حولك فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا براع مقبل بغنمه الى الصخرة يريد منها مثل الذي اردنا فقلت له لمن انت يا غلام فقال لرجل من اهل المدينة او مكة قلت افي غنمك لبن قال نعم قلت افتحلب قال نعم فاخذ شاة فقلت انفض الضرع من التراب والشعر والقذى قال فرأيت البراء يضرب احدى يديه على الاخرى ينفض فحلب في قعب كثبة من لبن ومعي اداوة حملتها للنبي صلى الله عليه وسلم يرتوي منها يشرب ويتوضأ فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فكرهت ان اوقظه فوافقته حين استيقظ فصببت من الماء على اللبن حتى برد اسفله فقلت اشرب يا رسول الله قال

وفي بعضها حتى تانيت به حتى استيقظ قوله برد بفتح الراء وقال الجوهري بضمها فان قلت كيف شرب اللبن من الغلام ولم يكن هو مالكه قلت انه على عادة العرب انهم ياذنون للرعاة اذا مر بهم ضيف ان يسقوه او كان ذلك لصديق لهم او انه مال حربي لا امان لهم او لعلهم كانوا مضطرين كذا قاله الكرماني والله تعالى اعلم بالصواب وسياتي الحديث في مناقب ابي بكر الصديق رضه ان شاء الله تعالى ١٢

اسماء الرجال محمد بن كثير بالمثلثة العبدي سفيان هو الثوري الاعمش سليمان بن مهران خيثمة ابن عبد الرحمن الكوفي سويد بن غفلة الواسطي الجعفي المخضرم محمد بن المثنى العنزي الزمن يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابي خالد البجلي قيس هو ابن ابي حازم البجلي خباب بن الارت علي بن عبد الله المديني ازهر بن سعد الباهلي السمان ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان المزني البصري موسى بن انس بن مالك قاضي البصرة محمد بن بشار هو بندار العبدي البصري غندر لقب محمد بن جعفر المدني البصري شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي ابي اسحاق عمرو بن عبد الله

(قوله قرأ رجل الكهف) لعله قرأ في الصلوة والمراد بقوله فسلم اي فخرج عنها بالسلام وقال الكرماني اي دعا بالسلامة كما يقال اللهم سلم او فوض الامر الى الله تعالى ورضي بحكمه او قال سلم عليك قلت والاقرب بالنظر الى قوله فاذا ضبابة هو الوجه الاول الذي ذكرت والله تعالى اعلم. وقوله فقال اقرأ فلان يحتمل ان المراد ان هذا من آثار القبول فاذا ظهر آثار القبول في قراءتك فاشتغل بها واكثر منها ويحتمل ان المراد انك لا تجعل فيما بعد مثل هذا مانعا عن القراءة بل كن مستمرا عليها ان ظهر لك مثل هذا وقال النووي كان ينبغي لك ان تستمر على القراءة قلت فهذا تنديم على قطع القراءة السابقة وما ذكرناه اقرب (قوله حتى قام قائم الظهيرة) اي وقف الظل الذي يقف عادة عند الظهيرة حسب ما يرى ويظهر فان الظل عند الظهيرة لا يظهر له حركة سريعة حتى يظهر برأي العين انه واقف وهو سائر حقيقة. والله تعالى اعلم ام سندي (قوله

فشرب حتی رضیت ثم قال الم یأن للرحیل قلت بلی قال فارتحلنا بعد ما مالت الشمس واتبعنا سراقة بن مالك

فقلت اُتینا یا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا فدعا علیه النبی صلی الله علیه وسلم فارتطمت به فرسه الی

بطنها اُری فی جلد من الارض شك زهیر فقال انی اُراکما قد دعوتما علیّ فادعوا الله لی والله لکما ان اردّ عنکما

الطلب فدعا له النبی صلی الله علیه وسلم فنجا فجعل لا یلقی احدا الا قال قد کفیتکم ما هنا فلا یلقی احدا الا ردّه قال ووفی لنا

حدثنا معلی بن اسد ثنا عبد العزیز بن المختار ثنا خالد عن عکرمة عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل علی اعرابی

یعوده قال وکان النبی صلی الله علیه وسلم اذا دخل علی مریض یعوده قال لا بأس طهور ان شاء الله فقال له لا بأس طهور ان

شاء الله فقال قلت طهور کلا بل هی حمّی تفور او تثور علی شیخ کبیر تزیره القبور فقال النبی صلی الله علیه وسلم فنعم اذن حدثنا

ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزیز عن انس قال کان رجل نصرانیا فاسلم وقرأ البقرة وآل عمران فکان یکتب للنبی

صلی الله علیه وسلم فعاد نصرانیا فکان یقول ما یدری محمد الا ما کتبت له فاماته الله فدفنوه فاصبح وقد لفظته الارض

فقالوا هذا فعل محمد واصحابه لما هرب منهم نبشوا عن صاحبنا فالقوه فحفروا له فاعمقوا له فی الارض ما استطاعوا

فاصبح وقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل محمد واصحابه نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم فالقوه فحفروا له فاعمقوا

له فی الارض ما استطاعوا فاصبح وقد لفظته الارض فعلموا انه لیس من الناس فالقوه حدثنا یحیی بن بکیر ثنا

اللیث عن یونس عن ابن شهاب قال واخبرنی سعید ابن المسیب عن ابی هریرة انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا هلك

کسری فلا کسری بعده واذا هلك قیصر فلا قیصر بعده والذی نفس محمد بیده لتنفقن کنوزهما فی سبیل الله حدثنا

قبیصة ثنا سفین عن عبد الملك بن عمیر عن جابر بن سمرة یرفعه قال اذا هلك کسری فلا کسری بعده واذا هلك قیصر

فلا قیصر بعده وذکر وقال لتنفقن کنوزهما فی سبیل الله حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن عبد الله بن ابی حسین

ثنا نافع بن جبیر عن ابن عباس قال قدم مسیلمة الکذاب علی عهد النبی صلی الله علیه وسلم فجعل یقول ان جعل لی محمد

الامر من بعده تبعته وقدمها فی بشر کثیر من قومه فاقبل الیه رسول الله صلی الله علیه وسلم ومعه ثابت بن قیس بن شماس

وفی ید رسول الله صلی الله علیه وسلم قطعة جرید حتی وقف علی مسیلمة فی اصحابه فقال لو سألتنی هذه القطعة

ما اعطیتکها ولن تعدو امر الله فیك ولئن ادبرت لیعقرنك الله وانی لأراك الذی اُریت فیك ما رأیت فاخبرنی

ابو هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال بینا انا نائم رأیت فی یدیّ سوارین من ذهب فاهمنی شأنهما فاوحی الیّ فی

المنام ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما کذابین یخرجان بعدی فکان احدهما العنسی والآخر مسیلمة

صاحب الیمامة حدثنا محمد بن العلاء ثنا حماد بن اسامة عن برید بن عبد الله بن ابی بردة عن جده

ابی بردة عن ابی موسی اُراه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال رأیت فی المنام انی اهاجر من مکة الی ارض بها نخل

فذهب وهلی الی انها الیمامة او الهجر فاذا هی المدینة یثرب ورأیت فی رؤیای انی هززت سیفا فانقطع

صدره فاذا هو ما اُصیب من المؤمنین یوم احد ثم هززته اُخری فعاد احسن ما کان فاذا هو ما جاء الله به

من الفتح واجتماع المؤمنین ورأیت فیها بقرا والله خیر فاذا هم المؤمنون یوم احد واذا الخیر ما جاء الله به

بدر۔ قال القاضی ضبطناه والله خیر برفع الهاء والراء علی المبتدأ والخبر وبعد یوم بدر بالضم دال بعد وبنصب یوم قال وروی بنصب الدال ومعناه ما جاء الله به بعد بدر الثانیة من تثبیت قلوب المؤمنین لان الناس قد جمعوا لهم وخوفوهم فزادهم ذلک ایمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوکیل وتفرق العدو عنهم هیبة لهم قال وقالوا معنی والله خیر ثواب الله خیر ای صنع الله بالمقتولین خیر لهم من بقائهم فی الدنیا قال والاولی قول من قال انه من جملة الرؤیا وانها کلمة سمعها فی الرؤیا عند رؤیا البقر بدلیل تاویله لها بقوله صلی الله علیه وسلم فاذا الخیر ما جاء الله به ۱۲ کرمانی ٥٢ قوله سیدة نساء اهل الجنة۔ فان قلت هی افضل من خدیجة وعائشة قلت المسئلة مختلف فیها ولکن اللازم من الحدیث ذلک الا ان یقال عرفا وایضا دخول المتکلم فی عموم کلامه مختلف فیه عند الاصولیین قاله الکرمانی ٥٣ قوله فی شکواه۔ ای ... ان الروایة بالشک والمتبادر الی الذهن من لفظ المؤمنین غیر النبی۔ ای فی قوله نساء المؤمنین لکنه لم یدخل فیه نساء النبی صلعم ۱۲

من الخیر وثواب الصدق الذی آتانا الله بعد یوم بدر حدثنا ابو نعیم ثنا زکریا عن فراس عن عامر الشعبی عن مسروق عن عائشة قالت اقبلت فاطمة تمشی کأن مشیتها مشی النبی صلی الله علیه وسلم فقال النبی صلی الله علیه وسلم مرحبا بابنتی ثم اجلسها عن یمینه او عن شماله ثم اسر الیها حدیثا فبکت فقلت لها لم تبکین ثم اسر الیها حدیثا فضحکت فقلت ما رأیت کالیوم فرحا اقرب من حزن فسألتها عما قال فقالت ما کنت لافشی سر رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی قبض النبی صلی الله علیه وسلم فسألتها عما قال فقالت اسر الی ان جبرئیل کان یعارضنی القرآن کل سنة مرة وانه عارضنی العام مرتین ولا اراه الا حضر اجلی وانک اول اهل بیتی لحاقا بی فبکیت فقال اما ترضین ان تکونی سیدة نساء اهل الجنة او نساء المؤمنین فضحکت لذلک حدثنا یحیی بن قزعة ثنا ابراهیم بن سعد عن ابیه عن عروة عن عائشة قالت دعا النبی صلی الله علیه وسلم فاطمة ابنته فی شکواه الذی قبض فیه فسارها بشیء فبکت ثم دعاها فسارها فضحکت قالت فسألتها عن ذلک فقالت سارنی النبی صلی الله علیه وسلم فاخبرنی انه یقبض فی وجعه الذی توفی فیه فبکیت ثم سارنی فاخبرنی انی اول اهل بیته اتبعه فضحکت حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن ابی بشر عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال کان عمر بن الخطاب یدنی ابن عباس فقال له عبد الرحمن بن عوف ان لنا ابناء مثله فقال انه من حیث تعلم فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآیة اذا جاء نصر الله والفتح فقال اجل رسول الله صلی الله علیه وسلم اعلمه ایاه قال ما اعلم منها الا ما تعلم حدثنا ابو نعیم ثنا عبد الرحمن بن سلیمن بن حنظلة بن الغسیل ثنا عکرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم فی مرضه الذی مات فیه بملحفة وقد عصب راسه بعصابة دسماء حتی جلس علی المنبر فحمد الله واثنی علیه ثم قال اما بعد فان الناس یکثرون ویقل الانصار حتی یکونوا فی الناس بمنزلة الملح فی الطعام فمن ولی منکم شیئا یضر فیه قوما وینفع فیه آخرین فلیقبل من محسنهم ویتجاوز عن مسیئهم فکان آخر مجلس جلس فیه النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا یحیی بن آدم ثنا حسین الجعفی عن ابی موسی عن الحسن عن ابی بکرة قال اخرج النبی صلی الله علیه وسلم ذات یوم الحسن فصعد به علی المنبر فقال ابنی هذا سید ولعل الله ان یصلح به بین فئتین من المسلمین حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد بن زید عن ایوب عن حمید بن هلال عن انس بن مالک ان النبی صلی الله علیه وسلم نعی جعفرا وزیدا قبل ان یجیء خبرهما وعیناه تذرفان حدثنا عمرو بن عباس ثنا ابن مهدی ثنا سفین عن محمد بن المنکدر عن جابر قال قال النبی صلی الله علیه وسلم هل لکم من انماط قلت وانی یکون لنا الانماط قال اما انه سیکون لکم الانماط فانا اقول لها یعنی امرأته اخری عنی انماطک فتقول الم یقل النبی صلی الله علیه وسلم انها ستکون لکم الانماط فادعها حدثنا احمد بن اسحق ثنا عبید الله بن موسی ثنا اسرائیل عن ابی اسحق عن عمرو بن میمون عن عبد الله بن مسعود قال انطلق سعد بن معاذ معتمرا قال فنزل علی امیة بن خلف ابی صفوان وکان امیة اذا انطلق الی الشام فمر بالمدینة نزل علی سعد فقال امیة لسعد انتظر حتی اذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت فبینا سعد یطوف اذا ابو جهل فقال من هذا الذی یطوف بالکعبة فقال سعد

(حاشیہ: ثنی — فیهما — الذی — به — ثنی — خبرهم ثنی — انها — الا)

مرضه الذی قبض فیه ثم اختلف الحدیثان فی سبب ضحکها ورجح حدیث مسروق لاشتماله علی زیادة لیست فی حدیث عروة وهی کونها سیدة نساء اهل الجنة کذا فی القسطلانی قال صاحب الخیر الجاری ورجح فی الفتح روایة مسروق علی روایة عروة انتهی قال الکرمانی فان قلت جعل الاولیة فی اللحوق فی الحدیث السابق علة للبکاء وههنا علة الضحک قلت البکاء مرتب علی المرکب من حضور الاجل واولیة اللحوق او علی الجزء الاول منه فان قلت الضحک ههنا مترتب علی کونها اول اللاحقات وثمه علی کونها سیدة النساء قلت قد یترتب علی الامرین جمیعا وعلی کل واحد منهما وفیه ایثارهم الآخرة وسرورهم بالانتقال الیها والخلاص من الدنیا وفیه معجزتان الاخبار ببقائها بعده وثانیهما انها اول اهله لحوقا به وقد کان کذلک ۱۲ ٥٤ قوله یدنی ابن عباس۔ ای یقربه من نفسه ۱۲ مجمع ٥٥ قوله مثله۔ ای فی العمر وغرضه انا شیوخ وهو شاب فلم تقدم علینا فقال اقربه واقدمه من جهة علمه ۱۲ ک مجمع۔ ٥٦ قوله اجل رسول الله صلعم۔ ای مجیء النصر والفتح ودخول الناس فی الدین علامة وفات رسول الله صلی الله علیه وسلم اخبر الله رسوله بذلک کذا فی ک قال البیضاوی لعل ذلک لدلالتها علی تمام الدعوة وکمال امر الدین ولهذا سمیت سورة التودیع ۱۲ ٥٧ قوله حنظلة بفتح المهملة والمعجمة وسکون النون بینهما ابن ابی عامر وهو معروف بغسیل الملائکة قالوا لما استشهد باحد قال النبی صلعم مات حنظلة ان غسلته الملائکة فسألوا امرأته فقالت سمع هیعة وهو جنب فلم یتأخر للاغتسال وفی بعض النسخ حنظلة ابن الغسیل بزیادة لفظ الابن وهو صحیح لکن یشترط ان یرفع الابن علی انه صفة لعبد الرحمن وهو مشتهر بابن الغسیل ۱۲ ک ٥٨ قوله بمنزلة الملح۔ وجه التشبیه الاصلاح بالقلیل دون الافساد بالکثیر کما فی قولهم النحو فی الکلام کالملح فی الطعام او کونه قلیلا بالنسبة الی سائر اجزاء الطعام ۱۲ ک ٥٩ قوله یضر فیه قوما ای مسیئین وینفع فیه آخرین صفة کاشفة قوله فلیقبل۔ ای المتولی منکم کذا فی المرقات ۱۲ ٦٠ قوله بین فئتین۔ ای طائفتین وقد کان کذلک اذ بسبب صلحه مع معاویة انصلح حال طائفته وطائفة معاویة جمیعا ۱۲ ک ٦١ قوله نعی جعفرا هو ابن ابی طالب الملقب بذی الجناحین وزیدا هو ابن حارثة حب رسول الله صلی الله علیه وسلم ای اخبر بقتل جعفر وزید بموتة قبل ان یجیء خبرهما وهذا من علامات النبوة وسیأتی بیانه فی غزوة موتة کذا فی العینی ۱۲ ٦٢ قوله من انماط۔ بفتح همزة جمع نمط بفتحتین ظهارة الفراش ویطلق ایضا علی بساط لطیف له خمل کذا فی المجمع ۱۲ ٦٣ قوله فتقول الخ حاصله انه وجدت الانماط فی دارنا کما اخبر علیه الصلوة والسلام کذا فی الخیر الجاری قال فی الفتح وفی استدلالها علی جواز اتخاذ الانماط باخباره صلی الله علیه وسلم بانها ستکون نظر لان الاخبار بان الشیء سیکون لا یقتضی اباحته الا ان استند المستدل بها الی التقریر فیقول اخبر الشارع بانه سیکون ولم ینه عنه فکانه اقره انتهی ۱۲

اسماء الرجال

ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی زکریا ابن ابی زائدة الهمدانی الکوفی عامر هو ابن شراحیل الشعبی مسروق هو ابن الاجدع بن مالک الهمدانی یحیی بن قزعة الحجازی المدنی المؤذن ابراهیم بن سعد بن ابراهیم ابن عبد الرحمن بن عوف عروة هو ابن الزبیر بن العوام محمد بن عرعرة ابن البرند بن النعمان السامی القرشی البصری شعبة هو ابن الحجاج العتکی ابی بشر جعفر بن ابی وحشیة سعید بن جبیر الاسدی مولاهم الکوفی ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی عکرمة مولی ابن عباس عبد الله بن محمد المسندی یحیی بن آدم الکوفی صاحب الثوری الحسین بن علی بن الولید الجعفی الکوفی ابی موسی اسرائیل بن موسی البصری ابی بکرة نفیع بن الحارث الثقفی سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید بن درهم الجهضمی البصری ایوب بن ابی تمیمة السختیانی حمید بن هلال البصری عمرو بن عباس بالموحدة ابو عثمان البصری ابن مهدی عبد الرحمن الازدی البصری سفیان الثوری هو ابن سعید محمد بن المنکدر بن عبد الله بن الهدیر التیمی المدنی جابر هو ابن عبد الله الانصاری احمد بن اسحاق بن الحصین السلمی الزیادی عبید الله بن موسی بضم العین مصغرا ...... ابن باذام العبسی الکوفی اسرائیل بن یونس السبیعی یروی عن جده ابی اسحاق عمرو ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی عمرو بن میمون الازدی الکوفی ادرک الجاهلیة ۱۲

حل اللغات

فراس بکسر الفاء وخفة الراء ابن یحیی اسر سرگوشی کرد لافشی من الافشاء وهو الاظهار لا اراه ای لا اظنه فی شکواه ای فی مرضه عرعرة بفتح المهملتین وسکون الراء الاولی ابو بشر بکسر الباء الموحدة واسمه جعفر بن ایاس ای یقرب عصب ای ربط۔ دسماء ای سوداء فئتین ای طائفتین جعفر هو ابن ابی طالب الملقب بذی الجناحین تذرفان بالذال المعجمة والراء المکسورة یعنی تسیلان دمعا انماط جمع نمط بفتحات وهو بساط له خمل ۱۲

ثم سارنی فاخبرنی انی اول اهل بیته اتبعه فضحکت) لعله صلی الله تعالی علیه وسلم ذکر لها هذه البشارة مرتین مرة ضمها الی خبر الوفاة فغلب علیها ذلک الخبر فبکت ومرة ضمها الی البشارة بالسیادة فصار کل من البشارتین سبب الضحک وعلی هذا یحصل التوفیق بین هذه الروایة والروایة السابقة غایة الامر انه یلزم ان یکون فی کل من الروایتین اختصار وهو غیر مستبعد فافهم قوله فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآیة الخ) ای اظهارا لعلمه بین الناس وعذره فی التقدیم بانه وان کان صغیرا لکنه یستحق التقدیم لکمال علمه ووفور فضله ولما کان هذا الکمال مما حصل له بدعاءه صلی الله تعالی علیه وسلم له بالعلم والفقه فی غیر اوانه ذکر المصنف هذا الحدیث فی باب علامات النبوة وهذا ان شاء الله تعالی اوجه مما قال العینی: مطابقة هذا الحدیث للترجمة فی قوله اعلمه ایاه ای اعلم النبی صلی الله تعالی علیه وسلم ایاه

(حاشیہ: ۱۔ السندی)

يوم الخندق فمات من ذلك بعد شهر سنة خمس وهو ابن سبع وثلثين سنة ودفن بالبقيع ١٢ تو سل ٤ قوله ابى الحكم بفتح المهملة والكاف هو عدو الله كناه رسول الله صلى الله عليه وسلم بابى جهل
فى ان الابى جهل اى ان اباجهل يقتل امية ثم استشكل بكون ابى جهل على دين امية فكيف يقتله واجاب الكرمانى وتبعه البرماوى بان اباجهل كان السبب فى خروج امية الى بدر حتى قتل فكانه قتله
فى مكانه بالشئ العليل. ملتقط من قس ف ١٢ ٥ قوله الصريخ فعيل من الصراخ وهو صوت المستصرخ اى

انا سعد فقال ابو جهل تطوف بالكعبة امنا وقد اويتم محمدا واصحابه فقال نعم فتلاحيا بينهما فقال امية لسعد لا ترفع صوتك على ابى الحكم فانه سيد اهل الوادى ثم قال سعد والله لئن منعتنى ان اطوف بالبيت لاقطعن متجرك بالشام قال فجعل امية يقول لسعد لا ترفع صوتك فجعل يمسكه فغضب سعد فقال دعنا عنك فانى سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يزعم انه قاتلك قال اياى قال نعم قال والله ما يكذب محمد اذا حدث فرجع الى امرأته فقال اما تعلمين ما قال لى اخى اليثربى قالت وما قال قال زعم انه سمع محمدا يزعم انه قاتلى قالت فوالله ما يكذب محمد قال فلما خرجوا الى بدر وجاء الصريخ قالت له امرأته اما ذكرت ما قال لك اخوك اليثربى قال فاراد ان لا يخرج فقال له ابو جهل انك من اشراف الوادى فسر يوما او يومين فسار معهم فقتله الله **حدثنا** عبد الرحمن بن شيبة انا عبد الرحمن بن المغيرة عن ابيه عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت الناس مجتمعين فى صعيد فقام ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفى بعض نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر فاستحالت بيده غربا فلم ار عبقريا فى الناس يفرى فريه حتى ضرب الناس بعطن وقال همام سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فنزع ابو بكر ذنوبين **حدثنا** عباس بن الوليد النرسى ثنا معتمر قال سمعت ابى ثنا ابو عثمان قال انبئت ان جبرئيل اتى النبى صلى الله عليه وسلم وعنده ام سلمة فجعل يتحدث ثم قام فقال النبى صلى الله عليه وسلم لام سلمة من هذا او كما قال قالت هذا دحية فقالت ام سلمة ايم الله ما حسبته الا اياه حتى سمعت خطبة نبى الله صلى الله عليه وسلم يخبر جبرئيل او كما قال قال فقلت لابى عثمان ممن سمعت هذا قال من اسامة بن زيد

بسم الله الرحمن الرحيم

باب قول الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن نافع عن عبد الله بن عمر ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون فى التوراة فى شان الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها اية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله فرأيت الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة **باب** سوال المشركين ان يريهم النبى صلى الله عليه وسلم اية فاراهم انشقاق القمر **حدثنا** صدقة بن الفضل انا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابى معمر عن عبد الله ابن مسعود قال انشق القمر على عهد النبى صلى الله عليه وسلم شقتين فقال النبى صلى الله عليه وسلم اشهدوا **حدثنا** عبد الله ابن محمد ثنا يونس ثنا شيبان عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ح وقال لى خليفة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس انه حدثهم ان اهل مكة سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم اية فاراهم انشقاق القمر **حدثنا** خلف بن خالد القرشى ثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان القمر انشق فى زمان النبى صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال سعد بن معاذ الانصارى الاشهلى امية بن خلف كنيته ابو صفوان عبد الرحمن بن شيبة هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن شيبة ابو بكر الحزامى بالحاء المهملة ...

سفيان الهلالى ابن ابى نجيح كبرا عبد الله بن يسار المكى مجاهد هو ابن جبر ابى معمر عبد الله بن سخبرة الكوفى عبد الله بن محمد المسندى يونس بن محمد المؤدب شيبان بن عبد الرحمن النحوى قتادة بن دعامة خليفة بن خياط يزيد بن زريع مصغرا البصرى سعيد هو ابن ابى عروبة

عباس ان هذه السورة فى اجله عليه الصلوة والسلام وهو اخبار قبل وقوعه فوقع كما قال اذ الظاهر ان معنى قوله اعلمه اياه اعلم الله تعالى الاجل نبيه بانزال السورة عليه لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعلم ابن عباس ان هذه السورة اجلى والله تعالى اعلم اه سندى (قوله المريقل للنبى صلى الله عليه وسلم انها ستكون لكم الانماط) تريد ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد بشر بوجود الانماط لنا والبشارة بها تدل على ان اتخاذها مباح غير مضر لنا فلا وجه لقول الحافظ ان الاخبار بانها ستكون لا يدل على الاباحة فكيف استدلت به على الاباحة لان هذا الاخبار سيق بشارة والله تعالى اعلم (قوله حتى اذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت) بضم التاء على صيغة المتكلم كما فى الاصول المعتمدة وهو من كلام امية كما يقتضيه السياق والمعنى انطلقت وطفت معك وقال القسطلانى من كلام سعد وقال

لہ قولہ باب کذا فی الاصول بغیر ترجمۃ وکان من حقہ ان یکون قبل الباب الذی قبلہ لانہ ملحق بعلامات النبوۃ وہو کالفصل منہا من کان کل من البابین راجعا الی الذی قبلہ وہو علامات النبوۃ سہل الامر فی ذلک ۱۲ فتح ۵ قولہ ظاہرین لے غالبین من ظہرت ای علوت وغلبت کذا فی المجمع قولہ حتی یاتیہم امر اللہ وفی روایۃ مسلم عن جابر حتی یاتیہم الساعۃ لے قربہا فانہا لا تقوم علی قائل اللہ اللہ کذا فی المجمع قال العینی ہنا ملحق بابواب علامات النبوۃ وفیہ معجزۃ ظاہرۃ فان ہذا الوصف ما زال بحمد اللہ تعالی من زمن النبی صلعم الی الآن ولا یزول حتی یاتی امر اللہ المذکور فی الحدیث انتہی ۱۲ ۵ قولہ بامر اللہ لے بشریعتہ ودینہ وترویج سنتہ وہم اصحاب الحدیث او بالجہاد مع الکفار وہم الغزاۃ وقالوا المراد بہم المرابطون بثغور الشام فی آخر الزمان کما یشعر بہ قولہ حتی یاتی امر اللہ ۱۲ اللمعات ۵ قولہ من خذلہم لے من لم ینصرہم ولم یعاونہم کذا فی اللمعات ۱۲ ۵ قولہ وہم بالشام لے الامۃ القائمۃ بامر اللہ مستقرون بالشام حتی یاتی امر اللہ لے الساعۃ کما فی حدیث آخر ولعل المراد من الامۃ القائمۃ بامر اللہ المقیمۃ بالشام الابدال فان مسکنہم الشام کذا فی الخیر الجاری واللہ اعلم بالصواب ۱۲ ۵ قولہ سمعت الحی لے القبیلۃ قال فی الفتح لم یسمہم فالحدیث بہذا ضعیف للجہل بحالہم لکن وجد لہ متابع عند احمد وابی داؤد والترمذی وابن ماجۃ انتہی قال الکرمانی فان قلت الحدیث من روایۃ المجاہیل اذ الحی مجہول قلت اذا علم ان شبیبا لا یروی الا عن العدل فلا باس بہ ولما کان ذلک ثابتا بالطریق المعین العلوم اعتمد علی ذلک ولم یبال بہذا الابہام او اراد نقلہ بوجہ آکد اذ فیہ اشعار بانہ لم یسمع من رجل واحد فقط بل من جماعۃ متعددۃ ربما یفید خبرہم القطع انتہی ۱۲ ۵ قولہ قال سمعہ الخ اراد البخاری بذلک بیان ضعف روایۃ الحسن ابن عمارۃ وان شبیبا لم یسمع الخبر من عروۃ وانما سمعہ من الحی کذا فی الفتح قال الکرمانی فان قلت الحسن بن عمارۃ کاذب مکذب فکیف جاز النقل عنہ قلت ما اثبت شیئ بقولہ من ہذا الحدیث مع احتمال انہ قال ذلک بناء علی ظنہ انتہی ۱۲ ۵ قولہ معقود بنواصی الخیل لے ملازم لہا کانہ معقود فیہا والناصیۃ ہی الشعر المسترسل فی مقدم الراس وقد یکنی بہ عن جمیع الذات ۱۲ مجمع ۵ قولہ قال سفین یشتری لہ الخ ہو موصول ایضا ولم ارفی شیئ من طرق الحدیث انہ اراد اضحیۃ قال فی الفتح والظاہر ان قولہ کانہا اضحیۃ من قول سفیان او درجہ فیہ قال القسطلانی تمسک بہذا الحدیث من جوز بیع الفضولی ووجہ الدلالۃ کما قال ابن رفعۃ انہ باع الشاۃ الثانیۃ من غیر اذن واقرہ علیہ السلام علی ذلک وہو مذہب مالک فی المشہور عنہ وابی حنیفۃ وبہ قال الشافعی فی القدیم فینعقد البیع وہو الموقوف علی اجازۃ المالک فان اجازہ نفذ وان ردہ لغی ۱۲ لہ قولہ فی مرج قال الکرمانی المرج الموضع الذی ترعی فیہ الدواب وطیلہا بکسر الطاء وفتح التحتیۃ الحبل الذی یطول للدابۃ فترعی والاستنان العدو والشرف الشوط واصلہ المکان العالی والنواء المعاداۃ کذا فی الکرمانی ومر الحدیث مع بیانہ فی صـ۳۱۹ فی کتاب الشرب وایضا فی صـ۴۰۰ فی الجہاد ۱۲ لہ قولہ الجامعۃ الفاذۃ لے المنفردۃ الجامعۃ لے لکل شیئ خیر وشر غیر مخصوصۃ بشیئ فیدخل فیہ حکم الحمر وغیرہ فمن ادی فی الحمر شیئا وتحری فیہا الخیر فلہ ثوابہ ولیس فیہ واجب مخصوص ۱۲ لمعات ۱۲ قولہ الخمیس لے الجیش والخمیس بالرفع علی انہ عطف علی سابقہ وبالنصب علی انہ مفعول معہ لے جاء محمد مع الخمیس وتسمیۃ الجیش خمیسا لانہ خمسۃ اقسام المیمنۃ والمیسرۃ والقلب والساقۃ والمقدمۃ کذا فی الکرمانی والعینی ۱۲ لہ قولہ خربت خیبر دعاء او خبر باعتبار انہ سیقع محققا فکانہ وقع قولہ انا اذا نزلنا بساحۃ قوم علۃ لخربت او تفاؤل لما خرجوا بالمساحی ونحوہا من آلات الہدم کذا فی مجمع البحار ومر الحدیث مرارا منہا فی صـ۴۱۲ فی کتاب الجہاد وقال فی الخیر الجاری لا یخفی ان مناسبۃ ہذا الحدیث وما قبلہ بالکتاب المذکور خفیۃ الا اذا ضم الیہ البشارۃ فی فتح خیبر من انا اذا نزلنا بساحۃ قوم الخ حیث یشیر الی الفتح بل المنسوب فی الغزوات بالخیول وفیہ اشارۃ الی فضیلۃ الخیل التی فیہا برکۃ للمنصور فی الغزوات والفتوح بہا الی غیر ذلک انتہی ۱۲

باب حدثنا محمد بن المثنی ثنا معاذ ثنی ابی عن قتادۃ ثنا انس ان رجلین من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم خرجا من عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی لیلۃ مظلمۃ ومعہما مثل المصباحین یضیئان بین ایدیہما فلما افترقا صار مع کل واحد منہما واحد حتی اتی اہلہ حدثنا عبد اللہ بن ابی الاسود ثنا یحیی عن اسمعیل ثنا قیس قال سمعت المغیرۃ بن شعبۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یزال ناس من امتی ظاہرین حتی یاتیہم امر اللہ وہم ظاہرون حدثنا الحمیدی ثنا الولید ثنی ابن جابر ثنی عمیر بن ہانی انہ سمع معاویۃ یقول سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا یزال من امتی امۃ قائمۃ بامر اللہ لا یضرہم من خذلہم ولا من خالفہم حتی یاتی امر اللہ وہم علی ذلک قال عمیر بن ہانی فقال مالک بن یخامر قال معاذ وہم بالشام فقال معاویۃ ہذا مالک یزعم انہ سمع معاذا یقول وہم بالشام حدثنا علی ابن عبد اللہ ثنا سفین ثنا شبیب بن غرقدۃ قال سمعت الحی یتحدثون عن عروۃ ہو البارقی ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اعطاہ دینارا یشتری لہ بہ شاۃ فاشتری لہ بہ شاتین فباع احدہما بدینار فجاءہ بدینار وشاۃ فدعا لہ بالبرکۃ فی بیعہ فکان لو اشتری التراب لربح فیہ قال سفین کان الحسن بن عمارۃ جاءنا بہذا الحدیث عنہ قال سمعہ شبیب من عروۃ فاتیتہ فقال شبیب انی لم اسمعہ من عروۃ قال سمعت الحی یخبرونہ عنہ ولکن سمعتہ یقول سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول الخیر معقود بنواصی الخیل الی یوم القیمۃ قال ولقد رأیت فی دارہ سبعین فرسا قال سفین یشتری لہ شاۃ کانہا اضحیۃ حدثنا مسدد ثنا یحیی عن عبید اللہ قال اخبرنی نافع عن ابن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الخیل معقود فی نواصیہا الخیر الی یوم القیمۃ حدثنا قیس بن حفص ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبۃ عن ابی التیاح قال سمعت انس بن مالک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم الخیل معقود فی نواصیہا الخیر حدثنا عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن زید بن اسلم عن ابی صالح السمان عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الخیل ثلثۃ لرجل اجر ولرجل ستر وعلی رجل وزر فاما الذی لہ اجر فرجل ربطہا فی سبیل اللہ فاطال لہا فی مرج او روضۃ فما اصابت فی طیلہا من المرج او الروضۃ کانت لہ حسنات ولو انہا قطعت طیلہا فاستنت شرفا او شرفین کانت ارواثہا حسنات لہ ولو انہا مرت بنہر فشربت ولم یرد ان یسقیہا کان ذلک لہ حسنات ورجل ربطہا تغنیا وسترا وتعففا ولم ینس حق اللہ فی رقابہا وظہورہا فہی لہ کذلک ستر ورجل ربطہا فخرا ورئاء ونواء لاہل الاسلام فہی وزر وسئل النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن الحمر فقال ما انزل علی فیہا الا ہذہ الآیۃ الجامعۃ الفاذۃ فمن یعمل مثقال ذرۃ خیرا یرہ ومن یعمل مثقال ذرۃ شرا یرہ حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفین ثنا ایوب عن محمد سمعت انس بن مالک یقول صبح رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خیبر بکرۃ وقد خرجوا بالمساحی فلما راوہ قالوا محمد والخمیس واحالوا الی الحصن یسعون فرفع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یدیہ وقال اللہ اکبر خربت خیبر انا اذا نزلنا بساحۃ قوم فساء صباح المنذرین قال ابو عبد اللہ دع فرفع یدیہ فانی اخشی ان لا تکون محفوظا وان کان فیہ فرفع یدیہ فانہ غریب حدثنا ابراہیم بن المنذر ثنا ابن ابی فدیک عن ابن ابی ذئب عن المقبری عن ابی ہریرۃ

ثنی عن | وجاءہ | وکان | انس | ثلثۃ | وما | وتسترا | ما انزل اللہ | فاحالوا | ثنی

اسماء الرجال باب بالتنوین محمد بن المثنی العنزی قتادۃ بن دعامۃ السدوسی عبد اللہ ابن ابی الاسود ہو عبد اللہ بن محمد بن ابی الاسود واسم ابی الاسود حمید بن الاسود البصری یحیی بن سعید القطان اسمعیل بن ابی خالد البجلی قیس بن ابی حازم الحمیدی عبد اللہ بن الزبیر المکی ولید بن مسلم القرشی معویۃ بن ابی سفیان مالک بن یخامر السکسکی الحمصی التابعی الکبیر معاذ ہو ابن جبل علی بن عبد اللہ المدنی سفیان بن عیینۃ شبیب بن غرقدۃ السلمی الکوفی عروۃ بن الجعد ویقال ابن ابی الجعد وقیل اسم ابیہ عیاض البارقی الحسن بن عمارۃ البجلی مولاہم الکوفی شبیب المذکور فی ہذہ الصفحۃ عروۃ ایضا مر آنفا مسدد بن مسرہد یحیی بن سعید القطان عبید اللہ بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب نافع مولی ابن عمر قیس بن حفص الدارمی البصری خالد بن الحارث الہجیمی البصری شعبۃ بن الحجاج العتکی ابی التیاح اسمہ یزید بن حمید عبد اللہ بن مسلمۃ القعنبی مالک الامام زید بن اسلم العدوی ابی صالح السمان ذکوان علی بن عبد اللہ المدنی سفیان بن عیینۃ ایوب السختیانی محمد ہو ابن سیرین ابراہیم بن المنذر الحزامی ابن ابی فدیک محمد بن اسمعیل الدیلی مولاہم المدنی ابن ابی ذئب محمد بن عبد الرحمن المقبری سعید بن ابی سعید کیسان ۱۲ حل اللغات المصباح الفتیلۃ الموقدۃ۔ ظاہرین غالبین۔ امر اللہ لے الساعۃ۔ شبیب کحبیب۔ غرقدۃ

والشرف الشوط۔ اروثہا آثارہا۔ تغنیا لے استغناء۔ تعففا لے عن السوال۔ ولم ینس من النسیان فی رقابہا بان یؤدی زکاۃ تجارتہا وظہورہا بان یرکب علیہا۔ سترا ای تقیۃ من الفاقۃ۔ حمر بضمتین جمع حمار۔ الفاذۃ المنفردۃ مسلم ۱۲

العینی بفتح التاء خطاب لسعد واللہ تعالی اعلم ۱۲ سندی (قولہ الخیل فی نواصیہا الخیر الخ) ذکرہ فی ہذا الباب لانہ صلی اللہ علیہ وسلم اخبر بہ فوجد کما اخبر واللہ تعالی اعلم

له قوله فبسطته عطف على ابسط وعطف الخبر على الانشاء فيه خلاف والذي يمنعه يقدر شيئا والتقدير لما قال ابسط رداءك امتثلت امره فبسطته قوله فغرف اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المغروف لا المغروف منه لانه لم يكن الا الاشارة محضة قوله ضمه رواية الاكثرين بالهاء وللكشميهني بلا هاء والضمير يرجع الى الحديث يدل عليه ما روي في غير الصحيح فغرف بيديه ثم قال ضم الحديث۔ هذا كله ذكره العيني في العلم ١٢ سه قوله فانسيت حديثا بعد تنكيره يدل على العموم لان النكرة في سياق النفي تدل عليه قال العيني وقع في بعض طرقه عند البخاري لن يبسط احد منكم ثوبه حتى اقضي مقالتي هذه ثم يجمعها الى صدره فينسى من مقالتي شيئا ابدا فبسطت نمرة ليس علي ثوب غيرها حتى قضى النبي صلعم مقالته ثم جمعتها الى صدري فو الذي بعثه بالحق ما نسيت من مقالته تلك الى يومي هذا وفي مسلم ايكم يبسط ثوبه فياخذ فذكره بمعناه ثم قال فانسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثني به فقوله بعد ذلك اليوم دليل على العموم وعلى انه بعد ذلك لم ينس شيئا سمعه من النبي صلعم لا ان ذلك خاص بتلك المقالة كما يعطيه ظاهر قوله من مقالته تلك ويعضد العموم شكاية الى النبي صلعم انه ينسى ففعل ما فعل ليزول عنه النسيان وكيف لا وابو هريرة استدل بذلك على كثرة محفوظه من الحديث فلا يصح حمله على تلك المقالة وحدها ويحتمل ان يكون وقعت قضيتان احدهما خاصة والاخرى عامة انتهى كلامه مع اختصار ١٢ سه قوله فضائل اصحاب النبي صلعم اي بطريق الاجمال ثم التفصيل فاما الاجمال فيشتمل جميعهم لكنه اقتصر منه على شيء يوافق شرطه واما التفصيل فلمن ورد فيه شيء بخصوصه على شرطه ١٢ فتح سه قوله ومن صحب النبي صلعم الخ يعني اسم صحبة النبي صلعم مستحق لمن صحبه اقل ما يطلق عليه اسم صحبة لغة وان كان العرف يخص ذلك ببعض الملازمة ويطلق ايضا على من رآه رؤية ولو على بعد هو الذي ذكر هو الراجح كذا في الفتح قال في اللمعات الصحابي من لقي النبي صلعم مؤمنا به ومات على الاسلام وان تخللت ردة على الاصح وتحقيقه في كتب الاصول وقد اشترط بعض الاصوليين طول صحبة مع النبي صلعم وملازمته له واخذه منه انتهى قال في المجمع وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عمل ولا تنال درجتها بشيء والفضائل لا تؤخذ بقياس ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء انتهى قال في المرقاة نقلا عن الطيبي ويعرف كونه صحابيا بالتواتر كابي بكر وعمر او بالاستفاضة او بقول الصحابي غيره انه صحابي او بقوله عن نفسه انه صحابي اذا كان عدلا والصحابة كلهم عدول مطلقا لظواهر الكتاب والسنة واجماع من يعتد به وفي شرح السنة قال ابو منصور البغدادي اصحابنا مجمعون على ان افضلهم الخلفاء الاربعة على الترتيب المذكور ثم تمام العشرة ثم اهل بدر ثم احد ثم بيعة الرضوان ومن له مزية من اهل العقبتين من الانصار وكذلك السابقون الاولون وهم من صلى القبلتين وقيل اهل بيعة الرضوان وكذلك اختلفوا في عائشة وخديجة ايهما افضل وفي عائشة وفاطمة واما معاوية فهو من العدول الفضلاء والصحابة الخيار والحروب التي جرت بينهم كانت لكل طائفة شبهة اعتقدت تصويب انفسها بسببها وكلهم متاولون في حروبها ولم يخرج عن ذلك احد منهم من العدالة لانهم مجتهدون اختلفوا في مسائل ولا يلزم من ذلك نقص احد منهم انتهى ١٢ ھه قوله يخونون اي خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها اعتماد الناس عليه ١٢ ك غ له قوله ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم اي يعظم حرصهم على الدنيا والتمتع بلذاتها حتى تسمن اجسادهم ١٢ قس كه قوله ويمينه شهادته قال الكرماني فان قلت هذا دور قلت المراد بيان حرصهم على الشهادة وترويجها فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة يعكسون وهو مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما حتى لا يدري بايهما يبتدئ فكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين انتهى ١٢ شه قوله على الشهادة اي على قول الرجل اشهد بالله ما كان كذا على معنى الحلف فكره ذلك كما كره الحلف وان كان صادقا فيها ولا يكون عادة ومر الحديث مع بيانه في ص ٣٦٢ في الشهادات ١٢ فه قوله الا تنصروه الخ اشار المصنف بها الى ثبوت فضل الانصار فانهم امتثلوا في نصره وكان نصر الله له في حال التوجه الى المدينة بحفظه من اذى المشركين الذين اتبعوه ليردوه عن مقصده وفي الآية ايضا فضل ابي بكر الصديق لانه انفرد بهذه المنقبة حيث صاحب النبي صلعم في تلك السفرة ووقاه بنفسه كما سياتي وشهد الله تعالى له فيها بانه صاحب نبيه ١٢ فتح نله قوله لا حتى تحدثنا قال المحقق تمسك بهذا الحديث من استجاز اخذ الاجرة على التحديث وهو تمسك باطل لان هؤلاء اتخذوا التحديث بضاعة واما الذي وقع بين عازب وابي بكر فانما هو على مقتضى العادة الجارية بين التجار بان اتباعهم يحملون السلعة مع المشتري سواء اعطاهم اجرة ام لا ١٢ كذا في ف لله قوله ان الرحيل اي دخل وقته وتقدم في علامات النبوة فقال صلعم الم يان للرحيل قلت بلى فيجمع بينهما بان يكون النبي صلعم سال فقال لما ابو بكر بلى ثم اعاد عليه بقوله قد آن الرحيل ۔ ومر الحديث مع بيانه في ص ٥٠٥ ١٢ ف

قال قلت يا رسول الله اني سمعت منك حديثا كثيرا فانساه قال ابسط رداءك فبسطته فغرف بيديه فيه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت حديثا بعد ٭ بسم الله الرحمن الرحيم باب فضائل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم او رآه من المسلمين فهو من اصحابه حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ثنا ابو سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم ياتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم ياتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم حدثنا اسحاق بن راهويه ثنا النضر انا شعبة عن ابي جمرة سمعت زهدم بن مضرب سمعت عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فلا ادري اذكر بعد قرنه مرتين او ثلاثا ثم ان بعدكم قوما يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال قال ابراهيم وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار

باب مناقب المهاجرين وفضلهم منهم ابو بكر عبد الله بن ابي قحافة التيمي

وقول الله عز وجل للفقراء المهاجرين الآية وقال الله تعالى الا تنصروه فقد نصره الله الآية قالت عائشة وابو سعيد وابن عباس وكان ابو بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار حدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اشترى ابو بكر من عازب رحلا بثلاثة عشر درهما فقال ابو بكر لعازب مر البراء فليحمل الي رحلي فقال عازب لا حتى تحدثنا كيف صنعت انت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجتما من مكة والمشركون يطلبونكم قال ارتحلنا من مكة فاحيينا او سرينا ليلتنا ويومنا حتى اظهرنا وقام قائم الظهيرة فرميت ببصري هل ارى من ظل فاوي اليه فاذا صخرة اتيتها فنظرت بقية ظل لها فسويته ثم فرشت للنبي صلى الله عليه وسلم فيه ثم قلت له اضطجع يا نبي الله فاضطجع النبي صلى الله عليه وسلم ثم انطلقت انظر ما حولي هل ارى من الطلب احدا فاذا انا براعي غنم يسوق غنمه الى الصخرة يريد منها الذي اردنا فسالته فقلت لمن انت يا غلام قال لرجل من قريش سماه فعرفته فقلت فهل في غنمك من لبن قال نعم قلت فهل انت حالب لبنا قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض ضرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى فحلب لي كثبة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة على فمها خرقة فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانطلقت به الى النبي صلى الله عليه وسلم فوافقته قد استيقظ فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت ثم قلت قد آن الرحيل يا رسول الله قال بلى فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا احد منهم غير سراقة بن مالك بن جعشم على فرس

اسماء الرجال علي بن عبد الله المديني سفيان بن عيينة عمرو ابن دينار المكي جابر بن عبد الله الانصاري اسحق بن راهويه واما اسحق بن نصر فالنضر بن شميل شعبة بن الحجاج العتكي ابي جمرة بالجيم نصر بن عمران الضبعي زهدم بن مضرب الجرمي محمد بن كثير العبدي سفيان الثوري منصور هو ابن المعتمر ابراهيم النخعي عبيدة بالفتح ابن قيس السلماني المرادي عبد الله بن مسعود رض قالت عائشة ما ذكره في باب الهجرة الآتي وابو سعيد الخدري ما وصله ابن حبان في صحيحه وابن عباس مما اخرجه الحاكم واحمد عبد الله بن رجاء الغداني البصري اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي ١٢ حل اللغات فئام بكسر الفاء الجماعة من الناس لا واحد له من لفظه والعامة تقول فيام بلا همزة جمرة بجيم مفتوحة وميم ساكنة فراء نصر بن عمران م

زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة مفتوحة ثم ميم تابعي۔ مضرب بضم الميم وفتح الضاد وكسر الراء المشددة وبعدها موحدة يخونون اي خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها اعتماد الناس عليه۔ ينذرون من النذر على الشهادة اي على

حاشية السندي

(قوله ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم او رآه من المسلمين فهو من اصحابه) ينبغي ان يراد بالرؤية اللقاء ليعم الاعمى والله تعالى اعلم ۱ه سندي (قوله خير امتي قرني) قال القسطلاني هذا مصرح في ان الصحابة افضل من التابعين وان التابعين افضل من تابعي التابعين وهذا مذهب الجمهور انتهى قلت في صراحة الحديث فيما ذكر بحث ظاهر لان خيرية القرن لا تستلزم خيرية كل واحد من احاده كيف وقد كان في القرن اهل النفاق وايضا لم يقل احد بان كل تابعي افضل ممن بعده وكل من تبع التابعي خير مما بعده فافهم والله تعالى اعلم (قوله يشهدون ولا يستشهدون) كان المراد انه لا يطلب منهما الشهادة لعلم الناس انه لا

له قوله ثالثهما اى ناصرهما ومعينهما والافالله ثالث كل اثنين ١٢ فتح ٢ه قوله سدوا الابواب الخ وصله المصنف فى الصلوة بلفظ سدوا عنى كل خوخة فكانه ذكره بالمعنى قال فى الفتح ١٢ ٣ه قوله اعلمنا حيث فهم انه رسول الله صلعم قال فى الفتح وفى رواية مالك وكان ابوبكر هو اعلمنا به اى بالنبى عليه السلام او بالمراد من الكلام المذكور ١٢ ٤ه قوله ان من آمن الناس بزيادة من ولابى ذر ان ابابكر بالنصب وللاكثر وبعضهم ابوبكر بالرفع وقد قيل ان الرفع خطأ والصواب النصب لانه اسم ان وقد وجه الرفع بتقدير ضمير الشان اى انه والجار والمجرور بعده خبر مقدم وابوبكر مبتدأ او على ان مجموع الكنية اسم فلا يعرب او وقع فيها من الاداة او ان بمعنى نعم او ان من زائدة على رأى الكسائى وقال ابن برى يجوز الرفع اذا جعلت من صفة لشئ محذوف تقديره ان رجلا او انسانا من امن الناس فيكون اسم ان محذوفا والجار والمجرور فى موضع الصفة وقوله ابوبكر الخبر والصيغة قاله فى الفتح وفى المجمع ولا منة لاحد عليه بل له المنة على الامة قاطبة ١٢ قوله امن افعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل يعنى بان ابذل الناس لنفسه وماله لا من المنة التى تفسد

له فقلت هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا حدثنا محمد بن سنان ثنا همام عن ثابت عن انس عن ابى بكر قال قلت للنبى صلى الله عليه وسلم وانا فى الغار لو ان احدهم نظر تحت قدميه لابصرنا فقال ما ظنك يا ابابكر باثنين الله ثالثهما باب قول النبى صلى الله عليه وسلم سدوا الابواب الا باب ابى بكر قاله ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا فليح ثنى سالم ابو النضر عن بسر ابن سعيد عن ابى سعيد الخدرى قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس وقال ان الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند الله قال فبكى ابوبكر فتعجبنا لبكائه ان يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خير فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان ابوبكر هو اعلمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من امن الناس على فى صحبته وماله ابوبكر ولو كنت متخذا خليلا غير ربى لاتخذت ابابكر خليلا ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين فى المسجد باب الا سد الا باب ابى بكر باب فضل ابى بكر بعد النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا سليمن عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال كنا نخير بين الناس فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فنخير ابابكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا قاله ابو سعيد حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لو كنت متخذا من امتى خليلا لاتخذت ابابكر ولكن اخى وصاحبى حدثنا معلى ابن اسد وموسى بن اسمعيل قالا ثنا وهيب عن ايوب وقال لو كنت متخذا خليلا لاتخذته خليلا ولكن اخوة الاسلام افضل حدثنا قتيبة ثنا عبد الوهاب عن ايوب مثله حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابى مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير فى الجد فقال اما الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته انزله ابا يعنى ابابكر باب حدثنا الحميدى ومحمد بن عبيد الله قالا ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال اتت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم فامرها ان ترجع اليه قالت ارايت ان جئت ولم اجدك كانها تقول الموت قال ان لم تجدينى فاتى ابابكر حدثنا احمد بن ابى الطيب ثنا اسمعيل بن مجالد ثنا بيان بن بشر عن وبرة بن عبد الرحمن عن همام قال سمعت عمارا يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه الا خمسة اعبد وامرأتان وابوبكر حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله عن عائذ الله ابى ادريس عن ابى الدرداء قال كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ اقبل ابوبكر آخذا بطرف ثوبه حتى ابدى عن ركبتيه فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما صاحبكم فقد غامر فسلم فقال انى كان بينى وبين ابن الخطاب شئ فاسرعت اليه ثم ندمت فسألته ان يغفر لى فابى على فاقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا ابابكر ثلثا ثم ان عمر ندم فاتى منزل ابى بكر فسأل أثم ابوبكر قالوا لا فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فجعل وجه النبى صلى الله عليه وسلم يتمعر حتى اشفق ابوبكر فجثا على ركبتيه فقال يا رسول الله والله انا كنت اظلم

الصيغة قاله فى الفتح وفى المجمع ولا منة لاحد عليه بل له المنة على الامة قاطبة ١٢ ٥ه قوله ولو كنت متخذا خليلا الخ قال الداودى لا ينافى هذا قول ابى هريرة وابى ذر وغيرهما اخبرنى خليلى صلعم لان ذلك جائز لهم ولا يجوز للواحد منهم ان يقول انا خليل النبى عليه السلام ولهذا يقال ابراهيم خليل الله ولا يقال الله خليل ابراهيم كذا فى الفتح ومر بيانه فى الصلوة ١٢ ٦ه قوله لا يبقين بفتح اوله وبنون التاكيد وقد رواه بعضهم بضم اوله وهو واضح قوله الا سد بضم المهملة وفى رواية مالك خوخة بدل باب والخوخة طاقة فى الجدار بفتح لاجل الضوء والاشراف علوا وحيث تكون سفلى يمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول الى مكان مطلوب وهو المقصود هنا وقد اطلق عليها باب قوله الا باب ابى بكر هو استثناء مفرغ والمعنى لا تبقوا بابا غير مسدود الا باب ابى بكر فاتركوه بغير سد قال الخطابى وابن بطال وغيرهما فى هذا الحديث اختصاص ظاهر لابى بكر وفيه اشارة قوية الى استحقاق الخلافة ولا سيما وقد ثبت ان ذلك كان فى آخر حيوة النبى صلعم فى الوقت الذى امرهم فيه ان لا يؤمهم الا ابوبكر كذا فى الفتح قال العينى وما روى عن ابن عباس انه قال صلعم سدوا الابواب الا باب على رض قال الترمذى هو غريب قال البخارى حديث الا باب ابى بكر اصح وقال الحاكم تفرد به مسكين بن بكير قال ابن عساكر وهو وهم وتابعه ابراهيم بن المختار انتهى كلام العينى وزعم ابن الجوزى انها موضوعة وضعتها الرفضة ليقابلوا به حديث ابى بكر لكنه رده الشيخ ابن حجر وقال انه اخطأ فى ذلك خطأ شنيعا فان الجمع يمكن بان الامر بسد الابواب وقع مرتين ففى المرة الاولى استثنى عليا حيث قال لا يحل لاحد ان يستطرق هذا المسجد جنبا غيرى وغيرك وذلك قبل مرضه بمدة وفى الثانية استثنى ابابكر وذلك فى مرض موته ثم الثانية كانت فى الخوخ والاولى فى الابواب ولكن لا يتم ذلك الا بان يحمل ما فى قصة على رض على الباب الحقيقى وما فى قصة ابى بكر على الباب المجازى والمراد به الخوخة فكانهم لما امروا بسد الابواب سدوها واحدثوا خوخا وذكر هذا الجمع الطحاوى والكلاباذى وغيرهما كذا فى التوشيح ايضا ١٢ ٧ه قوله بعد النبى صلعم المراد بالبعدية هنا الزمانية واما البعدية فى الرتبة فيقال فيها الافضل بعد الانبياء ابوبكر وقد اطبق على انه افضل الامة حكى الشافعى وغيره اجماع الصحابة والتابعين على ذلك ١٢ قس ٨ه قوله فى الجد اى مسئلة الجد ميراثه قوله لاتخذته اى لاتخذت ابابكر خليلا قوله انزله جواب اما اى انزل ابوبكر الجد منزلة الاب فى الارث حاصله ان ابن الزبير قال فى جوابهم اما الذى قال رسول الله صلعم فى حقه لو كنت متخذا الخ فانه جعل الجد كالاب وانزله منزلته فى استحقاق الميراث كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ٩ه قوله ارايت اى اخبرنى ان لم اجدك كيف اعمل قوله كانها تقول الموت اى كانها كنت عن موت رسول الله صلعم ولفظ الموت يحتمل النصب اى تريد الموت والرفع اى مرادها الموت واختلف فى قائل قوله كانها قال بعضهم هو جبير بن مطعم الراوى قال الشيخ ابن حجر وهو الظاهر قال ويحتمل من دونه قوله فاتى ابابكر على صيغة المؤنث من الامر وقد احتج به على الخلافة بعده صلعم له رض ١٢ خير جارى ١٠ه قوله خمسة اعبد هم بلال وزيد بن حارثة وعامر بن فهيرة وابو فكيهة وياسر والد عمار والمرأتان خديجة وسمية والدة عمار كذا فى مقدمة الفتح وبعضهم اختلفوا فى بعض ... والله اعلم وفى الحديث ان ابابكر رض اول المسلمين من الرجال الاحرار ١٢ ١١ه قوله غامر اى خاصم غيره اى دخل فى غمرة الخصومة اى معظمها والغامر الذى رمى بنفسه فى الامور المهلكة وقيل من الغمر بالكسر الحقد اى حاقد غيره كذا فى مجمع البحار قال الكرمانى فان قلت ابن قسيم اما قلت محذوف نحو اما غيره فلا اعلم قوله يتمعر بفتح العين المهملة المشددة وبالراء اى يتغير لونه من الضجر حتى خاف ابوبكر كذا فى الكرمانى قوله حتى اشفق ابوبكر اى خاف ان ينال عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكره كذا فى القسطلانى ١٢

اسماء الرجال محمد بن سنان العوقى همام بن يحيى بن دينار العوذى ثابت بن اسلم البنانى انس بن مالك رض باب قول النبى صلعم الخ قاله ابن عباس رض فيما وصله المؤلف فى باب الخوخة والممر من كتاب الصلوة بمعناه عبد الله بن محمد السندى ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدى فليح مصغرا ابن سليمان الخزاعى سالم هو ابن ابى امية ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله باب فضل ابى بكر الصديق رض عبد العزيز بن عبد الله الاويسى سليمان بن بلال التيمى يحيى بن سعيد الانصارى نافع مولى ابن عمر باب قول النبى لو كنت الخ مسلم بن ابراهيم الفراهيدى الازدى مولاهم وهيب بن خالد بن عجلان البصرى ايوب السختيانى عكرمة مولى ابن عباس معلى بن اسد العمى البصرى موسى بن اسمعيل التبوذكى وهيب هو ابن خالد ايوب السختيانى قتيبة بن سعيد الثقفى عبد الوهاب الثقفى ايوب المذكور سليمان بن حرب الواشحى حماد بن زيد بن درهم الجهضمى ايوب المذكور فى هذه الصفحة ابن الزبير عبد الله ... الدمشقى صدقة بن خالد الاموى مولاهم الدمشقى زيد بن واقد الدمشقى بسر بن عبيد الله الحضرمى الشامى عائذ الله ابى ادريس بن عبد الله الخولانى ابو الدرداء عويمر مصغرا ابن زيد بن قيس الانصارى ١٢

ا ؎ شهادة عندهم فهو كناية عن الكذب والله تعالى اعلم (قوله ثم يجئ قوم تسبق شهادة احدهم يمينه الخ) اى ان الناس لا يصدقونهم لاكثارهم الكذب فيحتاجون فيه الى اليمين فيأتون باليمين اما قبل الشهادة او بعدها ليصدقهم الناس فى شهادتهم (قوله باثنين الله ثالثهما) اى بالعون والنصر لا لمجرد الاطلاع على الاحوال فلابد ان كل اثنين كذلك لقوله تعالى: ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم الى قوله الا هو معهم لان ذلك بالنظر الى الاطلاع على الاحوال والمراد ههنا المعية بالعون والنصر والله تعالى اعلم سندى (قوله ولكن اخوة الاسلام افضل) اى الاكتفاء باخوة الاسلام افضل من ارتكاب اتخاذ غير الله خليلا فتركت الاتخاذ واكتفيت باخوة والله تعالى اعلم سندى

مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل انتم تاركو الي صاحبي مرتين فما اوذي بعدها حدثنا معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا خالد الحذاء عن ابي عثمان ثني عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل فاتيته فقلت اي الناس احب اليك قال عائشة فقلت من الرجال قال ابوها قال فقلت ثم من قال ثم عمر بن الخطاب فعد رجالا حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي فالتفت اليه الذئب فقال من لها يوم السبع يوم ليس لها راع غيري وبينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها فالتفتت اليه فكلمته فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله قال النبي صلى الله عليه وسلم فاني اومن بذلك وابو بكر وعمر بن الخطاب حدثنا عبدان انا عبد الله عن يونس عن الزهري اخبرني ابن المسيب سمع ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم رأيتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه ثم استحالت غربا فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة فقال ابو بكر ان احد شقي ثوبي يسترخي الا ان اتعاهد ذلك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء قال موسى قلت لسالم اذكر عبد الله من جر ازاره قال لم اسمعه ذكر الا ثوبه حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين من شيء من الاشياء في سبيل الله دعي من ابواب يعني الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الصيام باب الريان فقال ابو بكر ما على هذا الذي يدعى من تلك الابواب من ضرورة وقال هل يدعى منها كلها احد يا رسول الله فقال نعم وارجو ان تكون منهم يا ابا بكر حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثني سليمن بن بلال عن هشام بن عروة قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وابو بكر بالسنح قال اسمعيل يعني بالعالية فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وقال عمر والله ما كان يقع في نفسي الا ذاك وليبعثنه الله فليقطعن ايدي رجال وارجلهم فجاء ابو بكر فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله فقال بابي انت وامي طبت حيا وميتا والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين ابدا ثم خرج فقال ايها الحالف على رسلك فلما تكلم ابو بكر جلس عمر فحمد الله ابو بكر واثنى عليه وقال الا من كان يعبد محمدا فان محمدا صلى الله عليه وسلم قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال انك ميت وانهم ميتون وقال وما محمد الا رسول قد خلت من قبله

له قوله واساني بنفسه وماله. قال في القاموس واساه بماله مواساة اناله منه وجعله فيه اسوة انتهى قال في مجمع المواساة المشاركة والمساهمة في المعاش والرزق واصلها الهمزة وقد يقلب جارا على الاصل في الصديق آساني بنفسه وماله انتهى ۱۲ له قوله ... لي فصل بين المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور عناية بتقديم لفظ الاختصاص وذلك جائز وفي بعضها تاركون لي وانما جمع بين الاضافتين الى نفسه للاختصاص والتعظيم ۱۲ ك له قوله ذات السلاسل بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية موضع كذا في الكرماني وفي القاموس غزوة ذات السلاسل هي وراء وادي القرى غزاها سرية عمرو بن العاص سنة ثمان انتهى وفي اللمعات السلاسل رمل ينعقد بعضه ببعض ولما بعث ذلك الجيش الى ذلك الارض اضيف اليها كذا قال الطيبي وقال صاحب المواهب سميت بذلك لان المشركين ارتبط بعضهم الى بعض مخافة ان يفروا وقيل لان بها ماء يقال له السلسال وراء ذات القرى من المدينة على عشرة ايام انتهى وفي النهاية والجمع بضم سين اولى وكسر ثانية ماء بارض جذام وبه سميت الغزوة وهو لغة الماء السلسال ۱۲ له قوله اي الناس احب اليك. فكان سبب سواله انه لما امره النبي صلى الله عليه وسلم على الجيش وفيهم ابو بكر وعمر لمصلحة كانت يقتضيه وقع في نفس عمرو انه مقدم عنده في المنزلة عليهما فساله لذلك كذا في المرقاة ۱۲ ه قوله فعد رجالا. اي فعد النبي صلى الله عليه وسلم رجالا آخرين بعد اسولة اخرى لي كذا في المرقاة وفي رواية فسكت مخافة ان يجعلني في آخرهم ۱۲ له قوله يوم السبع بضم الموحدة وروي بالسكون وفسره بوجوه ستة اظهرها من لها عند الفتن حين يتركها الناس بلا راع لها فتبقى لها السباع راعية اي منفردة بها قاله الكرماني ومر الحديث في صـ۴۹۳ وفي صـ۳۱۲ والمطابقة توخذ من قوله فاني اومن بذلك ابو بكر وعمر لانهما لم يكونا ثمه كما مر وسيجيء في مناقب عمر وانما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثقة بهما لعلمه بصدق ايمانهما وقوة يقينهما ۱۲ ك قوله قليب هي بئر تحفر فيقلب ترابها قبل ان يطوى والغرب الدلو الكبير من الذنوب والعبقري كل شيء يبلغ النهاية والعطن مناخ الابل وهذا مثل ضربه في ولاية ابي بكر وعمر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني ومر الحديث قريبا اما قوله والله يغفر له فليس فيه تنقيص له ولا اشارة الى ذنب قال ابن حجر قال النووي هذا دعامة المتكلم اي انه لا مفهوم له وقال غيره فيه اشارة الى قرب وفاة ابي بكر وهو نظير قوله تعالى لنبيه عليه الصلوة والسلام فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا. فانها اشارة الى قرب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قلت ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى ان قلة المفتوح في زمانه لا صنع له فيه لان سببه قصر مدته فمعنى المغفرة له رفع الملامة عنه ش قوله خيلاء بضم ففتح ممدودا قال الكرماني اي كبرا وتبخترا قوله لم ينظر الله اليه. اي لا يرحمه فالنظر ههنا مجاز عن الرحمة قوله يسترخي لعل عادته انه عند المشي يميل الى احد الطرفين الا ان يحفظه نفسه عن ذلك انتهى قال الطيبي وقد نص الشافعي على ان التحريم مخصوص بالخيلاء لدلالة ظواهر الاحاديث عليها فان كان للخيلاء فهو ممنوع منع تحريم والا فمنع تنزيه انتهى وكذا قاله الشيخ عبد الحق الدهلوي وفي العالمگيرية اسبال الرجل ازاره اسفل من الكعبين ان لم يكن للخيلاء ففيه كراهة تنزيهية كذا في الغرائب انتهى ولعل ذلك لما فيه افراط وتشبه بصورة الفساق ۱۲ ف قوله الا ثوبه. مفاده ان الاسبال المنهي ليس بمخصوص بالازار بل هو عام في كل ثوب ويؤيده ما رواه ابو داؤد والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة ۱۲ نله قوله باب الريان بدل وبيان عما قبله قوله من تلك الابواب. ففيه اضمار وهو من باب توزيع الافراد لان الجمع والموصول كلاهما عامات وما للنفي والضرورة هي الضرر والمقصود دخول الجنة فلا ضرر لمن دخل من اي باب دخلها. كرماني ومر الحديث مع بيانه في صـ۲۵۴ في اول كتاب الصوم ۱۲ لله قوله بالسنح. بضم المهملة وسكون النون وبالمهملة موضع من عوالي المدينة قوله ليبعثنه اي في الدنيا قوله فليقطعن ايدي رجال اي القائلين بموته فان قلت كيف جاز لعمر ان يحلف على مثل هذا الامر قلت بناء على ظنه حيث ادى اجتهاده اليه وفيه فضيلة لابي بكر ورجحان علمه على عمر وغيره وان عمر قد غلب عليه الحب ودهشة الفراق ففات عنه ما يحفظ عن ذلك قوله لا يذيقك الله الموتتين فيه تمهيد لرد مقالة عمر رض وما يعتري عليه فلهذا قال مخاطبا لعمر بعدما خرج ايها الحالف على رسلك اي التؤدة ولا تستعجل. ملتقط من الكرماني

كذا في المرقاة ۱۲ … تمسك بهذا من انكر الحيوة في القبر واجيب عن ابي بكر اشار بذلك الى الموتة اللازم من الذي اخبر عمر بقوله وليبعثنه الله …

اسماء الرجال معلى بن الاسد العمي عبد العزيز بن المختار الانصاري الدباغ خالد الحذاء ابو المنازل ابي عثمان النهدي عمرو بن العاص رضي الله عنه ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة عبد الله بن المبارك المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابن المسيب سعيد المخزومي القرشي التابعي محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي موسى بن عقبة الامام في المغازي سالم بن عبد الله بن عمر رض موسى المذكور آنفا سالم مر آنفا ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب مر في هذه الصفحة الزهري مر مرتين آنفا اسمعيل بن عبد الله الاويسي سليمان بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام اسمعيل بن عبد الله المذكور قريبا ۱۲ … والخير البخاري ومر الحديث مع بعض بيانه في كتاب الجنائز ۱۲

حل اللغات واساني من المواسات وهي المشاركة وتمثيل واساه بماله اي اناله منه قليب بئر مقلوب ترابها قبل الطي النزاع الاستقاء ذنوب بفتح المعجمة الدلو الممتلي ضعف بفتح الضاد المعجمة اي لين ورفق غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء الدلو العظيم وابركوا وضربوا لها عطنا والعطن بفتح المهملتين مبرك الابل حول الماء

الرسل افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزى
الله الشاكرين قال فنشج الناس يبكون قال واجتمعت الانصار الى سعد بن عبادة فى سقيفة بنى ساعدة فقالوا منا
امير ومنكم امير فذهب اليهم ابوبكر وعمر بن الخطاب وابو عبيدة بن الجراح فذهب عمر يتكلم فاسكته ابوبكر وكان عمر
يقول والله ما اردت بذلك الا انى قد هيأت كلاما قد اعجبنى خشيت ان لا يبلغه ابوبكر ثم تكلم ابوبكر فتكلم ابلغ الناس
فقال فى كلامه نحن الامراء وانتم الوزراء فقال حباب بن المنذر لا والله لا نفعل منا امير ومنكم امير فقال ابوبكر لا ولكنا
الامراء وانتم الوزراء هم اوسط العرب دارا واعربهم احسابا فبايعوا عمر او ابا عبيدة بن الجراح فقال عمر بل
نبايعك انت فانت سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عمر بيده فبايعه وبايعه
الناس فقال قائل قتلتم سعد بن عبادة فقال عمر قتله الله وقال عبد الله بن سالم عن الزبيدى قال عبد الرحمن
بن القاسم اخبرنى القاسم ان عائشة قالت شخص بصر النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال فى الرفيق الاعلى ثلثا
وقص الحديث قالت فما كانت من خطبتهما من خطبة الا نفع الله بها لقد خوف عمر الناس وان فيهم لنفاقا
فردهم الله بذلك ثم لقد بصر ابوبكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذى عليهم وخرجوا به يتلون وما محمد الا
رسول قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين حدثنا محمد بن كثير انا سفيان ثنا جامع بن ابى راشد ثنا
ابو يعلى عن محمد بن الحنفية قال قلت لابى اى الناس خير بعد النبى صلى الله عليه قال ابوبكر قال قلت ثم من
قال عمر وخشيت ان يقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين حدثنا قتيبة بن سعيد
عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لى فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه
واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس ابابكر فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت
برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابوبكر ورسول الله صلى
الله عليه وسلم واضع راسه على فخذى قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبنى وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعننى بيده فى
خاصرتى فلا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى فنام رسول الله صلى الله
عليه حتى اصبح على غير ماء فانزل الله اية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن الحضير ما هى باول بركتكم يا ال
ابى بكر فقالت عائشة فبعثنا البعير الذى كنت عليه فوجدنا العقد تحته حدثنا ادم بن ابى اياس ثنا
شعبة عن الاعمش قال سمعت ذكوان يحدث عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه
لا تسبوا اصحابى فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه تابعه
جرير وعبد الله بن داود وابو معاوية ومحاضر عن الاعمش حدثنا محمد بن مسكين
ابو الحسن ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان عن شريك بن ابى نمر عن سعيد بن المسيب اخبرنى

ابو موسى الاشعري انه توضأ في بيته ثم خرج فقلت لألزمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأكونن معه يومي هذا قال فجاء المسجد فسأل عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا خرج ووجّه ههنا فخرجت على اثره اسأل عنه حتى دخل بئر اريس فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته فتوضأ فقمت اليه فاذا هو جالس على بئر اريس وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لأكونن بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم فجاء ابو بكر فدفع الباب فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت على رسلك ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا ابو بكر يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل ابو بكر فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه ثم رجعت فجلست وقد تركت اخي يتوضأ ويلحقني فقلت ان يرد الله بفلان يريد اخاه خيرا يأت به فاذا انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت على رسلك ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقلت هذا عمر بن الخطاب يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فجئت وقلت ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في القف عن يساره ودلى رجليه في البئر ثم رجعت فجلست فقلت ان يرد الله بفلان خيرا يأت به فجاء انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عثمان بن عفان فقلت على رسلك وجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فجئته فقلت له ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة على بلوى تصيبك فدخل فوجد القف قد ملئ فجلس وجاهه من الشق الآخر قال شريك قال سعيد بن المسيب فأولتها قبورهم

حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى عن سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم صعد احدا وابو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال اثبت احد فانما عليك نبي وصديق وشهيدان

حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا وهب بن جرير ثنا صخر عن نافع ان عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما انا على بئر انزع منها جاءني ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها ابن الخطاب من يد ابي بكر فاستحالت في يده غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه فنزع حتى ضرب الناس بعطن قال وهب العطن مبرك الابل يقول حتى رويت الابل فاناخت

حدثنا الوليد بن صالح ثنا عيسى بن يونس ثنا عمر بن سعيد بن ابي حسين المكي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس قال اني لواقف في قوم فدعوا الله لعمر بن الخطاب وقد وضع على سريره اذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول يرحمك الله ان كنت لارجو ان يجعلك الله مع صاحبيك لاني كثيرا ما كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت وابو بكر وعمر وفعلت وابو بكر وعمر وانطلقت وابو بكر وعمر فان كنت لارجو ان يجعلك الله معهما فالتفت فاذا علي بن ابي طالب

حدثنا محمد بن يزيد الكوفي ثنا الوليد عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم عن عروة بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو عن اشد ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت عقبة بن ابي معيط جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فوضع رداءه في عنقه فخنقه

---

١ قوله خرج ووجّه ههنا. قال في الفتح كذا للاكثر بفتح الواو وتشديد الجيم اي توجّه او وجّه نفسه وفي رواية الكشميهني بسكون الجيم بلفظ الاسم مضاف الى الظرف اي جهة كذا انتهى قال الكرماني وفي بعضها وجه وهو مبتدأ وههنا خبره انتهى ١٢ ٢ قوله اريس بفتح الالف وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة ثم مهملة بستان بالمدينة معروف وهو منصرف وان جعلتها اسما للبقعة فهو غير منصرف وهو الاقرب من قباء وفي بئره سقط خاتم النبي صلى الله عليه وسلم عن اصبع عثمان ١٢ ك ف خ ٣ قوله قفها بضم القاف وتشديد الفاء حافة البئر او الدكة التي حولها واصله ما ارتفع من الارض ١٢ خير جاري ٤ قوله لاكونن بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم ظاهره انه اختار ذلك وفعله من تلقاء نفسه وصرح بذلك في رواية محمد بن جعفر في الادب فزاد فيه ولم يأمرني وقد وقع في مناقب عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم امره بحفظ باب الحائط ووقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب في هذا الحديث فقال يا ابا موسى املك علي الباب فانطلق لقضي حاجته وتوضأ ثم جاء فقعد على قف البئر اخرجه ابو عوانة في صحيحه فيجمع بينهما بانه لما حدث نفسه بذلك صادف امر النبي صلى الله عليه وسلم بان يحفظ عليه الباب واما قوله ولم يأمرني فيريد انه لم يأمره ان يستمر بوابا وانما امره بذلك قدر ما قضى حاجته وتوضأ ثم استمر هو من قبل نفسه ثم ان قول ابي موسى هذا الايعارض قول انس انه صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب كما سبق في كتاب الجنائز لان مراد انس انه لم يكن له بواب مرتب كذلك على الدوام ١٢ فتح ٥ قوله وقد تركت اخي كان لابي موسى اخوان ابو رهم وابو بردة وقيل ان له اخا آخر اسمه محمد واشهرهم ابو بردة ١٢ فتح ٦ قوله على بلوى تصيبه هو البلية التي بها صار شهيدا في الدار وهو بلا تنوين وخص عثمان بها مع ان عمر ايضا قتل لانه لم يمتحن مثل عثمان من التسلط ومطالبة خلع الامامة والدخول في حرمه وعلى بمعنى مع متعلق بالجنة فالمبشر به مركب او حال من ضمير المفعول فعلى بمعناه والمبشر به الجنة فقط ١٢ مجمع ٧ قوله وجاهه بضم الواو وكسرها اي مقابله ١٢ فتح ٨ قوله فاولتها قبورهم. فيه وقوع التأويل في اليقظة وهو الذي يسمى الفراسة كذا في الفتح قال الكرماني وغيره والتأويل بالقبور من جهة كونهما مصاحبين مع النبي صلى الله عليه وسلم في الدفن لا من جهة ان احدهما في اليمين والآخر في اليسار واما عثمان فهو بالبقيع مقابلا لهم وهذا من الفراسة الصادقة انتهى وكذا في الخير الجاري ١٢ ٩ قوله احد هو منادى ونداؤه وخطابه كما في قوله تعالى يا ارض ابلعي ماءك يحتمل المجاز لكن الظاهر الحقيقة والله على كل شيء قدير ١٢ كرماني ١٠ قوله حتى رويت بكسر الواو يعني ان معنى حتى ضرب الناس بعطن حتى رويت الابل فاناخت قال القاضي البيضاوي البئر اشارة الى الدين الذي هو منبع ما حيوة النفوس وتم به امر المعاش والمعاد ونزع الماء اشارة الى اشاعة امره واجراء احكامه ويغفر له الى ان ضعفه غير قادح فيه والضعف اشارة الى ما كان في زمانه من الارتداد واختلاف الكلمة او الى لين جانبه والمداراة مع الناس ١٢ ك ١١ قوله مع صاحبيك يحتمل ان يريد ما وقع وهو دفنه عندهما ويحتمل ان يريد بالمعية ما يؤول اليه الامر بعد الموت من دخول الجنة ونحو ذلك والمراد بصاحبيه النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر واللام في قوله لاني كثيرا للتعليل وما ابهامية مؤكدة وكثيرا ظرف زمان وعامله كان قدم عليه وهو كقوله تعالى قليلا ما تشكرون ووقع للاكثر كثيرا ما كنت اسمع بزيادة من ووجهت بان التقدير اني اجد كثيرا مما كنت اسمع ١٢ فتح الباري ١٢ قوله كنت. اي في مكان كذا وابو بكر وعمر قوله فعلت اي الشيء الفلاني من امور العبادة او من رسوم العادة قوله انطلقت اي ذهبت الى مكان كذا ابو بكر وعمر زاد في رواية دخلت وابو بكر وعمر وخرجت وابو بكر وعمر فيه دليل على جواز العطف على الضمير المرفوع المتصل بلا تأكيد وفصل مما لا يجوزه النحويون في النثر الا على ضعف والصحيح جوازه نظما ونثرا كما قاله المالكي ونظيره قول عمر كنت وجار لي من الانصار. كذا في المرقاة ١٢ ١٣ قوله عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن ابي معيط بضم الميم وفتح المهملة الاولى وسكون التحتية الاموي قتل يوم بدر كافرا وبعدا نصرافه منه صلى الله عليه وسلم منه بيوم وفيه منقبة عظيمة لابي بكر رضي الله عنه. ك خ قال في الفتح مات ابو بكر لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة من الهجرة فكانت من خلافته سنتين وثلاثة اشهر وايام وقيل غير ذلك ولم يختلفوا انه استكمل سن النبي صلى الله عليه وسلم فمات وهو ابن ثلاث وستين انتهى مختصرا ١٢

اسماء الرجال

ابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس رض محمد بن بشار بندار العبدي يحيى بن سعيد القطان سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة بن دعامة السدوسي احمد بن سعيد الرباطي المروزي ابو عبد الله الاشقر وهب بن جرير بن حازم ابو عبد الله الازدي البصري صخر بن جويرية مولى بني تميم او بني هلال نافع مولى ابن عمر بن الخطاب الوليد بن صالح النخاس بالخاء المعجمة الفلسطيني وثقه ابو حاتم وغيره ولم يكتب عنه احمد عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله محمد بن يزيد البزاز الكوفي قال ابن ملفون دلس ابي هشام محمد بن يزيد بن رفاعة الرفاعي قاله الكلاباذي والحاكم وقال ابن حجر وفي رواية ابن السكن عن الفربري محمد بن كثير وهو وهم نبه عليه ابو علي الجياني لانه لا يعرف له رواية عن الوليد انتهى - ق س يحيى بن ابي كثير صالح اليماني الطائي محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي القرشي عروة بن الزبير بن العوام عبد الله بن عمرو بن العاص ١٢

حل اللغات. اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية بستان بالقرب من قباء - قف بضم القاف حافة البئر الدكة التي حولها - دلاها ارسلها بلوى هو البلية - وجاهه مقابله - احد هو الجبل المعروف في المدينة - رجف اي تحرك - م

ون جلالا لخ كما قال رجل مؤمن من آل فرعون قال بعضهم ان ابا بكر افضل من مؤمن من آل فرعون لانه اقتصر على القول وابو بكر تصر بالقول والفعل ۱۲ قوله عمر بن الخطاب۔ ای ابن نفیل بنون و ... مهملة ابن عبد الله بن رزاح بفتح الراء بعدها زای وآخره مهملة ابن عدی بن کعب بن لوی بن غالب یجتمع مع النبی صلی الله علیه وسلم فی کعب وام عمر حنتمة بنت هاشم بن المغیرة ابنة عم ... نها بنت ہشام اخت ابی جہل وهو تصحیف نبه علیه ابن عبد البر وغیره ۱۲ فتح قوله عبد العزیز بن الماجشون۔ کذا لابی ذر وسقط ابن من روایة غیره ... و یلقب به اولاده کذا فی الفتح وهو معرب ماگون ۱۲ خ قوله رأیتنی۔ بالضمیر المتکلم وهو من خصائص

بِخَنقاشدیدًا فجاءَ ابو بکرٍ حتی دفعه عنه فقال اَتَقتُلونَ رجلًا اَن یَقُولَ رَبِّیَ اللهُ وقد جاءَکُم بِالبیِّناتِ مِن رَّبِّکُم

مَناقِبُ عُمَرَ بنِ الخطّابِ ابی حَفصٍ القُرَشیِّ العَدَوِیِّ حدّثنا حَجّاجُ بنُ مِنهالٍ ثنا عبدُ العزیزِ بنُ الماجشُون ثنا محمدُ بنُ المنکدرِ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ قال قال النبیُّ صلی اللهُ علیهِ وسلم رأیتُنی دخلتُ الجنةَ فاذا انا بالرُّمَیصاءِ امرأةِ ابی طلحةَ وسمعتُ خَشَفَةً فقلتُ مَن هذا فقال هذا بلالٌ ورأیتُ قصرًا بفنائهِ جاریةٌ فقلتُ لِمَن هذا فقال لِعُمرَ بنِ الخطّابِ فاردتُ ان ادخُلَه فانظُرَ الیه فذکرتُ غیرتَک فقال عُمَرُ بابی وامّی یا رسولَ اللهِ اعلیکَ اغارُ

حدّثنا سعیدُ بنُ ابی مریمَ ثنا اللیثُ ثنی عُقَیلٌ عن ابنِ شهابٍ اخبرنی سعیدُ بنُ المسیَّبِ ان ابا هریرةَ قال بینا نحنُ عندَ رسولِ اللهِ صلی اللهُ علیهِ وسلم اذ قال بینا انا نائمٌ رأیتُنی فی الجنةِ فاذا امرأةٌ تتوضّأُ الی جانبِ قصرٍ فقلتُ لِمَن هذا القصرُ قالوا لِعُمَرَ فذکرتُ غیرتَه فولّیتُ مُدبِرًا فبکی عُمَرُ وقال اعلیکَ اغارُ یا رسولَ اللهِ حدّثنا محمدُ بنُ الصَّلتِ ابو جعفرٍ الکوفیُّ ثنا ابنُ المبارکِ عن یونسَ عن الزُّهریِّ اخبرنی حمزةُ عن ابیه ان رسولَ اللهِ صلی اللهُ علیهِ وسلم قال بینا انا نائمٌ شربتُ یعنی اللبنَ حتی انظرَ الی الرِّیِّ یجری فی ظُفُری او فی اظفاری ثم ناولتُ عُمَرَ قالوا فما اوّلتَه قال العلمُ حدّثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ نُمیرٍ ثنا محمدُ بنُ بشرٍ ثنا عُبیدُ اللهِ ثنی ابو بکرِ بنُ سالمٍ عن سالمٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ان النبیَّ صلی اللهُ علیهِ وسلم قال رأیتُ فی المنامِ انّی انزِعُ بدلوِ بکرةٍ علی قلیبٍ فجاءَ ابو بکرٍ فنزعَ ذَنوبًا او ذَنوبینِ نزعًا ضعیفًا واللهُ یغفرُ له ثم جاءَ عُمَرُ بنُ الخطّابِ فاستحالت غَربًا فلم ارَ عبقریًّا یَفری فَریَّه حتی رَوِیَ الناسُ وضربوا بعَطَنٍ قال ابنُ جُبیرٍ العَبقریُّ عِتاقُ الزَّرابیِّ وقال یحیی الزَّرابیُّ الطنافسُ لها خَمَلٌ رقیقٌ مبثوثةٌ کثیرةٌ وهو سیّدُ القومِ اعنی العبقریَّ

حدّثنا عبدُ العزیزِ بنُ عبدِ اللهِ ثنا ابراهیمُ بنُ سعدٍ ح وحدّثنا علیُّ بنُ عبدِ اللهِ ثنا یعقوبُ بنُ ابراهیمَ ثنا ابی عن صالحٍ عن ابنِ شهابٍ اخبرنی عبدُ الحمیدِ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ زیدٍ ان محمدَ بنَ سعدِ بنِ ابی وقّاصٍ اخبره ان اباه قال استأذنَ عُمَرُ بنُ الخطّابِ علی رسولِ اللهِ صلی اللهُ علیهِ وسلم وعندَه نسوةٌ من قریشٍ یُکلّمنَه ویستکثرنَه عالیةً اصواتُهنَّ علی صوتِه فلما استأذنَ عُمَرُ بنُ الخطّابِ قُمنَ فبادرنَ الحجابَ فاذِنَ له رسولُ اللهِ صلی اللهُ علیهِ وسلم فدخلَ عُمَرُ ورسولُ اللهِ صلی اللهُ علیهِ وسلم یضحکُ فقال عُمَرُ اضحکَ اللهُ سِنَّکَ یا رسولَ اللهِ فقال النبیُّ صلی اللهُ علیهِ وسلم عجبتُ من هؤلاءِ اللاتی کُنَّ عندی فلما سمعنَ صوتَکَ ابتدرنَ الحجابَ فقال عُمَرُ فانتَ احقُّ ان یَهَبنَ یا رسولَ اللهِ ثم قال عُمَرُ یا عدوّاتِ انفسِهنَّ اتَهَبنَنی ولا تَهَبنَ رسولَ اللهِ صلی اللهُ علیهِ وسلم فقُلنَ نعم انتَ افظُّ واغلظُ من رسولِ اللهِ صلی اللهُ علیهِ وسلم فقال رسولُ اللهِ صلی اللهُ علیهِ وسلم ایهٍ یا ابنَ الخطّابِ والذی نفسی بیدِه ما لقیکَ الشیطانُ سالکًا فجًّا قطُّ الا سلکَ فجًّا غیرَ فجِّکَ حدّثنا محمدُ بنُ المثنّی ثنا یحیی عن اسمعیلَ ثنا قیسٌ قال قال عبدُ اللهِ ابنُ مسعودٍ ما زلنا اعزّةً منذ اسلمَ عُمَرُ حدّثنا عبدانُ انا عبدُ اللهِ انا عُمَرُ بنُ سعیدٍ عن ابنِ ابی مُلیکةَ انه سمعَ ابنَ عباسٍ یقولُ وُضِعَ عُمَرُ علی سریرِه فتکنَّفَه الناسُ یدعونَ ویُصلّونَ قبلَ ان یُرفَعَ وانا فیهم فلم یَرُعنی الا رجلٌ آخذٌ منکبی فاذا علیٌّ فترحّمَ علی عُمَرَ وقال ما خلّفتَ احدًا احبَّ الیَّ ان القی اللهَ بمثلِ عملِه منکَ وایمُ اللهِ ان کنتُ لاظنُّ ان یجعلَکَ اللهُ معَ صاحبیکَ وحسبتُ انّی کنتُ کثیرًا اسمعُ النبیَّ صلی اللهُ علیهِ وسلم یقولُ ذهبتُ انا وابو بکرٍ وعُمَرُ ودخلتُ

اسماء الرجال مناقب عمر بن الخطاب حجاج بن المنهال السلمی الانماطی عبد العزیز بن الماجشون نسبه لجده ابی سلمة الماجشون واسم ابیه عبد الله الرمیصاء سهلة بنت ملحان الانصاریة سعید بن ابی مریم هو سعید بن الحکم بن محمد بن سالم بن ابی مریم الجمحی مولاهم المصری اللیث بن سعد الامام عقیل بن خالد الایلی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری ابن المبارک عبد الله المروزی یونس بن یزید الایلی الزهری محمد بن مسلم حمزة بالحاء المهملة ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن بشر العبدی ابو عبد الله الکوفی عبید الله بن عمر العمری ابو بکر بن سالم بن عبد الله بن عمر یروی عن ابیه سالم یحیی هو ابن زیاد الفراء وقال الکرمانی هو ابن سعید القطان عبد العزیز بن عبد الله الاویسی المدنی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف علی بن عبد الله المدینی یعقوب بن ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن کیسان ابن شهاب الزهری عبد الحمید بن عبد الرحمن بن زید بن الخطاب محمد بن المثنی العنزی الزمن البصری یحیی بن سعید القطان اسماعیل بن ابی خالد قیس هو ابن ابی حازم عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة عبد الله بن المبارک ص

ای کثیرة۔ بادرن ای سرعن۔ سنک هو کنایة عن السرور۔ افظ من الفظاظة واغلظ من الغلظة۔ ایه قال اهل اللغة ایها بالفتح والتنوین معناها الابتدنا وبغیر تنوین کف وایه بالکسر والتنوین معناها حدثنا وبغیر تنوین زدنا۔ فجا ای طریقا واسعا تکنفه ای احاطوا به۔

(قوله فلما استاذن عمر بن الخطاب قمن فبادرن الحجاب الخ) لا یخفی ان المبادرة الی الحجاب لازمة عند دخول الاجنبی سواء کان عمر او لا فما وجه التعجب لا ان یقال هذه الواقعة قبل آیة الحجاب لکن حینئذ یکفی القیام ولا حاجة الی الحجاب فلعل فیهن من یجوز لهن الکشف عند عمر کحفصة مثلا فالتعجب بالنظر الی قیامهن او یقال لعل التعجب من اسراعهن قبل ان یعلمهن ان النبی صلی الله تعالی علیه وسلم یاذن له ام لا وهذا اقرب والله تعالی اعلم اه سندی

انا وابوبكر وعمر وخرجت انا وابوبكر وعمر حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد بن ابي عروبة وقال لي ٢ قال
خليفة ثنا محمد بن سواء وكهمس بن المنهال قالا ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال صعد النبي صلى
الله عليه وسلم احدا ومعه ابوبكر وعمر وعثمان فرجف بهم فضربه برجله فقال اثبت احد فما عليك الا نبي او صديق او شهيدان
حدثنا يحيى بن سليمان ثني ابن وهب ثني عمر هو ابن محمد ان زيد بن اسلم حدثه عن ابيه قال سالني ابن عمر
عن بعض شانه يعني عمر فاخبرته فقال ما رايت احدا قط بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من حين قبض كان اجد
واجود حتى انتهى من عمر بن الخطاب حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن انس ان رجلا سال النبي
صلى الله عليه وسلم عن الساعة فقال متى الساعة قال وماذا اعددت لها قال لا شيء الا اني احب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
فقال انت مع من احببت قال انس فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم انت مع من احببت قال انس فانا قال
احب النبي صلى الله عليه وسلم وابابكر وعمر وارجو ان اكون معهم بحبي اياهم وان لم اعمل بمثل اعمالهم حدثنا يحيى بن
قزعة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد كان فيما كان قبلكم من الامم فيمن قبلكم
ناس محدثون فان يك في امتي احد فانه عمر زاد زكرياء بن ابي زائدة عن سعد عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لقد كان فيمن قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون من غير ان يكونوا انبياء فان يك في امتي منهم احد
فعمر قال ابن عباس من نبي ولا محدث حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا عقيل عن ابن شهاب عن سعيد
ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن قالا سمعنا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما راع في غنمه عدا الذئب
فاخذ منها شاة فطلبها حتى استنقذها فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع ليس لها راع من لها
غيري فقال الناس سبحان الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاني اومن به وابوبكر وعمر وما ثم ابوبكر وعمر
حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو امامة بن سهل بن حنيف عن ابي سعيد
الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رايت الناس عرضوا علي وعليهم قمص فمنها
ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر وعليه قميص اجتره قالوا فما اولته يا رسول الله الثدي
قال الدين حدثنا الصلت بن محمد ثنا اسمعيل بن ابراهيم انا ايوب عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة
قال لما طعن عمر جعل يالم فقال له ابن عباس وكانه يجزعه يا امير المؤمنين ولئن كان ذاك لقد
صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسنت صحبته ثم فارقت وهو عنك راض ثم صحبت ابابكر فاحسنت فارقته
صحبته ثم فارقته وهو عنك راض ثم صحبت صحبتهم فاحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم فارقته
عنك راضون قال اما ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه فانما ذاك من من الله
من به علي واما ما ذكرت من صحبة ابي بكر ورضاه فانما ذاك من من الله جل ذكره من به علي واما
ما ترى من جزعي فهو من اجلك ومن اجل اصحابك والله لو ان لي طلاع الارض ذهبا لافتديت اصحابك
به من عذاب الله قبل ان اراه قال حماد بن زيد ثنا ايوب عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس قال

(قوله حتى انتهى من عمر اي انتهى الامر الى عمر فمن بمعنى الى والله تعالى اعلم اه سندي)

دخلت على عمر بهذا حدثنا يوسف بن موسى ثنا ابو اسامة ثنى عثمان بن غياث ثنى ابو عثمان النهدى عن ابى موسى قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حائط من حيطان المدينة فجاء رجل فاستفتح فقال النبى صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا ابو بكر فبشرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبى صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا هو عمر فاخبرته بما قال النبى صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم استفتح رجل فقال لى افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فاذا عثمان فاخبرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم قال الله المستعان حدثنا يحيى بن سليمن ثنى ابن وهب اخبرنى حيوة ثنى ابو عقيل زهرة بن معبد انه سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب

مناقب عثمان بن عفان ابى عمرو القرشى وقال النبى صلى الله عليه وسلم من يحفر بئر رومة فله الجنة فحفرها عثمان وقال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزه عثمان حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن ابى عثمان عن ابى موسى ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل حائطا وامرنى بحفظ باب الحائط فجاء رجل يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء اخر يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا عمر ثم جاء اخر يستاذن فسكت هنيهة ثم قال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى ستصيبه فاذا عثمان بن عفان قال حماد وثنا عاصم الاحول وعلى بن الحكم سمعا ابا عثمان يحدث عن ابى موسى بنحوه وزاد فيه عاصم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان قاعدا فى مكان فيه ماء قد انكشف عن ركبتيه او ركبته فلما دخل عثمان غطاها حدثنا احمد ابن شبيب بن سعيد ثنا ابى عن يونس قال ابن شهاب اخبرنى عروة ان عبيد الله بن عدى بن الخيار اخبره ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث قالا ما يمنعك ان تكلم عثمان لاخيه الوليد فقد اكثر الناس فيه فقصدت لعثمان حين خرج الى الصلوة قلت ان لى اليك حاجة وهى نصيحة لك قال يا ايها المرء قال ابو عبد الله اراه قال اعوذ بالله منك فانصرفت فرجعت اليهم اذ جاء رسول عثمان فاتيته فقال ما نصيحتك فقلت ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب وكنت ممن استجاب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم فهاجرت الهجرتين وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت هديه وقد اكثر الناس فى شان الوليد قال ادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لا ولكن خلص الى من علمه ما يخلص الى العذراء فى سترها قال اما بعد فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق فكنت ممن استجاب لله ولرسوله وامنت بما بعث به وهاجرت الهجرتين كما قلت وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله عز وجل ثم ابا بكر مثله ثم عمر مثله ثم استخلفت افليس لى من الحق مثل الذى لهم قلت بلى قال فما هذه الاحاديث التى تبلغنى عنكم اما ما ذكرت من شان الوليد فسناخذ فيه بالحق ان شاء الله ثم دعا عليا فامره ان يجلده فجلده ثمانين حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ثنا شاذان ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة الماجشون عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال

(حاشیہ بین السطور: اى بهذا الحديث السابق ۱۲ — بكسر المعجمة وخفة التحتية والمثلثة الراجى ۱۲ ك — اى الاشعرى ۱۲ — لى بلية عظيمة — اسم مفعول ۱۲ ك — كانت ركية ليهودى يبيع ماءها ۱۲ مجمع — اى البستان ۱۲ — اى قليلا ۱۲ — ابن اخيه لامه ۱۲ — ابن اخيه عبد مناف القرشى ۱۲ — القرشى ۱۲ — المخاطب عبيد الله ۱۲ قس — مقول عبيد الله ۱۲ — لهم ۱۲ — اى سيرته وطريقته ۱۲ — اى وصل ۱۲ — اى عثمان ۱۲ — من باب نصر غش بالكسر خيانت كردن ۱۲ ص — فى رواية معمر افليس لى عليكم من الحق مثل الذى كان لهم على ۱۲ ف — اى عثمان ۱۲ — اسم الاسود ۱۲ ك — ابن عمر ۱۲)

(حاشیہ اختلاف النسخ: ۱ حدثنا — ۲ النبى — ۳ ابو بكر — ۲ حدثنى — ۲ فى اخيه)

---

۱ قوله وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب قال الكرمانى الاخذ باليد دليل على غاية المحبة وكمال المودة والاتحاد انتهى وهو طرف من حديث ياتى بتمامه فى الايمان والنذور ان شاء الله تعالى ۱۲ ۲ قوله عثمان بن عفان بن ابى العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف يجتمع مع النبى صلعم فى عبد مناف ولقبه ذو النورين — ف قال فى الاستيعاب وكنيتان مشهورتان ابو عبد الله وابو عمرو وابو عمرو اشهرهما ولد فى السنة السادسة بعد الفيل وامه اروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصى وامها البيضاء ام حكيم بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلعم هاجر الى الحبشة مع زوجته رقية بنت رسول الله صلعم وكان اول خارج اليها ۱۲ ۳ قوله رومة بضم الراء وسكون الواو وتخفيف الميم لما قدم رسول الله صلعم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال صلعم من اشترى بئر رومة او قال من حفرها فله الجنة فحفرها او اشتراها بعشرين الف درهم وسبلها على المسلمين وقال صلعم من جهز جيش العسرة فله الجنة — التجهيز تهيئة الاسباب وجيش العسرة اى جيش غزوة تبوك وسميت بها لانها كانت فى زمان شدة الحر وجدب البلاد وفى شقة بعيدة وعدد كثير فجهز عثمان تسعمائة وخمسين بعيرا وخمسين فرسا وجاء الى النبى صلعم بالف دينار كذا فى الكرمانى و ۲۲۹ ۴ قوله فسكت هنيهة الهنيهة كناية عن شىء من نحو الزمان وغيره واصلها هنوة وتصغيرها هنية وقد تبدل من الياء الثانية هاء فيقال هنيهة ۱۲ ك ۵ قوله قد انكشف عن ركبته قال الكرمانى فيه دليل على انها ليست عورة فان قلت فلم غطاها وقت دخول عثمان قلت المشهور بكثرة الحياء فاستعمل رسول الله صلعم معه ما يقتضى الحياء وقال رسول الله صلعم الا استحيى من رجل تستحيى منه الملائكة انتهى ۶ قوله لاخيه الوليد اى ابن عقبة بن ابى معيط بن ابى عمرو بن امية بن عبد شمس وكان اخا عثمان لامه وكان عثمان ولاه الكوفة بعد عزل سعد بن ابى وقاص فان عثمان كان ولى سعدا الكوفة لما ولى الخلافة بوصية عمر كما سياتى قريبا فى حديث مقتل عمر حيث قال عمر فان اصابت الامرة سعدا فهو ذلك والا فليستعن به ايكم ما امر فانى لم اعزله من عجز ولا خيانة وكان سبب عزل عمر سعدا ان اهل الكوفة شكوا سعدا ورموه بالباطل فدعا سعد على الذى واجهه بالكذب دعوة ظهرت فيه اجابتها والخبر بذلك مشهور وقد قال ان عمر لما اراد ان يعيد سعدا على الكوفة ابى عليه قال اتامرنى ان اعود الى قوم يزعمون انى لا احسن اصلى فتركه فلما عزل عثمان سعدا وكان سبب ذلك ان سعدا كان اميرا وكان عبد الله بن مسعود على بيت المال فاقترض سعد منه مالا فجاءه يتقاضاه فاختصما فبلغ عثمان فغضب عليهما وعزل سعدا وولى الوليد لما ظهر من كفايته لذلك ووصل رحمه فلما ظهر له سوء سيرته عزله ايضا هذا كله من الفتح والاستيعاب ملتقطا ۱۲ ۷ قوله فاكثر الناس فيه اى فى الوليد لانه صلى الصبح اربع ركعات ثم التفت اليهم فقال ازيدكم وكان سكران او الضمير يرجع الى عثمان اى اكثروا فى عثمان فيما فعل من تركه من اقامة الحد عليه وعزل سعد بن ابى وقاص مع كونه احد العشرة ومن اهل الشورى واجتمع له من الفضل والسن والعلم والدين والسبق الى الاسلام ما لم يتفق شىء منه للوليد وانما اخر عثمان اقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك فلما وضح للامر امر باقامة الحد عليه روى المدائنى من طريق الشعبى ان عثمان لما شهدوا عنده على الوليد حبسه ملتقط من الفتح وغيره ۱۲ ۸ قوله قال اعوذ بالله منك قال ابن التين انما استعاذ منه خشية ان يكلمه بشىء يقتضى الانكار عليه وهو فى ذلك معذور فيضيق بذلك صدره ۱۲ فتح ۹ قوله ولكن خلص بفتح المعجمة وضم اللام ويجوز فتحها اى وصل واراد ابن عدى بذلك ان علم النبى صلعم لم يكن مكتوما ولا خاصا بل كان شائعا ذائعا حتى وصل الى العذراء المستترة فوصوله اليه مع حرصه عليه اولى ۱۲ فتح ۱۰ قوله ولا غششته قال فى القاموس غشه لم يمحضه النصح او اظهر خلاف ما اضمر والغش بالكسر اسم منه ۱۲ ۱۱ قوله ثم ابا بكر مثله بالرفع ولابى ذر بالنصب اى مثل ما فعلت مع النبى صلعم فما عصيته ولا غششته ۱۲ قس ۱۲ قوله تبلغنى عنكم كانهم كانوا يتكلمون فى سبب تاخيره اقامة الحد على الوليد وقد ذكرنا عذره فى ذلك ۱۲ فتح ۱۳ قوله فجلده ثمانين وفى رواية معمر فجلد الوليد اربعين جلدة وهذه الرواية اصح ۱۲ فتح البارى ۱۴ قوله الماجشون معرب ماگون قال الكرمانى الماجشون بضم النون صفة لعبد العزيز وبكسرها صفة لابى سلمة لان كلا منهما يلقب به ۱۲

اسماء الرجال

يوسف بن موسى بن راشد القطان **ابو اسامة** حماد بن اسامة **عثمان** بن غياث الباهلى فيما قيل البصرى **ابو عثمان** عبد الرحمن النهدى **يحيى** بن سليمان الجعفى الكوفى **ابن وهب** عبد الله المصرى **حيوة** ابن شريح بضم آخره حاء مهملة الحضرمى المصرى **ابو عقيل** بالفتح هو زهرة بن معبد البصرى **جده** عبد الله بن هشام بن زهرة ابن عثمان التيمى ابن عم طلحة بن عبيد الله **قال** النبى صلعم من يحفر الخ مما هو موصول فى باب اذا وقف ارضا او بئرا من كتاب الوقف **سليمان** ابن حرب الواشحى **حماد** بن زيد بن درهم الجهضمى ولابى ذر حماد بن سلمة والاول صوب — قس **ايوب** السختيانى **ابى عثمان** عبد الرحمن بن مل النهدى **ابى موسى** عبد الله بن قيس الاشعرى **حماد** بن زيد المذكور **عاصم** الاحول هو ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصرى **على** بن الحكم البنانى البصرى **ابا عثمان** سعيد بن مل **ابى موسى** الاشعرى **عاصم** المذكور **احمد** بن شبيب بن سعيد الحبطى البصرى المدنى الاصل **يونس** بن يزيد الايلى **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهرى **عروة** بن الزبير **شاذان** لقبه الاسود بن عامر الشامى الاصل ثم البغدادى **عبيد الله** بن عمر العمرى **نافع** مولى ابن عمر ۱۲

حل اللغات

حائط بستان. حيوة بفتح الحاء المهملة ابن شريح بضم الشين المعجمة ابو زرعة الحضرمى. ابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف. زهرة بضم الزاء. رومة بضم الراء وسكون الواو وتخفيف الميم. هنية بالتصغير واصلها من الهنة كناية عن الشىء من نحو الزمان ويقال هنيهة اى شىء قليل. يغوث الصنم المشهور. هديه اى سيرته وطريقته. خلص وصل. العذراء البكر. غشه اى لم يمحضه النصح والغش بالكسر اسم منه. ماجشون معرب ماگون وقيل الماجشون بضم النون صفة لعبد العزيز وبكسرها صفة لابى سلمة

(قوله يا ايها المرء منك يحتمل ان يقدر اى امنت النصيحة والله تعالى اعلم سندى)

كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بابي بكر احدًا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم تابعه عبد الله بن صالح عن عبد العزيز حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان هو ابن موهب قال جاء رجل من اهل مصر وحج البيت فرأى قومًا جلوسًا فقال من هؤلاء القوم فقالوا هؤلاء قريش قال فمن الشيخ فيهم قالوا عبد الله بن عمر قال يا ابن عمر اني سائلك عن شيء فحدثني هل تعلم ان عثمان فر يوم احد قال نعم قال تعلم انه تغيب عن بدر ولم يشهد قال نعم قال تعلم انه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدها قال نعم قال الله اكبر قال ابن عمر تعال ابين لك اما فراره يوم احد فاشهد ان الله عفا عنه وغفر له واما تغيبه عن بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه واما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان احد اعز ببطن مكة من عثمان لبعثه مكانه فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان الى مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى هذه يد عثمان فضرب بها على يده فقال هذه لعثمان فقال له ابن عمر اذهب بها الآن معك حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سعيد عن قتادة ان انسًا حدثهم قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم احدًا ومعه ابو بكر وعمر وعثمان فرجف فقال اسكن احد اظنه ضربه برجله فليس عليك الا نبي وصديق وشهيدان

باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان وفيه مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رأيت عمر بن الخطاب قبل ان يصاب بايام بالمدينة وقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف قال كيف فعلتما اتخافان ان تكونا قد حملتما الارض ما لا تطيق قالا حملناها امرًا هي له مطيقة ما فيها كبير فضل قال انظرا ان تكونا حملتما الارض ما لا تطيق قال قالا لا فقال عمر لئن سلمني الله لادعن ارامل اهل العراق لا يحتجن الى رجل بعدي ابدًا قال فما اتت عليه الا رابعة حتى اصيب قال اني لقائم ما بيني وبينه الا عبد الله بن عباس غداة اصيب وكان اذا مر بين الصفين قال استووا حتى اذا لم ير فيهن خللًا تقدم فكبر وربما قرأ بسورة يوسف او النحل ونحو ذلك في الركعة الاولى حتى يجتمع الناس فما هو الا ان كبر فسمعته يقول قتلني او اكلني الكلب حين طعنه فطار العلج بسكين ذات طرفين لا يمر على احد يمينًا ولا شمالًا الا طعنه حتى طعن ثلثة عشر رجلًا مات منهم سبعة فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسًا فلما ظن العلج انه ماخوذ نحر نفسه وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه فمن يلي عمر فقد رأى الذي ارى واما نواحي المسجد فانهم لا يدرون غير انهم قد فقدوا صوت عمر وهم يقولون سبحان الله سبحان الله فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف صلوة خفيفة فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلني فجال ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة قال الصنع قال نعم قال قاتله الله لقد امرت به معروفًا الحمد لله الذي لم يجعل ميتتي بيد رجل يدعي الاسلام قد كنت انت وابوك تحبان ان تكثر العلوج بالمدينة وكان العباس اكثرهم رقيقًا فقال ان شئت فعلت اي ان شئت قتلنا

(حواشي الهامش الداخلي: تابع فقال – فقال تابع – كان – فقال – ووقف – تابع – تسعة – ميتتي)

۵۱ قوله لا نعدل بابي بكر اي لا نجعل له مثلا ولابي داود من طريق سالم عن ابن عمر كنا نقول ورسول الله صلعم حي افضل امة النبي صلعم بعده ابو بكر ثم عمر ثم عثمان زاد الطبراني في رواية فيسمع رسول الله صلعم ولا ينكره ع هامش البخاري

۵۲ قوله ثم نترك اصحاب النبي صلعم اي لا نفاضل بينهم فان قلت وعلي افضل بعدهم ثم تمام العشرة المبشرة ثم اهل بدر ولم جرا قلت قال الخطابي وجهه انه اراد به الشيوخ وذوي الاسنان منهم الذين كان رسول الله صلعم اذا حزبه امر شاورهم وكان علي رض في زمانه صلعم حديث السن ولم يرد ابن عمر الازراء بعلي ولا تاخيره عن الفضيلة بعد عثمان لان فضله مشهور لا ينكره ابن عمر ولا غيره من الصحابة وقال غيره لابد من نحو هذا التاويل والا يلزم عليه نقض كثير من القواعد المقررة من عدم تقدم تتمة العشرة على غيرهم واهل بدر بيعة الرضوان واصحاب الهجرتين ونحوهم كذا قاله الكرماني

۵۳ قوله فمن الشيخ اي الكبير فيهم الذي يرجعون الى قوله

قوله بل تعلم ان عثمان فر يوم احد الذي الظاهر من سياقه ان السائل كان ممن يتعصب على عثمان فاراد بالمسائل الثلث ان يقرر معتقده وغيره ولذلك كبر مستحسنا لما اجاب به ابن عمر ع هامش البخاري

۵۴ قوله ان الله عفا عنه قال الكرماني فان قلت من اين عرفه ان الله عفا عنه قلت مما قال الله ولقد عفا الله عنهم ان الله غفور حليم واما بنت رسول الله صلعم فاسمها رقية رضي الله عنها وقع الاتفاق قوله على يده اي اليسرى وما صنعه انه لنفس عثمان في هذه الموارد الاولى قد عفا الله عنه والثانية قد حصل له اجر الحضور وان كان غائبا فكانه حاضر لترتيب المقصود اي الحرز والثواب الدنيا وي وهو السهم عليه والثالثة قد كانت افضل له لان يد رسول الله صلعم لعثمان خير من يده لنفسه انتهى كلام الكرماني

۵۵ قوله اذهب بها الآن اي بالاجوبة التي اجبتك بها الآن معك حتى يزول عنك ما كنت تعتقد من عيب عثمان ۱۲ قس

۵۶ قوله صعد بكسر العين اي طلع احدا قوله فرجف اي تحرك احد ارتعاشا واهتزازا لقدومهم قوله شهيدان هما عمر وعثمان كذا في المرقاة قال العيني والمطابقة تؤخذ من قوله شهيدان لان احدهما عثمان وهذا الحديث وقع هنا عند الاكثرين انتهى ووقع عند البعض قبل حديث محمد بن حاتم ۱۲

۵۷ قوله كيف فعلتما سال او لا عن كيفية عملهما في ارض العراق حين بعثهما في تلك السنة على خراج سواد العراق مجملا ثم فصل فقال تخافان اي ما تخافان تلك الارض باخذ الخراج اي هل يحصل لكما الخوف باخذ شيء لا تطيقه تلك الارض قالا ابل عملنا ما امرا هي له مطيقة قال انظرا اي اعيد النظر فيها وفيما اخذتما حتى لا يكون جورا وظلما كذا في الخير الجاري ۱۲

۵۸ قوله لادعن ارامل اهل العراق وفي القاموس رجل ارمل وامرأة ارملة محتاجة او مسكينة والجمع ارامل وارامة والارامل العزب وهي بهاء ولا يقال للعزبة الموسرة ارملة انتهى اي لاعامل مع اهل العراق بحيث لا يحتاج نساءهم الى رجل كذا في الخير الجاري

۵۹ قوله رابعة اي صبيحة رابعة وفي بعضها اربعة اي اربعة ايام قوله الكلب هو ابو لؤلؤة واسمه فيروز غلام المغيرة بن شعبة هو العلج بكسر العين وسكون اللام وبالجيم الرجل من كفار العجم والعرب ايضا وهذا كان في اربع بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين ۱۲ ك

۶۰ قوله برنسا بضم الموحدة والنون قلنسوة طويلة وقيل كساء يجعل الرجل في راسه رمي رجل من اهل العراق برنسه عليه وترك على راسه فلما علم انه لا يستطيع ان يتحرك قتل نفسه ۱۲ ك

۶۱ قوله الصنع بفتح الصاد والنون الصانع ويحتمل ان يكون مقصور الصانع وكان نجارا وقيل نحاتا للاحجار ۱۲ ك

۶۲ قوله لقد امرت به معروفا قال الكرماني اما امره بالمعروف فقصته ان عمر كان يمر بالسوق فلقيه ابو لؤلؤة فقال الا تكلم مولاي يضع عني من خراجي قال كم خراجك قال دينار قال ما ارى ان افعل انك لعامل محسن وما هذا بكثير ثم قال له عمر الا تعمل لي رحى قال بلى فلما ولى عمر قال ابو لؤلؤة لاعملن لك رحى يتحدث الناس بها بين المشرق والمغرب وكان مجوسيا وقيل نصرانيا انتهى وفي القسطلاني فاقبل عمر على من معه فقال توعدني العبد ۱۲ ش

اسماء الرجال تابعه عبد الله بن صالح الجهني كاتب الليث عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون موسى بن اسماعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عثمان هو ابن موهب مولى تميم البصري التابعي عبد الله بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى بن سعيد القطان قتادة بن دعامة السدوسي

باب قصة البيعة الخ موسى بن اسماعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري تقدم حصين بن عبد الرحمن الكوفي عمرو بن ميمون الازدي عثمان بن حنيف بن وهب الانصاري فطار العلج بكسر العين وسكون اللام والجيم وهو الرجل من كفار العجم الشديد والمراد ابو لؤلؤة رجل من المسلمين هو حطان التيمي اليربوعي من المهاجرين ۱۲ قس

حل اللغات لا نعدل اي لا نجعل له مثلا. موهب بفتح الميم والهاء. الشيخ الكبير. بيعة الرضوان هي التي كانت تحت الشجرة بحديبية. اعز اي اكثر عزة. مكانه بدله. صعد بكسر العين اي طلع احدا. رجف تحرك. قبل ان يصاب اي قبل ان يقتل. انظرا اي اعيدا النظر ثانيا. او النحل اي سورة النحل. الكلب اراد بالكلب العلج الذي طعنه. طار اي اسرع في مشيه. العلج بكسر العين المهملة وسكون اللام وفي آخره جيم وهو الرجل من كفار العجم. برنس بضم الباء الموحدة وسكون الراء وضم النون وهي قلنسوة طويلة وقيل كساء. ميتتي اي قتلتي ۱۲

فقال كذبتَ بعدَ ما تكلموا بلسانكم وصلّوا قبلتكم وحجّوا حجّكم فاحتُمل الى بيته فانطلقنا معه وكان الناس لم تُصبهم مصيبة قبل يومئذ فقائل يقول لا بأس وقائل يقول اخاف عليه فأُتي بنبيذ فشربه فخرج من جوفه ثم أُتي بلبن فشربه فخرج من جوفه فعرفوا انه ميت فدخلنا عليه وجاء الناس فجعلوا يُثنون عليه وجاء رجل شابّ فقال أبشر يا امير المؤمنين ببشرى الله لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقَدَمٍ في الاسلام ما قد علمتَ ثم وُلّيتَ فعدلتَ ثم شهادة قال وددتُ ان ذلك كفافٌ لا عليّ ولا لي فلما ادبر اذا ازاره يمسّ الارض قال ردّوا عليّ الغلام قال يا ابن اخي ارفع ثوبك فانه انقى لثوبك واتقى لربك يا عبد الله بن عمر انظر ما عليّ من الدين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين الفا او نحوه قال ان وفى له مال آل عمر فأدّه من اموالهم والا فسل في بني عديّ بن كعب فان لم تفِ اموالهم فسل في قريش ولا تعدُهم الى غيرهم فأدّ عني هذا المال انطلق الى عائشة امّ المؤمنين فقل يقرأ عليكِ عمر السلام ولا تقل امير المؤمنين فاني لستُ اليوم للمؤمنين اميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب ان يُدفن مع صاحبيه فسلّم واستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي فقال يقرأ عليكِ عمر بن الخطاب السلام ويستأذن ان يُدفن مع صاحبيه فقالت كنتُ اريده لنفسي ولأوثرنّ به اليوم على نفسي فلما اقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء قال ارفعوني فأسنده رجل اليه فقال ما لديك قال الذي تحب يا امير المؤمنين قد اذنت قال الحمد لله ما كان شيء اهمّ اليّ من ذلك فاذا انا قُبضتُ فاحملوني ثم سلّم فقل يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لي فادخلوني وان ردّتني ردّوني الى مقابر المسلمين وجاءت امّ المؤمنين حفصة والنساء تسير معها فلما رأيناها قمنا فولجت عليه فبكت عنده ساعة واستأذن الرجال فولجت داخلا لهم فسمعنا بكاءها من الداخل فقالوا اوصِ يا امير المؤمنين استخلف قال ما اجد احقّ بهذا الامر من هؤلاء النفر او الرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راضٍ فسمّى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن بن عوف وقال يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شيء كهيئة التعزية له فان اصابت الامرة سعدا فهو ذاك والا فليستعن به ايّكم ما أُمّر فاني لم اعزله من عجز ولا خيانة وقال اوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الاولين ان يعرف لهم حقّهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار خيرا الذين تبوّؤا الدار والايمان من قبلهم ان يُقبل من محسنهم وان يُعفى عن مسيئهم واوصيه باهل الامصار خيرا فانهم ردء الاسلام وجباة المال وغيظ العدوّ وان لا يؤخذ منهم الا فضلهم عن رضاهم واوصيه بالاعراب خيرا فانهم اصل العرب ومادّة الاسلام ان يؤخذ من حواشي اموالهم وتردّ على فقرائهم واوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم ولا يكلّفوا الا طاقتهم فلما قُبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلّم عبد الله بن عمر قال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فأُدخل فوضع هنالك مع صاحبيه فلما فُرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن اجعلوا امركم الى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلتُ امري الى عليّ فقال طلحة قد جعلتُ امري الى عثمان وقال سعد قد جعلتُ امري الى عبد الرحمن بن عوف فقال له عبد الرحمن ايّكما

جرحه — الى جرحه — كفاف — ابن اخي — من — فمكثت — احد احد — الامارة — عن — فانقلبنا

عثمان هو ابن عفان رض الزبير بن العوام رض طلحة بن عبيد الله رض سعد هو ابن ابي وقاص رض عبد الرحمن بن عوف الزهري هؤلاء الستة هم كلهم من العشرة المبشرة بالجنة اما ابو عبيدة احد العشرة فمات قبل ذلك شهيدا واما سعيد ... وانه لم يره اهلا السبب من الاسباب كذا قيل والله اعلم بالصواب ١٢ حل اللغات — من جوفه جرحه. الكفاف المثل. لا تعد بسكون العين اي لا تتجاوز. ارفعوني ... الامارة. ما أُمّر اي ما دام اميرا على صيغة المجهول من التامير. ان يعرف اي بان يعرف. ردء الاسلام بكسر الراء اي عون الاسلام. جباة بضم الجيم وتخفيف الباء ... ليست بخيار ولا كرام. ادخلوا بفتح الهمزة من الادخال ١٢ قال الشعبي هم من ادرك بيعة الرضوان وقال ابن المسيب من صلى القبلتين ١٢ ك

حاشية السندي

(قوله فولجت داخلا) اي داخل البيت فهو ظرف وقال القسطلاني اي مدخلا لاهلها فجعله حالا وهو بعيد من حيث ان الواجب حينئذ التانيث الا بتاويل ومن حيث انه يلزم ان يكون داخلا بمعنى مدخل والله تعالى اعلم (قوله كهيئة التعزية له) اي كهيئة التصبير له عن طلب الخلافة والكف عنها والله تعالى اعلم اه سندي

لـه قوله والله عليه والاسلام - بالرفع فيهما والخبر محذوف اى عليه رقيب ونحو ذلك قوله لينظرن افضلهم فى نفسه - اى فى معتقده قوله فاسكت بضم الهمزة وكسر الكاف كان مسكتا اسكتهما ويجوز فتح الهمزة والكاف وهو بمعنى سكت والمراد بالشيخين على وعثمان ١٢ فتح ٢ـه قوله والله على ان لا آلو عن افضلكم - اى والله شاهد رقيب علىّ ان لا اقصر عن افضلكم ١٢ كرمانى ٣ـه قوله والقدم بكسر القاف وفتحها وقد تقدم قوله ما قد علمت صفة او بدل عن القدم قوله وخلا بالآخر فقال له مثل ذلك ١٢ والمدنى انه قال لكل قال لعلى فقال على وزاد فيه ان سعدا اشار عليه بعثمان وانه دار تلك الليالى كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من اشراف الناس لا يخلو برجل منهم الا امره بعثمان وقد اورد المص قصة الشورى فى كتاب الاحكام ١٢ ل قس ٤ـه قوله لعلى انت منى - يعنى فى الاخوة وقرب المرتبة والمظاهرة فى امر الدين كذا فى المرقاة ١٢ ٥ـه قوله وهو عنه راض اى عن على قال فى الفتح تقدم ذلك فى الحديث الذى قبله موصولا وكان بيعة على بالخلافة عقب قتل عثمان فى اوائل ذى الحجة سنة خمس وثلثين فبايعه المهاجرون والانصار وكل من حضر وكتب ببيعته الى الآفاق فاذعنوا كلهم الا معوية فى اهل الشام ١٢ ٦ـه قوله يدوكون اى يخوضون فيمن يدفعها اليه ١٢ مجمع ٧ـه قوله فقال اين على بن ابى طالب فقالوا يشتكى عينيه - والمعنى انه حصل عذر لديه قال الطيبى اين على مالى لا اراه حاضرا فليستقم جوابهم نحو قوله تعالى مالى لا ارى الهدهد - كانه صلعم استبعد غيبته عن حضرته فى مثل ذلك الموطن لا سيما وقد قال لاعطين الراية الخ وقد حضر الناس كلهم طمعا بان يكون هو الذى يفوز بذلك الوعد كذا فى المرقاة ١٢ ٨ـه قوله انفذ بضم الفاء اى امض على رسلك بكسر فسكون اى رفقك ولينك قوله حتى تنزل بساحتهم اى حتى تبلغ فناءهم من اصحهم ثم ادعهم الى الاسلام اى اولا قوله من حق الله فيه اى فى الاسلام قوله حمر النعم يراد به حمر الابل وهو اعز اموالهم ويضربون بها المثل فى نفاسة الشئ وانه ليس هناك اعظم منه - مرقات قال الطيبى نقلا عن النووى تشبيه امور الآخرة بالاعراض الدنيا انما هو للتقريب الى الافهام والا فقدر يسير من الآخرة خير من الدنيا باسرها ١٢ ٩ـه قوله هذا فلان لامير المدينة - اى كنى بفلان عن امير المدينة كذا فى الكرمانى قال فى الفتح وفلان المذكور لم اقف على اسمه صريحا ووقع عند الاسمعيلى هذا فلان بن فلان انتهى ١٢ ١٠ـه قوله فاستطعمت الحديث سهلا - اى طلبت الحديث من سهل وقصة تسميته به واستعار الاستطعام للكلام بجامع ما بينهما من الذوق فللطعام الذوق الحسى وللكلام الذوق المعنوى كذا فى ف ت خ ١٢ ١١ـه قوله فذكر عن محاسن عمله كانه ضمن ذكر معنى اخبر فعداه بعن وفى رواية الاسمعيلى فذكر احسن عمله وكانه ذكر له انفاقه فى جيش العسرة وتسبيله بير رومة ونحو ذلك قوله ثم ساله عن على فذكر محاسن عمله كانه ذكر له شهوده بدرا وغيرها وفتح خيبر على يديه ونحو ذلك قوله هو ذاك بيته اوسط بيوت النبى صلعم وفى رواية سالت ابن عمر عن على فقال انظر الى منزله من نبى الله صلعم ليس فى المسجد غير بيته كذا فى الفتح ١٢ ١٢ـه قوله فاجهد على جهدك - بفتح الجيم اى افعل فى حقى ما تقدر عليه فان الذى قلته لك الحق وقائل الحق لا يبالى ما قيل فيه من الباطل وهذا الحديث من افراد المؤلف ١٢ قسطلانى ١٣ـه قوله ابن ابى ليلى قال فى جامع الاصول اذا اطلق المحدثون ابن ابى ليلى فانما يعنون عبد الرحمن بن ابى ليلى واذا اطلقه الفقهاء يعنون به محمد بن عبد الرحمن كذا فى الكرمانى قوله فاتى النبى صلعم سبى - ولابى ذر عن الكشميهنى بضم الهمزة مبنيا للمفعول وبسبى جار ومجرور كذا فى القسطلانى قال فى الفتح ودخوله فى مناقب على من جهة منزلته من النبى صلعم ودخول النبى صلى الله عليه وسلم معه فى فراشه بينه وبين امراته وهى ابنته صلى الله عليه وسلم ومن جهة اختيار النبى صلى الله عليه وسلم له ما اختار لابنته من ايثار امر الآخرة على الدنيا ورضاهما بذلك ١٢

تبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام لينظرن افضلهم فى نفسه فاسكت الشيخان فقال عبد الرحمن افتجعلونه الى والله على ان لا آلو عن افضلكم قالا نعم فاخذ بيد احدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم فى الاسلام ما قد علمت فالله عليك لئن امرتك لتعدلن ولئن امرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمن فبايعه فبايع له على وولج اهل الدار فبايعوه

مناقب على بن ابى طالب

(باب مناقب … لغير ابى ذر)

مناقب على بن ابى طالب ابى الحسن القرشى الهاشمى وقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى انت منى وانا منك وقال عمر توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه قال فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجون ان يعطاها فقال اين على بن ابى طالب فقالوا يشتكى عينيه يا رسول الله قال فارسلوا اليه فأتونى به فلما جاء بصق فى عينيه فدعا له فبرأ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال على يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك حمر النعم حدثنا قتيبة ثنا حاتم عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة قال كان على قد تخلف عن النبى صلى الله عليه وسلم فى خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج على فلحق بالنبى صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التى فتحها الله فى صباحها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية او ليأخذن الراية غدا رجلا يحبه الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلى وما نرجوه فقالوا هذا على فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه ان رجلا جاء الى سهل بن سعد فقال هذا فلان لامير المدينة يدعو عليا عند المنبر قال فيقول ماذا قال يقول له ابو تراب فضحك وقال والله ما سماه الا النبى صلى الله عليه وسلم وما كان له اسم احب اليه منه فاستطعمت الحديث سهلا وقلت له يا ابا عباس كيف ذلك قال دخل على على فاطمة ثم خرج فاضطجع فى المسجد فقال النبى صلى الله عليه وسلم اين ابن عمك قالت فى المسجد فخرج اليه فوجد رداءه قد سقط عن ظهره وخلص التراب الى ظهره فجعل يمسح التراب عن ظهره فيقول اجلس يا ابا تراب مرتين حدثنا محمد بن رافع ثنا حسين عن زائدة عن ابى حصين عن سعد بن عبيدة قال جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن عثمان فذكر عن محاسن عمله قال لعل ذاك يسوءك قال نعم قال فارغم الله بانفك ثم ساله عن على فذكر محاسن عمله قال هو ذاك بيته اوسط بيوت النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال لعل ذاك يسوءك قال اجل قال فارغم الله بانفك انطلق فاجهد على جهدك حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن الحكم سمعت ابن ابى ليلى ثنا على ان فاطمة شكت ما تلقى من اثر الرحى فاتى النبى صلى الله عليه وسلم سبى فانطلقت فلم تجده فوجدت عائشة فاخبرتها فلما جاء النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة بمجئ فاطمة فجاء النبى صلى الله عليه وسلم الينا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت لاقوم فقال

اسماء الرجال

مناقب على بن ابى طالب الخ قال النبى صلعم ما هو موصول عند المؤلف فى الصلح وعمرة القضاء وقال عمر بن الخطاب فى على وصله قريبا فى الباب السابق قتيبة بن سعيد الثقفى مولاهم عبد العزيز بن ابى حازم اسمه سلمة بن دينار يروى عن ابيه سهل بن سعد الساعدى قتيبة بن سعيد المذكور آنفا حاتم بن اسمعيل الكوفى يزيد بن ابى عبيد مصغرا مولى سلمة عبد الله ابن مسلمة بن قعنب القعنبى المدنى عبد العزيز ومن بعده مر آنفا محمد بن رافع القشيرى النيسابورى حسين هو ابن على الجعفى الكوفى زائدة بن قدامة ابى حصين بالفتح عثمان بن عاصم الاسدى الكوفى سعد بن عبيدة مصغرا ابو حمزة الكوفى رجل هو نافع بن الازرق وليس هو السكسكى محمد بن بشار بن عثمان العبدى بندار البصرى غندر محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج الحكم بن عتيبة بالضم مصغرا ابن ابى ليلى عبد الرحمن ١٢

حل اللغات

شيخان هما عثمان وعلى لا آلو اى لا اقصر ولج دخل اهل الدار اهل المدينة الراية اى العلم التى علامة للامارة - يدوكون بالدال المهملة وبالكاف اى يخوضون من الدوكة وهو الاختلاط والخوض فارسلوا على صيغة البنى للفاعل فاتى به على صيغة المجهول انفذ بضم الفاء امض على رسلك اى رفقك ولينك تنزل بساحتهم اى تبلغ فناءهم حمر النعم اى حمر الابل رمد بالتحريك هيجان العين حصين بفتح المهملة وكسر الثانية ارغم الله اى اهانه الله واذله والرغام فى الاصل التراب ١٢

سلہ قولہ علی مکانکما۔ ای الزما مکانکما ولا تفارقاہ فکبرا بلفظ الامر وفی بعضہا بلفظ المضارع فحذف النون منہ اما للتخفیف واما لان اذا جازمۃ علی شذوذ قالہ الکرمانی ومر الحدیث فی ص۴۳۹ فی ابواب الخمس واورد ابو داؤد وہذا الحدیث اتم من ہذا وفیہ قال علی رض لابن ام عبد الا احدثک عنی وعن فاطمۃ بنت رسول اللہ صلعم وکانت احب اہلہ الیہ وکانت عندی فجرت بالرحی حتی اثرت بیدہا واستقت بالقربۃ حتی اثرت فی نحرہا وقمت البیت حتی اغبرت ثیابہا واوقدت القدر حتی دکنت ثیابہا فاصابہا من ذلک ضر فسمعنا ان رقیقا اتی بہم النبی صلعم فقلت لو اتیت اباک فسألتیہ خادما یکفیک فاتتہ الحدیث ۱۲ ۵۲ قولہ اما ترضی ان تکون منی الخ قال التوربشتی کان ہذا القول من النبی صلعم مخرجہ الی غزوۃ تبوک وقد خلف علیا رض علی اہلہ وامرہ بالاقامۃ فیہم فارجف بہ المنافقون وقالوا ما خلفہ الا استثقالا لہ وتخفیفا منہ فلما سمع بہ علی رض اخذ سلاحہ ثم خرج حتی اتی رسول اللہ صلعم وہو نازل بالجرف فقال یا رسول اللہ زعم المنافقون کذا فقال کذبوا وانما خلفتک لما ترکت ورائی فارجع فاخلفنی فی اہلی واہلک ما ترضی یا علی ان تکون منی بمنزلۃ ہارون من موسی واستدل بہذا الحدیث علی ان الخلافۃ کانت بعد رسول اللہ صلعم الی علی رض زائغ عن منہج الصواب فان الخلافۃ فی الاہل فی حیوتہ لا یقتضی الخلافۃ فی الامۃ بعد الممات والمقایسۃ التی تمسکوا بہا ینتقض علیہم بموت ہارون قبل موسی علیہ السلام انتہی کذا فی الطیبی وقد استخلف رسول اللہ صلعم ابن ام مکتوم فی ہذہ الغزوۃ علی امامۃ الناس فلو کان الخلافۃ مطلقۃ لکان استخلف علیا علی الامامۃ ایضا بل کان اہم کذا فی اللمعات قال القاضی عیاض ہذا مما تعلقت الروافض وسائر فرق الشیعۃ فی ان الخلافۃ کانت حقا لعلی وانہ وصی لہ بہا فکفرت الروافض سائر الصحابۃ بتقدیمہم غیرہ وزاد بعضہم تکفیر علیا رض لانہ لم یقم فی طلب حقہ وہؤلاء اسخف عقلا وافسد مذہبا من ان یذکر قولہم ولا شک فی تکفیر ہؤلاء لان من کفر الامۃ کلہا والصدر الاول خصوصا فقد ابطل الشریعۃ وہدم الاسلام ولا حجۃ فی الحدیث لاحد منہم بل فیہ اثبات فضیلۃ لعلی ولا تعرض فیہ بکونہ افضل من غیرہ ولیس فیہ دلالۃ علی استخلافہ بعدہ لان ہرون المشبہ بہ لم یکن خلیفۃ بعد موسی لانہ توفی قبل وفاتہ بنحو اربعین سنۃ وانما استخلفہ حین ذہب بمیقات ربہ للمناجاۃ انتہی کذا فی الطیبی والمرقاۃ ۱۲ ۵۳ قولہ اقضوا کما کنتم تقضون۔ قال فی الفتح فی روایۃ حماد بن زید عن ایوب ان ذلک بسبب قول علی رض فی بیع ام الولد وانہ کان یری ہو وعمر انہن لا یبعن وانہ رجع عن ذلک فرای ان یبعن قال عبیدۃ فقلت لہ رایک ورای عمر فی الجماعۃ احب الی من رایک وحدک فی الفرقۃ فقال علی ما قال انتہی ۱۲ ۵۴ قولہ فانی اکرہ الاختلاف ای علی الشیخین او الاختلاف الذی یؤدی الی التنازع والفتن والاختلاف للامۃ رحمۃ ۱۲ قس ۵۵ قولہ او اموت بالنصب عطفا علی حتی یکون ویجوز الرفع بتقدیر مبتدأ ای انا اموت قولہ کما مات اصحابی ای لا ازال علی ذلک حتی اموت۔ کذا فی قس وت ۱۲ ۵۶ قولہ یری بفتح اولہ ای یعتقد ان عامۃ ای اکثر ما یروی بضم اولہ عن علی الکذب والمراد بذلک ما ترویہ الرفضۃ عن علی من الاقوال المشتملۃ علی مخالفۃ الشیخین ۱۲ ف ۵۷ قولہ جعفر بن ابی طالب۔ وہو اسن من علی بعشرۃ سنین وکنیتہ ابو عبد اللہ الطیار ذو الجناحین وذو الہجرتین الشجاع الجواد کان متقدم الاسلام استشہد فی موتۃ سنۃ ثمان وقال صلعم رایت جعفر یطیر فی الجنۃ وقال ایضا حین قطعت یداہ فی غزوۃ موتۃ جعل اللہ لہ جناحین یطیر بہما۔ کذا فی ک خ ۱۲ ۵۸ قولہ لا اکل الخمیر ای الخبز الذی جعل فی عجینۃ الخمیر وفی بعضہا الخبیز بالموحدۃ والزای ای الخبز المادوم والحبیر بفتح المہملۃ الجدید والحسن وقیل الثوب المحبر کالبرود الیمانیۃ وفائدۃ الصاق البطن بالحصباء انکسار حرارۃ شدۃ الجوع ببرودۃ الحصباء لاستقری ای اطلب الیہ ان یقرئنیہا وہی ای الایۃ معی ای کنت احفظہا قولہ اخیر الناس وہی لغۃ فصیحۃ وکان جعفر یسمی بابی المساکین والعکۃ بضم المہملۃ انیۃ السمن ۱۲ ک خ ۵۹ قولہ یا ابن ذی الجناحین۔ اشارۃ الی حدیث انہ ابدل من یدیہ لما قطعا فی غزوۃ موتۃ جناحین یطیر بہما فی السماء مع الملائکۃ اخرجہ الترمذی والحاکم وغیرہما۔ توشیح ۱۰ قولہ اذا قحطوا بفتح القاف والحاء ای اصابہم القحط۔ قس ومر الحدیث فی ص۱۳۷ فی الاستسقاء ۱۲ ۱۱ قولہ تطلب صدقۃ۔ فان قلت کیف تطلب الصدقۃ وہی لجمیع المؤمنین قلت وہی صدقۃ فی الواقع وتدعی انہا ملک لرسول اللہ صلعم بحسب اعتقادہا کذا فی ک خ ومر بیانہ فی باب فرض الخمس فی ص۴۳۵ وما یتلوہا ۱۲ ۱۲ قولہ ارقبوا محمدا فی اہل بیتہ۔ ای احفظوہ فیہم ای راعوہ واحترموہ ۱۲ مجمع ۱۳ قولہ بضعۃ منی ہو بالفتح القطعۃ من اللحم وقد تکسر ای انہا جزء منی کذا فی المجمع قال ابن حجر ہو طرف من قصۃ خطبۃ ابنۃ ابی جہل وسیاتی مطولا فی ترجمۃ ابی العاص بن الربیع قریبا فی ص۵۲۸ ۱۲

علی مکانکما فقعد بیننا حتی وجدت برد قدمیہ علی صدری وقال الا اعلمکما خیرا مما سألتمانی اذا اخذتما مضاجعکما تکبرا اربعا وثلثین وتسبحا ثلثا وثلثین وتحمدا ثلثا وثلثین فہو خیر لکما من خادم حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبۃ عن سعد قال سمعت ابراہیم بن سعد عن ابیہ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لعلی اما ترضی ان تکون منی بمنزلۃ ہرون من موسی حدثنا علی بن الجعد انا شعبۃ عن ایوب عن ابن سیرین عن عبیدۃ عن علی قال اقضوا کما کنتم تقضون فانی اکرہ الاختلاف حتی یکون الناس جماعۃ او اموت کما مات اصحابی وکان ابن سیرین یری ان عامۃ ما یروی عن علی الکذب

مناقب جعفر بن ابی طالب الہاشمی وقال لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم اشبہت خلقی وخلقی حدثنا احمد بن ابی بکر ثنا محمد بن ابراہیم بن دینار ابو عبد اللہ الجہنی عن ابن ابی ذئب عن سعید المقبری عن ابی ہریرۃ ان الناس کانوا یقولون اکثر ابو ہریرۃ وانی کنت الزم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بشبع بطنی حین لا اکل الخمیر ولا البس الحبیر ولا یخدمنی فلان وفلانۃ وکنت الصق بطنی بالحصباء من الجوع وان کنت لاستقرئ الرجل الایۃ وہی معی کی ینقلب بی فیطعمنی وکان اخیر الناس للمسکین جعفر بن ابی طالب وکان ینقلب بنا فیطعمنا ما کان فی بیتہ حتی ان کان لیخرج الینا العکۃ التی لیس فیہا شیء فیشقہا فنلعق ما فیہا حدثنا عمرو بن علی ثنا یزید بن ہرون انا اسمعیل بن ابی خالد عن الشعبی ان ابن عمر کان اذا سلم علی ابن جعفر قال السلام علیک یا ابن ذی الجناحین قال ابو عبد اللہ یقال کن فی جناحی کن فی ناحیتی کل جانبین جناحان

ذکر عباس بن عبد المطلب حدثنا الحسن بن محمد انا محمد بن عبد اللہ الانصاری حدثنی ابی عبد اللہ بن المثنی عن ثمامۃ بن عبد اللہ بن انس عن انس ان عمر بن الخطاب کان اذا قحطوا استسقی بالعباس بن عبد المطلب فقال اللہم انا کنا نتوسل الیک بنبینا فتسقینا وانا نتوسل الیک بعم نبینا فاسقنا فیسقون ۲

مناقب قرابۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ۳ حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزہری حدثنی عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ ان فاطمۃ ارسلت الی ابی بکر تسألہ میراثہا من النبی صلی اللہ علیہ وسلم مما افاء اللہ علی رسولہ تطلب صدقۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم التی بالمدینۃ وفدک وما بقی من خمس خیبر فقال ابو بکر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا نورث ما ترکنا فہو صدقۃ انما یأکل ال محمد من ہذا المال یعنی مال اللہ لیس لہم ان یزیدوا علی المأکل وانی واللہ لا اغیر شیئا من صدقات النبی صلی اللہ علیہ وسلم التی کانت علیہا فی عہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولاعملن فیہا بما عمل فیہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فتشہد علی ثم قال انا قد عرفنا یا ابا بکر فضیلتک وذکر قرابتہم من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وحقہم وتکلم ابو بکر فقال والذی نفسی بیدہ لقرابۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم احب الی ان اصل من قرابتی حدثنا عبد اللہ بن عبد الوہاب ثنا خالد ثنا شعبۃ عن واقد قال سمعت ابی یحدث عن ابن عمر عن ابی بکر قال ارقبوا محمدا فی اہل بیتہ حدثنا ابو الولید ثنا ابن عیینۃ عن عمرو بن دینار عن ابن ابی ملیکۃ عن المسور بن مخرمۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فاطمۃ بضعۃ منی فمن اغضبہا اغضبنی حدثنا یحیی بن قزعۃ حدثنا ابراہیم بن سعد عن ابیہ عن عروۃ عن عائشۃ ۲ قالت دعا النبی

اسماء الرجال محمد بن بشار الملقب بندار البصری غندر محمد بن جعفر البصری شعبۃ بن الحجاج سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن بن عوف ابراہیم بن سعد بن ابی وقاص رض علی بن الجعد ابو الحسن الہاشمی مولاہم شعبۃ بن الحجاج ایوب السختیانی ابن سیرین محمد مناقب جعفر بن ابی طالب الخ وقال لہ النبی صلعم اتم ما وصلہ فی عمرۃ القضاء احمد بن ابی بکر واسم ابی بکر القاسم بن الحارث بن زرارۃ بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف ابو مصعب الزہری المدنی ابن ابی ذئب محمد بن عبد الرحمن عمرو بن علی بن بحر الباہلی الصیرفی الفلاس یزید بن ہارون الواسطی اسمعیل بن ابی خالد واسمہ سعد الکوفی الشعبی عامر بن شراحیل الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانی مناقب قرابۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزۃ بالحاء المہملۃ الزہری محمد بن مسلم بن ص

الکاف وعاء السمن فنلعق من لعق یلعق الحس قحطوا ای اصابہم القحط فدک محرکۃ قریۃ بخیبر ارقبوا ای احفظوا بضعۃ بفتح الباء وہی القطعۃ من الشیء ۱۲ ق

صلی الله علیه وسلم فاطمة ابنته فی شکواه التی قبض فیها فسارّها بشیٔ فبکت ثم دعاها فسارّها فضحکت قالت فسالتها
عن ذلك فقالت سارّنی النبی صلی الله علیه وسلم فاخبرنی انه یقبض فی وجعه الذی توفی فیه فبکیت ثم سارّنی
فاخبرنی انی اول اهل بیته اتبعه فضحکت ۲ **مناقب** الزبیر بن العوام وقال ابن عباس هو حواری النبی
صلی الله علیه وسلم وسمی الحواریون لبیاض ثیابهم **حدثنا** خالد بن مخلد نا علی بن مسهر عن هشام بن عروة
عن ابیه اخبرنی مروان بن الحکم قال اصاب عثمان بن عفان رعاف شدید سنة الرعاف حتی حبسه عن الحج
واوصی فدخل علیه رجل من قریش فقال استخلف فقال وقالوه قال نعم قال ومن فسکت فدخل علیه رجل
آخر احسبه الحارث فقال استخلف فقال عثمان وقالوا فقال نعم قال ومن هو قال فسکت قال فلعلهم قالوا
الزبیر قال نعم قال اما والذی نفسی بیده انه لخیرهم ما علمت وان کان لاحبهم الی رسول الله صلی الله علیه وسلم
حدثنا عبید بن اسمٰعیل ثنا ابو اسامة عن هشام اخبرنی ابی قال سمعت مروان یقول کنت عند عثمان
اتاه رجل فقال استخلف قال وقیل ذلك قال نعم الزبیر قال اما والله انکم لتعلمون انه خیرکم ثلثا **حدثنا**
مالك بن اسمٰعیل ثنا عبد العزیز هو ابن ابی سلمة عن محمد بن المنکدر عن جابر قال قال رسول الله صلی الله
علیه وسلم ان لکل نبی حواریا وان حواری الزبیر **حدثنا** احمد بن محمد انا عبد الله انا هشام بن عروة عن
ابیه عن عبد الله بن الزبیر قال کنت یوم الاحزاب جعلت انا وعمر بن ابی سلمة فی النساء فنظرت فاذا
انا بالزبیر علی فرسه یختلف الی بنی قریظة مرتین او ثلثا فلما رجعت قلت یا ابت رایتك تختلف قال او
هل رایتنی یا بنی قلت ۲ نعم قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من یات بنی قریظة فیاتینی بخبرهم
فانطلقت فلما رجعت جمع لی رسول الله صلی الله علیه وسلم ابویه فقال فداك ابی وامی **حدثنا** علی بن حفص
ثنا ابن المبارك انا هشام بن عروة عن ابیه ان اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم قالوا للزبیر یوم الیرموك
الا تشد فنشد معك فحمل علیهم فضربوه ضربتین علی عاتقه بینهما ضربة ضربها یوم بدر قال عروة
فکنت ادخل اصابعی فی تلك الضربات العب وانا صغیر **ذکر** طلحة بن عبید الله وقال عمر توفی النبی
صلی الله علیه وسلم وهو عنه راض **حدثنا** محمد بن ابی بکر المقدمی ثنا معتمر عن ابیه عن ابی عثمان قال
لم یبق مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی بعض تلك الایام التی قاتل فیهن رسول الله صلی الله علیه وسلم غیر طلحة وسعد
عن حدیثهما **حدثنا** مسدد ثنا خالد ثنا ابن ابی خالد عن قیس بن ابی حازم قال رأیت ید طلحة التی
وقی بها النبی صلی الله علیه وسلم قد شلت ۲ **مناقب** سعد بن ابی وقاص الزهری وبنو زهرة اخوال النبی
صلی الله علیه وسلم وهو سعد بن مالك **حدثنا** محمد بن المثنی ثنا عبد الوهاب قال سمعت یحیی قال سمعت
سعید بن المسیب قال سمعت سعدا یقول جمع لی النبی صلی الله علیه وسلم ابویه یوم احد **حدثنا** المکی
ابن ابراهیم ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن ابیه قال لقد رایتنی وانا ثلث الاسلام **حدثنا**
ابراهیم بن موسی ثنا ابن ابی زائدة ثنا هاشم بن هاشم بن عتبة بن ابی وقاص قال سمعت سعید بن المسیب

حل اللغات شکواه ای مرضه سارها ای کلمها سرا الوجع بالتحریک المرض۔ الحواری بفتح الحاء والواو المخففة وتشدید الیاء وهو لفظ مفرد ومعناه الناصر وقیل الصافی یوم الاحزاب هو یوم الخندق یختلف ای یجیئ ویذهب بنی قریظة

الجزء ۱۴ ٥٢٨ المجلد الاول

ا قوله ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه. ظاهره انه لم يسلم احد قبله لكن اختلف في هذه اللفظة كذا في الفتح وفي الخير الجاري هذا بحسب ظنه وعلمه الا فقد اسلم قبله غيره او الحصر في المذكور اضافي وهو الظاهر للموافق لما نقل انه اسلم على يد الصديق كذا في القسطلاني انتهى ۱۲ ٢ قوله واني لثلث الاسلام. قال ذلك بحسب اطلاعه والسبب فيه ان من كان اسلم في ابتداء الامر كان يخفي اسلامه ولعله اراد بالاثنين الاخيرين خديجة وابا بكر او النبي صلعم وابا بكر وقد كان خديجة اسلمت قطعا فلعله خص الرجال وقد تقدم في ترجمة الصديق حديث عمار رأيت النبي صلعم وما معه الا خمسة اعبد وابو بكر وهو يعارض حديث سعد والجمع بينهما بما اشرت اليه او يحمل قول سعد على الاحرار البالغين ليخرج الاعبد وعلي رضـ او لم يكن اطلع على اولئك ويدل على هذا الاخير انه وقع عند الاسمعيلي بلفظ ما اسلم احد قبلي ۱۲ فتح الباري ٣ قوله اني لاول العرب. رمى بسهم وكان ذلك في سرية عبيدة بضم المهملة ابن الحارث بن عبد المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي

ك ن الـجـعـ بفتح العين في العرض والنسب بالضم بالرمح والمراد بهما النتان فيها ۱۲ ف

يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه ولقد مكثت سبعة ايام واني لثلث الاسلام تابعه ابو اسامة قال ثنا هاشم ثنا عمرو بن عون ثنا خالد بن عبد الله عن اسمٰعيل عن قيس قال سمعت سعدًا يقول اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله وكنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وما لنا طعام الا ورق الشجر حتى ان احدنا ليضع كما يضع البعير او الشاة ما له خلط ثم اصبحت بنو اسد تعزرني على الاسلام لقد خبت اذن وضل عملي وكانوا وشوا به الى عمر قالوا لا يحسن يصلي قال ابو عبد الله ثلث الاسلام يقول وانا ثالث ثلثة مع النبي صلى الله عليه وسلم باب ذكر اصهار النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو العاص بن الربيع حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني علي بن حسين ان المسور بن مخرمة قال ان عليا خطب بنت ابي جهل فسمعت بذلك فاطمة فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يزعم قومك انك لا تغضب لبناتك وهذا علي ناكح بنت ابي جهل فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته حين تشهد يقول اما بعد فاني انكحت ابا العاص بن الربيع فحدثني وصدقني وان فاطمة بضعة مني واني اكره ان يسوءها والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد فترك علي الخطبة وزاد محمد بن عمرو بن حلحلة عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن مسور قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهرا له من بني عبد شمس فاثنى عليه في مصاهرته اياه فاحسن قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم وقال البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم انت اخونا ومولانا حدثنا خالد ابن مخلد ثنا سليمٰن ثني عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة ابن زيد فطعن بعض الناس في امارته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا للامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده حدثنا يحيى بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل علي قائف والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد واسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض قال فسر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم واعجبه واخبر به عائشة باب ذكر اسامة بن زيد حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن الزهري عن عروة عن عائشة ان قريشا اهمهم شان المرأة المخزومية فقالوا من يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا علي ثنا سفين قال ذهبت اسال الزهري عن حديث المخزومية فصاح بي قلت لسفيان فلم تحمله عن احد قال وجدته في كتاب كان كتبه ايوب بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة ان امرأة من بني مخزوم سرقت فقالوا من يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيها فلم يجترئ احد ان يكلمه فكلمه اسامة بن زيد فقال ان بني اسرائيل كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه ولو كانت فاطمة لقطعت يدها باب حدثنا الحسن بن محمد ثنا ابو عباد يحيى بن عباد ثنا الماجشون انا عبد الله بن دينار قال نظر ابن عمر يوما وهو في المسجد الى رجل يسحب ثيابه في ناحية من المسجد فقال انظر من هذا ليت هذا عندي

اذا — مضغة — قالت — تحمله — ثني — عبدي

وكان اسن من رسول الله صلعم بعشر سنين بعثه رسول الله صلعم في ستين راكبا من المهاجرين وفيهم سعد عقد له اللواء وهو اول لواء عقده رسول الله صلعم فالتقى عبيدة وابو سفيان الاموي وكان هو على المشركين هذا اول قتال جرى في الاسلام واول من رمى اليهم سعد كذا في الكرماني وفي الفتح وهي اول سرية بعثها رسول الله صلعم في السنة الاولى من الهجرة بعث ناسا من المسلمين الى رابغ ليلقوا عير القريش فتراموا بالسهام فكان سعد اول من رمى ۱۲ ٤ قوله كما يضع. اي عند قضاء الحاجة تخرج منهم البعرة مثل البعير ليبسه وعدم الغذاء المألوف قوله ما له خلط اي لا يختلط بعضه ببعض لجفافه ۱۲ ك ع ٥ قوله تعزرني بعين المهملة وزاء اي تؤدبني على الاسلام او تعلمني الصلوة وتعيرني باني لا احسنها فعبر عن الصلوة بالاسلام كما عبر عنها بالايمان في قوله تعـ وما كان الله ليضيع ايمانكم ايذانا بانها عماد الدين وراس الاسلام ۱۲ قس ٦ قوله لقد خبت اذن من الخيبة اي ان كنت محتاجا الى تعليمهم فقد ضل عملي فيما مضى. ك ومر في صـ ١٠٤ ١٢ ٧ قوله اصهار جمع صهر بالكسر القرابة وزوج بنت رجل واخته كذا في القاموس قال الكرماني هم اهل بيت المرأة ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان جميعا ۱۲ ٨ قوله فاثنى عليه في مصاهرته. لانه كان قد ابى تطليق زينب اذ مشى اليه المشركون في ذلك فشكر رسول الله صلعم مصاهرته واثنى عليه واسلم قبيل الفتح وهاجر مخلصا واستشهد يوم اليمامة. ماخوذ من ك ٩ قوله حدثني فصدقني. لعله كان شرط على نفسه ان لا يتزوج على زينب وكذلك علي فان لم يكن كذلك فهو محمول على ان عليا نسي ذلك ولذلك قدم على الخطبة ۱۲ فتح وتوشيح ١٠ قوله ووعدني فوفى لي كان اسر في غزوة بدر فاستطلقه من المسلمين ثم طلعه ان يرسل زينب ففي به. مجمع ومر الحديث في صـ ٤٣٨ ۱۲ ١١ قوله زيد ابن حارثة كان من بني كلب خرجت به امه تزور قومها فاتفق غارة فيهم فاحتملوا زيدا ووفدوا به الى سوق عكاظ فعرضوه على البيع فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة بأربعمائة درهم فلما تزوجها النبي صلعم وهبته له فحضر ابوه حارثة فخيره النبي صلعم بين المقام عنده والرجوع اليهم فاختار رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهله وتبناه رسول الله صلعم وزوجه ام ايمن فولدت اسامة ومن فضائله ان الله سماه في القرآن وقتل في غزوة موتة امير الجيش. ملتقط من ك ف ع م ۱۲ ١٢ قوله في امارة ابيه يريد امارة زيد بن حارثة في غزوة موتة وفيهم خيار الصحابة منهم جعفر بن ابي طالب قال الطيبي انما طعن من طعن في امارتهما لانهما كانا من الموالي وكانت العرب لا ترى تامير الموالي وتستنكف عن اتباعهم كل الاستنكاف فلما جاء الله بالاسلام ورفع قدر من لم يكن له عندهم قدر بالسابقة والهجرة والعلم والتقى عرف حقهم المحفوظون من اهل الدين فاما المتحنون بحب الرياسة من الاعراب ورؤساء القبائل فلم يزل يختلج في صدورهم شيء من ذلك لا سيما اهل النفاق وكان صلعم قد بعث زيدا على عدة سرايا وكان خليقا بذلك لسوابقه وفضله وقربه من رسول الله صلعم انتهى مختصرا قال في اللمعات وقد اشار صلعم الى فضله بقوله ان كان لمن احب الناس الي واي فضيلة بعد ثبوت محبته صلعم خصوصا الاحبية انتهى ۱۲ ١٣ قوله قائف هو الذي يلحق الفروع بالاصول بالشبه والعلامات كذا في الكرماني قوله فسر بذلك لان الجاهلية تقدح في نسب اسامة بن زيد لكونه اسود وزيد ابيض ومر بيانه في صـ ٥٠٢ في صفة النبي صلعم ۱۲ ١٤ قوله ولو كانت. اي السارقة فاطمة بنت رسول الله صلعم لقطعتها. ك ع ومر في صـ ٤٩٢ قبيل كتاب مناقب قريش ۱۲ ١٥ قوله ليت هذا عندي بالنون اي قريبا مني حتى انصحه واعظه وقد روي بالباء الموحدة من العبودية وكانه على ما قيل كان اسود اللون. كذا في الفتح الباري والقسطلاني ۱۲

اسماء الرجال تابعه اي تابع ابن ابي زائدة ابو اسامة حماد بن اسامة هاشم المذكور آنفا عمرو بن عون بن اوس الواسطي البزاز خالد بن عبد الله الواسطي اسمٰعيل بن ابي خالد البجلي قيس هو ابن ابي حازم ذكر اصهار النبي صلعم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب علي بن حسين بن علي بن ابي طالب باب مناقب زيد بن حارثة خالد بن مخلد ابو الهيثم البجلي سليمان هو ابن بلال التيمي مولاهم المدني عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر يحيى بن قزعة بفتحات القرشي المكي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام باب ذكر اسامة بن زيد بن حارثة قتيبة هو ابو رجاء الثقفي الليث هو ابن سعد الامام الزهري ومن بعده مروا آنفا المرأة المخزومية هي فاطمة بنت الاسود التي سرقت حليا في غزوة الفتح علي هو ابن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة الهلالي ايوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي الزهري ومن بعده تقدموا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ۱۲

ليت هذا عندي اي قريبا مني ۱۲ ق

۵۱ قوله فطأطأ ابن عمر اى اطرق كانه ندم عما قصد من الوعظ الذى فهم من قوله ليت هذا عندى ۱۲ خير جارى ۵۲ قوله لاحبه. انما جزم ابن عمر بذلك لما راى من محبة النبى صلعم لزيد بن حارثة وام ايمن وذريتهما فقاس ابن اسامة على ذلك ۱۲ فتح ۔
۵۳ قوله اللهم احبهما فانى احبهما هذا يشعر بانه صلعم ما كان يحب الا الله وفى الله ولذلك ترتب محبة الله على محبته وفى ذلك اعظم منقبة لاسامة والحسن ۱۲ ف ۵۴ قوله وهو رجل من الانصار۔ وابوه هو عبيد بن عمرو بن بلال من الخزرج ويقال انه كان حبشيا من موالى الخزرج تزوج ام ايمن قبل زيد بن حارثة فولدت له ايمن واستشهد ايمن يوم حنين مع النبى صلعم ونسب ايمن الى امه لشرفها على ابيه وشهرتها عند اهل البيت النبوى وتزوج زيد بن حارثة ام ايمن وكانت حاضنة النبى صلعم فولدت له اسامة بن زيد وعاشت ام ايمن بعد النبى صلعم قليلا قوله فراٰه ابن عمر معطوف على شئ مقدر تقديره ان الحجاج بن ايمن دخل المسجد فصلى فراٰه ابن عمر ويوضح ذلك الرواية التى بعد هذه ۱۲ فتح

فقال له انسانٌ اماتعرف هٰذا يا اباعبد الرحمٰن هٰذا محمد بن اُسامة قال فطأطأ ابنُ عمر راسه ونقر بيديه فى الارضِ ثم قال لو راٰهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبّه حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثنا مُعتمرٌ سمعت ابى ثنا ابو عثمان عن اسامة ابن زيد حدّث عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان ياخذه والحسن فيقول اللهم احبّهما فانى احبّهما وقال نُعيم عن ابن المبارك انا معمر عن الزهرى اخبرنى مولىً لاسامة بن زيد انّ الحجاج بن ايمن بن امّ ايمن وكان ايمنُ اخا اُسامة لاُمّه وهو رجل من الانصار فراٰه ابنُ عمر لم يتم ركوعَه ولا سجودَه فقال اعِد قال ابو عبد الله وحدّثنى سليمن بنُ عبد الرحمٰن ثنا الوليد بنُ مُسلم ثنا عبدُ الرحمٰن بن نمر عن الزهرى ثنى حرملةُ مولى اُسامة بن زيد انه بينما هو مع عبدالله بن عُمر اذ دخل الحجّاج بن ايمن فلم يتم رُكوعه ولا سجودَه فقال اعِد فلما ولّى قال لى ابن عمر من هٰذا قلتُ الحجاج بن ايمن بن اُمّ ايمن فقال ابنُ عُمر لو راٰى هٰذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لاحبّه فذكر حُبّه وما ولدته امّ ايمن قال ابو عبد الله وزادنى بعض اصحابى عن سليمن وكانت حاضنة النبى صلى الله عليه وسلم

باب مناقبُ عبد الله بن عمر بن الخطاب حدثنا اسحٰق بن نصر ثنا عبدُ الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال كانَ الرجُلُ فى حيوة النبى صلى الله عليه وسلم اذا راٰى رُؤيا قصّها على النبى صلى الله عليه وسلم فتمنيتُ ان ارٰى رُؤيا اقُصّها على النبى صلى الله عليه وسلم وكنتُ غلاماً شاباً اعزبَ وكنت انام فى المسجد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فرايتُ فى المنام كأنّ ملكين اخذانى فذهبا بى الى النار فاذا هى مطويّةٌ كطىّ البئر واذا لها قرنان كقرنى البئر واذا فيها ناسٌ قد عرفتُهم فجعلتُ اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار فلقيهما ملكٌ اٰخر فقال لى لم ترُع فقصَصتُها على حفصة فقصّتها حفصة على النبى صلى الله عليه وسلم فقال نِعمَ الرجل عبدُ الله لو كان يُصلّى من الليل قال سالم وكان عبدُ الله لا ينام من الليل الا قليلا حدثنا يحيى بن سليمن ثنا ابن وهب عن يونس عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن اخته حفصة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها انّ عبدَ الله رجلٌ صالح

باب مناقبُ عمارٍ وحُذيفة حدثنا مالكُ بنُ اسمٰعيل ثنا اسرائيل عن المُغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال قدمتُ الشام فصليتُ ركعتين ثم قلتُ اللهم يسّر لى جليساً صالحاً فاتيتُ قوماً فجلستُ اليهم فاذا شيخ قد جاء حتى جلس الى جنبى قلتُ من هٰذا قالوا ابو الدرداء فقلتُ انى دعوتُ الله ان يُيسّر لى جليساً صالحاً فيسّرك لى قال ممن انت قلتُ من اهل الكوفة قال اوليس عندكم ابنُ امّ عبدٍ صاحبُ النعلين والوسادة والمِطهرة وفيكم الذى اجاره الله من الشيطان يعنى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم اوليس فيكم صاحبُ سرّ النبى صلى الله عليه وسلم الذى لا يعلم احدٌ غيرُه ثم قال كيف يقرأ عبدُ الله وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشٰى فقرأتُ عليه وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشٰى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلّٰى وَالذَّكَرِ وَالْاُنْثٰى قال والله لقد اقرأنيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من فيه الى فىّ حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن مُغيرة عن ابراهيم قال ذهب علقمةُ الى الشام فلما دخل المسجد قال اللهم يسّر لى جليساً صالحاً فجلس الى ابى الدرداء فقال ابو الدرداء ممن انت قال من اهل

۵۵ قوله هو مع عبد الله قيل فيه تجريد كان حرملة تجرد من نفسه شخصا فقال بينما وقيل التفات من الحاضر الى الغائب ۱۲ قس ۵۶ قوله فذكر حبه۔ اى حب ايمن واولاد ام ايمن والفاعل محذوف اى رسول الله صلى الله عليه وسلم او حب الرسول لها مقرونا باولادها فهو مضاف الى الفاعل ۱۲ ك ۵۷ قوله زادنى بعض اصحابى۔ هو اما يعقوب بن سفيان فانه رواه فى تاريخه عن سليمان بن عبد الرحمٰن بالاسناد المذكور واما الذهلى فانه اخرجه عن سليمان ايضا كذا فى الفتح قال الكرمانى فان قلت لفظ البعض الاصحاب مجهول فكيف حكمه قلت لا باس به اذ معلوم ان البخارى لا يروى الا عن العدل ۱۲ ۵۸ قوله رؤيا۔ بدون التنوين مختص بالمنام كالرؤية باليقظة فرقوا بينهما بحرفى التانيث اى الالف المقصورة والتاء والعزب هو الذى لا اهل له وفى بعضها اعزب والقرنان الطرفان ولم ترع بمعنى لاترع اى لا تخف وفى بعضها لن ترع والجزم بلن لغة حكاها الكسائى كذا فى الكرمانى ومر الحديث مع بيانه فى ص۱۵۱ فى كتاب التهجد ۱۲ ۵۹ قوله مناقب عمار وحذيفة۔ اما عمار هو ابن ياسر يكنى ابا اليقظان العنسى بالنون وامه سمية بالمهملة مصغرا اسلم هو وابواه قديما وعذبوا لاجل الاسلام وقتل ابو جهل امه فكانت اول شهيد فى الاسلام ومات ابوه قديما وعاش هو الى ان قتل بصفين مع على رض وكان قد ولى شيئا من امور الكوفة لعمر ولهذا نسبه ابو الدرداء اليها واما حذيفة هو ابن اليمان ابن جابر بن عمرو العبسى بالموحدة حليف بنى عبد الاشهل من الانصار واسلم هو وابوه اليمان وولى حذيفة بعض امور الكوفة لعمر كذا فى الفتح وفى الاستيعاب مات حذيفة سنة ست وثلثين بعد قتل عثمان فى اول خلافة على رض وكان موته بعد ان اتى نعى عثمان الى الكوفة انتهى ۱۲ ۶۰ قوله ابو الدرداء۔ بفتح المهملتين وسكون الراء بينهما وبالمد عويمر بن عامر الانصارى الخزرجى الفقيه الحكيم مات بدمشق سنة اثنتين وثلاثين والذى اجاره الله من الشيطان هو عمار ولهذا اسماه النبى صلعم بالطيب المطيب وصاحب السر هو حذيفة اطلعه رسول الله صلعم على المنافقين وكان عمر رض اذا مات واحد منهم تبع حذيفة فان صلى عليه هو ايضا يصلى عليه والا فلا ۱۲ ۶۱ قوله اوليس عندكم ابن ام عبد يعنى عبد الله ابن مسعود ومراد ابى الدرداء بذلك انه فهم انهم قدموا فى طلب العلم فبين لهم ان عندهم من العلماء ما لا يحتاجون معهم الى غيرهم كذا فى الفتح ۱۲ ۶۲ قوله صاحب النعلين۔ اى نعل النبى صلعم وكان ابن مسعود يحملها ويتعاهدهما كذا فى الفتح قوله والوسادة۔ اى المخدة قوله والمطهرة بكسر الميم وفتحها اناء يتطهر به قال القاضى يريد انه كان يخدم الرسول ويلازمه فى الحالات كلها فيصاحبه فى المجالس ويأخذ نعله ويكون معه فى الخلوات فيسوى مضجعه ويضع وسادته اذا اراد ان ينام ويهيئ له طهوره ويحمل معه المطهرة اذا قام الى الوضوء انتهى حاصله انه لشدة ملازمته صلعم فى هذه الامور ينبغى ان يكون عنده من العلم الشرعى ما يستغنى طالبه عن غيره كذا فى المرقاة ۱۲ ۶۳ قوله والذكر والانثى قال فى المجمع كان يقرء والذكر والانثى حيث انزل ولا كذلك ثم انزل وما خلق الذكر والانثى فلم يسمعه ابن مسعود وابو الدرداء وسمعه سائر الناس واثبتوه فهذا كظن عبد الله بن مسعود ان المعوذتين ليستا من القراٰن وسياتى فى ص۵۳۱ ۱۲

اسماء الرجال

موسى بن اسمٰعيل التبوذكى معتمر بن سليمان بن طرخان التيمى ابو عثمان عبد الرحمٰن النهدى سليمان بن عبد الرحمٰن ابو ايوب الدمشقى الوليد بن مسلم القرشى الدمشقى الزهرى هو ابن شهاب مناقب عبد الله ابن عمر بن الخطاب اسحاق بن نصر هو اسحٰق بن ابراهيم بن نصر السعدى المروزى عبد الرزاق هو ابن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى نزيل مصر ابن وهب عبد الله المصرى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى ومن بعده مر اٰنفا مناقب عمار وحذيفة مالك بن اسمٰعيل بن زياد ابو غسان النهدى الكوفى اسرائيل بن يونس بن ابى اسحٰق السبيعى المغيرة بن مقسم الضبى الكوفى ابراهيم بن يزيد النخعى علقمة بن قيس النخعى سليمان بن حرب الواشحى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى مغيرة بن مقسم المذكور ابراهيم وعلقمة النخعيان تقدما اٰنفا ابو الدرداء هو عويمر بن زيد بن قيس الانصارى مختلف فى اسم ابيه رض ۱۲

حل اللغات

طأطأ اى اطرق كانه ندم۔ نعيم بضم النون هو حماد بن معوية۔ حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وفتح الميم۔ اعزب وهو الذى لا اهل له۔ قرنان تثنية قرن اراد بهما الطرفين لم ترع لا تخف۔ الوسادة المخدة المطهرة بكسر الميم الاداوة وكل اناء يتطهر به ۱۲

له قوله صاحب السواك والسواد بكسر المهملة اي ابن مسعود والسواد السرار يقال ساودته سوادا اي ساررته سرارا واصله ادنى سوادك من سواده والسواد الشخص قال له النبي صلعم اذنك علي ان ترفع الحجاب وتسمع سراري حتى انهاك هذه خاصية خصصه رسول الله صلعم بنفسه ... ولا يخفى عليه سره وكان يلج عليه ويلبسه نعليه ويستره اذا اغتسل ويوقظه اذا نام وكان يعرف في الصحابة بصاحب السواد كذا في الكرماني والخير الجاري قال في المجمع فيه دلالة ... كه قوله مناقب ابي عبيدة هو عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن اهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك القرشي الفهري غلبت عليه كنيته كذا في الاستيعاب قال الكرماني شهد المشاهد كلها وثبت مع رسول الله صلعم يوم احد ونزع الحلقتين اللتين دخلتا في وجه رسول الله صلعم من حلق المغفر بفيه فوقعت ثنيتاه مات بالشام وهو امير عليه من قبل عمر سنة ثمان عشرة فان قلت

الكوفة قال اليس فيكم او منكم الذي اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعني من الشيطان يعني عمارا قلت بلى قال
اوليس فيكم او منكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعني حذيفة قلت بلى قال اليس فيكم او منكم صاحب السواك
او السواد قال بلى قال كيف كان عبد الله يقرأ والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى قلت والذكر والانثى قال ما
زال بي هؤلاء حتى كادوا يستنزلوني عن شيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم باب **مناقب** ابي عبيدة بن
الجراح حدثنا عمرو بن علي ثنا عبد الاعلى ثنا خالد عن ابي قلابة ثني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان لكل امة امينا وان امينا ايتها الامة ابو عبيدة بن الجراح حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن
ابي اسحق عن صلة عن حذيفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لاهل نجران لابعثن حق امين فاشرف
اصحابه فبعث ابا عبيدة **مناقب** الحسن والحسين وقال نافع بن جبير عن ابي هريرة عانق النبي صلى الله عليه وسلم
الحسن حدثنا صدقة انا ابن عيينة ثنا ابو موسى عن الحسن انه سمع ابا بكرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
على المنبر والحسن الى جنبه ينظر الى الناس مرة واليه مرة ويقول ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين
فئتين من المسلمين حدثنا مسدد ثنا معتمر سمعت ابي ثنا ابو عثمان عن اسامة بن زيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يأخذه والحسن ويقول اللهم اني احبهما فاحبهما او كما قال حدثنا محمد بن الحسين بن
ابراهيم ثنا حسين بن محمد ثنا جرير عن محمد عن انس بن مالك قال اتي عبيد الله بن زياد برأس الحسين فجعل
في طست فجعل ينكت وقال في حسنه شيئا فقال انس كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
مخضوبا بالوسمة حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني عدي سمعت البراء قال رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم والحسن بن علي على عاتقه يقول اللهم اني احبه فاحبه حدثنا عبدان انا عبد الله انا عمر بن سعيد
ابن ابي حسين عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال رأيت ابا بكر وحمل الحسن وهو يقول بابي شبيه
بالنبي صلى الله عليه وسلم ليس شبيه بعلي وعلي يضحك حدثنا يحيى بن معين وصدقة قالا انا محمد بن جعفر
عن شعبة عن واقد بن محمد عن ابيه عن ابن عمر قال قال ابو بكر ارقبوا محمدا صلى الله عليه وسلم في اهل
بيته حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن انس قال لم يكن احد
اشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم من الحسن بن علي وقال عبد الرزاق انا معمر عن الزهري اخبرني
انس حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن ابي يعقوب سمعت ابن ابي نعم
سمعت عبد الله بن عمر وسأله رجل عن المحرم قال شعبة احسبه يقتل الذباب فقال اهل
العراق يسألون عن قتل الذباب وقد قتلوا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال النبي
صلى الله عليه وسلم هما ريحانتاي من الدنيا باب **مناقب** بلال بن رباح مولى ابي بكر وقال
النبي صلى الله عليه وسلم سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة حدثنا ابو نعيم ثنا
عبد العزيز بن ابي سلمة عن محمد بن المنكدر انا جابر بن عبد الله قال كان عمر يقول

المعتمر — ثني — المنهال — اخبرني — شبيها — ثني — ريحاني — حدثنا

اسماء الرجال باب مناقب ابي عبيدة عمرو ابن علي بن بحر الفلاس الصيرفي البصري عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي البصري خالد اي الحذاء هو ابو المنازل ابن مهران البصري ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي البصري مسلم بن ابراهيم الفراهيدي شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي صلة هو ابن زفر العبسي الكوفي حذيفة هو ابن اليمان مناقب الحسن والحسين وقال نافع بن جبير بن مطعم وصله في البيوع مطولا صدقة بن الفضل المروزي ابن عيينة سفيان ابا بكرة نفيع ابن الحارث الثقفي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي معتمر يروي عن ابيه سليمان ابن طرخان ابو عثمان عبد الرحمن النهدي حسين بن محمد التميمي المروزي جرير هو ابن حازم الازدي حجاج بن منهال السلمي شعبة هو ابن الحجاج العتكي عبدان لقب عبد الله بن عثمان العتكي مولاهم المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله عقبة بن الحارث القرشي المكي يحيى بن معين بن عون ابو زكريا البغدادي صدقة هو ابن الفضل المروزي واقد يروي عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ابراهيم بن موسى بن يزيد التميمي الفراء هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني محمد بن بشار العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج تقدم محمد هو ابن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي البصري ابو نعيم الفضل ابن دكين الكوفي محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني

المنكب العنق عن المحرم اي حال المحرم بالحج ريحان الرزق والشموم الداف بفتح الدال المهملة السير اللين

ابوبکر سیدنا واعتق سیدنا یعنی بلالاً حدثنا ابن نمیر عن محمد بن عبید ثنا اسمٰعیل عن قیس ان بلالاً قال لابی بکر
ان کنت انما اشتریتنی لنفسک فامسکنی وان کنت انما اشتریتنی لله فدعنی وعمل الله باب مناقب ابن عباس
حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن خالد عن عکرمة عن ابن عباس قال ضمنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی صدره وقال اللهم
علمه الحكمة حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث وقال اللهم علمه الكتاب ثنا موسیٰ ثنا وهيب عن خالد مثله قال
البخاری والحكمة الاصابة فی غیر النبوة باب مناقب خالد بن الولید حدثنا احمد بن واقد ثنا حماد بن زید عن
ایوب عن حمید بن هلال عن انس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نعی زیدا وجعفرا وابن رواحة للناس قبل ان یاتیهم خبرهم
فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذ ابن رواحة فاصيب وعيناه تذرفان حتی اخذ سيف
من سيوف الله حتی فتح الله عليهم باب مناقب سالم مولی ابی حذيفة حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة
عن عمرو بن مرة عن ابراهيم عن مسروق قال ذكر عبد الله عند عبد الله بن عمرو فقال ذاك رجل لا ازال احبه بعد ما
سمعت رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم يقول استقرئوا القرآن من اربعة من عبد الله بن مسعود فبدأ به وسالم مولی ابی حذيفة
وابی بن كعب ومعاذ بن جبل قال لا ادری بدأ بابی او بمعاذ بن جبل مناقب عبد الله بن مسعود حدثنا حفص
ابن عمر ثنا شعبة عن سليمن قال سمعت ابا وائل قال سمعت مسروقا قال قال عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم
لم يكن فاحشا ولا متفحشا وقال ان من احبكم الی احسنكم اخلاقا وقال استقرئوا القرآن من اربعة من عبد الله بن
مسعود وسالم مولی ابی حذيفة وابی بن كعب ومعاذ بن جبل حدثنا موسیٰ عن ابی عوانة عن مغيرة عن ابراهيم عن
علقمة قال دخلت الشام فصليت ركعتين فقلت اللهم يسر لی جليسا صالحا فرأيت شيخا مقبلا فلما دنا قلت ارجو ان
يكون استجاب قال من اين انت قلت من اهل الكوفة قال افلم يكن فيكم صاحب النعلين والوسادة والمطهرة اولم يكن فيكم الذی
اجير من الشيطان اولم يكن فيكم صاحب السر الذی لا يعلمه غيره كيف قرأ ابن ام عبد والليل اذا يغشی فقرأت والليل اذا يغشی
والنهار اذا تجلی والذكر والانثی فقال اقرأنيها النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاه الی فی فما زال هؤلاء حتی كادوا يردونی حدثنا
سليمن بن حرب ثنا شعبة عن ابی اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال سألنا حذيفة عن رجل قريب السمت والهدی من
النبی صلی اللہ علیہ وسلم حتی ناخذ عنه قال ما اعلم احدا اقرب سمتا وهديا ودلا بالنبی صلی اللہ علیہ وسلم من ابن ام عبد حدثنا
محمد بن العلاء ثنا ابراهيم بن يوسف بن ابی اسحق ثنی ابی عن ابی اسحق ثنی الاسود بن يزيد قال سمعت ابا موسی الاشعری
يقول قدمت انا واخی من اليمن فمكثنا حينا ما نری الا ان عبد الله بن مسعود رجل من اهل بيت النبی صلی اللہ علیہ وسلم لما
نری من دخوله ودخول امه علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ذكر معاوية حدثنا الحسن بن بشر ثنا المعافی عن عثمان بن الاسود
عن ابن ابی مليكة قال اوتر معاوية بعد العشاء بركعة وعنده مولی لابن عباس فاتی ابن عباس فقال دعه فانه قد
صحب رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا ابن ابی مريم ثنا نافع بن عمر ثنی ابن ابی مليكة قيل لابن عباس هل لك فی امير
المؤمنين معاوية فانه ما اوتر الا بواحدة قال اصاب انه فقيه حدثنا عمرو بن عباس ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن
ابی التياح قال سمعت حمران بن ابان عن معاوية قال انكم لتصلون صلوة لقد صحبنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فما رايناه

ابن يزيد النخعی مسروق هو ابن الاجدع الكوفی حفص بن عمر الحوضی شعبة بن الحجاج سليمان بن مهران الاعمش ابو وائل شقيق بن سلمة موسی بن اسمٰعيل التبوذكی ابو عوانة هو الوضاح اليشكری

له قوله واعتق سيدنا يعنی بلالاً قال ابن التين يعنی ان بلالاً من السادة ولم يرد انه افضل من عمر وقال غيره السيد الاول حقيقة والثانی قاله عمر تواضعا علی سبيل المجاز وان السيادة لا تثبت الافضلية فقد قال ابن عمر ما رأيت اسود من معوية مع انه رأی ابا بكر وعمر فتح الباری
ك قوله وعمل الله بالنصب علی انه مفعول معه كذا فی الخير الجاری وفی رواية الكشميهنی عمل لله قال الكرمانی قال هذا الكلام حين توفی رسول الله صلعم واراد ان يهاجر من المدينة فمنعه ابوبكر واراد ان يؤذن فی مسجد رسول الله صلعم فقال انی لا اريد المدينة بدون رسول الله صلعم ولا احمل مقام رسول الله صلعم خاليا عنه انتهی قال فی الفتح وقد وقع ذلك صريحا فی رواية احمد بلفظ قال بلال لابی بكر حين توفی رسول الله صلعم وذكر ابن سعد فی الطبقات فی هذه القصة من الزيادة قال رأيت افضل عمل المؤمن الجهاد فاردت ان اربط فی سبيل الله وان ابا بكر قال لبلال انشدك الله وحقی فاقام معه حتی توفی فلما مات اذن له عمر فی خلافته فتوجه الی الشام مجاهدا فمات بها فی طاعون عمواس سنة ۱۸ وقيل سنة ۲۰ والله اعلم ۱۲ ك قوله علمه الحكمة وفی لفظ علمه الكتاب وهو يؤيد من فسر الحكمة هنا بالقرآن واختلف فی المراد بالحكمة هنا فقيل الاصابة فی القول وقيل الفهم عن الله وقيل ما يشهد العقل بصحته وقيل نور يفرق به بين الالهام والوسواس وقيل سرعة الجواب بالصواب وقيل غير ذلك وكان ابن عباس من اعلم الصحابة بتفسير القرآن ۱۲ فتح الباری ك قوله والحكمة الاصابة فی غير النبوة هذا التفسير ثابت لابی ذر عن المستملی وقال ابن وهب قلت لمالك ما الحكمة قال معرفة الدين والتفقه فيه والاتباع له وقال الشافعی الحكمة سنة رسول الله صلعم وقيل هی الفصل بين الحق والباطل ۱۲ قس ك قوله تذرفان ای تسيلان دمعا وسيف الله هو خالد كذا فی الكرمانی ومر الحديث مع بيانه فی ص ۱۶۷ فی الجنائز ۱۲ ك قوله مناقب سالم هو ابن معقل بفتح الميم واسكان المهملة وكسر القاف مولی ابی حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وكان ای سالم من اهل فارس ومن فضلاء الموالی وهو معدود فی المهاجرين لانه هاجر الی المدينة وفی الانصار لانه كان اولا عبد الزوجة ابی حذيفة الانصارية وفی قريش وفی العجم وفی الموالی وفی القراء وقتل يوم اليمامة كذا فی الكرمانی ۱۲ ك قوله ولا ادری الخ ای لا ادری ان رسول الله صلعم قدم ابيا علی معاذ او بالعكس وانما خص هذه الاربعة لانهم كانوا اكثر ضبطا اللفظ للقرآن واتقن لادائه وان كان غيرهم افقه فی معانيه منهم او لانهم تفرغوا لاخذه منه مشافهة وغيرهم اقتصروا علی اخذ بعضهم عن بعض او انه صلعم اراد الاعلام بما يكون بعده من تقدم هؤلاء الاربعة فانهم اقرأ من غيرهم وليس المراد انه لم يجمعه غيرهم ك ف قس خ ملتقطا ۱۲ ك قوله عبد الله ابن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ من بنی هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر مات ابوه فی الجاهلية واسلمت امه وصحبت فلذلك ينسب اليها احيانا وكان هو من السابقين وقد روی ابن حبان انه سادس ستة فی الاسلام وهاجر الهجرتين وصلی القبلتين وشهد بدرا والحديبية وشهد له رسول الله صلعم بالجنة وكان من علماء الصحابة وروی الحاكم وغيره من طريق ابی وائل عن حذيفة قال لقد علم المحفوظون من اصحاب محمد صلی الله عليه وسلم ان ابن ام عبد من اقربهم الی الله وسيلة يوم القيمة كذا فی الفتح وغيره وفی الاستيعاب قال صلعم رضيت لامتی ما رضی لها ابن ام عبد وسخطت لامتی ما سخط لها ابن ام عبد وقال صلعم لو كنت مؤمرا احدا من غير مشورة لامرت ابن ام عبد رواه الترمذی وفی جامع الاصول بانه ولی القضاء بالكوفة وبيت مالها لعمر وصدرا من خلافة عثمان ثم سار الی المدينة فمات بها سنة اثنتين وثلثين ودفن بالبقيع وله بضع وستون سنة روی عنه ابو بكر وعمر وعثمان وعلی ومن بعدهم من الصحابة والتابعين انتهی ۱۲ ك قوله والوسادة ای المخدة والمطهرة بالكسر والفتح اناء يتطهر به يريد انه كان يخدم النبی صلعم فی الحالات كلها حاصله انه لشدة ملازمته صلعم ينبغی ان يكون عنده من العلم الشرعی ما يستغنی طالبه عن غيره كذا فی المرقاة قال الكرمانی المجار هو عمار وصاحب سر المنافقين حذيفة عرفه رسول الله صلعم اسماءهم انتهی قوله لا يعلمه غيره ای لا يعلم هذا السر غير حذيفة ۱۲ ك قوله والذكر والانثی قال فی المجمع كان يقرأ والذكر والانثی حيث انزل ولا كذلك ثم انزل وما خلق الذكر والانثی فلم يسمع ابن مسعود وابو الدرداء وسمعه سائر الناس واثبتوه فهذا كظن عبد الله ان المعوذتين ليستا من القرآن قوله يردونی ای من قراءة والذكر والانثی الی قراءة وما خلق الذكر انتهی ۱۲ ك قوله دعه ای اترك القول فيه والانكار عليه فانه قد صحب ای فلم يفعل شيئا الا بمستند وفی قوله وفی الرواية الاخری اصاب انه فقيه ما يؤيد ذلك لا التفات الی قول ابن التين ان الوتر بركعة لم يقل به الفقهاء لان الذی نفاه قول الاكثر كذا فی الفتح قال العينی وروی ابن ابی شيبة عن حفص بن عمر عن الحسن قال اجمع المسلمون علی ان الوتر ثلث لا يسلم الا فی آخرهن انتهی وشيخ عبد الحق در صراط المستقيم گفته پس اين وحشت كشيدن حاضران فعل معوية وانكار واستبعاد آن وجواب دادن ابن عباس بتصويب وی مجملاً بفقاهت وصحبت وی دلالتی صريح وارد برآنكه وتر بيك ركعت متعارف نبود كما لا يخفی انتهی ۱۲

اسماء الرجال

ابن نمير مصغرا هو محمد بن عبد الله بن نمير محمد بن عبيد الطنافسی الكوفی قيس هو ابن ابی حازم مناقب ابن عباس مسدد هو ابن مسرهد الاسدی عبد الوارث بن سعيد التنوری العنبری مولاهم خالد هو ابن مهران الحذاء عكرمة مولی ابن عباس ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقری مولاهم المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد المذكور موسی بن اسمٰعيل التبوذكی وهيب بن خالد بن عجلان مناقب خالد بن الوليد احمد بن واقد ابو يحيی الاسدی حماد بن زيد بن درهم الجهضمی ايوب السختيانی حميد العدوی البصری مناقب سالم مولی ابی حذيفة سليمان بن حرب الواشحی شعبة بن الحجاج العتكی عمرو بن مرة بن طارق البجلی الكوفی الاعمی ابراهيم هو ابن

له قوله فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلعم - اصغر بناته سيدة نساء العالمين زوجها رسول الله صلعم عليا رضي الله عنه وهي ابنة خمس عشرة سنة بعد وقعة احد وماتت في رمضان سنة احدى عشرة وغسلها علي وصلى عليها ودفنها ليلا بوصيتها قاله الكرماني وفي الاستيعاب ولدت فاطمة سنة احدى واربعين من مولد النبي صلعم انكح رسول الله صلعم فاطمة علي بن ابي طالب بعد وقعة احد وقيل انه تزوجها بعد ان ابتنى رسول الله صلعم بعائشة باربعة اشهر ونصف وبنى بها بعد تزوجه اياها بتسعة اشهر ونصف وكان سنها يوم تزوجها خمس عشرة سنة وخمسة اشهر ونصفا وسن علي يومئذ احدى وعشرين سنة وخمسة اشهر واختلف في مهره اياها فروى انه مهرها درعه وقيل ان عليا تزوج فاطمة على اربعمائة وثمانين انتهى مختصرا ۱۲ ٢ه قوله فاطمة سيدة نساء اهل الجنة - هذا الظاهر يدل على انها افضل النساء مطلقا حتى من خديجة وعائشة ومريم وآسية كذا في المرقاة ومر بيانه في ص ٥١٣ ٣ه قوله بضعة بفتح الباء القطعة من اللحم وقد تكسر اي انها جزء مني كذا في المجمع وفي الكرماني قال النووي بضعة بضمها كالمضغة واختلفوا في فاطمة وعائشة ايتهما افضل انتهى قال في اللمعات اختلفوا في فضل عائشة على خديجة وكذا في فضل فاطمة على عائشة او العكس ونقل عن مالك انه قال فاطمة بضعة من النبي صلعم ولا افضل على بضعة من رسول الله صلعم وسئل الامام السبكي عن ذلك فقال الذي نختاره وندين الله به ان فاطمة افضل ثم امها خديجة ثم عائشة قال السيوطي في فاطمة وعائشة ايتهما افضل فيه ثلثة مذاهب اصحها ان فاطمة افضل ومال بعضهم الى التوقف انتهى ما في اللمعات وفي المرقاة قال السيوطي في النقاية نعتقد ان افضل النساء مريم وفاطمة وافضل امهات المؤمنين خديجة وعائشة وفي التفضيل بينهما اقوال ثالثها التوقف اقول التوقف في حق الكل اولى اذ ليس في المسئلة دليل قطعي والظنيات متعارضة غير مفيدة للعقائد المبنية على اليقينيات انتهى والله اعلم بالصواب ۱۲ ٤ه قوله فضل عائشة وهي الصديقة بنت الصديق وامها ام رومان بنت عامر وكان مولدها في الاسلام قبل الهجرة بثمان سنين او نحوها ومات النبي صلعم ولها نحو ثمانية عشر عاما وكان موتها في خلافة معوية سنة ثمان وخمسين وقيل في التي بعدها ولم تلد للنبي صلعم شيئا على الصواب وكانت تكنى بام عبد الله باسم ابن اختها اسماء بنت الصديق كذا في الفتح ۱۲ ٥ه قوله كمل - بتثليث الميم ثلث لغات والاوثق بالمعنى اللازم الضم ۱۲ مرقاة ٦ه قوله الا مريم بنت عمران وآسية - استدل بهذا الحصر على نبوتهما بان اكمل الانسان الانبياء وقال الكرماني لا يلزم من لفظ الكمال ثبوت نبوتهما لانه يطلق اتمام الشيء وتناهيه في بابه فالمراد بلوغها النهاية في جميع الفضائل التي للنساء انتهى ثم ظاهر الحديث يفيد فضلهما يعني مريم وآسية على سائر النساء حتى فاطمة وخديجة وعائشة وسائر ازواجه وبناته صلعم قيل كان هذا الاخبار قبل ان يوحى اليه بفضل هذه المطهرات او استثنى من العموم بقرينة الاحاديث الاخر وبالجملة وقعت اخبار متعددة مختلفة في فضائل النساء فاما ان يقيد بجهات مخصوصة او يخصص العمومات ۱۲ لمعات ٧ه قوله فضل عائشة ابرز الكلام في صورة جملة مستقلة للدلالة على ثبوت فضل خاص من بينها كذا في اللمعات قال علي القاري في المرقاة تقدم الخلاف في ان المراد بالنساء جنسهن او ازواجه صلعم عموما او بعد خديجة والاظهر انها افضل من جميع النساء كما هو ظاهر الاطلاق من حيث الجامعية لكمالات العلمية والعملية المعبر عنها في التشبيه بالثريد وانما يضرب المثل بالثريد لانه افضل طعام العرب لانه مركب من الخبز واللحم والمرقة ولا نظير لها في الاغذية انتهى ومر بيانه في ص ٤٨٤ قال في الفتح قال ابن التين ان اريد بالتفضيل كثرة الثواب عند الله فذلك امر لا يطلع عليه فان عمل القلوب افضل من عمل الجوارح وان اريد كثرة العلم فعائشة لا محالة وان اريد شرف الاصل ففاطمة لا محالة وهي فضيلة لا يشارك فيها غير اخواتها وان اريد شرف السيادة فقد ثبت النص لفاطمة وحدها قلت امتازت فاطمة عن اخواتها بانهن فتن في حيوة المصطفى صلعم واما ما امتازت به عائشة من فضل العلم فان لخديجة ما يقابله وهي انها اول من اجاب الى الاسلام ودعا اليه واعان على ثبوته بالنفس والمال والتوجه التام فلها مثل اجر من جاء بعدها وقد انعقد الاجماع على افضلية فاطمة وبقي الخلاف بين خديجة وعائشة انتهى كلام الفتح ۱۲ ٨ه قوله فلما اتوا النبي صلعم - قال ابن التين ليست هذه اللفظة محفوظة يعني انهم اتوا بالعقد اي ان المحفوظ قولها فاثرنا البعير فوجدنا العقد تحته ۱۲ فتح ٩ه قوله غيرها - لا يرد ذلك على خديجة لانها ماتت قبل ذلك فلم تدخل في الخطاب بقوله منكن ولكل وجه اختصاصها بذلك ان عائشة كانت تبالغ في تنظيف ثيابها وقيل لمكان ابيها ۱۲ توشيح

الامر السندة اومطلق غير مقيد وذلك لما نقل العلماء من الاجماع على عدم نبوة النساء ۱۲ مرقاة

يصليهما ولقد نهى عنهما يعني الركعتين بعد العصر ٢ **مناقب** فاطمة وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء اهل الجنة **حدثنا** ابو الوليد ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها فقد اغضبني **حدثنا** يحيى بن قزعة انا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها فسارها بشيء فبكت ثم دعاها فسارها فضحكت قالت فسألتها عن ذلك فقالت سارني النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت ٢ **فضل** عائشة **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابو سلمة ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا ارى تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ادم ثنا شعبة ح وثنا عمرو انا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله ثني محمد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد ان عائشة اشتكت فجاء ابن عباس فقال يا ام المؤمنين تقدمين على فرط صدق على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن الحكم سمعت ابا وائل قال لما بعث علي عمارا والحسن الى الكوفة ليستنفرهم خطب عمار فقال اني لاعلم انها زوجته في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه او اياها **حدثنا** عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها فادركتهم الصلوة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت اية التيمم فقال اسيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة **حدثنا** عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه جعل يدور في نسائه و يقول اين انا غدا اين انا غدا حرصا على بيت عائشة قالت عائشة فلما كان يومي سكن **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد ثنا هشام عن ابيه قال كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة قالت عائشة فاجتمع صواحبي الى ام سلمة فقلن يا ام سلمة والله ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وانا نريد الخير كما تريده عائشة فمري رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان او حيثما دار قالت فذكرت ذلك ام سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم قالت فاعرض عني فلما عاد الي ذكرت له ذاك فاعرض عني فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امرأة منكن غيرها

اسماء الرجال { **مناقب فاطمة** رضي الله تعـ عنها **ابو الوليد** هو هشام بن عبد الملك **ابن عيينة** هو سفيان **عمرو بن دينار** هو المكي **ابن ابي مليكة** هو عبد الله تقدم قريبا **يحيى بن قزعة** القرشي المؤذن **ابراهيم** يروي عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري **عروة** هو ابن الزبير بن العوام **فضل عائشة** رضي الله تعـ عنها **يحيى** هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري **الليث** هو ابن سعد الامام المصري **يونس** هو ابن يزيد الايلي **ابن شهاب** الزهري **ابو سلمة** هو ابن عبد الرحمن بن عوف **آدم** هو ابن ابي اياس العسقلاني **شعبة** هو ابن الحجاج العتكي **عمرو** بن مرة بضم الميم وشدة الراء الهمداني الكوفي **عبد العزيز** بن عبد الله الاويسي **محمد بن جعفر** هو ابن ابي كثير **محمد بن بشار** العبدي البصري **ابن عون** عبد الله ابو عون البصري **القاسم** بن محمد بن ابي بكر الصديق **محمد بن بشار** المذكور **غندر** هو محمد بن جعفر البصري **شعبة** هو ابن الحجاج **الحكم** بالتحريك بن عتيبة بالتصغير **ابا وائل** هو شقيق بن سلمة الكوفي **عبيد بن اسمعيل** ابو محمد القرشي الهباري ۱۲

اخت عائشة - القلادة والعقد بكسر العين واحد وهو كل ما يعقد ويعلق في عنقه سكن اي مات او سكت عن هذا القول يتحرون اي يقصدون ويجتهدون ۱۲ عله لعل عمارا سمع الحديث منه صلعم ۱۲

ل قوله مناقب الانصار۔ هو اسم اسلامي سمى النبي صلعم به الاوس والخزرج وحلفاءهم كما في حديث انس والاوس ينتسبون الى اوس بن حارثة والخزرج ينتسبون الى الخزرج بن حارثة وهما ابنا قيلة وهو اسم ام لهم وابوهم هو حارثة بن عمرو بن عامر الذي يجتمع اليه انساب الازد ۱۲ فتح الباري ٢ قوله والذين تبوؤا الدار۔ قال الكرماني هم اهل المدينة الذين آووا رسول الله صلعم ونصروه فان قلت كيف تبوؤا الايمان قلت هو من قبيل قول الشاعر علفتها تبنا وماء باردا انتهى ومر بيانه في ص۵۲۲ في مناقب عثمان ۱۲۔ ٣ قوله تسمون به اي اخبرني انكم قبل القرآن كنتم تسمون بالانصار ام لا قال بل سمانا الله كما في قوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار ۱۲ ك ٤ قوله كنا ندخل. كذا في هذه الرواية بغير واو عطف وهو من كلام غيلان لا من كلام انس وسياتي قبل باب القسامة في الجاهلية من وجه آخر عن مهدي بن ميمون عن غيلان قال كنا ناتي انس بن مالك الحديث ولم يذكر ما قبل ۱۲ فتح ٥ قوله فعل قومك الخ. اي ماكان من يحكي المغازي ماثرهم في فتح ونصر الاسلام ۱۲ ٦ قوله يوم بعاث. بضم الموحدة يوم حرب بين الاوس والخزرج وبعاث حصن للاوس ومن اعجم الغين صحف وهو بالصرف وتركه وقع عنده الحرب بين الاوس والخزرج واستمرت مائة وعشرين سنة حتى الف بينهم بالاسلام وكان يوما قدمه الله لرسوله اذ قتلت اشرافهم فيه ولو كانوا احياء لاستكبروا عن متابعته ولمنع حب رياستهم عن دخول رئيس عليهم فكان ذلك من مقدمات الخير له صلعم ۱۲ ك ع ٧ قوله سرواتهم. اي خيارهم والسروات جمع سراة بفتح السين وخفة الراء والسراة جمع سري وهو الشريف ۱۲ فتح ٨ قوله وجرحوا. للاكثر بضم الجيم والراء المكسورة مثقلا ومخففا ثم مهملة وعند بعضهم بجيمين من الجرج بمعنى الاضطراب والقلق وعند بعضهم بفتح المهملة ثم جيم من الحرج وهو ضيق الصدر ولبعضهم بخاء معجمة فراء ثم جيم من الخروج اي خرجوا من اوطانهم وصوب ابن الاثير الاول وصوب غيره الثالث۔ ملتقط من قس ۱۲ ٩ قوله ما الذي بلغني الى قوله هو الذي بلغك وفي المغازي قال فقهاء الانصار اما رؤساؤنا فلم يقولوا شيئا اما اناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله صلعم يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم۔ قسطلاني ومر بيانه في ص۴۴۵ في الخمس ۱۲ ١٠ قوله لولا الهجرة الخ. هو طرف من حديث سياتي في غزوة حنين ان شاء الله تعالى اي لولا فضيلة الهجرة وشرفه نسبتها لانتسبت الى الانصار وديارهم ولا نتقلت عن اسم المهاجرين الى الانصار ۱۲ لمعات ١١ قوله ما ظلم. اي ما تجاوز رسول الله صلعم عن الحد في هذا القول فان الانصار اهل لهذه العناية قوله وكلمة اخرى لعل المراد به المواساة باصحابه رض ۱۲ ١٢ قوله بني قينقاع. بطن من يهود المدينة بفتح قاف وضم نونه اكثر التثليثة ويضاف اليهم سوق كذا في المجمع هو مصروف على ارادة الحي وغير مصروف على ارادة القبيلة كذا في القسطلاني ۱۲ ١٣ قوله اقط. مثلثة ويحرك وككتف ورجل وابل شيء يتخذ من المخيض الغنمي قاله في القاموس وفي النهاية الاقط لبن يابس مجفف مستحجر يطبخ انتهى قال عياض هو جبن اللبن المستخرج زبده ١٤ قوله مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية وسكون الميم كلمة يمانية اي ما هذا هو استفهام انكاري عن التضمخ بالخلوق فاجابه بقوله تزوجت اي فتعلق بي منها ولم اقصد ۱۲ كذا في قس ١٥ قوله نواة من ذهب۔ قال الشيخ في اللمعات قيل هي اسم لخمسة دراهم كذا نقل الطيبي وقال ان النواة اسم لخمسة دراهم كما ان النش اسم لعشرين درهما والاوقية لاربعين وقال صاحب القاموس النواة من العدد عشرون او عشرة والاوقية من الذهب اربعون او اربعة دنانير او ما زنته خمسة دراهم او ثلثة ونصف وقيل المراد نواة التمر انتهى كلام الشيخ۔ ومر الحديث مع بيانه في ص۲۷۵ في اول كتاب البيوع ۱۲

باب مناقب الانصار وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثني مهدي بن ميمون قال حدثنا غيلان بن جرير قال قلت لانس ارأيت اسم الانصار كنتم تسمون به ام سماكم الله قال بل سمانا الله كنا ندخل على انس فيحدثنا بمناقب الانصار ومشاهدهم ويقبل علي او على رجل من الازد فيقول فعل قومك يوم كذا وكذا كذا وكذا حدثني عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعاث يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق ملؤهم وقتلت سرواتهم وجرحوا فقدمه الله لرسوله في دخولهم في الاسلام حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت انسا يقول قالت الانصار يوم فتح مكة واعطى قريشا والله ان هذا لهو العجب ان سيوفنا تقطر من دماء قريش وغنائمنا ترد عليهم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فدعا الانصار فقال ما الذي بلغني عنكم وكانوا لا يكذبون فقالوا هو الذي بلغك قال اولا ترضون ان يرجع الناس بالغنائم الى بيوتهم وترجعون برسول الله الى بيوتكم لو سلكت الانصار واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار او شعبهم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت من الانصار قاله عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا لسلكت في وادي الانصار ولولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار فقال ابو هريرة ما ظلم بابي وامي آووه ونصروه او كلمة اخرى

باب اخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال لما قدموا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن وسعد ابن الربيع فقال لعبد الرحمن اني اكثر الانصار مالا فاقسم مالي نصفين ولي امرأتان فانظر اعجبهما اليك فسمها لي اطلقها فاذا انقضت عدتها فتزوجها قال بارك الله لك في اهلك ومالك اين سوقكم فدلوه على سوق بني قينقاع فما انقلب الا ومعه فضل من اقط وسمن ثم تابع الغدو ثم جاء يوما وبه اثر صفرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيم قال تزوجت قال كم سقت اليها قال نواة من ذهب او وزن نواة شك ابراهيم حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل ابن جعفر عن حميد عن انس انه قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع وكان كثير المال فقال سعد قد علمت الانصار اني من اكثرها مالا سأقسم مالي بيني وبينك شطرين ولي امرأتان فانظر اعجبهما اليك فاطلقها حتى اذا حلت تزوجتها فقال عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك فلم يرجع يومئذ

(حاشية الهامش: ٢ دقوله سبحانه الآية — ٢ نا — ٢ ارأيتم اكنتم — ويقول ثنا — ٢ ذلك — ترجعوا — و٢ امرأ — ثنا — وكلمة اخي — فاقسم — فاطلقها — سوقك — ٢ من ذهب — اخي النبي — فاقسم — ٢ قال — ٢ ومالك)

ع ٥ والمعتنون بهذا الكتاب من الشيوخ رحمهم الله ضبطوه وقالوا ههنا منتصف الكتاب ومن مناقب الانصار هو ابتداء النصف الاخير منه ۱۲ علم ٥ اراد بذلك حسن مواظبته اياهم وترحمهم في ذلك على غيرهم لما

اسماء الرجال

باب مناقب الانصار موسى بن اسمعيل هو التبوذكي مهدي بن ميمون هو المعولي بكسر الميم البصري غيلان بن جرير المعولي البصري عبيد بن اسمعيل الهباري الى آخر الاسناد تقدموا قريبا ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج العتكي ابي التياح هو يزيد بن حميد الضبعي البصري باب قول النبي صلعم قاله عبد الله بن زيد اي ابن عاصم بن كعب الانصاري وصله المؤلف في غزوة الطائف محمد بن بشار هو العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج المذكور محمد ابن زياد القرشي الجمحي مولاهم باب اخاء النبي صلعم اسمعيل بن عبد الله الاويسي ابراهيم يروي عن ابيه سعد بن ابراهيم عن جده ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قتيبة هو ابن سعيد ابو رجاء الثقفي البلخي اسمعيل ابن جعفر هو الانصاري حميد هو ابن ابي حميد الطويل ابو عبيدة البصري انس هو ابن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن الربيع بفتح الراء ابن عمرو بن ابي زهير الانصاري الخزرجي النقيب.

حل اللغات

تبوؤا اي اتخذوا ولزموا والتبوؤ في الاصل التمكن والاستقرار. حاجة اي حسدا وغيظا. اوتوا بلفظ المجهول من الايتاء ارأيت اي اخبرني. بعاث بضم الباء الموحدة وتخفيف العين المهملة وفي آخره ثاء مثلثة من ايام الاوس والخزرج غلط ملؤهم اي جماعتهم سرواتهم بفتح السين المهملة والراء اي اخيارهم واشرافهم وهي جمع السراة وهو جمع السري وهو السيد الشريف الكريم جرحوا بضم الجيم وراء مكسورة وقيل بجيمين بمعنى الاضطراب والقلق شعبهم بكسر الشين وسكون العين وهو الطريق في الجبل الوادي مكان منخفض او الذي فيه ماء بابي وامي اي هو مفدى بابي وامي آووه من الايواء بمعنى ضموه اليهم قينقاع بفتح القافين وسكون الياء بطن من يهود المدينة اقط ككتف هو لبن يابس مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية اي ما هذا نواة

له قوله فقال اولم ولو بشاة ـ اى اتخذ وليمة الاكثر على ان ذلك سنة والتقدير بالشاة لمن اطاقها لا على الحتم وقد صح انه اولم على بعض نسائه بمدين من شعير وعلى اخرى بسويق وتمرة وعلى اخرى بحيس كذا فى المجمع قال فى اللمعات ظاهر هذه العبارة انه للقلة اى ولو بشئ قليل كالشاة وقد يجئ مثل هذه العبارة لبيان التكثير والتبعيد كما فى قوله ولو بالصين فقيل المراد ههنا ان كون الشاة قليلة لم يعرف فى ذلك الزمان وهو الظاهر من الحديث الآتى انتهى يعنى حديث انس قال ما اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على احد من نسائه ما اولم على زينب ولم بشاة متفق عليه ۱۲ ٣ له قوله قال لا ـ اى قال النبى صلى الله عليه وسلم لا اقسم قوله قال تكفونا ـ اى قال الانصارى تكفونا ايها المهاجرون المؤنة فى النخل بتعهده بالسقى والتربية قوله فى الامر اى الحاصل من ذلك وفى بعضها التمر وهو ظاهر قوله قالوا ـ اى المهاجرون والانصار ويحتمل ان يكون هذا القول من المهاجرين كذا فى الخير الجارى ومر بيانه فى ص ۳۱۲ فى المزارعة ۱۲ ٣ له قوله حب الانصار ـ جمع ناصر او نصير واللام للعهد والمراد انصار رسول الله صلعم من الاوس والخزرج وقد صار علمًا لهم واطلق على اولادهم وخلفائهم ومواليهم وكان نصرهم وايواءهم النبى صلعم موجبًا لمعاداة كفار العرب والعجم اياهم فلذا جاء التحذير عن بغضهم والترغيب فى حبهم ۱۲ لمعات ٤ له قوله لا يحبهم الا مؤمن حصر محبتهم فى المؤمنين فلذلك صارت علامة للايمان وكذا بغضهم ۱۲ لمعات ۵ له قوله آية الايمان حب الانصار الآية. العلامة وانما كان كذلك لانهم تبوؤا الدار والايمان وجعلوا المدينة مستقرا له وللصحابه فمن احبهم فذلك من كمال ايمانه ومن ابغضهم فذلك من علامة نفاقه كذا فى المجمع والطيبى وفى الفتح قال ابن التين المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لان ذلك انما يكون للدين ومن ابغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فليس داخلا فى ذلك ۱۲ ٦ له قوله ممثلا ـ من الامثال او التمثيل. اى منتصبا قائما من مثل مثولا اذا انتصب قائما كما ذكر فى كتاب النكاح ممتنا بالفوقية والنون من المنة اى متفضلا عليهم كذا فى الكرمانى وفى النهاية ممثلا يروى بكسر الثاء وفتحها اى منتصبا قائما هكذا شرح وفيه نظر من جهة الصرف وروى مثل قائما انتهى ـ كذا فى المجمع ۱۲ ٧ له قوله اتباعنا منك ـ اى من اهل طريقك وفى بعضها منا وعليه شرح ابن حجر والكرمانى اى يجعل لهم ما جعل لنا من العز والشرف وان يسموا باسم الانصار متصلين بنا مقتفين آثارنا باحسان ۱۲ ف ٨ له قوله فنميت ذلك ـ اى نقلته وهو بتخفيف الميم وقائل ذلك هو عمرو بن مرة كما فى الرواية التى تليها وابن ابى ليلى هو عبد الرحمن كذا فى الفتح ۱۲ ٩ له قوله فضل دور الانصار ـ هى جمع دار وهى المنازل المسكونة والمحال ويجمع ايضا على ديار واراد بها ههنا القبائل وكل قبيلة اجتمعت فى محلة سميت تلك المحلة دارا وسمى ساكنوها بها مجازا ۱۲ نهاية ومجمع البحار ١٠ له قوله بنو النجار ـ بفتح النون وشدة الجيم هم من الخزرج والمراد خير قبائل الانصار القبيلة النجارية وهذا من باب اطلاق المحل وارادة الحال او بنو النجار على حذف المضاف اى دار بنى النجار وخيريتها بسبب خيرية اهلها وما يوجد فيها من الطاعات والمبرات ۱۲ ك خ ملتقطا ١١ له قوله وفى كل دور الانصار خير ـ هو اسم لا تفضيل فيه اى الفضل حاصل فى جميعهم وان تفاوتت مراتبه كذا فى التوشيح للسيوطى ۱۲ ١٢ له قوله فقال سعد ـ اى ابن عبادة وهو من بنى ساعدة وكان كبيرهم يومئذ قوله ما ارى ـ بفتح الهمزة من الرؤية وهى من اطلاقها على المسموع ويحتمل ان يكون من الاعتقاد ويجوز ضمها بمعنى الظن ۱۲ فتح البارى ١٣ له قوله فقيل لم اقف على اسم الذى قال له ذلك ـ كذا فى الفتح قوله قد فضلكم على كثير ـ اى من قبائل الانصار غير المذكورين كذا فى القسطلانى ۱۲ ١٤ له قوله وقال عبد الصمد الى آخره سياتى موصولا فى مناقب سعد بن عبادة ۱۲ فتح ١٥ له قوله وقال سعد بن عبادة اى صرح بان سعدا هو ابن عبادة قاله الكرمانى ۱۲ ١٦ له نداء تضمن فيه الدعاء وقيل استشهاد بهم فى الصدق ۱۲ خ

حتى افضل شيئًا من سمن واقط فلم يلبث الا يسيرًا حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه وضر من صفرة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مهيم قال تزوجت امرأة من الانصار فقال ما سقت فيها قال وزن نواة من ذهب او نواة من ذهب فقال اولم ولو بشاة حدثنا الصلت ابن محمد ابو همام قال سمعت المغيرة بن عبد الرحمن قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قالت الانصار اقسم بيننا وبينهم النخل قال لا قال تكفونا المؤنة وتشركونا فى الامر قالوا سمعنا واطعنا

باب حب الانصار

حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرنى عدى بن ثابت قال سمعت البراء قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم او قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الانصار لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبر عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم للانصار انتم احب الناس الى

حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس قال رأى النبى صلى الله عليه وسلم النساء والصبيان مقبلين قال حسبت انه قال من عرس فقام النبى صلى الله عليه وسلم ممثلًا فقال اللهم انتم من احب الناس الى قالها ثلاث مرار حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير قال حدثنا بهز بن اسد قال حدثنا شعبة قال اخبرنى هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك قال جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبى لها فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذى نفسى بيده انكم احب الناس الى مرتين

باب اتباع الانصار

حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عمرو سمعت ابا حمزة عن زيد بن ارقم قالت الانصار يا رسول الله لكل نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منك فدعا به فنميت ذلك الى ابن ابى ليلى قال قد زعم ذاك زيد حدثنا آدم قال حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت ابا حمزة رجلًا من الانصار قال قالت الانصار ان لكل قوم اتباعًا وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا قال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل اتباعهم منهم قال عمرو فذكرته لابن ابى ليلى قال قد زعم ذاك زيد قال شعبة اظنه زيد بن ارقم

باب فضل دور الانصار

حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن ابى اسيد قال قال النبى صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفى كل دور الانصار خير فقال سعد ما ارى النبى صلى الله عليه وسلم الا قد فضل علينا فقيل قد فضلكم على كثير وقال عبد الصمد حدثنا شعبة حدثنا قتادة سمعت انسًا قال ابو اسيد عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا وقال سعد بن عبادة

اسماء الرجال

ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز، باب حب الانصار حجاج بن منهال الانماطى شعبة بن الحجاج العتكى عدى بن ثابت الانصارى مسلم بن ابراهيم الفراهيدى شعبة المذكور باب قول النبى صلعم ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقرى المقعد عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التنورى عبد العزيز بن صهيب البنانى الاعمى انس بن مالك يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقى بهز بن اسد العمى البصرى شعبة تكرر ذكره باب اتباع الانصار محمد بن بشار العبدى البصرى غندر محمد بن جعفر البصرى شعبة المذكور عمرو بن مرة الجملى ابو عبد الله الكوفى الاعمى ابا حمزة طلحة بن يزيد مولى قرظة زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصارى آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة ومن بعده تقدموا الآن ابن ابى ليلى عبد الرحمن الانصارى محمد بن بشار وغندر وشعبة هم المذكورون آنفا قتادة هو ابن دعامة بن قتادة السدوسى ۱۲

حل اللغات

وضر بفتح الواو والمعجمة آخره راء اى لطخ صفرة اى صفرة خلوق والخلوق طيب يصنع من زعفران وغيره مهيم كلمة استفهامية مبنية على السكون وقيل اسم فعل بمعنى اخبر وقيل بمعنى ما هذا ماسقت اى ما امهرت ممثلا من الامثال وقيل من التمثيل اى منتصبا قائما فكلمها اى اجابها عما سألته اتباع الانصار اى الحلفاء والموالى فنميت بتخفيف النون اى نقلت ارى بفتح الهمزة من الرؤية وقيل بضم الهمزة اى اظن ۱۲

له قوله اولیس بحسبکم. باسکان السین المهملة ای کافیکم قوله من الخیار. ای من الافاضل لانهم بالنسبة الی من دونهم افضل وکانت المفاضلة بینهم وقعت بحسب السبق الی الاسلام ومساعیهم فی اعلاء کلمة الله ونحو ذلک کذا فی الفتح قال الکرمانی الخیار بمعنی افضل التفضیل وهو تفضیلهم علی باقی القبائل قال فی الخیر الجاری اعلم ان الحدیث المتقدم والمتاخر یدلان علی التفاوت بین القبائل المذکورة والحدیث المتوسط یدل علی التساوی ولامنافاة اذ التساوی باعتبار وجود اصل الفضل لهم علی القبائل الاخر کما یدل علیه قوله صلعم وفی کل دور الانصار خیر. والتفاوت فیما بینهم لاینافیه ۱۲ ۲ه قوله تلقونی علی الحوض. فیه بشارة لهم بالجنة والرحمة والحوض الکوثر ۱۲ خیر جاری ۳ه قوله اثرة. بفتح الهمزة والمثلثة وبضم الهمزة وسکون المثلثة وقد یفتح اسم من آثر یوثر بمعنی الاستیثار والاختیار یعنی یستاثر علیکم فی امور الدنیا ویفضل علیکم غیرکم ای امراؤکم یفضلون علیکم فی الامارة من هو دونی منکم وقد وقع ذلک بعده صلعم خصوصا فی زمن عثمان رض ومن بعده فاصبروا علی هذه الشدة والابتلاء ولا تخالفوهم روی قد جاء بعض الانصار الی معویة شاکیا من بعض المهاجرین فلم یشکه فقال الانصاری صدق رسول الله صلعم انکم سترون بعدی اثرة فقال معویة فبماذا امرکم قال بالصبر قال فافعلوا ما امرتم به واصبروا ۱۲ لمعات ۴ه قوله الی الولید. ای ابن عبد الملک بن مروان وکان انس قد توجه من البصرة الی دمشق حین اذاه الحجاج فشکا الی الولید بن عبد الملک الطیالسی فانصفه منه وکتب الیه وشدد فیه وبالغ فی التشدید ۱۲ ف خ ۵ه قوله ان یقطع. من الاقطاع وهو اعطاء الامام قطعة من الارض وغیرها والبحرین اسم بلد بساحل بحر الهند ۱۲ کرمانی ۶ه قوله امالاهی ان الشرطیة وما الزائدة ولا النافیة والفعل محذوف ای ان کنتم لاتفعلون واللام مفتوحة وقد تمال کذا فی التوشیح قال فی النهایة هذه کلمة ترد فی المحاورات کثیرا وقد جاءت فی غیر موضع من الحدیث واصلها ان وما ولا فادغمت النون فی المیم وما زائدة فی اللفظ لاحکم لها وقد امالت العرب لا امالة خفیفة والعوام یشبعون امالتها فتصیر الفها یاء وهو خطأ ومعناها ان لم تفعل هذا فلیکن هذا انتهی قال فی الفتح وروی بعضهم بفتح همزة اما وهو خطأ الا علی لغة بعض بنی تمیم ۱۲ ۷ه قوله باب دعاء النبی صلعم اصلح الانصار والمهاجرة قائلا ذلک ذکر فیه حدیث انس من روایة شعبة عن ثلاثة من شیوخه عنه وفی الاول بلفظ فاصلح وفی الثانی فاغفر وفی الثالث فاکرم فتح ومر الحدیث فی ص۳۹۶ فی الجهاد ۱۲ ۸ه قوله اکتادنا. بالمثناة جمع کتد وهو ما بین الکاهل الی الظهر وللکشمیهنی بالموحدة ووجه بان المراد نحمله علی جنوبنا مما یلی الکبد ۱۲ فتح ۹ه قوله باب قول الله عز وجل ویؤثرون الخ. قال فی الفتح هو مصیر منه الی ان الآیة نزلت فی الانصار وهو ظاهر سیاقها وحدیث الباب ظاهر فی انها نزلت فی قصة الانصاری فطابق الترجمة وقد قیل انها نزلت فی قصة اخری ویمکن الجمع انتهی ویجیء فی الصفحة الآتیة نقلا عن التوشیح ۱۲ ۱۰ه قوله خصاصة. ای فاقة والمعنی یقدمون المحاویج علی حاجة انفسهم ویبذلون بالناس قبلهم فی حال احتیاجهم الی ذلک ۱۲ قس ۱۱ه قوله ان رجلا اتی النبی صلعم. لم اقف علی اسمه وسیأتی انه انصاری وزاد فی روایة ابی اسامة عن فضیل بن غزوان فی التفسیر فقال یا رسول الله اصابنی الجهد ای المشقة من الجوع ۱۲ فتح ۱۲ه قوله مامعنا. ای عندنا الا الماء وفی روایة جریر ما عندی وفیه ما یشعر بان ذلک کان فی اول الحال قبل فتح خیبر ۱۲ فتح ۱۳ه قوله من یضم ای من یجیء الی نفسه فی الاکل ۱۲ ک

اسماء الرجال

سعد بن حفص هو الطلحی الکوفی شیبان هو عبد الرحمن النحوی یحیی هو ابن ابی کثیر صالح الیمانی ابوسلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابواسید مصغرا هو مالک بن ربیعة الساعدی ۱۲ تق کاشف قس خالد بن مخلد بفتح المیم البجلی سلیمان هو ابن بلال التیمی عمرو بن یحیی بن عمارة المازنی عباس بن سهل بن سعد الساعدی ابی حمید الساعدی اسمه المنذر بن سعد او ابن مالک فقال ابواسید بالرفع علی الفاعلیة ولحقنا بسکون القاف ونصب سعد علی المفعولیة ولابی ذر لحقنا بفتح القاف ونا مفعول وسعد بالرفع فاعله فقال لنا اسید منادی حذفت منه الاداة ۱۲ قس باب قول النبی صلعم محمد بن بشار هو بندار البصری غندر لقب محمد بن جعفر البصری شعبة بن الحجاج الورد العتکی قتادة هو ابن دعامة السدوسی عبد الله بن محمد هو الجعفی المسندی باب دعاء النبی صلعم آدم هو ابن ابی ایاس العسقلانی شعبة بن الحجاج المذکور ابوبسطام العتکی محمد بن عبید الله مصغرا ابن محمد ابوثابت مولی عثمان بن عفان المدنی ابن ابی حازم هو عبد العزیز یروی عن ابیه ابی حازم سلمة بن دینار الاعرج سهل هو ابن سعد بن مالک الانصاری الساعدی باب ویؤثرون علی انفسهم مسدد هو ابن مسرهد العبدی البصری عبد الله بن داؤد بن عامر الهمدانی الکوفی المدنی البصری. قس فضیل بن غزوان ابوالفضل الکوفی ابی حازم هو سلمان الاشجعی لا سلمة بن دینار ابی هریرة عبد الرحمن بن صخر حل اللغات

فلحقنا بلفظ المتکلم اخیرا یعنی فی الذکر بحسبکم بسکون السین المهملة ای کافیکم بحسب السبق الی الاسلام الا تستعملنی ای الا تجعلنی عاملا علی الصدقة اثرة بضم الهمزة وسکون الثاء المثلثة وقیل بفتح الهمزة اسم من اثر یوثر بمعنی الاستیثار والاختیار قیل والاستقلال والاختصاص خرج معه ای سافر معه ان یقطع بضم الیاء من الاقطاع وهو ان یعطی الامام قطعة من الارض وغیرها البحرین علی تثنیة بحر اسم بلدة بساحل الهند اما ان شرطیة وما زائدة اکتادنا جمع کتد وهو ما بین

حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شیبان عن یحیی قال ابوسلمة اخبرنی ابواسید انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم یقول خیر الانصار او قال خیر دور الانصار بنو النجار وبنو عبد الاشهل وبنو الحارث وبنو ساعدة حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمن قال حدثنی عمرو بن یحیی عن عباس بن سهل عن ابی حمید عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان خیر دور الانصار دار بنی النجار ثم عبد الاشهل ثم دار بنی الحارث ثم بنی ساعدة وفی کل دور الانصار خیر فلحقنا سعد بن عبادة فقال ابواسید الم تر ان نبی الله خیر الانصار فجعلنا اخیرا فادرک سعد النبی صلی الله علیه وسلم فقال یارسول الله خیر دور الانصار فجعلنا اخرا فقال اولیس بحسبکم ان تکونوا من الخیار باب قول النبی صلی الله علیه وسلم للانصار اصبروا حتی تلقونی علی الحوض قاله عبد الله بن زید عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالک عن اسید بن حضیر ان رجلا من الانصار قال یارسول الله الا تستعملنی کما استعملت فلانا قال ستلقون بعدی اثرة فاصبروا حتی تلقونی علی الحوض حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن هشام سمعت انس بن مالک یقول قال النبی صلی الله علیه وسلم للانصار انکم ستلقون بعدی اثرة فاصبروا حتی تلقونی وموعدکم الحوض حدثنی عبد الله بن محمد قال حدثنا سفین عن یحیی بن سعید سمع انس بن مالک حین خرج معه الی الولید قال دعا النبی صلی الله علیه وسلم الانصار الی ان یقطع لهم البحرین فقالوا لا الا ان تقطع لاخواننا من المهاجرین مثلها قال اما لا فاصبروا حتی تلقونی فانه سیصیبکم اثرة بعدی باب دعاء النبی صلی الله علیه وسلم اصلح الانصار والمهاجرة حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابوایاس عن انس بن مالک قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا عیش الا عیش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجرة وعن قتادة عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم مثله وقال فاغفر للانصار حدثنا ادم حدثنا شعبة عن حمید الطویل سمعت انس بن مالک قال کانت الانصار یوم الخندق تقول نحن الذین بایعوا محمدا علی الجهاد ما بقینا ابدا فاجابهم اللهم لا عیش الا عیش الاخرة فاکرم الانصار والمهاجرة حدثنا محمد بن عبید الله قال حدثنا محمد بن ابی حازم عن ابیه عن سهل قال جاءنا رسول الله صلی الله علیه وسلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب علی اکتادنا فقال رسول الله اللهم لا عیش الا عیش الاخرة فاغفر للمهاجرین والانصار باب ویؤثرون علی انفسهم ولو کان بهم خصاصة حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله بن داؤد عن فضیل بن غزوان عن ابی حازم عن ابی هریرة ان رجلا اتی النبی صلی الله علیه وسلم فبعث الی نسائه فقلن مامعنا الا الماء فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم من یضم

اويضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته فقال اكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما عندنا الا قوت صبياني فقال هيئي طعامك واصبحي سراجك ونومي صبيانك اذا ارادوا عشاء فهيأت طعامها واصبحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كانها تصلح سراجها فاطفأته فجعلا يريانه انهما ياكلان فباتا طاويين فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضحك الله الليلة او عجب من فعالكما فانزل الله ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم حدثني محمد بن يحيى ابو علي قال حدثنا شاذان اخو عبدان قال حدثنا ابي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك يقول مر ابو بكر والعباس بمجلس من مجالس الانصار وهم يبكون فقال ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم منا فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد عصب على راسه حاشية برد قال فصعد المنبر ولم يصعده بعد ذلك اليوم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اوصيكم بالانصار فانهم كرشي وعيبتي وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم حدثنا احمد بن يعقوب قال حدثنا ابن الغسيل قال سمعت عكرمة يقول سمعت ابن عباس يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ملحفة متعطفا بها على منكبيه وعليه عصابة دسماء حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس فان الناس يكثرون وتقل الانصار حتى يكونوا كالملح في الطعام فمن ولي منكم امرا يضر فيه احدا او ينفعه فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الانصار كرشي وعيبتي والناس سيكثرون ويقلون فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم

باب مناقب سعد بن معاذ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير فجعل اصحابه يمسونها ويعجبون من لينها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ خير منها او الين رواه قتادة والزهري سمعا انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا الفضل بن مساور ختن ابي عوانة قال حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اهتز العرش لموت سعد بن معاذ وعن الاعمش حدثنا ابو صالح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقال رجل لجابر فان البراء يقول اهتز السرير فقال انه كان بين هذين الحيين ضغائن سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابي سعيد الخدري ان اناسا نزلوا على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه فجاء على حمار فلما بلغ قريبا

اسماء الرجال باب قول النبي صلعم محمد بن يحيى ابو علي المروزي شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكي هشام بن زيد يروي عن جده انس بن مالك احمد بن يعقوب ابو يعقوب المسعودي عكرمة مولى ابن عباس ابن عباس عبد الله بن عم النبي صلعم محمد بن بشار العبدي البصري غندر لقب محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج المذكور قتادة بن دعامة السدوسي باب مناقب سعد بن معاذ محمد بن بشار وغندر وشعبة هم المذكورون سابقا ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء هو ابن عازب الانصاري سعد بن معاذ الانصاري محمد بن المثنى العنزي الزمن فضل بن مساور البصري ابو عوانة الوضاح اليشكري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابو صالح ذكوان الزيات جابر بن عبد الله الانصاري محمد بن عرعرة بن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون آخره دال مهملة السامي شعبة بن الحجاج تكرر سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابي امامة اسمه اسعد بن سهل بن حنيف الانصاري ابي سعيد الخدري سعد بن مالك رضي الله تعالى عنه حل اللغات يضيف من اضاف يضيف يقال ضفت الرجل اذا نزلت به في ضيافته اصبحي سراجك اي اوقديه او نوريه يريانه بضم الياء من الاراءة طاويين تثنية طاو وهو الجائع الذي يطوي ليله بالجوع ضحك الله اي رضي الله يوق من الوقاية وهي الحفظ الشح البخل وقيل اخذ المال بغير حق قد عصب بتخفيف الصاد وبالتشديد

(قوله باب مناقب سعد) وذكر فيه فجعل اصحابه يمسونها ويعجبون من لينها فقال اتعجبون الخ قال لهم ذلك لئلا يرغبوا في الدنيا فرغبهم في الآخرة وزهدهم في الدنيا والله تعالى اعلم اه سندي

من المسجد قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم خیرکم او سیدکم فقال یاسعد ان ھؤلاء نزلوا علی حکمک قال فانی احکم فیھم ان تقتل مقاتلتھم وتسبی ذراریھم قال حکمت بحکم اللہ او بحکم الملک باب منقبة اسید بن حضیر وعباد بن بشر حدثنا علی بن مسلم قال حدثنا حبان قال حدثنا ھمام قال اخبرنا قتادة عن انس ان رجلین خرجا من عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی لیلة مظلمة واذا نور بین ایدیھما حتی تفرقا فتفرق النور معھما وقال معمر عن ثابت عن انس ان اسید بن حضیر ورجلا من الانصار وقال حماد اخبرنا ثابت عن انس قال کان اسید بن حضیر وعباد بن بشر عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم باب مناقب معاذ بن جبل حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عمرو عن ابراھیم عن مسروق عن عبد اللہ بن عمرو قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول استقرءوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وسالم مولی ابی حذیفة وابی ومعاذ بن جبل باب منقبة سعد بن عبادة وقالت عائشة وکان قبل ذلک رجلا صالحا حدثنا اسحٰق حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت انس بن مالک قال ابو اسید قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خیر دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشھل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفی کل دور الانصار خیر فقال سعد بن عبادة وکان ذا قدم فی الاسلام اری رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد فضل علینا فقیل له قد فضلکم علی ناس کثیر باب مناقب ابی بن کعب حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابراھیم عن مسروق قال ذکر عبد اللہ بن مسعود عند عبد اللہ بن عمرو فقال ذاک رجل لا ازال احبه سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول خذوا القرآن من اربعة من عبد اللہ بن مسعود فبدأ به وسالم مولی ابی حذیفة ومعاذ بن جبل وابی بن کعب حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال سمعت شعبة سمعت قتادة عن انس بن مالک قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لابی ان اللہ امرنی ان اقرأ علیک لم یکن الذین کفروا قال وسمانی قال نعم فبکی باب مناقب زید بن ثابت حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا یحیی قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس جمع القرآن علی عھد النبی صلی اللہ علیہ وسلم اربعة کلھم من الانصار ابی ومعاذ بن جبل وابو زید وزید بن ثابت قلت لانس من ابو زید قال احد عمومتی باب مناقب ابی طلحة حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزیز عن انس قال لما کان یوم احد انھزم الناس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وابو طلحة بین یدی النبی صلی اللہ علیہ وسلم مجوب علیه بحجفة له وکان ابو طلحة رجلا رامیا شدید القد یکسر یومئذ قوسین او ثلثة وکان الرجل یمر معه الجعبة من النبل فیقول انثرھا لابی طلحة فاشرف النبی صلی اللہ علیہ وسلم ینظر الی القوم فیقول ابو طلحة یا نبی اللہ بابی انت وامی لا تشرف یصیبک سھم من سھام القوم نحری دون نحرک ولقد رأیت عائشة بنت ابی بکر وام سلیم وانھما لمشمرتان اری خدم سوقھما تنقزان القرب علی متونھما تفرغانه فی افواه القوم ثم ترجعان فتملانھا ثم تجیئان

اسماء الرجال باب منقبة اسید بن حضیر علی بن مسلم الطوسی البغدادی حبان بفتح المھملة وشدة الموحدة ابن ھلال الباھلی قتادة ھو ابن دعامة السدوسی معمر ھو ابن راشد ثابت ھو ابن اسلم البنانی حماد ھو ابن سلمة ثابت البنانی … شعبة بن الحجاج العتکی عمرو ھو ابن مرة الجملی ابراھیم ھو ابن یزید النخعی مسروق ھو ابن الاجدع الھمدانی عبد اللہ بن عمرو بن العاص وابن مسعود ھو عبد اللہ الھذلی وسالم مولی ابی حذیفة وابی ھو ابن کعب الانصاری ومعاذ بن جبل الانصاری باب منقبة سعد بن عبادة اسحٰق ھو ابن منصور الکوسج المروزی عبد الصمد بن عبد الوارث التنوری شعبة ھو ابن الحجاج ابو اسید مالک بن ربیعة الساعدی باب مناقب ابی بن کعب ابو الولید ھشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة ومن بعده الی آخر الاسناد … معاذ بن جبل محمد بن بشار وغندر وشعبة وقتادة قد ذکروا فی ھذه الصفحة لابی ھو ابن کعب الممدوح باب مناقب زید بن ثابت محمد بن بشار ھو العبدی المذکور یحیی ھو ابن سعید القطان شعبة ھو ابن الحجاج وقتادة بن دعامة …

حل اللغات مقاتلتھم بکسر التاء ای البالغون الذین علی صدد القتال ذراریھم جمع ذریة ای نسل الثقلین ای النساء والصبیان ذا قدم بکسر القاف ای تقدم وبفتحھا ای سابقة وفضل سمانی ای نص علی اسمی جمع القرآن ای استظھره حفظا عمومتی ای

حاشیة السندی

(قوله جمع القرآن علی عھد رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیه وسلم اربعة کلھم من الانصار) کان انسا علم بجمع غیرھم واللہ تعالی اعلم (قوله مجوب به علیه بحجفة له) قیل لفظة به لا معنی لھا وھی ساقطة من اکثر النسخ قلت یمکن ان یجعل ضمیر به لابی طلحة ویجعل قوله بحجفة بدلا منه باعادة الجار بدل الاشتمال وبه یستقیم ان شاء اللہ تعالی

لہ قولہ عبد اللہ بن سلام۔ بتخفیف اللام ابن الحارث من بنی قینقاع وہو من ذریۃ یوسف ع وکان اسم عبد اللہ بن سلام فی الجاہلیۃ الحصین فسماہ النبی علیہ الصلوٰۃ والسلام عبد اللہ اخرجہ ابن ماجہ وکان من حلفاء الخزرج من الانصار اسلم اول ما دخل النبی علیہ السلام المدینۃ ومات سنۃ ثلاث واربعین ۱۲ فتح ۲ قولہ یمشی علی الارض صفۃ مؤکدۃ لاحد کما فی قولہ تعالٰی وما من دابۃ فی الارض الاعلی اللہ رزقہا۔ لمزید التعمیم والاحاطۃ قال النووی لیس ہذا مخالفا لقولہ صلعم ابو بکر فی الجنۃ وعمر فی الجنۃ الی آخر العشرۃ وغیرہم من المبشرین فی الجنۃ فان سعدا قال ما سمعت ونفی سماعہ ذلک لا یدل علی نفی البشارۃ للغیر واذا اجتمع النفی والاثبات فالاثبات مقدم علیہ کذا قال الطیبی قال الشیخ ابن حجر فی الفتح ویبعد ان لا یطلع سعد علی ذلک ثم قال ویظہر لی فی الجواب انہ قال ذلک بعد موت المبشرین لان عبد اللہ بن سلام عاش بعدہم ولم یتأخر بعدہ من العشرۃ غیر سعد وسعید یؤخذ ہذا من قولہ یمشی علی الارض انتہی ۳ قولہ قال لا ادری قال مالک ادفی الحدیث ای لا ادری ہل قال مالک

فتفرغانه في افواه القوم ولقد وقع السيف من يدي ابي طلحة اما مرتين واما ثلاثا باب مناقب عبد الله بن سلام حدثنا عبد الله بن يوسف قال سمعت مالكا يحدث عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام قال وفيه نزلت هذه الاية وشهد شاهد من بني اسرائيل الاية قال لا ادري قال مالك الاية او في الحديث حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن محمد عن قيس بن عباد قال كنت جالسا في مسجد المدينة فدخل رجل على وجهه اثر الخشوع فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فصلى ركعتين تجوز فيهما ثم خرج وتبعته فقلت انك حين دخلت المسجد قالوا هذا رجل من اهل الجنة قال والله ما ينبغي لاحد ان يقول ما لا يعلم وساحدثك لم ذاك رأيت رؤيا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه ورأيت كأني في روضة ذكر من سعتها وخضرتها ووسطها عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة فقيل لي ارقه قلت لا استطيع فاتاني منصف فرفع ثيابي من خلفي فرقيت حتى كنت في اعلاها فاخذت بالعروة فقيل لي استمسك فاستيقظت وانها لفي يدي فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم قال تلك الروضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى فانت على الاسلام حتى تموت وذاك الرجل عبد الله بن سلام وقال لي خليفة حدثنا معاذ حدثنا ابن عون عن محمد حدثنا قيس بن عباد عن ابن سلام وقال وصيف مكان منصف حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه اتيت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام فقال الا تجيء فاطعمك سويقا وتمرا وتدخل في بيت ثم قال انك بارض الربا بها فاش اذا كان لك على رجل حق فاهدى اليك حمل تبن او حمل شعير او حمل قت فلا تاخذه فانه ربا ولم يذكر النضر وابو داود ووهب عن شعبة البيت باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة و فضلها حدثني محمد قال اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر قال سمعت عليا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حدثني صدقة قال اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير نسائها مريم وخير نسائها خديجة حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال كتب الي هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة هلكت قبل ان يتزوجني لما كنت اسمعه يذكرها وامره الله ان يبشرها ببيت من قصب وان كان ليذبح الشاة فيهدي في خلائلها منها ما يسعهن حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها قالت وتزوجني بعدها بثلاث سنين وامره ربه او جبريل ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب

حل اللغات: تفرغانها بضم التاء يقال افرغت الاناء اذا قلبت ما فيه تجوز فيهما ای خفف وتکلف الجواز فیہا ارقہ بہاء السکت ہو امر من رقی یرقی اذا ارتفع وعلا منصف بکسر المیم وہو الخادم الوصیف ہو الخادم الصغیر غلاما کان او جاریۃ ۱۲

(قولہ ما سمعت النبی صلی اللہ تعالٰی علیہ وسلم یقول لاحد یمشی علی الارض انہ من اہل الجنۃ الا لعبد اللہ بن سلام) یحتمل ان الحصر بالنظر الی خصوص اللفظ وہو لفظ انہ فی الجنۃ او بالنظر الی خصوص الحالۃ وہی حالۃ المشی او بالنظر الیہما والحاصل ان لفظ انہ فی الجنۃ حالۃ المشی یمکن انہ ما ورد الا فی حقہ ویحتمل ان الحصر بالنظر الی السماع وہو الذی ... واللہ تعالٰی اعلم (قولہ وساحدثک لم ذاک

حدثني عمر بن محمد بن حسن قال حدثنا ابی قال حدثنا حفص عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على احد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة وما رأيتها ولكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ذكرها وربما ذبح الشاة ثم يقطعها اعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة فربما قلت له كأنه لم يكن في الدنيا امرأة الا خديجة فيقول انها كانت وكانت وكان لي منها ولد حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال قلت لعبد الله بن ابي اوفى بشر النبي صلى الله عليه وسلم خديجة قال نعم ببيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت معها اناء فيه ادام او طعام او شراب فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب وقال اسمعيل بن خليل اخبرنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت استأذنت هالة بنت خويلد اخت خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرف استئذان خديجة فارتاع لذلك فقال اللهم هالة قالت فغرت فقلت ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت في الدهر قد ابدلك الله خيرا منها

باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد عن بيان عن قيس قال سمعته يقول قال جرير بن عبد الله قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رآني الا ضحك وعن قيس عن جرير بن عبد الله قال كان في الجاهلية بيت يقال له ذو الخلصة وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل انت مريحي من ذي الخلصة قال فنفرت اليه في خمسين ومائة فارس من احمس قال فكسرنا وقتلنا من وجدنا عنده فأتيناه فاخبرناه فدعا لنا ولاحمس

باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي حدثني اسمعيل بن خليل قال اخبرنا سلمة بن رجاء عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما كان يوم احد هزم المشركون هزيمة بينة فصاح ابليس اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم على اخراهم فاجتلدت اخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه فنادى اي عباد الله ابي ابي فقالت فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال ابي فوالله ما زالت في حذيفة منها بقية خير حتى لقي الله

باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة وقال عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري حدثني عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة قالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض من اهل خباء احب الي ان يذلوا من اهل خبائك ثم ما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزوا من اهل خبائك قال وايضا والذي نفسي بيده قالت يا رسول الله ان ابا سفين رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من الذي له عيالنا قال لا اراه الا بالمعروف

باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل حدثني محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل بن سليمن قال حدثنا موسى قال حدثنا سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي

ك قوله بلدح. هو مكان في طريق التنعيم بفتح الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة وآخره مهملة ويقال هو واد ۱۲ ف ك قوله فقدمت. بضم القاف قوله الى النبي صلعم كذا للاكثر وفي رواية الجرجاني فقدم اليه النبي صلعم سفرة قال عياض الصواب الاول قلت رواية الاسمعيلي يوافق رواية الجرجاني وكذا اخرجه الزبير بن بكار والفاكهي وغيرهما وقال ابن بطال كانت السفرة لقريش قدموها للنبي صلعم فابى ان ياكل منها فقدمها النبي صلعم لزيد بن عمرو فابى ان ياكل منها وقال مخاطبا لقريش الذين قدموها اولا انا لا اكل ما ذبح على انصابكم انتهى وما قاله محتمل لكن ما ادري من اين الجزم بذلك فاني لم اقف عليه في رواية احمد وقد تبعه ابن المنير في ذلك ۱۲ ف ك قوله وانا استطيعه. اي والحال اني لى قدرة على عدم حمل ذلك كذا للاكثر بتخفيف النون ضمير القائل وفي رواية بتشديد النون بمعنى الاستبعاد والمراد بغضب الله ارادة ايصال العقاب كما ان المراد بلعنة الله الابعاد عن رحمته ۱۲ فتح ك قوله يحيي الموؤدة في القاموس وأد بنته يئدها دفنها حية وهي وئيد ووئيدة وموؤدة انتهى قال الكرماني الاحياء مجاز عن الابقاء ودفع الهلاك كما ان المراد من الموؤدة من يقصد وادها ك قوله ترعرعت بالراء والمهملتين فيهما اي تحركت ونشأت انتهى ۱۲ ك قوله بنيان الكعبة. اي على يد قريش في حياة النبي صلعم قبل بعثته كذا في الفتح قال العيني قال الزهري لما بنت قريش الكعبة لم يبلغ النبي صلعم الحلم وقال ابن بطال وابن التين كان عمره خمس عشرة سنة والمشهور ان بناء قريش الكعبة بعد تزويج خديجة بعشر سنين فيكون عمره صلعم اذ ذاك خمسة وثلاثين سنة وهو الذي نص عليه محمد بن اسحٰق قال موسى بن عقبة كان بناء الكعبة قبل المبعث بخمس عشرة سنة وهكذا قاله مجاهد وغيره انتهى قال الكرماني قال العلماء بني البيت خمس مرات بنته الملائكة قبل آدم ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وحضر النبي صلعم هذا البناء ثم بناه عبد الله بن الزبير ثم الحجاج بن يوسف واستمر الى الآن على بناء الحجاج وقيل قد بنى البيت مرة او مرتين اخريين او ثلثا والله اعلم انتهى ومر بيانه في ص۲۱۲ ۱۲ ك قوله طمحت. اي ارتفعت قال القسطلاني وفي حديث ابي الطفيل فبينما رسول الله صلعم ينقل مع الحجارة اذا انكشفت عورته فنودي يا محمد غط عورتك فذلك اول ما نودي فما رأيت له عورة قبل ولا بعد انتهى قال العيني فيه ان النبي صلعم كان محميا عن القبائح واخلاق الجاهلية منزها عن الرذائل والمعائب قبل النبوة وبعدها ۱۲ ك قوله قالا لم يكن الخ نهامرسل وقيل منقطع لان عمرو بن دينار وعبيد الله من صغار التابعين اما قوله حتى كان من عمر فمنقطع فانهما لم يدركا عمر ايضا وقوله قال عبيد الله جدره قصير بفتح الجيم والجدر والجدار بمعنى وقوله فبناه ابن الزبير هذا القدر هو الموصول من هذا الحديث وذكر الفاكهي ان المسجد كان محاطا بالدور على عهد رسول الله صلعم وابي بكر وعمر فضاق على الناس فوسعه عمر ثم احاط عمر بجدار قصير دون القامة ورفع المصابيح على الجدار قال ثم كان عثمان فزاد في سعته من جهات اخرى ثم وسعه ابن الزبير ثم ابو جعفر المنصور ثم ولده المهدي ۱۲ فتح مختصرا ك قوله ايام الجاهلية. هي مدة الفترة التي كانت بين عيسى عليه السلام وبين رسول الله صلعم وسميت بها لكثرة جهالتهم قاله الكرماني قاله السيوطي في التوشيح وكذا في الفتح المراد بها هنا ما بين مولد النبي صلعم والمبعث ۱۲ ك قوله عاشوراء وهو اليوم العاشر عند الجمهور مر بيانه في ص۲۶۸ قال محمد في الموطا صيام عاشوراء كان واجبا قبل ان يفترض رمضان ثم نسخه شهر رمضان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه وهو قول ابو حنيفة والعامة من قبلنا انتهى ۱۲ ك قوله يسمون. اي يجعلون مكانه في الحرمة وذلك هو النسئ المشهور بينهم كانوا يؤخرون ذا الحجة الى المحرم والمحرم الى صفر وهلم جرا والدبر محركة جرح على ظهر البعير من اصطكاك الاقتاب بالسير الى الحج وعفا الاثر اي انمحى اثر الحاج عن الطريق او ذهب اثر الدبر وكان ذلك البرء والعفو غالبا بعد انسلاخ الصفر ۱۲ ملتقط من المجمع وك وخ ك قوله رابعة اي صبيحة رابعة من شهر ذي الحجة او ليلة رابعة. ك ومر الحديث مع بعض بيانه في ص۲۱۲ في كتاب الحج ۱۲

زيد بن عمرو بن نفيل باسفل بلدح قبل ان ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي فقدمت الى النبي صلى الله عليه وسلم سفرة فابى ان ياكل منها ثم قال زيد اني لست آكل مما تذبحون على انصابكم ولا آكل الا ما ذكر اسم الله عليه وان زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم ويقول الشاة خلقها الله وانزل لها من السماء الماء وانبت لها من الارض ثم تذبحونها على غير اسم الله انكارا لذلك واعظاما له قال موسى حدثني سالم بن عبد الله ولا اعلمه الا يحدث به عن ابن عمر ان زيد بن عمرو بن نفيل خرج الى الشام يسأل عن الدين ويتبعه فلقي عالما من اليهود فسأله عن دينهم فقال اني لعلي ان ادين دينكم فاخبرني فقال لا تكون على ديننا حتى تاخذ بنصيبك من غضب الله قال زيد ما افر الا من غضب الله ولا احمل من غضب الله شيئا ابدا وانا استطيعه فهل تدلني على غيره قال ما اعلمه الا ان تكون حنيفا قال زيد وما الحنيف قال دين ابراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فخرج زيد فلقي عالما من النصارى فذكر مثله فقال لن تكون على ديننا حتى تاخذ بنصيبك من لعنة الله قال ما افر الا من لعنة الله ولا احمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئا ابدا وانا استطيع فهل تدلني على غيره قال ما اعلمه الا ان تكون حنيفا قال وما الحنيف قال دين ابراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فلما راى زيد قولهم في ابراهيم خرج فلما برز رفع يديه فقال اللهم اني اشهد اني على دين ابراهيم وقال الليث كتب الي هشام عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر قالت رايت زيد بن عمرو بن نفيل قائما مسندا ظهره الى الكعبة يقول يا معاشر قريش والله ما منكم على دين ابراهيم غيري وكان يحيي الموؤدة يقول للرجل اذا اراد ان يقتل ابنته لا تقتلها انا اكفيكها مؤنتها فياخذها فاذا ترعرعت قال لابيها ان شئت دفعتها اليك وان شئت كفيتك مؤنتها

باب بنيان الكعبة حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرني ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله قال لما بنيت الكعبة ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس ينقلان الحجارة فقال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل ازارك على رقبتك يقيك من الحجارة فخر الى الارض وطمحت عيناه الى السماء ثم افاق فقال ازاري ازاري فشد عليه ازاره حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن ابي يزيد قالا لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حول البيت حائط كانوا يصلون حول البيت حتى كان عمر فبنى حوله حائطا قال عبيد الله جدره قصير فبناه ابن الزبير

باب ايام الجاهلية حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال قال هشام حدثني ابي عن عائشة قالت كان عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه فلما نزل رمضان كان من شاء صامه ومن شاء لا يصومه حدثنا مسلم قال حدثنا وهيب حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من الفجور في الارض وكانوا يسمون المحرم صفرا ويقولون اذا برأ الدبر وعفا الاثر حلت العمرة لمن اعتمر قال فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه رابعة مهلين

اسماء الرجال وقال الليث هو ابن سعد الامام مما وصله ابو بكر بن ابي داؤد عن يحيى بن حماد عن الليث هشام عن ابيه عروة بن الزبير اسماء بنت ابي بكر الصديق **باب بنيان الكعبة** محمود هو ابن غيلان المروزي العدوي مولاهم عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحميري مولاهم ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي الاموي مولاهم عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم الجمحي مولاهم جابر بن عبد الله الانصاري ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الجهضمي الازدي عمرو بن دينار المكي السابق عبيد الله بن ابي يزيد مولى اهل مكة **باب ايام الجاهلية** الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي ابو الحسن البصري يحيى هو ابن سعيد القطان البصري التميمي هشام هو ابن عروة يحدث عن ابيه عروة بن الزبير مسلم هو ابن ابراهيم الازدي الفراهيدي ابو عمرو البصري وهيب هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري ابن طاؤس هو عبد الله يروي عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني ابن عباس هو عبد الله رضي الله عنه

حل اللغات بلدح بفتح الباء الموحدة هي موضع في ديار بني فزارة قدم على صيغة المجهول السفرة طعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام الى الجلد. انصاب جمع نصب بضمتين، وهي الحجارة حول الكعبة يذبحون عليها للاصنام يتبعه بالتشديد من الاتباع ترعرعت بالرائين والمهملتين اي تحركت ونشأت يقيك اي يحفظك فخر اي سقط الى الارض طمحت عيناه اي ارتفعت ازاري ازاري اي ناولوني ازاري العاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم الدبر بالدال المهملة هو الجرح الذي يحصل على ظهر الابل عفا الاثر اي امحى اثر الدبر رابعة اي رابعة من شهر ذي الحجة ۱۲

۴ او ليلة رابعة مهلين اي ملبين من الاهلال وهو التلبية ۵ بضم التحتية مبنيا للفاعل وفي نسخة تحرث بلفظ الماضي معروفا ومجهولا ۱۲

سلہ قولہ ای الحل۔ اے ای شیٔ من الاشیاء یحل علینا فاجیب ما یحل کلہ ای یحل فیہ جمیع ما یحرم علی المحرم حتی الجماع ۱۲ ک ٢ قولہ فکسا ما بین الجبلین۔ ای غطی ما بین جبلی مکۃ المشرفین علیہا کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ٣ قولہ یقول اے عمرو قولہ شان ای قصۃ طویلۃ فان قلت ما الحکمۃ فی ان حفظ البیت فی طوفان نوح علیہ السلام من الغرق و رفع الی السماء و فی ہذا السیل قد غرق قلت واللہ اعلم لعل ذلک لانہ لکان عذابا و ہذا لم یکن للعذاب ۱۲ ک ٤ قولہ من احمس۔ بحاء و سین مہملتین و فتح المیم قبیلۃ من بجیلۃ ولیس من الحمس الذین ہم من قریش ۱۲ قسطلانی ٥ قولہ مصمتۃ بلفظ الفاعل بمعنی صامتۃ ای ساکتۃ ولعلہا نذرت ان تحج ولا تتکلم فیہ قولہ فان ہذا لا یحل اذ لم یشرع ذلک و فیہ التشبیہ باہل الجاہلیۃ قولہ انک لسئول۔ ای کثیرۃ السؤال و ہذہ الصیغۃ یستوی فیہا المذکر والمؤنث قولہ ما بقاءنا علی ہذا الامر الصالح۔ ای دین الاسلام وما اشتمل علیہ من العدل و اجتماع الکلمۃ و نصر المظلوم و وضع کل شیٔ فی محلہ قولہ ما استقامت بکم ائمتکم۔ لان الناس علی دین ملوکہم باستقامتہم تقام الحدود و تؤخذ الحقوق و یوضع کل شیٔ فی موضعہ ۱۲ ف ک ٦ قولہ حفش۔ بکسر المہملۃ و سکون الفاء بعدہا معجمۃ ہو البیت الصغیر والوشاح بکسر الواو و ضمہا ینسج من ادیم عرضا و یرصع بالجواہر و تشدہ المرأۃ بین عاتقیہا و کشحیہا و قیل خیطان من لؤلؤ یخالف بینہما و یتوشح المرأۃ بہ قولہ الحدیا مصغر حداۃ بوزن عنبۃ طائر معروف قولہ وازت۔ ای قابلت و فی بعضہا آزت ہذا الملتقط من المجمع والفتح والکرمانی و مر الحدیث فی ص ٦٣ و فیہ قالت فجاءت الی رسول اللہ صلعم فاسلمت۔ قال و وجہ دخولہا ہنا من جہۃ ما کان علیہ اہل الجاہلیۃ من الجفاء فی الفعل والقول ۱۲ ٧ قولہ لا تحلفوا باٰبائکم۔ قال فی اللمعات قد حکم بعض الفقہاء بکفر من حلف بالاب و لعل ذلک اذا اعتقد تعظیم الآباء مشرکا فی ذلک بتعظیم اللہ سبحانہ والا فالحرمۃ والکراہۃ باق و ہو حکم الحلف بغیر اسماء اللہ و صفاتہ کائنا من کان و اما اقسام اللہ سبحانہ ببعض مخلوقاتہ تنبیہا علی شرفہا فخارج عن المبحث فانہ لا یقبح من اللہ شیٔ ۱۲ ٨ قولہ بین یدی الجنازۃ۔ و ہو افضل عند الشافعیۃ و عند الحنفیۃ وراءہا افضل قالہ القسطلانی و مر بیانہ فی ص ١٧٥ ۱۲ ٩ قولہ کنت فی اہلک ما انت مرتین۔ ای یقولون ذلک مرتین و ما موصولۃ و بعض الصلۃ محذوف والتقدیر انت فی اہلک الذی کنت فیہ ای الذی انت فیہ الآن کنت فی الحیوۃ مثلہ لانہم کانوا لا یؤمنون بالبعث لکن کانوا یعتقدون الروح اذا خرجت تصیر طیرا فان کان من اہل الخیر کان روحہ من صالحی الطیر والا فبالعکس و یحتمل ان یکون قولہم ہذا دعاء للمیت و یحتمل ان یکون ما نافیۃ و لفظۃ مرتین من تمام الکلام ای لا تکون فی اہلک مرتین بل المرۃ الواحدۃ التی کنت انقضت و لیست بعائدۃ الیہم مرۃ اخری و یحتمل ان یکون استفہامیۃ ای کنت فی اہلک شریفۃ فای شیٔ انت الآن یقولون ذلک حزنا و تاسفا علیہ ۱۲ فتح الباری ١٠ قولہ حتی تشرق۔ ای تطلع الشمس علی ثبیر بفتح المثلثۃ و کسر الموحدۃ و بالراء جبل بالمزدلفۃ و مر بیانہ فی صفحۃ ٢٢٨ فی کتاب الحج ۱۲ ١١ قولہ ملأی متتابعۃ۔ کذا جمع بینہما و ہما قولان لاہل اللغۃ تقول ادہقت الکاس اذا ملأتہا وادہقت لہ اذا تابعت لہ قالہ فی الفتح و فی القاموس کاس دہاق ککتاب ممتلئۃ و متتابعۃ ۱۲ ١٢ قولہ سمعت ابی۔ ہو العباس بن عبد المطلب قولہ فی الجاہلیۃ ای وقع سماعی لذلک منہ فی الجاہلیۃ والمراد بہا جاہلیۃ نسبیۃ لا المطلقۃ لان ابن عباس لم یدرک ما قبل البعثۃ بل لم یولد الا بعد البعث بنحو عشر سنین فکانہ اراد انہ سمع العباس یقول ذلک قبل ان یسلم ۱۲ فتح ١٣ قولہ اصدق کلمۃ۔ یحتمل ان یرید بالکلمۃ الذی ذکر شطرہ و یحتمل ان یرید القصیدۃ کلہا و یؤید الاول روایۃ مسلم بلفظ ان اصدق بیت کذا فی الفتح و لبید بفتح اللام و کسر الموحدۃ الشاعر الصحابی من فحول شعراء الجاہلیۃ فاسلم ولم یقل شعرا بعد و قولہ باطل ای فان غیر ثابت فہو کقولہ تعالٰی کل شیٔ ہالک الا وجہہ ۱۲ کرمانی

بالحج وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوها عمرة قالوا يا رسول الله اي الحل قال الحل كله حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال كان عمرو يقول حدثنا سعيد بن المسيب عن ابيه عن جده قال جاء سيل في الجاهلية فكسا ما بين الجبلين قال سفين ويقول ان هذا الحديث له شان حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن بيان ابي بشر عن قيس بن ابي حازم قال دخل ابو بكر على امرأة من احمس يقال لها زينب فراها لا تكلم فقال ما لها لا تكلم قالوا حجت مصمتة فقال لها تكلمي فان هذا لا يحل هذا من عمل الجاهلية فتكلمت فقالت من انت قال امرء من المهاجرين قالت اي المهاجرين قال من قريش قالت من اي قريش انت قال انك لسئول انا ابو بكر قالت ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية قال بقاؤكم عليه ما استقامت بكم ائمتكم قالت وما الائمة قال ما كان لقومك رءوس واشراف يامرونهم فيطيعونهم قالت بلى فهم اولئك على الناس حدثني فروة بن ابي المغراء قال اخبرنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت اسلمت امرأة سوداء لبعض العرب وكان لها حفش في المسجد قالت فكانت تاتينا فتحدث عندنا فاذا فرغت من حديثها قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا الا انه من بلدة الكفر انجاني فلما اكثرت قالت لها عائشة وما يوم الوشاح قالت خرجت جويرية لبعض اهلي وعليها وشاح من ادم فسقط منها فانحطت عليه الحديا وهي تحسبه لحما فاخذت فاتهموني به فعذبوني به حتى بلغ من امري انهم طلبوا في قبلي فبينا هم حولي وانا في كربي اذ اقبلت الحديا حتى وازت برءوسنا ثم القته فاخذوه فقلت لهم هذا الذي اتهمتموني به وانا منه بريئة حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله فكانت قريش تحلف بابائها فقال لا تحلفوا بابائكم حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه ان القاسم كان يمشي بين يدي الجنازة ولا يقوم لها ويخبر عن عائشة قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها يقولون اذا راوها كنت في اهلك ما انت مرتين حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفين عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قال قال عمر ان المشركين كانوا لا يفيضون من جمع حتى تشرق الشمس على ثبير فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فافاض قبل ان تطلع الشمس حدثني اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة حدثكم يحيى بن المهلب قال حدثنا حصين عن عكرمة وكاسا دهاقا قال ملأى متتابعة قال وقال ابن عباس سمعت ابي يقول في الجاهلية اسقنا كاسا دهاقا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد الا كل شيء ما خلا الله باطل وكاد امية بن ابي الصلت ان يسلم حدثنا

اسماء الرجال

علی بن عبد اللہ المدینی سفین ہو ابن عیینۃ الہلالی عمرو بن دینار المکی سعید بن المسیب المخزومی التابعی ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی ابو عوانۃ الوضاح الیشکری بیان ابی بشر الاحمسی الکوفی قیس بن ابی حازم اسمہ عوف زینب ہی بنت المہاجر و بنت جابر و قیل غیر ذلک فروۃ بن ابی المغراء الکوفی علی بن مسہر القرشی الکوفی ہشام عن ابیہ عروۃ بن الزبیر قتیبۃ ہو ابن سعید الثقفی اسمعیل بن جعفر المدنی عبد اللہ بن دینار العدوی مولی ابن عمر یحیی بن سلیمان ابو سعید الجعفی ابن وہب عبد اللہ المصری ابو محمد عمرو ہو ابن الحارث المصری عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابی بکر الصدیق یروی عن ابیہ القاسم ابن محمد عمرو بن عباس ابو عثمان البصری عبد الرحمن بن مہدی البصری سفیان ہو ابن سعید الثوری ابی اسحق عمرو بن عبد اللہ السبیعی عمرو بن میمون الکوفی ادرک الجاہلیۃ عمر ہو ابن الخطاب اسحاق بن ابراہیم بن راہویہ ابی اسامۃ حماد بن اسامۃ الکوفی یحیی بن مہلب ابو کدینۃ الکوفی حصین بن عبد الرحمن السلمی الکوفی ابو نعیم الفضل بن دکین سفیان الثوری عبد الملک بن عمیر الکوفی ابی سلمۃ بن عبد الرحمن بن عوف الزہری

حل اللغات

فی الجاہلیۃ ای قبل الاسلام فکسا ای غطی شان ای قصۃ طویلۃ احمس بالمہملتین و فتح المیم ہی قبیلۃ من بجیلۃ مصمتۃ بلفظ اسم الفاعل بمعنی صامتۃ یعنی ساکتۃ لسئول ای کثیر السؤال یستوی فیہا المذکر والمؤنث الامر الصالح ای دین الاسلام حفش بکسر الحاء المہملۃ و ہو البیت الضیق الصغیر الوشاح بکسر الواو ہو شیٔ ینسج عریضا من ادیم و ربما رصع بالجوہر و تشدہ المرأۃ بین عاتقیہا و کشحیہا تعاجیب العجائب انحطت ای نزلت الحدیا مصغر الحداۃ قبلی ای فرجی وازت ای حاذت لا یفیضون من الافاضۃ و ہی الدفع الجمع المزدلفۃ حتی تشرق بفتح التاء و ضم الراء ای تطلع علی ثبیر

(قولہ کنت فی اہلک) ای کنت قبل ہذا الیوم فی اہلک ما انت فیہ ای الذی انت فیہ ای قد علمنا ما کنت فیہ قبل الیوم لکن لا ندری ما انت فیہ الیوم واللہ تعالٰی اعلم ۱۲ سندی

بمعنی ادہقت الکاس ای ملأتہا و معنی دہاقا ممتلئۃ ۱۲

له قوله يخرج له من التخريج اى يعطى كل يوم له خراجا ضرب عليه ۱۲ مجمع ٢ه قوله فقاء كل شئ انما قاء ابوبكر رض لان حلوان الكاهن منهى عنه والحصل من المال بطريق الخديعة حرام كذا فى الكرمانى قال فى الفتح وحلوان الكاهن ما يأخذه على كهانته والكاهن من يخبر بما سيكون عن غير دليل شرعى وكان ذلك قد كثر فى الجاهلية خصوصا قبل ظهور النبى صلعم انتهى ۱۲ ٣ه قوله حبل الحبلة. الحبل بالحركة مصدر سمى به المحبول والتاء للتانيث فاريد بالاول ما فى بطون النوق من الحمل والثانى حبل الذى فى بطون النوق كذا فى المجمع ومر بيانه فى صفحة ٣٠٠ فى البيع ۱۲ ٤ه قوله فعل قومك كذا وكذا الخ تقدم ذكره فى صفحة ٥٣٣ فى اول مناقب الانصار وادخله هنا لقوله فعل قومك كذا يوم كذا لانه يحتمل ان يشير به الى وقائعهم فى الجاهلية كما يحتمل ان يشير الى وقائعهم فى الاسلام اولما هو اعم من ذلك. كذا فى الفتح ٥ه قوله القسامة فى الجاهلية. ثبتت هذه الترجمة عند اكثر الرواة عن الفربرى ولم يقع عند النسفى وهو اوجه لان الجميع من ترجمة ايام الجاهلية ويظهر ذلك من الاحاديث التى اوردها تلو هذا الحديث كذا فى الفتح قال فى اللمعات القسامة هى اسم بمعنى القسم وقيل مصدر يقال اقسم يقسم قسامة وقد يطلق على الجماعة الذين يقسمون وفى الشرع عبارة عن ايمان يقسم بها اولياء الدم على استحقاق دم صاحبهم او يقسم بها اهل المحلة المتهمون على نفى القتل عنهم على اختلاف بين الائمة فعندنا يقسم اهل المحلة يتخيرهم الولى يحلفون بالله ما قتلناه ولا علمنا قاتله للحديث المشهور البينة على المدعى واليمين على من انكر وعند الشافعى وكذا عند احمد ان كان بينهم عداوة ولوث بان يغلب الظن على انهم قتلوه يحلف الاولياء فان ابوا يحلف المتهمون وان لم يكن عداوة ولوث فلا يمين على الاولياء ولا يجب فى القسامة قصاص بل الواجب فيه الدية عمدا كان الدعوى او خطأ وقالوا كانت القسامة فى الجاهلية فاقرها رسول الله صلعم على ما كانت فى الجاهلية انتهى مختصرا ۱۲ ٦ه قوله كان رجل من بنى هاشم. هو عمرو بن علقمة بن المطلب بن عبد مناف جزم بذلك الزبير بن بكار قوله استاجره رجل من قريش من فخذ اخرى كذا فى رواية الاصيلى وابى ذر وفى رواية كريمة وغيرها استاجر رجلا من قريش وهو مقلوب والاول هو الصواب قوله فمر به اى بالاجير رجل لم اقف على اسمه ۱۲ فتح ٧ه قوله فحذفه باهمال الحاء وفى بعضها باعجامها وهو الرمى بالاصابع والموسم اى موسم الحاج ومجتمعهم ومرة من الدهر اى وقتا من الاوقات ۱۲ ك ٨ه قوله فتلك وفى بعضها فتكه بالفاء والكاف قوله تؤدى فى بعضها ان تؤدى والفاء فى فانك للسببية وحلف فعل ماض ومفعول الشيئة محذوف والباء فى برجل للمقابلة اى بدل رجل ۱۲ ك ٩ه قوله ان تجيز. ان كان بالراء فمعناه تؤمنه من اليمين وان كان بالزاى فمعناه تاذن له فى ترك اليمين كذا فى الكرمانى قال القسطلانى بجيم وزاى اى تسقط عنه اليمين وتعفو عنه انتهى قال فى الفتح وهذه المرأة هى زينب بنت علقمة اخت المقتول وكانت تحت رجل منهم هو عبد العزى بن ابى قيس واسم ابنها حويطب صغير او قد عاش حويطب بعد هذا دهرا طويلا وله صحبة انتهى ۱۲ ١٠ه قوله ولا تصبر يمينه بضم التاء الفوقية وفتح الباء الموحدة على البناء للمفعول ويروى بكسر الموحدة على البناء للفاعل وبفتح الفوقية وسكون الصاد المهملة وضم الموحدة وتكسر مجزوم على النهى ولابى ذر بضم اوله وكسر ثالثه اى لا تلزمه باليمين كذا فى القسطلانى والصبر فى اللغة الحبس والمراد هنا ان لا يحبس لليمين ويلزم بها حيث لا يسعه الا الحلف بل يعفى ذلك والمصبورة هى اليمين قال الخطابى معنى الصبر فى الايمان الالزام حتى لا يسعه ان لا يحلف كذا فى الكرمانى ايضا ۱۲

اسمٰعيل قال حدثنى اخى عن سليمٰن عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان لابى بكر غلام يُخرِج له الخراج وكان ابوبكر ياكل من خراجه فجاء يومًا بشئ فاكل منه ابوبكر فقال له الغلام تدرى ما هٰذا فقال ابوبكر وما هو قال كنتُ تكهّنتُ لانسان فى الجاهلية وما اُحسِن الكهانة الا انى خدعته فلقينى فاعطانى بذٰلك فهٰذا الذى اكلتَ منه فادخل ابوبكر يده فقاء كل شئ فى بطنه **حدثنا** مُسدَّد قال حدثنا يحيى عن عُبيد الله اخبرنى نافع عن ابن عمر قال كان اهل الجاهلية يتبايعون لحوم الجزور الى حَبَل الحَبَلة قال وحبل الحبلة ان تُنتَج الناقة ما فى بطنها ثم تحمل الذى نُتِجت فنهاهم النبى صلى الله عليه وسلم عن ذٰلك **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا مهدى قال حدثنا غيلان بن جرير كنا ناتى انس بن مالك قال فيحدثنا عن الانصار وكان يقول لى فعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا وفعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا

القسامة فى الجاهلية

حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قَطَن ابو الهيثم قال حدثنا ابو يزيد المدنى عن عكرمة عن ابن عباس قال ان اول قسامة كانت فى الجاهلية لفينا بنى هاشم كان رجل من بنى هاشم استاجره رجل من قريش من فخذ اخرى فانطلق معه فى ابله فمرّ رجل به من بنى هاشم قد انقطعت عروة جُوالقه فقال اغثنى بعقال اشد به عروة جوالقى لا تنفر الابل فاعطاه عقالا فشدّ به عروة جوالقه فلما نزلوا عُقِلت الابل الا بعيرًا واحدًا فقال الذى استاجره ما شان هٰذا البعير لم يُعقَل من بين الابل قال ليس له عقال قال فاين عقاله قال فحذفه بعصًا كان فيها اجله فمرّ به رجل من اهل اليمن فقال تشهد الموسم قال ما اشهد وربما شهدته قال هل انت مُبلغ عنى رسالة مرةً من الدهر قال نعم قال فكنتَ اذا انت شهدت الموسم فنادِ يا آل قريش فاذا اجابوك فنادِ يا آل بنى هاشم فان اجابوك فسل عن ابى طالب فاخبره ان فلانا قتلنى فى عقال ومات المستاجر فلما قدم الذى استاجره اتاه ابو طالب فقال ما فعل صاحبنا قال مرض فاحسنت القيام عليه فوليت دفنه قال قد كان اهل ذاك منك فمكث حينا ثم ان الرجل الذى اوصى اليه ان يبلغ عنه وافى الموسم فقال يا آل قريش قالوا هٰذه قريش قال يا آل بنى هاشم قالوا هٰذه بنو هاشم قال اين ابو طالب قالوا هٰذا ابو طالب قال امرنى فلان ان اُبلغك رسالة ان فلانا قتله فى عقال فاتاه ابو طالب فقال اختر منا احدى ثلث ان شئت ان تؤدى مائة من الابل فانك قتلت صاحبنا وان شئت حلف خمسون من قومك انك لم تقتله فان ابيت قتلناك به فاتى قومه فقالوا نحلف فاتته امرأة من بنى هاشم كانت تحت رجل منهم قد ولدت له فقالت يا ابا طالب احب ان تجيز ابنى هٰذا برجل من الخمسين ولا تُصبِر يمينه حيث تُصبَر الايمان ففعل فاتاه رجل منهم فقال يا ابا طالب اردت خمسين رجلا ان يحلفوا مكان مائة من الابل يصيب كل رجل بعيران هٰذان بعيران فاقبلهما عنى ولا تُصبِر يمينى حيث تُصبَر الايمان فقبلهما وجاء ثمانية واربعون فحلفوا قال ابن عباس فوالذى

ن: ثنا ۲ بن بلال | ن: اندرى | ن: فهو الذى | ن: التى | ن: فكان | ن: المدينى | ن: استاجر رجلا | ن: به رجل | ن: فمات | ن: يا آل بنى هاشم | ن: وقال فاسأل | ن: ذلك | ن: ولا تصبر

اسماء الرجال

اسمٰعيل هو ابن ابى اويس يروى عن اخيه عبد الحميد المدنى سليمان هو ابن بلال ابو ايوب القرشى يحيى بن سعيد الانصارى قاضى المدينة عبد الرحمٰن بن القاسم يروى عن ابيه القاسم ابن محمد بن ابى بكر الصديق مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى يحيى هو ابن سعيد القطان البصرى عبيد الله بن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى نافع هو مولى ابن عمر عبد الله ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى مهدى هو ابن ميمون الازدى البصرى غيلان ابن جرير البصرى القسامة فى الجاهلية ابو معمر بفتح الميم عبد الله بن عمرو المقعدى المنقرى عبد الوارث بن سعيد ابو عبيدة البصرى التنورى قطن بفتحتين ابو الهيثم بن كعب البصرى ابو يزيد المدنى ولابى ذر المدينى البصرى وثقه ابن معين ليس له ولا للراوى عنه فى البخارى الا هذا عكرمة هو مولى ابن عباس ابن عباس هو عبد الله ابن عم النبى صلى الله عليه وسلم ۱۲ ع مهدى بفتح الحاء وبار وتسكين الباء فى الاول غلط ۱۲ مجمع ع خاطب انس غيلان بان الانصار قومه لانه من الازد كما مر فى اول مناقب الانصار فى ص ٥٣٣ ۱۲

حل اللغات

يخرج بضم الياء من الاخراج اراد انه ياتى له بما يكسبه من الخراج تكهنت من الكهانة وهو اخبار عما سيكون من غير دليل شرعى الحبل بالحركة مصدر سمى به المحبول من فخذ بكسر الخاء المعجمة هو اقل من البطن جوالقه بضم الجيم وكسر اللام الوعاء من جلود وغيرها وفارسى معرب واصله كواله اغثنى من الاغاثة معناه اعنى فحذفه الحذف الرمى بالعصا الموسم اى موسم الحج مرة من الدهر اى وقتا من الاوقات وافى الموسم اى اتاه تجيز ابنى اى تهبه ما يلزمه من اليمين ۱۲

لـه قوله تطرف. بكسر الراء اي تتحرك واستشكل قول ابن عباس فوالذي نفسي بيده الخ مع كونه حين ذلك اجيب باحتمال ان الذي اخبره بذلك جماعة اطمانت نفسه الى صدقهم حتى وسعه ان يحلف على ذلك قال في الفتح ويحتمل ان يكون الذي اخبره هو النبي صلعم ١٢ قسطلانی ٢ قوله يوم بعاث. بضم الموحدة آخره مثلثة هو غير منصرف لابي ذر للتانيث والعلمية اسم بقعة ولغيره بالصرف اسم موضع وقع فيه حرب بين الاوس والخزرج قبل قدومه صلعم المدينة بخمس سنين قتل فيه كثير من اشرافهم قاله القسطلاني ١٢ ٣ قوله قدمه الله عز وجل لرسوله. اذ لو كان اشرافهم احياء لاستكبروا عن متابعة رسول الله صلعم ولمنع حب رياستهم عن دخول رئيس عليهم فكان ذلك من مقدمات الخير له صلعم والملأ الجماعة والاشراف والسراة جمع السراة بوجمع السري بفتح السين وهو السيد الكريم الشريف ١٢ كرماني ٤ قوله سنة. فان قلت السعي ركن من اركان الحج وهو طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته فكيف قال ليس بسنة قلت المراد من السعي معناه اللغوي وهو العدو اي ليس الاسراع في السعي مستحبا وقال عامة الفقهاء باستحبابه في بطن المسيل وما نقم ابن عباس في ذلك كما في الرمل في الثلثة الاول من الطواف ١٢ كرماني ٥ قوله ولا تقولوا الحطيم. فانه من اوضاع الجاهلية كان عادتهم انهم اذا كانوا ايتحالفون بينهم كانوا يحطمون اي يدفعون نعلا او سوطا او قوسا الى الحجر علامة لعقد حلفهم فسموه به لذلك وقال بعض العلماء انما قيل له الحطيم لما حطم من جداره ولم يسقف بناء البيت وترك خارجا منه ١٢ ٦ قوله تد زنت. قال ابن عبد البر اضافة الزناء الى غير المكلف واقامة الحدود في البهائم عند جماعة اهل العلم منكر ولو صح لكانوا من الجن لان العبادات في الجن والانس دون غيرهما مع ان هذه الحكاية لم توجد في بعض نسخ البخاري. كرماني قال في الفتح قال ابن التين لعل هؤلاء كانوا من نسل الذين مسخوا فبقي فيهم ذلك الحكم ثم قال وقيل ان الممسوخ لا ينسل وقلت وهذا هو المعتمد وما ورد فيه عنه صلعم فيحمل على انه قبل ان يوحى اليه بحقيقة الامر في ذلك انتهى مختصرا مع تغيير ١٢ ٧ قوله مبعث النبي صلعم بفتح الميم والمهملة وسكون الموحدة بينهما قوله محمد بن عبد الله بن عبد المطلب اسمه شيبة الحمد وقيل عامر قوله هاشم اسمه عمرو وقيل له هاشم لانه اول من هشم الثريد بمكة لاهل الموسم قوله عبد مناف بفتح الميم وتخفيف النون اسمه المغيرة قوله قصي بصيغة التصغير اسمه زيد وسمي قصيا لانه بعد عن ديار قومه في بلاد قضاعة في قصة طويلة ذكرها ابن اسحق قوله كلاب اسمه حكيم وقيل عروة لقب كلابا لمحبته كلاب الصيد قوله لوي تصغير لاي بوزن عصا وهو الثور او لاي بوزن عبد وهو البطء او تصغير لواء الجيش زيدت فيه همزة اقوال قوله فهر بالكسر فسكون هو قريش فقيل الاول اسمه والثاني لقبه وقيل عكسه قوله النضر بفتح النون وسكون المعجمة قوله ابن كنانة بكسر الكاف وتخفيف النون الاولى قوله خزيمة مصغر الخزمة بفتح المعجمتين المرة من الخزم وهو شد الشيء واصلاحه قوله مدركة اسمه عمرو وقيل عامر قوله الياس بهمزة قطع مكسورة افعال من قولهم اليس الشجاع الذي لا يفر وقيل بهمزة وصل وهو ضد الرجاء قوله مضر بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء سمي به لانه كان يحب اللبن الماضر قوله نزار من النزر اي القليل سمي به لانه كان فريد عصره قوله معد بفتح الميم المهملة وتشديد الدال قوله عدنان بوزن فعلان اخرج ابن حبيب في تاريخه عن ابن عباس قال كان عدنان ومعد وربيعة ومضر وخزيمة واسد على ملة ابراهيم فلا تذكروهم الا بخير واخرج ابن سعد عن ابن عباس ان النبي صلعم كان اذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان ١٢ ملتقط من التوشيح والكرماني ٨ قوله الا رجل هو امية بن خلف وقيل الوليد بن المغيرة قوله بعد اي بعد ذلك ـ ك ومر في صفحة ١٤٦ في باب سجود القرآن ١٢ ٩ قوله بسلا جزور السلا مقصور الجلدة الرقيقة التي يكون فيها الولد من المواشي وعليك الملأ اي الزم جماعتهم واشرافهم اي اهلكهم وعتبة بضم المهملة وسكون الفوقية وبالموحدة ابن ربيعة بفتح الراء وشيبة ضد الشباب وامية بضم الهمزة وتخفيف الميم وشدة التحتية ابن خلف بالمعجمة واللام المفتوحتين وابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وشدة التحتية كذا في الكرماني ومر الحديث في صفحة ٣٧ في كتاب الوضوء ١٢

نفسي بيده ما حال الحول ومن الثمانية واربعين عين تطرف حدثني عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعاث يوما قدمه الله عز وجل لرسوله فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق ملؤهم وقتلت سرواتهم وجرحوا قدمه الله لرسوله في دخولهم في الاسلام وقال ابن وهب اخبرنا عمرو عن بكير بن الاشج ان كريبا مولى ابن عباس حدثه ان ابن عباس قال ليس السعي ببطن الوادي بين الصفا والمروة سنة انما كان اهل الجاهلية يسعونها ويقولون لا نجيز البطحاء الا شدا حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال حدثنا سفين قال انا مطرف سمعت ابا السفر يقول سمعت ابن عباس يقول يا ايها الناس اسمعوا مني ما اقول لكم واسمعوني ما تقولون ولا تذهبوا فتقولوا قال ابن عباس من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر ولا تقولوا الحطيم فان الرجل في الجاهلية كان يحلف فيلقي سوطه او نعله او قوسه حدثنا نعيم بن حماد نا هشيم عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رأيت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة قد زنت فرجموها فرجمتها معهم حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفين عن عبيد الله سمع ابن عباس قال خلال من خلال الجاهلية الطعن في الانساب والنياحة ونسي الثالثة قال سفين ويقولون انها الاستسقاء بالانواء

باب مبعث النبي

صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان حدثنا احمد بن ابي رجاء قال نا النضر عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس قال انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربعين فمكث بمكة ثلث عشرة سنة ثم امر بالهجرة فهاجر الى المدينة فمكث بها عشر سنين ثم توفي صلى الله عليه وسلم

باب ذكر ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة

حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال ثنا بيان واسمعيل قالا سمعنا قيسا يقول سمعت خبابا يقول اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة وهو في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين شدة فقلت الا تدعو الله فقعد وهو محمر وجهه فقال لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت ما يخاف الا الله زاد بيان والذئب على غنمه حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن الاسود عن عبد الله قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم النجم فسجد فما بقي احد الا سجد الا رجل رأيته اخذ كفا من حصا فرفعه فسجد عليه وقال هذا يكفيني فلقد رأيته بعد قتل كافرا بالله حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله ناس من قريش جاء عقبة ابن ابي معيط بسلا جزور فقذفه على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرفع رأسه فجاءت فاطمة فاخذته من ظهره ودعت على من صنع فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم عليك الملأ من قريش ابا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة

اسماء الرجال

عبيد بن اسمعيل ابو محمد الهباري الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي هشام عن ابيه عروة بن الزبير عبد الله بن محمد الجعفي المسندي سفين هو ابن عيينة مطرف بن عبد الله الحرشي البصري ابا السفر هو سعيد بن يحمد الثوري الكوفي نعيم بن حماد بن معوية المروزي هشيم هو ابن بشير بن معوية الواسطي حصين هو ابن عبد الرحمن الكوفي عمرو بن ميمون الاودي علي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة باب مبعث النبي صلعم احمد بن ابي رجاء الهروي الحنفي النضر هو ابن شميل ابو الحسن المازني هشام هو ابن حسان البصري عكرمة مولى ابن عباس باب ما لقي النبي صلعم واصحابه من المشركين بمكة الحميدي هو عبد الله بن الزبير سفيان هو ابن عيينة بيان بن بشر الاحمسي المعلم اسمعيل هو ابن ابي خالد قيسا هو ابن ابي حازم البجلي التابعي سليمان بن حرب الواشحي شعبة بن الحجاج العتكي ابي اسحاق عمرو السبيعي الاسود بن يزيد النخعي محمد بن بشار العبدي غندر هو محمد بن جعفر

حل اللغات

تطرف بكسر الراء اي تتحرك ـ يوم بعاث بضم الموحدة اسم موضع وقع فيه حرب بين الاوس والخزرج لا نجيز اي لا نقطع الا شدا اي الا قوة وسرعة اسمعوا مني من الاسماع الحجر بكسر المهملة وهو المحوط الذي تحت الميزاب فيلقي بضم اليا من الالقاء وهو الرمي خلال اي خصال بالانواء وهو جمع نوء وهو منزل القمر مبعث مصدر ميمي من البعث وهو الارسال مناف بفتح الميم اسمه المغيرة المنشار بكسر الميم وسكون

ـله قوله امية بن خلف. وهو الصحيح لان المقتول ببدر امية باطباق صاحب المغازي عليه واخوه ابى بن خلف قتل يوم احد ١٢ عيني ـله قوله الآيتين. اولهما فى سورة الفرقان وقد ذكر بعدها الاستثناء بقوله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الآية بخلاف الآية الاخرى اى المذكورة فى سورة النساء فانها لم يذكر فيها الاستثناء وقال ابن عباس بان الاولى فى حق الكفار والاخرى فى حق المسلم لكنها نزلت على سبيل التشديد والتغليظ بقرينة قول مجاهد وهو من تلامذته كذا فى الخير الجاري قال البيضاوى فى تفسيره قال ابن عباس لا تقبل توبة قاتل المؤمن عمدا ولعله اراد به التشديد اذ روى عنه خلافه والجمهور على انه مخصوص بمن لم يتب لقوله وانى لغفار لمن تاب ونحوه وهو عندنا اما مخصوص بالمستحل له كما ذكره عكرمة وغيره ويؤيده انه نزل فى مقيس ابن ضبابة وجد اخاه هشاما قتيلا فى بنى النجار ولم يظهر قاتله فامرهم

 رسول الله صلعم ان يدفعوا اليه ديته فدفعوا اليه ثم حمل على مسلم فقتله ورجع الى مكة مرتدا او المراد بالخلود المكث

الطويل فان الدلائل متظاهرة على ان عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم انتهى قال الكرمانى فان قلت المفهوم منه ان حق المسلم لا يعفى وان تاب لكن حق الله معفو بالتوبة قلت مفهومه ان جزاءه ذلك لكن لا يفهم منه انه يقع البتة فقد يعفو الله عنه فان قلت فما حاصل الفرق بينهما قلت حاصله ان الكافر اذا تاب يغفر له قطعا واما المسلم التائب فهو فى مشية الله ان شاء جازاه وان شاء عفا عنه ١٢ ـسه قوله عمرو بن العاص. قال الكرمانى غرض البخارى ان عياشا وابن اسحق قالا عبد الله بن عمرو بن العاص وعبدة ومحمد بن عمرو قالا عمرو بن العاص لا عبد الله كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى صـ٥١٩ فى مناقب ابى بكر ١٢ ـسه قوله خمسة اعبد وامرأتان. مر بيانهم فى صـ٥١٦ فى اول مناقب ابى بكر قال الكرمانى فان قلت كان اسلام على متقدما على اسلامه وايضا قال النووى فى تهذيب الاسماء انه عمار اسلم بعد بضعة وثلثين رجلا قلت لا يلزم من رؤيته كذلك ان لا يكون ثمه غيره اوانه حكى عن رؤيته له قبل اسلامه انتهى والله اعلم وفى القسطلانى قال ابو الحسن الاشعرى رح لم يزل ابو بكر رضى الله عنه بعين الرضا منه فاختلف الناس فى مراده بهذا الكلام والصواب ان يقال ان الصديق رضى الله عنه لم يثبت عنه حالة كفر بالله كما ثبت عن غيره ممن آمن وهو الذى سمعناه من اشياخنا ومن يقتدى به وهو الصواب ان شاء الله تعالى انتهى مختصرا ١٢ ـهه قوله ثلث الاسلام قال الكرمانى فان قلت قد اسلم قبله كثير ابو بكر وعلى وخديجة وزيد ونحوهم قلت لعلهم اسلموا اول النهار وهو آخره. فان قلت كيف يكون ثلث الاسلام وقد اسلم مقدما عليه اكثر من اثنين قلت قال ذلك نظرا الى اسلام الرجال البالغين ١٢ ك ـله قوله ذكر الجن ذكره ههنا للتنبيه على ان من لقى رسول الله صلعم منهم له فضل على من لم يلق ١٢ خير جارى ـهه قوله اذنت بهم شجرة. اى اعلمت شجرة رسول الله صلعم ان الجن حضروا يستمعون القرآن ١٢ ك ـهه قوله ابغنى. اى اطلب لى احجارا قوله استنفض بالجزم لانه جواب الامر ويجوز رفعه على الاستيناف من النفض بالنون والفاء ١٢ عسـ والمعجمة معناه ههنا اى انظف نفسى بها من الحديث قوله او نحوه اى نحو قوله استنفض مثل استنجى بها كما هو وقع فى رواية كذا فى العينى ومر فى صفحة ٢٧ - ١٢ ـهه قوله نصيبين. بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون التحتيتين وبالموحدة المكسورة بينهما وبالنون بلد بين الشام والعراق وفيه مذهبان منهم من يجعله اسما واحدا ويلزمه الاعراب كاعراب الاسماء الغير المنصرفة ومنهم من يجريه مجرى الاسم كذا فى الكرمانى قوله طعاما ولابى ذر عن الكشميهنى والمستملى بضم الطاء وسكون العين بغير الف كذا فى القسطلانى ١٢

وشيبة بن ربيعة وامية بن خلف وابى بن خلف شعبة الشاك فرأيتهم قتلوا يوم بدر فالقوا فى بئر غير امية او ابى تقطعت اوصاله فلم يلق فى البئر حدثنى عثمان بن ابى شيبة قال حدثنا جرير عن منصور حدثنى سعيد بن جبير او قال حدثنى الحكم عن سعيد بن جبير قال امرنى عبد الرحمن بن ابزى قال سئل ابن عباس عن هاتين الآيتين ما امرهما ولا تقتلوا النفس التى حرم الله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فسألت ابن عباس فقال لما انزلت التى فى الفرقان قال مشركوا اهل مكة فقد قتلنا النفس التى حرم الله ودعونا مع الله الها آخر وقد اتينا الفواحش فانزل الله الا من تاب وآمن الآية فهذه لاولئك واما التى فى النساء الرجل اذا عرف الاسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم فذكرته لمجاهد فقال الا من ندم حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا الوليد بن مسلم حدثنى الاوزاعى قال حدثنى يحيى بن ابى كثير عن محمد بن ابراهيم التيمى قال حدثنى عروة بن الزبير قال سألت ابن عمرو بن العاص اخبرنى باشد شئ صنعه المشركون بالنبى صلى الله عليه وسلم قال بينا النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى حجر الكعبة اذ اقبل عقبة بن ابى معيط فوضع ثوبه فى عنقه فخنقه خنقا شديدا فاقبل ابو بكر حتى اخذ بمنكبيه ودفعه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال أتقتلون رجلا ان يقول ربى الله الآية تابعه ابن اسحق حدثنى يحيى بن عروة عن عروة قلت لعبد الله بن عمرو وقال عبدة عن هشام عن ابيه قيل لعمرو بن العاص وقال محمد بن عمرو عن ابى سلمة حدثنى عمرو بن العاص باب اسلام ابى بكر الصديق حدثنى عبد الله بن حماد الآملى قال حدثنى يحيى بن معين قال حدثنا اسمعيل بن مجالد عن بيان عن وبرة عن همام بن الحارث قال قال عمار بن ياسر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه الا خمسة اعبد وامرأتان وابو بكر باب اسلام سعد حدثنى اسحق قال اخبرنا ابو اسامة قال حدثنا هاشم قال سمعت سعيد ابن المسيب قال سمعت ابا اسحق سعد بن ابى وقاص يقول ما اسلم احد الا فى اليوم الذى اسلمت فيه ولقد مكثت سبعة ايام وانى لثلث الاسلام باب ذكر الجن وقول الله تعالى قل اوحى الى انه استمع نفر من الجن حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا مسعر عن معن بن عبد الرحمن قال سمعت ابى قال سألت مسروقا من آذن النبى صلى الله عليه وسلم بالجن ليلة استمعوا القرآن فقال حدثنى ابوك يعنى عبد الله انه آذنت بهم شجرة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد قال اخبرنى جدى عن ابى هريرة انه كان يحمل مع النبى صلى الله عليه وسلم اداوة لوضوئه وحاجته فبينما هو يتبعه بها فقال من هذا فقال انا ابو هريرة فقال ابغنى احجارا استنفض بها ولا تأتنى بعظم ولا بروثة فأتيته باحجار احملها فى طرف ثوبى حتى وضعت الى جنبه ثم انصرفت حتى اذا فرغ مشيت فقلت ما بال العظم والروثة قال هما من طعام الجن وانه اتانى وفد جن نصيبين ونعم الجن فسألونى الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما باب اسلام ابى ذر حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قال حدثنا المثنى عن ابى جمرة عن ابن عباس قال لما بلغ ابا ذر مبعث النبى صلى الله عليه وسلم قال لاخيه اركب الى هذا الوادى فاعلم لى علم هذا الرجل الذى يزعم انه نبى يأتيه الخبر من السماء واسمع من قوله ثم ائتنى فانطلق الاخ حتى قدمه وسمع من قوله ثم رجع الى ابى ذر فقال له رأيته

اسماء الرجال

شيبة هو ابن ربيعة هو اخو عتبة السابق وامية بن خلف هذا هو الصحيح لانه قتل يوم بدر وابى بن خلف هو اخو امية قتل يوم احد شعبة هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكى مولاهم الواسطى. عثمان بن محمد بن ابى شيبة اخو ابى بكر جرير هو ابن عبد الحميد الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الحكم هو ابن عتيبة بالتصغير الكندى الكوفى عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاى مقصورا الخزاعى مولاهم صحابى صغير عياش بن الوليد الرقام البصرى الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو يحيى بن كثير الطائى مولاهم يحيى بن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير وقال عبدة هو ابن سليمان فيما وصله النسائى عن هشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير. قس وقال محمد بن عمرو بن علقمة الليثى وصله المؤلف فى خلق افعال العباد باب اسلام ابى بكر الصديق اسمه عبد الله بن عثمان التيمى مر فى صـ٥١٥ مستوفى يحيى بن معين بفتح الميم البغدادى اسمعيل هو ابو عمرو الكوفى بيان بن بشر الاحمسى الكوفى وبرة بفتحات هو ابن عبد الرحمن السلمى باب اسلام سعد اسحق ابن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدى المروزى ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى باب ذكر الجن عبيد الله بن سعيد ابو قدامة السرخسى مسعر هو ابن كدام الهلالى موسى بن اسمعيل التبوذكى باب اسلام ابى ذر الغفارى عمرو بن عباس ابو عثمان البصرى عبد الرحمن بن مهدى ابو سعيد البصرى ابى جمرة هو نصر بن عمران الضبعى ١٢ حل اللغات القوا بلفظ المجهول من الالقاء من ندم اى من تاب بيان بفتح الباء الموحدة هو ابن بشر وبرة بفتح الواو والباء الموحدة ابن عبد الرحمن نفر من الجن اى جماعة منهم من آذن اى من اعلم آذنت اعلمت ابغنى اى اطلب لى استنفض بها اى استنجى بها وهو من نفض الثوب لان المستنجى ينفض عن نفسه نصيبين اسم موضع ١٢

قوله وكلاما عطف على الضمير المنصوب فان قلت كيف يكون الكلام مرئيا قلت هو من قبيل علفتها تبنا و ماء باردا و فيه الوجهان الاضمار والمجاز اى وسقيتها ماء باردا والتعليف بمعنى الاعطاء ١٢ ك قوله ماشفيتني . اى لم تجبني بجواب يشفي من مرض الجهل كذا في الكرماني قوله شنة بفتح المعجمة وتشديد النون قربة خلقة صغيرة كذا في القاموس ١٢ قوله انه غريب . فلما رآه تبعه وفي قصة زمزم قال فمر بي علي فقال كان الرجل غريب قال قلت نعم فقال انطلق الى المنزل قال فانطلقت معه الخ ١٢ قوله امانال . يقال نال له اذا آن له وفي بعضها اما آن اى حان اى اما جاء الوقت الذي يعرف به منزل الرجل بان يكون له مسكن يسكنه ١٢ ك قوله لاصرخن بها . اى لارفعن صوتي بها اى بكلمة التوحيد ١٢ ك قوله تجار كم التجار بضم التاء وشدة الجيم وكسر التاء وخفة الجيم جمع تاجر وتمام الحديث مع بيانه في ص ٤٩٩ ١٢ قوله سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي يكنى ابا الاعور وكانت تحته فاطمة بنت الخطاب اخت عمر بن الخطاب وكانت اخت سعيد عاتكة بنت زيد بن عمرو تحت عمر بن الخطاب وكان سعيد بن زيد من المهاجرين الاولين وكان اسلامه قديما قبل عمر وبسببه وجنبه كان اسلام عمر بن الخطاب ١٢ استيعاب قوله لموثقي . هو مضاف الى المفعول اى يوثقني على الاسلام كذا في المجمع قال الكرماني قوله لموثقي اى كانت يوثقني على الثبات على الاسلام ويشد في ويثبتني عليه وغرضه ان في الزمن الاول كان المخالفون في الدين يرغبون المسلمين على الخير وفي هذا الزمان الموافقون يعملون الشر باصحابهم ويرغبون عليه انتهى قال صاحب الخير الجاري قوله لموثقي اى يربطني ويشدني على اسلامي ويكرهني على الارتداد عنه نعوذ بالله منه وغرضه بيان قوة اسلامه وان الذي يريد ذكره انما يقويه في الدين قال وقد حرف الكرماني تفسيره بنحو آخر وقد زيفه الشيخ ابن حجر انتهى وكذا رده القسطلاني ١٢ ف قوله لو ان احدا ارفض . من الارفضاض اى زال عن مكانه وتفرق من اجزائه وكذا انقض اى كان حقيقا بالانقضاض وغرضه ان في الزمان الاول كان المخالفون في الدين يرغبون المسلمين على الخير وفي هذا الزمان الموافقون يعملون الشر باصحابهم ويرغبون عليه ١٢ مجمع البحار قوله حبرة . كعنبة برد يماني والجمع حبر وكفة الثوب حاشيته وكففت الثوب اى خططت حاشيته قاله الكرماني وفي المجمع المكفف بالحرير اى الذي عمل على ذيله واكمامه وجيبه من كفاف وكفة كل شئ بالضم طرفه وحاشيته ١٢ قوله امنت . بلفظ المتكلم من الامان اى زال خوفي لان العاص كان مطاعا في قومه والضمير في قالها للكلمة التي هي عبارة عن لا سبيل اليك وهذه الجملة مقول ابن عمر . كرماني او هي مقول عمر اى قال عمر امنت بعد ما قال العاص تلك المقالة ١٢ خ قوله فانا لك . اى فلا باس ولا تقتل ولا تعرض له قاله الكرماني وفي الخير الجاري فقال فاذا اى سال عن وجه جمع الناس عند داره بعد ما تكلم بانه صبا عمر اى علمت انه صبا فما تريدون بهذا الاجتماع فاني قد ادخلته في اماني وانا جار وحافظ له فلما سمع الناس ذلك تصدعوا وتفرقوا وكان العاص مطاعا في قومه فزال من عمر الرعب لك الامان انتهى ١٢ قوله حدثني عمر . اى ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر قال الكلاباذي هو عمرو بالواو ابن الحارث ١٢ ك قوله لقد اخطأ ظني . للبيهقي لقد كنت ذا فراسة وليس لي الآن رأي ان لم يكن هذا الرجل ينظر في الكهانة او بسكون الواو في الموضعين الحاصل ان عمر ظن شيئا فتردد في ظنه خطأ او صواب فان كان صوابا فهذا اما باق على كفره واما كان كاهنا ١٢ توشيح قوله على الرجل بتشديد الياء والرجل بالنصب اى احضروه وقربوه مني ١٢ خير جاري قوله فقال له ذلك . اى ما قال له قبل ان تحضر من الكلام الدال على التردد في شانه وفي خطأ ظنه او صوابه ١٢ خير جاري قوله فقال مارأيت اى مارأيت شيئا قبل مثل مارأيت اليوم ١٢ خير جاري اى الرجل الجميل ١٢

بامر بمكارم الاخلاق وكلاما ما هو بالشعر فقال ماشفيتني مما اردت فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة فاتى المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه وكره ان يسأل عنه حتى ادركه بعض الليل اضطجع فرآه علي فعرف انه غريب فلما رآه تبعه فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شئ حتى اصبح ثم احتمل قربته وزاده الى المسجد وظل ذلك اليوم ولا يراه النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى فعاد الى مضجعه فمر به علي فقال اما نال للرجل ان يعلم منزله فاقامه فذهب به معه لا يسأل واحد منهما صاحبه عن شئ حتى اذا كان يوم الثالث فعاد علي مثل ذلك فاقام معه ثم قال الا تحدثني ما الذي اقدمك قال ان اعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني فعلت ففعل فاخبره قال فانه حق وهو رسول الله فاذا اصبحت فاتبعني فاني ان رأيت شيئا اخاف عليك قمت كاني اريق الماء فان مضيت فاتبعني حتى تدخل مدخلي ففعل فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل معه فسمع من قوله واسلم مكانه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى قومك فاخبرهم حتى ياتيك امري قال والذي نفسي بيده لاصرخن بها بين ظهرانيهم فخرج حتى اتى المسجد فنادى باعلى صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ثم قام القوم فضربوه حتى اضجعوه واتى العباس فاكب عليه قال ويلكم الستم تعلمون انه من غفار وان طريق تجاركم الى الشام فانقذه منهم ثم عاد من الغد لمثلها فضربوه وثاروا اليه فاكب العباس عليه

باب اسلام سعيد بن زيد

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين عن اسمعيل عن قيس قال سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول والله لقد رايتني وان عمر لموثقي على الاسلام قبل ان يسلم عمر ولو ان احدا ارفض للذي صنعتم بعثمان لكان

باب اسلام عمر بن الخطاب

حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود قال مازلنا اعزة منذ اسلم عمر حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر بن محمد قال فاخبرني جدي زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال بينما هو في الدار خائفا اذ جاءه العاص بن وائل السهمي ابو عمرو عليه حلة حبرة وقميص مكفوف بحرير وهو من بني سهم وهم حلفاؤنا في الجاهلية فقال له ما بالك قال زعم قومك انهم سيقتلوني ان اسلمت قال لا سبيل اليك بعد ان قالها امنت فخرج العاص فلقي الناس قد سال بهم الوادي فقال اين تريدون فقالوا نريد هذا ابن الخطاب الذي صبا قال لا سبيل اليه فكر الناس حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال عمرو بن دينار سمعته قال قال عبد الله بن عمر لما اسلم عمر اجتمع الناس عند داره وقالوا صبا عمر وانا غلام فوق ظهر بيتي فجاء رجل عليه قباء من ديباج فقال قد صبا عمر فما ذاك فانا له جار قال فرأيت الناس تصدعوا عنه فقلت من هذا قالوا العاص بن وائل حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر ان سالما حدثه عن عبد الله بن عمر قال ما سمعت عمر لشئ قط يقول اني لاظنه كذا الا كان كما يظن بينما عمر جالس اذ مر به رجل جميل فقال لقد اخطأ ظني او ان هذا على دينه في الجاهلية او لقد كان كاهنهم علي الرجل فدعي له فقال له ذلك فقال ما رأيت كاليوم

اسماء الرجال

باب اسلام سعيد بن زيد قتيبة هو ابن سعيد الثقفي سفيان هو الثوري اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي قيس هو ابن ابي حازم البجلي المخضرم باب اسلام عمر بن الخطاب رض محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي البصري سفيان واسمعيل وقيس هم المذكورون في الاسناد السابق يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر ابن وهب عبد الله ابو محمد المصري علي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة عمرو بن دينار المكي يحيى بن سليمان الجعفي المذكور ابن وهب عبد الله المذكور سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رجل جميل قال البيهقي يشبه ان يكون هو سواد بن قارب بفتح السين وتخفيف الواو وقارب بالقاف والراء المكسورة بعدها موحدة ١٢ قس

حل اللغات { ماشفيتني اى لم تجبني بجواب يشفي من مرض الجهل شنة بفتح المعجمة اى قربة خليقة صغيرة اريق الماء اى ابول يقفوه اى يتبعه لاصرخن بها اى لارفعن صوتي بين ظهرانيهم اى في جمعهم حتى اضجعوه اى ارموه على الارض فانقذه اى خلصه ارفض اى زال عن مكانه مكفوف بحرير من كففت الثوب اذا خططته سال بهم الوادي كناية عن كثرتهم صبا اى خرج من دين الى دين كر اى رجع ١٢

ما كان الصحابة يستطيعون ان يصلوا في المسجد الحرام فلما اسلم عمر قاتلهم حتى تركونا فصلينا فيه ظاهرا ١٢ ك

استقبل به رجل مسلم قال فاني اعزم عليك الا ما اخبرتني قال كنت كاهنهم في الجاهلية قال فما
اعجب ما جاءتك به جنيتك قال بينما انا يوما في السوق اذ جاءتني اعرف فيها الفزع فقالت الم تر الجن
وابلاسها وياسها من بعد انكاسها ولحوقها بالقلاص واحلاسها قال عمر صدق بينما انا نائم عند الهتهم
اذ جاء رجل بعجل فذبحه فصرخ به صارخ لم اسمع صارخا قط اشد صوتا منه يقول يا جليح امر نجيح
رجل فصيح يقول لا اله الا انت فوثب القوم قلت لا ابرح حتى اعلم ما وراء هذا ثم نادى يا جليح امر نجيح
رجل فصيح يقول لا اله الا الله فقمت فما نشبنا ان قيل هذا نبي حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا
يحيى قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا قيس قال سمعت سعيد بن زيد يقول للقوم لقد رأيتني موثقي عمر
على الاسلام انا واخته وما اسلم ولو ان احدا انقض لما صنعتم بعثمان لكان محقوقا ان ينقض باب
انشقاق القمر حدثني عبد الله بن عبد الوهاب قال نا بشر بن المفضل قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن انس بن مالك ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم اية فاراهم القمر شقتين
حتى رأوا حراء بينهما حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله
قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى فقال اشهدوا وذهبت فرقة نحو الجبل وقال
ابو الضحى عن مسروق عن عبد الله انشق بمكة وتابعه محمد بن مسلم عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر
عن عبد الله حدثنا عثمان بن صالح قال حدثنا بكر بن مضر قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن
مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان القمر انشق على زمان
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله
قال انشق القمر باب هجرة الحبشة وقالت عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم اريت دار هجرتكم ذات نخل بين
لابتين فهاجر من هاجر قبل المدينة ورجع عامة من كان هاجر بارض الحبشة الى المدينة فيه عن
ابي موسى واسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال حدثنا هشام قال اخبرنا
معمر عن الزهري قال حدثنا عروة بن الزبير ان عبيد الله بن عدي بن الخيار اخبره ان المسور بن مخرمة
وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث قالا له ما يمنعك ان تكلم خالك عثمان في اخيه الوليد بن عقبة
وكان اكثر الناس فيما فعل به قال عبيد الله فانتصبت لعثمان حين خرج الى الصلوة فقلت له ان
لي اليك حاجة وهي نصيحة فقال ايها المرء اعوذ بالله منك فانصرفت فلما قضيت الصلوة جلست
الى المسور والى ابن عبد يغوث فحدثتهما بالذي قلت لعثمان وقال لي فقالا قد قضيت الذي كان
عليك فبينما انا جالس معهما اذ جاءني رسول عثمان فقالا لي قد ابتلاك الله فانطلقت حتى دخلت عليه
فقال ما نصيحتك التي ذكرت انفا قال فتشهدت ثم قلت ان الله بعث محمدا وانزل عليه الكتاب وكنت
ممن استجاب لله ورسوله وامنت به وهاجرت الهجرتين الاولين وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم

ـــــــــــــــ

۱ ؎ قوله استقبل. على بناء المفعول وعلى بناء الفاعل ورجلا مسلما بالنصب ۱۲ تو ۲ ؎ قوله اعزم عليك الا ما اخبرتني. اي والله لا اطلب منك الا اخبارك قوله فما اعجب برفع اعجب وما استفهامية والجني بالنسبة الى الجن كالرومي بالنسبة الى الروم والمراد منه واحد من النوع وانث تحقيرا له ۱۲ ک ۳ ؎ قوله ابلاسها. اي تحيرها ودهشها وياسها ضد الرجاء اي يئست من السمع بعد ان كانت الفته قوله انكاسها هو جمع النكس بمعنى الرجل الضعيف او جمع النكس بمعنى الانقلاب اي انقلابها عن امرها هذا هو ملتقط من مقدمة الفتح والمجمع والتوشيح وغيرها وفي بعضها من بعد انساكها وعليه شرح الكرماني حيث قال قوله ابلاسها اي انكسارها وياسها وصيرورتها كابليس والانس كجمع النسك وهو العبادة ولحوقها بالنصب القلاص جمع القلص بضمتين جمع القلوص وهي الناقة الشابة والاحلاس جمع الحلس وهو كساء رقيق يكون تحت البردعة فان قلت ما الغرض منه وما للجن قلوص واحلاس قلت الظاهر والله اعلم ان الغرض منه بيان ظهور النبي صلعم ومتابعة الجن للعرب ولحوقهم بهم في الدين اذ هو رسول الثقلين وآخر القصة وهو ما نشبنا ان قيل هذا نبي يشعر به ويراد بالقلوص اهل القلوص وهم العرب على طريق الكناية انتهى كلام الكرماني ۱۲ ۴ ؎ قوله يا جليح. بفتح الجيم وكسر اللام وبالمهملة الوقح المكافح المكاشف بالعداوة وقال ابن الاثير الجليح هو اسم رجل والنجيح بالنون الفائز بالمقصود والفصيح من الفصاحة وفي نسخة يصيح بالتحتية بدل الفاء ومقصوده من القصة هو ان الفزع وقع فيهم واختل حالهم ۱۲ ک ع ۵ ؎ قوله فما نشبنا. بفتح النون وكسر المعجمة وسكون الموحدة اي لم نمكث ولم نتعلق بشيء من الاشياء حتى سمعنا ان النبي صلعم قد خرج يريد ان ذلك كان بقرب مبعث النبي صلعم ۱۲ خير جاري ۶ ؎ قوله موثقي. مضاف الى المفعول وعمر بالرفع واخته بالنصب وهي فاطمة بنت الخطاب اسلمت قبل عمر فتزوجها سعيد قوله انقض بالقاف معناه تقطع وتكسر وللكشميهني انفض بالفاء اي تفرق. تقدم بيانه في الصفحة السابقة ۷ ؎ قوله انشقاق القمر. وهو من امهات المعجزات (مر بيانه في ص ۵۱۳) ومعجزات سائر الانبياء صلوات الله عليهم لم تتجاوز عن الارضيات الى السماويات وقد نطق القرآن به قال تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر ۱۲ ک ۸ ؎ قوله شقتين. بكسر المعجمة نصفين ولمسلم بدله مرتين وهو بمعناه ووهم من فهم منه تعدد الانشقاق فانه لا يعرفه احد من اهل الحديث والسير قال ابن القيم المرات يراد بها الافعال تارة والاعيان اخرى. كذا في التوشيح ۹ ؎ قوله ذهبت فرقة. اي قطعة في ناحية جبل حراء وبقيت قطعة في مكانه والمشهور انها انشقت في الحال فان قلت ما التلفيق بينه وبين ما قال رأوا حراء بينهما قلت اذا نزلت قطعة تحت حراء وبقيت قطعة مكانه فهو بينهما وكذا اذا ذهبت الفرقة من يمين حراء او شماله او الانشقاق كان مرتين ۱۲ ک ۱۰ ؎ قوله اريت. بضم الهمزة واللابة بتخفيف الموحدة الحرة وهي ذات حجارة سود يعني المدينة وقيل بكسر القاف الجهة ۱۲ ک ۱۱ ؎ قوله فيما فعل به. اي عثمان بالوليد من تقويته في الامور واهماله حد الشرب ۱۲ ک ۱۲ ؎ قوله اعوذ بالله منك. قال ابن التين انما استعاذ منه خشية ان يكلمه بشيء يقتضي الانكار عليه وهو في ذلك معذور فيضيق بذلك صدره ۱۲ فتح الباري ۱۳ ؎ قوله وهاجرت الهجرتين. اي هجرة الحبشة والمدينة وانما قال الاولين اي بالنسبة الى هجرات من هاجر من الصحابة. قاله الكرماني ومر الحديث مع بيانه في ص ۵۲۲ في مناقب عثمان ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن المثنى هو العنزي الزمن يحيى هو ابن سعيد القطان اسمعيل هو ابن ابي خالد قيس هو ابن ابي حازم سعيد بن زيد اي ابن عمرو بن نفيل باب انشقاق القمر عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي ابو اسمعيل البصري سعيد بن ابي عروبة مهران اليشكري قتادة هو ابن دعامة السدوسي عبدان هو عبد الله بن عثمان ابي حمزة محمد بن ميمون السكري الاعمش سليمان بن مهران ابي معمر عبد الله بن سخبرة عثمن بن صالح السهمي المصري بكر بن مضر بن محمد المصري جعفر بن ربيعة بن شرحبيل المصري عراك بن مالك الغفاري المدني عمر بن حفص النخعي الكوفي يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الاعمش ومن بعده مر آنفا باب هجرة الحبشة فيه عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري ما يأتي آخر الباب موصولا انشاء الله تعالى هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي عالم اليمن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ۱۲ قس

حل اللغات

استقبل بضم الفوقية اعزم عليك اي الزمك ابلاسها بكسر الهمزة اي خوفها انكاسها بكسر الهمزة اي من بعد انقلابها على راسها لحوقها اي لحوق الجن القلاص بالقاف المكسورة جمع قلوص الناقة الشابة احلاسها بفتح الهمزة جمع حلس بكسر اوله وهو كساء يجعل تحت رحل الابل على ظهورها تلازمه يا جليح بفتح الجيم معناه المكافح والمكاشف بالعداوة نجيح بفتح النون من النجاح وهو الظفر فما نشبنا بفتح النون اي ما مكثنا انقض بالنون انكسر وانهدم شقتين اي نصفين الحراء الجبل المعروف فرقة اي قطعة اريت بضم الهمزة اللابة الحرة ذات الحجارة قبل المدينة بكسر القاف اي جهة المدينة ۵ ؎ لمح البخاري بايراده هذه القصة في باب اسلام عمر بما جاء عن عائشة وطلحة عن عمر من ان هذه القصة كانت سبب اسلامه ۱۲ خير جاري عن الفتح

ورايتَ هَدْيَهُ وقد اكثر الناسُ في شانِ الوليد بن عقبةَ فحقٌّ عليك ان تقيمَ عليه الحدَّ فقال لي يا ابنَ اختي
ادركتَ رسولَ الله ﷺ قال قلتُ لا ولكن قد خَلَصَ اليَّ من عِلْمِه ما خلص الى العذراءِ في سِترها فقال فتشهَّدَ عثمان
فقال انّ الله قد بعث محمدًا ﷺ بالحق وانزل عليه الكتابَ وكنتُ ممن استجاب الله ورسوله وامنتُ بما بُعِثَ به
محمد ﷺ وهاجرتُ الهجرتين الاوليين كما قلتَ وصحبتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وبايعتُه وواللهِ ما عصيتُه و
لا غششتُه حتى توفاه الله ثم استخلف اللهُ ابا بكر فوالله ما عصيتُه ولا غششتُه ثم استُخلِفَ عمرُ فواللهِ ما
عصيتُه ولا غششتُه حتى توفاه الله ثم استُخلِفتُ أفليس لي عليكم من الحق مثلُ الذي كان لي عليهم
قال بلى قال فما هذه الاحاديثُ التي تبلغني عنكم فاما ما ذكرتَ من شان الوليد بن عقبة فسنأخذ فيه ان
شاء الله بالحق قال فجلد الوليدَ اربعين جلدةً وامر عليًّا ان يجلده وكان هو يجلده وقال يونس
وابنُ اخي الزهري عن الزهري أفليس لي عليكم من الحق مثلُ الذي كان لهم حدثني محمد بن المثنى
قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني ابي عن عائشة انّ امّ حبيبة وامّ سلمة ذكرتا كنيسةً رأينها
بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انّ اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا
على قبره مسجدًا وصوّروا فيه تيك الصُّوَرَ اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة حدثنا الحُمَيدي
قال حدثنا سفين قال حدثنا اسحق بن السعيد السعيدي عن ابيه عن امّ خالد بنت خالد قالت قدمتُ
من ارض الحبشة وانا جُوَيرية فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم خميصةً لها اعلام فجعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يمسح الاعلام بيده ويقول سَنَاه سَنَاه قال الحُمَيدي يعني حسن حسن حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا
ابو عوانة عن سليمن عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلّم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي
فيردّ علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلّمنا عليه فلم يردّ علينا قلنا يا رسول الله انا كنا نسلّم عليك فتردّ علينا
قال انّ في الصلوة شُغْلًا فقلتُ لابراهيم كيف تصنع انت قال اردّ في نفسي حدثنا محمد بن العلاء قال
حدثنا ابو اسامة حدثنا بُرَيد بن عبد الله عن ابي بُردة عن ابي موسى قال بلغنا مخرجُ النبي صلى الله عليه وسلم ونحن
باليمن فركبنا سفينةً فالقتنا سفينتُنا الى النجاشي بالحبشة فوافقنا جعفرَ بن ابي طالب فاقمنا معه
حتى قدمنا فوافقنا النبيَّ صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكم انتم يا اهل السفينة هجرتان

باب موت النجاشي

حدثنا ابو الربيع قال خبرنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم حين مات النجاشي مات اليوم رجل صالح فقوموا فصلّوا على اخيكم اصحمة
حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زُريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة انّ عطاء حدثهم
عن جابر بن عبد الله الانصاري انّ نبيّ الله صلى الله عليه وسلم صلّى على النجاشي فصففنا وراءه فكنتُ في الصف الثاني
او الثالث حدثني عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا يزيد عن سليم بن حيّان قال حدثنا سعيد بن ميناء
عن جابر بن عبد الله انّ النبي صلى الله عليه وسلم صلّى على اصحمة النجاشي فكبّر اربعًا تابعه عبد الصمد

قال — ثنا — فقلنا — لشغلا — عن اصحمة — صففنا

لـه قوله يا ابن اختي. هو الصواب لانه كان خاله وفي بعضها اخي وهو سهو الا ان يقال انه تكلم به على ما هو عادة العرب من قولهم يا ابن عمي ويا ابن اخي والعذراء البكر اي علم الشريعة وصل الي كما وصل الى المخدرات بل وصوله الي بالطريق الاولى ١٢ كرماني ٢ـه قوله هذه الاحاديث الخ كانهم كانوا يتكلمون في سبب تاخيره اقامة الحد على الوليد وانما اخر اقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك فلما وضح له الامر امر باقامة الحد عليه كذا في الفتح قال الكرماني كان الوليد بن عقبة اخا عثمان لامه وولاه عثمان الكوفة بعد ان عزل منها سعد بن ابي وقاص فصلى الوليد باهل الكوفة صلوة الصبح اربع ركعات ثم التفت اليهم فقال ازيدكم وكان سكران فقدم على عثمان رجلان فشهدا عليه بشرب الخمر وانه صلى الغداة اربعا ثم قال ازيدكم قال احدهما رايته يشرب الخمر وقال الآخر رايته يتقياها فقال عثمان انه لم يتقياها حتى شربها فقال لعلي اقم عليه الحد فقال علي لابن اخيه عبد الله بن جعفر اقم انت عليه الحد فاخذ السوط فجلده وعلي يعده فلما بلغ اربعين قال علي امسك هذا هو الرواية المشهورة ١٢

سـه قوله فجلد الوليد اربعين جلدة وامر عليا ان يجلده وكان هو يجلده و مر في مناقب عثمان في صفحه ٥٢٢ ثم دعا عليا فامره ان يجلده فجلده ثمانين قال في الاستيعاب اضاف الجلد الى علي لانه امر به ابن جعفر قال الكرماني فان قلت مر ثمة انه جلده ثمانين قلت التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد وقال بعض العلماء كان يضرب بسوط له طرفان فمن اعتبر الطرفين عده ثمانين ومن اعتبر نفس السوط اعتبر اربعين ١٢ ٤ـه قوله وابن اخي الزهري. هو محمد بن عبد الله بن مسلم والمنعم اي فهو المنعم لان البلاء من الاضداد بمعنى النعمة والنقمة وهي اسم هذه الكلمة من الافعال اذ يقال بلاه الله بلاء حسنا وبلية معروفا وتلك اي التي بمعنى المحنة من الافتعال اي الابتلاء بالمصيبات ١٢ ك ٥ـه قوله كنيسة. بفتح الكاف وهي معبد النصارى ورأينها بصيغة الجمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان كذا في الكرماني ١٢ ٦ـه قوله سناه. بفتح المهملة وتخفيف النون كلمة حبشية معناها حسن مر في الجهاد صفحه ٤٣٢ فان قلت قالت ثم اتيت رسول الله صلعم مع ابي وعلي قميص اصفر فقال رسول الله صلعم سنه قلت لا منافاة بينهما لجواز اجتماع الامرين او كانت القصة مكررة ١٢ كرماني ٧ـه قوله من عند النجاشي بفتح النون وحكي ابن دحية كسرها وخفة الجيم وهو الصحيح وتشديد الياء وتحميل الصواب تخفيفها وهو اسم لملك الحبشة كقيصر لملك الروم والمراد ههنا اصحمة الذي آمن بنبينا صلعم وهاجر اليه اصحابه قبل الهجرة الى المدينة قوله شغلا. اي شغلا عظيما كيف وهي مناجاة الرب واستغراق في عبودية وهو كناية عن حرمة التكلم ورد السلام وقد كان الكلام مباحا في الصلوة في اول الاسلام ثم نسخ ـ لمعات قال الطيبي والتنكير يحتمل التنويع يعني ان شغل الصلوة قراءة القرآن والتسبيح والدعاء لا الكلام ويحتمل التعظيم اي شغلا عظيما لانها مناجاة مع الله سبحانه واستغراق في خدمته فلا يصلح الاشتغال بالغير ١٢ ٨ـه قوله اصحمة. بفتح الهمزة واسكان المهملة الاولى وفتح الثانية اسم النجاشي ملك الحبشة آمن برسول الله صلعم غائبا عنه وفيه معجزة لرسول الله صلعم وجواز الصلوة على الغائب قاله الكرماني وسيجيء بعد ١٢ ٩ـه قوله صلى على النجاشي قال علي القاري مات سنة تسع من الهجرة قبل الفتح وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالمدينة ورفع نعشه له حتى صلى عليه عيانا كذا ذكره ابن حجر انتهى كلام القاري في المرقاة مع اختصار وقد مر بيان ان صلاته صلعم على النجاشي وعلى القبر من خصوصياته صلعم في صفحة ١٧٦ والصاني صفحة ١٧٦ ١٢. ١٠ـه قوله فكبر اربعا هذا يدل على ان تكبيرات الجنازة اربع وبه احتج جماهير العلماء منهم ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد رحمهم الله وقد اجمع عليه في زمن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه كما ذكره الطحاوي. كذا في العيني ١٢

اسماء الرجال

وقال يونس هو ابن يزيد الايلي فيما وصله في مناقب عثمان رض محمد بن المثنى العنزي يحيى هو ابن سعيد القطان هشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام الحميدي هو ابن عبد الله بن الزبير المكي سفين هو ابن عيينة الهلالي عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص يحيى بن حماد الشيباني مولاهم البصري ختن ابي عوانة ابو عوانة الوضاح اليشكري سليمان بن مهران الاعمش الكوفي ابراهيم هو ابن يزيد النخعي علقمة بن قيس النخعي محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي بريد بن عبد الله بن ابي بردة يروي عن جده ابي بردة عامر بن ابي موسى وهو يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري باب موت النجاشي ابو الربيع سليمان بن داؤد العتكي الزهراني المقري البصري ابن عيينة هو سفيان ابو محمد الكوفي ابن جريج عبد الملك الاموي عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي مولاهم المكي جابر هو ابن عبد الله الانصاري عبد الاعلى بن حماد الباهلي النرسي البصري يزيد بن زريع ابو معاوية البصري سعيد هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري قتادة بن دعامة السدوسي عبد الله بن ابي شيبة هو ابو بكر بن محمد بن ابي شيبة الكوفي يزيد هو ابن هارون ابو خالد الواسطي سليم بفتح السين ابن حيان بشدة التحتية الهذلي البصري سعيد بن ميناء مولى البختري ١٢

حل اللغات

رايت هديه اي طريقته وسيرته قد خلص بفتحتين اي قد وصل العذراء البكر يا يعته من المبايعة غششته من الغش هو ضد النصح الكنيسة بفتح الكاف معبد النصارى الخميصة بفتح الخاء المعجمة وهي ثوب خز او صوف معلم سناه بفتح السين المهملة كلمة حبشية معناها حسن ١٢ عـه قال الخطابي رد السلام بعد الخروج سنة وقد رد النبي صلعم على ابن مسعود بعد الفراغ من الصلوة وبه قال احمد وجماعة من التابعين ١٢ مرقاة

لہ قولہ اراد حنینا۔ ای قصد غزوۃ حنین وخیف بنی کنانۃ المراد بہ المحصب کما مر فی الحج فی صہ ۲۱۲ ۵۲ قولہ تقاسموا علی الکفر۔ قال النووی معنی تقاسمہم علی الکفر تحالفہم علی اخراج النبی صلعم وبنی ہاشم والمطلب من مکۃ الی ہذا الشعب ہو خیف بنی کنانۃ وکتبوا بینہم الصحیفۃ المسطورۃ فیہا انواع من الباطل فارسل اللہ علیہا الارضۃ فاکلت ما فیہا من الکفر وترکت ما فیہا من ذکر اللہ تعالی فاخبر جبرئیل النبی صلعم بذلک فاخبر بہ عمہ ابا طالب فاخبرہم عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فوجدوہ کما قالہ والقصۃ مشہورۃ قال العینی وذکر ہذہ القصۃ فی الطبقات لما بلغ قریشا فعل النجاشی بجعفر واصحابہ اکرامہ ایاہم کبر ذلک علیہم جدا وغضبوا واجمعوا علی قتل سیدنا رسول اللہ صلعم وکتبوا کتابا علی بنی ہاشم ان لا ینکحوہم ولا یبایعوہم ولا یخالطوہم وکان الذی کتب الصحیفۃ منصور بن عکرمۃ العبدری فشلت یدہ وعلقوا الصحیفۃ فی جوف الکعبۃ وحصروا بنی ہاشم فی شعب ابی طالب لیلۃ ہلال المحرم سنۃ سبع من حین النبوۃ وانحاز بنو المطلب بن عبد مناف الی ابی طالب فی شعبہ وخرج ابو لہب الی قریش فظاہرہم علی بنی ہاشم وبنی المطلب وقطع عنہم المیرۃ والمادۃ فکانوا لا یخرجون الا من موسم الی موسم حتی بلغہم الجہد فاقاموا فیہ ثلاث سنین ثم اطلع اللہ رسولہ صلی اللہ علیہ وسلم علی امر صحیفتہم وان الارضۃ اکلت ما کان فیہا من جور وظلم وبقی ما کان فیہا من ذکر اللہ عز وجل فذکر ذلک النبی صلی اللہ علیہ وسلم لابی طالب فقال ابو طالب لکفار قریش ان ابن اخی اخبرنی ولم یکذبنی قط ان اللہ قد سلط علی صحیفتکم الارضۃ فلحست ما کان فیہا من جور وظلم وبقی فیہا کل ما ذکر بہ اللہ تعالی فان کان ابن اخی صادقا نزعتم عن سوء رایکم وان کان کاذبا دفعتہ الیکم فقتلتموہ او استحییتموہ قالوا قد انصفتنا فاذا ہی کما قال رسول اللہ صلعم فسقط فی ایدیہم ونکسوا علی رؤسہم فقال ابو طالب علام نحبس ونحصر وقد بان الامر فتلاوم رجال من قریش علی ما صنعوا ببنی ہاشم ثم خرجوا الی بنی ہاشم وبنی المطلب فامروہم بالخروج الی مساکنہم ففعلوا وکان خروجہم فی السنۃ العاشرۃ انتہی مختصرا ومر فی صہ ۵۴۶ ۱۲ ۳ قولہ فی ضحضاح من نار۔ ہو بفتح الضادین المعجمتین وحائین مہملتین اولہما ساکنۃ فی القاموس الضحضاح الماء الیسیر او الی الکعبین وانصاف السوق انتہی فالکلام علی ما یقتضیہ سیاق الحدیث محمول علی التشبیہ بین النار والماء ۱۲ خیر جاری ۴ قولہ فی الدرک الاسفل ہو بالحرکۃ وقد یسکن واحد الادراک وہی منازل فی النار والدرک الاسفل والدرج الی فوق کذا فی المجمع قال الکرمانی فان قلت اعمال الکفرۃ ہباء منثورا لا فائدۃ فیہا قلت ہذا النفع من برکۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وخصائصہ انتہی ۱۲ ۵ قولہ حضرتہ الوفاۃ۔ ای قربت وفاتہ وحضرت علاماتہا وذلک قبل النزع والغرغرۃ ۱۲ ک ۶ قولہ کلمۃ نصب بدل من مقول القول وہو قول لا الہ الا اللہ قولہ احاج بضم الہمزۃ بعدہا حاء مہملۃ وبعد الالف جیم مشددۃ وفی الجنائز اشہد ۱۲ قس ۷ قولہ حدیث الاسراء ماخوذ من السری وہو سیر اللیل والاسراء ہو سیرہ الی بیت المقدس والمعراج صعودہ الی السماء والاصح انہما کانا فی الیقظۃ ۱۲ توشیح ۸ قولہ فقد بالفاء والقاف والدال المہملۃ المشددۃ المفتوحات شق طویلا ۱۲ قس ۹ قولہ ثغرۃ۔ بضم المثلثۃ وسکون المعجمۃ نقرۃ النحر التی بین الترقوتین والشعرۃ بالکسرۃ شعر العانۃ والرکیۃ والقص بفتح القاف وشدۃ المہملۃ راس الصدر وفی بعضہا بدل الشعرۃ الثنۃ بالمثلثۃ والنون وہی ما بین السرۃ والعانۃ وقد یؤنث الطست باعتبار الآنیۃ کذا فی الکرمانی واما استعمال طست الذہب فربما نہ فی صہ ۱۲ قولہ فغسل قلبی۔ بضم الغین ای غسل جبرئیل قلبی کذا فی القسطلانی قولہ ثم حشی باضم مجہول من الحشو ای ملی من حب ربی ثم اعید ای القلب الی موضعہ الاول کذا فی المرقات ۱۲

حدثنا زہیر بن حرب قال حدثنا یعقوب بن ابراہیم قال حدثنا ابی عن صالح عن ابن شہاب قال حدثنی ابو سلمۃ ابن عبد الرحمن وابن المسیب ان ابا ہریرۃ اخبرہما ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نعی لہم النجاشی صاحب الحبشۃ فی الیوم الذی مات فیہ وقال استغفروا لاخیکم وعن صالح عن ابن شہاب قال حدثنی سعید بن المسیب ان ابا ہریرۃ اخبرہم ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صف بہم فی المصلی فصلی علیہ وکبر علیہ اربعا باب تقاسم المشرکین علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا عبد العزیز بن عبد اللہ قال حدثنی ابراہیم بن سعد عن ابن شہاب عن ابی سلمۃ بن عبد الرحمن عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حین اراد حنینا منزلنا غدا ان شاء اللہ بخیف بنی کنانۃ حیث تقاسموا علی الکفر باب قصۃ ابی طالب حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن سفین قال حدثنا عبد الملک قال حدثنا عبد اللہ بن الحارث قال حدثنا العباس ابن عبد المطلب قال للنبی صلی اللہ علیہ وسلم ما اغنیت عن عمک فانہ کان یحوطک ویغضب لک قال ہو فی ضحضاح من نار ولولا انا لکان فی الدرک الاسفل من النار حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزہری عن ابن المسیب عن ابیہ ان ابا طالب لما حضرتہ الوفاۃ دخل علیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم وعندہ ابو جہل فقال ای عم قل لا الہ الا اللہ کلمۃ احاج لک بہا عند اللہ فقال ابو جہل وعبد اللہ ابن ابی امیۃ یا ابا طالب ترغب عن ملۃ عبد المطلب فلم یزالا یکلمانہ حتی قال اخر شیء کلمہم بہ علی ملۃ عبد المطلب فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لاستغفرن لک ما لم انہ عنہ فنزلت ما کان للنبی والذین امنوا ان یستغفروا للمشرکین ولو کانوا اولی قربی من بعد ما تبین لہم انہم اصحاب الجحیم ونزلت انک لا تہدی من احببت حدثنا عبد اللہ بن یوسف حدثنا اللیث حدثنا ابن الہاد عن عبد اللہ بن خباب عن ابی سعید الخدری انہ سمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم وذکر عندہ عمہ فقال لعلہ تنفعہ شفاعتی یوم القیمۃ فیجعل فی ضحضاح من النار یبلغ کعبیہ یغلی منہ دماغہ حدثنا ابراہیم بن حمزۃ حدثنا ابن ابی حازم والدراوردی عن یزید بہذا وقال تغلی منہ ام دماغہ باب حدیث الاسراء وقول اللہ تعالی سبحان الذی اسری بعبدہ لیلا من المسجد الحرام الی المسجد الاقصی حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب حدثنی ابو سلمۃ بن عبد الرحمن سمعت جابر بن عبد اللہ انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لما کذبنی قریش قمت فی الحجر فجلی اللہ لی بیت المقدس فطفقت اخبرہم عن ایاتہ وانا انظر الیہ باب المعراج حدثنا ہدبۃ بن خالد قال حدثنا ہمام بن یحیی قال حدثنا قتادۃ عن انس بن مالک عن مالک بن صعصعۃ ان نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حدثہم عن لیلۃ اسری بہ بینما انا فی الحطیم وربما قال فی الحجر مضطجعا اذ اتانی ات فقد قال وسمعتہ یقول فشق ما بین ہذہ الی ہذہ فقلت للجارود وہو الی جنبی ما یعنی بہ قال من ثغرۃ نحرہ الی شعرتہ وسمعتہ یقول من قصہ الی شعرتہ فاستخرج قلبی ثم اتیت بطست من ذہب مملوءۃ ایمانا فغسل قلبی ثم حشی ثم اعید ثم اتیت بدابۃ دون البغل وفوق الحمار ابیض

اسماء الرجال زہیر بن حرب ہو ابو خیثمۃ الحافظ یعقوب بن ابراہیم یروی عن ابیہ ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن بن عوف الزہری صالح ہو ابن کیسان ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری باب تقاسم المشرکین عبد العزیز بن عبد اللہ الاویسی ابراہیم بن سعد بن ابراہیم القرشی الزہری المذکور باب قصۃ ابی طالب عم النبی صلعم مسدد ہو ابن مسرہد الاسدی یحیی ہو ابن سعید القطان سفیان الثوری عبد الملک ہو ابن عمیر بن سوید اللخمی عبد اللہ بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب محمود ہو ابن غیلان العدوی مولاہم عبد الرزاق بن ہمام بن نافع الحمیری مولاہم ابو بکر الصنعانی معمر ہو ابن راشد الازدی مولاہم البصری ابن المسیب ہو سعید یروی عن ابیہ المسیب ابن حزن بن ابی وہب المخزومی ابراہیم بن حمزۃ الزبیری الاسدی المدنی ابن ابی حازم سلمۃ بن دینار المدنی باب حدیث الاسراء یحیی بن بکیر ہو یحیی بن عبد اللہ بن بکیر المخزومی مولاہم المصری عقیل ہو ابن خالد الایلی باب المعراج ہدبۃ بن خالد القیسی ہمام بن یحیی بن دینار العوذی ۱۲

حل اللغات تقاسم المشرکین تحالفہم اراد حنینا ای قصد غزوۃ حنین وحنین کزبیر موضع بین الطائف ومکۃ تقاسموا تحالفوا ما اغنیت عن عمک ای ای شیء دفعت عنہ وما ذا نفعتہ یحوطک من حاط اذا صانہ وحفظہ وتوفر علی مصالحہ ضحضاح بفتح الضادین المعجمتین ہو قریب القعر وقیل الضحضاح من الماء ما یبلغ الکعب فی الدرک الاسفل ہو واحد الادراک وہی منازل فی النار لما حضرتہ الوفاۃ ای قربت وفاتہ ما لم انہ بضم الہمزۃ علی صیغۃ المجہول ام دماغہ ای اصل دماغہ الحجر بکسر الحاء ہو ما تحت میزاب الرحمۃ فجلی اللہ ای کشف اللہ ثغرۃ ای نقرۃ النحر والشعرۃ شعر العانۃ والقص بفتح القاف راس الصدر حشی ای ملی

(قولہ باب قصۃ ابی طالب) وفیہ وکان یحوطک ویغضب لک وکذا فیہ لعلہ تنفعہ شفاعتی الخ قلت تنفعہ شفاعتی مع ما منہ من الحوط والغضب ونحو ذلک فلا ینافی الحدیث قولہ تعالی فما تنفعہم شفاعۃ الشافعین وکذا قولہ تعالی والذین کفروا اعمالہم کسراب الخ اذ عدم نفع کل من الشفاعۃ والاعمال لا ینافی نفع المجموع ویحتمل ان یقال ہذا من باب الخصوص والخصوصیات مستثناۃ من عموم الآیات او یقال المنفی نفع الخلاص من النار وہو لا ینافی التخفیف واللہ تعالی اعلم ۱۲ سندی

۵۱ قوله هو البراق بضم اوله سمی به لبریق لونه اولسرعته کبرق السحاب ولا منع من الجمع وان کان یؤید الثانی قوله یضع خطوه عند اقصے طرفه بفتح فسکون فی کل منهما ای یضع قدمه عند منتهی بصره وغایة نظره لغایة سرعته فی مشیه ۱۲ مرقاة ۵۲ قوله فانطلق بی جبرئیل حتی اتی السماء الدنیا فیه حذف ثبت فی روایات اخرے فانه ذهب اولا الی بیت المقدس وجرت له فی طریقه وفیه امور وربط البراق بالحلقة التی یربط بها الانبیاء بباب المسجد ۱۲ توشیح ۵۳ قوله وقد ارسل الیه الواو للعطف وحرف الاستفهام مقدر اے اطلب وارسل الیه بالعروج اوبالوحی والاول اشهر واظهر وعلیه للاکثر ۱۲ مرقاة ۵۴ قوله مرحبا به اے اتی الله بالنبی مرحبا اے موضعا واسعا فالباء للتعدیة ومرحبا مفعول به والمعنے جاء اهلا وسهلا قوله فنعم المجی جاء فعل ماض وقع استیناف بیان زمان او حالا والمجی فاعل نعم والمخصوص بالمدح محذوف اے فنعم المجی مجیئه کذا فے المرقاة ۱۲ ۵۵ قوله فسلم علیه امر بالتسلیم لان المار یسلم علی القاعد وان کان المار افضل من القاعد ۱۲ قس ۵۶ قوله ابنا الخالة لان ام یحیی ایشاع بنت فاقوذا اخت حنة بالحاء المهملة والنون المشددة بنت فاقوذا ام مریم وذلک ان عمران بن ماثان تزوج حنة وزکریا تزوج ایشاع فولدت ایشاع یحیی وحنة مریم فیکون ایشاع خالة مریم وحنة خالة یحیے فهما ابنا خالة بهذا الاعتبار ولیس عمران هذا ابا موسی اذ بینهما الف وثمان مائة سنة کذا فی القسطلانے وقال البیضاوی فی تفسیر قوله تعالی اذ قالت امرأة عمران رب انی نذرت لک ما فی بطنی هذه حنة بنت فاقوذا جدة عیسی وکانت لعمران بن یصهر بنت اسمها مریم اکبر من هرون فظن ان المراد زوجته ویرده کفالة زکریا فان کان معاصرا لعمران بن ماثان تزوج بنته ایشاع وکان یحیی وعیسے ابنی خالة من الاب انتهی والله اعلم ۱۲ ۵۷ قوله بکی الخ قال العلماء لم یکن بکاء موسی حسدا معاذ الله فان الحسد فی ذلک العالم منزوع من آحاد المؤمنین فکیف بمن اصطفاه الله تعالی بل کان اسفا علی ما فاته من الاجر الذی یترتب علیه رفع الدرجة بسبب کثرة من اتبعه وقال ابن ابی حمزة ان الله تعالی جعل الرحمة فی قلوب الانبیاء اکثر مما جعل فی قلوب غیرهم فلذلک بکی رحمة لامته ۱۲ توشیح ۵۸ قوله غلاما قال الکرمانی ذکر الغلام لیس للتحقیر والاستصغار به بل هو لتعظیم منة الله علی رسوله صلعم من غیر طول العمر انتهی وقد یطلق الغلام ویراد به القوی الطری الشاب ولهذا کان اهل المدینة یسمونه حین هاجر الیهم شابا وابا بکر مع انه اصغر منه شیخا ۱۲ لمعات ۵۹ قوله هذا ابوک ای جدک الاقرب قال الشیخ فی اللمعات هذا الترتیب الذی وقع فی هذا الحدیث هو اصح الروایات وارجحها وقد وقع فی بعض الروایات انه رأی ابراهیم علیه السلام فے السماء السادسة ورأی موسی فے السابعة وفی روایة رأی ادریس فی الثالثة وهارون فے الرابعة وفی اخری ادریس فی الخامسة ویوسف فی الثانیة ویحیی وعیسی فی الثالثة وعلی تقدیر صحة الروایات یتعذر الجمع الا ان یقال بتعدد المعراج او یرجح بعض الروایات علی بعض ثم استشکل رؤیة الانبیاء فی السموات مع ان اجسامهم مستقرة فی قبورهم واجیب بان ارواحهم تشکلت بصور اجسادهم او احضرت اجسادهم لملاقاته صلعم تلک اللیلة تشریفا وتکریما له انتهی مختصرا ۱۲ ۶۰ قوله سدرة المنتهی والسدر شجر النبق وسمیت بها لان علم الملائکة ینتهی الیها ولم یتجاوزها احد الا رسول الله صلعم وحکی عن عبد الله بن مسعود انها سمیت بذلک لکونه ینتهی الیها ما یهبط من فوقها وما یصعد من تحتها والنبق بکسر الموحدة وتسکن حمل السدر قال بالکسر جمع قلة بالضم وهی الجرة هجر بفتحتین اسم موضع یصنع فیه القلال کثیرا والفیلة بکسر الفاء وفتح التحتیة جمع الفیل وتمثیل علی قدر فهم الناس ولیس علی حقیقة من المرقاة واللمعات ۶۱ قوله البیت المعمور وهو بیت فی السماء السابعة حیال الکعبة وحرمته فی السماء کحرمة الکعبة فی الارض ۱۲ مرقاة ۶۲ قوله هی الفطرة قال النووی المراد بالفطرة هنا الاسلام والاستقامة قال معناه والله اعلم اخترت علامة الاسلام والاستقامة واما

فقال له الجارود هو البراق یا ابا حمزة قال انس نعم یضع خطوه عند اقصی طرفه فحملت علیه فانطلق بی جبرئیل حتی اتی السماء الدنیا فاستفتح فقیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا به فنعم المجیء جاء ففتح فلما خلصت فاذا فیها آدم فقال هذا ابوک آدم فسلم علیه فسلمت علیه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبی الصالح ثم صعد حتی اتی السماء الثانیة فاستفتح قیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا به فنعم المجیء جاء ففتح فلما خلصت اذا یحیی وعیسی وهما ابنا الخالة قال هذا یحیی وعیسی فسلم علیهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح ثم صعد بی الی السماء الثالثة فاستفتح قیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا به فنعم المجیء جاء ففتح فلما خلصت اذا یوسف قال هذا یوسف فسلم علیه فسلمت علیه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح ثم صعد بی حتی اتی السماء الرابعة فاستفتح قیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا به فنعم المجیء جاء ففتح فلما خلصت الی ادریس قال هذا ادریس فسلم علیه فسلمت علیه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح ثم صعد بی حتی اتی السماء الخامسة فاستفتح قیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا به فنعم المجیء جاء فلما خلصت فاذا هارون قال هذا هارون فسلم علیه فسلمت علیه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح ثم صعد بی حتی اتی السماء السادسة فاستفتح قیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجیء جاء فلما خلصت فاذا موسی قال هذا موسی فسلم علیه فسلمت علیه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح فلما تجاوزت بکی قیل له ما یبکیک قال ابکی لان غلاما بعث بعدی یدخل الجنة من امته اکثر من یدخلها من امتی ثم صعد بی الی السماء السابعة فاستفتح جبرئیل قیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد بعث الیه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجیء جاء فلما خلصت فاذا ابراهیم قال هذا ابوک فسلم علیه قال فسلمت علیه فرد السلام قال مرحبا بالابن الصالح والنبی الصالح ثم رفعت الی سدرة المنتهی فاذا نبقها مثل قلال هجر واذا ورقها مثل آذان الفیلة قال هذه سدرة المنتهی واذا اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران فقلت ما هذان یا جبرئیل قال اما الباطنان فنهران فی الجنة واما الظاهران فالنیل والفرات ثم رفع لی البیت المعمور ثم اتیت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هی الفطرة انت علیها وامتک ثم فرضت علی الصلوات خمسین صلوة کل یوم فرجعت فمررت علی موسی فقال بما امرت قال امرت بخمسین صلوة کل یوم قال ان امتک لا تستطیع خمسین صلوة کل یوم وانی والله قد جربت الناس قبلک وعالجت بنی اسرائیل اشد المعالجة

الخمر فانها ام الخبائث لمعات مختصرا ومر الحدیث مرارا ع ۵ وفے شرح مسلم قال ابن مقاتل الباطنان هو السلسبیل والکوثر والظاهران النیل والفرات یخرجان من اصلها ثم یسیران حیث اراد الله تعالی ثم یخرجان من الارض ویسیران فیها وهذا لا یمنعه شرع ولا عقل وهو ظاهر الحدیث فوجب المصیر الیه ۱۲ مرقاة

حل اللغات: البراق بضم اوله کی به لبریق لونه اولسرعته کبرق السحاب یضع خطوه الخطوة بضم الخاء المعجمة وهی بعد ما بین القدمین فی المشی فاستفتح ای طلب فتح الباب۔ خلصت بفتح اللام ای واصلت۔ ابوک ای جدک الاقرب۔ السدر شجر النبق النبق بفتح النون هو حمل السدر۔ مثل قلال هجر القلال بکسر القاف جمع قلة بضم القاف وهی الجرار نهران باطنان هو السلسبیل والکوثر۔ النیل نهر مصر الفرات نهر بغداد۔ البیت المعمور هو بیت فی السماء السابعة الفطرة قیل هی الاسلام والاستقامة۔ عالجت ای مارست ۱۲

٥١ قوله فارجع الى ربك قال الخطابي مراجعة الله في باب الصلوة انما جازت من رسولنا صلعم وموسى عليه السلام لانهما عرفا ان الامر الاول غير واجب قطعا فلو كان واجبا قطعا لما صدرت منهما المراجعة لان ما كان واجبا قطعا لا يقبل التخفيف ذكره الطيبي وتبعه ابن الملك اقول وما لم يكن واجبا لا يحتاج الى سوال التخفيف قطعا فالصحيح ما قيل انه تعالى في الاول فرض خمسين ثم رحم ربي عباده ونسخها بخمس كاية الرضاع عند بعض وعدة المتوفى عنها زوجها على قول وفيه دليل على انه يجوز نسخ الشئ قبل وقوعه كما قال به الاكثرون وهو الصحيح وقالت المعتزلة وبعض العلماء لا يجوز ١٢ مرقاة ٥٢ قوله فوضع عني عشرا فهم من هذا ان الحط كان عشرا عشرا ثم خمسا وقد ذكر سابقا ما يدل على ان الحط كان خمسا خمسا وزيد ههنا انه الثالث وهو انا الفعل فلعله جعلت المرتان مرة وان عدم الذكر لا يدل على عدم الوجود ١٢ ٥٣ قوله عالجت بني اسرائيل اي مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة كذا في الطيبي وفي القاموس عالجه علاجا ومعالجة زاوله وداواه ٥٤ قوله ولكني ارضى واسلم قال الطيبي فان قلت حق لكن ان يقع بين كلامين متغايرين معنى فما وجهه ههنا قلت تقدير الكلام ههنا حتى استحييت فلا ارجع فاني اذا رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى واسلم انتهى ١٢

فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك قال سألت ربي حتى استحييت ولكني ارضى واسلم قال فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال هي رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به الى بيت المقدس قال والشجرة الملعونة في القران قال هي شجرة الزقوم باب وفود الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثنا احمد ابن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ابن مالك ان عبد الله بن كعب وكان قائد كعب حين عمي قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بطوله قال ابن بكير في حديثه ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة حين تواثقنا على الاسلام وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت بدر اذكر في الناس منها حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال كان عمرو يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول شهد بي خالاي العقبة قال ابو عبد الله قال ابن عيينة احدهما البراء بن معرور حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال عطاء قال جابر انا وابي وخالي من اصحاب العقبة حدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني ابو ادريس عائذ الله ان عبادة ابن الصامت من الذين شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن اصحابه ليلة العقبة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه تعالوا بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو له كفارة ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فامره الى الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه قال فبايعته على ذلك حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت انه قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بايعناه على ان لا نشرك بالله شيئا ولا نزني ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق

بعشر — فقال بما — ثم جاوزت — النبي — ح — عن النبي — ابن عيينة — تاتون — اوفى — عذبه — ولا نسرق ولا نزني

٥٥ قوله رؤيا عين قيد به للاشعار بان الرؤيا بمعنى الرؤية في اليقظة لا الرؤيا المنام ١٢ ك ٥٦ قوله العقبة اي التي تنسب اليها جمرة العقبة وهي بمنى كان رسول الله صلعم يعرض نفسه على القبائل في كل موسم فبينا هو عند العقبة اذ لقي رهطا من الخزرج فدعاهم الى الله تعالى فاجابوه فجاء في العام المقبل اثنا عشر رجلا الى الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت فاجتمعوا برسول الله صلعم في العقبة وبايعوه وهي بيعة العقبة الاولى فخرج في العام الآخر سبعون الى الحج فواعدهم رسول الله صلعم بالعقبة فلما اجتمعوا اخرجوا من كل فرقة نقيبا فبايعوه ثم ليلا وهي البيعة الثانية ١٢ ك خ ٥٧ قوله ولقد شهدت اي قال كعب حضرت ليلة العقبة اي الثانية قوله وما احب ان لي بها اي بدلها مشهد بدر لان هذه البيعة كانت في اول الاسلام ومنها فشى الاسلام وتاكدت اسلامه قوله اذكر يعني المذكور اي اكثر شهرة وذكرا بين الناس ١٢ ك ٥٨ قوله البراء بن معرور بمهملات الغنمي الكعبي السلمي الخزرجي اول من بايع ليلة العقبة الثانية وكان سيد الانصار مات قبل قدوم النبي صلعم المدينة بشهر قال بعضهم هذا وهم من سفيان بن عيينة اذ البراء ليس خال جابر اذ امه نسيبة بضم النون بنت عقبة اقول يحتمل انه اطلق الخال عليه باعتبار ان عقبة هو ايضا غنمي كعبي سلمي خزرجي او هو خال رضاعي او من جهة الام فقط قاله الكرماني وفي التوشيح قال ابن حجر لكن البراء من اقارب امه واقارب الام يسمون اخوالا مجازا اقول فلا ادلي من توهم ابن عيينة انتهى ١٢ ٥٩ قوله عصابة بالكسر اسم جمع كالعصبة لما بين العشرة الى الاربعين ١٢ مرقاة ٦٠ قوله فعوقب به في الدنيا يعني اقيم عليه الحد فهو له كفارة اي يكفر اثم ذلك ولم يعاقب به في الآخرة وهذا خاص بغير الشرك واخذ اكثر العلماء من هذا ان الحدود كفارات تنافيه خبر لا ادري الحدود كفارات ام لا واجابوا عنه بانه قبل هذا الحديث لان فيه نفي العلم وفي هذا اثباته والمعنى لا يعاقب عليه في الآخرة بل على عدم التوبة ان مات قبلها الا ان تركها ذنب آخر غير ما وقع العقاب عليه لقوله تعالى ومن لم يتب فاولئك هم الظلمون ويمكن ان يحمل الخلاف لفظيا والله تعالى اعلم ١٢ مرقاة ٦١ قوله من النقباء هو جمع نقيب وهو كالعريف المقدم عليهم يتعرف اخبارهم عن احوالهم اي يفتش وكان صلعم قد جعل ليلة العقبة كل واحد من الجماعة المبايعين نقيبا على قومه ليأخذ عليهم الاسلام ويعرفهم شرائطه وكانوا اثني عشر نقيبا كلهم من الانصار وكان عبادة بن الصامت منهم ١٢ نهاية مجمع

اسماء الرجال) الحميدي عبد الله بن الزبير سفين هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار المكي عكرمة مولى ابن عباس باب وفود الانصار يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري احمد بن صالح ابو جعفر المصري يونس هو ابن يزيد الايلي علي بن عبد الله المديني سفين وعمرو هما المذكوران في هذه الصفحة ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير هشام هو ابن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح المكي اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم الزهري قتيبة هو ابن السعيد الثقفي ابو رجاء البلخي ليث هو ابن سعد الامام المصري يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء عالم مصر واسم ابيه سويد ابي الخير هو مرثد بن عبد الله اليزني المصري الصنابحي بضم الصاد وخفة النون عبد الرحمن بن عسيلة التابعي عبادة بن الصامت بن قيس ابي الوليد الخزرجي رض ١٢ ك

حل اللغات فارجع الى ربك اي الى موضع ناجيت ربك فيه. امضيت فريضتي اي انفذتها. وفود الانصار اي وردهم وقدومهم. حين تواثقنا اي حين وقع بيننا الميثاق. عصابة اي جماعة. بايعوني اي عاقدوني. في معروف اي عرف في الشرع حسنه وقبحه. فعوقب به في الدنيا يعني اقيم عليه الحد. النقباء جمع نقيب كالعريف المقدم عليهم يتعرف اخبارهم وينقب عن احوالهم ١٢ ٥ ومر الحديث مرارا منها في ص ٥٥ في اول كتاب الصلوة ١٢

ولا ننتهب ولا نعصي بالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك الى الله باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدومه المدينة وبنائه بها حدثني فروة بن ابي المغراء قال حدثني علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست سنين فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج فوعكت فتمرق شعري فوفا جميمة فاتتني امي ام رومان واني لفي ارجوحة ومعي صواحب لي فصرخت بي فاتيتها ما ادري ما تريد بي فاخذت بيدي حتى اوقفتني على باب الدار واني لانهج حتى سكن بعض نفسي ثم اخذت شيئا من ماء فمسحت به وجهي وراسي ثم ادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فاسلمتني اليهن فاصلحن من شاني فلم يرعني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى فاسلمنني اليه وانا يومئذ بنت تسع سنين حدثنا معلى قال حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اريتك في المنام مرتين اري انك في سرقة من حرير ويقول هذه امرأتك فاكشف عنها فاذا هي انت فاقول ان يك هذا من عند الله يمضه حدثني عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه قال توفيت خديجة قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة بثلث سنين فلبث سنتين او قريبا من ذلك ونكح عائشة وهي بنت ست سنين ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة وقال عبدالله بن زيد وابوهريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار وقال ابوموسى عن النبي صلى الله عليه وسلم رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي الى انها اليمامة او هجر فاذا هي المدينة يثرب حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا وائل يقول عدنا خبابا فقال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نريد وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب ابن عمير قتل يوم احد وترك نمرة فكنا اذا غطينا بها راسه بدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدا راسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه ونجعل على رجليه شيئا من اذخر ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها حدثنا مسدد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص سمعت عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الاعمال بالنية فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله حدثنا اسحق بن يزيد الدمشقي قال حدثنا يحيى بن حمزة قال حدثني ابوعمرو الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة عن مجاهد بن جبر المكي ان عبدالله بن عمر كان يقول لا هجرة بعد الفتح وحدثني الاوزاعي عن عطاء بن ابي رباح قال زرت عائشة مع عبيد بن عمير الليثي فسألناها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفر احدهم بدينه الى الله و

اسماء الرجال

علقمة بن وقاص الليثي اسحق بن يزيد الدمشقي هو اسحق بن ابراهيم بن يزيد الاموي مولاهم يحيى بن حمزة ابو عبدالرحمن قاضي دمشق ابوعمرو

حل اللغات

الاوزاعي هو عبدالرحمن عبدة بن ابي لبابة الاسدي الكوفي مجاهد بن جبر المكي المفسر عطاء بن ابي رباح اسلم القرشي ۱۲ حل اللغات ولا ننتهب اي لا ناخذ مال احد بغير حق۔ ولا نعصي بالعين والصاد المهملتين اي لا نعصي في شيء فان غشينا بالغين والشين من الغشيان وهو الاصابة۔ وبناءه بها يقال بنى على اهله اي زفها۔ فوعكت على صيغة المجهول اي حممت من الوعك وهي حمى۔ ارجوحة بضم الهمزة نوع لعب للصبيان۔ لانهج بالنون اي اتنفس تنفسا عاليا من الاعياء على خير طائر اي على خير حظ ونصيب۔ ضحى اي ظهرا۔ اريتك بضم الهمزة اري بضم الهمزة اي اظن۔ في سرقة وهو قطعة من حرير۔ وهلي بفتح الواو اي وهمي۔ هجر هي قرية بقرب المدينة۔ نمرة بفتح النون وكسر الميم كساء ملون مخطط اينعت اي ادركت ونضجت۔ يهدبها اي يقطعها۔ ۱۲

عه ليس شكا في حقيقة الرؤيا لانها وحي بل لان الرؤيا قد تكون على ظاهرها وعلى غير ظاهرها فالتردد في ابهامه ۱۲ عه اي لولا فضل الاسلام لانتسبت الى الانصار بسبب الهجرة لكنت واحدا منهم وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم وحث

على الناس على اكرامهم ۱۲ مجمع عه وهجر هي بلدة معروفة بالبحرين ووهم من ظن انها التي قرب المدينة ينسب اليها القلال ۱۲ توشيح للعه القرشي العبدي وهو اول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة وكان من انعم الناس في الجاهلية والينهم لباسا ۱۲ جامع

الی رسوله مخافة ان يفتن عليه فاما اليوم فقد اظهر الله الاسلام واليوم يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية. حدثنا زكرياء بن يحيى قال حدثنا ابن نمير قال هشام فاخبرنی ابی عن عائشة ان سعدا قال اللهم انك تعلم انه ليس احد احب الی ان اجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك واخرجوه اللهم فانی اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم وقال ابان بن يزيد حدثنا هشام عن ابيه اخبرتنی عائشة من قوم كذبوا نبيك واخرجوه من قريش حدثنی مطر بن الفضل قال حدثنا روح قال حدثنا هشام قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلی الله عليه وسلم لاربعين سنة فمكث بمكة ثلث عشرة يوحی اليه ثم امر بالهجرة فهاجر عشر سنين ومات وهو ابن ثلث وستين حدثنی مطر بن الفضل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا زكرياء بن اسحق قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث رسول الله صلی الله عليه وسلم بمكة ثلث عشرة وتوفی وهو ابن ثلث وستين حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنی مالك عن ابی النضر مولی عمر بن عبيد الله عن عبيد يعنی ابن حنين عن ابی سعيد الخدری ان رسول الله صلی الله عليه وسلم جلس علی المنبر فقال ان عبدا خيره الله بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكی ابو بكر وقال فديناك بآبائنا وامهاتنا فعجبنا له وقال الناس انظروا الی هذا الشيخ يخبر رسول الله صلی الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك بآبائنا وامهاتنا فكان رسول الله صلی الله عليه وسلم هو المخير وكان ابو بكر هو اعلمنا به وقال رسول الله صلی الله عليه وسلم ان من امن الناس علی فی صحبته وماله ابا بكر ولو كنت متخذا خليلا من امتی لاتخذت ابا بكر الا خلة الاسلام لا يبقين فی المسجد خوخة الا خوخة ابی بكر حدثنا يحيی ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرنی عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبی صلی الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوی قط الا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلی الله عليه وسلم طرفی النهار بكرة وعشية فلما ابتلی المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا نحو ارض الحبشة حتی اذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال اين تريد يا ابا بكر فقال ابو بكر اخرجنی قومی فاريد ان اسيح فی الارض واعبد ربی قال ابن الدغنة فان مثلك يا ابا بكر لا يخرج ولا يخرج انك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقری الضيف وتعين علی نوائب الحق فانا لك جار ارجع واعبد ربك ببلدك فرجع وارتحل معه ابن الدغنة فطاف ابن الدغنة عشية فی اشراف قريش فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج اتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقری الضيف ويعين علی نوائب الحق فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد ربه فی داره فليصل فيها وليقرا ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فانا نخشی ان يفتن نساءنا وابناءنا فقال ذلك ابن الدغنة لابی بكر فلبث ابو بكر

على — عشيا — يا ابابكر — فقال انت — المعدوم — ولا تؤذونا

۱ قوله يعبد ربه حيث شاء. قال الماوردی اذا قدر علی اظهار الدين فی بلد من بلاد الكفر فقد صار البلد به دار اسلام فالاقامة فيها افضل من الرحلة من دخول غيره فی الاسلام نعم ما دام فی الدنيا دار الكفر فالهجرة منها واجبة علی من اسلم وخاف ان يفتن فی دينه ۱۲ قس ۲ قوله ولكن جهاد ونية ای لكن لكم طريق الی تحصيل فضائل فی معنی الهجرة بالجهاد ونية الخير فی كل شیء ۱۲ مجمع ۳ قوله قد وضعت الحرب ای اسقطتها بيننا وبين قريش الذين اخرجوا نبيك وكذبوه هذا الحديث قطعة من حديث طويل ياتی فی غزوة الخندق وحاصله ان سعدا رمی فی الاكحل فی الغزوة المذكورة فدعا اللهم ان كان من حرب قريش شیء فابقنی له حتی اجاهدهم فيك وان كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فافجرها واجعل موتی فيها فانفجرت ومات فيها ۱۲ ۴ قوله انظروا يعنی كانوا يتعجبون من تفديته اذ لم يفهموا المناسبة بين الكلامين ۱۲ ک ۵ قوله هو المخير بفتح التحتية والنصب خبر كان ولفظ هو ضمير فصل والابی ذر بالرفع علی انه خبر المبتدا الذی هو هو والجملة فی موضع النصب خبر كان كذا فی القسطلانی ای خيره الله رسوله بين بقائه فی الدنيا ورحلته الی الآخرة ۱۲ ک ۶ قوله ان من امن الناس افعل تفضيل من المن بمعنی العطاء والبذل لا من المنة لان المنة لا احد عليه بل له المنة علی الامة قاطبة. كذا فی الفتح والمجمع ومر بيانه فی ص۶۶ ۱۲ ۷ قوله لا يبقين بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح القاف والتحتية وتشديد النون وخوخة بمعجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة باب صغير الاخوخة ابی بكر تكريما له وتنبيها علی انه الخليفة بعده او المراد المجاز فهو كناية عن الخلافة. قس ومر بيانه فی ص۶۷ ۱۲ ۸ قوله برك الغماد بفتح الموحدة وقد تكسر وسكون الراء وكسر الغين المعجمة وقد تضم والميم خفيفة هو موضع علی خمس ليال من مكة الی جهة اليمن ۱۲ توشيح ۹ قوله ابن الدغنة بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند اهل اللغة وعند الرواة بفتح اوله وكسر ثانيه وتخفيف النون اسمه الحارث بن زيد وقيل مالك والدغنة امه والقارة بالقاف وتخفيف الراء قبيلة مشهورة من بنی الهون بالضم والتخفيف ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر ۱۲ توشيح ۱۰ قوله ان اسيح بهمزة مفتوحة فسين مكسورة وحاء مهملة بينهما تحتية ساكنة ولم يذكر له وجه لقصده لانه كان كافرا ۱۲ قس ۱۱ قوله تكسب المعدوم بضم الميم وكسر الدال من الاعدام ای تكسب غيرك المال المعدوم ای تعطيه له تبرعا قوله وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل وهو من الكلال الذی هو الاعياء ای ترفع الثقل ای يعين الضعيف المنقطع ويدخل فيه اليتيم والعيال وغير ذلك لان الكل من لا يستقل بامره قوله وتقری الضيف ای تضيف الضيف قوله نوائب الحق جمع نائبة وهی الحادثة خيرا وشرا لهذا اقيد بالحق ومر شرح هذه الكلمات فی ص۳ فی اول الكتاب ۱۲ ۱۲ قوله فلم تكذب قريش جواره يعنی لم يردوا جواره وكل من كذب بشیء فقد رده فاطلق التكذيب واراد لازمه والجوار بكسر الجيم وضمها الذمام والعهد والتامين كذا فی المجمع والكرمانی ۱۲

ع قال ابن حجر فی المقدمة رواية ابان عن هشام لم اقف علی وصلها ۱۲ قس ع ای بالمدينة بعد ما اقام فيها عشر سنين بعد الهجرة كما مر وبه المطابقة ۱۲ ع هذا يشمل الهجرة بل هی اكمل اوقاتها فناسب ذكر الحديث فی ذيل الهجرة ۱۲ خير جاری

اسماء الرجال

زكريا بن يحيی البلخی ابن نمير عبد الله الهمدانی هشام يروی عن ابيه عروة بن الزبير سعدا هو ابن معاذ الانصاری ابان ابن يزيد العطار مطر بن الفضل المروزی روح بفتح فسكون هو ابن عبادة ابو محمد البصری هشام هو ابن حسان القردوسی عكرمة مولی ابن عباس روح بن عبادة المذكور زكريا بن اسحق المكی عمرو بن دينار المكی اسمعيل بن عبد الله الاويسی مالك الامام المدنی يحيی بن بكير هو المخزومی نسبه لجده هو يحيی بن عبد الله بن بكير الليث هو ابن سعد المصری عقيل هو ابن خالد الايلی ابن شهاب هو الزهری عروة بن الزبير هو ابن العوام

حل اللغات: ونية ای ثواب النية فی الهجرة او فی الجهاد. وضعت الحرب ای اسقطتها بيننا وبين قريش. الخوخة بفتح المعجمتين هو الباب الصغير. ابوی وهما ابو بكر الصديق وام رومان. ابتلی المسلمون ای باذی الكفار من قريش نحو ارض الحبشة يعنی ليلحق من سبقه. برك الغماد البرك بفتح الباء الموحدة وحكی كسرها موضع بناحية اليمن. والغماد بكسر الغين المعجمة هو موضع علی خمس ليال من مكة الی جهة اليمن مما يلی ساحل البحر. اسيح من السياحة. لا يخرج ولا يخرج الاول من الخروج والثانی من الاخراج. تكسب المعدوم ای تعطيه المال. الكل بفتح الكاف هو ما يثقل حمله من القيام بالعيال. تقری الضيف ای تضيف الضيف. نوائب جمع نائبة وهی الحادثة ۱۲

۵۱ قوله بفناء داره بكسر الفاء وهو ما امتد من جوانب الدار وهو اول مسجد بنى فى الاسلام قاله ابو الحسن قال الداؤدى بهذا القول مالك وفريق من العلماء ان من كانت لداره طريقا متسعا ان يرتفق منها بما لا يضر بالطريق ۱۲ عينى ۵۲ قوله فيتقذف بالتناة والقاف والذال المعجمة المشددة وتقدم فى الكفالة بلفظ فيتقصف اى يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر قال الخطابى هذا هو المحفوظ واما يتقذف فلا معنى له الا ان يكون من القذف اى يتدافعون فيقذف بعضهم بعضا فيتساقطون عليه فيرجع الى معنى الاول وللكشميهنى بنون وقاف وذال مكسورة ۱۲ توشيح ۵۳ قوله وافزع ذلك من الفزع وهو الخوف وقوله ذلك فى محل الرفع فاعله وهو اشارة الى ما فعله ابو بكر من قراءة القرآن جهرا وبكاءه به ۱۲ عينى ۵۴ قوله ان نخفرك بضم النون من الاخفار وهو نقض العهد يقال خفره اذا حفظه واخفره اذا غدر به كذا فى التوشيح اے كرہنا ان ننقض ذمتك ۱۲ ک ۵۵ قوله وهما الحرتان هذا مدرج فى الخبر وهو من تفسير الزهرى والحرة ارض ذات حجارة سود ۱۲ فتح ۵۶ قوله وهو الخبط بفتح الخاء المعجمة والموحدة ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر ۔ قس قال فى المجمع الخبط بالحركة الورق الساقط بمعنى المخبوط ۱۲ ۵۷ قوله قال قائل قال ابن حجر فى المقدمة يحتمل ان يفسر بعامر بن فهيرة مولى ابى بكر وفى الطبرانى ان قائل ذلك اسماء بنت ابى بكر ۱۲ قس ۵۸ قوله متقنعا اى متطلسا رأسه وهو اصل فى لبس الطيلسان وقد اخرج الترمذى فى الشمائل عن انس ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان يكثر التقنع ۱۲ توشيح ۵۹ قوله الصحابة بالنصب اى اريد المصاحبة او اطلبها ۔ ک وبالرفع خبر مبتدا محذوف ۱۲ قس ۶۰ قوله بالثمن وعند الواقدى الثمن كان ثمانمائة وان راحلته هى القصواء كذا فى القسطلانى قال فى الفتح عاشت بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم قليلا وكانت فى خلافة ابى بكر ۱۲ ۶۱ قوله فجهزناهما احث الجهاز بالمهملة والمثلثة افعل التفضيل من الحث وهو الاسراع وفى رواية ابى ذر بالموحدة والاول اصح والجهاز بفتح الجيم وقد تكسر ومنهم من انكر الكسر وهو ما يحتاج اليه فى السفر ۱۲ ف ۶۲ قوله سفرة اى زادا فان معنى السفرة فى اللغة الزاد الذى يصنع للمسافر واطلاقها على وعائه مجاز فاستعمل ههنا فى المعنى الحقيقى وافاد الواقدى ان الزاد المذكور شاة مطبوخة ۱۲ توشيح ۶۳ قوله من نطاقها بكسر النون قال فى التوشيح وهو ما يشد به الوسط وقيل ازار فيه تكة وقيل ثوب تلبسه المرأة ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى على الاسفل انتهى قال فى النهاية هو ان تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطه بشئ وترفع وسط ثوبها وترسله على الاسفل عند معاناة الاشغال لئلا تعثر فى ذيلها وبه سميت اسماء ذات النطاقين لانها كانت تطابق نطاقا فوق نطاق وقيل لها نطاقان تلبس احدهما وتحمل فى الآخر الزاد الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وابى بكر وهما فى الغار وقيل شقت نطاقها نصفين فاستعملت احدهما وجعلت الآخر شداد الزاد بهما انتهى ۔ قال صاحب القاموس نطاق ككتاب شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها فترسل الاعلى على الاسفل الى الارض والاسفل ينجر على الارض ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان انتهى ۱۲ ۶۴ قوله ثم لحق افاد الواقدى ان الخروج كان من خوخة فى ظهر بيت ابى بكر وقال الحاكم تواترت الاخبار ان خروجه كان يوم الاثنين الا ان محمد بن موسى الخوارزمى قال انه خرج من مكة يوم الخميس قال ابن حجر يجمع بان الخروج من مكة يوم الخميس ومن الغار ليلة الاثنين لانه اقام فيه ثلث ليال ۱۲ توشيح ۶۵ قوله ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف ويجوز اسكانها وفتحها الحاذق الفطن واللقن بكسر القاف السريع الفهم قوله فيدلج اى يخرج فى ذلك الوقت منصرفا الى مكة يقال ادلج الرجل اذا سار الليل فى اوله وقيل فى كله وادلج بتشديد الدال اذا سار من آخره قوله كبائت اى كمن بات بمكة ليظهر ذلك للكفار ۔ ک ومر بعض بيان الحديث فى ص ۳۰۷ فى الكفالة ۱۲ ع ۶۶ بكسر الفاء والهمزة ولابى ذر عن الحموى والمستملى بالقصر من غير همز ۱۲ قس ع ۶۷ الفداء اذا كسر اوله يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور ۱۲ صحاح ۶۸ من قولهم كدت الرجل اذا طلبت له الغوائل ومكرت به وفى بعضها من باب الافتعال اى يطلب لهما فيه من المكروه ۱۲ قس ک

اسماء الرجال

قال ابن شهاب هو محمد ابن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشى الزهرى وكنيته ابو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه وهو من رؤس الطبقة الرابعة عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشى ۱۲

بذلك يَعْبُدُ رَبَّهٗ فِى دَارِهٖ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهٖ وَلَا يَقْرَأُ فِى غَيْرِ دَارِهٖ ثُمَّ بَدَا لِاَبِى بَكْرٍ فَابْتَنٰى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهٖ وَكَانَ يُصَلِّى فِيْهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْاٰنَ فَيَتَقَذَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِيْنَ وَاَبْنَاؤُهُمْ وَهُمْ يَعْجَبُوْنَ مِنْهُ وَيَنْظُرُوْنَ اِلَيْهِ وَكَانَ اَبُوْ بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ اِذَا قَرَأَ الْقُرْاٰنَ وَاَفْزَعَ ذٰلِكَ اَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ فَاَرْسَلُوْا اِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوْا اِنَّا كُنَّا اَجَرْنَا اَبَا بَكْرٍ بِجِوَارِكَ عَلٰى اَنْ يَعْبُدَ رَبَّهٗ فِى دَارِهٖ فَقَدْ جَاوَزَ ذٰلِكَ فَابْتَنٰى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهٖ فَاَعْلَنَ بِالصَّلٰوةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيْهِ وَاِنَّا قَدْ خَشِيْنَا اَنْ يُّفْتِنَ نِسَاءَنَا وَاَبْنَاءَنَا فَانْهَهٗ فَاِنْ اَحَبَّ اَنْ يَّقْتَصِرَ عَلٰى اَنْ يَّعْبُدَ رَبَّهٗ فِى دَارِهٖ فَعَلَ وَاِنْ اَبٰى اِلَّا اَنْ يُّعْلِنَ بِذٰلِكَ فَسَلْهُ اَنْ يَّرُدَّ اِلَيْكَ ذِمَّتَكَ فَاِنَّا قَدْ كَرِهْنَا اَنْ نُّخْفِرَكَ وَلَسْنَا مُقِرِّيْنَ لِاَبِى بَكْرٍ الْاِسْتِعْلَانَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَاَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ اِلٰى اَبِى بَكْرٍ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتَ الَّذِىْ عَاقَدْتُّ لَكَ عَلَيْهِ فَاِمَّا اَنْ تَقْتَصِرَ عَلٰى ذٰلِكَ وَاِمَّا اَنْ تَرْجِعَ اِلَىَّ ذِمَّتِىْ فَاِنِّىْ لَا اُحِبُّ اَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ اَنِّىْ اُخْفِرْتُ فِىْ رَجُلٍ عَقَدْتُّ لَهٗ فَقَالَ اَبُوْ بَكْرٍ فَاِنِّىْ اَرُدُّ اِلَيْكَ جِوَارَكَ وَاَرْضٰى بِجِوَارِ اللّٰهِ وَالنَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ فَقَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُسْلِمِيْنَ اِنِّىْ اُرِيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ وَهُمَا الْحَرَّتَانِ فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ الْمَدِيْنَةِ وَرَجَعَ عَامَّةُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِاَرْضِ الْحَبَشَةِ اِلَى الْمَدِيْنَةِ وَتَجَهَّزَ اَبُوْ بَكْرٍ قِبَلَ الْمَدِيْنَةِ فَقَالَ لَهٗ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلٰى رِسْلِكَ فَاِنِّىْ اَرْجُوْ اَنْ يُّؤْذَنَ لِىْ فَقَالَ اَبُوْ بَكْرٍ وَهَلْ تَرْجُوْ ذٰلِكَ بِاَبِىْ اَنْتَ قَالَ نَعَمْ فَحَبَسَ اَبُوْ بَكْرٍ نَفْسَهٗ عَلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَصْحَبَهٗ وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهٗ وَرَقَ السَّمُرِ وَهُوَ الْخَبَطُ اَرْبَعَةَ اَشْهُرٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوْسٌ فِىْ بَيْتِ اَبِىْ بَكْرٍ فِىْ نَحْرِ الظَّهِيْرَةِ قَالَ قَائِلٌ لِاَبِىْ بَكْرٍ هٰذَا رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَقَنِّعًا فِىْ سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِيْنَا فِيْهَا فَقَالَ اَبُوْ بَكْرٍ فِدَاءٌ لَّهٗ اَبِىْ وَاُمِّىْ وَاللّٰهِ مَا جَاءَ بِهٖ فِىْ هٰذِهِ السَّاعَةِ اِلَّا اَمْرٌ قَالَتْ فَجَاءَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَاْذَنَ فَاُذِنَ لَهٗ فَدَخَلَ فَقَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِاَبِىْ بَكْرٍ اَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ فَقَالَ اَبُوْ بَكْرٍ اِنَّمَا هُمْ اَهْلُكَ بِاَبِىْ اَنْتَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ قَالَ فَاِنِّىْ قَدْ اُذِنَ لِىْ فِى الْخُرُوْجِ فَقَالَ اَبُوْ بَكْرٍ الصَّحَابَةُ بِاَبِىْ اَنْتَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ قَالَ اَبُوْ بَكْرٍ فَخُذْ بِاَبِىْ اَنْتَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اِحْدٰى رَاحِلَتَىَّ هَاتَيْنِ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالثَّمَنِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَجَهَّزْنَاهُمَا اَحَثَّ الْجِهَازِ وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِىْ جِرَابٍ فَقَطَعَتْ اَسْمَاءُ بِنْتُ اَبِىْ بَكْرٍ قِطْعَةً مِّنْ نِّطَاقِهَا فَرَبَطَتْ بِهٖ عَلٰى فَمِ الْجِرَابِ فَبِذٰلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقِ قَالَتْ ثُمَّ لَحِقَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَبُوْ بَكْرٍ بِغَارٍ فِىْ جَبَلِ ثَوْرٍ فَكَمَنَا فِيْهِ ثَلٰثَ لَيَالٍ يَبِيْتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اَبِىْ بَكْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ ثَقِفٌ لَقِنٌ فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ فَلَا يَسْمَعُ اَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهٖ

فافزع ۔ علیه ۔ فسأله ۔ بمقرین ۔ ۲ له ۔ ۲ عزوجل ۔ ۲ وانی ۔ جلوسا ۔ فدی ۔ فاته ۔ قال فقال ۔ احث ۔ النطاقین ۔ فمکثا ۔ فیدلج ۔ یکادان

حل اللغات

بفناء بكسر الفاء وهى سعة امام البيت ۔ فيتقذف اى يتدافع ويتساقط ۔ بكاء بالتشديد صيغة المبالغة اے كثير البكاء ۔ لا يملك عينيه اے لا يطيق امساكهما من البكاء ۔ ذمتك اے امانتك وعهدك ۔ نخفرك بضم النون من الاخفار وهو نقض العهد ۔ جوارك اے بامانه وحمايته ۔ الحرة ارض ذات حجارة سود ۔ على رسلك بكسر الراء اى على مهلك وهينتك ۔ السمر بفتح السين هو شجر الطلح وقيل شجر العضاه ۔ فى نحر الظهيرة اے اول وقت الحرارة ۔ متقنعا اے ساتر رأسه ۔ احث الجهاز من الحث وهو الاسراع ۔ السفرة الزاد ۔ النطاق والمنطق كل شئ شدت به ...... ۔ ثقف بفتح الثاء المثلثة وهو الحاذق الفطن ۔ لقن بفتح اللام هو السريع الفهم ۔ فيدلج اى يخرج ۱۲

الادعاءٍ حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام فيرعى عليهما عامر بن فُهيرة مولى ابي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رِسْلٍ وهو لبن منحتهما ورضيفهما حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل وهو من بني عبد بن عدي هاديا خرّيتا والخرّيت الماهر بالهداية قد غمس حلفا في آل العاص بن وائل السهمي وهو على دين كفار قريش فأمناه فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل فأخذ بهم على طريق السواحل قال ابن شهاب واخبرني عبد الرحمن بن مالك المدلجي وهو ابن اخي سراقة بن مالك بن جعشم ان اباه اخبره انه سمع سراقة ابن جعشم يقول جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله او اسره فبينما انا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج اقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال يا سراقة اني قد رأيت آنفا اسودة بالساحل اراها محمدا واصحابه قال سراقة فعرفت انهم هم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رأيت فلانا وفلانا انطلقوا باعيننا ثم لبثت في المجلس ساعة ثم قمت فدخلت فأمرت جاريتي ان تخرج بفرسي وهي من وراء اكمة فتحبسها علي واخذت رمحي فخرجت به من ظهر البيت فخططت بزجه الارض وخفضت عاليه حتى اتيت فرسي فركبتها فرفعتها تقرب بي حتى دنوت منهم فعثرت بي فرسي فخررت عنها فقمت فاهويت يدي الى كنانتي فاستخرجت منها الازلام فاستقسمت بها اضرهم ام لا فخرج الذي اكره فركبت فرسي وعصيت الازلام تقرب بي حتى اذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وابو بكر يكثر الالتفات ساخت يدا فرسي في الارض حتى بلغتا الركبتين فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يديها فلما استوت قائمة اذا لأثر يديها عثان ساطع في السماء مثل الدخان فاستقسمت بالازلام فخرج الذي اكره فناديتهم بالامان فوقفوا فركبت فرسي حتى جئتهم ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم ان سيظهر امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له ان قومك قد جعلوا فيك الدية واخبرتهم اخبار ما يريد الناس بهم وعرضت عليهم الزاد والمتاع فلم يرزآني ولم يسألاني الا ان قال اخف عنا فسألته ان يكتب لي كتاب امن فامر عامر بن فهيرة فكتب لي في رقعة من ادم ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجارا قافلين من الشام فكسا الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر ثياب بياض وسمع المسلمون بالمدينة بمخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة فكانوا يغدون كل غداة الى الحرة فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانقلبوا يوما بعد ما اطالوا انتظارهم فلما اووا الى بيوتهم اوفى رجل من يهود

قوله الادعاه اي حفظا اي لا يسمع شيئا الا ادعاه وفي كيدها الا حفظه ووعى كذا في الخير الجاري ۱۲ قوله منحة بكسر الميم وسكون النون وفتح المهملة شاة تحلب انا بالغداة وانا بالعشي ۱۲ قس قوله في رسل بكسر الراء وسكون المهملة اللبن الطري ورضيفها براء مهملة وفاء بوزن اللبن المرضوف الذي وضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس او النار لينعقد وتزول رخاوته وقيل الرضيف الناقة المحلوبة فهو بالجر على الاول بالرفع ۱۲ ک تو قوله رجلا هو عبد الله بن اريقط بالقاف والطاء مصغرا كذا في القسطلاني قوله من بني الديل بكسر المهملة وسكون التحتية وقيل بضم اوله وكسر ثانيه مهموزا ۔ توشیح بعد الالف ۱۲ قس قوله خريتا بكسر المعجمة وشدة الراء المكسورة بعدها تحتية ثم مثناة قوله والخريت الماهر بالهداية مدرج من تفسير الزهري قال الاصمعي انما سمي خريتا لانه يهتدي بمثل خرة الابرة اي ثقبها وقيل لانه يهتدي لاخرات المفازة وهي طرقها الخفية ۱۲ توشیح قوله قد غمس بغين معجمة فميم فسين مفتوحات قوله حلفا بكسر الحاء المهملة يريد انه كان حليفا لهم واخذ بنصيب من عقدهم وكانوا اذا تحالفوا غمسوا ايمانهم في دم او خلوق او نحوهما من شيء فيه تلوين فيكون ذلك تاكيدا للحلف قوله فامناه بقصر الهمزة وامنه على كذا اعتمد بمعنى ۔ كذا في الكرماني وقس قوله عبد الرحمن بن مالك بن جعشم بضم الجيم والمعجمة وسكون المهملة بينهما وحكي فتح الجيم ايضا المدلجي بضم الميم واسكان المهملة وكسر اللام وبالجيم وسراقة بضم المهملة وتخفيف الراء وبالقاف ابن جعشم وفي بعضها سراقة بن مالك بن جعشم والاول هو الموافق لكونه ابن اخيه لكن المشهور هو الثاني كما في كتاب الاستيعاب ونحوه ۱۲ كرماني قوله اكمة بالفتحات وهي الرابية المرتفعة من الارض ۱۲ ع قوله فخططت بزجه الارض اعجام خاء وروي باهمالها والزج بضم الزاء الحديد في اسفل الرمح فعلى الاهمال معناه امكنت اسفله وخفضت اعلاه لئلا يظهر بريقه لمن بعد منه فيتبعه احد منهم فيشاركه في الجعالة وعلى الاعجام وهو للجمهور معناه خفض اعلاه فامسكه بيده وجر زجه فخطها به غير قاصد ان يخطها بل لئلا يظهر الرمح قوله فرفعتها اي اسرعت بها السير قوله تقرب من التقريب والتقريب السير دون العدو وفوق العادة قال الاصمعي هو ان ترفع الفرس يديها معا وتضعهما معا قوله اهويت يدي اي بسطتها اليها للاخذ والكنانة الخريطة المستطيلة من جلود يجعل فيها السهام وهي الجعبة والازلام اي القداح وهي السهام التي لا ريش لها وكان لهم في الجاهلية هذه الازلام مكتوبا عليها لا او نعم فاذا اتفق لهم امر من غير قصد كانوا يخرجونها فان خرج ما عليه نعم مضى على عزمه وان خرج لا انصرف عنه والاستقسام طلب معرفة النفع والضر بالازلام اي التفاول بها ۱۲ من ک وتوشیح قوله اخبار ما يريد الناس اي الكفار من تتبعهم واسرهم وجعلهم الدية لمن تصدى لذلك قوله لم يرزآني اي لم ياخذا مني شيئا ولم ينتقصا من مالي ۱۲ ک قوله في رقعة من ادم بفتح الدال جلد مدبوغ زاد ابن اسحاق فاخذته فجعلته في كنانتي وفي نسخة بكسر الدال المهملة بعدها تحتية كذا في القسطلاني قال في التوشيح للاسمعيلي كتاب ولابن اسحاق كتابا يكون آية بيني وبينك فرجعت فلم اذكر شيئا مما كان حتى اذا فرغ من حنين بعد فتح مكة خرجت لالقاه ومعي الكتاب فلقيته بالجعرانة فرفعت يدي بالكتاب فقلت يا رسول الله هذا كتابك فقال يوم وفاء وبر ادن فاسلمت انتهى ۱۲ قوله فكسا الزبير هو ابن العوام احد العشرة المبشرة وقيل الصحيح ان الذي كسا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابا بكر هو طلحة رض لا الزبير رض كذا في الكرماني قال السيوطي في التوشيح وجمع بانهما معا كانا في الركب وانهما معا كسيا ۱۲ قوله اوفى اي اشرف وطلع على مكان عال واشرف منه قال في الفتح لم اقف على اسمه وكان صعوده لامر آخر ۔ كذا في الخير الجاري ومر بعض الحديث مع بيانه في ص ۳۰۲ في كتاب الحوالة ۱۲

اسماء الرجال عامر بن فهيرة هو مولى ابي بكر الصديق رض ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري سراقة بن جعشم نسبه لجده واسم ابيه مالك هو الكناني ثم المدلجي ابو سفيان صحابي مشهور من مسلمة الفتح ابن شهاب تقدم ذكره مرارا عروة بن الزبير بن العوام القرشي

حل اللغات الادعاه اي حفظه ۔ فهيرة بضم الفاء وفتح الهاء هو مولى ابي بكر الصديق منحة بكسر الميم وهي في الاصل الشاة التي يجعل الرجل لبنها لغيره ثم يقع على كل شاة ۔ في رسل بكسر الراء وهو اللبن الطري ۔ رضيفها الرضيف بفتح الراء هو اللبن الذي فيه الرضفة وهي الحجارة المحماة لتزول رخاوته وثقله وقيل الرضيف الناقة المحلوبة ۔ حتى ينعق اي يصيح بغنمه والنعق صوت الراعي ۔ خريتا بكسر الخاء المعجمة والخريت الماهر في الهداية جعشم بضم الجيم وسكون العين وضم الشين ۔ بني مدلج قبيلة من كنانة ۔ اسودة اي اشخاصا ۔ اكمة بالفتحات وهي الرابية المرتفعة ۔ فخططت بزجه اي امكنت اسفله بزجه بضم الزاء وهي الحديدة التي في اسفل الرمح ۔ عاليه اي علو الرمح ۔ فرفعتها اي اسرعت بها السير ۔ تقرب بي من التقريب وهو السير دون العدو فخررت من الخرور وهو السقوط ۔ الازلام وهي القداح ۔ فاستقسمت من الاستقسام وهو طلب معرفة النفع والضر ۔ ساخت اي غاصت ۔ ساطع اي مرتفع ۱۲

على أُطُمٍ من آطامهم لامرٍ ينظر اليه فبصر برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مُبَيَّضِين يزول بهم السراب فلم يملك اليهودي ان قال باعلى صوته يا معاشر العرب هذا جدّكم الذي تنتظرون فثار المسلمون الى السلاح فتلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهر الحرّة فعدل بهم ذات اليمين حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الاول فقام ابو بكر للناس وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم صامتا فطفق من جاء من الانصار ممن لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيّي ابا بكر حتى اصابت الشمس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو بكر حتى ظلّل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك فلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة واسّس المسجد الذي اُسّس على التقوى وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان مِربدًا للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجر اسعد بن زرارة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بركت به راحلته هذا ان شاء الله المنزل ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدا فقالا لا بل نهبه لك يا رسول الله فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما ثم بناه مسجدا وطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن في بنيانه ويقول وهو ينقل اللبن

هذا الحمال لا حمال خيبر ۔ هذا ابرّ ربنا واطهر

ويقول

اللهم ان الاجر اجر الآخرة ۔ فارحم الانصار والمهاجرة

فتمثّل بشعر رجل من المسلمين لم يسمّ لي قال ابن شهاب ولم يبلغنا في الاحاديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثّل ببيت شعر تامّ غير هذه الابيات ۔ حدثني عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه وفاطمة عن اسماء صنعت سفرة للنبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر حين ارادا المدينة فقلت لابي ما اجد شيئا اربطه الا نطاقي قال فشقّيه ففعلت فسمّيت ذات النطاقين ۔ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء قال لما اقبل النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة تبعه سراقة بن مالك بن جعشم فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فساخت به فرسه قال ادع الله لي ولا اضرّك فدعا له قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرّ براعٍ قال ابو بكر الصديق فاخذت قدحا فحلبت فيه كثبة من لبن فاتيته فشرب حتى رضيت ۔ حدثني زكريا بن يحيى عن ابي اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء انها حملت بعبد الله بن الزبير قالت فخرجت وانا مُتِمّ فاتيت المدينة فنزلت بقباء فولدته بقباء ثم اتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنّكه بتمرة ثم دعا له وبرّك عليه وكان اول مولود وُلد في الاسلام ۔ تابعه خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن اسماء انها هاجرت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى ۔ حدثنا قتيبة عن ابي اسامة

(قوله قالت فخرجت وانا متم) الظاهر متمة بالتانيث فكان التذكير بناء على ان المراد معنى النسبة اي ذات اتمام وصيغ النسبة يستوي فيها المذكر و المؤنث اوللمراعاة لفظة انا والله تعالى اعلم —— السندي

ــــــ قوله فلاكها اے مضغہا واللوک ادارة الشئ فے الفم ولم يذكر فيه تفل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانها اكتفت بريق المضغ اولم يطلع على ذلك لان عائشة كانت صغيرة ١٢ خ ــــ قوله وهو مردف ابابكر قال الداؤدي يحتمل انه مرتدف خلفه على راحلته ويحتمل ان يكون على راحلة اخرى قال الله تعالى بالف من الملئكة مردفين اے يتلو بعضهم بعضا ورجح ابن التين الاول وقال لا يصح الثانی ١٢ فتح ــــ قوله شيخ اے فے الصورة لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اسن من ابی بكر ــــ الصحيح لكن شعر ابی بكر ابيض اوكان اكثر بياضا من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ١٢ كرمانی ــــ قوله فحمحم بحائين مهملتين وميمين اي تصوت وذكر قوله فصرعه باعتبار لفظ الفرس وانث في قوله قامت باعتبار في نفس الامر انها كانت انثى قاله ابن حجر وقال العينی قال اهل اللغة ومنهم الجوهری الفرس يقع على الذكر والانثى لم يقل احدمنهم يذكر باعتبار اللفظ ويؤنث باعتبار انها كانت انثى ١٢ قسطلانی

عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت اول مولود ولد في الاسلام عبد الله بن الزبير اتوا به النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمرة فلاكها ثم ادخلها في فيه فاول ما دخل بطنه ريق النبي صلى الله عليه وسلم حدثني محمد قال حدثنا عبد الصمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال حدثنا انس بن مالك قال اقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهو مردف ابا بكر وابو بكر شيخ يعرف ونبي الله صلى الله عليه وسلم شاب لا يعرف قال فيلقى الرجل ابا بكر فيقول يا ابا بكر من هذا الرجل الذي بين يديك فيقول هذا الرجل يهديني الطريق قال فيحسب الحاسب انه انما يعني الطريق وانما يعني سبيل الخير فالتفت ابو بكر فاذا هو بفارس قد لحقهم فقال يا رسول الله هذا فارس قد لحق بنا فالتفت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اصرعه فصرعه الفرس ثم قامت تحمحم فقال يا نبي الله مرني بما شئت قال فقف مكانك لا تتركن احدا يلحق بنا قال فكان اول النهار جاهدا على نبي الله صلى الله عليه وسلم وكان آخر النهار مسلحة له فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم جانب الحرة ثم بعث الى الانصار فجاءوا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فسلموا عليهما وقالوا اركبا آمنين مطاعين فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وحفوا دونهما بالسلاح فقيل في المدينة جاء نبي الله جاء نبي الله فاشرفوا ينظرون ويقولون جاء نبي الله جاء نبي الله فاقبل يسير حتى نزل جانب دار ابي ايوب فانه ليحدث اهله اذ سمع به عبد الله بن سلام وهو في نخل لاهله يخترف لهم فعجل ان يضع الذي يخترف لهم فيها فجاء وهي معه فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم اي بيوت اهلنا اقرب فقال ابو ايوب انا يا نبي الله هذه داري وهذا بابي قال فانطلق فهيئ لنا مقيلا قال قوما على بركة الله فلما جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن سلام فقال اشهد انك رسول الله وانك جئت بحق وقد علمت يهود اني سيدهم وابن سيدهم واعلمهم وابن اعلمهم فادعهم فاسألهم عني قبل ان يعلموا اني قد اسلمت فانهم ان يعلموا اني قد اسلمت قالوا فيّ ما ليس فيّ فارسل نبي الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا فدخلوا عليه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قالوا ما نعلمه قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم قالها ثلاث مرار قال فاي رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا ذاك سيدنا وابن سيدنا واعلمنا وابن اعلمنا قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال يا ابن سلام اخرج عليهم فخرج فقال يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون انه رسول الله وانه جاء بحق فقالوا كذبت فاخرجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن ابن جريج قال اخبرني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال كان فرض للمهاجرين الاولين اربعة آلاف في اربعة وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمس مائة فقيل له هو من المهاجرين فلم نقصته من اربعة الاف فقال انما هاجر به ابواه يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال حدثنا خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتغي وجه الله ووجب اجرنا على الله فمنا من مضى

فاسألهم
٢ فوالله
٢ قد
حاش لله
حاش لله
شئ

قوله لا تترکن احدا يلحق بنا ... ٥٥ قوله مسلحة بفتح الميم وسكون السين المهملة وفتح اللام والحاء المهملة اے يدفع عنه الاذى بمثابة السلاح كذا في القسطلاني وقال الكرماني هو بفتح الميم اي صاحب السلاح ــ ٥٧ قوله يخترف بالمعجمة اي يجتني قوله فيها اے في النخل قوله وهي اي الثمرة التي اجتناها ومع بعضها وسوا يها بالاجتنا ــ ک خ قوله فسمع من نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم في الترمذي انه اول ما سمع من كلامه ان قال ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام ٥٨ قوله اي بيوت اهلنا اقرب اطلق عليهم اهله للقرابة التي بينهم من النساء لان منهم والدة عبد المطلب جده صلى الله عليه وآله وسلم وهي سلمى بنت عمرو من بني مالك بن النجار كذا في الفتح ٥٩ قوله فهيئ لنا مقيلا بفتح الميم اي مكانا نقيل فيه والقيل النوم نصف النهار وقال الازهري القيلولة والمقيل الاستراحة نصف النهار كان معها نوم او لا قال بديل قوله واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها ١٢ ٦٠ قوله عبد الله بن سلام الاسرائيلي يكنى ابا يوسف نقال كان اسمه الحصين فسماه رسول الله عبد الله في الاسلام وهو من حلفاء عوف بن الخزرج ١٢ فتح ٦١ قوله فاقبلوا فدخلوا عليه عليه السلام بعد ان خبا عبد الله بن سلام ــ قس ومر اسلام عبد الله بن سلام من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ص ٤٦٩ في كتاب الانبياء ١٢ ٦٢ قوله عن نافع عن ابن عمر زاد غير ابي ذر يعني عن ابن عمر قال ابن حجر لعله من اصلاح بعض الرواة ولا بد منه لان نافعا لم يدرك عمر ١٢ توشيح ٦٣ قوله فرض اے عين عمر من مال بيت المال للمهاجرين الاولين هم الذين صلوا الى القبلتين وقيل هم الذين شهدوا بدرا ١٢ ک ٦٤ قوله اربعة آلاف في اربعة آلاف كذا للاكثر وسقطت لفظ في من رواية النسفي ووجهه اي لكل واحد اربعة آلاف قال الكرماني وفي بعضها اربعة آلاف في اربعة ولعل فائدة ذكرها التوزيع وبيان ان لكل منها اربعة آلاف او المراد في اربعة فصول او اعوام ١٢ ف ٦٥ قوله انما هاجر به ابواه وكان ابن عمر حين الهجرة لا ابن احدى عشرة سنة قوله ليس هو كمن يعني ان نيته في الهجرة تعلها الموافقة بالابوين اذ هو تابع والنية للمتبوع ١٢ خير جاري ع قوله بلفظ التثنية والجمع والاول اوجه ١٢ قس

اسماء الرجال

ہشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير محمد ہو ابن سلام البيكندي او ابن المثنى العنزي كذا في قس عبد الصمد يروي عن ابيه عبد الوارث ابن سعيد البصري عبد العزيز بن صهيب البناني البصري ابو ايوب ہو خالد بن زيد بن كليب الانصاري من كبار الصحابة رضي الله عنهم اجمعين ابراہيم بن موسى الفراء الصغير ہشام ہو ابن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز الاموي عبيد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري عن نافع مولى ابن عمر المدني محمد بن كثير العبدي البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي خباب ہو ابن الارت بالخاء المعجمة وشدة الموحدة الاولى والارت بالراء وشدة الفوقية التميمي من السابقين الى الاسلام مسدد ہو ابن مسرہد الاسدي يحيى ہو ابن سعيد القطان الاعمش سليمان المذكور شقيق ابن سلمة ہو ابو وائل خباب ہو ابن الارت

حل اللغات فلاكها اے مضغها فاللوک ادارة الشئ في الفم ــ شيخ اے في الصورة ــ فيحسب اے يظن ــ تحمحم من الحمحمة وهي صوت الفرس ــ المسلحة بفتح الميم صاحب السلاح ٢

حاشية السندي

(قوله مردف ابا بكر) كانه وقع كذلك احيانا ومعنى مردف الخ اي راحلته متاخرة عن راحلة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والا فهما كانا على راحلتين على مقتضى الاحاديث الاخر والله تعالى اعلم (قوله ابو بكر شيخ) اي كالشيوخ في المعرفة بين الناس لمباشرته التجارة بخلاف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه كالشاب الذي لا يعرف لعدم سبق معاملته مع الناس والله تعالى اعلم ١٢ سندي

لو ياكل من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم نجد شيئا نكفنه فيه الا نمرة كنا اذا غطينا بها راسه خرجت رجلاه فاذا غطينا رجليه خرج راسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه بها ونجعل على رجليه اذخرا ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها حدثنا يحيى بن بشر قال حدثنا روح قال حدثنا عوف عن معاوية بن قرة قال حدثني ابو بردة بن ابي موسى الاشعري قال قال لي عبد الله بن عمر هل تدري ما قال ابي لابيك قال قلت لا قال فان ابي قال لابيك يا ابا موسى هل يسرك اسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرتنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه برد لنا وان كل عمل عملناه بعده نجونا منه كفافا راسا براس فقال ابي لا والله قد جاهدنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا وصمنا وعملنا خيرا كثيرا واسلم على ايدينا بشر كثير وانا لنرجو ذلك فقال ابي لكني انا والذي نفس عمر بيده لوددت ان ذلك برد لنا وان كل شيء عملنا بعد نجونا منه كفافا راسا براس فقلت ان اباك والله خير من ابي حدثني محمد بن صباح او بلغني عنه قال حدثنا اسمعيل عن عاصم عن ابي عثمان سمعت ابن عمر اذا قيل له هاجر قبل ابيه يغضب قال فقدمت انا وعمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدناه قائلا فرجعنا الى المنزل فارسلني عمر وقال اذهب فانظر هل استيقظ فاتيته فدخلت عليه فبايعته ثم انطلقت الى عمر فاخبرته انه قد استيقظ فانطلقنا اليه يهرول هرولة حتى دخل عليه فبايعه ثم بايعته حدثنا احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال سمعت البراء يحدث قال ابتاع ابو بكر من عازب رحلا فحملته معه قال فساله عازب عن مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخذ علينا بالرصد فخرجنا ليلا فاحيينا ليلتنا ويومنا حتى قام قائم الظهيرة ثم رفعت لنا صخرة فاتيناها ولها شيء من ظل قال ففرشت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروة معي ثم اضطجع عليها النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت انفض ما حوله فاذا انا براع قد اقبل في غنيمة يريد من الصخرة مثل الذي اردنا فسالته لمن انت يا غلام فقال انا لفلان فقلت له هل في غنمك من لبن قال نعم قلت له هل انت حالب قال نعم فاخذ شاة من غنمه فقلت له انفض الضرع قال فحلب كثبة من لبن ومعي اداوة من ماء عليها خرقة قد روأتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فصببت على اللبن حتى برد اسفله ثم اتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رضيت ثم ارتحلنا والطلب في اثرنا قال البراء فدخلت مع ابي بكر على اهله فاذا عائشة ابنته مضطجعة قد اصابتها حمى فرايت اباها فقبل خدها وقال كيف انت يا بنية حدثنا سليمن بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن حمير قال حدثنا ابراهيم بن ابي عبلة ان عقبة بن وساج حدثه عن انس خادم النبي صلى الله عليه وسلم قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم وليس في اصحابه اشمط غير ابي بكر فغلفها بالحناء والكتم وقال دحيم حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي حدثني ابو عبيد عن عقبة

(حواشي الهامش: ٢ له – ن ذ واذا – ن الاذخر اي من اذخر – ن قال ابوك – ٢ النهدي – فقال – دخلنا – ن ثني – غنيمة – فقلت – فقلت – ن وعليها – خمير)

(الحاشية) ۵١ قوله اينعت ثمرته اي نضجت وطابت قوله فهو يهدبها بكسر الدال المهملة مصححا عليها في الفرع واصله ويجوز الضم والفتح يجتنيها كذا في القسطلاني ومر الحديث مع بيانه في ص١٧١ في الجنائز وايضا في ص٥٥٥ عنقريب ١٢ ۵٢ قوله قال ابي لابيك اي في مرحلة الخوف قوله قال قلت لا اي قال الراوي ناقلا عن ابي بردة قلت لا قوله بل يسرك اي يوقعك في السرور قوله عملنا كله كالصلوة والصوم والزكوة والحج وامثالها قوله برد لنا اي ثبت ودام وهو خبر قوله اسلامنا قوله كفافا بفتح الكاف اي سواء بسواء قوله راسا براس بدل او بيان ونصبه على الحال من فاعل نجونا اي متساويين لا يكون لنا وعلينا بان لا يوجب ثوابا ولا عقابا قوله فقال ابي لا اي لا يسرنا ذلك بسبب قوله قد جاهدنا الخ قوله ان اباك والله خير من ابي اي عمر خير من ابي موسى في كل شيء فهذا كذلك لان كلام السادات سادات الكلام فكيف وهو الناطق بالصواب هذا كله ملتقط من المرقاة قال الكرماني فان قلت لم قطع عمر الرجاء عن خيراته بعد رسول الله صلعم قلت لعله قاله هضما لنفسه او لما راى ان الانسان لا يخلو عن تقصير ما في كل خير يعمله اراد ان يقع التقاص بينهما ويبقى هو في البين سالما انتهى ١٢ ۵٣ قوله او بلغني عنه قال الكرماني كان البخاري شاكا حيث قال او بلغني عنه وهو نوع من الرواية عن المجهول انتهى قال القسطلاني وقد روى المؤلف عن محمد بن صباح في الصلوة والبيوع جازما بغير واسطة انتهى ٢ ۵٤ قوله هاجر قبل ابيه يغضب لما فيه من رفعته على ابيه قال القسطلاني قال الكرماني قوله يغضب اي يتكلم بكلام الغضبان غرضه انه لما كان بيعته متقدمة على بيعة ظن الناس ان هجرته كانت متقدمة ١٢ ۵۵ قوله قائلا اي نائما في القائلة والقائلة نصف النهار وذلك حين قدم النبي صلعم مهاجرا ١٢ و ۵٦ قوله ثم بايعته ثانيا زعم الداودي ان هذه البيعة كانت عند قدومه عليه السلام المدينة في الهجرة واستبعدان ابن عمر لم يكن اذ ذاك في من بايع وقد عرض على النبي صلعم بعد ذلك بثلاث سنين يوم احد فلم يجز فيحتمل ان يكون البيعة هذه على غير قتال وانما ذكرها ابن عمر ليبين سبب وهم من قال انه هاجر قبل ابيه وانما الذي وقع له انه بايع قبل ابيه فتوهم بعضهم ان الهجرة كانت قبل هجرة ابيه وليس كذلك حكاه في الفتح عن الداودي ١٢ قسطلاني ۵٧ قوله بالرصد اي الترقب او هو جمع راصد قوله فخرجنا اي من الغار ١٢ ك ۵٨ قوله فاحيينا من الاحياء ضد الاماتة وفي بعضها بحاء مهملة مثلثتين فنون وفي نسخة بزيادة فوقية من الحث كذا في القسطلاني ومر الحديث مع بيانه في ص٥١٨ في مناقب المهاجرين وفيه فاحيينا او سرينا ليلتنا ويومنا حتى اظهرنا اي دخلنا في وقت الظهيرة وهي نصف النهار قوله ثم رفعت اي ظهرت لابصارنا قوله انفض بضم الفاء اي احرس واطوف هل كان طلبا ملتقطا من المجمع وقس وك ١٢ ۵٩ قوله قد روأتها براء مفتوحة فواو مشددة مفتوحة فهمزة ساكنة ففوقية فهاء تانيث تقول روأت الامر اذا نظرت فيه ولم تعجل وقال في النهاية الصواب ترك الهمزة اي شددتها بالخرقة وربطتها عليه قال الكرماني روأتها جعلت فيها الماء لرسول الله صلعم ١٢ قس ١٠ قوله قال البراء الخ هذه الزيادة لم يذكرها البخاري وكان دخول البراء على عائشة قبل الحجاب اتفاقا وسنه دون البلوغ ١٢ قس ١١ قوله فرايت من الرؤية وفي بعضها بالموحدة من قولهم رابني فلان اذا رايت منه ما تكرهه كرماني ١٢ قوله اشمط الشمط بياض شعر الراس يخالطه سواده ١٢ ك ١٣ قوله فغلفها بالغين المعجمة آخره فاء بينهما لام مشددة اي غطاها كذا في الخير الجاري قال في المجمع بلام مخففة والضمير للحية انتهى قال في المشارق الرواية بتشديد اللام ١٢ ع ۵ اي تم وثبت ولم يبطل ولم ينقص ببركة وجوده صلعم اما بعده فما وقع من الطاعات لا يخلو من تغير النيات كما اخبر بعضهم فما نفضنا ايدينا عن التراب حتى انكرنا قلوبنا ١٢ من المرقاة

اسماء الرجال: يحيى بن بشر ابو زكريا البلخي روح هو ابن عبادة البصري عوف هو ابن ابي جميلة الاعرابي معاوية بن قرة ابو اياس البصري عبد الله بن عمر بن الخطاب اسمعيل هو ابن علية كذا في القسطلاني ولكن فهم من الكاشف انه ابن زكريا والله اعلم محمد بن صباح البزاز بمعجمتين عاصم هو ابن سليمان الاحول ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي ابن عمر هو عبد الله ابن عمر بن الخطاب احمد بن عثمان الازدي الكوفي شريح بن مسلمة الكوفي ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحق ابي اسحق عمرو ابن عبد الله السبيعي سليمن بن عبد الرحمن الدمشقي محمد بن حمير بكسر المهملة وسكون الميم وفتح التحتية آخره راء الحمصي ابراهيم بن ابي عبلة بفتح المهملة وسكون الموحدة العقيلي الشامي عقبة بن وساج بفتح الواو وشدة المهملة آخره جيم البصري سكن الشام وقال دحيم ابو عبد الرحمن ابن ابراهيم الدمشقي فيما وصله الاسمعيلي الوليد بن مسلم الحافظ عالم الشام الاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو ابو عبيد اسمه حيي مصغرا فيهما مولى سليمان بن عبد الملك ١٢

حل اللغات: نمرة بفتح وكسر الميم هي بردة من صوف وغيره مخططة وقيل كساء. اذخر بالذال والخاء المعجمتين نبت حجازي طيب الرائحة. اينعت اي ادركت ونضجت. يهدبها من هدب الثمار اجتناها. هل يسرك اي يوقعك في السرور. برد بلفظ الماضي اي ثبت بعده اي بعد فوته. كفافا اي سواء اي الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة. قائلا اي نائما من القيلولة. هرولة وهي السير بين المشي على مهل والعدو. الرصد اي الترقب او جمع الراصد. فاحيينا ليلتنا من الاحياء ضد الاماتة. ثم رفعت اي ظهرت لابصارنا. انفض بضم الفاء اي احرس. قد روأتها اي تانيت بها حتى صلحت وقيل روتها بغير همزة اي شددتها بالخرقة وربطتها عليها. الطلب جمع طالب. فرايت من الرؤية. اشمط من الشمط وهو بياض الراس يخالطه سواد. فغلفها بالغين اي خضبها. الكتم هو الوسمة ١٢

حاشية السندي: (قوله هل يسرك اسلامنا الخ الظاهر ان الاسلام مبتدأ خبره برد والجملة في محل الرفع على ان مضمونه فاعل واللائق به ان يقال ان اسلامنا الخ برد لنا لكن استعمال الجملة في محل المصدر من غير تصريح باداة المصدر كثير والله تعالى اعلم (قوله فقلت ان اباك والله خير من ابي) اي لان الخشية من ثمرة العلم. والله تعالى اعلم سندي

سلہ قولہ ہذا الشاعر ہو ابوبکر بن الاسود بن مشعوب مشہور بالنسبة الی جدہ واسمہ شداد وساق ابن ہشام فی السیرة بزیادة خمسة ابیات وذعم انہ کان اسلم ثم ارتد ۱۲ مق ۵۲ قولہ قلیب بدر ہو البئر التی فیہا رسول اللہ صلعم جیف صنادید قریش الذین قتلوا یوم بدر فقال الشاعر ہذہ الابیات فی مرثیتہم والشیزی بکسر المعجمة وسکون التحتیة وفتح الزای وبالقصر شجر تتخذ منہ الجفان اراد بالشیزی ما یتخذ منہا بالجفنة صاحبہا کانہ قال ماذا بالقلیب بدر من اہل اصحاب الجفان المزینة بلحوم اسنمة الابل وقیل کانوا یسمون الرجل المطعام جفنة لانہ کان یطعم الناس والقینات جمع القینة وہی المغنیة والشرب جمع الشارب کذا فی الکرمانی قال فی الخیر الجاری والمعنی ماذا یفعلون ہؤلاء القتلی الذین کانوا یزینون الجفان العظام باسنمة الابل للناس یطعمونہم فیہا ماذا بالقلیب قلیب بدر صدہم عن صحبة القینات والشاربین الکرام ۱۲ ۵۳ قولہ تحیی بلفظ التفعیل معروفا والسلامة ہی السلام والاصداء جمع الصدی وہی ذکر البوم والہامة الصدی والجمع ہام فالعطف من باب العطف التفسیر وقیل الصدی ہو الطائر الذی یطیر باللیل وقیل الہامة جمجمة الرأس والصدی یخرج منہا فان قلت ما معنی ہذا الکلام قلت معناہ ان الانسان الذی صار ہذا الطائر کیف یصیر مرة اخری انسانا وغرضہ نفی البعث اصلا وہذا من ترہات الجاہلیة وابا طیلہم ۱۲ کرمانی خیر جاری ۵۴ قولہ شدید ای ان شان الہجرة شدید وذلک لانہ سالسان یبایعہ علی ان یقیم بالہجرة ولما علم صلعم انہ لا یہاجر قال لہ ذلک وکان ذلک قبل الفتح اذ لو کان بعدہ لقال لا ہجرة بعد الفتح کما قال لغیرہ ولکنہ صلعم علم ان الاعراب قلما تصبر علی اہل المدینة الا تری الی قلة صبر الاعرابی الذی استقال الہجرة حین مستہ حمی المدینة وقال بعضہم کانت الہجرة علی غیر اہل مکة من الرغائب وقیل کانت الہجرة علی اہل الحاضرة لا البادیة ۱۲ ۵۵ قولہ تمنح منہا ای تعطیہا الغیرک فیحلب منہا وینتفع بہا۔ ک قولہ من وراء البحار ای فاعمل ولو من البعد البعد من المدینة ولم یرد حقیقة ذلک ۱۲ ع ومرقی ۱۲ ۵۶ قولہ مقدم النبی صلعم خرج صلعم من مکة فی السابع والعشرین من صفر ولاربع یخلون من ربیع الاول وقیل اول یوم من ربیع الاول وقدم المدینة فی ثانی عشر ربیع الاول او فی ثامنہ۔ ملتقط من المجمع والاستیعاب ۱۲ ۵۷ قولہ مصعب بن عمیر القرشی العبدری کان النبی صلعم قدامہ بالہجرة والاقامة بالمدینة وتعلیم من اسلم من اہل المدینة ۱۲ قس ۵۸ قولہ مصبح بوزن محمد ای مصاب بالموت صباحا وقیل المراد انہ یقال لہ صبحک اللہ بالخیر وقد یفجأ الموت فی بقیة النہار وہو مقیم بالقولہ شراک بکسر المعجمة وتخفیف الراء السیر الذی یکون فی وجہ النعل والمعنی ان الموت اقرب الی الشخص من شراک رجلہ۔ کذا فی التوشیح ۵۹ قولہ اذا اقلع بلفظ المعلوم من الاقلاع عنہ الامر وہو الکف عنہ والفاعل حمی ویروی بلفظ المجہول ۱۲ توشیح ۶۰ قولہ عقیرتہ بفتح المہملة وکسر القاف ای صوتک قال الاصمعی اصلہ ان رجلا انعقرت رجلہ فرفعہا علی الاخری وجعل یصیح فصار کل من رفع صوتہ یقال رفع عقیرتہ وان لم یرفع رجلہ۔ کذا فی التوشیح ۶۱ قولہ اذخر بکسر الہمزة وسکون الذال المعجمة وکسر الخاء المعجمة وآخرہ راء حشیشة طیب الرائحة قولہ جلیل بفتح الجیم الثمام وہو نبت ضعیف یحشی بہ خصاص البیوت کذا فی الکرمانی قولہ اردن ہو متکلم المضارع بنون التاکید الخفیفة قولہ مجنة بفتح المیم والجیم والنون المشددة وبکسر الجیم اسم موضع علی امیال من مکة کان بہ سوق فی الجاہلیة کذا فی القسطلانی قولہ شامة بالشین المعجمة طفیل بفتح الطاء وکسر الفاء وقال الجوہری ہما جبلان قال الخطابی کنت احسب انہما جبلان حتی انبئت انہما عینان وذکر ابن الاثیر والصغانی ان شابة بالباء الموحدة بعد الالف وقیل ان ہذین البیتین اللذین انشدہما بلال رض لیسا لبلال بل ہما لبکر بن غالب بن عامر بن الحارث انشدہما عندما نفتہم خزاعة من مکة شرفہا اللہ تعالی وقیل لغیرہ۔ کذا فی العینی ۱۲

اسماء الرجال اصبغ بن الفرج القرشی مولاہم المصری کاتب بن وہب ابن وہب عبد اللہ المصری یونس ہو ابن یزید الایلی ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری عروة ابن الزبیر بن العوام موسی بن اسمعیل التبوذکی ہمام بن یحیی الشیبانی البصری ثابت بن اسلم البنانی انس بن مالک رض علی بن عبد اللہ المدینی الولید بن مسلم الدمشقی الاوزاعی عبد الرحمن الزہری ہو ابن شہاب عطاء ابن یزید اللیثی ابو سعید الخدری باب مقدم النبی صلعم الخ ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج العتکی ابو اسحاق عمرو بن عبد اللہ السبیعی البراء ہو ابن عازب الانصاری مصعب بن عمیر بن ہاشم بن عبد مناف القرشی ابن ام مکتوم عمرو الاعمی عمار بن یاسر بن عامر مولی بنی مخزوم قتل مع علی بصفین بلال المؤذن محمد بن بشار العبدی البصری غندر لقب محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج المنکور ابی اسحق عمرو السبیعی البراء بن عازب مصعب بن عمیر وابن ام مکتوم تقدموا الآن عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ہشام بن عروة یروی عن ابیہ عروة بن الزبیر بن العوام رض ۱۲

ابن وسّاج حدّثنی انس بن مالک قال قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم المدینة فکان اسنّ اصحابہ ابوبکر فغلفہا بالحنّاء والکتم حتی قنأ لونہا حدثنا اصبغ قال حدثنا ابن وہب عن یونس عن ابن شہاب عن عروة بن الزبیر عن عائشة ان ابابکر تزوّج امرأةً من کلب یقال لہا امّ بکر فلما ہاجر ابوبکر طلّقہا فتزوّجہا ابن عمّہا ہذا الشاعر الذی قال ہذہ القصیدة رثی کفار قریش ؎ وماذا بالقلیب قلیب بدر ٭ من الشیزی تزیّن بالسنام ٭ وماذا بالقلیب قلیب بدر ٭ من القینات والشرب الکرام ٭ تحیّی بالسلامة ام بکر ٭ وہل لی بعد قومی من سلام ٭ یحدثنا الرسول بان سنحیی ٭ وکیف حیاة اصداء وہام ٭ حدثنا موسی ابن اسمٰعیل قال حدثنا ہمّام عن ثابت عن انس عن ابی بکر قال کنت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الغار فرفعت راسی فاذا انا باقدام القوم فقلت یا نبی اللہ لو انّ بعضہم طاطا بصرہ رانا قال اسکت یا ابابکر اثنان اللہ ثالثہما حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا الولید بن مسلم قال حدثنا الاوزاعی و قال محمد بن یوسف حدثنا الاوزاعی قال حدثنی الزہری قال حدثنی عطاء بن یزید اللیثی قال حدثنی ابو سعید قال جاء اعرابی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فسألہ عن الہجرة فقال ویحک انّ الہجرة شانہا شدید فہل لک من ابل قال نعم قال فتعطی صدقتہا قال نعم قال فہل تمنح منہا قال نعم قال فتحلبہا یوم ورودہا قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فانّ اللہ لن یترک من عملک شیئا

باب مقدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم واصحابہ الی المدینة حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبة قال انبأنا ابو اسحق سمع البراء قال اول من قدم علینا مصعب بن عمیر وابن ام مکتوم ثم قدم علینا عمار بن یاسر وبلال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابی اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال اول من قدم علینا مصعب بن عمیر وابن ام مکتوم وکانوا یقرءون الناس فقدم بلال وسعد وعمار بن یاسر ثم قدم عمر بن الخطاب فی عشرین من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فما رایت اہل المدینة فرحوا بشیء فرحہم برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حتی جعل الاماء یقولون قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فما قدم حتی قرأت سبح اسم ربک الاعلی فی سور من المفصّل حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ہشام بن عروة عن ابیہ عن عائشة انہا قالت لما قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المدینة وعک ابوبکر وبلال قالت فدخلت علیہما فقلت یا ابة کیف تجدک ویا بلال کیف تجدک قالت فکان ابوبکر اذا اخذتہ الحمّی یقول ؎ کل امرئ مصبّح فی اہلہ ٭ والموت ادنی من شراک نعلہ ٭ وکان بلال اذا اقلع عنہ یرفع عقیرتہ ویقول شعر ؎ الا لیت شعری ہل ابیتنّ لیلة ٭ بواد وحولی اذخر وجلیل ٭ وہل اردن یوما میاہ مجنّة ٭ وہل یبدون لی شامة وطفیل ٭ قالت عائشة فجئت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاخبرتہ فقال اللہم حبّب الینا المدینة کحبّنا مکة

حل اللغات فغلفہا ای غطاہا۔ قنأ بفتح القاف ای اشتد حمرتہا حتی ضربت الی السواد۔ من کلب ای من بنی کلب۔ بالقلیب وہو البئر التی لم تطو وقلیب بدر ہی البئر التی القی رسول اللہ صلعم فیہا جیف صنادید قریش الذین قتلوا یوم بدر من الشیزی بکسر الشین وہو شجر یتخذ منہ الجفان والقصاع۔ والشرب بفتح الشین جمع شارب۔ اصداء بفتح الہمزة جمع صدی وہو ذکر البوم۔ ہام وہامة وہی جمجمة الرأس وقیل الصدی روح الانسان تصیر طائرا۔ طاطا بصرہ ای امالہ الی تحت فلن یترک من الوتر وہو النقص۔ وعک ای حم مصبح ای مصاب بالموت صباحا عقیرتہ وہو الصوت بالبکاء جلیل نبت ضعیف یحشی بہ خصاص البیوت۔ مجنة بفتح المیم اسم موضع۔ شامة وطفیل بفتح الطاء وہما جبلان۔ ع۵ ای اخبرنا قال بعضہم یجوزان یقال انبأنا عند الاجازة لانہا انباء عرفا فعلی ہذا یکون الانباء اعم من الاخبار ۱۲ ک۔

۵۱ قوله وصححها اي صحح المدينة من الامراض قوله في صاعنا اي في صاع المدينة وهو كيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عند اهل العراق والاول قول الشافعي والثاني قول ابي حنيفة قوله وانقل حماها اي حمى المدينة وكانت وبئة و خصص بهذا في الدعاء لان اصحابه حين قدموا المدينة وعكوا قوله بالجحفة بضم الجيم وسكون المهملة وبالفاء وهي ميقات اهل مصر وشام وكان اهل الجحفة اذ ذاك يهود كذا في العيني ومر الحديث في ص۲۵۲ ۵۲ قوله صهر رسول الله صلعم اي الاتصال برسول الله صلعم من جهة القرابة النسبية اي التزوج ببنتيه ولهذا سمي بذي النورين كذا في الكرماني قوله ولا غششته بالمعجمات اي ما اظهر له خلاف ما اضمر كذا في الخير الجاري ومر بيانه في ص۵۲۲ ۵۳ قوله ان الموسم اي موسم الحج وهي مجمع الناس وسمي به لانه معلم لجمع الناس قوله رعاع الناس بفتح الراء وفتح العين المهملة والمخففة وبعد الالف عين اخرى اي اسقاط الناس وسفلتهم وقصته ان رجلا قال لعمر بن هل لك في فلان يقول لو مات عمر لقد بايعت فلانا فغضب عمر وقال اني ان شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم فقال عبد الرحمن ما ذكره وتمامها سياتي ان شاء الله تعالى في كتاب المحاربين ۱۲ ک خ قس ۵۴ قوله ام العلاء امرأة من نسائهم اي نساء الانصار قال الترمذي هي والدة خارجة ولا يخفى ان ذكر خارجة اباها مبهما لا يخلو عن غرض او اغراض كذا في الكرماني ۱۲ ۵۵ قوله عثمن بن مظعون ابن وهب بن حذيفة ويكنى ابا السائب قال ابن اسحق اسلم عثمن بن مظعون بعد ثلاثة عشر وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وهو اول رجل مات بالمدينة من المهاجرين وروى عن عائشة وغيرها ان رسول الله صلعم قبل عثمان بن مظعون بعد ما مات توفي سنة ثنتين من الهجرة وقيل غير ذلك كذا في الاستيعاب ۱۲ ۵۶ قوله فمن اي فمن يكرمه الله كما مر في الجنائز اي هو مؤمن خالص مطيع فاذا لم يكن من المكرمين عند الله فمن يكرم كذا في العيني ومر في ص۱۶۶ ۵۷ قوله ما يفعل به اي بعثمان بهذا لابي ذر ولبعضهم بي وكان هذا قبل نزول ليغفر لك الله الآية والدليل القطعي انه خير البرية واكرمهم ولا اشكال في رواية ابي ذر لكن المحفوظ الرواية الثاني كذا في القسطلاني وقال العيني قال الداودي ما يفعل بي وهم والصواب ما يفعل به اي بعثمان لانه لا يعلم من ذلك الا بالوحي اليه انتهى والله اعلم ۱۲ ۵۸ قوله فاحزنني ذلك اي الذي وقع في شان ابن مظعون من عدم الجزم له بالخير ۱۲ قسطلاني ۵۹ قوله بعاث بالموحدة وتخفيف المهملة وبالمثلثة يوم حرب بين الاوس والخزرج والملا الاشراف والسراة السادات ولفظ في دخولهم متعلق بقوله قدمه الله يعني لو كان صناديدهم احياء لما انقادوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حبا للرياسة وكان هذا من مقدمات الخير له صلعم كذا في الكرماني والحديث قد سبق في ص۵۳۲ في مناقب الانصار ۱۲ ۶۰ قوله قينتان بفتح القاف تثنية قينة اي جارية كذا في القسطلاني قوله بما تعازفت بعين مهملة وزاي يحتمل ان يكون من اللهو بما حضروا عليه المعازف من الاشعار التي قالوا في ذلك اليوم ويروى بالراء وهو بين اي بما تعارفوا ما جرى بينهم ويروى تقاذفت بالقاف والذال المعجمة اي بما ترامو به يوم بعاث ۱۲ و ۶۱ قوله مزمار الشيطان استفهام محذوف الاداة ومطابقة هذا الحديث للترجمة قال العيني من حيث انه مطابق للحديث السابق في ذكر يوم بعاث والمطابق للمطابق مطابق قال ولم ار احدا ذكر له مطابقة كذا قال فليتامل قال القسطلاني ومر الحديث مرارا منها في ص۱۳۰ في كتاب العيدين - قال العيني واستدل جماعة من الصوفية بحديث الباب على اباحة الغناء وسماعه بآلة وبغير آلة ويرد عليهم بان غناء الجاريتين لم يكن الا في وصف الحرب والشجاعة فلذلك رخص فيه وقال بعض مشايخنا مجرد الغناء والاستماع اليه معصية واستدلوا بقوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث جاء في التفسير ان المراد به الغناء انتهى ۱۲

اواشد حبًا وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري حدثني عروة ان عبيد الله بن عدي اخبره دخلت على عثمان وقال بشر بن شعيب حدثني ابي عن الزهري حدثني عروة بن الزبير ان عبيد الله بن عدي بن الخيار اخبره قال دخلت على عثمان فتشهد ثم قال اما بعد فان الله بعث محمدًا صلى الله عليه وسلم بالحق وكنت ممن استجاب لله ولرسوله وامن بما بعث به محمد ثم هاجرت هجرتين ونلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله تابعه إسحاق الكلبي حدثني الزهري مثله حدثنا يحيى بن سليمن حدثني ابن وهب حدثنا مالك واخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس اخبره ان عبد الرحمن بن عوف رجع الى اهله وهو بمنى في اخر حجة حجها عمر فوجدني فقال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين ان الموسم يجمع رعاع الناس واني ارى ان تمهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة وتخلص لاهل الفقه واشراف الناس وذوي رايهم قال عمر لاقومن في اول مقام اقومه بالمدينة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم ابن سعد قال اخبرنا ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امرأة من نسائهم بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون طار لهم في السكنى حين قرعت الانصار على سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فاشتكى عثمان عندنا فمرضته حتى توفي وجعلناه في اثوابه فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب شهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه قالت قلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فمن قال اما هو فقد جاءه والله اليقين والله اني لارجو له الخير وما ادري والله وانا رسول الله ما يفعل به قالت فوالله لا ازكي احدا بعده قالت فاحزنني ذلك فنمت فاريت لعثمان بن مظعون عينا تجري فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعاث يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقد افترق ملؤهم وقتلت سراتهم في دخولهم في الاسلام حدثني محمد بن المثنى قال حدثني غندر قال حدثنا شعبة عن هشام عن ابيه عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها يوم فطر او اضحى وعندها قينتان تغنيان بما تعازفت الانصار يوم بعاث فقال ابوبكر مزمار الشيطان مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهما يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وان عيدنا هذا اليوم حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث ح وحدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا عبد الصمد قال سمعت ابي يحدث قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي قال حدثنا انس بن مالك قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نزل في علو المدينة في حي يقال لهم

اسماء الرجال عبد الله بن محمد المسندي هشام بن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بشر بن شعيب بن ابي حمزة بن دينار القرشي مولاهم ابو القاسم الحمصي يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي ابن وهب عبد الله البصري مالك الامام المدني يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري موسى بن اسمعيل التبوذكي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري عبيد الله بن سعيد بن يحيى ابو قدامة اليشكري السرخسي ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي هشام عن ابيه عروة بن الزبير محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي هشام عن ابيه المذكوران مسدد هو ابن مسرهد الاسدي عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري البصري اسحق بن منصور الكوسج المروزي عبد الصمد يروي عن ابيه عبد الوارث التنوري المذكور.

حل اللغات في صاعنا اي في صاع المدينة والصاع كيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل وقيل رطلان - بالجحفة بضم الجيم على سبع مراحل من المدينة ولا غششته من الغش بالكسر وهو الخيانة - رعاع الناس بفتح الواو وتخفيف العين المهملة الاولى الاسقاط والسفلة وتخلص اي تصل - اول مقام اراد به اول قيام في المدينة بالكلام والحكم - طار لهم اي خرج لهم في القرعة يوم بعاث بضم الباء الموحدة وتخفيف العين المهملة وهو يوم جرى بين الاوس والخزرج فيه قتال - ملؤهم اي اشرافهم - سراتهم اي ساداتهم تعازفت بالعين المهملة والزاي قيل من العزف وهو اصوات الوغى والمعازف الملاهي والعازف اللاعب بها - علو المدينة بضم العين وسكون اللام هو كل ما كان في جهة نجد يسمى العالية وما كان في جهة تهامة يسمى السافلة ۱۲

۵۱ قوله بنو عمرو بن عوف بفتح العين فيها فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وهذه رواية الاكثرين كذا في العيني وقال صاحب الفتح واخذ من نزول النبي صلعم في علو المدينة التفاؤل له ولدينه بالعلو وعلو المدينة كل ما في جهة نجد يسمى العالية وما في جهة تهامة يسمى السافلة انتهى مع تغيير ۱۲ ۵۲ قوله ملأ بني النجار هم بنو تيم والملأ اشراف القوم ورؤساؤهم قوله متقلدين سيوفهم كذا للاكثر بنصب السيوف وثبوت النون لعدم الاضافة وفي رواية بدون النون لاضافة متقلدين الى السيوف وعلى كل حال هو منصوب على الحال والتقليد جعل نجاد السيف على المنكب والراحلة المركب من الابل ذكرا كان او انثى وكانت راحلته ناقة تسمى القصوى قوله وابو بكر ردفه جملة حالية والردف بكسر الراء وسكون الدال المرتدف وهو الذي يركب خلف الراكب۔ كذا في العيني ومر في ص ۶۱ ۱۲ ۵۳ قوله ثلث اى ثلث ليال قوله بعد الصدر بالتحريك اى بعد الرجوع من منى اعلم انه كانت الاقامة بمكة حراما على المهاجرين قبل الفتح ثم ابيحت لهم اذا وصلوا بحج او عمرة ان يقيموا بعد قضاء مناسكهم ثلثة ايام ولا يزيدوا عليها وفيه ان اقامة ثلث ليس لها حكم الاقامة وصاحبها في حكم المسافر كذا في الكرماني وفيه تامل الخير الجاري ويجي بعض بيانه في آخر هذه الصفحة ۱۲ ۵۴ قوله باب بالتنوين من غير ترجمة كذا في القسطلاني قال ولابي ذر عن الكشميهني باب التاريخ ومن اين ارخوا التاريخ وهو تعريف الوقت من حيث هو وقت والارخ بكسر الهمزة الوقت وفي الاصطلاح قيل هو توقيت الفعل بالزمان انتهى وفي التوشيح ويقال اول ما حدث التاريخ من الطوفان ۱۲ ۵۵ قوله ما عدوا الخ في التوشيح قال بعضهم مناسبة جعل التاريخ من الهجرة ان القضايا التي كان يمكن منها اربعة مولده ومبعثه وهجرته ووفاته فلم يورخ من الاولين لان كلا منهما لا يخلو عن نزاع في تعيين سنته ولا من الوفاة لما يوقع ذكره من الاسف عليه فانحصر في الهجرة وجعل اول السنة المحرم دون ربيع لانه منصرف الناس من الحج انتهى وقال القسطلاني ولان ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم فناسب ان يجعل مبتدأ وكان ذلك في خلافة عمر رض سنة سبع عشرة فجمع الناس فقال بعضهم ارخ بالمبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال عمر الهجرة فرقت بين الحق والباطل فارخوا بها والذي يحصل من مجموع الآثار الذي اشار بالمحرم عمر وعثمان وعلي ذكر السهيلي ان الصحابة اخذوا التاريخ بالهجرة من قوله تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم لانه من المعلوم انه ليس اول الايام مطلقا فتعين انه اضيف الى شيء مضمر وهو اول الزمن الذي عز فيه الاسلام وعبد فيه النبي صلعم آمنا وابتدأ فيه بناء المساجد فوافق رأي الصحابة ابتداء التاريخ من ذلك اليوم وفهمنا من فعلهم ان قوله تعالى من اول يوم انه اول التاريخ الاسلامي انتهى ۱۲ ۵۶ قوله عالة اى فقراء جمع عائل قوله يتكففون اى يطلبون الصدقة من اكف الناس وقيل يسألونهم باكفهم۔ كذا في العيني ۱۲ ۵۷ قوله اخلف على صيغة المجهول يعني اخلف في مكة بعد اصحابي المهاجرين المنصرفين معك قال القرطبي هذا الاستفهام انما صدر من سعد رض مخافة المقام بمكة الى الوفاة فيكون قادحا في هجرته كما نص عليه في بعض الروايات اذ قال خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فاجابه صلعم بان ذلك لا يكون وانه يطول عمره وقال عياض كان حكم الهجرة باقيا بعد الفتح وقيل انما كان ذلك لمن كان هاجر قبل الفتح فاما من هاجر بعده فلا وقيل انما لزم المهاجرين المقام بالمدينة بعد الهجرة لنصرة النبي صلعم واخذ الشريعة عنه وشبه ذلك فلما مات ارتحل اكثرهم منها قال عياض قيل لا يحبط اجر هجرة المهاجر بقاؤه بمكة وموته بها اذا كان لضرورة وانما يحبط ما كان بالاختيار وقال قوم يحبط كيف ما كان كذا في العيني ۱۲ ۵۸ قوله البائس وهو الذي عليه اثر البؤس اى الفقر والقلة قوله يرثي بكسر مثلثة اى يرق ويترحم النبي صلعم لاجل موته بارض هاجر منها وكان يكره موته بها فلم يعط ما تمنى كذا في المجمع ومر الحديث مع بيانه في ص ۱۷۲ في كتاب الجنائز ۱۲ ۵۹ قوله وقال احمد بن يونس الخ هذا التعليق ثابت ههنا في اكثر الاصول ولغير ابي ذر بعد قوله يتكففون لكن تعليق احمد بن يونس فقط كما مر ۱۲ قس

بنو عمرو بن عوف قال فاقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم ارسل الى ملأ بني النجار قال فجاء وا متقلدين	
سيوفهم قال وكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وابو بكر ردفه وملأ بني النجار	متقلدي سيوفهم
حوله حتى القى بفناء ابي ايوب قال فكان يصلي حيث ادركته الصلوة ويصلي في مرابض الغنم قال	
ثم انه امر ببناء المسجد فارسل الى ملأ بني النجار فجاء وا فقال يا بني النجار ثامنوني حائطكم هذا فقالوا	قالوا
لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله قال فكان فيه ما اقول لكم كانت فيه قبور المشركين وكانت فيه	
خرب وكان فيه نخل فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالخرب	
فسويت وبالنخل فقطع قال فصفوا النخل قبلة المسجد قال وجعلوا عضادتيه حجارة قال	
جعلوا ينقلون ذاك الصخر وهم يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم يقولون اللهم انه لا خير	
الا خير الآخرة فانصر الانصار والمهاجرة باب اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه حدثنا	ثنا
ابراهيم بن حمزة قال حدثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حميد الزهري قال سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل	
السائب بن اخت النمر ما سمعت في سكنى مكة قال سمعت العلاء بن الحضرمي قال قال رسول	يقول
الله صلى الله عليه وسلم ثلث للمهاجرين بعد الصدر باب حدثنا عبد الله بن مسلمة قال	
حدثنا عبد العزيز عن ابيه عن سهل بن سعد قال ما عدوا من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ولا	
من وفاته ما عدوا الا من مقدمه المدينة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال	
حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت فرضت الصلوة ركعتين ثم هاجر النبي صلى الله	
عليه وسلم ففرضت اربعا وتركت صلوة السفر على الاولى تابعه عبد الرزاق عن معمر باب قول النبي	الاول
صلى الله عليه وسلم اللهم امض لاصحابي هجرتهم ومرثيته لمن مات بمكة حدثنا يحيى بن قزعة	
قال حدثنا ابراهيم عن الزهري عن عامر بن سعد بن مالك عن ابيه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم	
عام حجة الوداع من مرض اشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع ما	
ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فاتصدق بشطره	
قال الثلث يا سعد والثلث كثير انك ان تذر ذريتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون	
الناس قال احمد بن يونس عن ابراهيم ان تذر ذريتك ولست بنافق نفقة تبتغي بها وجه الله الا	
آجرك الله بها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال	
انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف	بها
حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على	
اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توفي	توفي
بمكة وقال احمد بن يونس وموسى عن ابراهيم ان تذر ورثتك باب	لنا

اسماء الرجال} باب اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ابراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام المدني حاتم هو ابن اسمعيل الكوفي عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف باب عبد الله بن مسلمة هو القعنبي عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار سهل ابن الساعدي الانصاري مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع ابو معاوية البصري معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عروة بن الزبير بن العوام باب قول النبي صلعم يحيى بن قزعة الحجازي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري هو ابن شهاب وقال احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس شيخ المؤلف ابراهيم بن سعد السابق وصله في حجة الوداع وقال احمد بن يونس السابق وصله في حجة الوداع موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي شيخ المؤلف فيما وصله في الدعوات ابراهيم هو ابن سعد تكرر ذكره ۱۲

حل اللغات الى ملأ بني النجار اى جماعتهم۔ حتى القى معنى القى نزل او القى رحله۔ فناء بكسر الفاء ما امتد من جوانبها۔ مرابض الغنم اى مأواها۔ ثامنوني اى عينوا الى ثمنه او ساوموني بثمنه۔ حائطكم اى بستانكم۔ خرب كعنب وهي الخروق المستديرة۔ عضادتيه تثنية عضادة وهي ما حول الباب۔ مرثيته وهو من رثى للميت اذا رق له ورثيته اذا بكيته۔ اشفيت اى اشرفت۔ من الوجع اى من المرض۔ عالة جمع العائل وهو الفقير۔ يتكففون اى يبسطون اكفهم۔ بنافق بمعنى منفق۔ لكن البائس وهو شديد الحاجة ۱۲ ع۔ وكان كذلك فانه عاش اربعين سنة حتى فتح العراق وانتفع به المسلمون بالغنيمة وتضرر به المشركون ۱۲

كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه وقال عبد الرحمن بن عوف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع لما قدمنا المدينة وقال ابو جحيفة آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن حميد عن انس قال قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري فعرض عليه ان يناصفه اهله وماله فقال عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك دلني على السوق فربح شيئا من اقط وسمن فرآه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وضر من صفرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيم يا عبد الرحمن قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار قال فما سقت فيها قال وزن نواة من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة

باب حدثني حامد بن عمر عن بشر بن المفضل قال حدثنا حميد قال حدثنا انس ان عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فاتاه يسأله عن اشياء فقال اني سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة وما اول طعام يأكله اهل الجنة وما بال الولد ينزع الى ابيه او الى امه قال اخبرني به جبرئيل آنفا قال ابن سلام ذاك عدو اليهود من الملائكة قال اما اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد الحوت واما الولد فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت الولد قال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت فسلهم عني قبل ان يعلموا باسلامي فجاءت اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم اي رجل عبد الله ابن سلام فيكم قالوا خيرنا وابن خيرنا وافضلنا وابن افضلنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرأيتم ان اسلم عبد الله بن سلام قالوا اعاذه الله من ذلك فاعاد عليهم فقالوا مثل ذلك فخرج اليهم عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قالوا شرنا وابن شرنا وتنقصوه قال هذا كنت اخاف يا رسول الله حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو سمع ابا المنهال عبد الرحمن بن مطعم قال باع شريك لي دراهم في السوق نسيئة فقلت سبحان الله ايصلح هذا فقال سبحان الله والله لقد بعتها في السوق فما عابه احد فسألت البراء بن عازب فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نتبايع هذا البيع فقال ما كان يدا بيد فليس به بأس وما كان نسيئة فلا يصلح والق زيد بن ارقم فسله فانه كان اعظمنا تجارة فسألت زيد بن ارقم فقال مثله وقال سفين مرة فقال قدم علينا النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع وقال نسيئة الى الموسم او الحج

باب اتيان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم

له قوله كيف آخى النبي صلعم وقد كانت المواخاة مرتين الاولى بين المهاجرين خاصة بمكة قبل الهجرة على الحق والمواساة فآخى صلعم بين ابي بكر وعمر وبين حمزة وزيد بن حارثة وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف وبين الزبير وابن مسعود وبين عبيدة بن الحارث وبلال وبين مصعب بن عمير وسعد بن ابي وقاص وبين ابي عبيدة وسالم مولى ابي حذيفة وبين سعد بن زيد وطلحة بن عبيد الله وبين علي ونفسه صلى الله عليه وسلم ولما نزل المدينة آخى بين المهاجرين والانصار على المواساة والحق في دار انس بن مالك وكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت وقت وقعة بدر واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فنسخت ذلك ١٢ قسطلاني

٢ قوله مهيم اي ما هذا سوال عن السبب بانه للتزوج فيجوز او لغيره فلا يجوز فاجاب بانه للتزوج فقرره او انكار على ذلك فاجاب بانه لم يتضمخ بل علق به من مخالطة العروس فافهم ١٢ لمعات

٣ قوله فما سقت اي ما امهرتها واصله ان العرب كانوا اذا تزوجوا ساقوا الابل والغنم مهرا لانها غالب اموالهم فوضع السوق موضع المهر ١٢ مجمع البحار

٤ قوله اولم ولو بشاة ظاهر هذه العبارة انه للقلة اي ولو بشيء قليل كالشاة وقد يجيء مثل هذه العبارة للتكثير والتبعيد كما في قوله ولو بالصين فقيل وهو المراد هنا لان كون الشاة قليلة لم يعرف في ذلك الزمان كذا في اللمعات ومر الحديث مرارا منها في ص ٢٧٤ قريبا

٥ قوله ينزع الى ابيه اي يشبهه ويذهب اليه ١٢ مجمع البحار

٦ قوله فزيادة كبد الحوت الزيادة القطيعة المنفردة المعلقة بالكبد وهو الطعم في غاية اللذة ويقال انها اهنأ طعام وامرأه ويقال ان الحوت هو الذي عليه الارض والاشارة بذلك الى نفاد الدنيا قوله نزع الولد بالنصب اي جذبه اليه ١٢ توشيح

٧ قوله بهت جمع بهوت من بناء المبالغة في البهت مثل صبور وصبر ثم يسكن تخفيفا ١٢ نهاية

٨ قوله اخاف اي احذره وحملتك على سؤالهم تصديقا لحالهم وشهادة على مقالهم كذا في المرقاة ١٢

٩ قوله نسيئة بوزن كريمة وبالادغام وبحذف همزة وكسرة نون كجلسة فهي ثلثة ١٢ مجمع البحار

١٠ قوله مثله اي قول البراء في بيع الدراهم بالدراهم من التقابض في المجلس كذا في الكرماني ومر بيانه في ص ٢٩١ في باب بيع الورق بالذهب نسيئة وايضا مر بيانه في ص ٣٤٠ في باب الاشتراك في الذهب والفضة ويكون فيه الصرف

١١ قوله جحيفة بجيم مضمومة فحاء مهملة مفتوحة وهب بن عبد الله من صغار الصحابة ١٢ قس

١٢ قيل هي اسم لخمسة دراهم كذا قاله الطيبي وقيل المراد نواة التمر ١٢ لمعات

اسماء الرجال

باب كيف آخى النبي صلعم الخ وقال عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة مما وصله في اول البيوع سلمان الفارسي ابي الدرداء عويمر بن زيد بن قيس الانصاري هذا وصله في كتاب الصيام محمد بن يوسف البيكندي سفين هو ابن عيينة الهلالي حميد بن ابي حميد الطويل باب حامد بن عمر بن حفص البكراوي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي حميد هو الطويل المذكور ابن سلام عبد الله علي بن عبد الله المديني عمرو هو ابن دينار المكي ابا المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم البناني زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصاري الخزرجي صحابي اول مشاهده الخندق ١٢

حل للغات: اقط كتف لبن مجفف - وعليه وضر بفتح الضاد اللطخ - من صفرة من الخلوق او الطيب له لون - مهيم اي ما الخبر - فما سقت اي ما امهرتها - نواة بالنون وهي وزن خمسة دراهم - ينزع اي يشبه اباه ويذهب اليه - آنفا اي هذه الساعة - تحشرهم تجمعهم - فزيادة كبد الحوت الزيادة هي القطعة المنفردة المعلقة بالكبد - قوم بهت بضم الباء الموحدة جمع بهيت كقضيب وقيل جمع بهوت وهو كثير البهتان ١٢

١ قوله هادوا صاروا يهودا يريد تفسير قوله تعالى ومن الذين هادوا وكذا في القسطلاني قوله هدنا تبنا يريد تفسير قوله تعالى انا هدنا اليك تبنا اليك من هاد يهود اذا رجع ١٢ بيضاوي ٢ قوله عشرة من اليهود معينين لآمن بي اليهود اي كلهم كذا في القسطلاني قال في التوشيح اي عشرة من رؤسائهم كما في دلائل ابي نعيم قال الكرماني فان قلت ما وجه صحة هذه الملازمة وقد آمن من اليهود عشرة واكثر منها اضعافا مضاعفة ولم يؤمن الجميع قلت لو للمضي فمعناه لو آمن في الزمان الماضي كقبل قدوم رسول الله صلعم المدينة او عقيب قدومه مثلا لتابعهم الكل لكن لم يؤمنوا حينئذ فلم يتابعهم الكل ١٢ ٣ قوله او محمد شك البخاري في اسمه ههنا لكن ذكر في التاريخ انه احمد ولم يشك فيه وهو ابن عبيد الله مصغرا وفي بعضها مكبرا والتصغير اصح واشهر ابن سهيل الغداني بضم المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبالنون البصري مات سنة سبع واربع وعشرين ومائتين ١٢ كرماني ٤ قوله عاشوراء بالمد والقصر اسم لليوم العاشر من المحرم وقيل لليوم التاسع والصواب هو الاول ثم قيل عاشوراء اسم الليلة ويوم عاشوراء بالاضافة بمعنى يوم الليلة العاشوراء بعد غلبة الاسمية ترك ذكر الموصوف كذا ذكره بعضهم ١٢ لمعات والتنقيح ٥ قوله نحن اولى بموسى منكم فيه دفع توهم موافقتهم يعني نحن نصوم موافقة بموسى حيث صامه شكرا كما مر في ص ٢٦٨ في كتاب الصيام لا موافقة بهم بقي ان خبر اليهود في الديانات غير مقبول فكيف عمل به رسول الله صلعم ويمكن ان يقال صدق هذا الخبر ظهر له صلعم بالتواتر او بخبر جماعة منهم اسلموا كعبد الله بن سلام وامثاله من علمائهم او اوحي اليه صلعم بعد اخبارهم بذلك كذا في اللمعات ١٢ ٦ قوله يسدل شعره بضم الثالثة من سدل الثوب اذا ارخاه وقيل بكسرها واما الفرق فهو فرق الشعر بعضه من بعض والظاهر انه صلعم انما رجع اليه آخرا واحتج بهذا الحديث من قال ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد بشرعنا بخلافه وقيل انما وافقهم استيلافا لهم في اول الاسلام فلما اغنى الله عن استيلافهم صرح بمخالفتهم. قاله الكرماني ٧ قوله هم اهل الكتاب اي الذين جعلوا القرآن عضين قوله جزءوه اي جعلوه جزء جزء تقول عضيت الشيء اذا فرقته قوله ببعضه اي ببعض القرآن. قاله الكرماني ٨ قوله اسلام سلمان الفارسي مولى رسول الله صلعم وسئل عن نسبه قال انا سلمان بن الاسلام وقصته مشهورة وهي انه كان مجوسيا فهرب من ابيه لطلب الحق فلحق براهب ثم بجماعة رهبانيين واحد بعد واحد يصحبهم الى الوفاة ودل الراهب على الذهاب الى الحجاز واخبره بظهور نبي آخر الزمان فقصد مع قوم من العرب فغدروا به فباعوه في وادي القرى ثم اشتراه يهودي من بني قريظة فقدم به المدينة فاقام مدة حتى قدمها رسول الله صلعم فاتاه بصدقة فلم ياكلها ثم اتى بهدية فاكل منها ثم راى خاتم النبوة وكان الراهب وصف له هذه العلامات الثلث للنبي صلعم واجده رسول الله صلعم من يده بعد مثل شاده كله فاسلم وصار من علماء الصحابة وزهادهم وعاش مائتين وخمسين سنة بلا خلاف وقيل ثلاث مائة وخمسين وقيل ادرك وصي عيسى عليه السلام ومات بالمدينة سنة ست وثلاثين ١٢ ك قس ٩ قوله تداوله بضعة عشر في القاموس تداولوه اي اخذوه بالدول قوله من رب اي رب الرب المالك السيد اي اخذه سيد من سيد كان حر فظلموه وباعوه ١٢ ١٠ قوله من رامهرمز بفتح الميم الاول وضم الثانية وضم الهاء بينهما راء ساكنة وفي آخره زاي حكمه حكم بعلبك بلدة من بلاد فارس ١٢ ك توشيح وايضا قال الكرماني روى ابن عباس عن سلمان انه قال كنت من اصبهان من قرية يقال لها جي بفتح الجيم وشدة الياء وكان ابي دهقانها ١٢ ١١ قوله فترة روي باضافتها الى بين وبعدها وهي ما بين الرسولين من رسل الله من زمان انقطعت فيه الرسالة قال الكرماني وان صح قول من قال انه ادرك وصي عيسى عليه السلام فهو اخبر عن زمان عاش في اكثره فان قلت ما وجه تعلق هذه الاحاديث باسلامه قلت يعني اسلم بعد تداول بضعة عشر ربا وبعد هجرته عن وطنه وبعد عيشه مدة طويلة رضي الله عنه وعن سائر الصحابة والتابعين وعنا وعن والدينا وعن مشائخنا وجميع المسلمين انتهى ١٢

هودا	حين قدم المدينة هادوا صاروا يهودا واما قوله هدنا تبنا هائد تائب حدثنا مسلم
	ابن ابراهيم قال حدثنا قرة عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو آمن
	بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود حدثنا احمد او محمد بن عبيد الله الغداني حدثنا
	حماد بن اسامة اخبرنا ابو عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال
	دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة واذا اناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه
ثنا	فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن احق بصومه فامر بصومه حدثني زياد بن ايوب قال
حدثنا	حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله
	عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء فسئلوا عن ذلك فقالوا هذا هو اليوم الذي
اظفر	اظهر الله فيه موسى وبني اسرائيل على فرعون ونحن نصومه تعظيما له فقال رسول الله صلى
فامر وامر	الله عليه وسلم نحن اولى بموسى منكم ثم امر بصومه حدثنا عبدان قال حدثنا عبد الله عن
	يونس عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس ان النبي
	صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رءوسهم وكان اهل الكتاب
	يسدلون رءوسهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه
	بشيء ثم فرق النبي صلى الله عليه وسلم راسه حدثني زياد بن ايوب قال حدثنا هشيم قال
	اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال هم اهل الكتاب جزءوه اجزاء فآمنوا
ثنا	ببعضه وكفروا ببعضه ٢ باب اسلام سلمان الفارسي حدثني الحسن بن عمر بن
	شقيق قال حدثنا معتمر قال ابي ح وحدثنا ابو عثمان عن سلمان الفارسي انه تداوله
	بضعة عشر من رب الى رب حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان عن
ثنا	عوف عن ابي عثمان قال سمعت سلمان يقول انا من رامهرمز حدثني الحسن بن مدرك
	قال حدثنا يحيى بن حماد قال اخبرنا ابو عوانة عن عاصم الاحول عن ابي عثمان عن سلمان
	قال فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ستمائة سنة

تم المجلد الاول من صحيح البخاري ويليه المجلد الثاني منه

١٢ اي المدة التي لم يبعث فيها رسول من الله تعالى قال ابن حجر الحافظ ولا يمتنع فيها نبي يدعو الى شرع الرسول الاخير انتهى قال السيوطي في التوشيح قال قتادة خمس مائة وستون وقال الكلبي واربعون وقال غيره اربع مائة انتهى ١٢

حل اللغات عاشوراء بالمد والقصر اسم لليوم العاشر من المحرم وقيل اليوم التاسع. يسدل اي يرخي من سدل الثوب اذا ارخاه والفرق فرق الشعر بعضه من بعض. جزءوه اي جعلوه جزء جزء. تداوله تناوله. من رب الى رب اي من سيد الى سيد. رامهرمز بالراء وضم الميم وبالميم وقيل انه بفتح الميم الاولى وهي بلدة بخوزستان بضم الخاء المعجمة وبالزاي من بلاد فارس قريب عراق العرب. فترة والمراد بالفترة المدة التي لا يبعث فيها رسول. ١٢

اسماء الرجال مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قرة بالقاف وشدة الراء ابن خالد السدوسي وفي الناصرية قرة وفي هامشها في نسخ المستوفى قرة بالقاف قيس حماد بن اسامة ابو اسامة القرشي مولاهم الكوفي ابو عميس هو ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي قيس بن مسلم الجدلي بفتح الجيم الكوفي العابد طارق بن شهاب هو الاحمسي ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري زياد بن ايوب ابو هاشم الطوسي دلويه هشيم بن بشير الواسطي ابو بشر جعفر بن ابي وحشية اياس البصري سعيد بن جبير الازدي مولاهم الكوفي عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب زياد هو ابن ايوب وهشيم وابو بشر وسعيد بن جبير وابن عباس مروا قريبا في هذه الصفحة باب اسلام سلمان الخ معتمر هو ابن سليمان التيمي وابوه سليمان بن طرخان ابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي التابعي محمد بن يوسف البيكندي سفيان هو ابن عيينة الهلالي عوف هو ابن ابي جميلة الاعرابي البصري ابي عثمان النهدي الحسن بن مدرك بن بشير السدوسي ابو علي البصري يحيى بن حماد الشيباني البصري ابو عوانة الوضاح اليشكري عاصم الاحول هو ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري ١٢

طبعہ قدیمی کتب خانہ بالاتفاق مع نور محمد۔ اصح المطابع۔ کارخانہ تجارت کتب